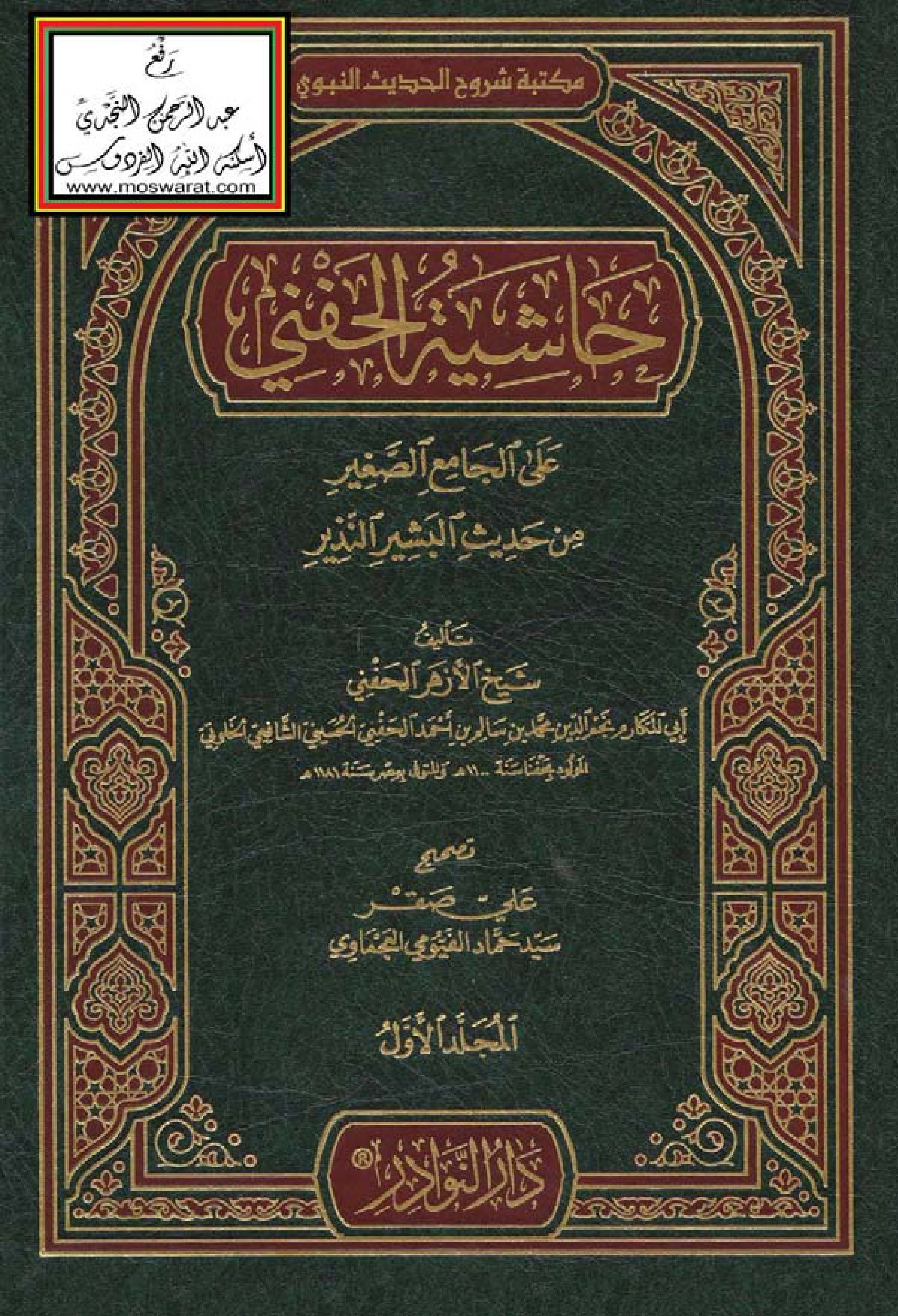

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
مكتبة شروح الحديث النبوي
حاشية الحفني
على الجامع الصغير
من حديث البشير النذير
تأليف
شيخ الأزهر الحفني
أبي المكارم شمس الدين محمد بن سالم بن أحمد الحفني الحسيني الشافعي الخلوتي
المولود بحفنا سنة ١١٠٠هـ والمتوفى بمصر سنة ١١٨١هـ
تصحيح
علي صقر
سيد حماد الفيومي العجماوي
المجلد الأول
دار النوادر ®


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



مشروع

مكتبة طالب العلم

من الطبعات القديمة المعتمدة

مما مضى على طبعه أكثر من خمسين عاما ولم يعد متوفرا أو متاحا

اختارها من خزانة كتبه وأشرف على طبعها

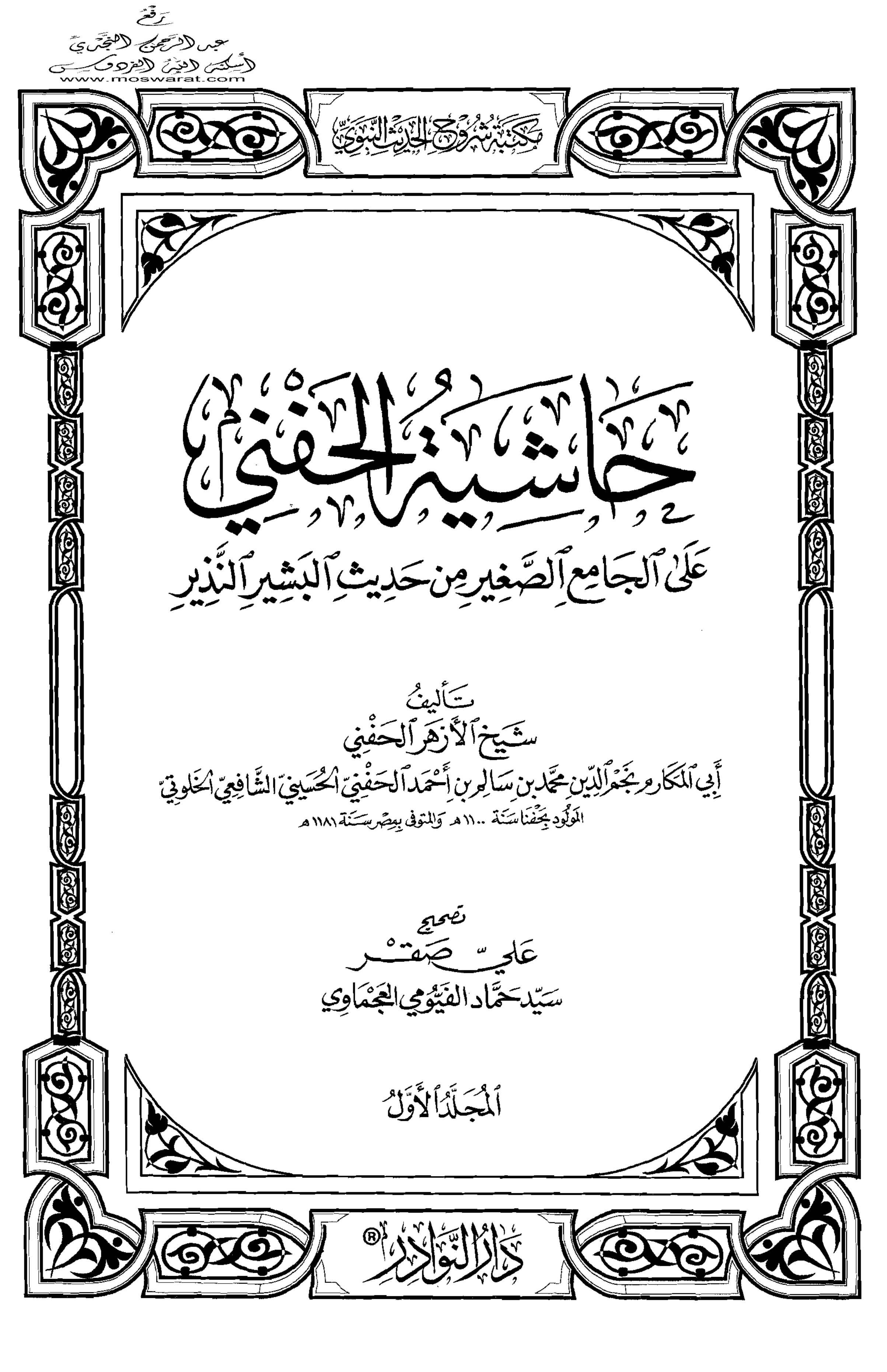
نور الدين طالب



الطَّبْعَةُ الأُولَى
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

تنبيه مهم: تضمن هذا الكتاب في أصله كتاب ((السراج المنير بشرح الجامع الصغير)) للعلامة العزيزي فمن تَملَّك أحدهما أغناه عن تَملُّكِ الآخر منهما.

دار النوادر
سورية - لبنان - الكويت
مُؤَسَّسَة دَارُ النَّوَادِر م. ف - سُورية * شَرِكَة دَار النَّوَادِر اللُّبْنَانِيَّة ش. م. م - لُبْنَان * شَرِكَة دَار النَّوَادِر الكُوَيْتِيَّة ذ. م. م - الكُوَيت
سورية - دمشق - ص. ب: ٣٤٣٠٦ - هاتف: ٢٢٢٧٠٠١ - فاكس: ٢٢٢٧٠١١ (٠٠٩٦٣١١)
لبنان - بيروت - ص. ب: ٥١٨٠/١٤ - هاتف: ٦٥٢٥٢٨ - فاكس: ٦٥٢٥٢٩ (٠٠٩٦١١)
الكويت - الصالحية - برج السحاب - ص. ب: ٤٣١٦ حولي - الرمز البريدي: ٣٢٠٤٦
هاتف: ٢٢٢٧٣٧٢٥ - فاكس: ٢٢٢٧٣٧٢٦ (٠٠٩٦٥)
www.daralnawader.com info@daralnawader.com
أَسَّسَهَا سَنَة: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م نُورُ الدِّين طَالِب المُدِير العَام وَالرَّئِيس التَّنفِيذِي



مكتبة شروح الحديث النبوي

حاشية الحفني

على الجامع الصغير من حديث البشير النذير

تأليف
شيخ الأزهر الحفني
أبي المكارم نجم الدين محمد بن سالم بن أحمد الحفني الحسيني الشافعي الخلوتي
المولود بحفنا سنة ١١٠٠ هـ والمتوفى بمصر سنة ١١٨١ هـ

تصحيح
علي صقر
سيد حماد الفيومي العجماوي

المجلد الأول

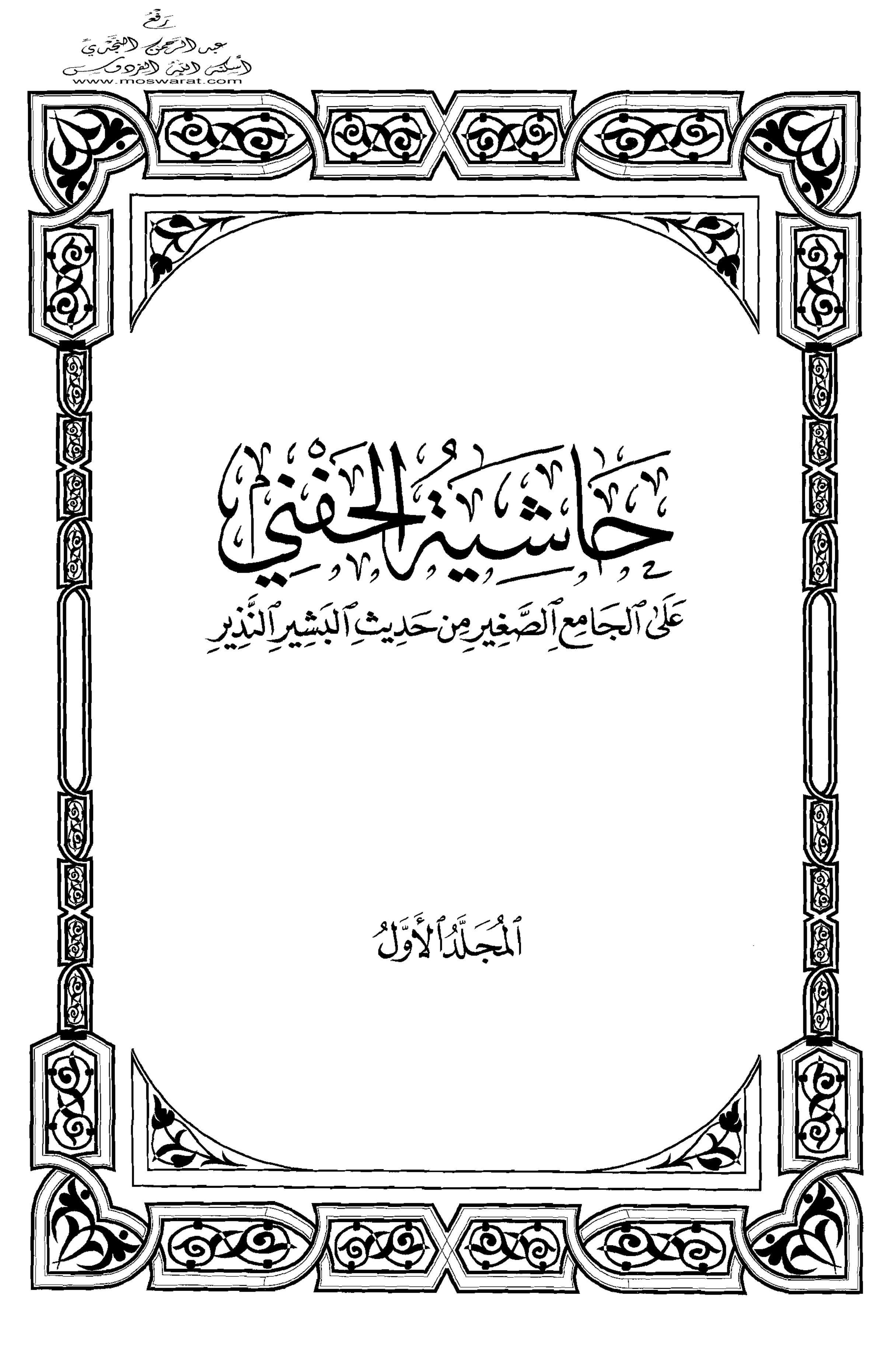
دار النوادر®

الجزء الاول من السراج المنير شرح الجامع الصغير
فى حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ على ابن الشيخ احمد ابن الشيخ
نور الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم
الشهير بالعزيزى
تغمده الله برحمته
آمين

(قد حليت جياد طرره ووشيت حواشى غرره بعقود فرائد الحاشية)
(الفائقة ذات المعانى الباهرة والتقارير الرائقة التى كشفت عن وجوه)
(مخدرات متن الجامع الصغير النقاب وأبرزت من كنوز معانيه كل)
(جوهرة يتيمة تبتهج بها ألباب الطلاب للعالم العامل والورعى)
(الفاضل الهمام الذى لم تزل تحقيقاته على علو مزاياه تطرى وتتلى)
(الاستاذ العلامة الشيخ الحفنى طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه)

(الطبعة الاولى)
(بالمطبعة العامرة الشرفيه التى مركزها فى مصر بخان أبى طاقيه)
(سنة ١٣٠٤ هجريه)

طُبع هذا الكتاب عن الطبعة الأصلية المعتمدة المطبوعة في المطبعة العامرة الشرقية في القاهرة بمصر المحروسة سنة ١٣٠٤هـ والتي قام بتصحيحها العالمان المصححان سيد حماد الفيومي العجماوي وعلي صَقْر وطبعت على ذمة الشيخ محمد رمضان.

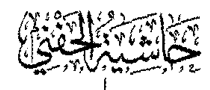


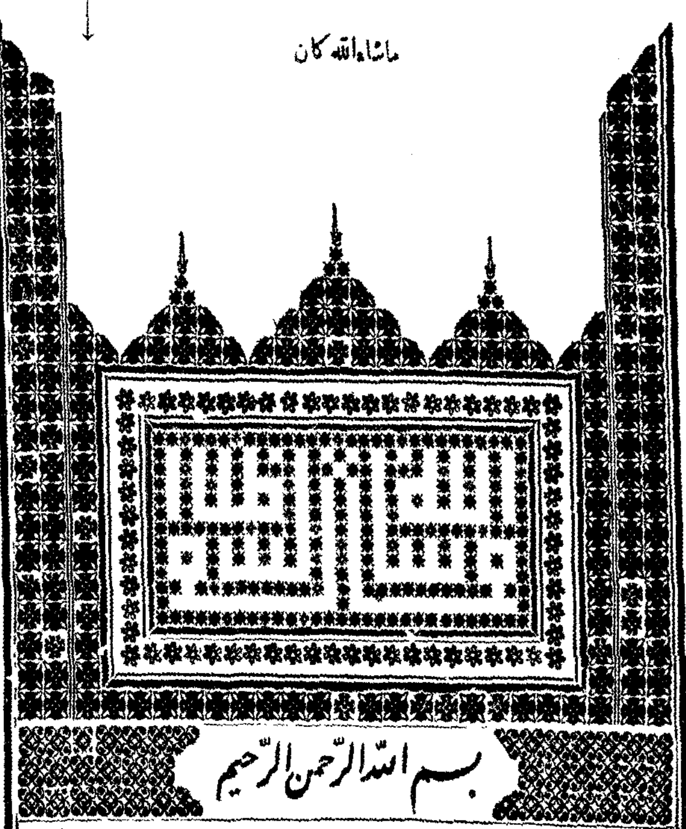
حاشية الحفني

على الجامع الصغير من حديث البشير النذير

المجلد الأول

السراج المنير





(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله الذي وفقنا للاشتغال بسنة رسوله * وتبليغها من رغب فيها واجابة مسؤله أحمده على ذلك وابتغي منه المزيد من فيض رحمته فانه جواد كريم يحب من عباده أن يثنوا عليه ويبلغ كلا منهم المقصود ومأموله * وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قائلها من الفزع عند حصوله * وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله المبعوث بالمعجزات الظاهرات والشريعة الواضحة لمن تأمل فيما أقر عليه وفعله وقوله * اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين حسنت نياتهم وصحت أقوالهم وذبوا عن ضعفهم فهم النجوم المهتدى بهم المفلح من اتبعهم في قوله وعمله * صلاة وسلاما دائمين متلازمين مادام باب التوبة مفتوحا لمن تاب من خطاياه وزلله (وبعد) فيقول العبد الفقير الى رحمة ربه القدير * علي بن أحمد بن نور الدين محمد بن ابراهيم العزيزي هذا شرح لطيف وضعته على الكتاب المسمى بالجامع الصغير في أحاديث البشير النذير * تأليف الامام العالم العلامة مجتهد عصره شيخ الحديث أبي الفضل عبد الرحمن جلال الدين الاسيوطي تغمده الله تعالى بالرحمة والرضوان * وأسكنه أعلى فراديس الجنان * جمعته من شروح الكتاب حيث قلت قال الشيخ فرادي به شيخي خادم السنة محمد حجازي الشعراني المشهور بالواعظ واذا لم أعز الكلام لاحد فهو عن الشيخ عبد الرؤف المناوي حافظ عصره غالبا وقد أصرح باسمه كما سترى * وسميته السراج المنير * بشرح الجامع الصغير * والله أسأل أن يجعله خالصا لوجهه الكريم * وسببا للفوز بجنات النعيم * ويختم لكاتبه بخير آمين آمين (بسم الله الرحمن الرحيم) أي ابتدأ أو افتتح أو أؤلف وهذا أولى اذ كل فاعل يبدأ في فعله ببسم الله يضمر ما جعل التسمية مبدأ له كما أن المسافر اذا حل أو ارتحل

(قوله الحمد لله)

فقال بسم الله كان المعنى بسم الله أرتحل بسم الله أحل والاسم مشتق من السمو وهو العلو وقيل من الوسم وهي العلامة والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد لم يتسم به سواه تسمى به قبل أن يسمى وأنزله على آدم في جملة الاسماء قال تعالى هل تعلم له سميا وهو عربي عند الاكثر وعند المحققين انه اسم الله الاعظم وقد ذكر في القرآن العزيز في ألفين وثلثمائة وستين موضعا والرحمن الرحيم صفتان مشبهتان بنيتا للمبالغة من مصدر رحم والرحمن أبلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى كما في قطع بالتخفيف وقطع بالتشديد ولقولهم رحمن الدنيا والآخرة ورحيم الآخرة وقيل رحيم الدنيا والرحمة رقة القلب تقتضي التفضل والانعام وذلك غايتها وأسماء الله تعالى المأخوذة من نحو ذلك انما تؤخذ باعتبار الغاية لا المبدأ (فائدة) قال النسفي في تفسيره قيل الكتب المنزلة من السماء الى الدنيا مائة وأربعة صحف شيث ستون وصحف ابراهيم ثلاثون وصحف موسى قبل التوراة عشرة والتوراة والانجيل والزبور والفرقان ومعاني كل الكتب مجموعة في القرآن ومعاني القرآن مجموعة في الفاتحة ومعاني الفاتحة مجموعة في البسملة ومعاني البسملة مجموعة في بائها ومعناها بي كان ما كان وبي يكون ما يكون (الحمد لله) بدأ بالبسملة وبالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بخبر كل أمر ذي بال أي حال يهتم به شرعا لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع أي ناقص غير تام فيكون قليل البركة وفي رواية لابي داود بالحمد لله وجمع المؤلف رحمه الله تعالى بين الابتدائين عملا بالروايتين واشارة الى انه لا تعارض بينهما اذ الابتداء حقيقي واضافي فالحقيقي حصل بالبسملة والاضافي بالحمدلة لانه ممتد الى الشروع في المقصود وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى لحصول الحمد بالتكلم بها مع الاذعان لمدلولها ويجوز أن تكون موضوعة شرعا للانشاء والحمد مختص بالله تعالى كما أفادته الجملة سواء جعلت أل فيه للاستغراق كما عليه الجمهور وهو ظاهر أم للجنس كما عليه الزمخشري لان لام لله للاختصاص فلا فرد منه لغيره تعالى والا فلا اختصاص لتحقق الجنس في الفرد الثابت لغيره أم للعهد كالتي في قوله تعالى اذ هما في الغار كما نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحدي على معنى ان الحمد الذي حمد الله به نفسه وحمده به أنبياؤه وأولياؤه مختص به والعبرة بحمد من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس لان الجنس هو المتبادر الشائع لا سيما في المصادر وعند خفاء القرائن والحمد أي اللفظي لغة الثناء باللسان على الجميل الاختياري على جهة التبجيل سواء تعلق بالفضائل أم بالفواضل فدخل في الثناء الحمد وغيره وخرج باللسان على الجميل غير الجميل ان قلنا برأي ابن عبد السلام ان الثناء حقيقة في الخير والشر وان قلنا برأي الجمهور انه حقيقة في الخير فقط ففائدة ذكر ذلك تحقيق الماهية أو دفع توهم ارادة الجمع بين الحقيقة والمجاز عند من يجوزه وبالاختياري المدح فانه يعم الاختياري وغيره تقول مدحت اللؤلؤة على حسنها دون حمدتها وعلى جهة التبجيل متناول للظاهر والباطن اذ لو تجرد الثناء على الجميل من مطابقة الاعتقاد أو خالفه أفعال الجوارح لم يكن حمدا بل تهكما أو تمليح وهذا لا يقتضي دخول الجوارح والجنان في التعريف لانهما اعتبرا فيه شرطا لا شطرا والشكر لغة فعل ينبئ عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الشاكر أو غيره سواء كان باللسان أم بالجنان أم بالاركان فمورد الحمد اللسان وحده ومتعلقه النعمة وغيرها ومورد الشكر اللسان وغيره ومتعلقه النعمة وحدها فالحمد أعم متعلقا وأخص موردا والشكر بالعكس ومن ثم تحقق تصادقهما في الثناء باللسان في مقابلة الاحسان وتفارقهما في صدق الحمد فقط على الثناء باللسان على العلم

والشجاعة وصدق الشكر فقط على الثناء بالجنان على الاحسان والحمد عرفا فعل ينبئ عن
تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد أو غيره والشكر عرفا صرف العبد جميع ما انعم الله به
عليه من السمع وغيره الى ما خلق لاجله فهو أخص متعلقا من الثلاثة لاختصاص متعلقه
بالله تعالى ولاعتبار شمول الآلات فيه بخلاف الثلاثة والشكر اللغوى مساو للحمد العرفى وبين
الحمدين عموم من وجه (الذى بعث على رأس) أى أول (كل مائة سنة) قال المناوى من المولد
النبوى أو البعثة أو الهجرة (من) أى مجتهدا واحدا أو متعددا (يجدد لهذه الامة) المحمدية
(امر دينها) أى ما اندرس من أحكام شريعتها (وأقام) أى نصب (فى كل عصر) أى زمن (من
يحوط) بفتح أوله (هذه الملة) المراد أنه يتعاهد أحكامها ويحفظها عن الضياع (بتشديد) أى
اعلاء (أركانها وتأييد) أى تقوية (سننها وتبيينها) أى توضيحها للناس (وأشهد أن لا اله) أى
معبود بحق (الا الله وحده لا شريك له شهادة يزيح) أى يزيل (ظلام الشكوك صبح يقينها) أى
شهادة جازمة يزيل نور يقينها ظلمة كل شك وريب (وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله) الى
كافة الثقلين (المبعوث لرفع كلمة الاسلام) أى الكلمة التى من نطق بها حكم باسلامه وفيه
اطلاق الكلمة على الكلام (وتشييدها) أى اعلائها (وخفض كلمة الكفر) دعوى الشريك لله
ونحو ذلك (وتوهينها صلى الله وسلم عليه وعلى آله) أى أقاربه المؤمنين من بنى هاشم والمطلب أو

الذى بعث الخ) اقتباس من حديث ان الله يبعث الخ وفيه اشارة الى ان هذا التأليف من أعظم المؤلفات حتى لا يقدر على تأليفه
الا البالغ فى العلوم والاتقان حتى يكون تأليفه تجديدا للدين وهو رأى المصنف مجدد للقرن التاسع وأول المجددين سيدنا عمر بن عبد
العزيز ولد سنة ٥٩ ومات سنة ١٠١ وبعده امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه (قوله بعث) الاولى باعث ليكون
مثنيا باسم صريح من أسمائه تعالى الواردة وان كان بعث يتضمن باعثا اذ الذى بالصريح أولى بخلاف قول بعضهم الحمد لله الذى
رفع الخ فانه لكون رافع لم يرد وباعث ورد الا أن يقال أتى بذلك ليكون أوقع فى النفس لانه اذا قيل الذى تشوقت النفس الى
صلته لتبينه من أى شخص أو أكثر (قوله على رأس) ذكره اقتداء بالحديث وليس قيدا بل ذكره للغالب ولدفع توهم خلو أول
القرن الثانى عن المجدد أى فاذا فرغت المائة كان فى أول المائة الثانية من يجدد أمر الدين ولذا عقبه المصنف بقوله وأقام
وانما كان ليس قيدا لان سيدنا عمر المذكور أول المجددين مع انه لم يوجد أول القرن فضلا عن تأهله لذلك بل انما وجد بعد
نصف القرن ومعنى التجديد أن يتصف بصفة أو صفات ينشأ عنها نفع الامة كالتدريس والوعظ والامر بالمعروف والنهى عن
المنكر ودفع المكاره عن الناس ونصر أهل الحق كمتولى الامارة كالمأمون بن هرون الرشيد وقوله بعث بمعنى هيأ وفى نحو بعث
السلطان أى أرسل بالخير وفى نحو بعثه الله أى ارسله بالوحى فكل مقام له مقال والسنة مرادفة للعام وقيل بينهما عموم
مطلق لان العام من أول
المحرم الى آخر الحجة والسنة
من أول يوم فى أى شهر الى أن
يأتى مثله فكل عام سنة
ولا عكس فليس خاصا
بالاجتهاد لكن لابد أن يكون
المتصف بذلك تقيا وهو معنى
ما ورد فى الحديث والمجدد
منا آل البيت والمراد بآل
البيت كل تقى لا خصوص
الأشراف لحديث آل البيت
كل تقى ورأس بالهمز على
الاشهر وبتركه اول الشئ
وأعلاه (قوله لهذه الامة)
أى أمة الاجابة بدليل اضافتها
للدين وأصل الامة الجماعة (قوله وأقام) يطلق القيام على الانتصاب ولو قهرا يقال قام زيد من موضعه أى اتقماء
انتصب ويطلق على العزم الا ما دمت عليه قائما أى عازما وعلى الحفظ يقال قام بالمال حفظه قال تعالى الا ما دمت عليه قائما أى
حافظا والمراد هنا غير ذلك أى وفق لذلك (قوله من يحوط) أى يحفظ (قوله الملة) الملة والدين والشريعة تطلق اصطلاحا على شئ واحد
لكن بينها فرق من حيث ان الملة لا تضاف الا لرئيسها الملتقاة عنه نحو ملة ابراهيم فلا يقال ملة زيد الا تجوزا ويقال دين زيد حقيقة
وأيضا الدين يضاف له تعالى فيقال دين الله ولم يوجد فى الكلام الفصيح ملة الله وان صح من جهة المعنى (قوله بتشييد أركانها)
الاركان الدعائم التى يعتمد عليها فهو من اضافة المشبه به للمشبه لان الضمير للملة أى الملة التى كالاركان بجامع الاعتماد أو شبه
الاحكام التفصيلية بالاركان مصرحة والضمير للملة بمعنى الاحكام الاجمالية ليحصل التغاير بين المضاف والمضاف اليه ويقال قصر
مشيد ومشمد أى مبنى بالشيد أى الجبس (قوله ظلام الشكوك) أى الشك الذى كالظلمة بجامع عدم الاهتداء واليقين الذى كالصبح
وقول الشارح استعارة غير مسلم ولئن سلم فهى تصريحية فكيف يقول مكنية (قوله لرفع) فيه براعة استهلال لانه يشير للحديث
المرفوع وان كان يصح براعة استهلال للنحو فدعوى الشارح انه كالخفض لا يناسب الا النحو غير مسلم (قوله كلمة الاسلام) أى
الشهادتين أو القرآن فالاضافة لادنى ملابسة أى له تعلق بالاسلام (قوله كلمة الكفر) مفرد مضاف فيشمل كل ما نافى الاسلام

اتقياء أمته (وصحبه) اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو من اجتمع مؤمنا بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم بعد نبوته وعطف الصحب على الآل الشامل لبعضهم ليشمل الصلاة والسلام باقيهم (ليوث الغابة) قال المناوي استعاره لمزيد شجاعتهم جمع ليث وهو الاسد والغابة شجر ملتف ونحوه تأوى اليه الاسود وزاد قوله (وأسد عرينها) دفعا لتوهم احتمال عدم ارادة الحيوان المفترس لفظ الليث اذ الليث أيضا نوع من العنكبوت والعرينة مأوى الاسد (هذا) المؤلف (كتاب) أي مكتوب (أودعت) صنت وحفظت (فيه من الكلم) بفتح فكسر جمع كلمة كذلك (النبويه) أي المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم (الوفا) جمع ألف قيل وعدته عشرة آلاف وتسعمائة وأربعة وثلاثون (ومن الحكم) بكسر ففتح جمع حكمة وهي العلم النافع المؤدي الى العمل (المصطفويه) المنسوبة الى المصطفى صلى الله عليه وسلم (صنوفا) أي أنواعا من الاحاديث فانها متنوعة الى مواعظ وغيرها (اقتصرت فيه على الاحاديث الوجيزة) غالبا (ولخصت فيه من معادن الاثر) بالتحريك أي المأثور أي المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم (ابريزه) بكسر الهمزة أي خالصه وأحسنه قال المناوي شبه أصول الحديث بالمعادن وما أخذه منها بالذهب الخالص وجمعها بالتخليص (وبالغت في تحرير التخريج) أي اجتهدت في تحرير عزو الاحاديث الى مخرجيها (فتركت القشر وأخذت اللباب) أي تجنبت الاخبار الموضوعة (وصنته عما تفرد به) أي بروايته راو (وضاع) للحديث (أو كذاب) كثير الكذب وان لم يعرف بالوضع (ففاق بذلك الكتب المؤلفة في هذا النوع كالفائق) للعلامة ابن غنائم (والشهاب) بكسر أوله للقاضي أبي عبد الله القضاعي (وحوى) جمع وضم (من نفائس الصناعة الحديثية) أي المنسوبة للمحدثين (ما لم يودع قبله في كتاب) من

(قوله ليوث الغابة) أي صحبه الذين كالليوث فهو تشبيه بليغ وقول الشارح استعارة يلزم عليه الجمع بين الطرفين وان سلم فهي مصرحة فكيف يقول مكنية والغابة كل ما يغيب الشخص ويستره (قوله أودعت) لم يقل صنفت أو ألفت اشارة الى ان هذا الكتاب حرز مصون فيه الاحاديث فلا يصل اليه حاسد واشارة الى ان الطالب يأخذ منه ما أراد براحة (قوله الكلم) هو جمع كثرة فهو نص فيها ولذا لم يقل الكلمات لانه جمع قلة ولا الكلام لانه اسم جنس يطلق على القليل والكثير فلو قال ذلك لتوهم قلته وان كان المعان يمنع ذلك (قوله المصطفويه) فيه ان الالف اذا كانت خامسة تحذف في النسب ولا تقلب واوا سواء كانت أصلية كما هنا أو زائدة للتأنيث نحو حباري فيقال حباري ومصطفى في هذا كلام الجمهور وحكى المناوي ان ثم قولا بقلبها واوا ولعله حفظ ذلك أو انه سبق نظره في ألف غير ذلك كما يؤخذ من الاشموني فانه حكى خلافا في غير هذه أي أما هذه فصرح في الهمع بانه لا خلاف في حذفها وقال المرادي قولهم مصطفوي خطأ (قوله الاحاديث) اسم جمع لحديث لا جمع له لان فعيلا لا يجمع فان جعل جمع أحدوثة كان قياسيا لكنه غير مناسب هنا لان الاحدوثة ما يتحدث به مع ان المراد هنا خصوص ما نسب له صلى الله عليه وسلم (قوله معادن) جمع معدن بكسر الدال يطلق على مكان الجواهر وعلى نفس الجواهر فيكون شبه الاثر بالمكان بجامع الاحتواء على النفائس أو بنفس الجواهر بجامع ميل النفوس والنفع واضافة معادن للاثر من اضافة المشبه به للمشبه وأشار بذلك الى انه أتعب نفسه في ذلك كالمستخرج المعادن فانه أتعب نفسه (قوله الاثر) أي المأثور أي المنقول على النبي أو عن الصحابي عن الاصح وقيل ان الاول يقال له حديث والثاني يقال له أثر واقتصر الشارح على قوله المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى انه المناسب هنا لان أحاديثه مرفوعة (قوله القشر) شبه الاحاديث الموضوعة وشديدة الضعف بالقشر والاحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة المتماسكة باللباب (قوله أو كذاب) صيغة المبالغة ليست مرادة وسبب الوضع اما نسيان أو سبق لسان كان يحفظ حديثا فعند وضعه في كتابه ينسى فيضع غيره وذلك الغير موضوع أو عند تقريره يسبق لسانه لغيره الموضوع وهذا غير مؤاخذ واما قصدا لايراد شبه على أهل السنة فيذكر حديثا موضوعا فيه شبهة تدل له واما قصد الترغيب في الاعمال فيذكر حديثا موضوعا يدل على فضل تلك الاعمال وهذان مؤاخذان (قوله في هذا النوع) أي كون أحاديثها مجردة عن الاسانيد فلا يرد نحو البخاري (قوله كالفائق) أي لابن غنائم لا للزمخشري وان كان في الحديث أيضا لانه ليس من هذا النوع اذ هو انما ذكر فيه الالفاظ الغريبة التي في الاحاديث التي رواها والفائق والشهاب ليسا من هذا النوع من كل وجه بل من جهة حذف الاسانيد وليسا مرتبين على حروف المعجم ولا فيهما رموز للمخرجين كما هنا (قوله الصناعة) هي في اصطلاح الخاصة العلم المتعلق بكيفية عمل وان لم يباشر العالم بذلك العمل كمن علم علم المزاول ولم يباشره فتسمى صناعة وعند العامة لا تسمى صناعة الا اذا باشرها وصنعها وهو المراد هنا أي التي تلبس المحدثون بتأليفها (قوله ما لم يودع قبله الخ)

فيه ان مسند الفردوس للديلمي الذي هو مادة المصنف مثل هذا ويجاب بأن هذا مبالغة للمدح وأيضا ذاك مرتب على نحو عشرين
حرفا من المعجم وهذا على أكثر حروف المعجم بان يبتدأ بما أوله همزة فان اتفقا في الهمزة نظر لما بعدها فان كان بعدها باء في
أحدهما وبعدها تاء في الآخر قدم الاول لان الباء سابقة على التاء فان اتفقا في الحرف الثاني نظر للثالث وهكذا فان اتفقا في جميع
حروف الكلمة نظر للكلمة الثانية فما أولها حرف سابق قدمه ثم للكلمة الثالثة وهكذا ولذا يقدم حديث من رآني في النوم
فسيراني على حديث من رآني في النوم فقد يراني لان السين سابقة على القاف وهذا باعتبار الغالب والا فقد يقدم ما حرفه متأخر لنكتة
كأن يكون الآخر كالدليل له ورتبة الدليل التأخير ومعنى المعجم انه لعدم فهم معانيها الا بانضمام غيرها كانت كالكلام العجمي
أو انه أراد بالمعجم الحروف المنقوطة أي باعتبار الغالب (قوله البشير النذير) فيه الطباق (قوله لانه الخ) أي انما سميته لانه مقتضب
أي مقتطع ومنه سمي القضيب المأخوذ من الشجرة بذلك لانه مقطوع (قوله وقصدت فيه) متعلق بجمع لا بقصدت وهو يتعدى
بنفسه كما هنا وباللام نحو قصدت لزيد ٦ وبالى نحو قصدت الى زيد (قوله بأسرها) أي برمتها وجملتها كما يقال ذهب الاسير
بأسره أي بجملته وان كان
الاسر القيد وهذا مبالغة اذ
المشاهدة تمنع من كون هذا
الكتاب جمع كل الاحاديث
على انه رحمه الله تعالى توفي
قبل اكماله (قوله للبخاري)
من خواصه انه ما وضع في
بيت الا وأمن الحرق أو سفينة
الا وأمنت الغرق وألفه في مكة
وكان لا يضع فيه حديثا
الا اذا اغتسل من ماء زمزم
وتطيب وصلى ركعتين وأخذه
من ستمائة ألف حديث ومسلم
أخذه من ثلثمائة ألف حديث
وقوله خ الى آخره أي
المسميات هي المرقومة وتسمية
هذه رموزا مجاز اذ الرمز الاشارة
بأي عضو كان وبعضهم فرق
فقال ان كانت الاشارة باليد
سمي غمزا أو بالفم سمي رمزا أو بالعين سمي همزا أو بالحاجب سمي لمزا فشبه هذه بالاشارة بالفم بجامع الافهام (قوله ق عند
لهما) اشارة الى اتفاقهما والقاعدة أن يقال في ذلك الخاء الميم القاف الخ لان ذلك على حرف ويقال حم وطس لا الحاء والميم والطاء
والسين فيعبر بالمسمى لا بالاسم لوضع ذلك على حرفين وقدا لان الله تعالى الحديث لابي داود كما الان الحديد لسيدنا داود وكتابه من
الكتب الاربع وفيها الصحيح والحسن والضعيف بخلاف البخاري ومسلم ليس فيهما الضعيف بل الصحيح والحسن (قوله للنسائي)
كان كثير التبسط والجماع ومع ذلك كان كثير العبادة (قوله في مسنده) أي الاحاديث المسندة وفيه نحو ثلاثين ألف حديث
وقيل أربعين ألفا وليس فيه موضوع الا أربعة منها حديث دخول عبد الرحمن بن عوف الجنة زحفا كما ذكره المناوي وان وجد
في كتب الافاضل (قوله مستدركه) أي استدرك فيه الاحاديث الزائدة على ما في الصحيحين مما هو على شرطهما أو أحدهما لكن
مات قبل تحريره فلذا وجد أكثره انه ليس على شرطهما ولا على شرط أحدهما وهو يظن انه على شرطهما أو شرط أحدهما
(قوله خد) الدال اشارة للادب المفرد (قوله في التاريخ) ال للعهد أي الكبير الذي ألفه وهو ابن ثمانية عشرة سنة وهو أول
التواريخ فكل ما حدث عولة عليه ويحتمل ان ال للاستغراق أي الكبير أو الاوسط أو الاصغر ويدل لذلك انه اطلق فلو كان

الكتب المؤلفة في ذلك النوع (ورتبته على حروف المعجم) أي حروف التهجي (مراعيا)
في الترتيب (أول الحديث فما بعده) أي محافظا على الابتداء بالحرف الاول والثاني من كل
كلمة أولى من الحديث وهكذا (تسهيلا على الطلاب) لعلم الحديث (وسميته بالجامع الصغير
من حديث البشير النذير) ثم بين وجه التسمية بقوله (لانه مقتضب) أي مقتطع (من
الكتاب الكبير الذي سميته جمع الجوامع) تبعه كل مؤلف جامع (وقصدت فيه) أي في
الكتاب الكبير (جمع الاحاديث النبوية بأسرها) أي جميعها قال المناوي وهذا بحسب ما اطلع
عليه المصنف لا باعتبار ما في نفس الامر (وهذه رموزه) أي اشاراته الدالة على من خرج
الحديث من أهل الاثر (خ للبخاري) امام المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن
المغيرة بن بردزبه صاحب أصح الكتب بعد القرآن (م لمسلم) بن الحجاج القشيري (ق لهما)
في الصحيحين (د لابي داود) قال المناوي سليمان بن الاشعث الشافعي (ت للترمذي) محمد بن
عيسى (ن للنسائي) أحمد بن شعيب الخراساني الشافعي (ه لابن ماجه) محمد بن يزيد وماجه
لقب لابيه (٤ لهؤلاء الاربعة) أبي داود ومن بعده (٣ لهم الا ابن ماجه حم لاحمد في
مسنده) هو الامام أحمد بن محمد بن حنبل ناصر السنة (عم لابنه) عبد الله (في زوائده) أي
زوائده مسند أبيه (ك للحاكم) محمد بن عبد الله (فان كان في مستدركه) على الصحيح الذي
قصد فيه جمع الزائد عليهما مما هو على شرطهما أو شرط أحدهما أو هو صحيح (أطلقت) العزو
اليه (والا) بان كان في غيره كتاريخه (بينته) بأن أصرح باسم الكتاب المضاف اليه (خد
للبخاري في الادب) كتاب مشهور (تخ له في التاريخ) قال المناوي أي الكبير اذ هو المعهود

عندا لاطلاق و يحتمل غيره وله ثلاثة توار يخ (حب لابن حبان) محمد بن حبان التيمي الفقيه الشافعي (في صحيحه طب للطبراني) سليمان اللخمي (في الكبير) أى في معجمه الكبير المصنف في أسماء الصحابة (طس له في الاوسط) اى في معجمه الأوسط الذى ألفه في شيوخه (طص له في الصغير) أى في أصغر مجاميعه الثلاثة (ص لسعيد بن منصور في سننه ش لابن أبي شيبة) عبدالله بن محمد بن أبي شيبة (عب لعبد الرزاق في الجامع ع لابي يعلى في مسنده قط للدارقطني) على بن عمر البغدادى الشافعي (فان كان في السنن أطلقت العزو اليه (والا بينته) أى أضفته الى الكتاب الذى هو فيه (فر للديلمي في مسند الفردوس) قال المناوى المخرج على كتاب الشهاب المرتب على هذا النحو والفردوس لعماد الاسلام ابى شجاع الديلمي ومسنده لولده أبى منصور (حل لابى نعيم) أحمد بن عبد الله الاصفهاني الصوفي الفقيه الشافعي (في الحلية) اى فى كتاب حلية الاولياء وطبقات الاصفياء (هب للبيهقي) أحد أئمة الشافعية (في شعب الايمان هق له في السنن) الكبرى (عد لابن عدى) عبدالله بن عدى الجرجاني (في الكامل) الذى ألفه في معرفة الضعفاء (عق للعقيلي) في كتابه الذى صنفه (في الضعفاء) أى في بيان حال الحديث الضعيف (خط للخطيب) أحمد بن علي بن ثابت البغدادى الفقيه الشافعي (فان كان) الحديث الذى أعزو اليه (في التاريخ أطلقت والا) بان كان في غيره من مؤلفاته (بينته) بأن أعين الكتاب الذى هو فيه (والله أسال) لا غيره كما يفيده تقديم المعمول (ان عن بقبوله وان يجعلنا) قال المناوى اتى بنون العظمة اظهار الملزومها الذى هو نعمة من تعظيم الله تعالى له بتأهيله للعلم امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث (عنده) عندية اعظام واكرام لا مكان (من حزبه) خاصته وجنده (المفلحين) الفائزين بكل خير (وحزب رسوله) آمين ❁ (انما الاعمال) اى انما صحتها وانما كمالها (بالنيات) جمع نية وهى لغة القصد وشرعا قصد الشئ مقترنا بفعله فان تراخى عنه كان عزما والحصر أكثرى لا كلى اذ قد يصح العمل بلا نية كالأذان والقراءة (وانما لكل امرئ) أو امرأة (ما نوى) أشار به كما قال العلقمى الى ان تعيين المنوى يشترط فلو كان على انسان صلاة فائتة لا يكفيه أن ينوى الصلاة الفائتة بل يشترط ان ينوى كونها ظهرا او عصرا أو غيرها ولولا اللفظ الثانى أى وانما لكل امرئ ما نوى لاقتضى الاول انما الاعمال بالنيات صحة النية بلا تعيين أو أوهم ذلك وقال المناوى فليس هذا تكرارا فان الاول دل على ان صلاح العمل وفساده بحسب النية المقتضية للايجاد والثانى على ان العامل ثوابه على عمله بحسب نيته (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله) اى انتقاله من دار الكفر الى دار الاسلام قصدا وعزما (فهجرته الى الله ورسوله) ثوابا واجرا اى فقد استحق

الكبيرا قال الكبير فان اردت غيره بينته وهو ستون الف حديث والاوسط نصفه والاصغر عشرون الفا وقرأه الحافظ ابن حجر في مجلس واحد فضرب به المثل (قوله في سننه) ليس فيها حديث موقوف لان اصطلاحهم ان الموقوف لا يسمى سنة ويسمى حديثا قوله نعيم) بضم النون واشدة تعلق الناس بالحلية لما الف بيع باربعمائة دينار وهذا الكتاب متى كان في بيت لا يدخله شيطان (قوله في التاريخ) اى تاريخ بغداد لان اكثره متعلق بها وان تعلق بغيرها (قوله بقبوله) بالسكون للسجع وكذا رسوله (قوله وحزب رسوله) كان الاولى تقديمه على حزبه المفلحين ليكون له موقع لانه يلزم من كونه من المفلحين ان يكون من حزب رسوله لكنه أخره للسجع (قوله انما الاعمال الخ) ختم خطبته بهذا الحديث اقتداء بالسلف والخلفاء الاربع فانهم ذكروه في خطبهم على المنبر فاقتدت بهم المؤلفون وجعلوه آخرا من الخطبة واشارة الى انه ينبغى للشارع في تأليف ان يحرر نيته فيه (قوله بالنيات) اى لا عمل الا بنية اى لا صحة او لا فضيلة وكمال اذ صورة العمل توجد بدون نية والمراد الاعمال المتصفة بالعبادة لتخرج نية الكافر فلا تصح اذ عمله لا يتصف بالعبادة والمراد غالبا فلا يرد نحو الصدقة والوقف وغسل الميت وازالة النجاسة وترك الزنا فان ذلك يصح بدون نية لكن لا يحصل الثواب الا اذا نوى ذلك فلا يحصل له ثواب ازالة النجاسة الا اذا قصد امتثال الشارع في الواجبة والمندوبة وقس الباقى (قوله امرئ) يقال فيه مرء أيضا وكذا مؤنثه فيه لغتان امرأة ومرأة (قوله فمن كانت هجرته) هذا بيان للسبب في الحديث وتوضيح لما يترتب على الجملتين السابقتين وزجر للمهاجر بهذا القصد فانه لا ينبغى التلبس بالطاعة ظاهرا وفي الباطن قصد غيرها فالذم انما جاءه من جهة انه في الظاهر مهاجر لله ورسوله وفي الباطن قاصد غير ذلك فلا يقال ان تحصيل الدنيا مباح لا يذم عليه بل يكون عبادة ان قصد بتحصيل النكاح الاعفاف مثلا وقصد بتحصيل المال كفاية عياله واصل الهجرة الانتقال من وطنه الى مكان آخر والمراد هنا المكان المعنوى لا الحسى اى من كان انتقاله

الثواب العظيم المستقر للمهاجرين وقال زين العرب الفاء في قوله فمن كانت هجرته الخ فاء جزاء شرط مقدر أي واذا كانت الاعمال بالنيات فمن كانت هجرته الى الله ورسوله أي من قصد بالهجرة القربة الى الله تعالى لا يخالطها بشئ من أعراض الدنيا فهجرته الى الله ورسوله أي فهجرته مقبولة مثاب عليها وقد حصل التغاير بين الشرط والجزاء بهذا التقدير (ومن كانت هجرته الى دنيا) وفي رواية لدنيا بضم أوله والقصر بلا تنوين واللام للتعليل أو بمعنى الى (يصيبها) أي يحصلها (أو امرأة ينكحها) قال المناوي جعلها قسيما الدنيا مقابلا لها تعظيما للامر فيها لكونها أشد فتنة فأو للتقسيم وهو أولى من جعله عطف خاص على عام لان عطف الخاص على العام يختص بالواو (فهجرته الى ما هاجر اليه) قال العلقمي قال الكرماني فان قلت المبتدا والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الاخبار قلت لا اتحاد لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه أو فهي هجرة قبيحة خسيسة لان المبتدا أو الخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحدا صورة يعلم منه التعظيم نحو أنا أنا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله أو التحقير نحو فهجرته الى ما هاجر اليه قال المناوي وذم قاصد أحدهما وان قصد مباحا لكونه خرج لطلب فضيلة ظاهرا وأبطن غيره وفيه ان الامور بمقاصدها وهي احدى القواعد الخمس التي رد بعضهم جميع مذهب الشافعي اليها وغير ذلك من الاحكام التي تزيد على سبعمائة وقد تواتر النقل عن الائمة في تعظيم هذا الحديث حتى قال ابن عبيد ليس في الاحاديث أجمع وأغنى وأكثر فائدة منه وقال الشافعي وأحمد هو ثلث العلم اه قال العلقمي وقيل ربعه وقيل خمسه وكان المتقدمون يستحبون تقديم حديث انما الاعمال بالنيات أمام كل شئ ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة اليه ولهذا صدر به المصنف تبعا للبخاري فينبغي لمن أراد أن يصنف كتابا أن يبدأ به (ق ٤ عن) أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب حل وقط في غرائب) الامام (مالك) بن أنس (عن أبي سعيد) سعد بن مالك الانصاري الخدري (ابن عساكر) أبو القاسم علي الدمشقي الشافعي (في أماليه عن أنس) ابن مالك الانصاري خادم النبي صلى الله عليه وسلم (الرشيد العطار) قال المناوي رشيد الدين أبو الحسين يحيى المشهور بابن العطار (في جزء من تخريجه عن أبي هريرة) الدوسي عبد الرحمن بن صخر على الاصح من ثلاثين قولا

(حرف الهمزة)

(آتي) بمد الهمزة أي أجيء بعد الانصراف من الموقف (باب الجنة) قال المناوي باب الرحمة أو التوبة وفي نسخة شرح عليها المناوي يوم القيامة (فأستفتح) أي أطلب فتح الباب بالقرع

من شهوات نفسه الى طاعة الله تعالى الخ (قوله لدنيا) في رواية الى دنيا ويجوز كسر الدال وهي جميع المخلوقات أظهر من القول بانها الارض وما عليها والجو والهواء لخروج السماء وأهلها وتطلق الدنيا على الذهب والفضة وعلى ما يتمتع به ويتبسط به من ذهب أو فضة أو امرأة أو ملبوس وهذا الاخير هو المراد هنا (قوله عن أبي سعيد) الخدري وقوله ابن عساكر بالرفع أي ورواه ابن عساكر عن أنس بن مالك وكذا الرشيد أي ورواه الرشيد عن أبي هريرة فهو مروي عن أربعة من الصحابة عمر بن الخطاب وأبي سعيد وانس وابي هريرة لكن لم يصح غير طريق عمر رضي الله تعالى عنه فذكر المصنف للثلاثة الاخر يوهم أنها صحيحة ايضا مع انه تكلم في أسانيدها بالضعف الا ان يقال ذكرهم لاتفاق الاربعة على لفظ الحديث اي فهذه الطرق وان كانت ضعيفة لم تخالف الطريقة الصحيحة ولا يقال ان هذا الحديث رواه نيف وثلاثون صحابيا فلم اقتصر على الاربعة لانهم انما رووا حديث النية ولم يذكروا هذا اللفظ بتمامه كالاربعة فلذا اقتصر عليهم (قوله من تخريجه) هذا يقتضي أن هذا الحديث وجد في كتاب للرشيد اسمه التخريج غير كتابه المسمى بالمعجم مع انه تتبع مؤلفاته فلم يوجد هذا الحديث الا في معجمه دون باقي مؤلفاته فحينئذ يقال ان قوله من تخريجه اي من معجمه الذي ذكر فيه الاحاديث المخرجة اي المذكور رواتها الذين خرجوها

(حرف الهمزة)

أي هذا باب أحاديث حرف الهمزة فحذفت هذه المضافات للعلم بها واضافة أحاديث لحرف الهمزة لادنى ملابسة اي الاحاديث التي تفتتح بالهمزة (قوله آتي باب الجنة) اي بعد انقضاء حال أهل الموقف واختار آتي على أجيء لان الاتيان اخص لانه المجيء بسهولة وذلك في يوم القيامة على وزن فعاله تفهم فيها التاء المبالغة والغاية (قوله فأستفتح) الفاء للتعقيب أي عقب مجيئي أطلب الفتح بالقرع لا باللفظ فلا أقف على عادة الوفود على أبواب الملوك لانه تعالى أعطاني كل ما أردت وجعله معلقا على طلبي (فيقول

(قوله الخازن) اى رضوان وهو لم يفتح لغيره صلى الله عليه وسلم بل يأمر بعض الملائكة الذين تحت يده بالفتح للناس فهو أى رضوان رئيس الخزنة صار بهذا الفتح خادماله صلى الله عليه وسلم فخدم الكبير خادما للكبير (قوله من أنت) هذا للتلذذ بسماع صوته صلى الله عليه وسلم وسماع لفظ محمد والا فأبواب الجنة لاتحجب ما وراءها وان وردأنها من ذهب وحلقها من فضة لان أمور الآخرة ليست كالدنيا فلا يقال ان الذهب يحجب ما وراءه اى فبمجرد مجيئه صلى الله عليه وسلم رآه رضوان وعرفه والاستفهام للتلذذ ان قيل ان أبواب الجنة تنفتح بنفسها أجيب بأنها تنفتح بنفسها لكن بارادة رضوان أو بارادة من يأمره بالفتح (قوله فاقول محمد) لم يقل انا لانها وقعت من ابليس تكبرا فتركها صلى الله عليه وسلم تعليما لعوام أمته التباعد عما فيه شائبة التكبر والتنفير عنه وأيضا لعصل لرضوان مطلوبه أعنى سماع لفظ محمد فلا يقال انه صلى الله عليه وسلم معصوم من التكبر فلا يضره النطق بذلك اذ بعض الاولياء أعطى الدنيا ومع ذلك لا تضره لحفظه من الرعونات فهو صلى الله عليه وسلم أحرى بذلك وحاصل الجواب انه انما ترك لفظ انا المامر لا لانها تدل على التكبر (قوله بك) أى أمرت بسببك ان لا الخ فهى متعلقة بامرت ومعناها السببية أو معناها التعدية فقط وان لا افتح بدل من الكاف والمبدل منه فى نية الطرح فكأنه قال أمرت بان لا أفتح الخ ولا ينافى هذا ما ورد ان السبعين ألفا يدخلون الجنة قبل انقضاء حال أهل الموقف لانهم ٩ لايحاسبون ولا مشقة عليهم فى الصراط ولا

غيره فيدخلونها قبله صلى الله عليه وسلم لان الرواية فى الفتح لا فى الدخول وهم يدخلون من فوق حيطانها لا من الباب والرواية التى تدل على انه صلى الله عليه وسلم لا يدخلها أحد قبله محمولة على الدخول من الباب وما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سمع خشخشة بلال أمامه فى الجنة فيقول له بم نلت هذا فيقول لانى عذبت فى الله أى رضوانه فذلك رؤية منامية لاتنافى هذا أى رآه له صلى الله عليه

٢ يرى ل وسلم أمامه فى القيامة فلا يدخل الابعده أى لان الرؤية لروح بلال أى فرؤيته صلى الله عليه وسلم له فى الجنة رؤية لروحه تتنعم فغاية ما تدل الرؤية على انه يتنعم فى الجنة وقد حصل فلا يقال ان رؤيته صلى الله عليه وسلم لاتتخلف وحاصل الجواب انها لم تتخلف وما ورد أن امرأة تسابقه فى دخول الجنة فيقول لها ما شأنك وما تريدين فتقول أعطانى الله ذلك بسبب تربية اطفال فت عليهم بحكم الله تعالى لا ينافى هذا لان ذلك ليس فى دخوله صلى الله عليه وسلم أول مرة بل فى غيرها فانه يدخلها أربع مرات لانه بعد دخوله يتجلى عليه الله تعالى فيسجد وهو معنى حديث فيستأذن ربى أى بالرحمات العظيمة فيقول له تعالى ارفع راسك واشفع تشفع فيقول أمتى فيقول اذهب فمن رأيته من امتك فى قلبه ايمان قدر مثقال ذرة من شعير فأدخله الجنة فيخرج ثم يرجع ثم يتجلى الله تعالى عليه وهكذا أربع مرات وكذا لا ينافى هذا أن سيدنا ادريس أماته الله بعد رفعه وأدخله الجنة لانه لا يدخلها أحد الا بعد الموت لان المراد لا يدخلها أحد قبله دخولا مستقرا وهذا يخرج منها يوم القيامة ليسئل هل بلغ الرسالة ويشهد على أمته بالتبليغ ثم يدخلها بعده صلى الله عليه وسلم وقوله تعالى وما هم منها بمخرجين أى بعد الدخول المستقر أى المخلد (قوله آخر من يدخل الجنة) أى من الموحدين ولو من أمة غير نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله جهينة) أنظر من أمة من هو ونقل فى كتب الحنفية أنه كان عشارا فى بنى اسرائيل فهو من أمة سيدنا موسى ولا ينافى هذا ان آخر من يدخل الجنة رجل يمشى على الصراط تارة ويكب أخرى

(فيقول الخازن) أى الحافظ للجنة وهو رضوان (من انت فأقول محمد) أكتفى به وان كان المسمى به كثيرا لانه العلم الذى لا يشتبه (فيقول بك امرت ان لا افتح لاحد قبلك) قال العلقمى قال الطيبى بك متعلق بامرت والباء للسببية قدمت للتخصيص المعنى بسببك أمرت بأن لا افتح لغيرك لا بشئ آخر ويجوز ان تكون صلة للفعل وان لا افتح بدلا من الضمير المجرور أى امرت بان لا افتح لاحد غيرك اه وقد استشكل بادريس فانه دخل الجنة وهو فيما قالت اختلاف فى قوله تعالى فى قصة ادريس ورفعناه مكانا عليا فقيل هو حى فى السماء الرابعة أو السادسة أو السابعة أو فى الجنة أدخلها بعد ان أذيق الموت وأحيى ولم يخرج منها فهذه أقوال ولم يرجح منها شئ فلم يثبت كونه فى الجنة باتفاق وعلى تقدير كونه فى الجنة فيجاب بأن المراد بالدخول الدخول التام فى يوم القيامة فانه لا بد أن يحضر الموقف مع الانبياء للسؤال لهم هل بلغوا أممهم الرسالة أم لا وما قيل بأن السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة يدخلون قبله يقال فى جوابه انهم انما دخلوا بشفاعته فالدخول منسوب اليه ويجاب بأنهم لا يدخلون من الباب لما ورد بأنهم يطيرون فيدخلون من أعلى السور فيقول الخازن من أذن لكم فيقولون بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم (حم م عن انس) بن مالك ﷺ (آخر من يدخل الجنة) قال المناوى من الموحدين (رجل يقال له جهينة) ويجوز ان يرفع بالفعل لان المراد به الاسم أى هذا اللفظ

كما افاده البيضاوي في تفسير قوله تعالى يقال له ابراهيم وهو بضم ففتح اسم قبيلة سمى به الرجل (فيقول أهل الجنة عند جهينة الخبر اليقين) قال العلقمي زاد في الكبير بعد قوله اليقين سلوه هل بقي من الخلائق أحد يعذب فيقول لا قلت قوله من الخلائق أي من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما علم ان الكفار مخلدون أبدا اه فانظر ما الحامل للعلقمي على التخصيص بامة محمد صلى الله عليه وسلم (خط في) كتاب (رواة مالك) بن انس قال الشيخ أي في كتابه الذي اقتصر فيه على رواة مالك أي الراوين عن مالك (عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (آخر قرية من قرى الاسلام خرابا المدينة) النبوية علم لها بالغلبة فلا يستعمل معرفا الا فيها قال العلقمي وعد ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وهو ان بلده لا تزال عامرة الى آخر الوقت (ت عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (آخر من يحشر) أي يساق الى المدينة والحشر السوق من جهات مختلفة أو المراد من يموت قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها (راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية (من مزينة) بالتصغير قبيلة معروفة (يريدان) أي يقصدان (المدينة ينعقان بغنمهما) قال العلقمي بفتح التحتية وسكون النون وكسر العين المهملة بعدها قاف ثم ألف ثم نون والنعيق زجر الغنم أي يصيحان بها يسوقانها (فيجدانها) أي الغنم (وحوشا) بضم الواو بأن تنقلب ذواتها أو بأن تتوحش فتنفر من صياحهما أو الضمير للمدينة خالية والوحش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنيها قال النووي وهو الصحيح والأوّل غلط وتعقبه ابن حجر بأن قوله (حتى اذا بلغا ثنية الوداع) يؤيد الأوّل لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة وثنية الوداع بفتح الواو محل عقبة عند حرم المدينة سمي به لان المودعين يمشون مع المسافر من المدينة اليها وقال العلقمي ثنية الوداع هي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة وقيل من يريد الشام وأيده السمهودي وقيل يقال لكل منهما ثنية الوداع (خرا) أي سقطا (على وجوههما) أي أخذتهما الصعقة عند النفخة الاولى وذا ظاهر في انه يكون

وتلهبه النار تارة لان المراد أن هذا آخر من يدخل الجنة من الذين لم يدخلوا النار وسبب تعويقه كجهينة انما هو كثرة الذنوب (قوله عند جهينة الخ) وفي رواية زيادة فسألوه هل بقي من الخلائق أحد بعدك فقال لا والجمهور على أن هذا الحديث بزيادته ضعيف ولم يلتفت لقول الدارقطني انه بزيادته موضوع هذا ولعل المصنف لا يرى ضعفه لانه لا يليق بمقامه أن يهتم بجمع الاحاديث الضعيفة لكن الذي يليق من هذا الحافظ أن ينبه على كل حديث فيقول صحيح أو حسن أو ضعيف لسعة اطلاعه عن غيره (قوله في رواة مالك) أي في كتاب رواة الخ أي فالخطيب الف كتابا بين فيه أحوال رواة مالك من التوثيق وغيره وذكر فيه هذا الحديث (قوله قرية) مأخوذة من القرى وهو الجمع لاجتماع الناس فيها أو لجمعها النفوس الكثيرة ومأخذ التسمية لا يلزم اطراده والابنية المجتمعة اذا كانت قليلة سميت قرية وان كانت كثيرة جدا سميت مصرا وان كانت متوسطة عرفا سميت مدينة (قوله خرابا المدينة) الخراب والتخريب زوال البنيان والخلو من الناس وقوله من قرى الاسلام لا مفهوم له اذ لا تكون قرية من قرى الكفار عامرة حينئذ كما يؤخذ مما ورد أن سيدنا عيسى لما ينزل لا يقبل الا الاسلام أو السيف فيخرب قرى الكفار أو يعمرها بالاسلام وقول الشارح كما يؤخذ من الحديث بعده غير مسلم اذ هو انما يدل على ان آخر من يحشر راعيان واطلاق القرية على المدينة بحسب ما كان أي قبل الهجرة فانها كانت صغيرة والنسبة للمدينة المذكورة مدني ولغيرها من المدن مديني وللمدائن مدائني اختلفت النسبة للفرق وتجمع المدينة على مدائن وعلى مدن وعلى مدن (قوله راعيان) تثنية راع وهو حافظ الماشية ويطلق على مطلق الحافظ ومنه الراعي للسلطان لحفظه الرعية (قوله بغنمهما) لم يقل بغنميهما بالتثنية لعله لاشتراكهما في الغنم وقصدهما لا المدينة حينئذ لانهما كهما على الدنيا واشتغالهما حينئذ بتدبير معاشهم وترك الاهتمام بأمور الآخرة حينئذ حيث ارادا أن يقوتا غنمهما في المدينة لانها العامرة حينئذ ويحتمل انهما قصداها ليسكنا فيها (قوله ثنية الوداع) اللفظ صادق بالتي من جهة مكة والتي من جهة الشام لكن المراد هنا الثانية وقوله وحوشا بضم أوّله بان تنقلب ذواتها او بأن تتوحش فتنفرا والضمير للمدينة والواو مفتوحة أي يجدان المدينة خالية والوحوش الخلاء أو يسكنها الوحش لانقراض ساكنيها قال النووي وهو الصحيح والأوّل غلط وقول الشارح عن ابن حجر أن قوله حتى اذا بلغ ثنية الوداع يؤيد الاوّل لان وقوع ذلك قبل دخول المدينة غير مسلم اذ يمكن أنهما رأياها خرابا قبل دخولها القربهما منها (قوله خرا) أي سقطا ولم يعبر بسقطا لان خرا أخص لانه الوقوع مع صياح (قوله وجوههما) أي مقدم بدنهما من الاعضاء فلذا جمع الوجوه أو أنه على حقيقته وجمع لكراهة اجتماع لفظي تثنية

(قوله اذا لم تستحى) قال الشارح بياء واحدة ولعله أراد الياء التى كانت قبل الجازم واحترز به وله واحدة عن أن يقرأ تستحى ويكون بياءين هذه المذكورة والثانية حذفت للجازم (قوله فاصنع ما شئت) يحتمل انه خبرى فان الامر يأتى بمعنى الخبر أى اذا لم تستح صنعت ما شئت ويحتمل انه أمر للتهديد أى اصنع ما شئت فسترى عاقبته أو هو أمر للخاصة على حقيقته أى اذا كنت فى أمورك آمنا من الحياء فى فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع الخ (قوله آخر ما تكلم به الخ) يقتضى انه سبق ذلك شئ وهو كذلك فانه قال لجبريل حين قال له ألك حاجة أما اليك فلا فقال له سل الله فقال حسبى من سؤالى علمه بحالى ثم قال حسبى الله ونعم الوكيل فهو آخر كلامه (قوله والمحفوظ عن ابن عباس) أى المشهور عند الحفاظ أن هذا الحديث مروى عن ابن عباس لا عن أبى هريرة فهو خلاف المشهور أى غريب كما قال لكنه صحيح لاجتماع شروطه فى رجاله فالغرابة تجامع الصحة والضعف والحسن بالنظر للشروط فلا تنافى فى ذلك. وقول الحفاظ موقوف أى على ابن عباس يقتضى ان رواية الخطيب له عن أبى هريرة مرفوعة مع انه لم يذكر أن أبا هريرة رفعه ويمكن أن يقال انه اطلع على أن أبا هريرة ذكر الرفع وان لم يذكره هنا (قوله يوم نحس) أى شؤم ان قيل ينافى هذا النهى عن التطير وهو التشاؤم واعتقاد أن ذلك اليوم كالنجم مؤثر أى بينهما تلازم لا ينفك أجيب بأن هذا الحديث لا يدل على التطير بل انما قاله صلى الله عليه وسلم رحمة لضعفاء العقول أى فمن عنده قوة يقين لا يتشاءم ومن عنده ضعف يقين ينبغى له أن يترك التجارة والسفر ونحو ذلك فى ذلك اليوم لئلا يخسر فيعتقد التأثير لليوم ويعالج نفسه فى ترك هذا التشاؤم (قوله آدم) من الادمة وهى السمرة لكونه أسمر أى بياضه مشرب بحمرة فقد ورد أن حسن يوسف ثلث حسنه

لا دراكهما الساعة قال المناوى وايقاع الجمع موقع التثنية جائز وواقع فى كلامهم اذ لا يكون لواحد أكثر من وجه ذكره ابن الشجرى اه وقال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى فقد صغت قلوبكما أطلق قلوب على قلبين ولم يعبر به لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة (ك عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (آخر ما أدرك الناس) قال العلقمى أى أهل الجاهلية (من كلام النبوة الاولى) أى نبوة آدم (اذا لم تستح فاصنع ما شئت) أى اذا لم تستح من العيب ولم تخش من العار مما تفعله فافعل ما تحدثك به نفسك من أغراضها حسنا كان أو قبيحا فانك مجزى به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بأن الذى يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء وقال المناوى أو هو على حقيقته ومعناه اذا كنت فى أمورك آمنا من الحياء فى فعلها لكونه على وفق الشرع فاصنع منها ما شئت ولا عليك من أحد وقد نظم بعضهم معنى الحديث فقال

اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا ۞ وتستح مخلوقا فما شئت فاصنع

(ابن عساكر فى تاريخه) تاريخ دمشق (عن أبى مسعود) البدرى الانصارى ۞ (آخر ما تكلم به ابراهيم) الخليل (حين ألقى فى النار) التى أعدها له نمروذ فجعلوه فى منجنيق ورموه فيها فقال له جبريل هل لك حاجة قال أما اليك فلا فقال سل ربك فقال حسبى من سؤالى علمه بحالى فجعل الله الحظيرة روضة فلم يحترق منه الا وثاقه فاطلع الله عليه نمروذ من الصرح فقال انى مقرب الى الملك فذبح أربعة آلاف بقرة وكف عن ابراهيم وكان اذ ذاك ابن ست عشرة سنة (حسبى) أى كفانى وكافلى هو (الله) لا غيره (ونعم) كلمة مدح (الوكيل) أى الموكول اليه وفهم من قوله آخر ما تكلم به ابراهيم انه تكلم بغيره وسيأتى انه لما ألقى ابراهيم فى النار قال اللهم أنت فى السماء واحد وأنا فى الارض واحد أعبدك (خط عن أبى هريرة وقال) الخطيب (غريب) أى هو حديث غريب وهو ما انفرد به حافظ ولم يذكره غيره (والمحفوظ) عند المحدثين (عن ابن عباس موقوف) عليه غير مرفوع قال المناوى لكن مثله لا يقال من قبل الرأى فهو فى حكمه ۞ (آخر أربعاء) قال المناوى بتثليث الباء والمد (فى الشهر) من الشهرة يقال أشهر الشهر اذا طلع هلاله (يوم نحس) بالاضافة وبدونها أى شؤم وبلاء (مستمر) على من تطير بها واعتقد نحوسته لذاته وخاف منها معتقدا ما عليه المنجمون أما من اعتقد انه لا ينفع ولا يضر الا الله تعالى فليس هو بنحس عليه (وكيع) ابن الجراح بن سفيان الرؤاسى (فى) كتاب (الغرر وابن مردويه) أبو بكر أحمد بن موسى (فى التفسير) تفسير القرآن (خط عن ابن عباس) قال العلقمى وحاصل كلام شيخنا على الموضوعات انه ليس بموضوع ۞ (آدم) قال المناوى من أديم الارض أى ظاهر وجهها سمى

به خلاقه منه (فى السماء الدنيا) أى القريبة منا (تعرض عليه أعمال ذريته) قال المناوى ولا مانع من عرض المعانى وان كانت اعراضا لانها فى عالم الملكوت متشكلة باشكال تخصها ومعنى عرضها انه يراهم بمواضعهم فيرى السعداء من الجانب الايمن وغيرهم من الايسر (ويوسف) بن يعقوب (فى السماء الثانية وابنا الخالة يحيى وعيسى فى السماء الثالثة وادريس فى السماء الرابعة وهارون فى السماء الخامسة وموسى) بن عمران (فى السماء السادسة وابراهيم فى السماء السابعة) قال المناوى وزاد فى رواية مسند ظهره الى البيت المعمور قال واذا لم نقل بتعدد المعراج فأثبت ما قيل فى الترتيب ان ابنى الخالة فى السماء الثانية ويوسف فى الثالثة وقد استشكل رؤية الانبياء فى السموات مع ان أجسادهم مستقرة فى قبورهم واجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم او احضرت أجسادهم لملاقاته صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وهو قطعة من حديث الاسراء عند الشيخين من حديث أنس لكن فيه مخالفة فى الترتيب (ابن مردويه) فى التفسير (عن أبى سعيد) الخدرى رضى الله عنه (آفة الظرف) الآفة بالمد العاهة قال فى المصباح الآفة عرض يفسد ما يصيبه وهى العاهة والظرف بفتح الظاء وسكون الراء الوعاء والمراد هنا الكيس والبراعة (الصلف) قال العلقمى بالصاد المهملة واللام المفتوحتين والفاء هو الفكر فى الظرف والزيادة على المقدار مع تكبر اه وقال المناوى الصلف بالتحريك مجاوزة القدر يعنى وعاهة براعة اللسان وذكاء الجنان التطاول على الاقران والتمدح بما ليس فى الانسان والمراد ان الظرف من الصفات الحسنة لكن له آفة رديئة كثيرا ما تعرض له فاذا عرضت له أفسدته فليحذر ذو الظرافة تلك الآفة وكذا يقال فيما بعده (وآفة الشجاعة) قال العلقمى قال الجوهرى الشجاعة شدة القلب عند البأس وقد شجع الرجل بالضم فهو شجاع اه وقال فى المصباح شجع بالضم شجاعة قوى قلبه واستهان بالحروب جراءة واقداما فهو شجيع وشجاع (البغى) قال العلقمى أصل البغى مجاوزة الحد وقال المناوى وعاهة شدة القلب عند البأس تجاوز الحد والتعدى والافساد (وآفة السماحة) قال العلقمى السماحة المساهلة والسماح رباح أى المساهلة فى الاشياء تربح صاحبها واسمح يسمح لك أى سهل يسهل عليك والاسماح لغة فى السماح يقال سمح وأسمح اذا جاد وأعطى عن كرم وقال فى المصباح سمح بكذا يسمح بفتحتين سموحا وسماحة جاد وأعطى أو وافق على ما أريد منه وأسمح بالالف لغة (المن) المذموم وهو تعداد النعم الصادرة من الشخص الى غيره كقوله فعلت مع فلان كذا وكذا ويطلق المن على الانعام وتعديد النعم من الله تعالى مدح ومن الانسان ذم ومن بلاغة الزمخشرى طعم الآلاء أحلى من المن وهو أمر من الآلاء عند المن أراد بالآلاء الاولى النعم وبالثانية الشجر المر وأراد بالمن الاول المذكور فى قوله تعالى المن والسلوى وبالثانى تعديد النعم على المنعم عليه (وآفة الجمال) أى الحسن والجمال يقع على الصور والمعانى قال فى المصباح وجمل الرجل بالضم وبالكسر جمالا فهو جميل وامرأة جميلة (الخيلاء) قال فى النهاية الخيلاء بالضم والكسر الكبر

(قوله فى السماء الدنيا) أى روحه متشكلة بصورة بدنه وكذا الباقى على التحقيق وقيل أبدانهم الحقيقية التى رآها صلى الله عليه وسلم وحكمة اجتماعه بهم انه يحصل له من المشاق مثل ما حصل لهم ومن الارتفاع مثلهم بل ارقى (قوله أعمال ذريته) هو على تقدير مضاف أى أصحاب أعمال وعليه ليس المراد منه ان الذوات بأن تشكل بشكل الاجرام وقيل ترفع للسماء بل يكشف لسيدنا آدم فيرى ذواتهم فى الارض فيعلم الصالح وغيره (قوله ويوسف) من الأسف ففيه اشارة للحزن الذى حصل (قوله وابنا الخالة) أى كل ابن خالة الآخر (قوله الثالثة) لا ينافى ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم اجتمع بهما فى الثانية لانهما نزلا ليقابلاه فيها ثم رفعا الى الثالثة مكانهما (قوله السادسة) لا ينافى ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم مر على موسى فوجده يصلى فى قبره لانه لما رفع عاد بعد ذلك لمكانه فى السادسة واجتمع به صلى الله عليه وسلم فى السماء بعد أن اجتمع به فى الارض (قوله مردويه) بفتح الميم قال ابن ناصر الدين فى شرح مشتبه النسبة بفتح الميم وحكى ابن نقطة كسرها عن بعض الاصبهانيين والراء ساكنة والدال المهملة مضمومة والواو ساكنة والياء مفتوحة يليها هاء اه بحروفه قال شيخنا العجمى والهاء ساكنة كراهويه ونفطويه بخط بعض الفضلاء (قوله الظرف) أى فصاحة اللسان الصلف أى مجاوزة القدر أى قدر الظرف أى الادعاء فوق ذلك تكبرا وهو البغض والمقت والعجب صلفت المرأة اذا لم تحظ عند زوجها وأبغضها فهى صلفة (قوله المن) الا اذا عرض له ما يجوّزه كأن قال لابنه أو زوجته ألم أعطك كذا وكذا لبره لطاعته أو لأجنبى لأجل ان يدفع عنه شره بسبب تذكر ذلك

والعجب قال المناوى أى وعاهة حسن الصور والمعانى العجب والكبر والتيه (وآفة العبادة الفترة) أى وعاهة الطاعة التوانى والتكاسل فيها بعد كمال النشاط والاجتهاد (وآفة الحديث) أى ما يحدث به وينقل (الكذب) بالتحريك ويجوز بالتخفيف بكسر الكاف وسكون الذال أى الاخبار بالشئ بخلاف ما هو عليه (وآفة العلم) قال العلقمى هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب (النسيان) أى وعاهة العلم ان يهمله العالم حتى يذهب عن ذهنه (وآفة الحلم) بالكسر (السفه) أى وعاهة الاناءة والتثبت وعدم العجلة الخفة والطيش وعدم الملكة (وآفة الحسب) بالتحريك هو الشرف بالآباء وما يعده الانسان من مفاخره (الفخر) هو ادعاء العظم والكبر والشرف أى وعاهة الشرف بالآباء ادعاء العظم والتمدح بالخصال (وآفة الجود السرف) أى عاهة السخاء التبذير وهو الانفاق فى غير طاعة ومجاوزة المقاصد الشرعية والقصد التحذير من هذه العاهات المفسدة لهذه الخصال الجيدة (هب) وكذا ابن لال (وضعفه) أى البيهقى (عن على) أمير المؤمنين

۞ (آفة الدين ثلاثة) من الرجال (فقيه) أى عالم بالاحكام الشرعية (فاجر) أى منبعث فى المعاصى (وامام) سلطان سمى به لانه يتقدم على غيره (جائر) أى ظالم (و) عابد (مجتهد) فى العبادة (جاهل) باحكام الدين وخص الثلاثة لعظم الضرر بهم لان شؤم كل منهم يعود على الدين بالوهن فالعالم يقتدى به والامام تعتقد العامة وجوب طاعته والمتعبد يعظم الاعتقاد فيه (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (آفة العلم النسيان) لما تقدم (واضاعته) أى هلاكه (ان تحدث به غير اهله) من لا يفهمه ولا يعرفه فتحديثه بالعلم غير اهله هلاك للعلم لعدم معرفتهم بما يحدثهم به (ش عن الاعمش مرفوعا) الى النبى صلى الله عليه وسلم (معضلا) وهو ما سقط من اسناده اثنان فأكثر على التوالى (واخرج) ابن أبى شيبة (صدره فقط) وهو قوله آفة العلم النسيان (عن ابن مسعود) عبد الله الهذلى أحد العبادلة الاربعة على ما فى صحاح الجوهرى (موقوفا) عليه غير مرفوع ۞ (آكل) بكسر الكاف والمد أى متناول (الربا) قال العلقمى بالقصر والفه بدل من واو ويكتب بهما وبالياء ويقال فيه الرماء بالميم والمد وهو لغة الزيادة وشرعا عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل فى معيار الشرع حالة العقد أو مع التأخير فى البدلين أو احدهما وهو أنواع ربا الفضل وهو البيع مع زيادة أحد العوضين عن الآخر وربا اليد وهو البيع مع تأخير قبضهما أو قبض أحدهما وربا النساء وهو البيع لاجل قيل وربا القرض المشروط فيه جر نفع ويمكن عوده لربا الفضل وكلها حرام كما شمله الحديث وهو من الكبائر وسيأتى مصرحا بذلك (وموكله) أى مطعمه (وكاتبه) أى الذى يكتب الوثيقة بين المترابيين (وشاهداه) اللذان يشهدان على العقد (اذا علموا ذلك) أى انه ربا (و) المرأة (الواشمة) التى تغرز الجلد بنحو ابرة وتذر عليه نحو نيلة ليخضر أو يزرق (والموشومة) المفعول بها ذلك (للحسن) أى لاجل التحسن قال المناوى

(قوله الفترة) أى التكاسل (قوله الكذب) الا اذا جاز لحاجة فالكذب آفة الحديث فاذا تحدث ولو بصدق لم يصدق لتجربة الكذب (قوله هب) وكذا ابن لال (قوله عن على) وفى سنده كذاب وكون السند فيه ذلك لا يدل على وضع المتن بل هو ضعيف كما ثبت من طريق آخر (قوله وامام) سلطان والمراد بالسلطان من له ولاية فيشمل نوابه (قوله واضاعته) أى اتلافه واهلاكه فشبه العلم الملقى لغير أهله بجواهر نفيسة استعارة مكنية والاضاعة تخييل بناء على ان الاضاعة لا تطلق لغة الا على اتلاف الاموال أما على انها تطلق على غير ذلك كفعل ما لا يليق فلا استعارة ومحل النهى ما لم يقصد مصلحة كدوام الحفظ وثباته ولذا كان بعض العلماء يذهب للصبيان ويقرأ لهم العلم ليثبت فى ذهنه قال بعضهم من يحدث العلم لغير أهله كمن يصنع مائدة نفيسة لاهل القبور أى فلا ينتفعون أو كمن يطبخ الحديد ليأتدم به ولا يمكن ذلك (قوله فقط) أى ان أردت زيادة على القدر فانه (قوله آكل) اسم فاعل وقراءته مصدرا خطأ اذ لا يناسب المعطوف ولا قوله ملعونون لان اللعن على الاشخاص لا الافعال والمراد بالاكل تعاطيه بأى وجه كان (قوله وشاهداه) أى اللذان يتحملان الشهادة على العقد وان لم يؤدياها (قوله اذا علموا ذلك) أما لو جهلوا كونه ربا أو كونه باطلا حراما لقرب عهدهم بالاسلام أو لنشئهم بعيدا عن العلماء فلا حرمة عليهم وهذا القيد معتبر فى الكل وذكره هنا ليعلم انه اذا عذر الجاهل هنا فغيره بالاولى (قوله والواشمة) أى الفسمة الواشمة ليشمل الذكر والانثى أو المراد المرأة الواشمة ويكون اقتصر على الانثى لكون وجود الوشم منها أغلب (قوله للحسن) أى لاجله وهو بالنظر للغالب والا فهو حرام ولو لغير الحسن لانه تغيير لخلق الله تعالى بلا حاجة

ولامفهوم له لان الوشم قبيح شرعا مطلقا (ولاوى) بكسر الواو (الصدقة) أى مانع الزكاة (والمرتد) حال كونه (أعرابيا) بفتح الهمزة وياء النسبة الى الجمع لانه صار علما فهو كالمفرد (بعد الهجرة) يعنى والعائد الى البادية ليقيم مع الاعراب بعد ما كونه مسلما وكان ممن رجع بعد هجرته بلا عذر يعد كالمرتد لوجوب الاقامة مع النبى صلى الله عليه وسلم لنصرته (ملعونون) أى مطرودون عن مواطن الابرار لما اجترحوه من ارتكاب هذه الافعال القبيحة التى هى من كبار الآصار (على لسان محمد) صلى الله عليه وسلم أى بقوله بما أوحى اليه لانه صلى الله عليه وسلم لم يبعث لعانا كما ورد (يوم القيامة) ظرف للعن أى هم يوم القيامة مبعدون مطرودون عن منازل القرب وفيه ان ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقد عد هذا الفقهاء من القواعد وفرعوا عليها كثيرا من الاحكام لكن استثنوا منها مسائل منها الرشوة للعالم ليصل الى حقه وفك الاسير واعطاء شئ لمن يخاف هجوه وغير ذلك وفيه جواز لعن غير المعين من أصحاب المعاصى (ن عن أبى مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞(آكل) بمد الهمزة وضم الكاف (كما يأكل العبد) قال المناوى أى فى القعود له وهيئة التناول والرضا بما حضر فلا أتمكن عند جلوسى له كفعل أهل الرفاهية (وأجلس كما يجلس العبد) ظاهر الحديث الاطلاق وقال المناوى للاكل واحتمال الاطلاق بعيد من السياق لا كما يجلس الملك فان التخلق بأخلاق العبدية أشرف الاوصاف البشرية وقصد به تعليم أمته آداب الاكل وسلوك منهاج التواضع وتجنب عادة المتكبرين وأهل الرفاهية أعظم (ابن سعد) فى الطبقات (ع) كلاهما (عن عائشة) أم المؤمنين قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞(آل محمد كل تقى) أى من قرابته لقيام الأدلة على ان آله من حرمت عليهم الصدقة وهم أقاربه المؤمنون من بنى هاشم والمطلب أو المراد آله بالنسبة لمقام نحو الدعاء فالاضافة للاختصاص أى هم مختصون به اختصاص أهل الرجل به وأما حديث انا جد كل تقى فقال المؤلف لا أعرفه قال العلقمى التقى اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة وفى عرف الشرع اسم لمن يقى نفسه عما يضره فى الآخرة (طس عن أنس) بن مالك قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم من آل محمد فذكره وهو حديث ضعيف ۞(آل القرآن) المراد بهم حفظته العاملون به وأضيفوا الى القرآن لشدة اعتنائهم به (آل الله) قال العلقمى أى أولياؤه المختصون به اختصاص أهل الانسان به وحينئذ هم أشراف الناس كما سيأتى أشراف أمتى حملة القرآن اه وقال المناوى أضيفوا الى الله تعالى تشريفا أما من حفظه ولم يحفظ حدوده ويقف عند أوامره ونواهيه فاجنبى من هذا التشريف اذ القرآن حجة عليه لا له (خط فى رواة مالك عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام العلقمى انه حديث ضعيف لا موضوع ۞(آمروا) بمد الهمزة وميم مخففة مكسورة (النساء فى بناتهن) أى شاوروهن فى تزويجهن قال العلقمى وذلك من جملة استطابة أنفسهن وهو أدعى الى الالفة وخوفا من وقوع الوحشة بينهما اذا لم يكن برضا الام اذ البنات الى الامهات أميل وفى سماع قولهن أرغب ولان المرأة ربما علمت من حال بنتها

و يحرم على الكبير وشم الصغير وان كان لا اثم على الصغير (قوله ولاوى الصدقة) أى المماطل بدفع الزكاة اذا حضر المال والمستحقون (قوله والمرتد) حالة كونه أعرابيا يعنى الاعرابى الذى هو ساكن البادية اذا هاجر ومعه صلى الله عليه وسلم ثم لما كتب فى الجهاد خاف من القتل فرجع من الحاضرة الى البادية ليفر من القتال فهو ملعون وعبر عنه بالمرتد الخالى عن الاسلام اشارة لشدة لؤمه فهو كالمرتد فى اللؤم (قوله ملعونون) اللعن اذا كان على الاشخاص المراد به الطرد عن مقام الابرار لا عن رحمة الله اذ المسلم ولو عاصيا لا يطرد عن رحمة الله فلا يجوز ملاحظة هذا المعنى الا اذا كان اللعن على معين علم موته على الكفر كأبى جهل أو سيموت عليه كابليس وما ورد أن المرأة اذا هجرت فراش الزوج أى دعاها للتمتع فامتنعت تبيت الملائكة تلعنها ليس هذا من لعن المعين بل المراد ان الملائكة تقول اللهم العن المرأة التى تهجر الخ لا هذه المرأة بعينها (قوله محمد) فى بعض النسخ صلى الله عليه وسلم وهى مدرجة من الراوى وقوله يوم القيامة ظرف للعونون أو لقوله على لسان بمعنى انه صلى الله عليه وسلم يذكر لعنهم يوم القيامة وقول الشارح وفيه أى فى هذا الحديث اشارة الى أن ما حرم أخذه حرم اعطاؤه وقوله ليصل أى دافع الرشوة الى حقه فيجوز الاعطاء ويحرم الاخذ (قوله آل القرآن) قيل هذا حديث باطل موضوع لكن الذى ذكره العلقمى والعزيزى أنه ضعيف

الخافى

انما فى عن ابيها امرا لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها أو سبب يمنع من الوفاء بحقوق النكاح (دهق) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (امروا النساء) المكلفات (فى انفسهن) اى شاوروهن فى تزويجهن (فان الثيب) قال المناوى فعيل من ثاب رجع لرجوعها عن الزوج الاول أو بمعاودتها التزوج (تعرب) اى تبين وتوضح (عن نفسها) لعدم غلبة الحياء عليها لما سبق لها من ممارسة الرجال (واذن البكر) اى العذراء وهى من لم توطأ فى قبلها (صمتها) اى سكوتها وان لم تعلم أن ذلك اذنها وفى نسخة صماتها قال المناوى والاصل وصماتها كاذنها فشبه الصمات بالاذن شرعا ثم جعل اذنا مجازا ثم قدم للمبالغة وافاد أن الولى لا يزوج موليته الا باذنها وان الثيب لا بد من نطقها وأن البكر يكفى سكوتها لشدة حيائها وهذا عند الشافعى فى غير المجبر أما هو فيزوج البكر بغير اذن مطلقا لادلة أخرى وقال الائمة الثلاثة عقده بغير اذن موقوف على اجازتها (طب هق عن العرس) بضم العين المهملة وسكون الراء (ابن عميرة) بفتح المهملة وكسر الميم الكندى صحابى معروف ﷺ (لآمن) بالمد وفتح الميم (شعر) بكسر المعجمة (امية) بضم الهمزة وفتح الميم والمثناة التحتية المشددة تصغير امة تعبد فى الجاهلية وطمع فى النبوة (ابن ابى الصلت) قال العلقمى واسم ابى الصلت عبد الله بن ربيعة بن عوف الثقفى (وكفر قلبه) قال العلقمى كان أمية يتعبد فى الجاهلية ويؤمن بالبعث وأدرك الاسلام ولم يسلم ومن شعره ما رأيته منقولا عن البغوى روى عن أمية انه لما غشى عليه وأفاق قال

كل عيش وان تطاول دهرا * صائر أمره الى ان يزولا
ليتنى كنت قبل ما قد بدا لى * فى قلال الجبال أرعى الوعولا
ان يوم الحساب يوم عظيم * شاب فيه الوليد يوما ثقيلا

قال الدميرى وذكر عن سهل ان النبى صلى الله عليه وسلم لما سمع قول أمية

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شئ أعلى منك حمدا وأمجدا

قال آمن شعر أمية وكفر قلبه اه وكفر قلبه عدم ايمانه بالنبى صلى الله عليه وسلم فهو كافر كما صرح به النووى رحمه الله (ابو بكر) محمد بن القاسم (ابن الانبارى فى) كتاب (المصاحف خط وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عباس) ﷺ (آمين) يقال آمين وأمين بالمد والقصر والمد أكثر قال العلقمى وهو اسم مبنى على الفتح ومعناه اللهم استجب لى (خاتم) بفتح التاء وكسرها (رب العالمين على لسان عباده المؤمنين) أى هو خاتم دعاء الله تعالى بمعنى انه يمنع الدعاء من الخيبة والردلان العاهات والبلايا تندفع به كما يمنع الطابع على الكتاب من فساده واظهار ما فيه على الغير (عد طب فى) كتاب (الدعاء عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (آية الكرسى) أى الآية التى يذكر فيها الكرسى (ربع القرآن) لاشتماله على التوحيد والنبوة وأحكام الدارين وآية الكرسى ذكر فيها التوحيد فهى ربعه بهذا الاعتبار (أبو الشيخ) بن حبان (فى) كتاب (الثواب) للاعمال (عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (آية ما بيننا) أى العلامة المميزة بيننا (وبين المنافقين) الذين آمنوا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم (انهم لا يتضلعون) أى لا يكثرون (من) شرب ماء بئر (زمزم) وهو أشرف مياه الدنيا والكوثر أشرف مياه الآخرة قال العلقمى قال أصحابنا يستحب ان يشرب من

كسر الميم كما فى شرح العزيزى (قوله آمن شعر امية) اى اشتمل شعره على كلام يقتضى الايمان لكن لم ينفعه لكفر قلبه وقول الشارح وهو عبد الله ظاهره انه اسم امية وليس كذلك بل هو اسم أبى الصلت كما قاله العلقمى وقول الشارح وأباه كذا بخطه (قوله فى المصاحف) أى فى الكتاب المشتمل على احاديث فى فضل المصاحف (قوله على لسان) أى على نطق لسان الخ أى أما الكافر اذا قال آمين عقب دعائه لم تكن مانعة من خيبة دعائه بل الغالب خيبته لما قال به أى وقد تمنع من خيبة دعائه اذ الراجح انه لا مانع من استجابة دعائه وآية وما دعاء الكافرين الا فى ضلال المراد غالبا أى فآمين وان منعت خيبة دعاء الكافر ليست كمنع خيبة دعاء المؤمن بل ذاك قليل وهذا كثير (قوله فى الدعاء) اى فى الكتاب المشتمل على احاديث فى فضل الدعاء (قوله آية الكرسى) يصح كسر الكاف لكن المشهور الضم (قوله أبو الشيخ) أى ابن حيان بالياء المثناة ومتى قالوا رواه الشيخ بدون أبو فالمراد ابو حيان بالمثناة التحتية أو ابن حبان بالموحدة (قوله آية ما) اى التمييز بيننا وفى رواية باسقاط ما وتنوين آية

(قوله وقل الحمد لله) قال المناوي والظاهر أنه من تصرفه فأتى بها رعاية للاختصار رواية كالاعلى حفظ الناس لها مع ان الآية
بكمالها ثابتة في لفظ الحديث ويدل على رعاية الاختصار قوله في الجامع الكبير آية العز وقل الحمد لله اه ولم يذكر لفظ الآية
(قوله الذي لم يتخذ ولدا) أي لم يسم ١٦ احدا له من الملائكة ولا من غيرهم ولدا وأما التولد فمعلوم نفيه لاستحالته وولدا

مفعول ثان والاول محذوف أي أحدا وله صلة ولدا والمعنى انه يستحق الحمد لاتصافه بهذه الصفات الكاملة (قوله آية الايمان) أي كماله أو نفسه على أن المراد أن من أحبهم من حيث انهم أنصار له صلى الله عليه وسلم كان مؤمنا ومن أبغضهم من هذه الحيثية فهو كافر وقول بعضهم ان الحديث انه الايمان بهذا الضبط تصحيف (قوله الانصار) جمع قلة مع انهم كثيرون ويجاب بأن محل كونه جمع قلة اذا كان نكرة وهذا علم شخصي على أنه قد يستعمل جمع القلة في الكثرة وهذا لا يقتضي تفضيلهم على المهاجرين اذ قد يوجد في المفضول الخ وهذا أفضل ليس في أبنائهم كان ابن النبي لا يلزم أن يكون نبيا (قوله وآية النفاق الخ) مقتضى المقابلة أن يقول وآية الكفر ويجاب بأن الكفر ظاهر لا يحتاج لعلامة (قوله بغض الانصار) أي فهو كبيرة لهذا الوعيد (قوله عن أنس) الصحابي

ماء زمزم وأن يكثر منه ويستحب الدخول الى البئر والنظر فيها وان ينزع منها بالدلو الذي عليها ويشرب قال المناوي ويستحب ان ينضح منه على رأسه ووجهه وصدره وان يزود من مائها ويستصحب منه ما أمكنه (تخ ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن

﴿(آية العز) أي القوة والشدة قال العلقمي العزة في الاصل القوة والشدة والغلبة والمعنى ان الملازم على قراءتها صباحا ومساء يحصل له من القوة والشدة ما يصير به عزيزا شديدا (الحمد) أي الوصف بالجميل ثابت (لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك) في الالوهية (ولم يكن له ولي) ناصر يواليه (من) أجل (الذل) أي مذلة ليدفعها بناصرته ومعاونته (وكبره تكبيرا) أي عظمه عن كل ما لا يليق به قال البيضاوي روي انه عليه الصلاة والسلام كان اذا أفصح الغلام من بني عبد المطلب علمه هذه الآية (حم طب عن معاذ بن أنس) وهو حديث ضعيف

﴿(آية الايمان) قال العلقمي آية بهمزة ممدودة وتحتية مفتوحة وهاء تأنيث والايمان مجرور بالاضافة أي علامته قال الحافظ ابن حجر هذا هو المعتمد في ضبط هذه اللفظة في جميع الروايات في الصحيح وغيره ووقع في اعراب الحديث لابي البقاء انه الايمان بكسر الهمزة ونون مشددة وهاء والايمان مرفوع واعرابه فقال ان للتوكيد والهاء ضمير الشان والايمان مبتدأ وما بعده خبره قال ابن حجر وهذا تصحيف منه قال شيخنا قلت ويؤيد ذلك ان في رواية النسائي حب الانصار آية الايمان (حب الانصار) جمع ناصر كصاحب وأصحاب أو نصير كشريف وأشراف قال المناوي أي علامة كمال ايمان الانسان أو نفس ايمانه حب مؤمني الأوس والخزرج لحسن وفائهم بما عاهدوا عليه من ايوائه ونصره على أعدائه زمن الضعف والعسرة (وآية النفاق بغض الانصار) قال المناوي صرح به مع فهمه مما قبله لاقتضاء المقام التأكيد ولا دلالة في ذا على ان من لم يحبهم غير مؤمن اذ العلامة ويعبر عنها بالخاصة تطرد ولا تنعكس فلا يلزم من عدم العلامة عدم ما هي له أو يحمل البغض على التقييد بالجهة فبغضهم من جهة كونهم أنصار النبي صلى الله عليه وسلم لا يجامع التصديق انتهى وقال العلقمي قال ابن السني المراد حب جميعهم وبغض جميعهم لان ذلك انما يكون للدين ومن أبغض بعضهم لمعنى يسوغ البغض له فليس داخلا في ذلك (حم ق ن عن أنس) بن مالك

﴿(آية) أي علامة (المنافق ثلاث) أخبر عن آية بثلاث باعتبار ارادة الجنس أي كل واحد منها آية أو لان مجموع الثلاث هو الآية (اذا حدث كذب) بالتخفيف أي أخبر بخلاف الواقع (واذا وعد) قال المناوي أخبر بخير في المستقبل وقال العلقمي والوعد يستعمل في الخير والشر يقال وعدته خيرا ووعدته شرا فاذا أسقطوا الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد قال الشاعر

واني اذا واعدته أو وعدته * لمخلف ايعادي ومنجز موعدي

لانه المراد عند الاطلاق (قوله آية المنافق) المراد بالآية الجنس بدليل رواية آيات المنافق أي الذي كان (اخلف)
في عصره صلى الله عليه وسلم ويعرف بأحد هذه الثلاث فلا ينافي انه الآن يمكن اجتماع هذه الثلاثة في معلوم الايمان أو المراد نفاق
عمل أي عمله كعمل المنافق من حيث اظهار خلاف ما في الباطن (قوله ثلاث) خصها مع ان العلامات كثيرة لكون البعض
متعلقا بالنية والبعض بالقول والبعض بالفعل والمدار على الثلاث

(اخلف) أى لم يف بوعده والاسم منه الخلف (واذا ائتمن) قال العلقمى بصيغة المجهول وفى بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واوا وابدال الواو تاء وادغام التاء فى التاء أى جعل امينا (خان) الخيانة ضد الامانة وأصل الخيانة النقص أى ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه ان لا يؤدى حقوقه والامانات عبادته التى ائتمن عليها وعلامات المنافق ازيد من ثلاث ووجه الاقتصار على الثلاث هنا انها منبهة على ما عداها اذ اصل الديانات منحصر فى القول والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف لان خلف الوعد لا يقدح الا اذا كان العزم عليه مقارنا للوعد فان وعد ثم عرض له بعده مانع او بدا له رأى فليس بصورة النفاق قاله الغزالى فخلف الوعد ان كان مقصودا حال الوعد أثم فاعله والا فان كان بلا عذر كره له ذلك او بعذر فلا كراهة فان قيل قد توجد هذه الخصال فى المسلم اجيب بأن المراد نفاق العمل لا نفاق الكفر كما ان الايمان يطلق على العمل كالاعتقاد وقيل المراد من اعتاد ذلك وصار ديناله وقيل المراد التحذير من هذه الخصال التى هى من صفات المنافقين وصاحبها شبيه بالمنافقين ومتخلق بأخلاقهم (ق ت ن عن ابى هريرة ﷺ آية) بالتنوين أى علامة (بيننا وبين المنافقين) نفاقا عمليا (شهود العشاء والصبح) أى حضور صلاتهما جماعة (لا يستطيعونهما) لان الصلاة كلها ثقيلة على المنافقين وأثقل ما عليهم صلاة العشاء والفجر لقوة الداعى الى تركهما لان العشاء وقت السكون والراحة والشروع فى النوم والصبح وقت لذة النوم وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى يوما الصبح فقال أشاهد فلان قالوا لا قال ففلان قالوا لا فذكره (ص عن سعيد ابن المسيب) بفتح الياء وتكسر (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (آيتان) تثنية آية (هما قرآن) أى من القرآن (وهما يشفيان) المؤمن (وهما مما يحبهما الله) قال المناوى والقياس يحبه أو يحبها اذ التقدير وهما من الشئ الذى أو الاشياء التى والظاهر أن التثنية من تصرف بعض الرواة (الآيتان من آخر) سورة (البقرة) وقد ورد فى عموم فضائلهما ما لا يحصى والقصد هنا بيان فضلهما على غيرهما والحث على لزوم تلاوتهما وفيه رد على من كره ان يقال البقرة أو سورة البقرة بل السورة التى يذكر فيها البقرة وفيه ان بعض القرآن أفضل من بعض خلافا للبعض (فائدة) قال المتبولى فى بعض الروايات من قرأ عشر آيات من سورة البقرة على مصروع أفاق من أولها اربع آيات الى قوله المفلحون وآية الكرسى وبعدها آيتان الى خالدون وثلاث من آخرها أولها لله ما فى السموات وما فى الارض الى آخرها (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ائت المعروف) أى افعله (واجتنب المنكر) أى لا تقربه قال المناوى والمعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن والمنكر ما أنكره أحدهما لقبحه عنده وقال العلقمى قال فى النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس والمنكر ضد ذلك (وانظر) أى تأمل (ما يعجب أذنك) أى الذى يسرك سمعه (ان يقول لك القوم) المصدر المنسبك بيان لما واللام بمعنى فى أى من قول القوم فيك من ثناء حسن وفعل جميل ذكروك به عند غيبتك (اذا قمت من عندهم) يعنى فارقتهم او فارقوك (فأته) أى افعله (وانظر الذى تكره) سماعه من الوصف الذميم كالظلم والشح وسوء الخلق والغيبة والنميمة ونحو ذلك (ان يقول لك) أى فيك (القوم اذا قمت من عندهم فاجتنبه) لقبحه فانه مهلك وسببه ان حرملة قال يا رسول الله ما تأمرنى به فذكره (خد و) الحافظ محمد (بن سعد)

(قوله اخلف) فان نوى الخلف وقت الوعد حرم من الصغائر فان لم ينوه ولم يوف لعذر فلا يلام أصلا وان لم ينوه وترك الوفاء لغير عذر فلا اثم أيضا لكنه لا ينبغى (قوله واذا ائتمن) فى رواية اتمن بقلب الهمزة الثانية واوا وابدال الواو تاء والادغام (قوله مما يحبهما الله) قال الشارح الظاهر أنه من تصرف الرواة لان القياس يحبه أى من القرآن الذى يحبه الله أو يحبها أى من الآيات التى يحبها الله وبهامش الحكم على الرواة بالتصرف ان كان لا يصح فالاحسن أن يقال انهما من اللتين أو الذين يحبهما الله تعالى اه وفيه نظر (قوله ائت) بكسر الهمزة الاولى وسكون الياء التحتية وكسر التاء شرح المتبولى وقوله الاولى أى والثانية هى التى قلبت ياء اه قوله وهذا ابدال ثانى الهمزتين الخ فان كان هذا الابدال ليس واجبا جاز قراءة الحديث بتحقيق الهمزة الثانية كذا قرر شيخنا ثم قال هذا الابدال واجب فلا يترك الا لشذوذ او شعر (قوله ما يعجب اذنك) الظاهر اسناد العجب للنفس ويجاب بأنه اسنده للاذن للتأكيد بانها تلقى اليها ذلك (قوله اذا قمت) ليس للتقييد بقيامه بل المراد المفارقة ولو بقيامهم

(قوله والباوردى) بفتح الواو (قوله وماله غيره) الاولى ولم يعرف له غيره لاحتمال أن يكون له غيره لم يطلع عليه (قوله حرثك) أى محل الحرث وهو القبل فشبه بارض محروثة بجامع الانتاج فبطل استدلال من استدل به على جواز الوطء فى الدبر اذ الدبر لا ينتج
(قوله أنى شئت) فيه رد على قول اليهود ان اتيان الزوجة فى قبلها من خلفها يسبب

فى الطبقات (والبغوى فى معجمه والباوردى) بفتح الموحدة وسكون الراء وآخره دال مهملة نسبة لبلدة بناحية خراسان وكنيته أبو منصور (ق) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (هب) كلهم (عن حرملة) بفتح الحاء والميم (ابن عبد الله بن اوس) بفتح الهمزة وسكون الواو وكان من أهل الصفة (وماله غيره) أى لم يعرف لحرملة رواية غير هذا الحديث قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ائت حرثك) أى محل الحرث من حليلتك وهو قبلها اذ هو لك بمنزلة أرض تزرع وذكر الحديث يدل على ان الاتيان فى غيرها أى حرام (انى شئت) أى كيف شئت من قيام وقعود واضطجاع واقبال وادبار بأن يأتيها فى قبلها من جهة دبرها وفيه رد على اليهود حيث قالوا من أتى امرأة فى قبلها من جهة دبرها جاء الولد أحول (واطعمها) بفتح الهمزة (اذا طعمت) بتاء الخطاب لا التأنيث (واكسها) بوصل الهمزة وضم السين ويجوز كسرها (اذا اكتسيت) قال العلقمى وهذا أمر ارشاد يدل على ان من كمال المروأة ان يطعمها كلما أكل ويكسوها اذا اكتسى وفى الحديث اشارة الى ان أكله يتقدم على أكلها وانه يبدأ فى الاكل قبلها وحقه فى الاكل والكسوة مقدم عليها لحديث ابدأ بنفسك ثم بمن تعول (ولا تقبح الوجه) بتشديد الموحدة أى لا تقل انه قبيح أولا تقل قبح الله وجهك أى ذاتك فلا تنسبه ولا شيأ من بدنها الى القبح الذى هو ضد الحسن لان الله تعالى صور وجهها وجسمها واحسن كل شئ خلقه وذم الصنعة يعود الى ذم الصانع وهذا نظير كونه صلى الله عليه وسلم ما عاب طعاما قط ولا شيأ قط واذا امتنع التقبيح فالشتم واللعن بطريق الاولى (ولا تضرب) أى ضربا مبرحا مطلقا ولا غير مبرح بغير اذن شرعى كنشوز وظاهر الحديث النهى عن الضرب مطلقا وان حصل نشوز وبه أخذ الشافعية فقالوا الاولى ترك الضرب مع النشوز وسببه ان بهز بن حكيم قال حدثنى أبى عن جدى قال قلت يا رسول الله نساؤنا أى أزواجنا ما نأتى منها وما نذر أى ما نستمتع من الزوجة وما نترك قال هى حرثك وائت حرثك (د عن بهز بن حكيم عن ابيه عن جده) معاوية بن حيدة الصحابى القشيرى قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ائتوا المساجد) جمع مسجد وهو بيت الصلاة حال كونكم (حسرا) بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة المشددة جمع حاسر يقال حسرت العمامة عن رأسى والثوب عن بدنى أى كشفتهما (ومعصبين) بكسر الصاد المشددة أى كاشفى الرؤس وغير كاشفيها والعصابة كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة (فان العمائم) جمع عمامة بكسر العين المهملة (تيجان المسلمين) مجاز على التشبيه وهو علة لمحذوف أى وائتوها متعممين بالعمائم أفضل فانها كتيجان الملوك والتاج ما يصاغ للملوك من الذهب (عد عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (ائتوا الدعوة) بفتح الدال وتضم (اذا دعيتم) والاجابة الى وليمة العرس فرض عين بشروط وتسقط باعذار محلها كتب الفقه وأما الاجابة الى غيرها فمندوبة وليس من الاعذار كون المدعو صائما

فبطل التشبيه لعدم الجامع فى مجىء الولد أحول (قوله وأطعمها) بفتح الهمزة أى الزوجة المعلومة من مرجع الضمير المعبر عنه بالحرث واكسها بوصل الهمزة وضم السين وكسرها والكسوة بكسر الكاف والضم لغة قاله فى الكبير (قوله اذا طعمت) بتاء الخطاب لا التأنيث كما قيل فهو خطأ أى اذا أكلت فاجعلها تأكل معك أو المراد اذا أكلت شيأ فأعطها منه ولا تنفرد به واذا اكتسيت فاكسها مثل كسوتك الا اذا كانت لا تناسب النساء (قوله ولا تقبح الوجه) أى الذات (قوله عن بهز بن حكيم) بهز مصروف وان كان علما لانه ثلاثى ساكن الوسط (قوله عن جده) معاوية ابن حيدة (قوله ايتوا) أصله ائتيوا الهمزة الاولى همزة وصل أتى بها للتوصل للساكن والثانية فاء الكلمة فقلبت الثانية ياء وحذفت ضمة الياء لثقلها ثم الياء لالتقاء الساكنين (قوله حسرا) أى بدون عمائم ومعصبين أى بالعمائم أى ائتوا المساجد كيف أمكن فليس عدم العمامة عذرا فى ترك الجمعة والجماعة أى ان لم يخل بمروأته وقوله فان الخ علة لمحذوف معلوم من السياق أى اذا دار الامر بين التعمم وغيره فالاتيان بالعمائم أفضل فان الخ (قوله تيجان المسلمين) أى كتيجان ملوك المسلمين أى الاكليل الذى هو مرصع بالجواهر (قوله ايتوا الدعوة) لم يقل كلوا اذا دعيتم ليشمل الصائم

(م)

(م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ائتدموا) ارشادا أوندبا قال العلقمى والادم بالضم ما يؤكل مع الخبز أى شئ كان قال فى المصباح وادمت الخبز وآدمته باللغتين أى بالقصر والمد اذا أصلحت اساغته بالادام والادام ما يؤتدم به مائعا كان او جامدا وجمعه أدم مثل كتاب وكتب ويسكن للتخفيف فيعامل معاملة المفرد ويجمع على آدام مثل قفل وأقفال (بالزيت) المعتصر من الزيتون (وادهنوا) بالتشديد أى اطلوا (به) بدنكم بشرا وشعرا يعنى وقتا بعد وقت لادائما للنهى عن الادهان والترجل الاغبا فى حديث آخر (فانه يخرج) أى ينفصل (من) ثمرة (شجرة مباركة) لكثرة ما فيها من القوى النافعة ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها (ه ك) وقال على شرطهما (هب) من حديث معمر عن زيد بن أسلم عن ابيه (عن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ائتدموا) اى أصلحوا الخبز بالادام فان أكل الخبز بغير ادام وعكسه ضار فالاولى المحافظة على الائتدام (ولو بالماء) قال المناوى الذى هو مادة الحياة وسيد الشراب واحد أركان العالم بل ركنه الاصلى وقال الشيخ ولو عرق يقرب من الماء (طس) وكذا أبو نعيم والخطيب (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ائتدموا من) عصارة ثمرة (هذه الشجرة) شجرة الزيتون وقوله (يعنى الزيت) مدرج من كلام بعض الرواة بيانا لما وقعت الاشارة عليه (ومن عرض عليه طيب) نحو اهداء أو ضيافة فلا يرده كما يجىء فى حديث تحفة المنة فى قبوله واذا قبله (وليصب) اى فليتطيب (منه) ندبا فانه غذاء الروح التى هى مطية القوى وهو خفيف المؤنة والمنة (طس عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ائتزروا) اى البسوا الازار (كما رأيت الملائكة) فى ليلة الاسراء او غيرها فرأى بصرية (تأتزر عند) عرش (ربها الى أنصاف) جمع نصف (سوقها) بضم فسكون جمع ساق والمراد النهى عن اسبال الازار وأن السنة جعله الى نصف الساق فان جاوز الكعبين وقصد الخيلاء حرم وان لم يقصد كره قال المناوى والملائكة جمع ملك من الألوكة بمعنى الرسالة وهم عند جمهور المتكلمين أجسام لطيفة نورانية قادرة على التشكل باشكال مختلفة وعند الحكماء جواهر مجردة علوية مخالفة للنفوس الانسانية بالذات ورؤية المصطفى لهم تدل للاول (فر) من حديث عمران القطان عن المثنى (عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص وهو حديث ضعيف ﷺ (ائذنوا) أى الازواج الامر للندب باعتبار ما كان فى الصدر الاول من عدم المفاسد ولهذا قالت عائشة لو علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء بعده لمنعهن من المساجد كما منعت نساء بنى اسرائيل (للنساء) اللاتى لا تخافون عليهن ولا منهن فتنة (ان يصلين بالليل فى المسجد الطيالسى) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب قال

(قوله ائتدموا) الادم جمع على آدام أما ادام فيجمع على ادم ككتاب وكتب (قوله وادهنوا) أى وقتا بعد وقت للنهى عن ادامنه خصوصا فى الراس فانه يضر البصر وأكثر نفع الدهن به فى البلاد الحارة كالحجاز وأنفع الدهانات البسيطة الزيت ثم السمن ثم الشيرج أما المركبات فمعلومة فى الطب (قوله مباركة) لكثرة ما فيها من النفع أو المراد أرضها وهى الشام مباركة لكونها أرض مدفن الانبياء عليهم الصلاة والسلام (قوله ولو بالماء) فانه أدم وقال بعضهم ليس أدما وأجاب بانه للمبالغة أى ائتدموا بأى شئ ولو قليلا ولا تتركوا الادم أو المراد بالماء القليل الدسم من المرق وهذا هو الظاهر (قوله عن ابن عمر) بن الخطاب كذا قاله الشارح فى الصغير وقال فى الكبير عن عمرو ابن العاص وهو الذى فى خط الداودى وكذا فى الجامع الكبير (قوله عرض) اى ظهر له باهداء أو غيره من قولهم عرض السلعة على البيع أى أظهرها للبيع (قوله فليصب) أى يتطيب منه وقوله ومن عرض عليه طيب الخ يدل على أن قبوله سنة ونظم بعضهم ما يسن قبوله فى قوله

عن المصطفى سبع يسن قبولها
اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
دهان وحلوى ثم در وسادة
وآلة تنظيف وطيب وريحان

(قوله كما رأيت) رؤية بصرية ليلة الاسراء فلا يتعين كونها علمية (قوله تأتزر) أى بعد تشكلها بصور الانسان فصح قوله سوقها جمع ساق فحينئذ لا يقال الملائكة أجسام نورانية فكيف يكون لها ساق وتمثلهم بهيئة الاتزار ارشاد له صلى الله عليه وسلم الى الدوام عليه وامر امته به والا فالملك لا عورة له يطلب سترها (قوله ائذنوا) اى معاشر الازواج أو الأولياء (قوله بالليل) قيل خرج النهار فلا يجوز الاذن فيه لانه محل ابصار الناس ورد بانه اذا جاز الاذن فى الليل الذى هو محل الريبة فالنهار أولى (قوله الطيالسى) نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمائم قاله السمعانى واسمه سليمان بن داود بن الجارود وأصله من فارس وسكن البصرة ثقة حافظ غلط فى أحاديث

الشيخ حديث صحيح ﷺ (ائذنوا للنساء) ان يذهبن (بالليل الى المساجد) للصلاة قال
العلقمي خص الليل بذلك لكونه أستر وقال شيخنا مفهومه أن لا يؤذن لهن بالنهار والجمعة
نهارية فدل على أنها لا تجب عليهن وقال المناوي وعلم منه ومما قبله بمفهوم الموافقة انهم
يأذنون لهن بالنهار أيضا لان الليل مظنة الفتنة تقديما لمفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة (حم
م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ابى الله) أى لم يرد (ان يجعل لقاتل المؤمن) بغير
حق (توبة) هذا محمول على المستحل لذلك ولم يتب ويخلص التوبة أو هو من باب الزجر
والتنفير لينكف الشخص عن هذا الفعل المذموم اما كافر غير ذمي ونحوه فيحل قتله (طب
والضياء) الحافظ ضياء الدين المقرى (ف) الاحاديث (المختارة) مما ليس فى الصحيحين
(عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﷺ (ابى الله ان يرزق عبده المؤمن) أى الكامل
الايمان كما يؤذن به اضافته اليه سبحانه وتعالى (الا من حيث لا يحتسب) أى من جهة
لا تخطر بباله قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب فالرزق اذا
جاء من حيث لا يتوقع كان أهنأ وأمرأ (فر عن ابى هريرة هب عن على) أمير المؤمنين
وهو حديث ضعيف ﷺ (ابى الله) أى امتنع (ان يقبل عمل صاحب بدعة) بمعنى أنه
لا يثيبه على ما عمله مادام متلبسا بها قال العلقمي قال النووي البدعة بكسر الباء فى الشرع هى
احداث ما لم يكن فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى منقسمة الى حسنة وقبيحة وقال
ابن عبد السلام فى آخر القواعد البدعة منقسمة الى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة
قال والطريق فى ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فان دخلت فى قواعد الايجاب
فهى واجبة أو فى قواعد التحريم فهى محرمة أو الندب فمندوبة أو المكروه فمكروهة أو المباح
فمباحة وللبدعة الواجبة أمثلة منها الاشتغال بعلم النحو الذى يفهم كلام الله تعالى وكلام رسوله
صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لان حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها الا بذلك وما لا يتم
الواجب الا به فهو واجب الثانى حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة الثالث تدوين
أصول الفقه الرابع الكلام فى الجرح والتعديل وتمييز الصحيح من السقيم وقد دلت قواعد
الشريعة على ان حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على المتعين ولا يتأتى ذلك الا بما ذكرناه
وللبدع المحرمة أمثلة منها مذاهب القدرية والجبرية والمرجئة والمجسمة والرد على هؤلاء من
البدع الواجبة وللبدع المندوبة أمثلة منها احداث الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد
فى العصر الاول ومنها التراويح والكلام فى دقائق التصوف وفى الجدل ومنها جمع المحافل فى
الاستدلال على المسائل ان قصد بذلك وجه الله وللبدع المكروهة أمثلة كزخرفة المساجد
وتزويق المصاحف وللبدع المباحة أمثلة منها المصافحة عقب الصبح والعصر ومنها التوسع فى
اللذيذ من المأكل والمشرب والملابس والمساكن ولبس الطيالسة وتوسيع الاكمام وقد يختلف
فى بعض ذلك فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ويجعله آخرون من السنن المفعولة
فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بعده وذلك كالاستعاذة فى الصلاة والبسملة (حتى)
أى الى أن (يدع) أى يترك (بدعته) والمراد البدعة المذمومة ونفى القبول قد يؤذن بانتفاء
الصحة كما فى خبر لا تقبل صلاة أحدكم اذا أحدث حتى يتطهر وقد لا كما هنا (رواه ابن أبى عاصم فى

(قوله ائذنوا للنساء بالليل الى المساجد) أى للصلاة أو الاعتكاف أو الطواف فهو عام فى كل العبادة بخلاف ماقبله (قوله أبى الله) الاباء شدة الامتناع والمراد هنا عدم الارادة بدليل مقابلتها به فى قوله تعالى يريدون ليطفؤا نور الله بأفواههم ويأبى الله أى لم يرد الا اتمام نوره (قوله المؤمن) المفهوم فيه تفصيل (قوله أبى الله) أى لم يرد الله أن يرزق الخ وهذه الطائفة مخصوصة جعل رزقهم من حيث لا يعلمون لئلا يكون لاحد عليهم منة وان كان من هو أعلى منهم جعل رزقه بالكسب للاقتداء به فقد كان سيدنا زكريا نجارا وسيدنا ادريس خياطا وسيدنا داود دراعا وفى حديث وجعل رزقى تحت ظل رمحى وكان أبو بكر تاجرا (قوله صاحب بدعة) البدعة ما أحدث بعد الصدر الاول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع زاد الشارح فى الكبير وغلبت على ماخالف أصول أهل السنة

السنة) والديلمي (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ❁ (ابى الله ان يجعل للبلى) قال العلقمي يقال بلى الثوب يبلى بلى بالكسر فان فتحتها مددت فالذي في الحديث بكسر الباء والقصر قال في المصباح بلى الثوب يبلى من باب تعب بلى بالكسر والقصر وبلاء بالفتح والمد خلق فهو بال والمعنى امتنع الله تعالى أن يجعل للالم والسقم (سلطانا) سلاطة وشدة ضنك (على بدن عبده) أضافه اليه للتشريف (المؤمن) أى على الدوام فلا ينافي وقوعه احيانا لتطهيره وتمحيص ذنوبه وحمل المتبولي هذا الحديث على المؤمن الغير الكامل الايمان فلا يعارضه حديث اذا أحب الله عبدا ابتلاه وحديث أشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل لان ذلك محمول على المؤمن الكامل الايمان لا يقال ما هنا أيضا محمول على الكامل الايمان لاضافته اليه سبحانه وتعالى لان مرتكب المعاصي قد يضاف اليه سبحانه وتعالى حتى لا ييأس احد من رحمته كما في الحديث اجتنبوا الكبر فان العبد لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى اكتبوا عبدي هذا في الجبارين (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ❁ (ابتدروا) بكسر الهمزة (الاذان) أى أسرعوا الى فعله (ولا تبتدروا الامامة) لان المؤذن أمين والامام ضمين ومن ثم ذهب النووي الى تفضيله عليها وانما لم يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم لشغله بشأن الامة ولهذا قال عمر رضي الله تعالى عنه لولا الخلافة لأذنت لان المؤذن يحتاج لمراقبة الاوقات فلو أذن لفاته الاشتغال بشأن الامة (ش عن يحيى بن ابى كثير مرسلا) وله شواهد ❁ (ابتغوا) بكسر الهمزة اى اطلبوا (الرفعة) الشرف وعلو المنزلة (عند الله) اى في دار كرامته قال له بعضهم وما هي قال (تحلم) بضم اللام (عمن جهل) اى سفه (عليك) بأن تضبط نفسك عن هيجان الغضب عن سفهه (وتعطي من حرمك) منعك ما هو لك لان مقام الاحسان الى المسيء ومقابلة اساءته باحسان من كمال الايمان وذلك يؤدي الى الرفعة في الدارين قال العلقمي والمعنى اطلب الرفعة بأن تحلم عمن جهل عليك بالعفو والصفح عنه وعدم المؤاخذة بما نال منك (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ❁ (ابتغوا) أى اطلبوا (الخير عند حسان الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود والمروءة غالبا أو المراد حسن الوجه عند السؤال فأرشد صلى الله عليه وسلم الى أن من هذه صفته تطلب منه الحوائج لان ذلك أقل أن يخطئ (قط في) كتاب (الافراد عن ابي هريرة) قال الشيخ صحيح المتن حسن السند ❁ (ابد) بفتح الهمزة وسكون الموحدة

في العقائد وهو المراد بالحديث لايراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها فالو عرضت البدعة على أصول الشرع فوافقت الواجب كانت واجبة أو المندوب كانت مندوبة أو المكروه كانت مكروهة الخ والمراد هنا البدعة المحرمة سواء كفر بها انكار علمه تعالى بالجزئيات أولا كالمجسمة والجهرية على الراجح ان لم تقل الاولى كالاجسام فنفى قبول العمل بمعنى ابطاله ورده ان كانت البدعة مكفرة له وبمعنى نفي الثواب ان كانت لا تكفره مثل ما ورد أن الشخص اذا لبس ثوبا بدراهم منها درهم حرام وصلى فيه لم تقبل صلاته أى لم يثب عليها ومتى أطلقت البدعة فالمراد المحرمة وان كانت في الاصل تطلق على المحرمة وغيرها (قوله للبلى) بكسر الباء والقصر مصدر بلى سماعى والقياس الفتح كفرح فرحا قال الشارح في الكبير ويجوز فتح الباء أى مع المد كما في المصباح فيكون سماعيا أيضا والمراد به السقم أى لم يجعل له سلطانا على القلب فلم يمنع من التعلق بالله تعالى فيكون أطلق البدن وأراد الحال فيه أو المراد بالبلى المعاصي فان بلاها أشد من الاسقام (قوله ابتدروا الاذان الخ) لان المؤذن أمين والامام ضامن ومن المعلوم أن الامين كما في الوديعة ليس كالضامن كما في العارية (قوله مرسلا) بفتح السين وتكسر (قوله تحلم) أى تتكلف الحلم والعفو عمن جهل اى سفه عليك وهذا جواب سؤال فان بعض الصحابة قال له وما هي يا رسول الله أى وما يحصلها (قوله من حرمك) اى منعك حقك أو حرمك من الاحسان اليك (قوله عند حسان الوجوه) لان حسن الوجه يدل على الحياء والجود غالبا فلا يرد من سأله أو المراد وجوه الناس أى أكابرهم الصلحاء أو المراد بحسن الوجه بشاشته عند السؤال وبذل المسؤل عند الوجدان وحسن الاعتذار عند العدم والوعد بالاعطاء اذا وجد والمراد بالخير هنا الحاجة الاخروية او الدنيوية كما يفسره رواية اطلبوا الحوائج (قوله أبد) بفتح الهمزة وسكون الباء وكسر الدال فعل أمر وهو من أسباب المحبة افشاء السلام وتشييع الجنازة وعيادة المرضى ونحو ذلك

وكسر الدال المهملة والامر للارشاد (المودة لمن وادك) والود خالص الحب أى أظهر المحبة لمن أخلص حبه لك قال العلقمى بأن تقول لمن تحب انى أحبك كما سيأتى مصرحا بذلك وان أتبعت القول بفعل هدية كان ذلك أبلغ فى الكمال (فانها) أى الخصلة أو الفعلة هذه (اثبت) أى ادوم وارسخ (الحرث) بن أبى أسامة (طب) كلاهما (عن ابى حميد الساعدى) قال الشيخ حديث حسن ۞ (ابدأ) بكسر الهمزة بصيغة الامر (بنفسك فتصدق عليها) أى قدم نفسك بما تحتاج اليه من كسوة ونفقة على عادة مثلها لانك المخصوص بالنعمة المنعم عليك بها (فان فضل) بفتح الضاد (شئ) عن كفاية نفسك (فلاهلك) أى فهو لزوجتك للزوم نفقتها لك وعدم سقوطها بمضى الزمان (فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك) قال المناوى ان حمل على التطوع شمل كل قريب أو على الواجب اختص بمن تجب نفقته منهم على اختلاف المذاهب (فان فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا) أى بين يديك وعن يمينك وشمالك كناية عن تكثير الصدقة وتنويع جهاتها (ن عن جابر) بن عبد الله السلمى ورواه عن مسلم أيضا ۞ (ابدأ بمن تعول) أى بمن يجب عليك مؤنته من زوجة وقريب وذى روح ملكته فقدمهم على غيرهم وجوبا (طب عن حكيم بن حزام) بكسر الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ابدؤا) أيها الامة فى أعمالكم (بما) أى بالذى (بدأ الله به) فى القرآن فيجب عليكم الابتداء فى السعى بالصفا وذا وان ورد عن سبب لكن العبرة بعموم اللفظ (قط) من عدة طرق (عن جابر) بن عبد الله وصححه ابن حزم ۞ (ابردوا بالظهر) أى ادخلوها فى البرد بأن تؤخروها عن اول وقتها الى أن يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصد الصلاة فى مسجد بعيد يتأذى بالحر فى طريقه والامر للندب (فان شدة الحر من فيح جهنم) قال العلقمى بفتح الفاء وسكون التحتية وحاء مهملة أى سعة انتشارها وتنفسها والجملة تعليل لمشروعية التأخير وهل الحكمة فيه دفع المشقة لكونها تسلب الخشوع أو كونها الحالة التى ينتشر فيها العذاب الاظهر الاول (تتمة) قال شيخنا قال أبو البقاء يقال فوح وفيح وكلاهما قد ورد وهى من فاحت الريح تفوح وتفيح وقال الطيبى من اما ابتدائية أى شدة الحر نشأت وحصلت من فيح جهنم أو تبعيضية أى بعض منها وهو الاوجه وكذا قوله الحمى من فيح جهنم (خ ه عن ابى سعيد) الخدرى (حم ك عن صفوان بن مخرمة) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء الزهرى (ن عن ابى موسى) الاشعرى (طب عن ابن مسعود) عبد الله (عد عن جابر) بن عبد الله (ه عن المغيرة بن شعبة) بضم الميم وتكسر ۞ (ابردوا) بفتح الهمزة ندبا وارشادا (بالطعام) بأو للتعدية أو زائدة أى تنا ولوه باردا (فان الحار) تعليل لمشروعية التأخير (لا بركة فيه) لا نماء ولا زيادة والمراد نفى الخير الالهى قال أنس أتى النبى صلى الله عليه وسلم بصحفة تفور فرفع يده

(قوله اثبت) أى أدوم (قوله الساعدى) عبد الرحمن (قوله ابدأ) بالهمز أو بدونه وكذا ما بعده كما ذكره الزركشى وهذا ان لم يصبر على الاضاقة والاقدم غيره وكان من الايثار (قوله فتصدق عليها) أطلق الصدقة على الاضرار والافندوبة (قوله فان فضل) من باب نصر وعلم وفضل يفضل شاذ (قوله فلذى قرابتك) ولم يذكر المملوك له من انسان أو بهيمة لانه ان لم يفضل له شئ بيع منه جزء الخ (قوله فهكذا الخ) كناية عن تكثير الصدقة سواء كان من جهة أو جهتين (قوله حزام) بفتح الحاء والزاى كذا ضبطه ابن رسلان وضبطه حج كالكرمانى بكسر الحاء وهو الظاهر (قوله ابدؤا الخ) قاله جوابا لمن سأله فى السعى أنبد بالصفا أو المروة وفى رواية ابدأ وفى أخرى نبدأ (قوله أبردوا بالظهر) أما الجمعة فلا يسن وفعله له صلى الله عليه وسلم لبيان جواز تأخير الجمعة عن أول وقتها وغير الصلاة لا يطلب تأخيره كالاذان وانما لم يطلب تأخير الصبح الى زوال البرد فانه ورد أيضا ان شدة البرد من فيح جهنم لانه لو طلب فيه ذلك لأدى الى خروج وقته اذ البرد لا يزول فى وقته (قوله فيح) ويقال فوح أى هيجانها ومن ابتدائية أى نشأت من فيح الخ أو تبعيضية أى بعض من فيحها وهو الاوجه (قوله جهنم) من الجهامة يقال رجل جهم أى قبيح المنظر وسميت النار بذلك لقبح منظرها (قوله ابن مخرمة) الزهرى (قوله بالطعام) شامل للماء على حد ومن لم يطعمه منها أو يقال خاص بالمطعوم ويقاس به المشروب بدليل العلة وهى تقتضى أيضا التباعد عن الحار حتى فى الوضوء والغسل وقال الاطباء الغسل بالماء الحار يورث الامراض وقوله أبردوا أى أخروه الى البرودة بحيث لا تحصل مشقة بوضعه فى الفم وامساكه باليد وان لم توجد شدة البرودة

منها ثم ذكره (فر عن ابن عمر) بن الخطاب (ك عن جابر) بن عبد الله (وعن اسماء) بنت أبي بكر (مسدد) في المسند (عن أبي يحيى طس عن ابي هريرة حل عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ابشروا وبشروا) اى أخبركم بما يسركم واخبروا (من وراءكم) بما يسرهم (انه) اى بانه (من شهد أن) مخففة من الثقيلة أى انه (لا اله) اى لا معبود بحق في الوجود (الا الله) الواجب الوجود (صادقا) نصب على الحال (بها) بالشهادة أى مخلصا في اتيانه بها بأن يصدق قلبه لسانه (دخل الجنة) ان مات على ذلك ولو بعد دخوله النار والمراد قال ذلك مع محمد رسول الله (حم طب عن ابي موسى) الاشعري قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (ابعد الناس من الله تعالى) اى من كرامته ورحمته (يوم القيامة) خصه لانه يوم كشف الحقائق (القاص) بالتشديد اى الذي يأتي بالقصص اى يتبع ما حفظه منها شيأ فشيأ (الذي يخالف الى غير ما امر به) بناء امر للفاعل أو المفعول اى الذي يخالف ما أمره الله تعالى به أو ما أمر هو الناس به من البر والتقوى فيعدل عنه لغيره فيعظ ولا يتعظ ومن لا ينفعك لحظه لا ينفعك وعظه أى نفعا تاما فلا ينافي ان العالم غير العامل قد ينتفع بعلمه (فر عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (ابغض الحلال) اى الشئ الجائز الفعل والمراد غير الحرام فيشمل المكروه (الى الله الطلاق) لانه قطع للعصمة الناشئ عنها التناسل الذي به تكثر هذه الامة المحمدية (د ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ابغض الخلق) اى الخلائق (الى الله من) اى مكلف (آمن) اى صدق وأذعن وانقاد لاحكامه (ثم كفر) اى ارتد من بعد ايمانه (تمام) في فوائده (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث حسن ۞ (ابغض الرجال) وكذا الخناثى والنساء وخصهم لغلبة اللدد فيهم (الى الله) تعالى (الالد) بالتشديد اى الشديد الخصومة بالباطل (الخصم) بفتح فكسر بوزن فرح أى المولع بالخصومة الماهر فيها الحريص عليها (ق ت ن عن عائشة) ورواه عنها أحمد ۞ (ابغض العباد) بالتخفيف جمع عبد ويجوز تشديده جمع عابد لكن الاقرب الاول لبعده عن التكلف (من كان ثوباه) تثنية ثوب (خيرا من عمله) يعني من لباسه كلباس الابرار وعمله كعمل الفجار كما قال (ان تكون ثيابه ثياب الانبياء) أى مثل ثيابهم (وعمله عمل الجبارين) أى كعملهم جمع جبار وهو المتكبر العاتي (عق عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (ابغض الناس الى الله) اى أبغض عصاة المؤمنين اليه اذ الكافر ابغض منهم (ثلاثة) أحدهم (ملحد في الحرم) المكي قال العلقمي قال في النهاية وأصل الالحاد الميل والعدول عن الشئ وقال شيخنا

(قوله وعن اسماء) اخت سيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنهما وزوج الزبير بن العوام (قوله مسدد) في المسند عن انس بن مالك قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بصحفة تفور فرفع يده منها وقال ان الله لم يطعمنا نارا (قوله من وراءكم) اى من سواكم فوراء تأتي بمعنى سوى ويصح من ورائكم أى بشروا اشخاصا من غيركم وسواكم فيكون صفة ولما قال ذلك صلى الله عليه وسلم كان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه ليس حاضرا فسمع البشارة بذلك فجاء له صلى الله عليه وسلم وقال اذا يتكل الناس يا رسول الله فسكت صلى الله عليه وسلم ولم يجبه فعرف سيدنا عمر أنه لم يرض بذلك وأن المراد البشارة بذلك على كل حال (قوله أبعد الناس من الله) أى من رحمته الخاصة والا فهو مسلم مرحوم (قوله القاص) أى الذي يأتي بالقصص والوعظ أى من يعلم الناس العلم ولم يعمل به (قوله يخالف) اى يعدل الى غير ما امر الناس به بالبناء للفاعل ويصح بناؤه للمفعول أى ما امره الله تعالى به لكن الاول أنسب بقوله القاص (قوله ابغض الحلال) اى لا يرضاه أى لا يثيب عليه فالمكروه يوصف بالبغض وكذا المباح بهذا المعنى (قوله ثم كفر) خصه لشدة قبح حاله وان كان جميع الكفار مبغضين لله تعالى (قوله تمام) بالتشديد (قوله الالد) جمعه لد بضم اللام عملا بقول الخلاصة

فعل لنحو احمر وحمرا

أى الشديد الخصومة وقوله الخصم أى الكثير الخصومة فكونه يقع له الخصومة نادر لم يقتض البغض (قوله أبغض العباد) جمع عابد أو العباد جمع عبد وهو الظاهر (قوله ثوباه) هما الازار والرداء وخصهما لكونهما عادة لبس السلف لكن المراد هنا جميع الثياب بدليل أن تكون ثيابه الخ فهو بيان لقوله من كان ثوباه فقوله من كان أى انسان وقوله أن تكون أى كون ثيابه الخ (قوله ثياب) أى كثياب الانبياء أى أو نحوهم من الاصفياء (قوله عمل الجبارين) اى في البطش بالخلائق وعدم شكر نعمة الخالق وعدم التخلق بالرحمة (قوله أبغض الناس الخ) هو للتنفير والا فالكافر ابغض (قوله ملحد) أى ولو بشتم الخادم ذكره المحلي في سورة الحج (قوله الحرم) المكي فهو خاص به ولذا قيل فيه السيئة تضاعف بعشرة وهذا

الحديث موضوع وان كان مشتملا على فوائد عظيمة (قوله سنة) أى طريقة الجاهلية كنوح النساء ومطالبة الاب بجناية الابن او الابن بجناية الاب أو الابن واحدث الناس أشنع من ذلك الآن من وسق الشخص بجناية على أهل بلده (قوله ومطلب) أصله متطلب أبدلت التاء طاء أى شديد الطلب (قوله امرئ) قال الشارح مثلث الميم كذا فى خطه وفى الكبير مثلث الراء وهو الصواب أى فى حد ذاته من حيث اللغة أما فى هذا الحديث ٢٤ فالراء مكسورة فقط (قوله ليهريق دمه) بفتح الهاء وسكونها او بضم الباء من أهراق وخص الاهراق لانه الغالب فى القتل والا فالمدار على ازهاق الروح ولو بخنق ونحوه وقول الشارح والثلاثة أى وخص الثلاثة لجمعهم الخ (قوله ابغونى الضعفاء) الياء فى أبغونى مفعول به والضعفاء منصوب بنزع الخافض اى فى الضعفاء وصرح بها فى رواية الترمذى والمعنى اطلبونى فى الضعفاء أى فى الجلوس معهم ويصح أن يكون المعنى اطلبوا لى الضعفاء فالمطلوب على هذا الضعفاء اى أكرموا الضعفاء لاجلى شيخنا اج (قوله ابغونى) بكسر الهمزة اى اطلبوا لى الضعفاء بأن تجالسوهم وتطلبوا منهم الدعاء وتحسنوا اليهم لاجلى فالمراد بطلبهم التقرب منهم والاحسان لهم والمراد بالضعيف هنا الفقير الذى يستضعفه الناس لرثاثة حاله فلا يكرم اذا حضر ولا يسئل عنه اذا غاب فالمعنى انتم وان كنتم فرسانا متحصنين بالعدد والخيل لابد لكم من التوسل بهم لاجل نصركم قال تعالى كم من فئة قليلة الخ اما ابغونى بفتح الهمزة من الرباعى فمعناه طلب الاعانة أى بالهمز أعينونى على طلب الضعفاء الخ وهذا المعنى لا يناسب هنا (قوله سلطانا) اى من له سلطنة واقتدار على انفاذ ما يبلغه والامر فى الحديث للوجوب لانه من الامر بالمعروف لكن محله ان أمن على نفسه وعرضه ومروأته والا فالاولى عدم السعى الآن كانت نفسه مطهرة لا يتأثر بعدم قضاء الحاجة والا فقد يحصل له اثم اكثر من ثواب السعى بان يغتاب الامير او يسبه ويسخط عليه لعدم قضاء حاجته (قوله ابى الدرداء) اسمه عويمر والدرداء ولده (قوله جما) جمع أجم أى بلا شرف وهى القطع المشرشرة التى تجعل طرف

الالحاد الميل والعدول عن الحق والظلم والعدوان وقال فى المصباح وألحد فى الحرم بالالف استحل حرمته وانتهكها قال المناوى بأن يفعل معصية فيه لهتكه حرمته مع مخالفته لامر ربه فهو عاص من وجهين (ومبتغ فى الاسلام سنة الجاهلية) أى وطالب فى ملة الاسلام احياء مآثر اهل زمن الفترة قبل الاسلام بأن يكون له الحق عند شخص فيطلبه من غيره كوالده او ولده او قريبه (ومطلب) بضم الميم وشد الطاء قال العلقمى مفتعل من الطلب والمراد من يبالغ فى الطلب قال الكرمانى المعنى المتكلف للطلب والمراد المترتب عليه المطلوب لا مجرد الطلب اوذكر الطلب ليلزم الزجر عن الفعل بطريق الاولى (دم امرئ) أى اراقة دم انسان (بغير حق) احترازا عمن يقع له ذلك بحق كطلب قصاص (ليهريق) بضم الياء وفتح الهاء ويجوز اسكانها اى يصب (دمه) يعنى يزهق روحه بأى طريق كان وخص الصب لانه أغلب والثلاثة لجمعهم بين الذنب وما يزيد به قبحا من الالحاد وكونه فى الحرم واحداث بدعة وكونها من أمر الجاهلية وقتل نفس بلا موجب (خ عن ابن عباس ﷺ ابغونى) قال العلقمى قال ابن رسلان بهمزة وصل مكسورة لانه فعل ثلاثى أى اطلبوا لى (الضعفاء) اى صعاليك المسلمين وهم من يستضعفهم الناس لرثاثة حالهم استعين بهم فاذا قلت أبغنى بقطع الهمزة فمعناه اعنى على الطلب يقال أبغيتك الشئ أى اعنتك عليه اه قال شيخنا قال الزركشى والاول المراد بالحديث قلت والحاصل انه ان كان من الثلاثى والمراد منه الطلب فهمزته همزة وصل مكسورة وان كان من الرباعى والمراد منه طلب الاعانة فهمزته همزة قطع مفتوحة (فانما ترزقون وتنصرون) تعانون على عدوكم (بضعفائكم) أى بسببهم أو ببركة دعائهم (حم م ك حب عن ابى الدرداء) وهو حديث صحيح ﷺ (ابلغوا) قال العلقمى قال فى المصباح وأبلغه بالالف وبلغه باللام والتشديد اوصله أى اوصلوا (حاجة من لا يستطيع) أى لا يطيق (ابلاغ حاجته بنفسه الى) اوالى ذى سلطان (فمن ابلغ سلطانا) أى انسانا ذا قوة واقتدار على انفاذ ما يبلغه (حاجة من لا يستطيع ابلاغها) دينية أو دنيوية (ثبت الله) تعالى (قدميه) اقرهما وقواهما (على الصراط) الجسر المضروب على متن جهنم (يوم القيامة) لانه لما حركهما فى ابلاغ حاجة هذا العاجز جوزى بمثلها جزاء وفاقا (طب) وكذا الشيخ (عن ابى الدرداء) واسمه عويمر والدرداء ولده قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ابنوا المساجد) ندبا مؤكدا (واتخذوها) أى اجعلوها (جما) بجيم مضمومة وميم مشددة بلا شرف جمع أجم شبه الشرف بالقرون فان اتخاذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهى عنها (عق ش هق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ابنوا مساجدكم جما وابنوا مدائنكم)

بالهمز وتركه جمع مدينة وهي المصر الجامع (مشرفة) بضم الميم وفتح الشين المعجمة وشد الراء والشرف بضم الشين وفتح الراء واحدتها شرفة التي طولت ابنيتها بالشرف لان الزينة انما تليق بالمدن دون المساجد التي هي بيوت الله تعالى (ش عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن

۞ (ابنوا المساجد واخرجوا القمامة) بالضم الكناسة (منها فمن بنى لله بيتا) مكانا يصلى فيه (بنى الله تعالى له بيتا في الجنة) سعته كسعة المسجد عشر مرات فأكثر كما يفيده التنكير الدال على التعظيم والتكثير (واخراج القمامة منها مهور الحور العين) اى نساء أهل الجنة البيض الواسعات العيون يعنى ان يكنسها او ينظفها بكل مرة من آنسها أزوجه من حور الجنة فمن كثر كثر له ومن قلل قلل له (طب والضياء) المقدسى (ق) كتاب (المختارة عن ابى قرصافة) بكسر القاف حيدرة الكنانى قال الشيخ حديث صحيح

۞ (ابن) بفتح الهمزة وكسر الموحدة فعل أمر اى افصل (القدح) اى الاناء الذى يشرب منه (عن فيك) عند التنفس لئلا يسقط فيه شئ من الريق وهو من البين أى البعد (ثم تنفس) فانه أبعد من تقذير الماء وانزه عن القذارة (سمويه فى فوائده) الحديثية زاد فى الكبير (هب) كلاهما (عن ابى سعيد) الخدرى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن

۞ (ابن آدم) الهمزة للنداء (اطع ربك) مالكك (تسمى) اى اذا أطعته تستحق أن تسمى بين الملا (عاقلا ولا تعصه فتسمى جاهلا) لان ارتكاب المعاصى مما يدعو اليه السفه والجهل مما لا تدعو اليه الحكمة والعقل فعلامة العقل الكف عما يسخط الله تعالى ولزوم ما خلق لاجله من العبادة والعاقل من عقل عن الله تعالى ما أمره ونهاه فعمل على ذلك قال العلقمى أحسن ما قيل فى حد العقل آلة غريزية يميز بها بين الحسن والقبيح أو غريزية يتبعها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات وقيل صفة يميز بها بين الحسن والقبيح وقيل العقل هو التمييز الذى يتميز به الانسان من سائر الحيوانات ومحله القلب وقيل الرأس (حل عن ابى هريرة وابى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف

۞ (ابن آدم) بفتح الهمزة فى المواضع الثلاثة (عندك ما يكفيك) اى ما يسد حاجتك على وجه الكفاف (وانت تطلب) اى والحال انك تحاول أخذ (ما يطغيك) اى يحملك على الظلم ومجاوزة الحدود الشرعية والحقوق المرعية (ابن آدم لا بقليل) من الرزق (تقنع) اى ترضى والقناعة الرضا بما قسم (ولا من كثير تشبع) بل لا تزال شرها نهما (ابن آدم اذا اصبحت) اى دخلت فى الصباح (معافى) اى سالما من الاسقام والآثام قال فى المصباح عافاه الله تعالى اى محا عنه الاسقام والذنوب (فى جسدك) اى بدنك (آمنا) بالمد (فى سربك) بكسر فسكون نفسك او بفتح فسكون اى مسلكك وطريقك وبفتحتين منزلك (عندك قوت يومك فعلى الدنيا العفاء) الهلاك والدروس وذهاب الاثر وذا من جوامع الكلم البديعة والمواعظ السنية البليغة (عد هب) قال العلقمى زاد فى الكبير حل والخطيب وابن عساكر وابن النجار (عن عمر بن الخطاب)

۞ ابن أخت القوم منهم) بقطع همزة أخت قال العلقمى قال

الجدار فان اتخاذ الشرف مكروه لكونه من الزينة المنهى عنها فاذا كانت امام المصلى كانت الكراهة للالهاء ايضا وقولنا جمع أجمع علا يقول الخلاصة * فعل انحوا حمر وحمرا (قوله فمن بنى لله بيتا الخ) هذا الفضل لا يحصل الا بالبناء فلو جعل مسجدا بتحويط تراب ونحوه لم يحصل له هذا الفضل (قوله واخراج القمامة منها مهور الحور العين) جمع حوراء وهى البيضاء من نساء الجنة والعين جمع عيناء وهى الواسعة العين اى يعطى بكل كنسة للقمامات حوراء أى كنسة بلا اجرة ومع قصد الامتثال فالذى بالاجرة يحصل له ثواب غير هذا (قوله ابن القدح) أى ابعده عند التنفس فانه أحفظ لحرمة الشخص اذ لو تنفس فيه كان مثل شرب البعير فتسقط حرمته ويغير الماء فاذا شرب وتنفس وحصل له الرى أول مرة لم يعد ثانيا وثالثا لان التثليث ليس مطلوبا فى الشرب بل المطلوب أن يتركه ونفسه تشتهيه كالاكل انتهى (قوله ابن آدم) الهمزة للنداء ويحتمل أنها همزة الوصل وياء النداء محذوفة وهذا الحديث ضعيف كذا اقتصر عليه العزيزى وفى شرح المناوى انه كالذى بعده موضوع (قوله ما يطغيك) اى يحملك على مجاوزة الحد (قوله لا بقليل) بينه وبين كثير جناس الطباق (قوله اذا أصبحت) اشار الى ضده (قوله فى جسدك) اى بدنك وجسمك وقيل الجسد خاص بالانسان ويقال للحمار مثلا جسم لا جسد (قوله قوت يومك) خصه لان الليل لا يأكل فيه غالبا أو هو تابع للنهار (قوله العفاء) بالمد كسماء قاموس اى الهلاك واندراس الاثر اه والمراد عدم احتياجك اليها حينئذ (قوله ابن أخت القوم منهم) للرد على الجاهلية الذين ينفون قرابة الاناث فهو منهم وله حق فى الرحم

النووي استدل به من يورث ذوي الارحام وأجاب الجمهور بأنه ليس في هذا اللفظ ما يقتضي توريثه وانما معناه أن بينه وبينهم ارتباطا وقرابة ولم يتعرض للارث وسياق الحديث يقتضي أن المراد أنه كالواحد منهم في افشاء سرهم ونحو ذلك كالنصرة والمودة والمشورة (حم ق ت ن عن أنس) بن مالك (وعن ابي موسى) الاشعري (طب عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بصيغة اسم الفاعل (وعن ابن عباس وعن ابي مالك الاشعري) ۞(ابن السبيل) أي المسافر والسبيل الطريق سمي به للزومه له (اول شارب) يعني (من زمزم) أي هو مقدم على المقيم في شربه منها لعجزه وضعفه واحتياجه الى ابراد حر مشقة السفر (طص) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن ۞(ابو بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه واسمه عبد الله أو عتيق (وعمر) بن الخطاب (سيدا كهول اهل الجنة) أي الكهول عند الموت اذ ليس في الجنة كهل فاعتبر ما كانوا عليه عند فراق الدنيا كقوله تعالى وآتوا اليتامى أموالهم (فائدة) قال الخطيب الشربيني الناس صغار وأطفال وصبيان وذراري الى البلوغ وشباب وفتيان الى الثلاثين وكهول الى الاربعين وبعد ها الرجل شيخ والمرأة شيخة واستنبط بعضهم ذلك من الكتاب العزيز قال تعالى وآتيناه الحكم صبيا قالوا سمعنا فتى يذكرهم ويكلم الناس في المهد وكهلا ان له أبا شيخا كبيرا والهرم قصي الكبر يقال لمن جاوز السبعين (من الاولين والآخرين) أي الناس أجمعين (الا النبيين والمرسلين) زاد في رواية يا علي لا تخبرهما أي قبلي ليكون اخباري أعظم لسرورهما (حم ت ه) كلهم (عن علي) أمير المؤمنين (ه عن ابي جحيفة) بتقديم الجيم (ع والضياء) المقدسي (ف) كتاب (المختارة) كلاهما (عن انس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (وعن ابي سعيد الخدري) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞(ابو بكر) الصديق (وعمر) الفاروق (مني بمنزلة السمع والبصر من الرأس) قال العلقمي قال شيخنا قال البيضاوي أي هما في المسلمين بمنزلة السمع والبصر في الاعضاء أو منزلتهما في الدين منزلة السمع والبصر في الجسد أو هما مني في العزة كالسمع والبصر قلت وهذا الاحتمال الثالث هو المناسب للحديث ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم سماهما بذلك لشدة حرصهما على استماع الحق واتباعه وتهالكهما على النظر في الآيات المبينة في الانفس والآفاق والتأمل فيها والاعتبار بها (ع عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ابيه) عبد الله (عن جده) حنطب المخزومي (قال) أبو عمر (ابن عبد البر وماله غيره حل عن ابن عباس خط عن جابر) ابن عبد الله قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞(أبو بكر خير الناس) وفي رواية خير أهل الارض (الا ان يكون نبي) قال العلقمي نبي مرفوع بجعل كان تامة والتقدير الا أن يوجد نبي فلا يكون خير الناس اه يعني هو أفضل الناس الا الانبياء (طب ده عن سلمة) بن عمرو (ابن الاكوع) ويقال ابن وهب بن الاكوع الاسلمي وهو حديث ضعيف ۞(ابو بكر صاحبي ومؤنسي في الغار) أي الكهف الذي بجبل ثور الذي أويا اليه في خروجهما مهاجرين (سدوا كل خوخة) أي باب صغير (في المسجد) النبوي صيانة له عن التطرق (الا خوخة ابي بكر) استثناها تكريما له واظهارا لفضله وفيه ايماء بانه الخليفة بعده (عم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞(ابو بكر مني وانا منه) أي هو متصل بي وانا متصل به فهو كبعضي في المحبة والشفقة والطريقة (وابو بكر اخي في الدنيا والآخرة) أفاد به ان ما تقدم لا يختص بالدنيا

(قوله أول شارب) أي ينبغي لاهل مكة اذا قدم عليهم ابن السبيل أن يقدموه في الشرب من زمزم وليس بمقدم بل ينبغي تقدمه في الشرب ولو من غير زمزم لمشقته بالسفر وفي التظليل أيضا أي اذا مر على أناس تحت شجرة ينبغي لهم ان يقدموه في التظليل (قوله كهول) الاحسن أن المراد بالكهول الشجعان الكرماء لا حقيقتهم باعتبار وقت الموت كما قال الشارح لان ذلك أبلغ في المدح (قوله بمنزلة السمع الخ) اي انتفع بهما كنفعي بالسمع الخ أو أحبهما كحبي سمعي الخ ولا يقال انه صلى الله عليه وسلم ينتفع جميع الناس به ولا ينبغي أن يقال ينتفع هو بالناس لانا نقول هذا قاله صلى الله عليه وسلم بيانا لفضلهما ولم تقله الامة حتى يعترض بذلك (قوله المطلب) بصيغة الفاعل عزيزي وقوله أبو بكر كان اسمه عبد الكعبة فسماه صلى الله عليه وسلم عبد الله وهو له صحبة وكذا لابويه وولده وولد ولده صحبة ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة وروى مائة واثنين واربعين حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد (قوله الا أن يكون) أي وجد نبي فهي تامة (قوله غير خوخة) بالنصب صفة لكل وفيه اشارة الى أن أبا بكر يكون خليفة بعده صلى الله عليه وسلم فيحتاج للمسجد

(قوله ابو بكر فى الجنة الخ) لم يجمع من المبشرين بالجنة فى عبارة الا العشرة المذكورين فلا ينافى أنه بشر غيرهم كالحسنين وأمهما وجدتهما خديجة رضى الله تعالى عنهم ومعنى البشارة بذلك عدم دخولهم النار فلا ينافى انه يمكن لهم حصول مشقة الحساب والموقف فلذا كانوا على شدة خوف على انه يمكن ان خوفهم لظنهم ان هذه البشارة معلقة على وجود أمر منهم ولم يوجد وانما ذكر لفظ فى الجنة بعد كل مع انه يكفى ذكرها آخرا فيقول ابو بكر وعمر الخ فى الجنة لان المقام مقام اطناب لانه للرد على الزاعم بان بعضهم من اهل النار ووقاص بالتشديد (قوله سيدا فتيان أهل الجنة) اى الاسخياء الكرماء الا ما خرج لدليل كالحسنين (قوله أهل اليمن) اى الموجودون منهم حينئذ لا كل اهل اليمن فى كل زمان انتهى علقمى (قوله الفقه) اى الفهم فى

(م عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ابو بكر) الصديق (فى الجنة وعمر) الفاروق (فى الجنة وعثمان) بن عفان (فى الجنة وعلى) بن ابى طالب (فى الجنة وطلحة) بن عبيد الله (فى الجنة) قتل يوم الجمل (والزبير) بن العوام حوارى المصطفى وابن عمته (فى الجنة) قتل يوم الجمل (وعبد الرحمن بن عوف فى الجنة وسعد بن أبى وقاص فى الجنة وسعيد بن زيد) العدوى (فى الجنة وابو عبيدة) عامر (ابن الجراح فى الجنة) وتبشير العشرة لا ينافى مجىء تبشير غيرهم أيضا فى أخبار لان العدد لا ينفى الزائد (حم والضياء) المقدسى (عن سعيد بن زيد ت عن عبد الرحمن بن عوف) الزهرى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ابو سفيان) واسمه المغيرة (ابن الحرث) ابن عم النبى صلى الله عليه وسلم وأخوه من الرضاعة (سيد فتيان) بكسر الفاء اى شباب (اهل الجنة) الاسخياء الكرماء الا ما خرج بدليل آخر كالحسنين وفى رواية أبو سفيان بن الحرث خير أهلى (ابن سعد) فى طبقاته (ك عن عروة) بن الزبير (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أتاكم) أيها الصحب (اهل اليمن) قال العلقمى أى بعض أهل اليمن وهم وفد حمير قالوا أتيناك لنتفقه فى الدين قيل قال ذلك وهم بتبوك (هم أضعف قلوبا) أى أعطفها وأشفقها (وأرق أفئدة) أى ألينها وأسرعها قبولا للحق فانهم أجابوا الى الاسلام بغير محاربة والفؤاد وسط القلب وصفهم بوصفين اشارة الى ان بناء الايمان على الشفقة والرأفة على الخلق قال العلقمى والمراد الموجودون منهم حينئذ لا كل أهل اليمن فى كل زمان (الفقه) أى الفهم فى الدين (يمان) أى يمنى فالالف عوض عن ياء النسبة (والحكمة) قال البيضاوى تحقيق العلم واتقان العمل وقال الجلال الاسيوطى العلم النافع المؤدى الى العمل (يمانية) بتخفيف الياء وتشدد والالف عوض عن ياء النسبة (ق ت عن أبى هريرة) قال المناوى مرفوعا وقال الشيخ موقوفا ﷺ (أتانى جبريل بالحمى) وهى حرارة بين الجلد واللحم (والطاعون) بثرة مع لهب واسوداد من أثر وخز الجن (فأمسكت) حبست (الحمى بالمدينة) النبوية لكونها لا تقتل غالبا (وأرسلت الطاعون الى الشام) بالهمز ويسهل كما فى الرأس لكونه يقتل غالبا (فالطاعون شهادة لأمتى) أى أمة الاجابة (ورحمة لهم ورجز) بالزاى أى عذاب (على الكافرين) اختار الحمى أولا على الطاعون وأقرها بالمدينة ثم دعا الله فنقلها الى الجحفة وبقيت منها بقايا (حم وابن سعد) فى طبقاته (عن ابى عسيب) بمهملتين كعظيم

الدين فهو علم الشرع والحكمة كل علم نافع فهو عطف عام وقرر شيخنا ان الفقه ادراك الشئ وان لم يوافق الواقع والحكمة ادراك الشئ من العلم على ما هو فى الواقع (قوله بالحمى الخ) لا مانع من تجسيم كل بصورة جسمانية (قوله أتانى جبريل الخ) جملة الاحاديث التى فيها لفظ أتانى جبريل أربعة عشر وهى متوالية كما فى النسخ الصحاح من المتن ووقع فى شرح المناوى الصغير والعزيزى عدم الترتيب فيها لكن الترتيب فيها هو ما فى النسخ الصحاح من المتن وشرح عليه المناوى فى كبيره وقوله بالحمى بالقصر وهى انواع منها الربع والثلث والغب وغير ذلك (قوله بالمدينة) اى لان الحمى أخف من الطاعون اى امسكها بالمدينة ابتداء ثم لما كثر المسلمون بالمدينة توجه الى الله وسأله ان ينقلها اى سلطانها الى الجحفة وبقى بعضها بالمدينة وفيه انها ميقات الحج فتضر الحاج واجيب بأنها حينئذ كانت مسكنا لليهود وانما لم يجعل لهم الطاعون الذى هو أشد لان الشام كانت حينئذ مسكن الجبارين من قوم فرعون الاترى انها محل خصب ورفاهية فربما يحصل لهم بطر والوباء غير الطاعون لانه مرض مخصوص تارة يعم وتارة يخص ممثال ذلك ان تحصل الحمى مثلا بالناس فيموتون كثيرا وتارة تخص الصبيان فيموتون كثيرا فهذا هو الوباء والمراد بالامة هنا وما بعده امة الاجابة (قوله ورجس) كذا فى رواية بالسين فى آخره وفى رواية اخرى ورجز بالزاى المعجمة فى آخره فهما روايتان وان اقتصر العزيزى على الزاى

(قوله انه من مات) قال الشارح بشرني بأن قال لي انه الخ وهذا يقتضي كسران ولم يتعرض لذلك شراح مسلم تحرر الرواية شيخنا
عجمي لكن في نسخة من البخاري معتمدة صحيحة مضبوطة بفتح الهمزة ولذا قدر العزيزي حرف الجر حيث قال بشرني انه أي
بانه أي الشأن وقضيته فتح الهمزة (قوله لا يشرك بالله الخ) انما خص الاشراك لانه الموجود اذذاك والا فالمراد من مات غير كافر
فاما ان يدخل تحت ساحة الرضا وهو عاص فيدخل الجنة من غير عذاب واما ان يعذب ثم يدخل الجنة وهذه الادلة قاصمة
لظهر المبتدعين القائلين بخلود أهل المعاصي في النار (قوله قلت يا جبريل الخ) وانما قال ذلك لانه قد جاء عن الله تعالى ان أهل
المعاصي يدخلون النار وخص السرقة من سائر حقوق الآدميين لانها أكثر وقوعا وأهل الله المقربون محفوظون من
حقوق الآدميين دون حقوق الله تعالى ولذا سئل الجنيد هل يزني العارف فسكت ثم قال ان وقع ذلك كان قدر الله
مقدورا ثم سئل ثانيا وهل يسرق فقال لا وبعضهم لا يقع منه معصية أصلا ومن وقع منه ذلك لا يعذب لانهم أحباب الله
فيتوبون حالا وخص جبريل الخمر لانها سبب في زوال العقل المؤدي الى المعاصي وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم توجه مع أبي ذر
فوصل احدا فقال صلى الله عليه وسلم لابي ذر لا يسرني ان يكون عندي مثل أحد ذهبا فابقيه بل

قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتاني جبريل فقال) لي (بشر امتك) أمة الاجابة (انه) أي
بانه أي الشأن (من مات) حال كونه (لا يشرك بالله شيأ) المراد مصدقا بكل ما جاء به
الشارع (دخل الجنة) أي عاقبته دخولها وان دخل النار والبشارة لغة اسم لخبر يغير بشرة
الوجه مطلقا سارا أو محزنا لكن غلب استعماله في الاول وصار اللفظ حقيقة له بحكم العرف حتى
لا يفهم منه غيره واعتبر فيه الصدق فالمعنى العرفي للبشارة الذي ليس عند المخبر علمه (قلت
يا جبريل وان سرق وان زنى قال نعم) أي يدخلها وان فعل ذلك مرارا (قلت وان سرق وان
زنى قال نعم قلت وان سرق وان زنى قال نعم) كرر الاستفهام ثلاثة للاستثبات أو استعظاما
لشأن الدخول مع ملابسة ذلك أو تعجبا ثم أكده بقوله (وان شرب الخمر) واقتصر من الكبائر
على السرقة والزنا لان الحق اما لله أو للعبد فأشار بالزنا للاول وبالسرقة للثاني (حم ت ن حب
عن ابي ذر) الغفاري ﷺ (اتاني جبريل في ثلاث) أي في اول ثلاث ليال (بقين من ذي
القعدة) بفتح القاف وتكسر (فقال) لي (دخلت العمرة) أي أعمالها (في) اعمال
(الحج) لمن قرن فيكفيه أعمال الحج عنهما أو دخلت في وقته وأشهره بمعنى أنه يجوز فعلها فيها
أو معناه سقوط وجوب العمرة بوجوب الحج (الى يوم القيامه) فليس الحكم خاصا بهذا العام
(طب عن ابن عباس قلت هذا) أي قوله في ثلاث الخ (اصل) يستدل به (في) مشروعية
(التاريخ) وهو تعريف الوقت بعيني وهو من جملة أصوله لانه منفرد بالاصالة وهو حديث حسن
ﷺ (اتاني جبريل فقال يا محمد عش ما شئت) من العمر (فانك ميت) بالتشديد والتخفيف

الذي يسرني ان لا أبقيه
ثلاثة أيام فهذا حث على
الكرم ومواساة الفقراء ثم
قال له امكث ولا تفارق
مكانك حتى آتيك فلما ذهب
صلى الله عليه وسلم سمع أبوذر
صوتا فظن انها حادثة عرض
له صلى الله عليه وسلم فأراد
أن يذهب ليقيه بنفسه
فتذكر قوله ولا تفارق مكانك
فوقف الى ان جاءه فأخبره
بالحال فقال له صلى الله
عليه وسلم سمعته قال نعم
قال انه جبريل قال لي بشر
أمتك الخ (قوله في ثلاث)
أي ليال بدليل بقين
ويؤخذ من الحديث ندب
التاريخ لما فيه من الفوائد واختلفوا في تاريخ زمنه صلى الله عليه وسلم فبعضهم قال واجب
نؤرخ من زمن ولادته صلى الله عليه وسلم وبعضهم قال من زمن وفاته وبعضهم من زمن نبوته وبعضهم من زمن هجرته ففعلوا
ما اقتضاه رأي سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه من زمن الهجرة وفي الحديث استعمال الفصيح في التاريخ وهو انه مادام في النصف
الاول يؤرخ بما مضى فيقال من ثلاث أو أربع أو عشرة أو خمسة عشر مضين من كذا واذا دخل النصف الثاني يؤرخ بما بقي
فيقال من اربع عشرة بقين مثلا وان التاريخ بالليالي لا بالايام لان المراد بالسنين القمرية والقمر في الليل لا في الايام (قوله دخلت
العمرة في الحج) اي في القران اي اعمالها أو زمنها في زمنه بمعنى انه يجوز فعلها في وقته وأشهره فيكون ردا لما عليه أهل الجاهلية من
ان فعل العمرة في أشهر الحج من اكبر الفجور (قوله الى يوم) أي أول يوم القيامة وأوله من الدنيا وآخره من الآخرة (قوله فقال
يا محمد) انما ناداه باسمه مع ان سيدنا جبريل كالخادم له صلى الله عليه وسلم وشأن الخادم ومن مثله أن ينادي السيد بلفظ السيادة
فيقول يا سيدنا أو يا رسول الله لان الامر للتهديد والتعليم والمراد منه أمته لان أفعاله دائرة بين الواجب والمندوب (قوله فانك
ميت) أي ومن كان مقطوعا بموته ينبغي ان لا يفعل الا ما يسره بعد الموت

(واحبب من شئت فانك مفارقه) بموت أو غيره (واعمل ماشئت) من خير أو شر (فانك مجزى به) بفتح الميم وكسر الزاى او بضمها وفتح الزاى (واعلم ان شرف المؤمن قيامه بالليل) أى تهجده فيه (وعزه) أى قوته وغلبته على غيره (استغناؤه عن الناس) اى عما فى أيديهم (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكنى (ك هب) كلهم (عن سهل بن سعد) الساعدى (هب عن جابر) بن عبد الله (حل عن على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اتانى آت) أى ملك وفيه اشعار بأنه غير جبريل (من عند ربى) اى برسالة بأمره (فخيرنى بين ان يدخل) بضم أوله أى الله (نصف امتى) امة الاجابة (الجنة وبين الشفاعة) فيهم (فاخترت الشفاعة) لعمومها اذ بها يدخلها من مات مؤمنا ولو بعد دخول النار كما يفيده قوله (وهى) كائنة أو حاصلة (لمن مات) من هذه الامة ولو مع اصراره على كل كبيرة لكنه (لا يشرك بالله شيأ) أى ويشهد انى رسوله (حم عن ابى موسى) الاشعرى (ت حب عن عوف بن مالك الاشجعى) وهو حديث حسن ﴿ (اتانى آت من عند ربى عز وجل فقال من صلى عليك من امتك صلاة) قال المناوى أى طلب لك من الله دوام التشريف ومزيد التعظيم ونكرها ليفيد حصولها بأى لفظ كان لكن لفظ الوارد أفضل وأفضل الوارد المذكور بعد التشهد (كتب الله) قدرا واوجب (له بها عشر حسنات) اى ثوابها مضاعفا الى سبعمائة ضعف الى أضعاف كثيرة لان الصلاة ليست حسنة واحدة بل حسنات متعددة (ومحا) اى أزال (عنه عشر سيآت ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها) اى يقول عليك صلاتى على وفق القاعدة ان الجزاء من جنس العمل (فائدة) قال العلقمى قال شيخنا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد اذا ذكر النبى صلى الله عليه وسلم أن يقول رحمه الله لانه قال من صلى على ولم يقل من ترحم على ولا من دعا لى وان كان معنى الصلاة الرحمة ولكنه خص بهذا اللفظ تعظيما له فلا يعدل عنه الى غيره ويؤيده قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا اه وقال أبو القاسم شارح الارشاد الانصارى يجوز ذلك مضافا للصلاة ولا يجوز مفردا وفى الذخيرة من كتب الحنفية عن محمد يكره ذلك لايهامه النقص لان الرحمة غالبا انما تكون بفعل ما يلام عليه اه وقول الاعرابى وحديثه فى الصحيح اللهم ارحمنى ومحمدا فقد يجاب عنه بأن الدعاء قبل على سبيل التعمية لما قاله او قوله فى حديث أبى داود كان يقول بين السجدتين اللهم اغفر لى وارحمنى الخ قال شيخنا قلت لا يرد بهذا على ابن عبد البر حيث منع الدعاء له صلى الله عليه وسلم بالمغفرة والرحمة فان هذا الحديث سيق للتشريع وتعليم الامة كيف يقولون فى هذا المحل من الصلاة مع ما فيه من تواضعه صلى الله عليه وسلم لربه وأما نحن فلا ندعو له الا بلفظ الصلاة التى أمرنا أن ندعو له بها لما فيها من التعظيم والتفخيم والتبجيل اللائق بمنصبه الشريف وقد وافق ابن عبد البر على المنع أبو بكر بن العربى ومن أصحابنا الصيدلانى ونقله الرافعى فى الشرح وأقره والنووى فى الاذكار (حم عن ابى طلحة) زيد بن سهل الانصارى واسناده حسن ﴿ (اتانى ملك برسالة) أى بشئ مرسول به (من الله عز وجل ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء) الدنيا (والاخرى) ثابتة (فى الارض لم يرفعها) تأكيد لما قبله والقصد الاعلام بعظم أشباح الملائكة (طس عن أبى هريرة) وهو حديث حسن ﴿ (اتانى جبريل فقال يا محمد كن عجاجا) بالتشديد أى رافعا صوتك (ثجاجا) أى سيالا لدماء الهدى بأن تنحرها (حم والضياء المقدسى (عن السائب بن خلاد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اتانى جبريل فقال يا محمد)

(قوله مفارقه) ومن كان كذلك ينبغى ان لا يكون حبه الا على وجه يقربه من الله تعالى (قوله ماشئت) من خير أو شر ومن علم انه مجزى به ينبغى أن لا يعمل الا ما يسره (قوله ان شرف المؤمن) اى علاه ورفعته بين الملا العلوى والسفلى وعند الله (قوله أتانى آت) اى ملك غير جبريل والا لقال جبريل ويحتمل انه جبريل ويحتمل انه معنى ألقى فى قلبه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يدخل نصف أمتى الجنة) أى من غير سبق عذاب (قوله فاخترت الشفاعة) أى لامتى اى امة الاجابة (قوله لا يشرك بالله شيأ) اى ويشهد انى رسوله ولم يذكره لان عدم الشرك بالله تعالى لا يعتبر الا مع شهادة الرسالة (قوله ومحا) اى ازال يقال محا يمحو محوا ومحى يمحى محيا أزال (قوله ورفع) بالبناء للفاعل (قوله ورد عليه مثلها) على وفق القاعدة أن الجزاء من جنس العمل فصلاة الله على النبى جزاء لصلاته هو عليه كذا فى الشرح الصغير وعبارته فى الشرح الوسط فصلاة الله على المصلى عليه جزاء الخ وهى الصواب (قوله أتانى ملك الخ) القصد من هذا الحديث الاعلام بعظم شبح الملائكة فقد ورد أن ملكا على ثلث الكون وآخر على ثلثيه وآخر على الكون كله لا يقال كيف يكون الاول والثانى مع وجود الثالث لان الملائكة أنوار لا تتزاحم (قوله ثم رفع رجله) ليظهر عظم شبحه واشار بذكر رجل الى انه تصور بصورة رجل (قوله كن عجاجا) اى رافعا صوتك بالتلبية

صرح باسمه هنا وفيما قبل تلذذا بذكره (كن عجاجا بالتلبية) أى بقولك لبيك اللهم لبيك لاشريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك (ثجاجا بنحر البدن) بضم فسكون المهداة او المجعولة اضحية فيسن رفع الصوت بالتلبية فى النسك للرجل دون غيره (القاضى عبد الجبار فى أماليه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اتانى جبريل فامرنى) عن الله تعالى (ان آمر اصحابى) أمر ندب (ومن معى) عطفه عليهم دفعا لتوهم ان مراده بهم من عرف به بنحو طول ملازمة وخدمة (ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية) اظهارا لشعار الاحرام وتعظيما للاحكام (حم ٤ حب ك هق) كلهم (عن السائب بن خلاد) الانصارى الخزرجى وهو حديث صحيح ﴿(اتانى جبريل فقال لى ان الله يأمرك ان تأمر اصحابك ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية فانها من شعائر الحج) اى أعلامه وعلاماته (حم هـ ك حب عن زيد ابن خالد) الجهنى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اتانى جبريل فقال لى ان ربى وربك) المحسن الى والبك بجميل التربية (يقول لك تدرى) بحذف همزة الاستفهام تخفيفا (كيف رفعت ذكرك فقلت الله اعلم) من كل عالم (قال لا اذكر) بضم الهمزة وفتح الكاف (الا ذكرت) بضم فكسر (معى) قال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى ورفعنا لك ذكرك بان تذكر مع ذكرى فى الاذان والاقامة والتشهد والخطبة وغيرها اه قال البيضاوى وأى رفع مثل ان قرن اسمه باسمه فى كلمتى الشهادة (ع حب والضياء) المقدسى (ف) كتاب (المختارة) كلهم (عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(أتانى جبريل فى خضر) بفتح فكسر لباس أخضر (تعلق) بشد اللام وبالقاف (به) أى الخضر (الدر) اللؤلؤ العظام يعنى تمثل لى بتلك الهيئة الحسنة وكان يأتيه على هيآت متكثرة (قط ف) كتاب (الافراد عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اتانى جبريل فقال اذا توضأت فخلل لحيتك) اى أوصل الماء الى أصول شعرها ندبا ونبه به على ندب تخليل كل شعر يجب غسل ظاهره فقط وهو الذى لا ترى بشرته عند التخاطب لان لحيته صلى الله عليه وسلم كذلك اما اللحية الخفيفة فيجب ايصال الماء الى باطنها (ش عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿(اتانى جبريل بقدر) بكسر فسكون اناء يطبخ فيه (فاكلت منها) اى مما فيها قال الشيخ وكان الذى فيها برولحم (فاعطيت قوة اربعين رجلا فى الجماع) زاد ابو نعيم عن مجاهد وكل رجل من اهل الجنة يعطى قوة مائة (ابن سعد) فى الطبقات (عن صفوان

ما اى ناحر الابل الهدى او النسك ويحتمل أن المعنى كن آتيا بجميع أعمال الحج واقتصر على الطرف الاول أعنى التلبية والاخير أعنى النحر والمراد الجميع (قوله عن ابن عمر) هذا نسخ المتن ووقع فى نسخة الشارح عن عمر (قوله ان آمر اصحابى الخ) هذا عام بخلاف كن عجاجا الخ فان الخطاب له صلى الله عليه وسلم (قوله ومن معى) نسخة أومن معى فاو للشك من الراوى (قوله أن يرفعوا أصواتهم) اى فأمر الصحابة بخفض الصوت عنده صلى الله عليه وسلم محله فى غير التلبية من شعار الحج خصه مع انها من شعار العمرة أيضا لان الوقت اذ ذاك كان فى حجة الوداع (قوله ان ربى) أى المربى لى والمربى لك (قوله الله أعلم) اشار الى أنه ينبغى ان يقول الشخص ذلك وان كان عالما بالجواب من باب الادب (قوله الا ذكرت معى) اى غالبا والا فقد يذكر دونه او المراد فى صحة الاسلام اى لا يصح الاسلام بذكرى الا ان ذكرت معى (قوله جبريل) ويقال له طاوس الملائكة وهو أفضلهم على الاطلاق (قوله فى خضر) أى ثوب خضر وفى رواية خضراء أى حلة خضراء وذلك اشارة الى ان تلك السنة خضراء مباركة خصبة (قوله تعلق به) أى بذلك الاخضر (قوله الدر) أى اللآلئ العظام أى ذلك الاخضر مكلل باللؤلؤ (قوله اذا توضأت) هذا يقتضى ان الوضوء شرع بمكة وهو كذلك وان كانت آيته الدالة عليه مدنية وذلك الوضوء قيل لركعتى نفل وقيل لصلاة الليل وقيل كان للركعتين اللتين أمر بهما قبل الشمس وقبل الغروب لا للخمس لانها لم تكن شرعت حينئذ (قوله بقدر) أى مظروف قدر وفى خبر انه هريسة من الجنة وهى قمح ولحم طبخا جيدا معا وفى رواية يقال له الكفيت والقدر مؤنث ومع ذلك صغر على قدير شذوذا والقياس قديرة نقل أصحاب المعاريج ان بعض الانبياء شكا لله وجع ظهره فاوحى اليه ان اطبخ اللحم وكله يعنى الهريسة (قوله فاكلت) اى فقال كل فاكلت منها وكان من طعام الجنة قاله فى الكبير (قوله فاعطيت الخ) قيل فيه اشارة الى طلب تعاطى أسباب قوة الشهوة ورد بانه يطلب اضعاف الشهوة وغاية ما فى الحديث جواز تعاطى ذلك لاطلبه ووقوع ذلك له صلى الله عليه وسلم ليكون من باهر معجزاته اذ العادة ان كثرة الشهوة انما تنشأ عن كثرة الأكل وهو صلى الله عليه وسلم على غاية فى قلة الأكل ومع ذلك

أقوى شهوة من كل الناس (قوله فعلني الوضوء) أي بالفعل لا بالقول (قوله فرجه) أي رش الازار الذي يلي محل الفرج من الآدمي والا فجبريل لا فرج له اذ لا يتصف بذكورة ولا أنوثة فيندب ذلك لدفع الوسواس (قوله فسلم علي) فيه دليل على ان السلام كان متعارفا بين الملائكة (قوله لم ينزل قبلها) أشار الى انه غير جبريل (قوله ان الحسن والحسين) لم يتسم بهذين الاسمين أحد قبلهما (قوله سيدا شباب أهل) أي من مات وهو شاب فلا يرد نحو أبو بكر رضي الله تعالى عنه وليس المراد ان الحسنين ماتا في زمن الشبوبية لانهما ماتا بعد بلوغهما سن الشيخوخة (قوله سيدة نساء اهل الجنة) وهي أحب أولاده صلى الله عليه وسلم وكانت اذا قدمت عليه قام لها تعظيما لها ومحبة وكان يقبلها في فمها ويطلب منها أن تخرج لسانها ليمصه وكانت أحسن الناس شعرا ويؤخذ من الحديث تفضيلها على جميع النساء حتى المختلف في نبوتهن كسيدتنا مريم وهو كذلك لكن لا مطلقا بل من حيث انها بضعة وجزء منه صلى الله عليه وسلم وسيدتنا مريم أفضل من حيث أوصاف أخر قامت بها لقوله تعالى واصطفاك على نساء العالمين وترتيبهن في الفضل كما في البيت

فضلى النسا بنت عمران ففاطمة
خديجة ثم من قد برأ الله

وكذا سيدنا ابراهيم ولده صلى الله عليه وسلم أفضل من جميع الصحابة من حيث انه بضعته صلى الله عليه وسلم (قوله اتبعوا العلماء) وفي بعض النسخ ابتغوا وهو تحريف (قوله سرج الدنيا) أي كسرج الدنيا في الانتفاع فانهم يدفع بهم ظلام الجهل والسرج يدفع بها الظلام الحسي ولم يشبههم بالنجوم أو القمر أو الشمس لان السرج أنسب من حيث انه يستصبح سراج من سراج آخر فيبقى الثاني وان ذهب الاول والكواكب ليست كذلك ففيه اشارة الى بقاء نفع ما أخذ من العلماء وان ماتوا وأيضا الكواكب لا يستصبح منها ولا ينتفع بها كالسرج لبعدها (قوله ومصابيح) أي كمصابيح الآخرة في الانتفاع على تقدير وجود مصابيح في الآخرة ينتفع بها كمصابيح الدنيا وفيه اشارة الى احتياج الناس للعلماء في الآخرة لما يقول الله تعالى للناس تمنوا الخ وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا موضوع كما قاله الذهبي والدارقطني والعسقلاني والمصنف السيوطي وانما ذكره هنا في متنه سهوا عن كونه من الموضوعات خلافا للعزيزي حيث اقتصر على ضعفه اذ هؤلاء الحفاظ أدرى منه (قوله أتتكم المنية الخ) كان يقوله صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا آنس أي علم منهم غفلة أو غرة كذا في الشارح وفي الصحاح ان الغرة هي الغفلة فلا حاجة لذكرها بعد غفلة (قوله اما بشقاوة الخ) أي ملتبسة بشقاوة واما هنا تفصيلية وقول الشارح مركبة من ان وما لا يظهر فهو سبق قلم لانها اما التفصيلية مثل اضرب اما زيدا واما عمرا وأما المركبة المذكورة فهي التي في قولك افعل هذا اما لا فتأمل

ابن سليم) بالتصغير (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿اتاني جبريل في اول ما اوحي الي﴾ بالبناء للمفعول (فعلني الوضوء) بالضم (والصلاة فلما فرغ من الوضوء) أي أتمه (اخذ غرفة من الماء فنضح بها فرجه) يعني رش بالماء الازار الذي يلي محل الفرج من الآدمي فيندب ذلك لدفع الوسواس (حم قط ك عن اسامة بن زيد) حب المصطفى وابن حبه (عن أبيه زيد بن حارثة) الكلبي مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتاني ملك فسلم علي﴾ فيه ان السلام متعارف بين الملائكة (نزل من السماء لم ينزل قبلها) أي قبل تلك المرة قال المناوي صريح في انه غير جبريل (فبشرني ان الحسن والحسين) لم يسم بهما أحد قبلهما (سيدا شباب اهل الجنة) قال المناوي أي من مات شابا في سبيل الله من أهل الجنة الا من خص بدليل وهم الانبياء (وان فاطمة) امهما (سيدة نساء أهل الجنة) هذا مما يدل على فضلها على مريم (ابن عساكر) في تاريخه (عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ﴿اتبعوا العلماء﴾ العاملين أي جالسوهم واهتدوا بهديهم (فانهم سرج الدنيا) بضمتين جمع سراج أي يستضاء بهم من ظلمات الجهل كما يجلي ظلام الليل بالسراج المنير ويهتدى به فيه (ومصابيح الآخرة) قال المناوي جمع مصباح وهو السراج فمغايرة التعبير مع اتحاد المعنى للتفنن وقد يدعى ان المصباح أعظم (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿أتتكم المنية﴾ أي الموت (راتبة) أي حال كونها ثابتة مستقرة قال العلقمي قال في القاموس رتب رتوبا ثبت ولم يتحرك اه وقال في المصباح رتب الشيء رتوبا من باب قعد استقر ودام (لازمة) أي لا تفارق قال في المصباح لزم الشيء يلزم لزوما ثبت ودام ويتعدى بالهمزة فيقال ألزمته (اما) بكسر وتشديد مركبة من ان وما (بشقاوة) أي بسوء عاقبة (واما بسعادة) ضد الشقاوة أي كأنكم بالموت وقد حضركم والميت اما الى النار واما

(قوله لاتأكلها) بالرفع على الاستئناف وبالجزم في جواب الامر على حذف اضرب لهم طريقا في العرب يسالانحاف عند الجمهور ولا تخف عند حمزة وقول الشارح أى لئلا تأكلها حل معنى لااعراب اذ يلزم عليه حذف اللام وأن معا ولا نظير له في مثل هذا التركيب ومعلوم ان الصدقة لاتأكل ففيه استعارة مكنية وتخييل أو كناية عن فناء المال (قوله أتحب أن يلين قلبك)

الى الجنة فالزموا العمل الصالح قال راوى الحديث كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا آنس من أصحابه غفلة نادى فيهم بذلك (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في) كتاب (ذكر الموت) أى باب فيه (هب) كلاهما (عن زيد السلمي مرسلا) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿ (اتجروا) أمر من التجارة وهو تقليب المال للربح (في اموال اليتامى) جمع يتيم وهو صغير لاأب له (لاتأكلها الزكاة) أى تنقصها وتفنيها قال العلقمي ومنه يؤخذ أنه يجب على الولى أن ينمي مال اليتيم وهو المرجح ويلحق به بقية الاولياء (طس عن انس) ابن مالك قال العلقمي بحاشيه علامة الحسن وقال في الكبير الاصح وقفه ولعله ورد من طريق اه وقال المناوى وسنده كما قال الحافظ العراقي صحيح ﴿ (أتحب ان يلين قلبك) أى تزول قسوته قال العلقمي قال في المصباح لان يلين لينا والاسم ليان مثل كتاب وهولين وجمعه ألين ويتعدى بالهمزة والتضعيف (وتدرك حاجتك) أى تصل الى ما تطلبه (ارحم اليتيم) قال العلقمي الرحمة لغة رقة في القلب تقتضي التفضل فالمعنى تفضل على اليتيم بشيء من مالك وقال المناوى وذلك بأن تعطف عليه وتحنو حنوا يقتضي التفضل والاحسان (وامسح راسه) تلطفا أو ايناسا أو بالدهن وسيأتي حديث امسح رأس اليتيم هكذا الى مقدم رأسه أى من المؤخر الى المقدم ومن له أب هكذا الى مؤخر رأسه أى من مقدمه الى مؤخره (واطعمه من طعامك يلين قلبك) برفع يلين على الاستئناف في كثير من النسخ وجوزوا الجزم جوابا للامر (وتدرك حاجتك) أى ان احسنت اليه وفعلت به ماذكر حصل لك لين القلب والظفر بطلوبك وسببه ان رجلا شكا اليه صلى الله عليه وسلم قسوة القلب فذكره (طب عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اتخذ الله ابراهيم خليلا وموسى نجيا) أى مخاطبا واصله من المناجاة (واتخذني حبيبا) فعيل بمعنى مفعول أو فاعل (ثم قال وعزتي وجلالي) أى قوتي وغلبتي (لأوثرن حبيبي على خليلي ونجيي) أى مناجي موسى يعني لأفضلنه وأقدمنه عليهما قال العلقمي المحبة أصلها الميل الى ما يوافق المحب ولكن هو في حق من يصح منه الميل والانتفاع بالرفق وهي درجة المخلوق وأما الخالق تعالى فمنزه عن الاغراض فمحبته لعبده تمكينه من سعادته وعصمته وتوفيقه وتهيئة أسباب القرب اليه وافاضة رحمته اليه وقصواها كشف الحجب عن قلبه حتى يراه بقلبه وينظر اليه ببصيرته ولسانه الذى ينطق به والخلة أعلى وأفضل من المحبة قال ابن القيم واما ما يظنه بعض الغالطين من أن المحبة أكمل من الخلة وان ابراهيم خليل الله ومحمدا حبيب الله فمن جهله فان المحبة عامة والخلة خاصة وهي نهاية المحبة وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الله اتخذه خليلا ونفى أن يكون له خليل غير ربه مع اخباره بحبه لعائشة ولابيها ولعمر بن الخطاب وغيرهم وأيضا فان الله تعالى يحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب الصابرين وخلته خاصة بالخليلين وبسط الكلام على ذلك ثم قال وانما هذا من قلة الفهم والعلم عن الله تعالى ورسوله وقال الزركشي في شرح البردة زعم بعضهم أن

أى يسهل استفهام بمعنى الشرط أى ان أحببت ذلك فارحم الخ وفيه اشارة الى أنه يطلب مداواة الصفات القبيحة (قوله وامسح راسه) تلطفا وايناسا أو بالدهن وعلى كل يسن أن يقول عند مسح الراس جبر الله يتمك وجعلك خلفا من أبيك سواء كان وليه أو غيره وظاهره انه لافرق بين يتيم المسلمين وأهل الذمة فيكون فعل ذلك معه سببا لماذكر (قوله يلين قلبك وتدرك حاجتك) برفع الفعلين على الاستئناف وجزمهما في جواب الامر (قوله خليلا) من الخلة بالفتح وهي الخصلة أو الحاجة والمعنى جعله متصفا بخصلة من صفاته تعالى أى الصفات التى تصلح للتخلق كالكرم أو متصفا بالحاجة أى بتفويض حاجاته كلها له تعالى ولذا لما أمر بذبح ولده لم يستشفع ولم يراجع وكذا حين ألقى في النار أو من الخلة بالضم بمعنى تخلل محبة الله تعالى في قلبه وهي بهذا المعنى لا تضاف له تعالى فلا يقال الله تعالى خليل ابراهيم بهذا المعنى لتنزهه تعالى عن الجارحة (قوله لأوثرن الخ) فهذا صريح في تفضيله صلى الله عليه وسلم على سيدنا ابراهيم وموسى وهما أفضل الانبياء لانهما من أولى العزم فابراهيم أفضل من موسى وموسى أفضل من بقية الانبياء واذا كان صلى الله عليه وسلم أفضل منهما كان أفضل من الجميع

ان المحبة أفضل من الخلة وقال محمد حبيب الله وابراهيم خليل الله وضعف بان الخلة خاصة وهى توحيد المحب والمحبة عامة قال الله تعالى ان الله يحب التوابين قال وقد صح ان الله تعالى اتخذ نبينا خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا اه وقال المناوى قال ابن عربى سمى خليلا لتخلله الصفات الالهية أى دخوله حضراتها وقيامه بمظهر ياتها واستيعابه آياتها بحيث لا يشذ شئ منها عنه قال الشاعر

قد تخللت مسلك الروح منى * وبه سمى الخليل خليلا

أى دخلت من حيث محبتك جميع مسالك روحى من القوى والاعضاء بحيث لم يبق شئ منها لم تصل اليه وبسبب هذا التخلل سمى الخليل خليلا وهذا كما يتخلل اللون الذى هو عرض المتلون الذى هو جوهر حل فيه ذلك العرض حلول السريان والخليل من الارض المضموم الذى كشف الغطاء عنه حتى لا يعقل سواه (هب عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (اتخذوا) ندبا (السراويلات) التى ليست طويلة ولا واسعة فانهما مكروهة كما فى حديث أبى هريرة قال العلقمى ولبس صلى الله عليه وسلم السراويل بل ورد عن أبى هريرة قلت يارسول الله وانك لتلبس السراويل قال اجل فى السفر والحضر والليل والنهار فانى أمرت بالستر فلم أجد شيأ أستر منه والسراويل معرب يذكر ويؤنث وبالنون بدل اللام وبالمعجمة بدل المهملة ومصروفة وغير مصروفة قال الازهرى السراويل أعجمية عربت وجاء السراويل على لفظ الجماعة وهى واحدة وقد سمعت غير واحد من الاعراب يقول سروال واذا قالوا سراويل أنثوا اه قال فى المصباح والجمهور ان السراويل أعجمية وقيل عربية جمع سروالة تقديرا والجمع سراويلات (فانها من استر ثيابكم) اى من أكثرها سترة أوهى أكثرها سترة ومن زائدة وذلك لسترها العورة التى يسوء صاحبها كشفها (وحصنوا بها نساءكم اذا خرجن) قال العلقمى قال الجوهرى وحصنت القرية بنيت حولها اه فالمعنى اتخذوا لما يخشى من كشفه حصنا اى سترا مانعا من الرؤية لو انكشف بسبب وقعة أوهبوب ريح شديدة ترفع الثياب أونحو ذلك (عق عد والبيهقى فى) كتاب (الادب) كلهم (عن على) أمير المؤمنين رضى الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (اتخذوا) ارشادا (السودان) جمع اسود اسم جنس يعم الحبشى وغيره لكن المراد هنا الحبشان بقرينة ما يجئ (فان ثلاثة منهم من سادات أهل الجنة) اى من أشرافهم وعظمائهم (لقمان الحكيم) عبد حبشى لداود أعطاه الله الحكمة لا النبوة عند الاكثر (والنجاشى) بفتح النون أشهر واسمه أصحمة بمهملات (وبلال الحبشى) (المؤذن) للنبى صلى الله عليه وسلم من السابقين الاولين الذين عذبوا فى الله (حب فى) كتاب (الضعفاء) من الرواة (طب) كلاهما (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (اتخذوا) ندبا (الديك الابيض فان دارا فيها ديك ابيض لا يقربها شيطان)

(قوله اتخذوا السراويلات) قاله صلى الله عليه وسلم لما كان مع أصحابه فى البقيع يوم غيم ومطر وسقطت امرأة فاعرض عنها صلى الله عليه وسلم بوجهه مخافة كشف عورتها فقيل انها مسرولة فقال صلى الله عليه وسلم اتخذوا الخ واوّل من لبسه سيدنا ابراهيم عليه السلام ولم يتخذ من أنواع الملبوس الا فردا واحدا الا هذا فكان يتخذ منه اثنين ليلبس الثانى اذا غسل الاوّل ولم يلبسه سيدنا عثمان لا اسلاما ولا جاهلية الا حين استشهد فانه لما حوصر رأى النبى صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر فى النوم وقالوا له اصبر فانك ستفطر معنا وكان صائما فعرف انه سيقتل وتكون روحه معهم وقت الافطار فلبس السراويلات حينئذ خوف أن تنكشف عورته حال القتل ولم يلبسه صلى الله عليه وسلم قط وانما اشتراه وشراؤه لم يدل على سن لبسه لاحتمال انه لاهل بيته وكذا هذا الحديث لا يدل على ندبه لانه حديث منكر لكن صدر المناوى فى الكبير بانه سنة مؤكدة فهو من دليل آخر اطلع عليه (قوله اذا خرجن) اى أو كان فى البيت أجنبى (قوله اتخذوا السودان) أى نوعا منهم وهم الحبشة بدليل فان ثلاثة الخ فانهم حبشة وللنهى عن الزنج بنحو اجتنبوا الزنج فانه لبطن والفرج الخ وقد ورد ان البيت الذى يدخله حبشى أو حبشية تدخله البركة وهذا الامر للارشاد اى يزى ل الاذن فى اتخاذهم فيساوى المباح كالاكل فانه مباح مع ما فيه من البركة فلا يدل على ان اتخاذ الحبشة مندوب (قوله لقمان الحكيم) قيل كان حبيا كالنجاشى اسمه أصحمة كاربعة بالحاء المهملة وقيل بالخاء المعجمة وقيل مكحول قال الكشاف ومعناه بالعربية عطية (قوله الديك) يجمع على ديكة وديوك واقتناؤه بالمغاربة كالملك فى هذه الفوائد (قوله الابيض) أى لا غيره فهذه الفوائد خاصة بالابيض

(قوله ولاساحر) على حذف مضاف أي ولاسحر ساحر أي لايضرها سحره والافالساحر يدخلها لكن لايضرها سحره ولاالدويرات مصغر دور كذا في بعض نسخ الشارح وفي بعض النسخ مصغرا جمع دار أي جمع تصحيح على دويرات فقوله مصغرا اى بصورة المصغر هذا والظاهر انه جمع المفرد المصغر وهو دويرة أي ولا يقرب الدويرات حولها وهذا الحديث ضعيف وقيل موضوع ومن قال كل حديث فيه ديك تكلم فيه معناه تكلم فيه بالضعف أو بالوضع فلم يصل الى درجة الصحيح ولا الحسن وليس معناه انه موضوع أبدا اذ لا يقتضي ذلك قوله تكلم فيه (قوله الحمام) هو ماعب وهدر فيشمل اليمام والقمري والفاخت والحمامة تصدق بالذكر والانثى فالتاء للوحدة لا للتأنيث كالتاء في الشاة فانها للوحدة (قوله المقاصيص) جمع مقصوص أو مقصوصة لئلا تطير فلا يحصل الاستئناس والالهاء ٣٤ للجن (قوله تلهى) من لهى يلهو كذا في الشارح والظاهر انه من الهاء عنه شغله قال تعالى ألهاكم التكاثر وقال تعالى لاتلهكم اموالكم فان كانت الرواية بفتح اوله فمعناه تصرف الجن كما حققه البيضاوي في سورة ألهاكم التكاثر والاحمر من الحمام له مزيد اختصاص عن غيره لان الجن تحب اللون الاحمر أكثر من غيره وهذا الحديث موضوع كما قاله ابن الجوزي والمصنف وغيرهما من الحفاظ خلافا لقول العزيزي انه ضعيف (قوله اتخذوا الغنم الخ) وقد ورد خبر بأن جميع الانبياء رعوا الغنم فقيل له صلى الله عليه وسلم حين قال ذلك وانت يارسول الله فقال وانا فقد رعى غنما قبل النبوة في مكة بقراريط أي بموضع بمكة اسمه قراريط وقيل معناه كل شاة بقيراط أي دينار وقد كان سيدنا ابراهيم عليه السلام له غنم كثيرة جدا وعدة الكلاب التي تحرسها اربعة آلاف كلب في عنق كل واحد طوق ذهب قدره الف مثقال فقيل له لم تفعل ذلك فقال لعلمي بأن الدنيا جيفة وكلابها طلابها فاعطيتها الا هلها وذلك جائز في شرعه لهذه الحكمة أي اهانة الدنيا وان كان يحرم في شرعنا لاضاعة المال واجمعت الائمة على تعزير من عير برعي الغنم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كان يرعاها الان هذا مقام تحقير فلا يقال ذلك الا في مقام السؤال كأن قيل هل رعى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم فيقال نعم (قوله أيادي) أي نعما وقوله دولة بفتح الدال وضمها أي انتقالا من الشدة الى الرخاء رؤي سيدنا علي في النوم فقيل له أي الاعمال أحب فقال مواساة الفقراء واحب منها ان تتيه الفقراء على الاغنياء أي تظهر العجب عليهم والغنى عنهم فلا يتذللون لهم لاجل طلب شئ منهم الان خافوا ضررا من التيه عليهم وهذا الحديث موضوع وان قال الشارح ضعيف (قوله من ورق) بتثليث الراء كذا في الشارح قال العزيزي أي بسكون الراء وفتحها وكسرها (قوله ولا تتمه مثقالا) فان بلغ مثقالا بالوزن أو بقيمة الصنعة وهو عادة امثاله كره فان زاد على عادة امثاله حرم وان لم يبلغ مثقالا (قوله يعني الخاتم) تفسير من الراوي وهذا المرجع معلوم من الواقعة فانه جاء

فيمال من شطن بعد ابعده عن الحق أو فعلان من شاط بطل أو احترق غضبا (ولاساحر) وعلم من نفي القرب نفي الدخول والمراد لايؤثر في أهلها سحر ساحر ولا تسلط شيطان لخواص علمها الشارع (ولاالدويرات) بالتصغير جمع دار (حولها) اى المحيطة بها من الجهات الاربع وسيأتي بسط ذلك في حرف الدال (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتخذوا هذه الحمام) قال العلقمي هو ماعب أي شرب الماء بلامص وزاد بعضهم وهدر أي صوت ولا حاجة اليه لانه لازم العب (المقاصيص) جمع مقصوص والمراد التي قصت اجنحتها حتى لاتطير (في بيوتكم فانها تلهي الجن عن صبيانكم) أي عن تعلقهم بهم واذاهم لهم قيل وللاحمر في ذلك مزيد خصوصية (الشيرازي في) كتاب (الالقاب) والكنى (خط فر) كلهم (عن ابن عباس عد عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتخذوا الغنم) يشمل الضأن والمعز (فانها بركة) أي خير ونماء لسرعة نتاجها وكثرته اذ هي تنتج في العام مرتين وتضع الواحد والاكثر (طب خط عن أم هانئ) بنت أبي طالب اخت علي امير المؤمنين (ورواه ه) عنها أيضا (بلفظ اتخذي) ياأم هانئ (غنما فان فيها بركة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (اتخذوا عند الفقراء أيادي) جمع يد أي اصنعوا معهم معروفا واليد كما تطلق على الجارحة تطلق على نحو النعمة (فان لهم دولة يوم القيامة) أي انتقالا من الشدة الى الرخاء ومن العسر الى اليسر (حل عن الحسين بن علي) ابن أبي طالب وهو حديث ضعيف ۞ (اتخذه من ورق) قال المناوي بفتح الواو وتثليث الراء أي السكون والفتح والكسر أي من فضة والامر للندب (ولا تتمه مثقالا) وهو درهم وثلاثة أسباع درهم والنهي للتنزيه فان زاد عن مثقال فهو للتنزيه أيضا مالم يسرف عادة وقوله (يعني الخاتم) تفسير من الراوي فلبس الخاتم سنة قال العلقمي وحاصل ماذهب اليه أصحابنا الشافعية انه يباح بلا كراهة لبس الخاتم الحديد والنحاس والرصاص بفتح الراء لخبر الصحيحين التمس ولو

خاتما من حديد وأما خبر مالى أرى عليك حلية أهل النار لمن جاء وعليه خاتم من حديد فضعفه النووى (٣ عن بريده) بالتصغير ابن الحصيب الاسلمى قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اتدرون) اتعلمون (ما العضه) بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة قال العلقمى الرمى بالعضيهة وهو البهتان والكذب * فائدة * البهتان الباطل الذى يتحير منه والبهت الكذب والافتراء قالوا الله ورسوله أعلم ففسره صلى الله عليه وسلم بقوله (نقل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسدوا) أى الناقلون (بينهم) اى المنقول اليهم وعنهم وهو النميمة المعدودة من الكبائر والقصد النهى عن ذلك (خد هق عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اترعوا) بفتح الهمزة وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة (الطسوس) بضم الطاء جمع طس وهو لغة فى الطست قال العلقمى اترعت الحوض اذا ملأته والمعنى املؤا الطست بالماء الذى تغسل به الايدى أى الغسالة لما سيأتى عن أبى هريرة (وخالفوا المجوس) وهم عبدة النار فانهم لا يفعلون ذلك قال العلقمى قال شيخنا قال البيهقى اترعوا يعنى املؤا واخرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ترفعوا الطسوس حتى تطف اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم وأخرج عن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى عامله بواسط بلغنى ان الرجل يتوضأ فى طست ثم يؤمر بها فتراق وان هذا من زى الاعاجم فتوضؤا فيها فاذا امتلأت فأهريقوها (هب خط فر) كلهم (عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه البيهقى ﷺ (أترعون) بفتح الهمزة والمثناة الفوقية وكسر الراء وضم العين المهملة أى أتحرجون وتمتنعون قال الجوهرى وتورع عن كذا أى تحرج (عن ذكر الفاجر) هو المنبعث فى المعاصى والمحارم قال فى المصباح وفجر العبد فجورا من باب قعد فسق وفجر الحالف فجورا كذب والمصدر المنسبك من (ان تذكروه) للتأكيد هذا ما ظهر بعد التأمل والاستفهام للانكار فاذا علمتم انكار ذلك (فاذكروه) بما تجاهر به فقط وقال العلقمى اذكروا الفاسق بما فيه من غير زيادة اه فانكم ان تذكروه (يعرفه الناس) أى يعرفوا حاله فيحذروه ويتجنبوه فأمر بذكره للمصلحة فطلب ذلك ممن أمن على نفسه (خط فى) كتاب تراجم (رواة مالك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس) قال العلقمى أى أتحرجون عن ذكره بما فيه لئلا يعرفه الناس اه والظاهر ان متى استفهامية اى ان امتنعتم عن ذكره فمتى يعرفه الناس (اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس) قال العلقمى المعنى اذكروا الفاسق المعلن بما فيه من غير زيادة لتعرف عينه وتحذره الناس (ابن أبى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذم الغيبة والحكيم فى نوادر الاصول والحاكم فى الكنى والشيرازى فى) كتاب (الالقاب عد طب هق خط عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده) قال

رجل لابس خاتما ذهبا فقال صلى الله عليه وسلم انه حلى أهل النار فقال من أى شئ تتخذ الخاتم فقال اتخذه الخ (قوله أتدرون) أصل الدارية العلم مع تحيل على أخذ شئ من المخاطب والمراد هنا مطلق العلم ولذا لا تطلق على الله تعالى وقول بعض العرب لاهم أى يا الله لا أدرى وأنت تدرى من جهله م بالحكم (قوله ما العضه) بفتح العين وسكون الضاد (قوله أترعوا) أى املؤا ارشادا والطسوس جمع طس لغة فى الطست أى املؤا الطست من غسالة الايدى أو من ماء الوضوء أى لا تريقوه الا بعد امتلائه لا قبله كما تفعله المجوس أى فيندب ذلك كما فى الكبير وعبره ان فيه صون الماء عن التزليق الذى قد يقع فيه بعض الحاضرين فيؤذيه (قوله أترعون الخ) بفتح الهمزة للاستفهام الانكارى والتاء وكسر الراء أى أتحرجون وتتورعون وشروط ذكر فجوره ثلاثة أن يكون معلنا وأن يذكر ما أعلن به فقط لا ما ليس فيه ولا ما هو فيه لكنه غير معلن به وان يقصد نصح الناس لا التشفى والاحتقار للفاعل وما ذكره الشارح من الزجر عن قول الشخص للكلب أنت كلب ابن كلب حيث كان فيه احتقار لا يظهر لان الممنوع احتقار الانسان واحتقار الكلب لا حرمة فيه وهذا الحديث موضوع كما ذكره العلقمى وغيره من الحفاظ وقول الشارح بلغ درجة الحسن لتقويه بشاهد وهو الحديث الذى بعده لا يظهر لان الذى بعده موضوع أيضا لان كلا قد تفرد به الجارود وهو وضاع ولذا جاء ولده على قبره وقال يا أبى لولا انك تروى الحديث عن بهز بن حكيم لزرتك أى لولا انك تتفرد به عنه وتكذب عليه لزرتك فبهز ليس وضاعا (قوله أن تذكروه) المصدر المنسبك من ان تذكروه تأكيد لقوله عن ذكر الفاجر هذا ما ظهر بعد التأمل عزيزى (قوله يعرفه) بالجزم جواب الامر (قوله متى يعرفه) الظاهر ان متى استفهامية أى ان امتنعتم من ذكره فمتى يعرفه الناس

الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتركوا الترك) جيل من الناس معروف والجمع اتراك والواحد تركى كرومى واروام (ماتركوكم) اى مدة تركهم قال العلقمى والمعنى المراد لاتتعرضوا لهم ماداموا فى ديارهم ولم يتعرضوا لكم وخصه والشدة باسهم وبرد بلادهم (فان اوّل من يسلب امتى ملكهم) اى أوّل من ينتزع منهم بلادهم التى ملكوها (وماخولهم الله) فيه اى أعطاهم من النعم (بنوقنطوراء) بالمد جارية سيدنا ابراهيم صلى الله عليه وسلم من نسلها الترك أو الترك والديلم والغز وقيل هم بنوعم يأجوج ومأجوج (طب) وكذا فى الاوسط والصغير (عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (اتركوا الحبشة) جيل من الناس معروف (ماتركوكم) اى مدة دوام تركهم لكم قال العلقمى ووجه تخصيصهم ان بلادهم وعرة ذات حر عظيم ويقال ان نهر النيل الواصل الى مصر من بلادهم يأتى فان شاؤا حبسوه وبين المسلمين وبينهم مهاد عظيمة ومفاوز شاقة فلم يكلف الشارع المسلمين دخول بلادهم لعظم مايحصل لهم من التعب والمشقة فى ذلك فان الحبشة ستأتى الى الكعبة وتستخرج كنزها فلا يطاقون كما أشار اليه بقوله (فانه) اى الشان (لايستخرج كنز الكعبة) أى المال المدفون تحتها (الا) عبد حبشى لقبه (ذوالسويقتين) بالتصغير تثنية سويقة أى هو دقيقهما جدا والحبشة وان كان شأنهم دقة السوق لكن هذا مميز بمزيد من ذلك يعرف به (د ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتركوا الدنيا لاهلها) أى لعبد الدرهم والدينار والمنهمكين فى تحصيلها المشغوفين بجمعها فمن تركها استراح (فانه) أى الشان (من أخذ منها فوق مايكفيه) لنفسه وعياله (أخذ من حتفه) قال العلقمى الحتف الهلاك والذى يظهر ان معنى من هنا يكون بمعنى فى كما فى قوله تعالى اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة وبعدها مضاف محذوف ويكون المعنى أخذ فى أسباب هلاكه (وهو لا يشعر) أى لا يعلم والقصد الحث به على الاقتصار على قدر الكفاية (فر عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتق الله فيما تعلم) قال العلقمى وسببه ان يزيد بن سلمة قال يارسول الله انى قد سمعت منك حديثا كثيرا أخاف ان ينسينى أوّله آخره فارشده صلى الله عليه وسلم ان يعمل بما يعلم قلت ويؤيده حديث من عمل بما علم ورثه الله مالم يعلم (تخ ت عن يزيد بن سلمة الجعفى) قال الشيخ

(قوله اتركوا الترك) أى الكفار جمع تركى ويجمع أيضا على أتراك أى لا تتعرضوا لهم بالجهاد مدة عدم تعرضهم لكم به لانكم لاتقدروا على شدة بأسهم وبرد بلادهم فان تعرضوا لنا بالقتال لم نتركهم بل يجب علينا الجهاد لنصرة الاسلام (قوله فان أول من يسلب أمتى ملكهم) خبران بنوقنطوراء بالمد والقصر وهى جارية ابراهيم عليه السلام من نسلها الترك او الترك والديلم والغز قال فى الصحاح الديلم جيل من الناس والغز جنس من الترك الواحد غزى مثل روم ورومى فالياء فارقة بين الواحد والجمع والمراد بالامة هنا أهل الولايات من المسلمين فهو عام أريد به خاص فقد ورد ان الترك يستولون على ولايات المسلمين (قوله وماخولهم) أى أعطاهم معطوف على ملكهم (قوله اتركوا الحبشة) أى الكفار وما مر فى مدحهم فى المسلمين فلا تنافى (قوله كنز الكعبة) أى المال المدفون داخل الكعبة (قوله ذو السويقتين) تثنية سويقة التى هى مصغر ساق ففيه اشارة الى شدة الحبشة لكون هذا اللعين أضعفهم لدقة ساقه أكثر منهم ومع ذلك يهدم الكعبة ويستولى عليها فانه ورد انه يظهر فى مدة سيدنا عيسى ويهدم بعض الكعبة فيرسل اليه سيدنا عيسى جندا تهزمه وتطارده ثم بعد موت سيدنا عيسى يعود اليها ويهدم جميعها ويستخرج الكنز (قوله اتركوا الدنيا) المراد بها هنا الذهب والفضة والمطعم والمشرب والملبس أى فان من توغل فى ذلك ثم قلت عنه لم يصبر على تركها بل يستعملها ولو من حرام فيهلك بخلاف من ترك ذلك وتعوّد على القلة فانه يصبر على الضيق وقد ورد ان سيدنا عيسى مر على نائم فقال له قم ياعبدالله فقال له ماتريد منى وقد تركت الدنيا لاهلها فقال له سيدنا عيسى نم حبيبى وأراد أولا ان ينبهه لظنه انه غافل فاذا هو متنبه غاية التنبه (قوله أخذ من حتفه) من بمعنى فى والحتف الهلاك وهو على تقدير مضاف أى أخذ فى أسباب هلاكه ومعنى قولهم فلان مات حتف انفه انه مات بلا سبب ظاهر كهدم وذبح وافهم قوله فوق مايكفيه ان أخذ مايكفيه لا يضر بل ربما كان واجبا نعم ان أخذ زيادة على مايكفيه وادخره بقصد ان ينفع به مستحقه وقت حاجته ووثق من نفسه بالوفاء فهو ممدوح (قوله اتق الله) أى خفه واخش عقابه والتقوى جعل وقاية بين العبد وبين غضبه تعالى وهى امتثال الاوامر واجتناب النواهى سمى امتثال ذلك تقوى لانه يقى الشخص من النار (قوله فيما تعلم) قيد به اشارة الى ان الجاهل لا يتأتى منه تقوى فعليه ان يتعلم اولا المأمورات والمنهيات ثم يمتثل ذلك وقول الشارح حذف المفعول أى حذف تعيينه أى ابهمه

الشيخ حديث حسن ﷺ (اتق الله في عسرك ويسرك) اي في ضيقك وشدتك وضدهما بان تجتنب ما نهى عنه وتفعل ما امر به في جميع احوالك (ابو قرة) بضم القاف وشدة الراء (الزبيدي) نسبة الى زبيد المدينة المشهورة باليمن (في سننه) بضم السين (عن طليب) بالتصغير (ابن عرفة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتق الله) بامتثال امره واجتناب نهيه (حيثما كنت) اي في اي زمان ومكان كنت فيه (واتبع السيئة) الصادرة منك وظاهر الحديث يعم الصغائر والكبائر قال المناوي وجرى عليه بعضهم لكن خصه الجمهور بالصغائر انتهى وقال الجلال السيوطي في تفسير قوله تعالى ان الحسنات كالصلوات الخمس يذهبن السيآت الذنوب الصغائر نزلت فيمن قبل اجنبية فاخبره صلى الله عليه وسلم فقال الي هذا قال لجميع امتي كلهم رواه الشيخان (الحسنة) كصلاة وصدقة واستغفار (تمحها) اي السيئة (وخالق) بالقاف (الناس بخلق حسن) اي تكلف معاشرتهم بالمعروف من طلاقة وجه وخفض جناح وتلطف وايناس وبذل ندى وتحمل اذى فان فاعل ذلك يرجى له في الدنيا الفلاح وفي الآخرة الفوز بالنجاة والنجاح (فائدة) قال المناوي قال الامام احمد بن حنبل لابي حاتم ما السلامة من الناس قال باربع تغفر لهم جهلهم وتمنع جهلك عنهم وتبذل لهم شيئك وتكون من شيئهم آيسا (حم ت ك هب) كلهم (عن ابي ذر) الغفاري (حم ت هب عن معاذ) ابن جبل (ابن عساكر) في تاريخه (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اتق الله) اي اتق عقابه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات فالتقوى هي التي يحصل بها الوقاية من النار والفوز بدار القرار (ولا تحقرن) بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف ونون التوكيد الثقيلة اي لا تستصغرن (من المعروف) ما عرفه الشرع والعقل بالحسن (شيأ) وان قل كما أشار الى ذلك بقوله (ولو ان تفرغ) بضم أوله اي تصب (من دلوك في اناء المستسقي) اي طالب السقيا (و) لو (ان تلقى اخاك) في الاسلام أي تراه وتجتمع به (ووجهك اليه منبسط) منطلق بالبشر والسرور (واياك واسبال الازار) بنصب اسبال على التحذير أي احذر ارخاءه الى أسفل الكعبين أيها الرجل اما المرأة فالاسبال في حقها أولى محافظة على الستر (فان اسبال الازار من المخيلة) بوزن عظيمة الكبر والخيلاء والتكبر الناشئ عن تخيل فضيلة يجدها الانسان في نفسه (ولا يحبها الله) أي لا يرضاها ويعذب عليها ان شاء وهذا ان قصد ذلك (وان امرؤ) أي انسان (شتمك) أي سبك (وعيرك) بالتشديد أي قال فيك ما يعيبك ويلحق بك عارا (بامر هو فيك) هذا ما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي بامر ليس هو فيك وهو ابلغ (فلا تعيره بامر هو فيه) لان التنزه عن ذلك من مكارم الاخلاق (ودعه) أي اتركه (يكون وباله) أي وبال ما ذكر اي سوء عاقبته وشؤم وزره (عليه) وحده (واجرك) ولا تسبن احدا) من المعصومين اما غير المعصوم كحربي ومرتد فلا يحرم شتمه ويأتي في خبر ما يفيد ان من سبه انسان فله شتمه بمثله لا بأزيد فاهنا الاكمل (الطيالسي) أبو داود (حب عن جابر بن سليم الهجيمي) من بني هجيم قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتق الله يا ابا الوليد) كنية عبادة

(قوله في عسرك) قدمه اشارة الى ان اليسر يعقبه (قوله الزبيدي) بفتح الزاي (قوله حيثما كنت) اي في اي زمان واي مكان ولو مع المخالطة للظلمة (قوله واتبع السيئة الخ) هذا بالنظر للغالب فلو فرض انه عمل حسنة ثم عمل سيئة كفرت الحسنة السابقة السيئة المتأخرة (قوله تمحها) من صحف الملائكة او المراد عدم المؤاخذة وان كانت ثابتة في الصحف وقول الشارح كدورات بضم الكاف (قوله ولا تحقرن) بهذا الضبط كما في شرح المتبولي (قوله ان تفرغ) اي تصب (قوله اخاك) يطلق الاخ على المشارك في الصنعة او الدين وهو المراد هنا كما يطلق على المشارك في النسب والرضاع (قوله من المخيلة) اي طريق اليها فيكره ذلك ان لم يحصل كبر وعجب بسبب ذلك والا حرم ومحل كراهة ذلك ما لم يكن تركه مزريا للابس مخلا بمروأته لكونه من العلماء او ذوي المروآت والا فلا يكره ولو اسفل من الكعبين (قوله ليس هو فيك) النسخ المعتمدة باسقاط ليس كما يدل له انه رواه في الكبير بلفظ وان امرؤ شتمك بما يعلم فيك فلا تشتمه بما تعلم فيه (قوله وباله) اي المذكور وتقدير الشارح ضميره بعد يكون يقتضي نصب وباله خبرها وليس كذلك ففي تقديره تغيير لاعراب الحديث فالواضح عبارته في الكبير دعه اي اتركه يكون وباله اي سوء عاقبته وشؤم وزره عليه اه (قوله ولا تسبن) بفتح التاء وما وقع في بعض نسخ الشارح قيل وهي التي بخطه بضم التاء سبق قلم (قوله الهجيمي) بضم الهاء (قوله يا ابا الوليد) فيه اشارة الى طلب تكني الاكابر واشارة الى انه ينبغي لمن ولي شخصا على امر ان يعظه ويحذره من الظلم لان ظالمه له منه اثم لكونه سببا

(قوله لا تأتي) قال في الكبير قال الزمخشري لا زائدة وأصله لئلا فحذف اللام اه أقول رواية الزمخشري أن لا تأتي باثبات أن فالفعل منصوب واما رواية المصنف فليس فيها اللام ولا أن فالفعل مرفوع على الاستئناف على حد فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا لا تخاف في قراءة الجمهور (قوله ببعير تحمله) حقيقة اذ لا مانع من ذلك خلافا لمن أوله بانه كناية عن هتك ذلك الشخص فقط ولا يقال هذا يقتضي ان ذنب سرقة البعير مثلا أشد من ذنب سرقة ألف دينار لان كلا يأتي حاملا ما سرق والبعير أثقل لانه ليس عقابه ذلك الثقل وانما القصد من حمله هتكه بين الخلق لا تعذيبه بثقله (قوله ثؤاج) بالهمز روى ان عبادة قال يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اي والذي نفسي بيده ان ذلك كذلك الامن رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا أعمل أي بعد هذه التولية على اثنين أبدا ولا أتأمر على أحد اي لا أتولى ٣٨ على اثنين في حكومة (قوله تكن اعبد الناس) اى من اعبدهم والا فمن اتقى

ابن الصامت قال له لما بعثه عاملا على الزكاة (لا تأتي يوم القيامة) أى لئلا تأتي يوم العرض الاكبر (ببعير تحمله) زاد في رواية على رقبتك (له رغاء) بضم الراء والمد أى تصويت والرغاء صوت الابل (او بقرة لها خوار) بخاء معجمة مضمومة أى تصويت والخوار صوت البقر (او شاة لها ثؤاج) بمثلثة مضمومة فهمزة ممدودة فجيم صياح الغنم والمراد لا تتجاوز الواجب في الزكاة فتأخذ بعيرا زائدا أو شاة أو بقرة فانك تأتي به يوم القيامة تحمله على عنقك فقال عبادة يا رسول الله ان ذلك كذلك قال اى والذي نفسي بيده الامن رحم الله قال والذي بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبدا (طب عن عبادة بن الصامت) الخزرجي واسناده حسن ۞ (اتق المحارم) اى حذر الوقوع فيما حرم الله عليك (تكن اعبد الناس) أى من أعبدهم اذ يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض ومن فعل ذلك وأتى ببعض النوافل كان أكثر عبادة (وارض بما قسم الله لك) أى اعطاك (تكن أغنى الناس) ليس الغنى بكثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس (واحسن الى جارك) بالقول والفعل (تكن مؤمنا) أى كامل الايمان (وأحب للناس ما تحب لنفسك) من الخير الاخروى والدنيوى (تكن مسلما) كامل الاسلام (ولا تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب) أى تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه وذا من جوامع الكلم (حم ت هب) كلهم (عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اتق يا علي) كذا هو ثابت في رواية مخرجه للخطيب (دعوة) بفتح الدال المرة من الدعاء أى تجنب دعاء (المظلوم) أى تجنب الظلم فاقام المسبب مقام السبب (فانما يسأل الله تعالى حقه وان الله تعالى لن يمنع ذا حق) أى صاحب حق (حقه) لانه الحاكم العادل نعم ورد في حديث انه تعالى يرضى بعض خصوم بعض عباده بما شاء (خط عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف السند حسن المتن ۞ (اتقوا الله في هذه البهائم) جمع بهيمة (المعجمة) أى التى لا تقدر على النطق قال العلقمى والمعنى خافوا الله في هذه البهائم التى لا تتكلم فتسأل ما بها من الجوع والعطش والتعب والمشقة (فاركبوها) ارشادا حال كونها (صالحة وكلوها صالحة للاكل) اى سمينة والقصد الزجر عن تجويعها وتكليفها ما لا تطيق (حم د وابن خزيمة) في صحيحه (حب) كلهم (عن سهل بن الحنظلية) واسناده صحيح ۞ (اتقوا الله واعدلوا في أولادكم) بأن تسووا بينهم في العطية

المحارم وفعل المندوبات اعبد ممن اتقى المحرمات فقط (قوله واحسن الخ) الاحسان ان تعطى فوق ما يلزمك او تترك بعض حقك فان اقتصر في الاخذ والاعطاء على الحق فهو عدل والجود فوق ذلك (قوله تكن مسلما) عبر في الاول بالايمان وهنا بالاسلام تفننا والافهما بمعنى واحد (قوله ولا تكثر الضحك) فيسيره غير منهي عنه وقد وقع منه صلى الله عليه وسلم نادرا لبيانا للجواز (قوله اتق يا علي) كما هو ثابت في رواية مخرجه الخطيب وقد ورد ان الله تعالى لما خلق الملائكة رفعت ابصارها وقالت مع من انت يا رب فقال مع المظلوم حتى آخذ بيده (قوله فانما يسأل الله تعالى حقه) فاعل يسأل ضمير يعود على المظلوم وما كافة عملا بقول الخلاصة * ووصل ما بذى الحروف مبطل * (قوله البهائم) اى المأكولة وغيرها التى تركب وغيرها والمراد البهائم المحترمة ليخرج الكلب العقور مثلا (قوله المعجمة) بضم الميم وفتح الجيم وغيرها وقيل بكسرها اى التى لا تقدر على النطق فمن لا يقدر على النطق يسمى عجميا وان كان عربيا (قوله فاركبوها) اى ان جرت العادة بركوبها الا الجواميس في بلاد لم تجر العادة بركوبها فلا ينبغى ركوبها وصالحة منصوب على الحال (قوله وكلوها صالحة) اى للاكل بان تكون سمينة فان اكل لحم الهزيلة ربما يضر بالمعدة فالامر للارشاد (قوله في أولادكم) اى بين أولادكم كما في رواية بان تسووا بينهم في العطية وغيرها كالقبلة والبشاشة فيكره تقبيل احد بنيه بحضرة الآخر وترك الآخر والذي يدل على ان عدم العدل بين الاولاد مكروه لا حرام خلافا للحنابلة أى ان خص احدهم لا لمعنى يبيح التفضيل والا فلا حرمة عندهم ولا كراهة عندنا

قوله صلى الله عليه وسلم اشهد غيري فاني لا اشهد على جور حين جاءه رجل فقال له اني نحلت اي اعطيت ولدي كذا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك ولد غيره فقال نعم فقال هل نحلته فقال لا فقال اشهد غيري الخ اذ لو كان حراما لم يقل اشهد غيري وتسميته جورا لانه مكروه وهو يوصف بالجور بالنسبة للواجب والمندوب وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم ولده (قوله ذات بينكم) اي الحالة التي يقع بها الاجتماع اي لا تسعوا فيما يفرقكم ويقطع اجتماعكم بل اسعوا فيما يجمعكم (قوله يصلح بين المؤمنين) فقد ورد انه تعالى يأمر مناديا ينادي يوم القيامة ان الله عفا عنكم ورضي عنكم فليعرض بعضكم عن بعض والجزاء على قال الشارح المتبولي الانسب تقديم هذا الحديث على الحديثين الذين قبله (قوله فيما ملكت

وغيرها قال العلقمي وسببه ان رجلا اعطى أحد اولاده واراد ان يشهد النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فامتنع وذكره وعدم العدل بين الاولاد مكروه لا حرام بقرينة قوله في مسلم أشهد على هذا غيري فامتناعه صلى الله عليه وسلم من الشهادة تورع وتنزه انتهى وقال الحنابلة بالحرمة (ق عن النعمان بن بشير) الخزرجي ﴿(اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم كما تحبون ان يبروكم) بفتح اوليه أي كما تحبون ان يبروكم الجميع (طب عنه) اي النعمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اتقوا الله واصلحوا ذات بينكم) اي الحالة التي يقع بها الاجتماع والائتلاف (فان الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة) بأن يلهم المظلوم العفو عن ظالمه او يعوضه عن ذلك باحسن الجزاء (ع ك عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم) من الارقاء وغيرهم بالقيام بما يحتاجون اليه ولا تكلفوهم على الدوام ما لا يطيقونه على الدوام (خد عن علي) امير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اتقوا الله في الصلاة) بالمحافظة على تعلم كيفيتها والمداومة على فعلها في أوقاتها بشروطها وعدم ارتكاب منهياتها والسعي اليها جمعة وجماعة وغير ذلك (وما ملكت ايمانكم) من آدمي وحيوان محترم (خط عن أم سلمة) هند أم المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اتقوا الله في الضعيفين) قالوا وما هما يا رسول الله قال (المملوك) ذكرا كان أو انثى (والمرأة) اي الانثى زوجة كانت أو غيرها لقوله في الحديث الآتي المرأة الارملة ويحتمل أن يكون المراد الزوجة ووصفها بالضعف استعطافا (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة اتقوا الله في الصلاة) بتعليم اركانها وشروطها وهيآتها وابعاضها والاتيان بها في أوقاتها والتكرير لمزيد التأكيد (اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم) بفعل ما تقدم (اتقوا الله في الضعيفين المرأة الارملة) قال المناوي أي المحتاجة المسكينة التي لا كافل لها (والصبي اليتيم) أي الصغير الذي لا أب له ذكرا كان أو انثى (هب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿(اتقوا الله وصلوا خمسكم) اي صلواتكم الخمس واضافها اليهم لانها لم تجتمع لغيرهم (وصوموا شهركم) رمضان والاضافة للاختصاص (وادوا زكاة اموالكم) الى مستحقيها او الى الامام (طيبة بها انفسكم) قال المناوي ولم يذكر الحج لكون الخطاب وقع لمن يعرفه وغالب أهل الحجاز يحجون

أيمانكم) من الارقاء والدواب فما مستعملة في العاقل وغيره اي وان لم ينتفع بها فيلزمه مؤنة رقيقه ودابته المريضين واضاف الملك لليمين او اليد على ما في بعض الروايات وان كان الملك لجميع الذات لان السبب في الملك اليد حيث يقلب بها ويدفع الثمن بها (قوله في الصلاة) اي احذروا غضبه تعالى بسبب الصلاة اي اضاعة شيء منها كترك الطمأنينة ولما كانت عماد الدين اهتم بها اكثر في الحديث الآتي حيث كرر اتقوا الله ثلاث مرات (قوله في الضعيفين) وصفا بالضعف لقهرهما تحت يد الغير (قوله والمرأة) اي فقيرة اولا وان كانت الفقيرة اولى بذلك ولذا نبه عليها ثانيا في الحديث الآتي بقوله الارملة اي الفقيرة واصل الارمل هو الذي بين جمال ورمال والغالب ان يكون محتاجا فالمراد المحتاجة اي لا كافل لها ففيه تجوز بحسب الاصل وهذا الامر شامل لغير السيد والزوج فانه ينبغي الرحمة بالمماليك والنساء من غير ساداتهم وازواجهم وان كان السيد والزوج مطلوبا منهما ذلك اكثر (قوله اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم) كرره مرتين ايماء الخ قال شيخنا محمي وليس هو في الجامع الكبير ولا في الصغير (قوله وصوموا شهركم) اضافه لنا مع ان الراجح أنه ما من امة الا وفرض عليها رمضان لانه لم يغير ولم يضل عندنا بخلاف الامم السابقة فانهم غيروه وأضلوه في أيام السنة (قوله كرره مرتين) هكذا روايته التي كتب عليها ونسخة الشارح لا تكرار فيها وليحرر اه

(قوله ذا) أى صاحب أمركم أى من ولى عليكم أى ان لم يأمركم بما يخالف الشرع تدخلوا جنة ربكم أى مع السابقين أو المراد تدخلوها حال كونكم مرفوعا لكم درجات أكثر ممن لا يأتى بذلك واسقط الحج لان وجوبه معلوم أولانه لم يفرض اذ ذاك ولفظ طيبة بها أنفسكم فى بعض النسخ وفى بعض باسقاط ذلك وهى النسخة المعتمدة من الجامع الصغير والكبير وقد أوردها فى الكبير من رواية الخلعى بلفظ وحجوا بيت ربكم وأدوا زكاة كم طيبة الخ فلا يقل زكاة أموالكم وزاد حجوا (قوله امامة) بضم الهمزة وخفة الميم واسمه صدى مصغرا (قوله وصلوا) بكسر الصاد وضم اللام مخففة من الصلة بقول أو فعل كالبشاشة والمراد بالرحم القرابة وارثين أولا وقد ثبت ان صلتهم تورث البركة فى المال والعمر والعطية والعمل وقد ورد أن الرحم مصورة بصورة تحت العرش تقول اللهم أوصل من وصلنى واقطع من قطعنى وهى مندوبة وقيل واجبة ويحمل على ما اذا كان قطعها بأذية كضرب وسب ونحو ذلك فانه يحرم قطعا (قوله فان أخونكم) اى أكثركم خيانة لعهد الله من طلب العمل أى الولاية وليس اهلا لها فان كان اهلا فالاولى عدم الطلب مالم يتعين لان العمل يشغل عن الله تعالى اى من شأنه ذلك وان كان أهل الله تعالى لا يشغلهم شئ لان ذلك نادر (قوله فانه) أى عدم التحرز أوّل الخ ولا ينافيه انه لا يسئل فى القبر الا عن التوحيد لان هذا فى سؤال منكر ونكير اما غير التوحيد فيسأله عنه غيرهما ولا ينافيه أيضا ما ورد ان اوّل ما يحاسب به الصلاة يوم القيامة لانه يحاسب على أوّل مقدماتها فى أوّل مقدمات الآخرة ثم يحاسب يوم القيامة على جميع الشروط والاركان (قوله الحجر الحرام) اى الحرام وضعه ومثل الحجر الخشبة والحديدة الحرام ونحو ذلك كالجص والماء وغير ذلك اوان ذلك بالقياس على الحجر ومثله ان يظلم العملة ولذا ورد أن من استعمل الضعفاء فى البناء لم يتمتع ببنيانه (قوله اتقوا الحديث) ان كان المراد الحديث المعلوم كان على حذف مضاف اى رواية الحديث وان كان المراد التحديث فلا حاجة للاضافة اى التحديث عنى اى نسبة شئ الى من قول اوفعل (قوله الا ما علمتم) أى لكن لا تحذروا ما علمتم رواية

كل عام أولانه لم يكن فرض (وأطيعوا ذا) صاحب (امركم) اى من ولى أموركم فى غير معصية (تدخلوا جنة ربكم) الذى رباكم فى نعمته قال الطيبى أضاف الصلاة والصوم والزكاة والطاعة اليهم ليقابل العمل بالثواب فى قوله جنة ربكم ولتنعقد البيعة بين الرب والعبد كما فى آية ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم وقوله طيبة بها أنفسكم هو فى بعض الروايات وفى بعض النسخ وفى أخرى ساقطة (ت حب ك عن أبى امامة) صدى بن عجلان الباهلى آخر الصحب موتا بالشام قال ت حسن صحيح ۞ (اتقوا الله وصلوا) بالكسر والتخفيف من الصلة وهى العطية (ارحامكم) اقاربكم بأن تحسنوا اليهم قولا وفعلا مهما أمكن وذلك وصية الله للامم السابقة فى الكتب المنزلة كالتوراة والانجيل (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن مسعود) واسناده ضعيف لكن له شواهد ۞ (اتقوا الله فان أخونكم عندنا) معشر النبيين أو النون للتعظيم (من طلب العمل) أى الولاية وليس أهلا لها قال العلقمى لان طلبه لها وهو ليس لها بأهل يدل على ان فيه خيانة فظاهر كلامه ان أخون ليس على بابه وقال المناوى أى أكثركم خيانة فان كان للولاية أهلا فالاولى عدم الطلب مالم يتعين عليه والا وجب (طب عن أبى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ۞ (اتقوا البول) أى احترزوا أن يصيبكم منه شئ فاستبرؤا منه ندبا وقيل وجوبا لان التهاون بها تهاون بالصلاة التى هى أفضل الاعمال فلذا كان أول ما يسئل عنه كما قال (فانه اوّل ما يحاسب به العبد) أى الانسان المكلف (فى القبر) أى اول ما يحاسب فيه على ترك التنزه منه فاما ان يعاتب ولا يعاقب أو يناقش فيعذب قال العلقمى لا يقال قوله اوّل ما يحاسب به العبد فى القبر ينافى قوله الآتى اوّل ما يحاسب العبد على الصلاة لانا نقول المحاسب عليه فى القيامة جميع الاعمال وذا من بعضها ولا بعد فى ان يكرر عليه مرتين فى البرزخ وفى القيامة أو ان التنزه عنه من شروطها فهو كالجزء منها والحساب عليها فى القيامة على جميعها جملة وتفصيلا وفى القبر على بعض شروطها (طب عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حسن حديث ۞ (اتقوا الحجر) بالتحريك (الحرام) أى الذى لا يحل لكم استعماله بملك أو اجارة أو اعارة أى اتقوا اخذه واستعماله (فى البنيان) وغيره وانما خص البنيان لان الانتفاع به فيه أكثر (فانه) أى فان ادخاله فى البنيان (اساس الخراب) أى قاعدته واصله وعنه ينشأ واليه يصير والمراد خراب الدين أو الدنيا بقلة البركة وشؤم البيت المبنى به (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اتقوا الحديث عنى) أى لا تحدثوا عنى (الا ما) فى

(قوله فمن كذب على متعمدا) ومنه اللحن اذا كان عمدا بخلافه جهلا وان كان ينبغي له أن لا يقرأه الا على من يصححه له ومثله سبق اللسان من العالم بالعربية (قوله فمن كذب الخ) من الكذب اللحن في الحديث عمدا اما لو سبق لسانه فلا حرمة قال العزيزي ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (قوله برأيه) أي وان صادف الواقع فلا يجوز تفسير آية الا بنقل من التفاسير لمن لم يكن يعلم النحو ولا غيره ويجوز ان كان عالما باللغة والنحو والاجمال والتفصيل ونحو ذلك أي متضلعا في ذلك فقوله برأيه أراد به كما قال البيهقي الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه أما ٤١ الذي يستند برهان فالقول به جائز وقول

روايته عنا (علمتم) نسبته الى (فمن كذب على متعمدا) حال من فاعل كذب (فليتبوأ مقعده من النار) أي فليتخذ له محلا فيها يقول فيه فهو أمر بمعنى الخبر او هو دعاء أي بوأه الله ذلك (ومن قال في القرآن برأيه) أي من غير أن يكون له خبرة بلغة العرب وما ذكره السلف من معانيه (فليتبوأ مقعده من النار) لانه وان طابق المعنى المقصود بالآية فقد اقدم على كلام رب العالمين بغير اذن ومثل القرآن في ذلك كل حديث نبوي (حم ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ(اتقوا الدنيا) اى اجتنبوا الاسباب المؤدية الى الانهماك في الزيادة على الكفاية فانها مؤدية الى الهلاك قال بعضهم لو وصفت الدنيا بشئ لما عدت قول أبي نواس

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت • له عن عدو في ثياب صديق

(واتقوا النساء) اى اجتنبوا التطلع الى النساء الاجنبيات والتقرب منهن فانه مهلك (فان ابليس طلاع) بالتشديد والمطلع مكان الاطلاع من موضع عال يقال مطلع هذا الجبل من مكان كذا اى مأتاه ومصعده فان ابليس مجرب للامور ركاب لها يعلوها بقهر وغلبة (رصاد) بفتح الراء والصاد المهملة المشددة الراصد للشئ الراقب له كثير رصد القطاع القافلة فيثبون عليها (وما هو بشئ من فخوخه) جمع فخ وهو آلة الصيد ويجمع على فخاخ أيضا (باوثق لصيده) اى مصيده (في الانقياء) بالمثناة جمع تقي (من النساء) فهن أعظم مصايده يزينهن في قلوب الرجال ويغويهم بهن فيقعون في المحذور (فر عن معاذ) بن جبل باسناد ضعيف ﷺ(اتقوا الظلم) الذي هو مجاوزة الحد والتعدي على الخلق (فان الظلم) في الدنيا (ظلمات) على صاحبه (يوم القيامة) فلا يهتدي بسببه يوم يسعى نور المؤمنين بين أيديهم فالظلمة حسية وقيل معنوية (حم طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ(اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة واتقوا الشح) الذي هو بخل مع حرص فهو اشد البخل والبخيل مانع الزكاة ومن لا يقري الضيف فكل منهما بخيل (فان الشح اهلك من كان قبلكم) من الامم (حملهم على ان سفكوا دماءهم) أي اسالوها بقتل بعضهم بعضا حرصا على استئثار المال (واستحلوا محارمهم) اى ما حرم الله من أموالهم وغيرها والخطاب للمؤمنين ردعا لهم عن الوقوع فيما يؤديهم الى منازل الهالكين من الكافرين الماضين وتحريضا لهم على التوبة والمسارعة الى نيل الدرجات مع الفائزين (حم خدم عن جابر) بن عبد الله ﷺ(اتقوا القدر) بفتح القاف والدال المهملة اى احذروا انكاره فعليكم ان تعتقدوا ان ما قدر في الازل لابد من كونه وما لم يقدر فوقوعه محال وانه تعالى خالق الخير والشر فهما مضافان اليه تعالى خلقا وايجادا

الشارح أبو نواس اسمه الحسن ابن هانئ الشاعر كما في القاموس (قوله اتقوا الدنيا) المراد بها كل ما يشغل عن الله تعالى من ذهب وفضة وغيرهما ومنه تعس عبد الدرهم تعس عبد الدينار بخلاف ما لا يشغل عن الله تعالى بل يستعين بها على مصالحه فهي ممدوحة ومنه نعم الدنيا مطية المؤمن الحديث فهي من حيث ذاتها لا تذم ولا تمدح وانما هما من حيث ما يعرض لها قال الشاعر

هي الدنيا تقول بملء فيها الخ فهي كحية فيها ترياق وسم فلا يسلم من سمها ويأخذ ترياقها الا الحكيم الماهر (قوله فان ابليس طلاع رصاد) أي لا تظنوا انه لا يصل اليكم لكونكم متباعدين عن المعاصي لانه طلاع الخ (قوله الشح) هو بخل مع حرص لكنز المال وادخاره فهو أخص من البخل الذي هو منع الزكاة وعدم قري

الضيف فهو اشد من البخل أي سواء بخل بما في يده مع الحرص او بما في يد غيره مع الحرص كان رأى انسانا يتصدق فقال له لا تفعل ذلك فانه يذهب مالك فتصير فقيرا الحرص على حفظ مال غيره (قوله اتقوا القدر) اى احذروا انكاره فان كل شئ بقدر او المراد احذروا الخوض في القدر او المراد احذروا من القول بالقدر اى القدرة للعبد وانه يخلق افعال نفسه وهذا الذي هو شعبة اى فرقة من فرق دين النصارى لان النصارى تثبت الهين والقدرية تثبت شريكا له تعالى في الافعال لكنهم لم يكفروا على الراجح لاستدلالهم بالادلة وان ردد ليلهم

والى العبد فعلا واكتسابا وان جميع الكائنات بقضائه وقدره قال العلقمى وفى الطبقات الكبرى لابن السبكى عن الربيع بن سليمان قال سئل الشافعى رضى الله تعالى عنه عن القدر فانشأ يقول

ماشئت كان وان لم أشأ * وماشئت ان لم تشأ لم يكن
خلقت العباد على ماعلمت * ففى العلم يجرى الفتى والمسن
على ذا مننت وهذا خذلت * وهذا أعنت وذا لم تعن
فمنهم شقى ومنهم سعيد * ومنهم قبيح ومنهم حسن

(فانه) أى فان انكاره كما تقدم (شعبة من النصرانية) أى فرقة من فرق دين النصارى وذلك لان المعتزلة الذين هم القدرية انكروا ايجاد البارى فعل العبد وجعلوا العبد قادرا عليه فهو اثبات للشريك كقول النصارى (ابن ابى عاصم) أحمد بن عمرو (طب عد) كلهم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اتقوا اللاعنين) وفى رواية مسلم اللعانين بصيغة المبالغة أى الامرين الجالبين للعن أو الشتم والطرد الباعثين عليه (الذى يتخلى) على حذف مضاف وهو خبر عن مبتدا محذوف أى احدهما تغوط الذى يتغوط (فى طريق الناس) المسلوك (أو فى ظلهم) أى والثانى تغوط الذى يتغوط فى ظلهم المتخذ مقيلا أو للتحدث فيكره تنزيها وقيل تحريما واختاره فى المجموع لما فيه من الايذاء (حم م د عن أبى هريرة اتقوا الملاعن) مواضع اللعن جمع ملعنة الفعلة التى يلعن بها فاعلها (الثلاث) فى رواية الثلاثة والاول القياس (البراز) قال العلقمى قال فى النهاية هو بالفتح اسم للفضاء الواسع فكنوا به عن قضاء الحاجة كما كنوا عنه بالخلاء وبالكسر كناية عن الغائط فيجوز فتح الباء وكسرها (فى الموارد) أى المجارى والطرق الى الماء (وقارعة الطريق) قال الجوهرى أعلاه وقال فى النهاية وسطه وقيل أعلاه وقال النووى فى شرحه صدره وقيل وسطه وقيل مابرز منه (والظل) الذى يجتمع فيه الناس لمباح ومثله كل محل اتخذ لمصالحهم المباحة فليس المراد كل ظل يمنع قضاء الحاجة تحته فقد قعد المصطفى صلى الله عليه وسلم لحاجته تحت حائش نخل وللحائش ظل بلا ريب ذكره فى المجموع (د ه ك هق عن معاذ) بن جبل واسناده صحيح ﴿(اتقوا الملاعن الثلاث ان يقعد احدكم) لقضاء الحاجة ويقضيها (فى ظل يستظل) بالبناء للمجهول أى يستظل الناس (فيه) للوقاية من حر الشمس ومثله موضع الشمس فى الشتاء (أو فى طريق مسلوك أو فى نقع) أى ماء ناقع بنون ثم قاف أى مجتمع فيكره ذلك قال الاذرعى وغيره وفى هذه الاحاديث عموم للفضلتين وهو رد على من خصه بالغائط (حم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اتقوا المجذوم) أى الذى به الجذام وهو داء ردىء جدا معروف (كما يتقى الاسد) أى اجتنبوا مخالطته كما تجتنبوا [illegible] الحيوان المفترس فانه يعدى المعاشر باطالة

(قوله اللاعنين) ووقع فى مسلم اللاعنين قال النووى وهما روايتان صحيحتان ظاهرتان انتهى وبه يعلم مافى شرح المناوى الكبير من الخلل وهما ملعونان لكونهما تسببا فى لعن الناس لهما فكأنهما لعنا أنفسهما فالمعنى اللاعنين لانفسهما بالتسبب وهذا اللعن ليس بحرام لان الشخص يقول لعن الله فاعل ذلك فهو لعن على غير معين ومعناه الطرد عن منازل الافاضل لا عن رحمة الله أى خصلة اللاعنين (قوله الذى يتخلى) أى خصلة الذى يتخلى وخصلته هى التخلى وهو التغوط والبول أو التغوط فقط ويقاس به البول وقارعة الطريق أى صدره أو وسطه أو اعلاه أو مابرز منه والمراد هنا مطلق الطريق كما يدل له أو فى طريق فى الحديث الآتى أى المسلوك للناس المسلمين فالمهجور والمسلوك للكفار لا كراهة فيه (قوله أو فى نقع ماء) هو الماء الراكد فزاد ذلك على الحديث السابق فجملة مايؤخذ من هذه الاحاديث كراهة التخلى فى أربعة مواضع فى الطريق المسلوك والظل ومثله الشمس وموارد الماء والماء الراكد وقوله فى الشارح تحت حائش نخل قال فى الصحاح الحش بالفتح أكثر من الضم البستان وقال أبو حاتم يقال لبستان النخل حش والجمع حشان وحشان (قوله اتقوا المجذوم) هذا أمر ارشاد لضعيف اليقين فان شم رائحة المجذوم ربما يكون سببا فى العدوى وكذا توهم العدوى ربما يكون سببا فى العدوى وان لم يشم رائحته وقد وقع انه صلى الله عليه وسلم أكل مع المجذوم تارة وترك مصافحته تارة أخرى ليعلم أمته التباعد عنه مالم يقو يقين الشخص ومثل الجذام مرض السل وهو شعر القلب وشقه المسمى بمرض القصبة فقد أخبرت الاطباء انه جرت العادة ان كلا يعدى وحديث لاعدوى أى بطبع المرض فاذا اعتقد ان المؤثر هو الله تعالى وتباعد فقد عمل بحديث لاعدوى (قوله كما يتقى الاسد) خصه مع ان الحية أقوى من حيث ان سمها يضر فى الحال

اشتمام

اشتمام ريحه او باستمداد مزاجه اقبوله ولا يناقضه خبر لا عدوى لانه نفى لاعتقاد الجاهلية نسبة الفعل الى غير الله تعالى وجمع بعضهم بأن ما هنا خطاب لمن ضعف يقينه وذلك خطاب لمن قوى يقينه (تخ عن أبى هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اتقوا صاحب الجذام كما يتقى) بضم المثناة التحتية وشد الفوقية المفتوحة (السبع اذا هبط واديا فاهبطوا غيره) مبالغة فى التباعد منه (ابن سعد) فى الطبقات (عن عبد الله بن جعفر) بن أبى طالب المشهور بالكرم المفرط قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا النار) أى اجعلوا بينكم وبينها وقاية من الصدقات واعمال البر (ولو) كان الاتقاء المذكور (بشق تمرة) بكسر الشين المعجمة أى جانبها او نصفها فانه قد يسد الرمق سيما للطفل فلا يحتقر المتصدق ذلك (ق ن عن عدى بن حاتم) الطائى الجواد ابن الجواد (حم عن عائشة) ام المؤمنين (البزار) فى مسنده (طس والضياء) المقدسى (عن انس) بن مالك (البزار عن النعمان بن بشير) الانصارى (وعن أبى هريرة) الدوسى (طب عن ابن عباس وعن أبى امامة) الباهلى وهو متواتر ﷺ (اتقوا النار) أى نار جهنم (ولو بشق تمرة فان لم تجدوا) ما تتصدقون به لفقده حسا أو شرعا كان احتجتم ولمن تلزمكم نفقته (فبكلمة طيبة) تطيب قلب الانسان بان يتلطف به بالقول أو بالفعل فانها سبب للنجاة من النار (حم ق عن عدى) بن حاتم ﷺ (اتقوا الدنيا) أى احذروها فانها اعدى أعدائكم تطالبكم بحظوظها التصدكم عن طاعة ربكم بطالب لذاتها (فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وارادته (انها لاسحر من هاروت وماروت) لانهما لا يعلمان السحر حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر فيعلمانه ويبينان فتنته والدنيا تعلم سحرها وتكتم فتنتها وشرها كما يرشد اليه قول أبى نواس المتقدم

اذا امتحن الدنيا لبيب تكشفت ٭ له عن عدو فى ثياب صديق

الترمذى (الحكيم عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون السين المهملة (المازنى) واسناده ضعيف ﷺ (اتقوا بيتا يقال له الحمام) أى احذروا دخوله قالوا انه يذهب الوسخ ويذكر النار قال ان كنتم لابد فاعلين (فمن دخله) منكم (فليستتر) أى فليستر عورته عمن يحرم نظره اليها وجوبا وعن غيره ندبا فدخوله مع الستر جائز لكن الاولى تركه الا لعذر (طب ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اتقوا زلة العالم) أى فعله الخطيئة لا تتبعوه (وانتظروا فيئته) بفتح الفاء أى رجوعه عنها لانه من الزلل فان العلم لا يضيع أهله ويرجى عود العالم ببركته ولهذا قال بعضهم طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون الا لله (الحلوانى) بضم الحاء المهملة وسكون اللام (عد هق) كلهم (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثلثة ضد القليل (ابن عبد الله بن عمرو بن عوف المزنى) بالزاى لا بالدال (عن ابيه) عبد الله (عن جده) عمرو المذكور قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اتقوا دعوة المظلوم) أى تجنبوا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم وفيه تنبيه على المنع من جميع انواع الظلم (فانها تحمل على الغمام) أى يأمر الله بارتفاعها حتى تجاوز الغمام أى السحاب

اشارة الى ان هذا المرض يسمى مرض الاسد (قوله ولو بشق تمرة) أكثر المصنف من مخرج هذا الحديث مع انه فى الصحيحين فلا يحتاج الى تقويه اشارة الى انه متواتر والذى يظهر ان الواو فى ولو بشق تمرة عاطفة كما ذكره ابو حيان والمعنى اتقوا النار على كل حال ولو الخ قال أبو حيان ولا تجىء هذه الحال الامنبهة على ما كان يتوهم انه ليس مندرجا تحت عموم الحال المحذوفة فادرج تحته الا ترى انه لا يحسن أعط السائل ولو فقيرا (قوله فوالذى الخ) أقسم لعظم الامر وخص النفس لان نفسه صلى الله عليه وسلم أعظم الموجودات الحادثات (لاسحر الخ) انما كانت أشد من سحرهما لانهما كانا يحذران حيث يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر بخلاف الدنيا فانها فتنة لا تحذر من يطلبها بل تطلب الزيادة كل وقت (قوله من هاروت الخ) اى من سحر هاروت الخ (قوله يقال له الحمام) انما قال يقال لانه صلى الله عليه وسلم لم يره بل سمع به فانه كان فى زمانه صلى الله عليه وسلم اذ أول من وضعه سيدنا سليمان عليه السلام فدخوله للرجال مباح وللنساء مكروه حيث لم يشتمل على حرمة (قوله اتقوا زلة العالم) اى لا تفعلوا مثله وتقولون نحن أولى بفعل هذه المعصية اذ فعلها هذا العالم (قوله اتقوا دعوة المظلوم) اى احذروا ان تظلموا احدا فيدعو عليكم فالامر باتقاء دعوته يلزمه الامر باتقاء الظلم ففيه نوع من البديع يسمى بالتعليق (قوله تحمل على الغمام) المراد بالغمام هنا سحاب أبيض فوق السموات السبع لو نزل على السماء لانشقت من ثقله قال تعالى ويوم تشقق السماء بالغمام وهذا كناية عن وصولها الى حضرة القدس وقبولها او تجسم وتحمل فوق ذلك السحاب حقيقة

(قوله لانصرنك) أشار بالقسم واللام والنون الى أنه لابد من النصر والكاف فيه مفتوحة وفي رواية بكسرها اى أيها الدعوة أى انصر صاحبك (قوله ولو بعد حين) اى فيمهل ولا يهمل ولذا أجاب دعوة موسى على فرعون بعد اربعين سنة (قوله كأنها شرارة) أى في سرعة الوصول فهو كناية عن سرعة الوصول (قوله فراسة) في المصباح ما يقتضي أنه بفتح الفاء حيث قال الفتح لغة ومنه اتقوا فراسة المؤمن الخ لكن جمهور المحدثين على أنه بكسر الفاء فان ثبت ان رواية بالفتح كما اقتضاه كلام المصباح جاز الفتح والا فيقتصر على رواية الكسر وقول المتن فيما سبق الحلواني بالضم نسبة الى حلوان بلد بآخر العراق وفي اللب للسيوطي بالضم والسكون نسبة الى حلوان مدينة آخر السواد وقرية بمصر بفتح أوله وسكون اللام نسبة الى الحلو المأكول اه وبهامشه ويقال بهمزة بدل النون حكاه الذهبي وغيره وقوله آخر السواد قال في المصباح العرب تسمى الاخضر اسود لانه كذلك على بعد ومنه سواد العراق لخضرة أشجاره وزروعه وكل شخص من انسان وغيره يسمى سوادا اه بلفظه (قوله محاش) وفي رواية محاس بالمهملة فهو جمع محسة كذا في الشارح وقياسه على الاهمال انه جمع محسة وقال شيخنا ف هما جمع حش وحس وهي أسفل الامعاء التي هي مجرى الطعام كنى به عن الدبر المجاور له أدبا منه صلى الله عليه وسلم عن التلفظ بمثل ذلك حيث كان ثم لفظ آخر يعبر به عنه فهذا على عادته صلى الله عليه وسلم من التحاشي عن الالفاظ التي يستحي منها تعليما للامة كيفية التعبير كتعبيره عن الفضلة المعلومة بالغائط الذي هو في الاصل المكان المطمئن من الارض (قوله سمويه) بضم الميم المشددة (قوله هذه المذابح) جمع مذبح والمراد بها صدور المجالس فان الجلوس فيها بدعة وللتكبر اى اياكم والجلوس في المجالس المرتفعة (قوله المحاريب) أي محاريب الشيطان فقد فسر صدر المجالس أي أشرفه بالمحراب لمحاربة الشيطان فيه ومن المحراب بمعنى أشرف المواضع قوله تعالى زكريا المحراب أي أشرف مواضع المسجد الاقصى لانها وضعت في أشرف موضع من بيت فيها

الابيض حتى تصل الى حضرته تقدس وتعالى (يقول الله وعزتي وجلالي لانصرنك) بنون التوكيد الثقيلة وفتح الكاف أى لاستخلصن لك الحق ممن ظلمك (ولو بعد حين) قال المناوي أي امد طويل وذا مسوق الى بيان انه تعالى يمهل الظالم ولا يهمله (طب والضياء) في المختارة (عن خزيمة بن ثابت) باسناد صحيح ﴿ (اتقوا دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كأنها شرارة) كناية عن سرعة الوصول والشرار ما تطاير من النار لانه مضطر في دعائه وقد قال سبحانه أمن يجيب المضطر اذا دعاه (ك) من حديث عاصم بن كليب عن محارب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اتقوا دعوة المظلوم) فانها مقبولة (وان كان كافرا) معصوما (فانه) أى الشأن (ليس دونها حجاب) اى ليس بينها وبين القبول مانع قال العلقمي قال ابن العربي هذا مقيد بالحديث الآخر ان الداعي على ثلاث مراتب اما ان يعجل له ما طلب واما ان يدخر له أفضل منه واما أن يدفع عنه من السوء مثله (حم والضياء) المقدسي (عن انس) بن مالك واسناده صحيح ﴿ (اتقوا فراسة المؤمن) بكسر الفاء واما الفراسة بالفتح فهي الحذق في ركوب الخيل قال المناوي أي اطلاعه على ما في الضمائر بسواطع أنوار أشرقت على قلبه فتجلت له بها الحقائق وقال العلقمي عرفها بعضهم بانها الاطلاع على ما في ضمير الناس وبعضهم بانها مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب اى ليست بشك ولا ظن ولا وهم وانما هي علم وهبي وبعضهم بأنها سواطع أنوار لمعت في قلبه فادرك بها المعاني ونور الله من خواص الايمان وقال بعضهم من غض بصره عن المحارم وامسك نفسه عن الشهوات من حلال وغيره وعمر باطنه بدوام المراقبة لله وعمر ظاهره باتباع السنة وتعود أكل الحلال للتقوى على عبادته لم تخطئ فراسته اه فان قيل ما معنى الامر باتقاء فراسة المؤمن * أجيب بأن المراد تجنبوا فعل المعاصي لئلا يطلع عليكم فتفتضحوا عنده (فانه ينظر بنور الله عز وجل) أى يبصر بعين قلبه المشرق بنور الله تعالى والكلام في المؤمن الكامل وفيه قيل

يرى عن ظهر غيب الامر ما لا * يراه عين آخر عن عيان

(تخ عن أبي سعيد) الخدري (الحكيم) الترمذي (وسمويه) في فوائده (طب عد) كلهم (عن أبي امامة) الباهلي (ابن جرير) الطبري (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اتقوا محاش النساء) بحاء مهملة وشين معجمة وقيل مهملة اى ادبارهن جمع محشة وهي الدبر والنهي للتحريم فيحرم وطء الحليلة في دبرها ولا حد فيه ويمنع منه فان عاد عزر (سمويه) في فوائده (عد) وكذا أبو نعيم والديلمي (عن جابر بن عبد الله) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اتقوا هذه المذابح) جمع مذبح (يعني المحاريب) قال العلقمي أى اجتنبوا اتخاذها في المساجد والوقوف

المقدس على أحد التقاسير انظر البيضاوى وقال المناوى اى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها وفهم المؤلف انه نهى عن اتخاذ المحاريب فى المساجد والوقوف فيها وفيه كلام بينته فى الاصل انتهت وقوله صدور المجالس فهى المراد بالمحاريب وقوله وفيه كلام الخ أى فانها وان كانت بدعة لكنها غير قبيحة لانها الاجل أن تستوى الصفوف وراءه لكن يكره استقطانها أى ملازمة جهة منها أبدا فيسن ان يصلى جهة يمينه تارة ويسار أخرى ونحوها من ذلك (قوله لاراكم) أى رؤية ادراك وكشف قلبى فلا تتوقف على وجود البصر ولا على وجود الضوء فهو خرق للعادة وهذا الادراك حاصل له صلى الله عليه وسلم من حين رأى ربه ليلة الاسراء بعين بصره وما قيل كان له صلى الله عليه وسلم حدقتان فى ظهره رد بأن ذلك مشوه للخلقة وقد كان سيدنا موسى يرى النملة السوداء فى الليلة الظلماء مسيرة عشرة ايام وقيل فراسخ من حين كلمه الله تعالى أى ومن كان يعلم انه

فيها والمختار الكراهة لورود النهى عنه من طرق وقال المناوى أى تجنبوا تحرى صدور المجالس يعنى التنافس فيها (طب هق عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اتموا الركوع والسجود) أى اطمئنوا فيهما (فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وتصرفه (انى لاراكم) بفتح الهمزة (من وراء ظهرى اذا ركعتم واذا سجدتم) قال المناوى أى رؤية ادراك فلا تتوقف على النهار ولا على شعاع ومقابلة خرقا للعادة وقال العلقمى قيل المراد به العلم بالوحى والصواب انه على ظاهره وانه ابصار حقيقى خاص به صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فقيل هو بعينى وجهه فكان يرى بهما من غير مقابلة وقيل كانت له عين خلف ظهره وقيل كان بين كتفيه عينان وظاهر الاحاديث ان ذلك يختص بحالة الصلاة ويحتمل ان يكون ذلك واقعا فى جميع احواله وقد نقل ذلك عن مجاهد وحكى تقى الدين بن مخلد انه صلى الله عليه وسلم كان يبصر فى الظلمة كما يبصر فى الضوء (حم ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (اتموا الصفوف) اى صفوف الصلاة الاول فالاول ندبا مؤكدا (فانى أراكم خلف ظهرى م عن انس ﷺ اتموا الصف المقدم) وهو الذى يلى الامام قال العلقمى قال العلماء فى الحض على الصف الاول المسارعة الى خلاص الذمة والسبق لدخول المسجد والقرب من الامام واستماع قراءته والتعلم منه والفتح عليه والتبليغ عنه والسلامة من اختراق المارة بين يديه وسلامة البال من رؤية من يكون قدامه وسلامة موضع سجوده من اذيال المصلين ويؤخذ منه انه يكره الشروع فى صف قبل اتمام ما قبله وان هذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة التى هى التضعيف وبركة الجماعة اه واعتمد بعضهم ان فضل الجماعة يحصل ولكن يفوته فضل الصف المقدم (ثم الذى يليه) وهكذا (فما كان من نقص فليكن فى الصف المؤخر حم ن طب وابن خزيمة فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن انس) بن مالك واسناده صحيح ﷺ (اتموا الوضوء) اى عموا بالماء جميع اجزاء كل عضو من اعضاء الوضوء قال العلقمى قال الطيبى اتمام الوضوء استيعاب المحل بالغسل وتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح (ويل) أى شدة هلكة فى نار الآخرة (للاعقاب من النار) قال العلقمى والاعقاب جاء على لغة من يجعل المثنى جمعا أو جمع

صلى الله عليه وسلم يراه فليأت بالعبادة على الوجه الاكمل فاتى بالقسم على ذلك لانه أمر خارق للعادة فربما يتردد فيه اتكالا على العقل فذلك الادراك ليس بحدقتين فى ظهره كسم الخياط لا تحجبهما الثياب كما قال بعضهم فانه لا أصل له اذ هو مشوه وليس هذا خاصا بالصلاة (قوله أتموا الصفوف الخ) فلا يشرع فى صف ثان ما دام فى الاول ما يسع واحدا وهكذا الثانى والثالث والا فات ثواب الجماعة وان حصل ثواب الاجتماع وهو ان تعود بركة كامل على غيره ومنه يعلم عدم حصول ثوابها لمن يصلى برواق معمر بالازهر الا اذا امتد الصف من الحائط للحائط وكذا خلف الراتب ومن قال انما فات ثواب الصف فقط فهو جاهل أو مغتر بقول ضعيف فمن ابتدأ صف قبل تمام ما بعده فات ثواب الكل اذ الاولون مقصرون بعدم تسوية الصفوف (قوله أتموا الصف المقدم) فان كان فيه فرجة تسع شخصا فات المؤخر ثواب الجماعة وكذا المقدم الناقص لتقصيره بعدم جر شخص ممن خلفه أو بعدم تقهقرهم الى ان يصطفوا مع المؤخر وما قيل انه يفوت ثواب الصف فقط فرجوح لا يقلد بل الفائت ثواب الجماعة السبع والعشرون درجة خصوصا بركتها من الحفظ من الشيطان وعود البركة ممن فيه على من لا بركة فيه أما المؤخر فلتأخيره وأما الناقص فلتقصيره (قوله ويل للاعقاب) أى لاصحابها من النار أى فيها فن بمعنى فى قال ذلك صلى الله عليه وسلم لجماعة توضؤا فرأى اعقابهم تلمع لعدم وصول الماء لها وخصت الاعقاب بذلك مع ان من ترك تعميم أى عضو كان له الويل أى شدة العذاب لانها محل القذر لوطئها النجاسات ولانها آخر الوضوء فربما استعجل فى غسلها ولان الشخص لا ينظر اليها حين الغسل

العقيق وما حولهما وخصهما بالعذاب لانهما امنع والذى لم يغسل وقيل اراد صاحب الاعقاب (ه عن خالد بن الوليد) سيف الله بن المغيرة (ويزيد بن ابى سفيان وشرحبيل) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها باء موحدة مكسورة (ابن حسنة وعمرو بن العاص) بحذف الياء ويجوز اثباتها قال الشيخ حديث حسن ۞(أوتيت) بالبناء للمفعول اى جاءنى الملك (بمقاليد الدنيا) اى بمفاتيح خزائن الدنيا (على فرس ابلق) اى لونه مختلط ببياض وسواد (جاءنى به جبريل) وفى رواية اسرافيل (عليه قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء مربع له خمل بفتح الخاء المعجمة وسكون الميم اى هدب (من سندس) هو مارق من الديباج فخيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فاختار الاول وترك التصرف فى خزائن الارض (حم حب والضياء) المقدسى (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞(اثبتكم على الصراط اشدكم حبا لاهل بيتى) على وفاطمة وابناهما وذريتهما (ولاصحابى) قال المناوى يحتمل أن المراد أثبتكم فى المرور على الجسر المضروب على متن جهنم ويحتمل أن المراد من كان أشد حبا لهم كان أثبت الناس على الصراط المستقيم صراط الذين انعم الله عليهم (عد فر عن على) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ۞(اثردوا) بضم الهمزة ماضيه ثرد اى فتوا الخبز فى المرق ندبا فان فيه سهولة المساغ وتيسير التناول ومزيد اللذة (ولو بالماء) مبالغة فى تأكد طلبه والمراد ولو مرقا يقرب من الماء (طس هب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اثنان فما فوقهما جماعة) فاذا صلى الشخص مع شخص آخر حصلت له فضيلة الجماعة قال المناوى وهذا قاله لما رأى رجلا يصلى وحده فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيصلى معه فقام رجل فصلى معه فذكره (ه عد عن ابى موسى) الاشعرى (حم طب عد عن ابى امامة) الباهلى (قط عن ابن عمرو) بن العاص (ابن سعد) فى طبقاته (والبغوى والباوردى عن الحكم) بفتح الكاف (ابن عمير) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞(اثنان لا ينظر الله اليهما) نظر رحمة ولطف (يوم القيامة) خصه لانه يوم الجزاء (قاطع الرحم) اى القرابة باساءة أو هجر (وجار السوء) هو الذى ان رأى حسنة كتمها او سيئة افشاها كما فسره فى خبر (فر عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اثنان خير من واحد) اى هما اولى بالاتباع وابعد عن الابتداع (وثلاثة خير من اثنين) كذلك (واربعة خير من ثلاثة) كذلك (فعليكم بالجماعة) اى الزموها (فان الله) تعالى (لن يجمع امتى) أمة الاجابة (الا على هدى) اى حق وصواب ولم يقع قط انهم اجتمعوا على ضلال وهذه خصوصية لهم ومن ثم كان اجماعهم حجة (حم عن ابى ذر) الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ۞(اثنان لا تجاوز صلاتهما رؤسهما) اى لا ترفع الى الله رفع

(قوله وشرحبيل بن حسنة) بضم الشين وفتح الراء قاله فى ترتيب المطالع (قوله بمقاليد الدنيا) المراد بالمقاليد المفاتيح والمراد بالدنيا الارض على حذف مضاف أى خزائن الارض (قوله على فرس أبلق) يحتمل انه فرس سيدنا جبريل المقدر فى قوله تعالى من أثر الرسول الذى اسمه حيزوم ويحتمل انه من الخيل البلق التى جاءت بها الجن الى سليمان لما أخبرته بانه تجىء خيل وتشرب من البحر فالزمهم باحضارها فوضعوا الخمر فى البحر فلما جاءت وشربت فسكرت فجاؤا بها اليه (قوله جاءنى به جبريل) أى وخيره بين أن يكون نبيا ملكا أو نبيا عبدا فاختار الثانى فعوضه الله تعالى بترك التصرف فى خزائن الارض التصرف فى خزائن السماء كانشقاق القمر وارسال الشهب على مسترق السمع (قوله عليه) أى جبريل او الفرس قطيفة أى كساء مربع له خمل أى هدب من سندس أى حرير رقيق (قوله أثبتكم) أى اقواكم واسرعكم مشيا على الصراط والمراد بأهل البيت على وفاطمة وذريتهما وذلك لان شدة حبهم تنشأ عن شدة الحب لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولله تعالى وهذا يلزمه قوة الايمان المستلزمة للنجاة (قوله اثردوا) بضم همزة الوصل وضم الراء كما فى شرح المناوى الكبير فضم الهمزة اتباعا لضم الراء لانه من ثرد يثرد كنصر ينصر لا من أثردوا الامر من الثلاثى بفتح ما لم يكن ثالثه مضموما أى فتوا الخبز فى المرق وهذا أمر ارشاد (قوله اثنان) اى أربعة فخمسة الخ (قوله لا ينظر الله اليهما) أى نظر رحمة اى لا يرضى عليهما بل يغضب عليهما او ينتقم منهما فعدم النظر كناية عن الغضب فان الشخص اذا أراد ان ينتقم من شخص أعرض عنه (قوله خير من واحد) أى فى الاتباع فى فعل ما فتقليد اثنين فى فعل ما خير من واحد الخ (قوله لا تجاوز صلاتهما الخ) كناية عن عدم الثواب وان كانت صحيحة

قبول اى لاثواب لهما فيها وان صحت احدهما (عبد ابق) بصيغة الماضى اى هرب (من مواليه) اى مالكه بغير عذر فلا ثواب له فى صلاته (حتى يرجع) الى طاعة مالكه (و) الثانى (امراة عصت زوجها) فى أمر يجب عليها طاعته فيه فلا ثواب لها فى صلاتها حتى ترجع الى طاعته (ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اثنتان) أى خصلتان فى الناس (هما بهم كفر) قال المناوى هم بهما كفر فهو من باب القلب والمراد انهما من أعمال الكفار لا من خصائص الابرار اه وقال المتبولى هما بهم كفر أى هما كفر واقع بهم فلا قلب احداهما (الطعن فى الانساب) كان يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه فى ظاهر الشرع (و) الثانية (النياحة على الميت) وهو رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله (حم م عن ابى هريرة ﴿ اثنتان يكرههما ابن آدم يكره الموت) أى حلوله به (والموت خير له من الفتنة) الكفر او الضلال او الاثم او الامتحان فانه ما دام حيا لا يأمن من الوقوع فى ذلك (ويكره قلة المال وقلة المال أقل للحساب) اى السؤال عنه كما فى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع وفيه عن ماله (ص حم عن محمود بن لبيد) الانصارى ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ورواياته مرسلة قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اثنان يعجلهما الله) تعالى أى يعجل عقوبتهما (فى الدنيا) لفاعلهما احدهما (البغى) اى مجاوزة الحد يعنى التعدى بغير حق (وعقوق الوالدين) قال العلقمى يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به اه والمراد من له ولادة وان علا من الجهتين (تخ طب عن ابى بكرة) نفيع بن حرث قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اثيبوا) اى كافئوا (اخاكم) فى الدين على صنعه معكم معروفا (ادعوا له بالبركة) اى اغنوا لزيادة فى الخير قال العلقمى وسببه ما رواه أبو داود عن جابر قال صنع ابو الهيثم طعاما ودعا النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما فرغ من الاكل ذكره قال ابن رسلان لعل هذا محمول على من عجز عن اثابته لخبر من أتى اليكم معروفا فكافئوه فان لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم كافأتموه فحمل الدعاء عند العجز عن المكافأة (فان الرجل اذا اكل طعامه وشرب شرابه) بالبناء للمفعول فيهما (ثم دعى له بالبركة) بالبناء للمفعول اى دعا له الآكلون بها (فذلك ثوابه منهم) أى من الاضياف العاجزين عن مكافأته (د هب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿(اجتمعوا على) اكل (طعامكم واذكروا اسم الله) عليه حال الشروع فى الاكل (يبارك لكم فيه) بالجزم جواب الامر فالاجتماع على الطعام مع التسمية سبب للبركة التى هى سبب للشبع قال العلقمى وسببه ما رواه ابو داود بسنده ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا نأكل ولا نشبع قال لعلكم تتفرقون قالوا نعم فذكره (حم د ه حب ك عن وحشى بن حرب) باسناد حسن ﴿(اجتنب الغضب) قال العلقمى وسببه ان رجلا قال يا رسول الله حدثنى بكلمات أعيش بهن ولا تكثر على فذكره وفى رواية البخارى أن رجلا قال يا رسول الله أوصنى قال لا تغضب اى اجتنب اسباب الغضب أو لا تفعل ما يأمرك به الغضب لان نفس الغضب مطبوع فى الانسان لا يمكن اخراجه عن جبلته وقال ابن التين جمع صلى الله عليه وسلم فى قوله لا تغضب خيرى الدنيا والآخرة لان الغضب يؤول الى التقاطع ومنع الرفق وربما آل الى أن يؤذى المغضوب عليه فينتقص ذلك فى الدين وقال بعض العلماء خلق الله

(قوله عبد) اى رقيق ذكر او انثى (قوله ابق) اى او آبق اى من غير عذر اما لو هرب لكونه حمله ما لا يطيق مثلا فيثاب على صلاته اذ لا حرمة عليه (قوله من مواليه) أى ان كان مشتركا ومثله ما لو هرب من مولاه اذا لم يكن له الا سيد واحد فهروب العبد كالزوجة بلا عذر كبيرة (قوله اثنتان) أى خصلتان هما اى الخصلتان بهم اى حالة كونهما بهم اى فيهم أى فى الناس كفر اى خصلة كفر فلا حاجة لدعوى القلب وقال المتبولى لا قلب اذا التقدير هما كفر واقع بهم (قوله قلة المال) قال فى الكبير يعنى ما لا لانه يشغل القلوب عن الله تعالى وفى خبر لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسئل عن أربع قال الشارح وفيه عن ماله اى فى ذلك الخبر من جملة الاربع عن ماله اى من اين اكتسبه وفيما انفقه ولو حلالا (قوله بكرة) كنى بذلك لانه تدلى من حصن ببكرة للنبى صلى الله عليه وسلم واسلم على يديه (قوله يبارك) اى الله تعالى فهو مبنى للفاعل ويجوز بناؤه للمفعول (قوله اجتنب الغضب) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص سأله ان يعظه بشيء ولا يطيل عليه

الغضب من النار وجعله غريزة في الانسان فمهما قصد اونوزع في غرض ما اشتعلت نار الغضب وثارت حتى يحمر الوجه والعينان من الدم وقال الطوخي اقوى الاشياء في طفي الغضب استحضار التوحيد الحقيقي وانه لا فاعل الا الله سبحانه وتعالى وكل فاعل غيره فهو آلة له فمن توجه اليه مكروه من جهة غيره فاستحضر ان الله تعالى لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه اندفع غضبه لانه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه (ابن ابي الدنيا) أبو بكر القرشي (ف) كتاب (ذم الغضب وابن عساكر) في التاريخ (عن رجل من الصحابة) وجهالته لا تقدح لان الصحابة كلهم عدول ﷺ (اجتنبوا) ابعدوا وهو ابلغ من لا تفعلوا (السبع) أي الكبائر السبع المذكورة في هذا الخبر لاقتضاء المقام ذكرها فقط والا فهي الى السبعين بل قيل الى السبعمائة أقرب قال العلقمي اضطرب في حد الكبيرة فقال جماعة هي ما يلحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة وقيل هي المعصية الموجبة للحد وهم الى ترجيح الثاني أميل والاول هو الموافق لما ذكروه في تفصيل الكبائر لانهم عدوا منها أشياء كالربا وأكل مال اليتيم وشهادة الزور ولا حد فيها (الموبقات) بموحدة مكسورة وقاف أي المهلكات جمع موبقة سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها في الدنيا بما يترتب عليها من العقوبات وفي الآخرة من العذاب (الشرك بالله) اي جعل أحد شريكا لله سبحانه وتعالى والمراد الكفر به بأي نوع وهو أعظم الكبائر ويجوز نصب الشرك على أنه بدل من السبع ورفعه على أنه خبر مبتدا محذوف وكذا يقال فيما بعده (والسحر) قال المناوي وهو مزاولة النفس الخبيثة لاقوال وافعال يترتب عليها امور خارقة اه قال العلقمي والحق ان لبعض أسباب السحر تأثيرا في القلوب كالحب والبغض وفي البدن بالالم والسقم وانما المنكر ان الجماد ينقلب حيوانا وعكسه بسحر الساحر ونحو ذلك فان كان فيه ما يقتضي الكفر كفر واجاز بعض العلماء تعلم السحر لامرين اما لتمييز ما فيه كفر عن غيره واما لازالته عمن وقع فيه واما القصاص به فعند الشافعية ان قال قتلته بسحري وسحري يقتل غالبا فعليه القصاص أو نادرا فشبه عمد أو قصدت غيره فخطأ والدية في الخطا وشبه العمد في ماله الا أن تصدقه العاقلة فعليهم والفرق بين السحر والمعجزة والكرامة أن السحر يكون بمعاناة أقوال وافعال حتى يتم للساحر ما يريده والكرامة لا تحتاج لذلك بل انما تقع غالبا اتفاقا واما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي اي دعوى الرسالة (وقتل النفس التي حرم الله) عمدا أو شبه عمد (الا بالحق) أي بفعل موجب للقتل شرعا (وأكل الربا) أي تناوله بأي وجه كان (وأكل مال اليتيم) يعني التعدي فيه (والتولي يوم الزحف) قال المناوي أي الادبار من وجوه الكفار الا ان علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية في العدو اه قال العلقمي وانما يكون التولي كبيرة اذا لم يزد عدد الكفار على مثلي المسلمين الا متحرفا لقتال او متحيزا الى فئة (وقذف المحصنات المؤمنات) اي رميهن بالزنا والاحصان هنا العفة عن الفواحش اي الحافظات فروجهن (الغافلات) عن الفواحش وما قذفن به (تنبيه) قال العلقمي أكبر المعاصي الشرك بالله ويليه القتل بغير حق واما ما سواهما من الزنا واللواط وعقوق الوالدين وغير ذلك من الكبائر فيقال في كل واحدة منها هي من أكبر الكبائر وان جاء انها أكبر الكبائر كان المراد أنها من أكبر الكبائر (ق د ن عن أبي هريرة) ﷺ اجتنبوا الخمر) أي اجتنبوا تعاطيها شربا وغيره والمراد

بها

(قوله اجتنبوا) أي ابعدوا فهو أبلغ من لا تفعلوا الا انه لا يدل على طلب البعد وفي المصباح جنبت الرجل الشر جنوبا من باب قعد ابعدته عنه وجنبته بالتثقيل مبالغة اه وحينئذ فهو افتعال من الجنوب على وزن القعود (قوله السبع) خصها لاقتضاء المقام ذكرها اي ان كان في المجلس من يرتكب ذلك او كان أوحي اليه بها في ذلك الوقت فذكرها وفي المناوي الكبير اعظم الكبائر الشرك ثم القتل ظلما وما عدا ذلك يحتمل انه في مرتبة واحدة فان الواو لا تقتضي الترتيب (قوله وأكل مال اليتيم) وبرت سوء الختام وشرط القاضي ابو سعيد الهروي في كون الغصب كبيرة ان يبلغ نصابا و يطرد في السرقة وغيرها واطلقه جماعة في أكل مال اليتيم وانواع الخيانة ذكره في الفتح انتهى بلفظه (قوله يوم الزحف) الزحف اسم لجيش الكفار سموا بذلك لكثرة زحفهم على المسلمين اي وان كان لو ثبت قتل فيحرم التولي حيث كان في قتله نكاية في العدو بان يقتل كثيرا قبل ان يقتل والا بأن علم انه ان ثبت قتل من غير نكاية لهم فلا يحرم (قوله المحصنات) بكسر الصاد وفتحها (قوله المؤمنات) اما الكافرات فقذفهن صغيرة وغير الغافلات عن الفواحش فلا يحرم قذفهن ان كن معلنات

(قوله فانها) أي شرب الخمر فانها مفتاح كل شر وفي خبر الديلمي عن ابن عمر رفعه تزوج شيطان الى شيطانة فخطب ابليس اللعين بينهما فقال أوصيكم بالخمر والغناء وكل مسكر فاني لم اجمع جميع الشر الا فيهما (قوله الوجوه) ولو وجه بهيمة ويحتمل ان المراد

بها ما أسكر عند الاكثر وقال أبو حنيفة هي المتخذة من ماء العنب (فانها مفتاح كل شر) كان مغلقا من زوال العقل والوقوع في المنهيات وحصول الاسقام والآلام (ك هب) كلاهما (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ۞ (اجتنبوا الوجوه) قال المناوي من كل آدمي محترم أريد حده أو تأديبه او بهيم قصد استقامته وتدريبه (لا تضربوها) لان الوجه لطيف شريف والضرب يشوهه فيحرم ذلك (عد عن ابي سعيد) الخدري باسناد ضعيف ۞ (اجتنبوا التكبر) قال المناوي بمثناة فوقية قبل الكاف وهو تعظيم المرء نفسه واحتقاره غيره والانفة عن مساواته والكبر ظن المرء انه أكبر من غيره والتكبر اظهاره ذلك وهذه صفة لا يستحقها الا الله والكبر يتولد من الاعجاب والاعجاب من الجهل اه وقال العلقمي اجتنبوا الكبر بالكسر وهو العظمة (فان العبد) أي الانسان (لا يزال يتكبر حتى يقول الله تعالى) للملائكة (اكتبوا عبدي هذا في الجبارين) جمع جبار وهو المتكبر العاتي وأضاف العبد اليه حتى لا ييأس أحد من رحمته وان كثرت ذنوبه وليعلم انه اذا رجع اليه قبله وعطف عليه (ابو بكر) أحمد بن علي (بن لال في) كتاب (مكارم الاخلاق) أي فيما ورد في فضلها (وعبد الغني بن سعيد ق) كتابه (ايضاح الاشكال عد) كلاهم (عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اجتنبوا هذه القاذورات) قال العلقمي جمع قاذورة وهي الفعل القبيح والقول السيء وقال المناوي لكن المراد هنا الفاحشة يعني الزنا (التي نهى الله تعالى عنها فمن ألم بشيء منها) قال العلقمي بفتح الهمزة واللام وتشديد الميم أي قارف بالقاف والراء والفاء قال في الدر قارف الذنب واقترفه عمله (فليستتر بستر الله وليتب الى الله) بالندم والرجوع والعزم على عدم العود (فانه) أي الشان (من يبد لنا صفحته) أي من يظهر لنا فعله الذي حقه الستر والاخفاء (نقم عليه) معشر الحكام (كتاب الله) أي الحد الذي شرعه الله في كتابه والسنة من الكتاب قال العلقمي والمعنى اجتنبوا فعل الذنوب التي توجب الحد فمن عمل شيأ منها فليستتر وليتب ولا يظهر ذلك فان أظهره اقمنا عليه الحد ولا يسقط الحد بالتوبة في الظاهر ويسقط فيما بينه وبين الله تعالى قطعا لان التوبة تسقط أثر المعصية قال ابن عمر قام النبي صلى الله عليه وسلم بعد رجم الاسلمي فذكره (ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اجتنبوا المجالس العشيرة) أي الرفقاء المتعاشرين الذين يكثرون الكلام في غير ذكر الله تعالى وما والاه لما يقع فيها من اللغو واللهو واضاعة الواجبات (ص عن ابان بن عثمان) بن عفان (مرسلا) هو تابعي جليل قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اجتنبوا الكبائر) جمع كبيرة وهي ما توعد عليه بخصوصه في الكتاب أو السنة بنحو لعن أو غضب وقيل غير ذلك (وسددوا) أي اطلبوا بأعمالكم السداد أي الاستقامة والاقتصاد ولا تشددوا فيشدد عليكم (وابشروا) قال العلقمي قال الجوهري بقطع الالف ومنه قوله تعالى وابشروا بالجنة اه وقال المناوي اذا اجتنبتم الكبائر واستعملتم السداد فابشروا بما وعدكم الله ربكم بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم الآية (ابن جرير عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اجتنبوا دعوات المظلوم) أي اجتنبوا

وجوه الناس اي اكابرهم فالمعنى انه اذا وجب على احدهم تعزير لا تضربوه فانه يكفي في تعزيرهم زجرهم وقيامهم من المجالس مثلا لكن وردت احاديث اخر تدل على ان المراد الوجه حقيقة وقوله لا تضربوها يدل له والا لقال لا تضربوهم الا ان يقال قال ذلك باعتبار الجماعة (قوله اجتنبوا التكبر) كذا في الكبير وفي الصغير في النسخ المعتمدة اجتنبوا الكبر (قوله في الجبارين) أي مجاوزي الحد (قوله يستتر) بكسر العين وحينئذ لا يطلع عليه وان غلب على الظن انه يفعل الكبائر سرا (قوله يبد) من ابدى (قوله نقم عليه كتاب الله) اي ما دل عليه كتاب الله من الحد (قوله عن ابان) مصروف لانه فعال كغزال وقيل هو افعل فلا ينصرف للعلمية ووزن الفعل قاله في الكبير فيجوز الصرف وعدمه (قوله وابشروا) قال العلقمي بقطع الالف (قوله دعوات المظلوم) وفي رواية دعوة وهي مفرد مضاف فتوافق الرواية الاخرى على انه اذا امر باجتناب دعوة واحدة فالدعوات بالاولى ولا ينبغي ان يقول المظلوم قد دعوت فلم يستجب لي لانه قد يدخر له في الآخرة خير من ذلك فلا يلزم من الاجابة ان يجاب بعين ما طلب

الظلم الا يدعو عليكم المظلوم (ما بينها وبين الله حجاب) مجاز عن سرعة القبول (ع عن ابى سعيد وابى هريرة) الدوسى (معا) وزاد قوله معا دفعا التوهم ان الواو بمعنى أو قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجتنبوا كل مسكر) يشمل المتخذ من ماء العنب وغيره اى اجتنبوا ما شأنه الاسكار وان قل كقطرة (طب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشد الفاء المفتوحة المزنى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجتنبوا ما أسكر) أى ما شأنه الاسكار فيحرم شربه وان لم يسكر لقلته (الحلوانى) بضم الحاء المهملة وسكون اللام نسبة الى مدينة حلوان وهو الحسن ابن على الخلال (عن على) امير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﷺ (اجثوا) أى اجلسوا وابركوا (على الركب) عند ارادتكم الدعاء فانه أبلغ فى الادب (ثم قولوا يارب) اعطنا (يارب) أعطنا أى كرروا ذلك كثيرا والحوا فى الدعاء فان الله يحب الملحين فيه وقد قيل يارب يارب هو الاسم الاعظم (ابو عوانة) فى صحيحه (والبغوى) فى معجمه (عن سعد) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجرؤكم) من الجراءة الاقدام على الشئ (على قسم الجد) اذا اجتمع مع الاخوة أى أجرؤكم على الافتاء والحكم بما يستحقه من الارث معهم (اجرؤكم على النار) أى اقدمكم على الوقوع فيها فيطلب من المفتى أو الحاكم التأمل فى أحواله قبل القسمة فان لم يكن معهم صاحب فرض فله الاحسن من أمرين المقاسمة وثلث المال وان كان معهم صاحب فرض فله الاحسن من ثلاثة امور ثلث الباقى بعد اخراج الفرض والمقاسمة فى الباقى وسدس جميع المال (ص عن سعيد بن المسيب) بفتح المثناة التحتية أشهر من كسرها (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اجرؤكم على الفتيا اجرؤكم على النار) قال العلقمى لان المفتى موقع عن الله حكمه من حلال وحرام وصحة وفساد وغير ذلك فاذا لم يكن عالما بما افتى به أو تهاون فى تحريره أو تهاون فى استنباطه من الادلة ان كان مجتهدا كان اقدامه على ذلك سببا لدخوله النار (الدارمى عن عبيد الله) بالتصغير (مرسلا) هو أبو بكر البصرى قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اجعل) يا بلال اذا الخطاب معه كما صرح به فى رواية البيهقى (بين اذانك واقامتك) للصلاة (نفسا) بفتح النون والفاء أى ساعة (حتى يقضى المتوضئ) أى مريد الوضوء (حاجته فى مهل) بفتح الميم والهاء أى تؤدة وسكون (و يفرغ الآكل) بالمد (من طعامه) بان يشبع (فى مهل) أى من غير عجلة فيندب ان تؤخر الاقامة بقدر فعل المذكورات عند اتساع الوقت وذلك منوط بنظر الامام وأما الاذان فبنظر المؤذن (عم عن ابى) بن كعب (ابو الشيخ) ابن حبان (فى) كتاب (الاذان عن سلمان) الفارسى (وعن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل) أى تهجدكم فيه (وترا) والوتر سنة مؤكدة عند الشافعية وواجب عند الحنفية وأقله ركعة وأكثره احدى عشرة ووقته بين صلاة العشاء ولو مجموعة مع المغرب وطلوع الفجر والافضل تأخيره ان وثق باستيقاظه وان فاتته الجماعة فيه وتعجيله لغيره (ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اجعلوا) ندبا (ائمتكم) الذين يؤمون بكم فى الصلاة (خياركم) اى افضلكم بالفقه والقراءة ونحو ذلك مما هو مبين فى الفروع (فانهم) أى الائمة (وفدكم) أى متقدموكم المتوسطون (فيما بينكم وبين ربكم) لان دعاءهم أقرب الى الاجابة قال العلقمى والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموهم فى لقى العظماء (قط هق عن

(قوله اجثوا) بالضم (قوله اجرؤكم) من الجراءة أو من الجرأة أى اسرعكم على قسم أى الافتاء فى ذلك (قوله على الفتيا الخ) اى فتحرم المسارعة لجواب حكم شرعى من غير تيقنه وان صادف الواقع فيدخل فى هذا الوعيد (قوله نفسا) المراد به هنا الوقت والزمن (قوله المتوضئ) اى الشارع فيه فيسن انتظاره ليصلى معه بخلاف من لم يشرع فى الوضوء فلا ينتظره بأن فرغ من الاذان فوجده لم يشرع فيه ومثل الشارع فى الوضوء الشارع فى الاكل قبل فراغ الاذان اما بعده فلا ينتظر ومن هذا الانتظار منوط بنظر الامام اى فيأمر المقيم بتأخير الاقامة الى ادراك من ذكر أما الاذان فنوط بنظر المؤذن اى فلا يؤخره لذلك بل يؤذن عقب دخول الوقت (قوله اجعلوا آخر الخ) ما قاله الشارح هنا سبق قلم من ان الامر للندب عندنا وللوجوب عند الحنفية اذ لم يقل ابو حنيفة بوجوب تأخير الوتر فهذا الامر ليس الا فى صيغة اوترا (قوله فيما) اى الحالة التى بينكم الخ

ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اجعلوا من صلاتكم) من للتبعيض اى شيأ منها والمراد النوافل فمن اسم مفعول اجعلوا كما صرح به المناوى (فى بيوتكم) لتعود بركتها على البيت وأهله ولتنزل الرحمة والملائكة فيها (ولا تتخذوها قبورا) اى كالقبور مهجورة من الصلاة شبه البيوت التى لا يصلى فيها بالقبور التى تقبر الموتى فيها (حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب (ع والروياني) محمد بن هرون الفقيه (والضياء) المقدسى (عن زيد بن خالد ومحمد بن نصر) الفقيه الشافعى (فى) كتاب (الصلاة) كلهم (عن عائشة) ام المؤمنين ﷺ (اجعلوا بينكم وبين الحرام سترا من الحلال) قال العلقمى والمعنى أن من جعل بينه وبين الحرام شيأ من الحلال كان ذلك من دينه وورعه وسلامة عرضه من الذم الشرعى والعرفى ومن اتسع فى الملاذ كان كمن يطوف حول الحمى ويدور به يقرب أن يقع فيه (من فعل ذلك استبرأ) بالهمز وقد يخفف أى طلب البراءة (لعرضه ودينه) عن الذم والعرض بكسر العين موضع الذم والمدح من الانسان (ومن أرتع فيه) اى الحلال اى أكل ماشاء وتبسط فى المطعم والملبس (كان كالمرتع الى جنب الحمى) أى الشئ المحمى (يوشك) اى يقرب (ان يقع فيه) اى الشئ المحمى فيعاقب (وان لكل ملك حمى) قال المناوى وفى رواية ألا وان لكل ملك أى من ملوك العرب حمى يحميه عن الناس فلا يقربه أحد خوفا من سطوته (وان حمى الله) تعالى (فى الارض) وفى رواية فى أرضه (محارمه) اى معاصيه فمن دخل حماه بارتكاب شئ منها استحق العقوبة ومن قاربه يوشك أن يقع فيه فالمحتاط لدينه لا يقربه (حب طب عن النعمان بن بشير الانصارى) وهو حديث صحيح ﷺ (اجعلوا بينكم وبين النار حجابا) أى سترا وحاجزا بينهما (ولو بشق تمرة) بكسر الشين المعجمة أى بشطرها فلا يحتقر المتصدق فانه حجاب منيع من النار (طب عن فضالة) بفتح الفاء ومعجمة خفيفة (ابن عبيد) مصغرا وهو حديث حسن ﷺ (اجلوا الله) قال العلقمى اجلوا بفتح الهمزة وكسر الجيم وتشديد اللام أى قولوا له ياذا الجلال والاكرام وقيل المراد عظموه وروى بالحاء المهملة أى اسلموا قال الخطابى معناه الخروج من حظر الشرك الى حل الاسلام وسعته من قولهم أحل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (يغفر لكم) ذنوبكم قال المناوى ومن اجلاله أن لا يعصى كيف وهو يرى ويسمع (حم ع طب عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن ﷺ (اجملوا فى طلب الدنيا) قال العلقمى اجملوا بقطع الهمزة المفتوحة وسكون الجيم وكسر الميم أى ترفقوا فيه (فان كلا) اى من الخلق (ميسر) اى مهيأ مصروف مسهل (لما كتب) اى قدر (له منها) يعنى الرزق المقدر له سيأتيه فلا فائدة لاجهاد النفس والمعنى ترفقوا فى طلب دنياكم بأن تأتوه على الوجه المحبوب الذى لا محذور فيه ولا شدة اهتمام به (ه ك طب هق عن ابى حميد الساعدى) عبد الرحمن أو المنذر وهو حديث صحيح ﷺ (اجوع الناس طالب العلم) قال العلقمى والمعنى أن طالب العلم استلذ بفهمه وحصوله لا يزال يطلب ما يزيد استلذاذه فكلما طلب ازداد لذة فهو يطلب نهاية اللذة

(قوله من صلاتكم) من للتبعيض أو زائدة عند الاخفش أى اجعلوا صلاتكم والمراد بعضها فى بيوتكم مفعول ثان (قوله سترا من الحلال) اى اتركوا شيأ من الحلال خوفا من الحرام فهو نهى عن تعاطى الشبهات (قوله لعرضه) هو محل المدح والذم من الانسان فقول العامة فى عرض الله تعالى يحرم (قوله ومن ارتع) أى أطلق نفسه (قوله الى جنب) اى جهة وقرب الحمى فالجنب كما يطلق على جنب الشخص يطلق على الجهة كقولهم على يمين فلان أو شماله فالمراد جهة اليمين أو الشمال لا الجارحة (قوله حجابا) أى سترا مانعا فالحجاب كما يطلق على الحسى يطلق على الامر المعنوى كقولهم المعصية حجاب بين الشخص وربه أى مانعة من رحمته تعالى (قوله ولو بشق تمرة) وفى رواية فانها تقع من الجائع كما تقع من الشبعان أى كما يجد الشبعان لها لذة فكذا الجائع يجد لها لذة وان لم تسد رمقه (قوله اجلوا الله) أى اعتقدوا جلالته وعظمته واظهروا ذلك على ألسنتكم بأن تقولوا الله عظيم جليل الخ وروى بحاء مهملة أى اخرجوا من خطر الشرك الى حل الاسلام أى الاسلام الحلال من قولهم حل الرجل اذا خرج من الحرم الى الحل (قوله اجملوا الخ) بأن تطلبوا الرزق طلبا جميلا بأن تحسنوا السعى بلا كد وتكالب أى تزاحم (قوله أجوع الخ) الجوع شدة توجه النفس الى ما يلذ بها ويطلق مجازا على تعلق النفس بلذة المعانى وقال أجوع لان الجائع حسا تنقضى شهوته بالشبع وطالب العلم لا تنقضى شهوته

(قوله أجيبوا الداعي) أي كل داع سواء كانت وليمة عرس أو غيرها ويكون الامر مستعملا في الوجوب والندب عند من يجوزه فيكون أعم مما قبله أو المراد أجيبوا الداعي لدعوة العرس ويكون غيرها معلوما من حديث آخر ولا تردوا الهدية ان لم تمكن من ماله أو أكثره حرام أو من ينتظر عوضا فلا يسن قبولها أو ممن يطلب منك أن تقضي له بسببها حاجة (قوله أجيفوا) أي أغلقوا حال كونكم قائلين بسم الله عند كل مما ذكر فانه حينئذ لا يستطيع الشيطان دخول البيت وهذا الحديث

ولا نهاية لها فهو مشارك لغيره في الجوع غير أن ذلك الغير له نهاية وهو الشبع وهذا لا نهاية له فلذا عبر بصيغة افعل التفضيل (واشبعهم الذي لا ينفعه) فهو لا يلتذ به ولا يشتهيه لشبعه (ابو نعيم في) كتاب فضل (العلم) الشرعي (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اجيبوا) وجوبا (هذه الدعوة) قال المناوي أي دعوة وليمة العرس (اذا دعيتم لها) وتوفرت شروط الاجابة (ق عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (اجيبوا الداعي) اي الذي يدعوكم لوليمة وجوبا ان كانت لعرس وتوفرت الشروط كما تقرر وندبا ان كانت لغيرها (ولا تردوا الهدية) قال العلقمي اي اذا لم يعلم انها من جهة حرام اما اذا علم انها من جهة حرام فالرد واجب والقبول حرام نعم ان علم مالكها فأخذها ليردها اليه فهذا لا بأس به وقد يجب القبول لاجل الرد اذا كان ذلك لمحجور عليه ونحوه والنهي عن رد الهدية في حق غير القاضي اما هو فيجب عليه الرد ويحرم القبول (ولا تضربوا المسلمين) اي في غير حد او تأديب بل تلطفوا معهم بالقول والفعل فضرب المسلم بغير حق حرام بل كبيرة والتعبير بالمسلم غالبي فمن له ذمة او عهد فيحرم ضربه تعديا (حم خد طب هب عن) عبد الله (بن مسعود) وهو حديث صحيح ﴿(اجيفوا ابوابكم) بفتح الهمزة وكسر الجيم وسكون المثناة التحتية وضم الفاء اي اغلقوها مع ذكر اسم الله تعالى (واكفئوا آنيتكم) قال العلقمي بقطع الالف المفتوحة قال القاضي عياض رحمه الله رويناه بقطع الالف المفتوحة وكسر الفاء رباعي وبوصلها وفتح الفاء ثلاثي وهما صحيحان ومعناه اقلبوا الاناء ولا تتركوه للعق الشيطان ولحس الهوام وذوات الاقذار (واوكئوا اسقيتكم) بكسر الكاف بعدها همزة اي اربطوا افواه قربكم فعلم ان الوكاء ما يربط به من خيط او نحوه والسقاء بالمد ظرف الماء من جلد ويجمع على اسقية والمعنى سدوا فم الاسقية بخيط او نحوه (واطفئوا سرجكم) بهمزة قطع أمر من الاطفاء وانما أمر بذلك لخبر البخاري ان الفويسقة جرت الفتيلة فاحرقت أهل البيت (فانهم لم يؤذن لهم) اي الشياطين (بالتسور عليكم) تعليل لما تقدم والمعنى انكم اذا فعلتم ما ذكر مع ذكر اسم الله تعالى في الجميع لا يستطيعون أن يتسوروا أي يتسلقوا عليكم واستنبط بعضهم من ذلك مشروعية غلق الفم عند التثاؤب لدخوله في عموم الابواب مجازا (حم عن أبي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح ﴿(أحب الاعمال الى الله الصلاة لوقتها) قال العلقمي ومن محصل ما أجاب به العلماء عن هذا الحديث وغيره مما اختلفت فيه الاجوبة بأنه أفضل الاعمال ان الجواب اختلف لاختلاف احوال السائلين بان أعلم كل قوم بما يحتاجون اليه او بما هو اللائق بهم او كان الاختلاف باختلاف الاوقات بان يكون العمل في ذلك الوقت أفضل منه في غيره وقد تظاهرت النصوص على ان الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك فقد يعرض حال يقتضي مواساة المضطر فتكون

يقتضي ان ذلك اغلاق يمنع الشيطان الخارج من البيت دون الداخل فيه (قوله واكفئوا) قال القاضي عياض رويناه بقطع الالف وكسر الفاء رباعي وبوصلها وفتح الفاء ثلاثي وهما صحيحان وقوله وفتح الفاء أي بعدها همزة فيقرأ هكذا واكفؤا لانه مهموز قال شيخنا ع ش وفي القاموس وغيره كفأه كمنعه ضربه وكبه وقلبه (قوله واوكئوا) قال العزيزي بكسر الكاف بعدها همزة اه وهذا على قطع الهمزة اما على انها همزة وصل فيقرأ واوكوا بضم الكاف بلا همز ولا رسم بل قاله شيخنا ع ش (قوله واطفئوا سرجكم) بهمزة قطع قال تعالى كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله فقول العلقمي كالمناوي الكبير بهمزة وصل أمر من الاطفاء فيه نظر وصوابه بهمزة مفتوحة كما يفيده كلام المصباح والقرآن (قوله فانهم) أي الشياطين الخ وهذا راجع للاول فقط خلافا لقول المناوي انه راجع للكل (قوله بالتسور) أي التسلق والنط (قوله أحب الاعمال الى الله) أي عند الله (قوله لوقتها) اللام بمعنى في أي وقتها فالصلاة خارج الوقت محبوبة لله تعالى فصح التفضيل وانما المبغوض التأخير فلا اعتراض حينئذ أو يقال هو على حذف مضاف أي لاول وقتها ويكون فيه الحث على المسارعة للصلاة أول الوقت

الصدقة

الصدقة حينئذ أفضل أو ان أفضل ليست على بابها بل المراد بها الفضل المطلق او المراد من أفضل الاعمال فحذفت من كما يقال فلان أفضل الناس و يراد من أفضلهم فعلى هذا يكون الايمان افضلها والباقيات متساوية فى كونها من أفضل الاعمال أو الاحوال ثم يعرف فضل بعضها على بعض بدلائل تدل عليها وقوله لوقتها ورد على وقتها قيل والمعنى فى وقتها ومعنى المحبة من الله تعالى تعلق الارادة بالثواب (ثم برالوالدين) أى الاحسان الى الاصلين وان عليا وامتثال أمرهما الذى لايخالف الشرع (ثم الجهاد فى سبيل الله) لاعلاء كلمته واظهار شعار دينه (حم ق د ن عن ابن مسعود) عبد الله ﷺ (أحب الاعمال الى الله ادومها وان قل) اى اكثرها ثوابا اكثرها تتابعا ومواظبة والقليل الدائم خير من الكثير المنقطع لان تارك العمل بعد الشروع فيه كالمعرض بعد الوصل قال المناوى والمراد المواظبة العرفية والا فحقيقة الدوام شمول جميع الازمنة وهو غير مقدور (ق عن عائشة ﷺ أحب الاعمال الى الله ان تموت ولسانك رطب من ذكر الله) يعنى ان تلازم الذكر حتى يحضرك الموت وانت ذاكر فان للذكر فوائد لاتحصى قال الغزالى أفضل الاعمال بعد الايمان ذكر الله (حب وابن السنى فى عمل يوم وليلة طب هب عن معاذ) بن جبل وهو حديث صحيح ﷺ (أحب الاعمال) قال المناوى التى يفعلها احدكم مع غيره (الى الله من أطعم مسكينا من جوع) على حذف مضاف اى عمل من أطعم مسكينا محترما (أودفع عنه مغرما) دينا وغيره مما توجه عليه سواء لزمه اولم يلزمه وسواء كان الدفع باداء أو شفاعة (أو كشف عنه كربا) ويكون هذا اعم مما قبله ختم به قصدا للتعميم (طب عن الحكم بن عمير ﷺ أحب الاعمال الى الله تعالى بعد الفرائض) اى بعد اداء الفرائض العينية من صلاة وزكاة وصوم وحج (ادخال السرور) اى الفرح (على المسلم) أى المعصوم بان يفعل معه ما يسر به من نحو تبشير بحدوث نعمة أو اندفاع نقمة (طب وكذا فى الاوسط (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (أحب الاعمال الى الله حفظ اللسان) أى صيانته عن النطق بما نهى عنه من نحو كذب وغيبة ونميمة (هب عن ابى جحيفة) بالتصغير واسمه وهب السوائى قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أحب الاعمال الى الله الحب فى الله) أى لاجله لا لغرض آخر كميل واحسان ومن لازم الحب فى الله حب أوليائه واصفيائه ومن شرط محبتهم اقتفاء آثارهم وطاعتهم (والبغض فى الله) أى لامر يسوغ له البغض كالفسقة والظلمة وأرباب المعاصى (حم عن أبى ذر) الغفارى وهو حديث حسن ﷺ (أحب أهلى الى فاطمة) قال المناوى قاله حين سأله على والعباس يارسول الله أى اهلك أحب اليك (ت ك عن اسامة) بن زيد وهو حديث صحيح ﷺ (أحب أهل بيتى الى الحسن والحسين) قال العلقمى هم على وفاطمة والحسنان وقال بعضهم بدخول الزوجات وبعضهم مؤمنو بنى هاشم

(قوله برالوالدين) اى من له ولادة وان كان بر الاقرب أكثر ثوابا من الابعد ومثل برالوالد بر صاحبه ولو بعد موت الوالد فانك اذا أحسنت الى صاحب أبيك حصل له سرور بذلك وقرن برالوالدين بالصلاة لان الله تعالى قرنه بالاخلاص له تعالى فى قوله تعالى الا تعبدوا الا اياه و بالوالدين احسانا (قوله ادومها) افعل التفضيل بالنظر للمداومة العرفية أى اذا حصل فترة يسيرة فى العمل فهو أحب مما حصل فيه فترة كثيرة والا لو كان المراد المداومة كل زمان لم يتأت تفضيل اذلا أدوم حينئذ بل كلها دائمة (قوله رطب) اى شديد الحركة فان رطوبة اللسان ناشئة عن شدة حركته وجفافه ناشئ عن عدم حركته فهو من باب الكناية ولا يقال هذه الاحاديث متناقضة حيث يقول أحب الاعمال كذا ثم يقول أحبها كذا لانه صلى الله عليه وسلم انما يقول ذلك باعتبار حال المخاطب فاذا كان المخاطب لا يبر والديه فأحب الاعمال اليه تعالى ذلك أولا يطعم المسكين فاحب الاعمال اليه تعالى ذلك الخ (قوله مغرما) اى دينا وغيره مما توجه عليه من الحقوق وسواء كان الدفع باداء او ابراء أو شفاعة فى ذلك او اخلاص من الحبس الذى توجه عليه اى مالم يكن عصى بالدين والا فلا يطلب دفعه عنه (قوله الحب فى الله) فى سببية فتفيد التعليل اى لاجل الله كان يحب شخصا لصلاحه وعلمه وكرمه وليس من الحب فى الله أن تحب من يحسن اليك وان كان لابأس به لان الحامل على حبك احسانه اليك فهو لغرضك الدنيوى لا لله تعالى والبغض لاجل الله تعالى أى لامر يسوغ كارباب المعاصى (قوله احب أهلى) المراد اهل بيتى وهم على وفاطمة وذريتهما فغيرهما بالاولى أو المراد مطلق أقاربه صلى الله عليه وسلم (قوله الحسن والحسين) أى احب أهل بيته المذكور فلا ينافى ما قبله ان امهما أحب منهما لانها الاصل

رالمطالب اه واقتصر المناوى على الاول فقال ولا تعارض بين هذا وماقبله لان جهات الحب مختلفة او يقال فاطمة أحب أهله الاناث والحسنان أحب أهله الذكور هذا والحق ان فاطمة لها الاحبية المطلقة ثبت ذلك فى عدة أحاديث آحاد مجموعها التواتر المعنوى وماعداها فعلى معنى من أو اختلاف الجهة (ت) وكذا أبو يعلى (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ﷺ (أحب النساء) بالمد وما فى كثير من النسخ وفى بعضها الناس بدل النساء (الى عائشة) قال المناوى أى من حلائلى الموجودين بالمدينة حال هذه المقالة (ومن الرجال ابوها) لسابقته فى الاسلام ونصحه لله ورسوله و بذل نفسه وماله فى رضاهما (ق ت عن عمرو بن العاصى) بالياء ويجوز حذفها (ت ه عن أنس) بن مالك ﷺ (أحب الاسماء الى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوى أى أحب ما تسمى به العبد لتضمنها ما هو وصف واجب للحق تعالى وهو الالهية والرحمانية وما هو وصف للانسان وواجب له وهو العبودية والافتقار اه قال العلقمى ويلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم والحكمة فى الاقتصار على الاسمين انه لم يقع فى القرآن اضافة عبد الى اسم من أسمائه غيرهما (م د ت ه عن ابن عمر) ابن الخطاب ﷺ (أحب الاسماء الى الله تعالى ما تعبد له) بضمتين فتشديد (وأصدق الاسماء همام) بفتح الهاء وشدة الميم (وحارث) قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا وأما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له أن يهم بامر خيرا كان او شرا وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى تسموا (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب) والكنى (طب) كلاهما (عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (أحب الاديان) جمع دين قال المناوى والمراد هنا ملل الانبياء (الى الله) دين (الحنيفية) أى المائلة عن الباطل الى الحق (السمحة) أى السهلة المنقادة الى الله المسلمة أمرها اليه (حم خد طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (أحب البلاد) أى أحب اماكن البلاد ويمكن ان يراد بالبلد

(قوله عائشة) أى أحب الناس أى أحب زوجاته صلى الله عليه وسلم الموجودات فى المدينة حال هذه المقالة فلا يرد ان خديجة أحب اليه منها رضى الله عن الجميع (قوله ومن الرجال أبوها) أى أحب من كل الرجال الا الحسنين فانهما أحب من حيث البضعة (قوله وعبد الرحمن) الى ان عبد الله أفضل من عبد الرحمن لان لفظ الله يدل على الذات المستكملة الصفات ثم عبد الرحمن لكونه لم يطلق على غيره تعالى رحمن ثم بقية ما أضيف فيه عبد لاسم من أسمائه تعالى نحو عبد الكريم وعبد الخالق وعبد العزيز الخ فهى كلها فى مرتبة واحدة ثم محمد ثم أحمد ثم ابراهيم وانما سمى الخليل ابراهيم مع أن محمدا وعبد الله مثلا أفضل لان الافضلية لم تظهر حينئذ وانما ظهرت على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم وانما سمى صلى الله عليه وسلم ابراهيم مع ان عبد الله ونحوه أفضل اشارة الى طلب التسمية بأسماء الانبياء والتسمية بعبد النبى قيل حرام لايهامه أن النبى خالقه ورد بأن كل من سمع عبد النبى لا يفهم الا معنى عبد الخدمة لا عبد الخلق والايجاد اذ لا يتوهم ذلك أحد نعم الاولى ترك التسمية به لهذا الايهام ولو على بعد (قوله همام وحارث) وذلك لمطابقة الاسم لمعناه لان الهم العزم والحرث الكسب وكل شخص يعزم على الامر ويكتسب وعبارة العزيزى قال العلقمى لما فيه من مطابقة الاسم معناه الذى اشتق منه لان الحارث هو الكاسب والانسان لا يخلو من الكسب غالبا طبعا واختيارا كما قال تعالى انك كادح الى ربك كدحا أى عامل اما للدنيا واما للآخرة وهمام فعال من هم بالامر يهم اذا عزم عليه وقصد فعله فكل أحد لا بد له ان يهم بامر خيرا كان او شرا وسيأتى أقبحها حرب ومرة فى تسموا انتهت بحروفها (قوله أحب الاديان) أى ملل الانبياء أى قبل النسخ اما بعده فليست محبوبة أصلا فلا تتأتى المفاضلة والحنيفية غلب عليه معنى العلمية على هذا الدين فذهب منه معنى التأنيث فلذا صح الاخبار به عن أحب المذكر او يقال لان أحب أفعل تفضيل يستوى فيه المذكر والمؤنث (قوله أحب البلاد) أى أماكن البلاد مساجدها أى من يمكث فى المساجد أحب الى الله تعالى ممن يمكث فى غيرها اذ المحبة الاثابة ولا معنى لاثابة نفس المساجد فالمراد الماكث فيها الذاكر او المعتكف وكذا المراد بغض من فى الاسواق لتعاطيه الايمان الكاذبة والغش والاعراض الفانية لا بغض نفس الاسواق نظير ما ورد فى مدح الدنيا وذمها فالمراد مدح من قام بحقوق الله تعالى فيها وذم ضده اه

باللد المأوى فلا تقدير (الى الله مساجدها) لانها بيوت الطاعة وأساس التقوى ومحل تنزلات الرحمة (وأبغض البلاد الى الله أسواقها) لانها مواطن الغفلة والغش والحرص والفتن والطمع والخيانة والايمان الكاذبة والاعراض الفانية فالمراد محبة وبغض ما يقع فيهما (م) في الصلاة (عن أبي هريرة حم ك عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بضم أوله وكسر ثالثه

(أحب الجهاد الى الله تعالى كلمة حق تقال لامام جائر) أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا فهو أفضل (حم طب عن أبي امامة) الباهلي وهو حديث حسن

(أحب الحديث الي) بالتشديد (أصدقه) قال المناوي افعل تفضيل بتقدير من أو بمعنى فاعل والصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب عدمها (حم خ عن المسور بن مخرمة) بن نوفل الزهري فقيه عالم (ومروان معا) ابن الحكم الاموي وزاد معا دفعا لتوهم أنه من أحدهما

(أحب الصيام الى الله صيام داود) قال العلقمي نسبة المحبة في الصيام والصلاة الى الله تعالى على معنى ارادة الخير لفاعلهما (كان يصوم يوما ويفطر يوما) هو أفضل من صوم الدهر والسر في ذلك ان صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم (وأحب الصلاة الى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه) قال العلقمي وهو الوقت الذي ينادي فيه الرب هل من سائل هل من مستغفر اهـ وورد أنه ينادي الى أن ينفجر الفجر (وينام سدسه) أي الاخير ليستريح من تعب القيام وانما كان ما ذكر أحب الى الله تعالى لانه أخذ بالرفق على النفوس التي يخشى منها السآمة التي هي سبب ترك العبادة والله تعالى يحب أن يوالي فضله ويدام احسانه (حم ق دن ه عن) عبد الله (ابن عمرو) بن العاص

(أحب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدي) أي ايدي الآكلين قال المناوي والمراد الانفاء لخبر لا يأكل طعامك الا تقي (ع حب هب والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح

(أحب الكلام الى الله تعالى) أي أحب كلام المخلوقين (أن يقول العبد) أي الانسان حرا كان أو قنا (سبحان الله) أي أنزهه عن النقائص (وبحمده) الواو للحال أي أسبح الله متلبسا بحمده أو عاطفة أي أسبح الله وأتلبس بحمده يعني أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بأنواع الكمالات (حم م ت عن أبي ذر) الغفاري

(أحب الكلام الى الله تعالى أربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوي لتضمنها تنزيهه تعالى عن كل ما يستحيل عليه ووصفه بكل ما يجب له من أوصاف كماله وانفراده بوحدانيته واختصاصه بعظمته وقدمه المفهوم من أكبريته (لا يضرك بأيهن بدأت) أي في حيازة ثوابهن لكن الافضل ترتيبها كما ذكر (حم م عن سمرة) بضم الميم وتسكن (ابن جندب) الفزاري

(أحب اللهو الى الله تعالى) قال المناوي أي اللعب وهو ترويح

(قوله أسواقها) جمع سوق سمي به لان الاشياء تساق للبيع فيه أو لان الناس تمشي فيه للبيع والشراء على سوقها جمع ساق (قوله كلمة حق) بالاضافة وعدمها كما ذكره المناوي في كبيره وقوله لامام جائر قال العزيزي أي ظالم لان من جاهد العدو فقد تردد بين رجاء وخوف وصاحب السلطان اذا قال الحق وأمر بالمعروف ونهى عن المنكر يعرض نفسه للهلاك قطعا وهو أفضل انتهى بحروفه (قوله أحب الحديث الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته هوازن لطلب سبيهم فانه صلى الله عليه وسلم بعد ان سبى نساءهم وأطفالهم ومالهم انتظرهم ليفدوا ويسلموا فيرد ذلك عليهم فلم يأتوا الا بعد مدة طويلة فقال أحب الحديث الخ أي لا أعطيكم الجميع بل النساء والاطفال أو المال فأخذوا النساء والاطفال وتركوا المال فقسمه صلى الله عليه وسلم على الغانمين وأصدق بمعنى صادق اذ الكذب لا صدق فيه وأحب بمعنى محبوب لان الكذب غير محبوب أصلا (قوله عن المسور بن مخرمة) فقيه عالم قتل في فتنة ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق وهو قائم يصلي في الحجر (قوله كان يصوم يوما الخ) فهو أفضل من صوم يومين وفطر يومين ومن صوم الدهر لان النفس تتعود عليه فلا يحصل المقصود من قمع النفس نظير ما قاله الاطباء من ان المرض اذا تعود عليه البدن لم يحتج الى دواء ولما لم يمكن تبعيض اليوم بالصوم وأمكن تبعيض الليل بالقيام ذكره وهذه الكيفية أفضل من قيام الليل كله وقيامه صلى الله عليه وسلم الليل لا يرد لانه مشرع يبين جوازه (قوله أحب الطعام) أي أكثره بركة ونفعا في بدن الآكل (قوله أحب الكلام) أي كلام الخلق فلا يرد ان القرآن أحب (قوله وبحمده) الواو عاطفة للجملة (قوله أحب اللهو) أي ترويح النفس باللعب

(قوله اجراء الخيل الخ) اى اذا قصد به التمرن على الجهاد كانوا كثيرًا ما من اللعب بغير ذلك كاللعب مع الزوجة والخيل تطلق على المركوب نحو قوله تعالى والخيل والبغال وعلى الراكب نحو يا خيل الله اركبي (قوله والرمى) قال العزيزى قال العلقمى اى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها الرمى انتهى بحروفه (قوله أنفعهم لعياله) قال العلقمى العيال من تمون وتلزمك نفقته فالضمير فى لعياله عائد الى الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل أن يعود الضمير لله كما فى حديث يأتى فى حرف الخاء ولفظه الخلق كلهم عيال الله فأحبهم الى الله أنفعهم لعياله وفى رواية الطبرانى احب الناس الى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذى يظهر ان هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من الخلق انتهى قال المناوى ويوافقه اى الاول خبر خيركم خيركم لاهله انتهى عزيزى (قوله مكرم) اى وابغض أهل بيوتكم بيت فيه يتيم يهان كما يدل عليه المفهوم

النفس بما لا تقتضيه الحكمة (اجراء الخيل) أى مسابقة الفرسان بالافراس بقصد التأهب للجهاد (والرمى) قال العلقمى أى عن قوسه وفسر قوله تعالى وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة بانها الرمى (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(أحب العباد الى الله أنفعهم لعياله) قال العلقمى العيال من تمون وتلزمك نفقته فالضمير فى لعياله عائد على الشخص نفسه فالمراد عيال نفسه ويحتمل ان يعود الضمير لله كما فى حديث يأتى فى حرف الخاء ولفظه الخلق كلهم عيال الله فاحبهم الى الله انفعهم لعياله وفى رواية الطبرانى احب الناس الى الله أنفعهم للناس والحديث يفسر بعضه بعضا والذى يظهر ان هذا الاحتمال أولى والمراد نفع من يستطيع نفعه من المخلوقين اه قال المناوى ويوافقه أى الاول خبر خيركم خيركم لاهله (عبد الله) ابن الامام أحمد (فى) كتاب (زوائد الزهد) لابيه (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحب عباد الله الى الله أحسنهم خلقا) بضم اللام أى مع الخلق ببذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه والتواضع ونحو ذلك قال المناوى وفى بعض الكتب المنزلة الاخلاق الصالحة ثمرات العقول الراجحة (طب عن اسامة بن شريك) الذبيانى صحابى معروف قال المناوى واسناده صحيح واقتصار المؤلف على حسنه تقصير ﴿(أحب بيوتكم) اى أهل بيوتكم (الى الله بيت فيه يتيم مكرم) بسكون الكاف أى بالاحسان اليه وعدم اهانته (هب عن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وهو حديث ضعيف ﴿(أحب الله تعالى) بفتح الهمزة وتشديد الباء الموحدة المفتوحة دعاء أو خبر (عبدا سمحا) اى سهلا (اذا باع وسمحا اذا اشترى وسمحا اذا قضى) اى أدى ما عليه من الحق ونفسه بذلك طيبة (وسمحا اذا اقتضى) اى طلب ماله برفق من غير عنف ولا تشديد بين عاذ كران السهولة والتسامح فى التعامل سبب لاستحقاق المحبة وافاضة الرحمة والاحسان بالنعمة وفى افهامه سلب المحبة عمن اتصف بضد ذلك وتوجه الذم اليه ومن ثم ردت الشهادة بالمضايقة فى التافه (هب عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(أحبكم الى الله أقلكم طعما) بضم الطاء اى أكلا (واخفكم بدنا) قال العلقمى والمعنى ان من كانت هذه صفته كان أنشط للعبادة واقوى عليها وكانت همته عليه دون غيره (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحب للناس ما تحب لنفسك) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة الشديدة اى من الخير (تخ ع طب ك هب عن يزيد بن اسيد)

(قوله أحب الله الخ) دعاء أى اللهم احبه أو خبر بان أوحى اليه صلى الله عليه وسلم بأن الله احبه (قوله سمحا) أى سهلا يقال سمح سماحة وسموحة فهو سمح (قوله اقلكم طعما) ولذا ورد ان سيدنا يحيى لقى ابليس فرأى معه معاليق اى صورة كالليب فقال ما هذه فقال هذه الشهوات اصطاد بها الناس فقال هل معك لى شئ فقال شهوة الاكل اسلطها عليك فتشبع فتكسل عن العبادة فقال لله على أن لا أشبع ابدا فقال ابليس وكذا لله على ان لا انصح احدا ابدا وروى ان أبا الحسن الشاذلى مكث ثمانين يوما لا يأكل شيئا فحدثته نفسه أن قد اطاع ربه فخرجت عليه امرأة من غار وجهها كالقمر وقالت لقد جاع الرجل ثمانين يوما فحدثته نفسه الخ فوالله ما اكلت شيأ منذ ستة أشهر وهذا من لطف الله بالشيخ نفعنا الله به حيث نبهه على عدم ركونه للعمل (قوله أحب للناس ما تحب) اى مثل ما تحب فلا يرد أن الشخص لا يحب أن ينقل ما تحت يده الى غيره (قوله أسيد) ويصح اسد وبهامش كذا فى الشرح بزيادة ياء والصواب أسد بدون ياء كما فى الاصابة وغيرها قال ابن عبد البر فى الاستيعاب يزيد بن اسد بن كرز بن عامر القسرى جد خالد بن عبد الله القسرى قال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا يزيد بن أسد أحب للناس ما تحب لنفسك انتهى

(قوله أحب) كذا بخطه والنسخة المعتمدة أحبب حبيبك (قوله يوما ما) اى اى يوم من الايام (فائدة) كان على بن أبى طالب رضى الله عنه يذكر أصحابه وجلاسه فى استعمال حسن الادب بقوله وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى * فانك راء ما عملت وسامع واحبب اذا أحببت حبا مقاربا * فانك لاتدرى متى أنت نازع وابغض اذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لاتدرى متى الحب راجع (قوله لما يغذوكم) بالذال المعجمة من الغذاء ما يتقوم به البدن سواء كان تناوله أول النهار أو آخره فهو أعم من الغداء لانه ما يتناول أول النهار والمراد هنا ما يشمل الغذاء الحسى والمعنوى ومن نعمه بيان لما والنعمة ملائم أى مناسب للنفس تحمد عاقبته فما فيه الكافر استدراج لاجل زيادة الوبال ولذا ورد ان ملكين التقيا ٥٧

قال المناوى بزيادة ياء وضم الهمزة وفتحها قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أحبب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما عسى يكون حبيبك يوما ما) قال العلقمى أى حبا مقتصدا لا افراط فيه واضافة ما اليه تفيد التقليل يعنى لا تسرف فى الحب والبغض فعسى أن يصير الحبيب بغيضا والبغيض حبيبا فلا تكون قد أسرفت فى الحب فتندم ولا فى البغض فتستحي (فائدة) أخرج الرافعى عن أبى اسحق السبيعى قال كان على بن أبى طالب يذكر أصحابه وجلساءه فى استعمال حسن الادب بقوله

وكن معدنا للخير واصفح عن الاذى * فانك راء ما عملت وسامع
واحبب اذا أحببت حبا مقاربا * فانك لاتدرى متى أنت نازع
وابغض اذا أبغضت بغضا مقاربا * فانك لاتدرى متى الحب راجع

(ت) فى البر والصلة (هب عن أبى هريرة طب) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص (قط فى الافراد) بفتح الهمزة (عد هب عن على) أمير المؤمنين مرفوعا (خد هب عن على موقوفا) عليه قال الشيخ حديث حسن ﷺ (أحبوا الله لما يغذوكم به) قال العلقمى يغذوكم بالغين والذال المعجمتين الغذاء بكسر الغين المعجمة والذال المعجمة المفتوحة ما به يتغذى من الطعام والشراب والغداء بفتح المعجمة والدال المهملة والمد الطعام الذى يؤكل أول النهار (من نعمه) جمع نعمة بمعنى انعام والمعنى أحبوا الله لاجل ما خلق لكم من المأكول والمشروب ويحتمل أن يكون عاما لانعمه كلها (واحبونى لحب الله واحبوا أهل بيتى لحبى) المصدر مضاف للفاعل فى الموضعين (ت ك) فى فضائل أهل البيت (عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (أحبوا العرب) قال العلقمى العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهى لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبى حقا وذلك لانهم هم الذين قاموا فى نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى واظهروا الاسلام وازاحوا ظلمة الشرك والكفر (لثلاث) أى لاجل خصال ثلاث امتازت بها (لانى عربى والقرآن عربى) قال الله تعالى بلسان عربى مبين (وكلام أهل الجنة عربى) والقصد الحث على حب العرب أى من حيث كونهم عربا وقد

فى الارض فقال أحدهما للآخر ماسبب نزولك الارض فقال الكافر الفلانى اشتهت نفسه سمكة فأرسلنى الله لأسوقها اليه لتتم له لذة نفسه فيعذب على عدم الحمد عليها وقال الآخر العابد الفلانى الذى فى الجبل طلبت نفسه الزيت فأحضر له فأرسلنى الله لاريقه ليتم له النعيم فى الآخرة ثم اعلم ان النعم من الله تعالى مع التوفيق للحمد عليها تدل على محبة الله لعبده سابق وحبهم لاحق قال تعالى يحبهم ويحبونه وانما أمر فى الحديث بالمحبة لاجل النعم لا مطلقا لان محبة الله عينا لا تصح اذ لا تمكن معرفته بدون شئ يدل عليه والعبد مغمور باحسانه الذى لا يحصى فى كل نفس فلم يكن حبه الا لاحسانه (قوله واحبونى الخ) اذ لا يصح ان يكون محبا لله تعالى باغضا لحبيبه اذ من أحب الشئ أحب محبوبه (قوله أحبوا العرب الخ) اى زيدوا فى محبتهم لاجل هذه الثلاثة قال العزيزى

٨ يزى ل

قال العلقمى العرب جيل من الناس والاعراب سكان البادية والعرب العاربة هم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم والعرب المستعربة هم الذين تكلموا بلسان اسمعيل بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام وهى لغات أهل الحجاز وما والاها وورد من أحب العرب فهو حبيبى حقا وذلك لانهم الذين قاموا فى نصرة الدين وباعوا أنفسهم لله تعالى حتى اظهروا الاسلام وازاحوا ظلمة الكفر التى يحرقونه والمراد أحبوهم اصل الحب لكونهم عربا وان كان بعض العاصى منهم من حيث كونه عاصيا واجبا الا من حيث انه من العرب وهذا الحديث وان كان معناه صحيحا اكثر المحدثين على انه موضوع وقيل ضعيف

يعرض ما يوجب البغض والازدياد منه بحسب ما يعرض لهم من كفر أو نفاق (عق طب ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (أحبوا قريشا) قال العلقمي هم ولد النضر ابن كنانة على الصحيح وقيل ولد فهر بن مالك بن النضر وهو قول الاكثر وقال في المصباح قريش هو النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان ومن لم يلده فليس بقرشي واصل القرش الجمع وتقرشوا اجتمعوا وقيل القرش دابة في البحر هي سيدة الدواب البحرية وكذلك قريش سادات الناس اهـ وقال المناوي أحبوا قريشا القبيلة المعروفة والمراد المسلمون منهم فاذا كان ذا في مطلق قريش فما ظنك بأهل البيت (فانه) أي الشان (من أحبهم) من حيث كونهم قريشا المؤمنين (أحبه الله تعالى) دعاء أو خبر (ذالك) في الموطا (حم ق) في الاستئذان (د) في الادب (عن أبي موسى) الاشعري (وأبي سعيد) الخدري (معا طب والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن جندب البجلي) له صحبة ❁ (أحبوا الفقراء وجالسوهم) ليحصل لكم الرحمة والرفعة في الدارين (وأحب العرب من قلبك) أي حبا صادقا (وليردك عن الناس ماتعلم من نفسك) قال العلقمي أي من المعائب والرذائل فلا تجسس على أحوال الناس وأحوالهم الخفية عنك فان ذلك يجر الى مالا خير فيه اهـ أي اشتغل بتطهير نفسك عن عيب غيرك (ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ❁ (احبسوا صبيانكم) أي امنعوهم من الخروج من البيوت من الغروب (حتى تذهب فوعة العشاء) قال المناوي أي شدة سوادها وظلمتها والمراد أول ساعة من الليل (فانها ساعة تخترق) بمثناتين فوقيتين مفتوحتين بينهما خاء معجمة ساكنة وراء وقاف أي تنتشر (فيها الشياطين) أي مردة الجن فان الليل محل تصرفهم وحركتهم في أول انتشارهم أشد اضطرابا (ك) في الادب (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ❁ (احبسوا على المؤمنين ضالتهم) قال المناوي أي ضائعهم يعني امنعوا من ضياع ما تقوم به سياستهم الدنيوية ويوصلهم الى الفوز بالسعادة الاخروية ثم بين ذلك المأمور بحبسه وحفظه بقوله (العلم) أي الشرعي بان لا تهملوه ولا تقصروا في طلبه فالعلم الذي به قيام الدين وسياسة المسلمين فرض كفاية فاذا لم ينتصب في كل قطر من تندفع الحاجة به اثموا كلهم اهـ وقال العلقمي هي أي الضالة الضائعة من كل ما يقتني وقد تطلق الضالة على المعاني ومنه الحكمة ضالة المؤمن أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته والمعنى امنعوا عليهم ضالتهم أن تذهب وهي العلم اهـ فعلم انه يجوز رفع العلم ونصبه (فر وابن النجار) واسمه محمد بن محمود (في تاريخه) تاريخ بغداد (عن أنس) بن مالك وهو

(قوله قريشا) تصغير قرش الحيوان المعروف في البحر الشديد القوة سميت به أولاد النضر بن كنانة لشدتهم على غيرهم أو تفرقهم بعد اجتماعهم وقيل هم أولاد فهر بن مالك وناخص من هذا والذي قبله الامر بمحبة قريش لانه صلى الله عليه وسلم منهم والامر بمحبة العرب لان قريشا منهم وهذا الحديث ضعيف (قوله طب عن سهل بن سعد) هذا هو الصواب وفي نسخة المناوي زيادة رموز ليست في نسخ الجامع ولا في الكبير فهو خلاف الصواب (قوله أحبوا الفقراء) أي ذوي المسكنة والذل لنزول الرحمة بهم كثيرا ومحب القوم ملحق بهم وجالسوهم أي ليحصل لهم جبر وليحصل لكم تواضع وقوله صلى الله عليه وسلم وأحب الخ أمر لواحد كان بالمجلس خصه لعلمه أنه لا يحب العرب (قوله وليردك) أي يمنعك عن احتقار الناس ماتعلم من معايب نفسك فان الموفق لا يرى نفسه الا معيبة والا فهو غافل الا ترى قول الصديق وما أبرئ نفسي أي فاشتغالك بمعايب نفسك يصونك عن التكلم في الناس (قوله احبسوا) بكسر الهمزة كما قاله في الشرح الكبير (قوله صبيانكم) جمع صبي وهو الذكر الصغير من بني آدم والانثى صبية وجمعها صبايا والمراد مطلق الصغير ذكرا كان أو انثى (قوله فوعة) قال في الشرح الكبير بضم الفاء والصواب بفتحها كما في فصل الفاء من باب العين من القاموس الفوعة من الليل والنهار أولهما (قوله تخترق) أي تنتشر مع افساد ولذا لم يقل تنتشر وذلك لان الكفار منهم وان خلقوا من النار قلوبهم مملوءة ظلمة فيألفونها وينتشرون فيها ويكرهون النور على عكس المؤمنين وانما خص أول الليل وان كانوا في طبع الليل لانه أول خروجهم من الحبس فاضرارهم فيه اشد وخص الصبيان لانهم لا يحترزون عن النجاسة ويغفلون عن ذكر الله كثيرا والشياطين يألفون النجاسة خصوصا اذا لم يكن ذكر (قوله العلم) بدل من الضالة أو عطف بيان قال العزيزي يجوز رفعه ونصبه والمراد بحبس العلم قراءته وتعليمه فهو فرض كفاية في كل قطر فيجب على الامام أن يقيم بكل بلدة عالما ويكفيه من بيت المال والاعمى

(قوله احتجموا) امر ارشاد وتعليم للامة ما ينفعهم لكن الحجامة التي هي اخراج الدم من ظاهر الجلد انما هي لاهل القطر الحار لانه يخرج الدم الى الظاهر بخلاف أهل القطر البارد والمعتدل فيطلب لهم الفصد الذي هو اخراج الدم من العرق اذ لا يخرج الدم المضر الا منه لعدم الحر الذي يخرجه الى الظاهر (قوله لخمس عشرة الخ) لانه ما دام القمر في الزيادة فالدماء هائجة مختلطة فاذا جاء الظلام سكن الدم وتميز ولذا كان ربع الشهر الثالث أشد نفعا من أوله وآخره والوتر ادخل في ذلك وهذا ان كان الاحتجام لحفظ الصحة فان كان لمرض فلا يتقيد بوقت من الشهر ولا بعضو من البدن بل أي عضو حل فيه الالم (قوله لا يتبيغ) بوزن يتعلم وهو منصوب بان مضمرة أي لئلا ويقتلكم بالنصب عطفا عليه كذا مقتضى كلام الشارح ولا يتعين عربية بل يجوز الرفع واذا علمت الرواية اتبعت وجوبا (قوله احترسوا) أي تحذروا من الاختلاط بهم بان تحملوا افعالهم على غير السداد ولا ينافيه حديث اياكم وسوء الظن لانه محمول على من لم تعلم عليهم الجراءة على المعاصي ولم يطعن فيهم بها وما هنا فيمن فيه ذلك فقد روى ابن عباس خبرا مرفوعا من حسن ظنه بالناس كثرت ندامته فان لم يعلم منه شيء من الامرين حكمت القرائن من الادب والاجتماع على أهل الخير وضده اه وفي هذا قال بعضهم

اجعل يقينك سوء الظن تنج به
من عاش منتبها قلت مصائبه
والق العدو بثغر ضاحك بسم
وانصب له في الحشا جيشا يحاربه

(قوله احتكار الخ) هو شراء ما يقتات وحبسه الى الغلاء فهو حرام ولو في غير الحرم وخص الحرم لان الاثم به أشد أما لو اشترى غير طعام أو طعاما غير مقتات بقصد ادخاره الى الغلاء لم يحرم وخرج بالشراء ما لو كان عنده بر مثلا ما كله فادخره الى الغلاء فلا يحرم وكذا لو اشتراه بقصد أن يبيعه حالا أو في زمن الرخاء فلا حرمة (قوله في الحرم) أي المكي بدليل الحديث الذي بعده (قوله بمكة) المراد بها جميع الحرم بدليل ما قبله فكل من الحديثين مبين للآخر (قوله أحثوا) أي ارموا الخ أي لان فيه اشارة الى انكم أيها المداحون مثلنا من التراب فلسنا كلنا من أهل المدح والمداح من يذكر أوصافا جميلة في شخص وليس متصفا بها أو المراد لا تعطوهم ما يطلبونه من الدنيا الان فيه اعانتهم على مدحهم الكذب الذي ليس في الشخص الممدوح أو المراد اعطوهم ما طلبوا من الدنيا لتكفوا السنتهم عنكم بالذم ويكون قد شبهت الدنيا أي المال بالتراب بجامع الخسة والحقارة في كل عند الله تعالى وكان بعض التابعين اذا رأى شخصا معجبا بنفسه راكبا جوادا قال له مقالة على سبيل النصيحة تراب راكب ترابا والمدح للشخص في غيبته مطلوب لانه يورث المحبة خصوصا اذا كان اصلحة تأليف بينه وبين من حضر وفي حضرته كذلك ان كان من الموفقين فان كان اذا سمع مدح نفسه تكبر فمذموم

حديث ضعيف ﴿(احتجموا لخمس عشرة أو لسبع عشرة أو لتسع عشرة أو لاحدى وعشرين)﴾ قال المناوي وخص الاوتار لانه تعالى وتر يحب الوتر والامر للارشاد (لا يتبيغ) بالمثناة التحتية ثم الفوقية ثم الموحدة المفتوحات ثم التحتية المشددة فغين معجمة أي لئلا يتبيغ أي يثور ويهيج أي لمنع ثورانه وهيجانه (بكم الدم فيقتلكم) أي فيكون ثورانه سببا لموتكم والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم قال الموفق البغدادي الحجامة تنقي سطح البدن أكثر من الفصد وآمن غائلة ولهذا وردت الاخبار بذكرها دون الفصد (البزار) في مسنده (وأبو نعيم في) كتاب (الطب) النبوي وكذا الطبراني (عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﴿(احترسوا من الناس)﴾ أي تحفظوا من شرارهم (بسوء الظن طس عد) وكذا العسكري (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احتكار الطعام)﴾ أي احتباس ما يقتات ليقل فيغلو وخصه الشافعية بما اشتراه في زمن الغلاء وامسكه ليزيد السعر (في الحرم) أي المكي (الحاد فيه) أي احتكار ما يقتات حرام في جميع البلاد وبالحرم اشد تحريما لانه واد غير ذي زرع فيعظم الضرر بذلك والالحاد الانحراف عن الحق الى الباطل (د) في الحج (عن يعلى بن أمية) التميمي وهو حديث حسن ﴿(احتكار الطعام بمكة الحاد)﴾ قال العلقمي قال تعالى ومن يرد فيه بالحاد أي من يهتم فيه بامر من المعاصي واصل الالحاد الميل وهذا الالحاد والظلم يعم جميع المعاصي الكبائر والصغائر لعظم حرمة المكان فمن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب عليها الا في مكة (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿(احثوا التراب في وجوه المداحين)﴾ بضم الهمزة والمثلثة وسكون الحاء المهملة بينهما أي ارموا هو كناية عن الخيبة وأن لا يعطوا عليه شيأ ومنهم من يجريه على ظاهره فيرمي فيها التراب وفي هذا الحديث خمسة أقوال احدها حمله على ظاهره الثاني المراد الخيبة والخسران الثالث قولوا له بفيك التراب والعرب تستعمل ذلك لمن تكره الرابع ان ذلك يتعلق بالممدوح كان يأخذ ترابا فيذره بين يديه يتذكر بذلك مصيره اليه فلا يغتر بالمدح الذي يسمعه

الخامس المراد بحثو التراب في وجه المادح اعطاؤه ما طلب لان كل الذي فوق التراب تراب وبهذا جزم البيضاوي وقال الطيبي ويحتمل أن يراد دفعه عنه وقطع لسانه عن عرضه بما يرضيه وقال ابن بطال المراد بقوله احثوا الخ من يمدح الناس في وجوههم بالباطل فقد مدح صلى الله عليه وسلم في الشعر والخطب والمخاطبة ولم يحث في وجه مادحه ترابا قال النووي طريق الجمع بين الاحاديث الواردة في النهي عن المدح في الوجه والواردة بعدم النهي ان النهي محمول على المجازفة في المدح والزيادة في الاوصاف أو على من يخاف عليه فتنة باعجاب ونحوه اذا سمع المدح وأما من لا يخاف عليه ذلك لكمال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته فلا نهي في مدحه في وجهه اذا لم يكن فيه مجازفة بل ان حصل بذلك مصلحة كنشطه للخير أو للازدياد منه أو للدوام عليه أو للاقتداء به كان مستحبا وقال في محل آخر هذا اذا كان في الوجه أما الذي في الغيبة فلا منع منه الا أن يجازف المادح ويدخل في الكذب فيحرم عليه بسبب الكذب والمدح لغة الثناء باللسان على الجميل مطلقا على جهة التعظيم وعرفا ما يدل على اختصاص الممدوح بنوع من الفضائل وقال الجوهري هو الثناء الحسن (ت عن أبي هريرة عد حل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن (أحثوا في أفواه المداحين التراب) قال المناوي يعني لا تعطوهم على المدح شيأ فالحثو كناية عن الرد والحرمان أو اعطوهم ما طلبوا فان كل ما فوق التراب تراب (ه عن المقداد بن عمرو) الكندي (هب عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبادة) بضم العين المهملة مخففا (ابن الصامت) وهذا الحديث صحيح المتن (أحد) بفتح الهمزة وكسر الحاء المهملة الشديدة فعل امر (يا سعد) هو ابن أبي وقاص أي اشر باصبع واحدة فان الذي تدعوه واحد قال أنس مر النبي صلى الله عليه وسلم بسعد وهو يدعو باصبعين فذكره (حم عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن (أحد أحد) بضبط الذي قبله أي يا سعد وكرره للتأكيد (د) في الدعوات (ن) في الصلوات (ك) في الدعوات (عن سعد) بن أبي وقاص (ت ن ك) عن أبي هريرة قال الشيخ حديث حسن (أحد) بضمتين (جبل) قال المناوي على ثلاثة أميال من المدينة (يحبنا ونحبه) أي نحن نأنس به وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين ما يؤذينا والمراد أهله الذين هم أهل المدينة (خ عن سهل بن سعد) الساعدي (ت عن أنس) بن مالك (حم طب والضياء) المقدسي (عن سويد بن عامر) بن زيد بن خارجة (الانصاري) قال ابن المنذر لا يعرف له صحبة (وما له غيره) أي ليس لسويد غير هذا الحديث قال المناوي واعترض (أبو القاسم بن بشران في أماليه) الحديثية (عن أبي هريرة) ورواه عنه مسلم أيضا (أحد جبل يحبنا ونحبه) قال العلقمي بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كما حن الجذع اليابس وكما سبح الحصا وقيل المراد أهله فحذف المضاف (فاذا جئتموه) أي حللتم به أو مررتم عليه (فكلوا) ندبا بقصد التبرك (من شجره) الذي لا يضر أكله (ولو من عضاهه) قال العلقمي العضاه كل شجر عظيم له شوك الواحدة عضة بالتاء وأصلها عضهة وقيل واحده عضاهة اه قال المناوي والقصد الحث على عدم اهمال الاكل (طس عن أنس) بن مالك

(قوله في أفواه المداحين) هو بمعنى ما قبله وانما خص الافواه مبالغة لان المدح ينشأ منها (قوله عن المقداد بن عمرو) الكندي بكسر الكاف (قوله أحد) أصله وحد قلبت الواو همزة أي أشر باصبع واحدة عند الدعاء اشارة الى انه تعالى واحد وتر لكن الذي انحط عليه الكلام أنه يسن بسط اليدين في الدعاء ولو استغفارا خلافا لمن قال يسن فيه رفع الاصبع فقوله أحد أي ان لم تبسط يديك كلها والمطلوب عند جميع الائمة فهاهنا اشارة للجواز (قوله يحبنا ونحبه) اما محبة العاقل للجماد فظاهرة لان المحبة الميل للشيء وراحة النفس عند رؤيته ومحبة الجبل قيل معناها انه فيه ما ينتفع به وقيل انه على حذف مضاف أي يحبنا أهله وهم الانصار وقيل المراد انه سد بيننا وبين ما يؤذينا والظاهر انه على حقيقته وانه خلق الله تعالى فيه ادراكا للمحبة وعبارة العزيزي قال العلقمي جبل بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم من جهة الشام والصحيح ان أحدا يحب حقيقة جعل الله فيه تمييزا يحب به كما حن الجذع اليابس وكما سبح الحصى وقيل المراد أهله فحذف المضاف انتهت بحروفها (قوله سويد) بضم أوله (قوله وما له غيره) الاولى ولم نعلم له غيره فقد ثبت ان له حديثا آخر وهو صلوا أرحامكم ولو بالسلام (قوله جئتموه) أي مررتم عليه أو أقمتم به (قوله ولو من عضاهه) جمع عضة كعنب بالهاء كما في القاموس وبالتاء كما في النهاية وهو الشجر ذو الشوك أي كلوا منه ندبا للتبرك بان تمضغوه وترموه ان لم يتيسر بلعه كشجر الشوك

قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد ركن من أركان الجنة) قال المناوى أى جانب عظيم من جوانبها وأركان الشئ جوانبه التى تقوم بها ماهيته وأخذ منه بعضهم انه أفضل الجبال وقيل افضلها عرفة وقيل أبو قبيس وقيل الذى تكلم فيه موسى وقيل ق وقد رجح كلا مرجحون (ع طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أحد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من أبواب الجنة) قال المناوى ولا يعارضه قوله فيما قبله ركن من اركان الجنة لانه ركن بجانب الباب (وهذا عير) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية جبل مشهور قبلى المدينة المشرفة بقرب ذى الحليفة (يبغضنا ونبغضه وهو على باب من ابواب النار) قال المناوى قالوا جعل الله أحدا حبيبا محبوبا لمن حضر وقعته وجعله معهم فى الجنة وجعل عيرا مبغوضا وجعل لجهته المنافقين حيث رجعوا فى الوقعة من جهة أحد الى جهته فكان معهم فى النار (طس) وكذا البزار (عن ابى عبس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة التحتية (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة التحتية قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احد ابوى بلقيس) بفتح الهمزة والحاء المهملة وهى ملكة سبأ (كان جنيا) قال المناوى وجاء فى آثار انه أمها قال الماوردى وذا مستنكر للعقول لتباين الجنسين واختلاف الطبعين اه وقال العلقمى تزوّج أبوها امرأة من الجن يقال لها ريحانة بنت السكن فولدت له بلقيس ويقال ان مؤخر قدمها كان مثل حافر الدابة وكان فى ساقها شعر وتزوّجها سليمان صلوات الله وسلامه عليه اه ﴿فائدة﴾ هل يجوز للانسى نكاح الجنية أم لا خلاف وسئل شيخنا الزيادى عن ذلك وعن نكاح الجنى للانسية فأجاب بالجواز (ابو الشيخ) بن حبان (فى) كتاب (العظمة) له (وابن مردويه فى التفسير) المشهور (وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احذروا فراسة المؤمن) بكسر الفاء كما تقدم أى الكامل الايمان (فانه ينظر بنور الله) أى الذى شرح به صدره (وينطق بتوفيق الله) اذ النور اذا دخل القلب استنار وانفسح وافاض على اللسان (ابن جرير) الطبرى (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احذروا زلة العالم فان زلته تكبكبه فى النار) أى خافوا واحذروا من العمل بها فانها تلقيه فى النار لما يترتب على زلته من المفاسد لاقتداء الخلق به فالعالم أحق الخلق بالتقوى وتوقى الشهوات والشبهات والزهد فانه لنفسه ولغيره ففساده فساد متعد وصلاحه متعد (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احذروا الدنيا) أى احذروا من الانهماك فى طلبها والوقوع فى لذاتها وشهواتها (فانها أسحر

(قوله من أركان الجنة) أصله منها أو يعود اليها أو انه يتصل اليها فى الآخرة اكراما له بمحبته حبيب الله تعالى فيكون مع من أحب (قوله هذا) زاد هذا اشارة لغيره (قوله على باب الخ) أى من داخلها كما أفصح به فى الروض فلا ينافى ماقبله (قوله عير) بالفتح مشترك بين الحمار والجبل وبالكسر القافلة (قوله يبغضنا ونبغضه) أى لكون الكفار اجتمعوا فيه بعد وقعة أحد (قوله وانه على باب الخ) قياس ماقبله انه من داخلها البراء من اجتمع فيه فيزداد تنكيلا فقد شقى بسبب مجاورة الكفار له فان البقاع تسعد وتشقى (قوله عبس بن جبر) باسكان الباء فيهما (قوله أحد أبوى) أى أمها فان ملك اليمن مر على رجل فى غار فطلب منه أن يسقيه فأرسل له بنته بالماء فاذا هى كفلقة قمر فقال له الملك زوجها منى فقال له انا من الجن ظهر ناالك فقال وان كان فقال بشرط أن لا تسألها عن شئ فان سألتها فهو الفراق بينكما فرضى وتزوجها فأتت بذكر وكان الملك لم يولد له ذكور أصلا ففرح به فرحا كثيرا فذبحته فلم يسألها ثم أتت ببنت وصارت تكرمها وتعظمها فلم يتمالك حتى سألها فقال لها لم ذبحت الغلام وتكرمين البنت فقالت هذا جزائى منك ان أبى يسترق السمع وحين ولدت الغلام سمع الملأ الاعلى يقول ان عاش هذا الغلام قتل أباه فذبحته من أجلك وسمعه يقول حين ولدت البنت ان عاشت كان لها ملك عظيم وفارقته من حين ذلك (قوله بلقيس) بكسر الباء كما فى القاموس وفى حاشية البيضاوى لشيخ الاسلام قال الطيبى بكسر الباء فى العربية وبفتحها فى العجمية وفى تهذيب الاسماء واللغات للنووى قال ابن مكى والاجود والاكثر بكسر الباء وقيل بفتحها (قوله احذروا زلة العالم) أى العمل بها كركوبه مراكب الاعاجم كما فى القضاة فانهم يركبون الخيل التى عليها فضة وذهب وكتردده على الامراء من غير أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وكاستحلاله بالجواب وكلبسه محرما كالحرير وكاكبابه على الدنيا ولو من حلال (قوله تكبكبه) أى تلقيه على وجهه ورأسه وذلك لان زلة العالم يضل بها عالم فلذا عوقب أكثر من غيره (قوله أسحر) أى اشد امالة للباطل

(قوله من هاروت وماروت) أي من سحرهما وذكر بعض الأئمة انهما كابليس وعاقر الناقة لا تقبل توبتهم وهو في ابليس وعاقر
الناقة ظاهر فابليس وان تاب لا تقبل توبته وعاقر الناقة لم يوفق للتوبة وان فرض أنه تاب لم تقبل توبته

من هاروت وماروت) لانهما تكتم فتنتهما وهما يقولان انما نحن فتنة فلا تكفر كما مر (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى) كتاب (ذم الدنيا هب) كلاهما (عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احذروا الدنيا فانها خضرة) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين وفتح الراء اى حسنة المنظر (حلوة) أى حلوة المذاق صعبة الفراق وقال العلقمى قال الجوهرى الحلو نقيض المر والمعنى احترزوا وتيقظوا لما تتناولونه منها فانه ربما أدى نعومته وطراوته الى كثرة التطلب لها فيكون ذلك شاغلا لكم عن عبادة ربكم وربما كان سببا للعقاب فى الآخرة والتعب فى الدنيا (حم فى) كتاب (الزهد) له (عن مصعب) بضم الميم وفتح العين المهملة (ابن سعد) بن أبى وقاص (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احذروا الشهوة الخفية) قال العلقمى فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله (العالم يحب ان يجلس اليه) وقيل هى شهوة الدنيا قال أبو عبيدة هو أى حديث ولكن اعمالا لغير الله وشهوة خفية عندى ليس بمخصوص ولكنه فى كل شئ من المعاصى يضمره المرء ويصر عليه وقيل هى حب اطلاع الناس على العمل وورد تفسيرها بغير ذلك ففى مسند أحمد زيادة قيل وما الشهوة قال يصبح العبد صائما فتعرض له شهوة من شهواته فيواقعها ويدع صومه فالاولى أن يقال ان الجواب اختلف لاختلاف أحوال الناس وما قاله أبو عبيدة هو الظاهر الذى لا محيد عنه والمعنى احترسوا وتيقظوا من الشهوة الخفية فان أسبابها مؤدية الى الوقوع فى الاثم اه وقال المناوى العالم يحب أن يجلس اليه بالبناء للمجهول أى يجلس الناس اليه للاخذ عنه والتعلم منه فان ذلك يبطل عمله لتفويته للاخلاص فالعالم الصادق لا يتعرض لاستجلاب الناس اليه بلطف الرفق وحسن القول محبة للاستتباع فان ذلك من غوائل النفس الامارة فليحذر ذلك فانه ابتلاء من الله واختبار والنفوس جبلت على محبة قبول الخلق والشهرة وفى الخمول سلامة فاذا بلغ الكتاب أجله وخلعت عليه خلعة الارشاد أقبل الناس اليه قهرا عنهم (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احذروا الشهرتين) بالشين المعجمة والراء تثنية شهرة وهى ظهور الشئ فى شنعة حيث يشهره الناس (الصوف والخز) يعنى احذروا لبس ما يؤدى الى الشهرة فى طرفى التخشن والتحسن قال العلقمى والخز يطلق على ثياب تتخذ من صوف وابريسم وهى مباحة وقد لبسها الصحابة والتابعون فيكون النهى عنها لاجل التشبه بالعجم وزى المترفين وعلى النوع الثانى المعروف وهى حرام لان جميعه معمول من الابريسم والمعنى احترزوا من لبس الصوف اذا كان لاجل أن يشتهر لابسه بصفة من الصفات وان كانت فيه ومن لبس الخز لانه ان كان النوع الاول فهو زى المترفين فيه الشهرة والتشبه بهم وان كان الثانى فهو محرم بالاجماع على الرجال البالغين (ابو عبد الرحمن) محمد بن الحسين (السلمى) بضم السين وفتح اللام وكسر الميم (فى) كتاب (سنن الصوفية) قال المناوى قال الخطيب كان وضاعا (فر) من طريق السلمى هذا (عن عائشة) أم المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث ضعيف ۞(احذروا صفر الوجوه فانه) أى ما بهم من الصفرة (ان لم يكن) ناشئا (من علة)

وليس بظاهر فى هاروت وماروت فانه ثبت عذابهما فى الدنيا فقط وفى الآخرة يلتحقان بالملائكة (قوله خضرة حلوة) أى شبيهة بذلك فى حسن المنظر والتزين فليست خضرة حلوة حقيقة وهذا التشبيه بالنسبة الى النظر اليها بالبصر فلا ينافى تشبيهها بالبول والغائط وانها قذرة لان ذلك بالنسبة لاهل البصائر (قوله العالم) اى شهوة العالم وبينها بقوله يحب أن يجلس اليه (قوله الشهرتين) تثنية شهرة وهى ظهور الشئ فى شنعة قال فى المصباح شنع الشئ بالضم شناعة قبح والجمع شنع مثل بريد وبرد (قوله الصوف) أى ملازمة لبسه فان لبس الصوف يشهر النفس بالصلاح والخز يشهرها بالتجمل وما يصنعه الشيخ من أمر تلامذته بلبس الصوف لاجل تأديب النفس بترك المألوف لها لا يضر بل هو مطلوب لهذا الغرض وقوله والخز أى اذا كان بعضه حريرا والاكثر غيره والا كان حراما من حيث ذاته وان لم يكن فيه شهرة (قوله صفر الوجوه) قاله صلى الله عليه وسلم فى قوم موجودين فى زمنه صلى الله عليه وسلم اما اليهود واما المنافقون والا فقد تكون الصفرة من بالسهر مجاهدة النفس بالجوع ونحوه والعرب تمدح البياض مع الصفرة وهو خير ألوان أهل الجنة كما أن خير ألوان أهل الدنيا البياض المشرب بحمرة (قوله فانه) أى ما بهم من الصفرة ان لم يكن الخ أى وهؤلاء القوم ليس بهم علة ولا سهر فانحصر سببه فى الغل

بالكسر أى مرض أو سحر (فانه) يكون ناشئا (من غل) بكسر الغين المعجمة أى غش وحقد (فى قلوبهم للمسلمين) اذ ما أخفت الصدور ظهر على صفحات الوجوه (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احذروا البغى فانه) أى الشان (ليس من عقوبة هى احضر) أى أعجل (من عقوبة البغى) وهى الجناية على الغير وجنى عليه قهره قال العلقمى احترزوا من فعله فان فاعله يعود عليه جزاء فعله سريعا (عد وابن النجار) فى تاريخه (عن على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احرثوا) بضم الهمزة والراء ومثلثة أى ازرعوا من حرث الارض أثارها للزراعة وبذرها (فان الحرث) يعنى تهيئة الارض للزراعة والقاء البذر فيها (مبارك) نافع للخلق فان كل عافية أى طالب رزق يأكل منه وصاحبه مأجور عليه مبارك له فيما يصير اليه (واكثروا فيه من الجماجم) بجيمين أى البذر أو العظام التى تعلق على الزرع لدفع العين أو الطير والامر ارشادى (د فى مراسيله عن على بن الحسين مرسلا) هو زين العابدين قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احسن الناس قراءة الذى اذا قرأ رأيت) أى علمت (انه يخشى الله) قال العلقمى والمعنى انه اذا قرأ حصل له الخوف لما يتدبره من المواعظ ولما فيه من الوعيد (محمد بن نصر فى) كتاب (الصلاة هب خط عن ابن عباس السجزى) بكسر السين المهملة وسكون الجيم وكسر الزاى (فى) كتاب (الابانة خط عن ابن عمر) بن الخطاب (فر عن عائشة ام المؤمنين) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احسن الناس قراءة من قرأ القرآن يتحزن به) قال العلقمى قال الجوهرى وفلان يقرأ بالتحزين اذا رقق صوته به (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞(احسنوا) بفتح الهمزة وسكون الحاء وكسر السين المهملة (اذا وليتم) بفتح الواو وكسر اللام ويجوز ضم الواو مع شدة اللام قال العلقمى الولاية هى الامارة فكل من ولى أمرا أو قام به فهو مولاه ووليه (واعفوا عما ملكتم) والعفو التجاوز عن الذنب وترك العقاب عليه والمعنى أكثروا الاحسان للمسلمين فى حال ولايتكم مع العدل وتجاوزوا عن ذنوب من تملكون فان ذلك أنفع لكم (الخرائطى) محمد بن جعفر بن أبى بكر (فى) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا الدارمى (عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احسنوا جوار نعم الله) بكسر الجيم وتضم أى النعم المجاورة لكم أى الحاصلة (لا تنفروها) المعنى لا تزيلوها أو لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصى فانها تزيل النعم (فقلما زالت عن قوم فعادت اليهم) واذا زالت قل أن تعود (عد عن انس بن مالك) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(احسنوا اقامة الصفوف فى الصلاة) قال العلقمى أى سووا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذى فى الصفوف وكل منهما مراد (حم حب

(قوله فى قلوبهم) ذكره ايضاحا اذ هو لا يكون الا فى القلب وقول الشارح كشاجم اسم شاعر (قوله فانه) الشأن (قوله احرثوا) بالضم (قوله مبارك) أى نافع للخلق فان كل عافية تأكل منه كذا فى الشارح والعافية والعافى كل طالب رزق من انسان أو بهيمة أو طائر قاله فى النهاية (قوله من الجماجم) أى البذر أى لا تجعلوه خفيفا بل أكثروا منه ليكون الزرع كثيرا والمراد بالجماجم العظام التى تعلق على الزرع لدفع العين فان العائن يشتغل بالنظر اليها عن النظر الى الزرع ولدفع أذى الطيور عن الزرع واقتصر العلقمى على هذا وقد صرح به فى حديث آخر فهو الاولى (قوله أنه يخشى الله) فينبغى أن يقرأ بتخشع فان لم يحصل له خشوع فليتخاشع كما أنه يطلب لمن لم يحصل له بكاء على تقصيره أن يتباكى أى يظهر صورة البكاء (قوله يتحزن) أى يتخشع وهو قريب من قول الشارح أى يرقق صوته به لما أهمه من شأن القراءة اه والذى أهمه هو الخشوع (قوله احسنوا اذا وليتم) أو وليتم (قوله جوار) بكسر الجيم وضمها لغتان فصيحتان والخلاف فى الافصح فقيل الضم وقيل الكسر والمراد بنعم الله جميع ما أنعم الله به على الانسان واحسان جوارها استعمالها فيما خلقت له سواء المال وغيره ولا تنفروها أى تزيلوها أو تبعدوا عنها بفعل المعاصى اه خط شيخنا محمد العشماوى (قوله لا تنفروها) قال الشارح نهى بمعنى الامر أى لا تبعدوها عنكم بعمل المعاصى ولم يقل نفى بمعنى الامر لان حذف النون يقتضى أن لا ناهية (قوله فقلما الخ) التقليل منصب على قوله فعادت أى فعودها مع المعاصى قليل فالغالب عدم العود وقد تعود استدراجا (قوله أحسنوا اقامة الصفوف الخ) قال العلقمى أى سووا صفوفكم وتسوية الصفوف تطلق على أمرين اعتدال القائمين على سمت واحد وسد الخلل الذى فى الصفوف وكل منهما مراد اه عزيزى ويسن أن ينادى الامام أو يرسل شخصا ينادى احسنوا الصفوف وسووها

عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (احسنوا لباسكم) أى ما تلبسونه من نحو ازار ورداء وعمامة قال العلقمى وفيه أن للمرء أن يحسن ثوبه وبدنه للاقاة اخوانه وظاهر الحديث يدل على أن للانسان أن يتحرز من المذمة ويطلب راحة الاخوان فلا يستقذرونه وورد عن ابن عدى وقال انه يذكر عن عائشة مرفوعا ان الله يحب من العبد أن يتزين لاخوانه اذا خرج اليهم ويؤيد ذلك الامر بالتزين فى الجمع والاعياد ونحوها (واصلحوا رحالكم) أى التى أنتم راكبون عليها (حتى تكونوا كانكم شامة فى الناس) بفتح الشين المعجمة وسكون الهمزة وتخفيف الميم أصلها اثر يغاير لون البدن أراد كونوا فى أحسن زى وهيئة حتى تظهروا للناس وينظروا اليكم كما تظهر الشامة وينظرها الناس ويستحسنونها سيما اذا كانت فى الوجه (ك عن سهل بن الحنظلية) المتعبد الزاهد وهو سهل بن الربيع والحنظلية أمه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (احسنوا الاصوات) جمع صوت وهو هواء منضغط بين قارع ومقروع (بالقرآن) أراد بالقرآن القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أى زينوا قراءتكم القرآن باصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (احسنوا الى محسن الانصار واعفوا عن مسيئهم) فيه الحث على اكرامهم والمجاوزة عن سيآتهم أى التى لا توجب الحد لما لهم من المآثر الحميدة وظاهر كلام المناوى أن الخطاب فيه للائمة فانه قال وفيه رمز الى أن الخلافة ليست فيهم (طب عن سهل بن سعد الساعدى (وعبد الله بن جعفر) وزاد (معا) لما مر قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أحصوا) بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة قال تعالى واحصوا العدة قال العلقمى الاحصاء العد والحفظ قال العراقى يحتمل أن المراد احصوا استهلاله حتى تكملوا العدة ان غم عليكم أو المراد تحروا (هلال شعبان) واحصوه (لرمضان) ليترتب عليه الاستكمال أو بالرؤية (ت ك) فى الصوم (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (احضروا الجمعة) بضم الهمزة والضاد المعجمة بينهما حاء مهملة (وادنوا من الامام) أى اقربوا منه فى يوم الجمعة وغيره قال العلقمى فى الحديث فضيلة القرب من الامام فله بكل خطوة يخطوها للقرب منه قيام سنة وصيامها كما رواه الامام أحمد وضابط ما يحصل به القرب انه يجلس مجلسا يتمكن فيه من الاستماع والنظر الى الخطيب فاذا أنصت ولم يلغ كان له كفلان من الاجر (فان الرجل لا يزال يتباعد) أى عن الامام (حتى يؤخر) بضم التحتية وتشديد الخاء المعجمة المفتوحة بمعنى يتأخر عن المجالس العالية (فى الجنة وان دخلها حم د ك هق عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح ۞ (احفظ لسانك) قال العلقمى أى عن النطق بما لا يليق به شرعا وتيقظ لما تنطق به من

(قوله لباسكم) أى ملبوسكم بان تنظفوه وتجملوه من أحسن الثياب لانه مجبول على مالو دعت حاجة اليه كتأديب النفس والرضا به عند عدم وجدان غيره وقوله رحالكم أى أمتعة البيت أو سرج أو نحو كبوته أى يطلب التجمل لاظهار نعمة الله تعالى لاسيما فى حق العلماء وولاة الامور ليحصل تعظيمهم ومهابتهم فيقبل قولهم (قوله شامة) بفتح فسكون الهمزة وتخفيف الميم وهى الخال فى الخد علقمى والمعروف انها فى الخد لكن أصل الشامة أثر يغاير لونه لون الجسد قيل هو على حذف ٦٤ أداة التشبيه أى كشامة ولا حاجة له مع قوله كانكم (قوله بالقرآن) أى القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا أى زينوا قراءة القرآن باصواتكم بترقيقها مع الترتيل والتدبر والتخشع والتأمل وورد لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت عزيزى (قوله الى محسن الانصار الخ) هذا الحكم عام فى غير الانصار وخصهم اشارة الى انه يتأكد فى حقهم اكثر لشرفهم وقد قال هذا الحديث سهل للحجاج ليعظم الانصار ويعرف مقامهم فقال لا بد من بينة على انه صلى الله عليه وسلم قال هذا الحديث فاتى له بصحابيين فشهدا بذلك وكان لم يبلغ الحجاج هذا الحديث (قوله أحصوا) بفتح الهمزة كما فى العلقمى وقول الشارح فى الكبير بضمها سبق قلم لانه من أحصى قال تعالى واحصوا العدة وبخط شيخنا محمد العشماوى بهامش نسخة ما نصه أحصوا بفتح الهمزة وضم الصاد المهملة كما قيده العلقمى وهو الموافق لقوله تعالى واحصوا العدة ووقع فى شرح المناوى الكبير ضبطه بضم الهمزة وهو سبق قلم أو تحريف من النساخ كما قاله شيخنا الحجمى انتهت بحروفه وقوله فى الصغير وان تحمه والعله وان تطيقوا الصحيح قوله قبل كنى عنه بالطاقة خير (قوله حتى يؤخر فى الجنة) أى يؤخر عن الدرجات العالية فيها أو يؤخر عن الدخول فيها مع السابقين (قوله احفظ لسانك) أى صنه عما لا يعنيك فمن كثر كلامه كثر سقطه أى خطؤه كما فى القاموس ومن كثر سقطه فهو فى النار هذا الذى فى خط الشارح وفى نسخة ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه فهو فى النار

خبر أو شر (ابن عساكر) في تاريخه (عن مالك بن يخامر) بضم المثناة التحتية وخاء معجمة وكسر الميم وآخره راء قال الشيخ حديث صحيح المتن ﴿(احفظ ما بين لحييك وما بين رجليك) قال العلقمي المراد حفظ لسانه وفرجه اهـ وقال المناوي احفظ ما بين لحييك بفتح اللام على الاشهر بان لا تنطق الا بخير ولا تأكل الا حلالا وما بين رجليك بأن تصون فرجك عن الفواحش وتستر عورتك عن العيون (ع وابن قانع) في معجمه (وابن منده) محمد بن اسحق الاصبهاني (والضياء) المقدسي (عن صعصعة) بفتح الصادين المهملتين وسكون العين المهملة الاولى وفتح الثانية (المجاشعي) بضم الميم وبالجيم وكسر الشين المعجمة والعين المهملة نسبة الى قبيلة قال الشيخ حديث صحيح ﴿(احفظ عورتك) قال العلقمي سببه قول معاوية جد بهز قال قلت يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر قال فذكره وهذا الخطاب وان كان مفردا فهو خطاب للجمع الحاضر منهم والغائب لقرينة عموم السؤال (الا من زوجتك او ما ملكت يمينك) أي زوجتك وأمتك اللتين يجوز لك التمتع بهما وعبارة البهجة وشرحها ولا يحرم نظر الرجل الى المرأة وعكسه مع النكاح والملك اللذين يجوز معهما التمتع وان عرض مانع قريب الزوال كحيض ونحوه ولو في سرة لكن بكراهة وأما اذا امتنع معهما التمتع كزوجة معتدة عن شبهة وأمة مرتدة ومجوسية ووثنية ومزوجة ومكاتبة ومشركة فيحرم نظره منهن الى ما بين السرة والركبة دون ما زاد على ذلك على الصحيح في الروضة وأصلها لكن قال البلقيني ما ذكره في المشركة ممنوع فالصواب فيها وفي المعتدة والمبعض بالنسبة الى سيدته كالاجانب (قيل اذا كان القوم) يعني قال معاوية الصحابي يا رسول الله اذا كان القوم (بعضهم في بعض) قال المناوي وفي نسخ بعضهم من بعض كاب وجد وابن وابنة أو المراد المثل لمثله كرجل لرجل وانثى لانثى (قال ان استطعت ان لا يرينها احد) بنون التوكيد شديدة أو خفيفة (فلا يرينها) أي اجتهد في حفظها ما استطعت وان دعت ضرورة للكشف جاز بقدرها (قيل) أي قلت يا رسول الله (اذا كان احدنا خاليا) اي في خلوة فما حكمة الستر حينئذ (قال الله احق) أي أوجب (ان يستحيا) بالبناء للمجهول (منه من الناس) عن كشف العورة قالوا وذا رمز الى مقام المراقبة (حم ٤ ك هق عن بهز بن حكيم) كامير (عن أبيه عن جده) معاوية بن حيدة القشيري الصحابي قال الشيخ حديث صحيح ﴿(احفظ ود أبيك) بضم الواو محبته وبكسرها صداقته (لا تقطعه) بنحو صد وهجر (فيطفئ الله نورك) بالنصب جواب النهي أي يخمد ضياءك والمراد احفظ محبة أبيك أو صداقته بالاحسان والمحبة سيما بعد موته ولا تهجره فيذهب الله نور ايمانك والظاهر أن هذا مخصوص بما اذا كان صديق الاب ممن يحبه في الله (خد طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(احفظوني في العباس) أي احفظوا حرمتي وحقي عليكم باحترامه واكرامه وكف الاذى عنه (فانه عمي وصنو أبي) بكسر الصاد المهملة وسكون النون الصنو المثل وأصله أن يطلع نخلتان في عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل أبي واحد وهو مثل أبي (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿(احفظوني في أصحابي) المراد بالصاحب في الحديث من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة في عالم الشهادة مؤمنا ومات على ذلك وان تخللت ردة فخرج من اجتمع به في عالم الملكوت كالانبياء والملائكة وهل ثبتت الصحبة

(قوله ابن يخامر) ويصح يخامر واخيمر ففيه ثلاث لغات (قوله الا من زوجتك) الافصح حذف التاء (قوله ان لا يرينها أحد) بتشديد النون أو يرينها بتخفيفها لان الرواية لم تعلم وقوله فلا يرينها بالياء وفي بعض النسخ فلا تريها (قوله ود) قال في المصباح وددته أوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها احببته ويؤخذ من قصة ابن عمر انه يطلب اكرام ابن صديق الاب كصديق الاب خصوصا بعد موت الاب فانه جاء شخص لقي ابن عمر فنزل عن مركوبه واعطاه له ثم اعطاه عمامته فقيل له كان يكفيه درهمان فقال انه ابن صديق أبي (قوله ود ابيك) اي من له ولادة ولو من جهة الام وود بضم الواو محبته وبكسرها صداقته فعلى كسر الواو لا يحتاج انقدير واما على الضم فيقدر مضاف أي حب صديق ابيك وبنا كذلك بعد موت ابيه (قوله نورك) اي نور ايمانك اي لا يكون لايمانك نور يوم القيامة تمشي فيه كغيرك (قوله في العباس) ولذا كان اذا لقيه عمر وعثمان راكبين نزلا عن مركوبهما تعظيما له ولا يركبان حتى يذهب (قوله فانه) اي العباس وقول الشارح أي الشأن يؤذيني ما يؤذيه اذ هو عمي لا حاجة اليه فانه تكلف

(قوله واصهاری) قال العلقمی قال شیخ شیوخنا الصهر یطلق علی جمیع أقارب المرأة والرجل ومنهم من یخصه بأقارب المرأة قال النووی الصهر یطلق علی أقارب الزوجین وقال الازهری الاصهار أهل بیت المرأة قال الخلیل ومن العرب من یجعل الصهر من الاحماء والاختان بفتح الهمزة جمع ختن أقارب الزوجة والحموا أقارب الزوج والصهر یجمعهما (قوله احفوا) بفتح الهمزة من احفی وکسرها من حفی یستعمل بمعنی الاستئصال أی الازالة وبه استدلت الحنفیة علی ندب ازالة الشوارب کلها وبمعنی الادارة أی اجعلوها دائرة حول الفم بأن لا تزیلوا منها الا ما أحاط بالفم حتی تبدو حمرة الشفة وبه أخذ الشافعی ومالک بل قال مالک ان من أخذها کلها اوجع بالضرب

ای یضرب ضربا وجعه واعفوا اللحی بالقطع والوصل کما فی العلقمی

لعیسی علیه الصلاة والسلام الظاهر نعم لانه ثبت انه رآه فی الارض (واصهاری) الصهر یطلق علی أقارب الزوجین والمراد من الحدیث الذین تزوجوا الیه وهم أصهار بناته (فمن حفظنی فیهم) أی راعانی فی اکرامهم وحسن الادب معهم (حفظه الله) تعالی (فی الدنیا والآخرة) أی منعه من کل ضر یضره فیهما (ومن لم یحفظنی فیهم) بما ذکر (تخلی الله عنه) أی أعرض عنه وترکه فی غیه یتردد وذا یحتمل الدعاء والخبر (ومن تخلی الله عنه أوشک) أی أسرع (أن یأخذه) أی یوقع العذاب به ویهلکه اذ الاخذ الایقاع بالشخص العقوبة وذا وعید شدید لمن تدبره (البغوی) نسبة الی بلد مشهور فی معجمه (طب وابو نعیم) الحافظ (فی) کتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (وابن عساکر) وکذا الدیلمی (عن عیاض) باهمال أوله وکسره واعجام آخره مخففا (الانصاری) قال الشیخ حدیث حسن ﴿(أحفوا الشوارب) بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من احفی شاربه وحفاه اذا استأصل أخذ شعره والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتین قال النووی والمختار انه یقص حتی یبدو طرف الشفة (واعفوا اللحی) بالقطع والوصل بالضبط السابق من اعفیت الشعر وعفوته والمراد توفیر اللحیة خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا تضم (م ت ن عن ابن عمر) بن الخطاب (عد عن أبی هریرة) ﴿أحفوا الشوارب واعفوا اللحی) بضبط ما قبله (ولا تشبهوا بالیهود) قال المناوی بحذف احدی التاءین للتخفیف وفی خبر ابن حبان بدل الیهود المجوس قال الزین العراقی والمشهور انه من فعل المجوس (الطحاوی) فی مسنده نسبة الی طحا کسبی قریة من قری مصر (عن أنس) بن مالک قال الشیخ حدیث صحیح ﴿(احفوا الشوارب واعفوا اللحی وانتفوا الشعر الذی فی الآناف) بالنون جمع أنف (عد هب) عن ابن عمرو بن شعیب عن أبیه عن جده ﴿(أحق ما صلیتم علی اطفالکم) أفعل تفضیل من حق وجب أی من أوجب شیء صلیتموه صلاة الجنائز علی أطفالکم فتجب الصلاة علی المولود التام وکذا السقط اذا استهل والمراد ان الاصل أحق بالتقدم للصلاة علی فرعه من غیره (الطحاوی هق عن البراء) بن عازب رضی الله عنه قال الشیخ حدیث صحیح ﴿(أحل) بالبناء للمفعول (الذهب والحریر لاناث أمتی) أی الخالص أو الزائد (وحرم علی ذکورها) المکلفین غیر المعذورین (حم ن) فی الزینة (عن أبی موسی) الاشعری قال الشیخ حدیث صحیح ﴿(أحلت لنا میتتان) تثنیة میتة وهی ما زالت

ای وفروها فلا تأخذوا منها شیأ وعبارة العزیزی احفوا الشوارب بفتح الهمزة وضم الفاء وهو بقطع الهمزة ووصلها من احفی شاربه وحفاه اذا استأصل شعره والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتین قال النووی المختار انه یقص حتی یبدو طرف الشفة واعفوا اللحی بالقطع والوصل بالضبط السابق من أعفیت الشعر وعفوته والمراد توفیر اللحیة خلاف عادة الفرس من قصها وهمزة القطع لا تضم اه بحروفه (قوله ولا تشبهوا) أصله تتشبهوا بالیهود وفی روایة بالمجوس وفی اخری بآل کسری قال المناوی قال الزین العراقی والمشهور انه من فعل المجوس اه (قوله الآناف) جمع انف وقول الشارح فهو نهی عن نتف الخ سبق قلم ویمکن ان یتکلف بحذف مضاف وان الامر بالشیء نهی عن ضده والتقدیر فهو نهی عن ترک الخ والاولی قوله فی الکبیر والامر للندب ویظهر ان المراد ازالته

حماته

بنتف أو قص فالآناف بالنون قال المناوی فی صغیره وبمثلثة جمع اثفیة حجارة تنصب وتجعل علیها القدور وعلیه هو أمر باحکام الاثافی وتوقی الخالی الذی یکون منها کقلب البرمة انتهت وقوله الاثافی أی الکوانین واصل آناف أأناف بهمزتین أبدلت الهمزة الثانیة مدا عملا بقول الخلاصة ومدا ابدل ثانی الهمزین من کلمة الخ (قوله أحق) أی أوجب ما صلیتم الخ وذلک لدفع توهم عدم وجوب الصلاة علی الصغیر وما ورد انه صلی الله علیه وسلم لم یصل علی ولده ابراهیم فمحمول علی أنه لم یصل علیه جماعة لانه ثبت انه صلی الله علیه وسلم صلی علیه (قوله وحرم) بالبناء للمفعول (قوله ذکورها) أی المکلفین والحق بهم الخنثی

حياته بغيرذكاة شرعية (ودمان) تثنية دم بتخفيف ميمه وشدها (فاما الميتتان فالحوت) يعني حيوان البحر الذي يحل اكله وان لم يسم سمكا ولو كان على غير صورته ولو كان طافيا (والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال) بكسر الطاء من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (ه ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(احلفوا بالله) قال العلقمي بكسر الهمزة واللام وسكون الحاء بينهما (وبروا) بفتح الموحدة وضم الراء المشددة (واصدقوا فان الله يحب أن يحلف به) ارشد صلى الله عليه وسلم الى ان الحالف اذا كان غرضه فعل طاعة كجهاد أو فعل خير او توكيد كلام او تعظيما وهو جازم على فعل ذلك أنه لا حرج عليه في اليمين به بل هي طاعة وحينئذ فلا ينافي ذلك قوله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم اي لا تكثروا منها الاجل ان تصدقوا (حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(احلقوه) بكسر الهمزة واللام بينهما حاء مهملة اي شعر الرأس (كله) بان لا تبقوا منه شيأ (اواتركوه كله) بان لا تزيلوا منه شيأ فان حلق بعض الرأس وترك بعضه ويسمى القزع فهو مكروه قال العلقمي وسببه كما في أبي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيا قد حلق بضم الحاء بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك (د) في الترجل (ن) في الزينة (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿(احملوا النساء على أهوائهن) الامر فيه للاولياء اي زوجوهن بمن يرغبن فيه ويرضينه اذا كان كفؤا واسقطنها ولا تزوجوهن بمن لا يرغبن فيه ويرضينه (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(أخاف على أمتي ثلاثا زلة العالم) الزلل هو الخطأ او الذنب والمراد هنا ان يفعل العالم أمرا محذورا فيقتدي به كثير من الناس (وجدال منافق بالقرآن) الجدال مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمذموم منه الجدال على الباطل وطلب المغالبة فيه لا لاظهار الحق فان ذلك محمود (والتكذيب بالقدر) بان يسندوا أفعال العباد الى قدرتهم وينكروا القدر فيها والمعنى أخاف على أمتي من اتباع عالم فيما وقع منه على سبيل الزلل والاصغاء الى جدال منافق ونفيهم القدر (طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أخاف على أمتي من بعدي) اي بعد وفاتي خصالا (ثلاثا ضلالة الاهواء) مفرده هوى مقصورا اي هوى النفس (واتباع الشهوات في البطون والفروج) بان يصير الواحد منهم كالبهيمة قد علق همه على بطنه وفرجه (والغفلة بعد المعرفة) اي اهمال الطاعة بعد معرفة وجوبها أو ندبها (الحكيم)

(قوله فالحوت) اي ولو طافيا أي ميتا على وجه الماء وهذه الرواية هي الصحيحة ورواية السمك بدل الحوت منكرة (قوله والجراد) اي في أي بلد كان خلافا لمن قال يحرم الجراد في بعض البلدان التي يضرا كله بها فهو مردود ولانه يتوقف على اثبات ضرره مع انه لم يثبت عن الشارع جوزا كله مطلقا (قوله الدمان) بتخفيف الميم وتشديدها تثنية دم بالتخفيف والتشديد (قوله والطحال) فان دقه حتى صار دما لم يجز تناوله قال العز يزي الطحال من الامعاء معروف ويقال هو لكل ذي كرش الا الفرس فلا طحال له (قوله احلفوا) بوزن اضربوا علقمي (قوله واصدقوا) عطف تفسير (قوله احلقوه الخ) فيكره بقاء البعض من أي جهة كان كما يفعله الناس في أولادهن عند الختان والحلق في نحو النسك ورأس المولود ليتصدق بزنته سنة وفي غير ذلك جائز لكن الاولى فعله ان كان لا يتعهد شعر رأسه بالدهن والتنظيف والا فالاولى تركه (قوله احملوا) بكسر الهمزة والميم (قوله أخاف على أمتي) أي من بعدي كما في رواية وصرح بذلك فيما بعده لانه صلى الله عليه وسلم مادام بين أظهرهم لا يخاف عليهم ذلك لحفظهم بسبب نور النبوة والخوف غم يحصل من توقع أمر مكروه والحزن غم يحصل من فوات مطلوب أو وقوع ضرر بالفعل (قوله زلة عالم) افردها اشارة الى ان وقوعها من العالم نادر وان وقوع زلة واحدة منه يحصل منه ضرر كبير لفعل الخلق مثله نظير ما لو أخبر شخص بان هذا الطعام مسموم ثم رأوه يأكل منه فانهم حينئذ يأكلون منه ويقولون انه يكذب علينا والا لما أكل منه (قوله ثلاثا الخ) لا ينافي ما في رواية انها ستة لان العدد لا مفهوم له وعلى القول بانه له مفهوم يجاب بانه اخبر بالقليل ثم بالكثير وغاير بين هذه الامور بحسب المقام فاذا كان في المجلس من هو من أهل الجدال الخ قال ذلك (قوله الاهواء) جمع هوى وهو ميل النفس الى ما لا يليق بدليل اضافة الضلالة له (قوله بعد المعرفة) بان يعرف الشئ انه واجب أو مندوب ثم يترك العمل به هذا هو المراد بالغفلة في حق العوام اما في حق الخواص فهي الغفلة عن الله تعالى طرفة عين ولذا قال بعض العارفين اذا مكثت في المشاهدة ألف سنة ثم غفلت لحظة كان ما فاتك اعظم مما نلته لان هذا اعراض عن الله تعالى بعد اعطاء هذه المرتبة العظيمة

(قوله عن أفلح) هو متعدد فى الصحابة والمراد به هنا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله حيف الائمة) اى من له سلطنة وتسمل الحكام ونوابهم (قوله بالنجوم) اى بانها تؤثر واما قولك علامة الرخاء طلوع النجم الفلانى وقت كذا فلا بأس به (قوله بشاطئ الفرات) قال المناوى بضم الفاء مخففة اى بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر باطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايات اه وقال العلقمى حديث آخر يقتل بأرض الطف وهو ساحل البحر وفى أرض الطف مضجعه كما فى رواية ابن سعد والطبرانى فبطل حينئذ ما قيل انه فى المكان الفلانى أو فى مكان كذا ثم رأسه طيف به فى البلاد فلعن الله من استهان ببيت آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق ان يفعل اه عزيزى (قوله اخبرونى بشجرة شبه) أى أو شبه وفى رواية مثل اى أو مثل والمعنى واحد والنهى عن القاء المسائل الصعبة على الناس محمول على ما اذا قصد التعجيز وتصغير الوجه فان قصد التعليم وتفتيق الأذهان فمقصود لكنه ينبغى فى الالغاز على الطلبة المقصود تعليمهم ان لا يغلق عليهم بالمرة بل يظهر

فى نوادره (والبغوى) ابو القاسم (وابن منده) عبد الله (وابن قانع وابن شاهين وابو نعيم الخمسة فى كتب الصحابة) هى ما عدا الحاكم (عن أفلح) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف ﴿أخاف على امتى من بعدى﴾ فى رواية بعدى باسقاط من (ثلاثا حيف الائمة) اى جور الامام الاعظم ونوابه (وايمانا بالنجوم) اى تصديقا باعتقاد ان لها تأثيرا (وتكذيبا بالقدر) اى بان الله تعالى قدر الخير والشر ومنه النفع والضر (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابى محجن) عمرو الثقفى قال الشيخ حديث حسن ﴿أخاف على امتى بعدى﴾ قال المناوى وفى نسخ من بعدى (خصلتين تكذيبا بالقدر وتصديقا بالنجوم) لانهم اذا صدقوا بتأثيرها مع قصور نظرهم الى الاسباب هلكوا بلا ارتياب (ع عد خط فى كتاب النجوم عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿أخبرنى جبريل ان حسينا يقتل بشاطئ الفرات﴾ قال المناوى الفرات بضم الفاء مخففا أى بجانب نهر الكوفة المشهور وهو يمر باطراف الشام ثم بارض الطف من بلاد كربلاء فلا تعارض بين الروايتين اه وقال العلقمى وفى حديث آخر يقتل بارض الطف وهو ساحل البحر وفى أرض الطف مضجعه كما فى رواية ابن سعد والطبرانى فبطل ما قيل انه فى المكان الفلانى أو فى مكان كذا ثم رأسه طيف بها فى البلاد فلعن الله تعالى من استهان ببيت آل النبوة وفعل بهم ما لا يليق أن يفعل (ابن سعد) فى طبقاته (عن على) أمير المؤمنين وهو حديث حسن ﴿أخبرونى﴾ يا أصحابى (بشجرة شبه الرجل المسلم) قال العلقمى قال القرطبى وجه الشبه ان اصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر منه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما اما فى النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا وأما فى المسلم فكثرة طاعته ومكارم اخلاقه ومواظبته على صلاته وصيامه وقراءته اه اما من زعم أن وجهه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت

وجها للفهم كما أشار صلى الله عليه وسلم لباب معرفة الشجرة بقوله لا يتحات ورقها اى خوصها لا يسقط أصلا بخلاف ورق الاشجار فانه يتساقط واشار بجعل الشجرة مشبهة بالمسلم الى ان وجه الشبه الآتى فى المسلم أقوى كما شبهت النجوم بعقائد اهل السنة مع ان الظاهر العكس اشارة الى ان الانتفاع بالسنن فى الدين أقوى من الانتفاع بالنجوم ووجه الشبه المبين ظاهر واما تبيينه بان النخلة اذا قطعت رأسها ماتت واذا غرقت ماتت ولا يحصل الثمر الا بطلع الذكور كالمؤمن فى ذلك فلا يظهر لان ذلك غير خاص بالمؤمن بل فى الكافر والبهائم وما قيل وجه الشبه انها خلقت من فضلة طينة آدم كما ان المؤمن من طينته لا يظهر ايضا لان الكافر من طينته ايضا على ان الخبر الدال على خلق النخل من فضلة طينة آدم لم يصح ولم يثبت وان كان يشير لذلك حديث اكرموا عماتكم النخل وعبارة العزيزى قال العلقمى قال القرطبى وجه الشبه ان أصل دين المسلم ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا اه وقال غيره وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما اما فى النخلة فدوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام واستعمال خشبها وورقها ونواها علفا واما فى المسلم فكثرة طاعته ومكارم اخلاقه اذ هى ليست قاصرة على صلاته وصيامه وقراءته اه اما من زعم ان وجهه كون النخلة اذا قطع رأسها ماتت أو انها لا تحمل حتى تلقح أو انها تموت اذا غرقت أو أن لطلعها رائحة منى الآدمى أو انها تعشق أو انها تشرب من أعلاها فاوجه ضعيفة لان كل ذلك مشترك فى الآدميين لا يختص بالمسلم وأضعف من ذلك زعم انه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث فى ذلك لم يثبت انتهت بحروفها

ما تت وأنها تشرب من أعلاها فكلها ضعيفة لان كل ذلك مشترك فى الآدميين لا يختص بالمسلم واضعف من ذلك من زعم أنه لكونها خلقت من فضلة طينة آدم فان الحديث فى ذلك لم يثبت (لا يتحات ورقها ولا) ينقطع ثمرها (ولا) يعدم فيئها (ولا) يبطل نفعها (تؤتى أكلها كل حين) قال المناوى فانها تؤكل من حين تطلع حتى تيبس قالوا يا رسول الله حدثنا ما هى قال (هى النخلة) وكان القياس أن يشبه المسلم بالنخلة لكون الشبه فيها أظهر قلبت التشبيه ليفيد ان المسلم أتم نفعا منها واكثر (خ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اخبر) قال العلقمى بضم الهمزة والموحدة وسكون الخاء المعجمة بينهما (تقله) بضم اللام ويجوز الكسر والفتح لغة والقلى البغض والمعنى جرب الناس فانك اذا جربتهم قليتهم أى بغضتهم وتركتهم لما يظهر لك من بواطن اسرارهم (ع طب عد حل عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اختتن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم) بفتح القاف والتخفيف اسم آلة النجار وبالتشديد اسم مكان فى الشام وقيل عكسه والراجح أن المراد الآلة لحديث أبى يعلى امر ابراهيم بالختان فاختتن بقدوم فاشتد عليه فأوحى الله اليه عجلت قبل أن آمرك بآلته فقال يارب كرهت أن أؤخر أمرك وفى رواية عن أبى هريرة واختتن بالفاس والختان موضع القطع من الذكر والفرج (حم ق عن ابى هريرة) ﷺ (اختضبوا بالحناء) بكسر المهملة وشد النون قال العلقمى أى اصبغوا الشعر الشائب بحمرة أو صفرة وأما بالسواد فحرام لغير الجهاد والمرأة كالرجل اه ولم يخصه المناوى بالشائب بل قال أى غيروا لون شعركم (فانه طيب الريح) أى ذكى الرائحة عطرها (يسكن الروع) بفتح الراء أى الفزع لخاصة فيها علمها الشارع وما ينطق عن الهوى (ع ك ف) كتاب (الكنى) والالقاب (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اختضبوا بالحناء فانه يزيد فى شبابكم وجمالكم ونكاحكم) قال المناوى لانه يشد الاعضاء والمراد خضب شعر اللحية أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية (البزار) أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (وابو نعيم) الاصبهانى (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن انس وابو نعيم فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة (عن درهم) بن زياد بن درهم عن أبيه عن جده قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اختضبوا وافرقوا) بضم الراء والقاف أى اجعلوا شعر الرأس فرقتين فرقة على اليمين وفرقة على اليسار (وخالفوا اليهود) قال المناوى فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون

(قوله ولا) أى ولا ينقطع ثمرها وخيرها كالمسلم (ولا) اى ولا يعدم فيئها اى ظلها اى فيستراح تحته وكذا المسلم يستراح به فى قضاء الحوائج (ولا) اى ولا يبطل نفعها بالليف ونحوه فقال ابن عمر فخرجت الصحابة تنظر شجر البوادى وحاك فى صدرى انها النخلة ولم أذكر ذلك لكون القوم أكبر منى ففيه اشارة الى انه ينبغى للصغير ان لا يجيب حتى ينظر جواب الكبير فقالوا يا رسول الله حدثنا ما هى قال النخلة ففيه اشارة الى أنه يطلب البيان للطلبة حيث لم يعرفوا ذلك اللغز (قوله اخبر تقله) تممته وثق بالناس رويدا كذا فى العلقمى وتقله بضم اللام وفتحها واسكانها والهاء للسكت أو للضمير كما فى الدماميني وفى بعض الشراح ان فتح اللام لغة مع ان فى القاموس ذكر الفتح ولم يذكر الضم وبالجملة تجوز الثلاثة (قوله بالقدوم) بتخفيف الدال وتشديدها آلة النجار فانه لما أمر بالاختتان وجد القدوم فقطع قلفته نفسه به فشق عليه فقال الله تعالى له قد استعجلت قبل أن أبين لك الآلة فقال خفت أن أتوانى عن امتثال أمرك وقيل هو اسم محل بالشام أو الحجاز سواء كان مخففا أو مشددا ولا مانع من كونه صلى الله عليه وسلم قطع قلفته بآلة النجار فى ذلك الموضع المسمى بالقدوم (قوله بالحناء) بالمد (قوله فانه) أى المذكور من الحناء طيب الريح عورض بأن المشاهد ان ريح الحناء مستكره وورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره ريحها وأجيب بأن المراد بطيب الريح ان ريحه صالح منتفع به فى البدن وان كرهته النفس كالدواء ينفع البدن وتكرهه النفس (قوله الروع) أى الخوف وما قيل ان المراد الخوف من الموت لا يصح الا اذا كان المراد من الخضب فى اللحية الشائبة فقط مع انه يسن خضبها مطلقا (قوله فى شبابكم) اى فى حسن هيئة شبابكم اذ زمن الشباب مقدر لا يزيد أصلا (قوله وجمالكم) أى جمال شعركم لان المطلوب خضب الشعر لا البشرة وهو تصريح بما علم مما قبله قال المناوى فى صغيره ولونه أى الحناء نارى محبوب والمراد خضب شعر اللحية كما تقرر أما خضب اليدين والرجلين فمشروع للانثى حرام على الذكر على الاصح عند الشافعية انتهت وقوله مشروع أى مندوب كما عبر به فى الكبير وقوله حرام على الذكر أى الا لعذر (قوله ونكاحكم) لانه يشد الاعضاء فيقوى على النكاح (قوله وخالفوا اليهود) فانهم وان خضبوا لا يفرقون بل يسدلون بضم الدال

ولكن هذا في الخضاب بغير سواد أما الخضاب بالسواد فحرام عند الشافعية مكروه عند المالكية (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (اختلاف امتى) اى مجتهدى أمتى (رحمة) أى متسعة بجعل المذاهب كشرائع متعددة بعث النبى صلى الله عليه وسلم بكلها توسعا فى شريعتهم السمحة السهلة (نصر المقدسى فى) كتاب (الحجة والبيهقى فى الرسالة الاشعرية) معلقا (بغير سند) لكنه لم يجزم به بل قال روى (واوردها الحليمى) الحسين بن الحسن الامام أبو عبد الله (والقاضى حسين وامام الحرمين وغيرهم) كالديلمى والسبكى (ولعله خرج فى بعض كتب الحفاظ التى لم تصل الينا) والامر كذلك فقد أسنده البيهقى فى المدخل وكذا الديلمى فى الفردوس من حديث ابن عباس لكن بلفظ اختلاف اصحابى رحمة قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اخذ الامير) أى الامام ونوابه (الهدية سحت) اى حرام يسحت البركة أى يذهبها وهو أى السحت بضم فسكون الحرام وما خبث من المكاسب (وقبول القاضى الرشوة) بتثليث الراء ما يبذل للقاضى ليحكم بغير الحق أو ليمتنع من الحكم بالحق (كفر) محمول على المستحل أو للزجر والتنفير (حم فى) كتاب (الزهد عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ۞ (اخذنا فألك) بالهمز وتركه اى كلامك الحسن أيها الناطق (من فيك) وان لم تقصد خطابنا قال المناوى قاله لما خرج فى عسكر فسمع من يقول يا حسن قال المناوى أو لما خرج لغزوة خيبر فسمع عليا يقول يا خضرة فقال سل فيها سيف اه وقال العلقمى الفأل بهمزة ساكنة ويجوز التخفيف هو ان تسمع كلاما حسنا فتتيمن أى تتبرك به وفى الحديث قيل يا رسول الله ما الفأل فقال الكلمة الصالحة ويستحب لمن يسمع ما يحبه أن يقول يا لبيك اخذنا فألك من فيك (د عن ابى هريرة) الدوسى (بن السنى وابو نعيم معا فى) كتاب (الطب) النبوى (عن كثير) بفتح الكاف وكسر المثلثة (ابن عبد الله عن ابيه عن جده) عمرو بن عوف (فر) وكذا ابو الشيخ (عن ابن عمر) ابن الخطاب ورواه العسكرى عن سمرة قال الشيخ حديث حسن ۞ (اخر الكلام) بالتشديد والبناء للمفعول (فى القدر) بالتحريك (لشرار امتى) أى القائلين بنفيه أى نفى كون الاشياء كلها بتقدير الله (فى آخر الزمان طس ك) فى التفسير (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اخروا الاحمال) جمع حمل بكسر فسكون قال العلقمى المراد لا يكون الحمل على حال يضر اذا قدم عليه أو أخر وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى جملا حمله مقدم على يديه

افصح من كسرها كما فى العلقمى فليس الخضاب منفيا عنهم أو هو منفى والمراد المنفى عنهم كثرته (قوله اختلاف أمتى رحمة) أى فى الفروع أما فى الاصول فليس رحمة بل من خالف مذهب أهل السنة كالقدرية فاختلافهم ضلال لا رحمة ويؤخذ من هذا الحديث جواز الانتقال من مذهب الى غيره خلافا لجمهور الحنفية وبعضهم يوافقنا فقد انتقل الثورى من مذهب الحنفى الى الشافعى ويؤخذ منه أيضا جواز التقليد لغير مذهبه لكن بشروط أربعة أن لا يلزم عليه تركيب حقيقة لم يقل بها أحد المذهبين وان لا يتبع الرخص وأن لا يقصد به

هوى نفسه بأن يكون لضرورة أو حاجة وأن يعتقد أن المذهب الذى قلده فى ذلك أرجح من مذهبه بسبب ظهور أدلته فى تلك المسائل التى قلده فيها أو مساو لمذهبه فان اعتقد أنه دونه لم يجز له تقليده وبهذه الشروط يعلم عدم صحة تقليد العامى الذى لا يعرف الشروط بل ولا معنى التقليد اذ ليس معناه أن يقول أنا تابع للحنفى مثلا لان هذا وعد بل معناه أن تقع له حادثة يقصد فعلها على مذهب الحنفى مثلا ان وجدت الشروط اه شيخنا الحفنى (قوله بغير سند) أى فهو معلق (قوله ولعله الخ) هو كذلك (قوله الهدية) هى ما نقل لشخص على جهة الاكرام من غير صيغة تقتضى الملك والا فهى هبة (قوله وقبول الخ) عبر فيه بالقبول وفى الاول بالاخذ اشارة الى أن سكوت القاضى على الرشوة بمنزلة أخذه تشديدا عليه بخلاف الامير فانما يؤاخذ بالاخذ لا بالسكوت (قوله فألك) بالهمز وتركه وقول الشارح فسمع عليا يقول يا خضرة زاد فى الكبير فقال اخذنا فألك من فيك فذكره

اخرجوا بنا الى خضرة فاسل فيها سيف ولا مانع من التعدد اه وخضرة اسم قرية بالحجاز قاله الواعظ فى شرحه هنا وفى القاموس انها علم لخيبر وينبغى لمن سمع الفأل الحسن أن يقول لبيك أى يا هذا لبيك كما لو سمع المريض من يقول يا سالم أو رب الضالة من يقول يا واجد ومقابل الفأل الطيرة (قوله فى آخر الزمان) يعلم منه أن أول الزمان زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه لانه الزمن المعتبر قال الواعظ فى شرحه وقد وجد أولهم أى الشرار فى زمن الصحابة كابى معبد الجهنى أو أبى الاسود الدؤلى (قوله أخروا الاحمال) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى دابة حملها مقدم فانبها

فذكره (فان الايدى مغلقة) قال المناوى بغين معجمة اى مثقلة بالحمل (والارجل موثقة) بضم فسكون اى كانها مشدودة بوثاق والقصد الرفق بالدابة ما أمكن (د فى مراسيله عن ابن شهاب (الزهرى مرسلا ووصله البزار) فى مسنده (ع طس عنه) اى الزهرى (عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة بنحوه) وهو حديث حسن ۞ (اخرجوا منديل الغمر) اى ارشادا قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الراء وضم الجيم والمنديل بكسر الميم والغمر بفتح الغين المعجمة والميم معا قال الجوهرى هو ريح اللحم اه قلت والمراد ما عليه من زهومة ودسم من اللحم اه أى الخرقة المعدة لمسح الايدى من زهومة اللحم ودسمه (من بيوتكم) اى الاماكن التى تبيتون فيها (فانه مبيت) بفتح فكسر (الخبيث) اى الشيطان الرجيم (ومجلسه) لانه يحب الدنس ويأوى اليه (فر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ (اخسر الناس صفقة) قال المناوى اى أشد المؤمنين خسرانا وأعظمهم حسرة يوم القيامة (رجل اخلق) اى اتعب (يديه) اى أفقرهما بالكد والجهد (فى) بلوغ (آماله) جمع أمل وهو الرجاء (ولم تساعده) اى تعاونه (الايام) اى الاوقات (على) بلوغ (امنيته) اى على الظفر بمطلوبه من نحو مال ومنصب وجاه (فخرج من الدنيا) اى بالموت (بغير زاد) يوصله الى المعاد وينفعه يوم يقوم الاشهاد (وقدم على الله تعالى بغير حجة) اى معذرة يعتذر بها وبرهان يتمسك به على تفريطه اه وقال العلقمى أخلق يديه الخلق التقدير والمعنى ضل وهلك رجل قدر ان يعمل فى المستقبل أعمالا صالحة ولم تعاونه الاوقات على تحصيل امنيته فخرج من الدنيا بغير زاد اى عمل وقدم على الله تعالى بغير حجة لانه وقت التقدير كان صحيحا فارغا (ابن النجار فى تاريخه) تاريخ بغداد (عن عامر بن ربيعة) العنزى البدرى (وهو مما بيض له الديلمى) قال المناوى لعدم وقوفه على سنده قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اخشى ما خشيت) قال العلقمى والمعنى أخوف ما أخاف (على امتى) انهما كهم فى كثرة المآكل والمشارب المتولد عنها (كبر البطن) والتثاقل عن الاعمال الصالحة وطروق ظن او شك بما عند الله من رزقه واحسانه (ومداومة النوم) المفوت للحقوق المطلوبة شرعا الجالب لبغض الرب وقسوة القلب (والكسل) اى التقاعس عن النهوض الى معاظم الامور والفتور عن العبادات (وضعف اليقين) قال المناوى استيلاء الظلمة على القلب المانعة من ولوج النور فيه (قط فى كتاب (الافراد) بفتح الهمزة وكذا الديلمى (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اخضموا) قال العلقمى بكسر الهمزة والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة وضم

(قوله مغلقة) أى كابواب مغلقة والمراد انها عاجزة عن المشى فهو نهى عن تقديم الحمل على يديها (قوله موثقة) أى كموثقة أى مقيدة والمراد منه لا تؤخروا الحمل على رجليها بل اجعلوه فى وسط ظهرها (قوله عنه) أى عن الزهرى عن ابى هريرة (٣) كذا فى الشرح الصغير وفى المتن كالشرح الكبير عنه عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة فقد اسقط فى الصغير سعيدا مع أنه ثابت (قوله منديل الغمر) اى الذى فيه دسم فانه أى المنديل المذكور مبيت الخبيث أى الشيطان ومجلسه أى يجلس عليه وفيه فطلب اخراجه لطرد الشيطان وان كان يمكن طرده بالتسمية عند النوم وعند غلق الباب مثلا فهو طرده على أنه قد يغفل عن التسمية حينئذ لاسيما العود على ان تعدد طرق الطرد لا تضر (قوله أخسر الناس) أى اشدهم خسرانا وقوله صفقة أى ثوابا واصل الخسران نقص مال التجارة فشبه الثواب بالمال بجامع النفع بكل (قوله أخسر الناس صفقة) المراد بها ثوابا وان كانت الصفقة فى الاصل ضرب الكف بالكف ثم استعمل فى كل عقد لانهم كانوا اذا تبايعوا ضرب احدهم كفه بكف الآخر وامسك بها (قوله اخلق) أى أتعب يديه وافقرهما مأخوذ من قولهم حجر اخلق أى أملس ليس عليه شئ والاخلق الفقير ويقال لبس الثوب حتى أخلقه أى أبلاه وهذا كناية عن صنائعه أى لم يقدم فيها شيأ كما قاله الواعظ فى شرحه وأضيف لليدين لان الغالب ان الكسب بعملهما (قوله بغير زاد) اى ثواب شبه بزاد المسافر (قوله مما بيض له الديلمى) أى ذكر الحديث وترك بياضا بعده ليكتب فيه سنده اذا وقف عليه ولم يقف عليه (قوله اخشى) اى اعظم ما خشيت أى خفت على امتى مع تعظيمى لهم لشفقته صلى الله عليه وسلم عليهم فالخشية أخص من الخوف لانها الخوف مع التعظيم ولذا اسندت للعلماء فى قوله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء أى يخافونه تعالى مع تعظيمهم له تعالى فقول المناوى فى صغيره اى أخوف ما خفت عليهم معترض لما علمت أن الخشية اخص من الخوف (قوله اخضبوا الحاكم) اى اصبغوها بغير سواد ندبا

(قوله فان الملائكة) يحتمل الحفظة ويحتمل ملائكة الارض ويحتمل الاعم فتأمل (قوله اخفضى) اى يا ام عطية اى اختنى النساء وقطع البظر لان ترك قطعه يكثر الشهوة فيحمل على الزنا ولا تنهكى اى لا تبالغى فى استقصاء محل الختان بالقطع لان ذلك يزيل الشهوة فتكره الجماع حينئذ فيفوت حظ الزوج منها فابقاء بعض البظر يبقى بعض الشهوة ويحسن جمال الوجه فهو ارشاد منه صلى الله عليه وسلم لامته فيما ينفعهم فى دنياهم فانه ساع فى كل ما ينفعهم دنيا واخرى (قوله اخفضى) قال العلقمى بكسر الهمزة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثى او خماسى او سداسى فان همزته همزة وصل فى الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذى يليها مكسورا او مفتوحا كسرت او مضموما ضمت ولا تفتح ابدا والخفض للنساء كالختان للرجال انتهى عزيزى وقوله واحظى عند الزوج المراد به المجامع فشمل السيد (قوله اخلص دينك) بان تعتقد وحدانيته تعالى وهذا اعم انواع الاخلاص ومنها ان يخلص فى عمله له تعالى فلا يرائى فيه ومنها ان يعبده تعالى لكونه مستحقا لذلك وامتثالا لامره تعالى لا لثواب ولا لهرب من عقاب (قوله يكفيك) كذا فى خطه بالياء وفى الشرح الكبير يكفك بالجزم جواب الامر وفى نسخ يكفيك بالياء ولا اصل لها فى خطه اه (قوله الا ما خلص) بفتح اللام (قوله اخلصوا عبادة الله) بفتح الهمزة (قوله خمسكم) أضافها الينا لانها لم تجتمع لنبى قبلنا وقوله وفى حديث صبيحة الاسراء وقت الانبياء من قبلك المراد مستحقها اجمالا لا تفصيلا (قوله وادوا زكاة الخ) لما ذكر تطهير البدن بالصلاة فانها تغسل الذنوب بمنزلة من يغتسل فى نهر خمس مرات كل يوم ذكر تطهير المال بالزكاة (قوله شهركم) أضافه الينا وان كان فرض على جميع الانبياء لانه لم يضل ولم يزد عليه شئ عندنا بخلاف غيرنا واضلوه ونقصوه وزادوا عليه

الموحدة اى اصبغوا (لحاكم) بكسر اللام افصح اى بغير سواد (فان الملائكة تستبشر بخضاب المؤمن) أى يحصل لها سرور بهذا الفعل لما فيه من امتثال امر صاحب الشرع ومخالفة أهل الكتاب اه والامر للندب (عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف

(اخفضى) قال العلقمى بكسر الهمزة والفاء والضاد المعجمة وسكون الخاء المعجمة بعد الهمزة وكل فعل ثلاثى أو خماسى أو سداسى فان همزته همزة وصل فى الامر والمصدر فان كان ما بعد الحرف الذى يليه مكسورا أو مفتوحا كسرت او مضموما ضمت ولا تفتح أبدا والخفض للنساء كالختان للرجال (ولا تنهكى) بفتح المثناة الفوقية وسكون النون وكسر الهاء أى لا تبالغى فى استقصاء الختان (فانه) أى عدم المبالغة (أنضر للوجه) النضارة حسن الوجه (واحظى عند الزوج) يقال حظيت المرأة عند زوجها أى سعدت به ودنت من قلبه واحبها يقال حظى عند الناس يحظى اذا أحبوه ورفعوا منزلته والمعنى اختنى ولا تبالغى فان عدم المبالغة يحصل به حسن الوجه ومحبة عند الزوج اه والخطاب لام عطية التى كانت تختن الاناث بالمدينة (طب ك عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح

(أخلص) قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام الاخلاص أى الكامل هو افراد الحق فى الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر ودرجات الاخلاص ثلاثة عليا وهو ان يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته ووسطى وهو ان يعمل لثواب الآخرة ودنيا وهو ان يعمل للاكرام فى الدنيا والسلامة من آفاتها وما عدا الثلاث من الرياء (دينك) بكسر الدال قال الجوهرى الدين الطاعة اه والطاعة هى العبادة والمعنى اخلص فى جميع عبادتك بان تعبد ربك امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته لا خوفا من ناره ولا طمعا فى جنته ولا للسلامة من غصة الدهر ونكبته فحينئذ يكفيك القليل من الاعمال الصالحة وتكون تجارتك رابحة وفى التوراة ما اريد به وجهى فقليله كثير وما أريد به غير وجهى فكثيره قليل ومن كلامهم لا تسع فى اكثار الطاعة بل فى اخلاصها (يكفيك القليل من العمل) باثبات الياء فى كثير من النسخ وفى بعضها بحذفها (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى) كتاب (الاخلاص ك) فى النذر (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف

(اخلصوا اعمالكم لله فان الله) تعالى (لا يقبل الا ما خلص له) الاخلاص ترك الرياء فلو شرك فى عمله فلا ثواب له (قط عن الضحاك بن قيس) قال الشيخ حديث ضعيف

(اخلصوا عبادة الله تعالى) بين به أن المراد بالعمل فى الحديث الذى قبل العبادة (واقيموا خمسكم) التى هى أفضل عبادات البدن ولا تكون اقامتها الا بالمحافظة على جميع حدودها (وادوا زكاة اموالكم طيبة بها انفسكم) أى قلوبكم بان تدفعوها الى

مستحقها بسماح وسخاء (وصوموا شهركم) رمضان (وحجوا بيتكم) اضافه اليهم لان اباهم ابراهيم واسمعيل بنياه فانكم ان فعلتم ذلك (تدخلوا) بالجزم جواب الامر (جنة ربكم طب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اخلعوا نعالكم) ندبا (عند الطعام) أى عند ارادة أكله والنعل ماوقيت به القدم عن الارض فخرج الخف (فانها) أى الخصلة التى هى النزع (سنة جميلة ك عن أبي عبس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها سين مهملة (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة بعدها راء قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اخلفوني في اهل بيتي) وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهما أى كونوا خلفائى فيهم باعظامهم واحترامهم والاحسان اليهم والتجاوز عنهم (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اخنع الاسماء) قال العلقمى بفتح الهمزة والنون بينهما خاء معجمة ساكنة أى أوضعها واذلها والخانع الذليل الخاضع قال ابن بطال واذا كان الاسم أذل الاسماء كان من تسمى به أشد ذلا (عند الله يوم القيامة رجل) على حذف مضاف أى اسم رجل (تسمى ملك الاملاك) أى سمى نفسه أو تسمى بذلك فرضى به واستمر عليه وفى الحديث الزجر عن التسمية بملك الاملاك فمن تسمى بذلك فقد نازع الله فى رداء كبريائه واستنكف أن يكون عبدا له (لا مالك) لجميع الخلائق (الا الله ق د ت عن أبي هريرة ۞ اخوانكم خولكم) بفتح الخاء المعجمة والواو جمع خائل اى خادم قال المناوى أخبر عن الاخوان بالخول مع ان القصد عكسه اهتماما بشأن الاخوان أو لحصر الخول فى الاخوان أى ليسوا الا اخوالكم أو اخوانكم مبتدا وخولكم بدل منه (جعلهم الله) خبره (قنية تحت ايديكم) أى ملكا لكم (فمن كان اخوه تحت يده) أى ماتعجز قدرته عنه (فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه) قال العلقمى بضم الياء فيهما والامر فيهما للاستحباب عند الاكثر (ولا يكلفه ما يغلبه) أى ماتعجز قدرته عنه والنهى عنه للتحريم (فان كلفه ما يغلبه فليعنه) بنفسه أو بغيره (حم ق د ت ه عن أبي ذر) الغفارى ۞ (أخوف ما اخاف)

(قوله وحجوا بيتكم) أضافه اليهم لان الذى بناه ابراهيم واسمعيل وهما أبوانا وان كان ما من نبى الا وحج البيت (قوله تدخلوا جنة ربكم) أى مع السابقين فلا ينافى ان دخول الجنة بفضل الله تعالى وليس مرتبا على فعل ذلك فالاعمال أفادت السبق الذى هو من جملة الدرجات العلية وأما أصل الدخول فبالفضل وهذا أولى مما أجاب به المناوى فى كبيره (قوله نعالكم) المراد بها كل ما يلبس فى الرجل ماعدا الخف لمشقة نزعه عند ارادة كل أكل لانه يجوز المسح عليه يوما وليلة للمقيم واذا طلب قلعه عند كل أكل لم يتأت المسح يوما وليلة (قوله سنة) اى طريقة فالمراد المعنى اللغوى والطريقة تشمل القبيحة والجميلة ولذا قيدها بالجميلة أى لما فيه من راحة النفس فالامر للارشاد لا للندب (قوله عن أبي عبس بن جبر) هذا سبق قلم اذ الحاكم رواه عن أنس الصحابى لا عن أبي عبس فسند الحاكم انما ينتهى الى أنس بن مالك فانه كان حاضر الواقعة وهى ان أبا عبس ضيف النبى صلى الله عليه وسلم وخلع أبو عبس نعله فقاله النبى صلى الله عليه وسلم (قوله اخلفونى) اى كونوا خلفائى فى الاحترام والتعظيم أى فاشفقوا عليهم كشفقتى عليهم وقوله فى أهل بيتى هم على وفاطمة وابناهما وذريتهما وهؤلاء هم المرادون بقوله تعالى قل لا اسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى (قوله أخنع الاسماء) أى مسمى الاسماء بدليل قوله رجل لانه المسمى لا الاسم (قوله تسمى ملك الاملاك) أو ملك الملوك أو شاهنشاه أو شاهان شاه فانه بمعنى ملك الاملاك أى سمى نفسه بذلك أو سماه غيره وأقره وأبقاه فتحرم التسمية بذلك وأما سيد الناس وست الناس وست الحسن فيكره كما فى شرح م ر وان قال المناوى يحرم وكذا قاضى القضاة يكره ولا يحرم على المعتمد (قوله لا مالك الخ)

فى معنى العلة أى لانه لا مالك الخ (قوله اخوانكم خولكم) أى خدمكم فهو خاص بالارقاء و يقاس بهم الخادم بالاجرة أو تبرعا والدواب فيفعل معهم ما يأتى خلافا لمن قال هو شامل لهم واخوانكم خبر مقدم أى خولكم هم اخوانكم لكونهم من أولاد حواء وآدم فيشمل الارقاء الكفار فيفعل معهم ما يأتى خلافا لمن قال اخوانكم فى الاسلام فان الاخوة كما تطلق على اخوة النسب تطلق على اخوة الاسلام وكتب العلقمى برفعهما الاول على انه خبر لمحذوف بدليل رواية هم اخوانكم والثانى على انه نعت اخوانكم أو خبر محذوف و بنصبهما الاول لمحذوف أى احفظوا اخوانكم والثانى نعت قال أبو البقاء والنصب أجود اه (قوله قنية) أى ملكا تحت أيديكم أى قدرتكم (قوله فليطعمه) وجوبا من جنس طعامه ندبا (قوله وليلبسه) ما يليق وجوبا من لباسه ندبا ان لم يكن أمرد جميلا فيتكلم فيه لو ألبسه من لباسه فينبغى تركه (قوله ما يغلبه) أى يعجز عنه (قوله فليعنه) وجوبا (قوله أخوف) أى من أشد ما أخاف

اى من أخوف ما أخافه (على أمتى كل منافق) اى نفاقا عمليا (عليم اللسان) قال المناوى اى عالم بالعلم منطلق اللسان به لكنه جاهل القلب والعمل فاسد العقيدة مغر للناس بشقاشقه ونفهقه وتقعره فى الكلام اه وقال العلقمى اخرج الطبرانى عن على قال النبى صلى الله عليه وسلم انى لا اتخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فأما المؤمن فيحجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن اتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اخوف ما أخاف على أمتى الهوى) قال العلقمى الهوى مقصور مصدر هويته اذا أحببته ثم أطلق على ميل النفس ثم استعمل فى ميل مذموم والجمع الاهواء والهواء بالمد المسخر بين السماء والارض والجمع اهوية (وطول الامل) وهو رجاء ما تحبه النفس والمذموم منه الاسترسال فيه وعدم الاستعداد لامر الآخرة (عد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ۞ (أخوك البكرى) بكسر الباء أول ولد الابوين اى أخوك شقيقك احذره (ولا تأمنه) فضلا عن الاجنبى فأخوك مبتدأ والبكرى نعته والخبر محذوف تقديره يخاف منه والقصد التحذير من الناس حتى الاقرب قال العلقمى وأورده اى هذا الحديث فى الكبير بلفظ اذا هبطت بلاد قومه فاحذره فانه قد قال القائل أخوك البكرى ولا تأمنه اه وقال الخطابى هذا مثل مشهور للعرب وفيه اثبات الحذر واستعمال سوء الظن اذا كان على وجه السلامة من شر الناس اه وسببه ما أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن الفغواء الخزاعى عن أبيه قال دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اراد أن يبعثنى بمال الى أبى سفيان يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح فقال التمس صاحبا فجاءنى عمرو بن أمية الضمرى قال أبلغنى انك تريد الخروج وتلتمس صاحبا قلت أجل قال فأنا لك صاحب فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فقال اذا هبطت الخ قال فخرجنا حتى اذا كنت بالابواء قال انى اريد حاجة الى قومى فذهب وجاء بجماعة من قومه فسبقه ونجاه الله منه (طس عن عمر) بن الخطاب (د عن) عبد الله (بن عمرو بن الفغواء) بفتح الفاء وسكون الغين المعجمة والمد قال الشيخ حديث حسن ۞ (أد الامانة الى من ائتمنك) قال العلقمى قال الامام فخر الدين فى الامانة وجوه منهم من قال هى التكليف وسمى أمانة لان من قصر فيه فعليه الغرامة ومن وفى فله الكرامة (ولا تخن من خانك) اى لا تعامله بمثل خيانته نعم من ظفر بمال من له عليه مال وعجز عن اخذه منه جاز ان يأخذ مما ظفر به بقدر حقه ولا يستدرك ظلامته وان زاد على حقه فهى خيانة (تخ ت د ك عن أبى هريرة قط ك والضياء) المقدسى (عن أنس) بن مالك (طب) وكذا ابن عساكر (عن أبى امامة) الباهلى (قط عن أبى بن كعب) البدرى سيد سند جليل القدر (د عن رجل من الصحابة) وجهالته لا تضر قال الشيخ حديث حسن ۞ (أد ما افترض الله عليك تكن من أعبد الناس) قال العلقمى يشمل المستحبات لان الفرض عند الاطلاق انما ينصرف الى الكامل والكامل هو التام ولا يكون تاما الا اذا أتى الفاعل بجميع ما يطلب منه وينسب اليه اه وليس المراد ما تقوم به حقيقته بل ما تتم به هيئته مما يطلب فيه اه وفسر المناوى افترض بأوجب ثم قال يعنى اذا أديت العبادة على أكمل الاحوال تكن من أعبدهم (واجتنب

(قوله كل منافق عليم) أى طلق اللسان فى العلوم والفصاحة خالى القلب من العمل به وانما خاف صلى الله عليه وسلم على امته منه لانه لفهمه العلم يقتدى به الناس فيضلهم وكل منافق خبر عن أخوف أو مبتدأ وعليم فعيل صفة لمنافق قاله الواعظ فى شرحه (قوله عن ابن عمر) كذا بخط الشارح والذى فى نسخ المتن عن عمر (قوله وطول الامل) اما أصل الامل فلا بد منه والا لم يستطع شخص أن يشتغل بشئ من أسباب الدنيا (قوله اخوك البكرى) هو من الالفاظ التى كانت تقولها الجاهلية ثم تكلم به صلى الله عليه وسلم فصار حديثا والمراد منه التحذير ممن لم تعلم سريرته أو علمت فكانت سوأ فان علمت فكانت خيرا فلا يحذر منه والمعنى احذر ممن ذكر وان كان اخاك البكرى الذى ولده أبواك قبلك الذى هو لكونه شقيقا بمنزلة أبيك والبكرى صفة اخوك الذى هو مبتدأ حذف خبره تقديره محذر منه كذا قدره العلقمى وقدره الشارح يخاف منه وقدره شيخنا ح ف خف وكل صحيح اذ يجوز كون الخبر انشاء وعلى كل قوله ولا تأمنه عطف على ذلك الخبر المحذوف (قوله ادا الامانة) أى ردها سواء كانت لله تعالى وهى ما طلب الوفاء به من الاحكام أو لغيره تعالى وهى حقوق الناس كالوديعة والرهن والعارية فقوله الى من ائتمنك ليس قيدا وقوله ولا تخن الخ تسميته ذلك خيانة مشاكلة (قوله عن رجل من الصحابة) ولا يضر جهله لانهم كلهم عدول

(واجتنب ما حرم الله عليك) أى لاتقربه فضلا عن أن تفعله (تكن من أورع الناس) أى من أعظمهم كفا عن المحرمات واكثر الشبهات (وارض) أى اقنع (بما قسم الله) أى قدره (لك) وجعله نصيبك من الدنيا (تكن من أغنى الناس) فان من قنع بما قسم له كان كذلك والقناعة كنز لا يفنى (عد عن ابن مسعود) ورواه عنه البيهقى أيضا وهو حديث حسن ﴿(أدبنى ربى فأحسن تأديبى) قال العلقمى وسببه ان أبا بكر قال يارسول لقد طفت فى العرب وسمعت فصحاءهم فما سمعت أفصح منك فمن أدبك فذكره اه وقال المناوى أدبنى ربى أى علمنى رياضة النفس ومحاسن الاخلاق فأحسن تأديبى بافضاله على بجميع العلوم الكسبية والوهبية بما لم يقع نظيره لاحد من البشر (ابن السمعانى فى أدب الاملاء عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أدبوا أولادكم) أى علموهم لينشؤا ويستمروا (على) فعل (ثلاث خصال) قال العلقمى فائدة قال ابن السمعانى فى القواطع اعلم أن أول فروض التعلم على الآباء للاولاد انه يجب عليه أى الاب تعليم الولد ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة فان لم يكن أب فعلى الامهات فعلى الاولياء الاقرب فالاقرب فالامام ان كان فعلى جميع المسلمين (حب نبيكم) أى المحبة الايمانية لا الطبيعية لانها غير اختيارية ومحبته تبعث على امتثال ما جاء به (وحب أهل بيته) وهم على وفاطمة وابناهما وذريتهما كما مر (وقراءة القرآن) أى حفظه ومدارسته (فان حملة القرآن) أى حفظته على ظهر قلب (فى ظل الله يوم لا ظل الا ظله) وهو يوم القيامة (مع أنبيائه وأصفيائه) الذين اختارهم من خلقه وارتضاهم (أبو نصر) عبد الكريم (الشيرازى فى فوائده وابن النجار) فى تاريخه (عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(أدخل الله) قال المناوى بصيغة الماضى دعاء وقد يجعل خبرا وانه لتحقق حصوله نزل منزلة الواقع نحو أتى أمر الله (الجنة رجلا) يعنى انسانا (كان سهلا) أى لينا منقادا حال كونه (مشتريا وبائعا وقاضيا) أى مؤديا لما عليه (ومقتضيا) أى طالبا ماله على غريمه فلا يعسر عليه ولا يضايقه فى استيفائه ولا يرهقه ليبيع متاعه بالبخس (حم ن ه هب عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ادرؤا) بكسر الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الراء وبعدها همزة مضمومة أى ادفعوا (الحدود) جمع حد وهو عقوبة مقدرة على ذنب (عن المسلمين) أى والملتزمين للاحكام (ما استطعتم) بأن وجدتم الى الترك سبيلا شرعيا (فان وجدتم للمسلم

(قوله من أورع) والورع على الاطلاق من يترك المحرمات والشبهات أيضا (قوله أدبنى ربى) أى علمنى التخلق بكل خلق جميل أى علم روحى ذلك قبل ادخالها جسدى ثم أدخلها فيه فكان منطبعا من أول الامر على أتم الصفات وهذا قطعة من حديث فهو من تصرف هذا الحافظ وتمامه ثم أمرنى بمكارم الاخلاق فقال خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وقول الشارح السهروردى نسبة الى سهرورد بالضم بلد عند زنجان اه من اللب للسيوطى (قوله فى أدب الاملاء) أى املاء الحديث (قوله أدبوا أولادكم) أى علموهم كل جميل ومروهم بالمداومة على ذلك وخص الثلاثة المذكورة لشرفها وقوله أولادكم الامر لمن له ولاية فيشمل الوصى (قوله حب نبيكم) أى اذكروا لهم أسباب زيادة محبته صلى الله عليه وسلم ككونه الذى أنقذنا من الضلال الى الهدى وقول الشارح المحبة الايمانية قال العلقمى هى اتباع المحبوب (قوله أهل بيته) يحتمل ان المراد على وفاطمة وابناهما وأن المراد جميع أقاربه أعنى قريشا وان طلب محبة الاولين أكثر من غيرهم شيخنا وقال العلقمى المراد بهم هنا جميع أهل بيته من زوجاته وجميع أصحابه المهاجرين والانصار (قوله فان حملة القرآن) أى الواقفين على أوامره ونواهيه والمراد بحملته من يحفظه عن ظهر قلب (قوله فى ظل الله) أى فى ظل عرشه تعالى حين تدنو الشمس من الرؤس أو فى ظل شجر جنة الله تعالى بعد دخولها أو المراد الظل المعنوى أى فى كنفه وحفظه ورضاه بأن يفرغ عليهم الرحمة والكمال (قوله مع أنبيائه الخ) ولا يلزم من كونهم معهم فى محل مراتبهم ان تكون رتبتهم مثلهم (قوله رجلا) أى شخصا مطلقا فيشمل الانثى والمراد أدخله مع السابقين وهو اما دعاء منه صلى الله عليه وسلم لمن تلبس بهذه الخصال أو اخبار وعبر بالماضى عن المستقبل لتحقق الوقوع وللبشارة لاجل الحث على فعل هذه الخصال (قوله ادرؤا الحدود) أى العقوبات المقدرة وقد تطلق الحدود على المعاصى التى هى سبب فى العقوبة ودفع الحدود بأن يلتمس له شبهة كأن يعرض له الرجوع عن الاقرار ومحله ما لم يكن فاسقا متجاهرا على المعاصى والا فلا يطلب التعريض له بل المطلوب المسارعة فى اقامة الحد لزجره مثله والخطاب فى ادرؤا للحكام (قوله عن المسلمين) ومثلهم أهل الذمة وخص المسلمين لانقيادهم الى الاحكام غالبا

مخرجا فخلوا سبيله) اى اتركوه ولا تحدوه وان قويت الريبة كشم رائحة الخمرة فيه ووجوده مع امرأة اجنبية بخلوة (فان الامام) اى الحاكم (لان يخطئ فى العفو خير من ان يخطئ فى العقوبة) اى خطؤه فى العفو اولى من خطئه فى العقوبة واللام للقسم والخطاب فى قوله ادرؤا للائمة ونوابهم (ش ت ك) فى الحدود (هق) كلهم (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادرؤا الحدود بالشبهات) جمع شبهة بالضم (واقيلوا الكرام عثراتهم) اى زلاتهم بأن لا تعاقبوهم عليها (الا فى حد من حدود الله تعالى) اى فلا يجوز اقالتهم فيه اذا بلغ الامام (عد فى جزء له من حديث اهل مصر والجزيرة عن ابن عباس) مرفوعا (وروى صدره) فقط وهو قوله ادرؤا الحدود بالشبهات (أبو مسلم الكجى) بفتح الكاف وتشديد الجيم نسبة الى الكج وهو الجص لقب به لانه كان يبنى به كثيرا (وابن السمعانى فى الذيل) كلهم (عن عمر بن عبد العزيز) الاموى رضى الله تعالى عنه (مرسلا ومسدد فى مسنده عن ابن مسعود موقوفا) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادرؤا الحدود ولا ينبغى للامام تعطيل الحدود) أى لا تقصروا عنها اذا لم تثبت عندكم وبعد الثبوت اقيموها وجوبا (قط هق عن على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة) قال العلقمى فيه وجهان احدهما ان يقول كونوا اوان الدعاء على حالة تستحقون فيها الاجابة وذلك باتيان المعروف واجتناب المنكر الثانى ادعوه معتقدين لوقوع الاجابة لان الداعى اذا لم يكن متحققا فى الرجاء لم يكن صادقا واذا لم يكن رجاؤه صادقا لم يكن الدعاء خالصا والداعى مخلصا وقال بعضهم لابد من اجتماع الوجهين اذ كل منهما مطلوب لرجاء الاجابة (واعلموا ان الله تعالى لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه) المراد ان القلب استولى عليه أمر اشتغل به عن الدعاء فلم يحضر التذلل والخضوع والمسكنة اللائق ذلك بحال الداعى (ت) فى الدعوات واستغربه (ك) فى الدعاء (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿(ادفعوا الحدود عن عباد الله تعالى (ما وجدتم له مدفعا) أى للحد الذى هو واحد الحدود لان الله تعالى كريم يحب العفو والستر (٥ عن أبى هريرة) ورواه عنه الترمذى أيضا قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين) قال العلقمى بفتح السين ويجوز تسكينها وعبارة النهاية الوسط بالسكون فيما كان متفرق الاجزاء غير متصل كالناس والدواب وغير ذلك فاذا كان متصل الاجزاء كالدار والراس فهو بالفتح وقيل كل ما يصلح فيه بين فهو بالسكون وما لا يصلح فيه بين فهو بالفتح وقيل كل منهما يقع موقع الآخر وكانه الاشبه اه والاشهر فى تفسير الصالح انه القائم بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده وتتفاوت درجاته (فان الميت يتأذى بجار السوء كما يتأذى الحى بجار السوء) قال المناوى بالفتح والقصد الحث على الدفن فى مقابر الصلحاء وعلى العمل الصالح والبعد من أهل الشر فى الحياة وبعد الموت (حل) وكذا الخليل (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(ادفنوا القتلى) أى قتلى أحد (فى مصارعهم) أى فى الاماكن التى قتلوا فيها لما أرادوا نقلهم ليدفنوهم بالبقيع مقبرة المدينة

(قوله لان يخطئ فى العفو خير الخ) افعل التفضيل ليس على بابه اذ الخطأ فى العقوبة لا خير فيه (قوله بالشبهات) جمع شبهة وهى ما يحصل به الالتباس فى الامر (قوله واقيلوا الكرام عثراتهم) جمع عثرة وهى الزلة والمراد بالكرام الصلحاء وأهل القرآن والعلم (قوله ومسدد) بفتح الدال المشددة (قوله موقنون بالاجابة) المراد ملزومه أى متلبسون بالصفات التى هى سبب فى الاجابة (قوله لا يستجيب) اى لا يجيب دعاء الخ فالسين والتاء زائدتان (قوله من قلب غافل) بالاضافة اى قلب شخص غافل ويجوز عدمها وتنوينهما (قوله لاه) اى متشاغل (قوله ادفعوا الخ) هذا يبين أن معنى ادرؤا المتقدم ادفعوا وان التقييد بالمسلمين أغلبى (قوله ادفنوا) بالكسر وكذا ما بعده اى تحروا ايها الاولياء اى أولياء الميت فى ذلك (قوله وسط الخ) اى بجوارهم وان لم يكونوا من سائر الجهات (قوله يتأذى الخ) ولو أدنى تأذ كرؤية العذاب والنتن ومنه يعلم أن علة حرمة دفن المسلم بمقبرة الكفار وحرمة دفن الكافر بمقبرة المسلمين التأذى (قوله بجار السوء) بفتح السين فيه وفيما بعده (قوله ادفنوا القتلى) اى قتلى أحد فهو وارد فى حقهم لكن المراد مطلق الشهداء (قوله فى مصارعهم) أى الاماكن التى قتلوا فيها سميت بذلك لان القتلى صرعوا فيها أى مالوا اليها لما قتلوا يقال جذع مصروع أى مائل والامر للندب بناء على ان ذلك قبل دفنهم وهو الصحيح وقيل انه بعد دفنهم قاله لما ارادوا نقلهم الى البقيع فنهاهم عن ذلك وعليه الامر للوجوب

المدينة فنهاهم قال ابن بزيزة والصحيح ان ذا كان قبل دفنهم وحينئذ فالامر للندب (ع عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن صحيح ﴿(أدمان) بضم الهمزة وسكون الدال المهملة تثنية ادم (فى اناء لا آكله ولا احرمه) بل اتركه وسببه ما رواه انس قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بقعب أو اناء فيه لبن وعسل فذكره وهذا محمول على الزهد فى لذة الدنيا والتقليل من لذاتها فلا ينافى ما ورد من جمعه صلى الله عليه وسلم بين التمر واللبن وغيرهما (طس ك) فى الاطعمة (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ادن العظم من فيك) قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الدال المهملة وكسر النون أى قرب (فانه اهنأ وامرأ) كلاهما بالهمز وسببه ما اخرجه أبو داود عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبى صلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم من العظم فقال ادن فذكره والهنىء هو الذى لا مشقة فيه ولا عناء والمرىء هو الذى ينهضم سريعا (د عن صفوان بن امية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة المثناة التحتية تصغير أمة ابن خلف الجمحى قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادنى ما تقطع فيه يد السارق ثمن المجن) بكسر الميم وفتح الجيم هو الترس وكان ثمنه اذ ذاك ثلاثة دراهم وكانت مساوية ربع دينار (الطحاوى) فى مسنده (طب ك) كلاهما (عن ايمن الحبشى) ابن أم ايمن حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم واسمها بركة قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادنى اهل النار عذابا) اى اهونهم واقلهم وهو ابو طالب (ينتعل بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه) والمراد ان النار تأخذه الى كعبيه فقط ولا تصل الى بقية بدنه رفقا به فذكر النعلين عبارة عن ذلك (م عن ابى سعيد) الخدرى لكن بلفظ ان أدنى ﴿(ادنى اهل الجنة منزلة) قال المناوى هو جهينة أو هو غيره (الذى له ثمانون الف خادم) أى يعطى هذا العدد أو هو مبالغة فى الكثرة (واثنتان وسبعون زوجة) أى من الحور العين كما فى رواية أى غير ماله من نساء الدنيا (وتنصب له قبة) بضم القاف وشدة الموحدة بيت صغير مستدير (من لؤلؤ وزبرجد وياقوت) أى مركبة من هذه الجواهر الثلاث (كما بين الجابية) بالجيم قرية من الشام (وصنعاء) بلدة باليمن قال المناوى والمسافة بينهما أكثر من شهر قال البيضاوى اراد أن بعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين واذا كان هذا الادنى فما بالك بالاعلى (حم ت) واستغربه (حب والضياء) فى المختارة

وعلى الاول الامر لاجل أن يدفنوا مع دمهم الذى يشهد لهم يوم القيامة فلا ينافى ما ورد أن الارض المقدسة لا تقيد الميت شيأ وانما ينفعه عمله لان المراد لا تفيده ثوابا ولا تدفع عنه عقابا وهذا الاجل دفنه مع دمه لا لاجل الارض (قوله أدمان) تثنية أدم وهو ما يؤتدم به من عسل وسمن ولبن ونحوه وأدم جمع ادام فهو جمع سواء كان بالضم فالسكون أو بفتحتين وقيل أدم مفرد والذى هو جمع ادام اغاه وادم بالتحريك وسبب هذا الحديث ما رواه أنس انه صلى الله عليه وسلم اتى بقعب أو اناء فيه عسل ولبن فذكره (قوله فى أناء) ليس قيدا فينبغى لمن أراد نعم الآخرة وترك نعيم الدنيا أن لا يجمع بين ادمين سواء كانا فى أناء أو فى أناءين وقد جمع صلى الله عليه وسلم بين ادمين فى بعض الاحيان اما لبيان الجواز أو التطييب خاطر من قدم ذلك الادم أو لكون أحدهما باردا والآخر حارا فيدفع كل ضرر الآخر (قوله لا آكله) لانى أكره التلذذ بنعيم الدنيا (قوله ولا احرمه) لانه جائز (قوله ادن) اى قرب فهو متعد من ادنى الرباعى واما ادن بازيد مثلا فهو لازم من دنا الثلاثى وهذا أمر ارشاد لان نهش اللحم من العظم بالفم أنفع للبدن من تخليص العظم من اللحم باليد وتناوله فى الفم خالصا وأيضا فيه علامة الكبر والخطاب فى أدن لصفوان بن امية رضى الله عنه (قوله اهنأ) أى لا ينغصه شئ وكتب بعضهم اهنأ وامرأ بالهمز فيهما والهنىء الذى لا مشقة فيه ولا عياء والمرىء الذى ينهضم سريعا وقيل الهنىء الذى لا اثم فيه والمرىء الذى لا داء فيه وقيل الهنىء الذى ينساغ اه وقول الشارح يدلك كذا فى خطه بالتثنية وفى الكبير بيدك بالافراد (قوله أدنى) أى أقل ما اى مال ثمن الخ وعبر بالثمن لانه فى الغالب يكون قدر القيمة والا فالمدار على القيمة ساوت الثمن أو نقصت أو زادت والثمن ما يكون فى مقابلة الشئ المبيع والقيمة ما يستحقه الشئ والمجن هو الترس وهو يشبه الجلدة التى كخف الجمل التى يستعملونها فى المسمى بالحكم وكانت قيمته ثلاثة دراهم وهى تساوى ربع دينار (قوله ينتعل) أى يلبس نعلا من النار فهم متفاوتون فى النار (قوله خادم) يطلق على الذكر والانثى والمراد أن من ذكر يتعلقون بخدمته وهذا العدد من أولاد الكفار أو من الولدان والحور (قوله واثنتان وسبعون) الاثنتان بطريق الاصالة أى من غير وراثة عن أحد والسبعون وراثة عن الكفار أى لو أسلموا لاعطوا السبعين (قوله وتنصب له) أى فى بستانه فى الجنة أو على حافة الكوثر (قوله الجابية) بالشام وصنعاء باليمن

(قوله جبذات) أي جذبات وهو سل الشئ أي لو ضرب شخص مائة ضربة بالسيف ولم يمت فانظر ما أشد هاما لو مات في الاثناء فلم يذق حرارتها فالمراد أدنى جذبة يجذبها الملك من العروق والشرايين والعصب واللحم بمنزلة مائة ضربة وهو حي وهذا اعلام بشدة ما ذكر (قوله ابن حمزة) بضم المهملة وبالراء الاملوكي الواسطي ضعيف من البادية قاله حج

(عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﴿(أدنى جبذات الموت) قال العلقمي قال الجوهري جبذت الشئ مثل جذبته مقلوب منه اهـ فهو بالجيم والموحدة والذال المعجمة (بمنزلة مائة ضربة بالسيف) أي مثلها في الالم وفي الحديث اشارة الى أنه خلق فظيع لامر بالآدمي ولا غيره في حياته مثله في الشدة والصعوبة (ابن أبي الدنيا) ابو بكر القرشي (ف) كتاب (ذكر الموت عن الضحاك بن حمزة مرسلا) بضم الحاء المهملة وفتح الراء بينهما ميم ساكنة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(ادّوا صاعا من طعام) أي من غالب ما تقتاتونه وفي رواية أخرجوا (في الفطر) أي في زكاة الفطر (حل هق عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ادّوا حق المجالس) قيل وما حقها قال (اذكروا الله) ذكرا (كثيرا وارشدوا السبيل) أي اهدوا الضال الى الطريق (وغضوا الابصار) قال المناوي أي كفوها عن المحارم حذرا من الافتتان بامرأة أو غيرها والمراد بالمجالس أعم من الطرق (طب عن سهل بن حنيف) بضم المهملة وفتح النون وسكون التحتية قال الشيخ حديث حسن ﴿(ادّوا العزائم) جمع عزيمة وهي الحكم الاصلي السالم عن المعارض (واقبلوا الرخص) جمع رخصة وهي الحكم المتغير الى سهولة مع قيام السبب للحكم الاصلي والمراد اعملوا بها ولا تشددوا على أنفسكم بالتزام العزائم (ودعوا الناس) أي اتركوهم ولا تبحثوا عن أحوالهم (فقد كفيتموهم) أي كفاكم الله شرهم (خط عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(ادّوا) أي واظبوا وتابعوا (الحج والعمرة فانهما ينفيان الفقر) بفتح الياء وضم ضد الغنى (والذنوب) أي يمحوان الذنوب بمعنى أن الله سبحانه وتعالى يكفرها بهما (كما ينفي الكير) قال العلقمي بكسر الكاف وسكون التحتية وهو زق ينفخ فيه الحداد وأما المبني من الطين فكور (خبث الحديد) بفتح المعجمة والموحدة ونصب المثلثة أي وسخه الذي تخرجه النار والمعنى ان الذي يتابع الحج بالعمرة ينفي عنه الفقر ويطهر من الذنوب كما ينفي الكير وسخ الحديد قال المناوي أما الحج فيكفر الصغائر والكبائر وأما العمرة فالظاهر انها تكفر الصغائر (قط في) كتاب (الافراد طس) كلاهما (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن ﴿(اذا آتاك الله مالا) بمد الهمزة أي أعطاك قال العلقمي وسببه ما أخرجه أبو داود عن أبي الاحوص عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في ثوب دون أي خلق فقال ألك مال قلت نعم قال من أي المال قلت قد آتاني الله من الابل والغنم والخيل والرقيق فقال اذا آتاك الله فذكره (فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته) بسكون لام الامر وضم المثناة التحتية ويجوز بالمثناة الفوقية لاضافة المذكر الى المؤنث في قوله أثر نعمة الله عليك وكرامته وفيه استحباب ثياب تليق بحال الغني ليعرفه الفقير ذو الحاجة ومن هنا كان للعلماء أن يلبسوا من الثياب ما يليق بهم من غير اسراف ليعرفهم المستفتي وطالب العلم (٣ ك عن والد أبي الاحوص) بحاء مهملة وأبو الاحوص اسمه عوف وأبوه اسمه مالك وهو

في تقريبه (قوله المجالس) جمع مجلس وهو ما يجلس فيه الشخص (قوله اذكروا الله) بالهمزة كما في الكبير ووقع في الصغير ذكر الله بلا همزة (كثيرا) أي لاجل أن تشتغلوا بذلك عن الغيبة مثلا واتشهدلكم هذه البقعة بذلك (قوله وارشدوا) أهدوا السبيل أي أهله أي اهدوهم حسا أو معنى فاذا مال شخص عن الحق يجب هدايته اليه أو عن الطريق الحسي سن هدايته اليها فان كان لا يستطيع ان يهديه الحق لكونه لم يمتثل فليتباعد عنه وعن أمثاله من الناس فلا يجالسهم مع المنكر (قوله ودعوا الناس) اتركوا مخالطتهم والتجسس على عيوبهم (قوله ينفيان الفقر) فقد ورد أن الحج وحده من أسباب الغنى سواء كان فعله فرض عين أو كفاية أي غنى النفس أو غنى المال (قوله الذنوب) فالحج يكفر الكبائر والعمرة تكفر الصغائر وبعض أهل الله تعالى يقول كل نص ورد فيه تكفير شمل الصغائر والكبائر وقد نقل شيخنا ح ف عن الشيخ العياشي أن من قرأ الصمدية مائة ألف مرة كفرت صغائره وكبائره وقال علماء اللطائف لتعود عليهم بركتها (قوله خبث) بفتح المعجمة عزيزي أي يخلص الحديد من خبثه حتى يصفو طيبه وتنقص الحديد لكثرة خبثه

حديث

(قوله آتاك) بمد الهمزة فليراخ أي فالبس الثياب الحسنة بقصد حسن كاظهار نعمة الله تعالى ويدخل في قوله تعالى ولئن شكرتم لازيدنكم أي اقصد باللبس شكر الله على نعمه ومحله ان لم تمكن تحت يد شيخ مرب لك لاجل أن يطهرك فالاولى لك حينئذ لبس الخشن فاذا طهر قلبك فالاولى لك لبس الثياب الحسنة ونقل أن سيدنا الحسن لبس ثوبا بأربعمائة دينار فقال له بعض أهل الله تعالى ثوبك لين فقال له سيدنا الحسن ان قصدت به شكر نعمة الله فكم من لبس أعلى الثياب وقلبه في التواضع والخشوع وورد أنه صلى الله عليه وسلم لبس حلة بثمن نيف وثلاثين ناقة اظهارا النعمة الله والاقتداء به صلى الله عليه وسلم

حديث صحيح ﴿(اذا آتاك الله مالا فلير) بسكون لام الامر (عليك فان الله يحب ان يرى اثره على عبده حسنا) أي بحسن الهيئة والتجمل (ولا يحب البؤس) أي الخضوع للناس على جهة الطمع (ولا التباؤس) بالمد والتسهيل أي اظهار التحزن والتفاقر والشكاية للناس (تخ طب والضياء) المقدسي (عن زهير بن ابي علقمة) ويقال ابن علقمة الضبي قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا آخى الرجل الرجل) بالمد أي اتخذه أخا يعني صديقا وذكر الرجل غالبي (فليسأله) ندبا مؤكدا (عن اسمه واسم ابيه وممن هو) اي من أي قبيلة (فانه اوصل للمودة) أي فان سؤاله عما ذكر اشد اتصالا لدلالته على الاهتمام بمزيد الاعتناء وشدة المحبة قال العلقمي وفي رواية ليزيد بن نعامة أيضا اذا احب الرجل الرجل فليسأله الى آخره فالمراد بقوله آخى أحب والحديث يفسر بعضه بعضا خصوصا اذا كان الراوي واحدا (ابن سعد) في الطبقات (تخ ت) في الزهد (عن يزيد بن نعامة) بلفظ الحيوان (الضبي) بفتح المعجمة وكسر الموحدة مشددة نسبة لضبة قبيلة مشهورة قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا آخيت رجلا فاسأله عن اسمه واسم ابيه) فان في ذلك فوائد كثيرة منها ما ذكره بقوله (فان كان غائبا حفظته) أي في أهله وماله وما يتعلق به (وان كان مريضا عدته) أي زرته وتعهدته (وان مات شهدته) أي حضرت جنازته (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف (اذا آمنك) بالمد (الرجل على دمه فلا تقتله) أي لا يجوز لك قتله قال المناوي كان الولي في الجاهلية يؤمن القاتل بقبول الدية فاذا ظفر به قتله فنهى عن ذلك الشارع (حم ه عن سليمان بن صرد) الخزاعي الكوفي قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا ابتغيتم المعروف) أي النصفة والرفق والاحسان (فاطلبوه عند حسان الوجوه) أي الحسنة وجوههم حسا حسيا أو معنويا على ما مر تفصيله (عد هب عن عبد الله بن جراد) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا ابتلى احدكم) بالبناء للمفعول (بالقضاء) أي الحكم (بين المسلمين) خصهم لاصالتهم والا فالنهي الآتي يتناول ما لو قضى بين ذميين رفعا اليه (فلا يقض وهو غضبان) النهي فيه للتنزيه (وليسو بينهم) بضم المثناة التحتية وفتح السين المهملة أي بين الخصوم (في النظر) أوعدمه (والمجلس) فلا يرفع بعضهم على بعض (والاشارة) فلا يشير الى واحد دون الآخر والامر للوجوب (ع عن ام سلمة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا ابردتم الى بريدا) البريد الرسول اي اذا أرسلتم الى رسولا (فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) للتفاؤل بحسن صورته وحسن اسمه

في ذلك مطلوب لكن بالشرط السابق (قوله البؤس) أي التخشن في الملبس واظهار الفاقة ولا التباؤس أي اظهار التحزن والتفاقر (قوله اذا آخى الرجل) أي الانسان ذكرا او أنثى أو خنثى أي اذا علم شخص من آخر صداقته فينبغي ان يؤاخيه بأن يقول له اتخذتك أخي وحينئذ يكون له عليه حقوق زائدة على حقوق اخوة الاسلام (قوله فانه) أي المذكور من السؤال عن اسمه واسم أبيه وقبيلته (قوله اذا آمنك) أي دفع لك الدية المقتضية لان يأمن على دمه فلا تقتله لان الواجب القصاص أو الدية (قوله صرد) معروف (قوله عند حسان الوجوه) أي حسنا معنويا وهم الصلحاء أو حسنا حسيا وهو استقامة الاعضاء الذي يقتضي ميل أهل الطباع السليمة اليه وليس المراد الجمال الذي يميل اليه أهل الهوى فانه منهي عنه اي فان حسان الوجوه بالمعنى المذكور يوجد منهم الظفر بالمراد بخلاف الشريرو هو قبيح الوجه فقبحه معنويا ومشوه الخلقة وهو قبيح الوجه قبحا حسيا فان الغالب أنه لا يظفر منهما بالمقصود (قوله ابردتم) أي أرسلتم الى بريدا أي رسولا واصله حيوان يركب ثم غلب على راكبه والمراد هنا مطلق رسول راكبا كان أو ماشيا (قوله حسن الاسم) بأن لم يتطير به ولذا كان صلى الله عليه وسلم يغير اسم الشخص الذي يتطير به وورد أنه صلى الله عليه وسلم قال لشخص ما اسمك فقال حزن فقال سهل ان شاء الله فقال لا أغير اسمي الذي سماني به أبي فكان الحزن في ذلك الرجل وفي ذريته من بعده لعدم

(البزار) من عدة طرق (عن بريدة) رضى الله عنه بالتصغير قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا أبق العبد) أى هرب من فيه رق من مالكه بغير عذر (لم تقبل له صلاة) قال العلقمى قال ابن الصلاح هو على ظاهره وان لم يستحل لانه لا يلزم من الصحة القبول فصلاة الآبق صحيحة غير مقبولة كالصلاة فى الدار المغصوبة يسقط بها الفرض ولا ثواب فيها وكونه لا ثواب فيها هو المعتمد وهو الذى نقله النووى عن الجماهير وما ذكره الجلال المحلى وتبعه الاشمونى من أن له الثواب نازعه فيه أصحاب الحواشى (م) فى الايمان (عن جرير) بن عبد الله ﴿ (اذا اتى احدكم اهله) أى جامعها قال العلقمى أى من يحل له وطؤها من زوجة وأمة (ثم اراد ان يعود) أى الى الجماع (فليتوضأ) المراد بالوضوء هنا وضوء الصلاة الكامل لما فى رواية فليتوضأ وضوأه للصلاة ولو عاد الى الجماع من غير وضوء جاز مع الكراهة ولا خلاف عندنا ان هذا الوضوء ليس بواجب وبهذا قال مالك والجمهور وذهب ابن حبيب من أصحاب مالك الى وجوبه وهو مذهب داود الظاهرى (حم م ٤) فى الطهارة (عن أبى سعيد) الخدرى (زاد حب ك هق فانه انشط للعود) قال المناوى أى أخف وأطيب للنفس واعون عليه ﴿ (اذا اتى احدكم اهله) أى أراد جماع حليلته (فليستتر) فليغط هو وإياها بثوب يسترهما ندبا (ولا يتجردان تجرد العيرين) قال العلقمى تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشى والاهلى أيضا والانثى عيرة اه وخصه المناوى بالاهلى (ش طب هق عن ابن مسعود) عبد الله (ه عن عقبة بن عبد) هو فى الصحب متعدد فلو ميزه كان أولى (ن عن عبد الله بن سرجس) بفتح المهملة وكسر الراء وسكون الجيم المزنى (طب عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا اتى الرجل القوم) قال المناوى أى العدول الصلحاء (فقالوا له) بلسان الحال أو القال (مرحبا) نصب بفعل مقدر أى صادفت أو لقيت رحبا بالضم أى سعة (فمرحبا به يوم القيامة يوم يلقى ربه) بدل مما

امتثاله (قوله أبق العبد) أى بلا عذر فان كان لطالب بيده منه الفساد أو لعدم انفاقه عليه مثلا فهرب ليستغيث بغيره فلا بأس به (قوله لم تقبل له صلاة) أى لا يثاب عليها الصلاة وانما تسقط الطلب فقط كمن صلى بمكان مغصوب خلافا لمن قال لم تقبل قبول كمال ومثل الصلاة فى ذلك سائر الطاعات من صوم وحج ونحوه (قوله اهله) أى حليلته زوجة أو أمة (قوله ثم أراد العود) الذى فى نسخ الجامعين ومسلم اراد ان يعود (قوله فليتوضأ) اصل السنة يحصل بالاستنجاء واكمل منه الوضوء واكمل منه الغسل (قوله فليستتر) اى هو وإياها بدليل ولا يتجردان وانما خص الذكر لانه فوق الانثى حين الجماع فيلزم من استتاره استتارها والامر للندب ان لم يكن ثم من ينظر للعورة فانه مع الكشف مخل للمروءة ولو حبات حينئذ فالولد غير مبارك فيه فان كان ثم من يحرم نظره وجب الاستتار ويكره الجماع فى أول ليلة من الشهر وليلة النصف والليلة الاخيرة يقال ان الشيطان يحضر فيها ويجامع أهله فيها واذا قضى وطره فليستمهل على أهله حتى تقضى أيضا نهمتها فربما تأخر انزال الماء عن انزاله اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته (قوله تجرد العيرين) اى الحمارين وخص الحمار لانه أبلد الحيوانات فالعيرين تثنية عير بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية الحمار الوحشى والاهلى والانثى عيرة وبكسر العين الابل التى تحمل الميرة روى الخطيب بسند ضعيف عن ام سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يغطى رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك بالسكينة وضرب المثل بالحمارين لقبح عينهما وعدم فهمهما قال الغزالى وينبغى أن يكون بينهما التلطف بالكلام والتقبيل قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يقعن احدكم على اهله كما يقع الحمار ليكن بينهما رسول قيل وما الرسول قال القبلة والكلام اللين اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله عن عتبة) بمثناة فوق وسرجس بفتح السين وكسر الراء وسكون الجيم كذا فى الشارح وهو سبق قلم والصواب سكون الراء وكسر الجيم على وزن نرجس كما ضبطه فى التقريب ووافقه فى الكبير وهو صحابى حليف بنى مخزوم سكن البصرة (قوله القوم) أى العدول الصلحاء اذ لا عبرة بالفساق فقد يقولون للفاسق اذا أقبل عليهم مرحبا لكونه يوافقهم على فسقهم ويقولون للصالح اذا أقبل عليهم قحطا لكونه لا يوافقهم على هواهم والمراد من الحديث انه اذا أحبت الصلحاء شخصا ورحبوا به فهو دليل على محبة الله تعالى له والرضا عنه واكرامه فى الآخرة وضده بضده (قوله فمرحبا به) أى بذلك الشخص الذى قال له القوم مرحبا يوم القيامة أى فهو يلقى يوم القيامة مرحبا أى رحبا أى مكانا متسعا وراحة وهو كناية عن رحمته وادخاله الجنة

قوله

قبله وهذا كناية عن رضاه عنه وادخاله جنته والمراد اذا عمل عملا يستحق به ان يقال له ذلك فهو علم لسعادته (واذا اتى الرجل القوم فقالوا له قحطا) بفتح فسكون أو فتح نصب على المصدر أيضا أى صادفت قحطا أى شدة وحبس غيث (فقحطا له يوم القيامة) أصله الدعاء عليه بالجدب فاستعير لانقطاع الخير وهو كناية عن كونه مغضوبا عليه (طب ك) في الفضائل (عن الضحاك بن قيس) وهو حديث صحيح ۞ (اذا أتى احدكم الغائط) اى محل قضاء الحاجة (فلا يستقبل القبلة) اى الكعبة المعظمة ولا هنا ناهية بقرينة (ولا يولها ظهره) بحذف الياء قال العلقمي ويجوز رفع الاول بجعل لا نافية (شرقوا أو غربوا) قال العلقمي قال الشيخ ولي الدين ضبطناه في سنن أبي داود وغربوا بغير ألف وفي بقية الكتب الستة أو غربوا باثباتها وكل منهما صحيح والمعنى استقبلوا جهة المشرق والمغرب قال الخطابي هذا خطاب لأهل المدينة ومن كان قبلته على ذلك السمت فأما من كانت قبلته الى جهة المشرق أو المغرب فانه لا يشرق ولا يغرب (حم ق ٤ عن أبي أيوب) الانصاري ۞ (اذا أتى على يوم لا ازداد فيه علما) سنيا عظيما فالتنكير للتفخيم (يقربني الى الله تعالى) الى رحمته ورضاه وكرمه (فلا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم) قال المناوي دعاء أو خبر وذلك لانه كان دائم الترقي في كل لحظة فالعلم كالغذاء له قال بعضهم أشار المصطفى صلى الله عليه وسلم الى أن العارف يكون دائم التطلع الى مواهب الحق تعالى فلا يقنع بما هو فيه بل يكون دائم الطلب قارعا باب النفحات راجيا حصول المزيد ومواهبه تعالى لا تحصى ولا نهاية لها وهي متصلة بكلماته التي ينفد البحر دون نفادها وتنفد أعداد الرمال دون أعدادها ومقصوده تبعيد نفسه من ذلك وبيان أن عدم الازدياد ما وقع قط ولا يقع أبدا المذكر قال بعض العارفين والمراد بالعلم هنا علم التوحيد لا الاحكام لان فيه زيادة تكاليف على الامة وقد بعث رحمة (طس عد حل عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا أتى احدكم) بالنصب (خادمه بطعامه) بالرفع فاعل أتى قال العلقمي والخادم يطلق على الذكر والانثى أعم من أن يكون رقيقا أو حرا (قد كفاه علاجه) أى عمله (ودخانه) بالتخفيف أى مقاساة شم لهب النار (فليجلسه معه) اى على سبيل الندب وهو أولى من المناولة (فان لم يجلسه معه) لعذر كقلة طعام أو لعيافة نفسه لذلك أو لكونه أمرد ويخشى من القالة بسببه (فليناوله أكلة أو أكلتين) قال العلقمي بضم

(قوله قحطا) أصله الجدب والمراد هنا لازمه وهو انقطاع الخير عنه قال في النهاية اذا كان ممن يقال له عند قدومه على الناس هذا القول فانه يقال له مثل ذلك يوم القيامة وقحطا منصوب على المصدر اى قحطت قحطا وهو دعاء بالجدب فاستعاره لانقطاع الخير عنه وجدبه من الاعمال الصالحة اهـ بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله الغائط) اى المكان المطمئن فانه حقيقة عرفية في ذلك فلا يحتاج لقرينة على ان القرينة هنا قوله اتى وان أريد حقيقة الغائط اللغوية فهو على حذف مضاف أى مكان الغائط (قوله فيه علما) اى علم التوحيد أى المتعلق بالله تعالى وصفاته وأفعاله أو المراد مطلق علم الشامل للاحكام الفرعية وفيه أنه صلى الله عليه وسلم بعث للرحمة وطلب التخفيف على الامة وهذا يقتضي طلب الزيادة في الاحكام وأجيب بأن المراد زيادة الاحكام التي فيها ثواب مع قلة المشقة والذي طلب تخفيفه هو ما فيه مشقة كبيرة (قوله الى الله) أى الى رحمته (قوله فلا بورك الخ) الاخبار أظهر من جعله دعاء (قوله شمس ذلك اليوم) أشار بذكر الشمس الى أن عدم البركة من أول النهار الى آخره وخص اليوم لانه محل اكتساب العلم وغيره والليل محل النوم وفي هذا الحديث اشارة الى شرف العلم لكنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وقال العزيزي ضعيف (قوله احدكم) أى أيها المخدومون خادمه بالرفع فاعل أجيرا كان أو مملوكا أو متبرعا ذكرا كان أو أنثى فان خادم مما غلب عليه الاسمية يستعمل في الانثى بدون التاء كعاشق فانه يقال رجل عاشق وامرأة عاشق ومثل الخادم غيره ممن عالج في الطعام ومثل من عالج وطبخ غيره ممن أتى بالطعام أو وضعه من فوق رأس حامله أو كان حاضرا عنده الاكل وان لم يصنع شيئا (قوله ودخانه) عطف خاص لانه أشق علاجه (قوله فليجلسه معه) ان لم يكن ثم عذر ككون الخادم أمرد جميلا أو امرأة أجنبية فيعصى بالجلاس من ذكر معه (قوله فليجلسه) أى ندبا وقوله فليناوله أى ندبا وقوله أكلة أو أكلتين قال العلقمي بضم الهمزة أى لقمة أو لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفي معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب في مطلق خدم المرء ممن يعاين الطعام فتسكن نفسه فيكون لكف شره والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشيء فيشركه في

كل شئ لكنه بقدر ما يدفع به شرعينه وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم ان الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذى يأكل منه مثله فى تلك البلدة وكذلك القول فى الادم والكسوة فان للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم اه عزيزى (قوله كريم قوم) أى شريفهم ولو فاسقا الا انه ان لم يكرم حصل له حقد فيطلب اكرامه لدفع الضرر ولو كافرا حيث خيف من عدم اكرامه الضرر وسبب هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس بأهله وامتلأ فجاء جرير بن عبد الله البجلى فلم يجد مكانا فقعد على الباب فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه وفرشه له وقال له اجلس على هذا فأخذه جرير فوضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكى ورمى به الى النبى صلى الله عليه وسلم وقال ما كنت لاجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتنى ٨٢ فنظر النبى صلى الله عليه وسلم يمينا وشمالا وقال اذا الخ

الهمزة لقمة او لقمتين بحسب حال الطعام وحال الخادم وفى معنى الخادم حامل الطعام لوجود المعنى فيه وهو تعلق نفسه به بل يؤخذ منه الاستحباب فى مطلق خدم المرء ممن يعانى الطعام فتمكن نفسه فيكون لكف شره والحاصل أنه لا يستأثر عليه بشئ بل يشركه فى كل شئ لكن بحسب ما يدفع به شرعينه وقد نقل ابن المنذر عن جميع أهل العلم أن الواجب اطعام الخادم من غالب القوت الذى يأكل منه مثله فى تلك البلدة وكذلك القول فى الادم والكسوة فان للسيد أن يستأثر بالنفيس من ذلك وان كان الافضل ان يشرك معه الخادم فى ذلك (ق د ت ه عن ابى هريرة ﷺ اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه) قال العلقمى قال الدميرى وهذا الحديث لا يدخل فى عمومه الكافر لقوله تعالى ومن يهن الله فماله من مكرم فلا يوقر الذمى ولا يصدر فى مجلس وان كان كريما فى قومه لان الله تعالى اذله وقال أيضا والذى أعتقده أن مراد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم فأكرموه المشار اليه بقوله ان اكرمكم عند الله أتقاكم (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (البزار) فى مسنده (وابن خزيمة) فى صحيحه (طب عد هب عن جرير) البجلى بالتصغير (البزار) فى المسند (عن ابى هريرة عد عن معاذ) بن جبل (وابى قتادة ك عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابن عباس) ترجمان القرآن (وعن عبد الله بن ضمرة) بن مالك البجلى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن انس) بن مالك (وعن عدى بن حاتم والدولابى) محمد بن أحمد بن حماد (فى) كتاب (الكنى) والالقاب (وابن عساكر) فى التاريخ (عن ابى راشد عبد الرحمن بن عبد) بدل من ابى راشد وقال ابن عبد ابو معاوية بن ابى راشد الازدى أى رواه عنه الدولابى وابن عساكر لكن بلفظ اذا أتاكم شريف قوم من الشرف وهو المحل العالى سمى الشريف به لارتفاع منزلته قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا أتاكم الزائر فأكرموه) أى بالتوقير والتصدير والضيافة ونحو ذلك وان لم يكن كريم قوم وتقييده به فى الحديث قبله انما هو للاكدية (ه عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه) أى أتاكم يطلب التزويج

قال الدميرى والذى أعتقده ان مراد النبى صلى الله عليه وسلم بقوله اذا أتاكم كريم قوم المشار اليه بقوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان قلت قال الله ولقد كرمنا بنى آدم وفيهم الشقى فالجواب لا تعارض لانه لا يلزم من كون الاكرم هو الاتقى انحصار أسباب الكرم فى التقوى بل ان التقوى اعظم أسباب الكرامة على أن قوله ولقد كرمنا بنى آدم يحمل على كرامة غير الكرامة المقصودة هنا فان غير التقى انسلخ من الكرامة كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته وحيث قيل بخط الاجهورى فالمراد به الشيخ عبد البر المذكور بهامش نسخته (قوله الدولابى) نسبة الى الدولاب والصحيح فى هذه النسبة دولابى بفتح الدال ولكن الناس يضمونها اه لباب وانما أكثر من سنده هذا الحديث للرد على من قال انه موضوع فالحق انه ضعيف لا موضوع بل قال العزيزى انه صحيح وسلمه شيخنا (قوله الزائر) ولو غير كريم أى المريد زيارتكم ولو غير كريم وغير شريف فأكرموه لله تعالى لكونه قام به وصف حسن كالعلم والصلاح أو لاتقاء شره ان كان ظالما فهو أى اتقاء شره غرض دينى (قوله من ترضون خلقه) أى شخص يخطب موليتكم وهو كفء من وجوه والا تزوجوه تكن (فزوجوه) فتنة لما يترتب على عدم زواج الانثى من الزنا لشدة الشهوة وعلى عدم اجابة ذلك الخاطب الكفء من العداوة المؤدية الى القتل

(قوله ان لا تفعلوا) أى من غير عذر بأن تفارثم اطمع الدنيا (قوله عن أبى حاتم) هو صحابى على الصحيح قال البخارى ولا أعلم له غيره وهو أولى من قول المصنف وماله غيره (قوله اذا أتاكم السائل) الاتيان ليس قيدا بل المدار على علم احتياجه وكذا الوضع فى اليد ليس قيدا (قوله الثوب) أى الرداء بدليل قوله بعده بغير رداء (قوله فتعطف به) أى توشح به فانه أستر من الاتزار به (قوله عن ذلك) أى التعطف (قوله فشد به) أى بذلك الثوب الذى هو الرداء (قوله حقوك) أى خاصرتك مما فوق السرة لتستر العورة فالحقو معقد الازار أى محل عقد الازار والمراد اذا كان الثوب واسعا فتعطف به وان كان ضيقا فاتزر به

(فزوجوه) ندبا وقد يكون وجوبا وذلك فيما اذا سألت بالغة رشيدة وليها أن يزوجها من كفء فيجب عليه اجابتها الا اذا كان الولى مجبرا واختار كفؤا غير الذى اختارته لان نظره أتم من نظرها وقال المالكية يجب أن يزوجها ممن اختارته لتدوم الالفة بينهما وشروط الكفاءة ذكرها العلقمى فقال وهى السلامة من العيوب والنسب والدين والحرية والحرفة ونظمها بعضهم فقال

شروط الكفاءة ستة قد حررت * ينبيك عنها بيت شعر مفرد
نسب ودين صنعة حرية * فقد العيوب وفى اليسار تردد

(ان لا تفعلوا) أى ان لم تزوجوا من ترضون خلقه ودينه (تكن فتنة فى الارض وفساد عريض) أى ظاهر قال المناوى وفى رواية كبير أى بدل عريض قال العلقمى والمعنى ان رددتم الكفء الراغب من غير علة فهو ضلال فى الارض وفساد ظاهر لرده من أمر الشارع بتزويجه (ت ه ك) فى النكاح (عن أبى هريرة عد عن ابن عمر) بن الخطاب (ت هق عن أبى حاتم المزنى وماله غيره) أى لا يعرف له غير هذا الحديث وهو حديث ضعيف ❁ (اذا أتاكم السائل فضعوا فى يده) أى أعطوه (ولو ظلفا) بكسر فسكون (محرقا) قال العلقمى والظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والمراد ردوا السائل بما تيسر ولو كان شيئا قليلا (عد عن جابر) ابن عبد الله وهو حديث ضعيف ❁ (اذا اتسع الثوب) أى غير المخيط كالرداء (فتعطف به على منكبيك ثم صل) قال العلقمى التعطف هو التوشح بالثوب وهو أن يأخذ طرف الثوب الذى ألقاه على منكبه الايمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذى ألقاه على الايسر من تحت يده اليمنى ثم يعقدهما على صدره (وان ضاق عن ذلك) بأن لم تمكن الكيفية المذكورة (فشد به حقوك) قال المناوى بفتح الحاء وتكسر معقد ازارك وخاصرتك (ثم صل بغير رداء) محافظة على الستر ما أمكن (حم والطحاوى) فى مسنده (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ❁ (اذا أثنى عليك جيرانك) بكسر الجيم فى الموضعين (انك محسن فانت محسن واذا أثنى عليك جيرانك انك مسىء فانت مسىء) قال العلماء والمعنى اذا ذكرك جيرانك بخير فأنت من أهله واذا ذكرك جيرانك بسوء فانت من أهله اه وقال المناوى جيرانك الصالحون للتزكية ولو اثنان منهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن مسعود) وهو حديث حسن ❁ (اذا اجتمع الداعيان) الى وليمة قال المناوى أو غيرها كشفاعة (فاجب أقربهما بابا فان أقربهما بابا أقربهما جوارا وان سبق أحدهما فاجب الذى سبق) وجوبا فى وليمة العرس

وبيان التعطف أن يأخذ طرف الثوب الايسر من تحت اليد اليسرى ويلقى على المنكب الايمن ويأخذ الطرف الايمن من تحت اليد اليمنى كذلك اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله بغير رداء) أى بغير تعطف بأن لم يكن رداء أصلا أو كان وضاق عن التعطف به (قوله اذا أثنى الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لمن قال علمنى عملا يدخلنى الجنة فقال له كن محسنا فقال ومتى أكون محسنا فقال اذا أثنى الخ (قوله أثنى عليك جيرانك) أى ذكروك بخير أى طاعة أى الصلحاء من جيرانك لانه ورد أن ألسنة الخلق أقلام الحق ومتى نطق الصلحاء بمدح شخص فهو من أهل الخير (قوله بأنك مسىء) أى عاص واطلاق الثناء على الشر مجاز أو حقيقة على الخلاف (قوله الداعيان) أى لوليمة عرس أو غيره أو لشفاعة أو لقضاء حاجة (قوله بابا) أى فلا عبرة بقرب الجدار (قوله فان أقربهما بابا) تعليل لان أقرب الجيران أحق بالاجابة وقوله فاجب الذى سبق أى وجوبا فى وليمة العرس حيث لا عذر وندبا فى غيرها قال العلقمى فيه دليل على انه اذا دعا الانسان رجلان ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما بابا فانه فاذا استويا أجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا أقرع وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رحما ثم دارا ثم بقرع وهى صريحة فى ان الاقرب رحما يقدم على الاقرب دارا اه من العزيزى وقوله فى أن الاقرب رحما يقدم الخ أى لما فيه من صلة الرحم

حيث لا يعذرونه باقي غيرها قال العلقمي فيه دليل أنه اذا دعا الانسان رجلان ولم يسبق أحدهما الآخر أجاب أقربهما منه بابا فاذا استويا أجاب أكثرهما علما ودينا وصلاحا فان استويا أقرع اه وعبارة شرح المنهج قدم الاسبق ثم الاقرب رحما ثم دارا ثم يقرع وهي صريحة في أن الاقرب رحما يقدم على الاقرب دارا (حم د عن رجل له صحبة) قال الشيخ حديث حسن ۞(اذا اجتمع العالم) بالعلم الشرعي النافع (والعابد) أي القائم بوظائف العبادات وهو جاهل بالعلم الشرعي أي بما زاد على الفرض العيني منه (على الصراط قيل) أي يقول بعض الملائكة أو من شاء الله من خلقه بأمره (للعابد ادخل الجنة) أي برحمة الله وترفع لك الدرجات فيها بعملك (وتنعم) بالتشديد (بعبادتك) أي بسبب عملك الصالح فانه قد نفعك لكنه قاصر عليك (وقيل للعالم قف هنا) أي عند الصراط (فاشفع لمن احببت فانك لا تشفع لاحد) أي ممن أذن لك في الشفاعة له (الا شفعت) أي قبلت شفاعتك جزاء لك على الاحسان الى عباد الله بعلمك (مقام مقام الانبياء) أي في كونه في الدنيا هاديا للارشاد وفي العقبى شافعا في المعاد (ابو الشيخ) بن حبان (في) كتاب (الثواب) أي ثواب الاعمال (فر) وكذا أبو نعيم (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اذا احب الله عبدا) أي أراد به الخير ووفقه (ابتلاه) أي اختبره وامتحنه بنحو مرض أو هم أو ضيق (ليسمع تضرعه) أي تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال وشبهه (هب عن ابن مسعود) عبد الله (وكردوس موقوفا عليهما هب فر عن ابي هريرة) وهو حديث حسن لغيره ۞(اذا احب الله قوما ابتلاهم) بنحو ما تقدم ليطهرهم من الذنوب (طس) وكذا في الكبير (هب والضياء) المقدسي (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ۞ (اذا احب الله عبدا حماه من الدنيا) أي حال بينه وبينها والمراد ما زاد عن الكفاية (كما يحمي احدكم سقيمه الماء) أي شربه اذا كان يضره والاطباء تحمي شرب الماء في أمراض معروفة بل الاكثار منه منهي عنه مطلقا أي في حق المريض وغيره (ت ك) في الطب (هب) كلهم (عن قتادة بن النعمان) الظفري البدري قال الشيخ حديث حسن ۞(اذا احب الله عبدا) أي أراد توفيقه واسعاده (قذف حبه في قلوب الملائكة) أي ألقاه (واذا ابغض الله عبدا قذف بغضه في قلوب الملائكة ثم يقذفه في قلوب الآدميين) فلا يراه أو يسمع به أحد من البشر الا أبغضه فتطابق القلوب على محبة عبد أو بغضه علامة على ما عند الله (حل) وكذا الديلمي (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اذا احب احدكم أخاه) أي في الدين

(قوله العالم) أي بعلوم الشرع وبالآلة فلا عبرة بعلوم غير ذلك والمراد العالم العامل بعلمه وكذا كل نص فيه شرف للعالم أو قارئ القرآن (قوله الاشفعت) أشار به الى شرف العالم على غيره مثل العابد ووجهه أن نفعه متعد منه الى غيره والعابد نفعه قاصر عليه وفيه حث للامة على الاشتغال بالعلم وتحصيله والمراد بالعالم من يعمل بعلمه والا فلا يكون شافعا بل ليته يشفع في نفسه وأنى له ذلك اه بخط الاجهوري وقوله لمن احببت أي أردت ان تشفع له سواء سبقت محبته له في الدنيا أولا (قوله أبو الشيخ) واسمه عبد الله بن حبان (قوله اذا احب الله عبدا) أي اذا أراد له الخير الاخروي والمراد بالعبد الانسان حرا كان أو رقيقا ذكرا أو انثى وقوله ابتلاه أي اختبره وامتحنه بنحو مرض أو هم أو ضيق وقوله يسمع تضرعه أي تذلله واستكانته وخضوعه ومبالغته في السؤال انتهى عزيزي وقوله كردوس ذكره ابن أبي داود في الصحابة وروى عنه أبو وائل (قوله كما يحمي أحدكم سقيمه الماء) فالماء يضر المريض في أمراض معروفة عند الاطباء بل الكثرة منه تضر الصحيح فتورث البلادة وضررا في المعدة فلا ينبغي الشرب الا لشدة عطش أو اساغة لقمة (قوله اذا أحب الله عبدا الخ) وعلامة ذلك حب الصلحاء له وثناؤهم عليه (قوله أخاه) أي في الاسلام فليعلمه ندبا مؤكدا بأن يقول له اني أحبك وينبغي الجواب بأن يقول له أحبك الله كما احببتني لله تعالى ومحل ذلك ان كان يحبه لله تعالى كأن كان لعلمه أو صلاحه فان كان لاجل اعطاء مال ونحوه فلا يطلب اخباره بأنه يحبه لان ذلك يزول بقطع ذلك والمراد بالاخ الشخص ذكرا كان أو انثى ومحله اذا كان ذكرا مع ذكر وانثى مع انثى أو ذكرا مع انثى محرم أو زوجة فان كانت أجنبية وأحبها لله تعالى كصلاحها فلا ينبغي اعلامها لما فيه من الريبة قال الغزالي انما أمر الرجل باعلامه بمحبته لانه يوجب زيادة الحب فان

(فليعلمه)

(فليعلمه) ندبا (انه) اى بانه (يحبه) قال العلقمى قال الغزالى انما أمر الرجل باعلامه بحبه لانه يوجب زيادة الحب فان الرجل اذا عرف أخاه يحبه احبه بالطبع (حم خد د) فى الادب (ت) فى الزهد (حب ك) وصححه (عن المقداد بن معديكرب) الكندى صحابى مشهور (حب عن انس) بن مالك (خد عن رجل من الصحابة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا احب احدكم صاحبه فليأته فى منزله) ندبا مؤكدا (فليخبره انه يحبه لله) لا لغيره من امور الدنيا فانه أبقى للالفة وأثبت للمودة (حم والضياء) المقدسى (عن ابى ذر) الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا أحب احدكم عبدا) اى انسانا حرا كان أو رقيقا (فليخبره فانه) أى المحبوب (يجد مثل الذى يجد له) الظاهر ان فاعل يجد الاول يرجع الى المحبوب وفاعل الثانى يرجع للمحب يعنى يحبه بالطبع كما يحبه هو (هب عن ابن عمر) وهو حديث صحيح ﴿(اذا احب احدكم ان يحدث ربه) أى يناجيه (فليقرأ القرآن) أى مع حضور قلب وتدبر (خط فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿(اذا احببت رجلا فلا تماره) قال العلقمى المماراة والمراء المجادلة والمخالفة ذكره فى المشارق (ولا تشارّه) المشارّة بتشديد الراء وفى الحديث ولا تشار أخاك أى لا تفعل به شرا يحوجه ان يفعل بك مثله ويروى بالتخفيف من المشاراة أى الملاحة (ولا تسأل عنه احدا فعسى ان توافى) أى تصادف (له عدوا فيخبرك بما ليس فيه) لان هذا شأن العدو (فيفرق ما بينك وبينه) بزيادة ما (حل عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف ﴿(اذا احببتم أن تعلموا ما للعبد عند ربه) قال المناوى من خير أو شر (فانظروا ما يتبعه من الثناء) بالفتح والمد أى اذا ذكره أهل الصلاح بشئ فاعلموا أن الله أجرى على لسانهم ما له عنده فانهم ينطقون بالهامه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على) امير المؤمنين (ومالك) بن انس (عن كعب الاحبار) الحميرى اسلم فى خلافة ابى بكر أو عمر (موقوفا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا احدث احدكم فى صلاته فليأخذ بانفه ثم لينصرف) قال العلقمى أى ليوهم القوم ان به رعافا وفى هذا باب من الاخذ بالادب فى ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بما هو احسن وليس يدخل فى باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس اه وقال المناوى وذلك لئلا يخجل ويسوّل له الشيطان المضى فيها استحياء من الناس (ه حب ك) فى الطهارة (هق) فى الصلاة (عن عائشة) ام المؤمنين وهو حديث صحيح ﴿(اذا احسن الرجل) يعنى الانسان ذكرا كان أو انثى (الصلاة فاتم ركوعها وسجودها) تفسير لقوله احسن قال المناوى وانما اقتصر عليهما لان العرب كانت تأنف من الانحناء لكونه يشبه عمل قوم لوط فأرشدهم الى انه ليس من هذا القبيل (قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتنى)

الرجل اذا عرف أن أخاه يحبه أحبه بالطبع لا محالة ثم اذا عرف أيضا أنه يحبه ازداد حبه لا محالة فلا يزال الحب يتزايد بين المحبين وذلك مطلوب بالشرع انتهى بخط الاجهورى (قوله فليأته فى منزله) ندبا مؤكدا ويحصل أصل السنة باخباره بذلك فى غير منزله والمراد بالاحد الشخص ذكرا أو انثى مع اتحاد النوع أو اختلافه بشرطه السابق (قوله فانه يجد الخ) الظاهر أن فاعل يجد الاول يرجع للمحبوب عزيزى (قوله يجد مثل الخ) أى غالبا فان لم يجد مثل ذلك كان اخباره سببا لايجاد المحبة (قوله أن يحدث) أى يناجى (قوله ولا تشاره) بالتشديد أى لا تفعل به شرا فيفعل بك مثله وبالتخفيف أى لا تعامله بالبيع والشراء كما فى الكبير وفى الصغير من المشاراة أى أى الملاحة فى النهاية المشاراة الملاحة ولعل صوابه الملاحاة كما ذكر ذلك فى لح ى انتهى كذا بهامش اى فيقال لحى ملاحاة لا ملاحة (قوله فيخبرك) بالنصب وكذا يفرق (قوله أحدث) هو بالمعنى المعروف اصطلاح حدث لاهل الشرع فلم تعرفه أهل اللغة بهذا المعنى ولذا لما سمع بعض العرب بعض الصحابة يذكر لفظ الحدث قال ما الحدث فقيل له فساء أو ضراط وذا لا يستحى من ذكره فى مقام التعليم (قوله فليأخذ) ندبا بأنفه قال فى الكبير اى يأخذ بيده اليسرى وفيه نظر اذ لا يصح هذا الا لو كان ثم دم أو قذر وهذا انما هو ليوهم ذلك فلا يتقيد باليسرى وقوله فى صلاته مثله ما لو اقيمت الصلاة لتهيئه لها فانصرافه حينئذ فيه خجل كما لو كان فيها (قوله قالت الصلاة) أى يفهم من حالها ذلك ويحتمل أنها تجسم ويكون لها صوت (قوله حفظك) أى أنزل عليك الرحمة والثواب وضيعك بمعنى منع الرحمة والثواب عنك

اى قالت بلسان الحال أو المقال (فترفع) الى عليين كما فى خبر احمد وهو كناية عن القبول
والرضا (واذا اساء الصلاة فلم يتم ركوعها وسجودها قالت الصلاة) بلسان الحال او المقال
(ضيعك الله كما ضيعتنى) اى ترك كلاءتك وحفظك (فتلف كما يلف الثوب الخلق) بفتح
اللام أى البالى (فيضرب بها وجهه) كناية عن خيبته وخسرانه (الطيالسى) ابو داود
وكذا الطبرانى (عن عبادة بن الصامت) الانصارى ورواه عنه البيهقى أيضا قال
الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اختلفتم فى الطريق فاجعلوها سبعة اذرع) قال العلقمى
اذا كان الطريق بين أراضى القوم وأرادوا احياءها فان اتفقوا على شئ فذاك وان اختلفوا
فى قدره جعل سبعة أذرع أما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو أكثر من ذلك فلا يجوز
لاحد أن يستولى على شئ منه (حم م د ت ه عن ابى هريرة حم د ه هق عن ابن عباس
ﷺ اذا أخذ المؤذن فى اذانه وضع الرب يده فوق رأسه) قال المناوى كناية عن ادرار الرحمة
والاحسان وافاضة البر والمدد عليه (فلا يزال كذلك) اى ينعم عليه بما ذكر (حتى) أى الى
ان (يفرغ من اذانه وانه) اى الشأن (ليغفر له) بضم التحتية (مد صوته) قال العلقمى بالنصب
أى مسافة صوته أو مقدار صوته والمعنى لو كانت ذنوبه تملأ هذا المكان لغفرت له أو يغفر له
من الذنوب ما فعله فى زمان مقدر بهذه المسافة اه وقال المناوى وانكر بعض اللغويين مد
بالتشديد وصوب أنه مدى وليس بمنكر بل هما لغتان (فاذا فرغ) من آذانه (قال الرب
تقدس (صدق عبدى) اى أخبر بما طابق الواقع (وشهدت بشهادة الحق) فيه التفات وهى
أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله (فابشر) قال المناوى بما يسرك من الثواب وهذا فضل
عظيم للاذان لم يرد مثله فى غيره الا القليل وفيه شمول للمحتسب ومن يأخذ عليه أجرا ويحتمل
اختصاصه بالاول (ك فى التاريخ) تاريخ نيسابور المشهور (فر) وكذا ابونعيم (عن
انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اخذت مضجعك) بفتح الجيم وكسرها أى أتيت
محل نومك يعنى وضعت جنبك على الارض لتنام (من الليل) قال المناوى وذكره غالبى فالنهار
كذلك فيما أظن (فاقرأ قل يا أيها الكافرون) أى اقرأ السورة التى اولها ذلك (ثم نم
على خاتمتها) اى اقرأها بكمالها واجعلها خاتمة كلامك (فانها براءة من الشرك) قال العلقمى
أى لانها متضمنة البراءة من الشرك بالله تعالى وهو عبادة الاصنام لان الجملتين الاوليين لنفى
العبادة فى الحال والجملتين الاخيرتين لنفى العبادة فى الاستقبال ومشى البيضاوى على عكس
ذلك وملحظه فى ذلك أن لا تخلص المضارع الى الاستقبال وهو قول مرجوح وسببه كما قال
الترمذى عن فروة بن نوفل انه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمنى شيأ أقوله
اذا أويت الى فراشى قال فذكره اه وسيأتى مامن مسلم يأخذ مضجعه يقرأ سورة من كتاب
الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يهب متى هب (حم د) فى الادب
(ت) فى الدعوات (ك) فى التفسير (هب) كلهم (عن نوفل) بفتح النون والفاء (ابن
معاوية) الديلمى (والبغوى) فى الصحابة (وابن قانع) فى معجمه (والضياء) فى المختار كلهم
(عن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (ابن حارثة) وجبلة هو اخو زيد وعم أسامة حب المصطفى
قال قلت يا رسول الله علمنى شيأ انتفع به فذكره وهو حديث صحيح ﷺ (اذا ادخل الله الموحدين
النار) قال المناوى وذا شامل لموحدى هذه الامة وغيرها والمراد بعضهم وهو من مات عاصيا

(قوله فترفع) الى عليين
محل القبول (قوله فتلف الخ)
هو ظاهر على التقسيم والا
فهو كناية عن الخيبة
والخسران وحينئذ فقوله
وجهه أى ذاته (قوله المؤذن)
أى ولو بأجرة (قوله فى أذانه)
أضافه اليه لاتيانه به والا فهو
له ولغيره (قوله يده) أى رحمته
أو هو على حذف مضاف
أى وضع ملك الرب يده
(قوله وانه) أى المؤذن
لا الشأن خلافا للشارح لتقدم
المرجع (قوله مد صوته) أى
مقداره من الفضاء (قوله
وشهدت الخ) هو تصريح
بما علم من قوله تعالى صدق
عبدى (قوله مضجعك) بفتح
الجيم وكسرها قاله الشارح
وقال العلقمى وأكثر من
يضبط يقتصر على الفتح (قوله
من الليل) وكذا النهار (قوله
على خاتمتها) بأن تتكلم بعدها
فاذا مات حينئذ مات مسلما
خالصا من أنواع الكفر
(قوله نوفل بن معاوية) سبق
أن هذا الحديث عن نوفل
ابن فروة فالصواب أن يبدله به

ولم يتب ولم يعف عنه (اماتهم فيها) يعني انه يغيب احساسهم او يقبض ارواحهم لطفا منه بهم واظهارا لاثر التوحيد (اماتة) مصدر مؤكد لما قبله وفي بعض النسخ اسقاطه (فاذا اراد ان يخرجهم منها) اي بالشفاعة أو الرحمة (امسهم) اي اذاقهم (الم العذاب تلك الساعة فر عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا ادهن احدكم) قال المناوي اي دهن شعر رأسه بالدهن (فليبدأ) ندبا أو ارشادا (بحاجبيه فانه) اي دهنهما (يذهب بالصداع) بفتح حرف المضارعة أي وجع الرأس لأنه يفتح المسام فيخرج البخار المحتبس في الرأس (ابن السني وابو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (وابن عساكر) في تاريخه كلهم (عن قتادة مرسلا فر) وكذا الحكيم الترمذي (عنه) اي عن قتادة (عن انس) بن مالك مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا ادى العبد) اي من فيه رق (حق الله) من نحو صلاة وصوم (وحق مواليه) من نحو خدمة ونصح (كان له اجران) اجر قيامه بحق الله وأجر قيامه بخدمة سيده (حم م عن أبي هريرة ﷺ اذا اديت زكاة مالك) أي لمستحقيها (وقد قضيت ما عليك من الحق الواجب (ت ه ك) في الزكاة (عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اديت زكاة مالك فقد اذهبت عنك شره) قال المناوي أي الدنيوي الذي هو تلفه ومحق البركة منه والاخروي الذي هو العذاب (ابن خزيمة) في صحيحه (ك) في الزكاة (عن جابر) بن عبد الله مرفوعا قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اذن في قرية) بالبناء للمفعول (آمنها الله من عذابه ذلك اليوم) قال المناوي أي امن اهلها من انزال عذابه بهم بأن لا ينزل عليهم بلاء ولا يسلط عليهم عدوا اه وقال العلقمي ان كان من الامن الذي هو ضد الخوف ومثله الامنة ومنه امنة نعاسا فهو بفتح الهمزة المقصورة والميم والنون (طص عن انس) بن مالك ﷺ (اذا اذن المؤذن يوم الجمعة حرم العمل) اي حرم على من تلزمه الجمعة التشاغل عنها بعبادة وتهيا قال العلقمي المراد به أي بالاذان الاذان بين يدي الخطيب لانه هو المعروف في وقت الاخبار بهذا الحديث ويكره العمل من الزوال لمن تجب عليه الجمعة ويحرم بالاذان المذكور وهذا أي كراهة العمل على من لم يلزمه السعي حينئذ والا فيحرم (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا جعل صنائعه) قال العلقمي الصنيعة هي العطية والكرامة والاحسان (ومعروفه) قال العلقمي قال في النهاية المعروف الصنيعة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس (في اهل الحفاظ) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الفاء أي أهل الدين والامانة (واذا اراد به شرا جعل صنائعه ومعروفه في غير اهل الحفاظ) اي جعل عطاياه وفعله الجميل في غير أهل الدين والامانة (تنبيه) قال بعضهم أصحاب الانفس الطاهرة والاخلاق الزكية اللطيفة يؤثر فيهم الجميل فينبعثون بالطبع والمودة الى توفية الحقوق ومكافأة الخلق بالاحسان اليهم ومن لم يكن كذلك فهو بالضد (فر عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا) قال المناوي قيل المراد بالخير المطلق الجنة وقيل عموم خيري الدنيا

(قوله اماتهم) أي أزال احساسهم فعبر عنه بالموت مجازا أو اماتهم حقيقة (قوله أمسهم الخ) التعبير بالامساس اشارة الى أنه خفيف فمنهم يكون عليه كحر الحمام ومنهم من هو أشد من ذلك ومقتضى هذا الحديث أنه لا يمسهم العذاب حال الدخول بل الخروج فقط (قوله يذهب) كيعلم فالباء أصلية أي يذهب مصاحبا الصداع 87 فلا يتقدم عنه ولا يتأخر او يذهب كيكرم فالباء زائدة أي يذهب الصداع ولو قيل ذهاب الدهن (قوله اذا اديت) بكسر التاء وكسر كاف مالك وتاء اذهبت وكاف عنك لانه خطاب لام سلمة لكنه عام الحكم قاله في الكبير وقرره شيخنا ح ف وبهامش قال شيخنا العجمي وفيه نظر فان الحديث عن جابر لا عن أم سلمة وقد راجعته في مختصر مستدرك الحاكم للذهبي فلم أر فيه لام سلمة ذكرا فالظاهر أن المناوي انتقل نظره أو ذهنه لحديث آخر عن أم سلمة أورده الجلال في الجامع الكبير ولفظه اذا أديت زكاته فليس بكنز طب عن أم سلمة فظهر انه حديث آخر لصحابي آخر ولمخرج آخر انتهى (قوله اذا أذن في قرية) مثل الاذان الاقامة فهي سبب في رفع البلاء والمراد بالقرية كل بناء يؤذن فيه فيشمل البلد وغيرها (قوله من عذابه) أي مطلقا وقيل عذاب المسخ والخسف ونحوه وقيل عذاب قتال المسلمين لهم أي لما أذنوا لا يتوهم انهم كفار حتى يقاتلون والاول هو الظاهر (قوله يوم الجمعة الخ) وقد ورد ان كل معاملة بعد اذان أي وقت كان لا بركة فيه فينبغي للناس اذا سمعوا الاذان وقت ان يتركوا المعاملة ويشتغلوا بالصلاة (قوله خيرا) اى كاملا (قوله صنائعه) جمع صنيعة وهي العطية فعطف المعروف عليها من عطف العام على الخاص فالمعروف كحسن المعاشرة (قوله شرا) اى عظيما وقول الشارح وقد اخذ ناشرة من أمه قال في القاموس ناشرة بن أغوث قتل هماما غدرا فقول الشارح واغتاله أي قتله على

والآخرة (جعل غناه في نفسه) أي جعله قانعا بالكفاف لئلا يتعب في طلب الزيادة وليس له الا ما قسم له اهـ قال العلقمي النفس هي الروح والنفس الجسد فالمراد جعل غناه في ذاته أي جعل ذاته غنية عن طلب ما لا حاجة له به (وتقاه في قلبه) بضم المثناة الفوقية وتخفيف القاف أي جعل خوفه في قلبه بان عمّ[ر]ه بنور اليقين فاذا حصل منه غفلة ووقع في ذنب بادر الى التوبة (واذا اراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عينيه) فلا يزال فقير القلب حريصا على الدنيا منهمكا فيها وان كان موسرا (الحكيم) الترمذي (فر) كلاهما (عن ابي هريرة ﷺ اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين) قال المناوي فهمه الاحكام الشرعية أو اراد بالفقه العلم بالله وصفاته التي تنشأ عنها المعارف القلبية اهـ وقال العلقمي أي فهمه الاحكام الشرعية اما بتصويرها والحكم عليها واما باستنباطها من أدلتها (وزهده في الدنيا) قال العلقمي الزهد هو الاعراض بالقلب وقال الامام أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه الاول ترك الحرام بالقلب وهو زهد العوام من المسلمين والثاني ترك الفضول من الحلال بالقلب وهو زهد الخواص منهم والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله بالقلب وهو زهد العارفين وهم خواص الخواص (وبصره) بالتشديد (عيوبه) أي عرفه بها وبينها له ليجتنبها ويحذرها ومن لم يرد الله به خيرا يعمي عن عيوب نفسه (هب عن انس) بن مالك (وعن محمد بن كعب القرظي مرسلا) قال المناوي بضم القاف وفتح الراء ومعجمة نسبة لقريظة اسم رجل نزل حصنا قرب المدينة فسمي به وهو حديث حسن ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا جعل له واعظا من نفسه) قال المناوي لفظ رواية الديلمي من قلبه (يأمره) بامتثال الاوامر الالهية (وينهاه) عن الممنوعات الشرعية ويذكره بالعواقب الرديئة (فر) وكذا ابن لال (عن ام سلمة) أم المؤمنين واسناده جيد كما ذكره العراقي ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا عسله) قال المناوي بفتح العين والسين المهملتين مخففا ومشددا أي طيب ثناءه بين الناس (قيل وما عسله) أي قالوا يارسول الله ما معنى عسله قال (يفتح له عملا صالحا قبل موته ثم يقبضه عليه) شبه ما رزقه الله من العمل الصالح الذي طاب به ذكره بين الناس بالعسل الذي يجعل في الطعام ليحلو به ويطيب (حم طب عن ابي عنبة) قال المناوي بكسر العين المهملة وفتح النون (الخولاني) واسمه عبد الله او عمارة وهو حديث حسن ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قيل وما استعمله) أي قالوا يارسول الله ما معناه وما المراد به (قال يفتح له عملا صالحا بين يدي موته) أي قبله (حتى يرضى عنه من حوله) قال المناوي بضم أوله والفاعل الله و يجوز فتحه والفاعل من حوله أي من أهله وجيرانه ومعارفه فيبرئون ذمته ويثنون عليه خيرا فيجيز الرب شهادتهم (حم ك عن عمرو ابن الحمق) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم وهو حديث صحيح ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا استعمله قال كيف يستعمله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه) وهو متلبس بذلك العمل الصالح ومن مات على شئ بعثه الله عليه كما في خبر صحيح (حم ت حب ك عن انس ابن مالك) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا اراد الله بعبد خيرا طهره قبل موته قالوا) يارسول الله (وما طهور العبد) بضم الطاء أي ما المراد بتطهيره (قال عمل صالح يلهمه اياه) قال العلقمي قال في النهاية الالهام أن يلقي الله في النفس شيأ يبعثه على الفعل أو الترك وهو نوع من الوحي يخص الله به من يشاء من عباده (حتى يقبضه عليه) أي يميته وهو متلبس به (طب عن ابي

غرة قال في المصباح غاله غولا من باب قال واغتاله قتله على غرة والاسم الغيلة (قوله خيرا) أي كاملا وكذا ما بعده (قوله فقهه في الدين) أي فهمه الاحكام الشرعية ليعمل بها هذا والظاهر أن المراد في هذا الحديث ونظيره بالفقه العلم بالله تعالى وصفاته والتخلق بمقتضى ما علم اذ هذا هو الذي ينفع القلب وعلم الفقه المعلوم وان كان خيرا كبيرا لا دخل له في تطهير القلب اذ هو مجرد احكام ووقائع (قوله القرظي) نسبة لقريظة اسم رجل نزل أولاده حصنا بقرب المدينة وقريظة والنضير أخوان من أولاد هرون عليه السلام علقمي (قوله يفتح) بفتح الياء وكذا ما بعده (قوله استعمله) ذكر هذا الحديث وما بعده للرد على من توهم أن عسله في الحديث السابق محرف استعمله فبين الحافظ انهما روايتان ولا تحريف (قوله حتى يرضى) أي الله تعالى من حوله أو حتى يرضى من حوله فيصح بناؤه للمفعول وللفاعل

امامة) الباهلي وهو حديث حسن (اذا اراد الله بعبد خيرا صير حوائج الناس اليه) اى اذا اراد الله بعبد مسلم خيرا وجه اليه ذوى الحاجات ويسر قضاءها على يده او بشفاعته وفيه عموم للحاجات الدينية والدنيوية (فر عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (اذا اراد الله بعبد خيرا عاتبه فى منامه) قال المناوى اى لامه على تقصيره وحذره من تفريطه وعذره برفق ليكون على بصيرة من أمره (فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله بعبده الخير) قال المناوى فى رواية خيرا (عجل له العقوبة فى الدنيا) ليخرج منها وليس عليه ذنب ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به والمنة عليه (واذا اراد الله بعبده الشر) قال المناوى فى رواية شرا (امسك عنه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة) اى لا يجازيه بذنبه فى الدنيا حتى يجىء فى الآخرة متوفر الذنوب وافيها فيستوفى ما يستحقه من العقاب وهذا الحديث له تتمة وهى وان عظم الجزاء مع عظم البلاء وان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم فمن رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط (ت) فى الزهد (ك) فى الحدود (عن انس) بن مالك (طب ك هب عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة وشدة الفاء مفتوحة الانصارى (طب عن عمار بن ياسر عد عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه فى الدين والهمه رشده) قال المناوى اى وفقه لاصابة الصواب وفى افهامه ان من لم يفقهه فى الدين ولم يلهمه الرشد لم يرد به خيرا اه اى خيرا كاملا والفقهاء عرّفوا الرشد بانه صلاح الدين والمال (البزار) فى مسنده (عن) عبد الله (بن مسعود) ۞ اذا اراد الله بعبد خيرا فتح له قفل قلبه) بضم القاف وسكون الفاء اى ازال عن قلبه حجب الاشكال وبصر بصيرته مراتب الكمال (وجعل فيه اليقين) اى العلم بوحدانية الله تعالى بسبب النظر فى المصنوعات الدالة على الصانع (والصدق) اى التصديق الجازم الدائم الذى ينشأ عنه دوام العمل (وجعل قلبه واعيا لما سلك فيه) فينفع فيه الوعظ والنصيحة (وجعل قلبه سليما) اى من آفات الحسد والكبر ونحو ذلك من حقد وعجب ورياء وغل (ولسانه صادقا) اى ناطقا بما يطابق الواقع (وخليقته مستقيمة) اى طبيعته معتدلة مستوية متوسطة بين طرفى الافراط والتفريط (وجعل اذنه سميعة) اى مصغية مقبلة على ما سمعته من احكام الله تعالى وزواجره ومواعظه واذكاره (وعينه بصيرة) قال العلقمى أى بما يلزمها من الطاعات والكف عن المحرمات اه فالمراد عين قلبه كما صرح به المناوى (ابو الشيخ) بن حبان (عن ابى ذر) الغفارى وهو حديث ضعيف ۞ (اذا اراد الله باهل بيت خيرا فقههم فى الدين) فهمهم أمره ونهيه بافاضة النور على أفئدتهم (ووقر) بالتشديد (صغيرهم كبيرهم) اى صغيرهم

(قوله عاتبه فى منامه) اى لامه على تقصيره او اراه فى منامه ما ينبهه كأن يرى كبشا ينطحه او انسانا يأخذ ملبوسه او يسقط فى ضيق فيتنبه ان سبب هذا فعل المعصية التى وقعت منه فيتوب وقد وقع ان بعض الصالحين نام عن ورده فرأى بقرة تنطحه فأفاق وتنبه ان سببه ترك الورد (قوله اذا اراد الله بعبده الخير) قال الشارح فى الصغير وفى رواية بعبد خيرا وقال فى الكبير انه فى بعض نسخ المؤلف بعبد خيرا ولا أصل له فى نسخته والذى بخطه بعبده الخير وكونه لا أصل له فى نسخته لا ينافى أنه رواية اخرى (قوله العقوبة فى الدنيا) كالامراض واذى الناس له ولذا اهل الله تعالى يتلذذون بالامراض كما يتلذذ بالمآكل لعلمهم بانها منه تعالى فهى لسلامة البدن فى المآل وان حصل بها مشاق كالابوين يأتيان بطبيب لولدهما يكويه مثلا ليسلم بدنه وان حصل له مشقة بذلك والله تعالى أرحم بعبده من والديه وكل ما يعم الانسان من أمور الدنيا فيه ثواب حتى الشوكة وسقوط القلم من يد الكاتب اذا اغتم بسببه (قوله حتى يوافى) اى يجىء انتهى عزيزى فهو بكسر الفاء وفتح الياء (قوله أمسك) اى الله تعالى عنه بسبب ذنبه اى أمسك عنه ما يستحقه من عقوبة الدنيا بسبب ذنبه (قوله فتح) اى أزال قفل قلبه اى ظلماته فشبهها بالقفل والفتح ترشيح (قوله وجعل فيه اليقين) هذه تحلية بعد التخلية من الظلمات (قوله والصدق) اى العلم بوحدانيته تعالى بسبب النظر فى المصنوعات ١٢ بزى ل ولذا سأل سيدى على الخواص شابا فقال له اين تذهب فقال الى مكة فقال من غير زاد ومن غير مركوب فقال له يا ضعيف اليقين الذى قدر على امساك السموات والارض قادر على أن يرزقنى ويحفظنى حيثما كنت فانظر قول الشاب لهذا الاستاذ لكونه نظر الى يقين لم ينظر اليه الاستاذ (قوله لما سلك) أى دخل فيه من الانوار وقول الشارح حتى ينفع أى ينفع فيه الوعظ (قوله ولسانه صادقا) أى ناطقا بما يطابق الواقع عزيزى (قوله صغيرهم) أى فى السن كبيرهم فى السن أو المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل ولا مانع من ارادتهما معا وقول الشارح والدربة هى العادة والجراءة على الامر

وكبيرهم فى السن او المراد بالكبير العالم وبالصغير الجاهل (ورزقهم الرفق فى معيشتهم) اى حياتهم (والقصد فى نفقاتهم) اى طريقا وسطا معتدلا بين طرفى الافراط والتفريط (ويبصرهم عيوبهم فيتوبوا) اى ليتوبوا (منها) بالطاعة وترك النهى والخروج من المظالم والعزم على عدم العود (واذا اراد بهم غير ذلك) اى العذاب وسوء الخاتمة (تركهم هملا) قال العلقمى الهمل بالتحريك الابل بلا راع ويقال نعم همل اى مهملة لا راعى لها وليس فيها من يصلحها ويهديها فهى كالضالة اه وقال المناوى تركها هملا بالتحريك اى ضلالا بأن يخلى بينهم وبين انفسهم فيحل بهم البلاء ويدركهم الشقاء لغضبه عليهم واعراضه عنهم (قط فى) كتاب (الافراد عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله بقوم خيرا اكثر فقهاءهم) بأن يلهمهم الاشتغال بالعلم ويسهل لهم تحصيله (واقل جهالهم فاذا تكلم الفقيه) اى بما يوجبه العلم كأمر بمعروف ونهى عن منكر (وجد اعوانا) جمع عون وهو كما فى الصحاح الظهير (واذا تكلم الجاهل قهر) بالبناء للمفعول اى غلب ورد عليه (واذا اراد الله بقوم شرا اكثر جهالهم واقل فقهاءهم فاذا تكلم الجاهل وجد اعوانا واذا تكلم الفقيه قهر ابو نصر السجزى فى الابانة عن حبان) بكسر الحاء المهملة وشد الباء الموحدة (ابن ابى جبلة) بفتح الجيم والموحدة (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله بقوم خيرا امد لهم فى العمر) اى امهل لهم وطول لهم فى مدة الحياة (والهمهم الشكر) اى القى فى قلوبهم ما يحملهم على عرفان الاحسان والثناء على المنعم بالجنان والاركان فطول عمر العبد فى طاعة الله علامة على ارادة الخير له (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله بقوم خيرا ولى عليهم حلماءهم) جمع حليم والحلم الاناة والتثبت وعدم المبادرة الى المؤاخذة بالذنب (وقضى بينهم علماؤهم) بأن يلهم الله الامام الاعظم أن يصير الحكم بينهم الى العلماء (وجعل المال فى سمحائهم) اى كرمائهم (واذا اراد) الله (بقوم شرا ولى عليهم سفهاءهم) جمع سفيه وهو ضد الحليم (وقضى بينهم جهالهم) بأن يولى الامام الجهال منهم لرشوة او عمى بصيرة (وجعل المال فى بخلائهم) الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله (فر) وكذا ابن لال (عن مهران) مولى المصطفى قال المناوى واسناده جيد ﴿(اذا اراد الله بقوم نماء) بالفتح والمد زيادة وسعة فى ارزاقهم (رزقهم السماحة) اى السخاء والكرم (والعفاف) اى الكف عن المنهيات وعن سؤال الناس تكثرا (واذا اراد بهم اقتطاعا) اى ان يأخذهم ويسلبهم ما هم فيه من الخير والنعمة (فتح عليهم باب خيانة) اى نقص مما ائتمنوا عليه من حقوق الحق والخلق فضاعت ارزاقهم وفشا الفقر فيهم اذ الامانة تجلب الرزق والخيانة تجلب الفقر كما فى حديث يأتى قال العلقمى قال فى المشارق اصل الخيانة النقص اى ينقص ما ائتمن عليه ولا يؤديه كما كان عليه وخيانة العبد ربه أن لا يؤدى حقوقه وأمانات

(قوله والقصد) أى التوسط فى الانفاق وعطفه على الرفق فى المعيشة من عطف الخاص على العام لان الرفق فيها يشمل الرفق فى أسبابها بأن يستجلب المال من غير ضرر للناس ويشمل الرفق فى الانفاق بأن يتوسط فيه (قوله فيتوبوا) توبة لغوية أو شرعية (قوله أكثر فقهاءهم) أى علماءهم بالاحكام الشرعية العاملين بها او الاف وجودهم أضر من عدمهم (قوله اعوانا) يعينونه على ما تكلم به من الحق لكثرة أمثاله (قوله عن حبان بن أبى جبلة) الجشمى أورده عبدان باسناده عن عبد الرحمن بن يحيى عن حبان بن أبى جبلة الجشمى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل احد احق بماله من ولده ووالده والناس أجمعين قال عبدان لا ادرى له صحبة أم لا وقال غيره هو حبان بكسر الحاء وبالموحدة ويروى عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله بن عمرو اه قاله فى أسد الغابة (قوله فى العمر) بضم العين والميم وبضم العين واسكان الميم ففيه لغتان والمعنى واحد وهو مدة الحياة (قوله والهمهم الشكر) اى الاصطلاحى وهو امتثال الاوامر واجتناب النواهى او الشكر اللغوى وهو الثناء (قوله حلماءهم) جمع حليم والحلم ملكة فى النفس تنشأ عنها الاناة فى الامور (قوله علماؤهم) بأن يلهم الله تعالى الامام أو نوابه أن يولوا القضاء لاهل العلم (قوله سمحائهم) كأنه جمع سمح قاموس فاذا اجتمعت هذه الثلاثة فى قوم فهى علامة على ارادة الخير الكامل بهم وينقص بنقص البعض (قوله مهران) بكسر أوله قاله فى التقريب (قوله نماء) أى زيادة أى خيرا (قوله باب خيانة) اى نقصا كذا بخطه فى الصغير والمناسب اى نقص بالجر كما فى الكبير

عبادته

عبادته التي ائتمنه عليها ﴿فائدة﴾ قال في المصباح وفرقوا بين الخائن والسارق والغاصب لان الخائن هو الذي خان ما جعل عليه أمينا والسارق من أخذ خفية من موضع كان ممنوعا من الوصول اليه وربما قيل كل سارق خائن دون العكس والغاصب من أخذ جهارا معتمدا على قوته (طب وابن عساكر) والديلمي (عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم الرفق) بالكسر لين الجانب واللطف والأخذ بالتي هي أحسن (حم تخ هب عن عائشة البزار) في مسنده (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا اراد الله بعبد خيرا رزقهم الرفق في معايشهم) قال العلقمي المعاش والمعيشة مكسب الانسان الذي يعيش بسببه (واذا اراد بهم شرا رزقهم الخرق في معايشهم) قال العلقمي الخرق بفتح الخاء مصدر خرق بضم الراء و يقال بكسرها ضد الرفق وبضم الخاء اسم للحاصل بالفعل اه وقال المناوي فالمراد انه اذا اراد بأحد خيرا رزقه ما يستغني به مدة حياته ولينه في تصرفه مع الناس وألهمه القناعة وان أراد به الشر ابتلاه بضد ذلك (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله برجل) أي انسان (من امتي خيرا القى حب اصحابي في قلبه) فحبهم علامة على ارادة الله الخير بمحبيهم كما ان بغضهم علامة على عدمه (فر عن انس) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿(اذا اراد الله بالامير) قال العلقمي هو الذي له ولاية من خليفة وقاض ونحوهما (خيرا) يحتمل أن يريد عموم خيري الدنيا والآخرة لانه نكرة في معرض الشرط ويحتمل أن يكون معناه الخصوص لان ذلك سائغ في ألسنة العرب وقال بعض العلماء المراد بالخير المطلق الجنة والاول أولى (جعل له وزير صدق) أي صادقا في النصح له ولرعيته والاظهر أن المراد به وزيرا صالحا لرواية النسائي جعل له وزيرا صالحا ولم يرد بالصدق الاختصاص بالقول فقط بل يعم الاقوال والافعال (ان نسي) أي حكما من الاحكام الشرعية أو نسي مصلحة من مصالح الرعية ونحو ذلك (ذكره) ما نسيه ودله على الاصلح والانفع (وان ذكر) الملك ذلك واحتاج الى مساعدته بالرأي أو اللسان أو البدن (أعانه وان اراد به غير ذلك) أي اراد به شرا (جعل له وزير سوء) بالاضافة وفتح السين (ان نسي) شيأ (لم يذكره) اياه (وان ذكره لم يعنه) على ما فيه الرشد (د هب عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا اراد الله بعبد شرا خضر) بفتح الخاء وشد الضاد المعجمتين أي حسن وزين (له في اللبن) بكسر الباء الطوب الذي واحده لبنة والمراد ما يبنى به من نحو طوب وحجر وخشب (والطين حتى يبني) فيشغله ذلك عن أداء الواجبات ويزين له الحياة وينسيه الممات وهذا في بناء لم يرد به وجه الله وزاد على الحاجة (طب خط عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا اراد الله بعبد هوانا أنفق ماله في البنيان والماء والطين) قال المناوي اذا كان البناء لغير غرض شرعي وأدى لترك واجب أو فعل حرام (البغوي) أبو القاسم في المعجم (هب) كلاهما (عن محمد بن بشير الانصاري) قال جمع (وماله غيره) أي لا يعرف له غير هذا الحديث الواحد (عد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا اراد الله بقوم سوأ) أي بنزل

(قوله الرفق) بأن يرفقوا بالناس في المعاملات والمعاشرة (قوله الخرق) اي الشدة والغلظة في أسباب معاشهم وهو بالضم الجهل والحمق و بالفتح وهو المراد هنا العنف كذا بخط الاجهوري (قوله حب أصحابي في قلبه) أي جميع أصحابي لا فرق بين من عاشره صلى الله عليه وسلم وبين غيره لانه اذا اجتمع شخص به صلى الله عليه وسلم لحظة حصل له نور في قلبه بسببه يتصف بالعدالة وان حصل منه هفوة تاب لوقته وقول الماوردي ان الحث على المحبة العظيمة انما هي فيمن عاشره صلى الله عليه وسلم أما من اجتمع به لحظة فقط فهو وان طابت محبته الكنها لم يحث عليها لعدم اتصافه بالعدالة بمجرد اجتماع اللحظة مردود (قوله وزير صدق) الوزير هو المعاون على الشئ والحامل للاثقال سمي به ذلك لحمله ثقل أمور من هو تابعه صدق أي افعاله وأقواله مطابقة للواقع وان كان المشهور أن الصدق يطلق على مطابقة القول فقط للواقع فالمراد هنا القول والفعل حقيقة لغوية ان كان أهل اللغة ذكروا في مادة صدق انه يطلق على مطابقة القول والفعل للواقع والا فهي حقيقة عرفية (قوله ذكره) بالتشديد والثاني ذكره بالتخفيف (قوله وزير سوء) بالاضافة (قوله خضر) أي حسن له في اللبن والطين الخ خصهما الانهما الموجودان في بلاد الحجاز والا فالمراد كل الآلات والبناء من خشب ونحوه (قوله في البنيان) أي في أجرة العملة وقوله والماء والطين أي وفي ثمن الماء والطين فليس المراد بقوله في البنيان ما يشمل أجرة العملة وثمن آلات البناء والا لم يكن لقوله

والماء والطين فائدة (قوله الى مترفيهم) أى متنعميهم أى جعل حكامهم المتنعمين الذين لا يلتفتون الى مصالح الرعية لشغلهم بما ينعمهم من الملابس ونحوها وجلب الاموال التى هى سبب فى التنعم فالمراد بقوله سوا المشقة والضرر بسبب ترك مصالحهم (قوله عذابا) أى عقوبة فى الدنيا أصاب العذاب الخ تفسيرا لشارح أصاب بأوقع لا يقتضى نصب العذاب بل هو مرفوع فاعل اذ يجوز تفسير اللازم بمتعدو عكسه على أنه يمكن ان يقرأ أوقع بالبناء للمفعول (قوله من كان فيهم) أى من استحق منهم ممن فعل المعصية أورضى بها أولم يرض لكن قدر على ازالتها ولم يفعل وظاهر هذا الحديث أن البلاء لا ينزل على الطائعين منهم وهو يخالف قوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الخ ويجمع بأن الحديث محمول على ما اذا لم تفش المعاصى وتعم والآية محمولة على ما لو فشت فان البلاء حينئذ يعم الطائعين وغيرهم ٩٢ لكنه نقمة للعاصين أو تطهير لهم وثواب للطائعين يدل على هذا الجمع حديث أنهلك وفينا الصالحون قال نعم ان كثر الخبث أى ان فشت المعاصى وكثرت فيهلك الجميع من صالح وغيره (قوله على أعمالهم) أى للعقاب عليها فعذاب الدنيا لكونه نقمة لا يدفع عذاب الآخرة أى لم يعف عنهم (قوله عاهة) أى بلاء دينا أو دنيو يا أهل المساجد أى الذين يبنونها أو يجددون شيأ فيها (قوله فصرف عنهم) أى العمار لانهم أقرب مذكور ونزل بغيرهم لعدم اشتغالهم بالذكر والعبادة أى ما لم يكثر الخبث والا فيشتد الغضب حتى يعم عمار المساجد كما مر ويحتمل فصرف عنهم أى عن الجميع ببركة عمار المساجد كما يدل عليه لولا شيوخ ركع الخ (قوله الزنا) خصه لما يلزم عليه من خلط الانساب وفى رواية الربا بدل الزنا وورد ان افشاء الزنا سبب للطاعون لان المحصن مستحق للقتل بالحجارة فتسلط عليهم الجن ليقتلوهم بالسهام وتحصل الشهادة وان كانوا عصاة (قوله خلقا) أى انسانا للخلافة أى للملك الظاهر كولاة الامور أو الباطن كاولياء الله تعالى (قوله مسح الخ) كناية عن حصول الهيبة فيه التى تمنع من ارتكاب الناس خلاف أمره بالاحكام الشرعية ولا يشكل على ذلك حصول الملك للعصاة من الناس لان الله تعالى اذا ولاهم وارادبهم الخذلان نزع منهم تلك الهيبة والرعب الذى يحصل منهم لا يعد هيبة لانه بسبب ظلمهم (قوله ناصيته) أى جميع بدنه فاطلق الجزء على الكل (قوله عزة) بكسر العين (قوله أن يوتغ) بالعين المهملة أى يهلك ح ف وفى الكبير انه بالغين المعجمة قال فى النهاية فى مادة وتغ بالغين المعجمة فى حديث الامارة حتى يكون عمله هو الذى يطلقه أو يوتغه أى يهلكه يقال وتغ وتغا واوتغه غيره اه ولم يذكره فى مادة وتع بالعين المهملة ولا فى غيرها أيضا اه ولا ينافى ذلك انه يصح بالمهملة قال شيخنا هو بالمهملة كما ضبطه العلقمى أيضا العلقمى

بهم ما يسوءهم (جعل امرهم) قال المناوى أى يصير ملكهم والتصرف فيهم (الى مترفيهم) أى متنعميهم المتعمقين فى اللذات المشغولين بنيل الشهوات (فر عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله بقوم عذابا) أى عقوبة لهم على سئ أعمالهم (أصاب العذاب من كان فيهم) قال المناوى أى ولم ينكر عليهم فيعم الهلاك الطائع والعاصى (ثم بعثوا على اعمالهم) قال العلقمى لان ذلك من العدل ولان أعمالهم الصالحة انما يجازون بها فى الآخرة واما فى الدنيا فهما أصابهم بلاء كان تكفيرا لما قدموه من عمل سئ فكان العذاب المرسل فى الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مداهنتهم ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله والحاصل انه لا يلزم من الاشتراك فى الموت الاشتراك فى الثواب او العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة وفى الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهى فكيف بمن يرضى (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا اراد الله بقوم عاهة) قال المناوى أى آفة أو بلية (نظر الى اهل المساجد) نظر احترام واكرام ورحمة وانعام وهم الملازمون والمترددون اليها لنحو صلاة او اعتكاف او علم (فصرف) العاهة (عنهم) اكراما لهم واعتناء بهم (عد فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اراد الله بقرية هلاكا) على حذف مضاف أى باهل قرية (اظهر فيهم الزنا) قال العلقمى هو بالزاى والنون وبالراء والموحدة اه أى التجاهر بفعله لان المعصية اذا خفيت لا تتعدى فاعلها فاذا ظهرت ضرت العامة والخاصة فالتجاهر بالزنا سبب فى الهلاك والفقر والوباء والطاعون (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله ان يخلق خلقا للخلافة) أى للملك (مسح ناصيته بيده) يعنى كساه حلل الهيبة والوقار والقبول (عق عد خط فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اراد الله قبض عبد بارض) اى قبض روحه بها (جعل له بها حاجة) ليسافر اليها فيدفن بالبقعة التى خلق منها (حم طب حل عن ابى عزة) بن يسار بن عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (اذا اراد الله ان يوتغ عبدا) قال

أى فلولا انه ذكره أهل اللغة لما ضبطه اه وفى الصغير انه بالراء والذى فى الكبير كالعلقمى انه بالواو لا بالراء (قوله أعمى عليه الحيلة) قال العلقمى اعمى بفتح الهمزة والعين والميم المشددة كما هو بخطه فعداه بالهمزة أو التضعيف أو بهما كما فى القاموس اه قال شيخنا الحجمى وفيه نظر فان الهمزة والتضعيف لا يجتمعان بل يتعاقبان كما صرح به المصنف وغيره من علماء النحو على انه ليس فى القاموس الا التعدية بالتضعيف تارة والهمزة أخرى وليس للحشى مستند فى التعدية بهما الا مجرد خط المصنف

العلقمى الوتغ بالواو والمثناة الفوقية المفتوحتين بعدهما غين معجمة الهلاك (اعمى عليه الحيلة) قال فى المصباح الحيلة الحذق فى تدبير الامور وهى تقليب الفكر حتى يهتدى الى مقصود الصواب والمعنى اذا أراد الله ان يهلك عبدا حيره فكره فلا يهتدى الى مقصوده الصواب فيقع فى الهلكة اه وقال المناوى يرتع عبدا بضم التحتية وسكون الراء وكسر الفوقية كذا فى عامة النسخ والذى فى معجم الطبرانى يزيغ بزاى معجمة وقد وقفت على خط المؤلف فوجدته يزيغ بالزاى لكنه مصلح على كشط بخطه أى يهلكه (طس عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف ۞(اذا اراد الله انفاذ) بالذال المعجمة (قضائه وقدره) أى امضاء حكمه المقدر فى الازل (سلب ذوى العقول عقولهم حتى ينفذ فيهم قضاؤه وقدره) قال المناوى واختلفوا فى حد العقل على أقوال احدها انه ملكة أى هيئة راسخة فى النفس تدرك بها العلوم الثانى أنه نفس الادراك سواء كان ضروريا أم نظريا الثالث أنه الادراك الضرورى فقط ومحله القلب وقيل الرأس (فاذا مضى أمره) أى وقع ماقدره (رد اليهم عقولهم) فادركوا قبح ماوقع منهم (ووقعت) منهم (الندامة) قال المناوى أى الاسف والحزن حتى لا ينفعهم ذلك اه وورد فى حديث تفسير التوبة بالندم على الذنب وورد أيضا أن التوبة تنفع قبل سد بابها ما لم يغرغر الانسان فتنفع التوبة قبل ذلك (فر) وكذا أبو نعيم (عن انس) بن مالك (و) عن (على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اذا اراد الله خلق شئ لم يمنعه شئ) قال العلقمى سببه ما فى مسلم عن ابى سعيد سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ما من كل الماء يكون الولد واذا أراد الله فذكروا العزل هو ان يجامع فاذا قارب الانزال نزع وانزل خارج الفرج وهو مكروه اه وقال المناوى قاله لما سئل عن العزل فأخبر انه لا يغنى حذر من قدر وأن ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهى كائنة (م عن أبى سعيد) الخدرى ۞(اذا اراد الله بقوم قحطا) أى جدبا وشدة واحتباس مطر (نادى مناد من السماء) أى أمر الله ملكا ينادى قال المناوى قيل والظاهر أنه جبريل وعلى هذا فالنداء حقيقى ولا يلزم منه سماعنا له ويحتمل أنه مجاز عن عدم خلق الشبع فى بطونهم ومحق البركة (يامعى اتسعى) قال العلقمى بكسر الميم مقصورا والجمع أمعاء ممدودا وهى المصارين (وياعين لا تشبعى) أى لا تقتنعى بل انظرى نظر شره وسبق للاكل (ويابركة) أى يازيادة الخير (ارتفعى) أى انتقلى عنهم وارجعى (ابن النجار فى تاريخه) تاريخ بغداد (عن انس) بن مالك (وهو مما بيض له الديلمى) أى لعدم وقوفه على سند قال الشيخ حديث ضعيف ۞(اذا اراد احدكم أن يبول فليرتد لبوله) فيه حذف المفعول للعلم به ودلالة الحال عليه أى فليطلب ندبا لبوله موضعا رخوا لينا ليأمن

اه والذى قاله شيخنا حرف أعمى بهذا الضبط (قوله قضائه) أى ما أراده فى الازل وقدره أى ماقدره على وجه مخصوص (قوله سلب الخ) أى أزال نفع عقلهم لا ازاله من أصله (قوله حتى ينفذ فيهم قضاؤه) فى المصباح فى فصل الذال المعجمة من باب النون نفذ السهم نفوذا من باب قعد ونفاذا خرق الرمية وخرج منها وأنفذته ونفذ الامر والقول نفوذا ونفاذا مضى وامره نافذ الخ مطاع اه (قوله يامعاء) كذا بخط الشارح وفى نسخة يامعى وكذا فى الكبير بدون ألف بعد الميم وبدون همز آخره قال شيخنا وكل صحيح قال فى المصباح المعى المصران والقصر والتذكير أكثر من التأنيث فيقال هو المعى وقصره أشهر من المد وجمعه أمعاء مثل عنب وأعناب لان معى أصله معى كعنب والتثنية معيان وجمع الممدود أمعية كحمار وأحمرة اه (قوله اتسعى) كناية عن عدم الشبع بما تأكله (قوله لا تشبعى) كناية عن عدم قنعها بما تراه من المأكل فلا يقال ان العين لا تأكل فكيف يصفها بعدم الشبع والنداء فى ذلك حقيقى فيخلق الله تعالى فى المذكورات ادراكا حتى تدرك ماقيل لها ولا يلزم منه سماعنا له أوهو مجاز عن عدم خلق الشبع فى بطونهم ومحق البركة (قوله اذا أراد أحدكم الخ) خطاب للحاضرين لكن الحكم عام (قوله أن يبول) صرح بذلك ولم يكن عنه بقوله ان يهريق ماء لانه بمعنى ذلك المكنى عنه هنا اشارة الى أنه لا يستحى منه فى مقام التعليم (قوله فليرتد) أى فليطلب موضعا لينا رخوا لئلا يصيبه الرشاش فحذف المفعول للعلم به

عودالرشاش اليه فان لم يجد الامكانا صلبا لينه بنحو عود (د هق عن ابي موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا اراد احدكم أن يذهب الى الخلاء واقيمت الصلاة فليذهب الى الخلاء) بالمد الموضع الخالى ثم نقل الى موضع قضاء الحاجة والمعنى يذهب الى قضاء الحاجة قبل الذهاب الى الصلاة فيفرغ نفسه ثم يرجع فيصلى ومحل هذا اذا لم يخف فوت الوقت فلو خاف فوت الوقت فالاصح تقديم الصلاة مالم يتضرر (حم د ن هب ك عن عبد الله ابن الارقم) بفتح الهمزة والقاف قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا اراد احدكم ان يبيع عقاره) أى ملكه الثابت كدار وبستان (فليعرضه على جاره) بفتح التحتية لانه من باب عرضت المتاع للبيع بأن يظهر له أنه يريد بيعه وانه مؤثر له على غيره والعرض على الجار مستحب لاحتمال ان يشترى أو يأتى بشخص صالح للجوار ويمنع من لا يصلح قال المناوى ويظهر أن المراد بالجار الملاصق لكن يأتى خبر اربعون دارا جار وفى الاخذ بعمومه هنا بعد (ع عد عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا اراد احدكم سفرا فليسلم) ندبا (على اخوانه) من اقاربه وجيرانه واصدقائه فيذهب اليهم ويطلب منهم الدعاء فيقول كل من المسافر والمودع للآخر استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم وردك بخير (فانهم يزيدونه بدعائهم) له (الى دعائه لنفسه) خيرا (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا اراد احدكم من امرأته) اوامته (حاجته) أى جماعها كنى بها عنه لمزيد حيائه وأما قوله صلى الله عليه وسلم لمن اعترف بالزنا انكتها فللاحتياط فى تحقق موجب الحد (فليأتها وان كانت على تنور) بفتح المثناة الفوقية وتشديد النون المضمومة ما يوقد فيه النار للخبز وغيره والمراد انه يلزمها ان تطيعه وان كانت فى شغل لا بد منه حيث لا عذر كحيض ولا اضاعة مال كاحتراق خبز (حم طب عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن على) وهو حديث حسن ﴿(اذا اردت ان تفعل امرا فتدبر عاقبته فان كان خيرا) أى غير منهى عنه شرعا (فامضه) أى افعله (وان كان شرا) أى منهيا عنه شرعا (فانته) أى كف عن فعله (ابن المبارك) عبد الله الامام المشهور (فى) كتاب (الزهد عن أبى جعفر عبد الله بن مسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو (الهاشمى) نسبة الى هاشم (مرسلا ﴿اذا اردت أن تبزق) بالزاى والسين والصاد (فلا تبزق عن يمينك) فيكره تنزيها لشرف اليمين وأدبا مع ملكه (ولكن) ابصق (عن يسارك ان كان فارغا) لان الدنس حق اليسار واليمين بعكسه وخص النهى باليمين مع ان عن شماله ملكا لشرفه بكتابة الحسنات (فان لم يكن فارغا) كأن كان على اليسار انسان (فتحت قدمك) أى اليسرى كما فى خبر (البزاز) فى مسنده (عن طارق) كفاعل بمهملة أوله وقاف آخره (ابن عبد الله) المحاربى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا اردت ان تغزو فاشتر فرسا اغر) قال المناوى يعنى حصل فرسا ابيض تغزو عليه بشراء أو غيره والاغر الابيض من كل شئ اه وقال فى الصحاح والغرة بالضم بياض فى جبهة الفرس فوق الدرهم يقال فرس أغر والاغر الابيض زاد فى القاموس من كل شئ (محجلا) هو الذى قوائمه بيض (مطلق اليد اليمنى) أى خالية من البياض مع وجوده فى بقية القوائم (فانك)

اه وقول الشارح الوظيف هو مستدق الذراع والساق من الخيل والابل

اذا

(قوله الى الخلاء) هو المحل المعد لقضاء الحاجة ومثله كل ما تقضى فيه وان لم يكن معدا أى فيسن له ترك الصلاة وقضاء الحاجة مالم يضق الوقت والاقدم الصلاة ومحله ان لم يخش ضررا باخبار طبيب أو بمعرفته والاقضى حاجته وان خرج الوقت ولو الجمعة (قوله عقاره) ومثله ما كان بجواره من نحو نخيل (قوله فليعرضه على جاره) تطييبا لخاطره وان لم يكن له شفعة وفاء بحق الجار لئلا يشتريه رجل سوء فيتضرر بجواره فيقول له اشتر ان شئت والافانظر من يشتريه بمعرفتك ليكون ليس فى جوارك ضرر عليك (قوله على اخوانه) اى المسلمين اذلا حرمة للكفار ولا لدعائهم (قوله على تنور) كناية عن وجوب اطاعته فى أى مكان حيث لا عذر من نحو حيض وخص التنور لئلا يتوهم استثناؤه فلا يقال أن ذكر ذلك ليس فصيحا لعدم مناسبته اذ المناسب ولو كانت غير مزينة (قوله فأمضه) لم يقل فى الثانى فلا تمضه بل قال فانته اشارة الى التباعد عن ذلك فاذا تحير سن له ان يستخير أو ان يستشير (قوله فتحت قدمك) أى ان لم يكن فى المسجد (قوله أن تغزو) مثل الغزو كل ما يحتاج لركوب الخيل له من سفر ونحوه (قوله أغر) أى ابيض كذا قال الشارح ولعله أراد ابيض الجبهة كما يدل له قوله فى الكبير والقول بأن المراد الاغر هنا الابيض غفلة فان لفظ رواية الحاكم أدهم أغر وغيرها كذا فى القاموس

اذا فعلت ذلك (تسلم) من العدو (وتغنم) أموالهم (طب ك هق عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) الجهني قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اردت امرا فعليك بالتؤده) أي التأني والتثبت (حتى يريك الله منه المخرج) بفتح الميم والراء أي المخلص والمعنى اذا أردت أن تفعل فعلا شاقا فتثبت ولا تعجل حتى يهديك الله الى الخلاص منه (خد هب) وكذا الطيالسي (عن رجل من بلى) قال المناوي بموحدة تحتية مفتوحة كرضى قبيلة مشهورة واسناده حسن ﷺ (اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا واذا اردت ان يحبك الناس فما كان عندك من فضولها) بضم الفاء أي بقاياها (فانبذه) أي القه من يدك (اليهم) قال العلقمي والمعنى اذا اردت ان يحبك الله فابغض الدنيا أي بقلبك والق ما لا تحتاجه الى الناس يحبك الله ويحبك الناس اه أما ما يحتاجه لعياله فيحرم عليه التصدق به وكفى بالمرء اثما أن يضيع من يعول (خط عن ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة (ابن حراش) بحاء مهملة مكسورة وشين معجمة مخففة (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اردت أن تذكر عيوب غيرك) أي اذا اردت ان تتكلم بعيوب غيرك (فاذكر عيوب نفسك) أي استحضرها في ذهنك فعسى أن يكون ذلك مانعا لك من التكلم في الناس (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (في) كتاب (تاريخ قزوين عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اسأت فاحسن) بفتح همزة احسن أي اذا فعلت صغيرة من صغائر الذنوب فأتبع ذلك بحسنة من حسنات الطاعات كصلاة ونحوها قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات أما الكبيرة فلا يكفرها الا التوبة (ك هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا استأجر احدكم اجيرا فليعلمه اجره) أي يعرفه قدر أجرته وجوبا ليصح العقد وليصير كل منهما على بصيرة (قطف) كتاب (الافراد عن ابن مسعود) ورواه عنه الديلمي أيضا قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع) قال العلقمي فيه أن المستأذن لا يزيد على ثلاث بل بعد الثلاث يرجع قال ابن عبد البر وذهب أكثر أهل العلم الى أنه لا تجوز الزيادة على الثلاث في الاستئذان وقال بعضهم اذا لم يسمع فلا بأس أن يزيد وروى سحنون عن ابن وهب عن مالك لا أحب أن أزيد على الثلاث الا من أعلم أنه لم يسمع قال بعضهم وهذا هو الاصح عند الشافعية قال ابن عبد البر وقيل تجوز الزيادة مطلقا بناء على أن الامر بالرجوع بعد الثلاث للاباحة والتخفيف عن المستأذن فمن استأذن أكثر فلا حرج عليه اه وقال المناوي أي طلب من غيره الاذن في الدخول وكرره ثلاث مرات فلم يؤذن له فيه فليرجع وجوبا ان غلب على ظنه انه سمعه والا فندبا (مالك) في الموطا (حم ق) في الاستئذان (د) في الادب (عن أبي موسى) الاشعري (وأبي سعيد) الخدري (معا طب والضياء) المقدسي في المختارة كلهم (عن جندب البجلي ﷺ اذا استأذنت احدكم امرأته) أي طلبت منه الاذن (الى المسجد) أي في الخروج الى الصلاة فيه ليلا (فلا يمنعها) بل يأذن لها ندبا حيث أمن الفتنة لها وعليها بأن تكون عجوزا لا تشتهى وليس عليها ثوب زينة كما مر تفصيله اه وخصه بالليل وهو مخالف لما قدمه وقال العلقمي بعض الاحاديث مطلق في الزمان هكذا وبعضها مقيد بالليل أو المكس

(قوله تسلم وتغنم) أي فتستفاد بقية الخيل الموصوفة بما ذكر (قوله بالتؤدة) كهمزة أي التأني (قوله بلى) بلى كرضى قبيلة (قوله فابغض الدنيا الخ) هذا الحديث من أمهات الاحاديث التي بنى عليها الصوفية طريقتهم اذ هو يوصل لمحبة الله ومحبة الناس والسعي في نفعهم (قوله من فضولها) شاع استعمال لفظ الفضول فيما لا يعني وان كان جمع فضل بمعنى الشرف (قوله فانبذه) بالوصل من نبذ (قوله أن تذكر عيوب غيرك) أي اذا سولت نفسك لك ذلك فامنعها باشغالها بعيوبك (قوله اذا أسأت) بفعل كبيرة أو صغيرة أو ما لا ينبغي مع شخص فأحسن بالتوبة في الاول وبفعل ما يكفر الصغيرة في الثاني وبالاعتذار للشخص في الثالث (قوله اذا استأجر أحدكم الخ) أي اذا أراد أحدكم عقد اجارة فلا بد من بيان ذلك فان لم يذكر له أجرة لا شئ له ان كان العامل اهلا للتبرع بأن كان بالغا رشيدا وان جرت العادة بالاجرة في مثل هذا العمل خلافا لبعض الائمة حيث أوجب أجرة المثل حينئذ فان كان قد قال له اعمل وعلي رضاك لزمه أجرة المثل (قوله ثلاثا) أي بالقول كأن قال افتحوا لي أو ائذنوا لي أو بالفعل كأن طرق الباب ثلاث مرات وينبغي أن يبدأ بالسلام وأن لا يطرق الباب بعنف لانه يورث السآمة (قوله عن جندب البجلي) نسبة الى بجيلة قبيلة (قوله احدكم امرأته) أو أمته في الخروج للمسجد ونحو عيادة أبيها ويسن له الاذن حيث لم يترتب على خروجها محرم ان لم تكن جميلة ولا مزينة ولا ينكشف منها شئ ولو عجوزا

فحمل المطلق منها على المقيد على تفاصيل تقدمت الاشارة الى بعضها فى حديث ائذنوا للنساء
بالليل الى المساجد اه والتخصيص بالليل هو الظاهر خصوصا اذا كان معها نحو محرم كزوج
لان الليل أستر لها (حم ق ن) فى الصلاة (عن ابن عمر) بن الخطاب ﵁ (اذا استجمر
احدكم فليوتر) قال العلقمى قال النووى الاستجمار مسح محل البول أو الغائط بالجمار وهى
الحجارة الصغار فالثلاث الاول واجبة وان حصل الانقاء بدونها لحديث مسلم لا يستنج أحدكم
بأقل من ثلاثة أحجار والايتار بعدها اذا حصل الانقاء بدونه مستحب للحديث الصحيح فى السنن
أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا (حم
م عن جابر) بن عبد الله ﵁ (اذا استشار احدكم اخاه فليشر عليه) أى اذا شاوره أخوه فى الدين
وكذا من له ذمة فى فعل شئ فليشر عليه وجوبا بما هو الاصلح بذلا للنصيحة (ه عن جابر)
ابن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﵁ (اذا استشاط السلطان) قال العلقمى أى اذا التهب
وتحرق من شدة الغضب صار كأنه نار (تسلط عليه الشيطان) فأغراه بالايقاع بمن غضب
عليه اه وقال المناوى فليحذر السلطان ذلك ويظهر أن المراد بالسلطان من له سلاطة وقهر
فيدخل الامام الاعظم ونوابه والسيد فى حق عبده والزوج بالنسبة لزوجته ونحو ذلك
(حم طب عن عطية) بن عروة (السعدى) قال الشيخ حديث حسن ﵁ (اذا استطاب
احدكم فلا يستطب بيمينه) أى اذا استنجى أحدكم فلا يستنج بيده اليمنى فالاستنجاء بها بلا
عذر مكروه وقيل بحرمته (وليستنج بشماله) لانها للاذى واليمنى لغيره قال المناوى
والاستنجاء عند الشافعى وأحمد واجب وعن أبى حنيفة ومالك فى أحد قوليه سنة (ه عن ابى
هريرة) وهو حديث صحيح ﵁ (اذا استعطرت المرأة) أى استعملت العطر وهو الطيب الذى
يظهر ريحه (فمرت على القوم) أى الرجال (ليجدوا ريحها) أى لاجل أن يشموا ريح عطرها
(فهى زانية) أى هى بسبب ذلك متعرضة للزنا ساعية فى اسبابه قال المناوى وفيه أن ذلك
بالقصد المذكور كبيرة فتفسق به ويلزم الحاكم المنع منه اه وقال العلقمى سماها النبى
صلى الله عليه وسلم زانية مجازا (٣ عن ابى موسى) الاشعرى وهو حديث حسن ﵁ (اذا
استقبلتك امراتان) أى اجنبيتان فلا تمر بينهما (خذ يمنة أو يسرة) لان المرأة مظنة الشهوة قال
المناوى والنهى للتنزيه والامر للندب ما لم يتحقق حصول المفسدة بذلك والا كان للتحريم
وللوجوب (هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﵁ (اذا استكتم) أى
أردتم السواك (فاستاكوا عرضا) بفتح فسكون أى فى عرض الاسنان فيكره طولا لانه يدمى
اللثة الا فى اللسان فيستاك فيه طولا لخبر فيه (ص عن عطاء مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح
﵁ (اذا استلج احدكم فى اليمين) قال العلقمى بفتح اللام وتشديد الجيم قال فى الدر كأصله وهو
استفعال من اللجاج ومعناه أن يحلف على شئ ويرى أن غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث
ولا يكفر وقيل هو أن يرى أنه صادق فيها مصيبا فيلج فيها ولا يكفر (فانه آثم له عند الله) بهمزة
ممدودة وثاء مثلثة أفعل تفضيل أى أكثر اثما (من الكفارة التى امر بها) أى من أن يحنث
ويكفر ولا بد من تنزيله على ما اذا كان الحنث ليس بمعصية وأما قوله آثم فخرج عن ألفاظ
المفاعلة المقتضية للاشتراك فى الاثم لانه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه فانه يتوهم
ان عليه اثما فى الحنث مع أنه لا اثم عليه فقال صلى الله عليه وسلم الاثم عليه فى اللجاج أكثر لو ثبت

(قوله اذا استجمر الخ) هو والاستطابة والاستنجاء بمعنى واحد وهو ازالة الخارج عن الفرج لكن خص الفقهاء الاول بالحجر فالمراد هنا استجمر أحدكم بالاحجار كما يعلم من تخصيص الفقهاء وبدليل قوله فليوتر فانه فى الماء لا يقال يسن الايتار بل يسن التثليث ويحتمل أن المراد بالاستجمار التبخر بالبخور على الجمر ومعنى الايتار أنه يأخذ البخور ثلاث مرات بأن يلقيه ويقدم ثم يعود ثلاثا أو خمسا الخ ولا مانع من ارادة المعنيين معا (قوله فليشر عليه) أى يجب عليه أن يبذل له النصح ان كان ممن يعرف الامور بالتجربة ولم يعهد عليه الكذب ولا يضره كونه تبين بعد ذلك ان الخير فيما نهاه عنه لانه مجتهد (قوله اذا استشاط السلطان) أى اشتد غضبه تسلط الخ فينبغى له أن يتأنى فى انزال العقوبة (قوله يمنة أو يسرة) أى جهة كل (قوله اذا استلج الخ) أى لو حلف لا يجالس أهله مثلا فالحنث مع التكفير خير من أن يدوم على اللجاج وعدم الحنث لئلا يلزم التنفير والبغض فمداومته على عدم الحنث آثم أى أشد اثما من الحنث مع التكفير أى بفرض ان فى الحنث اثما والا فحيث كان الحنث خيرا فلا اثم فيه بل فيه التكفير فقط فحينئذ لا يقال أفعل التفضيل مشكل

(قوله فلا يضع الخ) اى مع اقامة رجله ووضع الاخرى فوقها اذ هذا هو الذى يخشى منه انكشاف العورة فلو مد رجليه ووضع واحدة فوق اخرى فلا بأس به ومحل النهى أيضا ما لم يكن لابسا السراويلات أو ازارا متسعا بحيث لا يلزم من ذلك كشف العورة (قوله البراء) بالمد (قوله اذا استيقظ الرجل) اى الانسان من الليل اى فى الليل قال الشارح اى استيقظ من نومه وقيد بذلك لان الاستيقاظ كما يكون من النوم يكون من الغفلة يقال استيقظ الشخص تنبه من غفلته (قوله أهله) أى حليلته من زوجة وأمة أو غير أهله اذا القصد تنبيه الغير لفعل الخير (قوله ركعتين) أى أقل ما يحصل به الاندراج فى سلك الذاكرين صلاة ركعتين فى الليل (قوله من الذاكرين) أى بعض الذاكرين المذكورين فى الآية فانهم أنواع أعلاهم الذاكر للحضرة القدسية بأن لم يفتر طرفة عين ومنهم المداوم على التفكر فى مصنوعاته تعالى ومنهم المشتغل بالذكر بلسانه ويدخل فيهم المشتغل بعلوم الشرع وآلاته واذا كتبا من الذاكرين ترتب لهما ما أعده الله تعالى للذاكرين بقوله تعالى أعد لهم مغفرة وأجرا عظيما وعبارة العزيزى الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر وقال القاضى عياض ذكر الله بأن يذكر بالقلب ويذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الاذكار وأجلها الفكر فى عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وملكوته وآياته فى سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكر الخفى والمراد به هذا والثانى ذكر بالقلب عند الامر والنهى فيمتثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما اشكل عليه وأما ذكر اللسان مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث اه بحروفه وقوله كتبا من الذاكرين الله كثيرا الخ المراد بالذكر ما يشمل التسبيح والتحميد والتكبير والاستغفار (قوله أحدكم من نومه) ذكره بكاف الخطاب اشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم يدرى أين باتت يده لتيقظ قلبه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء فانهم لا تنام قلوبهم (قوله فلا يدخل يده) خرج الرجل ونحوها مما لا يتوهم نجاسته (قوله ثلاثا) فيكره غمسها قبل الثلاث فلو لف يده فى خرقة ووجدها ملفوفة بعد الاستيقاظ من النوم بحيث لا يتأتى وصول النجاسة الى البشرة لم يكره غمسها بل هو خلاف الاولى لانه صلى الله عليه وسلم بعد استيقاظه غسل يديه ثلاثا قبل الغمس مع أنه معلوم طهارتهما المأمور فدل على أن ذلك سنة بعد الاستيقاظ من النوم وان علمت طهارتهما فتركها خلاف الاولى لا مكروه ان قيل يكفى فى ازالة النجاسة مرة أجيب بأن الشارع اذا غيا حكما الخ وقد يقال نعم هو غياه بالثلاث لان حتى للغاية لكنه ذكر فيه معنى يقتضى الاكتفاء بأقل حيث قال فانه لا يدرى الخ فان هذا التعليل يقتضى أن المانع خوف التنجيس وهذا يزول بغسلة وأجيب بأنه لا يستنبط من النص

الاثم والذى أجمعوا عليه أن من حلف على فعل شئ أو تركه وكان الحنث خيرا من التمادى على اليمين استحب له أن يحنث واذا حنث لزمته الكفارة (ه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا استلقى أحدكم على قفاه فلا يضع احدى رجليه على الاخرى) قال العلقمى النهى عن ذلك منسوخ او يحمل النهى حيث يخشى أن تبدو العورة والجواز حيث يؤمن ذلك (ت عن البراء) بن عازب (حم عن جابر) بن عبد الله (البزار) فى مسنده (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا استنشقت فاستنثر) أى امتخط ندبا بريح الانف ان كفى والا فبخنصر اليد اليسرى (واذا استجمرت فاوتر) أى ندبا ان كان الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها كما مر (طب عن سلمة بن قيس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا استيقظ الرجل من الليل وايقظ اهله) قال المناوى حليلته أو نحو بنته (وصليا ركعتين) نفلا أو فرضا (كتبا) أى أمر الله تعالى بكتابتهما (من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات) الذين أثنى الله عليهم فى كتابه العزيز وقال العلقمى قال الدميرى قال الزمخشرى الذاكرون الله كثيرا والذاكرات من لا يكاد يخلو بقلبه أو بلسانه أو بهما عن ذكر الله وقراءة القرآن والاشتغال بالعلم من الذكر وقال القاضى عياض ذكر الله تعالى ضربان ذكر بالقلب وذكر باللسان وذكر القلب نوعان أحدهما وهو أرفع الاذكار وأجلها الفكر فى عظمة الله وجلاله وجبروته وملكوته وآياته فى سمواته وأرضه ومنه الحديث خير الذكر الخفى والمراد به هذا والثانى ذكر بالقلب عند الامر والنهى فيمتثل ما أمر به ويترك ما نهى عنه ويقف فيما أشكل عليه وأما ذكر اللسان مجردا فهو أضعف الاذكار لكن فيه فضيلة عظيمة كما جاءت به الاحاديث (د ن ه حب ك عن ابى هريرة وابى سعيد) الخدرى (معا) ورواه عنه البيهقى أيضا قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يدخل يده فى الاناء) أى الذى فيه ماء دون قلتين أو مائع ولو كثيرا (حتى يغسلها ثلاثا) فيكره ادخالها قبل استكمال الثلاث فلا تزول الكراهة عند الشافعية الا بالتثليث لان الشارع اذا غيا حكما بغاية فلا يخرج من عهدته

الاباستيفائها (فان احدكم لايدرى أين باتت يده) وفى رواية فانه لايدرى قال العلقمى فيه ان علة النهى احتمال هل لاقت يده ما يؤثر فى الماء أى نجسا يؤثر فى الماء كمحل الاستنجاء اولا ومقتضاه الحاق من شك بذلك ولو كان متيقظا ومفهومه أن من درى اين باتت يده كمن لف عليها خرقة مثلا فاستيقظ وهى على حالها أن لا كراهة وان كان غسلها مستحبا على المختار اه قال المناوى وفى الحديث فوائد منها أن الماء القليل اذا ورد عليه نجس تنجس وان لم يتغير والفرق بين ورود الماء على النجس وعكسه وان محل الاستنجاء لا يطهر بالحجر بل يعفى عنه فى حق المصلى وندب غسل النجاسة ثلاثا فانه امر به فى المتوهمة ففى المحققة أولى والاخذ بالاحتياط فى العبادة وغيرها مالم يخرج لحد الوسوسة واستعمال الفاظ الكناية فيما يتحاشى من التصريح به (مالك) فى الموطا (والشافعى) فى المسند (حم ق ٤) كلهم فى الطهارة (عن ابى هريرة) ﷺ (اذا استيقظ احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر) أى فليخرج ماء الاستنشاق والقذر اليابس المجتمع من المخاط ندبا بعد الاستنشاق يفعل ذلك (ثلاث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه) يحتمل أن المراد بالشيطان حقيقته أو هو كناية عن القذر المجتمع أو عن وسوسته بالكسل عن العبادة والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الانف (ق ن عن ابى هريرة) وفى نسخة عن أبى سعيد ﷺ (اذا استيقظ احدكم فليقل الحمد لله الذى رد على روحى وعافانى فى جسدى واذن لى بذكره) أى يقل ذلك ندبا لان النوم اخو الموت (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اسلم العبد فحسن اسلامه) أى صار اسلامه حسنا باعتقاده واخلاصه ودخوله فيه بالباطن والظاهر (يكفر الله عنه كل سيئة كان أزلفها) قال العلقمى وفى رواية زلفها بتخفيف اللام كما ضبطه صاحب المشارق وقال النووى وزلف بالتشديد وازلف بمعنى واحد أى أسلف وقدم (وكان بعد ذلك) أى بعد تكفير السيآت بالاسلام (القصاص) أى كتابة المجازات فى الدنيا ثم فسر القصاص بقوله (الحسنة بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها الا ان يتجاوز الله عنها) أى بقبول التوبة أو بالعفو وان لم يتب قال العلقمى والقصاص اسم كان ويجوز أن تكون تامة والحسنة مبتدأ وبعشر الخبر والجملة استئنافية وقوله الى سبعمائة متعلق بمقدر أى منتهية وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال وأخذ بعضهم بظاهر هذه الغاية فزعم ان التضعيف لايجاوز سبعمائة ورد بقوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء (فائدة) قال بعضهم الكافر لا يصح منه التقرب فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه فى شركه وقال النووى الصواب الذى عليه المحققون بل نقل بعضهم فيه الاجماع أن الكافر اذا فعل أفعالا جميلة كالصدقة وصلة الرحم ثم أسلم ومات على الاسلام فان ثواب ذلك يكتب له (خ ن عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اذا اشار الرجل على اخيه بالسلاح) أى حمل على أخيه فى الدين آلة

معنى يبطله فانه لو اكتفى بمرة أو مرتين لبطل قوله ثلاثا وقد يقال انكم استنبطتم منه ما يبطله حيث قلتم يسن السبع مع التتريب اذا كانت المتوهمة مغلظة وبالاكتفاء بالرش ثلاثا اذا كانت المتوهمة مخففة واجيب بأن سن السبع وان أبطل التقييد بالثلاثة لكن فيه احتياط فمحل قولهم لا يستنبط من النص معنى يبطله اذا لم يكن فيه احتياط والاكتفاء بالرش لا يبطله لان فيه العدد اعنى الثلاث واريد بالغسل ما يشمل الرش بدليل التعليل بانه لايدرى الخ فان العلة ازالة النجاسة والمخففة تزول بالرش ثلاثا (قوله فان احدكم لايدرى الخ) أى وأما أنا فادرى لما مر (قوله فليستنثر الخ) اى فليخرج الماء من أنفه وقول الشارح من فيه سبق قلم (قوله على خياشيمه) لان الشياطين تهوى القاذورات والمراد بالشيطان كل ما يوسوس لاخصوص ابليس وقال الشارح كالتوربشتى بهذا الضبط اسم شيخ ويحتمل أن ذلك حقيقة وأنه كناية عن الكسل وذلك يزيله ومحل كون الشيطان يبيت على خياشيمه حيث لم يحصل منه ذكر قبل النوم أما اذا حصل منه كأن قرأ آية الكرسى قبل نومه فان الشيطان لا يبيت على خياشيمه والخياشيم جمع خيشوم وهو خرق الانف (قوله رد على روحى) اى احساسى فان النائم كالميت لايحس (قوله وعافانى) يقول ذلك وان كان مريضا لانه ما من مرض الا وثم اشد منه (قوله واذن لى بذكره) وأوعدنى بالثواب على ذلك كما جاء فى حديث آخر (قوله كل سيئة) من الصغائر والكبائر من الحقوق المالية ككفارة القتل والظهار اولا (قوله زلفها) وفى رواية أزلفها ويصح تشديد اللام على الحرف الاولى فيقال زلفها ومعنى كل قدمها (قوله القصاص) أى المجازاة على الشئ من خير وشر والقصاص لا يقال الا فى مقابلة فعل الشر نحو اقتص من القاتل بالقتل ومن السارق بالقطع ومن الزانى بالرجم او الجلد الخ فهنا أريد به مطلق المجازاة (قوله الى سبعمائة) وفى رواية منتهيا الى سبعمائة فهو منصوب على الحال علقمى ثم تزيد الى ما شاء الله (قوله أشار الرجل) أى الانسان فنعل

الانثى (قوله على جرف) بضم الجيم وسكون الراء وضمها وبفتح الحاء وسكون الراء أى طرف (قوله وقعا الخ) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلعزمه على قتله وإثمه دون اثم القاتل فان لم يعزم على قتله فهو شهيد (قوله كلب الجوع) المراد اذا اشتد الجوع سواء كان بداء الكلب الذى اذا ابتلى به الانسان لم يشبع قط او كان بغير ذلك الداء وذكره مبالغة فى اشتداد الجوع (قوله برغيف) ونحوه مما يدفع الجوع ورغيف بمعنى مرغوف أى مقطوع لانه مقطوع من اناثه بقدر ملء الكف (قوله (٧) وجر) جمع جرة وهى المعروفة من الفخار (قوله على الدنيا) أى الشاغلة عن الله تعالى وأهلها العصاة الذين لا يؤدون ٩٩ حقها الدمار الهلاك أو المراد التباعد

الحرب كما بينته رواية من حمل علينا السلاح (فهما على جرف جهنم) بضم الجيم وضم الراء وسكونها او بحاء مهملة وسكون الراء قال العلقمى وهما متقاربان ومعناه على طرف قريب من السقوط فيها (فاذا قتله وقعا فيها جميعا) أما القاتل فظاهر وأما المقتول فلقصده قتل أخيه فان لم يقصد قتله فهو شهيد فالحديث محمول على ما اذا قصد كل منهما قتل صاحبه (الطيالسى) ابو داود (ن) كلاهما (عن ابى بكرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا اشتد الحر فابردوا بالصلاة) أى صلاة الظهر أى أخروها ندبا الى انحطاط قوة الوهج بشروط تقدم الكلام على بعضها (فان شدة الحر من فيح جهنم) أى غليانها وانتشار لهبها قال المناوى قاعدة كل عبادة مؤقتة فالافضل تعجيلها أول الوقت الا سبعة الابراد بالظهر والضحى أول وقتها طلوع الشمس أى على رأى النووى ويسن تأخيرها لربع النهار والعيد يسن تأخيرها للارتفاع والفطرة اول وقتها غروب الشمس ليلة العيد ويسن تأخيرها ليومه ورمى جمرة العقبة وطواف الافاضة والحلق يدخل وقتها بنصف الليل ويسن تأخيرها ليومه (حم ق ع عن ابى هريرة حم ق د ت عن ابى ذر ق عن ابن عمر) ابن الخطاب وهو متواتر ﴿(اذا اشتد كلب الجوع) قال المناوى بفتح اللام والكاف واللام أى حدته (فعليك) يا ابا هريرة (برغيف وجرة) قال العلقمى قال فى الصحاح الجرة من الخزف والجمع جرر وجرار وقال فى المصباح والجرة بالفتح اناء معروف والجمع جرار مثل كلبة وكلاب (من ماء القراح) كسلام أى الذى لا يخالطه شئ (وقل على الدنيا وأهلها) أى المتعبدين لها المشغولين بطلبها المنهمكين فى تحصيلها (منى الدمار) أى الهلاك أى قل لنفسك بلسان الحال أو المقال بأن تجرد منها نفسا تخاطبها قال المناوى يعنى أنزلهم منزلة الهالكين فلا أنزل بهم حاجتى ولا أقصدهم فى مهماتى فليس المراد حقيقة الدعاء عليهم (عد هب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اذا اشتد الحر فاستعينوا بالحجامة) أى على دفع اذاه لغلبة الدم حينئذ (لا يتبيغ الدم) أى لئلا يهيج (باحدكم فيقتله) والخطاب لاهل الحجاز ونحوهم من الاقطار الحارة (ك) فى الطب (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿(اذا اشترى احدكم بعيرا فليأخذ بذروة سنامه) بضم الذال المعجمة وتكسر أى بأعلى علوه وسنام كل شئ أعلاه (وليتعوذ بالله من الشيطان) قال المناوى لان الشيطان على سنامه كما يجئ فى خبر فاذا سمع الاستعاذة هرب ومن العلة يؤخذ أنه ليس نحو الفرس مثله (د) فى النكاح (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(اذا اشترى احدكم لحما فليكثر مرقته فان لم يصب أحدكم لحما اصاب مرقا وهو احد اللحمين) أى اذا حصل احدكم لحما بشراء أو غيره ليطبخه فليكثر ندبا أو ارشادا مرقته لان دسم اللحم يتحلل فيها فيقوم مقام اللحم فى التغذى

لا حقيقة الدعاء أى تباعدت عنهم ونزلتهم منزلة الهالكين لاستغنائى عنهم حينئذ (قوله لا يتبيغ) اى لئلا يهيج فيقتله بالنصب فى جواب النفى (قوله اذا اشترى) اى ملكه بشراء أو هبة أو ارث وقال بعيرا لانه يشمل الذكر والانثى كالشاة بخلاف الجمل فانه خاص بالذكر (قوله فليأخذ بذروة) بكسر الذال وضمها أى فليقبض أعلى البعير بيده اليمنى وليلصق يده بسنامه ويتعوذ والاكمل أن يذكر البسملة بعد التعوذ لان الشيطان على سنامه فاذا سمع ذلك هرب أو لان البعير أشرف أموال العرب فربما يرى من مالكه فى نفسه كبرا فاذا قال ذلك اندفع عنه الكبر وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله ويتعوذ بالله من الشيطان أى لان الابل خلقت من الشياطين اه وهذا الحديث حسن (قوله اذا اشترى الخ) أى أو اهدى اليه لحم الخ وفيه اشارة الى أن طبيخ اللحم أجود من شيه وهو كذلك كما قال الاطباء وقوله أيضا اذا اشترى أحدكم لحما الخ وجد فى نسخ قليلة قبل هذا الحديث ولفظه اذا اشترى أحدكم الجارية فليكن اول ما يطعمها الحلو فانه أطيب لنفسها اه ولم يتكلم عليه الشارح (قوله فليكثر مرقته) للتوسعة على عياله وجيرانه (قوله وهو) أى المرق أحد اللحمين أى يسمى لحما مجازا لما نزل فيه من دسم اللحم

(٧) قول المحشى وجر يخالف ما فى متن العزيزى من قوله وجرة ولعلهما روايتان اه مصححه

والنفع (ت ك) فى الاطعمة (هب) كلهم (عن عبد الله المزنى) بضم الميم وفتح الزاى وهو حديث حسن ﴿(اذا اشتريت نعلا فاستجدها واذا اشتريت ثوبا فاستجده) قال العلقمى يحتمل ان يكون من الجودة ويحتمل أن يكون من الجديد المقابل للقديم ويدل كلام المصباح لكل منهما لان قوله وجدد فلان الامر فتجدد شامل للجديد والجيد وقال المناوى فاستجدها بسكون الدال الخفيفة اى اتخذها جيدة وليس من الجديد المقابل للقديم والا لقال استجدها بالتشديد والامر ارشادى (طس عن ابى هريرة وعن ابن عمر) بن الخطاب بزيادة (واذا اشتريت دابة فاستفرهها) أى اتخذها فارهة والمراد النشاط والخفة (واذا كانت عندك كريمة قوم فأكرمها) اى زوجة كريمة من قوم كرام بأن تفعل بها ما يليق بمنصب آبائها وعصباتها فاذا كانت الزوجة تخدم فى بيت ابيها وجب على الزوج اخدامها ﴿(اذا اشتكى المؤمن) اى اذا مرض (اخلصه) أى المرض (من الذنوب كما يخلص الكير خبث الحديد) والمعنى ان ما يحصل له من الالم بسبب المرض يصفيه كتصفية الكير للحديد من الخبث فاسناد التصفية الى المرض مجاز والمراد الصغائر أما الكبائر فلا يكفرها الا التوبة (خد حب طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا اشتكيت فضع يدك) واليمنى اولى (حيث تشتكى) اى على المحل الذى يؤلمك (ثم قل بسم الله اعوذ بعزة الله) اى قوته وعظمته (وقدرته من شر ما اجد من وجعى هذا ثم ارفع يدك ثم اعد ذلك) أى الوضع والتسمية والتعوذ (وترا) قال المناوى أى سبعا كما تفيده رواية مسلم يعنى فان ذلك يزيل الالم أو يخففه (ت ك) فى الطب (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا اشتهى مريض احدكم شيأ فليطعمه) قال العلقمى سببه ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهى قال أشتهى خبز بر فقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى أخيه ثم قال اذا اشتهى فذكره وهذا الحديث فيه حكمة لطيفة وهى أن المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع أو أقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا فينبغى للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على الطبيعة وما يهتدى به الى طريق علاجه فسبحان المستأثر بعلم الغيب اه وقال المناوى فليطعمه ما اشتهاه ندبا لان المريض اذا تناول ما اشتهاه عن شهوة صادقة طبيعية وان كان فيه ضرر ما فهو انفع له مما لا يشتهيه وان كان نافعا لكن لا يطعم الا قليلا بحيث تنكسر حدة شهوته قال بقراط الاقلال من الضار خير من الاكثار من النافع ووجود الشهوة فى المريض علامة جيدة عند الاطباء قال ابن سينا مريض يشتهى أحب الى من صحيح لا يشتهى وقيل لمريض ما تشتهى

(قوله نعلا) من خف ونحوه من كل ما يلبس فى الرجل (قوله فاستفرهها) أى اتخذها فارهة أى مسرعة فى السير والفاره الحاذق بالشئ ويقال للبرذون والحمار فاره بين الفروهة ولا يقال للفرس فاره بل رائع وجواد وقوله كريمة قوم أى عزيزة قوم يقال كرم الشئ كرما نفس وعز فهو كريم وقوم كرام وكرماء وامرأة كريمة ونساء كرائم وكريمات (قوله ايضا كريمة قوم) أى زوجة أو امة يكرمها بما كانت تتكرم به عند اهلها فان ذلك من المعاشرة بالمعروف (قوله اذا اشتكى المؤمن) أى الكامل اى اذا مرض فعبر عن السبب بالمسبب أى اذا لم يفعل المؤمن ما يكفر ذنوبه من نحو الصلاة أى لا اشتغال فيها بغيره تعالى ولا وسوسة فيها ومن التوبة ونحو ذلك من المكفرات أنزل الله تعالى به الامراض ليأتى يوم القيامة خالصا صفى (قوله اخلصه) أى اخلصه المرض المفهوم من قوله اشتكى بمعنى سلم ونجا منها (قوله خبث الحديد) أى ردئه (قوله ثم قل الخ) اى ان كان أهلا للقول فان كان عاصيا أو طفلا صغيرا فليقله له آخر ويقول بنية صادقة من شر ما يجد من وجعه هذا (قوله وترا) وأقله ثلاثة لا واحدة وفى كل مرة يرفع يده ويضعها وكتب المناوى على قوله وترا اى سبعا كما تفيده رواية مسلم يعنى فان ذلك يزيل الالم او يخففه وهذا الحديث صحيح وفى الكبير حسن غريب اه بخط الاجهورى (قوله فليطعمه) اى ان لم يعلم مرضه الاطباء ويخبرون بأن ما اشتهاه يضره ولا يطعمه وسببه ما اخرجه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له ما تشتهى قال أشتهى خبز بر فقال النبى صلى الله عليه وسلم من كان عنده خبز بر فليبعث الى أخيه ثم قال صلى الله عليه وسلم اذا اشتهى فذكره وفى هذا الحديث حكمة وهو ان المريض اذا تناول ما يشتهيه وان كان يضر قليلا كان أنفع او اقل ضررا مما لا يشتهيه وان كان نافعا الا سيما ان كان ما يشتهيه غذاء بلاغا كالخبز والكعك فينبغى للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة ادلته على الطبيعة وما يهتدى به الى طريق علاجه اه

قال أشتهي أن اشتهي (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا اصاب احدكم مصيبة فليقل انا لله وانا اليه راجعون اللهم عندك احتسب مصيبتي) أي أدخر ثواب مصيبتي في صحائف حسناتي (فأجرني فيها) أي عليها قال العلقمي بسكون الهمزة وضم الجيم وكسرها أي أثبني والاجر الثواب (وابدلني بها خيرا منها) يعني المصيبة أي اجعل بدل ما فات شيأ آخر أنفع منه (د ك عن ام سلمة) أم المؤمنين (ت ه عن ابي سلمة) عبدالله المخزومي قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا اصاب احدكم هم أو لأواء) بفتح اللام وسكون الهمزة والمد قال العلقمي اللأواء الشدة وضيق المعيشة (فليقل الله الله ربي لا اشرك به شيأ) قال المناوي في رواية لا شريك له والمراد أن ذا يفرج الهم ان صدقت النية (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اذا اصاب احدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي) أي بفقدي (فانها من أعظم المصائب) قال العلقمي المصيبة بالنبي صلى الله عليه وسلم أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان اول انقطاع الخير واول نقصانه وروى مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا أراد رحمة أمة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله فرطا وسلفا بين يديها (عد هب عن ابن عباس طب عن سابط الجمحي) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اذا اصبحت آمنا في سربك) بكسر السين اي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك (معافى في بدنك) من البلايا والرزايا (عندك قوت يومك) اي مؤنتك ومؤنة من تلزمك نفقته (فعلى الدنيا وأهلها العفاء) أي الهلاك والدروس وذهاب الاثر (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اذا اصبح ابن آدم فان الاعضاء كلها تكفر اللسان) قال العلقمي قال في النهاية أي تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحني الانسان ويطأطئ رأسه قريبا من الركوع

(قوله احدكم مصيبة) أصلها مصوبة قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة فقياس الجمع مصاوب فجمعها على مصائب شاذ (قوله فليقل الخ) أي عند نزولها أو بعد نزولها لكن الاول آكد وعند المصيبة الاولى آكد (قوله انا لله الخ) أي نحن وأموالنا وأهلونا عبيد لله يصنع فينا ما يشاء وانا اليه أي الى انفراده بالحكم كما كان أول مرة وفي انا لله اقرار له بالعبودية وفي اليه راجعون اقرار له بالبعث والنشور وقال أبو بكر الوراق انا لله اقرار له بالملك وانا اليه راجعون اقرار على أنفسنا بالهلاك أحتسب مصيبتي أي ادخر ثوابها في صحائف حسناتي اه (قوله فاجرني) بالمد من آجر يؤاجر وفاجرني بالقصر من أجر يأجر من باب نصر (قوله أحدكم هم) أي حزن وقيل الهم الحزن العظيم (قوله اذا أصاب أحدكم مصيبة) أي هم أو عدم نفع ونحو ذلك كالموت وغيره (قوله من أعظم) لا ينافي هذا أنها أعظم على الاطلاق لان كون الشيء من أعظم الامور لا ينافي أنه أعظمها على الاطلاق فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم كان من أحسن الناس وجها وخلقا ولا شك انه أحسنهم على الاطلاق وانما كان ذلك أعظم المصائب لانه ترتب عليه انقطاع الوحي الذي هو رحمة ونقص الانوار التي في قلوب الصحابة بسبب طلعته صلى الله عليه وسلم ولذا قال أنس ما نفضنا أيدينا من التراب من دفنه حتى أنكرنا قلوبنا أي لم نجد فيها من النور ما كان النور قبل موته صلى الله عليه وسلم ولا ينافي كون موته صلى الله عليه وسلم أعظم المصائب بسبب انقطاع الخير المذكور ما يأتي أن موته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير لهم لان الجهة مختلفة اذ كون موته صلى الله عليه وسلم يترتب عليه انقطاع الخير المذكور لا ينافي أنه يخلفه خير غيره وهو تهيئ المراتب لامته والاستغفار لهم اذا عرضت عليه سيآتهم فوته صلى الله عليه وسلم قبل أمته خير بهذا الاعتبار وكتب العلقمي على قوله من أعظم المصائب أي أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده الى يوم القيامة انقطع بموته صلى الله عليه وسلم الوحي وماتت النبوة وكان أول ظهور الشر بارتداد العرب وغير ذلك وكان أول انقطاع الخير وأول نقصانه اه (قوله اذا أصبحت) أي دخلت في الصباح وكون هذا الحديث في حرف الالف مع الباء موضوعا لا يقتضي أنه بلفظ اذا هنا موضوع (قوله في سربك) أي نفسك أو منزلك اما السرب بالفتح فالمسلك أي الطريق والسرب بالتحريك يطلق على معان منها الشق الذي في الارض وعبارة العزيزي في سربك بكسر السين أي نفسك أو بفتح فسكون مسلكك أو بفتحتين منزلك اه (قوله كلها) دفع به توهم ارادة البعض (قوله تكفر اللسان) ليس المراد تنسبه الكفر له من قولهم كفر زيد عمرا نسبه الكفر له بل من قولهم كفر اليهودي الصنم أي كفر له أي خضع وذل له فله استعمالان كفره بمعنى نسبه الكفر له وكفره بمعنى كفر له اي خضع وذل له والمراد هنا أن تخضع وعبارة العلقمي تكفر اللسان أي تذل وتخضع والتكفير هو أن ينحني الانسان أو يطأطئ رأسه قريبا من الركوع كما في يريد تعظيم

كما يفعل من يريد تعظيم صاحبه (فتقول اتق الله فينا فانما نحن بك فان استقمت استقمنا وان اعوججت اعوججنا) قال المناوى حقيقة أى تقول ذلك حقيقة أو هو مجاز بلسان الحال فنطق اللسان يؤثر فى أعضاء الانسان بالتوفيق والخذلان فلله دره من عضو ما اصغره وأعظم نفعه وضرره (ت) فى الزهد (وابن خزيمة) فى صحيحه (هب) كلهم (عن ابى سعيد الخدرى وهو حديث صحيح ﴿اذا اصبحتم فقولوا اللهم بك اصبحنا و بك امسينا) قال المناوى أى أصبحنا وأمسينا متلبسين بنعمتك أو بحياطتك وحفظك (و بك نحيا و بك نموت) أى يستمر حالنا على هذا فى جميع الازمان (واليك المصير) اى المرجع وقال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاول ومن فوائده انه يشرع ذكر الالفاظ الواردة فى الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء أما التى فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتأتى فيها ذلك اذ اوّل اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس (ه وابن السنى عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿اذا اصطحب رجلان مسلمان فحال بينهما شجر او حجر او مدر) قال العلقمى المدر جمع مدرة مثل قصب وقصبة وهو التراب المتلبد وقال الازهرى المدر قطع الطين و بعضهم يقول الطين العلك والذى لا يخالطه رمل (فليسلم احدهما على الآخر ويتباذلوا السلام) اى ندبا بالمبتدى ووجوبا بالراد لانهما بعد ان عرفا متفرقين ويؤخذ من كلام المناوى أن محل ذلك ان كان كل من الشجر والحجر والمدر يمنع الرؤية (هب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا اضطجعت فقل بسم الله اعوذ بكلمات الله) قال المناوى اى كتبه المنزلة على رسله وصفاته (التامة) أى الخالية عن التناقض والاختلاف والنقائص وقال العلقمى انما وصف كلامه بالتمام لانه لا يجوز أن يكون فى كلامه شئ من النقص والعيب كما يكون فى كلام الناس وقيل معنى التمام ههنا انها تنفع المتعوذ بها وتحفظه من الآفات (من غضبه) اى سخطه على من عصاه واعراضه عنه (وعقابه) اى عقوبته (ومن شر عباده ومن همزات الشياطين) اى نزغاتهم ووساوسهم (وان يحضرون) أى يحوموا حولى (ابو نصر السجزى فى) كتاب (الابانة) عن اصول الديانة (عن ابن عمرو ابن العاص قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا اطال احدكم الغيبة) فيه التقييد بطول الغيبة

صاحبه انتهت (قوله فانما نحن بك) اى نستقيم باستقامتك وترتيب استقامة الاعضاء على استقامة اللسان مجاز لان استقامتها مرتبة فى الحقيقة على استقامة القلب واستقامة اللسان سبب فى استقامة القلب (قوله فان استقمت الخ) القوام بالفتح العدل والاعتدال قال تعالى وكان بين ذلك قواما أى عدلا وهو حسن القوام أى الاعتدال فالمعنى ان اعتدلت اعتدلنا وقوله وان اعوججت الخ العوج بفتحتين فى الاجساد خلاف الاعتدال والعوج بكسر العين فى المعانى يقال فى الدين عوج وفى الامر عوج وفى التنزيل ولم يجعل له عوجا أى فيه اه علقمى (قوله بك أصبحنا الخ) خبر أصبحنا متعلق بك المحذوف على حذف مضاف أى اصبحنا ملتبسين بنعمتك قال العلقمى والصباح عند العرب من نصف الليل الاخير الى الزوال ثم المساء الى آخر نصف الليل الاوّل ومن فوائده أنه يشرع ذكر الالفاظ الواردة فى الاذكار المتعلقة بالصباح والمساء اما التى فيها ذكر اليوم والليلة فلا يتأتى فيها ذلك اذ اول اليوم شرعا من طلوع الفجر والليلة من غروب الشمس اه من العزيزى (قوله وبك نحيا الخ) اى احياؤنا واماتتنا بقدرتك لا بقدرة غيرك وفى هذه الرواية اختصار وفى رواية زيادة واذا امسيتم فقولوا اللهم بك امسينا وبك اصبحنا الخ بتقديم المساء (قوله شجر) أى يمنع الرؤية ومثل الشجر كل ما يمنع الرؤية من حجر وحائط وغيره وخرج ما لو تباعد من غير أن يحول بينهما حائل أو حال حائل لا يمنع الرؤية كالشجر الخفال بينه فضاء فلا يسن السلام (قوله و يتباذلوا) اى يفشوا السلام بمعنى يبتدى به أحدهم ويرد عليه بعضهم واشار بقوله يتباذلوا الى أن التثنية فى قوله رجلان ليست قيدا بل أو رجال (قوله اذا اضطجعت) اى وضعت جنبك أو ظهرك على الارض (قوله بسم الله) والاكمل اتمامها ولعل وقدم البسملة هنا لان المقصود بالذات التعوذ بخلاف تقديم التعوذ فى القراءة فان المقصود بالذات القراءة من بسملة أو غيرها واذا قال شخص ذلك أمن من كل شر حتى لدغ العقرب والثعبان فان أصابه فمن عدم اخلاص نيته (قوله غضبه) اى انتقامه لان المبدأ محال عليه تعالى فقوله وعقابه عطف تفسير (قوله وان يحضرون) هذه نون الوقاية ونون الرفع حذفت (قوله اذا أطال) أى عرفا

واهل الطول هنامرجعه العرف (فلا يطرق) بفتح أوله (أهله ليلا) قال العلقمي الطروق المجيء بالليل وسمي الآتي بالليل طارقا لانه يحتاج غالبا الى دق الباب وورد الامر بالدخول ليلا وجمع بينهما بأن الامر بالدخول ليلا لمن أعلم أهله بقدومه والنهي على من لم يفعل ذلك وقال المناوي فلا يطرق أهله أي حلائله بالقدوم عليهم ليلا لتفويت التأهب عليهم بل يصبر حتى يصبح لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة (حم ق عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا اطمأن الرجل الى الرجل) قال في المصباح اطمأن القلب سكن ولم يقلق والاسم الطمأنينة أي سكن قلبه بتأمينه له (ثم قتله بعد ما اطمأن اليه) أي بغير حق (نصب له يوم القيامة لواء غدر) قال الشيخ لواء بكسر اللام وفتح الواو ممدودا مضافا الى غدر بفتح المعجمة فسكون المهملة فراء في آخره ضد الوفاء كنى به عن ظهور العقوبة التي أعدها الله له ظهور اللواء وقال المناوي يعني من غدر في الدنيا تعديا عوقب في العقبى عقابا اليما لان الجزاء من جنس العمل (ك عن عمرو بن الحمق) الكاهن الخزاعي قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اعطى الله احدكم خيرا) أي مالا (فليبدأ بنفسه واهل بيته) أي فليبدأ وجوبا بالانفاق منه على نفسه ثم بمن تلزمه مؤنتهم (حم م) في المغازي من حديث طويل (عن جابر بن سمرة) ﷺ (اذا اعطى أحدكم الريحان فلا يرده) قال العلقمي هو كل نبت مشموم طيب الريح (فانه خرج من الجنة) قال المناوي يعني يشبه ريحان الجنة أو هو على ظاهره ويدعي سلب خواصه التي منها أنه لا يتغير ولا يذبل ولا ينقطع ريحه (د في مراسيله ت) في الاستئذان (عن ابي عثمان النهدي مرسلا) أدرك زمن المصطفى ولم يسمع منه قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا اعطيت شيأ) بالبناء للمفعول (من غير ان تسأل فكل وتصدق) قال المناوي ارشادا يعني انتفع به وفيه اشارة الى أن شرط قبول المبذول علم حله أي باعتبار الظاهر ويؤخذ من كلام العلقمي أنه ان علم حله استحب القبول وان علم حرمته حرم القبول وان شك فالاحتياط رده وهو الورع (م د ن عن ابن عمر) ﷺ (اذا اعطيتم الزكاة) بالبناء للفاعل (فلا تنسوا ثوابها) أي ما يحصل به الثواب (ان تقولوا) خبر عن مبتدا محذوف أي هو قولكم (اللهم اجعلها مغنما) أي غنيمة مدخرة في الآخرة (ولا تجعلها مغرما) قال المناوي أي لا تجعلني أرى اخراجها غرامة أغرمها وهذا التقدير بناء على أن أعطيتم مبني للفاعل ويمكن بناؤه للمفعول وتوجيهه لا يخفى اه قال العلقمي قال النووي في اذكاره ويستحب لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذرا أو كفارة أن يقول ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم (هـ ع عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا

(قوله فلا يطرق) من باب دخل وهو الدخول ليلا وسمي الدخول ليلا طروقا لانه يستلزم طروق الباب غالبا فقوله ليلا تأكيد ودفع توهم التجوز بالطروق بأن يراد به مطلق الدخول ليلا أو نهارا فخرج الدخول نهارا فلا بأس به (قوله أهله) أي حليلته من زوجة أو أمة فخرج أقاربه فلا بأس بالدخول عليهم ليلا لان العلة في النهي أنه يفجأ أهله من غير تأهب للاستمتاع كتمشط واستحداد فيرى ما يكرهها بسبب عدم ذلك ومن ثم لو علمت ميعاد مجيئه كالحاج أو أرسل لها رسولا أخبرها بوقت دخوله فلا بأس بالدخول ليلا (قوله اذا اطمأن الرجل) أي الشخص أي سكن قلبه بسبب تأمينه أو صحبة ثم قتله بغير حق نصب له لواء غدر أي راية تنصب على دبره يعلم منها أنه قتل غدرا ففيه اشارة الى افتضاحه على رؤس الخلائق وهذا خصوصية لمن قتل شخصا بعد أن أمنه وسكن قلبه اليه فان كان قتله ظلما لكن من غير أن يعرفه ويطمئن قلبه اليه فلا تنصب له هذه الراية وان عوقب عقاب القتل (قوله ابن الحمق) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم (قوله الريحان) أي ماله ريح لا خصوص النبت المعروف (قوله من الجنة) يحتمل أن المراد بالجنة معناها اللغوي وهو البستان ويحتمل الجنة الحقيقية والمعنى على التشبيه أي كأنه خرج منها أو على حقيقته أي خرج منها حقيقة ولا يرد أن ازهارها لا تتغير لانه لما خرج منها سلب خواصه وعلى كل فالمراد به ماله ريح من النبات ليخرج نحو المسك والعنبر اذ لم يثبت خروج ذلك من الجنة (قوله اذا اعطيت شيأ) أي من امور الدنيا وحرم قبوله ان علمت حرمته وكره ان علم أن فيه شبهة كمال المكاسين وحل بلا كراهة ان علم حله فالورع رد ما فيه شبهة ان لم يعارضه حب الثناء كأن يقال فلان زاهد لا يقبل شيأ فرد ما فيه شبهة حينئذ أضر من قبوله (قوله تصدق منه) فيه اشارة الى انه لم يعلم حرمته والا لم يصح التصدق منه (قوله اذا اعطيتم) بالبناء للفاعل فلا تنسوا ثوابها أي لا تتركوا ما يتمم ثوابها من الدعاء بنحو اللهم اجعلها مغنما أي لا اعتداد بها الا لادخار ثوابها في الآخرة لا لنحو رياء الخ ويصح بناؤه للمفعول ويكون المأمور بالدعاء المستحقين الآخذين للزكاة فيسن لهم الدعاء للمخرج واستعمال تنسوا بمعنى تتركوا مجاز نظير ولا تنسوا الفضل بينكم أي

لا تتركوه (قوله على تمر) والافضل الرطب ثم العجوة ثم البسر ثم التمر ثم الماء ثم كل شئ حلو وخلافا لمن قدم الحلو على الماء قياسا على التمر ومنع القياس بأن خصوصية التمر وهى قوة البصر التى ضعفت بالصوم لا توجد فى غيره من نحو الزبيب والعسل (قوله فانه) أى الافطار على ذلك بركة اى زيادة ثواب (قوله اذا أقبل الليل) اى ظلمته وأدبر النهار اى ضوءه فكل على حذف مضاف (قوله من ههنا) يعنى جهة المشرق علم ذلك الراوى باشارة حسية أو بقرينة حالية (قوله وغربت الشمس) لم يكتف بما قبله عن ذلك اشارة الى أنه قد يوجد اقبال الظلمة وادبار الضوء ولم يوجد غروب الشمس لكون الشخص فى مكان منخفض فلا يكفى ذلك بل لابد من الغروب (قوله أفطر الصائم) اى دخل وقت افطاره فليس المراد أنه يحكم عليه بأنه تعاطى مفطرا بدخول ذلك الوقت (قوله اذا اقترب الزمان) قيل المراد زمن ١٠٤ تساوى الليل والنهار وزمن تفتح الازهار وزمن نضج الثمار فان رؤيا المنام

فى هذه الازمنة لا تكاد
تكذب كما نص عليه المعبرون
وقيل المراد زمن المهدى
فانه لعدله عمركالاحلام
وقيل المراد اذا قربت القيامة
وهو الاقرب لانه حينئذ تقل
المسلمون وتموت العلماء
وتكثر الخوارق فلا يجدون
ما يفتيهم فرؤية المسلم فى
المنام حينئذ لامر صادقة
بمنزلة الوحى وتعليم الاحكام
لعدم من يعلم اذ ذاك (قوله
قرضا) اسم مصدر بمعنى
الاقراض فيكون مؤكدا
لعامله أو بمعنى اسم المفعول
أى شيأ مقروضا (قوله أو
حمله) أى أراد المقترض
أن يحمل المقرض على
دابته أى دابة المقترض فلا
يركبها والنهى للتحريم ان
شرط ذلك فى العقد لانه
ربا والا فهو منزل على الورع
(قوله اذا اقشعر الخ)

الاقشعرار هو رعدة البدن وليس مرادا بل المراد اذا تحلى القلب بخشية الله تعالى وخوفه سواء حصل للبدن رعدة أولا لكن الغالب على من لاحظ الوعيد والعقاب وحصل له خوف حصل لبدنه رعدة وعبر بالخشية دون الخوف لانها أخص اذ هى شدة الخوف وهذا الحديث لا ينافى أن ثم قوما تعبده تعالى لا لخوف من العذاب ولا طمعا فى الثواب لان غالب الاحاديث فى حق عامة الخلق أما الخاصة فلهم أحاديث تخصهم تعلم اب الشريعة (قوله خطاياه) أى الصغائر والكبائر ان اقترن بالخشية توبة كما هو الغالب (قوله كما يتحات الخ) وجه الشبه سرعة السقوط لا الكمال لان سقوط الذنوب كمال للانسان وسقوط ورق الشجرة نقص لها لا كمال فهو السرعة ووجه الشبه لا يجب أن يكون من كل وجه

افطر احدكم فليفطر على تمر) أى بتمر والمراد جنس التمر فيصدق بالواحدة والسبع أفضل واولاه العجوة وهذا عند فقد الرطب فان وجد فهو أفضل (فانه بركة) أى فان فى الافطار عليه ثوابا كثيرا فالامر به شرعى وفيه شوب ارشاد (فان لم يجد تمرا) يعنى لم يتيسر (فليفطر على الماء) القراح (فانه طهور) بفتح الطاء أى مطهر محصل للمقصود (حم ٤ وابن خزيمة فى صحيحه (حب) كلهم فى الصوم (عن سلمان بن عامر الضبى) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا أقبل الليل من ههنا) أى من جهة المشرق (وادبر النهار من ههنا) اى من جهة المغرب (وغربت الشمس فقد أفطر الصائم) قال المناوى اى انقضى صومه اوتم صومه شرعا او افطر حكما أودخل وقت افطاره ويمكن كما قال الطيبى حمل الاخبار على الانشاء اظهارا للحرص على وقوع المأمور به أى اذا أقبل الليل فليفطر الصائم لان الخير به منوطة بتعجيل الافطار فكأنه وقع (ق د ت عن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا اقترب الزمان) قال العلقمى قيل المراد باقتراب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد اذا اقتربت القيامة والاول اشهر عند أهل الرؤيا وجاء فى حديث ما يؤيد الثانى اه واقتصر المناوى على الثانى فقال اى اقتربت الساعة (لم تكد رؤيا الرجل المسلم تكذب) أى رؤياه فى منامه قال المناوى لانكشاف المغيبات وظهور الخوارق حينئذ (واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا) أى المسلمين المدلول عليهم بالمسلم فان غير الصادق فى حديثه يتطرق الخلل الى رؤيا (ق ه عن أبى هريرة) ﷺ اذا اقرض احدكم أخاه قرضا) أى أخاه فى الدين وكذا الذمى (فاهدى اليه طبقا) مثلا والمراد اهدى اليه شيأ (فلا يقبله أو حمله على دابته) أى أراد أن يركبه دابته أو أن يحمل عليها متاعا له (فلا يركبها) أى لا يستعملها بركوب ولا غيره قال العلقمى هو محمول على التنزه والورع أى فهو خلاف الاولى (الا ان يكون جرى بينه و بينه قبل ذلك ص ه هق عن انس) ابن مالك وهو حديث حسن ﷺ (اذا اقشعر جلد العبد) بتشديد الراء أى أخذته قشعريرة اى رعدة (من خشية الله تحاتت عنه خطاياه) أى تساقطت (كما يتحات عن الشجرة البالية ورقها) والمراد العبد المؤمن والخطايا تعم الصغائر والكبائر ان حصل مع ذلك توبة بشروطها

(قوله أقل الرجل) أى الشخص ولو مفطرا خلافا لمن خصه بالصائم (قوله جوفه) أى قلبه (قوله فلا صلاة) أى كاملة وهو خبر
بمعنى النهى أى فلا تصلوا نافلة حينئذ سواء سنة الصبح وغيرها خلافا لمن خص ذلك بسنة الصبح وذلك لئلا يفوته

بشروطها والا فالمراد الصغائر (سمويه) فى فوائده (طب) وكذا البزار (عن العباس) بن عبد المطلب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا اقل الرجل الطعم) بالضم أى الاكل بصوم أو غيره (ملأ جوفه نورا أى) ملأ الرجل باطنه بالنور ثم يفيض ذلك النور على الجوارح فتصدر عنها الاعمال الصالحة وما ذكرته من أن فاعل ملأ عائد الى الرجل هو ما فى شرح الشيخ وجعله المناوى عائدا الى الله سبحانه وتعالى قال وانما كان الجوع يورث تنوير الجوف لانه يورث صفاء القلب وتنوير البصيرة ورقة القلب حتى يدرك لذة المناجاة وذل النفس وزوال البطر والطغيان وذلك سبب لفيضان النور والجوع هو أساس طريق القوم قال الكتانى كنت أنا وعمرو المكى وعياش نصطحب ثلاثين سنة نصلى الغداة بوضوء العصر ونحن على التجريد ما لنا ما يساوى فلسا فنقيم ثلاثة أيام وأربعة وخمسة لا نأكل شيأ ولا نسأل فان ظهر لنا شئ وعرفنا حله أكلنا والا طوينا فاذا اشتد الجوع وخفنا التلف أتينا أبا سعيد الخراز فيتخذ لنا الوانا كثيرة ثم نرجع الى ما كنا عليه (فر عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا اقيمت الصلاة) أى شرع فى اقامتها أو قرب وقتها (فلا صلاة الا المكتوبة) أى لا صلاة كاملة فيكره التنفل حينئذ لتفويته فضل تحرمه مع الامام (م ٤ عن أبى هريرة) ﷺ اذا اقيمت الصلاة فلا تأتوها وانتم تسعون) أى تهرولون قال العلقمى قال النووى فيه الندب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والنهى عن اتيانها سعيا سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها وسواء خاف فوت تكبيرة الاحرام أم لا قال فى شرح البهجة وقيد ذلك فى الروضة كأصلها بما اذا لم يضق الوقت فان ضاق فالاولى الاسراع وقال المحب الطبرى يجب اذا لم يدرك الجمعة الا به والمراد بقوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله الذهاب يقال سعيت فى كذا أو الى كذا اذا ذهبت اليه وعملت فيه (وأتوها وانتم تمشون) أى بهينة (وعليكم السكينة) قال المناوى أى الزموا الوقار فى المشى وغض البصر وخفض الصوت وعدم الالتفات والعبث (فما ادركتم) أى مع الامام من الصلاة (فصلوا) معه (وما فاتكم فأتموا) أى فأتموه يعنى أكملوه وحدكم فعلم ان ما ادركه المسبوق أول صلاته اذ الاتمام يقع على باقى شئ تقدم وعليه الشافعية وقال الحنفية آخر صلاته بدليل رواية فاقضوا بدل فأتموا فيجهر فى الركعتين الاخيرتين عندهم لا عند الشافعية (حم ق ٤ عن أبى هريرة) ﷺ اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ترونى) لئلا يطول عليكم القيام والنهى للتنزيه قال العلقمى وهذا أى هذا الحديث معارض لحديث جابر بن سمرة ان بلالا كان لا يقيم حتى يخرج النبى صلى الله عليه وسلم ويجمع بينهما ان بلالا كان يراقب خروج النبى صلى الله عليه وسلم فأول ما يراه يشرع فى الاقامة قبل أن يراه غالب الناس (حم ق د ن عن أبى قتادة) زاد ٣ قد خرجت اليكم ﷺ اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء) العشاء بفتح العين المهملة والمد ما يؤكل آخر النهار كما يؤخذ من كلام صاحب القاموس وقال فى الصحاح العشى والعشية من صلاة المغرب الى العتمة وكحضوره قرب حضوره وهذا ان اتسع الوقت وتاقت نفسه له قال المناوى وهذا وان ورد فى صلاة المغرب لكنه مطرد فى كل صلاة نظرا للعلة

ثواب تكبيرة الاحرام الذى هو أكثر من ثواب النافلة ولذا جاء رجل عامى فرأى الامام أبا يوسف يشرع فى نفل عند اقامة الصلاة فقال له ولم يعرف مقامه يا جاهل ما فاتك من ثواب فرضك أكثر مما شرعت فيه (قوله وانتم تسعون) أى تهرولون وان خيف فوت تكبيرة الاحرام نعم ان خيف فوت الوقت وجب التهرول (قوله السكينة) وهى المشى بدون التفات مع غض البصر وعدم العبث وخفض الصوت (قوله حتى ترونى) أى قد خرجت اليكم كما فى الرواية الاخرى وهذا شامل لبلال المقيم للصلاة فيقتضى أنه يقيم الصلاة وهو قاعد والنهى عن قيام الحاضرين الا بعد الاقامة وهو المراد بحتى ترونى لانه صلى الله عليه وسلم كان يخرج عقب الفراغ من الاقامة وأجيب بجوابين الاول أن سيدنا بلال رضى الله عنه كان يراه صلى الله عليه وسلم قبل القوم بزمن يمكن فيه اقامة الصلاة لشدة حرصه على رؤيته صلى الله عليه وسلم فاذا رآه أقام الصلاة فاذا فرغ من

١٤ يرى ل الاقامة رآه القوم فيطالب لهم حينئذ القيام الثانى سلمنا أنه لا يراه صلى الله عليه وسلم الا مع القوم فهو مستثنى من القوم فيطالب له القيام للاقامة قبل رؤيته صلى الله عليه وسلم لدليل خارجى وهو الامر بالاذان والاقامة من قيام (قوله بالعشاء) مثله الغداء وهو ما يؤكل قبل الزوال أى لو حضر عند ارادة صلاة الضحى مثلا وأكثر من سنده هذا الحديث اشارة لقوته

(قوله وترا) واصل سن الاكتحال من حديث آخر واخذ هذا انما يدل على سن الايتار ولو اكتحل في كل عين مرتين وجعل الخامسة نصفها في عين ونصفها الآخر في عين حصل اصل سن الايتار والاكمل انما يكون بالايتار في كل عين على حدتها وان كان مجموع ما في العينين يكون شفعا لحصول المجموع وترا بقسم مردود بينهما كما مر يحصل اصل سن الايتار لا كماله (قوله اذا كفر) اى نسب أخاه للكفر بأن قال له يا كافر فقد باء بها اى بنسبة الكفر احدهما ابهم الاحد لانه ان كان المقول له ذلك كافرا اصليا او مرتدا فهو الذي رجع بنسبة التكفير وانطبقت عليه وان كان مسلما فالذي رجع بها القائل حيث لم يقصد كفران النعمة مثلا بأن قصد أنه خارج من دين الاسلام فان أطلق فلا كفر بل يحرم للايذاء وكذا قول بعض الناس للمسلم يا نصراني مثلا على سبيل السب او السخرية فيحرم ولا يكفر الا اذا قصد أنه خارج عن دين الاسلام كما قرره شيخنا ح ف ونقله شيخنا براوي عن م ر (قوله اذا أكل احدكم طعاما) اى تناول شيئا ليشمل الشرب (قوله على اوله وآخره) وفي رواية في أوله وآخره وفي أخرى أوله وآخره والمراد بالاول ما عدا الآخر فيشمل الوسط ولو ترك البسملة لفظ على أوله وآخره حصل أصل السنة (قوله واذا شرب لبنا) اى تناوله ولو بغير شرب كأن فت فيه (قوله وزدنا منه) أي فلا يقول وابدلنا خيرا منه لأنه ليس في الاطعمة خير منه كذا في الشرح ويستثنى اللحم لخروجه بدليل آخر فهو وسائر انواعه أفضل من كل طعام حتى اللبن ومعنى الافضلية انه انفع للبدن أو كثرة الثواب اذا تقرب به كأن نذر التصدق به ومقتضى هذا أنه لو اكل لحما لا يقول وابدلنا الخ بل يقول زدنا منه ويحتمل انه يقول ذلك والمعنى أبدلنا خيرا منه من طعام الجنة والا فليس في الدنيا خير منه قط ولم يقل ذلك اى أبدلنا خيرا منه في اللبن على معنى خيرا منه من طعام الجنة لانه ورد النص فيه بطلب وزدنا منه بخلاف اللحم فلم يرد فيه طلب ذلك فاحتمل ما ذكر (قوله ليس يجزي الخ) لانه اشتمل على الماء والسمن والجبن فيدفع العطش والجوع (قوله فلا يمسح يده) اى أصابعه الثلاث اذ السنة أن يأكل بذلك فلو خالف السنة واكل بجميع كفه طلب له لعق جميع الكف (قوله حتى يلعقها) بنفسه او يلعقها بأن يأمر غيره ممن لا يتقذر منه ذلك كتلميذه وزوجته بلعقها عبد الله

وهي خوف فوت الخشوع (حم ق ت ن ه عن انس) بن مالك (ق ه عن ابن عمر) ابن الخطاب (خ ه عن عائشة حم طب عن سلمة بن الاكوع) الاسلمي (طب عن ابن عباس) ﷺ اذا اكتحل احدكم فليكتحل وترا) قال المناوي ولونه ثلاثا ولاء لا أولى (واذا استجمر) اى استعمل الاحجار في الاستنجاء او المراد تبخر بنحو عود وهو أنسب بما قبله (فليستجمر وترا) ثلاثا او خمسا وهكذا وتقدم أن الثلاث واجبة وان حصل الانقاء بدونها (حم عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا كفر الرجل اخاه) كأن قال له يا كافر او قال عنه فلان كافر (فقد باء بها احدهما) بالباء الموحدة والمد اى رجع بمعصية اكفاره له فالراجع عليه اثم التكفير لا الكفر وقيل هو محمول على المستحل او على من اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا اجماعا وهو زجر وتنفير (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا اكل احدكم طعاما) اى اراد ان يأكل (فليذكر اسم الله) ندبا ولو كان محدثا حدثا اكبر بأن يقول بسم الله والاكمل أن يقول بسم الله الرحمن الرحيم (فان نسي ان يذكر اسم الله في اوله) وكذا ان تعمد (فليقل) ولو بعد فراغ الاكل (بسم الله على اوله وآخره ت ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا اكل احدكم طعاما) اى اراد ان يأكل طعاما غير لبن (فليقل اللهم بارك لنا فيه وابدلنا خيرا منه) قال المناوي من طعام الجنة او اعم (واذا شرب لبنا) ولو غير حليب وعبر بالشرب لانه الغالب (فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) ولا يقول خيرا منه لانه ليس في الاطعمة خير منه (فانه ليس شيء يجزي) بضم أوله (من الطعام والشراب الا اللبن) اى لا يكفي في دفع العطش والجوع معا شيء واحد الا اللبن (حم د ت ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده) اى اصابعه التي أكل بها (بالمنديل حتى يلعقها) بفتح اوله من الثلاثي اى يلعقها هو (او يلعقها) بضم اوله من الرباعي اى يلعقها غيره قال النووي المراد الحاق غيره ممن لا يتقذر ذلك من زوجة وجارية وخادم وولد وكذا من كان في معناهم كتلميذ يعتقد البركة بلعقها وكذا لو العقها شاة ونحوها قال المناوي ومحل ذلك اذا لم يكن في الطعام غمر والا غسلها لخبر الترمذي من نام وفي يده غمر فاصابه شيء فلا يلومن الا نفسه (حم ق د ه عن ابن عباس حم م ن ه عن جابر) بن

عبد الله (بزيادة فانه لا يدري في اي طعامه البركة) قال العلقمي قال النووي معنى قوله في اي طعامه البركة ان الطعام الذي يحضر للانسان فيه بركة لا يدري ان تلك البركة فيما اكل او فيما بقي على اصابعه او فيما بقي اسفل القصعة او في اللقمة الساقطة فينبغي ان يحافظ على هذا كله لتحصيل البركة والمراد بالبركة ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من الاذى ويقوى على الطاعة والعلم عند الله تعالى ﷺ (اذا اكل احدكم طعاما فليلعق اصابعه) بفتح حرف المضارعة قال المناوي أي في آخر الطعام لا في اثنائه لانه يمس باصابعه بصاقه في فيه اذا لعقها ثم يعيدها فيصير كأنه بصق فيه وذلك مستقبح ذكره القرطبي (فانه لا يدري في أي طعامه تكون البركة) فان الله تعالى قد يخلق الشبع عند لعق الاصابع أو القصعة (حم م ت عن أبي هريرة طب عن زيد بن ثابت طس عن أنس) بن مالك ﷺ (اذا اكل احدكم طعاما فليغسل يده من وضر اللحم) بفتح الواو والضاد المعجمة أي دسمه وزهومته (عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله) قال المناوي حقيقة أو يحمل اولياءه من الانس على ذلك ليضاد به الصلحاء (حم م د عن ابن عمر) بن الخطاب (ن عن أبي هريرة) ﷺ (اذا اكل احدكم طعاما فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه) فيكره بالشمال بلا عذر (وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) أي ما شرف كمصحف وطعام أما المستقذر وقلم الظفر ونحوه فباليسار (فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله) قال المناوي وأخذ جمع حنابلة ومالكية وظاهرية من التعليل حرمة اكله أو شربه أو اخذه أو اعطائه بها بلا عذر لان فاعل ذلك اما شيطان أو شبيه به (الحسن بن سفيان) المشهور (في مسنده) المشهور (عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا اكل احدكم طعاما فسقطت لقمته فليمط ما رابه منها) أي فلينح ما يعافه مما أصابها (ثم ليطعمها) بفتح التحتية وسكون الطاء أي يأكلها قال العلقمي من آداب الاكل ان لا يأنف من أكل ما سقط من طعامه ولا يدعه للشيطان بل يستحب له ان يأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى هذا اذا لم تقع على موضع نجس فان وقعت على موضع نجس تنجست ان كان هناك رطوبة ولا بد من غسلها ان أمكن فان تعذر اطعمها هرة أو نحوها (ولا يدعها للشيطان) قال المناوي جعل تركها ابقاءها للشيطان لانه تضييع للنعمة وهو يرضاه ويأمر به (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اذا اكلتم الطعام) أي أردتم أكله (فاخلعوا نعالكم فانه اروح لاقدامكم) قال المناوي لفظ رواية الحاكم ابدانكم بدل أقدامكم وتمام الحديث وانها سنة جميلة (طس ع ك عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا التقى المسلمان بسيفيهما) أو نحوهما قال المناوي وفيه حذف تقديره متقاتلين بلا تأويل سائغ (فقتل احدهما صاحبه فالقاتل والمقتول في النار) قال العلقمي قال العلماء معنى كونهما في النار انهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول على المستحل ذلك (قيل يا رسول الله) قال المناوي يعني قال أبو بكرة راوي الحديث (هذا القاتل) قال العلقمي مبتدأ وخبره محذوف أي هذا القاتل يستحق النار

(قوله لا يدري الخ) ولذا طلب لعق الاناء ما لم يكن ثم من ينتظر والاطلاب الافضال (قوله من وضر اللحم) أي دسومته ومثله كل طعام ملوث والمبيت بدون غسل اليد يورث اللمم أي الجنون والوضح أي البرص (قوله اذا اكل الخ) وكذا لو ناول احدكم طعاما أو شرابا لغيره من أن يكون بيمنى المناول (قوله فان الشيطان الخ) فان وافقه صار كأنه من جنده ولذا ذهب بعضهم الى أنه يحرم الاكل والشرب بالشمال بدليل دعائه صلى الله عليه وسلم على من أكل عنده بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له صلى الله عليه وسلم لا استطعت أبدا فلم يستطع رفع يمينه حتى مات وأجيب بأنه صلى الله عليه وسلم انما دعا عليه لما ظهر له من تكبره وعدم امتثاله للسنة لا لكونه اكل بالشمال (قوله اذا اكل أحدكم الخ) وكذا لو ناوله شخص طعاما فسقطت منه لقمة فيه فيطلب له ما ذكر (قوله فليمط) أي يزل ما رابه من قذر أو نجس ان أمكن والا ناوله لهرة تنغيصا للشيطان وهذا مطلوب وان كان في أول الاكل لما أن الشيطان يترقب الاكل بسقوط شيء منه (قوله الطعام فاخلعوا الخ) خرج ماء الشرب فلا يسن خلع النعال له (قوله اروح) أي أشد راحة ولذا يطلب الخلع وان كان في راحة حال لبسه والامر للندب بدليل الاجماع على عدم وجوبه وشذ من قال بالوجوب (قوله في النار) أي حقهما أن يكونا في النار وقد يعفو الله تعالى عنهما وكونهما في النار لا يقتضي استواءهما في العذاب اذ المقتول عليه اثم العزم فقط والقاتل عليه اثم العزم والمباشرة للقتل والمراد

(فما بال المقتول) اى فما ذنبه (قال انه كان حريصا على قتل صاحبه) اى بلا تأويل كما تقدم فلو صال عليه صائل ولم يندفع الا بقتله فقتله فلا اثم عليه (حم ق د ن عن ابى بكرة ه عن ابى موسى) الاشعرى ﴿(اذا التقى المسلمان) اى الذكران او الانثيان او الذكر ومحرمه أو حليلته (فتصافحا وحمدا الله واستغفراه غفر لهما) قال المناوى زاد ابو داود قبل أن يتفرقا والمراد الصغائر قياسا على النظائر ويستثنى من هذا الحكم الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته ومن به عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته (د عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا التقى المسلمان فسلم أحدهما على صاحبه كان احبهما الى الله) بنصب احب اى اكثرهما ثوابا عند الله (احسنهما بشرا) بكسر الموحدة قال العلقمى قال فى النهاية البشر طلاقة الوجه وبشاشته (بصاحبه فاذا تصافحا أنزل الله عليهما مائة رحمة للبادى تسعون) اى البادى بالسلام والمصافحة (وللمصافح عشرة) بفتح الفاء فيه أن المندوب قد يفضل الواجب (الحكيم) الترمذى (وابو الشيخ) ابن حبان (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا التقى الختانان) اى محل ختان الرجل وخفاض المرأة فسماهما بلفظ واحد تغليبا والمراد اذا تحاذيا وذلك يحصل بايلاج الحشفة فى الفرج (فقد وجب الغسل) على الفاعل والمفعول ولو بلا انزال قال المناوى والحصر فى خبر انما الماء من الماء منسوخ وكذا خبر الصحيحين اذا جامع الرجل امرأته ثم أكسل أى لم ينزل فليغسل ما أصاب المرأة منه ثم ليتوضأ وذكر الختان غالبى فيجب بدخول ذكر بلا حشفة فى دبر او فرج بهيمة عند الشافعى (ه عن عائشة وعن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا القى الله فى قلب امرئ خطبة امرأة) بكسر الخاء أى التماس نكاحها (فلا بأس ان ينظر اليها) اى لا حرج عليه فى النظر اليها اى الى وجهها وكفيها فقط بل يسن ذلك وان لم تأذن اكتفاء باذن الشارع (حم ه ك) فى المناقب (هق) كلهم (عن محمد بن مسلمة) بفتح الميم واللام قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا ام احدكم الناس فليخفف) اى صلاته قال المناوى ندبا وقيل وجوبا بأن لا يخل بأصل سننها ولا يستوعب الاكمل نعم له التطويل اذا أم بمحصورين راضين بالتطويل غير ارقاء ولا مستأجرين (فان فيهم الصغير والكبير) أى فى السن (والضعيف) قال العلقمى المراد بالضعيف هنا ضعيف الخلقة لقوله بعد (والمريض وذا الحاجة) قال العلقمى هى اشمل الاوصاف المذكورة فهى من عطف العام على الخاص (واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء) قال المناوى فى القراءة والركوع والسجود والتشهد وان خرج الوقت على الاصح عند الشافعية (حم ق ت عن ابى هريرة ﴿اذا امن الامام) بشدة الميم أى أراد التأمين بعد الفاتحة فى

قتله لغرض دنيوى تخرج قتال الصحابة رضى الله تعالى عنهم فانه لامر أخروى باجتهاد ولا يشملهم هذا الحديث (قوله المسلمان) ان لم يكن أحدهما أمرد جميلا فان صافحه بحائل فلا بأس به (قوله غفر لهما) أى جميع الصغائر (قوله كان أحبهما) خبر كان مقدم واسمها احسنهما (قوله الختانان) فيه تغليب والا فحل قطع البظر يقال له خفاض وهذا الحديث ناسخ لانحصر فى حديث انما الماء من الماء وزيد بن ثابت رضى الله تعالى عنه لم يبلغه هذا الحديث فكان يفتى بعدم وجوب الغسل على من جامع ولم ينزل فبلغ سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فأحضره وزجره فذكر له حديث انما الماء من الماء فطلب منه اثباته فاثبته ثم انحط الامر على نسخ حصره بهذا الحديث (قوله اذا القى الله فى قلب الخ) خرج ما لو نظر بشهوة نفسه من غير هذا الالقاء فلا يجوز ومنه ما لو أراد الكناس خطبة بنت العالم فانه معلوم انه لا يجاب فلا يجوز له النظر لانه لشهوة نفسه فهو لالقاء الشيطان لا لالقاء الله تعالى وينبغى أن ينسب هذا الالقاء للشيطان (قوله اذا أم احدكم) اى صار اماما بان صيره السلطان أو نوابه أو القوم أو صلى منفردا ثم ام به غيره (قوله فان فيهم الخ) مفهومه انه اذا لم يكن فيهم من ذكر لم يسن التخفيف وليس مرادا بل يسن ما لم يؤم بمحصورين راضين بالتطويل والمراد بالتخفيف أن لا يأتى بجميع المندوبات بل يقتصر على أصل المندوبات لا أنه يترك المندوبات ويقتصر على الواجب (قوله فليطول ما شاء) أى ان لم يؤد التطويل الى الوسوسة او بضيق الوقت صلاة والا فالاولى تركه وان جاز (قوله اذا أمن) اى شرع فليس المراد اذا فرغ لان تأمين المأموم لقراءة الامام لا لتأمينه والا لكان عقبه مع ان المطلوب مقارنته كما يدل عليه فانه من وافق الخ وعبارة العزيزى اذا أمن الامام بشدة الميم اى اراد التأمين بعد الفاتحة فى جهرية وقال المناوى وظاهره انه اذا لم يؤمن لا يؤمنوا وليس مرادا انتهى

قوله عن ابن عمر فى المناوى عن عمر اه　　قوله وعن عمرو فى المناوى وعن ابن عمرو اه

(قوله فغفر له ما تقدم) أي من الصغائر عند الجمهور وقال السبكي والكبائر فهو خصوصية لهذا المحل عنده ووجه ترتب الغفران على ذلك ان آمين بمعنى استجب مادعوت به ومن جملته اهدنا الصراط المستقيم والهدى لذلك لا يكون مع ذنوب وقول الملائكة آمين مقبول ومن وافقهم كذلك لان من جامع المقبول قبل (قوله اذا أنامت الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قال له شخص اذا مت لمن أجيء فقال لابي بكر فقال اذا مات أبو بكر فقال لعمر فقال اذا مات عمر فقال لعثمان فقال اذا مات عثمان فقال اذا أنا مت الخ وجواب اذا قوله فمت وهو حديث ضعيف (قوله فمت) أي اذا فرض أن موتك ١٠٩ طوع يدك فمت حينئذ لان بطن الارض خير من ظاهرها لكثرة الفتن حينئذ وهذا من الاخبار بالغيب (قوله اذا انتاط) أي بعد غزوكم أي مواضع غزوكم فهو على حذف مضاف (قوله وكثرت العزائم) أي التشديد من الامراء على الناس وقوله واستحلت الغنائم أي استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها على الغانمين كما امروا انتهى عزيزي وقوله الرباط أي المرابطة وهي الاقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين قال العلقمي قال في النهاية والمرابطة الاقامة في الثغر للحرب انتهت وقوله عن عتبة بضم العين وفتح المثناة الفوقية وقوله ابن الندر بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة ابن عبد السلمي كان اسمه عتلة فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عتبة وقيل غير ذلك وهذا الحديث حسن (قوله فلا تصوموا) أي صوما نفلا بلا سبب قوله حتى يكون رمضان الخ قوله اذا انتعل أي تتمة وهذا الحديث صحيح وقوله اذا انتعل الخ حديث صحيح وقوله اذا انتهى الخ حديث حسن وقوله اذا انتهى أحدكم الخ حديث صحيح (قوله اذا انتعل) اي اراد أن ينتعل (قوله لتكن اليمنى الخ) مدرج من الراوي واللام في لتكن لام الامر والمراد أمر صاحب اليمنى لا نفسها (قوله أولهما) بالنصب حال مقدم وبالرفع مبتدأ خبره تنعل والجملة خبر تكن وكذا يقال في وآخرهما ولم يقل أولاهما التأويل اليمنى بالعضو والا فهي مؤنثة (قوله وسع) بالبناء للمفعول وبالبناء للفاعل أي وسع له أخوه المسلم فضمير الفاعل عائد لمعلوم من المقام (قوله والا) بأن لم يوسع له لعدم اتساع الموضع أو لعدم اتيانه بالسنة فلينظر الخ فان لم يجد موضعا الا عند النعال جلس وخالف الشيطان لانه ان كان صدرا أي مرفوع الرتبة انتهى المجلس اليه في أي موضع

صلاة جهرية (فامنوا) مقارنين له (فانه) أي الشأن (من وافق تأمينه تأمين الملائكة) قال المناوي قولا وزمنا وقيل اخلاصا وخشوعا والمراد جميعهم أو الحفظة أو من يشهد الصلاة قال المؤلف وأحسن ما فسر به هذا الحديث ما رواه عبد الرزاق عن عكرمة قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فاذا وافق آمين في الارض آمين في السماء غفر للعبد قال الحافظ ابن حجر مثله لا يقال بالرأي فالمصير اليه أولى (غفر له ما تقدم من ذنبه) من للبيان لا للتبعيض قال العلقمي ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول عند العلماء على الصغائر وزاد الجرجاني في اماليه وما تأخر (مالك) في الموطأ (حم ق ٤ عن ابي هريرة) ﴿اذا أنا مت وأبو بكر وعمر وعثمان فان استطعت ان تموت فمت) أي يصير الموت حينئذ خيرا من الحياة قال المناوي قاله لمن قال له يارسول الله ان جئت فلم أجدك فالى من آتي (حل) وكذا الطبراني (عن سهل بن ابي حثمة) بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله أو عامر الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا انتاط غزوكم) بنون ومثناة فوقية أي بعد غزوكم (وكثرت العزائم) بعين مهملة وزاي أي عزمات الامراء على الناس في الغزو الى الاقطار البعيدة (واستحلت الغنائم) أي استحلها الائمة ونوابهم فلم يقسموها بين الغانمين كما أمروا (فخير جهادكم الرباط) أي المرابطة وهي الاقامة في الثغور أي أطراف بلاد المسلمين (طب وابن منده) في الصحابة (خط) في ترجمة العباس المدائني (عن عتبة) بضم المهملة وفتح المثناة الفوقية (ابن الندر) بنون مضمومة ودال مهملة مشددة مفتوحة قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى يكون رمضان) أي حتى يجيء لتقووا على صومه فيحرم الصوم في نصف شعبان الثاني عند الشافعية بلا سبب مالم يصل النصف الثاني بما قبله (حم ٤ عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا انتعل أحدكم) أي لبس النعل (فليبدأ) ندبا (باليمنى واذا خلع فليبدأ باليسرى) أي لان اللبس كرامة للبدن واليمنى أحق بالاكرام (لتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع) أولهما متعلق بتنعل وآخرهما متعلق بتنزع والجملة خبر لتكن (حم م د ت ه) في اللباس (عن أبي هريرة) قال المناوي ونقل ابن التين عن ابن وضاح أن لتكن مدرج وأن المرفوع الى باليسرى ﴿(اذا انتهى أحدكم الى المجلس) أي المجلس الذي يباح الجلوس فيه (فان وسع له فليجلس) قال الشيخ أي وسع له القوم وقال المناوي وسع له أخوه المسلم كما في رواية (والا فلينظر الى أوسع مكان يراه فليجلس فيه)

جلس ولذا كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل على أصحابه جلس حيث انتهى به المجلس ولو آخرهم فينتهي المجلس اليه فان لم يجد موضعا أصلا خرج ولا يجلس وسط الحلقة لانه ورد أن الجالس وسط حلقة القوم ملعون نعم ان كان الجلوس لاخذ علم ولم يجد موضعا الا وسط الحلقة فلا بأس به وقوله الى أوسع مكان أي مكان واسع فافعل التفضيل ليس على بابه (قوله ثم اذا قام فليسلم) ويجب عليهم الرد أي لان السلام الاول معناه أمنتكم من شري حال حضوري فيسن السلام عند الانصراف ليؤمنهم من شره حال غيبته بل أولى ويؤخذ من هذا التعليل أنه لو جاء وسلم عليهم ووقف لحظة ثم اراد أن ينصرف من غير أن يجلس سن له السلام قبل الانصراف وهو كذلك واجماع المسلمين أن ابتداء السلام سنة وأن رده فرض واقله السلام عليك والافضل السلام عليكم واكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم أجزأه ويشترط اسماع له برفع الصوت به بحيث يسمع كل منهما واتصال الرد بالابتداء كاتصال الايجاب بالقبول في العقود والالزم ترك جواب الرد فان كان

هناك نيام خفض صوته بحيث لا يتيقظون انتهت علقمي وقوله وأقله السلام عليك قال العزيزي لعل مراده اذا سلم على واحد ولا يكفي رد صبي مع وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكتفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال أن القصد بالصلاة على الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبي ليس أهلا له وفي الحديث دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فاذا أراد أن يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل هذه عليها انتهى بحروفه (قوله اذا أنفق الرجل) في رواية المسلم وذلك لان الكافر لا ثواب له وهذا الحديث صحيح

وكذا اللذان بعده (قوله نفقة واجبة) أو مندوبة (قوله وهو يحتسبها) أي قاصدا الثواب فان غفل عن ذلك فلا ثواب له (قوله كانت له صدقة) أي ثواب صدقة فهو على حذف مضاف أو من اطلاق السبب على المسبب (قوله اذا أنفقت المرأة) أي الزوجة أو الامة باذن الزوج أو السيد صريحا أو غلب على ظنها رضاه بقرائن كأن رآها تتصدق فحصل له بشر وأثنى عليها وقوله غير مفسدة قال العلقمي بأن لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذا أذن الزوج ولو بطريق الاجمال انتهى عزيزي (قوله كان لها اجرها) أي الصدقة أي مثله أي أجر مناولة فهي مساوية للزوج في أصل الاجر لا في الكيف وكذا الخازن الحافظ للطعام المنفق منه اذ معلوم أن المالك ثوابه أكثر

ولا يستنكف أن يجلس خلف القوم بل يخالف الشيطان ويجلس حيث كان (البغوي) أبو القاسم في المعجم (طب هب عن شيبة بن عثمان) وهو حديث حسن ﷺ (اذا انتهى احدكم الى المجلس) قال المناوي بحيث يرى الجالسين ويرونه ويسمع كلامهم ويسمعونه (فليسلم) عليهم ندبا مؤكدا اجماعا (فان بدا) أي عن (له ان يجلس) معهم (فليجلس) في أوسع مكان يراه (ثم اذا قام) أي أراد أن يقوم (فليسلم) وان قصر الفصل بين سلامه وقيامه بأن قام فورا اه قال العلقمي وأقله السلام عليك ولعل مراده اذا سلم على واحد والافضل السلام عليكم واكمل منه أن يزيد ورحمة الله وبركاته ولو قال سلام عليكم اجزأه ولا يكفي رد صبي مع وجود مكلف والفرق بينه وبين الصلاة على الميت حيث يكتفي بصلاة الصبي مع وجود الرجال ان القصد بصلاة الميت الدعاء ودعاء الصبي أقرب الى الاجابة والقصد بالسلام الامان والصبي ليس أهلا له وفي الحديث دلالة على أنه يسلم قبل أن يجلس وقياسه أن يسلم قبل أن يقوم قلت وفي رواية أبي داود فان أراد أن يقوم فليسلم وهي صريحة في ذلك فلتحمل هذه عليها (وليست الاولى بأحق من الآخرة) أي ليست التسليمة الاولى باولى واحب من التسليمة الآخرة بل كلتاهما حق وسنة والرد واجب في الثانية كما في الاولى (حم د ت حب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا انفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة) أي يثاب عليها كما يثاب على الصدقة قال العلقمي المراد بالاحتساب القصد الى طلب الاجر والمراد بالصدقة الثواب واطلاقها عليه مجازا ويستفاد منه ان الاجر لا يحصل بالعمل الا مقرونا بالنية فالغافل عن نية التقرب لا ثواب له وقوله على أهله يحتمل أن يشمل الزوجة والاقارب ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلحق بها من عداها بطريق الاولى لان الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى (حم ق ن عن ابن مسعود) عقبة بالقاف ﷺ (اذا انفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة) قال العلقمي بأن لم تتجاوز العادة ومنهم من حمله على ما اذا اذن الزوج ولو بطريق الاجمال (كان لها أجرها بما انفقت) الباء للسببية (ولزوجها اجره

بما

بما كسب) أي بسبب كسبه (وللخازن مثل ذلك) قال المناوي أي الذي أنفقه بيده وقال العلقمي هو الذي يؤمر بحفظ ذلك وصرفه لاهله أي مستحقيه (لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيأ) فهم في أصل الاجر سواء وان اختلف قدره والتقييد بعدم الافساد في الخازن مستفاد من قوله في الزوجة غير مفسدة اذا أعطى عليه اه وفي كونه مستفادا من ذلك فيه نظر (ق ع ٤ عن عائشة ﷺ اذا أنفقت المرأة من بيت زوجها) قال المناوي في رواية من كسب وفي أخرى من طعام أي بدل بيت زوجها (عن غير أمره) قال المناوي وفي رواية من غير أمره أي في ذلك القدر المعين بعد وجود اذن سابق بصريح أو عرف (فلها نصف أجره) قال العلقمي مفروض في قدر تعلم رضا المالك به عرفا فان زاد على ذلك لم يجز ويحتمل أن يكون المراد بالتنصيف في الحديث الحمل على المال الذي يعطيه الرجل في نفقة المرأة فاذا أنفقت منه بغير علمه كان الاجر بينهما للرجل لكونه الأصل في اكتسابه ولكونه يؤجر على ما ينفقه على أهله والمرأة بانفاقها (ق د عن أبي هريرة ﷺ اذا انفلتت دابة احدكم بأرض فلاة) قال المناوي أي قفراء لا ماء فيها لكن المراد هنا برية ليس فيها أحد كما يدل له رواية ليس بها أنيس (فليناد يا عباد الله احبسوا علي) أي دابتي امنعوها من الهرب (فان لله في الارض حاضرا) أي خلقا من خلقه انسيا أو جنيا أو ملكا لا يغيب (سيحبسه عليكم) ذكر الضمير باعتبار الحيوان المنفلت فاذا قال ذلك بنية صادقة حصل المراد بعون الجواد (ع وابن السني طب عن ابن مسعود) عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا انقطع شسع نعل احدكم) بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة أي سيرها الذي بين الاصابع (فلا يمش في الاخرى حتى يصلحها) أي النعل الذي انقطع شسعها فيكره المشي في نعل واحدة أو خف أو مداس بلا عذر لانه يخل بالعدل بين الجوارح (حم م ن عن أبي هريرة طب عن شداد بن أوس) بفتح الهمزة وسكون الواو ومهملة ﷺ (اذا انقطع شسع احدكم) أي شسع نعله (فليسترجع) أي يقل انا لله وانا اليه راجعون (فانها) قال المناوي أي هذه الحادثة التي هي انقطاع شسع النعل (من المصائب البزار) في مسنده (عد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا أوى احدكم الى فراشه) أي انضم اليه ودخل فيه قال العلقمي أوى بقصر الهمزة على الافصح أي دخل فيه وضابطه ان أوى ان كان لازما كما هنا كان القصر أفصح وان كان متعديا كما في قوله الحمد لله الذي آوانا كان المد أفصح (فلينفضه بداخلة ازاره) قال العلقمي للمروزي بداخل بلا هاء وهي طرف الازار الذي يلي الجسد (فانه لا يدري ما خلفه عليه) قال العلقمي بتخفيف اللام أي حدث بعده فيه أي من الهوام المؤذية (ثم ليضطجع على شقه الايمن ثم ليقل باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه ان امسكت نفسي)

(قوله لا ينقص بعضهم الخ) بل كل له أجر من عند الله تعالى (قوله عن غير أمره) أي مع وجود قرينة على الرضا والا كأن ترددت في الرضا حرم عليها (قوله دابة أحدكم) مثلها كل ضالة (قوله يا عباد الله الخ) أو يقول يا جامع الناس ليوم لا ريب فيه اجمع علي ضالتي أو يقول أعينوا عباد الله رحمكم الله والاولى أن يجمع بين الثلاثة (قوله سيحبسه) من حبس (قوله اذا انقطع شسع الخ) مثله ما لو انخلع أحدهما أو ضاع فان العلة كراهة المشي في واحدة وما ورد من قول بعضهم في حقه صلى الله عليه وسلم بأخبره من يمشي في نعل فرد ليس المراد المشي في نعل واحدة بل المراد بالفرد الغير المركب من طاقتين (قوله فليسترجع) أي يقل انا لله وانا اليه راجعون فيحصل له ما رتب على ذلك من قوله تعالى أولئك عليهم صلوات الخ (قوله اذا أوى) بقصر الهمزة أفصح من مدها لانه متعد بحرف الجر فان كان متعديا بنفسه نحو آوى زيد عمرا فالافصح المد والمعنى فيهما واحد أي انضم اليه في الاول وضمه اليه في الثاني (قوله فلينفضه) بأي شئ كان من ملبوسه وانما خص الازار لكونه الذي كان يلبس اذ ذاك (قوله بداخلة ازاره) أي أحد جانبيه وهي التي من جهة اليسار فانها توضع من تحت والتي من جهة اليمين توضع فوق طرفها خارجة وتلك داخلة وخص الداخلة لانه أبلغ لكون العرب من عادتهم اذا أوت الى الفراش أزالت ذلك الطرف الداخل باليد اليسرى ووضعت اليد اليمنى بالطرف الخارج فوق العورة فلا يحصل النفض حينئذ الا بها في اليد اليسرى ولان اليسرى أولى بمباشرة ما فيه اهانة وتحصل السنة بالنفض بالطرف الخارج (قوله ان أمسكت نفسي الخ) اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها اي يبطل فعلها في الظاهر والباطن اي الحركة التي بالفعل والتي بالقوة لانه موت حقيقي والتي لم تمت في منامها أي يتوفاها في النوم بمعنى يبطل حركتها الظاهرة دون الباطنة التي بالقوة لان النائم انما تبطل حركته التي بالفعل وفيه الحركة بالقوة فالتوفي الاول غير التوفي الثاني

(قوله اذا باتت) اى دخلت فى المبيت فهى تامة حال كونها هاجرة فراش زوجها بأن باتت فى فراش آخر اى انتقلت لموضع آخر وان لم يكن فيه فراش بلا عذر لعنتها الملائكة اى سبتها وذمتها فليس المراد الطرد عن رحمة الله تعالى وفى الحديث

اى قبضت روحى فى نومى (فارحمها) أى تفضل عليها واحسن اليها (وان أرسلتها) اى وان اردت الحياة الى بدنى وأيقظتنى من النوم (فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين) فيه اشارة الى آية الله يتوفى الانفس حين موتها قال العلقمى قال الكرمانى الامساك كناية عن الموت فالمغفرة والرحمة تناسبه والارسال كناية عن استمرار البقاء والحفظ يناسبه (ق د عن ابى هريرة) ﷺ اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها) اى بلا سبب شرعى وليس نحو الحيض عذرا اذ له التمتع بما فوق الازار (لعنتها الملائكة حتى تصبح) أى تدخل فى الصباح قال المناوى اى سبتها وذمتها الحفظة أو اهل السماء وخص الليل بالذكر لغلبة وقوع طلب الاستمتاع ليلا فان وقع ذلك فى النهار لعنتها حتى تمسى (حم ق عن ابى هريرة) ﷺ اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه) أى حال البول تكريما لليمين قال المناوى فيكره مسه بها بلا حاجة تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الحنابلة والظاهرية (واذا دخل الخلاء فلا يتمسح بيمينه) قال العلقمى اى لا يستنج والنهى للتنزيه عند الجمهور (واذا شرب فلا يتنفس فى الاناء) بجزمه مع الفعلين قبله على النهى وبرفعه معهما على النفى بل يفصل القدح عن فيه ثم يتنفس والنهى للتنزيه (حم ق ع عن ابى قتادة) الحرث أو النعمان ﷺ (اذا بال احدكم) اى اراد ان يبول (فليرتد) اى يطلب (لبوله مكانا لينا) لئلا يعود اليه رشاشه (د) وكذا الطبرانى (عن ابى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا بال احدكم) أى فرغ من بوله (فلينتر ذكره ثلاث نترات) قال العلقمى وهو بالتاء المثناة من فوق لا بالمثلثة هذا ما فى النهاية وتعقبه المصنف فقال الصواب أنه بالمثلثة اه وقال المناوى بمثناة فوقية لا مثلثة واقتصر عليه أى يجذبه بقوة ندبا فلو تركه واستنجى عقب الانقطاع أجزأه (حم د ق فى مراسيله عن يزداد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا بال احدكم) اى أراد البول (فلا يستقبل الريح ببوله فترده عليه ولا يستنج بيمينه) النهى فيهما للتنزيه (ع وابن قانع) فى معجمه (عن حضرمى) بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة وراء مفتوحة بلفظ النسبة (وهو مما بيض له الديلمى) أى بيض لسنده اى ترك له بياضا لعدم وقوفه على سنده وقال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا بعثت سرية فلا تنتقهم) اى لا تختر الاقوياء (واقتطعهم) اى خذ قطعة من اصحابك بغير انتقاء وأرسلها (فان الله ينصر القوم باضعفهم) كما فى قصة طالوت (الحرث) بن ابى اسامة فى مسنده (عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا بعثتم الى رجلا فابعثوه حسن الوجه حسن الاسم) لان قبح الوجه مذموم والطباع تنفر عنه وحاجات الجميل الى الاجابة أقرب وحسن الاسم يتفاءل به (البزار) فى مسنده (طس) كلاهما (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث) أى يدفعه ولا يقبله فلا ينجس الا بتغيره (حم ٣ حب قط ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا تاب العبد انسى الله الحفظة ذنوبه وانسى ذلك جوارحه) اى عوامله من نحو يديه ورجليه فلا تشهد عليه يوم القيامة (ومعالمه من الارض) قال العلقمى جمع معلم اى آثار تلك الاماكن التى

اشارة الى طلب نوم الزوجة مع زوجها فى فرش واحد كما تفعله العرب لانه ادعى للالفة بخلاف العجم فان كلا ينام فى فراش (قوله فلا يتمسح) اى لا يستنج بيمينه (قوله فلا يتنفس فى الاناء) لانه يقذره اذ قد يكون فى فيه دسم طعام ونحوه فان اكتفى بمرة أو مرتين لم يطلب له العود لان التثليث ليس مطلوبا وانما يطلب الرفع اذا ضاق نفسه ولم يكتف بمرة (قوله فلينتر) اى يجذب بلطف (قوله يزداد) بن فساءة أو فساءة (قوله ببوله) مثله الغائط المائع بدليل العلة (قوله اذا بعثت) أيها السلطان أو نائبه سرية للغزو سميت الطائفة سرية لشرفها بكثرتها لان السرى الشريف (قوله فلا تنتقهم) اى لا تنتق القوى وتترك الضعيف لئلا يغتروا بقوتهم فيحصل فى أنفسهم انهم منصورون بسبب قوتهم فيكون سببا لخذلانهم (قوله حسن الوجه) أى مستقيم الخلقة لان ذلك يدل على حسن الباطن غالبا ولان الاسماء قوالب المسميات أى تدل عليها كما ان الالفاظ قوالب المعانى (قوله أنسى الله الحفظة) اى ازال ذنوبه من فكرهم ومن صحفهم فيستغفرون له لنسيهم ذنوبه (قوله جوارحه) اى جميعها من يديه ورجليه ولسانه وجلده حتى لا تشهد عليه يوم القيامة (قوله ومعالمه) جمع معلم اى اثر اى الاماكن التى جرت عليها المعصية فان كل مكان فعل فيه معصية يشهد على فاعلها يوم القيامة وان كثرت الاماكن

(قوله حتى يلقى الله) أي الى أن يلقى الله وفيها معنى التعليل أي لاجل أن يلقى الله وليس الخ (قوله بالعينة) هي الحيلة المخلصة من الربا فانها مكروهة عندنا وقيل جميع حيل الربا محرمة وهو قوي لكن المفتى به الاول (قوله اذا تبايعتم بالعينة) بجانبه علامة الحسن والعينة بكسر العين المهملة واسكان التحتية وبالنون قال في النهاية هو أن يبيع من رجل سلعة بثمن معلوم الى أجل مسمى ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذي باعها به فان اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها المشتري من البائع الاول بالنقد بأقل من الثمن فهذه أيضا عينة وهي أهون من الاولى وقال أصحابنا هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير في ذمته أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول أم لا وهي مكروهة عندنا لما فيها من الاستظهار على ذي الحاجة والبيع صحيح ولو صار ذلك عادة له غالبة وسميت عينة لحصول النقد لصاحب العينة لان العين هو المال الحاضر من النقد والمشتري انما يشتريها ليبيعها بعين حاضرة تصل اليه معجلة انتهى علقمي (قوله سلط الله عليكم ذلا الخ) أي لكون ذلك يشغل عن الدين وان لم يكن محرما (قوله فلا تجلسوا حتى توضع) بالارض أو باللحد وهو أكمل وذلك لان الميت كالمتبوع فلا يقعد التابع هذا في حق الماشي معها أما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة كذا في الشارح والمفتى به في المذهب أنه يسن القيام للقاعد اذا مرت عليه الجنازة كما في ع ش (قوله

جرت عليها المعصية (حتى يلقى الله وليس عليه شاهد من الله) قال المناوي أي من قبل الله (بذنب) لانه تعالى يحب التوابين فاذا تقربوا اليه بما يحبه أحبهم واذا أحبهم غار عليهم أن يظهر أحدا على نقص فيهم فيستر عليهم (ابن عساكر) وكذا الحكيم (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف (اذا تبايعتم بالعينة) قال العلقمي بكسر العين المهملة واسكان التحتية وفتح النون هو أن يبيعه عينا بثمن كثير مؤجل ويسلمها له ثم يشتريها منه بنقد يسير ليبقى الكثير في ذمة المشتري أو يبيعه عينا بثمن يسير نقدا ويسلمها له ثم يشتريها منه بثمن كثير مؤجل سواء قبض الثمن الاول أم لا اهـ قال المناوي وهي مكروهة عند الشافعية محرمة عند غيرهم (واخذتم أذناب البقر) كناية عن الاشتغال بالحرث (ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا) بضم الذال المعجمة وكسرها أي ضعفا وامتهانا قال الجوهري الذل ضد العز (لا ينزعه) أي عنكم (حتى ترجعوا الى دينكم) قال المناوي أي الى الاهتمام بامور دينكم جعل ذلك بمنزلة الردة والخروج عن الدين لمزيد الزجر والتهويل (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن (اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع) قال المناوي بالارض كما في رواية ابي داود عن أبي هريرة أو باللحد كما رواه ابو معاوية عن سهيل هذا في حق الماشي معها أما القاعد بنحو الطريق اذا مرت به أو على القبر فلا يقوم فانه مكروه على ما في الروضة (م عن ابي سعيد) الخدري (اذا تثاءب احدكم) قال العلقمي بفوقية مثناة فمثلثة فهمزة بعد مدة ويقال التثاوب بواو وهو تنفس ينفتح منه الفم لدفع البخارات المحتقنة في عضلات القلب وينشأ من امتلاء المعدة وثقل البدن فيورث الكسل وسوء الفهم والغفلة اهـ وقال المناوي بهمز بعد الالف وبالواو غلط (فليضع يده على فيه) أي ظهر كف يساره ندبا قال العلقمي لا فرق في هذا الامر بين المصلي وغيره بل يتأكد في حالة الصلاة (فان الشيطان يدخل مع التثاؤب) قال المناوي من فيه الى باطن بدنه يعني يتمكن منه في تلك الحالة ويغلب عليه أو يدخل حقيقة ليثقل عليه صلاته فيخرج منها أو يترك الشروع فيها (حم ق

10 عزيزي ل

تثاءب) بالهمز في الفعل والمصدر أعني تثاؤبا فقولهم تثاوب تثاوبا غلط (قوله يده) أي ظهر يده اليسار هذا هو الاكمل وتحصل السنة بوضع الظهر أو البطن من اليمنى أو اليسرى (قوله يدخل مع التثاؤب) كناية عن تمكنه من وسوسته وقول الشارح أو يدخل حقيقة ممنوع لان الشيطان يجري من الانسان مجرى النفس فيدخل في أي عضو أراد سواء كان فيه مفتوحا أولا وعبارة العلقمي قوله فان الشيطان يدخل الخ قال شيخ شيوخنا يحتمل أن يراد به الدخول حقيقة وهو وان كان يجري من الانسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا لله تعالى والمتثائب في تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن منه لان من شأن من دخل في شئ أن يكون يتمكن منه انتهى بحروفه

د خ عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اذا تثاءب احدكم فليرده مااستطاع) قال العلقمى أى التثاؤب بوضع يده على فيه بأن يأخذ فى اسباب رده وليس المراد انه يملك دفعه لان الذى وقع لا يرد حقيقة (فان احدكم اذا قال ها) حكاية صوت المتثائب اذا بالغ احدكم فى التثاؤب فظهر منه هذا اللفظ (ضحك منه الشيطان) قال المناوى حقيقة أو كناية عن فرحه وانبساطه بذلك (خ عن ابى هريرة ﷺ اذا تثاءب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى) بمثناة تحتية مفتوحة وعين مهملة ساكنة وواو مكسورة أى لا يصوت ولا يصيح كالكلب (فان الشيطان يضحك منه) أى اذا فعل ذلك لانه يصير ملعبة له بتشويه خلقته فى تلك الحالة وتكاسله وفتوره قال العلقمى شبه المتثائب الذى يسترسل معه بعواء الكلب تنفيرا عنه واستقباحا له فان الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوى والمتثائب اذا أفرط فى التثاؤب أشبهه ومنها تظهر النكتة فى كونه يضحك منه لانه صيره ملعبة له بتشويه خلقته فى تلك الحالة (ه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا تجشأ احدكم) الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (او عطس) قال العلقمى بفتح الطاء فى الماضى وبكسرها وضمها فى المضارع والضم لغة قليلة (فلا يرفع بهما الصوت) أى بالجشاء والعطاس فان الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت (هب عن عبادة بن الصامت) الانصارى الخزرجى (وعن شداد بن اوس وواثلة) بن الاسقع الليثى (د فى مراسيله عن يزيد بن مرثد) بفتح الميم وسكون الراء وفتح المثلثة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا تخففت امتى بالخفاف ذات المناقب الرجال والنساء) بدل من امتى أى لبسها الرجال والنساء (وخصفوا نعالهم) قال المناوى الظاهر أن المراد به جعلوها براقة لامعة متلونة بقصد الزينة والمباهاة (تخلى الله عنهم) أى تركهم هملا وأعرض عنهم ومن تخلى عنه فهو من الهالكين (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا تزوج احدكم فليقل له) بالبناء للمفعول أى فقولوا ندبا فى التهنئة (بارك الله لك وبارك عليك) زاد فى رواية وجمع بينكما فى خير قال المناوى كانت عادة العرب اذا تزوج احدهم قالوا له بالرفاء والبنين (الحرث) بن ابى اسامة (طب) كلاهما (عن عقيل بن ابى طالب) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا تزوج الرجل المرأة لدينها وجمالها كان فيها سداد من عوز) السداد بالكسر كل شئ سددت به خللا أى كان فيه مايدفع الحاجة ويسد الخلة قال المناوى وفيه اشعار بأن

(قوله فليرده) أى التثاؤب أى فليتعاط أسباب رده بأن يطبق فمه والا فهو ليس فى قدرته فان لم يمكنه رده وضع يده على فيه كما مر (قوله اذا قال ها) أى هذا اللفظ (قوله ضحك) أى حقيقة أو كناية عن فرحه وسروره بكونه أغواه بتعاطى سبب التثاؤب وهو كثرة الاكل فطاوعه واغتوى (قوله اذا تجشأ احدكم) أى ظهر صوت منه مع الريح الخارج مع النفس لان الجشاء صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (قوله فلا يرفع الخ) فاذا رفع صوته بالعطاس كان من الشيطان واذا لم يرفعه كان من الله تعالى لانه بريح البطن (قوله اذا تخففت) أى لبست الخفاف ذات المناقب أى ذات الصفات الحسنة وخصفوا نعالهم أى رقعوها برقاع فيها زينة وهذا اخبار بالغيب أى انه اذا وجد الزمان الذى يشتغل فيه بزينة الخفاف والنعال عن أمور الدين فقد تخلى الله عنهم أى لم ينظر لهم نظر رحمة (قوله فليقل له) أى لذلك المتزوج أى يقل له من علم بزواجه من نحو جاره وصديقه وغيره وهذا القول يسن للزوجة أيضا لكنه فى الزوج آكد لانه مطالب بالانفاق وحقوق الزوجة (قوله وبارك عليك) أى أنزل الخير عليك وأعانك على حقوق الزوجة وهذا القول عند العقد أو الدخول (قوله عن عقيل) أخى سيدنا على رضى الله تعالى عنهم أجمعين وكان أكبر سنا من سيدنا على بعشرين سنة وكان لا يترك جوابا لفصاحته ولذا قال له سيدنا معاوية الماعى انكم يا بنى هاشم تصابون فى ابصاركم فقال له مع كونه خليفة وانتم يا بنى أمية تصابون فى بصائركم أى بالميل عن الاحاديث الواردة فى حق أهل البيت لاعتقاده انه مخطئ ومع ذلك له أجر الاجتهاد وفرق بينهما (قوله سداد) أى مايسد الخلة أى يقضى الحاجة وهو بكسر السين أفصح من فتحها خلافا لمن قال الفتح لحن هذا اذا كان السداد بمعنى قضاء الحاجة اما اذا كان بمعنى الصواب نحو اللهم اسلك بنا طريق السداد فبالفتح فقط وكذا اذا كان بمعنى الاقتصاد والتوسط فى الفعل نحو فعل زيد سداد متوسطا فبالفتح فقط

ذلك

(قوله للدنيا) أى لطلب الدنيا (قوله فامشوا حفاة) أى ان أمن تنجيس القدم وكان فى محل لم يزر الحفاة بهم فيه وهذا الحديث موضوع وما قيل انه قواه حديث غيره مردود بأن ذلك الغير موضوع أيضا لكن معناه صحيح لما ورد من طلب التواضع وقمع النفس فيسن المشى مع الحفاء فى القرب بالشرط المتقدم اذا قصد به التواضع لا لخصوص هذا الحديث بل لعموم طلب التواضع (قوله بى) أى باسمى يعنى خصوص محمد فلا يحرم على من ليس اسمه محمدا التكنى بذلك كذا قيل والراجح التحريم مطلقا كما هو معلوم فى الفروع (قوله فلا تكنوا) أى لا تكتنوا بى أى بكنيتى اى لا تجمعوا بين اسمى وكنيتى ومثل الجمع التكنى فقط كما فى الفروع (قوله اذا تصافح المسلمان) أى وضع أحدهما بطن يده اليمنى فى بطن يمنى الآخر فلا تحصل هذه الخصوصية ان تصافحا باليسار والاولى المصافحة بلا حائل وخرج بالمسلمان الكافر فيكره للمسلم مصافحته (قوله لغير زوجها) أى ليستمتع بها غير زوجها او ليشم ريحها (قوله نار) أى داع الى النار وشنار أى عار (قوله الغيلان) أى الجن اذا تمردت وما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لا غول معناه لا غول من الجن يقف فى الطريق ويضل المار عن الطريق ايزويه فى موضع فيهلكه كما تزعمه العرب أما الغول فثابت فقد ورد أن سيدنا عمر لما سافر الى تجارة من الشام لقيه غول صورته صورة انسان ورجلاه كرجلى حمار فقتله بسيفه لكنه ليس بالصفة السابقة أعنى كونه يقف ويضل الناس الخ فلا ينافى نفيه صلى الله عليه وسلم (قوله فنادوا بالاذان) أى لابتدائه باسم الله الاعظم واقترانه بالتكبير الدال على التعظيم ثم بالشهادة التى عليها مدار الاسلام ثم بالنداء للصلاة والحث على الفلاح والختم بالتوحيد (قوله حصاص) أى شدة عدو وضراط فله قدرة على اخراج الضراط أى وقت وذلك لثقل الاذان عليه فيخرج الضراط ليشغل سمعه به عن سماع الاذان وعبارة العلقمى الحصاص بالحاء المهملة والصاد المكررة المهملة قال فى النهاية سرعة العدو وقيل هو أن يصع بذنبه ويصر بأذنيه ويعدو وقيل هو الضراط انتهى مصع حرك واصل المصع الحركة والضرب وهو بالصاد والعين المهملتين ويصر بأذنيه أى يضمهما قال الجوهرى أى قال ابن السكيت صر الفرس أذنيه ضمهما الى رأسه انتهى

ذلك غيره مبالغ فى مدحه وان اللائق بالكامل عدم الالتفات لقصد غير الدين (الشيرازى) فى كتاب (الالقاب) والكنى (عن ابن عباس وعلى) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف

﴿(اذا تزين القوم بالآخرة) أى تزينوا بزى اهل الآخرة مع كونهم ليسوا على منهاجهم (وتجملوا للدنيا) أى طلبوا الدنيا بالدين (فالنار مأواهم) أى يستحقون المكث فى نار الآخرة (عد عن ابى هريرة وهو مما بيض له الديلمى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند له وهو حديث ضعيف

﴿(اذا تسارعتم الى الخير فامشوا حفاة) دفعا للكبر وقصدا للتواضع واذلال النفس اى اذا أمنتم تنجس اقدامكم (فان الله يضاعف اجره على المنتعل) أى يضاعف اجر الحافى على أجر لابس النعل بالقصد المذكور (طس خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف

﴿(اذا تسميتم بى فلا تكنوا بى) بفتح الكاف وشدة النون المفتوحة فيحرم الجمع بين اسمه وكنيته صلى الله عليه وسلم لواحد ولو فى هذا الزمن على الاصح عند الشافعية وقيل التحريم كان مختصا بعصره صلى الله عليه وسلم لئلا يشتبه فيقال يا أبا القاسم فيظن أنه المدعو فيلتفت فيتأذى (ت عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن

﴿(اذا تصافح المسلمان لم تفرق) بحذف احدى التاءين وأصله تتفرق (اكفهما حتى يغفر لهما) فالمصافحة سنة مجمع عليها والمراد الصغائر كما مر (طب عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث ضعيف

﴿(اذا تصدقت فامضها) اى اذا أردت التصدق بصدقة فبادر باخراجها لئلا يغلب الشح فيحول الشيطان بينك وبينها فانها لا تخرج حتى تفك لحى سبعين شيطانا كما فى خبر وعلى كل خير مانع (حم تخ عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن

﴿(اذا تطيبت المرأة لغير زوجها) اى استعملت الطيب ليستمتع بها غير زوجها (فانما هو نار) اى فعلها ذلك يجر الى النار (وشنار) بمعجمة ونون مفتوحتين مخففا أى عيب وعار واذا كان هذا بالتطيب فما بالك بالزنا (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن

﴿(اذا تغولت لكم الغيلان) اى ظهرت وتلونت بصور مختلفة وهم جنس من الجن (فنادوا بالاذان) أى ارفعوا أصواتكم بالاذان (فان الشيطان اذا سمع النداء) اى الاذان (ادبر وله حصاص) بمهملات أولها مضموم اى شدة عدو وضراط قال المناوى وأخذ منه أنه يندب الاذان فى الدار التى تعبث

(قوله ملأت عينيه) أي ملأكه الله تعالى عينيه فيبكي بهما أي وقت اظهر للناس الخشوع والصلاح فيحسنوا اليه ويتبعوه في كل ما امر به من الفساد فالممدوح من البكاء ما نشأ عن خوف القلب (قوله فلينظر) أي فليتأمل فيما يتمناه أي خيرا أي فليطلبه والا فليتركه فانه لا يدري ما يكتب له من أمنيته ١١٦ لكن قد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه لان لله تعالى ساعات اجابة فربما صادفت أمنيته ذلك فتكون سببا النزول السوء به (قوله اذا تمنى احدكم) أي خيرا فليكثر الاماني كذا قاله الشارح وقال شيخنا فليكثر أي من الطلب أما المطلوب فلا يجوز الاكثار فيه الا اذا كان يليق بالداعي وقوله فانما يسأل ربه أي وهو تعالى خزائنه لا تنفد (قوله فليره اياه) ليكون سببا في المحبة لانه اذا لم يره ربما توهم انه يسخر به (قوله فليغيب) لم يقل فليدفنها اشارة الى أن الدفن من غير تغييب لا يكفي لانه ربما عثر فيها شخص فتلوثه ولو كان خارج المسجد سن له أن يواريها (قوله لا تصيب) أي لئلا تصيب (قوله الى المسجد) أي محل الجماعة لطلب الجماعة ولو غير مسجد أو المسجد ولو منفردا لان الصلاة فيه فرادى أفضل منها في البيت فرادى (قوله لا ينزعه) أي لا يذهبه ولا يخرجه الا قصد الصلاة لا قصد دنيوي فلو طرا له قصد دنيوي بعد الخروج لم يضر (قوله لم تزل الخ) جعل التكفير من جهة والاثابة من جهة أخرى لا ينافيه انه تعالى يكفر عنه بسبب نقل الرجل في الطاعة السيئات ويتفضل عليه برفع الدرجات ولو ذهب من بيته محدثا قاصدا الفعل الوضوء والصلاة في المسجد كان له هذا الخير فالتقييد بكونه توضأ فعل ثم خرج الخ انما هو للاكمل (قوله ما في العتمة) أي صلاة العشاء ولعل هذا قبل النهي عن تسمية العشاء عتمة (قوله فلا يقل) أي لا يفعل هكذا أي التشبيك فيكره التشبيك في محل الصلاة ممن قصد

الجن فيها (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا تم فجور العبد) الفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم (ملك عينيه) أي صار دمعهما كأنه في يده (فبكى بهما متى شاء) ليوهم الناس أنه كثير الخوف من الله واظهار الخشوع (عد عن عقبة بن عامر) الجهني وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا تمنى احدكم) أي اشتهى حصول أمر مرغوب فيه (فلينظر ما يتمنى) أي فليتأمل فيما يتمناه ان خيرا فذاك والا يكف عنه (فانه لا يدري ما يكتب له من امنيته) وقد تكون أمنيته سببا لحصول ما تمناه (حم حد هب عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا تمنى احدكم فليكثر فانما يسأل ربه) قال العلقمي والمعنى اذا سأل الشخص الله حوائجه فليكثر فان فضل الله كثير (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا تناول احدكم عن اخيه شيأ) أي أخذ من على بدنه أو ثوبه نحو قذاة (فليره اياه) بضم التحتية وسكون اللام أمر من أراه يريه تطييبا لخاطره واشعارا بأنه يصدد ازالة ما يشينه وذلك يبعث على الحب ويزيد في الود (د في مراسيله عن ابن شهاب) الزهري (قط في الافراد عنه عن انس) بن مالك (بلفظ اذا نزع) بدل اذا تناول قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا تنخم احدكم وهو في المسجد فليغيب نخامته) قال العلقمي ظاهره ولو في أرض المسجد اذا وقعت فيه ومحله ما اذا كانت ترابية أو رملية مثل مسجده صلى الله عليه وسلم وقال المناوي فليغيب نخامته بتثليث النون بأن يواريها في التراب أي تراب غير المسجد أو يبصق في طرف نحو ثوبه أو ردائه ثم يحك بعضه ببعض ليضمحل (لا تصيب جلد مؤمن أو ثوبه فتؤذيه) قال المناوي وذلك مطلوب في غير المسجد أيضا لكن البصاق في أرضه حرام ومواراته أو اخراجه واجب وفي غيره مندوب (حم ع وابن خزيمة) في صحيحه (هب والضياء) والديلمي (عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا توضأ احدكم فاحسن الوضوء) بأن راعى شروطه وفروضه وآدابه (ثم خرج الى المسجد لا ينزعه الا الصلاة) أي لا يخرجه الا ارادة الصلاة (لم تزل رجله اليسرى تمحو عنه سيئة وتكتب له اليمنى حسنة حتى يدخل المسجد) قال المناوي فيه اشعار بأن هذا الجزاء للماشي لا للراكب وفيه تكفير السيئات مع رفع الدرجات وقد يجتمع في عمل واحد شيآن أحدهما رافع والآخر مكفر واحتج به من فضل الرجل على اليد وعكس بعضهم لان باليد البطش وحسن التناول ومزاولة الاعمال والصنائع والضرب في الجهاد والرمي وغير ذلك قال بعضهم والتحقيق أنهما متعادلان لتميز كل بفضائل ليست في الاخرى (ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح) أي ما في صلاتهما جماعة من جزيل الثواب (لاتوهما ولو حبوا) أي زاحفين على الركب (طب ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا توضأ احدكم في بيته ثم اتى المسجد كان في صلاة) أي حكمه حكم من هو في صلاة من حيث كونه مأمورا بالخشوع وترك العبث (حتى) أي الى أن (يرجع) الى محله (ولا يقل هكذا) يعني لا يشبك بين أصابعه وفيه اطلاق القول على

الفعل وهو شائع (وشبك بين اصابعه) أي شبك النبي صلى الله عليه وسلم فالمشار اليه فعل النبي صلى الله عليه وسلم (ك) في الصلاة (عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا توضأ احدكم فاحسن وضوءه) باتيانه بواجباته ومندوباته (ثم خرج) من محله (عامدا الى المسجد فلا يشبكن) ندبا (بين) أصابع (يديه فانه في صلاة) اى في حكم من هو في الصلاة ومفهوم الشرط ليس قيدا معتبرا فلو توضأ واقتصر على الواجب تاركا للسنن فهو مأمور بعدم التشبيك قال العلقمي وورد ما يدل على جواز التشبيك وجمع الاسماعيلي بأن النهي مقيد بما اذا كان في الصلاة أو قاصدا اليها اذ منتظر الصلاة في حكم المصلي ولا يكره التشبيك في المسجد بعد فراغ الصلاة اذا لم ينتظر صلاة أخرى (حم د ت عن كعب بن عجرة) بفتح العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا توضأ احدكم فلا يغسل أسفل رجليه بيده اليمنى) قال المناوي لانهم كانوا يمشون حفاة فقد يتعلق نحو أذى أو زبل بأسفلهما فلا يباشر ذلك بيمناه تكرمة لها (عد عن ابي هريرة وهو) أى هذا الحديث (مما بيض له الديلمي) في مسند الفردوس لعدم وقوفه له على سند وهو حديث ضعيف ۞ (اذا توضأتم فابدؤا بميامنكم) أى بغسل اليمنى من اليدين والرجلين ندبا فان عكس صح مع الكراهة (ه عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اذا توضأت) أى فرغت من وضوئك (فانتضح) أى رش الماء ندبا على مذاكيرك وما يليها من الازار حتى اذا أحسست ببلل تقدر أنه بقية الماء لئلا يوسوس لك الشيطان (ه عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا توفى احدكم) أى قبضت روحه (فوجد شيأ) يعني خلف تركة لم يتعلق بها حق لازم (فليكفن في ثوب حبرة) جوز فيه الشيخ الوصف والاضافة وهو بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة ثوب يمانى من قطن أو كتان مخطط قال المناوي وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين في البياض وهي أصح فلتقدم (د والضياء) المقدسي (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا جاء احدكم الجمعة) أى أراد المجيء اليها وذكر المجيء غالبي فالحكم يعم المقيم بمحلها (فليغتسل) ندبا عند الجمهور وصرفه عن الوجوب خبر من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل (مالك) في الموطأ (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليصل ركعتين) أى ندبا قبل أن يقعد والركعتان يحصل بهما تحية المسجد فيكره الجلوس قبلهما عند الشافعي وفيه رد على ابي حنيفة ومالك في ذهابهما الى كراهة التحية لداخله (وليتجوز فيهما) أى يخفف قال الخطيب الشربيني والمراد بالتخفيف فيما ذكر الاقتصار على الواجبات كما قاله الزركشي لا الاسراع قال ويدل له ما ذكروه من انه اذا ضاق الوقت وأراد الوضوء اقتصر على الواجبات اه وقال المناوي فان زاد على أقل مجزئ بطلت عند جمع شافعية اه وقال ابن قاسم العبادي خفيفتين عرفا على الاوجه فلا يجب الاقتصار على الواجبات خلافا للزركشي فلو طولهما بطلت صلاته ويستثنى الداخل آخر الخطبة فان غلب على ظنه أنه ان صلاهما فاتته تكبيرة الاحرام مع الامام تركهما ولا يقعد بل يستمر قائما لئلا يكون جالسا في المسجد قبل التحية (حم ق د ن ه عن جابر) بن عبد الله ۞ (اذا جاء احدكم فاوسع له أخوه) أى اخوه في الاسلام (فانما هي كرامة أكرمه الله

الصلاة وكذا في حال الصلاة وفي الذهاب اليها كما اقتضاه هذا الحديث مع أن المقرر في الفقه أنه لا يكره الا لمن جلس بمحل الصلاة ينتظرها الا ان التشبيك جالب النوم وهو مظنة للحدث فلا يكره في الذهاب اليها فيحمل قوله فلا يقل هكذا على ما بعد اتيانه المسجد فقط ومثل التشبيك فيما ذكر فرقعة الاصابع ومثله تشبيك يده في يد غيره (قوله فابدؤا بميامنكم) أى من الاعضاء التى لا يطلب غسلهما معا كاليدين والاذنين (قوله فوجد) أى وارثه اذ الميت لا يجد شيأ (قوله في ثوب حبرة) هو ثوب يمانى من قطن أو كتان مخطط وهذا يعارضه الاحاديث الآمرة بالتكفين في البياض ويمكن الجمع بأنه ليس المراد خصوص الحبرة بل ما كان من جنسها أعنى القطن أو الكتان على أنه لا حاجة للجمع الا اذا تقاومت الاحاديث وهذا ضعيف لا يعارض تلك لانها صحيحة (قوله وليتجوز فيهما) بأن يقتصر على الواجب وجوبا كذا في الشارح والراجح كما قال سم انه لا يطيلهما عرفا وان أتى بالمندوبات فلو أطالهما عرفا حرم مع الصحة خلافا لمن قال تبطل وذلك لانه يغتفر في الدوام الخ (قوله كرامة) فلا يأباها فلو لم يوسع له أحد فينبغى أن يلتمس لهم عذرا فلا يحقد عليهم

واذا وسع له فلا ينبغى له أن يقول صدر المجلس وآخره سواء باللسان فقط وقلبه يحب الجلوس في صدره فهو رياء فان كان مظهرا واعتقد أن جلوسه في صدره مثله في آخره فلا بأس بقول ذلك للتواضع

بها) أي الفعلة أو الخصلة حيث الهمه الله اياها (تخ هب عن مصعب) بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين المهملتين آخره موحدة (ابن شيبة) وهو حديث حسن ﴿(اذا جاء الموت لطالب العلم وهو على هذه الحالة) أي التي هي طلب العلم الشرعي المعمول به (مات وهو شهيد) أي من شهداء الآخرة (البزار) في مسنده (عن ابي ذر) الغفاري (وابي هريرة) معا قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا جاءكم الزائر) قال المناوي أي المسلم (فاكرموه) أي بما لا تكلف فيه للنهي عن التكلف للضيف (الخرائطي في) كتاب (مكارم الاخلاق فر) وكذا ابن لال (عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿(اذا جاءكم الا كفاء فانكحوهن) قال الشيخ بقطع الهمزة (ولا تربصوا) أي حدوث أمر بحذف احدى التاءين تخفيفا أي تنتظروا (بهن الحدثان) قال العلقمي المعنى اذا طلب الكفء فلا تمنعه وتتربص وقوع أمر بها من موت ونحوه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(اذا جامع احدكم اهله) اي زوجته أو امته (فليصدقها) بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة قال الشيخ أي فليجامعها بشهوة وقوة جماعا صالحا قال المناوي أي فليجامعها بشدة وقوة وحسن فعل (فان سبقها) بالانزال وهي ذات شهوة (فلا يعجلها) بضم المثناة التحتية من أعجل أي فلا يحملها على أن تعجل فلا تقضي شهوتها بذلك الجماع بل يمهلها حتى تقضي وطرها فانه من حسن المعاشرة المأمور به ويعلم ذلك بالقرائن (عب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا جامع احدكم اهله فليصدقها ثم اذا قضى حاجته قبل ان تقضي حاجتها) أي أنزل قبل انزالها (فلا يعجلها) أي لا يحثها على مفارقته بل يستمر معها (حتى تقضي حاجتها) ويعلم ذلك بالقرائن كما تقدم (ع عب عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿(اذا جامع احدكم امرأته فلا يتنحى حتى تقضي حاجتها منه كما يحب أن يقضي حاجته منها) فيندب ذلك لانه من المعاشرة بالمعروف (عد عن طلق) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام آخره قاف قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا جامع احدكم زوجته أو جاريته فلا ينظر الى فرجها) قال المناوي واذا نهى عنه في حال الجماع ففي غيره اولى فيكره نظر فرج الحليلة مطلقا تنزيها وخرج بالنظر المس فلا يكره اتفاقا (فان ذلك يورث العمى) أي للبصيرة أو البصر للناظر أو الولد ولم ينظر اليه النبي صلى الله عليه وسلم قط ولا رآه منه أحد من نسائه (بقي) بفتح الموحدة وكسر القاف وشد الياء التحتية (ابن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها دال مهملة (عد عن ابن عباس قال ابن الصلاح جيد الاسناد ﴿ اذا جامع احدكم حليلته فلا ينظر الى الفرج فانه) أي النظر اليه (يورث العمى ولا يكثر الكلام) فيكره تنزيها حال الجماع بلا حاجة (فانه يورث الخرس) أي في المتكلم أو الولد (الازدي في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (والخليلي في مشيخته) المشهورة (فر) كلهم (عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا جعلت اصبعيك في اذنيك سمعت خرير الكوثر) بالخاء المعجمة ومهملتين بينهما مثناة تحتية أي تصويته في جريه قال العلقمي قال بعضهم ومعناه من أحب أن يسمع خرير الكوثر أي نظيره أو ما يشبهه لا أنه يسمعه بعينه (قط عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا جلستم) أي اردتم الجلوس (فاخلعوا نعالكم) ندبا (تستريح اقدامكم) باثبات المثناة التحتية قال المناوي أي لكي تستريح فكأنه توهم انه منصوب قال وخرج الخف فلا يطلب نزعه (البزار) في مسنده

(قوله لطالب العلم) أي العامل به والا فهو محروم من ثمرات العلم الاخروية والمراد بطالب العلم هنا من قصد انتشاره فيشمل المدرس والآخذ منه والمفتي (قوله الحدثان) بفتح الحاء والدال أو بكسر الحاء وسكون الدال (قوله فلا يعجلها) أي لا يتعجل عليها بالنزع قبل قضاء شهوتها وهو بضم المثناة التحتية من أعجل وقوله قبل فليصدقها هو بفتح المثناة التحتية وضم الدال المهملة كذا في العزيزي وقوله فلا يعجلها قال العزيزي بل يمهلها حتى تقضي وطرها فانه من حسن المعاشرة المأمور بها ويعلم ذلك بالقرائن انتهى (قوله فلا ينظر) أي لا يكثر منه فلو نظر مرة أو مرتين لم يترتب عليه شيء (قوله فان ذلك) أي تكرر ذلك ويطلب لها أن لا تنظر الى فرجه والمراد بالفرج القبل ومثله الدبر (قوله قال ابن الصلاح الخ) أشار بذكر ذلك الى أن ما ذكره ابن الجوزي من وضعه غير مسلم ومع ذلك الذي انحط عليه كلام المناوي أنه موضوع (قوله فانه) أي اكثار الكلام بخلاف قليله فلا يترتب عليه ما ذكر (قوله مشيخته) أي في الكتاب الذي ألفه لذكر مشايخه فيه (قوله اذا جعلت الخ) بكسر التاء لانه خطاب لسيدتنا عائشة رضي الله تعالى عنها فالكاف مكسورة في الموضعين (قوله سمعت خرير الكوثر) أي مثل خريره فليس المراد ان ما يسمع حينئذ هو حقيقة خريره بل يضاهي صوته (قوله فاخلعوا نعالكم) المراد كل ما كان في الرجل الا الخف والمزلما (عن

(عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا جلست فى صلاتك فلا تتركن الصلاة
علىّ) بنون التوكيد الثقيلة فهى واجبة فى الصلاة وبه أخذ الشافعى وأقلها اللهم صل على محمد
ومحلها آخر الصلاة بعد التشهد الاخير (فانها زكاة الصلاة) أى صلاحها فتفسد الصلاة
بتركها (قط عن بريدة) بن الحصيب وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا جمرتم الميت فاوتروا) اى
اذا بخرتم أكفانه بالطيب عند درجه فيها فبخروه وترا قال المناوى ثلاثة كما يدل له خبر أحمد اذا
جمرتم الميت فاجمروه ثلاثا وذلك لان الله وتر يحب الوتر (حب ك عن جابر) قال الشيخ
حديث صحيح ﷺ (اذا جهل على احدكم) بالبناء للمفعول أى اذا فعل به احد فعل الجاهلية من
نحو سب وشتم (وهو صائم فليقل) ندبا بلسانه أو بقلبه أو بهما (اعوذ بالله منك انى صائم) اى
أعتصم بالله من شرك تذكيرا له بهذه الحالة ليكف عن جهله ولا يرد عليه بمثله (ابن السنى)
فى عمل يوم وليلة (عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح (اذا حاك فى نفسك شئ) بحاء مهملة
وكاف اى اختلج فى قلبك شئ ولم ينشرح منه صدرك بل حصل عندك قلق واضطراب ونفور
منه (فدعه) أى اتركه لان الله تعالى فطر عباده على السكون الى الحق والنفور من الباطل
والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين فلا عبرة بما يختلج فى نفوس القوم الفاسقين قال
العلقمى والمعنى دع ما يثيره الشيطان بوساوسه ويلقيه اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله
(حم حب ك والضياء عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا حج الرجل
بمال من غير حله) أى بمال اكتسبه من وجه حرام (فقال لبيك اللهم لبيك) أى أجبتك
اجابة بعد اجابة (قال الله لا لبيك ولا سعديك هذا مردود عليك) أى لا ثواب لك فيه وان صح
وسقط به الفرض كالمصلى فى ثوب مغصوب ومعنى لبيك أنا مقيم على طاعتك وزاد الازهرى
اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة وهو مثنى أريد به التكثير وسقطت نونه للاضافة (عد فر
عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا حج الرجل
عن والديه) أى أصليه وان عليا (تقبل منه ومنهما) بالبناء للمجهول اى تقبله الله اى أثابه
وأثابهما عليه فيكتب له ثواب حجة مستقلة ولهما كذلك (واستبشر به أرواحهما فى السماء)
بموحدة ساكنة فمثناة فوقية مفتوحة أى فرح به أرواحهما الكائنة فى السماء فان أرواح
المؤمنين فيها والكلام فى الميتين بدليل ذكر الارواح فان كانا حيين فكذلك ان كانا معضوبين
(قط عن زيد بن ارقم) الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا حدث الرجل بحديث ثم
التفت فهى أمانة) قال المناوى وفى رواية بالحديث معرفا وفى أخرى الحديث أى باسقاط حرف
الجر فهى أى الكلمة التى حدث بها أمانة عند المحدث فيجب عليه كتمها فان التفاته قرينة على
أن مراده أن لا يطلع على حديثه أحد وفيه ذم افشاء السر وعليه الاجماع وقال العلقمى أى اذا
حدث أحد عندك بحديث ثم غاب عنك صار حديثه أمانة عندك ولا يجوز اضاعتها وقال ابن
رسلان أى لان التفاته اعلام لمن يحدثه انه يخاف انه يسمع حديثه أحد وانه قد خصه بسره

فيه من المشقة (قوله فى صلاتك) اى آخر صلاتك فى التشهد الذى يعقبه السلام وقوله فلا تتركن الصلاة علىّ اشارة الى أنه
يحرم تركها (قوله زكاة الصلاة) أى صلاحها وبتركها تتصف بالفساد (قوله اذا جمرتم) أى بخرتم الميت بالبخور بوضع العود
ونحوه فى المجمرة بكسر الميم وقت غسله أو وضعه على السرير أو عند خروج شئ منه ولا يبخر عند مشيه ولا عند
وضعه فى القبر وقوله فاوتروا
أى اذا بخرتم أكفانه عند
درجه فيها فاوتروا فان الله
وتر يحب الوتر قال المناوى ف
كبيره وكيفية تجميره أن
يدور من بيده المجمرة حول
سريره وترا انتهى بحروفه
(قوله جهل على أحدكم)
اى سب شخص أحدكم
لان السب من الجهل (قوله
اعوذ بالله منك) أى من
شرك ولا يقولها الا اذا لم
يخش من الدعاء وجاء فى
رواية انه يكرر ذلك ثلاثا (قوله
فى نفسك) أى صدرك أى اذا
خطر عليك خاطر ولم تعلم
هل هو خير أو شر فدعه أى
وهذا الخطاب للصحابة الذين
ملئت قلوبهم نورا أما من
غلبت عليهم ظلمات الذنوب
فأولئك كالانعام بل هم
أضل (قوله لا لبيك الخ)
أى لا قبولا ولا اسعادا ولا رضا
ولا خير الك لتلبسك بالحرام
فهو مردود اى مردود ثوابه
وان حصل به سقوط الواجب
عنه وكذا الحج عن غيره
أو عن والديه كما فى الحديث
الذى بعده وانما خص
الوالدين بالذكر لانهما احق
بزيادة البر عن غيرهما والمراد
أنه يجزئ عنهما حجة واحدة
بل يجزئ عن كل حجة (قوله فى السماء) لان غالب أرواح المؤمنين فى السماء تتنعم فى الجنان وبعضها فى بئر زمزم وقد ذكرها السيوطى
(قوله ثم التفت) أى يمينا وشمالا وفى ذلك اشارة الى أنه يجب أن لا يطلع على هذا الكلام الا المحدث فيجب عليه حينئذ أن لا يحدث
به أحدا وان ذكره كان خائنا للامانات وحرم عليه (قوله فهى) اى الخصلة أو الكلمة أمانة اى عند المحدث فلا يجوز له أن يحدث

بما غيره (قوله فعليه بالجهاد) أي لانه لا مانع له عنه من ذلك وفيه اشارة الى أن الولد والزوجة يمنع عن الجهاد وليس كذلك بل هو واجب لكنه عند عدم الزوجة والولد متأكد أكثر من وجودهما (قوله اذا حسدتم) أي تمنيتم زوال نعمة عن أحد فلا تبغوا أي لا تتجاوزوا الحد بأن تسعوا في زوال نعمة المحسود (قوله واذا ظننتم) أي السوء بأحد فلا تحققوا أي تأخذوا في أسباب التحقق لذلك الاحد لانه ينبغي الستر وهذا في حق شخص لم يكن أهل ريبة بل ينبغي التحقق فيه فينزجر (قوله تطيرتم) اى تشاءمتم بشئ كيوم نحس أو بكلمة عند سفر كقوله مثلا لا سلامة أو لا حظ أو لا ظفر (قوله فان البصر) اى الادراك الذى كان في الحدقة وحينئذ لا فائدة في بقاء البصر مفتوحا الا تشويه الخلقة وقال العلقمي قوله فان البصر يتبع الروح معناه أن الروح اذا خرج من الجسد تبعه البصر ناظرا أين يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة فانه يقال ان البصر انما يبصر ما دام الروح في البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذى ظهر لى فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بامرين احدهما ان ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهى بعد باقية في الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها ولم تخرج كلها نظر البصر الى القدر الذى خرج وقد ورد أن الروح على مثال البدن وقدر أعضائه فاذا خرج بقيتها من الرأس والعينين أمسك النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه الثانى أن يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام ويكون هذا الحديث من أقوى الادلة على ذلك والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم وفى الروح لغتان التذكير والتأنيث انتهى بحروفه وكتب على قوله وقولوا خيرا ما نصه فان الملائكة تؤمن قال العلماء قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا أمر ندب وتعليم لما يقال عنده من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتأمين الملائكة على دعاء من هناك بأن يقولوا آمين ومعناها في المشهور اللهم استجب ويستحب أن يحضر الميت الصالحون وأهل الخير ليذكروه ويدعوا له ولمن يخلفه فينتفع بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه انتهى بحروفه (قوله اذا حكم) اى اراد أن يحكم فاجتهد بأن كان اهلا والا فهى عبارة مقلوبة وقوله فله اجران اى على الاجتهاد وعلى الحكم

فكان الالتفات قائما مقام اكتم هذا عنى أى خذه عنى واكتمه وهو عندك أمانة وفى معنى هذا الحديث افشاء سر الآدمى لما فيه من الايذاء البالغ والتهاون بحقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة أن تحدث بسر أخيك وافشاء السر حرام ان كان فيه اضرار (حم د) في الادب (ت) في البر (والضياء) فى المختارة (عن جابر) بن عبد الله (ع عن انس) ابن مالك وهو حديث صحيح ❁ (اذا حرم احدكم الزوجة والولد) بالبناء للمفعول أى لم يرزقهما (فعليه بالجهاد) لانقطاع عذره بخفة ظهره (طب عن محمد بن حاطب) القرشى قال الشيخ حديث صحيح ❁ (اذا حسدتم) قال العلقمى الحسد تمنى زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بأن يتمنى ذلك لنفسه والحق انه أعم (فلا تبغوا) أى لا تتعدوا وترتكبوا غير المشروع فيه فمن خطر له ذلك فليبادر الى استكراهه (واذا ظننتم فلا تحققوا) أى اذا شككتم في أمر يريبكم أى ظننتم بأحد سوأ فلا تحققوا ذلك بالتجسس واتباع موارده ان بعض الظن اثم (واذا تطيرتم فامضوا) الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء التشاؤم بالشئ والمعنى اذا تشاءمتم بسبب الطيرة فلا يلتفت أحدكم الى ذلك وامضوا لقصدكم (وعلى الله فتوكلوا) أى فوضوا له الامر ان الله يحب المتوكلين (عد عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ❁ (اذا حضرتم موتاكم) اى عند احتضارهم (فأغمضوا البصر) أى أطبقوا الجفن الاعلى على الجفن الاسفل (فان البصر يتبع الروح) قال العلقمى معناه ان الروح اذا خرج من الجسد يتبعه البصر ناظرا أين يذهب قال وفى فهم هذا دقة فانه يقال انما البصر يبصر ما دام الروح فى البدن فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذى ظهر لى فيه بعد النظر ثلاثين سنة أن يجاب بأحد أمرين أحدهما أن ذلك بعد خروج الروح من أكثر البدن وهى بعد باقية فى الرأس والعينين فاذا خرج من الفم أكثرها نظر البصر الى القدر الذى خرج الثانى أن يحمل على ما ذكره كثير من العلماء ان الروح لها اتصال بالبدن وان كانت خارجة فترى وتسمع وترد السلام (وقولوا خيرا) أى ادعوا للميت بنحو مغفرة وللمصاب بجبر المصيبة (فان الملائكة تؤمن على ما يقول اهل الميت) اى تقول آمين أى استجب يا ربنا ما قالوه ودعاؤهم مستجاب (حم ه ك عن شداد بن اوس) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (اذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران واذا

حكم فاجتهد فاخطأ فله اجر واحد) قال العلقمي قال النووي اجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم اهل للحكم فان اصاب فله اجران اجر باجتهاده واجر باصابته وان اخطأ فله أجر باجتهاده وفي الحديث محذوف أي اذا أراد الحكم فاجتهد قالوا وأما من ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو آثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم ام لا وقوله فاصاب أي صادف ما في نفس الامر من حكم الله تعالى (حم ق د ن ه عن عمرو بن العاص حم ق ٤ عن ابي هريرة ﷺ اذا حكمتم فاعدلوا واذا قتلتم فاحسنوا) أي القتلة بالكسر هيئة القتل بأن تختاروا أسهل الطرق وأسرعها ازهاقا للروح لكن تراعى المثلية في القاتل في الهيئة والآلة ان أمكن (فان الله محسن يحب المحسنين) أي يرضى عنهم ويجزل مثوبتهم ويرفع درجتهم (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا حلم احدكم) بفتح اللام أي رأى في منامه رؤيا (فلا يحدث الناس بتلعب الشيطان في المنام) لانه ما رؤيا تحزين من الشيطان يريه اياها ليحزنه فيسوء ظنه بربه ويقل شكره فينبغي ان لا يلتفت لذلك ولا يشتغل به فعلم أن هذا في غير الرؤيا الحسنة لما سيأتي في حديث اذا رأى احدكم الرؤيا الحسنة فلا يفسرها ولا يخبر بها واذا رأى أحدكم الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها وقال العلقمي كذا بخطه في الاصل وفي الكبير بتلعب الشيطان به وهي ملحقة بخطه وفي ابن ماجه لفظة به ثابتة في الاصل والمعنى عليها وهي فضلة ويجوز حذف الفضلة فلعلها في بعض النسخ ثابتة وفي بعضها محذوفة (م ه عن جابر ﷺ اذا حم احدكم) بالضم والتشديد أي اخذته الحمى (فليسن عليه الماء البارد) بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة وقيل معجمة وشدة النون أي فليرش عليه رشا متفرقا ويفعل ذلك (ثلاث ليال) متوالية (من السحر) أي قبل الصبح فانه ينفع في فصل الصيف في القطر الحار في الحمى الخالصة من ورم وعرض رديء ومواد فاسدة (ن ع ك والضياء عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا خاف الله العبد اخاف الله منه كل شئ) قدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (واذا لم يخف العبد الله اخافه الله من كل شئ) قال المناوي لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان والمراد بالخوف كف جوارحه عن المعصية وتقييدها بالطاعة والا فهو حديث نفس لا خوف فاذا هبته بقلبك وعملت على رضاء هابك الخلق وان عظمته عظموك وان أحببته احبوك وان وثقت به وثقوا بك وان أنست به أنسوا بك وان نزهته نظروا اليك بعين النزاهة والطهارة (عق عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا ختم العبد القرآن) أي كلما قرأه من اوله الى آخره (صلى عليه عند ختمه ستون ألف ملك) أي استغفروا له قال المناوي يحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد بالعدد التكثير لا التحديد كنظائره (فر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده) عبد الله بن عمرو وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا ختم احدكم القرآن فليقل اللهم آنس وحشتي في قبري) أي اذا مت وقبرت فيندب أن يدعو بذلك عقب ختمه فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته (فر عن ابي امامة) الباهلي وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا خرج احدكم الى سفر) ولو قصيرا (فليودع اخوانه) أي ويسألهم الدعاء فيندب ان يقول كل من المودع والمودع للآخر استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك ويزيد المقيم للمسافر وردك بخير (فان الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة) أي النمو والزيادة في الخير (ابن عساكر) في تاريخه (فر) كلاهما

(قوله واحد) أي على الحكم فقط (قوله فاحسنوا) أي القتلة باحداد الشفرة وعدم التمثيل بالقتل قصاصا (قوله اذا حلم) بابه قتل (قوله بتلعب الشيطان) أي اذا كانت رؤيا سوء فلا يحدث بها فان اراد تعبيرها كتمها حتى يجد معبرا (قوله اذا خاف الله العبد) الخوف من الله تعالى هو ما يتسبب عنه ترك المحرمات وفعل الواجبات لا مجرد قول أنا أخاف الله تعالى كما وقع لبعضهم أنه كان ينام في محل تأتي اليه الآفات تنام حوله ولا يتحرك من ذلك لاعتقاده أنه لا يقع منهم شئ الا بامر الله تعالى وقدم المفعول اهتماما بالخوف وحثا عليه (قوله منه كل شئ) أي من المخلوقات لان الجزاء من جنس العمل ومثله يقال في اخافة الله تعالى له من كل شئ (قوله اذا ختم العبد القرآن) أي انتهى في قراءته الخ صلى عليه ستون كذا بخط المصنف وفي بعض النسخ سبعون وهي تحريف ويحتمل أن هذا العدد يحضرون عند ختمه والظاهر أن المراد العدد الكثير لا التحديد كنظائره وفي الحديث حث على ختمه اه مناوي (قوله فليقل اللهم) أي ندبا عقب ختمه وقوله آنس بالمد وقوله وحشتي أي خوفي وغربتي وقوله في قبري اذا مت وقبرت فان القرآن يكون مؤنسا له فيه منورا له ظلمته (قوله الى سفر) طويلا أو قصيرا لكن الطويل آكد (قوله اخوانه) أي في الاسلام ويبدأ بأقاربه وذوي الصلاح (قوله في دعائهم)

(عن زيد بن ارقم) وهو حديث ضعيف (اذا خرج ثلاثة) اى فأ كثر (فى سفر فليؤمروا احدهم) اى يتخذوه أميرا عليهم ندبا وقيل وجوبا ليسمعوا و يطيعوا له لانه أجمع لرأيهم ولشملهم والحق بعضهم بالثلاثة الاثنين وينبغى أن يؤمروا أزهدهم فى الدنيا وأوفرهم حظا من التقوى وأعمهم مروأة وسخاءوا كثرهم شفقة (ه والضياء) المقدسى (عن ابى هريرة وعن ابى سعيد الخدرى معا) وهو حديث حسن ﴿(اذا خرج احدكم من الخلاء) بالمد اى بعد فراغه من قضاء حاجته (فليقل الحمد لله الذى اذهب عنى ما يؤذينى) اى بقاؤه وعدم خروجه (وامسك على ما ينفعنى) قال المناوى مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء وذا من أجل النعم (ش قط عن طاوس مرسلا) وهو ابن عساكر يلقب بطاوس القراء قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا خرجت المرأة الى المسجد) أى ارادت الخروج الى محل الجماعة وهى متطيبة (فلتغتسل من الطيب) ندبا (كما تغتسل من الجنابة) أى ان عم الطيب بدنها والا فمحله فقط قال المناوى شبه خروجها من بيتها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال وفتح عيونهم التى بمنزلة رائد الزنا بالزنا وحكم عليها بما يحكم على الزانى من الغسل مبالغة فى الزجر (ن عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا خرجت من منزلك) اى أردت الخروج (فصل ركعتين تمنعانك) ظاهر كلام المناوى ان تمنعان مرفوع بثبات النون فانه قال فانهما تمنعانك وقال الشيخ مجزوم بحذف النون كما فى ولا تمنعان (مخرج السوء) بالفتح مصدر وبالضم اسم مكان (واذا دخلت الى منزلك فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء) بالضبط المتقدم (البزار هب عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿ (اذا خرجتم من بيوتكم بالليل فأغلقوا ابوابها) ندبا لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا كما فى خبر فيسن غلق الباب عند الخروج كالدخول ليلا ونهارا وخص الليل لانه زمن انتشار الشياطين وأهل الفساد (طب عن وحشى) بن حرب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اذا خطب احدكم المرأة فلا جناح عليه ان ينظر اليها) أى الى وجهها او كفيها فقط وان كانت امة أى لا اثم عليه ولا حرج بل يسن له ذلك فيثاب عليه (اذا كان انما ينظر اليها لخطبته) اياها (وان كانت لا تعلم) فالمأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح ان أعجبته (حم طب عن ابى حميد الساعدى) عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا خطب احدكم المرأة فليسأل عن شعرها كما يسأل عن جمالها فان الشعر احد الجمالين) عبر بيسأل دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها (فر عن على) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿(اذا خطب احدكم المرأة وهو يخضب بالسواد فليعلمها انه يخضب) قال العلقمى والمناوى فليعلمها وجوبا لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فكتمه تدليس وقال الشيخ فليعلمها ندبا (فر عن عائشة) قال وهو حديث حسن ﴿(اذا خفيت الخطيئة) اى استترت (لا تضر الا صاحبها واذا ظهرت) أى برزت بعد الخفاء (فلم تغير) بالبناء للمفعول

أى بالسلامة والظفر بالمراد وقوله البركة أى النمو والزيادة فى الخير ويسن لهم الدعاء بحضرته وفى غيبته والمأثور وغيره مناوى (قوله احدهم) اى يتخذونه أميرا عليهم يسمعون له ويطيعون ويكون أوفرهم عقلا وأكثرهم شفقة (قوله الخلاء) بالمد اى قضاء حاجته (قوله الحمد لله) وفى رواية غفرانك الحمد لله وقوله ما يؤذينى اى لو بقى فى بطنى (قوله ما ينفعنى) أى مما جذبه الكبد وطبخه ثم دفعه الى الاعضاء (قوله كما تغتسل من الجنابة) اى ان عم الطيب بدنها والا فمحله فقط لحصول المقصود وزوال المحذور فشبه خروجها متطيبة مهيجة لشهوة الرجال برائد الزنا وحكم عليها بما يحكم على الزانى من الغسل مبالغة فى الزجر والامر فى فلتغتسل للندب والمراد بالمسجد محل الجماعة (قوله اذا خرجت) اى أردت الخروج فصل ركعتين اى خفيفتين وتحصل بفرض او نفل (قوله السوء) بالفتح (قوله فأغلقوا ابوابها) لان الشياطين لم يؤذن لهم أن يفتحوا بابا مغلقا (قوله لخطبته) أى اذا محض قصده لذلك بخلاف ما اذا قصد رؤيتها الا ليتزوجها بل ليعلم كونها جميلة أولا وجعل الخطبة وسيلة لذلك فانه يأثم اذ المأذون فيه النظر بشرط قصد النكاح (قوله فليسأل) عبر به دون ينظر لانه لا يجوز له أن ينظر الى شعر رأسها (قوله عن شعرها) اى عن صفته من جعودة أو سبوطة (قوله فليعلمها انه يخضب) لان النساء يكرهن الشعر الابيض لدلالته على الشيخوخة الدالة على ضعف القوة فحينئذ كتمه تدليس وهذا الحديث ضعيف (قوله اذا خفيت الخطيئة) اى استترت والمراد بها الذنب فقوله واذا ظهرت أى برزت بعد الخفاء (قوله فلم تغير) بالبناء للمفعول أى ان لم تغيرها الناس مع سلامة العاقبة ضرتهم بمعنى استوجبوا العقاب لتركهم ما توجه عليهم من القيام بفرض الكفاية

(ضربت العامة) أي من لم يعمل الخطيئة أي استوجبوا العقاب ما لم يغيروها مع القدرة وسلامة العاقبة قال العلقمي والمعنى أن العامة اذا لم ينكروا على صاحب الخطيئة الظاهرة ويمنعوه منها فهم مشاركون له فيها وكأنهم راضون بذلك فيعود الضرر عليهم لعدم انكارهم ورضاهم (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا دخل احدكم المسجد فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا (وليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليسلم على النبي وليقل اللهم اني اسألك من فضلك) قال العلقمي في هذا الحديث استحباب هذا الذكر عند دخول المسجد قال النووي وقد جاءت فيه اذكار كثيرة قلت ولقد لخصها شيخنا فقال اذا دخل المسجد قدم رجله اليمنى وقال أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم بسم الله والحمد لله والسلام على رسول الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك وسهل لنا أبواب رزقك وفي الخروج يقول اللهم اني أسألك من فضلك قلت وفضل الله هو نعمه التي لا تحصى وقال المناوي وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة فاذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل (د عن ابي حميد) الساعدي (او ابي اسيد) قال المناوي بفتح السين بضبط المؤلف (ه عن ابي حميد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين) ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا قال العلقمي قال شيخ شيوخنا هذا العدد لا مفهوم لاكثره باتفاق واختلف في أقله والصحيح اعتباره فلا تتأدى هذه السنة بأقل من ركعتين واتفق أئمة الفتوى على أن الامر في ذلك للندب ونقل ابن بطال عن أهل الظاهر الوجوب والذي صرح به ابن حزم عدمه وقال الطحاوي الاوقات التي نهي عن الصلاة فيها ليس هذا الامر بداخل فيها قلت هما عمومان تعارضا الامر بالصلاة لكل داخل من غير تفصيل والنهي عن الصلاة في أوقات مخصوصة فلا بد من تخصيص أحد العمومين فذهب جمع الى تخصيص النهي وتعميم الامر وهو الاصح عند الشافعية وذهب جمع الى عكسه وهو قول الحنفية والمالكية وقوله فلا يجلس قال شيخ شيوخنا صرح جماعة بأنه اذا خالف وجلس لا يشرع له التدارك وفيه نظر اه قلت أما اذا جلس ناسيا او ساهيا وقصر الفصل شرع له فعلها ومقتضى الحديث أنها تتكرر بتكرر الدخول ولو عن قرب ويكره أن يجلس من غير تحية بلا عذر وتحصل بفرض وورد وسنة لا بركعة وصلاة جنازة ومقتضى الحديث أيضا أنه يحرم بها قائما ولا يجلس فيها وهو ما اختاره الزركشي وقال الاسنوي لو احرم بها قائما ثم أراد الجلوس فالقياس عدم المنع وكذا الدميري والاول أوجه قال في الاحياء ويكره ان يدخل المسجد بغير وضوء قال في الاذكار ومن لم يتمكن من صلاة التحية لحدث أو شغل او نحوه فيستحب له أن يقول أربع مرات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر زاد ابن الرفعة ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (فائدة) قال شيخ شيوخنا حديث أبي قتادة هذا ورد على سبب وهو أن أبا قتادة دخل المسجد فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالسا بين أصحابه فجلس معهم فقال له ما منعك أن تركع قال رأيتك جالسا والناس جلوس قال فاذا دخل فذكره وعند ابن أبي شيبة عن قتادة أعطوا المساجد حقها قيل وما حقها قال ركعتان

(قوله فليسلم على النبي) أي ندبا وقيل وجوبا لان المساجد محل الذكر والصلاة على النبي منه مناوي (قوله رحمتك) أي تفضلك واحسانك وقوله من فضلك أي من احسانك وزيادة انعامك وخص ذكر الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل اشتغل بما يزلفه الى الله من العبادة فناسب ذكر الرحمة واذا خرج انتشر في الارض ابتغاء فضل الله أي رزقه فناسب ذكر الفضل مناوي (قوله أسيد) بضم الهمزة وفتح السين كما في المناوي والعزيزي (قوله ركعتين) أي ندبا والصارف عن الوجوب خبر هل علي غيرها قال لا الخ مناوي

قبل ان يجلس (حم ق ٤ عن ابى قتادة ه عن ابى هريرة ﷺ اذا دخل احدكم على اخيه المسلم فاطعمه من طعامه فليأكل ولا يسأل عنه وان سقاه من شرابه فليشرب ولا يسأل عنه) من اى وجه اكتسبه لان السؤال عن ذلك يورث الضغائن ويوجب التباغض والامر للندب وان كان صائما نفلا فيندب الفطر ان شق عدمه على صاحب الطعام (طس ك هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دخل احدكم على اخيه المسلم) وهو صائم (فاراد ان يفطر فليفطر الا ان يكون صومه ذلك رمضان اوقضاء رمضان اونذرا) وكذا كل صوم واجب ككفارة فلا يحل له الفطر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﷺ (اذا دخل احدكم الى القوم فاوسع له) بالبناء للمجهول اى أوسع له بعض القوم مكانا يجلس فيه (فليجلس فانما هى كرامة) اى فانما هذه الفعلة أوالخصلة التى هى التفسح له كرامة (من الله اكرمه بها اخوه المسلم) اى أجراها الله على يده (فان لم يوسع له فلينظر أوسعها مكانا) اى اوسع اماكن تلك البقعة (فليجلس فيه) ولا يزاحم أحدا قال المناوى ولا يحرص على التصدير كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدير فى المجالس انما هو التعاظم والتكبر (الحرث) بن ابى امامة والديلمى (عن ابى شيبة الخدرى) هو أخو ابى سعيد قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين واذا دخل احدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فان الله جاعل له من ركعتيه فى بيته خيرا) فيه ندب تحية المسجد لداخله وندب ركعتين لدخول المنزل وقد مر ندبهما للخروج منه أيضا (هق عد هب عن ابى هريرة) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا دخل احدكم على اخيه فهو امير عليه حتى يخرج من عنده) اى صاحب البيت أمير على الداخل فليس للداخل التقدم عليه فى صلاة ولا غيرها الا باذنه ولا ينصرف حتى يأذن له (عد عن ابى امامة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دخل الضيف على القوم دخل برزقه) اى فاكرموه يخلف الله عليكم (واذا خرج خرج بمغفرة ذنوبهم) اى الصغائر ان أكرموه وذكر القوم مثال فالواحد كذلك (فر عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا دخل عليكم السائل بغير اذن فلا تطعموه) قال المناوى اى الاولى أن لا تعطوه شيأ زجراله على جراءته وتعديه بالدخول بغير اذن (ابن النجار) فى تاريخه (عن عائشة) وقيل انما هو عن انس (وهو مما بيض له الديلمى) أبو منصور فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سنده وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا دخل العشر) اى عشر ذى الحجة (وأراد احدكم ان يضحى) وفى نسخة شرح عليها المناوى فأراد بالفاء بدل الواو فانه قال قال الرافعى الفاء للتعقيب (فلا يمس من شعره) اى شعر بدنه (ولا من بشره شيأ) كظفره قال المناوى فيكره تنزيها عند الشافعى ويحرم عند أحمد ازالة شئ من شعره أوظفره قبل التضحية لتشمل المغفرة جميع اجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها اه قال العلقمى وقال الشافعى وأصحابه هو مكروه كراهة تنزيه وقال أبو حنيفة لا يكره وقال مالك فى رواية لا يكره وفى رواية يكره وفى رواية يحرم فى التطوع دون الواجب احتج من حرم بهذا الحديث وشبهه واحتج الشافعى وآخرون بحديث عائشة رضى الله عنها قالت كنت أفتل قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شئ أحله الله له حتى ينحر هديه قال الشافعى والبعث بالهدى

(قوله فليأكل) اى ندبا وان كان صائما نفلا جبرا لخاطره ولا يسأل عنه اى عن الطعام من اى وجه اكتسبه وكذا فى الشراب لان السؤال يورث الضغائن ويوجب التباغض مناوى الا ان كان فاسقا أوظالما وينزجر بترك الاكل من طعامه (قوله فليجلس فيه) اى ولا يزاحم أحدا ولا يحرص على التصدير كما هو دأب فقهاء الدنيا وعلماء السوء والحامل على التصدير فى المجالس انما هو التعاظم والتكبر فان العالم اذا دخل مجلسا ميز لنفسه محلا يجلس فيه لما عنده من اعتقاده فى نفسه رفعة محله ومقامه فاذا دخل داخل من أبناء جنسه وقعد فوقه استشاط غضبا وأظلمت عليه الدنيا اه مناوى (قوله اذا دخل العشر) اى عشر ذى الحجة فاللام للعهد لانه لا عشر الا هو (قوله فلا يمس) اى يزيل واذا اراد ان يضحى بعدد فهل يبقى النهى الى آخرها أو يزول بذبح الاول خرجه الاسنوى على قاعدة ان الحكم المعلق على الاسم هل يقتضى الاقتصار على أوله أولا بد من آخره وفيه قولان اه مناوى (قوله فلا يمس) اى بل يبقيه ندبا لتشمل المغفرة جميع اجزائه فانه يغفر له بأول قطرة من دمها

أ كثر لمن أراد التضحية فدل على أنه لا يحرم عليه ذلك وحمل أحاديث النهي على كراهة التنزيه وفي معنى مريد التضحية من أراد أن يهدي شيأ من النعم للبيت بل أولى كما تقدم وبه صرح ابن سراقة ومقتضى الحديث أنه ان أراد التضحية بأعداد زالت الكراهة بذبح الاول ويحتمل ابقاء النهي الى آخرها (م ن ه عن أم سلمة ﷺ اذا دخل شهر رمضان فتحت) بالتخفيف والتشديد (ابواب الجنة) قال المناوي كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع (وغلقت ابواب جهنم) كناية عن تنزيه أنفس الصوام عن رجس الآثام (وسلسلت الشياطين) أي قيدت وشدت بالاغلال كي لا توسوس للصائم وآية ذلك أي علامته امساك أ كثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليها العلقمي صفدت بدل سلسلت فانه قال بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اغراؤهم وايذاؤهم فيصيرون كالمصفدين ثم قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبي يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه أن الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات في رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم احد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد نرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما يغل عن الصائمين الصوم الذي حوفظ على شروطه وروعيت آدابه أما ما لم يحافظ عليه فلا يغل عن فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لأن للوقوع أسبابا أخر غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية الثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمقصود تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان

(قوله فتحت أبواب الجنة) كناية عن هبوط غيث الرحمة وتوالي صعود الطاعة بلا مانع وكذلك تغليق أبواب جهنم كناية عن تنزه أنفس الصوام عن رجس الآثام ورمضان مأخوذ من الرمض وهو الحر لانه تحرق فيه الذنوب وتزول عن صائمه (قوله وسلسلت) أي غلقت حقيقة أو انه كناية عن عدم تجرئهم على الصائمين فالمراد بالسلسلة لازمها وأما ما يقع في رمضان من الوسوسة فهو من النفس أو من الرئيس من الشياطين لانه مطلق وقال الشارح سلسلت أي قيدت وشدت بالاغلال كيلا توسوس للصائم وآية ذلك امساك أ كثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب وعبارة العزيزي وسلسلت الشياطين أي قيدت وشدت بالاغلال لئلا توسوس للصائم وآية ذلك أي علامته امساك أ كثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه وفي نسخة شرح عليها العلقمي صفدت بدل سلسلت بالصاد المهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة أي شدت بالاصفاد وهي الاغلال قال شيخنا قال القاضي يحتمل أنه يحمل على ظاهره حقيقة ويحتمل المجاز ويكون اشارة الى كثرة الثواب والعفو وأن الشياطين يقل اغراؤهم وايذاؤهم فيصيرون كالمصفدين قال ويحتمل أن يكون فتح أبواب الجنة عبارة عما يفتحه الله لعباده من الطاعات في هذا الشهر مما لا يقع في غيره عموما كالصيام والقيام وفعل الخيرات والانكفاف عن كثير من المخالفات وهذه أسباب لدخول الجنة وكذلك تغليق أبواب النار وقال القرطبي يصح حمله على الحقيقة ويكون معناه ان الجنة قد فتحت وزخرفت لمن مات في رمضان لفضل هذه العبادة الواقعة فيه وغلقت عنهم أبواب النار فلا يدخلها منهم أحد مات فيه وصفدت الشياطين لئلا تفسد على الصائمين فان قيل قد نرى الشرور والمعاصي تقع في رمضان كثيرا فلو كانت الشياطين مصفدة ما وقع شر فالجواب من أوجه أحدها انما تغل عن الصائمين اذا حوفظ على شروطه وروعيت آدابه أما اذا لم يحافظ عليها فلا يغل عن فاعله الشيطان الثاني لو سلم أنها مصفدة عن كل صائم فلا يلزم أن لا يقع شر لان لوقوعه أسبابا أخر غير الشياطين وهي النفوس الخبيثة والعادات القبيحة والشياطين الانسية والثالث أن المراد غالب الشياطين والمردة منهم وأما غيرهم فقد لا يصفدون والمراد تقليل الشرور وذلك موجود في رمضان فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور انتهى

فان وقوع الشرور والفواحش فيه قليل بالنسبة الى غيره من الشهور (حم ق عن أبي هريرة ﴿اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الاجل﴾) قال العلقمي قال في الكبير رواه هب وضعفه عن أبي سعيد اهـ وقال النووي رواه ابن ماجه والترمذي باسناد ضعيف ويغني عنه حديث ابن عباس الثابت في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل على من يعوده قال لا بأس طهور ان شاء الله ومعنى نفسوا له أطمعوه في الحياة ورجوه فيها ففي ذلك تنفيس كربه وطمأنينة قلبه (فان ذلك لا يرد شيأ) اي من المقدور (وهو يطيب بنفس المريض) قال المناوي الباء زائدة (ت ه عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا دخلتم بيتا فسلموا على اهله فاذا خرجتم فاودعوا اهله بسلام) قال المناوي أي اذا وصل أحد الى محل به مسلمون فالتعبير بالدخول وبالبيت و بالجمع غالبي فيندب السلام عند ملاقاة المسلم وعند مفارقته بذلا للامان واقامة لشعائر أهل الايمان (هب عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا دخلت على مريض فمره يدعو لك) قال المناوي مفعول باضمار ان أي مره بأن يدعو لك (فان دعاءه كدعاء الملائكة) في كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم قال العلقمي وفي الحديث استحباب طلب الدعاء من المريض لانه مضطر ودعاؤه أسرع اجابة من غيره وفي السنة أقرب الدعاء الى الله اجابة دعوة المضطر (ه عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا دخلت مسجدا فصل مع الناس وان كنت قد صليت) خطاب لمحجن راوي الحديث الذي أقيمت الصلاة فصلى الناس ولم يصل معهم وقال صليت مع أهلي فيه دلالة على استحباب اعادة الصلاة لمن صلى منفردا أو جماعة (ص عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم ابن أبي محجن (الدؤلي) بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حي من كنانة قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقل اللهم ان شئت فاعطني) قال العلقمي معنى الامر بالعزم الجد فيه وأن يجزم بوقوع مطلوبه ولا يعلق ذلك بمشيئة الله تعالى وان كان مأمورا في جميع ما يريد أن يعلقه بمشيئة الله تعالى وقيل معنى العزم أن يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة (فان الله لا مستكره له) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا المراد أن الذي يحتاج الى التعليق بالمشيئة اذا كان المطلوب منه يتأتى اكراهه على الشئ فيخفف الامر عليه ويعلم بأنه لا يطلب منه ذلك الشئ الا برضاه وأما الله سبحانه وتعالى فهو منزه عن ذلك فليس للتعليق فائدة وقيل المعنى ان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب والمطلوب منه والاول أولى قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يقول اللهم أعطني ان شئت وغير ذلك من أمور الدين والدنيا لانه كلام مستحيل لا وجه له لانه لا يفعل الا ما يشاء وظاهره أنه حمل النهي على التحريم وهو الظاهر وحمل النووي النهي في ذلك على كراهة التنزيه وهو أولى وقال ابن بطال في الحديث انه ينبغي للداعي أن يجتهد في الدعاء ويكون على رجاء الاجابة ولا يقنط من الرحمة فانه يدعو كريما وقد قال ابن عيينة لا يمنعن أحدا الدعاء ما يعلم من نفسه يعني من التقصير فان الله تعالى أجاب دعاء شر خلقه وهو ابليس حين قال رب أنظرني الى يوم يبعثون وقال الداودي معنى قوله يعزم المسئلة ان يجتهد ويلح ولا يقول ان شئت كالمستثني ولكن دعاء البائس الفقير قلت وكأنه أشار بقوله كالمستثني الا أن قاله على سبيل التبرك فلا يكره وهو جيد اهـ قال المناوي وللدعاء شروط

(قوله فنفسوا له الخ) أي وسعوا له وأطمعوه في طول الحياة تدبالانه يحصل له بذلك راحة (قوله وهو يطيب الخ) أي لا بأس بتنفيسك فان ذلك التنفيس لا أثر له الا في تطييب نفسه ولا يضركم ذلك ومن ثم عدوا من آداب العيادة تشجيع العليل بلطف المقال وحسن الحال والباء زائدة اهـ مناوي (قوله فأودعوا أهله بسلام) أي اجعلوا السلام وديعة عندهم كي ترجعوا اليهم وتستردوا وديعتكم تفاؤلا بالسلامة والمعاودة مرة بعد أخرى مناوي (قوله كدعاء الملائكة) أي في كونه مقبولا وكونه دعاء من لا ذنب له لان المرض يمحص الذنوب والملائكة لا ذنب لهم (قوله عن محجن) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم ابن أبي محجن الدؤلي بدال مهملة مضمومة فهمزة مفتوحة نسبة الى حي من كنانة خطاب له حين دخل فأقيمت الصلاة ولم يصل وقال صليت مع أهلي اذا دخلت مسجدا أي محل جماعة فأعد وان كنت قد صليت فانا عادتها جماعة سنة محبوبة مناوي

وآداب كثيرة ومن أهمها ما ذكر فلذلك أفرده بالذكر اهتماما بشأنه ومن أهمها أيضا التمسكن والتذلل والخضوع وحضور القلب والتطهر من الحدثين فانه مخاطب لله تعالى فلينظر العبد كيف يخاطب مولاه (حم ق ن عن أنس) بن مالك ﷺ (اذا دعا أحدكم فليؤمن على دعاء نفسه) أي الدعاء الصادر منه لنفسه أو غيره فانه اذا أمن أمنت الملائكة معه كما مر (عد عن أبي هريرة و بيض له الديلمي) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعا الغائب لغائب قال له الملك ولك مثل ذلك) قال المناوي أي الملك الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه وفي رواية ولك بمثل بالتنوين بدون ذلك أي أدعو الله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لأخيك وارادة الاخبار بعيدة والمراد بالغائب الغائب عن المجلس (عد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعا الرجل زوجته لحاجته) كناية عن الجماع (فلتأته) أي فلتمكنه من نفسها وجوبا حيث لا عذر (وان كانت على التنور) أي مشغولة بايقاده وهو ما يخبز فيه قال العلقمي ولعل محل الاجابة ما اذا لم يلزم عليه تلف الطعام ونحوه لكون الخبز في التنور ومضى زمن يتلف فيه (ت ن عن طلق بن علي) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فلتجب وان كانت على ظهر قتب) أي تسير على ظهر بعير قال العلقمي قال في الدر كأصله القتب للجمل كالاكاف لغيره ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ولو في هذا الحال فكيف في غيره وقيل ان نساء العرب كن اذا أردن الولادة جلسن على قتب ويقلن انه أسهل لخروج الولد فاراد تلك الحالة قال أبو عبيد كنا نرى أن المعنى وهي تسير على ظهر البعير فجاء التفسير بغير ذلك (البزار) في مسنده (عن زيد ابن ارقم) الانصاري وهو حديث صحيح ﷺ (اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فأبت) أي امتنعت بلا سبب (فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة) أي سبتها أو ذمتها أو دعت عليها (حتى تصبح) قال العلقمي أراد حتى ترجع كما في الرواية الاخرى (حم ق د عن أبي هريرة) ﷺ (اذا دعا العبد بدعوة) الباء للتأكيد والمراد العبد المسلم (فلم تستجب) أي لم يعط ما طلب (كتب له حسنة) لان الدعاء عبادة بل هو مخها كما يجيء في خبر (خط عن هلال بن يساف) بفتح المثناة تحت وخفة المهملة وفاء (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعوت الله فادع ببطن كفيك ولا تدع بظهورهما) قال العلقمي وكيفية ذلك أن يجعل بطن الكف الى الوجه وظهره الى الارض هذا هو السنة نعم ان اشتد أمر كدعائه برفع بلاء أو قحط أو غلاء ونحو ذلك جعل ظهورهما الى السماء وهو المراد بقوله تعالى يدعوننا رغبا ورهبا قال العلماء الرغب بسط الايدي وظهورها الى الارض والرهب بسطها وظهورها الى السماء (فاذا فرغت فامسح بهما وجهك) لانه أشرف الاعضاء الظاهرة ففيه اشارة الى عود البركة الى الباطن فمسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة سنة وفاقا للتحقيق وخلافا للمجموع (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا دعوتم لاحد من اليهود والنصارى) أي أردتم الدعاء له (فقولوا أكثر الله مالك) لان المال قد ينفعنا بجزيته أو موته بلا وارث (وولدك) لانهم قد يسلمون أو نأخذ جزيتهم أو نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا من النار ويجوز الدعاء له بنحو عافية لا مغفرة قال العلقمي

(قوله قال له الملك) أي الموكل بنحو ذلك كما يرشد اليه تعريفه ولك مثل ذلك وفي رواية ولك مثل بالتنوين بدون ذلك أي أدعو الله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لأخيك وارادة الاخبار بعيدة مناوي (قوله على التنور) أي ايقاده وهو الذي تخبز فيه حيث لم يترتب على اهماله وتقديم حظه منها اضاعة مال ونحوه (قوله على ظهر قتب) أي سفر على ظهر بعير أو معناه وان جلست على قتب (قوله لعنتها الملائكة) أي ارتكبت اثما عظيما وفيه أن امتناع المرأة من حليلها بلا سبب كبيرة للتوعد عليه باللعن ومن ثم لعنتها الملائكة حتى تصبح أي حتى ترجع كما في رواية أخرى وفيه أن المراد المبالغة في الزجر عن امتناعها منه أو تسويفها اياه وفي خبر يأتي لعن الله المسوفة (قوله ببطن كفيك) أي اجعل بطنهما الى وجهك وظهرهما الى الارض حال الدعاء (قوله ولا تدع بظهورهما) أي ما لم يدع بدفع بلاء أو قحط أو غلاء والا جعل ظهرهما الى السماء (قوله لاحد من اليهود) أي أردتم الدعاء لاحدهم فادعوا بما ذكر لان المال ينفعنا في الجزية أو موته بلا وارث أو بنقضه العهد ولحوقه بدار الحرب أو بغير ذلك وولده لانهم قد يسلمون أو نسترقهم بشرطه وان ماتوا كفارا فهم فداؤنا من النار ويجوز الدعاء لهم بنحو عافية لا مغفرة ان الله لا يغفر الآية والمعتمد أن أولاد الكفار اذا ماتوا صغارا في الجنة لاخدم ولا يدعو بهذا العربيين لانهم ربما استعانوا بذلك علينا وأما غدرهم وأخذ مالهم فمصلحة متوهمة وقهرهم لنا بكثرة أولادهم مفسدة محققة ولا تدفع المفسدة المحققة بالمصلحة المتوهمة

فيه أي هذا الحديث جواز الدعاء للذمي بتكثير المال والولد ومثله الهداية وصحة البدن والعافية ونحو ذلك ويؤيده ما في كتاب ابن السني عن أنس قال استسقى النبي صلى الله عليه وسلم فسقاه يهودي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم جملك الله فما رأى الشيب حتى مات ويمتنع الدعاء له بالمغفرة ونحوها لقوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به (عد وابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا دعي أحدكم الى وليمة عرس فليجب) بالبناء للمجهول وجوبا ان توفرت الشروط وهي كثيرة منها اسلام داع ومدعو وأن لا يخص الداعي الاغنياء أي لاجل غناهم فلو دعا جميع عشيرته وجيرانه وأهل حرفته وكانوا كلهم أغنياء وجبت الاجابة وليس المراد عموم جميع الناس فانه متعذر بل لو كثرت عشيرته أو نحوها وخرجت عن الضبط وكان فقيرا لا يمكنه استيعابها فالوجه كما قال الاذرعي أنه لا يظهر منه قصد التخصيص وأن يدعوه معينا بخلاف ما لو قال ليحضر من شاء وأن لا يكون هناك منكر لا يقدر على ازالته وان لا يعذر بمرخص في ترك الجماعة وأن يكون طعام الداعي حلالا وأن لا يدعوه لخوف منه أو طمع في جاهه وأن يكون الداعي مطلق التصرف وأن لا يكون المدعو أمرد يخاف من حضوره ريبة أو فتنة أو قالة ووجود محرم أو نحوه اذا دعت أجنبية الرجال قال العلقمي هذا الحديث فيه خص وجوب الاجابة بوليمة العرس وهو الراجح عندنا كما سيأتي والوليمة الطعام المتخذ للعرس مشتقة من الولم وهو الجمع وزنا ومعنى لان الزوجين يجتمعان قاله الازهري وغيره وقال شيخ شيوخنا الوليمة مختصة بطعام العرس عند أهل اللغة فيما نقله عنهم ابن عبد البر وهو المنقول عن الخليل وثعلب وغيرهما وجزم به الجوهري وابن الاثير وقال صاحب المحكم الوليمة طعام العرس أي للدخول والاملاك وهو العقد وقيل كل طعام صنع لعرس وغيره وقال عياض في المشارق الوليمة طعام النكاح وقيل الاملاك وقيل طعام العرس خاصة اه وعند الشافعي وأصحابه الوليمة تقع على كل طعام يتخذ لسرور حادث من عرس واملاك وغيرهما لكن استعمالها مطلقة في العرس أشهر وفي غيره مقيدة فيقال ختان أو غيره وجزم الماوردي ثم القرطبي بأنها لا تطلق على غير طعام العرس الا بقرينة وأقلها للتمكن شاة ولغيره ما قدر عليه ووليمة العرس وقتها بعد الدخول (م د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا دعي أحدكم الى طعام فليجب) أي وجوبا ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره (فان كان مفطرا فليأكل) ندبا (وان كان صائما) أي صوما واجبا (فليصل) بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة قال المناوي أي فليدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل بقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله اه وقال العلقمي اختلفوا في معنى فليصل فقال الجمهور معناه فليدع لاهل الطعام بالمغفرة والبركة ونحو ذلك وأصل الصلاة في اللغة الدعاء ومنه قوله تعالى وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم وقيل المراد الصلاة الشرعية بالركوع والسجود أي يتنفل بالصلاة ليحصل له فضلها وليتبرك أهل المكان والحاضرون (حم م د ت عن أبي هريرة) ﷺ اذا دعي أحدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم) اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف قال العلقمي وفي هذا الحديث أنه لا بأس باظهار العبادة النافلة اذا دعت اليه الحاجة وفيه الارشاد الى تألف القلوب بالاعتذار (م د ت ه عن أبي هريرة) ﷺ اذا دعي أحدكم الى

(قوله وليمة عرس فليجب) أي وجوبا ان توفرت الشروط وهي عند الشافعية نحو عشرين وقول الشارح وجوبا أي ان كان طعام عرس وندبا ان كان غيره وهذا في غير القاضي وانما قيد الوليمة بالعرس مع أنها اذا أطلقت في الشرع لا تنصرف الا اليه مراعاة للغة لانها تشمل وليمة العرس وغيرها لغة (قوله وان كان صائما) أي فرضا فليصل أي يدع لاهل الطعام بالبركة ويحتمل ابقاؤه على ظاهره تشريفا للمكان وأهله (قوله فليقل اني صائم) أي اعتذارا للداعي فان سمح ولم يطالبه بالحضور فله التخلف والا حضر وليس الصوم عذرا في التخلف مناوي

الى وليمة واجب وان كان صائما) أى فليس الصوم عذرا وان كان فرضا فان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام عدم فطره فالافضل الفطر (ابن منيع) فى المعجم (عن ابى ايوب) الانصارى وهو حديث صحيح ﴿(اذا دعى احدكم الى طعام فليجب) وجوبا فى وليمة العرس وندبا فى غيرها (وان كان مفطرا فليأكل) ندبا (وان كان صائما فليدع بالبركة) لاهل الطعام ومن حضر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح ﴿(اذا دعى احدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم) أى أكل وشرب (وان شاء لم يطعم) فيه أن الاكل ليس بواجب ورد على ماوقع للنووى فى شرح مسلم من تصحيح الوجوب (م د عن جابر) بن عبدالله ﴿(اذا دعى احدكم) بالبناء للمجهول (فجاء مع الرسول) أى رسول الداعى (فان ذلك له اذن) أى قائم مقام اذنه فلا يحتاج لتجديد اذن قال المناوى أى اذا لم يطل عهد بين المجىء والطلب او كان المستدعى بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة (خد د هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا دعيتم الى كراع) بضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهملة أى يد شاة لانا كلوا منها وغلطوا من حمله على كراع الغميم بالغين المعجمة موضع بين مكة والمدينة (فاجيبوا) ندبا والمعنى اذا دعيتم الى طعام ولو قليلا كيد شاة فاجيبوا ولا تحقروا (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(اذا ذبح احدكم فليجهز) بضم المثناة التحتية وجيم ساكنة آخره زاى من أجهز أى يذفف ويسرع بقطع جميع الحلقوم والمرىء (عد هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(اذا ذكر اصحابى) أى بما شجر بينهم من الحروب والمنازعات التى قتل بسببها كثير منهم (فامسكوا) أى وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون وتلك دماء طهر الله منها أيدينا فلا نلوث بها ألسنتنا ونرى الكل مأجورين فى ذلك لانه صدر منهم باجتهاد والمجتهد فى مسئلة ظنية مأجور ولو اخطأ (واذا ذكرت النجوم) أى علم تأثيرها (فامسكوا) عن الخوض فيه (واذا ذكر القدر فامسكوا) أى عن محاورة أهله وهم طائفة يزعمون أن العبد يقدر على فعل نفسه ولم يعتقدوا أن كل شئ بقضاء الله تعالى وقدره قال المناوى والقدر محركا القضاء الالهى والقدرية جاحد والقدر (طب عن ابن مسعود) عبدالله (وعن ثوبان) مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (عد عن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(اذا ذكرتم بالله) بالتشديد والبناء للمفعول أى اذا ذكركم احد بوعيد الله وقد عزمتم على فعل معصية (فانتهوا) أى كفوا عن فعلها (البزار فى مسنده عن ابى سعيد) كيسان (المقبرى) بتثليث الموحدة نسبة الى حفر القبور (مرسلا) وروى مسندا (عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اذا ذلت العرب) بالذال المعجمة وشدة اللام أى ضعف أمرها وهان قدرها (ذل الاسلام) أى نقص لان أصل الاسلام نشأ منهم وبهم ظهر وانتشر (ع عن جابر) بن عبدالله وهو حديث حسن ﴿(اذا رأى احدكم الرؤيا الحسنة) وهى مافيه بشارة (فليفسرها) أى فليقصها وليظهرها (وليخبر بها) حبيبا أو عارفا (واذا رأى) احدكم (الرؤيا القبيحة فلا يفسرها ولا يخبر بها) بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان ويتفل عن يساره ثلاثا ويتحول لجنبه الآخر قال العلقمى

(قوله فجاء مع الرسول) أى رسول الداعى ولو صبيا مميزا لايحتاج لاذن آخر اذا لم يطل عهد بين المجىء والطلب أو كان المستدعى بمحل يحتاج معه الى الاذن عادة (قوله الى كراع) هو رجل الشاة أى الى ١٢٩ طعام ولو قليلا فاجيبوا ولا تحقروا ذلك (قوله فليجهز) اى يسرع بان يذفف بقطع جميع الحلقوم والمرىء بسرعة ليكون أسهل لخروج الروح (قوله اذا ذكر اصحابى) أى بما شجر منهم من الحروب والمنازعات فامسكوا وجوبا عن الطعن فيهم فانهم خير الامة وخير القرون (قوله واذا ذكرت النجوم) أى احكامها ودلالاتها فامسكوا عن الخوض فيها واذا ذكر القدر فامسكوا عن محاورة أهله وفقا وانتهم لما فى الخوض فى الثلاثة من المفاسد التى لاتحصى والقدر محركا القضاء الالهى والقدرية جاحد والقدر كما مر مناوى (قوله الرؤيا الحسنة) هى مافيها بشارة أو نذارة أو تنبيه على تقصير أو نحو ذلك فليفسرها أى يقصها ويظهرها ويخبر بها وادا أو عارفا ولا يخبر بضدها بل يستعيذ بالله من شرها وشر الشيطان وليتفل عن يساره ثلاثا وليتحول لجنبه الآخر اه مناوى (قوله فليفسرها) أى يخبر بها من يفسرها له ويقصها حسنة والرؤيا القبيحة من الشيطان يكتمها لان الشيطان يفرح بافشائها لانه عدو المؤمنين كأن يرى

١٧ يرى ل انه من اهل النار او داخل النار او ياكل لحما نيا روى أن بعضهم رأى فى منامه من يقول له أخبر الربيع أنه من اهل النار فلما أصبح أخبره فتفل الربيع عن يساره ثلاثا ثم رأى ثانيا أن رجلا يجر كلبا وفى وجهه قروح قال فقيل له انه ابليس

كثر كلام الناس في حقيقة الرؤيا والصحيح قول أهل السنة ان الله تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان (ت) وكذا ابن ماجه (عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﴿(اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها فليبصق) بالصاد ويقال بسين وزاي (عن يساره ثلاثا) كراهة لما رأى وتحقيرا للشيطان (وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا) لان ذلك بواسطته (وليتحول عن جنبه الذي كان عليه) حين رأى ذلك تفاؤلا بتحول تلك الحالة (م ده عن جابر) بن عبد الله ﴿(اذا رأى احدكم رؤيا يكرهها فليتحول وليتفل عن يساره ثلاثا وليسأل الله من خيرها) كأن يقول اللهم اني أسألك خير ما رأيت في منامي هذا (وليتعوذ بالله من شرها) كأن يقول اللهم اني أعوذ بك من شر ما رأيت ومن شر الشيطان فانها لا تضره (ه عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﴿(اذا رأى احدكم الرؤيا يحبها فانما هي من الله فليحمد الله عليها) كأن يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (وليحدث بها) أي حبيبا أو عارفا (واذا رأى غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان) ليحزنه ويشوش عليه فكره ليشغله عن العبادة (فليستعذ بالله ولا يذكرها لاحد) لانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها فتقع كذلك بتقدير الله فاذا كتمها واستعاذ بالله من شرها (فانها لا تضره) قال المناوي جعل فعله من التعوذ وما معه سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء (حم خ ت عن ابي سعيد ﴿ اذا رأى احدكم من نفسه اومن ماله اومن اخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة) قال العلقمي والسنة أن يدعو بالبركة وان يقول ما شاء الله لا قوة الا بالله لحديث يأتي في حرف الميم أوله ما أنعم الله عز وجل على عبد من نعمة من اهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة الا بالله فلا يرى فيه آفة دون الموت (فان العين حق) قال المناوي الاصابة بها حق أي كائن مقضي به في الوضع الالهي لا شبهة في تأثيره في النفوس فضلا عن الاموال (ع طب ك) في الطب (عن عامر بن ربيعة) حليف آل الخطاب وهو حديث صحيح ﴿(اذا رأى احدكم مبتلى فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني عليك وعلى كثير من عباده تفضيلا) أي اذا رأى مبتلى في دينه بفعل المعاصي لا بنحو مرض والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهر له ومحله اذا لم يخف منه (كان شكر تلك النعمة) أي كان قوله ما ذكر قائما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك البلاء (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا رأى احدكم امرأة حسناء فاعجبته فليأت اهله) أي فليجامع حليلته (فان البضع) بضم الموحدة وسكون المعجمة أي الفرج (واحد ومعها مثل الذي معها) أي مع حليلته فرج مثل فرج تلك الاجنبية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان والتقييد بالحسناء لانها التي تستحسن غالبا فلو رأى شوهاء فاعجبته كان كذلك (حط عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا رأى احدكم باخيه) أي في الدين (بلاء فليحمد الله) ندبا على سلامته من مثله ويعتبر وينكف عن الذنوب (ولا يسمعه ذلك) أي حيث لم ينشأ ذلك البلاء عن محرم فان نشأ عن محرم كمقطوع في سرقة ولم يتب أسمعه ذلك ان أمن (ابن النجار) في تاريخه (عن جابر) ابن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿(اذا رأيت الناس قد مرجت عهودهم) بالميم والجيم المفتوحتين بينهما راء مكسورة أي اختلت وفسدت وقلت فيهم أسباب الديانات (وخفت

اماناتهم)

والقروح من تملها لرببع (قوله فليحمد الله عليها) بأن يقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات (قوله فانما هي من الشيطان) لاجل أن يحزنه ويشوش عليه فكره ويشغله عن العبادة فليستعذ بالله من شرها وشر الشيطان ولا يذكرها لاحد فانه ربما فسرها تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها فيقع كذلك بتقدير الله (قوله فليدع له بالبركة) بأن يقول اللهم بارك فيه ولا تضره فان العين أي الاصابة بها حق أي أمر كائن يقضي به في الوضع الالهي لا شبهة في تأثيره في النفوس فضلا عن الاموال مناوي (قوله كان شكر تلك النعمة) أي كان قوله ما ذكر قياما بشكر تلك النعمة المنعم بها عليه وهي معافاته من ذلك البلاء والخطاب في قوله ابتلاك وعليك يؤذن بأنه يظهر له ومحله اذا لم يخف فتنة اه مناوي (قوله فليأت أهله) أي يجامعها ليسكن ما معه من حر الشهوة خوفا من استحكام دواعي فتنة النظر (قوله ومعها مثل الذي معها) أي فرج مثل الفرج الذي مع الاجنبية ولا مزية لفرج الاجنبية عليه والتمييز بينهما من تزيين الشيطان وقد قال الاطباء ان الجماع يسكن هيجان العشق وان كان مع غير المعشوق مناوي (قوله ولا يسمعه) أي حيث لم ينشأ عن محرم كمقطوع في سرقة لم يتب منها (قوله مرجت) أي اختلفت وقيل فسدت أي بفساد بينهم وقلة أماناتهم ومرجت بالميم والجيم

أماناتهم) بالتشديد أى قلت (وكانوا هكذا) وبين الراوى ما وقعت عليه الاشارة بقوله (وشبك بين أنامله) اشارة الى تموج بعضهم فى بعض وتلبس أمر دينهم (فالزم بيتك) يعنى فاعتزل الناس (واملك) بكسر اللام (عليك لسانك) قال العلقمى قال ابن رسلان أى أمسكه عما لا يعنيك ولا تخرجه عن فيك تجره الا عما يكون لك لا عليك ولهذا جاء طوبى لمن ملك لسانه (وخذ ما تعرف) اى من أمر دينك (ودع ما تنكر) من أمر الناس المخالف للشرع (وعليك بخاصة أمر نفسك) أى استعملها فى المشروع وكفها عن النهى (ودع عنك أمر العامة) أى اتركه فاذا غلب عليك ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت فى سعة من تركه وأنكره بالقلب مع الانجماع قال الزمخشرى والمراد بالخاصة حادثة الوقت التى تخص الانسان (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ۞ (اذا رأيت) قال المناوى لفظ رواية البزار اذا رأيتم (أمتى تهاب الظالم ان تقول له انك ظالم) اى تخاف من قولها له ذلك أو تشهد عليه به (فقد تودع منهم) بضم اوله أى استوى وجودهم وعدمهم (حم طب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ۞ (اذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة فاعلم انه لص) بكسر اللام أى محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها اليه من حرام أو غيره أما لو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة فى عبد مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح (فر عن ابى هريرة) وهو حديث حسن (اذا رأيت الله تعالى) أى علمت أنه (يعطى العبد من الدنيا ما يحب وهو مقيم على معاصيه فانما ذلك منه استدراج) قال العلقمى قال الامام فخر الدين الرازى فى قوله تعالى سنستدرجهم يقال استدرجه الى كذا استنزله الى درجة فدرجة حتى يورطه قال أبو روق سنستدرجهم أى كلما اذنبوا اذنبا جددنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار اه وقال البيضاوى سنستدرجهم سندنيهم من العذاب درجة درجة بالامهال وادامة الصحة وازدياد النعمة من حيث لا يعلمون أنه استدراج بل هو الانعام عليهم لانهم حسبوه تفضيلا لهم على المؤمنين اه والآية تنطبق الحديث وان كانت فى الكفار فالعصاة بالقياس عليهم بل الحديث شامل لهما وفى العصاة أظهر لان الخطاب مع المؤمنين اه وقال المناوى فانما ذلك منه استدراج اى من الله له أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسحه عليه سحا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ (حم طب هب عن عقبة بن عامر) وهو حديث حسن ۞ (اذا رأيت من اخيك ثلاث خصال فارجه الحياء والامانة والصدق) اى

المفتوحتين بينهما راء مكسورة أى اختلت وفسدت قاله العزيزى (قوله وكانوا هكذا) وبين الراوى ما وقعت عليه الاشارة بقوله وشبك أى خالط بين أنامله أى انامل أصابع يديه اشارة الى تموج بعضهم فى بعض وتلبيس أمر دينهم فالزم بيتك أى اعتزل الناس وامتنع عنهم مناوى (قوله واملك) بكسر اللام وقطع الهمزة المفتوحة أى احفظه وصنه وقوله وخذ ما تعرف أى من أمر الدين ودع ما تنكر أى من أمر الناس المخالف للشرع (قوله بخاصة أمر نفسك) أى استعملها فى المشروع ودع عنك أمر العامة أى اتركه فاذا غلب على ظنك أن المنكر لا يزول بانكارك أو خفت محذورا فأنت فى سعة من تركه وأنكر بالقلب مع الامتناع قال الزمخشرى والمراد بالخاصة حادثة الوقت التى تخص الانسان (قوله انك ظالم) يعنى أن تمنعه من الظلم أو تشهد عليه به (قوله تودع منهم) أى استوى وجودهم وعدمهم وخذلوا وتودع بضم أوله كما قاله العزيزى (قوله يخالط السلطان) أى الامام الاعظم ومثله نوابه (قوله فانه لص) أى سارق محتال على اقتناص الدنيا بالدين ويجذبها اليه من حرام وغيره فاحذروه أما لو خالطه أحيانا لمصلحة كشفاعة ونصر مظلوم فلا بأس والله يعلم المفسد من المصلح مناوى (قوله من الدنيا) أى من زهرتها وزينتها ما يحب من نحو مال وجاه وولد وهو مقيم على معاصيه عاكف عليها عازم لها فانما ذلك أى اعطاؤه وهو بتلك الحالة منه أى من الله استدراج له أى استنزال له من درجة الى أخرى حتى يدنيه من العذاب فيصبه عليه صبا ويسحه عليه سحا فالمراد بالاستدراج هنا تقريبه من العقوبة شيأ فشيأ اه مناوى (قوله فارجه) أى فأمل أن ينتفع به عن قرب ويكون مشاورا فى الامور مسترشدا فى التدبير والرجاء بالمد تعلق القلب بأمر محبوب من جلب نفع أو دفع ضرر يحصل فى المستقبل ويفارق التمنى وهو طلب ما لا طمع فى وقوعه بأن التمنى يصحبه الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد فى الطاعات والرجاء بعكسه انتهى علقمى (قوله الحياء الخ) فانها أمهات مكارم الاخلاق فاذا وجدت فى عبد دلت على صلاحه فيرجى ويرتجى والا فلا يرجى له الفلاح مناوى فان كان فيه بعضها فهو ممن خلط عملا صالحا وآخر سيأ

اذا وجدت فيه هذه الخصال فأمل أن تنتفع به وشاوره فى أمورك لان هذه الخصال اذا وجدت فى عبد دلت على صلاحه (واذا لم ترها فيه فلا ترجه عد فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(اذا رأيت كلما طلبت شيأ من امر الآخرة وابتغيته يسر لك) كصلاة وصيام وحج وطلب علم (واذا اردت شيأ من امر الدنيا وابتغيته عسر عليك) أى صعب فلم يحصل لك الا بتعب وكلفة ومشقة (فاعلم انك على حالة حسنة) أى مرضية عند الله تعالى وانه انما زوى عنك الدنيا ليطهرك من الذنوب ويرفع درجتك فى الآخرة (واذا رأيت كلما طلبت شيأ من امر الآخرة وابتغيته عسر عليك واذا طلبت شيأ من امر الدنيا وابتغيته يسر لك فانت على حالة قبيحة) أى غير مرضية عند الله تعالى قال المناوى فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة على حسن الخاتمة والثانى ضده والمسئلة رباعية فبقى ما كان يعسر عليه من أمر الدنيا والآخرة وما اذا كان يتيسران له ولم يتعرض لهما لوضوحهما (ابن المبارك فى) كتاب (الزهد عن سعيد بن ابى سعيد مرسلا هب عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا رأيتم من يبيع او يبتاع) اى يشترى (فى المسجد فقولوا له) ندبا (لا اربح الله تجارتك) دعاء عليه بالخسران (واذا رأيتم من ينشد فيه ضالة) بفتح اوله وسكون النون وضم الشين المعجمة أى يتطلب قال العلقمى والضالة مخصوصة بالحيوان واللقطة ماسواه من الاموال وقد تطلق اللقطة على الضالة مجازا وفى الحديث النهى عن نشد الضالة فى المسجد والبيع والشراء قال النووى فى المهذب تكره المخاصمة فى المسجد ورفع الصوت فيه والاجارة ونحوها من العقود وقال فى شرح مسلم قال القاضى قال مالك وجماعة من العلماء يكره رفع الصوت فى المسجد بالعلم وغيره واجاز ابو حنيفة ومحمد بن مسلمة من أصحاب مالك رفع الصوت فيه بالعلم والخصومة وغير ذلك مما يحتاج اليه الناس لانه مجمعهم ولا بد لهم منه اه قال شيخنا واحتج محمد بن مسلمة على ذلك بحديث فنادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار قال شيخنا قلت ينبغى أن لا يكره رفع الصوت بالموعظة فيه وهذا الحديث شاهد له وخطبة الجمعة وغيرها من ذلك وكذا جميع ما يستحب فيه رفع الصوت كالاذان والاقامة والتلبية والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم والتكبير فى العيد (فقولوا لا ردها الله عليك) زاد فى رواية مسلم فان المساجد لم تبن لهذا (ت ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا رأيتم الرجل يتعزى بعزاء الجاهلية) أى ينتسب وينتمى اليها (فاعضوه بهن ابيه) أى اشتموه أى قولوا له اعضض على ذكر أبيك وصرحوا له بلفظ الذكر (ولا تكنوا) عنه بالهن تنكيلا وزجرا له (حم ت عن ابى بن كعب) وهو حديث صحيح ﴿(اذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد) قال العلقمى وفى رواية يتعاهد المسجد والمراد باعتياد المساجد أن يكون قلبه معلقا بها منذ يخرج منها الى أن يعود اليها قال شيخنا اى شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووى وقال التوربشتى هو بمعنى التعهد وهو التحفظ بالشئ وتجديد العهد وقال الطيبى يتعاهد أشمل واجمع لما يناط به أمر المساجد من العمارة واعتياد الصلاة وغيرهما اى كتنظيفها وتنويرها بالمصابيح (فاشهدوا له بالايمان) وللحديث تتمة وهى فان الله يقول انما يعمر مساجد الله من آمن بالله قال العلقمى أى اقطعوا له به أى بالايمان فان الشهادة قول صدر عن مواطأة القلب اللسان على سبيل القطع (حم ت ه وابن خزيمة) فى صحيحه (حب

(قوله اذا رأيت الخ) كلما المركبة منصوبة على الظرف وعلامتها أن يقع بعدها فعلان وغيرها بحسب العوامل (قوله حسنة) أى مرضية عند الله تعالى لانه انما زوى عنك الدنيا وعرضك للبلاء لينقذك من دنسك ويريحك ويرفع درجتك فى الآخرة مناوى (قوله قبيحة) أى غير مرضية عنده تعالى فان النعم محن والله تعالى يبلو بالنعمة كما يبلو بالنقمة والاول علامة حسن الخاتمة والثانى بضده والمسئلة رباعية فبقى ما اذا كان يعسر عليه أمر الدنيا والآخرة وما اذا كانا متيسرين ولم يتعرض لهما لوضوحهما مناوى (قوله ضالة) أى ضالة الحيوان والمراد أى شئ ضاع ولو غير حيوان (قوله لا ردها الله عليك) دعاء عليه بعدم الوجدان زجرا له عن ترك تعظيم المسجد والمساجد لم تبن لهذا مناوى أى وذلك مكروه فى المساجد (قوله يعتاد المساجد) يعنى وجدتم قلبه معلقا بها من حين خروج منها الى أن يعود اليها لصلاة واعتكاف أى اشهدوا له بأنه مؤمن حقا فان الشهادة قول صدق عن مواطأة فى القلب للسان

كن هق عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث صحيح ﷺ (اذا رأيتم الرجل قد اعطى زهدا في الدنيا) قال العلقمي قال سفيان بن عيينة الزهد ثلاثة أحرف زاي وهاء ودال فالزاي ترك الزينة والهاء ترك الهوى والدال ترك الدنيا بجملتها والزهد في اللغة خلاف الرغبة يقال زهد في الشئ وعن الشئ زهدا وزهادة وأما حقيقته الشرعية ففيها اختلاف كثير والراجح عند بعضهم استصغار الدنيا بجملتها واحتقار جميع شأنها فمن كانت الدنيا عنده صغيرة حقيرة هانت عليه فالزاهد هو المستصغر للدنيا المحتقر لها الذي انصرف قلبه عنها لصغر قدرها عنده ولا يفرح بشئ منها ولا يحزن على فقده ولا يأخذ منها الا ما أمر بأخذه مما يعينه على طاعة ربه ويكون مع ذلك دائم الشغل بذكر الله تعالى وذكر الآخرة وهذا هو أرفع أحوال الزهد فمن بلغ هذه المرتبة فهو في الدنيا بشخصه وفي الآخرة بروحه وعقله قال الفضيل بن عياض جعل الله الشر كله في بيت وجعل مفتاحه حب الدنيا وجعل الخير كله في بيت وجعل مفتاحه الزهد فيها وقال أحمد وسفيان الثوري وغيرهما الزهد قصر الأمل وقال ابن المبارك الزهد الثقة بالله وقال أبو سليمان الداراني الزهد ترك ما يشغل عن الله (وقلة منطق) أي عدم كلام في غير طاعة الا بقدر الحاجة (فاقتربوا منه فانه يلقى الحكمة) قال المناوي بقاف مشددة مفتوحة أي يعلم دقائق الاشارات الشافية لامراض القلوب المانعة من اتباع الهوى وقال المؤلف في تفسير قوله تعالى يؤتي الحكمة من يشاء أي العلم النافع المؤدي الى العمل (حل هب عن أبي خلاد حل هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيتم الرجل يقتل صبرا) قال العلقمي قتل الصبر أن يمسك الحي ثم يرمى بشئ حتى يموت وكل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فانه مقتول صبرا (فلا تحضروا مكانه) أي المحل الذي يقتل فيه حال قتله (فانه لعله يقتل ظلما فتنزل السخطة) بالضم أي الغضبة من الله تعالى (فتصيبكم) والمراد ما يترتب على الغضب من نزول العذاب والعقاب (ابن سعد) في طبقاته (طب) كلاهما (عن خرشة) بخاء وشين معجمتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن ﷺ (اذا رأيتم الذين يسبون أصحابي) أي يشتمون بعض أصحابي قال العلقمي قال النووي اعلم ان سب الصحابة حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل (فقولوا لعنة الله على شركم) أي قولوا لهم بلسان القال فان خفتم فبلسان الحال قال المناوي قال الزمخشري وهذا من كلام المصنف فهو على وزان وانا أو اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين وقول حسان * فشركما لخيركما الفداء * اه وهذا عجز بيت وأوله أتهجوه ولست له بكفء * (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام المشددة أي تصيروا وراءها (أو توضع) وذهب بعض من قال بالنسخ في الصورة الاولى الى أنه غير منسوخ في الثانية وانه يستحب لمن يشيعها أن لا يقعد حتى توضع وقال الشيخ انما هو في قيام من مرت به اه وقال المناوي وذا منسوخ بترك النبي صلى الله عليه وسلم القيام لها

الرجل وصف طردي فمثله المرأة (قوله يقتل صبرا) أي يمسك ويقتل في غير معركة (قوله فلا تحضروا مكانه) أي مكان قتله يعني لا تقصدوا حضور المحل الذي يقتل فيه حالة قتله فتنزل السخطة أي الغضبة من الله تعالى فتصيبكم والمراد ما يترتب على الغضب من نزول عذاب وحلول عقاب اه مناوي (قوله خرشة) بخاء وشين مفتوحتين بينهما راء ساكنة وهو حديث حسن عزيزي (قوله يسبون أصحابي) أي يشتمون أصحابي قال العلقمي قال النووي اعلم أن سب الصحابة حرام من الفواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم ومن لا لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون وقال القاضي سب أحدهم من المعاصي الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل انتهى عزيزي (قوله على شركم) أي فهو حذو وانا او اياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين والمراد أن تقولوا لهم ذلك بلسان القال أو الحال ان خفتم (قوله تخلفكم) أي تتركم خلفها بضم الفوقية والقيام لها اما

اكراما للقابض روحها مع احترامها واما للملائكة التي معها من الملائكة ولهول الموت لا للميت (قوله تخلفكم) قال العلقمي بضم التاء وكسر اللام المشددة أي تصيروا وراءها انتهى عزيزي

بعد (حم ق ٤ عن عامر بن ربيعة) ﷺ (اذا رأيتم آية) قال المناوى أى علامة تنذر بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الآخذات عنهم (فاسجدوا لله) التجاء اليه ولياذا به فى دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن فالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال العلقمى اذا رأيتم آية أى علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفى أبى داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذى بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعنى بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث ففيه السجود عند موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأى آية أعظم من ذهاب أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ورواية الطبرانى أى آية أعظم من موت أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء (د ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا رأيتم الامر) أى المنكر (لا تستطيعون تغييره) بيد ولا لسان (فاصبروا) كارهين له بقلوبكم (حتى يكون الله هو الذى يغيره) أى يزيله فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها (عد هب عن أبى امامة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيتم الحريق فكبروا) أى قولوا الله أكبر وكرروه كثيرا (فان التكبير يطفئه) حيث صدر عن كمال الاخلاص وقوة يقين (ابن السنى عد وابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا رأيتم الحريق فكبروا فانه يطفئ النار) قال الشيخ ولعل تخصيصه أى التكبير للايذان بأن من هو أكبر من كل شئ حرى بأن يزول عنده كره طغيان النار فان قلت ما السر فى أبطال الحريق بالتكبير قلت أجاب بعضهم بأنه لما كان الحريق سببه النار وهى مادة الشيطان التى خلق منها وكان فيه من الفساد العام ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان اعانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد والعلو فى الارض والفساد هما هدى الشيطان واليهما يدعو وبهما يهلك بنى آدم فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو فى الارض والفساد وكبرياء الله تعالى تقمع الشيطان وفعله لان تكبير الله تعالى له أثر فى اطفاء الحريق فاذا كبر المسلم ربه أثر تكبيره فى خمود النار التى هى مادة الشيطان وقد جربنا نحن وغيرنا هذا فوجدناه كذلك اه (عد عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اذا رأيتم العبد) قد (ألم) بفتحات وشدة الميم أى أنزل (الله به الفقر والمرض فان الله يريد أن يصافيه) قال المناوى أى يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه وقال العلقمى المراد أن الله يخلصه من الذنوب والآثام بسبب صبره على ما يحصل له من الآلام (فر عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا رأيتم اللاتى) أى النسوة اللاتى (القين على رؤسهن مثل أسنمة البعر) قال الشيخ بضم الباء والعين جمع بعير وفى نسخة شرح عليها

(قوله اذا رأيتم آية) أى علامة مما يخوف الله به عباده فاسجدوا أى صلوا حتى ينكشف ما بكم وما قاله المناوى لا يظهر شيخنا ح ف وعبارة العزيزى اذا رأيتم آية قال المناوى أى علامة تنذر بنزول بلاء ومنه انقراض العلماء وأزواجهم الآخذات عنهم فاسجدوا لله التجاء اليه ولياذا به فى دفع ما عساه يحصل من عذاب عند انقطاع بركتهن بالسجود لدفع الخلل الحاصل وقال العلقمى اذا رأيتم آية أى علامة من آيات الله الدالة على وحدانية الله تعالى وعظيم قدرته أو تخويف العباد من بأس الله وسطوته وفى أبى داود عن عكرمة قال قيل لابن عباس زاد الترمذى بعد صلاة الصبح ماتت فلانة بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فخر ساجدا فقيل له أتسجد هذه الساعة يعنى بعد الصبح قبل طلوع الشمس فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الحديث وفيه السجود عند موت أزواج العلماء الآخذات عنهم فعند موت العلماء من باب أولى وأى آية أعظم من ذهاب أمهات المؤمنين يخرجن من بين أظهرنا ونحن أحياء انتهت بحروفها (قوله تغييره) أى لا بيد ولا لسان لعجزكم عن ذلك أو خوف فتنة أو وقوع محذور فاصبروا أى حال كونكم كارهين له بقلوبكم (قوله هو الذى يغيره) أى يزيله فلا اثم عليكم حينئذ اذ لا يكلف الله نفسا الا وسعها مناوى (قوله يطفئه) أى حيث صدر عن كمال الاخلاص وقوة يقين وصيغة التكبير الله أكبر وكرروه كثيرا (قوله فان الله يريد الخ) أى فاعلموا أن الله يريد أن يصافيه أى يستخلصه لوداده ويجعله من جملة أحبابه فان الفقر أشد البلاء واذا أحب الله عبدا ابتلاه مناوى (قوله أسنمة البعر) أى اللاتى يلقين على رؤسهن ما يكبرها ويعظمها من الخرق والعصائب حتى تصير كأمثال العمائم وأسنمة البخت والقياس أن يقال سنام فالتعبير

المناوى التعبير بالافراد بدل المعرفانه قال والقياس أنه يقال سنام فالتعبير بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة اه وقال العلقمى رواية مسلم كأسنمة البخت قال النووى يكبرونها ويعظمونها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الصنف وهو موجود (وأعلموهن أنه لا يقبل لهن صلاة) قال المناوى مادمن كذلك وان حكم لهن بالصحة كمن صلى فى ثوب مغصوب بل أولى اه ولعل هذا محمول على ما اذا قصدن التبرج (طب عن ابى شقرة) التيمى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿اذا رأيتم عمودا احمر من قبل﴾ بكسر ففتح (المشرق فى شهر رمضان) أى اذا رأيتم شيأ يشبه العمود الاحمر يظهر فى نواحى السماء (فادخروا طعام سنتكم) أى قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم (فانها سنة جوع) قال المناوى فعاثر أن يكون ظهور ذلك علامة القحط فى سنته ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر فى سنة كانت كذلك (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث حسن ﴿اذا رأيتم المداحين﴾ أى الذين صناعتهم الثناء على الناس (فاحثوا فى وجوههم التراب) قال المناوى أى أعطوهم شيأ قليلا يشبه التراب لخسته أو اقطعوا ألسنتهم بالمال وارادة الحقيقة فى حيز البعد (حم خد م د ت عن المقداد بن الاسود طب هب عن ابن عمر) ابن الخطاب (طب عن ابن عمرو) بن العاص (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن انس) بن مالك ﴿اذا رأيتم هلال ذى الحجة﴾ قال المناوى بكسر الحاء أفصح يعنى علمتم بدخوله والهلال اذا كان ابن ليلة أو ليلتين ثم هو قمر (واراد احدكم ان يضحى فليمسك عن شعره واظفاره) أى عن ازالة شئ منها ليبقى كامل الاجزاء فتعتق كلها من النار (م عن ام سلمة) ﴿اذا رأيتم الرايات السود﴾ جمع راية وهى علم الجيش (قد جاءت من قبل خراسان) أى من جهتها قال الشيخ مدينة بالعجم (فاتوها فان فيها خليفة الله المهدى) واسمه محمد بن عبد الله يأتى قبيل عيسى أو معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا (حم ك عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا رأيتم الرجل اصفر الوجه من غير مرض ولا علة﴾ يحتمل أنه من عطف العام على الخاص وعبارة المناوى أى مرض لازم أو حدث شاغل لصاحبه (فذلك من غش للاسلام فى قلبه) أى من اضماره عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصفرار علامة تدل على ذلك (ابن السنى وابو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن انس) بن مالك (وهو مما بيض له) ابو منصور (الديلمى) فى مسند الفردوس لعدم وقوفه على سند وهو حديث ضعيف ﴿اذا رجف قلب المؤمن﴾ أى تحرك واضطرب (فى سبيل الله) أى عند قتال الكفار (تحاتت خطاياه كما يتحات عذق النخلة) بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف النخلة نفسها وبكسر فسكون العرجون بما فيه من الشماريخ وهو المراد (طب حل عن سلمان) الفارسى قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا رددت على السائل ثلاثا﴾ أى معتذرا من عدم اعطائه (فلم يذهب)

بالجمع لعله من تصرف بعض الرواة مناوى (قوله البعر) بضم الباء والعين جمع بعير وفى نسخة شرح عليها المناوى التعبير بالانفراد بدل البعر وقال العلقمى رواية مسلم كأسنمة البخت قال النووى يكبرنها ويعظمنها بلف عمامة أو عصابة أو نحو ذلك وهذا من معجزات النبوة وقد وقع هذا الوصف وهو موجود انتهت من العزيزى (قوله لا تقبل ٥ ٣ ١ لهن صلاة) أى مادمن كذلك وان حكم لهن بالصحة كمن صلى فى ثوب مغصوب بل أولى (قوله فى شهر رمضان) فان ذلك علامة الجدب والقحط وادخروا أمر ارشاد طعام سنتكم أى قوت عامكم ذلك لتطمئن قلوبكم فيحتمل أن يكون ظهور ذلك علامة القحط فى سنة ولا أثر لظهوره بعد وهو ما عليه ابن جرير وأن يكون كلما ظهر فى سنة كان كذلك اه مناوى (قوله من قبل خراسان) أى من جهتها وقوله فأتوها زاد فى رواية نعيم بن حماد ولو حبوا المهدى أى محمد بن عبد الله المهدى الجائى قبيل عيسى أو معه وقد ملئت الارض ظلما وجورا فيملؤها قسطا وعدلا مناوى (قوله اذا رأيتم الرجل) ذكر الرجل وصف طردى والمراد الانسان من غير مرض أى لازم أو حدث شاغل لصاحبه فذلك أى الاصفرار المفهوم من أصفر من غش بالكسر عدم نصح للاسلام فى قلبه أى من اضماره عدم النصح والحقد والغل والحسد لاخوانه المسلمين يعنى الاصفرار علامة تدل على ذلك مناوى (قوله اذا رجف) أى تحرك واضطرب (قوله تحاتت) أى تساقطت خطاياه أى ذنوبه (قوله عذق النخلة) بمهملة فمعجمة بين كفلس النخلة بحملها وبكسر فسكون العرجون بما فيه الشماريخ وهو المراد مناوى (قوله ثلاثا) أى حال كونك معتذرا عن عدم اعطائه فلم يذهب أى لجاجا وعنادا فلا بأس أى لا حرج عليك ان تزبره أى تزجره وتنهره لتعديه الى ما لا يحل

له وتزبره بمثناة فوقية وزاي ساكنة وموحدة تحتية مضمومة آخره راء اه عزيزي (قوله على ملاذه) أي على ما يلتذ به

لحاجة وعنادا (فلا بأس أن تزبره) بمثناة فوقية وزاي ساكنة وموحدة تحتية مضمومة آخره
راء أي لا حرج عليك في أن تزجره وتنهره (قط في) كتاب (الافراد عن ابن عباس طس
عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا ركب أحدكم الدابة فليحملها على
ملاذه) بالتشديد قال العلقمي جمع ملذة بفتح الميم واللام والذال المعجمة الشديدة وهو موضع
اللذة وفي رواية ملاذها أي يجريها في السهولة لا الحزونة رفقا بها (فان الله تعالى يحمل على
القوي والضعيف) قال المناوي أي اعتمد على الله وسير الدابة سيرا وسطا في سهولة ولا تغتر
بقوتها فترتكب العنف في تسييرها فانه لا قوة لمخلوق الا بالله ولا تنظر لضعفها فتترك الحج
والجهاد بل اعتمد على الله فهو الحامل وهو المعين اه فعلم أن قوله فان الله الخ علة لمحذوف
(قط في الافراد عن عمرو بن العاص) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا ركبتم هذه البهائم
العجم) أي التي لا تتكلم (فانجوا عليها) بالجيم أي أسرعوا (فاذا كانت سنة فانجوا) قال في
النهاية السنة الجدب يقال أخذتهم السنة اذا أجدبوا (وعليكم بالدلجة) بالضم والفتح أي
الزموا السير بالليل (فانما يطويها الله) قال المناوي أي لا يطوي الارض للمسافرين حينئذ الا الله
اكراما لهم حيث أتوا بهذا الادب الشرعي (طب عن عبد الله بن مغفل) قال ورجاله
ثقات ﷺ (اذا ركبتم هذه الدواب فأعطوها حظها من المنازل) أي التي اعتيد النزول فيها
أي أريحوها فيها لتقوى على السير (ولا تكونوا عليها شياطين) أي لا تركبوها ركوب الشياطين
الذين لا يراعون الشفقة عليها (قط في الافراد عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا
زار أحدكم أخاه) أي في الدين (فجلس عنده فلا يقومن حتى يستأذنه) فيندب له أن يستأذنه
في الانصراف من عنده لانه أمير عليه كما مر في حديث (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال
الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا زار أحدكم أخاه فألقى له شيأ) أي فرش المزور للزائر شيأ يجلس
عليه (يقيه من التراب وقاه الله عذاب النار) قال المناوي دعاء أو خبر فكما وقى أخاه ما يشينه
من الاقذار في هذه الدار يجازيه الله بالوقاية من النار (طب عن سلمان) الفارسي قال الشيخ
حديث ضعيف ﷺ (اذا زار أحدكم قوما فلا يصل بهم وليصل بهم رجل منهم) لان صاحب
المنزل أحق بالامامة فان قدموه فلا بأس والمراد بصاحب المنزل مالك منفعته من مالك أو
مستأجر قال العلقمي والمعنى أن صاحب البيت أحق من غيره وان كان ذلك الغير أفقه وأقرأ
وأكبر سنا وان لم يتقدم قدم من شاء ممن يصلح للامامة وان كان غيره أصلح منه وقال بعضهم
استدل على ترك ظاهر حديث اذا زار بما رواه البخاري عن عتبان بن مالك استأذن على النبي
صلى الله عليه وسلم فأذنت له فقال أين تحب أن أصلي في بيتك فأشرت الى المكان الذي أحب
فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال في هذا رد لحديث من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما
بأن ذلك على الاعلام بأن صاحب الدار أولى بالامامة الا أن يشاء رب الدار فيقدم من هو
أفضل منه استحبابا بدليل تقديم عتبان في بيته الشارع وقد قال مالك يستحب لصاحب المنزل
اذا حضر فيه من هو أفضل منه أن يقدمه للصلاة وقال الحافظ ابن حجر حديث الترجمة أشار
البخاري بقوله باب اذا زار الامام قوما فأمهم الى أنه محمول على من عدا الامام الاعظم وقال
الزين بن المنير مراد البخاري أن الامام الاعظم ومن يجري مجراه اذا حضر بمكان مملوك لا يتقدم
عليه مالك الدار أو المنفعة ولكن ينبغي للمالك أن يأذن له ليجمع بين الحقين حق الامام

كسرعة السير ان احتيج اليه
وفي رواية على ملاذها أي
الطريق السهلة (قوله يحمل
على القوي الخ) أي اعتمد
على الله وسير الدابة سيرا
وسطا في سهولة ولا تغتر
بقوتها فترتكب العسف في
تسييرها فانه لا قوة لمخلوق
الا بالله ولا تنظر لضعفها
فتترك الحج والجهاد بل اعتمد
على الله فهو الحامل وهو
المعين اه مناوي (قوله
فانجوا) أي اسرعوا (قوله
وعليكم بالدلجة) أي السير
ليلا والدلجة بضم الدال
وفتحها أي الزموا سير الليل
اه عزيزي وقوله سنة أي
سنة جدب وغلاء لان السنة
اذا أطلقت انصرفت الى
هذه (قوله فانما يطويها)
أي الارض للمسافرين الله
اكراما لهم حيث أتوا بهذا
الادب الشرعي مناوي
(قوله حظها) أي نصيبها
من المنازل التي اعتيد النزول
فيها أي أريحوها فيها
لتقوى على السير مناوي
(قوله عليها شياطين) أي
على الدواب أو على المنازل
شياطين أي لا تركبوها ركوب
الشياطين الذين لا يراعون
الشفقة عليها (قوله أخاه) أي
في الدين اكراما له وقوله حتى
يستأذنه أي لا يقوم لينصرف
الا باذنه لانه أمير عليه (قوله
قوما) ومثلهم الواحد فاذا كان غير أهل للصلاة ندب له الاذن فيأذن لواحد من الحاضرين

في

في التقديم وحق المالك في منع التصرف بغير إذنه اه ملخصا قال ابن رسلان ويدل على هذا ما في آخر الحديث وسمعته يقول ولا يؤمن رجل رجلا في سلطانه الا بإذنه وما في رواية ابن مسعود عند البخاري فان مالك الشئ سلطان عليه والامام الاعظم سلطان على المالك (حم ٣ عن مالك بن الحويرث) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا زخرفتم مساجدكم) أي زينتموها بالنقش والتزويق (وحليتم مصاحفكم) أي بالذهب والفضة (فالدمار عليكم) أي الهلاك دعاء أو خبر فكل من زخرفة المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهي هذا ما في شرح المناوي والذي في البهجة وشرحها لشيخ الاسلام حل تحلية المصحف بالفضة في حق الرجل (الحكيم) الترمذي (عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا زلزلت تعدل نصف القرآن) قال العلقمي قال شيخنا التوربشتي والبيضاوي يحتمل ان يقال المقصود الاعظم بالذات من القرآن بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه وجاء في الحديث الآخر أنها ربع القرآن وتقريره أن يقال تشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحكام المعاد وهذه السورة مشتملة على القسم الاخير من الاربعة (وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن) لانها محتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات التوحيد فتكون كل واحدة منهما كأنها ربع القرآن قال الطيبي فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه قلت منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص (وقل هو الله احد تعدل ثلث القرآن) قال العلقمي قال شيخنا قيل معناه ان القرآن على ثلاثة قصص واحكام وصفات الله تعالى وقل هو الله أحد متمحضة للصفات فهي ثلث وجزء من ثلاثة أجزاء وقيل معناه ان ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه الحديث وقال الحافظ ابن حجر وقول من قال بغير تضعيف هي دعوى بغير دليل ويؤيد الاطلاق ما اخرجه مسلم من حديث أبي الدرداء قال فيه قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن ولابي عبيد من قرأ قل هو الله احد فكأنما قرأ ثلث القرآن واذا حمل على ظاهره فهل ذلك من القرآن لثلث معين أو لاي ثلث فرض منه فيه نظر ويلزم على الثاني أن من قرأها ثلاثا فكأنما قرأ القرآن أجمع وقيل المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن بغير ترديد (ت ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا زنى العبد) قال المناوي أي أخذ في الزنا (خرج منه الايمان) أي نوره او كماله (فكان على رأسه كالظلة) بضم الظاء وتشديد اللام أي السحابة (فاذا اقلع) عنه بأن نزع وتاب توبة صحيحة (رجع اليه) الايمان أي نوره أو كماله وقال العلقمي قال الطيبي يمكن أن يقال المراد بالايمان هنا وفي حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحياء كما ورد ان الحياء شعبة من الايمان أي لا يزني الزاني حين يزني وهو يستحيي من الله تعالى لانه لو استحيى من الله واعتقد أنه حاضر شاهد لحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع وقال التوربشتي هذا من باب الزجر والتشديد في الوعيد زجرا للسامعين ولطفا بهم وتنبيها على أن الزنا من شيم أهل الكفر وأعمالهم فالجمع بينه وبين الايمان كالمتنافيين وفي قوله صلى الله عليه وسلم كان عليه مثل الظلة وهي السحابة التي تظل اشارة الى أنه وان خالف حكم الايمان فانه تحت ظله لا يزول عنه حكمه

(قوله فالدمار) أي الهلاك يحتمل أن يكون خبرا منه صلى الله عليه وسلم أو دعاء أي اللهم أنزل عليهم الهلاك والمراد بزخرفة المساجد الحسن أي زوقتموها بذهب أو فضة وكذلك الكعبة أما التزويق بغير الذهب كالدهان فهو مكروه ان كان ثمنه من غير ريع المسجد قال العزيزي فكل من زخرفة المساجد وتحلية المصاحف مكروه تنزيها لانه يشغل القلب ويلهي هذا ما في شرح المناوي والذي في البهجة وشرحها لشيخ الاسلام حل تحلية المصحف بالفضة في حق الرجل اه بحروفه وقوله في حق الرجل أي وكذا المرأة وللمرأة تحليته بذهب وعبارة متن المنهج وله ثم لها تحلية مصحف بفضة ولها بذهب اه (قوله ثلث القرآن) لان علوم القرآن ثلاثة علم التوحيد وعلم الشرائع وعلم تهذيب الاسلام وهي مشتملة على الاول مناوي (قوله اذا زنى) أي أخذ وشرع فيه خرج الايمان عنه بحيث لا يعد من المسلمين فينبغي التوبة ان وقع منه ذلك ليرجع اليه ما ذهب منه

(٧) قوله تشتمل الخ هكذا بالاصل ولعل أصله ان القرآن يشتمل الخ بدليل قوله وهذه السورة مشتملة الخ اه مصححه

ولا يرتفع عنه اسمه (د ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ (اذا سال احدكم الرزق) اى سال ربه ان يرزقه (فليسأل الحلال) لان الحرام يسمى رزقا عند الاشاعرة فاذا اطلق سؤال الرزق شمله (عد عن ابى سعيد) وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا سأل احدكم ربه مسئلة) اى طلب منه شيأ (فتعرف الاجابة) بفتحات مع شدة الراء قال المناوى اى تطلبها حتى عرف حصولها بان ظهرت له اماراتها (فليقل) ندبا شكرا لله عليها (الحمد لله الذى بنعمته) اى بكرمه (تتم الصالحات) اى النعم الحسان (ومن ابطا عنه ذلك) اى تعرف الاجابة (فليقل) ندبا (الحمد لله على كل حال) اى على اى كيفية من الكيفيات التى قدرها فان قضاء الله للمؤمن كله خير ولو انكشف له الغطاء لفرح بالضراء اكثر من فرحه بالسراء (البيهقى فى الدعوات عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فانه سر الجنة طب عن العرباض) بن سارية ﴿ (اذا سألتم الله تعالى) اى طلب نعمة (فاسألوه ببطون اكفكم ولا تسألوه بظهورها) لان اللائق هو السؤال ببطونها اذ عادة من طلب شيأ من غيره ان يمد يده اليه ليضع ما يعطيه له فيها (د عن مالك بن يسار السكونى) بفتح السين المهملة المشددة ولا يعرف له غير هذا الحديث (ه طب ك عن ابن عباس وزاد وامسحوا بها وجوهكم) اى زاد الحاكم فى روايته فيندب مسح الوجه عقب الدعاء خارج الصلاة على ما مر وهو حديث حسن ﴿ (اذا سئل احدكم) بالبناء للمفعول (أمؤمن هو فلا يشك فى ايمانه) قال المناوى اى فلا يقل انا مؤمن ان شاء الله لانه ان كان للشك فهو كفر او التبرك او التأدب او للشك فى العاقبة لا فى الآن او للتبرى عن تزكية النفس فالاولى تركه وقال العلقمى اى لا يقل انا مؤمن ان شاء الله قاصدا بذلك التعليق يخرج ما لو قصد التبرك او اطلق بل ذكر المشيئة اولى على ما سيأتى قال شيخنا اختلف الاشاعرة والحنفية فى قول الانسان انا مؤمن ان شاء الله وقد حكى قول ذلك عن جمهور السلف واختاره ابو منصور الماتريدى من الحنفية بل بالغ قوم من السلف وقالوا بل انه اولى وعابوا على قول قائل انى مؤمن اخرج ذلك ابن ابى شيبة فى كتاب الايمان ومنع من ذلك ابو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك فى الايمان كفر واجيب عن ذلك باجوبة احدها انه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال

(قوله فليسال الحلال) اى السؤال الحلال او القوت الجائز تناوله او اذا سال الرزق من مخلوق فليسأل من ماله حلال فهو محتمل للثلاثة معان (قوله فانه سر الجنة) اى وسطها واعلى درجة فى الجنة يقال له الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وقال المناوى سر الجنة بكسر السين وتشديد الراء افضل موضع فيها والمراد انه وسط الجنة واعلاها وافضلها اه (قوله ببطون اكفكم) اى لاجل ان علاها الكم لان الله تعالى ملك الملوك واذا طلب الانسان من ملك شيأ يطلبه ببطن كفه (قوله فتعرف الاجابة) وذلك بقشعريرة البدن او البكا او الخوف والخشوع (قوله فلا يشك فى ايمانه) اى يجزم بان لا يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى وان قصد بها التبرك او التأديب او للشك فى العاقبة لا فى الآن او التبرى عن تزكية النفس فالاولى تركه وان قصد بها الشك الآن فيكفر بذلك وقد نظم سيدى على الاجهورى مسئلة الخلاف فى هل يقال انا مؤمن ان شاء الله ام لا فقال

من قال انى مؤمن يمنع من مقاله ان شاء ربى يا فطن
وذا لمالك وبعض تابعيه يوجب ان يقول هذا يا نبيه
ومثل ما لمالك للحنفى والشافعى جوز هذا فاعرف
وامنعه مطلقا اذا اراد به الشك فى ايمانه يا منتبه
كعدم المنع اذا به يراد تبرك بذكر خالق العباد
والخلف حيث لم يرد شكا ولا تبركا فكن بذا محتفلا

اه بحروفه (قوله ايضا فلا يشك فى ايمانه) منع من ذلك ابو حنيفة وطائفة وقالوا هو شك والشك فى الايمان كفر واجيب عن ذلك باجوبة احدها انه لا يقال ذلك شكا بل خوفا من سوء الخاتمة لان الاعمال معتبرة بها كما ان الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا فى آخر النهار وقد اخرج ابن ابى شيبة وغيره عن ابن مسعود انه قيل له ان فلانا يقول انا مؤمن ولا يستثنى فقال قولوا اهو فى الجنة فقال الله اعلم قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها انه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله وقوله صلى الله عليه وسلم بكم لاحقون ثالثها راجعة الى كمال الايمان فقد يخل ببعضه فيستثنى لذلك كما روى البيهقى فى الشعب عن الحسن البصرى رحمه الله انه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتنى عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فانا مؤمن وان كنت سألتنى عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما ادرى منهم انا ام لا اه عزيزى

معتبرة

معتبرة بها كما أن الصائم لا يصح الحكم عليه بالصوم الا في آخر النهار وقد أخرج ابن أبي شيبة وغيره عن ابن مسعود أنه قيل له ان فلانا يقول أنا مؤمن ولا يستثني فقال قولوا له أهو في الجنة فقال الله أعلم قال فهلا وكلت الاولى كما وكلت الثانية ثانيها أنه للتبرك وان لم يكن شك كقوله تعالى لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين وقوله صلى الله عليه وسلم وانا ان شاء الله بكم لاحقون ثالثها أن المشيئة راجعة الى كمال الايمان فقد يخل ببعضه فيستثني لذلك كما روى البيهقي في الشعب عن الحسن البصري رحمه الله أنه سئل عن الايمان فقال الايمان ايمانان فان كنت سألتني عن الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث فأنا مؤمن وان كنت سألتني عن قول الله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فوالله ما أدري أمنهم أنا أم لا (طب عن عبد الله بن زيد الانصاري) وهو حديث حسن ۞ (اذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وان كان أصغركم) أي سنا (واذا أمكم) أي واذا كان أحق بامامتكم (فهو أميركم) أي فهو أحق أن يكون أميرا على بقية الرفقة في السفر قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين معرفته من أحوال الصلاة فأما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرههما مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام انه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر (البزار عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ۞ (اذا سافرتم في الخصب) بكسر الخاء وسكون الصاد المهملة أي زمن كثرة النبات (فأعطوا الابل حظها من الارض) بأن تمكنوها من رعي النبات قال العلقمي وفي رواية حقها أي بدل حظها بالقاف ومعناهما متقارب والمراد الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها فان كان خصب فقللوا السير واتركوها ترعى في بعض النهار وفي اثناء السير فتأخذ حقها الذي رزقها الله اياه في السير بما ترعاه في الارض حتى تأخذ منه ما يمسك قواها ولا تعجلوا سيرها فتمنعوها المرعى مع وجوده (واذا سافرتم في السنة) بالفتح أي الجدب بالدال المهملة أي القحط وقلة النبات (فأسرعوا عليها السير) لتقرب مدة سفرها فتصل المقصد وبها قوة ولا تقللوا السير فيلحقها الضرر لانها تتعب ولا يحصل لها مرعى فتضعف وربما وقفت (واذا عرستم) بشدة الراء وسكون المهملة أي

(قوله فليؤمكم) أي ندبا وقوله أقرؤكم أي أفقهكم اذ الاقرأ من الصحب كان هو الافقه قال العلقمي قيل المراد بالاقرا الافقه وقيل هو على ظاهره وبحسب ذلك اختلف الفقهاء فأخذ بظاهره أحمد وأبو حنيفة وبعض الشافعية فقالوا بتقديم الاقرا فان الذي يحتاج اليه من الفقه غير مضبوط وأجابوا عن الحديث بأن الاقرأ من الصحابة كان هو الافقه ولا يخفى أن محل تقديم الاقرا انما هو حيث يكون عارفا بما يتعين معرفته من أحوال الصلاة فأما اذا كان جاهلا بذلك فلا يقدم اتفاقا والسبب أن أهل ذلك العصر كانوا يعرفون معاني القرآن لكونهم أهل اللسان فالاقرأ منهم بل القارئ كان أفقه في الدين من كثير من الفقهاء الذين جاؤا بعدهم ومن كانت صفته أنه أقرأ فانه المقدم وان كان أصغر القوم والى صحة امامة الصبي المميز ذهب الحسن والشافعي وكرههما مالك والثوري وعن أبي حنيفة وأحمد روايتان والمشهور عنهما الاجزاء في النوافل دون الفرائض ويدل للاول ما أخرجه البخاري من حديث عمرو بن سلمة بكسر اللام أنه كان يؤم قومه وهو ابن سبع سنين وحيث قلنا بالامامة لواحد من المسافرين كان هو الامير لهذا الحديث وأحق بالامارة من غيره فيطلب من بقية الرفقة أن يولوه عليهم أميرا استحبابا أو وجوبا على ما تقدم في حديث اذا خرج ثلاثة في سفر اهـ عزيزي (قوله فهو أميركم) أي لانه اذا كان أميرا في الصلاة فغيرها أولى كما كانت الصحابة عليهم رضي الله عنهم (قوله حظها من الارض) أي بأن تمكنوها من رعي النبات (قوله في السنة) المراد بها زمن القحط والغلاء بدليل مقابلتها بالخصب (قوله واذا عرستم) أي نزلتم في آخر الليل للنوم أو للاستراحة

نزلتم (بالليل) أى آخره لنحو نوم أو استراحة (فاجتنبوا الطريق فانها طرق الدواب ومأوى الهوام بالليل) اى لان الحشرات وذوات السموم والسباع وغيرها تمشى على الطريق بالليل لتأ كل ما فيها وتلتقط ما يسقط من المارة (م د ت عن ابى هريرة) ﷺ (اذا سبب الله تعالى) اى أجرى وأوصل (لاحدكم رزقا من وجه فلا يدعه) أى لا يتركه و يعدل لغيره (حتى يتغير له) قال المناوى وفى رواية يتنكر له فاذا صار كذلك فليتحول لغيره فان اسباب الرزق كثيرة اه وورد فى حديث البلاد بلاد الله والخلق عباد الله فأى موضع رأيت فيه رفقا فاقم واحمد الله تعالى (حم ه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سبقت للعبد من الله تعالى منزلة) اى اذا أعطاه الله فى الازل منزلة عالية (لم ينلها بعمله) لقصوره وعلوها (ابتلاه الله فى جسده) بالآلام والاسقام (وفى اهله) بالفقد أو عدم الاستقامة (وماله) باذهاب او غيره (ثم صبره) بشدة الباء الموحدة أى الهمه الصبر (على ذلك) أى ما ابتلاه به فلا يضجر (حتى ينال المنزلة التى سبقت له من الله عز وجل) قال المناوى أى التى استحقها بالقضاء الازلى والتقدير الالهى فاعظم بها بشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء (تخ د فى رواية ابن داسة وابن سعد) فى الطبقات (ع) وكذا البيهقى فى الشعب (عن محمد بن خالد السلمى عن ابيه) خالد البصرى (عن جده) عبد الرحمن بن خباب السلمى الصحابى وهو حديث حسن ﷺ (اذا سبك الرجل بما يعلم منك) أى من النقائص والعيوب والسب الشتم (فلا تسبه بما تعلم منه) من النقائص والعيوب (فيكون اجر ذلك لك) لتركك حقك وعدم انتصارك لنفسك (ووباله عليه) قال العلقمى قال فى النهاية الوبال فى الاصل الثقل والمكروه ويريد به فى الحديث العذاب فى الآخرة (ابن منيع) والديلمى (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه) قال العلقمى آراب بالمد جمع ارب بكسر اوله وسكون ثانيه وهو العضو وفى الحديث ان أعضاء السجود سبعة وأنه ينبغى للساجد أن يسجد عليها كلها وأن يسجد على الجبهة والانف جميعا أما الجبهة فلانها الاصل والانف تبع لها فيجب وضعها مكشوفة على الارض ويكفى بعضها وعلى الانف مستحب فلو تركه جاز ولو اقتصر عليه وترك الجبهة لم يجزه هذا مذهب الشافعى ومالك والاكثرين وقال ابو حنيفة وابن القاسم من أصحاب مالك يجب أن يسجد على الجبهة والانف جميعا لظاهر الحديث وقال الاكثرون بل ظاهر الحديث انهما فى حكم عضو واحد لانه قال فى الحديث سبعة فان جعلا عضوين صارت ثمانية وأما اليدان والركبتان والقدمان فيجب وضعها بحيث يكون الوضع المجزئ مقارنا لوضع الجبهة لا متقدما ولا متأخرا ويجب التحامل عليها ويكفى وضع جزء منها فلو أخل بعضو منها لم تصح صلاته واذا أوجبناه لم يجب كشف الكفين والقدمين الا لابس الخف فيستر القدمين (حم م ٤ عن العباس) بن عبد المطلب (عبد بن حميد عن سعد) بن ابى وقاص ﷺ (اذا سجد العبد طهر) بالتشديد (سجوده ما تحت

جبهته

(قوله ومأوى الهوام) أى كل ذى سم لتأ كل ما فيها من الرمة وما وقع من نحو المارة (قوله اذا سبب الله تعالى الخ) اى جعل له سببا يتعاناه لتحصيل الرزق فليلازمه حتى يتعسر عليكم لانه من بورك له فى شئ فليلزمه (قوله لم ينلها بعمله) أى كصلاة وصوم وحج وقد علم الله انه لا ينال تلك المرتبة ابتلاه لاجل أن ينالها بذلك وقد مر سيدنا موسى على عابد جاد فى العبادة ثم رجع عليه فوجد الوحوش قد مزقته فسأل الله عن ذلك فقال ياموسى انه سأل مرتبة لم ينلها بعبادته وانما نالها بما رأيت والله أعلم فأعظم بذلك بشارة لاهل البلاء الصابرين على الضراء والبأساء مناوى (قوله ثم صبره) فان صبر نال والافلا (قوله بما يعلم منك) كأن كنت جاهلا فقال لك ياجاهل أو سارقا فقال لك ياسارق فلا تجازه بسبه لان لله ملكا آخذا برأس العبد اذا انتصر لنفسه خذله والا نصره قيل للحسن ذكرك الحجاج بسوء فقال علم ما فى نفسى فنطق عن ضميرى وكل امرئ بما كسب رهين (قوله آراب) بمد الهمزة بوزن أفعال جمع ارب وهو العضو وتلك السبعة وجهه الخ (قوله طهر سجوده) أى طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية ينافيه السبب وهو أن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى الموضع الذى كان يبول فيه الحسن والحسين فقلت له الا تخص لك موضعا فذكره قال شيخنا ح ف الله يعلم مراد رسوله بهذا الحديث لان الطهارة ليست حقيقية ومع عدم ظهور معناه موضوع لا أصل له

قوله والخلق عباد الله فى نسخة عيال الله

جبهته الى سبع ارضين) قال المناوى طهارة حقيقية على ما أفهمه هذا الحديث وحمله على الطهارة المعنوية وافاضة الرحمة على ما وقع السجود عليه ينافره السبب وهو ان عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى الموضع الذى يبول فيه الحسن والحسين فقلت له الا تخص لك موضعا فذكره اه والله اعلم بمراد نبيه بهذا الحديث (طس) وكذا ابن عدى (عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير) أى لا يقع على ركبتيه كما يقع البعير على ما حين يقعد (وليضع يديه قبل ركبتيه) قال العلقمى وهذا الحديث منسوخ بحديث ابن ابى وقاص قال كنا نضع اليدين قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل اليدين رواه ابن خزيمة فى صحيحه وجعلوه عمدة فى النسخ قال السبكى واكثر العلماء على تقديم الركبتين وقال الخطابى انه أثبت من حديث تقديم اليدين وهو أرفق بالمصلى واحسن فى الشكل ورأى العين (د ن عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض) أى يضعهما مكشوفتين ندبا على مصلاه (عسى الله تعالى أن يفك عنه الغل) بالضم قال المناوى الغل الطوق من حديد يجعل فى العنق أو القيد المختص باليدين (يوم القيامة) يعنى من فعل ذلك فجزاؤه ماذكر (طس عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا سجد احدكم فليعتدل) قال العلقمى نقلا عن ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسى المطلوب فى الركوع لا يأتى هنا (ولا يفترش ذراعيه) بالجزم على النهى أى المصلى (افتراش الكلب) المعنى لا يجعل يديه على الارض كالفراش والبساط وفى رواية الصحيحين أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع قال ابن رسلان وهو أن يضع ذراعيه على الارض فى السجود ويفضى بمرفقيه وكفيه الى الارض وحكمة النهى عن ذلك أن تركه أشبه بالتواضع وأبلغ فى تمكين الجبهة والانف وأبعد عن هيئة الكسالى اذ المنبسط كذلك يشعر بالتهاون بالصلاة (حم ن وابن خزيمة) فى صحيحه (والضياء) فى المختارة (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك) بكسر الميم قال العلقمى مقصود الحديث انه ينبغى للمصلى الساجد أن يضع كفيه على الارض ويرفع مرفقيه عن الارض وعن جنبيه رفعا بليغا بحيث يظهر باطن ابطيه اذا لم يكن مستورا وهذا أدب متفق على استحبابه فلو تركه كان مسيئا مرتكبا النهى التنزيه وصلاته صحيحة والحكمة فى هذا انه أشبه بالتواضع أى وأبعد عن هيئة الكسالى والامر برفع المرفقين عن الجنبين مخصوص بالذكر الواجد ما يستر به عورته دون غيره من انثى وخنثى وعار (حم م عن البراء) بن عازب ﴿(اذا سرتك حسنتك) أى عبادتك وقال الشيخ طاعتك (وساءتك سيئتك) أى احزنك ذنبك (فانت مؤمن) أى كامل الايمان قال المناوى لفرحك بما يرضى الله وحزنك بما يغضبه وفى الحزن عليها اشعار بالندم الذى هو أعظم اركان التوبة (حم حب طب ك هب والضياء عن ابى امامة) الباهلى وهو حديث صحيح ﴿(اذا سرتم فى أرض خصبة) بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة أى كثيرة النبات (فاعطوا الدواب حظها) من النبات أى مكنوها من الرعى فيه (واذا سرتم فى ارض مجدبة) بالجيم والدال المهملة ولم يكن معكم ولا فى الطريق علف (فانجوا عليها) أى أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف (واذا عرستم) بتشديد الراء أى نزلتم آخر الليل (فلا تعرسوا على

(قوله فليباشر بكفيه الخ) أى يضع جزأ منهما على الارض ولو بحائل ولكن السنة عدم الحائل والغل بضم الغين طوق من حديد يوضع فى العنق مع اليدين وبكسر الغين الحقد فالغل بضم الغين القيد المختص باليدين والعنق (قوله فليعتدل) بوضع كفيه على الارض ورفع مرفقيه وجنبيه عنها لانه أمكن وأشد اعتناء بالصلاة وقوله افتراش الكلب لما فيه من شوب استهانة بهذه العبادة التى هى افضل العبادات اه مناوى وايضا فيه نوع كسل اذا جعلهما كالفراش والكلب فى اللغة كل سبع عقور وغلب على الذئب لكن خصه العرف بالنابح وكتب الاجهورى فليعتدل أى كونوا متوسطين بين الافتراش والقبض وقال ابن دقيق العيد لعل المراد بالاعتدال هنا وضع هيئة السجود على وفق الامر لان الاعتدال الحسى المطلوب فى الركوع لا يأتى هنا اه (قوله فانت مؤمن) أى كامل الايمان لفرحك بما يرضى الله وحزنك بما يغضبه وفى الحزن عليها اشعار بالندم الذى هو أعظم اركان التوبة مناوى (قوله فانجوا عليها) أى أسرعوا عليها السير لتبلغكم المنزل قبل أن تضعف مناوى

قارعة الطريق) أى أعلاها أو وسطها (فانها مأوى كل دابة) أى مأواها الليلا لتلتقط ما يسقط من المارة كما تقدم (البزار) فى مسنده (عن انس) بن مالك وهو حديث حسن ﷺ (اذا سرق المملوك فبعه ولو بنش) قال العلقمى بموحدة ثم نون ثم شين معجمة شديدة والنش بفتح النون والشين المعجمة الشديدة قال الجوهرى عشرون درهما ويسمون الاربعين أوقية ويسمون العشرين نشا ويسمون الخمسة نواة وقال شيخنا النش نصف الاوقية وقيل النصف من كل شئ اه قال ابن رسلان لعل المراد بالنصف هنا نصف درهم أو نصف أوقية وهو عشرون درهما والمراد أن المملوك اذا سرق يباع ويبين البائع أنه سرق ويستبدل به غيره وجزم الخطابى بأن النش عشرون درهما قال كذا يفسر وفيه دليل على أن السرقة عيب فى المماليك يردون بها ويحصل بسببها النقص فى الثمن والقيمة قال وليس فى هذا الحديث دليل على سقوط القطع عن المماليك اذا سرقوا من غير ساداتهم فقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم وقال عامة الفقهاء يقطع العبد اذا سرق وانما قصد بالحديث ان العبد السارق لا يمسك ولا يصحب ولكن يباع ويستبدل به من ليس بسارق وقد روى عن ابن عباس أن العبد اذا سرق لا يقطع وحكى عن ابن سريج وسائر الناس على خلافه (تتمة) قال الرافعى قطع العبد غير الآبق اذا سرق واجب واما الآبق اذا سرق فى اباقه فاختلفوا فى قطعه على ثلاثة مذاهب (أحدها) مذهب الشافعى يقطع سواء طواب فى اباقه أو بعد قدومه (الثانى) وهو مذهب مالك لا يقطع سواء طواب فى اباقه أو بعد قدومه لان الآبق مضطر ولا قطع على مضطر (الثالث) مذهب أبى حنيفة يقطع بعد قدومه ولا يقطع ان طواب فى اباقه لان قطعه قضاء على سيده وهو لا يرى القضاء على الغائب والدليل على وجوب القطع عموم الآية وروى البيهقى وغيره عن نافع أن عبد العبد الله بن عمر سرق وهو آبق فبعث به الى سعيد ابن العاص وكان أمير المدينة ليقطعه فأبى سعيد أن يقطعه وقال لا تقطع يد الآبق اذا سرق فقال له ابن عمر فى أى كتاب وجدت هذا فأمر به ابن عمر فقطعت يده وروى البيهقى من حديث الربيع عن الشافعى عن مالك عن الازرق بن حكيم أنه أخذ عبدا آبقا قد سرق فكتب فيه الى عمر بن عبد العزيز انى كنت أسمع أن العبد الآبق اذا سرق لم يقطع فكتب عمر يقول ان الله يقول والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما الآية فان بلغت سرقته ربع دينار أو أكثر فاقطعه اه وجوز المناوى أن يكون المراد بالنش القربة البالية قال والقصد الامر ببيعه ولو بشئ تافه وبيان أن السرقة عيب قبيح (حم خد د) عن أبى هريرة وكذا ابن ماجه (عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا سقى الرجل امرأته الماء اجر) بالبناء للمفعول اى أثيب على ذلك قال المناوى ان قصد به وجه الله تعالى وهو شامل لمناولتها الماء فى انائه وجعله فى فيها واتيانها به (تخ طب) عن العرباض بن سارية قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سقطت لقمة أحدكم) قال المناوى فى رواية وقعت (فليمط ما بها من الاذى) اى فليزل ما أصابها من تراب ونحوه فان تنجست يطهرها ان امكن والا اطعمها حيوانا (وليأكلها ولا يدعها للشيطان) اى يتركها جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لنعمة الله (ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعقها) بفتح أوله اى بنفسه (او يلعقها) بضم أوله أى غيره وعلل ذلك بقوله (فانه لا يدرى بأى طعامه البركة) أى التغذية والقوة على الطاعة وربما كان ذلك فى اللقمة الساقطة (حم م

(قوله اذا سرق المملوك) شامل للعبد والامة (قوله ولو بنش) بنون مفتوحة وشين معجمة نصف أوقية أو عشرون درهما سمى به لخفته وقلته أو هو القربة البالية والقصد الامر ببيعه ولو بشئ تافه جدا وبيانه أن السرقة عيب يفسخ به والمراد بالبيع ازالة الملك ولو بهبة ويجب عليه أن يخبر المشترى بذلك وبخط الشيخ عبد البر الاجهورى ولو بنش بتقديم النون على الشين وهو نصف أوقية من فضة اه (قوله وليأكلها) وان تنجست طهرها ان أمكن والا دفعها لنحو هرة (قوله ولا يدعها للشيطان) جعل الترك للشيطان لانه اطاعة له واضاعة لنعم الله تعالى واستحقارها والقصد بذلك ذم حال التارك وتنبيه على تحصيل نقيض غرض الشيطان مناوى (قوله بالمنديل) فهم من هذا الحديث أن هناك منديلا يمسح به بعد اللعق وقبل الغسل ومنديل آخر يمسح فيه بعد الغسل (قوله البركة) أى التغذية والقوة والطاعة فربما كان ذلك فى اللقمة الساقطة فيفوته بفوتها خير كثير مناوى

ن ه) عن جابر بن عبد الله ﷺ (اذا سل) بشدة اللام (احدكم سيفا) من غمده (لينظر اليه فاراد أن يناوله أخاه) فى النسب أو الدين (فليغمده) أى يدخله فى قرابه قبل مناولته اياه (ثم يناوله اياه) بالجزم عطفا على يغمده ليأمن من اصابته له ويتحرز عن صورة الاشارة الى أخيه التى ورد النهى عنها (حم طب ك) عن أبى بكرة قال المناوى بفتح الباء والكاف وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سلم عليكم احد من أهل الكتاب) أى اليهود والنصارى (فقولوا وعليكم) قال المناوى وجوبا فى الرد عليهم وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها وأكثر الروايات باثباتها وفى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره فقالوا عليكم الموت فقال وعليكم أيضا أى نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت والثانى أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقونه من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام قال القاضى اختار بعض العلماء منهم ابن حبيب المالكى حذف الواو لئلا يقتضى التشريك وقال غيره باثباتها كما فى أكثر الروايات قال وقال بعضهم يقول وعليكم السلام بكسر السين أى الحجارة وهو ضعيف وقال الخطابى وهذا هو الاصوب لانه اذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودا عليهم خاصة واذا أثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه هذا كلام الخطابى والصواب أن حذف الواو واثباتها جائزان كما صحت به الروايات وأن الواو أجود كما هو فى أكثر الروايات ولا مفسدة فيه لان السام الموت وهو علينا وعليهم (حم ق ت ن) عن أنس بن مالك ﷺ (اذا سلم الامام فردوا عليه) أى اقصدوا بسلامكم الرد عليه بالاولى أو الثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتى الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوى الرد عليه بالتسليمة الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على أن المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى سلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه بالثانية ومن خلفه بأيتهما شاء (ه) عن سمرة بن جندب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سلمت الجمعة) قال المناوى أى سلم يومها من وقوع الآثام فيه (سلمت الايام) أى أيام الاسبوع من المؤاخذة (واذا سلم رمضان) أى شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه (سلمت السنة) كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل كل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة يوم عبادتنا كشهر رمضان فى الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر فى رمضان فمن سلم له يوم جمعته سلمت أيامه ومن سلم له رمضان سلمت له سنته (قط) فى الافراد (عد حل) عن عائشة وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا سمع احدكم النداء

(قوله لينظر اليه) أى بيع أو شراء أو غير ذلك وقوله ثم يناوله اياه أى لاجل أن يأمن من اصابة حده له ودفعا للاشارة به الى أخيه فانه ورد النهى عنها (قوله من أهل الكتاب) أى النصارى واليهود ولا تبتدروهم بالسلام فانه حرام (قوله فقولوا وعليكم) أى فقط لانهم اذا لم يقصدوا دعاء علينا فهو دعاء لهم بالسلام وان قصدوا الدعاء علينا فمعناه ونقول لكم عليكم ما تريدونه بنا أو تستحقونه أو ونحو وعليكم ما دعوتم به علينا اه مناوى وقال العلقمى قال النووى اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب اذا سلموا لكن لا يقال لهم وعليكم السلام بل يقال عليكم فقط أو وعليكم باثبات الواو وحذفها وأكثر الروايات باثباتها وفى معناه وجهان أحدهما أنه على ظاهره قالوا عليكم الموت فقولوا وعليكم أيضا أى نحن وأنتم فيه سواء كلنا نموت والثانى أن الواو هنا للاستئناف لا للعطف والتشريك وتقديره وعليكم ما تستحقون من الذم وأما من حذف الواو فتقديره بل عليكم السام اه (قوله فردوا عليه) أى فاقصدوا الرد بالتسليمة الاولى منكم ان كنتم على يمينه وان كنتم على اليسار فبالثانية ويسن للمأموم أن لا يسلم الا بعد تسليمتى الامام وبهذا اندفع الاشكال الوارد على قول الفقهاء من على يسار الامام ينوى الرد عليه بالتسليمة الاولى ووجه الاشكال أن الامام لا يسلم على من على يساره الا بالثانية فكيف يرد عليه بالاولى قبل أن يسلم عليه والجواب أن كلام الفقهاء محمول على ان المأموم أتى بالسنة ولم يسلم حتى يسلم الامام التسليمتين فصح قولهم من على يساره يقصد الرد عليه بالاولى ومن على يمينه ومن خلفه بأيهما شاء اه عزيزى (قوله اذا سلمت الجمعة) أى لو سلم يومها من وقوع الآثام فيه سلمت الايام أى أيام الاسبوع من المؤاخذة واذا سلم شهر رمضان من ارتكاب المحرمات فيه سلمت السنة كلها من المؤاخذة لانه تعالى جعل لاهل ملة يوما يتفرغون فيه لعبادته فيوم الجمعة كشهر رمضان فى الشهور وساعة الاجابة فيه كليلة القدر فى رمضان

والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه) قال العلقمي قيل المراد بالنداء أذان بلال الاول لقوله عليه الصلاة والسلام ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم والاناء مرفوع على أنه مبتدأ وخبره ما بعده فلا يضعه بالجزم نهي يقتضي اباحة الشرب من الاناء الذي في يده وأن لا يضعه حتى يقضي حاجته والمعنى انه يباح له أن يأكل ويشرب حتى يتبين له دخول الفجر الصادق باليقين والظاهر أن الظن به الغالب بدليل ملحق باليقين هنا أما الشاك في طلوع الفجر وبقاء الليل اذا تردد فيهما فقال أصحابنا يجوز له الاكل لان الاصل بقاء الليل قال النووي وغيره ان الاصحاب اتفقوا على ذلك وممن صرح به الدارمي والبندنيجي وخلائق لا يحصون اه وقال المناوي والمراد اذا سمع الصائم الأذان للمغرب (حم د ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا سمعت الرجل يقول هلك الناس) قال المناوي ودلت حاله على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه (فهو اهلكهم) بضم الكاف أي أحقهم بالهلاك وأقربهم اليه لذمه الناس وبفتحها فعل ماض أي فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقا وتحسرا عليهم فلا بأس اه وقال العلقمي ولفظ مسلم اذا قال الرجل هلك الناس الخ ضبط برفع الكاف وهو أشهر على أنه افعل تفضيل أي أشدهم هلاكا وفي الحلية لابي نعيم فهو من اهلكهم وبفتحها على انه فعل ماض أي هو نسبهم الى الهلاك لانهم هلكوا في الحقيقة قال النووي واتفق العلماء على أن هذا الذم انما هو فيمن قاله على سبيل الازدراء على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتقبيح أحوالهم لانه لا يعلم سر الله تعالى في خلقه قالوا فاما من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه وقال الخطابي معناه لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساويهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فاذا فعل ذلك فهو أهلكهم أي أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الاثم في عيبهم والوقيعة فيهم وربما أدى ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم (مالك) في الموطا (حم خد د م عن ابي هريرة) ﴿اذا سمعت جيرانك) بكسر الجيم أي الصلحاء منهم (يقولون قد احسنت فقد أحسنت واذا سمعتهم يقولون قد اسأت فقد اسأت) قال العلقمي قال الدميري هذا الحديث نظيره ما في الصحيحين عن أنس لما مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت وجبت وجبت ومر عليه باخرى فأثنوا عليها شرا فقال كذلك ثم قال انتم شهداء الله في الارض من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار اه والمراد ان الشخص اذا اثنى عليه جيرانه أنه محسن كان من أهل الاحسان واذا أثنوا عليه شرا كان من أهله واستعمال الثناء في الشر للمؤاخاة والمشاكلة وحقيقته انما هي في الخير قالت وهذا رأي الجمهور وعند ابن عبد السلام أنه حقيقة فيهما (حم ه طب عن ابن مسعود) هو عبد الله (ه عن كلثوم الخزاعي) قال الشيخ هو ابن علقمة ولم يتقدم له ذكره وحديث صحيح ﴿(اذا سمعت النداء) أي الاذان (فأجب داعي الله) وهو المؤذن لانه الداعي لعبادته قال المناوي والمراد بالاجابة أن يقول مثله ثم يجيء الى الجماعة حيث لا عذر (طب عن كعب بن عجرة) وهو حديث حسن ﴿(اذا سمعت النداء فأجب وعليك السكينة) أي السكون (والوقار) فالمطلوب عدم الاسراع في الاتيان الى الصلاة ما لم يخف خروج الوقت (فان اصبت فرجة) أي وجدتها فانت أحق بها فتقدم

(قوله هلك الناس) دلت حاله على أنه يقول ذلك اعجابا بنفسه واحتقارا لهم وازدراء لما هم عليه فهو اهلكهم بضم الكاف اي احقهم بالهلاك واقربهم اليه لذمه الناس وبفتحها فعل ماض اي فهو جعلهم هالكين لكونه قنطهم من رحمة الله أما لو قال اشفاقا وتحسرا فلا بأس مناوي

اليها (والا) بان لم تجدها (فلا تضيق على اخيك) اى فى الدين (واقرأ ما تسمع اذنك) أى واذا احرمت فاقرأ سرا بحيث تسمع نفسك (ولا تؤذ جارك) اى المجاور لك فى المصلى برفع الصوت فى القراءة (وصل صلاة مودع) قال المناوى بأن تترك القوم وحديثهم بقلبك وترمى الاشغال الدنيوية خلف ظهرك وتقبل على ربك بتخشع وتدبر (ابو نصر السجزى فى كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (وابن عساكر) فى تاريخه (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ (اذا سمعتم النداء) أى الاذان (فقولوا) قال المناوى ندبا وقيل وجوبا (مثل ما يقول المؤذن) قال لم يقل مثل ما قال ليشعر بأنه يجيبه بعد كل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون ايماء الى انه يجيبه فى الترجيع أى وان لم يسمع وانه لو علم انه يؤذن لكن لم يسمعه لصمم أو بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحيعلتين وافاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب الكل اه وقال العلقمى قوله اذا سمعتم ظاهره اختصاص الاجابة بمن يسمع حتى لو رأى المؤذن على المنارة مثلا فى الوقت وعلم أنه يؤذن لكن لم يسمع اذانه لبعد أو صمم لا تشرع له المتابعة قاله النووى فى شرح المهذب وقال العلقمى أيضا قوله فقولوا مثله ظاهره أنه يقول مثل قوله فى جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حى على الصلاة وحى على الفلاح وانه يقول بينهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيعلة والحوقلة وقال الاذرعى وقد يقال الاولى أن يقولهما احتياطا اه قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحاديث على الاطلاق اه وقال الزيادى فى حاشيته على المنهج أى لسامع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الاوجه وان لم يسمع الا آخره فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويجيب فى الترجيع أيضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحد (مالك حم ق ٤ عن أبى سعيد ﴿ (اذا سمعتم النداء) أى الاذان (فقوموا) أى الى الصلاة (فانها عزمة من الله) قال المناوى أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجد فى الامر (حل عن عثمان) بن عفان وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا سمعتم الرعد) قال المناوى أى الصوت الذى يسمع من السحاب (فاذكروا الله) كأن تقولوا سبحان الذى يسبح الرعد بحمده (فانه لا يصيب ذاكرا) أى فان ما ينشأ عن الرعد من المخاوف لا يصيب ذاكر الله تعالى لان ذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى اه وروى مالك فى الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذى يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادى فى حاشيته على المنهج نقل الشافعى فى الام عن مجاهد رضى الله تعالى عنهما ان الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق بها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (اذا سمعتم الرعد فسبحوا) أى قولوا سبحان الذى يسبح الرعد بحمده أو نحوه (ولا تكبروا) فالاولى

(قوله واقرأ ما تسمع اذنك) أى اقرأ سرا تسمع نفسك ولا ترفع صوتك بالقراءة فوق ذلك فتؤذى جارك فى الصلاة مناوى (قوله مثل ما يقول المؤذن) لم يقل مثل ما قال للايماء الى انه يجيبه بعد كل كلمة ولم يقل مثل ما تسمعون ايماء الى انه يجيبه فى الترجيع وانه لو علم انه يؤذن لكن لم يسمعه لصمم او بعد يجيب وأراد بما يقول ذكر الله والشهادتين لا الحيعلتين وأفاد أنه لو سمع مؤذنا بعد مؤذن يجيب لان الامر يقتضى التكرار ورد بأنه لا يفيده من جهة اللفظ وهذا أفاده من جهة ترتيب الحكم على الوصف كما تقرر وقال العلقمى قوله فقولوا مثله ظاهره انه يقول مثل قوله فى جميع الكلمات لكن وردت أحاديث باستثناء حى على الصلاة وحى على الفلاح وأنه يقول فيهما لا حول ولا قوة الا بالله وهذا هو المشهور عند الجمهور وعند الحنابلة وجه أنه يجمع بين الحيعلة والحوقلة وقال الاذرعى وقد يقال الاولى أن يقولهما اه قلت وهو الاولى للخروج من خلاف من قال به من الحنابلة وأكثر الاحاديث على الاطلاق اه وقال الزيادى فى حاشيته على المنهج أى لسامع المؤذن والمقيم ولو بصوت لا يفهمه وان كره أذانه واقامته على الاوجه وان لم يسمع الا آخره فيجيب الجميع مبتدئا من أوله ويجيب فى الترجيع ايضا وان لم يسمعه ويقطع نحو القارئ والطائف ما هو فيه ويتدارك من ترك المتابعة ولو بغير عذر ان قرب الفصل ولو ترتب المؤذنون أجاب الكل مطلقا وان أذنوا معا كفت اجابة واحدة اه عز يزى (قوله فانها عزمة من الله) أى أمر الله الذى أمرك أن تأتى به والعزم الجد فى الامر مناوى (قوله فسبحوا) أى قولوا سبحان الله الذى يسبح الرعد بحمده أو نحوه

اشارا التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث (د في مراسيله عن عبيد الله بن جعفر) مرسلا قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا سمعتم أصوات الديكة) بكسر الدال المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج قال العلقمي وللديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلي فانه يقسط أصواته تقسيطا لا يكاد يتفاوت ويوالي صياحه قبل الفجر وبعده فلا يكاد يخطئ سواء طال الليل أم قصر قال الداودي يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام في السحر والغيرة والسخاء وكثرة الجماع (فاسئلوا الله من فضله) أي زيادة انعامه عليكم (فانها) اي الديكة (رأت ملكا) بفتح اللام قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركا بهم (واذا سمعتم نهيق الحمير) وفي نسخة شرح عليها المناوي الحمار بدل الحمير فانه قال أي صوته زاد النسائي ونباح الكلاب (فتعوذوا بالله من الشيطان فانها) اي الحمير والكلاب (رأت شيطانا) وحضور الشيطان مظنة الوسوسة والطغيان ومعصية الرحمن فيناسب التعوذ لدفع ذلك وقال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال عياض وفائدة الامر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته فليلجأ الى الله في دفع ذلك اه وفي الحديث دلالة على ان الله تعالى خلق للديكة ادراكا كما تدرك به كما خلق للحمير ادراكا كما تدرك به الشياطين (حم ق د ت عن ابي هريرة) ﷺ (اذا سمعتم بجبل زال عن مكانه) أي اذا أخبركم مخبر بان جبلا من الجبال انفصل عن محله الذي هو فيه وانتقل الى غيره (فصدقوا) أي اعتقدوا أن ذلك غير خارج عن دائرة الامكان (واذا سمعتم برجل زال عن خلقه) بضم اللام أي طبعه بأن فعل خلاف ما يقتضيه طبعه وثبت عليه (فلا تصدقوا) أي لا تصدقوا بذلك لان ذلك خارج عن الامكان الذي هو خلاف ما جبل عليه الانسان ولذلك قال (فانه يصير الى ما جبل) بالبناء للمفعول أي طبع (عليه) قال المناوي يعني وان فرط منه على الندور خلاف ما يقتضيه طبعه فما هو الا كطيف منام او برق لاح وما دام وكما لا يقدر الانسان أن يصير سواد الشعر بياضا فكذا لا يقدر على تغيير طبعه (حم عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا سمعتم من يعتزي بعزاء الجاهلية فاعضوه) أي قولوا له اعضض على ذكر ابيك وصرحوا له بالذكر (ولا تكنوا) عنه بالهن كما تقدم وقال المناوي فانه جدير بأن يستهان به ويخاطب بما فيه قبح ردعا له عن فعله الشنيع (حم ن حب طب والضياء) المقدسي (عن ابي) بن كعب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سمعتم نباح الكلاب) بضم النون وكسرها أي صياحه (ونهيق الحمير) أي صوتها (بالليل) قال المناوي خصه أي الليل لانتشار شياطين الانس والجن وكثرة افسادهم (فتعوذوا بالله من الشيطان فانهن يرون ما لا ترون) من الجن والشياطين (واقلوا الخروج) أي من منازلكم (اذا هدأت) بفتحات أي سكنت (الرجل) بكسر الراء أي سكن الناس من المشي بأرجلهم في الطرق (فان الله عز وجل يبث) أي يفرق وينشر (في ليله من خلقه ما يشاء) من انس وجن وهوام وغيرها (واجيفوا الابواب) أي أغلقوها (واذكروا اسم الله عليها) فهو السر المانع (فان الشيطان لا يفتح بابا اجيف) أي اغلق (وذكر اسم الله

ذلك كما تقرر واشارا التسبيح والحمد عند سماعه لانه الانسب لراجي المطر وحصول الغيث مناوي وقوله فانه لا يصيب ذاكرا اي فان ما نشأ عن الرعد من المخاوف لا يصيب ذاكر الله تعالى لان ذكره تعالى حصن حصين مما يخاف ويتقى وروى مالك في الموطأ عن عبد الله بن الزبير أنه كان اذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته قال ابن قاسم العبادي في حاشيته على المنهج نقل الشافعي في الام عن مجاهد رضي الله تعالى عنهما أن الرعد ملك والبرق أجنحته يسوق عليها السحاب فالمسموع صوته أو صوت سوقه على اختلاف فيه وأطلق الرعد عليه مجازا اه عزيزي (قوله الديكة) بكسر ففتح جمع ديك ويجمع على ديوك وعلى أدياك بقلة (قوله رأت ملكا) المراد أي ملك كان أو هو الملك الذي خلقه الله رجلاه في تخوم الارض السابعة وعنقه ملتو تحت العرش وجناحاه مكللان بالدر والزبرجد يخفق بجناحيه عند السحر فتسمعه الديكة فتصيح وتقول سبوح قدوس ربنا الله لا اله غيره (قوله نهيق الحمير) اي صوتها زاد النسائي ونباح الكلاب فتعوذوا اي اعتصموا بالله من الشيطان بأن يقول احدكم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم او نحو ذلك من صيغ التعوذ (قوله فانهن يرين الخ) أي من الشياطين وكذلك اقلوا الخروج اذا هدأت بفتح الهاء لان الله يبث أي ينشر الشياطين فيخشى عليكم قوله نباح الكلاب الخ في نسخ الكلاب ويرين عليه فليحرر الرواية اه

(قوله واو كئوا القرب) بقطع الهمزة ووصلها وكذا ما بعده جمع قربة وهي وعاء الماء أي اربطوا فم القربة اه (قوله واكفئوا الآنية) جمع اناء أي اقلبوها لئلا يدب عليها شيء أو تنجس مناوي (قوله اذا سمعتم الحديث الخ) هذا الحديث للعلماء أهل الباطن الذين يدركون المعاني وحقيقتها وبطلانها لا العوام الذين هم كالهوام لانهم يجعلون الباطل حقا والحق باطلا ونحن في هذا الزمان أسراء النقل في الكتب الصحيحة وغيرها كالقصص والحكايات فنسأل عنه لعدم كونه يميز به بين الحق والباطل والله أعلم (قوله بالطاعون) هو وخز الجن فينزل منه حرارة نارية يموت بها الانسان فان كثر فهو وباء قال العزيزي وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر ممن يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الأكثرون ان النهي عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل غير الفرار قال

عليه وغطوا الجرار) بكسر الجيم جمع جرة وهو اناء معروف (واوكئوا القرب) بالقطع والوصل وكذا ما بعده جمع قربة وهو وعاء الماء أي اربطوا فم القربة (واكفئوا الآنية) لئلا يدب عليها شيء أو تنجس (حم خد د حب ك عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (اذا سمعتم الحديث عني تعرفه قلوبكم) أيها المؤمنون الكاملون الايمان الذين استنارت قلوبهم (وتلين له اشعاركم) جمع شعر (وابشاركم) جمع بشرة (وترون انه منكم قريب) أي تعلمون أنه قريب من افهامكم (فانا اولاكم به) أي أحق بقربه الى فهمكم لان ما أفيض على قلبي من أنوار اليقين أكثر من المرسلين فضلا عنكم (واذا سمعتم الحديث عني تنكره قلوبكم وتنفر منه اشعاركم وأبشاركم وترون انه بعيد منكم فانا ابعدكم منه) فالاول علامة على صحة الحديث والثاني علامة على عدمها (حم ع) وكذا البزار (عن ابي اسيد) بفتح الهمزة (اوابي حميد) قال المناوي رجاله رجال الصحيح ﷺ (اذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوا عليه) قال المناوي أي يحرم عليكم ذلك لان الاقدام عليه جراءة على خطر وإيقاع للنفس في التهلكة والشرع ناه عن ذلك قال الله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وقال الشيخ النهي للتنزيه (واذا وقع وأنتم في أرض فلا تخرجوا منها فرارا) أي بقصد الفرار (منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم لما لم يسبق منه اختيار فيه قال الشيخ فلا يشكل بالنهي عن الدخول فان لم يقصد فرارا بل خرج لنحو حاجة لم يحرم وقال العلقمي قال ابن العربي في شرح الترمذي حكمة النهي عن القدوم أن الله تعالى أمر أن لا يتعرض للحتف أي الهلاك والبلاء وان كان لا نجاة من قدر الله تعالى الا أنه من باب الحذر الذي شرعه الله تعالى ولئلا يقول القائل لو لم أدخل لم أمرض ولو لم يدخل فلان لم يمت وقال ابن دقيق العيد الذي يترجح عندي في الجمع بين النهي عن الفرار والنهي عن القدوم أن الاقدام عليه تعرض للبلاء ولعله لا يصبر عليه وربما كان فيه ضرب من الدعوى لمقام الصبر أو التوكل فمنع ذلك لاغترار النفس ودعواها ما لا تثبت عليه عند التحقيق وأما الفرار فقد يكون داخلا في باب التوكل في الاثبات متصورا بصورة من يحاول النجاة مما قدر عليه فيقع التكليف في القدوم كما يقع التكليف في الفرار فأمر بترك التكلف فيهما اذ فيه تكليف النفس ما يشق عليها

شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بأن الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه ما لم يعف عنه قال شيخنا وقد اختلف في حكمة ذلك فقيل هو تعبدي لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهي عن هذا فهو فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بأن الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه بمداخلة سميته فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء أقام أم رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح في مذهبنا أن تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما في الخروج من العبث الذي لا يليق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين في النهاية

وأيضا لو توارد الناس على الخروج لبقي من وقع عليه عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء في السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك قال ابن قتيبة فنهي عن الخروج لئلا يظنوا ان الفرار ينجيهم من قدر الله وعن القدوم ليكون أسكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من اراد دخول بلد فعلم ان بها الطاعون وان ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة اه بحروفه (قوله فرارا منه) فان ذلك حرام لانه فرار من القدر وهو لا ينفع والثبات تسليم

ونظير ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا فامرهم بترك التمني لما فيه من التعرض للبلاء وخوف الاغترار بالنفس اذ لا يؤمن غدرها عند الوقوع ثم أمرهم بالصبر عند الوقوع تسليما لامر الله تعالى اه وقيل ان الحكمة في منع الدخول لئلا يتعلق بقلوبهم الوهم أكثر مما يتعلق بمن لم يدخل قال القاضي تاج الدين السبكي مذهبنا وهو الذي عليه الاكثرون النهي عن الفرار منه للتحريم وقال بعض العلماء هو للتنزيه قال والاتفاق على جواز الخروج لشغل عرض غير الفرار قال شيخنا وقد صرح ابن خزيمة في صحيحه بأن الفرار من الطاعون من الكبائر وأن الله يعاقب عليه ما لم يعف عنه وقال شيخنا وقد اختلف في حكمة ذلك فقيل هو تعبدي لا يعقل معناه لان الفرار من المهالك مأمور به وقد نهي عن هذا فهو اسر فيه لا تعلم حقيقته وقيل هو معلل بأن الطاعون اذا وقع في البلد عم جميع من فيه بمداخلة سببه فلا يفيد الفرار منه بل اذا كان أجله حضر فهو ميت سواء اقام أو رحل وكذا العكس ومن ثم كان الاصح من مذهبنا أن تصرفات الصحيح في البلد الذي وقع فيه الطاعون كتصرفات المريض مرض الموت فلما كانت المفسدة قد تعينت ولا انفكاك عنها تعينت الاقامة لما في الخروج من العبث الذي لا يليق بالعقلاء وبهذا أجاب امام الحرمين في النهاية وايضا لو توارد الناس على الخروج لبقي من وقع به عاجزا عن الخروج فضاعت مصالح المرضى لفقد من يتعهدهم والموتى لفقد من يجهزهم ولما في خروج الاقوياء على السفر من كسر قلوب من لا قوة له على ذلك وقال ابن قتيبة نهي عن الخروج لئلا يظنوا أن الفرار ينجيهم من قدر الله وعن القدوم ليكون أسكن لانفسهم وأطيب لعيشهم وفي الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أن بها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة (حم ق ن عن عبد الرحمن) بن عوف الزهري احد العشرة (ن عن اسامة بن زيد) ﷺ اذا سمعتم بقوم قد خسف بهم) اي غارت بهم الارض وذهبوا فيها (ههنا قريبا) قال الشيخ اي من المدينة وقال المناوي يحتمل انه جيش السفياني ويحتمل أنه غيره (فقد اظلت الساعة) اي اقبلت عليكم ودنت منكم كأنها القت عليكم ظلها (حم ك في) كتاب (الكنى) والالقاب (طب) كلهم (عن بقيرة) بضم الباء الموحدة وفتح القاف وسكون التحتية بعدها راء (الهلالية) امرأة القعقاع وهو حديث حسن ﷺ (اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول) الا حي على الصلاة وحي على الفلاح والصلاة خير من النوم في اذان الصبح فيقول لا حول ولا قوة الا بالله في الاوليين وفي الثالث صدقت وبررت (ثم صلوا علي) اي ندبا وسلموا قال المناوي وصرف عن الوجوب للاجماع على عدمه خارج الصلاة (فانه) اي الشأن (من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا) قال العلقمي قال عياض معناه رحمته وتضعيف أجره لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تشريفا له بين الملائكة كما في الحديث وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه قال ابن العربي ان قيل قد قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فما فائدة هذا الحديث قلت أعظم فائدة وذلك أن القرآن اقتضى أن من جاء بحسنة تضاعف عشرا والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة ومقتضى القرآن أن يعطى عشر درجات في الجنة فأخبر الله تعالى أن يصلي على من صلى على رسوله عشرا وذكر الله للعبد أعظم من الحسنة مضاعفة قال وتحقيق ذلك أن الله تعالى لم يجعل

(قوله ههنا قريبا) يحتمل انه جيش السفياني ويحتمل غيره (قوله اظلت) أي قربت وفي هذا الحديث ما يدل على أن الخسف يقع في هذه الامة كالمسخ (قوله مثل ما يقول) أي من غير رفع صوت ومن غير دوران للاسماع مثلا لانه يستقبل القبلة أولا ثم يدور للاسماع (قوله ثم صلوا) صرفه عن الوجوب الاجماع على عدمه خارج الصلاة مناوي

جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقي ولم يقتصر على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عشر سيآت ورفع عشر درجات كما ورد في أحاديث (ثم سلوا الله لي الوسيلة) فسرها صلى الله عليه وسلم بقوله (فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله) الذين هم اصفياؤه وخلاصة خواص خلقه (وارجو ان اكون انا هو) اي انا ذلك العبد قال المناوي وذكره على منهج الترجي تأدبا وتشريعا وقال العلقمي قال القرطبي قال ذلك قبل أن يوحى اليه أنه صاحبها ثم أخبر بذلك ومع ذلك فلا بد من الدعاء بها فان الله يزيده بكثرة دعاء امته رفعة كما زاده بصلاتهم ثم يرجع ذلك عليهم بنيل الاجور ووجوب شفاعته صلى الله عليه وسلم (فمن سأل لي الوسيلة) اي طلبها لي من الله تعالى وهو مسلم (حلت عليه الشفاعة) قال العلقمي اي وجبت وقيل غشيته ونزلت به وقال المناوي اي وجبت وجوبا واقعا عليه او نالته او نزلت به هبه صالحا او طالحا فالشفاعة تكون لزيادة الثواب والعفو عن العقاب او بعضه (حم م ٣ عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (اذا سميتم فعبدوا) بالتشديد اي اذا اردتم تسمية ولد او خادم فسموه بما فيه عبودية لله تعالى لان اشرف الاسماء ما تعبد له كما في خبر آخر (الحسن بن سفيان) في جزئه (والحاكم) ابو عبد الله (في) كتاب (الكنى) والالقاب ومسدد وابن منده (طب) وابو نعيم كلهم (عن ابي زهير) بن معاذ بن رباح (الثقفي) واسمه معاذ وقيل عمار قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا سميتم فكبروا يعني على الذبيحة) قال العلقمي بأن تقولوا بسم الله والله اكبر ويسن أن يصلي بعد ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم فان كان في ايام الاضحية كبر قبل التسمية وبعدها ثلاثا فيقول الله أكبر الله أكبر الله أكبر ويزيد ولله الحمد ويقول بعد ذلك اللهم هذا منك واليك فتقبل مني ولم ار اصحابنا ذكروا سن التكبير بعد التسمية عند الذبح في غير ايام التضحية (طس عن انس) بن مالك قال الشيخ صحيح المتن لغيره ۞ (اذا سميتم) احدا (محمدا فلا تضربوه) قال الشيخ النهي للتحريم بلا موجب نحو تأديب وتربية وذلك من الكمال الواجب له زيادة على غيره اي آكد في الوجوب (ولا تحرموه) قال المناوي من البر والاحسان والصلة اكراما لمن تسمى باسمه (البزار) في مسنده (عن ابي رافع) بن ابراهيم او اسلم او صالح القبطي مولى المصطفى وهو حديث ضعيف ۞ (اذا سميتم الولد محمدا فاكرموه) اي وقروه وعظموه (واوسعوا له في المجالس) عطف خاص على عام للاهتمام (ولا تقبحوا له وجها) قال العلقمي اي تقولوا له قبح الله وجه فلان وقيل لا تنسبوه الى القبح ضد الحسن لان الله تعالى صوره وقد احسن كل شئ خلقه اه قال المناوي وكنى بالوجه عن الذات (خط عن علي) امير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞ (اذا شرب احدكم) اي ماء او غيره (فلا يتنفس في الاناء) فيكره ذلك تنزيها لانه يقذره وينفر غيره وقال العلقمي لانه ربما حصل له تغير من النفس اما لكون المتنفس كان متغير الفم بأكول مثلا او لبعد عهده بالسواك والمضمضة او لان النفس يصعد ببخار المعدة والنفخ في هذه الاحوال اشد من التنفس (واذا اتى الخلاء) بالمد اي المحل الذي يقضي فيه الحاجة (فلا يمس ذكره بيمينه) والانثى كذلك فيكره مس الفرج للذكر والانثى حال قضاء الحاجة (ولا يتمسح بيمينه) اي لا يستنجي بها فيكره ذلك تنزيها (خ ت عن ابي قتادة) الحرث ابن ربعي الانصاري ۞ (اذا شرب احدكم فلا يتنفس) اي ندبا

(قوله الوسيلة) سبق في علم الله انها الوسيلة الطالب لما له لمزيد القرب للطالب (قوله انا هو) اي ذلك العبد وذكره على منهاج الترجي تأدبا وتشريفا (قوله فعبدوا) بالتشديد اي اذا اردتم تسمية نحو ولد او خادم فسموا بما فيه عبودية لله تعالى لان أشرف الاسماء ما تعبد له كما في خبر آخر (قوله اذا سميتم محمدا الخ) اي اذا سميتم احدا من اولادكم باسمه الشريف فلا تضربوه لغير تأديب ولا تحرموه من البر وورد أنه ما اجتمع قوم لطعام وفيهم من اسمه محمد الا ونزلت فيه البركة وورد ما اجتمع قوم وتشاوروا في حاجة وفيهم من اسمه محمد ولم يستشيروه الا لم تنجح ولم يظفروا بها اه وظاهر أكثر الاحاديث الاختصاص بهذا الاسم وفي بعضها من تسمى باسمي ومثل محمد أحمد (قوله واذا اتى الخلاء الخ) المناسبة بينه وبين ما قبله أن الخارج يناسب الداخل ولان الداخل يستحيل ويخرج

في الاناء) قال العلقمي هو عام في كل اناء فيه طعام او شراب اوليس فيه شيء لانه يقذره وربما يغير رائحته كما تقدم (فاذا اراد ان يعود) اى الى الشراب (فلينح الاناء) اى يزيله ويبعده عن فيه (ثم ينتفس) بفتح المثناة التحتية (ثم ليعد ان كان يريد) العود (ه عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿اذا شرب احدكم فليمص مصا) مصدر مؤكد اى فليأخذ الماء مصا بشفتيه ثلاث مرات ويتنفس عقب كل مرة بعد أن ينحي الاناء عن فيه (ولا يعب عبا) اى لا يشرب بكثرة من غير تنفس وعلل ذلك بقوله (فان الكباد من العب) قال العلقمي هو بضم الكاف وجع الكبد وبفتحها الشدة والضيق قال المناوى لكن المراد هنا الاول وقد اتفق على كراهة العب اى الشرب في نفس واحد أهل الطب وذكروا أنه يولد امراضا يعسر علاجها (ص وابن السني وابو نعيم في) كتاب (الطب) النبوى (هب) كلهم (عن ابن ابى حسين مرسلا) هو عبد الله بن عبد الرحمن قال الشيخ حديث صحيح المتن ﴿اذا شربتم الماء فاشربوه مصا ولا تشربوه عبا فان العب يورث الكباد فر عن على) امير المؤمنين ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا شربتم) الماء (فاشربوه مصا واذا استكتم) اى استعملتم السواك (فاستاكوا عرضا) اى في عرض الاسنان فيكره طولا لانه يدمي اللثة ثم لا يكره في اللسان طولا لخبر فيه (د في مراسيله عن عطاء بن ابى رباح مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿اذا شربتم اللبن فتمضمضوا منه فان له دسما) قال العلقمي فيه استحباب المضمضة من شرب اللبن قال العلماء وكذلك غيره من المأكول والمشروب يستحب له المضمضة لئلا يبقى منه بقايا يبتلعها في حال الصلاة ولتنقطع لزوجته ودسمه ويتطهر فمه ولان بقايا الدسم تضر باللثة والاسنان (ه عن ام سلمة) ام المؤمنين وهو حديث صحيح ﴿اذا شهدت احداكن العشاء فلا تمس طيبا) قال العلقمي قال النووى معناه اذا أرادت شهودها اما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه وقال المناوى لانه سبب الافتتان بها بخلافه بعد في بيتها وفيه ايذان بانهن كن يحضرن العشاء مع الجماعة وبجواز شهودهن الجماعة مع الرجال بشروط مرت (حم م ن عن زينب الثقفية) امرأة ابن مسعود ﴿اذا شهدت امة من الامم وهم اربعون فصاعدا) اى شهدوا للميت بخير واثنوا عليه (اجاز الله تعالى شهادتهم) اى قبلها فيصيره من أهل الخير ويحشره معهم قيل وحكمة الاربعين انه لم يجتمع هذا العدد الا وفيهم ولى (طب والضياء) المقدسى (عن والد ابى المليح) اسم الوالد اسامة بن عمير واسم ابى المليح عامر قال الشيخ حديث صحيح ﴿اذا شهر المسلم على اخيه) اى في الدين (سلاحا) اى اخرجه من غمده واهوى به اليه (فلا تزال ملائكة الله تعالى تلعنه) اى تدعو عليه بالطرد والابعاد عن رحمة الله (حتى يشيمه عنه) قال العلقمي بفتح المثناة التحتية وكسر الشين المعجمة وسكون التحتية وبميم مفتوحة اى يغمده والشيم من الاضداد يكون سلا واغمادا وقال المناوى وذا في غير الصائل والباغى (البزار) في مسنده (عن ابى بكرة) بالتحريك وهو حديث حسن ﴿اذا صلى احدكم فليصل صلاة مودع) اى اذا شرع في الصلاة فليقبل على الله ويدع غيره ثم فسر صلاة المودع بقوله (صلاة من لا يظن انه يرجع اليها ابدا) فانه اذا استحضر ذلك بعثه على قطع العلائق والتلبس بالخشوع الذى هو روح الصلاة (فر عن ام سلمة) زوج المصطفى

(قوله فان الكباد) أي وهو وجع في الكبد لانه مجمع العروق فالكباد بضم الكاف وتخفيف الموحدة الكبد والعب شرب الماء من غير مص وهو أيضا شرب الماء بلا تنفس فالمص الشرب بتنفس بأن يبين الاناء عن فيه ثم يتنفس ثم يعود الى الشرب حتى يكمل ثلاثة أنفاس كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله فان له دسما) العلة تفهم أن كل ما له دسم يتمضمض منه لان ابقاء ذلك في الفم يورث البخر ووجع الاسنان وأمراضا كثيرة (قوله فلا تمس طيبا) أي لان ذلك يورث الفتنة لان الطيب يهيج الشهوة ومثل العشاء غيرها وكذلك الخروج ولو لغير صلاة وانما قيد بالعشاء لان تطيب النساء لا يكون الا ليلا وقوله اذا شهدت أى وارادت حضورها مع الجماعة عبارة العلقمي قال النووى معناه اذا أرادت شهودها أما من شهدتها ثم عادت الى بيتها فلا تمنع من التطيب بعد ذلك اه (قوله اذا شهدت) اى أخبرت أمة اى جماعة عند الميت بحسن حاله قبل الله ذلك وغفر له ما وقع منه وانما خص الاربعين لانه ما اجتمع ذلك الا وفيهم صالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله اذا شهدت أمة اى صلوا على جنازة اه (قوله من لا يظن انه مرجع) بأن يجعل الموت نصب عينيه لاجل ان تهون عليه أمور الدنيا فيتصف بالخشوع الممدوح صاحبه في قوله تعالى قد أفلح المؤمنون وعلامته في الصلاة عدم الالتفات ومداومة بصره محل سجوده لان الخشوع روح الصلاة

صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (اذا صلى أحدكم) غير صلاة الجنازة (فليبدأ) صلاته (بتحميد الله تعالى والثناء عليه) أي بما يتضمن ذلك (ثم ليصل على النبي صلى الله عليه وسلم) أي داخل الصلاة قال الشيخ كما هو قضية السبب في أبي داود انه صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله تعالى أي في دعاء الافتتاح ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم أي في تشهده فقال عجل هذا ثم دعاه فقال اذا الخ (ثم ليدعو) باثبات حرف العلة في كثير من النسخ (بعد) أي بعد ماذكر (بما شاء) من ديني أو دنيوي ومأثوره أي الدعاء أي منقوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من غيره ومنه اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت أي اغفره اذا وقع وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا اله الا أنت للاتباع رواه مسلم وروى أيضا كالبخاري اللهم اني أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيى والممات ومن فتنة المسيح الدجال وروى البخاري اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك أنت الغفور الرحيم (د ت حب ك هق عن فضالة بن عبيد) وهو حديث صحيح ﴿ (اذا صلى أحدكم فليصل الى سترة) كجدار أو سارية أو عصا أو نحوها (وليدن من سترته) أي بحيث لا يزيد ما بينه وبينها على ثلاثة أذرع وكذا بين الصفين (لا يقطع الشيطان عليه صلاته) برفع يقطع على الاستئناف وبنصبه بتقدير لئلا يقطع ثم حذفت لام الجر وان الناصبة وبجزمه على انه جواب الامر في قوله وليدن كما أفاده العلقمي وقال المراد بالشيطان هنا المار بين يدي المصلي قال في شرح المصابيح معناه يدنو من السترة حتى لا يشوش الشيطان عليه صلاته وقال المناوي الشيطان من الجن أو الانس يعني ينقصها بشغل قلبه بالمرور بين يديه وتشويشه عليه فليس المراد بالقطع الابطال (حم د ن حب ك عن سهل بن أبي حثمة) الانصاري الاوسي وهو حديث صحيح ﴿ (اذا صلى أحدكم ركعتي الفجر) أي سنته (فليضطجع) ندبا وقيل وجوبا (على جنبه الايمن) قال العلقمي أي يضع جنبه الايمن على الارض قيل الحكمة فيه أن القلب في جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما لكونه أبلغ في الراحة بخلاف اليمين فيكون القلب معلقا فلا يستغرق وفيه أن الاضطجاع انما يتم اذا كان على الشق الايمن قال شيخنا قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي وهل يحصل أصل سنة الاضطجاع بكونه على الشق الايسر أما مع القدرة على ذلك فالظاهر انه لا تحصل به السنة لعدم موافقته للامر وأما اذا كان به ضرر في الشق الايمن لا يمكن معه الاضطجاع أو يمكن لكن مع مشقة فهل يضطجع على اليسار أو يشير الى الاضطجاع على الجانب الايمن لعجزه عن كماله كما يفعل من عجز عن الركوع والسجود في الصلاة لم أر لاصحابنا فيه نصا وجزم ابن حزم بانه يشير الى الاضطجاع للشق الايمن ولا يضطجع على اليسار اه والامر بالاضطجاع أمر ندب واحتج الائمة على عدم الوجوب بانه لم يكن يداوم عليها وفائدة ذلك الراحة والنشاط لصلاة الصبح وعلى هذا فلا يستحب ذلك الا للمتهجد وبه جزم ابن العربي وقيل ان فائدتها الفصل بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح وعلى هذا فلا اختصاص ومن ثم قال الشافعي وأصحابه يستحب أن يفصل بين سنة الفجر وصلاة الصبح باضطجاع على يمينه أو بحديث أو تحول من مكانه أو نحو ذلك واستحب البغوي في شرح السنة الاضطجاع بخصوصه واختاره في المجموع لحديث أبي هريرة وقد قال أبو هريرة راوي

(قوله فليضطجع) أي ندبا وعند بعضهم أن ذلك واجب لا تصح الصبح بدونه

الحديث ان الفصل بالمشي الى المسجد لا يكفي وقال في المجموع ان تعذر عليه فصل بكلام قال شيخ شيوخنا وافرط ابن حزم فقال يجب على كل احد وجعله شرطا لصحة صلاة الصبح ورد عليه العلماء بعده وذهب بعض السلف الى استحبابها في البيت دون المسجد وهو محكي عن ابن عمر وقواه بعض شيوخنا بانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فعله في المسجد (د ت حب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا صلى احدكم الجمعة فلا يصل بعدها شيئا) قال المناوي ندبا يعني ولا يصل سنتها البعدية (حتى يتكلم) بشيء من كلام الآدميين ويحتمل الاطلاق (او يخرج) اى من محل اقامتها الى نحو بيته (طب عن عصمة ابن مالك) الانصاري وهو حديث ضعيف ﴿(اذا صلى احدكم) اى اراد ان يصلي (فليلبس نعليه) قال العلقمي اى يصل فيهما بدليل رواية البخاري كان يصلي في نعليه قال ابن بطال هو محمول على ما اذا لم يكن فيهما نجاسة وهي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات (او ليخلعهما) يعني ينزعهما من رجليه ويضعهما (بين رجليه) يعني اذا كانتا طاهرتين (ولا يؤذي بهما غيره) قال العلقمي بسكون الهمزة ويجوز ابدالها واوا يعني بان يضعهما امام غيره او عن يمينه او خلفه فيكونان امام غيره قلت وفي رواية لابي داود اذا صلى احدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره فيكونان عن يمين غيره فلا يضع المستقذر من جهته اكراما له وفي الحديث المنع من اذى المؤمنين والملائكة بما فيه رائحة كريهة واستقذار ويفهم منه المنع من الاذى بالسب والضرب وغير ذلك من باب اولى (ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا صلى احدكم الجمعة فليصل) ندبا مؤكدا (بعدها اربعا) من الركعات قال المناوي لا يعارضه رواية الركعتين لحمل النصين على الاقل والاكمل كما في التحقيق اه قال العلقمي ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي في اكثر الاوقات اربعا لانه امرنا بهن وحثنا عليهن وهو ارغب في الخير واحرص عليه واولى به (حم م ن عن ابي هريرة ﴿ اذا صلى احدكم فاحدث فليمسك على انفه) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي انما امره ان ياخذ بانفه ليوهم القوم ان به رعافا وفي هذا باب من الاخذ بالادب في ستر العورة واخفاء القبيح والتورية بما هو احسن وليس يدخل في باب الرياء والكذب وانما هو من باب التجمل واستعمال الحياء وطلب السلامة من الناس (ثم لينصرف) اى ليتطهر (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا صلى احدكم في بيته ثم دخل المسجد والقوم يصلون فليصل معهم) اى مرة واحدة (وتكون له نافلة) اى وفرضه الاولى واما خبر لا تصلوا صلاة في يوم مرتين فمعناه لا يجب والبيت والمسجد والقوم لا مفهوم لها عند الشافعية فلو صلى الاولى في المسجد جماعة او فرادى ثم رأى من يصلي منفردا خارج المسجد استحب له ان يعيدها فيه (طب عن عبد الله ابن سرجس) قال العلقمي بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا صلت المرأة خمسها) اى المكتوبات الخمس (وصامت شهرها) اى رمضان غير ايام الحيض والنفاس ان كان (وحفظت فرجها) اى من وطء غير حليلها (واطاعت زوجها) اى في غير معصية (دخلت الجنة) قال المناوي اى مع السابقين الاولين اى ان تجنبت مع ذلك بقية الكبائر او تابت توبة صحيحة او عفي عنها اه وهذا لا يختص بها لان كل من تاب او عفي عنه كذلك ولك ان تقول لا نسلم ذلك فلا يلزم ان كل من تاب او عفي

عنه

(قوله حتى يتكلم) اى بكلام مناف للصلاة او يخرج من المسجد او ينتقل لانه اذا صلى قبل ذلك ربما يتوهم انها من الجمعة عن كونها ثنائية (قوله ثم لينصرف) اى اذا طرأ عليه حدث خفي سببه بخلاف ما اذا ظهر سببه كأن مس اجنبية او خرج منه ريح علمه غيره ومثل الصلاة ما اذا كان منتظرا لها وهو متوضئ واذا كان ليس بمحرم وامره الشارع بالستر فكيف بمن وقع منه قاذورات فينبغي له ذلك لان الله ستير يحب الستيرين ومن سعى في ستر نفسه ستره الله وان شاء غفر له

٧ قوله ولا يؤذي بهما كذا بخط المؤلف وخرجت على سكون اثبات الياء لغة او اشباعا اه من هامش

عنه يدخل الجنة مع السابقين فليتأمل (البزار) في مسنده (عن انس) بن مالك (حم عن عبد الرحمن الزهري طب عن عبد الرحمن بن حسنة) بفتح الحاء وسكون السين المهملتين اسم أبيه قال الشيخ حديث حسن ❁ (اذا صلوا) اى المؤمنون (على جنازة فأثنوا) عليها (خيرا يقول الرب اجزت شهادتهم فيما يعلمون واغفر له ما لا يعلمون) اى من الذنوب المستورة عليهم (تخ عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المثناة التحتية (بنت معوذ) بضم الميم وفتح العين المهملة وشدة الواو المكسورة بعدها معجمة الانصارية الصحابية وهو حديث حسن ❁ (اذا صليت) اى دخلت في الصلاة (فلا تبزقن) بنون التوكيد (بين يديك) اى الى جهة القبلة (ولا عن يمينك) قال العلقمي لان عن يمينه ملكا كما في رواية البخاري واستشكل بأن عن يساره ملكا آخر واجيب بأن ملك اليمين أعظم لكونه اميرا على ملك اليسار واجاب بعضهم بأن الحديث خاص بالصلاة ولا مدخل لكاتب السيآت فيها قال ابن حجر ويشهد له ما في حديث الطبراني من حديث أبي امامة فانه يقوم بين يدي الله وملكه عن يمينه وقرينه عن يساره فالتفل بالمثناة الفوقية حينئذ انما يقع على القرين وهو الشيطان ولعل ملك اليسار حينئذ يكون بحيث لا يصيبه منه شئ (ولكن ابزق تلقاء شمالك) بالكسر والمد اى جهة يسارك (ان كان فارغا) اى من آدمي يتأذى من البزاق (والا) اى وان لم يكن فارغا (فتحت قدمك اليسرى وادلكه) قال المناوي ان كان ما تحته ترابا او رملا فان كان مبلطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر البتة والا لم يجز لانه تقذير له اى المسجد وتقذيره حتى بالطاهر حرام اه وقال الرملي في شرح البهجة عطفا على المكروهات والبصاق عن يمينه او قبل وجهه لا عن يساره ومحله في غير المسجد أو فيه ولم يصل اليه البصاق اما فيه مع وصوله اليه فحرام مطلقا كما اقتضاه كلام الروضة وشرح مسلم وصرح به في المجموع والتحقيق ومنعه من المسجد افضل من دفنه فيه ولحائطه من خارجه حرمته ويكره البصاق عن يمينه وامامه أي في جهة القبلة في غير المسجد والصلاة كما جزم به النووي والبصاق بالصاد والزاي وكذا بالسين على قلة (حم ٤ حب ك عن طارق بن عبد الله المحاربي) الصحابي قال الشيخ حديث صحيح ❁ (اذا صليت الصبح فقل قبل أن تكلم احدا من الناس اللهم اجرني من النار) اى من عذابها او من دخولها قال ذلك (سبع مرات فانك ان مت من يومك ذلك كتب الله لك جوارا من النار واذا صليت المغرب فقل قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم أجرني من النار سبع مرات فانك ان مت من ليلتك كتب الله لك جوارا من النار) قال العلقمي بكسر الجيم اى أمانا منها ومن دخولها اه وقال المناوي يحتمل تقييده باجتناب الكبائر كالنظائر وقال الشيخ الرواية ظاهرة المعنى والمخاطب بها راوي الحديث (حم د ن حب عن الحرث) بن مسلم (التميمي) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء) قال العلقمي الدعاء للميت ليس فيه لفظ محدود عند العلماء بل يدعو المصلي بما تيسر له والاولى أن يكون بالادعية المأثورة في ذلك والدعاء في الصلاة للميت هو الركن الاعظم وأقله ما يقع عليه الاسم لانه المقصود الاعظم من الصلاة وما قبله كالمقدمات واليه أشار بقوله صلى الله عليه وسلم أخلصوا له الدعاء واخلاص الدعاء له أن لا يخلط معه غيره وفيه وجوب الدعاء للميت بخصوصه وأقله اللهم اغفر له وارحمه وان كان طفلا ولا يكفي في الطفل ونحوه اللهم اغفر لحينا وميتنا الى آخره

(قوله فتحت قدمك اليسرى) اى ادفنها تحته ان كان ما تحته ترابا أو رملا فان كان مبلطا فادلكها بحيث لا يبقى لها أثر والا فتقذيره ولو بالطاهر حرام مناوي (قوله كتب الله لك جوارا من النار) الاولى أن يقال اذا لازم العبد على ذلك كتب له براءة من النار وفيه دليل على موته على الاسلام ولو قال أجرنا من النار لاجل دخول الجماعة لم يضر

ولا الله م اجعله لابويه فرطا وسلفا الخ فاعتمد ما حررته لك من تخصيصه بالدعاء وان كان طفلا ولا تغتر بغيره مما يعطيه ظاهر المتون (د ه حب عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿(اذا صليتم خلف أئمتكم فاحسنوا طهوركم) بضم الطاء بأن تأتوا به على أكمل حالاته من شرط وفرض وسنة (فانما يرتج) بالبناء للمفعول أى يستغلق ويصعب قال العلقمى قال فى المصباح ارتجت الباب ارتجاجا أغلقته اغلاقا وثيقا ومنه أرتج على القارئ اذا لم يقدر على القراءة كأنه منع منها وهو مبنى للمفعول مخفف (على القارئ قراءته بسوء طهر المصلى خلفه) أى بنقصه لان شؤمه يعود على امامه والرحمة خاصة والبلاء عام (فر عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا صليتم) أى أردتم الصلاة (فاتزروا) أى البسوا الازار قال العلقمى واتزرت لبست الازار وأصله بهمزتين الاولى همزة وصل والثانية فاء افتعلت (وارتدوا) قال المناوى أى اشتملوا بالرداء (ولا تشبهوا) بحذف احدى التاءين (باليهود) فانهم لا يأتزرون ولا يرتدون بل يشتملون اشتمال الصماء (عد عن ابن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا صليتم الفجر) أى فرغتم من صلاة الصبح (فلا تناموا عن طلب أرزاقكم) فان هذه الامة قد بورك لها فى بكورها وأحق ما طلب العبد رزقه فى الوقت الذى بورك له فيه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(اذا صليتم فارفعوا سبلكم) قال الشيخ بفتح السين المهملة والباء الموحدة الثياب المسبلة (فان كل شئ أصاب الارض من سبلكم) قال المناوى بأن جاوز الكعبين (فهو فى النار) يعنى فصاحبه فى النار أو يكون على صاحبه فى النار فتلتهب فيه فيعذب به وذا اذا قصد الفخر والخيلاء والا فهو مكروه والظاهر أن الشرط لا مفهوم له (تخ طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا صليتم صلاة الفرض) يعنى المكتوبات الخمس (فقولوا) ندبا (فى عقب كل صلاة عشر مرات لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير) أى هو فعال لكل ما يشاء كما يشاء (يكتب له) بالبناء للمفعول وفيه حذف أى فقائل ذلك يقدر الله له أو يأمر الملك أن يكتب فى اللوح أو الصحف (من الاجر كأنما اعتق رقبة) أى أجرا كأجر من أعتق رقبة (الرافعى) الامام عبد الكريم القزوينى (فى تاريخه) تاريخ قزوين (عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن ﴿(اذا صمت) بفتح التاء والخطاب لابى ذر (من الشهر ثلاثا) أى أردت صوم ثلاثة أيام تطوعا من أى شهر كان (فصم ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة) أى صم الثالث عشر من الشهر وتاليه وتسمى أيام البيض وصومها من كل شهر مندوب (حم ت ن حب عن ابى ذر) الغفارى وهو حديث صحيح ﴿(اذا صمتم فاستاكوا بالغداة) قال العلقمى قال فى المصباح والغداة الضحوة وهى مؤنثة قال ابن الانبارى ولم يسمع تذكيرها ولو حملها حامل على أول النهار جازله التذكير أى لانها أول النهار (ولا تستاكوا بالعشى) بفتح العين المهملة وكسر المعجمة وشدة المثناة التحتية قال العلقمى قال فى المصباح العشى قيل ما بين الزوال الى الغروب وقيل هو آخر النهار وقيل العشى والعشاء من صلاة المغرب الى العتمة اه وبالاول جزم المناوى وهو ما عليه الشافعية فتزول الكراهة بالغروب (فانه) أى الشأن (ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشى الا كان نورا بين عينيه يوم القيامة) يعنى فيهتدى به أو يكون

(قوله فاتزروا) أى البسوا الازار وارتدوا أى البسوا الرداء وهو ما يوضع على المنكبين (قوله فهو فى النار) يعنى فصاحبه فى النار أو يكون على صاحبه فى النار فتلتهب فيه فيعذب به وهذا اذا قصد الفخر والخيلاء وما قيل ان قصر الملبوس حفظ من النجاسة لا عبرة به لان محله ما لم يكن ذلك مثلة فى حقه كالعالم وذوى الهيآت والا فاولى التطويل لان الشارع ناظر فى كل زمن الى ما يليق به خصوصا فى هذا الزمان (قوله لا اله الا الله) أى لا معبود بحق الا الله اداة الحصر لقصر الصفة على الموصوف قصر افراد لان معناه الالوهية منحصرة فى الله الواحد فى مقابلة زاعم اشتراك غيره معه (قوله بين عينيه) أى يضئ له فيسعى فيه أو يكون سيمة وعلامة يعرف بها فى الموقف

علامة له يعرف بها فى الموقف قال الشيخ ويبس الشفتين كناية عن عطش الصائم للزومه له غالبا فالمقابل بذلك الجزاء الصبر عليه بعدم اجراء الريق وجلبه بالسواك (طب قط عن خباب) قال الشيخ بخاء معجمة ثم موحدة مشددة فموحدة قال وهو حديث ضعيف منجبر ﴿(اذا ضحى احدكم فليأكل من اضحيته) قال العلقمى فيه دلالة على انه يستحب للمضحى أن يأكل من أضحيته وكان صلى الله عليه وسلم يأكل من كبد أضحيته رواه البيهقى فى سننه ولقوله تعالى فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير وانما لم يجب ذلك لقوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله فجعلها لنا وما هو للانسان فهو مخير بين تركه وأكله وظاهر أن محل ذلك اذا ضحى عن نفسه فلو ضحى عن غيره باذنه كميت وصى بذلك فليس له ولا لغيره من الاغنياء الاكل منها وبه صرح القفال فى الميت وعلله بأن الاضحية وقعت عنه فلا يحل الاكل منها الا باذنه وقد تعذر فيجب التصدق به عنه والاحسن التصدق بالجميع الا لقمة أو لقما يأكلها تبركا فانه سنة عملا بظاهر الآية وبهذا الحديث (حم عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا ضرب احدكم خادمه) قال المناوى أى مملوكه وكذا كل من له عليه ولاية تأديبه (فذكر الله) معطوف على الشرط أى ذكر المضروب كقوله كرامة لله (فارفعوا ايديكم) جواب الشرط أى كفوا عن ضربه ندبا اجلالا لمن ذكر اسمه ومهابة لعظمته (ت) فى البر (عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿(اذا ضرب احدكم ٢) اى نحو خادمه (فليتق الوجه) وفى رواية فليجتنب لانه لطيف يجمع المحاسن واعضاؤه لطيفة واكثر الادراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشين الوجه والشين فيه فاحش لانه بارز ظاهر وهذا فى المسلم ونحوه كذمى ومعاهد أما الحربى فالضرب فى وجهه أنجح للمقصود وأردع لاهل الجحود كما هو بين (د) فى الحدود (عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(اذا ضن) بفتح الضاد المعجمة وشدة النون (الناس بالدينار والدرهم) أى بخلوا بانفاقهما فى وجوه البر (وتبايعوا بالعينة) بالكسر وهى أن يبيع شيأ بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل (وتبعوا اذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (وتركوا الجهاد فى سبيل الله) لاعلاء كلمة الله تعالى (ادخل الله تعالى عليهم ذلا) بالضم أى هوانا وضعفا (لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم) اى الى أن يرجعوا عن ارتكاب هذه الخصال الذميمة وفى جعله اياها من غير الدين وان مرتكبها تارك الدين مزيد تقريع وتهويل لفاعلها (حم طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿(اذا طبختم اللحم فأكثروا المرق فانه) اى اكثار المرق (أوسع) للطعام (وابلغ للجيران) اى أبلغ فى تعميمهم (ش عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿(اذا طلب احدكم من اخيه حاجة) أى أراد طلبها منه (فلا يبدأه) قبل طلبها (بالمدحة) بكسر الميم أى الثناء عليه لما فيه من الصفات الجميدة (فيقطع ظهره) قال المناوى فان الممدوح قد يغتر بذلك ويعجب به فيسقط من عين الله فاطلق قطع الظهر مريدا به ذلك أو نحوه توسعا (ابن لال فى) كتاب (مكارم الاخلاق) اى فيما ورد فى فضلها (عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿(اذا طلع الفجر) أى الصادق (فلا صلاة الا ركعتى الفجر) قال المناوى أى لا صلاة تندب حينئذ الا ركعتى سنة الفجر ثم صلاة الصبح وبعده تحرم صلاة لا سبب لها حتى تطلع الشمس وترتفع كرمح (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن

(قوله فارفعوا أيديكم) أى كفوا اكراما لذاكر الله ومهابة لعظمته ومثل الخادم كل من له عليه ولاية تأديبه (قوله فليتق الوجه) أى وجوبا لانه شين ومثلة له للطافته هذا فى المسلم ونحوه كذمى ومعاهد اما حربى فالضرب فى وجهه أنجح للمقصود واردع لاهل الجحود كما هو بين فى الحدود ويحرم الضرب على الوجه لغير الانسان أيضا (قوله اذا ضن) بتشديد النون أى بخل بانفاقها فى وجوه البر (قوله بالعينة) بكسر العين وهى أن يبيع بثمن لاجل ثم يشتريه بأقل (قوله وتبعوا أذناب البقر) كناية عن شغلهم بالحرث والزرع واهمالهم القيام بوظائف العبادات (قوله حتى يراجعوا دينهم) أى يرجعوا عن هذه الخصال الذميمة

(٢) الذى فى المناوى زيادة خادمه فى المتن وكذلك نسخة المتن

﴿(اذا طلعت الثريا) قال المناوى اى ظهرت للناظرين ساطعة عند طلوع الفجر وذلك فى العشر الاول من ايار فليس المراد بطلوعها مجرد ظهورها فى الافق لانها تطلع كل يوم وليلة (امن الزرع من العاهة) قال المناوى أى ان العاهة تنقطع والصلاح يبدو حالتئذ غالبا فيباع الثمر حينئذ أى فيصح بيعه بلا شرط فالعبرة حقيقة ببدو الصلاح وانما نيط بظهورها للغالب (طص عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا طنت) بالتشديد اى صوتت (اذن احدكم فليذكرنى) كأن يقول محمد رسول الله (وليصل على) كأن يقول اللهم صل على محمد (وليقل ذكر الله من ذكرنى بخير) قال المناوى فان الاذن انما تطن لما ورد على الروح من الخبر الخير وهو أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد ذكر ذلك الانسان بخير فى الملا الاعلى فى عالم الارواح (الحكيم) الترمذى (وابن السنى طب عق عد عن ابى رافع) أسلم وابراهيم مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو حديث حسن ﴿(اذا ظلم اهل الذمة) بالبناء للمفعول ويلحق بهم المعاهد والمستأمن (كانت الدولة دولة العدو) قال الشيخ أى يجعل الله الدولة دولة العدو فينصره علينا والمراد من الخبر النهى وقال المناوى أى كانت مدة ذلك الملك أمدا قصيرا والظلم لا يدوم وان دام دمر (واذا كثر الزنا) بزاى ونون وقال الشيخ براء وباء موحدة (كثر السبا) بكسر السين المهملة وبالباء الموحدة مقصورا من سباه العدو أسره اه وقال المناوى يعنى يسلط الله العدو على أهل الاسلام فيكثر من السبى منهم (واذا كثر اللوطية) أى الذين يأتون الذكور شهوة من دون النساء (رفع الله تعالى يده عن الخلق) أى أعرض عنهم ومنعهم ألطافه (ولا يبالى فى أى واد هلكوا) لان من فعل ذلك فقد أبطل الحكمة الله وعارضه فى تدبيره حيث جعل الذكر للفاعلية والانثى للمفعولية فلا يبالى باهلاكه (طب عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا ظننتم فلا تحققوا) قال الشيخ بحذف احدى التاءين أى لا تجعلوا ذلك محققا فى نفوسكم بل اطرحوه اه وقال المناوى أى اذا ظننتم بأحد سوأ فلا تجزموا به ما لم تحققوه ان بعض الظن اثم (واذا حسدتم فلا تبغوا) أى اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغى على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء (واذا تطيرتم فامضوا) أى واذا خرجتم لنحو سفر وعزمتم على فعل شئ فتشاءمتم به لرؤية أو سماع ما فيه كراهة فلا ترجعوا (وعلى الله فتوكلوا) أى فوضوا اموركم اليه لا الى غيره والتجئوا اليه فى دفع شر ما تطيرتم به (واذا وزنتم فارجحوا) أى أوفوا واحذروا ان تكونوا من الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون (ه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا ظهر الزنا) بزاى ونون (والربا) براء مهملة وباء موحدة (فى قرية) اى فى أهلها (فقد احلوا) بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام من الحلول (بانفسهم عذاب الله) اى تسببوا فى وقوعه بهم لمخالفتهم ما اقتضته الحكمة الالهية من حفظ الانساب وعدم اختلاط المياه وأن الناس شركاء فى النقد والمطعوم لا اختصاص لاحد به الا بعقد لا تفاضل فيه * قال المناوى تنبيه سئل بعضهم لم كان البلاء عاما والرحمة خاصة فقال لان هذا هو اللائق بالجناب الالهى لان البلاء لو نزل على العامل أى عامل المعاصى وحده هلك حالا فيذهب معظم الكون لان أهل الطاعة قليلون جدا بالنسبة للعصاة فكان من رحمة الله تعالى توزيع البلاء على العموم

(قوله فلا تحققوا) بفتح التاء والقاف أو بضمها وكسر القاف أى لا تجزموا بظنكم بل عالجوا أنفسكم على دفعه ان بعض الظن اثم (قوله فلا تبغوا) أى لا تسعوا فى ذلك أى اذا وسوس اليكم الشيطان بحسد أحد فلا تطيعوه ولا تعملوا بمقتضى الحسد من البغى على المحسود وايذائه بل خالفوا النفس والشيطان وداووا القلب من ذلك الداء (قوله فاقتلوها) أى لانها اذا لم تذهب بالانذار فهى ليست من العمار ولا ممن أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه اطلاق الامر بالقتل فى أخبار تأتى

ايستمر لذلك العاصي فتح باب التوبة و يبقى حيا حتى يتوب والاامات بلا توبة وهو تعالى يحب من عباده التوابين لانهم محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته (طب ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(اذا ظهرت الحية) أى برزت (فى المسكن فقولوا لها) قال المناوى ندبا وقيل وجوبا (انا نسألك) بكسر الكاف خطابا للحية وهى مؤنثة (بعهد نوح وبعهد سليمان بن داود ان لا تؤذينا) بسكون المثناة التحتية والنصب بحذف النون (فان عادت مرة أخرى (فاقتلوها) لانها اذا لم تذهب بالانذار فهى ليست من العمار ولا ممن أسلم من الجن فلا حرمة لها فتقتل وقضيته أنها لا تقتل قبل الانذار ويعارضه قضية اطلاق الامر بالقتل فى أخبار تأتى وحملها بعضهم على غير عمار البيوت جمعا بين الاخبار اه وقال العلقمى قال ابن رسلان قال العلماء معناه اذا لم تذهب بالانذار علمتم أنها ليست من عوامر البيوت ولا ممن اسلم من الجن بل هو شيطان فلا حرمة له فاقتلوه وان يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بثاره بخلاف العوامر ومن أسلم وهذا القتل على سبيل الاستحباب لرواية فى أبى داود فاذا رأيتم أحدا منهم فحذروه ثلاث مرات ثم ان بدا لكم بعد أن تحذروه فاقتلوه اذ لو كان واجبا لما علقه بالاختيار فى قوله بدا لكم اى تجدد لكم رأى واختيار والانذار يكون ثلاثة أيام فى كل يوم ثلاث مرات اه وقال الشيخ فقولوا لها اى بحيث تسمع اظاهر الجبر والقول انا نسألك بعهد نوح مع انه لم يشتهر عنه التصرف فى الجن مثل سليمان لكن ثبت عنه بهذا وقوع العهد معهم لما أدخلهم معه فى السفينة ذكره ابن اسحق وغيره وفى أبى داود عن ابن مسعود اقتلوا الحيات كلها الا الجان الابيض الذى كأنه قضيب فضة وسيأتى اقتلوا الحيات كلها وليس فيما ذكر تقييد بالانذار ولا تأبل فيه ما يؤيد عموم الزمان والمكان وهو اما أن يحمل المقيد هنا على جن المدينة أو على غير ذى الطفيتين والابتر أو ان المقيد بالانذار منسوخ أقوال ويتوقف على تاريخ و يدل لعدم النسخ قصة أبى لبابة مع ابن عمر والكلام والاستئذان فى غير العقرب والوزغة اذ لم يرد التلون فيهما (ت عن ابن ابى ليلى) عبد الرحمن الفقيه الكوفى وهو حديث حسن ﴿(اذا ظهرت الفاحشة) قال العلقمى قال فى النهاية الفحش والفاحشة والفواحش ما اشتد قبحه من الذنوب والمعاصى وكثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا وكل خصلة قبيحة فهى فاحشة فى الاقوال والافعال (كانت الرجفة) قال المناوى أى حصلت الزلزلة والاضطراب وتفرق الكلمة وظهور الفتن (واذا جار الحكام) اى ظلموا رعاياهم (قل المطر واذا غدر) بالبناء للمفعول (بأهل الذمة) أى نقض عهدهم أو عوملوا من قبل الامام بخلاف ما يوجبه عقد الجزية لهم (ظهر العدو) اى غلب عدو المسلمين واما مهم عليهم لان الجزاء من جنس العمل وكما تدين تدان (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا ظهرت البدع) أى المذمومة المخالفة للشرع (ولعن آخر هذه الامة أولها) قال المناوى وهم الصحابة يعنى بعضهم كالشيخين وعلى (فمن كان عنده علم) اى بفضل الصدر الاول وما للسلف من المناقب الحميدة (فلينشره) أى يظهره و يشيعه بين الخاص والعام ليعلم الجاهل ما لهم من الفضائل و يكف لسانه عنهم (فان كاتم العلم يومئذ) اى يوم ظهور البدع ولعن الآخر للسلف (ككاتم ما انزل الله على محمد) فيلجم يوم القيامة بلجام من نار كما جاء فى عدة أخبار (ابن عساكر) فى تاريخه (عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف ﴿(اذا عاد أحدكم

(قوله أيضا فان عادت فاقتلوها) اى ما عدا الابتر وذا الطفيتين فانهما يقتلان من غير استئذان والابتر صغير الذنب وذو الطفيتين على ظهره خطان أحدهما أخضر والآخر أزرق لانهما يخطفان البصر ويطرحان الولد وحكمة استئذانها أنها ربما كانت من الجنة ومحله اذا كانت فى المنزل اما اذا كانت فى الصحراء فانها تقتل من غير استئذان زرقانى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله عن ابن أبى ليلى) وفى التقريب عن أبى ليلى وهو أبو عبد الرحمن صحابى واسم أبيه بلال أو بليل بالتصغير اه (قوله اذا ظهرت البدع) كأن تظهر الروافض والخوارج وكان لعن آخر هذه الامة أولها وهو أبو بكر وعلى رضى الله عنهما من كان عنده علم فليذهب اليهم ويعلمهم

(قوله فشمتوه) بمهملة ومعجمة أكثر أي ادعوا الله أن يرده الى حاله الاول لان العطاس يحل مرابط البدن

مريضا) أي زار مسلما في مرضه (فليقل) في دعائه له ندبا (اللهم اشف عبدك ينكا) بفتح المثناة التحتية وسكون النون وفتح الكاف وبالهمز وتركه أي يجرح ويؤلم من النكاية بالكسر وهي القتل والاثخان (لك عدوا) من الكفار (أو يمشي لك الى صلاة) قال المناوي وفي رواية الى جنازة أما الكافر فلا يمكن الدعاء له بذلك وان جازت عيادته (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ﷺ (اذا عاد احدكم مريضا فلا يأكل عنده شيأ) أي يكره له ذلك (فانه) أي الاكل عنده (حظه من عيادته) أي فلا ثواب له فيها قال المناوي ويظهر أن مثل الاكل شرب نحو السكر فهو محبط لثواب العيادة (فر عن ابي امامة) الباهلي وهو حديث صحيح ﷺ (اذا عرف الغلام) قال المناوي اسم للمولود الى أن يبلغ (يمينه من شماله) أي ما يضره وما ينفعه فهو كناية عن التمييز اه قال العلقمي واختلف في ضابط التمييز فقيل هو أن يعرف الصبي مضاره من منافعه وقال الاسنوي أحسن ما قيل فيه أن يصير الطفل بحيث يأكل وحده ويشرب وحده ويستنجي وحده اه وبعض الناس يقول التمييز قوة في الدماغ تستنبط بها المعاني (فمروه بالصلاة) أي وجوبا قال العلقمي هذا أمر من الشارع لولي الصبي والصبية من أب أو جد وان علا والام كذلك ومنه الوصي أو القيم من جهة الحاكم ولا يقتصر في الامر على مجرد صيغته بل لابد معه من التهديد ان لم يفعل والصوم كالصلاة ان أطاقه ويضرب على عدم الفعل في العاشرة (د هق عن رجل من الصحابة) قال المناوي وهو عبد الله بن حبيب الجهني وهو حديث حسن ﷺ (اذا عطس أحدكم) قال العلقمي بفتح الطاء في الماضي وبكسرها وضمها في المضارع (فحمد الله فشمتوه) أي ادعوا له بالرحمة وقال في الدر كأصله التشميت الدعاء بالخير والبركة اه والتشميت قال الخليل وأبو عبيد وغيرهما يقال بالمعجمة وبالمهملة قال أبو عبيد بالمعجمة أعلى وأكثر وقال عياض هو كذلك في الاكثر وأشار ابن دقيق العيد الى ترجيحه وقال القزاز التشميت التبريك والعرب تقول شمته اذا دعا له بالبركة قال شيخنا زكريا بمعجمة ومهملة بدلها أي دعا له بالرحمة وقيل معناه بالمهملة دعا له بالبركة أو بأن يكون على سمت حسن وقال شيخنا هما بمعنى وهو الدعاء بالخير وقيل الذي بالمهملة من الرجوع فمعناه رجع كل عضو منك الى سمته الذي كان عليه لتحلل أعضاء الرأس والعنق بالعطاس وبالمعجمة من الشوامت جمع شامتة وهي القائمة أي صان الله شوامتك أي قوائمك التي بها قوام بدنك عن خروجها عن الاعتدال وقيل معناه بالمعجمة أبعدك الله عن الشماتة من الاعداء وبالمهملة جعلك الله على سمت حسن أي على سمت أهل الخير وصفتهم قاله ابن رسلان قال شيخ شيوخنا قال ابن العربي في شرح الترمذي تكلم أهل اللغة على اشتقاق اللفظين ولم يبينوا المعنى فيه وهو بديع وذلك أن العاطس ينحل كل عضو في رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه وكأنه اذا قيل له يرحمك الله كان معناه أعطاك الله رحمة يرجع بها بدنك الى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغير فان كان التسميت بالمهملة فمعناه رجع كل عضو الى سمته الذي كان عليه وان كان بالمعجمة فمعناه صان الله شوامته أي قوائمه التي بها قوام بدنه عن خروجه عن الاعتدال قال وشوامت كل شئ قوائمه التي بها قوامه فقوام الدابة بسلامة قوائمها التي تنتفع بها اذا سلمت وقوام الآدمي بسلامة قوائمه التي بها قوامه وهي رأسه وما يتصل به من عنق وصدر اه ملخصا قال ابن دقيق العيد ظاهر

الامر الوجوب ويؤيده حديث البخاري فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته وعندهما حق المسلم على المسلم خمس وعد وا تشميت العاطس وعند مسلم واذا عطس فحمد الله تعالى فشمته وعند أحمد وأبي يعلى اذا عطس فليقل الحمد لله وليقل من عنده يرحمك الله وقد أخذ بظاهرها ابن مزيد من المالكية وقال به جمهور أهل الظاهر قال ابن أبي جمرة وقال جماعة من علمائنا انه فرض عين وقواه ابن القيم في حواشي السنن فقال جاء بلفظ الوجوب الصريح وبلفظ الحق الدال عليه وبلفظ على الظاهر فيه وبصيغة الامر التي هي حقيقة فيه وبقول الصحابي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا أشياء كثيرة بدون مجموع هذه الاشياء وذهب آخرون الى أنه فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين ورجحه أبو الوليد بن رشد وأبو بكر بن العربي وقال به الحنفية وجمهور الحنابلة وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية الى أنه مستحب ويجزئ الواحد عن الجماعة وهو قول الشافعية والراجح من حيث الدليل القول الثاني والاحاديث الصحيحة الدالة على الوجوب لا تنافي كونه على الكفاية فان الامر بتشميت العاطس وان ورد في عموم المكلفين ففرض الكفاية مخاطب به الجميع على الاصح ويسقط بفعل البعض وأما من قال انه فرض على مبهم فانه ينافي كونه فرض عين (واذا لم يحمد الله فلا تشمتوه) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال النووي مقتضى هذا الحديث ان من لم يحمد الله لا يشمت قال شيخ شيوخنا قلت هو منطوقه لكن هل النهي فيه للتحريم أو للتنزيه الجمهور على الثاني قال وأقل الحمد والتشميت أن يسمع صاحبه ويؤخذ منه انه اذا أتى بلفظ آخر غير الحمد لا يشمت ويستحب لمن حضر من عطس أن يذكره الحمد ليحمد فيشمته وقد ثبت ذلك عن ابراهيم وهو من باب النصيحة والامر بالمعروف وزعم ابن العربي انه جهل من فاعله قال وأخطأ فيما زعم بل الصواب استحبابه اه قلت وقال في الدر كأصله من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص واللوص والعلوص اه قال السخاوي وهو ضعيف قال شيخ شيوخنا وفي الطبراني عن علي مرفوعا بلفظ من بادر العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه أبدا وسنده ضعيف اه والاول بفتح الشين المعجمة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الضرس وقيل الشوص وجع في البطن من ريح ينعقد تحت الاضلاع والثاني بفتح اللام المشددة وسكون الواو وبالصاد المهملة وجع الاذن وقيل وجع النحر والثالث بكسر العين وبفتح اللام الثقيلة وسكون الواو وآخره صاد مهملة وجع في البطن وقيل التخمة وقد نظم ذلك بعض الناس فقال

من يبتدي عاطسا بالحمد يأمن من * شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما * يليه داء الاذن والبطن اتبع رشدا

قال الحليمي الحكمة في مشروعية الحمد للعاطس أن العطاس يدفع الاذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر ومنه منشأ الاعصاب التي هي معدن الحس وبسلامته تسلم الاعضاء فظهر بهذا انها نعمة جليلة تناسب أن تقابل بالحمد لما فيه من الاقرار لله بالخلق والقدرة واضافة الخلق اليه لا الى الطبائع اه وقد خص من عموم الامر بتشميت العاطس جماعة (الاول) من لم يحمد كما تقدم (الثاني) الكافر لا يشمت بالرحمة بل يقال يهديكم الله ويصلح بالكم (الثالث) المزكوم اذا زاد على الثلاث بل يدعى له بعدها بالشفاء (الرابع) ذهب بعض أهل العلم الى أن

من عرف من حاله أنه يكره التشميت لا يشمت اجلالا للتشميت قال ابن دقيق العيد والذى يظهر أنه لا يمتنع من ذلك الا من خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ومناقضة للمتكبر فى مراده وكسرا لسورته فى ذلك وهو أولى من اجلال التشميت قال شيخ شيوخنا قلت ويؤيده ان لفظ التشميت دعاء بالرحمة فهو يناسب المسلم كائنا ما كان والله أعلم (الخامس) قال ابن دقيق العيد يستثنى أيضا من عطس والامام يخطب قلت الراجح أنه يستحب التشميت اه (السادس) يمكن أن يستثنى من كان عند عطاسه فى حالة يمتنع عليه فيها ذكر الله كما اذا كان على الخلاء أو فى الجماع فيؤخر ثم يحمد فيشمت فلو خالف فى تلك الحالة هل يستحق التشميت فيه نظر قال ابن دقيق العيد ومن فوائد التشميت تحصيل المودة والتأليف بين المسلمين وتأديب العاطس بكسر النفس عن الكبر والحمل على التواضع لما فى ذكر الرحمة من الاشعار بالذنب الذى لا يعرى منه أكثر المكلفين (حم خد م عن أبى موسى) الاشعرى ﷺ (اذا عطس أحدكم) أى هم بالعطاس (فليضع) ندبا (كفيه على وجهه) قال المناوى أو كفه الواحدة ان كان اقطع أو اشل فيما يظهر لانه لا يأمن أن يبدو من فضلات دماغه ما يكرهه الناظرون فيتأذون برؤيته (وليخفض) ندبا (صوته) بالعطاس فان الله يكره رفع الصوت به كما فى خبر يجىء (ك هب عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (اذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين) قال العلقمى ظاهر الحديث يقتضى الوجوب لثبوت الامر الصحيح به ولكن نقل النووى الاتفاق على استحبابه قال شيخ شيوخنا وأما لفظه فنقل ابن بطال وغيره عن طائفة يقول الحمد لله رب العالمين قلت كما فى هذا الحديث وعن طائفة لا يزيد على الحمد لله كما فى حديث أبى هريرة عند البخارى وعن طائفة الحمد لله على كل حال كما فى حديث على عند النسائى قلت وجمع شيخنا بينهما فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال اه قلت قال شيخ شيوخنا ولا أصل لما اعتاده كثير من الناس من استعمال قراءة الفاتحة بعد قوله الحمد لله رب العالمين وكذا العدول عن الحمد الى أشهد أن لا اله الا الله وتقديمها على الحمد مكروه (وليقل له) بالبناء للمفعول أى وليقل له سامعه (يرحمك الله) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون دعاء بالرحمة ويحتمل أن يكون اخبارا على طريق البشارة كما قال فى حديث آخر طهور ان شاء الله أى هى طهر لك وكأن المشمت بشر العاطس بحصول الرحمة فى المستقبل بسبب حصولها له فى الحال لكونها دفعت ما يضره قال ابن بطال ذهب قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعاء وحده اه قال شيخ شيوخنا وأخرج البخارى فى الادب المفرد بسند صحيح عن أبى جمرة سمعت ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واياكم من النار يرحمكم الله وأخرج الطبرى عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم وفى الموطأ عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله واياكم ويغفر الله لنا ولكم قال ابن دقيق العيد ظاهر الحديث أن السنة لا تتأدى الا بالمخاطبة وأما ما اعتاده كثير من الناس من قولهم للرئيس يرحم الله سيدنا فخلاف السنة وبلغنى عن بعض الفضلاء أنه شمت رئيسا فقال له يرحمك الله يا سيدنا فجمع بين الامرين وهو حسن (وليقل هو) أى العاطس لمن شمته مكافأة له (يغفر الله لنا ولكم) وفى رواية للبخارى يهديكم الله ويصلح بالكم قال أبو الوليد بن رشد يغفر الله لنا ولكم أولى لان المكلف يحتاج الى طلب المغفرة

والجمع بينهما حسن الا الذى واختار ابن أبي جمرة أن يجمع بين اللفظين فيكون أجمع للخير ويخرج من الخلاف ورجحه ابن دقيق العيد وفى حديث الباب دليل على أنه يستحب لمن دعا لغيره أن يبدأ بالدعاء أولا لنفسه ويشهد له رب اغفرلى ولوالدى ربنا اغفرلنا ولاخواننا وفيه أنه يأتى بصيغة الجمع وان كان المخاطب واحدا (طب ك هب عن ابن مسعود) عبد الله (حم ٣ ك هب عن سالم بن عبيد الاشجعى) من أهل الصفة وهو حديث صحيح ﴿اذا عطس احدكم فقال الحمد لله﴾ واقتصر عليه (قالت الملائكة رب العالمين فاذا قال رب العالمين قالت الملائكة رحمك الله) قال المناوى فاذا أتى العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق اجابته بالرحمة وان قصر باقتصاره على لفظ الحمد تممت الملائكة له مافاته (طب) وكذا فى الاوسط (عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﴿اذا عطس احدكم فليشمته جليسه﴾ قال العلقمى المراد به الجالس معه سواء كان ابنا أو أخا أو أبا أو أجنبيا أو صاحبا أو عدوا اه ويلحق بالجليس كل من سمع العاطس (فان زاد على ثلاث فهو مزكوم) أى به داء الزكام بضم الزاى وهو مرض من أمراض الرأس قال العلقمى وهذا يدل على معرفة النبى صلى الله عليه وسلم بالطب وأنه بلغ الغاية القصوى مما لا يبلغه الحكماء المتقدمون والمتأخرون وفيه أن العلل التى تحدث بالبدن تعرف بأسباب وعلامات والعطاس اذا جاوز الثلاث دل على علة الزكام (ولا يشمت بعد ثلاث) أى لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يقال له شفاك الله تعالى أو عافاك الله تعالى ولا يكون هذا من التشميت فان العطسة الاولى والثانية يدل كل منهما على خفة البدن والدماغ واستفراغ الفضلات وبعد الثالثة يدل على أن به هذه العلة (د عن أبى هريرة) وهو حديث حسن ﴿اذا عظمت﴾ بالتشديد (أمتى الدنيا) قال المناوى لفظ رواية ابن أبى الدنيا الدينار والدرهم (نزعت) بالبناء للمفعول أى نزع الله (منها هيبة الاسلام) لان من شرط الاسلام تسليم النفس لله عبودية فمن عظم الدنيا سبته فصار عبدها فيذهب بهاء الاسلام عنه لان الهيبة انما هى لمن هاب الله (واذا تركت الامر بالمعروف والنهى عن المنكر) مع القدرة وسلامة العاقبة (حرمت) بضم فكسر (بركة الوحى) أى فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسراره ولا يذوق حلاوته (واذا تسابت أمتى) أى شتم بعضها بعضا (سقطت من عين الله تعالى) أى حط قدرها وحقر أمرها عنده (الحكيم) الترمذى (عن أبى هريرة) وكذا رواه عنه ابن أبى الدنيا قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿اذا علم العالم فلم يعمل كان كالمصباح يضىء للناس ويحرق نفسه﴾ قال العلقمى بضم التحتية لانه من أحرق قال فى المصباح أحرقته النار احراقا ويتعدى بالحرف فيقال أحرقته بالنار فهو محروق وحريق اه وقال المناوى وعلم من ذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو مرتكب الكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ فى السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر فى كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين (ابن قانع فى معجمه) أى معجم الصحابة (عن سليك الغطفانى) هو سليك بن عمرو وقيل ابن هدبة ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ﴿اذا عمل احدكم عملا

(قوله قالت الملائكة) أى الحفظة أى من حضر منهم وورد أن الملائكة تسر بطاعة أمة محمد وتغتم بغيرها (قوله بعد ثلاث) أى لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس بل يدعى له بنحو الشفاء لان الزكام مرض من أمراض الرأس (قوله الدنيا) أى الدينار والدرهم وقوله هيبة الاسلام أى اجلاله وتعظيمه (قوله بركة الوحى) أى فهم القرآن فلا يفهم القارئ أسراره ولا يذوق حلاوته (قوله أيضا بركة الوحى) لعل المراد بالوحى الرسالة والمعنى حرمان بركة ماجاءت به الرسالة من قرآن وعلم وحديث وقوله سقطت من عين الله أى فلا ينظر اليها برحمة ولا احسان ولا يعبأ بها ولا يكترث بها واذا دعوه فيهم لا يجيب دعاءهم لارتكابهم هذا الذنب العظيم والوزر الوخيم وعلى من اتصف بذلك المبادرة بالتوبة مع الاخلاص وحسن الاوبة واستقلال كل صاحبه عسى أن يبلغ بها مآربه اه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله تسابت) أى شتمت بعضها بعضا سقطت من عين الله أى حط قدرها وحقر أمرها (قوله ويحرق نفسه) أى يكون صلاح غيره فى هلاكه كما أن اضاءة السراج للناس فى هلاك الزيت وكذلك قالوا كثرة العلم فى غير طاعة مادة الذنوب وعلم بذلك أن العالم قد ينتفع به غيره وان كان هو مرتكبا للكبائر وقول بعضهم اذا لم يؤثر كلام الواعظ فى السامع دل على عدم صدقه رد بأن كلام الانبياء لم يؤثر فى كل أحد مع عصمتهم فالناس قسمان قسم يقول سمعنا وأطعنا وقسم يقول سمعنا وعصينا وكل ذلك بحكم القبضتين السابقتين اه

(فليتقنه) أى فليحكمه (فانه) أى اتقان العمل (مما يسلى) بضم المثناة التحتية والتشديد من التسلية وهى ازالة ما فى النفس من الحزن (بنفس المصاب) قال المناوى وأصله أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دفن ابنه ابراهيم رأى فرجة فى اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره فالمراد بالعمل هنا تسوية اللحد واحكام السد لكن الحديث وان ورد على سبب فالحكم عام (ابن سعد) فى طبقاته (عن عطاء) الهلالى القاضى (مرسلا) هو تابعى كبير قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا عملت سيئة فأحدث) الفاء للتعقيب والامر للوجوب (عندها توبة السر بالسر) بالرفع أى بحيث يكون السر بالسر (والعلانية بالعلانية) قال الشيخ لتقع المقابلة لانه قيد فى قبول التوبة (حم فى) كتاب (الزهد عن عطاء) بن يسار الهلالى (مرسلا) وهو حديث حسن ۞ (اذا عملت سيئة فاتبعها حسنة تمحها) قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت (حم عن ابى ذر) الغفارى ۞ (اذا عملت عشر سيآت فاعمل حسنة تحدرهن) أى تسقطهن (بها) قال العلقمى تحدرهن بفتح المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وضم الدال المهملة والراء وبهاء مضمومة ونون التوكيد ثقيلة قال فى المصباح وحدرت الشئ حدرا من باب قعد أنزلته من الحدور وزان رسول وهو المكان الذى ينحدر منه والمطاوع الانحدار وموضع منحدر مثل الحدور واحدرته بالالف لغة والمشهور عند النحاة أن النون فى مثل هذا التركيب علامة الجمع لا للتوكيد (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عمرو بن الاسود مرسلا) هو العنسى الشامى الزاهد قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا عملت الخطيئة) بالبناء للمفعول أى المعصية (فى الارض كان من شهدها) أى حضرها (فكرهها) أى بقلبه وفى رواية أنكرها (كمن غاب عنها) فى عدم لحوق الاثم له وهذا فيمن عجز عن ازالتها بيده ولسانه والافضل أن يضيف الى القلب اللسان فيقول اللهم ان هذا منكر لا أرضيه (ومن غاب عنها فرضيها) وفى رواية (فأحبها كان كمن شهدها) أى حضرها فرضيها فى المشاركة فى الاثم وان بعدت المسافة بينهما (د) فى الفتن (عن العرس) قال المناوى بضم العين وسكون الراء (ابن عميرة) بفتح العين وكسر الميم الكندى وعميرة امه واسم ابيه قيس اه وقال العلقمى العرس هذا والعرس بن قيس وهما صحابيان قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم) ندبا عن الانتشار فى الدخول والخروج وعلل ذلك بقوله (فانها ساعة تنتشر فيها الشياطين) قال المناوى ويستمر طلب الكف حتى تذهب فوعة العشاء كما فى خبر آخر والمراد بالصبى ما يشمل الصبية (طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ۞ (اذا غضب احدكم فليسكت) قال المناوى أى عن النطق بغير الاستعاذة لان الغضب يصدر عنه من القبيح ما يوجب الندم عليه بعد وبالسكوت تنكسر سورته وفى الخبر انه يتوضأ فالاكمل الجمع بينهما وبين ما فى الحديثين الآتيين (حم عن ابن عباس) وهو حديث حسن ۞ (اذا غضب احدكم وهو قائم فليجلس) ندبا (فان ذهب عنه الغضب) اقتصر على الجلوس (والا) بأن استمر غضبه (فليضطجع) على جنبه لان القائم متاهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما والقصد الابعاد عن هيئة الوثوب ما أمكن (حم د حب عن ابى ذر) الغفارى قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا غضب الرجل) وكذا المرأة فالمراد الانسان (فقال أعوذ بالله) زاد فى رواية من الشيطان الرجيم (سكن غضبه) لان الغضب من اغواء الشيطان والاستعاذة سلاح المؤمن فيدفعه بها (عد عن ابى هريرة)

(قوله السر بالسر) يصح نصبهما ورفعهما أى اذا وقع منه ذنب فى السر بأن كان قلبيا كالعزم على المعصية أو كان بالجوارح ولم يطلع عليه احد يطلب أن يتوب توبة فى السر لتحصل المناسبة بين المكفر والمكفر ليكون كالدواء فى المرض الحسى فان كل مرض له دواء يناسبه هذا هو الاولى والا فتوبة السر تكفر ذنب العلانية وبالعكس لكن الاولى المناسبة ولذا يطلب ممن عصى فى مكان أن لا يفارقه حتى يعمل فيه عملا صالحا ليعادل الذنب وربما غاب العمل الصالح فيشهد له به ولا يشهد عليه بما وقع منه من المعصية فيه ويطلب ممن ارتكب ذنبا أن لا يزيل شيأ من شعره وظفره حتى يكفره بمحو التوبة (قوله فأتبعها حسنة تمحها) المحو هو الازالة ويعبر عنه بالعفو واما المغفرة فهو ستر الذنب وهو المعبر عنه بتبديل السيآت بالحسنات اى تستر السيآت ويكتب مكانها حسنات فالعفو ابلغ من الغفر والمراد الاعم وهناك قول ان الكبائر التى لم يطلع عليها أحد تكفر بكل عمل صالح كالصغائر وهنا لك قول لجمهور من العلماء أن النصوص الدالة على التكفير باقية على ظاهرها من تكفير الصغائر والكبائر (قوله تحدرهن) بفتح التاء وضم الدال كما فى الكبير (قوله اذا غضب أحدكم) أى لغير الله تعالى والا طلب تنفيذه (قوله فقال أعوذ بالله) والاولى زيادة من الشيطان

ويؤخذ

ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ۞ (اذا فاءت الافياء) أي رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب الى جانب المشرق قال العلقمي قال في المصباح وفاء الظل يفيء فيأ رجع من جانب المغرب الى جانب المشرق والجمع فيوء وأفياء مثل بيت وبيوت وأبيات قال ابن قتيبة والفيء لا يكون الا بعد الزوال فلا يقال لما قبل الزوال فيء وانما سمي بعد الزوال فيأ لانه ظل فاء عن جانب المغرب الى جانب المشرق والفيء الرجوع وقال ابن السكيت والفيء من الزوال الى الغروب وقال ثعلب والفيء بالعشي وقال رؤبة بن عجاج كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو ظل وفيء وما لم تكن عليه الشمس فهو ظل ومن هنا قيل ان الشمس تنسخ الظل والفيء ينسخ الشمس (وهبت الارواح) قال في النهاية الارواح جمع ريح ويجمع على أرياح قليلا وعلى رياح كثيرا (فاذكروا) ندبا (حوائجكم) أي اطلبوها من الله في تلك الساعة (فانها ساعة الاوابين) أي الكثيرين الرجوع الى الله تعالى بالتوبة وقال المناوي أي الوقت الذي يتوجه فيه المطيعون الى الله أو الوقت الذي يتصدرون فيه الى اسعاف ذوي الحاجات بالشفاعة الى ربهم (عب عن أبي سفيان مرسلا حل) وكذا الديلمي (عن ابن أبي أوفى) قال المناوي بفتح الهمزة وفتح الواو مقصورا علقمة بن مالك الاسلمي الصحابي قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا فتحت مصر فاستوصوا بالقبط) أي أهل مصر (خيرا) قال المناوي أي اطلبوا الوصية من أنفسكم بفعل الخير معهم أو معناه اقبلوا وصيتي فيهم اذا استوليتم عليهم فأحسنوا اليهم وقال العلقمي قال في المصباح وأوصيته بولده استعطفته عليه (فان لهم ذمة) قال المناوي ذماما وحرمة وأمانا من جهة ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان أمه منهم وقال العلقمي قال النووي وأما الذمة فهي الجزية والحق وهي هنا بمعنى الذمام (ورحما) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة أي قرابة لان هاجر ام اسمعيل منهم وذا من معجزاته حيث فتحت بعده (طب ك عن كعب بن مالك) الانصاري قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا فتح على العبد) بالبناء للمفعول أي فتح الله على الانسان (الدعاء) بان أفيض على قلبه نور ينشرح به صدره للدعاء (فليدع) ندبا مؤكدا (ربه) بما شاء من مهماته الاخروية والدنيوية (فان الله يستجيب له) لانه عند الفتح تتوجه رحمة الله اليه (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (الحكيم) الترمذي (عن انس) بن مالك وهو حديث حسن ۞ (اذا فعلت امتي) قال المناوي في رواية عملت (خمس عشرة خصلة) بالفتح (حل بها البلاء) أي نزل أو وجب قالوا وما هي يا رسول الله قال (اذا كان المغنم) أي الغنيمة قال الشيخ والمراد ما يعم الفيء (دولا) بكسر ففتح جمع دولة بالضم اسم لكل ما يتداول من المال (والامانة مغنما) قال العلقمي معناه اذا كان عند الشخص مال على جهة الامانة كالوديعة فجحدها أو خان فيها بأخذ شيء منها أو استعملها حيث لا يجوز له الاستعمال عد ذلك غنيمة (والزكاة مغرما) أي يرى رب المال ان اخراج زكاته غرامة يغرمها فيشق عليه اخراجها (واطاع الرجل زوجته وعق امه) أي عصاها وترك الاحسان اليها وانما خص الام وان كان الاب كذلك لضعفها ولين جانبها فلذة وقعها مزيد في القبح (وبر صديقه) أي

الرحيم وينبغي ان يقول ذلك متذكرا الصفات الدافعة لذلك كالحلم ومتذكرا أن من انتصر لنفسه يتخلى الله عنه (قوله فاءت) اي رجعت الافياء أي الاظلال من جهة المغرب الى جهة المشرق بسبب ميل الشمس عن جهة المشرق الى جهة المغرب وذلك وقت الزوال (قوله وهبت الارواح) جمع ريح وأصله روح قلبت الواو ياء لوقوعها بعد كسرة والجمع يرد الشيء الى أصله ويجمع على رياح أيضا بكثرة وعلى أرياح بقلة وليس بلحن (قوله ساعة الاوابين) أي الراجعين الى الله تعالى بالتوبة وكثرة الاذكار أي يكثرون الذكر في تلك الساعة أكثر من غيرها (قوله فتحت مصر) أي مصر القاهرة فقد فتحت بعد الهجرة بعشرين سنة (قوله ذمة) أي عهدا لانها فتحت صلحا وقيل عنوة وقيل المراد بالذمة القرابة من سيدنا ابراهيم بن المصطفى صلى الله عليه وسلم فان امه منهم وبخط الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه أما الذمة فهي الجزية وأما الرحم فلكون هاجر أم اسمعيل منهم وأما الصهر الوارد في رواية أخرى فلكون مارية أم ابراهيم منهم وفيه معجزة ظاهرة وهي اخباره عليه الصلاة والسلام أنهم يفتحون مصر اه (قوله اذا فتح على العبد) أي الانسان رقيقا كان أو حرا وفي هذا الحديث حث على طلب الدعاء فلا ينبغي للعبد أن يترك الدعاء تسليما للقضاء والقدر فان مقام التسليم وان كان شريفا لكن مقام الدعاء أعلى اذ فيه الاعتراف بالعجز لنفسه والافتقار لربه ولذا خص سيدنا ابراهيم بالاول وسيدنا محمد بالثاني عليهما الصلاة والسلام لجعل الاشرف مع الاشرف (قوله خمس عشرة الخ) خصها لانها أمهات المعاصي فما عداها مفرع عليها (قوله دولا) جمع دولة بفتح الدال وضمها أي جعلوا الغنيمة لاهل الدولة وتركوا المستحقين (قوله وأطاع الرجل زوجته) أي فيما يخالف الشرع بدليل وعق أمه (قوله وبر صديقه) هذا غير

أحسن اليه وادناه (وجفا اباه) أي ترك صلته وبره وبعد عن مودته وأعرض عنه (وارتفعت الاصوات في المساجد) أي بضوانه صومات والمبايعات واللهو واللعب (وكان زعيم القوم) أي اميرهم ورئيسهم (ارذلهم) أي أحقرهم نسبا (وأكرم الرجل) بالبناء للمفعول أي أكرمه الناس (مخافة شره) أي خشية من تعدي شره اليهم والمرأة كذلك فالمراد الانسان (وشربت الخمور) قال المناوي جمعها لاختلاف انواعها اذ كل مسكر خمر (ولبس الحرير) اي لبسه الرجل بلا ضرورة (واتخذت القينات) قال العلقمي القينة الامة غنت أو لم تغن والماشطة وكثيرا ما تطلق على المغنية من الاماء وهو المراد والجمع قينات وقيان (والمعازف) قال العلقمي والعزف اللعب بالمعازف بعين مهملة وزاي وفاء وهي الدفوف وغيرها مما يضرب كالعود والطنبور وقيل كل لعب عزف (ولعن آخر هذه الامة اولها) قال المناوي أي لعن أهل الزمن المتأخر السلف (فليرتقبوا) جواب اذا أي فلينتظروا (عند ذلك ريحا حمراء) قال الشيخ وقد كانت برمضان سنة ست وسبعين وتسعمائة كذا قاله شيخنا وقال سيأتي ما هو أعظم (أو خسفا) اي غورا بهم في الارض (أو مسخا) قلب الخلقة من صورة الى أخرى قال العلقمي وذكر الخطابي ان المسخ قد يكون في هذه الامة وكذلك الخسف كما كان في سائر الامم خلافا لقول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها بقلوبها (ت عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف

❁ (اذا قال الرجل لاخيه) في الدين وكان قد فعل معه معروفا (جزاك الله خيرا) أي قضى لك بخير واثابك عليه (فقد ابلغ في الثناء) أي بذل الجهد في المكافأة فان ضم الى ذلك معروفا من جنس المفعول معه كان أكمل (ابن منيع) في معجمه (م قط خط) كلاهما (عن ابي هريرة خط عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه أيضا الطبراني عن أبي هريرة وهو حديث ضعيف منجبر

❁ (اذا قال الرجل لاخيه) المسلم (يا كافر فقد باء بها) اي رجع باثم تلك المقالة (احدهما) أو رجع بتلك الكلمة أحدهما لان القائل ان صدق فالمقول له كافر وان كذب بأن اعتقد كفر المسلم بذنب ولم يكن كفرا اجماعا كفر (خ عن ابي هريرة حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب

❁ (اذا قال العبد) اي الانسان (يارب يارب قال الله) مجيبا له (لبيك عبدي) أي اجابة بعد اجابة (سل تعط) أي أعطك عين ما سألته أو اعوضك عنه بما هو أصلح (ابن أبي الدنيا) أبو بكر القرشي (في الدعاء عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره

❁ (اذا قال الرجل) يعني الانسان (للمنافق) قال المناوي وهو الذي يخفي الكفر ويظهر الاسلام اه ولعل المراد النفاق العملي والا فمن أين يعلم القائل حاله (يا سيدي فقد اغضب ربه) أي فعل ما يستحق به العقاب من مالك أمره لانه ان كان سيده وهو منافق فحاله دون حاله قال العلقمي ﴿فائدة﴾ قال في النهاية السيد يطلق على الرب والمالك والشريف والفاضل والكريم والحليم والمتحمل أذى قومه والزوج والرئيس والمقدم وأصله من ساد يسود فهو سيود فقلبت الواو ياء لاجل الياء الساكنة قبلها ثم أدغمت (ك هب عن بريدة) ابن الحصيب قال الشيخ حديث حسن لغيره

❁ (اذا قالت المرأة لزوجها ما رأيت منك خيرا قط

مذموم وذمه بالنظر للقصد أعني قوله وجفا أباه (قوله وارتفعت الاصوات) أي بغير ذكر الله (قوله واتخذت القينات) أي الاماء المغنيات (قوله والمعازف) أي آلات اللهو (قوله ريحا حمراء) وكانت تأتي في الامم السابقة وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بأنه يأتي في آخر الزمان ما هو أعظم منها وهو الخسف والمسخ فالذي ارتفع عمومه فقط فيحصل في آخر الزمان ما كان يحصل في الامم السابقة من الريح المهلك والخسف والمسخ لكنه لا يعم (قوله عن علي) قال الشارح وهو ضعيف وقال شيخنا الحق أنه موضوع كما ذكره ابن الجوزي وغيره من الحفاظ (قوله فقد باء بها أحدهما) لم يقل فقد باء بها القائل لانه قد يكون المقول له ذلك كافرا ولم يقل فقد باء بها المقول له لانه قد يكون مسلما وحينئذ الذي باء بها هو القائل ان قصد انه كافر حقيقة اما لو قصد بقوله يا كافر انه يفعل من الظلم كفعل الكفار أو انه يستر الحق بالباطل أو أطلق لم يكفر (قوله قال الله لبيك عبدي) أي اجابة بعد اجابة فكما انه كرر لفظ النداء بقوله يارب يارب أجابه سبحانه بلفظ يقتضي التكرار (قوله يا سيدي) ومثله يا سيد بدون ياء الاضافة ومحله ان علم حاله بأنه منافق كافر باطنا واذا كان هذا في مظهر الاسلام فالاولى في مظهر الكفر أما المسلم فلا بأس بقولك له يا سيدي ويا مولاي بل هو المطلوب لتعظيمه وقد كان صلى الله عليه وسلم يكره قول لفظ الاهانة لمن هو معظم وقول لفظ التعظيم لمن هو مهان

فقد

فقد حبط عملها) قال العلقمي أى أنكرت ما تقدم لها من الاحسان ويحدثه فتجازى بابطال عملها أى بحرمانها الثواب الا ان تعود وتعترف باحسانه أو هو من باب الزجر والتنفير عن هذه المقالة الكاذبة نعم ان كانت على حقيقتها فلا لوم عليها اه ومثل المرأة الامة القائلة لسيدها ذلك (عد وابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا قام احدكم يصلى من الليل) أى اذا اراد القيام للصلاة فيه (فليستك) أى يستعمل السواك (فان احدكم اذا قرأ فى صلاته وضع ملك فاه على فيه ولا يخرج من فيه) أى من فم القارئ (شئ) أى من القرآن (الا دخل فم الملك) قال المناوى لان الملائكة لم يعطوا فضيلة تلاوة القرآن كما أفصح به فى خبر آخر فهم حريصون على استماع القرآن من الآدميين (هب وتمام) فى فوائده (والضياء) فى المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (اذا قام احدكم من الليل فاستعجم) أى استغلق (القرآن على لسانه) أى ثقلت عليه القراءة كالاعجمى لغلبة النعاس قال العلقمى قال القرطبى القرآن مرفوع على أنه فاعل استعجم أى صارت قراءته كالعجمية لاختلاف حروف النائم وعدم بيانها (فلم يدر ما يقول) أى صار لنعاسه لا يفهم ما ينطق به (فليضطجع) قال المناوى للنوم ندبا ان خف النعاس بحيث يعقل القول أو وجوبا ان غلبه بحيث أفضى الى الاخلال بواجب اه وقال العلقمى لئلا يغير كلام الله ويبدله (حم م د ه عن ابى هريرة) ﷺ (اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين) قال العلقمى قال النووى هذا دليل على استحبابه لينشط بهما لما بعدهما اه وحكمة استعجاله حل عقد الشيطان (حم م عن ابى هريرة) ﷺ (اذا قام احدكم الى الصلاة فليسكن اطرافه) يعنى لا يحركها قال العلقمى قال فى المصباح وسكن المتحرك سكونا ذهبت حركته ويتعدى بالتضعيف فيقال سكنته (ولا يتميل) أى يمينا وشمالا (كما تتميل اليهود) قال المناوى وسبب تمايل اليهود فى الصلاة ان موسى كان يعامل بنى اسرائيل على ظاهر الامور وقال السهروردى انما كان يتمايل لانه يرد عليه الوارد فى صلاته وحال مناجاته فيموج به باطنه كتموج بحر ساكن يهب عليه الريح فرأى اليهود ظاهره فتمايلوا من غير حظ لبواطنهم من ذلك ثم علل الاول بقوله (فان تسكين) قال المناوى وفى رواية سكون (الاطراف فى الصلاة من تمام الصلاة) قال العلقمى أى فى الثواب وقد يكون عدمه وهو التحرك مبطلا كان توالى فى عضو ثلاثا أو منقصا للثواب كان يكون دون ذلك على تفصيل ذكره الفقهاء (الحكيم) الترمذى (عد حل عن ابى بكر) الصديق قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا قام الرجل) قال المناوى أى الجالس لنحو اقراء علم شرعى (من مجلسه) زاد فى رواية من المسجد (ثم رجع اليه فهو احق به) من غيره ان قام منه ليعود اليه لان له غرضا فى لزوم ذلك المحل ليألفه الناس (حم خد م د ه عن ابى هريرة حم عن وهب ابن حذيفة) الغفارى ويقال المزنى ﷺ (اذا قام احدكم فى الصلاة فلا يغمض عينيه) قال العلقمى قلت مذهب الشافعى انه يستحب النظر الى موضع سجوده فى جميع صلاته الا عند الاشارة فى تشهده فلا يجاوز بصره اشارته لحديث فيه ويكره تغميض العين وقال النووى وعندى لا يكره اذا لم يخف ضررا ظاهرا اذ لم يرد فيه نهى تقوم به الحجة (طب عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا قام احدكم الى الصلاة) أى دخل فيها (فان الرحمة تواجهه) أى تنزل به وتقبل عليه (ولا يمسح) ندبا حال الصلاة (الحصى)

(قوله حبط عملها) أى كمال ثواب عملها اذ العمل لا يحبطه الا الردة (قوله من الليل) أى فيه (قوله وضع ملك فاه الخ) ظاهره أن الملك لا يضع فمه على فم القارئ الا اذا قرأ فى الصلاة فى الليل وكان قد استاك وليس الليل بقيد بل المدار على القراءة فى الصلاة ولو نهارا أو كان استاك فان لم يستك أو استاك وقرأ فى غير الصلاة لم يضع فاه على فيه فهى خصوصية للقارئ فى الصلاة اذا استاك (قوله فاستعجم) أى استغلق (قوله القرآن) بالرفع فاعل والتقييد بالليل للغالب من أن النوم فى الليل والا فالنوم فى النهار كذلك (قوله فليضطجع) أى وجوبا ان غلبه النوم بحيث يفضى الى الاخلال بواجب قاله الشارح وفيه نظر اذ هو لغلبة النوم عليه غير مكلف (قوله بركعتين خفيفتين) أى ليتعجل حل عقد الشيطان فانها انما تحل بعد السلام من الركعتين وهذا التوجيه يقتضى طلب التخفيف وان لم يكن مريدا الشروع فى الوتر بعدهما وهو كذلك خلافا للمناوى فى الكبير (قوله فلا يغمض عينيه) أى يكره ذلك ان خاف ضررا والا فلا كراهة على المعتمد الا فى وقت التشهد عند رفع السبابة فينظرها حينئذ نعم السنة أن يديم النظر الى محل سجوده ولو فى صلاة الجنازة خلافا لمن قال ينظر فيها للميت (قوله فلا يمسح الحصى) أى الذى بمحل سجوده ولو علق بجبهته ابقاه لانه أثر عبادة أى ما لم يكن مانعا من مباشرة الجبهة

للارض والاوجبت ازالته ليصح له السجود (قوله ذر البر) اي الاحسان أي أثره وهو الرحمة (قوله علته رحمة) اي

ونحوه الذي يجعل سجوده أو على جبهته لانه ينافي الخشوع نعم ان كان الذي على جبهته مانعا
من السجود تعين مسحه (حم ٤ حب عن ابي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا
قام العبد) اي الانسان (في صلاته ذر) بذال معجمة وراء مشددة وهو مبني للمفعول ويحتمل
بناؤه للفاعل كما أفاده العلقمي اي ذر الله أو الملك بامره (البر) اي ألقي الاحسان (على رأسه)
ونشره عليه ويستمر ذلك (حتى يركع فاذا ركع علته رحمة الله) قال المناوي وفي نسخ عليه
بمثناة تحتية اي نزلت عليه وغمرته ويستمر ذلك (حتى يسجد والساجد يسجد على قدمي الله
تعالى) استعارة تمثيلية فاذا علم العبد ذلك (فليسأل) الله ما شاء (وليرغب) فيما احب
(ص عن ابي عمار مرسلا) واسمه قيس قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا قام صاحب القرآن)
أي حافظه (فقرأه بالليل والنهار) اي تعهد تلاوته ليلا ونهارا (ذكره) اي استمر ذاكرا له
(وان لم يقم به) اي بتلاوته (نسيه) لانه شديد النفور كالابل المعقلة اذا انفلتت من عقالها
(محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن
ﷺ (اذا قدم احدكم على اهله من سفر فليهد) بضم المثناة التحتية ندبا (لاهله) هدية مما
يجلب من ذلك القطر الذي سافر اليه (فليطرفهم) قال العلقمي بضم التحتية وسكون
الطاء المهملة وكسر الراء وسكون الفاء قال في الصحاح والطارف والطريف من المال المستحدث
اه والمعنى فليأت لهم بشيء جديد لم يكن عندهم وقال المناوي أي يتحفهم بشيء جديد
لا ينقل اليه اهلهم للبيع بل للهدية (ولو كان حجارة) اي حجارة الزناد ولا يقدم عليهم بغير شيء
جبرا لخواطرهم ما امكن ولتشوفهم الى ما يقدم به (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف
منجبر ﷺ (اذا قدم احدكم من سفر فليقدم معه بهدية ولو يلقي في مخلاته حجرا) اي من حجارة
الزناد كما مر (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابي الدرداء) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا قرأ
ابن آدم السجدة) اي آيتها (فسجد) اي سجود التلاوة (اعتزل) اي تباعد عنه (الشيطان)
قال العلقمي في الحديث دلالة على كفر ابليس قال النووي كفر ابليس بسبب ترك السجود
مأخوذ من قول الله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا الا ابليس ابى واستكبر
وكان من الكافرين قال الجمهور معناه وكان في علم الله من الكافرين وقال بعضهم وصار من
الكافرين كقوله تعالى وحال بينهما الموج فكان من المغرقين (يبكي يقول) قال الطيبي
هما حالان من فاعل اعتزل مترادفتان أو متداخلتان (يا ويله) أي يا حزني وهلاكي احضر
فهذا أوانك قال المناوي جعل الويل منادى لفرط حزنه (امر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة)
اي بطاعته (وامرت بالسجود فعصيت فلي النار) قال المناوي نار جهنم خالدا فيها لعصيانه
واستكباره قال بعضهم وانما لم ينفعه هذا البكاء والحزن مع أنه ندم والندم توبة لان له وجهين
وجه عند العصاة فلا يعصي احد الا بواسطته فهذا لا يمكن توبته منه ووجه يؤدي به عبوديته
مع ربه لكونه يرى أنه متصرف تحت مشيئته وارادته في أصل قبضتها الشقاء والتوبة انما
تصح من الوجهين معا ولا يمكنه التوبة منهما جميعا (حم م ه عن ابي هريرة) ﷺ (اذا قرأ
القارئ) اي شيأ من القرآن (فاخطأ) قال العلقمي قال في المصباح الخطأ مهموز بفتحتين
ضد الصواب (أو لحن) بوزن جعل اي حرفه أو غير اعرابه (او كان اعجميا) اي لا يستطيع
لكنته ان ينطق بالحروف مبينة (كتبه الملك كما انزل) اي قومه الملك الموكل بذلك

مخصوصة أي زائدة على
الرحمة التي كانت عليه حال
قيامه في الكم والكيف
لتكون مغايرة لما كانت
حاصلة قبل وكذا يقال في
الرحمة الحاصلة حال السجود
(قوله قدمي الله) على معنى
مع والقدمان مؤولان
بصفتين من صفاته تعالى
كالقدرة والارادة والمراد
أثرهما كالمغفرة والرضوان
فالمعنى يسجد مع حصول
المغفرة والرضوان وقول
الشارح ان فيه استعارة
تمثيلية ممنوع اذ لا تركيب
هنا فالحق انه يؤول بما ذكر
كما أولوا يد الله ونحوه وكتب
الشيخ عبد البر الاجهوري
على قوله على قدمي الله أي
على ما قدمه من الخير وليس
المراد به الجارحة لان الله
منزه عن ذلك فالقدم كل
ما قدمت من خير أو شر انتهت
بحروفها (قوله وليرغب)
عطف خاص لانه سؤال مع
توجه بصدق نية ورجاء
حصول المقصود (قوله بالليل)
اي فيه (قوله على اهله) اي
من تلزمه نفقتهم ومثلهم
اعتقاد صديقه لا سيما من
أن يهاديه (قوله فليطرفهم)
أشار الى انه ينبغي ان
يكون نفيسا (قوله حجارة)
أي ينتفع بها كحجر الزناد أو
تكون حسنة الصورة (قوله
الشيطان) المراد به هنا ابليس فقط (قوله يبكي) حال ويقول حال أيضا متداخلة أولا (قوله ياويله) العبارة التي فلا
يقولها ياويلي او ياويلتي أو يا ويلتا بألف الندبة على حد يا حسرتا (قوله كتبه الملك كما انزل) أي فيثاب عليه ثواب الخالي من الخلل

فلا يرفع الاقرآنا عربيا غيرذي عوج (فر عن ابن عساكر) قال الشيخ حديث ضعيف
﴿(اذا قرا الامام) اى فى الصلاة (فانصتوا) لقراءته ايها المقتدون أى استمعوا لها ندبا فلا
تشتغلوا بقراءة السورة ان بلغكم صوت قراءته والامر للندب عند الشافعي وللوجوب عند غيره
(م) وابن ماجه (عن ابى موسى) الاشعري ﴿(اذا قرا الرجل القرآن واحتشى من احاديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى امتلأ جوفه منها (وكان هناك) أى فى ذلك الرجل
(غريزة) قال الشيخ بغين معجمة فراء فمثناة تحتية فزاى أى طبيعة وملكة يقتدر بها على
استنباط الاحكام اه وقال العلقمي والمعنى امتلأ جوفه من احاديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو عارف بمعناها (كان خليفة من خلفاء الانبياء) قال المناوى أى ارتقى الى
منصب وراثة الانبياء وهذا فيمن عمل بما يعلم (الرافعي) الامام عبد الكريم القزويني (فى
تاريخه) أى تاريخ بلده قزوين (عن ابى امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا
قرب الى احدكم طعامه) أى وضع بين يديه ليأكله (وفى رجليه نعلان فلينزع نعليه) ندبا
قبل الاكل وعلل ذلك بقوله (فانه أروح للقدمين) أى أكثر راحة لهما (وهو) أى نزعهما
(من السنة) قال الشيخ مدرج من الراوى أى من طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وهديه فلا
تهملوا ذلك (ع عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا قصر) بالتشديد
(العبد) أى الانسان (فى العمل) أى فى القيام بما عليه من الواجبات (ابتلاه الله تعالى
بالهم) قال المناوى ليكون ما يقاسيه منه جابرا لتقصيره مكفرا لتهاونه روى الحكيم عن على
خلق الانسان يغلب الريح ويتقيها بيده ثم خلق النوم يغلب الانسان ثم خلق الهم يغلب النوم
فأشد خلق ربك الهم (حم فى) كتاب (الزهد عن الحكم مرسلا) وهو حديث حسن
﴿(اذا قضى الله تعالى) أى أراد وقدر فى الازل (لعبد) أى انسان (ان يموت بارض) وليس
هو فيها (جعل له اليها حاجة) ليسافر اليها فيتوفاه الله بها ويدفن فيها (ت) فى القدر (ك)
فى الايمان (عن مطر) بالتحريك (ابن عكامس) بضم المهملة وخفة الكاف وكسر الميم
ثم مهملة (ت عن ابى عزة) بفتح العين المهملة وشدة الزاى وهو حديث حسن ﴿(اذا قضى
احدكم) أى اتم (حجه) أى أو نحوه من كل سفر طاعة كغزو (فليعجل الرجوع الى اهله فانه
أعظم لاجره) أى يندب له ذلك لما يدخل على أهله من السرور ولان الاقامة بالوطن يسهل
معها القيام بوظائف العبادات قال المناوى وقضية العلة الاولى انه لو لم يكن له أهل لا يندب
له التعجيل وقضية الثانية خلافه (ك هق عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿(اذا
قضى احدكم الصلاة فى مسجده) يعنى ادى الفرض فى محل الجماعة (فليجعل لبيته) أى لمحل
سكنه (نصيبا من صلاته) بان يجعل الفرض فى المسجد والنفل فى منزله لحديث أفضل صلاة
المرء فى بيته الا المكتوبة ولكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات ويتبرك أهل
البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر منه الشياطين قال العلقمي الا ما استثنى من
النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتى الاحرام والطواف قال الزركشي وصلاة الضحى لخبر
رواه ابوداود وصلاة الاستخارة وصلاة منشئ السفر والقادم منه والماكث بالمسجد لتعلم أو

حيث هذا كان لا يمكنه التعلم (قوله اذا قرا الرجل) أى حفظه واحتشى الخ أى ملأ جوفه منها بأن كان يقرأ القرآن مع
معرفة معانيه كمطلقه ومقيده وعامه وخاصه ومبينه ومجمله الخ وله غريزة يقدر بها على أخذ الاحكام منه وذلك المجتهد
المطلق (قوله واحتشى)
بالشين قال فى المصباح
وحشوت الوسادة وغيرها
بالقطن احشوها حشوا فهو
محشو اه والمعنى امتلأ جوفه
من أحاديث رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو عارف
بمعناها وقوله وكان هناك
غريزة أى أخلاق وطبائع
صالحة يفهم بها معانى القرآن
والاحاديث والغريزة واحدة
الغرائز والغريزة الطبيعة
وقوله كان خليفة الخ أى
ارتقى الى منصب وخلافة
الانبياء والخليفة من يقوم
مقام الذاهب ويسد مسده
والهاء فيه للمبالغة اه بخط
الاجهورى (قوله فلينزع
نعليه) أى غير الخف الذى
يمسح عليه (قوله فانه أروح
الخ) أشار صلى الله عليه وسلم
الى انه معقول المعنى وذلك
أنه يخرج بخار الاكل من
القدمين (قوله الى أهله) أى
أى وطنه وان لم يكن له فيه
أهل لان القيام بالوطن
يسهل معه القيام بوظائف
العبادات لما يدخل على
أهله من السرور وهذا سند
من قال تكره الاقامة بمكة
وقيل سنده مضاعفة
السيآت فيها وعندنا الاقامة
بها سنة (قوله فليجعل لبيته
الخ) أى فالافضل صلاة النفل فى البيت الا ما استثنى قال العلقمي فاجعل الفرض فى المسجد والنافلة فى البيت لحديث أفضل
الصلاة صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة وانما حث على النافلة فى البيت لكونه أخفى وأبعد عن الرياء وأصون من المحبطات وتبرك

تعليم أو اعتكاف والخائف فوت الراتبة (فان الله تعالى جاعل في بيته من صلاته خيرا) قال العلقمي من سببية بمعنى من أجل والخير الذي يجعل في البيت بسبب التنفل فيه هو عمارته بذكر الله تعالى وبطاعته وحضور الملائكة واستغفارهم ودعائهم وما يحصل لاهله من الثواب والبركة (حم م ه عن جابر) بن عبد الله (قط ق) كتاب (الافراد عن انس ابن مالك ﴿ اذا وعد احدكم الى اخيه) أي في الدين ليسأله عن شئ من المسائل (فليسأله تفقها) أي يسأله سؤال تفهم وتعلم واستفادة وهذا آخره (ولا يسأله تعنتا) أي لا يسأله سؤال معاند متعنت طالب لتعجيزه وتخجيله فانه حرام (فر عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿ (اذا قلت لصاحبك) أي جليسك (والامام يخطب) جملة حالية (يوم الجمعة) قال المناوي ظرف لقلت (انصت) أي اسكت (فقد لغوت) أي تكلمت بما لا ينبغي لان الخطبة أقيمت مقام ركعتين فلا ينبغي الكلام فيها فيكره حينئذ تنزيها عند الشافعية وتحريما عند الثلاثة قال العلقمي قال شيخنا قال الباجي معناه المنع من الكلام وذلك لان من أمر غيره حينئذ بالصمت فهو لاغ لانه قد أتى من الكلام بما نهى عنه كما أن من نهى في الصلاة مصليا عن الكلام فقد أفسد على نفسه صلاته وانما نص على أن الآمر بالصمت لاغ تنبيها على أن كل متكلم مع غيره لاغ واللغو ردىء الكلام وما لا خير فيه اه وقال شيخ شيوخنا قال الاخفش اللغو الكلام الذي لا أصل له من الباطل وشبهه وقال ابن عرفة اللغو السقط من القول وقيل الميل عن الصواب وقيل اللغو الاثم لقوله تعالى واذا مروا باللغو مروا كراما وقال الزين بن المنير اتفقت أقوال المفسرين على أن اللغو ما لا يحسن من الكلام وقال النضر بن شميل معنى لغوت خبت من الاجر وقيل بطلت فضيلة جمعتك وقيل صارت جمعتك ظهرا قلت أقوال أهل اللغة متقاربة المعنى ويشهد للقول الاخير ما رواه أبو داود وابن خزيمة من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا من لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهرا قال بن وهب أحد رواته معناه أجزأت عنه الصلاة وحرم فضيلة الجمعة ولاحمد من حديث علي مرفوعا ومن قال صه فقد تكلم ومن تكلم فلا جمعة له ولابي داود نحوه ولاحمد والبزار من حديث بن عباس مرفوعا من تكلم يوم الجمعة والامام يخطب فهو كالحمار يحمل أسفارا والذي يقول له انصت ليست له جمعة قال العلماء معناه لا جمعة له كاملة للاجماع على اسقاط فرض الوقت عنه وقوله في الحديث والامام يخطب جملة حالية تخرج ما قبل خطبته من حين خروجه وما بعده الى أن يشرع في الخطبة نعم لا تباح النافلة لحاضر بعد صعود الخطيب وجلوسه وان لم يسمع الحاضر الخطبة لاعراضه عن الخطيب بالكلية والفرق بين الكلام حيث لا بأس به وان صعد الخطيب المنبر ما لم يبتدئ الخطبة وبين الصلاة حيث تحرم حينئذ أن قطع الكلام هين متى ابتدأ الخطيب الخطبة بخلاف الصلاة فانه قد يفوته بها سماع أول الخطبة (مالك) في الموطا (حم ق د ن ه عن ابي هريرة ﴿ اذا قمت الى صلاتك) أي شرعت فيها (فصل صلاة مودع) قال المناوي أي صلاة من لا يرجع اليها ابدا وذلك أن المصلي سائر الى الله بقلبه فيودع هواه ودنياه وكل ما سواه (ولا تكلم) بحذف احدى التاءين للتخفيف (بكلام تعتذر) بمثناة فوقية (منه) أي لا تنطق بشئ يوجب أن تطلب من غيرك رفع اللوم عنك بسببه (واجمع) قال العلقمي هو بهمزة مقطوعة لانه من أجمع المتعلق بالمعاني دون الذوات تقول أجمعت رأيي ولا تقول اجمعت شركائي لا من جمع بدون الهمزة فانه يشترك بين المعاني والذوات تقول جمعت أمري وجمعت

شركائي

أهل البيت بذلك وتنزل فيه الرحمة والملائكة وتنفر الشياطين قال الا ما استثنى من النوافل كسنة الجمعة القبلية وركعتي الاحرام والطواف وصلاة الضحى والاستخارة وصلاة منشئ السفر والقادم منه والمكث في المسجد لتعلم أو تعليم او اعتكاف والخائف فوت الراتبة اه (قوله لصاحبك) أي جليسك وسمي صاحبا لانه صاحبه في المكان أو الخطاب وهذا يدل على عدم حرمة الكلام وقت الخطبة فيكره فقط (قوله والامام يخطب) اما وقت جلوسه على المنبر قبل أن يخطب فلا يكره الكلام عندنا ومن يرى حرمته حينئذ يؤول يخطب يتهيأ للخطبة وخرج بيوم الجمعة خطبة غيرها فلا يحرم ولا يكره وذلك لان خطبة الجمعة بمنزلة ركعتين (قوله صلاة مودع) أي للدنيا بأن تقبل عليه تعالى وتخرج من قلبك سائر الاغيار بأن تستحضر شهود ذاته تعالى حتى يصدق على قلبك انه بيت الرب فانه لا يصدق عليه ذلك الا اذا خرج منه كل ما يغاير شهوده تعالى فان لم يستطع الشخص هذه المرتبة فليعالج نفسه بقدر ما يستطيع (قوله ولا تكلم الخ) هذا لا تعلق له بالصلاة بل مطلوب مطلقا (قوله تعتذر) أي يعتذر منه بأن يستحق طلب العفو ممن هو فيه (قوله واجمع

شركائى قال تعالى فجمع كيده ثم أتى الذى جمع مالا وعدده (الاياس) بكسر الهمزة وخفة المثناة من تحت (مما فى ايدى الناس) أى اعزم وصمم على قطع الامل مما فى ايدى الخلق من متاع الدنيا فانك ان فعلت ذلك استراح قلبك فان الزهد فى الدنيا يريح القلب والبدن (حم ه عن ابى ايوب) خالد بن زيد الانصارى وهو حديث حسن ﷺ (اذا كان يوم القيامة اتى بالموت) بالبناء للمفعول (كالكبش الاملح) أى الابيض الذى يخالطه قليل سواد (فيوقف بين الجنة والنار فيذبح) بينهما زاد فى رواية البزار كما تذبح الشاة (وهم) أى أهل الموقف (ينظرون) اليه (فلو ان احدا مات فرحا لمات أهل الجنة) لكن لم يمت لم يمت أحد من شدة الفرح فلا يموت أهلها (ولو ان احدا مات حزنا لمات أهل النار) قال المناوى لكن الحزن لا يميت أى غالبا فلا يموتون وذا مثل ضرب ليوصل الى الافهام حصول اليأس من الموت (ت عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث حسن ﷺ (اذا كان يوم الجمعة) أى وجد فكان تامة لا تحتاج الى خبر (كان على كل باب من ابواب المسجد) أى الاماكن التى تقام فيها الجمعة وخص المسجد بالذكر لان الغالب اقامتها فيه (ملائكة) قال المناوى وهم هنا غير الحفظة (يكتبون الناس) أى أجورهم (على قدر منازلهم) أى مراتبهم فى الفضل

الاياس) أى صمم واعزم على اليأس من ذلك لان اجمع لا يستعمل الا فى المعانى بخلاف جمع فيستعمل فى الذوات ولذا قدر فى قوله تعالى فاجمعوا أمركم وشركاءكم أى واجمعوا شركاءكم (قوله اذا كان الخ) ما بعد هذا الحديث الى الثامن فهى ثمانية لم يشرح عليها فى نسخ الصغير ولا العزيزى ولا غيره وشرحها فى الكبير ولعله لم يطلع على هذه الزيادة وقت شرح الصغير واطلع عليها وقت شرح الكبير قال شيخنا وفيه أنه قبله وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته على قوله اذا كان يوم القيامة الخ ما نصه من هنا الى قوله اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب الخ لم يوجد فى نسخة الشيخ يحيى العراقى ولم يحش عليه العلقمى فى حاشيته فالظاهر انه زائد ولعله من الذيل أو الجامع الكبير اه بحروفه (قوله بالموت كالكبش) أى يخلق الله كبشا ويسميه الموت ويذبحه جبريل وقيل غيره ويلقى الله تعالى فى قلب الخلق جميعا انه الموت وخصت صورة الكبش لانه لما أمر بقبض روح سيدنا آدم عليه الصلاة والسلام جاءه الموت فى صورة كبش وقد نشر من أجنحته أربعة آلاف جناح (٢) (قوله تنصب) أى تظهر بين يدى الله أى فى محل عدله تعالى ((قوله لغيرى) أى قاصدا به الرياء ونحوه قال المناوى هذا فى الرياء المحض فان تمحض أثيب بالنية عند كثير واعتبر آخرون غلبة الباعث واختار الغزالى الاخذ بالاطلاق وانه متى تطرق منه شعبة الى العمل ارتفع القبول اه وهذا ممنوع كما يعلم من الشرح الصغير بعد هذا بنحو عشرة أحاديث لان التفصيل انما هو فيما اذا قارن العمل أمر دنيوى كزيارة ولى مع قصد التجارة أما اذا قصد بالعمل الرب والناس فالعمل كله غير مقبول (قوله معوية) بتشديد الميم بوزن علوية (قوله ما يتذكر) أى التعمير الذى يتذكر الخ فهو مفعول مطلق (قوله عرف) بالبناء للمفعول (قوله يجحد) أى أنكره مع العلم به (قوله فيقول احلفوا) بالوصل (قوله يصمتهم) أى يسكتهم (قوله من بطنان العرش) أى من باطنه بحيث يسمع صوته

ولا يرى شخصه (قوله نكسوا رؤسكم وغضوا الخ) هذا اظهار لشرفها والا فكل مشغول عن غيره حتى لا يعرف نفسه أهو ذكر أم انثى وايضا هى رضى الله تعالى عنها ليست مكشوفة العورة بل جميع بدنها مستور (قوله حتى تمر) أى تذهب الى الجنة اه بخط الاجهورى (قوله مع سبعين ألف الخ) المراد بذلك التكثير والا فهن أكثر من ذلك (قوله الغيلانيات) اسم كتاب ولعله سمى بذلك نسبة لمؤلفها وان اسمه غيلان (قوله من على الله أجره) أى من أجره حاصل من عند الله تعالى ولابد (قوله ألا يقم خصماء الله) جمع خصيم وهو مصدر خصمته أخصمه نعت به للمبالغة كالعدل (قوله القدرية) نسبة للقدر المنفى لانهم ينفون تعلق قدرته تعالى بفعل العبد (قوله لم يرجع الواهب فيها) ومفهومه انها اذا كانت لاجنبى يرجع فيها وهذا مذهب الحنفية وعندنا لا يرجع مطلقا الا اذا كان الواهب أصلا وهذا آخر الاحاديث الزائدة (قوله المسجد) ال للجنس أى سائر المساجد (قوله ملائكة) مخصوصون بكتابة ثواب من حضر الجمعة فهم غير الحفظة (قوله يكتبون الناس) أى ثواب أعمال الناس (قوله الاول فالاول) حال أى حال كونهم مترتبين (قوله فاذا جلس الامام الخ) يؤخذ منه انه لا يسن التبكير للامام بل السنة له التأخير ليكون أهيب للقوم بدخوله عليهم وله ثواب مثل ثواب المبكر أو زائد لانه فعل بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(٢) قوله تنصب الى آخره من هنا الى قوله قوله لم يرجع الواهب فيها الخ سبعة عشر قولة ليس لهما متن فى نسخ العزيزى ولا بهامش الحفنى أيضا وقد نبه بقوله اذا كان الخ على أن جملة ذلك ثمانية أحاديث وانها لم توجد الا فى الكبير على كلامه وانها زائدة أو من الذيل على كلام الاجهورى اه مصححه

وامتثل ما أمر به (قوله طووا الصحف الخ) أى فالذى يحضر بعد جلوس الخطيب على المنبر لا تكتب له هؤلاء الملائكة وانما يكتب له الحفظة ملك اليمين يكتب الحسنات وملك اليسار يكتب السيآت (قوله المهجر) أى الآتى أول النهار السابق على غيره وقيل مهجر من الهجر لانه هجر مكانه وجاء للعبادة لكن التشديد ظاهر فى أنه من التهجير لا من الهجر (قوله كمثل الخ) الكاف بمعنى مثل فهى زائدة أو ان لفظة مثل هى الزائدة (قوله يهدى بدنه) أى ملكه مثلا والتاء فى البدنة للوحدة فتصدق بالذكر والانثى (قوله ثم كالذى الخ) ظاهره أن التقدير ثم المهجر كالذى يهدى بقرة الخ ولا يصح ذلك ففى العبارة حذف أى ثم الثانى الآتى بعد المهجر كالذى الخ وكذا ما بعده وفى رواية زيادة كالذى يهدى بطة قبل الدجاجة فتكون الامور المهداة ستة فتقسم على ست ساعات زمانية واطلاق الهدى على البطة وما بعدها مشاكلة اذ الهدى خاص بالنعم فالمراد به فى ذلك مطلق الصدقة

أو منازلهم فى المجىء (الاول فالاول فاذا جلس الامام) أى على المنبر (طووا) الملائكة (الصحف) أى صحف الفضائل المتعلقة بالمبادرة الى الجمعة دون غيرها من سماع الخطبة وادراك الصلاة والذكر والدعاء والخشوع ونحو ذلك فانه يكتبه الحافظان قطعا (وجاؤا يستمعون الذكر) أى الخطبة (ومثل المهجر) أى المبكر فى الساعة الاولى من النهار (كمثل الذى يهدى) بضم أوله (بدنة) أى بعيرا ذكرا كان أو انثى والهاء فيها للوحدة لا للتأنيث أى يتصدق بها متقربا الى الله تعالى (ثم كالذى) أى ثم الثانى الآتى فى الساعة الثانية كالذى (يهدى بقرة ثم كالذى) أى ثم الثالث الآتى فى الساعة الثالثة كالذى (يهدى الكبش) أى فحل الضأن (ثم كالذى) أى ثم الرابع الآتى فى الساعة الرابعة كالذى (يهدى شاة ثم كالذى) أى ثم الخامس الآتى فى الساعة الخامسة كالذى (يهدى الدجاجة) بضم الدال أفصح (ثم كالذى) أى ثم السادس الآتى فى الساعة السادسة كالذى (يهدى البيضة) وذكر الدجاجة والبيضة مع ان الهدى لا يكون منهم من قبيل المشاكلة (ق ن ه عن ابى هريرة ﷺ اذا كان جنح الليل) بضم الجيم وكسرها ظلامه واختلاطه يقال جنح الليل يجنح بفتحتين أقبل (فكفوا صبيانكم) أى امنعوهم من الخروج من البيوت ندبا (فان الشياطين تنتشر حينئذ) أى حين اقبال الظلام (فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم) أى فلا تمنعوهم من الدخول والخروج (واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا) أى وقد ذكر اسم الله عليه فهو السر المانع (واوكؤا قربكم) أى اربطوا أفواه اسقيتكم وهى القرب (واذكروا اسم الله) أى عليها فهو السر الدافع (وخمروا) أى غطوا واستروا (آنيتكم) جمع قلة وجمع الكثرة أوانى (واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليه) أى الاناء (شيأ) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا بفتح أوله وضم الراء قاله الاصمعى وهو رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسر الراء وهو مأخوذ من العرض أى يجعل العود عليه بالعرض والمعنى ان لم تغطه فلا أقل من أن تعرض عليه شيأ وأظن السر فى الاكتفاء بعرض العود أن تعاطى التغطية أو العرض يقترن بالتسمية فيمنع الشياطين من الدنو منها (واطفؤا مصابيحكم) أى اذا لم تحتاجوا اليها لنحو تربية طفل أو غير ذلك (حم ق د ن عن جابر) بن عبد الله

(قوله البيضة) أى بيضة الدجاجة اذ هى التى يطلق عليها لفظ البيضة غالبا (قوله فخلوهم) وفى رواية فحلوهم بالمهملة أى اتركوهم كما يفك المربوط وذلك لان أول دخول الليل يشتد فيه بطش الشياطين لانهم حينئذ كالخارجين من الحبس والصبيان ضعفاء فربما ضروهم بخلاف الكبار فاذا مضت ساعة زال شدة بطشهم (قوله واغلقوا) الغلق ليس قيدا بل يكفى الرد (قوله واذكروا اسم الله) ولا يكفى الاقتصار على التسمية وان كانت تكفى وحدها فى بعض المواضع كالاكل لانه صلى الله عليه وسلم أعلم بحكمة ذلك فنتبع ما خصه بالتسمية فقط فى بعض المواضع ولها مع غيرها فى بعض المواضع لا يقال يمكن الشيطان التسور من فوق حائط الباب فأى فائدة فى الغلق لانه ببركة اتباع سنته صلى الله عليه وسلم يمنع من ذلك (قوله واوكئوا) بالقطع (قوله ان تعرضوا الخ) بضم الراء وهى رواية الجمهور وأجاز أبو عبيد كسرها وهو مأخوذ من العرض أى يجعل العود على الاناء بالعرض ان كان له طول وعرض فلا يكفى وضعه طولا فان كان مدورا فاى جهة كافية لا يقال ان العود لا يغطى جميع الاناء فلا فائدة فيه لما مر ولذا وقع أن بعضهم غفل بالسنة وغطى الاناء بعود فجاء فرأى حية أرادت أن تصل الاناء فمنعت والتفت بالعود ببركة اتباع السنة فقتلها (قوله واطفؤا مصابيحكم) جمع مصباح وهو كل ما أوقد من شمع وقنديل ونحو ذلك فان لم يوقد سمى فتيلة لا مصباحا أى فيسن اطفاء كل قبل النوم من نحو المصباح والفحم وغير ذلك لئلا تجره الفأرة فيحرق البيت فان احتيج الى بقاء المصباح لخوف أو

﴿(اذا كان يوم صوم احدكم) فرضا اونفلا (فلا يرفث) بضم الفاء وكسرها اى لا يتكلم بفحش والرفث الكلام الفاحش (ولا يجهل) اى لا يفعل شيأ من أفعال أهل الجهل من قول أوفعل قال العلقمى قال القرطبى لا يفهم من هذا أن ذلك يباح فى غير الصوم وانما المراد أن المنع فى ذلك يتأكد بالصوم (فان امرؤ شاتمه) اى ان شتمه انسان متعرضا لمشاتمته (اوقاتله) أى دافعه ونازعه (فليقل انى صائم انى صائم) قال العلقمى اختلف هل يخاطب بها الشاتم أو يقولها فى نفسه وبالثانى جزم المتولى ونقله الرافعى عن الائمة ورجح النووى الاول فى الاذكار وقال فى شرح المهذب كل منهما حسن والقول باللسان أقوى ولو جمعهما كان حسنا ونقل الزركشى أن ذكرها فى الحديث مرتين اشارة لذلك فيقولها بقلبه لكف نفسه لتصبر ولا تشاتم فتذهب بركة صومها وبلسانه لكف خصمه بنية وعظ الشاتم ودفعه بالتى هى أحسن وقال الرويانى ان كان رمضان فبلسانه والا ففى نفسه وادعى ابن العربى أن موضع الخلاف فى النفل وأما فى الفرض فيقوله بلسانه قطعا قلت وعبارة العباب ويسن للصائم أن يكف لسانه عن الفحش اذ يبطل به ثوابه فان شتم ولو متنفلا قال وأسمع شاتمه انى صائم مرتين أوثلاثا والجمع بين قلبه ولسانه حسن (مالك ق د ه عن ابى هريرة

﴿ اذا كان آخر الزمان واختلف الاهواء) جمع هوى مقصورا اى هوى النفس (فعليكم بدين اهل البادية والنساء) قال العلقمى اى الزموا اعتقادهم فيما يعتقدونه من كون البارى الها واحدا لا شريك له وذلك لان فطرتهم سليمة لا يشينها ما يعتقده أهل الاهواء اه وقال المناوى اى الزموا اعتقادهم من تلقى أصل الايمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد والاشتغال بفعل الخير (حب فى كتاب (الضعفاء) والمتروكين (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف

﴿ (اذا كان الجهاد على باب احدكم) أى قريبا جدا ولو انه على بابه مبالغة (فلا يخرج الا باذن ابويه) النهى للتحريم فيحرم خروجه بغير اذن أصله المسلم وان علا ولو كان قنا (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره

﴿(اذا كان لاحدكم شعر) بفتح العين (فليكرمه) قال العلقمى بأن يصونه من الاوساخ والاقذار ويتعاهد ما اجتمع فى شعر الرأس من الدرن والقمل بالتنظيف عنه بالغسل والتدهين والترجيل وهو مستحب بأن يمشطه بماء أودهن أوغيره مما يلينه ويرسل ثائره ويمد منقبضه ومنه تسريح اللحية قال ابن رسلان وان لم يتفرغ لتنظيفه فتكريمه بالازالة بالحلق ونحوه قلت ومحله مالم يكن فى اللحية فان حلقها حرام (د عن ابى هريره هب عن عائشة) وهو حديث صحيح

﴿(اذا كان احدكم فى الشمس) قال الشيخ المراد بالشمس الفىء اى الظل كما فى لفظ وارد أى فربما وأن التعبير فى الشمس اه وقال العلقمى فى رواية فى الفىء (فقلص) بفتحات اى بفتح القاف واللام الخفيفة والصاد المهملة أى ارتفع وزال (عنه الظل وصار بعضه فى الظل وبعضه فى الشمس فليقم) يعنى فليتحول الى الظل ندبا لان القعود بين الظل والشمس مضر بالبدن مفسد للمزاج (د) فى الادب (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن

﴿(اذا كان للرجل على الرجل حق) أى لانسان على انسان دين (فاخره

ممالبة صغيرا أو مريض مثلا فلا بأس بابقائه والله يحفظ من الحرق قال العلقمى أمره باطفاء المصابيح لرواية ان هذه النار هى عدو لكم قال ابن العربى معنى كون النار عدوا لنا أنها تنافى أبداننا وأموالنا منافاة العدو وان كانت لنا بها منفعة لكن لاتحصل لنا منها الا بواسطة فأطلق أنها عدو لنا لوجود معنى العداوة فيها اه ونقله العزيزى (قوله فلا يرفث) يطلق الرفث على الجماع ومقدماته والكلام الفحش وهو المراد هنا (قوله ولا يجهل) عطف عام لشموله القول والفعل (قوله فان امرؤ شاتمه أوقاتله) المراد أصل الفعل لا المفاعلة (قوله فليقل) اى مرتين أوثلاثا (قوله انى صائم) أى ممسك عن كل مالا يليق فلا أكافئك بان اشتمك (قوله واختلفت الاهواء) اى ظهرت البدع والعقائد الفاسدة وكثرت مطالعة كتب الفلاسفة فالزموا اعتقاد اهل البادية والنساء المقلدين لان ايمانهم صحيح ولا تطالعوا تلك الكتب لئلا تضلوا (قوله على باب أحدكم) كناية عن شدة قربه (قوله الا باذن أبويه) اى المسلمين ومحله ان لم يتعين القتال على كل أحد بأن دخل الكفار بلادنا والا فلا يحتاج للاذن (قوله فليكرمه) ولا يسن حلقه الا فى النسك فان ضره ابقاؤه سن ازالته للضرر (قوله فى الشمس فقلص الخ) أوفى الظل فجاءت الشمس على بعضه لان القعود بين الشمس والظل مضر بالبدن فليجعل بدنه كله فى الشمس اوفى الظل أى المضر الاكثار مما ذكر فقعوده بين الشمس والظل فى بعض الاحيان غير منهى عنه لانه وقع منه صلى الله عليه وسلم

الى اجله كان له صدقة فان اخره بعد اجله كان له بكل يوم صدقة) قال المناوى يعنى اذا كان لانسان على انسان دين وهو معسر فانظره به مدة كان له أجر صدقة واحدة فان أخر مطالبته بعد نوع يسار توقعا ليساره الكامل فله بكل يوم صدقة (طب عن عمران بن حصين) وهو حديث ضعيف منجبر ﴿(اذا كان آخر الزمان) اى وجد (فلا بد للناس فيها) أى فى تلك المدة أو تلك الازمنة (من الدراهم والدنانير) قال الشيخ فلا بد باثبات الفاء كما فى بعض النسخ (يقيم الرجل بها دينه ودنياه) قال المناوى اى فيكون بالمال قوامهما فمن أحب المال لحب الدين فهو من المصيبين اه وقال الشيخ المعنى حفظ مايحتاج اليه حينئذ ويحصله لاجل ان يقيم الشخص به دينه (طب عن المقدام) بن معد يكرب قال الشيخ وهو حديث ضعيف ﴿(اذا كان اثنان يتناجيان) بفتح الجيم اى يتحدثان سرا (فلا تدخل بينهما) قال المناوى ندبا بالكلام زاد فى رواية احد الا باذنهما وقال الشيخ النهى للتحريم أى لا تصغ وخص التعبير بالذكر لانه طريق السماع غالبا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿(اذا كان احدكم فقيرا) لا مفهوم له والمطلوب أن يبدأ الشخص بنفسه مطلقا غنيا كان أو فقيرا (فليبدأ بنفسه) أى فليقدم نفسه بالانفاق عليها مما آتاه الله (فان كان فضل) بسكون الضاد أى فان فضل بعد كفاية مؤنة نفسه فضلة (فعلى عياله) أى الذين يعولهم وتلزمه نفقتهم (فان كان فضل فعلى ذى قرابته فان كان فضل فههنا وههنا) أى فيرده على من عن يمينه ويساره وأمامه وخلفه من الفقراء فيقدم الاحوج فالاحوج (حم م د ن عن جابر) بن عبد الله ﴿(اذا كان احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه) قال المناوى بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أى جهته بل عن يساره أو تحت قدمه لا عن يمينه للنهى عنه أيضا اه وقال العلقمى أى جهة قبلته (فان الله قبل وجهه) فان قبلة الله أو عظمته أو ثوابه مقابل وجهه (اذا صلى مالك) فى الموطا (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(اذا كان يوم القيامة) قال العلقمى انما عبر به وان كان هو الامام فى الدنيا أيضا لانه يوم يشتهر فيه على رؤس الخلائق بالفضل والسودد من غير منازع (كنت امام النبيين) قال العلقمى قال شيخنا قال التوربشتى هو بكسر الهمزة والذى يفتحها وينصبه على الظرف لم يصب اه وقال المناوى أى يقتدون به (وخطيبهم وصاحب شفاعتهم) قال العلقمى قال شيخنا قال الرافعى فى تاريخ قزوين يجوز أن يقال معناه وصاحب الشفاعة العامة بينهم ويجوز أن يريد وصاحب الشفاعة لهم (غير فخر) قال المناوى أى

لا

(قوله الى أجله) هو الوقت الذى يستحق فيه المطالبة وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله فأخره الى أجله يعنى اذا كان لانسان على آخر دين وهو معسر فأنظره الى يساره كان له صدقة واحدة فاذا حصل عنده بعض يسار فأنظره الى تمام يساره كان له بكل يوم صدقة مناوى بالمعنى اهـ بحروفه (قوله كان) أى ثابت بصدقة له أو ان كان تامة وصدقة بالرفع فاعلها (قوله فان أخره بعد أجله) أى وبعد ظهور نوع يساره فأخره ليحصل له اليسار الكامل (قوله آخر الزمان) المراد به بعد زمن الصحابة رضى الله تعالى عنهم وفيه اشارة الى قلة الخير بعدهم أكثر ١٧٢ من قلته فى زمنهم اما فى أول الزمان وهو زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم فلوجود الخير لا حاجة للمال بل اذا انقطع الشخص للعبادة يجد من يقوم به (قوله من الدراهم) المراد بها القطع الفضة لا خصوص الدراهم الشرعية فشملت الفضة المتعامل بها الآن ولكثرة التعامل بها قدمها على الدنانير (قوله عن المقدام) فقد شوهد أن جاريته كانت تبيع له لبنا وهو يقبض الثمن فقيل له هذا لا يناسبك فقال اذا كان آخر الزمان الحديث مع ان ذلك فى زمن الصحابة اهـ (قوله اذا كان اثنان) أى مثلا يتناجيان أى يتحدثان سرا فلا تسترق سمع كلامهما بغير اذنهما فيحرم ذلك وعبر بالدخول لان الغالب أن مسترق سمع الناس يدخل بينهم والا فالمراد النهى عن التجسس على سماع كلامهم وان لم يكن يدخول بينهم (قوله فقيرا) خص الفقير اهتماما بوجوب النفقات أما الغنى فيجب عليه استيعاب من ذكر (قوله عياله) أى من تلزمه نفقتهم من زوجة وخادمها وبهيمة وعبد ونحوهم (قوله يوم القيامة) انما خص بالذكر لانه اليوم الذى يظهر فيه الفضل (قوله وخطيبهم) أى أوسعهم كلاما فى ذلك الوقت فيخاطب الله تعالى فى شأن الخلق بما لا يستطيع أن يذكره غيره فليس المراد خطبة الصلاة المعروفة (قوله غير فخر) أى حال كونى غير ذى فخر (قوله أولم نعمركم) استفهام توبيخى

لاأقوله تفاخرا وتعاظما بل تحدثا بالنعمة (حم ت ه ك عن ابى بن كعب) وهو حديث صحيح ﴿(اذا كان يوم القيامة نودى) بالبناء للمفعول أى أمر الله تعالى حينئذ مناد بان ينادى (اين ابناء الستين وهو العمر الذى قال الله تعالى اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير) قال المناوى أى الشيب أو المرض أو الهرم و بلوغ الستين يصلح كونه نذيرا بالموت وقد أحسن الله الى عبد بلغه ستين ليتوب فاذا لم يقبل على ربه حينئذ فلا عذر له (الحكيم الترمذى (طب م ن هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا كان يوم القيامة نادى مناد) أى ملك بأمر الله تعالى (لا يرفعن) بنون التوكيد الثقيلة (احد من هذه الامة كتابه) أى كتاب حسناته (قبل ابى بكر وعمر) قال الشيخ مع أن هذه الامة ثبت لها فى الصحيح أنها السابقة فى كل شئ ومنه رفع كتبها فلزم أن يكون كتابا الشيخين متقدمين فى الرفع على كل الامم أى غير الانبياء وان نوزع فيه لما ورد أنه لا كتاب للانبياء وان نوزع فيه بآية وكل انسان ألزمناه طائره فى عنقه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عبد الرحمن بن عوف) الزهرى أحد العشرة وهو حديث صحيح ﴿(اذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عبيده) قال المناوى جائز أن يراد به واحد وأن يراد التعدد (فيقف بين يديه فيساله عن جاهه) هل قام بحقه ببذله لمستحقه أى بشفاعة أو نحوها والجاه علو القدر والمنزلة (كما يساله عن ماله) من أين اكتسبه وفيما أنفقه ونبه به على أنه كما يجب على العبد رعاية حق الله تعالى فى ماله بالانفاق يجب عليه رعاية حقه فى بدنه ببذل المعونة للخلق فى الشفاعة وغيرها (تمام) فى فوائده (خط) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(اذا كان يوم القيامة بعث الله تعالى الى كل مؤمن ملكا معه كافر فيقول الملك للمؤمن يا مؤمن هاك) اسم فعل بمعنى خذ (هذا الكافر فهذا فداؤك من النار) قال المناوى أى خلاصك منها يعنى كان لك منزل فى النار لو استحققته دخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك فالقه فى النار فداءك (طب والحاكم فى) كتاب (الكنى والالقاب (عن ابى موسى) الاشعرى وهو حديث حسن ﴿(اذا كان يوم القيامة أعطى الله تعالى كل رجل من هذه الامة رجلا من الكفار فيقال له هذا فداؤك من النار) قال المناوى فيورث الكافر مقعد المؤمن من النار بكفره و يورث المؤمن مقعد الكافر من الجنة بايمانه اه وقال العلقمى ومعنى هذا الحديث ما جاء فى حديث أبى هريرة لكل أحد منزل فى الجنة ومنزل فى النار فالمؤمن اذا دخل الجنة خلفه الكافر فى النار لاستحقاقه ذلك بكفره (م عن ابى موسى ﴿اذا كان يوم القيامة نادى مناد من وراء الحجب) قال المناوى أى بحيث لا يبصره أهل الموقف (يا اهل الجمع) أى يا أهل الموقف (غضوا ابصاركم) أى اخفضوها (عن فاطمة بنت محمد) صلى الله عليه وسلم (حتى تمر) أى تذهب الى الجنة (تمام) فى فوائده (ك) كلاهما (عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(اذا كان يوم القيامة نادى مناد من عمل عملا لغير الله فليطلب ثوابه ممن عمل له) قال المناوى أى يأمر الله بعض ملائكته أن ينادى بذلك فى الموقف وفيه حجة لمن ذهب الى أن الرياء يحبط العمل وان قل وأنه لا تعتبر غلبة الباعث اه وقال الشيخ وفائدة الخبر طلب الاخلاص بالعمل لله والنهى

(قوله قبل أبى بكر الخ) أى فهما أول من يرفع له كتاب حسناته من هذه الامة ثم يرفع لهذه الامة ثم لبقية الامم فلا يرفع لاحد من الامم السابقة الا بعد أن رفع لجميع هذه الامة لئلا يطول عليها زمن الحساب (قوله بعبد من عبيده) المراد كل عبد له جاه (قوله كما يساله عن ماله) أى من أين اكتسبه وفيم أنفقه ويين به انه كما يجب على العبد رعاية حق الله فى ماله بالانفاق فعليه رعاية حقه فى بدنه ببذل المعونة للخلق فى الشفاعة وغيرها (تتمة) قال بعض العارفين قلما يكون صادق متمسك بعروة الاخلاص ذوقلب عامر الا و يرزق الجاه وقبول الخلق حتى قال بعضهم أريد الجاه واقبال الخلق على لالابلغ نفسى حظها من الهوى فانى لا أبالى أقبلوا أم أدبروا بل لكون قبول الخلق علامة على صحة الحال فاذا ابتلى عبد بذلك فلا يأمن على نفسه من الركون الى الاسباب واستحلاب قبول الخلق فربما جره الى التصنع والتعمل و يقسع الخرق على الراقع اه مناوى فى شرحه الصغير (قوله الى كل مؤمن) أى من المؤمنين العاصين الذين استحقوا النار وعفا الله عنهم فيلقى الكافر فى الموضع الذى هى للمؤمن لولا العفو ويسكن المؤمن فى الموضع الذى هى للكافر فى الجنة لو أسلم وقوله الى كل مؤمن لا ينافى أنه لا بد من تعذيب طائفة من مرتكبى المعاصى لان المراد كل مؤمن ممن عفا الله عنه بخلاف من أراد تعذيبه

عن مخالفة ذلك فانها حرام (ابن سعد) في طبقاته (عن ابي سعد بن ابي فضالة) بفتح الفاء أنصاري وهو حديث ضعيف ۞(اذا كانت الفتنة) أي الاختلاف والحروب الواقعة (بين المسلمين فتخذ سيفا من خشب) كناية عن العزلة والكف عن القتال والانجماع عن الفريقين قال العلقمي قلت والاصل في رواية هذا الحديث ما أخرجه ابن ماجه بسنده عن عديسة بضم العين وفتح الدال المهملتين وتحتية ساكنة وسين مهملة بنت أهبان بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة وآخره نون و يقال له وهبان قالت لما جاء على بن أبي طالب رضي الله عنه البصرة دخل على أبي فقال يا أبا مسلم هلا تعينني على هؤلاء القوم قال بلى فدعا بجارية له فقال يا جارية أخرجي سيفي فاخرجته فسل منه قدر شبر فاذا هو من خشب فقال ان خليلي وابن عمك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي ان كانت الفتنة بين المسلمين فاتخذ سيفا من خشب فان شئت خرجنا معك قال لا حاجة لي فيك ولا في سيفك (فائدة) قال شيخنا قال ابن عبد البر كلم الذئب من الصحابة ثلاثة رافع بن عميرة بفتح العين المهملة وسلمة بن الاكوع وأهبان ابن أوس قلت قال شيخ شيوخنا الذي كلمه الذئب هو أهبان بن الاكوع وقال هو الذي ذكره ابن الكلبي وأبو عبيد والبلاذري اه فقول الذهبي تبعا لابن عبد البر انه أهبان بن أوس فيه نظر (ه عن أهبان) تقدم ضبطه وهو حديث حسن ۞(اذا كانت أمراؤكم) أي ولاة اموركم (خياركم) أي أقومكم على الاستقامة قال في الصحاح الخيار خلاف الاشرار (واغنياؤكم سمحاءكم) أي كرماءكم (وأموركم شورى بينكم) أي لا يستأثر أحد منكم بشئ دون غيره ولا يستبد برأي (فظهر الارض خير لكم من بطنها) أي الحياة خير لكم من الموت قال العلقمي اذا عدل الامير في رعاياه وسمح الغني بماله للفقير وصدر الامر عن الشورى كنتم في أمان من اقامة الاوامر والنواهي وأعمال الطاعات وفعل الخيرات فتزداد لكم الحسنات وتكثر المثوبات (واذا كانت امراؤكم شراركم واغنياؤكم بخلاءكم وأموركم الى نسائكم) أي مفوضة اليهن (فبطن الارض خير لكم من ظهرها) أي فالموت خير لكم من الحياة لفقد استطاعة اقامة الدين (ت عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞(اذا كان عند الرجل امرأتان فلم يعدل بينهما) أي في القسم (جاء يوم القيامة وشقه) بكسر أوله أي نصفه أو جانبه (ساقط) أي ذاهب أو اشل وفيه دليل على انه يجب على الزوج أن يساوي بين زوجاته في القسم (ت ك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞(اذا كانوا) أي المتصاحبون (ثلاثة) بنصبه على انه خبر كان وروى بالرفع على لغة أكلوني البراغيث وكان تامة قال العلقمي وفي رواية لمسلم اذا كان ثلاثة بالرفع على أن كان تامة (فلا يتناجى اثنان) قال العلقمي كذا للاكثر بالف مقصورة ثابتة في الخط بصورة ياء وتسقط في اللفظ لالتقاء الساكنين وهو بلفظ الخبر ومعناه النهي (دون الثالث) لانه يوقع الرعب في قلبه ويورث التنافر والضغائن (مالك) في الموطا (ق عن ابن عمر) ابن الخطاب ۞(اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم احدهم) أي يصلي بهم اماما (واحقهم بالامامة أقرؤهم) قال المناوي أي أفقههم لان الاقرأ اذ ذاك كان هو الافقه كذا قرره الشافعية وأخذ الحنفية بظاهره فقدموا الاقرأ على الافقه اه والظاهر أن حكم الاثنين حكم الثلاثة (حم

(قوله فاتخذ سيفا من خشب) كناية عن العزلة وترك القتال هذا اذا كانت لشهوة نفس أما اذا كانت لاحقاق حق وابطال باطل فالمطلوب القتال لذلك وقد دخل سيدنا علي رضي الله تعالى عنه البصرة بالجيوش وطلب أهبان راوي هذا الحديث ليقاتل معه فذهب وجاء له بسيف من خشب وأخرج له قدر شبر فقال له علمت أنك لا تقاتل معي فروى له هذا الحديث فاجتهد سيدنا علي ان القتال لاحقاق حق واجتهاد أهبان أن قتاله لهذه الطائفة التي خرجت عليه لشهوة نفس وقد جمع سيدنا أهبان بين الحقيقة والمجاز حيث اتخذ سيفا خشبا حقيقة وترك القتال (قوله فظهر الارض خير الخ) لكثرة العمل الصالح حينئذ وبطنها خير لكثرة السيآت حينئذ (قوله امرأتان) أي طائعتان فالناشزة لا قسم لها (قوله ساقط) في رواية مائل قيل هو على حقيقته ليهتك بين الخلائق والمحققون على أن ميل شقه كناية عن عدم رجحان ميزانه (قوله فلا يتناجى اثنان الخ) أي يحرم ذلك لما يترتب عليه من ايقاع الرعب للثالث لتوهمه أن تحدثهما على اضراره ومثل تحدثهما سرا تكلمهما بلغة لا يعرفها كالتركية حيث عرفا العربية والا فهما معذوران فما يقع من التحدث بين اثنين وهناك ثالث لا يعرف ذلك حرام ويعلم من العلة أن الثالث لو كان لا يتأثر بتحدثهما سرا لم يحرم لكن الاولى تركه

م ن عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم اقرؤهم لكتاب الله تعالى فان كانوا في القراءة سواء فأكبرهم سنا فان كانوا في السن سواء فأحسنهم وجها) قال بعض الشافعية يقدم الافقه فالاقرأ فالاورع فالاسبق هجرة فالاسن في الاسلام فالانسب فالانظف ثوبا وبدنا وصنعة فالاحسن صورة فالاحسن صوتا وقال في المجموع المختار تقديم أحسنهم ذكرا ثم صوتا ثم هيئة فان تساووا وتشاحوا اقرع بينهم وأجاب الشافعي رضي الله تعالى عنه عن الحديث بأن الصدر الاول كانوا يتفقهون مع القراءة فلا يوجد قارئ الا وهو فقيه (هق عن أبي زيد) بن عمرو بن أخطب (الانصاري) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كبر العبد) أي قال الانسان الله أكبر في الصلاة أو نحوها (سترت) أي ملأت (تكبيرته ما بين السماء والارض من شئ) يعني لو كان فضلها أو ثوابها يجسم لملأ الجو وضاق به الفضاء (خط عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم كتابا فليتربه) قال العلقمي بلام الامر وضم التحتية وسكون المثناة الفوقية وكسر الراء المخففة وسكون الموحدة وهاء قال في المصباح الترب وزان قفل لغة في التراب وتربت الكتاب بالتراب أتربه من باب ضرب وتربته بالتشديد مبالغة قال في النهاية قوله فليتربه أي فليجعل عليه التراب اه قال شيخنا قال الطيبي أي يسقطه على التراب اعتمادا على الحق سبحانه وتعالى في ايصاله الى المقصد وقيل المراد به ذر التراب على المكتوب وقيل معناه فليخاطب الكاتب خطابا على غاية التواضع والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب (فانه أنجح لحاجته) أي أقرب لقضاء مطلوبه (ت عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم الى أحد فليبدأ بنفسه) أي يذكر اسمه مقدما على اسم المكتوب له ولا يجري على سنن الاعاجم من البداءة باسم المكتوب اليه (طب عن النعمان بن بشير) الانصاري قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم الى انسان) أي أراد أن يكتب كتابا (فليبدأ بنفسه) ثم بالمكتوب اليه نحو من فلان الى فلان (واذا كتب) أي أنهى الكتابة (فليترب) ندبا (كتابه) أي مكتوبه (فهو) أي تتريبه (أنجح) أي لحاجته أي أسرع لقضائها (طس عن أبي الدرداء) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كتب أحدكم بسم الله الرحمن الرحيم) أي أراد أن يكتبها (فليمد الرحمن) أي حروفه بأن يمد اللام والميم ويجوف النون ويتأنق في ذلك (خط في) كتاب (الجامع) في آداب المحدث والسامع (فر) كلاهما (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كتبت بسم الله الرحمن الرحيم) أي أردت كتابتها (فبين السين فيه) أي أظهرها وضع أسنانها اجلالا لاسم الله تعالى (خط) في ترجمة ذي الرياستين (وابن عساكر) في تاريخه (عن زيد بن ثابت) بن الضحاك قال الشيخ حديث حسن لغيره (اذا كتبت) أي أردت ان تكتب (فضع قلمك على أذنك) حال الكتابة أي اجعله بازائها (فانه أذكر لك) أي أعون لك على تذكر ما تكتب وهذا أمر ارشاد (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اذا كتبتم الحديث) أي أردتم كتابته (فاكتبوه باسناده) لان في كتابته بغير سند خلط الصحيح بالضعيف بل والموضوع فاذا كتب باسناده برئ الكاتب من عهدته كما قال (فان يك) أي الحديث (حقا كنتم شركاء في الاجر)

(قوله من شئ) بيان لما وشئ بمعنى فضاء (قوله فليتربه) بالتخفيف من أترب ويجوز ترب يترب كضرب يضرب وترب يترب بالغ في التتريب لكن الذي ضبطه المحدثون الاول لان المبالغة ليست مرادة وكونه من باب ضرب لغة قليلة (قوله فليبدأ بنفسه) فما يقع الآن من تأخير اسم الكاتب خلاف السنة نعم ان خشي من تقديم اسمه ضررا من المرسول اليه لكونه ملكا أو أميرا فلا بأس بالتأخير بل يجب ان ظن الضرر (قوله فليمد الرحمن) أي حروفه ويظهر الميم لاجل أن يعلم ان بينها وبين النون ألفا وان لم ترسم في الخط لان كتابة القرآن سنة متبعة فهذا علامة غفران الذنوب لفاعله وعلامة رضا الله تعالى و يكون سببا لقضاء الحوائج فالمطلوب تجويد كتابة القرآن أما كتب العلم فالمدار على امكان قراءته وان لم تجود (قوله على أذنك) أي بجانب أذنك بين الصدغ والاذن ولم يبين اليمنى واليسرى والظاهر أن المراد اليمنى لانها قريبة من اليد اليمنى التي يكتب بها وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا معاوية حين رآه قد وضع قلمه في فمه لما أراد أن يكتب الوحي الذي انزل عليه صلى الله عليه وسلم حال كونه صلى الله عليه وسلم متأنيا في املائه ذلك

لمن رواه من الرجال (وان يك باطلا كان وزره عليه) قال العلقمي اختلف السلف من الصحابة والتابعين في كتابة الحديث فكرهها طائفة منهم ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت وآخرون وأباحها طائفة وفعلوها منهم عمر وعلي وابنه الحسن وابن عمرو والحسين وعطاء وسعيد ابن جبير وعمر بن عبد العزيز وحكاه عياض عن أكثر الصحابة والتابعين ثم أجمعوا بعد ذلك على الجواز وزال الخلاف قال ابن الصلاح ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الخالية وجاء في الاباحة والنهي حديثان فحديث النهي ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكتبوا عني شيأ الا القرآن ومن كتب عني شيأ غير القرآن فليمحه وحديث الاباحة قوله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه متفق عليه وروى أبو داود والحاكم عن ابن عمرو قال قلت يا رسول الله اني أسمع منك الشئ فأكتبه قال نعم قال في الغضب والرضا قال نعم فاني لا أقول فيهما الا حقا وروى الحاكم وغيره من حديث أنس وغيره مرفوعا وموقوفا قيدوا العلم بالكتابة وأسند الديلمي عن علي مرفوعا اذا كتبتم الحديث فاكتبوه بسنده وقد اختلف في الجمع بينهما وبين حديث أبي سعيد السابق فقيل الاذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن أمن النسيان ووثق بحفظه وخيف اتكاله على الخط اذا كتب فيكون النهي مخصوصا أو نهي عنه من حيث اختلاطه بالقرآن وأذن فيه حين أمن ذلك فيكون النهي منسوخا وقيل المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة لانهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه (فائدة) اعلم أن الآثار كانت في عصر الصحابة وكبار التابعين غير مدونة ولا مرتبة لسيلان أذهانهم وسعة حفظهم ولانهم كانوا نهوا عنها كما تقدم ولان أكثرهم لا يحسن الكتابة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز على رأس المائة أمر بتدوين الحديث فأول من دونه بأمر عمر بن عبد العزيز ابن شهاب الزهري وأما الجمع مرتبا على الابواب فوقع في نصف القرن الثاني فأول من جمع ذلك ابن جريج بمكة ومالك وابن اسحق بالمدينة وهشام بواسط ومعمر باليمن وابن المبارك بخراسان والربيع بن صبيح أو سعيد بن أبي عروبة أو حماد بن سلمة بالبصرة وسفيان الثوري بالكوفة والاوزاعي بالشام وجرير بن عبد الحميد بالري وكل هؤلاء كانوا في عصر واحد فلا يدرى أيهم أسبق كما قال الحافظ العراقي والحافظ ابن حجر (ك في) كتاب (علوم الحديث وابو نعيم) وكذا الديلمي (وابن عساكر) في التاريخ كلهم (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف ❁ (اذا كثرت ذنوب العبد) أي الانسان المسلم (فلم يكن له من العمل) أي الصالح (ما يكفرها) لفقده أو قلته (ابتلاه الله بالحزن) قال المناوي في رواية بالهم (ليكفرها عنه) به فغالبا ما يحصل من الهموم والغموم من التقصير في الطاعة (حم عن عائشة) وهو حديث حسن ❁ (اذا كثرت ذنوبك) أي واردت اتباعها بحسنات تمحوها (فاسق الماء على الماء) قال المناوي أي اسق الماء على أثر سقي الماء بأن تتابعه أو اسق الماء وان كنت بشط نهر وقال العلقمي فاسق الماء على الماء ليس بقيد بل لنفي توهم أنه اذا حازه بلا كلفة كبيرة فلا أجر فيه بل فيه الاجر والثواب فكيف اذا عظمت المشقة وكثرت المؤنة (تتناثر) بمثناتين ثم نون ثم مثلثة بعد الالف ثم راء وظاهر كلام المناوي أنه مجزوم جواب الامر فانه قال فانك ان فعلت ذلك تتناثر أي ذنوبك (كما يتناثر الورق من الشجر في الريح العاصف)

(قوله وزره عليه) أي على من تعمد كذبه المعلوم من المقام أي والراوي لا اثم عليه لكونه خرج من عهدته بذكر سنده والكتب والتعلق بالاسانيد من خصوصيات هذه الامة فلم يقع كتب سند حديث في الامم السابقة (قوله ذنوب العبد) أي الصغائر وكذا ما بعده (قوله فاسق الماء على الماء) يحتمل معنيين سقي الماء ولو على شط النهر ففيه الثواب فما بالك اذا كان بعيدا عنه وأن المراد سقي الماء المرة بعد المرة كان أسقى شخصا فطلب آخر فأسقاه والتكرار وكونه على شط النهر ليس قيدا بل المراد أن سقي الماء يكفر الذنوب ولو بنائبه بأجرة أولا لاسيما اذا كان لا يليق به مناولة الماء كالعالم

أى الشديد (خط عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا كذب العبد) اى الانسان (كذبة) قال الشيخ وكذب كضرب وكذبة بفتح فسكون مرة أى غير جائزة وهى صغيرة على الراجح وقد تكون كبيرة لعوارض (تباعد عنه الملك) قال المناوى يحتمل أن ال جنسية ويحتمل أنها عهدية والمعهود الحافظ (ميلا) وهو منتهى مد البصر (من نتن ماجاء به) أى الكاذب من الكذب كتباعده من نتن ماله ريح كريهة كثوم بل اولى (ت فى الزهد (حل) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كنتم فى سفر فاقلوا المكث فى المنازل) أى الاماكن التى اعتيد النزول فيها فى السفر قال الشيخ أى مادمتم قادرين على السير والا فلا بد من قدر الراحة (ابو نعيم) وكذا الديلمى (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا كنتم ثلاثة فلا يتناج رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس فان ذلك) يعنى التناجى حالة عدم الاختلاط (يحزنه) بضم المثناة التحتية وكسر الزاى وبفتحها وضم الزاى قال العلقمى قال النووى المناجاة المسارة وانتجى القوم وتناجوا أى سار بعضهم بعضا وفى الحديث النهى عن تناجى اثنين بحضرة ثالث وكذا ثلاثة وأكثر بحضرة واحد وهو نهى تحريم فيحرم على الجماعة المناجاة دون واحد منهم الا أن يأذن ومذهب ابن عمر ومالك وأصحابه وجماهير العلماء أن النهى عام فى كل الازمان وفى الحضر والسفر وقال بعض العلماء انما النهى عن المناجاة فى السفر دون الحضر لان السفر مظنة الخوف وادعى بعضهم أن هذا الحديث منسوخ وان هذا كان فى أول الاسلام فلما فشا الاسلام وأمن الناس سقط النهى اه كلام النووى قلت قال شيخ شيوخنا وهذا البعض هو عياض وتعقبه القرطبى بأن هذا تحكم وتخصيص لا دليل عليه وقال ابن العربى الخبر عام اللفظ والمعنى والعلة الحزن وهو موجود فى السفر والحضر فوجب أن يعمهما النهى جميعا وقوله حتى تختلطوا قال العلقمى بمثناة فوقية قبل الخاء أى تختلط الثلاثة بغيرهم والغير أعم من أن يكون واحدا أو أكثر وقوله فان ذلك يحزنه قال العلقمى لانه يتوهم أن نجواهما انما هى سوء رأيهما فيه وانهما يتفقان على غائلة تحصل له منهما وقد نقل ابن بطال عن أشهب عن مالك قال لا يتناج ثلاثة دون واحد ولا عشرة دون واحد للنهى عن أن يترك واحد قال وهذا مستنبط من حديث الباب لان المعنى فى ترك الجماعة للواحد كترك الاثنين للواحد قال وهذا من حسن الادب لئلا يتباغضوا ويتقاطعوا وقال المازرى ومن تبعه لا فرق فى النهى بين الاثنين والجماعة لوجود المعنى فى حق الواحد قال النووى أما اذا كانوا أربعة فتناجى اثنان دون اثنين فلا بأس بالاجماع قال شيخ شيوخنا واختلف فيما اذا انفرد جماعة بالتناجى دون جماعة قال ابن التين وحديث عائشة فى قصة فاطمة دال على الجواز وحديث ابن مسعود فأتيته وهو فى ملا فساررته فان فى ذلك دلالة على أن المنع يرتفع اذا بقى جماعة لا يتأذون بالمسارة ويستثنى من أصل الحكم كما تقدم ما اذا أذن من يبقى سواء كان واحدا أم أكثر للاثنين فى التناجى دونه أو دونهم فان المنع يرتفع لانه حق من يبقى وأما اذا انتجى اثنان ابتداء وثم ثالث وكان بحيث لا يسمع كلامهما لو تكلما جهرا فأتى ليستمع كلامهما فلا يجوز كما لو لم يكن حاضرا معهما أصلا قال ابن عبد البر لا يجوز لاحد أن يدخل على المتناجيين فى حال تناجيهما قلت ولا ينبغى للداخل القعود عندهما ولو تباعد عنهما الا باذنهما لانهما لما افتتحا حديثهما سرا وليس عندهما

(قوله كذبة) اى منهيا عنها والكذب صغيرة الا أن ترتب عليه كبيرة كاضرار الناس (قوله تباعد عنه الملك) يحتمل ان ال جنسية ويحتمل أنها عهدية والمراد به الحافظان انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله من نتن الخ) لان الله تعالى لما خلق النتن فى الاجرام كالفسا نط خلقه فى المعانى وكان مالك بن دينار رضى الله تعالى عنه يقول لو شم الناس نتن ذنوبى كما أشمها أنا لم يقرب منى أحد وقد ظهر نتن فى مجلسه صلى الله عليه وسلم فقال هل تدرون ذلك فقالوا الله ورسوله أعلم فقال هذا نتن غيبة اغتابها شخص لصاحبه (قوله فأقلوا المكث) لان اطالته تطول السفر المقصود مع ان المطلوب قطعه لكونه من العذاب وأيضا اذا طال المكث ربما عرف قطاع الطريق محله فيؤذونه (قوله ثلاثة) أى مثلا فيشمل الالف ونحوه أى الا اذا أراد أن يسر شخص لآخر أو كان مهما دينا أو دنيويا فلا يحرم بدون ادخال الثالث ولو دخل شخص على اثنين وأحدهما يسر الآخر بكلام حرم عليه قربه ليسمعه (قوله يحزنه) أى سبب فى حزنه

أحد دل على أن مرادهما أن لا يطلع أحد على كلامهما (حم ق ت ه عن ابن مسعود) عبد الله ﷺ (اذا لبستم) أى اذا أردتم لبس نحو ثوب أو نعل (واذا توضأتم) أى أردتم الوضوء (فابدؤا بأيامنكم) وفى رواية بميامنكم والامر للندب قال المناوى فأيامن جمع أيمن أو يمين وميامن جمع ميمنة بأن يبدأ بلبس الكم أو الخف أو النعل الايمن ويخرج باللبس الخلع فيبدأ فيه باليسار (د حب عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح (اذا لعب الشيطان باحدكم فى منامه فلا يحدث به) أى بما رآه (الناس) لئلا يستقبله المعبر فى تفسيرها بما يزيده غما بل يفعل ما مر من الاستعاذة والتفل والتحول قال العلقمى قلت وسببه كما فى ابن ماجه عن جابر قال أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل وهو يخطب فقال يا رسول الله رأيت البارحة فيما يرى النائم كأن عنقى ضربت وسقط رأسى فاتبعته فأخذته فأعدته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لعب الشيطان بأحدكم فى منامه فلا يحدثن به الناس قال النووى قال المازرى يحتمل أن النبى صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحى أو بدلالة فى المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذى هو من تحزين الشيطان وأما المعبرون فيتكلمون فى كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرائى ما هو فيه من النعم أو مفارقته من فوقه ويزول سلطانه ويتغير حاله فى جميع أموره الا أن يكون عبدا فيدل على عتقه أو مريضا فعلى شفائه أو مديونا فعلى قضاء دينه أو من لم يحج فعلى أنه يحج أو مغموما فعلى فرجه أو خائفا فعلى أمنه والله أعلم (م ه عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اذا لعن آخر هذه الامة أولها فمن كتم حديثا) أى حديثا بلغه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى فضل الصحابة وذم من يبغضهم (فقد كتم ما أنزل الله عز وجل على) أى فيلجم يوم القيامة بلجام من النار كما يجىء فى أخبار (ه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا لقى أحدكم أخاه) أى فى الدين (فليسلم عليه) أى ندبا (فان حالت بينهما شجرة أو حائط أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه) أى وان عدا متفرقين عرفا (د ه هب عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (اذا لقيت الحاج) أى عند قدومه من حجه (فسلم عليه وصافحه) أى ضع يدك اليمنى فى يده اليمنى (ومره أن يستغفر لك) أى يطلب لك المغفرة من الله (قبل أن يدخل بيته) أى الاولى ذلك (فانه) أى الحاج (مغفور له) أى اذا كان حجه مبرورا كما قيد به فى خبر فتلقى الحاج والسلام عليه وطلب الدعاء منه مندوب قال المناوى وانما كان طلبه منه قبل دخول بيته أولى لانه بعده قد يخلط (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا لم يبارك للرجل) أى الانسان (فى ماله جعله فى الماء والطين) أى صرفه فى البنيان ومر أن هذا فى غير ما فيه قربة وما يحتاج اليه (هب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مات الميت) هذا من قبيل المجاز باعتبار ما يؤل اليه اذ الميت لا يموت (تقول الملائكة) أى يقول بعضهم لبعض استفهاما قال المناوى والمراد الملائكة الذين يمشون أمام الجنازة (ما قدم) بالتشديد من العمل أهو صالح فيستغفر له أم غيره (ويقول الناس ما خلف) بتشديد اللام أى ما ترك لورثته فالملائكة ليس اهتمامهم الا بالاعمال والآدميون لا يهتمون الا بالمال المال (هب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا مات الانسان) قال المناوى وفى رواية ابن آدم (انقطع عمله) أى فائدة عمله

(قوله اذا لعب الشيطان الخ) قال صلى الله عليه وسلم حين جاءه اعرابى وهو يخطب وقال له رأيت فى منامى أن رأسى قطعت ولعله علم بالوحى أن ذلك من لعب الشيطان به فلا ينافى ما قاله المعبرون أن رؤية قطع الرأس تدل على وفاء الدين ان كان الرائى مدينا وعلى الشفاء ان كان مريضا وعلى تكفير الذنوب ان كان مذنبا وعلى سقوط جاهه ومنصبه ان كان ذا جاه ومنصب الخ وعبارة العزيزى قال النووى قال الماوردى يحتمل أن النبى صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الاضغاث بوحى أو بدلالة فى المنام دلته على ذلك أو على أنه من المكروه الذى هو من تحزين الشيطان وأما المعبرون فيتكلمون فى كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرائى ما هو فيه من النعم أو مفارقته قوته وزوال سلطانه وتغير حاله فى جميع أموره الا أن يكون عبدا فيدل على عتقه أو مريضا فعلى شفائه أو مديونا فعلى قضاء دينه أو لم يحج فعلى أنه يحج أو مغموما فعلى فرجه أو خائفا فعلى أمنه والله أعلم انتهى بحروفه (قوله حديثا) أى يتعلق بفضل الصحابة أو بذم من يسبهم (قوله قبل أن يدخل بيته) أى الاولى المتأكد ذلك والا فيطلب طلب الاستغفار منه ولو بعد دخول البيت الى أن يمضى نحو عشرة أيام من ربيع الاول ولا يطلب حينئذ فيطلب منه فى الحجة ومحرم وصفر وبعض ربيع (قوله فانه مغفور له) أى ودعاء المغفور له مقبول (قوله انقطع عمله) أى ثواب عمله

عمله وتجديد ثوابه (الا من ثلاث) فان ثوابها لا ينقطع بل هو دائم متصل النفع (صدقة جارية) وفي رواية دارة أي متصلة كوقف (او علم ينتفع به) كتعليم وتصنيف قال التاج السبكي والتصنيف اقوى لطول بقائه على ممر الزمان اه وارتضاه المؤلف (او ولد صالح) أي مسلم (يدعو له) لانه السبب في وجوده وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض لولده على الدعاء لاصله وورد في أحاديث آخر زيادة على الثلاثة وتتبعها المؤلف فبلغت احد عشر ونظمها في قوله

اذا مات ابن آدم ليس يجري * عليه من فعال غير عشر
علوم بثها ودعاء نجل * وغرس النخل والصدقات تجري
وراثة مصحف ورباط ثغر * وحفر البئر أو اجراء نهر
وبيت للغريب بناه يأوي * اليه أو بناء محل ذكر
وتعليم لقرآن كريم * فخذها من أحاديث بحصر

(خد م ٣ عن ابي هريرة ﷺ اذا مات احدكم عرض عليه مقعده) أي محل قعوده من الجنة أو النار بأن تعاد الروح الى بدنه أو بعضه (بالغداة والعشي) أي وقتهما قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل ان يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن المخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك وستصير اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق (ان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة) أي فمقعده من مقاعد أهل الجنة (وان كان من اهل النار فمن اهل النار) فمقعده من مقاعد أهل النار فليس الجزاء والشرط متحدين معنى بل لفظا (يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة) أي يقال له من قبل الله تعالى قال العلقمي قال ابن عبد البر والمعنى حتى يبعثك الله الى ذلك المقعد ويحتمل أن يعود الضمير الى الله تعالى فالى الله ترجع الامور والاول أظهر اه وقال المناوي أي لا تصل اليه الا بعد البعث (ق ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اذا مات صاحبكم) أي المؤمن الذي كنتم تجتمعون به وتصاحبونه (فدعوه) أي اتركوه من الكلام فيه بما يؤذيه لو كان حيا (لا تقعوا فيه) أي لا تتكلموا في عرضه بسوء فانه قد أفضى الى ما قدم وغيبة الميت أفحش من غيبة الحي وقد ورد النهي عن ذكر مساوي موتانا فتخصيص الصاحب هنا لكونه آكد قال العلقمي روي أن رجلا من الانصار وقع في أبي العباس فلطمه العباس فجاء قومه فلبسوا السلاح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء فصعد المنبر فقال أيها الناس أي أهل الارض أكرم على الله فقالوا أنت يا رسول الله فقال ان العباس مني وأنا منه فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحياءنا فقالوا نعوذ بالله من غضبك ذكره ابن رسلان (د عن عائشة) ويجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا مات صاحب بدعة) أي مذمومة (فقد فتح) بالبناء للمفعول (في الاسلام فتح) أي فتوح كبلد من ديار الكفر فتحت

(قوله صدقة جارية) فسرها العلماء بالوقف (قوله أو علم ينتفع به) ولو بنسخ كتب العلم فضلا عن تصنيفها فلينظر الانسان ماذا يكتب لنفسه من خير أو غيره (قوله بالغداة الخ) أي اول النهار وآخره فمن أهل الجنة أي فمقعده من مقاعد أهل الجنة وكذا ما بعده لا بد من هذا التقدير لئلا يتحد الشرط والجزاء (قوله أيضا بالغداة والعشي) أي وقتهما قال العلقمي أي أول النهار وآخره بالنسبة الى أهل الدنيا قال ابن التين يحتمل أن يريد بالغداة والعشي غداة واحدة وعشية واحدة يكون العرض فيهما ويحتمل أن يكون كل غداة وكل عشي قال القرطبي وهذا في حق المؤمن والكافر واضح وأما المؤمن المخلط فيحتمل أيضا في حقه لانه يدخل الجنة في الجملة قلت هذا الاحتمال هو الصواب فيرى مقعده في الجنة فيقال له هذا مقعدك وستصير اليه بعد مجازاتك بالعقوبة على ما تستحق انتهى من العزيزي (قوله يقال له الخ) أي يرد الله تعالى له روحه فيدرك القول (قوله اذا مات صاحبكم) أي المصاحب لكم بجوار ونحوه لا تقعوا فيه بالغيبة فان غيبة الميت أشد من غيبة الحي لامكان استحلاله بخلاف الميت وبعضهم حمل الصاحب على النبي صلى الله عليه وسلم أي اذا مت فدعوني بأن لا تتكلموا في أهل بيتي فان الوقوع فيهم وقوع في (قوله صاحب بدعة) أي البدعة المباحة كالمصافحة بعد صلاة الصبح ولبس الثياب المقسمة والتبسط في المآكل المكروهة

واستؤصل أهلها بالسيف لان موته راحة للعباد والبلاد لافتتانهم به وعود شؤمه على الاسلام وأهله بافساد عقائدهم (حط فر عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿(اذا مات ولد العبد) أى الانسان المسلم ذكرا كان او انثى (قال الله تعالى لملائكته) أى الموكلين بقبض أرواح الخلائق (قبضتم ولد عبدى) أى روحه (فيقولون نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده) قال العلقمى قال فى النهاية قيل للولد ثمرة لان الثمرة ما تنتجه الشجرة والولد نتيجة الاب (فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع) أى قال الحمد لله انا لله وانا اليه راجعون (فيقول الله تعالى) أى لملائكته (ابنوا لعبدى بيتا فى الجنة وسموه بيت الحمد) أى البيت المنعم به على أنه ثواب الحمد قال المناوى وفيه أن المصائب لا ثواب فيها بل فى الصبر عليها وعليه جمع لكن نوزع فيه (ت عن ابى موسى) الاشعرى وهو حديث حسن ﴿(اذا مدح المؤمن فى وجهه ربا الايمان فى قلبه) قال العلقمى الربا الزيادة وهذا ونحوه انما يسوغ لمن عرف أن الممدوح يعرف نفسه وهو شديد الاحتراز عن آفة الكبر والعجب وآفة الفتور والرياء وكان ذلك سببا لزيادته فى الاعمال الصالحة او كان ممن يقتدى به ولا تزعزعه الرياح فهذا يزيد الايمان فى قلبه بسبب أعماله الصالحة الزائدة على العادة التى حركها المدح الذى لا يعجب به ولا تتأثر نفسه به اه وقال المناوى المراد المؤمن الكامل الايمان اما غيره فعلى نقيض ذلك وعليه حمل خبر اياكم والمدح فلا تعارض (طب ك عن اسامة ابن زيد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اذا مدح الفاسق غضب الرب) قال العلقمى لان الله سبحانه وتعالى أمر بهجر الفاسق والمباعدة عنه خصوصا المتجاهر بفسقه فاذا مدحته فقد كذبت فى مدحه وخالفت ما أمرت به اذ مدحته مودة له وأنت مأمور بهجره (واهتز لذلك العرش) الهز فى الاصل الحركة واهتز اذا تحرك فهو كما يكون للارتياح والاستبشار يكون لضد ذلك أو المراد فى القسمين اهله (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (ق) كتاب (ذم الغيبة ع هب عن انس) بن مالك (عد عن بريدة) قال المناوى وضعفه الحافظ العراقى وابن حجر ﴿(اذا مررت ببلدة) اى وانت مسافر (ليس فيها سلطان) أى حاكم (فلا تدخلها) النهى للتنزيه (انما السلطان ظل الله) أى يدفع به الاذى عن الناس كما يدفع الظل أذى حر الشمس (ورمحه فى الارض) اى يدفع به كما يدفع العدو بالرمح قال العلقمى واستوعب بهاتين الكلمتين نوعى ما على الوالى للرعية أحدهما الانتصار من الظالم والاعانة لان الظل يلجأ اليه من الحرارة والشدة ولهذا قال فى تمامه فى رواية يأوى اليه كل مظلوم والآخر ارهاب العدو ليرتدع عن قصد الرعية وأذاهم فيأمنوا بمكانه من الشر والعرب تجعل الرمح كناية عن الدفع والمنع قاله فى النهاية اه قال المناوى فى هذا من الفخامة والبلاغة ما لا يخفى فقد استوعب جميع ما على الوالى لرعيته (هب عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿(اذا مررتم باهل الشرة) بكسر الشين المعجمة وشد الراء أى من المسلمين (فسلموا عليهم) ندبا (تطفأ) قال بمثناة فوقية أوله بخط المؤلف وظاهر كلامه أنه مجزوم جواب الامر فانه قال فانكم ان سلمتم عليهم تطفأ (عنكم شرتهم ونائرتهم) اى عدواتهم وفتنتهم لان فى السلام عليهم اشارة الى عدم احتقارهم وذلك سبب لسكون شرتهم (هب عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﴿(اذا مررتم برياض الجنة) جمع روضة وهى الموضع المعجب بالزهر

(قوله قبضتم) أى أقبضتم والمراد بهذا الاستفهام الصورى اظهار فضل ذلك الشخص عند الملائكة (قوله ولد عبدى) على حذف مضاف أى روح ولد عبدى (قوله ثمرة فؤاده) أى المشبه بثمرة فؤاده (قوله بيت الحمد) لم يقل بيت الحمد والاسترجاع اشارة الى أنه يبنى له ذلك بمجرد ذكر الحمد وان لم يذكر الاسترجاع (قوله الفاسق) شامل للكافر والمسلم خلافا لمن خصه بالكافر (قوله غضب الرب) أى انتقم الرب ممن مدحه كأن قال له انت شجاع تقتل الانفس وتسلب الاموال أى اذا مدحه بالمعاصى او اطلق فى مدحه أما لو مدحه بوصف حسن فيه كأن قال له انت كريم وهو كذلك فلا بأس به (قوله واهتز الخ) لشدة غضبه تعالى (قوله سلطان) أى حاكم عادل بأن لم يكن فيها حاكم اصلا او فيها حاكم ظالم (قوله ظل الله) أى كظله فى الاستراحة به وكرمحه الذى يقاتل به ويدفع به الاذى (قوله تطفأ الخ) فهو من باب المداراة المأمور بها صلى الله عليه وسلم (قوله برياض الجنة) اى حلق الذكر المشبهة برياض الجنة وشبها كتساب العلم ونحوه برتع الحيوانات فى الثمار بجامع النفع فذكر ثلاثة احاديث فسر فى الاول رياض الجنة بحلق الذكر وفى الثانى بمجالس العلم وفى الثالث بالمساجد وكل صحيح ظاهر المعنى

بالزهر قال فى النهاية أراد برياض الجنة ذكر الله وشبه الخوض فيه بالرتع فى الخصب (فارتعوا) قال العلقمى قال فى المصباح رتعت الماشية رتعا من باب نفع ورتوعا رعت كيف شاءت (قالوا وما رياض الجنة قال حلق الذكر) قال العلقمى قال فى النهاية بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بفتح الحاء وسكون اللام على غير قياس وحكى عن أبى عمرو أن الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح وهى جماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيرها وقال الجوهرى حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح (حم ت هب عن انس) بن مالك قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة قال مجالس العلم) هو شامل لعلم أصول الدين والتفسير والحديث والفقه (طب عن ابن عباس ﷺ (اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قيل وما رياض الجنة قال المساجد قيل وما الرتع) بسكون المثناة الفوقية (قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) اختلف الجواب فى تفسير الرتع باختلاف أحوال السائلين فرأى أن الاولى بحال سائل حلق العلم وبحال سائل آخر حلق الذكر ولهذا قال العلقمى قلت والمراد من هذه الاحاديث فى تفسير الرتع مناسبة كل شخص بما يليق به من انواع العبادة (ت عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اذا مر احدكم فى مسجدنا) أى المؤمنين فليس المراد مسجد المدينة فقط (اوفى سوقنا) تنويع من الشارع لا شك من الراوى (ومعه نبل) قال العلقمى النبل بفتح النون وسكون الموحدة بعدها لام السهام العربية وهى مؤنثة ولا واحد لها من لفظها (فليمسك على نصالها) قال العلقمى جمع نصل ويجمع أيضا على نصول والنصل حديدة السهم (بكفه) متعلق بقوله فليمسك (لا يعقر مسلما) قال العلقمى أى لا يجرح وهو مجزوم نظرا الى أنه جواب الامر ويجوز الرفع أى على الاستئناف قال النووى فيه من الآداب الامساك على النصال عند ارادة المرور بين الناس فى مسجد أو سوق أو غيرهما اه قلت والمطلوب أنه يستحب لمن معه نبل باد أى ظاهر أن يمسك على نصالها (ق د ه عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (اذا مر رجال بقوم) ومثله ما لو مر نساء بنسوة (فسلم رجل من الذين مروا على الجلوس ورد من هؤلاء واحد أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء) لان ابتداء السلام من الجماعة سنة كفاية والجواب من الجماعة فرض كفاية قال فى الحلية وليس لنا سنة كفاية الا هذه (حل عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا مرض العبد) قال المناوى أى عرض لبدنه ما أخرجه عن الاعتدال الخاص به فأوجب الخلل فى أفعاله (او سافر) وفات عليه ما وظفه على نفسه من النفل (كتب الله تعالى له) أى قدر أو أمر الملك أن يكتب فى اللوح أو فى غيره (من الاجر مثل ما كان) أى مثل ثواب الذى كان (يعمل) من النفل حال كونه (صحيحا مقيما) لعذره والعبد مجزى بنيته ومحله أن لا يكون المرض بفعله وأن لا يكون السفر معصية اه وقال العلقمى قال شيخ شيوخنا وهو فى حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكان بنيته لولا المانع أن يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند أبى داود وفى آخره كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم قال ابن بطال وهذا فى أمر النوافل أما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم وتعقبه ابن المنير بأنه تحجر واسعا ولا مانع من دخول الفرائض فى ذلك بمعنى أنه اذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة فانه يكتب له أجر ما عجز عنه كصلاة المريض جالسا يكتب

(قوله قال سبحان الله الخ) بين الرتع هنا بذلك فيعلم أنه فى الثانى اكتساب العلوم وما وقع فى المناوى الكبير من أنه فسر الرياض بالباقيات الصالحات ليس فى محله اذ هى تفسير للرتع لا للرياض (قوله فى مسجدنا) معشر المؤمنين وفيه اشارة لجواز دخول المساجد بالسلاح (قوله فى مسجدنا الخ) أراد صلى الله عليه وسلم كل مسجد وكل سوق فهو تنويع من الشارع صلى الله عليه وسلم وليس شكا من الراوى (قوله لا يعقر) أى يجرح وهو بكسر القاف وأما الراء فيجوز اسكانها نظرا الى أنه جواب الامر ويجوز الرفع على الاستئناف كما فى العلقمى والعزيزى (قوله على الجلوس ليس قيدا (قوله العبد) أى المؤمن المتعود على الاعمال الصالحة (قوله كتب الله تعالى له) أى قدر أو أمر الملك أن يكتب فى اللوح المحفوظ أو غيره انتهى عزيزى (قوله أو سافر) ولو سفرا قصيرا (قوله مثل ما) أى مثل ثواب ما كان يعمله من نفل أو فرض كان يعجز عن القيام فى الفرض لمرضه فيكتب له ثواب فرض القيام

(قوله ثلاثة أيام) ولو مرضا خفيفا فيكفر الصغائر لكن انما يكفر جميع الصغائر المرض الشاق دون الخفيف (قوله كيوم ولدته) بجر يوم وخص يوم الولادة وان كان لا ذنب على الشخص الى البلوغ لانه أول وقت تطهيره عن الذنوب ولا فرق في ترتب التكفير على المرض بين الصابر وغيره خلافا لبعضهم والتقييد بالصبر في بعض الاحاديث انما هو لحصول شئ مخصوص غير التكفير (قوله ارفع عنه القلم) أي فلا يكتب عليه الصغائر أما الكبائر كترك الصلاة فيكتبها وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته على قوله ارفع عنه القلم أي فلا يكتب عليه خطيئة فلو فعل ذنبا حال مرضه هل يكتب عليه خطيئة أولا الظاهر نعم لكن المرض يكون لها مكفرا بمنزلة الاستغفار انتهى (قوله مشت) من باب رمى (قوله المطيطا) أى مشية الكبر والعجب وهو بالمد والقصر وهو مصغر لا مكبر له نحو كميت وكميت (قوله وخدمها) نسخة خدمتها (قوله ابناء فارس الخ) بدل من ابناء الملوك وذلك أن ابليس علمهم اللواط بهم وهذا من الاخبار بالغيب (قوله على خيارها) اى حيث قدروا على ازالة المنكر ولم يزيلوه (قوله فتحت أبواب السماء) كناية عن ازالة الحجب لاستجابة الدعاء وسيأتى للشارح بعد تقييد اجابة الدعاء وقت الاذان بما اذا حضر الى الصلاة أو عزم على الحضور فورا او اجاب المؤذن وهو قيد لسرعة الاجابة وعقب الاذان مثل وقته فى اجابة الدعاء وما ذكره الشارح من أنه فى اجابة المؤذن يقول حى على الصلاة الخ ممنوع بل يحوقل فان كان ورد حديث بأنه يقول حى على الصلاة الخ فهو مؤول عندنا (قوله فقال فيه) أى نام وقت القيلولة وليس قيدا بل متى نزل محلا وأراد مفارقته سن له أن يصلى فيه ركعتين ليشهد له المكان ولو كان مقيما وان كان ظاهر قوله فلا يرحل انه خاص بالمسافر لما ورد من الاحاديث الدالة على عدم التقييد (قوله أو جهد) أى مشقة سفرا أو غيره

له أجرا فاتم (حم خ عن ابى موسى) الاشعرى ۞ (اذا مرض العبد) أى الانسان (ثلاثة ايام) ولو مرضا خفيفا كحمى يسيرة وصداع قليل (خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه) أى غفر له فصار لا ذنب له فهو كيوم ولدته فى خلوه عن الآثام وفيه شمول الكبائر لكن نزل على غيرها قياسا على النظائر (طس وابو الشيخ عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ (اذا مرض العبد) اى الانسان (يقال) اى يقول الله تعالى (لصاحب الشمال) اى الملك الموكل بكتابة المعاصى (ارفع عنه القلم) فلا تكتب عليه خطيئة (ويقال لصاحب اليمين) وهو كاتب الحسنات (اكتب له احسن ما كان يعمل فانى اعلم به وانا قيدته) اى بالمرض فلا تقصير منه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن مكحول) فقيه الشام وعالمه (مرسلا) أرسل عن ابى هريرة وهو حديث ضعيف ۞ (اذا مشت امتى المطيطا) قال العلقمى بضم الميم وفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبالطاء قال فى النهاية المطيطا بالمد والقصر مشية فيها تبختر ومد اليدين يقال مطوت ومططت بمعنى مددت وهى من المصغرات التى لم يستعمل لها مكبر (وخدمها ابناء الملوك ابناء فارس والروم) قال المناوى بدل مما قبله (سلط) بالبناء للمفعول أى سلط الله (شرارها على خيارها) أى مكنهم منهم واغراهم بهم وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانهم لما فتحوا فارس والروم وسبوا أولادهم واستخدموهم سلط الله عليهم قتلة عثمان فكان ما كان (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا نادى المنادى) أى أذن المؤذن للصلاة (فتحت) بالبناء للمفعول (ابواب السماء واستجيب الدعاء) أى استجاب الله دعاء الداعى حينئذ لكونها من ساعات الاجابة قال المناوى وفيه ان السماء ذات أبواب وقيل اراد بفتحها ازالة الحجب والموانع (ع ك عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اذا نزل الرجل بقوم) قال المناوى ضيفا او مدعوا فى وليمة (ولا يصم الا باذنهم) النهى فيه للتنزيه أى لا يشرع فى صوم نفل الا ان أذنوا له فيه أو لا يتمه ان شرع فيه الا باذنهم فيحل قطع النفل عند الشافعى اما الفرض فلا دخل لاذنهم فيه (ه عن عائشة) وهو حديث ضعيف ۞ (اذا نزل احدكم منزلا فقال فيه) أى نام نصف النهار (فلا يرحل حتى يصلى ركعتين) أى يندب له أن يودعه بذلك (عد عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (اذا نزل بكم كرب) أى أمر ملأ الصدر غيظا قال العلقمى قال فى المصباح وكربه الامر كربا شق عليه حتى ملأ صدره غيظا (أو جهد) قال المناوى بفتح الجيم وتضم مشقة (او بلاء) أى هم يأخذ بالنفس (فقولوا الله الله ربنا لا شريك له) أى لا مشارك له فى ربوبيته فان ذلك يزيله بشرط قوة الايقان وتمكن الايمان والامر فيه للندب (هب) وكذا الطبرانى (عن ابن عباس)

عباس) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اذا نزل احدكم منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله) قال المناوي أي صفاته القائمة بذاته اهـ وقال العلقمي كلمات الله تعالى القرآن (التامات) اي التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هي النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ به (من شر ما خلق) من الانام والهوام (فانه) اذا قال ذلك (لا يضره شئ) أي من المخلوقات (حتى يرتحل عنه) وفي نسخة منه أي عن ذلك المنزل قال العلقمي قال الشيخ ابو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل منه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شئ الى أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا انا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (تتمة) قال الدميري روينا عن الشيخ فخر الدين عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوما اقرأ على شيخ لي بمكة شيأ من الفرائض فبينا نحن جلوس اذا بعقرب تمشي فاخذها الشيخ وجعل يقلبها في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة فقال هي عندك قلت ما هي قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها اول النهار (م عن خولة) قال المناوي بخاء معجمة مفتوحة (بنت حكيم) السلمية الصالحة زوجة الرجل الصالح عثمان بن مظعون ﷺ (اذا نسي احدكم اسم الله على طعامه) اي نسي أن يذكره حين أكله ومثله ما اذا تعمد بالاولى (فليقل) أي ندبا (اذا ذكر) وهو في اثنائه (بسم الله اوله وآخره) قال المناوي فان الشيطان يقيء ما أكله كما في خبر آخر اما بعد فراغه فلا يندب عند جمع شافعية (ع عن امرأة) من الصحابة وهو حديث حسن ﷺ (اذا نصر القوم بسلاحهم وانفسهم) بأن بذلوها في نصرة المظلوم (فالسنتهم احق) أي ان ينصروا بها فان ذينك أشق ومن رضي بالاشق فهو بما دونه أحق قال الشيخ وفائدة هذا الخبر الترغيب في حماية عرض المؤمن (ابن سعد) في طبقاته (عن ابن عوف) وهو حديث حسن (اذا نظر احدكم الى من فضل عليه) قال المناوي بالبناء للمجهول والضمير المجرور عائد الى أحد (في المال والخلق) بفتح الخاء وسكون اللام أي الصورة قال العلقمي ويحتمل أن يدخل في ذلك الاولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال شيخ شيوخنا ورأيت في نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطني والخلق بضم الخاء واللام (فلينظر الى من هو اسفل منه) أي من هو دونه فيما المرضي فيشكر ولا يحتقر ما عنده وقال العلقمي وفي رواية الى من تحته ويجوز في أسفل الرفع والنصب والمراد بذلك ما يتعلق بالدنيا قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعاني الخير لان المرء لا يكون بحال يتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها الا وجد من هو فوقه فمتى طلبت نفسه اللحاق به استقصر حاله فيكون أبدا في زيادة ولا يكون على حالة خسيسة من الدنيا الا وجد من أهلها من هو أخس منه حالا فاذا تفكر في ذلك علم أن نعمة الله وصلت

قوله بكلمات الله) أي أسمائه وصفاته وسائر ما انزل على الرسل مما دل على كلامه القديم وعبارة العزيزي بكلمات الله قال المناوي أي صفاته القائمة بذاته انتهى وقال العلقمي كلمات الله القرآن انتهى بحروفه (قوله لا يضره شئ) أي لا من الهوام ولا اللصوص ولا غيرهم قال العلقمي قال الشيخ أبو العباس القرطبي قوله فانه لا يضره شئ حتى يرتحل عنه هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا دليله دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شئ الى أن تركته فلدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا انا قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات (تتمة) قال الدميري روينا عن فخر الدين عثمان بن محمد التوزري قال كنت يوما اقرأ على شيخ لي بمكة شيأ من الفرائض فبينما نحن جلوس واذا بعقرب تمشي فأخذها الشيخ وجعل يقلبها في يده فوضعت الكتاب فقال لي اقرأ قلت حتى أتعلم هذه الفائدة قال هي عندك قلت ما هي قال ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من قال حين يصبح وحين يمسي بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شئ في الارض ولا في السماء وهو السميع العليم لم يضره شئ وقد قلتها أول النهار انتهت من العزيزي (قوله اذا نسي الخ) قيد بالنسيان لان الغالب أن الترك حينئذ (قوله فليقل الخ) أي ولو بعد فراغه ما لم يطل الفصل (قوله عن امرأة) هي صحابية ولا يضر الجهل بعينها لان الصحابة كلهم عدول اهـ بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته (قوله نصر القوم) المفعول محذوف أي القوم (قوله من فضل عليه) بالبناء للمفعول (قوله والخلق) من حيث الجمال أو من حيث كثرة الاولاد (قوله من هو أسفل منه) بخلافه في العمل الصالح فينظر لمن هو أعلى منه فيها

اليه دون كثير ممن فضل عليه بذلك من غير امر اوجبه فيلزم نفسه الشكر فيعظم اغتباطه بذلك فى معاده وقال غيره فى هذا الحديث دواء الداء لان الشخص اذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن أن يؤثر ذلك فيه حسدا ودواؤه أن ينظر الى من هو أسفل منه ليكون ذلك داعية الى الشكر وقد وقع فى نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه قال خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا من نظر فى دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله عليه ومن نظر فى دينه الى من هو فوقه فاقتدى به وأما من نظر فى دنياه الى من هو فوقه فأسف على ما فاته فانه لا يكتب شاكرا ولا صابرا (حم ق عن أبى هريرة ﷺ اذا نظر الوالد الى ولده نظرة كان للولد) أى المنظور اليه (عدل) بكسر العين وفتحها أى مثل (عتق نسمة) يعنى اذا نظر الوالد الى ولده فرآه على طاعة كان للولد من الثواب مثل ثواب عتق رقبة لجمعه بين رضا ربه واقرار عين أبيه برؤيته له مطيعا لله تعالى (طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (اذا نعس احدكم) قال العلقمى بفتح العين ينعس بضمها وفتحها نعسا ونعاسا وغلطوا من ضم عين الماضى (وهو يصلى) جملة حالية قال المناوى فرضا أو نفلا (فليرقد) وحو ما أو ندبا على تفصيل مر (حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يذهب يستغفر) أى يقصد أن يستغفر لنفسه كأن يريد أن يقول اللهم اغفر لى (فيسب نفسه) أى يدعو عليها كأن يقول اعفر لى بعين مهملة والعفر التراب فالمراد بالسب قلب الدعاء لا الشتم كما هو بين اه وقال العلقمى فى رواية النسائى فلينصرف أى بدل فليرقد والمراد به التسليم من الصلاة بعد تمامها فرضا كانت أو نفلا فالنعاس سبب للنوم ولا يقطع الصلاة بمجرد النعاس وحمله المهلب على ظاهره فقال انما أمره بقطع الصلاة لغلبة النوم عليه فدل على أنه اذا كان النعاس أقل من ذلك عفى عنه وقوله فيسب نفسه بالنصب جوابا للعل والرفع عطفا على يستغفر وجعل ابن أبى جمرة علة النهى خشية أن يوافق ساعة اجابة والترجى فى لعل عائد على المصلى لا على المتكلم به أى لا يدرى أمستغفر أم ساب مترجيا للاستغفار وهو فى الواقع بضد ذلك الى أن قال ونظير جواز الرفع والنصب فى فيسب جوازهما فى لعله يزكى أو يذكر فتنفعه الذكرى نصبه عاصم ورفعه الباقون (مالك) فى الموطا (ق د ت ه عن عائشة) أم المؤمنين ﷺ (اذا نعس احدكم) قال العلقمى زاد الترمذى يوم الجمعة (وهو فى المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره) لانه اذا تحول حصل له من الحركة ما ينفى الفتور المقتضى للنوم فان لم يجد فى الصفوف مكانا يتحول اليه فليقم ثم يجلس قلت وعبارة شيخنا واذا نعس والامام يخطب تحول من مجلسه الى مجلس صاحبه ويتحول صاحبه الى مجلسه اه قال ابن رسلان قال الشافعى فى الام واذا ثبت فى موضعه وتحفظ من النعاس بوجه يراه نافيا للنعاس لم أكره بقاءه ولا أحب له أن يتحول اه قال المناوى ومثل الجمعة غيرها وخصها لطول فيها بالخطبة (د ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اذا نمتم) أى أردتم النوم قال العلقمى والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء ولهذا قيل هو آفة لان النوم أخو الموت وقيل أن النوم مزيل للقوة والعقل وأما السنة ففى الرأس والنعاس فى العين وقيل السنة ريح النوم تبدو فى الوجه ثم تنبعث الى القلب فينعس الانسان فينام ونام عن حاجته اذا لم يهتم بها

(قوله نظرة) أى نظرة رحمة ورضا لكونه قائما بحقوقه واذا نظر له نظرتين كأنه عتق نسمتين أو ثلاثا فثلاث الخ كما ورد أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن تعدد ذلك حين قال هذا الحديث فأجاب بالتعدد (قوله نعس) ماضى ينعس من باب منع (قوله حتى يذهب عنه النوم) أى مباديه لانه نعاس (قوله لا يدرى لعله الخ) مفعول يدرى محذوف أى لا يدرى ما يقول فيقطع الصلاة ليزول مابه وسائر الطاعات كالصلاة فيطلب أن لا يشرع فيها الا بنشاط وقول الشارح لان صلاته تبطل بذلك ممنوع لان الكلام فى النعاس وهو لا يبطل الوضوء على ان النوم اذا كان حال التمكن فى الجلوس لا يبطلها

(فاطفؤا

(فاطفئوا المصباح) قال القرطبي الامر والنهي في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي أنه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية وتعقب بأنه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمال المحرم تبذيره (فان الفارة) بالهمز وتركه الحيوان المعروف (تاخذ الفتيلة) أي تجرها من السراج أي شأنها ذلك (فتحرق) بضم الفوقية (اهل البيت) أي المحل الذي فيه السراج فتعبيره بالبيت للغالب ويؤخذ منه انه لو كان المصباح في قنديل ولا يتمكن منه الفار لا يندب ذلك (واغلقوا الابواب) أي أبواب بيوتكم اذا نمتم (واوكئوا الاسقية) أي اربطوا أفواه قربكم (وخمروا الشراب) أي غطوا الماء وغيره من كل مائع ولو بعرض عود عليه مع ذكر اسم الله تعالى (طب ك) وكذا أحمد (عن عبد الله بن سرجس) وهو حديث صحيح ۞ (اذا نهق الحمار) بفتح فكسر أي اذا سمعتم صوت حمار (فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم) أي لانه رأى شيطانا كما مر تعليله به في خبر (طب عن صهيب) بالتصغير قال الشيخ حديث حسن ۞ (اذا نودي للصلاة) أي اذا أذن المؤذن لصلاة من الصلوات الخمس (فتحت ابواب السماء) قال المناوي حقيقة أو هو عبارة عن ازالة الموانع (واستجيب الدعاء) أي فأكثروا من الدعاء حينئذ باخلاص وقوة يقين فانه لا يرد (الطيالسي) أبو داود (تخ والضياء) المقدسي (عن انس بن مالك) وهو حديث حسن ۞ (اذا هممت بامر) أي عزمت على فعل شيء مما لا يعلم وجه الصواب فيه (فاستخر ربك) أي اطلب منه بدعاء خير الامرين فيه من الفعل والترك (سبع مرات) قال المناوي أي أعد الاستخارة سبع مرات فأكثر (ثم انظر الى الذي يسبق الى قلبك) من الفعل والترك (فان الخيرة فيه) بكسر الخاء وورد في البخاري عن جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن يقول اذا هم أحدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم أن هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل امري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم أن هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به قال ويسمي حاجته (ابن السني في عمل يوم وليلة فر عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا وجد احدكم المًا) بفتحتين أي وجعا (فليضع يده) أي ندبا والاولى كونها اليمين (حيث يجد ألمه) أي على المحل الذي يحس بالوجع فيه (وليقل سبع مرات اعوذ بعزة الله وقدرته على كل شيء من شر ما اجد) قال المناوي زاد في رواية واحاذر (حم طب عن كعب بن مالك) الانصاري أحد الثلاثة الذين خلفوا قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ۞ (اذا وجد احدكم لاخيه) أي في النسب أو الدين (نصحا في نفسه فليذكره له) وجوبا فان كتمه عنه غش وخيانة ونصح يتعدى باللام على الافصح فيقال نصحت لزيد قال تعالى ان أردت أن أنصح لكم وفي لغة يتعدى بنفسه فيقال نصحته وهو أي النصح الاخلاص والصدق في المشورة والعمل قال العلقمي قال الخطابي النصيحة هي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له (عد عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اذا وجد احدكم

(قوله فان الفارة الخ) يؤخذ منه أن محل ذلك فيما يتأتى فيه ذلك بخلاف نحو القنديل والفانوس (قوله نهق) ينهق نهيقا أو نهق ينهق نهاقا (قوله (قوله فاستخر ربك) واقل الاستخارة أن تكون بالدعاء وأكملها بالصلاة والدعاء المعروف فاذا انشرح صدره اقبل أي انشراحا غير نفساني بأن لم يكن موجودا قبل الاستخارة (قوله وجد أحدكم) أي في نفسه أو غيره ويقول للغير من شر ما يجد ويحاذر (قوله على كل شيء) متعلق بقدرته (قوله فليذكره) وجوبا ان استشاره أو لم يستشره لكن كان النصح مندوبا

(قوله عقربا) أى أو ضبا أو حية بالاولى واذا طلب قتل ذلك فى الصلاة ففى خارجها بالاولى (قوله اذا وسد) وفى

عقربا وهو يصلى فليقتلها بنعله اليسرى) قال المناوى ولا تبطل صلاته لانه فعل واحد ولو قتلها باليمين لم يكره لكن اليسرى أولى لانها المناسبة لكل مستقذر (د فى مراسيله عن رجل من الصحابة) من بنى عدى بن كعب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اذا وجدت القملة) أو نحوها كبرغوث وبق (فى المسجد) قال المناوى حال من الفاعل أى وجدتها فى شئ من ملبوسك كثوبك وانت فيه (فلفها فى ثوبك) أى ونحوه كطرف عمامتك أو منديلك (حتى تخرج) منه فاطرحها حينئذ خارجه فان طرحها فيه حرام وبه أخذ بعض الشافعية لكن أفهم كلام غيره خلافه أما الميتة فطرحها فيه حرام اتفاقا وقال العلقمى مفهوم هذا الحديث أن نبذها فى المسجد منهى عنه ففى حديث آخر اذا وجد احدكم القملة فى ثيابه فليصرها ولا يطرحها فى المسجد رواه الامام أحمد قال الزركشى كره مالك قتل البراغيث والقمل فى المسجد وصرح النووى فى فتاويه بأنه اذا قتلها لا يجوز القاؤها فى المسجد لانها ميتة وقال ابن العماد وأما طرح القمل فى المسجد فان كان ميتا حرم للنجاسة وان كان حيا ففى كتب المالكية أنه يحرم طرح القمل حيا بخلاف البراغيث والفرق أن البرغوث يعيش باكل التراب بخلاف القمل ففى طرحه تعذيب له بالجوع وهو لا يجوز وعلى هذا فيحرم طرح القمل حيا فى المسجد وغيره ويحرم على الرجل أن يلقى ثيابه وفيها قمل قبل قتله والاولى أن لا يقتله فى المسجد (ص عن رجل من بنى خطمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة ورواه عنه أيضا الديلمى وغيره وهو حديث حسن ﷺ (اذا وسد) بضم الواو وكسر السين المهملة المشددة أى جعل أو أسند أو فوض (الامر) قال المناوى أى الحكم المتعلق بالدين كالخلافة ومتعلقاتها (الى غير اهله) من فاسق وجائر ودنى نسب ونحو ذلك (فانتظر الساعة) فان ذلك يدل على دنوها لافضائه الى اختلال الامر وضعف الاسلام وذلك من اشراطها اه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن أبى هريرة قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجلس يحدث القوم جاءه اعرابى فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث فقال بعض القوم سمع ما قال فكره ما قاله وقال بعضهم بل لم يسمع حتى اذا قضى حديثه قال اين السائل عن الساعة قال ها أنا يا رسول الله قال اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا وسد كره (خ عن ابى هريرة) ﷺ (اذا وضع السيف) بالبناء للمفعول قال المناوى أى المقاتلة به والمراد وقع القتال بسيف أو غيره كرمح ونار ومنجنيق وخص السيف لغلبة القتال به (فى امتى) أى امة الاجابة (لم يرفع عنها الى يوم القيامة) اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم اه وقال العلقمى أى يتسلسل فيهم وان قل أو كان فى بعض الجهات دون بعض لم ينقطع قلت وهو مشاهد حتى فى عربان البوادى (ت عن ثوبان) مولى المصطفى وهو حديث صحيح ﷺ (اذا وضع الطعام) أى لنا كله (فاخلعوا نعالكم) أى انزعوها من أرجلكم (فانه) أى النزع (اروح) أى أكثر راحة (لاقدامكم) قال المناوى فيه اشارة الى أن الامر ارشادى (الدارمى) فى مسنده (ك) كلاهما (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﷺ (اذا وضع الطعام) أى بين أيدى مريدى الاكل (فليبدأ) بالاكل الامر فيه للندب (امير القوم او صاحب الطعام او خير القوم)

رواية أسد أى اذا ولى الامر غير أهله فهو من علامات الساعة قال العلقمى والمراد من الامر جنس الامور التى تتعلق بالدين كالخلافة والامارة والقضاء والافتاء وغير ذلك انتهى بحروفه وقال قبل ذلك وسد بتشديد السين أى جعل انتهى (قوله اذا وضع السيف) أى آلة القتال من سيف ورمح وغيره أى اذا وقعت المقاتلة بين المسلمين لم ترتفع الى يوم القيامة أى تستمر على العادة وليس المراد وقوعها على الدوام وأول وقوع المقاتلة بين المسلمين ما وقع لسيدنا عثمان رضى الله تعالى عنه واستمرار ذلك مشاهد الى الآن وذلك اجابة لدعوته صلى الله عليه وسلم أن يجعل بأسهم بينهم (قوله اذا وضع الطعام) أى قرب الاكل لنا كله أو قرب وقت تقريبه للاكل (قوله فاخلعوا نعالكم) أمر ارشادى لانه اذا كان فى الامر ثواب كان أمرا دينيا واذا كان فيه نفع للبدن كان أمرا ارشاديا وقد يجمع الامران فيكون أمرا دينيا لما فيه من الثواب وارشاديا لما فيه من نفع البدن (قوله أو صاحب الطعام) أى فان لم يكن أمير فصاحب الطعام فان لم يكن صاحب الطعام فأفضل القوم بنحو علم أو صلاح للتبرك به

قال

قال المناوي نحو علم أو صلاح وكما يسن أن يكون منه الابتداء يسن أن يكون منه الانتهاء (ابن
عساكر) في تاريخه (عن أبي ادريس الخولاني مرسلا) أرسل عن عدة من الصحابة قال
الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اذا وضع الطعام) بضمه وضع للمفعول أي وضع بين أيديكم للأكل (فخذوا
من حافته وذروا وسطه) أي اتركوا الاخذ من وسطه أولا وعلل ذلك بقوله (فان البركة) أي
النمو وزيادة الخير (تنزل في وسطه) قال المناوي سواء كان الآكل وحده أو مع غيره
على ما اقتضاه اطلاقهم وتخصيصه بالآكل مع غيره يحتاج لدليل اه وقال العلقمي قال
الخطابي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الأكل من أعلى الصحفة وهو ذروة الثريد وسببه
ما علله به أن البركة تنزل في أعلاها قال وقد يحتمل ذلك وجها آخر وهو أن يكون النهي انما
وقع فيما اذا أكل مع غيره وذلك أن وجه الطعام أفضله وأطيبه واذا قصده بالأكل كان
مستأثرا به على أصحابه وفيه من ترك الأدب وسوء العشرة ما لا خفاء فيه فأما اذا أكل وحده
فلا تأثير له اه قال الدميري وما قاله فيه نظر فان الظاهر العموم ففي الاحياء في القسم
الثاني من آداب الأكل لا يأكل من ذروة القصعة ولا من وسط الطعام بل يأكل من استدارة
الرغيف الا اذا قل الخبز فليكسر الخبز (ه عن ابن عباس) قال العلقمي وبجانبه علامة
الصحة ﷺ (اذا وضعت جنبك على الفراش) أي للنوم (وقرأت فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد
فقد أمنت من كل شئ) أي من شره وأذاه (الا الموت) قال تعالى ان أجل الله اذا جاء
لا يؤخر قال المناوي ولا يضرك بايهما بدأت لكن الأولى تقديم ما قدمه المصطفى في اللفظ
وهو الفاتحة (البزار) في مسنده (عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ﷺ (اذا وضعتم
موتاكم في قبورهم فقولوا) أي ليقل منكم من يضعه في لحده حال الحاده (بسم الله وعلى
سنة رسول) أي أضعه لكون اسم الله وسنة رسوله زادا له وعدة يلقى بها الفتانين (حم حب
طب ك هق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ (اذا وعد الرجل أخاه) أي
المسلم (ومن نيته أن يفي له فلم يف ولم يجئ للميعاد) أي لعذر منعه عن الوفاء بالوعد (فلا اثم
عليه) قال العلقمي ولفظ الترمذي فلا جناح عليه والحديث حجة للجمهور أن الوفاء بالوعد
ليس بواجب سواء كان قادرا على الوفاء أم لا أما اذا كان عند الوعد عازما على أن لا يفي فهذا
من النفاق وأما من كان عازما على الوفاء وعن له عذر منعه من الوفاء فلا حرج عليه وينبغي
أن يحترز من صورة النفاق كما يحترز من حقيقته فان اللسان سباق أي كثير السبق الى الوعد
ثم ان النفس ربما لا تسمح بالوفاء فيصير الوعد خلفا وذلك من علامات النفاق فان كان ولا بد
من الوعد فليقل بعده عسى فقد قيل انه عليه الصلاة والسلام كان اذا وعد قال عسى وكان ابن
مسعود لا يعد وعدا الا يقول ان شاء الله وفيه أن من وعد شخصا أن يأتيه الى مكان في زمان
فعليه أن يأتيه اليه في ذلك الوقت والا فقد أخلف ما لم يكن عذر (د) في الأدب (ت) في
الايمان (عن زيد بن أرقم) ﷺ (اذا وقع الذباب في شراب أحدكم) ماء أو غيره من المائعات
(فليغمسه) الأمر فيه للارشاد وقيل للندب (ثم لينزعه) بكسر الزاي قال العلقمي في رواية
ثم ليطرحه (فان في احدى جناحيه داء) بالمد والنصب والجناح يذكر ويؤنث وقيل أنث
باعتبار اليد وجزم الصنعاني بأنه لا يؤنث وحقيقته للطائر ويقال لغيره على سبيل المجاز كما
في قوله تعالى واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وانما قال احدى لان الجناح يذكر

(قوله ولم يجئ للميعاد) بأن
حصل له عذر فلا اثم عليه
مفهومه أنه اذا لم يجئ لغير
عذر أثم وبه أخذ بعضهم
وليس كذلك فلا يحرم الا
اذا قصد وعده أذيته بخلاف
الوعد فحينئذ يؤول قوله
فلا اثم عليه بأنه لا لوم عليه
فان لم يكن عذر فعليه اللوم

ويؤنث كما تقدم فانهم قالوا في جمعه اجنحة فاجنحة جمع المذكر كقذال واقذلة والقذال مقدم الرأس واجنح جمع المؤنث كشمال واشمل (وفي الاخرى شفاء) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا ووقع في رواية أبي داود وصححه ابن حبان وأنه يتقي بجناحه الذي فيه الداء ولم يقع في شئ من الطرق تعيين الجناح الذي فيه الشفاء من غيره لكن ذكر بعض العلماء أنه تأمله فوجده يتقي بجناحه الايسر فعرف ان الايمن هو الذي فيه الشفاء والمناسبة في ذلك ظاهرة وفي حديث أبي سعيد أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ويستفاد من هذه الرواية تفسير الداء الواقع في حديث الباب وأن المراد به السم وذكر بعض حذاق الاطباء أن في الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عند لسعته وهي بمنزلة السلاح فاذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه فأمر الشارع أن يقابل تلك السمية بما أودعه الله في الجناح الآخر من الشفاء فيزول الضرر باذن الله تعالى (خ ه عن ابي هريرة ﷺ اذا وقعت في ورطة) أي بلية يعسر الخلاص منها والخطاب لعلي رضي الله عنه لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم الا أعلمك كلمات اذا وقعت في ورطة قلتها قال بلى فذكره (فقل) الامر فيه للندب (بسم الله الرحمن الرحيم) اى أستعين على التخلص (ولا حول ولا قوة الا بالله) أي لا حول عن المعصية الا بعصمة الله ولا قوة على الطاعة الا بمشيئة الله تعالى (العلي) أي الذي لا رتبة الا وهي دون رتبته (العظيم) عظمة تتقاصر عنها الافهام (فان الله تعالى يصرف بها) أي عن قائلها (ما شاء من انواع البلاء) وهذا ان تلفظ بها بصدق وحضور قلب واخلاص وقوة ايقان (ابن السني في عمل يوم وليلة عن علي) امير المؤمنين ﷺ (اذا وقعتم في الامر العظيم) أي الصعب المهول (فقولوا حسبنا الله) أي كافينا (ونعم الوكيل) أي الموكول اليه قال المناوي فان ذلك يصرف الله به ما شاء من البلاء كما في الخبر ولا تعارض بين هذا وما قبله لان المصطفى كان يجيب كل انسان بما يقتضيه الحال والزمن (ابن مردويه) في تفسيره (عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اذا وقع في الرجل) بالبناء للمفعول أي وقع أحد في عرضه بسب أو غيبة (وانت في ملا) أي جماعة (فكن للرجل ناصرا) أي معينا مقويا مؤيدا (وللقوم زاجرا) أي مانعا لهم عن الوقيعة فيه (وقم عنهم) أي انصرف عن المحل الذي هم فيه ان أصروا ولم ينتهوا فان المقر على الغيبة كفاعلها (ابن ابي الدنيا في) كتاب (ذم الغيبة عن انس) بن مالك ﷺ (اذا ولي احدكم اخاه) بفتح الواو وكسر اللام المخففة أي تولى امر تجهيزه عند موته (فليحسن) بضم الياء وفتح الحاء وتشديد السين المهملة المكسورة (كفنه) قال العلقمي هو بفتح الفاء كذا ضبطه الجمهور وحكى القاضي عياض عن بعض الرواة اسكان الفاء أي فعل التكفين من الاسباغ والعموم والاول هو الصحيح وهو أن يكون الكفن حسنا والمراد بتحسينه بياضه ونظافته واسباغه وكثافته أي كونه صفيقا لا كونه ثمينا أي غالي الثمن لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تغالوا في الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا ويكفن فيما له لبسه حيا فيجوز تكفين المرأة في الحرير والمزعفر والمعصفر مع الكراهة والحق بها الصبي والمجنون والمستحب فيه البياض والمغسول أولى من الجديد لان مآله الى البلى (حم م د ن عن جابر) بن عبد الله (ت ه عن ابي قتادة) الانصاري ﷺ (اذا ولي احدكم اخاه فليحسن كفنه فانهم) أي الموتى وان لم يتقدم لهم ذكر لدلالة الحال (يبعثون في اكفانهم) أي التي يكفنون عند موتهم فيها ولا يعارضه حشرهم

(قوله وانت في ملا) اى جماعة والتقييد به لانه آكد والافيجب النهي عن الغيبة وان لم يكن في جماعة ومحله ان لم تكن الغيبة جائزة في المواضع المعروفة

عراة لانهم يخرجون من قبورهم بثيابهم ثم يجردون قال العلقمي وبعضهم حمل الحديث يعني كون الميت يبعث في ثيابه على العمل الصالح كقوله تعالى ولباس التقوى ذلك خير (ويتزاورون في أكفانهم) أي يزور بعضهم بعضا فان قيل هذا يعارضه قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الكفن انما هو للمهلة يعني الصديد أجيب بأن الكفن انما يكون كذلك في رؤيتنا ويكون في علم الله كما شاء الله كما قال الله تعالى في الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون ونحن نراهم يتشحطون في دمائهم وانما يكونون كذلك في رؤيتنا ويكونون في الغيب كما أخبر الله عنهم ولو كانوا في رؤيتنا كما أخبر الله عنهم لارتفع الايمان بالغيب (سمويه عق خط عن انس) بن مالك (الحرث) بن أبي أسامة (عن جابر) بن عبد الله وضعفه مخرجه الخطيب

﴿(اذبحوا لله) أي اذبحوا الحيوان الذي يحل أكله واجعلوا الذبح لله (في أي شهر كان) رجبا أو غيره (وبروا الله) أي تعبدوا الله تعالى (واطعموا) الفقراء وغيرهم كان الرجل اذا بلغت ابله مائة نحر منها بكرا في رجب لصنمه يسمونه الفرع فنهى الشرع عنه وأمر بالذبح لله قال العلقمي وسببه ما في أبي داود وابن ماجه عن أبي المليح عن نبيشة قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا كنا نعتر بفتح النون وكسر المثناة الفوقية عتيرة في الجاهلية في رجب فما تأمرنا فذكره وقال يا رسول الله انا كنا نفرع بضم النون وتشديد الراء فرعا في الجاهلية فما تأمرنا فقال في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك أي تغذوه بلبنها حتى يكون ابن مخاض او بنت لبون حتى اذا استحمل أي قوي على الحمل واطاقه ذبحته فتصدقت بلحمه أراه قال على ابن السبيل فان ذلك خير والعتيرة بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية بوزن عظيمة قال القزاز سميت عتيرة بما يفعل من الذبح وهو العتر فهي فعيلة بمعنى مفعولة قال النووي قال أهل اللغة وغيرهم العتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في رجب ويسمونها الرجبية أيضا يتقربون بها لاصنامهم والفرع بفتح الفاء والراء وبالعين المهملة ويقال لها أيضا الفرعة بالهاء أول نتاج البهيمة كانوا يذبحونه لطواغيتهم ولا يملكونه رجاء البركة في الام وكثرة نسلها قال الشافعي وقوله صلى الله عليه وسلم الفرع حق معناه ليس بباطل وهو كلام عربي خرج على جواب السائل وقوله صلى الله عليه وسلم لا فرع ولا عتيرة أي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة قال والحديث الآخر يدل على هذا المعنى فانه أباح الذبح واختار له أن يعطيه أرملة أو يحمل عليها في سبيل الله قال وقوله صلى الله عليه وسلم اذبحوا لله في أي شهر كان أي اذبحوا ان شئتم واجعلوا الذبح لله في أي شهر كان لا أنها في رجب دون غيره من الشهور والصحيح عند أصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع والعتيرة وأجابوا عن حديث لا فرع ولا عتيرة بثلاثة أجوبة أحدها جواب الشافعي المتقدم أن المراد نفي الوجوب والثاني أن المراد نفي ما كانوا يذبحونه لاصنامهم والثالث أنهما ليسا كالاضحية في الاستحباب أو في ثواب اراقة الدم فاما تفرقة اللحم على المساكين فبر وصدقة وقد نص الشافعي في سنن حرملة أنها ان تيسرت كل شهر كان حسنا هذا تلخيص حكمها ومذهبنا (د ن ه ك عن نبيشة) بضم النون وفتح الشين المعجمة مصغرا ويقال له نبيشة الخير صححه الحاكم وضعفه الذهبي

﴿(اذكر الله) أي باللسان ذكرا وبالقلب فكرا (فانه) أي الذكر والله (عون لك) أي مساعدك (على ما تطلب) أي على تحصيل ما يباح التطلبه لانه تعالى يحب أن يذكر فاذا ذكر اعطى (ابن عساكر) في تاريخه (عن عطاء

ابن أبي مسلم مرسلا) هو الخراساني ﴿(اذكروا الله ذكرا) أي كثيرا جدا (حتى يقول المنافقون انكم تراؤن) أي حتى يرميكم أهل النفاق بالرياء لما يرون من محافظتكم عليه فليس خوف الرمي بالرياء عذرا في ترك الذكر (طب عن ابن عباس) وضعفه الهيثمي ﴿(اذكروا الله ذكرا خاملا) بخاء معجمة أي منخفضا (قيل) أي قال بعض الصحب (وما الذكر الخامل) يا رسول الله (قال الذكر الخفي) فهو أفضل من الذكر جهرة لسلامته من نحو رياء وهذا عند جمع من الصوفية في غير ابتداء السلوك أما في الابتداء فالذكر الجهري أنفع وقد مر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر كل انسان بما هو الأصلح الأنفع له (ابن المبارك) عبد الله (في) كتاب (الزهد عن ضمرة بن حبيب مرسلا) هو الزبيدي الحمصي ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(اذكروا) أي أيها المؤمنون (محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم) جمع مسوى بفتح الميم والواو أي لا تذكروهم الا بخير قال العلقمي قال شيخ شيوخنا والأصح ما قيل في ذلك ان أموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساويهم للتحذير منهم والتنفير عنهم وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتا اه قلت وقوله والفساق هو محمول على من ارتكب بدعة يفسق بها ويموت عليها وأما الفاسق بغير ذلك فان علمنا أنه مات وهو مصر على فسقه والمصلحة في ذكره جاز ذكر مساويه والا فلا (د ت ك هق عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب ﴿(أذن لي) بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة (ان أحدث) مفعوله محذوف قال العلقمي أي أمتي فيه أن جميع علم الغيب مختص بالله تعالى فلا يحيط به ملك مقرب ولا نبي مرسل الا أن يطلعه الله تعالى على ما أراد منه وليس لمن اطلع أن يحدث الا باذن فلولا أن الله تعالى اذن للنبي صلى الله عليه وسلم ما حدث وهذا مأخوذ من قوله أذن لي أن أحدث مفهومه انه لولا الاذن ما حدث (عن ملك) أي عن شأنه أو عن عظم خلقه (من ملائكة الله تعالى من حملة العرش ما بين شحمة أذنه الى عاتقه) العاتق مجمع العضد (مسيرة سبعمائة سنة) أي بالفرس الجواد كما في خبر آخر فما ظنك بطوله وعظم جثته والمراد بالسبعمائة التكثير لا التحديد (د) في السنة (والضياء) في المختارة (عن جابر) بن عبد الله وهو حديث صحيح ﴿(اذيبوا طعامكم) أي أسيلوه قال العلقمي قال في المصباح ذاب الشيء يذوب ذوبا اذا سال فهو ذائب وهو خلاف الجامد ويتعدى بالهمزة والتضعيف فيقال أذبته وذوبته (بذكر الله والصلاة) أي بالمواظبة عليهما يعني اذكروا الله وصلوا عقب الأكل فان الذكر والصلاة يبعث حرارة في الباطن فاذا اشتعلت قوة الحرارة الغريزية أعانتها على استحالة الطعام وانحداره عن أعالي المعدة وكل شيء ثقل على المعدة فهو على القلب أثقل (ولا تناموا عليه) أي قبل انهضامه عن أعالي المعدة (فتقسو قلوبكم) أي تغلظ وتشتد وتعلوها الغفلة والرين وبقدر قسوة القلب يكون البعد من الرب قال العلقمي ومقتضى القاعدة العربية أن يكون منصوبا بالفتحة على الواو لانه جواب النهي لكن رأيته في خط شيخنا في عدة مواضع بالف بعد الواو وذلك يدل على انها ضمير الجمع فتخرج على لغة أكلوني البراغيث (طس عد وابن السني) في اليوم والليلة (وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (هب) كلهم (عن عائشة) ﴿ (أرأف) قال المناوي في رواية أرحم (أمتي بأمتي) أي أكثرهم رأفة أي شدة رحمة (أبو بكر) الصديق لان شأنه رعاية تدبير الحق تعالى في صنعه (وأشدهم في دين الله عمر) بن الخطاب أي أقواهم

صرامة

(قوله اذكروا الله) أي بأي ذكر كان وأفضله لا اله الا الله وجاء في حديث طلب الاسرار بالذكر وفي آخر طلب الاعلان به وجمع بينهما بأنه اذا حصل بالاعلان تشويش على نائم أو مصل أو خاف رياء طلب الاسرار والا طلب الاعلان لانه أنشط على العبادة بخلاف الدعاء فان المطلوب فيه السر مطلقا فانه أنجح للمطلوب (قوله حتى يقول المنافقون الخ) أي ولا بأس عليكم بذلك حيث كانت قلوبكم خالصة (قوله أذن لي الخ) فينبغي للانسان أن لا يحدث بما أسره الله تعالى الا باذن (قوله عاتقه) هو الكاهل أي مجمع العضد فان قيل ان الملائكة أجسام نورانية لا كاهل لها ولا شحمة أذن أجيب بان ذلك تقديري أي لو قدر ان له شحمة أذن وعاتقا كان ما بين ذلك ما ذكر (قوله أذيبوا طعامكم) أي اهضموه بذكر الله وأقل ذلك مائة تسبيحة أو بالصلاة وأقل ذلك أربع ركعات (قوله أرأف الخ) أي أشدهم رحمة لان الرأفة هي شدة الرحمة وقوله بأمتي أي أمة الاجابة المنقادين لله تعالى والا فهو كان شديد الصلابة على أعداء الله تعالى (قوله وأشدهم في دين الله) أي أصلبهم بسبب نصر دين الله أي لاجل نصره وقد أعز الله به الاسلام بعد اسلام حمزة بثلاثة أيام

صرامة بالصاد المهملة بمعنى العزيمة وقطع الامر واعظمهم شهامة لغلبة سلطان الجلال على قلبه (واصدقهم حياء عثمان) بن عفان واشدهم حياء انه كانت الملائكة تستحي منه (واقضاهم علي) بن ابي طالب اي هو اعرفهم بالقضاء في احكام الشرع (وافرضهم زيد بن ثابت) الانصاري اي اكثرهم علما بقسمة المواريث قال المناوي اي انه سيصير كذلك بعد انقراض اكابر الصحب والا فعلي وابو بكر وعمر افرض منه (واقرؤهم) اي اعلمهم بقراءة القرآن (ابيّ) بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وشدة المثناة التحتية ابن كعب بالنسبة لجماعة مخصوصين او وقت مخصوص (واعلمهم بالحلال والحرام) اي بمعرفة ما يحل وما يحرم من الاحكام (معاذ بن جبل) الانصاري يعني سيصير اعلمهم بعد انقراض اكابر الصحابة (الا) بفتح الهمزة والتخفيف حرف تنبيه (وان لكل امة امينا) اي يأتمنونه ويثقون به (وامين هذه الامة) اي المحمدية (ابو عبيدة) هو عامر (بن الجراح) اي هو اشدهم محافظة على الامانة وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بان له مزيدا فيها (ع عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ۞ (اراكم) بفتح الهمزة اي اظنكم ظنا مؤكدا (ستشرفون) بضم المثناة الفوقية وفتح الشين المعجمة وشدة الراء المكسورة (مساجدكم بعدي) اي تتخذون لها شرافات بعد وفاتي (كما شرفت اليهود كنائسها) جمع كنيسة وهي متعبدهم (وكما شرفت النصارى بيعها) جمع بيعة بالكسر متعبدهم اي وانا انهاكم عن اتباعهم واخذ به الشافعية فكرهوا نقش المسجد وتزويقه واتخاذ شرافات له (ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن ۞ (اربى الربا) اي ازيده اثما (شتم الاعراض) اي سبها جمع عرض بالكسر وهو محل المدح والذم من الانسان (واشد الشتم الهجاء) اي الوقيعة في اعراض الناس بالشعر والرجز (والراوية) اي الذي يروي الهجاء عن الشاعر (احد الشاتمين) بفتح الميم بلفظ التثنية او بكسرها بلفظ الجمع اي حكمه حكمه او حكمهم في الاثم وفيه ان الهجو حرام اي اذا كان لمعصوم ولو ذميا وان صدق ولو كان بشعر دمن (عب هب عن عمرو) بن عثمان مرسلا ۞ (اربى الربا تفضيل المرء على اخيه) اي في الدين وان لم يكن من النسب (بالشتم) اي السب والذم قال المناوي ادخل العرض في جنس المال مبالغة وجعل الربا نوعين متعارفا وغير متعارف وهو اي غير المتعارف استطالة الرجل بلسانه في عرض اخيه باكثر مما يستحقه ثم فضل احدهما على الآخر وناهيك به بلاغة (ابن ابي الدنيا) ابو بكر (ق) كتاب (الصمت عن ابي نجيح) بفتح النون وكسر الجيم ومثناة تحتية بعدها حاء مهملة (مرسلا) وله شواهد عديدة مرفوعة ۞ (اربع اذا كن فيك ولا عليك ما فاتك من الدنيا) اي فلا يشق عليك ما فاتك منها (صدق الحديث) اي ضبط اللسان عن الكذب (وحفظ الامانة) بان تحفظ

(قوله حياء) يؤخذ منه انه قوي الايمان لحديث الحياء من الايمان ويؤخذ منه ايضا انه كثير الخير لحديث الحياء لا يأتي الا بخير وقد كان رضي الله تعالى عنه يستحي حتى من حلائله وقد جوزي باستحياء الملائكة منه والرسول صلى الله عليه وسلم منه (قوله واقضاهم) اي احسنهم قضاء او اعلمهم بالقضاء (قوله وافرضهم) المراد بالفرائض قسمة المواريث لا خصوص الارث بالفرض (قوله واقرؤهم) اي اكثرهم قراءة او اعلمهم باسرار القرآن او اتقنهم للقرآن (قوله امينا) اي ثقة محفوظا لا يعرف عليه خيانة قال الشارح وفيه نكارة مع صحة اسناده اي نكارة من طريقة اخرى (قوله اراكم) اي اعلمكم اي انا متصف بعلم ذلك وهذا من الاخبار بالغيب وهو اشارة الى توبيخهم بمخالفة سنته وموافقة الكفار وقوله بعدي اما في زمنه صلى الله عليه وسلم فانوار النبوة مانعة من وقوع ذلك لان وقوع ذلك انما هو بسبب استيلاء الظلمة على القلوب (قوله اربى الربا الخ) شبه شتم الاعراض بالربا بجامع ان كلا يدنس دنسا معنويا وجعل الشتم اكثر اثما ويقتضي هذا تشبيه العرض بالمال بجامع طلب صون كل وصون العرض مقدم على صون المال ولذا يطلب صونه ولو بدفع المال (قوله والراوية) اي الناقل للهجاء كأن يقول فلان نظم فيه كذا فيأثم وان قال قصدي الاخبار بالواقع لانه يترتب على نقله الاشاعة فالشتم كالهجاء حرام من الكبائر (قوله احد الشاتمين) اي الذي ابتدأ بالشتم والناقل هو الثاني ويصح بصيغة الجمع بمعنى انه فرد من افراد الناس الشاتمين للخلق (قوله تفضيل المرء) اي زيادته كأن يسب انسان شارب الخمر كذبا فتسبه بالقتل او بشرب الخمر فيحرم وان كان مثل ما قال لك لانه كذب فلا يقابل بمثله بل يرفع امره الى الحاكم فلو ظلمك انسان فقلت له يا ظالم لم يحرم لانه مثل ما فعل فليس كذبا فهو مجازاة بما فعل (قوله اربع) اي هذه الامور الآتية اربع فاربع خبر لا مبتدأ لانه نكرة

جوارحك وما ائتمنت عليه (وحسن الخلق) بالضم بأن تكون حسن العشرة مع الخلق (وعفة مطعم) بفتح الميم والعين بأن لا تطعم حراما ولا ما فيه شبهة ولا تزيد على الكفاية ولو من الحلال ولا تكثر الأكل قال المناوي ولفظ رواية البيهقي وحسن خليقة وعفة طعمة (حم طب ك هب عن) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب (طب عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص (عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عباس) وهو حديث حسن ﷺ (أربع في أمتي) أي خصال أربع كائنة في أمتي (من أمر الجاهلية) أي من أفعال أهلها (لا يتركونهن) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن يحتمل وجوها من الاعراب أحسنها أن تكون في أمتي خبر الأربع أي خصال أربع كائنة في أمتي ومن أمر الجاهلية ولا يتركونهن حالان من الضمير المتحول إلى الجار والمجرور (الفخر في الأحساب) أي الشرف بالآباء والتعاظم بمناقبهم (والطعن في الأنساب) أي الوقوع فيها بنحو قدح أو ذم (والاستسقاء بالنجوم) أي اعتقاد أن نزول المطر بنجم كذا (والنياحة) أي رفع الصوت بندب الميت وتعديد شمائله (م عن أبي مالك الأشعري) ﷺ (أربع حق على الله عونهم) أي إعانتهم بالنصر والتأييد (الغازي) أي من خرج بقصد قتال الكفار لله (والمتزوج) أي بقصد عفة فرجه عن الزنا وتكثير نسله (والمكاتب والحاج) أي من خرج حاجا حجا مبرورا قال العلقمي وقد نظم ذلك شيخنا فقال

حق على الله عون جمع * وهو لهم في غد يجازي

مكاتب ناكح عفافا * ومن أتى بيته وغازي

وخامس وسيأتي حديثه في ثلاث من فعلهن ثقة بالله الخ ونظمه الشيخ شمس الدين الفارضي

وجاء من لموات أحيا * فهو لهم خامس يوازي

ولفظه من أحيا أرضا ميتة ثقة بالله واحتسابا كان حقا على الله أن يعينه وأن يبارك له (حم عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (أربع دعوات لا ترد) بالبناء للمفعول (دعوة الحاج حتى يرجع) أي إلى وطنه (ودعوة الغازي) أي من خرج لقتال الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى (حتى يصدر) بفتح المثناة التحتية وسكون الصاد المهملة أي يرجع إلى أهله (ودعوة المريض حتى يبرأ) أي من مرضه (ودعوة الأخ لأخيه) أي في الدين (بظهر الغيب) قال المناوي أي وهو غائب لا يشعر به وإن كان حاضرا فسمعه فيما يظهر ولفظ الظهر مقحم ومحله نصب على الحال من المضاف إليه (وأسرع هؤلاء الدعوات إجابة) أي أسرعها قبولا (دعوة الأخ لأخيه بظهر الغيب) أي لأنها أبلغ في الإخلاص (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (أربع) أي أربع خصال أو خصال أربع مبتدأ خبره (من كن فيه) الخ قال العلقمي فإن قيل ظاهر حديث آية المنافق ثلاث المتقدم يقتضي الحصر فيها فكيف جاء في هذا الحديث بلفظ أربع قال شيخ شيوخنا أجاب القرطبي باحتمال أنه استجد له صلى الله عليه وسلم من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده وأقول ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل بها خلوص النفاق على أن في رواية عند مسلم من علامات المنافق ثلاث وكذا عند الطبراني وإذا حمل اللفظ الأول على هذا لم يرد

السؤال

(قوله وعفة مطعم) بأن لا يأكل من الحرام ولا مما أكثره حرام ولا يكثر الأكل لأنه يورث فتورا في البدن فيتكاسل عن العبادة ولا بد من قوت وفيه إشارة إلى الحث على التخلق بتلك الصفات إن لم تكن فيه (قوله في أمتي) أي في غالب أمتي أو أكثرهم فقوله لا يتركونهن أي بعضهم لا يتركهن (قوله في الأحساب) بأن يقول أنا ابن فلان العالم أو الشجاع فيحرم ذلك حيث قصد به الفخر على الغير والتكبر عليه (قوله والطعن في الأنساب) كأن يقول لغيره لست ابن فلان فهو كبيرة ويقع كثيرا أن يقال ليس فلان شريفا فالسوء عمله فهو كبيرة (قوله والنياحة) لأنها تدل على عدم الرضا بقضائه تعالى فيحرم ذلك وإن لم يرفع صوته بالنياحة بأن وجد في نفسه ما يدل على عدم الرضا بالقضاء (قوله والمكاتب) أي إذا قصد أداء النجوم والحاج أي حجا مبرورا بخلاف العاصي فلا يعان (قوله حتى يرجع) هذا يقتضي أنه إذا رجع ترد دعوته وليس مرادا بل إذا رجع قد تحال سرعة الإجابة على وجود سبب آخر وكذا يقال فيما بعده (قوله يصدر) أي يرجع وغاير تفننا وفرارا من التكرار اللفظي (قوله حتى يبرأ) يقال برئ يبرأ كسلم يسلم وزنا ومعنى وبرأ يبرأ كقطع يقطع والمراد المريض الذي لم يعص بمرضه أي لم يتسبب فيه

(قوله منافقا) أي نفاق عمل بأن يخفي الصفات الذميمة غير الكفر ويظهر الصفات الجميلة كأن يظهر أنه يصلي ويصوم والحال أنه تارك لذلك باطنا ويحتمل أن المراد نفاق الكفر ومعنى خالصا حينئذ أنه لاميل له للاسلام أصلا ويكون قصده صلى الله عليه وسلم بذلك تنبيه أصحابه على حال المنافقين الموجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يصرح بأسمائهم لعلمه بأن بعضهم سيتوب لتأليفهم أو للستر عليهم كما هو عادته صلى الله عليه وسلم كقوله ما بال أقوام يشترطون الخ ولم يقل ما بال فلان وفلان أو قصده صلى الله عليه وسلم تنبيه الامة مطلقا يعني ان من وجد فيه تلك الخصال كانت

دليلا وعلامة على أنه مبغوض له تعالى

السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وببعضها في وقت آخر وقال القرطبي والنووي حصل من مجموع الروايتين خمس خصال لانهما تواردتا على الكذب في الحديث والخيانة في الامانة وزاد الاول الخلف في الوعد والثاني الغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة (كان منافقا خالصا) قال العلقمي أي في هذه الخصال فقط لا في غيرها أو شديد الشبه بالمنافقين ووصفه بالخلوص يؤيد قول من قال ان المراد بالنفاق العملي لا الايماني أو النفاق العرفي لا الشرعي لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقي في الدرك الاسفل من النار (ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها) أي الى أن يتركها (اذا حدث كذب) قال العلقمي أي في كل شئ أخبر عنه بخلاف ما هو عليه قاصدا الكذب (واذا وعد اخلف) أي واذا وعد بالخير في المستقبل لم يف بذلك (واذا عاهد غدر) اى نقض العهد وترك الوفاء فيما عاهد عليه (واذا خاصم فجر) اى مال في الخصومة عن الحق واقتحم الباطل قال المناوي ومقصود الحديث الزجر عن هذه الخصال على آكد وجه وابلغه لانه بين أن هذه الامور طلائع النفاق وأعلامه (حم ق ٣ عن ابن عمرو) بن العاص ورواه عنه ايضا ابو داود ﴿ (اربع من كن فيه حرمه الله تعالى على النار) قال المناوي أي نار الخلود ولا يخفى ما فيه لان كل مسلم كذلك وان لم تكن فيه هذه الخصال وتقدم في حديث انه قال أي مع السابقين ان تجنب الكبائر أو تاب أو عفي عنه (وعصمه من الشيطان) اى منعه ووقاه بلطفه من كيده (من ملك نفسه حين يرغب) أي حين يريد (وحين يرهب) أي حين يخاف (وحين يشتهي وحين يغضب) وقوله من ملك نفسه الخ يجوز كونه مبتدا خبره محذوف أي فقد اجتمعت فيه الخصال الاربع ويجوز كونه خبرا عن مبتدا محذوف بعد حذف مضاف أي هي خصال من ملك نفسه الخ (واربع من كن فيه نشر الله تعالى عليه رحمته) أي في الدنيا فيحيي قلبه (وادخله جنته) في نسخ وادخله الجنة (من آوى مسكينا) اسكنه عنده وكفاه المؤنة او تسبب له في ذلك (ورحم الضعيف) اى رق له وعطف عليه واحسن اليه (ورفق بالمملوك) قال المناوي له او لغيره بأن لا يحمله على الدوام ما لا يطيقه على الدوام (وانفق على الوالدين) أي اصليه وان عليا (الحكيم) الترمذي (عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﴿ (اربع من اعطيهن) بالبناء للمجهول أي اعطاه الله اياهن (فقد اعطي خيري الدنيا والآخرة لسانا ذاكرا) لله (وقلبا شاكرا) له سبحانه وتعالى (وبدنا على البلاء) اى الامتحان والاختبار (صابرا وزوجة لا تبغيه خونا) بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو أي لا تطلب له خيانة (في نفسها) بأن لا تمكن

(قوله كذب) هذه أقبح مما بعدها (قوله عاهد) يطلق العهد على المبايعة على نصرة الاسلام وقمع الكفار وعلى الحلف على أي شئ كان (قوله حرمه الله تعالى على النار) أي منعه من دخوله فيها أو من الخلود فيها أو من طول المكث فيها (قوله من ملك نفسه) بأن يجاهد نفسه بالرياضات حتى يقوى قلبه أي اللطيفة على النفس حتى لا تميل الى باطل بخلاف من أظلم قلبه بسبب الذنوب فان نفسه تغلبه في الميل الى المعاصي (قوله يرغب) أي في الشئ لا عنه فليس مرادا هنا وان كان يقال رغب في الشئ وعن الشئ (قوله يرهب) أي يخاف من الحزن اذ الرهب الخوف مع الحزن بأن ينظر في الذي خاف منه فان كان تركه يقربه اليه تعالى تركه وان شق عليه الترك وان كان فعله يقرب اليه تعالى فعله وان شق عليه الفعل (قوله وحين يشتهي) من عطف الملزوم اذ يلزم من اشتهاء الشئ الرغبة فيه (قوله رحمته) اى فضله واحسانه (قوله مسكينا) المراد ما يشمل الفقير لانهما اذا افترقا اجتمعا على انه ان أريد خصوص المسكين دخل الفقير بالاولى لانه أسوأ منه (قوله الضعيف) أي حسا كالمريض أو معنى كالذي غلبه الحياء من السؤال (قوله لسانا ذاكرا) وان لم يكن عن حضور قلب لكنه أكمل وأكمل منه ان يغيب عن الذكر بالمذكور (قوله شاكرا) أي قلبا معتقدا عظمته تعالى ومتوجها له تعالى ومتفكرا في مصنوعاته فهو شكر لغوي واصطلاحي لانه صرفه فيما خلق لاجله واثنى به عليه تعالى

غيره من الزنا بها (ولا ماله) بأن تتصرف فيه بما لا يرضيه (طب هب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(اربع من سنن المرسلين) أى من طريقتهم والمراد الرسل من البشر (الحياء) قال المناوى بمثناة تحتية بخط المؤلف والصواب كما قاله جماعة الختان بخاء معجمة ومثناة فوقية ونون اهـ وقال العلقمي الحياء بالمد لغة تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاب به وفى الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق والتخصص الحى يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر وينزجر (والتعطر) أى استعمال العطر وهو الطيب (والنكاح) أى التزوج (والسواك) أى استعماله ويحصل بكل خشن ولا ولاه الاراك قال المناوى والمراد ان الاربع من سنن غالب الرسل والا فنوح لم يختتن وعيسى لم يتزوج (حم ت هب عن ابى أيوب) الانصارى قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿(اربع من سعادة المرء) قال المناوى أى من يمن بركته وعزه (ان تكون زوجته صالحة) أى دينة جميلة (وأولاده ابرارا) أى يبرونه ويتقون الله (وخلطاؤه) أى أصحابه وأهل حرفته الذين يخالطونه (صالحين) أى قائمين بحقوق الله تعالى وحقوق خلقه (وان يكون رزقه) أى ما يرتزق منه من نحو حرفة أو صناعة (فى بلده) أى فى وطنه وهذه حالة فاضلة وأعلا منها ان يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب (ابن عساكر) فى تاريخه (فر) كلاهما (عن على) امير المؤمنين (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى كتاب الاخوان عن عبد الله بن الحكم) بن ابى زياد السكونى (عن ابيه) الحكم (عن جده) أبى زياد المذكور رمز المؤلف لضعفه ﴿(اربع من الشقاء) وهو ضد السعادة (جمود العين) أى قلة دمعها وهو كناية عن قسوة القلب فالعطف فى قوله (وقسوة القلب) عطف تفسير وقسوته غلظته وشدته وصلابته (والحرص) أى الرغبة فى الدنيا والانهماك عليها بخلاف تحصيل ما يحصل به الكفاف فليس بمذموم (وطول الامل) بفتحتين أى رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وزيادة غنى وأناط الحكم بطوله ليخرج أصله فانه لا بد منه فى بقاء هذا العالم (عد حل) وكذا البزار (عن انس) ابن مالك وهو حديث ضعيف ﴿(اربع لا يشبعن من اربع عين من نظر) أى الى ما يستحسن النظر اليه (وارض من مطر) فكل مطر وقع عليها تشربه (وانثى من ذكر) لانها فضلت على الرجل فى قوة شبقها أى شدة غلمتها وشهوتها بسبعين ضعفا لكن الله تعالى ألقى عليها الحياء (وعالم من علم) فانه اذا ذاق أسراره وخاض بحاره صار عنده أعظم اللذات وبمنزلة الاقوات قال المناوى وعبر بعالم دون انسان أو رجل لان العلم صعب على المبتدى (حل عن ابى هريرة عد خط عن عائشة) قال مخرجه ابن عدى منكر ﴿(اربع قبل الظهر) أى اربع ركعات يصليهن الانسان قبل صلاة الظهر أو قبل دخول وقته وهو عند الزوال قال العلقمي هذه يسمونها سنة الزوال وهى غير الاربع التى هى سنة الظهر قال شيخنا قال الحافظ العراقى وممن نص على استحبابها الغزالى فى الاحياء فى كتاب الاوراد (ليس فيهن تسليم) أى ليس بين كل ركعتين منها فصل بسلام (تفتح) بالبناء للمفعول (لهن ابواب السماء) كناية عن حسن القبول وسرعة الوصول (د ت فى) كتاب (الشمائل) النبوية (ه وابن خزيمة)

(قوله الحياء) فى رواية الحناء أى الخضاب بها لكنها انما من خضب الشعر بها فى شريعة نبينا فقوله من سنن المرسلين أى من طريقة غالبهم بالنسبة لرواية الحناء والختان فالروايات ثلاثة وكل صحيح بفرض ثبوته (قوله صالحة) أى لدينها وصالحة له من حيث جمالها والرفق به (قوله رزقه) أى ما يتعيش به فى بلده أى محل اقامته بلد أو قرية أو غير ذلك حتى لا يحتاج الى مشقة الاسفار وأعلى من ذلك أن يأتيه رزقه من حيث لا يحتسب وان جرى على يد بعض العباد لكنه لم يتوقع ذلك (قوله جمود العين) هو قلة الدمع وانما كان مذموما لانه يدل على قسوة القلب وعدم الخشية منه تعالى فعطف قسوة القلب عليه مغاير من عطف السبب على المسبب لا تفسير خلافا للشارح (قوله وطول الامل) أصله من الرحمة اذ لولاه لما أرضعت والدة ولدها ولا غرس شخص ولا سافر شخص لتجارة وغير ذلك وانما ذم طول الامل لانه يقتضى الحرص على الدنيا وعدم التقيد لما ينفعه فى الآخرة (قوله من نظر) أى الى شئ تشتهيه وأنثى من ذكر ولو من الدواب (قوله وعالم من علم) لم يقل وشخص من علم لان المبتدى لم يذق لذته بل ربما نفر منه فلا يوصف بانه لا يشبع منه وهذا الحديث موضوع على الراجح (قوله قبل الظهر) أى قبل صلاته وبعد الزوال خلافا لمن قال هنا قبل الزوال وأول سنة الزوال ركعتان (قوله ليس فيهن تسليم) أى ولا تشهد أولى أى الافضل ذلك تعبدا من الشارع وان كان مقتضى شرح من الاطلاق أى بسلام أو بسلامين بل مقتضى كلام

الفقهاء أن الافضل أن تكون بسلامين لانها أكثر عملا (قوله أربع قبل الظهر) أى اثنتان مؤكدتان واثنتان مستحبتان (قوله كعدلهن) بفتح العين أى مثلهن اذ العدل المثل (قوله وأربع بعد العشاء) فيه أن راتبة العشاء اثنتان فان أراد الوتر لم يصح لان الوتر أكثر من ذلك وان اراد أربع بعد العشاء وبعد نوم لتكون تهجدا لم يصح لان راتبة الظهر أفضل من التهجد وتشبيهها به يقتضى أنها دونها فظاهر هذا الحديث مشكل على الفروع لكنه ضعيف فلا يرد نقضا على الفروع

خزيمة) فى صحيحه (عن ابى ايوب) الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اربع قبل الظهر كعدلهن) اى كنظيرهن ووزنهن (بعد العشاء واربع بعد العشاء كعدلهن من ليلة القدر) قال المناوى فصح ان اربعا قبل الظهر يعدلن الاربع ليلة القدر فى الفضل أى فى مطلقه ولا يلزم منه التساوى فى المقدار والتضعيف (طس عن أنس) بن مالك قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿ (أربع لايصبن الابعجب) بضم المثناة التحتية وفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة اى لاتوجد وتجتمع فى انسان الاعلى وجه عجيب اى قل ان تجتمع فيه (الصمت) اى السكوت عما لايعنى اى مالاثواب فيه الابقدر الحاجة (وهو اول العبادة) اى أساسها ومبناها (والتواضع) اى لين الجانب للخلق لله لا لامر دنيوى (وذكر الله) اى لزومه والدوام عليه (وقلة الشئ) اى الذى ينفق منه على نفسه وممونه فانه لايجامع السكوت والتواضع ولزوم الذكر بل الغالب على المقل الشكوى واظهار الضجر وشغل الفكرة الصارف عن الذكر (طب هب ك عن انس) باسانيد ضعيفة ﴿ (اربع لايقبلن فى اربع) بالبناء للمفعول اى لايثاب من أنفق منهن ولايقبل عمله فيهن (نفقة من خيانة اوسرقة اوغلول) اى من غنيمة (اومال يتيم) اى فلايقبل الانفاق من واحد من هؤلاء الاربع (فى حج ولاعمرة) بأن حج او اعتمر بمال خيانة أوسرقة أوغلول او أخذه من مال يتيم بغير حق سواء كانت حجة الاسلام وعمرته أم تطوعا (ولاجهاد) سواء كان فرض عين أو كفاية (ولاصدقة) فرضا أونفلا (ص عن مكحول مرسلا عد عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﴿ (اربع انزلن) اى انزلهن الله (من كنز تحت العرش) اى عرش الرحمن (ام الكتاب) اى الفاتحة (وآية الكرسى وخواتيم البقرة) أى آمن الرسول الى آخر السورة (والكوثر) اى السورة التى ذكر فيها الكوثر قال المناوى والكنز النفائس المدخرة فهى اشارة الى انها ادخرت للمصطفى صلى الله عليه وسلم ولم تنزل على من قبله (طب وابو الشيخ) بن حبان (والضياء) المقدسى (عن ابى امامة) الباهلى ﴿ (اربع حق على الله تعالى أن لايدخلهم الجنة ولايذيقهم نعيمها مدمن الخمر) اى المداوم على شربها (وآكل الربا وآكل مال اليتيم بغير حق) قال المناوى قيد به فى مال اليتيم دون الربا لان أكل الربا لايكون الابغير حق بخلاف مال اليتيم (والعاق لوالديه) قال العلقمى وهو محمول على المستحل لذلك أو مع الداخلين الاولين زاد المناوى أو حتى يطهرهم بالنار (ك هب عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿ (اربع افضل الكلام) قال العلقمى وهذا وما أشبهه محمول على كلام الآدمى والافالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق اما المأثور فى وقت أوحال ونحو ذلك فالاشتغال به أفضل لايضرك بأيهن بدأت) اى لايضرك أيها الآتى بهن فى حيازة ثوابهن قال المناوى وفيه اشعار

(قوله لايصبن الابعجب) اى مع عجب فهو بفتح العين والجيم ووجه العجب ان قلة الشئ الآتى يقتضى كثرة الصياح فكيف يجامع الصمت (قوله أول العبادة) اى أصلها لا الاول المقابل للآخر (قوله من خيانة) كأن أنفق من الامانة التى تحت يده (قوله أوغلول) اى خيانة فى خصوص الغنيمة بدليل ذكر الخيانة المطلقة قبله ولو انفق ذلك فى نحو زيارة ولى لايثاب وانما خص الحج الخ لكونه الاغلب فى الحمل على تحصيل المال (قوله من كنز) أصل الكنز المال المدفون المتراكم بعضه على بعض ففيه اشارة الى ان قوله أم الكتاب الخ ادخرت له صلى الله عليه وسلم اى لم تنزل على من قبله والقرآن كله كذلك وخص ماذكر لشرفه (قوله أربع) أى من الخصال حق على الله تعالى أن يفعل لهم ذلك بطريق العدل (قوله وآكل الربا) اى متناوله بأكل أوغيره ومثله موكله وشاهده وكاتبه كما فى حديث آخر (قوله وآكل مال اليتيم) أى متناوله ومستولى عليه سواء كان وليه أم لا (قوله بغير حق) اما لو كان اليتيم غنيا ووليه مثلا فقيرفانه يأكل منه بالمعروف (قوله أفضل الكلام) اى كلام البشر اما كلام الله تعالى فهو أفضل مطلقا وأما الاشتغال فهو بالقرآن أفضل الابالذكر فى وقت مخصوص فهو أفضل من الاشتغال بالقرآن فالكلام فى مقامين نفس الكلام والاشتغال أى صرف الوقت (قوله بأيهن بدأت) لكن الاكمل ترتيبهن كما فى الحديث

بأن الافضل الاتيان بها على هذا الترتيب (سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) قال ابن عباس وهي الباقيات الصالحات (ه عن سمرة) بن جندب وهو حديث صحيح

۞ (اربع دعوتهم مستجابة) يعني اذا دعوا أجاب الله دعاءهم (الامام العادل) أي الحاكم الذي لا يجور في حكمه (والرجل يدعو لاخيه) أي الانسان يدعو لاخيه في الدين (بظهر الغيب) لفظ الظهر مقحم أي بالغيب ولعل المراد بحيث لا يشعر وان كان حاضرا في المجلس (ودعوة المظلوم) أي على ظالمه (ورجل يدعو لوالديه) أي انسان يدعو لاصليه وان علوا أو لاحدهما بالمغفرة ونحوها قال المناوي وورد ممن يستجاب دعاؤه أيضا جماعة وذكر العدد لا ينفي الزائد (حل عن واثلة) بن الاسقع

۞ (اربعة) أي اربعة أشخاص (لا ينظر الله تعالى اليهم يوم القيامة) أي نظر رحمة (عاق) أي لوالديه او احدهما (ومنان) أي بما يعطى (ومدمن خمر) أي مداوم على شربها (ومكذب بالقدر) بفتح القاف والدال المهملة بان اسند أفعال العباد الى قدرتهم وانكر كونها بتقدير الله تعالى قال المناوي وفيه ان الاربعة المذكورة من الكبائر (طب عد عن ابي امامة) الباهلي باسانيد ضعيفة كما بينه الهيثمي

۞ (اربعة يبغضهم الله البياع الحلاف) بالتشديد أي الذي يكثر الحلف على سلعته قال المناوي وهو كاذب والاولى عدم التقييد لان كثرة الحلف مذمومة وان كان الحالف صادقا (والفقير المختال) أي المتكبر المعجب بنفسه (والشيخ الزاني) أي من طعن في السن وهو مصر على الزنا (والامام الجائر) أي الحاكم المائل في حكمه عن الحق (ن هب عن ابي هريرة) قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة

۞ (اربعة تجري عليهم اجورهم بعد الموت) أي لا ينقطع ثواب أعمالهم بموتهم (من مات مرابطا في سبيل الله) أي انسان مات حال كونه ملازما ثغر العدو بقصد الذب عن المسلمين (ومن علم علما اجري له عمله ما عمل به) أي وانسان علم علما وعلمه غيره ثم مات فيجري عليه ثوابه مدة دوام العمل به بعده (ومن تصدق بصدقة فأجرها يجري له ما وجدت) أي وانسان تصدق بصدقة جارية كوقف فيجري له اجره مدة بقاء العين المتصدق بها (ورجل) أي انسان (ترك ولدا صالحا) أي فرعا مسلما ذكرا او انثى (فهو يدعو له) بالرحمة والمغفرة فدعاؤه أسرع قبولا من دعاء الاجنبي ولا تعارض بين قوله هنا اربعة وقوله في الحديث المار اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث كما تقدم (حم طب عن ابي امامة الباهلي) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن

۞ (اربعة يؤتون اجورهم مرتين) أي يضاعف لهم ثواب عملهم (ازواج النبي صلى الله عليه وسلم) قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحا نؤتها اجرها مرتين مرة على الطاعة ومرة على

(قوله الامام) ومثله نوابه في ذلك (قوله لا ينظر الخ) أي نظر رحمة والا فلا بد من النظر لكل موجود وأصل النظر تقليب الحدقة وهو مستحيل عليه تعالى فنظر الرحمة كناية عن الاحسان ونظر الغضب كناية عن الانتقام (قوله ومنان) أي كثير المن في حضرة المعطى أو في غيبته أي ان قصد الافتخار عليه اما لو قصد بذلك ردو لده أو أجنبي الى طاعته لم يضر وخرج بصيغة المبالغة ما لو من عليه مرة فيحرم من الكبائر لكن لا يدخل في هذا الوعيد وكذا لو شرب الخمر مرة مثلا (قوله يبغضهم) من أبغضه أي أبعده (قوله الحلاف) أي كثير الحلف كذبا أو صدقا ويكون حينئذ القصد الزجر عن كثرة الحلف وان كان جائزا لصدقه (قوله والفقير المختال) اذ من حق الفقير الذي زويت عنه الدنيا أن يتواضع فتكبره لكثرة خبثه (قوله الزاني) أي الذي صرف همته في شهوة المحرم اذ حق من بلغ هذا السن الزجر والاعتبار لضعف شهوته حينئذ (قوله والامام) وكذا نوابه (قوله مرابطا) بان يقصد الدفع عن المسلمين بتهيئه للقتال في ثغر العدو وان لم يقاتل بالفعل وقيد بعضهم ذلك بمن كان من أهل ذلك الثغر والمعتمد ولو طارئا عليهم حيث قصد ما ذكر (قوله ما عمل) أي مدة دوام العمل به (قوله ولدا) أي أو ولد ولد وان سفل وقوله فهو الفاء للتعليل (قوله أزواج) لم يقل زوجات جريا على الافصح مع عدم اللبس أي يثبن على طاعتهن ثوابا على نفس الطاعة وثوابا على حسن معاشرته وبث الاحكام التي تلقيت منه صلى الله عليه وسلم التي لا يطلع عليها غير أزواجه غالبا والمراد أزواجه اللاتي دخل بهن صلى الله عليه وسلم وهن احدى عشرة مات منهن اثنان في حياته خديجة بنت خويلد وزينب بنت خزيمة ومات عن القسع أما المتعوذة وغيرها ممن عقد عليها ولم يدخل بها فليس لها ثواب الا من جهة الطاعة لعدم وجود المعاشرة والمتعوذة رضي الله عنها يكفيها شرف أنها ام المؤمنين وان لم تكن زوجته صلى الله عليه وسلم في الجنة لكونه صلى الله عليه وسلم فارقها ويلحق بالزوجات في ذلك الامة التي تسرى بها صلى الله عليه وسلم لوجود حسن المعاشرة

طابعين رضا النبي صلى الله عليه وسلم بالقناعة وحسن المعاشرة (ومن أسلم من اهل الكتاب) فله أجر بايمانه بنبيه وأجر بايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم (ورجل كانت عنده امة فاعجبته فاعتقها ثم تزوجها) فله أجر باعتاقها وأجر بتزويجها قال المناوى وقوله فاعجبته للتصوير لا للتقييد ولعله خرج جوابا السائل (وعبد مملوك) قيده تمييزا بينه وبين الحر فانه عبد الله أيضا (ادى حق الله تعالى) من صلاة وصوم ونحوهما (وحق ساداته) من النصح والقيام بالخدمة ولا بعد فى كون عمل واحد يؤجر عليه العامل مرتين لانه فى الحقيقة عملان مختلفان طاعة الله وطاعة المخلوق فيؤجر على كل منهما مرة (طب عن ابى امامة) الباهلى واسناده حسن

۞(اربعة من كنز الجنة) أى ثوابهن مدخر فى الجنة (اخفاء الصدقة) فهو افضل من اظهارها مالم يكن المتصدق ممن يقتدى به (وكتمان المصيبة) أى عدم اشاعتها واذاعتها على جهة الشكوى (وصلة الرحم) أى الاحسان الى الاقارب (وقول لا حول ولا قوة الا بالله) أى لا تحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بقدرة الله تعالى وتوفيقه (خط عن على) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ۞(اربعون خصلة) بفتح الخاء مبتدأ أول (اعلاهن) مبتدأ ثان (منحة العنز) خبر الثانى والجملة خبر الاول والمنحة بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة وفى لفظ منيحة بوزن عظيمة والعنز بفتح العين المهملة وسكون النون بعدها زاى أنثى المعز والمراد بها فى هذا الحديث عارية ذوات الالبان ليؤخذ لبنها ثم ترد هى الى صاحبها قال العلقمى قال ابن بطال ومعلوم انه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالاربعين المذكورة وانما لم يذكرها لمعنى هو انفع لنا من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعيين لها مزهدا لنا فى غيرها من ابواب البر اه وقد ذكر بعضهم منها جملة فقال منها رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى عن الطريق واعطاء شسع النعل والستر على المسلم والذب عن عرضه وادخال السرور عليه والتفسح فى المجلس والدلالة على الخير والكلام الطيب والغرس والزرع والشفاعة وعيادة المريض والمصافحة والمحبة فى الله والبغض لاجله والمجالسة لله والتزاور والنصح والرحمة كما فى الاحاديث الصحيحة (لا يعمل عبد) أى انسان (بخصلة منها رجاء ثوابها) بالمد والنصب مفعول له (وتصديق موعودها) بميم أوله بخط المؤلف أى بما وعد لفاعلها من الثواب وتصديق بالنصب عطف على رجاء ثوابها (الا ادخله الله تعالى بها) أى بسبب قبوله لها (الجنة) بفضل الله ورحمته فالدخول برحمته وفضله لا بعمله (خ د عن ابن عمرو) بن العاص ۞(اربعون رجلا امة) أى جماعة مستقلة لا تخلو من عبد صالح غالبا (ولم يخلص

قوله من أهل الكتاب) أى ممن كان على الحق قبل الاسلام بأن كان مؤمنا بسيدنا عيسى والانجيل فيعطى أجرا على الاسلام وأجرا على تمسكه بالحق قبله وان لم يكن على الحق قبله فليس له الا أجر الاسلام (قوله فأعجبته) ليس قيدا لان له أجرا على عتقها وأجرا على تزوجها لكنه اذا كانت تعجبه كان أكمل لكونه غالب عليه فعل الخير وخالف هوى نفسه بعتقها اذ قد لا ترضى بتزوجه بعد العتق (قوله أربعة من كنز الجنة) أى ثواب أمور أربعة هى بعض ما كنز فى الجنة أى ما يتنعم به فيها من النفائس فشبهه بالمال المكنوز (قوله اخفاء الصدقة) الا اذا كان عالما يقتدى به أو قصد باظهارها حث الاغنياء على فعلهم مثله لاسيما اذا كان فقيرا فانهم حينئذ يقولون اذا كان هذا فقيرا ويتصدق فنحن أولى وكتمان المصيبة الا اذا أظهرها الصالح ليدعو له أو طبيب ليداويه فالمذموم اذاعتها على جهة الشكوى كأن يقول ما فعلت ما يستحق ذلك أو غيرى فعل كذا وكذا ولم ينزل به هذا المرض (قوله خصلة) فى رواية حسنة ولم يعين الشارع الاربعين ترغيبا فى كل اعمال الخير اذ لو عينها لربما وقف الناس عندها وتركوا غيرها ولذا أخفى ليلة القدر وساعة الاجابة وأبهم الغضب فى المعصية وبعضهم عددها وزاد على الاربعين منها صلة الرحم ومصافحة المسلم وستر عورة المسلم وتشميت العاطس لكن ليس هذا محققا والذى عليه المحققون عدم تعيين شئ من الاربعين غير منحة العنز وفى رواية منيحة العنز ويقاس عليه بالاولى منحة البقر اذ هى أكثر ثوابا لكثرة النفع (قوله رجاء الخ) أى فعل كون ذلك سببا لدخول الجنة اذا رجا الثواب وصدق بوعده تعالى به (قوله بها) أى بسببها الجنة أى معاليها والا فأصل الدخول بمحض الفضل أو المراد أن هذه الخصلة سبب لرضاه تعالى ورضاه مقتض دخول الجنة (قوله أمة) أى فلا يحتاج الى زيادة عدد على الاربعين ليستشفع بصالح من الزائد على الاربعين لوجود الصالح فى الاربعين بقرينة السياق ويؤخذ منه طلب تحرى أربعين يصلون على الميت

(قوله وغفرله) تفسير لوهبه الله تعالى (قوله أربعون دارا جار) أي من الجهات الاربع والمراد جهة اليمين وجهة الشمال الخ فشمل مالو كانت الدار مخمسة أو مسدسة فانه لكل جهة من الخمس أو الست أربعون دارا والتعبير بالاربع جهات جرى على الغالب (قوله ارجعن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى نسوة جلوسا ينتظرن الجنازة فقال لهن هل تغسلنه فقلن لا فقال هل تحملنه فقلن لا فقال هل تدفنه فقلن لا فقال ارجعن مأزورات أي آثمات والقصد به التشديد والتنفير والا فتشييع النساء الجنازة مكروه والجواب بأنه محمول على مالو حصل منهن نحو نوح لا يناسب لان الصحابة محفوظون والقياس موزورات لانه من الوزر لكنه ترك القياس لمشاكلة مأجورات ولذا ١٩٨ أميل وضحاها مع أنه واوى لمناسبة ما بعده الذى أميل فالمشاكلة من مقاصد البلغاء

اربعون رجلا فى الدعاء لميتهم) أى فى صلاتهم عليه (الا وهبه الله تعالى لهم وغفرله) أى ذنوبه اكراما لهم (الخليلى فى مشيخته) أى فى معجمه الذى ذكر فيه مشايخه (عن ابن مسعود) عبد الله رمز المؤلف لضعفه ﴿(اربعون دارا) أى من كل جهة من الجهات الاربع (جار) فلو أوصى لجيرانه صرف لاربعين دارا من كل جانب من الحدود الاربعة كما عليه الشافعى (د فى مراسيله عن الزهرى) يعنى ابن شهاب (مرسلا) بسند صحيح ﴿ (ارجعن) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الجيم وسكون المهملة قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن على رضى الله عنه أنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا نسوة جلوس فقال ما يجلسكن قلن ننتظر الجنازة قال هل تغسلن قلن لا قال هل تحملن قلن لا قال هل تدلين فيمن يدلى قلن لا قال ارجعن فذكره (مأزورات) بفتح الميم وسكون الهمزة أى آثمات ان ترتب على ذلك نحو جزع أو ندب والا كره وقياسه موزورات فقلبوا الواو ألفا مع سكونها ليشاكل قوله (غير مأجورات) ولو انفردت لم تقلب وزيارة القبور للنساء مكروهة فان ترتب عليها نحو جزع أو ندب حرمت (ه عن على ع عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ارحامكم ارحامكم) بالنصب بفعل محذوف اى صلوا ارحامكم أى اقاربكم من الذكور والاناث والتكرير للتأكيد (حب عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ﴿(ارحم من فى الارض) أى من جميع أصناف الخلائق (يرحمك) بالجزم جواب الامر (من فى السماء) أى من أمره نافذ فيها أو من فيها قدرته وسلطانه فانك كما تدين تدان (طب عن جرير) بن عبد الله (طب ك عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث صحيح ﴿(ارحموا ترحموا) أى ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء كما تقدم (واغفروا) أى اعفوا واصفحوا عن ظالمكم (يغفر لكم) بالبناء للمجهول أى يغفر الله لكم (ويل) أى شدة هلكة (لاقماع القول) بفتح الهمزة جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم كضلع وهو الاناء الذى ينزل فى رؤس الظروف لتملأ بالمائعات ومنه ويل لاقماع القول شبه اسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ولا يعملون به بالاقماع التى لا تعى شيأ مما يفرغ فيها فكأنه يمر عليها مجتازا كما يمر الشراب فى الاقماع (ويل للمصرين) أى على الذنوب (الذين يصرون على ما فعلوا) أى يقيمون عليه (وهم يعلمون) أى والحال انهم يعلمون أن ما فعلوه معصية والاصرار الاقامة على القبيح من غير استغفار (حم خد هب عن) عبد الله

(قوله من فى الارض) ولو غير عاقل ولذا رؤى الغزالى فى النوم فقيل له ما فعل الله بك فقال أوقفنى بين يديه وقال لى بماذا قدمت على فصرت أذكر أعمالى فقال لم أقبلها وانما قبلت منك ذات يوم نزلت ذبابة على مداد قلمك لتشرب منه وأنت تكتب فتركت الكتابة حتى أخذت حظها رحمة بها امضوا بعبدى الى الجنة وفى الحكم ارحم ترحم واصمت تسلم ولا تجهل تغلب ولا تحرص على الشر تندم (قوله من فى السماء) أى أمره أو المراد بمن فى السماء الملائكة والمراد برحمتهم طلب المغفرة ولا يجوز لشخص أن يدعو لجميع المسلمين بغفر جميع ذنوبهم أو يدعو لفقير بخصوص مائة دينار وليس له جهة يتأتى منها ذلك ويقول هذا من الرحمة بالخلق لانه مخالف لنصوص الشرع كما أنه لو ظفر بحربى قتله ولا يتركه ويقول تركه قتله من الرحمة

(قوله لاقماع) جمع قمع بكسر القاف وفتح الميم أو سكونها الذى يوضع فوق الاناء ويصب فيه نحو الزيت لينزل الاناء من غير أن ينزل شئ خارجه فشبه مخالف الاوامر والنواهى بالاقماع بجامع عدم ثبوت شئ ينتفع به فى كل فان القمع يمر عليه نحو الزيت وينزل فى الاناء والمخالف للشرع يمر عليه القول الشرعى لم يلتفت له ولم يثبت فيه شئ منه (قوله وهم يعلمون) فى المفهوم تفصيل وهو ان اصروا مع الجهل بحرمة ذلك عذروا ان كانوا ممن نشأ بعيدا عن العلماء أو قرب اسلامه والا فلا عذر

(ابن

(قوله اردية الغزاة السيوف) أى فعل طلب لبس الرداء فى غير المجاهد أما هو فيطلب أن يترك الرداء ليظهر السلاح للعدو كذا قال الشارح وهو ممنوع اذ يمكنه أن يلبس الرداء تحت حمائل السيف ويلبس السيف فوقه والحكمة موجودة وهى اظهار السلاح للعدو وامكان سله بلا حائل (قوله ارضخى) أى أعطى الشئ القليل فان الرضخ اعطاء الشئ القليل ورضخ من باب قطع فهو بفتح الضاد وقول العزيزى بكسر الضاد سبق قلم أو تحريف من الناسخ (قوله ما استطعت) ما اسم موصول او نكرة أو ظرفية أى مدة استطاعتك (قوله ولا توعى) أصل الوعى وضع المال والمتاع فى الوعاء وهو هنا كناية عن امساك المال وعدم انفاقه (قوله أرضوا) مصدقيكم قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه الاعرابى وقال له ان أناسا يأتون لطلب الزكاة ويطلبون زيادة على القدر الواجب فقال أرضوا الخ وكرره فقالوا نرضيهم وان ظلمونا فقال ارضوا الخ وان ظلمتم ولم يقل وان ظلموكم لان الذين يطلبون الزكاة من أكابر الصحابة خصوصا سيدنا علياء فهو صلى الله عليه وسلم عالم بأنهم لا يظلمون وقوله وان ظلمتم أى فى زعمكم أو أن ان شرطية لا تقتضى الوقوع ومصدقيكم جمع مصدق بمعنى آخذ الصدقة ويطلق على من نسب الصدق لغيره واما المتصدق فهو الدافع للصدقة (قوله ارفع ازارك) قاله صلى الله عليه وسلم حين مرّ عليه شخص مسبلا ازاره وسبل الازار خلاف الاولى فقط والنهى عنه لكونه يؤدى الى الخيلاء والكبر أو انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان ذلك الشخص متكبر بذلك (قوله الشريد) أى الهارب فانه قتل شخصا من الكفار قبل أن يسلم فخاف فجاء هاربا له صلى الله عليه وسلم وأسلم حينئذ فسماه بذلك (قوله أنقى) أى أنزه له عن القاذورات وروى أبقى أى لا يسرع البلى (قوله واتقى) أى أدخل فى التقوى هذا هو الذى عليه المحدثون وأهل التصوف يصرفون الحديث عن ظاهره ويقولون المراد بالازار والثياب الخلع الباطنية كالايمان والمعارف ومعنى رفعها تنزيهها عن كل قاذورة معنوية ولذا رأى بعضهم فى النوم القطب الشاذلى يقول ارفع ثيابك فقال وما هى فقال الخلع التى خلعها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بان تصونها عن القاذورات فقال قد عرفت حينئذ أن قوله تعالى وثيابك فطهر له معنى باطنى ومعنى ظاهرى (قوله ارفع البنيان) قاله صلى الله عليه وسلم حين شكا له شخص من عدم علو سقف بيته فينبغى رفعه الى السماء أى جهة العلو وليس المراد انه يرفعه الى أن يصل الى السماء لان هذا محال عادة وقد ذكر الحكماء ان ضيق البيت العمى الاصغر (قوله واسئل الله السعة) أى فى البنيان وغيره فهو عام

(ابن عمرو) بن العاص واسناده جيد ۞ (اردية الغزاة السيوف) أى هى بمنزلة أرديتهم فالمطلوب لهم التقليد بالسيوف ليراها العدو فيخاف ولانه قد يحتاج الى سل السيف فيكون لا حائل بينه وبينه (ع عن الحسن مرسلا) وهو البصرى ۞ (ارضخى) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر الضاد والخاء المعجمتين أى اعطى يا أسماء بنت أبى بكر الصديق ولو يسيرا (ما استطعت) أى ما دمت قادرة على الاعطاء (ولا توعى) أى لا تمسكى المال فى الوعاء يعنى لا تمنعى فضل المال عن الفقراء (فيوعى الله عليك) أى يمنعك فضله فاسناد الوعى الى الله مجاز عن المنع (م ن عن اسماء بنت ابى بكر) الصديق ۞ (ارضوا) بفتح الهمزة أى يا أيها المزكون الذين جاؤا يتظلمون من السعاة (مصدقيكم) أى فى دفع الزكاة يعنى السعاة ببذل الواجب وملاطفتهم وملاينتهم فليس المراد الامر ببذل زيادة على الواجب قال المناوى وسبب الحديث أن ناسا من الاعراب أتوه صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله ان ناسا من المصدقين يأتونا فيظلمونا فقال أرضوا مصدقيكم قالوا وان ظلمونا قال وان ظلمتم أى فى زعمكم (حم م د ن عن جرير) بن عبد الله ۞ (ارفع ازارك واتق الله) أى خف عقابه على تعاطى ما حرمه عليك من جواز ازارك تكبرا وخيلاء خطاب لمن أسبل ازاره حتى وصل الى الارض فاسبال الازار ان جاوز الكعبين بقصد الخيلاء حرام والا فمكروه (طب عن الشريد) بوزن طويل (ابن سويد) الثقفى بن مالك أو غيره قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ارفع ازارك فانه) أى الرفع (انقى لثوبك) بالنون والقاف أى أنزه له عن القاذورات وروى بالباء الموحدة من البقاء (واتقى لربك) أى أوفق للتقوى لبعده عن الكبر (ابن سعد) فى طبقاته (حم هب) كلهم (عن الاشعث بن سليم) المحاربى (عن عمته عن عمها) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ارفع البنيان الى السماء) يعنى الى جهة العلو ان احتجت اليه فلا ينافيه الاحاديث الدالة على النهى عن رفع البنيان (واسأل الله السعة) بفتح السين المهملة أى اطلب من الله أن يوسع عليك منزلك وسببه ان راوى الحديث شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيق

المسكن فذكره (طب عن خالد بن الوليد) بن المغيرة وهو حديث حسن ﴿ (ارفعوا السنتكم عن المسلمين) أى كفوها عن الوقيعة فى أعراضهم (واذا مات احدهم فقولوا فيه خيرا) أى لاتذكروه الا بخير فان غيبة الميت أشد من غيبة الحى وهذا مالم يترتب على ذكره بالسوء مصلحة كالتحذير من بدعته والا فهو جائز بل واجب (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(ارقاءكم ارقاءكم) بالنصب أى أكرموا وقال المناوى أى الزموا الاحسان اليهم والتكرير للتأكيد (فاطعموهم مما تأكلون) اى من جنس الذى تأكلونه اى الاولى لكم ذلك (والبسوهم) بكسر الباء الموحدة (مما تلبسون) ونحوها اى ان لم تكن ريبة كامرد جميل (وان جاؤا بذنب لاتريدون ان تغفروه فبيعوا عباد الله) مفعول بيعوا (ولاتعذبوهم) بضرب أوتهديد فانكم لستم مالكين لهم حقيقة بل هم عباد الله حقا وانما لكم بهم نوع اختصاص (حم وابن سعد) فى طبقاته (عن زيد بن الخطاب) هو أخو سيدنا عمر قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿ (ارقاؤكم اخوانكم فأحسنوا اليهم) اى بالقول والفعل (استعينوهم على ماغلبكم) أى مالا يمكنكم مباشرته من الاعمال أو يشق عليكم (واعينوهم على ماغلبهم) بغين معجمة أى من الاعمال التى أمرتموهم بفعلها قال المناوى وماذكر من أنه بغين معجمة هو ما فى خط المؤلف وهو الصواب فما فى نسخ من انه بمهملة تصحيف وان كان معناه صحيحا (حم خد عن رجل من الصحابة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(ارقى) بكسر الهمزة وسكون الراء وكسر القاف خطاب للشفاء بنت عبد الله راوية الحديث (مالم يكن شرك بالله) اى مالم تشتمل الرقية على مافيه شئ من أنواع الكفر والا فهى ممنوعة قال المناوى والامر للاباحة وقد يندب وقد يجب (ك عن الشفاء) بفتح الشين المعجمة والفاء المشددة داية النبى صلى الله عليه وسلم (بنت عبد الله) بن عبد شمس العدوية واسناده صحيح ﴿(اركبوا هذه الدواب سالمة) اى خالصة من الكد والاتعاب (وايدعوها سالمة) أى اتركوها اذا لم تحتاجوا الى ركوبها قال المناوى وفى رواية ودعوها بدل ايدعوها (ولاتتخذوها كراسى لاحاديثكم فى الطرق والاسواق) ولاتجلسوا على ظهورها لتحدثوا مع أصحابكم وهى واقفة كجلوسكم للتحدث قال المناوى والمنهى عنه الوقوف الطويل لغير حاجة (فرب مركوبة) اى دابة مركوبة (خير من راكبها) أى عند الله تعالى (وأكثر ذكرا لله منه) بين به أن الدواب منها ماهو صالح وغيره وأن لها ادراكا وتمييزا وانها تسبح قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده وقال معاذ بن انس راوى الحديث مر النبى صلى الله عليه وسلم على قوم وهم وقوف على دوابهم فذكره (حم ع طب ك عن معاذ بن انس) واحد أسانيده صحيح ﴿(اركعوا هاتين الركعتين فى بيوتكم) الامر فيه للندب أى صلوها فى منازلكم لافى المسجد ثم بينها بقوله (السبحة بعد المغرب) بضم السين المهملة وسكون الباء الموحدة أى النافلة بعدها واتفق الائمة على استحبابها وهما من الرواتب المؤكدة وسميتا سبحة لاشتمالهما على التسبيح (ه عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة

(قوله فقولوا فيه خيرا) أى مما فيه وليس المراد اذكروه بخير ولو كذبا وخص الميت بالذكر مع دخوله فيما قبله لان غيبة الميت أشد من الحى لعدم امكان استحلاله (قوله فبيعوا) المراد ازالة الملك بنحو بيع أو عتق (قوله اخوانكم) اى فى الدين فينبغى لكم ان تكرموهم كاخوة النسب (قوله على ماغلبكم) اى فيما غلبكم من الاعمال بأن لا يمكنكم مباشرته أو لم يلق بكم مباشرته وان كان يجوز الاستعانة بهم وان قدروا على المباشرة ولاق بهم لكن ينبغى للسادة المباشرة للعمل حيث قدروا عليه ولاق بهم هضما للنفس وفى الحديث مراطيف (قوله ارقى) خطاب للشفاء داية صلى الله عليه وسلم (قوله مالم يكن شرك) أى كأن يذكر فى الرقية لفظ صنم ونحوه وتحرم الرقية حيث اشتملت على ذكر لفظ سريانى مثلا ولم يعرف معناه حيث لم تنقله الائمة الثقات فيجوز لنا استعمال حزب القطب الدسوقى ودائرة القطب الشاذلى مع اشتمالها على الالفاظ العجمية كهلطميش لان مثل هؤلاء لا يتلفظ الا بما علم معناه وانه جائز (قوله سالمة) من الكد والتعب فلو كانت تعبانة من عمل فلا تركبوها الا بعد استراحتها (قوله وايدعوها) وفى رواية ودعوها والمعنى متقارب من ودع اى سكن أى سكنوها بلا ركوب أو من ودع بمعنى ترك وهو قليل لان ودع بالفتح مهجور للاستغناء عنه بترك (قوله كراسى) أى كالكراسى (قوله خير من راكبها) أى ان مات كافرا فهى خير لعدم عقابها بخلافه ولا ينافى هذا ولقد كرمنا بنى آدم لان التكريم للجنس ولا ينافى أن الدابة قد تكون أفضل من بعض بنى آدم (قوله اركعوا) أى صلوا من اطلاق الجزء على الكل ومثل سنة المغرب بقية الرواتب وكل نفل فى أن الافضل صلاتها فى البيت الا ما استثنى وخص سنة المغرب لانها سبب فى ذكر الحديث فانه صلى الله عليه وسلم رأى شخصا يصليها

آخرجه جم وهو حديث حسن ﴿(ارموا) أي بالسهام اتناضلوا وتمرنوا على الرمي قبل لقاء العدو وتصيرلكم معرفة بالرمي وقوة والامر فيه للندب ان قصد بتعلمه الجهاد في سبيل الله فان قصد غيره قال الماوردي فهو مباح اذا لم يقصد به محرما فلو قصد بتعلمه قطع الطريق ونحوه صار حراما (واركبوا) بفتح الكاف أي الخيل وغيرها من الدواب التي تركب للجهاد لتؤدبوها وتروضوها على القتال وتمتادوا ركوبها والكر بها على العدو وقال العلقمي وفي معنى ذلك تعليم الكلب للصيد والحراسة وتعليم السباحة (وان ترموا) بفتح الهمزة مبتدأ وخبره (احب الى من ان تركبوا) أي ورميكم بالسهام أحب الى من ركوبكم الخيل لتاديبها (كل شئ يلهو به الرجل باطل) أي الاعتبار به (الارمي الرجل بقوسه او تاديبه فرسه) أي ركوبها وركضها والجولان عليها بنية الغزو وتعليمها ما تحتاج اليه من الامور المطلوبة في أمثالها (او ملاعبته امرأته) أي مزاحه حليلته بقصد احسان العشرة قال العلقمي ويلحق بالزوجة الولد والخادم لكن لا ينبسط بالملاعبة معهم باتباع هواهم الى حد يفسد خلقهم ويسقط بالكلية هيبته عندهم بل يراعي الاعتدال فلا يدع الهيبة والانقباض مهما رأى منكرا (فانهن) أي الخصال المذكورة (من الحق) أي من الامور المعتبرة في نظر الشرع اذا قصد بالاولين الجهاد وبالثالث حسن العشرة (ومن ترك الرمي) أي بالسهام بلا عذر (بعدما علمه) بكسر اللام المخففة على الصواب أي بعد علمه اياه بالتعليم (فقد كفر الذي علمه) قال المناوي أي ستر نعمة معلمه فيكره ترك الرمي بعد معرفته لان من تعلمه حصل أهلية الدفع عن دين الله فتركه تهاون بالدين (حم ت هب) والشافعي (عن عقبة بن عامر) الجهني وهو حديث حسن ﴿(ارموا الجمرة) بجيم مفتوحة أي المرمى في الحج (بمثل حصى الخذف) بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء قال العلقمي قال في المصباح خذفت الحصاة ونحوها خذفا من باب ضرب رميتها بطرف الابهام والسبابة اه أي ارموا بقدر الحصى الصغار التي يخذف بها أي يرمى بها قال المناوي والمراد هنا ما قدر الانملة طولا وعرضا وهو قدر الباقلاء فيكره بدونه وفوقه ويجزي (حم وابن خزيمة) في صحيحه (والضياء) في المختارة (عن رجل من الصحابة) قال المناوي ورجاله ثقات وجهالة الصحابي لا تضر لانهم عدول ﴿(ارهقوا) قال المناوي بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الهاء وضم القاف (القبلة) بكسر القاف وسكون الموحدة والمراد بها السترة أي ادنوا من السترة التي تصلون اليها بحيث يكون بينكم وبينها ثلاثة أذرع فأقل والامر فيه للندب (البزار) في مسنده (هب وابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) واسناده ضعيف ﴿(اريت) بالبناء للمفعول (ما تلقى امتي من بعدي) أي أطلعني الله بالوحي على ما يحصل لها من الشدائد (وسفك بعضهم دماء بعض) أي قتل بعضهم بالسيف والفتن الواقعة بينهم (وكان ذلك سابقا من الله تعالى) يعني في الازل (كما سبق في الامم قبلهم فسألته أن يوليني) بضم المثناة التحتية وفتح الواو وشدة اللام المكسورة أو سكون الواو والتخفيف (شفاعة فيهم يوم القيامة ففعل) أي أعطاني ما سألته (حم طس ك عن ام حبيبة) زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح ﴿(ازرة المؤمن) قال المناوي بكسر الهمزة أي حالته التي ترضى منه في الائتزار أن يكون الازار (الى انصاف ساقيه) فان هذه هي المطلوبة المحبوبة وهي ازرة الملائكة كما مر وما أسفل من ذلك ففي النار كما في عدة أخبار

في المسجد فقال اركعوا الخ (قوله ارموا) أصله ارميوا والاصل في تعلم الرمي الاباحة وقد يكون مندوبا ان قصد به قمع الكفار وواجبا ان تعين طريقا في الدفع عن الاسلام وقد يكون حراما اذا قصد به المقاتلة المحرمة وقد يكون مكروها اذا قصد به مجرد اللعب (قوله باطل) أي لا نفع فيه فينبغي تركه (قوله ملاعبته امرأته) وكذا أمته وخادمه ولا يكثر ذلك لانه يذهب الهيبة (قوله من الحق) أي يثاب عليها حيث قصد ما ذكر (قوله كفر الذي علمه) أي ستر نعمة الله الذي علمه ذلك وهذا يقتضي أن الرمي ينسى بخلاف السباحة فهي مطلوب تعلمها كالرمي ولا تنسى (قوله حصى الخذف) يقال خذف أي رمى بالخذف أي الحصى الصغير اذا كان وضع الحصاة بين سبابتيه ورماها أو وضعها على ابهامه ورماها بسبابته هذا هو معناه لغة (قوله ارهقوا) أي اقربوا من القبلة أي السترة التي تجعل بين الشخص والقبلة (قوله ازرة المؤمن الخ) مثل الازار في ذلك بقية الملبوس وينبغي أن لا توسع الاكمام ولا تطال زيادة على العادة

(ن عن ابى هريرة وابى سعيد) الخدرى (وابن عمر) بن الخطاب (والضياء) المقدسى (عن انس) بن مالك وهو حديث صحيح ۞ (ازهد فى الدنيا) اى أعرض عنها بقلبك ولا تحصل منها الا ما تحتاج اليه (يحبك الله) لان الله تعالى يحب من أطاعه وطاعته لا تجتمع مع محبة الدنيا لان حبها رأس كل خطيئة (وازهد فيما فى ايدى الناس) اى فيما عندهم من الدنيا (يحبك الناس) قال المناوى لان طباعهم مجبولات على حب الدنيا ومن نازع انسانا فى محبوبه قلاه ومن تركه له احبه واصطفاه. قال الدارقطنى أصول الاحاديث أربعة هذا منها قال سهل بن سعد راوى الحديث قال رجل يارسول الله دلنى على عمل اذا عملته احبنى الله والناس فذكره (ه طب ك عن سهل بن سعد) الساعدى قال الشيخ حديث حسن ۞ (أزهد الناس) بفتح الهمزة وسكون الزاى وفتح الهاء (فى العالم اهله وجيرانه) بكسر الجيم قال المناوى زاد فى رواية حتى يفارقهم وذلك سنة الله فى الذين خلوا من قبل من الانبياء والعلماء ورثتهم ومن ثم قال بعض العارفين كل مقدور عليه مزهود فيه وكل ممنوع مرغوب (حل عن ابى الدرداء عد عن جابر) بن عبد الله وفيه ضعف شديد ۞ (ازهد الناس فى الانبياء) اى الرسل (واشدهم عليهم) اى من جهة الايذاء (الاقربون) قال المناوى منهم بنسب أو مصاهرة أو جوار أو مصاحبة أو نحو ذلك وذلك لا يكاد يتخلف فى نبى من الانبياء كما يعلمه من أحاط بسيرهم وقصصهم وكذلك ما وقع للمصطفى صلى الله عليه وسلم من عمه أبى لهب وزوجته وولديه وأضرابهم وفى الانجيل لا يفقد النبى حرمته الا فى بلده (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى الدرداء) وهو حديث ضعيف ۞ (ازهد الناس) أى اكثرهم زهدا فى الدنيا (من لم ينس القبر) يعنى الموت ونزول القبر ووحدته ووحشته (والبلى) أى الفناء والاضمحلال (وترك افضل زينة الدنيا) أى مع امكان نيلها (وآثر) بالمد (ما يبقى على ما يفنى) أى آثر الآخرة وما ينتفع بها على الدنيا وما فيها (ولم يعد غدا من ايامه وعد نفسه فى الموتى) بجعله الموت نصب عينيه على توالى اللحظات قال المناوى وأفاد بقوله أفضل أن قليل الدنيا لا يخرج عن الزهد وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه أزهد الصحابة وكان له أربع زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول انى احتاج الى المرأة كما احتاج الى الطعام (هب عن الضحاك مرسلا) واسناده حسن ۞ (اسامة) هو زيد بن حارثة (احب الناس الى) قال المناوى أى من مواليه وكونه احبهم اليه لا يستلزم تفضيله على

(قوله ازهد) من الزهد وهو لغة ترك الشئ احتقارا له سواء كان محتاجا له أولا واصطلاحا ترك ما زاد على حاجته من الحلال والورع ترك الحرام والشبهة فى الدنيا أى الشاغلة عن طاعة الله تعالى المترتب عليها اضياع حقوق الخلق والحق وهى المعنية بحديث تعس الخ وحديث الدنيا ملعونة الخ أما المعينة على الطاعة فممدوحة كما فى حديث نعمت الدنيا مطية المؤمن بها يصل الى الخير وينجو من الشر قال المناوى وليس من الزهد ترك الجماع فقد قال سفيان بن عيينة كثرة النساء ليست من الدنيا فقد كان على كرم الله وجهه ازهد الصحابة وله أربع ٢٠٢ زوجات وتسع عشرة سرية وقال ابن عباس خير هذه الامة أكثرها نساء وكان الجنيد شيخ القوم يحب الجماع ويقول انى احتاج الى المرأة كما أحتاج الى الطعام اه بحروفه فى شرحه الصغير (قوله يحبك الناس) ولذا قيل لاهل البصرة من سيدكم فقالوا الحسن البصرى فقيل فيم سادكم فقالوا احتجنا لعلمه واستغنى عن دنيانا (قوله فى العالم) اى بالعلوم الباطنة وهم أهل التصوف أو بالعلوم الظاهرة (قوله الاقربون) ولذا قال تعالى وأنذر عشيرتك الاقربين فنبه على بغضهم له وأمره بانذارهم حتى لا يبالى بكونهم أقاربه (قوله والبلى) بكسر الباء وبالقصر او بفتحها مع المد والمعنى واحد وهو الفناء (قوله وترك أفضل الخ) أشار الى أن التعلق ببعض الزينة دون الافضل لا ينافى الزهد ولا يقال ان نساء الدنيا من أفضل الزينة فلا يوصف الانسان بالزهد الا اذا تركها لان المراد ترك أفضل الزينة التى لم يؤمر بها وقد أمر صلى الله عليه وسلم بالتزوج (قوله وعد نفسه فى الموتى) ولذا قالت السادة الصوفية الصوفى ابن وقته أى لم يخل وقته من العمل الصالح انتظارا الوقت آخر يعمل فيه لكونه عد نفسه من الموتى (قوله أسامة) ويسمى الحب بن الحب أى حبيب رسول الله ابن حبيب رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله أحب الناس الى) أى من احبهم الى فلا ينافى ان ثم من هو أحب منه كعمر بن الخطاب وما وقع أن سيدنا عمر أعطى أسامة خمسة آلاف وأعطى ولده سيدنا عبد الله ألفين فقال له تفضله على وأنا غزوت مع النبى كذا وكذا فقال له أسامة أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك وأبوه أحب اليه من أبيك فهو تواضع منه

غيره من أكابر الصحب وأهل البيت لما يجيء (حم حب عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اسباغ الوضوء) قال العلقمي أي اتمامه وقال النووي أي عمومه بجميع أجزاء الاعضاء وقال الطيبي هو استيعاب المحل بالغسل و بتطويل الغرة وتكرار الغسل والمسح (في المكاره) قال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي أراد بالمكاره برد الماء وألم الجسم أو ايثار الوضوء على أمر من الدنيا فلا يتأتى له مع ذلك الا كارها مؤثرا لوجه الله اه وتفسير المكاره ببرد الماء وألم الجسم مخالف لما قاله الفقهاء من كراهة استعمال الماء الشديد البرودة وحرمة استعماله مع العلة ويمكن حمله على من فقد ما يسخن به الماء وعلى من لم يخف من استعمال الماء مع العلة ضررا (واعمال) بكسر الهمزة (الاقدام) أي استعمالها في المشي (الى المساجد) أي مواضع الجماعة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) قال العلقمي قال ابن العربي أراد به وجهين أحدهما الجلوس في المسجد وذلك يتصور في العادة في ثلاث صلوات العصر والمغرب والعشاء ولا يكون بعد العشاء والصبح الثاني تعلق القلب بالصلاة والاهتمام بها والتأهب لها وذلك يتصور في الصلوات كلها (تغسل الخطايا غسلا) قال المناوي يعني لا تبقي شيأ من الذنوب كما لا يبقي الغسل شيأ من وسخ الثوب والمراد الصغائر ووهم من زعم العموم وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي هذا دليل على محو الخطايا بالحسنات من الصحف بأيدي الملائكة الذين يكتبون فيها لا من أم الكتاب الذي هو عند الله الذي قد ثبت على ما هو عليه فلا يزاد فيه ولا ينقص منه أبدا (ع ك حب عن علي) أمير المؤمنين ﷺ (اسباغ الوضوء) بضم الواو (شطر الايمان) قال العلقمي أصل الشطر النصف واختلف العلماء فيه فقيل معناه ان الاجر فيه ينتهي تضعيفه الى نصف أجر الايمان وقيل معناه ان الايمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء لا يصح الا مع الايمان فصار لتوقفه على الايمان في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان هنا الصلاة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم والطهارة شرط في صحة الصلاة فصارت كالشطر ولا يلزم في الشطر أن يكون نصفا حقيقيا وهذا القول أقرب الاقوال اه وقال المناوي يعني جزاء أو المراد أن الايمان يطهر الباطن والوضوء يطهر الظاهر فهو بهذا الاعتبار نصف (والحمد لله تملأ) قال المناوي بفوقية أو تحتية (الميزان) أي ثواب النطق بها مع الاذعان يملأ كفة الحسنات اه وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه عظم أجرها يملأ الميزان وقد تظاهرت نصوص القرآن والسنة على وزن الاعمال وثقل الميزان وخفته قال القرطبي الحمد راجع للثناء على الله بأوصاف كماله فاذا حمد الله حامد مستحضر معنى الحمد في قلبه امتلأ ميزانه من الحسنات (والتسبيح والتكبير يملأ) أي ثواب كل منهما (السموات والارض) لو قدر ثوابهما جسما لملأ ما بين السموات والارض وسبب عظم فضلهما ما اشتملا عليه من التنزيه لله بقوله سبحان الله والتعظيم له بقوله الله أكبر (والصلاة نور) قال المناوي أي ذات نور أي منورة أو ذاتها نور مبالغة انتهى وقال العلقمي قال شيخنا قال النووي معناه انها تمنع من المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدي الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه ان أجرها يكون نورا لصاحبها

رضي الله تعالى عنه وانظر الفرق بينه وبين مروان حيث رأى أسامة يصلي فقال له انك مراء بصلاتك فقال له آذيتني انك فاحش متفحش والله يبغض من كان كذلك أو المراد أحب الناس من الموالي فلا ينافي أن غيره أحب منه (قوله اسباغ الوضوء) أي اتمام فرائضه ومندوباته (قوله في المكاره) جمع مكرهة أي مشقة أي فلا يترتب عليه غسل الذنوب الا حينئذ أي اتمام الوضوء في حالة تألم جسده ببرودة الماء مثلا بحيث يحتمل المشقة عادة والا كره (قوله واعمال) بكسر الهمزة كما اقتصر عليه العزيزي فما في الشارح أنه بفتحها تحريف أو سبق قلم (قوله وانتظار الصلاة) يحتمل معنيين العزم بعد صلاة الظهر مثلا على صلاة العصر بأن يشتغل قلبه بها أو الجلوس في المصلى حتى تحضر الصلاة الاخرى فيصليها فيجمع بين الجلوس واشتغال قلبه بها لكن على هذا يحمل على ما جرت به العادة كانتظار العصر بعد الظهر بخلاف انتظار الصبح بعد العشاء أو الظهر بعد الصبح فليس مرادا لكثرة المشقة بطول الزمن (قوله يغسل) أي كل منها يغسل لا جميعها فقط والمراد بالغسل الغفر أو الازالة من صحف الملائكة (قوله شطر الايمان) أي شعبة من الشعب المتفرعة على الايمان الحقيقي (قوله تملأ) أي هذه الكلمة وعلاء أي هذا اللفظ (قوله والتسبيح) أي الاتيان بما يدل على تنزيهه تعالى (قوله والتكبير) أي الاتيان بما يدل على أنه تعالى أعظم من كل عظيم

يوم القيامة وقيل انها سبب لاشراق أنوار المعارف كانشراح القلب ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها واقباله على الله بظاهره وباطنه وقد قال الله تعالى واستعينوا بالصبر والصلاة (والزكاة برهان) قال المناوى وفى رواية والصدقة برهان أى حجة ودليل على ايمان فاعلها فان المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقدها فمن تصدق استدل بصدقته على صحة ايمانه (والصبر ضياء) قال العلقمى قال النووى معناه الصبر على طاعة الله وعن معصيته وعلى النائبات وأنواع المكاره فى الدنيا والمراد أن الصبر محمود لا يزال صاحبه مستضيأ مهتديا مستمرا على الصواب وقال أبو على الدقاق حقيقة الصبر أن لا يعترض على المقدور فاما اظهار البلاء لا على وجه الشكوى فلا ينافى الصبر قال تعالى فى أيوب انا وجدناه صابرا مع أنه قال انى مسنى الضر (والقرآن حجة لك) يعنى اذا امتثلت أوامره واجتنبت نواهيه كان حجة لك فى المواقف التى تسئل فيها عنه كمسألة الملكين فى القبر والمسألة عند الميزان وفى عقبات الصراط (أو عليك) أى ان لم تمتثل ذلك احتج به عليك (كل الناس يغدو) فاعل يغدو وضميره يعود الى كل أى كل واحد يبكر ساعيا فى مطالبه (فبائع) الفاء تفصيلية وبائع بمعنى مشتر وهو خبر عن مبتدا محذوف أى فهو مشتر (نفسه) بدليل قوله (فمعتقها) اذ الاعتاق انما يكون من المشترى فمعتقها خبر بعد خبر والفاء سببية ويجوز أن يكون بائع مبتدا خبره محذوف أى فمنهم بائع نفسه من ربه يبذلها فى رضاه فمعتقها من العذاب (أو) بائع نفسه من الشيطان فهو (موبقها) أى مهلكها بسبب ما أوقعها فيه من العذاب (حم ن ه حب عن أبى مالك الاشعرى) وهو حديث صحيح ﴿(استاكوا وتنظفوا) أى استعملوا السواك ونقوا ابدانكم وملابسكم من الوسخ (وأوتروا) قال المناوى أى افعلوا ذلك وترا ثلاثا أو خمسا وهكذا (فان الله عز وجل وتر) أى فرد غير مزدوج بشئ (يحب الوتر) أى يرضاه ويثيب عليه فوق ما يثيبه على الشفع (ش طس عن) أبى مطرف (سليمان بن صرد) بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعى الكوفى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(استتروا فى صلاتكم) أى صلوا ندبا الى سترة كجدار وعمود (ولو بسهم) أو نحوه كعصا مغروزة (حم ك هق عن الربيع بن سبرة) بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهو حديث صحيح ﴿(استتمام المعروف أفضل من ابتدائه) قال المناوى فى رواية خير من ابتدائه أى بدون استتمام لان ابتداءه نفل وتمامه فرض ذكره بعض الائمة ومراده أنه بعد الشروع متأكد بحيث يقرب من الواجب (طس عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ﴿(استحلوا فروج النساء باطيب اموالكم) بان تنكحوهن بعقد شرعى واجعلوا ذلك الصداق من مال حلال لا شبهة فيه بقدر الامكان فان لذلك أثرا بينا فى دوام العشرة وصلاح الولد (د فى مراسيله عن يحيى بن يعمر) بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الميم (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿(استحى من الله استحياءك) أى مثل استحيائك (من رجلين من صالحى عشيرتك) أى احذر أن يراك حيث نهاك أو يفقدك حيث أمرك كما تحذر أن تفعل ما تعاب به بحضرة رجلين من صالحى قومك (عد عن أبى امامة) الباهلى باسناد ضعيف ﴿(استحيوا من الله تعالى حق الحياء فان الله قسم بينكم اخلاقكم كما قسم بينكم ارزاقكم)

(قوله والزكاة) فى رواية الصدقة والمراد بها الزكاة أو ما يشمل صدقة التطوع فانها برهان لكونه ترك محبوب نفسه بالطبع وبذله للغير (قوله فبائع نفسه) أى مشتريها من الله من العقاب (قوله أو موبقها) أى أو بائع نفسه من الشيطان بأن يبذلها فى مطاوعته فهو موبقها أى مهلكها فبائع مسلط على الثانى فهو مستعمل فى حقيقته ومجازه لانه فى الاول بمعنى الشراء وفى الثانى البيع الحقيقى أى المقابل للشراء (قوله استاكوا) أى استعملوا آلة السواك وكان السواك فى الجاهلية فليس من خصائص هذه الامة فالشرع جاء به مؤكدا لما كان ومبينا المطلوبات فيه زيادة على ما كان فى الجاهلية (قوله وتنظفوا) من الادناس الحسية والمعنوية والوتر هو الذى لا ينقسم الى متساويين بخلاف الشفع فينقسم الى متساويين (قوله استتمام) أى اتمام فالسين زائدة للتأكيد فاذا وعدت باعطاء شئ فهو معروف فيه ثواب واتمامه أفضل بأن ينجز الاعطاء من غير زمن ومن غير من (قوله فروج النساء) جمع فرج وهو يطلق على القبل والدبر وعلى كل فرجة بين اثنين لكن الغالب اطلاقه على القبل وهو المراد هنا (قوله يعمر) بفتح الياء وفتح الميم (قوله حق الحياء) الحق الثابت عن الشارع (قوله قسم بينكم) أى فالناس متفاوتون فى الحياء كتفاوتهم فى الارزاق أى فلو رأى شخص انسانا كثير الحياء فلا يقول لا أستطيع أن أكون مثله ويترك الحياء بل يأتى بمقدوره ولو يسيرا لان الناس متفاوتون يحتمل

يحتمل أن المراد الحث على طلب معاني الاخلاق التي منها الحياء ومعالجة النفس على تحصيلها كما يطلب السعي في طلب الرزق والله أعلم بمراد نبيه (ت عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث حسن ﷺ (استحيوا من الله تعالى حق الحياء) أي حياء ثابتا لازما صادقا قالوا يا نبي الله انا نستحي من الله ولله الحمد قال ليس كذلك ولكن (من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس وما وعى) أي جمعه من الحواس الظاهرة والباطنة فلا ينظر ولا يستمع الى محرم ولا يتكلم بما لا يعنيه أي ما لا ثواب له فيه قال المناوي وعطف ما وعى على الرأس اشارة الى أن حفظ الرأس عبارة عن التنزه عن الشرك فلا يسجد لغير الله ولا يرفعه تكبرا (وليحفظ البطن وما حوى) أي وما جمعه قال المناوي وجعل البطن قطبا يدور عليه بقية الاعضاء من القلب والفرج واليدين والرجلين وعطف ما حوى على البطن اشارة الى حفظه عن الحرام والتحذير من أن يملأ من المباح (وليذكر الموت والبلى) أي نزولهما به (ومن اراد الآخرة) اي الفوز بنعيمها (ترك زينة الحياة الدنيا) لانهما ضرتان فتى أرضيت احداهما أغضبت الاخرى (فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء) أي أورثه ذلك الفعل الاستحياء منه تعالى فارتقى الى مقام المراقبة الموصل الى درجة المشاهدة قال بعضهم فمن استحيا من الله حق الحياء ترك الشهوات وتحمل المكاره والمشاق حتى تصير نفسه مدبوغة فعندها تظهر محاسن الاخلاق وتشرق انوار الاسماء في قلبه ويقوى علمه بالله فيعيش غنيا به ما عاش (حم ت ك هب عن ابن مسعود) عبد الله وهو حديث صحيح ﷺ (استذكروا القرآن) السين للمبالغة أي واظبوا على تلاوته واطلبوا من أنفسكم المذاكرة والمحافظة على قراءته (فلهو أشد تفصيا) بفتح المثناة الفوقية والفاء وكسر الصاد المهملة المشددة بعدها مثناة تحتية مخففة ونصبه على التمييز أي تفلتا وتخلصا (من صدور الرجال من النعم) بفتحتين أي من الابل (من عقلها) بضمتين ويجوز سكون القاف جمع عقال بكسر أوله مثل كتب وكتاب وهو الحبل الذي يشد في ذراع البعير قال العلقمي ومن الاولى متعلقة بتفصيا والثانية باشد والثالثة بتفصي مقدرا أي من تفصي النعم من عقلها اه أي أشد نفارا من الابل اذا انفلتت من العقال فانها لا تكاد تلحق ونسيان القرآن بعد حفظه كبيرة (حم م ق ت ن عن ابن مسعود) عبد الله ﷺ (استرشدوا العاقل) أي الكامل العقل أي اطلبوا منه الارشاد الى اصابة الصواب (ترشدوا) بضم المعجمة أي يحصل لكم الرشد قال المناوي فيشاور في شأن الدنيا من جرب الامور ومارس المحبور والمحذور وفي أمور الدين من عقل عن الله أمره ونهيه (ولا تعصوه) بفتح أوله (فتندموا) أي ولا تخالفوه فيما يرشدكم اليه من الرأي فتصبحوا على ما فعلتم نادمين وخرج بالعاقل بالمعنى المقرر غيره فلا يشاور ولا يعمل برأيه (خط في رواة مالك) بن أنس (عن ابي هريرة) باسناد واه ﷺ (استرقوا لها) بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز

(قوله فليحفظ الرأس) بأن لا يسجد به لصنم وما وعى أي ما حوى وعبارته أي من الحواس الظاهرة كالسمع والبصر والفم والحواس الباطنة بأن لا يصرف مفكرته في نحو كلام الفلاسفة بل في العلوم الشرعية (قوله البطن) بأن لا تمس محرما مثلا وما حوى من القلب والأيدي والارجل فانها لاتصال عروقها بالبطن يقال ان البطن حوتها (قوله وليذكر الخ) هذا تعليم لسبب تحصيل الحياء المتقدم (قوله استذكروا) أي تذكروا لان نسيانه أو آية منه كبيرة بأن زالت عن الحافظة والمدركة بحيث لو نبه لها لم يتنبه فكأنه لم يقرأها أصلا والا لم يضر (قوله من عقلها) في رواية في عقلها (قوله العاقل) أي العارف بذلك الامر فان كان من أمور الآخرة سأل أهل الآخرة وان كان من أمور الدنيا سأل أهل الدنيا المجربين لذلك العارفين به بشرط أن يكون المسؤل عنده نوع ديانة لئلا يكذب عليه ولا يسأل أهل الآخرة عن أمور الدنيا اذ لا تعلق لهم بذلك ولذا في قصة النخل قال صلى الله عليه وسلم أنتم أعلم بأمر دنياكم وهو للتشريع بأن يعلم أن أمور الدنيا لا يسأل عنها أهل الآخرة وهو قبل اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك ويؤخذ من كون المستشار لا بد أن يكون عاقلا أنه لا يطلب مشاورة النساء لنقص عقلهن وكذا ورد لا خير في مشورتهن فان وقعت مشاورتهن فينبغي المخالفة لما ورد شاوروهن وخالفوهن فان في مخالفتهن البركة (قوله استرقوا لها) بسكون الراء أي لمن في وجهها سفعة بفتح السين ويجوز ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أي أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون يخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها الوانا من غير لونه الاصلي وسببه كما في البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فذكره والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها

ضمها وسكون الفاء بعدها عين مهملة أى أثر سواد وقيل حمرة يعلوها سواد وقيل صفرة وقيل سواد مع لون آخر وقيل لون مخالف لون الوجه وكلها متقاربة وحاصلها أن بوجهها لونا على غير لونه الاصلى وسببه كما فى البخارى عن أم سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى فى بيتها جارية فى وجهها سفعة فذكره والرقية كلام يستشفى به من كل عارض وقد أجمع العلماء على جوازها عند اجتماع ثلاثة شروط أن تكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربى أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف فى مشروعية الفزع الى الله تعالى فى كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبى الرقية ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به فى الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدى الى شرك الثانى ما كان بكلام الله وباسمائه فيجوز فان كان مأثورا فيستحب ومن المأثور بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء يأتيك من شر النفاثات فى العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالث ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذى يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك باسمائه فيكون تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغى أن يجتنب كالحلف بغير الله (فان بها النظرة) بسكون الظاء المعجمة أى بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن فى الهواء الى بدن المعيون ونظير ذلك أن الحائض تضع يدها فى اللبن فيفسد ولو وضعتها بعد الطهر لم يفسد وان الصحيح ينظر فى عين الارمد فيرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو (ق عن ام سلمة ﷺ استشفوا) قال المناوى من الامراض الحسية والقلبية (بما حمد الله تعالى به نفسه) اى اثنى عليها به (قبل ان يحمده خلقه وبما مدح الله تعالى به نفسه الحمد لله وقل هو الله احد) أى استشفوا بقراءة أو كتابة سورتى الحمد والاخلاص ومقصوده بيان أن لتينك السورتين أثرا فى الشفاء أكثر من غيرهما والا فالقرآن كله شفاء بدليل (فمن لم يشفه القرآن فلا شفاه الله) دعاء أو خبر (ابن قانع) فى معجم الصحابة (عن رجاء) بفتح الراء والجيم والمد

هذا اجتماع ثلاثة شروط أن يكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربى أو بما يعرف معناه من غيره وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله تعالى ولا خلاف فى مشروعية الفزع الى الله تعالى فى كل ما وقع وما يتوقع وقال القرطبى الرقى ثلاثة أقسام أحدها ما كان يرقى به فى الجاهلية مما لا يعقل معناه فيجب اجتنابه لئلا يكون فيه شرك أو يؤدى الى شرك الثانى ما كان بكلام الله أو باسمائه فيجوز فان كان مأثورا استحب ومن المأثور بسم الله ارقيك من كل شئ يؤذيك من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك ومنه أيضا بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل ما فيك من شر النفاثات فى العقد ومن شر حاسد اذا حسد الثالثة ما كان بغير أسماء الله من ملك أو صالح أو معظم من المخلوقات كالعرش فهذا ليس من الواجب اجتنابه ولا من المشروع الذى يتضمن الالتجاء الى الله والتبرك باسمائه فيكون مما تركه أولى الا أن يتضمن تعظيم المرقى به فينبغى أن يجتنب كالحلف بغير الله وقوله فان بها النظرة بسكون الظاء المعجمة أى بها اصابة عين من الجن وقيل من الانس والعين نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر كما قال بعضهم وانما يحصل ذلك من سم يصل من عين العائن فى الهوى الى بدن المعيون ونظير ذلك الحائض تضع يدها فى اناء اللبن فيفسد ولو وضعته بعد طهرها لم يفسد والصحيح ينظر الى عين الارمد فيرمد ويتثاءب واحد بحضرته فيتثاءب هو اه من العزيزى رحمه الله (قوله لها) أى للعين الحاسدة من الانس أو الجن بأن تنظر للشئ المستحسن نظر حسد مع خبث طبعها والرقية نحو التعوذ والادعية وآيات من القرآن ومما ورد بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء يأتيك لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما (العزيزى) (قوله استشفوا) أى اطلبوا الشفاء بكتابة ذلك فى اناء ومحوه وشربه أو بجعله فى تميمة وتعلق أو بتلاوة ذلك على المرض فكل من ذلك أقوى من أدوية الاطباء فان تخلف ذلك فهو لسوء حال الكاتب أو القارئ أو المريض لعدم اعتقاده (قوله فلا شفاه الله) اخبار بأنه اذا لم يحصل الشفاء بذلك لم ينفعه شئ غيره أو دعاء على المريض بعدم الشفاء لان عدم الشفاء دليل على خبث نية المريض وعدم اعتقاده فدعا عليه تنفيرا عن هذه الحالة ليعلم صدق النية وعبر بالحمد ثم بالمدح تفننا على أنهما مترادفان وعلى التغاير عبر بذلك لان الفاتحة فيها صفات اختيارية كالرحمن وقل هو الله أحد فيها الصفات الذاتية

(قوله استعتبوا الخيل) أى عاملوها تعتب أى تقبل التعليم وخص الخيل للحاجة اليها والافضوالقرد يقبل التعليم أكثرمنها فبعضهم علم قرده الخياطة وصار يخيط الثياب كالآدمى وبعضهم علمه الحراسة وصار يأخذ أجرة حراسته كالاجيرالحراسة

(الغنوى) بفتح الغين المعجمة والنون نسبة الى قبيلة وكذا عنه أيضا أبو نعيم ۞ (استعتبوا الخيل) أى روضوها وأدبوها للعرب والركوب (تعتب) اى فانها تتأدب وتقبل العتاب والامرفيه للارشاد وتعتب قال الشيخ بضم المثناة الفوقية للفاعل اه و يؤيده قوله تعالى وان يستعتبوا أى يسألوا العتبى وهو الرجوع الى مايحبون فماهم من المعتبين اى المجابين خصوصا وقد قرئ فى الشواذ ببناء يستعتبوا للمفعول ومعتبين بصيغة اسم الفاعل أى ان سألوا أن يرضوا ربهم فماهم فاعلون لفوات التمكن قال المناوى وخص الخيل للحاجة اليها لالاخراج غيرها لان من الحيوان مايقبل ذلك أكثر كالقرد والنسناس (عد وابن عساكر) فى التاريخ (عن ابى امامة) الباهلى واسناده ضعيف ۞ (استعد للموت) اى تأهب للقائه بالتوبة والخروج من المظالم وهذا كذلك فى حق المريض (قبل نزول الموت) عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر لتعظيم الامر والتهويل أى قبل نزوله بك فقد يفجؤك فلا تتمكن من التوبة (طب ك هب عن طارق) بطاء مهملة وقاف وزن فاعل (المحاربى) بضم الميم بعدها حاء مهملة وهو حديث صحيح ۞ (استعن بيمينك) قال المناوى بأن تكتب ماتخشى نسيانه اعانة لحفظك والحديث عند مخرجه المذكور تتمة وهى قوله على حفظك قال ابن عباس شكا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سوء حفظه فذكره (ت عن ابى هريرة الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس ۞ استعيذوا بالله من طمع) أى حرص شديد (يهدى الى طبع) بفتح الطاء المهملة والموحدة أى يؤدى الى دنس وشين وعيب قال العلقمى قال الطيبى استعمل الهدى هنا على سبيل الاستعارة تهكما وقال زين العرب نحوه قال فى رواية يدنى الى طبع بدل يهدى (ومن طمع يهدى الى غير مطمع ومن طمع حيث لا مطمع) أى ومن طمع فى شئ لامطمع فيه لتعذره حسا أوشرعا قال القاضى والمعنى تعوذوا بالله من طمع يسوق الى شين فى الدين وازدراء بالمروأة (حم طب ك عن معاذ بن جبل ۞ استعيذوا بالله من شر جار المقام) بالضم أى الاقامة فان ضرره دائم وعم جار المقام الحليلة والخادم والصديق الملازم وفيه اشعار بطلب مفارقته ماوجد لذلك سبيلا (فان جار المسافر ان شاء ان يزايل زايل) أى اذا أراد أن يفارق جاره فارقه (ك عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (استعيذوا بالله من العين) وهى آفة تصيب الانسان أو الحيوان من نظر العائن فتؤثر فيه فيمرض أو يهلك (فان العين حق) اى بقضاء الله وقدرته لا بفعل الناظر بل يحدث الله فى المنظور اليه علة يكون النظر سببها ففى صحيح البخارى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن والحسين بقوله أعيذ كما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة و يقول أبوكما ابراهيم كان يعوذ بها اسمعيل واسحق وقال الكلبى دواء من أصابته العين أن يقرأ قوله تعالى وان يكاد الذين كفروا ليزلقونك بابصارهم الآية وكان بعض الاشياخ الصالحين أصحاب الاحوال يكتبها للعين ويجعلها حرزا فى الراس فلا يصاب بالعين من كانت عليه أبدا (ه ك عن عائشة) وهو حديث صحيح ۞ (استعيذوا بالله من الفقر والعيلة) كأن تقولوا اللهم انا نعوذ بك من

(قوله استعد للموت الخ) قال الشاعر

اذا أنت لم تزرع وأبصرت حاصدا
ندمت على التفريط فى زمن البذر

(قوله قبل نزول الموت) لم يقل قبل نزوله لان المقام مقام تخويف فأظهر لتخويف الانسان بالموت لانزعاج القلب منه (قوله استعن بيمينك) خص اليمين لان الغالب الكتابة باليمين وحيث علم الامر بالكتابة علم طلب تعليمها وتعلمها الا النساء فلا يطلب تعليمهن الكتابة كالخطابة والولاية لان ذلك من وظائف الرجال لشغل النساء بشهوتهن (قوله الى طبع) أى دنس وسوء حال (قوله يهدى) أى يدل الى غير مطمع بأن يكون بعيد الحصول (قوله حيث لا مطمع) حيث للتعميم فى الازمنة والامكنة والاحوال أى حيث لايمكن حصوله فى زمان أصلا ولا فى مكان أصلا ولا فى حال أصلا فهو محال فهو أشد ذما مما قبله (قوله أن يزايل) أى يفارق زايل اى فارق أى فالذى يمكنك مفارقته كالمسافر ففارقه والا فاستعذ بالله من شره (قوله من العين) ومما ورد أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة أى يحصل بها هم ومن كل عين لامة أى يحصل بها لم بالمحسود وضرر فقد كان صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسنين بذلك وكذا الخليل كان يعوذ اسحق واسمعيل بذلك

الفقر والعيلة والواو بمعنى مع (ومن ان تظلموا) بالبناء للفاعل اى احدا من الناس (او تظلموا) بالبناء للمفعول اى ان يظلمكم احد (طب عن عبادة بن الصامت) ضد الناطق قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿استعينوا على انجاح حوائجكم﴾ وفي نسخة الحوائج (بالكتمان) اكتفاء باعانة الله وصيانة للقلب عما سواه وحذرا من حاسد يطلع عليها قبل التمام فيعطلها (فان كل ذي نعمة محسود) اى فاكتموا النعمة على الحاسد اشفاقا عليه وعليكم واستعينوا بالله على الظفر بها ولا ينافيه الامر بالتحدث بالنعمة لانه فيما بعد الحصول ولا اثر للحسد حينئذ (عق عد طب حل هب عن معاذ بن جبل الخرائطي في كتاب (اعتلال القلوب عن عمر) بن الخطاب (خط عن ابن عباس الخلعي في فوائده عن علي) امير المؤمنين وهو حديث ضعيف ﴿استعينوا بطعام السحر﴾ بالتحريك اى السحور وهو بالفتح اسم للشئ المأكول وبالضم اسم للاكل (على صيام النهار) اى فانه يقوى عليه (وبالقيلولة) اى النوم وسط النهار (على قيام الليل) يعني التهجد فيه فان النفس اذا اخذت حظها من نوم النهار قويت على السهر (ه ك طب هب عن ابن عباس ﴿استعينوا على الرزق بالصدقة﴾ اى على ادراره وتيسيره وسعته (فر عن عبد الله بن عمرو) بن عوف المزني صحابي موثق وهو حديث ضعيف ﴿استعينوا على النساء بالعري﴾ اى استعينوا على ملازمة النساء اللاتي في كفالتكم بزوجية او بعضية او ملك للبيوت بعدم التوسعة عليهن في اللباس والاقتصار على ما يقيهن الحر والبرد على الوجه اللائق (فان احداهن اذا كثرت ثيابها) اى زادت على قدر حاجة امثالها (واحسنت زينتها) اى ما تتزين به (اعجبها الخروج) اى الى الشوارع او نحوها ليرى الرجال منها ذلك فيترتب على ذلك من المفاسد ما هو غني عن البيان (عد عن انس) بن مالك ﴿استغنوا بغناء الله﴾ بفتح الغين المعجمة والمد قال المناوي اى اسألوه من فضله واعرضوا عمن سواه فان خزائن الوجود والجود بيده وتمام الحديث عند مخرجه ابن عدي عشاء ليلة وغداء يوم (عد عن ابي هريرة ﴿استغنوا عن الناس﴾ اى عن سؤالهم (ولو بشوص السواك) روى بعضهم بضم الشين المعجمة وفتحها اى غسالته او ما يتفتت منه عند التسوك والمراد التقنع بالقليل والاكتفاء بالكفاف (البزار) في مسنده (طب هب عن ابن عباس) واسناده كما قال العراقي صحيح ﴿استفت نفسك﴾ اى عول على ما يخطر بقلبك لان النفس الكامل شعورا بما تحمد عاقبته فالزم العمل بذلك (وان افتاك المفتون) بخلافه لانهم انما يطلعون على الظواهر والكلام فيمن شرح الله صدره بنور اليقين (تخ) وكذا احمد (عن وابصة) بكسر الموحدة وفتح الصاد المهملة ابن معبد قال العلقمي بجانبه علامة الحسن وهو صحيح ﴿استفرهوا ضحاياكم﴾ بفتح المثناة الفوقية وسكون الفاء وكسر الراء اى استكرموها اى ضحوا بالكريمة اى السمينة ذات الثمن (فانها مطاياكم على الصراط) اى فان المضحي يركبها وتمر به على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما

ذكر

(قوله ومن ان تظلموا الخ) وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته طلب من الله تعالى ان لا يظلم ولا يظلم وطلب الاول لتمام الامتثال ذلك والافهو معصوم من الظلم (قوله بالكتمان) اى قبل الشروع فيها فالكتمان سبب لقضائها لانه لو تحدث بها لغير من سعى له في قضائها اعطلت وبعد قضائها يطلب افشاؤها للتحدث بالنعمة والجمهور على ان هذا الحديث موضوع

(قوله على النساء) من زوجة واخت وبنت مثلا (قوله بالعري) اى بان لا تزيدوا على اللباس الذي يقي البرد والحر فتتركوا ثياب التزين والتبسط في الملبوس فان ذلك ادعى لملازمتهن البيوت وقمع شهوتهن (قوله بغناء الله) اى بالرزق الذي ساقه اليكم عما في ايدي الناس فهو بفتح الغين والمد ولو قليلا اما الغنى فكثرة المال وليس مرادا (قوله ولو بشوص) بفتح الشين وبضمها ما يتفتت من السواك او غسالة السواك وهو كناية عن الاستغناء بالشئ القليل عما في ايدي الناس (قوله استفت نفسك) وفي رواية قلبك خطاب لواصبة ومثله كل نفس مطهرة فالخطاب المراد منه العموم والمراد بالنفس نفس الموفقين المطهرين (قوله المفتون) جمع مفت وهو المخبر عن حكم الله تعالى في الحادثة بسبب كونه مجتهدا او مقلد المجتهد وبعضهم قال الرواية المفتتون لكن جمهور المحدثين على الاول (قوله استفرهوا) اى اطلبوا ان تكون فارهة اى حسنة المنظر وسمينة وان لم تكن مسرعة السير وان كانت الفارهة تطلق على سريعة السير (قوله مطاياكم) جمع مطية وهي التي يركب مطاها اى ظهرها قال العزيزي فانها مطاياكم على الصراط اى فان المضحي يركبها وتمر به على الصراط الى الجنة فان كانت موصوفة بما ذكر مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة انتهى بحروفه

(قوله استقم) اى على قدر طاقتك بان تاخذ فى الاسباب ولا تترك الاستقامة بالمرة بدليل فاتقوا الله ما استطعتم نزلت لما شق على الصحابة حين نزل قوله تعالى فاستقم كما أمرت فان الاستقامة فى جميع المأمورات تشق (قوله وليحسن خلقك) فاعل يحسن (قوله وان تحصوا) المفعول محذوف أى ان تحصوا ثواب الاستقامة أو أنواع الاستقامة (قوله واعلموا الخ) اشارة الى أن من لم يقدر على أنواع الاستقامة فليحرص على اقوى أسباب الاستقامة وهو الصلاة والوضوء وأطلق الوضوء ليشمل الطهارة الحسية والمعنوية قال العلقمى خاتمة قال السهيلى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام ٢٠٩ فقلت له روى عنك يا رسول الله أنك قلت شيبتنى هود فما الذى شيبك منها أشيبك منها قصص الانبياء وهلاك الامم فقال لا ولكن انما شيبنى قوله تعالى فاستقم كما أمرت

اذ كر مرت على الصراط بخفة ونشاط وسرعة (ق د عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ✿(استقم) قال المناوى أى بلزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات وقال الدقاق كن طالبا للاستقامة قال السهرو ردى وهذا أصل كبير غفل عنه كثيرون (وليحسن خلقك للناس) بأن تفعل بهم ما تحب أن يفعلوه معك بين به ان الاستقامة نوعان استقامة مع الحق بفعل طاعته وتجنب مخالفته واستقامة مع الخلق بمخالطتهم بخلق حسن (طب ك هب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن ✿(استقيموا) قال العلقمى الاستقامة لغة ضد الاعوجاج واصطلاحا الاعتدال فى السلوك عن الميل الى جهة من الجهات ويقال هى ان لا يختار العبد على الله شيأ وقيل هى لزوم طاعة الله تعالى وهى نظام الامور وقيل هى الاخلاص فى الطاعات وقال بعضهم الاستقامة تكون فى الاقوال بترك النميمة ونحوها كالغيبة والكذب وفى الافعال بنفى البدعة وفى الطاعات بنفى الفترة أى الفتور عنها (وان تحصوا) قال المناوى أى ثواب الاستقامة او ان تطيقوا أن تستقيموا حق الاستقامة اسرها (واعلموا أن خير اعمالكم الصلاة) اى من اتم اعمالكم دلالة على الاستقامة الصلاة (ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن) اى لا يحافظ على ادامته او اسباغه او الاعتناء بادائه الا كامل الايمان (حم ه ك هق عن ثوبان) مولى المصطفى (هب) وفى نسخة طب (عن ابن عمرو) بن العاص (طب عن سلمة بن الاكوع ✿استقيموا ونعما) أصله نعم ما فادغم وشدد (ان استقمتم) بفتح الهمزة أى نعم شئ استقامتكم وتقدم معنى الاستقامة فيما قبله (وخير اعمالكم الصلاة) ومن ثم كانت أفضل عبادات البدن بعد الاسلام (وان يحافظ على الوضوء الا مؤمن) أى كامل الايمان (ه عن ابى امامة) الباهلى (طب عن عبادة بن الصامت) وهو حديث صحيح ✿(استقيموا لقريش ما استقاموا لكم) أى استقيموا لهم بالطاعة مدة استقامتهم على الاحكام الشرعية (فان لم يستقيموا لكم) بان خالفوا الاحكام الشرعية (فضعوا سيوفكم على عواتقكم) جمع عاتق أى تأهبوا لقتالهم (ثم ابيدوا) بفتح الهمزة وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها دال أى اهلكوا (خضراءهم) بفتح الخاء وسكون الضاد المعجمتين والمد أى سوادهم ودهماءهم قال العلقمى والدهماء العدد الكثير والسواد الشخص والجمع أسودة اه وقال المناوى يعنى اقتلوا جماهيرهم وفرقوا جمعهم وللحديث تتمة وهى فان لم تفعلوا فكونوا حراثين أشقياء تأكلون من كد أيديكم (حم عن ثوبان) مولى المصطفى (طب عن النعمان ابن بشير) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ✿(استكثر من

اذ قوله كما أمرت يدل على ان الاستقامة تكون بحسب المعرفة فمن كملت معرفته بربه عظم عنده أمره ونهيه فاذا سمع كما أمرت علم أنه طولب باستقامة تليق بمعرفته بكمال الامر وحقيق لمن فهم ذلك أن يشيب اذ لا يطيق أحد ان يأتى بعبادة على حسب ما يعرف من عظمة ربه بل لا بد أن يستصغر جميع ما يأتى به وان كان كاملا بالاضافة الى عظمته ولذلك لما نزل اتقوا الله حق تقاته قلقت الصحابة خوفا من كونهم لا يقدرون على القيام بمعنى ذلك فانزل الله رحمة لهم فاتقوا الله ما استطعتم انتهى بحروفه بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله ونعما ان استقمتم) بفتح الهمزة كما ضبطه بعضهم فهى مصدرية أى ونعم شيأ ان استقمتم أى الاستقامة (قوله لقريش) اى ولاة الامر منهم أى فاطيعوا ولاة أمركم ان استقاموا والا فلا اذ لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق (قوله فضعوا سيوفكم الخ) كناية عن التهيؤ للقتال (قوله ابيدوا) اى اهلكوا خضراءهم أى جيوشهم وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى على قوله ثم ابيدوا خضراءهم أى اقتلوهم عن آخرهم وقال فى النهاية الابادة الاهلاك انتهى بحروفه (قوله من

الناس) اى من دعاء الناس فقوله من دعاء الخير بدل (قوله أو يرحم) أى يرحم بسببه ولذا كان معروف الكرخى صائما فسمع من يقول رحم من دنا وشرب منى فقدم عليه وشرب منه فقيل له ألم تكن صائما فقال نعم ولكن رجوت اجابة دعوته اذ لا نعلم المقبول من هو (قوله استكثروا) اى أكثروا من قول الباقيات الخ أى التى يبقى ثوابها ويدخر فى الآخرة وتفسير الباقيات الصالحات بما ذكر يرجح ما عليه

بعض المفسرين من تفسيرها فى الآية بذلك وبعضهم فسرها بغير ذلك كالصلاة لكن تفسير القرآن بالحديث أولى وارجح (قوله استكثروا) أى اكثروا النعال ايها المتهيئون للسفر بان تستصحبوا معكم نعالا كثيرة وليس المراد الامر بلبس نعال كثيرة فى وقت واحد كما هو ظاهر (قوله لا يزال راكبا) أى مثل راكب (قوله ما دام منتعلا) أى فان الحافى المديم للمشى يلقى من الآلام والمشقة بالقتال وغيره ما يقطعه عن المشى والوصول الى مقصوده بخلاف المنتعل فانه لا يمنعه من ادامة المشى ليصل الى مقصوده كالراكب فلذا شبه به انتهى علقمى (قوله استكثروا) اى اطلبوا من انفسكم كثرة ذلك (قوله من الضر) بالضم ما يتضرر به من نحو فقر ومرض وبالفتح المصدر ويصح هنا الوجهان اى من الامور المضرة او من انزال الامر المضر (قوله بالبيت) اى الكعبة فانه صار علما بالغلبة عليها (قوله مرتين) الاولى بسبب الطوفان والثانية بسبب كثرة السيل فى زمنه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبنته قريش وعمره صلى الله عليه وسلم خمس وثلاثون سنة واول من بناه الملائكة ثم آدم ثم أولاده ثم ابراهيم الخ فبنى نحو عشر مرات (قوله ويرفع) اى ترتفع بركته فى الهدمة الثانية بهدمه ذو السويقتين آخر الزمان ولا يبنى بعد ذلك أصلا فرفع بركته لعدم عود بنائه

الناس من دعاء الخير لك) اى اطلب من الناس المؤمنين خصوصا الصلحاء طالما كثيرا أن يدعوا لك بالخير (فان العبد) اى الانسان (لا يدرى على لسان من يستجاب له أو يرحم) فرب أشعث أغبر لو اقسم على الله لابره (خط فى رواة مالك) بن انس (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ☸ (استكثروا من الباقيات الصالحات) قيل وما هن يا رسول الله قال (التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم) اى قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم والى كون هذه الباقيات الصالحات المذكورة فى القرآن ذهب الحبر عبد الله بن عباس والجمهور (حم حب ك) فى الدعاء (عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح ☸ (استكثروا من النعال) اى من اعدادها للسفر واستصحابها فيه (فان الرجل لا يزال راكبا ما دام منتعلا) قال العلقمى قال النووى معناه أنه شبيه بالراكب فى خفة المشقة عليه وقلة تعبه وسلامة رجله مما يعرض فى الطريق من خشونة وشوك واذى ونحو ذلك وفيه استحباب الاستظهار فى السفر بالنعال وغيرها مما يحتاج اليه المسافر (حم تخ م ن عن جابر) بن عبد الله (طب عن عمران) بن حصين (طس عن عمرو) بن العاص ☸ (استكثروا من لا حول ولا قوة الا بالله) اى من قولها (فانها تدفع) عن قائلها (تسعة وتسعين بابا من الضر) بفتح الضاد المعجمة (ادناها الهم) قال المناوى أو قال الهرم هكذا هو على الشك عند مخرجه وذلك لخاصية فيها علمها الشارع ويظهر أن المراد بهذا العدد التكثير لا التحديد (عق عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف ☸ (استكثروا من الاخوان) اى من مؤاخاة المؤمنين الاخيار (فان لكل مؤمن شفاعة يوم القيامة) قال المناوى فكلما كثرت اخوانكم كثرت شفعاؤكم وخرج بالاخيار غيرهم فلا يندب مؤاخاتهم بل يتعين اجتنابهم وبذلك يجمع بين الاخبار فصحبة الاخيار تورث الخير وصحبة الاشرار تورث الشر كالريح اذا مرت على النتن حملت نتنا واذا مرت على الطيب حملت طيبا (ابن النجار فى تاريخه عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ☸ (استمتعوا من هذا البيت) اى بهذا البيت اى الكعبة فالبيت غلب عليها كالنجم على الثريا بأن تكثروا من الطواف والحج والعمرة والصلاة والاعتكاف بمسجده ونحو ذلك (فانه قد هدم مرتين) قال العلقمى لم ارله ما ذكر فى شئ مما وقفت عليه مما يتعلق بالبيت ولعل الله أن يوقفنا على ذلك وقال المناوى اقتصاره فى الهدم على مرتين أراد به هدمها عند الطوفان الى أن بناها ابراهيم وهدمها فى أيام قريش وكان ذلك مع اعادة بنائها والمصطفى من العمر خمس وثلاثون سنة كذا فى الاتحاف (ويرفع فى الثالثة) اى بهدم ذى السويقتين والمراد ترتفع بركته فانه لا يعمر بعدها أبدا (طب عن ابن

(عمر)

عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿(استنثروا) قال العلقمي الاستنثار استفعال من النثر بفتح النون وسكون المثلثة وهو طرح الماء الذي يستنشقه المتوضئ اي يجذبه بريح انفه وتنظيف ما في منخريه فيخرجه بريح انفه سواء أكان باعانة يده أم لا وحقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الانف الى أقصاه وحقيقة الاستنثار اخراج ذلك الماء وحكى عن مالك كراهة فعله بغير اليد والمشهور عدم الكراهة واذا استنثر بيده فالمستحب أن يكون بخنصر يده اليسرى وهو سنة في الوضوء وعند القيام من النوم (مرتين بالغتين) اى أعلى نهاية الاستنثار (اوثلاثا) لم يذكر المبالغة في الثلاث وكأن المبالغة في الثنتين قائمة مقام المرة الثالثة (حم د ه ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(استجمروا) بضم الجيم (بالماء البارد فانه مصحة) بفتح الميم والصاد وشدة الحاء المهملتين (للبواسير) أي يذهب مرض البواسير بالباء الموحدة والسين المهملة بعد الالف جمع باسور ورم تدفعه الطبيعة الى ما يقبل الرطوبة من البدن كالدبر والاسرار شادي طبي (طس عن عائشة عب) وفي بعض النسخ طب وفي بعضها هب (عن المسور) بكسر الميم وسكون السين المهملة (ابن رفاعة) بكسر الراء (القرظي ﴿استنزلوا الرزق بالصدقة) أي اطلبوا ادراره عليكم وسهولة تحصيله والبركة فيه بالتصدق على الفقراء والمساكين فان الخلق عيال الله ومن أحسن الى عياله أحسن اليه واعطاه (هب عن علي) أمير المؤمنين (عد عن جبير) بضم الجيم وفتح الباء الموحدة مصغرا (ابن مطعم) بضم الميم وسكون الطاء وكسر العين المهملتين (ابو الشيخ) بن حبان (عن ابي هريرة ﴿استهلال الصبي العطاس) بضم المهملة أي علامة حياة الولد حينئذ قال المناوي والمراد أن العطاس أظهر العلامات التي يستدل بها على حياته فيجب حينئذ غسله وتكفينه والصلاة عليه فيرث ويورث (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(استودع الله) من ودع أي استحفظه (دينك) قدم حفظه على حفظ الامانة اهتماما بشأنه (وامانتك) اى أهلك ومن تخلفه منهم بعدك ومالك الذي تودعه وتستحفظه أمينك واجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها او تشاغل في طهارة وقول فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد (وخواتيم عملك) أي عملك الصالح الذي جعلته آخر عملك فانه يستحب للمسافر أن يختم اقامته بعمل صالح بصلاة ركعتين وصدقة وصلة رحم وقراءة آية الكرسي بعد الصلاة وغير ذلك من وصية واستبراء ذمة فيندب لكل من ودع أحدا من المسلمين أن يقول له ذلك (ت د عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح غريب ﴿(استودعك الله) اى استحفظ الله جميع ما يتعلق بك من أمر دينك ودنياك (الذي لا تضيع ودائعه) اى الاشياء التي فوض اربابها أمرها اليه سبحانه وتعالى (ه عن ابي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(استوصوا بالاسارى خيرا) بضم الهمزة قال المناوي افعلوا بهم معروفا ولا تعذبوهم وذا قاله في أسرى بدر (طب عن ابي عزيز) بفتح العين وكسر الزاي بضبط المؤلف واسناده حسن ﴿(استوصوا بالانصار خيرا) قال المناوي زاد في رواية فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي

(قوله اوثلاثا) اى أدنى الكمال مرتين والاكمل ثلاثا ولم يذكر المبالغة في الثالثة اشارة الى انها مؤكدة في المرتين أكثر من الثالثة (قوله مصحة) اى فان لم يحصل برء فهو اتقى في نفس المستعمل وقوله مصحة من الصحة أي العافية انتهى بخط الاجهوري (قوله العطاس) اي او البكاء مثلا وبكاؤه لما تلقاه من هم الدنيا كضغطة الفرج والهواء الذي مسه (قوله استودع الخ) يقال ذلك لكل مسافر والآكد أن يقال حال مصافحته وان يقول له أيضا زودك الله التقوى والحديث الآتي أيضا عنى استودعك الله الخ (قوله وأمانتك) أى أهلك ومالك الذي جعلته وديعة عند غيرك قال العلقمي الامانة هنا أهله ومن يتركه منهم وماله الذي يودعه أمينه وجرى ذكر الدين مع الودائع لان السفر موضع خوف وخطر وقد يصاب ويحصل له مشقة وتعب لاهمال بعض الامور المتعلقة بالدين من اخراج صلاة عن وقتها او تساهل في طهارة وكلام فاحش ونحو ذلك مما هو مشاهد انتهى بحروفه (قوله وخواتيم عملك) أي الصالح فانه يسن ختم اقامته بالعمل الصالح كصلاة ركعتين وصلة الرحم ويودعهم ويطلب الدعاء منهم والخروج من المظالم واستحلال صاحب الدين الخ (قوله استوصوا بالاسارى خيرا) فينبغي لمن اسر شخصا أن لا يشد وثاقه وان كان كافرا مستحق القتل (قوله استوصوا بالانصار خيرا) تتمته فانهم كرشي وعيبتي وقد قضوا الذي عليهم وبقي الذي لهم فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم انتهى مناوي والمراد بالعيبة الخلاة التي يجعل فيها المتاع انتهى بخط الاجهوري

عليهم وبقى الذى لهم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم قال أنس صعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر ولم يصعده بعد ذلك فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكره (حم عن انس) بن مالك وهو حديث حسن ﴿(استوصوا بالعباس خيرا) أبى الفضل بن عبد المطلب (فانه عمى وصنو ابى) أى أصلهما واحد قال المناوى فمن حقى عليكم اذ هديتكم من الضلال اكرام من هو بهذه المنزلة منى (عد عن على) امير المؤمنين ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره ﴿(استوصوا بالنساء خيرا) الباء للتعدية أى اقبلوا وصيتى فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن فان الوصية بهن آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن وقال الطيبى السين للطلب أى اطلبوا الوصية من أنفسكم فى حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم لهن وفى نصب خيرا وجهان أحدهما انه مفعول استوصوا لان المعنى افعلوا بهن خيرا والثانى معناه اقبلوا وصيتى واتوا خيرا فهو منصوب بفعل محذوف كقوله تعالى ولا تقولوا ثلاثة انتهوا خيرا لكم أى انتهوا عن ذلك وأتوا خيرا (فان المرأة خلقت من ضلع أعوج) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها وفيه اشارة الى ما أخرجه ابن عباس فى المسند أن حواء خلقت من ضلع آدم الاقصر الايسر وهو نائم (وان اعوج شئ فى الضلع اعلاه) قال العلقمى قيل فيه اشارة الى أن اعوج ما فى المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا ينكر اعوجاجها والاشارة الى انها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله واعاد الضمير مذكرا فى قوله أعلاه اشارة الى أن الضلع يذكر خلافا لمن جزم بأنه يؤنث واحتج فيه برواية مسلم ولا حجة فيه لان التأنيث فى روايته للمرأة وقيل ان الضلع يذكر ويؤنث وعلى هذا فاللفظان صحيحان (فان ذهبت تقيمه كسرته) أى ان أردت منها أن تترك اعوجاجها أفضى الامر الى فراقها فهو ضرب مثل للطلاق ويؤيده ما فى رواية الاعرج عن أبى هريرة عند مسلم وان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها (وان تركته) أى فلم تقمه (لم يزل اعوج فاستوصوا بالنساء خيرا) ختم بما بدأ به اشارة الى شدة المبالغة فى الوصية بهن وفى هذا الحديث رمز الى التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسره ولا يتركه فيستمر على عوجه وليس المراد أن يتركها على الاعوجاج اذا تعدت ما طبعت عليه من النقص الى تعاطى المعصية بمباشرتها أو ترك الواجب وانما المراد أن يتركها على اعوجاجها فى الامور المباحة وفيه أيضا الندب الى المداراة لاستمالة النفوس وتألف القلوب والى سياسة النساء بالصبر على عوجهن وأن من رام تقويمهن فاته الانتفاع بهن مع أنه لا غنى للانسان عن امرأة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها (ق عن أبى هريرة) ورواه عنه النسائى أيضا (استووا) أى اعتدلوا فى الصلاة ندبا بأن تقوموا على سمت واحد (ولا تختلفوا) بأن لا يتقدم بعضكم على بعض فى الصلاة (فتختلف قلوبكم) بالنصب جواب النهى قال المناوى فى رواية صدوركم

(قوله بالعباس) ذى الرأى الحزم وصنوا ابى أى هو وأبى من أصل واحد وورد أنه لما أسر يوم بدر قبل اسلامه فطلب منه الفداء فقال ليس عندى مال فقال له صلى الله عليه وسلم وأين المال الذى أخبرت به أم الفضل أن تفعل به كذا وكذا اذا مت ولم يكن أحد معه خبر بذلك فهو معجزة (قوله استوصوا بالنساء خيرا) أى ليطلب كل أحد من نفسه ومن غيره خيرا أو استوصوا أن تفعلوا بهن خيرا وكل واحد يوصى غيره أن يفعل خيرا فخيرا مفعول لمحذوف لان استوصى لا ينصب بنفسه والمراد بالخير أن يوصل اليهن ما وجب من نفقة وكسوة وأن يعاشرهن بالمعروف (قوله من ضلع) بكسر الضاد وفتح اللام أو سكونها والمراد بالمرأة التى خلقت من الضلع أمنا حواء أى خرجت منه كما تخرج النخلة من النواة وقوله فان المرأة خلقت الخ علة لفعل المعروف (قوله وان أعوج شئ فى الضلع أعلاه) كناية عن كون السوء فى أعلى المرأة أى رأسها لاشتماله على اللسان الذى ينشأ عنه سب الزوج وكل الفواحش لا يقال ان الحديث يفيد سلوك الحالة الوسطى معهن وان فعلن حراما أو تركن واجبا لان المراد المسامحة فى حق نفسه فان فعلت حراما أو تركت واجبا وجب عليه منعها ومما يجوز أن يقول لزوجته أنا أحبك كذبا لاجل استقامتها معه (قوله فان ذهبت الخ) فائدة هذه الاشارة الى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لا يقبله فان ذهبت تقيمه كسرته قيل (وللطيبى) هو ضرب مثل للطلاق أى ان أردت منها ان تترك اعوجاجها أفضى الامر الى فراقها ويدل لهذا ما فى مسلم فان ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها وان تركته لم يزل أعوج علقمى (قوله استووا) أى فى صفوف الصلاة بأن لا يتقدم احدكم على آخر فى صف واحد لان هذا يورث الضغينة (قوله فتختلف قلوبكم) لان القلب تابع للاحوال الظاهرة فاذا تقدم اختلف الظاهر فيختلف

(والمليني منكم) بكسر اللامين وياء مفتوحة قبل النون المشددة على التوكيد وبحذفها مع خفة النون روايتان اه وقال العلقمي قال الطيبي من حق اللفظ أن تحذف منه الياء لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث وفتح الياء فالفعل مبني لاتصاله بنون التوكيد الثقيلة فلم يؤثر فيه الجازم (اولوا الاحلام والنهى) قال العلقمي أي ذوو الالباب والعقول واحدها حلم بالكسر فانه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت في الامور وذلك من شعائر العقلاء وواحد النهى نهية بالضم سمي العقل بذلك لانه ينهى صاحبه عن القبيح وقال النووي اولوا الاحلام هم العقلاء وقيل البالغون والنهى بضم النون العقول وعلى قول من يقول اولوا الاحلام العقلاء يكون اللفظان بمعنى واحد فلما اختلف اللفظان عطف أحدهما على الآخر تأكيدا وعلى الثاني معناه البالغون العقلاء اه وقال المناوي قدمهم ليحفظوا صلاته اذا سها فيجبرها أو يجعل أحدهم خليفة عند الاحتياج (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال المناوي وهكذا كالمراهقين فالصبيان المميزين فالخناثى فالنساء وقال العلقمي قال النووي معناه الذين يقربون منهم في هذا الوصف (حم م ن عن ابي مسعود البدري) ۞ (استووا) أي سووا صفوفكم في الصلاة ندبا (تستو قلوبكم) بالجزم جواب الامر أي يتألف بعضهم لبعض (وتماسوا) أي تلاصقوا بحيث لا يكون بينكم فرج تسع واقفا (تراحموا) بحذف احدى التاءين للتخفيف أي يعطف بعضكم على بعض (طس حل عن ابي مسعود البدري) واسناده ضعيف ۞ (اشد الاعمال) بفتح الهمزة والسين المهملة أي أكثرها صوابا (ثلاثة ذكر الله على كل حال) أي في السراء والضراء سرا وجهرا (والانصاف من نفسك) قال المناوي أي معاملة غيرك بالعدل بأن تقضي له على نفسك بما يستحقه عليك (ومواساة الاخ) أي في الدين وان لم يكن من النسب (في المال) أي بالمال بأن تصلح خلله الدنيوي من مالك والمواساة مطلوبة مطلقا لكنها للاقارب والاصدقاء آكد (ابن المبارك) في الزهد (وهناد والحكيم) الترمذي (عن ابي جعفر مرسلا حل عن علي) أمير المؤمنين (موقوفا) عليه لا مرفوعا قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اسرع الارض خرابا يسراها ثم يمناها) قال المناوي أي ما هو من الاقاليم عن يسار القبلة ثم ما هو عن يمينها واليسار الجنوب واليمين الشمال فعند تولي الدنيا يبدأ الخراب من جهة الجنوب ثم يتتابع (طس حل عن جرير) بن عبد الله واسناده حسن ۞ (اسرع الخير ثوابا) أي أعجل انواع الطاعة ثوابا (البر) بالكسر أي الاحسان الى خلق الرحمن خصوصا للاصول والحواشي من الاقارب ومن يستحق ذلك من المسلمين ومن لهم امان (وصلة الرحم) الرحم هم الاقارب ويقع على كل قريب يجمع بينك وبينه نسب وصلتهم كناية عن الاحسان اليهم والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية لاحوالهم وان بعدوا وأساؤا (واسرع الشر عقوبة) أي أعجل أنواع الشر عقوبة (البغي) أي الظلم ومجاوزة الحد (وقطيعة الرحم) وهي ضد ما تقدم في صلتهم أي فعقوبة البغي وقطيعة الرحم بهلاك فاعلهما في الدنيا

القلب فسد وحينئذ يفسد جميع الاعضاء لانها تابعة له في الفساد والصلاح والقلب تابع للاحوال الظاهرة (قوله ليليني) بتشديد النون فهو مبني في محل جزم او الملني فهو مجزوم بحذف الياء واما قراءته ليلني بالتخفيف مع الياء فتحريف (قوله الاحلام) جمع حلم بكسر الحاء اي اولي التأني في الامور أو المراد البالغون أو الكاملون العقل أو أهل الفضل والعلم أي ليقرب مني من ذكر والنهى جمع نهية سمي العقل بذلك لنهيه صاحبه عن الفواحش (قوله تستو قلوبكم) أي وان لم تفعلوا حصل للقلوب اعوجاج فيحصل الفساد (قوله وتماسوا) مبالغة في شدة استواء الصفوف (قوله تراحموا) أي ان فعلتم ذلك تتراحموا أي يرحم بعضكم بعضا (قوله على) أي في كل حال من قيام وقعود واستلقاء فلا يخلو زمانه عن ذكره تعالى (قوله من نفسك) بأن تقر بالحق الذي عليك لاخيك ومن الانصاف أن لا يفعل مع أخيه في الاسلام (قوله في المال) أي بالمال والسنة تقديم الاقارب ثم الاصدقاء ثم الجيران ثم الفقراء وينبغي تقديم الاحوج من كل نوع من هؤلاء (قوله خرابا) أي في آخر الزمان اذا أراد الله تعالى خراب الكون (قوله يسراها) أي يسرى الكعبة وهو مصر وما دانا ها وخرابها بعدم نيلها وهذا مرتب على خراب الكعبة فهي تخرب أولا ثم مصر ثم ما هو يمينها (قوله اسرع الخير) أي هذه الامور يتسبب عن فعلها سرعة نزول الخير المخصص وسرعة نزول الشر أي البلايا (قوله وقطيعة الرحم) في رواية بدل ذلك واليمين الفاجرة وهو صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بما يناسبه لانه مدا ولامته فخاطب البخيل بالبر وبضده ورتب عليهما ما ذكر من الخير والشر وخاطب من يقطع الرحم بما ذكر ومن يحلف اليمين الفاجرة بما ذكر



مع ما يدخوله فى الآخرة (ت ه عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (أسرع الدعاء اجابة دعوة غائب لغائب) قال العلقمى قال ابن رسلان معناه فى غيبة المدعوله أوفى سره كأنه من وراء معرفته أو معرفة الناس وخص حالة الغيبة بالذكر للبعد عن الرياء والاغراض الفاسدة المنقصة للاجر فانه فى حال الغيبة يتمحض الاخلاص ويصح قصد وجه الله تعالى بذلك فتوافقه الملائكة وجاءته البشارة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن له مثل مادعا لاخيه والاخوة هنا الاخوة الدينية وقد يكون معها صداقة ومعونة وقد لا يكون فان والسر فى ذلك أن الملك يدعوله بمثل ذلك أو يؤمن على ما فى بعض الروايات ودعاؤه أقرب الى الاجابة لان الملك معصوم قال شيخنا روى الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن يوسف بن اسباط قال مكثت دهرا وأنا اظن هذا الحديث اذا كان غائبا ثم نظرت فيه فاذا هو لو كان على المائدة ثم دعا له وهو لايسمع كان غائبا (خد د طب عن ابن عمرو) بن العاص وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اسرعوا) أى اسراعا خفيفا بين المشى المعتاد والخبب (بالجنازة) أى بحملها الى المصلى ثم الى المقبرة والامر للندب فان خيف التغير بدون الاسراع أو التغيره وجب الثانى وقال العلقمى المراد بالاسراع شدة المشى وعلى ذلك حمله بعض السلف وهو قول الحنفية قال صاحب النهاية ويمشون بها مسرعين دون الخبب وعن الشافعى والجمهور المراد بالاسراع مافوق سجية المشى المعتاد ويكره الاسراع الشديد ومال عياض الى نفى الخلاف وقال من استحبه أراد الزيادة على المشى المعتاد ومن كرهه أراد الافراط فيه كالرمل والحاصل انه يستحب الاسراع بها لكن بحيث لاينتهى الى شدة يخاف منها حدوث مفسدة بالميت أومشقة على الحامل أو المشيع لئلا ينافى المقصود من النظافة أوادخال المشقة على المسلم وقال القرطبى مقصود الحديث أن لايتباطأ بالميت عن الدفن اه وقيل معنى الاسراع الاسراع بالتجهيز فهو أعم من الاول قال القرطبى والاول أظهر وقال النووى الثانى باطل مردود بقوله فى الحديث تضعونه عن رقابكم وتعقبه الفاكهى بأن الحمل على الرقاب قد يعبر به عن المعانى كما تقول حمل فلان على رقبته ذنوبا فيكون المعنى استريحوا من نظر من لاخير فيه قال ويؤيده أن الكل لايحملونه (فان تك) أى الجثة المحمولة وأصله تكون سكنت نونه للجازم وحذفت الواو لالتقاء الساكنين ثم النون تخفيفا (صالحة) أى ذات عمل صالح (فخير) قال العلقمى هو خبر مبتدا محذوف أى فهو خير أو مبتدا حذف خبره أى فلها خير ويؤيده رواية مسلم بلفظ قربتموها الى الخير ويأتى فى قوله بعد ذلك فشر نظير ذلك (تقدمونها اليه) الضمير راجع الى الخير باعتبار الثواب وفى رواية فخير تقدمونها اليها قال شيخنا قال ابن مالك انث الضمير العائد الى الخير وهو مذكر وكان القياس اليه ولكن المذكر يجوز تأنيثه اذا أول بمؤنث كتأويل الخير الذى تقدم اليه النفس الصالحة بالرحمة أو الحسنى أو باليسرى كقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى فسنيسره لليسرى ومن اعطاء المذكر حكم المؤنث باعتبار التأويل قوله صلى الله عليه وسلم فى احدى الروايتين فان فى احدى جناحيه داء وفى الاخرى شفاء والجناح مذكر ولكنه من الطائر بمنزلة اليد فجاز تأنيثه مؤولا بها ومن تأنيث المذكر بتأويله بمؤنث قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهو مذكر لتأويله بحسنات (وان تك سوى ذلك) أى غير صالحة (فشر تضعونه عن رقابكم) أى تستريحون منه لبعده عن الرحمة فلا حظ لكم فى مصاحبته

(قوله الغائب) أى من لايعلم بدعاء أخيه وان كان حاضرا بالمجلس لان الملك يؤمن بعد قوله ولك بمثل ذلك ودعاء الملك وتأمينه لايرد (قوله اسرعوا بالجنازة) بالفتح أى بالميت فوق النعش والمراد بالاسراع بها المشى بالتأنى لاحقيقة الاسراع لانه يؤذى الحاملين والميت بانفجاره فان خيف التغير بالتأنى وجب الاسراع أو بالاسراع وجب التأنى فان خيف التغير بالاسراع و بالتأنى وجب الاسراع لانه أعجل فى ستره (قوله فخير) أى فامامها خير (قوله فشر) أى فهى ذات شر ولم يقل هنا تقدمونها اليه اشارة الى أن المؤمن تحت المشيئة ولو عاصيا وعفو الله واسع وهذا أمر مرجو وكونها ذات شر بحسب الظاهر

بل فى مفارقته قال المناوى وكانت قضية المقابلة أن يقال فشر تقدموها اليه فعدل عن ذلك شوقا الى سعة الرحمة ورجاء الفضل فقد يعفى عنه فلا يكون شرا بل خيرا (حم ق ع عن ابى هريرة ❁ اسست السموات السبع) بالبناء للمفعول (والارضون السبع على قل هو الله احد) أى لم تخلق الالتدل على توحيد الله ومعرفة صفاته التى نطقت بها هذه السورة ولذلك سميت سورة الاساس لاشتمالها على أصول الدين قال العلقمى لعل المراد انه ليس القادر على ابداعها وايجادها الامن اتصف بالوحدانية فى ملكه وهو الله الواحد القهار فمن تأمل فى ايجادها علم ان الموجد لها واحد لاشريك له (تمام) فى فوائده (عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ❁ (اسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا والمراد بهذه الشفاعة المسؤل عنها بعض أنواع الشفاعة وهى التى يقول فيها صلى الله عليه وسلم أمتى أمتى فيقال له اخرج من النار من فى قلبه وزن كذا من الايمان فاسعد الناس بهذه الشفاعة من يكون ايمانه أكمل ممن دونه واما الشفاعة العظمى من اراحة كرب الموقف فاسعد الناس بها من سبق الى الجنة وهم الذين يدخلونها بغير حساب ثم الذين يلونهم وهم من يدخلها بغير عذاب بعد أن يحاسب ويستحق العذاب ثم من يصيبه لفح من النار ولا يسقط والحاصل أن فى قوله أسعد اشارة الى اختلاف مراتبهم فى السبق الى الدخول باختلاف مراتبهم فى الاخلاص فلذلك أكده بقوله من فى قلبه مع أن الاخلاص محله القلب لكن اسناد الفعل الى الجارحة أبلغ من التأكيد وبهذا التقرير يظهر موقع قوله أسعد وأنه على بابه من التفضيل ولا حاجة الى قول بعض الشراح ان أسعد هنا بمعنى السعيد لكون الكل يشتركون فى شرطية الاخلاص لانا نقول يشتركون فيه لكن مراتبهم فيه متفاوتة وقال البيضاوى يحتمل أن يكون المراد من ليس له عمل يستحق به الرحمة والخلاص لان احتياجه الى الشفاعة أكثر وانتفاعه بها أوفر (من قال لا اله الا الله) المراد مع محمد رسول الله ولو عاصيا وقد يكتفى بالجزء الاول عن كلمتى الشهادة أى عن التعبير بجميعهما لانه صار شعارا لمجموعهما فحيث قيل كلمة الشهادة او كلمة الاخلاص أو قول لا اله الا الله فهو لا اله الا الله محمد رسول الله (خالصا) أى من شوب شرك أو نفاق (مخلصا من قلبه) قال العلقمى من قلبه متعلق بخالصا أو حال من ضمير قال أى قال ذلك ناشئا من قلبه وسببه كما فى البخارى عن ابى هريرة قال قلت يارسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد ظننت ياابا هريرة أن لا يسألنى عن هذا الحديث أحد اول منك لما رأيت من حرصك على الحديث أسعد الناس فذكره قوله اول بالرفع صفة لاحدا وبدل منه وبالنصب على الظرفية او الحال او على انه مفعول ثان لظننت قال أبو البقاء ولا يضر فى النصب على الحال كونه نكرة لانها فى سياق النفى كقولهم ما كان احد مثلك وقوله من حرصك من تبعيضية أو بيانية او تعديه (خ عن ابى هريرة ❁ اسعد الناس يوم القيامة العباس) قال المناوى أى اعظمهم سعادة بماله من الاسلام فى المآثر العديدة والمناقب الفريدة اه ويحتمل أن المراد انه من اسعدهم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ❁ (اسفر بصلاة الصبح) أى أخرها الى الاسفار أى الاضاءة

(قوله اسست السموات الخ) قدم السموات لانها أفضل من الارض عند النووى وأفضل السموات سماء العرش وأفضل الارض الطبقة العليا (قوله على قل هو الله أحد) أى على ما تضمنته هذه السورة من اثبات الوحدانية له تعالى فى الذات والصفات والافعال (قوله أسعد الناس) المراد ما يشمل الجن والملائكة فالناس وصف طردى وأسعد على بابه ولا داعى لصرفه على ظاهره فمن كان خالصا مخلصا لاشئ عليه فهو أسعد ممن يحاسب وترجح ميزانه وينجو من العذاب وهذا أسعد ممن يعذب عذابا يسيرا وهذا أسعد ممن يعذب عذابا شديدا ثم يدخل الجنة (قوله مخلصا) أى خالصا فهو تأكيد وكذا من يعذب عذابا شديدا ثم يدخل الجنة (قوله مخلصا) اى خالصا فهو تأكيد وكذا من قلبه تأكيد اذ الاخلاص لا يكون الا بالقلب ومن شأن البلغاء أن يذكروا مورد الشئ لتأكيد كقولهم كتبت بيدى ومشيت برجلى وابصرت بعينى ففيه اشارة الى الاخلاص البالغ (قوله اسعد الناس) أى من أسعد الناس أو أسعد من جملة الناس فلا ينافى أن هناك من هو أسعد من العباس كأبى بكر وخص يوم القيامة لانه محل الجزاء والا فهو أسعد الناس فى الدنيا أيضا (قوله أسفر) أوله الشافعية بأن المراد لا تسة بان تمدوها اليه ويدل لهذا التأويل ان النساء كانوا يأتون فى الغلس يصلون خلفه صلى الله عليه وسلم فقال يأتين فى مروطهن ويذهبن فى غلس اذ وقت الاضاءة ليس فيه غلس

(حتى يرى القوم مواقع نبلهم) أى سهامهم اذا رموا بها قال المناوى فالباء للتعدية عند الحنفية وجعلها الشافعية للملابسة أى ادخلوا فى وقت الاضاءة متلبسين بالصبح بان تؤخروها اليها وقال العلقمى قال فى النهاية يحتمل انهم حين أمروا بتغليس صلاة الفجر فى أول وقتها كانوا يصلونها عند الفجر الاول حرصا ورغبة فقال أسفروا بها الى ان يطلع الفجر الثانى ويتحقق ويقوى ذلك أنه قال لبلال نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم وقيل ان الامر بالاسفار خاص بالليالى المقمرة لان أول الصبح لا يتبين فيها فامروا بالاسفار احتياطا قال شيخ شيوخنا حمل الحديث الطحاوى على أن المراد بالامر تطويل القراءة فيها حتى يخرج من الصلاة مسفرا (الطيالسى) أبوداود (عن رافع بن خديج) الحارثى الصحابى المشهور ورواه عنه أيضا الطبرانى وبجانبه علامة الحسن ﴿(اسفروا بالفجر) أى بصلاة الصبح (فانه) أى الاسفار بها (اعظم للاجر) وذلك بأن تؤخروها الى تحقق طلوع الفجر الثانى واضاءته اواسفروا بالخروج منها على ما تقرر قال العلقمى فان قيل لو صلاها قبل الفجر لم يكن فيها أجر فالجواب انهم يؤجرون على نيتهم وان لم تصح صلاتهم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وأما قول ابن مسعود ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قبل وقتها الا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع يعنى بالمزدلفة وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها متفق عليه قالوا ومعلوم أنه لم يكن يصليها قبل طلوع الفجر وانما صلى بعد طلوعه مغلسا بها فدل على أنه كان يصليها فى جميع الايام غير ذلك اليوم مسفرا بها جوابه أن المراد أنه صلاها ذلك اليوم قبل وقتها المعتاد بشئ يسير ليتسع الوقت لمناسك الحج وفى غير هذا اليوم كان يؤخر بقدر ما يتطهر المحدث والجنب ونحوهما وأغرب الطحاوى فادعى أن حديث الاسفار ناسخ لحديث التغليس قال فى الحاوى وهو وهم لانه ثبت أنه عليه السلام واظب على التغليس حتى فارق الدنيا كما فى أبى داود ورواته عن آخرهم ثقات وروى البغوى فى شرح السنة من حديث معاذ قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقال اذا كنت فى الشتاء فغلس بالفجر وأطل القراءة قدر ما يطيق الناس ولا تملهم واذا كنت فى الصيف فاسفر بالفجر فان الليل قصير والناس ينامون فامهلهم حتى يدركوا اه ولو قيل بهذا التفصيل لم يبعد لكن لم نر من قال به وبه يجمع بين الاحاديث فالتغليس محمول على الشتاء والاسفار على الصيف (ت ن حب عن رافع) بن خديج وهو حديث صحيح ﴿(اسلم ثم قاتل) بفتح الهمزة وكسر اللام قال العلقمى وسببه كما فى البخارى أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل مقنع بالحديد بضم الميم وفتح القاف مشددا وهو كناية عن تغطية الوجه بآلة الحرب فقال يا رسول الله أقاتل ثم أسلم قال اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقتل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل قليلا وأجر بناء أجر للمفعول أى أجرا أجرا كثيرا وفى هذا الحديث ان الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا (خ عن البراء) بن عازب ﴿(اسلم وان كنت كارها) قال المناوى خاطب به من قال انى أجدنى كارها للاسلام (حم ع والضياء) المقدسى (عن انس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﴿(أسلم) بفتح الهمزة واللام ويقال بنو أسلم وهم بطن من خزاعة (سالمها الله) من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء وقيل هو خبر أو مأخوذ من سالمته اذا لم ترمنه مكروها فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله لهم ما يوافقهم ويكون سالمها بمعنى سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل كقاتله الله أى قتله وسببه كما نقله

(قوله أسلم ثم قاتل) وقد أسلم ثم قاتل فاستشهد فقال صلى الله عليه وسلم عمل قليلا فنال السعادة أى فدخل فى حديث ان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار الخ (قوله وان كنت كارها) أى فى ذلك الوقت فببركة الشهادة يحصل الانشراح بعد (قوله أيضا وان كنت كارها) خاطب به النبى صلى الله عليه وسلم رجلا كارها للاسلام باقراره له صلى الله عليه وسلم انتهى بخط الاجهورى (قوله سالمها الله) أى بسبب مبادرتها للاسلام سالمها الله أى سالم غالبها أى صالح غالبها أى وقع الصلح منهم قبل الاسلام على عدم المحاربة أو المراد بسالمها سلمها من المساوى ويدل لذلك رواية سلمها بدل سالمها وقوله وغفار ممنوع من الصرف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته أى للعلمية والتأنيث لانه علم على القبيلة كما هو ظاهر وبين أسلم وسالم وغفار وغفر جناس الاشتقاق ففيه اشارة الى أنه ينبغى مراعاة هذا الجناس فى الدعاء نحو أحمد حمده الله وعلى أعلاه

العلامة الشامى عن ابن سعد قال قدم عمير بن الافصى بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصورا فى عصابة أى جماعة من أسلم فقالوا قد آمنا بالله ورسوله واتبعنا منهاجك فاجعل لنا عندك منزلة تعرف العرب فضيلتنا فانا اخوة الانصار ولك علينا الوفاء والنصر فى الشدة والرخاء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم فذكره (وغفار) بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء هو أبو قبيلة من كنانة (غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء ويحتمل أن يكون خبرا على بابه (اما والله) بفتح الهمزة والميم (ما انا قلته) أى من تلقاء نفسى (ولكن الله قاله) أى وامرنى بتبليغه فاعرفوا لهم حقهم (حم طب ك عن سلمة بن الاكوع م عن أبى هريرة) ۞ أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها وتجيب) بضم المثناة الفوقية وفتحها وكسر الجيم وسكون التحتية وموحدة (اجابوا الله) أى بانقيادهم الى الاسلام من غير توقف قال العلقمى قال العلامة محمد الشامى قدم وفد تجيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم ثلاثة عشر رجلا وساقوا معهم صدقات أموالهم التى فرضها الله عز وجل فسر رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم وأكرم منزلتهم وقالوا يارسول الله سقنا اليك حق الله عز وجل فى أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوها فاقسموها على فقرائكم فقالوا يارسول الله ماقدمنا عليك الا بما فضل من فقرائنا فقال أبو بكر يارسول الله ماوفد علينا وفد من العرب بمثل ماوفد به هذا الحى من تجيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الهدى بيد الله عز وجل فمن أراد به خيرا شرح صدره للايمان (طب عن عبد الرحمن بن سندر) أبى الاسود الرومى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ۞ (اسلمت على ما اسلفت من خير) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال المازرى ظاهره ان الخير الذى أسلفه كتب له والتقدير أسلمت على قبول ماسلف لك من خير وقال الحربى معناه ماتقدم لك من الخير الذى عملته هو لك كما تقول أسلمت على ان أحوز لنفسى ألف درهم اه ولا مانع من ان الله يضيف الى حسناته فى الاسلام ثواب ما كان صدر منه فى الكفر تفضلا واحسانا وسببه كما فى البخارى عن حكيم بن حزام قال قلت يارسول الله ارأيت أشياء كنت أتحنث بها فى الجاهلية أى أتقرب بها من صدقة أو عتاقة وصلة رحم فهل فيها من أجر فذكره (حم ق عن حكيم بن حزام) بكسر المهملة والزاى وهو حديث ۞ (اسلمت عبد القيس) هم بطن من أسد بن ربيعة (طوعا) أى دخلوا فى الاسلام غير مكرهين (واسلم الناس) أى أكثرهم (كرها) أى مكرهين خوفا من السيف (فبارك الله فى عبد القيس) هو خبر بمعنى الدعاء أو على بابه (طب عن نافع العبدى) قال المناوى رمز المؤلف لضعفه ۞ (اسم الله الاعظم) بمعنى العظيم ان قلنا ان أسماء الله ليس بعضها أعظم من بعض أو للتفضيل ان قلنا بتفاوتها فى العظم وهو رأى الجمهور (الذى اذا دعى به أجاب) بأن يعطى عين المسؤل بخلاف الدعاء بغيره فانه وان كان لا يرد لكنه اما ان يعطاه أو يدخره للآخرة أو يعوض (فى ثلاث سور من القرآن فى البقرة وآل عمران وطه) أى فى واحدة منها أو فى كل منها قال العلقمى واختلف العلماء فى الاسم الاعظم على اقوال كثيرة لخصها شيخنا فى كتابه الدر المنظوم قات وتلخيص الاقوال من غير ذكر الادلة الا ما لابد منه أخصر رد تلخيصها الاول انه لا وجود له بمعنى ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض ذهب الى ذلك قوم منهم أبو جعفر الطبرى وأبو الحسن الاشعرى وأبو حاتم

(قوله اما الخ) القصد بذلك التأكيد أى تقوية شرف من ذكروا الا فهو معلوم انه صلى الله عليه وسلم انما يقول بالوحى أو الاجتهاد المطابق واما بمعنى الا (قوله واسلم الناس كرها) محمول على الحربيين فانه يصح اسلام الحربى كرها فلو رجع بعد ذلك فهو مرتد أما الذمى والمعاهد والمؤمن فلا يصح اسلامهم كرها (قوله فبارك الله فى عبد القيس) ولذا امر عليه صلى الله عليه وسلم وفد من عبد القيس فاخبر بهم فاذا هم أربعون فضيفهم وأكرمهم وفاء بحقهم (قوله اذا دعى به أجاب) بعين ماسأل ان وجدت الشروط وحصل التحلى بالانوار بعد التخلى من الادناس فالمدار على ذلك ولذا قال بعضهم متى وجد التوجه الخالص مع التحلى بما ذكر اجيب بعين ماسأل متى توسل بأى اسم كان فاسم الله الاعظم فى حقه أى اسم توسل به وأجيب به (قوله فى ثلاث سور) أى وهى الحى القيوم

بياض بالاصل

ابن حبان والقاضي أبو بكر الباقلاني ونحوه قول مالك وغيره لا يجوز تفضيل بعض القرآن على بعض وحمل هؤلاء ما ورد من ذكر اسم الله الاعظم على ان المراد به العظيم وعبارة الطبري اختلفت الآثار في تعيين اسم الله الاعظم والذي عندي ان الاقوال كلها صحيحة اذ لم يرد في خبر منها انه الاسم الاعظم ولا شيء أعظم منه فكأنه يقول كل اسم من أسمائه تعالى يجوز وصفه بكونه أعظم فيرجع الى معنى عظيم وقال ابن حبان الاعظمية الواردة في الاخبار المراد بها مزيد ثواب الداعي بذلك كما أطلق ذلك في القرآن والمراد به مزيد ثواب القاري القول الثاني أنه مما استأثره الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث أنه هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع انه الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الله الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد لا اله الا هو الرحمن الرحيم وفاتحة سورة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم السابع الحي القيوم لحديث اسم الله الاعظم في ثلاث سور البقرة وآل عمران وطه قاله الرازي الثامن الحنان المنان بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام التاسع بديع السموات والارض ذو الجلال والاكرام العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر الله لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد قال الحافظ ابن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الملك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد نقله عياض السادس عشر نقله الفخر الرازي عن زين العابدين انه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من أسمائه تعالى دعا العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالتئذ غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرون الم اه ملخصا (ه ك طب عن ابي امامة) الباهلي واسناده حسن ﷺ (اسم الله الاعظم في هاتين الآيتين والهكم اله واحد) أي المستحق للعبادة واحد لا شريك له (لا اله الا هو الرحمن الرحيم) المنعم بجلائل النعم ودقائقها (وفاتحة آل عمران الم الله لا اله الا هو الحي القيوم) الذي به يقام كل شيء (حم د ت ه عن اسماء بنت يزيد) من الزيادة قال العلقمي بجانبه علامة الصحة وقال في الكبير حسن غريب ﷺ (اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب في هذه الآية قل اللهم) أي قل يا الله فالميم عوض عن الياء ولذلك لا يجتمعان (مالك الملك) اي يتصرف فيما يمكن التصرف فيه تصرف الملاك (الآية) بكمالها (طب عن ابن عباس ﷺ اسم الله الاعظم الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى دعوة يونس بن متى) التي دعا بها وهو في بطن الحوت وهي لا اله الا أنت سبحانك اني

(قوله والهكم الخ) اى ما اشتمل عليه هاتان الآيتان وهو الرحمن الرحيم الحي القيوم (قوله قل اللهم مالك الملك) أي مالك الملك من ذلك فقط (قوله دعوة يونس وهي لا اله الا أنت الخ) جملة ماذكر اربعة الحي القيوم أو الرحمن الرحيم أو مالك الملك أو لا اله الا أنت الخ وحاصل الاقوال في اسم الله الاعظم عشرون الاول انه لا وجود له يعني ان أسماء الله كلها عظيمة لا يجوز تفضيل بعضها على بعض الثاني انه مما استأثر الله تعالى بعلمه ولم يطلع عليه أحدا من خلقه كما قيل بذلك في ليلة القدر وفي ساعة الاجابة وفي الصلاة الوسطى الثالث هو نقله الامام فخر الدين عن بعض أهل الكشف الرابع الله لانه اسم لا يطلق على غيره الخامس الرحمن الرحيم السادس الرحمن الرحيم الحي القيوم السابع الحي القيوم العاشر ذو الجلال والاكرام الحادي عشر لا اله الا هو الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد قال الحافظ ابن حجر وهو الارجح من حيث السند من جميع ما ورد في ذلك الثاني عشر رب رب الثالث عشر مالك الرابع عشر دعوة ذي النون لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين الخامس عشر كلمة التوحيد السادس عشر ما نقله الفخر الرازي عن زين العابدين أنه سأل الله تعالى أن يعلمه الاسم الاعظم فرأى في النوم هو الله الله الذي لا اله الا هو رب العرش العظيم السابع عشر هو مخفي في الاسماء الحسنى الثامن عشر ان كل اسم من اسمائه دعاء العبد به ربه مستغرقا بحيث لا يكون في ذكره حالة غير الله فان من تأتى له ذلك استجيب له قاله جعفر الصادق والجنيد وغيرهما التاسع عشر انه اللهم حكاه الزركشي العشرون الم انتهى ملخصا من شرح العلامة العزيزي مع حذف الادلة (٢) قوله هو الله الله الخ يخالف السادس عشر في العزيزي اه مصححه

كنت من الظالمين مادعا بها مسلم فى شئ قط الا استجاب الله له كما فى خبر يأتى (ابن جرير) الطبرى (عن سعد) بن أبى وقاص باسناد ضعيف ۞ (اسماع الاصم صدقة) اى ابلاغ الكلام للاصم بصوت صياح فى أذنه يثاب عليه كما يثاب على الصدقة (خط فى الجامع عن سهل) بن سعد ۞ (اسمح امتى) أى من اكثرهم جودا وا كرمهم نفسا (جعفر) بن أبى طالب (المحاملى فى اماليه وابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى هريرة ۞ اسمح يسمح لك) بالبناء للمفعول والفاعل أى عامل الناس بالسماحة والمساهلة يعاملك الله بمثله فى الدنيا والآخرة كما تدين تدان (حم طب هب عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (اسمحوا يسمح لكم) تقدم معناه (عب عن عطاء) بن أبى رباح (مرسلا ۞ اسمعوا واطيعوا) قال العلقمى قال القاضى عياض وغيره أجمع العلماء على وجوب طاعة الامراء فى غير معصية وعلى تحريمها فى المعصية لقول الله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم قال العلماء المراد بأولى الامر من أوجب الله طاعته من الولاة والامراء هذا قول جماهير السلف والخلف من المفسرين والفقهاء وغيرهم (وان استعمل) بالبناء للمفعول (عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة) وهو تمثيل فى الحقارة وبشاعة الصورة قال الخطابى قد يضرب المثل بما لا يقع فى الوجود يعنى وهذا من ذاك أطلق العبد الحبشى مبالغة فى الامر بالطاعة وان كان لا يتصور شرعا أن يلى الامارة وقد أجمعت الأمة على أنها لا تكون فى العبيد ويحتمل أن يسمى عبدا باعتبار ما كان قبل العتق وهذا كله انما يكون عند الاختيار أما لو تغلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخمادا للفتنة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم (حم خ عن انس) بن مالك ورواه مسلم أيضا ۞ (أسوأ الناس سرقة الذى يسرق من صلاته) قيل كيف يسرق منها يا رسول الله قال (لا يتم ركوعها ولا سجودها ولا خشوعها) قال العلقمى انما كان أسوأ لان الخيانة فى الدين أعظم من الخيانة فى المال (حم ك عن ابى قتادة) الانصارى (الطيالسى) ابوداود (حم ع عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث حسن ۞ (أشبه من رأيت بجبريل دحية) بفتح أوله وكسره (الكلبى) اى هو أقرب الناس شبها به اذا تصور فى صورة انسان (ابن سعد) فى طبقاته واسمه يحيى (عن ابن شهاب ۞ اشتد غضب الله على من زعم انه ملك الاملاك لا ملك) قال المناوى أى من تسمى بذلك ودعى به راضيا بذلك وان لم يعتقده فى الحقيقة (الا الله) وحده وغيره وان سمى ملكا أو مالكا

(قوله صدقة) أى مثلها فى الثواب لانه أزال عنه كربة بتبليغه مراده فهو داخل فى قوله صلى الله عليه وسلم والله فى عون العبد الخ (قوله اسمح) من المسامحة وهى ترك المال لا فى مقابلة شئ كأن يترك بعض الثمن للمشترى أما السماح فهو بذل المال لا فى مقابلة شئ فالمسامحة ترك والسماح بذل فثم فرق بينهما (قوله اسمح يسمح لك) ولذا نزل فى الانجيل بالكيل الذى تكتال يكال لك (قوله اسمعوا وأطيعوا) انما قدم اسمعوا مع ان أطيعوا يغنى عنه اشارة الى ان الامام اذا أمرهم بأمر وجب عليهم الاصغاء ليفهموه ويمتثلوه ان كان مندوبا أو فرض كفاية أو ترك مكروه فيصير ذلك فرض عين فلو أمر طائفة بأن يقدموا بالتجارة مثلا ولم يفتقلوا الى غيرها صار ذلك فرض عين عليهم بعد ان كان فرض كفاية أما لو أمر بحرام حرم اطاعته أو بمكروه كرهت اطاعته (قوله عبد) أى بحسب ما كان وقد عتق أو عبد الآن وتغلب على الولاية (قوله كأن رأسه زبيبة) أى بشع الصورة كالزبيبة التى هى بارزة فى العنقود (قوله الذى) اى سرقة الذى الخ فشبه اختلال الصلاة بالسرقة بجامع التعدى فى كل وترتب العقاب على كل وانما كان أسوأ لان الذى يسرق المال ينتفع به فى الدنيا بخلاف من يسرق من صلاته لا نفع له بذلك (قوله من رأيت) اى من رأيته وذلك لاجل الاستئناس فلم يره صلى الله عليه وسلم على صورته الاصلية الا نادرا للاستيحاش (قوله اشتد غضب الله) اى انتقامه وفيه اشارة الى تفاوت الغضب بحسب عظم الجريمة والمراد اشتد غضب الله على من ذكر كما اشتد غضبه على غيره كفرعون واضرابه فلا يقال انه يقتضى ان من ذكر اشتد عليه الغضب أكثر من فرعون ونحوه (قوله من زعم) أى اعتقد وأطلق ذلك على نفسه أو اقره وقد وقع ان جلال الدولة وصف على المنابر بأنه ملك الاملاك فاختلف العلماء فى جوازه فبعضهم أفتى بالجواز وبعضهم بالمنع وممن أفتى بالمنع الامام الماوردى المشهور فرجحت الخطباء بالاجهار وكان الماوردى من أصدقاء ذلك الملك فلما أفتى بذلك امتنع من الاجتماع عليه خجلا منه فبعث يطلبه فلما جاءه قال له ما حملك على انى أعلم انك لا تحابى غيرى فى دين الله تعالى فكيف تحابينى أى أنا أولى بذلك لان الصديق أولى بالنصح فى الدين وزادت المحبة بينهما

فتجوزوا انما اشتد غضبه عليه لمنازعته له تعالى في ربوبيته والوهيته (حم ق عن ابي هريرة والحرث عن ابن عباس ﷺ اشتد غضب الله على الزناة) قال المناوي لتعرضهم لافساد الحكمة الالهية بالجهل بالانساب (ابو سعد الجرباذقاني) بفتح الجيم وسكون الراء وخفة الموحدة من تحت وبعد الالف ذال معجمة مفتوحة وقاف مخففة آخره نون نسبة لبلدة في العراق (في جزئه وابو الشيخ) بن حبان (في عواليه فر كلهم عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم ولدا ليس منهم يطلع على عوراتهم ويشركهم في اموالهم) قال المناوي انها عرضت نفسها للزنا حتى حملت منه فأتت بولد فنسبته الى صاحب الفراش فصار ولده ظاهرا (البزار) في مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اشتد غضب الله على من آذاني في عترتي) أي بوجه من وجوه الايذاء والعترة بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية نسل الرجل وأقاربه ورهطه (فر عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (اشتد غضب الله على من ظلم من لا يجد ناصرا غير الله) أي من ظلم انسانا لا يجد له معينا غير الله لان ظلمه أشد من ظلم من له معين أو شوكة أو ملجأ (فر عن علي) أمير المؤمنين ﷺ (اشتدي ازمة) بفتح الهمزة وسكون الزاي وخفة الميم أي يا أزمة وهي الشدة والقحط وما يصيب الانسان من الامور المقلقة من الامراض وغيرها (تنفرجي) بالجزم جواب الامر قال العلقمي قال شيخنا ذكر بأوليس المراد حقيقة أمر الشدة بالاشتداد ولا ندائها بل المراد طلب الفرج لنزول لكن لما ثبت بالادلة ان اشتداد الشدة سبب للفرج كقوله تعالى ان مع العسر يسرا وقوله تعالى وهو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقوله صلى الله عليه وسلم ان الفرج مع الكرب وان مع العسر يسرا أمرها وناداها اقامة للسبب مقام المسبب وفيه تسلية وتأنيس بان الشدة نوع من النعمة لما يترتب عليها وقال السخاوي المراد الباغي في الشدة النهاية حتى تنفرجي وذلك أن العرب كانت تقول ان الشدة اذا تناهت تفرجت وقد عمل العلامة أبو الفضل يوسف بن محمد الانصاري المعروف بابن النحوي هذا الحديث مطلع قصيدة بديعة فقال

اشتدي أزمة تنفرجي * قد آذن ليلك بالبلج

وقد عارضه الاديب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم لكنه انما ابتداها بقوله

لا بد لضيق من فرج * بخواطر همك لا تهج * اشتدي أزمة تنفرجي

قال المناوي وخاطب من لا يعقل تنزيلا له منزلة العاقل (القضاعي) في الشهاب (فر) كلاهما (عن علي) أمير المؤمنين وهو حديث ضعيف (اشتروا الرقيق) أمر ارشاد (وشاركوهم في ارزاقهم) أي فيما يكسبونه بمخارجتهم وضرب الخراج عليهم أو نحو ذلك (واياكم والزنج) قال العلقمي بكسر الزاي والفتح لغة وقال المناوي بفتح الزاي وتكسر أي احذروا شراءهم (فانهم قصيرة أعمارهم قليلة ارزاقهم) لان الاسود انما هو لبطنه وفرجه كما في خبر سيجيء فان جاع سرق وان شبع فسق كما في خبر آخر وذلك بمحق بركة العمر والرزق (طب عن ابن عباس ﷺ اشد الناس) قال المناوي أي من اشدهم وكذا يقال فيما يأتي (عذابا) أي تعذيبا (للناس في الدنيا) أي بغير حق (اشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) يعني في الآخرة فالمراد بالقيامة هنا ما بعد الموت الى ما لا نهاية له وكما تدين تدان وفي الانجيل

(قوله في جزئه) كتاب مشهور واسمه الجزء (قوله في عواليه) أي الكتاب الذي سند رجاله عال أي أقرب اليه صلى الله عليه وسلم من سند معاصريه (قوله ويشركهم) بالفتح (قوله في عترتي) أي أقاربي وعشيرتي الادنين (قوله أزمة) هي سنة القحط وتطلق على ما يصيب الانسان من المكاره وليس المراد طلب الشدة بل طلب الفرج فهو من طلب السبب والمراد المسبب لان الشدة سبب للفرج (قوله اشتروا) أي تملكوه بشراء وغيره أي الرقيق غير الزنج ان وجدتم غيره وأل في الرقيق للجنس ولذا قال وشاركوهم بصيغة الجمع (قوله أشد الناس) أي من أشدهم اذ الاشد على الاطلاق ابليس

(قوله من يرى الناس الخ) أي بقصد الرياء أو بقصد أن يعتقد ويحب ويكرم

بالكيل الذى تكتال بكتال لك (حم هب عن خالد بن الوليد لك عن عياض) بكسر العين المهملة وفتح المثناة التحتية مخففة (ابن غنم) بفتح الغين المعجمة وسكون النون (ق عن هشام بن حكيم) بن حزام الاسدى واسناده كما قال العراقى صحيح ﴿(اشد الناس عذابا يوم القيامة امام جائر) ومثله قاض لان الله تعالى ائتمنه على عبده وأمواله ليحفظها ويراقبه فيها فاذا تعدى استحق ذلك (ع طس حل عن ابى سعيد) الخدرى واسناده حسن ﴿(اشد الناس عذابا يوم القيامة من يرى) بضم فكسر ويجوز فتح أوله وثانيه (الناس) مفعول على الاول وفاعل على الثانى (ان فيه خيرا ولا خير فيه) باطنا فلما تخلق باخلاق الاخيار وهو من الفجار استوجب ذلك (ابو عبد الرحمن السلمى) محمد بن الحسين (فى الاربعين) المجموعة الصوفية (فر) كلاهما (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(اشد الناس عذابا عند الله يوم القيامة) أى من أشدهم ويدل على ذلك ما فى رواية مسلم ان من أشد الخ (الذين يضاهون بخلق الله) أي يشبهون ما يصنعونه من تصوير ذوات الارواح بما يصنعه الله تعالى قال العلقمى قال النووى قال العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال وسواء كان فى ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو اناء أو حائط أو غيرها ويستثنى من ذلك لعب البنات لان عائشة رضى الله تعالى عنها كانت تلعب بها عنده صلى الله عليه وسلم رواه مسلم وحكمته تدريبهن أمر التربية فاما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام وقال أيضا هذا حكم التصوير وأما اتخاذ المصور بما فيه صورة حيوان فان كان معلقا على حائط أو ثوب ملبوس أو عمامة أو نحو ذلك مما لا يعد ممتهنا فهو حرام وان كان فى بساط يداس أو مخدة أو وسادة أو نحوها مما يمتهن فليس بحرام قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عائشة قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر وقد سترت بقرام على سهوة لى فيه تماثيل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه وقال أشد الناس فذكره قوله بقرام بكسر القاف وتخفيف الراء هو ستر فيه رقم ونقش وقيل ثوب من صوف ملون يفرش فى الهودج أو يغطى به قوله على سهوة بفتح المهملة وسكون الهاء هى الصفة فى جانب البيت وقيل الكوة وقيل الرف وقيل بيت صغير يشبه المخدع وقيل بيت صغير منحدر فى الارض وسمكه مرتفع من الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع ورجح هذا الاخير ابو عبيد ولا مخالفة ووقع فى حديث عائشة أنها علقته على بابها وكذا عند مسلم فتعين أن السهوة بيت صغير علقت الستر على بابه واقتصر شيخنا على الاول والرابع (حم ق ن عن عائشة رضى الله عنها ﴿ اشد الناس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه) أى لم يعمل به (طص عد هب عن أبى هريرة) قال المناوى ضعفه الترمذى وغيره ﴿ (اشد الناس بلاء) أى محنة واختبارا (الانبياء) ويلحق بهم الاولياء لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم (ثم الامثل فالامثل) أى الاشرف فالاشرف والاعلى فالاعلى فهم معرضون للمحن والبلاء والسر فى ذلك أن البلاء فى مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه اشد الا انه كلما قويت المعرفة بالمبتلى هان عليه البلاء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ليس بمؤمن أى مستكمل الايمان

(قوله يضاهون) أي يشابهون فعلهم بفعل الله أو يشابهون أنفسهم بالله تعالى فى القدرة على التصوير فان قصدوا ان لهم قدرة كقدرة الله تعالى كفروا والا فسقوا ولا فرق بين ان يكون التصوير على وجه يمتهن أم لا نعم ان كان على وجه لا يوجد فلا يحرم كفرس له أجنحة ويستثنى لعب البنات وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على السيدة عائشة فى سهوة أى بيت صغير فوجد فيه قراما أى ثوبا يغطى به فيه صور فهتكه أى كشفه وتغير وجهه صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (قوله بلاء) أى محنة بدليل السياق وان كان البلاء يطلق على المنحة للاختبار أيضا فيعطى بعض الناس الصحة والعلم والسعة ليختبر هل يقوم بشكر تلك النعمة (قوله الانبياء) ولذا لما قال انسان يا رسول الله ان بى حمى شديدة قال صلى الله عليه وسلم انى لاوعك كما يوعك الرجلان منكم وذكر الحديث أى اذا أصاب أحدكم مرض ثم أصابنى ذلك المرض كان على فى المشقة مثل مشقته على رجلين فان قيل ان المحب لا يضر محبه أجيب بأنه تعالى اذا أحب انسانا ألقى فى قلبه محبته تعالى فيحدث الانسان نفسه انه يحبه تعالى فيختبره تعالى بالمرض من جهة انه محب لا محبوب فكأنه يقول زعمتم محبتى فأختبركم حينئذ هل تصدقون فى ذلك (قوله الامثل) أى الخيار فالخيار

من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة ومنهم من ينظر الى أجر البلاء فيهون عليه البلاء وأعلى من ذلك درجة من يرى أن هذا تصرف المالك في ملكه فيسلم ولا يعترض وأرفع منه من شغلته المحبة عن طلب رفع البلاء (يبتلى الرجل) بالبناء للمفعول (على حسب) بالتحريك (دينه) أي بقدر قوة ايمانه وضعفه (فان كان في دينه صلبا) بضم الصاد المهملة وسكون اللام أي قويا شديدا (اشتد بلاؤه) أي عظم (وان كان في دينه رقة) اى ضعف ولين (ابتلى على قدر دينه) أي بلاء هين سهل قال الدميري قد يجهل بعض الناس فيظن ان شدة البلاء وكثرته انما تنزل بالعبد لهوانه وهذا لا يقوله الا من أعمى الله قلبه بل العبد يبتلى على حسب دينه كما في حديث الباب (فما يبرح البلاء بالعبد) أي الانسان (حتى يتركه يمشي على الارض وما عليه خطيئة) كناية عن سلامته من الذنوب وخلاصه منها (حم خ ت ه عن سعد) بن أبي وقاص ﷺ (اشد الناس بلاء في الدنيا نبي او صفي) ولهذا قال في حديث آخر اني أوعك كما يوعك رجلان منكم (تخ عن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم) أي عن بعضهن واسناده حسن ﷺ (اشد الناس بلاء الأنبياء ثم الصالحون) أي القائمون بما عليهم من حقوق الحق والخلق (ثم الامثل فالامثل) كما تقدم (طب عن اخت حذيفة) فاطمة أو خولة قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (اشد الناس بلاء الانبياء ثم الصالحون) أي يبتليهم الله في الدنيا ليرفع درجتهم في الآخرة (لقد كان احدهم يبتلى بالفقر) أي الدنيوي الذي هو قلة المال (حتى ما يجد الا العباءة يجوبها) بجيم وواو وموحدة أي يخرقها او يقطعها وكل شيء قطع وسطه فهو مجوب (فيلبسها) بفتح الباء الموحدة أي يدخل عنقه فيها ويراها نعمة عظيمة (و يبتلى بالقمل حتى يقتله) أي حقيقة او مبالغة عن شدة المعنى (ولاحدهم) بلام التأكيد (كان أشد فرحا بالبلاء من احدكم بالعطاء) لما تقدم من ان المعرفة كلما قويت بالمبتلي هان عليه البلاء ولا يزال يرتقي في المقامات حتى يلتذ بالضراء أعظم من التذاذه بالسراء (ه ع ك عن ابي سعيد) الخدري واسناده صحيح ﷺ (اشد الناس حسرة يوم القيامة رجل امكنه طلب العلم) الشرعي والعمل به (في الدنيا فلم يطلبه) أي لما يراه من عظيم افضال الله على العلماء العاملين (ورجل علم علما فانتفع به من سمعه منه دونه) أي يكون من سمعه عمل به ففاز بسببه وهلك هو بعدم العمل به (ابن عساكر) في تاريخه (عن أنس) ﷺ (اشد الناس عليكم الروم وانما هلكتهم) أي انما هلاكهم أي استئصالهم بالهلاك (مع الساعة) أي قرب قيامها (حم عن المستورد) بضم الميم وكسر الراء ابن شداد القرشي وهو حديث حسن ﷺ (اشد امتي لي حبا) أي من أشدهم حبا لي (قوم يكونون بعدي يود احدهم) بيان لشدة حبهم له (أنه فقد اهله وماله وانه رآني) وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب وقد وقع (حم عن ابي ذر) ﷺ (اشد الحرب النساء) قال المناوي براء وباء موحدة على ما في مسودة المؤلف وعليه فمعناه ان كيدهن عظيم يغلبن به الرجال فهو أشد عليهم من محاربة الابطال وبزاي ونون على ما في تاريخ الخطيب وجرى عليه ابن الجوزي ومعناه كما قال ابن الجوزي اشد الحزن حزن النساء (وابعد اللقاء) بكسر اللام (الموت) لان الشخص يؤمل آمالا كثيرة فبسبب ذلك يبعد اللقاء (واشد منهما الحاجة للناس) أي لما في السؤال من الذل والهوان وأعظم منه عوده

(قوله الا العباءة يجوبها) أي يخرقها (قوله أمكنه طلب العلم) فيه حث على الانهماك على طلب العلم ان أمكنه وأشار بقوله أمكنه الى ان من عالج واختبر نفسه فلم يمكنه يكون ناجيا من الحسرة والندامة يوم القيامة لعذره أما لو ترك التعلم لبلادته لم يكن معذورا بل عليه أن يشتغل بالاسباب وان كان بليدا اختبر نفسه (قوله الروم) أي كفار الروم والخطاب في عليكم للعرب (قوله مع الساعة) أي فلا تطمعوا في هلاكهم قبل ذلك (قوله أشد الحرب النساء) أي مخادعة النساء والصبر على أحوالهن أشد من الحرب الحقيقي وفي رواية أشد الحزن النساء أي حزنهن أشد من حزن الرجال وفي رواية أشد الحزن النساء بالفتح والمد أي أشد الحزن الحزن المتأخر بعد الموت

بعد السؤال بلا اقتضاء حاجة فهو من البلاء العظيم (حط عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف (اشدكم من غلب نفسه عند الغضب) أى من أكملكم ايمانا من ملك نفسه وقهرها عند هيجان الغضب بأن لم يمكنها من العمل بمقتضاه (واحلمكم من عفا بعد القدرة) اى وارجحكم عقلا وأناة من عفا عن ظالمه بعد ظفره به وتمكنه من عقوبته (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (ف) كتاب (ذم الغضب عن على) بن أبى طالب امير المؤمنين وهو حديث ضعيف ۞(اشراف أمتى حملة القرآن) أى حفظته الملازمون على تلاوته العاملون باحكامه (واصحاب الليل) أى الذين يحيونه بالتهجد ونحوه كقراءة واستغفار وتسبيح وغير ذلك فمن حفظ القرآن فقرأه وقام الليل فهو من الاشراف ودونه من اتصف باحدهما فقط (طب هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞(اشربوا) بفتح الهمزة وكسر الراء (اعينكم من الماء) اى اعطوها حظها منه (عند الوضوء) اى عند غسل الوجه فيه والمراد أنه يندب الاحتياط فى غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء اليه (ولا تنفضوا ايديكم) أى من ماء الطهر (فانها) أى الايدى عند نفضكم اياها بعد غسلها فى الوضوء تشبه (مراوح الشيطان) التى يروح بها على نفسه ولهذا ذهب الى كراهته الامام الرافعى ووجهه بأنه كالتبرى من العبادة لكن صحح النووى اباحته لثبوت النفض من فعله صلى الله عليه وسلم ومثل الوضوء فيما ذكر الغسل (ع عد عن ابى هريرة) واسناده ضعيف (اشرف المجالس) أى الجلسات التى يجلسها الانسان للتعبد أو مطلقا لا نحو بول فانه مكروه او حرام (ما استقبل به القبلة) اى الكعبة بأن يجعل وجهه ومقدم بدنه تجاهها (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞(اشرف الايمان) أى من أرفع خصال الايمان (ان يأمنك الناس) اى يأمنوا منك على دمائهم وأموالهم واعراضهم وأماناتهم (واشرف الاسلام ان يسلم الناس من لسانك ويدك واشرف الهجرة ان تهجر السيآت) لان ذلك هو الجهاد الاكبر (واشرف الجهاد ان تقتل ويعقر فرسك) قال المناوى أى تعرضه لشدة المقاتلة عليه الى أن يجرحه العدو او يقطع قوائمه (طص) عن ابن عمر بن الخطاب (ورواه ابن النجار فى تاريخه) تاريخ بغداد عن ابن عمر ايضا (وزاد واشرف الزهد ان يسكن قلبك على ما رزقت) اى لا يضطرب ولا يتحرك لطلب الزيادة لعلمه بان حصول ما فوق ذلك محال (وان اشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية فى الدين والدنيا) ومن ثم كان أكثر دعائه عليه الصلاة والسلام وفى الخبر الآتى الملك اشتهت الامانى يا صاحب العافية وهو حديث ضعيف ۞(اشعر) قال المناوى وفى رواية أصدق (كلمة) اى قطعة من الكلام من تسمية الشئ باسم جزئه (تكلمت

(قوله من غلب نفسه) بأن ينقل نفسه الامارة الى أن تصير لوامة ثم الى أن تصير مطمئنة فحينئذ تسكن عند الغضب (قوله من عفى بعد القدرة) الا فى حدود الله (قوله واصحاب الليل) أى الملازمون لاحياء الليل بصلاة أو ذكر أو نحو ذلك وانما قيل الملازمون لان صاحب الشئ وابن الشئ الملازم له كقولهم ابن السبيل أى الملازم له (قوله عند الوضوء) وكذا الغسل والمراد الاحتياط فى غسل الموق ونحوه خشية عدم وصول الماء لوجود الرماص فليس المراد حقيقة ادخال الماء فى الحدقة لان هذا ربما يعمى العين لانها عضو لطيف (قوله ولا تنفضوا) بضم الفاء (قوله مراوح الشيطان) جمع مروحة وهى التى يجلب بها الهواء فالشيطان له مراوح متعددة وشبه ذلك بمراوح الشيطان لبشاعة كل (قوله أشرف المجالس) يحتمل بقاء المجالس على حقيقتها أى نفس المجلس أى المكان الذى يجلس فيه للقبلة أشرف من غيره ويحتمل أن المراد الجلسات جمع جلسة بمعنى الهيئة أى هيئة الجلوس للقبلة أشرف فينبغى للانسان التحرى فى جلوسه للقبلة ولو لتهجد ذكر ونحوه فانه سنة وفيه خاصة وهى أنها تورث البصر قوة أى ان تيسر ذلك بخلاف من جلس فى حلقة وعظ أو طلب علم فانه وان كان مستدبر القبلة ربما يناب أكثر من جلوسه مستقبل القبلة لمحافظته على ما يصلح قلبه (قوله ان يأمنك الناس) اى لا يخشون منك اضرارا فى أنفسهم ولا اموالهم الخ وعبر هنا بيأمنك وفيما بعده بيسلم محافظة على البلاغة لان فيه حينئذ جناس الاشتقاق (قوله ان تقتل وتعقر فرسك) اى أشرف جهاد الكفار أن يكون عندك حسن اقدام بأن لا تخشى الموت فتخاف الاقدام (قوله وان أشرف ما تسأل من الله عز وجل العافية فى الدين) بأن يحفظك من ارتكاب المنهيات والدنيا بأن يحفظ بدنك من الامراض لتقوى على الطاعة (قوله لبيد) هو صحابى رضى الله تعالى عنه لكنه قال ذلك قبل اسلامه بدليل أنه صلى الله عليه وسلم قال له حين قال

بها العرب) وفي رواية قالها الشاعر (كلمة لبيد) بن ربيعة بن عامر بن هلال العامري
الصحابي المشهور الشهير بف جاهلية واسلاما (الا) كلمة تنبيه تدل على تحقيق ما بعدها ويقال
حرف استفتاح غير مركبة (كل شئ) اسم للوجود فلا يقال للمعدوم شئ (ما خلا الله باطل)
المعنى كل شئ سوى الله وصفاته الذاتية والفعلية زائل فانه مضمحل ليس له دوام وتتمة البيت
* وكل نعيم لا محالة زائل * أي وكل نعيم من نعيم الدنيا لابد من زواله (م ت عن
ابي هريرة) (اشفع الاذان) بهمزة وصل مكسورة أي ائت بمعظمه مثنى اذ التكبير في أوله
أربع والتهليل في آخره فرد (واوتر الاقامة) أي ائت بمعظم ألفاظها مفردا اذ التكبير في
أولها اثنان ولفظ الاقامة في أثنائها كذلك قال العلقمي واختلف العلماء في لفظ الاقامة
فالمشهور من مذهبنا التي تظاهرت عليه نصوص الشافعي وبه قال أحمد وجمهور العلماء أن
الاقامة احدى عشرة كلمة وقال مالك عشر كلمات فلم يثن لفظ الاقامة وهو قول قديم للشافعي
وقال أبو حنيفة الاقامة سبع عشرة كلمة يثنيها كلها قال الخطابي مذهب جمهور العلماء والذي
جرى به العمل في الحرمين والحجاز والشام واليمن ومصر والمغرب الى أقصى بلاد الاسلام ان
الاقامة فرادى مع تكرار قوله قد قامت الصلاة الا مالكا فان المشهور عنه أنه لا يكررها والحكمة
في افراد الاقامة وتثنية الاذان أن الاذان لاعلام الغائبين فيكرر ليكون أبلغ في اعلامهم
والاقامة للحاضرين فلا حاجة الى تكرارها ولهذا قال العلماء يكون رفع الصوت في الاقامة
دونه في الاذان وانما كرر لفظ الاقامة خاصة لانه مقصود الاقامة فان قيل قد قلتم ان المختار
الذي عليه الجمهور أن الاقامة احدى عشرة كلمة منها الله أكبر الله أكبر أولا وآخرا فهذه
تثنية فالجواب أن هذا وان كان صورة تثنية فهو بالنسبة الى الاذان افراد ولهذا قال أصحابنا
يستحب للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفس واحد فيقول في أول الاذان الله أكبر الله أكبر
ثم يقول الله أكبر الله أكبر بنفس آخر (خط عن أنس) بن مالك (قط في) كتاب
(الافراد عن جابر) بن عبد الله وهو حديث حسن (اشفعوا تؤجروا) أي يشفع بعضكم
في بعض عند ولاة الامور وغيرهم من ذوي الحقوق قال القاضي عياض ولا يستثنى من
الوجوه التي تستحب فيها الشفاعة الا الحدود فالاحد فيه تجوز فيه الشفاعة ولا سيما عن
وقعت منها الهفوة اذا كان من أهل الستر والعفاف قال وأما المصرون على فسادهم المشتهرون
في باطلهم فلا يشفع فيهم ليزجروا (ابن عساكر) في تاريخه (عن معاوية) بن أبي
سفيان ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (اشفعوا تؤجروا) أي يثبكم الله
بشفاعتكم (ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء) أي يظهر على لسان رسوله بوحي أو الهام
ما شاء من اعطاء أو حرمان فتندب الشفاعة ويحصل الاجر للشافع مطلقا سواء قضيت الحاجة
أم لا وسببه كما في البخاري عن أبي موسى قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أتاه طالب حاجة
أقبل على جلسائه وقال اشفعوا تؤجروا فذكره قال العلقمي قال شيخ شيوخنا وفي الحديث
الحض على الخير بالفعل أو بالتسبب اليه بكل وجه وبالشفاعة الى الكبير في كشف كرب
ومعونة الضعيف اذ ليس كل أحد يقدر على الوصول الى الرئيس والتمكن منه ليلج عليه أو
يوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه (ق ٣ عن ابي موسى) الاشعري (اشقى
الاشقياء) أي أسوأهم عاقبة (من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لكونه

الا كل شئ ما خلا الله باطل
صدقت وقال له حين قال
وكل نعيم لا محالة زائل كذبت
لعلمه صلى الله عليه وسلم
بأنه يعتقد أن نعيم الآخرة
زائل أيضا واقتصر الراوي
على شطر البيت مع أن الذي
قيل بحضرته صلى الله عليه
وسلم البيت بتمامه لان
المقصود هو الشطر الاول
فهو موف بالمراد (قوله اشفع)
خطاب لبلال وحكمة المخالفة
ان الاذان لاعلام الناس
فطلب الزيادة فيه والاقامة
لانهاض الحاضرين فطلب
التخفيف فيها قال الشارح
اشفع بهمزة وصل مكسورة
وهو سبق قلم والصواب
الفتح من أشفع (قوله أشقى
الاشقياء الخ) ومثله المسلم
المنهمك على المعاصي ولا
ينافي هذا ما ورد ان الدنيا
جنة الكافر مع انه هنا جعل
الكافر الفقير شقيا في الدنيا
أيضا لان المراد جنة الكافر
بالنسبة لما أعد له في الآخرة

مقلا في الدنيا عادما للمال وهو مع ذلك كافر بالله في الشقاوة فقير مسلم مصر على ارتكاب الكبائر مات بغير توبة ولم يعف عنه (طس عن ابي سعيد) الخدري وهو حديث حسن ۞(اشقى الناس عاقر ناقة ثمود) اي قاتلها وهو قدار بن سالف (وابن آدم) اي قابيل (الذي قتل اخاه) اي هابيل ظلما (ماسفك على الارض) بالبناء للمفعول اي ما اريق عليها (من دم) بقتل امرئ معصوم ظلما (الا لحقه منه) اي من اثمه (لانه اول من سن القتل) اي جعله طريقة متبعة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة (طب لك حل عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ۞(اشكر الناس لله) اي اكثرهم شكرا له (اشكرهم للناس) الظاهر ان الاخبار بمعناه الطلب اي كما يطلب شكر المنعم وهو الله سبحانه وتعالى يطلب شكر من اجرى على يديه النعمة لانه تعالى جعل للنعم وسائط منهم واوجب شكر من جعله سببا لافاضتها فينبغي لمن صنع اليه معروف أن يشكر من جرى على يديه وأن يثني عليه ويدعو له وينبغي لمن لا يقوم بالشكر أن لا يقبل العطاء قال البحتري

لا أقبل الدهر نيلا لا يقوم به * شكري ولو كان مهديه الي أبي

والشكر مطلوب ولو على مجرد الهم بالاحسان كما قال

لاشكرنك معروفا هممت به * ان اهتمامك بالمعروف معروف

(حم طب هب والضياء) المقدسي (عن الاشعث بن قيس) بن معديكرب الكندي (طب هب عن اسامة بن زيد عد عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح لغيره ۞(اشهد بالله) بفتح الهمزة فعل مضارع اي اشهد والله فهو قسم (واشهد لله) اي لاجله (لقد قال لي جبريل يا محمد ان مدمن الخمر) اي الملازم لشربها (كعابد وثن) اي صنم اي ان استحلها والا فهو زجر وتنفير (الشيرازي في) كتاب (الالقاب) والكنى والرافعي (وابو نعيم) الحافظ (في مسلسلاته) التي بلفظ اشهد بالله (وقال) هذا حديث (صحيح ثابت) كلاهما (عن علي) امير المؤمنين ابن ابي طالب ۞(اشهدوا) بفتح الهمزة وكسر الهاء (هذا الحجر) بفتحات (خيرا) اي اجعلوا الحجر الاسود شهيدا لكم في خير تفعلونه عنده كتقبيل واستلام اودعاء اوذكر (فانه يوم القيامة شافع) اي فيمن اشهده خيرا (مشفع) اي مقبول الشفاعة من قبل الله تعالى (له لسان) اي ينطق به (وشفتان يشهد لمن استلمه) اي لمسه اما بالقبلة او باليد فيتأكد تقبيله واستلامه لذلك ولا مانع من ان الله يجعل له لسانا في الآخرة ينطق به كلساننا او على كيفية أخرى لما يأتي ان ما في الآخرة لا يشبه ما في الدنيا الا في الاسم (طب عن عائشة) واسناده حسن ۞(اشيدوا النكاح) بفتح الهمزة وكسر الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وضم الدال المهملة من الاشادة وهي رفع الصوت بالشيء اي اعلنوه والمراد بالنكاح في هذا الحديث وما بعده العقد اتفاقا وفيه نهي عن نكاح السر (طب عن السائب بن يزيد) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ۞(اشيدوا النكاح واعلنوه) عطف تفسير (الحسن بن سفيان) في جزئه (طب عن هبار بن الاسود) القرشي الاسدي وهو حديث حسن وقال البغوي لا أصل له ۞(اصابتكم فتنة الضراء) بفتح الضاد المعجمة والمد هي الحالة التي تضر والمراد ضيق العيش والشدة (فصبرتم وان اخوف ما أخاف عليكم فتنة السراء) وهي اقبال الدنيا والسعة والراحة فانها اشد

(قوله عاقر ناقة ثمود الخ) اقتصر الحافظ على هذين وفي رواية ثلاثة والثالث قاتل علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه (قوله ماسفك الخ) بيان لوجه كونه أشقى (قوله اشكرهم للناس) والموفق يلاحظ في شكره للناس كونهم سببا لايصال النعمة وانه أمر الشارع بشكرهم وان المنعم حقيقة هو الله تعالى (قوله وثن) اي حجر على صورة شخص فكل حجر على صورة شخص يسمى وثنا والقصد بذكر ذلك التنفير والزجر ان لم يستحل ذلك والا فهو على حقيقته وقد كان للفضيل بن عياض تلميذ أعلم تلامذته وأشدهم ملازمة فلما حضرته الوفاة جاءه الشيخ وقرأ عنده يس فقال له لا تقل فلقنه الشهادة فقال لا اذكرها اني بريء منها ومات على ذلك فرآه في النوم فقال له ما هذا فقال يا استاذ سبقت الشقاوة وذلك لاني كنت محرصا على النميمة وكان بي مرض فوصف لي شخص الخمر فكنت اشرب كل عام زق خمر (قوله لمن استلمه) اي لمسه بلمسه بكسر الميم وضمها (قوله أشيدوا النكاح) اي اظهروه بحضور ولي وشاهدي عدل وحينئذ يكون الامر للوجوب لكن الشراح على أن المراد اظهروه بزيادة على ذلك وقد مر صلى الله عليه وسلم فسمع طبلا فقال ما هذا فقيل ان هبار بن الاسود يعقد على زوجة له فقال صلى الله عليه وسلم أشيدوا النكاح (قوله فتنة السراء) بأن لا تصبروا على السعة فان الصبر عليها بمعنى القيام بشكرها أشق من الصبر على الضراء واقتصر على ذكر أعظم فتن

من فتنة الضراء والصبر عليها أشق ومعظم هذه الفتنة (من قبل النساء) بكسر القاف وفتح الباء الموحدة أي من جهتهن (اذا تسورن الذهب) اى لبسن أساور من ذهب (ولبسن ريط الشام) بفتح الراء وسكون المثناة التحتية وطاء مهملة جمع ريطة وهى كل ثوب لين رقيق ونحوه (وعصب اليمن) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين برود يمنية يعصب غزلها اى يجمع ويربط ثم يصبغ وينسج فيصير موشى لبقاء ما عصب منه أبيض وقيل هى برود مخططة (واتعبن الغنى) قال المناوى كذا وقفت عليه فى خط المؤلف فما فى نسخ من انه أتعبن بتقديم الموحدة على العين تحريف (وكلفن الفقير مالا يجد) اى حملنه على تحصيل ما ليس عنده من الدنيا فيضطر الى التساهل فى الاكتساب ويتجاوز الحلال الى الحرام فيقع فى الذنوب والآثام (خط عن معاذ بن جبل) واسناده ضعيف ﴿اصب﴾ قال المناوى وفى رواية أصف والاول أعم (بطعامك) اى اقصد باطعامه (من تحب فى الله) فان اطعامه آكد من اطعام غيره وان كان اطعام الطعام لكل احد من المعصومين مطلوبا (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل زيارة (الاخوان) فى الله (عن) أبى القاسم (الضحاك مرسلا) ورواه أيضا ابن المبارك ﴿اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد * الا كل شئ ما خلا الله باطل﴾ اى هالك لانه موافق لاصدق الكلام وهو قوله تعالى كل من عليها فان وتتمة البيت * وكل نعيم لا محالة زائل * أى وكل نعيم من نعيم الدنيا لابد من زواله (ق ه عن ابى هريرة) قال المناوى زاد مسلم فى رواية وكاد امية بن أبى الصلت أن يسلم (٧) ﴿اصحاب البدع﴾ قال العلقمى لعل المراد أهل الاهواء الذين نكفرهم ببدعتهم (كلاب النار) أى يتعاوون فيها كعواء الكلاب او هم أخس أهلها وأحقرهم كما ان الكلاب أحقر الحيوان (ابو حاتم) محمد بن عبد الواحد (الخزاعى فى جزئه) المشهور (عن ابى امامة) الباهلى ﴿اصدق الحديث ما عطس عنده﴾ ببناء عطس للمفعول قال المناوى وانما كان أصدق لان العطاسة تنفس الروح وتحببه الى الله فاذا تحرك العطس عنده فهو آية الصدق (طس عن انس) بن مالك قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿اصدق الرؤيا﴾ أى الواقعة فى المنام (بالاسحار) اى ما رآه الانسان فى وقت السحر وهو ما بين الفجرين لان الغالب حينئذ أن الخواطر مجتمعة والدواعى متوفرة والمعدة خالية (حم ت حب ك هب عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح ﴿اصرف بصرك﴾ اى اقلبه الى جهة أخرى وجوبا اذا وقع على أجنبية من غير قصد فان صرفته فى الحال فلا اثم عليك وان استدمت النظر اثمت لهذا الحديث ولقوله تعالى قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وسببه كما فى الكبير عن جرير قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة اى البغتة فذكره (حم م ٣ عن جرير) بن عبد الله ﴿اصرم الاحمق﴾ بكسر الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الراء أى اقطع وده وهو واضع الشئ فى غير محله مع العلم بقبحه واقصد الامر بعدم صحبته ومخالطته لقبح حالته ولان الطباع سراقة وقد يسرق طبعك منه قالوا عدو عاقل خير من صديق أحمق وقيل عدوك ذو العقل أبقى عليك وأرعى من الوامق الاحمق وقيل انك تحفظ الاحمق من كل شئ الا من نفسه وروى الحكيم الترمذى عن انس مرفوعا ان الاحمق يصيب بحمقه أعظم من فجور الفاجر وانما يقرب الناس الزلف على قدر عقولهم وقيل ان أردت أن تعرف الاحمق فحدثه بالمحال فان

قبله

السراء وهو النساء (قوله ريط الشام) بفتح الراء وسكون الياء (قوله أصب بطعامك من تحب) سواء كان ضيفا أم لا فهو أعم من رواية أضف (قوله أصدق كلمة) فى رواية بيت وهو مجاز لان هذا شطر بيت (قوله ما خلا الله باطل) أى فان ومضمحل لا ينبغى الارتكان اليه وهو عام مخصوص بنحو الصلاة والصوم والذكر فان ذلك لا يقال له باطل (قوله ما عطس) بالبناء للفاعل أى ما عطس انسان عنده سواء كان هو المتكلم أم غيره قال الشارح فى الكبير ولا يصح بناؤه للمفعول لان الظرف هنا لا يقع نائب فاعل وبعضهم جوز ذلك لكن الحق ما قاله الشارح لان عند ظرف غير متصرف وقوله ولا ينوب بعض هذى ان وجد الخ محله اذا كان الظرف متصرفا كما ذكره قبل (قوله بالاسحار) أى فهى أصدق حتى من رؤيا النهار وما ورد أن رؤيا النهار أصدق محمول على غير رؤيا السحر (قوله اصرف بصرك) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله انسان أنه يقع بصر الشخص على الاجنبية فجأة

(٧) قوله أصحاب البدع الخ كذا هو بنسخ الشرح التى بأيدينا بعد أصدق كما ترى وفى المتن المطبوع قبله على مقتضى الترتيب اه من هامش الاصل



قبله فهو أحق (طب) وفي نسخة هب بدل طب (عن بشير) قال المناوي ضبطه الحافظ ثم بموحدة مفتوحة فمعجمة مكسورة وياء ورده البيهقي بأنه وهم وانما هو بتحتية مضمومة فمهملة مصغر (الانصاري) ذكره الحافظ ثم ايضا فتبعه المؤلف قال الحافظ ابن حجر وليس كذلك وانما هو عبدي وقيل كندي ۞ (اصطفوا) قال المناوي قال المؤلف ومن خصائص هذه الامة الصف في الصلاة (وليتقدمكم في الصلاة) أي للامامة (افضلكم) أي بنحو فقه (فان الله عز وجل يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس) أي يختار (طب عن واثلة) بن الاسقع ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ۞ (اصل كل داء) أي من الادواء المورثة لضعف المعدة وفسادها والافن الادواء ما يحدث من غير التخمة (البردة) أي التخمة قال المناوي وهي بفتح الراء على الصواب خلاف ما عليه المحدثون من اسكانها وانما سميت بذلك لانها تبرد حرارة الشهوة وتثقل الطعام على المعدة وكثيرا ما تتولد من الشرب على الطعام قبل هضمه قال بعض الاطباء واضر الطعام طعام بين شرابين وشراب بين طعامين قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من طريق بقية قال انبأنا أرطاة قال اجتمع رجال من أهل الطب عند ملك من الملوك فسألهم ما دواء رأس المعدة فقال كل رجل منهم قولا ومنهم رجل ساكت فلما فرغوا قال ما تقول أنت قال ذكروا أشياء وكلها تنفع بعض النفع ولكن ملاك ذلك ثلاثة أشياء لا تأكل طعاما أبدا الا وأنت تشتهيه ولا تأكل لحما أبدا يطبخ لك حتى يتم انضاجه ولا تبتلع لقمة أبدا حتى تمضغها مضغا شديدا الا يكون فيها على المعدة مؤنة وأخرج البيهقي عن ابراهيم بن علي الذهلي قال اختار الحكماء من كلام الحكمة أربعة آلاف كلمة وأخرج منها أربعمائة كلمة وأخرج منها أربعون كلمة وأخرج منها أربع كلمات أولها لا تثق بالنساء الثانية لا تحمل معدتك ما لا تطيق الثالثة لا يغرنك المال وان كثر والرابعة يكفيك من العلم ما تنتفع به (قط في) كتاب (العلل عن أنس ابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في) كتاب (الطب) النبوي (عن علي) أمير المؤمنين ابن أبي طالب (وعن أبي سعيد) الخدري (وعن الزهري مرسلا) وهو ابن شهاب ۞ (اصلح بين الناس) الخطاب فيه لابي كاهل (ولو تعني الكذب) يريد ولو أن تقصد الكذب فالكذب جائز في مسائل منها الاصلاح بين الناس (طب عن أبي كاهل) الاحمسي واسمه قيس أو عبد الله صحابي صغير ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث ضعيف ۞ (اصلحوا دنياكم) أي أمر معاشكم فيها ۞ (واعملوا لآخرتكم كأنكم تموتون غدا) أي افعلوا الاعمال الصالحة بجد واجتهاد مع قصر أمل كأنكم تموتون قريبا بأن تجعلوا الموت نصب أعينكم وعبر في شأن الدنيا بأصلحوا دون اعملوا اشارة للاقتصار منها على ما لا بد منه (فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ (اصنع المعروف الى من هو اهله والى غير اهله) أي افعل المعروف مع أهل

(قوله فان الله عز وجل يصطفي الخ) أي فاذا قدمتم من هو أفضل كان هو المختار عند الله تعالى وربما كان سببا لقبول صلاتكم (قوله أصل كل داء) أي متعلق بالمعدة والافداء الرأس مثلا ليس أصله البردة أي التخمة وهي ادخال الطعام على الطعام فانه مضر باجماع الاطباء وكذا شرب الماء عقب الطعام أو بين الطعامين قبل هضم الاول ويصح اسكان البردة لكن المشهور في رواية الحديث فتح الراء وقد جمع ملك الاطباء وسألهم عن نفع المعدة ودوائها فكل تكلم بما عنده وهناك شخص لم يتكلم فقال له الملك ما تقول فقال قد قال كل بعض ما ينفع وملاك ذلك كله أن تأكل الطعام ونفسك تشتهيه ونقل عن البيهقي أنه اختير من الكلام أربعة آلاف كلمة ثم اختير من ذلك أربعمائة ثم أربعون ثم أربعة جامعة لذلك وهي لا تدخل طعاما يكون سببا لثقل المعدة كأكل الطعام قبل نضجه ولا تركن الى ما عندك من المال وتغفل عما عند الله تعالى ولا تثقن بالنساء ويكفيك من العلم ما تنتفع به قال المناوي تنبيه الطعام فيه طبائع أربع وفي المعدة طبائع أربع فاذا أراد الله اعتدال مزاج البدن أخذ طبع من طبائع المعدة ضده من الطعام فتأخذ الحرارة البرودة وهكذا المعتدل المزاج وان أراد افناء قالبه وتخريب بنيته أخذت كل طبيعة جنسها من المأكول فتميل الطبائع ويضطرب البدن ذلك تقدير العزيز العليم انتهى (قوله أصلح بين الناس الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لابي كاهل لما أخبره أنه كان هجر بين اثنين من الصحابة وأنه سعى في الصلح بينهما وقد حصلت المحبة بينهما وكان يقول لكل عن الآخر أنه يثني عليك ويدعو لك مع أن ذلك لم يقع فأقره صلى الله عليه وسلم على الكذب لحاجة فانه جائز (قوله اصلحوا دنياكم) بأن لا تنهمكوا في تحصيل الدنيا وتضيعوا أوقاتكم بل اكتسبوا بقدر الحاجة فالكسب مطلوب وان كان التوكل أرقى (قوله والى غير أهله) ولذا كان أمير من امراء بلخ من العتاة قد مر في زمن الشتاء فوجد كلبا يرتعد من شدة البرد فأمر بحمله الى البيت وتدثيره

المعروف ومع غيرهم (فان أصبت اهله اصبت اهله) أى أصبت الذى ينبغى اصطناع المعروف معه قال ابن مالك قد يقصد بالجزاء المفرد بيان الشهرة وعدم التغير فيقصد بالجزاء لفظ الشرط نحو من قصدنى فقد قصدنى وذا منه (فان لم تصب اهله كنت انت اهله) أى لانه تعالى أثنى على فاعل المعروف مع الاسير الكافر فما بالك بمن فعله مع موحد (خط فى) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن النجار) فى تاريخه (عن على) بن أبى طالب وهو حديث ضعيف ❁ (اصنعوا) أى ندبا (لآل جعفر) بن أبى طالب الذى قتل بغزوة مؤته بضم الميم وسكون الهمزة موضع معروف بالشام عند الكرك وجاء نعيه الى المدينة (طعاما) أى يشبعهم يومهم وليلتهم (فانهم قد أتاهم ما يشغلهم) بفتح المثناة التحتية أى عن صنع الطعام لانفسهم فيستحب لاقرباء الميت الاباعد وجيران أهله وان لم يكونوا جيرانا للميت كما اذا كان ببلد واهله ببلد آخر أن يعملوا طعاما لاهل الميت وأن يلحوا عليهم فى الاكل لان الحزن يمنعهم من ذلك فيضعفون وهو من البر والمعروف الذى أمر الله به (حم د ت ه ك عن عبد الله بن جعفر) قال العلقمى قال ت حسن صحيح ❁ (اصنعوا ما بدا لكم) أى فى جماع السبايا من عزل أو غيره (فما قضى الله فهو كائن وليس من كل الماء) أى المنى (يكون الولد) وذا قاله لما قالوا يا رسول الله انا نأتى السبايا ونرغب فى أثمانهن فما ترى فى العزل وفيه جواز العزل لكن يكره فى الحرة بغير اذنها (حم عن ابى سعيد) الخدرى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ❁ (اضربوهن) أى نساءكم بعد نشوزهن أى يجوز لكم ضربهن ان غلب على ظنكم أنه يفيد (ولا يضرب الا شراركم) أما الاخيار فيصبرون على عوجهن ويعاملونهن بالعفو والحلم وسببه أن رجالا شكوا النساء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن لهم فى ضربهن فطاف منهن تلك الليلة نساء كثير يذكرن مالقى نساء المسلمين فذكره (ابن سعد) فى طبقاته (عن القاسم بن محمد) الفقيه (مرسلا) أرسل عن ابى هريرة وغيره ❁ (اضمنوا الى ست خصال) أى فعلها (اضمن لكم الجنة) أى أضمن لكم نظير فعلها دخول الجنة مع السابقين الاولين أو من غير سبق عذاب (لا تظالموا) بحذف احدى التاءين للتخفيف (عند قسمة مواريثكم) أى لا يظلم بعضكم بعضا فيها الورثة فان كل المسلم على المسلم حرام (وانصفوا الناس من انفسكم) بأن تفعلوا معهم ما تحبون فعله معكم (ولا تجبنوا) بفتح المثناة الفوقية وضم الموحدة بينهما جيم ساكنة (عند قتال عدوكم) أى لا تهابوه فتولوا الادبار (ولا تغلوا غنائمكم) بفتح المثناة الفوقية وضم المعجمة أى لا تخونوا فيها فان الغلول كبيرة (وانصفوا ظالمكم من مظلومكم) وفى نسخ وامنعوا بدل وانصفوا أى خذوا للمظلوم حقه من ظالمه ولا تقروه على ظلمه (طب عن ابى امامة) الباهلى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ❁ (اضمنوا الى ستا من أنفسكم اضمن لكم الجنة) أى اضمنوا فعل ست خصال بالمداومة عليها اضمن لكم دخول الجنة مع السابقين أو بغير عذاب كما تقدم (اصدقوا اذا حدثتم) أى لا تكذبوا فى شئ من حديثكم الا ان يترتب على الكذب مصلحة كالاصلاح بين الناس (وادوا اذا وعدتم) الامر فيه للندب

(وادوا

فرأى فى النوم من يقول له كنت كلبا فوهبناك لكلب فلما مات كان له مشهد عظيم (قوله طعاما) أى ما يؤكل وان لم يكن مطبوخا (قوله ما يشغلهم) أى عن فعل الطعام (قوله ما بدا لكم) أى من العزل وعدمه والعزل فى الامة مباح وفى الحرة مكروه ان لم يقصد أذاها والا حرم (قوله اضربوهن) أى ان غلب على ظنكم افادة الضرب ولما حصل ضربهن حتى يشكين له صلى الله عليه وسلم فنهى الرجال عن ضربهن وقالوا له صلى الله عليه وسلم ان شرهن زاد عما كان فقال اضربوهن ولا يضربهن الاشراركم أى أذنت لكم فى الضرب لاجل الرجوع الى الطاعة ولكن العفو أولى ولذا قال شراركم أى من يضرب فهو على شر بالنسبة الى من لا يضرب وان جاز له ذلك (قوله ولا يضرب) بالرفع (قوله اضمنوا لى أضمن لكم) المراد الضمان اللغوى وهو الالتزام وقوله ست خصال انظر هذا مع انه لم يعد الا خمسا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته فانظر ذلك واما الحديث الذى بعده ففيه الست تأمل (قوله وانصفوا الناس) بأن تفعلوا معهم ما تحبون أن يفعلوا معكم من افشاء السلام والبشر فى الوجه الخ (قوله ولا تجبنوا) بفتح التاء وما قيل انه بضمها سبق قلم وهذه الست غير الست الآتية وكل سبب لدخول الجنة لكنه صلى الله عليه وسلم يخاطب كلا بما يناسبه والخطاب الاول لمن لا يعدل فى الميراث الخ والثانى لمن لا يصدق فى الحديث الخ

(وأدّوا اذا ائتمنتم) أي ادوا الامانة لمن ائتمنكم عليها (واحفظوا فروجكم) من فعل الحرام (وغضوا ابصاركم) عن النظر الى مالا يحل (وكفوا ايديكم) أي امنعوها من تعاطي مالا يجوز تعاطيه شرعا (حم حب ك هب عن عبادة بن الصامت ﷺ أطب الكلام) أي تكلم بكلام طيب قال المناوي أي قل لا اله الا الله (وافش السلام) بأن تسلم على من عرفت ومن لم تعرف من المسلمين (وصل الارحام) أي احسن الى أقاربك بالقول والفعل (وصل بالليل والناس نيام) والاولى من الليل السدس الرابع والخامس (ثم ادخل الجنة بسلام) أي اذا فعلت ذلك وداومت عليه يقال لك أدخل الجنة مع سلامة من الآفات (حب حل عن ابي هريرة ﷺ اطت السماء) بفتح الهمزة أي صوتت وحنت من ثقل ما عليها من ازدحام الملائكة وكثرة الساجدين منهم (ويحق لها أن تئط) بفتح المثناة الفوقية وكسر الهمزة يعني صوتت وحق لها أن تصوت أي ان من كثرة ما فيها من الملائكة أثقلها حتى أطت قال العلقمي وهذا مثل وايذان بكثرة الملائكة وان لم يكن ثم أطيط وانما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى (والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وتصرفه (ما فيها موضع شبر الا وفيه جبهة ملك ساجد يسبح الله بحمده) على ضروب شتى وانحاء من الصيغ مختلفة قال المناوي واحتج به من فضل السماء على الارض وعكست شرذمة لكون الانبياء منها خلقوا وفيها قبروا (ابن مردويه) في تفسيره (عن انس) بن مالك ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (اطع كل امير) وجوبا ولو جائرا فيما لا اثم فيه اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (وصل خلف كل امام) ولو فاسقا وعبدا وصبيا مميزا عند الشافعية (ولا تسبن احدا من اصحابي) لما لهم من الفضائل وحسن الشمائل فشتم احد منهم حرام شديد التحريم وأما ما وقع بينهم من الحروب فله محامل (طب عن معاذ بن جبل ﷺ اطعموا الطعام) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته ﷺ (واطيبوا الكلام) أي تكلموا بكلام طيب مع جميع المسلمين (طب عن الحسن بن علي) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (اطعموا الطعام وافشوا السلام) بقطع الهمزة فيهما أي اعلنوه بينكم أيها المسلمون بأن تسلموا على من لقيتموه من المسلمين سواء عرفتموه أم لم تعرفوه (تورثوا الجنان) أي فعلكم ذلك ومداومتكم عليه يورثكم دخول الجنة مع فضل الله تعالى (طب عن عبد الله بن الحرث) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (اطعموا طعامكم الاتقياء) أي الاولى ذلك لان التقي يستعين به على التقوى فتكونون شركاء له في طاعته (واولوا معروفكم المؤمنين) أي الكاملين الايمان أي الاولى ذلك (ابن ابي الدنيا) أبو بكر القرشي (في كتاب) فضل (الاخوان ع عن ابي سعيد) الخدري واسناده حسن ﷺ (اطفال المؤمنين) أي ذراريهم الذين لم يبلغوا الحلم (في جبل في الجنة) يعني أرواحهم فيه قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال النووي أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة (يكفلهم) أبوهم (ابراهيم

(قوله وأدوا اذا ائتمنتم) أي في مال وديعة ويحتمل أن المراد ادوا جميع المأمورات التي ائتمنتم عليها واجتنبوا جميع المنهيات (قوله اطب الكلام) أي ائت بالكلام الطيب وهو قول لا اله الا الله والحوقلة والباقيات الصالحات الخ والمراد ما هو أعم من ذلك بأن تخاطب الناس بما يكون سببا للودة (قوله وافش السلام) لانه أمان لمن خوطب به (قوله بسلام) أي مع سلامة من الآفات الاخروية (قوله ويحق لها) في رواية وحق لها أي وثبت لها ذلك قيل وليس لها تصويت حقيقي وانما هو كناية عن ثقلها بكثرة الملائكة كما يثقل الحمل على البعير فيصوت (قوله موضع شبر) أو اقل بدليل رواية قدر اربعة أصابع (قوله يسبح الله بحمده) أي يقول سبحان الله وبحمده وان كان الافضل انما في السجود سبحان ربي الاعلى وبحمده لانه في حق المكلفين وذاك في حق الملائكة (قوله أطعموا الطعام) المراد بذل الطعام والمال ونحوه لا خصوص اطعام الطعام (قوله وأفشوا السلام) بفتح الهمزة لانه من أفشى فليس مثل امشوا لانه ثلاثي (قوله تورثوا) يقال ورث وأورث (قوله الاتقياء الخ) أي الاولى ذلك (قوله في كتاب الاخوان) أي الذي فيه الاحاديث الدالة على فضل زيارة الاخوان (قوله في جبل في الجنة) هذا يدل على أن في الجنة جبالا كالدنيا ولا ينافيه ما ورد ان الجنة قيعان لان المراد غالب أمكنتها قيعان فلا ينافي ان بعضها جبال وقوله أطفال المؤمنين أي أرواحهم اذ اجسادهم انما تدخل الجنة يوم القيامة (قوله يكفلهم ابراهيم الخ) أي غالبهم فلا ينافي أن بعضهم يكفله سيدنا جبريل او سيدنا ميكائيل

وسارّة) بسين مهملة وفتح الراء المشددة زوجته سميت به لانها كانت ابراعة جمالها تسر من رآها (حتى يردهم الى آبائهم يوم القيامة) قال المناوى وأسند الكفالة اليهما والرد الى ابراهيم لان المخاطب بذلك الرجال (حم ك والبيهقى ف) كتاب (البعث عن ابى هريرة) قال الحاكم صحيح ﴿(اطفال المشركين) اى أولادهم الصغار الذين لم يبلغوا الحلم (خدم اهل الجنة) يعنى يدخلونها فيجعلون خدما لاهلها كمن لم تبلغه الدعوة بل أولى وهذا ما عليه الجمهور وما ورد مما يخالف ذلك مؤول (طس عن انس) بن مالك (ص عن سلمان) الفارسى (موقوفا) عليه قال المناوى واسناده حسن لكنه لتعدد طرقه يرتقى الى درجة الصحة ﴿(اطفؤا المصابيح اذا رقدتم) أى اطفؤا المصابيح من بيوتكم اذا نمتم لئلا تجر الفويسقة الفتيلة فتحرق أهل البيت (واغلقوا الابواب) اى ابواب بيوتكم مع ذكر اسم الله فيه وفيما بعده لانه اسمه تعالى السر المانع (واوكؤا الاسقية) أى اربطوا أفواه القرب (وخمروا الطعام والشراب) أى استروه وغطوه (ولو بعود تعرضه عليه) بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وضم الراء أى تضعه عليه (خ عن جابر) بن عبد الله ﴿(اطلب العافية) أى السلامة فى الدين والدنيا (لغيرك) من كل معصوم (ترزقها) بالبناء للمفعول (فى نفسك) فانك كما تدين تدان (الاصبهانى فى) كتاب (الترغيب) والترهيب (عن ابن عمرو) عبد الله بن العاص ﴿(اطلبوا الحوائج) أى حوائجكم (الى ذوى الرحمة من امتى) أى الرقيقة قلوبهم (ترزقوا وتنجحوا) أى ان فعلتم ذلك تصيبوا حوائجكم وتظفروا بمطالبكم (فان الله تعالى يقول) فى الحديث القدسى (رحمتى فى ذوى الرحمة من عبادى) أى أسكنت المزيد منها فيهم (ولا تطلبوا الحوائج عند القاسية) أى الغليظة (قلوبهم فلا ترزقوا ولا تنجحوا) أى لا يحصل لكم مطلوبكم (فان الله تعالى يقول ان سخطى فيهم) قال المناوى أى جعلت كراهتى وشدة غضبى ومعاقبتى فيهم (عق طس عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿(اطلبوا الخير) قال المناوى زاد فى رواية والمعروف (عند حسان الوجوه) أى الطلقة المستبشرة وجوههم فان الوجه الجميل مظنة الفعل الجميل وبين الخلق والخلق تناسب قريب اه وفى شرح العلقمى قيل لابن عباس كم من رجل قبيح الوجه قضاء للحاجة قال انما يعنى حسن الوجه عند طلب الحاجة قلت لعله يريد بشاشة وجهه عند السؤال (تخ وابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى كتاب) فضل (قضاء الحوائج) للناس (ع طب عن عائشة طب هب عن ابن عباس عد عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن انس) بن مالك (طس عن جابر) بن عبد الله (تمام) فى فوائده (خط فى) كتاب (رواة مالك) بن انس كلاهما (عن ابى هريرة تمام) فى فوائده أيضا (عن ابى بكرة) بسكون الكاف وفتحها ويؤخذ من كلام المناوى انه حسن لغيره ﴿(اطلبوا الخير دهركم كله) قال العلقمى قال فى

(قوله وسارّة) أى زوجته وهى بنت عمه وقيل بنت أخيه وفى شرعهم يجوز نكاح بنت الاخ (قوله خدم أهل الجنة) القصد بذلك اظهار شرف المؤمنين والا فالجنة لا مشقة فيها والحاصل أن أطفال المشركين اختلف فيهم على أقوال أحدها أنهم فى مشيئة الله ثانيها أنهم تبع لآبائهم ثالثها أنهم فى واد بين الجنة والنار رابعها انهم خدم أهل الجنة خامسها أنهم يصيرون ترابا سادسها أنهم فى النار سابعها يمتحنون فى النار بأن ترفع لهم نار فمن دخلها كانت عليه بردا وسلاما ومن أبى عذب ثامنها أنهم فى الجنة تاسعها الوقف عاشرها الامساك وفى الفرق بينهما دقة انظر العلقمى وقرر شيخ الاستاذ الحفنى رحمه الله من جملة الاقوال ان من علم الله انه لو بلغ كفر ففى النار ومن لا فلا (قوله تعرضه) أى تضعه عليه من عرض يعرض بمعنى وضع يضع وأما عرض يعرض وعرض يعرض فبمعنى آخر (قوله ترزقها فى نفسك) وجاء أن أبا اسحق الشيرازى رضى الله تعالى عنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى النوم فقال له علمنى كلمات أنجو بها فقال له ياشيخ اطلب العافية لغيرك ترزقها فى نفسك وهذا أى نداؤه له صلى الله عليه وسلم بلفظ ياشيخ هو السبب فى أنه متى أطلق لفظ الشيخ فى كلام القوم كان هو المراد به (قوله الى) أى من ذوى الرحمة الخ والمعنى اطلبوها واجهدوا فى طلبها الى ذوى الرحمة الخ (قوله وتنجحوا) أى تظفروا بها (قوله رحمتى) أى الكاملة فى ذوى الرحمة الخ (قوله حسان الوجوه) قيل المراد بذلك من له بشر عند الطلب وان لم يكن جميل الوجه وقيل المراد به حسن الوجه خلقة لان بين الخلق والخلق تناسبا وقيل المراد بحسان الوجوه أكابر الناس ففيه تفاسير ثلاثة وأكثر من مخرجى هذا الحديث للرد على من فرّط وقال بوضعه بل هو ضعيف ومن قال انه صحيح فقد أفرط فالحق انه ضعيف (قوله دهركم كله) يطلق الدهر على الزمن الطويل وهو المراد هنا ويطلق على الزمن القصير لكنه مجاز يحتاج الى قرينة

النهاية الدهر الزمان الطويل ومدة الحياة وقال في المصباح الدهر يطلق على الابد وقيل هو الزمان قل أو كثر وقال في المشارق الدهر مدة الدنيا وقال بعضهم قد يقع الدهر على بعض الزمان يقال أقمنا على ذلك دهرا كأنه لكثير طول المقام ولهذا اختلف الفقهاء فيمن حلف لا يكلم أخاه دهرا أو الدهر هل هو مؤبد أم لا انتهى وعند الشافعية لو حلف لا يكلمه حينا أو دهرا أو عصرا أو زمنا أو حقبا بر بأقل زمان (وتعرضوا لنفحات رحمة الله) أى عطاياه التى تهب من رياح رحمته (فان لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده) المؤمنين فداوموا على الطلب فعسى أن تصادفوا نفحة فتسعدوا سعادة الابد قال لقمان لابنه يا بنى عوّد لسانك أن يقول اللهم اغفر لى فان لله ساعة لا يرد فيها سائلا (وسلوا الله تعالى ان يستر عوراتكم) جمع عورة وهى كل ما يستحى منه اذا ظهر (وان يؤمن) بشدة الميم (روعاتكم) أى فزعاتكم جمع روع وهو الفزع (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج بعد الشدة (والحكيم) فى نوادره (هب حل) كلهم (عن انس) بن مالك (هب عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(اطلبوا الرزق فى خبايا الارض) أى التمسوه فى الحرث بنحو زرع وغرس فان الارض تخرج ما فيها من النبات الذى به قوام الحيوان او المراد استخراج الجواهر والمعادن وفيه أن طلب الرزق مشروع بل ربما دخل بعض الطلب فى حد الفرض وذلك لا ينافى التوكل لان الرزق من الله لكنه سبب عادى للطلب (ع طب هب عن عائشة) قال المناوى قال النسائى هذا حديث منكر وقال البيهقى ضعيف ﴿(اطلبوا العلم) الشرعى (ولو بالصين) مبالغة فى البعد (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم) أى فرض عين أو فرض كفاية (عق عد هب وابن عبد البر) أبو عمرو (فى) كتاب (فضل العلم) كلهم (عن انس) بن مالك وهو حديث حسن لغيره ﴿(اطلبوا العلم ولو بالصين) ولهذا سافر جابر بن عبد الله رضى الله عنه من المدينة الى مصر فى طلب حديث واحد بلغه عن رجل بمصر قال العلقمى قال الدميرى قال ابن العربى لا خلاف أن طريق العلم هى طريق الى الجنة بل هى أوضح الطرق اليها وقال الامام السبكى مجامع السعادة سبعة أشياء الدين والعلم والعقل والادب وحسن السمعة والتودد الى الناس ورفع الكلفة عنهم ثم قال تظاهرت الآيات والاخبار والآثار وتواترت وتطابقت الدلائل الصريحة وتوافقت على فضيلة العلم والحث على تحصيله والاجتهاد فى أسبابه وتعليمه (فان طلب العلم فريضة على كل مسلم وان الملائكة لتضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب) قال العلقمى وذكر أبو سليمان الخطابى فى معنى وضع أجنحة الملائكة ثلاثة أقوال أحدها بسط الاجنحة والثانى أن المراد به التواضع للطالب تعظيما لحقه والثالث النزول عند مجالس العلم وترك الطيران لقوله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يذكرون الله تعالى الا حفت بهم الملائكة قلت ولا مانع من اجتماعها وقوله بسط الاجنحة أى تضعها لتكون وطاءله كلما مشى كما فى النهاية وقيل معناه المعونة وتيسير السعى فى طلب العلم وقيل المراد به اظلالهم بها (ابن عبد البر عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى

(قوله وتعرضوا) أى بسبب كثرة الطلب (قوله وأن يؤمن روعاتكم) خص ذلك لأن أعظم ما يكون على الانسان الخوف وكشف عيوب الناس ولذا ينبغى لمن اراد أن يجتمع على ولى أن يدعو الله أن يستر عيوبه عنه ليفوز بالمدد منه لانه يغضب لغضب الله تعالى (قوله الرزق فى خبايا الارض) أى بحفرها لتظهر لكم المعادن التى فيها أى ان علمتم ذلك فيها أو ظننتموه أو المراد التمسوه بالزرع فى الارض ففيه اشارة الى التوكل فى الزرع ولا مانع من ارادة الامرين معا والمراد اطلبوا ذلك من غيرانه مالك مضيع لامر دينكم (قوله ولو بالصين) كناية عن الحث على طلبه ولو بحصول المشقة سواء الفرض العينى أو الكفائى أو المندوب وهو ما زاد على قدر ما يحتاج اليه فى الافتاء والتدريس ودفع الشبه (قوله فى العلم) أى فى الكتاب الذى فيه الاحاديث الدالة على فضل العلم (قوله تضع أجنحتها) يحتمل ان المراد تظله بها عند الاحتياج كشدة الحر وان لم يشعر بذلك وان المراد تضعها وتترك الطيران وتنزل عنده رضا بما يصنع وان المراد تتواضع له تعظيما له ولا مانع من ارادة الثلاثة وهذا ونحوه فى حق العامل أما غيره فلعله يذهب رأسا برأس وحكى أن بعضهم رأى طلبة علم يسرعون فى المشى حرصا على طلب العلم فقال لهم مهلا لئلا تكسروا أجنحة الملائكة فقال ذلك استهزاء بالحديث الوارد فى ذلك فيبست رجلاه ولم يستطع المشى ثم خرميتا

انه حديث ضعيف ﴿(اطلبوا العلم يوم الاثنين) قال المناوى لفظ رواية أبى الشيخ والديلمى فى كل يوم اثنين (فانه ميسر لطالبه) أى يتيسر له أسباب تحصيله بدفع الموانع وتهيئة الاسباب اذا طلبه فيه فطلب العلم فى كل وقت مطلوب لكنه فى يوم الاثنين آكد قال ابن مسعود اطلبوا معيشة لا يقدر السلطان على غصبها قيل وما هى قال العلم (ابو الشيخ) ابن حيان (ور) كلاهما (عن انس) بن مالك ﴿ (اطلبوا الحوائج بعزة الانفس) يعنى لا تذلوا أنفسكم بالجد فى الطلب والتهافت على التحصيل بل اطلبوا طلبا رفيقا (فان الامور تجرى بالمقادير) أى فان ما قدر لك يأتيك وما لا فلا وان حرصت (تمام) فى فوائده (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عبد الله بن بسر) بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة رمز المؤلف لضعفه ﴿(اطلبوا الفضل) اى الزيادة والتوسعة عليكم (عند الرحماء من امتى) اى امة الاجابة (تعيشوا فى اكنافهم) جمع كنف بفتحتين وهو الجانب (فان فيهم رحمتى) قال المناوى كذا وجدته فى نسخ ولعله سقط قبله من الحديث فان الله يقول أو نحو ذلك (ولا تطلبوا) اى الفضل (من القاسية قلوبهم) اى الفظة الغليظة (فانهم ينتظرون سخطى) اى عذابى وعقوبتى (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الاخلاق) وكذا ابن حبان (عن ابى سعيد) الخدرى قال المناوى وضعفه العراقى وغيره ﴿(اطلبوا المعروف) قال العلقمى قال فى النهاية المعروف النصفة وحسن الصحبة مع الاهل وغيرهم من الناس اه وعبارة شيخنا ومن خطه نقلت المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع (من رحماء امتى تعيشوا فى اكنافهم ولا تطلبوه من القاسية قلوبهم فان اللعنة تنزل عليهم) يعنى الطرد والبعد عن منازل الابرار (يا على) بن أبى طالب (ان الله تعالى خلق المعروف وخلق له اهلا فحببه لهم وحبب اليهم فعاله ووجه اليهم طلابه) بالتشديد (كما وجه الماء فى الارض الجدبة) بفتح الجيم وسكون الدال المهملة المنقطعة الغيث من الجدب وهو المحل وزنا ومعنى (لتحيا به ويحيا به اهلها ان اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الآخرة) أى من بذل معروفه للناس فى الدنيا آتاه الله جزاء معروفه فى الآخرة وقيل من بذل جاهه لاصحاب الجرائم فيشفع فيهم شفعه الله فى أهل التوحيد فى الآخرة وعن ابن عباس أنه يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم خاصة فيعطونها لمن زادت سيآته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع لهم الاحسان فى الدنيا والآخرة (ك عن على) أمير المؤمنين قال المناوى وصححه الحاكم ورده الذهبى وغيره ﴿(اطلع فى القبور) قال العلقمى زيارة القبور من أعظم الدواء للقلب القاسى لانها تذكر الموت والآخرة وذلك يحمل على قصر الامل والزهد فى الدنيا وترك الرغبة فيها ولا شئ أنفع للقلوب القاسية من زيارة القبور قال شيخنا أخرج ابن ابى الدنيا فى كتاب القبور بسند فيه مبهم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه مر بالبقيع فقال السلام عليكم يا أهل القبور أخبار ما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودياركم قد سكنت وأموالكم قد فرقت فاجابه هاتف يا عمر بن الخطاب أخبار ما عندنا أن ما قدمناه فقد

(قوله يوم الاثنين) اى والخميس كما فى رواية فينبغى الحرص على الطلب فى هذين اليومين لان الفتوح يحصل فيهما اكثر (قوله بعزة الانفس) فلا تنهكوا فى التحصيل بتعاطى ما لا يليق كأن يكتسب طالب العلم ببيع نحو السرجين فلا ينبغى ذلك

(قوله اطلبوا الفضل) أى زيادة الرزق التى تحتاجونها (قوله عند) فى رواية الى الرحماء والى بمعنى من (قوله تعيشوا فى اكنافهم) جمع كنف وهو الجانب اى بسبب رحمة قلوبهم تعيشوا فى رحمة ورفق (قوله فان فيهم رحمتى) فيه حذف أى فان الله يقول فيهم رحمتى وجاء فى رواية ان هذا الحديث قدسى أوله فان الله يقول اطلبوا الفضل وحينئذ قوله من أمتى المراد من امة رسولى (قوله ينتظرون سخطى) أى حالهم حال من ينتظر سخطى وهم لا ينتظرون ذلك (قوله اطلبوا المعروف) هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع وقوله فى الارض الجدبة بالدال المهملة قال فى المصباح الجدب هو المحل وزنا ومعنى وهو انقطاع المطر ويبس الارض وقوله هم أهل المعروف فى الآخرة عن ابن عباس رضى الله عنهما انهم يغفر لهم بمعروفهم وتبقى حسناتهم فيعطونها لمن زادت سيئاته على حسناته فيغفر له ويدخل الجنة فيجتمع له الاحسان الى الناس فى الدنيا والآخرة اه ملخصا من العلقمى والعزيزى (قوله اطلع) فهذه معنى تأمل وجدناه وتظر فعداه بفى أو ان فى بمعنى على لان اطلع وما تصرف منه انما يتعدى بعلى (قوله القبور) جمع قبر وهو فى الاصل الدفن فهو الحدث لكنه صار حقيقة عرفية فى محل الدفن

(قوله واعتبر بالنشور) أى بالبعث فانه وقت المخاوف ولذا وقف سيدنا على جهة قبور المدينة وسيدنا عمر جهة قبور البقيع فقال سيدنا عمر يا أهل القبور هل نخبركم بما عندنا أو تخبرونا بما عندكم فسمع من يقول أخبرونا بما عندكم فقال ان نساءكم قد تزوجت وبيوتكم قد سكنت وأموالكم قد قسمت الخ فقال ونحن نخبركم بما عندنا ماقدمناه لقيناه وما أنفقناه كسبناه ونعمنا بسببه وماخلفناه خسرناه الخ قال العزيزى وأما سيدنا على رضى الله عنه فدخل مقابر المدينة ونادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم فسمع صوتا يقول وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين أخبرنا بما كان بعدنا فقال على رضى الله عنه أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الاولاد فقد حشروا فى زمرة اليتامى والبناء الذى شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فأجابه ميت قد تخرقت الاكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ماقدمناه وجدناه وماخلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال وعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب وأخبار الصالحين والثانى ذكر الموت فانه هاذم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب وكيف انقطعت عنهم أعمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترملت بعدهم نساؤهم ويتمت أبناؤهم وأن حاله سيؤل الى حالهم ومآله كمآلهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع اه عزيزى رحمه الله

(قوله أكثر أهلها الفقراء) لا يدل على تفضيل الفقير على الغنى لان الفقر ليس هو الذى أورثه ذلك بل اقترانه بالصبر والعمل الصالح هو الذى أورثه ذلك فلا ينافى أن الغنى الشاكر أفضل من الفقير الصابر (قوله أكثر أهلها النساء) لا ينافيه ما ورد أن أقل ما يكون للانسان فى الجنة سبعون من الحور العين وزوجتان من نساء الدنيا وحينئذ يكن أكثر أهل الجنة لان المراد أكثر أهل النار ابتداء ثم يشفع فيهن صلى الله عليه وسلم ويدخلن الجنة وقال شيخنا يجاب أيضا بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء

وجدناه وما انفقناه فقد ربحناه وماخلفناه فقد خسرناه واخرج الحاكم فى تاريخ نيسابور والبيهقى وابن عساكر فى تاريخ دمشق بسند فيه من يجهل قال دخلنا مقابر المدينة مع على بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه فنادى يا أهل القبور السلام عليكم ورحمة الله تخبرونا بأخباركم أم تريدون أن نخبركم قال فسمعنا صوتا وعليك السلام ورحمة الله وبركاته يا أمير المؤمنين خبرنا عما كان بعدنا فقال على أما أزواجكم فقد تزوجت وأما أموالكم فقد قسمت وأما الاولاد فقد حشروا فى زمرة اليتامى والبناء الذى شيدتم فقد سكنه أعداؤكم فهذه أخبار ما عندنا فما أخبار ما عندكم فأجابه ميت قد تخرقت الاكفان وانتثرت الشعور وتقطعت الجلود وسالت الاحداق على الخدود وسالت المناخر بالقيح والصديد ماقدمناه وجدناه وماخلفناه خسرناه ونحن مرتهنون بالاعمال اه فعلى أصحاب القلوب القاسية أن يعالجوها بأربعة أشياء الاول الاقلاع عما هم عليه بحضور مجالس الذكر والوعظ والعلم والتذكير والتخويف والترغيب والترهيب وأخبار الصالحين والثانى ذكر الموت فانه هاذم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات والثالث مشاهدة المحتضرين والرابع زيارة القبور فاذا تأمل الزائر حال من مضى من اخوانه وكيف انقطع عنهم الاهل والاحباب وكيف انقطعت آمالهم ولم تنفعهم أموالهم ومحا التراب محاسن وجوههم وترمل من بعدهم نساؤهم وتيتمت أبناؤهم وان حاله سيؤل الى حالهم ومآله كمآلهم أقبل على الله ورق قلبه وخشع (واعتبر بالنشور) قال العلقمى قال فى النهاية نشر الميت ينشر نشورا اذا عاش بعد الموت وأنشره الله أى أحياه وسببه أن رجلا شكا الى النبى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه فذكره (هب عن انس) بن مالك قال المناوى مخرج متنه منكر ۞ (اطلعت) بتشديد الطاء المهملة أى أشرفت (فى الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء) قال العلقمى قال فى الفتح قال ابن بطال ليس قوله اطلعت فى الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء يوجب فضل الفقير على الغنى وانما معناه أن الفقراء فى الجنة أكثر من الاغنياء فاخبر عن ذلك كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقراء اخبارا عن الحال وليس الفقر أدخلهم الجنة وانما دخلوا بصلاحهم مع الفقر فان الفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل قلت وظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما أن فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لئلا يدخلن النار (واطلعت فى النار) أى عليها والمراد نار جهنم (فرأيت أكثر أهلها النساء)

الدنيا و يكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافي اه بحروفه (قوله أطوعكم لله) أي أكثركم طاعة من جهة السلام من بدائه ولا يسن أن يبدأ بالسلام كل أحد مر عليه في الشارع لان ذلك يوقع في الرعونة ورعاعهم ومجنونا بل يبتدئ البعض بحسب ما يليق (قوله المؤذنون) قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا الى رحمة الله لان المتشوق الى شئ يطول عنقه لما يتطلع اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثر أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يومئذ يتطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أرادانهم يكونون يومئذ رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطول الناس اعناقا بكسر الهمزة أي أكثر اسراعا وأعجل الى الجنة وقيل ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت

بياض بالاصل

عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء وطول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم اه من شرح العزيزي رحمه الله تعالى (قوله أعناقا) أي أكثرهم رجاء في حصول الخير ويروى اعناقا بكسر الهمزة أي أسرعهم سيرا الى الجنة من العنق وهو شدة السير (قوله اطووا) أي لفوها وان لم تكن على الهيئة المعروفة عند الخياط ونحوه ولا بد من التسمية مع ذلك فلا يكفي أحدهما في منع الشيطان ولو فيما يشق طيه كعمامة أهل العلم نعم [النبي] ما لا يمكن طيه تكفي فيه التسمية فقط (قوله أرواحها) أي قوتها فشبهها بالأرواح بجامع النفع أو أنه شبه الثياب بالحيوان والطي بإزال الروح فيه (قوله المسك) وبعده في الفضل العنبر خلافا لمن قدمه عليه فلا التفات لقول الناس الآن ان المسك صار طيب النساء فينبغي للرجال تركه

أي لان كفران العشير وترك الصبر عند البلاء فيهن أكثر قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال وفي حديث ابن مسعود عند مسلم في صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجاته ولابي يعلى عن أبي هريرة فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وزوجتين من ولد آدم فاستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف رأيتكن أكثر أهل النار ويجاب بانه لا يلزم من كثرتهن في النار نفي كثرتهن في الجنة وقال شيخنا زكريا ويجاب أيضا بان المراد بكونهن أكثر أهل النار نساء الدنيا وبكونهن أكثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافي (حم م ت عن انس) بن مالك وفي نسخة عن ابن عباس (خ ت عن عمران ابن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد ۞ (أطوعكم لله) أي أكثركم طاعة لله سبحانه وتعالى بالنسبة الى الطاعة المتعلقة بالسلام بدءا وردا (الذي يبدأ صاحبه بالسلام) أي الذي يبادر من لقيه من المسلمين بالسلام قبل سلام الآخر عليه وسببه عن أبي الدرداء قال قلنا يا رسول الله انا نلتقي فأينا يبدأ بالسلام فذكره (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث

۞ (أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون) قال العلقمي الاعناق بفتح الهمزة جمع عنق قيل هم أكثر الناس تشوقا الى رحمة الله لان المتشوق الى شئ يطيل عنقه الى ما يتطلع اليه وقال شيخنا قال في النهاية أي أكثرهم أعمالا يقال لفلان عنق من الخير أي قطعة وقيل أراد طول الرقاب لان الناس يومئذ في كرب وهم يتطلعون لان يؤذن لهم في دخول الجنة وقيل أراد انهم يومئذ يكونون رؤساء سادة والعرب تصف السادة بطول الاعناق وروى أطول الناس اعناقا بكسر الهمزة أي أكثر اسراعا وأعجل الى الجنة وفي سنن البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي داود سمعت أبي يقول ليس معنى الحديث ان أعناقهم تطول وذلك ان الناس يعطشون يوم القيامة فاذا عطش الانسان انطوت عنقه والمؤذنون لا يعطشون فاعناقهم قائمة وقال المناوي أي هم أكثرهم رجاء أو طول العنق عبارة عن عدم الخجل وتنكيس الرأس قال تعالى ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم عند ربهم (حم عن انس) بن مالك قال العلقمي قال في الكبير حم عن انس وصحح ۞ (اطووا ثيابكم) أي لفوها مع ذكر اسم الله تعالى (ترجع اليها أرواحها) أي تبقى فيها قوتها (فان الشيطان) أي ابليس أو المراد الجنس (اذا وجد ثوبا مطويا لم يلبسه) بفتح الباء الموحدة أي يمنع من لبسه (وان وجده منشورا لبسه) أي فيسرع اليه البلا وتذهب منه البركة (طس عن جابر) بن عبد الله ۞ (أطيب الطيب المسك) بكسر الميم قال العلقمي وهو طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله مجمع عليه ونقل أصحابنا عن الشيعة فيه مذهبا باطلا وهم محجوجون باجماع المسلمين وبالاحاديث الصحيحة في استعمال

النبي صلى الله عليه وسلم له واستعمال أصحابه قال شيخنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة المعروفة ان ما أبين من حي فهو ميتة أو يقال انه في معنى الجنين أو البيض أو اللبن اه وقال المناوي هو أوفر أنواعه (حم م د ن عن أبي سعيد) الخدري ﴿(أطيب الكسب) أي من أفضل طرق الاكتساب (عمل الرجل بيده) لانه سنة الانبياء كان داود يعمل الدروع وكان زكريا نجارا (وكل بيع مبرور) هو الذي لا غش فيه ولا خيانة (حم طب ك عن رافع بن خديج طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي ورجال أحمد كما قال الهيثمي رجال الصحيح ﴿(أطيب كسب المسلم سهمه في سبيل الله) قال المناوي لان ما حصل بسبب الحرص على نصرة دين الله لا شيء أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته (الشيرازي في) كتاب (الالقاب) والديلمي (عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿(أطيب اللحم لحم الظهر) قال المناوي لفظ رواية الترمذي والنسائي ان أطيب أي ألذ يقال طاب الشيء يطيب اذا كان لذيذا وقيل ان معناه أحسنه وقيل أطهره لبعده عن مواضع الاذى وكيفما كان فالمراد أن ذلك من أطيبه اذ لحم الذراع أطيب منه بدليل أن المصطفى صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويؤثره على غيره وذلك لانه أخف على المعدة وأسرع هضما وأعجل نضجا قال العلقمي قلت وليس أفعل التفضيل على بابه بل هو اما على حذف من وهو كثير واما نسبي اذ هو في الدرجة الثالثة بعد الرقبة والذراع والعضد أو ان أطيب بمعنى طيب والحاصل انه أطيب لحم في الشاة ما عدا المذكورات لما ورد في الخبر سيد طعام أهل الدنيا وأهل الجنة اللحم بحسن الوجه ويحسن الخلق (حم ه ك هب عن عبد الله بن جعفر) وهو حديث صحيح ﴿(أطيب الشراب الحلو البارد) لانه أطفأ للحرارة وأنفع للبدن وأبعث على الشكر واذا كان باردا وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن قال العلقمي قال شيخنا قال ابن القيم وأما هديه صلى الله عليه وسلم في الشراب فمن أكمل هدي يحفظ به الصحة فان الماء اذا جمع بين وصفي الحلاوة والبرودة كان من أنفع شيء للبدن ومن آكد أسباب حفظ الصحة (ت عن الزهري مرسلا) وهو ابن شهاب (حم عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(أطيعوني ما كنت) في رواية ما دمت أي مدة دوامي (بين أظهركم) أي ما دمت بينكم حيا وعليكم باتباع ما أقول وما أفعل فان الكتاب على نزل وأنا أعلم الخلق به لا آمر الا بما أمر الله ولا أنهى الا عما نهى الله

(قوله أطيب الكسب) أي من أطيب فأفعل التفضيل ليس على بابه انتهى بخط الاجهوري (قوله عمل الرجل بيده) شامل للزراعة والصناعة والافضل الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة وأفضل من الثلاثة سهم الغانم كالسلب ونحوه كما يؤخذ من الحديث الآتي ولذا زاده ع ش على م ر على الثلاثة التي ذكرها الفقهاء وقال انه أفضل منها (قوله أطيب كسب المسلم سهمه الخ) أفعل التفضيل هنا على بابه فهو أطيب على الاطلاق لما فيه من نصرة الاسلام ولا تتقدم منه اذ لا شيء أطيب منه فهو أفضل من البيع وغيره مما مر لانه كسب المصطفى صلى الله عليه وسلم وحرفته اه بعضه من العزيزي وبعضه من خط الشيخ عبد البر الاجهوري رحمه الله (قوله أطيب اللحم) أي من أطيبه وألذه والا فألذه لحم الذراع ثم لحم الرقبة ثم لحم الظهر وما قرب منه مما بعد عن المعدة للقذر الذي فيها (قوله الشراب) كل ما يشرب الحلو البارد أما المالح فيضر المعدة وكذلك العذب المسخن ولو فاترا فالشفاء والنفع في البارد لا سيما ان ضم اليه تمر أو زبيب أو سكر أخرج الثعلبي في تفسيره عن أنس اذا شرب أحدكم الماء فليشرب أبرد ما يقدر عليه لانه أطفأ للمرة وأنفع للعلة وأبعث على الشكر والماء البارد رطب يقمع الحرارة ويحفظ على البدن رطوباته الاصلية ويرد عليه بدل ما تحلل منها ويرقق الغذاء وينفذه للعروق واذا كان باردا وخالطه ما يحليه كالعسل أو الزبيب أو التمر أو السكر كان من أنفع ما يدخل البدن وحفظ عليه صحته والماء الفاتر ينفخ ويفعل ضد هذه الاشياء والبائت أنفع من الذي يشرب وقت استقائه فان الماء البائت بمنزلة العجين الخمير والذي يشرب لوقته بمنزلة الفطير وأيضا فان الاجزاء الترابية والارضية تفارقه اذا بات والماء الذي في القرب والشنان أمرأ من الذي في آنية الفخار والاحجار لما في القرب من المسام المتفتحة التي يرشح منها الماء اه علقمي بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله بين أظهركم) أي بينكم فلفظ أظهر مقحمة أي أطيعوني في كل ما أمرتكم ولا تعملوا في شيء فان القرآن نزل على وأعلم معانيه وأما بعدي فتأملوا في القرآن وامتثلوا أوامره واجتنبوا نواهيه

(قوله اظهروا النكاح) بضرب الدف مما ليس آلة لهو ومثل النكاح ختان الذكر بخلاف ختان الأنثى فيطلب إخفاؤه (قوله واخفوا) من الإخفاء (قوله أكثرهم تلاوة للقرآن) فإنه من قرأ القرآن على غير طهارة كان له بكل حرف عشر حسنات ومن قرأه على طهارة في غير الصلاة أو فيها قاعدا كان له بكل حرف خمسون حسنة وإن كان في الصلاة قائما كان له بكل حرف مائة حسنة اهـ تتائي بخط عبد البر الأجهوري رحمه الله وكتب الشيخ عبد البر أيضا على قوله أعبد الناس الخ إما أن تقدر من أو يقال إنه صلى الله عليه وسلم خاطب كل أحد بما يناسبه اهـ بحروفه (قوله وأفضل العبادة الدعاء) أي من أفضلها

عنه (وعليكم بكتاب الله أحلوا حلاله وحرموا حرامه) أي إذا أمت فالزموا العمل بالقرآن ما أحله افعلوه وما نهى عنه فلا تقربوه (طب عن عوف بن مالك) قال المناوي ورجاله موثقون ۞ (اظهروا النكاح) أي أعلنوه (واخفوا الخطبة) بكسر الخاء المعجمة أي أسروها ندبا وهي الخطاب في غرض التزويج (فر عن أم سلمة) وإسناده ضعيف ۞ (أعبد الناس) أي من أكثرهم عبادة (أكثرهم تلاوة للقرآن) أي إذا انضم إلى ذلك العمل به قال المناوي والعبادة لغة الخضوع وعرفا فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه (فر عن أبي هريرة) ۞ (أعبد الناس أكثرهم تلاوة للقرآن وأفضل العبادة الدعاء) أي الطلب من الله تعالى وإظهار التذلل والافتقار (المرهبي) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء (في كتاب فضل العلم عن يحيى بن كثير مرسلا) قال المناوي هو ابن نصر اليماني وأردف المؤلف المسند بالمرسل إشارة إلى تقويته ۞ (اعبد الله) بهمزة وصلة مضمومة أي أطعه فيما أمر به وتجنب ما نهى عنه (لا تشرك به شيئا) صنما ولا غيره أو شيئا من الإشراك جليا أو خفيا (وأقم الصلاة المكتوبة) بالمحافظة على الإتيان بها في أوقاتها بأركانها وشروطها ومستحباتها (وأد الزكاة المفروضة) قال المناوي قيده مع كونها لا تكون إلا مفروضة لأنها تطلق على إعطاء المال تبرعا (وحج واعتمر) وجوبا إن استطعت (وصم رمضان) ما لم تكن معذورا بسفر أو مرض (وانظر ما تحب للناس أن يأتوه إليك) أي يفعلوه معك (فافعله بهم وما تكره أن يأتوه إليك فذرهم منه) أي اترك فعله بهم فإن من فعل ذلك استقام حاله (طب عن أبي المنتفق) العنبري وإسناده حسن ۞ (اعبد الله ولا تشرك به شيئا واعمل لله كأنك تراه) بأن تكون مجدا في العبادة مخلصا في النية (واعدد نفسك في الموتى) أي استحضر في كل لحظة أنك ميت (واذكر الله تعالى عند كل حجر وكل شجر) المراد أكثر من ذكر الله تعالى على كل حال (وإذا عملت سيئة فاعمل بجنبها حسنة) فإنها تمحوها إن الحسنات يذهبن السيئات (السر بالسر والعلانية بالعلانية) أي إذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية وإذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية وسببه أن معاذا رضي الله عنه قال أردت سفرا فقلت يا رسول الله أوصني فذكره (طب هب عن معاذ بن جبل) ۞ (اعبد الله كأنك تراه واعدد نفسك في الموتى وإياك ودعوات المظلوم فإنهن مجابات) أي احذر الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم ودعاؤه مستجاب (وعليك بصلاة الغداة وصلاة العشاء فاشهدهما فلو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا) أي

فإن أريد بالدعاء الصلاة من إطلاق الجزء على الكل فأفضل على حقيقته ولا تقدير من (قوله المرهبي) بفتح الميم كما ضبطه العزيزي وبضمها كما ضبطه المناوي فيصح فيه الفتح والضم أي بسكون الراء وكسر الهاء كما في العزيزي (قوله ما تحب للناس أن يأتوه إليك) من نحو ابتداء السلام والبشر في الوجه والتوسع في المجلس (قوله عن أبي المنتفق) بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء وآخره قاف (قوله واعمل لله) عبر باعمل ليعم القول والفعل أي إذا تلبست بعمل فاعمله وأنت مراقب له تعالى وأشار بقوله كأنك إلى عدم إمكان الرؤية البصرية شرعا في الدنيا (قوله واعدد نفسك في الموتى) وهذا أكمل من أن يعد نفسه أنه يموت غدا (قوله عند كل حجر وشجر) كناية عن ملازمة الذكر حيث خلا عن مهم ديني أو دنيوي لا خصوص وقت المرور على

لو

الحجر والشجر (قوله السر بالسر الخ) أي الأكمل ذلك لا أنه واجب والسر وكذا العلانية ضبطه الشيخ عبد البر الأجهوري بالقلم بالنصب ويجوز الرفع على القطع قال العزيزي أي إذا عملت سيئة سرية فقابلها بحسنة سرية وإذا عملت سيئة جهرية فقابلها بحسنة جهرية اهـ (قوله وإياك ودعوات المظلوم) أي تباعد عنها (قوله بصلاة الغداة وصلاة العشاء) خصهما لأن وقتهما وقت تكاسل عن حضور الجماعة (قوله فلو تعلمون) أتى بالجمع بعد الإفراد إشارة إلى أنه ليس خاصا بالسائل بل الحكم عام (قوله ولو حبوا) أي زحفا على الاست أي العجيزة أو على الأيدي والأرجل

لو تعلمون ما في حضور جماعتهما من كثرة الثواب لأتيتم محلهما ولو بغاية الجهد والكلفة (طب عن أبي الدرداء) وهو حديث حسن لغيره ﷺ اعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك) ومن علم أن معبوده شاهد لعبادته تعين عليه بذل المجهود من الخشوع والحضور واحسب نفسك في الموتى) أي عد نفسك من أهل القبور وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل (واتق دعوة المظلوم فإنها مستجابة) ولو بعد حين كما تقدم (حل عن زيد ابن أرقم) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اعبد الله ولا تشرك به شيأ وزل مع القرآن أينما زال) أي درمعه كيف دار بأن تعمل بما فيه واقبل الحق ممن جاء به من صغير أو كبير وإن كان بغيضا لك (بعيدا) أي أجنبيا منك (واردد الباطل على من جاء به من صغير أو كبير وإن كان حبيبا قريبا) لك وسببه عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله علمني كلمات جوامع نوافع فذكره (ابن عساكر عن ابن مسعود) وإسناده ضعيف ﷺ (اعبدوا الرحمن وأطعموا الطعام) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم مؤنته (وأفشوا السلام) أي أظهروه بين الناس بأن تعموا به جميع المسلمين من عرفتم منهم ومن لم تعرفوه والسلام أول كلمة تفاوض بها آدم مع الملائكة فإنه لما خلقه الله تعالى قال له اذهب إلى أولئك النفر فسلم عليهم واستمع ما يحيونك به فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال لهم السلام عليكم فقالت الملائكة وعليك السلام قال العلقمي قال النووي أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فإن لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق أنه سمعه فإن شك استظهر ويستثنى من رفع الصوت بالسلام ما إذا دخل في مكان فيه نيام فالسنة أن يسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ونقل النووي عن المتولي أنه يكره إذا لقي جماعة أن يخص بعضهم بالسلام لأن القصد بمشروعية السلام تحصيل الألفة وفي التخصيص إيحاش لغير من خص بالسلام (تدخلوا الجنة بسلام) أي إن فعلتم ذلك ودمتم عليه دخلتم الجنة آمنين لا خوف عليكم ولا أنتم تحزنون وسببه عن أبي هريرة قال قلت يا رسول الله إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شيء قال كل شيء خلق من الماء قلت أنبئني بشيء إذا فعلته دخلت الجنة فذكره (ت عن أبي هريرة) قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اعتبروا الأرض بأسمائها) قال المقري لعل معناه النظر إلى الفال ولذا غير النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا من الأسماء وكره تسمية المدينة يثرب وتذكر قضية عمر رضي الله عنه في حكاية الرجل الذي قال إن أهلي بذات لظى فقال له عمر أدرك أهلك فقد احترقوا وفي الحكاية طول بالنسبة إلى ما ذكرناه وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يكره سيء الأسماء ويعجبه الفال الحسن والله أعلم (واعتبروا الصاحب بالصاحب) قال المناوي فإن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما جاء في خبر ولذلك قيل

ولا يصحب الإنسان إلا نظيره * وإن لم يكونا من قبيل ولا بلد

وقيل انظر من تصاحب فقل نواة طرحت مع حصاة إلا أشبهتها (عد عن ابن مسعود) مرفوعا

(قوله واقبل الحق) أي من قول أو فعل (قوله اعبدوا الرحمن) أشار بذكر الرحمن إلى أنه ينبغي لكم أن تجهدوا أنفسكم في عبادته لكونه المنعم عليكم بجلائل النعم (قوله وأفشوا السلام) لأنه سبب في المحبة وهو أول خطاب وقع بين آدم والملائكة فقال الله تعالى له سلم على هؤلاء النفر واسمع ما يقولون لك فإن ذلك سنتك وسنة ذريتك من بعدك فسلم عليهم فقالوا وعليك السلام (قوله تدخلوا الجنة) أي تدخلون متلذذين بسبب ذلك إذ الدخول بمحض الفضل (قوله اعتبروا الأرض بأسمائها) أي تدبروا في أسماء الأرضين فإن كان الاسم محبوبا للنفوس كانت الأرض مباركة فهو من الفال الحسن وإن كان اسمها مكروها للنفوس فينبغي التنحي عنها أو تغيير اسمها لأن الغالب أن لكل مسمى من اسمه نصيبا وليس هذا من التطير بل من الفال الصالح وضده ولذا مر صلى الله عليه وسلم على جبلين فسأل عن اسمهما فقيل أحدهما اسمه فاضح والآخر فاجر فتنحى عنهما وهذا يجري في أسماء الحيوانات ولذا لما وقفت السيدة حليمة على رأس عبد المطلب قال لها من أي قبيلة فقالت من بني سعد فقال لها ما اسمك فقالت حليمة فقال بخ بخ فإن في ذلك غنى الدهر وجاء رجل لسيدنا عمر فقال له ما اسمك فقال جمرة فقال وما اسم أبيك فقال شهاب فقال وما قبيلتك فقال الحرقة فقال مسكنك في أي موضع فيها فقال في ذات لظى فقال أدرك أهلك تجدهم قد احترقوا فكان كذلك (قوله الصاحب بالصاحب) فإن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف أي ما تشاكل منها بصفة مثل التي في الأخرى ائتلف وما تناكر منها اختلف

(هب عنه موقوفا) وهو حديث حسن لغيره ﷺ (اعتدلوا في السجود) بوضع أكفكم فيه على الأرض ورفع مرافقكم عنها وبطونكم عن أفخاذكم اذا كان المصلي ذكرا قال ابن دقيق العيد ولعل المراد بالاعتدال ههنا وضع هيئة السجود على وفق الأمر لأن الاعتدال الحسي المطلوب في الركوع لا يتأتى ههنا فإنه هناك استواء الظهر والعنق والمطلوب هنا ارتفاع الأسافل على الأعالي وقد ذكر الحكم مقرونا بعلته فإن التشبه بالأشياء الخسيسة يناسب تركه في الصلاة (ولا يبسط أحدكم) بالجزم على النهي أي المصلي (ذراعيه انبساط الكلب) أي لا يفرشهما على الأرض في الصلاة فإنه مكروه لما فيه من التهاون وقلة الاعتناء بالصلاة قال العلقمي قوله ولا ينبسط كذا للأكثر بنون ساكنة قبل الموحدة وللحموي يبسط بمثناة فوقية بعد الموحدة وفي رواية ابن عساكر بموحدة بنون ساكنة فقط وعليها اقتصر صاحب العمدة وقوله انبساط بالنون في الأولى والثالثة وبالمثناة الفوقية في الثانية وهي ظاهرة والثالثة تقديرها ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب (حم ق ٤ عن أنس) بن مالك ﷺ (أعتق أم إبراهيم) مارية القبطية (ولدها) إبراهيم أعتق فعل ماض وولدها فاعل أي أثبت لها حرمة الحرية لا أنه أعتقها حقيقة وأجمع الفقهاء على أن ولد الرجل من أمته ينعقد حرا قال العلقمي وملخص الحكم أنه اذا أحبل أمته فولدت حيا أو ميتا أو ما تجب به غرة عتقت بموت السيد ولا يبطل عام ولده بالاجماع واستثني منه مسائل منها أمة الكافر اذا أسلمت ومنها اذا أحبل أخته مثلا جاهلا بالتحريم فإنها تصير مستولدة ووطؤها محرم ومنها أن يطأ مرهونة أو أمة ابنه فتصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ومنها اذا أولد مكاتبته فإنها تصير أم ولد ولا يحل له وطؤها ما دامت الكتابة صحيحة باقية وسببه كما في الكبير عن ابن عباس قال لما ولدت مارية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق فذكره وفي ابن ماجه قال ذكرت مارية أم إبراهيم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعتقها ولدها (قط ك هق عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (أعتقوا) بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية (عنه) أي عمن وجبت عليه كفارة القتل (رقبة) أي عبدا أو أمة موصوفا بصفة الإجزاء فإن فعلتم ذلك (يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار) زاد في رواية حتى الفرج بالفرج قال العلقمي وفيه دليل على تخليص الآدمي المعصوم من ضرر الرق وتمكينه من تصرفه في منافعه على حسب إرادته وذلك من أعظم القرب لأن الله تعالى ورسوله جعلا عتق المؤمن كفارة لإثم القتل والوطء في رمضان وجعله النبي صلى الله عليه وسلم فكاكا لمعتقه من النار وهذا في عبد له دين وكسب ينتفع به اذا أعتق فأما من تضرر بالعتق كمن لا يقدر على الكسب فتسقط نفقته عن سيده ويصير كلا على الناس فيصح عتقه وليس فيه هذه الفضيلة الى أن قال قلت وفي رواية حتى فرجه بفرجه قال شيخ شيوخنا استشكله ابن العربي بأن الفرج لا يتعلق به ذنب يوجب له النار الا الزنا فإن حمل على ما يتعاطاه من الصغائر كالمفاخذة لم يشكل عتقه من النار بالعتق والا فالزنا كبيرة لا يكفر الا بالتوبة ثم قال فيحتمل أن يكون المراد أن العتق يرجح عند الموازنة بحيث يكون مرجحا لحسنات المعتق ترجيحا يوازي سيئة الزنا وسببه عن واثلة بن الأسقع قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في صاحب لنا أوجب يعني النار بالقتل أي ارتكب خطيئة استوجب دخولها بقتله المؤمن عمدا عدوانا لقوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم فذكره

(قوله اعتدلوا في السجود) أي اثتوا به على الوجه المطلوب وليس المراد بالاعتدال التساوي اذ لا بد من رفع الأسافل على الأعالي فلا يكفي التساوي (قوله يعتق الله) بالضم من أعتق وأما عتق فلازم وفي رواية حتى الفرج الخ وفيه اشارة الى تكفير كل الذنوب ولو الزنا بالفرج بناء على أن الكبائر تكفر بغير التوبة لكن الجمهور على أن النص اذا ورد بتكفير الكبائر فيقول كالتكفير هنا فإنه مكفر للقتل الذي هو كبيرة وقول لا إله الا الله بدلا قدر أربع عشرة حركة ومد الجلالة قدر ست حركات يكفر أربعمائة ذنب من الكبائر أو أكثر من ذلك وما ورد من النصوص مطلقا فمحمول على الصغائر

(د ك عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث صحيح ﴿اعتكاف عشر فى رمضان كحجتين وعمرتين﴾ اى ثواب اعتكافها يعدل ثواب حجتين وعمرتين غير مفروضتين والاوجه ان المراد العشر الاواخر منه فان فيه ليلة القدر التى العمل فيها خير من العمل فى الف شهر (طب عن الحسين بن على) قال المناوى وضعفه الهيثمى وغيره ﴿(اعتموا) بفتح الهمزة وكسر المثناة الفوقية وضم الميم (بهذه الصلاة) يعنى أخروا صلاة العشاء الى العتمة وهى بعد غيبوبة الشفق الاحمر الى ثلث الليل الاول (فانكم قد فضلتم) بالبناء للمفعول (بها على سائر الامم) قال العلقمى قال ابن رسلان هذا تعليل لتأخير صلاة العشاء الى هذا الوقت واستدل به على افضلية تأخير العشاء اه قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال ولا يصلح ذلك الآن للائمة لانه صلى الله عليه وسلم أمر بالتخفيف على الناس وقال ان فيهم الضعيف وذا الحاجة فترك التطويل عليهم فى الانتظار اولى اه قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة فى استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان فى أول الاسلام ثم أمر بعد ذلك بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان امثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك اه (ولم تصلها امة قبلكم) قال العلقمى قال شيخنا قال الشيخ ولى الدين فان قلت ما المناسبة بين تأخيرها واختصاصنا بها دون سائر الامم حتى يجعل الثانى علة للاول قلت كأن المراد أنهم اذا أخروها منتظرين خروجه كانوا فى صلاة وكتب لهم ثواب المصلى فاذا كان الله تعالى شرفهم بالاختصاص بهذه الصلاة فينبغى ان يطولوها ويستعملوا أكثر الوقت فيها فان عجزوا عن ذلك فعلوا فعلا يحصل لهم به ثواب المصلى اه وسببه كما فى أبى داود عن عاصم بن حميد السكونى أنه سمع معاذ بن جبل يقول بقينا النبى صلى الله عليه وسلم بفتح الموحدة وتخفيف القاف وسكون المثناة التحتية أى انتظرناه فى صلاة العشاء الى العتمة فتأخر حتى ظن الظان أنه ليس بخارج والقائل منا يقول صلى وانا كذلك حتى خرج النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا له كما قالوا اى أعادوا له القول الذى قالوه فى غيبته قبل ان يظهر فذكره (د عن معاذ بن جبل) قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﴿(اعتموا) بكسر الهمزة وشدة الميم اى البسوا العمائم (تزدادوا حلما) اى يكثر حلمكم ويتسع صدركم لان تحسين الهيئة يورث الوقار والرزانة (طب عن اسامة بن عمير) بالتصغير (طب ك عن ابن عباس) قال المناوى قال الحاكم صحيح ورده الذهبى ﴿(اعتموا تزدادوا حلما والعمائم تيجان العرب) اى هى لهم بمنزلة التيجان للملوك ولان العمائم فيهم قليلة واكثرهم بالقلانس (عد هب عن اسامة بن عمير) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿(اعتموا) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر المثناة الفوقية أى أخروا صلاة العشاء الى العتمة (خالفوا على الامم قبلكم) قال العلقمى قال شيخنا فى شرح المنهاج للاسنوى الصبح صلاة آدم والظهر لداود والعصر لسليمان والمغرب ليعقوب والعشاء ليونس

(قوله اعتموا بهذه الصلاة الخ) ظاهره يدل لمن قال يستحب تأخير العشاء الى ثلث الليل وأجيب بأن المراد أخروها الى وقت العتمة وهو بعد مغيب الشفق وفى العزيزى ما حاصله ان هذا الحديث الدال على التأخير منسوخ وعبارته قال شيخنا قلت والاحاديث وان كانت صحيحة فى استحباب التأخير لكن ظفرت بحديث يدل على أن ذلك كان فى أول الاسلام ثم أمر بعد بخلافه فيكون منسوخا وهو ما أخرجه أحمد والطبرانى بسند حسن عن أبى بكرة قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء تسع ليال الى ثلث الليل فقال له أبو بكر يا رسول الله لو أنك عجلت لكان أمثل لقيامنا من الليل فعجل بعد ذلك اه بحروفه فالمفتى به عدم تأخير العشاء الى ثلث الليل بل يسن فى المنهج ويسن تعجيل صلاة لاول وقتها ولو عشاء (قوله قد فضلتم بها) أى بفرضيتها وقوله ولم تصلها أمة قبلكم أى لم تصلها فرضا فلا ينافى أنها صلاة سيدنا يونس وكذا أمته اذ الاصل عدم اختصاصه أى يصليها وأمته على جهة النفلية فالذى من خصائصنا كونها فرضا (قوله اعتموا) أى بالعشاء ويصح أن يقرأ اعتموا بالتشديد أى البسوا العمائم ويدل له سبب الحديث وهو أنه صلى الله عليه وسلم جىء له بثياب ففرقها وذكر الحديث وخالفوا فعل امر فى معنى العلة لما قبله ومعناه على هذا خالفوا من قبلكم فانهم كانوا لا يلبسون العمائم وفيه اشارة الى عدم اتباع شرع من قبلنا حيث ورد فى شرعنا ما يخالفه (قوله على الامم) قيل الصواب اسقاط على ورد بأن المناوى وغيره كالعزيزى أقروا ذلك فهى الرواية فتؤول بأن التقدير خالفوا حال كونكم مستعلين على الامم قبلكم

قاله الرافعي في شرح المسند وأورد فيه خبرا فات الذي وقفت عليه في ذلك ما أخرجه الطحاوي عن عبد الله بن محمد عن عائشة قال ان آدم لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح وفدى اسحق عند الظهر فصلى ابراهيم أربعا فصارت الظهر وبعث عزير فقيل له كم لبثت فقال يوما فرأى الشمس فقال أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر وغفر لداود عند المغرب فقام فصلى أربع ركعات فجهد فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثا وأول من صلى العشاء الآخرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهذا يبطل ما قاله في العشاء من انها ليونس فقد وردت الاحاديث بانها من خصائص هذه الامة ولم يصلها أحد قبلها وقال المناوي فانهم أي الامم السالفة وان كانوا يصلون العشاء لكنهم كانوا لا يعتمون بها بل كانوا يقاربون مغيب الشفق (هب عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسلا ✿ اعجز الناس) أي أضعفهم رأيا (من عجز عن الدعاء) أي الطلب من الله تعالى والتذلل والافتقار اليه سيما عند الشدائد (وابخل الناس) أي أمنعهم للفضل وأشحهم بالبذل (من بخل بالسلام) أي على من لقيه من المسلمين من عرفه منهم ومن لم يعرفه فانه خفيف المؤنة عظيم الثواب والبخل في الشرع منع الواجب وعند العرب منع السائل مما يفضل عنده (طس هب عن ابي هريرة) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ✿ (اعدلوا) بكسر الهمزة (بين أولادكم في النحل) قال العلقمي بضم النون وسكون الحاء المهملة الى ان قال وفي النهاية النحل العطية والهبة ابتداء من غير عوض ولا استحقاق (كما تحبون ان يعدلوا بينكم في البر) بالكسر الاحسان (واللطف) بضم اللام وسكون الطاء المهملة أي الرفق بكم قال المناوي فان انتظام المعاش والمعاد دائر مع العدل والتفاضل يجر الى التباغض المؤدي الى العقوق ومنع الحقوق (طب عن النعمان) بضم النون (ابن بشير) واسناده حسن ✿ (اعدى عدوك) يعني من أشد أعدائك (زوجتك التي تضاجعك) في الفراش (وما ملكت يمينك) من الارقاء لانهم يوقعونك في الاثم والعقوبة ولا عداوة أعظم من ذلك قال العلقمي قوله أعدى عدوك زوجتك التي تضاجعك أي اذا أطعتها في التخلف عن الطاعة أو كانت سببا للمعصية كأخذ مال من غير حله ولهذا حذر الله عن طاعتهم بقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ان من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم فاحذروهم قال المفسرون بأن تطيعوهم في التخلف عن الطاعة (فر عن ابي مالك الاشعري) واسناده حسن ✿ (اعذر الله الى امرئ) قال العلقمي قال شيخنا زكريا أي أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتبر أي لم يفعل ما يغنيه عن الاعتذار فالهمزة للسلب وقال شيخ شيوخنا الاعذار ازالة العذر والمعنى أنه لم يبق له اعتذار كأن يقول لو مد لي في الاجل لفعلت ما أمرت به يقال أعذر اليه اذا بلغه أقصى الغاية في العذر ومكنه منه وان لم يكن له عذر في ترك الطاعة مع تمكنه منها بالعمر الذي حصل له فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال على الآخرة بالكلية ونسبة الاعذار الى الله مجازية والمعنى ان الله لم يترك للعبد سببا للاعتذار يتمسك به والحاصل انه لا يعاقب الا بعد حجة (أخر اجله) أي أطاله (حتى بلغ ستين سنة) قال العلقمي قال ابن بطال انما كانت الستون حدا لانها قريبة من المعترك وهي سن الانابة والخشوع ووقت ترقب المنية (خ عن ابي هريرة ✿ اعربوا القرآن)

(قوله في النحل) بضم النون وسكون الحاء مصدر بمعنى النحل بمعنى أعطى فهو بمعنى الاعطاء وأما الشيء المعطى فيسمى نحلة بتثليث النون هكذا ضبطه الشراح مصدرا لكونه الرواية وان قال بعضهم القياس أن يضبط النحل أو النحل جمعا لنحلة كما قال والفعلة فعل الخ (قوله اعدى عدوك) لم يقل اعدائك لان لفظ عدو يستعمل في المفرد وغيره ويجوز تثنيته وجمعه وليس المراد بالعداوة البغض بل المراد بها المحنة المفوتة للخير فان حب الزوجة والرقيق والولد يعين على الكسب ولو من حرام وعلى ترك الجهاد والسفر لطلب علم مثلا خوفا من أن يموت فيضيعوا (قوله اعذر الله الى امرئ الخ) أي سلب عذره فالهمزة للسلب مثل أعربه أي أزال فساده أي اذا بلغ الانسان ستين سنة لم يكن له عذر حينئذ في تقصيره في الاعمال اذ من حق من بلغ هذا السن أن يجد في العمل الصالح وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته ما نصه قوله أعذر الله أي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر وقد يكون بمعنى عذر كما في حديث المقداد لقد أعذر الله اليك أي عذرك وجعلك في موضع العذر فاسقط عنك الجهاد لانه كان تناهى سنا وعجز عن القتال وعبارة العلقمي أي أزال عذره فلم يبق له اعتذارا حيث أمهله هذه المدة ولم يعتذر فالهمزة للسلب اه بحروفه

القرآن) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء قال العلقمي قال شيخنا أخرج البيهقي من حديث ابن عمر مرفوعا من قرأ القرآن فأعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات المراد باعرابه معرفة معاني ألفاظه وليس المراد الاعراب المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها (والتمسوا غرائبه) أي اطلبوا معنى الالفاظ التي تحتاج الى البحث عنها في اللغة وقال المناوي اعربوا القرآن أي بينوا ما فيه من غرائب اللغة وبدائع الاعراب وقوله والتمسوا غرائبه لم يرد به غرائب اللغة لئلا يلزم التكرار ولهذا فسره ابن الاثير بقوله غرائبه فرائضه وحدوده وهي تحتمل وجهين أحدهما فرائض المواريث وحدود الاحكام والثاني أن المراد بالفرائض ما يلزم المكلف اتباعه وبالحدود ما يطلع به على الاسرار الخفية والرموز الدقيقة قال الطيبي وهذا التأويل قريب من معنى خبر أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن الحديث فقوله أعربوا اشارة الى ما ظهر منه وفرائضه وحدوده الى ما بطن منه ولما كان الغرض الاصلي هذا الثاني قال والتمسوا أي شمروا عن ساعد الجد في تفتيش ما يعنيكم وجدوا في تفسير ما يهمكم من الاسرار ولا تتوانوا فيه (ش ك هب عن أبي هريرة) ﴿اعربوا الكلام﴾ المراد بالاعراب هنا ما يقابل اللحن (كي تعربوا القرآن) أي تعلموا الاعراب لاجل أن تنطقوا بالقرآن من غير لحن (ابن الانباري في) كتاب (الوقف والابتداء (والمرهبي في) كتاب (فضل العلم) كلاهما (عن أبي جعفر معضلا) هو أبو جعفر الانصاري التابعي ﴿اعرضوا حديثي على كتاب الله﴾ بكسر الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء من العرض أي قابلوا ما في حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على أحكام القرآن (فان وافقه فهو مني وأنا قلته) أي فهو دليل على أنه ناشئ عني وأنا قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى قال العلقمي وهذا لا يتأتى الا للراسخين في العلم وقال المناوي وهذا العرض وظيفة المجتهدين (طب عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم ﴿اعرضوا على رقاكم﴾ بضبط ما قبله أي لاني العارف الاكبر المتلقي عن معلم العلماء وسببه كما في أبي داود عن عوف بن مالك قال كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا فذكره (لا بأس بالرقى) بضم الراء وفتح القاف أي فلما عرضوها قال لا بأس بالرقى أي هي جائزة اذا كان فيها نفع لما روى مسلم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى قال فعرضوا عليه فقال ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه (ما لم يكن فيه) أي فيما رقى به (شرك) أي شيء من الكفر أو شيء من كلام أهل الشرك الذي لا يوافق الاصول الاسلامية لان ذلك محرم اذ قليل الشرك وكثيره جهل بالله وآياته قال العلقمي وفيه دليل على جواز الرقى والتطبب بما لا ضرر فيه وان كان بغير أسماء الله وكلامه لكن اذا كان مفهوما (م د عن عوف بن مالك) ﴿أعرضوا عن الناس﴾ بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وكسر الراء أي ولوا واضربوا عنهم (ألم تر) بهمزة الاستفهام (أنك ان ابتغيت) بموحدة ساكنة ومثناة فوقية ثم غين معجمة ثم مثناة تحتية ساكنة (الريبة في الناس أفسدتهم أو كدت

(قوله أعرضوا حديثي) أي غير الناسخ للقرآن أما هو فهو مخالف للقرآن لا موافق له. واعرضوا بكسر الهمزة والراء وسكون العين المهملة بينهما والمعنى قابلوا ما في حديثي من الاحكام الدالة على الحل والحرمة على القرآن أي على أحكامه فان وافقها فهو دليل على أني قلته وهذا اذا لم يكن في الحديث نسخ لما في كتاب الله تعالى وهذا لا يتأتى الا للراسخين في العلم أو المجتهدين اه علقمي مع بعض زيادة (قوله رقاكم) جمع رقى قال ذلك صلى الله عليه وسلم حين سألوه عما كانوا يرقون به المرضى في الجاهلية أيجوز لنا استعماله الآن أي بعد الاسلام فقال صلى الله عليه وسلم اعرضوها على لانظر هل فيها شيء ممتنع أو لا (قوله لا بأس بالرقى) أي باستعمال الرقى (قوله اعرضوا) بفتح الهمزة من أعرض فهو من الاعراض بخلاف ما سبق فهو من العرض لا الاعراض أي تصدوا وتباعدوا عن التجسس على عورات الناس (قوله ألم تر) استفهام توبيخ

نفسدهم) قال العلقمي المعنى ألم تعلم انك ان ظننت التهمة في الناس لتعلمها وتشهرها أفسدتهم لوقوع بعضهم في بعض بالغيبة ونحوها والحاصل أن التفتيش مع الاظهار افساد كما يحصل من الغيبة ونحوها هذا ما ظهر لي في معناه والله أعلم (طب عن معاوية) بن أبي سفيان واسناده حسن ● (اعرفوا) بكسر الهمزة (انسابكم) جمع نسب وهو القرابة أي تعرفوها وافحصوا عنها (تصلوا ارحامكم) أي لاجل أن تصلوها بالاحسان اليها إن لم تعرفوا ذلك وصلتموها (فانه) أي الشأن (لاقرب للرحم اذا قطعت وان كانت قريبة) في نفس الامر (ولا بعد لها) وفي نسخة بالباء بدل اللام في الموضعين (اذا وصلت وان كانت بعيدة) أي في نفس الامر فالقطع يوجب النكران والاحسان يوجب العرفان (الطيالسي ك عن ابن عباس) قال المناوي قال الذهبي في المذهب اسناده جيد (اعروا النساء) بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وضم الراء جردوهن عما يزيد على ستر العورة وما يقيهن الحر والبرد (يلزمن الحجال) بكسر الحاء المهملة جمع حجلة وهي بيت كالقبة تستر بالثياب وله أزرار كبار والمعنى أعروا النساء يلزمن البيوت فان المرأة اذا كثرت ثيابها وأحسنت زينتها أعجبها الخروج (طب عن مسلمة بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ● (اعزاز الله) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الزاي المشددة (يعزك الله) بضم المثناة التحتية وبالجزم جواب الامر قال العلقمي والمعنى اشتد في طاعة الله وامتثال أوامره واجتناب نواهيه بالاخلاص في العمل يجعل الله قوة ومهابة وبكسبك جلالة تصير بها عظيما مهابا في أعين المخلوقات (فر عن ابي امامه) الباهلي ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث ضعيف ● (اعزل) بكسر الهمزة وسكون العين المهملة (الاذى عن طريق المسلمين) أي اذا رأيت في ممرهم ما يؤذيهم كشوك وحجر فنحه عنهم ندبا فان ذلك من شعب الايمان وسببه كما في ابن ماجه عن أبي برزة الاسلمي قلت يارسول الله دلني على عمل انتفع به فذكره (م ه عن ابي برزة) ● اعزل عنها ان شئت) أي اعزل ماءك أيها المجامع عن حليلتك ان شئت أن لا تحبل (فانه) أي الشأن (سيأتيها ما قدر لها) أي فان قدر لها حمل حصل وان عزلت أو عدمه لم يقع وان لم تعزل فعزلك لا يفيد شيأ (م عن جابر) بن عبد الله ● (اعزلوا) أي عن النساء (اولا تعزلوا) أي لا أثر للعزل ولا لعدمه (ما كتب الله من نسمة) من نفس (هي كائنة) أي في علم الله (الى يوم القيامة الا وهي كائنة) في الخارج فلا فائدة لعزلكم ولا لاهماله لانه تعالى ان كان قدر خلقها سبقكم الماء وما ينفعكم الحرص وسببه عن صرمة بكسر الصاد المهملة وسكون الراء العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصبنا كرائم العرب فرغبنا في التمتع وقد اشتدت علينا العزوبة وان نستمتع ونعزل فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره (طب عن صرمة العذري) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ● (اعط) وفي رواية اعطوا (كل سورة) من القرآن (حظها) أي نصيبها (من الركوع والسجود)

لكن الذي قرره استاذنا الحفني رحمه الله تعالى حال قراءته فتح الهمزة (قوله الحجال) ككتاب جمع حجلة وهي بيت صغير أو خيمة صغيرة لها أزرار وعرى ولذا يقال لزر الحجلة وفي رواية الحجاب أي التحجب عن أعين الناس (قوله يعزك الله) أي يلبسك ثوب العز والهيبة (قوله اعزل الاذى) مما يضر بالمارة ولا مانع من شمول ذلك لقطاع الطريق (قوله المسلمين) اما الحربيون فينبغي وضع ما يؤذيهم في طريقهم وأما الذميون فلا ينبغي اماطة الاذى عن طريقهم لانه نوع اكرام وانما يدفع عنهم الاذى عن طريقهم اذا أراد شخص أن يؤذيهم فيمنعه وفاء بذمتهم (قوله اعزل عنها) أي أمتك الخ قاله صلى الله عليه وسلم لما سأله شخص عن العزل عن أمته خوف الحمل فيمنع بيعها (قوله كائنة) أي في علم الله الا وهي كائنة أي موجودة في الخارج فلا تكرار (قوله عن صرمة) ضبطه الشيخ عبد البر بالقلم بكسر الصاد وفي العزيزي أنه بفتحها وعبارته صرمة بفتح الصاد المهملة وسكون الراء العذري بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة انتهت وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله العذري قال مانصه وفي نسخة العدوي بتحريك الدال المهملة والواو وقال المحشي بالعين المهملة والذال المعجمة وقال انه صحابي جليل اه بحروفه وفي المناوي الكبير صرمة بكسر فسكون اه (قوله أعط كل سورة) أي كل صلاة مشتملة على سورة الخ من اطلاق الجزء

على الشكل والقرينة تذكر الركوع والسجود وهذا المعنى في غاية الحسن وكتب الشيخ عبد البر ما نصه قوله اعط كل سورة أي ركعة وهذا هو الصواب وقال المناوي يحتمل أن المراد واذا قرأت سورة فصل ركعتين قبل أن تشرع في أخرى وما قاله ليس بسديد ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد الركوع والسجود اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع ولم يتكلم عليه العلقمي اه بحروفه أو المراد كلما تقرأ سورة من القرآن فصل صلاة قبل الشروع في أخرى وان لم يكن ذلك في الفروع أو المراد بالركوع والسجود المعنى اللغوي أي الخشوع والخضوع فينبغي الخشوع عند قراءة كل سورة أو شيء من القرآن (قوله اعطوا أعينكم) أي استعملوها في العبادة كالنظر في المصحف أي الرقم الذي كتب فيه والنظر في وجوه العلماء وكتب العلم للطالعة وهذا يدل على أن النظر في المصحف أفضل من القراءة عن ظهر قلب

قال المناوي يحتمل ان المراد اذا أتم سورة فصلوا عقبها صلاة قبل الشروع في غيرها وقال غيره يحتمل أن المراد بالسورة الركعة ويحتمل أن المراد صل بكل سورة ويحتمل أن المراد بالركوع والسجود اللغويان وهو الخضوع والانكسار والخشوع (ش عن بعض الصحابة) واسناده صحيح ۞ (اعطوا اعينكم حظها من العبادة) قال المناوي قيل وما حظها قال (النظر في المصحف) يعني قراءة القرآن نظرا فيه (والتفكر فيه) أي تدبر آيات القرآن وتأمل معانيه (والاعتبار عند عجائبه) من أوامره وزواجره ومواعظه وأحكامه ونحوها والظاهر أن المراد بالاعين الانفس (الحكيم) الترمذي (هب) كلاهما (عن ابي سعيد) الخدري واسناده ضعيف ۞ (اعطوا السائل) اي الذي يسأل التصدق عليه (وان جاء على فرس) يعني لا تردوه وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهرا الفاقة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتاجا لم يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما أخذه حرام اه واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم (عد عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ۞ (اعطوا المساجد حقها) قال المناوي قيل وما حقها قال (ركعتان) تحية المسجد اذا دخلته (قبل ان تجلس) فيه فان جلست عمدا فاتت لتقصيرك (ش عن ابي قتادة) قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ۞ (اعطوا الاجير اجره) أي كراء عمله (قبل ان يجف عرقه) المراد الحث على تعجيل الاجرة عقب الفراغ من العمل وان لم يعرق (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (ع عن ابي هريرة طس عن جابر) بن عبد الله (الحكيم) الترمذي (عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره (اعطى) بفتح الهمزة (ولا توكى) بالجزم بحذف النون أي لا تربطي

أي ان كان خشوعه وتدبره حينئذ أكثر فان كان يخشع في القراءة عن ظهر قلب أكثر فهو أفضل (قوله عجائبه) أي غرائبه من الآيات التي تخفى على المتأمل معناها كآيات الرحم فالمراد بالعجائب المشتمل منه على معنى لا يدرك المتأمل معنيه لا سيما من تحلى بنور الايمان فيبذل وسعه في تلاوته تعبدا وان خفي عليه الاسباب (قوله أعطوا السائل الخ) المراد صدقة التطوع ونقل عن أحمد بن طيلون أنه كان يتصدق كل جمعة بثلاثة آلاف دينار فقال له من يعرف ذلك انه يطلب منا المتجملون فقال اعط كل من طلب فان الانسان لا يسأل الا عن ضرورة

(قوله وان جاء على فرس) يعني لا تردوه وان جاء على حالة تدل على غناه ككونه راكبا فرسا قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة خاتمة تحل الصدقة لغني وكافر قال في الروضة ويستحب التنزه عنها ويكره له التعرض لها وفي البيان يحرم عليه أخذها مظهرا الفاقة قال وهو حسن وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم في الذي مات من أهل الصفة فوجدوا له دينارين كيتان من نار قال وأما سؤالها فقال الماوردي وغيره ان كان محتاجا لم يحرم وان كان غنيا بمال أو بصنعة فحرام وما يأخذه حرام اه واستثنى في الاحياء من تحريم السؤال على القادر على الكسب مستغرق الوقت بطلب العلم اه من شرح العلامة الشيخ على العزيزي نفعنا الله به (قوله قبل أن يجف عرقه) كناية عن سرعة البذل له وان لم يحصل له عرق أصلا أو حصل ولم يجف والعرق رشحات تخرج من المسام

الوكاء والوكاء بالمد هو الخيط الذي يربط به (فيوكا عليك) قال العلقمي والمناوي بسكون الالف ويؤخذ من كلامهما انه منصوب بفتحة مقدرة أي لا تمسكي المال في الوعاء وتوكي عليه فيمسك الله فضله وثوابه عنك كما أمسكت ما أعطاك الله تعالى فاسناد الايكاء الى الله مجاز عن الامساك قال العلقمي وفيه دليل على النهي عن منع الصدقة خشية النفاد فان تلك الاسباب تقطع مادة البركة لان الله تعالى يثيب على العطاء بغير حساب ومن علم أن الله يرزقه من حيث لا يحتسب فحقه أن يعطي ولا يحسب قاله ابن رسلان وسببه ان اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما وعن ابيها قالت يارسول الله مالي شئ الا ما أدخل على الزبير بيته أفأعطي منه فذكره (د عن أسماء بنت ابي بكر) الصديق قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ﴿(اعطيت) بالبناء للمفعول (جوامع الكلم) قال المناوي اي الكلمات البليغة الوجيزة الجامعة للمعاني الكثيرة قال القرطبي وقد جاء هذا اللفظ ويراد به القرآن في غير هذا الحديث (واختصر لي الكلام اختصارا) اي حتى صار كثير المعاني قليل الالفاظ (ع عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ﴿(اعطيت سورة البقرة من الذكر الاول) اي بدله قال العلقمي لعل المراد بالذكر الاول صحف ابراهيم وموسى المذكورة في سورة الاعلى وهي عشر صحف لابراهيم وعشر صحف لموسى أنزلت عليه قبل التوراة (واعطيت طه والطواسين والحواميم من الواح موسى) اي بدلها (واعطيت فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة) وهي من آمن الرسول الى آخر السورة (من تحت العرش) اي من كنز تحته (والمفصل نافلة) اي زيادة وأوله من الحجرات الى آخر سورة الناس وسمي بذلك لكثرة الفصول التي بين السور بالبسملة (ك هب عن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف (بن يسار) وهو حديث ضعيف ﴿(اعطيت آية الكرسي) اي الآية التي يذكر فيها الكرسي (من تحت العرش) اي من كنز تحته كما في رواية أخرى (تخ وابن الضريس) بالتصغير (عن الحسن) البصري (مرسلا) ورواه الديلمي عن علي مرفوعا ﴿(اعطيت ما لم يعط احد من الانبياء قبلي نصرت بالرعب)

(قوله فيوكا) منصوب بفتحة مقدرة على الألف كيخشى (قوله جوامع الكلم) أي الكلمات الجامعة للمعاني الكثيرة سواء كانت الكلمات مختصرة أم لا وتفسير بعضهم جوامع الكلم بالكلمات المختصرة اللفظ الكثيرة المعنى لا يناسب لان هذا معلوم من قوله صلى الله عليه وسلم بعد واختصر الخ والذي عليه الجمهور ان الاختصار هو تقليل اللفظ كثر المعنى أو تساوى أو قل وتفسير الشارح له هنا بقلة اللفظ وكثرة المعنى لخصوص المقام اذ الواقع انه صلى الله عليه وسلم أعطى اللفظ القليل المشتمل على المعنى الكثير (قوله سورة البقرة) يعلم منه الرد على من قال يحرم أن يقال سورة البقرة وانما يقال السورة التي فيها البقرة (قوله من الذكر الاول) أي بدله أي فسورة البقرة تضمنت معاني الذكر الاول فهي بدله والمراد بالذكر الاول صحف سيدنا موسى العشرة قبل التوراة وقيل وصحف سيدنا ابراهيم العشرة أيضا (قوله من تحت العرش) أي من كنز تحته كما في رواية والله أعلم بحقيقة هذا الكنز (قوله والمفصل) أي المحكم لعدم وقوع النسخ فيه أو المفصل سوره لقصرها وطواله من الحجرات الى عم وأوساطه من عم الى الضحى ومنها الى الآخر قصاره وقيل غير ذلك (قوله نافلة) حال من الثلاثة أعني فاتحة الكتاب وما بعدها أي ذلك زائد على ما في الكتب السابقة فليس فيها ما يتضمن معنى ذلك وبه يعلم أن المراد بسورة البقرة في قوله قبل سورة البقرة من الذكر الاول ما عدا خواتيمها أو هي ليست بدلا عن شئ بل من الخصائص (قوله آية الكرسي) اي الآيات المشتملة على آية الكرسي وينبغي المواظبة على قراءتها عند النوم لما ورد انه لو علم الشخص ما في قراءتها حينئذ من كثرة الثواب والحفظ ما تركها قط وقال سيدنا على رضي الله عنه ما تركتها قط منذ سمعت ذلك (قوله الضريس) بالتشديد والتصغير (قوله نصرت بالرعب) في رواية الى مسافة شهر وخص ذلك لان غاية ما كان بين الكفار وبين المدينة مسافة شهر أي مسافة شهر من سائر الجهات التي فيها الكفار وفي رواية شهرين وهي تقتضي أن بعض الجهات مسافتها من المدينة الى الكفار شهران وهذا في زمنه صلى الله عليه وسلم اما بعده فبعدوا عن المدينة أكثر من ذلك ومعنى الرعب أن يوقع في قلوبهم الخوف من شجاعته حتى لو لم يكن معه جيش لانه مقاومهم وحده فلا يرد على الخصوصية أن سيدنا سليمان قد خافت منه الجن لانه تسخير منه تعالى أي علمه سرا جذب به قلوبهم لا خوف من شجاعته كنبينا

يقذف فى قلوب أعدائى كما فى رواية أخرى (واعطيت مفاتيح الارض) جمع مفتاح وهو اسم لكل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات استعارة لوعد الله بفتح البلاد (وسميت احمد) أى نعت بذلك فى الكتب السابقة (وجعل لى التراب طهورا) بفتح الطاء فهو يقوم مقام الماء عند العجز عنه حسا أو شرعا قال العلقمى قال شيخ شيوخنا وهذا يقوى القول بأن التيمم خاص بالتراب لان الحديث سيق لاظهار التشريف والتخصيص فلو كان جائزا بغير التراب لما اقتصر عليه (وجعلت امتى خير الامم) بنص قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس (حم عن على) أمير المؤمنين قال العلقمى وبجانبه علامة الصحة ﷺ (اعطيت فواتح الكلم) يعنى أعطى ما يسر الله له من الفصاحة والبلاغة والوصول الى غوامض المعانى وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التى أغلقت على غيره وتعذرت ومن كان فى يده مفاتيح شئ مخزون سهل عليه الوصول اليه (وجوامعه) أى أسراره التى جمعها الله فيه (وخواتمه) قال المناوى قال القرطبى يعنى أنه يختم كلامه بمقطع وجيز بليغ جامع ويعنى بجملة هذا الكلام أن كلامه من مبتدئه الى خاتمته كله بليغ وجيز وكذلك كان ولهذا كانت العرب الفصحاء تقول له ما رأينا أفصح منك فيقول وما يمنعنى وقد نزل القرآن بلسان عربى مبين فكان يبدأ كلامه بأعذب لفظ وأجزله ويختمه بما يشوق السامع للاقبال عليه (ش ع طب عن ابى موسى) الاشعرى قال العلقمى وبجانبه علامة الحسن ﷺ (اعطيت مكان التوراة السبع الطوال) بكسر المهملة جمع طويلة وفى رواية الطول بحذف الالف قال فى مختصر النهاية الطول بالضم جمع الطولى وأولها البقرة وآخرها براءة بجعل الانفال مع براءة واحدة قال العلقمى لكن أخرج الحاكم والنسائى وغيرهما عن ابن عباس قال السبع الطوال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والانعام والاعراف قال الراوى وذكر السابعة فنسيتها وفى رواية صحيحة عن ابى حاتم وغيره عن مجاهد وسعيد بن جبير أنها يونس وعن ابن عباس مثله وفى رواية عن الحاكم أنها الكهف (واعطيت مكان الزبور المئين) قال المناوى وهى كل سورة تزيد على مائة آية وقال العلقمى سميت بذلك لان كل سورة منها تزيد على مائة آية أو تقاربها (واعطيت مكان الانجيل المثانى) أى السورة التى آيها أقل من مائة آية تطلق على الفاتحة وعلى القرآن كله (وفضلت بالمفصل) أى أعطيته زيادة وأوله من الحجرات وآخره سورة الناس كما تقدم سمى بذلك لكثرة الفصول التى بين السور بالبسملة وقيل لقلة المنسوخ فيه ولهذا سمى بالمحكم أيضا كما رواه البخارى عن سعيد بن جبير قال ان الذى تدعونه بالمفصل هو المحكم (طب هب عن واثلة) بن الاسقع ﷺ (اعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة) وأولها آمن الرسول الى آخر السورة (من كنز تحت العرش لم يعطها نبى قبلى) يعنى انها ادخرت وكنزت له فلم يؤتها أحد قبله قال المناوى قال فى المطامح يجوز كون هذا الكنز اليقين (حم طب هب عن حذيفة) بن اليمان (حم عن ابى ذر) واسناد أحمد صحيح ﷺ (اعطيت ثلاث خصال اعطيت صلاة فى الصفوف) وكانت الامم السابقة يصلون منفردين ووجوه بعضهم لبعض

(قوله مفاتيح) أى خزائن أى كنوز الارض أى الاسرار التى تكون سببا لفتح بلاد الكفار وأخذ ما فيها أو يحتمل أن المراد جميع الارض لاخصوص بلاد الكفار أى ان جميع ما فى أيدى الناس ملكه الله اياه ثم بذله للناس (قوله احمد) أى لم يتسم به فى الكتب السابقة غيره لئلا يتوهم ان ذلك الغير هو النافى وصفونه بأوصاف (قوله التراب) هذا مما يدل على أن التيمم لا يصح بغير التراب وقد ورد ان الارض افتخرت على السماء بانه صلى الله عليه وسلم خلق منها ويضع جبهته عليها فى السجود ويدفن فيها فلما تشرفت به صلى الله عليه وسلم زادها الله تعالى شرفا بجعل ترابها طهورا كالماء (قوله خير الامم) أى لكونى خير الرسل فشرفهم بالتبع لى (قوله فواتح الكلام) أى الفاظ البلاغة والفصاحة التى يفتتح بها الكلام ويختتم بها أيضا فاذا كان كلامه صلى الله عليه وسلم مشتملا على أسرار ومعان دقيقة (قوله السبع الطوال) أولها البقرة وآخرها براءة بجعل الانفال مع براءة سورة واحدة ولذا لم يبسمل بينهما وقيل السابعة هود وقيل الكهف والجمهور على الاول (قوله المثانى) المراد بها كل سورة أقل من مائة آية وسميت مثانى لانها ذكرت عقب ذكر المئين الذى أريد بها كل سورة مشتملة على مائة آية فأكثر فهى ثانية فى الذكر والمئين بكسر الميم (قوله وفضلت بالمفصل) هذا ليس فيه حصر فلا ينافى ما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بغير المفصل كخواتيم البقرة (قوله صلاة فى الصفوف) أى كصلاة الملائكة بخلاف الامم السابقة فكانوا يصلون منفردين واذا اجتمعوا لم يصطفوا بل يصلى بعضهم فى وجه بعض



(واعطيت السلام) أى التحية بالسلام (وهو تحية اهل الجنة) أى يحيى بعضهم بعضا قال المناوى تبعه قال أبو طالب فى كتاب التحيات تحية العرب السلام وهى أشرف التحيات وتحية الاكاسرة السجود للملك وتقبيل الارض وتحية الفرس طرح اليد على الارض أمام الملك والحبشة عقد اليد على الصدر والروم كشف الرأس وتنكيسها والنوبة الايماء بفمه مع جعل يده على رأسه ووجهه وحمير الايماء بالاصبع (واعطيت آمين) أى ختم الداعى دعاءه بلفظ آمين (ولم يعطها احد ممن كان قبلكم) أى لم يعط هذه الخصلة الثالثة كما يشير اليه قوله (الا ان يكون الله تعالى اعطاها هرون فان موسى كان يدعو ويؤمن هرون) أى فانه لا يكون من الخصائص المحمدية بالنسبة لهرون بل بالنسبة لغيره من الانبياء (الحرث) بن أبى أسامة فى مسنده (وابن مردويه) فى تفسيره (عن انس) بن مالك ﷺ (اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى) قال العلقمى وعن ابن عباس لا أقولهن فخرا ومفهومه انه لم يختص بغير الخمس المذكورة لكن روى مسلم من حديث ابى هريرة فضلت على الانبياء بست فذكر اربعا من هذه الخمس وزاد اثنتين واعطيت جوامع الكلم وختم بى النبيون ولمسلم من حديث جابر فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة الحديث وفيه ذكر خصلة أخرى وقد بينها ابن خزيمة والنسائى وهى واعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ويشير الى ما حطه عن أمته من الاصر وتحمل ما لا طاقة لهم به ورفع الخطا والنسيان ولاحمد من حديث على اعطيت أربعا لم يعطهن احد من انبياء الله أعطيت مفاتيح الارض وسميت احمد وجعلت أمتى خير الامم وذكر خصلة التراب فصارت الخصال اثنتى عشرة وقد يوجد اكثر من ذلك لمن امعن التتبع وقد ذكر أبو سعيد النيسابورى فى شرف المصطفى ان الذى اختص به من دون الانبياء ستون خصلة قال شيخنا بعد أن ذكر ما تقدم ثم لما صنفت كتاب المعجزات والخصائص تتبعتها فزادت على المائتين وقال فى محل آخر فزادت على الثلثمائة قال شيخ شيوخنا وطريق الجمع أن يقال لعله اطلع أولا على بعض ما اختص به ثم اطلع على الباقى ومن لا يرى مفهوم العدد حجة يدفع هذا الاشكال من أصله وظاهر الحديث يقتضى أن كل واحدة من الخمس المذكورات لم تكن لاحد قبله وهو كذلك وغفل الداودى الشارح غفلة عظيمة فقال قوله لم يعطهن أحد يعنى لم تجتمع لاحد قبله لان نوحا بعث الى كافة الناس واما الاربع فلم يعط احد واحدة منهن وكأنه نظر فى اول الحديث وغفل عن آخره لانه نص صلى الله عليه وسلم على خصوصيته بهذه أيضا لقوله وكان النبى يبعث الى قومه خاصة (نصرت بالرعب) أى بالخوف مني زاد فى رواية أحمد فيقذف فى قلوب أعدائى (مسيرة شهر) بالنصب أى ينصرنى الله بالقاء الخوف فى قلوب أعدائى أى من مسيرة شهر بينى وبينهم من سائر نواحى المدينة وجميع جهاتها قال العلقمى وفى الطبرانى عن ابن عباس نصر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرعب على عدوه مسيرة شهرين وأخرج عن السائب بن يزيد مرفوعا فضلت على الانبياء بخمس وفيه ونصرت بالرعب شهرا أمامى وشهرا خلفى وهو مبين لمعنى حديث ابن عباس قال شيخ شيوخنا فالظاهر اختصاصه به مطلقا وانما جعل الغاية شهرا لانه لم يكن بين بلده وبين احد من أعدائه اكثر منه وهذه الخصوصية حاصلة على الاطلاق حتى ولو كان وحده بغير عسكر وهل هى حاصلة لامته من بعده فيه احتمال اه قلت ورأيت فى

(قوله السلام) أى بخلاف الامم السابقة فبعضهم كانت تحية السجود وبعضهم وضع اليد على كتف الملك الخ (قوله اهل الجنة) أى بعضهم يحيى بعضا بالسلام (قوله امين) أى فى الدعاء (قوله الا أن يكون الخ) أى لم يوجد اعطاؤها لغيرى الا لهذين الرسولين ولذا قال تعالى قد أجيبت دعوتكما أى بسبب التأمين والمراد من قوله ثلاث خصال فيما مر أنه صلى الله عليه وسلم خص بكل فرد منها الا أنه خص بالمجموع فقط وكذا يقال فيما يأتى من نظائره

بعض

(قوله وجعلت لي الارض مسجدا) بخلاف من سبق فلا تصح صلاتهم الا في نحو الكنيسة واستشكل بان سيدنا عيسى كان يكثر السفر وقد يقال ان محل عدم صحة صلاتهم في غير نحو الكنيسة في الحضر أما في السفر فتصح وحينئذ تكون الخصوصية لنا عدم التقييد بالسفر (قوله فايما رجل) أي شخص مصل ولو انثى فهو وصف طردي (قوله الغنائم) المراد ما يشمل الفئ لانهما كالمسكين والفقير اذا افترقا اجتمعا الخ وقوله ولم تحل يجوز بناؤه للفاعل وللمفعول وقوله لاحد قبلي أي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مغانم ومن أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فاحرقته الا الذرية اه من العزيزي (قوله الشفاعة) أي بعض انواعها كالشفاعة في فصل القضاء والشفاعة في ادخال الناس الجنة من غير حساب أما الشفاعة في بعض الناس من دخول النار فليس خاصا به صلى الله عليه وسلم بل يكون لنحو العلماء (قوله خاصة) ولا يرد سيدنا آدم وسيدنا نوح فان رسالة الاول عامة لاولاده لكن لا لذاته بل لعدم وجود غيرهم اذ ذاك وكذا يقال في عموم رسالة سيدنا نوح حتى لو فرض وجود غير أولاد سيدنا آدم وغير قوم سيدنا نوح لم تكن رسالتهما عامة لذلك الغير وفي رواية كافة بدل عامة (قوله اعطيت سبعين ألفا الخ) كتب الشريف على حاشية نسخة فيه شئ وهو قريب من الحسن علقمي وقال المناوي ضعيف لاختلاط المسعودي وعدم تسمية تابعيه وقال الشيخ حجازي صحيح اه بخط الاجهوري

بعض الحواشي نقل ابن الملقن في شرح العمدة عن مسند أحمد بلفظ والرعب يسعى بين يدي أمتي شهرا (وجعلت لي الارض) زاد في رواية ولامتي (مسجدا) أي محل سجود فلا يختص السجود منها بموضع دون غيره وزاد في رواية وكان من قبلي انما يصلون في كنائسهم (وطهورا) بفتح الطاء المهملة بمعنى مطهرا وان لم يرفع حدثا (فأيما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل) أي بوضوء أو تيمم في مسجد أو غيره وايما زاده دفعا لتوهم انه خاص به (واحلت لي الغنائم) يعني التصرف فيها كيف شئت وقسمتها كيف أردت (ولم تحل) قال المناوي يجوز بناؤه للفاعل والمفعول (لاحد قبلي) أي من الامم السابقة بل كانوا على ضربين منهم من لم يؤذن له في الجهاد فلم يكن له مغانم ومنهم من أذن له فيه لكن كانوا اذا غنموا شيأ لم يحل لهم أكله وجاءت نار فاحرقته الا الذرية (واعطيت الشفاعة) قال العلقمي هي سؤال الخير وترك الضرر عن الغير على سبيل التضرع والمراد بها الشفاعة العظمى في راحة الناس من هول الموقف وهي المراد بالمقام المحمود لانها شفاعة عامة تكون في المحشر حين يفزع الناس اليه صلى الله عليه وسلم قال شيخنا اللام للعهد قاله ابن دقيق العيد وقال ابن حجر الظاهر أن المراد هنا الشفاعة في اخراج من دخل النار ممن ليس له عمل صالح الا التوحيد لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن عباس واعطيت الشفاعة واخرتها لامتي وهي لمن لا يشرك بالله شيأ وفي حديث ابن عمرو وهي لكم ولمن يشهد أن لا اله الا الله وقيل الشفاعة المختصة به أنه لا يرد فيما يسأل وقيل في خروج من في قلبه ذرة من الايمان قال الحافظ بن حجر والذي يظهر لي ان هذه مرادة مع الاولى قال النووي الشفاعات خمس أولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهي الاراحة من هول الموقف وطول الوقوف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب الثالثة قوم استوجبوا النار من المذنبين الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين الخامسة في زيادة الدرجات في الجنة (وكان النبي يبعث الى قومه خاصة) لام النبي للاستغراق بدليل رواية وكان كل نبي واستشكل بنوح فانه دعا على جميع من في الارض فاهلكوا الا أهل السفينة ولو لم يكن مبعوثا اليهم لما أهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وأجيب بأجوبة أحسنها ما قاله ابن حجر ويحتمل أنه لم يكن في الارض عند ارسال نوح الا قومه فبعثته خاصة لكونها الى قومه فقط وهي عامة في الصورة لعدم وجود غيرهم لكن لو اتفق وجود غيرهم لم يكن مبعوثا اليهم (وبعثت الى الناس عامة) أي أرسلت الى ناس زمني فمن بعدهم الى آخرهم ولم يذكر الجن لان الانس أصل أو لان الناس تعمهم واختار السبكي أنه صلى الله عليه وسلم أرسل الى الملائكة أيضا ويدل له رواية أبي هريرة وأرسلت الى الخلق كافة قال المناوي ظاهر كلام المؤلف بل صريحه أن الشيخين رويا بهذا اللفظ وقد اغتر في ذلك بصاحب العمدة وهو وهم واللفظ انما هو للبخاري ولفظ مسلم وبعثت الى كل أحمر وأسود (ق ن عن جابر) بن عبد الله

(اعطيت سبعين الفا من امتي يدخلون الجنة بغير حساب) أي ولا عقاب (وجوههم كالقمر ليلة البدر) أي والحال ان ضياء وجوههم كضياء القمر ليلة كماله وهي ليلة اربعة عشر (قلوبهم على قلب رجل واحد) أي متوافقة متطابقة غير متخالفة (فاستزدت ربي عز وجل)

أى طلبت منه أن يدخل من أمتى بغير حساب فوق ذلك (وزادنى مع كل واحد سبعين ألفا) فالحاصل من ضرب سبعين ألفا فى مثلها أربعة آلاف ألف ألف وتسعمائة ألف ألف قال المناوى ويحتمل أن المراد خصوص العدد وان يراد الكثرة ذكره المظهرى (حم عن أبى بكر) الصديق وهو حديث ضعيف ۞ (أعطيت أمتى) أى أمة الاجابة (شيأ لم يعطه أحد من الامم ان يقولوا) أى يقول المصاب منهم (عند المصيبة انا لله وانا اليه راجعون) يعنى ان الاسترجاع من خصائص هذه الامة (طب وابن مردويه) فى تفسيره (عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (أعطيت قريش مالم يعط الناس) وبين ذلك المعطى بقوله (أعطوا ما أمطرت السماء) أى النبات الذى ينبت على المطر (وما جرت به الانهار وما سالت به السيول) قال المناوى يحتمل أن المراد أنه تعالى خفف عنهم النصب فى معايشهم فلم يجعل زرعهم يسقى بمؤنة كدولاب بل بالمطر والسيل وأن يراد أن الشارع أقطعهم ذلك (الحسن بن سفيان) فى جزئه (وأبو نعيم ق) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (عن حليس) بحاء وسين مهملتين بينهما ياء موحدة وزن جعفر وقيل بمثناة تحتية بدل الموحدة مصغرا ۞ (أعطى يوسف شطر الحسن ش حم ع ك عن أنس) بن مالك قال المناوى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ۞ (أعظم الايام عند الله) أى من أعظمها (يوم النحر) لانه يوم الحج الاكبر وفيه معظم أعمال النسك أما يوم عرفة فأفضل من يوم النحر على الاصح (ثم يوم القر) بفتح القاف وشد الراء ثانى يوم النحر سمى بذلك لانهم يقرون فيه ويستريحون مما حصل لهم من التعب وفضلهما لذاتهما ولما وظف فيهما من العبادات (حم د ك عن عبد الله ابن قرط) الازدى قال المناوى قال الحاكم صحيح وأقره الذهبى ۞ (أعظم الخطايا اللسان الكذوب) أى كذب اللسان الكذوب أى الكثير الكذب وهو محمول على الزجر والتنفير (ابن لال عن ابن مسعود عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (أعظم العيادة أجرا) أى أكثرها ثوابا (أخفها) قال المناوى بان يخفف القعود عند المريض فعلم ان العيادة بمثناة تحتية لا بموحدة وان صح اعتباره بدليل تعقيبه فى رواية بقوله والتعزية مرة (البزار) فى مسنده (عن على) أمير المؤمنين وقد رمز المؤلف لضعفه ۞ (أعظم الغلول) أى الخيانة (عند الله يوم القيامة ذراع) أى اثم غصب ذراع (من الارض تجدون الرجلين جارين فى الارض أو فى الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه) أى من حقه (ذراعا فاذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين يوم القيامة) أى يخسف به الارض فتصير البقعة المغصوبة فى عنقه كالطوق (حم طب عن أبى مالك الاشجعى) هو تابعى والحديث مرسل قال المناوى قال ابن حجر اسناده حسن ۞ (أعظم الظلم ذراع) أى ظلم غصب ذراع (من الارض ينتقصه المرء من حق أخيه) أى فى الدين وان لم يكن من النسب (ليست حصاة أخذها الا طوقها يوم القيامة) وذكر الحصاة فى هذا الحديث والذراع فيما قبله لينبه أن ما فوق ذلك أبلغ فى الاثم وأعظم فى العقوبة (طب عن

(قوله لم يعطه) بضم الهاء لانها ضمير وليست للسكت لان أصله يعطى بحذف الالف اه بخط الاجهورى (قوله انا لله الخ) ولو لم يكن هذا من الخصوصية لم يقل سيدنا يعقوب يا أسفا على يوسف بل كان يقول انا لله الخ (قوله أعطيت قريش الخ) أى اكراما له صلى الله عليه وسلم (قوله عن حليس) وفى نسخة حابس (قوله شطر الحسن) يطلق على الجزء وعلى النصف والمراد هنا الاول لئلا ينافى رواية ثلثى الحسن أى الجمال الذى فى الخلق جميعا ما عداه صلى الله عليه وسلم ثلث والذى فى سيدنا يوسف ثلثان (قوله الخطايا) جمع خطيئة وهى الذنب الواقع عن عمد ولكون اللسان جريمته عظيمة جعل له حاجزان الاسنان والشفتان (قوله اللسان) أى خطيئة اللسان (قوله الغلول) المراد به مطلق الخيانة لا خصوص الخيانة فى الغنيمة بدليل السياق (قوله ذراع) أى غصب ذراع أو شبرا أو أقل من ذلك بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الآتى ليست حصاة أخذها الخ فالخيانة فى المال ليس اثمها كالخيانة فى الارض (قوله من سبع أرضين) هذا دليل على ان الارض طباق وأنها متلاصقة لان بينها فضاء كالسموات والا لم يحسن تطويقه السبع أرضين ويحتمل أن هذا على حقيقته بأن يطول الله عنقه ويجعل فيه قدر ما غصبه من سبع أرضين ويحتمل أنه كناية عن مشقة التكليف أى يكلف ذلك فلم يستطع كما ورد أن من كذب فى منامه يكلف عقد شعيرة ومعلوم ان الشعيرة لا يمكن عقدها فهو تنكيل عليه وشدة عذاب لكن الجمهور على انه متى أمكن حمل النص على ظاهره لا يعدل الى غيره وفى الحديث دليل على ان من ملك قطعة أرض من الطبقة العليا كان مالكا لما تحتها من السبع أرضين فليس لاحد أن ينتفع به بغير اذنه

عن ابن مسعود) رمز المؤلف لحسنه ﷺ (اعظم الناس اجرا) أى ثوابا (فى الصلاة ابعدهم اليها ممشى فابعدهم) انما كان أعظم اجرا لما يحصل فى بعد الدار عن المسجد من كثرة الخطا وفى كل خطوة عشر حسنات كما رواه أحمد قال ابن رسلان لكن بشرط أن يكون متطهرا قال العلقمى قال الدميرى فان قيل روى أحمد فى مسنده عن حذيفة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضل البيت القريب من المسجد على البعيد كفضل المجاهد على القاعد عن الجهاد فالجواب أن هذا فى نفس البقعة وذلك فى الفعل فالبعيد دارا مشيه أكثر وثوابه أعظم والبيت القريب أفضل من البعيد (والذى ينتظر الصلاة حتى يصليها مع الامام اعظم اجرا من الذى يصليها ثم ينام) اى كما أن بعد المكان يؤثر فى زيادة الاجر فكذا طول الزمن للمشقة فاجر منتظر الامام أعظم من اجر من صلى منفردا أو مع الامام من غير انتظار وفائدة قوله ثم ينام الاشارة الى الاستراحة المقابلة للمشقة التى فى ضمن الانتظار (ق عن ابى موسى) الاشعرى (ه عن ابى هريرة ﷺ اعظم الناس هما) بفتح الهاء وشد الميم أى حزنا وغما (المؤمن) أى الكامل الايمان ثم بين كونه أعظم الناس هما بقوله (يهتم بامر دنياه وامر آخرته) فان راعى دنياه أضر بآخرته او عكس أضر بدنياه فاهتمامه بالامور الدنيوية بحيث لا يخل بالمطالب الاخروية فهم وأى هم لصعوبته الا على الموفقين (ه عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ﷺ (اعظم الناس حقا على المرأة زوجها) فيجب عليها أن لا تخونه فى نفسها وماله وأن لا تمنعه حقا عليها (واعظم الناس حقا على الرجل امه) فحقها فى الآكدية فوق حق الاب لما قاسته من مشاق حمله وفصاله ورضاعه (ك عن عائشة) قال المناوى قال الحاكم صحيح ﷺ (اعظم النساء بركة ايسرهن مؤنة) لان اليسر داع الى الرفق والله رفيق يحب الرفق فى الامر كله قال عروة وأول شؤم المرأة كثرة صداقها (حم ك هب عن عائشة) قال المناوى قال الحاكم صحيح واقره الذهبى ﷺ (اعظم آية فى القرآن آية الكرسى) قال البيضاوى وهذه الآية مشتملة على أمهات المسائل الالهية فانها دالة على ان الله تعالى موجود واحد فى الالوهية متصف بالحياة واجب الوجود لذاته موجد لغيره اذ القيوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره منزه عن التحيز والحلول مبرأ عن التغير والفتور ولا يناسب الاشباح ولا يعتريه ما يعترى الارواح مالك الملك والملكوت ومبدع الاصول والفروع ذو البطش الشديد الذى لا يشفع عنده الا من أذن له العالم وحده بالاشياء كلها جليها وخفيها كليها او جزئيها واسع الملك والقدرة ولا يؤده شاق ولا يشغله شان متعال عما يدركه وهم عظيم لا يحيط به فهم ولذلك قال عليه الصلاة والسلام ان أعظم آية فى القرآن آية الكرسى من قرأها بعث الله له ملكا يكتب من حسناته ويمحو من سيآته الى الغد من تلك الساعة وقال من قرأ آية الكرسى فى دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت ولا يواظب عليها الا صديق أو عابد ومن قرأها اذا أخذ مضجعه أمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والابيات حوله (واعدل آية فى القرآن ان الله يأمر بالعدل) بالتوسط فى الامور اعتقادا كالتوحيد المتوسط بين التعطيل والتشريك والقول بالكسب المتوسط بين محض الجبر والقدر وعملا كالتعبد باداء الواجبات المتوسط بين البخل والتبذير (والاحسان الى آخرها) أى الى الخلق أو احسان الطاعات وهو اما بحسب الكمية كالتطوع بالنوافل أو بحسب الكيفية كما قال صلى الله عليه وسلم

(قوله يمشى) أى مسافة (قوله ثم ينام) أى يستريح بخروجه من عهدة ما عليه وهذا يقتضى ان تأخير الصلاة للجماعة أفضل من تقديمها أول الوقت ولو مع الجماعة لزيادة أجره بمشقة الانتظار وليس مرادا اذ يعارضه الاخبار الدالة على طلب الصلاة أول الوقت (قوله آخرته) بالمد (قوله امه) ولذا ذهب شخص فى تيه بنى اسرائيل اى فى الوادى الذى تاهوا فيه فلاقى شخصا فالهم انه سيدنا الخضر عليه السلام فسأله عن حال سيدنا مالك فقال امام الائمة وسأله عن سيدنا الشافعى فقال من الابدال وسأله عن سيدنا احمد بن حنبل فقال صديق وسأله عن بشر الحافى فقال لم يوجد بعده مثله فقال له بم نلت هذا أى اجتماعى بك يا سيدنا الخضر فقال له ببرك لامك (قوله أعظم آية الخ) أى من حيث الذات أى أكثر آيات القرآن ثوابا لقارئها وان كان غيرها اطول منها لاشتمالها على كثير من أسماء الذات واسماء الصفات اظهارا واضمارا وقارئها فى حضرة الله ومن كان فى حضرة الله لا يقربه الشيطان ومن قرأها عند النوم لا يقربه الشيطان حال نومه والمختار ان فضل بعض السور والآيات انما هو بالنسبة الى الثواب فقط (قوله والاحسان) اى الاعطاء للمحتاج وكانت اعدل لدلالتها على عدم الافراط والتفريط فى الاعتقاد والعمل وأن يتبع ما عليه أهل السنة

الاحسان أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك (واخوف آية فى القرآن فمن يعمل مثقال ذرة) أى زنة أصغر نملة (خيرا يره) أى ير ثوابه بشرط عدم الاحباط بان مات مسلما (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) أى ير جزاءه ان لم يغفر له (وارجى آية فى القرآن يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم) أى أفرطوا بالجناية عليها بالاسراف فى المعاش واضافة العباد تقتضى تخصيصه بالمؤمنين على ما هو عرف القرآن (لاتقنطوا من رحمة الله) اى لاتيأسوا من مغفرته أولا وتفضله ثانيا (ان الله يغفر الذنوب جميعا) يسترها بعفوه ولو بلا توبة اذا شاء الا الشرك قال البيضاوى وتقييده بالتوبة فيما عدا الشرك خلاف الظاهر (الشيرازى فى كتاب (الالقاب) والكنى (وابن مردويه) فى تفسيره (والهروى فى فضائله) قال المناوى أى كتاب فضائل القرآن كلهم (عن ابن مسعود) رمز المؤلف لضعفه ﴿(أعظم الناس فرية) بكسر الفاء وسكون الراء وفتح المثناة التحتية اى كذبا (اثنان) أحدهما (شاعر يهجو القبيلة بأسرها) اى رجل واحد منهم غير مستقيم أو ان المراد ان القبيلة لاتخلو عن عبد صالح (ورجل انتفى من أبيه) بان قال لست ابن فلان وهو كبيرة قال المناوى ومثل الاب الام فيما يظهر (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى) كتاب (ذم الغضب د عن عائشة) واسناده حسن كما قاله فى الفتح ﴿(اعف الناس قتلة) بكسر القاف اى اكفهم وارحمهم من لايتعدى فى هيئة القتل التى لايحل فعلها من تشويه المقتول واطالة تعذيبه (اهل الايمان) لما جعل الله فى قلوبهم من الرحمة والشفقة لجميع خلقه بخلاف أهل الكفر (ده عن ابن مسعود) ورجاله ثقات ﴿(اعقلها وتوكل) أى شد ركبة ناقتك مع ذراعها بحبل واعتمد على الله فان عقلها لاينافى التوكل وسببه كما فى الترمذى قال رجل يارسول الله أعقل ناقتى وأتوكل او أطلقها وأتوكل فذكره قال العلقمى قال شيخنا زكريا التوكل هو الاعتماد على الله تعالى وقطع النظر عن الاسباب مع تهيئتها ويقال هو وكلة الامر كله الى مالكه والتعويل على وكالته ويقال هو ترك السعى فيما لاتسعه قوة البشر ويقال هو ترك الكسب واخلاء اليد من المال ورد بأن هذا تأكل لاتوكل (ت عن انس) بن مالك ﴿(اعلم الناس) أى من أعلمهم (من يجمع علم الناس الى علمه) أى يحرص على تعلم ما عندهم مضافا لما عنده (وكل صاحب علم غرثان) بغين معجمة مفتوحة وراء ساكنة ومثلثة أى جائع والمراد أنه لشدة حبه فى العلم وحلاوته عنده وتلذذه بفهمه لايزال منهمكا فى تحصيله فلا يقف عند حد ومن كان ذلك دأبه يصير من أعلم الناس لشدة تحصيله للفوائد وضبط الشوارد (ع عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف ﴿(اعلم انك لاتسجد لله سجدة الا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة) فأكثر من الصلاة لترفع لك الدرجات وتحط عنك الخطايا (حم ع حب طب عن ابى امامة) الباهلى واسناده صحيح ﴿(اعلم يا ابا مسعود أن الله اقدر عليك منك على هذا الغلام) أى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه ولكن يحلم اذا غضب وأنت لاتقدر على الحلم والعفو عنه اذا غضبت وسببه كما فى مسلم قال ابو مسعود البدرى كنت أضرب غلاما لى بالسوط

(قوله وارجى) أى أعظم رجاء فى رحمته تعالى والاضافة فى عبادى للتشريف فتقتضى التخصيص بالمسلمين (قوله يهجو القبيلة بأسرها) أى من أجل شخص واحد اساءه فيهجو جميع قبيلته والهجو حرام مطلقا ولو بما فى الشخص وان ظاهره الا أن يكون مبتدعا أو فاسقا متجاهرا او كافرا وخص الشاعر لان الهجو غالبا انما يحصل منه والا فالهجو بالنثر كذلك (قوله فرية) أى كذبا اى من جهة الكذب (قوله رجل) اى شخص انتفى من أبيه أى أصله ابا كان أو اما وان عليا بان يقول لست ابن فلان (قوله أعف الناس) أى أكثرهم عفة عما يغضب الله أهل الايمان الكامل (قوله من يجمع علم الناس الخ) أى يحرص على تعلم العلم ولو ممن هو أصغر منه ولذا قيل لسيدنا احمد بن حنبل بم نلت هذا العلم مع صغر سنك فقال بتعلمى ممن هو أكبر منى وأصغر منى (قوله اعلم) أى يامن يتأتى منه أو يا أيها الراوى (قوله سجدة) فى الصلاة أو فى غيرها كسجدة تلاوة ولذا قال أبو الدرداء لولا ثلاثة أشياء ما احببت مقامى فى الدنيا وضع جبهتى للسجود ليلا ونهارا وصومى فى الهاجرة اى أيام الحر وجلوسى مع قوم ينتقون الكلام كما تنتقى الفاكهة (قوله ان الله اقدر) فى رواية والله ان الله أقدر الخ قاله له حين رآه يضرب رقيقه بصوت فلما شعر به صلى الله عليه وسلم سقط السوط من يده وقال انه حر لله تعالى فقال له صلى الله عليه وسلم لولا فعلت ذلك أى العتق للفعتك النار أى بسبب ضربه فعتقه كفر عنه اثم ضربه قال أبو مسعود والله ما ضربت أحدا بعد ذلك وهذا شأن الموفقين

بالسوط فسمعت صوتا من خلفي يا ابا مسعود فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني اذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو يقول اعلم يا ابا مسعود فالقيت السوط من يدي وفي رواية فسقط السوط من يدي لهيبته فذكره قال فقلت هو حر لوجه الله قال أما لو لم تفعل للفعتك النار (م عن ابي مسعود) البدري ﷺ (اعلم يا بلال انه من احيا سنة من سنتي) قال الاشرف الظاهر يقتضي من سنني بصيغة الجمع لكن الرواية بصيغة الافراد والسنة ما شرعه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحكام الدين وقد تكون فرضا كزكاة الفطر وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وما أشبه ذلك واحياؤها أن يعمل بها ويحرض الناس عليها ويحثهم على اقامتها (قد اميتت بعدي) أي تركت وهجرت (كان له من الاجر مثل) أجور (من عمل بها من غير أن ينقص) أي الاجر الحاصل له (من اجورهم شيأ) قال البيضاوي أفعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية للثواب والعقاب بذواتها الا انه تعالى أجرى عادته بربط الثواب والعقاب بها ارتباط المسببات بالاسباب (ومن ابتدع بدعة ضلالة) يروى بالاضافة ويجوز نصبه نعتا ومنعوتا وقوله ضلالة يشير الى أن بعضا من البدع ليس بضلالة (لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيأ ت عن عمرو بن عوف) قال المناوي وحسنه الترمذي ﷺ (اعلموا انه) أي الشأن (ليس منكم من احد الا مال وارثه احب اليه من ماله) أي الذي يخلفه الانسان من المال وان كان هو في الحال منسوبا اليه فانه باعتبار انتقاله الى وارثه يكون منسوبا للوارث فنسبته للمالك في حياته حقيقية ونسبته للوارث في حياة المورث مجازية ومن بعد موته حقيقية قالوا كيف ذلك يا رسول الله قال (مالك ما قدمت) أي ما صرفته في وجوه القرب فصار أمامك تجازى عليه في الآخرة وهو الذي يضاف اليك في الحياة وبعد الموت بخلاف المال الذي تخلفه بعد موتك (ومال وارثك ما اخرت) أي ما خلفته بعدك له وفي الحديث الحث على الاكثار من الصدقة فان ما يتصدق به الانسان من المال هو الذي يدوم له وينفعه (ن عن ابن مسعود) قال المناوي وفي الصحيح نحوه ﷺ (اعلنوا النكاح) أي اظهروا عقد النكاح اظهارا للسرور وفرقا بينه وبين غيره (حم حب طب حل ك عن عبد الله (بن الزبير) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد) أي اجعلوا عقده فيها بحضرة جمع من العلماء والصلحاء وفيه أن عقد النكاح في المسجد لا يكره بخلاف البيع ونحوه (واضربوا عليه بالدفوف) جمع دف بالضم ما يضرب به لحادث سرور أو لعب (ت عن عائشة) قال المناوي وضعفه البيهقي ﷺ (اعمار امتي ما بين الستين الى السبعين) أي ما بين الستين من السنين الى السبعين (واقلهم من يجوز ذلك) أي من يجاوز السبعين وراءه ويتعداها قال المناوي وانما كانت أعمارهم قصيرة ولم يكونوا كالامم قبلهم الذين كان أحدهم يعمر ألف سنة أو أقل أو أكثر وكان طوله نحو مائة ذراع وعرضه عشرة أذرع

(قوله يا بلال) غير بلال الحبشي (قوله من احيا سنة) المراد بها الطريقة فيشمل فرض الكفاية والعين كأن صلى على جنازة فاقتدى به الناس أو زكى فاقتدى به الناس وزكوا فله ثواب مثل ثواب كل من فعل ذلك (قوله من سنتي) كذا الرواية والقياس من سنني ويجاب بأنه مفرد مضاف فيعم (قوله بدعة ضلالة) خرجت البدعة الحسنة والمباحة (قوله الا مال وارثه احب اليه من ماله) أي فالابن مثلا يحب مال أبيه أكثر من ماله لكونه اذا مات ورثه وضمه الى ماله (قوله مالك ما قدمت) أي فينبغي لك أن لا تترك الصدقات خوفا على فقر وارثك بعدك بل أنفقه في القربات اذ مالك الذي ينفعك هو ما قدمته ومال وارثك ما أخرت أي فلا ينفعك بشيء لانه لوارثك (قوله واجعلوه) أي النكاح بمعنى العقد في المسجد واضربوا عليه بالدفوف أي وقت العقد لكن اذا كان العقد في المسجد ضرب بالدف خارجه وقد دفع الحبر ابن عباس دراهم لمن لعب عنده وقت النكاح أي لعبا جائزا فهو مطلوب (قوله ما بين الستين) أي السنة المكملة للستين من أول ولادته (قوله الى السبعين) الظاهر والسبعين لان بين لا تكون الا بين متعدد ويجاب بأن فيه حذفا أي ما بين الستين وما فوقها منتهيا ذلك الفوق الى السبعين وقصر عمر هذه الامة وصغر جسمهم وصغر أقواتهم من الرحمة بهم بخلاف الامم السابقة فكان يعمر الواحد منهم ألف سنة مع عظم جسمه وقد بلغ طوله نحو مائة ذراع ومع عظم جسم أقواتهم فقد كانت حبة البر قدر ضرعة البقرة والرمانة لا يستطيع حملها الا عشرة رجال من هؤلاء العظام فكان ذلك سببا لبطرهم وتكبرهم وعذابهم العذاب الشديد

لانهم كانوا يتناولون من الدنيا من مطعم ومشرب وملبس على قدر أجسامهم وطول أعمارهم والدنيا حلالها حساب وحرامها عقاب كما في خبر فأكرم الله هذه الامة بقلة عقابهم وحسابهم المعوق لهم عن دخول الجنة ولهذا كانوا أول الامم دخولا الجنة ومن ثم قال المصطفى صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون الاولون وهذا من اخباراته المطابقة التي تعد من المعجزات (ت عن ابي هريرة ع عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (اعمل عمل امرئ يظن ان لن يموت ابدا واحذر حذر امرئ يخشى ان يموت غدا) يحتمل أن المراد طلب اتقان العمل واحكامه مع تذكر الموت وقصر الامل (هق عن ابن عمرو) بن العاص رمز المؤلف لضعفه ۞ (اعمل لوجه واحد يكفك الوجوه كلها) أي أخلص في أعمالك كلها بأن تقصد بها وجه الله تعالى يكفك جميع مهماتك في حياتك ومماتك (عد فر عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (اعملوا) قال المناوي أي بظاهر ما أمرتم به ولا تتكلوا على ما كتب لكم من خير وشر (فكل) أي كل انسان (ميسر) أي مهيأ مصروف (لما خلق له) أي لامر خلق ذلك الامر له فلا يقدر على عمل غيره فذو السعادة ميسر لعمل أهلها وذو الشقاوة بعكسه (طب عن ابن عباس وعن عمران بن حصين) واسناده صحيح ۞ (اعملوا فكل ميسر لما يهدى له من القول) يحتمل أن المراد بالقول العمل والمراد بالعمل ما يعم عمل اللسان وخص القول لان أكثر أعمال الخير تتعلق به (طب عن عمران بن حصين) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ۞ (اعملي ولا تتكلي) خطاب لام سلمة أي لا تتركي العمل وتعتمدي على ما في الذكر الاول (فانها) وفي نسخة فان (شفاعتي للهالكين من امتي) قال المناوي وفي رواية للاهين (عد عن ام سلمة) وهو حديث ضعيف ۞ (اعينوا اولادكم على البر) أي على بركم بالاحسان اليهم والتسوية بينهم بالعطية (من شاء استخرج العقوق من ولده) أي نفاه عنه بأن يفعل به من معاملته بالاكرام ما يوجب عوده للطاعة (طس عن ابي هريرة) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ۞ (اغبط الناس عندي) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة أي أحقهم بأن يغبط ويتمنى مثل حاله والغبطة هو أن يتمنى الانسان أن يكون له مثل ما لغيره من المال مثلا من غير أن يريد زواله عنه لما أعجبه منه وعظم عنده (مؤمن خفيف الحاذ) بحاء مهملة آخره ذال معجمة أي خفيف الظهر من العيال والمال بأن يكون قليلهما (ذو حظ من صلاة) أي نصيب وافر منها (وكان رزقه كفافا) أي بقدر حاجته لا ينقص عنها ولا يزيد وقيل الرزق الكفاف هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات (فصبر عليه) أي حبس نفسه عليه غير ناظر الى توسع ابناء الدنيا في نحو مطعم وملبس (حتى يلقى الله) أي يموت فيلقاه (واحسن عبادة ربه) بأن أتى بكمال واجباتها ومندوباتها (وكان غامضا في الناس) بالغين والضاد المعجمتين أي خاملا في الناس

(قوله يكفك) بحذف الياء لانه مجزوم في جواب الامر (قوله اعملوا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين قيل له لما قال ان الله تعالى قبض قبضة وقال هذه للجنة ولا أبالي وقبضة الخ ان كان مبتدأ ذلك وان كان على طبق القدر السابق ففيم العمل (قوله من القول) بيان لما أي الذي يجري عليه من سائر الاعمال فالمراد بالقول ما يشمل الفعل ويحتمل أن المراد ميسر للذي يهدى له من القول السابق فعمله مطابق للقول السابق أي الكلام الازلي الدال على سعادته أو ضدها (قوله فان شفاعتي) أي بعضها للهالكين بالتفريط في النواهي والاوفى بعض شفاعاته صلى الله عليه وسلم أن يشفع في علو مراتب بعض الناس في الجنة فهؤلاء من الناجين لا الهالكين فليس جميع افراد شفاعاته للهالكين وفي رواية للاهين بدل الهالكين (قوله أعينوا اولادكم الخ) فينبغي التسوية بينهم حتى القبلة وان كان يحب أحدهما أكثر فينبغي أن لا يظهر ذلك لئلا يكون سببا في العقوق نعم ان عق أحدهم وظن انه لا يرجع الى الطاعة الا بهجره وقطع نفقته طلب ذلك فالحديث محمول على ما اذا ميز بينهم لحظ نفسه (قوله أغبط الناس الخ) الغبطة حسد خاص وهي ان يتمنى ان يكون له مثل ما للغير من غير أن تزول عنه اه بخط الشيخ عبد البر (قوله عندي) قال ذلك اهتماما به أي اعظمهم مرتبة عندي (قوله الحاذ) بتخفيف الدال أي خفيف الظهر من العيال فان ذا العيال ثقيل الظهر أي يحمل همهم كمن يحمل شيأ ثقيلا على ظهره قال العلقمي الحاذ والحال واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال قال في النهاية الحاذ والحال واحد أي في المعنى لا في الرواية فالرواية بذال معجمة اه بحروفه (قوله واحسن عبادة ربه) هذا شامل للصلاة وغيرها وانما ذكر الصلاة أولا وحدها اهتماما بها واشار بالعطف الى أن من أحسن عبادة ربه كان تحت تربية ربه يربي له الحسنة حتى تكون قدر أحد كما يربي أحدكم مهره (قوله وكان غامضا)

فالخمول نعمة الا اذا كان اجتماعه على الناس لاخذ العلم أو اصلاح حالهم فهذا رجا يزيد على الخامل المعتزل للعبادة باضعاف أي ان كانت نفس ذلك المخالط للناس مطمئنة بحيث لا يغضب عند فعلهم ما يخالف هواه (قوله عجلت منيته) أي تخرج روحه بسهولة فقوله منيته أي وفاته فان الموت راحة كل مؤمن سمي الموت منية وجمعها منايا لانها مقدرة بوقت مخصوص وقوله وقلت بواكيه أي لان الميت يعذب ببكاء أهله عليه اي ان أوصاهم بفعله فالموفق من قلت بواكيه وشكرت مساعيه واطلق الله الالسن بالثناء عليه اه علقمي وعزيزي (قوله وقل تراثه) فان كثرة ميراثه ربما اشغله وقت الاحتضار لحبه له وحصل له الافتتان (قوله وقلت بواكيه) أي لقلة عياله فان كثرة عياله تفتره عن عبادة ربه تعالى ٢٥٣ (قوله اغبوا) أي زوروا المريض يوما واتركوه يوما ولو كافرا فتسن زيارته حيث كان جارا أو رجي اسلامه والاقباحة ما لم يقصد تعظيمه والاحرم واغبوا بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة وضم الموحدة بياض بالاصل وفي المناوي واسناده ضعيف الشديدة وهي العيادة بالعين المهملة والياء المثناة من تحت الزيارة بعد أيام كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته بهذا الضبط ومثله في الشرح الكبير للمناوي وهو الذي قرره شيخنا الحفني خلاف ما في العزيزي حيث قال اغبوا بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة اه بحروفه فمعنى اغبوا أي العيادة أي لا تعودوا المريض في كل يوم لما يجد من ثقل العواد (قوله واربعوا) الواو بمعنى أو أي اما ان تزوروه يوما بعد يوم أو تزوروه يوما وتتركوه يومين وتزوروه في اليوم الرابع وهذا محمول على غير المتعهد وغير من يأنس به أما هما فتطلب الملازمة منهما له كل وقت (قوله ولو كاسا) أي ولو كان هو أي الماء المعلوم من اغتسلوا كاسا بدينار حيث قدر على ذلك (قوله وزيادة ثلاثة ايام) فان كان مواظبا على الغسل كل جمعة فمن أين الثلاثة ويجاب باحتمال أن يتركه لسفر أو مرض فتكون الثلاثة من ذلك فان فرض عدم تركه أصلا حيث عنه من الكبائر فان لم يكن له كبائر اعطي ثوابا نظير ذلك (قوله سقمك) أو سقمك لغتان ولم تعلم الرواية فيجوز قراءته بالوجهين والاحتياط أن يقرأ بهما على البدل ليصادف الرواية وشغلك بفتح الشين وهرمك بفتحتين (قوله عند الرقة) وسببها اما التأمل في آيات الوعيد واما التأمل في عدم قيامه بواجب النعمة التي عليه ونحو ذلك فيحصل له قشعريرة ولين قلب (قوله ايضا الرقة) أي للقلب ورقته لينه وخشوعه واهتمامه بالدعاء اه بخط الاجهوري

غير مشهور وروى بصاد مهملة فهو فاعل بمعنى مفعول أي محتقرا مزدرى (عجلت منيته) أي موته أي كان قبض روحه سهلا (وقل تراثه) أي ميراثه (وقلت بواكيه) جمع باكية لان الميت يعذب ببكاء أهله أي ان كان أوصاهم بفعله قال المناوي وفيه اشارة الى فضل المتجرد على المتزوج وقد نوع الكلام الشارح في ذلك لتنوع الاحوال والاشخاص فمن الناس من الافضل في حقه التجرد ومنهم من فضيلته التأهل فخاطب كل انسان بما هو الافضل في حقه فلا تعارض بين الاخبار (حم ت هب عن ابي امامة) الباهلي وهو حديث

۞ (اغبوا) بفتح الهمزة وكسر الغين المعجمة (في العيادة) بمثناة تحتية أي عودوا المريض غبا أي يوما واتركوه يوما وهذا في غير من يتعهده ويأنس به (واربعوا) أي دعوه يومين بعد يوم العيادة وعودوه في الرابع (ع عن جابر) بن عبد الله باسناد ضعيف

۞ (اغتسلوا يوم الجمعة ولو كاسا بدينار) أي حافظوا على الغسل يومها ولو عز الماء فلم يمكن تحصيله للغسل الا بثمن غال فالمراد المبالغة (عد عن انس) بن مالك مرفوعا (ش عن ابي هريرة موقوفا) قال المناوي والمرفوع ضعيف لكنه اعتضد بالموقوف ۞ (اغتسلوا يوم الجمعة فانه) أي الشان (من اغتسل يوم الجمعة) أي وصلاها (فله كفارة ما بين الجمعة الى الجمعة) أي من الذنوب الصغائر (وزيادة ثلاثة ايام) بالجر أي وكفارة ثلاثة أيام زائدة على ما بينهما قال المناوي لتكون الحسنة بعشر أمثالها (طب عن ابي امامة) الباهلي واسناده ضعيف ۞ (اغتنم خمسا قبل خمس) أي افعل خمسة اشياء قبل حصول خمسة (حياتك قبل موتك) أي اغتنم ما تلقى نفعه بعد موتك فان من مات انقطع عمله (وصحتك قبل سقمك) أي العمل الصالح حال صحتك قبل حصول مانع كمرض (وفراغك قبل شغلك) بفتح الشين وسكون الغين المعجمتين قال المناوي أي فراغك في هذه الدار قبل شغلك باهوال القيامة التي أول منازلها القبر (وشبابك قبل هرمك) أي افعل الطاعة حال قدرتك قبل هجوم الكبر عليك (وغناك قبل فقرك) أي التصدق بما فضل عن حاجة من تلزمك نفقته قبل عروض جائحة تتلف مالك فتصير فقيرا في الدارين فهذه الخمسة لا يعرف قدرها الا بعد زوالها (ك هب عن ابن عباس) باسناد حسن (حم في الزهد حل هب عن عمرو بن ميمون مرسلا ۞ اغتنموا الدعاء عند الرقة) أي

رقة قلوبكم عند لين القلب واهتمامه بالدعاء (فانها رحمة) أي فان تلك الحالة ساعة رحمة ترجى فيها الاجابة (فر عن ابي) بن كعب واسناده حسن ﷺ (اغتنموا دعوة المؤمن المبتلى) أي في نفسه أو ماله أو اهله فان دعاءه أقرب للقبول والكلام في غير العاصي (ابو الشيخ) في الثواب (عن ابي الدرداء) واسناده ضعيف ﷺ (اغد) أي اذهب وتوجه حال كونك (عالما) أي معلما العلم (أو متعلما) أي للعلم الشرعي النافع (أو مستمعا) أي للعلم (أو محبا) لواحد من هؤلاء الثلاثة (ولا تكن الخامسة فتهلك) بكسر اللام والمراد بها بغض العلم وأهله (البزار) في مسنده (طس) كلاهما (عن ابي بكرة) قال المناوي بفتح الكاف وتسكن فتبع اوبيهم ورجاله ثقات ﷺ (اغدوا) أي اذهبوا وتوجهوا (في طلب العلم) أي في طلب تحصيله أول النهار (فاني سألت ربي ان يبارك لامتي) أي أمة الاجابة (في بكورها) أي فيما تفعله أول النهار (ويجعل ذلك يوم الخميس) أي يجعل مزيد البركة في البكور في يوم الخميس أكثر بركة ولا تعارض بين هذا وقوله في الحديث الماراطلبوا العلم يوم الاثنين لانه أمر بطلبه يوم الاثنين و بطلبه يوم الخميس في أول النهار (طس عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (اغدوا في طلب العلم فان الغدو بركة ونجاح) قال المناوي قال الغزالي المراد بالعلم في هذه الاخبار العلم النافع المقرب للصانع والدال على طريق الآخرة اه فشمل العلم الشرعي (خط عن عائشة) رمز المؤلف لحسنه ﷺ (اغزوا قزوين) أمر من الغزو أي قاتلوا أهلها وهي بفتح القاف وسكون الزاي مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخا (فانه) أي ذلك البلد (من أعلى أبواب الجنة) يعني ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير في الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا ينبغي أن يكون مسكنا للكفار والضمير راجع للغزو أي فان غزو ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة (ابن ابي حاتم والخليلي) أبو يعلى (معا) في كتاب (فضائل قزوين عن بشر بن سلمان الكوفي عن رجل مرسلا خط في) كتاب (فضائل قزوين عن بشر بن سلمان عن ابي السري عن رجل نسي ابو السري اسمه واسند عن ابي زرعة قال ليس في أحاديث (قزوين حديث اصح من هذا) وكونه اصح شئ في الباب لا يلزم منه كونه صحيحا ﷺ (اغسلوا ايديكم) أي عند ارادة الشرب (ثم اشربوا فيها) ارشادا فيهما (فليس من اناء أطيب من اليد) فيفعل ذلك ولو مع وجود الاناء ولا نظر لاستكراه المترفهين المتكبرين له لكن يظهر أن ذلك فيمن يغترف من نحو نهر أو بركة أما من معه ماء في اناء كابريق وقلة فلا

(قوله فانها) أي ساعة الرقة رحمة أي ساعة رحمة (قوله المبتلى) ويطلب الاحسان اليه ليحصل له رأفة به فيدعو له بقلب خالص (قوله اغد) أي توجه في وقت الغداة حال كونك عالما أي معلما للناس أو متعلما ولو ممن هو دونه كما وقع لسيدنا موسى عليه السلام فانه مع اعتنائه بعلم الشريعة ذهب لسيدنا الخضر ليتأدب و يتعلم منه علم الحقيقة اذ الكامل يقبل الكمال (قوله ولا تكن الخامسة) قال ابن عبد البر الخامسة معاداة العلماء و بغضهم ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب وفيه الهلاك أو يقال ولا تكن الخامسة أي لم تكن تفعل منها شيأ اه بخط ٢٥٤ الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله يوم الخميس) أو الاثنين فالسنة في ابتداء الكتب أن يكون يوم الاثنين أو الخميس وما يقع من الابتداء يوم الأحد لملاحظة أنه أول الاسبوع أو يوم الاربعاء لملاحظة أنه الذي خلق فيه النور مخالف للسنة (قوله اغزوا قزوين) وقد وقع غزوها في زمن الصحابة (قوله فانه) أي ذلك البلد ينقل حقيقة في الآخرة ويجعل على أبواب الجنة لنظر اليه من غزاه فيحصل له زيادة سرور ومتى أمكن حمل النص على ظاهره ولم يرد نص بتأويله فلا يعدل عنه وقال العزيزي اغزوا قزوين أمر من الغزو أي قاتلوا أهلها وهي بفتح القاف وسكون الزاي مدينة عظيمة معروفة بينها وبين الري سبعة وعشرون فرسخا فانه من أعلى أبواب الجنة يعني ان تلك البقعة مقدسة وانها تصير في الآخرة من أشرف بقاع الجنة فلا يليق أن يكون مسكنا للكفار و الضمير راجع للغزو أي فان غزو ذلك البلد يوصل الى استحقاق الدخول من أعلى أبواب الجنة اه (قوله واسند) أي الخطيب في المفارقة الخ المشار اليه بخط زرقاني ببدب بحثا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله اصح من هذا) قولهم ليس في هذا الباب أصح من كذا لا يقتضي اتصاف هذا الحديث بشروط الصحة (قوله اغسلوا أيديكم) وان كانت نظيفة ليكون الشرب منها مع طيب نفس (قوله أطيب من اليد) فيكره الكرع بالفم من نحو النهر وما ورد انه صلى الله عليه وسلم قال لانسان ان كان عندك ماء بات في شن والا كرعنا فبيان لجواز الكرع وأشار صلى الله عليه وسلم بقوله بات الى أن شرب الماء الذي بات أحسن مما لم يبت لانه صفي من كدوراته وأطيب بالنصب خبر ليس لان من زائدة كذا بخط الاجهوري

يندب له أن يصبه فى يده ثم يشربه وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها بفتح النون والراء بينهما كاف ساكنة وآخره عين مهملة اى نتناول الماء بافواهنا من غير اناء ولا كف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم فذكره (٥ هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمى واسناده ضعيف ﴿اغسلوا ثيابكم﴾ اى أزيلوا وسخها (وخذوا من شعوركم) اى أزيلوا نحو شعر ابط وعانة وماطال من نحو شارب وحاجب وعنفقة (واستاكوا) بما يزيل القلح ويحصل بكل خشن وأولاه الاراك (وتزينوا) بالادهان وتحسين الهيئة (وتنظفوا) اى بازالة الروائح الكريهة وتطيبوا بما يخفى لونه وظهر ريحه (فان بنى اسرائيل لم يكونوا يفعلون ذلك) اى بل يهملون انفسهم شعثا غبرا دنسة ثيابهم وسخة ابدانهم (فزنت نساؤهم) اى كثر فيهن الزنا لاستقذارهن اياهم والامر للندب وقضية التعليل أن الرجل الاعزب لا يطلب منه ذلك وليس مرادا بل الامر بتنظيف الثوب والبدن وازالة الشعر والوسخ أمر مطلوب كما دلت عليه الاخبار والاسلام نظيف مبنى على النظافة وانما اراد أن المتزوج يطلب منه ذلك أكثر ويظهر ان مثل الرجال الحلائل فان الرجل يعاف المرأة الوسخة الشعثة فربما يقع فى الزنا (ابن عساكر عن على) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ﴿اغفر﴾ اى اعف وسامح عن تملك تأديبه (فان عاقبت فعاقب بقدر الذنب) اى فلا تتجاوز قدر الجرم ولا تتعد حدود الشرع ومذهب الشافعى ان العفو عن نحو الزوجة عند نشوزها افضل من تأديبها وتأديب الولد عند ارتكاب ما يقتضى التأديب افضل من تركه والفرق ان تأديب الزوجة لمصلحة الزوج وتأديب الولد لمصلحة نفسه ويدخل فيمن يملك التأديب الحاكم اى اغفر ايها الحاكم ان كان مرتكب الذنب ممن يستحق العفو كصالح ارتكب صغيرة فالعفو عنه افضل من تعزيره فان عاقبت اى فان لم يكن مرتكب الذنب ممن لا يستحق العفو عنه فعاقب بقدر الذنب (واتق الوجه) اى احذر ضربه لانه مشوه له (طب وابو نعيم فى المعرفة عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى وهمزة ﴿اغنى الناس حملة القرآن﴾ اى اعظمهم غنى حفظته عن ظهر قلب العاملون به الواقفون على حدوده العارفون بمعانيه والمراد أن من كان كذلك فقد فاز بالغنى الحقيقى الذى هو غنى النفس فليس الغنى بكثرة العرض والمال أو اراد أن ذلك يجلب الغنى (ابن عساكر فى تاريخه (عن انس) باسناد ضعيف (٧) ﴿افتتحت القرى﴾ اى غالبها (بالسيف) اى بالقتال به (وافتتحت المدينة بالقرآن) اى بسببه لانه صلى الله عليه وسلم تلاه ليلة العقبة على الاثنى عشر من الانصار فاسلموا ورجعوا الى المدينة فدعوا قومهم الى الاسلام فأسلموا (هب عن عائشة) ﴿افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة﴾ وهذه الفرق معروفة عندهم (وتفرقت) وفى نسخة وتفترق (امتى

(قوله من شعوركم) التى تطلب ازالتها كشعر الابط وماطال من الشارب حتى تظهر حمرة الشفة (قوله فزنت نساؤهم) أى بسبب تدنسهم وعدم تنظفهم زهدتهم نساؤهم وملن للاجانب المتنظفين حتى زنوا بهن والعبرة بعموم اللفظ فيطلب للرجل العزب التنظف (قوله اغفر الخ) سبب رواية هذا الحديث ان جزأ كان جليس سيدنا عمر رضى الله عنه فدخل عليه ذات يوم جزء فقال لسيدنا عمر انك لم تعطنا جزاء ولم تعدل فينا فغضب سيدنا عمر وهم بما اخافه فقال يا امير المؤمنين قال الله تعالى خذ العفو الخ وقال صلى الله عليه وسلم اغفر الخ (قوله عن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة وهو ابن قيس أخو عيينة بن حصن كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله فى المعرفة) اى فى كتاب معرفة الصحابة (قوله اغنى الناس) أى غنى النفس او غنى المال بحسب ما يليق (قوله من جعله الله تعالى الخ) جواب عن سؤال قيل يارسول الله من هم قال من الخ اه بخط الاجهورى (قوله فى جوفه) اشار صلى الله عليه وسلم الى أن المراد من حفظه عن ظهر قلب (قوله افتتحت القرى) أى قرى المدينة بقرينة وافتتحت المدينة والمراد بعض القرى لان بعضها فتح صلحا وافتتحت فعل ماض مبنى لما لم يسم فاعله وقوله وافتتحت المدينة الخ واما مكة ففتحت بالسيف بخط الاجهورى (قوله على اثنتين وسبعين فرقة) مفصلة عندهم لا نحيط بها (قوله أمتى) أى أمة الاجابة وافترقت وتفرقت بمعنى وانما غاير تفننا (قوله وتفرقت امتى) أى فى الاصول والاعتقاد دون الفروع وعبارة العلقمى قال شيخنا والف الامام أبو منصور عبد القاهر طاهر التميمى كتابا فى شرح

(٧) (قوله افتتحت القرى) قبله حديث فى المتن فى شرح المناوى ولفظه (أغنى الناس حفظة القرآن) قيل ومن هم يارسول الله قال (من جعله الله تعالى فى جوفه) اى رزقه حفظه مع العمل به (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى ذر) الغفارى اه

على ثلاث وسبعين فرقة) زاد فى رواية كلها فى النار الا واحدة وذا من معجزاته لانه أخبر عن غيب وقع قال العلقمى قال شيخنا الف الامام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمى فى شرح هذا الحديث كتابا قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفين فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل الحق فى أصول التوحيد وفى تقدير الخير والشر وفى شروط النبوة والرسالة وفى موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانهم اختلفوا فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه فيرجع تأويل الحديث فى افتراق الامة الى هذا النوع من الاختلاف وقد حدث فى آخر أيام الصحابة خلاف القدرية من معبد الجهنى واتباعه وتبرأ منهم المتأخرون من الصحابة كعبد الله بن عمر وجابر وانس ونحوهم ثم حدث الخلاف بعد ذلك شيأ فشيأ الى أن تكاملت الفرق الضالة اثنتين وسبعين فرقة والثالثة والسبعون هم أهل السنة والجماعة وهى الفرقة الناجية فان قيل هذه الفرق معروفة فالجواب انا نعرف الافتراق وأصول الفرق وان كل طائفة من الفرق انقسمت الى فرق وان لم نحط باسماء تلك الفرق ومذاهبها واصول الفرق الحرورية والقدرية والجهمية والمرجئة والرافضة والجبرية وقد قال بعض أهل العلم أصل الفرق الضالة هذه الست وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتى عشرة فرقة فصارت الى اثنتين وسبعين فرقة وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون منهم خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة (٤ عن أبى هريرة) قال العلقمى قال فى الكبير حسن صحيح ﴿افرشوا لى قطيفتى فى لحدى﴾ بضم الهمزة وسكون الفاء وضم الراء ويجوز كسر الهمزة والراء وضم الشين المعجمة يقال فرشت البساط وغيره فرشا من باب قتل وفى لغة من باب ضرب والقطيفة كساء له خمل أى هدب وقد فعل شقران مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك (فان الارض لم تسلط على اجساد الانبياء) أى فالمعنى الذى يفرش للحى لاجله لم يزل بالموت وبه فارق الانبياء غيرهم من الاموات حيث كره فى حقهم وقال العلقمى قال وكيع هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (ابن سعد) فى الطبقات (عن الحسن) البصرى (مرسلا) ﴿افرض امتى﴾ أى أعلمهم بعلم الفرائض الذى هو قسمة المواريث (زيد بن ثابت) الانصارى كاتب الوحى والمراد أنه سيصير كذلك بعد انقراض أكابر الصحب قال المناوى ومن ثم أخذ الشافعى بقوله فى الفرائض لهذا الحديث

هذا الحديث قال فيه قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد بالفرق المذمومة المختلفة فى فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وانما قصد بالذم من خالف أهل التوحيد فى تقدير الخير والشر وفى شروط النبوة والرسالة وفى موالاة الصحابة وما جرى مجرى هذه الابواب لان المختلفين فيها قد كفر بعضهم بعضا بخلاف النوع الاول فانه مختلف فيه من غير تكفير ولا تفسيق للمخالف فيه اه بحروفه (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) وكلها فى النار الا أهل السنة والجماعة اه بخط الشيخ عبد البر (قوله على ثلاث وسبعين فرقة) ولا نحيط بتفصيلها فالمذكور فى التوحيد ست عقائد منها عقيدة الجبرية والقدرية والحرورية والجهمية والمرجئة والرافضة وكل واحدة تفرع عنها اثنا عشر تفاصيلها معلومة عندهم قال العزيزى وقال ابن رسلان قيل ان تفصيلها عشرون منهم روافض وعشرون خوارج وعشرون قدرية وسبعة مرجئة وفرقة نجارية وهم أكثر من عشر فرق ولكن يعدون واحدة وفرقة ضرارية وفرقة جهمية وثلاث فرق كرامية فهذه ثنتان وسبعون فرقة اه بحروفه (قوله افرشوا الخ) فهو من خصوصياته صلى الله عليه وسلم على أمته لا على جميع الناس حتى الانبياء بدليل التعليل بعده ومقتضى التعليل المذكور ان الشهداء يسن لهم وضع فرش فى قبورهم وليس مرادا لان هذه خصوصية للانبياء ولم تثبت لغيرهم (قوله افرشوا) بضم الهمزة والراء من باب قتل يقتل وبكسرهما من باب ضرب يضرب وقوله قطيفتى هى كساء له خمل بسكون الميم وهو الهدب اه كذا بخط عبد البر الاجهورى (قوله افرض امتى) يحتمل أن المراد أمتى على الاطلاق حتى من هو أفضل منه لانه قد يوجد فى المفضول الخ ولم يوجد قول لسيدنا زيد فى الفرائض اتفق المجتهدون على هجره وعدم العمل به بخلاف غيره من المجتهدين فما من واحد منهم الا وله قول أو أكثر قد اتفق المجتهدون على هجره وقد كان الحبر بن عباس تلميذ السيدنا زيد رضى الله تعالى عنه

(قوله أفش السلام) أي أظهر السلام ان لم يشوش على نحو نائم وهو عام مخصوص بغير الكفار وما ورد ان بعض السلف كان يبتدئ الكفار بالسلام فهو لعدم اطلاعه على المخصص (قوله وابذل الطعام) أي الزائد على قدر مؤنة من تلزمه مؤنته ويجب بذله للمضطر (قوله كما تستحيي رجلا) أي من رجل فهو تمييز (قوله ذي هيئة) بجره على توهم دخول من في رجل وفي نسخة ذا هيئة وهي ظاهرة وعبارة العزيزي ذي هيئة بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم اه وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش متنه ما نصه قوله ذي هيئة كذا بخط المصنف رحمه الله تعالى فلعل الرواية كذلك فتأمل في الاعراب أي فكان من حقه أن يقول ذا اه ما كتبه بحروفه وصوابه ما تقدم عن العزيزي (قوله افشوا السلام بينكم تحابوا) صدر هذا الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا الا أخبركم أدلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا الخ وافشاؤه نشره لكافة المسلمين من عرف ومن لم يعرف قال النووي الافشاء الاظهار والمراد نشر السلام بين الناس ليحيوا سنته وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه فان لم يسمعه لم يكن آتيا بالسنة ويستحب أن يرفع صوته بقدر ما يتحقق انه سمعه اه مناوي في كبيره (قوله كي تعلوا) أي في الآخرة برفع الدرجات أو في الدنيا بقمع الكفار واظهار الاسلام ولا مانع من ارادة المعنيين (قوله واضربوا الهام) أي رؤس الكفار وخصت بالذكر لان ضربها يفضي للموت بخلاف جرح نحو اليد فلا يقتل غالبا

اه والمنقول ان اجتهاده كان يوافق اجتهاده (ك عن انس ﷺ افش السلام) بفتح الهمزة فعل أمر أي اظهره برفع الصوت وأن تسلم على كل من لقيته من المسلمين وان لم تعرفه (وابذل الطعام) أي تصدق بما فضل عن نفقة من تلزمك نفقته (واستحي من الله تعالى كما تستحي رجلا) أي من رجل (من رهطك) أي عشيرتك (ذي هيئة) بهمزة مفتوحة بعد المثناة التحتية والقياس ذا هيئة فيحتمل أن الجر للمجاورة أو على التوهم (وليحسن خلقك) قال المناوي قرنه باللام دون ما قبله لانه اس الكل وجامع الجميع (واذا اسأت فاحسن) أي اذا وقعت منك سيئة فاتبعها بفعل حسنة (ان الحسنات يذهبن السيئات) قال المناوي ختم الامر بالاحسان لانه اللفظ الجامع الكلي (طب عن ابي امامة) الباهلي ﷺ (افشوا السلام) بقطع الهمزة المفتوحة فيه وفيما بعده قال النووي السلام أول اسباب التألف ومفتاح استجلاب المودة وفي افشائه تمكين الفة المسلمين بعضهم لبعض واظهار شعارهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفوس ولزوم التواضع واعظام حرمات المسلمين (تسلموا) أي من التنافر والتقاطع وتدوم المحبة والمودة وتجتمع القلوب فتزول الضغائن والحروب (خد ع هب حب عن البراء) بن عازب قال المناوي قال ابن حبان صحيح ﷺ (افشوا السلام بينكم تحابوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف أي تأتلف قلوبكم ويرتفع عنكم التقاطع والتهاجر والشحناء وأقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلم عليه والا لم يكن آتيا بالسنة (ك عن ابي موسى الاشعري) قال المناوي قال الحاكم صحيح ﷺ (افشوا السلام فانه لله تعالى رضا) أي فان افشاءه مما يرضى الله به عن العبد يعني انه يثيب عليه (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (افشوا السلام كي تعلوا) أي فانكم اذا أفشيتموه تحاببتم فاجتمعت كلمتكم فقهرتم عدوكم وعلوتم عليه (طب عن ابي الدرداء) وهو حديث حسن ﷺ (افشوا السلام واطعموا الطعام) أي تصدقوا بما فضل عن حاجة من تلزمكم نفقته (واضربوا الهام) جمع هامة بتخفيف الميم وهي الرأس والمراد به قتال العدو في الجهاد (تورثوا الجنان) بشد الراء والبناء للمفعول التي وعدها الله المتقين (ت عن ابي هريرة) قال العلقمي قال في الكبير حسن صحيح غريب ﷺ (افشوا السلام واطعموا الطعام وكونوا اخوانا كما امركم الله) قال المناوي بقوله انما المؤمنون اخوة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (افضل الاعمال)

(قوله تورثوا الجنان) أي مراتبها اذ أصل دخولها ببعض الفضل وهذا الحديث صحيح ولا تكره مراعاته الا اذا كان فيه تكلف أي ان فعلتم ما ذكر ترتب على فعله رفع درجاتكم في الجنة كالارث المترتب على نحو القرابة (قوله كما امركم الله) أي كما تضمن كلامه تعالى الامر بذلك حيث أخبر بذلك في قوله تعالى انما المؤمنون اخوة (قوله أفضل الاعمال) من أقوال وافعال أي الاعمال الظاهرة بخلاف الباطنة كالايمان والتفكر ومحل طلب تعجيل الصلاة ان لم يوجد سبب يقتضي التأخير كالابراد بالظهر والا فالتأخير ثوابه مثل ثواب التعجيل أو أكثر

أى من أكثرها ثوابا (الصلاة لوقتها) اللام بمعنى فى أى فى أول وقتها (وبر الوالدين) أى الاحسان الى الاصلين المسلمين وان عليا (م عن ابن مسعود) ﴿افضل الاعمال الصلاة فى اول وقتها﴾ فهى أفضل الاعمال البدنية وايقاعها فى أول وقتها أكثر ثوابا من ايقاعها فى وسطها أو آخره (د ت ك عن ام فروة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿افضل الاعمال الصلاة لوقتها وبر الوالدين﴾ أى الاحسان اليهما وطاعتهما فيما لا يخالف الشرع فانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله (والجهاد فى سبيل الله) بالنفس والمال لاعلاء كلمة الله قال المناوى وأخره عن برهما لا لكونه دونهما بل لتوقف حله على اذنهما (خط عن انس) رمز المؤلف لضعفه ﴿افضل الاعمال ان تدخل على اخيك المؤمن سرورا﴾ بضم السين المهملة أى سببا لانشراح صدره (او تقضى عنه دينا او تطعمه خبزا) اى او نحوه كلحم وفاكهة قال المناوى وانما خص الخبز لعموم وجوده حتى لا يبقى للانسان عذر فى ترك الطعام (ابن ابى الدنيا) ابو بكر (فى) كتاب فضل (قضاء الحوائج للاخوان (هب عن ابى هريرة عد عن ابن عمر) بن الخطاب ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿افضل الاعمال بعد الايمان بالله تعالى التودد الى الناس﴾ أى التحبب اليهم بنحو زيارة وقيل التودد طلب المودة والمحبة والمراد بالناس الصالحون (طب فى مكارم الاخلاق عن ابى هريرة) واسناده حسن ﴿افضل الاعمال﴾ أى من أفضلها (الكسب) اللائق (من الحلال) قال المناوى قال الغزالى ولطيب المطعم خاصية عظيمة فى تصفية القلب وتنويره وتأكيد استعداده لقبول أنوار المعرفة فلذلك كان طلبه من أفضل الاعمال (ابن لال عن ابى سعيد) الخدرى واسناده ضعيف ﴿افضل الاعمال الايمان﴾ أى التصديق (بالله وحده) وبما علم ضرورة مجىء الرسول صلى الله عليه وسلم به من عند الله كالتوحيد والنبوة والبعث والجزاء وافتراض الصلوات الخمس والزكاة والصيام والحج (ثم الجهاد ثم حجة برة) بفتح الباء الموحدة أى مبرورة يعنى مقبولة أو لم يخالطها اثم ولا رياء فيها وقيل الحج المبرور يظهر بآخره فان رجع الحاج خيرا مما كان عرف أنه مبرور فان قيل الحديث يدل على ان الجهاد والحج ليسا من الايمان لما تقتضيه ثم من المغايرة والترتيب فالجواب ان المراد بالايمان هنا التصديق وهذه حقيقته والايمان يطلق على الاعمال البدنية لانها مكملاته وقدم الجهاد وليس من أركان الاسلام على الحج وهو ركن من أركانه لان نفع الحج قاصر غالبا ونفع الجهاد متعد غالبا أو كان ذلك حيث كان الجهاد فرض عين اذ ذلك متكرر فكان أهم منه أى من الحج فقدم (تفضل سائر الاعمال) أى ما عدا ما قبلها بدليل الترتيب بثم (كما بين مطلع الشمس الى مغربها)

(قوله لوقتها) اللام بمعنى فى أى فى أول وقتها قال المناوى ويحتمل أن تكون للاستقبال كما فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن أى لوقت يستقبلن فيه العدة اه وفيه نظر لان الصلاة لا يصح ايقاعها فى وقت يستقبل فيه الوقت اه زرقانى اه بخط الاجهورى (قوله الوالدين) المسلمين بخلاف الحربى ولذا لما رأى سيدنا عبيدة بن الجراح أباه معتديا على المسلمين يوم بدر هجم عليه وقطع رأسه وأخذها وأتى بها ... اليه صلى الله عليه وسلم ليدل على قوة ايمانه وفى رواية بدل بر الوالدين الجهاد وفى رواية العتق ولا تعارض لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كلا بحسب ما يليق فالمقصر فى بر والديه يخاطبه بما مر الخ (قوله فى أول وقتها) هذا يدل على ان الحديث الذى قبله على حذف مضاف أى لاول كما مر (قوله ام فروة) بنت أبى قحافة أخت سيدنا أبى بكر رضى الله تعالى عنه وهى صحابية رضى الله عنها اه بخط الاجهورى (قوله والجهاد) أخره عن بر الوالدين لانه قد يتوقف على اذنهما لان برهما أفضل من الجهاد بل الجهاد أفضل أى اذا كان فرض عين بأن دخلت الكفار بلادنا والا فبر الوالدين أفضل لان فرض العين أفضل من فرض الكفاية (قوله أفضل الاعمال) أى المتعلقة بالاخوان أن تدخل الخ أو تقضى عنه دينا هو وما بعده من عطف الخاص لان هذا من جملة ادخال السرور (قوله أو تطعمه خبزا) أى فما فوقه وانما عبر به لعموم وجوده وأما غيره كاللحم فمن باب أولى اه بخط الاجهورى (قوله التودد الخ) هذا يقتضى أن مخالطة الناس أفضل من العزلة ومحله فيمن قدر على نفسه بأن يمنعها من الغضب عند مخالفتهم ما يهواه ويعفو عن أساء عليه ويشكر من أحسن اليه الخ والا فالعزلة أفضل (قوله أفضل الاعمال) أى المتعلقة بالاكتساب الكسب من الحلال أو المراد من أفضلها ذلك فالله سبحانه يعين من اكتسب لعياله من حلال ويثيبه كثيرا وينبغى له أن يشغل وقته بذكر الله تعالى حال الاكتساب (قوله حجة برة) أى مبرورة بأن لا يخالطها اثم من وقت الاحرام الى التحلل الثانى هذا هو الراجح من أقوال

(قوله العلم بالله) أي معرفة ما يجب له وما يستحيل عليه والحاصل ان المعرفة أربعة أقسام المعرفة الحقيقية أي الاحاطة بذاته تعالى وهذا مستحيل لا يكلف به ومنه ما عرفناك حق معرفتك أي ما أحطنا بذاتك والمعرفة التي لا تكون في الدنيا الا لنبينا صلى الله عليه وسلم وهي معرفة العيان أي المعرفة الناشئة عن ادراك البصر فانها لا تقع لغير نبينا الا في الآخرة فلسنا مكلفين بها أيضا والمعرفة عن كشف وهي خاصة بأهل الله تعالى بأن يكشف عن لطيفة قلوبهم بحيث يدركون بواطن الامور حتى لو كشف لهم الحجاب في الآخرة لم يزدادوا يقينا وهذه الجنة المعجلة في الدنيا ولسنا مكلفين بها أيضا لانها تقع بالفيض الالهي وان كان لها أسباب ذكرها القوم في كتب التصوف والمعرفة البرهانية أي التي تنشأ عن البراهين وهي التي كلفنا بها (قوله ان العلم ينفعك الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قال له السائل ان سألتك عن أفضل الاعمال فما بالك تذكر لي العلم ولم أسألك عنه وقوله ان العلم أي الشرعي وقوله قليل العمل وكثيره اذ العمل اذا كان على أصل ثابت يثبت ولا يخفى انه بمجرده يحصل له ثوابه والعمل مع الجهل قل أو كثر بناء على غير أصل ثابت فلا ثواب فيه بل عليه وزره بتعاطيه قال تعالى أفمن أسس بنيانه الآية اه بخط الاجهوري (قوله في الله) أي لاجله كان يحب الشخص لقوة ايمانه واشد نهيه عن المنكر ونحو ذلك فهو أعلى من محبة الشخص لكونه احسن اليه (قوله والبغض في الله) أي لاجل الله قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل اعداء يبغضهم في الله كما يكون له اصدقاء يحبهم في الله بيانه انك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب لسبب فبالضرورة يبغض لضده ولذلك قال الله تعالى لموسى عليه السلام هل واليت لي وليا وهل عاديت لي عدوا اه من العلقمي (قوله عند الله) الاضافة للتشريف واشارة الى أنه أفضل في نفس الامر لا في الظاهر فقط فينبغي اعتقاد ذلك لكونه مطابقا لما في نفس الامر لما فيه من الخير وساعة الاجابة وقد ورد أن الحج اذا وافق يوم الجمعة غفر الله لكل شخص على حدته بخلافه اذا لم يوافقه فيغفر الله للبعض ويهب الباقي لذلك البعض وما قيل ان الحج ان وافق يوم الجمعة كان بثنتين وسبعين حجة فلا أصل له (قوله أفضل الايام عند الله) أي أيام الاسبوع والا فيوم عرفة أفضل الايام عند الشافعية والنحر عند ابن قاسم وفي حاشية السيد الرحماني على التحرير ما حاصله ان أفضل الايام يوم عرفة فيوم نصف شعبان فيوم الجمعة وأفضل الليالي ليلة مولده صلى الله عليه وسلم فليلة القدر فليلة الاسراء فليلة الجمعة (قوله وأفضل الايمان) أي أفضل الثمرات التي يتحلى بها المؤمن من ثمرات الايمان أن تعلم الخ أي علما شهوديا لا علما برهانيا لان أفضل الثمرات انما هو علم الشهود بحيث لا يشغله عنه ملا ولا خلاء ولا نعم ولا نقم ومن كان ذا حاله كان شاكرا في حالة السراء صابرا في حالة الضراء راضيا في حالة الفقر واذا وقع في ذنب أقلع وصبر على منع نفسه من شهواتها واذا كان في طاعة جد فيها (قوله أن تعلم ان الله معك) أي بالمعونة والالطاف والاسعاد والاسعاف والمعنى انه معك ومطلع عليك في سائر الاوقات ومن علم ان الله كذلك لازم الادب وراعى الحقوق على وجوهها التي أمر بها ونهى عنها وقال

عبارة عن المبالغة في صعوبها على جميع اعمال البر قال العلقمي فائدة قال النووي ذكر في هذا الحديث الجهاد بعد الايمان وفي حديث آخر لم يذكر الحج وذكر العتق وفي حديث آخر بدا بالصلاة ثم البر ثم الجهاد وفي حديث آخر السلامة من اليد واللسان قال العلماء اختلاف الاجوبة في ذلك باختلاف الاحوال واحتياج المخاطبين فذكر ما لا يعلمه السائل والسامعون وترك ما علموه (طب عن ماعز) وكذا رواه عنه أحمد واسناده جيد ﴿ أفضل الاعمال العلم بالله) أي معرفة ما يجب له ويستحيل عليه سبحانه وتعالى فهو أشرف ما في الدنيا وجزاؤه أشرف في الآخرة والاشتغال به أهم من الاشتغال بغيره من بقية العلوم (ان العلم ينفعك معه قليل العمل وكثيره) لصحة العمل حينئذ (وان الجهل لا ينفعك معه قليل العمل ولا كثيره) لفساد العمل حينئذ (الحكيم) الترمذي (عن انس) واسناده ضعيف ﴿ أفضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله) قال العلقمي قال ابن رسلان فيه دليل على أنه يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء يحبهم في الله بيانه انك اذا أحببت انسانا لانه مطيع لله ومحبوب عند الله فان عصاه فلا بد أن تبغضه لانه عاص لله وممقوت عند الله فمن أحب لسبب فبالضرورة يبغض لضده وهذان وصفان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات (د عن ابي ذر) ﴿ أفضل الايام عند الله يوم الجمعة) يعني أيام الاسبوع أما أفضل أيام السنة فيوم عرفة (هب عن ابي هريرة) باسناد حسن ﴿ (أفضل الايمان ان تعلم ان الله معك) أي مطلع عليك (حيثما كنت) قال المناوي

من علم ذلك استوت سريرته وعلانيته فهابه في كل مكان واستحيا منه في كل زمان فعظم في قلبه الايمان والمراد علم الجنان لا علم اللسان (طب حل عن عبادة بن الصامت) واسناده ضعيف ﴿(افضل الايمان الصبر) أي حبس النفس على كريه تتحمله أو لذيذ تفارقه وهو ممدوح ومطلوب وقيل الصبر الوقوف مع البلاء بحسن الادب أي بأن لا يجزع ولا يسخط (والسماحة) أي المساهلة وعدم المضايقة لا سيما في التأني وفي نسخة السماحة (فر عن معقل بن يسار) بفتح الميم وسكون العين المهملة (تخ عن عمير) بالتصغير (الليثي) ورواه أيضا البيهقي في الزهد باسناد صحيح ﴿(افضل الايمان ان تحب لله) أي تحب أهل المعروف لاجله لا لفعلهم المعروف (وتبغض لله) أي تبغض أهل الشر لاجله لا لايذائهم لك قال في القاموس وبغض كفرح ونصر (وتعمل لسانك في ذكر الله عز وجل) بأن لا تفتر عنه (وان تحب للناس ما تحب لنفسك) أي تحب لهم من الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية مثل الذي تحبه لنفسك والمراد أن تحب أن يحصل لهم مثل ما حصل لك لا عينه سواء كان ذلك في الامور المحسوسة أو المعنوية قال العلقمي فان قيل ظاهر الحديث طلب المساواة وكل أحد يحب أن يكون أفضل من غيره يجاب بأن المراد الحث على التواضع فلا يحب أن يكون أفضل من غيره ليرى له عليه مزية ويستفاد ذلك من قوله تعالى تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا والعاقبة للمتقين ولا يتم ذلك الا بترك الحسد والحقد والغش وكلها خصال مذمومة (وتكره لهم ما تكره لنفسك) أي من المكاره الدنيوية والاخروية (وان تقول خيرا او تصمت) بضم الميم أي تسكت والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدنيوية والاخروية فتخرج المنهيات لان اسم الخير لا يتناولها (طب عن معاذ بن انس) ﴿(افضل الجهاد) أي من أفضله بدليل رواية الترمذي أي من أعظم الجهاد (كلمة حق) بالاضافة ودونها والمراد بالكلمة ما أفاد أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من لفظ أو ما في معناه ككتابة ونحوها (عند سلطان جائر) أي ظالم وانما كان ذلك أفضل الجهاد لان من جاهد العدو كان مترددا بين رجاء وخوف لا يدري هل يغلب أو يغلب وصاحب السلطان مقهور في يده فهو اذا قال الحق وأمره بالمعروف فقد تعرض للتلف وأهدف نفسه للهلاك فصار ذلك أفضل أنواع الجهاد من أجل غلبة الخوف (ه عن ابي سعيد) الخدري (حم ه طب هب عن ابي امامة) (حم ن هب عن طارق بن شهاب) قال المناوي بعد عزوه للنسائي واسناده صحيح ﴿(افضل الجهاد أن يجاهد الرجل) أي الانسان ذكرا كان أو أنثى (نفسه وهواه) أي بالكف عن الشهوات والمنع عن الاسترسال في اللذات ولزوم فعل المأمورات وتجنب المنهيات (ابن النجار) في تاريخه (عن ابي ذر) الغفاري ﴿(افضل الحج العج) بفتح العين المهملة وتشديد

بعض السادة تلامذته خذ هذا الطائر واذبحه في محل لا يراك فيه أحد فأخذه وتوجه لما أمره فدخل محلا خربا لا يطلع عليه أحد من الخلائق فلما هم بذبحه قال في نفسه ان سيدي أمرني بذبحه بمحل لا يراني فيه أحد والله مطلع علي فأرده اليه بلا ذبح فرجع اليه بلا ذبح فقال لم لم تفعل ما أمرتك به فقص عليه الامر فعند ذلك عرف الشيخ أنه قد وصل والله أعلم اه بخط الشيخ الاجهوري (قوله المسامحة) وفي رواية السماحة والمراد بذل ما زاد على مؤنته ومؤنة عياله والمسامحة ببذل نفسه في الطاعة وبذلها في اجتناب النواهي (قوله معقل) بفتح الميم وكسر القاف (قوله وتعمل لسانك الخ) أي مع حضور القلب حتى يكون من أفضل الثمرات اذ مجرد شغل اللسان وان كان فيه فضل حيث لاحظ المعنى ولو اجمالا ليس من أفضل الثمرات (قوله ما) أي مثل الذي تحب الخ لا أنك تحب ان ما عندك ينتقل اليهم أو انه بذاته يكون عندهم اذ الجسم الواحد لا يكون في مكانين وهذا في عوام الناس أما أهل الخصوص فلا يكمل أحدهم الا اذا أحب أن يكون كل مسلم فوقه ولذا قال الفضيل لابن عيينة انك لا تكون ناصحا أتم النصح للناس الا اذا كنت تحب أن كل مسلم يكون فوقك (قوله وأن تقول خيرا) بأن لا تتكلم الا في طاعة وقول الشارح في طاعة أو مباح لا يناسب اذ الكلام فيما هو من أفضل الثمرات والمباح ليس من ذلك (قوله أفضل الجهاد) بالمعنى اللغوي وهو ارتكاب المشاق اذ الجهاد شرعا قتال الكفار (قوله كلمة حق) الكلمة بمعنى الكلام ويصح كلمة حق بغير اضافة وفي رواية كلمة عدل أو كلمة عدل وفي رواية أمير بدل سلطان والمراد كل من له سلطنة وسطوة (قوله أفضل الحج) أي من أفضل أعماله العج أي رفع الصوت بالتلبية والثج أي اراقة دم الهدي وانما قيل من أفضل لان أفضل أعماله على الاطلاق الطواف لشبهه بالصلاة

وتشديد الجيم أى من أفضل اعماله رفع الصوت بالتلبية فى حق الذكر (والثج) بفتح المثلثة وتشديد الجيم هو سيلان دماء الهدى والاضاحى (ت عن بن عمر) بن الخطاب (ه ك هق عن ابى بكر) الصديق (ع عن ابن مسعود) قال المناوى هو معلول من طرقه الثلاثة كما بينه ابن حجر ﷺ (افضل الحسنات) أى المتعلقة بحسن المعاشرة (تكرمة الجلساء) قال العلقمى قال فى النهاية التكرمة الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعد لاكرامه وهى تفعلة من الكرامة اه قلت والمراد أن يبسط له رداء أو وسادة أو نحو ذلك فهذا من جملة الكرامة اه ومن جملتها الاصغاء لحديث الجليس وضيافته بما تيسر وتشييعه لباب الدار (القضاعى) فى الشهاب (عن ابن مسعود) ﷺ أفضل الدعاء دعاء المرء لنفسه) قال المناوى لانها أقرب جار اليه والاقرب بالرعاية أحق فيكون القيام بذلك أفضل (ك عن عائشة) ام المؤمنين ﷺ (افضل الدعاء ان تسأل ربك العفو) أى محو الذنب (والعافية) قال العلقمى قال شيخنا أن تسلم من الاسقام والبلايا وقال أيضا وهى من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات فى البدن والباطن (فى الدنيا والآخرة فانك اذا اعطيتهما فى الدنيا ثم اعطيتهما فى الآخرة فقد أفلحت) قال فى الدار الفلاح البقاء والفوز والظفر (حم وهناد) فى الزهد (ت ه عن انس) وحسنه الترمذى ﷺ (أفضل الدنانير) أى اكثرها ثوابا اذا أنفقت (دينار ينفقه الرجل على عياله) أى من يعوله وتلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد (ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله) التى أعدها للغزو عليها (ودينار ينفقه الرجل على أصحابه فى سبيل الله عز وجل) يعنى على رفقته الغزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أهم (حم م ت ن ه عن ثوبان) ﷺ أفضل الذكر لا اله الا الله) لانها كلمة التوحيد والتوحيد لا يماثله شئ ولان لها تأثيرا فى تطهير الباطن فيفيد نفى الالهية بقوله لا اله ويثبت الوحدانية لله تعالى بقوله الا الله ويعود الذكر من ظاهر لسانه الى باطن قلبه فيتمكن فيه ويستولى على جوارحه ويجد حلاوة هذا من ذاق ولان الايمان لا يصح الا بها أى مع محمد رسول الله وليس هذا فيما سواها من الاذكار (وافضل الدعاء الحمد لله) اطلاق الدعاء على الحمد من باب المجاز ولعله جعل أفضل الدعاء من حيث انه سؤال لطيف يدق مسلكه ومن ذلك قول أمية بن أبى الصلت حين خرج الى بعض الملوك يطلب نائله

اذا أثنى عليك المرء يوما ۞ كفاك من تعرضه الثناء

وقيل انما جعل الحمد أفضل لان الدعاء عبارة عن ذكر وأن يطلب منه حاجته والحمد لله يشملهما فان من حمد الله انما يحمده على نعمه والحمد على النعمة طلب مزيد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم ويستفاد من هذا الحديث أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله لان الحمد لله ذكر (ت ن ه حب ك عن جابر) قال المناوى قال الترمذى حسن غريب والحاكم صحيح ﷺ (افضل الرباط الصلاة) الرباط فى الاصل الاقامة على جهاد العدو ثم شبه به العمل الصالح ولفظ رواية الطيالسى الصلاة بعد الصلاة (ولزوم مجالس الذكر) أى ذكر الله ونحوه كالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ومجالس العلم (وما من عبد) أى انسان (يصلى) فرضا أو نفلا (ثم يقعد فى مصلاه) أى المحل الذى يصلى فيه (الا لم تزل الملائكة تصلى عليه حتى يحدث) أى تستغفر له الى

(قوله تكرمة الجلساء) كأن لا يذكرهم الا بما يسرهم ويعود عليهم بالنفع ولا يكثر من الضحك وان يحفظهم اذا قام من عندهم (قوله دعاء المرء لنفسه) أى يبدأ بنفسه ثم بغيره اذ لو عكس لربما خيلت له نفسه أن غيره محتاج الى دعائه وهو غير محتاج الى أحد فى بدئه بنفسه اشارة الى عجزه واحتياجه (قوله العفو) هو ابلغ من الغفر لانه الستر والعفو المحو والمعافاة مفاعلة فاذا سألها الانسان كان المعنى أطلب منك يارب أن يعفو الناس عنى وأن أعفو عنهم لا أن المفاعلة بينه وبين الرب سبحانه (قوله الدنانير) مثلها الفضة ونحوها (قوله افضل الذكر الخ) ويسن الجهر به اذا كثرت وساوسه ولم يشوش على نحو نائم والا فالافضل الاسرار (قوله وافضل الدعاء الحمد لله) جعل الحمد من أنواع الدعاء باعتبار ما يلزمه فانه اذا وقع فى مقابلة نعمة كان شكرا وقد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم فهو يتضمن الطلب (قوله الرباط) يطلق على محل الذكر وعلى العمل الصالح وهو المراد هنا

ان يفتتح من طهر به اى ناقص كان ويحتمل ان المراد أن يحدث حدث سوء كغيبة ونحوها (او يقوم) أى من مصلاه (الطبرانى) أبو داود (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (افضل الرقاب) اى المعتقة (اعلاها ثمنا) بغين معجمة وروى بمهملة ومعناهما متقارب قال العلقمى قال النووى محله والله أعلم فيمن أراد أن يعتق رقبة واحدة أما لو كان مع شخص الف درهم مثلا وأراد أن يشترى بها رقبة يعتقها فوجد رقبة نفيسة ورقبتين مفضولتين فالرقبتان أفضل قال وهذا بخلاف الاضحية فان الواحدة السمينة فيها أفضل لان المطلوب هنا فك الرقبة وهناك طيب اللحم اه والذى يظهر أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فرب شخص واحد اذا عتق انتفع بالعتق وانتفع الناس به اضعاف ما يحصل من النفع بعتق أكثر عددا منه ورب محتاج الى كثرة اللحم لتفرقته على المحاويج الذين ينتفعون به أكثر مما ينتفع هو بطيب اللحم فالضابط انه مهما كان أكثر نفعا كان افضل سواء قل أو كثر (وانفسها) بفتح الفاء أحبها وأكرمها (عند اهلها) أى ما اغتباطهم بها أشد فان عتق مثل ذلك لا يقع غالبا الا خالصا قال تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون (حم ق ن ه عن ابى ذر) الغفارى (حم طب عن ابى امامة) الباهلى ﷺ (افضل الساعات جوف الليل الآخر) قال المناوى بنصبه على الظرف اى الدعاء جوف الليل أى ثلثه الآخر لانه وقت التجلى وزمان التنزل الالهى اه والظاهر ان جوف الليل مرفوع على انه خبر لمبتدا محذوف اى أفضل الساعات للعبادة جوف الليل وقال فى مختصر النهاية جوف الليل سدسه الخامس (طب عن عمرو بن عبسة) بموحدة بين مهملتين مفتوحتين ﷺ (افضل الشهداء من سفك دمه) قال المناوى أى أسيل بأيدى الكفار (وعقر جواده) يعنى قتل فرسه حال القتال وخص العقر الذى هو ضرب القوائم بالسيف لغلبته فى المعركة والمراد انه جرح بسبب قتال الكفار وعقر مركوبه ثم مات من أثر ذلك الجرح وله أجر نفسه وأجر فرسه فان عقر فرسه بعده فأجره لوارثه (طب عن ابى امامة) رمز المؤلف لحسنه ﷺ (افضل الصدقة) أى أعظمها أجرا (ان تصدق) بتخفيف الصاد على حذف احدى التاءين وبالتشديد على ادغامها (وانت صحيح) أى سالم من مرض مخوف (شحيح) أى حريص على الضن بالمال والشح أبلغ فى المنع من البخل اذ الشح بخل مع حرص وفى الحديث ان سخاوة الشخص بماله فى حال مرضه لا تمحو عنه سمة البخل وانما كان افضل لان مجاهدة النفس على اخراج المال مع الصحة وقيام الشح دالة على صحة القصد وقوة الرغبة فى القربة بخلاف من أيس من الحياة ورأى مصير المال لغيره (تأمل) بسكون الهمزة وضم الميم وفى نسخة تؤمل (العيش) بالعين المهملة والمثناة التحتية والشين المعجمة أى تطمع فى الغنى فتقول أترك مالى عندى ولا أتصدق به لاكون غنيا وفى رواية البخارى الغنى بالمعجمة والنون بدل العيش (وتخشى الفقر) أى تقول فى نفسك لا تتلف مالك لئلا تصير فقيرا وقد تعمر طويلا (ولا تمهل) بالجزم على انه نهى وبالرفع نفى فيكون مستأنفا ويجوز النصب عطفا على تصدق أى أفضل الصدقة أن تصدق حال صحتك مع حاجتك الى ما بيدك ولا تؤخر (حتى اذا بلغت) أى الروح يدل على ذلك السياق (الحلقوم) بالضم مجرى النفس وقيل الحلق والمراد قاربت بلوغه اذ لو بلغته حقيقة لم يصح شئ من تصرفاته (قلت لفلان كذا ولفلان كذا) كناية عن الموصى له وبه أى اذا وصلت هذه الحالة وعلمت مصير المال لغيرك تقول أعطوا لفلان كذا

(قوله وانفسها عند أهلها) أى اذا كان الانسان يحب أحد ارقائه أكثر من البقية فالافضل المبادرة بعتقه ليدخل فى سلك قوله تعالى حتى تنفقوا مما تحبون (قوله جوف الليل) بالنصب أى الصلاة والدعاء فى جوف الليل وبالرفع اى أفضل الاوقات هو وقت جوف الليل والجوف نصف الليل ولما كان ليس مرادا بينه بقوله الآخر أى الثلث الاخير والافضل السدس الخامس (قوله عبسة) بالتحتيه (قوله سفك وعقر) بالبناء للمفعول ولا يكون أفضل الا اذا مات مع فرسه فى وقت واحد أو مات فرسه قبله بخلاف ما لو مات بعده فان ثوابه حينئذ لوارثه لا له فالغزو فى البر المترتب عليه موت النفس مع الجواد أفضل من الغزو فى البحر وما ورد غزوة فى البحر أفضل من غزوتين فى البر محمول على ما اذا كان الصرف غزو البحر أو كانت المشقة فى غزو البحر أكثر (قوله تأمل الغنى) فى رواية العيش أى طول العمر

(قوله الا وقد الخ) الا اداة استفتاح والجملة حالية (قوله المقل) أى مع غنى النفس وعبارة المناوى فى كبيره والمراد بالمقل الغنى القلب ليوافق قوله الآتى أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى أو يقال الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص بقوة التوكل وضعف اليقين فالمخاطب بهذا الحديث ابو هريرة رضى الله عنه وكان مقلا متوكلا على الله والمخاطب بالحديث الآتى حكيم بن حزام وكان من أشراف قريش وعظمائها ووجوهها فى الجاهلية والاسلام اه (قوله عن ظهر غنى) ظهر مقحم أو هو للاشباع اى اشباع الكلام اى تقويته وتأكده اى عن تمكن من الغنى كما يقال فلان على ظهر سفر

أى متمكن من السفر ويتصدق بجميع ماله ان صبر على الاضافة والا فالافضل أن يبقى ما يحتاجه (قوله واليد العليا الخ) الايدى اربعة معطية وهى افضل من المتعففة عن الاخذ وهى افضل من الآخذة بغير سؤال ان صبر على الاضافة والا فالآخذة افضل وهى أفضل من الآخذة بسؤال لاسيما مع الشدة نعم ولا بأس بالسؤال عند الاحتياج (قوله سقى الماء) لشدة حاجة الناس والدواب اليه لاسيما فى نحو ركب الحاج فينبغى للموفق ان يتعهد الناس والدواب بالسقى ومحل أفضلية السقى مالم يوجد ما يقتضى أفضلية غيره لكون الزمن زمن قحط فاطعام الجائع حينئذ أفضل (قوله سعد بن عبادة) لما سمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم بادر وحفر بئرا وتصدق بها على أمواته ومنهم أمه (قوله ثم يعلمه أخاه) فالافضل هو تعليم الغير واطلاق الصدقة على تعليم العلم مجاز بالاستعارة او مرسل حيث أطلقت الصدقة التى هى بذل نحو المال والماء المحتاج على بذل مطلق محتاج اليه ثم قيد بمحتاج اليه من العلم فهو بمرتبتين على حد مشفر (قوله ثم يعلمه أخاه المسلم) اى لان الصدقة من الكرم والجود والجود قسمان أحدهما معنوى كتعليم العلم وثانيهما حسى كالاطعام ونحوه وهى مبانى لكون البنية تقوم به اه بخط الاجهورى (قوله الكاشح) اصل الكشح ما بين الخاصرة والضلع والمراد هنا البطن اى أفضل الصدقة على ذى الرحم الذى يطوى بطنه على عداوة قريبه أو على الاعراض عنه لان ذلك سبب فى المحبة وزوال العداوة ثم بعد ذلك الصدقة على الرحم المحب فهو مقدم على الاجانب وقال المناوى فى كبيره فى تعليل فضل الصدقة على ذى الرحم الكاشح ما نصه لما فيه من قهر

واصرفوا للفقراء كذا (الا وقد كان لفلان) اى والحال أن المال فى تلك الحالة صار متعلقا بالوارث فله ابطاله ان زاد على الثلث والامضى حقا (حم ق د ن عن ابى هريرة ﷺ افضل الصدقة جهد المقل) بضم الجيم أى مجهود قليل المال يعنى قدرته واستطاعته ولا شك أن الصدقة بشئ مع شدة الحاجة اليه والشهوة له افضل من صدقة الغنى والمراد المقل الغنى القلب ليوافق قوله الآتى افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى (وابدأ بمن تعول) أى بمن تلزمك نفقته ثم بعد ذلك تدفع الصدقة لغيرهم لان القيام بكفاية العيال واجب عليك والصدقة مندوب اليها ولا يدخل فى ذلك ترفه العيال وتشهيتهم واطعامهم لذائذ الاطعمة بما زاد على كفايتهم من الترفه لان من لم تندفع حاجته أولى بالصدقة ممن اندفعت حاجته فى مقصود الشرع (د ك عن ابى هريرة) قال المناوى وسكت عليه ابو داود وصححه الحاكم واقره الذهبى ﷺ (افضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى) لفظ الظهر يزاد فى مثل هذا اشباعا للكلام والمعنى أفضل الصدقة ما أخرجه الانسان من ماله بعد أن يستبقى منه قدر الكفاية ولذلك قال بعده وابدأ بمن تعول (واليد العليا) اى المعطية (خير من اليد السفلى) اى الآخذة ومحل ذلك مالم يكن الآخذ محتاجا ومحصل ما فى الآثار أن أعلى الايدى المنفقة ثم المتعففة عن الاخذ ثم الآخذة بغير سؤال وأسفل الايدى السائلة والمانعة (وابدأ بمن تعول) اى بمن تلزمك نفقته (حم م ن عن حكيم بن حزام) قال المناوى بفتح الحاء والزاى اه وقال الشيخ صوابه بالكسر ﷺ (افضل الصدقة سقى الماء) أى لمعصوم محتاج قال العلقمى وسببه كما فى ابى داود عن سعد بن عبادة أنه قال يا رسول الله ان أم سعد ماتت فاى الصدقة افضل فقال سقى الماء فحفر بئرا وقال هذه لام سعد (حم د ن ه حب ك عن سعد بن عبادة) بضم المهملة والتخفيف (ع عن ابن عباس ﷺ افضل الصدقة ان يتعلم المرء المسلم علما ثم يعلمه اخاه المسلم) اى علما شرعيا أو ما كان آلة له فتعليم العلم صدقة وهو من افضل أنواع الصدقة لان الانتفاع به فوق الانتفاع بالمال لانه ينفد والعلم باق (ه عن ابى هريرة) قال المناوى قال المنذرى اسناده حسن ﷺ (افضل الصدقة الصدقة على ذى الرحم الكاشح) بالشين المعجمة والحاء المهملة الذى يضمر العداوة ويطوى عليها كشحه اى باطنه والكشح وزن فلس ما بين الخاصرة الى الضلع فالصدقة عليه أفضل من الصدقة على ذى رحم غير كاشح لما فيه من قهر النفس بالاحسان لمعاديها (حم طب عن ابى ايوب

وعن حكيم بن حزام خد يث عن ابي سعيد) الخدري (طب لك عن ام كلثوم) بضم الكاف وسكون اللام (بنت عقبة) بسكون القاف ابن أبي معيط وهو حديث صحيح ۞(افضل الصدقة ما تصدق به) يجوز كونه ماضيا مبنيا للمفعول او الفاعل ومضارعا مخففا على حذف احدى التاءين ومشددا على ادغامها (على مملوك) اى آدمي أو غيره من كل معصوم (عند مالك) بالتنوين (سوء) بفتح السين لانه مضطر غير مطلق التصرف والصدقة على المضطر مضاعفة (طس عن ابي هريرة) قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ۞(افضل الصدقة في رمضان) لان التوسعة فيه على عيال الله محبوبة مطلوبة ولذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون في رمضان (سليم الرازي في جزئه عن انس) وضعفه ابن الجوزي ۞(افضل صدقة اللسان الشفاعة) قال المناوي الموجود في أصل شعب البيهقي أفضل الصدقة صدقة اللسان قالوا وما صدقة اللسان قال الشفاعة وكذا هو في معجم الطبراني اه فالشفاعة خبر عن مبتدا محذوف لكن في أكثر النسخ أفضل الصدقة بالالف واللام اللسان ويمكن توجيه ذلك بأنه على حذف مضاف اى أفضل الصدقة صدقة اللسان والشفاعة هي السؤال في التجاوز عن الجرائم والذنوب (تفك بها الاسير) أى تخلص بسببها المأسور من العذاب او الشدة والاسير هو الشخص المأخوذ وان لم يكن مربوطا (وتحقن بها الدم) اى تمنعه ان يسفك والواو بمعنى أو في الجميع (وتجر بها المعروف والاحسان الى اخيك) اى في الدين وان لم يكن من النسب (وتدفع عنه الكريهة) اى ما يكرهه ويشق عليه من النوازل والمهمات (طب هب عن سمرة بن جندب) وهو حديث ضعيف ۞(افضل الصدقة ان تشبع كبدا جائعا) قال المناوي وصف الكبد بوصف صاحبه على الاسناد المجازي وشمل المؤمن والكافر أى المعصوم والناطق والصامت (هب عن انس) رمز المؤلف لحسنه ولعله لاعتضاده ۞(افضل الصدقة اصلاح ذات البين) يعني ما بينكم من الاحوال أى اصلاح الفساد كالعداوة والبغضاء والفتنة الثائرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذ ذاك واجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سبيلا ويحصل الاصلاح بمواساة الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم بما رزقه الله تعالى (طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي واسناده ضعيف لكنه اعتضد ۞(افضل الصدقة حفظ اللسان) أى صونه عن النطق بالحرام بل بما لا يعني فهو أفضل صدقة (٧) اللسان على نفسه (فر عن معاذ بن جبل) رمز المؤلف لضعفه ۞(افضل الصدقة سر الى فقير) أى اسرار بالصدقة اليه قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم (وجهد من مقل) أى بذل من فقير لانه يكون بجهد ومشقة لقلة ماله وهذا فيمن يصبر على الاضاقة (طب عن ابي امامة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ۞(افضل الصدقة المنيح) بفتح الميم وكسر النون وحاء مهملة وأصله المنيحة فحذفت التاء والمنيحة المنحة وهي العطاء هبة أوقرضا أونحو ذلك قالوا وما ذلك يارسول الله قال (ان تمنح الدرهم) وفي نسخة الدراهم بالجمع اى والدنانير اى بقرضه ذلك أو بتصدقه به أو بهبته (او ظهر الدابة) أى يعيره دابة ليركبها او يجعل له درها ونسلها وصوفها ثم يردها (طب) قال المناوي وكذا أحمد (عن ابن مسعود) ورجال أحمد رجال الصحيح ۞(افضل الصدقات ظل

النفس على الاذعان لما ديهم ثم قال وعلى ذي الرحم المصافق أفضل أجرا منها على الاجنبي بالمعروف لانه اولى الناس اه بحروفه (قوله مالك سوء) أى سئ لا يلاحظه بالاكل والشرب والكسوة ومالك بالتنوين وسوء بفتح السين قال المناوي في كبيره ولا تدافع بين هذا الحديث وما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الاحوال والاشخاص والازمان فقد يعرض من الحالات ما يقطع فيه بافضلية المملوك على ذي الرحم بل قد يجب وشمل ذلك كل حيوان محترم محتاج الى مؤنة اورفع مؤذ من نحو حر أو برد اه بحروفه (قوله وتحقن) بالفتح من حقن (قوله وتجر بها) أى بسببها (قوله ذات البين) أى الطائفة ذات البين (قوله وجهد من مقل) أى من ذى مال قليل والجهد بالضم السعة والاعطاء اى اعطاء من مقل أما بالفتح فهو المشقة وكتب الشيخ عبد البر الاجهوري على قوله وجهد من مقل أى قدر ما يحتمله حال القليل المال انتهى بحروفه (قوله أفضل الصدقة المنيح) كامير أى العطية على وجه القرض او الهبة هذا في الدرهم ومنحة الدابة عاريتها للركوب انتهى بخط الاجهوري

(٧) قوله صدقة اللسان هكذا في نسخة الشارح ولعلها الانسان اه مصححه

(قوله فسطاط) بضم الفاء وقد تكسر وهي الخيمة أي منحة فسطاط بدليل ما بعده ولكنه صلى الله عليه وسلم عبر بقال اشارة الى أن المقصود من منحة الخيمة الاستظلال قال في المصباح الفسطاط بضم الفاء وكسرها بيت من الشعر والجمع فساطيط والفسطاط بالوجهين مدينة مصر قديما وقال بعضهم كل مدينة جامعة فسطاط ووزنه فعلال وبابه الكسر وفي حديث الباب أن ينصب خباء للغزاة يستظلون فيه والاشهر فيه ضم الفاء وحكى كسرها انتهى علقمي وقال الزمخشري الفسطاط ضرب

فسطاط) بضم الفاء على الاشهر وحكى كسرها خيمة يستظل فيها المجاهد (في سبيل الله عزوجل) أي أن ينصب نحو خيمة للغزاة يستظلون به (أو منحة خادم في سبيل الله) بكسر الميم وسكون النون أي هبة خادم للمجاهد أو قرضه أو اعارته (أو طروقة فحل في سبيل الله) بفتح الطاء فعولة بمعنى مفعولة أي مطروقة معناه أن يعطي الغازي نحو فرس أو ناقة بلغت أن يطرقها الفحل ليغزو عليها قال المناوي وهذا عطف على منحة خادم والظاهر أنه معطوف على خادم (حم ت عن أبي امامة) الباهلي (ت عن عدي بن حاتم) قال الترمذي حسن صحيح ۞ (أفضل الصلوات عند الله تعالى صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة) فأكد الجماعات بعد الجمعة صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهر ثم المغرب وانما فضلوا جماعة الصبح فالعشاء لانهما فيهما أشق (حل طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي رمز المؤلف لضعفه ۞ (أفضل الصلاة بعد المكتوبة) أي وبعد الرواتب ونحوها من كل نفل يسن جماعة اذ هي أفضل من مطلق النفل على الاصح (الصلاة في جوف الليل) أي سدسه الرابع والخامس فالنفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار لان الخشوع فيه أوفر (وأفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله) قال المناوي أضافه اليه تعظيما وتفخيما (المحرم) أي هو أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا بعد رمضان فاما التطوع ببعض شهر فقد يكون أفضل من بعض أيامه كصيام يوم عرفة وعشر ذي الحجة ويلي ذلك بقية الاشهر الحرم وظاهره الاستواء في الفضيلة نعم قال شيخ الاسلام زكريا والظاهر تقدم رجب خروجا من خلاف من فضله على الاشهر الحرم ثم شعبان لخبر كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا قال العلماء اللفظ الثاني مفسر للاول والمراد بكله غالبه وقيل انما خصه بكثرة الصيام لانه ترتفع فيه أعمال العباد في سنتهم فان قلت قد مر أن أفضل الصيام بعد رمضان المحرم فكيف أكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا في آخر الحياة قبل التمكن من صومه أو لعله كان يعرض له اعذار تمنع من اكثار الصوم فيه قال العلماء وانما لم يستكمل شهرا غير رمضان لئلا يظن وجوبه قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي انما كان صوم المحرم أفضل الصيام من أجل انه أول السنة المستأنفة فكان استفتاحها بالصوم الذي هو أفضل الاعمال وقال شيخنا أيضا قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي ما الحكمة في تسمية المحرم شهر الله والشهور كلها لله يحتمل أن يقال انه لما كان من الاشهر الحرم التي حرم فيها القتال وكان أول شهور السنة أضيف اليه اضافة تخصيص ولم يصح اضافة شئ من الشهور الى الله تعالى عن النبي صلى الله عليه وسلم الا شهر الله المحرم وقال شيخنا أقول سئلت لم خص المحرم بقولهم شهر الله دون سائر الشهور مع أن فيها ما يساويه في الفضل أو يزيد عليه كرمضان ووجدت ما يجاب

من الابنية في السفر دون السرادق أي أقل منه فالفسطاط بيت من شعر انتهى بخط الاجهوري (قوله أو طروقة) بالجر عطفا على خادم أو بالرفع عطفا على منحة على تقدير مضاف أي منحة طروقة فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه الخ أي اعطاء دابة مطروقة أي بلغت أوان طروق الفحل لان هذا الوقت هو وقت كمال الانتفاع بها أي بهيمة ناقة أو بعيرها له (قوله صلاة الصبح) بناء على أنها الوسطى لظاهر هذا الحديث لكنه ضعيف فلا يعارض الحديث الصحيح الدال على انها العصر فالراجح ان العصر أفضل من الصبح وجماعة الصبح أفضل من جماعة العصر لاختلاف المدرك (قوله الصلاة في جوف الليل) أي النفل المطلق في الليل أفضل منه في النهار والا فالراتبة في النهار أفضل من التهجد (قوله شهر الله المحرم) ثم رجب ثم ذي القعدة ثم الحجة

ثم شعبان ثم بقية الاشهر وأضيف هذا لله تعالى مع أن في الشهور أفضل منه لان تسميته بالمحرم اسم اسلامي وكان اسمه في الجاهلية صفر الاول وصفر المعروف الآن كان يسمى صفر الثاني بخلاف أسماء بقية الاشهر فجاهلية واستعملت في الاسلام والمراد أن أفضل شهر يتطوع بصيامه كاملا المحرم وانما قيل كاملا لان التطوع ببعض شهر قد يكون أفضل من أيام كصوم عرفة وعشر ذي الحجة كما ذكره المناوي في كبيره نقلا عن الحافظ ابن رجب انتهى

به ان هذا الاسم اى المحرم اسلامى دون سائر الشهور فان اسماءها كلها على ما كانت عليه فى الجاهلية وكان اسم المحرم فى الجاهلية صفر الاول والذى بعده صفر الثانى فلما جاء الاسلام سماه الله المحرم فأضيف الى الله بهذا الاعتبار وهذه فائدة لطيفة (م ٤ عن ابى هريرة الروياني) محمد بن هرون فى مسنده (طب عن جندب ﷺ افضل الصلاة طول القنوت) أى افضل احوالها طول القيام فتطويله أفضل من تطويل السجود لانه محل القراءة وبه أخذ الشافعى وأبو حنيفة قال العلقمى قال النووى المراد به هنا القيام باتفاق العلماء فيما علمت اه ويطلق ايضا على غير ذلك كالطاعة والصلاة والسكون والخشوع والدعاء والاقرار بالعبودية (حم م ت ه عن جابر) بن عبد الله (طب عن ابى موسى) الاشعرى (وعن عمرو بن عبسة السلمى (وعن عمير) بالتصغير (ابن قتادة) بفتح القاف مخففا (الليثى ﷺ افضل الصلاة صلاة المرء فى بيته) لانها ابعد عن الرياء (الا المكتوبة) ففعلها فى المسجد افضل لان الجماعة تشرع لها فهى بمحلها أفضل ومثل الفرض كل نفل تشرع فيه الجماعة ونوافل أخر منها الضحى وسنة الجمعة القبلية (ن طب عن زيد بن ثابت) قال المناوى ورواه ايضا شيخنا ﷺ (افضل الصوم بعد رمضان شعبان لتعظيم رمضان) أى لاجل تعظيمه لكونه يليه فصومه كالمقدمة لصومه وهذا قاله قبل علمه بافضلية صوم المحرم أو ذاك أفضل شهر يصام كاملا وهذا افضل شهر يصام اكثره ثم ان هذا لا يعارضه حديث النهى عن تقدم رمضان بصوم يوم او يومين والنهى عن صوم النصف الثانى من شعبان لأن النهى محمول على من لم يصم من أول شعبان وابتدأ من نصفه الثانى (وافضل الصدقة صدقة فى رمضان) لانه موسم الخيرات وشهر العبادات ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فيه (ت هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (افضل الصوم صوم اخى داود) أى فى النبوة والرسالة (كان يصوم يوما ويفطر يوما) انما كان ذلك أفضل للاخذ بالرفق للنفس التى يخشى منها السآمة وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يمل حتى تملوا والله يحب أن يديم فضله ويوالى احسانه وانما كان ذلك أرفق لان فطر يوم يريح البدن ويذهب ضرر التعب الماضى والسر فى ذلك ايضا أن صوم الدهر قد يفوت بعض الحقوق وقد لا يشق باعتياده له بخلاف صوم يوم وفطر يوم فانه وان كان أشق من صوم الدهر لا ينهك البدن بحيث يضعفه عن لقاء العدو بل يستعان بفطر يوم على صيام يوم فلا يضعف عن الجهاد وغيره من الحقوق (ولا يفر اذا لاقى) أى ولاجل تقويته بالفطر كان لا يفر من عدوه اذا لاقاه للقتال فلو والى الصوم لضعف عن ذلك (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمى قال فى الكبير قال ت حسن صحيح ﷺ (افضل العباد درجة عند الله يوم القيامة الذاكرون الله كثيرا) أى والذاكرات ولم يذكرهن مع ارادتهن تغليبا للمذكر على المؤنث قال العلقمى قال شيخنا اختلف فى الذاكرين الله كثيرا فقال الامام أبو الحسن الواحدى قال ابن عباس المراد يذكرون الله فى ادبار الصلوات غدوا وعشيا وفى المضاجع وكلما استيقظ من نومه وكلما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى وقال مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيرا حتى يذكر الله تعالى قائما وقاعدا أو مضطجعا وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخل فى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا هذا نقل الواحدى وسئل الامام أبو عمرو بن الصلاح عن الذاكرين الله كثيرا فقال اذا واظب على الاذكار المأثورة

(قوله طول القنوت) أى من أفضل الصلاة صلاة فيها طول القنوت أى القيام وللقنوت أحد عشر معنى قال النووى والمراد هنا القيام اتفاقا انتهى مناوى فى كبيره (قوله صلاة المرء فى بيته) أى حتى من المسجد الحرام ونحوه بيته بيت غيره ولو أمن من الرياء كذا فى الفتح قاله المناوى فى كبيره (قوله لتعظيم) أى لاجل تعظيم رمضان ولاجل تمرينه على الصوم ليدخل فى صوم رمضان بنشاط قال المناوى فى كبيره وهذا لعله صلى الله عليه وسلم قاله قبل ان يعلم فضل المحرم وان ذلك أفضل شهر يصام أكثره كما اشتهر الصورة انه صوم فى شعبان أو أن ذلك أفضل شهر يصام مستقلا وهذا افضل شهر يصام تبعا لرمضان انتهى بحروفه (قوله ويفطر يوما) فيسن فطر ذلك اليوم وان صادف يوم نحو الخميس أو الاثنين من الايام التى يطلب صومها وقولهم يسن صوم يوم الخميس والاثنين مثلا محله ما لم يعتد صوم يوم وفطر يوم ويصادف يوم فطر ذلك (قوله الذاكرون الله كثيرا) أى درجة الذاكرين الخ وذهب بعضهم الى أن من واظب على الصلوات الخمس بحقوقها كان من الذاكرين الله كثيرا وفى ذلك بشارة

المثبتة صباحا ومساء وفى الاوقات والاحوال المختلفة ليلا ونهارا وهى مثبتة فى عمل اليوم والليلة كان من الذاكرين الله كثيرا (حم ت عن ابى) سعيد الخدرى باسناد صحيح (افضل العبادة الفقه) أى الفهم فى الدين وقيل المراد الاشتغال بعلم الفقه (وافضل الدين الورع) اى الخروج عن كل شبهة ومحاسبة النفس مع كل طرفة وخطرة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى رمز المؤلف لضعفه ۞ (افضل العبادة الدعاء) أى الطلب من الله تعالى واظهار التذلل والافتقار والاستكانة اذ ما شرعت العبادة الا للخضوع لله سبحانه وتعالى (ك عن ابن عباس عد عن ابى هريرة بن سعد) فى الطبقات (عن النعمان بن بشير) وهو حديث صحيح (افضل العبادة قراءة القرآن) لان القارئ يناجى ربه ولانه أصل العلوم وأمها وأهمها فالاشتغال بقراءته أفضل من الاشتغال بجميع الاذكار الا ما ورد فيه شئ مخصوص (ابن قانع) عبد الباقى فى معجمه (عن اسير) بضم الهمزة وفتح السين وآخره راء (ابن جابر السجزى فى) كتاب (الابانة عن انس) واسناده ضعيف لكن له شواهد ۞ (افضل العبادة انتظار الفرج) زاد فى رواية من الله فاذا نزل باحد بلاء فترك الشكاية وصبر وانتظر الفرج فذلك من أفضل العبادات لان الصبر فى البلاء انقياد لقضاء الله (هب القضاعى عن انس ۞ افضل العمل النية الصادقة) قال المناوى لان النية لا يدخلها الرياء فيبطلها فهى افضل من العمل وعورض بخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا واجيب بأن النية من حيث انها علة ومتقدمة فى الوجود ولا يدخلها الرياء وعبادة مستقلة بدونه بخلافه خير بمعنى انها أشرف والعمل من حيث انه يترتب عليه الثواب أكثر منها خير بمعنى انه أفضل نظير ما قالوه فى تفضيل الملك والبشر ان الملك من حيث تقدم الوجود والتجرد وغير ذلك أشرف والبشر من حيث كثرة الثواب أفضل (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (افضل العيادة) بمثناة تحتية أى زيارة المريض (اجرا سرعة القيام من عند المريض) بان يكون قعوده عنده فواق ناقة كما فى خبر آخر لانه قد يبدو للمريض حاجة وهذا فى غير متعهده ومن يأنس به (فر عن جابر) وهو حديث ضعيف ۞ (افضل الغزاة فى سبيل الله خادمهم) أى الذى خرج بقصد الغزو وتولى خدمتهم (ثم

(قوله الفقه) أى السعى فى فهم الاحكام الشرعية (قوله الدعاء) جعل الدعاء من العبادة لان فيه خضوعا وتذللا والعبادة لغة هى الخضوع والتذلل (قوله ابن أسعد) فى نسخ المتن ابن سعيد (قوله أفضل العبادة قراءة القرآن) لانه أصل العلوم وأمها ولهذا صرحوا بأن الانسان يبدأ أولا بحفظه ثم باتقان تفسيره ثم يحفظ من كل فن مختصرا ولا يشتغل بذلك عن تعهد دراسة القرآن فانه أفضل الاذكار فالاشتغال بالقراءة أفضل من الاشتغال بسائر الاذكار الا ما ورد فيه شئ مخصوص فى وقت أو زمن مخصوص انتهى من الشرح الكبير للمناوى رحمه الله (قوله السجزى) بالكسر والقضاعى بالضم (قوله انتظار الفرج الخ) يعنى اذا نزل بأحد بلاء فترك الشكاية صبرا وانتظار الفرج فذلك أفضل لان الصبر فى البلاء انقياد للقضاء وفى بعض الكتب الالهية لاقطعن أمل من أمل سواى وألبسه ثوب المذلة بين الناس أتقرع بالفقر باب غيرى وبابى خير لك انتهى مناوى (قوله النية الصادقة) أى النية لغة بمعنى العزم على الشئ ولم يشرع فيه وذلك لان النية لا يدخلها رياء لعدم الاطلاع عليها بخلاف العمل ولذا سمع شخص يقول اللهم كما قبلت حجى فى السنين الاربعة الماضية أسألك أن تقبل حجتى هذه فقيل له من أين لك قبول ما مضى فقال انى كنت أعزم على الحج عزما صمما ثم يعوقنى عائق فلم أحج وقع لى ذلك أربع سنوات وهذه الخامسة شرعت فى عملها بالفعل فأخاف أن يدخل الرياء فى ذلك لكون العمل مشاهدا للناس بخلاف النية فيما مضى فلم يطلع عليها أحد ولا ينافى ذلك من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة ومن عملها كتبت له عشرا لانه محمول على من نفسه مطهرة لا يخاف رياء فى عمله فثواب عمله المضموم للنية أكثر من ثواب النية المجردة عن العمل وذاك محمول على من خاف الرياء فثواب نيته المجردة خير من ثواب المصحوبة بالعمل لعدم الرياء فى تلك (قوله سرعة القيام من عند المريض) اى افضل ما يفعله العائد فى العيادة أن يقوم سريعا فلا يمكث الا بقدر فواق ناقة وذلك لانه يبدو للمريض حاجة فيستحى من جلسائه واخرج البيهقى عن سلمة بن عاصم قال دخلت على الفراء أعوده فأطلت وألحفت فى السؤال فقال لى ادن فدنوت فأنشدنى

حق العيادة يوم بعد يومين * ولحظة مثل لحظ الطرف بالعين لا تبرمن مريضا فى مساءلة * يكفيك من ذاك تسآل بحرفين

والكلام فى غير متعهده ومن يشق عليه مفارقته انتهى مناوى فى كبيره (قوله خادمهم) اذا خرج بنية الغزو ثم طرأ له أن يضم

الذي يأتيهم بالاخبار) أي اخبار العدو (واخصهم عند الله منزلة) وأرفعهم عند الله درجة (الصائم) في الغزو فرضا أو نفلا اذا لم يضعفه الصوم عن القتال (طس عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (افضل الفضائل ان تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك) لما فيه من مجاهدة النفس وقهرها ومكابدة الطبع لميله الى المؤاخذة والانتقام (حم طب عن معاذ بن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (افضل القرآن الحمد لله رب العالمين) قال العلقمي اختلف الناس هل في القرآن شئ أفضل من شئ وذهب الامام أبو الحسن الاشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني وابن حبان الى المنع لان الجميع كلام الله وائلا يوهم التفضيل نقص المفضل عليه وروى هذا القول عن مالك قال يحيى بن يحيى تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ وذهب آخرون الى التفضيل لظواهر الاحاديث منهم اسحق بن راهويه وأبو بكر بن العربي والغزالي وقال القرطبي انه الحق ونقله عن جماعة من العلماء والمتكلمين وقال الخطابي العجب ممن يذكر الاختلاف في ذلك مع النصوص الواردة بالتفضيل وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام كلام الله في الله أفضل من كلامه في غيره فقل هو الله أحد أفضل من تبت يدا أبي لهب واختلف القائلون بالتفضيل فقال بعضهم الفضل راجع الى عظم الاجر ومضاعفة الثواب بحسب انتقالات النفس وخشيتها وتدبرها وتفكرها وقيل بل يرجع لذات اللفظ وأن ما تضمنه قوله تعالى والهكم اله واحد الآية وآية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى ليس موجودا مثلا في تبت يدا أبي لهب وما كان مثلها فالتفضيل انما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها وقيل التفضيل باعتبار نفع العباد فآيات الامر والنهي والوعيد خير من آيات القصص لانها انما أريد بها تأكيد الامر والنهي والانذار والتبشير ولا غنى للناس عن هذه الامور وانها تستغني عن القصص فكان ما هو أنفع لهم خيرا لهم مما يجعل تابعا لما لا بد منه ولا تنافي بين كون الفاتحة افضل القرآن وبين كون البقرة أفضله لان المراد ان الفاتحة أفضل السور ما عدا سورة البقرة التي فصلت فيها الحجج اذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه من ذلك ولذلك سميت فسطاط القرآن (لك هب عن انس) بن مالك ﷺ (افضل القرآن سورة البقرة واعظم آية منها) وفي نسخة بدل منها فيها (آية الكرسي) لاحتوائها على أمهات المسائل الالهية ودلالتها على أنه تعالى واحد متصف بالحياة قائم بنفسه مقوم لغيره منزه عن التحيز والحلول لا يشفع عنده الا من أذن له عالم بالاشياء كلها (وان الشيطان) أي ابليس أو أعم (ليخرج من البيت) أي ونحوه من كل مكان (ان يسمع ان تقرأ فيه سورة البقرة) وفي نسخة بحذف ان الداخلة على تقرأ أي ييأس من اغواء أهله لما يرى من جدهم واجتهادهم في الدين وخص البقرة لكثرة أحكامها وأسماء الله او لسر علمه الشارع (الحرث) بن ابي اسامة في مسنده (وابن الضريس ومحمد بن نصر عن الحسن) البصري (مرسلا ﷺ افضل الكسب بيع مبرور) أي لا غش فيه ولا خيانة (وعمل الرجل بيده) خص الرجل لانه المحترف غالبا لا لاخراج غيره واليد لكون أكثر مداولة العمل بها (حم طب عن ابي برده

الثلث النية خدمة أصحابه الغزاة لكثرة الثواب (قوله بالاخبار) أي خبر العدو ولارتكابه الخطر في دخوله على العدو لتجسس حالهم فيخبر بأنهم في غفلة هذا الوقت لنظفر بهم وأخصهم الخ فهو أفضل من ذينك (قوله الصائم) أي منزلة الصائم في الغزو (قوله أفضل الفضائل) أي الخصال الفضيلة التي يشرف بها الانسان في الدنيا والآخرة (قوله أن تصل من قطعك) وهذا هو غاية المعروف وتعطي من حرمك هو غاية الجود وتصفح عمن ظلمك هو غاية الحلم ولذا قال سيدنا عيسى لقومه اني كنت جئتكم بأن النفس بالنفس والعين بالعين الخ والآن جئتكم بأن لا تقابلوا الشر بمثله واذا ضرب أحدكم على خده الايمن فليوجه له الايسر واذا غصب أحدكم ازار أخيه فليعطه رداءه أيضا ومما وقع أن شيخ ابن العربي رضي الله تعالى عنهما رأى الله تعالى مناما فقال يارب علمني شيأ آخذه عنك بلا واسطة فقال اذا أحسنت الى من أساءك فقد شكرت نعمتي وان أسأت الى من أحسن اليك فقد كفرت نعمتي فقال حسبي ذلك يارب فقال حسبك ذلك أي يكفيك ذلك في صنع المعروف ان عملت به (قوله الحمد لله) أي سورة الفاتحة قراءتها أكثر ثوابا من غيرها لما اشتملت عليه الا سورة البقرة لكثرة ما اشتملت عليه فلا ينافي ما بعده (قوله أن يسمع) أي لأن يسمع أي لاجل أن يسمع وخروجه كناية عن ضعفه عن وسوسة أهل ذلك البيت القارئ وغيره (قوله الضريس) بالتصغير (قوله وعمل الرجل بيده) ظاهر الحديث استواء التجارة المعبر عنها بالبيع

ابن

ابن نيار) الانصارى واسناده حسن ﷺ (افضل الكلام سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) يعنى هى افضل كلام الآدميين والا فالقرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطلق فأما المأثور فى وقت أو حال فالاشتغال به أفضل وسبب أفضليتها اشتمالها على جملة أنواع الذكر من تنزيه وتحميد وتوحيد وتمجيد (حم عن رجل) قال المناوى ورجاله رجال الصحيح ﷺ (افضل المؤمنين) أى الكاملين الايمان (اسلاما من سلم المسلمون) أى وكذا المسلمات ومن له ذمة أو عهد (من لسانه ويده) أى من التعدى بأحدهما الا فى حد أو تعزير أو تأديب لانه استصلاح فان قيل هذا يستلزم أن من اتصف بهذا خاصة كان مسلما كاملا أجيب بأن المراد من اتصف بذلك مع مراعاة باقى الصفات التى هى أركان الاسلام ويحتمل أن يكون المراد بذلك تبيين علامة المسلم التى يستدل بها على اسلامه وهى سلامة المسلمين من لسانه ويده ويحتمل أن يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فأولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الاعلى وخص اللسان بالذكر لانه المعبر عما فى النفس وكذلك اليد لان أكثر الافعال بها وفى ذكرها أيضا دون غيرها من الجوارح نكتة فيدخل فيها اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير بغير حق (وافضل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا) بضم الخاء المعجمة واللام فحسن الخلق دال على كمال الايمان وسوء الخلق دال على نقصه (وافضل المهاجرين) من الهجر بمعنى الترك (من هجر ما نهى الله عنه) لان الهجر ضربان ظاهرة وباطنة والباطنة ترك ما تدعو اليه النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن والهجرة الحقيقية ترك ما نهى الله عنه من المحرمات والمكروهات (وافضل الجهاد من جاهد نفسه فى ذات الله عز وجل) أى أفضل الجهاد جهاد من أشغل نفسه بفعل المأمورات وكفها عن المنهيات امتثالا لامر الله عز وجل لان الشئ انما يفضل ويشرف بشرف ثمرته وثمرة مجاهدة النفس الهداية قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال المناوى فى شرحه الكبير باسناد حسن ﷺ (افضل المؤمنين) أى من أرفعهم درجة (احسنهم خلقا) بالضم لانه تعالى يحب الخلق الحسن قال المناوى والمراد حسن الخلق مع المؤمنين وكذا مع الكفار المعصومين والفساق على الاصح (هـ ك عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده صحيح ﷺ (افضل المؤمنين ايمانا) قال المناوى عام مخصوص اذ العلماء الذابون عن الدين أفضل (الذى اذا سأل اعطى) ببناء سأل للفاعل وأعطى للمفعول أى أعطاه الناس ما طلبه منهم لمحبتهم له المحبة الايمانية واعتقادهم فيه فدلالة ذلك على محبة الله له (واذا لم يعط استغنى) أى بالله ثقة بما عنده ولا يلح فى السؤال ولا يذل نفسه باظهار الفاقة والمسكنة (حط عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف لكن له شواهد ﷺ (افضل المؤمنين رجل) أى انسان ذكرا كان أو أنثى (سمح البيع سمح الشراء) بسكون الميم أى سهل اذا باع أحدا شيأ واذا اشترى من غيره شيأ (سمح القضاء) أى سهل اذا قضى ما عليه من الدين فلا يمطل غريمه (سمح الاقتضاء) أى سهل اذا طالب غيره بدينه فلا يضيق على المقل ولا يلجئه لبيع متاعه بدون ثمن مثله ولا

المبرور والصناعة المعبر عنها بعمل الرجل بيده وليس مراد المناوى أن الافضل الغنيمة ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله ابن دينار) نسخ المتن ابن نيار (قوله سبحان الله والحمد لله) ذهب بعضهم الى تفضيل التسبيح على التحميد وبعضهم ذهب الى العكس وهو الذى عليه بعض أئمة الشافعية (قوله عن رجل) أى من الصحابة واسمه سمرة بن جندب وأبهمه لان الصحابة كلهم عدول ورجاله رجال الصحيح انتهى بخط الاجهورى (قوله أفضل المؤمنين اسلاما) ويجاب بأن ما ذكره من سلامة الناس من يده ولسانه من أفراد عمال الايمان اذ لا يثاب عليها الا مع التصديق القلبى (قوله من جاهد نفسه) بأن ينظر فى الزواجر وكتب التصوف لينصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده وذلك ان القلب سلطان الحق وجنوده الصفات الجميلة كالمعرفة وحسن الخلق ومحبة الخير للناس والشيطان سلطان الباطل وجنوده الصفات القبيحة كالكبر والحقد فاذا جاهد نفسه فقد نصر سلطان الحق وجنوده على سلطان الباطل وجنوده حتى قهره وسجنه عن وسوسته فهو كنصر جنود الاسلام على جنود الكفار بل أعظم ولذا سمى الجهاد الاكبر ومن أهمل حتى نصر سلطان الباطل على سلطان الحق كان كمن نصر الكفار على جنود الاسلام (قوله افضل المؤمنين الخ) أى من افضلهم والا فمن لا يسأل افضل منه (قوله سمح البيع) كأن يبيع سلعته بدون ثمن مثلها رفقا بالمشترى لاحتياجه وسمح بسكون الميم كما ضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى بخطه وهو الذى قرره

استاذنا الحفني رحمه الله خلاف ما في العزيزي من انه بكسر الميم (قوله في شعب من الشعاب) أي محل بين جبلين وليس قيدا بل المدار على محل يعتزل فيه الناس (قوله ويدع الناس من شره) أشار صلى الله عليه وسلم الى أن من اعتزل الناس ينبغي له أن يلاحظ أن عزلته ليقيهم شر نفسه لا ليتوقى شرهم لان الموفق ينسب الشر لنفسه لا للناس (قوله مزهد) اسم مفعول من زهد الناس وقيل مزهد بكسر الهاء أي زاهد في الدنيا وشهواتها ويكون اسم فاعل على غير قياس اذ قياس اسم الفاعل من زهد زاهد وقد سئل سيدنا عيسى عن رجلين لقيا كنزا فتخطاه أحدهما وأخذه الآخر أيهما اسلم فقال الذي تخطاه لانه سلم من فتنته (قوله يعطي جهده) أي ما يقدر عليه أي يتصدق وهو مقل (قوله أفضل المؤمنين) نسخ المتن أفضل الناس (قوله يعملون بالرخص) لا سيما ان سولت له نفسه تركها لعدم المشقة فيها أو الشك في دليلها (قوله أيام العشر) أي عشر ذي الحجة فأيامها أفضل من أيام العشر الاواخر من رمضان لكثرة العبادة التي فيها أما ليالي العشر الاواخر من رمضان فهي أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لما اشتملت عليه كذا قال المناوي في الكبير والعهدة عليه اذ لم نطلع في هذا الوقت على ما يخالفه شيخنا حفني لكن في كلام المناوي المذكور في شرحيه الصغير والكبير ما يقتضي ترجيح تفضيل عشر رمضان الاخير على عشر ذي الحجة وعبارة الصغير أفضل أيام الدنيا أيام العشر عشر ذي الحجة لاجتماع امهات العبادة فيه وهي الايام التي أقسم الله بها في كتابه بقوله والفجر وليال عشر فهي أفضل من أيام العشر الاخير من رمضان على ما اقتضاه هذا الخبر وأخذ به بعضهم لكن الجمهور على خلافه انتهى وقال في الكبير ما نصه ولهذا ذهب جمع الى انه أفضل من العشر الاخير من رمضان لكن خالف آخرون تمسكا بأن اختيار الفرض لهذا والنفل لذلك يدل على أفضليته عليه وثمرة الخلاف تظهر فيما لو علق نحو طلاق أو نذر بأفضل الاعشار أو الايام قال ابن القيم والصواب أن ليالي العشر الاخير من رمضان أفضل من ليالي عشر ذي الحجة لان عشر ذي الحجة انما فضل ليومي النحر وعرفة وعشر رمضان انما فضل بليلة القدر وفيه فضل بعض الازمنة على بعض انتهى بحروفه

يضايق في التلاوة (طس عن ابي سعيد) الخدري ورجاله ثقات ﴿(افضل الناس) أي من أفضلهم (مؤمن يجاهد في سبيل الله) المراد هو من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة وليس المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الواجبات العينية (بنفسه وماله) لما فيه من بذلهما لله تعالى والنفع المتعدي (ثم مؤمن في شعب) بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة (من الشعاب) وهو فرجة بين جبلين أي ثم يليه في الفضيلة مؤمن منقطع للتعبد في خلوة منفردا وان لم يكن في شعب وانما مثل به لان الغالب على الشعاب الخلوة من الناس (يتقي الله) أي يخافه بفعل المأمورات وتجنب المنهيات (ويدع الناس من شره) أي يتركهم فلا يخاصمهم ولا ينازعهم وهذا محله في زمن الفتنة أو فيمن لا يصبر على أذى الناس (حم ق ت ن ه عن ابي سعيد) الخدري ﴿(افضل الناس مؤمن مزهد) بضم الميم وسكون الزاي وفتح الهاء أي مزهود فيه لقلة ماله وهوانه على الناس وقيل بكسر الهاء أي زاهد في الدنيا (فر عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﴿(افضل الناس رجل) أي انسان ذكرا كان أو انثى (يعطي جهده) بضم الجيم أي ما يقدر عليه والمقصود أن صدقة المقل أكثر اجرا من صدقة كثير المال (الطيالسي) ابوداود (عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(افضل الناس مؤمن بين كريمين) أي بين أبوين مؤمنين وقيل بين أب مؤمن هو أصله وابن مؤمن هو فرعه فهو بين مؤمنين هما طرفاه وهو مؤمن والكريم الذي كرم نفسه أي نزهها وباعدها عن التدنس بشيء من مخالفة ربه (طب عن كعب بن مالك) وهو حديث ضعيف ﴿(افضل امتي الذين يعملون بالرخص) بضم الراء جمع رخصة وهي التسهيل في الامور يقال رخص الشرع لنا في كذا أي يسره وسهله وذلك كالقصر والجمع والفطر في السفر وغير ذلك من رخص المذاهب (ابن لال عن عمر) وهو حديث ضعيف ﴿(افضل ايام الدنيا ايام العشر) أي عشر ذي الحجة لامكان اجتماع امهات العبادة فيها وهي الصلاة والصيام والصدقة والحج ولا يتأتى ذلك في غيرها لان صيام كل يوم منها يعدل صيام سنة وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر كما في خبر وفي الحديث تفضيل بعض الازمنة على بعض كالامكنة وفضل أيام عشر ذي الحجة على غيرها من أيام السنة وتظهر فائدة ذلك فيمن نذر الصيام أو علق عملا من الاعمال بأفضل الايام فان أفرد يوما منها تعين يوم عرفة لانه أفضل ايام العشر المذكورة على الصحيح فان اراد افضل ايام الاسبوع تعين يوم الجمعة جمعا بين حديث الباب وحديث أبي هريرة مرفوعا خير يوم طلعت فيه الشمس

الشمس يوم الجمعة (البزار عن جابر) واسناده حسن ﷺ (افضل سور القرآن) سورة (البقرة وافضل آى القرآن آية الكرسى) لما اجتمع فيهما من التقديس والتحميد وتنزيهه سبحانه وتعالى عن التحيز والحلول وأنه تعالى عالم وحده بالاشياء كلها ولا يشفع عنده الامن أذن له وانه عظيم لايحيط به فهم (البغوى فى معجمه عن ربيعة) بن عمرو الدمشقى (الجرشى) بضم الجيم وفتح الراء وشين معجمة ﷺ (افضل طعام الدنيا والآخرة اللحم) اى لان أكله يحسن الخلق كما فى خبر يأتى قال المناوى فهو أفضل من اللبن عند جمع لهذا الخبر وعكس آخرون (عق حل عن ربيعة بن كعب) الاسلمى واسناده ضعيف ﷺ (افضل عبادة امتى تلاوة القرآن) لان لقارئه بكل حرف منه عشر حسنات قال المناوى وذلك من خصائصه على جميع الكتب الالهية فقراءة القرآن افضل الذكر العام بخلاف المأثور (هب عن النعمان بن بشير) واسناده حسن لغيره ﷺ (افضل عبادة امتى تلاوة القرآن نظرا) اى فى نحو مصحف فقراءته نظرا افضل من قراءته على ظهر قلب (الحكيم) الترمذى (عن عبادة بن الصامت) واسناده حسن لغيره ﷺ (افضل كسب الرجل ولده) اى فللوالد أن يأكل من مال ولده اذا كان محتاجا (وكل بيع مبرور) اى لاغش فيه ولا خيانة (طب عن ابى بردة بن نيار) الانصارى ﷺ (افضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون) قال العلقمى وأفضلهن فاطمة بل هى وأخوها ابراهيم أفضل من سائر الصحابة حتى الخلفاء الاربعة اه وقال الرملى أفضل نساء العالم مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة (حم طب ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (افضلكم الذين اذا رؤا ذكر الله تعالى لرؤيتهم) اى لما علاهم من بهاء العبادة (الحكيم) الترمذى (عن انس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﷺ (افطر الحاجم والمحجوم) اى تعرضا للافطار اما الحاجم فلانه لايأمن من وصول شئ من الدم الى جوفه عند المص وأما المحجوم فلانه لايأمن من ضعف قوته بخروج الدم فيؤل أمره الى أن يفطر وذهب جمع من الائمة الى ظاهر الحديث وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم

(قوله اللحم) وهذا يرد على من قال من أهل الضلال لا ينبغى أكل اللحم لانه معذب بالذبح ولئلا يصير بطنه قبرا للحيوانات وهذا الخبر يدل على تفضيله على اللبن وهو المعتمد (قوله تلاوة القرآن) ولو بغير فهم المعنى كما يستأنس له برؤية الامام احمد ربه فى النوم لكن مع فهم المعنى أكمل ومما وقع ان بعض أهل الله تعالى كان حريصا على تلاوة القرآن فخطر له أن يشتغل بالعلم ففاتت تلاوته فرأى ربه يعاتبه مناما بقوله أنت تزعم محبتى وقد تركت كلامى الم تتدبره وتدرك فيه لذيذ خطابى (قوله نظرا) فى المصحف فهو افضل ان كان أخشع فان كان عن ظهر قلب أخشع فهو أفضل كما مر (قوله ولده) انما كان من الكسب لانه بسبب السعى فى الزواج والاكتساب لاجل ذلك (قوله ابن نيار) ونيار أنصارى صحابى وفى اسناده مقال (قوله ومريم بنت عمران) اى انها افضل الاربعة لانه اختلف فى نبوتها مع كونها صديقة بنص القرآن وأمه صديقة الآية وان كان الراجح أنها ليست نبية خلافا لما نقل عن القرطبى أنه أوحى اليها لان شرط النبوة الذكورة وآسية وان اختلف فى نبوتها لم يثبت انها صديقة فخديجة أفضل منها (قوله خديجة الخ) اى اذا قوبل بين هؤلاء الاربعة وبين جميع الناس من لدن آدم الى الساعة كن أفضل أما المقابلة بين الاربعة فمريم أفضل للخلاف فى نبوتها ولوصفها بكونها صديقة قال تعالى وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام وأما فاطمة وأخوها ابراهيم فهما افضل من جميع الصحابة من حيث البضعة فلا ينافى أن بعض الصحابة أفضل من حيث الملازمة والتلقى للشريعة واظهارها ثم بعد فاطمة خديجة فهى أفضل من عائشة بنص هذا الحديث ثم بعد عائشة بقية أزواجه صلى الله عليه وسلم فهن بعدهما فى مرتبة واحدة وآسية بعد خديجة كما قال الشارح فى الكبير اى وعائشة بعد آسية وقد يقال ان مقتضى ما مر فى مريم أن تكون آسية أفضل من خديجة لانه اختلف فى نبوتها وقد يقال ان مريم انضم الى الخلاف فى نبوتها وصفها بكونها صديقة بخلاف آسية (قوله اذا رؤا) أى بالبصر او البصيرة (قوله افطر الحاجم الخ) أى تعرضا للفطر والا فهو مكروه الا اذا أخبر الطبيب العدل بتوقف الشفاء عليها فى هذا الوقت فلا يكره بل قد يجب ان أخبر بأن تركها حينئذ يترتب عليه ضرر (قوله افطر الحاجم والمحجوم) أى يتعاطيهما ما هو سبب للفطر قال البيضاوى ذهب الى ظاهر الحديث جمع من الائمة وقالوا يفطر الحاجم والمحجوم منهم احمد واسحق وقال آخرون تكره الحجامة للصائم ولا يفسد الصوم بها وحملوا الحديث على التشديد وأنهما نقصا صيامهما أو ابطلا ثوابه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته رحمه الله — انتهى شرح ابن ماجه للمؤلف كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته رحمه الله

منهم أحمد وإسحق وقال الشافعي وأبو حنيفة ومالك بعدم فطرهما وحملوا الحديث على التشديد وأنهما نقص أجر صيامهما وأبطلاه بارتكاب هذا المكروه ذكره البخاري وأحمد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم (حم د ن حب ك) عن ثوبان وهو متواتر ﴿أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار﴾ الأتقياء الصالحون (وصلت عليكم الملائكة) قاله لسعد بن معاذ لما أفطر عنده في رمضان وقيل لسعد بن عبادة ولا مانع من الجمع لأنهما ضيفتان جرتا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ (ه حب عن ابن الزبير) عبد الله وهو حديث صحيح ﴿إن للحمام حجابا لا يستر﴾ لأن المئزر ينكشف عن العورة غالبا عند الحركة (وماء لا يطهر) بضم المثناة التحتية وفتح الطاء المهملة وشدة الهاء المكسورة وذلك لغلبة الاستعمال على مائه فإن حياضه لا يبلغ الواحد منها نحو قلتين وأكثر من يدخله لا يعرف حكم نية الاغتراف فيصير مستعملا وربما كان على بدنه نجاسة فلاقاه بها (لا يحل لرجل أن يدخله إلا بمنديل) يعني بساتر يستر عورته عمن يحرم نظره إليها (مر) بصيغة الأمر (المسلمين لا يفتنون نساءهم) أي بتمكينهن من دخول الحمام ونظر بعضهن إلى عورة بعض وربما وصف بعضهن بعضا للرجال فيجر للزنا (الرجال قوامون على النساء) أي مسلطون عليهن يؤدبونهن أهل قيام عليهن وكقيام الولاة على الرعايا فالحق عليهم منعهن مما فيه فتنة منهن أو عليهن (علموهن) الآداب الشرعية التي منها ملازمة البيوت وعدم دخول الحمام وفي دخوله أقوال أصحها أنه مباح للرجال مكروه للنساء إلا لضرورة (ومروهن بالتسبيح) يحتمل أن المراد مروهن بالصلاة ويحتمل بقاؤه على ظاهره (هب عن عائشة) ﴿أفلح من رزق لبا﴾ بضم اللام وتشديد الموحدة أي عقلا يعني فاز وظفر من رزق عقلا راجحا كاملا اهتدى به إلى الإسلام وامتثال المأمورات وتجنب المنهيات (تخ طب عن قرة) بضم القاف وشدة الراء (ابن هبيرة) بالتصغير ﴿أفلح﴾ أي ظفر بمطلوبه (من هدي إلى الإسلام وكان عيشه كفافا) أي قدر الكفاية بغير زيادة ولا نقص (وقنع به) أي رضي بذلك (طب ك عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) وهو حديث صحيح ﴿أفلحت يا قديم﴾ بضم القاف وفتح الدال مصغر مقدام وهو المقدام بن معد يكرب المخاطب بهذا الحديث (إن مت ولم تكن أميرا) أي على نحو بلد أو قوم وفي الحديث الحث على اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها أما من كان أهلا للإمارة وعدل فيها فله فضل عظيم نطقت به الأحاديث الصحيحة كحديث إن المقسطين على منابر من نور (ولا كاتبا) أي على نحو جزية أو صدقة أو خراج أو وقف أو مال تجارة وهذا فيمن لا يقدر على الخلاص منها (ولا عريفا) أي قيما على نحو قبيلة أو جماعة يلي أمرهم ويتعرف الأمير منه أحوالهم وهو فعيل بمعنى فاعل (د عن المقدام بن معد يكرب) ﴿أقلوا﴾ ... ﴿استرقيتم له﴾ أي إن أصيب بالعين أي طلبتم له رقية (فإن ثلث منايا أمتي من العين) ولم يرد بالثلث حقيقته بل المبالغة في الكثرة (الحكيم) الترمذي (عن أنس) بن مالك ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿إقامة حد من حدود الله تعالى﴾ أي على من فعل موجبه

(قوله أفطر عندكم الصائمون الخ) فيسن أن يدعو الصائم بذلك لمن أفطر عنده أي وفقكم الله لأن يأكل طعامكم الصائمون والأبرار الصلحاء أعم من أن يكونوا صائمين أم لا المترتب على ذلك كون الملائكة تصلي عليكم (قوله أف) اسم صوت بمعنى أن رفع الصوت بما يدل على التضجر وقيل اسم فعل مضارع بمعنى أتضجر (قوله وماء لا يطهر) يصح أن المعنى لا ينظف فتكون طهارة لغوية (قوله بالتسبيح) أي الألفاظ الدالة على التنزيه أو المراد الصلاة (قوله لبا) أي عقلا كاملا فإن من رزق ذلك ظفر بمطلوبه دنيا وأخرى (قوله وقنع به) القناعة الرضا باليسير والمراد فاز وظفر من رزق عقلا يهتدي به إلى الإسلام وامتثال المأمورات وتجنب المنهيات ورضي باليسير من العطاء فكلما تعذر عليه شيء من أمور الدنيا اقتنع بما دونه ورضي به (قوله ولم تكن أميرا الخ) فهذا أصل عظيم في اجتناب الولايات لمن يخاف عليه عدم القيام بحقوقها وأما من كان أهلا للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة كحديث إن المقسطين على منابر من نور انتهى علقمي ونقله العزيزي (قوله يا قديم) ضربه بكفه على وركه وهو جالس وقال له ذلك وقديم تصغير مقدام تصغير الترخيم بحذف الزوائد كما يعلم من الخلاصة حيث قال فيها ومن بترخيم يصغر اكتفى بالأصل كالعطيف يعني المعطاف والمطف تصغير معطاف تصغير ترخيم والعطيف هو الكساء والقصد بذلك التحذير عن الولايات وثبت وهو محمول على من لم يعلم من نفسه أنه يحكم بالحق (قوله إقامة حد (٧) عند حاكم) وذلك لما يلزم عليه من زجر الناس وبعدهم

(٧) قوله عند حاكم الذي في المتن من حدود الله تعالى فلتحرر الرواية اهـ مصححه

عن المفاسد ونفعها أكثر من نفع نزول المطر تلك المدة (قوله من مطر أربعين ليلة في بلاد الله) قال العزيزي لان في اقامتها زجرا للخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها والتهاون بها انهماكا في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين الجدب والهلاك للخلق ولان اقامة الحدود عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض والعدل يحيي أهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا المطر الدائم قد لا يكون صلاحا واقامة الحدود صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر المعهود كما قال تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا باقامة الحدود انتهى بحروفه (قوله الكرامة) هي ما يفعل بالانسان على وجه الاكرام كفرش فروة للجلوس عليها او التفسح في المجالس للقعود (قوله محملا) أي حملا ولا يأبى الكرامة الا اللئيم الا لعذر شرعي كان اهدى له هدية مع اظهار أنها كرامة ومراده أنها جعالة ٢٧٣ على قضاء حاجة فلا ينبغي لذي المروءة

وثبت عليه بوجه لا احتمال معه كما يفيده خبر ادرؤا الحدود بالشبهات (خير من مطر اربعين ليلة في بلاد الله) لان في اقامتها زجرا للخلق عن المعاصي والذنوب وسببا لفتح أبواب السماء بالمطر وفي القعود عنها والتهاون بها انهماكهم في المعاصي وذلك سبب لاخذهم بالسنين الجدب واهلاك الخلق ولان اقامة الحد عدل والعدل خير من المطر لان المطر يحيي الارض والعدل يحيي أهل الارض ولان في اقامة الحدود منع الفساد في الارض بعد اصلاحها فناسب ذكر المطر لذلك وأيضا فالمطر الدائم قد لا يكون صلاحا وأما اقامة الحد فهو صلاح محقق فكان خيرا لهم من المطر في المدة المذكورة وخاطبهم بذلك لان العرب لا تسترزق الا بالمطر المعهود كما قال الله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون والنفوس العاصية لا تنزجر عن المعاصي الا باقامة الحدود (ه عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (اقبلوا الكرامة) أي اذا أكرمكم انسان بكرامة فاقبلوها والكرامة هي ما يفعل بالانسان أو يعطاه على وجه الاكرام (وافضل الكرامة) أي التي تكرم بها أخاك (الطيب) بأن تطيبه منه أو تهديه له (اخفه محملا واطيبه رائحة) أي هو أخف الشئ الذي يكرم به حملا فلا كلفة في حمله وأطيبه ريحا عند الآدميين وعند الملائكة فيتأكد اتحاف الاخوان به ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلوى والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها * اذا ما بها قد اتحف المرء خلان
دهان وحلوى ثم در وسادة * وآلة تنظيف وطيب وريحان

قط في الافراد طس عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين الاسدية ۞ (اقتدوا بالذين من بعدي ابي بكر وعمر) أي اقتدوا بالخليفتين اللذين يقومان من بعدي بالاحكام الشرعية لحسن سيرتهما وفيه اشارة الى الخلافة وأن أبا بكر مقدم على عمر (حم ت ه) عن حذيفة ۞ (اقتدوا بالذين من بعدي من اصحابي ابي بكر وعمر) لما فطرا عليه من الاخلاق المرضية

قبولها بل يقضي حاجته بلا مقابل (قوله واطيبه رائحة) ويسن قبوله ويسن أيضا قبول الدهان والحلو والدر والوسادة وآلة التنظيف والريحان ويكره ردها وقد نظمها بعضهم فقال

دهان وحلو ثم در وسادة
وآلة تنظيف وطيب وريحان

انتهى عزيزي وكتب هذا النظم بهذا اللفظ أيضا الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته وترجم له بقوله ونظم بعضهم ما يكره رده فقال وذكره بلفظه والذي سمعناه مرارا من لفظ شيخنا عطية الاجهوري ما لفظه

فطيب دهان ثم در وسادة
ورزق لمحتاج وحلو وريحان

ففي العزيزي وخط الشيخ عبد البر ابدال ورزق لمحتاج

٣٥ يزي ل بلفظ وآلة تنظيف كما ترى (قوله رائحة) أي على الجالسين وعلى الملائكة (قوله عن زينب) وهي أول زوجاته صلى الله عليه وسلم لانه نزل فيها فلما قضى زيد منها وطرا الخ (قوله من بعدي) أي في الخلافة لكنه على سبيل التلويح اذ يحتمل المراد انهما أقوى رأيا من غيرهما بعده صلى الله عليه وسلم فيقتدى بهما لذلك وان لم يكونا خليفتين وكان توقف سيدنا علي رضي الله تعالى عنه بالنسبة اليهما قبل تحقق ثبوت الخلافة لهما فلما ثبتت اقتدى بهما وعبارة المناوي في كبيره فان قلت حيث أمر باتباعهما فكيف تخلف علي كرم الله وجهه عن البيعة قلت كان لعذر ثم بايع وقد ثبت عنه الانقياد لاوامرهما ونواهيهما واقامة الجمع والاعياد معهما والثناء عليهما حيين وميتين فان قلت هذا الحديث معارض بما عليه أهل الاصول من انه لم ينص على خلافة أحد قلت مرادهم لم ينص عليها صريحا وهذا كما يحتمل الخلافة يحتمل الاقتداء بهم في الرأي والمشورة والصلاة وغير ذلك انتهى بحروفه (قوله من أصحابي) فيه دفع لما يتوهم من أن الذين بعده صلى الله عليه وسلم يشمل من بعد الصحابة أيضا

واعطاه من المواهب الربانية (واهتدوا بهدى عمار) بالفتح والتشديد أى سيروا بسيرته (وتمسكوا بعهد ابن مسعود) أى ما يوصيكم به من أمر الخلافة فانه أول من شهد بصحتها واشار الى استقامتها من أفاضل الصحابة وأقام عليها الدليل فقال لا نؤخر من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم الا نرضى لدنيانا من رضيه لديننا (ت عن ابن مسعود الروياني عن حذيفة) بن اليمان (عد عن انس) بن مالك واسناده حسن ﴿اقتربت الساعة) أى قربت القيامة أى دنا وقت قيامها (ولا تزداد منهم) يعنى من الناس الحريصين على الاستكثار من الدنيا (الا قربا) قال المناوى لفظ رواية الطبرانى والحلية الا بعدا ولكل منهما وجه صحيح والمعنى على الاول كلما مر بهم زمن وهم فى غفلتهم ازداد قربها منهم وعلى الثانى كلما اقتربت ودنت تناسوا قربها وعملوا عمل من أخذت الساعة فى البعد عنه (طب عن ابن مسعود) ورجاله رجال الصحيح ﴿(اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا الا حرصا) أى شحا وامساكا لعماهم عن عاقبتها (ولا يزدادون من الله) أى من رحمته (الا بعدا) لان الدنيا مبعدة عن الله لانه يكرهها ولم ينظر اليها منذ خلقها والفضل مفوض الى الله بعد عنه (ك عن ابن مسعود ﴿اقتلوا الحية والعقرب) أل فيهما للجنس فيشمل كل منهما الذكر والانثى (وان كنتم فى الصلاة) وان ترتب على القتل بطلانها والامر للندب وصرفه عن الوجوب حديث أبى يعلى كان لا يرى بقتلها فى الصلاة بأسا (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿(اقتلوا الاسودين فى الصلاة الحية والعقرب) سماهما اسودين تغليبا ويلحق بهما كل ضار كزنبور وخص الاسود لعظم ضرره فالاهتمام بقتله أعظم لا لاخراج غيره من الافاعى بدليل ما بعده (د ت حب ك عن ابى هريرة) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿(اقتلوا الحيات كلهن) أى بجميع أنواعهن فى كل حال وزمان ومكان حتى حال الاحرام وفى البلد الحرام (فمن خاف ثأرهن) قال العلقمى بالمثلثة وسكون الهمزة أى من خاف اذا قتلهن أن يطالب بثأرهن ويقتل بقتلهن ويحتمل أن يقال من خاف اذا هاش على الحيات وأراد قتلها أن تطالبه وترتفع عليه أن تلدغه بسمها فيموت من لدغتها (فليس منى) قال العلقمى فى رواية أى ليس عاملا بسنتنا ولا مقتديا بنا بل هو مخالف لامرنا فان غلب على ظنه حصول ضرر فلا يلام على الترك (د ن عن ابن مسعود طب عن جرير) بن عبد الله (وعن عثمان بن ابى العاص)

(قوله بهدى عمار) لانه متى عرض عليه أمران اختار أرشدهما لكونه نظر فيهما بنور الله تعالى (قوله بعهد ابن مسعود) أى ميثاقه وذلك لقوة رأيه ونظره خصوصا فى الامامة لان نظره فيها كان سديدا موافقا لرأى النبى صلى الله عليه وسلم وقد قال لما اقتضى رأيه خلافة أبى بكر كيف لا نختاره لدنيانا مع أنه اختير لديننا (قوله أيضا بعهد ابن مسعود) أى ما يوصيكم به ويأمركم به يدل عليه حديث رضيت لامتى ما رضى لها ابن أم عبد اه بخط الاجهورى (قوله اقتربت الساعة) أى أوان نزولها فهى أقرب بالنسبة لما يأتى من الزمن وما مضى من الزمن ولذا كانت بعثته صلى الله عليه وسلم من علاماتها أى اقتربت فاستعدوا لها وقللوا الزمن ولا تستبعدوها فاستفيموا (قوله الحية) وكانت فى الاصل لخدمة سيدنا آدم فى الجنة فخانت وتقربت من ابليس حيث تسببت فى دخوله الجنة فلما صارت من جند ابليس صارت من أعداء بنى آدم وامر بقتلها وألحق بها العقرب لوجود السم فى كل وينبغى أولا انذار الحية لاحتمال أنها من عمار البيت ومع ذلك لا يحرم قتلها من غير انذار قال العلقمى والحيات أجناس الجان والافاعى والاساود قلت الجان هو الدقيق من الحيات والافاعى جمع افعى وهى الانثى من الحيات والذكر يسمى افعوان بضم الهمزة والعين وكنية الافعوان أبو حيان وأبو يحيى لانه يعيش ألف سنة وهو الشجاع الاسود الذى يواثب الانسان ومن صفة الافعى انها اذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة والاساود جمع أسود قال أبو عبيدة هى حية فيها سواد وهى أخبث الحيات اه بحروفه (قوله الاسودين) فيه تغليب لان الاسود خاص بالحية فتسمى سوداء ولو باعتبار سواد بعضها ويطلق الاسودان أيضا على الماء والتمر مع أن الماء لا لون له وكذا العمران فقد وقع التغليب فى الكلام الفصيح وفيه تغليب الاخف على القاعدة فى لسان العرب وقوله فى الصلاة أى وغيرها بالاولى وقوله كلهن أى حية بيت بالمدينة أو مسجد أو غيرهما وقوله فمن خاف ثأرهن أى أن يؤخذ منه الثأر كما كانت الجاهلية تعتقد ذلك (قوله ثأرهن) مفعول خاف وخبره من قوله فليس منا أى من خاف من قتل الحية لكونه تأتيه حية أخرى تأخذ بالثأر فنهشه ليس منا أى ليس على طريقتنا المحمودة لان ذلك دأب الجاهلية

العاص) ورجاله ثقات ﷺ (اقتلوا الحيات اقتلوا ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم فسكون جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أسودان وقيل أبيضان (والابتر) اى الذي يشبه مقطوع الذنب (فانهما يطمسان) أي يعميان (البصر) اى بصر الناظر اليهما أو من ينهشاه (ويسقطان) لفظ رواية الصحيحين ويستسقطان (الحبل) بفتح الحاء المهملة والموحدة أي الجنين عند نظر الحامل اليهما بالخاصية لبعض الافراد وفى رواية لمسلم الحبالى بدل الحبل (حم ق د ت ه عن عمر) بن الخطاب ﷺ (اقتلوا الوزغ) بالتحريك سمى به لخفته وهو معروف وسام أبرص كباره وهو مركب تركيبا مزجيا (ولو فى جوف الكعبة) لانه من الحشرات المؤذيات وقيل انه يسقى الحيات ويمج فى الاناء كان ينفخ النار على ابراهيم حين ألقى فيها وروى من قتل وزغة فى الضربة الاولى فله مائة حسنة وروى أيضا من قتل وزغة محا الله عنه سبع خطيات وروى أيضا من قتل وزغة فكأنما قتل شيطانا ومن طبعه أنه لا يدخل بيتا فيه رائحة الزعفران ويألف الحيات كما تألف العقارب الخنافس وهو يلقح بفيه ويبيض كما تبيض الحيات ويقيم فى جحره زمن الشتاء أربعة أشهر لا يطعم شيأ (طب عن ابن عباس ﷺ اقتلوا شيوخ المشركين) اى الرجال الاقوياء أهل النجدة والبأس لا الهرمى الذين لا قوة لهم ولا رأى (واستبقوا شرخهم) بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ كشارب وشرب أى الاطفال المراهقين الذين لم يبلغوا الحلم فيحرم قتل الاطفال والنساء (حم د ت عن سمرة) قال العلقمى قال ت حسن صحيح غريب ﷺ (اقرا القرآن على كل حال) أى قائما وقاعدا وراقدا وماشيا وغير ذلك

(قوله ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء ما بظهره خطان أسودان وقيل أبيضان والطفية فى الاصل خوصة المقل فشبه الخطين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل انتهى مناوى فى كبيره (قوله والابتر) القصيرة من الحيات التى تشبه ما قطع ذنبه وذلك لان فيما ذكر خصوصية بينها صلى الله عليه وسلم بقوله يطمسان البصر أى يخشى على من نظر اليهما العمى والطمس من طمس قال تعالى ولقد راودوه عن ضيفه فطمسنا أعينهم اه (قوله ويستسقطان الحبل) أى يخشى على الحامل السقوط اذا نظرت اليهما وهذان النوعان لا يوجدان الا فى الجبال لاننا لم نرهما أصلا ويستسقطان بسينين مهملتين بينهما تاء مثناة مفتوحة هكذا رواية الصحيحين وفى نسخة ويسقطان بسين واحدة وكتب المناوى فى كبيره وعبارته ويسقطان كذا رأيته فى نسخ والذى وقفت عليه فى الصحيحين ويستسقطان بسينين ونص على هذين مع دخولهما فى الحيات اهتماما بقتلهما لكونهما يطمسان ويسقطان أولا أن الشيطان لا يتمثل بهما قالوا ومن الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على انسان مات فورا وآخر اذا سمع صوته مات وذكر في خواص بعض الافعى ان الجنين يسقط عند موافقة النظرين انتهى بحروفه (قوله الوزغ) هو المعروف بالبرص ومن قتله فى أول مرة كان له جزيل الثواب ومن قتله فى مرتين كان أقل ثوابا من الاول وأدنى منهما أن يقتله فى ثلاث وذلك لان قتله أول مرة فيه احسان القتلة وسبب سن قتله ما فيه من السميات وأيضا لما ألقى سيدنا ابراهيم فى النار جاءت جميع الحيوانات بالماء لتطفئ النار الا الوزغ فانه صار ينفخ فى النار ومن خصوصيات الزعفران أن الوزغ لا يدخل بيتا هو فيه والعظيم من الوزغ يسمى سام أبرص بتشديد الميم (قوله شيوخ الخ) المراد بهم من لهم قوة القتال أو تدبير ورأى فى قتال المسلمين اذا ذبه ذلك أكثر من قتالهم (قوله شرخهم) اسم جمع لشارخ كصحب اسم جمع لصاحب وهم المراهقون ومثلهم من دونهم من الصغار والنساء والارقاء لانتفاع الغزاة بهم وشرخهم بفتح الشين والخاء المعجمتين المفتوحتين بينهما راء ساكنة مصدر يقع على الواحد والاثنين والجمع وقيل هو جمع شارخ انتهى من العزيزى وقال العلقمى أراد بالشيوخ الرجال المسان أهل الجلد والقوة على القتال ولم يرد الهرمى والشرخ الصغار الذين لم يدركوا وقيل أراد بالشيوخ الهرمى الذين اذا سبوا لم ينتفع بهم فى الخدمة وأراد بالشرخ الشباب أهل الجلد الذين ينتفع بهم فى الخدمة وشرخ الشباب أوله وقيل نضارته وقوته انتهى بحروفه (قوله اقرأ القرآن على كل حال) أى قائما وقاعدا وماشيا وراقدا الخ وسبب الحث على قراءته أن قارئه يناجى ربه ويحشر يوم القيامة ويقوم من قبره وهو يقرأ فيه فينبغى أن لا يترك بالمرة الا لضرورة أو اشتغال بعلم شرعى وعلى كل حال ينبغى أن لا يخلى الاسبوع بلا ختمة خوف النسيان قال المناوى فى كبيره قال القسطلانى وأخبرنى شيخ الاسلام البرهان بن أبى شريف أنه كان يقرأ خمس عشرة ختمة فى اليوم والليلة وفى الارشاد أن النجم الاصبهانى رأى رجلا من اليمن ختمه فى شوط أو أسبوع وهذا لا يسهل الا بفيض ربانى ومدد رحمانى انتهى وأخبرنى بعض الثقات أن شيخنا العارف

(الاوانت جنب) ومثل الجنب الحائض والنفساء فيحرم قراءة شئ من القرآن على من ذكر بقصد القراءة (ابو الحسن بن صخر في فوائده عن علي) أمير المؤمنين ﷺ (اقرا القرآن في كل شهر) بأن تقرأ كل ليلة جزأ من ثلاثين جزأ (اقراه في عشرين ليلة) أي في كل يوم وليلة ثلاثة أحزاب (اقراه في عشر) بأن تقرأ في كل يوم وليلة ستة أحزاب (اقراه في سبع) اى أسبوع (ولا تزد على ذلك) ندبا فانه ينبغي التفكر في معانيه وأمره ونهيه ووعده ووعيده وتدبر ذلك لا يحصل في اقل من أسبوع ومن قرأه في سبع جزأه على سبعة أجزاء كما فعلت الصحابة قال العلقمي فالاول ثلاث سور والثاني خمس سور بعد الثلاث والثالث تسع سور الى مريم والرابع تسع وقيل الى أول العنكبوت والخامس احدى عشر سورة وقيل الى ص والسادس الى آخر الحديد والسابع الى آخر القرآن قال النووي والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص فمن كان من أهل الفهم وتدقيق الفكر استحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يخل بالمقصود من التدبر واستخراج المعاني وكذا من كان له شغل بالعلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة يستحب له أن يقتصر على القدر الذي لا يخل بما هو فيه ومن لم يكن كذلك فالاولى له الاستكثار ما أمكنه من غير خروج الى الملل ولا يقرؤه هذرمة بالذال وهي سرعة القراءة (ق د عن ابن عمر) قال المناوي ابن الخطاب وقال الشيخ ابن العاص ﷺ (اقرا القرآن في اربعين) قال المناوي اتكون حصة كل يوم نحو مائة وخمسين آية وذلك لان تأخيره أكثر منها يعرضه للنسيان والتهاون به (ت عن ابن عمرو) بن العاص وحسنه الترمذي ﷺ (اقرا القرآن في خمس) أخذ به جمع من السلف منهم علقمة بن قيس فكان يقرأ في كل خمس ختمة (طب عن ابن عمرو) بن العاص ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (اقرا القرآن في ثلاث) بأن تقرأ في كل يوم وليلة ثلثه (ان استطعت) أي قراءته في ثلاث مع ترتيل وتدبر والا فاقراه في أكثر وفي حديث من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه اى غالبا قال الغزالي ولذلك ثلاث درجات أدناها ان يختم في الشهر مرة وأقصاها في ثلاثة أيام مرة وأعدلها ان يختم في الاسبوع وأما الختم في كل يوم فلا يستحب (حم طب عن سعد بن المنذر) له صحبة ﷺ (اقرا القرآن ما نهاك) أى عن المعصية يعني مادمت مؤتمرا بأمره منتهيا بنهيه وزجره والمراد الحث على العمل به أى لا يترك القراءة الا من لا يعمل به (فاذا لم ينهك فلست تقرؤه) أى فكأنك لم تقرأه لاعراضك عن متابعته فلم تظفر بفوائده وعوائده فيصير حجة عليك وخصما لك يوم القيامة (فر عن بن عمرو) بن العاص

عبد الوهاب الشعراني ختم بين المغرب والعشاء ختمتين ثم رأيته ذكر في كتابه الاخلاق ما نصه ومنها عمل أحدهم على تحصيل مقام غلبة الروحانية على الجسمانية حتى يصير يقرأ في اليوم والليلة كذا كذا ختما ويقرأ من غلبت روحانيته على جسمانيته ولا يتخلف عنه ويحتاج صاحب هذا المقام لورع شديد وطاعة كثيرة ليحصل لطيف الكثائف والافلا يقدر أن يتعجل في القراءة مع ذكر بل يصير كأنه يسحب صخرا على الارض خلف طائر فمن فهم ذلك عرف سر أمره تعالى للمصطفى صلى الله عليه وسلم بترتيل القرآن فان روحانيته تغلب جسمانيته فاذا قرأ لا يلحقه أحد لانطواء الالفاظ في نطق الارواح وأخبرنا الشيخ على المرصفي أنه قرأ في أيام سلوكه في يوم وليلة ثلاثمائة ألف ختمة وستين ألف ختمة كل درجة ألف ختمة انتهى وكان على هذا المقام شيخنا شيخ الاسلام زكريا فكان اذا قرأنا معه لا نلحقه وكذا الشيخ نور الدين الشوني لغلبة روحانيتهما انتهى كلامه انتهى بحروفه (قوله الا وأنت جنب) وكذا وأنت في محل مستقذر فانه يكره حينئذ (قوله في سبع) اى من الايام والليالي وسبب هذه الروايات أنه صلى الله عليه وسلم لما خاطب بذلك عبد الله بن عمر بن الخطاب شفقة عليه وقال له في كل شهر قال اني أقدر على ختمه في اقل من ذلك وأتى بالرواية الاخرى وهكذا وكان رضي الله عنه يقول شددت فشدد على فهذه الروايات بحسب أحوال الناس لان منهم من يقدر في اربعين ومنهم من يقدر في اقل من ذلك وقد نقل الشعراني أن سيدي عليا المرصفي كان يقرأ في اليوم والليلة ثلاثمائة الف ختمة وستين الف ختمة ومع ذلك تجب مراعاة الاحكام وينبغي التأمل في معانيه والا فقد تكون القراءة حراما ولا فائدة فيها (قوله ما نهاك) اى مدة نهيك وظاهره أن العاصي تطلب منه ترك تلاوة القرآن وليس مرادا بل القصد الحث على امتثال أوامره ونواهيه (قوله فلست تقرؤه) قراءة نافعة ولذا ورد رب قارئ يقرأ القرآن وهو يلعنه وذلك بأن كان من الظالمين وقرأ الا لعنة الله على الظالمين فيدخل في عموم ذلك وكذلك كل آية فيها لمن أهل بجريمة اذا كان منهم * قال المناوي في كبيره فائدة سئل جدي شيخ الاسلام يحيي المناوي رحمه الله هل الاهتزاز في القراءة مكروه أو خلاف الاولى فأجاب بأنه في غير الصلاة غير مكروه ولكنه خلاف الاولى ومحله اذا لم

يغلب الحال أو يحتج الى نحو النفى فى الذكر الى جهة اليمين والاثبات الى جهة القلب وأما فى الصلاة فيكره اذا كان فى غير حاجة وينبغى اذا كثر أن يكون كتحريك الحنك كثيرا من غيرأ كل وان الصلاة تبطل به والله أعلم انتهى بنصه انتهى بحروفه (قوله اقرا المعوذات) ويحصل بمرة واحدة فى كل (قوله بالحزن) أى بصوت فيه خشوع (قوله نزل بالحزن) أى بصوت فيه خشوع من سيدنا جبريل وبعض الشراح ضبطه نزل بالحزن أى بآيات تدل على حزن أهل الضلال لو نقلوها كما أنه نزل بالبشرى لاهل الله تعالى ويدل لذلك أنه ذكره بالاسم الظاهر اذ لو كان المراد كالاول لقيل فانه نزل به الا أن يقال أظهر لتأثير القلوب بلفظ الحزن وكل صحيح * قال المناوى فى كبيره تنبيه أفاد هذا التقرير أنه ليس المراد بقراءته بالحزن ما اصطلح عليه الناس فى هذه الازمان من قراءته بالانغام فانه مذموم وقد شدد بعض العارفين النكير على فاعله وقال ان حضرة الحق جل وعلا حضرة هيبة وبهت وتعظيم فلا يناسبها الا الخشوع والخضوع والرعدة من شدة الهيبة كما يعرفه من دخل حضرة الحق تعالى فانه يرى ثم كل ملك لو وضع قدمه فى الارض ما وسعته ولو بلع السموات والارض فى بطنه لنزلت من حلقه ومع ذلك فيرعد من هيبة الله كالقصبة فى الريح العاصف فسبحان من حجبنا عن شهود كمال عظمته رحمة بنا فانه لو كشف لنا من عظمته ما فوق طاقتنا لاضمحلت أبداننا وذابت عظامنا ولو استحضر القارئ عظمة ربه حال قراءته ما استطاع ان يفعل ذلك انتهى بحروفه (قوله ما ائتلفت عليه قلوبكم) أى مدة ائتلافها عليه بأن تكونوا فى وقت خلو عن شغل من أمور الدنيا التدبر لمعانيه والقصد الحث على الاخذ فى أسباب الخلو عن الشواغل حينئذ لا أنه ينبغى ترك التلاوة بالكلية حال الشغل ويحتمل أن المعنى مدة ائتلاف قلوبكم عليه بأن تؤمن به وبما اقتضاه (قوله اقرؤا الزهراوين) أى اللتين يشبهان الزهر فى النور لكثرة ما اشتملتا عليه فأخبر اولا بأن قراءة القرآن من غير تخصيص بسورة منه تكون سببا للشفاعة ثم أخبر بخصوصية سورتى البقرة وآل عمران (قوله يأتيان) أى ثوابهما أو يجسمان (قوله أو غيايتان) أى لهما نور وضياء زيادة على حصول الاستظلال

العاص قال العراقى اسناده ضعيف ۞(اقرا المعوذات) فيه اطلاق الجمع على المثنى أى الفلق والناس أو التغليب أى والاخلاص (فى دبر كل صلاة) بضم الدال والباء أى من الخمس وفيه استحباب قراءتها بعد التسليم من كل صلاة مكتوبة فانها لم يتعوذ بمثلها فاذا تعوذ المصلى بها خلف كل صلاة كان فى حراسته الى ثانى صلاة أخرى (د حب عن عقبة بن عامر) قال المناوى وسكت عليه أبو داود فهو صالح وصححه ابن حبان ۞(اقرؤا القرآن بالحزن) بالتحريك أى بصوت يشبه الحزن يعنى بتخشع وتباك فان لذلك تأثيرا فى رقة القلب وجريان الدمع (فانه نزل بالحزن) أى نزل ذلك بقراءة جبريل (ع طس حل عن بريدة) بن الحصيب وهو حديث ضعيف ۞(اقرؤا القرآن) أى داوموا على قراءته (ما ائتلفت) أى ما اجتمعت (عليه قلوبكم) أى ما دامت قلوبكم تألف القراءة (فاذا اختلفتم فيه) قال المناوى بأن صارت قلوبكم فى فكرة شئ سوى قراءتكم وصارت القراءة باللسان مع غيبة الجنان اه أى صار القلب مخالفا للسان (فقوموا عنه) أى اتركوا قراءته حتى ترجع قلوبكم وقال العلقمى فاذا اختلفتم فيه أى فى فهم معانيه فقوموا عنه أى تفرقوا عنه لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر قال شيخ شيوخنا قال عياض يحتمل أن يكون النهى خاصا بزمنه صلى الله عليه وسلم لئلا يكون ذلك سببا لنزول ما يسوءهم كما فى قوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ان تبد لكم تسؤكم ويحتمل أن يكون المعنى اقرؤا أى الزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أى عرض عارض بسببه يقتضى المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فاحذروهم ويحتمل أنه نهى عن القراءة اذا وقع الاختلاف فى كيفية الاداء بأن يفترقوا عنه عند الاختلاف ويستمر كل منهم على قراءته (حم ق ن عن جندب) قال المناوى بضم الجيم والدال تفتح وتضم وهو عبد الله البجلى ۞(اقرؤا القرآن فانه يأتى يوم القيامة شفيعا لاصحابه) أى لقارئه بأن يتمثل بصورة يراه الناس كما يجعل الله لاعمال العباد صورة ووزنا لتوضع فى الميزان والله على كل شئ قدير فليقبل المؤمن هذا وأمثاله ويعتقد بايمانه أنه ليس للعقل فى مثل هذا سبيل (اقرؤا الزهراوين) اى النيرين سميتا به لكثرة نور الاحكام الشرعية والاسماء الالهية فيهما أو لهدايتهما وعظم أجرهما لقارئهما (البقرة وآل عمران) بدل من الزهراوين (فانهما يأتيان) أى ثوابهما (يوم القيامة كأنهما غمامتان) اى سحابتان تظلان قارئهما من حر الموقف (أو غيايتان) بفتح الغين المعجمة وتخفيف المثناتين التحتيتين قال فى النهاية الغياية

كل شئ أظل الانسان فوق رأسه من سحابة وغيرها وقال المناوى وهى ما أظل الانسان فوقه وأراد به ماله صفاء وضوء اذ الغياية ضوء شعاع الشمس (او كأنهما فرقان) بكسر الفاء وسكون الراء اى قطيعان اى طائفتان (من طير صواف) اى باسطات أجنحتها متصلا بعضها ببعض والمراد انهما يقيان قارئهما من حر الموقف وليست أو للشك ولا للتخيير فى تشبيه السورتين ولا للترديد بل للتنويع وتقسيم القارئين فالاول لمن يقرؤهما ولا يفهم المعنى والثانى للجامع بين التلاوة ودراية المعنى والثالث لمن ضم اليهما التعليم والارشاد (يحاجان عن أصحابهما) أى يدفعان عنه الجحيم أو الزبانية (اقرؤا سورة البقرة) قال المناوى عمم أولا وعلق به الشفاعة ثم خص الزهراوين وعلق بهما النجاة من كرب القيامة والمحاجة ثم أفرد البقرة وعلق بها المعانى الثلاثة الآتية ايماء الى أن لكل خاصية يعرفها الشارع (فان أخذها) اى المواظبة على قراءتها والعمل بها (بركة) اى زيادة ونماء (وتركها حسرة) اى تأسف وتلهف على ما فاته من الثواب (ولا تستطيعها البطلة) بفتح الباء والطاء المهملة اى السحرة لزيغهم عن الحق وانهماكهم فى الباطل أهل البطالة الذين لم يوفقوا لذلك (حم م عن ابى امامة) الباهلى ﷺ (اقرؤا القرآن واعملوا به) اى بامتثال أوامره واجتناب نواهيه (ولا تجفوا عنه) اى تبعدوا عن تلاوته وتقصروا فيها (ولا تغلوا فيه) بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المعجمة اى لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه أو معناه أو لا تبذلوا جهدكم فى قراءته وتتركوا غيره من العبادات قال المناوى والجفاء عنه التقصير والغلو التعمق فيه (ولا تأكلوا به) اى لا تجعلوه سببا للاكل (ولا تستكثروا به) اى لا تجعلوه سببا للاستكثار من الدنيا (حم ع طب هب عن عبد الرحمن بن شبل) الانصارى ورجاله ثقات ﷺ (اقرؤا القرآن بلحون العرب) قال العلقمى قال فى النهاية اللحون والالحان جمع لحن وهو التطريب وتحسين القراءة (وأصواتها) اى نغماتها الحسنة التى لا يختل معها شئ من الحروف عن مخرجه لان ذلك يضاعف النشاط (واياكم ولحون اهل الكتابين) اى التوراة والانجيل وهم اليهود والنصارى (واهل الفسق) اى من المسلمين الذين يخرجون القرآن عن موضوعه بالتمطيط بحيث يزيد أو ينقص حرفا فانه حرام اجماعا قال العلقمى والذى يتحصل من الادلة ان حسن الصوت بالقراءة مطلوب فان لم يكن حسنا فليحسنه ما استطاع (فانه سيجئ بعدى قوم يرجعون) بالتشديد اى يرددون أصواتهم (بالقرآن ترجيع الغناء) اى يتفاوتون ضروب الحركات فى الصوت كأهل الغناء (والرهبانية) اى اهل الرهبانية (والنوح) اى اهل النوح (لا يجاوز حناجرهم) قال فى المصباح الحنجرة فعللة مجرى النفس اه اى لا يجاوز مجارى أنفاسهم ولعل المراد أنه كناية عن عدم الثواب (مفتونة قلوبهم) قال المناوى بنحو محبة النساء والمرد اه ويحتمل انها مفتونة بحب النغم واستماعه من غير مراعاة ما اصطلح عليه القراء (وقلوب من يعجبهم شأنهم) لان من أعجبه شأنهم فحكمه حكمهم (طس هب عن حذيفة) وهو حديث صحيح ﷺ (اقرؤا

بما فهو أبلغ مما قبله لان غايته انه ما يظلان كالسحابتين وليس فيه انور (قوله فرقان) اى طائفتان من طير صواف أى متصلة أجنحتها ببعض بحيث لا يكون بينها فرجة (قوله يحاجان) أى يدفعان عنه الشر (قوله البطلة) اى أهل الكسل لا يستطيعون قراءتها لتعودهم الكسل أو المراد بالبطلة السحرة أى لا يستطيعون الطمس قلوبهم بالمعاصى (قوله ولا تجفوا) أى تتركوا تلاوته (قوله ولا تغلوا) اى لا تتعدوا حدوده من حيث لفظه كترك تجويد حروفه أو معناه كترك أوامره الخ أو لا تغلوا فى كثرة تلاوته لئلا تملوا أو لا تغلوا فى التبحر فى معانيه المتشابهة لئلا يؤدى الى الاعتقاد الفاسد أو لا تغلوا فى السلوك به مسلك المجادلة مع الناس (قوله بلحون العرب) المراد بلحونهم الطرب الحاصل بسبب خفة القلوب الناشئة من حسن الصوت وتقليب الانغام على الوجه المرضى بحيث لا يزيد حرفا ولا ينقص حرفا عما اعتبره القراء والطرب كما ينشأ عن السرور ينشأ عن الحزن وما يقع من الفوران والتخبط ورفع الصوت عند سماع ذلك فهو تخبط شيطانى نشأ عن ميل الطبع الى الصوت الحسن سواء بقرآن أم بغيره واختبار ذلك الشخص أن يترك يوما أو ساعة بلا سماع ثم يعاد عليه الآية التى تخبط عند سماعها بلا نغم فلا يوجد التخبط منه حينئذ فيقال له هى الآية التى تخبطت عند سماعها قبل فلو كان تخبطك عن طرب روحانى نشأ عن تدبر المعانى لم يتخلف عن سماعك ثانيا وأهل الله اذا حصل لهم طرب ناشئ عن تدبر المعانى القرآن تصعقوا بالارض واضطجعوا من شدة الشوق اشارة الى أنهم يعودون الى التراب كما خرجوا منه (قوله اهل الكتابين) فانهم كانوا يراعون حسن الصوت ولا يلتفتون الى تدبر المعانى (قوله ترجيع الغناء) اى أهل الغناء وأهل الرهبانية وأهل النوح (قوله حناجرهم) جمع حنجرة وهى مجرى النفس (قوله من يعجبهم الخ) لاقرارهم على المعصية

(قوله لايعذب قلبا) أي صاحب قلب وعى قلبه القرآن (قوله يتعجلونه) أي يتعجلون بدله أو جزاءه في الدنيا فهو على حذف مضاف فأخذ المقابل على القرآن مذموم حيث كان غنيا غنى ظاهرا أو غنى قلبيا أما لو كان محتاجا فلا بأس بأخذ المقابل (قوله في بيوتكم) أي مساكنكم ولو خباء أو كهفا في الجبل (قوله سورة هود يوم الجمعة) لكنه يقدم عليها سورة الكهف ثم

القرآن) أي ما تيسر منه (فإن الله تعالى لا يعذب قلبا وعى القرآن) أي حفظه عن ظهر قلب وعمل بأحكامه من امتثال أوامره واجتناب نواهيه والاعتبار بأمثاله والاتعاظ بمواعظه فمن حفظ لفظه وضيع حدوده فهو غير واع له وحفظه فرض كفاية (تمام) في فوائده (عن أبي امامة) الباهلي ﴿(اقرؤا القرآن وابتغوا به وجه الله تعالى) أي اقرؤه على الكيفية التي يسهل على ألسنتكم النطق بها مع اختلاف ألسنتكم فصاحة ولثغة ولكنه من غير تكلف ولا مشقة في مخارج الحروف ولا مبالغة ولا افراط في المد والهمز والاشباع فقد كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين سهلة (من قبل أن يأتي قوم يقيمونه اقامة القدح) بكسر القاف وسكون الدال أي السهم أي يسرعون في تلاوته اسراع السهم اذا خرج من القوس (يتعجلونه ولا يتأجلونه) أي يطلبون بقراءته العاجلة أي عرض الدنيا والرفعة فيها ولا يلتفتون الى الأجر في الدار الآخرة وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فإنه اخبار عن غيب قبل مجيئه (حم د عن جابر) بن عبد الله قال المناوي وسكت عليه أبو داود فهو صالح ﴿(اقرؤا سورة البقرة في بيوتكم) أي في مساكنكم (ولا تجعلوها قبورا) أي كالقبور خالية عن الذكر والقراءة بل اجعلوا لها نصيبا من الطاعة (ومن قرأ سورة البقرة) قال المناوي كلها أي بأي محل كان أو في بيته وهو ظاهر السياق (توج بتاج في الجنة) حقيقة أو هو كناية عن مزيد الاكرام (هب عن الصلصال) بصادين مهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة صحابي له رواية (ابن الدلهمس) بدال مهملة ثم لام مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم ميم مفتوحة ثم سين مهملة ﴿(اقرؤا سورة هود يوم الجمعة) قال المناوي فانها من أفضل سور القرآن فتليق قراءتها في أفضل أيام الاسبوع (هب عن كعب الاحبار مرسلا) قال الحافظ ابن حجر مرسل صحيح الاسناد ﴿(اقرؤا على موتاكم يس) أي من حضره مقدمات الموت لان الميت لا يقرأ عليه بل ذلك عند حضور مقدمات الموت لان الانسان حينئذ ضعيف القوة والاعضاء ساقطة المنفعة لكن القلب قد أقبل على الله تعالى بكليته فيقرأ عليه ما يزداد به قوة قلب ويشتد تصديقه بالاصول فهو اذاعة له ولان أحوال القيامة والبعث مذكورة فيها فاذا قرئت تجدد له ذكر تلك الاحوال وأخذ بعضهم بظاهر الخبر فصحح أنها تقرأ بعد موته والاولى الجمع عملا بالقولين قال المناوي قال ابن القيم وخص يس لما فيها من التوحيد والمعاد والبشرى بالجنة لاهل التوحيد (حم د حب ك عن معقل بن يسار) قال في الاذكار اسناده ضعيف ﴿(اقرؤا) بفتح الهمزة وسكون القاف وكسر الراء وضم الهمزة (على من لقيتم من امتي) أي أمة الاجابة (بعدي السلام) أي أبلغوه السلام عني فيحتمل أن يقال له النبي صلى الله عليه وسلم يسلم عليك وأن يقال له قال النبي صلى الله عليه وسلم اقرؤا على من لقيتم من أمتي بعدي السلام ويحتمل أنه كناية عن افشاء السلام (الاول) أي من يأتي في الزمن الاول (فالاول) قال المناوي أي من يأتي في الزمن الثاني سماه أولا لانه سابق على من يجيء في الزمن الثالث

الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ثم سورة هود فلا يخالف ما في الفقه فقراءة سورة هود مطلوبة اذا ترك قراءة سورة الكهف والصلاة عليه صلى الله عليه وسلم قال الغزالي عن بعض السلف انه بقي في سورة هود ستة أشهر يكررها ولا يفرغ من تدبرها انتهى مناوي في كبيره (قوله على موتاكم) أي من حضره الموت اذا كان متنبها يدرك معانيها وعلى من مات بالفعل فانه يحصل له الثواب خلافا للمعتزلة وبعض أهل السنة بدليل أنه صلى الله عليه وسلم ضحى عن أمته وان الامكنة تستغفر لامته فلولا أن عمل الانسان ينفع غيره اذا نواه لما فعل ذلك ومما يدل على مزيد فضل يس أن ابن العربي اشتد عليه المرض فحصل له استغراق فرأى خلقا كثيرين يريدون ضربه ورأى شابا حسن الصورة فدفعهم عنه فقال له من أنت فقال له أنا يس فلما استيقظ وجد أباه يتلو سورة يس عند رأسه حتى ختمها وهو يبكي (قوله معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وبالقاف

المكسورة (قوله اقرؤا الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لجماعة من أصحابه كانوا جالسين عنده فوعظهم ثم لما أرادوا القيام ودعهم وقال لهم ذلك والاولية فيمن بلغه أحد الصحابة المخاطبين بذلك حقيقية وفيمن بعده نسبية أي كل أول بالنسبة لمن بعده الى الاخير فهو لا أولية فيه أصلا والامر للندب فيسن لكل شخص منا أن يقول لغيره النبي صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام فيقول في الرد عليه

(الى يوم القيامة) فمندب فعل ذلك و يقال في الرد عليه وعليه الصلاة والسلام أو وعليه السلام
لان رد السلام التحية لا انشاء السلام المقول فيه بكراهة افراده عن الصلاة اه كلام الشيخ
المناوي وهو ظاهر في الاحتمالين الاولين من الاحتمالات السابقة (الشيرازي في) كتاب
(الالقاب) والديلمي (عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (اقرأني جبريل القرآن على حرف) أي لغة
ووجه (فراجعته) أي فقلت له ان ذلك تضييق (فلم ازل استزيده فيزيدني) أي لم أزل أطلب
منه أن يطلب من الله تعالى الزيادة في الاحرف للتوسعة والتخفيف ويسأل جبريل ربه فيزيده
حرفا بعد حرف (حتى انتهى الى سبعة احرف) أي أوجه يجوز أن يقرأ بكل وجه منها وليس
المراد أن كل كلمة و جملة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما ينتهي اليه عدد القراآت
في الكلمة الواحدة الى سبعة وليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التسهيل والتيسير
ولفظ السبعة يطلق على ارادة الكثرة في الآحاد كما يطلق لفظ السبعين في العشرات والسبعمائة
في المائين واختلف في معنى الحديث على نحو أربعين قولا أقربها قولان أحدهما أن المراد
سبع لغات والثاني أن المراد سبعة أوجه من المعاني بألفاظ مختلفة قال العلقمي والمختار ان
هذا الحديث من المشكل الذي لا يدري معناه كمتشابه القرآن (حم ق ت عن ابن عباس
ﷺ اقرب العمل الى الله عز وجل) أي الى رحمته (الجهاد في سبيل الله) أي قتال الكفار لاعلاء
كلمته (ولا يقاربه) أي في الافضلية (شيء) لما فيه من الصبر على بذل الروح في رضا الرب
(تخ عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) الانصاري ﷺ (اقرب ما يكون العبد) أي الانسان
حرا كان أو رقيقا (من ربه) أي من رحمته وفضله (وهو ساجد) جملة حالية أي أقرب ما يكون
من رحمة ربه حاصل في حالة كونه ساجدا لان السجود أول عبادة أمر الله بها بعد خلق آدم
فكان المتقرب بها الى الله تعالى أقرب منه اليه في غيرها وأقرب مبتدأ حذف خبره لسد الحال
مسده (فأكثروا الدعاء) أي في السجود لان حالة السجود حالة خضوع وذل وانكسار لتعفير
الساجد وجهه في التراب فهي مظنة الاجابة والمراد بالقرب من الله تعالى القرب بالذكر
والعمل الصالح لا قرب الذات والمكان لان ذلك من صفات الاجسام والله تعالى منزه عن
ذلك وقرب الله من العبد قرب انعامه وافاضة بره واحسانه وترادف مننه وفيض مواهبه اليه
(م د ن عن ابي هريرة ﷺ اقرب ما يكون الرب من العبد) أي الانسان (في جوف الليل)
يحتمل أن يكون قوله في جوف الليل حالا من الرب أي قائلا في جوف الليل من يدعوني
فأستجيب له سدت مسد الخبر أو من العبد أي قائما في جوف الليل داعيا مستغفرا نحو قولك
ضربي زيدا قائما ويحتمل أن يكون خبر الاقرب (الآخر) صفة لجوف الليل على أن ينصف
الليل ويجعل لكل نصف جوف والقرب يحصل في جوف النصف الثاني فابتداؤه يكون
من الثلث الاخير وهو وقت القيام للتهجد وانما قال في هذا الحديث أقرب ما يكون الرب من
العبد وفيما قبله أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد لان قرب رحمة الله من المحسنين
سابق على احسانهم فاذا سجدوا قربوا من ربهم باحسانهم (فان استطعت ان تكون ممن
يذكر الله) أي من الذين يذكرون الله و يكون لك مساهمة معهم وأفرد الضمير مراعاة للفظ
من (في تلك الساعة فكن) وهذا أبلغ مما لو قيل ان استطعت أن تكون ذاكرا فكن لان
الصيغة الاولى فيها صيغة عموم فهي شاملة للانبياء والعلماء والاولياء فيكون داخلا في جملتهم

السلام ولا يكره الافراد لانه من الوارد
في رد التحية أو يقول عليه
الصلاة والسلام (قوله على
حرف) قيل على لغة وقيل غير
ذلك والراجح أن المراد بالحرف
الوجه المعروف عند القراء
بدليل قوله صلى الله عليه
وسلم حتى انتهى الى سبعة
أحرف فهي السبعة المشهورة
وليس المراد ان كل حرف أو
كل آية من القرآن فيه أوفيها
سبعة أوجه بل المراد بعض
القرآن يقرأ بسبعة أوجه
توسعة على الناس (قوله
فراجعته) أي طلبت منه أن
يراجع ربه (قوله الجهاد)
لا مانع من ارادة الجهاد
الاكبر والاصغر معا (قوله
اقرب ما يكون العبد) أي
أقرب أكوانه وأحواله التي
يتقرب بها الى الله تعالى حالة
سجوده أي الوقت الموصوف
فيه بالسجود في صلاة فرض
أو نفل كما يدل له عموم
الحديث خلافا لمن قال انما
يطلب الدعاء في سجود النفل
أما الفرض فيشتغل فيه
بأذكار السجود ولا يدعو
(قوله في جوف الليل) متعلق
بمحذوف خبر أي حاصل في
جوف الليل ويحتمل أنه حال
سد مسد الخبر أي أقرب
ما يكون الرب اذا كان متجليا
على عباده في جوف الليل
بدليل ينزل ربنا ثلث الليل
فيقول هل من تائب الخ
ويحتمل أنه حال من العبد
أي أقرب ما يكون الرب من العبد اذا كان العبد قائما في جوف الليل

(قوله اقروا الطير على مكناتها) اى أوكارها التى تعشش فيها والمراد هنا الاعم أى كل محل استقرت عليه سواء كان وكرها أوغيره بدليل الرواية الاخرى مكناتها جمع مكنة أى محل تمكنها وبخط الشيخ عبد البر مانصه المكنات فى الاصل بيض الضباب واحدتها مكنة بكسر الكاف وقد تفتح قال أبو عبيد جائز أن يستعار مكن الضباب فيجعل للطير كما قال مشافر الحبش أى شفاههما الكبار وانما المشافر للابل فالمعنى على هذا أقروا الطير على بيضها وقيل المكنات بمعنى الامكنة أى أقروا الطير على أمكنتها لان الرجل فى الجاهلية كان اذا أراد حاجة أتى طائرا ساقطا أو فى وكره فنفره فاذا طار ذات اليمين مضى لحاجته وان طار ذات الشمال رجع فنهوا عن ذلك وقيل المكنة التمكن يعنى أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها انتهى بحروفه (قوله أقسم الخوف والرجاء) الخوف فزع القلب من نيل مكروه والرجاء الثقة بالله تعالى اى بما ٢٨١ عنده فقد شبههما بانسان بجامع ترتيب النفع تشبيها مضمرا فى النفس واثبات القسم تخييل (قوله ان لا يجتمعا فى احد فى الدنيا الخ) اى لان انفراد الخوف يفضى الى الفترة والرجاء لأمن المكر اى بالاسترسال فى المعاصى والاتكال على العفو قال فى شرح جمع الجوامع قال ابن ابى شريف وفى عقائد الحنفية ان اليأس من روح الله تعالى كفر وأن الامن من مكر الله تعالى كفر فان ارادوا اليأس لانكار سعة الرحمة الذنوب والامن لاعتقاد ان لا مكر فكل منهما كفر وفاقا لانه رد للقرآن فان ارادوا أن من استعظم ذنوبه واستبعد العفو عنها استبعادا يدخل فى حد اليأس اوغلب عليه من الرجاء ما دخل به فى حد الامن فالاقرب أن كلا منهما كبيرة لا كفر انتهى

ولاحقابهم بخلاف الثانية (ت ن ك عن عمرو بن عبسة) بفتح العين والباء الموحدة وهو حديث صحيح ﷺ (اقروا الطير على مكناتها) ضبطه بعضهم بفتح الميم وكسر الكاف وتشديد النون قال العلقمى وهذا الضبط هو المناسب للمعنى وهو المعتمد الى أن قال ولم أعرف لتشديد النون وجها جمع مكنة بتشديد الكاف وقد تفتح أى بيضها وقيل على امكنتها ومساكنها وقيل المكنات جمع مكنة بالضم بمعنى التمكن اى أقروها على كل مكنة ترونها عليها ودعوا التطير بها كان احدهم اذا أراد سفرا أو حاجة ينفر طيرا فان طار عنه مضى والا رجع فقال لهم النبى صلى الله عليه وسلم اقروا الطير على مكناتها (د ك عن ام كرز) بضم فسكون صححه الحاكم وسكت عليه ابو داود ﷺ (اقسم الخوف والرجاء) أى حلفا بلسان الحال اذ هما من المعانى لا الاجسام ففيه تشبيه بليغ (ان لا يجتمعا فى احد فى الدنيا) اى بتساو أوتفاضل (فيريح ريح النار) اى يشم ريح لهب جهنم لانه على طريقة الاستقامة ومن كان على طريقة الاستقامة كان جزاؤه النعيم المقيم فلا بد من اجتماعهما لكن ينبغى غلبة الخوف فى حال الصحة والرجاء فى حال المرض وأما عند الاشراف على الموت فاستحب قوم الاقتصار على الرجاء لما يتضمن من الافتقار الى الله تعالى ولان المحذور من ترك الخوف قد تعذر فيتعين حسن الظن بالله والخوف المحمود هو ما صان العبد عن الاخلال بشئ من المأمورات والوقوع فى شئ من المنهيات والمقصود من الرجاء ان وقع منه طاعة يرجو قبولها وأما من انهمك على المعصية راجيا عدم المؤاخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا غرور وقال الغزالى الراجى من بث بذر الايمان وسقاه بماء الطاعات ونقى القلب عن شوك المهلكات وانتظر من فضل الله تعالى أن ينجيه من الآفات فاما المنهمك فى الشهوات منتظر المغفرة فاسم المغرور به أليق به وعليه أصدق (ولا يفترقا فى احد فى الدنيا فيريح ريح الجنة) فان انفراد الخوف يؤدى الى القنوط من رحمة الله والقنوط كفر وانفراد الرجاء يؤدى الى الامن من مكر الله فعلم أنه لا بد منهما كما تقدم (هب عن واثلة) بكسر المثلثة (بن الاسقع) بفتح الهمزة والقاف ﷺ (اقضوا الله فالله احق بالوفاء) أى وفوه حقه اللازم لكم من الايمان واداء الواجبات قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن ابن عباس أن امرأة

 بخط الشيخ عبد البر الاجهورى (قوله فيريح ريح النار) كناية عن عدم تعذيبه بالمرة يقال راح يريح وراح يراح ولذا ضبط حديث من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة بفتح الراء وكسرها أى فينبغى للانسان أن يجمع بين الخوف والرجاء ولذا دخل صلى الله عليه وسلم على مريض فسأله عن حاله فقال أرجو الله وأخاف ذنوبى فقال صلى الله عليه وسلم انهما ان يجتمعا فى قلب شخص الا نال مطلوبه منه تعالى (قوله أيضا فيريح ريح النار) اى فلا يريح الخ فالنفى هنا منصب على الثانى أى ان يجتمعا لا يريح الخ وقوله فيريح ريح الجنة أى لا يريح أى ان يفترقا فلا يريح فالنفى منصب على الثانى أيضا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى رحمه الله (قوله اقضوا الله الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة عن أم لها ماتت وعليها حج فهل تحج عنها فقال هل اذا كان عليها دين تقضيه وذكره واقضوا بكسر الهمزة وان كانت الضاد مضمومة لان ضمتها عارضة اذ اصله اقضيوا

من جهينة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت ان تحج فلم تحج حتى ماتت افأحج عنها قال حجي عنها أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته اقضوا فذكره (تخ عن ابن عباس) ﷺ (اقطف القوم دابة أميرهم) أي اقطف دواب القوم دابة أميرهم ويحتمل نصب دابة على التمييز فلا تقدير قال المناوي أي هم يسيرون بسير دابته فيتبعونها كما تسمع قال المؤلف في مختصر النهاية القطوف من الدواب البطيء والاسم القطاف (خط عن معاوية بن قرة) بضم القاف وشدة الراء (مرسلا) ﷺ (اقل ما يوجد في امتي في آخر الزمان درهم حلال) أي مقطوع بحله لغلبة الحرام على ما في أيدي الناس قال الحسن البصري لو وجدت رغيفا من حلال لاحرقته ودققته ثم داويت به المرضى فاذا كان هذا زمن الحسن فما بالك به الآن (وأخ) أي صديق (يوثق به) قال الزمخشري الصديق هو الصادق في ودادك الذي يهمه ما أهمك وسئل عنه بعض الحكماء فقال اسم على غير معنى حيوان غير موجود ومن نظم الاستاذ أبي اسحق الشيرازي

سألت الناس عن خل وفي * فقالوا ما الى هذا سبيل

تمسك ان ظفرت بذيل حر * فان الحر في الدنيا قليل

(عد وابن عساكر) في التاريخ (عن ابن عمر) بن الخطاب ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (اقل امتي ابناء السبعين) لان معترك المنايا ما بين الستين الى السبعين فغالبهم يموت قبل بلوغ السبعين وأقلهم من يبلغها (الحكيم) الترمذي (عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (اقل امتي الذين يبلغون السبعين) قال المناوي كذا في نسخ الكتاب بتقديم السين قال الحافظ الهيتمي ولعله بتقديم التاء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (اقل الحيض ثلاث واكثره عشرة) أخذ بهذا الحديث بعض المجتهدين وذهب الشافعي الى ان أقله يوم وليلة واكثره خمسة عشر يوما (طب عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اقل) قال المناوي وفي رواية أقال (من الذنوب) أي من فعلها (يهن عليك الموت) بضم الهاء فان كرب الموت قد يكون من كثرة الذنوب (واقل من الدين) بفتح الدال المهملة اي الاستدانة (تعش حرا) أي تنج من رق رب الدين والتذلل له فان له تحكما وتأمرا فبالاقلال من ذلك تصير حرا ولا ولاء عليك لاحد وعبر بالاقلال دون الترك لانه لا يمكن التحرز عنه بالكلية غالبا (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ورمز المؤلف لضعفه ﷺ (اقلوا الخروج) أي من الخروج من منازلكم وفي نسخة اقل (بعد هدأة الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة وهمزة مفتوحة أي سكون الناس عن المشي في الطرق ليلا (فان لله تعالى دواب يبثهن) اي يفرقهن وينشرهن (في الارض في تلك الساعة) أي في أول الليل فما بعده فان خرجتم حينئذ فاما ان تؤذوهم او يؤذوكم وعبر باقل دون لا تخرج ايماء الى أن الخروج لما لا بد منه لا حرج فيه (حم د ن عن جابر) وهو حديث صحيح ﷺ (اقلوا الدخول على الاغنياء) اي بالمال (فانه) أي اقلال الدخول عليهم (أحرى) أي احق (ان لا تزدروا نعم الله عز وجل) التي أنعم بها عليكم وفي نسخ نعمة الله لان الانسان حسود غيور بالطبع فاذا تأمل ما أنعم الله به على غيره حمله ذلك على كفران النعمة التي انعم الله بها عليه

كاملة وأصله امشوا (قوله أقطف) مبتدأ خبره اميرهم ودابة منصوب على التمييز ولا تقدير حينئذ لصحة الحمل ويصح دابة أميرهم بالرفع على أنه الخبر على تقدير مضاف أي أقطف دابة القوم دابة أميرهم والمعنى على كل أنه ينبغي للامير أن يجعل سير دابته سيرا وسطا وهو المسمى بالقطاف لان الجيش تابعون له في السير فاذا سار سيرا وسطا كانوا في راحة بخلاف ما لو اسرع أو ابطأ (قوله ابناء السبعين) أي من وصل عمره الى السبعين اذا قوبل بينه وبين من مات قبل وصول ذلك وجد الثاني أكثر (قوله ثلاث) أي ثلاثة أيام (قوله أقل من الذنوب) أشار بأقل الى أن ترك الذنوب بالكلية انما يكون للمعصوم أو للمحفوظ الذي هو خليفة المعصوم (قوله يهن عليك الموت) يحتمل ان المراد أنه يفيض النور على قلبه بسبب الطاعة فيرضى عليه المولى فيخفف عنه أهوال الموت ويحتمل ان المراد أنه اذا كان طائعا وتفكر في الموت رغب في لقاء ربه لما يعلم ما أعده له من النعيم فيهون الموت حين تفكره فيه هنا لاستقامته بخلاف العاصي اذا تفكر في الموت وجده صعبا لخوفه من ذنوبه ولا مانع من ارادة المعنيين (قوله حرا) أي شريفا فالحرية تطلق على من زال عنه الرق وعلى من همته عالية بتكسب الصفات الشريفة وهي المراد هنا (قوله هدأة الرجل) أي سكونها (قوله في تلك الساعة) أي الفلكية كما هو ظاهر اللفظ (قوله اقلوا الدخول على الاغنياء الخ) أشار بأقلوا الى أن أصل الدخول لا بد منه لحاجة وقال بعض الصالحين ما دخلت على غني الا وأصابني هم كبير لاني أرى عنده دابة خيرا من دابتي وثوبا خيرا من ثوبي وما دخلت على فقير الا واسترحت وعبر

لانى أرى ماعنده مثل ماعندى أواقل (قوله اقلى) ياعائشة لكن القصد العموم أى فينبغى لمن عاتبه صاحبه أن يعتذر اليه بقدر الحاجة ولا يكثر لان اكثاره ربما يوقع فى الاتيان بالكذب لاجل جبر خاطر صاحبه واذا كان ينبغى قلة الاعتذار فطلب قلة العتاب (قوله اقم الصلاة) من أقام العود اذا قومه أى قوم الصلاة وعدلها بأن تأتى بأركانها وشروطها وسننها (قوله وبر والديك) أى أحسن اليهما (قوله واقر الضيف) أى أكرمه بأنواع الاكرام (قوله وزل مع الحق) أى درمعه حيث دار (قوله الا الحدود) أى الامور جبات الحدود وهذا استثناء منقطع لان المراد بالعثرات الصغائر وموجب الحدود من الكبائر

وعبر بالقلو دون لاتدخلوا ايماء الى أن الدخول لما لابد منه لاحرج فيه (ك هب عن عبد الله ابن الشخير) بكسر الشين وشدة الخاء المعجمتين قال الحاكم صحيح واقروه ﷺ (اقلى) خطاب لعائشة وهو وان كان خاصا فالحكم عام (من المعاذير) اى لاتكثرى من الاعتذار لمن تعتذرين اليه لانه قد يورث ريبة كما أنه ينبغى للمعتذر اليه ان لايكثر من العتاب والاعتذار طلب رفع اللوم (فر عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اقم الصلاة) أى عدل أركانها واحفظها من وقوع خلل فى أفعالها وأقوالها (وادالزكاة) أى الى مستحقيها أو الى الامام (وصم رمضان) اى حيث لاعذر من نحو مرض أو سفر (وحج البيت واعتمر) اى ان استطعت الى ذلك سبيلا (وبر والديك) اى احسن الى اصليك المسلمين وكذا الكافرين اذا كانا معصومين (وصل رحمك) اى قرابتك وان بعدت (واقر الضيف) اى اضف النازل بك (وامر بالمعروف) هو ماعرفه الشارع او العقل (وانه عن المنكر) هو ما انكره احدهما فالامر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب عند القدرة والامن على النفس والمال (وزل مع الحق حيث زال) اى درمعه كيف دار (طب ك عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورد ﷺ (اقيلوا ذوى الهيآت) اى اهل المروأة والخصال الحميدة الذين لم تظهر منهم ريبة ولا يعرفون بالشر (عثراتهم) اى ارفعوا عنهم العقوبة على زلاتهم فلا تؤاخذوهم بها (الا الحدود) اى اذا بلغت الامام والاحقوق الآدمى فان كلا منهما يقام فالمأمور بالعفو عنه هفوة أو زلة لاحد فيها ولو بلغت الامام وهى من حقوق الحق والخطاب للائمة ومن فى معناهم (حم خد د عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اقيلوا السخى) أى المؤمن الكريم الذى لايعرف بالشر (زلته) أى هفوته الواقعة منه على سبيل الندور (فان الله تعالى آخذ بيده) اى منجيه ومسامحه (كلما عثر) بعين مهملة ومثلثة أى زل وسقط فى الاثم نادرا (الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن ابن عباس) ﷺ (اقيموا حدود الله فى البعيد والقريب) قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى يحتمل أن يراد بهما القرب والبعد فى النسب أو القوة والضعف قال والثانى أنسب (ولا تأخذكم فى الله لومة لائم) عطف على أقيموا فيكون تأكيدا للامر ويجوز أن يكون خبرا بمعنى النهى ومقصود الحديث الصلابة فى دين الله واستعمال الجد والاهتمام فيه (ه عن عبادة بن الصامت) ﷺ (اقيموا الصفوف) أى سووها فى الصلاة (وحاذوا بالمناكب) اى اجعلوا بعضها فى محاذاة بعض أى مقابلته بحيث يصير منكب كل من المصلين مسامتا المنكب الآخر (وانصتوا) اى اسكتوا عن القراءة خلف الامام حال قراءته للفاتحة ندبا (فان أجر المنصت الذى لايسمع) أى قراءة الامام الفاتحة (كأجر

وكتب العلقمى على قوله ذوى الهيآت هم الذين لايعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة والهيآت صورة الشئ وشكله وحالته وهم أيضا من لزم حالة واحدة وسمتا حسنا لايغيره بالتنقل من هيئة الى هيئة وقال المناوى المراد بذوى الهيآت أصحاب المروآت والخصال الحميدة وقيل ذوى الوجوه من الناس والعثرات صغائر الذنوب وما يندر منهم من الخطايا ويكون الاستثناء فى قوله الا الحدود منقطعا أو الذنوب مطلقا وبالحدود مايوجبها فيكون متصلا انتهى بحروفه (قوله اقيلوا السخى الخ) قال فى المصباح السخاء بالمد الجود والكرم وقال بعضهم السخاء والجود بمعنى واحد وفرق بعضهم بأن السخاء اخراج ماعلك بسهولة والجود اخراج أكثر ماعلك بسهولة مع حاجته اليه فحقيقته تقديمك غيرك على نفسك اهـ علقمى

(قوله كلما عثر) بتثليث الثاء أى حصل له كبوة وسقطة فى اثم نادرا واذا تعدى بعلى نحو عثر عليه فمعناه اطلع عليه ومنه أعثره عليه أى أطلعه عليه (قوله ولا تأخذكم) يصح أن تكون لاناهية وأن تكون نافية والخبر بمعنى النهى (قوله اقيموا الصفوف) أى سووها بأن يكون المنكب بازاء المنكب والعنق بازاء العنق والقدم بازاء القدم وذلك لان الشيطان ينتظر فرجة يدخل منها ليتمكن من الوسوسة ولان الملائكة تصطف هكذا فى العبادة فاذا اصطففنا مثلهم تزلت أنوارهم على صفوفنا فاذا دخل الشيطان بيننا استرق بذلك النور (قوله المنصت الذى لايسمع الخ) ليس هذا مذهبنا فلا يسن الانصات لقراءة الامام الا اذا سمعها بل

المنصت الذي يسمع) أي قراءتها وظاهر الحديث عدم وجوب القراءة على المأموم وبه أخذ بعض المجتهدين (عب عن زيد بن أسلم مرسلا وعن عثمان بن عفان) موقوفا عليه وهو في حكم المرفوع ﷺ (أقيموا الصفوف) أي سووها وعدلوها (فإنما تصفون بصفوف الملائكة) قالوا كيف تصف الملائكة قال يتمون الصفوف المقدمة ويتراصون في كل صف (وحاذوا بين المناكب) بالحاء المهملة والذال المعجمة أي اجعلوا بعضها في محاذات بعض أي مقابلته بحيث يكون منكب كل واحد من المصلين موازيا لمنكب الآخر ومسامتا له فتكون المناكب والأعناق والأقدام على سمت واحد (وسدوا الخلل) بخاء معجمة ولام مفتوحتين أي الفرج التي في الصفوف إذا كانت تسع المصلي بلا مزاحمة مؤذية للمصلين مانعة من مجافاة المرفقين (ولينوا بأيدي إخوانكم) بكسر اللام وسكون المثناة التحتية أي إذا جاء من يريد الدخول في الصف ووضع يده على منكب المصلي فليلن له ويوسع له ليدخل ولا يمنعه (ولا تذروا) أي تتركوا (فرجات) بضم الفاء والراء والتنوين (للشيطان) إبليس أو أعم وهذا حث على المنع من كل سبب يؤدي إلى دخول الشيطان وسد ذلك عنه كما أمر بوضع يده على فيه عند التثاؤب (ومن وصل صفا) أي بوقوفه فيه (وصله الله) أي برحمته (ومن قطع صفا) بأن كان في صف فخرج منه لغير حاجة أو جاء إلى صف وترك بينه وبين من في الصف فرجة بغير حاجة (قطعه الله عز وجل) أي عن ثوابه ورحمته إذ الجزاء من جنس العمل وذا يحتمل الدعاء والخبر (حم د طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوي وصححه الحاكم وابن خزيمة (أقيموا الصف في الصلاة) أل فيه للجنس أي عدلوا صفوف الصلاة وسووها باعتدال القائمين على سمت واحد (فإن إقامة الصف من حسن الصلاة) أي من تمام إقامتها والأمر فيه للندب لا للوجوب إذ لو كان واجبا لم يجعله من حسنها إذ حسن الشيء وتمامه زائد على حقيقته (م عن أبي هريرة ﷺ أقيموا صفوفكم) أي سووها (فوالله لتقيمن) بضم الميم أصله لتقيمونن (صفوفكم أو ليخالفن الله بين قلوبكم) أي إن لم تساووا فالواقع أحد الأمرين من التسوية والمخالفة فتكون أو فيه للتقسيم وذلك لأن تقدم بعض المصلين على بعض جار إلى الضغائن فتختلف القلوب (د عن النعمان بن بشير) قال المناوي وسكت عليه أبو داود فهو صالح ﷺ (أقيموا صفوفكم) أي عدلوها في الصلاة (وتراصوا) بضم الصاد المهملة المشددة أي تلاصقوا فيها حتى يتصل ما بينكم (فإني أراكم من وراء ظهري) فيه إشارة إلى سبب النهي أي إنما أمرت بذلك لأني تحققت منكم خلافه والمختار حمل هذه الرؤية على الحقيقة وأنها بعيني رأسه بأن خلق الله له إدراكا يبصر به من ورائه وقد انخرقت العادة له صلى الله عليه وسلم بأكثر من هذا (خ ن عن أنس بن مالك ﷺ أقيموا صفوفكم وتراصوا فوالذي نفسي بيده) أي فوالله الذي روحي بقدرته وفي قبضته (إني لأرى الشياطين) بلام الابتداء تأكيدا لمضمون الجملة وأل في الشياطين للجنس (بين صفوفكم) أي يتخللونها (كأنها غنم عفر) أي بيض غير خالصة البياض أي تشبهها في الصورة قال المناوي بأن تشكلت كذلك والشياطين لها قوة التشكل ويحتمل في الكثرة والعفرة غالبة في أنواع غنم الحجاز وفيه جواز القسم على الأمور المهمة (الطيالسي عن أنس بن مالك ﷺ أقيموا الركوع والسجود) أي أكملوهما بالطمأنينة فيهما (فوالله إني لأراكم من بعد ظهري إذا ركعتم وإذا سجدتم) وفي نسخة من بعدي أي من

وراءي

مقتضى الشارح في الكبير أن ما اقتضاه هذا الحديث لم يقل أحد من الأئمة الأربعة (قوله في الشارح موقوفا) الموقوف هو المروي عن الصحابة قولا وفعلا ونحوه متصلا كان أو منقطعا والمرسل هو قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله تصفون الخ) أي مأمورون بذلك (قوله ولينوا بأيدي إخوانكم) أي بسبب وضع أيدي إخوانكم على مناكبكم لتفسحوا فيدخلون معكم في الصف أي بحيث لو انضموا وسع من أراد الدخول (قوله فرجات) جمع فرجة (قوله فوالله لتقيمن الخ) يؤخذ منه جواز الحلف للتأكيد وإن لم يطلب من الإنسان (قوله أو ليخالفن الخ) أي فعدم تسوية الصفوف تورث الضغائن ليعرف ذلك عليه الشارع (قوله بشير) ليس مصغرا (قوله وتراصوا) أي تضاموا (قوله من وراء ظهري) أي بإدراك خلقه الله تعالى في حاسة البصر وما قيل إن له حدقتين في كتفيه يبصر بهما ولا يحجبهما الثياب مردود بأن ذلك يشوه الخلقة (قوله عفر) أي بيض غير صافية البياض (قوله من بعد ظهري) أي من وراء ظهري

ورائى وحمله على ما بعد الموت خلاف الظاهر فان قيل ما الحكمة فى تحذيرهم من النقص فى الصلاة برؤيته صلى الله عليه وسلم اياهم دون تحذيرهم رؤية الله تعالى لهم وهو مقام الاحسان المبين فى سؤال جبريل حيث قال اعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك أجيب بأن فى التعليل برؤيته صلى الله عليه وسلم تنبيها على رؤية الله تعالى لهم فانهم اذا أحسنوا الصلاة لكون النبى صلى الله عليه وسلم يراهم أيقظهم ذلك الى مراقبة الله تعالى مع ما تضمنه الحديث من المعجزة له صلى الله عليه وسلم بذلك وبكونه يبعث شهيدا عليهم يوم القيامة فاذا علموا أنه يراهم تحفظوا فى عبادتهم ليشهد لهم بحسن عبادتهم (ق عن انس) ۞ (اقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وحجوا واعتمروا) أى ان استطعتم (واستقيموا) أى داوموا على فعل الطاعات وتجنبوا المنهيات (يستقم بكم) أى ان استقمتم مع الحق استقامت اموركم مع الخلق (طب عن سمرة) بن جندب واسناده حسن ۞ (أكبر الكبائر الاشراك بالله) يعنى الكفر به وآثر الاشراك لغلبته فى العرب وليس المراد خصوصه لان نفى الصانع أكبر منه وأفحش (وقتل النفس) أى المحترمة بغير حق (وعقوق الوالدين) أى الاصلين وان عليا أو احدهما بقطع صلة أو مخالفة فى غير محرم لانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله (وشهادة الزور) أى الكذب ليتوصل بها الى الباطل من اتلاف نفس أو أخذ مال وان قل أو تحليل حرام أو تحريم حلال (خ عن انس) بن مالك ۞ (أكبر الكبائر) أى من أكبرها (حب الدنيا) قال المناوى لان حبها رأس كل خطيئة كما فى حديث ولانها أبغض الخلق الى الله ولانه لم ينظر اليها منذ خلقها ولانها ضرة الآخرة ولانه قد يجر الى الكفر (فر عن ابن مسعود) رمز المؤلف لضعفه ۞ (أكبر الكبائر) أى من أكبرها (سوء الظن بالله) أى بأن يظن أنه ليس حسبه فى كل أموره وانه لا يعطف عليه ولا يرحمه ولا يعافيه لان ذلك يؤدى الى القنوط (فر عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر اسناده ضعيف ۞ (أكبر امتى) أى أعظمهم قدرا (الذين لم يعطوا) بفتح الطاء (فيبطروا) أى يطغوا عند النعمة (ولم يقتر عليهم) أى يضيق عليهم الرزق (فيسألوا) قال العلقمى ولعل المراد أى الذين ليسوا بأغنياء الى الغاية وليسوا بفقراء الى الغاية فهم أهل الكفاف والمراد من أكبرهم أجرا اشكرهم على ما اعطوا وصبرهم على الكفاف (تخ والبغوى وابن شاهين عن الجدع الانصارى) واسناده حسن ۞ (اكتحلوا بالاثمد) بكسر الهمزة والميم أى داوموا على استعماله وهو معدن معروف بأرض المشرق (المروح) أى المطيب بنحو مسك (فانه يجلو البصر) أى يزيد نور العين ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه

(قوله يستقم بكم) أى ان استقمتم مع الحق استقامت بكم الخلق (قوله الاشراك) هو اتخاذ اله غير الله يعبده والمراد هنا مطلق الكفر بردة أو غيرها وأكبر مما برد كرنفى الاله كالدهرية فانه أفحش أنواع الكفر (قوله وشهادة الزور) أى الكذب أى اذا ترتب على ذلك أكل مال بباطل وان قل (قوله حب الدنيا) لانك اذا رضيت الدنيا لم ترض الآخرة أى لم تعمل لها وبالعكس ومثلا بالمشرق والمغرب فاذا كان الشخص بأحدهما بعد عن الآخر جدا فهذا ما ذكروا والمراد اذا ترتب على حبها ضياع حق الله تعالى كان لم يزك أو يكس العارى الخ فان أدى حقوق الله تعالى فليس آثما بل يدخل فى حديث نعم الدنيا مطية المؤمن الخ لكن لما كانت نضرة حسنة عند النفس وحبها يؤدى الى عدم مفارقتها وترك الحقوق غالبا قال صلى الله عليه وسلم أكبر الكبائر حب الدنيا أى من أكبرها فلا ينافى ما تقدم (قوله سوء الظن بالله) أى من أكبرها المار على أن الشارح فى الكبير قال ذلك أكبر من قتل النفس لانه يؤدى للكفر فالمطلوب حسن الظن به تعالى بأن يعتقد أنه تعالى يغفر له ويحسن اليه أى ان كان ملازما للطاعة ووقع منه ذنب طلب منه اعتقاد الغفران كرما أما من داوم على المعاصى واعتقد الغفران فهو يخشى عليه (قوله أكبر امتى) أى أعظمهم قدرا وأكثرهم ثوابا الذين لم يعطوا المال الكثير لئلا يؤدى الى البطر ولم يقتر عليهم لئلا يؤدى الى سؤال الناس فهم أهل الكفاف الراضون بما أعطوا فهذا الحديث يشير الى ان خير الامور أوسطها وبخط الشيخ عبد البر الاجهورى لم يعطوا فيبطروا والمعنى يعطوا فلم يبطروا فالنفى منصب على الثانى انتهى بحروفه (قوله بالاثمد) هو الحجر الاسود من أى مكان كان وقيل خصوص الحجر الذى يجىء من أصبهان وتسمية غيره بالاثمد لشبهه به فى السواد لكن المشهور الاول وهو الذى يجىء من المشرق وانما ينفع البصر اذا كان سليما أو مريضا وأخبر الطبيب العارف بنفعه لذلك المرض فينبغى له اذا ضعف بصره أن يسأل الطبيب عما ينفعه من تشم وغيره ولا يفعل شيأ بلا سؤال ولو كحله غيره وهو ساكت ونوى السنة أثيب كمن وضأه غيره ونوى (قوله المروح) أى المطيب بنحو مسك

من الرأس (وينبت الشعر) قال المناوى بضم الياء وهذا أفصح للازدواج وأراد بالشعر هدب العين لانه يقوى طبقاتها وهذا من أدلة الشافعية على سن الاكتحال واعتراض العصام عليهم بأنه انما أمر به لمصلحة البدن بدليل تعقيب الامر بقوله فانه الخ والامر بشئ ينفع البدن لا يثبت سنيته ليس فى محله لانه ثبت فى عدة أخبار منها انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاثمد والاصل فى افعاله صلى الله عليه وسلم انها للقربة ما لم يدل دليل آخر على خلاف ذلك والمخاطب بذلك صاحب العين الصحيحة وأما العليلة فقد يضرها (حم عن ابى النعمان الانصارى) واسناده حسن ۞(اكثر اهل الجنة البله) بضم الموحدة جمع ابله وهم الغافلون عن الشر المطبوعون على الخير الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم اغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حذق التصرف فيها فأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا اهل الجنة فاما الابله الذى لا عقل له فغير مراد فى الحديث والمراد انهم بله فى أمر دنياهم وهم فى أمر الآخرة اكياس واستظهر المناوى أن فعل التفضيل ليس على بابه وان المراد انهم كثير فى الجنة (البزار عن انس) وضعفه ۞(اكثر خرز اهل الجنة العقيق) هذا ما فى أكثر النسخ باثبات أهل وفى نسخة شرح عليها المناوى بحذفها فانه قال أى خرز أهل الجنة فقدر أهل وقال أى هو اكثر حليهم وقد لا يقدر ويكون المراد اكثر حصبائها (حل عن عائشة) واسناده ضعيف ۞(اكثر خطايا ابن آدم من لسانه) وفى نسخة فى بدل من لانه اكثر الاعضاء عملا واصغرها جرما واعظمها زللا (طب هب عن ابن مسعود) واسناده حسن ۞(اكثر عذاب القبر من البول) أى عدم التنزه منه لانه يفسد الصلاة وهى عماد الدين وفى الحديث دليل على اثبات عذاب القبر وهو مذهب أهل السنة والجماعة وهو مما يجب اعتقاده ومما نقله الائمة متواترا فمن انكر عذاب القبر ونعيمه فهو كافر لا محالة (حم ه ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ۞(اكثر ما اتخوف على امتى من بعدى) أى بعد وفاتى (رجل) أى الافتتان برجل (يتأول القرآن يضعه على غير مواضعه) كتأويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان أنهما على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذى يعنى النفس (ورجل يرى) أى يعتقد (انه احق بهذا الامر) أى الخلافة (من غيره) أى ممن هو مستجمع لشروطها فان فتنته شديدة لما يسفك بسببه من الدماء قال المناوى ولهذا قال فى حديث آخر اذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر

(قوله البله) أى العقلاء وهم بله فى أمور الدنيا أما البله الذين لا يميزون فغير مكلفين لا كلام فيهم وعبارة العلقمى البله جمع الابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير وقيل هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدر وحسن الظن بالناس لانهم أغفلوا أمر دنياهم وجهلوا حذق التصرف فيها وأقبلوا على آخرتهم فشغلوا أنفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا اكثر أهل الجنة أما الابله الذى لا عقل له فغير مراد فى الحديث انتهت بحروفها (قوله اكثر خرز الجنة) وفى رواية اكثر خرز أهل الجنة العقيق والمراد بكثرتها ان أكثر حلى أهلها العقيق أو أن أكثر حصى أرض الجنة العقيق (فائدة) قال هرمس من علق عليه حجر العقيق الصافى حسن لونه وقوى قلبه ولم يزل فرحا مسرورا كلما نظر اليه ومن علق عليه حجر مغناطيس شديد السواد زاد فى ذهنه ولم ينس شيأ أبدا وكانت الناس مقبلين عليه بالمودة ومن علق عليه حجر الزمرذ أو الزبرجد طرد عنه كل عارض ردىء من جهة روحانية الارض ومن علق عليه حجر الجزع فانه يرى أحلاما رديئة ويكون صاحبه سئ الاخلاق لا يخلو باطنه من الكدر ومن علق عليه حجر اليشم فانه يقوى نظره ويصرف عنه جميع الاوهام الرديئة اه (قوله ابن مسعود) رواه وهو على الصفا حيث أمسك لسانه وقال له افعل الخير تغنم وكف عن الشر تسلم من قبل أن تندم فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أكثر خطايا الخ (قوله من البول) أى من عدم التنزه منه وخصه لتكرره وعدم التحرز منه والا فعدم التحرز من أى نجاسة كذلك (قوله ورجل) أى فتنة رجل يتأول الخ وقوله يضعه على غير مواضعه كتأويل الرافضة مرج البحرين يلتقيان انهما على وفاطمة يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين وكتأويل بعض الصوفية من ذا الذى يشفع عنده الا باذنه أن المراد من ذل ذى يعنى النفس اه عزيزى وقوله بعض الصوفية عبارة المناوى بعض المتصوفة اه وسئل بعض العارفين عن الفرق بين الصوفى والمتصوف فقال الصوفى من صافاه الحق واختاره من غير تكلف واجتهاد والمتصوف المزاحم على المراتب مع تكلف وكون رغبة فى الدنيا اه

الآخر منهما (طس عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(أكثر منافقي أمتي قراؤها) أراد نفاق العمل وهو الرياء لا الاعتقاد قال العلقمي قال في النهاية أراد بالنفاق هنا الرياء لانه اظهار غير ما في الباطن اه ولعل هذا خرج مخرج الزجر عن الرياء (حم طب هب عن عمرو) بن العاص (حم طب عن عقبة) بالقاف (بن عامر طب عد عن عصمة بن مالك) وهو حديث حسن ﴿(أكثر من يموت من امتي بعد قضاء الله وقدره بالعين) ذكر القضاء والقدر مع أن كل كائن انما هو بهما للرد على العرب الزاعمين ان العين تؤثر بذاتها (الطيالسي) أبو داود (تخ والحكيم) الترمذي (والبزار والضياء) المقدسي (عن جابر) باسناد حسن (أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة) خص لانه يوم وقوع الجزاء (أكثرهم كلاما فيما لا يعنيه) أي ما لا ثواب فيه لان من كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه من حيث لا يشعر (ابن لال وابن النجار) الحافظ محب الدين (عن ابي هريرة السجزي) بكسر المهملة وسكون الجيم وزاي (في) كتاب (الابانة عن أصول الديانة (عن عبد الله) بن ابي اوفى (حم في) كتاب (الزهد) له (عن سلمان الفارسي (موقوفا) وهو حديث حسن ﴿(أكثر من اكله كل يوم سرف) قال المناوي لان الاكلة فيه كافية لما دون الشبع وذلك أحسن لاعتدال البدن واحفظ للحواس اه وهذا محمول على الترغيب في قلة الاكل (هب عن عائشة ﴿أكثرت عليكم في السواك) أي بالغت في تكرير طلب استعماله منكم وحقيق أن افعل أو في ايراد الاخبار في الترغيب فيه وحقيق أن تطيعوا (حم خ ن عن انس) بن مالك ﴿(أكثر ان تقول) أي من قول (سبحان الملك القدوس) أي المنزه عن صفات النقص وصفات الحدوث (رب الملائكة والروح) قيل هو جبريل وقيل هو ملك عظيم من أعظم الملائكة خلقا وقيل حاجب الله يقوم بين يدي الله يوم القيامة وهو أعظم الملائكة لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة فالخلق اليه ينظرون فمن مخافته لا يرفعون طرفهم الى من فوقه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يسبح الله بتلك اللغات كلها يخلق الله من كل تسبيحة ملكا يطير مع الملائكة الى يوم القيامة (جللت السموات والارض بالعزة) أي بالقوة والغلبة أي عممت بقدرته تعالى وغلبة سلطانه (والجبروت) فعلوت من الجبر وهو القهر وهذا يقوله من ابتلي بالوحشة (ابن السني) في عمل يوم وليلة (والخرائطي في مكارم الاخلاق وابن عساكر) في تاريخه (عن البراء) بن عازب ﴿(أكثر من الدعاء فان الدعاء يرد القضاء المبرم) أي المحكم يعني بالنسبة لما في لوح المحو والاثبات أو لما في صحف الملائكة لا للعلم الازلي أو المراد يسهله (ابو الشيخ عن انس) بن مالك باسناد ضعيف (أكثر من السجود) أي من تعدد ما بكثار الركعات (فانه) أي الشان (ليس من مسلم يسجد لله)

(قوله قراؤها) المراد نفاق عمل أي حفظة القرآن المتكبرون على الناس بحفظه حتى يرون أن غيرهم لا يساويهم وأنهم أحق بالتعظيم أو المراد حفظة القرآن الذين لا يؤمنون به فهو نفاق كفر وهؤلاء كانوا موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم كثيرا يظهرون الاسلام ويحفظون القرآن لحقن دمهم (قوله بالعين) وينبغي لمن علم من نفسه ذلك أن يقول بسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره فانه لا يضره (قوله فيما لا يعنيه) ولذا مات رجل فقال شخص انه من أهل الجنة فقال له صلى الله عليه وسلم من أين يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه فجعل الكلام فيما لا يعني مانعا من دخول الجنة أي مع السابقين (قوله أكثر من اكلة كل يوم سرف) فينبغي للشخص أن لا يأكل الامرة واحدة كل يوم وينبغي أن تكون عند الغروب فيقضي نهاره صائما وذلك أنه لا يؤدب النفس مثل الجوع (قوله في السواك) أي في ذكر فضائله أي وهو حقيق بذلك فلا ينبغي اهماله (قوله أكثر الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص حين شكى اليه الوحشة فمن استعمله بنية خالصة حصل له الانس وزالت عنه الوحشة (قوله الملك) أي المتصرف بالامر والنهي من الملك فهو أبلغ من مالك لانه من الملك (قوله القدوس) ذكر ذلك بعد الملك كالتأكيد (قوله والروح) عطف خاص لان الروح هو سيدنا جبريل وقيل هو ملك عظيم لو فتح فاه لوسع جميع الملائكة واقف بين يدي الله وكل من نظر اليه من الملائكة هابه لعظمه وقيل هو ملك له سبعون ألف وجه لكل وجه سبعون ألف لسان كل لسان يتكلم بسبعين ألف لغة يخلق الله من كل لغة ملكا يطير مع الملائكة وهذا الحديث وان كان ضعيفا يعمل به في الصفات والالقاب كالاعمال (قوله جللت) أي وضعت القهر عليها وضعا عاما (قوله القضاء) هو ايجاد الشيء في اللوح المحفوظ مجملا والقدر ايجاده مفصلا على طبق ما في اللوح هذا من جملة ما فرق به اللقاني بينهما ومعنى كونه مبرما متقن محكم لا انه لا يتغير اذ ذاك لا ينفع فيه الدعاء ولا غيره

تعالى (سجدة) اى صحيحة (الارفعه الله بها درجة فى الجنة وحط عنه بها خطيئة) اى محا عنه بها ذنبا من ذنوبه ولا بعد فى كون الشئ الواحد رافعا ومكفرا (ابن سعد) فى طبقاته (حم عن فاطمة) قال المناوى الزهراء وفى نسخ عن ابى فاطمة وهو حديث حسن ۞(اكثر الدعاء بالعافية) اى بدوام السلامة من الامراض الحسية والمعنوية سيما الامراض القلبية كالكبر والحسد والعجب وهذا قاله لعمه العباس حين قال له علمنى شيأ أسأله الله (ك عن ابن عباس) باسناد حسن ۞(اكثر الصلاة فى بيتك) اى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الا ما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة ففعله فى المسجد أفضل (يكثر خير بيتك) بالجزم جواب الامر أى ان فعلت ذلك كثر خير بيتك اه ودبركة الصلاة عليه (وسلم على من لقيت من امتى) اى امة الاجابة سواء عرفته ام لم تعرفه (تكثر حسناتك) اى بقدر اكثار السلام على من لقيته منهم فمن كثر كثر له ومن قل قل له (هب عن انس) باسناد ضعيف ۞(أكثر من لا حول ولا قوة الا بالله) اى من قولها (فانها) اى الحوقلة (من كنز الجنة) اى لقائلها ثواب نفيس مدخر فى الجنة فهو كالكنز فى كونه نفيسا مدخرا لاحتوائها على التوحيد الخفى ومعنى لا حول ولا قوة الا بالله لا تحول للعبد عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة له على الطاعة الا بتوفيق الله وقال النووى هى كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من امره شيأ وليس له حيلة فى دفع شر ولا قوة فى جلب خير الا بارادة الله وفى الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء مر على ابراهيم عليه الصلاة والسلام فقال ابراهيم يا محمد مر أمتك أن يكثروا من غراس الجنة قال وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله (ع طب حب عن ابى ايوب) الانصارى واسناده صحيح ۞(أكثر ذكر الموت) أى فى كل حال وعند نحو الضحك آكد فان ذكره (يسليك) بالرفع على الاستئناف (عما سواه) لان من تأمل ان عظامه تصير بالية واعضاءه متمزقة هان عليه ما فاته من اللذات العاجلة واشتغل بما ينفعه فى الآجلة (ابن ابى الدنيا) أبو بكر القرشى (فى ذكر الموت عن سفيان) الثورى (عن شريح) قال المناوى بضم المعجمة القاضى (مرسلا) تابعى كبير ولاه عمر قضاء الكوفة ۞(أكثروا ذكر هاذم اللذات) بالذال المعجمة أى قاطع واما بالمهملة فمعناه مزيل الشئ من أصله قال السهيلى الرواية بالمعجمة (الموت) بجره عطف بيان وبرفعه خبر مبتدا وبنصبه بتقدير أعنى وذلك لانه أزجر عن المعصية وادعى الى الطاعة فاكثار ذكره سنة مؤكدة وللمريض آكد (ت ن ه حب ك هب عن ابى هريرة طس حل هب عن انس حل عن

(قوله سجدة) أى ولو لتلاوة والشكر (قوله عن فاطمة) قال المناوى الزهراء وفى نسخة عن ابى فاطمة وهو حديث حسن اه عزيزى والذى فى خط المؤلف عن ابى فاطمة زاد فى الكبير الازدى (قوله بالعافية) أى بحصولها ان كنت مريضا وبدوامها ان كنت سليما وذلك لان كثرة العبادة والقيام بشكر الله تعالى انما تكون حال الصحة غالبا (قوله فى بيتك) أى الا ما استثنى فى الفروع فالافضل كونه فى المسجد وعبارة العزيزى بعد قوله أكثر الصلاة أى النافلة التى لا تشرع لها الجماعة الا ما استثنى كالضحى وقبلية الجمعة ففعله بالمسجد أفضل اه (قوله عن ابن عباس) مثله فى المناوى والذى فى أكثر المتون وفى العزيزى عن أنس (قوله فانها) أى ثوابها شئ نفيس فى الجنة يشبه الكنز بجامع السرور بكل وترتب النفع العظيم على كل (قوله أكثر ذكر الموت) أى بلسانك واستحضاره فى ذهنك ولذا كان بعض السلف يجمع الناس ويذكرون الموت فيبكون ويسمع لهم صوت حتى كأن بينهم جنازة وكان سيدنا عيسى عليه السلام اذا ذكر الموت عنده تقطر الدم من بدنه فاذا كان هذا شأن الرسول العظيم فكيف بغيره (قوله عن شريح) كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته وكتب عليه وقال المناوى عن شريح القاضى تابعى ولاه عمر القضاء اه وعبارة العزيزى عن شريح قال المناوى بضم المعجمة القاضى تابعى كبير ولاه عمر قضاء الكوفة انتهت (قوله أيضا يسليك) كذا فى نسخ وفى بعض النسخ فان ذكره يسليك وعبارة العزيزى تقتضى اسقاطها ونصها بالرفع على الاستئناف انتهت مع كتابة لفظ فان ذكره بقلم السواد وقرره شيخنا الحفنى رحمه الله كذلك أى اذا ذكرته ولو كان جوابا للامر لجزم وفى المناوى كتابة فان ذكره بقلم الحمرة (قوله يسليك) مستأنف أى اذا ذكرته يسليك ولذا لم يحذف حرف العلة (قوله هاذم) بالمعجمة أى مفرق ومشتت اللذات وبالمهملة مزيل الشئ من أصله كهدم الجدار وكل صحيح لكن الرواية بالمعجمة

(عمر)

(قوله اكثروا ذكر الله) أى بأى نوع كان والاولى لاهل النفوس الامارة لا اله الا الله فان لها سرا عجيبا فى التطهير ولذا اختارها أولا أهل الله الملقنون للاذكار فانها كالسيف القاطع ولاسيما عن شيخ (قوله اكثروا ذكر الله الخ) ولذا كان السلف يلقن بعضهم بعضا الذكر لاخذ ذلك بالحديث المسلسل فاذا لقن الشيخ تلميذه انهزت تلك السلسلة وفاض عليه النور منها بقدر اعتقاده فى شيخه وينبغى للذاكر أن يبتدئ بالنفى من جهة يمينه لان الشيطان فيها ويذكر لفظ الله جهة يساره لان القلب جهة يساره فالتحرك فى الذكر وارد عن السلف بخلاف التحرك فى قراءة القرآن والعلم فالاولى تركه أى تقصده خلاف الاولى فان غلب الحال على الشخص فلا بأس به ويسن الجهر بالذكر حيث لم يخف رياء ولم يشوش على نائم والاسر فلا يطلق القول وذلك لان الجهر ينشط ولذا قال شخص لشخص يذكر فى المسجد جهرا بحضرته صلى الله عليه وسلم ان هذا ريا فقال صلى الله عليه وسلم دعوه فانه مهيم (قوله المنافقون) أى ومن معهم من المحجوبين (قوله مراؤن) وفى رواية تراؤن (قوله الاجزله)

عمر) امير المؤمنين ﴿(اكثروا ذكر الله حتى يقولوا) أى المنافقون (مجنون) أى مكثر الذكر مجنون فلا تلتفتوا لقولهم الناشئ عن مرض قلوبهم وفيه ندب ادامة الذكر فان عى لسانه ذكر بقلبه (حم ع حب ك هب عن ابى سعيد) الخدرى قال المناوى وصححه الحاكم واقتصر ابن حجر على تحسينه ﴿(اكثروا ذكر الله تعالى حتى يقول المنافقون انكم مراؤن) قال المناوى وفى رواية تراؤن أى الى أن يقولوا ان اكثاركم الذكر انما هو رياء وسمعة يعنى اكثروا ذكره ولا تدعوه وان رموكم بذلك (ص حم ق) كتاب (الزهد هب عن ابى الجوزاء) بفتح الجيم (مرسلا) واسمه أوس بن عبد الله تابعى ﴿(اكثروا ذكرها ذم اللذات) أى قصوا بذكره لذاتكم حتى ينقطع ركونكم اليها فتقبلوا على الله (فانه) أى الاكثار منه (لا يكون فى كثير) أى من الامل والدنيا (الا قلله) أى صيره قليلا (ولا فى قليل) أى من العمل (الا اجزله) أى صيره جزيلا عظيما (هب عن ابن عمر) ابن الخطاب رمز المؤلف لحسنه ﴿(اكثروا ذكر هاذم اللذات الموت) بالذال المعجمة أى قاطع (فانه لم يذكره احد فى ضيق من العيش الا وسعه عليه) لانه اذا ذكره قل أمله واذا قل أمله قنع باليسير (ولا ذكره فى سعة) أى من الدنيا (الا ضيقها عليه) لان ذكره مكدر اللذات كما تقدم قال الغزالى وللعارف فى ذكره فائدتان النفرة عن الدنيا والثانية الشوق الى لقاء الله ولا يجر الى اقبال الخلق على الدنيا الا قلة التفكر فى الموت (حب هب عن ابى هريرة البزار عن انس) وهو حديث صحيح ﴿(اكثروا ذكر الموت فانه يمحص الذنوب) أى يزيلها (ويزهد فى الدنيا فان ذكرتموه عند الغنى) بكسر ففتح (هدمه) لانه قاطع كل لذة (وان ذكرتموه عند الفقر ارضاكم بعيشكم) لما تقدم (ابن ابى الدنيا عن انس) واسناده ضعيف ﴿(اكثروا الصلاة على فى الليلة الغراء) أى النيرة المشرقة (واليوم الازهر) أى المضىء أى ليلة الجمعة ويومها كذا جاء مفسرا فى الحديث قال المناوى وقدم الليلة

أى صيره جزيلا عظيما اه عزيزى وفى نسخة أخرى الا أجزأه بهمزة قبل الهاء أى صيره مجزئا كافيا (قوله الا وسعه عليه) أى اذا ذكره الفقير الذى عنده مال قليل وسعه عليه بان يقول انا انى اموت فى هذا الوقت فلا حاجة لى بذلك (قوله فى سعة الا ضيقها عليه) فاذا ذكره الغنى الذى عنده سعة المعيشة ضيق عليه السعى فى أسباب المعاش وتحصيل الدنيا واشتغل بفعل الخير (قوله يمحص الذنوب) أى يزيلها ويزهد فى الدنيا فلا يسعى فى تحصيلها (قوله اكثروا الصلاة الخ) أقل الاكثار ثلثمائة ودونها من القليل أى بأى صيغة كان وأفضل الصيغ مطلقا

 يزى ل الابراهيمية ولا ينافيه ما ورد ان بعض الصيغ المرة منه بأربعة عشر ألفا لان ذلك فى الكم وقد يكون كيف المرة الابراهيمية أكثر من كم ذلك بكثير (قوله الازهر) أى المضىء سمى بذلك لانه يأتى يوم القيامة بنور يحيط بمن أكثر الصلاة ويحفه حتى يدخله الجنة ولا يساويه فى ذلك أحد الا المؤذنون احتسابا وعبارة المناوى فى كبيره أى ليلة الجمعة ويومها قدم الليلة على اليوم لسبقها فى الوجود ووصفها بالغراء لكثرة الملائكة فيها وهم أنوار لخصوصيتها بتجل خاص واليوم بالازهر لانه أفضل أيام الاسبوع هذا اقصار ما قيل فى توجيهه وأقول انما سمى أزهر لانه يضيء لاهله لاجل أن المشى فى ضوئه يوم القيامة يرشد الى ذلك ما رواه الحاكم عن أبى موسى مرفوعا ان الله يبعث الايام يوم القيامة على هيآتها ويبعث الجمعة زهراء منيرة لاهلها يحفون بها كالعروس تهدى الى كريمها تضيء لهم يمشون فى ضوئها ألوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يخوضون فى جبال الكافور وينظر اليهم الناس لا يطرقون تعجبا حتى يدخلوا الجنة لا يخالطهم أحد الا المؤذنون المحتسبون اه بحروفه

لسبقها في الوجود ووصفها بالغراء لكثرة نزول الملائكة فيها الى الارض لانهم أنوار واليوم بالازهر لانه افضل أيام الاسبوع (فان صلاتكم تعرض على) وكفى بالعبد شرفا وفخرا أن يذكر اسمه بين يديه صلى الله عليه وسلم (هب عن ابي هريرة عد عن انس) بن مالك (ص عن الحسن) البصري (وخالد بن معدان مرسلا) بفتح الميم وسكون العين المهملة قال المناوي ورواه الطبراني عن أبي هريرة وبتعدد طرقه صار حسنا ﷺ (اكثروا من الصلاة على يوم الجمعة فانه يوم مشهود تشهده الملائكة) اى تحضره فتقف على أبواب المساجد يكتبون الاول فالاول ويصافحون المصلين ويستغفرون لهم (وان احدا لن يصلى على الا عرضت على صلاته حين يفرغ منها) تتمته كما في الكبير قال أبو الدرداء قلت وبعد الموت يارسول الله قال وبعد الموت ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء فنبي الله حي يرزق والوارد في الصلاة عليه ألفاظ كثيرة وأشهرها اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم قال أبو طالب المكي وأقل ذلك أى الاكثار ثلثمائة مرة (ه عن ابي الدرداء) ورجاله ثقات ﷺ (اكثروا من الصلاة على في كل يوم جمعة فان صلاة امتى) أى امة الاجابة (تعرض على في كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم على صلاة كان أقربهم منى منزلة) قال المناوي وما تقدم من مطلق العرض محمول على هذا المقيد أو ان هذا عرض خاص (هب عن ابي امامة) رضى الله عنه ﷺ (اكثروا من الصلاة على في يوم الجمعة وليلة الجمعة فمن فعل ذلك كنت له شهيدا اوشافعا) وفى نسخة شهيدا وشافعا بالواو بدل أو (يوم القيامة) قال المناوي انما خص يوم الجمعة وليلة الجمعة لان يوم الجمعة سيد الايام والمصطفى سيد الانام فللصلاة عليه فيه مزية (هب عن انس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﷺ (اكثروا الصلاة على) اى في كل وقت لكن في يوم الجمعة وليلتها آكد كما تقدم (فان صلاتكم على مغفرة لذنوبكم) اى سبب لمغفرتها (واطلبوا لى الدرجة والوسيلة فان وسيلتى عند ربى شفاعة لكم) اى لعصاة المؤمنين منكم بمنع العذاب أو دوامه وان دخل الجنة برفع الدرجات فيها (ابن عساكر عن الحسن بن على) امير المؤمنين ﷺ (أكثروا من الصلاة على موسى فما رأيت) أى ما علمت (احدا من الانبياء احوط على امتى منه) اى أكثر ذبا عنهم وأجلب لمصالحهم وأحرص على التخفيف عنهم فى ليلة الاسراء لما فرض الله عليهم خمسين صلاة فامرنى بمراجعة ربى حتى جعلها خمسا (ابن عساكر عن انس) بن مالك ﷺ (اكثروا فى الجنازة قول لااله الاالله) اى أكثروا حال تشييعكم للجنازة من قولها سرا فان بركتها تعود على الميت وعليكم أما الجهر بها حالتئذ فغير مطلوب (فر عن انس ﷺ اكثروا من قول القرينتين سبحان الله وبحمده) اى اسبحه حامدا له فانهما تحطان الخطايا وترفعان الدرجات (ك فى تاريخه عن على) أمير المؤمنين باسناد ضعيف ﷺ (اكثروا من شهادة ان لااله الاالله) أى أكثروا النطق بها مع استحضارها فى القلب (قبل ان يحال بينكم وبينها) اى بالموت فلاتستطيعون الاتيان بها (ولقنوها موتاكم) يعنى من حضره الموت فيندب تلقينه لا اله الاالله فقط بلا الحاح وأن يكون القائل غير وارث ولا يقال له قل بل يذكرها عنده وقول جمع يلقن محمد رسول الله أيضا لان القصد موته على الاسلام ولا يكون مسلما الا بهما رد بأنه مسلم وانما القصد ختم كلامه بلااله الاالله أما الكافر فيلقنهما قطعا اذلا يصير مسلما الا بهما (ع عد عن ابي هريرة) باسناد ضعيف

ﷺ (اكثروا

(قوله معدان) كان من التابعين وكان يسبح فى اليوم والليلة اربعين الف تسبيحة (قوله تعرض على فى كل يوم جمعة) أى عرضا خاصا مقتضيا المزيد الفضل والا فتقدم أنها تعرض عليه مطلقا من غير تقييد بيوم الجمعة (قوله وشافعا) أى شفاعة مخصوصة والا فهو شفيع فى كل المؤمنين (قوله لذنوبكم) اى الصغائر (قوله فان وسيلتى الخ) فطلب الوسيلة ثمرته عائدة الينا اذ الوسيلة خاصة به صلى الله عليه وسلم وان لم نطلبها له (قوله فى الجنازة) أى فى تشييعكم لها ولعل الحديث المأخوذ منه سن السكوت فى تشييع الجنازة والتفكر فى الموت مقدم على هذا فلا يخالف ما فى الفروع (قوله قبل أن يحال) اى بالموت (قوله ولقنوها) أى لااله الا الله لا الشهادة الا اذا كان المحتضر كافرا فيلقن الشهادة لعله يسلم

۞(اكثروا من قول لاحول ولاقوة الابالله فانهامن كنزالجنة) وفى نسخ كنوز بدل كنز اى لقائلها ثواب نفيس مدخرفى الجنة فهو كالكنز كما تقدم (عد عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ۞(اكثروا من تلاوة القرآن فى بيوتكم) الامرفيه للندب (فان البيت الذى لايقرأ فيه القرآن يقل خيره ويكثرشره ويضيق على اهله) اى يضيق رزقه عليهم لان البركة تابعة لكتاب الله حيثما كان كانت (قط فى الافراد عن انس) بن مالك (وجابر) بن عبدالله وضعفه مخرجه الدارقطنى (اكثروا من غرس الجنة فانه) اى الشأن (عذب ماؤها طيب ترابها) قال المناوى بل هوأطيب الطيب لانه المسك والزعفران (فاكثروا من غراسها) بالكسر فعال بمعنى مفعول وهوجواب الشرط مقدر اى فاذا علمتم انهاعذبة الماء طيبة التربة فأكثروا من غراسها قالوا وماغراسها قال (لاحول ولاقوة الابالله) اى لاقدرة على الطاعة الاباراد ةالله ولاتحوّل عن المعصية الابعصمة الله (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞(اكذب الناس الصباغون والصواغون) أى صباغوا نحو الثياب وصائغوا الحلى لانهم يمطلون بالمواعيد الكاذبة فى رد المتاع مع علمهم أنهم لايوفون بها وقد يكثر هذا فى الصباغين حتى صار ذلك كالسمة لهم وان كان غيرهم قد يشاركهم فى بعض ذلك اوالمراد الذين يصبغون الكلام ويصوغونه أى يغيرونه ويزينونه (حم ه عن ابى هريرة ۞اكرم الناس اتقاهم) قال المناوى وذلك لان أصل الكرم كثرة الخير فلما كان المتقى كثيرالخير فى الدنيا وله الدرجات العلى فى الآخرة كان أعم الناس كرمافهوأتقاهم اه وقال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فان التقوى بها تكمل النفوس وتتفاضل الاشخاص فن أراد شرفافليلتمس منها قال عليه السلام من سره أن يكون أكرم الناس فليتق الله وقال ياأيها الناس انما الناس رجلان مؤمن تقى كريم على الله وفاجر شقى هين على الله (ق عن ابى هريرة) وفى نسخة شرح عليها المناوى خ بدل ق قال ورواه عنه مسلم أيضا ۞(اكرم المجالس مااستقبل به القبلة) اى هوأشرفها فينبغى تحرى الجلوس الى جهتها ماامكن فى غير حالة قضاء الحاجة (طس عد عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى ۞(اكرم الناس) اى أكرمهم من حيث النسب (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) لانه جمع شرف النبوة وشرف النسب وكونه ابن ثلاثة أنبياء أحدهم خليل الله فهو رابع نبى فى نسق واحد وانضم الى ذلك شرف علم الرؤيا ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للرعية وعموم نفعه اياهم وشفقته عليهم وانقاذه اياهم من تلك السنين واقظ ابن نعت فى المواضع الثلاثة فالاول مرفوع والاخيران مجروران (ق عن ابى هريرة طب عن ابن مسعود) قال سئل المصطفى من أكرم الناس فذكره ۞(اكرم شعرك) بأن

(قوله أكثروا من تلاوة الخ) اى عرفا فلاضابط للكثرة والقلة الابالعرف (قوله الذى لايقرأ الخ) لم يقل الذى لايكثرفيه اشارة الى أن القراءة فى البيت أى المسكن ولوفى الجبل يترتب عليها خيروان قلت ومفهوم الحديث ان الذى يكثرفيه التلاوة يكثرخيره ويقل شره أو يذهب ويوسع رزق أهله (قوله ويضيق) أى رزقهم (قوله من غرس الجنة) شبه قول لاحول ولا قوة الا بالله بالغرس بجامع ترتب النفع العظيم (قوله فانه) أى الحال والشان (قوله طيب ترابها) بل هوأطيب (قوله اكذب) اى اكثرهم كذبا اى من أكثرهم لان الصباغ والصائغ كل ماطلب منهما الثوب أوالحلى قال فى غد وهكذا قال العلقمى اتقة مشتملة على محاسن ذكرها الغزالى فى الاحياء فى آخر كتاب الكسب ينبغى للصانع والتاجران يقصد فى صنعته أوفى تجارته القيام بفرض من فروض الكفاية فان الصناعات والتجارات لوتركت بطلت المعايش وهلك أكثرالخلق ولواقبل كلهم على صنعة واحدة لتعطلت البواقى وهلكوا وعلى هذا حمل بعضهم قوله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمتى رحمة أى اختلاف هممهم فى الصناعات والحرف ومن الصناعات ماهى مهمة ومنها مايستغنى عنها لرجوعها الى طلب التنعم والتزين فى الدنيا فليشتغل الانسان بصنعة مهمة ليكون فى قيامه بها كافيا عن المسلمين مهما فى الدين ويتجنب صناعة النقش والصياغة وتشييد البناء بالجص وكل مايصنع للتزخرف فكل ذلك كرهه ذووالدين فاما عمل الملاهى والآلات المحرمة فاجتناب ذلك من قبيل ترك الظلم ومن ذلك خياطة الخياط القباء من الابريسم للرجال وصياغة الصائغ مراكب الذهب وخواتيم الذهب للرجال فكل ذلك من المعاصى والاجرة المأخوذة عليه حرام اه بحروفه (قوله به القبلة) لان ذلك يحد البصر (قوله يوسف الخ) ولا ينافى ذلك كون أولى العزم أفضل منه لانه قد يوجد فى المفضول الخ وابن ذكر ثلاث مرات يوعلى كل هونعت والاول مرفوع والآخران مجروران ذكره العزيزى (قوله شعرك)

بتمريحه ودهنه (قوله أكرموا اولادكم) بما يجب لهم ولا يقتضي هذا ترك تأديبهم ولذا قال صلى الله عليه وسلم وأحسنوا الخ
وأنواع الادب ثلاثة فيطلق الادب على الفصيح البليغ الذي يعرف الشعر والحكايات النفيسة وهذا أدب الدنيا ويطلق على
من كف نفسه عن المحرمات ويطلق على من نفسه مطهرة عن كل مالا يليق وهذا في حق الخواص (قوله فقد أكرمني) تمام
الحديث ومن أكرمني فقد أكرم الله (قوله المعزى) بفتح الميم وكسرها مع قصر الالف ومدها وبقية الضأن مثلها في ذلك وانما
خص المعزى بالذكر لانها المسؤل عنها حيث قالوا أنكرم المعزى أم لا (قوله المعزى أيضا) بفتح العين واسكانها وكنيتها أم الضالى
وتفضل على الضأن بغزارة اللبن

وثخانة الجلد وما نقص من اليتها يزيد في شحمها ولهذا قالوا الية المعزى في بطنه ولما
خلق الله تعالى جلد الضأن
رقيقا غزر صوفه ولما خلق
جلد المعز ثخينا قل شعره
قاله ابن الملقن وذكر العلقمي
أن من أمثالهم المعزى تبى
ولا تبنى اى انها لا يكون منها
الابنية وهي الاخبية لانها
انما تكون من الوبر
والصوف لا من الشعر وربما
صعدت الخباء فخرقته وذلك
معنى تبي اه (قوله برغامها)
بتثليث الراء التراب وفي
رواية برعامها بضم الراء
والعين المخاط (قوله من دواب
الجنة) اى تشبه دواب الجنة
أى في الجنة دواب على صورة
المعز (قوله وصلوا في مراحها)
أى يباح لكم الصلاة فيه
ولا يكره مثل مراح الابل
والجواميس لعدم النفار هنا
(قوله أكرموا الخبز) بان
لا يمتهن ولا يوضع في قاذورة
فيحرم ذلك من حيث الاهانة
ومن حيث ضياع المال
ومن اكرامه أن يرفعه من
القاذورة لو وجده فيها ومن اكرامه أن لا يقطع بالسكين بل يكسر باليد وان لا يسند به الاناء ومن وزعم
اكرامه أن لا يقلب الخبز لما كل الاحسن فقد رأى بعض العباد شخصا يقلب الخبز فقال له مه ل كل مما وقع في يدك فانه نعمة
عظيمة وكم خدمه أناس حتى وصل اليك نحو ثلثمائة وستين من ملائكة وغيرهم أولهم سيدنا ميكائيل وآخرهم من يضعه بين
يديك ومن اكرامه أن لا يضع عليه نحو اللحم والسمك مما يلوثه فيكره خلافا لمن قال بالحرمة لانه ربما لم يأكله فتعافه نفس
غيره بخلاف مالو وضع عليه شئ والتمر مما لا يلوث فلا بأس به فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع التمرة على اللقمة
ويقول هذه أدم هذه وماقيل من اكرامه أن يأكله متى حضر اليه ولا ينتظر الأدم غير مسلم لان الاكل بدون أدم يورث مرضا

تصونه من الاوساخ والاقذار (واحسن اليه) بتنظيفه بالغسل وترجيله ودهنه وافعل ذلك
عند الاحتياج اليه أو غبا أى وقتا بعد وقت (ن عن ابي قتادة) الانصارى ❁(اكرموا
اولادكم واحسنوا آدابهم) بأن تعلموهم رياضة النفس ومحاسن الاخلاق قال العلقمى
والادب هو استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك وقيل
للحسن البصرى قد أكثر الناس في علم الآداب فما أنفعها عاجلا وأوصلها آجلا فقال الفقه
في الدين والزهد في الدنيا والقيام بما لله عليك وتوضيحه انه اذا عدم الفقه وقع فيما لا ينبغي واذا
لم يزهد في الدنيا لم يمكنه القيام بما عليه من الاحكام لشغله بحفظها وتحصيلها وجهات كسبها
وقال ابن المبارك نحن الى قليل من الادب احوج منا الى كثير من العلم وقال عطاء الادب
الوقوف مع المستحسنات فقيل له وما معناه فقال ان تعامل الله بالادب سرا وعلنا اى في أعمال
قلبك وأعمال جوارحك فلا تتعاطى شيأ الا وشهدت له الشريعة بحسنه فمن لازم الآداب
الشرعية حسنت حركته وسكونه وكلامه وسكوته وقال بعضهم ترك الادب يوجب الطرد فمن
أساء الادب على البساط رد الى الباب ومن أساء الادب على الباب رد الى سياسة الدواب وانما
أطلنا الكلام في ذلك وما ذكرناه أكثر ما شاهدته من كثير من الطلبة من قلة الادب
أوعدمه خصوصا لمن لهم عليهم مشيخة فانهم يسيؤن الادب في حقهم اه (ه عن انس) قال
المناوى وفيه نكارة وضعف ❁(اكرموا حملة القرآن فمن اكرمهم فقد اكرمني) المراد
بحملته حفظته عن ظهر قلب العاملون بما فيه أما من حفظه ولم يعمل بما فيه فلا يكرم بل يهان
لانه حجة عليه لا له (فر عن ابن عمرو) بن العاص ❁(اكرموا المعزى وامسحوا رغامها) قال
المناوى بتثليث الراء والفتح أفصح وغين معجمة أى امسحوا التراب عنها وروى بعين مهملة وضم
الراء وهو اشهر أى امسحوا ما يسيل من أنفها من نحو مخاط والامر ارشادى (فانها من دواب
الجنة) أى نزلت منها وتدخلها بعد الحشر أو من نوع ما فيها (البزار في مسنده عن ابي هريرة)
وهو حديث ضعيف ❁(اكرموا المعزى وامسحوا الرغم) أى التراب (عنها) رعاية واصلاحا
لها (وصلوا في مراحها) بضم الميم أى مأواها ليلا والامر للاباحة (فانها من دواب الجنة) تقدم
معناه في الذى قبله (عبد بن حميد عن ابي سعيد) الخدرى قال المناوى واسناده ضعيف
❁(اكرموا الخبز) أى بالنظر اليه فلا تستحقروه في أعينكم ولا تقطعوه من بيوتكم قال المناوى

ردیئاو یسن لمن و جدلقمة فی قاذورة أن یغسلها فسلانعما أی جیدا و یأکلها لما ورد أن من فعل ذلك لن تلج النار بطنه وغفر ذنبه وقد وجد بعض العارفین لقمة فی قاذورة عند المیضأة فغسلها واعطاها الرقیقه وقال له ناولنیها بعد فراغ الوضوء فلما فرغ الوضوء طلبها فقال انی أکلتها فقال له أنت حر لله تعالی فقال لم فقال انه غفر لك ولا تلج النار بطنك بنص الحدیث وانی لا أجعل شخصا مغفورا له خادما لی (قوله فان الله أکرمه) بدلیل جعله قوتا للنوع الانسانی ٢٩٣ الذی هو أفضل أنواع الحیوانات

وزعم أن المراد باکرامه التقنع به وحده لما فیه من الرضا بالموجود من الرزق وعدم التعمق فی التنعم وطلب المزید یرده الامر بالائتدام والنهی عن اکله غیر مأدوم (ك هب عن عائشه) وصححه الحاکم وأقروه ﷺ (أکرموا الخبز فان الله أکرمه) أی حیث جعله قوتا للنوع البشری (فمن أکرم الخبز أکرمه الله) واکرامه عام وأن لا یوطأ ولا یمتهن بنحو القائه فی قاذورة أو مزبلة وان یأکل ما یتساقط منه (طب عن ابی سکینة) وهو حدیث ضعیف ﷺ (أکرموا الخبز فان الله انزله من برکات السماء) یعنی المطر (واخرجه من برکات الارض) أی من نباتها (الحکیم) الترمذی (عن الحجاج بن علاط السلمی ابن منده) فی تاریخ الصحابة عن عبد الله بن برید) قال المناوی تصغیر برد (عن ابیه) وفی نسخة ابن زید بدل برید وهو حدیث ضعیف ﷺ (أکرموا الخبز فانه من برکات السماء) أی مطرها (والارض) أی نباتها (من أکل ما سقط من السفرة) من فتات الخبز الساقط منها (غفر له) أی محا الله عنه ذنوبه الصغائر فلا یؤاخذه بها (ت عن عبد الله بن ام حرام) بفتح الحاء المهملة والراء ضد الحلال الانصاری وهو حدیث ضعیف ﷺ (أکرموا العلماء) العاملین بأن تعاملوهم بالاجلال والاعظام والتوقیر والاحترام والاحسان الیهم بالقول والفعل (فانهم ورثة الانبیاء ابن عساکر عن ابن عباس) باسناد ضعیف لکن یقویه ما بعده ﷺ (أکرموا العلماء) العاملین (فانهم ورثة الانبیاء فمن أکرمهم فقد أکرم الله ورسوله) قال المناوی والمراد هنا وفیما مر العلماء بعلوم الشرع (خط عن جابر) وهو حدیث ضعیف لکن یعضده ما قبله ﷺ (أکرموا بیوتکم ببعض صلاتکم) أی بشیء من النفل الذی لا تشرع له جماعة الا ما استثنی کالضحی وقبلیة الجمعة (ولا تتخذوها قبورا) ای کالقبور فی کونها خالیة من الصلاة معطلة عن الذکر والعبادة (عب وابن خزیمة) فی صحیحه (ك عن انس) رمز المؤلف لصحته ﷺ (أکرموا الشعر) أی شعر الراس واللحیة ونحوهما بغسله ودهنه وترجیله قال المناوی وازالته من نحو ابط وعانة والامر للندب (البزار عن عائشة) وهو حدیث ضعیف لکن له عاضد ﷺ (أکرموا الشهود) العدول (فان الله یستخرج بهم الحقوق ویدفع بهم الظلم) اذ لولاهم لتم لجاحد ما أراده من ظلم صاحب الحق وأکل ماله بالباطل (البانیاسی) بفتح الباء الموحدة وکسر النون فمثناة تحتیة فمهملة نسبة الی بانیاس بلد من بلاد فلسطین أبو عبد الله مالك بن أحمد (فی جزئه خط وابن عساکر) فی تاریخه (عن ابن عباس) قال المناوی قال الخطیب تفرد به عبد الله بن موسی ﷺ (أکرموا عمتکم النخلة) بسقیها وتنقیة ما حولها ونحو ذلك (فانها خلقت من فضلة طینة ابیکم آدم) أی التی خلق منها فهی بهذا الاعتبار عمة الآدمی من نسبه (ولیس من الشجر شجرة

قبل والروایة ومن أکرمه فقد أکرم الله لکن الموجود هنا ما ذکر (قوله أنزله) أی أنزل ما ینشأ عنه وهو المطر (قوله ابن علاط) أی ابن خالد بن نویرة الفهری له بالمدینة مسجد ودار وهو والد نصر الذی نفاه عمر لحسنه وعلاط بضم العین وتشدید اللام المفتوحة کذا ضبطه بالقلم الشیخ عبد البر الاجهوری وهو معروف وقوله ابن زید کذا فی نسخ وهو الذی فی الجامعین وموضوعات ابن عراق لکن فی المقاصد یزید بزیادة یاء تحتیة فی أوله وفی نسخ ابن بریدة وهو عبد الله ابن بریدة أبو سهل الاسلمی قاضی مرو وعالمها عن ابیه بریدة بن الحصیب (قوله من السفرة) هی فی الاصل طعام المسافر تجوز بها عن کل طعام وأما اطلاقها علی الفرش الذی یوضع علیه الطعام فمجاز لکن صار الآن حقیقة عرفیة والمراد هنا مطلق الطعام (قوله الانبیاء)

ای والرسل قال العزیزی فی آخر کلامه علی هذا الحدیث ما معناه وانما أطلت الکلام هنا لانی رأیت غالب طلبة العلم یحصل منهم قلة أدب فی حق العلماء خصوصا فی حق من له علیهم مشیخة اه (قوله الشهود) ای العدول بخلاف شهود الجور الذین یأکلون أموال الناس بالباطل ویسمون ذلك باسماء باطلة کالرسم ونقل القدم فلا یکرمون بل تطلب اهانتهم الا اذا خیف من شرهم (قوله عمتکم النخلة) بفتح التاء وما قیل ان الضبط عماتکم أی بجرها فغلط ومن اکرامها أن لا یزیل الجرید الذی یضرها وأن یسقیها او ینقی الحصا ونحوه الذی تحتها مما یضرها وهی أقرب شبه بالانسان ولذا ریح طلعها کریح المنی (قوله من فضلة طینة آدم)

أ كرم على الله تعالى من شجرة ولدت تحتها مريم بنت عمران) لما حصل لها من الشرف بولادة سيدنا عيسى تحتها (فاطعموا نساءكم الولد) بضم الواو وتشديد اللام (الرطب) بضم ففتح (فان لم يكن رطب) أى فان لم يتيسر لفقده أو عزة وجوده (فتمر) أى فالمطعوم تمر وفى بعض الاحاديث من كان طعامها فى نفاسها التمر جاء ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر لأطعمها اياه وقال بعضهم ليس للنفساء دواء مثل الرطب والتمر ولا للمريض مثل العسل (ع وابن ابى حاتم عق عد وابن السنى وابونعيم معا فى الطب) النبوى (وابن مردويه) فى تفسيره (عن على امير المؤمنين بأسانيد كلها ضعيفة لكن باجتماعها تتقوى ❁ (اكفلوا لى بست خصال) أى تحملوا والتزموا الاجل أمرى الذى أمرتكم به عن الله فعل ست خصال والدوام عليها (واكفل لكم بالجنة) أى دخولها مع السابقين الاولين أو بغير عذاب وفى نسخة اسقاط الباء من ست والجنة والواو من أكفل قيل يارسول الله وماهى قال (الصلاة) أى اداؤها لوقتها بشروطها وأركانها ومستحباتها (والزكاة) أى دفعها للمستحقين او الامام (والامانة) أى اداؤها (والفرج) بأن تصونوه عن الجماع المحرم (والبطن) بأن تحترزوا عن ادخاله ما يحرم تناوله (واللسان) بأن تكفوه عن النطق بما يحرم كغيبة ونميمة قال المناوى ولم يذكر بقية أركان الاسلام لدخولها فى الامانة اه لان الامانة تشمل حقوق الله وحقوق العباد (طس عن ابى هريرة) قال المناوى اسناده لا بأس به ❁ (اكل اللحم يحسن الوجه ويحسن الخلق) أى اذا استعمل فى حالة الصحة بغير افراط ولا تفريط (ابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ❁ (اكل كل ذى ناب من السباع حرام) أى ناب قوى يعدو به ويصول على غيره كاسد وذئب ونمر وفهد بخلاف مالا يتقوى كالضبع والثعلب (ه عن ابى هريرة) قال المناوى ورواه البخارى عن ابى ثعلبة ❁ (اكل الليل امانة) قال المناوى أى الاكل فيه للصائم امانة لانه لا يطلع عليه الا الله فعليه التحرى فى الامساك قبل الفجر وعدم الهجوم على الاكل الا ان يتحقق بقاء الليل اه فلو هجم واكل آخر الليل مع شكه فى طلوع الفجر كره وصح صومه أو هجم واكل آخر النهار مع شكه فى غروب الشمس حرم عليه ولزمه القضاء (ابو بكر بن ابى داود فى جزء من حديثه فر عن ابى الدرداء) وهو حديث ضعيف ❁ (اكل السفرجل يذهب بطخاء القلب) أى يزيل الثقل والغيم الذى على القلب كغيم السماء والطخاء بطاء مهملة فخاء معجمة مفتوحتين كسماء الكرب على القلب والظلمة والظاهر ان الباء زائدة وقسم بعضهم الثمار على الاعضاء فقال الرمان للكبد والتفاح للقلب والسفرجل للمعدة والتين للطحال والبطيخ للمثانة والسفرجل يابس قابض جيد للمعدة ويسكن العطش والقىء ويدر البول وينفع من قرحة الامعاء ومن

العثمان

فقد فضل منها قدر السمسمة المعروفة فأمد الله منها أرضا عظيمة تسمى ارض السمسمة يعرفها أهلها وقد بسط الكلام عليها الشيخ الاكبر ابن العربى فى الفتوحات المكية (قوله ولدت تحتها مريم) أى فلو كان ثم شجرا كرم من النخل لولدت تحتها مريم قال العلقمى قال شيخ الحديث ورأيت فى بعض الكتب أن عيسى ولد بمصر بقرية يقال لها اهناس بها النخلة التى فى قول الله عز وجل وهزى اليك بجذع النخلة وانه نشأ بمصر ثم سار على سفح المقطم الى الشام ماشيا وهو غريب بل الآثار دلت على انه ولد ببيت المقدس ونشأ به ثم دخل الى مصر واخرج ابن ابى شيبة عن مجاهد أن النخلة كانت عجوة قلت أى ثمرها يقال له العجوة وهو نوع من التمر كما فى صحيح البخارى وفى بعض الاحاديث من كان طعامها فى نفاسها ماء ولدها ولدا حليما فانه كان طعام مريم حيث ولدت عيسى ولو علم الله طعاما هو خير لها من التمر اطعمها اياه اه بحروفه (قوله فاطعموا نساءكم الولد الخ) فيورث الحلم وطيب الكلام فى الولد (قوله اكفلوا) أى التزموا (قوله أكفل لكم) فى رواية وأكفل لكم بالواو والرفع على الاستئناف واقتصر على الست هنا مع أنه ورد أن مما يقتضى دخول الجنة من غير عذاب أو مع السابقين الصوم والحج لانه صلى الله عليه وسلم كان يخاطب كل شخص بحسب حاله أو أن الامانة المراد بها سائر حقوقه تعالى فيدخل الصوم والحج فى الامانة (قوله أكل اللحم) يحتمل ان أل للعهد أى لحم الضأن ولحم الطير والظاهر انها للجنس ليدخل سائر أنواع اللحم لان الاطباء اجمعوا على انه ينفع بسائر أنواعه وان كان فى لحم البقر والابل ضرر فان لهم أشياء يعرفونها تضاف لذلك فتدفع ضرره (قوله ذى ناب) لم يقل كل سبع اشارة الى أن السبع الذى نابه ضعيف يجوز أكله كالثعلب (قوله أكل السفرجل) مطبوخا أولا (قوله يذهب بطخاء القلب) أى بظلمته بفتح الطاء المهملة وفتح الخاء المعجمة كما فى العزيزى والمناوى ومع ذلك يورث قبضا فى المعدة

الغثيان ويمنع من تصاعد الابخرة اذا استعمل بعد الطعام وهو قبل الطعام يقبض وبعده يلين الطبع ويسرع باحدار الثفل ويطفئ المرة الصفراء المتولدة فى المعدة ويشد البطن ويطيب النفس (القالى) قال المناوى بالقاف أبو على اسمعيل بن القاسم البغدادى (فى اماليه عن انس) وفيه ضعف ﴿(اكل الشمر) قال المناوى نبات معروف وفى نسخ التمر بمثناة فوقية بدل الشمر (امان من القولنج) بفتح اللام وجع فى الامعاء المسمى قولن بضم اللام وهو وشدة المغص لانه يحلل الرياح والاخلاط التى فى المعدة ويسهل خروجها (ابو نعيم ف) كتاب (الطب) النبوى (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿(اكلفوا من العمل) قال العلقمى بالف وصل وسكون الكاف وفتح اللام والماضى بكسرها يقال كلفت بهذا الامر أكلف به اذا ولعت به وأحببته (ما تطيقون) اى الدوام عليه (فان الله لا يمل حتى تملوا) بفتح الميم فى الفعلين والملال استثقال الشئ ونفور النفس عنه بعد محبته وهو محال على الله تعالى وقال جماعة من المحققين انما اطلق هذا على وجه المقابلة اللفظية مجازا كما قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها وانظاره وهذا أحسن محامله وفى بعض الطرق فان الله لا يمل من الثواب حتى تملوا أى لا يقطع ثوابه ويترك حتى تنقطعوا عن العمل وقيل معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله قال العلقمى وهذا كله بناء على أن حتى على بابها فى انتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم وجنح بعضهم الى تأويلها فقيل معناه لا يمل الله اذا مللتم وقيل ان حتى هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل الله وتملون فنفى عنه الملل واثبته لهم وقيل حتى بمعنى حين والاولى اليق وأجرى على القواعد وانه من باب المقابلة اللفظية (وان أحب العمل الى الله تعالى ادومه وان قل) فالقليل الدائم احب اليه من كثير منقطع لانه كالاعراض بعد الوصل وهو قبيح (حم د ن عن عائشة) قال المناوى ورواه الشيخان أيضا ﴿(اكمل المؤمنين ايمانا) اى من أكملهم (أحسنهم خلقا) بالضم قال العلقمى قال ابن رسلان هو عبارة عن أوصاف الانسان التى يعامل بها غيره ويخالطه وهى منقسمة الى محمودة ومذمومة فالمحمودة منها صفات الانبياء والاولياء والصالحين كالصبر عند المكاره والحلم عند الجفاء وحمل الاذى والاحسان للناس والتودد اليهم والمسارعة فى قضاء حوائجهم والرحمة بهم والشفقة عليهم واللين فى القول والتثبت فى الامور ومجانبة المفاسد والشرور والقيام على نفسك لغيرك قال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الاذى وطلاقة الوجه وقال القاضى ان حسن الخلق منه ما هو غريزة ومنه ما هو مكتسب بالتخلق والاقتداء بغيره (حم د حب ك عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﴿(اكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا) بالضم وكذلك كان المصطفى صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا لكونه أكملهم ايمانا (وخياركم خياركم لنسائهم) قال العلقمى قال فى النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على أذاها اه زاد المناوى وحفظها عن مواقع الريب قال والمراد بالنساء حلائله وأبعاضه (ت حب عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﴿(الله الله فى اصحابى) اى اتقوا الله فى حق اصحابى اى لا تلمزوهم بسوء ولا تنقصوا من حقهم ولا تسبوهم او التقدير اذكركم الله وأنشدكم فى حق اصحابى وتعظيمهم وتوقيرهم (لا تتخذوهم غرضا بعدى) بفتح الغين المعجمة والراء اى لا تتخذوهم هدفا ترموهم بقبيح

(قوله من القولنج) هو مرض مخوف ابتداءه فاذا اعتاده الانسان لم يكن من المخوف فأعظم دوائه أن يغلى الشمر ويشرب ماؤه قال بعضهم الصواب أكل التمر بالفوقية لكن الذى شرح عليه المناوى فى شرحيه والعزيزى انه الشمر (قوله اكلفوا) من كلف بمعنى أحب وكلف بكسر اللام كما فى المختار وعبارته وكلف بكذا أى أولع به وبابه طرب اه (قوله فان الله لا يمل) هو من المشاكلة اذ الملل السآمة وهى من صفة الحوادث فالمراد لازمها وهو قطع الخير والثواب (قوله لنسائهم) قيل المراد بهن الحلائل وقيل الاصول والفروع والقول بالعموم أتم فينبغى معاملة جميع النساء حتى نحو الخادمة بالحلم وعدم التشديد لنقص عقلهن وفى العلقمى ما نصه قال فى النهاية هو اشارة الى صلة الرحم والحث عليها اه قلت ولعل المراد بحديث الباب ان يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الاذى والاحسان اليها والصبر على اذاها اه بحروفه (قوله الله الله) كرر توكيدا (قوله بعدى) أى بعد موتى أشار بذكر بعدى الى أنه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة أنه سيقع بينهم محاربة فنهانا عن الخوض فيهم فيجب اعتقاد عدالتهم اذ الطعن فيهم يؤدى الى هدم الاسلام لان الوحى انقطع والقرآن والسنة انما أوصلها الينا الصحابة رضى الله تعالى عنهم والطعن فيهم يؤدى الى رد ما نقلوه

(قوله فقد آذاني) أي الحق بي ما يضرني وهو عمى بذلك فسبهم كبيرة وبعض الائمة يرى قتل ساب الصحابة وعندنا اقول ان سب احد الخلفاء الاربع كفر والمعتمد أن سب اى واحد من الجميع يقتضى التعزير فقط (قوله فقد آذى الله) المراد انه تسبب فى حصول الغضب منه تعالى (قوله البسوا ظهورهم) أي ما يستر عوراتهم (قوله فمن ليس الخ) أي لا يرى له ناصر ولا جند فى الظاهر (قوله الله الطبيب) سببه كما فى أبى داود عن ابى رمثة قال انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو ذو وفرة وردع حناء وعليه بردان أخضران قال فقال له أرنى هذا الذى بظهرك فانى رجل طبيب فقال الله فذكره والوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وهو شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن والردع اللطخ بالحناء وفيه استحباب خضاب الشعر بالحناء والطبيب فى الاصل هو الحاذق بالامور العارف بها اهـ علقمى (قوله الله الطبيب) قاله صلى الله عليه وسلم لوالد أبى رمثة حين رأى خاتم النبوة وظنه سلعة فقال انى ظننت أطبها فقال له صلى الله عليه وسلم الله الطبيب وهذا يسمى فى فن البديع اسلوب الحكيم حيث عدل عن المذكور الى ما يطلب التنبيه عليه فقد نبهه بانه ٢٩٦ لا ينبغى له أن يطلق على نفسه طبيبا اذ الطبيب هو العارف بحقيقة الداء والدواء وذلك لا يكون الا له تعالى ويؤخذ من ذلك جواز اطلاق الطبيب عليه تعالى أى فى مثل هذا التركيب نحو الله الطبيب أو هو الطبيب بخلاف يا طبيب فلا يجوز كذا قال المناوى وفيه نظر اذ لا فرق بين النداء وغيره فالجمهور على أنه متى أطلق عليه تعالى لفظ لم يتقيد بحالة واغا ذلك فيما اذا كان اللفظ أطلق عليه تعالى مشاكلة نحو تزرعونه أم نحن الزارعون فيتقيد اطلاقه بكونه فى مشاكلة غيره (قوله عن ابى رمثة) واختلفوا فى اسم ابى رمثة فقيل رفاعة بن يثرب وقيل عكسه مات بافريقية كما قاله ابن سعد (قوله مع القاضى) أى بالعون والنصر بقرينة المقام اذ لو قيل معه بالعلم والاحاطة كما هو القاعدة لم يكن له خصوصية بل جميع الناس كذلك وانما وتسديده كانت القاعدة ما ذكر لان ابن شاهين سأل الجنيد عن مع المضافة له تعالى فقال له ان كانت فى جانب الرسل نحو اننى معكما أسمع وأرى ونحو الاولياء المحفوظين فمعناها النصر والحفظ وان كانت فى جانب العامة نحو ما يكون من نجوى ثلاثة الخ فمعناها العلم والاحاطة (قوله فاذا جار الخ) ليس فى زماننا هذا بل وقبله بأمد طويل من قاض الا والله تعالى متخل عنه غير راض والشيطان ملازم له بالغواية التى منها الجور فى الحكم وأكل أموال الناس بالباطل أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم وأولئك هم الغافلون لا جرم أنهم فى الآخرة هم الخاسرون وقد قسم بعضهم القضاة على ثلاثة أقسام أحدها فى الجنة والآخران فى النار فالاول من علم الحق وعمل به وقد تعسر بل تعذر وجوده فيما أعلم والثانى من علم الحق ولم يعمل به وهو كثير والثالث من جهل الحق ولم يعمل به وهوا كثر عافانا الله من ذلك ويحكى فى شأنهم ان الاول أن حجرا كان فى مرحاض فشكا الى الله تعالى طول مقامه فيه وسأله ان ينقذه من ذلك فقال له عز وجل من قائل تأدب يا حجر وعزتى وجلالى ان لم ترض بقضائى لاجعلنك

الكلام كما يرمى الهدف بالسهام بعد موتى (فمن احبهم فبحبى احبهم) المصدر مضاف لمفعوله ولفاعله أى انما احبهم بسبب حبه اياى أو حبى اياهم (ومن ابغضهم فببغضى ابغضهم) المصدر مضاف لمفعوله اى انما أبغضهم بسبب بغضه اياى (ومن آذاهم فقد آذانى ومن آذانى فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك) بكسر الشين المعجمة (ان يأخذه) أى يسرع أخذ روحه أخذة غضبان منتقم قال المناوى ووجه الوصية بالمدينة وتخصيص الوعيد بها ما كشف له عما سيكون بعده من الفتن وايذاء كثير منهم (ت عن عبد الله بن مغفل) قال المناوى وفى اسناده اضطراب وغرابة ﴿(الله الله) أى خافوه (فيما ملكت أيمانكم) أى من الارقاء وكل ذى روح محترم (البسوا ظهورهم) أى ما يستر عوراتهم ويقيهم الحر والبرد (واشبعوا بطونهم) أى لا تجوعوهم (والينوا لهم القول) فى المخاطبة فلا تعاملوهم باغلاظ ولا فظاظة (ابن سعد طب عن كعب بن مالك) واسناده ضعيف ﴿(الله الله فيمن ليس له) أى ناصر وملجأ (الا الله) كيتيم وغريب ومسكين وأرملة فتجنبوا أذاهم وأكرموا مثواهم قال المناوى فان المرء كلما قلت أنصاره كانت رحمة الله له أكثر وعنايته به أشد واظهر فالحذر الحذر (عد عن ابى هريرة) رمز المؤلف لضعفه ﴿(الله الطبيب) أى هو المداوى الحقيقى لا غيره وذا قاله لوالد ابى رمثة حين رأى خاتم النبوة فظنه سلعة فقال انى طبيب أطبها فرد عليه وفى الحديث كراهة تسمية المعالج طبيبا لان العالم بالآلام والامراض على الحقيقة هو الله وهو العالم بأدويتها وشفائها وهو القادر على شفائها دون دواء (د عن ابى رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة ﴿(الله مع القاضى ما لم يجر) أى يتعمد الظلم فى حكمه والمراد أنه معه بالنصر والتوفيق والهداية (فاذا جار تخلى الله عنه) أى قطع عنه اعانته

وتسديده وتوفيقه لما أحدثه من الفجور (ولزمه الشيطان) أى يغويه ويضله ليخزيه غدا ويذله (ت عن عبد الله بن ابى اوفى) قال المناوى واستغربه يعنى الترمذى وصححه ابن حبان ﴿(الله ورسوله مولى من لا مولى له) أى حافظ من لا حافظ له فحفظ الله لا يفارقه وكيف يفارقه مع أنه وليه (والخال وارث من لا وارث له) احتج به من قال بتوريث ذوى الارحام (ت ه عن عمر) بن الخطاب وحسنه الترمذى ﴿(اللهم) الميم عوض عن حرف النداء أى يا الله ولذا لا يجتمعان الا لضرورة الشعر وهى كلمة كثر استعمالها فى الدعاء وقد جاء عن الحسن البصرى اللهم مجتمع الدعاء وعن النضر بن شميل من قال اللهم فقد سأل الله بجميع أسمائه (لا عيش) كاملا أو معتبرا او باقيا (الا عيش الآخرة) لان الآخرة باقية وعيشها باق والدنيا ظل زائل والقصد بذلك فطم النفس عن الرغبة فى الدنيا وحملها على الرغبة فى الآخرة (حم ق ٣ عن انس) بن مالك (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى ﴿(اللهم اجعل رزق آل محمد) قال المناوى زوجاته ومن فى نفقته أو هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب (فى الدنيا قوتا) أى بلغة تسد رمقهم وتمسك قوتهم بحيث لا ترهقهم الفاقة ولا يكون فيهم فضول يصل الى ترفه وتبسط ليسلموا من آفات الفقر والغنى وفى الحديث دليل على فضل الكفاف وأخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما فوق ذلك رغبة فى توفر نعيم الآخرة وايثارا لما يبقى على ما يفنى (م ت ه عن ابى هريرة) قال المناوى وكذا البخارى ﴿(اللهم اغفر للمتسرولات) أى للنساء المتسرولات اى لابسات السراويل (من) نساء (امتى) اى امة الاجابة لما حافظن على ما امرن به من التستر بالدعاء بالغفر الذى أصله الستر فذلك يستر

فى مصطبة قاض يجلس عليك فابى ذلك وان شخصا اجتمع بقاض عند مغطس الحمام فقال له عندى كذا وكذا من الدراهم ان قضيت لى حاجتى فقال له ما آخذ الا كذا وكذا أكثر من ذلك أتستكثر على ذلك بغطسة فى النار كغطسة فى هذا الماء وغطس فلم يوجد بعد ذلك فاصدق الله تعالى مقاله وأوصله الى سقر وان الله تعالى أرسل اليهم ملكا راكبا على فرس امتحانا لهم فمر على شخص معه بقرة فأشار اليها الملك فتبعته فنازعه صاحبها فى ذلك وترافعا الى قاض من الآخرين المتقدمين وتحاكما على يده فأشار الملك اليه أن اقض لى ان البقرة بنت فرسى ولك عندى كذا فحكم له بها ودفع له ما ذكر فلم يرض صاحبها ورفع أمره للثانى وادعى على يده بذلك فكان ما ذكر فلم يرض صاحبها ايضا ورفع أمره للقاضى الاول وادعى على يده بذلك فأشار اليه الملك بما ذكر فقال له القاضى لا أحكم فى هذا الوقت لانى حائض فقال له الملك عجيب أرجل يحيض فقال له القاضى عجيب أفرس تلد بقرة فدفعها لصاحبها وعلم أنه على الحق والاولين على الباطل ولله در القائل فى شأنهم قضاة زماننا صاروا لصوصا * عموما فى البرية لا خصوصا أباحوا كل أموال اليتامى * كأنهم رأوا فى ذا نصوصا ولو أمروا بقسمة ألف ثوب * لما أعطوا العريان قميصا ولو عند القيامة صادفونا لسلوا من أصابعنا الفصوصا فدعنى يا أخى من أناس أباعوا دينهم بيعا رخيصا وانما أطلت الكلام فى هذا المقام وان كان الذى تركته أكثر مما ذكرته لما شاهدته منهم من قلة الانصاف أو عدمه خصوصا من كان قليل الدراهم وان كان شريفا فانا لله وانا اليه راجعون اه بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى من نسخة الشيخ عبد السلام اللقانى (قوله والخال الخ) احتج به من يقول بتوريث ذوى الارحام ومن لا يقول بذلك يقول هذا ك أحاديث

مقدمة على هذا (قوله عيش الآخرة) تمامه فاغفر للانصار والمهاجرة كما ذكره فى الكبير وفى العلقمى فأكرم الانصار الخ لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى أصحابه فى مشقة حفر الخندق من حمل الحجارة والتراب على أعناقهم فيحسن قول ذلك عند المشقة وعند رؤية ما يسر واللهم لها استعمالات ثلاثة للنداء نحو اللهم ارحمنى ولتمكن الجواب فى ذهن السامع نحو اللهم الا أن يقال كذا وللندور وما قبلها كأن يقول لك شخص أريد أن تزورنى فتقول اللهم اذا لم تدعنى اذا لزيارة بدون دعوة قليلة نادرة قال الشارح فى الكبير وهذا الحديث من مشطور الرجز والذى أنشأه ابن رواحة والنبى صلى الله عليه وسلم أنشده فقط والممنوع انشاؤه صلى الله عليه وسلم للشعر أما انشاده فليس ممنوعا وهذا الجواب لا يصح الا لو كان صلى الله عليه وسلم نطق به كما نطق به ابن رواحة مع أنه نطق بقوله لاهم بدون همزة وبقوله فارحم الانصار الخ والنبى صلى الله عليه وسلم زاد همزة فى الاول ولفظ فاغفر فى الثانى فهو غير موزون أصلا (قوله فى الدنيا قوتا) وفى رواية للبخارى اللهم ارزق آل محمد قوتا واللفظ الاول هو المعتمد فان اللفظ الثانى صالح لان يكون دعاء بطلب القوت فى ذلك اليوم وأن يكون طلب لهم القوت دائما بخلاف اللفظ الاول فانه يتعين فيه الاحتمال الثانى (قوله من أمتى) أى من نساء أمتى لانه صلى الله عليه وسلم قاله حين رأى امرأة سقطت

العورات وذا استر الخطيا ت (البيهقى و) كتاب (الادب عن على ﷺ اللهم اغفر للحاج) أى حاجا مبرورا (ولمن استغفر له الحاج) فيتأكد طلب الاستغفار من الحاج ليدخل فى دعاء المصطفى صلى الله عليه وسلم والاولى كون الطلب قبل دخوله بيته قال المناوى وفى حديث أورده الاصبهانى فى ترغيبه يغفر له بقية ذى الحجة ومحرم وصفر وعشرا من ربيع الاول وروى موقوفا عن عمر قال ابن العماد ورواه أحمد مرفوعا (هب) قال المناوى وكذا الحاكم (عن ابى هريرة) وقال صحيح ﷺ (اللهم رب) أى يارب (جبريل وميكائيل واسرافيل ومحمد نعوذ بك من النار) اى نعتصم بك من عذابها قال المناوى وخص الاملاك الثلاثة لانها الموكلة بالحياة وعليها مدار نظام هذا العالم أولكمال اختصاصهم وأفضليتهم على من سواهم من الملائكة (طب ك عن والد ابى المليح) قال المناوى واسمه عامر بن امامة قال وفيه مجاهيل لكن المؤلف رمز لصحته ﷺ (اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع) وهو ما لا يصحبه عمل أو ما لم يؤذن فى تعلمه شرعا أو ما لا يهذب الاخلاق لانه وبال على صاحبه (وعمل لا يرفع) أى رفع قبول لرياء أو فقد نحو اخلاص لانه اذا رد يكون صاحبه مغضوبا عليه (ودعاء لا يسمع) وفى نسخة لا يستجاب أى لا يقبله الله لانه اذا لم يقبل دل على خبث صاحبه (حم حب ك عن انس) وهو حديث صحيح ﷺ (اللهم احينى مسكينا) بهمزة قطع مفتوحة وسكون الحاء المهملة (وتوفنى مسكينا واحشرنى فى زمرة المساكين) أى اجمعنى فى جماعتهم بمعنى اجعلنى منهم قال شيخ الفريقين السهروردى لو سأل الله أن يحشر المساكين فى زمرته لكان لهم الفخر العميم والفضل العظيم فكيف وقد سأل أن يحشر فى زمرتهم قال البيهقى فى سننه الذى يدل عليه حاله صلى الله عليه وسلم عند وفاته انه لم يسأل المسكنة التى يرجع معناها هنا الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاء الله عليه وانما سأل المسكنة التى يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكأنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره فى زمرة الاغنياء المترفهين قال القيسى المسكنة حرف مأخوذ من السكون يقال تمسكن أى تخشع وتواضع وقال القاضى تاج الدين السبكى فى التوشيح سمعت الشيخ الامام الوالد يقول لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيرا من المال قط ولا كان حاله حال فقير بل كان أغنى الناس بالله قد كفى دنياه فى نفسه وعياله وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم أحينى مسكينا المراد به استكانة القلب لا المسكنة التى هى نوع من الفقر وكان يشدد النكير على من يقول خلاف ذلك (وان اشقى الاشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة) لانه محروم معذب فى الدارين (ك عن ابى سعيد) الخدرى قال الحاكم صحيح ﷺ (اللهم انى اسألك من الخير كله) أى بسائر أنواعه (ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله) أى بسائر انواعه (ما علمت منه وما لم اعلم) قال المناوى هذا من جوامع الدعاء وطلبه للخير لا ينافى انه اعطى منه ما لم يعط غيره لان كل صفة من صفات المحدثات قابلة للزيادة والنقص (الطيالسى) أبو داود (طب عن جابر بن سمرة) بن جندب ﷺ (اللهم احسن عاقبتنا فى الامور كلها) أى اجعل آخر كل عمل

والفت وجهه خوف كشف عورتها فقيل له انها مسرولة فذكره (قوله للحاج الخ) يسن طلب المغفرة من الحاج ليدخل فى دعائه صلى الله عليه وسلم ويستمر طلب ذلك الى عشرين فى شهر ربيع الاول وان كان بعد دخولهم فى أوطانهم فان طال سفرهم حتى مضت العشرون ولم يدخلوا أوطانهم استمر ذلك الطلب الى دخول الوطن ولو مكثوا سنين مسافرين (قوله رب جبرائيل الخ) قاله صلى الله عليه وسلم بعد سنة الصبح وقبل الفرض فيتأكد قول ذلك حينئذ وان كان يطلب قول ذلك فى أى وقت كان لكن ذلك آكد وجبريل أفضل الملائكة مطلقا على المعتمد وقيل اسرافيل أفضل منه والمعتمد أنه بعده ثم بعد اسرافيل ميكائيل ثم عزرائيل (قوله لا ينفع) كعلم الفلسفة أو المراد الخالى عن العمل (قوله لا يرفع) أى رفع قبول والا فكل عمل يرفع (قوله ودعاء لا يسمع) أى سماع قبول والا فكل دعاء مسموع (قوله مسكينا) أى متواضعا متذللا (قوله واحشرنى) أى اجمعنى فالحشر الجمع فى زمرة أى جماعة ولم يقل واحشرهم فى زمرتى بيانا لفضلهم وان كان صلى الله عليه وسلم أرقى من كل مخلوق ولم يسأل النبى صلى الله عليه وسلم المسكنة التى يرجع معناها الى القلة فقد مات مكفيا بما أفاء الله عليه وانما سأل المسكنة التى يرجع معناها الى الاخبات والتواضع وكأنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن لا يجعله لنا من الجبارين المتكبرين وأن لا يحشره فى زمرة الاغنياء المترفهين اه عزيزى وقوله الاخبات قال الجلال السيوطى فى تفسير قوله تعالى من سورة هود ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات وأخبتوا سكنوا واطمأنوا وأنابوا الى ربهم الخ وقال الجلال المحلى فى تفسير قوله تعالى من سورة الحج وبشر المخبتين المطيعين المتواضعين الخ (قوله عاقبتنا) أى آخرة أمرنا

اذا مسنا فان الاعمال بخواتيمها (واجرنا من خزي الدنيا) أي رزاياها ومصائبها وخدعها وتسلط الاعداء وشماتتهم (وعذاب الآخرة) قال المناوي زاد الطبراني فمن كان هذا دعاءه مات قبل أن يصيبه البلاء وذا من جنس استغفار الانبياء مع كونهم علموا أنه مغفور لهم للتشريع (حم حب ك عن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (ابن ارطاة) قال المناوي صوابه ابن أبي أرطاة العامري ورجال بعض أسانيده ثقات ❁ (اللهم بارك لامتي) أي أمة الاجابة (في بكورها) قال العلقمي وتتمته كما في ابن ماجه قال وكان اذا بعث سرية أو جيشا بعثهم في أول النهار قال وكان صخر رجلا تاجرا وكان يبعث تجارته في أول النهار فأثرى وكثر ماله قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت وظيفته من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف ونحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا وبريد أن يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله في أول النهار وكذلك من أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الامور وهذه القاعدة ماثبت في الحديث الصحيح (حم ٤ حب عن صخر) بالخاء المعجمة بن وداعة (الغامدي) بالغين المعجمة والدال المهملة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (وعن عمران بن حصين) بالتصغير (وعن كعب بن مالك وعن النواس) بنون مفتوحة فواو مشددة فمهملة بعد الالف (ابن سمعان) قال المناوي كشعبان وقيل بكسر المهملة أوله وطرقه معلولة لكن تقوى بانضمامها ❁ (اللهم بارك لامتي في بكورها يوم الخميس) قال المناوي لفظ رواية ابن مسكين في بكورهم ورواية البزار يوم خميسها فيسن في أول نهارها طلب الحاجة وابتداء السفر وعقد النكاح وغير ذلك من المهمات اه وقال العلقمي قال القزويني في عجائب المخلوقات يوم الخميس يوم مبارك سيما لطلب الحوائج وابتغاء السفر وروى الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يخرج اذا أراد سفرا الا يوم الخميس وتكره الحجامة فيه حدث حمدون بن اسمعيل قال سمعت المعتصم بالله يحدث عن المأمون عن الرشيد عن المهدي عن المنصور عن أبيه عن جده ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتجم في يوم الخميس فحم مات في ذلك المرض قال دخلت على المعتصم يوم الخميس فاذا هو يحتجم فلما رأيته وقفت واجما ساكتا حزينا فقال يا حمدون لعلك تذكرت الحديث الذي حدثتك به قلت نعم يا أمير المؤمنين فقال والله ما ذكرت حتى شرط الحجام فحم من عشيته وكان ذلك المرض الذي مات فيه اه قلت والحديث أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس كما سيأتي في حرف الميم من احتجم في يوم الخميس فمرض فيه مات فيه اه (ه) قال المناوي وكذا البزار (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف كما في المعين ❁ (اللهم انك سألتنا) أي كلفتنا (من أنفسنا ما لا نملكه) أي

(قوله خزي الدنيا) أي القتل والفقر والمشقات في الدنيا (قوله عن بسر) المعتمد أنه ليس صحابيا لانه قتل كثيرا من التابعين حتى من الاطفال ومثل ذلك لا يقع من الصحابة وكتب الاجهوري على قوله بسر بن ارطاة بضم أوله ثم مهملة ساكنة ويقال ابن أبي ارطاة واسمه عمير بن عويمر بن عمران القرشي من صغار الصحابة اه بحروفه ٢٩٩ وارطاة ممنوع من الصرف كما ضبطه الاجهوري بخطه (قوله في بكورها) أي في أي يوم كان والحديث الآتي المخصص بيوم الخميس من التخصيص بعد التعميم أي فينبغي تحري بكور يوم الخميس فان فاته يوم الخميس تحرى بكور أي يوم كان فلا منافاة بين الحديثين وهذا الحديث أكثر المصنف من رواته فذكره عن ثمانية من الصحابة وغيره زاد اثنى عشر صحابيا فجملة الصحابة الذين رووه عشرون لكن كل طرقهم فيها ضعف فلم تصل طريق منها الى الصحة لكن تقوى بعضها ببعض وكان صخر راويه يتحرى البكور في التجارات فاغناه الله تعالى قال المناوي في كبيره نقلا عن بعضهم أول اليوم الفجر وبعده الصباح فالغداة فالبكرة فالضحى فالضحوة فالهاجرة فالظهر فالرواح فالمساء فالعصر فالامساء فالعشاء الاولى فالعشاء الاخيرة وذلك عند مغيب الشفق اه وقال العزيزي قال الدميري قال النووي يستحب لمن كانت له وظيفة من قراءة قرآن أو حديث أو فقه أو غيره من علوم الشرع أو تسبيح أو اعتكاف أو نحوها من العبادات أو صنعة من الصنائع أو عمل من الاعمال مطلقا يتمكن من فعله أول النهار وغيره أن يفعله أول النهار وكذا ان أراد سفرا أو انشاء أمر أو عقد نكاح أو غير ذلك من الامور المندرجة تحت هذه القاعدة لما ثبت في الحديث الصحيح اه بحروفه (قوله انك سألتنا) أي أمرتنا بفعل المأمورات واجتناب المنهيات ونحن ضعفاء وأنت القادر فنسألك أن تسعفنا وتعيننا على ذلك (قوله من انفسنا) بمنزلة التأكيد لما قبله (قوله ما لا نملكه) أي ما لا نقدر

عليه من المأمورات الخ الا بقدرتك (قوله اهد قريشا) المراد بهم القبيلة المعروفة والمراد بالهداية الاسلام بالنسبة لكفارهم وبالنسبة لمن اسلم المراد بها ما يرضيه تعالى (قوله فان عالمها الخ) هذا علمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة معجزة والمراد به امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وانما حمل عليه ولم يحمل على بعض الصحابة لانه لم ينشر علم أحد مثله في الاقطار وحمل حديث اذا كان العلم عند الثريا لتناوله علماء فارس على أبي حنيفة وحمل حديث كاد الناس أن يضربوا أكباد الابل أي لطلب العلم فلم يجدوا الا عالم المدينة على سيدنا مالك وفي العلقمي قال شيخ شيوخنا قال أبو نعيم الجرجاني ما ملخصه كل عالم من علماء قريش من الصحابة فمن بعدهم وان كان علمه قد ظهر وانتشر لكنه لم يبلغ من الشهرة والكثرة والانتشار في جميع أقطار الارض مع تباعدها ما وصل اليه علم الشافعي حتى غلب على الظن أنه المراد بالحديث المذكور لوجود الاشارة وقد سبق الى تنزيل هذا الحديث على الشافعي الامام أحمد بن حنبل قال أبو بكر البزار سمعت عبد الملك بن الحميد الميموني يقول كنت عند أحمد بن حنبل فجرى ذكر الشافعي فرأيت أحمد يرفعه وقال روى ٣٠٠ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يقيض في رأس كل مائة من يعلم الناس دينهم فقال وكان عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الاولى وأرجو أن يكون على رأس المائة الاخرى وأخرج البيهقي من طريقة أبي بكر المروزي قال قال أحمد بن حنبل اذا سئلت عن مسئلة لا أعرف فيها خبرا قلت فيها بقول الشافعي لانه امام عالم قريش وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عالم قريش يملأ الارض علما وذكر في الخبر ان الله يقيض في كل رأس مائة سنة من يعلم الناس دينهم قال أحمد وكان في المائة الاولى عمر بن عبد العزيز وفي المائة الثانية الامام الشافعي اه

قلت وسيأتي بلفظ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها وسيأتي الكلام مستوفى عليه ان شاء الله تعالى (قوله نوالا) أي قوتا وقوة ونصرا واشار بقوله صلى الله عليه وسلم أذقتهم واذقهم الى أن زمن ما ذكر يسير لان زمن الدنيا يسير يعني بسرعة (قوله فان جار البادية الخ) استئناف بياني كانه قيل لم خصصت دار المقامة قال الشاعر

دار بجار السوء ان جار وان • لم تجد صبرا فما أحلى النقل

(قوله اذا أحسنوا استبشروا) أي وجدوا عاقبة احسانهم دخول الجنة وطلب ذلك تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم أرقى من كل الاخيار وهذا الحديث له قصة وهو ان عائشة قالت حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما خلق الله العقل فقال أقبل فأقبل ثم قال له أدبر فأدبر ثم قال له ما خلقت خلقا أحسن منك بك آخذ وبك أعطي ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له واعظ من نفسه كان له من الله حافظ ومن أذل نفسه في طاعة الله فهو أعز ممن تعزز بمعصية الله ثم قال شرار أمتي الذين غذوا في النعيم الذين يتقلبون في الوان الطعام والثياب المتشدقون بالكلام وخيار أمتي الذين اذا سئلوا الخ قلت قال شيخ الحديث حديث العقل موضوع اه علقمي (قوله اللهم اغفر لي) أي ان كان حصل مني تقصير في الجد في أرقى الاعمال الموصلة لأعلى المراتب فاغفر لي هذا التقصير فهذا التقصير يعد سيئة عند المقربين

نستطيعه (الابك) أي باقدارك وتوفيقك وذلك المسؤل فعل الطاعات وتجنب المخالفات (اللهم فاعطنا منها ما يرضيك عنا) اى توفيقا نقدر به على فعل الطاعات وتجنب المخالفات فان الامور كلها بيدك منك مصدرها واليك مرجعها (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (اللهم اهد قريشا) اى دلها على طريق الحق وهو الدين القيم (فان عالمها) أي العالم الذي سيظهر من نسل تلك القبيلة (يملأ طباق الارض علما) اى يعم الارض بالعلم حتى يكون طبقا لها قال المناوي يعني لا أدعوك عليهم بايذائهم اياي بل أدعوك ان تهديهم لاجل أحكام دينك يبعث ذلك العالم الذي حكمت بايجاده من سلالتها وذلك هو الشافعي (اللهم كما اذقتهم عذابا) أي بالقحط والغلاء والقتل والقهر (فأذقهم نوالا) أي انعاما وعطاء وفتحا من عندك (خط وابن عساكر عن ابي هريرة) قال المناوي وفيه ضعف لكن له شواهد بعضها عند البزار باسناد صحيح ۞ (اللهم اني اعوذ بك من جار السوء في دار المقامة) بضم الميم اى الوطن أي أعوذ بك من شره فانه الشر الدائم والضر اللازم (فان جار البادية يتحول) فمدته قصيرة فلا يعظم الضرر في تحملها ولعله دعا بذلك لما بالغ جيرانه ومنهم عمه أبو لهب وزوجته وابنه في ايذائه فقد كانوا يطرحون الفرث والدم على بابه (ك عن ابي هريرة) قال الحاكم صحيح وأقروه ۞ (اللهم اجعلني من الذين اذا احسنوا استبشروا) قال المناوي أي اذا أتوا بعمل حسن قرنوه بالاخلاص فيترتب عليه الجزاء فيستحقون الجنة فيستبشرون بها (واذا أساؤا) أي فعلوا سيئة (استغفروا) أي طلبوا من الله مغفرة ما فرط منهم وهذا تعليم للامة وارشاد الى لزوم الاستغفار لا لكونه مقارفا للذنوب (ه حب عن عائشة ۞ اللهم اغفر لي

وارحمني والحقني بالرفيق الاعلى) قال المناوى أى نهاية مقام الروح وهو الحضرة الواحدية فالمسؤل الحاقه بالمحل الذى ليس بينه و بينه أحد فى الاختصاص فاتقنه ولا تعرج على ماقيل اه وقال العلقمى قال شيخنا فى الرفيق الاعلى الملائكة أومن فى آية مع الذين أنعم الله عليهم أوالمكان الذى تحصل فيه مرافقتهم وهو الجنة والسماء أقوال اه قلت قال الحافظ بن حجر الثالث هو المعتمد وعليه اقتصر أكثر الشراح اه ثم قال شيخنا وقيل المراد به الله جل جلاله لانه من أسمائه قال وقد وجدت فى بعض كتب الواقدى ان أول كلمة تكلم بها النبى صلى الله عليه وسلم وهو مسترضع عند حليمة الله أكبر وآخر كلمة تكلم بها فى الرفيق الاعلى وروى الحاكم من حديث أنس أن آخر ما تكلم به جلال ربى الرفيع (ق ت عن عائشة ﷺ اللهم من ولى من امر امتى شيأ) أى من الولايات كخلافة وسلطنة وقضاء وامارة ووصاية ونظارة (فشق عليهم) أى حملهم على مايشق عليهم (فاشقق عليه) أى أوقعه فى المشقة جزاء وفاقا (ومن ولى من امر امتى شيأ فرفق بهم) أى عاملهم باللين والشفقة (فارفق به) أى افعل به مافيه الرفق له مجازاة له بمثل فعله وقد استجيب فلا يرى ذو ولاية جار الا وعاقبة أمره البوار والخسار قال العلقمى قال النووى هذا من أبلغ الزواجر عن المشقة على الناس وأعظم الحث على الرفق بهم وقد تظاهرت الاحاديث بهذا المعنى (م عن عائشة ﷺ اللهم انى اعوذ بك) قال العلقمى قال الطيبى التعوذ الالتجاء الى الغير والتعلق به وقال عياض استعاذته صلى الله عليه وسلم من هذه الامور التى عصم منها انما هو ليلتزم خوف الله تعالى واعظامه والافتقار اليه ولتقتدى به الامة وليبين لهم صفة الدعاء والمهم منه وأعوذ لفظه لفظ الخبر ومعناه الدعاء قالوا وفى ذلك تحقيق الطلب كما قيل فى غفر الله بلفظ الماضى والباء للالصاق وهو الصاق معنوى لانه لا يلتصق شئ بالله تعالى ولا بصفاته لكنه التصاق تخصيص لانه خص الرب بالاستعاذة (من شر ما عملت) أى من شر ما اكتسبه مما يقتضى عقوبة فى الدنيا أو نقصا فى الآخرة (ومن شر مالم اعمل) قال المناوى بأن تحفظنى منه فى المستقبل أو أراد شر عمل غيره بدليل واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة (م د ن ه عن عائشة ﷺ اللهم اعنى على غمرات الموت) أى شدائده جمع غمرة وهى الشدة (وسكرات الموت) أى شدائده الذاهبة بالعقل وشدائد الموت على الانبياء ليست نقصا ولا عذابا بل تكميل لفضائلهم ورفع لدرجاتهم وفى نسخة شرح عليها المناوى عطف سكرات بأو بدل الواو فانه قال وهذا شك من عائشة أو من دونها من الرواة (ت ه ك عن عائشة) واسناده صحيح (اللهم زدنا) أى من الخير (ولا تنقصنا) أى لا تذهب منا شيأ (وأكرمنا ولا تهنا واعطنا ولا تحرمنا) قال العلقمى عطف النواهى على الاوامر للتأكيد (وآثرنا) بالمد أى اخترنا بعنايتك واكرامك (ولا تؤثر) أى لا تختر (علينا) غيرنا فتعزه وتذلنا يعنى لا تغلب علينا أعداءنا (وارضنا) أى بما قضيت لنا أو علينا باعطاء الصبر والتحمل والتقنع بما قسمت لنا (وارض عنا) أى بما نقيم من الطاعة اليسيرة التى فى جهدنا قال العلقمى قلت وأوله كما فى الترمذى عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحى سمع

من باب حسنات الخ (قوله بالرفيق الاعلى) قيل المراد به الملائكة وأل للجنس وفيه انه صلى الله عليه وسلم أرقى من سائر الملائكة فكيف يطلب الالحاق بمرتبتهم وقيل المراد به المذكورون فى قوله تعالى أنعم الله عليهم من النبيين الخ أى أسألك أن أكون معهم فى الجنة وكونه معهم لا ينافى كونه أفضل منهم والاولى ان المراد به الله تعالى أى أسألك القرب منك قربا معنويا وهذا آخر ما تكلم به صلى الله عليه وسلم على الراجح وقيل غيره وأول ما تكلم به زمن الرضاع عند حليمة الله أكبر (قوله اللهم من ولى الخ) بالتخفيف روته السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها حين قدم عليها شخص من مصر فقالت له ما حال أميركم فقال لها انه عدل رفيق بنا فقالت لا يمنعنى أن اروى حديثا يدل على نجاته وفوزه وان كان قتل أخى أى قبل الاسلام وذكرته (قوله فشق عليهم) أى أوصلهم مشقة أو تسبب لهم فى وصولها (قوله فاشقق) بالوصل والفك (قوله فرفق) كنصر (قوله من شر ما عملت) بأن كان ذلك العمل مصحوبا برياء ومن شر مالم أعمل بأن تحفظنى فى المستقبل من العمل المصاحب للرياء وهذا تعليم للامة وقيل المعنى شر عمل غيرى فان عمل الشر من شخص ينزل وبالا عليه وعلى غيره فأعوذ بك من شر عموم وباله بالناس وقيل الحديث من شر ما علمت بتقديم اللام فيهما والحق أن الرواية بتقديم الميم (قوله غمرات) جمع غمرة وهى الشدة والسكرات جمع سكرة وهى الشدة التى تغيب العقل فهى أخص من الغمرة وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين الاحتضار لما نزل به ذلك ووضع واله قارورة فيها ماء يرش على وجهه منها مما أصابه لكن ذلك لتسلى أمته (قوله ولا تنقصنا) أى شيأ من نعمائك (قوله ولا تحرمنا) بالفتح وبالضم أيضا كما فى شرح المنهج (قوله وآثرنا) أى اخترنا

(قوله لايسمع) أى لايستجاب فشبه عدم الجواب بعدم المسموع بجامع عدم النفع والاعتداد ويؤخذ من الحديث جواز التسجيع فى الادعية ومحله اذا لم يكن بتكلف واستعمال فكر ذو الاكره لمنافاته اقسام الدعاء الذى هو مقام خضوع وذلة (قوله حبك) بان لاأشتغل بشئ غير طاعتك ومراقبتك

ولما كانت محبة المقربين كالملائكة والانبياء وسيلة الى حب الله تعالى وان محبتهم لاتنافى محبة الله تعالى أشار الى طلب التعلق بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم وحب من ينفعنى الخ وهم من ذكر (قوله مما أحب) أى من المال والسمع والبصر ونحو ذلك فاجعله قوة لى أى اصرفه فيما تحب من الطاعات وقوله وما زويت عنى أى من المال ونحوه فاجعله فراغا لى أى جعله سببا لتفرغى لطاعتك (قوله اللهم اغفرلى الخ) كان صلى الله عليه وسلم يقوله بعد دعاء الوضوء وبعد قراءة سورة انا انزلناه (قوله ووسع لى فى دارى) أى بقدر الكفاية بحيث لاتضيق ضيقا مؤديا الى الهم والقبض لاتوسعة كثيرة مؤدية للترفه لانه صلى الله عليه وسلم لم يطلب ذلك وكذا يقال فى طلب البركة فى الرزق (قوله من زوال نعمتك) أى من أسباب زوالها من المعاصى ومن نفس زوالها (قوله وتحول) وفى رواية وتحويل (قوله وفجاءة نقمتك) أى نزول عذابك (قوله وجميع الخ) تعميم بعد التخصيص ومنكرات الاخلاق من اضافة الصفة للموصوف أى الاعمال والاخلاق المنكرات (قوله والادواء) جمع داء

عنده وجه كدوى النحل فأنزل عليه يوما فمكثنا ساعة فسرى عنه فاستقبل القبلة ورفع يديه وقال اللهم زدنا ولا تنقصنا وأكرمنا ولا تهنا وأعطنا ولا تحرمنا وآثرنا ولا تؤثر علينا وارضنا وارض عنا ثم قال انزل على عشر آيات من أقامهن أى من عمل بهن دخل الجنة ثم قرأ قد أفلح المؤمنون حتى ختم عشر آيات (ت ك عن عمر) بن الخطاب وصححه الحاكم ﴿(اللهم انى اعوذ بك من قلب لايخشع) لذكرك ولا لاستماع كلامك وهو القلب القاسى (ومن دعاء لايسمع) أى لايستجاب ولا يعتد به فكأنه غير مسموع (ومن نفس لاتشبع) من جمع المال أو من كثرة الاكل الجالبة لكثرة الابخرة الموجبة لكثرة النوم المؤدية الى فقر الدنيا والآخرة (ومن علم لاينفع) أى لايعمل به أو غير شرعى (اعوذ بك من هؤلاء الاربع) ونبه باعادة الاستعاذة على مزيد التحذير من المذكورات (ت ن عن ابن عمرو) بن العاص (د ن ه ك عن ابى هريرة) الدوسى (ن عن انس) بن مالك قال الترمذى حسن غريب ﴿(اللهم ارزقنى حبك وحب من ينفعنى حبه عندك) لانه لاسعادة للقلب ولا لذة ولا نعيم الا ان يكون الله احب اليه مما سواه (اللهم ومارزقتنى مما احب) فى نسخ باسقاط الواو (فاجعله قوة لى فيما تحب) أى وفقنى لاصرفه فيه (اللهم وما زويت) أى صرفت ونحيت (عنى مما احب فاجعله فراغا لى فيما تحب) يعنى اجعل ما نحيته عنى من محابى عونا لى على شغلى بمحابك (ت عن عبد الله بن يزيد) بمثناتين تحتيتين (الخطمى) بفتح المعجمة وسكون المهملة قال الترمذى حسن غريب ﴿(اللهم اغفرلى ذنبى) قال المناوى أى مالايليق أوان وقع والاولى ان يقال هذا من باب التشريع والتعليم (ووسع لى فى دارى) أى محل سكنى فى الدنيا أو المراد القبر (وبارك لى فى رزقى) أى اجعله مباركا محفوفا بالخير ووفقنى للرضا بالمقسوم منه وعدم الالتفات لغيره (ت عن ابى هريرة) رمز المؤلف لصحته ﴿(اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك) مفرد مضاف فيعم جميع النعم الظاهرة والباطنة (وتحول) وفى رواية تحويل (عافيتك) أى من تبدل ما رزقتنى من العافية الى البلاء قال العلقمى فان قلت ما الفرق بين الزوال والتحول قلت الزوال يقال فى كل شئ كان ثابتا فى شئ ثم فارقه والتحويل تغيير الشئ وانفصاله عن غيره فكأنه سأل الله دوام العافية كما فى رواية (وفجاءة) بالضم والمد وبالفتح وبالقصر أى بغتة (نقمتك) بكسر فسكون أى غضبك (وجميع سخطك) قال العلقمى يحتمل ان يكون المراد الاستعاذة بالله من جميع الاسباب الموجبة لسخط الله واذا انتفت الاسباب الموجبة لسخط الله حصلت أضدادها فان الرضا ضد السخط كما جاء فى الحديث أعوذ برضاك من سخطك (م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(اللهم انى اعوذ بك من منكرات الاخلاق) كحقد وحسد وجبن ولؤم وكبر (والاعمال) قال المناوى أى الكبائر كقتل وزنا وشرب مسكر وسرقة وذكر هذا مع عصمته تعليما للامة (والاهواء) جمع هوى بالقصر أى هوى النفس وهو ميلها الى الشهوات وانهماكها فيها (والادواء) نحو جذام وبرص (ت طب ك عن عم زياد بن علاقة) قال الترمذى حسن غريب ﴿(اللهم متعنى) وسيأتى اللهم أمتعنى بالالف (بسمعى وبصرى) أى

(قوله بسمعى وبصرى) قيل المراد بهما أبو بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما بدليل أنهما كانا جالسين عنده صلى الله عليه وسلم فقال هذان السمع والبصر أى سمعى وبصرى والاولى ان المراد الجارحتان بدليل رواية وعقلى ويكون صلى الله عليه وسلم شبههما بالوارث الذى يبقى بعد موت المورث من حيث انهما يبقيان بعد انتقاله صلى الله عليه وسلم حيث قال واجعلهما الوارث منى

الجارحتين المعروفتين أو المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر لقوله فى حديث آخر هذان السمع والبصر (واجعلهما الوارث منى) قال فى الكشاف استعارة من وارث الميت لانه يبقى بعد فنائه اه (وانصرنى على من ظلمنى وخذ منه بثارى) فيه أنه يجوز للمظلوم الدعاء على من ظلمه ولكن الاولى العفو لدليل آخر (ت ك عن ابى هريرة) ۞ اللهم حبب الموت الى من يعلم أنى رسولك) لان النفس اذا أحبت الموت أنست بربها ورسخ يقينها فى قلبها واذا نفرت منه نفر اليقين فانحطت عن درجات المتقين (طب عن ابى مالك الاشعرى) قال المناوى ضعيف لضعف اسمعيل بن محمد بن عياش ۞ (اللهم انى اسألك غناى وغنى مولاى) أى أقاربى وعصابتى وانصارى وأصهارى وأتباعى وأحبابى ولعل المراد غنى النفس لما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق آل محمد فى الدنيا قوتا (طب عن ابى صرمة) بكسر المهملة وسكون الراء الانصارى واسمه مالك بن قيس أو قيس بن صرمة ۞ (اللهم اجعل فناء أمتى) قال المناوى أمة الدعوة وقيل الاجابة (قتلا فى سبيلك) أى فى قتال اعدائك لاعلاء دينك (بالطعن بالرماح (والطاعون) قال المناوى وخز اعدائهم من الجن أى اجعل فناء غالبهم بهذين أو باحدهما دعا لهم فاستجيب له فى البعض أو أراد طائفة مخصوصة (حم طب عن ابى بردة) قال المناوى أخى أبى موسى (الاشعرى) صححه الحاكم وأقروه ۞ (اللهم انى اسألك رحمة من عندك تهدى بها قلبى) خصه لانه محل العقل فباستقامته تستقيم سائر الاعضاء (وتجمع بها أمرى وتلم بها شعثى) أى تجمع بها ما تفرق من أمرى (وتصلح بها غائبى) قال المناوى ما غاب عنى أى باطنى بكمال الايمان والاخلاق الحسان (وترفع بها شاهدى) أى ظاهرى بالعمل الصالح (وتزكى بها عملى) أى تزيده وتنميه وتطهره من الرياء والسمعة (وتلهمنى بها رشدى) قال المناوى تهدينى بها الى ما يرضيك ويقربنى اليك اه وقال الفقهاء الرشد صلاح الدين والمال والمعنى قريب أى متحد (وترد بها ألفتى) قال المناوى بضم الهمزة وتكسر أى أليفى أو مألوفى أى ما كنت آلفه (وتعصمنى بها من كل سوء) أى تمنعنى وتحفظنى بأن تصرفنى عنه وتصرفه عنى (اللهم أعطنى ايمانا ويقينا ليس بعده كفر ورحمة أنال بها شرف الدنيا والآخرة) وفى نسخة شرف كرامتك فى الدنيا والآخرة أى علو القدر فيهما (اللهم انى اسألك الفوز فى القضاء) أى الفوز باللطف فيه (ونزل الشهداء) بضم النون والزاى أى منزلتهم فى الجنة أو درجتهم فى القرب منك لانه محل المنعم عليهم وهو وان كان أعظم منزلة وأوفى وأفخم لكنه ذكره للتشريع (وعيش السعداء) أى الذين قدرت لهم السعادة الاخروية (والنصر على الاعداء)

(قوله وخذ منه بثارى) فيه اشارة الى جواز الدعاء على الظالم وان كان الاولى العفو (قوله حبب الموت) لان من أحب لقاء مولاه أحب الله تعالى لقاءه (قوله فناء أمتى الخ) المراد طائفة مخصوصة لا جميع الامة فلا ينافى الحديث الوارد بأنه صلى الله عليه وسلم لم يدع على أمته دعاء يستأصل جميعهم وتلك الطائفة المخصوصة أصحابه صلى الله عليه وسلم أى أسألك أن يكون موت أكثرهم بالجهاد لينالوا شهادة الدنيا والآخرة وبعضهم بالوخز أى الطعن من كفار الجن الذين هم أعداؤنا ككفار الانس لينالوا شهادة الآخرة (قوله غناى) أى غنى النفس لا غنى الترفه وكذا ما بعده (قوله مولاى) أى من بينى وبينه موالاة ومناصرة من جميع الاقارب والاصحاب (قوله عن أبى بردة) اسمه الحرث أو عمارة أو عامر سمع عليا وعائشة وولى قضاء الكوفة قاله المناوى (قوله رحمة من عندك) أى عظيمة كما أفاده التنكير قاله المناوى أيضا فى كبيره (قوله من عندك) أى من غير سبب لان الرحمة العظيمة هى التى تأتى منه بطريق الفيض قال تعالى من لدنا علما (قوله وتلم بها شعثى) أى ما تفرق من أمرى فهو بمعنى ما قبله لكنه غير معيب لكون الدعاء مقام خضوع وتذلل فينبغى فيه الاطناب (قوله غائبى) أى باطنى بدليل المقابلة (قوله ألفتى) أى ترد على كل ما فارقنى من مألوفاتى التى فيها رضاك لاسيما الاعمال الصالحة اذا حصل لى عنها فتور اسألك أن تردها على فالفتى مصدر بمعنى اسم المفعول أى مألوف (قوله وتعصمنى الخ) طلب ذلك صلى الله عليه وسلم مع أنه ثابت له بالنص ويجاب بانه طلب ذلك اظهارا للعبودية الدالة على افتقار العبد للطلب من مولاه (قوله أعطنى ايمانا ويقينا الخ) كذا فى العزيزى ونسخة المناوى باسقاط ايمانا اه (قوله ليس بعده كفر) قال المناوى فى كبيره فان القلب اذا تمكن منه نور اليقين انزاح عنه ظلام وغيم الريب اه (قوله شرف كرامتك) أى اكرامك لى فى الدنيا بأن أقوم بحقوقك وحقوق العباد والآخرة بأن أنال النعيم الدائم (قوله فى القضاء) فى بمعنى الباء على حذف مضاف أى بلطف القضاء (قوله وعيش السعداء) أى حياة السعداء وبسط السعداء فى الآخرة (قوله والنصر على الاعداء) أى قهرهم ليزول ظلمهم

عن العباد (قوله أنزل بك) أى بساحة فضلك حاجتى أى جميع حاجاتى لانه مفرد مضاف (قوله فان قصر) بتشديد الصاد أى عجز أو بتخفيف الصاد المضموم ومقتضى ضبط بالضبطين ولعلهما روايتان (قوله رأيى) المراد بالرأى ما ثلج فى الصدر مما يريده الانسان (قوله افتقرت) اشتد افتقارى كذا بخط الاجهورى وقوله فاسألك أى فبسبب ضعفى وافتقارى أطلب منك يا قاضى الخ من المناوى فى كبيره (قوله يا قاضى الامور) يؤخذ منه اطلاق القاضى عليه تعالى (قوله كما تجير) أى تحجز بين البحور (قوله كما تجير بين البحور) كتب عليه الشيخ عبد البر الاجهورى ما نصه أى تفصل بينها وتمنع أحدها من الاختلاط بالآخر والبغى عليه اهـ قوت المهتدى للؤلف اهـ بحروفه (قوله ٣٠٤ أو خير أنت معطيه الخ) أى من غير سابقة وعد له بخصوصه فلا يعد مع ما قبله تكرارا وقوله ارغب اليك فيه أى أطلب منك بجد واجتهاد قال المناوى قوله واسألك برحمتك كذا فى العزيزى والذى فى المناوى من رحمتك اهـ (قوله يا ذا الحبل الشديد) أى السبب الموصل يسمى حبلا شديدا وفى رواية يا ذا الحيل الشديد أى القوة وقد روى فى لا حول ولا قوة الا بالله لا حيل الخ (قوله الموفين) بالتخفيف (قوله هادين) أى دالين على الحق مهتدين أى واصلين ومعلوم أنه لا يتصف الشخص بكونه هاديا الا بعد اتصافه بكونه مهتديا ولم يوجد هنا ترتيب فحينئذ المعنى اجعلنا هادين بسبب كوننا مهتدين (قوله غير ضالين الخ) هو لازم لما قبله (قوله وعدوا لاعدائك) وفى رواية وحربا لاعدائك (قوله نحب بحبك) أى بسبب حبنا لك من أحبك فمن مفعول نحب ويحتمل أن من متعلق بحبك أى بسبب حبك من أحبك نحبه ويدل لهذا الاحتمال الثانى قوله صلى الله عليه وسلم بعد من خالفك فانه متعلق بعداوتك (قوله واجعل لى نورا) وفى رواية واجعلنى نورا فهو صلى الله عليه وسلم صار نورا محضا ولذا لم يكن له ظل فى الشمس وعبارة العزيزى بعد قوله اللهم أعظم لى نورا الى واجعل لى نورا قال المناوى عطف عام على خاص أى اجعل لى نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا ما رأيته فى نسخ الجامع الصغير من جر ياء المتكلم باللام لكن رأيت فى شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصارى فى الخصائص فى باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى فى الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل فى جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله واجعلنى نورا بنون الوقاية قبل

أى الظفر بأعداء الدين (اللهم انى انزل بك حاجتى) بضم الهمزة أى أسألك قضاء ما احتاجه من أمر الدارين (وان قصر رأيى) قال المناوى بالتشديد أى عجز عن ادراك ما هو أنجح وأصلح (وضعف عملى) أى عبادتى عن بلوغ مراتب الكمال (افتقرت) فى بلوغ ذلك (الى رحمتك فأسألك يا قاضى الامور ويا شافى الصدور) أى القلوب من أمراضها كالحقد والحسد والكبر (كما تجير بين البحور) أى تفصل وتحجز وتمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر مع الاتصال (ان تجيرنى من عذاب السعير ومن دعوة الثبور) أى النداء بالهلاك (ومن فتنة القبور) أى عند سؤال الملكين منكر ونكير (اللهم ما قصر عنه رأيى ولم تبلغه نيتى ولم تبلغه مسئلتى من خير وعدته أحدا من خلقك أو خير انت معطيه احدا من عبادك فانى ارغب اليك فيه) أى فى حصوله منك لى (واسألك برحمتك يا رب العالمين) أى زيادة على ذلك فان رحمتك لا نهاية لسعتها (اللهم يا ذا الحبل الشديد) قال المناوى بموحدة أى القرآن أو الدين وصفه بالشدة لانها من صفات الحبال والشدة فى الدين الثبات والاستقامة وروى بمثناة تحتية وهو القوة (والامر الرشيد) أى السديد الموافق لغاية الصواب (اسألك الامن) أى من الفزع والاهوال (يوم الوعيد) أى يوم التهديد وهو يوم القيامة (والجنة يوم الخلود) أى خلود أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار (مع المقربين الشهود) أى الناظرين لربهم (الركع السجود) أى المكثرين للصلاة ذات الركوع والسجود فى الدنيا (الموفين بالعهود) أى بما عاهدوا الله عليه (انك رحيم) اى موصوف بكمال الاحسان لدقائق النعم (ودود) أى شديد الحب لمن والاك (وانك تفعل ما تريد اللهم اجعلنا هادين) أى دالين الخلق على ما يوصلهم الى الحق (مهتدين) أى الى اصابة الصواب قولا وعملا (غير ضالين) اى عن الحق (ولا مضلين) اى احدا من الخلق (سلما) بكسر فسكون أى صلحا (لاوليائك وعدوا لاعدائك نحب بحبك) أى بسبب حبنا لك (من احبك ونعادى بعداوتك) أى بسببها (من خالفك) تنازعه نعادى وعداوتك (اللهم هذا الدعاء) أى ما امكننا منه قد أتينا به (وعليك الاجابة) أى فضلا منك اذ ما على الاله شئ يجب (وهذا الجهد) بالضم أى الوسع والطاقة (وعليك التكلان) بالضم أى الاعتماد (اللهم اجعل لى نورا فى قلبى ونورا فى قبرى ونورا بين يدى) أى يسعى أمامى (ونورا من خلفى) أى من ورائى (ونورا عن يمينى ونورا عن شمالى

ونورا من فوقى ونورا من تحتى ونورا فى سمعى ونورا فى بصرى ونورا فى شعرى ونورا فى بشرى ونورا فى لحمى ونورا فى دمى ونورا فى عظامى) أى يضيء على المذكورات كلها لان ابليس يأتى الانسان من هذه الاعضاء فيوسوس فدعا باثبات النور فيها ليدفع ظلمته (اللهم أعظم لى نورا وأعطنى نورا واجعل لى نورا) قال المناوى عطف عام على خاص أى اجعل لى نورا شاملا للانوار المتقدمة وغيرها هذا ما رأيته فى نسخ الجامع الصغير من جر ياء المتكلم باللام لكن رأيت فى شرح البهجة الكبير لشيخ الاسلام زكريا الانصارى فى الخصائص فى باب النكاح ما نصه وكان صلى الله عليه وسلم اذا مشى فى الشمس أو القمر لا يظهر له ظل ويشهد لذلك أنه صلى الله عليه وسلم سأل الله تعالى أن يجعل فى جميع أعضائه وجهاته نورا وختم بقوله واجعلنى نورا بنون الوقاية قبل ياء المتكلم (سبحان الذى تعطف بالعز) أى تردى به بمعنى أنه اتصف بأن يغلب كل شئ ولا يغلبه شئ قال العلقمى والتعطف فى حق الله مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمله شمول الرداء (وقال به) قال العلقمى أى أحبه واختصه لنفسه كما يقال فلان يقول بفلان أى بمحبته واختصاصه وقيل معناه حكم به فان القول يستعمل فى معنى الحكم وقال الازهرى معناه غلب به كل عزيز (سبحان الذى لبس المجد) أى ارتدى بالعظمة والكبرياء (وتكرم به) أى تفضل وأنعم على عباده (سبحان الذى لا ينبغى التسبيح الا له) أى لا ينبغى التنزيه المطلق الا لجلاله المقدس (سبحان ذى الفضل والنعم) جمع نعمة بمعنى الانعام (سبحان ذى المجد والكرم سبحان ذى الجلال والاكرام) قال المناوى الذى يجله الموحدون عن التشبيه بخلقه وعن أفعالهم والذى يقال له ما أجلك وأكرمك (ت ومحمد بن نصر المروزى (فى) كتاب (الصلاة طب والبيهقى فى) كتاب (الدعوات عن ابن عباس) وفى أسانيدها مقال لكنها تعاضدت ﴿(اللهم لا تكلنى الى نفسى طرفة عين) أى لا تجعل أمرى الى تدبيرى قدر تحريك جفن وهو مبالغة فى القلة (ولا تنزع منى صالح ما أعطيتنى) قال المناوى قد علم أن ذلك لا يكون ولكنه أراد تحريك همم أمته الى الدعاء بذلك (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو ضعيف لضعف ابراهيم بن يزيد ﴿(اللهم اجعلنى شكورا) أى كثير الشكر لك (واجعلنى صبورا) قال المناوى أى لا أعاجل بالانتقام أو المراد الصبر العام وهو حبس النفس على ما تكره طلبا لرضا الله (واجعلنى فى عينى صغيرا وفى أعين الناس كبيرا) أى لا كون معظما بها ولا أحتقر أحدا من خلقك (البزار عن بريدة) بالتصغير ابن الحصيب واسناده حسن ﴿(اللهم لك الحمد أنت بالله استحدثناه) أى طلبنا حدوثه أى تجدده بعد ان لم يكن (ولا رب ابتدعناه) أى اخترعناه لا على مثال سابق (ولا كان لنا قبلك من اله نلجأ اليه ونذرك) أى نتركك (ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه فيك) أى فى عبادتك والالتجاء

يا المتكلم اه بالحرف (قوله تعطف) أى اتصف بالعز وأصل التعطف جعل الرداء على المعاطف وهذا مستحيل عليه تعالى وعبارة العلقمى المعاطف والمعطف الرداء وسمى عطافا لوقوعه على عطفى الرجل وهما ناحيتا عنقه والتعطف فى حق الله تعالى مجاز يراد به الاتصاف كأن العز شمله شمول الرداء انتهت بحروفها وقال به أى وغلب به وقيل فلان يقول بفلان أى يعظمه يغلب فادة القول يتصرف منها ألفاظ لمعان متعددة كالقيلولة والاقالة من الذنب ٣٠٥ (قوله وتكرم به) أى باشر ذلك الوصف من الانعامات وقوله محمد بن نصر فى الصلاة الخ زاد المناوى كلهم من حديث داود بن على ابن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده وداود هذا عم المنصور وولى المدينة والكوفة السلاح حدث عنه الكبار كالثورى والاوزاعى ووثقه ابن حبان وغيره اه (قوله لا تكلنى) أى لا تتركنى هملا لانى لا قدرة لى على نفسى (قوله طرفة عين) أى مقدار تحرك جفن العين وهو كناية عن قلة الزمن (قوله صالح ما أعطيتنى) من الايمان والتوفيق لان ذلك اذا نزع خلفه ضده (قوله شكورا) بأن أصرف جميع الخ (قوله صبورا) أى اذا ظلمت فاجعلنى صابرا بأن لا أنتقم وكذا اذا ضيقت على فى الرزق أو مرض بأن لا يكون عندى ضجر لعلمى بأن الكل منك (قوله فى عينى) أى اجعلنى أرى نفسى حقيرا فى نفس الامر ولا أرى غيرى الا خيرا منى فى الصلاح والعلم (قوله كبيرا) أى معظما بها بالمتثل أمرى فطلب ذلك صلى الله عليه وسلم لما ينشأ عنه من العدل والامتثال لكن بشرط التواضع (قوله ولا رب ابتدعناه) أى اخترعناه على غير مثال سابق فهو أخص مما قبله لان الحدوث التجدد سواء كان على مثال سابق أو لا (قوله ولا كان لنا قبلك الخ) هو دليل لما قبله ولما نزهه صلى الله عليه وسلم عن صفات النقص تعالى ناسب أن يذكر صفات الكمال فقال تباركت

اليك (تباركت) أي تقدست (وتعاليت) أي تنزهت قال المناوى وكان نبي الله داود يدعو به (طب عن صهيب) بالتصغير وهو حديث ضعيف ﷺ (اللهم انك تسمع كلامى وترى مكانى وتعلم سرى وعلانيتى) أى ما أخفى وما أظهر (لايخفى عليك شئ من امرى وانا البائس) اى الذى اشتدت ضرورته (الفقير) أى المحتاج اليك فى جميع أحوالى (المستغيث المستجير) أى الطالب منك الامان من العذاب (الوجل المشفق) أى الخائف (المقر المعترف بذنبه أسألك مسئلة المسكين) أى الخاضع الضعيف (وابتهل اليك ابتهال المذنب) أى أتضرع اليك تضرع من أخجلته مقارفة الذنوب (الذليل) أى المستهان به (وأدعوك دعاء الخائف الضرير) أى الى اجابة دعائه (من خضعت لك رقبته) أى نكس رأسه رضا بالتذلل والافتقار اليك (وفاضت لك عبرته) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة البكاء أى سالت من شدة بكائه دموعه (وذل لك جسمه) أى انقاد لك بجميع أركانه الظاهرة والباطنة (ورغم لك أنفه) أى لصق بالتراب (اللهم لا تجعلنى بدعائك شقيا) أى خائبا (وكن بى رؤفا رحيما يا خير المسؤلين ويا خير المعطين) أى يا خير من طلب منه ويا خير من أعطى (طب عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (اللهم اصلح ذات بيننا) أى الحالة التى يقع بها الاجتماع (والف بين قلوبنا واهدنا سبل السلام) أى دلنا على طريق السلامة من الآفات (ونجنا من الظلمات الى النور) قال المناوى أى انقذنا من ظلمات الدنيا الى نور الآخرة وقال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يخرجهم من الظلمات ظلمات الجهل واتباع الهوى وقبول الوساوس والشبه المؤدية الى الكفر الى النور أى الى الهدى الموصل الى الايمان (وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن) أى ما نعلن وما نسر أو ما بالجوارح وما بالقلب أى بعدنا عن القبائح الظاهرة والباطنة (اللهم بارك لنا فى أسماعنا وابصارنا وقلوبنا وازواجنا وذرياتنا وتب علينا انك أنت التواب الرحيم) أى من شأنك قبول توبة التائبين توبة صحيحة بالندم والعزم على عدم العود والتفضل عليهم (واجعلنا شاكرين لنعمتك مثنين بها) أى نذكرك بالجميل (قائلين بها) أى مستمرين على قول ذلك مداومين عليه وفى نسخة قابلين لها (واتمها علينا) أى بدوام ذلك (طب ك عن ابن مسعود) واسناده جيد ﷺ (اللهم اليك أشكو ضعف قوتى) قدم المعمول ليفيد الحصر أى اليك لا الى غيرك (وقلة حيلتى وهوانى على الناس) أى احتقارهم اياى واستهانتهم

(قوله الفقير) المحتاج فهو أعم من البائس لانه الذى اشتدت ضرورته (قوله المستجير) أى بك من كل ضر (قوله المشفق) أى الكثير الخوف فهو أخص من الوجل لانه الخائف (قوله المسكين) بكسر الميم وفتحها لغة قليلة (قوله الضرير) أى المضطر كما فى رواية وقوله المضطر قال المناوى بين به أن العبد وان عاش بمنزلة فهو عند ثم الاضطرار اذ حقيقته لا تعطى الا كذلك فانه ممكن وكل ممكن مضطر الى ممد يمده اه (قوله من خضعت) أصل الخضوع التطامن والميل والمراد هنا الذلة أى من ذلت لك أى لاجلك أى لاجل الخوف منك رقبته أى ذاته وكذا الكلام فى لك فيما يأتى للتعليل على تقدير الخوف منك (قوله وذل) أى انقاد (قوله ورغم لك أنفه) أى النصق أنفه بالرغام أى التراب والمراد لازم ذلك وهو الخضوع ورغم بفتح الغين قال فى المختار ورغم فلان من باب قطع والحركات الثلاث فى راء المصدر الخ اذا لم يقدر على الانتصاف اه بحروفه (قوله شقيا) أى متعبا نفسه بسبب عدم الاجابة (قوله يا خير الخ) فى معنى التعليل لما قبله (قوله ذات بيننا) أى الحالة والشأن الذى يحصل به اجتماع الكلمة (قوله والف بين قلوبنا) أى اجعل بينها الايناس والمودة والتراحم لتثبت على الاسلام وتقوى على مقاومة أعدائك قاله المناوى (قوله سبل السلام) أى طريق الطاعة الموصل للجنة المسلم من كل آفة (قوله من الظلمات الخ) أى ظلمات المعاصى الى نور الطاعات (قوله وتب علينا) أى اصرف قلوبنا الى الطاعة فالتواب اذا وصف به المولى تعالى كان معناه الصارف لقلوب عباده من المعاصى الى الطاعة واذا وصف به العبد به كان معناه كثير الخروج من الذنوب فهو يختلف معناه باعتبار ما يوصف به (قوله التواب) أى الرجاع بعباده الى مواطن النجاة بعد ما سلط عليهم عدوهم بغوايته ليعرفوا فضله عليهم ثم اتبعه وصفا كالتعليل له فقال الرحيم الخ مناوى (قوله مثنين بها) أى عليها (قوله عن ابن مسعود) واسناده جيد كما فى المناوى ولم يتعرض له العلقمى (قوله اللهم اليك أشكو الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رجع من الطائف بعد موت عمه أبى طالب فانه كان مانعا عنه كفار قريش فلما مات بالغوا فى أذيته صلى الله عليه وسلم وصاروا يرجمونه بالحجارة حتى أدموا رجليه فصار يجلس من شدة ذلك فيقيمونه من ابطيه ويرجمونه فلما اشتد عليه الحال دعا بذلك وأرسل الله تعالى له صلى الله عليه وسلم الملك الموكل بالجبال فقال ان شئت ان أطبق عليهم الاخشبين أى الجبلين المحيطين بهم فغلب عليه الحلم صلى الله عليه وسلم (قوله اليك) أى لا الى غيرك والشكوى

بى

بى (ياارحم الراحمين) أى ياموصوفا بكمال الاحسان (الى من تكلنى) أى تفوض أمرى (الى عدو يتجهمنى) بالتحتية والفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلقانى بالغلظة والوجه الكريه (ام الى قريب ملكته امرى) قال المناوى أى جعلته متسلطا على ايذائى ولا أستطيع دفعه (ان لم تكن ساخطا على) وفى رواية ان لم يكن بك سخط على (فلا ابالى) أى بما تصنع أعدائى (غير ان عافيتك) أى السلامة من البلايا والمحن والمصائب (اوسع لى) فيه أن الدعاء بالعافية مطلوب محبوب (اعوذ بنور وجهك الكريم الذى اضاءت له السموات والارض واشرقت له الظلمات) قال المناوى ببناء أشرقت للمفعول من أشرقت بالضوء تشرق اذا امتلأت به (وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة) بفتح اللام وتضم أى استقام وانتظم (ان تحل على غضبك) أى من ان تنزله بى أو توجبه على (اوتنزل على سخطك) اى غضبك فهو من عطف المرادف (ولك العتبى) بضم المهملة آخره ألف مقصورة (حتى ترضى) أى استرضيك حتى ترضى قال العلقمى قال فى النهاية واستعتب طلب أن يرضى عنه (ولا حول ولا قوة الا بك) أى لا تحول عن فعل المعاصى ولا قوة على فعل الطاعات الا بتوفيقك قال المناوى وفيه ابلغ رد على الاستاذ ابن فورك حيث ذهب الى أن الولى لا يجوز أن يعرف أنه ولى لانه يسلبه الخوف ويجلب له الامن فان الانبياء اذا كانوا اشد خوفا مع علمهم بنبوتهم فكيف بغيرهم اه فانظر ما وجه أخذ هذا من الحديث (طب عن عبد الله بن جعفر ابن أبى طالب) ۞ (اللهم واقية كواقية الوليد) أى المولود أى أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه الصلاة والسلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أى كما وقيت موسى شر فرعون وهو فى حجره فقنى شر قومى وانا بين اظهرهم (ع عن ابن عمر) بن الخطاب قال المناوى وفى اسناده مجهول ۞ (اللهم كما حسنت خلقى) بالفتح اى أوصاف الظاهرة (فحسن خلقى) بالضم أى اوصافى الباطنة (حم عن ابن مسعود) قال المناوى واسناده جيد جدا ۞ (اللهم احفظنى بالاسلام قائما واحفظنى بالاسلام قاعدا واحفظنى بالاسلام راقدا) اى حال كونى قائما وقاعدا وراقدا يعنى فى جميع الحالات (ولا تشمت بى عدوا ولا حاسدا) أى لا تنزل بى بلية يفرح بها عدوى وحاسدى (اللهم انى اسألك من كل خير خزائنه بيدك واعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك) قال المناوى وفى رواية

اليه تعالى لا تنافى الصبر قال المناوى فان الشكوى الى غيره لا تجدى اه (قوله الى عدو) اى من كفار قريش أو الطائف أو غيرهم (قوله يتجهمنى) أى يلقانى بوجه عبوس وغلاظة قال العزيزى بالتحتية فالفوقية المفتوحتين فالجيم والهاء المفتوحتين وتشديد الهاء قال العلقمى قال فى النهاية الى عدو يتجهمنى أى يلقانى بالغلظة والوجه الكريه اه قال الزمخشرى وجه جهم غليظ وهو الكريه ويوصف به الاسد اه (قوله بنور وجهك الكريم) أى الشريف اه مناوى (قوله وصلح عليه أمر الدنيا) أى زال فسادها (قوله أن يحل) ويصح يحل وكل بمعنى ينزل لكن فى المختار كاصله حل العذاب يحل بالكسر حلا أى وجب ويحل بالضم حلولا أى نزل وقرئ بهما قوله تعالى فيحل عليكم غضبى انظر المناوى (قوله ولك العتبى) أى طلب الرضا يقال أعتبه اذا طلب رضاه (قوله واقية) أى كلاءة وحفظا وقوله كواقية الوليد أى المولود أى أسألك كلاءة وحفظا كحفظ الطفل المولود أو أراد بالوليد موسى عليه السلام لقوله تعالى ألم نربك فينا وليدا أى كما وقيت موسى شر فرعون وهو فى حجره فقنى شر قومى وأنا بين أظهرهم اه عزيزى قال المناوى وفى هذا ما لا يخفى من دوام افتقار المصطفى ودوام التجائه الى ربه ولا يتحقق بهذا الوصف الا عبد كوشف باطنه بصفاء المعرفة وأشرق صدره بنور اليقين وخلص قلبه الى بساط القرب وحلى سره بلذاذة المسامرة فبقيت نفسه بين هذه كلها أسيرة مأمورة اه (قوله كما حسنت) وفى رواية كما أحسنت ويسن لكل من رأى وجهه فى المرآة أن يقول ذلك لانه صلى الله عليه وسلم كان يقوله حينئذ وقوله فحسن خلقى أى أوصافى الباطنة التى هى مناط الكمال الاقوى على تحمل أفعال الخلق والتخلق بتحقيق العبودية والرضا بالقضاء ومشاهدة أوصاف الربوبية اه مناوى (قوله اللهم احفظنى الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لسيدنا عمر حين جاء يطلب منه صلى الله عليه وسلم وسق تمر فقال له صلى الله عليه وسلم هل أعلمك ما هو خير من ذلك فقال علمنيه وأعطنى وسق التمر فأعطاه صلى الله عليه وسلم التمر وعلمه ذلك (قوله ولا تشمت) بالتخفيف (قوله خزائنه) مبتدأ خبره بيدك

ومدبك فى الموضعين واليد مجاز عن القدرة المتصرفة وتثنيتها باعتبار التصرف فى العالمين (ك عن ابن مسعود ﷺ اللهم انى اسألك موجبات رحمتك) أى مقتضياتها بوعدك فانه لايجوز الخلف فيه والافالحق سبحانه وتعالى لايجب عليه شئ (وعزائم مغفرتك) أى موجباتها يعنى اسألك أعمالا بعزم تهب بها لى مغفرتك (والسلامة من كل اثم) قال العلقمى قال شيخنا قال العراقى فيه جواز سؤال العصمة من كل الذنوب وقد أنكر بعضهم جواز ذلك اذ العصمة انما هى للانبياء والملائكة قال والجواب أنها فى حق الانبياء واجبة وفى حق غيرهم جائزة وسؤال الجائز جائز الا أن الادب سؤال الحفظ فى حقنا لا العصمة وقد يكون هذا هو المراد هنا (والغنيمة من كل بر) بكسر الباء الموحدة أى طاعة وخير (والفوز بالجنة والنجاة من النار) ذكره تعليما للامة لا أمنه لانه متيقن الفوز والنجاة (ك عن ابن مسعود) قال المناوى ووهم من قال أبى مسعود ﷺ (اللهم امتعنى بسمعى وبصرى حتى تجعلهما الوارث منى) أى أبقهما صحيحين سليمين الى ان اموت (وعافنى فى دينى وفى جسدى وانصرنى على من ظلمنى) قال المناوى من أعداء دينك (حتى تربنى فيه ثارى) أن تهلكه (اللهم انى اسلمت نفسى) أى ذاتى (اليك) أى جعلت ذاتى طائعة لحكمك منقادة لامرك (وفوضت امرى اليك) قال العلقمى قال فى النهاية أى رددته يقال فوضت اليه الامر تفويضا اذا رده اليه وجعله الحاكم فيه وفى قوله وفوضت اشارة الى أن أموره الخارجة والداخلة مفوضة اليه لامدبر لها غيره (والجأت ظهرى اليك) اى بعد تفويض أمورى التى أنا مفتقر اليها وبها معاشى وعليها مدار أمرى أسندت ظهرى اليك مما يضرنى ويؤذينى من الاسباب الداخلة والخارجة وخص الظهر لان العادة جرت أن الانسان يعتمد بظهره الى ما يستند اليه (وخليت وجهى اليك) بخاء معجمة ومثناة تحتية اى فرغت قصدى من الشرك والنفاق وتبرأت منهما وعقدت قلبى على الايمان (لاملجأ) بالهمزة وقد تترك للازدواج (ولامنجى) هذا مقصور لاعد ولايهمز الا بقصد المناسبة للاول اى لامهرب ولامخلص (منك الا اليك آمنت برسولك الذى ارسلت) قال المناوى يعنى نفسه صلى الله عليه وسلم أو المراد كل رسول أرسلت أو هو تعليم لامته (وبكتابك الذى انزلت) يعنى القرآن أو كل كتاب سبق (ك عن على) أمير المؤمنين وقال صحيح وأقروه ﷺ (اللهم انى اعوذ بك من العجز) بسكون الجيم هو عدم القدرة على الخير وقيل ترك ما يجب فعله والتسويف به وقال المناوى سلب القوة وتخلف التوفيق (والكسل) أى التثاقل والتراخى عما لا ينبغى التثاقل عنه ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه مع امكانه وقيل هو من الفتور والتوانى (والجبن) اى الضعف عن تعاطى القتال خوفا على المهجة (والبخل) هو فى الشرع منع الواجب وفى اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة (والهرم) اى كبر السن المؤدى الى سقوط القوى وذهاب العقل وتخبط الراى وقال العلقمى قال شيخنا هو الرد الى أرذل العمر لما فيه من اختلال العقل والحواس والضبط والفهم وتشويه بعض المنظر والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل فى بعضها (والقسوة)

(قوله موجبات) أى اسبابها اى كل قول وفعل مقتض للرحمة ليترتب عليها المسببات فليس المراد بالموجبات الواجبات اذ لايجب عليه تعالى شئ وموجبات جمع موجبة وهى الكلمة التى أوجبت لقائلها الرحمة أى مقتضياتها الخ مناوى وعزائم جمع عزيمة قال الراغب العزيمة عقد القلب على امضاء الامر اه (قوله وعزائم) اى الاسباب المؤكدة المقتضية لمغفرتك (قوله أمتعنى) أى اجعلنى متمتعا بنفع سمعى وبصرى بأن تبقيهما مدة حياتى حتى يكونا كالوارث الذى يبقى بعد موت مورثه (قوله ترينى فيه ثارى) أى هلاكه فان الثار هو الهلاك (قوله أمرى) أى سائر أمورى الظاهرة والباطنة لانه مفرد مضاف وهو قريب فى المعنى مما قبله (قوله والجأت) أى أسندت ظهرى اليك والمراد لازم ذلك من الراحة فان من أسند الى جدار مثلا ارتاح (قوله وجهى) اى وجهى وقصدى أى فرغت قصدى اليك (قوله برسولك) يحتمل أن المراد نفسه فان كل رسول يجب عليه أن يصدق بانه مرسل من عند الله تعالى والاولى العموم أى كل رسول وكذا الكتاب يحتمل ان المراد القرآن والاولى العموم اى كل كتاب أنزلته (قوله من العجز) أى سلب القدرة عن الاتيان بالاعمال الصالحة والكسل أى الفتور والتوانى عن الاعمال الصالحة مع القدرة عليها (قوله والجبن) اى أعوذ بك من سلب الشجاعة بان أتصف بالخوف من الموت فأحجم عن قتال الاعداء هذا هو الجبن (قوله والبخل) هو فى الشرع منع الواجب وفى اللغة منع السائل المحتاج عما يفضل عن الحاجة اه عزيزى قال العلقمى وقيل البخل ضد الكرم اه (قوله والهرم) أى

(والقسوة) أى غلظ القلب وصلابته (والغفلة) أى غيبة الشئ المهم عن البال وعدم تذكره (والذلة) بالكسر هى أن يكون ذليلا بحيث يستخفه الناس وينظرون اليه بعين الاحتقار (والقلة) بالكسر أى قلة المال بحيث لا يجد كفافا وفى نسخة شرح عليها المناوى والعيلة بدل القلة فانه قال فى النهاية العائل الفقير وقد عال يعيل عيلة اذا افتقر وقال فى المصباح العيلة بالفتح الفقر وهو مصدر عال يعيل من باب باع فهو عائل والجمع عالة وهى فى تقدير فعلة مثل كافر وكفرة (والمسكنة) أى فقر النفس وقال المناوى سوء الحال مع قلة المال (واعوذبك من الفقر) أى فقر النفس وهو الشره وهو المقابل بقوله صلى الله عليه وسلم الغنى غنى النفس والمعنى بقولهم من عدم القناعة لم يفده المال غنى قال القاضى عياض وقد تكون استعاذته من فقر المال والمراد الفتنة من احتماله وقلة الرضا به ولهذا ورد من فتنة الفقر وقال زين العرب الفقر المستعاذ منه هو الفقر المدقع الذى يفضى بصاحبه الى كفران نعم الله تعالى ونسيان ذكره والمدقع هو الذى لا يصحبه خير ولا ورع فيوقع صاحبه فيما لا يليق (فائدة) المدقع بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم الدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أى ملصق بالدقعاء وهى التراب قال فى المصباح دقع يدقع من باب تعب لصق بالدقعاء ذلا وهى التراب وزان حمراء (والكفر) أى من جميع أنواعه (والفسوق والشقاق) اى مخالفة الحق بان يصير كل من المتنازعين فى شق (والنفاق) اى الحقيقى أو المجازى (والسمعة) بضم السين وسكون الميم التنويه بالعمل ليسمعه الناس وقال ابن عبد السلام السمعة أن يخفى عمله لله ثم يحدث به الناس (والرياء) بكسر الراء وتخفيف التحتية والمد اظهار العبادة بقصد رؤية الناس لها ليحمد واصاحبها وقال ابن عبد السلام الرياء أن تعمل لغير الله تعالى قال المناوى واستعاذته من هذه الخصال ابانة عن قبحها والزجر عنها (واعوذبك من الصمم) اى بطلان السمع أو ضعفه (والبكم) قال المناوى الخرس او أن يولد لا ينطق ولا يسمع اه وقال العلقمى عن الازهرى بكم يبكم من باب تعب فهو ابكم اى اخرس وقيل الاخرس الذى خلق ولا نطق له ولا يعقل الجواب (والجنون) اى زوال العقل (والجذام) وهو علة يحمر منها العضو ثم يسود ثم يتقطع ويتناثر وقال المناوى علة تسقط الشعر وتفتت اللحم وتجرى الصديد منه (والبرص) وهو بياض شديد يبقع الجلد ويذهب دمويته (وسيئ الاسقام) من اضافة الصفة الى الموصوف أى الامراض الفاحشة الرديئة (ك والبيهقى فى) كتاب (الدعاء عن انس) قال الحاكم صحيح واقروه ﴿(اللهم انى اعوذبك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع) تقدم الكلام عليه فى قوله اللهم انى أعوذبك من قلب لا يخشع (ومن الجوع) اى الالم الذى ينال الحيوان من خلو المعدة (فانه بئس الضجيع) أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ منه لانه

الكبر المؤدى الى ترك الاعمال الصالحة والتخبط فى العقل (قوله والغفلة) أى غيبة الشئ عن الحفظ (قوله والقلة) أى قلة المال بحيث لا يكفى العيال أو المراد قلة الناصرين لى أو المراد قلة الاعمال الصالحة ولا مانع من ارادة كل (قوله والمسكنة) أى قلة المال مع سوء الحال أى قلة المال مع الصبر فممدوح (قوله من الفقر) أى فقر القلب أو قلة المال مع عدم الصبر واشار بذكر الكفر بعده الى انه قد يترتب عليه (قوله والشقاق) أى التخاصم المؤدى الى أن يصير كل من المتخاصمين فى شق أى جهة متباعدين فيؤدى الى عدم الالفة (قوله والسمعة) هى اعلام بالعبادة بعد فعلها ليقال بصلاحه والرياء فعل العبادة والناس يطلعون ليقولوا بصلاحه (قوله وسيئ الاسقام) من اضافة الصفة للموصوف وهو من عطف العام قال المناوى وسيئ الاسقام أى الامراض الفاحشة الرديئة المؤدية الى فرار الحميم وقلة الانيس اه (قوله من علم لا ينفع) لكونه صحبه رياء أو سمعة أو لكونه علما غير شرعى كعلم الفلاسفة (قوله (قوله لا يخشع) اى لا يتواضع ولا يرق لقساوته (قوله لا يسمع) اى لا يقبل والافكل دعاء مسموع فالمراد لازم عدم السمع (قوله لا تشبع) اى بان تطلب الزيادة فى الدنيا الا الى غاية (قوله الجوع) حقيقته انه الالم الحاصل من خلو المعدة من المأكول ولا ينافى هذا قول أهل السلوك ينبغى للسالك أن يربى نفسه بالجوع وحديث جوعوا تصحوا لان هذا محمول على عدم الانهماك على المأكول بان يقتصر على الشبع الشرعى (قوله ايضا ومن الجوع) هذا مخالف لما عليه أهل الطريق فان الجوع مطلوب لرياضة النفس ويجاب بان المستجار منه هو الذى ليس فيه مصلحة شرعية أو يضر بالجسد (قوله فانه بئس الضجيع) أى المضاجع لى فى فراشى استعاذ منه لانه يمنع استراحة البدن ويحلل المواد المحمودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها ان لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز

وحده بقشره أى خبز كان فهما طلب خبزا بعينه أو طلب ادما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة اهـ عزيزى (قوله ومن الخيانة) أى خيانة الغير كالخيانة فى الوديعة وخيانة النفس كان لا يمتثل المأمورات والمنهيات (قوله البطانة) هى فى الاصل الثوب الملاصق للجسد والجهة التى لا تلاصقه تسمى ظهارة فاستعيرت لكل شئ ملازم يقال بطانة الرجل أهله وعياله والمراد هنا الصفة الملازمة للشخص (قوله أرذل العمر) أى العمر الارذل أى الردى بأن يسلب صفة التمييز فيعود كالطفل (قوله الدجال) واسمه صافن بن صياد وكنيته أبو يوسف وهو يهودى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين خلق آدم الى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال أخرجه الحاكم عن هشام ابن عامر والدجال فعال بفتح أوله والتشديد من الدجل الخ علقمى (قوله وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز والاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى أتعوذ من عذاب فى القبر وفيه اثبات عقاب القبر فالايمان به واجب وأضيف العذاب الى القبر لانه الغالب والا فكل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما أراد به قبر أم لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو أحرق حتى صار رمادا أو ذرى فى الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال اليافعى فى روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المسلمين دون الكفار وعمم النسفى فى بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع العذاب عنه يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان قال وأما المسلم العاصى فانه يعذب فى قبره لكنه ينقطع عنه يوم الجمعة وليلتها ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك وينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اهـ وهذا يدل على ان عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل وقال ابن القيم فى البدائع نقلت من خط القاضى أبى يعلى فى تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلا ولا يعرف مقدار مدة ذلك اهـ ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السرى فى الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون وقوله وفتنة المحيا بفتح الميم أى ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوى أو هى الابتلاء مع فقد الصبر وقوله والممات قال العلقمى يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه

تمنع استراحة البدن وبحال المواد المجودة بلا بدل ويشوش الدماغ ويورث الوسواس ويضعف البدن عن القيام بوظائف العبادات وقال بعضهم المراد به الجوع الصادق وله علامات منها أن لا تطلب النفس الادم بل تأكل الخبز وحده بشهوة أى خبز كان فهما طلب خبزا بعينه وطلب ادما فليس ذلك بجوع أى صادق وقيل علامة الجوع أن يبصق فلا يقع الذباب عليه لانه لم يبق فيه دهنية ولا دسومة فيدل ذلك على خلو المعدة (ومن الخيانة) قال المناوى مخالفة الحق بنقض العهد فى السر قال العلقمى وقال بعضهم أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شئ فلا يؤدى الامانة فيه قال أبو عبيد لا نراه خص به الامانة فى أمانات الناس دون ما افترض الله على عباده وائتمنهم فانه قد سمى ذلك أمانة فقال تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم فمن ضيع شيأ مما أمر الله به أو ارتكب شيأ مما نهى الله عنه فقد خان نفسه اذ جلب اليها الذم فى الدنيا والعقاب فى الآخرة (فانها بئست البطانة) قال العلقمى ضد الظهارة وأصلها فى الثوب فاتسع فيما استبطن الرجل من أمره فيجعله بطانة حاله (ومن الكسل والبخل والجبن ومن الهرم وان أرد الى أرذل العمر) قال المناوى أى الهرم والخرف أو ضعف كالطفولية أو ذهاب العقل (ومن فتنة الدجال) أى محنته وامتحانه وهى أعظم فتن الدنيا والدجال فعال بالتشديد وهو من الدجل بمعنى التغطية لانه يغطى الحق بباطله ولهذا سمى الكذاب دجالا (وعذاب القبر) قال العلقمى العذاب اسم للعقوبة والمصدر التعذيب فهو مضاف الى الفاعل على طريق المجاز أو الاضافة من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى يتعوذ من عذاب فى القبر وفيه اثبات عذاب القبر والايمان به واجب وأضيف العذاب

الى

الى القبر لانه الغالب والا فكل ميت أراد الله تعذيبه أناله ما أراده به قبر أو لم يقبر ولو صلب أو غرق فى البحر أو أكلته الدواب أو حرق حتى صار رمادا أو ذرى فى الريح وهو على الروح والبدن جميعا باتفاق أهل السنة وكذا القول فى النعيم قال ابن القيم ثم عذاب القبر قسمان دائم وهو عذاب الكفار وبعض العصاة ومنقطع وهو عذاب من خفت جرائمهم من العصاة فانه يعذب بحسب جريمته ثم يرفع عنه وقد يرفع عنه بدعاء أو صدقة أو نحو ذلك وقال اليافعى فى روض الرياحين بلغنا أن الموتى لا يعذبون ليلة الجمعة تشريفا لهذا الوقت قال ويحتمل اختصاص ذلك بعصاة المؤمنين دون الكفار وعمم النسفى فى بحر الكلام فقال ان الكافر يرفع عنه العذاب يوم الجمعة وليلتها وجميع شهر رمضان ثم لا يعود اليه الى يوم القيامة وان مات ليلة الجمعة أو يوم الجمعة يكون له العذاب ساعة واحدة وضغطة القبر كذلك ثم ينقطع عنه العذاب ولا يعود اليه الى يوم القيامة اه وهذا يدل على أن عصاة المسلمين لا يعذبون سوى جمعة واحدة أو دونها وأنهم اذا وصلوا الى يوم الجمعة انقطع ثم لا يعود وهو يحتاج الى دليل ولا دليل لما قاله النسفى وقال ابن القيم فى البدائع نقلت من خط القاضى أبى يعلى فى تعاليقه لا بد من انقطاع عذاب القبر لانه من عذاب الدنيا والدنيا وما فيها منقطع فلا بد أن يلحقهم الفناء والبلى ولا يعرف مقدار مدة ذلك اه قلت ويؤيد هذا ما أخرجه هناد بن السرى فى الزهد عن مجاهد قال للكفار هجعة يجدون فيها طعم النوم حتى تقوم القيامة فاذا صيح بأهل القبور يقول الكافر يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا فيقول المؤمن الى جنبه هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون (ومن فتنة المحيا) بفتح الميم أى ما يعرض للانسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا والشهوات والجهالات وأعظمها والعياذ بالله تعالى أمر الخاتمة عند الموت قال المناوى أو هى الابتلاء عند فقد الصبر (والممات) قال العلقمى يجوز أن يراد بها الفتنة عند الموت أضيفت اليه لقربها منه ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أى سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فاصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال فى القبر مع الحيرة (اللهم انا نسألك قلوبا أواهة) أى متضرعة أو كثيرة الدعاء أو البكاء (مخبتة) أى خاشعة مطيعة منقادة (منيبة) أى راجعة اليك بالتوبة قال العلقمى قال فى النهاية الانابة الرجوع الى الله بالتوبة يقال أناب ينوب انابة فهو منيب اذا قبل ورجع (فى سبيلك) أى الطريق اليك (اللهم انا نسألك عزائم مغفرتك) قال المناوى حتى يستوى المذنب التائب والذى لم يذنب فى مال الرحمة (ومنجيات أمرك) أى ما ينجى من عقابك (والسلامة من كل اثم) أى ذنب (والغنيمة من كل بر) بكسر الموحدة أى خير وطاعة (والفوز بالجنة والنجاة من النار) وهذا ذكره للتشريع والتعليم (ك عن ابن مسعود) ﵁ (اللهم اجعل أوسع رزقك على عند كبر سنى وانقطاع عمرى) أى اشرافه على الانقطاع لان الآدمى حينئذ ضعيف القوى قليل الكد عاجز السعى (ك عن عائشة) ﵂ (اللهم انى أسألك العفة) هى بمعنى العفاف والعفاف هو التنزه عما لا يباح والكف عنه (والعافية فى دنياى ودينى وأهلى ومالى) أى

ويكون المراد بفتنة المحيا على هذا ما قبل ذلك ويجوز أن يراد بها فتنة القبر أى سؤال الملكين والمراد من شر ذلك والا فاصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك فالسبب غير المسبب وقيل أراد بفتنة المحيا الابتلاء مع زوال الصبر وبفتنة الممات السؤال فى القبر مع الحيرة اه عزيزى (قوله والممات) أى الفتنة الواقعة قرب الموت فهى فى الحياة فعطفها من عطف الخاص اهتماما بها (قوله أواهة) أى كثيرة الدعاء والتضرع ليترتب عليه اظهار الاحتياج مخبتة أى متواضعة خاشعة منيبة أى راجعة اليك فطلب صلى الله عليه وسلم وصف قلبه بهذه الأوصاف الثلاثة (قوله عزائم) أى أسباب مغفرتك المؤكدة لان العزم التصميم وفى الاستعاذة من الفتن فى هذا الحديث رد على من روى حديثا لا تستعيذوا بالله من الفتن فان فيها حصاد المنافقين أى هلاكهم أى فالفتن فيها خير لكونها تهلك المنافقين وان أصابكم بعضها فهو حديث موضوع لا أصل له (قوله أوسع رزقك) أى أكثر قسمى الرزق وهو ما يحصل به غذاء الابدان دون ما يحصل به غذاء الارواح بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند كبر سنى الخ فان الذى به غذاء الارواح يطلب فى كل وقت لا عند كبر السن فقط (قوله وانقطاع) أى قرب انقطاع عمرى اذ لا فائدة فيه عند الانقطاع بالفعل (قوله العفة) أى العفاف عن كل حرام ومكروه ولذة وشهوة وقوله وأهلى ومالى من عطف الخاص لدخول ذلك فى الدنيا وقوله وآمن روعتى فى رواية روعاتى

السلامة من كل مكروه ﷺ (اللهم استر عورتي) قال المناوي عيوبي وخللي وتقصيري وكل ما يستحيي من ظهوره (وآمن روعتي) قال العلقمي وفي رواية روعاتي قال شيخنا جمع روعة وهي المرة من الروع وهو الفزع (واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بك أن اغتال من تحتي) بالبناء للمفعول قال العلقمي قال في النهاية أي أدهى من حيث لا أشعر يريد به الخسف (البزار) في مسنده (عن ابن عباس ﷺ اللهم اني أسألك ايمانا يباشر قلبي) أي يلابسه ويخالطه (حتى أعلم انه) أي الشأن وفي نسخة ان (لا يصيبني الا ما كتبت لي) قال المناوي أي قدرته علي في العلم القديم الأزلي أو في اللوح المحفوظ (ورضني من المعيشة بما قسمت لي) أي وأسألك أن ترزقني رضا بما قسمته لي من الرزق (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك دعاك لأهل مكة بالبركة) أي بقوله وارزق أهله من الثمرات وقد فعل بنقل الطائف من الشام اليه وكان أقفر لا زرع به ولا ماء (وأنا محمد عبدك ورسولك) قال المناوي لم يذكر الخلة لنفسه مع انه خليل أيضا تواضعا ورعاية للأدب مع أبيه (أدعوك لأهل المدينة) لفظ المدينة صار علما بالغلبة على طيبة فاذا أطلق انصرف اليها (أن تبارك لهم في مدهم وصاعهم) أي فيما يكال بهما (مثلي ما باركت لأهل مكة) مفعول مطلق أو حال (مع البركة بركتين) بركتين بدل من مثلي ما باركت ومع البركة حال من بركتين لأن نعت النكرة اذا تقدم عليها يصير حالا منها ويجوز أن يكون مع البركة بركتين مفعولين لفعل محذوف أي اللهم اجعل (ت عن علي) أمير المؤمنين قال المناوي وكذا أحمد عن أبي قتادة قال الهيتمي ورجاله رجال الصحيح ﷺ (اللهم ان ابراهيم حرم مكة فجعلها حراما) أي أظهر حرمتها بأمر الله تعالى (واني حرمت المدينة) حراما (ما بين مأزميها) تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وبكسر الزاي الجبل وقيل المضيق بين جبلين ثم بين حرمتها بقوله (أن لا يراق فيها دم) قال المناوي أن لا يقتل فيها آدمي معصوم بغير حق انتهى وفيه نظر (ولا يحمل فيها سلاح لقتال) قال المناوي أي عند فقد الاضطرار (ولا يخبط فيها شجرة) أي يسقط ورقها (الا لعلف) قال المناوي بسكون اللام ما تأكله الماشية (اللهم بارك لنا في مدينتنا) أي كثر خيرها (اللهم بارك لنا في صاعنا اللهم بارك لنا في مدنا) أي فيما يكال بهما (اللهم اجعل مع البركة بركتين) أي ضاعف البركة فيها

(قوله وآمن روعتي) بتشديد الميم في آمن كما ضبطه الاجهوري بخطه قال المناوي والروعة بفتح الراء انتهى (قوله اغتال) أي أدهى من تحتي بالخسف أو غيره وأشار صلى الله عليه وسلم بذلك الى استيعاب الجهات (قوله يباشر قلبي) أي يتخلل به ويدوم فان الايمان الذي ليس كذلك قد يدوم صاحبه النفاق (قوله ورضني من المعيشة) في نسخة حل عليها المناوي ورضني (قوله كان عبدك) أي في غاية الذلة لك (قوله دعاك لأهل مكة) أي بكثرة الرزق لأهل مكة ولمكة أسماء كثيرة أفردت بالتأليف ومما ينفع صاحب الرعاف أن يكتب بدم رعافه على جبهته مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد فيشفى ويجوز كتب لفظ الجلالة بالنجس لأجل التداوي (قوله ورسولك) لم يقل وخليلك تأدبا مع أبيه من أن يشاركه في وصف الخلة وإن كان الواقع أنه ارق منه في ذلك الوصف وبخط الشيخ عبد البر الاجهوري ما نصه ولم يقل وخليلك وإن كان خليلا وأرفع من الخليل لأنه خص بمقام المحبة لأنه في مقام التواضع اذ هو اللائق بمقام الدعاء وأيضا فراعى الأدب مع أبيه ابراهيم صلى الله عليه وسلم انتهى بحروفه (قوله في مدهم) أي مكيل مدهم وصاعهم بأن تبارك لهم فيه فيكفيهم أكثر من كفاية غيرهم (قوله مثلي الخ) فسره بقوله صلى الله عليه وسلم مع البركة أي حصلت لهم بدعاء الخليل بركتين (قوله حرم مكة) أي أظهر حرمتها والا فهي محرمة من قبل جعلها حرما أي محترمة لا يصاد صيدها الخ (قوله فجعلها حرما) كذا في خط الشيخ عبد البر الاجهوري وبعض النسخ بألف بعد الراء وفي نسخة العزيزي فجعلها حرما بلا ألف وهو تفسير لما قبله على كل من النسختين (قوله حرمت المدينة) أي جعلتها محترمة لا يصاد الخ أي ابتدأت ذلك باذنه (والذي) تعالى ولم يكن سابقا قبلي (قوله مأزميها) تثنية مأزم وهو الجبل وكتب الشيخ عبد البر ما نصه المأزم الطريق الضيق في الجبال حيث يلتقي بعضها ببعض ويتسع ما وراءه والميم زائدة وكأنه من الأزم القوة والشدة وعبارة المحشي تثنية مأزم بهمزة بعد الميم وكسر الزاي الجبل وقيل المضيق بين الجبلين ونحوه انتهى بحروفه (قوله أن لا يراق الخ) أي لا يقتل فيها قتيل بغير حق كذا في الشارح وفيه أن غيرها مثلها في ذلك فالظاهر أن المراد لا يقتل فيها صيد (قوله ولا يحمل الخ) أي يحرم فيها وقوله ولا يخبط الخ أي يحرم ذلك (قوله اللهم بارك) أي زدها خيرا أي في جميع ما يتعلق بها من حيوان وغيره ثم خص صلى الله عليه وسلم ما ذكره بعد (قوله في مدنا) بأن كان المد في غيرها يكفي أناسا قليلين فيكفي فيها كثيرين (قوله مع البركة) أي التي في غيرها اجعل معها اثنين

(والذى نفسى بيده) أى روحى بقدرته وتصريفه (مامن المدينة شعب) بكسر الشين أى فرجة نافذة بين جبلين (ولانقب) بفتح النون وسكون القاف هو طريق بين جبلين (الاوعليه ملكان) بفتح اللام (يحرسانها حتى تقدموا) أى يحرسان المدينة من العدو الى قدومكم (اليها) من سفركم قال المناوى وكان هذا القول حين كانوا مسافرين للغزو وبلغهم أن العدو يريد الهجوم أو هجم عليها (م ش عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (اللهم انى اعوذبك من الكسل والهرم والمأثم والمغرم) بفتح الميم فيهما وكذا الراء والمثلثة وسكون الهمزة والغين المعجمة والمأثم ما يقتضى الاثم والمغرم قيل الدين فيما لا يحل أو فيما يحل لكن يعجز عن وفائه وهذا تعليم أو اظهار للعبودية والافتقار (ومن فتنة القبر وعذاب القبر) قال العلقمى فتنة القبر هى سؤال الملكين منكر ونكير والاحاديث صريحة فيه ولهذا يسمى ملكا السؤال الفتانين وما أحسن قول من قال فتنة القبر التحير فى جواب منكر ونكير وعلم من العطف أن عذاب القبر غير فتنة القبر فلا تكرار لان العذاب مرتب على الفتنة والسبب غير المسبب وهو ظاهر اذا فسرنا الفتنة بالتحير وقد يسئل ولا يتحير بأن يجيب على الوضع الصحيح و يحصل بعد السؤال التعذيب لنوع من التقصير فى بعض الاعمال كما فى مسئلة التقصير فى البول ونحو ذلك فتنبه لذلك (ومن فتنة النار) هى سؤال الخزنة على جهة التوبيخ واليه الاشارة بقوله تعالى كلما ألقى فيها فوج سألهم خزنتها ألم يأتكم نذير (وعذاب النار) أى احراقها بعد فتنتها (ومن شر فتنة الغنى) قال العلقمى قال زين العرب فتنة الغنى البطر والطغيان والتفاخر به وصرف المال فى المعاصى وأخذه من الحرام وأن لا يؤدى حقه وأن يتكبر به (واعوذبك من فتنة الفقر) اى حسد الاغنياء والطمع فى مالهم والتذلل لهم وعدم الرضا بالمقسوم (واعوذبك من فتنة المسيح الدجال) قال المناوى بحاء مهملة لكون احدى عينيه ممسوحة أو لمسح الخير منه أو لمسحه الارض اى يقطعها فى أمد قليل والدجال من الدجل وهو الخلط والكذب استعاذ منه مع كونه لا يدركه نشرا لخبره بين الامة لئلا يلتبس كفره على مدركه (اللهم اغسل عنى خطاياى) اى ذنوبى بفرضها أو ذكره للتشريع والتعليم (بالماء والثلج والبرد) بفتح الراء جمع بينهما مبالغة فى التطهير لان ما غسل بالثلاثة أنقى مما غسل بالماء وحده فسأل ربه أن يطهره

فيكون فيها ثلاثة (قوله نفسى) أى ذاتى (قوله شعب) أى فضاء بين الجبلين يمكن منه السلوك والنقب معلوم وهو الطريق بين الجبلين كما قاله العلقمى وكتب العلقمى على قوله شعب بكسر الشين الفرجة النافذة بين جبلين انتهى وقال المناوى ولانقب بكسر النون وسكون القاف طريق بين جبلين انتهى وقوله بكسر النون هو خلاف المشهور وضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته بالقلم بفتح النون فانظره (قوله والمأثم) اى الاثم كبيرا أو صغيرا والمغرم كل ما فيه خسارة دين أو دنيا ولذا اشتمل صلى الله عليه وسلم انك تكثر من الدعاء بعدم المغرم فقال ذلك اذا حدث كذب واذا وعد أخلف وهذا من الخسارة فى الدين وخسارة الدنيا كالخسارة فى التجارة والقرض مع عدم القدرة على الوفاء وبخط الاجهورى المغرم مصدر وضع موضع الاسم واريد به مغرم الذنوب والمعاصى وقيل المغرم كالغرم وهو الدين ويريد به ما استدين فيما يكرهه الله أو فيما يجوز ثم عجز عن ادائه فامادين احتاج اليه وهو قادر على أدائه فلا يستعاذ منه انتهى بحروفه (قوله وعذاب النار) عطف خاص وفتنة الغنى بأن لا يكون شاكرا وفتنة الفقر كالتذلل للاغنياء والسعى اليهم لاجل طلب الدنيا خصوصا اذا كانوا بخلاء فقد أراق ماء وجهه وهو أقوى من اراقة ماء المحيا أى الحياة وعذاب القبر من عطف اللازم على الملزوم خلافا للشارح لكن لازم أعم وعبارة العلقمى قال الغزالى فتنة الغنى هى الحرص على جمع المال وحبسه حتى يكسبه من غير حله و يمنعه من واجبات انفاقه وفتنة الفقر مراده به الفقر المدقع الذى لا يصحبه خير ولا ورع حتى يتورط صاحبه بسببه فيما لا يليق باهل الدين والمروءة ولا يبالى بسبب فاقته على

اى حرام وذنب ولاتق اى حالة وقيل المراد به فقر النفس الذى لا يرده ملك الدنيا بحذافيرها انتهت بحروفها وقوله المدقع قال العز يزى بالدال والعين المهملتين بينهما قاف قال بعضهم المدقع سوء احتمال الفقر وفقر مدقع أى ملصق بالدقعاء وهى التراب انتهى بحروفه (قوله من فتنة) أى مصيبة أو اختبار المسيح الدجال وذكر الدجال بعد المسيح لئلا يتوهم المسيح سيدنا عيسى عليه السلام وسمى الدجال مسيحا لانه ممسوح العين أى مساوية لخده (قوله اغسل) شبه الخطايا بالدنس الحسى الذى يقع لعدم تنقيته والغسل تخييل والماء والثلج الخ ترشيح باق على معناه أو مستعار لعمل البر المطهر من الدنس بجامع ازالة ما يكره فالمراد من الغسل المذكور المغفرة قال العلقمى قال الخطابى ذكر الثلج والبرد تأكيدا أو لانهما ماآن لم تمسهما الايدى ولم يمتهنهما الاستعمال قال ابن دقيق العيد عبر بذلك عن غاية المحو فان الثوب الذى يتكرر عليه ثلاثة أشياء منقية يكون فى غاية النقاء

انتهى (قوله ونق قلبي من الخطايا الخ) تأكيد لما سبق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو أثرها ولما كان الدنس في الثوب الابيض أظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه قاله ابن دقيق العيد انتهى علقمى (قوله وباعد) أى بعد فالمفاعلة ليست مرادة وكذا كما باعدت وقوله وكذا كما باعدت أى كتبعيدك مناوى (قوله بين خطاياى) أعاد لفظ بين لقوله وعود خافض الخ ولم يعد في المغرب بأن يقول وبين المغرب لان المعطوف عليه اسم ظاهر لا ضمير (قوله عبدك ونبيك) يعني نفسه والقصد به طلب دوام شهود القلب انتهى بخطاج (قوله وما قرب اليها من قول أو عمل) عبارة المناوى وعمل وأسألك ان تجعل الخ باسقاط الالف واسقاط وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول أو عمل لكن هذه الجملة ثابتة في بعض نسخ المتن باسقاط الالف من أو عمل فيما وفى التى قبلها كذا بهامش العزيزى بنسخة الشيخ عبد السلام اللقانى (قوله كل قضاء الخ) بأن ترضيني به وتصبرني عليه من خير أو شر (قوله الطاهر) أى المنزه عن كل نقص (قوله الطيب) أى الذى لا يقربه دنس (قوله الاحب اليك) أى اقربه الى الاجابة وان كانت أسماؤه تعالى كلها طاهرة طيبة محبوبة وهذا الحديث ترجم له بعض المحدثين بباب اسم الله الاعظم (قوله وصدقنى) عطف تفسير (قوله فاقلل ماله الخ) قيل يعارضه ما في البخارى من أنه صلى الله عليه وسلم دعا لخادمه أنس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية وأطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا وذلك لا ينافى الخير الاخروى وأن فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص انتهى علقمى (قوله أيضا فاقلل ماله الخ) لان اكثار ذلك يشغل عن الله تعالى والقيام بحقوقه ولم يقل فاعدم ماله لانه تعذيب اذ لا بد للانسان من مال يكفيه وعياله ولم يقل واعدم ولده طلبا لابقاء الامة الى يوم القيامة ولا ينافى طلب الاقلال من ذلك طلبه صلى الله عليه وسلم لانس بكثرة المال والولد لان هذا فى حق المحجوب الذى يشغله ذلك عن الله تعالى وأنس رضى الله تعالى عنه مطهر مأمون من شغله بذلك عن الله تعالى وكذلك ما ورد من نحو نعم المال الصالح للرجل الصالح ونعمة الدنيا الخ محمول على من لم يشغله ذلك ولم يتأثر بزواله ولذا امكث الجنيد نحو ثلاثين سنة لم

التطهير الاعلى الموجب لجنة المأوى والمراد طهرنى منها بانواع مغفرتك قال العلقمى وحكمة العدول عن ذكر الماء الحار الى الثلج والبرد مع أن الحار فى العادة أبلغ ازالة للوسخ اشارة الى أن الثلج والبرد ماآن طاهران لم تمسهما الايدى ولم يمتهنهما الاستعمال فكان ذكرهما آكد فى هذا المقام أشار الى هذا الخطابى وقال الكرمانى وله توجه آخر وهو انه جعل الخطايا بمنزلة النار لكونها تؤدى اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تأكيدا فى اطفائها وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الى أبرد منه وهو الثلج ثم الى أبرد منه وهو البرد بدليل أنه قد يجمد ويصير جامدا بخلاف الثلج فانه يذوب (ونق قلبي) خصه لانه بمنزلة ملك الاعضاء واستقامتها باستقامته (من الخطايا) تأكيد للسابق ومجاز عن ازالة الذنوب ومحو أثرها (كما ينقى الثوب الابيض من الدنس) أى الوسخ ولما كان الدنس فى الثوب الابيض اظهر من غيره من الالوان وقع به التشبيه (وباعد بيني وبين خطاياى) أى أبعد وعبر بالمفاعلة مبالغة وكرر بين لان العطف على الضمير المجرور يعاد فيه الخافض (كما باعدت بين المشرق والمغرب) قال العلقمى المراد بالمباعدة محو ما حصل منها والعصمة عما سيأتى منها وهو مجاز لان حقيقة المباعدة انما هى فى الزمان والمكان وموقع التشبيه أن التقاء المشرق والمغرب يستحيل فكأنه أراد أن لا يبقى لها منه اقتراب بالكلية قال الكرمانى يحتمل أن يكون فى الدعوات الثلاث اشارة الى الازمنة الثلاثة والمباعدة للمستقبل والتنقية للحال والغسل للماضى (ق ت ن ه عن عائشة) ﷺ اللهم انى اسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم واعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ما علمت منه وما لم اعلم اللهم انى اسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك واعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك اللهم انى أسألك الجنة وما قرب اليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب اليها من قول او عمل واسألك أن تجعل كل قضاء قضيته لى خيرا) قال المناوى هذا من جوامع الكلم وأحب الدعاء الى الله قال الحليمى وأعجله اجابة والقصد به طلب دوام شهود القلب أن كل واقع فهو خير وينشأ عنه الرضا فلا ينافى حديث عجبا للمؤمن لا يقضى الله له قضاء الا كان له خيرا اه (ه عن عائشة) قال العلقمى قال الدميرى رواه أحمد فى مسنده والبخارى فى الادب والحاكم فى المستدرك وقال صحيح الاسناد ﷺ (اللهم انى اسألك باسمك الطاهر الطيب المبارك الاحب اليك الذى اذا دعيت به اجبت واذا سئلت به أعطيت واذا استرحمت به رحمت واذا استفرجت به فرجت) قال المناوى وبوب عليه ابن ماجه باب اسم الله الاعظم (ه عن عائشة) ﷺ اللهم من آمن بى وصدقنى وعلم أن ما جئت به هو الحق من عندك فاقلل ماله وولده) أى بحيث يكون ماله قدر كفايته ليتفرغ لاعمال الآخرة

الآخرة (وحبب اليه لقاءك) أى حبب اليه الموت ليلقاك (وعجل له القضاء) أى الموت (ومن لم يؤمن بى ولم يصدقنى ولم يعلم ان ماجئت به هو الحق من عندك فأكثر ماله وولده واطل عمره) قال العلقمى قيل يعارضه مافى البخارى من انه صلى الله عليه وسلم دعا لخادمه انس بقوله اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه وفى رواية واطل عمره واغفر ذنبه قال شيخ شيوخنا ان ذلك لا ينافى الخير الاخروى وان فضل التقلل من الدنيا يختلف باختلاف الاشخاص اه قال المناوى كما يفيده الخبر القدسى ان من عبادى من لا يصلحه الا الغنى الحديث وكان قياس دعائه بطول العمر فى الثانى دعاءه فى الاول بقصره لكنه تركه لان المؤمن كلما طال عمره وكثر عمله كان خيرا له (طب عن معاذ) بن جبل ويؤخذ من كلامه أنه حديث حسن لغيره (ه عن عمرو بن غيلان) بن سلمة (الثقفى ﷺ اللهم من آمن بك) اى صدق بوجودك ووحدانيتك اى انه لا اله غيرك (وشهد انى رسولك) أى الى الثقلين (فحبب اليه لقاءك) أى الموت ليلقاك (وسهل عليه قضاءك) فيتلقاه بقلب سليم وصدر مشروح (واقلل له من الدنيا) أى بحيث يكون الحاصل له منها بقدر كفايته (ومن لم يؤمن بك) ولم (يشهد انى رسولك فلا تحبب اليه لقاءك ولا تسهل عليه قضاءك وكثر له من الدنيا) وذلك يشغله عن أعمال الآخرة (طب عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) قال المناوى ورجاله ثقات ﷺ (اللهم انى أسألك الثبات فى الامر) قال المناوى الدوام على الدين ولزوم الاستقامة (واسألك عزيمة الرشد) أى حسن التصرف فى الامر والاقامة عليه (واسألك شكر نعمتك) أى التوفيق لشكر انعامك (وحسن عبادتك) أى ايقاعها على الوجه الحسن وذلك باستيفاء شروطها وأركانها ومستحباتها (واسألك لسانا صادقا) أى محفوظا من الكذب (وقلبا سليما) أى من الحسد والحقد والكبر وفى نسخة حليما بدل سليما وعليها يدل ظاهر شرح المناوى فانه قال بحيث لا يقلق ولا يضطرب عند هيجان الغضب (واعوذ بك من شر ما تعلم واسألك من خير ما تعلم واستغفرك مما تعلم انك انت علام الغيوب) أى الاشياء الخفية (ت ن عن شداد بن اوس) قال المناوى قال العراقى منقطع وضعيف ﷺ (اللهم لك اسلمت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت) أى رجعت واقبلت بهمتى (وبك خاصمت) أى دافعت من يريد مخاصمتى (اللهم انى اعوذ بعزتك) أى بقوة سلطانك (لا اله الا انت ان تضلنى) أى من أن تضلنى بعدم التوفيق للرشاد (انت الحى القيوم) أى الدائم القيام بتدبير الخلق (الذى لا يموت) قال المناوى بالاضافة للغائب للاكثر وفى رواية بلفظ الخطاب (والجن والانس يموتون) أى عند انقطاع آجالهم (م عن ابن عباس ﷺ اللهم لك الحمد كالذى نقول) أى كالذى نحمدك به من المحامد (وخيرا مما نقول) أى مما حمدت به نفسك والفعل مبدوء بالنون فى الموضعين (اللهم لك صلاتى ونسكى) أى عبادتى

يفعلك ثم مات له ولد فرؤى منبسطا فقيل له لم فقال كيف لا أرضى بما رضى به مولاى وما ورد أن بعض الاكابر بكى عند فقد ولده فهو بكاء رحمة وشفقة لا بكاء أسف (قوله وعجل له القضاء) أى الموت فهو عطف سبب على المسبب اذ الموت سبب فى لقائه تعالى (قوله فأكثر ماله الخ) أى ليكون سببا لهلاكه لانه مستحق لذلك (قوله غيلان) بفتح الغين وهو ابن سلمة قال ابن حجر مختلف فى صحبته (قوله فى الامر) اى كل أمورى عند الموت وعند الصراط الخ (قوله عزيمة الرشد) العزيمة هى تصميم قلبى على حسن تصرفى فى أمور دينى (قوله صادقا) لان تعود اللسان الكذب سبب فى الهلاك (قوله ما تعلم) لم يقل من شر ما أعلم لانه قد يقع الشخص فى شر من حيث لا يشعر (قوله من خير ما تعلم) يحتمل أن من زائدة فى الاثبات أى اسألك خيرا تعلمه ويحتمل أنها تبعيضية أى اسألك بعض الخير الذى تعلمه ويكون من التواضع أى انى لا أستحق الا بعض الخير فلا أطلب جميعه واحسن من ذلك انها للبيان والمبين محذوف أى اسألك شيأ هو خير ما تعلم (قوله علام الغيوب) أى عالم بواطن الامور كما تعلم ظواهرها (قوله لك اسلمت) أى انقيادى لك لا لغيرك وتصديقى لك الخ فأشار صلى الله عليه وسلم بالعطف الى الفرق بين حقيقة الاسلام والايمان (قوله خاصمت) أى اعدائى فى الدين أو الدنيا كأن يأخذوا مالى (قوله أن تضلنى) معمول أعوذ على اسقاط من والضلال يطلق على الهلاك وهو المراد هنا أى اعتصم بك من أن تهلكنى وجملة لا اله الا انت معترضة (قوله والجن والانس يموتون) مفهومه ان الملائكة لا تموت وبه قال بعضهم تمسكا بهذا المفهوم ورد بأنه لا يعمل به مع قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه على أنه لو عمل بهذا المفهوم اقتضى ان الحيوانات لا تموت ولا قائل به (قوله كالذى نقول) أى الاوصاف التى نذكرها فى لفظنا للثناء عليك ثابتة لك فى الواقع فما فى الظاهر مطابق لما فى الواقع وخيرا مما نقول لانه تعالى متصف بصفات كمال لا يحيط بها ما نحمده به (قوله ونسكى)

أوذبالمحى فى الحج والعمرة (ومحياى ومماتى) قال المناوى أى لك مافيهما من جميع الاعمال والجمهور على فتح ياء محياى وسكون ياء مماتى ويجوز الفتح والسكون فيهما (واليك مآبى) أى مرجعى (ولك رب تراثى) بمثناة ومثلثة ما يخلفه الانسان لورثته فبين أنه لا يورث وأن ما يخلفه صدقة لله تعالى (اللهم انى اعوذبك من عذاب القبر ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بما لا ينبغى (وشتات الامر) أى تفرقه وتشعبه (اللهم انى اسألك من خير ما تجىء به الرياح واعوذبك من شر ما تجىء به الريح) سأل الله خير المجموعة لانها تجىء بالرحمة وتعوذ به من شر المفردة لانها للعذاب (ت هب عن على) أمير المؤمنين ﷺ (اللهم عافنى فى جسدى وعافنى فى بصرى واجعله الوارث منى) قال المناوى بأن يلازمنى البصر حتى عند الموت لزوم الوارث لمورثه (لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين) لعله ذكره عقب دعائه اشارة الى أن من اتصف بكونه حليما كريما منزها عن النقائص مستحقا للوصف بالجميل لا يخيب من سأله (ت ك عن عائشة) قال المناوى واسناده جيد ﷺ (اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول) الخشية هنا الخوف وقال بعضهم خوف مقترن بتعظيم أى اجعل لنا قسما ونصيبا يحول ويحجب ويمنع (بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك) أى مع شمولنا برحمتك وليست الطاعة وحدها مبلغة (ومن اليقين ما يهون) أى يسهل (علينا مصائب) وفى نسخة مصيبات (الدنيا) أى ارزقنا يقينا بك وبأن الامر بقضائك وقدرك وأن لا يصيبنا الا ما كتبته علينا وأن ما قدرته لا يخلو عن حكمة ومصلحة واستجلاب مثوبة (ومتعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا) أى مدة حياتنا (واجعله الوارث منا) الضمير راجع لما سبق من الاسماع والابصار والقوة وافراده وتذكيره على تأويلها بالمذكور والمعنى بوراثتها لزومها له عند موته لزوم الوارث له وقال زين العرب أراد بالسمع وعى ما يسمع والعمل به وبالبصر الاعتبار بما يرى وهكذا فى سائر القوى المشار اليه بقوتنا وعلى هذا يستقيم قوله واجعله الوارث منا أى واجعل تمتعنا باسماعنا واخويها فى مرضاتك باقيا عنا نذكر به بعد ما امتنا وتحقق دفع انه أراد الارث بعد فنائه وكيف يتصور فناء الشخص وبقاء بعضه والضمير مفعول أول والوارث مفعول ثان ومنا صلة له (واجعل ثارنا على من ظلمنا) أى مقصورا عليه ولا تجعلنا ممن تعدى فى طلب ثاره فاخذ به غير الجانى كما كان معهودا فى الجاهلية او اجعل ادراك ثارنا على من ظلمنا فندرك به ثارنا (وانصرنا على من عادانا) أى ظفرنا عليه وانتقم منه (ولا تجعل مصيبتنا فى ديننا) أى لا تصبنا بما ينقص ديننا من أكل حرام واعتقاد سوء وفترة فى العبادة (ولا تجعل الدنيا أكبر همنا) لان ذلك سبب الهلاك قال العلقمى قال الطيبى فيه ان قليلا من الهم مما لا بد منه من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب (ولا مبلغ علمنا) أى بحيث يكون جميع معلوماتنا الطرق المحصلة للدنيا (ولا تسلط علينا من لا يرحمنا)

أى عبادتى فهو عطف عام والمراد بالمحى فى الحج والعمرة فهو عطف مغاير (قوله ومحياى ومماتى) أى لك لا لغيرك الاعمال الواقعة فى حياتى أو المراد ذلك أى منك احيائى واماتتى أى بقدرتك أو المراد حفظى فى حياتى وبعد موتى لك (قوله تراثى) أى ارثى أى موروثى لك لا لغيرك لانه صلى الله عليه وسلم كبقية الانبياء لا يورث فهو صدقة وقوله ولك تراثى كذا فى النسخة التى حل عليها المناوى وفى نسخة المتن ٣١٦ ولك رب تراثى الخ (قوله ووسوسة الصدر) أى حديث النفس بما لا يليق كشرب الخمر الناشئ من القلب الواصل الى الصدر (قوله وشتات) أى تفريق أمورى لان ذلك يتعب القلب (قوله الرياح) جمعه وأفرد ما بعده لان الرياح بالجمع فى الخير وبالافراد فى الشر كما يدل عليه تتبع القصص والآيات وهذا أغلبى (قوله فى جسدى) أى سالمنى فيه من المكاره مناوى (قوله لا اله الا الله الحليم الخ) أى فمن كان متصفا بهذه الصفات قادر على اعطائى ما طلبت (قوله اقسم) أى اجعل لنا نصيبا من خشيتك وهو الخوف منه تعالى أو الخوف مع تعظيم (قوله به جنتك) أى متنعمين فيها بسبب تلك الطاعة والا فاصل الدخول بمحض الفضل والرحمة كما ورد لا يدخل أحدكم الجنة بعمله الا ان تغمده الله برحمته (قوله ما يهون علينا مصيبات الدنيا) كموت الولد بأن يلاحظ أن المصيبة فى طيها رفع درجات وتكفير سيآت ويتيقن أنها بارادته تعالى فهذا شأن الكاملين (قوله واجعله) أى المذكور من السمع والبصر والقوة والضمير للتمتع المأخوذ من متعنا على حد اعدلوا هو أقرب (قوله ثارنا) أى الهلاك لا جانيا على من ظلمنا الا على غيره كما تصنع الجاهلية من قتل من قتل من قبيلتهم وان لم يكونوا أولياء الدم كما تصنع أهل سعد وحرام الآن (قوله اكبر همنا) اشار بأكبر الى أنه لا بد من السعى فى طلب ما لا بد منه له ولعياله والمضر الانهماك (قوله ولا مبلغ علمنا) أى لا تجعل علمنا كله متعلقا بالطرق المحصلة للدنيا بل اجعل بعضه متعلقا بما لا بد منه من تحصيلها وبقيته

قال

قال العلقمي قال الطيبي أي لا تجعلنا مغلوبين للظلمة والكفار ويحتمل أن يراد لا تجعل الظالمين علينا حاكمين فان الظالم لا يرحم الرعية ويحتمل من لا يرحمنا من ملائكة العذاب في القبر وفي النار (ت ك عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده جيد ﷺ (اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما) قال العلقمي قال الطيبي طلب أولا النفع بما رزق من العلم وهو العمل بمقتضاه ثم توخى علما زائدا عليه ليترقى منه الى عمل زائد على ذلك ثم قال رب زدني علما يشير الى طلب الزيادة في السير والسلوك الى أن يوصله الى مخدع الوصال فظهر من هذا ان العلم وسيلة الى العمل وهما متلازمان ومن ثم قيل ما أمر الله ورسوله بطلب الزيادة في شئ الا في العلم وهذا من جامع الدعاء الذي لا مطمع وراءه (الحمد لله على كل حال) من أحوال السراء والضراء (واعوذ بالله من حال اهل النار) في النار وغيرها (ت ه ك عن ابي هريرة) قال الترمذي غريب ﷺ (اللهم اجعلني اعظم شكرك) أي وفقني لاستكثاره والدوام على استحضاره (واكثر ذكرك) أي بالقلب واللسان والتفكر في مصنوعاتك (واتبع نصيحتك واحفظ وصيتك) أي بامتثال ما أمرت به واجتناب ما نهيت عنه والاكثار من فعل الخير (ت عن ابي هريرة) ﷺ اللهم اني اسألك واتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة) أي المبعوث رحمة للعالمين (يا محمد اني توجهت بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضى لي اللهم فشفعه في) سأل أولا أن يأذن الله لنبيه أن يشفع له ثم أقبل على النبي صلى الله عليه وسلم ملتمسا أن يشفع له ثم كر مقبلا على الله أن يقبل شفاعته قائلا فشفعه في وسببه أن رجلا ضرير البصر اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر (ت ه ك عن عثمان بن حنيف) قال الحاكم صحيح ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من شر سمعي ومن شر بصري ومن شر لساني) قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن شتير بن شكل بن حميد قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فقال قل اللهم فذكره وشتير بالشين المعجمة المضمومة والمثناة الفوقية المفتوحة والتحتية الساكنة مصغر وشكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحة واللام قال ابن رسلان فيه الاستعاذة من شرور هذه الجوارح التي هي مأمور بحفظها كما قال والذين هم لاماناتهم وعهدهم راعون فالسمع أمانة والبصر أمانة واللسان أمانة وهو مسؤل عنها قال تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤلا فمن لم يحفظها او يتعدى فيها الحدود عصى الله وخان الامانة وظلم نفسه فكل جارحة ذات شهوة لا يستطيع دفع أسرها الا بالالتجاء الى الله تعالى لكثرة شرها وآفاتها وللسان آفات كثيرة غالبها الكذب والغيبة والمماراة والمدح والمزاح (ومن شر قلبي) أي نفسي فالنفس مجمع الشهوات والمفاسد لحب الدنيا والرهبة من المخلوقين وخوف فوت الرزق والحسد والحقد وطلب العلو وغير ذلك ولا يستطيع الآدمي دفع شرها الا بالاعانة والالتجاء الى الله سبحانه وتعالى (ومن شر مني) أي من شر شدة الغلمة وسطوة الشبق الى الجماع حتى لا أقع في الزنا

بالدين وكان صلى الله عليه وسلم اذا قام من مجلسه دعا بذلك ولا يتركه حين قيامه من مجلسه الا نادرا (قوله على كل حال) حال السراء والضراء بأن يحمده تعالى لكونه لم ينزل به أشد من هذا البلاء الذي ينزل به (قوله من حال اهل النار) وهذا يلزم منه الاستعاذة من دخولها لان من دخلها لا بد أن يتصف بوصف من أوصاف أهلها من العذاب (قوله اعظم شكرك) أي أعتقد عظمة شكرك لاكثر منه أو اجعلني مكثرا شكرك باللسان وبالقلب (قوله يا محمد) يجوز امتثال ذلك لكن الاولى زيادة سيدنا مراعاة للادب (قوله حاجتي) مفرد مضاف وقوله توجهت بك أي استعنت بك كما في المناوي وقوله لتقضى لي أي ليقضيها لي بشفاعته قاله المناوي أيضا (قوله فشفعه) معطوف على ما قبله ولفظ اللهم معترض بين المعطوفين (قوله حنيف) بالتصغير وهو ابن واهب الانصاري الاولى المدني شهد أحدا وما بعدها ومسح سواد العراق وقسط وولي البصرة لعلي وكان من الاشراف قال ان رجلا ضريرا جاء الخ مناوي وعبارة العزيزي وسببه أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال ان شئت دعوت لك وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويصلي ركعتين ويدعو بهذا الدعاء فذكره قال عمر فوالله ما تفرقنا حتى دخل الرجل كأن لم يكن به ضرر انتهى وقوله فهو خير لك يشير الى ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم قال الله اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته الجنة قاله العلقمي (قوله ومن شر مني) أي من شر شهوتي المحركة لمني

(قوله عن شكل) له صحبة ولم يروعنه غيرابنه شتير قال بعض المحدثين ولم يروعنه صلى الله عليه وسلم غيرهذا الحديث وبخط بعض الفضلاء شكل بن حميد العبسي له صحبة ولم يروعنه الا ابنه قال البغوى ولا أعلم له غيرهذا الحديث قال شكل قلت يارسول الله علمني تعوذا أتعوذ به فاخذ بكفي ٣١٨ فذكره انتهى (قوله في سمعي) من ذكر الخاص بعد العام (قوله والفقر) ذكره بعد

والنظر الى مالايجوز (د ك عن شكل) بفتح المعجمة والكاف قال المناوى قال الترمذى حسن غريب ﷺ (اللهم عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري) قال العلقمي قال ابن رسلان السمع يكون مصدرالسمع ويكون اسما للجارحة والظاهر أن المراد بالسمع الاستماع وبالبصر الرؤية به فان الانتفاع بهما هو المقصود الاعظم منهما (اللهم انى أعوذبك من الكفر والفقر) اى فقرالنفس أوالفقرالمحوج للسؤال (اللهم انى اعوذبك من عذاب القبر لااله الا انت) أى فلا يستعاذ من جميع المخاوف الابك (د ك عن ابى بكرة) قال المناوى وضعفه النسائي ﷺ (اللهم انى اسألك عيشة نقية) أى زكية راضية مرضية (وميتة) بكسر الميم حالة الموت (سوية) بفتح فكسرفتشديد (ومردا) اى مرجعا الى الآخرة (غير مخز) قال المناوى بضم فسكون وفى رواية مخزى باثبات الياء المشددة أى غيرمذل ولا موقع فى بلاء (ولافاضح) أى كاشف للمساوى والعيوب (البزار ك طب عن ابن عمر) بن الخطاب واسناد الطبرانى جيد ﷺ (اللهم ان قلوبنا وجوارحنا بيدك) أى فى تصرفك تقلبها كيف تشاء (لم تملكنا منها شيأ فاذ فعلت ذلك بهما فكن انت وليهما) اى متوليا حفظهما وتصريفهما فى مرضاتك (حل عن جابر) ﷺ (اللهم اجعل لى فى قلبى نورا وفى لسانى نورا) قال المناوى نعلق والنوراستعارة للعلم والهدى (وفى بصرى نورا وفى سمعى نوراوعن يمينى نورا وعن يسارى نوراومن فوقى نورا ومن تحتى نوراومن امامى نوراومن خلفى نورا) قال القرطبي هذه الانوارالتى دعابها رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكن حملها على ظاهرها فيكون سأل الله ان يجعل له فى كل عضو من أعضائه نورا يستضىء به يوم القيامة فى تلك الظلم هو ومن تبعه أو من شاء الله تعالى منهم قال والاولى أن يقال هى مستعارة للعلم والهداية كما قال تعالى فهو على نور من ربه وقوله تعالى وجعلنا له نورا يمشى به فى الناس ثم قال والتحقيق فى معناه أن النور مظهر لما نسب اليه وهو يختلف بحسبه فنورالسمع مظهر للمسموعات ونورالبصر كاشف للمبصرات ونورالقلب كاشف عن المعلومات ونورالجوارح ما يبدو عليها من أعمال الطاعات وقال النووى قال العلماء طلب النورفى أعضائه وجسمه وتصرفاته وتقلباته وحالاته وجملته فى جهاته الست حتى لايزيغ شئ منها عنه (واجعل لى فى نفسى نورا) من عطف العام على الخاص أى اجعل لى نوراشاملا للانوارالسابقة ولغيرها وهذا منه صلى الله عليه وسلم دعاء بدوام ذلك لانه حاصل له أو هو تعليم لامته (واعظم لى نورا) قال المناوى أى أجزل لى من عطائك نوراعظيما لايكتنه كنهه لاكون دائم السير والترقى فى درجات المعارف (حم ق ن عن ابن عباس) ﷺ (اللهم اصلح لى دينى الذى هو عصمة امرى) أى حافظ لجميع أمورى قال تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا اى بعهده وهو الدين (واصلح لى دنياى التى فيها معاشى) أى أصلحها باعطاء الكفاف فيما يحتاج اليه وكونه حلالا معينا على الطاعة (واصلح لى آخرتى) أى

الكفر اشارة الى أنه قد يترتب عليه (قوله عيشة نقية) أى طاهرة مرضية (قوله وميتة) اى هيئة موت سوية أى مستوية بأن لايناله مشقة شديدة (قوله غير مخز) قال المناوى بضم فسكون وفى رواية مخزى باثبات الياء المشددة أى غير مذل ولا موقع فى بلاء انتهى عزيزى وقوله مخزى على رواية التشديد تكون الميم مفتوحة وفى خط المصنف مخزى باثبات الياء وكتب عليها الداودى اسم فاعل يكتب بالياء فى لغة (قوله فاذ فعلت) وفى رواية فان فعلت ذلك أى التصرف بهما ولم تملكنا الخ فكن الخ (قوله نورا) أى هداية والاولى ابقاؤه على حقيقته بأن يوجد تعالى له صلى الله عليه وسلم نورا حقيقيا يسعى فيه هو واتباعه (قوله وعن يسارى نورا) خصهما بمن ايذانا بتجاوز الانوار عن قلبه وسمعه وبصره الى من عن يمينه وشماله من اتباعه انتهى مناوى (قوله واجعل لى فى نفسى نورا أى كل عضو مما لم يشمله ماسبق فهو تعميم بعد تخصيص (قوله واعظم لى نورا) اى اجعل كل نورفى كل عضو عظيما كيفه (قوله عصمة) أى حفظ اى حافظ أمرى أى جميع أمورى لانه مفرد مضاف قال المناوى فان من فسد دينه فسدت أموره وخاب وخسر قال الطيبى هو من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعا أى بعهده وهو الدين انتهى (قوله دنياى) بان ترزقنى ما أحتاج من حلال (قوله آخرتى) بأن توفقنى للاعمال الصالحة التى تنفعنى فى الآخرة

بالتوفيق

(قوله راحة لي) بأن تغفر لي ولذا غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمع شخصا قال مات فلان فاستراح فقال له صلى الله عليه وسلم من أين لك أن ذلك كان مغفورا له (قوله الهدى) أي الوصول الى المقصود (قوله والعفاف) هو والتقى متقاربان لان معناهما الكف عن المنهيات والدعاء يطلب فيه الاتيان بكثرة الالفاظ ولو مترادفة لانه مقام الحاح (قوله استر عورتي) أي كل مستقبح مني من قول أو فعل أو العورة المعروفة (قوله وآمن روعتي) أي خوفي

(قوله عن خباب) بن الارت الخزاعي

بالتوفيق لطاعتك (التي فيها معادي) أي ما أعود اليه يوم القيامة (واجعل الحياة زيادة لي في كل خير) أي اجعل عمري مصروفا فيما تحب وترضى وجنبني عما تكره (واجعل الموت راحة لي من كل شر) أي اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا والتخلص من غمومها قال الطيبي وهذا الدعاء من الجوامع (م عن ابي هريرة ﷺ اللهم اني اسألك الهدى) اي الهداية الى الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم (والتقى) أي الخوف من الله والحذر من مخالفته (والعفاف) أي الصيانة عن مطامع الدنيا وقال النووي العفاف والعفة التنزه عما لا يباح والكف عنه (والغنى) أي غنى النفس والاستغناء عن الناس وعما في أيديهم (م ت ه عن ابن مسعود ﷺ اللهم استر عورتي) اي ما يسوءني اظهاره (وآمن روعتي) الروع والخوف والفزع الفاظ مترادفة معناها واحد أي احمني واثقا بك متوكلا عليك لا أخاف غيرك (واقض عني ديني) أي أعني على وفائه (طب عن خباب ﷺ اللهم اجعل حبك) أي حبي اياك (احب الاشياء الي واجعل خشيتك) اي خوفي منك (اخوف الاشياء عندي) اي مع حصول الرجاء والطمع في رحمتك (واقطع عني حاجات الدنيا بالشوق الى لقائك) قال المناوي أي امنعها وادفعها بسبب حصول التشوق الى النظر الى وجهك الكريم (واذا اقررت اعين اهل الدنيا من دنياهم) أي فرحتهم بما اعطيتهم منها (فاقرر عيني من عبادتك) اي فرحني بها وذلك لان المستبشر اذا بكى من كثرة السرور يخرج من عينيه ماء بارد والباكي حزنا يخرج من عينيه ماء سخن (حل عن الهيثم بن مالك الطائي) الشامي الاعمى ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من شر الاعميين السيل والبعير الصؤل) وزن فعول من الصولة وهي الحملة والوثبة سماهما أعميين لما يصيب من يصيبانه من الحيرة في أمره وظاهر كلام المناوي أن السيل والبعير مرفوعان فانه قال قيل وما الاعميان قال السيل والبعير الصؤل ويجوز جرهما بدلا من الاعميين ونصبهما بتقدير أعني (طب عن عائشة بنت قدامة ﷺ اللهم اني أسألك الصحة) اي العافية من الامراض والعاهات (والعفة) قال المناوي عن كل محرم ومكروه ومخل بالمروءة (والامانة) اي حفظ ما ائتمنت عليه من حقوق الله تعالى وحقوق عباده (وحسن الخلق) اي مع الخلق بالصبر على أذاهم وكف الاذى عنهم والتلطف بهم (والرضا بالقدر) أي بما قدرته في الازل وهذا تعليم للامة (البزار طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (اللهم اني اعوذ بك من يوم السوء) قال المناوي القبح والفحش او يوم المصيبة أو نزول البلاء أو الغفلة بعد المعرفة (ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء) كذلك (ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة) بضم الميم اي الاقامة فان الضرر فيها يدوم بخلاف السفر وتقدم

التميمي من السابقين الاولين سبي في الجاهلية فبيع بمكة انتهى مناوي (قوله خباب) بالخاء المعجمة (قوله خشيتك) أي خوفي منك أو الخوف المقرون بتعظيم فان الخشية مطلق الخوف أو الخوف المقرون بتعظيم (قوله الى لقائك) أي المترتب عليه النظر لذاته تعالى الذي لا يساويه نعيم غيره (قوله أقررت) أي فرحت أهل الدنيا بسبب نظرهم لما اعطيتهم مع الغفلة عن العبادة (قوله الاعميين) أي من يشبه الاعميين بجامع أن كلا لا يهتدي الى طريق مخصوص بل يمشي أمامه كيف ما اتفق ففيه تجوز وذلك لان العمى فقد البصر عما من شأنه البصر والبعير والسيل ليسا كذلك فان عرف العمى بأنه فقد البصر مطلقا فلا تجوز (قوله الصؤل) أي كثير الصيالة والوثوب (قوله عن عائشة بنت قدامة) زاد المناوي بنت مظعون الجمحية

وهو من حديث عبد الرحمن بن عثمان عن ابيه عن امه المذكورة (قوله والامانة) أصلها عدم الخيانة في المال والمراد هنا الاعم (قوله من يوم السوء) أي اليوم الذي يقع فيه مني سوء وغش أو الذي يحصل لي فيه ضرر في بدني أو مالي الخ أو الذي يحصل فيه غفلة بعد المعرفة ولا مانع من ارادة الكل (قوله صاحب) أي أصحاب السوء لانه مفرد مضاف بأن لا يرى منهم الا الاذى وصاحب فاعل وجمعه صحابة ولم ينقل جمع فاعل على فعالة الا هذا أي فهو من الجموع الشاذة أو هو اسم جمع (قوله جار السوء) هو الذي اذا رأى خيرا كتمه واذا رأى شرا أذاعه

ان جار السوء هو الذي اذا رأى خيرا كتمه وشرا أذاعه (طب عن عقبة بن عامر) ورجاله ثقات

۞ (اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك) قال المناوي استعاذ بمعافاته بعد استعاذته برضاه لانه يحتمل أن يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه على حق غيره (واعوذ بك منك) أي برحمتك من عقوبتك قال العلقمي قال الخطابي فيه معنى لطيف وذلك أنه استعاذ بالله وسأل أن يجيره برضاه من سخطه وبمعافاته من عقوبته والرضا والسخط ضدان متقابلان وكذلك المعافاة والعقوبة فلما صار الى ذكر ما لا ضد له وهو الله تعالى استعاذ به منه لا غير ومعناه الاستغفار من التقصير في بلوغ الواجب في حق عبادته والثناء عليه اه وقال ذلك أي أعوذ بك منك ترقيا من الافعال الى منشئ الافعال مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق وهذا محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول ولا يضبطه وصف (لا احصي ثناء عليك) أي لا أطيقه في مقابلة نعمة واحدة وقيل لا أحيط به وقال مالك معناه لا أحصي نعمتك واحسانك والثناء بها عليك وان اجتهدت في الثناء عليك (أنت كما اثنيت على نفسك) بقوله تعالى فلله الحمد الآية وغير ذلك مما حمد به نفسه قاله اعترافا بالعجز عن تفصيل الثناء وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته ورد الثناء الى الجملة دون التفصيل والاحصاء والتعيين فوكل ذلك الى الله سبحانه وتعالى المحيط بكل شئ علما جملة وتفصيلا وكما أنه لا نهاية لصفاته لا نهاية للثناء عليه لان الثناء تابع للمثني عليه فكل ثناء أثنى به عليه وان كثر وطال وبولغ فيه فقدر الله أعظم وسلطانه أعز وصفاته أكبر وأكثر وفضله واحسانه أوسع وأسبغ وقال بعضهم ومعنى ذلك اعترافه بالعجز عند ما ظهر له من صفات جلاله وكماله وصمديته مما لا ينتهي الى عده ولا يوصل الى حده ولا يحصيه عقل ولا يحيط به فكر وعند الانتهاء الى هذا المقام انتهت معرفة الانام ولذلك قال الصديق العجز عن درك الادراك ادراك وفي هذا الحديث دليل لاهل السنة على جواز اضافة الشر الى الله تعالى كما يضاف اليه الخير لقوله أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وعند الشافعية أحسن الثناء على الله تعالى لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك فلو حلف ليثنين على الله أحسن الثناء فطريق البر أن يقول ذلك لان أحسن الثناء ثناء الله على نفسه أبلغ الثناء وأحسنه وأما مجامع الحمد وأجله فالحمد لله حمدا يوافي نعمه أي يلاقيها فتحصل معه ويكافئ مزيده أي يساويه فيقوم بشكر ما زاد من النعم فلو حلف ليحمدن الله بمجامع الحمد أو بأجل التحاميد فطريقه أن يقول ذلك يقال ان جبريل عليه السلام قاله لآدم عليه الصلاة والسلام وقال قد علمتك مجامع الحمد (م ٤ عن عائشة) ۞ (اللهم لك الحمد شكرا) أي على نعمائك التي لا تتناهى (ولك المن فضلا) أي زيادة قال المناوي وذا قاله لما بعث بعثا وقال ان سلمهم الله فلله على شكر فسلموا وغنموا (طب ك عن كعب بن عجرة) وهو حديث ضعيف ۞ (اللهم اني اسألك التوفيق لمحابك) أي ما تحبه وترضاه (من الاعمال وصدق التوكل عليك وحسن الظن بك) أي يقينا جازما يكون سببا لحسن الظن بك (حل عن الاوزاعي مرسلا الحكيم الترمذي)

(قوله وبمعافاتك من عقوبتك) ليس هذا الازما لما قبله لان المعافات في البدن للنفس ميل اليها فهي موافقة لهوى النفس بخلاف رضاه تعالى فهو أمر معنوي قد لا تشعر به النفس (قوله واعوذ بك) أي بذاتك منك أي من آثار صفات الجلال من الانتقام فالمقام الاول مقام شهود الذات بصفات الكمال فطلب منه تعالى رضاه الذي هو أثر صفات الكمال المنجي من أثر صفات الجلال والمقام الثاني وهو أرقى مقام شهود الذات مع الغيبوبة عن الصفات فاذا استغاث بالذات من اثر صفات الجلال فالاول استغاثة بالصفات أي صفات الكمال أي يطلب أثرها من الرضا المقتضي للنجاة من صفات الجلال والثاني استغاثة بالذات والمستغاث منه على كل هو أثر صفات الجلال (قوله عليك) أي على نعمة واحدة أي ان أردت أن أثني على مقابلة نعمة واحدة لم أطق فحينئذ أنت موصوف بالثناء الذي مثل ثنائك على نفسك ولو حلف أن يثني عليه تعالى أجل الثناء وأن يحمده تعالى أجل الحمد بر بقوله سبحانك لا أحصي الخ والحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافئ مزيده (قوله ولك المن) أي لك تعداد نعمك وذا قاله لما بعث بعثا من الانصار للغزو وسلموا وكان قال ان سلمهم الله تعالى فلله على ان أشكره أجل الشكر فقال له بعض الصحابة لما سلموا وغنموا قد التزمت كذا فذكره (قوله عجرة) بفتح فسكون كذا في المناوي وفيه ضم العين ايضا وهو المشهور في الفقه وهو مدني أنصاري كما قاله المناوي (قوله عن الاوزاعي) هو عبد الرحمن بن عمرو بن ابي جابل كما قاله المناوي

(قوله افتح مسامع قلبي) اي ازل عنه الحجب المانعة من لذة الذكر فانه عقاب كبير ولذا كان بعض بني اسرائيل يعبد الله تعالى كثيرا ثم حصل له اعراض فقال ذات يوم اللهم انى عصيتك فلم تعاقبنى فاوحى الله تعالى الى نبي هذا الزمان أن اخبره بانى عاقبته بعقاب لم يشعر به بحجبه عن لذة العبادة (قوله أيضا مسامع قلبي) اى آذانه جمع مسمع كمنبر الاذن كما في الصحاح مناوى (قوله وعملا بكتابك) هو مرادف لطاعة رسولك ومرانه لا يضر في مقام الدعاء وان كان متحدا فضلا عن الترادف (قوله في ايمان) في بمعنى مع على حد ادخلوا في أمم أو المراد أسألك سلامة في نفس تصديقي من النقص (قوله في حسن خلق) في بمعنى مع (قوله ونجاحا) هو الوصول الى كل مطلوب محمود والفلاح هو الفوز ببغية مطلوبه من الخير وهذا التفسير يقتضى انهما مترادفان فان فسر النجاح بتسهيل الامر وتيسيره والفلاح بما مر كان الفلاح مسببا عن النجاح (قوله وعافية) اى سلامة من البلاء (قوله ورضوانا) بكسر الراء وضمها اسم مبالغة في معنى الرحمة قاله المناوى (قوله بتقواك) اى بسبب اتقائى ما يغضبك (قوله ولا

الترمذى (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (اللهم افتح مسامع قلبي لذكرك) اى لادرك لذة ما نطق به كل لسان ذاكر (وارزقنى طاعتك وطاعة رسولك) اى بلزوم الاوامر واجتناب المحظورات (وعملا بكتابك) قال المناوى القرآن اى العمل بما فيه من الاحكام (طس عن على) وهو حديث ضعيف ﷺ (اللهم انى اسألك صحة في ايمانى) اى صحة في بدنى مع تمكن التصديق من قلبي (وايمانا في حسن خلق) بالضم اى ايمانا مصحوبا بحسن خلق (ونجاحا) اى حصولا للمطلوب (يتبعه فلاح) اى فوز ببغية الدنيا والآخرة (ورحمة منك) اى وأسألك رحمة منك (وعافية) من البلايا والمصائب (ومغفرة منك) اى ستر العيوب (ورضوانا) اى منك عنى لافوز بخير الدارين (طس ك عن ابى هريرة) قال المناوى ورجاله ثقات ﷺ (اللهم اجعلنى اخشاك حتى كانى أراك واسعدنى بتقواك ولا تشقنى بمعصيتك) قاله مع عصمته اعترافا بالعجز وخضوعا لله وتواضعا لعزته وتعليما لامته (وخر لى في قضائك) اى اجعل لى خير الامرين فيه (وبارك لى في قدرك حتى لا احب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت) اى لارضى بقضائك (واجعل غناى في نفسى) اى لان غنى النفس هو المحمود النافع بخلاف غنى المال (وامتعنى بسمعى وبصرى واجعلهما الوارث منى وانصرنى على من ظلمنى وأرنى فيه ثارى واقر بذلك عينى) اى فرحنى بالظفر عليه (طس عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (اللهم الطف بى في تيسير كل عسير) اى تسهيل كل صعب شديد (فان تيسير كل عسير عليك يسير) اى لا يعسر عليك شئ (واسألك اليسر) اى سهولة الامور وحسن انقيادها (والمعافاة في الدنيا والآخرة) بأن تصرف أذى الناس عنى وتصرف أذاى عنهم (طس عن ابى هريرة) ﷺ (اللهم اعف عنى فانك عفو كريم) اى كثير العفو والكرم (طس عن ابى سعيد الخدرى) وهو حديث ضعيف ﷺ (اللهم طهر قلبي من النفاق) اى من اظهار خلاف ما في الباطن

تشقنى بمعصيتك) فان المعاصى بريد الكفر لان كلما فعل الشخص معصية اسود جزء من قلبه وانطفأ بعض نور ايمانه فربما غلب عليه وطفئ جميعه (قوله وخر لى) اى اختر لى في قضائك اى مقضيك اى اختر لى خير الامرين من مقضيك وبارك لى في قدرك بان ترضينى به والرضا به بأن لا يحب تعجيل ما أخره تعالى ولا تأخير ما عجله ولذا وقع في نفس القطب ابى الحسن الشاذلى هل الخير له ان يعتزل الناس أو يخالطهم ويعلمهم ما يهديهم واراد ان يشاور من أرقى منه فالهم الوصول الى شخص في كهف جبل فوصل اليه ليلا فمكث

 على بابه الى الصباح وسمعه يقول اللهم ان طائفة طلبوا منك تعطف قلوب الخلق عليهم فاعطيتهم وأنا أطلب أن تبعدنى من خلقك وتبعدهم عنى فعلم أنه من الواصلين فدخل عليه فقال أبو الحسن ما حالك فقال انى في عذاب لذة تسليم القضاء كما انت في عذاب حيرة التدبير في عاقبة أمرك فقال كيف تكون لذة تسليم القضاء عذابا فقال عذابه خوف أن تشغلنى تلك اللذة عن مراقبته ولاى حصل للشيخ أبى الحسن من هذا المجلس معارف وأنوار عظيمة (قوله غناى في نفسى) فان النفس المنهمكة لا تغتنى بل اذا املكت مائة دينار مثلا وجاءتها توجهت الى جهات مصارف أخر كبنيان بيت وشراء أرقاء فتطلب ألف دينار فاذا جاءها ذلك توجهت وهكذا (قوله واقر) اى فرحنى بذلك (قوله في الدنيا والآخرة) متعلق بكل من اليسر والمعافاة وهى مفاعلة اى وفقنى للعفو عن غيرى ووفق غيرى للعفو عنى (قوله فانك) اى لانك عفو كريم فهو من طلب العفو بالدليل اى انما طلبت منك العفو لانك الخ نظير ما قاله المفسرون في قوله تعالى ما غرك بربك الكريم من انه من تلقين الخصم حجته اى لما علم تعالى تقصير عبده وعجزه علمه تلقين حجته بأن يقول غرنى بك كرمك فيقول عفوت عنك

وذا وما بعده قاله تعليما للامة والا فهو معصوم من ذلك كله (وعملى من الرياء) بمثناة تحتية أى حب اطلاع الناس على عملى (ولسانى من الكذب) أى ونحوه من الغيبة والنميمة (وعينى من الخيانة) أى النظر الى ما لا يجوز (فانك تعلم خائنة الاعين) أى الرمز بها او مسارقة النظر أو هو من اضافة الصفة الى الموصوف أى الاعين الخائنة (وما تخفى الصدور) أى الوسوسة أو مما يضمر من امانة وخيانة (الحكيم خط عن ام معبد الخزاعية) واسناده ضعيف ۞ (اللهم ارزقنى عينين هطالتين تشفيان القلب بذروف الدموع) أى بسيلانها (من خشيتك قبل ان تكون الدموع دما والاضراس جمرا) أى من شدة العذاب وهذا تعليم للامة (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ۞ (اللهم عافنى فى قدرتك) أى بقدرتك او فيما قضيته على (وادخلنى فى رحمتك) وفى نسخة فى جنتك أى ابتداء من غير سبق عذاب والا فكل من مات على الاسلام لا بد له من دخولها وان طهر بالنار (واقض اجلى فى طاعتك) أى اجعلنى ملازما على طاعتك الى انقضاء أجلى (واختم لى بخير عملى) فان الاعمال بخواتيمها (واجعل ثوابه الجنة) يعنى رفع الدرجات فيها والا فالدخول بالرحمة (ابن عساكر عن ابن عمر ۞ اللهم اغننى بالعلم) قال المناوى أى علم طريق الآخرة اذ ليس الغنى الا به وهو القطب وعليه المدار (وزينى بالحلم) أى اجعله زينة لى (وأكرمنى بالتقوى) لاكون من اكرم الناس عليك ان أكرمكم عند الله اتقاكم (وجملنى بالعافية) فانه لا جمال كجمالها (ابن النجار عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (اللهم حجة) أى اسألك حجة (لا رياء فيها ولا سمعة) بل تكون خالصة لوجهك مقربة الى حضرتك (ه عن انس ۞ اللهم انى اسألك من فضلك) أى سعة جودك (ورحمتك فانه لا يملكهما الا انت) أى لا يملك الفضل والرحمة أحد غيرك فانك مقدرهما ومرسلهما (طب عن ابن مسعود ۞ اللهم انى اعوذ بك من خليل ماكر) أى مظهر للمحبة والوداد وهو فى

(قوله وعينى) بالتثنية والافراد مناوى (قوله من الخيانة) أى فى الوفاء بالعهد فان الخيانة تطلق على ذلك كما تطلق على نقص المال وما تخفى الصدور أى القلوب الحالة فى الصدور (قوله عن أم معبد) بنت خالد الخزاعية الكعبية من مكة التى نزل المصطفى صلى الله عليه وسلم فى الهجرة بها مناوى (قوله ارزقنى عينين الخ) أى ارزقنى رقة القلب حتى ينشأ عنه هطل العينين الخ (قوله هطالتين) أى باكيتين ذرافتين بالدموع وقد هطل المطر يهطل اذا تتابع مناوى (قوله تشفيان القلب بذروف) أى بسيلان الدموع يقال ذرف يذرف ذرفا من باب طرب ووجد فى بعض العبارات أنه من باب ضرب لكن المنقول الاول (قوله تشفيان) أى تداويان بذروف الدموع أى بسيلانها قال فى الصحاح ذرف الدمع سال وذرفت عينه سال دمعها وقال الزمخشرى سالت مذارف عينه أى مدامعها وسمعت من يقول رأيت دمعه يتذارف انتهى مناوى (قوله والاضراس) جمع ضرس مذكر والسن مؤنث (قوله فى قدرتك) فى نسخة ٣٢٢ الباء أو المراد فى اثر قدرتك وهو المقدور (قوله ابن عساكر عن ابن عمر) قال المناوى عن على أمير المؤمنين ولم يتعرض لمرتبته كالشارح ولم يتعرض له العلقمى (قوله اغننى بالعلم) أى اجعل غناى بالعلم فمن لم يغتن بالعلم فهو ممقوت والمراد علم أهل الله المطهر للقلوب لا نحو أحكام الحيض والجنايات فان ذلك لا يطهر القلوب وان كان له شرف عظيم (قوله بالعافية) وهى تاج فوق رؤس الاصحاء لا يدركه الا المرضى (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين ضيف شخصا وأرسل يطلب شيأ من عند زوجاته يقريه الضيف فلم يجد عندهن شيأ أصلا كما هو شأن المقربين فلما تم دعاؤه صلى الله عليه وسلم حتى جاءه شاة مشوية فقال اللهم ان هذا من فضلك وأرجو حصول رحمتك فى الآخرة فجعل الشاة أثر طلب الفضل وجعل أثر فى طلب الرحمة مدخرا فى الآخرة (قوله فانه لا يملكهما) أى لا نهاية الا لملكهما أى لا يتصف بهما الا أنت (قوله حجة لا رياء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين كان حاجا على بعير عليه رحل رث وهو صلى الله عليه وسلم لابس اثوابا لا تساوى أربعة دراهم تعليما للامة التباعد عن أسباب الرياء وأوله كما فى ابن ماجه عن أنس قال حج النبى صلى الله عليه وسلم على رحل رث وقطيفة تساوى أربعة دراهم أو لا تساوى أربعة ثم قال اللهم فذكره والرحل الكور الذى يركب عليه والرث بالمثلثة الخلق والقطيفة الكساء الذى له خمل كل هذا دليل على شدة تواضعه صلى الله عليه وسلم وتركه لزينة الدنيا ولهذا قال أصحابنا يستحب الحج على الرحل والقتب دون الهوادج الا ان يشق عليه لضعف ونحوه وأول من اتخذ المحامل فى الاسلام الحجاج ابن يوسف وفيه يقول الشاعر

أول عبد أخرج المحاملا * أخزاه ربى عاجلا وآجلا

اه علقمى (قوله أعوذ بك) أى اعتصم بحفظك ورعايتك من شخص يظهر انه خليل قوى المحبة وفى الباطن عدو كما وقع من بعض المنافقين فى حقه صلى الله عليه وسلم

(قوله تريانى) أى تنظران لى بالمحبة بحسب الظاهر (قوله يرعانى) أى يراعى و يترقب وقوع سيئة منى فيذيعها (قوله وخطاياى) جمع خطيئة و يقال خطية وهى مرادفة للذنب فهما بمعنى الاثم كما فى كتب اللغة وان كان أصل العطف يقتضى المغايرة (قوله انعشنى) أى قونى وفرحنى يقال أنعشه قواه وفرحه واجبرنى بطلق الجبر على سلامة العظم المنكسر وعلى ازالة الفقر بحصول الغنى ورد ما ذهب من الشخص او تعويضه بدله وهو المراد هنا قال المناوى قال فى الصحاح الجبر ان تغنى الرجل من فقر أو تصلح عظمه من كسر اه (قوله ولا يصرف سيئها الا انت) هذا يدل على حذف من الاول فكانه قال واهدنى لصالح الاعمال والاخلاق واصرف عنى سيئها فانه الخ (قوله بعلمك) اى اتوسل اليك بهذه الصفة المتعلقة بكل شئ (قوله فى الغيب) أى عن الناس والشهادة أى للناس (قوله كلمة الاخلاص) أى كلمة الحق ضد الباطل ٣٢٣ (قوله فى الرضا والغضب) أى رضاى وغضبى أو رضا الناس عنى وغضبهم على ولا مانع من ارادة الامرين معا أى أسألك ان لا أخرج عن الحق فى جميع الاحوال القصد أى التوسط فى الفقر بان لا اقتر فى حال فقرى والتوسط فى الغنى بان لا أسرف وانفق المال فيما لا يليق (قوله لا ينفد) بالدال المهملة أى لا يفرغ وهو نعيم الآخرة لان العيش فى هذه الدار لا يبرد لاحد بل هو محشو بالغصص والكدر ممحوق بالآلام الباطنة والاسقام الظاهرة مناوى (قوله قرة عين) أى فرحنى دائما وخص العين لانها سبب فى فرح القلب عند نظرها ما يسر (قوله برد العيش) كناية عن السرور الدائم وقيد بعد الموت لان السرور الدائم لا يتيسر فى الدنيا لانها دارهم كما قال * هى الدنيا تقول بملء فيها الخ (قوله والشوق الى لقائك الخ) ولبعضهم

اذا قلت أهدى الهجر لى حلل البلا * تقولين لولا الهجر لم يطب الحب
وان قلت كربى دائم قلت انما * يعد محبا من يدوم له كرب

(قوله فى غير ضراء مضرة) بأن لا يكون هناك ضراء أصلا أو هناك ضراء غير مضرة وذلك ان أهل الشوق الى اللقاء الذين هم أهل الحب الخالص المشاهدون لذاته تعالى قد يحصل لهم حجب عن الشهود فى بعض الاحيان ثم يزول و يرجع لهم الشهود فهذا الحجب ضرر لكنه غير مضر لكونه يزول فان دام فهو الضرر المضر و بعض اهل الله تعالى لا يحصل لهم حجب أصلا فضلا عن دوامه (قوله زينا بزينة الايمان) أى نور بواطننا بالنور الناشئ عن التصديق القلبى

فى باطن الامر محتال مخادع (عيناه تريانى) اى ينظر بهما الى نظر الخليل لخليله خداعا ومداهنة (وقلبه يرعانى) اى يراعى ايذائى (ان راى حسنة دفنها) أى ان علم منى بفعل حسنة سترها وغطاها كما يدفن الميت (وان راى سيئة اذاعها) اى ان علم منى بفعل خطيئة زللت بها نشرها واظهر خبرها بين الناس قال المناوى قيل أراد الاخنس بن شريف وقيل عام فى المنافقين (ابن النجار) فى تاريخه (عن سعيد) بن سعيد كيسان (المقبرى مرسلا) ۞ اللهم اغفر لى ذنوبى وخطاياى كلها) اى صغيرها او كبيرها (اللهم انعشنى) بهمزة قطع و يجوز وصلها اى ارفعنى وقو جانبى (واجبرنى) أى سد مفاقرى (واهدنى لصالح الاعمال) أى الاعمال الصالحة (والاخلاق) جمع خلق بالضم الطبع والسجية (فانه لا يهدى لصالحها ولا يصرف سيئها الا انت) أى لانك المقدر للخير والشر فلا يطلب جلب الخير ولا دفع الضر الا منك (طب عن ابى امامة) الباهلى ورجاله موثوقون ۞ (اللهم بعلمك الغيب) قال المناوى الباء للاستعطاف والتذلل اى انشدك بحق علمك ما خفى على خلقك مما استأثرت به اه فالغيب مفعول به (وقدرتك على الخلق) أى جميع المخلوقات من انس وجن وملك وغيرها (احينى ما علمت الحياة خيرا لى وتوفنى اذا علمت الوفاة خيرا لى) عبر بما فى الحياة لاتصافه بالحياة حالا وباذا الشرطية فى الوفاة لانعدامها حال التمنى (اللهم واسألك خشيتك فى الغيب والشهادة) أى فى السر والعلانية لان خشية الله رأس كل خير (واسألك كلمة الاخلاص) أى النطق بالحق (فى الرضا والغضب) أى فى حالتى رضا الناس عنى وغضبهم على فيما أقوله فلا اداهن ولا انافق أو فى حالتى رضاى وغضبى (واسألك القصد فى الفقر والغنى) أى التوسط لا اسرف ولا اقتر (واسألك نعيما لا ينفد) أى لا ينقضى وهو نعيم الآخرة (واسألك قرة عين لا تنقطع) قال المناوى بكثرة النسل المستمر بعدى أو بالمحافظة على الصلاة (واسألك الرضا بالقضاء) بان تسهله على فأتلقاه بانشراح صدر (واسألك برد العيش بعد الموت واسألك لذة النظر الى وجهك) أى الفوز بالتجلى الذاتى الابدى الذى لا حجاب بعده (والشوق الى لقائك فى غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة) أى موقعة فى الحيرة مفضية الى الهلاك (اللهم زينا بزينة الايمان) أى اجعلنا

مستكملين لشعبه ليظهر نوره علينا (واجعلنا هداة) أى نهدى غيرنا (مهتدين) أى فى أنفسنا وفى نسخة شرح عليها المناوى مهديين فانه قال وصف الهداة بالمهديين اذ الهادى اذا لم يكن مهتديا فى نفسه لا يصلح أن يكون هاديا لغيره لانه يوقع الخلق فى الضلال (ن ك عن عمار بن ياسر ﷺ اللهم رب جبريل وميكائيل ورب اسرافيل اعوذ بك من حر النار) أى نار جهنم (ومن عذاب القبر) قال العلقمى قال شيخنا قال القاضى عياض تخصيصهم بربوبيته وهو رب كل شئ وجاء مثل هذا كثيرا من اضافة كل عظيم الشأن له دون ما يستحقر عند الثناء والدعاء مبالغة فى التعظيم ودليلا على القدرة والملك فيقال رب السموات والارض ورب المشرق والمغرب ورب العالمين ونحو ذلك وقال القرطبى خص هؤلاء الملائكة بالذكر تشريفا لهم اذ بهم ينتظم هذا الوجود اذ أقامهم الله تعالى فى ذلك فهم المدبرون له (ن عن عائشة ﷺ اللهم انى اعوذ بك من غلبة الدين) وفى رواية ضلع الدين بفتح الضاد المعجمة واللام يعنى ثقله وشدته وذلك حيث لا قدرة على الوفاء ولا سيما مع المطالبة وقال بعض السلف ما دخل هم الدين قلبا الا أذهب من العقل ما لا يعود اليه أبدا (وغلبة العدو) عدو المرء هو الذى يفرح بمصيبته ويحزن بمسرته ويتمنى زوال نعمته (وشماتة الاعداء) أى فرحهم ببلية تنزل بعدوهم (ن ك عن ابن عمرو) بن العاص (اللهم انى اعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو ومن بوار الايم) بفتح الهمزة وكسر المثناة التحتية المشددة أى كسادها والايم هى التى لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها وبوارها أن لا يرغب فيها أحد (ومن فتنة المسيح الدجال) بالحاء المهملة لانه يمسح الارض كلها الا مكة والمدينة وبالخاء المعجمة لانه ممسوخ العين والدجال هو الكذاب (قط فى الافراد طب عن ابن عباس ﷺ اللهم انى اعوذ بك من التردى) أى السقوط من مكان عال كشاهق جبل أو السقوط فى بئر (والهدم) بسكون الدال المهملة أى سقوط البناء ووقوعه على الانسان وروى بالفتح وهو اسم لما انهدم منه (والغرق) قال المناوى بكسر الراء كفرح الموت بالغرق وقيل بفتح الراء وقال العلقمى بفتح الراء مصدر وهو الذى غلبه الماء وقوى عليه فأشرف على الهلاك ولم يغرق فاذا غرق فهو غريق (والحرق) بفتح الحاء والراء المهملتين أى الالتهاب بالنار ويحتمل أن يراد وقوع الحريق فى زرع أو أثاث أو غير ذلك من الاموال فانه اذا وقع فى شئ يتجاوز الى ما لا نهاية له كما فى بيوت الخشب ونحوها وانما استعاذ من الهلاك بهذه الاسباب مع ما فيه من نيل الشهادة لانها مجهدة مقلقة لا يكاد الانسان يصبر عليها او يثبت عندها فربما استزله الشيطان فحمله على ما يخل بدينه (واعوذ بك ان يتخبطنى الشيطان عند الموت) أى يفسد عقلى أو دينى بنزغاته (واعوذ بك ان اموت فى سبيلك مدبرا) أى عن الحق أو عن قتال الكفار حيث لا يجوز الفرار وهذا وما أشبهه تعليم للامة والا فرسول

(قوله هداة) أدلين للناس على الخير مهتدين أى موصلين لطريق الخير (قوله رب جبريل الخ) أضيف الرب لهؤلاء الملائكة لانهم رؤساء المقربين من الملائكة (قوله عذاب القبر) أى الحاصل فى القبر بسبب عدم اجابة الملكين أو بسبب الجرائم (قوله غلبة الدين) أى قهره بأن يطالب منى ولا قدرة لى على الوفاء (قوله وشماتة الاعداء) أى فرحهم وهذا تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مشغول بالله تعالى لا يبالى بفرح ٣٢٤ الاعداء والا مدح المحبين وكذا من هو على الطريقة المحمدية قال المناوى قال بعضهم العداوة مأخوذة من عدا فلان عن طريق فلان أى جاوزه ولم يوافقه فيها اهـ (قوله ومن بوار الأيم) شبه عدم الرغبة فيها وعدم طلب تزوجها بالبوار الذى هو الهلاك لانه ينشأ عن بوارها الفواحش المؤدية للهلاك والأيم هى من لا زوج لها صغيرة او كبيرة بكرا أو ثيبا قال فى المصباح بار الشئ هلك وبار كسد على الاستعارة لانه اذا ترك صار غير منتفع به فأشبه الهالك وقال الزمخشرى بارت البياعات كسدت وسوق بائرة وبارت الأيم اذا لم يرغب فيها اهـ (قوله من التردى) أى السقوط فى نحو بئر أو شاهق جبل من كل ما يهلك فان التردى من الردى وهو الهلاك فالتردى تفعل من الردى وهو الهلاك قاله المناوى (قوله والهدم) بسكون الدال وبفتحها لكن ظاهر كلامهم أن الرواية بسكون الدال حيث فسروه بالسقوط فان الهدم الفعل ويطلق على أثره وهو الانهدام مطاوع هدمه فانهدم أما الهدم فهو الشئ الساقط والمعنى عليه صحيح أيضا أى أعوذ بك من الشئ الساقط وعبارة المناوى وفى النهاية الهدم محركا البناء المهدوم وبالسكون الفعل اهـ (قوله والغرق) مصدر غرق يغرق غرقا اذا مات فى الماء ونحوه من المائعات (قوله ان يتخبطنى الخ) التخبط الصرع والمراد هنا غلبة الشيطان فقوله يتخبطنى أى يصرعنى ويلعب بى قال القاضى تخبط الشيطان مجاز عن اضلاله وتسويله اهـ

الله

الله صلى الله عليه وسلم آمن من ذلك كله ولا يجوز له الفرار مطلقا (واعوذ بك ان اموت لديغا) فعيل بمعنى مفعول واللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة يستعمل فى ذوات السموم من حية وعقرب وغير ذلك وبالذال المعجمة والعين المهملة الاحراق بالنار والاول هو المراد هنا (ت ك عن ابى اليسر) بفتح المثناة التحتية والسين المهملة ۞ (اللهم انى اعوذ بوجهك الكريم) مجاز عن ذاته عز وجل (واسمك العظيم) اى الاعظم من كل شئ (من الكفر والفقر) اى فقر المال أو فقر النفس وذا تعليم لامته قال المناوى وفيه من لا يعرف (طب فى السنة عن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق ۞ اللهم لا يدركنى زمان) أى أسألك أن لا يلحقنى ولا يصل الىّ عصر أو وقت (ولا تدركوا زمانا) أى وأسأل الله أن لا تدركوا أيها الصحابة (لا يتبع فيه العليم) بالبناء للمفعول أى لا ينقاد أهل ذلك الزمان الى العلماء ولا يتبعونهم فيما يقولون انه الشرع (ولا يستحيى) بالبناء للمفعول (فيه من الحليم) باللام أى العاقل المتثبت فى الامور (قلوبهم قلوب الاعاجم) أى قلوب أهل ذلك الزمان كقلوبهم بعيدة من الاخلاق مملوأة من الرياء والنفاق (والسنتهم السنة العرب) أى متشدقون متفصحون (م حم عن سهل بن سعد) الساعدى (ك عن ابى هريرة) واسناده ضعفوه ۞ (اللهم ارحم خلفائى الذين يأتون من بعدى يروون احاديثى وسنتى ويعلمونها الناس) قال المناوى فهم خلفاؤه على الحقيقة وبين بهذا أنه ليس مراده هنا الخلافة التى هى الامامة العظمى (طس عن على) وهو حديث ضعيف ۞ (اللهم انى اعوذ بك من فتنة النساء) أى الامتحان بهن والابتلاء بهن والمراد غير الحلائل (واعوذ بك من عذاب القبر) هذا تعليم للامة (الخرائطى فى كتاب اعتلال القلوب عن سعد) بن أبى وقاص ۞ (اللهم انى اعوذ بك من الفقر والقلة) بكسر القاف أى قلة المال التى يخشى منها قلة الصبر على الاقلال وتسلط الشيطان عليه بوسوسته بذكر تنعم الاغنياء وما هم فيه (والذلة واعوذ بك من ان اظلم) بفتح الهمزة وكسر اللام أى أحدا من المؤمنين والمعاهدين ويدخل فيه ظلم نفسه بمعصية الله (او اظلم) بضم الهمزة وفتح اللام أى يظلمنى أحد وفى الحديث ندب الاستعاذة من الظلم والظالمة وأراد بهذه الادعية تعليم أمته (د ن ه ك عن ابى هريرة) سكت عليه أبو داود فهو صالح (اللهم انى اعوذ بك من الجوع) أى من ألمه وشدة مصابرته (فانه بئس الضجيع) أى النائم معى فى فراشى فجعله ملازمته له كالضجيع (واعوذ بك من الخيانة فانها بئست البطانة) بكسر الموحدة كما تقدم (د ن ه عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (اللهم انى اعوذ بك من الشقاق) أى النزاع والخلاف والتعادى أو العداوة واستعاذ منه صلى الله عليه وسلم لانه يؤدى الى المقاطعة والمهاجرة (والنفاق) أى النفاق العملى أو الحقيقى الذى هو ستر الكفر واظهار الاسلام

(قوله لديغا) بمهملة فمعجمة فى ذى السم وبالعكس فى النار أما اهمالهما فيهما أو اعجامهما فيهما فلم يوجد فى اللغة فهو خطأ وانما الذى فى اللغة ما تقدم (قوله اليسر) بالتحريك واسمه كعب بن عمرو أسلم يوم الفتح وقتل يوم اليمامة قاله المناوى (قوله عن عبد الرحمن) هو ابن ابى بكر الصديق رضى الله عنه شقيق عائشة حضر بدرا مع الكفار ثم اسلم وكان من اشجع قريش وأرماهم بسهم تأخر اسلامه الى قبيل الفتح قاله المناوى (قوله لا يدركنى ولا تدركوا) لا دعائية جازمة طالب ٣٢٥ صلى الله عليه وسلم أن لا يبقى هو ولا أصحابه الى زمن لا يتبع فيه العليم أى العالم أى لا ينقاد الى قوله (قوله قلوب الأعاجم) أى كقلوب الكفار من الاعاجم فان قلوبهم أشد قسوة من كفار غيرهم (قوله ألسنة العرب) أى كألسنتهم فى الفصاحة وقلوبهم محجوبة عن الخير قال العزيزى أى متشدقون متفصحون وقال المناوى يتلونون فى المذاهب ويروغون كالثعالب انتهى (قوله من بعدى) قال المناوى قيد به لان الخليفة كثيرا ما يخلف الغائب بسوء وان كان مصلحا فى حضوره انتهى (قوله وسنتى) عطف مرادف وهذا الحديث موضوع (قوله والقلة) أى قلة المال أو قلة العمل الصالح أو قلة المعاونين على الخير ولا مانع من ارادة الكل (قوله أو أظلم) وأصل الظلم وضع الشئ فى غير محله وفى المثل من استرعى الذئب فقد ظلم انتهى علقمى (قوله من الخيانة) فى المال أو الدين (قوله بئست البطانة) أى بئست الخصلة التى يحرص عليها الشخص ويخفيها فشبهها ببطانة الثوب الملاصقة للجسد التى لها ظهارة بجامع الخفاء وقال المناوى البطانة بكسر الباء خلاف الظهارة ثم استعيرت لمن يخصه الرجل بالاطلاع على باطن أمره والتبطن الدخول فى باطن الامر فلما كانت الخيانة أمرا يبطنه الانسان ولا يظهره سماه بطانة انتهى (قوله الشقاق) أى المخاصمة التى تؤدى الى أن يصير كل منهما فى شق أى جهة وعزلة (قوله والنفاق) العملى والحقيقى

(وسوء الاخلاق) استعاذ منه صلى الله عليه وسلم لما يترتب عليه من المفاسد الدينية والدنيوية وذلك أن صاحبه لا يخرج من ذنب الا وقع فى ذنب (د ن عن ابى هريرة ﵁ اللهم انى اعوذ بك من البرص والجنون والجذام) استعاذ منها صلى الله عليه وسلم اظهارا للافتقار وتعليما لامته (ومن سيئ الاسقام) أى الاسقام السيئة أى الرديئة كالسل والاستسقاء وذات الجنب ونص على هذه الثلاثة مع دخولها فى الاسقام لكونها ابغض شئ الى العرب (حم د ن عن انس ﵁ اللهم اجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت بمكة من البركة) أى الدنيوية والاخروية (حم ق عن انس ﵁ اللهم رب الناس مذهب الباس) أى شدة المرض (اشف انت الشافى) أى المداوى من المرض لا غيرك (لا شافى الا انت اشف شفاء) شفاء مصدر منصوب باشف ويجوز رفعه على أنه خبر مبتدا محذوف أى هو (لا يغادر) بالغين المعجمة أى لا يترك وفائدة التقييد بذلك أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر (سقما) بضم فسكون وبفتحتين أى مرضا وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما فى المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافى الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض والصبر عليه والداعى بين حسنيين اما أن يحصل له مقصوده أو يعوض عنه بجلب نفع أو دفع ضرر وكل ذلك من فضل الله تعالى (حم ق ٣ عن انس) بن مالك ﵁ (اللهم ربنا آتنا فى الدنيا حسنة) يعنى الصحة والعفاف والكفاف والتوفيق (وفى الآخرة حسنة) يعنى الثواب والرحمة (وقنا) أى بعفوك ومغفرتك (عذاب النار) أى العذاب الذى استوجبناه بسوء اعمالنا وقال العلقمى قال شيخ شيوخنا اختلفت عبارات السلف فى تفسير الحسنة فقيل هى العلم والعبادة فى الدنيا وقيل الرزق الطيب والعلم النافع وفى الآخرة الجنة وقيل هى العافية فى الدنيا والآخرة وقيل الزوجة الصالحة وقيل حسنة الدنيا الرزق الحلال الواسع والعمل الصالح وحسنة الآخرة المغفرة والثواب وقيل حسنة الدنيا العلم والعمل به وحسنة الآخرة تيسير الحساب ودخول الجنة وقيل من آتاه الله الاسلام والقرآن والاهل والمال والولد فقد آتاه فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة ونقل الثعلبى عن سلف الصوفية أقوالا أخرى متغايرة اللفظ متوافقة المعنى حاصلها السلامة فى الدنيا والآخرة واقتصر فى الكشاف على ما نقله الثعلبى على انها فى الدنيا المرأة الصالحة وفى الآخرة الحوراء وعذاب النار المرأة السوء وقال الشيخ عماد الدين بن كثير الحسنة فى الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوى من عافية ودار رحبة وزوجة حسنة وولد بار ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح ومركب هنئ وثناء جميل الى غير ذلك وانها كلها مندرجة فى الحسنة فى الدنيا وأما الحسنة فى الآخرة فأعلاها دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفزع الاكبر فى العرصات وتيسير الحساب وغير ذلك من أمور الآخرة وأما الوقاية من عذاب النار فهى تقتضى تيسير أسبابه فى الدنيا من اجتناب المحارم وترك الشبهات اه من الفتح ملخصا قلت وقيل الحسنة فى الدنيا الصحة والامن والكفاية والولد الصالح والزوجة الصالحة والنصرة على الاعداء وفى الآخرة الفوز بالثواب والخلاص من العقاب قال شيخنا الشهاب القسطلانى

(قوله ومن سيء الاسقام) من عطف العام واغا خص ما تقدم بالذكر لان العرب كانت تحرص على الفرار من الابرص والاجذم والمجنون (قوله ضعفى) أى مثلى الخ وهذا مشاهد عند سكان المدينة أن المد يكفى عندهم مثلى ما يكفى غيرهم ويحتمل أن المراد مثلا غيرهم فى العمل الصالح ولا مانع من ارادتهما لكن يخص من العمل الصالح نحو الصلاة مما ورد فيه أن فعله فى الحرم المكى أفضل من فعله فى الحرم المدنى فالمراد أن ثوابهم أكثر بالنسبة لغير مكة فى ذلك (قوله مذهب الباس) بالهمز وعدمه والمناسب للناس ترك الهمز ومذهب بمعنى مزيل (قوله أنت الشافى) يؤخذ منه اطلاق الشافى عليه تعالى لانه قد ورد فى السنة خلافا لمن قال لا يجوز الا اطلاق ما ورد فى القرآن أى قياسا وما ورد فى السنة يقتصر فيه على السماع (قوله سقما) بضم فسكون وبفتحتين فالاحتياط فى الرواية اذا لم تعلم أن يقرأ بوجه ثم يعاد بوجه آخر ليصادف الرواية (قوله حم ق) فى بعض نسخ المتن بدل ق خ الخ (قوله اللهم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لشخص رآه مخولا من الاسقام فقال له لم تدع مولاك فقال انى أدعوه بأن يجعل العقاب الذى قدره على فى الدنيا فقال له صلى الله عليه وسلم اننا لا نستطيع ذلك قل اللهم ربنا الخ والحسنة فى الدنيا كل عمل صالح وفى الآخرة كل نعيم وقيل حسنة الدنيا المرأة الصالحة وحسنة الآخرة ومنشأ الجنة وعلى الاول سيئة الآخرة كل عذاب وعلى الثانى النار فقط وكل صحيح فما وقع للمفسرين من تفسير حسنة الآخرة بالحور

ومنشأ الخلاف كما قال الامام فخر الدين انه لو قيل آتنا فى الدنيا الحسنة وفى الآخرة الحسنة لكان
ذلك متناولا لكل الحسنات لكنه نكر فى محل الاثبات فلا يتناول الا حسنة واحدة فلذلك
اختلف المفسرون فكل واحد منهم حمل اللفظ على ما رآه أحسن أنواع الحسنة وهذا بناء منه
على ان المفرد المعرف بالالف واللام يعم وقد اختار فى المحصول خلافه ثم قال فان قيل أليس
لو قيل آتنا الحسنة فى الدنيا والحسنة فى الآخرة لكان متناولا لكل الاقسام فلم ترك ذلك
وذكره منكرا واجاب بأنه ليس للداعى أن يقول اللهم أعطنى كذا وكذا بل يجب أن يقول
اللهم أعطنى ان كان كذا وكذا مصلحة لى وموافقة لقضائك وقدرك فأعطنى ذلك فلو قال اللهم
أعطنى الحسنة فى الدنيا لكان ذلك جزما وقد بينا أن ذلك غير جائز فلما ذكره على سبيل التنكير
كان المراد منه حسنة واحدة وهى التى توافق قضاءه وقدره فكان ذلك أقرب الى رعاية
الادب قلت وفى كلام الامام نظر فقد قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب هب لى من لدنك ذرية
طيبة وقال هب لى من لدنك وليا يرثنى ودعاء النبى صلى الله عليه وسلم لخادمه أنس بقوله اللهم
اكثر ماله وولده الى غير ذلك من الاحاديث (ق عن انس) بن مالك ﷺ (اللهم انى اعوذبك
من الهم والحزن) قال البيضاوى لما تكلم فى تفسير قوله تعالى الذى أذهب عنا الحزن همهم
من خوف العاقبة او همهم من أجل المعاش أو من وسوسة ابليس وغيرها فظاهر كلامه أن الهم
والحزن مترادفان وقال المناوى الهم يكون فى أمر يتوقع والحزن فيما وقع فليس العطف
لاختلاف اللفظين مع اتحاد المعنى (والعجز والكسل) أى القصور عن فعل الشئ الذى يجب
فعله (والجبن والبخل وضلع الدين) بفتح الضاد المعجمة واللام أى ثقله الذى يميل صاحبه عن
الاستواء (وغلبة الرجال) أى شدة تسلطهم بغير حق قال العلقمى واضافته الى الفاعل استعاذ
من أن تغلبه الرجال لما فى ذلك من الوهن فى النفس والمعاش وقال شيخنا قال التوربشتى كأنه
يريد به هيجان النفس من شدة الشبق واضافته الى المفعول أى يغلبهم ذلك والى هذا المعنى سبق
فهمى ولم أجد فيه نقلا (حم ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (اللهم أحينى مسكينا وامتنى
مسكينا واحشرفى فى زمرة المساكين) قال المناوى أراد مسكنة القلب لا المسكنة التى هى نوع
من الفقر وقيل أراد ان لا يتجاوز الكفاف (عبد بن حميد ه عن ابى سعيد) الخدرى
(طب والضياء) المقدسى (عن عبادة بن الصامت) وهو حديث ضعيف ﷺ (اللهم
انى اعوذبك من العجز) أى ترك ما يجب فعله من أمر الدارين (والكسل) أى
عدم النشاط للعبادة (والجبن والبخل والهرم واعوذبك من عذاب القبر واعوذبك من
فتنة المحيا) أى الابتلاء مع فقد الصبر والرضا (والممات) أى سؤال منكر ونكير مع الحيرة
(حم ق ٣ عن انس) بن مالك ﷺ (اللهم انى اعوذبك من عذاب القبر) أى العقوبة
فيه (واعوذبك من عذاب النار واعوذبك من فتنة المحيا والممات واعوذبك من فتنة المسيح
الدجال) استعاذ منه مع أنه لا يدركه تعليما للامة (خ ن عن ابى هريرة) ﷺ اللهم انى
اتخذ عندك عهدا ان تخلفنيه فانما أنا بشر فأيما مؤمن آذيته او شتمته او جلدته او لعنته

اقتصار على بعض افرادها (قوله من الهم) هو الحزن الشديد فعطف الحزن من عطف العام وقيل مغاير لان الهم يكون فى أمر
متوقع والحزن فيما وقع سببه سواء انقطع أو استمر الى الحال فليس عطف مرادف خلافا لبعضهم قال بعضهم الهم
والحزن قرينان وكذلك
العجز والكسل وكذلك
الجبن مع البخل وكذلك
غلبة الدين وقهر الرجال
راجع المناوى عند قوله هنا
قال ابن القيم (قوله وضلع
الدين) الضلع فى الاصل
الاعوجاج أى اعوذبك من
اعوجاج حالى بسبب غلبة
الدين وقهره (قوله وغلبة
الرجال) من الاضافة
للفاعل أى من أن يقهرنى
الرجال بغير حق وهذا
بالنظر لاهل الحجاب أما
الواصلون فلا يتأثرون
بقهر الرجال ويصح أن يكون
من الاضافة للمفعول أى من
أن أقهر الرجال والمراد مما
يترتب على قهر الرجال من
نحو عجب وكبر والا فقهر
الرجال الذين على الباطل
محمود لا يستعاذ منه (قوله
مسكينا الخ) يحتمل أن المراد
مسكنة القلب أى خشوعه
وتواضعه أى اجعلنى مع هذه
الطائفة المتحلية بنور التواضع
ويحتمل أن المراد قلة المال
بأن يكون على قدر الكفاية
لا القلة المؤدية الى الضيق
ويؤيد المعنى الثانى بقية
الحديث وهو أن عائشة رضى
الله تعالى عنها قالت له صلى
الله عليه وسلم لم طلبت ذلك
فقال يا عائشة ان المساكين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفا أى بقدر ذلك يا عائشة ترفقى بالمساكين وتصدقى عليهم
ولو بشق تمرة الخ وبقيته يا عائشة حبى المساكين وقربيهم فان الله يقربك يوم القيامة اه ذكره المناوى (قوله عهدا) أى
وعدا وعبر عنه بالعهد لشدة الوثوق به أى اطلب منك امرا اطمئن كذا فلا تردنى (قوله فانما أنا بشر) أى يقع منى ما يقع من

فاجعلها) اى الكلمات المفهومة شتما أو نحو لعنة (له صلاة وزكاة) أى رحمة وإكراما وطهارة من الذنوب (وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة) ولا تعاقبه بها في العقبى قال المناوى واستشكل هذا بأنه لعن جماعة كثيرة منهم المصور والعشار ومن أدعى الى غير أبيه والمحلل والسارق وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم فيلزم أن يكون لهم رحمة وطهورا وأجيب بأن المراد هنا من لعنه في حال غضبه بدليل ما جاء في رواية فأيما رجل لعنته في غضبي وفي رواية لمسلم إنما أنا بشر ارضى كما رضى البشر وأغضب كما يغضب البشر فأيما أحد دعوت عليه بدعوة ليس هو لها بأهل أن تجعلها له طهورا أما من لعنه ممن فعل منهيا عنه فلا يدخل في ذلك فإن قيل كيف يدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعوة على من ليس لها بأهل أجيب بأن المراد بقوله ليس لها بأهل عندك في باطن أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حين دعا عليه فكأنه يقول من كان في باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتى عليه التى اقتضاها ما ظهر لى من مقتضى حاله حينئذ طهورا وزكاة وهذا معنى صحيح لا احالة فيه لأنه صلى الله عليه وسلم كان متعبدا بالظاهر وحساب الناس في البواطن على الله (ق عن أبى هريرة ﷺ اللهم إنى أعوذ بك من العجز والكسل والجبن والبخل والهرم وعذاب القبر وفتنة الدجال) استعاذ منها لأنها أعظم الفتن (اللهم آت) أى أعط (نفسى تقواها) أى تحرزها عن متابعة الهوى وارتكاب الفجور والفواحش (وزكها أنت خير من زكاها) أى طهرها من الأقوال والأفعال والأخلاق الذميمة ولفظة خير ليست للتفضيل بل المعنى لا مزكى لها إلا أنت كما قال (أنت وليها ومولاها) أى متولى أمرها ومالكها (اللهم إنى أعوذ بك من علم لا ينفع) أى لعدم العمل به (ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها) قال المناوى وفي قرنه بين الاستعاذة من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع رمز الى أن العلم النافع ما أورث الخشوع (حم وعبد بن حميد م ن عن زيد بن أرقم ﷺ اللهم اغفر لى خطيئتى) أى ذنبى (وجهلى) أى ما لم أعلمه (واسرافى في أمرى) أى مجاوزتى الحد في كل شئ (وما أنت أعلم به منى) أى مما علمته وما لم أعلمه (اللهم اغفر لى خطئى وعمدى) هما متقاربان (وهزلى وجدى) بكسر الجيم وهو ضد الهزل (وكل ذلك عندى) أى موجود أو ممكن أى أنا متصف بهذه الأشياء فاغفرها لى قاله صلى الله عليه وسلم تواضعا وهضما لنفسه وتعليما لأمته قال العلقمى أو عد فوات الكمال وترك الأولى ذنوبا (اللهم اغفر لى ما قدمت) أى قبل هذا الوقت (وما أخرت) عنه (وما أسررت وما أعلنت) أى أخفيت وأظهرت أو ما حدثت به نفسى وما تحرك به لسانى (أنت المقدم) بعض العباد إليك بالتوفيق لما ترضاه (وأنت المؤخر) بخذلان بعضهم عن التوفيق (وأنت على كل شئ قدير) أى أنت الفعال لكل ما تشاء وقد يرد فعيل بمعنى فاعل (ق عن أبى موسى) الأشعرى ﷺ (اللهم أنت خلقت نفسى وأنت توفاها) أى تتوفاها (لك مماتها ومحياها) أى أنت المالك لإحيائها ولإماتتها أى وقت شئت لا مالك لها غيرك (إن أحييتها فاحفظها) أى صنها عن الوقوع فيما لا يرضيك (وإن أمتها فاغفر لها) أى ذنوبها فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت (اللهم إنى أسألك العافية) أى أطلب منك السلامة في الدين من

بشر في حال الغضب كما جاء في رواية وهذا تواضع منه صلى الله عليه وسلم وإلا فهو معصوم فما وقع منه صلى الله عليه وسلم من لعن أو شتم أو جلد فهو مستحق ذلك وحينئذ ٣٢٨ يشكل الدعاء له بجعل ذلك رحمة وتطهيرا له مع استحقاقه ذلك ويجاب بأن المراد أنه إن كان مستحق ذلك في الظاهر فقط وفي نفس الأمر لا يستحق ذلك لكونك قد عفوت عنه أو لكونه قد أقيمت عليه بينة زور بالزنا مثلا فحد بغير حق في نفس الأمر فإنه صلى الله عليه وسلم قد يحكم بحسب الظاهر لعدم نزول الوحى بما في نفس الأمر ولذا حكم لشخص وقال له لا تغتر بكونى قد حكمت لك فربما قطعت لك بذلك قطعة من النار تحترق بها أى إن كنت كاذبا (قوله أنت خير الخ) أى إن فرض أن هناك من يطهرها فأنت خير منه أما بحسب الواقع فلا مطهر غيرك فما اقتضاه لفظ خير من المشاركة ليس مرادا أو أنه بحسب الفرض والتقدير وسبب هذا الحديث كما في مسلم من حديث عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشئ لا أدرى ما هو فأغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت له فقال أو ما علمت ما شارطت عليه ربى قلت اللهم إنما أنا بشر فأى المسلمين الخ وفيه تقييد المدعو عليه بأن يكون ليس لذلك بأهل اه علقمى (قوله لا تشبع) بالأكل أو بجاه الدنيا (قوله وجهلى) أى ما يقع منى حال الجهل (قوله خطئى وعمدى) هما متقابلان وهزلى وجدى الافتتان متضادان (قوله اللهم اغفر لى الخ) يقال بعد التشهد الأخير لا الأول لبنائه على التخفيف (قوله العافية) أى السلامة في الدين بامتثال

الافتتان وكيد الشيطان والدنيا من الآلام والاسقام (م عن ابن عمر) بن الخطاب

(ألبان البقر شفاء) أي من الامراض السوداوية والغم والوسواس (وسمنها دواء) قال المناوي فانه ترياق السموم المشروبة وانما كان كذلك لانها ترم من كل الشجر كما جاء في الخبر فتأكل الضار والنافع فانصرف الضار الى لحمها والنافع الى لبنها قال العلقمي وأجودها ما يكون حين يحلب وأجوده ما اشتد بياضه وطاب ريحه ولذ طعمه وحلب من حيوان فتي صحيح معتدل اللحم محمود المرعى والمشرب وهو محمود يولد دما جيدا ويرطب البدن اليابس ويغذو غذاء حسنا واذا شرب مع العسل أنقى القروح الباطنة من الاخلاط المعفنة وشربه مع السكر يحسن اللون جدا والحليب يتدارك ضرر الجماع ويوافق الصدر والرئة جيد لاصحاب السل ولبن البقر يغذو البدن وينعشه ويطلق الباطن باعتدال وهو من أعدل الالبان وأفضلها بين لبن الضأن ولبن المعز في الرقة والدسم والاكثار من اللبن يضر بالاسنان واللثة ولذلك ينبغي أن يتمضمض بعده بالماء وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وقال ان له دسما ولبن الضأن أغلظ الالبان وأرطبها يولد فضولا بلغمية ويحدث في الجلد بياضا اذا أدمن استعماله ولذلك ينبغي أن يشاب هذا اللبن بالماء ليدفع ضرره عن البدن قال شيخنا وأخرج ابن عساكر عن قطر بن عبد الله انه قال رأيت عبد الله بن الزبير وهو يواصل من الجمعة الى الجمعة فاذا كان عند افطاره دعا بقعب من سمن ثم يأمر بلبن فيحلب عليه ثم يدعو بشيء من صبر فيذره عليه ثم يشربه فأما اللبن فيعصمه وأما السمن فيقطع عنه العطش وأما الصبر فيفتق أمعاءه اه ثم قال السمن حار رطب في الاولى منضج محلل ملين للحلق والصدر وينضج فضلاته وخصوصا بالعسل واللوز وهو ترياق السموم المشروبة قاله في الموجز وقال ابن القيم ذكر جالينوس انه أبرأ به من الاورام الحادثة في الاذن وفي الارنبة وأما سمن البقر والمعز فانه اذا شرب ينفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب اه وكان صلى الله عليه وسلم يشرب اللبن خالصا تارة ومشوبا بالماء أخرى وله نفع عظيم في حفظ الصحة وترطيب البدن وري الكبد ولا سيما اللبن الذي ترعى دوابه الشيح والقيصوم والخزامى وما أشبهها فان لبنها غذاء مع الاغذية وشراب مع الاشربة ودواء مع الادوية (ولحومها داء) أي مضرة بالبدن جالبة للسوداء عسرة الهضم اه قال بعضهم ومحل ضرر لحومها اذا لم تكن سمينة أما السمين منها فلا ضرر فيه (طب عن مليكة) بالتصغير (بنت عمرو)

(البس الخشن الضيق) أي من الثياب (حتى لا يجد العز) أي الكبر والترفع على الناس (والفخر) أي ادعاء العظم والكبر والشرف (فيك مساغا) أي مدخلا فالمعنى اذا لبس الخشن الضيق زال عنه الكبر وادعاء العظم لان هذه اللبسة تؤذن بكسر النفس وانخفاضها هذا هو الغالب من حال المؤمن قال المناوي ومن ثم قال بعض أكابر السلف كما نقله الغزالي من رق ثوبه رق دينه فلا تكن ممن قيل فيه ثوبك رقيق نظيف وجسم خبيث لكن لا يبالغ في ذلك فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده حسنا كما مر (ابن منده) الحافظ أبو القاسم (عن انيس) بالتصغير (ابن الضحاك)

(البسوا الثياب البيض) قال المناوي أي آثروا ندبا الملبوس الابيض على غيره من نحو ثوب وعمامة وازار (فانها اطهر) أي لانها تحكي ما يصيبها من النجس عينا أو أثرا (واطيب) لدلالتها على التواضع والتخشع وعدم الكبر والعجب (وكفنوا فيها موتاكم) أي ندبا مؤكدا ويكره التكفين في غير أبيض

ألبان الغنم وسمنها فليس ينتفع بها كالانتفاع بتلك والبقر شامل للعراب والجواميس خلاف ما اشتهر على الالسنة من قولهم كل من البقر سمنه ومن الجاموس لبنه (قوله ولحومها داء) أي ان كانت هزيلة فكثرة أكل لحم هذه يورث حمى الربع وربما نشأ عنها البرص والجذام (قوله البس الخشن الخ) خطاب لعامة الامة كما هو غالب الاحاديث أي عند الحاجة الى قمع النفس وتطهيرها كما يشير اليه آخر الحديث فلا ينافي قول الفقهاء لا يطلب لبس الخشن من الثياب لان محله ان لم يكن لحاجة قمع النفس أما خاصة الامة الذين طهرت نفوسهم فلا ضرر عليهم بالتبسط لانهم في مقام شكر النعمة ولذا يأمرون غيرهم بقلة العيش مع تبسطهم (قوله عن أنيس) بالتصغير قال ابن منده حديث أنيس غريب وفيه ارسال وقال أبو حاتم أنيس هذا لا يعرف قال ابن حجر وجزم ابن حبان وابن عبد البر بأنه الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم اغد يا أنيس الى امرأة هذا قاله المناوي (قوله اطهر) لان لونها يظهر لون النجاسة وأطيب لدلالتها على التواضع فالعطف مغاير لان الطهارة من النجاسة الحسية والطيب من جهة دفع النجاسة المعنوية

(حم ت ن ه ك عن سمرة) قال الترمذي حسن صحيح والحاكم صحيح وأقروه ﴿(التمس ولو خاتما من حديد) أي التمس شيأ تجعله صداقا كأنه قال التمس شيأ على كل حال وإن قل فيسن أن لا ينعقد نكاح إلا بصداق ويجوز بأقل متمول قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن سهل قال جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني وهبت من نفسي أي وهبت نفسي لك يا رسول الله فمن زائدة فقامت طويلا فقال رجل زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة فقال هل عندك من شيء تصدقها قال ما عندي إلا إزاري فقال إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك فالتمس شيأ قال ما أجد شيأ فقال التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال أمعك شيء من القرآن قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال قد زوجناكها بما معك من القرآن أي بتعلمها إياه (حم ق د عن سهل بن سعد ﴿التمسوا الجار قبل الدار) أي قبل شرائها أو سكناها بأجرة أي اطلبوا أحسن سيرة وابحثوا عنها (والرفيق قبل الطريق) أي أعد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه (طب عن رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وهو حديث ضعيف ﴿(التمسوا الخير) أي اطلبوه (عند حسان الوجوه) أي حال طلب الحاجة فرب حسن الوجه ذميمه عند الطلب وعكسه (طب عن أبي خصيفة) بإسناد ضعيف ﴿(التمسوا الرزق بالنكاح) أي التزوج فإنه جالب للبركة جار للرزق إذا صلحت النية (فر عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ﴿(التمسوا الساعة التي ترجى) أي ترجى استجابة الدعاء فيها (في يوم الجمعة) وفي نسخة من بدل في (بعد العصر إلى

(قوله ولو خاتما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءته امرأة وقالت له وهبت لك نفسي فسكت فقال له شخص إن لم يكن لك فيها رغبة فزوجنيها فقال له هل معك شيء فقال ليس معي غير إزاري فقال إن أصدقتها إياه جلست ولا إزار لك التمس الخ أي حصل ما تجعله صداقا ولو قليلا فقال ليس معي إلا إزاري فقال هل تحفظ شيأ من القرآن فقال نعم أحفظ كذا وكذا فزوجها صلى الله عليه وسلم له على أن يعلمها ما يحفظه من السور وفيه جواز التزوج مع عدم قدرته على المؤنة ولعله لوثوقه بالله تعالى فلا يخالف ما في الفروع (قوله من حديد) قال في شرح الجامع سمي الحديد حديدا لأن الحد لغة المنع وهو يمنع من وصول السلاح إلى البدن وسمي البواب والسجان حدادا لمنعه من في المحل من الخروج قاله المناوي وقول الرجل للمصطفى فزوجنيها يؤخذ منه أن الهبة في النكاح خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم لقول الرجل زوجنيها ولم يقل هبها لي ولقولها هي وهبت نفسي لك كما في رواية وسكت صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل على جوازه له خاصة قاله العلقمي وقول المصطفى له هل عندك شيء فيه أن النكاح لا بد فيه من الصداق وقد أجمعوا على أنه لا يجوز لأحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق قاله العلقمي والرجل المذكور قيل هو من الأنصار انتهى علقمي (قوله الجار قبل الدار) ولذا قيل لبعض العارفين لم لم تطلب الجنة فقال التمسوا الجار الخ أي الجنة بجوار الرحمن فاني أطلب الجار قبل الدار بأن أحرص على كل ما يرضيه (قوله قبل الطريق) يحتمل أن المراد الطريق المعنوية والرفيق فيها هو الشيخ الموصل للقصد فإنه له أنابيب في لطيفته تصل منها المعارف لمن يريهم وإن بعدت المسافة بينهما من حيث لا يشعر بقدر اعتقاده في شيخه كالحوض الذي فيه أنابيب يصل منها الماء إلى الأشجار بحسب ما أراد المالك فبعض الأشجار خبيث كالحنظل لا يصرف إليه ماء أو يصرف إليه شيأ قليلا وبعضها يصرف إليه ماء كثيرا فتترعرع أثماره وتخضر فكذا تلامذة الشيخ وكتب الشيخ عبد البر على قوله قبل الطريق أي أعدد لسفرك رفيقا قبل الشروع فيه لأن لكل مفازة غربة ولكل غربة وحشة وبالرفيق تذهب ويحصل الأنس اهـ بحروفه غيبوبة
(قوله ابن خديج) أي الحارثي الأنصاري الأوسي زاد المناوي وهو جد بريدة بن الحصيب قال المناوي ومما يعزى لعلي الخ قال بعض مشايخنا إنما أتى بصيغة التمريض لما حكاه في القاموس عن المازني وصوبه الزمخشري أن عليا لم يقل شعرا إلا البيتين وهما قوله

تلكم قريش تمناني لتقتلني * فلا وربك ما بروا وما ظفروا
فإن هلكت فرهن ذمتي لهم * بذات ودقين لا يعفو لها أثر

(قوله عند حسان الوجوه) قال ابن رواحة أو حسان

قد سمعنا نبينا قال قولا * هو لمن يطلب الحوائج راحه
اغتدوا واطلبوا الحوائج ممن * زين الله وجهه بالصباحه

قاله المناوي (قوله حسان الوجوه) الذين يرى في وجوههم البشر عند الطلب (قوله بالنكاح) ولذا شكا بعضهم لشيخه ضيق العيش فأمره بالتزوج نظرا إلى هذا الحديث فسأله بعد أن تزوج بمدة فقال بخير ولكني أطلب الزيادة فأمره باتخاذ دابة وخادم (قوله بعد العصر الخ) وصوب النووي أنها ما بين قعود الإمام على المنبر إلى فراغ الصلاة لحديث مقدم على هذا



غيبوبة الشمس) قال العلقمي قال شيخنا اختلف العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم أن هذه الساعة هل هي باقية أو رفعت وعلى الاول هل هي في كل جمعة أو جمعة واحدة من كل سنة وعلى الاول هل هي في وقت من اليوم معين أو مبهم وعلى التعيين هل تستوعب الوقت أو تبهم فيه وعلى الابهام ما ابتداؤه وما انتهاؤه وعلى كل ذلك هل تستمر أو تنتقل وعلى الانتقال هل تستغرق الوقت أو بعضه وحاصل الاقوال فيها خمسة وأربعون قولا وأقرب ما قيل في تعينها اقوال أحدها عند أذان الفجر الثاني من طلوع الفجر الى طلوع الشمس الثالث أول ساعة بعد طلوع الشمس الرابع آخر الساعة الثالثة من النهار الخامس عند الزوال السادس عند أذان صلاة الجمعة السابع من الزوال الى خروج الامام الثامن منه الى احرامه بالصلاة التاسع منه الى غروب الشمس العاشر ما بين خروج الامام الى أن تقام الصلاة الحادي عشر ما بين أن يجلس الامام الى أن تنقضي الصلاة وهو الثابت في مسلم عن أبي موسى مرفوعا الثاني عشر ما بين أول الخطبة والفراغ منها الثالث عشر عند الجلوس بين الخطبتين الرابع عشر عند نزول الامام من المنبر الخامس عشر عند اقامة الصلاة السادس عشر من اقامة الصلاة الى تمامها وهو الوارد في الترمذي مرفوعا السابع عشر هي الساعة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فيها الجمعة الثامن عشر من صلاة العصر الى غروب الشمس التاسع عشر في صلاة العصر العشرون بعد العصر الى آخر وقت الاختيار الحادي والعشرون من حين تصفر الشمس الى أن تغيب الثاني والعشرون آخر ساعة بعد العصر أخرجه أبو داود والحاكم عن جابر مرفوعا وأصحاب السنن عن عبد الله بن سلام الثالث والعشرون اذا تدلى نصف الشمس للغروب أخرجه البيهقي وغيره عن فاطمة مرفوعا فهذه خلاصة الاقوال فيها وباقيها يرجع اليها وأرجح هذه الاقوال الحادي عشر والثاني والعشرون قال المحب الطبري أصح الاحاديث فيها حديث أبي موسى وأشهر الاقوال فيها قول عبد الله بن سلام زاد ابن حجر وما عداهما اما ضعيف الاسناد أو موقوف استند قائله الى اجتهاد دون توقيف ثم اختلف السلف في أي القولين المذكورين أرجح فرجح كل مرجحون فمن رجح الاول البيهقي والقرطبي وابن العربي وقال النووي انه الصحيح أو الصواب ورجح الثاني أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه وابن عبد البر والطرطوشي وابن الزملكاني من الشافعية اهـ (ت عن انس) واسناده ضعيف ❁ (التمسوا ليلة القدر) أي القضاء والحكم بالامور (في أربع وعشرين) أي في ليلة أربع وعشرين من شهر رمضان قال المناوي وهذا مذهب ابن عباس والحسن (محمد بن نصر في) كتاب (الصلاة عن ابن عباس ❁ التمسوا ليلة القدر ليلة سبع وعشرين) قال المناوي وبهذا أخذ الاكثر وهو اختيار الصوفية (طب عن معاوية) واسناده صحيح ❁ (التمسوا ليلة القدر آخر ليلة من رمضان) قال المناوي أي ليلة تسع وعشرين لا ليلة السلخ (ابن نصر عن معاوية) بن سفيان وهو حديث ضعيف ❁ (الحدوا) أي شقوا في جانب القبر القبلي من أسفله قدر ما يوضع فيه الميت ويوسع اللحد فيبارك ذلك عند رأسه ورجليه قال في النهاية يقال لحدت وألحدت وقال في المصباح ولحدت اللحد للميت لحدا من باب نفع وألحدته له الحادا حفرته ولحدت الميت والحدته جعلته في اللحد (ولا تشقوا) أي لا تحفروا في وسطه وتبنوا جانبيه وتسقفوه من فوقه (فان اللحد لنا والشق لغيرنا) أي هو

(قوله في أربع) أي في الليلة التي تلي أربعا وعشرين أي ليلة الخامس والعشرين ليوافق ان أرجاها الليالي الوتر وكذا قوله آخر ليلة أي قربها أي ليلة التاسع والعشرين لذلك (قوله الحدوا) بكسر الهمزة وفتح الحاء أو بفتح الهمزة وكسر الحاء أي احفروا في جانب القبر ان كانت الارض صلبة والا فالشق افضل

(قوله الحمد لآدم الخ) حينئذ قوله صلى الله عليه وسلم قبل فان اللحد لنا أى من خصوصيات شرعنا الا من شرع من قبلنا يعني غير آدم فلا تنافي (قوله سنة ولد آدم) أى بعض ولد آدم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وأمته (قوله فهو لاولى) كذا في نسخة حل عليها العلقمي وفي أخرى حل عليها المناوي فلاولى رجل الخ (قوله ذكر) قيل من فوائد ذكره بعد رجل أن المراد الذكر المحقق ليخرج الخنثى فلا يعطى الباقي بل يعامل بالاضر (قوله الزم بيتك) ولذا قال بعضهم لو أمكنني أن أجعل بيني وبين

اختيار من قبلنا من الامم فاللحد أفضل من الشق والنهي للتنزيه هذا ان كانت الارض صلبة فان كانت رخوة وهي التي تنهار ولا تتماسك فالشق أفضل من اللحد (حم عن جرير) ﷺ الحد لآدم) بالبناء للمفعول أى عمل له لحد وضع فيه بعد موته (وغسل بالماء وترا فقالت الملائكة) أى من حضر منهم أى قال بعضهم لبعض (هذه سنة ولد آدم من بعده) فكل من مات منهم يفعل به ذلك وقولهم ذلك يحتمل أنهم رأوه في اللوح المحفوظ أو في صحفهم أو باجتهاد (ابن عساكر عن ابي بن كعب ﷺ الحقوا الفرائض) أى الانصباء المقدرة في كتاب الله تعالى (باهلها) أى مستحقيها بالنص (فما بقي) فهو (لاولى) أى فهو لاقرب (رجل ذكر) قال العلقمي قال شيخنا ذكر ما قال النووي فائدة وصف رجل بذكر في خبر الحقوا للتنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة التي هي سبب العصوبة والترجيح في الارث ولهذا جعل للذكر مثل حظ الانثيين قال والاولى هو الاقرب لانه لو كان المراد به الاحق لخلا عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق وأحسن من ذلك ما قاله جماعة انه لما كان الرجل يطلق في مقابلة المرأة وفي مقابلة الصبي جاءت الصفة لبيان أنه في مقابلة المرأة وهذا كما قال علماء المعاني في مثل وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه ان اسم الجنس يحتمل الفردية والجنس معا وبالصفة يعلم المراد فلما وصفت الدابة والطائر بفي الارض ويطير بجناحيه علم أن المراد الجنس لا الفرد اه قال المناوي فائدته الاحتراز عن الخنثى فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض بل يعطى أقل النصيبين (حم ق ت عن ابن عباس ﷺ الزم بيتك) بفتح الزاي من لزم أى محل مكثك قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل له فقال له خولي والمراد بلزومه التنزه عن نحو الامارة وأشار الانجماع بالعزلة قال ابن دينار لراهب عظني فقال ان استطعت أن تجعل بينك وبين الناس سورا من حديد فافعل قال الغزالي وكل من خالط الناس كثرت معاصيه وان كان تقيا الا ان ترك المداهنة ولم تأخذه في الله لومة لائم وبه احتج من ذهب الى أن العزلة أفضل من المخالطة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف (الزم نعليك قدميك) بفتح الهمزة وسكون اللام وكسر الزاي من ألزم فتباح الصلاة فيهما اذا كانتا طاهرتين (فان خلعتهما فاجعلهما بين رجليك ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك ولا وراءك فتؤذي من خلفك) فان فعل ذلك بقصد الاضرار أثم أو بلا قصد خالف الادب وفي هذا الحديث باب من الادب وهو أن تصان ميامن الانسان عن كل شئ مما يكون محلا للاذى (ه عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (الزموا هذا الدعاء) أى داوموا عليه (اللهم اني اسألك باسمك الاعظم ورضوانك الاكبر فانه اسم من اسماء الله) أى من اسمائه التي اذا سئل

الخلق سورا من حديد لفعلت وذلك لما في اختلاطهم من الوقوع في الآثار كغيبتهم وخبث حالهم وهذا في حق غير المطهرين من الطالبين للوصول ولذا اعتزل صلى الله عليه وسلم عن الناس أول حاله حيث تحنث بغار حراء ثم خرج يهدي الناس حين أمر بذلك وهو تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم مطهر في ابتدائه وانتهائه (قوله الزم بيتك) قال المناوي قاله لرجل استعمله على عمل فقال خولي الخ وذكره العزيزي قال بعضهم تراجع هذه القصة وينظر ما العمل المذكور فان حمله على العمل يعني الامارة يبعد أمره بالعزلة وقال بعض مشايخنا لا يتقيد لانه لا ينبغي للولي ولاية أن يكثر من الخروج بين الناس ولا كثرة الاجتماع بهم ليكون له كبير هيبة ووقار تأمل كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي نسخة الشيخ عبد السلام اللقاني (قوله الزم نعليك قدميك) حتى في الصلاة حيث لا نجاسة بها

فيهما كما هو شأن الناس اذ ذاك فانهم كانوا يلبسونها في الجوامع لكون أرضهم طاهرة (قوله بين رجليك) بحيث كانتا طاهرتين أو نجستين ولم تمسهما (قوله عن يمينك) أى اكراما للملك اليمين وسكت عن اليسار اشارة الى أن له وضعهما عن يساره أى حيث لم يكن شخص على يساره والا فلا اكراما للملك يمين ذلك الشخص كما يعلم مما بعده (قوله فتؤذي من خلفك) فان قصد أذاه حرم ذلك فالمحرم نفس قصد الاذى

(قوله عن حمزة بن عبد المطلب) زاد المناوى أبى يعلى أو أبى عمارة كنى بابنته وهو خال الزبير وأمه بنت عم آمنة أم النبى صلى الله عليه وسلم وهى هالة بنت أهيب اه (قوله الظوا) بمعنى الحوا كما فى رواية بياذا الجلال الخ أى بهذا اللفظ فألحوا وألظوا والبوا الفاظ مترادفة قال المناوى قال الزمخشرى ألظ وألب وألح أخوات فى معنى اللزوم والدوام اه (قوله الق عنك شعر الكفر) أى غيره مما يحصل به مثلة وأشار صلى الله عليه وسلم بألق الى أنه لا يتقيد بالحلق وان كان أولى ويسن غسل ثياب الكفر وقلم ظفر الكفر قياسا على الشعر لدفع ظلمة الكفر (قوله ثم اختتن) فى رواية بالواو بدل ثم وهو واجب أى بعد البلوغ ان أمن الهلاك ولا يضر عطف الواجب على المندوب (قوله اختتن) الامر فيه يقتضى وجوب الاختتان وهو قول الجمهور وكان ابن عباس رضى الله عنهما يشدد فيه فيقول لا حج له ولا صلاة اذا لم يختتن والحسن يرخص فيه ويقول اذا أسلم لا يبالى أن لا يختتن قد أسلم الناس فلم يفتشوا ولم يختتنوا والمذهب وجوبه ان أمن على نفسه من الهلاك للامر به وقد اختتن ابراهيم عليه الصلاة والسلام وهو ابن ثمانين سنة والامر يعم المرأة اذا أسلمت وقولنا يستحب ازالة شعر الكافر أى سواء كان كفره أصليا أم مرتدا وسواء أزال الشعر قبل اسلامه الم يزله فان أسلم ولم يكن له شعر استحب له امرار الموسى عليه كما فى الحج ذكره ابن رسلان اه علقمى (قوله الهم اسمعيل هذا اللسان) أى بيانه وايضاحه والافأصله لجرهم فتعلمه منهم وأوضحه وبينه (قوله ايضا الهم اسمعيل الخ) قال المناوى الذى وقفت عليه فى نسخ عديدة ذكر ابراهيم مكان اسمعيل فليحرر (قوله اليك) بالله وأول الحديث اللهم اليك الخ سبق قلم المصنف فأسقط لفظ اللهم وحينئذ هو من الباب الذى قبل هذا كذا ذكره المناوى وكتب عليه بعض أشياخنا ليس بذهول ولا غفلة بل هذه رواية أخرى غير رواية القضاعى وممن ساقه بدون كلمة اللهم الديلمى فى مسند الفردوس وابن حجر فى تسوية القوس اه كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله اما) بمعنى الا فان بالكسر او بمعنى حقا فأن بالفتح أى استحقاق ربك للمدح محبوب فهى خبر لمحذوف وما وقع للمناوى وتبعه العزيزى من كسران اذا كانت بمعنى حقا وفتحها اذا كانت بمعنى الا فسبق قلم والصواب العكس وقال ذلك صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض الصحابة انى

به أعطى واذا دعى به أجاب (البغوى وابن قانع طب عن حمزة بن عبد المطلب) بن هاشم وهو حديث حسن ۞ (الزموا الجهاد) أى محاربة الكفار لاعلاء كلمة الجبار (تصحوا) أى تصح أبدانكم (وتستغنوا) أى بما يفتح عليكم من الفىء والغنيمة (عد عن ابى هريرة) اسناده ضعيف ۞ (الظوا بياذا الجلال والاكرام) بظاء معجمة مشددة وفى رواية بحاء مهملة أى الزموا قولكم ذلك فى دعائكم وقد ذهب بعضهم الى أنه هو اسم الله الاعظم (ت عن انس حم ن ك عن ربيعة بن عامر) قال الترمذى حسن غريب وصححه الحاكم ۞ (الق عنك شعر الكفر) أى أزله بحلق أو غيره كقص ونورة والحلق أفضل وهو شامل لشعر الرأس وغيره ماعدا اللحية فيما يظهر وقيس به قلم ظفر وغسل ثوب (ثم اختتن) وفى نسخة واختتن بالواو بدل ثم أى وجوبا ان أمن الهلاك والخطاب وقع لرجل ومثله المرأة فى الختان لا فى ازالة شعر الرأس لانه مثلة فى حقها قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن عثيم بن كليب عن أبيه عن جده أنه جاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال قد أسلمت فقال له النبى صلى الله عليه وسلم الق عنك شعر الكفر ثم اختتن (حم د عن ابن كليب) بالنون من البنوة لا بالمثناة التحتية من الابوة وفى نسخة شرح عليها المناوى عن عثيم بن كليب وعثيم بضم العين المهملة ثم ثاء مثلثة تصغير عثمان قال ابن القطان هو عثيم بن كثير بن كليب والصحابى هو كليب وانما نسب عثيم فى الاسناد الى جده قال المناوى وفيه انقطاع وضعف ۞ (الهم) بالبناء للمفعول (اسمعيل هذا اللسان العربى الهاما) قال العلقمى قلت يعارضه ما فى البخارى فى نزول أم اسمعيل بمكة وفيه فمرت بهم رفقة من جرهم وفيه وتعلم العربية منهم قال فى الفتح فيه اشعار بأن لسان أمه وأبيه لم يكن عربيا اه وأجاب المناوى بأنه الهم الزيادة فى بيانه بعد ما تعلم أصل العربية من جرهم ولم يكن لسان أبويه (ك هب عن جابر) قال الحاكم على شرط مسلم واعترض ۞ (الهوا) قال العلقمى بضم الهمزة والهاء وسكون اللام بينهما أى العبوا فيما لا حرج فيه فقوله (والعبوا) عطف تفسير والامر للاباحة (فانى اكره ان يرى) بالبناء للمفعول (فى دينكم غلظة) أى شدة (هب عن المطلب بن عبد الله) وفيه انقطاع وضعف ۞ (اليك انتهت الامانى يا صاحب العافية) قال المناوى جمع أمنية أى انتهت اليك فلا يسئل غيرك اه فالمراد أن الذى يعطى العافية هو الله سبحانه وتعالى فلا تطلب من غيره (طس هب عن ابى هريرة) واسناد الطبرانى حسن ۞ (اما ان ربك

مدحت ربي بمحامد وفي رواية حمدت وبخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي بفتح همزة أن أن جعلت أما بمعنى حقا وبكسرها ان جعلت استفتاحية فما في الشارح تبع فيه المناوي وهو سهو اه (قوله يحب المدح) أي يرضاه ويثيب عليه (قوله الاسود بن سريع) التميمي السعدي صحابي نزل البصرة ومات أيام الجمل (قوله اما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادروه هدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث وعبارة العلقمي قلت وسببه كما في أبي داود عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فرأى قبة مشرفة فقال ما هذه قال له أصحابه هذه لفلان رجل من الانصار قال فسكت وحملها في نفسه حتى اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرض عنه فشكا ذلك الى أصحابه فقال والله اني لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا خرج فرأى قبتك قال فرجع الرجل الى قبته فهدمها حتى سوّاها بالارض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها فقال ما فعلت القبة قالوا شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فأخبرناه فهدمها فقال أما ان فذكره قوله فرأى قبة القبة بيت صغير مستدير قوله مشرفة بفتح الشين والراء المشددة أي مرتفعة البناء قوله لفلان رجل بالجر بدل مما قبله قوله لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي حال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اجتماعي به فيه التأديب بما يراه الاستاذ والحاكم فمن الناس من يكون تأديبه بالعقوبة أو القول الغليظ والاعراض عنه ٣٣٤ والهجر له حتى يرجع قوله فسوّاها بالارض أي طلبا لرضا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن رسلان ولا يقال ان في هذا اضاعة مال لا تجوز بل اضاعة المال انما كانت في عمارتها فان المال المنفق عليها هو وبال عليه وهلاك له في عاقبته غير محترم لكن مع هذا لا يجوز لغيره هدمه اه قلت ولا له الآن لكون أنقاضه ملكا للغير أو الارض أو نحو ذلك لكن علمه صلى الله عليه وسلم بذلك واقراره عليه فيه دليل لمن يقول بجواز ذلك أو كان ذلك تافها لا يعد مثله اتلافا وقد يكون النقض الباقي يساوي ما صرف فلا اتلاف حينئذ قالوا قوله شكا الينا صاحبها اعراضك عنه فيه ان من رأى من شيخه أو استاذه اعراضا لم يكن يعهده قبل انه يسأل أصحابه عن ذلك فان كان عندهم منه علم أخبروه بما ليخرج عن موجبه ويتوب منه وان لم يكن عندهم منه علم شكا اليه ذلك (قوله وبال على صاحبه) الوبال في الاصل الثقل والمكروه ويريد به في الحديث العذاب في الآخرة وسوء العاقبة والمراد بالبناء الذي هو وبال على صاحبه بناء القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الاهوية الى النازل بها ويريدون بذلك التمكن في الدنيا والتشبه بمن يتمنى الخلود في الدنيا ويلتهي بذلك عن ذكر الآخرة فنسأل الله تعالى العافية من ذلك وقد ذم الله تعالى فاعل ذلك بقوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون قيل المصانع هي القصور المشيدة وبروج الحمام انتهى بحروفه (قوله الا ما لا الا ما لا) كرره وحذف المعمول أي ما لا بد منه اشارة الى أن الحاجات كثيرة متنوعة كحاجة دفع الحر ودفع البرد ومحل الضيفان الخ وكذا يقال في أو أو في الحديث بعده (قوله اما ان كل بناء الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بقبة مشيدة فقال من بنى هذه فقيل فلان الصحابي فسكت فلما دخل عليه ذلك الصحابي أعرض عنه فسأل بعض الصحابة عن سبب الاعراض فأخبروه بما حصل فبادروه هدمها فلما رآها صلى الله عليه وسلم هدمت سأل عن سبب هدمه فأخبر بما وقع فذكر الحديث (قوله وبال) أي سوء عقاب فيحرم ان كان للافتخار والا كرهت الزيادة على قدر الحاجة ولذا بنى بعض الملوك قصرا محكما ودعا الناس ينظرون اليه فكل أثنى عليه فقال هل بقي أحد لم ينظره فقيل شخص

يحب المدح) بفتح همزة اما وخففه ميمها وبكسر همزة ان ان جعلت أما بمعنى حقا وبفتحها ان جعلت افتتاحية وفي رواية الحمد بدل المدح أي يحب أن يحمد كما بينه خبر ان الله يحب أن يحمد وذا قاله للاسود بن سريع لما قال له مدحت ربي بمحامد (حم خدنك عن الاسود بن سريع) وأحد أسانيد أحمد رجاله رجال الصحيح ❁ (أما ان كل بناء) أي من القصور المشيدة والحصون المانعة والغرف المرتفعة والعقود المحكمة التي تتخذ للترفه ووصول الاهوية الى النازل بها (وبال على صاحبه) أي سوء عقاب وطول عذاب في الآخرة لانه انما يبني كذلك رجاء التمكن في الدنيا وتمني الخلود فيها مع ما فيه من اللهو عن ذكر الله والتفاخر (الا ما لا) أي ما لا بد منه لنحو وقاية حر وبرد وستر عيال ودفع لص (الا ما لا) قد يحتمل أن المراد الا ما لا يخلو عن قصد قربة كوقف (د عن انس) ورجاله موثوقون ❁ (اما ان كل بناء فهو وبال على صاحبه يوم القيامة الا ما كان في مسجد أو أو أو) أي أو كان في مدرسة ورباط وخان مسبل أو

وقف

وقف أو ما لابد منه وما عداه مذموم (حم ه عن انس ﷺ اما انك) ايها الرجل الذى لدغته العقرب (لو قلت حين امسيت) أى دخلت فى المساء (اعوذ بكلمات الله التامات) فى رواية كلمة بالافراد أى التى لا نقص فيها ولا عيب (من شر ما خلق) أى من شر خلقه وشرهم ما يفعله المكلفون من المعاصى والآثام ومضارة بعضهم بعضا من ظلم وبغى وقتل وضرب وشتم وغير ذلك وما يفعله غير المكلفين من الاكل والنهش واللدغ والعض كالسباع والحشرات (لم تضرك) أى لم تلدغك كما هو ظاهر ما فى العلقمى فانه قال قال القرطبى هذا قول الصادق الذى علمنا صدقه دليلا وتجربة وانى منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه ولم يضرنى شئ الى أن تركته فلدغتنى عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت فى نفسى فاذا بى قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات اه وقال المناوى لم تضرك بأن يحال بينك وبين كمال تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه (م د عن ابى هريرة ﷺ اما انه لو قال حين امسى اعوذ بكلمات الله) أى القرآن (التامات) أى التى لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام الناس وقيل هى النافعات الكافيات الشافيات من كل ما يتعوذ منه (من شر ما خلق ما ضره لدغ عقرب حتى يصبح) وسببه كما فى ابن ماجه عن أبى هريرة قال لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته فقال أما انه فذكره (ه عن ابى هريرة ﷺ اما ان العريف) أى القيم على قوم ليسوسهم ويحفظ أمورهم ويتعرف الامير منه أحوالهم (يدفع فى النار دفعا) أى تدفعه الزبانية فى نار جهنم اذا لم يقم بالحق الواجب عليه والقصد التنفير من الرياسة والتباعد عنها ما أمكن لخطرها وسمى العريف عريفا لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وهو فعيل بمعنى فاعل والعرافة عمله (طب عن يزيد بن سيف ﷺ اما بلغكم) ايها القوم الذين وسموا حمارا فى وجهه (انى لعنت من وسم البهيمة فى وجهها) أى دعوت على من كواها فى وجهها بالطرد والابعاد عن الرحمة فكيف فعلتم ذلك وسببه كما فى أبى داود عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم مر عليه بحمار وقد وسم فى وجهه فقال أما فذكره قال المناوى وقرنه باللعن يدل على كونه كبيرة أى اذا كان لغير حاجة أما لها كوسم ابل الصدقة فيجوز للاتباع (او ضربها فى وجهها) أى ولعنت من ضربها فى وجهها قال النووى الضرب فى الوجه منهى عنه فى كل حيوان محترم من الآدمى والحمير والخيل والابل والبغال والغنم وغيرها لكنه فى الآدمى أشد لانه مجمع المحاسن مع أنه لطيف يظهر فيه أثر الضرب وربما شانه وربما أذى بعض الحواس (د عن جابر) بن عبد الله ﷺ (اما ترضى) يا عمر (ان تكون لهم الدنيا) أى نعيمها والتمتع بزهرتها ولذتها ونعيم الدنيا وان أعطى لبعضنا فانما أعطيه ليستعين به على أمور الآخرة فهو من الآخرة وفى رواية لهما بدل لهم أراد كسرى وقيصر (ولنا الآخرة) أى ايها الانبياء او المؤمنون وسببه أن عمر بن الخطاب رأى النبى صلى الله عليه وسلم على حصير أثر فى جنبه وتحت رأسه وسادة من ادم وحشوها ليف فبكى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك فقال كسرى وقيصر فيما هما فيه وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا فذكره (ق ه عن عمر ﷺ اما ترضى احداكن) أيها النساء أى نساء هذه الامة (انها اذا كانت حاملا من زوجها وهو عنها راض) بأن تكون مطيعة له فيما يحل ومثلها الامة المؤمنة الحاملة من سيدها (ان لها) مدة حملها (مثل اجر الصائم القائم فى سبيل الله) أى فى الجهاد (واذا اصابها

درويش لايتعلق بالناس فقال لابد من احضاره بغى به فنظره فقال ثم هو حسن ولكنه لابد من هدمه ومن موت من بناه فاتعظ الملك وأعرض عنه (قوله بكلمات الله) المراد بها كل ما ورد فى كتابه تعالى أو على لسان نبيه (قوله عن يزيد بن سيف) أى ابن حارثة اليربوعى (قوله أما بلغكم) استفهام انكارى قاله المناوى (قوله اما بلغكم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى حمارا موسوما فى وجهه (قوله لعنت) أى دعوت عليه بالبعد عن منازل المقربين (قوله أما ترضى) أى يا عمر وسببه ان عمر بن الخطاب رأى النبى صلى الله عليه وسلم على حصير أثر فى جنبه وتحت رأسه وسادة من ادم حشوها ليف فبكى فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك فقال كسرى وقيصر فيما هم فيه وأنت رسول الله هكذا فذكره عزيزى وقوله وتحت رأسه الخ زاد المناوى وعند رجليه مرط وعند رأسه أهب معلقة انظر العلقمى (قوله أما ترضى احداكن الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لسلامة الصحابية حاضنة ولده ابراهيم لما قالت يا رسول الله قد بشرت الرجال بخير كثير فبشر النساء فذكره وهو موضوع لم يصح من طريق أصلا خلافا لمن قال انه ضعيف (قوله فى سبيل الله) أى الجهاد أو طريق الخير

(قوله جرعة) بالضم فى الموضعين قال فى الصحاح والجرعة من الماء بالضم حسوة منه مناوى (قوله ولم يمص) من باب علم فاصله يمصص فنقلت فتحة الصاد للميم وادغمت و يصح بناؤه للفاعل اى لم يمص الولد مصة و بناؤه للمفعول اى لم يمص مصة (قوله مثل أجر سبعين) اى من اعتق سبعين رقبة (قوله سلامة) اى يا سلامة (قوله المتمنعات) بالنصب اى اعنى و بالرفع اى هن وفى رواية المتعففات بدله وقوله المتمنعات أى من غير ازواجهن وفى نسخة المتمنعات اسم فاعل من الامتناع ونقل الداودى عن ابن عراق فى تنزيه الشريعة المتعففات من التعفف وهو قريب من الاول واما قول الشارح المناوى المتنعمات من التنعم فتحريف (قوله لا يكفرن) أى لا يسترن العشير اى فضل العشير اى الزوج (قوله أما كان يجد الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى رجلا أشعث وهذا لا ينافى ماورد من مدح الاشعث ٣٣٦ نحو رب أشعث أغبر ذى طمرين مطروح بالابواب لو أقسم على الله لابره لان هذا

الطلق لم يعلم اهل السماء والارض) اى من انس وجن وملك (ما اخفى لها من قرة اعين) اى مما تقر به عينها (فاذا وضعت لم يخرج من لبنها جرعة) بضم فسكون (ولم يمص) اى الولد (من ثديها مصة) بنصب مصة و بناء يمص للفاعل كما هو ظاهر شرح المناوى ويجوز بناؤه للمفعول (الا كان لها بكل جرعة و بكل مصة حسنة فان اسهرها ليلة كان لها مثل اجر سبعين رقبة تعتقهم فى سبيل الله) قال المناوى والمراد بالسبعين التكثير ومثل الزوجة الامة المؤمنة الحامل من سيدها (سلامة) اى يا سلامة وهى خاصة ولده ابراهيم (تدرين) اى تعلمين (من اعنى بهذا) اى بهذا الجزاء الموعود المبشر به (المتمنعات) يجوز رفعه ونصبه اى اعنى او هن المتمنعات (الصالحات المطيعات لازواجهن اللواتى لا يكفرن العشير) اى الزوج اى لا يغطين احسانه اليهن ولا يجحدن افضاله عليهن وهذا قاله لما قالت تبشر الرجال بكل خير ولا تبشر النساء (الحسن ابن سفيان طس وابن عساكر عن سلامة حاضنة السيد ابراهيم) ابن النبى صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف ۞ (اما كان يجد هذا ما يسكن) بضم المثناة التحتية وكسر الكاف المشددة (به راسه) اى شعر راسه اى يضمه ويلينه بنحو زيت فيه استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدهن الشعر و يرجله غبا و يأمر به وقال من كان له شعر فليكرمه (اما كان يجد هذا ماء يغسل به ثيابه) قال العلقمى ماء بالمد والتنوين وفيه طلب النظافة من الاوساخ الظاهرة على الثوب والبدن قال الشافعى رضى الله عنه من نظف ثوبه قل همه وفيه الامر بغسل الثوب ولو بماء فقط اه وظاهر كلام المناوى أن ما موصولة فانه قال من نحو صابون قال والاستفهام انكارى أى كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافى النهى عن التزين فى الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر كما مر ويأتى اه (حم د حب ك عن جابر) واسناده جيد ۞ (اما) قال العلقمى حرف استفتاح مركب من حرف نفى وهمزة استفهام للتوبيخ (يخشى) اى يخاف (احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يجعل الله راسه راس حمار) وفى رواية كلب بدل حمار (او يجعل الله صورته صورة حمار) وفى رواية لمسلم وجه حمار واو للشك من الراوى أو غيره وروى يحول بدل يجعل فى الموضعين ويحول فى

محمول على من يجتمع بالناس وقد وجد ما يتطيب به وذلك محمول على من لا يجتمع بالناس بل هو مشغول بربه عن التنظف والتطيب أو من لم يجد ما يتنظف ويتطيب به (قوله ماء) بالهمز كما ضبطه العلقمى فجملة يغسل صفة وحل الشارح المناوى يقتضى أن ما بلا همز اسم موصول حيث قال من صابون واشنان ونحوه بجملة يغسل صلة وكل صحيح واما استفهام انكارى اى كيف لا يتنظف مع امكان تحصيل الدهن والصابون والنظافة لا تنافى النهى عن التزين فى الملبس والامر بلبس الخشن ومدح الشعث الغبر ويسكن بضم المثناة التحتية وكسر الكاف المشددة كما فى ابى داود عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلا شعثا بكسر العين المهملة قد تفرق شعره فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره ورأى رجلا آخر عليه ثياب الاولى وسخة فقال أما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه انتهى عزيزى وقوله ورأى رجلا آخر الخ أى فالقضية متعددة و يدل عليه تكرار اسم الاشارة والاظهر كذا بخط بعض الفضلاء بهامشه (قوله و يجعل الله صورته الخ) قال العزيزى وفى رواية لمسلم وجه حمار واو للشك من الراوى أو غيره وقوله سابقا رأس حمار قال العزيزى وفى رواية كلب بدل حمار انتهى وقوله وفى رواية كلب الخ يعنى لابن حبان كما فى المناوى الذى نقل هو لفظه وظاهره يقتضى أن الروايتين متفقتان فيما عدا لفظ كلب وليس كذلك بل لفظ ابن حبان أن يحول الله رأسه رأس كلب

الاولى و يجعل فى الثانيـة وخص الرأس والوجه بذلك لان به وقعت الجناية والمسخ حقيقة بناء على ما عليه الاكثر من وقوع المسخ بهـذه الامة أو هو مجاز عن البلادة الموصوف بها الحمار او انه يستحق ذلك ولا يلزم من الوعيد الوقوع وفيه أن ذلك حرام و به قال الشافعى (ق ٤ عن ابى هريرة ﷺ اما يخشى احدكم اذا رفع راسـه فى الصلاة) أى قبل امامه (ان لا يرجـع اليه بصره) أى بأن يعمى ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك (حم م ه عن جابر ابن سمرة ﷺ اما والله انى لامين فى السماء وامين فى الارض) أى فى نفس الامر وعنـد كل عالم بحالى قدم السماء لعلوها ورمزا الى أن شهرته بذلك فى الملا الاعـلى أظهر وقد كان يدعى فى الجاهلية بالامين قال أبو رافع أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهن فاخـبرته فذكره (طب عن ابى رافع ﷺ اما علمت ان الاسـلام يهدم ما كان قبله) اى من الـكفر والمعاصى اى يسقطه و يمحو أثره والخطاب لعمرو بن العاص حين جاء ليبايع النبى صـلى الله عليه وسلم بشرط المغفرة (وان الهجرة) أى الانتقال من أرض الـكفر الى بلاد الاسلام (تهدم ما كان قبلها) أى من الخطايا المتعلقة بحق الحق لا الخلق (وان الحج يهدم ما كان قبله) قال المناوى الحـكم فيه كالذى قبله لـكن جاء فى خبر انه يكفر حتى التبعات وأخذ به جـمع (م عن عمرو بن العاص ﷺ اما انـكم) أيها الناس الذين قعدتم عن مصلانا تضحكون قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن ابى سعيـد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسـلم مصـلاه فرأى اناسا كأنهـم يكشرون فقال أما فذكره قال فى النهاية الـكشر ظهور الاسـنان للضحك و كاشره اذا ضحك فى وجهه وباسطه (لو اكثرتم ذكر هاذم اللذات) بالذال المعجمة (لشغلـكم عما أرى) أى من الضحك (الموت) بالجر عطف بيان و بالرفع خبر مبتدا محذوف و بالنصب على تقدير أعنى (فاكثروا ذكر هاذم اللذات الموت فانه) أى الشان (لم يات على القبر يوم الا تـكلم فيه) اى بلسان الحال أو بلسان المقال والذى خلق الـكلام فى لسان الانسان قادر على خلقه فى الجماد فلا يلزم منه محال عقلا (فيقول انا بيت الغربة وانا بيت الوحدة) أى ساكنى يصـير غريبا وحيدا (وانا بيت التراب وانا بيت الدود) قال المناوى فمن ضممته أكله التراب والدود الا من استثنى ممن نص عليه أنه لا يبلى ولا يدود فى قبره فالمراد من شأنه ذلك (فاذا دفن العبد المؤمن) أى المطيـع (قال له القبر مرحبا واهلا) أى وجدت مكانا رحبا ووجدت أهلا من العمل الصالح فلا ينافى ما مر (اما ان كنت لأحب من يمشى على ظهر الارض الىّ) وفى نسخة ظهرى بدل الارض أى لكونك مطيعا لربك وأما بالتخفيف وان بالفتح والـكسر (فاذ وليتك اليوم) اى استوليت عليك (وصرت الىّ) الواو لا تفيد الترتيب أى صرت الىّ ووليتك (فسترى صنيعى بك) أى فانى محسنه جدا قال المناوى وقضية السين ان ذلك يتأخر عن الدفن زمنا (فيتسع له مد بصره) أى بقدر ما يمتد اليـه بصره ولا ينافى رواية سـبعين ذراعا لان المراد بها التـكثير

(قوله اما يخشى أحدكم) هذا الوعيد يدل على انه كبيرة وهو كذلك (قوله أن لا يرجع اليه بصره) أى يخشى على من فعل ذلك ان الله سبحانه يعمى عينيه قبل رفع رأسه ثم لا يعود اليه بصره بعد ذلك فيجب التحرز منه (قوله انى لامين الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما جاءه ضيف ولم يجد شيأ يقربه به فارسل الى يهودى يقترض منه شعيرا فأبى اليهودى الا برهن فأخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فقال انى لامـين الخ ورهن درعه عنـده وقول الشارح اقترض منـه دقيقا أى شـعيرا يؤل الى الدقيق فلا يخالف ما فى الفقه أو أن الواقعة متعددة قال أبو رافع أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم الى يهودى أقترض له دقيقا فقال لا الا برهـن فأخـبرته بذلك فـذكره انتهـى عـزيزى زاد البزار اذهب بدرعى الحديد اليه (قوله أما علمت) خطاب لعمرو بن العاص لما جاءه صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يسلم على يديه وطلب أن يبسط النبى يديه له ليقبضها ويسلم فلما بسطهما وقرب مـن وضـع يديه فى يديه منـع عمـرو يديه فقال له صلى الله عليه وسلم مالك أى ما شأنك فقال انما أبايعك بشرط أن تضمن لى مغفرة ذنوبى فقال صلى الله عليه وسلم أما علمت الخ (قوله يهدم ما كان قبله الخ) فى قوله يهدم استعارة مكنية لا يخفى تقريرها على من ذاق فن البيان ولو بطرف اللسان فـكل من الاسلام والهجرة من بلاد الـكفر الى بلاد الاسلام بشرطه والحج أى المبرور يكفر الذنوب أى المتعلقات بالخالق أما التبعات فلا يكفرها (قوله أما انـكم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لاناس رآهم جالسين فى مصلاهم يضحكون (قوله الموت) بدل من هاذم أو مفعول لمحذوف او خـبر لمحـذوف (قوله الغربة) أى الذى يصير من سكننى غريبا وحيدا لا أنيس له و يصير كل من ترابى ودودى أكلا له الا ما استثنى من نحو النبيين (قوله ان كنت لاحب الخ) ان مخففة مهملة (قوله فاذ وليتك) أى توليتك بامر الله تعالى والفتح اصلاح

هكذا أفاده بدون ألف (قوله فستري ضمّتي بك فيلتئم الخ) قضية التنفيس أن الضغطة قبل سؤال الملكين وقضية ذكر الضغطة
والكافر والفاجر أن الطائع لا تحصل له مع أن الخبر بخلاف ذلك لكن الطائع لا تضره الضغطة بل كضم أم الطفل

لا التحديد (ويفتح له باب الى الجنة) أي يفتحه الملائكة باذن الله تعالى أو ينفتح بنفسه بأمره تعالى فينظر الميت الى نعيمها وحورها فيأنس ويزول عنه كرب الغربة والوحدة (واذا دفن العبد الفاجر) أي المؤمن الفاسق (او الكافر) بأي نوع من أنواع الكفر (قال له القبر لا مرحبا ولا أهلا اما ان كنت لابغض من يمشي على ظهر الارض الى) وفي نسخة ظهري بدل الارض (فاذ وليتك اليوم وصرت الى فسترى صنيعي) وفي نسخة صنعي (بك فيلتئم) أي ينضم عليه (حتى يلتقي عليه) بشدة وعنف (وتختلف اضلاعه) من شدة الضمة (ويقيض الله له سبعين تنينا) أي ثعبانا (لو ان واحدا منها نفخ في الارض) أي على ظهرها بين الناس (ما انبتت شيأ ما بقيت الدنيا) أي مدة بقائها (فينهشنه) قال المناوي بشين معجمة وقد تهمل (ويخدشنه) بكسر الدال المهملة أي يجرحنه (حتى يفضي به الى الحساب) أي حتى يصل الى يوم الحساب وهو يوم القيامة (انما القبر روضة من رياض الجنة) قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي هذا محمول عندنا على الحقيقة لا المجاز وان القبر يملأ على المؤمن خضرا وهو العشب من النبات وقد عينه ابن عمر وفي حديثه أنه الريحان وذهب بعض العلماء الى حمله على المجاز وان المراد خفة السؤال على المؤمن وسهولته عليه وأمنه وطيب عيشه وراحته وسعته عليه بحيث يرى مد بصره كما يقال فلان في الجنة اذا كان في رغد من العيش وسلامة وكذا ضده قال القرطبي والأول أصح اه كلام شيخنا قلت ولا مانع من الجمع بين الحقيقة والمجاز فقد ورد في الآثار ما يشهد لذلك (او حفرة من حفر النار) حقيقة أو مجازا قال المناوي وفيه ان المؤمن الكامل لا يضغط في قبره ولكن في حديث آخر خلافه وأن عذاب القبر يكون للكافر ايضا وان عذاب البرزخ غير منقطع وفي كثير من الاخبار والآثار ما يدل على انقطاعه وقد يجمع باختلاف ذلك باختلاف الاموات (ت عن ابي سعيد) الخدري وحسنه ❁ (اما) بالتشديد وكذا اما بعده (انا فلا آكل متكئا) أي معتمدا على وطاء تحتي أو مائلا الى أحد شقي فيكره الاكل حال الاتكاء تنزيها (ت عن ابي جحيفة) بجيم ثم حاء ❁ (اما اهل النار الذين هم أهلها) أي المختصون بالخلود فيها وهم الكفار (فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون) أي حياة ينتفعون بها ويستريحون معها قال العلقمي قال الدميري في بعض نسخ مسلم أهل النار الذين هم اهلها بغير اما وفي أكثرها أما والمعنى عليها ظاهر وعلى اسقاط أما تكون الفاء زائدة وهو جائز (ولكن ناس) استدراك من توهم نفي العذاب عنهم وهم المذنبون من المؤمنين (اصابتهم النار بذنوبهم فأماتتهم) أي النار وفي رواية فأماتهم أي الله (اماتة) مصدر مؤكد أي بعد ان يعذبوا ما شاء الله وهي اماتة حقيقية وقيل مجاز به عن ذهاب الاحساس بالالم قال العلقمي قال شيخنا قال القرطبي فان قيل أي فائدة حينئذ في ادخالهم النار وهم لا يحسون بالعذاب قلنا يجوز أن يدخلهم تأديبا ولم يذوقوا فيها العذاب ويكون صرف نعيم الجنة عنهم مدة كونهم فيها عقوبة لهم كالمحبوسين في السجن فان السجن عقوبة لهم وان لم يكن معه غل ولا قيد قال ويحتمل أنهم يعذبون أولا وبعد ذلك يموتون ويختلف حالهم في طول التعذيب بحسب جرائمهم وآثامهم ويجوز أن يكونوا ماتوا أمنا حالة موتهم غير ان آلامهم تكون أخف من آلام الكفار لان

اطفلها (قوله ويقيض له سبعون تنينا) أي ثعبانا (٧) وقوله يخدشه بضم الدال وكسرها من باب نصر وضرب (قوله فينهشنه) هو القبض على اللحم بالاسنان ونثره وقوله ويخدشنه أي يجرحنه وقوله حتى يفضي به الخ قال المناوي قال في المصباح أفضيت الى الشئ وصلت اليه انتهى (قوله روضة الخ) اما حقيقة بأن ينبت له الريحان وأزهار الجنة في القبر وان كنا لا نشاهده او كناية عن الامن والراحة أو كناية عن شدة العذاب ولو بغير نار (قوله أما أنا) أي ومن تبع طريقتي فلا آكل متكئا أي معتمدا او جالسا على فرش لينة أو مائلا الى أحد شقي فكل منهما مكروه أي كراهة خفيفة (قوله اما أهل النار) الخالدون فيها كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم الذين هم اهلها أي الذين يطلق عليهم انهم أهلها حقيقة بخلاف عصاة المؤمنين الذين يدخلونها ثم يخرجون فلا يطلق عليهم انهم أهلها حقيقة (قوله ولا يحيون) أي حياة تريحهم (قوله اماتة) مصدر مؤكد وهو يدل على أن المراد الموت الحقيقي ويبعد احتمال كونه كناية عن عدم الاحساس فان قيل ما فائدة مكثهم في جهنم مع عدم العذاب في مدة الاقامة أجيب بأن فيه حبسهم عن التنعم في الجنة في هذه المدة آلام

(٧) قوله وقوله يخدشه الخ ليس في نسخ المتن ولعله سبق قلم اه مصححه

آلام المعذبين وهم موتى أخف من عذابهم وهم أحياء (حتى اذا كانوا فحما) اى صاروا كالحطب الذى أحرق حتى اسود (اذن بالشفاعة) قال المناوى بالبناء للمفعول أو الفاعل أى أذن الله بالشفاعة فيهم فحملوا وأخرجوا (فجئ بهم) اى فتأتى بهم الملائكة الى الجنة (ضبائر ضبائر) بمعجمة مفتوحة فوحدة أى يحملون كالامتعة جماعات جماعات متفرقين عكس أهل الجنة فانهم يدخلون يتحاذون بالمناكب لا يدخل آخرهم قبل أولهم ولا عكسه (فبثوا على انهار الجنة) اى فرقوا على حافات أنهارها (ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم) أى صبوا عليهم ماء الحياة أى قالت الملائكة باذن الله أو قال الله فيصب عليهم فيحيون (فينبتون نبات الحبة) بكسر الحاء المهملة أى حبة الرياحين ونحوها من الحبات التى (تكون فى حميل السيل) اى ما حمله السيل فتخرج اضعفها اصفراء ملتوية قال المناوى وذا كناية عن سرعة نباتهم وضعف حالهم ثم تشتد قواهم ويصيرون الى منازلهم (حم م ه عن ابى سعيد الخدرى) (أما أول اشراط الساعة) أى علاماتها التى يعقبها قيامها (فنار تخرج من المشرق فتحشر الناس) أى تجمعهم مع سوق (الى المغرب) قال المناوى قيل أراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتار سارت من المشرق الى المغرب وقيل بل تأتى (واما اول ما يأكل اهل الجنة) اى اول طعام يأكلونه فيها (فزيادة كبد الحوت) أى زائدته وهى القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى فى الطعم فى غاية اللذة والحكمة فى ذلك أنها أبرد شئ فى الحوت فبأكلها تزول الحرارة التى حصلت للناس فى الموقف (واما شبه الولد اباه وامه) اى أباه تارة وأمه تارة أخرى (فاذا سبق ماء الرجل ماء المرأة) أى فى النزول والاستقرار فى الرحم (نزع اليه الولد) قال المناوى بنصب الولد على المفعولية أى جذب السبق الولد الى الرجل (واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع اليها) اى جذب السبق اليها وسببه كما فى البخارى عن أنس أن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة فأتاه يسأله عن أشياء فقال انى سائلك عن ثلاث لا يعلمهن الا نبى ما أول اشراط الساعة وما أول طعام يأكله أهل الجنة وما بال الولد ينزع الى أبيه او امه فأجابه فأسلم (حم خ ن عن انس) بن مالك ﷺ (اما صلاة الرجل فى بيته فنور فنوروا بها بيوتكم) قال القرطبى معناه ان الصلاة اذا فعلت بشروطها المصححة والمكملة نورت القلب بحيث تشرق فيه أنوار المعارف والمكاشفات حتى ينتهى أمر من يراعيها احق رعايتها أن يقول وجعلت قرة عينى فى الصلاة وايضا فانها تنور بين يدى مراعيها يوم القيامة فى تلك الظلم

(قوله فحما) بسكون الحاء وفتحها (قوله ضبائر) أى جماعات منفردين عكس أهل الجنة الذين لا يدخلون النار فانهم يدخلون الجنة معا أى الا ما دل الدليل على أنه يدخل قبل غيره وضبائر بفتح الضاد المعجمة نصب على الحال جمع ضبارة بفتح الضاد المعجمة وكسرها (قوله بالشفاعة) أى من نحو الانبياء والصلحاء ممن أراد الله قبول شفاعتهم (قوله فبثوا) أى فرقوا على انهار الجنة أى تأتى بهم الملائكة محمولين كالاموات لما حصل لهم ويصفونهم على أنهار الجنة (قوله نبات الحبة) بكسر الحاء حب ينبت فى البرية أصفر اللون وليس بقوت فشبههم بها بجامع سرعة الانبات والسرور برؤية كل قال تعالى صفراء فاقع لونها تسر الناظرين وكذا من ذكر بعد صب ماء الحياة عليهم يسر من رآهم برؤيتهم وقيل المراد بالحبة الحبة الحمقاء وهى الرجلة سميت حمقاء تشبيها بالرجل الاحمق الذى لا ادراك له بجامع ان كلا يلقى نفسه فى الهلكة اذ الرجلة تنبت فى مواضع سيل الماء فيمر عليها فيزيلها فكل لا يتوقى موضع الهلاك لكن فى هذا القيل نظر اذ الرجلة خضرة لا صفرة فلا يقوى التشبيه فالاول أولى وما ذكره المناوى من أنه بفتح الحاء المهملة سهو (قوله حميل) أى محمول السيل وهو الطين الذى يجئ به السيل فانه ينبت فيه الزرع بعد زوال ماء السيل (قوله اما أول الخ) قاله صلى الله عليه وسلم جوابا لابن سلام لما سأله عن ذلك حين قدم يريد الاسلام وعلم أن هذه المسائل لا يعلمها الا نبى ومراده اختباره صلى الله عليه وسلم (قوله تخرج) قيل المراد نار الفتن وقد وقعت كفتنة التتار قوم كفار أتوا بغداد وقتلوا الملك منهم والمسلمين حتى استأصلوهم وقيل المراد نار حقيقة تأتى آخر الزمان وعلى كل جعل ذلك أول العلامات يشكل مع كون بعثته صلى الله عليه وسلم من العلامات وخروج الدجال الخ وأجيب بأن العلامات ثلاثة أقسام علامة على القرب وهى الاول وهى النار المذكورة وعلامة على غاية القرب وهى خروج الدجال وعلامة على الوقوع بأن لا يبقى الا زمن يسير وهى طلوع الشمس من المغرب (قوله فزيادة كبد الحوت) أى زائدته وهى القطعة المفردة المعلقة بالكبد التى تشبه حلمة الثدى وحكمة ذلك أن تلك الزائدة باردة فجعلت اول ما يأكلون لتزول عنهم حرارة اهوال الموقف وقوله نزع أى جذب الرجل الولد اليه فالولد مفعول نزع

(قوله اما فى ثلاثة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها تبكى فقال لها وما يبكيك وقالت تذكرت النار وهل تذكرون أهليكم يوم القيامة تعنى بالاهل الزوجات والاقارب فقال صلى الله عليه وسلم اما فى ثلاثة الخ اى واما فى غير هذه المواطن فيمكن أن يذكر الشخص أهله وقد لا يذكرهم (قوله حين يقال) ظرف لمحذوف والجملة معترضة اى يسر حين يقال اى يقول الشخص الذى اخذ كتابه بيمينه للملائكة خذوا كتابى فاقرؤه افرحه بعلمه بكونه ناجيا وعبارة العزيزى وناصب حين مقدر نحو يسر حين يقال هذا ما ظهر فليتأمل انتهى بحروفه (قوله حتى يعلم) اى ويستمر ذلك الهول والخوف حتى يعلم الخ (قوله أم من وراء ظهره) قال العلقمى قال ابن السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين احدهما يؤتى كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره ابن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره ويشهد لذلك الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر اه عزيزى وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى بهامش نسخته على قوله من وراء ظهره ما نصه تلوى يده خلف ظهره فيأخذه أو تنقب يده صدره وتخرج الى ظهره فيأخذه انتهى بحروفه (قوله بين ظهرانى جهنم) أى فوق ظهرها فبين بمعنى فوق والالف والنون زيدتا للمبالغة والياء زيدت لصحة اضافة بين لمتعدد والذى فى المتون المجردة التى منها خط المصنف بين ظهرى جهنم بدون ألف ونون وحرر الرواية (قوله حافتاه كلاليب) جمع كلاب بالضم او كلوب بالفتح وشد اللام فيهما حديدة معوجة الرأس انتهى مناوى أى نفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونهما فيهما اه عزيزى (قوله وحسك) جمع حسكة وهو شوك يسمى شوك السعدان تأكله

وتنور وجه المصلى يوم القيامة فيكون ذا غرة وتحجيل كما فى حديث أمتى يدعون يوم القيامة غرا محجلين من آثار الوضوء وقال النووى انها تمنع عن المعاصى وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل معناه انها تكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة وتكون فى الدنيا كذلك بخلاف من لم يصل (حم ه عن عمر) بن الخطاب وهو حديث حسن ﷺ (اما فى ثلاثة مواطن فلا يذكر احد احدا) لعظم هولها وشدة روعها (عند الميزان) اذا نصب لوزن الاعمال قال المناوى وهى واحدة ذات لسان وكفتين وكفة الحسنات من نور وكفة السيآت من ظلمة (حتى يعلم) الانسان (أيخف ميزانه) بمثناة تحتية وخاء معجمة فيكون من الهالكين (ام يثقل) فيكون من الناجين (وعند الكتاب) أى نشر صحف الاعمال (حين يقال هاؤم) اسم فعل بمعنى خذوا (اقرؤا كتابيه) تنازعه هاؤم واقرؤا فهو مفعول اقرؤا لانه أقرب العاملين ولانه لو كان مفعول هاؤم لقيل اقرؤه اذ الاولى اضماره حيث امكن أى يقوله ذلك الناجى لجماعته لما يحصل له من السرور كما يفيده كلام المحلى فى تفسيره والظاهر أن قوله حين يقال هاؤم اقرؤا كتابيه معترض بين قوله وعند الكتاب وقوله (حتى يعلم اين يقع كتابه افى يمينه ام فى شماله ام من وراء ظهره) وناصب حين مقدر اى فيسر حين يقال هذا ما ظهر فليتأمل قال العلقمى قال ابن السائب تلوى يده اليسرى خلف ظهره ثم يعطى كتابه وظاهر الحديث أن من يؤتى كتابه بشماله على قسمين أحدهما يؤتى كتابه بشماله لا من وراء ظهره والثانى بشماله من وراء ظهره ذكره بن رسلان قلت ويحتمل أن يقال ان العاصى المؤمن يعطى كتابه بشماله والكافر من وراء ظهره وتشهد له الآية حيث ذكر اليمين ووراء الظهر (وعند الصراط اذا وضع بين ظهرانى جهنم) قال المناوى بفتح الظاء اى على ظهرها أى وسطها كالجسر فزيدت الالف والنون للمبالغة والياء لصحة دخول بين على متعدد وقيل لفظ ظهرانى مقحم (حافتاه) أى الصراط (كلاليب كثيرة) أى هما انفسهما كلاليب وهو أبلغ من كونها فيهما (وحسك كثير) جمع حسكة وهى شوكة صلبة معروفة وقيل نبات ذو شوك يتخذ مثله من حديد وقيل شوك يسمى شوك السعدان وهو نبت ذو شوك أجود مرعى للابل تسمن عليه (يحبس الله بها من يشاء من خلقه) أى يعوقه عن المرور ليهوى فى النار (حتى يعلم أينجو أم لا) قال العلقمى سببه كما فى أبى داود عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يبكيك قالت ذكرت النار فبكيت فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما فذكره وقولها ذكرت النار اى ما يحصل من شدة رؤيتها او العرض عليها او الورود عليها وقولها فبكيت فيه شدة خوف الصحابة رضى الله تعالى عنهم مع عظم منزلتهم وناهيك بعائشة ومنزلتها عند النبى صلى الله عليه وسلم وقولها هل تذكرون أهليكم يحتمل ان تريد بالاهل نفسها والتقدير هل تذكرونى يوم

القيامة

القيامة ويحتمل أن تريد نفسها وبقية صواحباتها (د لك عن عائشة ﵂ اما بعد) أى بعد حمد الله والثناء عليه قال العلقمى وأوله كما فى مسلم عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم مساكم ويقول بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى ويقول أما بعد الخ قال الدميرى ويستدل به على انه يستحب للخطيب أن يفخم أمر الخطبة ويرفع صوته ويجزل كلامه ويكون مطابقا للفصل الذى تكلم فيه من ترغيب أو ترهيب ولعل اشتداد غضبه كان عند انذاره أمرا عظيما وقال القرطبى وأما اشتداد الغضب فيحتمل أن يكون عند أمر خواف فيه وسبب الغضب هجوم ما تكرهه النفس ممن دونها وسبب الحزن هجوم ما تكرهه ممن فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارجه والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكمون الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه فلذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه (فان اصدق الحديث) رواية مسلم خير بدل أصدق قال المناوى أى ما يحدث به وينقل وليس المراد ما أضيف الى المصطفى فقط (كتاب الله) أى لاعجازه وتناسب ألفاظه فيه استحباب قول أما بعد فى خطب الوعظ والجمعة والعيد وغيرها وكذا فى خطب الكتب المصنفة واختلف فى أول من تكلم بها فقيل داود صلى الله عليه وسلم وقيل يعرب بن قحطان وقيل قس بن ساعدة وقال كثير من المفسرين انها فصل الخطاب الذى أوتيه داود عليه الصلاة والسلام وقال المحققون فصل الخطاب الفصل بين الحق والباطل (وان افضل الهدى هدى محمد) هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما وبفتح الهاء واسكان الدال أيضا كذا جاءت الرواية بالوجهين وقد فسر على رواية الفتح بالطريق أى أحسن الطرق طريق محمد صلى الله عليه وسلم يقال فلان حسن الهدى أى الطريقة والمذهب ومنه اهتدوا بهدى عمار وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والارشاد وهو الذى يضاف الى الرسول والقرآن والعباد قال الله تعالى وانك لتهدى الى صراط مستقيم ان هذا القرآن يهدى للتى هى أقوم وهدى للمتقين أى أحسن الدلالة دلالته صلى الله عليه وسلم وارشاده (وشر الامور محدثاتها) جمع محدثة بالفتح وهى ما لم يكن معروفا فى كتاب الله ولا سنة ولا اجماع وروى شر بالنصب عطفا على اسم ان وبالرفع عطفا على محل ان مع اسمها (وكل محدثة بدعة) أى كل قولة أحدثت بعد الصدر الاول ولم يشهد لها أصل من أصول الشرع فهى بدعة (وكل بدعة ضلالة) أى توصف بذلك لاضلالها وهذا عام مخصوص فالبدعة تنقسم الى خمسة أقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة (وكل ضلالة فى النار) أى فاعلها صائر اليها (اتتكم الساعة بغتة) بنصبه على الحال (بعثت انا والساعة) روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور النصب (هكذا) وقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى وقرنه بينهما تمثيل لمقاربتهما وأنه ليس بينهما أصبع كما أنه لا نبى بينه وبينها أو أنه لتقريب ما بينهما فى المدة وأن التقارب بينهما كنسبة التقارب بين الاصبعين تقريبا لا تحديدا (صبحتكم الساعة ومستكم) أى توقعوا قيامها فكأنكم بها وقد فاجأتكم صباحا أو مساء فبادروا بالتوبة (انا اولى بكل مؤمن من نفسه) كما قال الله تعالى النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم قال البيضاوى أى فى الامور كلها فانه

الابل (قوله وان أفضل الهدى هدى محمد) يقال فلان حسن الهدى أى الطريقة والمذهب ولامه للاستغراق لان افعل التفضيل لا يضاف الا الى متعدد وهو داخل فيه قاله المناوى (قوله أما بعد) أى بعد الحمدلة والبسملة الواقعتين منه صلى الله عليه وسلم حين وعظ أصحابه (قوله كتاب الله) أى لعدم تطرق الخلل له (قوله وكل محدثة) أى أمر مخالف للكتاب والسنة والاجماع خارج عن طريق الحق وفى الحديث قياسان الاول كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ينتج كل محدثة ضلالة والثانى كل محدثة ضلاله وكل ضلالة فى النار ينتج كل محدثة فى النار أى ماعدا البدعة التى دخلت تحت طلب عام كالاذان على المنارة (قوله والساعة الخ) برفع الساعة أى وأنت الساعة وبالنصب على أنها مفعول معه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وعبارة العزيزى والساعة روى بنصب الساعة ورفعها والمشهور النصب انتهى (قوله هكذا) وفرق بين السبابة والوسطى أى اذا قابلتم بين الزمن الذى مضى قبلى والذى يأتى بعدى كان ما يأتى بالنسبة لما مضى قريبا كقرب السبابة من الوسطى (قوله أو مستكم) الواو بمعنى أو أى فتنبهوا للاستعداد لها

لا يأمرهم ولا يرضى عنهم الا بما فيه صلاحهم بخلاف النفس تأمر بما فيه الفساد فيجب أن يكون أحب اليهم من أنفسهم اهـ فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كان اذا احتاج الى طعام أو غيره وجب على صاحبه المحتاج اليه بذله له صلى الله عليه وسلم وجاز له صلى الله عليه وسلم أخذه وهذا وان كان جائزا لم يقع (من ترك مالا فلاهله) أي لورثته (ومن ترك دينا أو ضياعا) بفتح الضاد المعجمة أي عيالا وأطفالا ذوي ضياع فاوقع المصدر موقع الاسم (فالىّ وعلىّ) أي فأمر كفاية عياله الىّ ووفاء دينه علىّ وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من الخصائص أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه بل يلزم كل امام أن يقضي من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملي الاول وفاقا لابن المقري (وانا ولي المؤمنين) اي متولي أمورهم فكان صلى الله عليه وسلم يباح له أن يزوج ما شاء من النساء ممن يشاء من غيره ومن نفسه وان لم يأذن كل من الولي والمرأة وأن يتولى الطرفين بلا اذن (حم م ن ه عن جابر) اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع الرجل) أي اتركه فلا اعطيه شيأ (والذي ادع) أي اترك عطاءه (احب الىّ من الذي اعطي ولكن) استدرك به بين جواب وسؤال تقديره لم تفعل ذلك (اعطي اقواما لما ارى) بكسر اللام أي اعلم (في قلوبهم من الجزع) بالتحريك أي الضعف عن تحمل الفقر (والهلع) بالتحريك هو بمعنى الجزع فالجمع للاطناب أو هو شدة الجزع أو افحشه (واكل) بفتح فكسر (اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى) أي النفسي (والخير) أي الجبلي الداعي الى الصبر والتعفف عن المسألة (منهم عمرو بن تغلب) بفتح المثناة الفوقية وسكون المعجمة وكسر اللام وتتمته فقال عمرو فوالله ما أحب ان يكون لي بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم أي ما احب ان لي بدل كلمته النعم الحمر وهذه صفة تدل على قوة ايمانه ويكفيه هذه المنقبة الشريفة وفي الحديث ان الرزق في الدنيا ليس على قدر درجة المرزوق في الآخرة وأما في الدنيا فانما تقع العطية والمنع بحسب السياسة الدنيوية فكان صلى الله عليه وسلم يعطي من يخشى عليه الجزع والهلع لو منع ويمنع من يثق بصبره واحتماله وقناعته بثواب الآخرة وفيه أن البشر طبع على حب العطاء وبغض المنع والاسراع الى انكار ذلك قبل الفكرة في عاقبته الا من شاء الله وفيه أن المنع قد يكون خيرا للممنوع كما قال تعالى وعسى ان تكرهوا شيأ وهو خير لكم وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو بسبي يقسمه فأعطى رجالا وترك رجالا فبلغه أن الذين ترك اعطاءهم تكلموا وعتبوا عليه فحمد الله ثم أثنى عليه ثم قال أما بعد فذكره (حم عن عمرو بن تغلب) اما بعد فما بال (اقوام) استفهام انكاري أي ما حالهم وهم أهل بريرة وسببه كما في مسلم عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان أهلي كاتبوني على تسع أواق في تسع سنين كل سنة أوقية فأعينيني فقالت

(قوله دينا) أي لم يوفه في حياته (قوله فالىّ) راجع لقوله أو ضياعا أي فأمرهم مفوض الىّ وعلىّ راجع لدينا فهو لف ونشر مشوش أي فعلىّ توفيته على سبيل الندب أو الوجوب رحمة بالمؤمنين قال العزيزي وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يصلي على من مات وعليه دين ولم يخلف له وفاء لئلا يتساهل الناس في الاستدانة ويهملوا الوفاء فزجرهم عن ذلك بترك الصلاة عليهم ثم نسخ بما ذكر وصار واجبا عليه صلى الله عليه وسلم واختلف أصحابنا هل هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم أم لا فقال بعضهم كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ولا يلزم الامام أن يقضيه من بيت المال وقال بعضهم ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم بل يلزم كل امام أن يقضي من بيت المال دين من مات وعليه دين اذا لم يخلف وفاء وكان في بيت المال سعة ولم يكن هناك أهم منه واعتمد الرملي الاول وفاقا لابن المقري انتهى بحروفه (قوله والذي أدع) أي أدعه فالعائد محذوف وكذا اعطي أي اعطيه (قوله من الغنى) أي النفسي ولذا لما طلبت منه السيدة فاطمة رضي الله تعالى عنها خادما يساعدها على الطحن بالرحى فلم يعطها وقال لها استعيني بذكر الله تعالى لما علم عنده امن الصبر وغنى النفس (قوله منهم) أي الذين في قلوبهم غنى النفس عمرو بن تغلب ولذا كان يقول هذه الكلمة أحب الي من حمر النعم أي من اعطاء حمر النعم
(قوله فما بال أقوام) رواية البخاري ما بال بدون فاء في الجواب انتهى مناوي

فقالت لها ان شاء أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة وأعتقك ويكون الولاء لي فذكرت
ذلك لأهلها فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم فأتتني فذكرت ذلك فانتهرتها فقالت لاها الله إذن
قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فأخبرته فقال اشتريها فأعتقيها واشترطي
لهم الولاء فإن الولاء لمن أعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد
الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فذكروا اشتراط الولاء للبائع مبطل للبيع عند
الشافعية قال في شرح البهجة ولو شرط مع العتق الولاء لم يصح البيع لمخالفته ما تقرر في الشرع
من أن الولاء لمن أعتق وأما قوله صلى الله عليه وسلم في خبر بريرة لعائشة واشترطي لهم الولاء
فأجاب عنه الأول بأن راويه هشاما تفرد به فيحمل على وهم وقع فيه لأنه صلى الله عليه وسلم
لا يأذن فيما لا يجوز والأكثر بأن الشرط لم يقع في العقد وبأنه خاص بقصة عائشة لمصلحة قطع
عادتهم فإن عادتهم جعل الولاء للبائع لا للمعتق كما خص فسخ الحج إلى العمرة بالصحابة لمصلحة
بيان جوازه في أشهره وبأن لهم بمعنى عليهم كما في وإن أسأتم فلها انتهى وقال ابن حجر في شرح
المنهاج الصحيح أنه من خصائص عائشة قالوا والحكمة في إذنه فيه ثم إبطاله أن يكون أبلغ في قطع
عادتهم في ذلك كما أذن لهم في الإحرام في حجة الوداع ثم أمرهم بفسخه وجعله عمرة ليكون أبلغ
في زجرهم عما اعتادوه من منع العمرة في أشهر الحج (يشترطون شروطا ليست في كتاب الله)
أي في حكمه الذي كتبه على عباده أو في شرعه (ما كان من شرط ليس في كتاب الله) أي في
حكمه الذي تعبد به من كتاب أو سنة أو إجماع (فهو باطل وإن كان) أي المشروط (مائة
شرط) مبالغة وتأكيد لأن العموم في قوله ما كان من شرط يدل على بطلان جميع الشروط
وإن زادت على المائة (قضاء الله أحق) أي حكمه هو الحق الذي يجب العمل به لا غيره
(وشرط الله أوثق) أي هو القوي وما سواه باطل واه فأفعل التفضيل ليس على بابه في الموضعين
(وإنما الولاء لمن أعتق) لا لغيره من مشترط وغيره فهو منفي شرعا وعليه الإجماع (ق ٤
عن عائشة ﷺ أما بعد فما بال العامل نستعمله) أي نوليه عاملا (فيأتينا) أي بعد الفراغ من
عمله (فيقول هذا من عملكم وهذا أهدي لي) فبرهن صلى الله عليه وسلم على ذلك بحجة ظاهرة
بقوله (أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فينظر هل يهدى له أم لا) بالبناء للمفعول ثم أقسم صلى الله
عليه وسلم على أن المأخوذ من ذلك خيانة فقال (فوالذي نفس محمد بيده) أي بقدرته
وتصريفه (لا يغل أحدكم) بغين معجمة من الغلول وهو الخيانة (منها) أي الزكاة (شيئا) ولو
تافها كما يفيده التنكير (إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه إن كان) ما غله (بعيرا جاء به
له رغاء) بضم الراء فمعجمة فألف ممدودا أي له صوت (وإن كانت بقرة جاء بها لها خوار) بضم الخاء
المعجمة أي صوت قال العلقمي وبعضهم بالجيم وواو مهموزة ويجوز تسهيلها وهو رفع الصوت
والحاصل أنه بالجيم وبالخاء بمعنى إلا أنه بالخاء للبقر وغيره من الحيوان وبالجيم للبقر والناس
(وإن كانت شاة جاء بها تيعر) بفتح المثناة الفوقية وسكون المثناة التحتية بعدها مهملة
مفتوحة ويجوز كسرها أي لها صوت شديد (فقد بلغت) بتشديد اللام أي حكم الله الذي
أرسلت به إليكم وفي الحديث أنه يسن للإمام أن يخطب في الأمور المهمة ومشروعية محاسبة
المؤتمن وفيه أن من رأى متأولا أخطأ في تأويل يضر من أخذ به أن يشهر للناس القول ويبين
خطأه ليحذر من الاغترار به وفيه جواز توبيخ المخطئ واستعمال المفضول في الأمانة والإمارة

(قوله في كتاب الله) أي في حكمه الذي كتبه على عباده لا خصوص القرآن لأن شرط الولاء للمعتق ليس في خصوص القرآن (قوله أحق) أفعل ليس على بابه وكذا أوثق (قوله هذا من عملكم) أي الزكاة الواجبة على أهل عملكم وهذا أهدي لي أي فليس لكم لاعتقاده أنه إذا أعطى شيئا ولم ينص على أنه من الزكاة كان له فبين له صلى الله عليه وسلم خطأ اعتقاده إذ يحرم على المولى على كل شيء قبول الهدية من أهل عمله (قوله أفلا قعد الخ) في رواية البخاري فهلا جلس الخ انتهى مناوي (قوله فينظر) بالبناء للمفعول أو للفاعل (قوله لا يغل أحدكم) من باب دخل كما يعلم من قوله تعالى ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ومن مجيء المصدر على الغلول وإن وقع في المختار أنه من باب ضرب والغلول الخيانة مطلقا عن التقييد بالفيء (قوله شيئا) أي من المواشي بدليل ما بعده (قوله يحمله) أي حال كونه يحمله مناوي (قوله رغاء) أي صوت فالرغاء صوت البعير والخوار صوت البقرة (قوله تيعر) أي تصوت بشدة (قوله بلغت) بتشديد اللام

مع وجود من هو أفضل منه وسببه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل عبد الله بن اللتبية بضم اللام وسكون المثناة الفوقية وكسر الموحدة ثم ياء النسب على عمل فجاء فقال هـذا لكم وهذا اهدى الى فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة فتشهد واثنى على الله كما هو اهله ثم قال أما بعد فذكره (حم ق د عن ابى حميد الساعدى) قال المناوى ذكر البخارى ان هـذه الخطبة كانت عشية بعد الصـلاة ﷺ (اما بعد الا ايها الناس) أى الحاضرون أو أعم (فانما انا بشر يوشك) أى يقـرب (ان يأتى رسول ربى فاجيب) أى يأتينى ملك الموت يدعونى فاموت وكنى بالاجابة عن الموت اشارة الى أن اللائق تلقيه بالقبول كالمجيب اليه باختياره (وانا تارك فيكم ثقلين) سميا ثقلين لعظمهما وشرفهما وكبر شأنهما وأثر التعبير به لان الاخذ بما يتلقى عنهما والمحافظة على رعايتهما والقيام بواجب حرمتهما ثقيل (اولهما كتاب الله) هو علم بالغلبة على القرآن وقدمه لاحقيته بالتقديم (فيه الهدى) أى من الضلالة (والنور) للصـدور (من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه ضل) أى اخطأ طريق السعادة وهلك فى ميدان الشقاوة (فخذوا بكتاب الله تعالى واستمسكوا به) أى اعملوا بما فيـه من الاوامر واجتنبوا ما فيـه من النواهى فانه السبب الموصـل الى المقامات العلية والسعادة الابدية (واهل بيتى) أى وثانيهما أهل بيتى وهم من حرمت عليهم الصدقة أى الزكاة من أقاربه والمراد به هنا علماؤهـم (اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى) أى فى احترامهم واكرامهم والقيام بحقهم وكرره للتأكيد (حم وعبد بن حميد) قال المناوى بغير اضافة (م عن زيد بن ارقم ﷺ اما بعد فان اصدق الحديث كتاب الله تعالى) اى لاعجازه وتناسب ألفاظه واستحالة الكذب فى خبره (واوثق العرى كلمة التقوى) أى كلمة الشهادة أو هى الوفاء بالعهد (وخير الملل) الاديان (ملة ابراهيم) ولذلك أمر المصطفى باتباعها (وخير السنن سنة محمد) لانها أهدى من كل سنة وأقوم من كل طريقة والسنن جمع سنة وهى قوله أو فعله أو تقريره (واشرف الحديث ذكر الله) لان الشئ يشرف بشرف من هو له (واحسن القصص هذا القرآن) لانه برهان ما فى جميع الكتب ودليل على صحتها لاشتماله على العجائب والحكم والآيات والعبر (وخير الامور عوازمها) أى فرائضها التى فرض الله على الامة فعلها (وشر الامور محدثاتها) أى شر الامور على الدين ما احـدث من البدع بعد الصـدر الاول ولم يشهد له أصل من أصول الشرع (واحسن الهدى هدى الانبياء) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى احسن الطرائق واسير طريقة الانبياء لعصمتهم من الضلال والاضلال (واشرف الموت قتل الشهداء) لانه فى الله ولله ولاعلاء كلمة الله (واعمى العمى الضلالة بعد الهـدى)

(قوله ايها الناس) اى من يتأتى خطابهم أو المراد أصحابه وهم يبلغون من بعدهم (قوله أنا بشر) اى وكل بشر لابد ان يموت (قوله فاجيب) أشار به الى ان اللائق لكل مؤمن تلقيه بالقبول كالمجيب بالاختيار والا فالواقع أن ملك الموت لا يشاور من يقبض روحه (قوله وانا تارك) اى وانى وان مت فانا تارك فيكم ثقلين اى امرين عظيمين (قوله الهدى) اى الارشاد أى بسبب التمسك بنواهيه وأوامره يحصل الارشاد (قوله اهل بيتى) هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب والمراد علماؤهم المجتهدون فيجب اتباعهم فأهل البيت عام مراده هنا خاص وانما خصهم بالذكر مع أنه يجب امتثال قول المجتهدين ولو من غير اهل البيت لما علم بالوحى أو بنور النبوة ما يقع لهم بعده من الفتن كصنع الحجاج بهم فلو عاتوهم ناقص العقل أنهم غير كاملين لوقوع ذلك بهم فلا يقلدهم (قوله اذكركم الله الخ) قاله ثلاثا وان كان الذى فى النسخ اثنين والمعنى اذكركم ما أمر الله به من احترامهم واكرامهم لكن فى العزيزى نسخة اللقانى ذكر ذلك ثلاثا قال المناوى كرره ثلاثا للتأكيد انتهى (قوله عن زيد بن ارقم) قال قام رسول الله صـلى الله عليـه وسلم فينا خطيبا بماء يدعى خما بين مكة والمدينة فحمد الله تعالى وأثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال أما بعد فذكره انتهى مناوى وقوله خما بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم غدير على أميال من الجحفة (قوله واوثق العرى الخ) شبه الاسباب المنجية عنده تعالى بعرى الحبل التى يتمسك بها فى الصـعود والنزول الى المقصود فالمراد بكلمة التقوى كل عمل خير ينجى أو كلمة الشهادة اذ لا يعتد بالتقوى الا بها قال المناوى مثلت حال التقى بحال من أراد التدلى من شاهق فاحتاط لنفسه بتمسكه بعروة من حبل متين مأمون انقطاعه انتهى (قوله واحسن القصص) فيه اقتباس من قوله تعالى نقص عليك احسن القصص اى احسن ما يقص ويتحدث به القرآن (قوله واحسن الهدى) بفتح فسكون اى احسن الطرق طرق الانبياء ويصح بضم الهاء وفتح الدال أى احسن الارشاد ارشاد الانبياء

أي الكفر بعد الايمان فهو العمى على الحقيقة (وخير العلم ما نفع) أي بأن صحبه عمل وفي نسخة وخير العمل ما نفع أي بأن صحبه اخلاص (وخير الهدى ما اتبع) بالبناء للمجهول أي اقتدى به كنشر علم وتأديب مريد وتهذيب اخلاق (وشر العمى عمى القلب) أي كون الشخص لا يبصر رشده قال تعالى ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى قال البيضاوي والمعنى من كان في هذه الدنيا أعمى القلب لا يبصر رشده كان في الآخرة أعمى لا يرى طريق النجاة (واليد العليا خير من اليد السفلى) أي المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا (وما قل) أي من الدنيا (وكفى) أي الانسان لمؤنته ومؤنة ممونه (خير مما كثر وألهى) أي عن ذكر الله والدار الآخرة لان الاستكثار من الدنيا يورث الهم والغم والقسوة (وشر المعذرة حين يحضر الموت) فان العبد اذا اعتذر بالتوبة عند الغرغرة لا يفيده اعتذاره لانها حالة كشف الغطاء (وشر الندامة) أي التحسر على ما فات (يوم القيامة) فانها لا تنفع يومئذ ولا تفيد فينبغي للانسان أن يكثر من الاعمال الصالحة قبل وقوع الندامة (ومن الناس من لا يأتي الصلاة الا دبرا) يروى بالفتح والضم وهو منصوب على الظرف وقال المناوي بضمتين أي بعد فوت وقتها اهـ أي انه يأتي الصلاة حين أدبر وقتها (ومنهم من لا يذكر الله الا هجرا) أي تاركا للاخلاص في الذكر فكان قلبه هاجرا للسانه غير مواصل له (وأعظم الخطايا) أي من أعظمها خطيئة (اللسان الكذوب) أي الكثير الكذب (وخير الغنى غنى النفس) فانه الغنى على الحقيقة (وخير الزاد) أي الى الآخرة (التقوى) اي فعل الطاعات وتجنب المنهيات (ورأس الحكمة مخافة الله) أي الخوف منه فمن لم يخف منه فباب الحكمة وطريق السعادة دونه مسدود (وخير ما وقر في القلوب اليقين) أي التصديق الجازم بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم أي خير ما سكن فيه نور اليقين فانه المزيل لظلمة الريب (والارتياب كفر) أي الشك في شيء مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم كفر بالله وفي نسخ والارتياب من الكفر (والنياحة من عمل الجاهلية) أي النوح على الميت بنحو واكهفاه واجبلاه من عادة الجاهلية وقد حرمه الاسلام (والغلول) أي الخيانة الخفية (من جثا جهنم) جمع جثوة بالضم أي الشيء المجموع يعني الحجارة المجموعة أي من جماعتها (والكنز كي من النار) أي المال الذي لم يؤد زكاته يكوى به صاحبه في نار جهنم (والشعر) بالكسر الكلام المقفى الموزون (من مزامير ابليس) اذا كان محرما (والخمر جماع الاثم) أي مجمعه ومظنته لما يترتب عليه من المفاسد (والنساء حبالة الشيطان) قال العلقمي قال في النهاية حبالة بالكسر وهي ما يصاد به من أي شيء كان وفي رواية حبائل الشيطان أي مصائده (والشباب شعبة من الجنون) لانه يميل الى الشهوات ويوقع في المضار (وشر المكاسب كسب الربا) أي التكسب به فهو من الكبائر (وشر المآكل) أي المأكول (مال اليتيم) أي بغير حق قال تعالى ان الذين

(قوله وخير العلم) وفي رواية وخير العمل ما نفع (قوله واليد العليا خير من اليد السفلى) أي المعطية خير من الآخذة اذا لم يكن الآخذ محتاجا فالخير ما المعطي من سعة بأفضل من الآخذ اذا كان محتاجا انتهى عزيزي (قوله وشر المعذرة) أي الرجوع الى الله تعالى بالتوبة عند الغرغرة فلا تنفعه حينئذ (قوله يوم القيامة) ولذا قال الشاعر اذا انت لم تزرع وأبصرت حاصدا ندمت على التفريط في زمن البذر (قوله الا هجرا) أي تركا أي تاركا للاخلاص القلبي فالمضر حصول الرياء فمن لم يصحب ذكره رياء فهو خير وان لم يكن عن استحضار قلب وان كان ذلك أكمل وهجرا ضبطه بعضهم بفتح الهاء وبعضهم بضمها وعلى الضم معناه الفحش وفي النهاية مهاجرا (قوله ما وقر) أي وضع وضبط بعض الفضلاء وقر بفتح الواو والقاف قال المناوي قال الزمخشري وقر في صدره كذا وقع وبقي أثره (قوله والغلول) هو الخيانة مطلقا وقيل في خصوص الغنيمة (قوله من جثا جهنم) أي من حجارة مجموعة في جهنم يحرق بها الخائن (قوله جماع) أي مجامع لكل الآثام ولذا طلب من شخص القتل والزنا فأبى وطلب منه شرب الخمر فشرب فقتل وزنا لسلب عقله قال المناوي الجماع اسم لما يجمع ويضم يقال هذا الباب جماع الابواب من جمعت الشيء ضممته كالكفات من كفت يزى ل الشيء اذا ضمه وجمعه ذكره في الكشاف انتهى (قوله حبالة) أو حبائل جمع حبالة ولذا سمع سيدنا عمر امرأة تقول ان النساء رياحين خلقن لكم * وكلكم يشتهي شم الرياحين فقال سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه رادا عليها

ان النساء شياطين خلقن لنا * نعوذ بالله من شر الشياطين

(قوله شعبة) بالضم وشق كعلم

يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون فى بطونهم نارا أى ملئها نارا لانه يئول اليها وسيصلون بالبناء للفاعل والمفعول أى يدخلون سعيرا أى نارا شديدة (والسعيد من وعظ بغيره) قال المناوى أى من تصفح أفعال غيره فاقتدى باحسنها وانتهى عن قبيحها اه ويحتمل أن المراد من وعظ بمن مات من أقرانه والله أعلم (والشقى من شقى فى بطن امه) أى حين يؤمر بكتابة أجله ورزقه وشقاوته (وانما يصير احدكم الى موضع اربعة اذرع) اى الى القبر اى لابد من الموت وذكر ذلك لانه الغالب (والامر بآخره) بمد آخره أى انما الاعمال بخواتيمها فاذا اراد الله بعبد خيرا وفقه لعمل صالح قبل الموت ثم يقبضه عليه (وملاك العمل) قال العلقمى قال فى النهاية الملاك بالكسر والفتح قوام الشئ ونظامه وما يعتمد عليه فيه (خواتمه) يعنى احكام عمل الخير بوقوفه على سلامة عاقبته (وشر الروايا روايا الكذب) بفتح الراء المهملة جمع راوية بمعنى ناقل وفى حديث الراوية أحد الشاتمين وأشر الناقلين ناقلوا الكذب (وكل ما هو آت) اى من الموت والقيامة والحساب (قريب) قال تعالى انهم يرونه بعيدا ونراه قريبا (وسباب المؤمن) بكسر السين المهملة قال العلقمى قال شيخنا والسباب الشتم (فسوق) أى فسق (وقتال المؤمن) اى بغير حق (كفر) أى ان استحل قتله بلا تأويل سائغ أو هو زجر وتنفير (واكل لحمه) أى غيبته وهو ذكره بشئ يكرهه وان كان فيه (من معصية الله) قال تعالى ولا تجسسوا بحذف احدى التاءين أى لا تتبعوا عورات المسلمين فانه من تتبع عوراتهم تتبع الله عورته حتى يفضحه ولو فى جوف بيته فظن السوء بأهل الخير من المؤمنين حرام ولا يغتب بعضكم بعضا أى لا يذكره بشئ يكرهه وان كان فيه أيحب احدكم ان يأكل لحم أخيه ميتا بالتخفيف والتشديد تمثيل فيه مبالغات الاستفهام المقرر واسناد الفعل الى احد للتعميم وتعليق المحبة بما هو فى غاية الكراهة وتمثيل الاغتياب بأكل لحم الانسان وجعل المأكول أخا وميتا فكرهتموه فاغتيابه فى حياته كأكل لحمه بعد مماته وقد عرض عليكم الثانى فكرهتموه فاكرهوا الاول وتوبوا منه وتباح الغيبة لاسباب منها التحذير من خاطب امرأة ونحوه كمن أريد الاجتماع به لاخذ علم أو صناعة فيجوز ذكر عيوبه بل يجب وان لم يستشر بذلا للنصيحة ومنها التظلم الى سلطان أو قاض او غيرهما ممن له ولاية على انصافه ممن ظلمه فيقول ظلمنى فلان أو فعل بى كذا ومنها الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصى فيقول لمن يرجو قدرته على الدفع فلان يفعل كذا فازجره ونحو ذلك ومنها الاستفتاء كأن يقول ظلمنى فلان أو أبى أو اخى بكذا فهل له ذلك أم لا وما طريقى فى الخلاص منه ودفع ظلمه عنى ونحو ذلك ومنها أن يكون المغتاب مجاهرا بفسقه أو بدعته كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولى الامور الباطلة فيجوز ذلك بما يجاهر به ولا يجوز بغيره الا بسبب آخر ومنها التعريف كما اذا كان معروفا بلقب كالاعمش والازرق والقصير فيجوز تعريفه به ولا يجوز ذكره به تنقيصا وان أمكن التعريف بغيره كان أولى (وحرمة ماله كحرمة دمه) اى كما يمتنع سفك دمه بغير حق يمتنع اخذ ماله بغير حق (ومن يتأل) بفتح الهمزة وتشديد اللام يقال تألى يتألى تأليا وآلى يولى ايلاء وكلاهما بمعنى اليمين أى من يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ليدخلن الله فلانا النار والله ليدخلن الله فلان الجنة (على الله يكذبه) بأن يفعل خلاف ما حلف عليه مجازاة له على جراءته وفضوله (ومن يغفر يغفر الله له) أى ومن يستر على مسلم فضيحة اطلع عليها يستر الله

(قوله الى موضع أربعة أذرع) وهو القبر ولذا قيل لبعض العارفين عظنى فقال أما يعظك انه لابد من موتك ومرورك على الصراط الخ (قوله الروايا روايا الكذب) جمع راوية بمعنى الناقل للكذب فلا يجوز نقل الكلام الكذب (قوله وكل ما) أى شئ هو آت قريب (قوله وسباب) اى سب المؤمن لمؤمن أو لمحترم (قوله واكل لحمه الخ) شبه الغيبة بأكل لحمه ففيه فظاعة (قوله ومن يتأل على الله) اى يحكم عليه ويحلف كأن يقول والله ان فلانا يدخل الجنة ان فلانا من أهل النار فلا ينبغى له ذلك لانه من المغيب عنا فقد يكون الامر بخلاف ما ظن ولذا قال يكذبه بان يفعل تعالى خلاف ما حلف عليه نعم لو قال فلان من أهل الجنة على سبيل البشارة لتلبسه بالصلاح فلا بأس به بخلاف الحالف لانه قد جزم بما لا يعلمه فيتألى من التألى وهو الحالف كالايلاء فانه الحالف

ذنوبه فلا يؤاخذ بها (ومن يعف) أى عن الجانى عليه (يعف الله عنه) اى يمح عنه سيآته جزاء وفاقا (ومن يكظم الغيظ) اى يكتمه مع قدرته على انفاذه (يأجره الله) أى يثبه لانه محسن يحب المحسنين وكظم الغيظ احسان (ومن يصبر على الرزية) أى المصيبة احتسابا (يعوضه الله) اى يعوضه عنها خيرا مما فات (ومن يتبع السمعة يسمع الله به) اى ومن يرائى بعمله يفضحه الله (ومن يصبر) اى على ما اصابه من بلاء (يضعف الله له) بضم المثناة التحتية وشدة العين المهملة المكسورة اى يؤته أجره مرتين (ومن يعص الله يعذبه) اى لم يعف عنه فهو تحت المشيئة (اللهم اغفرلى ولامتى اللهم اغفرلى ولامتى) قاله ثلاثا لان الله يحب الملحين فى الدعاء (استغفر الله لى ولكم) اى اطلب منه المغفرة لى ولكم وفيه انه يندب للداعى أن يبدأ بنفسه (البيهقى فى) كتاب (الدلائل) دلائل النبوة (وابن عساكر عن عقبة بن عامر الجهنى ابو نصر السجزى) بكسر السين المهملة (فى) كتاب (الابانة) عن اصول الديانة (عن ابى الدرداء) مرفوعا (ش عن ابن مسعود موقوفا) واسناده حسن ۞ (اما بعد فان الدنيا خضرة حلوة) اى هى فى الرغبة فيها والميل اليها كالفاكهة التى هى فى المنظر خضرة وفى المذاق حلوة وكل منهما يرغب فيه منفردا فكيف اذا اجتمعا (وان الله تعالى مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا (فناظر كيف تعملون) اى كيف تتصرفون فى مال الله الذى آتاكم هل هو على الوجه الذى يرضاه المستخلف ام لا (فاتقوا الدنيا) أى احذروا فتنتها (واتقوا النساء) أى الافتتان بهن (فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء) يريد قتل النفس التى أمر فيها بنو اسرائيل بذبح البقرة فانه قتل ابن اخيه أو عمه ليتزوج زوجته او بنته (الا) بالتخفيف للتنبيه (ان بنى آدم خلقوا على طبقات شتى) اى متفرقة (فمنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا) وهذا الفريق هم سعداء الدارين (ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا) وهذا القسم هم أهل الشقاوة (ومنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت كافرا) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالكفر (ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت مؤمنا) أى يسبق عليه الكتاب فيختم له بالايمان فيصير من أهل السعادة (الا ان الغضب جمرة توقد فى جوف ابن آدم) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا وهو بفتحات (الا ترون) أى حال غضبه (الى حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه) جمع ودج بفتح الدال وتكسر العرق الذى يقطعه الذابح ويسمى الوريد (فاذا وجد احدكم شيأ من ذلك) أى من مبادى الغضب (فالارض الارض) اى فاليضطجع بالارض لتنكسر نفسه فتذهب حدة غضبه (الا ان خير الرجال) وكذا النساء والخنائى (من كان بطىء الغضب سريع الرضا وشر الرجال من كان سريع الغضب بطىء الرضا فاذا كان الرجل بطىء الغضب بطىء الفىء) أى الرجوع (او سريع الغضب سريع الفىء فانها بها) أى فان احدى

(قوله ومن يتبع السمعة يسمع الله به) أى من يتبع احباط عمله بسبب اخباره به لاجل الثناء عليه يسمع الله به أى يفضحه بان يبتليه بأمر يحصل له به من الناس غاية الاذية وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم بعد رجوعه من غزوة تبوك لما أوصى بلالا بملاحظة الفجر ونام حتى طلعت الشمس فقال له الم اخبرك بملاحظة الفجر فقال غلبنى ماغلبك النوم فانتقل صلى الله عليه وسلم الى موضع آخر وتوضأ وصلى وذكر الحديث وفيه اشارة الى انه يسن مفارقة محل المعصية لان ماوقع صورة معصية (قوله خضرة حلوة) شبهها بالفواكه بجامع الاستطابة واللذة وامتداد النفوس الى كل واثبات الخضرة والحلاوة تخييل فهى مكنية (قوله مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء فى الدنيا واسم مالكين فهو تعالى المالك الحقيقى (قوله ألا) بالتخفيف هنا وفيما يأتى (قوله توقد) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا والذى فى الداودى وضبطه توقد من أرقد انتهى بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وبهامش نسخته مانصه سبب الغضب هجوم ماتكرهه النفس ممن هو دونها وسبب الحزن هجوم ماتكرهه ممن هو فوقها والغضب يتحرك من داخل الجسد الى خارج والحزن يتحرك من خارجه الى داخله ولذلك يقتل الحزن ولا يقتل الغضب لبروز الغضب وكمون الحزن فصار الحادث عن الغضب السطوة والانتقام والحادث عن الحزن المرض والاسقام لكمونه ولذلك أفضى الحزن الى الموت ولم يفض الغضب اليه ويطفئ الغضب المذموم الاستعاذة من الشيطان الرجيم والوضوء والانتقال من مكان الى مكان واستحضار ماجاء فى فضل كظم الغيظ انتهى من هامش نسخة شيخنا الزرقانى انتهى بحروفه (قوله فالارض الارض) أى الزموها والصقوها بابدانكم وتذكروا عود كم اليها بالموت يزول الغضب (قوله بطىء الفىء) بالفاء أى الرجوع وقوله فانها أى صفة المدح بها أى تقابل بصفة الذم فلا

يمدح مطلقا ولا يذم مطلقا بل يمدح من جهة ويذم من جهة وكذا يقال فيما بعده (قوله التجار) خصهم لان ما يأتى بتعاطاه التجار فى الغالب والا فالمراد من اتصف بذلك وان لم يكن تاجرا وهو المقابل للمال لغرض الربح (قوله لواء) اى راية ينصب له حقيقة فيأتى حاملا له يوم القيامة ليشتهر ويفتضح بين الناس ونصبه عند استه أى دبره وقيل هو كناية عن شهرة حاله (قوله بقدر غدرته) فان كانت كبيرة كان غدره بالقتل نصب له لواء ٣٤٨ كبير وان كانت صغيرة كأن غدره فى البيع نصب له لواء صغير (قوله الاوا كبر

الخصلتين تقابل بالاخرى فلا يمدح على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق (الا ان خير التجار) بضم المثناة جمع تاجر (من كان حسن القضاء) أى الاداء لما عليه (حسن الطلب) بماله على الناس (وشر التجار من كان سيئ القضاء) أى لا يوفى لغريمه دينه الا بمشقة ومماطلة مع يساره (سيئ الطلب فاذا كان الرجل) ومثله المرأة والخنثى (حسن القضاء) الاداء لما عليه (سيئ الطلب) بماله على الناس (أو كان سيئ القضاء حسن الطلب فانها بها) أى فاحدى الخصلتين تقابل بالاخرى فلا يمدح على الاطلاق ولا يذم على الاطلاق (الا ان لكل غادر لواء يوم القيامة) أى ينصب له لواء حقيقة (بقدر غدرته) فان كانت كبيرة نصب له لواء كبير وان كانت صغيرة نصب له لواء صغير وفى خبر انه يكون عند استه وقيل اللواء مجاز عن شهرة حاله فى الموقف (الاولا اكبر الغدر غدر امير عامة) قال المناوى بالاضافة (الا لا يمنعن رجلا مهابة الناس أن يتكلم بالحق اذا علمه) فلا عذر له فى ترك التكلم بالحق بشرط سلامة العاقبة (الا ان افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر) قال المناوى فان ذلك أفضل من جهاد الكفار لانه اعظم خطرا (الا ان مثل ما بقى من الدنيا فيما مضى منها مثل ما بقى من يومكم هذا فيما مضى منه) يعنى ما بقى من الدنيا اقل مما مضى منها فكأنكم بها وقد انقضت كانقضاء يومكم هذا وبقية الشئ وان كثرت فى نفسها قليلة بالاضافة الى معظمه وسيأتى الدنيا سبعة آلاف سنة انا فى آخرها الفا (حم ت ك هب عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (امامكم حوض) بفتح الهمزة اى قدامكم أيها الامة المحمدية حوض تردونه يوم القيامة وهل وروده قبل الصراط أو بعده قولان ورجح بامكان التعدد (كما بين جربا) بفتح الجيم وسكون الراء وموحدة مقصور وممدود قرية بالشام (واذرح) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وضم الراء وحاء مهملة قرية بالشام وبينهما ثلاثة أيام والمعروف فى الاحاديث ان الحوض مسيرة شهر وليس ذلك ما بين جربا واذرح وبذلك يزول الاشكال (خ د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (امان لاهل الارض من الغرق) بفتح الراء (القوس) أى ظهور القوس المسمى بقزح سمى به لانه أول ما رؤى على جبل قزح بالمزدلفة وفى رواية البخارى فى الادب انه أمان لمن بعد قوم نوح فان ظهوره لم يكن دافعا للغرق (وامان لاهل الارض من الاختلاف) اى الفتن والحروب (الموالاة لقريش) يحتمل ان المراد كون امر الولاية لهم ويحتمل أن المراد موالاة غيرهم لهم (قريش اهل الله) أى أولياؤه أضيفوا اليه تشريفا (فاذا خالفتها قبيلة من العرب صار واحزب ابليس) أى جنده قال المناوى قال الحكيم أراد بقريش أهل الهدى منهم والا فبنو أمية واضرابهم حالهم معروف وانما الحرمة لاهل التقوى (طب ك عن ابن عباس) قال المناوى وصححه الحاكم ورد بانه واه ﷺ (امان لامتى من الغرق اذا ركبوا البحر) قال المناوى فى رواية السفينة وفى أخرى الفلك (ان يقولوا)

الغدر) أى اعظمه اثما غدر امير عامة بان لا يعدل بينهم (قوله مهابة الناس) فاعل يمنعن (قوله مثل ما بقى من يومكم هذا) وكان هذا القول منه صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العصر ومثل الاولى بفتح الميم والثاء والثانية بكسر الميم وسكون الثاء كما ضبطه الشيخ عبد البر الاجهورى فى نسخته (قوله حوض) هو غير الكوثر على الصحيح (قوله واذرح) قرية بالشام كجربا وظاهره أن طول الحوض قدر ما بين هاتين القريتين وليس مرادا فقدر ذلك ميل فقط بل المراد ما بين المدينة وهاتين القريتين وهو قدر ثلاثة أيام وفيه انه ينافيه ما ورد ان مسيرة الحوض قدر شهر فان بين أن عرضه مسيرة ثلاثة أيام وطوله مسيرة شهر فلا منافاة بل يحمل ما هنا على العرض وذاك على الطول كذا يؤخذ من المناوى لكن الذى فى العزيزى أن مسافة ما بين جربا واذرح ثلاثة ايام وما بينهما والمدينة مسافة طويلة أى نحو شهر وهو موافق لما أخبر به أهل الشام وحينئذ لا حاجة لحمل ما هنا على العرض بل يحمل على الطول اى والمراد مسافة ما بين القريتين والمدينة وهى نحو شهر فلا تنافى (قوله القوس) اسم نجم ويسمى قوس الله وقوس قزح أى ظهوره امان من الغرق العام (قوله اذا ركبوا البحر) وفى رواية السفينة وفى رواية سفينة بالتنكير وفى رواية الفلك لكن الذى رواه ابن السنى اذا ركبوا فقط بدون ذكر بحر وسفينة فان كان الحافظ أطلع على رواية أخرى له فذاك والا فذكر البحر أو السفينة

اى يقرؤاقوله تعالى (بسم الله مجراها ومرساها الآية) اى الى آخرها او يقرؤاقوله تعالى (وماقدروا الله حق قدره) اى ماعرفوه حق معرفته أوماعظموه حق عظمته (الآية) أى آية الزمر الى يشركون (ع وابن السنى عن الحسين) بن على ﷺ (ام القرآن) قال العلقمى سميت الفاتحة أم القرآن لانها أصل القرآن وقيل لانها متقدمة كانها تؤمه اه وقال المناوى سميت به لاشتمالها على كليات المعانى التى فيه كذا ذكروا واستشكل بأن كثيرا من السور يشتمل على هذه المعانى مع أنها لم تسم بام القرآن واجيب بأنها سابقة على غيرها وضعا بل نزولا عند الاكثر فنزلت من تلك السور منزلة مكة من جميع القرى حيث مهدت أولا ثم دحيت الارض من تحتها فكما سميت أم القرى سميت هذه أم القرآن على انه لا يلزم اطراد وجه التسمية (هى السبع المثانى) قال المناوى سميت سبعا لانها سبع آيات باعتبار عد البسملة آية والمثانى لتكررها فى الصلاة أو الانزال فانها نزلت بمكة حين فرضت الصلاة وبالمدينة حين حولت القبلة وفيه أن الوصف المذكور ثبت لها بمكة بدليل قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم (والقرآن العظيم) قال العلقمى هو معطوف على قوله أم القرآن وهو مبتدا وخبره محذوف تقديره والقرآن العظيم ماعداها وليس معطوفا على قوله السبع المثانى لان الفاتحة ليست هى القرآن كله وفى رواية عند أبى حاتم بلفظ والقرآن العظيم الذى أعطيتموه أى هو القرآن العظيم الذى أعطيتموه فيكون هذا هو الخبر وقد روى الطبرانى باسنادين جيدين عن عمر ثم عن على السبع المثانى فاتحة الكتاب قال عمر تثنى فى كل ركعة اه وقال المناوى عطف صفة الشئ على صفة أخرى له (تخ عن أبى بكر) الصديق ﷺ (ام القرآن) قال المناوى سميت به لانها له عنوان وهو كله لها بسط وبيان (عوض من غيرها) أى من القرآن (وليس غيرها منها عوضا) ولهذا لا يقوم غيرها مقامها فى الصلاة عند القدرة على حفظها عند الشافعى ولم يكن لها فى الكتب الالهية عديل (قط ك عن عبادة) بن الصامت ﷺ (ام الولد حرة) أى كالحرة فى كونها لاتباع ولا ترهن ولا توهب ولا يتصرف فيها بما يزيل الملك لكن يصح تخيير عتقها ويصح بيعها اذا اشترت نفسها أو كانت مرهونة أو جانية تعلق برقبتها مال وكان المالك فيهما معسرا حال الاستيلاد (وان كان سقطا) وان لم تنفخ فيه الروح بل ولو مخططا خفى تخطيطه بحيث لا يعرفه الا القوابل (طب عن ابن عباس) ﷺ (ام ملدم) بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال المهملة قال المناوى وروى بذال معجمة من لذم بمعنى لزم وهى الحمى (تأكل اللحم وتشرب الدم) اى اذا لزمت المحموم أنحلته (بردها وحرها من جهنم) اى أرسلت منها الدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمقربين انها كفارة

أوالفلك مدرج وهو جائز حيث لم يغير المعنى قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما من قال ذلك وغرق فعلى الضمان (قوله الآية) اى آية الزمر اى والارض جميعا قبضته الى يشركون (قوله أم القرآن الخ) سميت أما على عادة العرب من أنهم يسمون فاتح الشئ أما وهى فاتحة القرآن وقال بعضهم سميت الفاتحة أم القرآن لانها جمعت جميع مقاصد القرآن لاشتمالها على الثناء على الله تعالى كما هو أهله وعلى التعبد بالامر والنهى وعلى الوعد والوعيد وآيات القرآن لا تخلو عن هذه الامور انتهى بخط الاجهورى (قوله المثانى) سميت بذلك لانها نزلت مرتين مرة ليلة الاسراء ليلة فرض الصلاة فى مكة ومرة فى المدينة عند تحويل القبلة وقيل لما فيها من الثناء على الله تعالى وقيل لان قارئها مثن عليه تعالى (قوله والقرآن العظيم) عطف على السبع المثانى فتسمى الفاتحة بالقرآن العظيم لاشتمالها على معانيه وقيل عطف على أم فيكون مبتدا خبره محذوف أى والقرآن العظيم ماعداها ولا ينافيه انها منه لانها أفردت بالذكر اهتماما بها (قوله عن أبى بكر) وفى نسخة عن أبى هريرة بدل أبى بكر الصديق (قوله عوض من غيرها) أى لو اقتصر عليها فى الصلاة لكفت وكانت عوضا عن غيرها ولو قرأ غيرها عوضا عنها لم يكف الا عند العجز كما هو مقرر فى الفروع (قوله حرة) أى حقيقة ان كان المراد بعد موت السيد والا فالمراد تشبه الحرة فى كونها لاتباع الخ (قوله ام ملدم) هذه كنية الحمى والميم الاولى مكسورة زائدة وألدمت عليه الحمى أى دامت وبعضهم يقولها بالذال المعجمة وهى بالمهملة فى الرواية كذا بخط الاجهورى لكنه فى المناوى روى بذال معجمة الخ (قوله ملدم) مقتضى قول الشارح مفعل أنه بفتح الميم لان المؤلفين متى أطلقوا لفظ مفعل كان بالفتح كقولهم مذهب مفعل لكن العزيزى قال ملدم بكسر الميم فيقرأ مفعل بكسر الميم هنا وان كان ليس مقتضى اطلاقهم (قوله تأكل اللحم) شبه صلى الله عليه وسلم الحمى بالحيوان واثباته الاكل والشرب تخييل ومعنى أكل لحمه انحاله وشرب دمه حرقه (قوله بردها وحرها من جهنم) أى من أصيب بهما لم يعذب بحر جهنم ولا

ببردها الذي هو الزمهرير لانه عذب بهما في الدنيا بواسطة الحمى فهي شعير ولذا اقتات الحمى على بابه صلى الله عليه وسلم بصورة شخص وقال صلى الله عليه وسلم أرسلي لمن هو أحب الناس اليك فأرسلها للانصار (قوله عن شبيب بن سعد) الذي في المناوي شبيث بن سعد البلوي شهد فتح مصر وله صحبة انتهى قال بعض المشايخ قوله شبيث الخ هو صحابي شهد فتح مصر كما ذكره لكن في الاصابة عن ابن يونس انه لا يحفظ له حديث أم مالدم وشبيب بن نعيم هو الذي روى عنه الطبراني حديث أم ملدم كما في الاصابة ومسند الفردوس وتسديد القوس وعبارة الاصابة شبيب بن نعيم روى عنه الطبراني حديث أم ملدم وقال البخاري شبيب بن نعيم ابو روح الجهني تابعي لا صحبة له انتهى وفي التقريب شبيب بن نعيم أبو روح ثقة في الثالثة وأخطأ من عده في الصحابة انتهى وبما تقرر علم أن هذا الحديث مرسل وان الذي روى عنه الطبراني هذا الحديث شبيب بن نعيم لا شبيث بن سعد ولا شبيب بن سعد كما في الجامعين فاحفظه (قوله أم أيمن) حاضنته صلى الله عليه وسلم لموت أمه وهو ابن خمس سنين وقيل ست وقيل سبع وغير ذلك ودايته ولذا قال أمي على عادة العرب من تسمية الداية أما (قوله من السجود) اي من أثره وهذا لا ينافي ما ورد أن سبب الغرة الوضوء لان الغرة أي بياض الوجه لها سببان السجود والوضوء وهذا البياض الذي في الوجه والاعضاء خاص بهذه الامة كما يعلم من قوله امتي وان كان الوضوء ليس خاصا بهذه الامة كما يعلم من هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي اذ لا يلزم من الوضوء الغرة بل الغرة انما ترتبت على الوضوء بالنسبة لهذه الامة فقط وما قيل ان كون وضوء الانبياء لا يدل على انه لاممهم فلذا لم تحصل لهم الغرة غير مسلم لان ما ثبت لنبي فهو ثابت لامته الا ما دل الدليل على التخصيص به (قوله لا يدري أولها خير الخ) فالخلاف مشار كون للسلف في أصل الفضائل لا في جميعها لما علم أن الصحابة لا يساويهم غيرهم وبخط الاجهوري ما نصه انظر هل ينافيه قوله خيركم قرني ثم الذين يلونهم الحديث تأمل بانصاف ويحتمل تقدم أن يكون هذا باعتبار الاكثر وقوله أمتي الخ هذا باعتبار الافراد والافذ فيكون شخص أدرك الصحابة وفي هذا الزمن شخص انفع للمسلمين منه فالكلام في غير الصحابة انتهى بحروفه (قوله متاب عليها) أي على أمتي بمعنى أنها اذا فعلت ذنبا وفقت للتوبة الصحيحة فليس عليها عذاب في الآخرة أي كعذاب غيرها فان من دخل النار من هذه الامة يموت فيها بخلاف غيرها (قوله أمتي هذه الخ) قال ابن رسلان خصص بهذه التي هي اسم اشارة الموجودين من أمته وهم أهل قرنه لا عموم أمته صلى الله عليه وسلم التي تعم الموجودين والقرون الحادثة بعده وفي هذا تشريف وتشريف وفضل لقرنه الذي هو فيهم وانهم لا عذاب عليهم في الآخرة وفي معنى القرون الموجودين التابعون لهم باحسان وأما غيرهم من أمته فانه اذا قتل أو سرق أو زنا استحق العذاب في الآخرة الا أن يتوب أو يعفو الله عنه هذا ما ظهر لي ويحتمل غير ذلك انتهى علقمي (قوله امة مرحومة) اي جماعة مخصوصة بالرحمة الشاملة فان الامة تطلق على الجماعة بل على الواحد كما في قوله تعالى ان ابراهيم كان أمة قانتا وكقوله صلى الله عليه وسلم قس بن ساعدة يبعثه الله يوم القيامة أمة وحده اه علقمي

فاذا اذاق لهم ما في الدنيا لا يذوق لهب جهنم في الآخرة (طب عن شبيب بن سعد) ✿ (ام ايمن) بفتح الهمزة والميم وهي بركة حاضنة المصطفى صلى الله عليه وسلم (امي بعد امي) اي في الاحترام والتربية فان امه ماتت وهو ابن نحو سبع سنين فاحتضنته فقامت مقام امه في تربيته (ابن عساكر) في تاريخه (عن سليمان بن ابي شيخ معضلا) ✿ (امتي يوم القيامة غر) بضم المعجمة وشد الراء جمع اغر (من السجود) اي من أثره في الصلاة (محجلون من الوضوء) اي من أثره وكون الغرة من اثر السجود لا ينافي ما سيأتي في حديث من انها من الوضوء لجواز ان تكون منهما (ت عن عبد الله بن بسر) وهو حديث حسن غريب ✿ (امتي امة مباركة لا يدري اولها خير) اي من آخرها (أو آخرها) اي خير من أولها فالخير موجود في هذه الامة الى قرب قيام الساعة (ابن عساكر) في تاريخه (عن عمرو بن عثمان) بن عفان وهو حديث مرسل ✿ (امتي امة مرحومة) اي من الله أو من بعضهم لبعض (مغفور لها) اي يغفر الله لها الصغائر بفعل الطاعات والكبائر بالتوبة (متاب عليها) اي يقبل الله توبتها (الحاكم في كتاب (الكنى) والالقاب (عن انس) ✿ (امتي هذه) اي الموجودون الآن وهم قرنه او اعم (امة مرحومة) اي مخصوصة بمزيد الرحمة واتمام النعمة او بتخفيف الاصر والاثقال التي كانت على الامم قبلها من قتل النفس في التوبة واخراج ربع المال في الزكاة وقرض موضع النجاسة (ليس عليها عذاب في الآخرة) اي من عذب منهم لا يحس بالنار اذ وردا انهم يموتون فيها كما

تقدم (انما عذابها في الدنيا الفتن) أي الحروب الواقعة بينهم (والزلازل) أي الشدائد والاهوال (والقتل) اي قتل بعضهم بعضا (والبلايا) وعذاب الدنيا أخف من عذاب الآخرة قال المناوي لان شأن الامم السابقة جار على منهاج العدل واساس الربوبية وشأن هذه الامة ماش على منهج الفضل ووجود الالوهية (د طب ك هب عن ابي موسى) الاشعري

۞ (امثل ما تداويتم به الحجامة) أي من أنفعه لمن احتاجها ولاقت به قطرا وموضعا قال العلقمي قال أهل المعرفة الخطاب بذلك لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من أهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة وتميل الى ظاهر الابدان بجذب الحرارة الخارجة منها الى سطح البدن ويؤخذ من هذا أن الخطاب لغير الشيوخ لقلة الحرارة في أبدانهم وقد أخرج الطبري باسناد صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتجم قال الطبري وذلك أنه يصير حينئذ في انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسده فلا ينبغي أن يزيده وهنا باخراج الدم اهـ وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى من لم يعتده وقد قال ابن سينا في أرجوزته ومن يكن تعود الفصادة فلا يكونن قاطعا للعادة ثم أشار الى أنه يقلل ذلك بالتدريج الى أن ينقطع جملة في عشر الثمانين (والقسط) بضم القاف (البحري) القسط نوعان هندي وهو أسود وبحري وهو أبيض والهندي أشدهما حرارة قال العلقمي وفي رواية عليكم بهذا العود الهندي قال في الفتح وهو محمول على انه وصف لكل ما لائمه فحيث كان وصفه الهندي كان الاحتياج في المعالجة الى دواء شديد الحرارة وحيث كان وصفه البحري كان دون ذلك في الحرارة لان الهندي كما تقدم أشد حرارة من البحري (مالك) في الموطا (حم ق ت ن عن أنس) بن مالك ۞ (امرؤ القيس) الشاعر الجاهلي المشهور (صاحب لواء الشعراء الى النار) أي حامل راية شعراء الجاهلية وقائدهم الى النار لكونه ابتدع أمورا فاقتدوا به فيها (حم عن ابي هريرة) ۞ (امرؤ القيس قائد الشعراء الى النار لانه اول من احكم قوافيها) أي اتقنها وأوضح معانيها وفيه انه ينبغي لمن ذكر حكما ان يذكر تعليله لانه أثبت وأبعد عن النسيان (ابو عروبة) بفتح العين المهملة وبعد الواو باء موحدة مفتوحة (في) كتاب (الاوائل وابن عساكر عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (امرأة ولود) اي تزوج امرأة تلد بأن لم تكن عقيما ولا بلغت سن اليأس ولو غير حسناء (احب الى الله تعالى من امرأة حسناء لا تلد اني مكاثر بكم الامم يوم القيامة) قال

(قوله والزلازل) جمع زلزلة وسببها حبس أبخرة الارض المتصاعدة أو تحريك الملك العرق المتصل بها وما قيل ان الارض موضوعة على قرن ثور واقف على قعقف حوت الخ لا أصل له اذ هي حكايات لم تثبت صحتها ولو كان كما ذكر لكانت الزلزلة تعم جميع الارض وليس كذلك والمراد بالزلازل في الحديث هنا الشدائد والبلايا الاحقيقتها (قوله امثل) أي أنفع الخ أي في القطر الحار قبل بلوغ الشخص ثمانين سنة والا فلا تنفع الحجامة حينئذ بتركها ويقال منها لعدم قوته (قوله والقسط البحري) نوع من الطيب أي ان أخبره الطبيب بانه ينفعه أو انه جرب ذلك وبخط الشيخ عبد البر القسط ضرب من الطيب وقيل هو العود والقسط عقار معروف في الادوية طيب الريح تتبخر به النفساء والاطفال وهو اشبه بالحديث انتهى (قوله امرؤ القيس) هو ابن حجر بن الحرث الكندي مناوي هو افصح العرب ولذا سئل بعض الشعراء عن أحذقهم فقال النابغة فقال السائل وأما امرؤ القيس فقال له كلامي الآن في الانس اشارة الى شدة حذقه فكأنه خرج عن طبع الانس ونقل أنه لما صار مراهقا قال ابوه ليس هذا ابني فقيل له لم فقال لانه لم يأت بشعر مع اني كثير الشعر فأمر بذبحه فلما أضجعوله للذبح قال

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول فحومل الخ

فهو أول شعره وآخر شعره قوله

اجارتنا ان المزار قريب
واني مقيم ما اقام عسيب
اجارتنا انا مقيمان ههنا
وكل غريب للغريب نسيب

وتكلم في شعره بالقرآن ٭ يتمنى المرء في الصيف الخ وكذا تكلم باذا زلزلت الارض الخ وهذا الزلزال من نفخ اسرافيل في الصور فتلقي الارض ما فيها على ظاهرها وكان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه يترنم بشعر امرئ القيس ويقول لو جاءني أحد بمثل شعره لاعطيته كذا وكذا (قوله صاحب لواء الخ) لانه كان يشبب بالمرأة المعينة وكان يهجو الى غاية ويمدح كذلك فقد ابتدع ذلك وغيره تابع له فيه فاذا كان حاملا للواء من ذكر ومن كان مبتدعا الصفات حميدة وتبعه غيره يكون حاملا للواء السعادة ولذا كان صلى الله عليه وسلم حاملا للواء الحمد يوم القيامة (قوله ولود) سواء كانت حسناء أم لا لان الحسن لشهوة النفس وكونها ولودا لغرض الشرع وهو مقدم (قوله اني) أي لاني مكاثر اي مفتخر بكثرتكم على الامم ولا ينافيه أن الامم السابقة أكثر من أمتنا لان الناجي من أمتنا أكثر من الناجي من الامم

(قوله ورضاهن السكوت) أصل الكلام السكوت كالرضا فحذفنا الكاف ثم قلنا السكوت رضا ثم قلب فقيل رضاهن السكوت كذا بخط الاجهوري (قوله السكوت) أي في البكر وان كان المزوج لها الاخ أو نحوه وتقييد الشارح في الكبير الاكتفاء بالسكوت في الجد وان علا يوهم عدم

الاكتفاء به في نحو الاخ وليس مرادا وقوله في البكر أي وان نزل منها دموع

المناوي أي أغاليهم بكم كثرة والقصد الحث على تكثير النسل (ابن قانع عن حولة بن النعمان ﷺ أمروا النساء الى آبائهن) اي أمرهن في التزويج مفوض الى رأي آبائهن اي الى الاب وابيه وان علا فلو اختارت كفؤا واختار الاب غيره أجيب الاب لان رأيه أتم من رأيها (ورضاهن السكوت) اي اذا كن أبكارا بالغات فالثيب البالغة يشترط أذنها نطقا والصغيرة لا تستأذن فان كانت بكرا زوجها وليها المجبر من أب أو جد بلا اذن وان كانت ثيبا لم تزوج حتى تبلغ وتأذن الا ان كانت مجنونة والفرق أن للبلوغ غاية تنتظر بخلاف الافاقة (طب خط عن ابي موسى) الاشعري ﷺ (امرا بين امرين) أي الزموا أمرا بين طرفي الافراط والتفريط أي الوسط وفي نسخ أمر بالرفع ويمكن توجيهه بأنه مبتدأ والظرف صفته والخبر محذوف اي حافظوا عليه أو نحوه (وخير الامور اوساطها) للسلامة من الخلل والملل (هب عن عمرو بن الحرث بلاغا) أي قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﷺ (امر الدم) بكسر الهمزة وسكون الميم وكسر الراء المخففة أي أسله وأجره من مراعيه وروي بشدة الراء وفي رواية أمرر براءين قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن عدي بن حاتم قال قلت يارسول الله انا نصيد فلا نجد سكينا الا الظرارة وفي رواية الا الظرار بلا تاء وشقة العصا فذكره والظرارة بالظاء المعجمة المكسورة وتخفيف الراء المكررة قال في النهاية الظرار جمع ظرر وهو حجر صلب محدد وشقة العصا بكسر المعجمة ماشق منها ويكون محددا (بما شئت) يستثني منه السن والظفر وباقي العظام (واذكر اسم الله عزوجل) ندبا عند الذبح بأن تقول بسم الله فيكره تركها ويحل المذبوح قال المناوي تنبيه قال ابن الصلاح تحريم الذكاة بالسن والظفر لم أر بعد البحث من ذكر له معنى يعقل وكأنه تعبدي قال بعضهم واذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم قال تعبدي أو نحوه واذا سمعه حكيم قال هذا بالخاصية (حم د ه ك عن عدي بن حاتم ﷺ امرت ان اقاتل الناس) أي أمرني الله بقتالهم وحذف الجار من أن كثير قال المناوي عام خص منه من أقر بالجزية اه وقال العلقمي فان قيل مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد فكيف ترك قتال مؤدي الجزية والمعاهد فالجواب من أوجه منها دعوى النسخ بأن يكون الاذن بأخذ الجزية والمعاهدة متأخرا عن هذه الاحاديث بدليل انه متأخر عن قوله تعالى اقتلوا المشركين ومنها أن يكون من العام الذي أريد به الخاص فيكون المراد بالناس في قوله أقاتل الناس أي المشركين من غير أهل الكتاب ويدل عليه رواية النسائي بلفظ أمرت ان أقاتل المشركين فان قيل اذا تم هذا في أهل الجزية لم يتم في المعاهدين ولا فيمن منع الجزية أجيب بأن الممتنع في ترك المقاتلة رفعها لا تأخيرها مدة كما في الهدنة ومقاتلة من يمتنع من اداء الجزية بدليل الآية ومنها ان يقال الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم الى الاسلام وسبب السبب سبب فكأنه قال حتى يسلموا او يلتزموا ما يؤديهم الى الاسلام وهذا احسن (حتى يشهدوا) أي يقروا ويذعنوا (ان لا اله الا الله واني رسول الله) غاية لقتالهم وهي العبارة الدالة على الاسلام فمن قالها بلسانه سلم

لاحتمال أنها دموع فرح بخلاف الصياح واطم الوجه (قوله أمر) مبتدأ خبره محذوف أي حافظوا عليه وبين أمرين صفة لامر ويروى أمرا بالنصب أي الزموا أمرا بين الافراط والتفريط بأن يكون وسطا بين التقتير المذموم لانه بخل والاسراف المذموم لانه تبذير ومما وقع أن سيدنا عمر بن عبد العزيز دخل على عبد الملك بن مروان فقال كلاما فصيحا فقال عبد الملك انه استعد لهذا الكلام في هذا المجلس فدخل عليه مرة اخرى فقال له عبد الملك ما نفقتك اليوم فقال حسنة بين سيئتين يشير الى الآية فالحسنة هي التوسط والسيئتان هما التقتير والاسراف فقال أبو سيدنا عمر بن عبد العزيز انك قلت فيما سبق قد استعد لذلك وهل كان عنده اشعار بهذا حتى يستعد (قوله عن عمرو بن الحرث) قال المناوي عمرو بن الحرث في الصحابة والتابعين كثير فكان ينبغي تمييزه انتهى (قوله امر الدم) أي أسله

ويصح أمر والمعنى واحد خلافا لقول الخطابي الصواب تخفيف الراء وسبب هذا الحديث أن من الصحابة قالوا يارسول الله انا نصيد الصيد ولا نجد مدية فذكره أي بما تيسر من كل محدد وحجر وقصب الا ما استثني من السن والظفر (قوله أن أقاتل الناس) أي الذين لم يبذلوا الجزية والذين لم يؤمنوا

من السيف وكانت له حرمة الاسلام والمسلمين فان أسلم قلبه كما أسلم لسانه فقد سلم من عذاب الآخرة كما سلم من عذاب الدنيا (فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم) أي منعوها وحفظوها (الا بحقها) أي الدماء والاموال والباء بمعنى عن يعني هي معصومة الا عن حق الله فيها كردة وحد وترك صلاة وزكاة أو حق آدمي كقود فنقنع منهم بقولها ولا نفتش عن قلوبهم (وحسابهم على الله) فيما يسرونه من كفر واثم قال العلقمي ولفظة على مشعرة بالايجاب وظاهرها غير مراد فاما أن تكون بمعنى اللام أو على سبيل التشبيه أي هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع وفيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر والاكتفاء في قبول الايمان بالاعتقاد الجازم خلافا لمن أوجب تعلم الادلة ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد الملتزمين للشرائع وقبول توبة الكافر من كفره من غير تفصيل بين كفر ظاهر أو باطن اه قال المناوي وذا أي هذا الحديث أصل من أصول الاسلام وقاعدة من قواعده (ق ٤ عن ابي هريرة وهو متواتر) ﴿ امرت) بضم الهمزة وكسر الميم أمر ندب (بالوتر) أي بصلاته ووقته بعد فعل العشاء وقبل الفجر (والاضحى) أي بصلاة الضحى أو بالتضحية (ولم يعزم علي) بضم المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح الزاي أي لم يفرض كل منهما علي قال المناوي وبهذا أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعي ان الوتر والضحى والتضحية واجبة عليه لادلة أخر اه قال شيخ الاسلام في شرح البهجة لخبر ثلاث هن علي فرائض ولكم تطوع الفجر والوتر وركعتا الضحى رواه البيهقي وضعفه ويؤخذ منه ان الواجب عليه أقل الضحى لا أكثره وقياسه في الوتر كذلك ووجوب هذه الثلاثة عليه صلى الله عليه وسلم صححه الشيخان وغيرهما وفيه كما قال الشارح أي ولي الدين العراقي نظر لضعف الخبر قال أي شيخ الاسلام في شرح الروض وهو أي وجوبها عليه خصوصية له صلى الله عليه وسلم (قط عن انس) ﴿ امرت) بضم الهمزة وكسر الميم (بيوم الاضحى عيد) بالجر والتنوين بدل مما قبله وفي الكلام حذف تقديره أمرت بالاضحية في يوم عيد الاضحى فان الكلام لا يصح الا به لان أمرت يتعلق الامر فيه بالتضحية لا باليوم وقال المناوي عيدا بالنصب بفعل مضمر يفسره ما بعده اه ويحتمل أنه مفعول مقدم لما بعده أي (جعله الله تعالى) عيدا (لهذه الامة) قال العلقمي وفي الحديث أن اختصاص هذا اليوم بالعيد من خصائص هذه الامة كما في عيد الفطر ويدل على ذلك حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان لهم يومان يلعبون فيهما فقال ان الله تعالى قد أبدلكم يومين خيرا منهما الفطر والاضحى فأبدل الله هذه الامة بيومي اللعب واللهو يومي الذكر والشكر والعفو وهذان العيدان متكرران كل واحد منهما في العام مرة عقب اكمال العبادة ليجتمع فيهما السرور بكمال العبادة فعيد الفطر عقب كمال صيام رمضان وهو الركن الثالث من أركان الاسلام وعيد الاضحى عقب كمال الحج وهو الركن الرابع من أركان الاسلام (حم د ن ك عن ابن عمرو) بن العاص وصححه ابن حبان وغيره ﴿ (امرت بالسواك) بكسر السين أي الفعل أي دلك الاسنان وما حولها واللسان وداخل الفم ويطلق السواك على ما يستاك به من عود ونحوه أي امرني

(قوله فاذا قالوها) أثرها على ان مع ان المقام لها الان فعلهم متوقع لانه علم اصابة بعضهم فعلهم اشرفهم أو تقاوة لاغروغفر الله لك انتهى مناوي (قوله الا بحقها) أي الدماء والاموال أو بحقها أي كلمة الشهادة ٣٥٣ أي بالحق المترتب عليها بعد النطق بها فلا تتوهموا أن النطق بها يسقط الحقوق المترتبة عليهم ولذا لما فهم ذلك من الحديث سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه وقال لسيدنا أبي بكر رضي الله تعالى عنه لما أراد قتال مانعي الزكاة كيف تقاتلهم وقد غيا رسول الله صلى الله عليه وسلم قتالهم بالنطق بالشهادة قال له سيدنا أبو بكر لو منعوني عقالا كانوا يأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه (قوله والاضحى) قال المناوي قال ابن رسلان فيه حذف تقديره وبالاضحية في يوم الاضحى الخ قال العلقمي وفي آخره كما في أبي داود قال الرجل أرأيت ان لم أجد الا منيحة أنثى أفأضحي بها قال لا ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك وتحلق عانتك فتلك تمام أضحيتك عند الله عز وجل انتهى وقوله أفأضحي بها أي أنزعها من ينتفع بها لاجل ان أضحي بها وفيه دليل على عظم فضيلة المنيحة واستمرارها يوم الاضحى أفضل من ذبحها للاضحية انتهت وقوله تأخذ بالرفع خبر بمعنى الامر اه بخط بعض الفضلاء (قوله ولم يعزم علي) أي لم يفرض كل منهما علي (قوله عيدا) هو مفعول ثان لجعل مقدم عليه وقول الشارح مفعول لمحذوف ليس في محله وروي بالجر بدلا من يوم أي اختصت هذه الامة بالتضحية في هذا اليوم ومثله أيام

التشريق وبعضهم أخذ بظاهر الحديث فقال بعدم اجزاء التضحية فى أيام التشريق (قوله على اسنانى) أى طلب منى طلبا مؤكدا وامتثلت ذلك حتى خفت الخ (قوله والخاتم) المراد به ما يشمل الخاتم الذى يلبس والذى يختم به نحو الورق (قوله ببيت فى الجنة) أى زيادة على ما اعد لها فى مقابلة أعمالها لانها اول من أسلم من النساء (قوله من قصب) أى لؤلؤ يشبه قصب البوص فى الانابيب (قوله أيضا ببيت فى الجنة من قصب الخ) سمى بيتا ولم يسم قصرا لانه أول بيت فى الاسلام والقصب هنا لؤلؤ مجوف واسع كالقصر المنيف والقصب من الجوهر ما استطال منه فى تجويف وكان من قصب لانها حازت قصب السبق لان العرب كانت اذا سابقت بالخيل تجعل قصبا فى رأس الميدان فمن سبق أخذه وهى سبقت الى الاسلام (قوله ولا نصب) أى تعب لانها لم تتعب النبى صلى الله عليه وسلم فى اسلامها بل أسلمت من غير رفع صوت من النبى صلى الله عليه وسلم عليها انتهى من خط الشيخ عبد البر بهامش نسخته وكتب العلقمى على قوله لا صخب الصخب والصخب متحدان معنى ومعنى الصخب الضجة واختلاط الاصوات بالخصام انتهى والقصب بفتح القاف والصاد وفى الطبرانى أيضا من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت لا صخب بالتحريك (قوله أمرت) أى أمر ايجاب فى البعض وأمر ندب فى البعض فهو من استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه (قوله على سبعة أعظم) أى أعضاء فهو من تسمية الكل باسم الجزء تحتية اذ فى كل عضو أعظم متعددة (قوله واليدين) المراد بهما الكفان والمراد جزآن من الكفين (قوله ولم يكتبا) فى رواية ولم يكتب أى ذلك عليكم أى ولا على كما فى رواية فيوافق ما تقدم أعنى ولم يعزم على وقول الشارح ان مذهب الشافعى ان الوتر والضحى

الله به وكرر على الامر (حتى خشيت ان يكتب على) أى يفرض (حم عن واثلة) بن الاسقع واسناده حسن ﷺ (امرت بالسواك حتى خفت على اسنانى) أى أمر ندب بدليل قوله فيما قبله حتى خشيت أن يكتب على وقال شيخ الاسلام فى شرح البهجة وخص بوجوب سواك فيه لكل صلاة لانه صلى الله عليه وسلم أمر به لكل صلاة رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة (طب عن ابن عباس) ﷺ امرت بالنعلين) اى بلبسهما خشية تقذر الرجلين (والخاتم) أى بلبسه فى الاصبع وباتخاذه للتختم به والامر للندب (الشيرازى فى الالقاب عد خط والضياء) المقدسى (عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (امرت ان ابشر خديجة) يعنى زوجته صلى الله عليه وسلم (ببيت فى الجنة من قصب) قال المناوى اى قصب اللؤلؤ كذا جاء مفسرا فى رواية الطبرانى (لا صخب فيه) الصخب الضجة واضطراب الاصوات للخصوم (ولا نصب) اى لا تعب (حم طب ك عن عبد الله بن جعفر) وهو حديث صحيح ﷺ (امرت) بالبناء لما لم يسم فاعله أى امرنى الله (ان اسجد على سبعة اعظم) سمى كل واحد منها عظما باعتبار الجملة وان اشتمل كل واحد على عظام ويجوز أن يكون من باب تسمية الجملة باسم بعضها (على الجبهة) قال الكرمانى فان قلت ثبت فى الدفاتر النحوية أنه لا يجوز تعلق حرف جر واحد بمعنى واحد صلة لفعل واحد مكررا وهنا قد جاءت على مكررة قلت الثانية بدل من الاولى التى فى حكم الطرح او هى متعلقة بنحو حاصلا اى اسجد على الجبهة حال كون السجود حاصلا على سبعة اعضاء اه ويكفى وضع جزء منها كما قال به كثير من الشافعية ويجب كونه مكشوفا وقوله على الجبهة وما بعده بيان للسبعة اعظم (واليدين) اى باطن الكفين والاصابع ويكفى وضع جزء من كل يد (والركبتين واطراف القدمين) المراد أن يجعل قدميه قائمتين على بطون اصابعهما وعقباه مرتفعتان فيستقبل بظهور قدميه القبلة (ولا نكفت الثياب) بفتح النون وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها مثناة فوقية وبالنصب اى لا نضمها ولا نجمعها عند الركوع والسجود (ولا الشعر) بالتحريك أى شعر الرأس وظاهر الحديث يقتضى ان النهى عن ضم كل من الشعر والثياب فى حال الصلاة واليه جنح الداودى ورده القاضى عياض بانه خلاف ما عليه الجمهور فانهم كرهوا ذلك للمصلى سواء فعله فى الصلاة او قبل أن يدخل فيها واتفقوا على أنه لا يفسد الصلاة والحكمة فى منع ذلك انه اذا رفع ثوبه وشعره عن مباشرة الارض أشبه المتكبر والمراد بالشعر شعر الرأس وفائدة ذلك أن الشعر يسجد مع الرأس اذا لم يكف او يلف وجاء فى حكمة النهى عن ذلك أن غرزة الشعر يقعد فيها الشيطان حالة الصلاة ففى سنن ابى داود باسناد جيد أن ابا رافع رأى الحسن بن على يصلى وقد غرز ضفيرته فى قفاه فحلها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك مقعد الشيطان والامر فى هذا الحديث للوجوب فى احد قولى الشافعى وهو الاصح والثانى للندب لان فيه مندوبا اتفاقا وهو قوله ولا نكفت الثياب ولا الشعر فجمع بعضا من الفروض والسنة والادب فلو يحمل بطل الكل (ق د ن ه عن ابن عباس) ﷺ امرت بالوتر وركعتى الضحى ولم يكتب) بمثناة

والتضحية واجبة فى حقه صلى الله عليه وسلم لادلة أخر جار على قول ضعيف نقله الشيخان والمعتمد فى المذهب انها سنة فى حقه صلى الله عليه وسلم لان الادلة الاخر ضعيفة والخصوصية لا تثبت الا بدليل صحيح (قوله أمرت بقرية) أى بالهجرة اليها ان كان قال ذلك صلى الله عليه وسلم وهو بمكة فان كان قاله بالمدينة فالمعنى أمرت بالاستيطان بها وعبارة العلقمى أمرت بقرية أى بالمهاجرة اليها واستيطانها أو سكناها (قوله تأكل القرى) أى يغلب أهلها وهم الانصار بالاسلام على غيرها من القرى وينصر الله دينه بأهلها ويفتح القرى عليهم ويغنمهم اياها فيأكلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل فان الفضائل تضمحل جنب عظيم فضلها حتى تكاد أن تكون عدما يقولون يثرب وهى المدينة انتهى بحروفها (قوله تأكل القرى) يحتمل ان المراد تغلبها فى الفضل حتى تجمع سائر الفضائل فيكون دليلا للقول بفضلها ٣٠٠ على مكة لكنه غير صريح اذ يحتمل ان

مخففة أوله أى لم يفرض ذلك المذكور وفى نسخة لم يكتبا بضمير التثنية وعليها شرح المناوى قال وفى رواية ولم تفرضا (عليكم) وفى أخرى ولم تفرض على (حم عن ابن عباس) أمرت بقرية) أى أمرنى الله بالهجرة اليها أو سكناها أو باستيطانها (تأكل القرى) قال العلقمى أى تغلبهم وذكروا فى معناه وجهين أحدهما أنها مركز جيوش الاسلام فى أول الامر فمنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها والثانى أن أكلها ميرتها أى الطعام الذى يأكلونه قال الله تعالى ونمير أهلنا أى نأتى بالميرة لهم وهى الطعام من القرى المفتتحة واليها تساق غنائمها وقيل كنى بالاكل عن الغلبة لان الاكل غالب على المأكول وقيل المعنى تفتح القرى أى يفتحها أهلها فيأكلون غنائمها ويظهرون عليها وقيل المراد غلبة الفضل وان الفضائل التى فى غيرها تضمحل فى جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدما (يقولون يثرب وهى المدينة) قال العلقمى قال فى الفتح أى ان بعض المنافقين يسميها يثرب واسمها الذى يليق بها المدينة وفهم بعض العلماء من هذا كراهة تسمية المدينة يثرب وقالوا ما وقع فى القرآن انما هو حكاية عن قول غير المؤمنين وروى الامام أحمد من حديث البراء بن عازب رفعه من سمى المدينة يثرب فليستغفر الله هى طابة هى طابة وروى عمر بن شبة من حديث أبى أيوب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقال للمدينة يثرب ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة اه قلت وبذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميرى فى كتاب الحج من منظومته حيث قال

ومن دعاها يثربا يستغفر * فقوله خطيئة تسطر

وانما كره هذا الاسم فى القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان وسبب هذه الكراهة ان يثرب اما من التثريب الذى هو التوبيخ والملامة أو من الثرب بالتحريك وهو الفساد وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وأما قوله صلى الله عليه وسلم فذهب وهلى الى انها اليمامة أو هجر فاذا هى المدينة يثرب وقوله فى حديث آخر لا أراها الا يثرب فذلك قبل النهى عن تسميتها بذلك ويثرب اسم لموضع منها أو لرجل نزل بها (تنفى الناس) اى شرارهم

المعنى انها تذهب كفار بقية القرى كما يذهب الآكل المأكول فهو كناية عن نصرة أهلها على كفار القرى (قوله يقولون يثرب) أى تسميها الجاهلية بذلك (قوله ايضا يقولون يثرب) أى سموها يثرب واسمها الذى يليق بها المدينة وانما كره الاول لانه اما من الثرب وهو العار أو التثريب وهو التوبيخ وكلاهما مستقبح وكان صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح وقوله تنفى الناس قال عياض هذا خاص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهم والمقام معه الا من ثبت ايمانه قال النووى وليس هذا بظاهر لان عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة أشرارها الحديث

وهذا والله أعلم زمن الدجال انتهى من التوشيح على البخارى للمؤلف كذا بخط الاجهورى وفى العزيزى قال عيسى بن دينار من المالكية من سمى المدينة يثرب كتب عليه خطيئة انتهى قلت بذلك جزم الامام العلامة كمال الدين الدميرى فى كتاب الحج من منظومته حيث قال ومن دعاها يثرب يستغفر * فقوله خطيئة تسطر وانما كره هذا الاسم فى القرآن حكاية عن قول المنافقين لاهل الايمان ثم قال ويثرب اسم لموضع منها أو لرجل نزل بها انتهى وهو مكروه لان يثرب اما من التثريب وهو اللوم والتوبيخ كما قال تعالى لا تثريب عليكم واما من الثرب وهو الفساد وقول الشارح لان التثريب الفساد فيه مسامحة وكل منفى عن أهلها اذ لا لوم عليهم ولا فساد فيهم اذ هم مطهرون (قوله تنفى الناس) أى شرارهم فتخرجهم الملائكة منها الدجال واسناد النفى اليها مجاز (قوله أيضا تنفى الناس) أى ناسا دون ناس ووقتا دون وقت بدليل خروج ناس من أطيب اصحاب النبى صلى الله عليه

قال في الفتح قال عياض وكان هذا يختص بزمنه صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه بها الا من ثبت ايمانه وقال النووي ليس هذا بظاهر لانه ورد عند مسلم لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد وهذا والله اعلم زمن الدجال اه ويحتمل أن يكون المراد كلا من الزمنين وكان الامر في حياته صلى الله عليه وسلم لذلك السبب المذكور ثم يكون ذلك أيضا في آخر الزمان عندما ينزل بها الدجال فترجف باهلها فلا يبقى منافق ولا كافر الا خرج اليه وأما ما بين ذلك فلا اه وقال المناوي جعل مثل المدينة وساكنيها مثل الكير وما يوقد عليه في النار فيميز به الخبيث من الطيب فيذهب الخبيث ويبقى الطيب كما كان في زمن عمر أخرج اليهود والنصارى منها (كما ينفي الكير) بكسر الكاف وسكون المثناة وفيه لغة أخرى كور بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزق الذي ينفخ فيه لكن أكثر أهل اللغة على أن المراد بالكير حانوت الحداد والصائغ قال ابن التين وقيل الكير هو الزق والحانوت هو الكور وقال صاحب المحكم الكير الزق الذي ينفخ فيه الحداد (خبث الحديد) بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثلثة أي وسخه الذي تخرجه النار والمراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يخرج الحداد رديء الحديد من جيده ونسب التمييز للكير لكونه السبب الاكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها واستدل بهذا الحديث على أن المدينة أفضل البلاد (ق عن ابي هريرة ﷺ امرت الرسل) أي والانبياء (ان لا تأكل الا طيبا) أي حلالا (ولا تعمل الا صالحا) فلا يفعلون غير صالح من كبيرة ولا صغيرة عمدا ولا سهوا والمعنى أي أمرهم الله وأقدرهم على ذلك فلا ينافي أن غيرهم مأمور بذلك أيضا (ك عن ام عبد الله بنت اوس اخت شداد ابن اوس) قال الحاكم صحيح ورده الذهبي ﷺ (امرنا) بضم الهمزة وكسر الميم اي انا وامتي (باسباغ الوضوء) قال المناوي أي باكماله بما شرع فيه من السنن لا باتمام فروضه فانه غير مخصوص بهم (الدارمي) في مسنده عن ابن عباس ﷺ (امرنا) اي انا وامتي او سمى الكل باسم البعض (بالتسبيح) أي وبالتحميد والتكبير (في ادبار الصلوات) قال المناوي اي المكتوبات ويحتمل وغيرها (ثلاثا وثلاثين تسبيحة) اي قول سبحان الله (وثلاثا وثلاثين تحميدة) اي قول الحمد لله (واربعا وثلاثين تكبيرة) اي قول الله اكبر بدأ بالتسبيح لتضمنه نفي النقائص عنه سبحانه وتعالى ثم بالتحميد لتضمنه اثبات الكمال له ثم بالتكبير لافادته انه اكبر من كل شيء (طب عن ابي الدرداء ﷺ امرني جبريل)

وسلم كعلي والزبير وابي عبيدة ومعاذ وابن مسعود وابن عباس وعمار وطلحة وطائفة كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله الكير) هو الزق الذي ينفخ فيه لتوقد النار وأما الكور فهو محل النار التي توقد وقيل ان الكور لغة في الكير وعبارة العلقمي الكير بكسر الكاف وسكون التحتية الزق الذي ينفخ فيه الحداد قال في المحكم والكور بالضم لغة فيه وقوله خبث الحديد بفتح المعجمة والموحدة آخره مثلثة وسخه الذي تخرجه النار والمراد انها لا تترك فيها من في قلبه دغل بل تخرجه كما يميز جيد الحديد من رديئه ونسب التمييز للكير لانه السبب الاكبر في اشعال النار واستدل بهذا الحديث على ان المدينة أفضل البلاد انتهت بحروفها (قوله خبث الحديد) بالفتح ويصح خبث بالضم وبعضهم ضبطه بالفتح بناء على الفرق بين الخبث والخبث (قوله أمرت الخ) سببه ان أم عبد الله الراوية له أتت بلبن له صلى الله عليه وسلم فقال لها من أين هذا فقالت من شاتي فقال ومن أين لك تلك الشاة فقالت اشتريتها بمالي فقال صلى الله عليه وسلم أمرت الرسل الخ فلم يتناوله حتى سأل عن أصله فان قيل ان غير الرسل والانبياء أمروا بذلك فلم خصهم أجيب بأن ذلك لانهم خصوا بأن لا يتناولوا الا ما تيقن حله بخلاف غيرهم له تناول الشبهات أو خصهم لاجل قوله ولا تعمل الخ لكون أعمالهم دائرة بين الواجب والمندوب فقط بخلاف غيرهم والجواب الاول مبني على أن المراد أمرت الرسل أمر ايجاب أما لو كان المراد أمر ندب فلا خصوصية اذ غيرهم مأمور أمر ندب بعدم تناول الشبهات (قوله أمرنا باسباغ الوضوء) أي باكمال واجباته ومندوباته وحينئذ قوله صلى الله عليه وسلم أمرنا أي أمرت أنا وأمتي لا ما يشمل الامم السابقة لان في مندوبات الوضوء ما ليس لهم كالغرة والتحجيل فانهما من خصوصياتنا (قوله بالتسبيح) أي بأي صيغة كانت فتحصل السنة بذلك وكذا يقال في التحميد والتكبير (قوله في أدبار) أي اعقاب جمع دبر أي عقب أما ادبار بالكسر فهو مصدر والمراد أن ينسب ذلك للصلاة عرفا ولو بعد التكلم والقيام (قوله وأربعا الخ) انما زاد التكبير واحدة ليكون الذكر مائة كاملة

عن

عن الله (انا كبر) قال المناوى أى بأن أقدم الاكبر سنا فى مناولة السواك ونحوه (الحكيم) الترمذى (حل عن ابن عمر ﷺ (امسحوا) جوازا (على الخفين) حضرا وسفرا ولم ينسخ ذلك حتى مات صلى الله عليه وسلم ويمسح فى الحضر يوما وليلة وفى سفر القصر ثلاثة أيام بلياليهن قال المناوى وقد بلغت أحاديثه أى المسح على الخفين التواتر حتى قال بعضهم أخشى أن يكون انكاره كفرا (والخمار) هو ما يغطى به الراس فلو مسح بعض الرأس وكمل بالمسح عليه حصلت السنة (حم عن بلال) المؤذن وهو حديث صحيح ﷺ (امسح) ندبا (راس اليتيم) ال للعهد الذهنى أو للجنس واليتيم صغير لا أب له (هكذا الى مقدم راسه) أى من المؤخر الى المقدم (ومن له اب هكذا الى مؤخر راسه) أى من مقدمه الى مؤخره (خط وابن عساكر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (امسك) بفتح الهمزة (عليك بعض مالك) يا كعب الذى جاءنا معتذرا عن تخلفه عن غزوة تبوك مريدا الانخلاع من جميع ماله والتصدق به أى امسك البعض وتصدق بالبعض الذى يفضل عن دينك ومؤنة من تمون من نفقة يوم وكسوة فصل وقد بين البعض المتصدق به فى رواية أبى داود عن كعب أنه قال ان من توبتى أن انخلع من جميع مالى كله لله ولرسوله صدقة قال لا قلت فنصفه قال لا قلت فثلثه قال نعم (فهو خير لك) أى من التصدق بكله لئلا تتضرر بالفقر وعدم الصبر على انفاقه فالتصدق بكل المال مكروه الا لمن قوى يقينه كالصديق (ق ٣ عن كعب) بن مالك ﷺ (امش ميلا) وهو مد البصر قال المناوى وهو أربعة آلاف خطوة (عد مريضا) اذا كان مسلما والامر للندب فى الجميع (امش ميلين واصلح بين اثنين) اى انسانين أو فئتين أى حافظ على ذلك وان كان عليك فيه مشقة كأن تمشى الى محل بعيد (امش ثلاثة اميال زر أخا فى الله) وان لم يكن اخاك من النسب ومقصود الحديث أن الثالث أفضل وآكد وأهم من الثانى والثانى اهم من الاول (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (فضل) زيارة (الاخوان عن مكحول مرسلا) قال المناوى ورواه البيهقى عن أبى امامة واسناده ضعيف ﷺ (امشوا) ندبا (امامى) أى قدامى (وخلوا ظهرى للملائكة) اى فرغوا ما ورائى لمشيهم خلفى وهذا كالتعليل للمشى أمامه وبه علم ان غيره من الامة ليس مثله فيه بل تمشى الطلبة خلف الشيخ (ابن سعد عن جابر) ﷺ (اماط) بفتح الهمزة وكسر الميم (الاذى عن الطريق) أى ازله بانحو الشوك والحجر وكل ما يؤذى عن طريق المارة (فانه لك صدقة) أى فان فعلت ذلك تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة (خد عن ابى برزة)

(قوله انا أكبر) أى أقدم الاكبر مناف مناولة نحو السواك والماء ومحله اذا لم يكن الاصغر سنا أفقه أو على اليمين والاكبر على اليسار والا فيقدم الاصغر سنا كذا فى المناوى وقال بعضهم المراد تكبير العيدين كذا عمناه بخط الشيخ عبد البر بهامش نسخته (قوله رأس اليتيم) اى من ليس له أب وان كان له أم قال العزيزى ال للعهد الذهنى أو للجنس واليتيم صغير لا أب له انتهى وقوله للعهد الخ أى على وزان وأخاف أن يأكله الذئب والمراد بعض من الحقيقة غير معين ولهذا كان فى المعنى كالنكرة اذ ليس المراد يتيما معينا ولا كل فرد من افراد اليتامى ولا ذئبا معينا ولا كل ذئب انتهى ٣٥٧ مناوى (قوله هكذا) ومسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على رأس نفسه ويحتمل أنه مسح على رأس من يخاطبه بذلك لكن الظاهر الاول وانما كان المسح فى اليتيم من المؤخر الى المقدم وفى غيره بالعكس رفقا باليتيم لئلا ينزعج لو مسح من مقدمه كذا قيل وفيه نظر اذ الظاهر الانزعاج من البدء بالمؤخر فالظاهر أن ذلك أمر تعبدى (قوله امسك عليك بعض مالك) قاله صلى الله عليه وسلم لكعب حيث تخلف عن غزوة تبوك وجاء له صلى الله عليه وسلم مريدا التصدق بجميع ماله ليقوى تحقيق توبته لما بلغه نزول الآية فلما قال له صلى الله عليه وسلم ذلك قال بالنصف فقال لا فقال بالثلث فقال نعم وذلك لعلمه صلى الله عليه وسلم بنور النبوة أنه لا يصبر على الاضاقة مثل أبى بكر رضى الله تعالى عنه حيث لم ينهه عن التصدق بجميع ماله

(قوله ميلا) المراد كثرة المشقة لا خصوص ذلك ويعلم من التفاوت بين ذلك أن الصلح بين اثنين أكثر ثوابا من عيادة المريض وان زيارة الاخ فى الله أفضل من صلح بين اثنين (قوله عن مكحول مرسلا) قال بعض مشايخنا ولعل حكمة اقتصار المصنف على رواية الارسال لكونها أصح من المسندة بدليل انه لم يذكرها تعقبا انتهى مناوى (قوله خلوا الخ) هو علة فى المعنى للمشى امامه صلى الله عليه وسلم فهو من خصوصياته اما فى حقنا فيندب المشى خلف الشيخ الا لنحو زحمة أو ظلمة فيمشى امامه ليجعل نفسه وقاية عنه (قوله عن الطريق) أى المسلوك للناس بخلاف المهجور أخذا من قوله صلى الله عليه وسلم اماط الاذى اذ الاذى فى المهجور لا يتأذى به أحد (قوله لك صدقة) أى مثلها فى الثواب (قوله عن أبى برزة) أى الاسلمى واسمه نضلة بن عبيد على الصحيح مات سنة ستين

(قوله أمك) اى برأمك وقدمها على الاب اذا تعارضا فى أنواع الاكرام غير النفقة الواجبة والافالمقدم نفس الشخص ثم زوجته الى آخر ما فى الفروع ويصح رفع أم على الابتداء اى أمك مطلوب برها لكن قوله اباك يؤيد النصب وقد يقال انه على لغة من يلزمه الالف لكن الظاهر خلاف ذلك فالنصب اولى للقرينة الظاهرة (قوله عن معاوية بن حيدة) زاد المناوى ابن معاوية القشيرى جد بهز بن حكيم وقوله عن أبى هريرة قال المناوى وهو فى مسلم من حديث أبى هريرة بلفظ أمك ثم أمك ثم اباك ثم بياض بالاصل أدناك ادناك انتهى (قوله املك) من ملك أى امسك يدك بأن لا تقتر ولا تبذر وكتب الشيخ عبد البر الاجهورى ما نصه قوله املك يدك أى اجعلها مملوكة لك فاقبضها عما منعك عنه الشرع وابسطها فيما أذن لك فيه انتهى (قوله عن أسود بن أصرم) زاد المناوى المحاربى عداده فى أهل الشام وروايته فيهم وقال البغوى لا اعلم له غيره انتهى (قوله عن الحرث بن هشام) زاد المناوى ابن المغيرة المخزومى اخو أبى جهل وهو الذى اجارته أم هانئ يوم الفتح قيل غيره مات مرابطا بالشام قال قلت يارسول الله أخبرنى بامر اعتصم به فذكره (قوله املك عليك لسانك) بأن لا تتكلم به الا فيما يعنى ولذا جعل له حبسان الاسنان والشفتان لشدة صياله على أعراض الناس (قوله وليسعك بيتك) بأن لا تخالط الناس ان لم ترتق نفسك لمرتبة العفو عن مسيئهم الخ

وهو حديث ﴿(امك ثم امك ثم امك) بنصب الميم فى الثلاثة أى قدمها فى البر لما كابدته من مشاق الحمل والوضع والرضاع وذا اذا طلباه معا فى وقت ولم يمكن الجمع (ثم اباك ثم الاقرب فالاقرب) قال العلقمى قال أصحابنا يستحب أن يقدم فى البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم من ذوى الارحام كالاعمام والعمات وسببه كما فى الترمذى عن بهز بن حكيم قال حدثنى أبى عن جدى قال قلت يارسول الله من ابر قال أمك فذكره وابر بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الراء مع الرفع أى من احق بالبر وعن أبى هريرة قال قلت يارسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة فذكره (حم د ت ك عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية بعدها دال مهملة (ه عن ابى هريرة) قال الترمذى حسن صحيح ﴿(املك يدك) أى اجعلها مملوكة لك بأن تقبضها عما يضرك وتبسطها فيما ينفعك (تخ عن اسود بن اصرم) بوزن افعل فيهما واسناده حسن ﴿(املك عليك لسانك) يامن سألتنا ما النجاة أى لا تقل بلسانك الا معروفا وهل يكب الناس فى النار على وجوههم الا حصائد ألسنتهم (ابن قانع طب عن الحرث بن هشام) واسناده جيد ﴿(املك عليك لسانك) قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن عقبة بن عامر قال قلت يارسول الله ما النجاة قال املك فذكره أى لا تجره الا بما يكون لك لا عليك (وليسعك بيتك) قال المناوى يعنى تعرض لما هو مناسب للزوم بيتك من الاشتغال بالله وترك الاغيار (وابك على خطيئتك) اى ذنبك ضمن ابك معنى الندامة وعداه بعلى أى اندم على خطيئتك (ت عن عقبة بن عامر ﴿املكوا العجين فانه اعظم للبركة) قال العلقمى قال فى النهاية يقال ملكت العجين واملكته اذا أنعمت عجنه واجدته أراد أن خبزه يزيد بما يحتمله من الماء بجودة العجن (عد عن انس) قال المناوى وذا حديث منكر ﴿(امناء المسلمين على صلاتهم وسحورهم المؤذنون) أى هم الحافظون عليهم دخول الوقت لاجل الصلاة والتسحر للصوم فمتى قصروا فى تحرير الوقت فقد خانوا ما ائتمنوا عليه (هق عن ابى محذورة ﴿ امنع الصفوف من الشيطان) أى احفظها من وسوسته (الصف الاول) وهو الذى يلى الامام فتتأكد المحافظة على الصلاة فيه (ابو الشيخ عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(امنوا) هو بتشديد الميم أى قولوا آمين ندبا (اذا قرأ) وفى نسخة قرئ بالبناء للمفعول يعنى اذا قرأ الامام فى الصلاة أو قرأ احدكم خارجها (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) أى اذا فرغ من قراءة ذلك وورد فى حديث آخر تعليله بأن من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له (ابن شاهين فى السنة عن ﴿ اميران) تثنية أمير أى كاميرين (وليسا بأميرين) أى الامارة المتعارفة (المرأة

(قوله وابك) ضمنه معنى استدم وعداه بعلى (قوله املكوا) بالفتح من املك من باب اكرم (قوله امناء) جمع امين (قوله عن أبى محذورة) زاد المناوى الجمحى المكى المؤذن انتهى (قوله امنع) أى اكثر منعا وحفظا من وسوسته (قوله أبو الشيخ) زاد المناوى عبد الله بن جعفر فى الثواب انتهى (قوله غير المغضوب) أى بجر غير على الحكاية (قوله ابن شاهين) واسمه عمر أى فى كتاب السنة له عن على أمير المؤمنين انتهى مناوى (قوله أميران) أى كاميرين من حيث انه ينبغى أن لا يخرج من مكة قبل طواف الحائض فهم ينتظرونها كالامير وكذا ولى الجنازة يستأذنه المشيع لها فى الرجوع كما يستأذن الامير

تحج مع القوم فتحيض قبل أن تطوف بالبيت طواف الزيارة فليس لاصحابها ان ينفروا حتى يستأمروها) قال الامام ينبغى لامير الحاج أن لا يرحل عن مكة لاجل حائض لم تطف للافاضة (والرجل يتبع الجنازة فيصلى عليها فليس له ان يرجع حتى يستأمراها) اى والامير الثانى أهل الميت فلا ينبغى له الرجوع حتى يستأذنهم ويعزيهم (المحاملى) بفتح الميم نسبة الى المحامل التى تحمل الناس فى السفر وهو القاضى أبو عبد الله (فى اماليه) الحديثية (عن جابر) باسناد ضعيف ۞(ان الله ابى على فيمن قتل مؤمنا ثلاثا) اى سألته أن يقبل توبة من قتل مؤمنا ظلما ثلاث مرات فامتنع أو قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك اى كرره ثلاثا للتأكيد وهذا فى المستحل أو خرج مخرج الزجر والتنفير قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن عقبة بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فاغارت على قوم فشد رجل من القوم فاتبعه رجل من أهل السرية فشاهره فقال الشاد من القوم انى مسلم فضربه فقتله فنمى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب اذ قال القاتل يا رسول الله ما قال الذى قال الا تعوذا من القتل فاعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس ثم قال الثانية يا رسول الله ما قال الذى قال الا تعوذا من القتل فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمن قبله من الناس وأخذ فى خطبته ثم لم يصبر أن قال الثالثة يا رسول الله ما قال الذى قال الا تعوذا من القتل فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرف المساءة فى وجهه ثم قال ان الله ابى على فيمن قتل مؤمنا قالها ثلاثا (حم ن ك عن عقبة بن مالك) الليثى باسناد صحيح ۞(ان الله ابى لى ان اتزوج أو ازوج الا اهل الجنة) ى منعنى أن اتزوج امرأة أو ازوج امرأة الا من أهل الجنة يعنى منعنى من مصاهرة من يختم له بعمل أهل النار فيخلد فيها (ابن عساكر عن هند بن ابى هالة) التميمى ولد حذيفة ۞(ان الله اتخذنى خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا وان خليلى ابو بكر) الصديق رضى الله عنه فهو أفضل الناس على الاطلاق بعد الانبياء (طب عن ابى امامة) باسناد ضعيف ۞(ان الله تعالى اجاركم من ثلاث خلال) اى خصال (ان لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا) بكسر اللام اى لا يدعو عليكم دعوة كما دعا نوح على قومه فهلكوا جميعا بل كان كثير الدعاء لهم واختبأ دعوته المستجابة لأمته يوم القيامة (وان لا يظهر) بضم أوله وكسر ثالثه (اهل الباطل على اهل الحق) قال العلقمى اى لا يعلى أهل الدين الباطل وهو الكفر على دين

(قوله حتى يستأمروها) قال المحب الطبرى وهو مذهب مالك ومحله حيث لم ترد الاقامة بمكة انتهى مناوى (قوله والرجل يتبع الخ) ظاهره ان المشبه بالامير هو المشيع للجنازة مع ان المشبه به أولياء الميت فحينئذ قوله والرجل أى والولى الذى يستأذنه الرجل الذى يتبع الخ (قوله المحاملى) أخذ عن البخارى وكان يحضر مجلسه عشرة آلاف وكان فى القرن الرابع (قوله ايضا المحاملى) هو القاضى أبو عبد الله الحسين بن اسمعيل الضبى سمع البخارى والدورقى وغيرهما وعنه الطبرانى والدارقطنى وغيرهما قال السمعانى ثقة كان يحضر مجالس املائه عشرة آلاف رجل مات سنة ثلثمائة وثلاثة وثلاثين سنة (قوله ان الله ابى على) أى امتنع امتناعا كليا من قبول توبة من قتل مؤمنا ظلما وقوله ثلاثا ان كان من كلامه صلى الله عليه وسلم فالمعنى سألت ربى ذلك ثلاث مرات وان كان من كلام الراوى فالمعنى انه صلى الله عليه وسلم كرر ذلك ثلاث مرات وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لبعض الصحابة لما تبع كافرا فى الحرب وقتله بعد ان قال له انى مسلم اجتهادا منه فلما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم ذكر كلاما شديدا فلما قدم ذلك الصحابى عليه صلى الله عليه وسلم وقال له انه قال ذلك فرارا من القتل ولم يكن أسلم حقيقة فاعرض عنه صلى الله عليه وسلم فقال ذلك ثانيا وثالثا فاقبل عليه وذكر الحديث له والقصد التنفير قوله أو أزوج) أى لا أجيب نكاح امرأة الا اذا كانت من أهل الجنة وعبارة العزيزى بعد ذكر الحديث منعنى ان أتزوج امرأة أو ازوج من أهلى امرأة الا من أهل الجنة يعنى منعنى من مصاهرة من يختم له بعمل أهل النار فيخلد فيها انتهى بحروفه (قوله عن هند بن أبى هالة) قال المناوى قتل مع على يوم الجمل شهد أحدا وغيرها انتهى (قوله اتخذنى خليلا) أى جعلنى فى غاية الرضا بما يصنع وهو عنى فى غاية الرضا بما أصنع فالمراد لازم الخلة التى هى تخلل المحبة فى سائر الاعضاء لان ذلك مستحيل عليه تعالى (قوله وان خليلى أبو بكر) ولا ينافيه لو اتخذت خليلا غير ربى لاتخذت أبا بكر خليلا لانه صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل علمه بأن أبا بكر اتخذه خليلا (قوله ان لا يظهر اهل الباطل الخ) بأن ينصر المسلمين على الكفار حتى يستأصلوهم أو بأن ينصر اهل السنة حتى يردوا الشبه على أهل الضلال قال المناوى وحرف النفى زائد كقوله تعالى ما منعك الا تسجد وفائدته

أهل الحق يعني أهل الاسلام بالغلبة والقهر بل يعلى دين الاسلام على جميع الاديان قيل ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام فلا يبقى أهل دين الا دخل في الاسلام وقيل المراد اظهار أهل الحق بالحجج الواضحة والبراهين اللائحة لان حجج الاسلام أقوى الحجج وبراهينه اقطع الدلائل فما تحاج مؤمن وكافر الا ظهرت حجة المسلم على الكافر (وان لا يجتمعوا على ضلالة) قال العلقمي لفظ الترمذي لا تجتمع هذه الامة على ضلالة وزاد ابن ماجه فاذا وقع الاختلاف فعليك بالسواد الاعظم مع الحق وأهله وقد استدل به الغزالي وغيره من أهل الاصول على كون الاجماع حجة اه وهو من خصائص هذه الامة (د عن ابي مالك الاشعري ﷺ ان الله احتجر التوبة عن كل صاحب بدعة) أي منعها قال المناوي أي من يعتقد في ذات الله وصفاته وافعاله خلاف الحق (ابن فيل) هو ما في نسخ قال المناوي ولعله الصواب وفي نسخة شرح عليها فيد بدل فيل (طس هب والضياء) المقدسي (عن انس ﷺ ان الله اذا احب عبدا جعل رزقه كفافا) أي بقدر كفايته لا يزيد عليها فيطغيه ولا ينقص عنها فيؤذيه فان الغنى مبطرة والفقر مذلة (ابو الشيخ عن علي) باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى اذا احب انفاذ امر) بالذال المعجمة أي اراد امضاءه (سلب كل ذي لب لبه) يعني أن قضاء الله لا بد من وقوعه ولا يمنع منه وفور عقل (خط عن انس ﷺ ان الله تعالى اذا اراد امضاء امر نزع عقول الرجال) أي الكاملين في الرواية أي لا يمنع من وقوع قضائه وفور عقل كما تقدم (حتى يمضي امره) بضم المثناة التحتية (فاذا امضاه رد اليهم عقولهم) ليعتبروا ويعتبر بهم (ووقعت الندامة) أي منهم على ما فرط منهم فاذا حصل الذل والانكسار واقبلوا عليه سبحانه وتعالى تائبين قبل توبتهم كما في صحيح الاخبار (ابو عبد الرحمن السلمي في سنن الصوفية عن جعفر بن محمد) الصادق (عن ابيه عن جده) علي بن أبي طالب باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى اذا انزل سطواته) أي قهره وشدة بطشه يقال سطا عليه وسطا به يسطو سطوا وسطوة قهره واذله وهو البطش بشدة (على اهل نقمته) أي المستوجبين الانتقام منهم (فوافت آجال قوم صالحين فاهلكوا بهلاكهم ثم يبعثون على نياتهم واعمالهم) أي يبعث كل واحد منهم على حسب عمله من خير وشر فذلك العذاب طهرة للصالح ونقمة على الكافر والفاسق فلا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب والعقاب (هب عن عائشة) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله اذا انعم على عبد نعمة يحب أن يرى اثر النعمة عليه) قال المناوي لانه انما أعطاه ما اعطاه ليبرزه الى جوارحه فيكون مكرما له فاذا منعه فقد ظلم نفسه (ويكره البؤس) قال المناوي سوء الحال والفاقة اه وقال العلقمي الخضوع والفقر (والتباؤس) قال المناوي اظهار الفقر والحاجة

توكيد معنى الفعل وتحقيقه وذلك لان الاجارة لا تستقيم الا اذا كانت الخلال ثابتة لا منفية انتهى (قوله عن ابي مالك) واختلف في أبي مالك راوي هذا الحديث من هو فان في الصحب ثلاثة يقال لكل منهم أبو مالك الاشعري أحدهم راوي حديث المعارف وهو مشهور بكنيته وفي اسمه خلف الثاني الحرث بن الحرث مشهور باسمه أكثر الثالث كعب بن عاصم مشهور باسمه دون كنيته قال الحافظ وصح لي أنه الثالث انتهى ٣٦٠ مناوى (قوله احتجر) أي منع وفي رواية احتجب وفي أخرى حجب أي اذا علم سوء حاله لم يوفقه للتوبة حتى يموت على حاله فيدخل النار (قوله بدعة) المراد بها هنا بدعة مخصوصة وهي الاعتقاد في ذاته تعالى او صفاته أو افعاله ما لا يليق (قوله ابن فيل) الذي في فهرسة ابن حجر ابن فيل بالفاء على لفظ الحيوان واسمه أبو طاهر الحسن بن أحمد بن فيل له جزء مشهور وهذا الحديث منه فتردد المناوي ليس على ما ينبغي قاله بعض الاشياخ (قوله خط عن ابن عباس) قال الخطيب فيه لاحق بن حسين كذاب وضع الحديث على الثقات (قوله سلب الخ) ولذا سئل بعضهم كيف يصاد الهدهد مع انه يبصر الماء الذي تحت الارض فقال اذا نزل القضاء عمي البصر وصار مثلا بين العرب وهذا الحديث تكلم فيه بالوضع لكن ما بعده يؤيد معناه (قوله أبو عبد الرحمن) أي جعفر وامه فروة بنت القاسم بن محمد وامها أسماء بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم فكان يقول ولدني الصديق مرتين قال أبو حنيفة ما رأيت أفقه منه انتهى مناوى (قوله سطواته) وهي رواية ابن حبان كما في المناوي (قوله فوافت آجال قوم الخ) بأن ماتوا بسبب تلك المصيبة التي لاهل نقمته فان البلاء يعم لكنه طهرة ورفع درجات لاهل الصلاح (قوله فاهلكوا بهلاكهم) أي بسببه (قوله أن يرى الخ) أي حيث لا كبر ولا رياء (قوله ويكره البؤس) الذلة والفقر أي الضجر والشكوى لبعض الناس من غير اظهار ذلك وافشائه (قوله والتباؤس) أي تكلف ذلك واظهاره وافشاؤه ان قيل ما معنى كراهية الله للبؤس مع انه لا اختيار للانسان فيه فالجواب أنه

لانه

لانه كالشكوى الى العباد من ربه فالتجمل فى الناس لله لا للناس مطلوب (ويبغض السائل الملحف) قال العلقمى قال فى الدر كأصله الحف فى المسئلة الح فيها ولزمها اه وهذا بالنسبة لسؤال الخلق أما بالنسبة لسؤال الله والطلب منه فهو محمود (ويحب الحيى) اى كثير الحياء (العفيف) أى المنكف عن الحرام وسؤال الناس (المتعفف) أى المتكلف العفة (هب عن ابى هريرة) باسناد جيد ﷺ (ان الله اذا رضى عن العبد اثنى عليه بسبعة اصناف من الخير لم يعمله) بضم الهمزة وسكون المثلثة وكسر النون قال المناوى يقدر له التوفيق لفعل الخير فى المستقبل ويثنى عليه به قبل صدوره منه بالفعل (واذا سخط على العبد اثنى عليه بسبعة اصناف من الشر لم يعمله) فتعوذوا بالله من سخطه (حم حب عن ابى سعيد ﷺ ان الله اذا قضى على عبد قضاء لم يكن لقضائه مرد) أى راد ولقد كان الانبياء والصالحون يفرحون بالبلاء أكثر من فرحهم بالعطاء لتيقنهم ذلك وعدم غفلتهم عنه (ابن قانع عن شرحبيل) بضم المعجمة وفتح الراء (ابن السمط ﷺ ان الله تعالى اذا اراد بالعباد نقمة) أى عقوبة (امات الاطفال وعقم النساء) اى منع المنى أن ينعقد فى أرحامهن ولدا (فتنزل بهم النقمة وليس فيهم مرحوم) قال المناوى لأن سلطان الانتقام اذا ثار وفيهم مرحوم حنت الرحمة بين يدى الله حنين الوالدة فتطفى تلك الثائرة فاذا لم يكن فيهم مرحوم ثار الغضب واعتزلت الرحمة اه فينبغى التلطف بالاطفال والشفقة عليهم فاذا دعت حاجة الى التأديب فالتأديب اولى من تركه (الشيرازى فى الالقاب عن حذيفة) بن اليمان (وعمار بن ياسر معا) دفع توهم أنه عن واحد منهما على الشك ﷺ (ان الله اذا اراد ان يهلك عبدا نزع منه الحياء) اى لا يستحيي من الله تعالى أو من الخلق أو منهما (فاذا نزع منه الحياء لم تلقه) اى لا تجده (الا مقيتا) بكسر الميم وكسر القاف المشددة فعيل بمعنى فاعل أو مفعول قال المناوى من المقت وهو اشد الغضب اه وقال العلقمى قال فى النهاية المقت أشد الغضب اه وقال فى المصباح مقته مقتا من باب قتل أبغضه اشد البغض عن أمر قبيح (ممقتا) بالتشديد والبناء للمجهول اى ممقوتا بين الناس مغضوبا عليه عندهم (فاذا لم تلقه الا مقيتا ممقتا نزعت منه الامانة فاذا نزعت منه الامانة لم تلقه) اى لم تجده (الا خائنا) اى فيما جعل امينا عليه (مخونا) بالتشديد والبناء للمجهول أى منسوبا الى الخيانة محكوما له بها (نزعت منه الرحمة) أى رقة القلب والعطف على الخلق (فاذا نزعت منه الرحمة لم تلقه الا رجيما) فعيلا بمعنى مفعول أى مرجوما واصل الرجم

باعتبار سببه من نحو عدم تكسب أو ما يجر اليه من نحو خيانة وأكل مال يتيم انتهى بعض أشياخنا كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله ويبغض الخ) المراد لازم البغض من الانتقام (قوله العفيف) أى المنكف عن الحرام وقوله المتعفف أى المتكلف العفة عزيزى (قوله اذا رضى عن العبد) أى اذا اصطفاه وأراد له الخير وقدر أنه لا يعمل فى المستقبل الا خيرا الهم الملائكة أن تثنى عليه وان لم يقع منه الآن عمل الخير ولذا امر بشر الحافى بجماعة فسمعهم يقولون هذا الرجل يقوم الليل كله ويصوم ثلاثة أيام مع الوصال فبكى وقال انى ما قمت ليلة كاملة قط ولم أصم يوما الا تماما بيت ما كولا قبل صوم اليوم الثانى فالهم الله الناس الثناء عليه بما لم يفعله لرضاه تعالى عنه وأثنى مبنى للمجهول فى الموضعين كما فى العزيزى (قوله لم يكن لقضائه مرد) وما ورد ان الدعاء يرد القضاء المبرم فمحمول على غير السعادة والشقاوة أما القضاء المبرم بالسعادة أو ضدها فلا يرد أصلا والصواب الجواب بان المراد مبرم بحسب الظاهر لمن اطلع عليه من الملائكة وبعض الاولياء وليس مبرما فى علمه تعالى (قوله السمط) أو السمط وعبارة المناوى بكسر المهملة وسكون الميم وقيل بفتح المهملة وكسر الميم الكندى الشامى قال فى الكاشف مختلف فى صحبته وجزم ابن سعد أن له وفادة وجزمه ضعيف انتهى مات بصفين كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نقمة) أى انتقاما وهذا الحديث موضوع كما نقله الحافظ ابن حجر ويدل لوضعه ما ورد فى

فى البخارى أنهلك وفينا الصالحون يا رسول الله فقال نعم اذا كثر الخبث فهو يدل على حصول الانتقام ولو مع وجود اهل الرحمة من الصلحاء والاطفال فيعارض معنى هذا الحديث ولا يحتاج الى تأويل حديث البخارى الاوضح هذا وما ورد لولا شيوخ ركع الخ لا ينافيه لان حصول الرحمة بسبب هؤلاء لا ينافى أنه قد ينزل بنا و بهم الانتقام فى بعض الاحيان وقوله وعقم النساء بتشديد القاف يقال عقم كفرح ونصر وكرم وعنى وعقمها الله وأعقمها ورحم معقومة أى مسدودة لا تلد اه بخط بعض الفضلاء (قوله نزع منه الحياء) أى من الناس ومن الله تعالى (قوله مقيتا) فعيل بمعنى فاعل أى ماقتا غيره او مفعول اى ممقوتا

الرمى بالحجارة (ملعنا) بالضم والتشديد أى يلعنه الناس كثيرا (نزعت منه ربقة الاسلام) بكسر الراء وسكون الموحدة وفتح القاف قال فى النهاية الربقة فى الاصل عروة فى حبل تجعل فى عنق البهيمة أو فى يدها تمسكها فاستعارها للاسلام يعنى ما يشد به نفسه من عرى الاسلام أى حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه اه وفيه أن الحياء أشرف الخصال وأكمل الاحوال (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تعالى اذا احب عبدا) أى اراد به خيرا هداه ووفقه (دعا جبريل فقال انى احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل ثم ينادى) أى جبريل (فى السماء فيقول ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء) برفع المضارع بدليل ثبوت النون فيما بعده (ثم يوضع له القبول فى الارض) أى يحدث له فى القلوب محبة ويزرع له فيها مهابة (واذا ابغض عبدا) أى اراد به شرا ابعده عن الهداية (دعا جبريل فيقول انى ابغض فلانا فابغضه فيبغضه جبريل ثم ينادى فى السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه فيبغضونه ثم توضع له البغضاء فى الارض) أى فيبغضه أهلها جميعا فينظرون اليه بعين الازدراء فتسقط مهابته من النفوس واعزازه من الصدور من غير ايذاء منه لهم ولا جناية عليهم قال العلقمى قال شيخنا تبعا للنووى قال العلماء محبة الله لعبده هى ارادة الخير له وهدايته وانعامه عليه ورحمته وبغضه ارادته عقابه وشقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما استغفارهم له وثناؤهم عليه والثانى أنه على ظاهره المعروف من الخلق وهو ميل الخلق اليه واشتياقهم الى لقائه وسبب ذلك كونه مطيعا لله محبوبا له ومعنى يوضع له القبول فى الارض أى الحب فى قلوب الناس ورضاهم عنه ﷺ (م عن ابى هريرة ﷺ ان الله اذا اطعم نبيا طعمة) بضم الطاء وسكون العين أى ما كلة والمراد الفئ ونحوه قال العلقمى وفى بعض النسخ مكتوب على الهامش بعد طعمة ثم قبضه وبعدها صح وفى الكبير بعد طعمة ثم قبضه فلعلها فى غير رواية ابى داود وهى زيادة لا يختل المعنى بحذفها ووجودها للايضاح والتبيين (فهى للذى يقوم من بعده) أى بالخلافة أى يعمل فيها بما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعمل لا انها تكون له ملكا (د عن ابى بكر الصديق) رضى الله عنه ﷺ (ان الله اذا اراد رحمة امة من عباده قبض نبيها) أى توفاه (قبلها فجعله لها فرطا) بفتحتين يعنى الفارط المتقدم المهيئ لها مصالحها (وسلفا بين يديها) قال المناوى هو من عطف المرادف أو اعم وفائدة التقديم الانس والطمأنينة وقلة كرب الغربة أو شدة الاجر لشدة المصيبة (واذا اراد هلكة امة) بفتح الهاء واللام أى هلاكها (عذبها ونبيها حى فاهلكها وهو ينظر فاقر عينه) أى فرحه وبلغه أمنيته بهلاكها فى حياته (حين كذبوه) أى فى دعواه الرسالة

(قوله ربقة الاسلام) أى حدوده وأحكامه وأصل الربقة العروة التى تربط بها رجل الدابة لتحفظ (قوله فاحبه) بالادغام أو فاحببه بالفك وان اقتصر الشارح على الفك وهذا المحبوب أقل شئ من عمل الخير منه يقوم مقام كثير من غيره ولذا لما أطلع سيدنا داود عليه السلام على الميزان فوجد كل كفة كما بين المشرق والمغرب فقال يارب من يستطيع ملأها حسنات قال اذا رضيت على عبد ملأتها بتمرة واحدة (قوله أبغض) من أبغض فأبغضه بالهمز فيبغضه بوزن يكرمه (قوله طعمة) أى خصه بشئ كالفئ فانه كان له صلى الله عليه وسلم وكان يصرفه للفقراء (قوله فهى للذى يقوم من بعده) أى من الخلفاء وليس المراد هى ملك لمن بعده كما هو ظاهر الحديث بل المراد فحكم التصرف فيها لمن بعده حكم التصرف له صلى الله عليه وسلم وقد فعل الصديق رضى الله عنه وبقية الخلفاء ما كان يفعله صلى الله عليه وسلم ولذا لما خلف النبى صلى الله عليه وسلم بعض أمتعة أخذها الصديق رضى الله تعالى عنه ليصرفها للفقراء فقالت له السيدة فاطمة رضى الله تعالى عنها أأنت وارث النبى أم أهله فقال بل أهله وذكر لها حديث نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة وقوله بل أهله ليس على ظاهره بل المراد لست أنا وارثا بل أهله الوارثون لو كان يورث أى لو فرض أنه يورث لكان وارثه أهله لا أنا (قوله قبض نبيها) وتلك الرحمة هى تهيئته لامته المراتب بسبب شفاعته لهم حين تعرض عليه أعمالهم وقيل هى الثواب المترتب على صبرهم بفقده من بينهم (وعصوا وعلى العمل بشريعته من بعده (قوله وسلفا) عطفه على فرطا من عطف المرادف لان كلا بمعنى المتقدم (قوله بين يديها) أى قريبا منها قربا معنويا كالجالس بين يدى شخص (قوله هلكة أمة) أى أمة الدعوة اذ أمة الاجابة لا تهلك (قوله فاقر عينه) أى أفرح قلبه وعبر بالعين لان شأن من نزل على قلبه السرور أن يخرج من عينه ماء بارد كما أن من نزل على قلبه الحزن يخرج من عينه ماء حار

(وعصوا امره) أى بعدم اتباع ما جاءبه من عند الله وفيه بشرى عظيمة لهذه الامة (م عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (ان الله تعالى اذا اراد ان يجعل) وفى نسخة يخلق (عبدا للخلافة مسح يده على جبهته) يعنى القى عليه المهابة والقبول ليتمكن من انفاذ الاوامر ويطاع فسحها كناية عن ذلك (خط عن انس ﷺ ان الله تعالى اذا اراد ان يخلق خلقا للخلافة مسح يده على ناصيته) اى مقدم رأسه زاد فى رواية بيمينه (فلا تقع عليه عين) اى لا تراه عين انسان (الا احبته) ومن لازم محبة الخلق له امتثال أوامره وتجنب نواهيه وتمكن هيبته من القلوب (ك عن ابن عباس ﷺ ان الله تعالى اذا انزل عاهة) أى بلاء (من السماء على اهل الارض صرفت) بضم أوله وكسر ثانيه اى صرفها الله (عن عمار المساجد) بنحو ذكر الله تعالى كصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ومذاكرة علم قال المناوى لا من عمرها وهو منكب على دنياه معرض عن أخراه قال بعضهم ويؤخذ منه أن من عمل صالحا فقد احسن الى جميع الناس او سيأ فقد اساء الى جميعهم لانه تسبب لنزول البلاء والبلاء عام والرحمة مختصة (ابن عساكر عن انس ﷺ ان الله تعالى اذا غضب على أمة لم ينزل بها عذاب خسف ولا مسخ) أى لم يعذبها بالخسف بها ولا بمسخ صورها قردة أو خنازير مثلا والجملة معترضة بين الشرط وجوابه أو حال من فاعل غضب أى اذا غضب على امة والحال انه لم ينزل بها ما ذكر ويحتمل أنها نعت أمة أى غير معذبة بما ذكر ومعترضة بين الشرط والجزاء (غلت اسعارها ويحبس عنها امطارها) بالبناء للمفعول (وولى) وفى نسخة ويلى بدل وولى (عليها اشرارها) أى يؤمرهم عليهم قال المناوى تنبيه أصل الغضب تغير يحصل لارادة الانتقام وهو فى حقه تعالى محال والقانون فى أمثال أن جميع الاعراض النفسانية كالغضب والرحمة والفرح والسرور والحياء والتكبر والاستهزاء لها أوائل ونهايات والغضب أوله التغير المذكور وغايته ايصال الضرر الى المغضوب عليه فلفظ الغضب فى حقه تعالى لا يحمل على أوله الذى هو من خواص الاجسام بل على غايته وهذه قاعدة شريفة نافعة فى هذا الكتاب (ابن عساكر عن انس ﷺ ان الله تعالى اذن لى ان أحدث عن ديك) أى عن عظم جثة ملك فى صورة ديك (قد

(قوله عن أبى موسى) الاشعرى قال القرطبى وهذا من الاربعة عشر حديثا المنقطعة الواقعة فى مسلم لانه قال فى اول سنده حدثنا عن أبى امامة انتهى مناوى (قوله ان يجعل عبدا) وفى رواية أن يخلق للخلافة يطلق الخليفة على من أنيب عن شخص فى غيبته ليفعل ما كان يفعله وليس مرادا هنا لان الله تعالى لا يغيب ولا يفتقر الى من ينيبه بل المراد به من اصطفاه الله تعالى وجعله هاديا للخلق وهو قسمان قسم أذن له فى الظهور وارشاد الخلق كسيدى أحمد البدوى وسيدى محيى الدين فانه مكث ثلاثة أيام فى قبره مسرور ففاضت عليه الاسرار وأذن له فى ارشاد الخلق فخرج يدعو الناس فمنهم من امتثل ومنهم من حرم وقسم مخير بين الظهور والخفاء كسيدى بشر فليس المراد بالخليفة هنا وفيما بعده خليفة الامارة كما توهمه بعضهم (قوله اذا اراد أن يخلق الخ) ان قيل توجيه الارادة الى خلق العبد المذكور مشعر بانه لم يوجد فكيف يتأتى المسح المذكور فالجواب ان ارادة الله تعالى لما كانت كافية فى وجوده نزل تعلق الارادة بخلقه منزلة الخلق انتهى بخط بعض الفضلاء (قوله الا أحبته) وفى نسخة أحبه على ارادة صاحبها قال الحاكم رواته هاشميون معروفون بشرف الاصل انتهى مناوى (قوله عن عمار المساجد) بنحو الذكر والاعتكاف وليس المراد من بنى المساجد أى فلا يصيبهم هذا البلاء وربما كانوا سببا فى عدم نزول البلاء بجيرانهم ومحبيهم (قوله أيضا عن عمار المساجد) فيه رد على بعض مشايخنا كالشيخ محمد البكرى حيث قال فى درسه فى معنى الحديث الآخر اذا أراد الله انزال عاهة من السماء على أهل الارض نظر الى أهل المساجد فصرفها عنهم ان الضمير فى عنهم يرجع الى أهل الارض والمعنى صرفها عن أهل الارض ببركة أهل المساجد وقال ان ذلك هو الارجح عندنا انتهى بخط الشيخ عبد البر (قوله لم ينزل بها عذاب خسف) جملة حالية كما أشار له الشارح بقوله والحال الخ وهى حال من الضمير المستتر فى غضب لا من أمة لان مجىء الحال من النكرة غير فصيح فلا يعدل اليه مع امكان التخريج على الفصيح هذا ويصح جعلها صفة لامة (قوله غلت أسعارها) أى أسعار أقواتها وعبارة المناوى غلت أسعارها أى ارتفعت أسعار أقواتها ويحبس يمسك ويمنع عنها أمطارها فلا يمطرون وقت الحاجة الى المطر انتهت فانظر (قوله هنا فى المتن يحبس) هل هى رواية أم لا انتهى (قوله ويحبس) بالبناء للمفعول (قوله ويلى) أى يتأمر عليها من يعاملهم بالغلظة وسلب الاموال وقتل الانفس فهذا من الغضب وفى نسخة وولى وأشرارها بالرفع فاعل على كل منهما (قوله عن ديك) أى ملك على صورة ديك وهو غير ديك العرش الذى يسبح الله حتى اذا سمعت الديكة تسبيحه أذنت فاذا قربت

الساعة أمسكه الله عن التسبيح فلم تؤذن الديكة ويحتمل انه هو (قوله مرقت) أى نفذت قال فى الصحاح مرق السهم خرج من
الجانب الآخر انتهى مناوى (قوله وهو يقول) اى هجيراه ذلك أى دأبه وعادته (قوله لنفسه) فيه شرف لدين الاسلام حيث أضافه
لنفسه تعالى (قوله الا السخاء) أى الكرم فينبغى تعويد النفس الكرم لانه من أشرف الصفات ولذا وصف الله تعالى نفسه به وقد
ورد أقيلوا عثرات الكريم فان الله آخذ بيده كلما عثر وورد ماحق الاسلام أى ثمراته شئ أشد من البخل قال المرى

مرقت رجلاه الارض) اى وصلتا اليها وخرجتا من جانبها الآخر (وعنقه منثنية تحت العرش
وهو يقول سبحانك ما أعظمك فيرد عليه) اى فيجيبه الله سبحانه وتعالى بقوله (لا يعلم ذلك)
أى عظمة سلطانى (من حلف بى كاذبا) فازجر شئ وأمنعه عن اليمين الكاذبة استحضار هذا
الحديث فان من نظر الى كمال الجلال وتأمل فى عظم المخلوقات الدالة على عظم خالقها انكف
وامتنع عن اليمين الكاذبة (ابو الشيخ فى العظمه طس ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح
ﷺ (ان الله تعالى استخلص هذا الدين) أى دين الاسلام (لنفسه ولا يصلح لدينكم الا السخاء)
بالمد أى الجود والكرم وفى الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا والثانية سخى من باب تعب
والثالثة مثل قرب (وحسن الخلق) أى التلاطف بالناس والرفق بهم وتحمل أذاهم وكف
الاذى عنهم (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فزينوا دينكم بهما) الزين ضد الشين فمن وجد
فيه الكرم وحسن الخلق مالت اليه النفوس وألفته القلوب وتلقت ما يبلغه عن الله بالقبول
(طب عن عمران بن حصين) ﷺ (ان الله تعالى اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى
قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم) قال المناوى ومعنى
الاصطفاء والخيرية فى هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة اه قال
العلقمى قال النووى استدل به أصحابنا على أن غير قريش من العرب ليس بكفء لهم ولا غير
بنى هاشم كفء لهم الا بنى المطلب فانهم هم وبنى هاشم شئ واحد كما صرح به فى الحديث
الصحيح (ت عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث حسن صحيح ﷺ (ان الله تعالى اصطفى من
من ولد ابراهيم اسمعيل) قال المناوى وكانوا ثلاثة عشر (واصطفى من ولد اسمعيل كنانة)
عدة قبائل أبوهم كنانة بن خزيمة (واصطفى من كنانة قريشا) هو ابن النضر (واصطفى من
قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم) وأودع ذلك النور الذى كان فى جبهة آدم عبد
المطلب ثم ولده ثم بالمصطفى شرفت بنو هاشم وقال بعضهم فى تفضيل الولد على الوالد

كم من أب قد علا بابن ذوى شرف * كما علا برسول الله عدنان

(ت عن واثلة) وهو حديث حسن صحيح ﷺ (ان الله تعالى اصطفى من الكلام أربعا سبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر) قال المناوى فهى مختار الله من جميع كلام الآدميين (فمن
قال سبحان الله كتبت له عشرون حسنة) وفى نسخة كتب بحذف تاء التأنيث (وحطت عنه
عشرون سيئة ومن قال الله أكبر مثل ذلك ومن قال لا اله الا الله مثل ذلك ومن قال الحمد لله رب
العالمين من قبل نفسه) قال المناوى بأن قصد بها الانشاء لا الاخبار اه وقال العلقمى من قبل
نفسه أى لان الحمد لا يقع غالبا الا بعد سبب كأكل أوشرب أوحدوث نعمة فكأنه وقع فى مقابلة

كل ما اجتمعت فيه
استقباحات الشرع والعقل
والطبع فهو فحش وأعظمها
البخل الذى هو أدوأ داء وعليه
ينبنى شر الدنيا والآخرة
ولوازمه وتوابعه الحسد
ويتلاحق به الشر كله انتهى
مناوى (قوله فزينوا) أى
تحلوا بهذين الوصفين (قوله
كنانة) هو اسم لقبائل كثيرة
سميت باسم جدها كنانة بن
خزيمة والمراد أنه تعالى
اختارهم من حيث اتصافهم
بالصفات الجميلة كالكرم
وحسن الخلق لا لخصوص
الاصطفاء فى الدين ليشمل
كفارهم أى فكفارهم أشرف
من كفار غيرهم ومؤمنهم
أشرف من مؤمن غيرهم
قال المناوى اصطفى اختار
واستخلص وفيه اشارة الى
أفضلية اسمعيل على سائر
اخوته انتهى قال مشايخنا
ليس فى هذا الحديث تعرض
صريحا ولا تلويحا لما يدل على
فضل اسمعيل على اسحق
فالصواب ذكر هذا فى
الحديث الآتى وهو قوله ان
الله اصطفى من ولد ابراهيم اسمعيل انتهى بخط بعض
الفضلاء (قوله من الكلام) أى كلام الآدميين أى اختار ذلك منه وعلمه لاخبار الملائكة (قوله مثل ذلك) أى له مثل
ذلك (قوله من قبل نفسه) بأن قصد به الانشاء لا الاخبار وان كان المخبر بالثناء مثنيا لكن لا يثاب مثل من قصد الانشاء
وقيل معنى من قبل نفسه انه ليس فى مقابلة نعمة بل خالص لذاته تعالى لذا أجاب الشارح بالجوابين والمعول عليه الاول
اذ الذى فى مقابلة نعمة أفضل

ما أسدى اليه فلما حمد لا فى مقابلته شئ زاد فى الثواب (كتبت له ثلاثون حسنة وحط عنه ثلاثون خطيئة) قال بعضهم والحمد أفضل من التسبيح ووجهه ظاهر وأما القول بأنها أكثر ثوابا من التهليل فمردود (حم ك والضياء عن ابى سعيد الخدرى وعن ابى هريرة معا) وهو حديث صحيح ﴿(ان الله تعالى اصطفى موسى بالكلام) أى بلا واسطة والكلام الذى سمعه موسى الكليم عليه أفضل الصلاة والتسليم كلام الله تعالى حقيقة لا مجازا فلا يكون محدثا ولا يوصف بأنه محدث بل هو قديم لانه الصفة الازلية الحقيقية وهذا ما ذهب اليه الشيخ أبو الحسن الاشعرى واتباعه وقالوا كما لا يتعذر رؤية ذاته تعالى مع أنه ليس جسما ولا عرضا كذلك لا يتعذر سماع كلامه مع أنه ليس حرفا ولا صوتا وذهب الشيخ أبو منصور الماتريدى والاستاذ أبو اسحق الاسفراينى أن موسى انما سمع صوتا دالا على كلام الله أى دالا على ذلك المعنى لكن لما كان بلا واسطة الكتاب والملك خص باسم الكليم وأما نفس المعنى المذكور فيستحيل سماعه لانه يدور مع الصوت فالقول بسماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات غير معقول (وابراهيم بالخلة) أى اصطفاه وخصه بكرامة تشبه كرامة الخليل عند خليله (ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(ان الله تعالى اطلع) أى تجلى تجليا خاصا (على اهل بدر) أى الذين حضروا وقعتها مع النبى صلى الله عليه وسلم (فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) لانهم ارتقوا الى مقام يقتضى الانعام عليهم بمغفرة ذنوبهم السابقة واللاحقة فلا يؤاخذهم بها لبذلهم مهجتهم فى الله ونصرهم دينه والمراد اظهار العناية لهم لا الترخيص لهم فى كل فعل أو الخطاب لقوم منهم على أنهم لا يقارفون ذنبا وان قارفوه ولم يصروا وقال القرطبى هذا خطاب اكرام وتشريف تضمن ان هؤلاء حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتأهلوا الى أن يغفر لهم ما يستأنف من الذنوب اللاحقة ولا يلزم من وجود الصلاحية للشئ وقوعه ولقد أظهر الله تعالى صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كل ما أخبر عنه بشئ من ذلك فانهم لم يزالوا على أعمال أهل الجنة الى أن فارقوا الدنيا وان قدر صدور شئ من أحدهم بادر الى التوبة (ك عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﴿(ان الله تعالى أعطانى فيما من به على انى اعطيتك فاتحة الكتاب) وظاهر شرح المناوى كسر همزة انى فانه قدر القول قبلها وعبارته ان قال لى انى اعطيتك (وهى من كنوز عرشى) أى المدخرة تحته (ثم قسمتها بينى وبينك نصفين) أى قسمين وان تفاوتا فان بعضها ثناء على الله وبعضها دعاء (ابن الضريس هب عن انس) بن مالك ﴿(ان الله تعالى اعطانى السبع) أى السور السبع الطوال (مكان التوراة) أى بدلها (واعطانى الراآت) أى السور التى أولها الر والمر (الى الطواسين مكان الانجيل واعطانى ما بين الطواسين الى الحواميم مكان الزبور وفضلنى) بأن خصنى (بالحواميم والمفصل) وهو من الحجرات الى آخر القرآن (ما قرأهن نبى قبلى) يعنى ما أنزلت على نبى غيرى (محمد بن نصر عن انس) بن مالك ﴿(ان الله تعالى اعطى موسى الكلام) أى كلمه بلا واسطة (واعطانى

(قوله ثلاثون الخ) لا ينافى هذا حديث البطاقة وغيره أن لا اله الا الله أفضل من الحمد لله وغيرها وهو الراجح لانه قد يوجد فى المفضول الخواص العشرين المترتبة على قول لا اله الا الله أعظم كيفا (قوله بالكلام) أى فى الارض واصطفى نبينا بالكلام فى السماء وذلك أرقى لكونه صعد الى محل التجليات (قوله وابراهيم بالخلة) أى قبل نبينا واصطفى نبينا بعده بخلة أرقى منها (قوله ما شئتم الخ) كناية عن اظهار شرفهم والعناية بهم لا الترخيص فسقط استدلال بعض من يدعى التصوف على أن ثم فرقة يباح لها المحرمات (قوله انى أعطيتك) بالكسر أى اذ قال انى الخ (قوله نصفين) أى قسمين قسم متعلق بالثناء على الى اهدنا وقسم متعلق بك وبامتك لانه دعاء وطلب للهداية والخير من اهدنا الى الآخر فليس المراد النصفين المتساويين لان المتعلق بالله تعالى أكثر بل هو على حد اذا مت كان الناس نصفان (قوله الضريس) بتشديد الراء هكذا قال المناوى مصغرا مشددا انتهى وهو الحافظ يحيى البجلى (قوله أعطانى) أى أنزل على (قوله السبع) أى السور السبع الطوال من البقرة الى آخر براءة فجعلت الانفال وبراءة بمنزلة سورة واحدة ولذا لم تذكر بينهما بسملة فهذه هى الطوال وما عداها قصار ووسط (قوله مكان) أى بدل التوراة المنزلة على موسى أى متضمنة لمعانى التوراة (قوله الراآت) أى التى أولها المر والر ولم يقل المرآت للثقل (قوله الى الطواسين) أى فأولها يونس وآخرها القصص أى أعطانى الراآت والطواسين وما بينهما مما ليس أوله الر او طس (قوله ما قرأهن نبى قبلى) هذا مشكل لان ما قبل ذلك من السور كذلك فان كان المراد ان هذه السور لم يتضمن معناها ما نزل على الرسل بخلاف ما قبلها فلا اشكال

الرؤية) أي لوجهه تعالى يعني خصني بها في مقابلة ما خص به موسى (وفضلني بالمقام المحمود) الذي يحمده فيه الأولون والآخرون يوم القيامة (والحوض المورود) يعني الكوثر الذي يرده الخلائق في المحشر قال المناوي وهذا يعارضه الخبر الآتي ان لكل نبي حوضا (ابن عساكر عن جابر) باسناد ضعيف ﴿ان الله تعالى افترض صوم رمضان﴾ أي على هذه الامة (وسننت لكم قيامه) أي صلاة التراويح وقال المناوي الصلاة فيه ليلا (فمن صامه وقامه) أي صام نهاره وقام ليله (ايمانا) أي تصديقا بأنه حق وطاعة (واحتسابا) أي لوجهه تعالى (ويقينا كان كفارة لما مضى) من ذنوبه الصغائر (ن هب عن عبد الرحمن بن عوف) باسناد حسن ﴿ان الله تعالى أمرني ان اعلمكم﴾ بفتح المهملة (مما علمني وان أؤدبكم) مما أدبني فأوصيكم (اذا قمتم على ابواب حجركم) جمع حجرة أي في بيوتكم وأردتم دخولها (فاذكروا اسم الله) أي قولوا بسم الله الرحمن الرحيم (يرجع الخبيث) أي الشيطان (عن منازلكم واذا وضع بين يدي احدكم طعام) أي ليأكله (فليسم الله حتى لا يشارككم الخبيث) قال المناوي ابليس أو اعم (في أرزاقكم) أي لانكم اذا لم تسموا أكل معكم (ومن اغتسل بالليل فليحاذر عن عورته) أي عن كشفها (فان لم يفعل) بان لم يستر عورته (فاصابه لمم) أي طرف من جنون (فلا يلومن الا نفسه) لانه تسبب فيه بعدم الستر (ومن بال في مغتسله) أي المحل المعد للاغتسال فيه (فاصابه الوسواس) أي بما تطاير من البول والماء (فلا يلومن الا نفسه) لانه تسبب في ذلك (واذا رفعتم المائدة) أي التي أكلتم عليها (فاكنسوا ما تحتها) من فتات الخبز وبقايا الطعام (فان الشياطين يلتقطون ما تحتها فلا تجعلوا لهم نصيبا في طعامكم) أي لا ينبغي ذلك فانهم اعداؤكم (الحكيم) الترمذي (عن ابي هريرة) ﴿ان الله تعالى أمرني بحب أربعة وأخبرني انه يحبهم﴾ قالوا بينهم لنا فقال (علي منهم وابوذر والمقداد

(قوله بالمقام المحمود) أي أقدرني في يوم القيامة على الاتيان بمحامد وثناء عليه تعالى ما لم يقدر عليه أحد غيري ويبدي الاولى (قوله والحوض المورود) فيه ان كل نبي له حوض ولا خصوصية وأجيب بأن المراد به الكوثر أو حوض ينزل اليه ماء من الكوثر وحيضان الانبياء ليست من الكوثر وهذا الحديث لفظه موضوع ومعناه صحيح ثابت باحاديث أخر (قوله قيامه) أي صلاة التراويح والا فالقيام مطلقا مسنون في غيره (قوله ويقينا) توكيد لاحتسابا ان كان معطوفا عليه وعطف مرادف ان كان معطوفا على ايمانا (قوله وان أؤدبكم) أي مما أدبني أو بما أدبني (قوله يرجع الخبيث) أي فاذا وقعت وسوسة بعد ذلك فهي من النفس لا من الشيطان لان خبره صلى الله عليه وسلم لا يتخلف (قوله ومن اغتسل) أي أراد (قوله بالليل) الباء بمعنى في ومثل الليل النهار وانما خص الليل بالذكر لانه ربما يتوهم ان كشف العورة لا يضر في الظلمة (قوله فاكنسوا) بضم النون (قوله فلا تجعلوا لهم نصيبا) وذلك أن الذي يتعدى على طعامنا كفار الجن وعصاتهم الذين لا يقنعون بما أعطاهم الله تعالى فهم كاللصوص فطلب دفعهم بخلاف الطائع منهم فانه يكتفي بما أعطاه الله من العظام فانه يعود لهم أوفر ما كان كما أن دوابهم قوتها روث دوابنا فتعود لهم أوفر ما كانت من شعير وفول ونحوه (قوله بحب أربعة) أي أكثر من غيرهم وان كان ثم من هو أفضل اذ قد يوجد في المفضول الخ قال العلقمي اما علي ففضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه أول من أسلم وابن عم الرسول وأخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبوذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أقام بمكة ثلاثين يوما وليلة وأسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى المدينة وصحبه حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم وأما سلمان الفارسي فأصله من فارس من قرية تسمى جي بفتح الجيم وتشديد الياء من قرى أصبهان وكان مجوسيا فلحق براهب ثم راهب وهكذا يصحبهم الى آخر واحد منهم دله على الحجاز وأخبره بظهور النبي صلى الله عليه وسلم وأول مشاهده الخندق وهو الذي أشار به حين جاء الاحزاب ولم يتخلف عن مشهد بعد وكان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه وكان عطاؤه خمسة آلاف فاذا خرج فرقه ومحبة النبي صلى الله عليه وسلم لهؤلاء المراد بها زيادة المحبة لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضي الله عنهم انتهى بحروفه وتوفي أبوذر بالربذة سنة اثنتين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود وكان أبوذر عظيما طويلا زاهدا متقللا من الدنيا وكان مذهبه انه يحرم على الانسان ادخال ما زاد على حاجته وكان قوالا بالحق انتهى علقمي أيضا (قوله انه يحبهم) أي يحسن اليهم

والمقداد وسلمان) والمراد زيادة الحب لهم لما خصوا به من المناقب والمآثر رضي الله تعالى عنهم أما علي ففضله مشهور ومناقبه كثيرة معروفة منها انه من السابقين الاولين الى الاسلام حتى قيل انه اول من أسلم وابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم واخوه وزوج ابنته وهو أفضل الصحابة بعد أبي بكر وعمر وعثمان أو بعد الاولين على ما فيه من الخلاف بين أهل السنة وأما أبو ذر فهو الغفاري واسمه جندب بن جنادة على الصحيح كان من السابقين الى الاسلام أسلم ثم رجع الى بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة وصحبه حتى توفي المصطفى صلى الله عليه وسلم وأما المقداد ويقال له المقداد بن الاسود وهو المقداد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة الكندي واشتهر بالاسود لانه كان في حجر الاسود بن عبد يغوث فتبناه فنسب اليه وهو قديم الاسلام والصحبة من السابقين وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد وأما سلمان فهو الفارسي مولى المصطفى كان من فضلاء الصحابة وزهادهم وعلمائهم وذوي القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسكن العراق وكان يعمل الخوص بيده فيأكل منه (ت ه ك عن بريدة) قال العلقمي قال في الكبير ت حسن غريب ﴿(ان الله تعالى امرني ان ازوج فاطمة من علي) قاله صلى الله عليه وسلم لما خطبها ابو بكر وعمر وغيرهما فردت وزوجه اياها (طب عن ابن مسعود) ﴿ان الله تعالى امرني ان اسمي المدينة طيبة) بفتح الطاء وسكون المثناة التحتية وفتح الباء الموحدة اي لطيب أهلها أي طهارتهم من النفاق والشرك ويكره تسميتها يثرب كما تقدم (طب عن جابر بن سمرة) ﴿ان الله تعالى أمرني بمداراة الناس) قال المناوي ندبا أو وجوبا ويدل للوجوب قوله (كما امرني باقامة الفرائض) اي امرني بملاينتهم والرفق بهم وتألفهم ليدخل من دخل منهم في الدين ويتقي شر غيره قال المناوي أما المداهنة وهي بذل الدين لصلاح الدنيا فمحرمة وقد امتثل المصطفى أمر ربه فبلغ في المداراة الغاية التي لا ترتقى وبالمداراة واحتمال الاذى يظهر الجوهر النفسي وقد قيل لكل شئ جوهر وجوهر الانسان العقل وجوهر العقل المداراة فما من شئ يستدل به على قوة عقل الشخص ووفور علمه وحلمه كالمداراة والنفس لا تزال تشمئز ممن لا يحسن المداراة ويستفزه الغضب وبالمداراة تنقطع حمية النفس وبرد طيشها وفورها (فر عن عائشة) باسناد ضعيف ﴿(ان الله تعالى انزل الداء والدواء) أي ما اصاب احدا داء الا قدر له دواء (وجعل لكل داء دواء) اي خلق الله تعالى ذلك وجعله شفاء يشفي من الداء بقدرته تعالى (فتداووا) اي ندبا ايها المرضى قال العلقمي وأما من ليس به مرض فلا يستعمل الدواء لان الدواء اذا لم يجد في البدن داء يحلله أو وجد داء لا يوافقه أو وجد ما يوافقه ولكن زادت كميته عليه تشبث بالصحة وعبث بها في الافساد فالتحقيق أن الادوية من جنس الاغذية فمن غالب أغذيتهم مفردات كأهل البوادي فأمراضهم قليلة جدا وطبهم بالمفردات ومن غالب أغذيتهم

(قوله والمقداد) ابن عمرو وأما نسبته الى الاسود بن عبد يغوث فلانه تبناه ورباه فليس أباه حقيقة (قوله وسلمان) وعاش ثلثمائة سنة وخمسين (قوله من علي) ولذا خطبها أبو بكر وعمر وغيرهما فأبى وذكر الحديث وعقد عليها السيدنا علي وهو غير حاضر فقبل وأجاب بنفسه وذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم فلما حضر سيدنا علي أعلمه صلى الله عليه وسلم بالحال فقال رضيت فلما علم سيدنا علي انه صلى الله عليه وسلم جعل المهر درعه أرسله اليه صلى الله عليه وسلم فرده وأمره ببيعه وبعث الثمن له صلى الله عليه وسلم فجعل ثلثه للطيب وبعضه مع الباقي للسيدة فاطمة رضي الله عنها (قوله طيبة) مؤنث طيب لغة في طيب فيما يتطيب به يقال له طيب بالكسر والفتح وقيل طيبة مخفف طيبة ويكره تسميتها يثرب لما مر وما في الآية حكاه عن الكفار كما مر (قوله أمرني) اي وجوبا كما يؤخذ من التشبيه وهذا بحسب اول الامر والا فقد أمر بالغلظة عليهم وقتالهم أينما كانوا واصداعهم آخرا قال تعالى فاصدع بما تؤمر الخ واغلظ عليهم الخ والمداراة هي الملاطفة والرفق فهي غير المداهنة لانها بيع الدين بالدنيا فهي حرام (قوله فتداووا) اي باخبار طبيب عدل فلا ينبغي العمل بالتجربة اذ قد يناسب هذا الدواء مرض هذا دون هذا كما ان البوادي انما يناسبهم الدواء المفرد لكونهم انما يتعاطون الاطعمة غير المركبة وانما الادوية المركبة هي المناسبة للاخلاط الناشئة من الاطعمة المركبة وهذا الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن شخص مريض بمرض الاستسقاء وان يهود يا يريد مداواته فأبى فسئل ثانيا فأبى فسئل ثالثا فدعاه اليهودي بحضرته صلى الله عليه وسلم وشق بطن الصحابي وأخرج منه حيوانا يشبه الجرو وغسل بطنه غسلا نعما وخاطه فرأى صلى الله عليه وسلم ذلك الصحابي

مركبات كاهل المدن يحتاجون الى الادوية المركبة وسبب ذلك أن أمراضهم فى الغالب مركبة وهذا برهان بحسب الصناعة الطبية قاله ابن رسلان (ولا تداووا بحرام) بحذف احدى التاءين للتخفيف قال العلقمى وقد استدل الامام أحمد بهذا الحديث وحديث ان الله لم يجعل شفاء أمتى فيما حرم عليها على أنه لا يجوز التداوى بمحرم ولا بشئ فيه محرم كألبان الاتن واللحوم المحرمات والترياق والصحيح من مذهبنا جواز التداوى بجميع النجاسات سوى المسكر لحديث العرنيين فى الصحيحين وان تشربوا من ابوالها اى الابل للتداوى كما هو ظاهر الحديث وحديث الباب لا تداووا بحرام ولم يجعل شفاء أمتى فيما حرم عليها محمول على عدم الحاجة بأن يكون هناك دواء غيره يغنى عنه ويقوم مقامه من الطاهرات قال البيهقى هذان الحديثان ان صحا فمحمولان على النهى عن التداوى بالحرام من غير ضرورة ليجمع بينهما وبين حديث العرنيين (د عن ابى الدرداء ﷺ ان الله تعالى انزل بركات ثلاثا) أى من السماء كما فى رواية (الشاة والنخلة والنار) يجوز رفع المذكورات بتقدير المبتدأ أى هى ونصبها بالبدلية مما قبلها وظاهر شرح المناوى الاقتصار على الرفع وسميت بركات لكثرة نفعها (طب عن ام هانئ) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله اوحى الىّ) قال العلقمى قال ابن رسلان اما وحى الهام او برسالة (ان تواضعوا) أى بان تواضعوا قال أبو زيد مادام العبد يظن أن فى الخلق من هو اشر منه فهو متكبر وقيل التواضع الاستسلام للحق وترك الاعراض عن الحكم من الحاكم وقيل هو خفض الجناح للخلق ولين الجانب لهم وقيل قبول الحق ممن كان كبيرا أو صغيرا شريفا أو وضيعا حرا وعبدا ذكرا وأنثى قال بعضهم رأيت فى المطاف انسانا بين يديه شاكرية يمنعون الناس لاجله عن الطواف ثم رأيته بعد ذلك على جسر بغداد يسأل الناس فعجبت منه فقال لى انى تكبرت فى موضع تتواضع الناس فيه فابتلانى الله بالذل فى موضع ترتفع فيه الناس وقال بعضهم الشرف فى التواضع والعز فى التقوى والحرية فى القناعة (حتى لا يفخر احد على احد) أى بتعديد محاسنه عليه كبرا وحتى حرف تعليل (ولا يبغى احد على احد) أى لا يجور والاصل البغى مجاوزة الحد (م د عن عياض بن حمار) بكسر الحاء المهملة ﷺ (ان الله تعالى اوحى الىّ) اى وحى ارسال (ان تواضعوا) أى بخفض الجناح ولين الجانب (ولا يبغى بعضكم على بعض خد ه عن انس ﷺ ان الله تعالى ايدنى) أى قوانى (باربعة وزراء) بضم الواو والمد ومنع الصرف (اثنين) بالجر بدل مما قبله أى ملكين (من اهل السماء جبريل وميكائيل) بالجر بيان لاثنين (واثنين) أى رجلين (من اهل الارض ابى بكر وعمر) فابو بكر يشبه ميكائيل وعمر يشبه جبريل لشدته وحدته وصلابته فى امر الله (طب حل عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى بارك ما بين العريش) أى بارك فى البقعة أو الارض التى بين العريش بلدة بالشام (والفرات) بضم الفاء وخفة الراء النهر المشهور (وخص فلسطين) بكسر الفاء وفتح اللام ناحية كبيرة وراء الاردن من ارض الشام فيها عدة مدن منها بيت المقدس (بالتقديس) أى التطهير لبقعتها وأهلها (ابن عساكر عن زهير) بالتصغير (ابن محمد) المروزى (بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﷺ (ان الله تعالى بعثنى رحمة مهداة) بضم الميم وسكون الهاء أى هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب (بعثت برفع قوم

السماء بركات سميت هذه بركات لما فيها من كثرة الانتفاع لان الشاة قد تلد أربعا فى بطن وثمر النخلة يقتات بها ويتلذذ بها بخلاف غيرها من الشجر وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم دخل على بعض نساء الصحابة أعنى أم هانئ الراوية للحديث فقال لها مالى لا أجد عندك شيأ من البركات فقالت وما البركات فقال صلى الله عليه وسلم ان الله أنزل الخ (قوله اوحى الىّ) أى وحى ارسال لا وحى الهام أى أرسل الىّ بان تواضعوا أى بالذلة والخضوع أى مع عدم ملاحظة كون ذلك فضلا واحسانا من المتواضع بل الذى ينبغى أن يلاحظ أنه يمكن أن يكون من الهالكين مع اتصافه بصفات الكمال (قوله حمار) بكسر المهملة وبالراء المهملة زاد المناوى المجاشعى تميمى عدّ فى البصريين له وفادة وعاش الى حدود الخمسين (قوله أيدنى) أى قوانى على ما أريد وهذا الحديث كالسيف القاطع لاعناق الرافضة الذين يكرهون الشيخين (قوله بين أى فيما بين) العريش الخ أى أنزل فى اهلها البركة (قوله فلسطين) اسم واد مشتمل على قرى ومدن منها بيت المقدس ورملة وعسقلان (قوله بالتقديس) اى بزيادة التطهير (قوله مهداة) أى هدية للمؤمن والكافر بتأخير العذاب وهم

(قوله الفردوس) هو في الاصل اسم لكل محل مشتمل على أشجار وأنهار بشرط كون أكثر أشجاره العنب والمراد به هنا اسم موضع على مواضع الجنة فمدمن الخمر لا يدخله وهذا لا ينافي أنه يدخل الجنة لكن لا يتنعم في هذا الموضع العظيم فلا يحتاج الى التقييد بالمستحل (قوله وحظرها) قال المناوي أي منعها وحرم دخولها الخ وقال العزيزي أي حرمها انتهى وهذا غيره ولهذا كتب بعض الفضلاء بحل قوله أي العزيزي حرمها الله حرمها انتهى (قوله سكير) أي كثير السكر (قوله لامتي) أي عن أمتي بدليل ما بعده (قوله أنفسها) بالرفع وهو ظاهر وبالنصب على التجريد بأن يجرد شخصا من نفسه و يحدثها والحاصل أن المراتب خمسة هاجس وخاطر وحديث نفس وهم وعزم فالشئ اذا وقع في القلب ابتداء ولم يجل في النفس سمى هاجسا فاذا كان موفقا ودفعه من أول الامر لم يجنح الى المراتب التي بعده فاذا جال أي تردد في نفسه بعد وقوعه ابتداء ولم يتحدث بفعل ولا عدمه سمى خاطرا فاذا حدثته نفسه بان يفعل أولا يفعل على حد سواء من غير ترجيح لاحدهما على الآخر سمى حديث نفس فهذه الثلاثة لا عقاب عليها ان كانت في الشر ولا ثواب عليها ان كانت في الخير فاذا فعل ذلك عوقب أو اثيب على الفعل لا على الهاجس والخاطر وحديث النفس فاذا حدثته نفسه بالفعل وعدمه مع ترجيح الفعل لكن ليس ترجيحا قويا بل هو مرجوح كالوهم سمى هما فهذا يثاب عليه ان كان في الخير ولا يعاقب عليه ان كان في الشر فاذا قوى ترجح الفعل حتى صار جازما مصمما بحيث لا يقدر على الترك سمى عزما فهذا يثاب عليه ان كان في الخير و يعاقب عليه ان كان في الشر (قوله مالم تتكلم به أو تعمل) ظاهره انه اذا فعل ذلك عوقب على نفس حديث النفس بزيادة على عقاب الفعل وليس مرادا بل المراد أنه اذا حصل الفعل عوقب على نفس الفعل لا على ما قبله فهو كالاستثناء المنقطع

وهم المؤمنون (وخفض آخرين) وهم من أبى واستكبروان بلغ من الشرف المقام الانفر يعني أنه يضع قدرهم و يذلهم باللسان والسنان (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تعالى بنى الفردوس) أي جنته (بيده) أي قدرته (وحظرها) أي حرمها (عن كل مشرك) أي كافر (وعن كل مدمن خمر) أي مداوم لشربها (سكير) بشدة الكاف أي مبالغ في شرب المسكر لا يفتر عنه والمراد المستحل أو هو زجر وتنفير (هب وابن عساكر عن أنس ﷺ ان الله تعالى تجاوز لامتي) في رواية عن أمتي أي أمة الاجابة (عما حدثت به انفسها) وفي أخرى ما وسوست به صدورها قال العلقمي قال ابن رسلان قال القرطبي روايتنا بنصب أنفسها على أنها مفعول حدثت وفي حدثت ضمير هو فاعل حدثت عائد على الامة وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع على أنه فاعل حدثت ير يدون عما تحدث به أنفسها بغير اختيارهم قاله الطحاوي اه ثم قال قال شيخنا قد تكلم السبكي في الحلبيات على ذلك كلاما مبسوطا أحسن فيه جدا فقال الذي يقع في النفس من قصد المعصية على خمس مراتب الاولى الهاجس وهو ما يلقى فيها ثم جريانه فيها وهو الخاطر ثم حديث النفس وهو ما يقع فيها من التردد هل يفعل أولا ثم الهم وهو ترجيح قصد الفعل ثم العزم وهو قوة ذلك القصد والجزم به فالهاجس لا يؤاخذ به اجماعا لانه ليس من فعله وانما هو شئ ورد عليه لا قدرة له عليه ولا صنع والخاطر الذي بعده كان قادرا على دفعه بصرف الهاجس أول وروده ولكن هو وما بعده من حديث النفس مرفوعان بالحديث الصحيح واذا ارتفع حديث النفس ارتفع ما قبله بطريق الاولى وهذه المراتب الثلاث أيضا لو كانت في الحسنات لم يكتب له بها أجر أما الاول فظاهر وأما الثاني والثالث فلعدم القصد وأما الهم فقد بين الحديث الصحيح ان الهم بالحسنة يكتب حسنة والهم بالسيئة لا يكتب سيئة و ينتظر فان تركها لله كتبت حسنة وان فعلها كتبت سيئة واحدة والاصح في معناه أنه يكتب عليه الفعل وحده وهو معنى قوله واحدة وأن الهم مرفوع ومن هذا يعلم أن قوله في حديث النفس (مالم تتكلم به أو تعمل به) ليس له مفهوم حتى يقال انها اذا تكلمت أو عملت يكتب عليها حديث النفس لانه اذا كان الهم لا يكتب فحديث النفس أولى هذا كلامه في الحلبيات وقد خالفه في شرح المنهاج فقال انه ظهر له أي قال السبكي انه ظهر لي الآن المؤاخذة من اطلاق قوله صلى الله عليه وسلم أو تعمل ولم يقل أو تعمله قال فيؤخذ منه تحريم المشي الى معصية وان كان المشي في نفسه مباحا لكن لانضمام قصد الحرام اليه فكل واحد من المشي والقصد لا يحرم عند انفراده أما اذا اجتمعا فان كان مع الهم عمل لما هو من أسباب المهموم به فاقتضى اطلاق أو تعمل المؤاخذة به قال فاشدد بهذه الفائدة يديك واتخذها أصلا يعود نفعه عليك وقال ولده

في منع الموانع هنا دقيقة نبهنا عليها في جمع الجوامع وهي أن عدم المؤاخذة بحديث النفس والهم ليس مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل حتى اذا عمل يؤاخذ بشيئين همه وعمله ولا يكون همه مغفورا وحديث نفسه الا اذا لم يتعقبه العمل كما هو ظاهر الحديث ثم حكى كلام ابيه الذي في شرح المنهاج والذي في الحلبيات ورجح المؤاخذة ثم قال في الحلبيات وأما العزم فالمحققون على أنه يؤاخذ به وخالف بعضهم وقال انه من الهم المرفوع وربما تمسك بقول أهل اللغة هم بالشيء عزم عليه والتمسك بهذا غير سديد لان اللغوي لا يتنزل على هذه الدقائق واحتج الاولون بحديث اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فعلل بالحرص واحتجوا أيضا بالاجماع على المؤاخذة بأعمال القلوب كالحسد ونحوه وبقوله ومن يرد فيه بالحاد بظلم الآية على تفسير الالحاد بالمعصية ثم قال في آخر جوابه والعزم على الكبيرة وان كان سيئة فهو دون الكبيرة المعزوم عليها اه وفي الحديث اشارة الى عظم قدر الامة المحمدية لاجل نبيها صلى الله عليه وسلم لقوله تجاوز ففيه اشعار باختصاصها بذلك بل صرح بعضهم بأنه كان حكم الناسي كالعامد في الاثم وان كان من الاصر الذي كان على من قبلنا وحاصل كلام الابي عن ابن رشد أنه من خصائص هذه الامة قلت وفي أثناء كلام الحافظ في الفتح اشارة اليه وقال الدميري قال الخطابي في هذا الحديث من الفقه أن حديث النفس وما يوسوس به قلب الانسان لا حكم له في شيء من الدين وفيه أنه اذا طلق امرأته بقلبه ولم يتكلم به بلسانه فان الطلاق غير واقع والى هذا ذهب عطاء وابن أبي رباح وسعيد وابن جبير والشعبي وقتادة والثوري وأصحاب الرأي وهو قول الشافعي وأحمد واسحق وقال الزهري اذا عزم على ذلك وقع الطلاق لفظ به أو لم يلفظ والى هذا ذهب مالك والحديث حجة عليه واجمعوا على أنه لو عزم على الظهار لم يلزمه حتى يلفظ به وهو في معنى الطلاق وكذلك لو حدث نفسه بالقذف لم يكن قاذفا ولو حدث نفسه في الصلاة لم يكن عليه اعادة وقد حرم الله الكلام في الصلاة فلو كان حديث النفس في معنى الكلام لكانت الصلاة تبطل وأما اذا كتب بطلاق امرأته فقد يحتمل أن يكون ذلك طلاقا لانه قال ما لم تتكلم به أو تعمل به والكتابة نوع من العمل وقد اختلف العلماء في ذلك فقال محمد بن الحسن اذا كتب بطلاق امرأته فقد لزمه الطلاق وكذلك قال أحمد ومالك والاوزاعي اذا كتب وأشهد عليه وله أن يرجع ما لم يوجه الكتاب فاذا وجهه اليها فقد وقع الطلاق وعند الشافعي انه اذا كتب ولم يرد به الطلاق لم يقع وفرق بعضهم بين أن يكتب في بياض وبين أن يكتب على الارض فاوقعه اذا كتبه فيما يكتب فيه من ورق أو لوح ونحوهما وأبطله اذا كتبه على الارض قوله ما لم تتكلم به في القوليات باللسان على وفق ذلك أو تعمل به أي في العمليات بالجوارح كذلك قال المناوي فلا يؤاخذ بحديث النفس ما لم يبلغ حد الجزم وهذا مخصوص بغير الكفر فلو تردد فيه كفر حالا (ق ٤ عن أبي هريرة طب عن عمران بن حصين ﷺ ان الله تعالى تجاوز لي) أي تجاوز لاجلي (عن أمتي الخطا) قال العلقمي قال في المصباح والخطأ مهموز بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد قال المناوي عن حكمه أو اثمه أو عنهما ومنه ضمان المخطئ بالمال والدية ووجوب القضاء على من صلى محدثا ساهيا وان المكره على القتل خرج بدليل منفصل (والنسيان) ضد الذكر والحفظ (وما استكرهوا

(قوله الخطا) بالقطع أو الخطاء بالمد وهذا بحسب اللغة وأما الرواية فلم تعلم أي اثمه وحكمه الا ما استثنى من الحكم بدليل كالقتل واتلاف المال خطأ فلا اثم فيه لكن الحكم لم يرتفع بل يضمن بالدية والبدل وكذا الناسي وصلى محدثا لم يرتفع الحكم بل عليه القضاء والذي ارتفع الاثم فقط وكذا لو اكره على اتلاف مال زيد عليه الضمان والذي ارتفع الاثم لا الحكم أما القتل والزنا فلا يرتفع اثمهما ولا حكمهما بالاكراه لدليل قام على ذلك

عليه) أى حملوا على فعله قهرا قال المناوى والمراد رفع الاثم وفى ارتفاع الحكم خلاف والجمهور على ارتفاعه قال العلقمى وحد الاكراه أن يهدد قادر على الاكراه بعاجل من أنواع العقوبات يؤثر العاقل لاجله الاقدام على ما أكره عليه وقد غلب على ظنه أنه يفعل به ما هدده به ان امتنع مما أكرهه عليه و يعجز عن الهرب والمقاومة والاستغاثة بغيره ونحوهما من أنواع الدفع ويختلف الاكراه باختلاف الاشخاص والاسباب المكره عليها (ه عن ابى ذر الغفارى (طب ك عن ابن عباس طب عن ثوبان) قال الحاكم صحيح ﴿ (ان الله تعالى تصدق بفطر رمضان على مريض امتى) اى مرضا يشق معه الصوم (ومسافرها) سفرا يباح فيه قصر الصلاة فيباح لكل واحد منهما الفطر مع وجوب القضاء لكن المسافر بعد تلبسه بالصوم لا يباح له الفطر فى اليوم الاول الا ان تضرر (ابن سعد فى طبقاته عن عائشة ﴿ ان الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث اموالكم) أى مكنكم من التصرف فيه بالوصية وغيرها من نحو هبة ووقف قهرا على الوارث وجعل ذلك (زيادة لكم فى اعمالكم) قال العلقمى قيل ان ذلك مختص بالمسلمين لانهم الذين يزاد فى أعمالهم فحينئذ لا تصح وصية الكافر وفيه نظر لان أصحابنا اتفقوا على صحة وصيته لانها تصرف فى المال فتصح من كل من له التصرف فى المال وهى تبرع ممن له أهلية التبرع فتصح وصية الذمى والحربى حيث تصح من المسلمين (ه عن ابى هريرة طب عن معاذ وعن ابى الدرداء ﴿ ان الله جعل الحق على لسان عمر) بن الخطاب (وقلبه) أى أجراه قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى جعل هنا بمعنى أجرى فعداه بعلى وفيه معنى ظهور الحق واستعلائه على لسانه وفى وضع الجعل موضع أجرى اشعار بأن ذلك خلقى ثابت مستقر (حم ت عن ابن عمر حم د ك عن ابى ذر الغفارى (ع ك عن ابى هريرة طب عن بلال) المؤذن (وعن معاوية) قال الحاكم على شرط مسلم وأقروه ﴿ (ان الله جعل) وفى رواية ضرب (ما يخرج من ابن آدم) من البول والغائط (مثلا للدنيا) بخستها وحقارتها فالمطعم وان تكلف الانسان وبالغ فى تحسينه وتطييبه يرجع الى حالة تستقذر فكذا الدنيا المحروص على عمارتها ترجع الى خراب وادبار (حم طب هب عن الضحاك بن سفيان ﴿ ان الله تعالى جعل الدنيا كلها قليلا وما بقى منها الا القليل كالثغب) بالمثلثة والغين المعجمة قال فى النهاية بالفتح والسكون الموضع المطمئن

(قوله تصدق عليكم) أى أمة الدعوة فتصح الوصية من الكافر خلافا لمن خصه بامة الاجابة وقال لا تصح الوصية من الكافر (قوله عند وفاتكم) أى قرب وفاتكم بأن كانت الوصية فى المرض وخصه مع صحتها حال الصحة لان الانسان حينئذ عاجز عن الاعمال الصالحة فجعل له التصرف فى ثلث ماله الصائر لوارثه لئلا ينقطع عن أعمال الخير بالمرة (قوله على لسان عمر وقلبه) أى هو زائد عن غيره فى ذلك وان كان أفضل منه كأبى بكر اذ قد يوجد فى المفضول الخ فالغالب على سيدنا أبى بكر الرأفة والغالب على سيدنا عمر الشدة فى دين الله تعالى ولذا لما أسلم ووجد المسلمين مختفين فقال ألسنا على الحق يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم بلى فقال ففيم الاختفاء فأمر بالصلاة والطواف جهارا فظهر الاسلام من حينئذ وانما قيل هو زائد الخ لان جميع الصحابة كذلك لا يجرى على ألسنتهم وقلوبهم الا الحق (قوله حم ت عن ابن عمر) عبارة المناوى ه حم ت فى المناقب عن ابن عمر انتهى (قوله مثلا للدنيا) أى فلا ينبغى الانهماك على لذاتها لانها مثل البول والغائط فكما أن الانسان يكره البول والغائط يحب التباعد عنهما كذلك بعد الموت يكره الدنيا بل أشد من ذلك و يتأسف على انهماكه فى لذاتها لا سيما اذا كان لا يؤدى الزكاة أو يجمعها بغير حق فتصير حينئذ أشد ما يكرهه ويحب التباعد عنه ولذا كان بعض الصوفية يأخذ تلامذته ويذهب بهم الى المزابل ويقول لهم انظروا سكركم ودجاجكم الخ (قوله عن الضحاك بن سفيان) هو أبو سعيد الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب الكلابى صحابى معروف من عمال الرسول صلى الله عليه وسلم قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طعامك قلت اللحم واللبن قال ثم يصير الى ماذا قلت الى ما قد علمت قال فان الله تعالى ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا انتهى مناوى (قوله كلها قليلا) أى بالنسبة للآخرة لانها منقضية (قوله وما بقى منها الا القليل) أى ما بقى من وقت التكلم بهذا الحديث الى الآخر قليل بالنسبة لما قبل ذلك (قوله كالثغب) أى الحوض الذى فيه ماء تشرب منه الناس والبهائم حتى اذا لم يبق الا القليل عافته الانفس وبالوافيه وكرهوا القرب منه لنتنه أى فما بقى من الدنيا كما بقى فى هذا الحوض مكدرا منغصا وما ذهب منها كان صافيا كالماء الذى كان فى الحوض أولا لكن زمنه صلى الله عليه وسلم وزمن أصحابه من الصافى بل أصفى من جميع الازمنة فظاهر الحديث من أن ما بعد التكلم به من الازمنة داخل فى الكدر ليس مرادا

فى أعلى الجبل يستنقع فيه ماء المطر وقيل غدير فى غلظ من الارض أو على صخرة و يكون قليلا (شرب صفوه وبقى كدره) يعنى الدنيا كحوض كبير ملئ ماء وجعل موردا فجعل الحوض ينقص على كثرة الوارد حتى لم يبق منه الا وشل كدر بالت فيه الدواب وخاضت فيه الانعام فاعتبروا يا أولى الابصار (ك عن ابن مسعود) وقال صحيح وأقروه ﴿(ان الله تعالى جعل هذا الشعر) أى الاشعار وهو أن يشق احدى جانبى سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف انه هدى (نسكا) أى من مناسك الحج (وسيجعله الظالمون نكالا) قال المناوى أى ينكلون به الانعام بل الانام ففعله لغير ذلك حرام (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله ذلك ﴿(ان الله تعالى جعل لكل نبى شهوة) أى شيأ يشتهيه (وان شهوتى فى قيام هذا الليل) أى الصلاة فيه وهو التهجد (اذا قمت) أى الى الصلاة (فلا يصلين أحد خلفى) قال المناوى أى فان التهجد واجب على دونكم وهذا كان أولا ثم نسخ (وان الله جعل لكل نبى طعمة) بضم الطاء وسكون العين المهملتين أى رزقا (وان طعمتى هذا الخمس) أى جعلها الله فى هذا الخمس أو منه قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة كان النبى صلى الله عليه وسلم ينفق منه فى مصالحه وما فضل جعله فى مصالح المسلمين وهذا لا ينافى ما قدمه أى صاحب البهجة من انه كان له أربعة أخماس الفىء أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكنه لم يستأثر به أى من الفىء والغنيمة (فاذا قبضت) بالبناء للمفعول أى مت (فهو لولاة الامر من بعدى) قال البيضاوى فى تفسير قوله تعالى واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل الجمهور على ان ذكر الله سبحانه وتعالى للتعظيم كما فى قوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه والمراد قسم الخمس على الخمسة المعطوفين وكأنه قال فان لله خمسه يصرف الى هؤلاء الاخصين به وحكمه بعد باق غير ان سهم الرسول صلى الله عليه وسلم يصرف الى ما كان يصرف اليه من مصالح المسلمين كما فعله الشيخان رضى الله عنهما وقيل الى الامام وقيل الى الاصناف الاربعة وقال أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه سقط سهمه وسهم ذوى القربى بوفاته صلى الله عليه وسلم وصار الكل مصروفا الى الثلاثة الباقية وعن مالك الامر فيه مفوض الى الامام يصرفه الى ما يراه أهم وذهب أبو العالية الى ظاهر الآية فقال يقسم ستة أقسام و يصرف سهم الله تعالى الى الكعبة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام كان يأخذ قبضة فيجعل للكعبة ثم يقسم ما بقى على خمسة وقيل سهم الله لبيت المال وقيل مضموم الى سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل فى سورة الحشر اختلف فى قسم الفىء فقيل يسدس لظاهر الآية ويصرف سهم الله فى عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل يخمس لان ذكر الله تعالى للتعظيم و يصرف الآن سهم الرسول الى الامام على قول والى العساكر والثغور على قول والى مصالح المسلمين على قول

(قوله جعل هذا الشعر نسكا) ليس المراد شعر الرأس خلافا لبعضهم بل المراد بالشعر الاشعار أى جعل هذا الاشعار أى العلامة عبادة والاشعار عبارة عن شق أحد جانبى سنام البعير حتى يسيل دمه ليعرف أنه هدى لكن نص عبارة المتبولى فى سياق اسناده الى عمر بن عبد العزيز أنه كتب الى عبيدة بن عبد الرحمن السلمى بلغنى أنك تحلق الرأس واللحية وانه بلغنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره ثم قال والظلمة اذا نكلوا احلقوا اللحية والرأس وهذا مخالف للشرع فيفهم من فعله الظالمون انتهى من المتبولى باختصار كذا بخط بعض الفضلاء (قوله نكالا) أى تعذيبا للحيوان لان الظلمة تجعل هذا الشق علامة على تمييز ما لهم من ملك غيرهم فهو بالنسبة اليهم وبال وبالنسبة للحاج نسك وعبادة (قوله شهوة) أى أمرا تميل نفسه اليه وتكون فيه قرة عينه (قوله فلا يصلين) أى لانه لا يطلب الاقتداء فى التهجد (قوله أيضا فلا يصلين أحد خلفى) هذا كان أولا ثم نسخ بقضية عبد الله بن عباس رضى الله عنهما حين صلى خلفه صلى الله عليه وسلم بالليل انتهى كذا بخط اج (قوله طعمة) أى رزقا يتعاطى الانفاق منه وطعمة بضم الطاء وسكون العين المهملتين وقوله وان طعمتى هذا الخمس أى من الفىء والغنيمة أى جعلها الله تعالى فى هذا الخمس او منه قال شيخ الاسلام فى شرح البهجة كان صلى الله عليه وسلم ينفق منه فى مصالحه وما فضل جعله فى مصالح المسلمين وهذا وقيل لا ينافى مذهبه أى صاحب البهجة من انه كان له أربعة أخماس الفىء أيضا لانه أراد هنا ما يأخذه له ولاهله وهناك ما كان له لو أراد أخذه لكن لم يستأثر به انتهى من العزيزى (قوله لولاة الامر من بعدى) أى ليصرفوه فيما كنت أصرفه من المصالح لانه ملكهم

(قوله للمعروف) أي ما عرفه الشرع واستحسنه من الطاعات كصلة الرحم وبذل المال لمن يستحقه (قوله وجوها) أي ذوات جمع وجه بمعنى الذات (قوله طلاب) جمع طالب مراد به المبالغ في الطلب (قوله الجدبة) أي الجافة التي لا تنبت لعدم الغيث (قوله ويحيى به أهلها) في نسخة وتحيا (قوله بغض) بالتشديد وكذا حظر وعبارة المناوي حظر بالتشديد انتهى قال بعض مشايخنا قوله بالتشديد ينظر فيه فإن يكن رواية فهو مقبول وإلا فالتشديد لم ينقله أهل اللغة انتهى كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزي (قوله كما يحظر) أي الله تعالى الغيث الخ أي ليهلكها المراد بإهلاك الأرض منع المطر عنها لتصير جافة لا تنبت (قوله

وقيل يخمس خمسه كالغنيمة فإنه عليه الصلاة والسلام كان يقسم الخمس كذلك ويصرف الأخماس الأربعة كما يشاء والآن على الخلاف المذكور اه وقال شيخ الإسلام في شرح المنهج والآية وإن لم يكن بها تخميس فإنه مذكور في آية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد وكان صلى الله عليه وسلم يقسم له أربعة أخماسه أي الفيء وخمس خمسه ولكل من الأربعة المذكورين معه في الآية خمس خمس وأما بعده فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا ومن الأخماس الأربعة للمرتزقة (طب عن ابن عباس) وهو حديث قال المناوي في إسناده مقال ﷺ (إن الله تعالى جعل للمعروف) هو اسم لكل ما عرف من الطاعة وندب من الإحسان وتقدم أن المعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن (وجوها من خلقه) أي الآدميين (حبب إليهم المعروف) أي نفسه (وحبب إليهم فعاله) أي فعلهم له مع غيرهم (ووجه) بالتشديد (طلاب) جمع طالب (المعروف إليهم) أي إلى قصدهم وسؤالهم (ويسر عليهم إعطاءه) أي سهل عليهم ويسر لهم أسبابه (كما يسر الغيث إلى الأرض الجدبة) بسكون الدال المهملة أي القليلة المطر (ليحييها ويحيي بها أهلها) وفي نسخ به والظاهر رجوع الضمير للغيث لكن رجعها المناوي للنبات ونسخته بها على حذف مضاف أي بنباتها (وإن الله تعالى جعل للمعروف أعداء من خلقه بغض إليهم المعروف وبغض إليهم فعاله وحظر عليهم إعطاءه) أي منع أيديهم وكفها عنه وعسر عليهم أسبابه (كما يحظر) وفي نسخة حظر (الغيث عن الأرض الجدبة ليهلكها ويهلك بها أهلها) الظاهر رجوع الضمير للأرض وفي نسخة به أي المطر (وما يعفو الله أكثر) قال المناوي يعني أن الجدب يكون بسبب عملهم القبيح ومع ذلك فالذي يغفره الله أكثر مما يؤاخذهم به (ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج عن أبي سعيد) الخدري بإسناد ضعيف لكن له جوابر ﷺ (إن الله جعل السلام تحية لأمتنا) أي أمة الإجابة (وأمانا لأهل ذمتنا) أخذ به بعض السلف فجوز ابتداء أهل الذمة بالسلام ومنعه الجمهور وحملوا الحديث على حال الضرورة بأن خاف ترتب مفسدة في دين أو دنيا لو تركه وكان نفطويه يقول إذا سلمت على ذمي فقلت أطال الله عمرك وأدام سلامتك فإنما أريد به الحكاية أي أن الله فعل به ذلك إلى هذا الوقت (طب هب عن أبي أمامة) وهو حديث ضعيف (إن الله جعل البركة في السحور) أي أكل مريد الصوم بعد نصف الليل بنية التقوي عليه (والكيل) أي ضبط الحب وإحصائه بالكيل (الشيرازي في الألقاب عن أبي هريرة) (إن الله جعل عذاب هذه الأمة في الدنيا القتل) أي أن يقتل بعضهم بعضا وجعله كفارة لما

لأمتنا) ظاهره أنه من خصوصيات هذه الأمة مع أنه ورد أن السلام تحية آدم وذريته (قوله لأهل ذمتنا) ظاهره جواز ابتداء الذمي بالسلام وبه أخذ بعض السلف والجمهور على منعه وحملوه على حال الضرورة ومع ذلك يقصد بالسلام اسمه تعالى أي السلام رقيب عليكم وكتب الشيخ عبد البر على قوله وأمانا لأهل ذمتنا النظر معناه فإن المحشي لم يتكلم عليه ويحتمل أنه نسخ أو كان على بعض الأفراد تألفا لهم انتهى وكتب أيضا ما نصه سيأتي أن السلام اسم من أسماء الله تعالى وضع في الأرض فأفشوا السلام بينكم خد عن أنس ولا دليل في الأحاديث على تجويز السلام على أهل الذمة لكن يحصل لهم الأمان منا مادامت هذه التحية بيننا إذ ما دام ذلك الحال فنحن ذوو أمانة وذمة وأمان لأنفسنا وأهل ذمتنا وإلا فلا إذ وصولنا إلى حالة يجمع فيها على ترك السنن المقصودة حالة خيانة في أمانة نبيه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أنه أمان لأهل ذمتنا إذا سلموا علينا إلا أنا نقول في جوابهم وعليكم أي مثل ما قلتم ويحتمل أن يكون المراد بأمان الخ أي إذا قصدنا أمانهم بذلك انتهى بحروفه (قوله في السحور) أي تناوله (قوله والكيل) أي فينبغي للشخص أن يكيل نحو القمح والفول الذي يضعه في بيته ويخرج منه شيئا فإنه سبب للبركة ولا يجعله جزافا (قوله القتل) ولذا وقع أن ملكا نزل جماعة خرجوا عليه وجيء له برؤسهم فقال بعض الحاضرين إلى النار فقال شخص من أين لك ذلك إذ يحتمل أن قتلهم تطهير لهم وإن كانوا عصاة بالخروج على الإمام وذكر

الحديث (قوله جعل ذرية) أى أصل ذرية الخ اذ لا تسمى ذرية الا بعد انفصال قال الزمخشرى الذرية من الذر أى التفريق الى الله تعالى ذرهم فى الارض أو من الذرء بمعنى الخلق وقد يطلق على النساء كقول عمر حجوا بالذرية أى النساء انتهى مناوى (قوله لك لباسا) أى كاللباس فى الاستتار فان كلا من الزوجين لباس الآخر أى سبب فى عفة الآخر وستره عن الفواحش (قوله يرون عورتى) انظره مع قولهم ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه من نظر عورته فقد حصل له العمى ويمكن أن يجاب بأنه لبيان الجواز وان لم يقع لقول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى أو المراد بالعورة ما عدا السوأتين كذا بخط الاجهورى (قوله ابن مسعود) قال المناوى هو أبو جحيفة ابن مسعود الانصارى قال الذهبى له ذكر وصحبة وفى التقريب قيل صحبة أو رؤية وروايته

اخرجوه (حل عن عبد الله بن يزيد الانصارى) باسناد ضعيف ۞ (ان الله تعالى جعل ذرية كل نبى فى صلبه) أى فى ظهره (وجعل ذريتى فى ظهر على بن ابى طالب) أى أولاده من فاطمة دون غيرها فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن أولاد بناته ينتسبون اليه (طب عن جابر خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى جعلها لك لباسا) خطاب لرجل أى جعل زوجتك لباسا لك (وجعلك لها لباسا) لانه لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل منهما على صاحبه شبها باللباس أو لان كلا منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور (واهلى يرون عورتى وانا ارى ذلك منهم) أى يحل لهم منى ويحل لى منهم رؤيتها فلا ينافى قول عائشة ما رأيت منه ولا رأى منى (ابن سعد طب عن سعد بن مسعود) ۞ (ان الله تعالى جعلنى عبدا كريما) أى متواضعا سخيا (ولم يجعلنى جبارا) أى متكبرا (عنيدا) أى جائرا باغيا رادا للحق وسببه كما فى ابن ماجه عن عبد الله بن بسر قال اهديت للنبى صلى الله عليه وسلم شاة فجثا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتيه يأكل فقال أعرابى ما هذه الجلسة فقال ان الله فذكره (د ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ورجاله ثقات ۞ (ان الله تعالى جميل) أى له الجمال المطلق جمال الذات وجمال الصفات وجمال الافعال وقيل انه بمعنى ذوى النور والبهجة أى مالكهما وقيل معناه جميل الافعال بكم والنظر اليكم يكلفكم اليسير ويعين عليه ويثيب عليه الجزيل (يحب الجمال) أى يحب منكم التجمل فى الهيئة وعدم اظهار الحاجة لغيره والعفاف عمن سواه وسببه وتتمته وذكر التتمة فى الكبير كما فى مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا قال ان الله جميل يحب الجمال (م ت عن ابن مسعود طب عن ابى امامة) الباهلى (ك عن ابن عمر) بن الخطاب (وابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (وعن ابن عمر) باسانيد جيدة ۞ (ان الله تعالى جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعمته على عبده) فى تحسين الهيئة والانفاق والشكر (ويبغض البؤس) أى سوء الحال (والتباؤس) أى اظهار الفقر والفاقة والمسئلة (هب عن ابى سعيد) الخدرى ويؤخذ

مرسلة انتهى (قوله جعلنى عبدا كريما الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جىء له بقصعته المسماة بالغراء التى جعلت للثريد واذا ملئت لم يرفعها الا اربعة رجال فحين جىء بها جثى صلى الله عليه وسلم على ركبتيه فقال له بعض الاعراب ما هذه الجلسة أى ولم تجلس متربعا فذكر الحديث (قوله عن عبد الله بن بسر) له ولابيه صحبة زارهم المصطفى صلى الله عليه وسلم وأكل عندهم ودعا لهم قال كان لرسول الله قصعة يقال لها الغراء يحملها أربعة رجال فلما اصبحوا وسجدوا الضحى أتى بتلك القصعة قد أثرد فيها فالتفوا عليها فلما كثروا جثى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال أعرابى ما هذه الجلسة فذكره ثم قال كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارك لكم فيها انتهى (قوله يحب الجمال) أى التجمل فى الهيئة ولذا يطلب تأخير نحو الزيات فى آخر المسجد لئلا يتضرر به من يقرب منه فقول من يدعى التصوف المطلوب تنظيف القلوب بدل الثياب جهل بسنته صلى الله عليه وسلم اذ يطلب تنظيفهما معا (قوله ان الله تعالى جميل يحب الجمال) تتمته كما فى الكبير ومسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر فقال رجل ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال ان الله جميل يحب الجمال انتهى عزيزى زاد مسلم الكبر بطر الحق وغمط الناس وكذا الترمذى لكن بدل الطاء صادا ومعناهما احتقار الناس انتهى (قوله ان يرى اثر نعمته على عبده) أى فى تحسين الهيئة والانفاق والشكر انتهى عزيزى قال المناوى أى فهو تارة يكون بالقال وتارة يكون بالحال وتارة يكون بالفعال انتهى

من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﷺ (ان الله تعالى جميل يحب الجمال سخى يحب السخاء نظيف يحب النظافة) قال المناوى لان من تخلق بشئ من صفاته أى غير المختصة به ومعانى اسمائه الحسنى كان محبوبا له مقربا عنده وانما قيدت الصفات بغير المختصة به سبحانه وتعالى لئلا يرد دعوى الكبر والعظمة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى جواد) بالتخفيف أى كثير الجود والعطاء (يحب الجود) أى سهولة البذل والانفاق فى طاعته (ويحب معالى الاخلاق) أى مكارمها وحسنها (ويكره سفسافها) بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة أى رديئها وحقيرها وأصله ما يطير من غبار الدقيق اذا نخل والتراب اذا اثير (هب عن طلحة بن عبيد الله) بالتصغير (حل عن ابن عباس) ﷺ ان الله تعالى حرم من الرضاع ما حرم من النسب) والتحريم بالرضاع له شروط مذكورة فى كتب الفقه منها كون ذلك خمس رضعات وكون الطفل لم يبلغ حولين وكون اللبن انفصل من أنثى بلغت تسع سنين قمرية تقريبا (ت عن على) قال الترمذى حديث حسن صحيح ﷺ (ان الله تعالى حرم الجنة) أى دخولها مع السابقين الاولين (على كل مراء) هو من يعمل لغير الله بان خلط فى عمله غير وجه الله كحب اطلاع الناس على عمله واضراره بدينه (حل فر عن ابى سعيد) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى حرم عليكم عقوق الامهات) بضم العين المهملة من العق وهو القطع يقال عق والده اذا آذاه وعصاه وهو ضد البر به والمراد به صدور ما يتأذى به الاصل من فرعه من قول أو فعل الا فى شرك أو معصية ما لم يتعنت الاصل وانما خص الامهات وان كان عقوق الآباء وغيرهم من ذوى الحقوق عظيما فلعقوق الامهات مزيد فى القبح ولان العقوق لهن أسرع من الآباء لضعف النساء ولينبه على أن بر الام مقدم على بر الاب (ووأد البنات) بفتح الواو وسكون الهمزة هو دفنهن بالحياة وكان اهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن ويقال ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمى وكان بعض أعدائه اغار عليه فاخذ بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهم صلح فخير ابنته فاختارت زوجها فآلى على نفسه أن لا يولد له بنت الا دفنها حية فتبعه العرب على ذلك وكان فريق من العرب يأتون قتل أولادهم مطلقا أى سواء كانوا ذكورا أو اناثا خشية الفقر أو لعدم ما ينفقه وكان صعصعة بن ناجية التميمى وهو جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة اول من فدى الموؤدة وذلك أنه كان يعمد الى من يريد من يفعل ذلك فيفدى الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك أشار الفرزدق بقوله

وجدى الذى منع الوائدات * وأحيى الوئيد فلم يوأد

وهذا محمول على الفريق الثانى وقد بقى كل من قيس وصعصعة الى أن أدركا الاسلام ولهما صحبة وانما خص البنات بالذكر لانه كان الغالب من فعلهن لان الذكر مظنة القدرة على الاكتساب وكانوا فى صفة الوأد على طريقتين احداهما أنه يأمر امرأته اذا اقترب وضعها أن تطلق على حفيرة فان وضعت ذكرا ابقته وان وضعت أنثى طمتها فى الحفيرة وهذا اللائق بالفريق الاول ومنهم من كان اذا صارت البنت سداسية يقول لامها طيبيها وزينيها لازور بها اقاربها ثم يبعد بها فى الصحراء حتى يأتى البئر فيقول لها انظرى فيها ويدفعها من خلفها

(قوله يحب الخ) يؤخذ منه جواز اطلاق السخى على الله تعالى ولم يتعرض له الشراح فتمسك به حتى نرى ما يخالفه لكن هذا حديث ضعيف فلا يثبت به ذلك (قوله معالى الاخلاق) أى الصفات كالكرم والحلم (قوله سفسافها) السفساف فى الاصل ما يتطاير من غبار الدقيق عند نخله او من غبار الطريق عند ثوران الريح والمراد به هنا الصفات القبيحة كالكبر وسفسافها بفتح السين وكسرها (قوله عن طلحة بن عبيد الله) أى ابن كريز قال الزين العراقى ولعل المصنف ظن أنه طلحة الصحابى فوهم ولم يصب (قوله ت عن على) قال على يارسول الله هل لك فى بنت عمك حمزة فانها اجمل فتاة فى قريش فقال أما علمت ان حمزة أخى من الرضاعة ثم ذكره انتهى (قوله مراء) أى قاصد بعبادته ثناء الناس أو اعطاءهم له شيأ من الدنيا (قوله عقوق) أى اذية الامهات ان كان بغير حق والا كأن امرأمه وان علت بامر واجب أو نهاها عن منكر فتأذت بذلك أو امرته بطلاق زوجته فامتنع فتأذت فلا حرمة عليه وخص الامهات لان الام لها ثلثا البر أو لان الرجل لقوة عقله لا يخاف عقوقه كالام (قوله ووأد البنات) أى دفنهن احياء ومثلهن الذكور وخصهن لانه الواقع من الجاهلية وأصل ذلك أن عاصما كان له بنت فغار عليه عدوه فملكه واخذ بنته واستعرسها ثم تصالحا فخيرت بنته بين زوجها وأبيها أى خيروها بانفاق الخصمين فاختارت زوجها خلاف عاصم أنه متى جاءته بنت دفنها حية ففعل ذلك واتبعته العرب فى ذلك وهم فى ذلك قسمان قسم يحفر حفيرة للمرأة تلد فيها فاذا

و يطمها وهذا اللائق بالفريق الثاني (ومنعا) قال المناوي بسكون النون منونا وغير منون (وهات) بكسر المثناة الفوقية فعل أمر من الايتاء اى منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق أخذه وقيل كنى بهما عن البخل والمسئلة فكره أن يمنع الانسان ما عنده و يسأل ما عند غيره (وكره لكم قيل وقال) أى قيل كذا وقال فلان كذا مما يتحدث به من فضول الكلام قاله المناوي وقال العلقمي قال في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قيل وقال كذا للاكثر في جميع المواضع بغير تنوين ووقع في رواية الكشميهني هنا قيلا وقالا والاشهر الاول وقال الجوهري قيل وقال اسمان وأشار الى الدليل على ذلك بدخول الالف واللام عليهما وقال المحب الطبري في قيل وقال ثلاثة أوجه أحدها أنهما مصدران للقول تقول قلت قولا وقيلا وقالا والمراد في الحديث الاشارة الى كراهة كثرة الكلام لانها تؤل الى الخطأ قال وانما كرره للمبالغة في الزجر عنه ثانيها انه أراد حكاية أقاويل الناس والبحث عنها ليخبر عنها فيقول قال فلان كذا وقيل له كذا فالنهى عنه اما للزجر عن الاكثار منه واما الشئ مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه ثالثها ان ذلك حكاية الاختلاف في أمور الدين كقوله قال فلان كذا ومحل كراهة ذلك ان يكثر من ذلك بحيث لا يؤمن مع الاكثار من الزلل اذ هو مخصوص بمن يفعل ذلك من غير تثبت ولكن يقلد من سمعه ولا يحتاط له قلت و يؤيد ذلك الحديث الصحيح كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما سمع أخرجه مسلم وفي شرح المشكاة قوله قيل وقال من قولهم قيل كذا و بناؤهما على كونهما فعلين محكيين متضمنين الضمير واعرابهما على اجرائهما مجرى الاسماء خاليين من الضمير ومنه قوله انما الدنيا قيل وقال وادخال حرف التعريف عليهما في قوله ما يعرف القال من القيل لذلك (وكثرة السؤال) أى عن أحوال الناس أو عما لا يعنى أو عن المسائل العلمية امتحانا وفخرا وتعاظما قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اتفق العلماء على النهى عن السؤال من غير ضرورة قال واختلف أصحابنا في سؤال القادر على الكسب على وجهين أصحهما التحريم لظاهر الاحاديث والثاني يجوز مع الكراهة بشروط ثلاثة أنه لا يلح ولا يذل نفسه زيادة على ذل السؤال ولا يؤذي المسؤل فان فقد شرط من ذلك حرم اه اما السؤال عند الحاجة فلا حرمة فيه ولا كراهة (تنبيه) جميع ما تقدم اذا سأل لنفسه فاما اذا سأل لغيره فالذي يظهر أيضا انه يختلف باختلاف الاحوال (واضاعة المال) أى صرفه فيما لا يحل أو تعريضه للفساد وأما التوسع في المطاعم والملابس فان كان باقتراض ولا يرجو وفاءه حرم والا فلا (ق عن المغيرة بن شعبة) (ان الله تعالى حرم على الصدقة) فرضها ونفلها (وعلى اهل بيتي) وهم مؤمنو بني هاشم والمطلب أى حرم عليهم صدقة الفرض فقط لانها أوساخ الناس (ابن سعد عن الحسن بن علي) أمير المؤمنين (ان الله تعالى حيث خلق الداء خلق الدواء فتداووا) ندبا متوكلين معتمدين في حصول الشفاء على الله تعالى ولو بنجس لا يقوم الطاهر مقامه ما عدا الخمر (حم عن انس) قال المناوي ورجاله ثقات (ان الله تعالى حيي) هو بكسر الياء الاولى والتنوين والحياء

ولدت ذكرا أخرجوه وان ولدت أنثى أهالوا عليها التراب وقسم يصبر لى الانثى حتى تقارب البلوغ لينتظر موتها فان لم تمت وقاربت البلوغ ذهبوا بها الى بئر وقالوا لها انظري على قصد التفرج فاذا نظرت دفعوها من أسفلها وألقوها وهنالك قسم يقتل أولاده ذكورا واناثا خوفا عليهم من الفقر قال تعالى ولا تقتلوا أولادكم خشية املاق (قوله ومنعا وهات) أى وحرم منعا وهات أى منع اخراج المال الواجب كالزكاة وهات أى طلب أخذ الصدقة بصورة الفقر مع أنه غنى في الباطن فانه حرام أو المراد حرم منع السائل الصدقة المتطوع بها وهات طلب الصدقة وان كان فقيرا و يكون المراد بحرم التنفير من ذلك أو يقدر وكره منعا وهات و ينبغي الوقف على هات بالسكون كالبنات مراعاة للسجع وان لم يقصده صلى الله عليه وسلم لانه من الفصاحة (قوله قيل وقال) يحتمل انهما فعلان ويحتمل انهما اسمان والاصل قيلا وقالا فحذف تنوينهما لنية لفظ المضاف اليه أى قيل كذا وقال كذا أى كره صرف العبد وقته في كثرة الكلام فيما لا يعنى (قوله وكثرة السؤال) عن أحوال الناس ولو بنحو اين كنت لانه ربما كان في موضع لا يريد اعلامه به فيسكت ولا يجيبه فيحقد عليه او انه يجيبه بغير الواقع فيكون حاملا له على الكذب (قوله عن المغيرة بن شعبة) زاد المناوي ابن مسعود الثقفي الصحابي المشهور انتهى (قوله حيث خلق الداء) أى على أى حال وفي أى مكان واى زمان خلق الداء خلق معه الدواء المناسب له عرفه من عرفه وجهله من جهله فتداووا أى باخبار الطبيب العارف مع ملاحظة أنه سبب وان الذي يشفي حقيقة هو الله تعالى (قوله حيي) بياءين من الحياء وهو في الاصل انقباض النفس عن فعل القبيح خوف العار وهذا مستحيل عليه تعالى فالمراد غايته وهو ترك فعل الامور المحمودة (قوله حيي) بكسر التحتية الاولى وتشديد الثانية كما في الواعظ والمتبولي

تغير

تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به و يذم والتغير لا يقال الا في حق الجسم لكنه لوروده في الحديث يؤول وجوبا على قانون في امثال هذه الاشياء اذ كل صفة تثبت للعبد مما يختص بالاجسام فاذا وصف الله بذلك فذلك محمول على نهايات الاعراض لا على بدايات الاعراض مثاله أن الحياء حالة تحصل للانسان لكن له مبتدا ومنتهى اما المبتدا فهو التغير الجسماني الذي يلحق الانسان من خوف أن ينسب الى القبيح وأما النهاية فهو أن يترك الانسان ذلك الفعل فاذا ورد الحياء في حق الله فليس المراد منه ذلك الخوف الذي هو مبتدا الحياء ومقدمته بل ترك الفعل الذي هو منتهاه وغايته وكذلك الغضب له مقدمة وهي غليان دم القلب وشهوة الانتقام وله غاية وهي انزال العقاب بالمغضوب عليه (ستير) بكسر السين المهملة وتشديد المثناة الفوقية المكسورة فعيل بمعنى فاعل أى ساتر العيوب والقبائح أو بمعنى مفعول أى هو مستور عن العيون فى الدنيا (يحب الحياء والستر) بفتح السين أى يحب من فيه ذلك ولهذا جاء فى الحديث الحياء من الايمان وجاء ايضا من ستر مسلما ستره الله (فاذا اغتسل احدكم فليستتر) أى وجوبا ان كان ثم من يحرم نظره لعورته وندبا فى غير ذلك واغتساله عليه الصلاة والسلام عريانا لبيان الجواز قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز بفتح الموحدة هو الفضاء الواسع فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال نبى الله صلى الله عليه وسلم ان الله فذكره وقوله فصعد المنبر فحمد بكسر العين والميم من المنبر وحمد اه (حم د ن عن يعلى بن أمية) باسناد حسن ۞ (ان الله تعالى حيي) بكسر الياء والتنوين (كريم) قال العلقمى قال فى النهاية الكريم هو الجواد المعطى الذى لا ينفد عطاؤه وهو الكريم المطلق والكريم الجامع لانواع الخير والشرف والفضائل (يستحيي) عمنه ولامه حرفا علة (اذا رفع الرجل) أى الانسان (اليه يديه) أى سائلا متذللا حاضر القلب حلال المطعم والمشرب كما يفيده خبر مسلم (ان يردهما صفرا) بكسر الصاد المهملة وسكون الفاء وزاء مهملة أى خاليتين (خائبتين) من عطائه فيه استحباب رفع اليدين فى الدعاء وكونهما مضمومتين لما روى الطبرانى فى الكبير عن ابن عباس كان صلى الله عليه وسلم اذا دعا ضم كفيه وجعل بطونهما مما يلى وجهه ذكره ابن رسلان (حم د ت ه ك عن سلمان) الفارسى قال الترمذى حسن غريب ۞ (ان الله تعالى ختم سورة البقرة بآيتين أعطانيهما من كنزه الذى تحت العرش) واولهما آمن الرسول وورد من قرأهما بعد العشاء الآخرة اجزأتاه عن قيام الليل (فتعلموهن وعلموهن نساءكم وابناءكم) قال المناوى جمعه آى وأتى بضمير الجمع باعتبار الكلمات (فانهما) أى الآيتين (صلاة) أى رحمة عظيمة (وقرآن ودعاء) أى يشتملان على ذلك كله (ك عن أبى ذر) ۞ (ان الله تعالى خلق الجنة بيضاء) أى نيرة مضيئة قال المناوى وتربتها وان كانت من زعفران وشجرها وان كان أخضر لكنه يتلألأ نورا (واحب شئ الى الله البياض) وفى نسخة اليه فالبسوه احياءكم وكفنوا فيه موتاكم (البزار عن ابن عباس) قال

(قوله يحب الحياء) أى من اتصف به الا فى الحق فلا يجوز لشخص رأى عالما مثلا يفعل منكرا ان يتركه حياء منه (قوله والستر) أى فاذا رأى شخصا يفعل منكرا نهاه وستر عليه بأن لا يتحدث بذلك (قوله اذا رفع الرجل) أى الانسان ولو انثى وهذا رد على من قال لا يطلب رفع اليدين فى الدعاء والمراد اذا رفع الرجل المستوفى لشروط الدعاء حتى اذا لم يستجب له اتهم نفسه بفقد الشروط (قوله بآيتين) ان كان أولهما آمن الرسول فاول الثانية لا يكلف الله نفسا الخ وان كان أولهما لله ما فى السموات فاول الثانية آمن الرسول والاخذ بهذا أحوط وقد ورد حديث بأن من قرأهن بعد العشاء كتب له ثواب مثل ثواب من قام الليل تهجدا وان كان من تهجد بالفعل اكمل فينبغى للعاقل أن لا يهمل ذلك وتسمية ما ذكر آيتين بحسب العرف وان كانتا فى الاصطلاح آيات متعددة ولذا قال صلى الله عليه وسلم فتعلموهن وعلموهن ولم يقل فتعلموهما وعلموهما فهو على حد وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا هذان خصمان اختصموا (قوله وابناءكم) أى وخدمكم وكل من رغب فى التعليم (قوله صلاة) أى رحمة لما فيها من النص على رفع الاصر عن هذه الامة (قوله وقرآن) أى لفظ منزل عليه صلى الله عليه وسلم متعبد بتلاوته الخ كغيرهما (قوله ودعاء) أى مشتملتان على الدعاء وهذا لا ينافى أن غيرهما منه ما هو مشتمل على الدعاء (قوله بيضاء) نيرة لا يخالف هذا ما ورد ان أرضها الزعفران وهو أصفر وان فيها الاشجار ولونها الخضرة لان المراد أن الزعفران والاشجار فى الجنة تتلألأ نورا كالبياض فليست كما فى الدنيا (قوله وأحب شئ الخ) وفى رواية واحب الزى الى الله الخ انتهى مناوى

المناوى ضعيف لضعف هشام بن زياد ﴿ (ان الله تعالى خلق خلقه فى ظلمة فالقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور يومئذ اهتدى ومن اخطأه) ذلك النور (ضل) الظاهر أن من اسم بمعنى بعض فاعل أصاب أى فمن أصابه بعض ذلك النور يومئذ اهتدى ومن أخطأه ذلك النور ضل ويحتمل أنها صلة والفاعل ذلك النور قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى أى خلق الثقلين من الجن والانس كائنين فى ظلمة النفس الامارة بالسوء المجبولة بالشهوات الرديئة والاهواء المضلة والنور الملقى عليهم مانصب من الشواهد والحجج وما أنزل عليهم من الآيات والنذر فمن شاهد آيته فهو الذى أصابه ذلك النور فخلص من تلك الظلمة واهتدى ومن لم يشاهد آيته بقى فى ظلمات الطبيعة متحيرا ويمكن ان يحمل قوله خلق خلقه على خلق الذر المستخرج من صلب آدم عليه السلام فعبر بالنور عن الالطاف التى هى مباشر صبح الهداية واشراق لمعان برق العناية ثم أشار بقوله أصاب وأخطأ الى ظهور اثر تلك العناية فى الانزال من هداية بعض وضلال بعض اه وخرج بالثقلين الملائكة فانهم خلقوا من نور (حم ت ك عن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ﴿ (ان الله تعالى خلق آدم من قبضة) من متعلقة بخلق فهى ابتدائية اى ابتدأ خلقه من قبضة (قبضها من جميع الارض) أى من جميع أجزائها قال المناوى وهذا تخييل لعظمته تعالى شأنه وان كل المكونات منقادة لارادته فليس ثم قبضة حقيقة أو المراد أن عزرائيل قبضها حقيقة بامره تعالى اه وقال العلقمى قال ابن رسلان ظاهره أنه خلق من الارض الاولى وهو خلاف ماذهب اليه وهب من أنه خلق رأس آدم من الاولى وعنقه من الثانية وصدره من الثالثة ويديه من الرابعة وبطنه من الخامسة وفخذيه ومذاكيره وعجزه من السادسة وساقيه وقدميه من السابعة وقال ابن عباس خلق الله آدم من أقاليم الدنيا فرأسه من تربة الكعبة وصدره من تربة الدهناء وبطنه وظهره من تربة الهند ويديه من تربة المشرق ورجليه من تربة المغرب وقال غيره خلق الله تعالى آدم من ستين نوعا من أنواع الارض من التراب الابيض والاسود والاحمر والاصفر (فجاء بنو آدم على قدر الارض) أى على نوعها وطبعها (جاء منهم الاحمر والابيض والاسود) اى فمن البيضاء من لونه ابيض ومن الحمراء من لونه احمر ومن السوداء من لونه اسود (وبين ذلك) اى من جميع الالوان (والسهل) أى اللين المنقاد (والحزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى أى الغليظ الطبع الخشن

(قوله فى ظلمة) فى بمعنى على أى مشتملة على ظلمة الخ والمراد بالظلمة رعونة النفس الامارة وبالنور مانصب من الادلة القاطعة لتلك الرعونات مجازا بالاستعارة أو المراد بالظلمة الجهل وبالنور العلم أو المراد بالظلمة حقيقتها أى انه تعالى خلق الخلق أولا كالنجوم المضيئة ثم وضعها فى ظلمة التراب قبل خلق آدم فمكثوا فى ذلك خمسين ألف عام أى مقدار ذلك والا فلم يوجد الزمن حينئذ فالمراد بذلك طول الزمن وذكر ذلك المقدار تقريب لنا ثم قبل خلق آدم جعل لهم ادراكا فقسم منهم قال ان الذى خلقنا قد عجز وزالت قدرته حتى نسينا تلك المدة فهؤلاء كفار وقسم قال انه قادر ولكن أخرنا حتى يظهر له الحال فهؤلاء منهم المعتزلة والضالون وقسم قال انه قادر وبكل شئ وأخرنا لانه يفعل مايشاء فهؤلاء الناجون ثم بعد خلق آدم أدخلهم صلبه على قدر الذر ثم أخرجهم أخرج الناجين من جنبه الايمن والكفار والعصاة من جنبه الايسر والانبياء من أمامه وقال الست بربكم قالوا بلى ثم منهم من ضل بعد هذا الاقرار حين خرج فى الدنيا ومنهم من اهتدى على طبق ما اراد سبحانه (قوله فالقى) وفى رواية فرش اى طرح ورمى عليه من نوره أى نوره فمن زائدة فى الاثبات أو بيانية أى شيأ هو نوره أو تبعيضية أى بعض نوره (قوله من قبضة) من متعلقة بخلق فهى ابتدائية أى ابتدا خلقه من قبضة عزيزى وان كان حالا من آدم تكون بيانية (قوله قبضها الخ) شبه استيلاء قدرته تعالى على الاشياء وقهرها بشخص قابض شيأ مستوليا عليه الخ استعارة تمثيلية ويحتمل أنه قبض حقيقى اى أمر عزرائيل بقبضها حقيقة بعد أن ارسل لها ملكا من حملة العرش فقالت له اقسمت عليك بالذى أرسلك لاتقبض منى ما يكون الى النار فرجع بلا قبض فارسل تعالى غيره من حملة العرش فحصل له كالاول وهكذا الى أن فرغ حملة العرش فارسل تعالى سيدنا عزرائيل فقالت له ذلك فقال الذى اقسمت على به أرسلنى فاجابته احق فقبض منها (قوله من جميع الارض) اى اقاليمها من العليا فقط أو المراد الطباق السبع وهو ما صرح به فى حديث آخر (قوله قدر الارض) اى على لونها وطباعها فجاءت اولاده مختلفى الالوان والطبائع قيل ولهذا المعنى اوجب الله تعالى فى الكفارة اطعام ستين مسكينا ليكون بعدد انواع بنى آدم ليعم الجميع بالصدقة انتهى علقمى (قوله السهل) بفتح فسكون اى الذى فيه رقة ولين والحزن بفتح فسكون أى الذى فيه عنف وغلظة فالسهل من الارض السهلة والغليظ الجافى من ضدها مناوى

الخشن اليابس من حزن الارض وهو الغليظ الخشن (والخبيث والطيب) اى جاء الخبيث من الارض الخبيثة والطيب من الارض الطيبة قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى اراد بالخبيث من الارض السبخة ومن بنى آدم الكافر وبالطيب من الارض العذبة ومن بنى آدم المؤمن اه وقال ابن رسلان وقد ضرب الله مثل المؤمن والكافر والطيب والخبيث فمثل المؤمن مثل البلد الطيب الزاكى يخرج نباته اى زرعه باذن ربه والذى خبث مثل الكافر كمثل الارض السبخة الطينة التى لا يخرج نباتها وغلتها الا نكدا اى عسرا قليلا بعناء ومشقة وكذا المؤمن يعطى العطاء بسهولة لسهولة طبعه والبخيل لا يعطى الا بتكلف كبير اه وما احسن قول الشاعر

الناس كالارض ومنها هم * من خشن فى اللمس اولين

فجندل تدمى به ارجل * واثمد يجعل فى الاعين

اه قال المناوى قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية ابدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت واخرجت من الجنة والفار قرض حبال سفينة نوح والغراب ابدى جوهره الخبيث حيث ارسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فاقبل على جيفة وتركه (وبين ذلك) يحتمل ان المراد به المؤمن المرتكب المعاصى (حم د ت ك هق عن ابى موسى) الاشعرى وهو حديث صحيح ﷺ (ان الله تعالى خلق الخلق) اى المخلوقات انسا وملكا وجنا (فجعلنى فى خير فرقهم) بكسر الفاء وفتح الراء اى اشرفها من الانس (وخير الفريقين) اى وجعلنى فى خير الفريقين العرب والعجم (ثم تخير القبائل) اى اختار خيارهم فضلا وفى نسخ ثم خير بحذف التاء (فجعلنى فى خير قبيلة) اى من العرب قال المناوى هذا بحسب الايجاد اى قدر ايجادى فى خير قبيلة (ثم تخير البيوت) اى اختار خيارهم شرفا وفى نسخ خير بحذف التاء (فجعلنى فى خير بيوتهم) اى فى اشرف بيوتهم (فانا خيرهم نفسا) اى روحا وذاتا (وخيرهم بيتا) اى اصلا اذ جئت من طيب الى طيب الى صلب عبد الله بنكاح لا سفاح قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن العباس بن عبد المطلب قال قلت يا رسول الله ان قريشا جلسوا فتذاكروا احسابهم بينهم فجعلوا مثلك مثل نخلة فى كبوة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الله خلق فذكره قال فى النهاية قال شمر لم نسمع الكبوة ولكنا سمعنا الكبا والكبة وهى الكناسة والتراب الذى يكنس من البيت وقال الزمخشرى الكبة اصلها كبوة وعلى الاصل جاء الحديث الا ان المحدث لم يضبط الكلمة فجعلها كبوة بالفتح فان صحت الرواية بها فوجهه ان تشبه الكبوة والكبا بالكناسة والتراب الذى يكنس من البيت والجمع اكباء (ت عن العباس بن عبد المطلب) ﷺ (ان الله خلق آدم من طينة) وفى نسخة من طين وفى رواية من تراب (الجابية) بجيم فموحدة فمثناة تحت قرية او موضع بالشام والمراد انه خلقه من قبضة من جميع اجزاء الارض ومعظمها من طين الجابية فلا ينافى ما تقدم (وعجنه بماء من ماء الجنة) اى ليطيب عنصره ويحسن خلقه ويطبع على طباع اهلها

(قوله والخبيث والطيب) فالخبيث من الارض السبخة والطيب من العذبة الطيبة قال الحكيم وكذا جميع الدواب والوحوش فالحية ابدت جوهرها حيث خانت آدم حتى لعنت واخرجت من الجنة والفار قرض حبال سفينة نوح والغراب ابدى جوهره الخبيث حيث ارسله نوح من السفينة ليأتيه بخبر الارض فاقبل على جيفة وتركه وهكذا انتهى مناوى (وقوله حيث خانت آدم الخ) اى لانها ادخلت ابليس الى الجنة فى فيها باحتياله عليها انه يعلمها اسماء من قالها فانه يخلد فى الجنة فلما ادخلته فى فيها وهو متمادٍ اغرته بيت به الى آدم وحواء وصار ابليس يكلم كل واحد منهما بالغرور الذى ذكر الله وهما يظنان ان الحية هى التى تكلمهما كما فى بعض التفاسير فلذا جعل فى فيها السم لموضع ابليس عند ذلك (قوله ان الله تعالى خلق الخلق الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين جاءه العباس رضى الله تعالى عنه وقال له يا رسول الله ان العرب قد جلسوا يتفاخرون باحسابهم حتى جاؤا الى ذكرك قالوا انه نخلة نبتت فى كبوة اى كناسة اى هو كالشجرة المثمرة واصلها خبيث فقد مدحوه وذموا اصله فذكر الحديث ليبين ان اصله طيب (قوله فرقهم) اى الفرق الثلاث اعنى الانس والجن والملائكة فالنوع الانسانى بقطع النظر عن الافراد افضل من النوع الملكى لاشتماله على الانبياء ثم قسم النوع الانسانى قسمين عربا وعجما وجعل العرب افضل ثم جعل العرب قبائل وجعل قبيلة قريش افضل ثم جعل قبيلة قريش بيوتا وجعل افضلهم بيت هاشم وجعلنى منه (قوله خلق آدم) اى بعضه من طينة الجابية فلا ينافى ما مر انه من جميع اجزاء الارض والجابية ارض الانبياء بالشام (قوله وعجنه بماء من ماء الجنة) وخص ماء الجنة اشارة الى انه يعود اليها وان خرج منها والله تعالى غنى عن هذا الطين وهذا العجن وانما فعل ذلك لتعليم الخلق تعاطى

ثم صوره وركب جسده وجعله أجوف ثم نفخ فيه الروح فكان من بديع فطرته وعجيب صنعته (ابن مردويه) في تفسيره (عن أبي هريرة) وإسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى خلق لوحا محفوظا) قال المناوي وهو المعبر عنه في القرآن بذلك وبالكتاب المنير وبأم القرآن (من درة بيضاء) أي لؤلؤة عظيمة كبيرة (صفحاتها) أي جنباتها ونواحيها (من ياقوتة حمراء) أي فهي في غاية الاشراق والصفاء (قلمه نور وكتابه نور) بين بذلك أن اللوح والقلم ليسا كألواح الدنيا المتعارفة ولا كأقلامها (لله في كل يوم ستون وثلثمائة لحظة يخلق ويرزق ويميت ويحيي ويعز ويذل ويفعل ما يشاء) فإذا كان العبد على حالة مرضية أدركته اللحظة على حالة مرضية فوصل الى الامل من نوال الخير وصرف السوء وحكم عكسه عكس حكمه (طب عن ابن عباس) ﷺ (ان الله تعالى خلق الخلق) أي قدر المخلوقات في علمه السابق (حتى اذا فرغ من خلقه) أي قضاه وأتمه فالفراغ تمثيل اذ الفراغ والخلاص يكون عن الهم والله عز وجل لا يشغله شأن عن شأن (قامت الرحم) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة (فقال) أي الله سبحانه وتعالى (مه) ما استفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع أن لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قالت) أي الرحم قال العلقمي قال في الفتح يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تجسد وتتكلم باذن الله ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل أن يكون ذلك على طريق ضرب المثل أو الاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها واثم قاطعها ثم قال قال ابن أبي جمرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل أن يكون بلسان المقال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كما هي أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاحية القدرة العامة لذلك (هذا مقام العائذ بك

الاسباب ولذا بعض الاولياء يرتكب المشقة في الذهاب الى محوز بارزولي مع أنه يمكنه التخطي في لحظة (قوله محفوظا) اي يسمى باللوح المحفوظ وبالكتاب المبين وبأم الكتاب وبالامام المبين وغير ذلك وطوله خمسمائة عام وكذا طول القلم وعرضه اي اللوح ما بين المشرق والمغرب ومع ذلك هو بين يدي ملك كالقصعة (قوله بيضاء) وفي رواية ياقوتة حمراء وفي اخرى زمردة خضراء ويجمع بأن اصل لونه البياض ثم انه في بعض الاوقات يتلون بقدرته تعالى الى الحمرة والخضرة (قوله صفحاتها) اي جوانبها اي جوانب اللوح المخلوق منها (قوله قلمه نور وكتابه نور) اي نور حقيقة فليسا كقلمنا وكتابتنا وتدرك الكتابة من اللوح وان كانت نورا فهي انوار بائنة فيه (قوله ستة وثلاثمائة لحظة) اي نظرة تجل اي بعدد درج الليل والنهار وذلك تقريب لنا والا فهي كثيرة لا يعلمها الا هو (قوله يخلق) اي في نظرة منها ويرزق في نظرة ويميت في نظرة الخ (قوله ويفعل ما يشاء) هو أعم مما سبق أي يشفي المريض ويمرض الصحيح الخ فمن صادفته نظرة وهو طائع ارتقى الى المعالي وعكسه بعكسه كذا قال الشارح أي ان كان عاصيا حينئذ لم يرتق وهو تحت المشيئة (قوله ان الله تعالى خلق الخلق) اي قدر وجودهم (قوله فرغ من خلقه) الفراغ من الشيء لغة تمام الامر بعد الشغل والله تعالى لا يشغله شيء فيرد عن احد معنييه وهو الشغل واريد الآخر وهو تمام الامر اي اذا تم تقدير الموجودات بحسب علمه قامت الرحم اي صورت وجسمت وكان لها ادراك (قوله قامت الرحم) اي الاقارب وهم من بينه وبين الآخر نسب سواء كان يرثه أو لا يرثه ذا محرم أم لا انتهى علقمي (قوله مه) استفهام صوري والهاء للسكت او اسم فعل اي انكفي عن هذا القيام لانها وقفت بصورة المتذلل السائل وعبارة العزيزي ما استفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت وهذا قليل والشائع من أن لا يفعل ذلك الا وهي مجرورة أي ما تقولين والمراد بالاستفهام اظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى انتهت ومن استعمالها غير مجرورة قوله اي ذؤيب قدمت المدينة ولاهلها ضجيج بالبكاء كضجيج الحجيج اهلوا بالاحرام فقلت مه فقيل أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هي اسم فعل بمعنى اكفف وانزجر (قوله فقالت) اي الرحم قال العلقمي قال في الفتح يحتمل أن يكون على الحقيقة والاعراض يجوز أن تجسد وتتكلم باذن الله تعالى ويجوز أن يكون على حذف أي قام ملك فتكلم على لسانها ويحتمل أن يكون ذلك على طريقة ضرب المثل والاستعارة والمراد تعظيم شأنها وفضل واصلها واثم قاطعها ثم قال قال ابن أبي جمرة يحتمل أن يكون بلسان الحال ويحتمل أن يكون بلسان المقال قولان مشهوران والثاني أرجح وعلى الثاني هل تتكلم كما هي أو يخلق الله تعالى لها عند كلامها حياة وعقلا قولان أيضا مشهوران والاول أرجح لصلاحية القدرة العامة لذلك انتهى عزيزي (قوله هذا مقام الخ) يحتمل انه اخبار وأنه استفهام اي هذا المقام اي مقامي مقام العائذ بك

من القطيعة) أى قالت الرحم قيامى هذا قيام العائذ المستعيذ المعتصم المستجير (قال) أى الله (نعم) قال المناوى نعم حرف ايجاب مقرر لما سبق (اما) بالتخفيف استفهام تقريرى (ترضين) خطاب للرحم (ان اصل من وصلك) بأن اعطف عليه واحسن اليه قال العلقمى قال ابن أبى جمرة الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه وانما خاطب الناس بما يفهمونه ولما كان اعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال وهو القرب واسعافه بما يريده ومساعدته على ما يرضيه وكانت حقيقته مستحيلة فى حق الله تعالى عرف ان ذلك كناية عن عظيم احسانه لعبده (واقطع من قطعك) كناية عن حرمان الانسان أى لا أعطف عليه ولا أحسن اليه (قالت) أى الرحم (بلى يارب) أى رضيت (قال) أى الله (فذلك لك) بكسر الكاف فيهما أى أجعل لك ما ذكر قال العلقمى خاتمة قال فى الفتح قال القرطبى الرحم التى توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين وتجب مواصلتها بالتودد والتناصح والعدل والانصاف والقيام بالحقوق الواجبة والمستحبة وأما الرحم الخاصة فيزيد النفقة على القريب وتفقد أحوالهم والتغافل عن زلاتهم وتتفاوت مراتب استحقاقهم فى ذلك وقال ابن أبى جمرة تكون صلة الرحم بالمال والمعنى الجامع ايصال ما أمكن من الخير ودفع ما أمكن من الشر بحسب الطاقة وهذا انما يستمر اذا كان أهل الرحم اهل استقامة فاذا كانوا كفارا أو فجارا فقاطعتهم فى الله هو وصلهم بشرط بذل الجهد فى وعظهم ثم اعلامهم اذا أصروا أن ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولا يسقط مع ذلك صلتهم بالدعاء بظاهر الغيب أن يهتدوا الى الطريق المثلى وفى الحديث تعظيم أمر الرحم وأن وصلها مندوب مرغب فيه وأن قطعها من الكبائر لورود الوعيد الشديد فيه (ق ن عن ابى هريرة) (١) وهو حديث

☸ (ان الله خلق الرحمة) أى التى يرحم بها عباده (يوم خلقها مائة رحمة) قال المناوى القصد بذكره ضرب المثل انا لنعرف به التفاوت بين القسطين فى الدارين لا التقسيم والتجزئة فان رحمته غير متناهية والرحمة فى الاصل بمعنى الرقة الطبيعية والميل الجبلى وهذا من صفات الآدميين فهو مؤول من جهة البارى وللمتكلمين فى تأويل ما لا يسوغ نسبته الى الله تعالى وجهان الحمل على الارادة فيكون من صفات الذات والآخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الافعال كالرحمة أى والذى لا يسوغ نسبته اليه تعالى الابتأويل كالرحمة فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها على فعل الخير ثم بعد ذلك يتعين احد التأويلين فى بعض السياقات لمانع يمنع من الآخر فههنا يتعين تأويل الرحمة بفعل الخير فيكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعرى فيتسلط الخلق عليها ولا يصح هنا تأويلها بالارادة لانها اذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعين الخلق بها ويتعين تأويلها بالارادة فى قوله تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم لانك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشئ بنفسه فكأنك قلت لا عاصم الا العاصم فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها لفعل المنع من المكروهات كأنه قال لا يمتنع من المحذور الا من أراد السلامة اه وجعل السيوطى الاستثناء منقطعا فقال لكن من رحم الله فهو المعصوم (فامسك) اى ادخر (عنده تسعا وتسعين رحمة وأرسل فى خلقه كلهم رحمة واحدة) فهذه الرحمة تعم كل موجود (فلو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة) أى الواسعة (لم ييأس من الجنة) أى لم يقنط بل يحصل له الرجاء والطمع فى دخولها لانه يغطى عليه ما يعلمه من النعيم العظيم وعبر بالمضارع

(قوله اما ترضين) استفهام تقريرى (قوله مائة رحمة) كناية عن الكثرة لا الحصر لان المراد بالرحمة اثر الانعام وذلك لا ينحصر وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها قال بعضهم ان كانت الرحمة هنا صفة ذات كان التعدد بالنسبة للخلق او صفة فعل كان بالنسبة للنعم قال القرطبى مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التى ينعم بها على خلقه مائة نوع فانعم عليهم فى هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقى فبلغت مائة انتهى

(١) قوله وهو حديث هكذا بالاصل فليحرر اه مصححه

فى قوله يعلم دون الماضى اشارة الى أنه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا امتنع فى المستقبل
كان ممتنعا فى الماضى وقال فلو بالفاء اشارة الى ترتيب ما بعدها على ما قبلها (ولو يعلم
المؤمن بالذى عند الله من العذاب لم ييأس من النار) أى من دخولها وفى نسخة لم يأمن من
النار فهو سبحانه وتعالى غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب والمقصود من الحديث أن
الشخص ينبغى له أن يكون بين حالتى الخوف والرجاء (ق عن أبى هريرة ﷺ ان الله تعالى
خلق يوم خلق السموات والارض) أى أظهر تقديره لذلك يوم أظهر تقدير السموات والارض
(مائة رحمة) حصره فى مائة على سبيل التمثيل وتسهيلا للفهم وتقليلا لما عند الخلق وتكثيرا لما
عند الله سبحانه وتعالى وأما مناسبة هذا العدد الخاص فقال ابن أبى جمرة ثبت أن نار الآخرة
تفضل نار الدنيا بتسعة وتسعين جزأ فاذا قوبل كل جزء برحمة زادت الرحمات ثلاثين جزأ
فالرحمة الآخرة أكثر من النقمة فيها ويؤيده قوله تعالى فى الحديث القدسى غلبت رحمتى
غضبى اه ويحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد الخاص لكونه مثل عدد درج الجنة والجنة
هى محل الرحمة فكانت كل رحمة بازاء درجة وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة الا برحمة الله
تعالى فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة وأعلاهم من حصلت له جميع
أنواع الرحمة وهذه الرحمات كلها للمؤمنين بدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيما وأما
الكفار فلا يبقى لهم حظ فى الرحمة لا من جنس رحمات الدنيا ولا غيرها (كل رحمة طباق
ما بين السماء والارض) أى ملء ما بينهما بفرض كونها جسما والمراد بها التعظيم والتكثير
(فجعل منها فى الارض رحمة) قال القرطبى هذا نص فى أن الرحمة يراد بها متعلق الارادة
وانها راجعة الى المنافع والنعم (فبها تعطف) أى تحن وترق (الوالدة على ولدها) أى من الانس
والجن والدواب (والوحش والطير) أى والحشرات والهوام وغيرها (بعضها على بعض
وادخر) أى أمسك (عنده تسعا وتسعين فاذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة) أى ضمها
اليها قال القرطبى مقتضى هذا الحديث أن الله علم أنواع النعم التى ينعم بها على خلقه مائة نوع
فأنعم عليهم فى هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم وحصلت به منافعهم فاذا كان يوم
القيامة أكمل لعباده المؤمنين ما بقى فبلغت مائة فالرحمة التى فى الدنيا يتراحمون بها أيضا يوم
القيامة ويعطف بعضهم على بعض بها وقال المهلب الرحمة التى خلقها الله لعباده وجعلها فى
نفوسهم فى الدنيا هى التى يتغافرون بها يوم القيامة التبعات بينهم وفى الحديث بشارة
للمسلمين لانه اذا حصل للانسان من رحمة واحدة فى هذه الدار المبنية على الأكدار الاسلام
والقرآن والصلاة والرحمة فى قلبه وغير ذلك مما أنعم الله تعالى به فكيف الظن بمائة رحمة فى
الآخرة وهى دار القرار ودار الجزاء (حم م ن عن سلمان) الفارسى (حم ه عن أبى
سعيد) الخدرى ﷺ (ان الله خلق الجنة) أى وجمع فيها كل طيب (وخلق النار) أى وجمع فيها
كل خبيث (فخلق لهذه أهلا) وهم السعداء وحرمها على غيرهم (ولهذه أهلا) وهم الاشقياء
وحرمها على غيرهم وزاد فى رواية بعد قوله أهلا وهم بعملها يعملون وسببه كما فى مسلم عن عائشة
قالت توفى صبى فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
أو لا تدرين أن الله فذكره قال العلقمى قال النووى أجمع من يعتد به على أن من مات من
أطفال المؤمنين فهو من أهل الجنة لانه ليس مكلفا وتوقف فيهم بعض من لا يعتد به لهذا

(قوله كل رحمة طباق الخ) أى لو جسمت لكانت فى الكيف قدر ذلك (قوله تعطف) أى تحن

الحديث وأجاب العلماء عنه بانه لعله نهاها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين فى الجنة فلما علم أخبرهم انهم فى الجنة (م عن عائشة ﷺ ان الله تعالى رضى لهذه الامة اليسر) أى فيما شرعه لها من الاحكام ولم يشدد عليها كغيرها (وكره لها العسر) أى لم يرده بها ولم يجعله عزيمة عليها قال تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (طب عن محجن) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الجيم (ابن الادرع) بفتح الهمزة فمهملة ساكنة السلمى ورجاله رجال الصحيح ﷺ (ان الله تعالى رفيق) أى لطيف بعباده فلا يكلفهم فوق طاقتهم (يحب الرفق) بكسر الراء وسكون الفاء بعدها قاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل (ويعطى عليه) أى فى الدنيا من الثناء الجميل ونيل المطالب وتسهيل المقاصد وفى الآخرة من الثواب الجزيل (ما لا يعطى على العنف) قال العلقمى قال فى النهاية هو بالضم الشدة والمشقة وكل ما فى الرفق من الخير ففى العنف من الشر مثله اه وقال ابن رسلان بضم العين وفتحها وهو التشديد والتصعيب فى الاشياء ويحتمل أن الرفق فى حق الله بمعنى الحلم فانه لا يعجل بعقوبته للعصاة بل يمهل ليتوب اليه من سبقت له السعادة ويخالف فيزداد اثما من سبقت له الشقاوة وقال القرطبى وهذا المعنى أليق بالحديث فانه السبب الذى خرج عليه الحديث وسيأتى بيانه فى ان الله يحب الرفق اه وقال المناوى والقصد به أى بهذا الحديث الحث على حسن الاخلاق والمعاملة مع الخلق وأن فى ذلك خيرى الدنيا والآخرة (خد د عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين وشدة الفاء (ه حب عن ابى هريرة حم هب عن على طب عن ابى امامة البزار عن انس) باسانيد بعضها رجاله ثقات ﷺ (ان الله تعالى زوجنى فى الجنة مريم بنت عمران) أى حكم لى بجعلها زوجتى فيها (وامرأة فرعون) وهى آسية بنت مزاحم (واخت موسى الكليم) صلى الله عليه وسلم وهى المشار اليها فى قوله وقالت لاخته قصيه (طب عن سعد بن جنادة ﷺ ان الله سائل) أى يوم القيامة (كل راع عما استرعاه) أى أدخله تحت رعايته (احفظ ذلك ام ضيعه حتى يسأل الرجل عن اهل بيته) أى هل قام لهم بما لزمه من الحقوق ام قصر وضيع فيعامل من قام بحقهم بفضله ويعامل من فرط بعدله ويرضى خصماءه من شاء بجوده وكما يسأله عن أهل بيته يسأل أهل بيته عنه وظاهر الحديث أن الحكام أولى بالسؤال عن أحوال الرعايا من سؤال الرجل عن اهل بيته (ن حب عن انس) بن مالك ﷺ (ان الله تعالى سمى المدينة طابة) قال المناوى بالتنوين وعدمه واصلها طيبة قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها وكان اسمها يثرب فكرهه وسماها بذلك اطيب

(قوله عن عائشة) مات صبى فقالت رضى الله تعالى عنها طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه وسلم وما يدريك ذلك ان له الجنة وذكر الحديث وهذا قبل علمه صلى الله عليه وسلم بان أطفال المؤمنين فى الجنة اتفاقا والخلاف انما هو فى أطفال المشركين وكذا ما وقع أن صبيا رأى شخصا يوقد نارا ويجعل الحطب الصغير تحت الكبير ليوقده به فبكى وقال يمكن أن يجعلنا الله تحت العصاة ليوقد النار فيهم بنا مثل هذا الحطب فهو قبل علمه بما ذكر (قوله رفيق) يؤخذ منه الرد على من قال لا يطلق الرفيق عليه تعالى لعدم ثبوته تواترا اذ يكفى فى ثبوت أسمائه تعالى الآحاد (قوله ما لا يعطى على العنف) أى اذا كان يمكنه النهى عن المنكر والكف عنه بالعنف وبالرفق حصل له الثواب بكل لكنه اذا سلك طريق الرفق كان ثوابه أكثر (قوله ان الله زوجنى) أى زيادة على من تزوجت بهن من نساء الدنيا وعبر بالماضى اشارة للتحقق (قوله وأخت موسى) اسمها مريم وهى ليست بنبية اتفاقا وهن فى الافضلية على ترتيب الحديث وهذا ما فى البيضاوى كما ذكره المناوى وفى الدر المنثور من رواية الطبرانى وابن عساكر عن أبى أمامة مرفوعا ان اسمها كلثوم انتهى (قوله عن سعد ابن جنادة) قال المناوى هو والد عطية العوفى وفد من الطائف وأسلم انتهى (قوله كل راع) أى حافظ عما استرعاه أى استحفظه وهذا الحديث يقوى كلام الزهرى حيث دخل على الوليد بن عبد الملك فقال الوليد للزهرى ما تقول فى الحديث الذى رواه الشافعى رضى الله تعالى عنه مسندا وهو أن الله تعالى اذا استدعى شخصا للخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب عليه السيآت فقال الزهرى هذا حديث موضوع لا اصل له ولم يخف فى الله لومة لائم فقال الوليد اذا عزونا ايها الناس فى ديننا أى اذا كانت تكتب سيآتنا فقد خسرنا ديننا اذ سيآت تولى الخلافة لا تكاد تحصى (قوله ان الله سمى الخ) لا ينافى حديث ان الله أمرنى أن أسمى الخ لان المراد المسمى هو الله تعالى (قوله طابة) أصله طيبة تحركت الياء الخ من الطيب لان الله تعالى طيب أهلها وطهره

سكناها بالدين وفى رواية أمرنى أن اسمى ولا تعارض لان المراد أمره باظهار ذلك اه وفى العلقمى طابة وطيبة مشتقان من الطيب وهى الرائحة الحسنة اطيب ترابها وهوائها ومساكنها وطيب العيش بها قال بعض العلماء من أقام بالمدينة يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد فى غيرها (حم م ن عن جابر بن سمرة ﷺ ان الله تعالى صانع كل صانع وصنعته) قال المناوى أى مع صنعته وكمال الصنعة لا يضاف اليها وانما يضاف لصانعها واحتج به من قال الايمان صنعة الرحمن غير مخلوق (خ فى خلق الافعال) أى فى كتاب خلق الافعال وفى نسخة فى خلق أفعال العباد وكان حقه أن يذكر اسم البخارى صريحا من غير رمز فان حرف خ جعله فى الخطبة رمزا له فى صحيحه لا فى غيره (ك والبيهقى فى الاسماء) أى فى كتاب الاسماء والصفات قال المناوى لكن لفظ الحاكم ان الله خالق بدل صانع (عن حذيفة) بن اليمان وصححه الحاكم ﷺ (ان الله تعالى طيب) بشدة المثناة التحتية أى منزه عن النقائص (يحب الطيب) بشدة المثناة أى الحلال (نظيف يحب النظافة) قال العلقمى قال فى النهاية نظافة الله تعالى كناية عن تنزهه عن سمات الحدوث وتعاليه فى ذاته عن كل نقص وحبه النظافة من غيره كناية عن خلوص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة الظاهر الملابسة العبادات (كريم يحب الكرم جواد يحب الجود) أى صدور ذلك من خلقه (فنظفوا افنيتكم) ندبا جمع فناء وهو الفضا أمام الدار (ولا تشبهوا باليهود) بحذف احدى التاءين للتخفيف أى فى قذارتهم وقذارة افنيتهم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرآة والسواك والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على اربعة أحاديث وعد هذا منها (ت عن سعد) بن أبى وقاص ﷺ (ان الله تعالى عفو) أى متجاوز عن السيآت غافر للزلات (يحب العفو) أى صدوره من خلقه لانه تعالى يحب أسماءه وصفاته ويحب من اتصف بشئ منها ويبغض من اتصف باضدادها (ك عن ابن مسعود عد عن عبد الله بن جعفر ﷺ ان الله تعالى عند لسان كل قائل) يعنى يعلم ما يقوله الانسان (فليتق الله عبد ولينظر ما يقول) أى ما يريد النطق به أى يتأمل ويتدبر هل يثاب عليه أم لا قال تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب أى ملك يرقب عليه عتيد أى حاضر معه يكتب عليه ما فيه ثواب أو عقاب (حل عن ابن عمر)

(قوله صانع) أى خالق كل صانع وصنعته بالجر وبالنصب وفيه رد على من قال العبد يخلق أفعال نفسه وفيه دليل لمن قال يجوز الاطلاق لفظ صانع عليه تعالى ومن منع ذلك أجاب بأنه فى مثل هذا المشاكلة على حد أم نحن الزارعون وفيه أنه ورد فى حديث صحيح من غير مشاكلة وهو اتقوا الله فانه فاتح لكم وصانع بالتنوين وعدمه قاله المناوى (قوله خ فى خلق الافعال) الاولى أن يصرح باسمه فيقول البخارى لان قاعدته أنه لا يرمز له بالخاء الا فى الصحيح وهذا ليس فى الصحيح (قوله يحب النظافة) وما ورد ان الله يحب المؤمن المتبذل فهو محمول على من تكلف النظافة والتهيؤ بالهيئة الحسنة والمبالغة فى ذلك فالاولى ترك التعمق فى ذلك لانه ربما أورث العجب والكبر فالمطلوب التنظف بقدر الحاجة امتثالا للسنة (قوله جواد يحب الجود) وهو بمعنى ما قبله بالنظر لكونه وصفا له تعالى لانه سبحانه انما يعطى ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى أما بالنظر لمدلول الكرم والجود لغة فعطفه على ما قبله من عطف العام على الخاص (قوله أفنيتكم) أمام داركم لانه محل نزول الضيفان فتنظيفه فيه تهيئة لتلقى الضيفان قال المناوى وفى رواية عذراتكم أى بدل أفنيتكم وهو بمعناه قال الزمخشرى العذرة الفناء وبه سميت العذرة لالقائها فيها كما سميت بالغائط وهو المطمئن انتهى وقوله ولا تشبهوا باليهود قال العزيزى بحذف احدى التاءين للتخفيف أى فى قذاراتهم وقذارة أفنيتهم قال المناوى ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمزيد حرص على نظافة الملبس والافنية وكان يتعاهد نفسه ولا تفارقه المرآة والسواك والمقراض قال أبو داود ومدار السنة على اربعة أحاديث وعد هذا منها انتهى وقوله والمقراض أى المقص ابن (قوله عفو الخ) ولذا ورد أن سيدنا ابراهيم بن أدهم كان فى الطواف فى ليلة ماطرة وقال يا رب انى أسألك أن تعصمنى عن الذنوب فسمع النداء يا ابراهيم كل الناس يسألونى عن ذلك واذا أعطيتهم ذلك فلمن أغفر الذنوب ومن أعفو عنه أى فلا بد من وجود من يظهر أثر وصفه تعالى بالعفو الغفور وفى الحديث لو لم تذنبوا الخ (قوله عند لسان كل قائل) أى عنده بالعلم والحفظ السنة الخلق يكتبون ما يقولون فاذا علم الانسان ذلك فلينظر ما يقول ولذا نودى عابد فى صومعته فلم يرد فقال ما تريدون انى حابس لسانى عن الكلام لانه يفضى بصاحبه الى الخسران

ابن الخطاب (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس ﷺ ان الله تعالى غيور) فعول من الغيرة وهى الحمية والانفة وهى محال عليه تعالى فالمراد لازمها وهو المنع والزجر عن المعصية (يحب الغيور) اى فى محل الريبة (وان عمر غيور) أى عمر بن الخطاب كثير الغيرة فى محل الريبة فالله يحبه لذلك قال العلقمى قال فى النهاية غيور فعول من الغيرة وهى الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور بلا ها (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية عبد الرحمن الاصبهانى (فى) كتاب (الايمان) له (عن عبد الله بن رافع مرسلا ﷺ ان الله تعالى قال من عادى لى وليا) المراد بولى الله العالم بالله المواظب على طاعته المخلص فى عبادته قال الكرمانى قوله لى هو فى الاصل صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا وقال ابن هبيرة فى الافصاح قوله عادى لى اى اتخذه عدوا ولا أدرى المعنى الا أنه عاداه من أجل ولايته وهو وان تضمن التحذير من ايذاء قلوب أولياء الله ليس على الاطلاق بل يستثنى منه ما اذا كانت الحال تقتضى نزاعا بين وليين فى مخاصمة أو محاكمة ترجع الى استخراج حق أو كشف غامض فانه جرى بين ابى بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلى الى غير ذلك من الوقائع اه قال فى الفتح وقد استشكل وجود احد يعاديه أى ولى الله لان المعاداة انما تقع من الجانبين ومن شأن الولى الحلم والصفح عن يجهل عليه وأجيب بان المعاداة لم تنحصر فى الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضى فى بغضه لابى بكر والمبتدع فى بغضه السنى فتقع المعاداة من الجانبين أما من جانب الولى فلله تعالى وفى الله وأما من جانب الآخر فلما تقدم وكذا الفاسق المتجاهر يبغضه الولى فى الله ويبغضه الآخر لانكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع فى أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة (فقد آذنته) بالمد وفتح المعجمة بعدها نون أى أعلمته والايذان الاعلام (بالحرب) قال فى الفتح واستشكل وقوع المحاربة وهى مفاعلة من الجانبين مع أن المخلوق فى أسر الخالق وأجيب بانه من المخاطبة بما يفهم فان الحرب ينشأ عن العداوة والعداوة تنشأ عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك والله تعالى لا يغلبه غالب فكان المعنى فقد تعرض لاهلاكى اياه فاطلق الحرب واراد لازمه أى أعمل به ما يعمل العدو والمحارب قال الفاكهانى فى هذا تهديد شديد لان من حاربه الله أهلكه وهو من المجاز البليغ لان من كره من أحب الله فقد خالف الله ومن خالف الله عانده ومن عانده أهلكه واذا ثبت هذا فى جانب المعاداة ثبت فى جانب الموالاة فمن والى أولياء الله أكرمه الله وقال الطوفى لما كان ولى الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة وقد أجرى الله العادة بان عدو العدو صديق وصديق العدو عدو فعدو ولى الله عدو الله فمن عاداه كان كمن حاربه ومن حاربه فكانما حارب الله (وما تقرب الى عبدى بشئ) اى من الطاعة (أحب الى مما افترضته عليه) اى من ادائه ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين

(قوله غيور) من الغيرة وهى فى الاصل الهيجان الناشئ عن فعل ما لا يرضى والمراد هنا لازمها وهو المنع والزجر والغيرة بفتح الغين كما فى المناوى (قوله وان عمر غيور) أى فالله يحبه (قوله رستة) هو لقب لعبد الرحمن الاصبهانى الحافظ المذكور قال العزيزى وهو بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية انتهى (قوله عن عبد الرحمن بن رافع) زاد المناوى التنوخى قاضى افريقية قال فى الكاشف منكر الحديث مات سنة ثلاث عشرة ومائة وقوله مرسلا فى نسخة من شرح المناوى قال الذهبى منكر الحديث انتهى ولم يتعرض العلقمى لرتبته (قوله وليا) أى عاداه من حيث انه ولى والمراد بالولى الذى حفظه الله تعالى المواظب على الطاعات المراقب لمولاه تعالى المتصف بالحلم وغيره من الصفات الحميدة واذا تحلى الشخص بذلك لم يعاد احدا وان سبه وآذاه فكيف يقول من عادى لى فان المفاعلة تقتضى أن العداوة وقعت من الجانبين وأجيب بان الولى لا يعادى غيره لحظ نفسه و يعاديه لاجل الشرع كان ينهاه عن المنكر فيخالف فقد وقع ان الصحابة عادوا أهل العقائد الرديئة وأما ما يقع من المنازعة بين وليين فليست من المعاداة بل منازعة لنصرة الحق كما وقع بين الصحابة باجتهاد فكل مثاب لانه لنصر الحق وقوله لى حال لانه فى الاصل صفة قدمت على موصوفها فاعربت حالا والاصل من عادى وليا لى أى منسوبا الى نسبة تشريف وتكريم (قوله بالحرب) المفاعلة ليست مرادة بل المراد أنى قاهره ومهلكه (قوله مما افترضته) سواء كان فرضا عينيا أو كفائيا ظاهرا أو باطنا كترك العجب والكبر فالفرض أفضل من النفل الا ما استثنى كابراء المعسر افضل من انتظاره الخ ولا ينافى كون الفرض أفضل غالبا ترتيبه تعالى المحبة على النوافل دون الفرائض لان المراد أنه لا يزال يتقرب بالنوافل مع محافظته على الفرائض فترتب المحبة على



والكفاية والفرائض الظاهرة فعلا كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات وتركا كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات والباطنة كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه قال الطوفى الامر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل فى الامرين أى فان الامر به غير جازم ولا تقع المعاقبة بتركه وان اشترك مع الفرائض فى تحصيل الثواب فكانت الفرائض أكمل فلذا كانت أحب الى الله تعالى وفى الاتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الامر واحترام الآمر به وتعظيمه بالانقياد اليه واظهار عظمة الربوبية وذل العبودية فكان التقرب بذلك أفضل (ومايزال عبدى يتقرب) أى يتحبب (الىّ بالنوافل) اى التطوع من جميع صنوف العبادات (حتى احبه) بضم أوله لان الذى يؤدى الفرض قد يفعله خوفا من العقوبة ومؤدى النوافل لا يفعله الا ايثارا للخدمة فلذلك جوزى بالمحبة التى هى غاية مطلوب من يتقرب بخدمته قال الامام أبو القاسم القشيرى قرب العبد من ربه يقع أولا بايمانه ثم باحسانه وقرب العبد بما يخصه به فى الدنيا من عرفانه وفى الآخرة من رضوانه وفيما بين ذلك من وجود لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس خاص بالاولياء وقد استشكل بما تقدم أولا ان الفرائض احب العبادات المتقرب بها الى الله تعالى فكيف لا تنتج المحبة والجواب أن المراد بالنوافل النوافل الواقعة ممن أدى الفرائض لا ممن أخل كما قال بعض الاكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور (فاذا احببته) لتقربه الىّ بما ذكر (كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى بها) وقد استشكل كيف يكون البارى جل وعلا سمع العبد وبصره الى آخره واجيب باوجه أحدها أنه ورد على سبيل التمثيل والمعنى كنت سمعه وبصره فى ايثاره أمرى فهو يحب طاعتى ويؤثر خدمتى كما يحب هذه الجوارح ثانيها ان المعنى ان كليته مشغولة بى فلا يصغى بسمعه الا الى ما يرضينى ولا يرى ببصره الا ما أمرته به ولا يبطش بيده الا فيما يحل له ولا يسعى برجله الا فى طاعتى ثالثها ان المعنى اجعل له مقاصده كأنه يراها بسمعه وبصره الخ رابعها كنت له فى النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله فى المعاونة على عدوه خامسها قال الفاكهانى وسبقه الى معناه ابن هبيرة هو فيما يظهر لى أنه على حذف مضاف والتقدير كنت حافظ سمعه الذى يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره كذلك الخ وقال الفاكهانى يحتمل معنى آخر أدق من هذا الذى قبله وهو أن يكون سمعه بمعنى مسموعه لان المصدر قد جاء بمعنى المفعول مثلا فلان أملى بمعنى مأمولى والمعنى أنه لا يسمع الا ذكرى ولا يتلذذ الا بتلاوة كتابى ولا يأنس الا بمناجاتى ولا ينظر الا فى عجائب ملكوتى ولا يمد يده الا بما فيه رضاى ورجله كذلك وقال المناوى يجعل الله سلطان الحب غالبا عليه حتى لا يرى ولا يسمع ولا يفعل الا ما يحبه الله عونا له على حماية هذه الجوارح عما لا يرضاه أو هو كناية عن نصرة الله له وتأييده وعنايته واعانته فى كل أموره وحماية سمعه وبصره وجميع جوارحه عما لا يرضاه (وان سألنى لاعطينه) اى ما سأل وقد استشكل بان جماعة من العباد والصلحاء دعوا وبالغوا ولم يجابوا واجيب بأن الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة فيه وتارة تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب حيث لا يكون المطلوب مصلحة ناجزة وفى الواقع مصلحة

ناجزة

الاثنين مما سلفنا أنه على النوافل فقط فقد يوجد فى المفضول الخ (قوله ولا يزال عبدى) فى رواية ومايزال الخ وقوله حتى أحبه بضم أوله وفتح ثالثه (قوله كنت سمعه) أى حافظا سمعه بأن لا يصرفه الا فيما يرضينى وكذا ما بعده وهذا المعنى ظاهر وأهل التصوف قالوا انه يدل على مقامين مقام القرب ومقام المحبة وسلكوا فى معناه مسلكا آخر لا يعرفه الا من شرب مشربهم فلا يجوز لنا تقليد الالفاظ التى عبروا بها منها اذ ظاهرها يدل للقول بوحدة الوجود أى اتحاد الذات بكل شئ تعالى الله عن ذلك ولا يجوز لشخص أن يقول سمعى مثلا ذات الله ويؤوله بمعنى حافظه تعالى كما فى الحديث لانه لفظ موهم فيقتصر فيه على ما ورد (قوله يبطش) بفتح الباء وكسر الطاء (قوله وان سألنى) أى ذلك الشخص المحبوب لاعطينه لا ينافى ذلك أن بعض من بلغ هذا المقام أى مقام المحبة بل هو ارقى منه كالمقام الاحدى أو المقام المحمدى قد يسأله تعالى فى شئ فلا يجيبه لان المراد لاعطينه عين ما سأل أو غيره فى الحال أو فى المآل وهذا لا يتخلف

ناجزة وأصلح منها (وان استعاذنى) ضبط بوجهين أشهرهما أنه بالنون بعد المعجمة والثانى بالموحدة بعدها (لاعيذنه) أى مما يخاف وهذا حال المحب مع محبوبه (وما ترددت عن شئ انا فاعله ترددى عن قبض نفس المؤمن) قال العلقمى فى حديث عائشة وميمونة ترددى عن موته قال الخطابى التردد فى حق الله غير جائز وأجاب بما حاصله ان المراد عطف الله على العبد ولطفه وشفقته عليه وقال الكلاباذى ما حاصله انه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أى عن الترديد بالتردد وجعل متعلق الترديد اختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب الى أن تنتقل محبته فى الحياة الى محبته للموت فيقبض على ذلك قال وقد يحدث الله فى قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق اليه والمحبة للقائه ما يشتاق معه الى الموت فضلا عن ازالة الكراهة عنه فأخبر انه يكره الموت ويسوءه ويكره الله مساءته فيزيل عنه كراهة الموت بما يرد عليه من الاحوال فيأتيه الموت وهو له مريد واليه مشتاق وجنح ابن الجوزى الى أن التردد للملائكة الذين يقبضون الروح واضاف الحق ذلك لنفسه لان ترددهم عن أمره قال وهذا التردد ينشأ عن اظهار كرامة المؤمن على ربه فان قيل اذا أمر الله الملك بالقبض فكيف يقع منه التردد فالجواب من وجوه أحدها أن معنى التردد اللطف به كان الملك يؤخر القبض فانه اذا نظر الى قدر المؤمن وعظم النفع به لاهل الدنيا احترمه فلم يبسط يده اليه فاذا ذكر امر ربه لم يجد بدا من امتثاله والثانى أن يكون هذا خطابا لنا بما نعقل والرب منزه عن حقيقته بل من جنس قوله ومن أتانى يمشى أتيته هرولة فأراد تفهيمنا تحقيق محبة الرب لعبده بذكر التردد والثالث ان المراد أنه يقبض روح المؤمن بالتأنى والتدريج بخلاف سائر الامور فانها تحصل بمجرد قوله كن مع يعادفعة (يكره الموت) أى لشدة صعوبته وكربه وأريده له لانه يورده موارد الرحمة والغفران والتلذذ بنعيم الجنان (وأنا أكره مساءته) فأشوقه اليه بما ألقيه عليه كما تقدم قال العلقمى قال فى الفتح أسند البيهقى فى الزهد عن الجنيد سيد الطائفة قال الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وصعوبته وكربه وليس المعنى أنه كره له الموت لان الموت يورده الى رحمة الله ومغفرته اه فلما كان الموت بهذا الوصف والله يكره أذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ويحتمل أن تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة لانها تؤدى الى أرذل العمر وتنكيس الخلق والرد الى أسفل سافلين وفى الحديث أن الفرض أفضل من النفل وقد عده الفقهاء من القواعد لكن استثنوا منه الابراء المعسر فانه أفضل من انظاره وانظاره واجب وابراؤه سنة وابتداء السلام فانه سنة والرد واجب والاذان سنة وهو أفضل من الامامة التى هى فرض كفاية على الراجح فيهما قال الطوفى هذا الحديث أصل فى السلوك الى الله والوصول الى معرفته ومحبته وطريقه أداء المفترضات الباطنة وهى الايمان والظاهرة وهى الاسلام والمركبة منهما وهى الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل والاحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والاخلاص والمراقبة وغيرها وفى الحديث أيضا أن من أتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم وقد تقدم الجواب عما يتخلف من ذلك وفيه أن العبد لو بلغ أعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله لا ينقطع عن الطلب لما فيه من الخضوع له واظهار العبودية قال الشيخ أبو الفضل بن عطاء فى هذا الحديث عظم قدر الولى لكونه خرج عن تدبيره وعن انتصاره لنفسه الى انتصار الله له وعن حوله

(قوله وان استعاذنى) أو استعاذبى بالنون وبالباء وهذا يدل على نزول المشاق بمن بلغ هذا المقام بل ومن هو أرقى لاظهار الذل والخضوع له تعالى (قوله وما ترددت الخ) المراد لازم التردد وهو منع الشئ أى ما منعت شيأ مثل منعى قبض الخ أى لم أقبض روحه فى حال خوفه من الموت العالم من مشاقه بل أؤخره الى ان أنزل به الامراض حتى يتمنى الموت ويشتاق اليه فيقدم عليه وهو ليس كارها له وضمن تردد معنى منع فعدا بعن أوان عن بمعنى فى وعبارة المناوى وما ترددت أى ما أخرت وما توقفت توقف المتردد فى أمر انا فاعله الا فى قبض نفس عبدى المؤمن الخ انتهى

وقوته بصدق وتوكل (خ عن ابي هريرة ﷺ ان الله تعالى قال لقد خلقت خلقا) اى من الآدميين (السنتهم احلى من العسل) أى فيما يتملقون ويداهنون (وقلوبهم امر من الصبر) اى فيما يمكرون وينافقون (فبي حلفت) أى أقسمت بعظمتي وجلالي لا بغير ذلك (لاتيحنهم) بضم الهمزة وكسر المثناة الفوقية بعدها مثناة تحتية فحاء مهملة فنون أى لاقدرن لهم (فتنة) أى ابتلاء وامتحانا (تدع الحليم) (منهم حيران) باللام أى تترك العاقل منهم متحيرا لايمكنه دفعها ولا كشف شرها (فبي يغترون ام على يجترؤن) أى فبحلمي وامهالي يغترون والاغترار هنا عدم الخوف من الله واهمال التوبة والاسترسال في المعاصي والشهوات (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حديث غريب حسن ﷺ (ان الله تعالى قال انا خلقت الخير والشر) أى قدرت كلا منهما (فطوبى لمن قدرت على يده الخير) أى الخير الكثير حاصل لمن يسرته على يده (وويل) أى شدة هلكة أو واد في جهنم (لمن قدرت على يده الشر) أى جعلته سببا له قال المناوي لان الله تعالى جعل هذه القلوب أوعية فخيرها أوعاها للخير والرشاد وشرها أوعاها للبغي والفساد (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف (ان الله تعالى قبض ارواحكم حين شاء) يعني عند النوم (وردها عليكم حين شاء) أى عند اليقظة والقبض مجاز عن

سلب

(قوله خ عن ابي هريرة) قال المناوي قال الذهبي غريب جدا ولولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه من المنكرات انتهى ولم يصرح بذلك ولا بغيره العلقمي (قوله أحلى من العسل) أى باعتبار ما ينشأ عن ألسنتهم من الكلام فشبه الكلام بالعسل بجامع اللذة وميل النفوس وقوله صلى الله عليه وسلم أمر من الصبر شبه ما انطووا عليه من الصفات الخبيثة كالحسد والحقد بالصبر بجامع كراهة النفس لكل وباء الصبر مكسورة بوزن كتف ولا تسكن الا في الضرورة كما في القاموس أو للتخفيف كما في المصباح (قوله في حلفت) أى بعظمتي أقسمت لأتيحنهم فتنة أى لأقدرن وأوقعن بهم فتنة تدع أى تترك الحليم أى العاقل حيران أى متحيرا لايمكنه دفعها (قوله فبي) أى بحلمي وامهالي يغترون أم علي يجترؤن حيث لم يخافوني ويبادروا بالتوبة (قوله لاتيحنهم) يقال أتاح لفلان كذا أى قدره له وانزله قال المناوي فالمراد لاقدرن عليهم وقوله أم علي الخ قال القاضي الاجتراء الانبساط والتخشع قال المناوي وهذا تهديد أكيد ووعيد شديد وفيه تحذير من الاغترار به تعالى ومن سوء عاقبة الجراءة عليه قال المناوي والاغترار هنا عدم الخوف من الله تعالى وترك التوبة ثم قال قال الطيبي أم منقطعة انكر أولا اغترارهم بالله وامهاله اياهم حتى اغتروا ثم أضرب عن ذلك وانكر عليهم ما هو أعظم منه وهو اجتراؤهم عليه انتهى (قوله فطوبى) المراد بطوبى هنا الثواب والخير الكثير وبالويل العذاب بأى نوع أو الموضع الذي في جهنم (قوله ٣٨٨ ان الله قبض الخ) سببه كما في البخاري عن ابي قتادة قال سرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة فقال بعض القوم له صلى الله عليه وسلم لو عرست بنا يا رسول الله والتعريس هو النزول آخر الليل للاستراحة فقال صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة أى صلاة الصبح فقال سيدنا بلال رضي الله تعالى عنه أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند سيدنا بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم وقد طلع حاجب الشمس فقال صلى الله عليه وسلم لبلال أين ماقلت فقال ما ألقى على نومة مثلها قط فقال صلى الله عليه وسلم ان الله قبض الخ وتمامه يا بلال قم فأذن في الناس بالصلاة فتوضأ فلما ارتفعت الشمس وابيضت قام فصلى علقمي أى أنتم معذورون ففيه دليل على عدم الاثم بالنوم قبل الوقت ويناقيه ما ورد أنه صلى الله عليه وسلم دخل على سيدنا علي والسيدة فاطمة فوجدهما نائمين وقد خرج الوقت فأيقظهما وقال اتناما الى خروج الوقت فقال سيدنا علي ان نواصينا بيد الله تعالى فانا مقهورون فأخذ صلى الله عليه وسلم يضرب على وركه ويقول وكان الانسان أكثر شئ جدلا فانه يقتضي الاثم بسبب التقصير وأجيب بأن ذلك بحسب مقامهما فكأنه قال لا ينبغي لك ياامام أن تجادل في ذلك بل مقامكما يقتضي الحرص على الوقت وعلى الاستيقاظ قبله وان كان لااثم فيه لايقال لم يقل مثل ذلك في نومهم جميعا عن الصبح لان هذا قد يترتب عليه تشريع أحكام كثيرة منها عدم الاثم بالنوم قبل الوقت ومنها الانتقال من محل المعصية فانه صلى الله عليه وسلم قال ارحلوا عن هذا الوادي فان فيه شيطانا أى لما وقع فيه من صورة المعصية وأمر بلال أن يؤذن أى يعلم بالصلاة اذ الاذان المعروف كان لم يشرع اذ ذاك وبه يعلم رد ما قيل يؤخذ من ذلك سن القيام للاذان حيث قال صلى الله عليه وسلم لبلال قم فأذن للناس بالصلاة أى يؤخذ من أمره بالقيام وذلك لان المراد اعلامهم بالاجتماع لها (قوله قبض أرواحكم) أى فكل شخص له روحان روح الحياة وروح اليقظة والاحساس فالثانية تقبض عند النوم فيزول احساسه فتسرح روحه فيرى المنامات الصالحة أو ضدها بحسب حاله فاذا أراد الله تيقظه رد عليه تلك الروح وأما الاولى اذا قبضت لم ترد الا بعد الحشر وأما ردها

سلب الحركة الارادية اذلا يلزم من قبض الروح الموت فالموت انقطاع تعلق الروح بالبدن ظاهرا وباطنا والنوم انقطاعه عن ظاهره فقط وحين شاء فى الموضعين ليس لوقت واحد فان نوم القوم لا يتفق غالبا فى وقت واحد بل يتتابعون فتكون حين الاولى خبرا عن أحيان متعددة قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام فى كل جسد روحان احداهما روح اليقظة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت فى الجسد كان الانسان مستيقظا فاذا خرجت من الجسد نام الانسان ورأت تلك الروح المنامات والاخرى روح الحياة التى أجرى الله العادة أنها اذا كانت فى الجسد كان حيا فاذا فارقته مات فاذا رجعت اليه حيي قال وهاتان الروحان فى باطن الانسان لا يعرف مقرهما الا من أطلعه الله على ذلك فهما كجنينين فى بطن امرأة واحدة قال ولا يبعد عندى أن تكون الروح فى القلب قال ويدل على وجود روحى الحياة واليقظة قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها تقديره ويتوفى الانفس التى لم تمت فى منامها فيمسك الانفس التى قضى عليها الموت عنده ولا يرسلها الى أجسادها ويرسل الانفس الاخرى وهى أنفس اليقظة الى أجسادها الى انقضاء أجل مسمى وهو أجل الموت فحينئذ يقبض أرواح الحياة وأرواح اليقظة جميعا من الاجساد وسببه كما فى البخارى عن أبى قتادة قال سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض القوم لو عرست بنا أى عرست بنا الراحة لا للاقامة وأصله النزول آخر الليل لكان أسهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أخاف أن تناموا عن الصلاة قال بلال أنا أوقظكم فاضطجعوا وأسند بلال ظهره الى راحلته فغلبته عيناه فنام فاستيقظ النبى صلى الله عليه وسلم وقد طلعت الشمس وقال يا بلال أين ما قلت أى أين الوفاء بقولك أنا أوقظكم قال ما ألقيت على نومة مثلها قط فذكر الحديث تسلية لهم وقال اخرجوا من هذا الوادى فان فيه شيطانا فلما خرجوا قال يا بلال قم فاذن فى الناس بالصلاة أى أعلمهم بالاجتماع عليها فتوضأ صلى الله عليه وسلم وصلى بهم بعد ارتفاع الشمس (حم خ د ن عن أبى قتادة) الانصارى

(ان الله تعالى قد حرم على النار) أى نار الخلود أو النار المعدة للكافرين لا الطبقة المعدة للعصاة (من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك) أى بقولها خالصا من قلبه (وجه الله) أى يطلب بها النظر الى وجهه تعالى وسببه كما فى البخارى أن عتبان بن مالك أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد أنكرت بصرى أى أصابنى فيه سوء وأنا أصلى لقومى أى لاجلهم والمراد أنه كان يؤمهم أى يصلى بهم اماما فاذا كانت الامطار سال الوادى الذى بينى وبينهم لم أستطع أن آتى مسجدهم فأصلى بهم ووددت بكسر الدال الاولى يا رسول الله أنك تأتينى فتصلى فى بيتى فاتخذه مصلى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ان شاء الله قال عتبان فغدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال أين تحب أن أصلى من بيتك قال فاشرت اليه الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحبسناه أى منعناه من الرجوع على خزيرة بخاء معجمة مفتوحة بعدها زاى مكسورة ثم ياء تحتانية ثم راء ثم هاء نوع من الاطعمة يصنع من لحم يقطع صغارا ثم يصب عليه ماء كثير فاذا انضج ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيه لحم فهو عصيد صنعناها له قال فثاب فى البيت رجال بمثلثة وبعدها الالف موحدة أى اجتمعوا بعد أن تفرقوا قال اهل اللغة المثابة مجتمع الناس بعد

له فى القبر حين السؤال وغيره فانما هو اتصال شعاع منها له فقط لا رد حقيقى كما فى الدنيا وهذا التفسير هو معنى قوله تعالى الله يتوفى الانفس الخ (١) (قوله فاذن بالناس الخ) قال المناوى بتشديد الذال وبالباء الموحدة فيما فى رواية خ وفى رواية له فأذن بالموحدة بحذف الموحدة من بالناس انتهى وقال بعض مشايخنا القصة كانت فى مرجعه من خيبر والاذان شرع قبل ذلك وهو خلاف تقدير المناوى (قوله على النار الخ) أى نار الخلود أو نار الطبقة الشديدة العذاب من الطباق الست الخاصة بالكفار فاندفع ما قيل كيف ذلك مع الاحاديث الدالة على تعذيب طائفة من العصاة وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان مع بعض الصحابة وأحضر له طعام فسأل عن شخص لم يحضر فقال بعض الحاضرين أنه يكره الله ورسوله وينصح المنافقين فنهاه صلى الله عليه وسلم عن هذا الظن وذكر الحديث

(١) (قوله فاذن فى الناس الخ) هكذا فى نسخة الشيخ الحفنى وعلى هامشه أيضا وأما نسخة العزيزى فاسقط هذه الزيادة فيها وانما ذكرها فى شرح الحديث فلتحرر الرواية اه مصححه

افتراقهم ومنه قيل للبيت مثابة وقال صاحب المحكم يقال ثاب اذا رجع وثاب اذا اقبل فقال قائل منهم أين مالك بن الدخيشن بالتصغير أو ابن الدخشن بلا تصغير والشك من الراوي هل هو مصغر او مكبر فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ألا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله أعلم قال أي بعضهم فانا نرى وجهه أي توجهه ونصيحته للمنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد حرم فذكره (ق عن عتبان) بكسر العين المهملة وسكون المثناة الفوقية (ابن مالك)

ان الله قد امدكم بصلاة) أي زادكم على النوافل وذلك أن نوافل الصلوات شفع لا وتر فيها وقوله امدكم يدل على انها غير واجبة عليهم اذ لو كانت واجبة لخرج الكلام فيه على صيغة لفظ الالزام فيقول الزمكم أو فرض عليكم (هي خير لكم من حمر) بضم المهملة وسكون الميم جمع أحمر وأما حمر بضم الميم فجمع حمار (النعم) بفتح النون أي الابل وهي أعز أموال العرب وانفسها فجعل كناية عن خير الدنيا كله كأنه قال هذه الصلاة خير مما تحبون من الدنيا (الوتر) بالجر بدل من الصلاة وبالرفع خبر مبتدا محذوف أي هي الوتر (جعلها الله لكم) أي جعل وقتها (فيما بين صلاة العشاء) ولو مجموعة بالمغرب (الى أن يطلع الفجر) فلو أوتر قبل صلاة العشاء لم يصح وتره وتمسك مالك وأحمد بهذا الحديث على قولهما ان الوتر لا يقضى والمعتمد عند الشافعية أنه يسن قضاؤه وقال ابو حنيفة بوجوب الوتر لا بفرضيته فان تركه حتى طلع الفجر أثم ولزمه القضاء وقال ابن المنذر لا أعلم أحدا وافق أبا حنيفة على وجوبه

(حم د ت ه قط ك عن خارجة بن حذافة) ان الله تعالى قد اعطى كل ذي حق حقه) أي نصيبه الذي فرض له في آية المواريث وكانت الوصية للوالدين والاقربين قبل نزولها واجبة لقوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين ثم نسخت بنزولها (فلا وصية لوارث) أي لازمة بل هي موقوفة على اجازة الورثة والضابط أن الوصية لغير الوارث بالزيادة على الثلث ان كانت ممالا وارث له خاص فباطلة لان الحق للمسلمين فلا مجيز وان كان هناك وارث خاص فالزائد موقوف على اجازة الورثة ان كانوا حائزين فان اجازوا صحت وان ردوا بطلت في الزائد لانه حقهم وان لم يكونوا حائزين فباطلة في قدر ما يخص غيرهم من الزائد والوصية للوارث ولو بدون الثلث باطلة ان كانت ممالا وارث له غير الموصى له وان كان هناك وارث فموقوفة على اجازة بقية الورثة وذهب بعض العلماء الى أن الوصية للوارث لا تجوز بحال وان أجازها سائر الورثة لان المنع منها انما هو لحق الشرع فلو جوزناها لكنا قد استعملنا الحكم المنسوخ وذلك غير جائز كما أن الوصية للقاتل غير جائزة وان أجازها الورثة والوصية في اللغة الايصال من وصى الشئ بكذا اذا وصله به لان الموصي وصل خير دنياه بخير عقباه وفي الشرع تبرع بحق مضاف ولو تقديرا لما بعد الموت ليس بتدبير ولا تعليق عتق وان التحقا بها حكما كالتبرع المنجز في مرض الموت أو الملحق به (ه عن انس) باسناد حسن (ان الله تعالى قد اوقع اجره على قدر نيته) قال المناوي أي فيزيد اجره بزيادة ما عزم على فعله اه قال العلقمي وسببه كما في أبي داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب بضم الغين المعجمة وكسر اللام أي غلب عليه من شدة المرض فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم أي كلمه فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى

(قوله امدكم) أي زادكم والزيادة تصدق بالواجب والمندوب فلا يدل هذا الحديث على وجوب الوتر (قوله جعلها الله لكم فيما الخ) أي جعل وقت ادائها فيما الخ فلا ينافي أنها تقضى في غير ذلك الوقت عندنا وتمسك بظاهره مالك وأحمد في قولهما ان الوتر لا يقضى (قوله قد اوقع أجره) أي عبد الله بن ثابت الذي تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرض فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم مرضه فذهب يعوده فصاح عليه أي ناداه فلم يرد عليه فقال صلى الله عليه وسلم انا لله وانا اليه راجعون قد غلبت عليك أي غلبت عليك الاقدار فلما سمع أهله ذلك بكوا فنهاهم بعض الناس فقال صلى الله عليه وسلم دعوهم فاذا وجبت فلا تبكين باكية أي فلا بأس بالبكاء قبلها فسمع صلى الله عليه وسلم بنته تقول ليت هذه الموتة في سبيل الله لتنال فضل الشهادة فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث (قوله أيضا قد اوقع أجره الخ) أي صير أمر الذي تجهز للغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات قبل خروجه

الله عليه وسلم أي قال انا لله وانا اليه راجعون وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع بالبناء للمفعول فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا وجب فلا تبكين باكية قال وما الوجوب يا رسول الله قال الموت قال العلقمي سمي بذلك لان الله أوجبه على العباد وكتبه عليهم كما ألزمهم الصلوات وكتبها عليهم وقال بعضهم لانه وجب له الجنة أو النار كما سبق في المكتوب قالت ابنته أي ابنة عبد الله بن ثابت والله ان كنت لارجو أن تكون شهيدا وان الاولى مكسورة الهمزة مخففة من الثقيلة أي اني كنت فانك قد كنت قضيت جهازك بفتح الجيم ومنهم من كسرها وهو ما يعد ويهيأ لما يصلح للسفر من زاد وغيره والمراد به هنا ما أعد للغزو في سبيل الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد كره قوله فلا تبكين باكية أي بعد الموت والحاصل من هذه المسئلة أن البكاء على الميت جائز قبل الموت وبعده ولو بعد الدفن لانه صلى الله عليه وسلم بكى على ولده ابراهيم قبل موته وقال ان العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول الا ما يرضي ربنا وانا لفراقك يا ابراهيم لمحزونون وبكى على قبر بنت له وزار قبر أمه فبكى وبكى من حوله روى الاول الشيخان والثاني البخاري والثالث مسلم لكنه قبل الموت أولى بالجواز لانه بعد الموت يكون أسفا على ما فات وبعد الموت خلاف الاولى كما نقله في المجموع عن الجمهور لكنه نقل في الاذكار عن الشافعي والاصحاب أنه مكروه لحديث الباب قال السبكي وينبغي أن يقال ان كان البكاء لرقة على الميت وما يخشى عليه من عذاب الله وأهوال يوم القيامة فلا يكره ولا يكون خلاف الاولى وان كان للجزع وعدم التسليم للقضاء فيكره أو يحرم وقال الزركشي هذا كله في البكاء الذي بصوت اما مجرد دمع العين فلا منع منه واستثنى الروياني ما اذا غلبه البكاء فلا يدخل تحت النهي لانه مما لا يملكه البشر (مالك حم د ن ه حب ك عن جابر بن عتيك) الانصاري ﷺ (ان الله تعالى قد اجار امتى أن تجتمع) أي من الاجتماع (على ضلالة) أي على محرم ومن ثم كان اجتماعها حجة وفي الصحيحين لا يزال من امتي أمة قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله قال المناوي أما وقوع الضلالة من جماعة منهم فممكن بل واقع (ابن ابي عاصم عن انس ﷺ ان الله تعالى كتب الاحسان) أي أثبته وجعله وأمر به وحض عليه بقوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان ومن ورود كتب بمعنى اثبت وجعل قوله تعالى أولئك كتب في قلوبهم الايمان والاحسان هنا بمعنى الاحكام والاكمال والتحسين في الاعمال المشروعة فحق من شرع في شيء منها ان يأتي به على غاية كماله ويحافظ على آدابه المصححة والمكملة ومن فعل ذلك قبل عمله وكثر ثوابه (على كل شيء) اي في فعل كل شيء فعلى هنا بمعنى في (فاذا قتلتم) اي قودا أو حدا لغير قاطع طريق وزان محصن لافادة نص آخر بالتشديد فيهما (فاحسنوا القتلة) بكسر القاف اي هيئة القتل بأن تفعلوا احسن الطرق أو اخفها ايلاما وأسرعها زهوقا ومن احسان القتلة كما قال القرطبي أن لا يقصد التعذيب لكن يراعى المثلة في القاتل ان أمكن (واذا ذبحتم) اي بهيمة تحل (فاحسنوا الذبحة) بالكسر هيئة الذبح بالرفق بها فلا يصرعها بعنف ولا يجرها للذبح بعنف ولا يذبحها بحضرة أخرى وباحداد الآلة وتوجيهها القبلة واحضار نية الاباحة والقربة والاجهاز وقطع الودجين والحلقوم واراحتها وتركها حتى تبرد والاعتراف لله بالشكر والنعمة بأن سخرها لنا ولو شاء لسلطها علينا (وليحد) بضم أوله من أحد (احدكم) اي كل ذابح

(قوله عن جابر بن عتيك) زاد المناوي من بني غنمة ابن سلمة صحابي جليل اختلف في شهوده بدرا وشهد ما بعدها انتهى (قوله كتب الاحسان) اى طلبه أو أوجبه لان المراد طلبه على سبيل الوجوب أو الندب فالوجوب بأن لا يعذب المذبوح بكون الآلة كالة والمقتص منه بالتمثيل به والندب بأن يبدأ المسلم بالسلام ويفسح له المجالس اذا قدم عليه ويقصده بالسلام من الصلاة ونحو ذلك هذا مع الانس ويكون مع الجن بأن يطلب لكفارهم الهداية كما يطلبها لكفار الانس ومع الملائكة بأن لا يأكل ما يتأذون من رائحته من نحو ثوم وبصل وشرب الدخان المعروف (قوله فأحسنوا الذبحة) ويستحب امرار السكين بقوة وتحامل ذهابا وايابا ورأى عمر رضي الله عنه رجلا وضع رجله على شاة وهو يحد السكين فضربه حتى أفلت الشاة قاله العلقمي

(شفرته) بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء اى سكينه وجوبا فى الكالة وندبا فى غيرها (وليرح ذبيحته) بضم الياء من أراح اذا حصلت له راحة وارا حتها تحصل بسقيها وامرار السكين عليها بقوة ليسرع موتها فتستريح من ألمه (حم م ٤ عن شداد بن اوس) الخزرجى ابن أخى حسان ﷺ (ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا) أى قضاه وقدره أو أمر الملك بكتابته (ادرك ذلك لامحالة) بفتح الميم اى لابد له من عمل ماقدر عليه أن يعمله لان ما كتب لابد من ادراكه ولا يستطيع الانسان أن يدفع ذلك عن نفسه الا أنه يلام اذا وقع منه مانهى عنه لحجب ذلك عنه اى كونه مغيبا عنه وتمكنه من التمسك بالطاعة فبذلك يندفع قول القدرية والجبرية ويؤيده قوله والنفس تمنى وتشتهى لان المشتهى بخلاف الملجأ وجملة ادرك ذلك لامحالة يحتمل انها مسببة عما قبلها والفاء محذوفة ويحتمل انها حال من ابن آدم (فزنا العين النظر) أى الى مالايحل (وزنا اللسان المنطق) أى بما لايحل من نحو كذب وغيبة وفى رواية النطق (والنفس تمنى) بفتح أوله أى تتمنى بحذف احدى التاءين للتخفيف أى وزنا النفس تمنيها اياه (وتشتهى) أى تشتهى الوقوع فيه واطلاق الزنا على النظر واللمس وغيرهما بطريق المجاز لانها من دواعيه فهو من اطلاق اسم المسبب على السبب ومعنى الحديث ان بنى آدم قدر عليهم نصيبهم من الزنا فنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج فى الفرج ومنهم من يكون زناه مجازيا بالنظر الحرام ونحوه (٧) من المكروهات (والفرج يصدق ذلك أو يكذبه) أى ان فعل بالفرج ماهو المقصود من ذلك فقد صار الفرج مصدقا لتلك الاعضاء وان ترك المقصود من ذلك صار الفرج مكذبا لها قال ابن بطال تفضل الله على عباده بغفران اللمم الذى هو الصغائر اذا لم يكن للفرج تصديق بها فاذا صدقها الفرج كان ذلك كبيرة (ق د عن ابى هريرة) ﷺ (ان الله تعالى) أى تنزه عما لايليق بجنابه (كتب الحسنات والسيآت) أى قدرهما فى علمه على وفق الواقع أو أمر الحفظة أن تكتب ذلك (ثم بين ذلك) قال المناوى أى للكتبة من الملائكة حتى عرفوه واستغنوا به عن استفساره فى كل وقت كيف يكتبونه وقال العلقمى أى فصل الذى أجمله فى قوله كتب الحسنات بقوله فمن هم الخ (فمن هم بحسنة) أى عقد عزمه عليها زاد ابن حبان يعلم أنه قد أشعر بها قلبه وحرص عليها والهم ترجيح قصد الفعل (فلم يعملها) بفتح الميم (كتبها الله له) أى للذى هم (حسنة كاملة) أى لانقص فيها وان نشأت عن مجرد الهم سواء كان الترك لمانع أم لا لكن يتجه أن يتفاوت عظم الحسنة بحسب الواقع فان كان الترك لمانع وقصد الذى هم به مستمر فهى عظيمة القدر وان كان الترك من قبل الذى هم فهى دون ذلك فان قصد الاعراض جملة فالظاهر أن لاتكتب له حسنة أصلا لاسيما ان عمل بخلافها كان هم أن يتصدق بدرهم مثلا فصرفه بعينه فى معصية فان قلت كيف يطلع الملك على قلب الذى يهم به العبد أجيب بأن الله تعالى يطلعه على ذلك اذ يخلق له علما يدرك به ذلك وقيل بل يجد الملك للهم بالحسنة رائحة طيبة وبالسيئة رائحة خبيثة (فان هم بها فعملها) أى الحسنة (كتبها الله عنده) لصاحبها اعتناء به وتشريفا له (عشر حسنات) لانه أخرجها عن الهم لديوان العمل ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وهذا أقل ماوعد به من الاضعاف (الى سبعمائة ضعف) بكسر الضاد أى مثل وقيل مثلين (الى اضعاف كثيرة) بحسب الزيادة فى الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدى النفع كالصدقة الجارية والعلم النافع والسنة

(قوله عن شداد بن أوس) زاد المناوى ممن أوتى العلم والحكمة انتهى (قوله ان الله كتب) أى قدر على ابن آدم حظه أى نصيبه من الزنا الحقيقى او المجازى ثم بين ذلك الزنا المجازى والحقيقى بقوله فزنا العين النظر الخ فانه سبب للزنا سمى السبب باسم المسبب وكذا ما بعده (قوله من الزنا الخ) من للبيان وهو مع مجروره حال من حظه ذكره القاضى انتهى مناوى (قوله ادرك ذلك) اى اذا كان ذلك قدر وسبق فى علمه تعالى ادرك الخ فهو جواب شرط مقدر (قوله المنطق) اى بكلام متعلق بالتمتع (قوله والنفس تمنى) اى وزنا النفس أن تتمنى وتشتهى بحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه (قوله كتب الحسنات) اى قدرها فى الازل فى علمه ثم بين ذلك على طبق ما فى العلم أو كتب بمعنى أمر بكتب ذلك فى اللوح المحفوظ (قوله فمن هم الخ) بيان لما قدره او كتبه أى عزم عزما مصمما لاجل قوله كاملة والاقتصار على الهم كامر وأشار بكاملة الى دفع توهم كونها ليست كحسنة الفعل لكن الفعل يزيد بالمضاعفة وأقلها عشر ثم يزيد بحسب أحوال الفاعل أو أحوال الحسنة من تعدى نفعها وغيره

(٧) قوله من المكروهات كذا بالنسخ ولعله محرف عن المنكرات اهـ

الحسنة ونحو ذلك (وان هم بسيئة فلم يعملها) بجوارحه ولا بقلبه (كتبها الله عنده حسنة كاملة) ذكره لئلا يتوهم أن كونها بمجرد هم ينقص ثوابها ومحل هذا اذا تركها لله لما فى رواية أبى هريرة وان تركها من أجلى فاكتبوها له حسنة وقال الخطابى محل كتابة الحسنة على الترك أن يكون التارك قد قدر على الفعل ثم تركه لان الانسان لا يسمى تاركا الا مع القدرة فمن حال بينه وبين حرصه على الفعل مانع كأن يمشى الى امرأة ليزنى بها فيجد الباب مغلقا ويتعسر فتحه ومثله من تمكن من الزنا مثلا فلم ينتشر أو طرقه ما يخاف من أذاه عاجلا فانه لا يثاب (فان هم بها فعملها كتبها الله تعالى سيئة واحدة) لم يعتبر مجرد الهم فى جانب السيئة واعتبره فى جانب الحسنة تفضلا وفائدة التأكيد بقوله واحدة أن السيئة لا تضاعف كما تضاعف الحسنة وأيضا دفع توهم من يظن أنه اذا عمل السيئة كتبت عليه سيئة العمل وأضيف اليها سيئة الهم وليس كذلك بل انما يكتب عليه سيئة واحدة ولا يرد على ذلك قوله تعالى من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين لان ذلك ورد تعظيما لحق النبى صلى الله عليه وسلم (ولا يهلك على الله الا هالك) ولانه تعالى كثير الحسنات فيكتب ترك السيئة حسنة ويكتب الهم بالحسنة حسنة وان عملها كتبها عشرا الى سبعمائة ضعف وأكثر وقال السيئات فلم يكتب الهم بالسيئة وكتبها ان فعلت واحدة فلن يهلك مع سعة هذه الرحمة الا من حقت عليه الكلمة وقال المناوى ان من أصر على السيئات وأعرض عن الحسنات ولم تنفع فيه الآيات والنذر فهو غير معذور فهو من الهالكين (ق عن ابن عباس ﷺ ان الله كتب كتابا) اى أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه مقادير الخلائق على وفق ما تعلقت به الارادة (قبل ان يخلق السموات والارض بألفى عام) كنى به عن طول المدة وتمادى ما بين التقدير والخلق من الزمن فلا ينافى عدم تحقق الاعوام قبل السماء اذ تحقق ذلك يتوقف على وجود القمر فالمراد مجرد الكثرة ولا ينافى قدر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة اذ المراد أيضا طول الامد بين التقدير والخلق كما يؤخذ من كلام المناوى فى الحديثين قال العلقمى وفائدة التوقيت تعريفه صلى الله عليه وسلم ايانا فضل الآيتين فان سبق الشئ بالذكر على سائر أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصة به (وهو عند العرش) قال المناوى أى وعلمه عنده او المكتوب عنده فوق عرشه فهو تنبيه على جلالة الامر وتعظيم قدر ذلك الكتاب أو عبارة عن كونه مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك (وانه انزل منه آيتين) بكسر ان وتنكير آيتين كما فى أكثر النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى الآيتين بالتعريف فانه قال اللتين (ختم بهما سورة البقرة) أى جعلهما خاتمتها (ولا يقرآن فى دار) أى مكان (ثلاث ليال) أى فى كل ليلة منها (فيقربها شيطان) بالنصب جواب النفى فضلا عن ان يدخلها فعبر بنفى القرب ليفيد نفى الدخول بالاولى (ت ن ك عن النعمان بن بشير ﷺ ان الله تعالى كتب فى ام الكتاب) أى علمه الازلى أو اللوح المحفوظ (قبل أن يخلق السموات والارض انى انا الرحمن الرحيم) أى الموصوف بكمال الانعام بجلائل النعم ودقائقها (خلقت الرحم) أى قدرتها (وشققت لها اسما من اسمى) لان حروف الرحم موجودة فى الاسم

(قوله فلم يعملها) أى خوفا منه تعالى (قوله واحدة) ولو فى الحرم وقيل السيئة تضاعف فيه كالحسنة (قوله ولا يهلك) أى يؤاخذ ويعاقب الا من حتم الله عذابه فتغلب وحداته على عشراته والمراد بقوله كتبها الله عنده الخ انه تعالى ألهم الملك ذلك أو بوجود علامات كأن يشم رائحة طيبة للحسنة وعكسه للسيئة (قوله والارض) أفرده الان طباقها السبع كطبقة واحدة بخلاف السماء فان طباقها مختلفة فلذا جمعت (قوله بألفى عام) كناية عن تراخى الزمن بين التقدير والخلق وطول المدة والا فالاعوام لم توجد قبل خلق السماء وعلى أن المراد يكتب كتابا أنه قدر ذلك فى الازل يشكل الجواب بانه كناية عن تراخى الزمن اذ الازل لا يعقل فيه زمن حتى يقال زمن الكتب متقدم على زمن خلق السماء وأجيب بأن المراد تقدمه على ذلك بقطع النظر عن الزمن فليس فى زمن (قوله فيقربها شيطان) بالنصب فى جواب النفى وورد من قرأهما ثلاث مرات صباحا حفظ من الشيطان جميع النهار أو مساء حفظ جميع الليل فان وقع له وسوسة فهى من نفسه أو لعدم صدق نيته وتخصيص الليل فى الحديث لان انتشار الجن فيها أكثر والا فالنهار كذلك (قوله كتب فى ام الكتاب) اى قدر فى علمه او أوجد فى اللوح المحفوظ (قوله الرحم) يطلق الرحم على رحم الاسلام فيشمل أمة الاجابة ويطلق على مطلق القرابة ولو غير الورثة وهو المراد هنا ويطلق على نوع خاص يطلب الاعتناء به بالاتفاق وغيره وهو الاصول والفروع (قوله وشققت لها اسما) اى ركبت لها حروفا



مركبة منها اسمى وهو الرحمن فان أصلهما واحد وهو الرحمة (قوله كتب) أى قدر الغيرة الخ قاله صلى الله عليه وسلم حين كان جالسا مع أصحابه فخرجت عليهم امرأة عريانة فقام بعض الصحابة فسترها فقال صلى الله عليه وسلم لعلها حصل لها الغيرة أى بسبب زوجة أخرى أو أمة تشاركها فى زوجها وذكر الحديث أى فلها نوع عذر لانها مقهورة ولذا ورد ان المرأة ذات الغيرة لا تدرى أسفل الوادى من أعلاه أى فهى كالمجنون الذى لا يدرى ما يفعل وأشار صلى الله عليه وسلم الى دوائها بأن تصبر وتجاهد نفسها ليحصل لها ثواب الجهاد فى الكفار (قوله فمن صبر) قال المناوى القياس صبرت لكن ذكره رعاية للفظ من (قوله منهن) راعى معنى من (قوله اللغو عند القرآن) أى فيحرم ان تأذى القارئ بأن كان يوقعه فى الغلط والخلط والا فيكره تنزيها ويقال فى اللغو عند شخص يدعو الله تعالى وخرج باللغو ما لورد القارئ فى حكم أو غلط فانه واجب أو مندوب (قوله والتخصر) فى نسخة التحصير أى يكره الا اذا كان تكبرا فيحرم (قوله كره لكم ستا) أى لم يرض أن يقع منكم واحدة منها لكونها مكروهة كحركة واحدة فى الصلاة أو محرمة كحركة فيها بقصد اللعب (قوله والمن الخ) ثم ان عد النعم لولده مثلا لقصد رجوعه لطاعته فهو محمود وكذا من الله تعالى على خلقه محمود لانه تعالى يذكرهم بذلك نعمه فيحمدونه تعالى عليها فيحصل لهم الخير الجسيم (قوله والرفث) أى الكلام الفاحش فهو حرام ان كان نحو غيبة وكذب ومكروه ان كان بما لا يعنى (قوله والرفث فى الصيام) قال شيخنا المراد بالرفث الكلام الفاحش وهو يطلق على هذا وعلى الجماع وعلى مقدماته وعلى ذكره مع النساء ومطلقا ويحتمل أن يكون النهى لما هو أعم منها انتهى علقمى (قوله المساجد) جمعها لئلا يتوهم مسجد مخصوص من الثلاثة (قوله وادخال العيون البيوت) أى كره لكم أن تنظروا بيوت غيركم لانه قد يكون فيها من يحرم النظر اليه والمراد بكره ذلك عدم رضاه به لكونه محرما (قوله كل البيان) كتكلف البلاغة لانه ربما أورثه الكبر فيقول لم يستطع غيرى أن يأتى بمثل ذلك حتى المتقدمون وما درى ان المتقدمين تركوا ذلك لاشتغال قلوبهم بالمولى ولو توجهوا لذلك لم يبلغ المتأخر معشار عشرهم

الذى هو الرحمن فهما من اصل واحد وهو الرحمة (فمن وصلها) أى بالاحسان اليها فى القول والفعل (وصلته) أى أحسنت اليه وانعمت عليه (ومن قطعها) اى بعدم الاحسان اليها (قطعته) أى أعرضت عنه وأبعدته عن رحمتى (طب عن جرير) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى كتب) أى فرض (عليكم السعى) بين الصفا والمروة فى النسك قال المناوى فمن لم يسع لا يصح حجه عند الثلاثة وقال أبو حنيفة واجب لا ركن فيجبر ويصح حجه (فاسعوا) أى اقطعوا المسافة بينهما بالمرور على الوجه المعروف شرعا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى كتب الغيرة على النساء) بفتح المعجمة الحمية والانفة أى حكم بوجودها فيهن وركبها فى طباعهن (والجهاد على الرجال فمن صبر منهن) يحتمل ان المراد صبرت على نحو تزوج زوجها عليها (ايمانا) أى تصديقا بأن الله قدر ذلك (واحتسابا) اى طلبا للثواب عند الله تعالى (كان لها مثل اجر الشهيد) أى المقتول فى معركة الكفار بسبب القتال قال المناوى ولا يلزم من المثلية التساوى فى المقدار وهذه الفضيلة تجبر تلك النقيصة وهى عدم قيامهن بالجهاد (طب عن ابن مسعود) باسناد لا بأس به ۞ (ان الله تعالى كره لكم ثلاثا) أى فعل خصال ثلاث (اللغو عند القرآن) أى عند قراءته يعنى التكلم بالمطروح من القول أو ما لا يعنى أو ما لا ثواب فيه عند تلاوته (ورفع الصوت فى الدعاء) فان من تدعونه يعلم السر وأخفى (والتخصر فى الصلاة) أى وضع اليد على الخاصرة فيها قال العلقمى قال فى المصباح الاختصار والتخصر فى الصلاة وضع اليد على الخصر والخصر من الانسان وسطه وهو فوق الوركين اه فيكره ذلك تنزيها (عب عن يحيى بن ابى كثير مرسلا ۞ ان الله تعالى كره لكم ستا) من الخصال أى فعلها (العبث فى الصلاة) أى عمل ما لا فائدة فيه فيها (والمن فى الصدقة) أى من المتصدق على المتصدق عليه بما أعطاه فانه محبط لثوابها قال تعالى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى (والرفث فى الصيام) اى الكلام الفاحش فيه (والضحك عند القبور) أى لانه يدل على قسوة القلب المبعدة عن جناب الرب (ودخول المساجد وانتم جنب) يعنى دخولها بغير مكث فانه مكروه او خلاف الاولى ومع المكث حرام (وادخال العيون البيوت بغير اذن) أى من أهلها قال المناوى يعنى نظر الاجنبى ان هو داخل بيت غيره بغير اذن فانه يكره تحريما (ص عن يحيى بن ابى كثير مرسلا ۞ ان الله تعالى كره لكم البيان كل البيان) قال المناوى بدل مما قبله اه ويجوز أن يكون مفعولا مطلقا أى التعمق فى اظهار الفصاحة

الفصاحة فى المنطق وتكلف البلاغة لاداثه الى اظهار الفضل على غيره وتكبره عليه (طب عن ابى امامة) وهو حديث ضعيف ﴿ان الله تعالى كريم) اى جواد (يحب الكرم) لانه من صفاته وهو يحب من تخلق بشئ منها (ويحب معالى الاخلاق) من الحلم ونحوه من كل خلق حسن (ويكره سفسافها) بفتح السين المهملة أى رديئها وسيئها وفى رواية يبغض بدل يكره (طب حل ك هب عن سهل بن سعد) واسناده صحيح ﴿ان الله تعالى لم يبعث نبيا ولا خليفة) أى ولا استخلف خليفة (الا وله بطانتان) تثنية بطانة أى وليجة وهو الذى يعرفه الرجل أسراره ثقة به شبه ببطانة الثوب وقال السيوطى فى تفسير قوله تعالى لا تتخذوا بطانة اصفياء تطلعونهم على سركم (بطانة تأمره بالمعروف) اى ما عرفه الشرع وحكم بحسنه (وتنهاه عن المنكر) اى ما انكره الشرع ونهى عن فعله (وبطانة لا تألوه خبالا) اى فسادا وهو منصوب بنزع الخافض والالو التقصير واصله ان يتعدى بالحرف أى لا تقصر له فى الفساد (ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) ببناء الفعلين للمفعول أى وقى الشر كله بحفظ الله تعالى له منها (خد ت عن ابى هريرة) قال المناوى وهو فى البخارى بزيادة ونقص ﴿ان الله تعالى لم يجعل شفاءكم) أى من الأمراض (فيما حرم عليكم) والكلام فى غير حالة الضرورة أما فيها فيحل التداوى بالنجس غير المسكر ان لم يقم الطاهر مقامه أما المسكر فلا يجوز التداوى به (طب عن أم سلمة) أم المؤمنين ﴿ان الله لم يفرض الزكاة) بفتح المثناة التحتية أى لم يوجبها (عليكم الا ليطيب بها ما بقى من أموالكم) بضم المثناة التحتية والتشديد أى يخلصها من الشبه والرذائل التى فيها فانها تطهر المال من الخبث والنفس من البخل (وانما فرض المواريث) أى الحقوق التى أثبتها الله بموت المورث لوارثه (لتكون) فى رواية لتبقى (لمن بعدكم) أى من الورثة حتى لا يتركهم عالة يتكففون الناس فلو كان مطلق الجمع محظورا لما افترض الزكاة ولا الميراث (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (اخبركم) وفى نسخة أخبرك والخطاب لعمر بن الخطاب والحكم عام (بخير ما يكنز) بفتح اوله (المرء) فاعل يكنز ومفعوله محذوف أى بخير الذى يكنزه وقوله (المرأة الصالحة) خبر مبتدا محذوف أى هو المرأة الصالحة فهى خير ما يكنز وادخارها أنفع من كنز الذهب والفضة وفسر المرأة الصالحة بقوله (اذا نظر اليها سرته) أى اعجبته لانه اذا اعجبته دعاه ذلك الى جماعها فيكون ذلك سببا لصون فرجه وخروج ولد صالح (واذا امرها اطاعته) أى فيما ليس بمعصية (واذا غاب عنها) اى فى سفر أو حضر (حفظته) فى نفسها وماله زاد فى رواية وان أقسم عليها أبرته (د ك هق عن ابن عباس ﴿ان الله تعالى لم يرض بحكم نبى ولا غيره فى الصدقات حتى حكم فيها هو) أى لم يكل

(قوله يحب الكرم) اى الذى يتخلق بذلك فان الصفات أقسام ثلاثة قسم يطلب التخلق به كالكرم وقسم لا يليق الا به تعالى كالكبر والعظمة فيحرم التخلق بذلك وقسم يستحيل التخلق به وهو الاتصاف بالالوهية (قوله معالى الاخلاق) أى الاخلاق العالية ويكره سفسافها قال العزيزى بفتح السين اى رديئها لكن تقدم ضبطه بكسر السين أيضا بالقلم بخط بعض الفضلاء فراجعه قال فى الصحاح السفساف الردىء من الشئ كله والامر الحقير انتهى (قوله بطانتان) اى جماعتان من الناس أصحاب سر من ذكر يقبل كلامهم ويشاورهم فى الامر فشبه الجماعة المصاحبين لشخص بالبطانة الملاصقة للجسد كما فى حديث الانصار شعارى وبقية الناس دثارى أى كشعارى وكدثارى والشعار الثوب الملاصق للبدن والدثار الثوب الذى فوق آخر (قوله لا تألوه خبالا) أى لا تقصر فى افساد أمره وفيه اقتباس من الآية (قوله ومن يوق الخ) وهم الانبياء والمحفوظون من صلحاء الامة كالخلفاء الاربع (قوله وقى) أى حفظ من كل شر (قوله لم يجعل شفاءكم الخ) دخل صلى الله عليه وسلم على أم سلمة فوجدها توقد على تمر وماء فقال لم هذا فقالت أتداوى به لمرض بى فذكر الحديث أى وقد علم صلى الله عليه وسلم انه صار مسكرا (قوله فيما حرم عليكم) بالبناء للفاعل أو المفعول كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله لم يفرض الزكاة الخ) لما نزل قوله تعالى والذين يكنزون الذهب الخ قالت الصحابة اذا لا ندخر شيأ منها فذكر صلى الله عليه وسلم لهم الحديث ليبين لهم أن المراد بالكنز المضر عدم الزكاة لا مطلق الكنز اذ لو كان الواجب بذل جميع المال لم يبق للورثة شئ بعد الموت ولم يبق مال بعد اخراج الزكاة حتى يكون اخراجها تطهير الباقى فتفوت حكمة فرض الزكاة وفرض المواريث (قوله ان الله لم يرض الخ) جاء شخص يطلب الزكاة منه صلى الله عليه وسلم فقال له ان كنت من المستحقين الذين بينهم الله تعالى فى الآية أعطيتك والا فلا وذكر الحديث (قوله حتى حكم) أى الى أن حكم الخ ولا يحتاج الى ابراز الضمير أعنى قوله هو لأن الجملة ليست صلة ولا صفة ولا حالا

(قوله معنتا) أي مشقا على عباده ولا متعنتا أي ولا آمرا بالمشقة وهذا قاله صلى الله عليه وسلم للسيدة عائشة لما نزلت آية التخيير وقال لها اني مبرك بخبر فلا تبادريني بالجواب حتى تشاوري أبويك خوفا من أن تختار نفسها لما هي فيه من ضيق العيش فلما علمها بالآية قالت اني لا أشاور فيك أحدا يا رسول الله قد اخترتك ولكن لا تعلم أحدا من ضراتي بأني اخترتك وذلك لانه أرادها اجتهادها أن لا يخترن أنفسهن فتنفرد هي بفضله صلى الله عليه وسلم فذكر لها الحديث أي لا أفعل ذلك لاني لا أشق على أحد حتى أكتم ذلك عنهن فيخترن أنفسهن فتحصل لهم المشقة بعد بسبب الفراق (قوله فيما رزقنا) أي في الرزق الذي رزقنا أن نكسو أي نعطي فستر الجدران بالاقمشة مكروه أما بالحرير فحرام (قوله أن نكسو الحجارة الخ قاله صلى الله عليه وسلم لعائشة لما أقبل من بعض غزاوته فوجدها قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح انتهى عزيزي قال القرطبي هذا النمط هو المعبر عنه في رواية مسلم بالدرنوك بضم الدال وفتحها والستر الذي كان فيه تصاوير الخيل ذوات الاجنحة قال والباب يراد به ههنا باب السهوة المذكورة في الرواية الاخرى وهو باب صغير يشبه المخدع قال الاصمعي هو شبه الطاق يجعل فيه الشيء وهو يشبه الخزانة الصغيرة انتهى (قوله لمسخ) أي لممسوخ نسلا واذا وجد له نسل لم يدم ولم يعقب (قوله قبل ذلك) أي قبل مسخ من مسخ فما قيل من أن القردة والخنازير من نسل من مسخ من بني اسرائيل مردود بأنها موجودة قبل ذلك ففي الحديث رد على زعم ابن قتيبة أن أل في قوله تعالى وجعل منهم القردة والخنازير يريد أن هذه القردة والخنازير من نسل أولئك الذين مسخوا (قوله لم يجعلني لحانا) قاله صلى الله عليه وسلم شكرا لنعمة تعالى حين قال له بعض الصحابة ما أفصحك يا رسول الله والمراد لا لحانا فصيغة المبالغة ليست مرادة فقول المناوي أفعل التفضيل سبق قلم اذ ليس هنا أفعل حتى يكون لتفضيل أو غيره فكان الصواب أن يقول ووصف المبالغة هنا ليس على بابه أو وصيغة المبالغة ليست على بابها كما هو معلوم

قسمتها الى نبي مرسل ولا ملك مقرب ولا مجتهد بل تولى أمر قسمتها وتبيين حكمها بنفسه بانزالها مقسومة في كتابه (فجزأها) بتشديد الزاي (ثمانية أجزاء) وهي المذكورة في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء الآية وسببه كما في أبي داود عن زياد بن الحرث الصدائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته فأتاه رجل فقال أعطني من الصدقة فذكره وتتمته فان كنت من تلك الاجزاء أعطيتك حقك قال ابن رسلان وهذا الحديث مع الآية نص يرد على المزني وأبي حفص بن الوكيل من أصحابنا حيث قالا انه يصرف خمسها الى من يصرف اليه خمس الفيء والغنيمة ويرد أيضا على أبي حنيفة والثوري والحسن البصري حيث قالوا فيما حكاه ابن الصباغ يجوز صرفها الى بعض الاصناف الثمانية حيث قال أبو حنيفة يجوز صرفها الى الواحد وعلى مالك حيث قال بدفعها الى أكثرهم حاجة أي لان كل الاصناف يدفع اليهم للحاجة فوجب اعتبارها (د عن زياد بن الحرث الصدائي) بضم الصاد المهملة وفتح الدال وبعد الالف همزة ﷺ (ان الله تعالى لم يبعثني معنتا) بكسر النون أي مشقا على عباده (ولا متعنتا) بشدة النون أي طالب العنت وهو العسر والمشقة (ولكن بعثني معلما) بكسر اللام أي للامة أحكام الشريعة (ميسرا) من اليسر وهو حصول الشيء عفوا بلا كلفة على المتعلم مع ذكرها بالفه لقبول الموعظة والتعليم (م عن عائشة) ﷺ (ان الله لم يأمرنا فيما رزقنا) أي وسع علينا من فضله (أن نكسو) بنصب الواو ولا يجوز اثبات واو الضمير لان المضارع المبدوء بالنون يجب استتار الضمير فيه كقوله تعالى لن ندعو من دونه الها (الحجارة) أي الحيطان المبنية بالاحجار (واللبن والطين) بفتح اللام وكسر الموحدة ويجوز كسر اللام وسكون الموحدة وهو ما يعمل من الطين ليبنى به وفي كثير من النسخ اسقاط اللبن وذا قاله لعائشة لما أقبل من بعض غزواته فوجدها قد سترت الباب بنمط بفتح النون والميم وهو ضرب من البسط له هدب رقيق فهتكه أو قطعه والمنع للندب فيكره تنزيها لا تحريما على الاصح (م د عن عائشة) ﷺ (ان الله تعالى لم يجعل لمسخ) أي لآدمي ممسوخ قردا أو خنزيرا (نسلا ولا عقبا) فليس هؤلاء القردة والخنازير من أعقاب من مسخ من بني اسرائيل كما قيل (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أي قبل مسخ من مسخ من بني اسرائيل (حم م عن ابن مسعود) ﷺ (ان الله تعالى لم يجعلني لحانا) أي في الكلام بل لساني لسان عربي مبين وصيغة المبالغة ليست هنا على بابها لانه صلى الله عليه وسلم لم يقع منه لحن قط و (اختار لي خير الكلام كتابه القرآن) أي ومن كان لسانه القرآن

(قوله لم يضع) أى لم ينزل داء الا وضع أى أنزل الخ وهذا شامل للامراض المعنوية فدواء العجب والكبر مثلا التأمل فى العاقبة فاذا تامل ورأى أن نفسه يحتمل كون مآلها الى النار زال عنه ذلك والامراض الحسية فينفع فيها الدواء بشرط معرفة المرض والدواء المناسب له والزمن الذى يستعمل فيه ولذا اما يدل على جهل الطبيب قوله استعمل كذا كل يوم اذ طبعه يتغير كل وقت نعم الهرم والموت أى المرض الذى علم الله أن الشخص يموت فيه لا دواء لهما فهما مستثنيات بدليل ما يأتى أى لا دواء لهما معلوم بأن يجهله الطبيب وان علمه واستعمله سلب الله نفعه لينفذ قضاءه (قوله عن طارق بن شهاب) زاد المناوى ابن عبد شمس البجلى صحابى معدود فى الكوفيين انتهى (قوله فانها ترم الخ) أى فالكلام فى ألبان البقر التى تأكل من أوراق الشجر ومحل كونه ينفع وحده فيما اذا كان المرض مفردا كمرض أهل الحجاز لانهم لا يركبون الاطعمة أما مرض ٣٩٧ أهل مصر فلا ينفع فيه وحده بل لابد

القرآن كيف يلحن (الشيرازى فى الالقاب عن ابى هريرة) واسناده حسن لغيره ﴿(ان الله تعالى لم يخلق خلقا هو ابغض اليه من الدنيا) وانما أسكن فيها عباده ليبلوهم أيهم أحسن عملا وليجعلها مزرعة للآخرة (وما نظر اليها) نظر رضا (منذ خلقها بغضا لها) لان ابغض الخلق الى الله من شغل احبابه وصرف وجوه عباده عنه والدنيا صفتها ذلك (ك فى التاريخ عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له شفاء) أى لم ينزل مرضا الا وأنزل له ما يداوى به (فعليكم بألبان البقر) أى الزموا شربها (فانها ترم من كل الشجر) بفتح التاء وضم الراء والتشديد أى تجمع منه وتأكل وفى الاشجار كثيرها منافع لا تحصى منها ما علمه الاطباء ومنها ما استأثر الله بعلمه واللبن متولد منها ففيه تلك المنافع (حم عن طارق بن شهاب) واسناده صحيح ﴿(ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له شفاء الا الهرم) أى الكبر فانه لا دواء له (فعليكم بألبان البقر فانها ترم من كل الشجر) أى الزموا شرب لبنها لما تقدم وفى الحديث صحة علم الطب وندب التطبب (ك عن ابن مسعود) قال الحاكم حديث صحيح ﴿(ان الله تعالى لم ينزل داء الا انزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله) أى الدواء موجود ولا يحصل البرء الا بموافقة الدواء الداء وهو قدر زائد على مجرد وجوده لكن لا يعلمه الا من شاء الله (الا السام) بالسين المهملة غير مهموز (وهو الموت) أى المرض الذى قدر على صاحبه الموت فانه لا دواء له (ك عن ابى سعيد) الخدرى قال المناوى صحح هذا الحديث ابن حبان ﴿(ان الله تعالى لم يحرم حرمة الا وقد علم أنه) أى الشان (سيطلعها) بفتح المثناة التحتية وشدة الطاء المهملة وكسر اللام (منكم مطلع) قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الآدمى شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه اه ويحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها (الا) بالتخفيف (وانى ممسك بحجزكم) جمع حجزة وهو معقد الازار (ان تهافتوا فى النار) بحذف احدى التاءين للتخفيف (كما يتهافت الفراش والذباب) والفراش جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير فى الضوء

من تركيبه لان مرضهم مركب لكونه ناشئا عن تعاطى الطعام المركب (قوله الا السام) أى الا المرض الذى علم الله أنه يحصل فيه السام أى الموت لان الكلام انما هو فى دواء الامراض (قوله حرمة) بالكسر الامر الدنىء أى الامور المحرمة وأما الحرمة بالضم فهى الاحترام يقال فلان ذو حرمة أى احترام وتطلق الحرمة بالضم على الامر الدنىء أيضا وعليه يصح قراءة حرمة فى الحديث بالضم أيضا (قوله سيطلعها) أى يرتكبها مطلع أى مرتكب يقال أطلع فلان كذا ارتكبه فهو مطلع أى مرتكب والمعنى ما حرم شيأ الا وقدر وجوده فلابد من وقوعه ولو من بعض الناس فهذا المعنى ظاهر وما ذكره الشارح فى معنى سيطلعها وان مطلع بفتح اللام لا وجه له لعدم ظهور معناه فيتعين كسر لام مطلع والمصير الى المعنى السابق وعبارة العزيزى مطلع قال المناوى بوزن مفتعل اسم مفعول أى لم يحرم على الآدمى شيأ الا وقد علم أنه سيطلع على وقوعه منه انتهى ويحتمل أن مطلع اسم فاعل والمعنى لم يحرم الله على الآدميين حرمة الا وقد علم الله أن بعضهم سيقع فيها انتهت بحروفها وكتب عليها بعض الفضلاء ما نصه قوله اسم مفعول الخ ينظر كلام الشارح هنا فانه لا يكاد يكون له معنى ولم يظهر لما قاله وجه وقد ضبطه الواعظ فى شرحه بكسر لام مطلع وقال فى معناه ما محصله سيرتكبها منكم مرتكب وهو أحسن مما قاله الشارح بل هو المتعين ويؤيده ما فى القاموس من أن طلع الامر علمه كاطلعه فاليحرر انتهى (قوله وانى ممسك الخ) شبه صلى الله عليه وسلم نفسه فى نصبه الادلة المانعة من وقوع المحرمات بشخص منع غيره من سقوطه فى المهالك بسبب امساك محل عقدة ازاره (قوله بحجزكم) قال فى المصباح حجزة الازار معقده والجمع حجز كغرفة وغرف انتهى (قوله أن تهافتوا) أى تساقطوا فى النار أى نار الآخرة (قوله كما يتهافت) أى يتساقط الفراش وهو طير صغير يهف على السراج ونحوه ويظنه بابا ينفذ منه فيهلك فيه

(قوله على الليل) أى فى الليل وكتب بعض الفضلاء بهامش العزيزى مانصه قوله لم يكتب الخ لم يتعرض الشراح لبيان الرواية والاعراب والظاهر أن على بالتشديد جار ومجرور متعلق بيكتب كقوله تعالى كتب عليكم الصيام والليل منصوب اما على الظرفية وصياما مفعول به واما على المفعولية به توسعا كقوله تعالى يخافون يوما وصياما تمييز ويحتمل أن يكون الليل مجرورا بعلى وهى بمعنى فى نحو ودخل المدينة على حين غفلة وامنى ٣٩٨ لم يكتب فى الليل صياما وخرجه الشيخ الشبراملسى على أنها من الاسناد المجازى

ووقع نفسه انى النار أى أخاف عليكم ان ارتكبتم ما حرم الله عليكم أن تسقطوا فى النار كما يسقط الفراش والذباب فيها فالامساك كناية عن الامر والنهى (حم طب عن ابن مسعود ﷺ ان الله تعالى لم يكتب على الليل صياما) يحتمل ان الياء من على مشددة وان صياما تمييز محول عن المفعول وأصله لم يكتب على صيام الليل وان كانت الرواية بعدم تشديد الياء فعلى بمعنى فى (فمن صام تعنى ولا اجر له) أى أوقع نفسه فى المشقة والعناء مع عدم الاجر (ابن قانع والشيرازى فى الالقاب عن ابى سعيد الخير) الانمارى واسمه عامر بن سعد ﷺ (ان الله تعالى لما خلق الدنيا اعرض عنها) أى لما خلقها ما نظر اليها ثم أعرض عنها فلا ينافيه ما بعده (فلم ينظر اليها) أى نظر رضا والا فهو ينظر اليها نظر تدبير (من هوانها عليه) أى حقارتها لانها قاطعة عن الوصول اليه وعدوة لاوليائه (ابن عساكر) فى تاريخه (عن على بن الحسين مرسلا ﷺ ان الله تعالى لما خلق الدنيا نظر اليها ثم اعرض عنها) بعض الاوصاف الذميمة وافعالها القبيحة (ثم قال وعزتى وجلالى لا أنزلنك) بفتح الهمزة وسكون اللام وضم المثناة الفوقية أى لا أنزل حبك والانهماك عليك (الا فى شرار خلقى) ووجدت فى نسخة مضبوطا بالقلم لانزلنك بضم الهمزة وكسر الزاى وفتح اللام وشدة النون (ابن عساكر عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى لما خلق الخلق كتب) أى أثبت فى علمه الازلى (بيده على نفسه ان رحمتى تغلب غضبى) المراد بالغلبة سعة الرحمة وشمولها للخلق كما يقال غلب على فلان الكرم أى هو أكثر خصاله والافرحمة الله وغضبه صفتان راجعتان الى ارادة عقوبة العاصى واثابة المطيع وصفاته تعالى لا توصف بغلبة احداهما الاخرى وانما هو على سبيل المجاز للمبالغة وقال الطيبى الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعدا أن يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله تعالى عفو كريم يتجاوز عنه بفضله وأنشد

وانى وان أوعدته أووعدته * لمخلف ايعادى ومنجز موعدى

(ت ه عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى ليؤيد) أى يقوى وينصر (الاسلام برجال ما هم من أهله) قال المناوى أى من أهل الدين لكونهم كفارا أو منافقين أو فجارا على نظام دبره وقانون أحكمه فى الازل يكون سببا لكف القوى عن الضعيف (طب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ليؤيد الدين بالرجل الفاجر) قال المناوى

لكفر بحار وقد رواه الترمذى وغيره بلفظ ان الله لم يكتب الصيام بالليل أى فى الليل فالباء بمعنى فى أيضا كقوله تعالى ولقد نصركم الله ببدر نجيناهم بسحر والله أعلم انتهى (قوله الخير) قال المناوى الانصارى صحابى شامى له حديث واحد وهو هذا قال فى التقريب ووهم من خلطه بابى سعيد الحبرانى انتهى (قوله لما خلق الدنيا) المراد بها فى هذا الحديث ونحوه كل ما أشغل عنه تعالى من نحو الفضة والذهب (قوله نظر اليها) أى نظر تدبير والا بأن كان لم ينظر اليها أصلا لفنيت واضمحلت لوقتها (قوله كتب بيده) أى حكم حكما لازما لا يقبل التغيير فشبهه بذلك بكتابة الحاكم الامر فى السجل بجامع عدم التغيير (قوله ان رحمتى) أى أثرها غالب الخ كما هو مشاهد فى الكفار حيث يرزقهم ويؤخر عذابهم ونحو ذلك كرفع مؤاخذة المجنون ونحوه (قوله برجال ما هم من أهله) أى فى زمنه صلى الله عليه وسلم أو هو قاله اخبارا عما سيقع والاول هو الملائم للسبب والثانى أقرب لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله ليؤيد الدين) أى المحمدى بدليل رواية هذا الدين وقوله يؤيد الخ قال المناوى أى يقوى وينصر من الايد وهو القوة كانه أخذ معه بيده فى الشئ الذى يفارقه انتهى (قوله بالرجل الفاجر) منه العالم الذى لم يعمل بعلمه وغيره ينتفع منه ويعمل به وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى شخصا قاتل فى غزوة خيبر قتالا شديدا واقع الكفار مع أنه منافق فاخبر صلى الله عليه وسلم بأنه من أهل النار فتعجب الصحابة من ذلك مع فعله بالكفار فجرح من الكفار جرحا شديدا فلما جاء الليل ولم يمت قتل نفسه لعدم صبره فلما أخبر صلى الله عليه

قاله لما رأى فى غزوة خيبر رجلا يدعى الاسلام يقاتل قتالا شديدا فقال هذا من أهل النار فخرج فقتل نفسه لكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فيدخل فى ذلك العالم الفاسق والامام الجائر (طب عن عمرو بن النعمان بن مقرن) والحديث فى الصحيحين ﷺ (ان الله تعالى ليبتلى المؤمن) أى يختبره ويمتحنه أى يعامله معاملة المختبر (وما يبتليه الا لكرامته عليه) قال المناوى لان للابتلاء فوائد وحكما منها مالا يظهر الا فى الآخرة ومنها ما ظهر بالاستقراء كالنظر الى قهر الربوبية والرجوع الى ذل العبودية وانه ليس لاحد مفر من القضاء ولا محيد عن القدر قال بعض العلماء وابتلاء المؤمن لا يعطى مقاما ولا يرقى أحدا وانما ذلك بالصبر والرضا (الحاكم فى الكنى) بضم الكاف (عن أبى فاطمة الضمرى) ﷺ (ان الله تعالى ليتعاهد عبده المؤمن بالبلاء كما يتعاهد الوالد ولده بالخير) وتقدم اذا أحب الله عبدا ابتلاه ليسمع تضرعه لانه حينئذ يترك الشواغل الدنيوية ويقبل على ربه باكثار الدعاء والطلب من فيض رحمته (وان الله ليحمى عبده المؤمن من الدنيا) أى ما زاد على قدر كفايته (كما يحمى المريض اهله الطعام) أى الطعام المضر لئلا يزيد مرضه بتناوله (هب وابن عساكر عن حذيفة) بن اليمان قال المناوى وفيه اليمان بن المغيرة وضعفوه ﷺ (ان الله تعالى ليحمى عبده المؤمن من الدنيا وهو يحبه) أى والحال أنه يحبه أى يريد له الخير (كما تحمون مريضكم الطعام والشراب تخافون عليه) فاذا كان العبد كلما طلب أمرا من أمور الدنيا عسر عليه واذا طلب أمرا من أمور الآخرة يسر له فذلك علامة على أن الله تعالى أراد له الخير (حم عن محمود ابن لبيد ك عن أبى سعيد) الخدرى ﷺ (ان الله تعالى ليدفع) قال المناوى لفظ رواية الطبرانى بالدال لا بالراء وأكد باللام لبعد ما ذكر على الافهام وكذا يقال فيما قبله وبعده (بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء) تمامه ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض فيدفع بالذاكرين عن الغافلين وبالمصلى عن غير المصلين وبالصائم عن غير الصائمين ويظهر أن المائة للتكثير لا للتحديد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه المنذرى وغيره ﷺ (ان الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل الاكلة) بفتح الهمزة المرة الواحدة من الاكل وقيل بالضم وهى اللقمة (أو يشرب الشربة فيحمد الله عليها) عطف على يأكل أى يرضى عنه لاجل أكله أو شربه الحاصل عقبه الحمد قال المناوى عبر بالمرة اشعارا بان الاكل والشرب يستحق الحمد عليه وان قل وهذا تنويه عظيم بمقام الشكر اه وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب ولو اقتصر على الحمد لله حصل أصل السنة والاكمل أن يقال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا من المسلمين الحمد لله الذى أطعم وسقى وسوغ وجعل له مخرجا الحمد لله الذى أطعمنى هذا ورزقنيه من غير حول منى ولا قوة الحمد لله الذى أطعمنى وأشبعنى وسقانى وأروانى اللهم أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما أعطيت الحمد لله الذى يطعم ولا يطعم منّ علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا

وسلم يقتله نفسه قال انى عبد الله ورسوله ان الله ليؤيد الخ (قوله عن عمرو بن النعمان) زاد المناوى المزنى قال ابن عبد البر له صحبة وابوه من اجلة الصحابة قتل النعمان شهيدا بوقعة سنة احدى وعشرين ولما جاء نعيه خرج عمر فنعاه على المنبر وبكى انتهى (قوله ان الله ليبتلى الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه من منكم يحب أن يصح ولا يسقم فقال أحدهم كلنا يا رسول الله فغضب وقال أتحبون أن تكونوا مثل الحمر الصائلة ان الله الخ (قوله الضمرى) روى عنه كثير بن مرة وغيره قال الكمال بن أبى شريف تبعا لشيخه ابن حجر أبو فاطمة فى الاصابة ثلاثة الاول الضمرى بصرى روى عنه كثير بن مرة وغيره ولعله هذا والثانى الليثى بصرى له صحبة وهذا يمكن أن يكون هو المتقدم أيضا والثالث الانصارى الذى قال له النبى صلى الله عليه وسلم عليك بالصوم لم يصح حديثه وليس هو هذا انتهى (قوله عن حذيفة) أى ابن اليمان قال ان أقر أيامى يوم ارجع الى أهلى فيشكون الحاجة والذى نفس حذيفة بيده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره انتهى مناوى (قوله عن مائة أهل بيت) القصد التكثير لا الحصر فى المائة (قوله ليرضى عن العبد) أى المؤمن أى ليفيض عليه مزيد الخير (قوله أن يأكل) أى بسبب أن يحمد الله بعد المرة من الاكل أو من الشرب أى فلا يستقل بنعمة الله بل يحمده تعالى ولو عقب لقمة صغيرة أو جرعة ماء وبعضهم ضبط الاكلة بالضم أى يتعاطى المأكول وعبارة العلقمى قال النووى الاكل هنا بفتح الهمزة وهى المرة الواحدة من الاكل كالغداء والعشاء وفيه استحباب حمد الله تعالى عقب الاكل والشرب وقد جاء فى البخارى صفة التحميد الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا وجاء غير ذلك ولو اقتصر

على الحمد لله حصل السنة انتهت بحروفها (قوله حتى يسأله) أى يتناهى سؤاله ويستمر الى أن يصل الى ذلك (قوله وفرقت) أى خفت من الناس فقبل الله تعالى عذره أى حيث كان معذورا أن لم يستطع تغيير المنكر حيث لم يقدر على ازالته لانه وردان اللعنة تنزل على من كان حاضرا ذلك المكان ولم يعاصاحبه وفرقت بكسر الراء لان فرق بمعنى خاف بكسر الراء من باب طرب كما فى المختار فراجعه (قوله ليضحك) أى ليرضى عليه فالمراد لازمه والمراد ما يترتب على الضحك من بث الرحمة ومنه ضحك السحاب اذا سكب الغيث ويطلق الضحك على الظهور ومنه لا تعجبي ياهند من رجل ضحك أى ظهر المشيب برأسه فبكى ويصح ذلك هنا أى ليظهر أى يتجلى على ثلاثة بالرحمة (قوله الصف) أى الاصطفاف بمعنى المصطفين (قوله خلف الكتيبة) بالتاء المثناة فوق أى يختفى فى الكوم من الرمل ليقتل الكافر من حيث لا يشعر (قوله ليطلع) ضمنه معنى ينظر فعداه بفى والا فهو يتعدى بعلى (قوله او مشاحن) قال فى النهاية هو المعادى قال الاوزاعى أراد بالمشاحن هنا صاحب البدعة المفارق لجماعة الامة قال فى شرح المهذب الصلاة المعروفة بصلاة الرغائب وهى ثنتا عشرة ركعة تصلى بين المغرب والعشاء ليلة أول جمعة من رجب وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة هاتان الصلاتان بدعتان مذمومتان ومنكرتان قبيحتان ولا يغتر بذكرهما فى قوت القلوب واحياء علوم الدين ولا بالحديث الوارد فيهما فان ذلك كله باطل ولا يغتر ببعض من اشتبه عليه حكمهما من الائمة فصنف ورقات فى استحبابهما فانه غالط فى ذلك وقد صنف الشيخ العلامة أبو محمد عبد الرحمن بن اسمعيل المقدسى كتابا نفيسا فى ابطالهما واحسن فيه وأجاد رحمه الله انتهى ما فى شارح المهذب وفى شرح العمدة للشيخ تقى الدين القشيرى قبيل باب الاذان ان بعض المالكية فى احدى ليالى أى الرغائب مر بقوم يصلونها وقوم عاكفين على محرم فحسن حالهم عن حال المصلين لان هؤلاء عالمين بارتكاب المعصية فترجى لهم التوبة وأولئك يعتقدون أنهم فى طاعة فلا يتوبون ولا يستغفرون انتهى قال الدميرى بعد ذكره وهذه زلة من قائلها كيف يحسن معصية على طاعة وسميت هذه بصلاة الرغائب لما ورد فيها من الترغيب وما احسن قول الشيخ عبد القادر الجيلانى رحمه الله تعالى

اذا نظرت عينى وجوه أحبتى * فتلك صلاتى فى ليالى الرغائب وجوه اذا ما أسفرت عن جمالها *
اضاءت لها الاكوان من كل جانب حومت الرضا ان لم أكن بالادمى * ازاحم شجعان الوغا بالمناكب
أشق صفوف العارفين بعزمة * تعدى بعدى فوق تلك المراتب ومن لم يوف الحب ما يستحقه *
فذاك الذى لم يأت قط بواجب انتهى من العلقمى وكتب العزيزى على قوله أومشاحن أى معاد عبدا وتشأت عن النفس

وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا الحمد لله الذى كفانا ولوانا الحمد لله الذى انعم علينا وافضل نسألك برحمتك أن تجيرنا من النار الحمد لله الذى أطعم من الطعام وسقى من الشراب وكسا من العرى وهدى من الضلالة وبصر من العماية وفضل على كثير ممن خلق تفضيلا واذا شرب الماء قال فى آخر شربه الحمد لله الذى سقانا ماء عذبا فراتا برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا بذنوبنا (حم م ت ن عن انس) بن مالك ﷺ (ان الله تعالى ليسأل العبد يوم القيامة حتى يسأله ما منعك اذا رأيت المنكر أن تنكره) قال العلقمى قال فى النهاية المنكر ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر (فاذا لقن الله العبد حجته) قال فى النهاية الحجة الدليل والبرهان (قال يا رب رجوتك) الرجاء التوقع والامل أى أملت عفوك (وفرقت من الناس) بفتح الفاء وكسر الراء وسكون القاف من باب تعب أى خفت من أذاهم وهذا فيمن خيف سطوته ولم يمكن دفعه والا فلا يقبل الله معذرته بذلك (حم ه حب عن ابى سعيد) الخدرى باسناد لا بأس فيه ﷺ (ان الله تعالى ليضحك الى ثلاثة) قال الدميرى الضحك استعارة فى حق الرب سبحانه لانه لا يجوز عليه تغير الحالات فهو سبحانه وتعالى منزه عن ذلك وانما المراد الرضا بفعل هؤلاء والثواب عليه وحمد فعلهم لان الضحك من أحدنا انما يكون عند موافقة ما يرضيه وسروره به (الصف فى الصلاة) يجوز جره وما بعده على أنه بدل من ثلاثة لكن ظاهر شرح المناوى انه مرفوع فانه قال أى الجماعة المصطفون فى الصلاة على سمت واحد (والرجل يصلى فى جوف الليل) اى يتنفل فى سدسه الرابع والخامس (والرجل يقاتل خلف الكتيبة) بمثناة فوقية فتحتية فموحدة أى يقاتل الكفار قال المناوى أى متوارى عنهم بها أو يقاتل من ورائها وفى نسخة وللرجل بلام الجر فى الموضعين (ه عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (ان الله تعالى ليطلع فى ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه) اى ذنوبهم الصغائر أو أعم (الا المشرك) أى كافر وخص الشرك لغلبته حالتئذ (اومشاحن)

الامارة بالسوء انتهى (قوله ليعجب الخ) المراد لازمه من كونه تعالى يعظم قدره فيجزل له الاجر والراجح ان الشاب الذي تباعد عن الذنوب أفضل ممن وقع فيها وتاب وعبارة المناوي العجب أصله استعظام الشئ واستكثاره لخروجه عن العادة وبعده عن العرف وذلك مما ينزه عنه البارئ فيؤول بما ذكر انتهى وقوله بما ذكر أي ان كان حسنا ويقابله ان كان غيره (قوله صبوة) أي ميل الى هوى النفس (قوله لم يفلته) أي لم ينفلت منه أو لم يفلته أحد منه بل يهلكه بالعذاب المخلد ان كان كافرا وبالعذاب الطويل ان كان مؤمنا ان لم يدخل تحت سعة العفو (قوله بالذنب) أي بحسب ما يترتب ٤٠١ عليه من التوبة الصحيحة لا بحسب ذاته ولا

أي معاد عد او نشات عن النفس الامارة بالسوء (ه عن أبي موسى) الاشعري وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى ليعجب من الشاب) أي يعظم قدره عنده فيجزل له أجره (ليست له صبوة) أي ميل الى الهوى لحسن اعتياده للخير وقوة عزيمته في البعد عن الشر في حال الشباب الذي هو مظنة لضد ذلك (حم طب عن عقبة بن عامر) الجهني باسناد حسن ﴿(ان الله تعالى ليملي للظالم) أي يمهل ويؤخر ويطيل له في المدة زيادة في استدراجه فيكثر ظلمه فيزداد عقابه (حتى اذا أخذه لم يفلته) أي لم يخلصه أي اذا أهلكه لم يرفع عنه الهلاك وقال في النهاية لم يفلته أي لم ينفلت منه ويجوز أن يكون بمعنى لم يفلته منه أحد أي لم يخلصه اه فان كان كافرا خلد في النار وان كان مؤمنا عوقب بقدر جناياته ان لم يعف عنه (ق ت ه عن أبي موسى) الاشعري ﴿(ان الله تعالى لينفع العبد بالذنب يذنبه) أي لانه يكون سببا لفراره الى الله من نفسه والاستعاذة به والالتجاء اليه من عدوه وفي الحكم رب معصية أورثت ذلا وانكسارا خير من طاعة أورثت عزا واستكبارا (حل عن ابن عمر) قال المناوي وفيه ضعف وجهالة ﴿(ان الله تعالى محسن) أي الاحسان وصف لازم له (فاحسنوا) الى عباده فانه يحب من تخلق بشئ من صفاته (عد عن سمرة) بن جندب باسناد ضعيف ﴿(ان الله تعالى مع القاضي) أي بتأييده وتسديده واعانته وحفظه (ما لم يحف) أي يتجاوز الحق ويقع في الجور (عمدا) فان جار عمدا تخلى الله عنه وتولاه الشيطان (طب عن ابن مسعود حم عن معقل بن يسار) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى مع القاضي ما لم يجر فاذا جار تبرأ الله منه وألزمه الشيطان) أي صيره ملازما له في جميع أقضيته لا ينفك عن اضلاله قال المناوي وفي لفظ ولزمه بغير همز (هق ك عن ابن أبي أوفى) وهو حديث صحيح ﴿(ان الله تعالى مع الدائن) أي باعانته على وفاء دينه (حتى يقضي دينه) أي يؤديه الى غريمه وهذا فيمن استدان لواجب أو مندوب أو مباح ويريد قضاءه كما يشير اليه قوله (ما لم يكن دينه فيما يكره الله) أما اذا استدان لمحرم أو مباح وعزم على عدم قضائه أو لم يعزم لكن صرفه فيما زاد على حاجته ولا يرجو له وفاء فلا يكون الله معه بل عليه وهو الذي استعاذ منه صلى الله عليه وسلم (تخ ه ك عن عبد الله بن جعفر) قال الحاكم صحيح وأقروه ﴿(ان الله تعالى هو الخالق)

يؤخذ من هذا الحديث طلب الاقبال على الذنب ليترتب عليه التوبة لان هذا من تسويل الشيطان بل المراد أنه اذا وقع منه الذنب وتاب ترتب عليه ما ذكر اذ قصد فعل الذنب ليترتب عليه التوبة ربما يكون سببا في الطرد (قوله مع القاضي بالنصر والمعونة) أما بالعلم فلا خصوصية له في ذلك وأما تفسير أهل الله ذلك بمعية الذات أي معية شهود فهو أمر لا ندركه (قوله يحف) أصله يحيف كباع يبيع (قوله عمدا) أما خطأ ففيه تفصيل ان كان عن اجتهاد فهو مأجور والا فهو مؤاخذ لتقصيره (قوله يجر) أي يظلم (قوله تبرأ الله منه) أي تخلى عنه فلا يرحمه (قوله مع الدائن) المراد به هنا من أخذ الدين (قوله فيما يكره الله) أي كراهة تحريم أو تنزيه (قوله عن عبد الله بن جعفر) وفي آخره قال فكان

عبد الله بن جعفر يقول لخازنه اذهب فخذ لي بدين فاني أكره أن أبيت ليلة الا والله معي بعد الذي سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى بخط اج (قوله ان الله تعالى الخ) ذكره صلى الله عليه وسلم لما سألوه أن يسعر الاشياء فأخبر بأنه تعالى لم يفوض التسعير لاحد بل وكل ملكا بذلك اذا اراد تعالى ارتفاع سعر سلعة نادى الملك ليرتفع سعر كذا أو انخفاضه نادى لينخفض سعر كذا فلا يجوز للحكام تسعير سلعة ما عندنا وعند المالكية ويجوز عند الامام أحمد قال العلقمي التسعير هو أن يأمر السلطان أو نائبه في ذلك أهل السوق أن لا يبيعوا أمتعتهم الا بسعر كذا فيمنع الزيادة لمصلحة عامة أو يمنع النقصان لمصلحة أهل السوق استدل بالحديث على أن التسعير حرام ووجه الدليل أنه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر يعني لا غيره (فائدة) قال الدميري يقال ان سليمان عليه السلام سأل الله أن يأذن له أن يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأخذ

أى لجميع المخلوقات (القابض) اى الذى له ايقاع القبض والاقتار على من شاء أو القابض للقلوب عن الايمان (الباسط) أى الرازق لمن يشاء من عباده أو الباسط بشرح القلوب للايمان (الرازق) أى من شاء ما شاء (المسعر) اى الذى يرفع سعر الاقوات و يضعها فليس ذلك الا اليه وما تولاه بنفسه ولم يكله لعباده لادخل لهم فيه (وانى لارجو) اى أؤمل (ان القى الله تعالى) اى فى القيامة (ولا يطلبنى احد) بتشديد الطاء وتخفيف النون (بمظلمة) بفتح الميم وكسر اللام اسم لما أخذ ظلما (ظلمتها اياه فى دم) أى فى سفكه بغير حق (ولا مال) اراد بالمال التسعير قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن انس بن مالك قال غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يارسول الله قد غلا السعر فسعر لنا فقال ان الله فذكره والتسعير هو ان يأمر السلطان أو نائبه فى ذلك اهل السوق أن لا يبيعوا امتعتهم الا بسعر كذا اما بمنع الزيادة لمصلحة عامة أو بمنع النقصان لمصلحة اهل السوق استدل بالحديث على ان التسعير حرام ووجه الدليل أنه جعل التسعير مظلمة والظلم حرام ولقوله ان الله هو المسعر لا غيره ففيه دلالتان ولان الناس مسلطون على اموالهم وفى التسعير حجر عليهم ولان الامام مأمور برعاية مصلحة الكافة وليس نظره فى مصلحة المشترى برخص الثمن أولى من نظره فى مصلحة البائع بوفور الثمن فاذا تقابل الامران وجب تمكين الفريقين من الاجتهاد لانفسهم ولذلك جعل صلى الله عليه وسلم التسعير ظلما على ما يفهمه الحديث لان فيه الزامه ببيع سلعته بما لا يرضاه وهو ينافى قوله تعالى الا أن تكون تجارة عن تراض منكم والصحيح أنه لا فرق بين حالتى الغلا والرخص ولا بين المجلوب وغيره لعموم الحديث وبه قال ابو حنيفة والجمهور ولو باعوا كارهين السعر صح فيرأنا نكره الابتياع منهم الا اذا علم طيب نفوسهم قاله الماوردى ونقل عن مالك جواز التسعير والاصح عندنا انه لا يجوز التسعير وفيه دلالة على أن من اسمائه القابض والباسط والمسعر قال الدميرى قال الخطابى والحليمى ولا ينبغى ان يدعى ربنا سبحانه وتعالى بالقابض حتى يقال معه الباسط * (فائدة) * قال الدميرى يقال ان سليمان عليه الصلاة والسلام سأل الله تعالى أن يأذن له ان يضيف جميع الحيوانات يوما فأذن له فأخذ سليمان فى جمع الطعام مدة فارسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فاكل ماجمع سليمان فى تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان عليه الصلاة والسلام لم يبق عندى شئ ثم قال له انت تأكل كل يوم مثل هذا فقال له رزقى كل يوم ثلاثة اضعاف هذا ولكن الله لم يطعمنى اليوم الا ما اعطيتنى فليتك لم تضفنى فانى بقيت جائعا حيث كنت ضيفك ذكره القشيرى والقرطبى وغيرهما (حم د ت ه حب عن انس) قال الترمذى حسن صحيح ۞ (ان الله تعالى وتر) أى واحد فى ذاته لا يقبل الانقسام والتجزئة واحد فى صفاته فلا شبيه له واحد فى افعاله فلا شريك له (يحب الوتر) أى صلاته أو اعم أى يثيب عليه والعرش واحد والكرسى واحد والقلم واحد واللوح واحد واسماؤه تعالى تسعة وتسعون (ابن نصر عن ابى هريرة وعن ابن عمر) ورواه عنه احمد ايضا ورجاله ثقات ۞ (ان الله تعالى وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القرآن) قال المناوى اراد المؤمنين المصدقين له المنتفعين به وقد يطلق ويراد به القراءة وخص الثناء بهم فى مقام الفردية لان القرآن انما انزل

سليمان فى جمع الطعام مدة طويلة فارسل الله تعالى حوتا واحدا من البحر فاكل ماجمع سليمان فى تلك المدة ثم استزاده فقال له سليمان لم يبق عندى شئ ثم قال له أنت تأكل كل يوم مثل هذا فقال رزقى فى كل يوم ثلاثة أضعاف هذا ولكن الله لم يطعمنى اليوم الا ما أعطيتنى أنت فليتك لم تضفنى فانى بقيت اليوم جائعا حين كنت ضيفك انتهى بحروفه قال المناوى وقال ابن العربى المالكى الحق جواز التسعير وضبط الامر على قانون ليس فيه مظلمة لاحد من الطائفتين وما قاله المصطفى صلى الله عليه وسلم حق وما فعله حق لكن على قوم صحت نياتهم وديانتهم أما على قوم قصدوا أكل مال الناس والتضييق عليهم فباب الله أوسع وحكمه أمضى انتهى (قوله القابض) أى مقبض للقلب بالهم أو قابض له عن الايمان فيستغرق فى الضلالات والباسط أى باسط السرور على القلب قال الشارح وينبغى أن لا يطلق اسم القابض عليه تعالى الامع الباسط ولا وجه لذلك اذ هو من أسمائه الحسنى فلا يتقيد الاطلاق باقترانه بالباسط (قوله ولا يطلبنى) بتشديد الطاء وكسر اللام (قوله فى دم ولا مال) أى وتسعيرى السلعة فيه ظلم لصاحب السلعة ان خفضت سعرها وللمشترى ان رفعت سعرها (قوله عن أنس) بن مالك أى الكعبى وهذا خلاف الانصارى خادمه صلى الله عليه وسلم كذا بخط الاجهورى (قوله وتر) أى واحد فى ذاته لتقرر وصفاته وأفعاله يحب الوتر أى صلاة الوتر أو الاعم كالفطر على تمر وترا وذكروا أن الفواقة التى تسمى بالزغطة تزول بشرب سبع جرعات

الماء (قوله عن أمتى) يؤخذ منه أن رفع ذلك من خصوصياتنا (قوله ان الله وضع) اى أسقط عن المسافر الخ وقوله وشطر الصلاة أى الرباعية وسببه عن ابن مالك القشيرى قالت أغارت علينا خيل رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهيت فانطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال اجلس فأصب من طعامنا هذا فقلت انى صائم قال اجلس أحدثك عن الصلاة وعن الصيام ان الله وضع فذكره فتلهفت نفسى أى تحسرت أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى علقمى (قوله وشطر الصلاة) أى لان المسافر متاعه على قلت الاما وقى الله والقلت بفتحتين الهلاك (قوله أيضا وشطر الصلاة) أى ثلاث صلوات فعبر بالكل وأراد البعض تغليبا (قوله أى رب الخ) ليس المراد انه يقول جميع ذلك فى وقت واحد بل يقول أولا أى نطفة أى هذه نطفة وأنت تعلمها فهل تأمرنى بشئ فيها فلم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أى رب علقة اى هل تأمرنى بشئ فلم يؤمر بشئ ثم بعد أربعين يوما يقول أى رب مضغة فاذا أراد الله تعالى اتمام خلقها أمره حينئذ بكتب ما ذكر فى صحيفة الملك وقيل بين عينى الشخص ولا مانع من الكتابتين (قوله ذكرا و انثى) فى حديث ابن عمر اذا مكثت النطفة فى الرحم أربعين ليلة جاءها ملك فقال اخلق يا احسن الخالقين فيقضى الله ما شاء ثم يدفع الى الملك فيقول يارب اسقط ام تام فيبين له فيقول او احد أم توام فيبين له فيقول اذكر ام انثى فيبين له ثم يقول أناقص الاجل أم تام الأجل فيبين له ثم يقول أشقى ام سعيد فيبين له ثم يقطع له رزقه مع خلقه فيهبط بهما وفى حديث حذيفة ابن أسيد عن مسلم اذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها و بصرها وجلدها وعظمها ثم قال أذكر أم انثى فيقضى ربك ما شاء و يكتب الملك قال شيخنا قال القاضى وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حمله على ظاهره بل المراد بصورها

التقرير التوحيد وقال العلقمى قال الخطابى تخصيصه اهل القرآن بالامر به يدل على ان الوتر غير واجب ولو كان واجبا لكان عاما واهل القرآن فى عرف الناس هم القراء والحفاظ دون العوام اه (ت عن على ه عن ابن مسعود) واسناد الترمذى حسن ﷺ (ان الله تعالى وضع عن امتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) قال المناوى حديث جليل ينبغى ان يعد نصف الاسلام لان الفعل اما ان يصدر عن قصد واختيار أو لا الثانى ما يقع عن خطأ او اكراه أو نسيان وهذا القسم معفو عنه اتفاقا قال المؤلف كغيره قاعدة الفقه ان النسيان والجهل يسقطان الاثم مطلقا اما الحكم فان وقعا فى ترك مأمور لم يسقط بل يجب تداركه او فعل منهى ليس من باب الاتلاف فلا شئ او فيه اتلاف لم يسقط الضمان فان اوجب عقوبة كان شبهة فى اسقاطها وخرج عن ذلك صور نادرة (ه عن ابن عباس) قال المناوى قال المؤلف فى الاشباه انه حسن وقال فى موضع آخر له شواهد تقويه تقتضى له الصحة اى فهو حسن لذاته صحيح لغيره اه ﷺ (ان الله وضع عن المسافر الصوم) اى اباح له الفطر مع وجوب القضاء لكن الاولى له الصوم ان لم يتضرر (وشطر الصلاة) أى نصف الصلاة الرباعية وانما يباح الفطر وقصر الصلاة فى السفر بالشروط المذكورة فى كتب الفقه (حم ٤ عن انس بن مالك الكعبى (القشيرى) ابن امية قال الترمذى (وما له غيره) قال العراقى وهو كما قال ﷺ (ان الله تعالى وكل) بتشديد الكاف (بالرحم) هو ما يشتمل على الولد يكون فيه خلقه (ملكا) بفتح اللام (يقول) أى الملك عند استقرار النطفة فى الرحم التماسا لاتمام الخلقة (أى رب) بسكون الياء فى المواضع الثلاثة أى يارب (نطفة) أى منى (أى رب علقة) اى قطعة من دم جامدة (أى رب مضغة) أى قطعة لحم بقدر ما يمضغ قال المناوى وفائدته أن يستفهم هل يتكون فيها ام لا فيقول نطفة عند كونها نطفة و يقول علقة عند كونها علقة و يقول مضغة عند كونها مضغة فبين القولين أربعون يوما وليس المراد انه يقوله فى وقت واحد اه ونطفة وعلقة ومضغة يجوز رفع كل منها على أنه خبر مبتدا محذوف أى هذه ونصبه بتقدير فعل أى جعلت او صيرت او خلقت قال المظهرى ان الله تعالى يحول الانسان فى بطن امه حالة بعد حالة مع انه تعالى قادر ان يخلقه فى لمحة وذلك ان فى التحويل فوائد وعبرا منها أنه لو خلقه دفعة واحدة لشق على الام لانها لم تكن معتادة لذلك فجعل اولا نطفة لتعتاد بها مدة ثم علقة وهلم جرا الى الولادة ومنها اظهار قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه و يشكروا له حيث قلب كلا منهم من تلك الاطوار الى كونه انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهامة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الانسان وتنبيهه على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة يقدر على صيرورته ترابا ونفخ الروح فيه وحشره فى المحشر للحساب والجزاء (فاذا اراد الله ان يقضى خلقه) أى يأذن فى اتمام خلقه (قال اى رب شقى او سعيد) اى قال الملك يارب هل اكتبه من الاشقياء أم من السعداء فيبين له (ذكر او انثى) مبتدأ خبره محذوف

الخ انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لان التصوير عند الاربعين الاولى غير موجود في العادة وانما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة اه وسيأتي فيه مزيد عند حديث أن أحدكم (قوله أو أنثى) لم يقل أو خنثى لانه لم يخرج عنهما في نفس الامر (قوله فيكتب كذلك) اى ما بين عينيه أو في صحيفة تعلق في عنقه كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري (قوله فيكتب كذلك في بطن امه) يكتب بصيغة المبني للمفعول وفي الحديث ان خلق السمع والبصر يقع والجنين في بطن امه وهو محمول على الاعضاء ثم القوة السامعة والباصرة لانها مودعة فيهما واما الادراك فالذي يترجح أنه يتوقف على زوال الحجاب المانع وقال المظهري ان الله تعالى يحول الانسان في بطن امه حالة بعد حالة مع أنه تعالى قادر على أن يخلقه في لمحة انتهى علقمي قال العزيزي قال العلقمي واما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث أبي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها انتهى قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الاخرى انتهى بحروفه (قوله وهب لامتي) أي من عليها بذلك (قوله يصلون) المراد بصلاة الله الرحمة وبصلاة الملائكة الاستغفار أو المراد بالصلاة العطف أي التعطف ويفسر في حقه تعالى بلازمه وفي حق الملائكة بحقيقته المترتب عليه طلب الاستغفار ووقع لبعضهم هنا تفسير يصلون يستغفرون ومعنى الاستغفار في حقه تعالى الغفر لا طلبه اذ لا يطلب سبحانه من أحد (قوله يصلون) من الصلة ضد القطع فاذا امتد صف ثان قبل كمال الاول لا ثواب للثاني لتقصيره وكذا لداخل الاول والامام ان قصروا كأن أحرم الامام قبل أن يأمرهم بتسوية الصفوف وكان أمكن أهل الصف الاول جر شخص من الثاني وتركوا ذلك كسلا ومحل ذلك في غير الجنازة والنساء مع الرجال اذ المطلوب في الجنازة جعلها ثلاث صفوف وان كان كل شخص صفا واحدا والمطلوب جعل النساء خلف الرجال وان لم يكمل صف الرجال (قوله على الصف الاول) أي أكثر من غيره والا فهم يصلون على الجميع وكذا ما بعده

أي اذكر في علمك أو عندك أو أنثى وروي بالنصب أي أتريد أو تخلق فيعبر له (فما الرزق) يعني أي شئ قدرته فاكتبه (فما الاجل) يعني مدة قدر أجله فاكتبها (فيكتب) بالبناء للمفعول (كذلك في بطن امه) اى يكتبه الملك كما بين الله له قبل بروزه الى هذا العالم قال العلقمي وأما صفة الكتابة فظاهر الحديث أنها الكتابة المعهودة في صحيفة ووقع ذلك صريحا في رواية لمسلم في حديث حذيفة ثم يطوى الصحيفة فلا يزاد فيها ولا ينقص وفي حديث ابي ذر فيقضي الله ما هو قاض فيكتب ما هو لاق بين عينيه ونحوه من حديث ابن عمر في صحيح ابن حبان وزاد حتى النكبة ينكبها اه قلت ولا مانع من كتابة ذلك في الصحيفة وبين عينيه اذ ليس في رواية منهما نفي الأخرى (حم ق عن انس) بن مالك

﴿(ان الله تعالى وهب لامتي) أي امة الاجابة (ليلة القدر) أي خصهم بها (ولم يعطها من كان قبلهم) أي من الامم المتقدمة فيه دليل صريح على أنها من خصائص هذه الامة (فر عن انس) وهو حديث ضعيف

﴿(ان الله تعالى وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف) أي يرحمهم ويأمر الملائكة بالاستغفار لهم (ومن سد فرجة رفعه الله بها درجة) أي في الجنة والفرجة هي الخلل الذي يكون بين المصلين في الصفوف فيستحب ان تسد الفرج في الصفوف لينال هذا الثواب العظيم ويستحب الاعتدال في الصفوف فاذا وقفوا في صف فلا يتقدم بعضهم بصدره ولا غيره ولا يتأخر عن الناس ويستحب أن يكون الامام وسط القوم (حم ه حب ك عن عائشة) قال الحاكم صحيح واقروه

﴿(ان الله وملائكته يصلون على الصف الاول) وهو الذي يلي الامام أي يستغفرون لاهله لما روى البزار عن ابي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للصف الاول ثلاثا وللثاني مرتين وللثالث مرة فيستحب ان يتقدم الناس في الصف الاول ويستحب اتمامه ثم الذي يليه وان لا يشرع في صف حتى يتم ما قبله وهذا الحكم مستمر في صفوف الرجال وكذا في صفوف النساء المنفردات بجماعتهن عن جماعة الرجال أما اذا صلت النساء مع الرجال جماعة واحدة وليس بينهما حائل فافضل صفوف النساء آخرها (حم د ه ك عن البراء) بن عازب (ه عن عبد الرحمن بن عوف طب عن النعمان بن بشير البزار عن جابر) ورجاله موثقون

﴿(ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف) الصلاة من الله الرحمة ومن الملائكة الاستغفار أي يستغفرون لمن عن يمين الامام من كل صف قال العلقمي قال الغزالي وغيره ينبغي

لداخل المسجد أن يقصد ميمنة الصف فانها يمن وبركة وان الله تعالى يصلي على اهلها اه قلت وهذا اذا كان فيها سعة ولم يؤذ أهلها ولا تتعطل ميسرة المسجد فان قلت ينافيه أي هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم من عمر ميسرة المسجد كتب له كفلان من الاجر قلت لا منافاة لانه قد يحصل لصاحب الميمنة ما يوازي ذلك أو يزيد وقد يحصل لصاحب الميسرة ما يزيد على صاحب الميمنة بسبب نيته واخلاصه وسبب الحرص على ميمنة الامام أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا أحرص الناس على تحصيل القربات فلما حث النبي صلى الله عليه وسلم على ميمنة الصف ازدحموا عليها فتعطلت الميسرة فقال ذلك (د ه حب عن عائشة) باسناد صحيح

❁(ان الله تعالى وملائكته يصلون على أصحاب العمائم) أي الذين يلبسونها (يوم الجمعة) فيتأكد لبسها في ذلك اليوم ويندب للامام أن يزيد في حسن الهيئة (طب عن ابي الدرداء) وهو حديث ضعيف ❁(ان الله تعالى وملائكته يصلون على المتسحرين) أي الذين يتناولون السحور بعد نصف الليل بقصد التقوي به على الصوم فلذلك تأكد ندب السحور (حب طس حل عن ابن عمر) بن الخطاب ❁(ان الله تعالى لا يجمع امتي) أي علماءهم (على ضلالة) لان العامة تأخذ عنها دينها واليها تفزع في النوازل فاقتضت حكمة الله ذلك (ويد الله على الجماعة) أي ان الجماعة المتفقة من اهل الاسلام في كنف الله ووقايته (من شذ شذ الى النار) بالذال المعجمة أي من انفرد عن الجماعة اداه انفراده الى ما يوجب دخول النار فاهل السنة هم الفرقة الناجية دون سائر الفرق (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ❁(ان الله لا يحب الفاحش) أي ذا الفحش في أقواله وافعاله (المتفحش) أي الذي يتكلف ذلك ويتعمده (ولا الصياح في الاسواق) بالتشديد أي كثير الصياح فيها (خد عن جابر) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ❁(ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) قال العلقمي يعني السريعي النكاح السريعي الطلاق (طب عن عبادة بن الصامت) ❁ان الله لا يرضى لعبده المؤمن اذا ذهب بصفيه من اهل الارض) أي أماته قال في النهاية صفي الرجل هو الذي يصافيه الود فعيل بمعنى فاعل أو مفعول (فصبر) أي على فقده (واحتسب) أي طلب بفقده الاحتساب أي الثواب (بثواب دون الجنة) أي دون ادخاله الجنة مع السابقين الاولين او من غير عذاب أو بعد عذاب يستحق ما فوقه (ن عن ابن عمرو) بن العاص ❁(ان الله لا يستحيي) أي لا يأمر بالحياء في الحق أو لا يفعل ما يفعله المستحيي (من الحق) أي من بيانه او من ذكره فكذا أنا لا امتنع من تعليمكم أمر دينكم وان كان في لفظه استحياء والحياء انقباض النفس مخافة الذم فاستعماله لله مجاز على سبيل التمثيل (لا تأتوا النساء في ادبارهن) قال الدميري اتفق العلماء الذين يعتد بهم على تحريم وطء المرأة في دبرها قال اصحابنا لا يحل الوطء في الدبر في شيء من الآدميين ولا غيرهم من الحيوانات في حال من الاحوال قال العلماء وقوله تعالى فأتوا حرثكم انى شئتم أي في موضع الزرع من المرأة وهو قبلها الذي يزرع فيه المني لابتغاء الولد ففيه اباحة وطئها في قبلها ان شاء من بين يديها وان شاء من ورائها وان شاء مكبوبة واما الدبر فليس هو موضع حرث ولا موضع زرع ومعنى قوله تعالى انى شئتم أي

(قوله على أصحاب العمائم) أي الذين يلبسونها يوم الجمعة لاجل ذهابهم لصلاتها في حسن هيئة لانها تيجان المسلمين وينبغي للامام والخطيب الزيادة في التجمل وحسن الهيئة (قوله أمتي) أي علماءهم من أهل السنة وهم الاشاعرة والماتريدية ومن شذ أي انفرد عنهم من المعتزلة وأهل الضلال والمراد بجعل الله يده عليهم نصرهم على من خالفهم (قوله الفاحش) أي صاحب الفحش وهو القول أو الفعل القبيح والمتفحش الذي يتكلف الفحش أي يبغض من ذكر (قوله ولا الصياح الخ) أي لغير حاجة بخلافه لضرورة كدلال بقدر الحاجة وصياح بتشديد المثناة وقبلها صاد وكلاهما مفتوح (قوله الذواقين الخ) المراد بهم من يريد النكاح لاجل لذة الجماع فقط لانه حينئذ اذا فقد قصده كان اسرع على المفارقة والله تعالى انما شرع النكاح لاجل النسل ودفع الشهوة والالفة (قوله لا يرضى لعبده) أي لا يريد له جزاء ذلك الصبر الا دخوله الجنة أي مع السابقين أو بعد عذابه بما فعله فقوله صلى الله عليه وسلم بثواب دون الجنة أي لا يرضى أن يعطيه ثوابا جزاء ذلك غير الجنة (قوله لا يستحيي) أي لا يفعل فعل المستحيي بأن يترك بيان الحق لكون بيانه فيه أمر يستحيى منه عادة (قوله في ادبارهن) فقد اجمع على تحريم ذلك ومن قال بجوازه فقد شذ ومن نقل عن امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه أنه قال لا دليل على تحريم وطء الحليلة في الدبر فقد كذب عليه لانه أقبح من اتيانها في القبل أيام الحيض لكونه أقذر

كيف شئتم اه (ن ه عن خزيمة بن ثابت) قال المناوى باسانيد احدها جيد ﴿(ان الله تعالى لا يظلم المؤمن حسنة) وفى رواية مؤمنا أى لا ينقصه ولا يضيع أجر حسنة مؤمن (يعطى عليها) بالبناء للمفعول وفى رواية لها أى يعطى المؤمن بتلك الحسنة اجرا (فى الدنيا) وهو دفع البلاء وتوسعة الرزق ونحو ذلك (ويثاب عليها فى الآخرة) أى يدخر له ثوابها فى الآخرة ولا مانع من جزائه فى الدنيا والآخرة وقد ورد به الشرع فيجب اعتقاده (وأما الكافر فيطعم بحسناته فى الدنيا) أى يجازى فيها بما فعله من قربة لا يحتاج لنية كصلة الرحم والصدقة والعتق والضيافة ونحوها (حتى اذا افضى الى الآخرة) أى صار اليها (لم تكن له حسنة يعطى بها خيرا) قال العلماء اجمع العلماء على أن الكافر اذا مات على كفره لا ثواب له فى الآخرة ولا يجازى فيها بشئ من عمله فى الدنيا متقربا به الى الله تعالى وأما اذا فعل الكافر مثل هذه الحسنات ثم اسلم فانه يثاب عليها فى الآخرة على المذهب الصحيح (حم م عن انس) ﴿ان الله تعالى لا يعذب من عباده الا المارد المتمرد) أى العاتى الشديد المفرط فى الاعتداء والعناد (الذى يتمرد على الله وابى ان يقول لا اله الا الله) أى امتنع ان يقولها مع قرينتها وبقية شروطها قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض غزواته فمر بقوم فقال من القوم فقالوا نحن المسلمون وامرأة تحصب تنورها ومعها ابن لها فاذا ارتفع وهج التنور تنحت به فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت أنت رسول الله قال نعم قالت بأبى انت وأمى اليس الله أرحم الراحمين قال بلى قالت أوليس الله أرحم بعباده من الام بولدها قال بلى قالت فان الام لا تلقى ولدها فى النار فاكب رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكى ثم رفع راسه فقال ان الله فذكره وتحصب بالمثناة الفوقية والحاء والصاد المهملتين أى ترمى فيه بما توقده قال شيخنا قال فى المصباح الحصب ما يحصب به فى النار وقال أبو عبيدة فى قوله حصب جهنم كل ما ألقيته فى النار فقد حصبتها به (ه عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﴿(ان الله تعالى لا يغلب) بضم أوله وفتح ثانيه (ولا يخلب) بالخاء المعجمة أى لا يخدع قال فى المصباح خلبه يخلبه من باب قتل وضرب خدعه والاسم الخلابة والفاعل خلوب مثل رسول أى كثير الخداع (ولا ينبأ بما لا يعلم) بتشديد الباء الموحدة أى لا يخبر بشئ لا يعلمه بل هو عالم بجميع الامور ظاهرها وخفيها (طب عن معاوية) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه) قال المناوى أى محوا يمحوه فانتزاعا مفعول قدم على فعله وقال العلقمى انتزاعا مفعول مطلق على معنى يقبض وينتزعه صفة مبينة للنزع (من العباد) أى من صدورهم لانه وهبهم اياه فلا يسترجعه منهم وقال ابن المنير محو العلم من الصدور جائز فى القدرة الا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه (ولكن يقبض العلم بقبض العلماء) أى بموتهم ونقل العلقمى عن الدميرى أنه جاء فى الترمذى عن أبى الدرداء ما يدل على أن الذى يرفع هو العمل ثم قال ولا تباعد بينهما فانه اذا ذهب العلم بموت العلماء خلفهم الجهال فافتوا بالجهل فعمل به فذهب العلم والعمل وان كانت المصاحف والكتب بايدى الناس كما اتفق لاهل الكتابين من قبلنا (حتى اذا لم يبق عالما) بضم أوله وكسر القاف أى الله وفى رواية يبق عالم

(قوله لا يظلم) أى لا يمنع المؤمن حسنة أى ثواب حسنة (قوله يعطى عليها) بالبناء للمفعول (قوله فيطعم) أى لانه تعالى لا يضيع معروف أحد فيجازى الكافر فى الدنيا ويتفضل على المؤمن فى الدنيا والآخرة بالجزاء لمحبته له بسبب ايمانه (قوله ان الله تعالى لا يعذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين سألته امرأة اليس الله أرحم الراحمين فقال بلى فقالت اليس أنه أشفق على عباده من الوالدة على ولدها فقال بلى فقالت كيف يلقى عباده فى النار والوالدة لا تستطيع ان تلقى ولدها فى النار فاطرق صلى الله عليه وسلم وبكى واخبرها بانه تعالى لا يلقى الا الكافر به وذكر الحديث وهذا يقتضى ان المؤمن لا يدخل النار ولو كان عاصيا ويدل له ان الله لا يعذب من كان فى قلبه مثقال ذرة من الايمان لكن ينافيه أخرجوا من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من ايمان واجيب بان المراد لا يعذب من كان فى قلبه الخ اذا عمل بمقتضى تلك الذرة وترك المعاصى (قوله أن يقول الخ) أى امتنع من الشهادة والدخول فى الاسلام (قوله انتزاعا) مفعول مطلق مقدم ومن منع تقدمه يقول انه موضع مفعول لفعل محذوف يفسره المذكور (قوله ولكن يقبض العلم الخ) وضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما فى قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله أحد وحتى ابتدائية دخلت على الجملة (قوله اذا لم يبق عالما الخ) وهذا لا ينافيه لا تزال طائفة من أمتى قائمين بالحق حتى يأتى أمر الله لان المراد قرب ذلك أى قرب اشراط الساعة الكبرى وذهاب العلم بموت بفتح

بفتح الباء والقاف (اتخذ الناس رؤسا) قال النووي ضبطناه بضم الهمزة والتنوين جمع رأس اه وقال العلقمي وفي رواية أبي ذر بفتح الهمزة وفي آخره همزة أخرى مفتوحة جمع رئيس وفي هذا الحديث الحث على حفظ العلم والتحذير من ترئيس الجهلة وفيه أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم (فسئلوا فأفتوا بغير علم) وفي رواية برأيهم أي استكبارا وأنفة عن أن يقولوا لا نعلم (فضلوا) أي في أنفسهم (وأضلوا) من أفتوه وقال العلقمي وكان تحديث النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في حجة الوداع كما رواه أحمد والطبراني من حديث أبي امامة قال لما كنا في حجة الوداع قال النبي صلى الله عليه وسلم خذوا العلم قبل أن يقبض أو يرفع فقال أعرابي كيف يرفع فقال ألا ان ذهاب العلم ذهاب حملته ثلاث مرات (حم ق ت ه عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان الله تعالى لا يقبل صلاة رجل مسبل ازاره) أي لا يثيب رجلا على صلاة أرخى فيها ازاره الى أسفل كعبيه اختيالا وعجبا وان كانت صحيحة قال العلقمي وأوله وسببه كما في أبي داود عن أبي هريرة قال بينما رجل يصلي مسبل ازاره فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ فقال له رجل يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ أي وهو قد دخل في الصلاة متوضئا ثم سكت بتشديد المثناة الفوقية عنه فقال انه كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله فذكره قال ابن رسلان ويحتمل والله أعلم أنه أمره باعادة الوضوء دون الصلاة لان الوضوء مكفر للذنوب كما ورد في أحاديث كثيرة منها رواية أبي يعلى والبزار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور الرجل لصلاته يكفر الله بطهوره ذنوبه وصلاته له نافلة فلما كان اسبال الازار فيه من الاثم العظيم ما فيه أمره بالوضوء ثانيا ليكون تكفير الذنب اسبال الازار واثمه ولم يأمره باعادة الصلاة لانها صحيحة وان لم تقبل (د عن أبي هريرة) ﷺ (ان الله تعالى لا يقبل من العمل الا ما كان له خالصا) أي عن الرياء والسمعة (وابتغي به وجهه) قال المناوي ومن أراد بعمله الدنيا وزينتها دون الله والآخرة فحظه ما أراد وليس له غيره والرياء من أكبر الكبائر وأخبث السرائر شهدت بمقته الآيات والآثار وتواترت بذمه القصص والاخبار ومن استحيى من الناس ولم يستح من الله فقد استهان به وويل لمن أرضى الله بلسانه وأسخطه بجنانه اه قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن أبي أمامة الباهلي قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أرأيت رجلا غزا يلتمس الاجر والذكر ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شئ له فأعادها ثلاث مرات ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شئ له ثم قال ان الله فذكره اه (ن عن أبي أمامة) واسناده جيد ﷺ (ان الله تعالى لا يقبل صلاة من لا يصيب أنفه الارض) أي في السجود وقال المناوي فوضع الانف واجب لهذا الحديث عند قوم والجمهور على أنه مندوب وحملوا الحديث على أن المنفي كمال القبول لا أصله (طب عن أم عطية) الانصارية وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا يقدس أمة) أي لا يطهر جماعة (لا يعطون الضعيف منهم حقه) قال المناوي في رواية فيهم بدل منهم لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (طب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا ينام

أهله انما هو عند الاشراط الكبرى وان كان القرآن موجودا ولذا قال بعض الصحابة له صلى الله عليه وسلم حين ذكر الحديث أليس ان المصحف بين أيدينا فقال صلى الله عليه وسلم أليس ان صحف النصارى واليهود كانت بين أيديهم (قوله اتخذ) أصله ائتخذ قلبت الهمزة ياء ثم أدغمت في التاء وعبر باذا دون ان اشارة الى أنه كائن لا محالة (قوله رؤسا) جمع رأس بمعنى عظيم في الدنيا وروى رؤساء جمع رئيس (قوله مسبل ازاره) أي تكبرا والا فلا بأس به قال ذلك صلى الله عليه وسلم لشخص رآه يصلي مسبلا ازاره وعلم بنور النبوة انه متكبر وأمره باعادة الوضوء والصلاة اشارة الى أن الطهارة الحسية لها مدخل في الطهارة المعنوية والا فالوضوء لا ينتقض بذلك والصلاة صحيحة فالامر باعادتهما ليؤديهما على وجه الكمال (قوله الا ما كان له خالصا) ذكره صلى الله عليه وسلم حين سأله شخص ان بعض الناس ينادي في الجهاد ويعلم بنفسه ليتمدح بين الناس بقمعه الكفار فذكره صلى الله عليه وسلم الحديث وكرره ثلاثا لكون السائل كرر السؤال ثلاثا أي فلا ثواب له لان ذلك رياء وهو محبط للثواب أما قصد الامر الدنيوي مع الاخروي ففيه تفصيل الغزالي (قوله لا يقدس أمة) أي لا يطهرهم طهارة معنوية (قوله حقه) أي من النصرة على من ظلمه وغير ذلك (قوله لا ينام) أي لانه يزيل الادراك فلا يحفظ شيأ والله تعالى ممسك السموات وغيرها ولذا لما خطر لسيدنا موسى هل الله ينام أرسل له ملكا معه قارورتان في كل يد واحدة فجاءه النوم فقام مرعوبا خوفا عليهما فغلبه النوم حتى اصطكت احداهما بالاخرى فانكسرتا فأوحى الله اليه لو كنت أنام لفسدت السموات

(ولا ينبغي له أن ينام) لما كانت الكلمة الاولى يدل ظاهرها على عدم صدور النوم عنه تعالى أكدها بذكر الكلمة الثانية الدالة على نفي جواز صدور النوم عنه اذ لا يلزم من عدم الصدور عدم جواز الصدور وقال النووي معنى الحديث الاخبار بأنه سبحانه وتعالى لا ينام وانه مستحيل في حقه النوم فان النوم انغمار وغلبة على العقل يسقط به الاحساس والله تعالى منزه عن ذلك (يخفض القسط ويرفعه) قال العلقمي قال عياض والنووي قال ابن قتيبة القسط الميزان وسمي قسطا لان القسط العدل وبالميزان يقع العدل قال والمراد أن الله تعالى يخفض الميزان ويرفعه بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة اليه ويوزن من أرزاقهم النازلة اليهم فهذا تمثيل لما يقدر تنزيله فشبه بوزن الوزان وقيل المراد بالقسط الرزق الذي هو قسط أي نصيب كل مخلوق ويخفضه فيقتره ويرفعه فيوسعه اه قال المناوي أو أراد بالقسط العدل أي يرفع بعدله الطائع ويخفض العاصي (يرفع اليه) بالبناء للمجهول قال المناوي أي الى خزائنه فيضبط الى يوم القيامة (عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى عمل النهار بالليل وعمل الليل بالنهار فمعنى الاول والله أعلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده ومعنى الرواية الثانية يرفع اليه عمل النهار في أول الليل الذي بعده وعمل الليل في أول النهار الذي بعده فان الملائكة الحفظة يصعدون بأعمال الليل بعد انقضائه في أول النهار ويصعدون بأعمال النهار بعد انقضائه في أول الليل اه قال المناوي ولا تعارض بينه وبين ما يأتي ان الاعمال تعرض يوم الاثنين والخميس لان هذا أي العرض يوم الاثنين والخميس عرض خاص كما في خبر ان الله تكفل بأرزاق جميع الخلائق وما من دابة في الارض الا على الله رزقها ووجه الجمع أن الاعمال تعرض كل يوم فاذا كان يوم الخميس عرضت عرضا آخر يطرح منها ما ليس فيه ثواب ولا عقاب أي من الاعمال المباحة ويثبت ما فيه ثواب أو عقاب (حجابه النور لو كشفه) قال المناوي بتذكير الضمير وفي نسخة لو كشفها (لاحرقت سبحات وجهه) أي ذاته (ما انتهى اليه بصره من خلقه) قال العلقمي السبحات بضم السين والباء ورفع التاء في آخره وهو جمع سبحة قال صاحب العين والهروي وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه وأما الحجاب فأصله في اللغة المنع والستر وحقيقة الحجاب انما تكون للاجسام المحدودة والله سبحانه وتعالى منزه عن الجسم والحد والمراد هنا المانع من رؤيته وسمى ذلك المانع نورا ونارا لانهما يمنعان من الادراك في العادة لشعاعهما والمراد بالوجه الذات والمراد بما انتهى اليه بصره من خلقه جميع المخلوقات لان بصره سبحانه محيط بجميع الكائنات ولفظة من لبيان الجنس لا للتبعيض والتقدير لو أزال المانع من رؤيته وهو الحجاب المسمى نورا ونارا وتجلى لخلقه لاحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته قال المناوي والضمير من اليه عائد الى وجهه ومن بصره عائد الى ما ومن خلقه بيان له وخالفه الشيخ فجعل الضمير من اليه عائدا الى ما ومن بصره عائدا الى الله سبحانه وتعالى وما قاله الشيخ هو ظاهر شرح العلقمي وهو الصواب (م ه عن أبي موسى الاشعري) واسمه عبد الله بن قيس ۞ (ان الله تعالى لا ينظر الى صوركم وأموالكم) قال المناوي الخالية

والارض كما فسدت الزجاجتان بسبب النوم (قوله ولا ينبغي) أي لا يجوز عليه النوم فالاول نفي النوم بالفعل وهذا نفي جوازه (قوله يخفض) أي يقتر القسط أي الرزق ويرفعه يدره ويكثره ان شاء وقيل المراد بالقسط الميزان أي يرفع احدى الكفتين ويخفض الاخرى لترجح الاعمال الصالحة أو ضدها (قوله يرفع الخ) أي رفعا تفصيليا والرفع في ليلة الخميس والجمعة وكل عام رفع اجمالي وقيل الرفع الاجمالي لا ترفع فيه المباحات بخلاف التفصيلي (قوله حجابه النور) أي احتجب به فهو محتجب لا محجوب والمراد بالنور هنا صفات الجلال كالعظمة وفي رواية النار أي شئ يشبه النار في حجب الاشياء (قوله لاحرقت سبحات) جمع سبحة كغرفة وغرف وسميت صفات الجلال سبحات لانه يسبح عند ذكرها قال العلقمي وقال بعض أهل التحقيق انها الانوار التي اذا رآها الراؤن سبحوا وهللوا لما يروعهم من جلال الله تعالى وعظمته وفيه كلام نفيس فراجعه (قوله ما انتهى الخ) مفعول وبين ما بالخلق أي لو كشف ذلك الحجاب لاحرق النور بالمعنى السابق جميع خلقه لان بصره تعالى محيط بجميع الخلق فضمير بصره لله تعالى ويصح رجوعه للخلق أي لو كشف ذلك لاحترق من الخلق من نظر ببصره اليه تعالى واسناد الاحراق للنور أي الصفات مجاز اذ المحرق هو الله تعالى (قوله لا ينظر الى صوركم) أي نظر رحمة وعطف والا فنظره تعالى محيط بكل موجود وكذا ما بعده (قوله ولا الى أموالكم) أي الخالية عن الزكاة والتصدق بل ينظر الى

الى ذلك نظرو بال بسبب منع الزكاة ومعنى نظره للقلب انه تعالى اذا نظر اليه ووجده خاشعا خاليا من العيوب أفرغ عليه الاسرار فيضئ ظاهره وعكسه بعكسه (قوله بطرا) أى كبرا والا فيكره فقط اى يكره ٤٠٩ زيادة الثوب على نصف الساق ان لم

عن الخيرات اه ومعنى نظر الله اى مجازاته أى لا يثيبكم عليها (ولكن انما ينظر الى قلوبكم) أى الى طهارتها لخلق العالم بقدر اطلاع الله تعالى على قلبه أن يفتش عن صفات قلبه وأحوالها لامكان أن يكون فى قلبه وصف مذموم يمقته الله سبحانه وتعالى بسببه وفى الحديث ان الاعتناء باصلاح القلب مقدم على الاعمال بالجوارح لان أعمال القلب هى المصححة لاعمال الجوارح اذ لا يصح عمل شرعى الامن مؤمن عالم لله مخلص له فيما يعمله ثم لا يكمل ذلك الا بمراقبة الحق فيه وهو الذى عبر عنه بالاحسان حيث قال أن تعبد الله كأنك تراه وبقوله ان فى الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله وفى شرح العلقمى انه لما كانت القلوب هى المصححة للاعمال الظاهرة وأعمال القلب غيبت عنا فلا نقطع بعيب أحد لما نرى من صور أعمال الطاعة والمخالفة فلعل من يحافظ على الاعمال الظاهرة يعلم الله فى قلبه وصفا مذموما لا تصح معه تلك الاعمال ولعل من رأينا عليه معصية يعلم الله فى قلبه وصفا محمودا يغفر له بسببه فالاعمال امارات ظنية لا ادلة قطعية ويترتب عليها عدم الغلو فى تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة وعدم احتقار مسلم رأينا عليه أفعالا سيئة بل يحتقر ويذم تلك الحالة السيئة لا تلك الذات المسيئة (وأعمالكم) قال تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا قال المناوى فمعنى النظر الاحسان والرحمة والعطف (م ه عن أبى هريرة ﷺ ان الله تعالى لا ينظر الى من يجر ازاره) أى يسبله الى تحت كعبيه (بطرا) للكبر والخيلاء ومعنى لا ينظر الله اليه أى لا يرحمه ولا ينظر اليه نظر رحمة والاسبال يكون فى الازار والقميص والعمامة ولا يجوز الاسبال تحت الكعبين ان كان للخيلاء فان كان لغيرها فهو مكروه وظاهر الاحاديث فى تقييدها بالخيلاء يدل على أن التحريم مخصوص بالخيلاء وأجمع العلماء على جواز اسبال الازار للنساء وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم الاذن لهن فى ارخاء ذيولهن ذراعا وأما القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف القميص والازار فنصف الساقين والجائز بلا كراهة ما تحته الى الكعبين وأما الاحاديث المطلقة بان ما تحت الكعبين فى النار فالمراد به ما كان للخيلاء لانه مطلق فوجب حمله على المقيد وبالجملة يكره كل ما زاد على الحاجة المعتادة فى اللباس من الطول او السعة (م عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى لا ينظر الى مسبل ازاره) اى الى أسفل كعبيه بطرا كما علم مما تقدم وازار مجرور باضافة مسبل اليه (حم ن عن ابن عباس ﷺ ان الله تعالى لا ينظر الى من يخضب) أى يغيرلون شعره (بالسواد) اى لا ينظر اليه نظر رحمة (يوم القيامة) فهو حرام لغير الجهاد (ابن سعد عن عامر مرسلا) قال المناوى لعل مراده الشعبى ﷺ (ان الله تعالى لا يهتك) اى لا يرفع (ستر عبد فيه مثقال ذرة من خير) قال المناوى بل يتفضل عليه بستر عيوبه فى هذه الدار ومن ستره فيها لم يفضحه يوم القرار (عد عن أنس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى لا يؤاخذ المزاح) أى الكثير المزاح الملاطف بالقول والفعل (الصادق فى مزاحه) اى الذى لا يشوب مزاحه بكذب أو بهتان بل يخرجه على ضرب من التورية ونحوها كقول المصطفى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الجنة عجوز وذاك الذى فى عينه بياض ونحو

يزر بهم كالعلماء فى هذه البلدة فمثل الازار جميع الملبوس (قوله من يخضب) اى شعر رأسه ولحيته ويخضب بكسر الضاد من باب ضرب قاله فى المختار (قوله بالسواد) قال المناوى اما بغير سواد كصفرة فجائز بل محبوب انتهى (قوله يوم القيامة) خصه لانه محل الجزاء والا فهو لا ينظر اليه الآن أيضا (قوله عن عامر) قال المناوى فى الكبير عامر فى التابعين كثير فكان ينبغى تمييزه انتهى (قوله لا يهتك ستر الخ) هو باعتبار الغالب اذ كثير من المسلمين من يفضحه باظهار معاصيه للخلق أو أن المراد أنه لا يهتكه أول الامر ليرجع اليه تعالى فاذا لم يرجع وأصر هتكه وهذا يدل على سعة فضله تعالى ولذا سئل الفضيل بن عياض ما جوابك اذا قيل لك ما غرك بربك الكريم فقال جوابى اسبال ستره علىّ فانه تعالى لما لم يفضحنى فى الدنيا فكذلك فى الآخرة فلما رأت النفس استرطمعت فى المعاصى لملابسة الفضل (قوله المزاح) صيغة مبالغة

٥٢ يزى ل وقوله مزاحه بضم الميم وعبارة العلقمى المزاح بالضم الدعابة وقال فى النهاية الدعابة المزاح وقال شيخنا الدعابة بضم الدال وتخفيف العين المهملتين وبعد الالف موحدة هى الملاطفة بالقول وغيره انتهت ومما وقع منه له صلى الله عليه وسلم انه سئل عن شخص فقال ذاك الذى فى عينه بياض اذ كل شخص لا تخلو عينه من البياض ونحو لا يدخل الجنة عجوز فلما اشمأز

ذلك (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) ﷺ (ان الله تعالى يؤيد هذا الدين) اى دين الاسلام (بأقوام لاخلاق لهم) قال المناوى لاأوصاف لهم حميدة يتلبسون بها (ن حب عن أنس) بن مالك (حم طب عن ابى بكرة) بفتح الكاف باسناد جيد ﷺ (ان الله تعالى يباهى بالطائفين) اى يباهى ملائكته بالطائفين بالكعبة أى يظهر لهم فضلهم ويعرفهم أنهم أهل الحظوة عنده (حل هب عن عائشة) واسناده جيد ﷺ (ان الله تعالى يباهى ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة) أى الواقفين بها اى يظهر لهم فضلهم (يقول انظروا الى عبادى) اى تأملوا هيئتهم (اتونى) أى جاؤا بيتى اعظاما لى وتقربا لما يقربهم منى (شعثا) بضم الشين المعجمة وسكون العين المهملة آخره مثلثة أى متغيرى الابدان والشعور والملابس (غبرا) اى غير متنظفين قد علاهم غبار الارض قال المناوى وذا يقتضى الغفران وعموم التكفير (حم طب عن ابن عمرو ابن العاص) ورجاله احمد موثقون ﷺ (ان الله تعالى يباهى بالشاب العابد الملائكة يقول انظروا الى عبدى ترك شهوته من اجلى) أى قهر نفسه بكفها عن شهواتها ابتغاء لرضاى (ابن السنى فر عن طلحة) ابن عبد الله باسناد ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبتلى عبده المؤمن) قال المناوى يمتحن القوى على احتمال ذلك (بالسقم) بضم فسكون أى بطول المرض (حتى يكفر عنه كل ذنب) فالبلاء فى الحقيقة نعمة يجب الشكر عليها لانقمة (طب عن جبير بن مطعم ك عن ابى هريرة) باسناد حسن ﷺ (ان الله تعالى يبتلى العبد) اى يختبره (فيما اعطاه) من الرزق (فان رضى بما قسم الله له بورك له) اى بارك الله له (فيه ووسعه) عليه (وان لم يرض) اى به (لم يبارك له) فيه (ولم يزد على ما كتب له) لان من لم يرض بالمقسوم كأنه سخط على ربه فيستحق حرمان البركة (حم وابن قانع هب عن رجل من بنى سليم) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسىء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسىء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها) قال النووى معناه يقبل التوبة من المسيئين نهارا أوليلا حتى تطلع الشمس من مغربها ولايختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة اه وقال المناوى يعنى يبسط يد الفضل والانعام لايد الجارحة فانها من لوازم الاجسام فاذا طلعت الشمس من مغربها أغلق باب التوبة (حم م عن ابى موسى) ﷺ ان الله تعالى يبعث لهذه الامة)

خاطرها نظرا الظاهر اللفظ بين لها المراد (قوله لاخلاق لهم) أى لاصفات لهم محمودة فهو بمعنى رواية ليؤيدهذا الدين بالرجل الفاجر كالعالم الذى لم يعمل بعلمه فهو يقرر الاحكام وينتفع به ولاينفع نفسه لكونه قصد الرياسة والاظهار مثلا (قوله يباهى الخ) المباهاة لغة ذكر ما ثر نفسه واصوله للاستعلاء على الغير وهذا محال عليه تعالى فالمراد اظهار فضل من ذكر للملائكة لانهم فهموا شهوتهم بخلاف الملائكة فانهم وان كانوا معصومين الاان ذلك بالجبلة لعدم تركب الشهوة فيهم والمراد الطائفون والحجاج له تعالى بمال حلال فلا مباهاة بمن حج من حرام أوقصد افتخارا (قوله عشية عرفة) أى وقت الوقوف بعرفة وهو من زوال التاسع الى فجر العاشر وهو أفضل الايام (قوله اتونى شعثا غبرا) جمع أشعث وأغبر أى لم يتعهدوا تنظيف أبدانهم وملابسهم وشعورهم (قوله يباهى بالشاب) أى يظهر فضله ٤١٠ وقوله بالشاب هو من لم يبلغ الكهولة وهى من الثلاثين وعند مالك من الاربعين انتهى بخط الاجهورى (قوله ترك شهوته من أجلى) فلم يسع الملائكة أن يقولوا ونحن كذلك تركنا شهوتنا من أجلك لانهم لم يركبوا من العناصر الاربعة فلاشهوة فيهم فتركها بالجبلة لابالمجاهدة مثلا فافضل بنو آدم الملائكة بذلك وان كانت الملائكة أفضل منهم (قوله بالسقم) بضم فسكون كذا قال الشارح ولعله لكونه الرواية والا فالمرض يسمى سقما وسقما (قوله كل ذنب) أى من الصغائر اذالم يضجر وليس من الضجر طلب الطبيب وطلب الدعاء من الغير خصوصا الصلحاء (قوله ووسعه) أى عليه (قوله ولم يزد على ما كتب له) فحينئذ لاينبغى الانهماك فى طلب الدنيا وترك المروءة وضياع حقوق الله تعالى فان هذا هو المعنى بحديث تعس عبد الدرهم والدينار (قوله يبسط يده) أى فضله اى واحسانه قال النووى معناه يقبل التوبة من المسيئين ليلا ونهارا حتى تطلع الشمس من مغربها ولايختص قبولها بوقت وبسط اليد استعارة فى قبول التوبة قال الماوردى المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ اليد لان العرب اذا رضى أحدهم الشئ بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها عنه خوطبوا بأمر حسى يفهمونه وهو مجاز فان يد الجارحة مستحيلة فى حق الله تعالى انتهى علقمى (قوله من مغربها) هذا صريح فى أنها تطلع من مغربها حقيقة وبعضهم أنكر ذلك قال المناوى واختلف فيه فقيل بكفره والراجح عدم الكفر لانه ليس معلوما من الدين بالضرورة اذ لايعلمه كل أحد (قوله يبعث) البعث الارسال وليس المراد هنا بل المراد انه يقيض شخصا بأن يجعل له ملكة يذوب بها الباطل وينصر الحق ولايشترط فى المجدد أن يكون من أهل البيت عند الجمهور وآخر

أى يقيض لها (على راس كل مائة سنة من يجدد لها دينها) قال المناوى رجلا أوا كثر أى يبين السنة من البدعة ويذل أهلها قال ابن كثير وقد ادعى كل قوم فى امامهم أنه المراد والظاهر حمله على العلماء من كل طائفة اه وقال العلقمى معنى التجديد احياء ما اندرس من العمل بالكتاب والسنة والامر بمقتضاهما واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن بقرائن احواله والانتفاع بعلمه (د ك والبيهقى فى المعرفة عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى يبعث ريحا من اليمن) قال العلقمى جاء فى آخر مسلم ريحا من قبل الشام ويجاب بوجهين انهما ريحان شامية ويمانية ويحتمل ان مبتداها من احد الاقليمين ثم تصل الآخر وتنتشر عنه (الين من الحرير) قال العلقمى فيه اشارة الى الرفق بهم والاكرام ثم قال الابى رفقا بهم واكراما لهم قلت هذا من السياق والاقيس التسهيل دليلا على التكرمة ولا التصعيب دليلا على الشقاء فكم شق على سعيد وسهل على شقى فعن زيد بن أسلم عن أبيه اذا بقى على المؤمن شئ من درجاته لم يبلغه من عمله شدد الله عليه الموت ليبلغ بكربه درجته فى الآخرة وان كان للكافر معروف لم يجز به فى الدنيا سهل الله عليه الموت ليستكمل ثواب معروفه ليصير الى النار وعن عائشة رضى الله عنها لا اغبط أحدا سهل عليه الموت بعد الذى رايت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يدخل يده فى قدح ويمسح بها وجهه ويقول اللهم سهل على الموت ان للموت سكرات فقالت فاطمة واكرباه لكربك يا ابتاه فقال لا كرب لابيك بعد اليوم (فلا تدع احدا فى قلبه مثقال حبة) فى رواية ذرة أى وزنها (من ايمان) قال العلقمى فيه بيان للمذهب الصحيح الظاهر ان الاسلام يزيد وينقص (الا قبضته) أى قبضت روحه زاد العلقمى فى كتاب الفتن حتى لو أن احدكم دخل فى كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه فيبقى شرار الناس قال النووى وقد جاء فى معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة الا على شرار الخلق وهذه كلها وما فى معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر أشراطها فاطلق فى هذا الحديث بقاءهم الى قيام الساعة على اشراطها ودنوها المتناهى فى القرب (ك عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى يبغض السائل الملحف) بفتح المثناة التحتية قال العلقمى قال فى النهاية يقال الحف فى المسئلة يلحف الحافا اذا الح فيها ولزمها اه وقال المناوى الملحف الملح الملازم قال وهو من عنده غداء ويسأل عشاء (حل

المجددين المهدى وسيدنا عيسى عليه السلام (قوله على راس) أى أول كل مائة سنة من الهجرة خلافا لمن قال من الولادة والسنة والعام مترادفان وفرق بعضهم بينهما بان العام من أول المحرم الى مثله فقط والسنة من يوم كذا الى مثله سواء المحرم وغيره وعبارة العلقمى أى أولها من الهجرة النبوية ولهذا قال شيخنا المراد من رأس كل مائة سنة ما يؤرخ بها فى مدة المائة وأن يكون المبعوث على رأس المائة رجلا مشهورا معروفا مشارا اليه وان تنقضى المائة وهو مشهور حى مشار اليه واعلم ان المجدد انما هو بغلبة الظن ممن عاصره من العلماء بقرائن احواله والانتفاع بعلمه ولا يكون المجدد الا عالما بالعلوم الدينية الظاهرة والباطنة ناصرا للسنة قامعا للبدعة وانما كان التجديد على راس كل مائة سنة لانخرام علماء المائة غالبا واندراس السنن وظهور البدع فيحتاج حينئذ الى تجديد الدين انتهت بحروفها (قوله دك والبيهقى الخ) قال شيخنا اتفق الحفاظ على انه حديث صحيح وممن نص على صحته من المتأخرين أبو الفضل العراقى وابن حجر ومن المتقدمين الحاكم فى المستدرك والبيهقى فى المدخل انتهى بخط اج (قوله من اليمن) أى من جهته ومن ضبطه من اليمن أى البركة فقد حرف وفى رواية من الشام ولا منافاة لان الريح تمر اولا من الشام على اليمن أو من اليمن على الشام ثم تسير الى جميع الجهات (قوله الين من الحرير) أى فلا تؤذى وكون الريح مفردة فى الشر ومجموعة فى الخير هو الغالب وقد يعكس فما هنا من غير الغالب (قوله حبة) فى رواية ذرة وذلك كناية عن القلة وهذا يدل على زيادة الايمان ونقصه (قوله الا قبضته) الضمير للاحد على حذف مضاف أى قبضت روحه والمراد أن روحه تقبض عند مرورها لا أنها هى التى تقبض اذ القابض سيدنا عزرائيل قال النووى وقد جاء فى معنى الحديث أحاديث منها لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله الله ومنها لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله ومنها لا تقوم الا على شرار الخلق وهذه كلها وفى معناها على ظاهرها وأما الحديث الآخر لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحق الى يوم القيامة فليس مخالفا لهذه الاحاديث لان معنى هذا لا يزالون على الحق حتى تقبضهم الريح اللينة قرب القيامة وعند تظاهر اشراطها ودنوها المتناهى فى القرب انتهى علقمى (قوله يبغض) من أبغض أى يمقت على ذلك (قوله الملحف) أى الملح

في السؤال وقيل هو الذي يسأل العشاء وعنده الغداء (قوله العتاق) بفتح العين وكسرها لحن (قوله البليغ) أي ان قصد ببلاغته الفخر واظهار جهل الغير والا فالبلاغة محمودة قال الشاعر من الطويل

لسان فصيح معرب في كلامه * فياليته في موقف الحشر يسلم
وما ينفع الاعراب ان لم يكن تقى * وما ضر ذا تقوى لسان معجم

(قوله يتخلل بلسانه تخلل الباقورة) أي جماعة البقر في نسخة الباقرة وخصها دون بقية الدواب لانها تخرج لسانها لتأخذ به المرعى ثم تأكله بخلاف بقية الدواب فانها تأكل بأسنانها فشبه البليغ بجماعة البقر بجامع شدة تحرك اللسان وفي

عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى يبغض الطلاق) أي قطع النكاح بلا عذر شرعي (ويحب العتاق) بفتح العين قاله الجوهري قال المناوي لما فيه من فك الرقبة (فر عن معاذ بن جبل) وفيه ضعف وانقطاع ۞ (ان الله تعالى يبغض البليغ من الرجال) أي المظهر التفصح (الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها) قال العلقمي قال في النهاية أي يتشدق في الكلام بلسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفا اه وخص البقرة لان جميع البهائم تأخذ النبات باسنانها وهي تجمع بلسانها أما من بلاغته خلقية فغير مبغوض (حم د ت عن ابي عمرو) بن العاص قال الترمذي حسن غريب ۞ (ان الله تعالى يبغض البذخين) بموحدة وذال وخاء معجمتين من البذخ الفخر والتطاول (الفرحين) أي فرحا مطغيا (المرحين) قال المناوي من المرح وهو الخيلاء والتكبر الذين اتخذوا الشماخة والكبر والفرح بما أوتوا دينا وشعارا (فر عن معاذ بن جبل) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى يبغض الشيخ الغربيب) بكسر المعجمة أي الذي لا يشيب أو الذي يسود شيبه بالخضاب قال الشيخ وليس ذلك على ظاهره بل المراد اما التحبيب في الشيب والترغيب فيه أو هو مغرور بسواد شعره مقيم على الشهوية من اللعب واللهو وأل فيه بمعنى الذي أي الذي يعمل عمل أسود اللحية (عد عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى يبغض الغني الظلوم) أي الكثير الظلم لغيره قال المناوي بمعنى أنه يعاقبه ويبغض الفقير الظلوم لكن الغني أشد (والشيخ الجهول) أي بالفروض العينية أو الذي يفعل فعل الجهال وان كان عالما (والعائل المختال) أي الفقير الذي له عيال محتاجون وهو مختال أي متكبر عن تعاطي ما يقوم بهم (طس عن علي) واسناده ضعيف ۞ (ان الله تعالى يبغض الفاحش) قال المناوي الذي يتكلم بما يكره سماعه أو من يرسل لسانه بما لا ينبغي (المتفحش) أي المبالغ في قول الفحش أو في فعل الفاحشة لانه تعالى طيب جميل يبغض من ليس كذلك قاله المناوي ويحتمل أن المراد المتقصد لذلك ليخرج ما يصدر ذلك من غير قصد (حم عن اسامة بن زيد) باسانيد أحدها رجاله ثقات ۞ (ان الله يبغض المعبس في وجوه اخوانه) قال العلقمي بالعين المهملة والموحدة الثقيلة المكسورة وبالسين المهملة قال في النهاية العابس الكريه الملقى اه وقال المناوي الذي يلقاهم بكراهة عابسا وفي افهامه ارشاد الى الطلاقة والبشاشة (فر عن علي) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى يبغض الوسخ) أي الذي لا يتعهد بدنه وثيابه بالتنظيف (والشعث) أي الذي لا يتعهد شعره قال المناوي لانه تعالى نظيف يحب النظافة ويحب من

رواية يتجال تجلل بالجيم فيكون شبه بالبقرة الجلالة أي التي تأكل الجلة بجامع كثرة تحرك اللسان لما هو قذر (قوله البذخين) جمع بذخ وهو المفتخر المتكبر (قوله الفرحين) أي فرحا يؤدي الى الكبر بدليل ما بعده والا فلا بأس بسرور بسبب نعمة أو دفع نقمة (قوله الغربيب) أي الذي يسود شيبه وقيل الغربيب هو الشائب والمراد يكره الشائب الذي يفعل فعل الشباب من الشهوات والا فالشيب ممدوح (قوله الغني الظلوم) أي كثير الظلم فمن وقع منه ظلم نادر الا يحصل له هذا الامر الخاص أعني المقت والانتقام المهلك وان كان مؤاخذا أيضا وكذا الفقير الظلوم يكرهه لكن الغني الظلوم أشد (قوله الجهول) أي بالفروض العينية اذ من حق من وصل لهذا السن أن يعرف ما يجب عليه أو المراد من يفعل فعل الجهال وان كان عالما (قوله والعائل المختال) الفقير الذي له عيال ولا يكتسب ما يقوم بهم لاجل تخيله وتكبره تخالق ولم يقل الجهول بصيغة المبالغة كالذي سبق اشارة الى أن أصل التخيل والتكبر يمقت عليه وان لم يكثر ولذا ورد الكبرياء ردائي والعظمة ازاري الخ (قوله يبغض الفاحش) أي ينتقم منه أو يريد الانتقام لاستحالة المعنى الحقيقي أعني فوران دم القلب الخ وعلم بطريق المفهوم أنه تعالى يحب الطيب (قوله يبغض المعبس الخ) أي ويحب البشر من الانسان في وجه اخوانه كذا علم بطريق المفهوم أي لانه يورث التحبب بين الناس (قوله الوسخ والشعث) هما مترادفان أي ان لم يكن ذلك لتأديب نفسه بأن أهمل نظافة

تخلق بها ويكره ضد ذلك (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض كل عالم بالدنيا) قال المناوى أى بما يبعده عن الله من الامعان فى تحصيلها (جاهل بالآخرة) أى بما يقربه اليها ويدنيه منها لان العلم شرف لازم لا يزول ومن قدر على الشريف الباقى ورضى بالخسيس الفانى فهو مبغوض لشقاوته وادباره (الحاكم فى تاريخه عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (ان الله تعالى يبغض البخيل فى حياته) قال المناوى أى مانع الزكاة أو اعم (السخى عند موته) لانه مضطر فى الجود حالتئذ لا مختار (خط فى كتاب البخلاء عن على ﷺ ان الله تعالى يبغض المؤمن الذى لا زبر له) بفتح الزاى وسكون الموحدة آخره راء أى لا عقل له يزبره أى ينهاه عن الاقدام على ما لا ينبغى أو لا تماسك له عن الشهوات (ت عق عن ابى هريره) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يبغض ابن السبعين فى اهله) أى يبغض من هو متكاسل متوان فى قضاء مصالح اهله كأنه بلغ من العمر سبعين سنة (ابن عشرين فى مشيته) بكسر الميم أى هيئة المشى (ومنظره) بفتح الميم أى من هو فى مشيته وهيئته كالشاب المعجب بنفسه (طس عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يتجلى) هو بالجيم (لاهل الجنة فى مقدار كل يوم جمعة) أى من أيام الدنيا (على كثيب كافور ابيض) باضافة كثيب حال من أهل الجنة فيرونه عيانا وذلك هو عيد أهل الجنة (خط عن انس) قال المناوى وهو حديث موضوع ﷺ (ان الله تعالى يحب اذا عمل احدكم عملا ان يتقنه) أى يحكمه كما جاء مصرحا به فى رواية وذلك لان الامداد الالهى ينزل على العامل بحسب عمله فكل من كان عمله اكمل وأتقن فالحسنات تضاعف له اكثر (هب عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب من العامل) أى من كل عامل (اذا عمل ان يحسن) أى عمله بأن لا يبقى فيه مقالا لقائل (هب عن كليب) الجرمى واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يحب اغاثة اللهفان) أى المكروب بمعنى اعانته ونصرته قال فى المصباح أغاثه اذا اعانه ونصره فهو مغيث (ابن عساكر عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى يحب الرفق) أى لين الجانب بالقول والفعل

بدنه وثيابه لا لغرض فهو مذموم بخلاف ما اذا قصد تأديب نفسه فهو محمود كما ورد ان الله يحب العبد المتبذل (قوله عالم بالدنيا) أى ماهر بها والمراد جاهل باحوال الآخرة (قوله البخيل فى حياته) هذا هو محل البغض دون قوله السخى عند موته اذ هو مثاب عليه لكنه ثواب قليل (قوله لا زبر له) أى لا عقل له يمنعه من الفواحش فليس المراد المجنون بل شبه من صرف زمنه فى المعاصى بمن لا عقل له أصلا (قوله يبغض ابن السبعين) كناية عمن تقاعد عن قضاء الحوائج لاهله فهو المبغوض وان كان ابن عشرين أو ثلاثين فشبهه بابن السبعين بجامع التقاعد وعدم النفع (قوله ومنظره) أى فى صفة منظره كأن يكحل للتزين والافتخار (قوله على كثيب كافور) أى حال كونهم على كوم من كافور أبيض فهو حال من أهل وقوله أهل الجنة شامل للذكور والنساء وعليه الجوجرى وذكر السيوطى أنه خاص بالذكور بدليل ما ورد انهم حين يرجعون من المشاهدة يرون نساءهم على أحسن ما كانوا قبل ذلك ورد عليه الجوجرى باحاديث صحيحة دالة على العموم وألف الحافظ رسالة فى الرد على الجوجرى وحصل بينهما قطيعة بسبب ذلك لكون كل يظن أنه على الحق لكن بحث فوجد الحق مع الجوجرى لكونه استند الى أحاديث صحيحة بخلاف الاحاديث التى ذكرها الحافظ فى تلك الرسالة فهى ضعيفة وكثيب كافور بالاضافة عند الجمهور ويصح كثيب كافور بعدمها وهذا الحديث موضوع كما قاله الشارح فى الصغير ووافقه العزيزى قال المناوى قال الغزالى واذا ارتفع الحجاب بعد الموت انقلبت المعرفة بعينها مشاهدة وتكون لكل واحد على قدر معرفته فلذلك تزيد لذة الاولياء فى النظر اليه على لذة غيرهم اذ يتجلى لابى بكر خاصة وللناس عامة اه (قوله أن يتقنه) لانه اذا لم يتقنه كان غشا وربما سلب الله منه حسن صنعته ولذا دفع شخص دراهم لشخص ليعمل شيأ فعمله له من غير اتقان فمات مشتغلا فكره بذلك فلما أصبح صنع له غيره وأتقنه ودفعه له ورد الاول منه فشكره على ذلك فقال لم تشكرنى لم أصنع ذلك لاجلك بل اخلاصا لله تعالى خوفا من أن يسلبنى حسن صنعتى (قوله أن يحسن عمله) أى يتقنه فهو بمعنى ما قبله وكليب تابعى فهو مرسل خلافا لمن قال انه صحابى (قوله اغاثة اللهفان) أى المكروب ومنه اغاثة شخص فى تحميل دابته (قوله يحب الرفق الخ) سببه ان السيدة عائشة كانت جالسة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليهم رهط من اليهود فقالوا السام عليكم ففهمت أن مرادهم الموت فقالت وعليكم السام واللعنة فقال لها صلى الله عليه وسلم ما هذا يا عائشة فقالت انهم قالوا كذا فقال لها ما كان يكفى أن تقولى وعليكم فلم زدت واللعنة ان الله تعالى يحب الرفق وعن بعض العارفين أن للمريد مع استاذه ثلاث حالات فى ثلاث سنوات الاولى تواضع والثانية تعريف والثالثة تعنيف

الاخذ بالاسهل والدفع بالاخف (في الامر كله) اي في امر الدين والدنيا في جميع الاحوال والافعال قال المناوي قال الغزالي فلا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر الارفيق فيما يأمر به رفيق فيما ينهى عنه حليم فيما يأمر به حليم فيما ينهى عنه فقيه فيما يأمر به فقيه فيما ينهى عنه * وعظ المأمون واعظ بعنف فقال له يا هذا ارفق فقد بعث من هو خير منك الى من هو شر مني قال تعالى فقولا له قولا لينا أخذ منه انه يتعين على العالم الرفق بالطالب وان لا يوبخه ولا يعنفه اه قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت دخل رهط من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم قالت عائشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلا يا عائشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وعليكم (خ عن عائشة ۞ ان الله تعالى يحب السهل الطلق) اي المتهلل الوجه البسام لانه تعالى يحب من تخلق بشئ من اسمائه وصفاته ومنها السهولة والطلاقة لانهما من الحلم والرحمة ولقد صدق القائل

وما اكتسب المحامد طالبوها * بمثل البشر والوجه الطليق

(الشيرازي هب عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب الشاب التائب) اي النادم على ما صدر منه من الذنوب لان الشبوبية حال غلبة الشهوة وضعف العقل فأسباب المعصية فيها اقوية فاذا تاب مع قوة الدواعي استوجب محبة الله (ابو الشيخ عن انس) واسناده ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب الشاب الذي يفني شبابه) أي يصرفه (في طاعة الله) لملازمته على فعل المأمورات وتجنب المنهيات قال المناوي لانه لما تجرع مرارة حبس نفسه عن لذاتها في محبة الله جوزي بمحبته له والجزاء من جنس العمل (حل عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (ان الله تعالى يحب الصمت) أي السكوت (عند ثلاث عند تلاوة القرآن) أي ليتدبر معانيه (وعند الزحف) أي التقاء الصفوف للجهاد (وعند الجنازة) قال المناوي أي في المشي معها والصلاة عليها (طب عن زيد بن ارقم ۞ ان الله تعالى يحب العبد التقي) بمثناة فوقية أي من يترك المعاصي امتثالا للامر واجتنابا للنهي (الغني) قال العلقمي قال النووي المراد بالغني غني النفس هذا هو الغني المحبوب لقوله عليه السلام ولكن الغنى غنى النفس وأشار القاضي الى أن المراد به الغنى بالمال (الخفي) قال العلقمي بالخاء المعجمة هذا هو الموجود في النسخ والمعروف في الروايات وذكر القاضي ان بعض رواة مسلم رواه بالمهملة فمعناه بالمعجمة الخامل المنقطع الى العبادة والاشتغال بامور نفسه ومعناه بالمهملة الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم من الضعفاء والصحيح بالمعجمة وفي هذا الحديث حجة المذهب من يقول الاعتزال أفضل من الاختلاط ومن قال بتفضيل الاختلاط قد يتأول هذا على الاعتزال وقت الفتنة ونحوها اه وقال المحلي في تفسير قوله تعالى انه كان بي حفيا أي بارا وقال البيضاوي بليغا في البر والالطاف (حم م عن سعد بن ابي وقاص ۞ ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المفتن) بشدة المثناة الفوقية المفتوحة اي الممتحن بالذنب (التواب) أي الكثير التوبة قال في النهاية أي يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال المناوي وهكذا

(قوله الطلق) وفي رواية الطلق أي البشر الوجه (قوله يحب الشاب الخ) لان الجزاء من جنس العمل فاذا أحب الله وأطاعه أحبه الله وليس المراد أن الله تعالى لا يحب الشيخ التائب بل خص الشاب لانه أكثر مجاهدة لنفسه (قوله يفنى الخ) أي يصرف قوة شبابه في طاعته تعالى وهذا من لوازم التوبة فهو يرجع لما قبله (قوله تلاوة القرآن) ولو آية (قوله الزحف) أي التقاء الصفوف لان الصمت أهيب للعدو (قوله وعند الجنازة) أي من تغسيل الميت والصلاة عليه والمشي امامه الى ان يؤتى به الى القبر فقراءة القصائد والقرآن امام الجنازة بدعة مخالفة للسنة فالافضل السكوت (قوله الغني) أي غني النفس أو غني المال لان نفعه عام لوصفه قبل بالتقي فهو أفضل من الفقير الصابر (قوله الخفي) أي مع قصده باختفائه وبعده عن الناس دفع شره عن الناس لا دفع شر الناس عنه اذ الموفق لا يرى الشر الا لنفسه وفي رواية الحفي بالحاء المهملة أي الذي عنده رفق بالناس فيواسيهم بماله وغيره (قوله عن سعد الخ) وقد اعتزل الناس فجاءه ولده وقال له ان الناس يتنافسون في الملك وانت في العزلة أي فينبغي لك الخروج لاجل الشهرة فضربه بيده على صدره وقال له اسكت فقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله الحديث (قوله المفتن) أي الذي افتتن بالمعاصي ويتوب فورا وقال محيي الدين بن العربي معناه انه الذي ابتلي بأذية الناس وهو يقابلهم بالاحسان فيقابل سيئاتهم بالحسنات وكل صحيح وذلك

وذلك لانه محل تنفيذ ارادته واظهار عظمته وسعة رحمته (حم عن علي) واسناده ضعيف

(ان الله تعالى يحب العطاس) يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت (ويكره التثاؤب) قال العلقمي بمثناة ثم مثلثة وقال الكرماني التثاؤب بالهمزة على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما ينصرف الى سببهما وذلك ان العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عن غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وانها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان (خد ت عن ابي هريرة) قال المناوي ورواه مسلم أيضا فهو متفق عليه

(ان الله تعالى يحب المؤمن المتبذل) أي التارك للزينة تواضعا (الذي لا يبالي ما لبس) قال المناوي أهو من الثياب الفاخرة أو من دنيء اللباس وخشنه لان ذلك هو دأب الانبياء وشأن الاولياء ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقعات أفضل من الثوب الفاخر من الدنيا التي حلالها حساب وحرامها عقاب اه وقال المحلي في تفسير قوله تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ما يلتذ به من الصحة والفراغ والامن والمطعم والمشرب وغير ذلك وقال البيضاوي عن النعيم الذي ألهاكم والخطاب مخصص بكل من ألهاه دنياه عن دينه والنعيم بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله قل من حرم زينة الله كلوا من الطيبات وقيل يعم اذ كل يسئل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار (هب عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه واسناده ضعيف

(ان الله تعالى يحب العبد المؤمن المحترف) قال المناوي أي المتكلف في طلب المعاش بنحو صناعة أو زراعة أو تجارة لان قعود الرجل فارغا أو شغله بما لا يعنيه مذموم ومن لا عمل له لا أجر له (الحكيم طب هب عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف

(ان الله تعالى يحب المداومة على الاخاء القديم فداوموا عليه) أي بتعهد الاخوان في الله والسؤال عن أحوالهم والاخاء ممدود (فر عن جابر) واسناده ضعيف

(ان الله تعالى يحب حفظ الود القديم) هو بمعنى ما قبله وتقدم احفظ ود أبيك وفي الحديث شمول لاخوان الشخص واخوان أبيه (عد عن عائشة)

(ان الله تعالى يحب الملحين في الدعاء) أي الملازمين له باخلاص وصدق نية ولهذا قال بعضهم

(قوله يحب العطاس) أي سببه وهو اخلاء الجوف من كثرة المأكولات ليحصل للبدن خفة فيحصل العطاس أما العطاس الذي علم سببه من نحو زكام وتعاطي النشوق فليس محمودا ولذا اذا عطس ثلاث مرات متوالية طلب أن يقال له شفاك الله لانه ناشئ عن مرض الزكام وذهب بعضهم الى أن العطاس محمود مطلقا أي من حيث أنه ينشأ عنه خفة للبدن وعبارة العزيزي يحب العطاس يعني الذي لا ينشأ عن زكام فانه المأمور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم في نوعي العطاس والتفصيل في التشميت انتهت بحروفها وقوله ويكره التثاؤب قال العلقمي بمثناة ثم مثلثة وقال الكرماني التثاؤب بالهمز على الاصح وقيل بالواو وقال شيخنا قال الخطابي معنى المحبة والكراهة فيهما منصرف الى سببهما وذلك أن العطاس يكون عن خفة البدن وانفتاح المسام وعدم الغاية في الشبع وهو بخلاف التثاؤب فانه يكون عند غلبة امتلاء البدن وثقله مما يكون ناشئا عن كثرة الاكل والتخليط فيه والاول يستدعي النشاط للعبادة والثاني عكسه قال مسلمة بن عبد الملك ما تثاءب نبي قط وأنها من علامات النبوة ذكره ابن رسلان انتهى عزيزي (قوله ويكره التثاؤب) بالهمز على الافصح أي يكره سببه وهو امتلاء الجوف بالمأكولات (قوله المتبذل) الذي لا يبالي ما لبس ولذا لما ذهب سيدنا عمر الى الشام وهو لابس ازارا ورداء وخفا وجاء الى نهر فنزل عن ناقته ووضع خفه في يده وخاض وبيده زمام الناقة فقال له خلفاؤه أن أهل الشام سيأتون الى مقابلتك وأنت على هذه الحالة فقال انا أعزنا الله بالدين لا بالملابس * ووقع ان سيدنا عليا اشترى ثوبا بثلاثة دراهم ولبسه وهو خليفة لكن محل لبس ذلك ان لم يزر بالانسان ومحل ذم الملابس الفاخرة اذا لم يكن الشخص مظهر الايتاثر بها ولذا لبس صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين ناقة والمتبذل بكسر الذال المعجمة مبنيا للفاعل كما قاله المناوي في كبيره قال في النهاية التبذل ترك الزينة والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على وجه التواضع انتهى (قوله على الاخاء) بكسر الهمزة (قوله الود) بضم الواو وكسرها وهو بمعنى ما قبله (قوله الملحين في الدعاء) فلا ينبغي ترك الطلب منه تعالى وما وقع لبعض أهل التصوف من ذلك فهم طائفة مخصوصة مقامهم ذلك ومنه ما وقع للخليل ابراهيم فلا ينبغي لمن ليست مرتبته ذلك أن يقتدي بهم

الله يغضب ان تركت سؤاله * وبنى آدم حين يسأل يغضب

(الحكيم عد هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الله تعالى يحب الرجل) أى الانسان (له الجار السوء يؤذيه) أى بقول او فعل (فيصبر على اذاه) امتثالا لامره تعالى بالصبر على مثله (ويحتسبه) قال المناوى أى يقول كلما آذاه حسبى الله ونعم الوكيل اه ويحتمل ان المراد ان يقصد بصبره على اذاه الاحتساب أى طلب الثواب (حتى يكفيه الله بحياة او موت) أى الى ان يكفيه الله شره بأن ينتقل احدهما عن صاحبه فى حال الحياة أو يموت احدهما (خط وابن عساكر عن ابى ذر) واسناده ضعيف ﴿ (ان الله تعالى يحب ان يعمل بفرائضه) أى واجباته قال المناوى وفى حديث آخر ما تقرب الى المتقربون بمثل اداء ما افترضته عليهم وفى رواية برخصه (عد عن عائشة) ويؤخذ من كلام المناوى انه حديث حسن لغيره ﴿ (ان الله تعالى يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه) ببناء تؤتى للمجهول فى الموضعين قال المناوى فان امر الله تعالى فى الرخص والعزائم واحد فليس الوضوء اولى من التيمم فى محله (حم هق عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن مسعود وعن ابن عباس) والاصح وقفه ﴿ (ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته) أى انعامه (على عبده) قال المناوى بالبناء للمجهول يعنى مزيد الشكر لله بالعمل الصالح والعطف والترحم والانفاق من فضل ما عنده فى الخير (ت ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذى حديث حسن ﴿ (ان الله تعالى يحب ان تقبل) قال المناوى فى رواية تفعل (رخصه كما يحب العبد مغفرة ربه) أى ستره عليه بعدم عقابه فينبغى استعمال الرخص فى محالها سيما العالم يقتدى به (طب عن ابى الدرداء و واثلة وابى امامة وانس) ويؤخذ من كلام المناوى أنه حديث حسن لغيره ﴿ (ان الله تعالى يحب أن يرى عبده تعبا فى طلب الحلال) قال العلقمى قال فى المصباح تعب يتعب تعبا فهو تعب اذا عيى اه وقال المناوى أى عييا فى طلب الكسب الحلال يعنى أنه يرضى عنه ويثيبه ان قصد بعمله التقوى على طاعة الله والتقرب اليه قال العارف العالم السهروردى اجمعوا أى الصوفية على مدح الكسب والتجارة والصناعة بقصد التعاون على البر والتقوى من غير أن يراه سببا لاستجلاب الرزق ولا تحل المسئلة لغنى ولا لسوى (فر عن على) واسناده ضعيف ﴿ (ان الله تعالى يحب أن يعفى عن ذنب السرى) أى الرئيس وقيل هو الشريف وقيل هو الذى لا يعرف بالشر وقيل هو السخى ذو المروأة قال العلقمى والجمع سراة وهو جمع عزيز لا يكاد يوجد له نظير لانه لا يجمع فعيل على فعلة اه وقال المناوى وفى افهامه أن الفاجر المنبعث فى فجوره لا ينبغى أن يعفى عنه ولهذا قال بعض الاخيار ومن الناس من لا يرجع عن الاذى الا اذا مس باضرار (ابن ابى الدنيا فى ذم الغضب وابن لال عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الله تعالى يحب من عباده الغيور) أى كثير الغيرة والمراد الغيرة المحبوبة وهى ما كان لريبة (طس عن على) وهو حديث ضعيف ﴿ (ان الله تعالى يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء) أى السهل فى معاملته من بيع وشراء وقضاء لما عليه من الحقوق لغيره لشرف نفسه بما ظهر من قطع علاقة قلبه بالمال (ت ك عن ابى هريرة) قال الحاكم صحيح واقروه ﴿ (ان الله تعالى يحب

(قوله الجار السوء الخ) ليس المراد بالجار هنا ما قالوه فى الوصية بل المراد به القريب عرفا دون من بعد بحيث لا يصل اليه أذاه وان كان يعد جارا شرعا لكونه دون اربعين (قوله ويحتسب) أى يقول حسبنا الله ونعم الوكيل أو المراد يحتسب ثواب صبره عند الله تعالى ويعين هذا المعنى الثانى رواية ويحتسبه أى الصبر (قوله يحب أن تؤتى رخصه) أى يثيب من يفعلها وقد يكون اتيان الرخصة أفضل كمسح الخف أفضل من الغسل فى الصور المعلومة فى الفروع وقد يكون اتيان الرخصة واجبا كأكل الميتة للمضطر وحراما كالتيمم بتراب مغصوب وخلاف الاولى كأن يتيمم مع وجود الماء الذى يباع بأكثر من ثمن مثله وهو قادر على تلك الزيادة فان الافضل شراء الماء ومكروهة كالقصر دون ثلاثة ايام فتعتريها الاحكام (قوله أن يرى أثر نعمته) بالبناء للمفعول فالرؤية تعود للناس وللفاعل فهى ترجع له تعالى والمعنى أن يتلبس بما يقربه منه تعالى كأن يتصدق بالمال الذى آتاه الله تعالى ويعلم الناس العلم الذى آتاه الله الخ (قوله أن تقبل) أى تؤتى وتفعل (قوله تعبا) أى شديد التعب فى طلب الحلال لنفسه وعياله (قوله عن ذنب السرى) أى الرئيس لما ورد أقيلوا ذوى الهيآت عثراتهم أى الوجهاء من الناس ومحل طلب العفو والستر ان لم يبلغ ذنبه القاضى (قوله الغيور) أى من يحصل له غيرة على أهله وغيرهم اذا وجد ريبة كأن وجد شخصا أجنبيا خارجا من عند زوجته (قوله القضاء) أى قضاء الدين

من

من يحب التمر) بمثناة فوقية أي أكله قال المناوي ولهذا كان أكثر طعام المصطفى صلى الله عليه وسلم الماء والتمر اه والمراد من عباده المؤمنين (طب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى يحب عبده المؤمن الفقير المتعفف) أي المنكف عن الحرام والسؤال من الناس وقال المناوي أي المبالغ في العفة مع وجود الحاجة لطموح بصيرته عن الخلق الى الخالق (ابا العيال) قال المناوي فيه اشعار بانه يندب للفقير اظهار التعفف وعدم الشكوى (تنبيه) الفقر فقران فقر مثوبة وفقر عقوبة وعلامة الاول أن يحسن خلقه و يطيع ربه ولا يشكو و يشكر الله على فقره والثاني أن يسوء خلقه و يعصي و يشكو و يتسخط والذي يحبه الله الاول دون الثاني (ه عن عمران) بن حصين و يؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿(ان الله تعالى يحب كل قلب حزين) بان يفعل معه من الاكرام فعل المحب مع حبيبه والله ينظر الى قلوب العباد فيحب كل قلب تخلق باخلاق حميدة كالخوف والرجاء والحزن والرقة والصفاء (طب ك عن ابي الدرداء) واسناده حسن ﴿(ان الله تعالى يحب معالي الامور واشرافها) قال المناوي وهي الاخلاق الشرعية والخصال الدينية (ويكره) في رواية يبغض (سفسافها) أي حقيرها ورديئها فمن اتصف بالاخلاق الزكية أحبه ومن تحلى بالاوصاف الرديئة كرهه والانسان يضارع الملك بقوة الفكر والتمييز و يضارع البهيمة بالشهوة والدناءة فمن صرف همته الى اكتساب معالي الاخلاق أحبه الله فحقيق أن يلتحق بالملائكة لطهارة أخلاقه ومن صرفها الى السفساف ورذائل الاخلاق التحق بالبهائم فيصير اما ضاريا ككلب أو شرها كخنزير أو حقودا كجمل أو متكبرا كنمر أو روّاغا كثعلب أو جامعا لذلك كشيطان (طب عن الحسن بن علي) ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى يحب أبناء الثمانين) أي من بلغ من العمر ثمانين سنة في الاسلام من رجل أو امرأة و يحتمل شموله من أسلم في أثنائها قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف (ابن عسا كر عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(ان الله تعالى يحب أبناء السبعين و يستحيي من أبناء الثمانين) قال المناوي أي يعاملهم معاملة المستحيي منهم بأن لا يعذبهم فليس المراد حقيقة الحياء الذي هو انقباض النفس عن الرذائل (حل عن علي) واسناده حسن ﴿(ان الله تعالى يحب أن يحمد) أي يحب من عبده أن يثني عليه بما له من صفات الكمال ونعوت الجلال أي يثيبه و يعامله معاملة المحب مع حبيبه (طب عن الاسود بن سريع) بفتح السين المهملة ﴿(ان الله تعالى يحب الفضل) قال المناوي بضاد معجمة أي الزيادة اه وفي نسخة القصد أي الاقتصاد (في كل شيء) من الخير فلا يطيله تطويلا مؤديا الى السآمة (حتى في الصلاة) غاية في الشرف اذ هي أشرف الاعمال بعد الايمان (ابن عسا كر عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(ان الله تعالى يحب ان تؤتى رخصه) قال المناوي لما فيه من دفع التكبر والترفع عن استباحة ما اباحه الشرع والرخص عند الشافعية أقسام ما يجب فعلها كاكل الميتة للمضطر والفطر لمن خاف الهلاك بعطش

(قوله من يحب التمر) أي اتباعه بوصف كان في رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان كثيرا ما يأكل التمر نعم ان أخبره طبيب عدل بان أكل التمر يضره لحرارة جوفه فلا بأس بتركه (قوله أبا العيال) أي صاحب العيال الذي يقوم بهم سواء كان أبا أو أخا أو غيره أي يحب الشخص صاحب العيال الذي يقوم بمصالحهم الورد الخلق عيال الله وأحبهم اليه أنفعهم لعياله (قوله حزين) ولذا ورد أن بعض الصالحين رؤي في النوم فقيل له ما أفضل عمل يقرب اليه تعالى فقال الاخذ في أسباب حزن القلب وتواضعه وانكساره لان ذلك يبعد عن المعاصي (قوله وأشرافها) تفسير لمعالي الامور كالصلاة والصوم وتعليم العلم ونحو ذلك وسفسافها كالعجب والكبر (قوله أبناء الثمانين) أي من بلغ هذا السن وهو في حسن الطاعة كان في ساحة الرضا بخلاف ما لو كان في المعاصي فهو في محل المقت الآن عفا الله عنه وكذا يقال فيما بعده (قوله أن يحمد) أي يثني عليه بصفاته الجميلة وفي رواية أن يمدح (قوله عن الاسود بن سريع) قال المناوي ابن حمير بن عبادة السعدي أول من قص بجامع البصرة وكان شاعرا بليغا مات في أيام الجمل وقيل سنة اثنتين وأربعين (قوله يحب الفضل) بالضاد المعجمة أي الزيادة في كل خير حتى في الصلاة لما ورد الصلاة خير موضوع الخ وفي رواية الفصل بالصاد المهملة أي الاقتصاد في عمل الخير بأن يقتصر على قدر ما يدوم عليه ولا يكثر حتى يمل ويترك حتى في الصلاة أو المراد الفصل بالسكتات المطلوبة في الصلاة والطمأنينات في الاركان الاربع فيسكت بين البسملة و بين الفاتحة الخ وما ورد من وصل البسملة بالسورة ليشير الى أنها آية منها محمول على غير الفاتحة في الصلاة

أوجوع وما يندب كالقصر في السفر وما يباح كالسلم وما الاولى تركه كالجمع والتيمم لقادر وجد الماء باكثر من ثمن مثله وما يكره فعله كالقصر في أقل من ثلاث ليال فالحديث منزل على الاولين اه أي فيثيب فاعلهما (كما يكره ان تؤتى معصيته) أي يعاقب فاعلها ما لم يصدر منه ما يكفرها أو يحصل العفو (حم حب هب عن ابن عمر) بن الخطاب ورجال أحمد رجال الصحيح ﴿(ان الله تعالى يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى في القبل) بضم ففتح جمع قبلة أي حتى في تقبيل أحدكم لولده فعدم العدل بين الاولاد مكروه وقيل حرام (ابن النجار عن النعمان بن بشير) الانصاري ﴿(ان الله تعالى يحب الناسك) أي المتعبد (النظيف) أي النقي البدن والثوب فانه تعالى نظيف يحب النظافة (خط عن جابر) بن عبد الله ﴿(ان الله تعالى يحب أن يقرأ القرآن) ببناء يقرأ للمفعول (كما انزل) قال المناوي بالبناء للمفعول أو الفاعل أي من غير زيادة ولا نقص (السجزي في) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن زيد بن ثابت ﴿ان الله تعالى يحب اهل البيت الخصب) قال المناوي خصب ككتف أي الكثير الخير الذي وسع على صاحبه فلم يقتر على عياله (ابن ابي الدنيا) ابو بكر (في) كتاب (قرى الضيف عن) عبد الملك بن عبد العزيز (بن جريج) بضم الجيم وفتح الراء (معضلا ﴿ان الله تعالى يحب ان يرى اثر نعمته على عبده) ببناء يرى للفاعل أو المفعول (في مأكله ومشربه) أي بالتوسعة عليه وعلى من عليه مؤنته (ابن ابي الدنيا فيه) أي في قرى الضيف (عن علي ابن زيد بن جدعان) التيمي (مرسلا ﴿ان الله تعالى يحشر المؤذنين يوم القيامة اطول الناس اعناقا) يوم ظرف يحشر ونصب اطول على الحال واعناقا على التمييز أي اكثرهم رجاء (بقولهم لا اله الا الله) قال المناوي أي بسبب نطقهم بالشهادتين في التأذين في الاوقات الخمسة (خط عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى يحمي عبده المؤمن كما يحمي الراعي الشفيق غنمه عن مراتع الهلكة) أي يحميه عما يضره ورب عبد الخيرة له في الفقر والمرض ولو كثر ماله وصح لبطر وطغى فالبلاء نعمة لا نقمة كما تقدم او هو كناية عن عدم الافتضاح (هب عن حذيفة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى يخفف على من يشاء من عباده طول يوم القيامة) أي يخففه عليه حتى يصير عنده في الخفة (كوقت صلاة مكتوبة) قال المناوي أي مقدار صلاة الصبح كما في خبر آخر وهذا تمثيل لمزيد السرعة والمراد لمحة لا تكاد تدرك (هب عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﴿(ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد) أي السهم الذي يرمى به الى أعداء الله بقصد اعلاء كلمة الله أي يدخل بسببه (ثلاثة نفر الجنة صانعه) حال كونه (يحتسب في صنعته الخير) أي يقصد بعمله الاعانة على الجهاد

(قوله في القبل) جمع قبلة بمعنى التقبيل (قوله النظيف) أي الظاهر كازالة الوسخ وقص الاظافير والشارب الخ والباطن وهو الخلوص من نحو الحسد والكبر ومحل طلب تجمل الظاهر اذا كان بقصد حسن كأن كان عالما يقتدى به وقدم عليه وفود فقد كان صلى الله عليه وسلم اذا علم بقدوم وفود عليه تزين ونظر في المرآة لاجل أن يكون مهابا في أعينهم فيمتثل أمره فان كان التجمل بقصد العجب فهو محرم وان كان لا بقصد شيء فهو مباح فالاقسام ثلاثة (قوله الخصب) ككتف أو الخصب

(قوله ابن جريج) الفقيه وهو أول من دون التأليف لحفظ العلوم بالكتابة قال المناوي هو الفقيه المكي أحد الاعلام أول من صنف في الاسلام (قوله في مأكله ومشربه) خصهما لانهما قوام البدن والافيجب أن يرى أثر النعمة في مركبه وملبسه الخ (قوله جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المعجمة هو علي بن زيد بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي ويعرف بعلي بن زيد بن جدعان فنسب أبوه الى جد جده اذ هو علي بن زيد بن عبد الله بن مليكة بن عبد الله بن جدعان ابن عمرو بن كعب الضرير أحد حفاظ البصرة أرسل عن جمع من الصحابة ذكره المناوي (قوله أطول الناس اعناقا) أي أكثر رجاء الذي هو سبب لطول العنق أي اطالته ومده فان من رجا شيأ من شخص مد عنقه اليه غالبا لطلبه منه (قوله بقولهم لا اله الا الله) المراد بها الشهادتان فمن أكثر منهما حصل له ذلك وان لم يكن مؤذنا لكن المؤذن أكمل وكتب الشيخ عبد البر على قوله بقولهم لا اله الا الله أي بسبب نطقهم بالشهادتين في الاوقات الخمسة انتهى بحروفه (قوله يحمي عبده الخ) أي فيعطيه الغنى ان كان الفقر يسوء حاله ويفقره ان كان الغنى يسوء حاله كما يحمي الخ كناية عن شدة الاعتناء بعبده الكامل فان الراعي الشفيق المعتني بغنمه يمنع غنمه من المرتع المضر لكثرة شوكه مثلا (قوله كوقت صلاة مكتوبة) وفي رواية بيانها بالصبح وانما مثل صلى الله عليه وسلم بالصلاة لكونه مشتغلا بذلك فان الانسان انما يمثل بما هو مشغول به من خير وشر (قوله صانعه) أي من له دخل في صنعه ولو (والرامي

(والرامي به) اى في سبيل الله (ومنبله) بالتشديد أى مناوله للرامي ليرمي به قال العلقمي والنبل السهام العربية ولا واحد لها من لفظها وانما يقال سهم ونشابة قال الخطابي هو الذي يناول الرامي النبل وقد يكون على وجهين ان يقوم معه بجنبه أو خلفه ومعه عدد من النبل فيناوله واحدا بعد واحد وأن يرد عليه النبل المرمي به اه قال المناوي وفيه ان الامور بمقاصدها

(حم ٣ عن عقبة بن عامر) ان الله تعالى يدخل بلقمة الخبز وقبضة التمر) قال المناوي بصاد مهملة ما يناوله الآخذ للسائل برؤس انامله الثلاث (ومثله) أى مثل ما ذكر (مما ينفع المسكين) كقبضة زبيب أو قطعة لحم (ثلاثة الجنة) مفعول يدخل أى يدخلهم الجنة مع السابقين الاولين أو بغير عذاب (صاحب البيت الآمر به) اى الآمر بالتصدق بشئ مما ذكر (والزوجة المصلحة) اى للخبز او الطعام (والخادم الذي يناول المسكين) أى يناول الصدقة للمتصدق عليه (ك عن ابى هريرة) ان الله تعالى يدخل بالحجة الواحدة ثلاثة نفر الجنة الميت) أى المحجوج عنه (والحاج عنه والمنفذ لذلك) قال المناوي قال البيهقي يعني الوصي وفيه شمول لما لو تطوع بالحج ولما لو حج باجرة (عد هب عن جابر) وهو حديث ضعيف ان الله تعالى يدنو من خلقه) أى يقرب منهم قرب كرامة ولطف ورحمة قال المناوي والمراد ليلة النصف من شعبان كما في رواية (فيغفر لمن استغفر) أى طلب المغفرة (الا البغي بفرجها) أى الزانية (والعشار) بالتشديد أى المكاس والعشور المكوس التى تأخذها الملوك

(طب ٤ عن عثمان ابن ابي العاص) ورجاله ثقات ان الله تعالى يدني المؤمن) أى يقربه منه قرب رحمة كما تقدم (فيضع عليه كنفه) قال العلقمي بفتح الكاف والنون بعدها فاء أى جانبه والكنف ايضا الستر وهو المراد هنا والاول مجاز في حق الله تعالى كما يقال فلان في كنف فلان أى حمايته وكلاءته أى حفظه والمعنى انه يحيط به عنايته التامة (ويستره من الناس) أى اهل الموقف صيانة له عن الخزي والفضيحة (ويقرره بذنوبه) قال المناوي أى يجعله مقرا بها بأن يظهرها له ويلجئه الى الاقرار بها (فيقول اتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا فيقول) أى المؤمن (نعم أى رب) أى يارب أعرف ذلك وهكذا كلما ذكر له ذنبا أقر به (حتى اذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه انه قد هلك) أى باستحقاقه العذاب لاقراره بذنوب لا يجد لها مدفعا (قال فاني قد سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم) قال المناوي وهذا في عبد مؤمن ستر على الناس عيوبهم واحتمل في حق نفسه تقصيرهم (ثم يعطى كتاب حسناته بيمينه) بالبناء للمفعول (واما الكافر والمنافق فيقول الاشهاد) أى اهل المحشر لانه يشهد بعضهم على بعض (هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين) اشارة الى

باجرة خلافا لبعضهم (قوله ومنبله) أى مناوله بأن يجمع السهام من الارض ويعطيها للعاهد (قوله بلقمة الخبز) بحيث تدفع الشهوة لا صغيرة جدا تثيرها ولا تدفعها فليس فيها هذا الفضل (قوله وقبضة) بفتح القاف وضمها ما يناوله الآخذ للسائل برؤس أنامله الثلاث الابهام والسبابة والوسطى وفي رواية وقبضة التمر (قوله يناول المسكين) وبقية الحديث الحمد لله الذي لم ينس خدمنا أى لم يتركهم ويمنعهم من الثواب (قوله والمنفذ لذلك) وهو الذي وصاه الميت بان يستأجر من يحج عنه فان لم يوص كان ذلك لاثنين فقط الميت والحاج عنه (قوله يدنو من خلقه) أى ليلة نصف شعبان كما في رواية قاله الشارح أى أو في كل ليلة اذا بقي الثلث الاخير كما بين في رواية أيضا ولا مانع من ارادة العموم بل هو اللائق (قوله الا البغي بفرجها) ذكره مع ان الزنا لا يكون حقيقة الا بالفرج لدفع توهم المجاز فانه يطلق على النظر المحرم وخص هذين لعظم ذنبهما لما يترتب على الزنا من خلط الانساب وخص المرأة مع ان الزاني فيه العلة المذكورة لان الداعية منها غالبا (قوله يدني المؤمن) أى الكامل الذي يستر على نفسه وغيره بخلاف المتجاهر المتغول في الفسق فلا يحصل له ذلك ولذا كان لا بد من تعذيب طائفة ممن عصى (قوله كنفه) هو في الاصل جناح الطائر سمي بذلك لانه يستر به نفسه (قوله ويستره) عطف تفسير ليضع جناحه عليه (قوله فيقول أتعرف الخ) استئناف بياني (قوله اى رب) أى بفتح الهمزة حرف نداء أى نعم يارب (قوله قرره) أى جعله مقرا (قوله ورأى) يحتمل ان الضمير لله تعالى وانه للمؤمن (قوله وأنا اغفرها لك) أتى بصيغة الحصر لانه لا غافر غيره أى انا لا غيري ولم يأت بصيغة حصر في قوله فاني قد سترتها لان الستر يكون من العبد على نفسه بان يتوارى عن الناس ولم يحك ذلك أى يكون العبد ساترا ظاهرا وان الساتر حقيقة هو الله تعالى بخلاف غفر الذنوب فلا يكون من العبد لا ظاهرا ولا باطنا فلذا أتى فيه بصيغة الحصر (قوله وأما الكافر) أى الاصلي وال فيه وفي المنافق للجنس فكانه قال وأما الكافرون والمنافقون الخ بدليل قوله هؤلاء الذين الخ

(قوله ان الله تعالى يرضى الخ) الرضا والامر متلازمان والكراهة والنهي متلازمان ففي رضي شيأ أمر به ومتى كره شيأ نهى عنه ففي الحديث حينئذ ان الله يأمركم أن تتلبسوا بثلاث خصال وينهاكم عن التلبس بثلاث خصال وعبر باللام في لكم في الموضعين مع أن الظاهر يرضى عنكم

بسبب التلبس بذلك ويكرهكم بسبب ذلك للاشارة الى أن نفع ذلك لكم وشرها عليكم أي يرضى عنكم لاجل ثلاث الخصال العائد نفعها عليكم ويكرهكم لاجل ثلاث الخصال العائد شرها عليكم (قوله ولا تفرقوا) أي وان لا تفرقوا فهو نفي أو هو نهي على كون تعتصموا بمعنى الامر أي واعتصموا بحبل الله وانتهوا عن التفرق وحبل الله هو القرآن لما جاء في حديث آخر * وخير ما فسرته بالوارد * ولا عطر بعد عروس أي لا بيان بعد بيانه صلى الله عليه وسلم (قوله وان تناصحوا) بضم التاء بان تعاشروا الملوك لاجل النهي عن المنكر والامر بالمعروف بلطف لا بغلاظة لئلا يبغض ولا يمتثل أمره (قوله قيل وقال) أي الكلام فيما لا يعني (قوله السؤال عن مسائل العلم) بلا حاجة بل بقصد التعنت ونحوه أو سؤال المال مع المبالغة واراقة ماء الوجه (قوله آخرين) أي متأخرين في الاعتبار (قوله يزيد في عمر الرجل) أي يبارك فيه ان كان المراد العمر الذي في أم الكتاب فان كان المراد العمر المعلق فزيادته على فعل خير فالزيادة حقيقية (قوله عن

الكافرين والمنافقين وبه رد على المعتزلة المانعين مغفرة ذنوب أهل الكبائر (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله يرضى لكم ثلاثا) من الخصال (ويكره لكم ثلاثا) أي يأمركم بثلاث وينهاكم عن ثلاث قال العلقمي قال شيخنا قال العلماء الرضا والسخط والكراهة من الله تعالى المراد بها أمره ونهيه أو ثوابه وعقابه (فيرضى لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيأ) أي في عبادته فهذه خصلة واحدة (وان تعتصموا بحبل الله جميعا) أي القرآن قال العلقمي هو التمسك بعهده واتباع كتابه اه وهذه هي الخصلة الثانية (ولا تفرقوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف قال المناوي وذا نفي عطف على واعتصموا أي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف أهل الكتاب (وان تناصحوا) بضم المثناة الفوقية (من ولاه الله أمركم) أي من جعله والي أموركم وهو الامام الاعظم ونوابه قال المناوي وأراد بمناصحتهم الدعاء لهم وترك مخالفتهم والدعاء عليهم ونحو ذلك اه وقال العلقمي قال في النهاية النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له وليس يمكن أن يعبر عن هذا المعنى بكلمة واحدة يجمع معناه غيرها والنصيحة لائمة المسلمين معاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف واعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات لهم وان لا يطروا بالثناء الكاذب وأن يدعى لهم بالصلاح هذا ان كان المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن لهم (ويكره لكم قيل وقال) أي المقاولة والخوض في اخبار الناس (وكثرة السؤال) أي الاكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو اليه الحاجة وقيل المراد سؤال الناس أموالهم وقيل المراد بالسؤال عن اخبار الناس (واضاعة المال) قال العلقمي هو صرفه في غير وجوهه الشرعية وتعريضه للتلف وسبب النهي أنه افساد والله لا يحب الفساد ولانه اذا أضاع ماله تعرض لما في أيدي الناس (حم م عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه ﷺ (ان الله تعالى يرفع بهذا الكتاب) قال المناوي أي بالايمان بالقرآن العظيم وتعظيمه والعمل به قال الطيبي أطلق الكتاب على القرآن ليثبت له الكمال لان اسم الجنس اذا أطلق على فرد من أفراده يكون محمولا على كماله وبلوغه الى حد هو الجنس كله كأن غيره ليس منه (أقواما) أي درجة أقوام ويكرمهم في الدارين (ويضع به آخرين) أي يذلهم وهم من لم يؤمن به أو من آمن به ولم يعمل به (م ه عن عمر) ﷺ ان الله تعالى يزيد في عمر الرجل) يعني الانسان أي يبارك له فيه بصرفه في الطاعات فكأنه زاد (ببره والديه) أي أصليه وان عليا أي باحسانه اليهما وطاعته اياهما (ابن منيع عد عن جابر) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يسأل العبد عن فضل علمه) بتقديم اللام على الميم أي زيادته لم اكتسبه وماذا عمل به ومن أين علمه (كما يسأله عن فضل ماله) من أين اكتسبه وفيم أنفقه هذا ما شرح عليه المناوي وفي نسخة عمله بتقديم الميم على اللام (طس عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف

فضل علمه) وهو الزائد على ما يتعلق بعمل نفسه أي وسؤال الله تعالى عنه بنحو لم تعمل بمقتضى هذا الزائد من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقضاء حوائج الناس وفضل المال هو الزائد عن مؤنته ومؤنة من تلزمه نفقته يومه وليلته وسؤاله تعالى عنه بنحو وقد منعت عليك بهذا الزائد فلم تطعم به الجائع وتكسوا العاري الخ ﷺ (ان

(ان الله تعالى يسعر جهنم كل يوم فى نصف النهار) اى وقت الاستواء قال العلقمى قال فى النهاية يقال سعرت النار والحرب اذا أوقدتهما وسعرتهما بالتشديد للمبالغة اه أى يشدد لهبها (ويخبتها) بضم المثناة التحتية وسكون الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة بعدها مثناة فوقية أى يسكن لهبها (فى يوم الجمعة) لما خص به ذلك اليوم من عظيم الفضل ولهذا قال الشافعية لا تنعقد صلاة لا سبب لها وقت الاستواء الا يوم الجمعة (طب عن واثلة) بن الاسقع (ان الله تعالى يطلع فى العيدين الى الارض) أى الى اهلها (فابرزوا من المنازل) الى مصلى العيد (تلحقكم الرحمة) بالجزم جواب الامر (ابن عساكر عن انس) باسناد ضعيف (ان الله تعالى يعافى الاميين يوم القيامة) أى الجهال الذين لم يقصروا فى تعليم ما لزمهم (ما لا يعافى العلماء) أى الذين لم يعملوا بما علموا قال المناوى لان الجاهل يهيم على رأسه كالبهيم والعالم اذا ركب هواه يردعه علمه فان لم يفد فيه ذلك نوقش فعذب (حل والضياء عن انس) (ان الله تعالى يعجب) قال المناوى تعجب انكارى (من سائل يسأل غير الجنة ومن معط يعطى لغير الله ومن متعوذ يتعوذ من غير النار) لان الجنة أعظم المطالب والنار أعظم المصائب فينبغى فى الطلب والاستعاذة تقديم ذلك والعطاء لغير الله رياء وهو من الكبائر (خط عن ابن عمرو) بن العاص (ان الله تعالى يعذب يوم القيامة الذين يعذبون الناس فى الدنيا) هذا محمول على التعذيب بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحد والتعزير ونحو ذلك (حم م د عن هشام بن حكيم) بن حزام (حم هب عن عياض بن غنم) بضم فسكون باسناد صحيح (ان الله تعالى يعطى الدنيا على نية الآخرة) لان أعمال الآخرة محبوبة له تعالى فمن اشتغل بأعمال الآخرة سهل عليه حصول رزقه ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب (وابى ان يعطى الآخرة على نية الدنيا) اى امتنع (ابن المبارك عن انس) ورواه عنه ايضا الديلمى باسناد ضعيف (ان الله تعالى يغار

(قوله يسعر) أى يشدد لهبها ويخبتها أى يخمد لهبها وانحط كلام المناوى على أنه حديث موضوع قال فى المصباح وسعرت النار سعرا من باب نفع وأسعرتها اسعارا أوقدتها فاستعرت اه (قوله يطلع الخ) أى اطلاع رحمة ورضا وقت حضور الناس لصلاة العيد فيطلب البروز لصلاة العيد فى المصلى لذلك (قوله تلحقكم) مجزوم (قوله الاميين) أى الذين لا يعرفون من العلم الا بقدر ما يجب عليهم أما الذى لا يعرف ما يجب عليه فليس معافى وهو مجاز حديث ذنب العالم ذنب وذنب الجاهل ذنبان والمراد بالعلماء هنا من عرف زيادة على ما يجب عليهم من الدقائق والتحقيقات (قوله يعجب) أى ينكر على من ذكر فهو تعجب انكارى (قوله يتعوذ من غير النار) أى لانه لا اشد على الانسان منها ولذا لما سمع سيدنا الحسن رضى الله عنه ان آخر من يخرج من النار رجل عذب الف سنة يقال له هناد وقيل غيره يخرج و يقول يا حنان يا منان قال ليتنى هو وقيل له لم قال انه من أهل الجنة قطعا بشهادة خبر الصادق صلى الله عليه وسلم (قوله يعذبون الناس بغير حق) أى بطريق محرم كوضع الطاسة على الرأس ولذا رأى بعض الصحابة أناسا يغلون الزيت ليضعوه فوق رؤس بعض الناس فقال ما هذا فقالوا انهم لم يدفعوا الخراج أو قالوا الجزية فقال معاذ الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يعذب الخ واوله كما فى مسلم عن هشام ابن حكيم بن حزام مر بالشام على ناس وقد أقيموا فى الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا فقيل يعذبون فى الخراج قال أما انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وفى رواية له على أناس من الانباط بالشام قد اقيموا بالشمس فقال ما شأنهم قالوا حبسوا فى الجزية قال هشام أشهد انى سمعت رسول الله فذكره وزاد فى رواية واميرهم يومئذ عمير بن سعد على فلسطين فدخل عليه فحدثه فأمر بهم فخلوا والانباط بالاحواء والعجم وفلسطين بكسر الفاء وفتح اللام وهى بلاد بيت المقدس وما حولها وقوله فخلوا بالخاء المعجمة والمهملة والاول اشهر وقوله من الانباط هم قوم ينزلون البطائح بين العراقين سموا بذلك لانهم يستنبطون الماء أى يخرجونه وقد كان فيهم من القبط أيضا والقبط نصارى مصر انتهى علقمى (قوله غنم) بضم الغين (قوله على نية الآخرة) أى لاجل نية ما يوصل الى الآخرة ولذا ورد يا دنيا من خدمك فأتعبيه ومن خدمنى فاخدميه (قوله يغار الخ) الغيرة تغير يحصل فى القلب ينشأ عنه غضب يترتب عليه منع من أراد مشاركته فيما يريد أن يختص به كرؤية براها من شخص فى زوجته فيمنعه من المشاركة فيما هو مختص به وهذا المعنى محال عليه تعالى فالمراد غايته أى منع المؤمن من المعاصى بوضع ما يزجرعنها من الحدود هذا هو معنى غيرة الله العامة أما الخاصة فهى منع الكمل من ارتكاب ما لا يليق بمقامهم وان كان مباحا كما وقع لسيدنا يوسف انه لما قال اذكرنى عند ربك اى الملك أنسى الله الرسول ذكره للملك فلبث فى السجن سنين لاجل

للمسلم) أى يغار عليه ان يطيع غيره من شيطانه ودنياه وهواه (فليغر) بفتح المثناة التحتية والغين المعجمة أى المسلم على جوارحه أن يستعملها فى المعاصى (طس عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى يغار وان المؤمن يغار) أى المؤمن الكامل الايمان طبعه الله على الغيرة فى محل الريبة والغيرة تغير يحصل من الحمية والانفة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص وأشد ما يكون ذلك فى الزوجين هذا فى حق الآدمى وأما فى حق الله تعالى فمحال لانه تعالى منزه عن كل تغير ونقص فيتعين حمله على المجاز فقيل لما كانت ثمرة الغيرة صون الحريم ومنعهن وزجر من يقصد اليهن أطلق عليه سبحانه وتعالى لكونه منع من فعل ذلك وزجر فاعله وتوعده بايقاع العقوبة به (وغيرة الله ان يأتى المؤمن) أى من ان يأتى أى يفعل (ما حرم الله عليه) ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها أعظم العقوبات (حم ق ت عن ابى هريرة ﴿ان الله تعالى يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه) هو كناية عن حسن قبولها لان الشئ المرضى يتلقى بالقبول باليمين عادة وقيل المراد بيمين الله سبحانه وتعالى كف الذى تدفع اليه الصدقة واضافتها اليه سبحانه وتعالى اضافة ملك واختصاص لوضع الصدقة فيه لله تعالى وقال القرطبى يحتمل ان يكون الكف أى فى رواية كف الرحمن عبارة عن كفة الميزان الذى يوزن فيه الاعمال فيكون من باب حذف المضاف كأنه قال فتربو فى كفة ميزان الرحمن ويجوز أن يكون مصدر كف كفا ويكون معناه الحفظ والصيانة فكأنه قال تلك الصدقة فى حفظ الله فلا ينقص ثوابها ولا يبطل جزاؤها (فيربيها لاحدكم) يعنى يضعف أجرها فكنى بالتربية عن تضعيف أجرها (كما يربى احدكم مهره) هو صغير الخيل وفى رواية فلوه وهو تمثيل لزيادة التفهيم وخصه لانه يزيد زيادة بينة (حتى ان اللقمة لتصير مثل احد) أى جبل أحد ظاهره أن ذاتها تعظم ويبارك الله فيها ويزيدها من فضله حتى تثقل فى الميزان وقيل المراد بذلك تعظيم أجرها وتضعيف ثوابها (ت عن ابى هريرة) واسناده جيد ﴿(ان الله تعالى يقبل توبة العبد) أى رجوعه اليه من المخالفة الى الطاعة (ما لم يغرغر) أى ما لم تصل روحه حلقومه لانه لم ييأس من الحياة فان وصلت لذلك لم يعتد بها لياسه ولان من شرط التوبة العزم على عدم المعاودة وقد فات قال العلقمى والغرغرة أن يجعل المشروب فى الفم ويردد الى أصل الحلق ولا يبلع (حم ت ه حب ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذى حسن غريب ﴿(ان الله تعالى يقول لاهون) أى اسهل (اهل النار عذابا) سيأتى فى حديث انه أبو طالب أى يقول له يوم القيامة (لو ان لك ما فى الارض من شئ كنت تفتدى به) اى الآن من النار

ان يمنعه من كونه يركن للمخلوق وكذا الخليل لما مال واشتغل بحب سيدنا اسمعيل ابتلاه الله تعالى بامره بذبحه ليمنعه من التعلق بغيره تعالى ووقع ان وليا نظر لشاب جميل فلطم لطمة ففقئت عينه وسمع صوتا لطمة بلطمة وان زدتم زدنا وذلك زجر له عن النظر لغير جلاله تعالى وان كان نظره للشاب المذكور غير محرم (قوله للمسلم) اللام بمعنى على أى يغار عليه ويمنعه فليغر أى فينبغى للمؤمن ان يغار على نفسه ويمنعها من المعاصى ولذا ورد فى الحديث القدسى ابن آدم خلقتك لنفسى أى لعبادتى وخلقت كل شئ لك فبحقى لا تشتغل بما خلقته لك عما خلقتك له وفى رواية خلقتك فلا تلعب وتكفلت لك برزقك فلا تتعب (قوله وغيرة الله ان يأتى الخ) أى منعه من ان يأتى الخ وفى رواية ان لا يأتى الخ فلا زائدة أى وغيرة المؤمن أن يمنع نفسه من المعاصى (قوله مهره) وفى رواية فلوه بفتح الواو وضم اللام وتشديد الواو وفى اخرى فلوه بكسر فسكون مخففا وفى أخرى فصيله والمعنى واحد (قوله مثل أحد) أى فى العظم وما قيل انها توضع فى الميزان بهذا القدر الجسيم فتثقله ينافيه حديث البطاقة أنه اذا لم يوجد للشخص حسنات توضع فى ميزانه ويؤمر به للنار يؤتى ببطاقة أى ورقة مرقوم فيها لا اله الا الله فتوضع فى الميزان فيرجح الخ اذ مقتضاه أنه لا يوزن شئ من الاعمال غير البطاقة حفنى وفيه ان حديث البطاقة فيمن ليس له حسنات سوى لا اله الا الله أما من له غيرها فلا مانع من وزن ذلك الغير معها فحرره (قوله يغرغر) أى تصل روحه حلقومه وان كانت الغرغرة فى الاصل ايصال الماء للحلقوم وذلك انه اذا بلغت روحه حلقومه لم يكن عقله ثابتا فلا تصح توبته من المعاصى ولا من الكفر كما وقع لفرعون (قوله يقول الخ) فيه رد على من قال لا يجوز يقول الله بصيغة المضارع لايهامه حدوث القول وانما يقال قال الله ورد بأن الفعل اذا أضيف اليه تعالى انسلخ عن الزمن (قوله لاهون الخ) وهو ابو طالب كما يأتى فى حديث آخر (قال

(قال نعم) أى أقتدى به (قال فقد سألتك ما هو أهون من هذا وأنت فى صلب آدم) أى حين أخذت الميثاق يشير بذلك الى قوله تعالى واذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم الآية فهذا الميثاق الذى اخذ عليهم فى صلب آدم فمن وفى به بعد دخوله فى الدنيا فهو مؤمن ومن لم يوف به فهو كافر قال العلقمى قال النووى وفى رواية فيقول أردت منك أهون من هذا وفى رواية فيقال له قد سئلت أيسر من ذلك وفى رواية فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك المراد بأردت فى الرواية الاولى طلبت منك وأمرتك وقد أوضحته فى الروايتين الاخيرتين بقوله قد سئلت أيسر فتعين تأويل أردت بذلك جمعا بين الروايات ولانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى شيأ ولا يقع ومذهب أهل الحق ان الله تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مريد لايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة فى قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه تعالى وانه وقع فى ملكه ما لم يرده وأما هذا الحديث فقد بينا تأويله وأما قوله فيقال له كذبت فالظاهر ان معناه انه يقال له لو رددناك الى الدنيا وكانت لك كلها أكنت تفتدى بها فيقول نعم فيقال له كذبت قد سئلت أيسر من ذلك فأبيت ويكون هذا من معنى قوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه (ان لا تشرك بى شيأ) قال المناوى أى بأن لا تشرك بى شيأ من المخلوقات اه والظاهر انه بدل من قوله ما هو أهون من ذلك (فأبيت الا الشرك) أى امتنعت من الايمان اذ أخرجتك الى الدنيا واخترت الشرك (ت عن انس ﷺ ان الله تعالى يقول ان الصوم لى) أى سر بينى وبين عبدى (وأنا أجزى به) قال العلقمى اختلف العلماء فى المراد بهذا مع أن الاعمال كلها لله تعالى وهو الذى يجزى بها على أقوال اربعة أحدها أن الصوم لا يقع فيه الرياء كما يقع فى غيره قاله أبو عبيد قال ويؤيده حديث ليس فى الصوم رياء قال وذلك لان الاعمال انما تكون بالحركات الا الصوم فانما هو بالنية التى تخفى على الناس الثانى معناه ان الاعمال قد كشفت مقادير ثوابها للناس وأنها تضاعف من عشرة الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله الا الصيام فان الله يثيب عليه بغير تقدير ويشهد له سياق رواية الموطأ حيث قال كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف الى ما شاء الله قال الله الا الصوم فانه لى وأنا أجزى به أى أجازى عليه جزاء كثيرا من غير تعيين لمقداره الثالث أن الصيام لم يعبد به غير الله بخلاف الصدقة والصلاة ونحو ذلك الرابع ان جميع العبادات يوفى منها مظالم العباد الا الصوم روى البيهقى عن ابن عيينة قال اذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدى ما عليه من المظالم من عمله حتى لا يبقى له الا الصوم يتحمل الله ما بقى عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة وهذا اختاره ابن العربى (ان للصائم فرحتين اذا افطر فرح) أى فرح بزوال جوعه وعطشه وقيل باتمام عبادته وسلامتها من المفسدات (واذا لقى الله تعالى فجزاه فرح) أى لما يراه من جزيل ثوابه (والذى نفس محمد بيده) أى

(قوله سألتك) أى أمرتك وفى رواية أردت وتمسك بظاهرها المعتزلة من انه تعالى يريد الايمان من الكافر ولا يريد الكفر منه وعندنا يؤول أردت بأمرت (قوله سألتك ما هو أهون من هذا الخ) وفى رواية فيقول أردت فيتعين تأويل أردت على سألت لانه يستحيل عند أهل الحق أن يريد الله تعالى ولا يقع ومذهب اهل الحق أنه تعالى مريد لجميع الكائنات خيرها وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه مريد لايمان المؤمن ومريد لكفر الكافر خلافا للمعتزلة فى قولهم انه أراد ايمان الكافر ولم يرد كفره تعالى الله عن قولهم الباطل فانه يلزم من قولهم اثبات العجز فى حقه سبحانه لانه وقع فى ملكه ما لم يرد وفى هذا الحديث دليل على أنه يجوز أن يقول الانسان الله يقول وقد أنكره بعض السلف وقال انما يقال قال وقد قدمنا فساده انتهى علقمى (قوله أن لا تشرك الخ) بدل من ما هو أهون (قوله الا الشرك) استثناء مفرغ وفيه أنه يشترط أن يتقدمه النفى وأجيب بأنه تقدم معنى اذ أبيت معناه امتنعت أن لا تتلبس الا بالشرك (قوله ان الصوم لى) خصه لكونه لم يعطمنه الخصوم يوم القيامة أو لكون غيره من الاعمال ورد مضاعفتها الى سبعمائة وهو لم يرد فيه ذلك بل جزاؤه أمر عظيم يعلمه الله تعالى (قوله اذا أفطر) فانه اذا شرب اندفع عنه ألم الظمأ واذا أكل اندفع عنه ألم الجوع وحينئذ يحصل له السرور والفرح والمؤمن الكامل يحصل له الفرح بكون النهار تم وصومه صحيح خالص من الرياء ونحوه (قوله واذا لقى الله تعالى فجزاه) أى جازاه فجازاه وجزاه بمعنى قال تعالى وجزاهم بما صبروا الآية وقوله فرح أى لما يراه من جزيل ثوابه

بقدرته وتصريفه (الخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك) بضم الخاء المعجمة واللام وسكون الواو وفاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض الشيوخ يقول بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطأ والمراد به تغير طعم الفم وريحه لتأخر الطعام أي لخلو المعدة عن الطعام وحكى القابسي الوجهين وبالغ النووي في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء فإن قيل الله تعالى منزه عن استطابة الروائح إذ ذاك من صفات الحوادث أجيب بأنه مجاز لأنه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك للصوم لتقريبه عند الله فالمعنى أنه أطيب عند الله من ريح المسك عندكم وقيل المراد أن ذلك في حق الملائكة وأنهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر مما يستطيبون ريح المسك وقيل المعنى أن الله تعالى يجزيه في الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح جرحه يفوح وقيل المعنى أن الخلوف أكثر ثوابا من المسك المندوب إليه في الجمع ومجالس الذكر ورجح النووي هذا الأخير وحاصله حمل معنى الطيب على القبول والرضا وقد نقل القاضي حسين في تعليقه أن للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح قال فرائحة الصيام فيها بين العبادات كالمسك وهل المراد أن ذلك أطيب عند الله يوم القيامة أو في الدنيا قال العلقمي وقد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح في هذه المسألة فذهب ابن عبد السلام أن ذلك في الآخرة كما في دم الشهداء واستدل بالرواية التي فيها يوم القيامة وذهب ابن الصلاح إلى أن ذلك في الدنيا واستدل بما رواه الحسن ابن سفيان في مسنده والبيهقي في الشعب وأما الثانية فإن خلوف أفواههم حين يمسون عند الله أطيب من ريح المسك قال وذهب جمهور العلماء إلى ذلك اهـ قال ابن حجر واتفقوا على أن المراد بالصيام هنا صيام من سلم صيامه من المعاصي قولا وفعلا (حم م ن عن أبي هريرة وأبي سعيد) الخدري معا ﷺ (إن الله تعالى يقول أنا ثالث الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كأنه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما (ما لم يخن أحدهما صاحبه) قال العلقمي بحصول الخيانة ولو بشيء قليل كفلس ونحوه نعم ما تعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك (فإذا خانه خرجت من بينهما) قال الرافعي معناه أن البركة تنزع من مالهما (د ك عن أبي هريرة) وصححه الحاكم وسكت عليه أبو داود قيل والصواب مرسل ﷺ (إن الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي) أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي (املأ) بالجزم جواب الأمر (صدرك غنى) أي قلبك والغنى إنما هو غنى القلب (وأسد فقرك) أي تفرغ عن مهماتك لعبادتي أقض مهماتك وأغنك عن خلقي (وإن لا تفعل) أي وإن لم تتفرغ لذلك واسترسلت في طلب الدنيا (ملأت يديك شغلا) قال المناوي بضم الغين المعجمة وضم الشين قبلها وتسكن الغين للتخفيف (ولم أسد فقرك) أي تستمر فقير القلب منهمكا في طلب الدنيا وإن كنت غنيا من المال (حم ت هـ ك عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (إن الله تعالى يقول إذا أخذت كريمتي عبدي) أي أعميت

(قوله الخلوف) بضم الخاء وفتحها لحن في الرواية وإن كان كل ما هو على وزن فعول كمصدر فيه الضم والفتح (قوله عند الله) أي عند ملائكة الله فإنهم يدركون الروائح الطيبة وغيرها فيدركون الخلوف أطيب من ريح المسك وقيل المراد أطيب عند الله أكثر قبولا من قبول التطيب بالمسك لأجل اجتماع الناس كيوم الجمعة (قوله أنا ثالث الشريكين) أي بالمعونة وحصول البركة قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي شركة الله تعالى للشريكين على الاستعارة كأنه تعالى جعل البركة والفضل بمنزلة المال المخلوط فسمى ذاته تعالى ثالثا لهما وقوله ما لم يخن أحدهما صاحبه قال العلقمي بحصول الخيانة ولو بشيء قليل كفلس ونحوه نعم ما يعلم به رضاه كفلس للسائل والفقير فهذا ليس بخيانة ويحتاط فيما يقع فيه الشك وقوله فإذا خانه خرجت من بينهما قال الرافعي معناه أن البركة تنزع من مالهما انتهى عزيزي بحروفه (قوله تفرغ لعبادتي) أي اترك اشتغالك بالدنيا أي ما زاد على قدر كفايتك وكفاية عيالك واشتغل بعبادتي أما الاشتغال بقدر الكفاية فلا بأس به بل هو عبادة عند حسن النية (قوله أملأ صدرك) أي قلبك الحال في صدرك (قوله وأسد) أي أصلح فقرك بأن أرضيك به بحيث لا يحصل لك ضجر وأسد بالسين المهملة (قوله ملأت يديك شغلا) أي جعلتك مشغولا بدنياك جميع أوقاتك هذا هو المراد وإنما عبر بنيه خص اليدين لأن تناول الأشياء بهما غالبا وشغلا بضم الشين المعجمة وبالغين المعجمة المضمومة أيضا وقد تسكن تخفيفا وبهما قرئ في السبع قوله تعالى إن أصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون (قوله كريمتي عبدي) أي بصره سماهما بذلك لأن بهما تحصل

الكرامة للانسان وهو يحشر بصيرا وما ورد ان المرء يحشر على ما مات عليه فمعناه يحشر على الصفات التى مات عليها فان مات وهو شرب الخمر حشر كذلك ومن مات وهو يقرأ القرآن حشر كذلك الخ (قوله الا الجنة) اى بلا عذاب هذا ان كان صابرا محتسبا (قوله المتحابون) اى الذين يحب بعضهم بعضا لاجل جلالى وعظمتى (قوله فى ظلى) اى ان يجعهم فى راحتى فهو مجاز او المراد فى ظل عرشى كما فى رواية ليقيهم حرارة الشمس (قوله ما ذكرنى) اى مدة ذكره لى والذكر انواع ثلاثة ذكر اللسان وان كان القلب غافلا فهو ذكر العوام وفيه ثواب وذكر الخواص ذكر اللسان مع حضور القلب بالتفكر فى مصنوعاته ونحو ذلك وذكر خواص الخواص وهو ان يغيب فى الشهود عن كل ما سواه تعالى ولم يخطر به غيره تعالى وهذا يناسبه الذكر المفرد نحو

عينيه الكريمتين عليه (فى الدنيا لم يكن له عندى جزاء الا الجنة) اى دخولها مع السابقين او بغير عذاب وهذا قيده فى حديث آخر بما اذا صبر واحتسب (ت عن انس) ورجاله ثقات ﴿(ان الله تعالى يقول يوم القيامة اين المتحابون لجلالى) اى لعظمتى وطاعتى لا للدنيا (اليوم اظلهم فى ظلى) اى ظل عرشى والمراد انهم فى ظله من الحر والشمس ووهج الموقف وانفاس الخلق وقيل معناه كفهم من المكاره واكرامهم وجعلهم فى كنفه وستره ويحتمل ان الظل هنا كناية عن الراحة والنعيم (يوم لا ظل الا ظلى) اى انه لا يكون من له ظل كما فى الدنيا ويوم لا ظل حال من ظل المذكور قبله اى اظلهم فى ظلى حال كونه كائنا يوم لا ظل الا ظلى هذا هو الظاهر (حم م عن ابى هريرة) ﴿ان الله تعالى يقول انا مع عبدى) اى معه بالرحمة والتوفيق والهداية (ما ذكرنى وتحركت بى شفتاه) اى مدة ذكره اياى (حم ه ك عن ابى هريرة) ﴿ان الله تعالى يقول ان عبدى كل عبدى) بنصب كل اى عبدى حقا او الكامل فى عبدى (الذى يذكرنى وهو ملاق قرنه) بكسر القاف وسكون الراء اى عدوه المقارن له فى القتال فلا يغفل عن ربه حتى فى حال معاينة الهلاك (ت عن عمارة) بضم العين (ابن زعكرة) بفتح الزاى والكاف وسكون العين المهملة وهو حديث حسن غريب ﴿(ان الله تعالى يقول ان عبدا) اى مكلفا (اصححت له جسمه ووسعت له فى معيشته تمضى عليه خمسة اعوام لا يفد الى) بشدة الياء اى لا يزور بيتى وهو الكعبة يعنى لا يقصدها بنسك (لمحروم) اى من الخير الحاصل بفعل النسك (ع حب عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث ضعيف ﴿(ان الله تعالى يقول انا خير قسيم) اى قاسم او مقاسم (لمن اشرك بى) بالبناء للمفعول (من اشرك بى شيئا) بالبناء للفاعل اى من الخلق فى عمل من الاعمال (فان عمله قليله وكثيره لشريكه الذى اشرك بى انا عنه غنى) قال المناوى وقليله وكثيره بالنصب على البدل من العمل او على التوكيد ويصح رفعه على الابتداء واشريكه خبره والجملة خبران وتمسك به من قال العمل لا يثاب عليه الا ان اخلص لله كله واختار الغزالى اعتبار غلبة الباعث (الطيالسى حم عن شداد بن اوس) واسناده حسن ﴿(ان الله تعالى يقول لاهل الجنة) اى بعد دخولهم اياها (يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا)

الله الله وهكذا اذ ليس فى ذهنه غيره تعالى حتى يحتاج للنفى والاثبات فهذا انما يكون لاهل هذا المقام وان كان اهل الشريعة يقولون لا يثاب الا بملاحظة نحو معبود او موجود لان هذا مقام صوفى لاهل الحقيقة فلو اراد الجمع بين الظاهر والباطن لاحظ هذا المقدر (قوله ان عبدى كل عبدى) هذه العبارة تقال للشخص الكامل فى صفته نحو انت الرجل كل الرجل قال العزيزى بنصب كل اى عبدى حقا او الكامل فى عبادى اه (قوله قرنه) هو المساوى فى السن والمراد هنا المساوى فى الشجاعة (قوله عن عمارة) بضم العين وقوله ابن زعكرة بفتح الزاى والكاف وسكون العين المهملة عزيزى قال المناوى

٥٤ بزى ل

قال فى التقريب كأصله صحابى الازدى وقيل الكندى الحمصى الشامى قال ابن حجر ولا يعرف له الا هذا الحديث انتهى (قوله ان عبدا اصححت له جسمه ووسعت عليه) اى زيادة على قدر حاجته بحيث يستطيع الحج (قوله تمضى عليه خمسة اعوام الخ) اخذ بعض الائمة بظاهر الحديث وانه يجب الحج كل خمسة اعوام لكنه فى غاية الشذوذ ولذا لم يقل احد من الائمة الاربع بذلك (قوله لا يفد الى) اى لا يقدم على اى على رحمتى بزيارة بيتى بالحج والعمرة (قوله لمحروم) اى من الخير الحاصل بفعل النسك عزيزى قال المناوى لدلالته على عدم حبه له به اه (قوله قسيم ان اشرك بى) اى لمن اشركه العامل معى فى العمل كأن قصد الحج والتجارة فلا ثواب له ان كان الدنيوى اغلب او تساويا فيحمل الحديث على ذلك اذ لو كان الاخروى اغلب اثيب بقدره فلا يصح (قوله فان عمله قليله الخ) اى لو كان الدنيوى اغلب او تساويا او يحمل الحديث على المشاركة بالرياء فان العمل متى صحبه رياء ولو قليلا بطل جميعه (قوله الذى اشرك بى) بالبناء للمفعول كالذى قبله

(قوله وسعديك) أى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد فليس المعنى كما تقول لشخص نادك سعديك أى أساعدك بالاجابة مرة بعد أخرى اذلا يليق هذا فى حقه تعالى (قوله أيضا وسعديك) كذا فى نسخ الجامع بين المتعددة ووقع فى خط المناوى بعده زيادة والخير كله فى يديك وهذه الزيادة فى الجمع بين الصحيحين (قوله فيقولون) أى يقول كل منهم ذلك لا بعضهم دون بعض وكذا ما بعده (قوله عند ظن عبدى الخ) يحتمل أن المراد بالظن حقيقته اى الطرف الراجح أى اذا ترجح عنده أنى أغفر له اذا استغفر وأتوب عليه اذا تاب وأرزقه اذا طلب الرزق وأعافيه اذا طلب الصحة الخ واذا ترجح عنده أنى لا أغفر له الخ كان كذلك وهو معنى ان خيرا فخير وان شرا فشر او يحتمل أن المراد بالظن العلم واليقين و يكون اشارة الى التوحيد الخالص أى اذا علم عبدى وتيقن أنى متصف بالغفران والاعطاء الخ ٤٣٦ أعطيته ذلك بخلاف ما اذا كان عنده ريبة فى اتصافى بذلك فلا ينال منى ما طلبه وفى هذا الحديث اشارة الى طلب الرجاء ولذا قال بعض الامراء لبعض العلماء ما تقول فى مالنا وفى انفاقنا له فى الخير فسكت الشيخ متأملا فى جواب مناسب ثم أجاب بقوله أصبح الامير عالما بأن من اكتسب مالا من حلال وانفقه فى الخير كان موفقا سعيدا فقال الامير أنا أحسن ظنا بالله منكم فأنت تعلم انى أكتسب من الشبه وانما سترت العبارة عنى فقال الشيخ أسألك بالله أتعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن ظنا بالله من جميع خلقه قال نعم فقال هل كان يكتسب من الشبهات فقال لا فقال ينبغى لك أن تكون على ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا من الشيخ لطف وهو شأن من اجتمع بالامراء فينبغى له الملاطفة معهم (قوله مرضت) اى مرض عبدى الكامل فلم الشديد القرب منى قربه مكانة اذ اسناد وصف العبد له تعالى دليل على ذلك وقد شرب من هذا الحديث أهل التصوف معنى لطيفا فقالوا اذا اشتد القرب منه تعالى صح اطلاق وصفه تعالى للعبد فيقال أنا الرب الخ مع التأويل ولذا لما كان مجنون ليلى يستغرق فى الحب لم يستطع أن يكلم أحدا فاذا أرادوا كلامه قالوا له أتحب ليلى ليفيق عند سماع اسمها فيقول لا أى ان المحبة سبب للوصلة وقد حصلت فاى حاجة للسبب فانا هى وهى أنا ولكن لما كان نحو قولهم أنا الرب موهما اعترض عليهم أهل الشرع فمن اعترض لحظ نفسه طرد ومن اعترض لحفظ الشريعة لا بأس عليه كما وقع لبعضهم أنه قال فلان امام العارفين فذكر له كلامه فقال ان كان كذلك فهو زنديق فقيل له كيف تقول زنديق مع قولك انه امام العارفين فقال قولى زنديق لاجل كف العامة عن كلامه لئلا يضلوا قال المناوى أضاف المرض اليه والمراد العبد تشريفا له انتهى

لبيك من التلبية وهى اجابة المنادى ولم يستعمل الا على لفظ التثنية فى معنى التكثير برأى أجيبك اجابة بعد اجابة وهو منصوب على المصدر بعامل لا يظهر كأنك قلت البا بعد الباب وأصل لبيك لبينك فحذفت النون للاضافة وعن يونس أنه غير مثنى بل اسم مفرد و يتصل به الضمير بمنزلة على ولدى (وسعديك) قال المناوى بمعنى الاسعاد وهو الاعانة اى نطلب منك اسعادا بعد اسعاد اه وقال العلقمى هو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر فى الاستعمال اى ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة واسعادا بعد اسعاد ولهذا ثنى اه وفى نسخة شرح عليها المناوى بعد وسعديك والخير فى يديك فانه قال أى فى قدرتك ولم يذكر الشر لان الادب عدم ذكره صريحا (فيقول هل رضيتم) اى بما صرتم اليه من النعيم المقيم والاستفهام للتقرير قال العلقمى وفى حديث جابر عند البزار وصححه ابن حبان هل تشتهون شيئا فيقولون ومالنا لا نرضى وقد اعطيتنا) وفى رواية وهل شئ أفضل مما أعطيتنا (ما لم تعط احدا من خلقك) اى الذين لم تدخلهم الجنة (فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا ربنا واى شئ أفضل من ذلك فيقول احل) بضم أوله و كسر الحاء المهملة اى انزل (عليكم رضوانى) قال العلقمى بكسر أوله وضمه وفى حديث جابر قال رضوانى أكبر وفيه تلميح بقوله تعالى ورضوان من الله أكبر لان الله رضاه سبب كل فوز وسعادة وكل من علم أن سيده راض عليه كان أقر لعينه من كل نعيم لما فى ذلك من التعظيم والتكريم وفى هذا الحديث أن النعيم الذى حصل لاهل الجنة لا مزيد عليه (ولا اسخط عليكم بعده ابدا) قال المناوى مفهومه أنه لا يسخط على اهل الجنة اه بل منطوقه ذلك (حم ق ت عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (ان الله تعالى يقول انا عند ظن عبدى بى ان خيرا فخير وان شرا فشر) قال المناوى أى اعامله على حسب ظنه وافعل به ما يتوقعه منى وقال العلقمى قال النووى قال القاضى قيل معناه الغفران له اذا استغفر والقبول اذا تاب والاجابة اذا دعا والكفاية اذا طلب الكفاية وقيل المراد الرجاء وتأميل العفو وهذا أصح (طس حل عن واثلة) ﷺ (ان الله تعالى يقول يوم القيامة يا ابن آدم مرضت

فلم تعدنى) بفتح المثناة الفوقية وضم العين من عاد يعود عيادة فهو عائد والمريض معود وأما أعاد فمصدره الاعادة تقول أعاد فلان الجدار مثلا اعادة فهو معيد والجدار معاد (قال يارب كيف اعودك وانت رب العالمين قال اما علمت ان عبدى فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتنى عنده يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمنى قال يارب وكيف أطعمك وأنت رب العالمين وقال أما علمت انه استطعمك عبدى فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندى يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقنى قال يارب وكيف اسقيك وأنت رب العالمين قال استسقاك عبدى فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندى) قال العلقمى قال النووى قال العلماء أضاف المرض سبحانه اليه والمراد العبد تشريفا للعبد وتقريبا قالوا ومعنى وجدتنى عنده أى وجدت ثوابى وكرامتى ويدل عليه قوله فى تمام الحديث لواطعمته لوجدت ذلك عندى لو أسقيته لوجدت ذلك عندى أى ثوابه (م عن ابى هريرة ﷺ ان الله تعالى يقول انى لاهم باهل الارض عذابا) بفتح اللام والهمزة وكسر الهاء وضم وشدة الميم اى اعزم على ايقاع العذاب بهم وعذابا منصوب على التمييز (فاذا نظرت الى عمار بيوتى) اى عمار المساجد بأنواع العبادة من صلاة وذكر ونحو ذلك (والمتحابين فىّ) أى لاجلى لا لغرض سوى ذلك (والمستغفرين بالاسحار) أى الطالبين من الله المغفرة فى الاسحار (صرفت عذابى عنهم) أى عن أهل الارض اكراما لمن ذكر وفيه فضل الاستغفار بالسحر على الاستغفار فى غيره والسحر محركا قبل الفجر (هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ(ان الله تعالى يقول انى لست على كل كلام الحكيم اقبل) الحكيم بمعنى الحاكم وهو القاضى والحكيم فعيل بمعنى فاعل وقيل الحكيم ذو الحكمة (ولكن اقبل على همه وهواه فان كان همه وهواه فيما يحب الله ويرضى) فيه التفات (جعلت صمته) أى سكوته (حمدا لله ووقارا وان لم يتكلم) قال المناوى فيه رمز الى علو مقام الفكر ومن ثم قال الفضيل انه مخ العبادة وأعظمها (ابن النجار عن المهاجر بن حبيب ﷺ ان الله تعالى يكتب للمريض افضل ما كان يعمل فى صحته مادام فى وثاقه) أى مرضه قال المناوى والمراد مرض ليس أصله معصية (وللمسافر) أى ويكتب للمسافر (افضل ما كان يعمل فى حضره) اى اذا شغله السفر عن ذلك العمل والمراد السفر الذى ليس بمعصية (طب عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ(ان الله تعالى يكره فوق سمائه) قال المناوى خص الفوقية ايماء الى أن كراهة ذلك شائعة متعارفة بين الملا الاعلى

(قوله فلم تعدنى) من عاد يعود عيادة فالمريض معود واما أعاد يعيد اعادة فهو معاد فمادة أخرى تقال فى اعادة الجدار ونحوه فالمعنى مختلف (قوله ان عبدى فلانا الخ) هذا التأويل مذهب الخلف ومذهب السلف يعتقد ذلك مع التنزيه عما لا يليق وبعضهم قال الاولى فى حق العامة التأويل وفى حق غيرهم مذهب السلف وهذا أى التفصيل مذهب ثالث فى المسئلة لكنه غير مشهور عندهم (قوله لوجدت ذلك عندى) لم يقل لوجدتنى عنده كالذى قبله اشارة الى ان عيادة المريض أفضل من ذلك (قوله لاهم الخ) ان كان المراد بالهم حقيقته فهو محال وان كان المراد الارادة فلا يصح لان الارادة لا يمكن صرف ما تعلقت به فيؤول بمعنى لاقرب وقوع ذلك فاذا نظرت الخ ويقال همّ يهمّ بالكسر ويهُم بالضم وان كان المختار اقتصر على الضم (قوله الحكيم) أى الحاكم بالقضاء وغيره كالواعظ وكتب الشيخ عبد البر على قوله الحكيم أى الذى يتكلم بالحكمة والموعظة انتهى بحروفه (قوله أقبل) اى أثيب أى فلا أثيب على كل كلامه بل على الذى فيه مصلحة شرعية ولكن أثيبه على همه فى الخير وانما أطلق الاثابة فى الهم وفصل فى الكلام حيث قال لا أثيبه على كل كلام بخلاف الهم فقال ولكن أقبل على همه مع ان الهم كالكلام فى العقاب على كل ان كانا فى الشر والاثابة على كل ان كانا فى الخير نظرا للغالب من ان الكلام يشتمل غالبا على اللفظ المحرم كالكذب والطاعة كالامر بالمعروف بخلاف الهم فالغالب أنه فى الخير فلذا فصل فى الكلام دون الهم (قوله فيما يحب الله) فيه التفات والانتقال فيما أحب وهذا التقرير هو الظاهر فليس الالتفات فى قوله ويرضى فما فى العزيزى من قوله ويرضى فيه التفات انتهى فيه نظر فراجع نسخ العزيزى (قوله ويرضى) عطف تفسير (قوله صمته الخ) فيه اشارة الى طلب الصمت الا فى الخير (قوله عن المهاجر) هو صحابى خلافا لبعضهم وعبارة المناوى لم اره فى الصحابة فى اسد الغابة ولا فى التجريد انتهى (قوله للمريض) الذى لم يعص بمرضه كان قطع رجل نفسه وكذا السفر (قوله وثاقه) بفتح الواو على الافصح كما فى قوله تعالى فشدوا الوثاق ويصح كسرها (قوله فوق سمائه) اى كراهة كائنة فوق السماء أى شائعة بين الملا الاعلى فالفوقية للكراهة لا أن المقيد بها حال كون الله تعالى فوق السماء حتى

(ان يخطأ ابو بكر الصديق) اى يكره ان ينسب اليه الخطأ (فى الارض) لكمال صديقيته واخلاص سريرته (الحرث طب وابن شاهين فى السنة عن معاذ) واسناده ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يكره من الرجال الرفيع الصوت) اى شديده (ويحب الخفيض من الصوت) قال تعالى واغضض من صوتك الآية (هب عن ابى امامة ﷺ ان الله تعالى يلوم على العجز) اى التقصير والتهاون فى الامور قال العلقمى قال ابن رسلان العجز فى الاصل عدم القدرة على الشئ فليس للعبد تأثير فى القدرة بل القدرة فى الحقيقة لله تعالى والعجز عند المتكلمين صفة وجودية قائمة بالعاجز تضاد القدرة والتقابل بينهما تقابل الضدين ومع هذا فالله تعالى يلوم على العجز وهو عدم الداعية الجازمة التى يسمى بها مكتسبا وان كانت القدرة لله تعالى (ولكن عليك بالكيس) بفتح فسكون التيقظ فى الامر واتيانه من حيث يرجى حصوله (فاذا غلبك امر) اى بعد الاحتياط ولم تجد الى الدفع سبيلا (فقل حسبى الله ونعم الوكيل) اى اندرك حينئذ وحاصله لا تكن عاجزا وتقول حسبى الله بل كن يقظا حازما فاذا غلبك أمر فقل ذلك وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين فقال المقضى عليه لما أدبر حسبى الله ونعم الوكيل تعريضا بأنه مظلوم فذكره اى أنت مقصر بترك الاشهاد والاحتياط (د عن عوف بن مالك) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى يمهل حتى اذا كان ثلث الليل الآخر) برفع الآخر لانه صفة لثلث واختلفت الروايات فى تعيين الوقت وقد انحصرت فى ستة أشياء هذه ثانيها اذا مضى الثلث الاول ثالثها الثلث الاول أو النصف رابعها النصف خامسها النصف أو الثلث الاخير وسادسها الاطلاق وجمع بين الروايات بان ذلك يقع بحسب اختلاف الاحوال لكون أوقات الليل تختلف فى الزمان وفى الآفاق باختلاف تقدم دخول الليل عند قوم وتأخره عند قوم ويحتمل أن يكون النزول فى وقت والقول فى وقت (نزل الى السماء الدنيا) اى القربى وقد اختلف فى معنى النزول فمنهم من أجراه على ما ورد مؤمنا به على طريق الاجمال منزها الله عن الكيفية والتشبيه وهم جمهور السلف وهذا معنى التفويض وهو أسلم وقال بعضهم النزول راجع الى أفعاله لا الى ذاته بل ذلك عبارة عن ملكه الذى ينزل بامره ونهيه والنزول كما يكون فى الاجسام يكون فى المعانى فالمعنى ينزل أمره أو الملك بامره أو هو استعارة بمعنى التلطف بالداعين والاجابة لهم (فينادى هل من مستغفر) اى طالب للغفران منى فأغفر له (هل من تائب) اى نادم على ما صدر منه من الذنوب عازم على عدم العود فأتوب عليه (هل من سائل) فيعطى ما سأل (هل من داع) فاستجيب له (حتى ينفجر الفجر) قال المناوى وخص ما بعد الثلث أو النصف من الليل لانه وقت التعرض لنفحات الرحمة وزمن عبادة المخلصين اه وفى الحديث ان الدعاء آخر الليل أفضل وكذا الاستغفار ويشهد له قوله تعالى والمستغفرين بالاسحار وأن الدعاء فى ذلك الوقت مجاب ولا يعترض بتخلفه عن بعض الداعين لان سبب التخلف وقوع الخلل فى شرط من شروط الدعاء كالاحتراز فى المطعم والمشرب والملبس أو لاستعجال الداعى أو يكون الدعاء باثم أو قطيعة

يحتاج للتأويل بالقهر والغلبة (قوله أن يخطأ) اى ينسب اليه الخطأ لانه خص بمزيد وفور العقل وخلوص الطبيعة وقد أعان بنصره النبى صلى الله عليه وسلم بعد موت عمه أبى طالب لما عزم الكفار على قتله حينئذ لكونه كان مانعهم وقد مدح الله تعالى مؤمن آل فرعون مع أنه لم يظهر النصر فهذا أولى بالمدح لكونه أظهر النصر والمعاونة والذى ترجح عند المناوى فى الكبير أن هذا الحديث موضوع (قوله يلوم على العجز الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين تخاصم عنده شخصان وحكم لاحدهما وذهب المحكوم عليه وهو يقول حسبى الله ونعم الوكيل يعرض بأنه مظلوم وأن الحق له فذكر له صلى الله عليه وسلم انه ربما لم يقبل احتسابه لكونه قصر فى ترك الشرع حيث لم يقم البينة فالعجز هنا بمعنى التقصير وهو عجز وجودى يمنع من فعل ما أراد واللوم عليه من حيث تقصيره الموقع له فيه بترك أسباب ما يقتضى الفعل والكيس هنا بمعنى التيقظ فى الامر ويفسر العجز تارة بالاسباب التى تقتضيه كان يحمل دابته فوق ما تطيق أو يشرع فى عمل لا يطيق الدوام عليه وحينئذ يفسر الكيس بالتوسط فى الامر بحيث يداوم عليه لكن سبب الحديث يقتضى أن المراد هنا الاول (قوله يمهل) اى بترك النداء المذكور حتى يأتى ثلث الليل على أصح الروايات فيقول حينئذ وخص ثلث الليل لانه وقت التعرض لنفحات الرحمة فمن تيقظ حينئذ أفيض عليه الرحمات ومن لم يتيقظ الا بعد الفجر ألهم الله تعالى بعض رجال الغيب أن يحفظ له بعض الرحمات ليفيضها عليه بعد تيقظه أما من استمر فى غفلته ولم يتيقظ بعد الفجر أيضا فلا يفاض عليه الا ما يتعلق بمعاشه

رحم او تحصل الاجابة و يتأخر حصول المطلوب لمصلحة العبد أو لامر يريده الله تعالى (حم م عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة معا) ﷺ (ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان) أي ينزل أمره أو رحمته (الى السماء الدنيا) قال المناوي أي ينتقل من مقتضى صفات الجلال المقتضية للقهر والانتقام من العصاة الى مقتضى صفات الاكرام المقتضية للرأفة والرحمة وقبول المعذرة والتلطف والتعطف (فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب) قبيلة معروفة خصهم لانه ليس في العرب أكثر غنما منهم قال المناوي والمراد غفران الصغائر قال الترمذي لا يعرف الا من حديث الحجاج بن أرطاة وسمعت محمدا يعني البخاري يضعف هذا الحديث (حم ت ه عن عائشة) ﷺ (ان الله تعالى ينزل) بضم أوله (على اهل هذا المسجد مسجد مكة) بالجر عطف بيان (في كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين) بالكعبة (واربعين للمصلين) بالمسجد الحرام (وعشرين للناظرين) الى الكعبة (طب والحاكم في الكنى وابن عساكر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ينزل المعونة على قدر المؤنة) أي يعين الانسان على قدر ما يحتاج اليه من المؤنة بحسب حاله وما يناسب (وينزل الصبر على قدر البلاء) فمن عظمت مصيبته أفيض عليه الصبر بقدرها والا لهلك هلعا (عد وابن لال في الكلام عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم) أي لان الحلف بشئ يقتضي تعظيمه والعظمة انما هي لله وحده قال المناوي وهذا الحديث قد اختصره المؤلف ولفظ رواية الشيخين من حديث ابن عمر الا ان الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت اه والمشهور عند الشافعية والمالكية أن الحلف بغير الله تعالى كالنبي والكعبة وجبريل مكروه كراهة تنزيه والمشهور عند الحنابلة التحريم قال العلقمي فان اعتقد في المحلوف به من التعظيم ما يعتقده في الله كفر وعليه يحمل خبر الحاكم من حلف بغير الله كفر وهذا اذا لم يسبق اليه لسانه أما اذا سبق اليه لسانه بلا قصد فلا كراهة بل هو من لغو اليمين فان قال ان فعلت كذا فانا يهودي أو بريء من الله أو من رسوله ومن دين الاسلام أو من الكعبة أو انا مستحل للخمر أو الميتة فليس بيمين لعرائه عن ذكر اسم الله أو صفته ثم ان قصد به تبعيد نفسه عن ذلك أو أطلق لم يكفر لكنه ارتكب محرما أو قصد الرضا بذلك ان فعله كفر في الحال فان لم يكفر استحب له أن يأتي بالشهادتين وان يستغفر الله تعالى ويستحب لكل من تكلم بكلام قبيح أن يستغفر الله تعالى وتجب التوبة من كل كلام محرم وسببه كما في البخاري عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بابيه فقال الا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت وفي رواية له أيضا ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذاكرا ولا آثرا وقوله ذاكرا أي عامدا ولا آثرا أي حاكيا عن الغير أي ما حلفت بها ولا حكيت ذلك عن غيري كقوله ان فلانا قال وحق أبي مثلا (حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تعالى يوصيكم بامهاتكم) من النسب

(قوله ينزل ليلة النصف الخ) الفرق بين هذا النزول والنزول الذي قبله ان هذا من أول الليل وان غفر الذنوب فيه والرحمات أكثر من ذلك كما يعلم من قوله صلى الله عليه وسلم فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب (قوله مسجد مكة) يحتمل ان هذا البيان من الراوي فيكون مدرجا ويحتمل أنه منه صلى الله عليه وسلم فيكون مرفوعا والمراد بالمسجد الكعبة بدليل رواية على أهل هذا البيت فانه يطلق عليها المسجد نحو فول وجهك شطر المسجد الحرام (قوله ستين للطائفين) لجمعهم بين عبادتين الطواف والنظر للبيت وكذا المصلي لان الغالب أن من صلى الى جهة نظر اليها (قوله ينزل المعونة الخ) ولذا لما شكا بعض التلامذة لشيخه ضيق العيش أمره بالزواج فتعجب لكونه لا يقدر على مؤنة نفسه لكنه امتثل ثم شكا له بعد ذلك فامره بالسكنى في بيت ثم باتخاذ دابة ثم باتخاذ خادم فوسع الله عليه بعد ذلك فالشيخ أخذ ذلك من هذا الحديث (قوله على قدر المؤنة) أي واجبة أو مندوبة (قوله ابن لال) بوزن عال (قوله أن تحلفوا بآبائكم) قاله لما بلغه أن سيدنا عمر يحلف بأبيه فلما بلغه الحديث قال والله الذي لا اله الا هو ما حلفت بذلك من حينئذ لا ناشئا ولا حاكيا أي لم يقل فلان يقول وأبي فالحلف باسم المخلوق مكروه ولو وليا نحو وسر الولي الفلاني بل نقل عن الحنابلة تحريم ذلك ويقع كثيرا أن الشخص يقول ان فعلت كذا فانا يهودي أو بريء من الله أو من رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قصد الرضا بذلك اذا فعل كفر وان قصد التباعد عن الفعل كالتباعد من اليهود مثلا لم يكفر لكنه يحرم وتجب التوبة منه

(ثلاثا) أى كرره ثلاثا لمزيد التأكيد (ان الله تعالى يوصيكم بآبائكم مرتين) أى كرره مرتين اشارة الى تأكده وأنه دون حق الام وسبب تقديم الام فى البر كثرة تعبها عليه وشفقتها وخدمتها وحصول المشاق من حمله ثم وضعه ثم ارضاعه ثم تربيته وخدمته ومعالجة أوساخه وتمريضه وغير ذلك (ان الله تعالى يوصيكم بالاقرب فالاقرب) من النسب قاله مرة واحدة اشارة الى أنه دون ما قبله فيقدم فى البر الام ثم الاب ثم الاولاد ثم الاجداد والجدات ثم الاخوة والاخوات ثم سائر المحارم كالاعمام والعمات والخالات وقال بعض العلماء من وقرا باه طال عمره ومن وقرأمه رأى ما يسره (خد ه طب ك عن المقدام) بن معد يكرب باسناد حسن ﷺ (ان الله تعالى يوصيكم بالنساء خيرا) بان تحسنوا معاشرتهن وتوفوهن ما يجب لهن (فانهن امهاتكم وبناتكم وخالاتكم) يحتمل أن المراد أنهن مثلهن فى الشفقة وغيرها (ان الرجل من اهل الكتاب يتزوج المرأة وما تعلق يداها الخيط) بفتح المثناة الفوقية وضم اللام أى لا يكون فى يدها شئ من الدنيا حتى التافه جدا كالخيط والمراد أنها فى غاية الفقر (فما يرغب واحد منهما عن صاحبه) أى حتى يموتا كما فى رواية يعنى أن أهل الكتاب يتزوج أحدهم المرأة الفقيرة جدا فيصبر عليها ولا يفارقها الا بالموت فافعلوا ذلك ندبا الا لعذر كأن كانت سيئة الخلق فلا تكره مفارقتها حينئذ (طب عن المقدام) بن معد يكرب ورجاله ثقات (ان الابل خلقت من الشياطين) يعنى خلقت من طباع الشياطين (وان وراء كل بعير شيطانا) يعنى اذا نفر البعير كان نفاره من شيطان يعدو خلفه فينفره فاذا اردتم ركوبها فسموا الله فان التسمية تطرد ذلك الشيطان (ص عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (مرسلا ﷺ ان الارض لتعج) بعين مهملة وجيم يقال عج يعج كضرب يضرب أى ترفع صوتها (الى الله تعالى) تشكو (من الذين يلبسون الصوف) بفتح الموحدة (رياء) أى ايهاما للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الارض لتنادى كل يوم) أى من على ظهرها من الآدميين نداء متسخط متوعد (سبعين مرة) يعنى نداء كثيرا بلسان الحال أو المقال اذ الذى خلق النطق فى الانسان قادر على خلقه فى غيره (يا بنى آدم كلوا ما شئتم) أكله من الاطعمة اللذيذة (واشتهيتم) أى منها وهذا أمر وارد على منهاج التهكم بدليل (فوالله لآكلن لحومكم وجلودكم) أى اذا صرتم فى بطنى أفنيتها ومحقتها كما يفنى الحيوان ما يأكله والنداء لمن أكل

(قوله ثلاثا) أى قال الله ذلك ثلاثا (قوله بالاقرب فالاقرب) يعلم منه أنه قال ذلك مرة فقط ومحل الترتيب اذا لم يكن عنده ما يفى بالجميع فيقدم الام ثم الاب ثم الاقرب فالاقرب على الترتيب المذكور فى الفروع والا فينفق على الجميع (قوله وما تعلق يداها الخيط) كناية عن الفقر أى أهل الكتاب يتزوجون المرأة الفقيرة ومع ذلك لا يفارقونها بل يبرونها ويصنعون معها المعروف وأنتم أولى بذلك وقوله امهاتكم أى كامهاتكم وكذا ما بعده أى ينبغى لكم أن تكرموهن كاكرام أمهاتكم الخ ولم يذكر العمات لقياسهن على الخالات (قوله من الشياطين) لما كانت تنفر كالشياطين بولغ فيها وجعلت كأنها خلقت منها ولذا كرهت الصلاة فى مواضعها (قوله لتعج) من باب ضرب وأصله يعجج يعجج (قوله رياء) ولذا دخل شخص لابس صوفا على الحسن البصرى فوجده لابسا حلة ثمينة فجعل يلمسها بيده فعرف أنه معترض عليه فقال له ان لباسكم لباس أهل النار ولباسنا لباس أهل الجنة أى لان الغالب على لبس الصوف الرياء والغالب على لبس الثياب الجميلة الشكر وقد لبس صلى الله عليه وسلم حلة قيمتها نيف وعشرون ناقة وقيل نيف وثلاثون ولبس أيضا الخشن من الثياب ليجمع بين المرتبتين قلة العيش مع الصبر والغنى مع الشكر (قوله أيضا رياء) أى ايهاما للناس أنهم من الصوفية الصلحاء الزهاد ليعتقدوا ويعطوا وما هم منهم وفيهم قال المعرى

أرى جيل التصوف شر جيل ... فقل لهم وأهون بالحلول
أقال الله حين عبدتموه ... كلوا أكل البهائم وارقصوا لى

وقال آخر

قد لبسوا الصوف لترك الصفا ... منها مشايخ العصر لشرب العصير
بالرقص والشاهد من شأنهم ... شر طويل تحت ذيل قصير

انتهى مناوى (قوله لتنادى) بلسان الحال نظرا للظاهر من عدم وجود آلة النطق لها أو بلسان المقال وان لم يسمعه كل أحد بل أهل الكشف وهذا نداء توبيخ وتخويف على حد قول السيد لعبده اذا فعل ذنبا افعل ما بدا لك فسترى عاقبة ذلك فعلم بذلك أنه نداء لذوى الشهوات لا للصالحين والانبياء (قوله لحومكم وجلودكم) خصهما لكونهما ما يسرع فناؤهما والا فهى تأكل جميع أجزائه من لحم وعظم ما عدا عجب الذنب

منها بشهوة ونهمة وهذا مخصوص خص منه من لا تأكل الارض جسده كالانبياء والعلماء العاملين والاولياء والمؤذن المحتسب والشهيد (الحكيم عن ثوبان) مولى المصطفى ﷺ (ان الاسلام بدا) روى بالهمز وروى بدونه أى ظهر (غريبا) أى فى قلة من الناس ثم انتشر يعنى كان الاسلام فى أوله كالغريب الوحيد الذى لا أهل له لقلة المسلمين يومئذ وقلة من يعمل بالاسلام (وسيعود غريبا كما بدا) أى وسيلحقه الفساد والاختلال لفساد الناس وظهور الفتن وعدم القيام بواجبات الايمان كالصلاة حتى لا يبقى الا فى قلة من الناس ايضا كما بدا (فطوبى) أى فرحة وقرة عين أو سرور وغبطة أو الجنة أو شجرة فيها (للغرباء) فسرهم صلى الله عليه وسلم فى رواية بانهم الذين يصلحون ما أفسد الناس بعده من سنته أى الذين يعتنون باصلاح ما أفسد الناس من السنة يصيرون فيهم كالغرباء (م ه عن ابى هريرة ت ه عن ابن مسعود ه عن انس طب عن سلمان وسهل بن سعد وابن عباس ﷺ ان الاسلام بدا جذعا) بجيم وذال معجمة أى شابا فتيا والفتى من الابل ما دخل فى الخامسة (ثم ثنيا) الثنى من الابل ما دخل فى السادسة (ثم رباعيا) بخفة المثناة التحتية ما دخل فى السابعة (ثم سديسا) هو ما دخل فى الثامنة (ثم بازلا) هو ما دخل فى التاسعة وحين يطلع نابه وتكمل قوته قال عمر رضى الله تعالى عنه وما بعد البزول الا النقصان أى فالاسلام استكمل قوته وسيأخذ فى النقصان (حم عن رجل) قال المناوى وفيه راو لم يسم وبقية رجاله ثقات ﷺ (ان الاسلام نظيف فتنظفوا) قال العلقمى المراد نظفوا بواطنكم وظواهركم والنظافة فى الباطن كناية عن خلوص العقيدة ونفى الشرك ومجانبة الاهواء ثم نظافة القلب عن الغل والحقد والحسد وأمثالها ثم نظافة المطعم والملبس عن الحرام والشبه ونظافة الظاهر عن ملابسة القاذورات (فانه لا يدخل الجنة الا نظيف) أى طاهر الظاهر والباطن فمن أتى يوم القيامة وهو متلطخ بشئ من هذه القاذورات طهر بالنار ليصلح لجوار الغفار فى دار الابرار وقد تدركه العناية الالهية فيعفى عنه (حط عن عائشة ﷺ ان الاعمال ترفع يوم الاثنين والخميس) أى الاعمال القولية والفعلية ترفع الى الله تعالى فيهما (فاحب ان يرفع عملى وأنا صائم) قال المناوى وفى رواية وأنا فى عبادة ربى وهذا غير العرض اليومى والعامى فاليومى اجمالا وما عداه تفصيلا أو عكسه (الشيرازى فى الالقاب عن ابى هريرة هب عن اسامة بن زيد ﷺ ان الامام العادل) بين رعيته بأن لا يجور فى حكمه ولا يظلم (اذا وضع فى قبره) أى على شقه الايمن (ترك على يمينه) أى لم تحوله عنه الملائكة (فاذا كان جائرا نقل من يمينه) واضجع (على يساره) لان اليمين يمن وبركة فهو للابرار والشمال للفجار (ابن عساكر عن عمر بن عبد العزيز بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ﷺ (ان الامير اذا ابتغى الريبة فى الناس افسدهم) قال العلقمى قال فى النهاية أى اذا اتهمهم وجاهرهم بسوء الظن فيهم أداهم ذلك الى ارتكاب ما ظن بهم ففسدوا اه قال المناوى ومقصود الحديث حث الامام على التغافل وعدم تتبع العورات (د ك عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا (وكثير

(قوله ان الاسلام) أى أهله بدوا غرباء او نقصه على الاستعارة (قوله بدا) أى ظهر حال كونه غريبا أو ظهر ظهور غريب فهو حال أو نائب عن المفعول المطلق (قوله جذعا) أى ان أهل الاسلام ظهروا فى ضعف قوة كالجذع ثم ازدادوا قوة كالثنى الخ (قوله ثم رباعيا) بالتخفيف وكذا سديسا (قوله نظيف) نظافة معنوية أى خال عن العقائد الرديئة فينبغى لكم أن تتنظفوا حسا ومعنى (قوله ترفع الخ) أى رفعا اجماليا وكل يوم وليلة ترفع رفعا تفصيليا وكل سنة ليلة نصف شعبان ترفع رفعا اجماليا وتعدد ذلك الرفع لاجل أن يباهى الله الملائكة بعبده الصالح وليزجر العاصى (قوله الامام) أى السلطان ومثله نوابه (قوله ترك على يمينه) أى اشارة الى أنه من أهل اليمن والبركة والتنعم (قوله على يساره) أى فيكون مستدبرا للقبلة أى اشارة الى أنه من أهل العذاب لأن اليسار فيها شؤم لكونها معدة للقذر (قوله ان الامير) أى من له امارة وتول على الناس (قوله افسدهم) لانه اذا تجسس عليهم لسوء الظن بهم ربما حملهم على ارتكاب ما اتهمهم به نقضا له وعنادا ولذا قيل لابن مسعود رضى الله تعالى عنه ان فلانا تقطر لحيته الخمر فقال انا نهينا عن التجسس على الناس ومحل ذلك ان لم يخبر بأن الموضع الفلانى فيه منكر ويقوى ظنه بذلك والا ذهب اليه ليزيل المنكر لو وجده لانه يترك ذلك بالمرة (قوله عن جبير بن نفير) بنون وفاء مصغرا قال المناوى الحضرمى الحمصى ثقة جليل أسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم باليمن وروى عن ابى بكر وعمر ولابيه صحبة قال فى التقريب كانه ما وفد الا فى عهد عمر انتهى

(قوله ليخلق) من باب ضرب أى يبلى أى ينقص شيأ فشيأ فى جوف أى قلب أحدكم وفى المصباح خلق الثوب بالضم اذا بلى فهو خلق بفتحتين وأخلق الثوب بالالف لغة انتهى وفى القاموس خلق كـكرم ونصر وسمع انتهى (قوله ان يجدد الايمان) ولذا كان الصديق رضى الله تعالى عنه كلما تكلم بكلمة قال لا اله الا الله تجديدا للايمان كما هو المناسب لمقامه ووقع لبعض العارفين أنه لبس عمة نصرانى وأمر الاولاد أن تقول انه أسلم انه أسلم نصارواية ولون ذلك وهو ينطق بالشهادتين فقيل له لم ذلك فقال قد أفرحنا صبياننا وجددنا ايماننا فهل حصل بذلك ضرر (قوله ليأرز) بضم الراء وكسرها أى لينضم الى المدينة وذلك لان الهجرة اليها فى زمنه صلى الله عليه وسلم لاجل اكتساب الصحبة والمعارف والانوار وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم فى زمن الصحابة لاجل أخذ العلم عنهم وبعدهم لاجل زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وعبارة العزيزى ليأرز بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاى أى لينضم انتهت وقال فى القاموس أرز يأرز مثلثة الراء أروزا انقبض وتجمع قال العلقمى والكسر أرجح (قوله كما تأرز الحية) أشار بهذا التشبيه الى أنه ينبغى لمن قصد المدينة ان يكون على حالة مستقيمة من الاخلاص عن الرياء ونحوه كما ان الحية تمشى مستقيمة واشارة أيضا الى انه يطلب قصد المدينة ولو حصلت مشقة كما أن الحية يحصل لها مشقة بمشيها لانها تمشى على بطنها (قوله ولا تأكلوا من وسطه) اى يكره ذلك تنزيها الا ان أحسن الطعام ما فى الوسط فلو ابتدأ به لكان ما فى حافة الاناء معوفا ولزالت البركة أى النمو الذى جعله الله تعالى فيه وأيضا من ابتدأ بالوسط يعد متبذلا والمراد فى الابتداء أما اذا أكلوا ما فى الحوافى فلهم ان يأكلوا ما فى الوسط حينئذ والامر فى قوله فكلوا من حافاته يقتضى ان الشخص يأكل من سائر الحوافى مع أن السنة أن يأكل مما يليه فقط وأجيب بأنه محمول على ما لو كان الآكلون جماعة أى كل يأكل من حافة ما يليه وقيد الشارح وسط الطعام بسكون السين لانه الرواية ويجوز الفتح لكنه غير أفصح اذ لا يصلح هنا أن يقال بين الطعام بخلاف جلست وسط الدار فالافصح الفتح اذ يصلح جلست بين الدار (قوله البيت) أى المكان من حجر أو غيره وسبب الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قدم من السفر وأراد دخول بيت السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها فرأى نمرقة بضم الراء فقط مع تثليث النون هى الوسادة التى يتكأ عليها والجمع نمارق وكان فيها صورة حيوان فامتنع من الدخول فقالت له لم ان كنت فعلت ذنبا فقد تبت فقال ما هذه النمرقة فقالت جعلتها لتتكئ عليها فذكر ان المصورين يطالبون يوم القيامة باحياء تلك

ابن مره والمقدام وأبى امامه ﴿ان الايمان ليخلق فى جوف أحدكم كما يخلق الثوب﴾ بفتح اللام الاولى وكسر الثانية وفتح المثناة التحتية أى يكاد أن يبلى وصفه بذلك على طريق الاستعارة (فاسألوا الله تعالى أن يجدد الايمان فى قلوبكم) فيه ان الايمان يزيد وينقص (طب عن ابن عمر) هو ابن الخطاب باسناد حسن (ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد رواته ثقات هذا ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى وفى كثير من النسخ طب ك عن ابن عمرو ﴿ان الايمان ليأرز﴾ بلام التوكيد وهمزة ساكنة فراء مهملة فزاى لينضم (الى المدينة) النبوية يعنى يجتمع أهل الايمان فيها وينضمون اليها (كما تأرز الحية الى جحرها) بضم الجيم أى كما تنضم وتلتجئ اليه اذا انتشرت فى طلب المعاش ثم رجعت فكذا الايمان قال المناوى شبه انضمامهم اليها بانضمام الحية لان حركتها أشق لمشيها على بطنها والهجرة اليها كانت مشقة وقال العلقمى بعد كلام قدمه فكل مؤمن له من نفسه سائق الى المدينة لمحبته فى النبى صلى الله عليه وسلم فيشمل ذلك جميع الازمنة لانه فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم للتعلم منه وفى زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم للاقتداء بهديهم ومن بعد ذلك لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم والصلاة فى مسجده والتبرك بمشاهدة آثاره وآثار أصحابه وقال الداودى كان هذا فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم والقرن الذى كان فيهم والذين يلونهم والذين يلونهم خاصة وقال القرطبى فيه تنبيه على صحة مذهب أهل المدينة وسلامتهم من البدع وأن عملهم حجة كما رآه مالك وهذا ان سلم اختص بعصر النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأما بعد ظهور الفتن وانتشار الصحابة فى البلاد ولا سيما فى أواخر المائة الثانية وهلم جرا فهو بالمشاهدة بخلاف ذلك (حم ق ه عن أبى هريرة) ﴿ان البركة تنزل فى وسط الطعام﴾ قال المناوى بسكون السين أى الامداد من الله تعالى ينزل فى وسطه (فكلوا من حافاته) أى من جوانبه وأطرافه (ولا تأكلوا من وسطه) فى ابتداء الاكل أى يكره ذلك تنزيها لكونه محل تنزلات الرحمة والامر فيه للندب والخطاب للجماعة أما المنفرد فيأكل من الحافة التى تليه وعليه تنزل رواية حافته بالافراد (ت ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿ان البيت﴾ أى المكان الذى

يستقر فيه سواء كان بناء أو خيمة أو غير ذلك (الذى فيه الصور) أى ذوات الارواح ما لم تمتهن
أو يقطع رأسها قال العلقمى قال ابن العربى حاصل ما فى اتخاذ الصور انه ان كانت ذوات
أجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فأربعة أقوال الاول يجوز مطلقا على ظاهر قوله فى
الحديث الا رقما فى ثوب الثانى المنع مطلقا حتى الرقم الثالث ان كانت الصورة باقية الهيئة
قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس او تفرقت الاجزاء جاز قال وهذا هو الاصح الرابع أن
كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا لم يجز (لا تدخله الملائكة) أى ملائكة الرحمة أما الحفظة
فلا يفارقون الشخص فى كل حال وبه جزم ابن وضاح والخطابى وآخرون قال القرطبى كذا
قال بعض علمائنا والظاهر العموم والتخصيص الدال على كون الحفظة لا يمتنعون من
الدخول ليس نصا قال فى الفتح ويؤيده أن من الجائز أن يطلعهم الله تعالى على عمل العبد
ويسمعهم قوله وهم بباب الدار مثلا ومثل الحفظة ملائكة الموت لا يمتنعون من الدخول وانما
لم تدخل الملائكة البيت الذى فيه الصور لان متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور
فى بيوتهم ويعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجرا له لذلك وسببه كما فى البخارى
عن عائشة انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها النبى صلى الله عليه وسلم قام على الباب
فلم يدخله فعرفت فى وجهه الكراهة فقلت يا رسول الله أتوب الى الله والى رسوله ماذا أذنبت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة قلت اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم
أحيوا ما خلقتم وقال ان البيت فذكره والنمرقة بفتح النون وسكون الميم وضم الراء بعدها قاف
كذا ضبطها القزاز وغيره وضبطها ابن السكيت بضم النون أيضا وبكسرها وكسر الراء وقيل
فى النون الحركات الثلاث والراء مضمومة جزما والجمع نمارق وهى الوسائد التى يصف بعضها
الى بعض وقيل النمرقة الوسادة التى يجلس عليها (مالك) فى الموطأ (ق عن عائشة) ان
البيت الذى يذكر الله فيه) قال المناوى بأى نوع من أنواع الذكر (ليضىء) حقيقة لا مجازا
خلافا لمن وهم (لاهل السماء) أى الملائكة (كما تضىء النجوم لاهل الارض) من الآدميين
وغيرهم من سكانها (ابو نعيم فى المعرفة عن سابط) ان الحجامة فى الرأس دواء من كل داء)
بتنوين داء كما هو ظاهر كلام المناوى فانه قال وأبدل منه قوله (الجنون والجذام) بضم الجيم
داء معروف (والعشا) بفتح العين والقصر ضعف البصر أو عدم الابصار ليلا (والبرص) وهو داء
يغير لون البشرة ويذهب دمويتها (والصداع) بضم الصاد المهملة وجع الرأس (طب عن
ام سلمة) ام المؤمنين (ان الحياء والايمان قرنا جميعا) قال المناوى أى جمعهما الله ولازم بينهما
فحيثما وجد أحدهما وجد الآخر اه ولعل المراد أنه لو وجد الكامل من كل منهما وجد
الآخر (فاذا رفع احدهما رفع الآخر) قال المناوى لتلازمهما فى ذلك لان المكلف اذا لم
يستح من الله لا يحفظ الرأس وما وعى ولا البطن وما حوى ولا يذكر الموت والبلى كما فى
الحديث المار بل ينهمك فى المعاصى (ك هب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف
(ان الحياء والايمان فى قرن) بالتحريك أى مجموعان متلازمان كأنهما شدا بحبل قال
العلقمى قال فى النهاية القرن بالتحريك الحبل الذى يشد به ومنه الحياء والايمان فى قرن أى
مجموعان فى حبل (فاذا سلب احدهما تبعه الآخر) أى اذا نزع من عبد الحياء تبعه الايمان

الصور فلم يقدروا فيطول
عليهم العذاب وذكر الحديث
(قوله الملائكة) قيل الا
الكتبة وقيل حتى الكتبة
ويسمعهم الله تعالى ما يفعل
ولو من بعد خرقا للعادة (قوله
فى الرأس) أى وسطه أى
اذا كان فى البلاد الحارة
وكان لا لعلة بل للعادة أما غير
الحارة فالاولى الفصادة من
الذراع ونحوه وأما اذا كان
لعلة فالعبرة باخبار الطبيب
العارف من وسط الرأس
أو غيره (قوله والعشا) بلا
همز ضعف البصر هذا هو
المراد هنا وان كان أصل
الاعشى هو الذى لا يبصر
ليلا (قوله فى قرن) أى خيط
واحد يربطان به لا ينفك
أحدهما عن الآخر وهو
كناية عن شدة التلازم
(قوله فاذا سلب) أى رفع
أحدهما الخ والمراد الايمان
الكامل والا فقد يكون
شخص مؤمنا ولا حياء فيه
(قوله قرنا جميعا) هو بمعنى
ما قبله وفى بعض النسخ هنا
تقديم وتأخير



وعكسه واولى المراد الكامل كما تقدم (هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الخصلة الصالحة تكون في الرجل فيصلح الله له بها عمله كله) فاذا كان هذا في خصلة واحدة فما بالك عن جمع خصال عديدة من الخير (وطهور الرجل) بضم الطاء أي وضوءه وغسله من الجنابة والحدث (لصلاته) أي لاجلها (يكفر الله به ذنوبه) أي الصغائر (وتبقى صلاته له نافلة) اي زيادة في الاجر (ع طس هب عن انس) واسناده حسن ﷺ (ان الدال على الخير كفاعله) أي في مطلق حصول الثواب وان اختلف القدر قال المناوي بل قد يكون أجر الدال اعظم ويدخل فيه معلم العلم دخولا أوليا قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن أنس بن مالك قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله فلم يجد عنده ما يحمله فدله على آخر فحمله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال ان الدال على الخير كفاعله (ت عن انس) ﷺ (ان الدنيا ملعونة) أي مطرودة عن الله (ملعون ما فيها) أي مما يشغل عن الله قال العلقمي قال الدميري قال أبو العباس القرطبي لا يفهم من هذا الحديث اباحة لعن الدنيا وسبها مطلقا لما روينا من حديث أبي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدنيا فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وانه اذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانا لربه خرجه الشريف أبو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي وهذا يقتضي المنع من سب الدنيا ولعنها ووجه الجمع بينهما أن المباح لعنه من الدنيا ما كان مبعدا عن الله وشاغلا عنه كما قال بعض السلف كل ما شغلك عن الله من مال وولد فهو عليك مشؤم وهو الذي نبه الله على ذمه بقوله تعالى انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد وأما ما كان من الدنيا يقرب من الله ويعين على عبادة الله فهو المحمود بكل لسان والمحبوب لكل انسان فمثل هذا لا يسب بل يرغب فيه ويحب واليه الاشارة بالاستثناء حيث قال (الاذكر الله وما والاه وعالما أو متعلما) وهو المصرح به في قوله فنعمت مطية المؤمن عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر وبهذا يرتفع التعارض بين الحديثين وعالما ومتعلما قال المناوي بنصبهما عطفا على ذكر الله ووقع للترمذي بلا ألف لا لكونهما مرفوعين لان الاستثناء من تام موجب بل لان عادة كثير من المحدثين اسقاط الالف من الخط (ت ه عن ابي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ﷺ (ان الدين النصيحة) وهي كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح وقيل هي بذل الجهد فيه اصلاح المنصوح وقيل هي كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح اي هي عماد دين الاسلام وقوامه وقد قال العلماء ان هذا الحديث ربع الاسلام اي احد أحاديث أربعة يدور عليها وقال المناوي بل المدار عليه وحده كما قال العلماء النصيحة (لله) معناها الايمان به ووصفه بما يجب له وتنزيهه عما لا يليق به واتباع طاعته وترك معصيته وموالاة من أطاعه ومعاداة من عصاه وجهاد من كفر به والاعتراف بنعمه والشكر عليها والاخلاص في جميع الامور والدعاء الى جميع الاوصاف المذكورة والتلطف بجميع الناس وهذه الاوصاف راجعة الى العبد في نصحه نفسه فان الله غني عن نصح الناصح (ولكتابه) أي بالايمان به وبأنه كلامه تعالى وتنزيله لا يشبه شيأ من كلام الخلق ولا يقدر على مثله أحد وبتعظيمه وتلاوته حق تلاوته وتحسينها والخشوع عندها واقامة حروفه في التلاوة والذب عنه عند تأويل المحرفين وطعن الطاعنين وبالتصديق بما فيه والوقوف

(قوله الصالحة) كالامر بالمعروف (قوله يكفر الله به الخ) ظاهر الحديث ان الغسل المندوب والوضوء المندوب لا يكفران الذنوب وان ترتب عليهما مزيد الثواب (قوله وتبقى صلاته له نافلة) جواب سؤال مقدر فكأنه قيل اذا كفرت ذنوبه بما ذكر فما فائدة الصلاة حينئذ (قوله ان الدال الخ) سببه أنه صلى الله عليه وسلم جاءه شخص وطلب منه أن يحمله على بعير ونحوه فلم يجده عنده فدله صلى الله عليه وسلم على شخص عنده ذلك فلما ذهب اليه وحمله رجع وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فذكر الحديث أي اني وان لم أفعل لكن لي ثواب مثل من فعل لاني دللتك عليه (قوله ان الدنيا) أي الجو ملعونة أي ملعون أهله الذين هم مشغولون به عن الله تعالى فقوله ملعون ما فيها أي الدنيا بمعنى الجو من عطف العام أي جميع ما فيها من ذي روح وغيره مما يشغل عن الله تعالى فصح الاستثناء (قوله ان الدين) اي معظم أسباب قوة الدين النصيحة أو انه بولغ فيها لعظم نفعها وجعلت هي هو على حد الحج عرفة (قوله ولكتابه) مفرد مضاف فيعم سائر كتبه تعالى

مع أحكامه وتفهم علومه والاعتبار بمواعظه والتفكر في عجائبه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه ونشر علومه والدعاء اليه والى ما ذكرنا من نصيحته (ولرسوله) أى بالايمان بجميع ما جاء به وطاعته فى أمره ونهيه ونصرته حيا وميتا وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه واعظام حقه وتوقيره واحياء طريقته وسنته ونفى التهمة عنها والتفهم فى معانيها والدعاء اليها والتلطف فى تعلمها وتعليمها واجلالها والتأدب عند قراءتها والامساك عن الكلام فيها بغير علم واجلال أهلها لانتسابهم اليها والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه ومحبة أهل بيته وأصحابه ومجانبة من ابتدع فى سنته أو تعرض لأحد من أصحابه (ولأئمة المسلمين) أى بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف وإعلامهم بما غفلوا عنه من حقوق المسلمين وترك الخروج عليهم وتألف قلوب الناس لطاعتهم واداء الصدقات لهم وأن يدعى لهم بالصلاح وهذا على أن المراد بالائمة الولاة وقيل هم العلماء فنصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم فى الاحكام واحسان الظن بهم (وعامتهم) أى بارشادهم لمصالحهم فى آخرتهم ودنياهم وكف الاذى عنهم وتعليمهم ما جهلوه وستر عوراتهم وسد خلاتهم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر برفق والشفقة عليهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن أموالهم وأعراضهم وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه وحثهم على التخلق بجميع ما ذكر من أنواع النصيحة قال ابن بطال فى هذا الحديث ان النصيحة تسمى دينا واسلاما وأن الدين يقع على العمل كما يقع على القول قال النووى والنصيحة فرض كفاية يجزى فيه من قام به ويسقط عن الباقين قال وهى لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع أمره وأمن على نفسه المكروه فان خشى أذى فهو فى سعة الله (حم م د ن عن تميم) بن أوس (الدارى ت ن عن ابى هريرة حم عن ابن عباس ﷺ ان الدين يسر) أى دين الاسلام ذو يسر أو سمى الدين يسرا مبالغة بالنسبة الى الاديان قبله لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذى كان على من قبلهم ومن أوضح الامثلة له أن توبتهم كانت بقتل أنفسهم وتوبة هذه الامة بالاقلاع والعزم على عدم العود والندم (وان يشاد الدين احد الا غلبه) المشادة المغالبة قال العلقمى والمعنى لا يتعمق أحد فى الاعمال الدينية ويترك الرفق الا عجز وانقطع فيغلب قال ابن المنير فى هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد رأينا ورأى الناس قبلنا ان كل متنطع فى الدين ينقطع اه قال فى الفتح وليس المراد منع طلب الاكمل فى العبادة فانه من الامور المحمودة بل منع الافراط المؤدى الى الملال والمبالغة فى التطوع المفضى الى ترك الافضل أو اخراج الفرض عن وقته كمن بات يصلى الليل ويغالب النوم الى أن غلبته عيناه فى آخر الليل فنام عن صلاة الصبح اى عن وقت الفضيلة أو الى أن خرج الوقت المختار أو الى أن طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفى حديث محجن بن الادرع عند احمد انكم لن تنالوا هذا الامر بالمبالغة وخير دينكم أيسره وقد يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالرخصة الشرعية فان الاخذ بالعزيمة فى موضع الرخصة تنطع كمن يترك التيمم عند العجز عن استعمال الماء فيفضى به استعمال الماء الى حصول الضرر وليس فى الدين على هذه الرواية الا النصب وفى رواية ولن يشاد الدين الا غلبه باضمار الفاعل للعلم به وحكى صاحب المطالع ان أكثر الروايات برفع الدين على أن يشاد مبنى لما لم يسم فاعله وعارضه النووى بان أكثر الروايات بالنصب قال

(قوله ولرسوله) بالايمان بما جاء به واحترام أهل بيته وأصحابه والذب عنهم ولائمة المسلمين بأن يمتثل لامرهم ان كان طاعة ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر بلطف لا بعنف اذ الملوك ونحوهم لا يناسبهم الا اللطف (قوله الدارى) نسبة الى الدار بن هانئ بطن من لخم كان نصرانيا فوفد على النبى صلى الله عليه وسلم وكان صاحب ليل وقرآن قال أنس اشترى حلة بالف يخرج فيها الى الصلاة مناوى (قوله وان يشاد الخ) بأن يتعمق فى العبادة بكثرة العبادة كأن يصوم كل يوم ويقوم جميع الليل فانه يعجز فيترك جميع ذلك فيصير معرضا عن الله بعد الاقبال أو بالمبالغة فى الطهارة والصلاة واخراج الحروف من مخارجها

ابن حجر ويجمع بين كلاميهما بالنسبة الى روايات المشارقة والمغاربة اه وقال الطيبي بناء المفاعلة في يشاد ليس للمغالبة بل للمبالغة نحو طارقت النعل وهو من جانب المكلف ويحتمل أن يكون للمغالبة على سبيل الاستعارة (فسددوا) أى الزموا السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط فى العمل (وقاربوا) أى ان لم تستطيعوا الاخذ بالاكمل فاعملوا بما يقرب منه (وابشروا) أى بالثواب على العمل المستمر وان قل والمراد تبشير من عجز عن العمل بالاكمل فان العجز اذا لم يكن من صنيعه لا يستلزم نقص اجره وابهم المبشر به تعظيما له وتفخيما (واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة) أى استعينوا على مداومة العبادة بايقاعها فى الاوقات المنشطة والغدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهرى ما بين صلاة الغداة الى طلوع الشمس والروحة بالفتح السير بعد الزوال والدلجة بضم أوله وفتحه واسكان اللام سير آخر النهار وقيل سير الليل كله ولهذا عبر فيه بالتبعيض ولان عمل الليل أشق من عمل النهار فهذه الاوقات أطيب أوقات المسافر فكأنه صلى الله عليه وسلم خاطب مسافرا الى مقصد فنبهه على أوقات نشاطه لان المسافر اذا سافر الليل والنهار جميعا انقطع وعجز واذا تحرى السير فى هذه الاوقات المنشطة امكنه المداومة من غير مشقة وحسن هذه الاستعارة أن الدنيا فى الحقيقة دار نقلة الى الآخرة ولان هذه الاوقات بخصوصها أروح ما يكون فيها البدن للعبادة قال المناوى والحديث معدود من جوامع الكلم (خ ن عن ابى هريرة) (ان الذكر فى سبيل الله) أى حال قتال الكفار (يضعف) بشدة العين المهملة (فوق النفقة سبعمائة ضعف) أى أجر ذكر الله فى الجهاد يعدل ثواب النفقة فيه ويزيد سبعمائة ضعف والظاهر أن المراد به التكثير لا التحديد (حم طب عن معاذ بن انس) الجهنى (ان الرجل) يعنى الانسان (ليعمل عمل اهل الجنة) يعنى من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (فيما يبدو للناس) أى يظهر لهم قال العلقمى قال شيخ شيوخنا هو محمول على المنافق والمرائى (وهو من اهل النار) أى بسبب أمر باطنى لا يطلع الناس عليه (وان الرجل) أى الانسان (ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس) أى يظهر لهم (وهو من اهل الجنة) أى لخصلة خير خفية تغلب عليه فتوجب حسن الخاتمة وسببه عن سهل بن سعد الساعدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم التقى هو والمشركون فاقتتلوا فلما مال أى رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عسكره ومال الآخرون الى عسكرهم بعد فراغ القتال فى ذلك اليوم وفى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل لا يدع لهم شاذة ولا فاذة الا اتبعها يضربها بسيفه وشاذة وفاذة بتشديد المعجمة ما انفرد عن الجماعة وهما صفة لمحذوف أى نسمة شاذة ولا فاذة فقال أى بعض القوم ما أجزأ اليوم أحد ما أجزأ فلان أى ما أغنى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما انه من أهل النار فقال رجل أنا صاحبه قال فخرج معه كلما وقف وقف معه واذا أسرع أسرع معه قال فجرح الرجل جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه بالارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل على نفسه فقتل نفسه فخرج الرجل الذى تبعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشهد أنك رسول الله قال وما ذاك قال الرجل الذى ذكرت آنفا انه من أهل النار فأعظم الناس ذلك فقلت انا لكم به فخرجت فى طلبه ثم جرح جرحا شديدا فاستعجل الموت فوضع نصل سيفه فى الارض وذبابه بين ثدييه ثم تحامل عليه فقتل نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل فذكره وقد

(قوله وابشروا) قال المناوى بهمزة قطع قال الكرمانى وجاء فى لغة أبشروا بضم الشين (قوله من الدلجة) أى الظلمة أى شئ من الليل والاولى أن يكون الثالث الاخير وأصل ذلك يقال فى السير الحسى يقال للمسافر لا تدم السير بل سر أول النهار واسترح ثم سر وقت الزوال واسترح ثم سر فى الليل شيأ تكن مستريحا ودابتك كذلك فكذلك السير المعنوى الى القرب منه تعالى ينبغى أن يكون على الراحة كالسير الحسى (قوله يضعف الخ) أى لان الذكر يقوى على القتال ويرهب العدو بل ربما كان أقوى من السلاح الحسى وتركه بالمرة يورث القلب والبدن فتورا والمراد التكثير لا خصوص سبعمائة

استشكل ماذكر من كون الرجل من أهل النار بأنه لم يتبين منه الا قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر واجيب بانه يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم اطلع على كفره في الباطن أو انه استحل قتل نفسه (ق عن سهل بن سعد) الساعدي زاد البخاري أي في روايته على مسلم (وانما الاعمال بخواتيمها) يعني أن العمل السابق غير معتبر وانما المعتبر الذي ختم به ﷺ (ان الرجل ليعمل الزمن الطويل) أي مدة العمر وهو منصوب على الظرفية (بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار) أي يعمل عمل أهل النار في آخر عمره فيدخلها (وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة) أي يعمل عمل أهل الجنة في آخر عمره فيدخلها قال المناوي واقتصر على قسمين مع أن الاقسام أربعة لظهور حكم الآخرين من عمل بعمل أهل الجنة أو النار طول عمره (م عن ابي هريرة) ﷺ (ان الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى) بكسر الراء أي مما يرضيه ويحبه (ما يظن ان تبلغ ما بلغت) أي من رضا الله بها عنه وكثرة الثواب الحاصل له (فيكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة) أي بقية عمره حتى يلقاه يوم القيامة فيقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يهان في حشره (وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أي مما يغضبه (ما يظن ان تبلغ ما بلغت) أي من سخط الله عليه وترتب العقاب (فيكتب الله عليه بها سخطه الى يوم القيامة) بأن يختم له بالشقاوة ويعذب في قبره ويهان في حشره حتى يلقاه يوم القيامة فيورده النار فالحاصل ان اللسان من نعم الله العظيمة واطائف صنعه الغريبة فانه صغير جرمه وعظيم طاعته وجرمه اذ لا يتبين الكفر ولا الايمان الا بشهادة اللسان وهما غاية الطاعة والعصيان ولا ينجو العبد من شر اللسان الا أن يلجمه بلجام الشرع فلا يطلقه الا فيما ينفع في الدنيا والآخرة ويكفه عن كل شئ يخشى غائلته في عاجله وآجله وأعصى الاعضاء على الانسان اللسان فانه لا تعب في تحريكه ولا مؤنة في اطلاقه وقد تساهل الناس في الاحتراز عن آفاته وغوائله والحذر من مصائده وحبائله فانه أعظم آلة للشيطان في استغواء الانسان ولا يكب الناس في جهنم على مناخرهم الا حصائد ألسنتهم (مالك حم ت ن ه حب ك عن بلال بن الحرث) ﷺ (ان الرجل ليوضع الطعام بين يديه) أي ليأكله أو يشربه (فما يرفع حتى يغفر له) أي الصغائر كما في نظائره وذكر الرفع غالبي والمراد فراغ الاكل قيل يا رسول الله وبم ذلك قال (يقول بسم الله اذا وضع والحمد لله اذا رفع) أي يغفر له بسبب التسمية عند ارادة الاكل وبالحمد عند الفراغ فيتأكد ذلك ندبا مؤكدا (الضياء) المقدسي (عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (ليحرم الرزق) بالبناء للمفعول أي يمنع من بعض النعم الدنيوية أو الاخروية (بالذنب يصيبه) أي بشؤم كسبه للذنب فان قيل هذا يعارضه حديث ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة أجيب بأنه لا تعارض لان الحديث المعارض ضعيف وهذا صحيح والضعيف لا يعارض الصحيح أو المراد اذهاب بركة الرزق فكأنه حرمه (ولا يرد القدر)

(قوله بالكلمة من رضوان الخ) فيه حث على أن الشخص لا ينبغي له أن يتكلم بكلمة الا اذا تأمل فيها فربما تكلم كلمة لا يصالح الحاضرين مثلا فكانت سببا لشقاوته ففي الحديث أن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقي لها بالا فيهوي بها سبعين خريفا في النار (قوله رضوانه الى يوم القيامة) أي بأن يقبض على الاسلام ولا يعذب في قبره ولا يخاف في حشره والسخط بالعكس انتهى بخط اج (قوله من سخط) بضم فسكون وكذا ما بعده (قوله ليوضع الطعام الخ) المراد اذا شرع في الاكل واذا فرغ منه فان البسملة انما تسن عند الشروع فيه والحمدلة انما تسن عند الفراغ منه ولا عبرة بوقت الوضع ولا بوقت الرفع وانما عبر بهما نظرا للغالب من أنه يشرع في الاكل وقت وضع الطعام ويرفع وقت الفراغ منه والمراد بالرجل الشخص والبسملة أول الاكل والحمدلة آخره من خصوصيات هذه الامة (قوله ليحرم الرزق) أي الحسي والمعنوي كفهم العلوم ولا ينافي الحديث ان كثيرا من أهل المعاصي في سعة من العيش وفي تبحر من العلوم لان المراد أن الذي يحرم ذلك بسبب الذنوب هو الشخص المنظور له بعين الرضا بحيث يكون التقتير عليه هو عين الرحمة به بخلاف المغضوب عليه فلا يقتر عليه بسبب الذنوب بل يوسع له استدراجا وعبارة العلقمي فان قلت يعارض هذا ما سيأتي ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة قلت لا معارضة أما أولا فان الثاني حديث ضعيف ولا يعارض الصحيح وأما ثانيا فان المراد بالرزق هنا ما هو معلوم للملائكة الموكلين بالرزق وهذا هو الذي يحرمه أما الذي في علم الله تعالى فلا يزيد ولا ينقص انتهت (قوله ولا يرد القدر) أي القضاء والمراد بالقضاء ما يشمل القضاء المبرم والمراد برده وقوعه بسهولة ولطف وقوله ولا يزيد في العمر الا البر قال

بالقصر بك الشئ المقدر (الا الدعاء) يعني تهوينه وتيسير الامر فيه حتى يكون القضاء النازل كانه لم ينزل وفي الحديث الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل اما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به ومما لم ينزل فهو ان يصرفه عنه او يمده قبل النزول بتأييد من عنده حتى يخف عنه اعباء ذلك اذا نزل به فينبغي للانسان ان يكثر من الدعاء قال الغزالي فان قيل ما فائدة الدعاء مع ان القضاء لا مرد له فاعلم ان من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة كما ان البذر سبب لخروج النبات من الارض وكما ان الترس يرد السهم (ولا يزيد في العمر الا البر) بكسر الباء الموحدة اي بر الوالدين يكون سببا لصرفه في الطاعات فكأنه زاد (حم ن ه حب ك عن ثوبان) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (اذا نزع ثمرة من الجنة) اي قطعها من اشجارها ليأكلها (عادت مكانها اخرى) اي حالا فلا ترى شجرة من اشجارها عريانة من ثمرها كما في الدنيا (طب عن ثوبان) وهو حديث صحيح ﷺ (ان الرجل اذا نظر الى امرأته ونظرت اليه) قال المناوي بشهوة او غيرها (نظر الله تعالى اليهما نظر رحمة فاذا اخذ بكفها) اي ليلاعبها او يجامعها (تساقطت ذنوبهما من خلال اصابعهما) اي من بينها والمراد الصغائر لا الكبائر كما يأتي ويظهر ان محل ذلك فيما اذا كان قصدهما الاعفاف او الولد لتكثير الامة (ميسرة) بن علي (في مشيخته والرافعي) امام الدين عبد الكريم القزويني (في تاريخه) تاريخ قزوين (عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (لينصرف) اي من صلاته (وما كتب له الا عشر صلاته تسعها ثمنها سبعها سدسها خمسها ربعها ثلثها نصفها) قال المناوي تسعها وما بعده بالرفع بدل مما قبله بدل تفصيل وفي كلام المناوي ما يفيد ان رفعها بالعطف على عشر صلاته فانه قال وحذف من هذه المذكورات كلمة او وهي مرادة وحذفها كذلك سائغ شائع في استعمالهم اه قال العلقمي ولاحمد زيادة في اوله ان عمار بن ياسر صلى صلاة فخففها فقيل له يا ابا اليقظان خففت فقال هل رأيتموني نقصت من حدودها شيأ فقالوا لا فقال بادرت سهو الشيطان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليصلي صلاة فلا يكتب له نصفها الحديث الى آخره او كما قال قال العراقي واسناده صحيح وفي هذا الحديث الحث الاكيد والحض الشديد على الخشوع والخضوع في الصلاة وحضور القلب مع الله تعالى والاتيان بالسنن والآداب الزائدة على الفرائض والشروط فان الصلاة لا تقع صحيحة ويكتب للمصلي فيها اجر كالعشر والتسع الا اذا اتى بما اي بالفرائض والشروط كاملا فمتى اخل بفرض او شرط منها لم تصح ولم يكتب له اجر اصلا ويدل على هذا قول عمار في اول الحديث هل رأيتموني تركت من حدودها شيأ وقوله اني بادرت سهو الشيطان يدل على ان ذهاب تسعة اعشار فضل الصلاة من وسوسة الشيطان وذكره شيأ

النووي اذا علم الله ان زيدا يموت سنة كذا استحال ان يموت قبلها او بعدها فاستحال ان الآجال التي عليها علم الله تزيد او تنقص فتعين تأويل الزيادة بانها بالنسبة الى ملك الموت او غيره ممن وكل بقبض الارواح وامر بالقبض بعد آجال محدودة فانه تعالى بعد ان يأمر بذلك يثبت في اللوح المحفوظ ينقص شيأ او يزيد على ما سبق في علمه في كل شئ وهو معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب اه علقمي (قوله اذا نزع ثمرة) اي قطعها من اشجارها لياكلها عزيزي وقال بعضهم النزع القطع بقوة قال الزمخشري نزع الشئ من يده جذبه ورجل منزع اي شديد النزع (قوله اذا نظر الى امرأته) اي حليلته ولو امة بالملك اي اذا قصد بذلك النظر امرا محبوبا شرعا كان نظر اليها فاعجبته فشكر الله تعالى على تلك النعمة او قصد بالنظر تحريك الشهوة ليحصل الجماع ليعف نفسه او يعفها او ليحصل ولد في الاسلام فيكثر امة النبي صلى الله عليه وسلم ونظرها اليه بهذا القصد كذلك فلا بد من تقييد النظر بذلك ليترتب عليه ما ذكر (قوله بكفها) كناية عن تقبيلها او معانقتها او جماعها وعبر صلى الله عليه وسلم عن ذلك باخذ كفها حياء منه صلى الله عليه وسلم من ذكر ما ينبغي كتمه وقال المناوي وعبر عن ذلك بالاخذ باليد استحياء لذكره لانه صلى الله عليه وسلم كان اشد حياء من العذراء في خدرها اه (قوله الا عشر صلاته الخ) اي يختلف باختلاف الاشخاص من حيث الخشوع ونحوه فالكمل يكتب لهم جميع الثواب الكامل بحسب حالهم وكان بعض العارفين يقول اذا فرغت من صلاتي استحييت من الله تعالى اشد ممن زنى بامرأة وانفصل عنها خوفا من تقصيري في عدم الوفاء بكمال الصلاة (قوله تسعها الخ) هو وما بعده بدل مفصل او معطوف باسقاط العاطف اي او تسعها او ثمنها الخ وهو فصيح جائز في النثر كالنظم والمراد بكونه بدلا اي من مقدر اي ما كتب له شئ الا الخ وقول الشارح في الصغير بدل مما قبله لا يظهر معه المعنى

(قوله عن عمار الخ) رؤي يستعجل في صلاته فقيل له لم فقال هل أخللت بشيء من صلاتي فقالوا لا فقال اني خشيت من وسواس الشياطين فاستعجلت وروى الحديث لهم اي اني راقبت الله في صلاتي فخفت أن يعرض لي من الشيطان ما يمنعني من ذلك (قوله أو يحدث حدث سوء) أي يحصل منه ما لا يليق كالالتفات في الصلاة المنافي للخشوع فليس المراد الحدث الناقض

من الامور الدنيوية واسترساله في ذكره ومن أعرض عنها بذكره به الشيطان ولم يسترسل معه لا ينقص من أجره شيء كما دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها وهذا العشر الذي يكتب للمصلي يكمل به تسعة أعشار من التطوعات كما روى أبو يعلى عن أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أول ما يحاسب به الصلاة يقول الله انظروا في صلاة عبدي فان كانت تامة حسب له الاجر وان كانت ناقصة يقول انظروا هل لعبدي من تطوع فان كان له تطوع تمت له الفريضة من التطوع اه وقال المناوي اراد ان ذلك يختلف باختلاف الاشخاص بحسب الخشوع والتدبر ونحو ذلك مما يقتضي الكمال كما في صلاة الجماعة فانها تعدل صلاة الفذ بخمس وعشرين أو سبع وعشرين وهذا كله حيث لا عذر له فاما من سمع بكاء صبي فخفف لاجله فله الاجر كاملا (حم د حب عن عمار بن ياسر) قال العراقي واسناده صحيح ۞ (ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى (اذا دخل في صلاته) أي أحرم بها احراما صحيحا (اقبل الله عليه بوجهه) أي برحمته وفضله ولطفه واحسانه وحق من أقبل الله عليه برحمته أن يقبل عليه بطرح الشواغل الدنيوية والوسواس المفوت لثواب الصلاة (فلا ينصرف عنه حتى ينقلب) بقاف وموحدة أي ينصرف من صلاته (أو يحدث حدث سوء) بالاضافة يعني ما لم يحدث أمرا مخالفا للدين أو المراد الحدث الناقض والاول أولى لقوله حدث سوء (ه عن حذيفة) ۞ ان الرجل لا يزال في صحة رأيه) قال المناوي أي عقله المكتسب (ما نصح لمستشيره) أي مدة نصحه له (فاذا غش مستشيره سلبه الله تعالى صحة رأيه) فلا يرى رأيا ولا يدبر أمرا الا انعكس وانتكس جزاء له على غش أخيه المسلم (ابن عساكر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الرجل ليسألني الشيء) أي من أمور الدنيا (فامنعه حتى تشفعوا فتؤجروا) أي لا اجيبه الى مطلوبه حتى تحصل منكم الشفاعة عندي فتؤجروا عليها والخطاب للصحابة (طب عن معاوية) بن أبي سفيان ۞ (ان الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة) أي زمنا طويلا (ثم يحضرهما الموت فيضاران) بضم الياء وتشديد الراء قبل ألف التثنية أصله فيضاران بكسر الراء الاولى أي يوصل ان الضرر الى ورثتهما كأن يوصيا بزيادة على الثلث أو يقصد المضارة بالوصية أي حرمان الورثة دون القربة أو يقرا بدين لا أصل له (فتجب لهما النار) أي يستحقان بالمضارة في الوصية دخول النار ولا يلزم من الاستحقاق الدخول فقد يعفو الله ويغفر (د ت عن أبي هريرة ۞ ان الرجل) يعني الانسان ذكرا كان أو أنثى ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا) أي سوءا يعني لا يظن انها ذنب يؤاخذ به (يهوي بها سبعين خريفا في النار) أي يسقط بسببها في جهنم سبعين عاما لما فيها من الاوزار التي غفل عنها قال المناوي والمراد أنه يكون دائما في صعود وهوي فالسبعين للتكثير لا للتحديد اه وظاهر ان

للوضوء بدليل قوله حدث سوء (قوله ما نصح لمستشيره قال المناوي قال الزمخشري المشورة والمشاورة استخراج الرأي من شرت العسل استخرجته اه قال في المصباح شار العسل من باب قال انتهى وقوله ابن عساكر أي في ترجمة مالك بن الهيثم أحد دعاة بني العباس عن ابن عباس ثم نقل أعني ابن عساكر عن بعضهم ما محصله ان مالكا هذا كان من الاباحية الذين يرون اباحة المحارم ولا يقول بصلاة ولا غيرها ذكره المناوي (قوله فامنعه) أي أسكت وليس المراد انه يقول لا اعطيك لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لا قط لمن يسأله شيأ من أمور الدنيا قال المناوي المنع ضد الاعطاء والشفاعة المطالبة بوسيلة أو ذمام والاجر الاثابة والمثيب هو الله تعالى والذمام بالكسر ما يذم الرجل على اضاعته (قوله أو المرأة) بالنصب لا بالرفع لان العطف على ضمير الرفع المتصل بدون فاصل خاص بالنظم مع انه ضعيف أيضا (قوله فيضاران) أصله يضاروان أدغمت الراء في الراء (قوله فتجب لهما النار) أي يستحقان دخولها ولا ينفعهما كثرة عبادتهما السابقة (قوله لا يرى بها بأسا) أي يستصغرها لكونه يعتقد أنه لاجل اضحاك الحاضرين مثلا مع أنها كبيرة لكونها غيبة مثلا فلا ينبغي التلفظ الا بالخير ولذا قالوا من أكثر من المضحكات المباحة لا مروأة له فما بالك بغير المباحة (قوله خريفا) أي عاما والمراد التكثير لا خصوص السبعين ويهوي من الهوي أي السقوط من أعلى الى أسفل

(قوله أبعد من السماء) ومسافة السماء خمسمائة عام والمراد التكثير أيضا (قوله بغير مولده) أي محل ولادته بأن مات غريبا سواء كان فقيرا أو في اقامة بغير وطنه

وسبب ذلك الحديث أنه صلى الله عليه وسلم بعد أن صلى على شخص مات بالمدينة قال ليته مات بغير مولده فقيل له صلى الله عليه وسلم لاي شئ فذكر الحديث (قوله قيس) أي ذرع له بالذراع الذي يقاس به (قوله الى منقطع أثره) أي محل موته أي فيفسح له في الجنة بقدر مسافة ما بين وطنه ومحل موته وكذا في القبر (قوله في الجنة) متعلق بقيس يعني من مات في غربته يفسح له في قبره بقدر ما بين قبره ومولده ويفتح له باب الى الجنة وذلك لانه تحامل على نفسه بتجرع مرارة مفارقة الالاف والخلان والاهل والاوطان ولم يجد له متعهدا في مرضه غالبا ولا يحضره اذا احتضر أحد ممن يلوذ به فاذا صبر على ذلك محتسبا جوزي بما ذكر انتهى مناوي في صغيره (قوله قيام ليلة) أي من التراويح لان سبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم خرج ليلة ثلاث وعشرين من رمضان وصلى بهم التراويح الى ثلث الليل وخرج ليلة خمس وعشرين وصلاها بهم الى نصف الليل ثم خرج ليلة سبع وعشرين وصلاها بهم الى أن قرب الفجر حتى خشوا أن يفوتهم السحور ولم يخرج

محله اذا لم يترتب منها أو يعفو الله عنه (ت ه ك عن أبي هريرة) ﷺ (ان الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأسا ليضحك بها القوم وانه ليقع بها أبعد من السماء) أي يقع بها في النار أو من عين الله أبعد من وقوعه من السماء الى الارض قال الغزالي أراد به ما فيه ايذاء مسلم ونحوه دون مجرد المزاح أي المباح (حم عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (اذا مات بغير مولده) يعني مات بغير المحل الذي ولد فيه (قيس له) أي أمر الله الملائكة أن تقيس له أي تذرع له (من مولده الى منقطع) بفتح الطاء (أثره) أي الى موضع انتهاء أجله يعني من مات في محل غير المحل الذي ولد فيه يفسح له في قبره قدر ما بين محل ولادته والمحل الذي مات فيه (في الجنة) قال المناوي متعلق بقيس اهـ ويحتمل أنه متعلق بمحذوف والتقدير يفسح له في قبره ما تقدم ويفتح له باب الى الجنة وسببه كما في ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو قال توفي رجل بالمدينة من أهلها فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليته مات بغير مولده فقال رجل من الناس لم يا رسول الله قال ان الرجل فذكره (ن ه عن ابن عمرو) ابن العاص ﷺ (ان الرجل) يعني الانسان (اذا صلى مع الامام) أي اقتدى به واستمر (حتى ينصرف) أي من صلاته قال العلقمي قلت هذا بعض حديث ذكره ابن ماجه والترمذي وأبو داود واللفظ له وأوله عن أبي ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم شيأ فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل أي نصفه فقلت يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة بتشديد الفاء أي لو زدتنا من الصلاة حتى مضت هذه الليلة فقال صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام حسب له قيام ليلة قال فلما كانت الرابعة لم يقم فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح قال قلت وما الفلاح قال السحور ثم لم يقم بنا بقية الشهر وقوله فقام بنا يعني الليلة السابعة كذا لابن ماجه يعني قام بهم ليلة ثلاث وعشرين وهي التي بعد سبع ليال فان العرب تؤرخ بالباقي من الشهر وفي الحديث تسمية رمضان بغير شهر فيجوز ذلك على الصحيح بلا كراهة وكرهه عطاء ومجاهد وسمي السحور فلاحا لانه سبب لبقاء الصوم ويعين عليه والحاصل أنه قام بهم ليالي الاوتار ليلة ثلاث وعشرين وليلة خمس وعشرين وليلة سبع وعشرين فالاولى الى نحو ثلث الليل والثانية الى نحو نصفه والثالثة الى أن خشوا أن يفوتهم السحور (كتب له قيام ليلة) وفي رواية حسب له وفي رواية أخرى فانه يعدل قيام ليلة قال ابن رسلان يشبه أن تختص هذه الفضيلة التي هي كتب قيام الليلة لمن قام مع الامام حتى يفرغ من صلاته بقيام رمضان فان قوله صلى الله عليه وسلم ان الرجل اذا صلى مع الامام هو جواب عن سؤالهم لو نفلتنا قيام هذه الليلة والجواب تابع للسؤال وهو تنفل قيام الليل ويدل عليه قوله اذا صلى مع الامام حتى ينصرف فذكر الصلاة مع الامام ثم أتى بحرف يدل على الغاية والغاية لا بد لها من غاية ومغيا فتدل على أن هذه الفضيلة انما تتأتى اذا اجتمعت صلوات يقتدى بالامام فيها وهذا لا يتأتى في الفرائض المؤداة (حم ٤ حب

ليلة الاشفاع بل الاوتار فقط ولم يكمل عشرين ركعة في ليلة منها بل كان عدد الصلاة وكان بعض الصحابة قال في المرة الثالثة ليته صلى الله عليه وسلم عدد الصلاة جميع الليل لما وجده من اللذة بالصلاة خلفه صلى الله عليه وسلم فلما سمع منه صلى الله عليه وسلم ذلك ذكر الحديث أي انك ان استمريت على صلاتك خلف الامام الى ان انقضت الصلاة كان لك ثواب قيام جميع

عن

عن ابى ذر) الغفارى ﷺ (ان الرجل من اهل عليين) مشتق من العلو الذى هو الارتفاع وعليون اسم لاشرف الجنان كما ان سجين اسم لشر النيران يعنى ان الانسان من اهل اشرف الجنان واعلاها (ليشرف) بضم المثناة التحتية وشين معجمة وكسر الراء اى يطلع (على اهل الجنة) اى على من تحته من اهلها (فتضيء الجنة لوجهه) اى تستنير الجنة استنارة مفرطة من اجل اشراق اضاءة وجهه عليها (كانها كوكب درى) اى كان وجوه اهل عليين مثل الكوكب الدرى اى الصافى الابيض المشرق (د عن ابى سعيد) الخدرى واسناده صحيح ﷺ (ان الرجل من اهل الجنة ليعطى قوة مائة رجل) اى من اهل الدنيا (فى الاكل والشرب والشهوة) اى الجماع ويحتمل العموم (والجماع) وانما كانت كثرة الاكل فى الدنيا مذمومة لما ينشأ عنها من التثاقل عن الطاعة (حاجة احدهم) كناية عن البول والغائط (عرق) بالتحريك (يفيض من جلده) اى يخرج منه ريحه كالمسك (فاذا بطنه قد ضمر) بفتح المعجمة وضم الميم وفتحها اى انهضم وانضم (طب عن زيد بن ارقم) باسناد رجاله ثقات ﷺ (ان الرجل ليدرك بحسن خلقه) بضم اللام (درجة القائم بالليل) اى المصلى فيه (والظامئ بالهواجر) اى العطشان فى شدة الحر لاجل الصوم وانما اعطى صاحب الخلق الحسن هذا الفضل العظيم لان الصائم والمصلى بالليل يجاهدان انفسهما فى مخالفة حظهما الصائم عنهما من الشراب والطعام والنكاح والمصلى عنهما من النوم فكانهما يجاهدان نفسا واحدة واما من يحسن خلقه مع الناس مع تباين طباعهم واخلاقهم فكانه يجاهد نفوسا كثيرة فادرك ما ادركه الصائم القائم فاستويا فى الدرجة بل ربما زاد (طب عن ابى امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل) المراد به الكافر لما فى رواية الطبرانى ان الكافر بدل الرجل (ليلجمه العرق يوم القيامة) اى ليصل الى فيه فيصير كاللجام من شدة الهول والمراد كما قال النووى عرق نفسه ويحتمل عرق غيره (فيقول رب ارحنى) اى من طول الوقوف على هذا الحال (ولو الى النار) اى ولو ان تأمر بارسالى الى النار لما يراه من الاهوال الشديدة (طب عن ابن مسعود) واسناده كما قاله المنذرى جيد ﷺ (ان الرجل ليطلب الحاجة) اى الشئ الذى يحتاج اليه ممن جعل الله حوائج الناس اليه (فيزويها الله عنه) بمثناة تحتية ثم زاى اى يصرفها عنه ولا يسهلها له (لما هو خير له) لعلم الله ان ذلك خير له وهو اعلم بما يصلح به عبده وعسى ان تكرهوا شيأ وهو خير لكم (فيتهم الناس ظالما لهم) اى بذلك الاتهام وفى نسخة ظلما لهم (فيقول من سبعنى) بفتح السين المهملة والموحدة والعين المهملة اى من تزين بالباطل وعارضنى فيما طلبته ليؤذينى بذلك ولو تأمل وتدبر انه تعالى هو الفاعل الحقيقى اقام العذر لمن عارضه (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الرجل لترفع درجته فى

المبالغة (قوله من اهل عليين) اى من اهل ذلك الموضع الذى هو اشرفه واشرف الجنة المسمى بعليين ولذا عظمه الله تعالى بقوله وما ادراك ما عليون (قوله على اهل) اى على من تحته من اهل الخ كما فى رواية اى تحته ودونه مرتبة (قوله كانها) اى الوجوه المفهومة من قوله لوجهه والمراد الجنس ولذا قال كوكب بالافراد وقوله الدرى نسبة للدر لصفائه وبياضه والكوكب النجم يقال كوكب وكوكبة كما قالوا بياض وبياضة وعجوز وعجوزة وكوكب الروضة ٤٤١ نوره اذ كره فى الصحاح قال الزمخشرى ومن المجاز در الكوكب طلع كانه بدر الظلام ودرت النار اضاءت اه (قوله مائة رجل) اى من اهل الدنيا (قوله والشهوة) اى الى كل ما يلتذ به (قوله عرق يفيض) اى يخرج من مسام الشعر وجشاء يخرج من فيه كل ريحه اطيب من المسك (قوله فاذا بطنه قد ضمر) اى فاذا خرج ما فى بطنه عرقا وجشاء قد ضمر بطنه فيأكل ثانيا يقال ضمر يضمر كدخل يدخل وضمر يضمر كسهل يسهل (قوله ان الرجل) اى الكافر بدليل رواية الطبرانى ان الكافر وخص لشدة عذابه بذلك والا فبعض عصاة المسلمين يحصل له مشقة بالعرق (قوله ليلجمه العرق) اى يصل الى فيه فيصير كاللجام (قوله ولو الى النار) مع علمه بشدة عذاب النار لكنه لما اشتد عليه ما هو فيه قال ذلك (قوله فيزويها) اى يصرفها (قوله فيتهم الناس) حال كونه ظالما اى ظالما كما فى نسخة اى فاكال اذا تسبب احد فى منع حاجته

٦ مزى ل اذا طلبها من شخص اضاف المنع لله تعالى ولم يتهم المتسبب وان كان مؤاخذا (قوله من شبعنى) بالشين المعجمة كما ضبطه فى الكبير نقلا عن ضبط الكثير اى من تزين بالباطل وعارضنى فالتشبع كما فى المختار لبس الزائد على الحاجة من الثياب افتخارا وتكبرا واما ضبط الشارح له فى الصغير بالسين المهملة فلا وجه له اذ لم يذكر فى المختار هذا المعنى فى حرف السين بل فى حرف الشين ويدل له ما فى حديث آخر من لفظ التشبع

الجنة فيقول انى لى هذا) اى من اين لى هذا ولم اعمل عملا يوجبه (فيقال باستغفار ولدك لك) اى فتقول الملائكة له هذا بسبب طلب فرعك الغفران لك وفى الحديث دليل على ان الاستغفار يمحو الذنوب ويرفع الدرجات وان استغفار الفرع لاصله بعد موته كاستغفاره هو لنفسه فان ولد الرجل من كسبه فعمله كأنه عمله (حم ه هق عن ابى هريرة) واسناده قوى جيد ۞ (ان الرجل احق بصدر دابته) اى هو احق بأن يركب على مقدمها ويركب من شاء خلفه وله ان يقدم من شاء (وصدر فراشه) اى هو احق بان يجلس فى صدر الفراش فلا يتقدم عليه فى ذلك نحو ضيف الا باذنه (وان يؤم فى رحله) اى هو احق بان يصلى اماما بمن حضر عنده فى منزله مالكا او الذى سكنه بحق فلا يتقدم عليه احد الا باذنه ومحله فى غير الامام الاعظم او نائبه اما هما فيقدمان على صاحب المنزل وان لم يأذن لهما (طب عن عبد الله بن حنظلة ۞ ان الرجل) يعنى الانسان (ليبتاع الثوب بالدينار والدرهم) الواو بمعنى او (او بالنصف الدينار) بزيادة ال كما فى نسخة المؤلف التى بخطه وفى نسخ او بنصف الدينار والمراد بشئ حقير (فيلبسه) بفتح الباء الموحدة (فما يبلغ كعبيه) اى ما يصل الى عظميه الناتئين عند مفصل الساق والقدم وفى رواية فما يبلغ ثدييه (حتى يغفر له من الحمد) اى يغفر الله له ذنوبه الصغائر من اجل حمده ربه تعالى على حصول ذلك له فيسن لمن لبس ثوبا جديدا ان يحمد الله تعالى على تيسيره له واولى صيغ الحمد ما جاء عن المصطفى صلى الله عليه وسلم من قوله الحمد لله الذى كسانى ما اوارى به عورتى واتجمل به فى حياتى (ابن السنى عن ابى سعيد الخدرى) واسناده ضعيف ۞ (ان الرجل اذا رضى هدى الرجل) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة اى سيرته وطريقته وذكر الرجل غالبى والا فالمرأة كذلك (وعمله) اى ورضى عمله (فهو مثله) اى فان كان محمودا فهو محمود وان كان مذموما فهو مذموم والقصد الحث على تجنب اهل المعاصى ونحوهم والاقتداء بالصلحاء فى افعالهم واقوالهم (طب عن عقبة بن عامر) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الرجل) يعنى الانسان (ليصلى الصلاة) اى فى آخر وقتها (ولما فاته منها) اى من ثواب فعلها فى اول وقتها (افضل من اهله وماله) وفى رواية خير من الدنيا وما فيها (ص عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام (ابن حبيب) وهو تابعى فالحديث مرسل ۞ (ان الرحمة) قال المناوى وفى رواية ان الملائكة اى ملائكة الرحمة (لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم) اى قرابة له بنحو ايذاء او هجر والمقصود الزجر عن قطيعة الرحم وحث القوم على اخراج قاطعها من بينهم لئلا يحرموا البركة بسببه (حل عن) عبد الله (ابن ابى اوفى) قال المناوى بفتحات وضعفه المنذرى وغيره ۞ (ان الرزق ليطلب العبد) اى

(قوله فيقول اين لى هذا) فى رواية انى لى هذا اى انه يكون فى مرتبة سفلى فينتقل الى مرتبة عليا فيسأل عن سبب ذلك (قوله ولدك لك) وقد ورد ان الشخص اذا كان ولده اعلى منه فى الجنة سأل الله تعالى ان يلحق اباه به فيحصل وكذا لو كان الاب اعلى سأل الله ان يلحق ابنه به فيحصل (قوله بصدر دابته) اى اذا اذن لك شخص ان تركب معه على الدابة فلا تركب امامه بل خلفه (قوله عن عبد الله بن حنظلة) اى ابن ابى عامر الراهب الانصارى له رواية وابوه اصيب يوم احد واستشهد يوم الحرة وكان امير الانصار فيها ذكره المناوى (قوله ليبتاع) اى يشترى حتى يغفر له اى اذا شكر على هذه النعمة غفر له عقب لبسه حالا بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فما يبلغ الخ (قوله والنصف الدينار) بزيادة ال فى النصف كما فى نسخة المؤلف التى بخطه عزيزى وقال المناوى فى نسخة المصنف انما سبق قلم انتهى قال اشياخنا وليس كذلك فقد قال ابو حيان فى الارتشاف ومثل ثلاثة الاثواب اضافة الجزء الى ما يتجزأ تقول نصف درهم فاذا اردت التعريف قلت نصف الدرهم فى قول اهل البصرة وذهب الكوفيون الى اجرائه مجرى العدد فتقول الثلث الدرهم والنصف الدرهم شبهوه بالحسن الوجه اه فما وقع فى خط المصنف جار على مذهب الكوفيين فلا حاجة لقوله انه سبق قلم فتدبر (قوله هدى الخ) الهدى طريقة الشخص من خير او شر وان كان الاكثر استعماله فى الخير يحشر المرء على دين خليله فلينظر المرء من يخالل فالمطلوب معاشرة الصلحاء لا غيرهم الانسان (قوله ولما فاته) اى من الثواب من اهله الخ لان الثواب الذى عند الله خير من المال والاهل لان الصلاة اول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله (قوله عن طلق) بفتح الطاء وسكون اللام وهو تابعى عزيزى وهو طلق بن حبيب العنزى الزاهد البصرى قال فى الكاشف روى عن جندب وابن عباس وغيرهما انتهى (قوله ان الرحمة) اى الاحسان العظيم (قوله ابن ابى اوفى) قال المناوى فى شرحه الصغير بفتحات انتهى وهو سبق قلم والذى فى القسطلانى اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الفاء مقصورا انتهى (قوله ليطلب العبد) اى فلا يخرج الانسان من الدنيا حتى يستوفيه كما ان الاجل اذا فرغ يطلب فراغه خروج روحه

ومارود من كثرة الرزق وطول العمر فالمراد البركة أو المراد المعلق من ذلك على شئ (قوله أكثر مما يطلبه أجله) لان الاجل انما يطلبه وقت فراغه والرزق يطلبه كل وقت (قوله لا تنقصه المعصية) بل ولا الكفر أى بالنسبة للرزق الذى علمه الله تعالى فلا ينافى ما ورد من أن العمل الصالح يكثر الرزق وضده يقتره لانه محمول على البركة وعدمها او على الرزق المعلق على شئ فى صحف الملائكة أو فى اللوح المحفوظ (قوله معصية) أى يشبهها ففيه حث على طلب الدعاء واما قول الخليل حسبى من سؤالى علمه بحالى فذلك مقام خاص فى تخلق به وليس من أهله يخشى عليه الطرد كبعض من يدعى التصوف أما من حصل له نور وتجلى فى بعض الاوقات حتى شاهد الفعل كله لله تعالى فرضى بكل ما وقع به الكونه مراقبا المولاه فترك الدعاء رضاء بما وقع به فلا بأس به (قوله ولكن المبشرات) اسم فاعل (قوله رؤيا الرجل المسلم) وفى رواية الصالح وذلك لان الفاسق يتلعب به الشيطان فى منامه (قوله جزء) اى خصلة من خصال النبوة وفى العزيزى ما حاصله أن عدها جزأ من أجزاء النبوة باعتبار الصحة أى انها صحيحة واما عدالستة أشهر التى كان المصطفى يرى فيها الرؤيا الصالحة قبل أن يوحى اليه جزأ من أجزاء النبوة فمعناه انها جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة وذلك ان النبوة كانت مدتها ثلاثة وعشرين سنة وعدة أشهرها مائتان وستة وسبعون شهرا فهذه الستة أشهر المذكورة جزء من ستة وأربعين بمعنى ان مدة النبوة باعتبار هذه الستة اشهر ستة وأربعون جزأ واذا اعتبرت الستة والاربعين جزأ كل جزء ستة أشهر وجدتها مائتين وستة وسبعين شهرا وهذه هى مدة النبوة فتدبر هذا محصل ما فى شرح البخارى (قوله ماتعبر) يقال عبر الرؤيا وعبر الرؤيا بالتشديد والتخفيف (قوله ومثل ذلك مثل الخ) قال بعض الشراح لم نقف على معنى هذا المثال قال شيخنا وايضاحه أن الرجل اذا رأى الرؤيا وقصها على غيره ففسرها وقعت بما فسره من خير وضده فهذا مثل رجل رفع رجله واراد وضعها فهى وضعها او ضعت ولذا ورد ان الرؤيا كجناح الطير متى قص وقع ذلك الطائر بسبب قص جناحه كذلك من عبر الرؤيا فانها تقع بما فسرها فينبغى ان لا يقص الشخص رؤياه على عدو أو جاهل (قوله ان الرقى) جمع رقية وهو ما يتحصن به ويتعوذ به من نحو مرض والمراد بها ألفاظ لا يعرف معناها كالسريانية بدليل قوله شرك اى حقيقة ان اعتقد انها تؤثر بطبعها أو كالشرك ان لم يعتقد

الانسان حوا كان أو رقيقا (أكثر مما يطلبه أجله) أى فالاهتمام بشأنه والتهافت على استزادته لا أثر له الا شغل القلوب عن خدمة علام الغيوب وقد قال صلى الله عليه وسلم اتقوا الله واجملوا فى الطلب أى اطلبوا أرزاقكم طلبا برفق ومن الشعر الحسن قول بعضهم

مثل الرزق الذى تطلبه ✽ مثل الظل الذى يمشى معك
أنت لا تدركه مستعجلا ✽ واذا وليت عنه تبعك

(طب عد عن ابى الدرداء) ورجاله ثقات ۞ (ان الرزق لا تنقصه المعصية ولا تزيده الحسنة) هذا بالنسبة لما فى علم الله تعالى وأما الرزق المعلوم للملائكة الموكلين به فهو الذى يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية (وترك الدعاء) أى ترك الطلب من الله تعالى (معصية) لما فى حديث آخر ان من لم يسأل الله يغضب عليه ولذلك قيل

الله يغضب ان تركت سؤاله ✽ وبنى آدم حين يسأل يغضب

والقصد الحث على الطلب من الله سبحانه وتعالى (طص عن ابى سعيد) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الرسالة والنبوة قد انقطعت) أى كل منهما (فلا رسول بعدى ولا نبى) وأما عيسى عليه الصلاة والسلام فينزل نبيا لكنه يحكم بشرع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (ولكن المبشرات) بصيغة اسم الفاعل أى لم تنقطع قالوا يا رسول الله وما المبشرات قال (رؤيا الرجل) يعنى الانسان (المسلم) فى منامه (وهى جزء من أجزاء النبوة) أى كالجزء من حيث الصحة (حم ت ك عن انس) وهو حديث صحيح ۞ (ان الرؤيا تقع على ماتعبر) بضم المثناة الفوقية وفتح العين المهملة وشدة الباء الموحدة المفتوحة أى على ما تفسر به (ومثل ذلك مثل رجل) بفتح المثلثة (رفع رجله فهو ينتظر متى يضعها) لم أر من تعرض لمعناه ويحتمل أنه شبه ما يراه النائم برفع شخص رجله وما تعبر به بارادته وضعها ووجه الشبه بينهما حصولها عند التعبير وحصول الوضع عند الارادة (فاذا رأى احدكم رؤيا فلا يحدث بها الا ناصحا او عالما) اى بتأويل الرؤيا (ك عن انس) وهو حديث صحيح ۞ (ان الرقى) بضم الراء وفتح القاف أى التى لا يفهم معناها قال العلقمى قال الخطابى المراد ما كان بغير لسان العرب فلا يفهم معناه ولعل المراد قد يكون فيه سحر أو نحوه من المحظورات ولا يدخل فى هذا التعوذ بالقرآن اه أما اذا كانت من القرآن فلا بأس بها (والتمائم) بمثناة فوقية مفتوحة جمع تميمة وأصلها خرزات تعلقها العرب على

رأس الولد لدفع العين ثم توسعوا فيها فسموا بها كل عوذة (والتولة) بكسر المثناة الفوقية وفتح الواو بوزن عنبة ما يحبب المرأة الى زوجها من السحر (شرك) أى من أنواع الشرك وسماها شركا لأن العرب كانت تعتقد تأثيرها وتقصد بها دفع المقادير المكتوبة عليهم فطلبوا دفع الأذى من غير الله تعالى الذى هو دافعه وليس ذلك إلا لاعتقادهم أنه لا فاعل ولا دافع عنه الا الله تعالى فلا بأس (حم د ه ك عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح ۞(ان الركن والمقام) أى مقام ابراهيم عليه الصلاة والسلام (ياقوتتان من ياقوت الجنة) وفى نسخة من يواقيت الجنة قال المناوى أى أصلهما من ياقوت الجنة والاول هو ما رأيته فى خط المؤلف (طمس الله تعالى نورهما) اى ذهب به لكون الخلق لا يطيقونه (ولو لم يطمس نورهما الاضاءتا ما بين المشرق والمغرب) اى والخلق لا تطيق مشاهدة ذلك كما هو مشاهد فى الشمس قال العلقمى قال ابن العربى يحتمل ان يكون ذلك لان الخلق لا يحتملونه كما طمأ حر النار حين أخرجه الى الخلق من جهنم غسلها فى البحر مرتين قال العراقى ويدل على ذلك قول ابن عباس فى الحجر ولولا ذلك ما استطاع أحد أن ينظر اليه (حم ت حب ك عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنه ۞(ان الروح اذا قبض تبعه البصر) قال النووى معناه اذا خرج الروح من الجسد تبعه البصر ناظرا أين يذهب قال العلقمى وسببه كما فى مسلم وابن ماجه واللفظ للاول عن أم سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سلمة وقد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح فذكره وقوله شق بصره قال شيخنا بفتح الشين ورفع بصره فاعلا وروى بنصب بصره وهو صحيح أيضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذى حضره الموت وصار ينظر الى الشئ لا يرتد اليه طرفه (حم م ه عن ام سلمة) زوج المصطفى ۞(ان الزناة) يأتون (يوم القيامة تشتعل وجوههم نارا) قال المناوى أى ذواتهم ولا مانع من ارادة الوجه وحده لانهم لما نزعوا لباس الايمان عاد تنور الشهوة الذى كان فى قلوبهم تنورا ظاهرا يحمى عليه بالنار لوجوههم التى كانت ناظرة الى المعاصى (طب عن عبد الله بن بسر) بموحدة مضمومة وسين مهملة ۞(ان الساعة) أى القيامة (لا تقوم حتى تكون عشر آيات) اى توجد عشر علامات كبار ولها علامات دونها فى الكبر (الدخان) بالرفع والتخفيف بدل من عشر او خبر مبتدا محذوف قال المناوى زاد فى رواية يملأ ما بين المشرق والمغرب اه وفى البيضاوى فى تفسير قوله تعالى يوم تأتى السماء بدخان مبين بعد كلام قدمه او يوم ظهور الدخان المعدود فى اشراط الساعة لما روى أنه عليه الصلاة والسلام قال أول الآيات الدخان ونزول عيسى عليه الصلاة والسلام ونار تخرج من قعر عدن تسوق الناس الى المحشر قيل وما الدخان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية وقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة أما المؤمن فيصيبه هيئة الزكام وأما الكافر فهو كالسكران يخرج من منخريه واذنيه ودبره

ذلك فهو يشبه الشرك من حيث النهى عن كل (قوله والتولة) ما يحبب الرجل الى المرأة من السحر فان لم يكن فيه سحر كأن كتب الفاظا جائزة الاطلاق بقصد تعشق الزوج لزوجته وعكسه فلا بأس به (قوله طمس الخ) نظير ما قيل فى الجزء الذى اخذ من النار لينتفع به لولا انه غمس فى البحر مرتين لما أطاقه احد للنفع به (قوله ان الروح) وهى على صورة البدن على الراجح من نحو اقوال وعلة شق البصر انه ينظر الى الملك الذى يقبض روحه وقيل ينظر للروح وهى خارجة وبعد خروجها لانها لها اتصال بالبدن بعد خروجها فيراها بالبصر بعد خروجها (قوله ان الروح الخ) قال العزيزى وسببه كما فى مسلم وابن ماجه واللفظ للاول عن ام سلمة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سلمة وقد شق بصره فاغمضه ثم قال ان الروح فذكره وقوله شق بصره فعل وفاعل وروى بنصب بصره وهو صحيح ايضا قال صاحب الافعال يقال شق بصر الميت وشق الميت بصره ومعناه شخص وقال ابن السكيت يقال شق بصر الميت ولا يقال شق الميت بصره وهو الذى حضره الموت وصار ينظر الى الشئ لا يرتد عنه طرفه انتهى وقال القاضى يحتمل ان الملك المتوفى للمحتضر يتمثل له فينظر اليه شزرا ولا يرتد اليه طرفه حتى تفارقه الروح وتضمحل بقايا القوى ويظل البصر على تلك الهيئة اه وقوله عن عبد الله بن بسر قال المناوى عبد الله بن بسر فى الصحابة اثنان مازنى وبصرى (والدجال) والمراد هنا الثانى اه (قوله وجوههم) أى ذواتهم لانه لما التذ بجميع بدنه أحرق جميع بدنه اذ الجزاء من جنس العمل ويحتمل ان المراد خصوص الوجه وخص لشرفه (قوله عشر آيات) خصها لانها اكبر العلامات وأعظمها والا فهناك علامات أخر (قوله الدخان) فيحصل للمؤمن بسهولة كالزكام بخلاف الكافر فيدخل من فيه ويخرج من قبله ودبره وغيرهما فيحصل له مزيد

العذاب (قوله والدجال) من الدجل وهو السحر لانه يسحر الناس قال العزيزي وقد يبه كما في مسلم والترمذي واللفظ للاول عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال ان الساعة فذكره قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ثم خروج يأجوج ومأجوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين تقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولي الكفر على الخلق فبعد ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم حينئذ تخرج الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم ان خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه وقال شيخ شيوخنا ان الذي يترجح من مجموع الاخبار ان أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه السلام وخروج يأجوج ومأجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات العظام المؤذنة بتغير احوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول اشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب و بذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشراط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا بقدر ما بقي من الاشراط من غير مهملة بينهما ولهذا قيل في حديث اما أول أشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن حجر في حديث اما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ٤٤٥ ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر الذي فيه انها آخر الاشراط على حقيقتها انتهت قلت وقد نظم شيخ شيوخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخناني الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة لاصحاب التذكرة فقال

أول اشراط خروج الترك * وبعد هذا هدة بفتك

والهدة الصيحة بانتشار * بفزع الخلق من الاقطار

والهاشمي بعده السفياني * يليه المهدي بالامان

وبعدهم فيخرج القحطاني * والاعور الدجال بالبهتان

وبعده فينزل المسيح * وهو لنا بقتله يريح

ثم طلوع الشمس من مغربها * سائرة طالبة مشرقها

ثم خروج الدابة الغريبه * من الصفا برؤية عجيبه

يعقبها الدخان فيما قد نقل * ثمت يأجوج ومأجوج عقل

والحبشي ذو السويقتين * لهدم كعبة بغير مين

كذاك ريح قابض الارواح * للمؤمنين قالت بانشراح

وبعده فيرفع القرآن * من الصدور واختفى الامان

ثم خروج النار من قعر عدن * تسوق للمحشر بعد وهن

وتلوها النفخ ثلاثة نرى * قد قاله أئمة بلا امترا

دلالة الثالث بالقرآن * قد قاله عيسى الفقير الفاني

الازهري الشافعي مذهبا * والاخنوي قالت اماوأبا

ثم صلاة الله للعدنان * محمد المبعوث بالبرهان

وآله وصحبه الاخيار * ما غردت بلابل الاشجار

انتهى ما قاله العزيزي بحروفه رحمه الله تعالى (قوله وثلاثة خسوف) أي غير عامة (قوله بجزيرة العرب) وهي مكة والمدينة واليمامة واليمن أي يحصل الخسف في موضع من ذلك ولم يعينه في الحديث وسميت بالجزيرة لانها يحيط بها أربعة أنهر الدجلة والفرات وبحر الهند وبحر القلزم (قوله وفتح يأجوج) على حذف مضاف أي فتح سدهما (قوله من قعر عدن) أي من أسفلها (قوله الى المحشر) أي محل الحشر وهو أرض الشام فهذه النار تحصل قبل القيامة فليس المراد الحشر بعد بعث الناس خلافا لبعضهم بل المراد به سوق الناس قبل موتهم فهذه العشرة كلها قبل الموت

(والدجال) من الدجل وهو السحر (والدابة) أي خروج الدابة من الارض تكلم الناس ومعها خاتم سليمان وعصا موسى صلوات الله عليهم فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم أنف الكافر بالخاتم قال من الله تعالى فيصير بين عينيه نكتة بيضاء يبيض منها وجهه وتختم أي تسم وجه الكافر بالخاتم فيسود وجهه (وطلوع الشمس من مغربها) قال المناوي بحيث يصير المشرق مغربا وعكسه (وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب) هي مكة والمدينة واليمامة واليمن سميت به لانها يحيط بها بحر الهند وبحر القلزم ودجلة والفرات (ونزول عيسى وفتح يأجوج ومأجوج) أي سدهما وهم صنف من الناس (ونار تخرج من قعر عدن) بالتحريك أي من أساسها وأسفلها وهي مدينة باليمن (تسوق الناس الى المحشر) أي محل المحشر للحساب

وهو أرض الشام (تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا) اشارة الى ملازمة النار لهم الى أن يصلوا الى مكان الحشر وهذا الحشر يكون قبل قيام الساعة يحشر الناس أحياء الى الشام لقوله في حديث تقيل معهم وتبيت وتصبح وتمسى فان هذه الاوصاف مختصة بالدنيا وبعضهم حمله على الحشر من القبور ورد بما تقدم وهذا الحشر آخر أشراط الساعة كما في مسلم قال العلقمي وسببه كما في مسلم والترمذي واللفظ للاول عن أبي شريحة حذيفة بن أسيد كان النبي صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه فاطلع علينا فقال ما تذكرون قلنا الساعة قال الساعة فذكره قال شيخنا ذكر القرطبي في التذكرة عن بعض العلماء أنه رتبها فقال أول الآيات الخسوفات ثم خروج الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج في زمنه ثم الريح التي تقبض أرواح المؤمنين فتقبض روح عيسى ومن معه وحينئذ تهدم الكعبة ويرفع القرآن ويستولي الكفر على الخلق فعند ذلك تخرج الشمس من مغربها ثم تخرج حينئذ الدابة ثم يأتي الدخان وذكر بعضهم أن خروج الدابة قبل طلوع الشمس من مغربها ونوزع فيه قال شيخ شيوخنا الذي يترجح من مجموع الاخبار أن أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الاحوال العامة في معظم الارض خروج الدجال ثم نزول عيسى عليه الصلاة والسلام وخروج يأجوج ومأجوج في حياته وكل ذلك سابق على طلوع الشمس من مغربها ثم أول الآيات المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي طلوع الشمس من مغربها ولعل خروج الدابة في ذلك الوقت أو قريب منه وأول الآيات المؤذنة بقيام الساعة النار التي تحشر الناس وأما أول أشراط الساعة فنار تخرج من المشرق الى المغرب وبذلك يحصل الجمع بين الاخبار اه قلت ولعله يريد الاشراط التي يعقبها قيام الساعة ولا يتأخر القيام عنها الا قدر ما بقي من الاشراط من غير مهلة بينهما ولهذا قال في حديث أما أول اشراط الساعة المراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وقال ابن العربي في حديث أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب كناية عن الفتن المنتشرة التي أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق الى الشام ومصر وهما من جهة المغرب والنار التي في الحديث الآخر أي الذي فيه أنها آخر الاشراط على حقيقتها اه قلت وقد نظم شيخنا الشيخ شرف الدين عيسى الاخناوي الشافعي الآيات مع زيادة مخالفة لصاحب التذكرة فقال

أول اشراط خروج الترك * وبعده هدنة تفتك
والهدنة الصيحة بانتشار * تفزع الخلق من الاقطار
والهاشمي بعده السفياني * يليهما المهدي بالامان
وبعدهم فيخرج القحطاني * والاعور الدجال بالبهتان
وبعده فينزل المسيح * وهو لنا يقتله بريح
ثم طلوع الشمس من مغربها * سائرة طالعة مشرقها
ثم خروج الدابة الغريبة * من الصفا برؤية عجيبة
يعقبها الدخان فيما قد نقل * ثمت يأجوج ومأجوج عقل
والحبشي ذو السويقتين * لهدم كعبة بغير مين
كذا الريح قابض الارواح * للمؤمنين قلت بانشراح

(قوله تبيت الخ) كناية عن شدة الملازمة فلا يستطيع تخلص المهروب منها اه

وبعده

وبعده فيرفع القرآن * من الصدور وانتفى الامان
ثم خروج النار من قعر عدن * تسوقنا للحشر بعد وهن
وتلوها النفخ ثلاثة ترى * قد قاله ائمة بلا مرا
دلالة الثالث بالقرآن * قد قاله عبيد الفقير الفاني
الازهري الشافعي مذهبا * والاخنوى ذات اماوابا
ثم صلاة الله للعدنان * محمد المبعوث بالبرهان
وآله وصحبه الاخيار * ما غردت بلابل الاشجار

(حم م ٤ عن حذيفة بن اسيد) بفتح الهمزة الغفاري ﷺ (ان السحور بركة اعطاكموها الله) أي خصكم من بين جميع الامم (فلا تدعوها) أي لا تتركوها ندبا فان السحور سنة مؤكدة ويكره تركه ويدخل وقته بنصف الليل قال العلقمي قال شيخنا قال النووي رووه بفتح السين وضمها قال في فتح الباري لأن المراد بالبركة الاجر والثواب فيناسب الضم لانه مصدر بمعنى التسحر أو البركة كونه يقوي على الصوم وينشط له ويخفف المشقة فيه فيناسب الفتح لانه ما يتسحر به وقيل البركة ما يتضمن من الاستيقاظ والدعاء في السحر والاولى أن البركة في السحور تحصل بجهات متعددة وهي اتباع السنة ومخالفة أهل الكتاب والتقوي على العبادة والزيادة في النشاط والذكر والدعاء وقت مظنة الاجابة وتدارك نية الصوم لمن أغفلها قبل أن ينام وقال ابن دقيق العيد هذه البركة يجوز أن تعود الى الامور الاخروية فان اقامة السنة توجب الاجر وزيادة ويحتمل الدنيوية كقوة البدن على الصوم وتيسره من غير اضرار بالصائم قال ومما يعلل به استحباب السحور المخالفة لاهل الكتاب لانه يمتنع عندهم وهذا أحد الاجوبة المقتضية للزيادة في الاجور الاخروية قال ووقع للمتصوفة في مسئلة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم وهي كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك قال والصواب أن يقال ما زاد في المقدار حتى تنعدم هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب كالذي يصنعه المترفهون من التأنق في المآكل وكثرة الاستعداد لها وما عدا ذلك تختلف مراتبه اه واختصت هذه الامة بالسحور وتعجيل الفطر واباحة الاكل والشرب والجماع ليلا الى الفجر وكان محرما على من قام ليلا بعد النوم وكذا كان في صدر الاسلام ثم نسخ (حم ن عن رجل) من الصحابة ﷺ (ان السعادة كل السعادة طول العمر في طاعة الله) أي لما يترتب عن ذلك من الحسنات ورفع الدرجات والعمر بضم العين وتفتح (خط عن المطلب) بضم الميم وشدة الطاء المفتوحة وكسر اللام (عن ابيه) ربيعة بن الحرث ﷺ (ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر) قال العلقمي وأوله كما في أبي داود عن المقداد بن الاسود وفي نسخة شرح عليها المناوي المقدام فانه قال ابن معد يكرب وايم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها اه وايم الله قسم وجنب بضم الجيم وكسر النون المشددة أي من تجنب الفتن وتباعد عنها ولزم بيته وسعيد فعيل بمعنى مفعول وكرره ثلاثا مبالغة في التأكيد على التباعد عن الفتن واعتزال فرقها وقوله ولمن ابتلى ببنائه ابتلى للمفعول أي ابتلى بالوقوع في تلك الفتن فصبر على ظلم الناس له وتحمل اذاهم ولم يدفع عن نفسه وواها بالتنوين كلمة هي اسم فعل معناها

(قوله عن حذيفة بن اسيد) هو صحابي بايع تحت الشجرة ومات بالكوفة روى له الجماعة ذكره المناوي (قوله بركة) اي يحصل به قوة على الصوم او المراد البركة التي تحصل له بتيقظه في وقت الرحمات فالمراد ما يشمل البركة المعنوية (قوله عن ابيه) ربيعة فهو صحابي ابن صحابي (قوله لمن جنب الخ) من اسم موصول او نكرة وقول بعض الشراح انها شرطية وجنب وابتلى في محل جزم سبق قلم قال العلقمي واوله اي هذا الحديث كما في أبي داود عن المقدام بن الاسود وفي نسخة شرح عليها المناوي المقدام فانه قال ابن معد يكرب وايم الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ان السعيد لمن جنب الفتن ولمن ابتلى فصبر فواها ثم واها انتهى ومعنى فواها طوبى له لما حصل اي فواها له ما أطيبه

التلهف وقد توضع موضع الاعجاب بالشئ وقد ترد بمعنى التوجع (د عن المقدام) قال المناوى ابن معديكرب وفى نسخة المقداد ﷺ (ان السقط) قال العلقمى قال فى النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر أكثرها الولد الذى يسقط من بطن امه قبل تمامه (ليراغم ربه) بمثناة تحتية وغين معجمة أى يغاضبه أى يتدال عليه كما يتدال على ابويه (اذا دخل ابواه النار فيقال ايها السقط المراغم ربه ادخل ابويك الجنة) قال المناوى أى تقول الملائكة او غيرهم باذن الله تعالى (فيجرهما بسرره) بمهملتين مفتوحتين ما تقطعه القابلة من السرة (حتى يدخلهما الجنة) أى يشفع لابويه المسلمين فيقبل الله شفاعته فيأمر باخراجهما من النار وادخالهما الجنة (ه عن على) امير المؤمنين باسناد ضعيف ﷺ (ان السلام اسم من اسماء الله تعالى وضع فى الارض) بالبناء للمفعول أى وضعه الله فيها تحية بين المسلمين (فافشوا السلام بينكم) بقطع الهمزة من أفشى أى أظهروه ندبا مؤكدا بأن تسلموا على كل مسلم لقيتموه سواء عرفتموه أم لم تعرفوه فان فى اظهاره الايذان بالامان والتواصل بين الاخوان (خد عن انس) بن مالك باسناد حسن ﷺ (ان السموات السبع والارضين السبع والجبال لتلعن الشيخ الزانى) واللعن اما بلسان المقال أو الحال وكما تلعن الشيخ الزانى تلعن الشيخة الزانية وخص الشيخ لان الزنا منه اقبح وافحش لان شهوته ضعفت (وان فروج الزناة ليؤذى اهل النار نتن ريحها) بفتح النون وسكون المثناة الفوقية أى اهل النار مع شدة عذابهم يتأذون من ريح الصديد السائل من فروجهم (البزار عن بريدة) قال المناوى ضعفه المنذرى ﷺ (ان السيد لا يكون بخيلا) أى الشريف المقدم فى قومه فى الامور ينبغى ان لا يكون كذلك او ينبغى أن يؤمر على قومه من يكون كذلك والبخيل هو الذى لا يقرى الضيف او الذى لا يؤدى الزكاة (خط فى كتاب البخلاء عن انس) بن مالك باسناد ضعيف ﷺ (ان الشاهد) أى الحاضر (يرى ما لا يرى الغائب) من الرأى فى الامور المهمة لا من الرؤية يعنى الحاضر يدرك ما لا يدركه الغائب اذا أخبر اذ ليس الخبر كالمعاينة ولذا لما اخبر الله موسى صلوات الله وسلامه عليه بأن قومه اتخذوا العجل من بعده لم يلق الالواح فلما عاين ما فعلوا القاها (ابن سعد عن على) أمير المؤمنين ﷺ (ان الشمس والقمر ثوران عقيران) أى معقوران (فى النار) يعنى يسلب الله نورهما يوم القيامة ويكونان فيها كالزمنين وادخالهما النار ليس لتعذيبهما بل لانهما كانا يعبدان فى الدنيا وقد وعد الله الكفار بأن يحشرهم وما كانوا يعبدون فادخلا فيها لذلك أو لانهما خلقا منها كما فى خبر فردا اليها (الطيالسى) ابو داود (ع عن انس) بن مالك رضى الله عنه ﷺ (ان الشمس والقمر لا ينكسفان) قال المناوى بالكاف وفى رواية للبخارى بالخاء المعجمة (لموت احد ولا لحياته) وهذا قاله يوم مات ابنه ابراهيم فكسفت الشمس

(قوله عن المقدام) قال المناوى ابن معديكرب وفى نسخة المقداد عزيزى (قوله وفى نسخة المقداد) أى ابن الاسود وهو الذى فى الجامع الكبير والدرر وسنن ابى داود كذا بخط بعض الفضلاء بهامش العزيزى (قوله السقط) بتثليث السين والكسر أفصح (قوله ليراغم) أى ليغاضب ربه ويظهر عليه الدلال لكونه محبوبه اذ لم يعصه أى حين يقال له ادخل الجنة فيقف على الباب ويقول لا أدخلها الا مع أبوىّ ويغضب (قوله بسرره) هو ما تقطعه القابلة من السرة أى يربط أبويه به ويجرهما به الى أن يدخلهما الجنة وهل هذه الشفاعة خاصة بالابوين أو تشمل جميع الاصول لم يوجد نص ولا مانع منه وفضل الله تعالى واسع (قوله فافشوا) من أفشى فهمزته همزة قطع كما ضبطه العزيزى وغيره فليس مثل امشوا واقضوا (قوله لتلعن الشيخ) أى والشيخة وخصهما لشدة قبح الزنا منهما وان كان الشاب الزانى ملعونا مبعدا من منازل الابرار ايضا ومثل الزنا اللواط فى هذا الوعيد (قوله يرى) من الرأى والتدبير لا من الرؤية كما يدل له سبب الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم لما بلغه ان علجا أى رجلا ضخما سمينا يدخل على السيدة مارية أم سيدنا ابراهيم رضى الله تعالى عنه بعث عليا رضى الله تعالى عنه بقتله فقال له اقتله مطلقا أم انظر فى حاله هل يستحق القتل أم لا فذكر له الحديث أى انظر فى حاله فذهب الامام على رضى الله تعالى عنه فكشف عنه فاذا هو ممسوح لا آلة له فلم يقتله فينبغى للحاضر المشاهد للشئ أن يمعن النظر قبل الحكم بشئ واسم هذا العلج مابور وفى الصحب آخر وهو سندر عبد قطع مذاكيره فأعتقه النبى صلى الله عليه وسلم وله أولاد ثقات كذا بخط بعض الفضلاء (قوله ثوران) أى كثوربن معقورين أى مقعدين بسبب الزمانة والجراحة ودخولهما النار لاجل تعذيب أهلهما فكأنه يقال لهم هذان ما كنتم تعبدونهما فلو كانا الهين ما دخلا النار فليس دخولهما النار لاجل تعذيبهما لان العذاب انما هو على المكلف

الشمس فقالوا كسفت لموته فرد عليهم قال الخطابي كانوا في الجاهلية يقولون ان الكسوف يوجب حدوث تغيير في الارض من موت أو ضرر فاعلم النبي صلى الله عليه وسلم أنه اعتقاد باطل وأن الشمس والقمر خلقان مسخران لله ليس لهما سلطان في غيرهما ولا قدرة على الدفع عن انفسهما واستشكل قوله ولا لحياته لان السياق انما ورد في حق من ظن أن ذلك لموت ابراهيم ولم يذكروا الحياة قال العلقمي والجواب أن فائدة ذكر الحياة دفع توهم من يقول لا يلزم من نفي كونه سببا للفقد أن لا يكون سببا للايجاد فعمم الشارع النفي لدفع هذا التوهم (ولكنهما آيتان من آيات الله) أي علامتان من آيات الله الدالة على وحدانيته وعظيم قدرته (يخوف الله بهما عباده) أي بكسوفهما أي تخوف العباد من بأسه قال المناوي وكونه تخويفا لا ينافي ما قرره علماء الهيئة في الكسوف لان لله أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عنها وقدرته حاكمة على كل سبب اه وقال العلقمي رحمه الله تعالى وفي الحديث رد على من يزعم من اهل الهيئة أن الكسوف أمر عادي لا يتقدم ولا يتأخر اذ لو كان كما يقولون لم يكن في ذلك تخويف وقد رد ذلك عليهم ابن العربي وغير واحد من اهل العلم بما في حديث ابي موسى حيث قال فقام فزعا يخشى ان تكون الساعة قالوا فلو كان الكسوف بالحساب لم يقع الفزع ولم يكن للامر بالعتق والصدقة والذكر والصلاة معنى فان ظاهر الاحاديث أن ذلك يفيد التخويف وأن كل ما ذكر من انواع الطاعة يرجى أن يدفع به ما يخشى من أثر ذلك الكسوف ومما نقض به ابن العربي وغيره انهم يزعمون أن الشمس لا تنكسف على الحقيقة وانما يحول القمر بينها وبين الارض عند اجتماعهما في العقدتين وقال هم يزعمون أن الشمس اضعاف القمر في الجرم فكيف يحجب الصغير الكبير اذا قابله وقد وقع في حديث النعمان ابن بشير وغيره للكسوف سبب آخر غير ما يزعمه أهل الهيئة وهو ما أخرجه أحمد والنسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة والحاكم بلفظ ان الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله وان الله اذا تجلى لشئ من خلقه خشع له وقال بعضهم الثابت من قواعد الشريعة أن الكسوف اثر الارادة القديمة وفعل الفاعل المختار فيخلق في هذين الجرمين النور متى شاء والظلمة متى شاء من غير توقف على سبب او ربط باقتران وقال ابن دقيق العيد وربما يعتقد بعضهم أن الذي يذكره اهل الحساب ينافي قوله يخوف الله بهما عباده وليس بشئ لان لله تعالى أفعالا على حسب العادة وأفعالا خارجة عن ذلك وقدرته حاكمة على كل سبب وله أن يقطع ما يشاء من الاسباب والمسببات بعضها عن بعض وان ثبت ذلك فالعلماء بالله لقوة اعتقادهم في عموم قدرته على خرق العادة وانه يفعل ما يشاء اذا وقع شئ غريب حدث عندهم الخوف لقوة ذلك الاعتقاد وذلك لا يمنع أن يكون هنالك أسباب تجري عليها العادة الا ان يشاء الله خرقها وحاصله أن الذي يذكره أهل الحساب ان كان حقا في نفس الامر لا ينافي كون ذلك تخويفا لعباد الله تعالى (فاذا رأيتم ذلك) قال العلقمي وفي رواية فاذا رأيتموها أي الآية وفي رواية فاذا رأيتموهما بالتثنية والمعنى اذا رأيتم كسوف كل منهما لاستحالة وقوع ذلك منهما في حال واحدة عادة وان كان ذلك جائزا في القدرة الالهية (فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم) قال العلقمي استدل به على أنه لا وقت لصلاة الكسوف معين لان الصلاة علقت برؤيته وهي ممكنة في كل وقت من النهار وبهذا قال الشافعي ومن تبعه واستثنى الحنفية

(قوله آيتان) أي علامتان قيل على قرب الساعة وقيل على غضب الرب سبحانه (قوله حتى ينكشف الخ) راجع للدعاء فقط فلا يقال انه يوهم طلب تكرير الصلاة

أوقات الكراهة وهو مشهور مذهب أحمد وعن المالكية وقتها من وقت حل النافلة الى الزوال وفي رواية الى صلاة العصر ورجح الاول بان المقصود ايقاع هذه العبادة قبل الانجلاء وقد اتفقوا على أنها لا تقضى بعد الانجلاء فلو انحصرت في وقت لامكن الانجلاء قبل فيفوت المقصود والمراد بالصلاة الصلاة الخاصة بالكسوف وهي معلومة من كتب الفقه وفي الحديث اشارة الى أن الالتجاء الى الله عند المخاوف بالدعاء سبب لمحو ما فرط من العصيان يرجى به زوال المخاوف وان الذنوب سبب للبلايا والعقوبات العاجلة والآجلة نسأل الله تعالى السلامة والعافية (خ ن عن ابي بكرة ق ن ه عن ابي مسعود) البدري (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب (ق عن المغيرة) بن شعبة ﷺ (ان الشمس والقمر اذا رأى أحدهما من عظمة الله تعالى شيأ) قال المناوي نكره للتقليل أي شيأ قليلا اذ لا يطيق مخلوق النظر الى كثير منها (حاد عن مجراه) أي مال وعدل عن جهة جريه (فانكسف) أي لشدة ما يحصل له من صفة الجلال (ابن النجار عن انس) بن مالك ﷺ (ان الشهر) أي العربي الهلالي (يكون تسعة وعشرين يوما) أي يكون كذلك كما يكون ثلاثين يوما ومن ثم لو نذر نحو صوم شهر معين فكان تسعا وعشرين لم يلزمه أكثر واللام في الشهر للعهد الذهني وسببه كما في البخاري عن أم سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض نسائه شهرا فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليهن وراح فقيل له يا نبي الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا فذكره وقوله على بعض نسائه يشعر بأن اللاتي أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه في تلك الحالة انفكت رجله فاستمر مقيما في المشربة ذلك الشهر واختلف في سبب الحلف فقيل شربة العسل أو تحريم جاريته مارية وقيل هما وقيل ذبح ذبحا فقسمه بين أزواجه فأرسل الى زينب نصيبها فردته فقال زيد وها ثلاثا كل ذلك ترده فكان سبب الحلف وقيل سببه أنهن طلبن منه النفقة قال ابن حجر ويحتمل أن يكون مجموع الاشياء سببا لاعتزالهن وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم وسعة صدره وكثرة صفحه وان ذلك لم يقع منه حتى تكرر الايذاء منهن (خ ت عن انس) بن مالك (ق عن ام سلمة م عن جابر) بن عبد الله (وعائشة) ﷺ (ان الشياطين تغدو براياتها الى الاسواق) اي تذهب اول النهار بأعلامها اليها (فيدخلون مع اول داخل ويخرجون مع آخر خارج) هذا كناية عن ملازمتهم أهل الاسواق واغوائهم لهم أكثر من اغوائهم لغيرهم لما يقع فيها من الحلف الكاذب وغيره (طب عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الشيخ يملك نفسه) قال

(قوله اذا رأى أحدهما) أي ادرك أحدهما شيأ من عظمة الله تعالى ولو يسيرا كما يدل له تنكير شيء حاد أي مال عن مجراه أي جهة جريه (قوله ان الشهر الخ) سببه انه صلى الله عليه وسلم دخل على احدى نسائه في غير نوبتها في التابع لحاجة وطال زمنها فبلغ الباقي فحصل لهن غيرة فتواطأت السيدة عائشة وصفية وسودة باجتهادهن على انه متى قرب احداهن قالت له نجد منك ريح مغافير فلما كان فعلن فقال انما شربت عند فلانة عسلا وحلف أن لا يدخل عليهن شهرا أي معينا فمضى تسع وعشرون فدخل فقيل له بقي يوم فذكر الحديث فلو نذر صوم شهر معين صامه ولو ناقصا بخلاف ما لو نذر صوم شهر غير معين فانه يلزمه ثلاثون يوما فيصوم يوما تماما بعده لو جاء ناقصا وقوله يكون تسعة وعشرين كذا في المتون قال المناوي ولا بد من تقدير يكون وتسع منصوب واستغنى عن نصبه بجعل فتحتين عليه كما هو اصطلاح بعض الناس وعشرين منصوب بالياء انتهى وهذا التقرير انما هو في حديث عائشة ولفظه تسع وعشرين بدون تاء واما ما في المصنف فهي رواية مسلم (قوله براياتها) المراد بها المحاربة لان الحرب اذا قامت كان مع كل من الجيشين رايات يتبعها كل فلذا أطلقت على المحاربة والاغواء خلافا لمن زعم أنها رايات حقيقية لا نراها وقيل ينصب لهم كراسي ويقول لهم أبوهم اذهبوا الى هؤلاء فاغووهم فان اباهم قد مات وابوكم لم يمت ولذا تجد بعضهم يغش وبعضهم يخونون في الكيل أو الوزن الخ (قوله مع اول الخ) أي فلا يدخلها الانسان واذا دخلها فلا حظ أمرا شرعيا كالامر بالمعروف بشرطه (قوله عن أبي أمية) كذا في العزيزي وفي المناوي عن أبي أمامة الباهلي فلعل ما هنا تحريف (قوله ان الشيخ الخ) قاله حين دخل عليه شاب وقال له هل لي أن أقبل في نهار رمضان فقال لا ودخل شيخ وسأله فقال لا حرج فأخذت الصحابة ينظر بعضهم الى بعض ويقولون قد نهى أولا وأباح ثانيا فقال صلى الله عليه وسلم قد علمت لم نظر بعضكم الى بعض وذكره وحاصل فقه المسئلة ان القبلة تحرم ان حركت الشهوة وخاف الانزال مطلقا وان كانت تحرك الشهوة ولا يخاف الانزال كرهت مطلقا والا فخلاف الاولى ومعنى الاطلاق سواء كان شابا أو شيخا

(قوله فاياكم والحمرة) اخذ بعض المجتهدين حرمة لبس الاحمر من هذا الحديث والائمة على جواز ذلك بلا كراهة لما قام عندهم مما هو مقدم على ذلك الحديث وانما يحرم المصبوغ بالزعفران ويكره المعصفر وعبارة العزيزي قال شيخ الاسلام في شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة نعم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر انتهت (قوله ذي شهرة) أي بالزينة لانها مظنة العجب الا ان كانت نفسه مطهرة تزيد بلبس ذلك شكرا والمراد ذي شهرة بالوساخة والرثاثة لان الله تعالى نظيف يحب النظافة الا ان يربي نفسه بذلك ويجاهدها لكونها مخالفة له (قوله عن رافع بن يزيد) أي لا ابن خديج كما قيل الثقفي قال ابن السكن لم يذكر في حديثه سماعا ولا رؤية ولست ادري أهو صحابي أولا ولم اجد له ذكرا الا في هذا الحديث وحديثه ضعيف خلافا لابن الجوزي في أنه موضوع انتهت (قوله القاصية) أي البعيدة عن صواحباتها والناحية المنفردة عن صواحباتها وان لم تكن بعيدة فافترقا وأما الشاردة فهي التي تقصد البعد نفورا والقاصية أعم منها فقد ظهر الفرق بين الثلاثة (قوله والشعاب) جمع شعب كناية عن عدم التفرق والبعد لان من كان في شعب كان بعيدا من الناس (قوله فليمط الخ) أي ندبا وكذا ليأكلها ندبا (قوله فليمط ايضا) أي ان امكنه ذلك والا بأن تنجست ولم يمكن غسلها رماها النحو هرة ارغاما للشيطان (قوله ولا يدعها) بالجزم (قوله فليلعق الخ) خرج بفراغه الاثناء فلا يلعق لان ذلك مما تعافه النفوس حيث يلعق ويضع يده في الاناء ثانيا قال في الصحاح لعق الشئ لحسه وبابه فهم والملعقة بالكسر واحدة الملاعق واللعقة بالضم اسم لما تأخذه الملعقة واللعقة بالفتح المرة (قوله في أي طعامه الخ) أي هل هي في الساقط أو فيما بقي في القصعة أو فيما بقي بأصابعه

المناوي أي يقدر على كف شهوته فلا حرج عليه في التقبيل وهو صائم بخلاف الشاب اه وعبارة البهجة وشرحها لشيخ الاسلام فيما يندب للصائم ويندب ترك قبلة لانها من جملة الشهوات وان تحركت شهوة له بأن خاف الانزال والجماع تكره له أي كراهة تحريم لخبر البيهقي باسناد جيد أنه صلى الله عليه وسلم رخص في القبلة للشيخ وهو صائم ونهى عنها الشاب وقال الشيخ يملك اربه والشاب يفسد صومه ولا فرق في الكراهة بين الشاب وغيره كما أفهمه التعليل في الخبر فالتعبير بهما في الاخبار جرى على الغالب وان لم تحرك شهوته لم تكره لكنها خلاف الاولى (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان الشيطان يحب الحمرة) أي يميل بطبعه اليها (فاياكم والحمرة) أي احذروا لبس المصبوغ منها يشارككم الشيطان فيه وظاهر الحديث كراهة لبس الثوب الاحمر لكن قال شيخ الاسلام في شرح البهجة يحل لبس غير الحرير من الثياب مطلقا حتى الثوب الاحمر والاخضر وغيرهما من المصبوغات بلا كراهة نعم يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر (وكل ثوب ذي شهرة) بنصب كل أي احذروا لبسه وهو المشهور بمزيد الزينة والنعومة أو بمزيد الخشونة والرثاثة أي ما لم يقصد بذلك هضم النفس والا فلا بأس (الحاكم في الكنى والالقاب وابن قانع عد هب عن رافع بن يزيد) ﷺ (ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم) أي مفسد للانسان مهلك له باغوائه كافساد الذئب اذا ارسل في قطيع من الغنم (يأخذ الشاة القاصية) بصاد مهملة أي البعيدة عن صواحباتها (والناحية) بحاء مهملة أي التي غفل عنها وبقيت في جانب منفردة شبه حالة مفارقة الانسان الجماعة ثم تسلط الشيطان عليه بشاة شاذة عن الغنم ثم افتراس الذئب اياها بسبب انفرادها (فاياكم والشعاب) بكسر الشين المعجمة أي احذروا التفرق والاختلاف (وعليكم بالجماعة) أي الزموا ما عليه جماعة أهل السنة (والعامة) أي جمهور الامة المحمدية فانهم أبعد عن مواقعة الخطأ (والمسجد) أي لانه أحب البقاع الى الله ومنه ينفر الشيطان فيعدو الى السوق (حم عن معاذ) ﷺ (ان الشيطان يحضر احدكم عند كل شئ من شأنه) أي لانه بالمرصاد لغايظة المؤمن ومكايدته (حتى يحضره عند طعامه) أي عند أكله الطعام (فاذا سقطت من احدكم اللقمة فليمط ما كان بها من اذى) أي فليزل ما عليها من تراب أو غيره (ثم ليأكلها) الامر فيه للندب ومحله اذا لم تتنجس أما اذا تنجست وتعذر غسلها فينبغي له أن يطعمها لنحو هرة (ولا يدعها للشيطان) أي لا يتركها ملقاة لاجل رضاه فان في تركها اضاعا للمال وهو يحبه ويرضاه (فاذا فرغ) أي من الاكل (فليلعق أصابعه) بفتح المثناة التحتية أي يلحسها ندبا (فانه لا يدري في أي طعامه تكون البركة) أي لا يعلم هل هي في الذي على أصابعه أو فيما بقي في القصعة أو في الساقط قال المناوي والمراد بالشيطان الجنس (م عن جابر)

ابن عبدالله ﷺ (ان الشيطان يأتي احدكم في صلاته) اي حال كونه كائنا في صلاته (فيلبس) بتخفيف الباء الموحدة المكسورة اي يخلط (عليه) قال في النهاية اللبس الخلط (حتى لا يدري) اي يعلم (كم صلى) اي من الركعات (فاذا وجد ذلك احدكم فليسجد سجدتين) فقط وان تعدد السهو (وهو جالس قبل ان يسلم) سواء كان سهوه بزيادة أم بنقص وبهذا أخذ الشافعي وقال أبو حنيفة بعد ان يسلم وقال مالك ان كان لزيادة فبعده والا فقبله (ثم يسلم ت ه عن ابي هريرة) واسناده جيد ﷺ (ان الشيطان) اي ابليس (قال وعزتك يارب) اي وقوتك وقدرتك (لا ابرح اغوي عبادك) بفتح همزة ابرح وضم همزة أغوي اي لا أزال أضل بني آدم اي الا المخلصين منهم ويحتمل العموم ظنا منه افادة ذلك (مادامت ارواحهم في اجسادهم) اي مدة حياتهم (فقال الرب وعزتي وجلالي لا ازال اغفر لهم ما استغفروني) اي مدة طلبهم المغفرة اي الستر لذنوبهم مع الندم والاقلاع والعزم على عدم العود (حم ع ك عن ابي سعيد) الخدري واسناده صحيح ﷺ (ان الشيطان لم يلق عمر منذ اسلم الا خر لوجهه) اي سقط عليه خوفا منه لأن عمر رضي الله عنه كان شأنه القيام بالحق والغالب على قلبه عظمة الرب جل جلاله فلذلك كان يفر منه ولا يلزم من ذلك تفضيله على أبي بكر فقد يختص المفضول بمزايا (طب عن سديسة) بالتصغير هي مولاة حفصة ام المؤمنين واسناده حسن ﷺ (ان الشيطان ليأتي احدكم) اللام للتأكيد (وهو في صلاته فيأخذ بشعرة من دبره فيمدها فيرى انه احدث) اي يظن خروج ريح من دبره (فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا) فاذا وجده المصلي فلا يترك صلاته ليتطهر ويستأنفها بل يجب عليه أن لا ينصرف حتى يتيقن انه احدث ولا يشترط السماع ولا الشم اجماعا وفيه دليل على قاعدة الشافعية ان اليقين لا يطرح بالشك وهي احدى القواعد الاربع التي رد القاضي حسين جميع مذهب الشافعي اليها (حم ع عن ابي سعيد) الخدري واسناده حسن ﷺ (ان الشيطان) قال العلقمي قال في الفتح الظاهر أن المراد بالشيطان ابليس وعليه يدل كلام كثير من الشراح ويحتمل أن المراد جنس الشيطان وهو كل متمرد من الجن والانس لكن المراد هنا شيطان الجن خاصة وقال المناوي في رواية ان ابليس بدل ان الشيطان وهو مبين للمراد اي ما في هذه الرواية يبين أن المراد بالشيطان ابليس (اذا سمع النداء بالصلاة) اي الاذان لها (احال) بحاء مهملة اي ذهب هاربا (له ضراط)

(قوله فيلبس) اي يخلط (قوله قبل أن يسلم) مطلقا عندنا وبعده عند الحنفية والحنابلة مطلقا وقبله عند المالكية ان كان عن نقص فيقيد واشتمل هذا الحديث عما اذا كان عن نقص لما قام عندهم (قوله أغوي) اي أوسوس واضل عبادك اي الا المخلصين ولذا تمثل لبعضهم في صورة الحية حال سجوده فدفعه وسجد وقال لولا نتن ريحه لسجدت عليه فلم يدفعه خوفا منه لعلمه بانه شيطان ومن جملة وسوسته أن يقول للانسان قد سعدت قربانك وأنت في غفلتك فقم الليل وصم النهار فيفعل ذلك حتى يكد ويتعب فيترك فيكون معرضا بعد الاقبال (قوله لا ازال أغفر لهم الخ) قال المناوي لكن اياك أن تقول ان الله يغفر الذنوب للعصاة فأعصى وهو غني عن عملي فان هذه كلمة حق أريد بها ٤٥٢ باطل وصاحبها ملقب بالحماقة بنص خبر الاحمق من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني انتهى (قوله الا خر) اي سقط وذلك لتجليه بصفات الجلال ولذا كانت لا تفارقه الدرة يؤدب بها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمراد ما يشمل شيطان الانس والجن وقرر شيخنا الاجهوري عن بعضهم ان من أسباب فرار الشيطان من سيدنا عمر رضي الله عنه اذا رآه انه كان يقول بسم الله ذي الشان عظيم البرهان شديد السلطان ما شاء الله كان أعوذ بالله من الشيطان انتهى (قوله سديسة) بالتصغير قال المناوي ورواه في الاوسط عن الاوزاعي عن سالم عن سديسة انتهى قال الهيثمي ولا يعلم للاوزاعي سماع من أحد الصحابة انتهى (قوله ليأتي أحدكم) اي يقرب منه ويدخل معه فاذا لم يجد له طريقا الوسوسة مد شعرة من دبره الخ وليس ذلك حقيقة والا فاخراج الشعرة من دبره ناقض (قوله فلا ينصرف) اي يحرم ذلك ان كان في فرض والا فالافضل عدم الانصراف قال (قوله ان الشيطان) المراد به هنا ابليس أو الجن كما صرح به في بعض الروايات وان كان الغالب ان الشيطان اذا أطلق اريد به الجنس (قوله النداء بالصلاة) اي فتقمع الشيطان على هذا الوجه الشديد خاص بأذان الصلاة (قوله أحال) وفي رواية حال بدون همزة اي تحول وانتقل الى ان يكون بينه وبين محل الاذان ثلاثون ميلا أو ست وثلاثون أو اربعون ميلا كما صرح به في الحديث الآتي أعني حتى يكون مكان الروحاء فانه مكان بينه وبين المدينة تلك المسافة على الخلاف ولذا سمي العامد ولا تحوله (قوله ضراط) اي حقيقة اذ هو جسم يأكل ويشرب والضراط ناشئ عن الاكل والشرب ويحتمل انه مجاز عن تشاغله بصوت يشبه ذلك

قال العلقمي جملة اسمية وقعت حالا بدون واو لحصول الارتباط بالضمير اه ويؤيده هذا أنه روى بالواو أيضا والضراط يحتمل الحقيقة لانه جسم يتغذى يصح منه خروج الريح ويحتمل أنه عبارة عن شدة نفاره شبه شغل الشيطان نفسه عن سماع الاذان بالصوت الذي يملا السمع ويمنعه عن سماع غيره ثم سماه ضراطا تقبيحا له (حتى لا يسمع صوته) أى صوت المؤذن بالتأذين وهذا ظاهر في أنه يبعد الى غاية ينتفي فيها سماعه للصوت وقد وقع بيان الغاية في حديث مسلم الآتي بعد أربعة أحاديث وهو الروحاء وبينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا وقيل ثلاثون ميلا وظاهر قوله حتى لا يسمع أنه يتعمد اخراج ذلك اما ليشتغل بسماع الصوت الذي يخرجه عن سماع المؤذن أو ليقابل ما يناسب الصلاة من الطهارة بالحدث أو يصنع ذلك استخفافا كما يفعله السفهاء ويحتمل أن لا يتعمد ذلك بل يحصل له عند سماع الاذان شدة خوف يحدث له ذلك الصوت بسببها قال العلماء وانما أدبر الشيطان عند الاذان لئلا يسمعه فيضطر الى أن يشهد للمؤذن يوم القيامة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة (فاذا سكت) أى فرغ من الاذان (رجع فوسوس) أى للمصلي والوسوسة كلام خفي يلقيه في القلب (فاذا سمع الاقامة) للصلاة (ذهب حتى لا يسمع صوته) بالاقامة أى فر وله ضراط وتركه اكتفاء بما قبله (فاذا سكت رجع فوسوس) أى الى المصلي وفي الحديث فضل الاقامة والاذان وحقارة الشيطان لكن هربه انما يكون من اذان شرعي مجتمع الشروط

(م عن ابي هريرة) ﷺ (ان الشيطان يأتي احدكم فيقول من خلق السماء فيقول الله فيقول من خلق الارض فيقول الله فيقول من خلق الله) في رواية البخاري بدله من خلق ربك (فاذا وجد احدكم ذلك) أى في نفسه (فليقل) أى رادا على الشيطان (آمنت بالله ورسوله) قال العلقمي زاد أحمد فان ذلك يذهب عنه ولابي داود والنسائي فليقرأ قل هو الله أحد الى آخر السورة ثم يتفل عن يساره ثم ليستعذ وفي رواية للبخاري فليستعذ بالله ولينته أى عن الاسترسال معه في ذلك ويلجأ الى الله في دفعه ويعلم أنه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة فينبغي أن يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها وهذا بخلاف مالو تعرض اليه أحد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان لان الآدمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء بل كلما الزم حجة زاغ الى غيرها الى أن يفضي بالامر الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك على أن قوله من خلق ربك تهافت ينقض آخره أوله لان الخالق يستحيل ان يكون مخلوقا ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد أثبت العقل ان المحدثات مفتقرة الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات (طب عن ابن عمرو) بن العاص واسناده جيد ﷺ (ان الشيطان يأتي احدكم فيقول من خلقك فيقول الله فيقول فمن خلق الله فاذا وجد احدكم ذلك فليقل آمنت بالله ورسوله) أى فليقل أخالف عدو الله المعاند وأومن بالله وبما جاء به رسوله (فان ذلك يذهب عنه) أى لان الشبه منها ما يدفع بالبرهان ومنها ما يدفع بالاعراض عنها وهذا منها (ابن ابي الدنيا) ابو بكر (في كتاب (مكايد الشيطان عن عائشة) ورجاله ثقات ﷺ (ان الشيطان واضع خطمه) بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة أى فمه وانفه (على قلب ابن آدم) أى حقيقة أو هو

وانواج الضراط قيل باختياره وقيل قهرا عنه وفعل ذلك لانه ورد أنه ما سمع الاذان انس ولاجن الخ الاشهد للمؤذن الخ وهو يكره أن يشهد للمؤمن بذلك فيهرب ويضرط لاجل أن لا يشهد له لكونه لم يسمعه وقيل يفعل ذلك استهزاء وسخرية وقيل يفعل ذلك لكون المصلين متلبسين بالطهارة فهو يأتي بما هو ضد ذلك يشير الى انه متلبس بضد الطهارة (قوله فاذا سمع الاقامة ذهب) أى وله ضراط فحذف من الثاني لدلالة الاول وكونه يهرب من الاذان والاقامة ويأتي في الصلاة لا يدل على كونهما أفضل منها لانه قد يوجد في المفضول الخ (قوله يأتي احدكم الخ) وأكثر ما يكون ذلك للعامة وخص الشيطان بذلك مع أن بعض المعاندين يقول ذلك لان الشيطان اذا اقيم له الحجة على ذلك انتقل الى غير ذلك لكون الله تعالى أعطاه قوة على المحاجة ليضل من شاء أو ليكون سببا لثواب من جاهده بخلاف بعض المعاندين من الانس فانه اذا أقيم له الدليل انقطع ورجع (قوله فليقل آمنت بالله ورسوله) وجاء في رواية انه يقرأ سورة الاخلاص ويتفل بلا بصاق على يساره لانها جهة القلب ففيه اشارة الى بعد وسوسته عن القلب وينبغي الجمع بين الروايتين ويخلص في ذلك (قوله خطمه) بفتح فسكون كما في العزيزي وهو في الطيور المنقار وفي الانسان فمه ومقدم انفه

تصوير لكون الشيطان له قوة الاستيلاء على قلب الانسان الغافل عن ذكر الله وخص القلب لانه رئيس الاعضاء وعنه تصدر افعال الجوارح (فان ذكر الله خنس) بالخاء المعجمة وفتح النون اى انقبض وتأخر (وان نسي الله التقم قلبه) اى لاجل الوسوسة فبعد الشيطان من الانسان على قدر لزومه للذكر فان الذكر نور يتقيه الشيطان كا تقاء أحدنا النار (ابن ابي الدنيا ع هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الشيطان) قال المناوى اى عدو الله ابليس كما فى رواية مسلم وقال العلقمي فى رواية ان عفريتا من الجن تفلت على قال شيخ شيوخنا وهو ظاهر فى أن المراد بالشيطان فى هذه الرواية غير ابليس كبير الشياطين (عرض لى) اى ظهر وبرز قال المناوى فى صورة هر كما فى رواية وقال العلقمي ولمسلم جاء بشهاب من نار ليجعله فى وجهى وللنسائى فصرعته فخنقته حتى وجدت برد لسانه على يدى وفهم ابن بطال وغيره منه أنه كان حين عرض له غير متشكل بغير صورته الاصلية فقالوا ان رؤية الشيطان على صورته التى خلق عليها خاص بالنبى صلى الله عليه وسلم واما غيره من الناس فلا لقوله تعالى انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم وروى البيهقى فى مناقب الشافعى باسناده عن الربيع قال سمعت الربيع بن سليمان يقول من زعم أنه يرى الجن بطلت شهادته الا ان يكون نبيا (فشد على) بالشين المعجمة اى حمل (ليقطع الصلاة على فامكننى الله منه فذعته) بالذال المعجمة وتخفيف العين المهملة اى خنقته خنقا شديدا او دفعته دفعا عنيفا (ولقد هممت) اى اردت (ان اوثقه الى سارية) اى اربطه فى عمود من عواميد المسجد (حتى تصبحوا) اى تدخلوا فى الصباح (فتنظروا اليه) اى مربوطا به (فذكرت قول سليمان رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) اى كنت اقدر على ربطه فى السارية ولكن تركته رعاية لسليمان عليه السلام (فرده الله خاسئا) اى دفع الله ذلك الشيطان وطرده صاغرا مهينا (خ عن ابى هريرة) ﷺ (ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلاة) اى الاذان لها (ذهب حتى يكون مكان الروحاء) بفتح الراء والمد بالمدة على نحو ستة وثلاثين ميلا من المدينة وذلك انه لا يسمع صوت المؤذن (م عن ابى هريرة) ﷺ (ان الشيطان قد أيس) وفى رواية يئس (ان يعبده المصلون) اى من ان يعبده المؤمنون وعبر عنهم بالمصلين لان الصلاة هى الفارقة بين الكفر والايمان (ولكن فى التحريش بينهم) متعلق بمقدر اى يسعى بينهم فى التحريش بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها فهو لا يزال لهم بالمرصاد فان لم يمكنه الدخول على الانسان من طريق الشر دخل عليه من جهة الخير كما اذا رزق الانسان قبول الخلق عليه وسماع قوله وكثرة طاعاته فقد يجره الشيطان الى التصنع والرياء وهذه مزلة عظيمة للاقدام (حم م ت عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان الشيطان حساس) بفتح الحاء المهملة والسين المهملة المشددة اى

(قوله خنس) من باب دخل (قوله التقم قلبه) كناية عن الاستيلاء وذلك لان فى القلب جيشان جيش الشيطان وهو الاشتغال بالدنيا وشهواتها وجيش الرحمن وهو الاشتغال بالذكر فاذا غلب أحد الجيشين اضمحل الآخر (قوله عرض) اى ظهر وبرز لى فى صورة كلب كما فى رواية وقد روى فى صورة هرة وذلك لانه لا يراه على صورته اصلا الا المعصوم فيجوز أن يراه على صورته فتقيد الآية بغير المعصوم (قوله ليقطع الصلاة على) فهو كالفراش حيث يظن أن النار مسلك يسلك منه فيرمى نفسه فيهلك كذلك الشيطان يظن انه ربما يقدر على المعصوم فيوسوس له فيغلبه بنوره ويهلكه (قوله فذعته) بتخفيف العين اى خنقته خنقا شديدا أو دفعته دفعا عنيفا عزيزى وهو بالذال المعجمة كما ذكره العزيزى ايضا وقال المناوى قال ابن الاثير وذعت بالدال أو دال الدفع العنيف انتهى (قوله ملكا لا ينبغى الخ) ومن جملته حكمه فى الجن وكونه لا يحكم بحكم الا اذا كان مطابقا لما فى نفس الامر (قوله مكان الروحاء) بفتح الراء وهذا مفسر للحديث السابق كما مر (قوله قد أيس) وفى رواية يئس اى من ان يعبده المؤمنون فى جزيرة العرب اى مكة والمدينة والطائف الى قرب اليمن والشام والمراد الاخبار بانه تعالى حفظ هذا المكان من وقوع عبادة الصنم فيه وان ارتد فيه بعض المسلمين فلا يعبد الصنم وعبر عن عبادة الصنم بعبادة الشيطان لانها ناشئة عنه على حد يا أبت لا تعبد الشيطان اذ المراد الاصنام (قوله فى التحريش) خبر لمحذوف اى هو فى التحريش اى الاغواء أو متعلق بفعل محذوف اى يسعى فى التحريش قال المناوى والتحريش الاغواء على الشئ بنوع من الخداع من حرش الضب الصياد خدعه انتهى (قوله حساس) بفتح الحاء وشد السين المهملة اى شديد الادراك للامور التى يقوى بها فينبغى للشخص ان يتأمل فى الخاطر هل هو رحمانى او شيطانى ولذا لما جاء الشيطان وقال لسيدنا موسى قل لا اله الا الله فقال كلمة حق ولكن لا اقولها

تبعا لقولك وذلك لانه ظن أنه دس فى ذلك دسيسة فاذا كان المعصوم يتحفظ من خواطره فغيره أحرى (قوله فاحذروه) أى خافوه ولذا عداه بعلى (قوله من بات) أى مثلا والا فالمراد ترك الغسل اى وقت (قوله شئ) هو اللمم نوع من الجنون وفى رواية فأصابه وضح وهو البرص وذلك بسبب لحس الشيطان ولا يؤخذ من ذلك ان قوت الشيطان لحس ريح الغمر أى اللحم فقط خلافا لبعضهم بل يأكلون والحديث معناه أنهم يلحسون ريح ذلك اذا لم يكن جرم أما اذا كان ثم جرم فيأكلونه (قوله مجرى الدم) أى جريا كجريان الدم فمجرى مصدر هذا ما عليه الجمهور من أن المعنى على التشبيه أى يتمكن من وسوسته كتمكن الدم من العروق وقيل ان مجرى اسم مكان على معنى ان وسوسته تصل الى جميع بدنه حتى مكان جرى الدم وقيل المعنى على هذا ان الشيطان يدخل حقيقة فى مكان جرى الدم وهو العروق ويوسوس ولا مانع من ذلك خلافا لمن جعله خطأ وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر ومعه السيدة صفية فرآه شخصان من الانصار فتباعدا عنه فقال صلى الله عليه وسلم انها صفية فأقبلا عليه وقالا سبحان الله أى عجبا من قولك ذلك لانا نعتقد عصمتك وان كانت اجنبية فذكر الحديث أى فانه صلى الله عليه وسلم أشار بذلك الى أنه ينبغى التباعد عن محل التهم فما يفعله بعض من ادعى التصوف عن مخالطة النساء والحدثان ويقولون لا بأس علينا ولا يظن بنا أحد سوأ من الجهل اذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى بذلك (قوله ليفرق) بفتح الراء اى ليخاف ويفر (قوله ان الصائم الخ) وسببه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على أم عمارة الراوية لهذا الحديث فقدمت له طعاما فأمرها أن تأكل معه فقالت انى صائمة فذكر لها الحديث (قوله يفرغ الخ) بضم الراء (قوله ان الصالحين) جمع صالح وهو القائم بحقوق الحق والخلق وان كان وقع منه ذنوب وتاب وتعريفه بأنه الطائع طول عمره ليس مسلما لاقتضائه ان الذى تاب لا يسمى صالحا وليس كذلك وقوله الا حطت الخ لا مانع من كون النكبة أى المصيبة يحصل بها الحط والرفع معا (قوله ان الصبحة) أى التلبس بها لا ينبغى أول النهار أو المراد النوم أول النهار

شديد الحس والادراك (لحاس) بالتشديد أى يلحس بلسانه ما يتركه الآكل على يده من الطعام (فاحذروه على انفسكم) أى خافوه عليها فاغسلوا أيديكم بعد فراغ الاكل من أثر الطعام (من بات وفى يده ريح غمر) بالغين المعجمة والميم المفتوحتين أى زهومة اللحم (فاصابه شئ) للبزار فاصابه خبل وفى رواية فاصابه لمم وهو المس من الجنون وفى رواية اخرى فاصابه وضح وهو البرص (فلا يلومن الا نفسه) أى فانا قد بينا له الامر (ت ك عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان الشيطان يجرى من ابن آدم) أى فيه والمراد جنس أولاد آدم فيدخل فيه الرجال والنساء (مجرى الدم) قال القاضى عياض هو على ظاهره وان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجرى فى باطن الانسان فى مجارى دمه وقيل هو على الاستعارة لكثرة اغوائه ووسوسته فكأنه لا يفارق الانسان كما لا يفارقه وقيل انه يلقى وسوسته فى مسام لطيفة من البدن وتصل الوسوسة الى القلب وسببه كما فى البخارى أن النبى صلى الله عليه وسلم اتته صفية بنت حيى فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال انما هى صفية قالا سبحان الله فذكره (حم ق د عن انس ق د ه عن صفية) بنت حيى ام المؤمنين ﴿(ان الشيطان ليفرق منك يا عمر) أى ليفزع ويهرب اذا رآك وذلك لما أعطيه من الهيبة والجلال فكان الشيطان كثير الخوف منه (حم ت حب عن بريدة) ﴿ان الصائم اذا اكل عنده) بالبناء للمفعول أى نهارا بحضرته (لم تزل تصلى عليه الملائكة) أى تستغفر له (حتى يفرغ) أى الآكل (من طعامه) أى من أكل الطعام عنده لان حضور الطعام عنده يهيج شهوته للاكل فلما كف شهوته امتثالا لامر الشارع استغفرت له الملائكة وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على عمارة بنت كعب الانصارية فقدمت اليه طعاما فقال كلى فقالت انى صائمة فذكره (حم ت هب عن ام عمارة) بضم العين المهملة بنت كعب الانصارية قال ت حسن صحيح ﴿(ان الصالحين) أى القائمين بحقوق الله وحقوق العباد (يشدد عليهم) أى بحصول البلايا والمصائب وتعسر أمور الدنيا لان أشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل (وانه) أى الشأن (لا يصيب مؤمنا نكبة) اى مصيبة (من شوكة فما فوقها) أى من المصائب وفى نسخة فما فوق ذلك (الا حطت عنه بها خطيئة) أى ذنب (ورفع بها له درجة) أى منزلة عالية فى الجنة وفى رواية أخرى وكتب له بها حسنة (حم حب ك هب عن عائشة) وهو حديث صحيح ﴿(ان الصبحة) بضم الصاد المهملة وسكون الموحدة أى النوم حتى تطلع الشمس (تمنع بعض الرزق) أى حصوله لما فى حديث آخر ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس ساعة تقسم فيها الارزاق وليس من حضر القسمة كمن غاب عنها فالمراد أنها تمنع حصول بعض الرزق

حقيقة او انها تمحق البركة منه فكأنه منع وفي رواية باسقاط بعض (حل عن عثمان بن عفان) واسناده ضعيف ﷺ (ان الصبر) اى الكامل المحبوب (عند الصدمة الاولى) اى عند ابتداء المصيبة وشدتها واما بعد فيهون الامر شيأ فشيأ فيحصل له التسلى واصل الصدم ضرب الشئ الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب والصبر حبس النفس على كريه تتحمله اولذيذ تفارقه وسببه عن ثابت البنانى قال سمعت أنس بن مالك يقول لامرأة من اهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبى صلى الله عليه وسلم مر بها وهى تبكى عند قبر فقال اتقى الله واصبرى فقالت اليك عنى اى تنح عنى وابعد عنى فانك خلو من مصيبتى بكسر المعجمة وسكون اللام اى خال من همى ولا تبالى ياعبد الله انا الحراء الثكلاء ولو كنت مصابا لعذرتنى قال انس فجاوزها النبى صلى الله عليه وسلم ومضى فمر بها الفضل ابن العباس فقال ماقال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ماعرفته قال انه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذها مثل الموت من شدة الكرب الذى أصابها لما عرفت أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت على بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يارسول الله ماعرفتك فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان الصبر فذكره (حم ق ٤ عن انس) رضى الله تعالى عنه ﷺ (ان الصخرة العظيمة) بسكون الخاء المعجمة وفتح اى الحجر العظيم (لتلقى) بالبناء للمفعول (من شفير جهنم) بالشين المعجمة اى جانبها وحرفها وشفير كل شئ حرفه (فتهوى بها) اى فيها كما فى نسخة (سبعين عاما) فى نسخة خريفا والخريف هو العام (ماتفضى الى قرارها) بضم المثناة الفوقية أى ماتصل الى قعرها قال المناوى اراد به وصف عمقها بأنه لايكاد يتناهى فالسبعين للتكثير (ت عن عتبة) بضم العين المهملة فمثناة فوقية ساكنة (ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاى المازنى ﷺ (ان الصداع) بالضم اى وجع الرأس بعضه أوكله وهو مرض الانبياء (والمليلة) بوزن عظيمة وهى حرارة الحمى ووهجها وقيل هى الحمى التى تكون فى العظام (لايزالان بالمؤمن) اى أو احدهما (وان ذنوبه) جملة حالية (مثل احد) بضمتين جبل معروف أى عظمه كما وكيفا وهو كناية عن كثرة ذنوبه (فمايدعانه) اى يتركانه (وعليه من ذنوبه مثقال حبة من خردل) اى بل يكفر الله بهما او باحدهما عنه كل ذنب وهذا ان صبر واحتسب قال المناوى والمراد الصغائر على قياس مامر (حم طب عن ابى الدرداء) وضعفه المنذرى وغيره ﷺ (ان الصدق) اى الاخبار بما يطابق الواقع (يهدى) بفتح اوله اى يوصل صاحبه (الى البر) بكسر الموحدة اصله التوسع فى فعل الخير وهو اسم جامع للخيرات كلها ويطلق على العمل الخالص الدائم (وان البر يهدى الى الجنة) اى يوصل اليها قال تعالى ان الابرار لفى نعيم (وان الرجل) يعنى الانسان (ليصدق) اى يلازم الاخبار بالواقع (حتى يكتب عند الله صديقا) اى فيكرر الصدق ويداوم عليه حتى يستحق

(قوله ان الصبر) أى الكامل الثواب عند زمن أول المصيبة بخلاف زمن آخرها فانه وان كان فيه ثواب الا انه دون الاول لان آخر المصيبة يهون الامر شيأ فشيأ فيتسلى وسبب هذا الحديث أنه صلى الله عليه وسلم مر على امرأة فوجد عندها جزعا لفقدها من تحبه فأمرها بالصبر فقالت له تنح عنى لو اصابك ما اصابنى ماصبرت فلما ذهب جاء اليها العباس وقال لها ماقال لك رسول الله فقالت وأين هو فقال انه الذى كان عندك وذهب فذهبت له الى بيته واعتذرت له لكونها لم تعرفه فذكر لها الحديث (قوله العظيمة) صفة كاشفة اذلا تسمى صخرة الا اذا كانت عظيمة (قوله من شفير) أى من حرفها (قوله فتهوى بها) أى فيها (قوله ماتفضى) أى ماتصل الى قرارها وهذا كناية عن بعد قرارها (قوله ابن غزوان) بفتح الغين المعجمة والزاى المازنى عزيزى وقال المناوى صحابى جليل بدرى أسلم بعد ستة رجال وكان أحد الرماة انتهى (قوله ان الصداع) مرض فى جانب الرأس اوكله والاول يسمى بالشقيقة والثانى يسمى بيضة وخودة (قوله والمليلة) حرارة تنشأ عن الحمى قال العزيزى والمليلة بوزن عظيمة وهى حرارة الحمى ووهجها وقيل هى الحمى التى تكون فى العظام وقال المناوى واصلها من الملة التى يخبز فيها فاستعيرت لحرارة الحمى ووهجها انتهى (قوله لايزالان) أو أحدهما فيترتب التكفير على أحدهما ايضا لكن لا لجميع الذنوب (قوله وان ذنوبه مثل أحد) اى فى الكيف بحيث لو جمعت وجسمت كانت مثله وهذا كناية عن كثرتها وقد ورد أن مرض الصداع اطلاق مرض الانبياء فكان مرضه صلى الله عليه وسلم وهو مرض خليفته أعنى القطب الغوث الفرد (قوله يهدى) أى يوصل الى الجنة فدل على أن الصدق من أسباب دخول الجنة وأن الكذب من أسباب دخول النار فينبغى تعويد اللسان الصدق (قوله صديقا) اى يشتهر بذلك فى الملا الاعلى وكذا عكسه وصديقا بهما اتين مكسورتين ثانيتهما مشددة للمبالغة

الطلاق اسم المبالغة عليه ويعرف بذلك في العالم العلوي وعند أهل الارض (وان الكذب) اي الاخبار بخلاف الواقع (يهدي الى الفجور) اي يوصل الى هتك ستر الديانة والميل الى الفساد والانبعاث في المعاصي (وان الفجور يهدي الى النار) أي يوصل الى ما يكون سببا لدخولها والفجور اسم جامع للشر كله (وان الرجل) يعني الانسان (ليكذب) أي يكثر الكذب (حتى يكتب عند الله كذابا) بالتشديد قال في الفتح المراد بالكتابة الحكم عليه بذلك واظهاره للمخلوقين من الملا الاعلى والقاء ذلك في قلوب اهل الارض وفي الحديث حث على قصد الصدق والاعتناء به فانه اذا اعتنى به كثر منه فعرف به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فانه اذا تساهل فيه كثر منه فعرف به (ق عن ابن مسعود ﷺ ان الصدقة) اى فرضها ونفلها (لاتزيد المال) اى الذي تخرج منه (الا كثرة) بأن يبارك للمتصدق في ماله ويدفع عنه العوارض أو يضاعف الله له الثواب الى أضعاف كثيرة (عد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الصدقة على ذي قرابة) اى صاحب قرابة للمتصدق وان بعدت وان وجبت نفقته (يضعف) لفظ رواية الطبراني يضاعف (اجرها مرتين) لانها صدقة وصلة ولكل منهما اجر يخصه (طب عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الصدقة لتطفئ غضب الرب) اي سخطه على من عصاه أو اعراضه ومعاقبته له (وتدفع ميتة السوء) بكسر الميم وفتح السين بأن يموت مصرا على ذنب أو قانطا من الرحمة أو بنحو هدم (ت حب عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الصدقة) أي المفروضة (لاتنبغي) اى لا تحل (لآل محمد) اى لمحمد وآله وهم مؤمنو بني هاشم وبني المطلب ثم بين علة التحريم بقوله (انما هي اوساخ الناس) اى أدناسهم لانها تطهير لاموالهم ونفوسهم كما قال تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها فهي كغسالة الاوساخ فلذلك حرمت عليه وسببه كما يؤخذ من صحيح مسلم ان عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة بنصب عامل اى منهم فقال صلى الله عليه وسلم ان الصدقة فذكره (حم م عن عبد المطلب بن ربيعة ﷺ ان الصدقة لتطفئ عن اهلها) أي عن المتصدقين بها لوجه الله خالصا (حر القبور) اى عذابها او كربها (وانما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته) اى بان تجسم وتجعل كالسحابة على رأسه تقيه حر الشمس حين تدنو من الرؤس (طب عن عقبة بن عامر ﷺ ان الصدقة يبتغى بها وجه الله

(قوله ان الصدقة) أي الواجبة والمندوبة وكذا ما بعده (قوله كثرة) اى معنوية بأن يبارك فيه فليس المراد الكثرة الحسية فبطل قول بعض أهل الضلال بيننا وبينكم الميزان أي زنوا مالا وتصدقوا منه ثم زنوه وانظروا الكثرة (قوله يضعف) وفي رواية يضاعف فينبغي أن يعطي الشخص زكاته لاقاربه الذين لا تلزمه نفقتهم (قوله غضب الرب) أي سخطه وعقابه (قوله ميتة السوء) بفتح السين وضمها كما قرئ بذلك في السبع قوله تعالى عليهم دائرة السوء وميتة بكسر الميم كما في العزيزي فاقتصار الشرح على الفتح ان كان لكونه الرواية فمسلم والا فلا والمراد انها تقيه من الفتانات عند الموت أو انه يوفق للتوبة فلا يموت وهو عاص أو انه يموت ميتة سالمة من نحو هدم وحرق ولا مانع من ارادة الجميع (قوله أيضا ميتة ٤٠٧ السوء) بكسر الميم قال شيخنا قال العراقي الظاهر أن المراد بها ما استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم من الهدم والتردي والغرق والحرق وان يتخبطه الشيطان عند الموت وأن يقتل في سبيل الله مدبرا وقال بعضهم هي موت الفجأة وقيل موتة الشهرة كالمصلوب مثلا انتهى علقمي (قوله لاتنبغي) اى لاتجوز فتحرم كما علم من أحاديث أخر فلفظ تنبغي يحتمل الوجوب والندب ويراد أحدهما بالقرينة واذا دخل عليها النفي احتمل الكراهة والتحريم ويميز أحدهما بالقرينة كما هنا (قوله أيضا ان الصدقة لاتنبغي الخ) سببه ان عبد المطلب والفضل بن العباس قد سألا العمل على الصدقة فقال ان الصدقة فذكره قال النووي فيه دليل على انها محرمة سواء كانت بسبب العمل أو بسبب الفقر والمسكنة

٥٨ بزي ل وغيرها من الاسباب الثمانية وهذا هو الصحيح عند أصحابنا وجوز بعض أصحابنا لبني هاشم وبني المطلب العمل عليها بسهم العامل لانه اجارة انتهى علقمي وهذا الاخير هو المعتمد (قوله حر القبور) أي لكون المتصدق أطفأ بصدقته حرارة الجوع جوزي بنظيره (قوله يستظل الخ) يحتمل أنه حقيقة فتجسم صدقته وتكون فوق رأسه كالسحاب أو أنه كناية عن الراحة يوم القيامة من كل ما يؤذي (قوله يبتغى بها وجه الله الخ) هذا الحديث متعلق لا يفهم معناه الا بذكر سببه وهو أنه صلى الله عليه وسلم قدم عليه وفد من بني ثقيف ومعهم هدية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم ما هذا قالوا هذه صدقة لك فذكر الحديث فرجعوا عن تسميتها صدقة وقالوا غلطنا في التعبير وانما هي هدية فلما قالوا ذلك قبلها وقوله يبتغى بها وجه الرسول هو محمد صلى الله

عليه وسلم لكنها في الحقيقة ونفس الامر لوجه الله تعالى اذ هو المعبود وحده فتأمل (قوله وان مولى القوم منهم) فتحرم الزكاة
على عتيق بني هاشم وبني المطلب وقول المناوي في الكبير انه محمول على كراهة التنزيه اي لا يليق لمولى من ذكر ان يأخذ من
الزكاة وان كان لا يحرم اذ لم أر من أخذ بظاهر الحديث من الائمة غفلة عن مذهبه اذ مذهب الشافعي الاخذ بظاهر الحديث نعم
ان كان الهاشمي أو المطلبي أو مولاهم حمالا او كيالا او حافظا الخ جاز أخذه من الزكاة لان ذلك اجرته فلعل مراد
المناوي ذلك كما يدل له سبب
الحديث وهو ان رجلا عمل
على الصدقة فقال لابي رافع
مولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم اصحبني كي تصيب
منها قال لا حتى اسأله صلى
الله عليه وسلم فسأله فذكر
الحديث فمقتضاه انه لا يجوز
أخذ العامل منها اذا كان
مولى لبني هاشم الخ مع انه
يجوز أن يكون العامل
هاشميا الخ لان ذلك اجره
فيحمل على ان الاليق عدم
ذلك واسم ابي رافع أسلم
واسم ابنه عبيد الله كان ابنه
كاتبا لعلي رضي الله تعالى
عنه انظر العلقمي (قوله
فامسه بشرتك) اي جميع بدنك
ان كنت جنبا والا فاعضاء
الوضوء (قوله ان الصفا)
يستعمل الصفا جمعا فيكون
مفرده صفاة كحصى وحصاة
وحينئذ يفسر بالحجارة
الملسة ويستعمل مفردا
فيفسر بالحجر العظيم الاملس
وهو مقصور (قوله الزلال)
أي محل زلة القدم الاترى ان
طمع العالم يؤديه الى مدح
الامراء الظلمة ليعطوه شيأ فيغرهم في الظلم ويوقع كلام الناس في عرضه ولربما اقتدى به غيره في الطمع وحب اعظم
الدنيا ولو من حرام قال المناوي في كبيره قال أبو جعفر البغدادي ست خصال لا تحسن بست رجال لا يحسن الطمع في العلماء ولا
العجلة في الامراء ولا الشح في الاغنياء ولا الكبر في الفقراء ولا السفه في المشايخ ولا اللؤم في ذوي الاحساب انتهى (قوله بسبعمائة)
ليس للتحديد بل للتكثير ومحل تفضيل الذكر على نفقة المال في الجهاد اذا كان عاجزا عن ذلك والا فالجهاد افضل من الذكر
وقد يكون فرض عين فيما اذا دخل الكفار بلادنا (قوله قربان المؤمن) اي من أعظم ما يتقرب به والا فجميع أعمال الخير

تعالى) بالبناء للمفعول أي يراد باعطائها ما يتقرب به اليه من سد خلة مسكين أو صلة رحم أو غير
ذلك (والهدية يبتغى بها وجه الرسول) أي النبي صلى الله عليه وسلم (وقضاء الحاجة) أي التي
قدم الوفد عليه لاجلها وسببه عن عبد الرحمن بن علقمة قال قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى
الله عليه وسلم ومعهم هدية فقال ما هذه قالوا صدقة فذكره فقالوا بل هدية فقبلها (طب عن
عبد الرحمن بن علقمة) ﴿ان الصدقة) أي المفروضة وهي الزكاة (لا تحل لنا) اي اهل البيت
لانها أوساخ الناس فلا تناسب أهل المرتبة العلية (وان مولى القوم منهم) اي حكم عتقائهم
حكمهم في حرمة الزكاة عليهم واحترامهم واكرامهم وسببه عن ابي رافع ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعث رجلا من بني مخزوم على الصدقة فقال لابي رافع اصحبني كيما تصيب منها
فقال لا حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسأله فانطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم
فسأله فقال ان الصدقة فذكره وابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم (ت ن ك عن ابي
رافع) مولى المصطفى قال الحاكم على شرطهما واقروه ﴿(ان الصعيد) أي التراب (الطيب)
أي الطاهر ولا بد ان يكون خالصا (طهور) بفتح الطاء المهملة أي مطهر (ما لم تجد الماء ولو الى
عشر حجج) أي سنين اي يباح لك أن تفعل التيمم مدة عدم وجدان الماء وان طال الزمن
(فاذا وجدت الماء) أي مع عدم المانع من استعماله (فامسه بشرتك) بكسر الميم وتشديد
السين اي اوصله اليها واستعمله في الوضوء والغسل وذا قاله لرجل كان يبعد عن الماء ومعه أهله
فيجنب فلا يجد ماء (حم د ت عن ابي ذر) قال ت حسن صحيح ﴿(ان الصفا) بالقصر اي
الحجر الاملس (الزلال) بتشديد اللام الاولى مع فتح الزاي وكسرها يقال أرض مزلة أي تزل
فيها الاقدام (الذي لا تثبت عليه اقدام العلماء الطمع) وهذا كناية عن ازلاقهم ومنعهم الثبات
على الاستقامة فالعلماء أحق الخلق بترك الطمع وبالزهد في الدنيا لان الخلق يتبعونهم
ويقتدون بهم (ابن المبارك وابن قانع عن سهيل بن حسان مرسلا) وهو حديث ضعيف ﴿(ان
الصلاة والصيام) اي الفرض والنفل (والذكر) أي من تلاوة وتسبيح وتكبير وتهليل
وتحميد قال العلقمي كل ذلك في أيام الجهاد (يضاعف على النفقة في سبيل الله تعالى) أي
يضاعف ثواب كل منها على ثواب النفقة في جهاد أعداء الله لاعلاء كلمة الله (بسبعمائة ضعف)
قال المناوي أي الى سبعمائة ضعف على حسب ما اقترن به من الاخلاص في النية والخشوع
وغير ذلك (د ك عن معاذ بن انس) وهو حديث صحيح ﴿(ان الصلاة قربان المؤمن) قال
المناوي أي يتقرب بها الى الله ليعود بها وصل ما انقطع وكشف ما انحجب ولا يعارض عموم قوله
هنا المؤمن قوله في حديث كل تقي لان مراده انها قربان للناقص والكامل وهي للكامل

أعظم لانه يتسع له فيها من ميادين الابرار ويشرق له من شوارق الانوار ما لا يحصل لغيره ولذلك روى الجنيد فى المنام فقيل له ما فعل الله بك فقال طاحت تلك الاشارات وغابت تلك العبارات وفنيت تلك العلوم وبليت تلك الرسوم وما نفعنا الا ركيعات كنا نركعها عند السحر (عد عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (ان الضاحك فى الصلاة والملتفت) أى فيها عنه أو بصره بعنقه (والمفقع اصابعه بمنزلة واحدة) أى حكما وجزاء فالثلاثة مكروهة عند الشافعى ولا تبطل بها الصلاة أى مع القلة وقد غلبه الضحك (حم طب هق عن معاذ بن انس) باسناد ضعيف ﷺ (ان الطير) أى بجميع أنواعها (اذا اصبحت) أى دخلت فى الصباح (سبحت ربها) أى نزهته عن النقائص قال تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده (وسألته قوت يومها) أى طلبت منه تيسير حصول ما يقوم بها من الاكل والشرب فى ذلك اليوم فاذا كان هذا شأن الطير فالآدمى أولى بذلك (خط عن على) واسناده ضعيف ﷺ (ان الظلم ظلمات يوم القيامة) أى حقيقة بحيث لا يهتدى صاحبه بسبب ظلمه فى الدنيا الى المشى أو مجازا عما يناله فيها من الكرب والشدة قال العلقمى قال ابن الجوزى الظلم يشتمل على معصيتين أخذ حق الغير بغير حق ومبارزة الرب بالمخالفة والمعصية فيه أشد من غيرها لانه لا يقع غالبا الا بالضعيف الذى لا يقدر على الانتصار وانما ينشأ الظلم من ظلمة القلب لانه لو استنار بنور الهدى لاعتبر فاذا سعى المتقون بنورهم الذى حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغنى عنه ظلمه شيأ (ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان العار) أى ما يتعير به الانسان من القبائح التى فعلها فى الدنيا كغادر ينصب له لواء غدر عند استه والغال من الغنيمة يجئ يوم القيامة يأتى وهو حامل لها وغير ذلك مما هو أعظم (ليلزم المرء يوم القيامة حتى يقول يا رب لارسالك بى الى النار أيسر على مما ألقى) أى من الفضيحة والخزى (وانه ليعلم ما فيها من شدة العذاب) لكنه يرى أن ما هو فيه أشد (ك عن جابر) قال المناوى صححه الحاكم ورد عليه بأنه ضعيف ﷺ (ان العبد) أى الانسان (ليتكلم) قال العلقمى كذا للاكثر وفى رواية ابى ذر يتكلم بحذف اللام (بالكلمة) أى الكلام المشتمل على ما يفهم الخير والشر سواء طال أم قصر كما يقال كلمة الشهادة (من رضوان الله) حال من الكلمة أى من كلام فيه رضا الله كشفاعة ودفع مظلمة (لا يلقى) بضم المثناة التحتية وسكون اللام وكسر القاف (لها بالا) أى لا يتأملها ولا يعتد بها وفى لفظ رواه أصحاب السنن ان أحدكم ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه الى يوم القيامة وقال فى الصغير مثل ذلك (يرفعه الله بها درجات) مستأنف جواب عن كلام مقدر كأنه قيل ماذا يستحق المتكلم بها (وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله) أى مما يوجب عقابه (لا يلقى لها بالا) بضبط ما قبله (يهوى بها فى جهنم) بفتح أوله وسكون الهاء وكسر الواو أى ينزل فيها ساقطا قال تعالى وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم (حم خ عن ابى هريرة) ﷺ (ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها) قال المناوى بمثناة تحتية مضمومة فمثناة فوقية مفتوحة فموحدة فتحتية مشددة مكسورة فنون كذا ضبطه الزمخشرى قال وتبين دقق النظر من التبين وهى الفطنة والمراد التعمق والاغماض فى الجدل اه لكن الذى فى أصول كثيرة من الصحيحين ما يتبين (ينزل بها فى النار) بفتح أوله وكسر الزاى أى يسقط فيها (ابعد ما بين المشرق والمغرب) يعنى ابعد من المسافة بينهما والقصد الحث على قلة الكلام

تقرب الى الله تعالى (قوله والمفقع أصابعه) أى أصابع اليدين أو الرجلين ففرقعتها فى الصلاة مكروهة ومثلها التشبيك وتفقيع الاصابع فرقعتها (قوله بمنزلة واحدة) أى فى الكراهة ومحله اذا لم يكن الضحك مبطلا كأن قهقه قليلا والا فهو محرم وكذا الفرقعة والالتفات بأن لم تحصل حركات كثيرة ولا انحراف عن القبلة فى الالتفات (قوله ان الظلم) أى جنسه ولذا أخبر بالجمع (قوله ان العار) أى ما يتعير به الانسان وهذا فى حق المتوغلين فى الفجور أما أهل الخوف الذين اذا وقع منهم ذنب حصل لهم ندم أو أتوا بما يقتضى تكفيره فلا يفضحهم الله تعالى بل يقول لواحد منهم ألم تفعل كذا وكذا فاذا أقر قال له المولى تعالى انى سترت عليك فى الدنيا وقد غفرتها لك الآن (قوله ما يتبين فيها) كذا فى أصول كثيرة من الصحيحين وفى رواية ما يتبين وفى أخرى ما يتبين وعليها أكثر النسخ هنا أى ما يتفكر فيها ولا يمعن نظره فان التبين دقة النظر فى الشئ والغوص فيه قال الزمخشرى بعد قوله فى الجدل ومنه حديث سالم كنا نقول فى الحامل المتوفى عنها زوجها انه ينفق عليها من كل المال حتى تبينتم ما تبينتم أى دققتم النظر حتى قلتم غير ذلك انتهى

(قوله أتى بذنوبه) أي الصغائر اذ الكبائر لا يكفرها الا التوبة (قوله فوضعت) أي بأن تجسم أو المراد وضعت الصحف التي هي فيها وذكر الركوع والسجود ليس للتخصيص بل لكون التساقط انما يظهر عند الميل والا فكل ركن يحصل عنده تكفير (قوله ان العبد) أي الرقيق ذكرا كان أو أنثى (قوله لسيده) اللام زائدة (قوله مرتين) لقيامه بالحقين ولا خصوصية للرقيق بل كل فعل ذي جهتين يثاب عليه الشخص مرتين وانما خص العبد بالذكر حثا له على قيامه بالواجبين لانه ربما قام

ويتأمل ما يراد النطق به (حم ق عن ابي هريرة ﷺ ان العبد اذا قام يصلي اتى) بالبناء للمفعول أي جاءه الملك (بذنوبه كلها) قال المناوي فيه شمول للكبائر (فوضعت على رأسه وعاتقيه) تثنية عاتق وهو ما بين المنكب والعنق (فكلما ركع او سجد تساقطت عنه) حتى لا يبقى عليه ذنب وهذا في صلاة متوفرة الشروط والاركان والخشوع وجميع الآداب كما يؤذن به لفظ العبد والقيام (طب حل هق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (ان العبد) أي الرقيق ذكرا كان او انثى (اذا نصح لسيده) أي قام بمصالحه وامتثل امره وتجنب نهيه وأصلح خلله واللام زائدة للمبالغة (واحسن عبادة ربه) أي بان أقامها بشروطها وواجباتها وكذا مندوباتها التي لا تفوت حق سيده (كان له اجره مرتين) أي لقيامه بالحقين وانكساره بالرق (مالك حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان العبد) أي الانسان (ليذنب الذنب فيدخل به الجنة) أي بسببه (يكون نصب عينيه تائبا فارا حتى يدخل بها الجنة) بيان لسبب الدخول لانه كلما ذكره حصل له الحياء والخجل من ربه فيحمله ذلك على التوبة والاستغفار بتضرع وانكسار (ابن المبارك) في الزهد (عن الحسن) البصري (مرسلا ﷺ ان العبد اذا كان همه الآخرة) الهم العزم أي ما يقربه اليها (كف الله تعالى عليه ضيعته) أي يجمع الله تعالى عليه معيشته ويضمها اليه والضيعة ما يكون منه معاش الرجل كالصنعة والتجارة والزراعة (وجعل غناه في قلبه) أي أسكنه فيه (فلا يصبح الا غنيا ولا يمسي الا غنيا) أي بالله لان من جعل غناه في قلبه صارت همته الآخرة (واذا كان همه الدنيا أفشى الله سبحانه عليه ضيعته) أي كثر عليه معايشه ليشغله عن الآخرة (وجعل فقره بين عينيه فلا يمسي الا فقيرا ولا يصبح الا فقيرا) لان حاجة الراغب فيها لا تنقضي ومن كانت الدنيا نصب عينيه صار الفقر بين عينيه والصباح والمساء كناية عن الدوام والاستمرار (حم في) كتاب (الزهد عن الحسن) البصري (مرسلا ﷺ ان العبد اذا صلى) أي فرضا او نفلا (في العلانية) أي حيث يراه الناس (فأحسن) الصلاة بأن أتى بما يطلب فيها ولم يراء بها (وصلى في السر) أي حيث لا يراه احد (فأحسن) الصلاة بان اتى باركانها وشروطها ومستحباتها من خشوع او نحوه وكان واقفا عند حدود الله ممتثلا أوامره مجتنبا لمناهيه (قال الله تعالى هذا عبدي حقا) مصدر مؤكد أي يثني عليه بذلك وينشر ثناءه بين الملائكة فيحبونه ثم تقع محبته في قلوب اهل الارض فهذا هو العبد الذي يوصف بأنه قائم على قدم الطاعة فهو العبد حقا (ه عن ابي هريرة ﷺ ان العبد ليؤجر في نفقته كلها) أي فيما ينفقه على نفسه وممونه ونحو ذلك (الا في البناء) قال العلقمي هو محمول على البناء الذي لا يحتاج اليه أو على المزخرف ونحوه أما بيت يسكنه من الحر والبرد والمطر والسارق أو على جهة قربة كالرباط والمسجد ونحو ذلك فهو مطلوب مرغب فيه (ه عن خباب) ابن الارت بمثناة فوقية ﷺ (ان العبد ليتصدق بالكسرة) أي من الخبز

بأحدهما واشتغل به عن الآخر (قوله يكون نصب عينيه) هذا هو سبب دخوله الجنة وهو كونه يلاحظ الذنب ويتوب منه ويحزن على وقوعه فذلك علامة على سعادته (قوله كف الله تعالى عليه ضيعته) أي جمع له أسباب الرزق من تجارة أو صناعة أو زراعة وسميت ضيعة لانه يضيع بتركها والمراد بقدر ما يحتاجه فيسهل له ذلك ويدوم غناه في كل الاوقات كما هو المراد من قوله فلا يصبح الخ (قوله أفشى الله) أي أكثر الله عليه المال الحاصل من ضيعته ومع ذلك فقد فتح عليه باب الفقر القلبي لتوقعه ذهاب ماله فيحرص عليه خوفا من الفقر في المستقبل فيدوم فقر قلبه فيحصل عنده الثقة بالمال ولا يكون عنده ثقة بالله تعالى (قوله في العلانية) أي بين الناس أي حيث يراه الناس وقوله وصلى في السر أي حيث لا يراه احد فأحسن الصلاة في الحالتين أي انه استوت حالتاه لا يقصد بعبادته الا وجه الله تعالى لكونه ناظرا لمولاه لا لقدرته على ذلك فمن كان ذا حالة استحق المدح منه تعالى بما ذكر ابتغاء (قوله عبدي حقا) أي الذي عبدني حق العبادة قال الشارح وحقا مصدر مؤكد أي ثبتت عبوديته ثبوتا حقا (قوله الا في البناء) أي الذي لا يحتاج اليه كبناء الزخرفة والتزين بنحو الفضة بخلاف المحتاج اليه كالحصون والقلاع وبناء القرب كبناء المساجد والربط

ابتغاء وجه الله (تربو) أي تزيد (عند الله حتى تكون مثل احد) بضمتين جبل معروف قال المناوي والمراد كثرة ثوابها الا انها تكون كالجبل حقيقة اهـ ومقصود الحديث الحث على الصدقة ولو بالشئ اليسير (طب عن ابي برزة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان العبد) أي الانسان (اذا لعن شيأ) آدميا أو غيره من بهيمة وطير ووحش وبرغوث وغير ذلك (صعدت) بفتح الصاد وكسر العين المهملتين (اللعنة الى السماء) لتدخلها (فتغلق ابواب السماء دونها) لان أبوابها لا تفتح الا للعمل الصالح قال تعالى اليه يصعد الكلم الطيب (ثم تهبط الى الارض فتغلق ابوابها دونها) أي تنزل اللعنة الى الارض لتصل الى سجين فتغلق ابواب الارض دونها أي تمنع من النزول (ثم تأخذ يمينا وشمالا) أي تتحير لا تدري اين تذهب (فاذا لم تجد مساغا) أي مسلكا وسبيلا تنتهي منه الى مكان تستقر فيه (رجعت الى الذي لعن) بالبناء للمفعول (فان كان لذلك اهلا) أي يستحقها وقعت عليه فيكان مطرودا مبعودا (والا) بان لم يكن لها أهلا (رجعت الى قائلها) باذن ربها الا ان اللعن حكم بابعاد الملعون عن رحمة الله وذلك غيب لا يطلع عليه غير الله ويطلع عليه رسوله ان شاء ولا من طرد عن رحمة الله من هو من اهلها فهو بالطرد احق والدليل على انها لا ترجع الا باذن الله ما رواه الامام احمد بسند جيد عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اللعنة اذا وجهت الى من وجهت اليه فان اصابت عليه سبيلا ووجدت فيه مسلكا أي وقعت عليه والا قالت يارب وجهت الى فلان فلم أجد فيه مسلكا ولم أجد عليه سبيلا فيقال ارجعي من حيث جئت يعني الى قائلها (د عن ابي الدرداء) واسناده جيد ﴿(ان العبد اذا أخطأ خطيئة) أي أذنب ذنبا كما في رواية (نكتت) بضم النون وكسر الكاف ومثناة فوقية (في قلبه نكتة سوداء) أي اثر قليل كالنقطة في صقيل كالمرآة والسيف ونحوهما (فان هو نزع) أي أقلع عن ذلك الذنب وتركه (واستغفر وتاب) أي توبة نصوحا بشروطها (صقل قلبه) بالبناء للمفعول أي محا الله تلك النكتة عن قلبه فينجلي (وان عاد) الى ما اقترفه (زيد فيها) نكتة أخرى وهكذا (حتى تعلو على قلبه) أي تغطيه وتغمره وتستر سائره ويصير كله ظلمة فلا يعي خيرا ولا يبصر رشدا ولا يثبت فيه صلاح (وهو) أي ما يعلو على القلب من الظلمة (الران) قال المناوي أي الطبع وقال العلقمي هو شئ يعلو على القلب كالغشاء الرقيق حتى يسود ويظلم (الذي ذكر الله تعالى) أي في كتابه بقوله (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) أي غلب واستولى عليها ما اكتسبوه من الذنوب حتى صارت سوداء مظلمة وغالب اسوداد القلب من أكل الحرام فان أكل الحلال ينور القلب ويصلحه وأكل الحرام يفسده ويقسيه ويظلمه (حم ت ن ه حب ك هب عن ابي هريرة) واسانيده صحيحة ﴿(ان العبد) أي المؤمن (ليعمل الذنب فاذا ذكره

(قوله مثل احد) أي ثوابها يربي حتى يبقى قدر ذلك أو انه اذا دخل الجنة أعطي عيشا قدر جبل أحد نظير كسرته تعظيما لتلك الصدقة واظهارا لقدرها فحينئذ لا يقال كيف تكون قدر احد مع انها تؤكل وتذهب (قوله صعدت) بأن تجسم وترتفع (قوله نكتت) بالنون المضمومة والكاف المكسورة والمثناة الفوقية المفتوحة نكتة قال في النهاية أي اثر قليل كالنقطة تشبه الوسخ في المرآة والسيف ونحوهما وقوله وهو الران قال في النهاية أصل الرين الطبع والتغطية ومنه قوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم أي طبع وختم وقال البيضاوي والرين الصدأ قال مجاهد اذا أذنب الانسان الذنب أحاط الذنب بقلبه حتى تغشى الذنوب قلبه وقال بكر بن عبد الله ان العبد اذا أذنب صار في قلبه كغرز الابرة ثم اذا أذنب ثانيا صار كذلك ثم اذا كثرت الذنوب صار القلب كالمنخل أو كالغربال لا يعي خيرا ولا يثبت فيه صلاح انتهى علقمي (قوله نزع) أي أقلع عنه وتركه أي فالقلب كالقمر والشمس اذا حصل لكل كسوف فصلى الناس واستغفروا زال الكسوف ورجع النور واذا تمادوا استمر التغير وحصل الهلاك فينبغي للشخص أن يرجع ويتوب ولا يتمادى حتى يهلك (قوله وتاب) عطفه على نزع من عطف الكل على الجزء لان الاقلاع بعض أركان التوبة فقوله وتاب أي أتى ببقية أركان التوبة وأما الاستغفار فليس من اركان التوبة خلافا للشارح في الكبير (قوله صقل قلبه) بالبناء للمفعول (قوله كلا بل ران الخ) وهذه الآية وان كانت في حق الكافر الا ان الحديث يشير الى ان العاصي المستغرق في المعاصي كالكافر في كونه تمادى الى ان اسود قلبه بالنكت المذكورة حتى هلك وصقل بالصاد المهملة وبالسين المهملة أيضا كذا بخط الشيخ عبد البر الاجهوري بهامش نسخته (قوله فاذا ذكره) أي الذنب أحزنه أي وانكسر قلبه ووجدت شروط التوبة ويشترط أن يكون حزنه خوفا من الله تعالى لا من فضيحة الناس لاطلاعهم عليه وقد ورد ما علم الله من عبد ندامة

على ذنب أذنبه الا غفرله قبل أن يستغفر فينبغي للعبد أن يكون خائفا من الله تعالى لاجل أن يكون محل الرحمة (قوله قد احزنه) أى الذنب والجملة حال من الهاء فى اليه أى نظر الله اليه فى حال كونه حزينا بسبب الذنب (قوله بلا صلاة ولا صيام) أى لانه تلبس بالتوبة المكفرة له فلا يتوقف غفره على الاتيان بمكفر غير التوبة كالصلاة والصوم (قوله ان العبد) أى الشخص ذكرا أو أنثى مؤمنا أو كافرا بدليل التفسير الآتي فقول الشارح أى المؤمن الكامل غير ظاهر لانه قاصر على الاول (قوله يسمع قرع نعالهم) أى على تقدير حياته والا فهو لا ترد له الروح الا بعد اقعاد الملكين له فلا يسمع قبل ذلك بالفعل (قوله أتاه ملكان) جواب اذا وهما منكر ونكير ويأتيان بالصورة المهولة للكافر والمؤمن ولو طائعا لكنه يثبته الله تعالى والسؤال من خصائص هذه الامة على الارجح وقال ابن القيم الذى يظهر ان كل نبى مع أمته كذلك فتعذب كفارهم فى قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم فلا يكون من خصائصها وقد علمت أن الراجح ما تقدم وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبنى النجار فسمع صوتا ففزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يارسول الله ناس ماتوا فى الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وما ذاك يارسول الله قال ان العبد فذكره انتهى بحروفه (قوله أتاه ملكان) زاد الترمذى وابن حبان أسودان أزرقان يقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفى رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير زاد الطبرانى فى الاوسط أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصى البقر وأصواتهما مثل الرعد اه علقمى (قوله فيقعدانه) أى حقيقة بعد رد الروح فى النصف الاعلى مع اتصال لها بالنصف ٤٦٢ الاسفل فلا مخالفة بين قولى من قال بالنصف الاعلى فقط ومن قال بجميع البدن لان الاول محمول على الرد الحقيقى فانه فى الاعلى فقط والثانى محمول على السريانى فانه بجميع البدن قيل كان الظاهر فيجلسانه لان القعود ما كان عن قيام والجلوس ما كان عن اضطجاع وأجيب بأنه ذهب بعضهم الى انهما يستعملان فى الفصيح بمعنى واحد (قوله فيقولان له) أى يقول أحدهما مع حضور الآخر فلما كان الآخر ساكتا مقرا له على ذلك القول نسب له القول قال العلقمى فائدة قال شيخ شيوخنا حين سئل عن الاطفال هل يسئلون الذى يظهر اختصاص السؤال بمن يكون مكلفا وتبعه عليه شيخنا وقال انه مقتضى كلام الروضة والذين لا يسئلون جماعة الاول الشهيد الثانى المرابط الثالث المطعون وكذا من مات فى زمن الطاعون بغير الطعن اذا كان محتسبا الرابع الصديق الخامس الاطفال السادس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السابع القارئ فى كل ليلة تبارك الذى بيده الملك وبعضهم ضم اليها السجدة الثامن من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه قل هو الله أحد انتهى وقوله الرابع الصديق كذا فى خط الشيخ عبد البر الاجهورى وفى العزيزى فى نسخة صحيحة عدهم سبعة فقط ولم يذكر الصديق وعبارته الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الى آخرها السابع من قرأ فى مرضه الذى يموت فيه الى آخر ما مر ثم قال بعد ذلك وقال الزيادى السؤال فى القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بأنهم لا يسئلون على عدم الفتنة فى القبر والقبر جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذرى فى الريح ومن أكلته السباع

احزنه) أى حصل له الحزن وأسف وندم على ما وقع (واذا نظر الله اليه قد احزنه) أى نظر اليه كائنا على هذه الحالة (غفرله ما صنع) من الذنب (قبل ان يأخذ فى كفارته بلا صلاة ولا صيام) يحتمل أن المراد أن التوبة تكفر الذنوب من غير توقف على صلاة أو صيام أو استغفار قال المناوى قال ابن مسعود ومن أعقل ممن خاف ذنوبه واستحقر عمله (حل وابن عساكر عن ابى هريرة) (ان العبد) أى الانسان (اذا وضع فى قبره وتولى عنه أصحابه) أى المشيعون له زاد مسلم اذا انصرفوا (حتى انه) بكسر الهمزة (ليسمع قرع نعالهم) قال المناوى أى صوتها عند الدوس لو كان حيا فانه قبل أن يقعده الملك لاحس فيه (أتاه ملكان) بفتح اللام زاد ابن حبان أسودان أزرقان ويقال لاحدهما المنكر والآخر النكير وفى رواية لابن حبان يقال لهما منكر ونكير وسميا بذلك لان خلقهما لا يشبه خلق آدمى ولا غيره وزاد الطبرانى فى الاوسط أعينهما مثل قدور النحاس وأنيابهما مثل صياصى البقر وأصواتهما مثل الرعد ونحوه لعبد الرزاق فى مرسل عمرو بن دينار وزاد يحفران الارض بأنيابهما ويطآن فى أشعارهما معهما مرزبة لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها (فيقعدانه) قال المناوى حقيقة بأن يوسع اللحد حتى يقعد فيه أو مجازا عن الايقاظ والتنبيه باعادة الروح اليه (فيقولان له) أى

يقول أحدهما مع حضور الآخر (ما كنت تقول في هذا الرجل) أي الحاضر ذهنا (لمحمد) أي في محمد عبر به لا بنحو هذا النبي امتحانا للمسؤول لئلا يتلقن منه (فاما المؤمن) أي الذي ختم له بالايمان (فيقول) أي بعزم وجزم بلا توقف (أشهد أنه عبد الله ورسوله) الى كافة الثقلين (فيقال) قال المناوي أي فيقول له الملكان أو غيرهما (انظر الى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعدا من الجنة فيراهما جميعا) قال العلقمي في رواية أبي داود فيقال له هذا بيتك كان في النار ولكن الله عز وجل عصمك ورحمك فابدلك الله به بيتا في الجنة (ويفسح له في قبره) أي يوسع له فيه (سبعون ذراعا) قال العلقمي زاد ابن حبان في سبعين وقال المناوي أي توسعة عظيمة جدا فالسبعين للتكثير لا للتحديد (ويملأ) بالبناء للمفعول (عليه خضرا) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين أي ريحانا ونحوه (الى يوم يبعثون) أي يستمر ذلك الى يوم بعث الموتى من قبورهم (واما الكافر) أي المعلن بكفره (او المنافق) قال المناوي شك من الراوي أو هو بمعنى الواو والمنافق هو الذي أظهر الاسلام وأخفى الكفر (فيقال له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول لا أدري كنت اقول ما يقول الناس فيقال له) أي يقول له الملكان أو غيرهما (لا دريت) بفتح الدال (ولا تليت) بمثناة مفتوحة بعدها لام مفتوحة وتحتانية ساكنة من الدراية والتلاوة أي لا فهمت ولا قرأت القرآن أو المعنى لا دريت ولا اتبعت من يدري (ثم يضرب) بالبناء للمفعول أي يضربه الملكان الفتانان (بمطراق من حديد) أي مرزبة متخذة منه وتقدم أنه لو اجتمع عليها أهل منى لم يقلوها (ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه) أي من جميع الجهات (غير الثقلين) أي يسمعها خلق الله كلهم ما عدا الجن والانس فانهما لا يسمعانها لانهما لو سمعاها لأعرضا عن المعاش والدفن (ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه) أي من شدة التضييق وفي الحديث اثبات سؤال القبر وانه واقع على كل أحد الا من استثنى قال العلقمي والذين لا يسئلون جماعة الاول الشهيد الثاني المرابط الثالث المطعون وكذا من مات في زمن الطاعون بغير طعن اذا كان صابرا محتسبا الرابع الاطفال لان السؤال يختص بمن يكون مكلفا الخامس الميت يوم الجمعة أو ليلتها السادس القارئ كل ليلة تبارك الذي بيده الملك وبعضهم يضم اليها السجدة السابع من قرأ في مرضه الذي يموت فيه قل هو الله أحد وقال الزيادي السؤال في القبر عام لكل مكلف ولو شهيدا الا شهيد المعركة ويحمل القول بعدم سؤال الشهداء ونحوهم ممن ورد الخبر بانهم لا يسئلون على عدم الفتنة في القبر والقبر جرى على الغالب فلا فرق بين المقبور وغيره فيشمل الغريق والحريق وان سحق وذرى في الريح ومن أكلته السباع والسؤال من خصائص هذه الامة على الارجح وقال ابن القيم الذي يظهر أن كل نبي مع أمته كذلك فتعذب كفارهم في قبورهم بعد سؤالهم واقامة الحجة عليهم أي فلا يكون من خصائصها وقد علمت ان الراجح ما تقدم وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل نخلا لبني النجار فسمع صوتا ففزع فقال من أصحاب هذه القبور فقالوا يارسول الله ناس ماتوا في الجاهلية فقال نعوذ بالله من عذاب القبر ومن فتنة الدجال قالوا وما ذاك يارسول الله قال ان العبد فذكره (حم د ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (ان العبد) أي الانسان المؤمن ذا البصيرة (اخذ عن الله ادبا حسنا اذا اوسع عليه وسع) أي ينبغي له اذا وسع

(قوله في هذا الرجل) لا يدل اسم الاشارة على حضور النبي صلى الله عليه وسلم في القبر خلافا لمن زعمه فان اسم الاشارة قد يستعمل في الحاضر ذهنا كقول الشخص لصاحبه ما تقول في هذا السلطان مع عدم حضوره عندهما (قوله لمحمد) اللام بمعنى في فيكون بدلا باعادة الجار (قوله خضرا) أي من الريحان ونحوه وخضرا بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين (قوله الكافر) أي الاصلي بدليل عطف المنافق عليه على جعل أو بمعنى الواو أو هي على حقيقتها ويكون شكا من الراوي (قوله لا دريت ولا تليت) أي لا أدركت الادلة ولا تلوت القرآن تلاوة نافعة فأصل تليت تلوت وعبر بالياء للمشاكلة دريت أو انه من تلا بمعنى تبع أي لا تبعت النبي صلى الله عليه وسلم ويكون اخبارا عن الواقع أو انه دعاء أي لا جعلك الله داريا ولا تابعا له صلى الله عليه وسلم فيكون فيه مزيد التنكيل (قوله بمطراق) أي لو حمله أهل منى لم يستطيعوا لثقله (قوله غير الثقلين) أي الانس والجن سميا بذلك لكونهما على وجه الارض فكأنهما يثقلانها (قوله ادبا حسنا) أي مستحسنا شرعا وذلك لانه اذا وسع على عياله وقت التقتير عليه ربما يذهب ما معه فيحصل له ضجر واذا ضيق حال التوسيع عليه ربما وثق بالمال وخاف الفقر فالمطلوب التوسط وقوله تعالى وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه فالمراد يخلفه في الآخرة لا في الدنيا كما يظنه بعض الناس وعبارة العزيزي اذا وسع عليه وسع أي ينبغي له اذا وسع

الله عليه رزقه أن يوسع على نفسه وعلى عياله (واذا امسك عليه امسك) أى واذا ضيق الله عليه رزقه ينبغى له أن ينفق بقدر ما رزقه الله من غير ضجر ولا قلق و يعلم ان مشيئة الله فى بسط الرزق وضيقه لحكمة ومصلحة (حل عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان العجب) بضم فسكون وهو نظر الانسان الى نفسه بعين الاستحسان والى غيره بعين الاحتقار (ليحبط) بلام التوكيد وضم المثناة التحتية (عمل سبعين سنة) أى يفسد عمل مدة طويلة جدا يعنى انه لا ثواب له فى عمله فالسبعين للتكثير لا للتحديد (فر عن الحسين بن على) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان العرافة حق) أى عملها حق ليس بباطل لان فيها مصلحة للناس ورفقا بهم فى أحوالهم وامورهم لكثرة احتياجهم اليه والعرافة تدبير أمور القوم والقيام بسياستهم (ولابد للناس من العرفاء) أى لمن يتعرف الاعظم من العرفاء حال الناس (ولكن العرفاء فى النار) أى عاملون بما يصيرهم اليها وهذا قاله تحذيرا من التعرض للرياسة والحرص عليها لما فى ذلك من الفتنة وأنه اذا لم يقم بحقها أثم واستحق العقوبة العاجلة والآجلة (د عن رجل) من الصحابة وهو حديث ضعيف ﷺ (ان العرق) بالتحريك وهو رشح البدن (يوم القيامة) أى فى الموقف (ليذهب فى الارض سبعين باعا) أى ينزل فيها لكثرته نزولا كثيرا جدا (وانه ليبلغ الى افواه الناس) أى يصل اليها فيصير كاللجام (اوالى آذانهم) أى بان يغطى الافواه و يعلو على ذلك لان الاذن أعلى من الفم فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرق كما فى رواية فمنهم من يلجمه ومنهم من يزيد على ذلك قال النووى قال القاضى يحتمل أن المراد عرق نفسه وغيره و يحتمل عرق نفسه خاصة وسبب كثرة العرق تراكم الاهوال ودنو الشمس من الرؤس (م عن ابى هريرة) ﷺ (ان العين) أى عين العائن من انس أوجن (لتولع بالرجل) أى الكامل فى الرجولية فالمرأة ومن فى سن الطفولية أولى (باذن الله تعالى) أى بارادته وقدرته (حتى يصعد حالقا) أى جبلا عاليا (ثم يتردى منه) أى يسقط لان العائن اذا تكيفت نفسه بالكيفية الرديئة انبعث من عينه قوة سمية تتصل بالمعيون فيحصل له من الضرر كمن سقط من فوق جبل عال (حم ع عن ابى ذر) باسناد رجاله ثقات ﷺ (ان الغادر) أى الخائن لانسان عاهده اوامنه (ينصب له لواء يوم القيامة) أى علم خلفه تشهيرا له بالغدر وتفضيحا على رؤس الاشهاد وفى رواية برفع بدل ينصب وهما بمعنى لان الغرض اظهار ذلك قال ابن ابى جمرة ظاهر الحديث ان لكل غدرة لواء فعلى هذا يكون للشخص الواحد عدة ألوية بعدد غدراته (فيقال) أى ينادى عليه يومئذ (الا) بالتخفيف حرف تنبيه (هذه غدرة فلان بن فلان) أى هذه الهيئة الحاصلة له مجازاة غدرته والحكمة فى نصب اللواء أن العقوبة غالبا تقع بضد الذنب فلما كان الغدر من الامور الخفية ناسب ان تكون عقوبته بالشهرة ونصب اللواء اشهر الاشياء عند العرب (مالك ق د ت عن ابن عمر) ﷺ (ان الغسل يوم الجمعة) أى غسل يوم الجمعة (ليسل الخطايا) بفتح المثناة التحتية وضم السين المهملة أى يخرج ذنوب المغتسل لها (من اصول الشعر استلالا) أى يخرجها من منابتها اخراجا وأكد بالمصدر اشارة الى انه يستأصلها (طب عن ابى امامة) باسناد صحيح ﷺ (ان الغضب من الشيطان) أى هو

بهامشه ما نصه أى فيقتصد فى الانفاق قال مجاهد وأما فهو بخلافه أى فى الآخرة انتهت بحروفها (قوله حق) بين وجه الاحقية بكونها لابد للناس منها (قوله ليذهب فى الارض سبعين ذراعا) المراد التكثير لا خصوص السبعين أى فيخرج هذا العرق من بدن الشخص كثيرا و يغوص فى باطن الارض كثيرا أى خرقا للعادة والا فالارض المحشر مستوية لا تقتضى تعبا حتى يحصل العرق وقد ورد أن من حصل له عرق فى الدنيا بسبب طاعة كقضاء حاجة مسلم وقاه الله تعالى ذلك العرق (قوله لتولع) أى تعلق (قوله يصعد حالقا) أى جبلا الخ وليس المراد انه يصعد ذلك حقيقة ثم يقع بل المراد أنها سبب فى اهلاكه حتى يكون حاله مثل حال من صعد جبلا وتردى وحالقا بالمهملة (قوله لواء) أى ان كان غدر مرة فقط والا نصب له ألوية بعدد غدراته (قوله غدرة فلان الخ) أى يشهر بنسبه ليميز عن غيره (قوله ليسل الخطايا) أى الصغائر من اصول الشعر الخ أى فيستأصلها ومثله فى ذلك التيمم عند الفقد (قوله ان الغضب الخ) لا ينافى هذا قول

امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه من استغضب أى طلب اغضابه فلم يغضب فهو حمار ومن استرضى أى طلب رضاه على من

المحرك له الباعث عليه بالقاء الوسوسة فى قلب الآدمى ليغريه (وان الشيطان) أى ابليس (خلق من النار) بالبناء للمفعول أى خلقه الله من النار لانه من الجان الذين قال الله فيهم وخلق الجان من مارج من نار وكانوا سكان الارض قبل آدم عليه السلام وكان ابليس اعبدهم فلما عصى الله تعالى بترك السجود لآدم جعله الله شيطانا (وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ) أى وضوءه للصلاة وان كان على وضوء وروى فى غير هذا الحديث الامر بالاغتسال مكان الوضوء فيحمل الامر بالاغتسال على الحالة الشديدة التى يكون الغضب فيها اقوى واغلب من الحالة التى امر فيها بالوضوء (حم د عن عطية السعدى ﷺ ان الفتنة) قال المناوى أى البدع والضلالات والفرقة الزائغة (تجىء فتنسف العباد نسفا) أى تهلكهم وتبيدهم واستعمال النسف فى ذلك مجاز (وينجو العالم منها بعلمه) أى العالم بالعلم الشرعى العامل به ينجو من تلك الفتن لمعرفته الطريق الى توقى الشبهات وتجنب الهوى والبدع (حل عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الفحش) بالضم هو ما قبح فعله شرعا (والتفحش) أى تكلف اتخاذ الفحش (ليسا من الاسلام فى شىء) أى فاعل كل منهما ليس من اكمل اهل الايمان (وان احسن الناس اسلاما احسنهم خلقا) بضمتين أى من اتصف بحسن الخلق فهو من اكمل الناس ايمانا لان حسن الخلق شعار الدين (حم ع طب عن جابر بن سمرة) واسناده صحيح ﷺ (ان الفخذ عورة) أى من العورة سواء كان من ذكر او انثى من حر او قن فيجب ستر ما بين السرة والركبة فى حق الذكر والامة فى الصلاة أما الحرة فيجب عليها ستر جميع بدنها ما عدا الوجه والكفين فى الصلاة ومطلقا خارجها وكذا الامة والرجل عورة كل منهما جميع بدنه بالنسبة للاجانب فى حق الانثى والاجنبيات فى حق الذكر واما فى الخلوة فعورة الانثى ولو أمة ما بين السرة والركبة وعورة الذكر السوأتان (ك عن جرهد) بفتح الجيم والهاء والراء بينهما ساكنة وهذا قاله وقد أبصر فخذ جرهد مكشوفة وهو حديث صحيح ﷺ (ان القاضى العدل) أى الذى يحكم بالحق (ليجاء به يوم القيامة) أى للحساب (فيلقى من شدة الحساب ما) أى أمرا عظيما (يتمنى ان لا يكون قضى بين اثنين فى تمرة قط) أى فيما مضى من عمره فهى ظرف لما مضى من الزمان وفيها لغات أشهرها فتح القاف وضم الطاء المشددة واذا كان هذا فى القاضى العدل وفى الشىء اليسير فما بالك بغير العدل والشىء الكثير وكون قط ظرفا هو ما فى كثير من النسخ وظاهر ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى أنها رمز للدارقطنى فان فيها قط والشيرازى بواو العطف (الشيرازى فى الالقاب عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (ان القبر أول منازل الآخرة فان نجا منه) أى نجا الميت من عذابه (فما بعده) أى

يستحق الرضا فلم يرض فهو جبار لانه مجبول على ما اذا ترك الغضب المحمود اشد حماه فهو مذموم كأن تكلم شخص فى عرضه او اراد أخذ ماله او هتك حريمه فلم يغضب اشد حماه فهو مذموم والغضب حينئذ محمود كالغضب بسبب فعل المعاصى (قوله ان الفتنة) أى الابتلاء والاختبار وهى اما دينية وهى الناشئة عن الشبهات كشبه المعتزلة فانها ناشئة عن فساد قلوبهم من يضلل الله فلا هادى له واما دنيوية وهى الناشئة عن الشهوات كالجاه والفتنة اذا ٤٦٠ حصلت تهلك هالكا ولا ينجو الا عالم هداه الله بنور قلبى لانه لا يسلك سبيل الزيغ عن الحق لما قام عنده من النور القلبى والادلة القاطعة (قوله الفحش) أى اقبح من الاقوال والافعال والتفحش تكلف ذلك لغرض نفسانى كارادة الانتقام فان ذلك ليس من الاسلام الكامل أى المتصف بهما ليس مسلما كاملا لانه ليس من حسن الخلق ولذا قال وان أحسن الناس الخ ومدح الله نبيه بترك ذلك حيث قال وانك لعلى خلق عظيم (قوله عورة) قاله صلى الله عليه وسلم حين رأى جرهدا كاشفا فخذه وجرهد بفتح الجيم كما فى العزيزى واقتصر عليه شيخنا وفى الكبير انه بضمها وعلى كل فالهاء مفتوحة وهو مضبوط كما بخط الشيخ عبد البر الاجهورى وعبارة العزيزى جرهد بفتح الجيم والهاء بينهما راء ساكنة زاد المناوى الاسلمى مدنى له صحبة وكان من أهل الصفة انتهت وما فى الكبير للمناوى من أن جرهدا بضم الجيم مردود وما قاله العزيزى هو ما فى جامع الاصول والفتح (قوله ليجاء به) ٥٩ بزى ل أى للحساب بين يدى الله تعالى (قوله فى تمرة) أى شىء قليل والمراد التنفير عن القضاء بغير حق لانه اذا كان هذا فى العدل فما بالك بغيره فالمراد التنفير للمباعدة عن هذا المنصب لمن لم يثق بنفسه فالمراد بالحساب ما يحصل من الهيبة من شدة التجلى فى ذلك الموقف وان لم يكن عقابا وليس المراد ذم القاضى العدل (قوله والشيرازى الخ) هذا على ما فى بعض النسخ من اثبات لفظ قط بقلم الحمرة وزاد فى بعض آخر الشيرازى الخ بدون واو على رسم قط بقلم السواد على أنه اسم مقابل عوض ظرف لقضى

من أهوال الحشر والقشر وغيرهما (أيسر منه) أى أهون (وان لم ينج منه) أى من عذابه (فما بعده أشد منه) فما يحصل للميت فى القبر عنوان ما سيصير اليه (ت ه ك عن عثمان بن عفان) قال العلقمى والحديث قال فى الكبير رواه الترمذى وقال حسن غريب وقال الدميرى رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد ﷺ (ان القلوب) أى قلوب بنى آدم (بين أصبعين من أصابع الله يقلبها) أى يصرفها الى ما يريد بالعبد وهذا الحديث من جملة ما تنزه السلف عن تأويله كأحاديث السمع والبصر واليد من غير تشبيه بل نعتقدها صفات الله تعالى لا كيفية لها ونقول الله أعلم بمراد رسوله بذلك (حم ت ك عن انس) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ﷺ (ان الكافر ليسحب لسانه) بالبناء للفاعل أى يجره (يوم القيامة وراءه الفرسخ والفرسخين يتوطؤه الناس) أى أهل الموقف فيكون ذلك من العذاب قبل دخوله النار والفرسخ ثلاثة أميال والميل أربعة آلاف خطوة (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان الكافر ليعظم) بفتح المثناة التحتية وضم المعجمة أى تكبر جثته جدا (حتى ان ضرسه لأعظم من أحد) حتى يصير كل ضرس من أضراسه أعظم من جبل أحد (وفضيلة جسده على ضرسه كفضيلة جسد أحدكم على ضرسه) أى نسبة زيادة جسد الكافر على ضرسه كنسبة زيادة جسد أحدكم على ضرسه وأمر الآخرة وراء طور العقل فنؤمن بذلك ولا نبحث عنه (ه عن أبى سعيد) الخدرى ﷺ (ان) المرأة (التى تورث المال غير أهله عليها نصف عذاب الامة) يعنى أن المرأة اذا أتت بولد من زنا ونسبته الى زوجها ليلحق به ويرثه عليها عذاب عظيم لا يوصف قدره فليس المراد النصف حقيقة (عب عن ثوبان) مولى المصطفى ﷺ (ان الذى أنزل الداء) أى المرض وهو الله سبحانه وتعالى (أنزل الشفاء) أى ما يستشفى به من الادوية فيندب التداوى لانه ما من داء الا وله دواء فان تركه توكلا على الله فهو فضيلة ولكن التداوى مع التوكل أفضل (ك عن أبى هريرة) ﷺ (ان الذى يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة ويفرق بين اثنين) يحتمل أن المراد يفرق بالجلوس بينهما (بعد خروج الامام) أى من مكانه ليصعد المنبر للخطبة (كالجار قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة أى أمعاءه أى مصارينه (فى النار) أى له فى الآخرة عذاب شديد مثل عذاب من يجر أمعاءه فى النار يعنى أنه يستحق ذلك قال المناوى فيحرم تخطى الرقاب والتفريق اه واعتمد الرملى فى تخطى الرقاب أنه مكروه ووافقه الخطيب الشربينى فقال يكره تخطى الرقاب الا الامام أو رجل صالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه والحق بعضهم بما ذكر الرجل العظيم ولو فى الدنيا قال لان الناس يتسامحون بتخطيه

(قوله ان القلوب الخ) قاله حين قال يا مقلب القلوب الخ فقال بعض الصحابة آمنا بالله وبرسوله وبما جاء به أتخاف علينا يا رسول الله فقال ان القلوب بين أصبعين الخ أى القدرة والارادة وخص الاصبع لانه فى الشاهد أسهل فى التقليب بين يدى الشخص والمراد بالقلوب هنا اللطائف الربانية الروحانية (قوله ليسحب) أى ليجر الانسان نفسه وراءه الفرسخ الخ فيجره اطوله على الارض الفرسخ لتظهر فضيحته وعذابه والسحب الجر على الارض يقال سحبته على الارض سحبا من باب نفع فانسحب ومنه السحاب سحابا لانسحابه فى الهواء والفرسخ فارسى معرب والوطء الدوس بالرجل (قوله يتوطؤه الناس) أى يطئون المشى على لسانه زيادة فى عذابه وخص اللسان لانه محل النطق بالكفر (قوله أيضا يتوطؤه) بالف كذا بخط الشارح المناوى فى الصغير والذى فى خط الداودى وابن مقابلاى يتوطأه بهمزة مفتوحة بصورة ألف والذى فى الترمذى يتوطؤه بهمزة مضمومة مرسومة بصورة الواو انتهى (قوله حتى ان ضرسه) أى فى جهنم وفضيلة أى وزيادة عظم جسده على عظم ضرسه كفضيلة كزيادة الخ فيكون الجسد أضعاف أضعاف أحد فيجب الايمان بذلك وان كان من وراء العقل خلافا لاهل الضلال حيث منعوا ذلك (قوله ان التى) أى المرأة الزانية التى تورث المال الخ أى تكون سببا فى ذلك والمراد بذلك التنفير فلا يقتضى ان اثم ذلك أعظم من الكفر وانما خصها مع ان الكافر أعظم لكونه خفيا بخلاف الكفر (قوله ثوبان) فعلان (قوله أنزل الشفاء) أى فتداووا ولا ينافى ذلك التوكل بل يفعله امتثالا لامر الشارع بالاخذ فى الاسباب مع اعتقاد أن المؤثر هو الله تعالى وأما قول بعض أهل الله تعالى ان الطبيب هو الذى أمرضنى أو قال لى لا أداوى بك فهؤلاء طائفة شهدوا بقلوبهم النيرة ان الدواء لا ينفعهم بشئ وأن لقاءه تعالى خير من البقاء فى الدنيا بخلاف غيرهم ممن تعلقت آماله بالبقاء والاسباب فلا يصح لهم التشبه بهم وكيف يتشبه الزبال بسياع المسك ويقول انى توكلت على الله وذلك اتحكم عقله لا لشهود المقام السابق (قوله قصبه) أى أمعاءه فلا يجوز التخطى ولا التزاحم للجلوس بين اثنين لهذا التشبيه المنفر

يقطعه ولا يتأذون به او واحد فرجة لا يصيبها الا بتخطي واحد او اثنين او اكثر ولم يوجد سدها فلا يكره له وان وجد غيرها لتقصير القوم باخلائها لكن يسن له ان وجد غيرها ان لا يتخطى فان رجا سدها كأن رجا ان يتقدم أحد اليها اذا أقيمت الصلاة كره (حم طب ك عن الارقم) ﴿ان الذي يأكل او يشرب في آنية الذهب والفضة انما يجرجر﴾ بضم المثناة التحتية وفتح الجيم الاول وسكون الراء بعدها جيم مكسورة أي يردد او يصب (في بطنه نار جهنم) بنصب نار على أنه مفعول به والفاعل ضمير الشارب والجرجرة بمعنى الصب وجاء الرفع على انه فاعل والجرجرة تصوت في البطن أي تصوت في بطنه نار جهنم وفي الحديث تحريم الاكل والشرب في آنية الذهب والفضة على كل مكلف رجلا كان او امرأة ويلحق بهما ما في معناهما مثل التطيب والاكتحال وسائر وجوه الاستعمالات وكما يحرم استعمال ما ذكر يحرم اتخاذه بدون استعمال (م ه عن ام سلمة زاد طب الا ان يتوب) أي توبة صحيحة عن استعماله فلا يعذب العذاب المذكور ﴿ان الذي ليس في جوفه﴾ أي في قلبه (شيء من القرآن) يحتمل أن المراد عدم العمل به فعوف الانسان الخالي عما لا بد منه من التصديق والاعتقاد الحق (كالبيت الخرب حم ت ك عن ابن عباس) قال المناوي صححه الترمذي والحاكم ورد عليهما ﴿ان الذين يصنعون هذه الصور﴾ أي التماثيل ذات الارواح (يعذبون يوم القيامة) أي في نار جهنم (ويقال لهم احيوا ما خلقتم) هذا أمر تعجيز أي اجعلوا ما صورتم حيا ذا روح وهم لا يقدرون على ذلك فهو كناية عن دوام تعذيبهم واستشكل بان دوام التعذيب انما يكون للكفار وهؤلاء قد يكونون مسلمين واجيب بأن المراد الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد وهذا في حق غير المستحل أما من فعله مستحلا فلا اشكال فيه لانه كافر مخلد (ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ان الماء طهور﴾ أي مطهر (لا ينجسه شيء) أي مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فاكثر ولم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء كسرها بئر معروف بالمدينة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أي خرق الحيض وفي رواية المحايض أي الخرق التي يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره (حم ٣ قط هق عن ابي سعيد الخدري) قال المناوي وحسنه الترمذي وصححه أحمد فنفي ثبوته ممنوع ﴿ان الماء لا ينجسه شيء﴾ أي شيء نجس وقع فيه اذا كان قلتين فاكثر (الا ما) أي نجس (غلب على ريحه وطعمه ولونه) أي فاذا تغير احد هذه الاوصاف الثلاثة فهو نجس (ه عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﴿ان الماء

(قوله يجرجر) أي يصب وذلك من أسباب حرق النار له ظنه قال المناوي في كبيره تنبيه قال الغزالي النقد ليس في عينه غرض وخلق وسيلة لكل غرض فمن اقتناه فقد أبطل الحكمة وكان كمن حبس الحاكم في سجن فأضاع الحكم وما خلق النقد لانسان فقط بل لتعرف به المقادير فأخبر تعالى الذين يعجزون عن قراءة الاسطر الالهية المكتوبة على صفحات الموجودات بخط الهي لا حرف فيه ولا صوت له الذي لا يدرك بالبصر بل بالبصيرة أخبر هؤلاء العاجزين بكلام سمعوه وفهموه من رسوله حتى وصل اليهم بواسطة الحرف والصوت المعنى الذي عجزوا عن ادراكه فقال الذين يكنزون الذهب والفضة الآية وكل من اتخذ النقد آنية فقد كفر النعمة وكان أسوأ حالا ممن كنزه فهو كمن سخر الحاكم في نحو حياكة او كنس فالحبس أهون فان الخزف يقوم مقامه في حفظ الاطعمة والمائعات ففاعله كافر للنعمة بالنقد فمن لم ينكشف له هذا قيل له الذي يأكل أو يشرب فيه انما يجرجر في بطنه نار جهنم وأفاد حرمة استعماله على الذكور والاناث وعلة التحريم التي مع الخيلاء انتهت بحروفها (قوله كالبيت الخرب) بجامع ان كلا لا كبير نفع به (قوله يصنعون) أي يصورونها من نحو نحاس او طين او خشب (قوله احيوا) من أحيا وكلما يقال لهم ذلك يزداد عذابهم (قوله لا ينجسه شيء) أي مما اتصل به من النجاسة ومحله اذا كان قلتين فاكثر ولم يتغير وسببه عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة بضم الباء وكسرها بئر معروفة بالمدينة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب والحيض بكسر الحاء المهملة وفتح المثناة التحتية أي خرق الحيض وفي رواية المحايض أي الخرق التي يمسح بها دم الحيض وعذر الناس بفتح العين المهملة وكسر الذال المعجمة جمع عذرة وهي الغائط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء فذكره انتهى عزيزي وقوله من بئر بضاعة وكانت واسعة كثيرة الماء وكانت يطرح فيها من الانجاس ما لا

بغيرها قاله المناوى وقوله وهى باقى فيها الخ أى تاقيها فيها السيول وغيرها البها والا فالماقل مؤمنا كان أو كافرا لا يفعل ذلك بما يستعمله انظر العلقمى (قوله لا يجنب) بضم اوله وجوز العزيزى فتح الياء وضم النون اى لا ينتقل له حكم الجنابة باغتسال الغير منه أى اذا نوى الاغتراف وتفصيله فى الفقه (قوله بحسن الخلق) أى بالخلق الحسن فى محله ووقته وأما وقت طلب الغضب كانتهاك حرمات الله تعالى والتجسس على حريمه فالغضب مطلوب وحسن الخلق حينئذ مذموم ولذا قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم ولم يقل حسن لئلا يتوهم أنه لا يغضب قط (قوله ان المؤمن) أى الكامل المحبوب لله تعالى (قوله من بين جنبيه) أى من جميع جسده وذلك لانه تعالى يسلبه شهوات الدنيا فيكره البقاء فيها ويحب القدوم عليه تعالى لما شاهده من النعيم المدخر له

لا يجنب) بضم المثناة التحتية وكسر النون ويجوز فتحها مع ضم النون قال النووى والاول أفصح وأشهر أى لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وهذا قاله لميمونة لما اغتسلت من جفنة أى قصعة كما فى رواية فجاء صلى الله عليه وسلم أى ليغتسل منها أو ليتوضأ فقالت انى كنت جنبا توهما منها أن الماء صار مستعملا وفى أبى داود نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة قال الخطابى وجه الجمع بين الحديثين ان ثبت هذا ان النهى انما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء وهو ما سال أو فضل عن اعضائها عند التطهير به دون الفضل الذى يستقر فى الاناء ومن الناس من يجعل النهى فى ذلك على الاستحباب دون الايجاب وكان ابن عمر يذهب الى أن النهى انما هو اذا كانت جنبا أو حائضا فاذا كانت طاهرة فلا بأس به (د ت ه حب ك هق عن ابن عباس) باسانيد صحيحة ﴿(ان المؤمن ليدرك بحسن الخلق) قال عبد الله بن المبارك هو بسط الوجه وبذل المعروف وكف الأذى (درجة القائم الصائم) قال العلقمى أعلى درجات الليل القيام فى التهجد وأعلى درجات النهار الصيام فى شدة الهواجر وصاحب الخلق الحسن يدرك ذلك بسبب حسن خلقه (د حب عن عائشة) ﴿ان المؤمن تخرج نفسه من بين جنبيه) أى تنزع روحه من جسده بغاية الالم ونهاية الشدة (وهو يحمد الله تعالى) رضاء بالقضاء ومحبة فى لقائه (هب عن ابن عباس) ﴿ان المؤمن يضرب وجهه بالبلاء كما يضرب وجه البعير) قال المناوى مجاز عن كثرة ايراد أنواع المصائب وضروب الفتن والمحن عليه لكرامته على ربه لما فى الابتلاء من تمحيص الذنوب ورفع الدرجات (خط عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(ان المؤمن ينضى شيطانه) بمثناة تحتية مضمومة ونون ساكنة وضاد معجمة مكسورة أى يجعله نضوا أى مهزولا سقيما لكثرة اذلاله له وجعله أسيرا تحت قهره بملازمة ذكر الله تعالى واتباع ما امر به واجتناب ما نهى عنه لان من أعز سلطان الله أعز سلطانه وسلطه على عدوه وصيره تحت حكمه وقهره (كما ينضى أحدكم بعيره فى السفر) قال فى النهاية النضو الدابة التى أهزلتها الاسفار وأذهبت لحمها (حم والحكيم) الترمذى (وابن ابى الدنيا) أبو بكر (ق) كتاب (مكايد الشيطان عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(ان المؤمن اذا اصابه السقم) بضم فسكون وبفتحتين أى المرض وفى نسخة سقم (ثم اعفاه الله منه) أى بان لم يكن ذلك مرض موته وفى رواية ثم اعفى بالبناء للمفعول

فيرضى بالمشاق الحاصلة له لكونها توصله لما شاهده (قوله ان المؤمن) أى الكامل (قوله يضرب وجهه) أى ذاته أى تحصل له البلايا لتترتب عليها المقصود من الثواب والتطهير فشبه حصول البلايا بضرب البعير بالسياط ونحوها فى السفر لبلوغ المقصود بجامع ترتب بلوغ المقصود على كل (قوله ينضى) أى يهزله وفى رواية يمضى بالميم بدل النون والمعنى واحد وقد ورد ان بعض العارفين خاطبه شيطانه فقال له انى صحبتك منذ كنت وأنا مثل الجمل فصرت الآن هزيلا من كثرة ذكرك واقامتك على الحق واراد شيخنا بعض العارفين قيس ابن الحجاج كما افصح عنه المناوى فى كبيره وعبارته وأشار بتعبيره بينضى دون يهلك ونحوه الى أنه لا يتخلص أحد من الشيطان مادام حيا فانه لا يزال يجاهد القلب وينازعه والعبد لا يزال يجاهده مجاهدة لا آخر لها لكن المؤمن الكامل يقوى عليه ولا ينقاد له ومع ذلك لا يستغنى قط عن الجهاد والمدافعة مادام الدم يجرى فى بدنه فانه مادام حيا فأبواب الشياطين مفتوحة الى قلبه لا تغلق وهى الشهوة والغضب والحدة والطمع والشره وغيرها وهما كان الباب مفتوحا والعدو غير غافل لم يدفع الا بالحراسة والمجاهدة قال رجل للحسن يا أبا سعيد أينام ابليس فتبسم وقال لو نام لوجدنا راحة فلا خلاص للمؤمن منه لكنه بسبيل من دفعه وتضعيف قوته وذلك على قدر قوة ايمانه ومقدار تقاه قال قيس بن الحجاج قال لى شيطانى دخلت فيك وأنا مثل الجزور وأنا الآن كالعصفور قلت ولم قال تذيبنى بكتاب الله وأهل التقوى لا يتعذر عليهم سد أبواب الشياطين وحفظها

بالمراسة أعني الابواب الظاهرة والطرق الجلية التي تفضي الى المعاصي الظاهرة وانما يتهمرون في طرقه الغامضة انتهت بحروفها (قوله كان كفارة الخ) قال الشارح في الكبير يشمل الكبائر أي على مذهب بعضهم والراجح أن الكبائر لابد لها من التوبة (قوله عقله أهله) أي أصحابه لكونه ضارا ببعض الناس فاذا أرسل ذلك البعير لم يدر لم عقلوه الخ لانه ليس من العقلاء فكذا المنافق نفاق عمل أو نفاق كفر اذا مرض ثم أعفي لم يدر الخ لشدة غفلته كان كالبعير الذي لا عقل له قال العزيزي تنبيه لو أرسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يختلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة التي أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحديثها عن أم سلمة قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا منادٍ يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن مني يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتى أذهب فأرضعهن وأرجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله انتهى بحروفه (قوله لا ينجس) أي حيا بالاجماع ولا ميتا على بعض المذاهب وسببه أن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه أمسكه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده

للمفعول (كان) أي مرضه (كفارة لما مضى) من ذنوبه (وموعظة له فيما يستقبل) قال المناوي لانه لما مرض عقل أن سبب مرضه ارتكابه الذنوب فتاب منها فكان كفارة لها (وان المنافق اذا مرض ثم أعفي) بالبناء للمفعول أي عافاه الله من مرضه (كان كالبعير عقله أهله) أي أصحابه (ثم أرسلوه) أي أطلقوه من عقاله (فلم يدر لم عقلوه) أي لاي شيء فعلوا به ذلك (ولم يدر لم أرسلوه) أي فهو لا يتذكر الموت ولا يتعظ بما حصل له ولا يستيقظ من غفلته قال المناوي لان قلبه مشغول بحب الدنيا ومشغول بلذاتها وشهواتها ولا ينجع فيه سبب الموت ولا يذكر حسرة الفوت اه فيحتمل أن المراد بالنفاق النفاق الحقيقي ويحتمل أن المراد العملي (د عن عامر الرامي) بياء بعد الميم ويقال بحذف الياء وهو الاكثر سمي بذلك لانه كان حسن الرمي وكان أرمى العرب وأوله كما في أبي داود عن عامر الرامي قال اني لبلادنا اذ رفعت لنا رايات وألوية فقلت ما هذا قالوا هذا لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو تحت شجرة قد بسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع عليه أصحابه فجلست اليهم فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقام فقال ان المؤمن فذكره وبعد لفظ النبوة فقال رجل ممن حوله يا رسول الله وما الاسقام والله ما مرضت قط فقال قم عنا فلست منا أي لست على طريقتنا وعادتنا فبينما نحن عنده اذ أقبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد التف بعض الكساء عليه فقال يا رسول الله اني لما رأيتك أقبلت فمررت بغيضة شجر فسمعت فيها أصوات فراخ طائر فأخذتهن فوضعتهن في كسائي فجاءت أمهن فاستدارت على رأسي فكشفت لها عنهن فوقعت عليهن معهن فلففتهن بكسائي فهن أولاء معي قال ضعهن عنك فوضعتهن وأبت أمهن الا لزومهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه أتعجبون لرحم أم الافراخ فراخها ورحم بضم الراء يعني الرحمة قالوا نعم يا رسول الله قال والذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الافراخ ارجع بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن فرجع بهن (تنبيه) اذا أرسل الشخص صيدا مملوكا لم يجز لما فيه من التشبيه بفعل الجاهلية وقد قال الله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولانه قد يختلط بالمباح فيصاد ولم يزل ملكه عنه وان قصد بذلك التقرب الى الله تعالى ويستثنى من عدم الجواز ما اذا خيف على ولده بحبس ما صاده منها فيجب الارسال صيانة لروحه ويشهد له حديث الغزالة التي أطلقها النبي صلى الله عليه وسلم من أجل أولادها لما استجارت به وحديثها عن أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصحراء فاذا منادٍ يناديه يا رسول الله فالتفت فلم ير أحدا ثم التفت فاذا ظبية موثقة فقالت ادن مني يا رسول الله فدنا منها فقال ما حاجتك فقالت ان لي خشفين في هذا الجبل فخلني حتى أذهب فأرضعهن وأرجع اليك قال وتفعلين قالت عذبني الله عذاب العشار ان لم أفعل فأطلقها فذهبت فأرضعت خشفيها ثم رجعت فأوثقها فانتبه الاعرابي فقال ألك حاجة يا رسول الله قال تطلق هذه فأطلقها فخرجت تعدو وهي تقول أشهد أن لا اله الا الله وأنك رسول الله ۞ (ان المؤمن لا ينجس) زاد الحاكم

في روايته حيا ولا ميتا وتعلق بمفهوم الحديث بعض أهل الظاهر فقال ان الكافر نجس العين وقواه بقوله تعالى انما المشركون نجس وأجاب الجمهور عن الحديث بان المراد ان المؤمن طاهر الاعضاء لاعتياده مجانبة النجاسة بخلاف المشرك لعدم تحفظه من النجاسة وعن الآية بانه نجس الاعتقاد أو انه يجتنب كما يجتنب النجس وحجتهم أن الله تعالى أباح نكاح نساء أهل الكتاب ومعلوم أن عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن ومع ذلك لم يجب عليه من غسل الكتابية الا مثل ما يجب عليه من غسل المسلمة فدل على أن الآدمي ليس بنجس العين اذ لا فرق بين النساء والرجال وفي قوله حيا ولا ميتا رد على أبي حنيفة في قوله ينجس بالموت (ق ٤ عن أبي هريرة حم م د ن ه عن حذيفة ن عن ابن مسعود طب عن أبي موسى) الاشعري ⚘(ان المؤمن يجاهد بسيفه) أي الكفار (ولسانه) أي الكفار وغيرهم من الملحدين والفرق الزائغة باقامة البراهين أو المراد بجهاد اللسان هجو الكفرة وأهله وهذا أقرب وسببه عن كعب بن مالك قال لما نزل والشعراء يتبعهم الغاوون قلت يا رسول الله ما ترى في الشعر فذكره (حم طب عن كعب بن مالك) ورجال أحمد رجال الصحيح ⚘(ان المؤمنين يشدد عليهم) أي باصابة البلايا والامراض والمصائب ونحوها (لانه لا يصيب المؤمن نكبة) بالنون والكاف والباء الموحدة هي ما يصيب الانسان من الحوادث (من شوكة فما فوقها ولا وجع الا رفع الله له بها) أي بما أصيب به (درجة) أي في الجنة (وحط عنه) بها (خطيئة) أي ذنبا ولا مانع من كون الشيء الواحد رافعا للدرجات واضعا للخطايا (ابن سعد) في الطبقات (ك هب) كلهم (عن عائشة) وهو حديث ضعيف ⚘(ان المتحابين في الله في ظل العرش) أي يكونون يوم القيامة حين تدنو الشمس من الرؤس ويشتد الحر على أهل الموقف في ظله والكلام في المؤمنين (طب عن معاذ) بن جبل ⚘(ان المتشدقين) بالمثناة من فوق والشين المعجمة والدال المهملة أي المتوسعين في الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل أراد المستهزئ بالناس بلوى شدقه بهم وعليهم (في النار) أي سيكونون في نار جهنم جزاءهم بازدرائهم خلق الله تعالى وتكبرهم عليهم بمعنى أنهم يستحقون دخولها (طب عن أبي أمامة) وهو حديث ضعيف ⚘(ان المجالس) أي أهلها (ثلاثة) أي على ثلاثة أنواع (سالم) أي من الاثم (وغانم) أي للاجر (وشاحب) بشين معجمة وحاء مهملة أي هالك آثم زاد في رواية فالغانم الذاكر والسالم الساكت والشاحب الذي يشغب بين الناس (حم ع حب عن أبي سعيد) الخدري ⚘(ان المختلعات) أي اللاتي يطلبن الخلع والطلاق من أزواجهن بلا عذر شرعي (والمنتزعات) بمعنى ما قبله (هن المنافقات) أي نفاقا عمليا فالمراد الزجر والتهويل فيكره للمرأة طلب الخلع أو الطلاق بغير عذر شرعي (طب عن عقبة بن عامر) واسناده حسن ⚘(ان المرء كثير بأخيه وابن عمه) أي يتقوى بنصرتهما ويعتضد بمعونتهما (ابن سعد عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب الجواد المشهور ⚘(ان المرأة خلقت من ضلع) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام قال المناوي وقد تسكن أي لان أمهن حواء خلقت من ضلع آدم عليه الصلاة والسلام (لن تستقيم لك على طريقة) أي طريقة مرضية لك أيها الرجل (فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت تقيمها) أي ان قصدت أن تسوي عوجها وأخذت في الشروع

الكفار بسيفه ولسانه بان يهجوهم بالشعر والعبرة بعموم اللفظ فيشمل مجاهدة القطاع ونحوهم والرد على أهل البدع وسبب الحديث ان كعبا الراوي له لما نزل والشعراء يتبعهم الغاوون قال يا رسول الله ما ترى في الشعر فذكره أي ان محل كونه مذموما في غير هجو الكفار أما في ذلك فهو ممدوح (قوله نكبة) أي مصيبة (قوله في الله) كان أحبه لازالة منكر أو أمر بمعروف ونحو ذلك من الاغراض الشرعية (قوله المتشدقين) أي الذين يلوون شدقهم يمينا وشمالا بالكلام القبيح في النار أي يستحقون النار (قوله وشاحب) بالحاء المهملة كما في المناوي الصغير والعزيزي وان كان في الكبير أنه بالجيم أي هالك بالاثم (قوله والمنتزعات) أي الجاذبات أنفسهن من أزواجهن كراهة لهم لكونهن عشقن غيره فهو من عطف العام أو المراد المائلات الى التزوج بغير عشيرتها طالبا لشهوتها فانه يطلب التزوج من العشيرة (قوله هن المنافقات) أي مثلهن في العمل السيئ (قوله كثير بأخيه الخ) ولذا قال الشاعر

أخاك أخاك ان من لا أخا له * كساع الى الهيجا بغير سلاح
وان ابن عم المرء فاعلم جناحه * وهل ينهض البازي بغير جناح

(قوله من ضلع) بفتح اللام وسكونها

في

فى ذلك (كسرتها وكسرها طلاقها) يعنى ان كان لابد من الكسر فليس لها كسر الا الطلاق فهو ايماء الى استحالة تقويمها (م ت عن ابى هريرة ﷺ ان المرأة خلقت من ضلع وانك ان ترد اقامة الضلع تكسرها) اى ان ترد اقامة المرأة تكسرها وكسرها طلاقها (فدارها تعش بها) اى لاينها ولاطفها فبذلك تبلغ مرامك منها من الاستمتاع وحسن العشرة (حم حب ك عن سمرة ابن جندب وهو حديث صحيح ﷺ ان المرأة تقبل فى صورة شيطان وتدبر فى صورة شيطان) قال العلقمى معناه الاشارة الى الهوى والدعاء الى الفتنة بها لما جعل الله تعالى فى نفوس الرجال من الميل الى النساء والالتذاذ بنظرهن فهى شبيهة بالشيطان فى دعائه الى الشر بوسوسته وتزيينه (فاذا رأى احدكم امرأة) اى اجنبية (فاعجبته فليأت اهله) اى فليجامع حليلته (فان ذلك) اى جماعها (يرد) بالمثناة التحتية (ما فى نفسه) اى يكسر شهوته ويفتر همه ويسكن نفسه التلذذ بتصورهم كل تلك المرأة فى ذهنه والامر للندب قال العلقمى وسببه كما فى مسلم عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فاتى امرأته زينب وهى تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج الى الصحابة فذكره وتمعس بالمثناة الفوقية المفتوحة ثم ميم ساكنة ثم عين مهملة مفتوحة ثم سين مهملة اى تدلك ومنيئة بميم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم همزة مفتوحة بوزن كريمة هى الجلد اول ما يوضع فى الدباغ قال الكسائى يسمى منيئة ما دام فى الدباغ (حم م د عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان المرأة تنكح لدينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين) اى احرص على تحصيل صاحبة الدين الصالحة للاستمتاع بها (تربت يداك) اى افتقرتا ان لم تفعل (حم م ت ن عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان المسئلة) اى الطلب من الناس أن يعطوه من مالهم شيأ صدقة أو نحوها (لاتحل الا لاحد ثلاثة) هو صادق بالواجب وذلك فيما اذا اضطر الى السؤال (لذى دم موجع) قال المناوى وهو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها الى أولياء المقتول فان لم يؤدها قتل فيوجعه القتل (اولذى غرم مفظع) بضم الميم وسكون الفاء وظاء معجمة وعين مهملة أى شنيع شديد (اولذى فقر مدقع) بدال مهملة وقاف أى شديد يفضى بصاحبه الى الدقعاء وهو اللصوق بالتراب وقيل هو سوء احتمال الفقر وذا قاله فى حجة الوداع وهو واقف بعرفة فاخذ أعرابى بردائه فسأله فاعطاه ثم ذكره (حم ٤ عن انس) واسناده حسن ﷺ (ان المسجد لايحل) اى المكث فيه (لجنب ولا حائض) أى ولا نفساء قال المناوى فيحرم عند الائمة الاربعة ويباح العبور اهـ وقال العلقمى يحرم على الجنب اللبث فى المسجد ويجوز له العبور من غير لبث سواء كان له حاجة أم لا وحكى ابن المنذر مثل هذا عن ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن المسيب وابن جبير والحسن البصرى وعامر بن دينار ومالك بن أنس وحكى عن سفيان الثورى وأبى حنيفة وأصحابه واسحق بن راهويه انه لايجوز له العبور الا اذا لم يجد بدا منه فيتوضأ ثم يمر وقال احمد يحرم المكث ويباح العبور للحاجة لا لغيرها وقال المزنى وداود وابن المنذر يجوز للجنب المكث فى المسجد مطلقا وحكاه الشيخ ابو حامد عن زيد بن أسلم (ه عن ام سلمة) ام المؤمنين ﷺ (ان المسلم اذا عاد اخاه المسلم) أى زاره فى مرضه (لم يزل فى مخرفة الجنة) بفتح الميم والراء بينهما خاء معجمة

(قوله فدارها) أى الن لها القول تعش بها (قوله تقبل وتدبر الخ) خص الاقبال والادبار لانهما أعظم فى ميل النفس والافضميع بدن المرأة اذا شوهد حصل الميل وقال ذلك صلى الله عليه وسلم حين رأى امرأة جميلة فاعجبته فذهب الى احدى زوجاته وجامعها ومعنى أعجبته انه صلى الله عليه وسلم خطر بباله أنها جميلة وذلك لاينافى العصمة ولم يحصل منه صلى الله عليه وسلم ميل لها بالعصمة وانما ذهب وجامع تعليما للامة (قوله يرد) أى يذهب ما فى نفسه من الشهوة (قوله ومالها) اى لمن همته حب جمع المال وجمالها لمن همته حب الجمال (قوله تربت يداك) أى التصقت بالتراب أى افتقرت وظاهر العبارة الدعاء لكنه غير مراد بل هو على عادة العرب من كونهم يقولون هذه العبارة لمن ارتكب أمرا غير لائق (قوله ان المسئلة) أى السؤال أى لايطلب السؤال طلبا كاملا الا فى ذلك (قوله لذى دم موجع) اى لشخص استحق القصاص لكونه قتل مكافئا عمدا فهو ذو دم موجع أى اذا قتل قصاصا حصل له وجع شديد فاذا عفى عنه على الدية وسأل الناس ما لايدفعه فى ذلك كان سؤاله والدفع اليه من أكمل الطاعات ومثله من وجبت عليه الدية خطأ أو شبه عمد (قوله لذى غرم مفظع) أى شديد كان تداين لما ثابه (قوله مدقع) اى شديد يفضى بصاحبه الى الدقعاء وهى اللصوق بالتراب (قوله مخرفة الجنة) اى بستانها شبه من عاد أخاه بمن يجتنى ثمرات الجنة فيعلم منه ان من كان طريقه اطول كان أكثر ثوابا وليس المراد المكث الكثير عند المريض لما علم انه يطلب التخفيف فى المكث عنده

سا كنة أي في بساتينها وثمارها شبه صلى الله عليه وسلم ما يحوزه عائد المريض من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمار وقيل المخرفة الطريق اى انه على طريق يؤديه الى طريق الجنة (حتى يرجع) أي الثواب حاصل للعائد من حين يذهب للعيادة حتى يرجع الى محله (حم م ت عن ثوبان ﷺ ان المظلومين) أي في الدنيا (هم المفلحون يوم القيامه) أي هم الفائزون بالاجر الجزيل والنجاة من النار والعرق بالابرار (ابن ابى الدنيا في ذم الغضب) أي في كتابه الذى أفرده فيه (ورسته) بضم الراء وسكون المهملة (في) كتاب (الايمان له عن ابى صالح) عبد الرحمن بن قيس (الحنفى) بفتح الحاء والنون نسبة الى بنى حنيفة (مرسلا) فانه تابعى ﷺ(ان المعروف) أي الخير والرفق والاحسان (لا يصلح الا لذى دين) بكسر الدال المهملة أي لصاحب ايمان كامل (اولذى حسب) بفتحتين أي لصاحب مآثرة حميدة ومناقب شريفة (اولذى حلم) بكسر الحاء المهملة وسكون اللام أي صاحب تثبت واحتمال واناة قال المناوى يعنى ان المعروف لا يصدر الا ممن هذه صفاته اه ويحتمل أن المراد لا يصلح فعل المعروف الا مع من اتصف بهذه الصفات لكن يعارض هذا أن فعل المعروف مطلوب مع كل أحد سواء كان أهلا للمعروف أم لا (طب وابن عساكر عن ابى امامه) وهو حديث ضعيف ﷺ(ان المعونة تأتى من الله للعبد على قدر المؤنة) أي فلا يخشى الانسان الفقر من كثرة العيال فان الله يعينه على مؤنتهم بل يندب له تكثيرهم اعتمادا على الله تعالى (وان الصبر يأتى من الله) أي للعبد المصاب (على قدر المصيبة) اى فان عظمت المصيبة أفرغ الله عليه صبرا كثيرا لطفا منه تعالى لئلا يهلك جزعا منه وان خفت أفرغ عليه بقدها (الحكيم والبزار والحاكم في كتاب (الكنى) والالقاب (هب) كلهم (عن ابى هريرة) باسناد حسن ﷺ(ان المقسطين) أي العادلين (عند الله يوم القيامة على منابر من نور) هو على حقيقته وظاهره (عن يمين الرحمن) قال النووى هو من أحاديث الصفات اما أن نؤمن بها ولا نتكلم بتأويل ونعتقد أن ظاهرها غير مراد ونعتقد أن لها معنى يليق بالله تعالى أو نؤول ونقول ان المراد بكونه عن اليمين الحالة والمنزلة الرفيعة (وكلتا يديه يمين) قال المناوى فيه تنبيه على انه ليس المراد باليمين الجارحة تعالى الله عن ذلك فانها مستحيلة في حقه تعالى (الذين يعدلون في حكمهم) اى هم الذين يحكمون بالحق فيما قلدوا من خلافة أو امارة أو قضاء (واهليهم) أي من زواج وأولاد وأقارب وأرقاء أي بالقيام بمؤنتهم والتسوية بينهم (وما ولوا) بفتح الواو وضم اللام المخففة اى ما كانت لهم عليه ولاية كنظر على وقف أو يتيم وروى ولوا بشدة اللام مبنيا للمفعول أي جعلوا والين عليه (حم م ن عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ(ان المكثرين هم المقلون يوم القيامة) قال العلقمى المراد الا كثار من المال والاقلال من ثواب الآخرة وهذا في حق من كان مكثرا ولم يتصدق كما دل عليه قوله (الا من اعطاه الله تعالى خيرا) أي مالا حلالا (فنفح فيه) بنون وفاء ومهملة أي أعطى كثيرا بلا تكلف (يمينه وشماله وبين يديه ووراءه) يعنى

(قوله الحنفى) نسبة لبنى حنيفة قبيلة معروفة لا انه مقلد للامام أبى حنيفة لانه قبله اذ هو تابعى (قوله الا لذى دين الخ) أى لا يكمل ثوابه الا لهؤلاء فاذا تعارض عليه هؤلاء وغيرهم قدم هؤلاء أو ان اللام بمعنى من اى لا يقع المعروف الا من هؤلاء الثلاثة فاذا وقع من غيرهم كان نادرا (قوله المعونة) قيل وزنها فعولة فتكون الميم اصلية وقيل وهو الاولى وزنها مفعلة فتكون الميم زائدة ويكون دخلها التصريف فاصلها معونة نقلت حركة الواو الى الساكن قبلها (قوله منابر من نور) من النبر وهو الارتفاع فسميت بذلك لارتفاعها وهذا حقيقة ويحتمل انه كناية عن ارتفاع مراتبهم عنده تعالى كمن هو مرتفع فوق منبر (قوله عن يمين الرحمن) مذهب السلف ان ذلك عبارة عن صفة تسمى يمين الرحمن لا نعلم حقيقتها ومذهب الخلف يؤولون ذلك بأن المراد شدة قربهم منه تعالى قربا معنويا ولما كان يتوهم من اثبات اليمين اثبات اليسار دفع ذلك بقوله وكلتا يديه يمين والتثنية ليست على حقيقتها بل المراد التكثير على حد لبيك أى جميع صفاته يمين أى جميل ولك أن تجرى الاستعارة التمثيلية حيث شبه حال هؤلاء بحال خدام ملك بذلوا الجهد فى خدمته فقدم لهم كراسى وأجلسهم عليها وأكرمهم غاية الاكرام (قوله وما ولوا) بضم الواو وتشديد اللام أو بفتح الواو وتخفيف اللام وعلى كل عطفه على حكمهم من عطف العام اى عدلوا في حكم القضاء ونحوها ولوا عليه ولو غير حكم القضاء كنظار ضرب على وقف (قوله فنفح فيه) أى ضرب يده فيه وصرفه فى الخيرات وذكر الجهات الاربع دون جهة فوق وجهة أسفل لان الغالب أن التصدق لا يكون على من هو فى جهة فوق وجهة أسفل وبين خيرا الاول والثانى الجناس التام لاتحاد اللفظ واختلاف المعنى

(قوله لتضع الخ) كناية عن توقيره وتعظيمه والدعاء له واعانته على مهماته لتكون الملائكة خادمة لذرية آدم بسبب العلم كأنها سجدت لآدم وخدمته بسبب العلم لما سئلوا عن الاسماء فلم يعرفوا ولما سئل آدم أجاب (قوله لتصافح وتعتنق) يحتمل أن ذلك حقيقة و يحتمل انه كناية عن الاعانة والاكرام وهذا الحديث يدل لمن قال ٤٧٣ ان المشي في الحج أفضل من الركوب (قوله لتفرح)

ضرب بديه بالعطاء لجميع الجهات الاربع ولم يذكر الفوق والتحت لندرة الاعطاء منهما (وعمل فيه خيرا) أي حسنة بان صرفه في وجوه البر أما من أعطي مالا ولم يعمل فيه ما ذكر فمن الهالكين قال العلقمي وفي سياقه جناس تام في قوله أعطاه الله خيرا وفي قوله عمل فيه خيرا فمعنى الأول المال والثاني الحسنة (ق ن عن ابي ذر) الغفاري ﷺ (ان الملائكة) قال المناوي أي الذين في الارض ويحتمل العموم (لتضع اجنحتها) جمع جناح للطائر بمنزلة اليد للانسان ولا يلزم أن تكون أجنحة الملائكة كاجنحة الطائر (لطالب العلم) أي الشرعي للعمل به وتعليمه من لا يعلمه لوجه الله (رضا بما يطلب) قال المناوي في رواية بما يصنع ووضع اجنحتها عبارة عن توقيره وتعظيمه ودعائها له (الطيالسي عن صفوان بن عسال) بمهملتين المرادي واسناده حسن ﷺ (ان الملائكة لتصافح) أي بأيديهم أيدي (ركاب الحاج) بضم الراء وشدة الكاف أي كل حاج مبرور قال العلقمي قال في المصباح وصافحته مصافحة أفضيت بيدي الى يده وقال في النهاية المصافحة مفاعلة وهي الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه (وتعتنق المشاة) منهم أي تضم وتلتزم مع وضع الايدي على العنق وفي نسخة وتعانق المشاة قال العلقمي قال في المصباح وعانقت عناقا وتعانقت واعتنقت وتعانقنا وهو الضم والالتزام مع وضع الايدي على العنق (هب عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (ان الملائكة لتفرح) أي ترضى وتسر (بذهاب الشتاء) أي بانقضاء زمن البرد (رحمة) منهم (لما يدخل على فقراء المسلمين فيه من الشدة) أي مشقة البرد لفقدهم ما يتقونه به ومشقة التطهر بالماء البارد عليهم وفي رواية رحمة للمساكين قال العلقمي ويستعمل الفرح في معان أحدها الاشر والبطر وعليه قوله تعالى ان الله لا يحب الفرحين الثاني الرضا وعليه قوله تعالى كل حزب بما لديهم فرحون الثالث السرور وعليه قوله تعالى فرحين بما آتاهم الله من فضله والمراد سرور الملائكة بذهاب الشدة عن هذه الامة (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان الملائكة) أي ملائكة الرحمة والبركة لا الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف (لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو صورة) أي صورة حيوان تام الخلقة لحرمة التصوير ومشابهته لبيت الاوثان والمراد بالاول الاصنام وبالثاني صورة كل ذي روح وقيل الاول للقائم بنفسه المستقل بالشكل والثاني للنقوش على نحو ستر أو جدار (حم ت حب عن ابي سعيد) ﷺ ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب) قال العلقمي قال شيخنا قيل هو على عمومه ورجحه القرطبي والنووي وقيل يستثنى منه الكلاب التي أذن في اتخاذها وهي كلاب الصيد والماشية والزرع والسبب في ذلك قيل نجاسة الكلاب وقيل كونها من الشياطين (ولا صورة) أي لأن الصور عبدت من دون الله وفي تصويرها منازعة لله تعالى لانه المنفرد بالخلق والتصوير (ه عن علي) ﷺ ان الملائكة) أي الملائكة التي تنزل بالرحمة والبركة الى الارض (لا تحضر) قال العلقمي

يطلق الفرح على الكبر والبطر ومنه لا يحب الفرحين حتى اذا فرحوا بما أوتوا ويطلق على الرضا ومنه كل حزب بما لديهم فرحون أي راضون ويطلق على السرور أي لذة تحصل بسبب حصول ما يلائم النفس وهو المراد هنا (قوله رحمة الخ) ولا ينافي هذا ما ورد من أن العبادة في الشتاء تعدل عبادة جميع الرهبان وان الملائكة تفرح باجتهاد المؤمنين فيه لان النهار يقصر فيصومون والليل يطول فيتهجدون لان الملائكة انما تفرح لذهابه من حيث زوال مشقة البرد على الفقراء وان فرحت له من حيث كثرة العبادة فالجهة مختلفة (قوله تماثيل) جمع تمثال وأو صورة بمعنى الواو لتكون عطف تفسير لكنه قليل فالاولى ابقاؤها على بابها وتفسير كل بغير الآخر فالتمثال خصوص الاصنام والصور كل حيوان أو التمثال الصورة القائمة بنفسها كالخشب والطين والصورة القائمة بغيرها كنقش صورة على بساط (قوله كلب) أي

٦٠ عزى ل لنجاسته فيستثنى كلب الصيد والحراسة وعلى كون العلة النجاسة والايذاء بالعقر فلا استثناء لعدم دخول ذلك هذا وأهل التصوف يقولون المراد بالكلب النجاسة المعنوية كالعجب وبالبيت القلب وهذا معنى يسمى لب الشريعة وليس هذا تفسيرا للفظ بل معنى آخر مقيس على المعنى الظاهري كما قالوا ان معنى قوله تعالى فاخلع نعليك ان المراد اخلع الثقلين فلا اعتراض عليهم بان هذا لم يذكره المفسرون لانهم لم يذكروه على وجه تفسير اللفظ بل على وجه القياس على المعنى الظاهر للفظ (قوله لانه ضر

يحتمل أن يكون التقدير لا تحضر (جنازة الكافر بخير) ببشر ومهابة بل يوعدونهم بالعذاب الشديد والهوان الوبيل ويحتمل ان الباء في قوله بخير ظرفية بمعنى في كقوله تعالى نجيناهم بسحر أي في سحر أي لا تحضر الملائكة جنازة الكافر الا في حضور نزول بؤس به اهـ وقال المناوي لا تحضر جنازة الكافر بخير فعل معه فسترة وانكره (ولا المتضمخ بالزعفران) أي المتلطخ به لانه متلبس بمعصية حتى يقلع عنها ولانها تكره رائحته أو رؤية لونه (ولا الجنب) أي لا تدخل البيت الذي فيه جنب قال ابن رسلان يحتمل أن يراد به الجنابة من الزنا وقيل الذي لا تحضره الملائكة هو الذي لا يتوضأ بعد الجنابة وضوءا كاملا وقيل هو الذي يتهاون في غسل الجنابة فيمكث من الجمعة الى الجمعة لا يغتسل الا للجمعة ويحتمل ان يراد به الجنب الذي لم يستعذ بالله من الشيطان عند الجماع ولم يقل ما وردت به السنة اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان من لم يقله تحضره الشياطين ومن حضرته الشياطين تباعدت عنه الملائكة وسببه عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي ليلا وقد تشققت يداي من كثرة العمل فخلقوني بزعفران فقدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت فلم يرد علي السلام ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع بالدال والعين المهملتين أي لطخ من بقية لون الزعفران لم يعمه كل الغسل فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي وقال اذهب فاغسل هذا عنك فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي وقال ان الملائكة فذكره (حم د عن عمار بن ياسر) رضي الله عنه ﴿ان الملائكة لا تزال تصلي على أحدكم﴾ أي تستغفر له (ما دامت مائدته موضوعة) أي مدة دوام وضعها لاكل الضيفان ونحوهم (الحكيم) الترمذي (عن عائشة) واسناده ضعيف ﴿ان الملائكة صلت على آدم﴾ أي بعد موته صلاة الجنازة (فكبرت عليه اربعا) أي بعد ان غسلوه وكفنوه ثم بعد دفنه قالوا هذه سنتكم في موتاكم يا بني آدم (الشيرازي عن ابن عباس ﴿ان الموت فزع﴾ بفتح الزاي مصدر جرى مجرى الوصف للمبالغة أو فيه تقدير أي ذو فزع أي خوف وهول ورهب (فاذا رأيتم الجنازة فقوموا) قال النووي هذا منسوخ عند الجمهور ثم اختار عدم نسخه وانه مستحب اهـ ويؤيد النسخ ما في مسلم عن علي انه صلى الله عليه وسلم قام للجنازة ثم قعد وما في أبي داود عن عبادة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم للجنازة فمر به حبر من اليهود فقال هكذا نفعل فقال اجلسوا وخالفوهم ويؤيد عدم النسخ ما في رواية الحاكم انما قمنا للملائكة وله من وجه آخر انما تقومون اعظاما للذي يقبض الارواح فهذا تعليل من الشارع مقدم على كل تعليل وعلى عدم النسخ مشى المناوي فانه قال الامر للاباحة أي ان شئتم فقوموا والتهويل الموت والتنبيه على انه أمر فظيع وخطب شديد لا لتبجيل الميت وتعظيمه وقعود المصطفى لما امرت به لبيان الجواز (حم م د عن جابر ﴿ان الموتى﴾ يعني بعضهم (ليعذبون في قبورهم حتى ان البهائم لتسمع اصواتهم) قال المناوي لان لهم قوة يثبتون بها عند سماعها ولعدم ادراكهم اشدة كرب الموت فلا ينزعجون بخلافنا (طب عن ابن مسعود) واسناده حسن بل قيل صحيح ﴿ان الميت ليعذب ببكاء الحي﴾ أي البكاء المذموم بأن اقترن بنحو ندب أو نوح لا بمجرد دمع

جنازة الكافر) شامل الكافر النعمة اذ المراد لا تحضره بخير كامل تبشره به وبأصل الخير في الكافر حقيقة (قوله المتضمخ) بالنصب وكذا الجنب وهو يطلق على المفرد وغيره والمراد الجنابة التي سببها الزنا أو الناشئة عن تقصير كـكونها ترتب عليها ترك الصلاة أو انه ترك الامر المطلوب فيها كان ترك التسمية عند الوطء والدعاء بقوله اللهم جنبنا الشيطان الخ فلم تحضره ولو حيا (قوله مائدته) أي فيطلب أن يكثر من المأكول ليكثر الاكل والاستغفار والمائدة ما يفرش على الارض ويوضع عليه الطعام فهي أعم من السفرة اذ هي التي تفرش كذلك وتنطبق أطرافها على ما فيها بحزم لانها تسفر وتظهر عند فتحها والخوان هو الشيء المرتفع كالكرسي ولم يأكل عليه صلى الله عليه وسلم أبدا (قوله صلت على آدم) وذلك ان أولاد آدم خرجوا يأتوا له بفاكهة فقابلتهم الملائكة الموكلون بقبض الارواح وقالوا لهم ارجعوا فقد كفيتم المؤنة فدخلوا على آدم فانزعجت حواء والتجأت لآدم فزعا منهم فقال لها اليك عني لا تحولي بيني وبين ملائكة ربي فقربوا فقبضوا روحه (قوله فزع) أي ذو فزع على حذف بدل (قوله فقوموا) الامر للاباحة وقيل للندب واستمر وذهب بعضهم الى انه نسخ (قوله ان الموتى) أي بعضهم وهم الكفار والعصاة (قوله ان البهائم الخ) أي لعدم ادراكها مشقة الموت وأهواله اذ لا عقل لها بخلاف الثقلين أو انه تعالى يثبتها وشمات البهائم الطيور (قوله ببكاء الحي) أي ان أوصى بالبكاء المحرم ولا يجب عليه أن يوصي بترك ذلك اذ الامر

دمع العين ومحله اذا أوصاهم بفعله كما هو عادة الجاهلية كقول طرفة بن العبد لزوجته

اذا مت فانعيني بما أنا أهله * وشقي على الجيب يا ابنة معبد

(ق عن عمر) بن الخطاب ۞ (ان الميت يعرف) أي يدرك ولو أعمى (من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره) ومن يكفنه ومن يلحده ومن يلقنه قال المناوي لان الموت ليس بعدم محض والشعور باق حتى بعد الدفن (حم عن أبي سعيد) الخدري ۞ (ان الميت اذا دفن سمع خفق نعالهم) أي قعقعة نعال المشيعين له (اذا ولوا عنه منصرفين) قال المناوي في رواية مدبرين وفي رواية بزيادة فان كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه والصيام عن يمينه والزكاة عن يساره وفعل الخيرات عند رجليه (طب عن ابن عباس) ورجاله ثقات ۞ (ان الناس) أي المطيقين لازالة المنكر مع سلامة العاقبة (اذا رأوا الظالم) أي علموا بظلمه (فلم يأخذوا على يديه) أي لم يمنعوه من الظلم أو المنكر (أوشك) بفتح الهمزة والشين المعجمة أي قارب أو أسرع (ان يعمهم الله بعقاب منه) اما في الدنيا أو الآخرة أو فيهما لتضييع فرض الله بلا عذر فان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية اذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين واذا تركه الجميع اثم كل من تمكن منه بلا عذر (د ت ه عن أبي بكر) الصديق واسناده صحيح ۞ (ان الناس دخلوا في دين الله) أي في الاسلام (أفواجا) أي زمرا أمة بعد أمة (وسيخرجون منه أفواجا) كما دخلوا فيه كذلك وذلك في آخر الزمان عند وجود الاشراط (حم عن جابر) واسناده حسن ۞ (ان الناس لكم تبع) أي تابعون فوضع المصدر موضعه مبالغة والخطاب في قوله لكم للصحابة (وان رجالا يأتونكم) عطف على الناس (من أقطار الارض) أي جوانبها (يتفقهون في الدين) جملة استئنافية لبيان علة الاتيان أو حال من الضمير المرفوع في يأتونكم قال العلقمي وهو أقرب الى الذوق (فاذا أتوكم فاستوصوا بهم خيرا) أي اقبلوا وصيتي فيهم وافعلوا بهم خيرا ولهذا كان جمع من أكابر السلف اذا دخل على أحدهم غريب طالب علم يقول مرحبا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم (ت ه عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف ۞ (ان الناس يجلسون من الله تعالى يوم القيامة) أي من كرامته ورحمته (على قدر رواحهم الى الجمعات) أي على حسب غدوهم اليها فالمبكرون في أول ساعة قربهم الى الله ثم من يليهم وهكذا (الاول ثم الثاني ثم الثالث ثم الرابع) أي وهكذا وفي الحديث الحث على التبكير الى الجمعة وان مراتب الناس بحسب أعمالهم

بالمعروف والنهي عن المنكر انما يجب اذا تحقق ذلك أو غلب على ظنه والظاهر عدم الوجوب ولو تحقق لانقطاع التكليف بالموت راجعه (قوله يعرف) أي يدرك ذلك بسبب اتصال شعاع الروح به اما بعد رد روحه فهو ادراك بالحواس وانما ترد له بعد وضعه في قبره بمجرد اهالة التراب وقيل انصراف المشيعين له بدليل سن التلقين والا لم يكن له معنى خلافا لبعضهم بل يعرف من يسلم عليه ويرد عليه وان لم يكن يعرفه حيا ومن يزوره كذلك (قوله ومن يدليه) بسكون الدال (قوله خفق) أي قعقعة (قوله فلم يأخذوا على يديه) أي لم يكفوه عن الظلم يقال أخذ بيده نصره وأخذ على يده منعه والظالم هو الذي يضع الشئ في غير محله بضرب أو قتل أو أخذ مال وفي الحديث حث على النهي عن المنكر ولذا ورد في الحديث انه اذا ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر سلط الله عليهم أسافلهم فيدعو الاخيار فلا يستجاب لهم وأوحى الله لسيدنا موسى اني سأهلك أربعين ألفا من صلحاء قومك وستين ألفا من اشرارهم فقال يا رب هؤلاء الاشرار فما بال الصلحاء فقال لانهم لم يغضبوا لغضبي (قوله وسيخرجون الخ) لما ورد أن القيامة لا تقوم حتى لا يبقى أحد يقول الله وما ورد لا تزال طائفة من أمتي قائمة بدين الله حتى يأتي أمر الله فالمراد حتى يقرب الخ وهم طائفة تصار الى بيت المقدس تقوم بالحق فاذا قرب الامر أماتهم الله تعالى (قوله لكم) أي معشر الصحابة تبع مبتدأ مؤخر (قوله أتوكم فاستوصوا الخ) كان تظاهروا البشر لهم وتعلموهم برفق وكذا يطلب من العالم في حق تلامذته وينبغي له أن يزيد من رأى منه النجابة عن غيره (قوله يجلسون من الله) أي يقربون منه قرب مكانة على قدر أعمالهم حتى في المبادرة في التبكير يوم الجمعة فليس ذكره للتخصيص بذلك بل غيره مما هو أفضل أولى (قوله رواحهم الى الجمعات) أي ذهابهم لها في وقت الغداة فيطلق الرواح على الذهاب وقت الغداة كما يطلق على الذهاب وقت المساء فهو من الاضداد خلافا لمن قصره على الثاني ويطلق أيضا على الرجوع ومنه وتروح أي ترجع بطانا وهذا يدل لمذهبنا من سن التبكير وذهب بعضهم الى ندب التأخير لذهاب الجمعة لعدم صحة أحاديثه أو لكونه ثبت عنده ما هو أصح منها (قوله الاول الخ) بالنصب

(قوله عن ابن مسعود) ورد أنه جاء الى الجمعة فوجد ثلاثة سبقوه فلام نفسه وقال رابع ثلاثة (قوله لا يرفعون شيأ الخ) سببه أنه جاء أعرابي وسابق النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكب ناقته القصوى أو العضباء فسبقه فشق على الصحابة فذكره

(ه عن ابن مسعود) باسناد حسن ﷺ (ان الناس لا يرفعون شيأ) أي بغير حق أو فوق منزلته التي يستحقها (الا وضعه الله تعالى) أي في الدنيا وفي الآخرة (هب عن سعيد) بن المسيب (مرسلا) بفتح السين وكسرها (ان الناس لم يعطوا شيأ) أي من الخصال الحميدة (خيرا من خلق حسن) بضم اللام أي لان حسن الخلق الذي هو تحمل أذى الناس وملاينتهم وملاطفتهم يرفع صاحبه الى منازل الابرار في الآخرة وفي هذه الدار (طب عن اسامة بن شريك) الثعلبي بمثلثة ومهملة ﷺ (ان النبي لا يموت حتى يؤمه بعض امته) أي يتقدمه موتا أو المراد لا يموت حتى يصلي به بعض امته اماما وقد أم المصطفى أبو بكر وابن عوف (حم عن ابي بكر) ﷺ (ان النذر) بمعجمة وهو لغة الوعد بخير أو شر وشرعا قيل الوعد بخير خاصة وقيل التزام قربة لم تكن واجبة عينا (لا يقرب) بالتشديد (من ابن آدم شيأ لم يكن الله تعالى قدره له) أي لا يسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرد عنه شرا قضي عليه (ولكن النذر يوافق القدر) بالتحريك أي قد يصادف ما قدره الله في الازل بأن يحصل ما علق النذر عليه (فيخرج ذلك) أي كونه وافق القدر (من) مال (البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج) أي فالنذر لا يغني شيأ واختلف في النذر هل هو مكروه أو قربة فمن نص الشافعي أنه مكروه وجزم به النووي في مجموعه وقال انه منهي عنه وقال القاضي والمتولي والغزالي انه قربة وهو قضية قول الرافعي النذر تقرب فلا يصح من الكافر وقول النووي النذر عمدا في الصلاة لا يبطلها في الاصح لانه مناجاة لله تعالى كالدعاء وأجيب عن النهي بحمله على من ظن أنه لا يقوم بما التزمه وقال ابن الرفعة الظاهر أنه قربة في نذر التبرر دون غيره (م ه عن ابي هريرة) ﷺ (ان النذر لا يقدم شيأ ولا يؤخر) شيأ من المقدور (وانما يستخرج به من البخيل) أي من ماله (حم ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الحاكم على شرطهما وأقروه ﷺ (ان النهبة لا تحل) بضم النون وسكون الهاء هي اسم للمنهوب من غنيمة أو غيرها لكن المراد هنا الغنيمة بقرينة السبب والانتهاب الغلبة على المال بالقهر لان الناهب انما يأخذ ما يأخذه على قدر قوته لا على قدر استحقاقه فيؤدي ذلك الى أن يأخذ بعضهم فوق حظه ويبخس بعضهم حقه وانما لهم سهام معلومة للراكب ثلاثة أسهم سهم له وسهمان للفرس وللراجل سهم واحد فاذا انتهبوا الغنيمة بطلت القسمة وعدمت التسوية ويستثنى من حرمة الانتهاب انتهاب النثار في العرس لما روى البيهقي عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم حضر في املاك فأتى بأطباق عليها جوز ولوز وتمر فنثرت فقبضنا أيدينا فقال ما لكم لا تأكلون فقالوا انك نهيت عن النهبى فقال انما نهيتكم عن نهبى العساكر خذوا على اسم الله قال فجاذبنا وجاذبناه وسبب حديث الباب عن ثعلبة بن الحكم قال أصبنا غنما للعدو فانتهبناها فنصبنا قدورنا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت ثم قال ان النهبة فذكره (ه حب ك عن ثعلبة بن الحكم) الليثي ورجاله ثقات ﷺ (ان النهبة) أي من الغنيمة ومثلها كل حق للغير لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (ليست بأحل من الميتة) لان ما يأخذه المنتهب بقوته واختطافه من حق أخيه الضعيف عن مقاومته حرام كالميتة فليست بأحل منها أي أقل اثما منها في الاكل بل هما متساويان ولو وجد المضطر الميتة وطعام غيره الغائب وجب عليه أكل الميتة لعدم ضمان الميتة ولان اباحتها للمضطر منصوص عليها واباحة أكل مال غيره بلا اذنه

(قوله الا وضعه الله تعالى) أي في هذه الدنيا كما في رواية أي ان كان رفعهم بسبب حب ذلك الشئ ومحابته فان كان رفعهم فخرا وعجبا وضعه الله تعالى في الدنيا والآخرة (قوله المسيب) بفتح الياء أفصح من كسرها (قوله لم يعطوا) بفتح الطاء من خلق حسن وهو خلق من لا يرتكب مذموما شرعيا والقبيح ضده فحدة الخلق في الجهاد أو دفع الصائل على ماله أو حريمه من الخلق الحسن (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم) أي الرسول بقرينة قوله أمته اذ الامة لا تكون للنبي المجرد عن الرسالة فكل رسول لا يموت الا بعد أن يقتدي في الصلاة بشخص من أمته (قوله ان النذر الخ) أي ولو نذر تبرر أي المعلق كان شفى الله مريضي فلله علي كذا فقد لا يحصل الشفاء فلا يفيده شيأ وقد يحصل موافقة للقدر أو لكون الشفاء كان معلقا على النذر (قوله أن يخرج) فيه ذم البخيل (قوله النهبة لا تحل) قاله صلى الله عليه وسلم حين نهبوا شيأ من نعم الغنيمة وذبحوه ووضعوه في قدورهم فأخبرهم بذلك وأمرهم أن يريقوه لكونه حراما (قوله ليست بأحل الخ) المراد أنها مساوية لها في حرمة التناول وليس المراد أن الميتة حلال بل يقدم الميتة على مال الغير اذا لم يأذن له

ثابتة

ثابتة بالاجتهاد ولأن حق الله تعالى مبنى على المسامحة (د عن رجل) من الانصار وجهالة الصحابى لا تضر لانهم عدول ﴿(ان الهجرة) أى الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام (لا تنقطع مادام الجهاد) أى لا ينتهى حكمها مدة بقائه (حم عن جنادة) بضم الجيم ابن ابى امية الازدى واسناده صحيح ﴿(ان الهدى الصالح) بفتح الهاء وسكون الدال المهملة أى الطريقة الصالحة (والسمت الصالح) بفتح السين المهملة وسكون الميم هو حسن الهيئة والمنظر واصله الطريق المنقاد (والاقتصاد) اى سلوك القصد فى الامور القولية والفعلية والدخول فيما يرفق على سبيل يمكن الدوام عليه (جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة) اى ان هذه الخصال منحها الله تعالى انبياءه فاقتدوا بهم فيها وتابعوهم عليها وليس معنى الحديث ان النبوة تتجزأ ولا أن من جمع هذه الخصال كان فيه جزء من النبوة فان النبوة غير مكتسبة بالاسباب وانما هى كرامة من الله تعالى لمن أراد اكرامه بها من عباده وقد ختمت بمحمد صلى الله عليه وسلم وانقطعت بعده قال العلقمى وقد يحتمل وجها آخر وهو ان من اجتمعت له هذه الخصال تلقته الناس بالتعظيم والتفضيل والتوقير وألبسه الله عز وجل لباس التقوى الذى تلبسه انبياؤه فكأنها جزء من النبوة (حم د عن ابن عباس ﴿ان الود) بضم الواو أى المودة يعنى المحبة (يورث والعداوة تورث) قال المناوى أى يرثها الفروع عن الاصول وهكذا ويستمر ذلك فى السلالة جيلا بعد جيل (طب عن عفير) واسناده ضعيف ﴿ان الولد مبخلة) اى يحمل ابويه على البخل بالمال وعدم انفاقه فى وجوب القرب لخشيتهما الموت فيصير فقيرا (مجبنة) مفعلة من الجبن وهو ضد الشجاعة أى يحمل اباه على ترك الجهاد بسببه لخشية القتل فيصير يتيما (ه عن يعلى ابن مرة) بضم الميم واسناده صحيح ﴿ (ان الولد مبخلة مجبنة مجهلة) اى يحمل اباه على ترك الرحلة فى طلب العلم والجد فى تحصيله والانقطاع لطلبه لاهتمامه بما يصلح شأنه من نفقة ونحوها (محزنة) أى يحمل أبويه على الحزن لنحو مرضه قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن يعلى العامرى أنه جاء الحسن والحسين يسعيان الى النبى صلى الله عليه وسلم فضمهما اليه وقال ان الولد فذكره (ك عن الاسود بن خلف) ابن عبد يغوث القرشى (طب عن خولة بنت حكيم) واسناده صحيح ﴿(ان اليدين يسجدان كما يسجد الوجه) أى يطلب السجود على اليدين كما يطلب السجود على الجبهة (فاذا وضع أحدكم وجهه) يعنى جبهته على موضع سجوده (فليضع يديه) اى وجوبا والواجب فى الجبهة وضع جزء منها مكشوفا وفى اليدين وضع جزء من باطن كل كف أو أصابعه (واذا رفعه فليرفعهما) اى ندبا ويضعهما على فخذيه فى جلوسه بين سجدتيه (د ن ك عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﴿(ان اليهود والنصارى لا يصبغون) أى لحاهم وشعورهم (فخالفوهم) اى واصبغوها ندبا بالاسواد فيه أما بالسواد فحرام لغير الجهاد قال العلقمى قال شيخنا قال القاضى اختلف السلف من الصحابة والتابعين فى الخضاب فقال بعضهم ترك الخضاب أفضل وروى فيه حديث مرفوع فى النهى عن تغيير الشيب ولانه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه وروى هذا عن عمر وعلى وأبى ابن كعب وآخرين وقال آخرون الخضاب أفضل وخضب جماعة من الصحابة قال وقال الطبرى الاحاديث الواردة فى الامر بتغيير الشيب والنهى عنه كلها صحيحة وليس فيها ناسخ ولا منسوخ ولا تناقض بل الامر بالتغيير لمن شيبه

(قوله ان الهجرة الخ) سببه اختلاف الصحابة هل انقطعت الهجرة بسبب كثرة المسلمين أولا فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم وسألوه فذكره (قوله الهدى الصالح) أى السيرة الحسنة والاقتصاد أى التوسط فى الانفاق وفى العبادة فلا يسلك فيها طريقا لا يطيق الدوام عليه (قوله جزء) المراد انها من صفات الانبياء اذ النبوة لا تتجزأ اذ ليست مكتسبة تورث فاطلاق الارث على غير المال مجاز (قوله عفير) بالتصغير (قوله ان الولد ذكرا وأنثى مبخلة أى سبب فى البخل لحرصه على المال لاجل تبقيته له بعد موته مجبنة سبب له فى الجبن أى ترك القتال فى الجهاد خوف الموت فيضيع ولده الخ ولذا قيل ليحيى بن زكريا لم تكره الولد فقال مالى وللولد ان عاش كدنى وان مات هدنى (قوله يسجدان) ذكر على معنى العضوين والا فالواجب تسجدان بالتأنيث (قوله اليهود) هم فى الاصل من آمن بموسى والنصارى فى الاصل من آمن بعيسى فهم ناجون والآن صارت اليهودية اسما لمن لم يؤمن بمن بعد موسى والنصرانية اسما لمن لم يؤمن بمن بعد عيسى فهم هالكون (قوله لا يصبغون) اى لحاهم فحذف المفعول (قوله لا يصبغون الخ) من باب نصر وقطع كما فى المختار

كشيب أبى قحافة والنهى لمن شمط أى لمن شيبه قليل اه ما قاله القاضى وقال غيره هو على حالين فمن كان فى موضع عادة اهله الصبغ أو تركه فخروجه عن العادة شهرة ومكروه والثانى أن يختلف باختلاف نظافة الشيب فمن كانت شيبته نقية أحسن منها مصبوغة فالترك أولى ومن كانت شيبته تستبشع فالصبغ أولى وقال النووى الاصح الاوفق للسنة وهو مذهبنا استحباب خضاب الشيب للرجل والمرأة بحمرة أو صفرة ويحرم خضابه بالسواد أى لغير الجهاد وأما خضب اليدين والرجلين فلا يجوز للرجال الا للتداوى (ق د ن ه عن أبى هريرة ﷺ ان آدم قبل أن يصيب الذنب) وهو أكله من الشجرة التى نهى عن الاكل منها (كان أجله بين عينيه) يعنى كان دائما متذكرا الموت (وأمله خلفه) اى لا يشاهده ولا يستحضره (فلما أصاب الذنب) اى وقع فيه بأكله من الشجرة (جعل الله تعالى امله بين عينيه واجله خلفه فلا يزال) أى الواحد من ذريته (يأمل حتى يموت) اى لا يفارقه الامل الى الموت ويشهد لهذا حديث يشيب المرء ويشب معه خصلتان الحرص وطول الامل (ابن عساكر عن الحسن مرسلا) وهو البصرى رضى الله عنه ﷺ (ان آدم خلق من ثلاث تربات) بضم المثناة الفوقية وسكون الراء جمع تربة بمعنى التراب (سوداء وبيضاء وحمراء) بالجر بدل من ترابات فمن ثم جاءت بنوه كذلك (ابن سعد عن أبى ذر) الغفارى ﷺ (ان أبخل الناس) اى من أبخلهم (من ذكرت عنده فلم يصل على) أى لم يطلب لى من الله تعالى رحمة مقرونة بتعظيم لانه بترك الصلاة على حرم نفسه من الثواب العظيم لما ورد أن من صلى على صلاة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات ومحا عنه عشر سيآت ورفع له عشر درجات ورد عليه مثلها (الحرث) ابن ابى اسامة (عن عوف ابن مالك) واسناده ضعيف ﷺ (ان أبخل الناس من بخل بالسلام) أى بابتدائه أورده لانه لفظ قليل لا كلفة فيه وأجره جزيل فمن بخل به مع كونه لا كلفة فيه فهو أبخل الناس (واعجز الناس من عجز عن الدعاء) أى الطلب من الله فمن ترك الطلب مع احتياجه اليه وعدم المشقة عليه فيه بعد أن سمع قول الله تعالى ادعونى استجب لكم فهو أعجز الناس (ع عن ابى هريرة ﷺ ان ابر البر) أى الاحسان اى من أبره كما فى رواية (أن يصل الرجل) أى الانسان (أهل ود أبيه) بضم الواو بمعنى المودة أى من بينه وبين أبيه مودة كصديق وزوجة (بعد أن يولى الاب) بتشديد اللام المكسورة أى بعد موته فيندب صلة أصدقاء الآب والاحسان اليهم واكرامهم بعد موته كما هو مندوب قبله لان من بر الابوين قبل الموت اكرام صديقهما والاحسان اليه ويلحق بالاب أصدقاء الزوجة من النساء والمحارم والمشايخ اى مشايخ الانسان فانهم فى معنى الآباء بل أعظم حرمة (حم خد م د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان ابراهيم حرم بيت

(قوله الذنب) أى ظاهرا بالنظر لما فى علم الناس وفى نفس الامر أمره الله تعالى بالاكل منها لاقتضاء الحكمة الالهية كونه خليفة فى الارض فأكله منها فى الحقيقة امتثال للامر الباطنى (قوله كان أجله بين عينيه) أى كان دائما متذكرا الموت لعلمه وادراكه بانه لا بد أن يخرج من الجنة وأنه يموت فحينئذ لا يقال كيف ذلك مع أن الجنة لا موت فيها (قوله أمله بين عينيه) وذلك ليس ذنبا بل المطلوب الامل فى الخير اذ لو ترك الناس الامل بالمرة لم ينتظم الملك (قوله يؤمل حتى يموت) أى فبنوه كذلك وفى نسخة يأمل وهما لغتان كما فى المختار (قوله تربات الخ) اشار فى هذا الحديث الى سبب اختلاف بنى آدم (قوله أبخل الناس) اى من أبخلهم وذلك أن البخيل يكره أن يصرف مال نفسه وأبخل منه من يكره أن غيره يصرف ماله حتى لنفس ذلك البخيل اى لشدة بخله يكره ان غيره يعطى شيأ حتى لنفس ذلك البخيل فيقول له لا تعط أحدا شيأ حتى أنا فكذلك من ذكر صلى الله عليه وسلم عنده ولم يصل عليه مثل البخيل المتقدم فى كونه ترك هذا الثواب الجزيل المترتب على الصلاة الذى ليس من عنده بل من فضل الله تعالى فكره الخير أى الحاصل بلا مشقة عليه حتى لنفسه واشار بقوله من ذكرت عنده الى أنه ليس له حينئذ عذر بخلاف من لم اذكر عنده فله نوع عذر فى غفلته (قوله ابر البر) اى أفضل الاحسان احسان الشخص لاهل ود أبيه وامه بالاولى لان لها ثلثى البر فأهل ودها كذلك (قوله بعد أن يولى الاب) أى يدبر بموت أو غيبة أو اعراض عن أهل وده وذلك لانه اذا أحسن الى من أعرض عنه مثلا فربما رجع ذلك الشخص واعتذر لابيه بسبب احسانه فتعود المودة والمراد ما يشمل آباء التعليم لانهم أشرف من آباء النسب فينبغى للشخص أن يحسن لاهل ود مشايخه وينبغى فعل ذلك مع أصدقاء الزوجة كما فعله صلى الله عليه وسلم مع أصدقاء زوجته خديجة (قوله عن ابن عمر) وقد رأى شخصا اعرابيا فقال له من أنت فقال له فلان فأعطاه دابته وعمامته فقيل له لم انه أعرابى يكفيه شئ يسير فقال انه كان بينه وبين أبى مودة (قوله حرم) أى أظهر ذلك والا فهو محرم منذ خلق الله الارض

الله) الكعبة وما حولها من الحرم (وامنه) بتشديد الميم يعني أظهر حرمته وصيره مأمنا بامر الله تعالى فاسناد التحريم اليه من حيث التبليغ والاظهار فلا يعارض ما في مسلم من حديث ابن عباس ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض الحديث وحرم مكة من طريق المدينة على ثلاثة أميال ومن طريق العراق والطائف على سبعة ومن طريق الجعرانة على تسعة ومن طريق جدة على عشرة كما قال بعضهم

وللحرم التحديد من أرض طيبة * ثلاثة أميال اذا رمت اتقانه
وسبعة أميال عراق وطائف * وجدة عشر ثم تسع جعرانه

وزاد الدميري فقال

ومن يمن سبع بتقديم سينه * وقد كملت فاشكر لربك احسانه

(واني حرمت المدينة) النبوية (ما بين لابتيها) تثنية لابة وهي الحرة والحرة أرض ذات حجارة سود وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما فحرمها ما بينهما عرضا وما بين جبليها طولا وهما عير وثور (لا يقطع عضاهها) بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة كل شجر فيه شوك أي لا يقطع شجرها (ولا يصاد صيدها) وفي رواية لابي داود ولا ينفر صيدها أي لا يزعج فاتلافه من باب اولى فيحرم قطع أشجارها والتعرض لصيدها ولا ضمان لان حرمها ليس محلا للنسك ولهذا يجوز للكافر أن يدخله قال شيخ الاسلام زكريا الانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أدخل الكفار مسجده وكان ذلك بعد نزول سورة براءة (م عن جابر ﷺ ان ابراهيم ابني) قال المناوي نزل المخاطبين العارفين بانه ابنه منزلة المنكر الجاهل تلويحا بان ابن ذلك النبي الهادي جنس منه فلذلك تميز على غيره ماذكر (وانه مات في الثدي) قال العلقمي أي في سن رضاع الثدي أو في حال تغذيه بلبن الثدي اهـ قال المناوي وهو ابن ستة عشر أو ثمانية عشر شهرا (وان له ظئرين) بكسر الظاء المعجمة مهموز أي مرضعتين من الحور قال في المصباح الظئر بهمزة ساكنة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها ومنه قيل للمرأة الاجنبية تحضن ولد غيرها ظئر وللرجل الحاضن كذلك (يكملان رضاعه في الجنة) أي يتممانه سنتين لكونه مات قبل تمامهما قال العلقمي قال شيخنا قال صاحب التحرير هذا الاتمام لارضاع ابراهيم عليه السلام يكون عقب موته فيدخل الجنة متصلا بموته فيتم بها رضاعه كرامة له ولابيه صلى الله عليه وسلم قلت ظاهر هذا الكلام أنها خصوصية لابراهيم وقد أخرج ابن ابي الدنيا من حديث ابن عمر مرفوعا كل مولود يولد في الاسلام فهو في الجنة شبعان ريان يقول يارب أردده لي أبوي وأخرج ابن ابي الدنيا وابن ابي حاتم في تفسيره عن خالد بن معدان قال ان في الجنة لشجرة يقال لها طوبى كلها ضروع فمن مات من الصبيان الذين يرضعون رضع من طوبى وحاضنهم ابراهيم خليل الرحمن عليه السلام وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبيد بن عمير قال ان في الجنة لشجرة لها ضروع كضروع البقر يغذى بها ولدان أهل الجنة فهذه الاحاديث عامة في أولاد المؤمنين ويمكن ان يقال وجه الخصوصية في السيد ابراهيم كونه له ظئران أي مرضعتان على خلقة الآدميات اما من الحور العين أو غيرهن وذلك خاص به فان رضاع سائر الاطفال انما يكون من ضروع شجرة طوبى ولا شك أن الذي للسيد ابراهيم اكمل واتم واشرف واحسن وامر (حم م عن أنس) بن مالك ﷺ (ان ابغض الخلق) أي المخلوقات أي من أبغضهم (الى الله تعالى العالم يزور العمال) أي عمال

(قوله ما بين لابتيها) هو عرضها وطولها ما بين عير وثور اسم جبلين (قوله لا يقلع) نسخة لا يقطع (قوله في الثدي) أي في زمن رضاعه ظئرين أي مرضعتين من الحور وهذه خصوصية لسيدنا ابراهيم أي كونهما من الحور وبقية الاطفال كل منهم اذا مات في زمن الرضاعة له ثدي من شجرة طوبى يشرب منه لبنا كثدي الآدمية مع حضور سيدنا ابراهيم عند تلك الشجرة وورد أن ذلك الصبي الى تمام الحولين يطلب منه تعالى الحاق أبويه به في الجنة فهو سبب انجائهما من العذاب ومثل الصبي في اتمام المدة المطلوبة ما لو مات الشخص في أثناء حفظ القرآن أو طلب العلم قبل بلوغ مقصوده فانه يتم له في الجنة حفظ القرآن وبلوغ الدرجة المطلوبة في العلم عرفا (قوله يكملان رضاعه في الجنة) أي عقب موته بأن تدخل روحه الجنة مع اتصال لها بالذات حتى تنتفع بالارضاع (قوله أبغض الخلق) أي من أبغضهم فينبغي للعالم أن لا يزور الظلمة أصلا الا ان بلغ حالة الكمال وصار يجتمع عليهم لاجل النهي عن المنكر بحيث لو ورد لم يتأثر امام من يدعي تلك الحال ويذهب للشفاعة ولو ورد لو قع منه سب وقذف فهو رعا ارتكب اعظم من الثواب باضعاف

السلطان قال المناوي لان زيارتهم توجب مداهنتهم والتشبه بهم وبيع الدين بالدنيا (ابن لال)
واسمه أحمد (عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان ابغض عباد الله الى الله) أي من
أبغضهم (العفريت) بالكسر أي الشرير الخبيث من بني آدم (النفريت) بكسر النون أي القوي
في شيطنته (الذي لم يرزأ في مال ولا ولد) بالبناء للمجهول مهموزا أي لم يصب بالرزايا في ماله ولا
ولده بل لا يزال ماله موفرا وأولاده باقون لان الله تعالى اذا أحب عبدا ابتلاه فهذا عبد ناقص
الرتبة عند ربه قال المناوي وهذا خرج مخرج الغالب (هب عن أبي عثمان النهدي) بفتح النون
وسكون الهاء واسمه عبد الرحمن مرسلا) ﷺ (ان ابليس يضع عرشه على الماء) أي يضع سرير
ملكه على الماء ويقعد عليه (ثم يبعث سراياه) جمع سرية وهي القطعة من الجيش والمراد جنوده
وأعوانه أي يرسلهم الى اغواء بني آدم وافتتانهم وايقاع البغضاء والشرور بينهم (فادناهم) أي
أقربهم (منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا) أي وسوست بنحو
قتل أو سرقة أو شرب خمر أو زنا (فيقول ما صنعت شيأ) استخفافا لفعله واحتقارا له (ويجيء
أحدهم فيقول ما تركته) يعني الرجل (حتى فرقت بينه وبين أهله) أي زوجته أي وسوست له
حتى فارقها (فيدنيه منه ويقول نعم انت) بكسر النون والعين المهملة أي يمدح صنيعه ويشكر
فعله لاعجابه بصنيعه وبلوغ الغاية التي أرادها والقصد بسياق الحديث التحذير من التسبب في
الفراق بين الزوجين لما فيه من توقع وقوع الزنا وانقطاع النسل (حم م عن جابر) بن عبد الله
ﷺ (ان ابليس يبعث أشد أصحابه وأقوى أصحابه) أي أشدهم في الاغواء والاضلال وأقواهم على
الصد عن طريق الهدى (الى من يصنع المعروف في ماله) من نحو صدقة أو اصلاح ذات البين
أو اعانة على دفع مظلمة أو فك رقبة فيوسوس اليه ويخوفه عاقبة الفقر ويعده في الامل (طب
عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان ابن آدم لحريص على ما منع) فظاهر شرح المناوي
ان منع مبني للفاعل فانه قال أي شديد الحرص على تحصيل ما منع منه ببذل الجهد فيه لما طبع
عليه من حب الممنوع عنه (فر عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (ان ابن آدم ان أصابه حر قال
حس وان أصابه برد قال حس) بكسر الحاء المهملة وشدة السين المهملة المكسورة كلمة يقولها
الانسان اذا أصابه ما ضره وأحرقه غفلة كالجمرة والضربة ونحوهما كأوه وقال المناوي يعني
من قلقه وقلة صبره ان أصابه الحر قلق وتضجر وان أصابه البرد فكذلك (حم طب عن
خولة) بنت قيس الانصارية واسناده صحيح ﷺ (ان ابني هذا) يعني الحسن (سيد) أي
حليم كريم متحمل (ولعل الله أن يصلح به) أي بسبب تكرمه وعزله نفسه عن الامر وتركه
لمعاوية اختيارا قال العلقمي استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء (بين فئتين
عظيمتين من المسلمين) وهما طائفة الحسن وطائفة معاوية وكان الحسن رضي الله عنه حليما
فاضلا ورعا دعاه ورعه الى ان ترك الملك رغبة فيما عند الله تعالى لا لقلة ولا لعلة فانه لما قتل
علي رضي الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفا فبقي خليفة بالعراق وما وراءها من خراسان
ستة أشهر وأياما ثم سار الى معاوية في أهل الحجاز وسار اليه معاوية في أهل الشام فلما التقى
الجمعان بمنزل من أرض الكوفة وأرسل اليه معاوية في الصلح أجاب على شروط منها أن يكون

(قوله لال) كقال (قوله العفريت) أي الشرير الخبيث النفريت أي الزائد في الخبث فهو أبلغ مما قبله ووقع أن بعض الصحابة طلق زوجته ثم صار يمدحها فقيل له لم طلقتها حينئذ فقال لانها لم تصب بشيء في مدة اجتماعي عليها فخشيت أن تكون مغضوبا عليها أو وقع ان شخصا عشق امرأة وهي عشقته فدخل عليها يوما فأعرضت عنه فحصل له غم شديد وخرج فتعثر في ذيله ووقع فلما بلغها ذلك أرسلت له ولاقته ببشر عظيم فقال لها لم ذلك فقالت اني لم أرك أصبت بشيء في مدة محبتي لك فخشيت أنك مغضوب عليك فلما حصل لك التعثر عرفت أنك محبوب لله تعالى (قوله لم يرزأ) أي لم يصب بالرزايا (قوله عرشه) يحتمل انه حقيقة وانه كناية عن القوة (قوله ما صنعت شيأ) أي عظيما (قوله ويجيء أحدهم الخ) بيان لما هو أعظم فسادا (قوله نعم انت) أي الممدوح أو نعم انت مقرب مني (قوله على ما منع) وعليه أحب شيء الى الانسان ما منعا (قوله حس) هي كلمة تقال عند القلق والضجر وقد قالها صلى الله عليه وسلم حين وضع يده في مرق فوجده شديد الحرارة تعليما لامته الصبر وهذا هو سبب ذكر الحديث وحس بكسر الحاء كما ضبطه الشراح وذكر بعضهم ان الصحاح ضبطه بفتح الحاء ولم يرتضه شيخنا فراجعه (قوله ولعل الله) ترجي وقد حققه الله تعالى (قوله من المسلمين) فيه رد على من قال ان فرقتي معاوية والحسن ليسوا من المسلمين قبح الله رأيهم فنسكت عما جرى بينهم أو نؤوله بما فيه ثواب لهم

له

له الامر بعده وأن يكون له من المال ما يكفيه في كل عام فلما خشي يزيد بن معاوية طول عمره أرسل الى زوجته جعدة بنت الاشعث أن تسمه ويتزوجها ففعلت فلما مات بعثت الى يزيد تسأله الوفاء بما وعدها فقال انا لم نرضك للحسن فنرضاك لانفسنا وكانت وفاته سنة تسع واربعين وقيل سنة خمسين ودفن بالبقيع الى جانب أمه فاطمة وظهر مصداق قوله صلى الله عليه وسلم ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم اذ هو اخبار عن غيب وفيه منقبة عظيمة للحسن بن علي رضي الله عنهما فانه ترك الخلافة لا لقلة ولا لذلة ولا لعلة بل لرغبته فيما عند الله تعالى مما تقدم لما رآه من حقن دماء المسلمين فراعى أمر الدين ومصلحة وتسكين الفتنة وفيه رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون عليا ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم بانهم من المسلمين وفيه فضيلة الاصلاح بين المسلمين ولا سيما في حقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل لان الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخلافة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما بدريان وفيه جواز خلع الخليفة لفتنة اذا رأى في ذلك مصلحة للمسلمين والنزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بالمال وجواز أخذ المال على ذلك واعطائه وقد استدل الشيخ سراج الدين البلقيني بنزوله عن الخلافة التي هي أعظم المناصب على جواز النزول عن الوظائف ولم يشترط في ذلك شيأ ولا يشترط في ذلك الغبطة ولا المصلحة الا أن يكون ذلك ليتيم أو محجور عليه (حم خ ٣ عن أبي بكرة) بفتح الباء والكاف والراء ﴿(ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف) قال المناوي كناية عن الدنو من العدو في الحرب بحيث تعلوه السيوف بحيث يصير ظلها عليه يعني الجهاد طريق الى الوصول الى أبوابها بسرعة والقصد الحث على الجهاد (حم م ت عن أبي موسى) الاشعري ﴿(ان أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس) اي ميلها عن وسط السماء المسمى بلوغها اليه بحالة الاستواء (فلا ترتج) بمثناة فوقية وجيم مخففة والبناء للمفعول أي لا تغلق (حتى يصلي الظهر) أي ليصعد اليها عمل صلاته (فاحب ان يصعد لي فيها) أي في تلك الساعة (خير) اي عمل صالح بصلاة أربع ركعات قبله بسلام واحد (حم عن أبي أيوب) الانصاري قال المناوي باسناد فيه ضعف ﴿ (ان أتقاكم وأعلمكم بالله أنا) قال المناوي لانه تعالى جمع له بين علم اليقين وعين اليقين مع الخشية القلبية واستحضار العظمة الالهية على وجه لم يقع لغيره وكلما زاد علم العبد بربه زاد تقواه وخوفه منه اه قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أمرهم أمرهم من الاعمال بما يطيقون قالوا انا لسنا كهيئتك يا رسول الله ان الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فيغضب حتى يعرف الغضب في وجهه ثم يقول ان أتقاكم الى آخره المعنى كان اذا أمرهم بما يسهل عليهم دون ما يشق خشية أن يعجزوا على الدوام عليه مع مداومته على الاعمال الشاقة طلبوا منه التكليف بما يشق لاعتقادهم احتياجهم الى المبالغة في العمل لرفع الدرجات دونه فرد عليهم بأن حالهم ليس كحاله لانهم لا يطيقون المداومة على الاعمال الشاقة وبان حصول الدرجات لا يوجب التقصير في العمل بل يوجب الازدياد شكرا للمنعم الوهاب كما قال في الحديث الآخر فلا أكون عبدا شكورا (خ عن عائشة ﴿ ان أحب عباد الله الى الله) أي من أحبهم اليه (أنفعهم لعباده) أي أكثرهم نصحا لهم فان الدين النصيحة كما في الحديث

(قوله ان أبواب الجنة) لم يقل ان الجنة الخ اشارة الى أن الجهاد طريق موصل للجنة كما أن أبواب الجنة طريق لدخولها (قوله فلا ترتج) أي لا تغلق يقال ارتج الباب انغلق وأرتج عليه اي أغلق عليه الكلام فلم يستطع التكلم به (قوله فيها) اي تلك الساعة المعلومة من المقام وهذا الحديث ضعيف ولم يأخذ امامنا رضي الله تعالى عنه به من طلب كون سنن الظهر الاربع بسلام واحد المذكور في تمام الحديث الذي ذكره الشارح وان كان ذلك جائزا فالافضل عندنا كونهما بسلامين (قوله ان أتقاكم الخ) التقوى ثلاثة أقسام تقوى العوام التنزه عن الكفر وتقوى الخواص التنزه عن كل معصية وتقوى خواص الخواص التنزه عن كل ما سوى الله تعالى قيل انما أتى بضمير الخطاب في أعلمكم اشارة الى أن نحو جبريل أعلم ورد ذلك وانما أتى بضمير الخطاب لانه المناسب للمقام (قوله ان أحب عباد الله) أي من المسلمين فالكفار مبغوضون وان فعلوا المعروف

الآتي (حم في زوائد) كتاب (الزهد) لابيه (عن الحسن) البصري (مرسلا) ﷺ (ان أحب عباد الله الى الله من حبب اليه المعروف وحبب اليه فعاله) ببناء الفعلين للمفعول قال المناوي لان المعروف من أخلاق الله تعالى وانما نفيض من أخلاقه على من هو أحب خلقه اليه (ابن ابي الدنيا) كتاب فضل (قضاء الحوائج للناس وابو الشيخ) بن حبان (عن ابي سعيد) الخدري وهو حديث ضعيف ﷺ (ان أحب ما يقول العبد اذا استيقظ من نومه سبحان الذي يحيي الموتى وهو على كل شئ قدير) قال المناوي وهذا كما قال حجة الاسلام الغزالي أول الاوراد النهارية وأولاها اه وظاهر الحديث ان هذه الكلمات مطلوبة عند الاستيقاظ مطلقا (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وضعفه مخرجه ﷺ (ان أحب الناس الى الله يوم القيامة وادناهم منه مجلسا امام عادل) هو كناية عن فيض الرحمة وجزيل الثواب لامتثاله قول ربه ان الله يأمر بالعدل والاحسان (وابغض الناس اليه وابعدهم منه امام جائر) أي في حكمه على رعيته والمراد بالامام مايشمل الامام الاعظم ونوابه والقضاة ونوابهم (حم ت عن ابي سعيد الخدري واسناده حسن ﷺ (ان أحب أسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن) قال المناوي أي لمن أراد التسمي بالعبودية لان كلا منهما يشتمل على الاسماء الحسنى كلها كما مر اما من لم يرد التسمي بها فالاحب في حقه اسم محمد وأحمد (م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان أحدا) بضمتين (جبل) معروف بالمدينة سمي به لتوحده عن الجبال هناك (يحبنا ونحبه) حقيقة أو مجازا على مامر (ق عن أنس) بن مالك ﷺ (ان أحدا جبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة) اي على باب من أبوابها (وعير) جبل معروف (على ترعة من ترع النار) أي على باب من أبوابها (ه عن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان أحدكم اذا كان في صلاته) فرضا او نفلا (فانه يناجي ربه) يخاطبه ويساره بأتيانه بالذكر والقراءة (فلا يبزقن بين يديه) بنون التوكيد الثقيلة أي لا يلقين بزاقه الى جهة القبلة تعظيما لها (ولا عن يمينه) لان فيها ملائكة الرحمة (ولكن عن يساره وتحت قدمه) أي اليسرى وهذا خاص بغير من بالمسجد فمن به لا يبصق الا في نحو ثوبه (ق عن انس) بن مالك ﷺ (ان احدكم يجمع خلقه) بفتح فسكون أي مايخلق منه وهو المني بعد انتشاره في سائر البدن (في بطن امه) أي في رحمها (أربعين يوما نطفة) أي تمكث النطفة هذه المدة تتخمر في الرحم حتى تتهيأ للتصوير وذلك ان ماء الرجل اذا لاقى ماء المرأة بالجماع وأراد الله أن يخلق من ذلك جنينا هيأ أسباب ذلك لان في رحم المرأة قوتين قوة انبساط عند ورود مني الرجل حتى ينتشر في جسد المرأة وقوة انقباض بحيث لايسيل من فرجها مع كونه منكوسا ومع كون المني ثقيلا بطبعه وفي مني الرجل قوة الفعل وفي مني المرأة قوة الانفعال فعند الامتزاج يصير مني الرجل كالانفحة للبن (ثم يكون علقة مثل ذلك) أي يكون بعد مضي الاربعين قطعة دم غليظ جامد حتى يمضي أربعون يوما (ثم يكون مضغة) أي قطعة لحم بقدر ما يمضغ (مثل ذلك) أي مثل ذلك الزمن وهو أربعون (ثم يبعث الله اليه ملكا) وفي رواية ثم يرسل الله ملكا ثم بعد انقضاء الاربعين الثالثة يبعث الله

محمد وأحمد والالم يختر ذلك لخير خلقه ومقتضى العلة ان بقية أسمائه صلى الله عليه وسلم أفضل مما عبد (قوله يحبنا) أي بادر الشخصان الله تعالى فيه (قوله على ترعة) اي باب من ترعها اي أبوابها ثم يحتمل ان ذلك حقيقة وانه كناية عن كون من أحبه دخل من باب من أبواب الجنة وعير اسم جبل (قوله ان أحدكم) أي الواحد منكم فصح استعماله في الاثبات لان الذي لايستعمل الا في النفي أحد الذي للعموم لا الذي بمعنى الواحد (قوله يناجي ربه) ويترتب على تلك المناجاة افاضة الخير عليه فينبغي للشخص أن يكون في تلك الحالة على أتم الاحوال بأن يرفض ما سوى مولاه ويتصف بالادب الظاهري والباطني ومن الادب الظاهري أن لا يبصق امامه الخ ألا ترى أن الشخص اذا وقف بين يدي ملك لخدمته وتشاغل عنه كان محل انتقامه فما بالك بملك الملوك (قوله في بطن) أي رحم من اطلاق اسم المحل على الحال وذلك الجمع بعد انتشاره في جميع بدن المرأة

فمني المرأة أصفر رقيق فيه قوة الانفعال ومني الرجل أبيض ثخين فيه قوة الفعل أي مني المرأة لا يصلح لا تخلق أي الانفعال منه الا بضم مني الرجل له فهو وفيه قوة الفعل له فهو بمنزلة الانفحة للبن فلا يصلح اللبن للجبن أو السمن الا بعد ضم الانفحة اليه فهذا معنى الفعل والانفعال الواقعين في عبارات الائمة

اليه

اليه ملكا وهو الملك الموكل بالنفوس فينفخ فيه الروح وهي ما به حياة الانسان قال الكرماني اذا ثبت أن المراد بالملك من جعل اليه أمر ذلك الرحم فكيف يبعث أو يرسل واجاب بان المراد أن الذي يبعث بالكلمات غير الملك الموكل بالرحم الذي يقول يارب نطفة الخ ثم قال ويحتمل ان يكون المراد بالبعث انه يأمر بذلك اه ووقع في رواية يحيى بن زكريا عن الاعمش اذا استقرت النطفة في الرحم أخذها الملك بكفه فقال رب أذكر أم أنثى الحديث فيقول انطلق الى ام الكتاب فانك تجد قصة هذه النطفة فينطلق فيجد ذلك فينبغي ان يفسر الارسال المذكور بذلك (ويؤمر باربع كلمات) القضايا المقدرة وكل قضية تسمى كلمة (ويقال له اكتب) قال المناوي أي بين عينيه كما في خبر البزار (عمله) كثيرا أو قليلا صالحا أو فاسدا (ورزقه) قال المناوي أي كما وكيفا حلالا أو حراما (واجله) أي مدة حياته (وشقي) وهو من استوجب النار (اوسعيد) وهو من استوجب الجنة قال العلقمي وقوله وشقي أوسعيد بالرفع خبر مبتدا محذوف والمراد بكتابة الرزق تقديره قليلا أو كثيرا وصفته حلالا او حراما وبالاجل هل هو طويل أو قصير وبالعمل هل هو صالح أو فاسد ومعنى قوله شقي أو سعيد ان الملك يكتب احد الكلمتين كان يكتب مثلا أجل هذا الجنين كذا ورزقه كذا وعمله كذا وهو شقي باعتبار ما يختم له وسعيد باعتبار ما يختم له كما دل عليه بقية الخبر قال النووي المراد بكتب جميع ما ذكر من الرزق والاجل والسعادة والشقاوة والعمل والذكورة والانوثة أن ذلك يظهر للملك ويأمره بانفاذه وكتابته والا فقضاء الله السابق على ذلك وعلمه وارادته وكل ذلك موجود في الازل (ثم ينفخ فيه الروح) أي بعد تمام صورته قال العلقمي ووقع في رواية مسلم ثم يرسل اليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات وظاهره أن النفخ قبل الكتابة ويجمع بان الرواية الاولى صريحة في تأخير النفخ للتعبير بقوله ثم والرواية الاخرى محتملة فترد للصريحة لان الواو لا ترتب فيجوز أن تكون معطوفة على الجملة التي تليها وان تكون معطوفة على جملة الكلام المتقدمة أي يجمع خلقه في بطن امه في هذه الاطوار ويؤمر الملك بالكتب وتوسط قوله ينفخ فيه الروح بين الجمل فيكون من ترتيب الخبر على الخبر لا من ترتيب الافعال المخبر عنها ومعنى اسناده النفخ للملك أن يفعله بامر الله تعالى والنفخ في الاصل اخراج ريح من جوف النافخ ليدخل في المنفوخ فيه والمراد باسناده الى الله تعالى أن يقول له كن فيكون وقال ابن العربي الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلا للنسخ والمحو بخلاف ما كتبه الله فانه لا يتغير (فان الرجل منكم ليعمل بعمل أهل الجنة) يعني من الطاعات الاعتقادية والقولية والفعلية (حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع) تصوير لغاية قربه من الجنة قال ابن حجر في شرح الاربعين هو بالرفع (فيسبق عليه الكتاب) أي يغلب عليه كتاب الشقاوة (فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار) قال العلقمي الباء زائدة والاصل يعمل عمل أهل النار وظاهره أنه يعمل ذلك حقيقة ويختم له بعكسه وقال المناوي بيان لان الخاتمة انما هي على وفق الكتابة ولا عبرة بظواهر الاعمال قبلها بالنسبة لحقيقة الامر وان اعتد بها من حيث كونها علامة (وان الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع) يعني شئ قليل جدا (فيسبق عليه الكتاب) أي كتاب السعادة (فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة) أي فمن سبقت له السعادة صرف قلبه الى عمل خير يختم له به وعكسه بعكسه وفي الحديث ان الذي سبق في علم الله لا يتغير ولا يتبدل

(قوله واجله) أي مدة اجله
(قوله ثم ينفخ الخ) أصل النفخ اخراج النفس من جوف النافخ الى جوف المنفوخ وليس مرادا هنا بل المراد انه يكون حيا بكلمة كن فيكون ثم ان كان الملك هو الموكل بالرحم فمعنى ارساله أمره بذلك وان كان غيره فالارسال على ظاهره

وان الذي يجوز عليه التغيير والتبديل ما يبدو للناس من عمل العامل ولا يبعد أن يتعلق ذلك بما في علم الحفظة والموكلين بالآدمي فيقع فيه المحو والاثبات كالزيادة في العمر والنقص منه وأما ما في علم الله تعالى فلا يتغير ولا يتبدل وفيه أيضا التنبيه على أن الله تعالى قادر على البعث بعد الموت لان من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ثم نقله الى العلقة ثم المضغة ثم نفخ فيه الروح قادر على أن يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة الالهية نقله في الاطوار رفقا بالام لانها لم تكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها فهيأه في بطنها بالتدريج الى أن تكامل ومن تأمل أصل تخلقه من نطفة وتنقله في تلك الاطوار الى أن صار انسانا جميل الصورة مفضلا بالعقل والفهم والنطق كان عليه أن يشكر من أنشأه وهيأه ويعبده حق عبادته ويطيعه ولا يعصيه وفي الحديث الحث على القناعة والزجر الشديد عن الحرص لان الرزق اذا كان قد سبق تقديره لم يغن التعني في طلبه وانما شرع الاكتساب لانه من جملة الاسباب التي اقتضتها الحكمة في دار الدنيا وفيه أيضا أن الاقدار غالبة فلا ينبغي لاحد أن يغتر بظاهر الحال ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وبحسن الخاتمة وأما ما قاله عبد الحق في كتاب العاقبة ان سوء الخاتمة لا يقع لمن استقام باطنه وصلح ظاهره وانما يقع لمن في طويته فساد أو ارتياب ويكثر وقوعه للمصر على الكبائر والمجترئ على العظائم فيهجم عليه الموت بغتة فيصطلمه الشيطان عند تلك الصدمة فيكون ذلك سببا لسوء الخاتمة فهو محمول على الاكثر الاغلب (ق ع عن ابن مسعود ﷺ ان أحدكم اذا قام يصلي انما يناجي ربه) المناجاة المسارة والمخاطبة (فلينظر كيف يناجيه) اي بتدبر القراءة والذكر وتفريغ القلب من الشواغل الدنيوية (لك عن أبي هريرة ﷺ ان أحدكم مرآة أخيه) أي بمنزلة مرآة يرى فيها ما به من العيوب الحسية والمعنوية (فاذا رأى) اي علم (به أذى) أي قذرا حسيا كأن رأى ببدنه أو ثوبه بصاقا أو مخاطا أو ترابا ونحوها أو معنويا كأن رآه على حالة غير مرضية شرعا (فليمطه) أي يزله (عنه) بلطافة بقاء به بعينه (ت عن أبي هريرة ﷺ ان احساب أهل الدنيا) جمع حسب الكرم والشرف (الذين يذهبون اليه هذا المال) قال المناوي قال الحافظ العراقي كذا في أصلنا من مسند أحمد الذين وصوابه الذي وكذا رواه النسائي يعني شأن أهل الدنيا رفع من كثر ماله وان كان وضيعا وضعة المقل وان كان في النسب رفيعا (حم ن حب لك عن بريدة) ابن الحصيب وأسانيده صحيحة ﷺ (ان أحسن الحسن الخلق الحسن) بضمتين أي السجية الحميدة المورثة للاتصاف بالملكات الفاضلة مع طلاقة الوجه والمداراة والملاطفة لان بذلك تتألف القلوب وتنتظم الاحوال (المستغفري) ابو العباس (في مسلسلاته) أي مروياته المسلسلة (وابن عساكر) في تاريخه (عن الحسن) أمير المؤمنين (ابن علي) أمير المؤمنين واسناده ضعيف ﷺ (ان أحسن ما غيرتم به هذا الشيب الحناء) قال المناوي بكسر فتشديد ممدودا (والكتم) بفتح الكاف والمثناة الفوقية نبت يشبه ورق الزيتون يخلط بالوسمة ويختضب به ولا يعارضه النهي عن الخضاب بالسواد لان الكتم انما يسود منفردا (حم ٤ حب عن أبي ذر) الغفاري ﷺ (ان أحسن ما زرتم به الله) قال المناوي يعني ملائكته (في قبوركم) أي اذا صرتم اليها بالموت (ومساجدكم) أي ما دمتم في الدنيا (البياض) أي الابيض البالغ البياض من الثياب والاكفان فافضل ما يكفن به المسلم البياض وأفضل ما يلبس يوم الجمعة

(قوله مرآة) أي كالمرآة فكما ان الشخص اذا نظر الى نفسه في المرآة ورأى شيئا لم يعجبه أزاله ينبغي له انه اذا رأى في أخيه قذرا حسيا أو معنويا أزاله ويسن له أن يعلمه بازالة القذر الحسي ويريه اياه لئلا يعتقد أنه يعبث به والقذر المعنوي كأن يعلم ارتكابه معصية فينصحه ويسعى في استتابته وينكر عليه ذلك وهذا هو المعنى عند أهل التصوف بالتناكر ولذا قال الجنيد ان الصوفية لا تزال بخير ما تناكروا فاذا اصطلحوا هلكوا ومر سيدنا عمر بجمع من الصحابة فقال كيف تصنعون اذا رأيتم مني مخالفة فسكتوا فأعادها فقال سعد بن بشر اذا رأينا منك اعوجاجا قومناه فقال أنتم اذن أنتم اذن أي أنتم اذن أصحاب رسول الله حقا لاتمامكم الشرع في حق أحد (قوله ان احساب) جمع حسب بمعنى شرف وكرم أي ان شرف أهل الدنيا وكرمهم المال فلا ينظرون الى شرف النسب بخلاف غير أهل الدنيا الذين لا ينهمكون على جمعها فشرفهم النسب الطيب والعمل الصالح (قوله أحسن الحسن) اي اذا تتبعت الشئ الحسن وجدت أحسن الاشياء الحسنة الخلق الحسن (قوله الحناء) بالمد والكتم نبت له ورق يشبه ورق الزيتون وله ثمر يشبه الفلفل ولو صبغ به وحده كان لونه

البياض (ه عن ابى الدرداء ﷺ ان احسن الناس قراءة من اذا قرأ القرآن يتحزن به) اى يقرؤه بتخشع وترقيق وبكاء فيخشع القلب فتنزل الرحمة (طب عن ابن عباس ﷺ ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله) قال العلقمي سببه كما في البخارى عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيه لديغ أو سليم فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال هل فيكم من راق ان فى الماء رجلا لديغا أو سليما فانطلق رجل فرقاه بفاتحة الكتاب على شاء فجاء بالشاء الى اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا أخذت على كتاب الله أجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أحق فذكره قوله مروا بماء اى بقوم نزول على ماء قوله فيهم لديغ بالدال المهملة والغين المعجمة وقوله أو سليم قال فى الفتح شك من الراوى والسليم هو اللديغ سمى بذلك تفاؤلا من السلامة لكون غالب من يلدغ يعطب واستدل الجمهور بهذا الحديث على جواز أخذ الاجرة على تعليم القرآن وخالف الحنفية فمنعوه فى التعليم وأجازوه فى الرقى قالوا الان تعليم القرآن عبادة والاجر فيه على الله تعالى وهو القياس فى الرقى الا انهم أجازوه فيها لهذا الخبر وحمل بعضهم الاجر فى هذا الحديث على الثواب وساق القصة التى وقعت فى الحديث تأبى هذا التأويل وادعى نسخه بالاحاديث الواردة فى الوعيد على أخذ الاجرة على تعليم القرآن وقد رواها أبو داود وغيره وتعقب بأنه اثبات للنسخ بالاحتمال وهو مردود وبأن الاحاديث ليس فيها تصريح بالمنع على الاطلاق بل هى وقائع أحوال محتملة للتأويل لتوافق الاحاديث الصحيحة كحديث الباب وبأن الاحاديث المذكورة ليس فيها ما تقوم به الحجة فلا تعارض الاحاديث الصحيحة ونقل عياض جواز الاستئجار لتعليم القرآن عن العلماء كافة الا الحنفية وقال الشعبي لا ينبغى للمعلم أن يعطى شيأ فيقبله اهـ وقال المناوى فاخذ الاجرة على تعليمه جائز كالاستئجار لقراءته والنهى عنه منسوخ أو مؤول (خ عن ابن عباس ﷺ ان أحق الشروط ان توفوا به) اى بالوفاء اى وفاء بالنصب على التمييز (ما استحللتم به الفروج) قال المناوى يعنى الوفاء بالشروط حق واحقها بالوفاء الشئ الذى استحللتم به الفروج وهو نحو المهر والنفقة فانه التزمها بالعقد فكانها شرطت (حم ق ٤ عن عقبة بن عامر) الجهنى ﷺ (ان اخا صداء) قال المناوى اى الذى هو من قبيلة صداء بضم الصاد والتخفيف والمد زياد بن الحرث (هو) الذى (اذن ومن اذن فهو يقيم) يعنى هو أحق بالاقامة ممن لم يؤذن لكن لو أقام غيره اعتد به (حم د ت ه عن زياد بن الحرث الصدائى) بالمد والضم نسبة الى صداء حى من اليمن قال أمرنى المصطفى صلى الله عليه وسلم أن أؤذن للفجر فاذنت فأراد بلال أن يقيم فذكره واسناده ضعيف ﷺ (ان اخوف ما اخاف) اى من أخوف شئ أخافه (على امتى الائمة المضلون) قال المناوى جمع امام وهو مقتدى القوم المطاع فيهم يعنى اذا استقصيت الاشياء المخوفة لم يوجد أخوف من ذلك (حم طب عن ابى الدرداء ﷺ ان اخوف) اى من اخوف (ما اخاف على امتى كل منافق) اى قول كل منافق (عليم اللسان) قال المناوى أى كثير علم اللسان جاهل القلب والعمل اتخذ العلم حرفة يتأكل بها وأبهة يتعزز بها يدعو الناس الى الله ويفر هو منه اهـ وقال العلقمي قال شيخنا قال أبو البقاء أخوف اسم ان وما هنا نكرة موصوفة والعائد محذوف تقديره ان اخوف

السواد واذا اصبغ به مع الحناء كان لونه الحمار مائلا الى السواد (قوله يتحزن فيه) وفى نسخة به اى يتخشع ويبكى فان لم يبك تباكى (قوله ان احق الخ) وما ورد من نحو من أخذ اجرا على كتاب الله طوقه من النار فنسوخ او مؤول وسبب الحديث أن جماعة من الصحابة قيل لهم ان فى الحى لديغا وفى رواية سليم الخ وتسميته سليما من التفاؤل (قوله ان توفوا به) أى وفاء فالمصدر المنسبك تمييز أو على اسقاط الخافض (قوله صداء) اسم قبيلة يعنى بالخبر زياد بن الحرث ففيه تسمية الشخص باسم قبيلته وهو صحيح ان كان معروفا بينهم بذلك (قوله الائمة المضلون) لانهم مطاعون قهرا والغالب عليهم الكبر واستيلاء الشيطان ولذا وقع أن بعضهم قال للعجاج انك لذو كبر واعتداء فقال ان هناك من هو متكبرا كثر منى فقال له من قال من قال هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى فلشدة كبره قبح الله رايه تجرأ على الرسول ووقع أن بعض الملوك قال ان طاعتنا يهتم بها اكثر من طاعة الله تعالى لانه تعالى قيدها بالاستطاعة حيث قال فاتقوا الله ما استطعتم ولم يقيد بذلك فى قوله تعالى واولى الامر منكم وذلك لشدة كبره وبعضهم قال لا يكتب علينا معشر الملوك سيئة فقال بعض العارفين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى بذلك فقمعه الله تعالى فلما مات ذلك العارف أفشى تلك المقالة وأراد أن يوافقه جميع الناس على ذلك فصلاح الخلق مرتب على صلاح الامراء والعلماء



شئ أخافه على أمتى كل وكل خبران وفى الكلام تجوز لان أخوف هنا للمبالغة وخبران هو اسمها في المعنى فكل منافق أخوف وليس كل أخوف منافق بل المنافق مخوف ولكن جاء به على المعنى أخرج الطبراني عن على انى لا أتخوف على أمتى مؤمنا ولا مشركا فأما المؤمن فيحجزه ايمانه وأما المشرك فيقمعه كفره ولكن أتخوف عليكم منافقا عالم اللسان يقول ما تعرفون ويعمل ما تنكرون (حم عن عمر) بن الخطاب واسناده رجاله ثقات ﷺ (ان أخوف ما أخاف على أمتى عمل قوم لوط) قال العلقمي قال الدميري اختلف الناس هل اللواط أغلظ عقوبة من الزنا أو الزنا أغلظ عقوبة منه أو عقوبتهما سواء على ثلاثة أقوال فذهب أبو بكر وعلى وخالد بن الوليد وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وجابر بن معمر والزهرى وربيعة ومالك واسحق وأحمد فى أصح الروايتين عنه والشافعى فى أحد قوليه الى ان عقوبته أغلظ من عقوبة الزنا وعقوبته القتل على كل حال محصنا أو غير محصن وذهب عطاء ابن أبى رباح وسعيد بن المسيب والحسن البصرى وابراهيم النخعى وقتادة والاوزاعى والشافعى فى ظاهر مذهبه والامام أحمد فى الرواية الثانية عنه وأبو يوسف ومحمد الى أن عقوبته وعقوبة الزنا سواء وذهب الحكم وأبو حنيفة الى ان عقوبته دون عقوبة الزنا وهو التعزير كأكل الميتة والدم ولحم الخنزير وقالوا لانه وطئ فى محل لا تشتهيه الطباع فلم يكن فيه حد كوطء البهيمة ولانه لا يسمى زانيا لغة ولا شرعا ولا عرفا فلا يدخل فى النصوص الدالة على حد الزانين وقال أصحاب القول الاول وهم الجمهور وليس فى المعاصى أعظم مفسدة من هذه المفسدة وهى تلى مفسدة الكفر وربما كانت أعظم من مفسدة القتل ولم يقتل الله بهذه المفسدة قبل قوم لوط أحدا من العالمين وعاقبهم عقوبة لم يعاقب بها أحدا غيرهم وجمع عليهم من أنواع العقوبات من الاهلاك وقلب ديارهم عليهم ورميهم بالحجارة من السماء فنكل بهم نكالا لم ينكله بأمة سواهم وذلك لعظم مفسدة جريمتهم التى تكاد الارض تميد من جوانبها اذا عملت عليها وتهرب الملائكة الى أقطار السموات والارض اذا شاهدوها خشية نزول العذاب على أهلها فيصيبهم معهم وتعج الارض الى ربها تبارك وتعالى وتكاد الجبال تزول عن أماكنها ومن تأمل قوله تعالى ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا وقوله فى اللواط أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين تبين له تفاوت ما بينهما لانه سبحانه نكر الفاحشة فى الزنا أى هو فاحشة من الفواحش وعرفها فى اللواط وذلك يفيد أنه اسم جامع لمعانى اسم الفاحشة كما تقول زيد الرجل ونعم الرجل زيد أى أتأتون الخصلة التى استقر فحشها عند كل أحد فهى لظهور فحشها وكماله غنية عن ذكرها بحيث لا ينصرف الاسم الى غيرها وأكد سبحانه وتعالى فحشها بأنه لم يعملها أحد من العالمين قبلهم وحكم عليهم بالاسراف وهو مجاوزة الحد فقال بل أنتم قوم مسرفون وسماهم فاسقين وأكد ذلك سبحانه بقوله تعالى ونجيناه من القرية التى كانت تعمل الخبائث انهم كانوا قوم سوء فاسقين وسماهم أيضا مفسدين فى قول نبيهم رب انصرنى على القوم المفسدين وسماهم ظالمين فى قول الملائكة ان أهلها كانوا ظالمين ولوط النبى صلى الله عليه وسلم هو لوط ابن هاران بن تارخ وهو آزر ولوط بن أخى ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم وكان ابراهيم يحبه حبا شديدا وهو أحد رسل الله الذى انتصر له باهلاك مكذبيه وقصته مذكورة فى القرآن فى مواضع قال وهب بن منبه خرج لوط من أرض بابل فى أرض العراق مع عمه ابراهيم تابعا له على

دينه مهاجرا معه الى الشام ومعه ماسارة امرأة ابراهيم وخرج معهما آزر أبو ابراهيم مخالفا لابراهيم فى دينه مقيما على كفره حتى وصلوا الى حران فمات آزر ومضى ابراهيم ولوط وسارة الى الشام ثم مضوا الى مصر ثم عادوا الى الشام فنزل ابراهيم فلسطين ونزل لوط الاردن فأرسله الله الى أهل سدوم وما يليها وكانوا كفارا يأتون الفواحش التى منها هذه الفاحشة التى ما سبقهم بها أحد من العالمين ويتضارطون فى مجالسهم فلما طال تماديهم دعا عليهم لوط وقال رب انصرنى على القوم المفسدين فأجاب الله تعالى دعاءه فأرسل جبريل وميكائيل واسرافيل عليهم السلام فى صورة رجال مرد حسان فنزلوا على ابراهيم ضيفانا وبشروه باسحق ويعقوب ولما جاء آل لوط العذاب فى السحر اقتلع جبريل عليه السلام قرى قوم لوط الاربع وكان فى كل قرية مائة ألف رفعهم على جناحه بين السماء والارض حتى سمع أهل السماء نبيح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبهم فجعل عاليها سافلها وأمطر عليهم الحجارة فامطرت على شاردهم ومسافرهم وهلكت امرأة لوط مع الهالكين واسمها واعلة وقال أبو بكر بن عياش عن أبى جعفر استغنت رجال قوم لوط برجالهم ونساؤهم بنسائهم فأهلكهم الله أجمعين فخاف صلى الله عليه وسلم على أمته أن يعملوا عملهم فيحل بهم ما حل بهم (حم ت ه ك عن جابر) باسناد حسن ﷺ (ان أخوف ما أخاف على امتى الاشراك بالله) قيل أتشرك أمتك من بعدك قال نعم (أما) بالتخفيف (انى لست أقول تعبدون) وفى نسخة يعبدون (شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن) أقول تعمل (أعمالا لغير الله) أى للرياء والسمعة (وشهوة خفية) قال المناوى للمعاصى يعنى يرائى أحدهم الناس بتركه المعاصى وشهواتها فى قلبه مخبأة وقيل الرياء ما يظهر من العمل والشهوة الخفية حب اطلاع الناس عليه (ه عن شداد بن أوس) ﷺ (ان أدنى أهل الجنة منزلة) قال العلقمى قال فى النهاية الجنة هى دار النعيم فى الآخرة من الاجتنان وهو الستر لتكاثف أشجارها وتظليلها بالتفاف أغصانها وسميت بالجنة وهى المرة الواحدة من جنه جنا اذا ستره فكأنها شجرة واحدة لشدة التفافها واظلالها (لمن ينظر الى جنانه) قال المناوى بكسر الجيم جمع جنة بفتحها (وأزواجه ونعمه) بفتح النون والعين قال المناوى ابله وبقره وغنمه أو بكسر ففتح جمع نعمة كسدر وسدر اه وسيأتى فى الحديث وليس فى الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير فالاولى حمل ما هنا على الابل خاصة (وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة) كناية عن كون النعيم الذى يعطاه لا يحصى (وأكرمهم على الله) أى أعظمهم كرامة عنده وأوسعهم ملكا (من ينظر الى وجهه الكريم) أى ذاته تقدس وتعالى عن الجارحة (غدوة وعشية) أى فى مقدارهما لان الجنة لا غدوة فيها ولا عشية اذ لا ليل ولا نهار وتمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة (ت عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (ان أدنى أهل الجنة منزلا لرجل له دار من لؤلؤة واحدة منها غرفها وأبوابها) أى وجدرها وسائر أجزائها وليس ذلك ببعيد اذ هو القادر على كل شئ (هناد فى الزهد عن عبيد بن عمير) بالتصغير فيهما (مرسلا) وهو الليثى قاضى مكة ﷺ (ان أرحم ما يكون الله بالعبد) أى الانسان المؤمن (اذا وضع فى حفرته) أى فى قبره وصار غريبا فريدا قال المناوى لانه أعظم اضطرارا فيه ممن غيره ولهذا قال القائل

وستين كتابا فى الحكمة حتى صار يطلق عليه حكيم بالاطلاق فأوحى الله تعالى الى نبى ذلك الزمان أخبره ان فلانا قد ملأ الارض نفاقا أى لكونه غير مخلص فيها فاقلع عما كان فيه وخالط العامة وتواضع فأوحى الله اليه انى قد صرت الآن راضيا عنه (قوله أدنى الخ) الاان الله تعالى الق عليهم أن لا أدنى فلا غبط (قوله جنانه) اى غرفه فى الجنة (قوله ونعمه) من اطلاق العام على الخاص اذ المراد خصوص الابل كما يأتى بعد نحو خمس ورقات فى حديث ان الجنة ليس فيها شئ من البهائم الا الابل والطير قال الشارح هناك هذا فى بعض الجنان فلا ينافى أن فى بعض آخر منها الخيل وعلى ان الرواية بكسر النون يشمل الطير والخيل بخلاف رواية الفتح لان ذلك لا يسمى نعما وفى نسخة زيادة وأزواجه قبل نعمه وفى أخرى زيادة وسرره بعد وخدمه يطلق الخادم على الذكر والانثى وقد يقال خادمة وقوله وسرره جمع سرير وهو ما يجلس عليه ويجمع أيضا على أسرة (قوله ألف سنة) أى وأمور الآخرة والجنة من وراء طور العقل فلا تقاس على الشاهد فنؤمن به وان لم يصل العقل اليه (قوله من لؤلؤة الخ) أى جميع أجزاء الدار من لؤلؤة واحدة وفى ذلك زيادة التنعيم (قوله بالعبد) أى المؤمن

ان الذى الوحشة فى داره * تؤنسه الرحمة فى قبره

(فر عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (ان ارواح الشهداء فى طير خضر) اى بأن يكون الطائر ظرفا لها وليس ذا بحصر ولا حبس لانها تجد فيها من النعيم ما لا يوجد فى الفضاء أو انها فى نفسها تكون طيرا بان تمثل بصورته كتمثيل الملك بشرا سويا وفى حديث آخر ان ارواحهم نفسها تصير طيرا قال ابن رجب فى كتاب أهوال القبور وهذا قد يتوهم منه انها على هيئة الطير وشكله وفيه وقفة فان روح الانسان انما هى على صورته ومثاله وشكله اه وقال القاضى عياض قد قال بعض متقدمى ائمتنا ان الروح جسم لطيف متصور على صورة الانسان داخل الجسم قال التوربشتى اراد بقوله أرواحهم فى طير خضر أن الروح الانسانية المتميزة المخصوصة بالادراكات بعد مفارقتها البدن يهيأ لها طير أخضر فتنتقل الى جوفه ليعلق ذلك الطير من ثمر الجنة فتجد الروح بواسطة ريح الجنة ولذاتها البهجة والسرور ولعل الروح يحصل لها تلك الهيئة اذا تشكلت وتمثلت بامره تعالى طيرا أخضر كتمثل الملك بشرا سويا وعلى أى حالة كانت فالتسليم واجب علينا لورود البيان الواضح على ما اخبر عنه الكتاب والسنة وورد صريحا فلا سبيل الى خلافه قال العلقمى وأقول اذا فسرنا الحديث بان الروح تتشكل طيرا فالاشبه أن ذلك فى القدرة على الطيران فقط لا فى صورة الخلقة لأن شكل الانسان أفضل الاشكال وقد قال السهيلى فى حديث الترمذى ان جعفر بن أبى طالب أعطى جناحين يطير بهما فى السماء مع الملائكة يتبادر من ذكر الجناحين والطيران أنهما كجناحى الطائر لهما ريش وليس كذلك فان الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر اه قال المناوى ومفهوم الحديث أن أرواح غير الشهداء ليسوا كذلك لكن روى الحكيم الترمذى انما نسمة المؤمن طائر تعلق فى شجر الجنة حتى يرجعه الله يوم القيامة الى جسده قال الحكيم وليس هذا لاهل التخليط فيما نعلمه انما هو للصديقين اه وقضيته ان مثل الشهداء المؤمن الكامل وفيه ان الجنة مخلوقة الآن خلافا للمعتزلة (تعلق من ثمار الجنة) قال العلقمى بضم اللام قال فى النهاية أى تأكل وهى فى الاصل للابل اذا أكلت العضاه يقال علقت تعلق علوقا فنقل الى الطير اه وقال فى المصباح علقت الابل من الشجر علقا من باب قتل وعلوقا أكلت منها بافواهها وعلقت فى الوادى من باب تعب سرحت وقوله عليه السلام أرواح الشهداء تعلق من ورق الجنة يروى من الاول وهو الوجه اذ لو كان من الثانى لقيل تعلق فى ورق الجنة وقيل من الثانى قال القرطبى وهو الاكثر اه (ت عن كعب) بن مالك ورجاله رجال الصحيح ۞ (ان ارواح المؤمنين فى السماء السابعة ينظرون الى منازلهم فى الجنة) قال المناوى قال فى المطامح الاصح ما فى هذا الخبر ان مقر الارواح فى السماء وانها فى حواصل طير ترتفع فى الجنة والروح كما قال البيضاوى جوهر مدرك لا يفنى بخراب البدن (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (ان ازواج اهل الجنة) قال المناوى زاد فى رواية من الحور (ليغنين) ببناء الفعل على السكون لاتصاله بنون الاناث (ازواجهن باحسن اصوات لم يسمعها احد قط) أى ما سمعها أحد فى الدنيا وتمامه وان ما يغنين به نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام (طس عن ابن عمر) ورجاله رجال الصحيح ۞ (ان اشد) قال المناوى وفى رواية لمسلم ان من أشد (الناس عذابا يوم القيامة المصورون) صورة حيوان تام لان الاوثان

(قوله فى طير) اى فى حواصل طير وليس ذلك حبسا لها بل يوسع لها أكثر من الفضاء وقيل انها نفسها تمثل بصورة الطير واستشكل بأن فيه الانتقال من شريف الى دونه فان صورة الطير دون صورة الآدمى فى الشرف وأجيب بأن المراد انها يكون لها قوة فى سرعة الانتقال كالطير لا انها تنتقل الى صورة الطير حقيقة نظير ما قيل فى أن الشخص يكون له جناحان يطير بهما فى الجنة من أنه كناية عن قوة الطيران وكذا ما ورد ان سيدنا جعفرا عوضه الله جناحين الخ من انه كناية عن ذلك اذ وجود الجناحين حقيقة مما يبشع ومثل الشهداء فى ذلك الكمل (قوله فى السماء) أى مستقرها فيها وتذهب الى التبسط والروح هى النفس على التحقيق لكنها وقت نفخها فى البدن تسمى روحا ثم اذا بلغت قوة اكتساب الصفات سميت نفسا علية أو دنية الخ (قوله ليغنين الخ) بقوله نحن الخيرات الحسان أزواج قوم كرام (قوله ازواجهن) على اسقاط الخافض (قوله المصورون) ولو على هيئة مهانة خلافا لبعضهم هنا لان الكلام فى الفعل وهو حرام مطلقا

التى كانت تعبد كانت بصورة الحيوان (حم م عن ابن مسعود ﷺ ان اشد الناس) اى من أشدهم (ندامة يوم القيامة رجل) أى انسان مكلف (باع آخرته بدنيا غيره) اى استبدل بحظه الاخروى حصول حظ غيره الدنيوى وآثره عليه (تخ عن ابى امامة) الباهلى ﷺ (ان اشد الناس تصديقا للناس اصدقهم حديثا وان اشد الناس تكذيبا) أى للناس (اكذبهم حديثا) قال الشيخ لان الانسان يغلب عليه حال نفسه ويظن أن الناس مثله وأشار هنا الى الالماح بما فى قصة آدم عليه السلام فيما ذكره الله فى قوله وقاسمهما انى لكما لمن الناصحين وانه ما اقبل لاذلك منه اظنهما انه لا يحلف بالله كاذب افاده بعض المفسرين اه فالصدوق يحمل كلام غيره على الصدق لاعتقاد قبح الكذب والكذوب يتهم كل مخبر بالكذب لكونه شانه (ابو الحسن القزوينى فى اماليه) الحديثة (عن ابى امامة) الباهلى ﷺ (ان اطيب طعامكم) قال المناوى اى الذه واشهاه واوفقه للابدان (ما مسته النار) اى شئ ما كول مسته النار اى اثرت فيه بنحو طبخ اوقلى اه وقال الشيخ الكلام فى اللحم لقضية السبب حيث تشاوروا عليه فذكره وفى اخرى أنه حضر اللحم فذكره (ع طب عن الحسن بن على) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اطيب الكسب) اى من اطيبه (كسب التجار الذين اذا حدثوا) اى أخبروا عن ثمن السلعة ونحوه كشرائه بعرض وأجل (لم يكذبوا) أى فى اخبارهم للمشترى (واذا ائتمنوا) قال المناوى أى ائتمنهم المشترى فى اخباره بما قام عليه أوانه لا عيب فيه (لم يخونوا) أى فيما ائتمنوا عليه من ذلك (واذا وعدوا) أى بنحو وفاء دين التجارة (لم يخلفوا) اى بلا عذر (واذا اشتروا لم يذموا) اى ما اشتروه ما لم يظهر به عيب وأراد الفسخ به فلا باس بذكره (واذا باعوا لم يطروا) بضم المثناة التحتية وسكون الطاء من الاطراء وفى القاموس أطراه احسن الثناء عليه أى لم يجاوز وافى مدح ما باعوه الحد وقال العلقمى الاطراء مجاوزة الحد فى المدح والكذب فيه (واذا كان عليهم) قال الشيخ أى حق بسبب التجارة أو غيرها وان كان اللائق للمقام الاول (لم يمطلوا) بفتح أوله وضم ثالثه صاحبه به بل يدفعونه اليه عند الاستحقاق وان عاجلوا الوقت به كان أمدح والمطل التسويف (واذا كان لهم) أى حق على غيرهم (لم يعسروا) قال العلقمى قال فى المصباح عسرت الغريم أعسره من باب قتل وفى لغة من باب ضرب طلبت منه الدين على عسرة اه وقال فى الدر كاصله والعسر ضد اليسر وهو الضيق والشدة والصعوبة اه اى لم يضيقوا على المديون حيث لا عذر (هب عن معاذ) بن جبل قال المناوى باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اطيب ما اكلتم من كسبكم) قال العلقمى أصول المكاسب الزراعة والصناعة والتجارة وافضلها ما يكتسبه من الزراعة لانها أقرب الى التوكل ولانها أعم نفعا ولان الحاجة اليها أعم وفيها عمل باليد أيضا ولانه لا بد فى العادة أن يؤكل منها بغير عوض فيحصل له أجر وان لم يكن ممن يعمل بيده بل يعمل غلمانه واجراؤه فالكسب بها أفضل ثم الصناعة لان الكسب فيها يحصل بكد اليمين ثم التجارة لان الصحابة كانوا يكتسبون بها (وان اولادكم من كسبكم) قال العلقمى قال فى النهاية انما جعل الولد كسبا لان الوالد طلبه وسعى فى تحصيله والكسب الطلب والسعى فى طلب الرزق والمعيشة

(قوله اصدقهم حديثا) اى اذا كان الشخص صدوقا حمل كلام غيره على الصدق ولذا لما كان سيدنا آدم صلى الله عليه وسلم وحواء فى اشد مراتب الصدق صدقا ابليس فى قوله انى لكما لمن الناصحين واكلا من الشجرة ولذا اذا رأى شخص من يكلم امراة أودخل بيتا حمله على الزنا والسرقة ان كان هو كذلك وهكذا (قوله القزوينى) بفتح القاف وسكون الزاى وكسر الواو نسبة الى مدينة خرج منها علماء كثيرون فى اماليه أى الاحاديث المملاة (قوله ما مسته النار) بنحو طبخ وشئ وعقد كالدبس والعصيدة وذكر بعضهم ان هذا خاص باللحم لانه ذكر عند حضوره أو التحدث به لكن العبرة بعموم اللفظ (قوله كسب التجار) جمع تاجر وهو المقلب المال لغرض الربح وأفضل من ذلك عمل اليد كالنجار والخياط وأفضل منهما الزراعة وأفضل الجميع سهم الغنيمة فاطيب ليس على بابه (قوله وعدوا) بنحو وفاء دين لم يخلفوا (قوله واذا اشتروا) أى سلعة لم يذموها اى كان يقول هذه رديئة لم يشترها احد لاجل تقليل ثمنها أما اذا ظهر بها عيب فذمها لذلك العيب ليردها فلا بأس به (قوله لم يطروا) اى لم يبالغوا فى مدحها من الاطراء وهو المبالغة (قوله لم يمطلوا) من المماطلة (قوله لم يعسروا) بالتشديد (قوله وان اولادكم من كسبكم) اى الولد كسب مجازا لان الاب تسبب فى وجوده واكتسبه بفعله أى تكسبهم مثل كسبكم فالمراد الكسب ولو بواسطة (قوله من كسبكم) خبر ان اى مبتدا وناشئ من كسبكم

وأراد بالطلب هنا الحلال ونفقة الوالدين على الولد واجبة اذا كانا محتاجين عند الشافعي رضي الله تعالى عنه (تخ ت ن ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اعظم الذنوب عند الله) قال العلقمي أي من أعظمها فحذف من وهي مرادة كما يقال أعقل الناس ويراد أنه من أعقلهم (ان يلقاه بها عبد بعد الكبائر التي نهى الله عنها) قال المناوي أي ان يلقى الله متلبسا بها مصرا عليها وهو اما ظرف أو حال اه أي في حال لقيه بها (ان يموت الرجل) أي الانسان المكلف (وعليه دين) جملة حالية (لا يدع له قضاء) أي لا يترك وهذا محمول على ما اذا قصر في الوفاء أو استدان لمعصية (حم د عن ابي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اعظم الناس) أي من أعظمهم (خطايا يوم القيامة) جمع خطيئة وهي الاثم (أكثرهم خوضا في الباطل) أي سعيا فيه فمن تدبر هذا الحديث لزم الصمت عما لا يعنيه (ابن أبي الدنيا ابو بكر في) كتاب فضل (الصمت عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اعمال العباد تعرض يوم الاثنين ويوم الخميس) قال العلقمي زاد النسائي على رب العالمين قال شيخنا قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام معنى العرض هنا الظهور وذلك ان الملائكة تقرأ الصحف في هذين اليومين وقال الشيخ ولي الدين ان قلت ما معنى هذا مع أنه ثبت في الصحيحين ان الله تعالى يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل قلت يحتمل أمرين أحدهما ان أعمال العباد تعرض على الله كل يوم ثم تعرض عليه أعمال الجمعة في كل اثنين وخميس ثم تعرض عليه أعمال السنة في شعبان فتعرض عليه عرضا بعد عرض ولكل عرض حكمة يطلع الله عليها من يشاء من خلقه أو يستأثر بها عنده مع أنه تعالى لا يخفى عليه من أعمالهم خافية ثانيهما ان المراد أنها تعرض في اليوم تفصيلا ثم في الجمعة جملة أو بالعكس اه وسببه كما في أبي داود أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم الاثنين والخميس فسئل عن ذلك فقال ان أعمال العباد فذكره وفيه دليل على استحباب صوم يوم الاثنين والخميس والمداومة عليهما من غير عذر (حم د عن اسامة بن زيد) باسناد حسن ﷺ (ان اعمال بني آدم تعرض على الله تعالى عشية كل خميس ليلة الجمعة) أي فيقبل بعض الاعمال ويرد بعضها (فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي قريب بنحو اساءة أو هجر فعمله لا ثواب فيه وان كان صحيحا (حم خد عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اغبط الناس) قال المناوي في رواية ان اغبط أوليائي (عندي) أي ان أحسنهم حالا في اعتقادي اه قال العلقمي قال في المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ماله من غير أن تريد زواله عنه لما أعجبك منه وعظم عندك وهذا جائز فانه ليس بحسد فان تمنيت زواله فهو الحسد (لمؤمن خفيف الحاذ) بحاء مهملة وذال معجمة مخففة أي قليل المال خفيف الظهر من العيال قال المناوي وهذا فيمن خاف من النكاح التورط في أمور يخشى منها على دينه فلا ينافي خبر تناكحوا تناسلوا تكثروا وزعم أن هذا منسوخ بذلك وهم لان النسخ لا يدخل الخبر بل خاص بالطلب (ذو حظ من الصلاة) أي ذو راحة من مناجاة الله فيها واستغراق في المشاهدة ومنه خبر أرحنا يا بلال بالصلاة (احسن عبادة ربه) أي باتيانه بواجباتها ومندوباتها (واطاعه في السر) قال المناوي عطف تفسير على أحسن (وكان غامضا في الناس) أي غير مشهور بينهم (لا يشار اليه بالاصابع) بيان لمعنى الغموض (وكان رزقه كفافا) أي بقدر

(قوله ان يموت الخ) محل كون ذلك اثما ان قصر كان استدان ولا جهة له أو لمعصية (قوله خوضا) أصل الخوض الغوص في نحو البحر والمراد هنا الدخول في الباطل (قوله يوم الاثنين) أي عشية يوم الخ (قوله كل خميس) ذكره بعد ما سبق اشارة الى أنه تعالى من فضله يؤخر عرض عمل الشخص قاطع الرحم الى يوم الخميس اذا قطع رحمه يوم الجمعة لم يعرض ذلك العمل الذي هو قطع الرحم يوم الاثنين بل يؤخر الى يوم الخميس تفضلا منه تعالى لعله يرجع ويتوب (قوله فلا يقبل عمل قاطع رحم) أي لا يثيبه عليه ثوابا كاملا وهذا محمول على ما اذا قطع رحمه بهجر أو ايذاء أما لو قطعه بترك احسان أو زيارة فلم يترتب عليه ذلك لانه جائز لكنه فاته خير عظيم (قوله احسن عبادة ربه) تفسير لذو حظ من الصلاة وهذا الحديث منطبق على نحو سيدنا أويس القرني فانه كان يهرب من الناس حتى من الصحابة

الكفاية لا ازيد ولا انقص (فصبر على ذلك) اى رضى وقنع وشكر على الكفاف (عجلت منيته) أى سلبت روحه بالتعجيل لقلة تعلقه بالدنيا (وقلت بواكيه) هو ما فى كثير من النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى اسقاطه فانه قال وفى رواية وقلت بواكيه أى لقلة عياله وهوانه على الناس (وقل تراثه) أى المال الذى خلفه قال المناوى قال الحاكم فهذه صفة اويس القرنى واضرابه من أهل الظاهر وفى الاولياء من هو أرفع درجة من هؤلاء وهو عبد قد استعمله الله تعالى فهو فى قبضته به ينطق وبه يبصر وبه يسمع وبه يبطش جعله الله صاحب لواء الاولياء وأمان أهل الارض ومحل نظر أهل السماء وخاصة الله وموقع نظره ومعدن سره وسوطه يؤدب به خلقه ويحيى القلوب الميتة برؤيته وهو امير الاولياء وقائدهم والقائم بالثناء على ربه بين يدى المصطفى يباهى به الملائكة وهو القطب (حم ت ه ك عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان افضل الضحايا) جمع أضحية (اغلاها) بغين معجمة أى ارفعها ثمنا (وأسمنها) أكثرها شحما ولحما يعنى التضحية بها أكثر ثوابا عند الله من التضحية بالرخيصة المهزولة (حم ك عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان افضل عمل المؤمن الجهاد فى سبيل الله) أى بقصد اعلاء كلمة الله يعنى هو اكثر الاعمال ثوابا (طب عن بلال) المؤذن قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان افضل عباد الله يوم القيامة الحمادون) أى الذين يكثرون حمد الله تعالى أى الثناء عليه على السراء والضراء (طب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان افواهكم طرق للقرآن) أى للنطق بحروفه عند تلاوته (فطيبوها بالسواك) أى نظفوها لاجل ذلك فان الملك يضع فمه قرب فم القارئ فيتأذى بالريح الكريه (ابونعيم فى كتاب) فضل (السواك والسجزى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (عن على) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اقل ساكنى الجنة النساء) قال المناوى أى فى أول الامر قبل خروج عصاتهن من النار فلا دلالة فيه على ان نساء الدنيا أقل من الرجال فى الجنة اه قال العلقمى واوله كما فى مسلم عن ابن الفساخ قال كان لمطرف بن عبد الله امرأتان فجاء من عند احداهما فقالت الاخرى جئت من عند فلانة قال من عند عمران بن حصين فحدثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اقل فذكره (حم م عن عمران بن حصين) ﷺ (ان اكبر الاثم عند الله) أى من أكبره وأعظمه عقوبة (ان يضيع الرجل من يقوت) أى من يلزمه قوته اى مؤنته من نحو زوجة واصل وفرع وخادم (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اكثر الناس شبعا فى الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة) لان من كثر أكله كثر شربه فكثر نومه فكسل جسمه ومحقت بركة عمره ففتر عن عبادة ربه فلا يجبأ يوم القيامة به فيصير فيها مطرودا جيعانا قال العلقمى قال الشيخ أبو العباس القرطبى فى شرح حديث أبى الهيثم بن التيهان انهم اكلوا عنده حتى شبعوا فيه دليل على جواز الشبع من الحلال وما جاء من النهى عن الشبع عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن السلف انما ذلك فى الشبع المثقل للمعدة المبطئ بصاحبه عن الصلوات والاذكار والمضر بالانسان بالتخم وغيرها الذى يفضى بصاحبه الى البطر والاشر والنوم والكسل فهذا هو المكروه وقد يلحق بالمحرم اذا كثرت آفاته

(قوله الضحايا) جمع ضحية لانه يختار ذبحها وقت الضحى فسميت باسم وقت فعلها المختار (قوله الحمادون) اى مكثرون الحمد (قوله طرق) اى محل للنطق بحروف القرآن فطيبوها اى نظفوها اى نظافة حسية بالسواك ومعنوية بالتطهير من الذنوب فان الملك المقيد بالقرآن يضع فاه على فم من يقرأ القرآن فيتأذى بالريح الكريه الحسى والمعنوى (قوله أقل ساكنى الجنة النساء) اى قبل اخراج عصاة النساء من النار تكون النساء فى الجنة قليلات بالنسبة للرجال اما بعد اخراجهن فيحتمل المساواة للرجال او الكثرة (قوله أن يضيع الرجل من يقوت) اى من يلزمه قوته أي مؤنته (قوله شبعا فى الدنيا أطولهم الخ) فان أرض المحشر يخلق الله فيها عشبا فمن كان جائعا فى الدنيا ألهمه الله تعالى الاكل من ذلك حتى لا يعذب بالجوع ومن كان منبسطا فى الدنيا وأراد الله تعذيبه بالجوع يوم القيامة لم يلهمه الاكل من ذلك فينبغى للشخص الجوع فى الدنيا بان لا يكثر من الاكل المفوت للخير الكثير فانه أحد أركان السلوك الاربعة عند الصوفية وهى الجوع والصمت بأن لا يتكلم الا بالذكر والسهر والعزلة فاذا وصل لا بأس عليه بالشبع الخ والاكل يكون واجبا بقدر ما يقوم بالبنية ومندوبا بقدر الشبع الشرعى المقوى له على التنفل وجائزا وهو فوقه بحيث لا يورث فتورا عن العبادة فان أورث ذلك كان مكروها فان ضره كان حراما

وعمت بلياته والقسطاس المستقيم ما قاله نبي الله عليه الصلاة والسلام فان كان ولا بد فثلث للطعام وثلث للشراب وثلث للنفس (هـ ك عن سلمان) الفارسي قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان أكثر شهداء أمتي لاصحاب الفرش) بضمتين جمع فراش أي الذين يألفون النوم على الفراش يعني اشتغلوا بجهاد النفس والشيطان الذي هو الجهاد الأكبر عن محاربة الكفار الذي هو الجهاد الأصغر (ورب قتيل بين الصفين) أي في قتال الكفار (الله أعلم بنيته) أي هل هي نية اعلاء كلمة الله واظهار دينه أو لينال شجاع أو لينال حظا من الغنيمة (حم عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان امامكم) وفي رواية وراءكم (عقبة) بفتحات قال الشيخ أي ما هو كالعقبة الصعبة في الجبل (كؤدا) بفتح الكاف وضم الهمزة الممدودة أي شاقة المصعد (لا يجوزها المثقلون) أي من الذنوب إلا بمشقة عظيمة وكرب شديد وتلك العقبة ما بعد الموت من الشدائد والأهوال (ك هب عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان أمتي) أي أمة الاجابة وهم المسلمون أي المتوضئون منهم (يدعون) بضم أوله أي يسمون أو ينادون (يوم القيامة) الى موقف الحساب أو الميزان أو الصراط أو الحوض أو دخول الجنة أو غير ذلك (غرا) بضم الغين المعجمة وشدة الراء جمع أغر أي ذو غرة وأصلها بياض بجبهة الفرس فوق الدرهم ثم استعملت في الجمال والشهرة وطيب الذكر والمراد بها هنا النور الكائن في وجوه أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منصوب على الحال أي انهم اذا دعوا على رؤس الاشهاد نودوا بهذا الوصف وكانوا على هذه الصفة (محجلين) بالمهملة والجيم من التحجيل وهو بياض يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس والمراد به هنا أيضا النور (من آثار الوضوء) استدل الحليمي بهذا الحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وفيه نظر لانه ثبت في البخاري في قصة سارة مع الملك الذي أعطاها هاجر أن سارة لما هم الملك بالدنو منها قامت تتوضأ وتصلي وفي قصة جريج الراهب أيضا انه قام فتوضأ وصلى ثم كلم الغلام فالظاهر أن الذي اختصت به هذه الامة الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء (فمن استطاع) أي قدر (منكم) أيها المؤمنون (أن يطيل غرته) أي وتحجيله وخصها لشمولها له أو لكون محلها أشرف الاعضاء وأول ما يقع عليه النظر (فليفعل) بأن يغسل مع وجهه من مقدم رأسه وعنقه زائدا على الواجب وما فوق الواجب من يديه ورجليه (ق عن أبي هريرة) ﷺ (ان أمتي) أي أمة الاجابة (لن تجتمع على ضلالة) وفي رواية لا بدل لن ولهذا كان اجماعهم حجة (فاذا رأيتم اختلافا) أي بشأن الدين أو الدنيا كالتنازع في شأن الامامة العظمى (فعليكم بالسواد الأعظم) أي الزموا متابعة جماهير المسلمين وأكثرهم فهو الحق الواجب فان من خالفهم مات ميتة جاهلية (هـ عن أنس) ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان أمر هذه الامة لا يزال مقاربا) قال الشيخ ومعنى المقاربة سلامة العقيدة (حتى يتكلموا في الولدان) قال المناوي أي أولاد المشركين هل هم في النار مع آبائهم أو في الجنة أو هو كناية عن اللواط اه وقال الشيخ الولدان بمعنى خدم أهل الجنة هل هم منها أو من البشر أو غير ذلك (والقدر) بفتحتين قال العلقمي قال في النهاية وهو عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور اه قال المناوي اسناد أفعال العباد الى قدرتهم (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان أمين هذه الامة أبو عبيدة) عامر (بن الجراح

قال

هذا هو الجهاد الأكبر وعلى هؤلاء الطائفة أعني الصوفية يحمل قوله صلى الله عليه وسلم حبذا نوم الأكياس وفطرهم يغبنون به سهر الحمقاء وصيامهم ولمثل ذرة من صاحب تقوى ويقين خير من ملء الارض من أعمال المغترين (قوله كؤد) خبر لمحذوف أي وهي كؤد (قوله لا يجوزها المثقلون) أي المذنبون (قوله يدعون) أي ينادون بذلك بأن يقال يا غرا يا محجلون أو المراد الاتصاف بذلك والمحجلون جمع محجل وأصله الفرس الذي قوائمه الثلاثة بيض والمراد هنا الانوار القائمة بتلك الاعضاء (قوله ان يطيل غرته) أي وتحجيله فهو من باب الاكتفاء (قوله ان أمتي) أي أمة الاجابة أي غالبهم (قوله لا يزال مقاربا) أي حسن العقيدة (قوله في الولدان) يحتمل أنه كناية عن اللواط فمعنى التكلم فيهم التعلق بهم من جهة اللواط فاذا حصل منهم لم تكن عقيدتهم حسنة ويحتمل أن المراد أولاد المشركين فينبغي السكوت عنهم لهذا الحديث وان رجحوا أنهم في الجنة لعدم الدليل القاطع ويحتمل ان المراد ولدان الجنة فيسكت عنهم بأن لا يقال انهم من الجنة أو من ولدان الدنيا لعدم الدليل على ذلك (قوله أمين الخ) أي هو الذي اشتهر بتلك الصفة فلا ينافي أنها في جميع الصحابة وكذا ما بعده

قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أي هو الثقة المرضي والامانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليه وكان بها أخص (وان حبر هذه الامة عبد الله بن عباس) بفتح الحاء المهملة وسكون الموحدة اي عالمها اي انه سيصير كذلك (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (ان ناسا من امتي يأتون بعدي يود احدهم لو اشترى رؤيتي) بضم الراء وسكون الهمزة وفتح المثناة التحتية (باهله وماله) قال المناوي هذا من معجزاته لانه اخبار عن غيب وقع (ك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان ناسا من امتي سيتفقهون في الدين ويقرؤن القرآن ويقولون نأتي الامراء) أي ولاة أمور الناس (فنصيب من دنياهم ونعتزلهم بديننا) أي لانشاركهم في ارتكاب المعاصي ولا نترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (ولا يكون ذلك) اي حصول الدنيا لهم وسلامة دينهم مع مخالطتهم اياهم (كما لا يجتنى من القتاد الا الشوك) بالقاف والمثناة الفوقية آخره دال مهملة (كذلك لا يجتنى من قربهم الا الخطايا) قال العلقمي وهو أي القتاد شجر كثير الشوك ينبت بنجد وتهامه وفي المثل دون ذلك خرط القتاد وفي المثل أيضا يجتني من الشوك العنب أي اذا ظلمت فاحذر الانتصار والانتقام وقال المناوي لان الدنيا خضرة حلوة وزمامها بايدي الامراء ومخالطتهم تجر الى طلب مرضاتهم وتحسين حالهم القبيح لهم وذلك سم قاتل (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان اناسا من اهل الجنة يطلعون الى اناس من أهل النار) اي يطلعون عليهم (فيقولون بم دخلتم النار فوالله ما دخلنا الجنة الا بما تعلمنا منكم فيقولون انا كنا نقول ولا نفعل) أي نأمر بالمعروف ولا نأتمر وننهى عن المنكر ونفعله وفي قصة الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأناس تقرض شفاههم وألسنتهم بالمقاريض فقال صلى الله عليه وسلم من هؤلاء فقال له جبريل هؤلاء خطباء السوء من امتك يقولون ما لا يفعلون (طب عن الوليد بن عقبة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ان أنواع البر نصف العبادة والنصف الآخر الدعاء) فلو وضع ثوابه في كفة ووضع ثواب جميع العبادات في كفة لعادلها وهذا خرج على منهج المبالغة في مدحته والحث عليه (ابن صصري في اماليه عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) قال العلقمي قال النووي مذهب أهل السنة وعامة المسلمين ان أهل الجنة يأكلون ويشربون ويتنعمون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها تنعما دائما لا آخر له ولا انقطاع ابدا وأن تنعمهم بذلك على هيئة أهل الدنيا الا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا الا في التسمية وأصل الهيئة وقد دلت دلائل القرآن والسنة في هذا الحديث وغيره أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له ابدا (ولا يتفلون) بكسر الفاء أي يبصقون (ولا يبولون ولا يتغوطون ولا يتمخطون) أي لا يحصل منهم بول ولا غائط ولا مخاط كما يحصل من أهل الدنيا (ولكن طعامهم ذلك) قال المناوي اي رجيع طعامهم (جشاء) بجيم وشين معجمة وبالمد كغراب صوت مع ريح يخرج من الفم عند الشبع (ورشح كرشح المسك) اي عرق يخرج من ابدانهم رائحته كرائحة المسك (يلهمون التسبيح والتحميد) اي يوفقون لهما (كما يلهمون أنتم النفس) بمثناة فوقية مضمومة

قوله حبر هذه الامة) اي عالمها اي انه يصير كذلك بعده صلى الله عليه وسلم (قوله رؤيتي) أي يقظة أو مناما أي يتمنى ذهاب جميع ما يحبه ولا تذهب عنه الرؤية (قوله يستفقهون) اي يتصفون بفقه الدين وقراءة القرآن ويتظاهرون بالعلم وافهم قوله صلى الله عليه وسلم يستفقهون أن ذلك في المستقبل لا في زمنه (قوله ويقولون) أي بعضهم لبعض وهذا من باب الزخرفة والتزين ودفع الاعتراض عنهم والتصنع ومنه قولهم للامير من مثلك ويصفه بأوصاف كاملة ولا ينالون بذلك الامزيد البعد من رحمة الله تعالى الشبيه بشوك القتاد وقد رأى صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء أناسا تقرض شفاههم بمقاريض من حديد فقال لجبريل من هؤلاء فقال هؤلاء خطباء امتك يقولون ما لا يفعلون وورد أنه كان في زمن سيدنا موسى عالم مشهور ففقده مدة ثم رأى رجلا بيده خنزير فقيل له هذا فلان فسأل ربه أن يعيده ليسأله عن سبب مسخه فقال له لو دعوتني بما دعا به آدم ومن دونه ما أعدته ولكن اخبرك عن حاله انه باع آخرته بدنياه والقتاد نبت عظيم الشوك وهو كثير بنجد وتهامة (قوله أنواع البر) أي الاحسان والطاعة وقوله الدعاء أي الصلاة أي الكاملة (قوله يأكلون ويشربون) أي لمجرد التلذذ والتنعم لا لألم جوع أو عطش وما كول الجنة ومشروبها في غاية اللطافة لا ينشأ عنه بصاق ولا تغوط ولا غير ذلك ولكن أراد الله تعالى لهم زيادة في اللذة باخراج الجشاء والعرق بدلا عن ذلك (قوله ولكن طعامهم) أي رجيع طعامهم أي ما كولا كان أو مشروبا فان المشروب يسمى طعاما (قوله يلهمون التسبيح الخ)

أي تسبيحهم وتحميدهم يجري مع الانفاس كما تلهمون أنتم النفس بفتح الفاء فصير ذلك صفة لازمة لهم لا ينفكون عنها (حم م د عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان أهل الجنة ليتراءون) قال الشيخ ورد في مسلم بلفظ يرون (أهل الغرف في الجنة) جمع غرفة وهي بيت صغير فوق الدار والمراد هنا القصور العالية روى الدميري عن علي مرفوعا ان في الجنة غرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال أعرابي لمن هي يا رسول الله فقال هي لمن ألان الكلام وأدام الصيام وصلى بالليل والناس نيام قال العلقمي ويحتمل أن يقال ان الغرف المذكورة لهذه الامة وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة (كما تراءون) بحذف حرف المضارعة وهو المثناة الفوقية كذا ضبطه الشيخ في الحديث الآتي وهو ما في كثير من النسخ وقال المناوي بفوقيتين (الكوكب في السماء) قال الشيخ وأفرد الكوكب والمراد به الجنس وقال المناوي أراد أنهم يضيئون لأهل الجنة اضاءة الكوكب لأهل الارض في الدنيا (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدي

ﷺ (ان أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون) أي أنتم يا أهل الدنيا (الكوكب الدري) بضم الدال وشدة الراء مكسورة هو النجم الشديد الاضاءة نسبة الى الدر لصفاء لونه وخلوص نوره (الغابر) بغين معجمة وموحدة تحتية أي الباقي بعد انتشار الفجر قال المناوي وهو حينئذ يرى أضوأ (في الافق) بضمتين أي نواحي السماء (من المشرق أو المغرب) قال العلقمي وفائدة ذكر المشرق والمغرب بيان الرفعة وشدة البعد (لتفاضل ما بينهم) قال المناوي يعني أهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم (حم ق عن أبي سعيد) الخدري

(ت عن أبي هريرة) ﷺ (ان أهل الدرجات العلى ليراهم من هو أسفل منهم كما ترون الكوكب الطالع في أفق السماء) قال المناوي أي طرفها (وان أبا بكر) أي الصديق (وعمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما (منهم) أي من أهل تلك الدرجات (وأنعما) بفتح الهمزة وسكون النون وفتح العين المهملة أي زادا في الرتبة وتجاوزا تلك المنزلة أو المراد صارا الى النعيم ودخلا فيه كما يقال أشمل أي دخل في الشمال وفي بعض طرق الحديث قيل وما معنى وأنعما قال وأهل ذلك هما (حم ت ه حب عن أبي سعيد) الخدري (طب عن جابر بن سمرة) بالتحريك (ابن عساكر عن ابن عمرو) قال المناوي بن العاص لكن في كثير من النسخ اسقاط الواو (د عن أبي هريرة) ﷺ (ان أهل عليين ليشرف أحدهم على الجنة) أي لينظر اليها من محل عال (فيضيء وجهه لأهل الجنة كما يضيء القمر ليلة البدر لأهل الدنيا) قال

المناوي

أي ليلحقوا بالملائكة لمزيد اللذة لهم (قوله ليتراءون) قال الشارح في الكبير بياء تحتية بعد الهمزة فيكون يتراءيون ثم قال وفي رواية البخاري ليتراءون فيقتضي كلامه أنهما روايتان لكن القاعدة التصريفية تقتضي أنه يتراءون فلعل يتراءيون لغة فصيحة ويتراءون أفصح والأحاديث يجيء فيها الفصيح والأفصح أي ينظرون ويبصرون أهل الغرف فتراءى اذا تعدى بنفسه كما هنا كان بمعنى النظر والابصار نحو تراءيت الهلال أي أبصرته واذا تعدى بحرف الجر كان بمعنى الظهور نحو تراءى لي الشيء أي ظهر لي واذا لم يتعد أصلا كان بمعنى المفاعلة نحو تراءى القوم أي رأى بعضهم بعضا وله استعمالات ثلاث قيل المراد بأهل الغرف الموحدون وقيل أناس يصومون ويتهجدون والناس نيام وقيل طائفة مخصوصة تدخل الجنة بلا شفاعة أحد أي بلا شفاعة ناشئة عن تقصير والا فدخولهم بعد فصل القضاء بشفاعته صلى الله عليه وسلم (قوله في السماء) أي في أفق السماء كما يبينه ما بعده (قوله الدري) أي المشرق بجامع البياض وخلوص النور (قوله الغابر) أي الباقي الى أن ينتشر ضوء الفجر فهو يستعمل في الضدين الباقي والماضي وفي رواية الغارب أي حال غروبه وهو حينئذ أشد بياضا وفي أخرى الغائر أي الساقط وقوله في الافق أي جوانب السماء سواء من المشرق أو المغرب وان كان الغارب يوهم التخصيص بجانب المغرب فدفع ذلك الايهام بقوله من المشرق أو المغرب أو القصد بذلك تشبيه علوهم بالكوكب البعيد الذي في آخر جانب السماء من أي جهة كان (قوله من هو أسفل) بالرفع خبر عن هو لأن المقصود أن الشخص نفسه هو الأسفل لأنه في مكان أسفل حتى ينصب وان صح المعنى أيضا عليه (قوله وأنعما) عطف على محذوف متعلق به قوله منهم أي استقرا منهم وأنعما أي وزادا عليهم بتنعمات كثيرة (قوله ليشرف) أي ليطلع على الجنة أي على أهلها (قوله فيضيء وجهه) أي تظهر لهم اضاءة وجهه وقد جاء أعرابي من السودان وقال يا رسول الله قد فضلكم الله تعالى بالصورة أي بحسنها والبياض والنبوة فهل اذا عملت مثل عملك أكون معك في الجنة فقال صلى الله عليه وسلم فوالذي نفسي بيده تكون فيها نضير الوجه حسن الصورة

المناوي فافضل الوان اهل الجنان البياض كما في الاوسط للطبراني عن ابي هريرة (وان أبا بكر وعمر منهم) اى من أهل عليين (وانعما) اى فضلا عن كونهما من اهل عليين (ابن عساكر في التاريخ (عن ابي سعيد) الخدري * (ان اهل الجنة يتزاورون) اى يزور بعضهم بعضا فيها (على النجائب) جمع نجيبة بنون فجيم فتحتية فموحدة واحدة الابل (بيض) قال المناوي صفة النجائب اه ولا يخفى ما فيه والظاهر أنه بدل أو عطف بيان قال الشيخ وذكر البياض لمناسبة الجنة والا فالا حمر منها الى العرب أحب وجاء بلفظ يتزاورون على العيس الجون أي التي في بياضها ظلمة خفيفة نقله ابن ابي الدنيا كما ذكره المؤلف في البدور (كأنهن الياقوت) قال المناوي أي الابيض اذ هو انواع (وليس في الجنة شئ من البهائم الا الابل والطير) بسائر انواعها وهذا في بعض الجنان فلا ينافي أن في بعض آخر منها الخيل (طب عن ابي ايوب) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح * (ان اهل الجنة يدخلون على الجبار) سبحانه وتعالى (كل يوم) أي في مقدار كل يوم من أيام الدنيا (مرتين) قال الشيخ وفي رواية في الكبير في مقدار الجمعة اي يومها من كل أسبوع ولا تنافي لان ما هنا بالغدو والعشي لبعضهم (فيقرأ عليهم القرآن) قال الشيخ اي بعضهم اه قال المناوي زاد في رواية فاذا سمعوه منه كأنهم لم يسمعوه قبل ذلك (وقد جلس كل امرئ منهم مجلسه الذي هو مجلسه) أي الذي يستحق أن يكون مجلسا له على قدر درجته (على منابر الدر والياقوت والزمرد والذهب والفضة بالاعمال) قال الشيخ اي كل منبر فيه كل ذلك او البعض أو بعض المنابر من الاول وبعضها من الثاني وهكذا أو أن الاعلى للاعلى وهكذا وهذا هو المتبادر اه وقال المناوي بالاعمال أي بحسبها فمن بلغ به عمله أن يكون كرسيه ذهبا جلس على الذهب ومن نقص عنه يكون على الفضة وهكذا بقية المعادن ورفع الدرجات في الجنة بالاعمال ونفس الدخول بالفضل (فلا تقر أعينهم قط) اى تسكن سكون سرور (كما تقر بذلك) اى بقعودهم ذلك المقعد وسماعهم القرآن (ولم يسمعوا شيأ أعظم منه) في اللذة والطرب (ولا أحسن منه) في ذلك (ثم ينصرفون الى رحالهم) اى يرجعون الى منازلهم (وقرة أعينهم) بالنصب على المفعول معه اي سرورهم ولذتهم بما هم فيه (ناعمين) أي منعمين فلا يزالون كذلك (الى مثلها) اى مثل تلك الساعة (من الغد) فيدخلون عليه ايضا وهكذا الى ما لا نهاية له (الحكيم) الترمذي (عن بريدة) بن الحصيب الاسلمي قال الشيخ حديث حسن * (ان اهل الجنة ليحتاجون الى العلماء في الجنة وذلك انهم) أي اهل الجنة (يزورون الله تعالى في كل جمعة) أي مقدارها من الدنيا قال المناوي وهذه زيارة النظر وتلك زيارة سماع القرآن (فيقول لهم تمنوا على ما شئتم فيلتفتون الى العلماء) اى يعطفون عليهم ويصرفون وجوههم اليهم (فيقولون) لهم (ماذا نتمنى فيقولون تمنوا عليه كذا وكذا) بما فيه صلاحهم ونفعهم (فهم يحتاجون اليهم في الجنة كما يحتاجون اليهم في الدنيا) قال الشيخ وفي البدور للمؤلف بعد ذكر هذا قال وأخرج ابن عساكر

أي الابيض فانه يكون أحمر وأبيض والمراد هنا الثاني (قوله يدخلون) اى يقربون منه قربا معنويا وعبر عن ذلك بالدخول على عادة الملك اذا أراد قرب شخص منه أدخله عليه ففيه اشارة الى أنه تعالى ملك الملوك وخص اسم الجبار هنا لانه يطلق بمعنى الحافظ الواقي وفيه اشارة الى أنه وقاهم وحفظهم من كل آفة وجعلهم في تنعمات (قوله كل يوم مرتين) هذا في سماع قراءته تعالى بلا رؤية وما يأتي انه كل أسبوع مرة في مشاهدته تعالى بلا سماع فلا تنافي (قوله فيقرأ عليهم القرآن) بلا حرف ولا صوت ويحتمل أنه تعالى يخلق لهم صوتا بحروف يسمعونه أحسن من كل الاصوات (قوله منابر الدر والياقوت الخ) كل منبر من نوع أحدها من الدر وأحدها من الياقوت الخ ويحتمل ان كل واحد مركب من الدر والياقوت الخ (قوله فلا تقر) اى تسر أعينهم الخ (قوله فيلتفتون الى العلماء) اى بعد قول بعضهم لبعض انا كنا اذا أشكل علينا أمر ذهبنا الى العلماء فاذهبوا اليهم وفي هذا الحديث اشارة الى انه ينبغي ان لا يبهم الشخص في سؤاله تعالى بل حتى يكون عارفا بما يليق بسؤاله لكن هذا الحديث موضوع (قوله كذا وكذا) أي يقولون لبعضهم تمنوا كذا كالرؤية ان كانت تليق بحال ذلك الشخص وللبعض الآخر تمنوا كذا

عن سليمان بن عبد الرحمن قال بلغني أن أهل الجنة يحتاجون الى العلماء في الجنة كما يحتاجون اليهم في الدنيا تأتيهم الرسل من عند ربهم فيقولون سلوا ربكم فيقولون ما ندري ما نسأل ثم يقول بعضهم لبعض اذهبوا بنا الى العلماء الذين كانوا اذا أشكل علينا في الدنيا شيء أتيناهم فيأتون العلماء فيقولون انه قد أتانا رسول ربنا يأمرنا أن نسأل فما ندري ما نسأل فيفتح الله على العلماء فيقولون لهم سلوا كذا سلوا كذا فيسألون فيعطون (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله وهو حديث ضعيف ❁(ان اهل الفردوس) هو وسط الجنة وأعلاها (ليسمعون أطيط) اي تصويت (العرش) لانه سقف جنة الفردوس (ابن مردويه) في تفسيره (عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث ضعيف ❁(ان اهل البيت) اي من بيوت الدنيا (ليتتابعون في النار) أي يتبع بعضهم بعضا في الوقوع فيها (حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا امة) الا دخلها (وان اهل البيت ليتتابعون في الجنة حتى ما يبقى منهم حر ولا عبد ولا امة) الا دخلها لان لكل مؤمن صالح يوم القيامة شفاعة فاذا كان في اهل البيت من هو من اهل الصلاح شفع في اهل بيته فان لم يكن فيهم من هو كذلك عمهم العقاب (طب عن ابي جحيفة) بتقديم الجيم والتصغير قال الشيخ حديث حسن ❁(ان اهل النار) اي نار جهنم قال الشيخ وذلك ظاهر للكفار (ليبكون حتى لو اجريت) بالبناء للمفعول (السفن في دموعهم لجرت) اي لكثرتها او مصيرها كالبحر (وانهم ليبكون الدم) أي بدموع لونها لون الدم لكثرة حزنهم وطول عذابهم (ك عن ابي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث صحيح ❁(ان اهل النار يعظمون في النار) اي نار جهنم (حتى يصير ما بين شحمة اذن احدهم الى عاتقه) محل الرداء من منكبيه (مسيرة سبعمائة عام) قال المناوي المراد به التكثير لا التحديد (وغلظ جلد احدهم اربعون ذراعا وضرسه اعظم من جبل أحد) اي كل ضرس من اضراسه أعظم قدرا من جبل احد (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ❁(ان اهل البيت ليقل طعمهم) بضم فسكون اي أكلهم الطعام (فتستنير بيوتهم) اي تشرق وتضيء وتتلألأ نورا والظاهر ان المراد بقلة الطعام الصيام (طس عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ❁(ان اهل البيت) ظاهره وان لم يكن بينهم قرابة (اذا تواصلوا) اي وصل بعضهم بعضا بالاحسان والبر (أجرى الله تعالى عليهم الرزق) أي يسره لهم ووسعه عليهم ببركة الصلة (وكانوا في كنف الله) اي حفظه ورعايته (عد وابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ❁(ان اهل السماء لا يسمعون شيأ من اهل الارض) اي لا يسمعون شيأ من أصواتهم بالعبادة (الا الاذان) أي للصلاة فان أصوات المؤذنين يبلغها الله الى عنان السماء حتى يسمعها الملأ الاعلى (الطرسوسي) قال المناوي بفتح الطاء والراء وضم المهملة نسبة الى طرسوس مدينة مشهورة (ابو امية) محمد ابن ابراهيم في مسنده (عد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ❁(ان اهل الجنة اذا جامعوا نساءهم عادوا أبكارا) يحتمل انه أطلق ضمير المذكر في عادوا على المؤنث للمشاكلة في جامعوا وقال المناوي لفظ رواية الطبراني عدن ففي كل مرة افتضاض جديد لا ألم فيه على المرأة ولا كلفة فيه على الرجل كما في الدنيا (طس عن ابي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ❁(ان اهل المعروف في الدنيا) أي أهل اصطناع المعروف مع الناس

(قوله اهل النار ليبكون الخ) أي الكفار بدليل الحديث الذي بعده لا ما يشمل العصاة اذ لا يعذبون بمثل ذلك (قوله الدم) اي بدموع لونها الدم فهي دم ومع ذلك هي كثيرة كالبحر (قوله طعمهم) اي مطعومهم (قوله فتستنير بيوتهم) اي قلوبهم او البيوت حقيقة ولا مانع من ارادة الامرين معا (قوله اذا تواصلوا) أي وصل بعضهم بعضا بالبر والاحسان سواء كانوا أقارب أولا فيشمل ما اذا كانوا اهل قبيلة وتواصلوا (قوله السماء) أل للجنس الصادق بالاولى وغيرها (قوله الاذان) استشكل بالقرآن فانه أفضل منه وأجيب بان الملائكة تصله الى الملا الاعلى أي بالصفة التي خرج عليها من فم القارئ ولو محرما والاذان يسمع بلا واسطة (قوله عادوا) الصواب عدن كما في رواية الطبراني فهو تحريف من الناسخ وان أجاب عنه بعضهم بأنه للمشاكلة بجامعوا وعود البكارة لمزيد اللذة ولا خصوصية للعلدة بل كلما جامع يجدها في أكمل حالات الابكار من جمال وغيره أحسن ما كان واذا جامع الشخص احدى نسائه التذ بالجميع فكأنه جامع الجميع وكذا جميع نسائه تلتذ بالجماع عند جماع احداهن فتؤمن بذلك لانه جاء به الشرع وان كان من وراء العقل

(هم اهل المعروف فى الآخرة) يحتمل أن المراد يجازيهم الله فى الآخرة التى مبدؤها ما بعد الموت (وان اهل المنكر فى الدنيا) اى ما انكره الشرع ونهى عنه (هم اهل المنكر فى الآخرة) قال المناوى فالدنيا مزرعة الآخرة وما يفعله العبد من خير وشر تظهر نتيجته فى دار البقاء (طب عن سلمان) الفارسى (وعن قبيصة بن برمة وعن ابن عباس حل عن ابى هريرة خط عن على) أمير المؤمنين (وابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح

﴿(ان اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الآخرة) يحتمل ان المراد انهم يشفعون لغيرهم فيصدر عنهم المعروف فى الآخرة كما يصدر عنهم فى الدنيا أو المراد انهم هم أهل الفعل المعروف معهم فى الآخرة أى يجازيهم الله على معروفهم ولا مانع من الجمع (وان اول أهل الجنة) اى من اولهم (دخولا الجنة اهل المعروف) قال المناوى لان الآخرة أعواض ومكافآت لما كان فى الدنيا (طس عن أبى امامة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره

﴿(ان اهل الشبع فى الدنيا) أى الشبع المذموم كامر (هم اهل الجوع غدا فى الآخرة) أى فى الزمن اللاحق بعد الموت وزاد غدا مع تمام الكلام بدونه اشارة الى قرب الامر ودنو الموت وهو كناية عن قلة ثوابهم لما ينشأ عن كثرة الشبع فى الدنيا من التثاقل عن العبادة (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن

﴿(ان اوثق عرى الاسلام) أى من أوثقها واثبتها (ان تحب فى الله وتبغض فى الله) قال المناوى أى لاجله وحده لا لغرض من الاغراض الدنيوية اه فالمراد محبة الصالحين وبغض الكافرين والحالة المرضية من المسلمين (حم ش هب البراء ابن عازب) باسناد حسن

﴿(ان اولى الناس بالله) اى برحمته وكرامته (من بدأهم بالسلام) أى عند الملاقاة والمفارقة لانه السابق الى ذكر الله ومذكرهم وروى اذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل لانه ذكرهم السلام وان لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم واطيب (د عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح

﴿(ان أولى الناس بى يوم القيامة أكثرهم على صلاة) قال المناوى أى أقربهم منى فى القيامة وأحقهم بشفاعتى أكثرهم على صلاة فى الدنيا لان كثرة الصلاة عليه تدل على صدق المحبة وكمال الوصلة فتكون منازلهم فى الآخرة منه بحسب تفاوتهم فى ذلك اه وقال العلقمى قال شيخنا قال ابن حبان فى صحيحه أى اقربهم منى فى القيامة قال وفيه بيان ان أولاهم به صلى الله عليه وسلم فيه أصحاب الحديث اذ ليس من هذه الامة قوما أكثر صلاة عليه منهم وقال الخطيب البغدادى قال انا أبو نعيم هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها لانه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم اكثر مما يعرف لهذه العصابة نسخا وذكرا (تخ ت عن ابن مسعود) باسانيد صحيحة

﴿(ان اول ما يجازى به المؤمن بعد موته) أى من عمله الصالح (ان يغفر) بالبناء للمفعول (لجميع من تبع جنازته) قال المناوى أى من ابتداء خروجها الى انتهاء دفنه والظاهر ان اللام للعهد والمعهود المؤمن الكامل اه وقال الشيخ وسيأتى اول تحفة المؤمن ان يغفر لمن صلى عليه وبه يظهر المراد بالتبعية لكن ما هنا أعم وروايته ارجح لحسنها (عبد بن حميد والبزار هب

(قوله فى الآخرة) اى جزاؤه بالطيب وقوله المنكر أى الشر فكل شخص مات على حالة بعث عليها من كونه يقرأ القرآن أو يشرب الخمر الخ فينبغى للانسان أن يهتم بفعل الخير ما أمكن ونقل ان جماعة من الصحابة اجتمعوا بباب سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فأذن فى الدخول لسيدنا بلال وسيدنا سلمان وسيدنا صهيب فقط فحصل فى نفس الباقى شئ فقال أعقلهم انما قدمهم انفسهم بسبب شدة انقيادهم وطاعتهم ولئن حسدتموهم بسبب التقدم فى الدنيا فهم مقدمون عنا فى الآخرة فيجازون أكثر من ذلك (قوله أهل المعروف) أى معروف كان وقيل المراد به استشفاعه فمن شفع فى الدنيا اتخذ من كان له شفاعة يوم القيامة (قوله أول) أى من أول أهل الجنة دخولا (قوله أهل الشبع) اى المذموم (قوله من بدأهم بالسلام) ولذا ورد أنه اذا لم يرد المسلم عليه رد على المسلم ملأ خير منه فينبغى الحرص على الابتداء بالسلام عند الاقدام وعند المفارقة (قوله أكثرهم على صلاة) وأقل الاكثار ثلثمائة فى أى وقت كان بأى صيغة كانت فمن أتى بذلك ولو مرة فى عمره عد من المكثرين ومن زاد زيد له فى الخير والقرب منه صلى الله عليه وسلم (قوله أن يغفر الخ) اى الصغائر (قوله من تبع) أى شيع جنازته سواء كان أمامها أو خلفها وسواء صلى عليه اولا وان كان حال من صلى أكمل وهذا الفضل العظيم انما هو لمن خرج مع الجنازة من حين خروجها من البيت الى ان تدفن أما من يرجع بعد الصلاة عليه فله ثواب عظيم غير هذا أى واذا كان قد غفر لمن يشيع جنازته فهو مغفور له ومنعم

عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان اول الآيات) اى علامة الساعة (خروجا) اى ظهورا منصوب على التمييز (طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى) قال العلقمى قال ابن كثير اى أول الآيات التى ليست مألوفة وان كان الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام قبل ذلك وكذلك خروج يأجوج ومأجوج كل ذلك أمور مألوفة لانهم بشر مشاهدتهم وأمثالهم مألوفة وأما خروج الدابة على شكل غريب غير مألوف ومخاطبتها الناس ووسمها اياهم بالايمان او الكفر فامر خارج عن مجارى العادات وذلك أول الآيات الارضية كما أن طلوع الشمس من مغربها على خلاف عادتها المألوفة اول الآيات السماوية اهـ وفى التذكرة للقرطبي روى ابن الزبير أنها جمعت من كل حيوان فرأسها رأس ثور وعينها عين خنزير واذنها اذن فيل وقرنها قرن ايل وعنقها عنق نعامة وصدرها صدر اسد ولونها لون نمر وخاصرتها خاصرة هر وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل اثنا عشر ذراعا ذكره الثعلبي والماوردى وغيرهما (فايتهما) بشدة المثناة التحتية (ما كانت) وفى نسخة اسقاط ما (قبل صاحبتها فالاخرى على اثرها قريبا) أى فايتهما وجدت قبل صاحبتها فالاخرى تحصل على اثرها قريبا (حم م د ه عن ابى عمرو) بن العاص ﷺ (ان اول هذه الامة خيارهم وآخرها شرارهم) قال المناوى فانهم لا يزالون (مختلفين) أى فى العقائد والمذاهب والآراء والاقوال والافعال (متفرقين) فى ذلك وقال الشيخ مختلفين متفرقين منصوب على الحال (فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ولتأته منيته) أى يأتيه الموت (وهو يأتى الى الناس ما يحب ان يؤتى اليه) أى والحال أنه يفعل مع الناس ما يحب أن يفعلوه معه أى فليكن على هذه الحالة (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن ﷺ (ان اول ما يسئل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال له) قال الطيبى ما فى ما يسئل مصدرية وان يقال خبران أى ان أول سؤال العبدان يقال له من قبل الله تعالى (الم نصح لك جسمك) اى جسدك وصحته أعظم النعم بعد الايمان (ونروك) هو باثبات الياء فيحتمل أنه معطوف على المجزوم وفيه اثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة ويحتمل انه منصوب بعد واو المعية (من الماء البارد) الذى هو من أجل النعم ولولاه لفنيت بل العالم بأسره (ت ك عن ابى هريرة) قال الحاكم صحيح واقروه ﷺ (ان باب الرزق مفتوح من لدن العرش) أى من عنده (الى قرار بطن الارض) اى السابعة (يرزق الله كل عبد) من انس وجن (على قدر همته ونهمته) وفى الصحاح النهمة بلوغ الهمة فى الشئ قال المناوى فمن قلل قلل له ومن كثر كثر له كما فى خبر آخر اهـ وقال بعضهم فى الانفاق او الاعمال الصالحة (حل عن الزبير) بن العوام قال الشيخ حسن لغيره ﷺ (ان بنى اسرائيل) اى اولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام (لما هلكوا) أى استحقوا الاهلاك بترك العمل (قصوا) اى اخلدوا الى القصص وعولوا عليها او اكتفوا بها وفى رواية لما قصوا هلكوا اى لما اتكلوا على القول وتركوا العمل اى يعظون ولا يتعظون كان ذلك سبب هلاكهم (طب والضياء) المقدسى فى المختارة (عن خباب) بالتشديد ابن الارت بمثناة فوقية واسناده حسن ﷺ (ان بين يدى الساعة) أى أمامها مقدما على وقوعها (كذابين) قال المناوى قيل هم نقلة الاخبار الموضوعة وأهل العقائد الزائغة (فاحذروهم) اى خافوا شر فتنتهم وتأهبوا لكشف عوراتهم وهتك استارهم

(قوله ان اول) أى من أول علامات الساعة الكبرى السماوية طلوع الشمس الخ وأول علاماتها الارضية الدابة فليس المراد ان ذلك أول على الاطلاق اذ الدجال ويأجوج قبل ذلك وانما كان قبل ذلك لانه مألوف للناس بخلاف الدابة فهى على صورة مهولة رأسها رأس ثور وذنبها ذنب كبش وقوائمها قوائم بعير وعنقها عنق نعامة وبين قوائمها نحو عشرين شبرا وعينها عين خنزير (قوله ما كانت) فى رواية باسقاط ما (قوله على اثرها) بان تأتى الثانية مع بقاء أثر الاولى (قوله خيارهم) هم الصحابة ومن قاربهم (قوله ان اول ما) أى الذى يسئل الخ فما اسم موصول بدليل بيانها وعود الضمير عليه فقول المناوى ومن تبعه انها موصول حرفى لا يظهر (قوله الم نصح الخ) بذلك فسر قوله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم وفسر أيضا بسلامة الحواس وفسر بكن يأوى الشخص وكسوة تقيه وبغير ذلك ولا مانع من ارادة الجميع (قوله ونرويك) معطوف على نصح بالجزم وأثبت حرف العلة على لغة الم يأتيك وهذا أظهر من جعله منصوبا بعد واو المعية (قوله نهمته) أى فالتوسيع من اسباب كثرة الرزق والبخل من أسباب تقتيره ومن كان بخيلا فوسع عليه فهو استدراج (قوله لما هلكوا) اى لما اراد الله تعالى هلاكهم قصوا اى اشتغلوا بالقصص وفصاحة اللسان وتركوا العمل

استارهم (حم م عن جابر بن سمرة) ﷺ ان بين يدى الساعة لايّاما) قرنه باللام لمزيد التأكيد (ينزل فيها الجهل) يعنى الموانع المانعة عن الاشتغال (بالعلم ويرفع فيها العلم) قال العلقمى معناه ان العلم يرتفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله (ويكثر فيها الهرج) بسكون الراء (والهرج القتل) قال المناوى وفى رواية الهرج بلسان الحبشة القتل قال العلقمى ونسب التفسير لابى موسى وأصله الهرج فى اللغة العربية الاختلاط يقال هرج الناس اختلطوا واختلفوا وأخطأ من قال نسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشة وهم من بعض الرواة والا فهى عربية صحيحة ووجه الخطأ أنها لاتستعمل فى اللغة العربية بمعنى القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضى كثيرا الى القتل وكثيرا مايسمون الشئ باسم مايئول اليه واستعمال الهرج فى القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبشة (حم ق عن ابن مسعود وابى موسى) ﷺ ان بيوت الله تعالى فى الارض المساجد) اى الاماكن التى يصطفيها لتنزلات رحمته وملائكته (وان حقا على الله) اى تفضلا منه واحسانا اذ لايجب على الله شئ (ان يكرم من زاره فيها) اى وعبده حق عبادته (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر) فيجب نقض القرون والضفائر اذا أراد الاغتسال من الجنابة أى ان لم يصل الماء الى باطنه الا بنقضه (وانقوا البشره) بالنون والقاف من الانقاء والبشرة ظاهر الجلد أى اجعلوه نقيا بان يغمره الماء بعد ازالة المانع وقال العلقمى قال سفيان بن عيينة المراد بانقاء البشرة غسل الفرج وتنظيفه كنى عنه بالبشرة (د ت ه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (ان جزأ من سبعين جزأ من اجزاء النبوة) قال الشيخ وتلك الاجزاء تكثر فى بعض الناس فيكون له جزء من اقل من ذلك العدد وتقل فى بعض فيكون له جزء من أكثر (تأخير السحور) بضم السين اى تأخير الصائم الاكل بنية الى قبيل الفجر مالم يوقع فى شك (وتبكير الفطر) يعنى مبادرة الصائم بالفطر بعد تحقق الغروب (واشارة الرجل) أى المصلى ولو أنثى أوخنثى (باصبعه فى الصلاة) يعنى السبابة فى التشهد عند قوله الا الله فانه مندوب (عب عد عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان جهنم تسجر) بسين مهملة فجيم فراء والبناء للمجهول اى توقد كل يوم (الا يوم الجمعة) فانها لاتسجر فيه فانه أفضل أيام الاسبوع ولذلك جاز النفل وقت الاستواء يوم الجمعة دون غيره قال العلقمى وأوله كما فى أبى داود عن أبى قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كره الصلاة نصف النهار أى وقت الاستواء الا يوم الجمعة وقال ان جهنم تسجر الا يوم الجمعة (د عن ابى قتادة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان حسن الخلق) بضم الخاء المعجمة واللام (ليذيب الخطيئة) أى يمحو أثرها (كما تذيب الشمس الجليد) قال المناوى أى الندى الذى يسقط من السماء على الأرض اه وقال الشيخ الجليد بالجيم وآخره مهملة بوزن فعيل الماء الجامد يكون فى البلاد الشديدة البرد والمراد بالخطيئة الصغيرة (الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف منجبر المتن ﷺ (ان حسن الظن بالله

(قوله ينزل فيها الجهل) أى أسبابه من الموانع التى تشغل عن العلم (قوله الهرج) وفى بعض النسخ والمرج وهو عطف مرادف بناء على أن الهرج هو القتل باللغة الفارسية أما على اللغة العربية من أن الهرج الاختلاف والاختلاط الناشئ عنهما القتل فعطف المرج الذى هو القتل عطف سبب على مسبب (قوله ان بيوت الله الخ) ورد هذا ءمنا ءمن كلام الله تعالى فى الكتب السابقة وهو أن بيوتى فى الارض هى المساجد طوبى لعبد تطهر فى بيته وزارنى فى بيتى (قوله تحت كل شعرة جنابة الخ) يعلم منه وجوب تخليل الشعر فى الغسل ولو كثيفا ولو الضفائر نعم الذى تعقد بنفسه كفلفل السودان يكفى غسل ظاهره (قوله فاغسلوا الشعر) محمول عندنا على ماعدا شعر الانف (قوله وأنقوا البشرة) قيل المراد بذلك غسل الفرج فى الغسل والاولى العموم بان يراد بالانقاء ازالة ما على جميع الجسد من نحو شمع وكل حائل (قوله سبعين جزأ) المراد التكثير أى صفات النبوة كثيرة منها ماذكر (قوله تأخير السحور) أى لا الى وقت يوقعه فى الشك وتبكير أى تعجيل الفطر اذا تحقق الغروب أو ظنه بالاجتهاد (قوله تسجر) أى يشتد لهبها (قوله الا يوم الجمعة) اى الآن أما بعد القيامة فلا يفتر عنهم عذابها وأشرف يوم الجمعة تحضر الموفقون فيه عن ارتكاب مالا يليق (قوله ليذيب) أى ليمحو الذنوب كما تمحو الشمس الجليد أى صورته فانه الندى الذى ينزل من السماء على الارض جامدا فاذا طلعت الشمس أذابت صورته فينماع بعد الجمود

من حسن عبادة الله) أي حسن الظن به بأن يظن أن الله تعالى يرحمه ويعفو عنه من جملة حسن عبادته فهو محبوب مطلوب لكن مع ملاحظة الخوف فيكون باعث الرجاء والخوف في قرن هذا في الصحيح أما المريض فالأولى في حقه تغليب الرجاء (حم ت ك عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان حسن العهد) أي وفاءه ورعاية حرمته مع الحق والخلق (من الايمان) أي من أخلاق أهل الايمان أو من شعب الايمان قال المناوي قالت عائشة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم عجوز فقال من أنت قالت جثامة قال بل أنت حسانة كيف حالكم كيف كنتم بعدنا قالت بخير فلما خرجت قلت تقبل هذا الاقبال على هذه قال انها كانت تأتينا أيام خديجة ثم ذكره (ك عن عائشة) واسناده صحيح ﴿(ان حوضي من عدن) بفتحتين (الى عمان البلقاء) بفتح العين المهملة وتشديد الميم مدينة قديمة بالشام من أرض البلقاء وأما بالضم والتخفيف فموضع عند البحرين (ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل أكاويبه) جمع كوب (عدد النجوم) قال العلقمي قال في التقريب الكوب بالضم الكوز المستدير الرأس الذي لا أذن له والجمع أكواب (من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا) أي لم يعطش والظمأ مهموز وهو العطش قال القاضي ظاهر الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا الذي لا يظمأ بعده قال وقيل لا يشرب منه الا من قدر له بالسلامة من النار ويحتمل أن من يشرب منه من هذه الأمة وقدر عليه دخول النار لا يعذب بالعطش فيها بل يكون عذابه بغير ذلك لان ظاهر الحديث أن جميع الأمة تشرب منه الا من ارتد وصار كافرا (أول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤسا) أي المغبرة رؤسهم (الدنس ثيابا) أي الوسخة ثيابهم قال العلقمي قال في النهاية الدنس الوسخ وقد تدنس الثوب اتسخ (الذين لا ينكحون المتنعمات) قال العلقمي في خط المؤلف في الصغير بمثناتين بينهما ميم وفي الكبير بخطه بمثناة ثم ميم ثم نون ثم عين مهملة مشددة وعليه يدل كلام ابن عبد العزيز وفي ابن ماجه بنون ثم عين مشددة وهو بمعنى الذي قبله وأما الذي في خط شيخنا فلم يظهر لي معناه ولعلها رواية لأحد من بقية المخرجين اهـ وقال المناوي المتنعمات بميم فمثناة فوقية فنون كذا في النسخ المتداولة لكن رأيت نسخة المؤلف الذي بخطه المتنعمات أي من نكاح الفقراء (ولا تفتح لهم السدد) بضم السين وفتح الدال المهملتين قال العلقمي أي الأبواب والسدد جمع سدة وهي كالظلة على الباب لتقي من المطر وقيل هي الباب نفسه وقيل هي الساحة بين يديه قال شيخنا قلت وظاهر صنيعه أنه اعتمد الثاني لانه فسر السدد بفتح الأبواب وقال في التقريب السدة كالصفة والسقيفة اهـ وقال المناوي جمع سدة وهي هذا الباب والمراد لا يؤذن لهم في الدخول على الأكابر (الذين يعطون الحق الذي عليهم ولا يعطون) الحق (الذي لهم) لضعفهم وازدراء الناس اياهم واحتقارهم لهم (حم ت هـ ك عن ثوبان) مولى المصطفى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان حقا على الله تعالى) أي جرت عادته غالبا (أن لا يرتفع شئ) وفي نسخ أن لا يرفع شيأ (من أمر الدنيا الا وضعه) قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أنس بن مالك قال كانت

(قوله من حسن عبادة الله) أي من التذلل والخضوع لمولاه المحسن وقيل المراد أن من حسن العبادة وأتى بها على الوجه المطلوب كان محسنا الظن بمولاه أي كان فاعلا لسبب تحسين الظن بمولاه ومن يأت بها على الوجه المطلوب لم يكن فاعلا سبب تحسين الظن بمولاه هذا وينبغي للمريض لاسيما . . . وقت الاحتضار تغليب الرجاء والصحيح تغليب الخوف الا اذا خاف القنوط فيغلب الرجاء حتى يرجع عن ذلك فاذا كثر رجاؤه حتى أدى الى الاهمال غلب الخوف حتى يرجع عن ذلك وهكذا فينبغي أن يلاحظ ذلك ميزانا له فقد كان صلى الله عليه وسلم معتدلا خوفه ورجاؤه (قوله ان حسن العهد) أي الوفاء به من الايمان أي من أوصاف أهل الايمان الكامل فينبغي المحافظة على الوفاء بالعهد أي الحق المطلوب كزيارة المرضى وتشييع الجنائز الخ ولذا جاءت عجوز اليه صلى الله عليه وسلم فقال لها كيف حالكم كيف أنتم بعدنا فقالت بخير يا رسول الله فلما ذهبت قالت له عائشة ما معناه ما هذا الاعتناء بهذه العجوز فقال صلى الله عليه وسلم انها كانت تأتينا على زمن خديجة وذكر الحديث (قوله من عدن) موضع باليمن وأضاف عمان الى البلقاء احترازا من عمان قرية بين البحرين (قوله أشد بياضا الخ) استدل به على أن الماء له لون (قوله من العسل) خصه دون السكر لانه المعروف عندهم ولان في العسل فوائد لا توجد في غيره (قوله أكاويبه) جمع كوب وهو وعاء لا أذن له مستدير الرأس (قوله الدنس) بالتشديد (قوله السدد) أي الأبواب أي أبواب الأكابر (قوله يعطون) بضم الطاء ويعطون الثاني بفتحها (قوله أن لا يرفع شيأ الخ) فيه تزهيد في الدنيا وحث على التواضع حيث سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم الاعرابي ولم يستنكف من ذلك

ناقة

ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا سبقت العضباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حقا فذكره وفي الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها وفيه التزهيد في الدنيا للارشاد الى ان كل شيء منها لا يرتفع الا اتضع وفيه الحث على التواضع وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وتواضعه لكونه رضي ان اعرابيا يسابقه وعظمته في صدور أصحابه وقال ابن بطال فيه هوان الدنيا على الله والتنبيه على ترك المباهاة والمفاخرة وأن كل شيء هان على الله فهو في محل الضعة فحق على كل ذي عقل أن يزهد فيه (حم خ د عن انس) بن مالك ﷺ (ان حقا على المؤمنين ان يتوجع) اي يتألم (بعضهم لبعض) اي لمن أصيب بمصيبة (كما يألم الجسد الرأس) بنصب الجسد ورفع الرأس أي كما يألم وجع الرأس الجسد فان الرأس اذا اشتكى اشتكى البدن كله فالمؤمنون اذا أصيب بعضهم بمصيبة حق لهم التألم لاجله (ابو الشيخ في كتاب (التوبيخ عن محمد بن كعب مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان خيار عباد الله) اي من خيارهم (الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والاظلة) اي يترصدون الاوقات بها (لذكر الله تعالى) اي من الاذان والاقامة للصلاة وايقاع الاوراد في أوقاتها الفاضلة (طب ك عن) عبد الله (بن ابي اوفى) قال المناوي بفتحات قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان خيار عباد الله الموفون) أي بما عاهدوا عليه (المطيبون) بفتح المثناة التحتية أو بكسرها أي القوم الذين غمسوا أيديهم في الطيب في الجاهلية وتحالفوا على أعدائهم قال المناوي والظاهر أنهم أدركوا البعثة وأسلموا ويحتمل ان المراد المطيبون أخلاقهم وأعمالهم بايقاعها على الوجه الاكمل (طب حل عن ابي حميد الساعدي حم عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان خياركم) قال العلقمي أي في المعاملة أو من مقدرة (احسنكم قضاء) أي للدين أو الذين يدفعون أكثر وأجود مما عليهم ولم يطلوا رب الدين مع اليسار قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان لرجل على النبي صلى الله عليه وسلم سن من الابل أي جمل له سن يعني من اسنان الابل وهي حوارثم من بعد فصله عن أمه فصيل ثم في السنة الثانية ابن مخاض وفي الثالثة ابن لبون و بنت لبون وفي الرابعة حق وحقة وفي الخامسة جذع وجذعة وفي السادسة ثني وثنية وفي السابعة رباعي ورباعية وفي الثامنة سديس وسديسة وفي التاسعة بازل وفي العاشرة مخلف فجاءه يتقاضاه فقال صلى الله عليه وسلم أعطوه فطلبوا سنه فلم يجدوا له الا سنا فوقها فقال أعطوه فقال أوفيتني أوفى الله بك قال النبي صلى الله عليه وسلم ان خياركم فذكره (حم خ ن ه عن ابي هريرة) ﷺ (ان ربك تعالى ليعجب) اي يحب ويرضى (من عبده اذا قال رب اغفر لي ذنوبي وهو يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري) قال الشيخ فيه التفات الى التكلم وقال المناوي بعد رب اغفر لي ذنوبي فيقول الله تعالى قال عبدي ذلك وهو أي والحال انه يعلم انه لا يغفر الذنوب غيري أي فاذا دعاني وهو يعتقد ذلك غفرت له ولا ابالي وظاهر كلامه انه لا التفات (د ن عن علي) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان رجالا يتخوضون) بمعجمتين من الخوض في الماء ثم استعمل في التصرف في الشيء اي يتصرفون (في مال الله) اي الذي جعله لمصالح عباده من نحو فيء وغنيمة (بغير حق) اي بالباطل قال العلقمي وهو أعم من أن يكون بالقسمة و بغيرها وفيه اشعار بأنه لا ينبغي الخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد

(قوله ان يتوجع بعضهم الخ) بأن يظهر التوجع والحزن على وجع أخيه المؤمن كما يطلب التباكي لمن لم يقدر على البكاء ليحصل بينهم المودة (قوله كما يألم الجسد الرأس) وفي نسخة كما يتألم الجسد من الرأس (قوله يراعون) أي يترصدون ذلك افعل الخير في وقتها والاظلة جمع ظل (قوله المطيبون) بفتح الياء وكسرها قاله صلى الله عليه وسلم لما اجتمعت القبائل في الجاهلية وغمسوا أيديهم في الطيب وتحالفوا على أن ينصروا المظلوم على ظالمه وينصروا الحق وكان صلى الله عليه وسلم طفلا حينئذ وكان حاضرا عندهم فأثنى عليهم بعد الاسلام ويحتمل أن المراد حث المسلمين على فعل ذلك اذ هم أولى بذلك من الجاهلية (قوله قضاء) أي وفاء للدين كما وقع له صلى الله عليه وسلم (قوله يتخوضون) أي يتصرفون الخ كأكثر القضاة والامراء الآن

(قوله روح القدس) أي جبريل سمي بذلك لتقديسه وتطهيره وان شاركه في ذلك جميع الملائكة خص بهذه التسمية لانه رئيسهم واطلاق الروح عليه استعارة حيث شبه جبريل بالروح بجامع حصول الحياة والنفع بكل فان الروح يحصل بها حياة الجسد وجبريل يحصل بواسطته حياة القلوب واضيفت للقدس لمزيد تنزيهه وتطهيره (قوله نفث) أي نفخ بلا ريق والتفل النفخ مع ريق

القشيري (فالهم النار يوم القيامة) أي يستحقون دخولها قال المناوي والقصد بالحديث ذم الولاة المتعدين في بيت المال بغير حق وتوعدهم بالنار (خ عن خولة الانصارية ﷺ ان روح القدس) أي الروح المقدسة وهو جبريل صلى الله عليه وسلم (نفث) قال العلقمي بالفاء والمثلثة قال في التقريب نفث ينفث نفثا بصق وقيل بلا ريق والتفل مع الريق أو العكس أو هما سواء وقال في المصباح نفث من فيه نفثا من باب ضرب رمى به ونفث اذا بزق ومنهم من يقول اذا بزق ولا ريق معه اهـ وقال المناوي النفث اصطلاحا عبارة عن القاء العلوم الوهبية والعطايا الالهية في روع من استعد لها (في روعي) بضم الراء أي ألقى الوحي في خلدي وبالي أو في نفسي أو قلبي أو عقلي من غير أن اسمعه ولا اراه (ان نفسا) بفتح الهمزة (لن تموت حتى تستكمل اجلها) الذي كتبه لها الملك وهي في بطن أمها (وتستوعب رزقها) قال المناوي غاير التعبير للتفنن فلا وجه لجعله والمكد والتعب قيل لبعضهم من أين تأكل قال لو كان من أين لفني وقيل لآخر كذلك فقال سل من يطعمني (فاتقوا الله) أي احذروا أن لا تثقوا بضمانه (واجملوا في الطلب) بأن تطلبوه بالطرق الجميلة بغير كد ولا حرص ولا تهافت قال بعض العارفين لا تكونوا بالرزق مهتمين فتكونوا للرازق متهمين ومعناه غير واثقين (ولا يحملن أحدكم) مفعول مقدم (استبطاء الرزق) فاعل مؤخر (أن يطلبه) أي على طلبه (بمعصية الله) فلا تطلبوه بها وان أبطأ عليكم قال المناوي وهذا وارد مورد الحث على الطاعة والتنفير من المعصية فليس مفهومه مرادا (فان الله تعالى لا ينال ما عنده) من الرزق وغيره (الا بطاعته) وفيه كما قال الرافعي ان من الوحي ما يتلى قرآنا ومنه غيره كما هنا والنفث أحد أنواع الوحي السبعة المشهورة (فائدة) ذكر المقريزي أن بعض الثقات أخبره أنه سار في بلاد الصعيد على حائط العجوز ومعه رفقة فاقتلع احدهم منها لبنة فاذا هي كبيرة جدا فسقطت فانفلقت عن حبة فول في غاية الكبر فكسروها فوجدوها سالمة من السوس كأنها كما حصدت فأكل كل منهم قطعة وكأنها ادخرت لهم من زمن فرعون فان حائط العجوز بنيت عقب غرقه فلن تموت نفس حتى تستوفي رزقها (حل عن ابي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان روحي المؤمنين) تثنية مؤمن (تلتقي) أي كل منهما بالاخرى بعد الموت قال المناوي كذا هو بخط المؤلف لكن لفظ رواية الطبراني لتلتقيان (على مسيرة يوم وليلة) أي على مسافتها وليس المراد التحديد فيما يظهر بل التبعيد يعني على مسافة بعيدة جدا لما للارواح من سرعة الجولان (وما رأى) أي والحال انه ما رأى (واحد منهما وجه صاحبه) في الدنيا قال المناوي فان الروح اذا تخلصت من هذا الهيكل وانفكت عن القيود بالموت تجول الى حيث شاءت والارواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف كما يأتي في خبر فاذا وقع الائتلاف بين الروحين تصاحبا وان لم يلتق الجسدان (خد طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان زاهرا) بالزاي أوله قال المناوي ابن حرام بفتح الحاء المهملة والراء مخففا كان يبدو يأمن

وقيل هما بمعنى وقيل بالعكس (قوله في روعي) أي قلبي فهو بالضم أما بالفتح فهو الفزع والخوف وهذا الالهام أحد احوال الوحي وقد يكون مناما وقد يجيء في صورة رجل والاول الذي هو الالهام قد يقع لبعض الاولياء لكنه بغير احكام فالفرق بين الالهامين ظاهر (قوله وتستوعب) أي تستكمل وغاير في التعبير فرارا من التكرار اللفظي (قوله ولا يحملن أحدكم استبطاء الخ) ولذا سمع اعرابي شخصا يقرأ وفي السماء رزقكم الخ فقال كلام من هذا فقال كلام رب العزة فقال ففهم التعب وصار هائما فبعد مدة لقي ذلك القارئ في المطاف فقال له انت الذي قرأت علي كذا فقال نعم فقال أعدها علي فاني في بركتها الى الآن فقرأها فقال من أغضب الرب حتى اقسم على ذلك وخر مغشيا عليه (قوله لا ينال) بالبناء للمفعول (قوله ان روحي المؤمنين) أي الطائفتين المتنعمين اذ غيرهما مشغول لا يلتقي (قوله تلتقي) أي نفس كل منهما وفي نسخة تلتقيان (قوله على مسيرة يوم وليلة)

ليس القصد التحديد بذلك بل المراد أنهما يلتقيان وان بعدت المسافة جدا ويتحدثان بما حصل في الدنيا وان لم يعرف أحدهما الآخر في الدنيا (قوله ان زاهرا) كان ساكنا بالبادية وكان يحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويمزح معه كثيرا وقد لقيه في السوق مرة فجاءه من خلفه وضمه ووضع يديه على عينيه فقال من هذا أطلقني فلما شعر بأنه رسول الله صلى الله

اشجع

أشجع لا يأتي المصطفى إلا أتاه بطرفة أي تحفة من البادية وكان دميما وكان المصطفى يحبه ويمزح معه قال الشيخ ووجده النبي صلى الله عليه وسلم يوما بسوق المدينة فأخذه من ورائه ووضع يده على عينيه وقال من يشتري العبد فأحس به زاهر وفطن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إذا تجدني يا رسول الله كاسدا فقال صلى الله عليه وسلم بل أنت عند الله رابح (بادينا) بالباء الموحدة فدال مهملة فمثناة تحتية فمثناة فوقية أي ساكن باديتنا أو يهدي إلينا من باديتنا (ونحن حاضروه) أي نجهزه بما يحتاجه من الحاضرة إذا أراد أن يرجع إلى وطنه (البغوي في المعجم (عن أنس) قال المناوي ورواه عنه أحمد أيضا ورجاله موثقون وقال الشيخ حديث ضعيف

۞ (إن ساقي القوم) أي ماء أو لبنا وألحق به ما يفرق كفا كلحم ونحوه (آخرهم شربا) أي فيما يشرب وتناولا في غيره قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن أبي قتادة في حديث طويل في آخره أنهم كانوا في سفر فحصل لهم عطش فقالوا يا رسول الله هلكنا عطشا فقال لا هلاك عليكم ثم قال أطلقوا إلى غمري بضم الغين المعجمة وفتح الميم وبالراء القدح الصغير قال ودعا بالميضأة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد إلى أن رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملأ كلكم سيروا والملأ بفتح الميم واللام وآخره همزة منصوب مفعول أحسنوا وهو الخلق والعشرة يقال ما أحسن ملأ فلان أي خلقه وعشرته قال ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي اشرب فقلت لا أشرب حتى يشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن ساقي القوم فذكره قال شيخنا هذا من آداب شرب الماء واللبن ونحوهما (حم م عن أبي قتادة

۞ (إن سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر) أي قولها بإخلاص وحضور قلب (تنفض) أي تسقط (الخطايا) عن قائلها (كما تنفض الشجرة ورقها) أي عند إقبال الشتاء قال المناوي مثل به تحقيقا لمحو جميع الخطايا لكن يتعين أن المراد محو الصغائر (حم خد عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح

۞ (إن سعدا) أي ابن معاذ سيد الأنصار (ضغط في قبره ضغطة) بالبناء للمجهول قال العلقمي قال في المصباح ضغطه ضغطا من باب نفع زحمه إلى حائط وعصره ومنه ضغطة القبر لأنه يضيق على الميت وقال في النهاية يقال ضغطه يضغطه ضغطا إذا عصره وضيق عليه وقهره (فسأل الله أن يخفف عنه) أي فاستجيب لي وروخي عنه كما في حديث آخر ولو نجا أحد من ضمة القبر لنجا منها سعد وفي شرح الصدور للمؤلف أن من يقرأ سورة الإخلاص في مرض موته ينجو منها (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح

۞ (إن سورة من القرآن ثلاثون آية) قال المناوي في رواية ما هي إلا ثلاثون آية (شفعت لرجل) أي لازم على قراءتها فما زالت تسأل الله أن يغفر له (حتى غفر له) وفي رواية حتى أخرجته من النار وقال العلقمي قال الدميري وفي بعض طرقه سورة من القرآن وهي ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة (وهي تبارك) أي

عليه وسلم أخذه من ظهره وألصقه بصدره صلى الله عليه وسلم لعلمه بأن ذلك من أسباب النجاة فقال صلى الله عليه وسلم من يشتري هذا العبد فقال إذا تجدني كاسدا يا رسول الله لكونه كان مشوه الخلقة فقال صلى الله عليه وسلم إنك إن تكن كاسدا عند الخلق فلست كاسدا عند الله تعالى (قوله بادينا) أي ساكن باديتنا أو أنه على التشبيه لكثرة مجيئه بالهدايا من البادية له صلى الله عليه وسلم وكذا يقال في حاضروه أي ساكنون الحاضرة وهي المدينة أو أننا نجهزه له ما يحتاج من الحاضرة بدل ما جاء به وأحسن منه (قوله آخرهم شربا) وكذا أكلا فيسن للساقي وللطاعم أن يؤخر نفسه كما فعل صلى الله عليه وسلم لما عطشوا في سفر ودعا بماء وجعل يصب وأبو قتادة يسقي حتى ما بقي غيرهما فقال أبو قتادة اشرب يا رسول الله فقال لا حتى تشرب وذكر الحديث أي لأنه صلى الله عليه وسلم هو الساقي حقيقة وأبو قتادة مناول فقط (قوله تنفض) أي تذهبها أو تمحوها أي الصغائر (قوله ضغط الخ) وهذا لمزيد ثوابه ورفعته لا لتقصيره وقد يقع الضغط للتطهير من الذنوب أو لمزيد العذاب إن كان ذلك الشخص محلا للعذاب (قوله ثلاثون آية) أي غير البسملة أو أن هذا الحديث قبل نزول البسملة فاندفع ما قيل إن هذا يدل على أن البسملة ليست آية من السورة (قوله شفعت لرجل الخ) بأن تجسم وتأتي في صورة شخص فلا مانع من ذلك (قوله غفر له) وفي رواية حتى أخرجته من النار

سورة تبارك أى تعالى عن كل النقائص (الذى بيده الملك) أى بقبضة قدرته التصرف فى جميع الامور (حم ع حب ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله) قال العلقمى وسببه كما فى ابى داود عن ابى امامة ان رجلا قال يارسول الله ائذن لى بالسياحة فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتى فذكره قال ابن رسلان السياحة بالياء المثناة من تحت وفى الحديث لا سياحة فى الاسلام اراد مفارقة الوطن والذهاب فى الارض وكان هذا السائل استأذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذهاب فى الارض قهرا لنفسه بمفارقة المألوفات والمباحات واللذات وترك الجمعة والجماعات فرد عليه ذلك كما رد على عثمان بن مظعون التبتل وهو الانقطاع عن النساء وترك النكاح لعبادة الله تعالى وقال لهذا السائل ان سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله ولعل هذا محمول على ان السؤال كان فى زمن تعين فيه الجهاد وكان السائل شجاعا اما السياحة فى الفلوات والانسلاخ مما فى نفسه من الرعونات الى ملاحظة ذوى الهمم العليات وتجرع فرقة الاوطان والاهل والقربات وعلم من نفسه الصبر على ذلك محتسبا قاطعا من قلبه العلائق الشاغلات من غير تضييع من يعوله من الاولاد والزوجات ففيها فضيلة بل هى من المأمورات (د ك هب عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان شرار امتى) اى من شرارهم (اجرؤهم على صحابتى) اى بذكرهم بما لا يليق بهم والطعن فيهم والذم لهم وبغضهم فالجراءة عليهم وعدم احترامهم علامة كون فاعله من الاشرار (عد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (ان شر الرعاء) بالكسر والمد جمع راع والمراد هنا الامراء (الحطمة) بضم ففتحتين هو الذى يظلم رعيته ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر وذا من امثاله البديعة واستعاراته البليغة وقيل المراد الاكول الحريص وقيل العنيف برعاية الابل فى السوق والايراد (حم م عن عائذ بن عمرو) بعين مهملة ومثناة تحتية وذال معجمة ۞ (ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس) اى تركوا مخالطته وتجنبوا معاشرته (اتقاء فحشه) اى لاجل قبيح قوله وفعله قال المناوى وهذا أصل فى ندب المداراة اه وقال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عائشة ان رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبى صلى الله عليه وسلم فى وجهه وانبسط له فلما انطلق الرجل قالت له عائشة يارسول الله حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت فى وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياعائشة متى عهدتنى فاحشا ان شر الناس فذكره قال ابن بطال هو اى الرجل عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى وكان يقال له الاحمق المطاع ورجا النبى صلى الله عليه وسلم باقباله عليه تألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم وقيل انه مخرمة بن نوفل قال القرطبى فى الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق والفحش ونحو ذلك من الجور فى الحكم والدعاء الى البدعة مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك الى المداهنة فى دين الله تعالى ثم قال والفرق بين المداراة والمداهنة ان المداراة بذل الدنيا لصلاح الدنيا او الدين او هما معا وهى مباحة وربما استحبت والمداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا والنبى صلى الله عليه وسلم انما بذل من دنياه حسن عشرته والرفق فى مكالمته ومع ذلك فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه فعله مع حسن عشرته فيزول مع هذا التقرير الاشكال وقال عياض لم يكن

(قوله ان سياحة امتى الجهاد) قاله صلى الله عليه وسلم حين طلب منه شخص أن يأذن له فى السياحة أى مفارقة الوطن وهجر المألوفات وامره بالجهاد بدل ذلك أى لان الوقت كان وقته فلو كان غير وقت جهاد لامره بذلك تأديبا للنفس حيث لم يترتب عليه قطع حقوق من نحو نفقة زوجة فلا ينافى امر أهل التصوف بعض التلامذة بالسياحة اذا رأوا فيها الخير له (قوله اجرؤهم الخ) اى بان يذكرهم بما لا يليق (قوله من) اى مسلم أو كافر لكن الكافر اشد (قوله فحشه) اى أذيته وقبح كلامه وأفعاله بخلاف من تركه الناس اى بعدوا عنه بسبب هيبته وشرفه فهو محمود (قوله الرعاء) جمع راع وهو الامير لانه يراعى ويلاحظ الناس وقد دخل بعض الاكابر على ابن زياد وروى له هذا الحديث فقال له اجلس فلما جلس قال له انك من الحسالة أى الهكار أى الاخسة كما تقول العامة لهكار القمح حسالة فيبدلون السين صادا فقال له أما من الحسالة الامن جاء بعدهم أى بعد نحو الصحابة يعنى أنت فأجابه بفحش مثل ما قال له

عيينة والله أعلم أسلم حينئذ أو كان أسلم ولم يكن اسلامه ناصحا فاراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين ذلك لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده امور تدل على ضعف ايمانه فيكون ما وصفه به صلى الله عليه وسلم من جملة علامات النبوة وأما الانة القول له بعدما دخل فعلى سبيل التأليف له وقوله ان شر الناس استئناف كالتعليل لترك مواجهته بما ذكره في غيبته ويستنبط منه أن المجاهر بالفسق والشر لا يكون ما يذكر عنه من ذلك من وراثه من الغيبة المذمومة قال العلماء تباح الغيبة في كل غرض صحيح شرعا حيث يتعين طريقا الى الوصول اليه بها كالتظلم والاستعانة على تغيير المنكر والاستفتاء والمحاكمة والتحذير من الشر ويدخل فيه تجريح الرواة والشهود واعلام من له ولاية عامة بسيرة من هو تحت يده وجواب الاستشارة في نكاح أو عقد من العقود وكذا من رأى متفقها يتردد الى مبتدع أو فاسق ويخاف عليه الاقتداء به وممن تجوز غيبتهم من تجاهر بالفسق أو الظلم أو البدعة (ق د ت عن عائشة) ۞ ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من يخاف الناس شره) قال المناوي أراد به ان المؤمن الذي يخاف الناس من شره من شر الناس منزلة عند الله أما الكافر فغير مراد هنا أصلا بدليل قوله عند الله والكافر بمعزل عن هذه العندية وهذا على عمومه وان كان سببه قدوم عيينة بن حصن عليه وتعريفهم بحاله (طس عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (ان شر ابا اسم شيطان) قالت عائشة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يقال له شهاب فقال بل أنت هشام ثم ذكره ونهى عن التسمي بالحباب وقال انه اسم شيطان فيكره التسمي باسم الشياطين قال الشيخ وفي ابن أبي شيبة عن مجاهد عطس رجل عند ابن عمر فقال أشهب فقال له اشهب شيطان وضعه ابليس بين العطسة والحمدلة (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (ان شهداء البحر) أي من يقتل بسبب قتال الكفار فيه (أفضل عند الله تعالى من شهداء البر) أي أكثر ثوابا وأرفع درجة عنده منهم فالغزو في البحر أفضل من البر وسببه أن الغزو فيه أشق وراكبه متعرض للهلاك من وجهين القتل والغرق ولم تكن العرب تعرف الغزو في البحر أصلا فحثهم عليه والمراد البحر الملح (طس عن سعد بن جنادة) بضم الجيم وخفة النون قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان شهر رمضان معلق بين السماء والارض) قال المناوي أي صومه كما في الفردوس (لا يرفع) الى الله تعالى رفع قبول أو رفعا تاما (الا بزكاة الفطر) أي باخراجها فقبوله والاثابة عليه تتوقف على اخراجها (ابن صصرى) قاضي القضاة (في أماليه) الحديثية (عن جرير) بن عبد الله ۞ (ان صاحب السلطان) أي الملازم له المداخل له في الامور (على باب عنت) العنت بالتحريك يطلق على امور منها المشقة والهلاك أي واقف على باب خطر يؤدي الى الهلاك (الا من عصم الله) أي حفظه ووقاه ووفى نعمه الا من عصم فمن أراد السلامة فليحذر قربهم وتقربهم كما يتقي الاسد ومن ثم قيل مخالط السلطان ملاعب الثعبان (الباوردي) بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء آخره دال مهملة نسبة الى بلد بخراسان (عن حميد) قال المناوي هو في الصحابة متعدد فكان ينبغي تمييزه قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (ان صاحب الدين) بفتح الدال (له سلطان) أي سلاطة وحجة (على صاحبه) أي المديون والمراد أن حجته عليه قوية

(قوله اسم شيطان) قيل هو ابليس فيكره التسمية بذلك لذلك ولانه يوهم معناه الاصلي وهو الشعلة من النار (قوله شهداء البحر) أي المقاتلين للكفار في السفن اذ شهداء المعركة مطلقا أفضل ونص على ذلك لان القتال في البحر غير مألوف فحث عليه بذلك (قوله ان شهر رمضان) أي صومه لا يرفع أي مع الثواب الكامل والا فالمعتمد انه يرفع ويثاب عليه وان لم يزك وان حرم عليه لكن ليس رفعا تاما بالثواب الكامل والقول بانه لا يرفع أصلا اذا لم يزك مردود (قوله عنت) أي مشقة يخشى عليه منها لانه ربما داهنه بمدحه بغير حق وهذا في غير من سلمه الله تعالى ممن صاحبهم والا فكان شيخ الاسلام زكريا يخاطب قايتباي بقوله يا أيها الملك الظالم قد جاوزت الحد وهذا الظلم بدخلك جهنم فيتكلم فيه الحاضرون ويقولون هذا الكلام لا يليق بك فيقول لهم ماضرني وأهلكني الامثالكم ونعكم وهو قد أحياني ومع ذلك ينبغي احترام الملوك (قوله له سلطان) أي سلاطة وقهر فيمنعه من السفر وكل ذلك في المدين الموسر والدين حال ونقل أن يهوديا أمسكه صلى الله عليه وسلم من طوقه وطالبه بدين كان له عليه والحال أنه مؤجل فطالبه قبل وقت حلوله فقال عمر دعني يا رسول الله أقطع عنقه فقال له صلى الله عليه وسلم دعه وقل له قل كلاما غير ذلك أي قل له اطلب بمعروف وقل اقض ديني بمعروف فلما رأى منه اليهودي ذلك الحلم مع مسكه في

لطلبه حقه (حتى يقضيه) أى يوفيه دينه ولذلك عنده من السفر اذا كان موسرا قال العلقمى سببه كما فى ابن ماجه عن ابن عباس رضى الله عنه قال جاء رجل يطلب نبى الله صلى الله عليه وسلم بدين أو بحق فتكلم ببعض الكلام فهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه ان صاحب الدين فذكره (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان صاحب المكس فى النار﴾ يعنى الذى يتولى قبض المكس من الناس للسلطان يكون فى نار جهنم يوم القيامة أى ان استحله والا فيعذب فيها ما شاء الله ثم يدخل الجنة وقد يعفى عنه (حم طب عن رويفع) بالفاء مصغرا (ابن ثابت) بن السكن الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان صاحب الشمال﴾ أى كاتب السيآت (ليرفع القلم ست ساعات عن العبد المسلم المخطئ) قال المناوى يحتمل الزمانية ويحتمل الفلكية فلا يكتب الخطيئة قبل مضيها (فان ندم) أى على فعله الخطيئة (واستغفر الله منها القاها) أى طرحها فلم يكتبها (والا) أى وان لم يندم أى لم يتب توبة نصوحا (كتبت) أى كتبها كاتب الشمال خطيئة (واحدة) بخلاف الحسنة فانها تكتب عشرا (طب عن أبى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان صاحبى الصور﴾ أى القرن أى الملكين الموكلين به والمراد اسرافيل مع آخر واسرافيل الامير ولذلك أفرد فى رواية (بايديهما قرنان) تثنية قرن ما ينفخ فيه والمراد بيد كل واحد منهما قرن (يلاحظان النظر متى يؤمران) أى من قبل الله بالنفخ فيهما فهما يتوقعان بروز الامر به فى كل وقت لعلمهما بقرب الساعة قال الشيخ بعد كلام قدمه قال الحافظ فهذا يدل على أن النافخ غير اسرافيل فليحمل على أنه ينفخ النفخة الاولى وأما الثانية فلاسرافيل وهى نفخة البعث وفى أبى الشيخ عن وهب خلق الله الصور من لؤلؤة بيضاء فى صفاء الزجاجة وفى أبى داود والترمذى وحسنه والنسائى وغيرهم أن اعرابيا سأل الرسول صلى الله عليه وسلم عن الصور فقال قرن ينفخ فيه ولفظ الطبرانى كيف أنتم وصاحب الصور قد التقمه ينتظر متى يؤمر وفى لفظ قد التقم القرن الخ ثم قال للعرش خذ الصور فاخذه وفيه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة لا تخرج روحان من ثقب واحد وفى وسطه كوة كاستدارة السماء والارض واسرافيل واضع فمه على تلك الكوة (ه عن أبى سعيد) الخدرى قال وهو حديث صحيح ﴿ان صدقة السر تطفئ غضب الرب﴾ أى فهى أفضل من صدقة العلن قال تعالى وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم وذلك لسلامتها من الرياء والسمعة ويستثنى ما اذا كان المتصدق ممن يقتدى به فجهره بها أفضل (وان صلة الرحم تزيد فى العمر) أى هى سبب لزيادة البركة فيه بان يصرفه فى الطاعات (وان صنائع المعروف) جمع صنيعة وهى فعل الخير (تقى مصارع) أى مهالك (السوء) أى تحفظ منها (وان قول لا اله الا الله يدفع عن قائلها) قال المناوى أنثه باعتبار الشهادة أو الكلمة والا فالقياس قائله (تسعة وتسعين بابا من البلاء) بتقديم التاء على السين فيهما أى الامتحان والافتتان (ادناها الهم) فالمداومة عليها بحضور قلب واخلاص تزيل الهم والغم وتملأ القلب سرورا وانشراحا (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ان طول صلاة الرجل وقصر﴾ بكسر ففتح (خطبته) بضم الخاء أى طول صلاته

طوقه وقوله له يابنى هاشم انكم مطل اسلم وقال انما أردت بذلك تحقيق ماوجدته فى كتبنا من صفاته صلى الله عليه وسلم (قوله ست ساعات) يحتمل الزمانية ٥٠٦ والفلكية والظاهر الثانى وهذا من مزيد فضله ورحمته بالمؤمنين وقد ورد أن الشخص اذا عصى فى مكان استأذن ذلك المكان الرب سبحانه بان يخسف السقف الاعلى على الاسفل فيقول الله تعالى لمزيد رحمته كفا عنه فانكما لم تخلقاه ولو خلقتماه لرحمتماه فلعله يتوب فابدل سيآته حسنات (قوله ان صاحبى الصور) أى اسرافيل والملك الثانى الموكل به اسرافيل ولا تنافى بين هذا وبين الرواية المشهورة من أن الذى ينفخ فى الصور اسرافيل فقط لانه انما اقتصر فيها على اسرافيل لكونه له امارة على الملك الآخر فلا ينفخ الا باذنه (قوله يلاحظان) أى يراقبان النظر أى النفخ أى الامر به فى كل وقت (قوله صدقة السر الخ) فيطلب الحرص على اخفائها بحيث لا يعلم الآخذ المعطى هذا ان لم يكن عالما يقتدى به والا فاظهارها أفضل وقوله تزيد أى تبارك فى العمر بان يصرفه فى الخير وقوله تقى مصارع السوء أى تحفظ مما يضر الانسان من الامور التى لا تلائم النفس وقوله لا اله الا الله المراد بها هنا كلمتا الشهادة فلا يحصل ما ذكر بذكر لا اله الا الله بل بذكر الشهادتين أى بالاكثار منهما (قوله وقصر خطبته) أى بالنسبة للصلاة فالسنة أن يكون زمن الخطبة أقل من زمن الصلاة

بالنسبة لقصر خطبته (مئنة من فقهه) قال الشيخ بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون العلامة والدلالة اهـ وقال المناوي أي علامة يتحقق بها فقهه وحقيقتها أنها مفعلة من معنى ان التي للتحقيق والتأكيد غير مشتقة من لفظها لان الحروف لا يشتق منها وانما ضمنت حروفها دلالة على أن معناها فيها ولو قيل انها اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما لكان قولا ومن أغرب ما قيل فيها ان الهمزة بدل من ظاء المظنة (فأطيلوا الصلاة) أي صلاة الجمعة (واقصروا الخطبة) لان الصلاة أفضل مقصود بالذات والخطبة فرع عليها (وان من البيان لسحرا) أي ما يصرف قلوب السامعين الى قبول ما يسمعونه وان كان غير حق وذا ذم لتزيين الكلام وزخرفته (حم م عن عمار بن ياسر) رضي الله تعالى عنه ❁ (ان عامة عذاب القبر من البول) أي معظمه من التقصير في التحرز عنه (فتنزهوا منه) اى تحرزوا أن يصيبكم شئ منه فالاستبراء عقب البول مندوب وقيل واجب والقول بالوجوب محمول على ما اذا غلب على ظنه بقاء شئ (عبد بن حميد والبزار طب ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (ان عدد درج الجنة عدد آي القرآن) جمع آية (فمن دخل الجنة ممن قرأ القرآن) أي جميعه (لم يكن فوقه احد) قال المناوي وفي رواية يقال له اقرء وارق فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها وهذه القراءة كالتسبيح للملائكة لا تشغلهم عن لذاتهم (ابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ❁ (ان عدة الخلفاء بعدي) أي خلفائي الذين يقومون بأمور الخلافة بعدي (عدة نقباء موسى) أي اثناعشر قال المناوي أراد بهم من كان في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام والاجتماع على من يقوم بالخلافة وقد وجد ذلك فيمن اجتمع الناس عليه الى أن اضطرب أمر بني أمية وأما قوله الخلافة ثلاثون سنة فالمراد به خلافة الخلفاء الراشدين البالغة أقصى مراتب الكمال وحمله الشيعة والامامية على الاثنى عشر اماما علي ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه زين العابدين ثم ابن ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضا ثم ابنه محمد التقي ثم ابنه علي النقي بالنون ثم ابنه حسن العسكري ثم ابنه محمد القائم المنتظر المهدي وانه اختفى خوفا من أعدائه وسيظهر فيملأ الدنيا قسطا كما ملئت جورا وانه عندهم لا امتناع من طول حياته كعيسى والخضر قال الشيخ وهذا كلام متهافت ساقط (عد وابن عساكر عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ❁ (ان عظم الجزاء مع عظم البلاء) قال المناوي بكسر المهملة وفتح الظاء فيهما ويجوز ضمهما مع سكون الظاء فمن كان ابتلاؤه أعظم فجزاؤه أعظم

(قوله مئنة) أي مظنة وعلامة على ظهور فقهه (قوله واقصروا الخطبة) أي بالنسبة للصلاة كما مر (قوله لسحرا) أي ان نوعا من البيان يشبه السحر في استمالة القلوب فيكون مذموما كالسحر وهو محمول على ما اذا كان بقصد تزيين الكلام والاغماض على الغير ليكون مستعليا عليه والا فلا بأس به (قوله من البول) وقد قالت ذلك الحديث يهودية للسيدة عائشة فقالت رضي الله تعالى عنها كذبت وكلما أعادت لها ذلك تقول لها كذبت لكونها لم تسمع ذلك منه صلى الله عليه وسلم فقالت اليهودية لو لم يكن عامة عذاب القبر من البول لما أمر أهل الشرائع القديمة بقرض جسدهم المصاب به بمقاريض ولم تزل تكذبها حتى ترافعت أصواتهما فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما بالكما فلما أخبر قال لليهودية صدقت وذكر الحديث (قوله عدد درج الجنة الخ) لا ينافيه ما ورد من أن درجاتها مائة لان المراد أن درجاتها العظيمة مائة وفي كل درجة عظيمة درجات كثيرة حتى تساوي عدد آي القرآن فيقال له اقرأ وارق فكلما قرأ آية رقي درجة فيرقى بقدر ما يحفظه على ظهر قلب ومع ذلك لا ينال مراتب الانبياء وان رقي الى ما رقي (قوله نقباء) وهم اثناعشر الخلفاء الاربع ومعاوية وولده يزيد وعبد الملك بعد قتل ابن الزبير وأولاده الاربعة الوليد فسليمان فيزيد فهشام وتخلل بين سليمان ويزيد ابن عبد العزيز وهذا مبني على ان المراد بالخلفاء الذين اجتمع الناس على خلافته وتوليته وانقيادهم لبيعته وان لم يكونوا عدولا كاليزيد وقيل المراد العدول أهل الحق وحينئذ فهم الاربعة الراشدون والحسن ومعاوية وعبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز والمهتدي العباسي لانه فيهم كابن عبد العزيز في الامويين والطاهر العباسي والاثنان المنتظران سيدي محمد المهدي وآخر قريب منه وحمل بعضهم الحديث على من يأتي بعد المهدي لرواية ثم يلي الامر بعده اثناعشر رجلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من غيرهم لكنها رواية ضعيفة جدا (قوله ان عظم الجزاء) أي كثرة الثواب مع عظم الخ فيطلب الصبر على البلايا بأن يسكت ولا يطلب رفعها الا انها تكفر ذنوبه ولا ينافي هذا ما ورد من نحو سلوا الله العافية لانه محمول على ما اذا علم عدم ذنوبه أو قلتها أو انه خاف السخط لعدم وثوقه بنفسه وقد قيل ان الانسان يختبر بالبلايا كما يختبر

(وان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم) أى اختبرهم بالمحن والرزايا (فمن رضى) أى بما ابتلاه الله به (فله الرضا) أى من الله تعالى وجزيل الثواب (ومن سخط) أى كره قضاءه به (فله السخط) أى من الله تعالى وأليم العذاب قال تعالى من يعمل سوأ يجز به قال المناوى والمقصود الحث على الصبر على البلاء بعد وقوعه لا الترغيب فى طلبه للنهى عنه (ت ه عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان علما لا ينتفع به) بالبناء للمفعول أى لا ينتفع به الناس ولا ينتفع به صاحبه (ككنز لا ينفق منه فى سبيل الله) أى لا ينفق منه فى وجوه الخير فكل منهما يكون وبالا على صاحبه (ابن عساكر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(ان عمار بيوت الله) أى المساجد بالصلاة والذكر والتلاوة والاعتكاف ونحوها (هم أهل الله) خاصته وحزبه (عبد بن حميد ع طس هق عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن السندى لغيره ﴿(ان عم الرجل صنو ابيه) بكسر الصاد المهملة وسكون النون أى أصله وأصله شئ واحد ومثله فى رعاية الادب وحفظ الحرمة قال العلقمى قال فى النهاية الصنو المثل وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد يريد أن أصل العباس وأصل ابى واحد وهو مثل أبى جمعه صنوان (طب عن أبى مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ان غلاء اسعاركم) أى ارتفاع الاثمان (ورخصها بيد الله) أى بارادته وتصريفه فلا أسعر ولا أجيز التسعير (انى لارجو) أى أؤمل (ان القى الله وليس لاحد منكم قبلى) بكسر ففتح (مظلمة) بفتح الميم وكسر اللام (فى مال ولا دم) والتسعير ظلم لرب المال لانه تحجير عليه فى ملكه فهو حرام فى كل زمن (طب عن انس بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿(ان غلظ جلد الكافر) على حذف مضاف أى ذرع ثخانته قال المناوى وال جنسية والمراد بعض الكفار فلا يعارض الخبر المار (اثنين واربعين ذراعا) يحتمل أن الخبر محذوف أى مقدار اثنين واربعين او نحو ذلك فيكون من باب حذف المضاف وابقاء المضاف اليه مجرورا وهو قليل لكن له شرط وهو أن يكون معطوف المحذوف معطوفا على مثله لفظا أو معنى نحو

أكل امرئ تحسبين امرأ * ونار توقد بالليل نارا

وقرأ ابن جماز والله يريد الآخرة بجر الآخرة فحذف المضاف لدلالة ما قبله عليه وأبقى المضاف اليه مجرورا (بذراع الجبار) هو اسم ملك من الملائكة (وان ضرسه مثل احد) أى مثل مقدار جبل احد (وان مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة) أى مقدار ما بينهما من المسافة قال المناوى رحمه الله تعالى وعلينا اعتقاد ما قاله الشارع وان لم تدركه عقولنا (ت ك عن ابى هريره) قال الترمذى حسن صحيح وقال الحاكم على شرطهما وأقروه ﴿(ان فضل عائشة على النساء) قال المناوى أى على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم التى فى زمنها ومن أطلق ورد عليه خديجة وهى أفضل من عائشة على الصواب اه قال الشيخ وكمال عائشة من حيث العلم لا ينافى كمال خديجة من حيث سبقها للاسلام (كفضل الثريد) وهو الخبز المفتوت فى مرقة

الصائغ الذهب والفضة بالنار فظهر الغش و يتميز (قوله فمن رضى فله الرضا) هذا يقتضى ان رضاه تعالى مرتب على رضا العبد مع أن الواقع بالعكس فحاشى الله تعالى أن يرضى على عبد و يقع منه سخط قط وأجيب بان المعنى فمن ظهر منه الرضا فاعلموا ان له ثمرات الرضا منه تعالى (قوله لا ينفق منه فى سبيل الله) أى لا يصرفه فى مصارف الخير سواء الجهاد وغيره بجامع ترتب الوبال على كل (قوله عمار الخ) بالعبادة لا ببنائها أو ببناء بعضها فليس مرادا هنا وان كان ذلك خيرا عظيما (قوله صنو ابيه) أى مثله ومقارب له فينبغى احترامه كالاب والصنوان النخلتان التى أصلهما واحد والاب والعم أصلهما واحد (قوله بيد الله) أى بقدرته وارادته وقد ورد أن ملكا اسمه عمارة موكل بذلك فينادى فى الاسواق ارخص سعر كذا وارتفع سعر كذا ولذا لا يجوز عندنا التسعير (قوله وانى لارجو الخ) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق لانه معصوم (قوله غلظ جلد الكافر) أى مقدار ثخن جلده (قوله اثنين) أى مقدار اثنين الخ فحذف المضاف ولم يقم المضاف اليه مقامه على حد قوله

أكل امرئ تحسبين امرأ
ونار توقد فى الليل نارا

لكن شرط ذلك ما أشار اليه قوله

لكن بشرط ان يكون ما حذف مماثلا لما عليه قد عطف

وليس هنا عطف بل حذف خبران فقط فهو من السماع (قوله بذراع الجبار) اسم ملك وقيل المراد المولى سبحانه والاضافة لتشريف أى الذراع المخلوق للجبار سبحانه وعلى كل فلم يدر مقدار ذلك الذراع أهو قدر ذراع العمل أو أكثر لكن المقام يقتضى الكثرة (قوله على النساء) أى زوجاته اللاتى فى زمنها فلا يرد أن خديجة ونحو فاطمة من أولاده صلى الله عليه وسلم أفضل منها اللهم

اللحم (على سائر الطعام) من حيث اللذة وسهولة المساغ ونفع البدن (حم ق ت ن ه عن انس) بن مالك (ن عن ابي موسى) الاشعري (ن عن عائشة ﷺ ان فقراء المهاجرين) اي من أرض الى غيرها فرارا بدينهم (يسبقون الاغنياء) أي منهم ومن غيرهم (يوم القيامة الى الجنة) اي لعدم فضول الاموال التي يحاسبون عليها (باربعين خريفا) أي سنة قال المناوي ولا تعارض بينه وبين رواية خمسمائة لاختلاف مدة السبق باختلاف احوال الفقراء والاغنياء (حم عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان فقراء المهاجرين) في رواية فقراء المؤمنين (يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بمقدار خمسمائة سنة) وفي رواية ان فقراء المهاجرين الذين يسبقون الاغنياء يوم القيامة باربعين خريفا رواه مسلم قال العلقمي ويمكن الجمع بين حديث الاربعين وحديث الخمسمائة عام بان سباق الفقراء يسبقون سباق الاغنياء باربعين عاما وغير سباق الاغنياء بخمسمائة عام اذ في كل صنف من الفريقين سباق وقال بعض المتأخرين يجمع بان هذا السبق يختلف بحسب أحوال الفقراء والاغنياء فمنهم من يسبق باربعين ومنهم من يسبق بخمسمائة كما يتأخر مكث العصاة من الموحدين في النار بحسب جرائمهم ولا يلزم من سبقهم في الدخول ارتفاع منازلهم بل قد يكون المتأخر أعلى منزلة وان سبقه غيره في الدخول فالمزية مزيتان مزية سبق ومزية رفعة قد تجتمعان وقد تنفردان وأفتى ابن الصلاح بأنه يدخل في هذا الفقراء الذين لا يملكون شيأ والمساكين الذين لهم شئ لا تتم به كفايتهم اذا كانوا غير مرتكبين شيأ من الكبائر ولا مصرين على شئ من الصغائر ويشترط فيهم أن يكونوا صابرين على الفقر والمسكنة راضين بهما وقد زعم بعضهم ان دخول النبي صلى الله عليه وسلم متأخر عن دخول هؤلاء الفقراء لانهم يدخلون قبله وهو في أرض القيامة تارة عند الميزان وتارة عند الصراط وتارة عند الحوض وهذا قول باطل ترده الاحاديث فيدخل الجنة ويتسلم ما أعد له فيها ثم يرجع الى أرض القيامة ليخلص أمته بمقتضى ما جعل الله في قلبه من الرحمة والشفقة عليهم قال القاضي عياض ويحتمل أن هؤلاء السابقين الى الجنة ينعمون في أفنيتها وظلالها ويتلذذون الى أن يدخل محمد صلى الله عليه وسلم ثم يدخلونها معه على قدر منازلهم وسبقهم (ه عن ابي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح (ان فناء امتي بعضها) بالجر بدل من امتي (ببعض) على حذف مضاف أي بقتل بعض في الحروب والفتن أي ان اهلاكهم بسبب قتل بعضهم بعضا في الحروب فان الله لم يسلط عليهم عدوا من غيرهم أي لا يكون ذلك غالبا بسبب دعاء نبيهم (قط في الافراد عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان فلانا اهدى الي ناقة فعوضته منها) أي عنها (ست بكرات) جمع بكرة بفتح فسكون من الابل بمنزلة الفتى من الناس (فظل ساخطا) أي استمر غضبانا كارها لذلك استقلالا له وطلبا للمزيد وفائدة عدم تسمية المهدي الستر على ما وقع منه (لقد هممت) اي عزمت (ان لا اقبل هدية الا من قرشي أو انصاري او ثقفي أو دوسي) اي ممن ينتسب الى هذه القبائل لانهم لمكارم أخلاقهم وشرف نفوسهم وطيب عنصرهم اذا اهدى أحدهم هدية أهداها عن سماحة نفس ولا يطلب عليها جزاء وان جوزي لا يسخط وان نقص الجزاء عما اعطاه ونبه بالمذكورين على من سواهم ممن اتصف بشره النفس فلا تدافع بينه وبين ما ورد من أنه قبل من غيرهم (حم ت عن ابي هريرة) قال الشيخ

(قوله يسبقون الاغنياء الخ) وهذا لا يقتضي تفضيلهم عليهم اذ في الاغنياء من الصحابة من هو أفضل من فقراء المهاجرين كعثمان ابن عفان وذلك لان دخولهم الجنة أولا لا يقتضي تبسطهم فيها اكثر من غيرهم (قوله ان فناء) أي قتل أمتي وبعضها بالجر بدل وخبر ان قوله ببعض اي يكون ويحصل ببعض وأشار بذلك البدل الى أن هذا أغلبي فكأنه قيل ان فناء بعض امتي يكون ببعض اي أغلبهم وكذا حديث دعوت ربي أن لا يسلط على أمتي عدوا من سوى أنفسها مبني على الغالب (قوله عن رجل) أي من الصحابة فابهامه غير مضر لانهم كلهم عدول (قوله فلانا) أبهمه سترا عليه (قوله من قرشي أو انصاري أو ثقفي أو دوسي) لان هذه القبائل شريفة النفس تقنع بالقليل واعلم ان عطاءه صلى الله عليه وسلم اكثر من الست لكونه وجد غيره أهم منه في ذلك الوقت والافهو صلى الله عليه وسلم كان يعطي عطاء من لا يخاف الفقر

حديث صحيح ﷺ (ان فاطمة احصنت فرجها) أى صانته عن كل محرم من زنا وسحاق وغيرهما (فحرمها الله وذريتها على النار) أى دخول النار عليهم قال المناوى فاما هى وابناها فالمراد فيهم التحريم المطلق واما من سواهم فالمحرم عليهم نار الخلود (البزار د طب ك عن ابن مسعود) ﷺ (ان فسطاط المسلمين) بضم الفاء وسكون السين المهملة وطاءين مهملتين بينهما ألف اى حصن المسلمين الذى يتحصنون به (يوم الملحمة) أى المقتلة العظمى فى الفتن الآتية وأصله الخيمة (بالغوطة) بضم الغين المعجمة موضع بالشام كثير الماء والشجر كائن (الى جانب مدينة يقال لها دمشق) بكسر الدال المهملة وفتح الميم وسميت بذلك لان دماشاق بن نمرود بن كنعان هو الذى بناها فسميت باسمه وكان آمن بابراهيم عليه السلام وسار معه وكان أبوه نمرود دفعه اليه لما رأى له من الآيات (من خير مدائن الشام) بسكون الهمزة ويجوز تسهيلها كالرأس قال المناوى بل هى خيرها وبعض الافضل قد يكون أفضل اه قال العلقمى وهذا الحديث يدل على فضيلة دمشق وعلى فضيلة سكانها فى آخر الزمان وانها حصن من الفتن ومن فضائلها أنه دخلها عشرة آلاف عين رأت النبي صلى الله عليه وسلم كما افاده ابن عساكر فى تاريخه وحد الشام طولا من العريش الى الفرات واما عرضه فمن جبل طى من بحر القبلة الى بحر الروم ودخله النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة وبعدها فى غزوة تبوك وفى ليلة الاسراء (د عن ابى الدرداء) ﷺ (ان فى الجمعة) أى فى يومها (لساعة) أبهمها كليلة القدر والاسم الاعظم ليجتهد الانسان فى طلبها كل وقت من أوقات يوم الجمعة وفى تعيينها أربعون قولا (٧) أرجاها (لا يوافقها) أى يصادفها (عبد مسلم) يعنى انسان مؤمن (وهو قائم) جملة اسمية حالية (يصلى) جملة فعلية حالية أيضا (يسأل الله تعالى فيها خيرا) حال ثالثة أى أى خير كان من خيور الدنيا والآخرة (الا اعطاه اياه) وتمامه عند البخارى وأشار بيده يقللها (مالك حم م ن ه عن ابى هريرة) ﷺ (ان فى الجنة بابا) يقال له الريان قال العلقمى قال فى الفتح بفتح الراء وتشديد المثناة التحتية وزن فعلان من الرى اسم علم على باب من أبواب الجنة يختص بدخول الصائمين منه وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه لانه مشتق من الرى وهو مناسب لحال الصائمين قال القرطبي اكتفى بذكر الرى عن الشبع لانه يدل عليه من حيث انه يستلزمه قلت أو لكونه أشق على الصائم من الجوع (يدخل منه) أى الى الجنة (الصائمون يوم القيامة) قال المناوى يعنى الذين يكثرون الصوم فى الدنيا (لا يدخل منه أحد غيرهم يقال) أى تقول الملائكة بامر الله تعالى فى الموقف (اين الصائمون فيقومون فيدخلون منه فاذا دخلوا اغلق) بالبناء للمفعول (فلم يدخل منه احد) معطوف على أغلق وكرر نفى دخول غيرهم منه تأكيدا ولا يعارضه أن جماعة تفتح لهم أبواب الجنة يدخلون من أيها شاؤا لامكان صرف مشيئة غير مكثر الصوم عن دخول باب الريان (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (ان فى الجنة لعمدا) بضمتين (من ياقوت) جوهر معروف (عليها غرف من زبرجد) جوهر معروف (لها ابواب مفتحة تضىء) أى تلك الغرف ومن قال الابواب فقد ابعد وان كان أقرب (كما يضىء الكوكب الدرى) أى الشديد البياض قالوا يا رسول الله من يسكنها قال (يسكنها المتحابون فى الله) أى لاجله لا لغرض دنيوى وفى تعليلية فى المواضع الثلاثة (والمتجالسون فى الله) أى لنحو قراءة وذكر (والمتلاقون فى الله) أى لاجله (ابن ابى الدنيا

(قوله وذريتها على النار) أى ذريتها من غير واسطة كالحسن والحسين فلا تمسهم النار قط وان كان المراد من غير واسطة فالمراد حرمهم على نار الخلود وان دخلوا للتطهير فاولادها بلا واسطة حرموا على النار بالمرة وبالواسطة حرموا على نار الخلود وفى هذا بشارة لمن كان شريفا أنه لا يموت الا مسلما (قوله فسطاط المسلمين) أى حصنهم (قوله الغوطة) موضع من الشام ودمشق تسمى بقصبة الشام دخلها عشرة آلاف من الصحابة وقد دخل النبى صلى الله عليه وسلم الشام ثلاث مرات لما ضارب لخديجة وليلة الاسراء وفى غزوة تبوك (قوله وهو قائم يصلى) أى الجمعة فهو مبنى على القول بانها وقت الصلاة والمراد الساعة الزمانية وقيل الفلكية ويؤيد الاول تمام الحديث واشار بيده يقللها وعلى القول بانها آخر نهار الجمعة فالمراد بالقيام الملازمة لخدمة المولى وبالصلاة الدعاء (قوله اياه) أى بعينه كليلة القدر (قوله ان فى الجنة بابا) لم يقل ان للجنة بابا اشارة الى انه بمجرد عبوره فيه يجد النعيم العظيم فكأنه فى وسط الجنة (قوله الصائمون) الذين يكثرون صيام الاوقات المطلوبة كالخميس والاثنين ويوم عرفة الخ (قوله لا يدخل منه أحد غيرهم) كرر نفى دخول غيرهم تأكيدا (قوله والمتلاقون فى الله) أى تلاقى ببشاشة وود ومصافحة وسلام لاجل الله تعالى

(٧) قوله ارجاها كذا فى النسخ ولعل الاصل ارجاها جلوس الخطيب بين الخطبتين اه

فى كتاب الاخوان هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞(ان فى الجنة غرفا يرى ظاهرها من باطنها) بالبناء للمفعول (وباطنها من ظاهرها) لكونها شفافة لا تحجب ما وراءها (اعدها الله تعالى لمن اطعم الطعام) قال المناوى للعيال والفقراء والاضياف ونحو ذلك وقال الشيخ يكفى فى اطعام الطعام أهله ومن يمونه اه وتقدم أن محله اذا قصد الاحتساب (والان الكلام) أى بمداراة الناس واستعطافهم (وتابع الصيام) قال المناوى اى واصله كما فى رواية وقال الشيخ ويكفى فى متابعة الصيام مثل حال أبى هريرة وابن عمرو وغيرهما من صوم ثلاثة أيام من كل شهر أوله ومثلها من أوسطه وآخره والاثنين والخميس وعشر ذى الحجة ونحو ذلك (وصلى بالليل والناس نيام) قال المناوى أى تهجد فيه وقال الشيخ ويكفى فى صلاة الليل صلاة العشاء والصبح فى جماعة لرواية عثمان بن عفان فى ذلك وان كانت ضعيفة فان الشارع فسره له بذلك لما سأله عنه وقضية العطف بالواو اشتراط اجتماعها ولا يعارضه خبر أطعموا الطعام وافشوا السلام تورثوا الجنان لان هذه الغرف مخصوصة بمن جمع (حم حب هب عن ابى مالك الاشعرى ت عن على) قال الشيخ حديث صحيح ۞(ان فى الجنة مائة درجة) يعنى درجات كثيرة جدا ومنازل عالية شامخة فالمراد التكثير لا التحديد (لو ان العالمين) بفتح اللام اى جميع الخلق (اجتمعوا فى احداهن لوسعتهم) لسعتها المفرطة التى لا يعلمها الا الله وفى الحديث بيان عظم قدر الجنة كيف والله تعالى يقول عرضها السموات والارض وكعرض السماء والارض واذا كان هذا عرضها فما بالك بالطول (ت عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ۞(ان فى الجنة بحر الماء) أى غير الآسن (وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر) أى الذى هو لذة للشاربين (ثم تشقق) بحذف احدى التاءين للتخفيف وشين معجمة (الانهار بعد) اى بعد هذه الاربعة أى تتفرق منها وخص هذه الانهار بالذكر لانها أفضل أشربة النوع الانسانى وقدم الماء لانه حياة النفوس وثنى بالعسل لانه شفاء وثلث باللبن لانه الفطرة وختم بالخمر اشارة الى ان من حرمه فى الدنيا لا يحرمه فى الآخرة والا فهناك أنهار أخر ذكرها الله فى القرآن منها الكوثر والسلسبيل والكافور والتسنيم وغير ذلك (حم ت عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة قال الشيخ حديث صحيح ۞(ان فى الجنة مراغا) بفتح الميم (من مسك) أى محلا منبسطا مملوأ منه (مثل مراغ دوابكم فى الدنيا) أى مثل المحل المملوء من التراب المعد لتمرغ الدواب فى كثرته قال المناوى فيتمرغ فيه أهلها كما تتمرغ الدواب فى التراب واحتمال ان المراد ان الدواب التى تدخل الجنة تتمرغ فيه بعيد اه وقال الشيخ فى النهاية فى الجنة مراغ المسك أى الموضع الذى يتمرغون فيه من ترابها والتمرغ التقلب فى التراب وظاهر ان ذلك من باب ظهور الشرف وكمال المقابلة وان كانت دوابهم غير محتاجة لذلك لان التمرغ لازالة التعب عنها وهى ليس عليها تعب لكن ربما يقال ان ذلك لخصوص دواب الجهاد التى تدخل الجنة مجازاة لاصحابها من باب تتميم اللذة لهم فان أعمالهم تكون بين أيديهم تسرهم رؤيتها ومنها تلك الدواب أى لكونهم جاهدوا عليها واشار اليه بعض من تكلم على دواب الجنة وقد ثبت دخول الدواب الدنيوية الجنة ذكره القرطبى (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث حسن ۞(ان فى الجنة لشجرة يسير الراكب) اى الراكب الفرس (الجواد)

كعاشوراء والخميس الى آخر ما مر (قوله وصلى بالليل) اى تهجد والناس نيام أى لا يتهجدون وان لم يكونوا نياما (قوله مائة درجة) الدرجة المرقاة وهذا لا ينافى ما مر من كون درجات الجنة بعدد آى القرآن لما مر أن المراد أن كل درجة من المائة عظيمة مشتملة على درجات كثيرة بدليل لو أن العالمين اجتمعوا فى احداهن لوسعتهم من غير زحمة (قوله بحر الماء) اى غير الآسن قال تعالى من ماء غير آسن اى غير متغير (قوله وبحر الخمر) اى لمن يعرف شرب خمر الدنيا اما هو فيحرم من ذلك (قوله تشقق) أى تتشقق اى فهذه الاربعة ابحر هى الاصول ثم يتفرع منها انهار اخر (قوله مراغا) اى موضعا يتمرغ فيه أهل الجنة زيادة لذة التطيب وقيل يتمرغ فيه دواب أهل الجنة لمزيد اللذة لا لتعبهم كما فى الدنيا وقيل المراد دواب الغزاة فيؤتى بهم أمام المجاهدين عليهم ويتمرغون أمامهم ليحصل لهم مزيد اللذة (قوله مثل مراغ الخ) هذا التشبيه تقريب فقط والافشتان ما بينهما (قوله لشجرة) هى شجرة المنتهى المسماة بطوبى وأصلها فى محله صلى الله عليه وسلم وكل غرفة من الجنة فيها غصن منها وكل ورقة منها عليها ملك يسبح الله تعالى وهى تثمر أنواع ثمار الدنيا جميعها بل ورد ان الشخص يقول لها تفتقى لى عن جواد مشدود دار كبه فيخرج له ذلك ويقول الآخر

بالتخفيف والنصب على أنه مفعول الراكب أو بالجر بالاضافة اى الفائق الجيد (المضمر) بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم هو أن يعلف حتى يسمن ويقوى على الجرى (السريع) اى الشديد الجرى (فى ظلها) أى فى نعيمها وراحتها وقيل معنى ظلها ناحيتها واشار بذلك الى امتدادها قال القرطبي والمحوج الى هذا التأويل أن الظل فى عرف أهل الدنيا ما يقى من حر الشمس وأذاها وليس فى الجنة حر ولا أذى (مائة عام) فى رواية سبعين قال المناوى ولا تعارض لان المراد التكثير لا التحديد اه وأجاب الشيخ بأنه يحتمل أن بعض أغصانها سبعون وبعضها مائة (ما يقطعها) أى ما ينتهى الى آخرها (حم م خ ت عن انس) بن مالك (ق عن سهل بن سعد حم ق ت عن ابى سعيد) الخدرى ۞ (ق ت ه عن أبى هريرة ۞ ان فى الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت) أى فى الدنيا (ولا خطر على قلب احد) قال الشيخ أى لم يدخل تحت علم احد كنى بذلك عن عظيم نعيمه القاصر عن كنهه علمنا الآن وسيظهر لنا بعد اه قال تعالى فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين قال احفوا ذكره عن الاغيار والرسوم فاخفى ثوابه عن المعارف والفهوم (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان فى الجنة لسوقا) أى مجمعا يجتمع فيها أهلها (ما فيها شراء ولا بيع الا الصور من الرجال والنساء فاذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها) قال الشيخ أى والمرأة حذفها اكتفاء قال العلقمى قال الطيبى الحديث يحتمل معنيين أحدهما أن يكون معناه عرض الصورة المستحسنة عليه فاذا اشتهى صورة من تلك الصور المعروضة عليه صوره الله تعالى شكل تلك الصورة بقدرته والثانى أن المراد من الصورة الزينة التى يتزين الشخص بها فى تلك السوق ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلى والحلل والتاج يقال له لان صورة حسنة أى باشارة حسنة وهيئة مليحة وهى على كل من المعنيين التغيير فى الصفة لا فى الذات وقال الحافظ بن حجر قوله دخل فيها الذى يظهر لى أن المراد به أن صورته تتغير فتصير شبيهة بتلك الصورة لا أنه يدخل فيها حقيقة والمراد بالصورة الشكل والهيئة (ت عن على ۞ ان فى الجنة دارا) قال المناوى أى عظيمة جدا فى النفاسة والتنكير للتعظيم (يقال لها دار الفرح) بفتح الفاء والراء وبالحاء المهملة أى السرور أى تسمى بذلك بين أهلها (لا يدخلها الا من فرح الصبيان) يعنى الاطفال ذكورا وأناثا وفيه شمول لاطفال الانسان وأطفال غيره واليتيم وغيره فتخصيصهم فى الحديث الآتى انما هو للاكدية (عد عن عائشة ۞ ان فى الجنة دارا يقال لها دار الفرح) أى تسمى بذلك (لا يدخلها الا من فرح يتامى المؤمنين) لان الجزاء من جنس العمل فمن فرح من ليس له من يفرحه فرحه الله تعالى بتلك الدار العالية المقدار واليتيم صغير لا اب له (حمزة بن

لما تفتق لى عن ناقة مشدودة حاضرة فتخرج له وآخر يقول تفتق لى عن حلى كذا وكذا فيخرج له الخ (قوله فى ظلها) أى فى (راحتها) والظل حقيقة بناء على الراجح من أن الظل أمر وجودى ليس عدم الشمس (قوله ما لا عين رأت) أى من عين الآدميين فلا ينافى أن جبريل عليه السلام دخل الجنة وأطلعه الله تعالى على ما أعده تعالى لعباده أو يقال انه أطلعه على مراتب العوام دون الأكابر فتكون عين شاملة حتى للملائكة (قوله ولا خطر على قلب بشر) أى ولم يعلمه أحد من البشر أى ولا غيرهم على ما مر (قوله الا الصور) أى الا بيع الصور أى وثمنها العمل الصالح اى اذا رأى الرجل صورة رجل أعجبته فاشتهاها والمرأة صورة امرأة أعجبتها فاشتهتها تغير كل الى تلك الصورة بسبب العمل الصالح الذى كان فعله وعلم بذلك أن التبدل تبدل صفة وقيل تتبدل الذات والصفة ولا مانع منه وأعاد الضمير على السوق مؤنثا لان تأنيث السوق أكثر من تذكيره (قوله دارا) أى محلا عظيما (قوله من فرح الصبيان) أى صبيان المؤمنين بدليل ما بعده والمراد تفريحهم بأى شئ كالصدقة عليهم والانة الكلام لهم وكسوتهم فى العيد سواء صبيان الشخص أو صبيان غيره يتامى أولا ووقع أن الشيخ عبد المنعم المنتينى أخذ عنه مشايخ شيخنا الحفنى وكان غالبا عليه الجذب لبس شدا أزرق فقالت الصبيان له أسلم يا نصرانى فنطق بالشهادة فجاؤا له بشد أبيض وألبسوه له وصار روايقولون نصرانى قد أسلم فقال له بعض الناس ما هذا فقال لم يضرنا شئ قد فرحنا صبياننا وجددنا اسلامنا (قوله يتامى المسلمين) التقييد باليتامى لكون اكرامهم أكثر ثوابا فدار من فرحهم أعظم من دار من فرح صبيان المسلمين غير اليتامى فلا يقال ان مفهوم هذا أن من فرح غير اليتامى لا يسكن دار الفرح فينافى ما قبله وحاصل الجواب أن دار الفرح قسمان عظمى ودون عظمى فالعظمى لمن فرح اليتامى وغيرها لمن فرح غير اليتامى من صبيان المسلمين أو صبيان الكفار فليس لمن فرحهم سكنى دار الفرح بقسميها

يوسف

يوسف السهمى) بفتح السين المهملة وسكون الهاء نسبة الى سهم بن عمرو قبيلة معروفة (فى معجمه وابن النجار عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿(ان فى الجنة بابا يقال له الضحى) اى يسمى باب الضحى (فاذا كان يوم القيامة نادى مناد) من قبل الله (اين الذين كانوا يديمون على صلاة الضحى هذا بابكم) اى فيأتون فيقال لهم هذا بابكم الذى أعده الله لكم جزاء لصلاتكم الضحى (فادخلوه برحمة الله) تعالى لا باعمالكم فالمداومة على صلاة الضحى لا توجب الدخول منه وانما الدخول بالرحمة ومقصود الحديث بيان شرف الضحى وأن فعلها مندوب ندبا مؤكدا واقلها ركعتان وأكثرها وأفضلها ثمان ووقتها من ارتفاع الشمس كرمح الى الزوال (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان فى الجنة بيتا يقال له بيت الاسخياء) أى فلا يدخله الا الاسخياء والسخاء الجود بماله وقع ونفع ومراد الحديث الحث على السخاء وأنه سنة مؤكدة (طس عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان فى الجنة نهرا) بفتح الهاء على الافصح (ما يدخله جبريل من دخلة) من صلة أى مرة واحدة من الدخول (فيخرج منه فينتفض الا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه ملكا) يعنى ما ينغمس فيه انغماسة فيخرج منه فينتفض انتفاضة الا خلق الله تعالى من كل قطرة تقطر منه من الماء حال خروجه منه ملكا يسبحه دائما ومقصود الحديث الاعلام بان الملائكة كثيرون ويدل على ذلك قوله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو (ابو الشيخ) الاصبهانى (فى كتاب (العظمة) الالهية (عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿(ان فى الجنة نهرا) من ماء (يقال له رجب) أى يسمى به بين أهلها (اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر) فيه اشعار باختصاص الشرب من ذلك بصوامه قال الشيخ والمعتمد أنه لم يثبت فى صوم رجب حديث صحيح هذا ما أفادوه وأما قول ابن رجب وأصح ما فيه أثر ابن أبى قلابة ان فى الجنة لقصرا لصوام رجب فلا يقتضى الصحة لانهم يعبرون بمثل ذلك فى الضعيفة كما يقولون أمثل ما فى الباب وغير ذلك أفاده الحافظ وغيره غير أن مجموع الروايات يحصل منها الحسن لغيره (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب والكنى (هب عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿(ان فى الجنة درجة) أى منزلة عالية (لا ينالها الا أصحاب الهموم) اى فى طلب المعيشة كما فى الفردوس (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ أى الهموم المباحة لا المحرمة قال هو حديث ضعيف منجبر ﴿(ان فى الجمعة ساعة لا يحتجم فيها احد الا مات) أى بسبب الحجامة قال المناوى وقوله فى الجمعة اى فى يومها ويحتمل أن المراد ساعة من الاسبوع جميعه والاول أقرب اه ومقصود الحديث الحث على ترك اخراج الدم فى يوم الجمعة بحجم أو فصد أو نحوهما (ع عن الحسين بن على) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ان فى الحجم شفاء) من غالب الامراض لغالب الناس (م عن جابر ابن عبد الله ﴿(ان فى الصلاة شغلا) فى رواية أحمد لشغلا بزيادة لام التأكيد والتنكير فيه للتنويع اى لقراءة القرآن والذكر والدعاء أو للتعظيم اى شغلا وأى شغل لانها مناجاة مع الله تعالى تستدعى الاستغراق فى خدمته فلا يصلح فيها الاشتغال بغيره وقال النووى معناه ان وظيفة المصلى الاشتغال بصلاته وتدبر ما يقول فلا ينبغى أن يعرج على غيرها من رد سلام ونحوه زاد فى رواية أبى وائل ان الله يحدث من أمره ما يشاء وان الله قد احدث أن لا تكلموا فى

(قوله يديمون) فهذه الخصوصية لمن لم يتركها الا نادرا لعذر كمرض (قوله من دخلة) أى مرة من الدخول (قوله يقال له رجب) أى تسميه أهل الجنة بذلك (قوله أصحاب الهموم) أى فى طلب المعيشة أو غيرها (قوله ان فى الجمعة) أى يوم الجمعة ساعة فلكية أو قطعة من الزمن فيطلب للشخص أن لا يخرج دما من جسده فى يوم الجمعة لئلا يصادف تلك الساعة فيموت (قوله شغلا) قاله صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه جمع وسلموا عليه وهو فى الصلاة فلم يرد عليهم على عادته لكون ذلك كان جائزا ثم نسخ فلما سلم من الصلاة ذكر الحديث فعلموا النسخ

الصلاة وزاد في رواية كلثوم الخزاعي الا بذكر الله وما ينبغي لكم فقوموا لله قانتين فأمرنا بالسكوت فقوله شغلا منعوت حذف نعته أي شغلا مانعا من الكلام وغيره مما لا يصلح فيها وسببه كما في البخاري عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال ان في الصلاة لشغلا ذكره (ش حم ق د ه عن ابن مسعود) ﴿ان في الليل لساعة﴾ بلام التأكيد (لا يوافقها عبد مسلم) أي انسان حرا كان أو رقيقا (يسأل الله تعالى فيها خيرا من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه الله اياه وذلك كل ليلة) يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي دون بعض قال العلقمي قال النووي فيه اثبات ساعة الاجابة في كل ليلة ويتضمن الحث على الدعاء في جميع ساعات الليل رجاء مصادفتها اه وقال الشيخ ظاهر الرواية التعميم في كل الليل لكن من المعلوم ان الجوف أفضله فعلى كل حال ساعة أول النصف الثاني والتي بعدها أفضل نعم من لم يقم فيها فالاخيرة رواية الحاكم انه لا يزال ينادي الا الا الا وفي أخرى هل من تائب هل من مستغفر الخ حتى يطلع الفجر (حم م عن جابر) ﴿ان في المعاريض﴾ جمع معراض كمفتاح من التعريض وهو ذكر شيء مقصود ليدل به على شيء آخر لم يذكر في الكلام فالتعريض خلاف التصريح من القول كما اذا سألت رجلا هل رأيت فلانا وقد رآه ويكره أن يكذب فيقول ان فلانا ليرى فيجعل كلامه معراضا فرارا من الكذب (لمندوحة عن الكذب) بفتح الميم وسكون النون ومهملتين بينهما واو أي سعة وفسحة من الندح وهو الارض الواسعة أي في المعاريض فسحة وغنية عن الكذب (عد هق عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث حسن ﴿ان في المال لحقا سوى الزكاة﴾ قال المناوي كفكاك أسير واطعام مضطر وانقاذ محترم فهذه حقوق واجبة شرعا لكن وجوبها عارض فلا تدافع بينها وبين خبر ليس في المال حق سوى الزكاة (ت عن فاطمة بنت قيس) الفهرية قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ان في امتي﴾ عام في امة الاجابة والدعوة (خسفا) أي غورا وذهابا في الارض لبعض الاماكن باهلها (ومسخا) أي تحول صورة بعض الآدميين الى صورة أخرى كقرد (وقذفا) أي رميا بالحجارة من جهة السماء أي سيكون فيها ذلك في آخر الزمان (طب عن سعيد بن ابي راشد) قال المناوي باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح ﴿ان في ثقيف﴾ قبيلة معروفة (كذابا) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي كان شديد الكذب ومن اقبح دعواه أن جبريل يأتيه قال العلقمي وفي أيام ابن الزبير كان خروج المختار الكذاب الذي ادعى النبوة فجهز ابن الزبير لقتاله الى أن ظفر به في سنة سبع وستين وقتله (ومبيرا) أي مهلكا وهو الحجاج وقد قالت أسماء بنت ابي بكر لما قتل ابنها عبد الله بن الزبير وصلبه وارسل اليها فأبت ان تأتيه فذهب اليها فقال كيف رأيتني صنعت بعبد الله قالت رأيتك أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك أما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا ان في ثقيف كذابا ومبيرا فأما الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا اخالك بفتح الهمزة وكسرها وهو أشهر الا اياه أي ما اظنك الا اياه (حم م عن اسماء بنت ابي بكر) الصديق ﴿ان في مال الرجل فتنة﴾ أي بلاء ومحنة (وفي زوجته فتنة وولده) أي وفي ولده فتنة لابتلاء الله اياه في المحرمات والفتن وصرح بالفتنة مع الاولين اشعارا بانها فيهما أقوى (طب عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان فيك﴾ خطاب للاشج واسمه المنذر بن

(قوله لساعة) أي مبهمة في جميع الليل ٥١٤ فلا تختص بالثلث الاخير فالمراد بها قطعة من الزمن وأبهمت لاجل أن يجتهد الشخص جميع الليل (قوله اياه) أي بعينه ليلة القدر وساعة يوم الجمعة (قوله المعاريض) جمع معراض كمفاتيح جمع مفتاح والمراد بالمعاريض اللفظ المحتمل لمعنى بعيد فيراد ويترك القريب وهو جائز وان لم يضطر اليه من ذلك ما قاله بعض الصحابة للحجاج حين قال له ما تقول في فقال له أنت القاسط العادل فقال الحاضرون قد أثنى عليك فقال لا انما أراد القاسط من قوله تعالى وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا وعادل عن الحق ومن ذلك اذا قيل لك أنت قلت كذا وكذا فتقول الله يعلم ما قلته على قصد ان ما اسم موصول يوهم انها نافية وعلم بعض الصالحين خادمه أن يقول لمن سأل عنه ما هو هون ويقصد الهون المعروف أو ما هو في الدار ويشير الى الدائرة التي كان خطها باصبعه قبل ذلك أو اشارة الى قطعة مخصوصة من الدار وقصده بذلك الهروب من الناس (قوله خسفا) أي ذهابا لاصفاتها الطيبة بالخبيثة ومسخا للقلوب بان يسلب النفع بها وأما الجواب بان الممتنع هو الخسف والمسخ العام فلم يرتضه الجمهور (قوله كذابا) هو المختار ادعى النبوة ومبيرا أي مهلكا (قوله ان فيك) خطاب للاشج لانه صلى الله عليه وسلم كان جالسا مع

عائذ

عائذ (لخصلتين) تثنية خصلة (يحبهما الله تعالى ورسوله) قال وما هما قال (الحلم) أى العفو والعقل (والاناة) بالقصر بوزن قناة أى التثبت وعدم العجلة وسببه مارواه أبو يعلى قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث أصحابه اذ قال لهم سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق فقام عمر فتوجه نحوهم فلقى ثلاثة عشر راكبا فقال من القوم فقالوا من بنى عبد القيس قال ما أقدمكم هذه البلاد الا التجارة قالوا لا قال أما ان النبى صلى الله عليه وسلم قد ذكركم فقال خيرا ثم مشى معهم حتى أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر هذا صاحبكم الذى تريدون فرمى القوم بانفسهم عن ركابهم فمنهم من مشى اليه ومنهم من هرول ومنهم من سعى حتى أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فابتدره القوم ولم يلبسوا الا ثياب سفرهم فاخذوا بيده فقبلوها وتخلف الاشج وهو أصغر القوم فى الركاب حتى أناخها وجمع متاع القوم وذلك بعين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرج ثوبين أبيضين من ثيابه فلبسهما وجاء يمشى حتى أخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبلها وكان رجلا دميما فلما نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى دمامته قال يا رسول الله انما يحتاج من الرجل الى أصغريه لسانه وقلبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والاناة فقال يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما قال بل الله تعالى جبلك عليهما قال الحمد لله الذى جبلنى على خصلتين يحبهما الله تعالى ورسوله وروى أنه لما أقبل على النبى صلى الله عليه وسلم قربه وأجلسه الى جانبه ثم قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم تبايعون على أنفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاود الرجل عن شئ أشد عليه من دينه نبايعك على أنفسنا وترسل من يدعوهم فمن اتبعنا كان منا ومن أبى قاتلناه قال صدقت ان فيك لخصلتين الحديث قال القاضى عياض فالاناة تربصه حتى ينظر فى مصالحه ولم يعجل والحلم هذا القول الذى قاله الدال على صحة عقله وجودة نظره للعواقب (م ت عن ابن عباس) ان قبر اسمعيل) بن ابراهيم الخليل (فى الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم قال المناوى وهو المكان المحوط عند الكعبة بقدر نصف دائرة دفن فى ذلك الموضع ولم يثبت أنه نقل منه ولا تكره الصلاة فى ذلك الموضع لان محل كراهة الصلاة عند قبر محله فى غير قبور الانبياء اه وقال الشيخ واضعف الرواية لم يعتد بالحجر فى كونه مقبرة بل اعتكف فيه الشارع وندب الى الجلوس فيه والصلاة وقد عد من البيت لغير الاستقبال (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن عائشة) باسناد ضعيف (ان قدر حوضى) جمع الحوض حياض واحواض وهو مجمع الماء (كما بين ايلة) بفتح فسكون مدينة بطرف بحر القلزم من طرف الشام فكانت عامرة وهى الآن خراب يمر عليها الحاج من مصر فتكون شمالهم ويمر بها الحاج من غزة وغيرها فتكون أمامهم ويجلبون اليها الميرة من الكرك والشوبك وغيرهما يتلقون بها الحاج ذهابا وايابا واليها تنسب العقبة المشهورة عند المصريين (وصنعاء اليمن) بالمد انما قيدت فى هذه الرواية باليمن احترازا من صنعاء التى بالشام واحاديث الحوض وردت بروايات مختلفة المسافة وأجاب النووى بانه ليس فى ذكر المسافة القليلة ما يدفع المسافة الكثيرة فالاكثر ثابت بالحديث الصحيح فلا معارضة وحاصله انه يشير الى انه أخبر اولا بالمسافة اليسيرة ثم أعلم بالمسافة الطويلة فاخبر بها كان الله تفضل عليه باتساعه شيأ بعد شئ فيكون الاعتماد على ما يدل على أطولها مسافة وجمع بعضهم بان الاختلاف من جهة العرض

عمرو بعض الصحابة فقال صلى الله عليه وسلم سيقدم عليكم ركب من خير خلق الله تعالى فقام سيدنا عمر وبادر الى لقائهم فقال لهم من أنتم فاخبروه فقال قد اثنى عليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكركم بخير فلما قدموا بادروا الى مقابلته صلى الله عليه وسلم بثياب السفر الا الأشج فتأنى الى أن لبس أحسن الثياب وتنظف لان شأن الدخول على الملوك أن يكون على أحسن الاحوال فلما قدم عليه صلى الله عليه وسلم وجلس يتحدث فامعن المصطفى النظر لوجهه لكونه غير جميل ففهم فقال له يا رسول الله انما يراد من الرجل الاوفران عقله ولسانه وأما الجمال فهو للنساء فقال له صلى الله عليه وسلم أريد مبايعتك وقومك على الاسلام ونصر الحق فقال له اعلم أن اعتناءك بالدين اما انا ومن معى فنبايعك على ذلك وأما قومى فنعلمهم ذلك فان أجابوا فذاك والا قاتلناهم فقال له صلى الله عليه وسلم صدقت وعلم وفارة عقله من كلامه والاناة من تأنيه فى القدوم عليه صلى الله عليه وسلم فذكر له الحديث فقال هاتان الصفتان خلقت بهما أم اكتسبتهما يا رسول الله فقال بل خلقت بهما فقال الحمد لله الذى جعل فى صفتين يحبهما الله ورسوله

(قوله الحلم) أى العقل وينشأ عنه العفو وغيره من الخصال الحميدة (قوله أيلة) مدينة بقرب العقبة والبحر الملح وهى الان خراب

والطول ويرده ما في صحيح مسلم حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء كما يأتي في حرف الحاء ووقع أيضا في حديث النواس بن سمعان وجابر وأبي برزة وأبي ذر طوله وعرضه سواء (وان فيه من الاباريق بعدد نجوم السماء) في رواية للبخاري وكيزانه كنجوم السماء قال العلقمي هو مبالغة واشارة الى كثرة العدد وقال النووي الصواب المختار انه على ظاهره ولا مانع عقل ولا شرع يمنع من ذلك ولأحمد عن انس أكثر من عدد نجوم السماء وفي رواية للبخاري فيه الآنية مثل الكواكب ولمسلم عن ابن عمر فيه اباريق كنجوم السماء اهـ وسيأتي هل هو قبل الصراط أو بعده في حوضي مسيرة شهر (حم ق عن انس) بن مالك ﷺ (ان قذف المحصنة) أي رميها بالزنا قال العلقمي الرمي بالزنا وما كان في معناه واصله الرمي ثم استعمل في هذا المعنى والحصان بالفتح المرأة العفيفة (ليهدم عمل مائة سنة) اي يحبط بفرض أنه عمر وتعبد مائة عام ويظهر أن هذا للزجر والتنفير فقط اهـ وقال العلقمي قال في المصباح هدمت البناء هدما من باب ضرب اسقطته فانهدم ثم استعير في جميع الاشياء فقيل هدمت ما ابرمه من الامر ونحوه (البزار طب ك عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان قريشا اهل امانة لا يبغيهم) أي لا يطلب لهم (العثرات أحد) جمع عثرة الخصلة التي شأنها العثور (الا كبه الله لمنخريه) أي قلبه او صرعه أو ألقاه على وجهه يقال كببته فاكب فهو من النوادر التي تعدى ثلاثيها وقصر رباعيها يعني أذله وأهانه وخص المنخرين جريا على قولهم رغم أنفه وذا كناية عن خذلان عدوهم ونصرهم عليه (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله (خد طب عن رفاعة بن رافع) الانصاري قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان قلب ابن آدم) قال المناوي أي ما اودع فيه (مثل العصفور) بالضم الطائر المعروف (يتقلب في اليوم سبع مرات) أي تقلبا كثيرا وبذلك امتاز عن بقية الاعضاء وكان صلاحها بصلاحه وفسادها بفساده والمراد بالقلب القوة المودعة فيه (ابن ابي الدنيا) ابو بكر (في) كتاب (الاخلاص ك هب عن أبي عبيدة) عامر بن الجراح قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان قلب ابن آدم بكل واد شعبة) أي له في كل واد شعبة من شعب الدنيا يعني أن انواع التفكر فيه متكثرة مختلفة باختلاف الاغراض والنيات والشهوات (فمن اتبع قلبه الشعب كلها لم يبال الله تعالى باي واد اهلكه) لاشتغاله بدنياه واعراضه عن آخرته ومولاه (ومن توكل على الله) أي اعتمد عليه ووكل في جميع اموره عليه واكتفى به هاديا ونصيرا (كفاه الشعب) أي مؤن حاجاته المتشعبة المختلفة وهداه ووفقه (ه عن عمرو بن العاص) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه) بشدة الراء (حيث يشاء) قال العلقمي قال النووي هذا من أحاديث الصفات وفيها القولان أحدهما الايمان بها من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى بل نؤمن بها وان كان ظاهرها غير مراد قال الله تعالى ليس كمثله شيء والثاني تتأول بحسب ما يليق بها فعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضتي وفي كفي لا يراد أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرته ويقال فلان بين أصبعي اقلبه كيف شئت اي انه هين على قهره والتصرف فيه كيف شئت فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى يتصرف في قلوب عباده كيف شاء لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراده كما لا يمتنع على الانسان ما كان بين اصبعيه فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيدا له في نفوسهم فان

قيل

(قوله كعدد نجوم السماء) لا مانع من كونها كعددها حقيقة فلا حاجة لقول الشارح الغرض من ذلك المبالغة وكثرة العدد (قوله قذف المحصنة) ومثلها قذف المحصن فهذا الوعيد يدل على أنه كبيرة (قوله ان قريشا) اي ان المسلمين من هذه القبيلة وان تأخر اسلامهم اهل امانة اي اهل قوة وامانة اكثر من غيرهم ويدل لذلك حديث ان امانة الامير من قريش تعدل امانة اثنين وسبعين من غيرهم ويحتمل أن المراد بالامانة الامامة العظمى اي الخلافة لهم حقا ولا يتولاها غيرهم الا بالتغلب (قوله العثرات) جمع عثرة وهي ما تقتضي السقوط والمراد هنا الخصلة التي تقتضي اذلالهم (قوله لمنخريه) اي كبه على وجهه وخص المنخرين على عادة العرب في قولهم على رغم انفك وهذا كناية عن عود الاذلال على فاعله اي من اراد ذلهم اذله الله تعالى (قوله قلب ابن آدم) يعني اللطيفة اذ الجارحة لا تتقلب (قوله شعبة الخ) ولذا كان سيدنا عمر رضي الله عنه حارقباءه وقال انه كان موافقا لطبعي فاخذ شعبة من قلبي أي صرت اشتغل به فمعنه لذلك فينبغي للشخص ان لا يشغل قلبه الا بما فيه نجاته

قبل قدرة الله تعالى واحدة والاصبعان للتثنية فالجواب انه قد سبق ان هذا مجاز واستعارة فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع (حم م عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان كذبا علي) بفتح الكاف وكسر المعجمة (ليس ككذب على احد) اى غيري من الامة لادائه الى هدم قواعد الدين وافساد الشريعة (فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ) اى فليتخذ لنفسه (مقعده من النار) قال المناوي خبر بمعنى الامر او بمعنى التحذير او التهكم او الدعاء على فاعله اي بوأه الله ذلك اه قال العلقمي لا يلزم من اثبات الوعيد المذكور على الكذب عليه أن يكون الكذب على غيره مباحا بل يستدل على تحريم الكذب على غيره بدليل آخر والفرق بينهما ان الكذب عليه توعد فاعله بجعل النار له مسكنا بخلاف الكذب على غيره والكذب هو الاخبار بالشيء على خلاف ما هو عليه سواء كان عمدا أم خطأ لكن المخطئ غير مأثوم بالاجماع (ق عن المغيرة) بن شعبة (ع عن سعيد بن زيد) ﷺ (ان كسر عظم المسلم ميتا ككسره حيا) أي في الحرمة لا في القصاص فلو كسر عظمه فلا قود بل يعزر قال العلقمي قال شيخنا روينا في جزء من حديث ابن منيع عن جابر قال خرجنا مع جنازة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا جئنا القبر اذا هو لم يفرغ فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير القبر وجلسنا معه فاخرج الحفار عظما ساقا او عضدا فذهب ليكسرها فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تكسرها فان كسرك اياه ميتا ككسرك اياه حيا ولكن دسه في جانب القبر فاستفدنا من هذا سبب الحديث اه قال الدميري وجاء في رواية عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسر عظم الحي في الاثم واسناده حسن (عب ص د ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح (ان كل صلاة تحط ما بين يديها من خطيئة) يعني ما بينها وبين الصلاة الاخرى من الذنوب والمراد بالصلاة المكتوبة وبالذنوب الصغائر (حم طب عن ابي ايوب) الانصاري قال الشيخ حديث حسن لذاته صحيح لغيره ﷺ (ان لله تعالى عتقاء) أي من النار (في كل يوم وليلة) قال المناوي يعني من رمضان كما جاء في رواية (لكل عبد منهم دعوة مستجابة) اي عند فطره او عند بروز الامر بعتقه (حم عن ابي هريرة وابي سعيد) الخدري قال المناوي شك الاعمش (سمويه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان لله تعالى عبادا يعرفون الناس) أي يطلعون على ما في ضمائرهم وأحوالهم (بالتوسم) أي بالتفرس قال في التقريب وتوسمت فيه الخير تفرست قال المناوي غرقوا في بحر شهوده فعاد عليهم بكشف الغطاء عن بصائرهم فابصروا به بواطن الناس (الحكيم والبزار عن أنس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله عبادا اختصهم بحوائج الناس) أي بقضائها (يفزع الناس اليهم في حوائجهم) أي يلتجؤن اليهم ويستغيثون بهم على الامر الحادث (أولئك الآمنون من عذاب الله) أي لقيامهم بحقوق خلقه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ان لله تعالى اقواما يختصهم بالنعم لمنافع العباد ويقرها فيهم ما بذلوها) اى مدة دوام بذلهم اياها للمستحق (فاذا منعوها نزعها منهم فحولها الى غيرهم) ليقوموا بها كما يجب قال تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج) للناس (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث

(قوله كذبا علي) أى اخبارا عني بخلاف الواقع لاسيما اذا كان بحكم شرعي فان استحل ذلك كفر والا فهو كبيرة (قوله فليتبوأ) امر بمعنى الخبر او هو امر تهديد على حد قوله لعبده افعل ما شئت فسترى غب ذلك (قوله كسر عظم الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين شيع جنازة فرأى الحافر بيده عظمة ميت يريد كسرها فنهاه وذكره (قوله ككسره حيا) اى في الحرمة لانتهاك حرمته (قوله تحط ما بين يديها) اى وما امامها الى الصلاة الاخرى (قوله عتقاء في كل يوم الخ) اي من رمضان (قوله دعوة مستجابة) فينبغي طلب الدعاء من صائمي رمضان (قوله يعرفون) اى يدركون الناس اي بواطنهم بالتوسم اي بالكشف والالهام وهذه فراسة المؤمن في خبر اتقوا فراسة المؤمن وهذا لا يكون الا بتطهير القلوب عن غير الله تعالى والاشتغال به تعالى والموت باتباع شهوات النفوس والشيطان ليس له ذلك بل هو مع شيطانه فاذا ظن شيأ في نفسه واعتقد انه من فراسته فهو من شدة استيلاء الشيطان عليه لان بصيرته مطموسة ودخل بعضهم على بعض أهل الله فنظر اليه وقال ما بال احدكم يدخل علينا وهو متلبس بالحرام وقد كان جنبا من زنا (قوله ان لله تعالى عبادا الخ) اضافتهم لله للتشريف فيجلسون على منابر من النور ويتحدثون مع المولى سبحانه والناس مشغولون بالحساب

حسن ﷺ (ان لله تعالى عند كل فطر) أي وقت فطر كل يوم من رمضان وهو تمام الغروب (عتقاء) أي من صوام رمضان (من النار) أي من دخول نار جهنم (وذلك) أي العتق المفهوم من عتقاء (في كل ليلة) أي من رمضان كما صرح به في رواية (ه عن جابر) بن عبد الله (حم طب هب عن أبي امامة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى تسعة وتسعين اسما) أي من جملة اسمائه هذا العدد (مائة) يروى بالنصب بدل من تسعة وتسعين وبالرفع على تقدير هي واما قوله (الا واحدا) فينصب على الاستثناء ويرفع على أن تكون الا بمعنى غير فيكون صفة لمائة كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله وفائدة قوله مائة الا واحدا الخ تقرير ذلك في نفس السامع جمعا بين جهة الاجمال والتفصيل وحذرا من تصحيف تسعة وتسعين بالمثناة الفوقية قبل المهملة بسبعة وسبعين بالموحدة بعد المهملة (من احصاها دخل الجنة) أي مع السابقين الاولين او بدون عذاب ومعنى أحصاها عمل بها فاذا قال الحكيم مثلا سلم لجميع أوامره لان جميعها على مقتضى الحكمة واذا قال القدوس استحضر كونه منزها عن جميع النقائص واذا قال الرزاق وثق بالرزق وكذا سائر الاسماء وقيل معنى أحصاها حفظها قال في الفتح قال الحليمي الاسماء الحسنى تنقسم الى العقائد الخمس الاولى اثبات الباري ردا على المعطلين وهي الحي والباقي والوارث وما في معناها والثانية توحيده ردا على المشركين وهي الكافي والعلي والقادر ونحوها والثالثة تنزيهه ردا على المشبهة وهي القدوس والمجيد والمحيط وغيرها والرابعة اعتقاد أن كل موجود من اختراعه ردا على القول بالعلة والمعلول وهي الخالق والبارئ والمصور وما يلحق بها والخامسة أنه مدبر لما اخترع ومصرفه على ما يشاء وهو القيوم والعليم والحكيم وشبهها (ق ت ه عن ابي هريرة ابن عساكر عن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان الله تسعة وتسعين اسما) أي من جملتها هذا العدد (مائة الا واحدا لا يحفظها أحد الا دخل الجنة وهو وتر) أي الله تعالى في ذاته وكماله وأفعاله واحد (يحب الوتر) اي يحب ان يوحد ويعتقد انفراده بالالوهية دون خلقه (ق عن أبي هريرة ﷺ ان الله تعالى ملائكة سياحين) من السياحة وهي السير (في الارض) وفي رواية بدله في الهواء (يبلغوني من أمتي السلام) في رواية عن بدل من أي يبلغوني سلام من سلم علي منهم وان بعد قطره أي فيرد عليه بسماعه منهم قال المناوي وسكت عن الصلاة والظاهر انهم يبلغونها ايضا (حم ن حب ك عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان لله تعالى ملائكة ينزلون في كل ليلة) أي من السماء الى الارض بامر الله تعالى (يحسون الكلال عن دواب الغزاة) قال المناوي أي يذهبون عنها التعب بحسها واسقاط التراب عنها والتعب عنها وفي نسخ يحبسون أي يمنعون التعب عنها (الادابة في عنقها) بالضم أي معها وخص العنق لان الغالب جعله فيه (جرس) بالتحريك أي جلجل لان الملائكة لاتقرب ركبا فيه ذلك (طب عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى ملائكة في الارض تنطق على السنة بني آدم) أي خلق الله تعالى لها قوة الالقاء على السنتهم وقال المناوي أي كأنها تركب السنتها على السنتهم كما في التابع والمتبوع من الجن (بما في المرء من الخير والشر) متعلق بتنطق أي فاذا أجرى الله ذكر انسان بالخير على السنة أهل الخير كان ذلك علامة على ما هو منطو عليه وحكم عكسه عكس حكمه (ك هب عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى ملكا ينادي

(قوله عند كل فطر) وينبغي الدعاء حينئذ لانه وقت تجلي الله بالعتق والرحمات (قوله تسعة وتسعين) أي من جملة أسمائه تعالى ذلك والا فاسماؤه تعالى لا يحصيها غيره تعالى وان كان بعضهم عدها الفا وبعضهم زاد على ذلك (قوله مائة) بالنصب من احصاها أي حفظها عن ظهر بدليل الحديث الثاني وخير ما فسرته بالوارد وان لم يدرك معناها بل يكفي ان يدرك انها أسماء للذات المقدسة تدل عليها وان سئل عن معنى القدوس مثلا فقال لا اعرف وقيل معنى الاحصاء ادراك معانيها والراجح الاول (قوله وهو وتر الخ) أي انما كانت وتر الاشفعا لانه يحب الوتر أي يرضاه ويثيب عليه الا ترى أن الصلوات خمس والطهارة ثلاثة الخ (قوله السلام) مثله الصلاة فيرد ويقول وعليه السلام أو الرحمة (قوله يحسون) أي يذهبون الكلال أي التعب والمراد بدواب الغزاة من له نفع في الغزو وان لم يقاتل عليه كالدابة التي يحمل عليها الماء مثلا (قوله على السنة بني آدم) أي تركب على السنتهم وتقهرهم بالنطق بذلك كما يحدث في الانسي اذا ركبه الجني أنه ينطق الانسي قهرا عنه والناطق هو الجني التابع وذلك الشخص المتبوع مقهور

(قوله الى نيرانكم) بكسر النون جمع نار كجار وجيران وقاع وقيعان قال وشاع اى فعلان فى نحو حوت وقاع الخ (قوله

عند كل صلاة) اى مكتوبة (يابنى آدم) اى يا اهل التكليف (قوموا الى نيرانكم التى اوقدتموها على انفسكم) يعنى خطاياكم التى ارتكبتموها حتى اعدت لكم مقاعد فى جهنم (فاطفؤها بالصلاة) اى امحوا آثرها بفعل الصلاة فانها مكفرة للذنوب الصغائر (طب والضياء) فى المختارة (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان لله ملكا موكلا بمن يقول يا ارحم الراحمين) اى بمن ينطق بها عن صدق واخلاص وحضور قلب (فمن قالها ثلاثا قال له الملك ان ارحم الراحمين قد اقبل عليك) اى بالرأفة والرحمة والاحسان (فسل) اى فانك ان سألته اعطاك وان استرحمته رحمك وان استغفرته غفرلك (ك عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان لله تعالى ملكا لو قيل له التقم) اى ابتلع (السموات السبع والارضين) اى السبع بمن فيهما من الثقلين وغيرهما (بلقمة واحدة لفعل) اى لامكنه ذلك بلا مشقة لعظم خلقه (تسبيحه سبحانك حيث كنت) بفتح المثناة الفوقية اى انزهك من حيث لا اعلم لك مكانا ولا استقرارا فان التنزيه حقك من حيث انت والقصد بيان عظم اشباح الملائكة وانه سبحانه وتعالى ليس بمتصل بهذا العالم كما انه ليس بمنفصل عنه فالحيثية والكينونة عليه محال لتعاليه عن الحلول فى مكان (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى ما اخذ وله ما اعطى) اى الذى اراد ان يأخذه هو الذى كان اعطاه فان اخذ اخذ ما هو له فلا ينبغى الجزع لان مستودع الامانة لا ينبغى له ان يجزع اذا استعيدت وقدم ذكر الاخذ على ذكر الاعطاء وان كان متأخرا فى الواقع لما يقتضيه المقام وما فى الموضعين مصدرية ويحتمل ان تكون موصولة والعائد محذوف فعلى التقدير الاول لله الاخذ والاعطاء وعلى الثانى لله الذى اخذه من الاولاد وله الذى اعطاه منهم (وكل شئ) اى من الاخذ والاعطاء او من الانفس وما هو اعم (عنده) اى فى علمه (باجل مسمى) اى مقدر او معلوم لا يتقدم ولا يتأخر ومن استحضر ذلك هانت عليه المصائب وسبب الحديث وتتمته كما فى البخارى عن اسامة بن زيد رضى الله تعالى عنهما قال ارسلت بنت النبى صلى الله عليه وسلم ان ابنا لى قبض اى قارب القبض فأت الينا فارسل يقرئ السلام ويقول ان لله تعالى ما اخذ وله ما اعطى وكل شئ عنده باجل مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه ليأتينها فقام ومعه سعد بن عبادة ومعاذ ابن جبل وابى بن كعب وزيد بن ثابت ورجال فرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم الصبى ونفسه تقعقع زاد فى رواية كأنها شن بفتح الشين المعجمة وتشديد النون هو القربة الخلقة اليابسة شبه البدن بالجلد اليابس وحركة الروح فيه بما يطرح فى الجلد من حصاة ونحوها ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا فقال رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء (حم ق د ن ه عن اسامة بن زيد) ﷺ (ان لله تعالى ريحا يبعثها) اى يرسلها (على رأس مائة سنة) قال المناوى تمضى من ذلك القول (تقبض روح كل مؤمن) قال المناوى وهذه المائة قرب قيام الساعة وظن ابن الجوزى انها المائة الاولى من الهجرة فوهم (ع والرويانى وابن قانع ك والضياء) فى المختارة (عن بريدة) بالموحدة مصغرا قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى فى كل يوم جمعة ستمائة الف عتيق) قال المناوى يحتمل من الآدميين ويحتمل من غيرهم كالجن (يعتقهم من النار) اى من دخولها (كلهم قد استوجبوا النار)

بمن) اى بكل شخص يقول ذلك اى كل شخص له ملك موكل به لا ان ملكا واحدا موكل بالجميع فينبغى للشخص ان يقدم ذلك امام دعائه مع حسن اخلاصه واعتقاده ان الله تعالى يجيبه والا لم ينتفع بذلك (قوله لو قيل له) اى لو قال الله له (قوله السموات الخ) اى وما فيهن (قوله بلقمة) بفتح اللام اى مرة واحدة (قوله حيث كنت) اى على اى حالة وصفة كنت من صفة رضا او من صفة غضب او اعطاء او منع الخ فنحن ننزهك عن كل نقص على كل حال (قوله ما اخذ) قدمه على الاعطاء مع انه انما يكون بعد الاعطاء اذ هو اخذ ما اعطى لانه المناسب للمقام اى مقام التسلية (قوله راس مائة سنة) اى من آخر الزمان قرب الساعة لا من القرن الذى فيه النبى صلى الله عليه وسلم كما توهمه عبارة ابن الجوزى (قوله تقبض روح الخ) اى يقبض ملك الموت روح كل الخ بواسطتها (قوله فى كل يوم جمعة) اى من رمضان كما يدل عليه حديث آخر فهو من حمل المطلق على المقيد وهذا لا ينافى ان بقية ايام رمضان غير يوم الجمعة فيه هذا العتق هذا ما ارتضاه المناوى وعليه فيكون يوم الجمعة فى غير رمضان ليس فيه هذا العتق المخصوص اعنى ستمائة الف

قال المناوى أى استحقوا دخولها بمقتضى الوعد وهذا الشرف الوقت فلا يختص باهل الجمعة بل بمن سبقت له السعادة ويظهر ان المراد بالستمائة ألف التكثير اه وقال الشيخ وظاهره أن الكلام فى أهل الجمعة أى من شأنهم فرضيتها ليدخل من لم تجب عليه الوجوب الخاص والكلام خارج مخرج الترغيب أوان تابوا مما يتوقف على توبة (ع عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى مائة خلق) أى وصف (وسبعة عشر خلقا) بالضم فيهما أى مخزونة عنده فى خزائن الجود والكرم (من أتاه) بقصر الهمزة (بخلق منها) اى متلبسا به (دخل الجنة) اى مع السابقين الاولين أو بدون عذاب قال المناوى وتلك الاخلاق هداية الله لعبده على قدر منازلهم عنده فنهم من أعطاه خمسا ومنهم من أعطاه عشرا أو عشرين وأقل وأكثر وبها يظهر حسن معاملته للحق وللخلق وقال الشيخ وتخصيص العدد وان أريد به الكثرة فظاهر أن ذلك مما استأثر الله بعلمه وأن نسبتها الى الله تعالى على طريق ملكها أو بثها للمخلوقات وأن تنوعها تنوع الكمالات الحاصلة من العبادات والمعاملات وان لم تحصر أنواعها فيما ذكر ولا شك أن الاخلاق رافعة وواضعة لكنها موهوبة من المالك لها ووجودها يدل على شرف من وجدت فيه (الحكيم) الترمذى (ع هب عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ان الله تعالى ملكا أعطاه سمع العباد) اى قوة يقدر بها على سماع ما ينطق به كل مخلوق من انس وجن وغيرهما فى اى موضع كان (فليس من احد يصلى على الا ابلغنيها وانى سألت ربى أن لا يصلى على عبد) اى انسان حرا كان أو رقيقا (صلاة الا صلى الله عليه عشر أمثالها) أى يقول عليك صلاتى زاد فى رواية وزاد وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات (طب عن عمار بن ياسر) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان الله تعالى تسعة وتسعين اسما مائة غير واحدة) وأنث واحدة على ارادة الكلمة أو الصفة قاله دفعا لتوهم انه للتقريب ورفعا للاشتباه فقد يشتبه فى الخط تسعة وتسعين بسبعة وسبعين (انه وتر) اى فرد (يحب الوتر) أى يرضاه ويثيب عليه (وما من عبد) أى انسان (يدعو بها) أى بهذه الاسماء (الا وجبت له الجنة) اى دخولها مع السابقين الاولين أو بدون عذاب بشرط صدق النية والاخلاص (حل عن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره

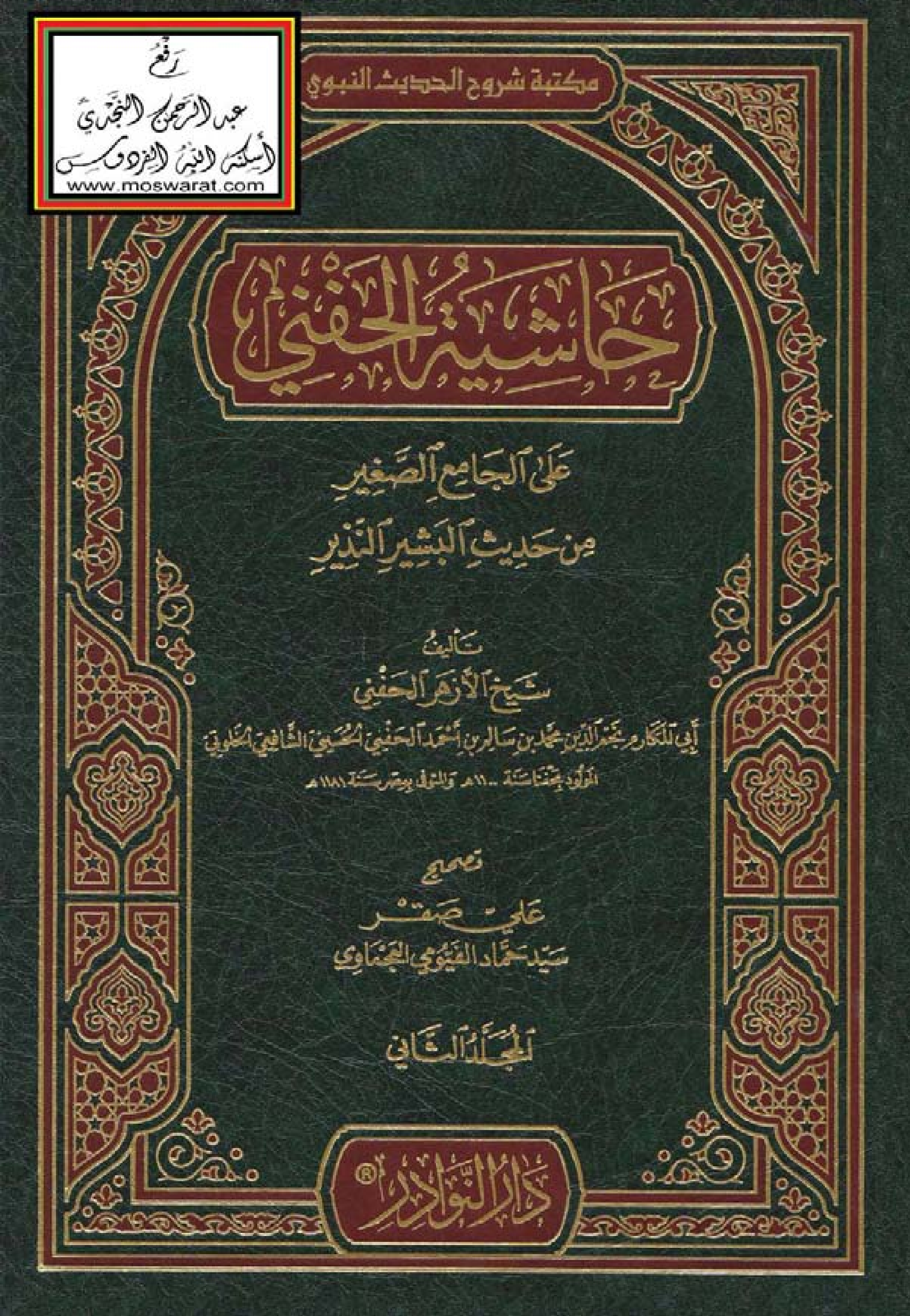
(قوله مائة خلق) اى صفة وفى رواية ثلثمائة (قوله وسبعة عشر) وفى رواية ستة عشر والاخبار بعدد لا ينافى غيره (قوله من أتاه) اى من المسلمين (قوله ملكا) أى واقفا على قبرى يبلغنى صلاة كل احد باسمه واسم ابيه وهذا لا ينافى أن غيره يبلغه ذلك كالملائكة السائحين فلا فلا ينافى الحديث السابق (قوله ابلغنيها) اى كاملة بها (قوله مائة غير واحدة) أشار بذلك الى أن العدد تحديد لا تقريب (قوله يدعو بها) اى بعد تلاوتها أو قبل ذلك بان يقول اللهم انى أسألك أو أتوسل اليك باسمائك الحسنى كذا وكذا (قوله وجبت له الجنة اى واستجيب دعاؤه بعين ما طلب حيث أخلص النية

(تم الجزء الاول ويليه الجزء الثانى أوله ان لله تسعة وتسعين اسما الخ)


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

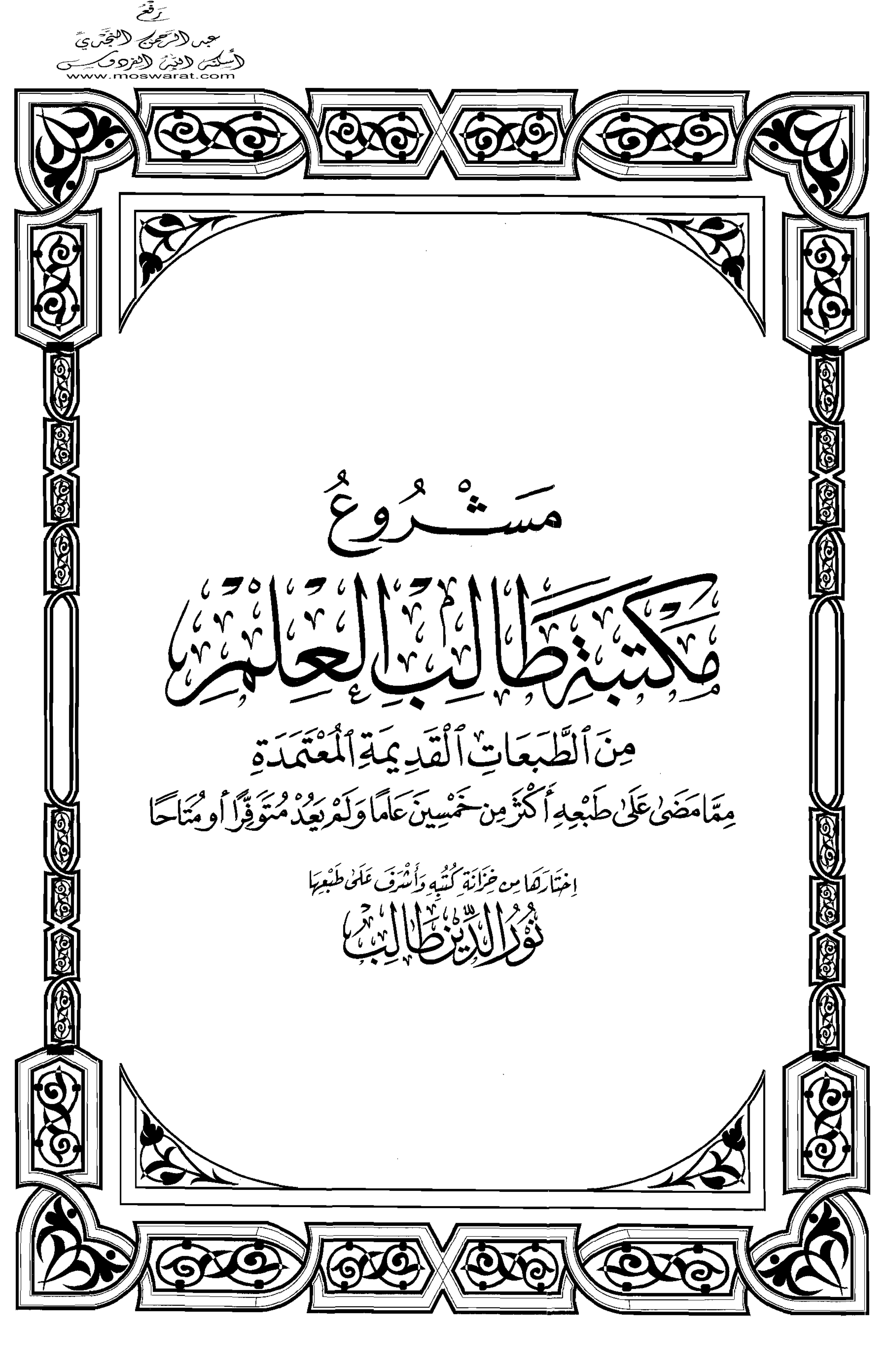


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
مكتبة شروح الحديث النبوي
حاشية الحفني
على الجامع الصغير
من حديث البشير النذير
تأليف
شيخ الأزهر الحفني
أبي المكارم شمس الدين محمد بن سالم بن أحمد الحفني الحسيني الشافعي الخلوتي
المولود بحفناء سنة ١١٠٠هـ والمتوفى بمصر سنة ١١٨١هـ
تصحيح
علي صقر
سيد حماد الفيومي النجماوي
المجلد الثاني
دار النوادر


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



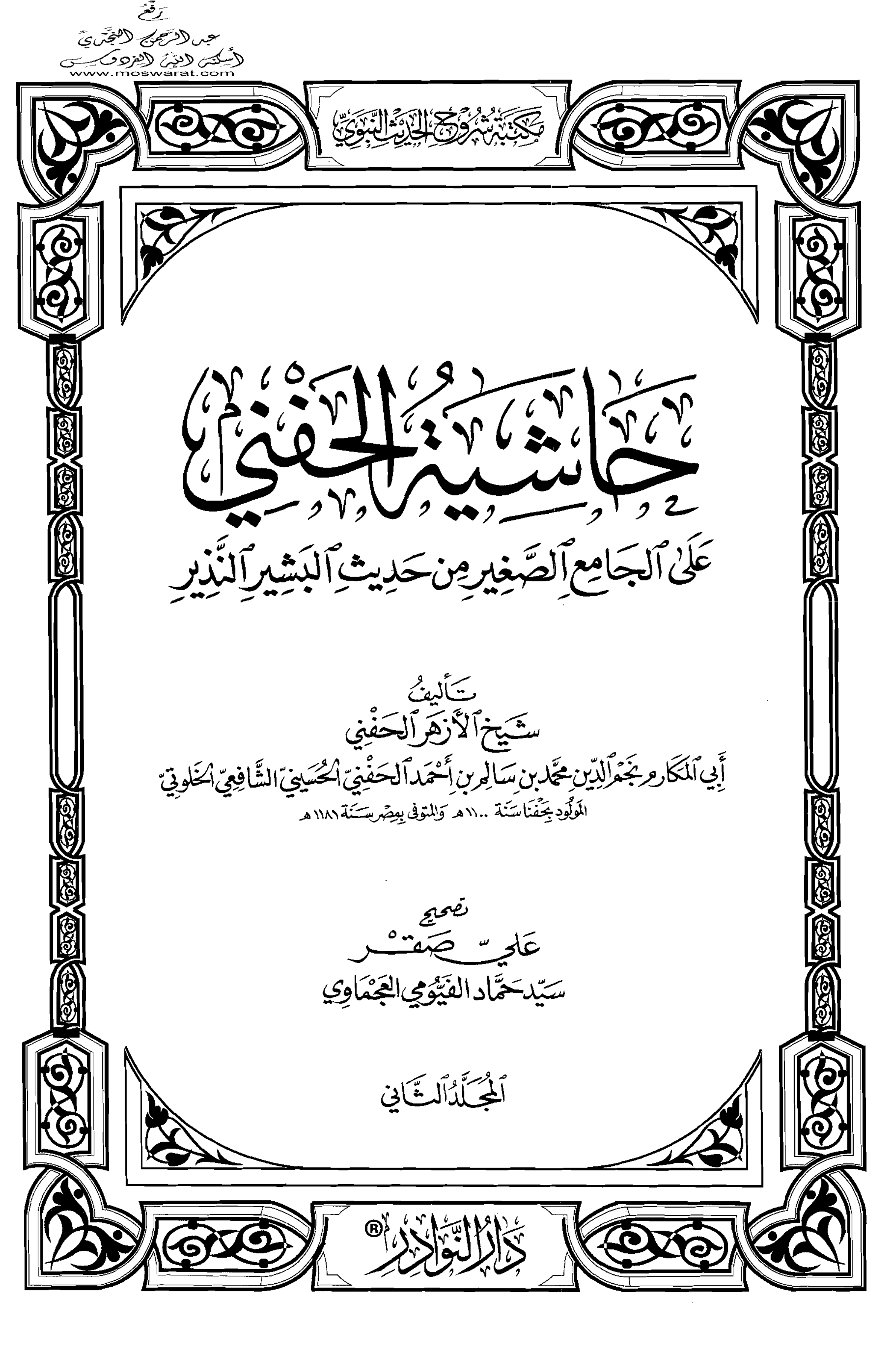
رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
مشروع
مكتبة طالب العلم
من الطبعات القديمة المعتمدة
مما مضى على طبعه أكثر من خمسين عاما ولم يعد متوفرا أو متاحا
اختارها من خزانة كتبه وأشرف على طبعها
نور الدين طالب



الطَّبْعَةُ الأُولَى
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

تنبيه مهم: تضمن هذا الكتاب في أصله كتاب ((السراج المنير بشرح الجامع الصغير)) للعلامة العزيزي فمن تَملَّك أحدهما أغناه عن تَملُّكِ الآخر منهما.

دار النوادر
سورية - لبنان - الكويت
مُؤسَّسة دار النَّوادِر م.ف - سُورية * شَركة دار النَّوادِر اللُّبنانيَّة ش.م.م - لُبنان * شَركة دار النَّوادِر الكُويتيَّة ذ.م.م - الكويت
سورية - دمشق - ص. ب: ٣٤٣٠٦ - هاتف: ٢٢٢٧٠٠١ - فاكس: ٢٢٢٧٠١١ (٠٠٩٦٣١١)
لبنان - بيروت - ص. ب: ١٤/٥١٨٠ - هاتف: ٦٥٢٥٢٨ - فاكس: ٦٥٢٥٢٩ (٠٠٩٦١١)
الكويت - الصالحية - برج السحاب - ص. ب: ٤٣١٦ حولي - الرمز البريدي: ٣٢٠٤٦
هاتف: ٢٢٢٧٣٧٢٥ - فاكس: ٢٢٢٧٣٧٢٦ (٠٠٩٦٥)
www.daralnawader.com info@daralnawader.com
أسسها سنة: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م نُورُ الدِّين طَالِب المدير العام والرئيس التنفيذي



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
مكتبة شروح الحديث النبوي
حاشية الحفني
على الجامع الصغير من حديث البشير النذير
تأليف
شيخ الأزهر الحفني
أبي المكارم نجم الدين محمد بن سالم بن أحمد الحفني الحسيني الشافعي الخلوتي
المولود بحفنا سنة ١١٠٠هـ والمتوفى بمصر سنة ١١٨١هـ
تصحيح
علي صقر
سيد حماد الفيومي العجماوي
المجلد الثاني
دار النوادر®

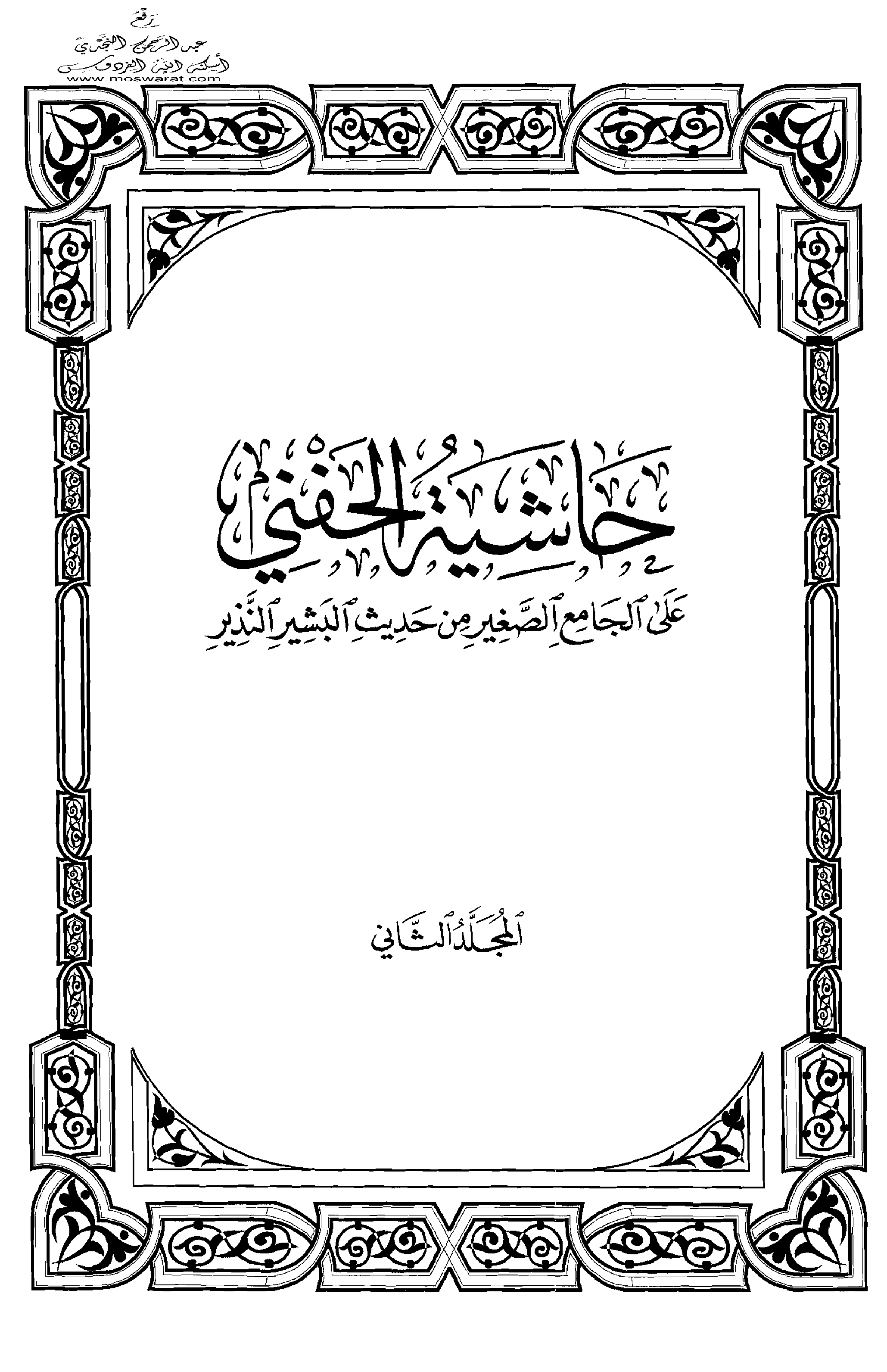


الجزء الاول من السراج المنير شرح الجامع الصغير
في حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ علي ابن الشيخ أحمد ابن الشيخ
نور الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم
الشهير بالعزيزي
تغمده الله برحمته
آمين

(قد حليت جياد طرره ووشيت حواشي غرره بعقود فرائد الحاشية)
(الفائقة ذات المعاني الباهرة والتقارير الرائقة التي كشفت عن وجوه)
(مخدرات متن الجامع الصغير النقاب وأبرزت من كنوز معانيه كل)
(جوهرة نفيسة تنشرح بحسنها ألباب الطلاب للعالم العامل والورعي)
(الفاضل الهمام الذي لم تزل تحقيقاته على علو مزاياه نظري وتقى)
(الاستاذ العلامة الشيخ الحفني طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه)

(الطبعة الاولى)
(بالمطبعة العامرة الشرفيه التي مركزها في مصر بخان أبي طاقيه)
(سنة ١٣٠٤ هجريه)

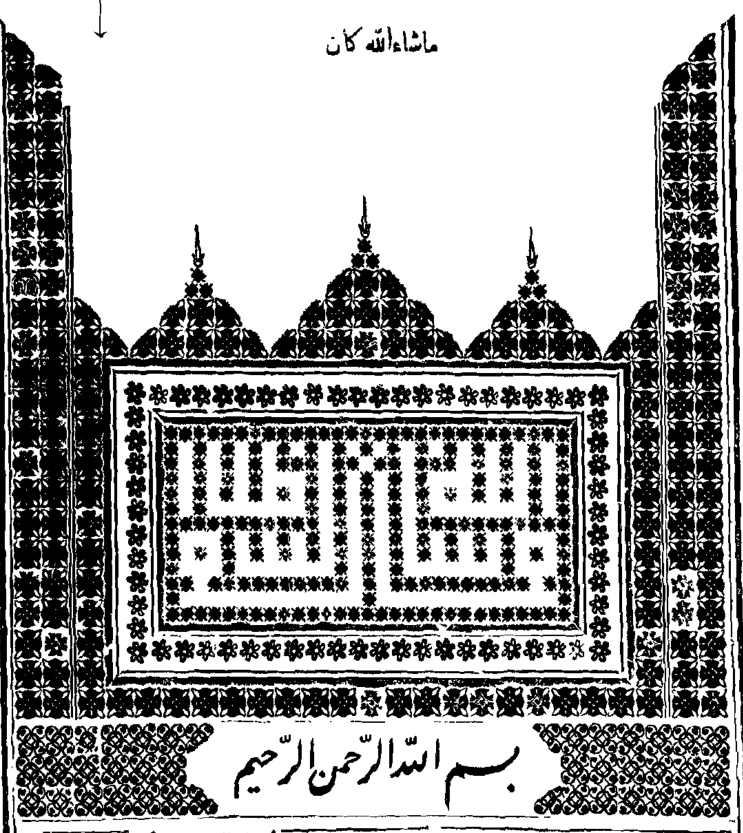
طُبع هذا الكتاب عن الطبعة الأصلية المعتمدة المطبوعة في المطبعة العامرة الشرقية في القاهرة بمصر المحروسة سنة ١٣٠٤هـ والتي قام بتصحيحها العالمان المصححان سيد حماد الفيومي العجماوي وعلي صَقْر وطبعت على ذمة الشيخ محمد رمضان.


حاشية الحفني
على الجامع الصغير من حديث البشير النذير
المجلد الثاني



السراج المنير

ماشاء الله كان



بسم الله الرحمن الرحيم

ان لله عز وجل تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة) اى استحق دخولها (هو الله) علم للذات الواجب الوجود وهو جامع لجميع معانى الاسماء الآتية وهو مبتدأ والله خبره والجملة مستأنفة لبيان كمية تلك الاعداد أنها ما هى فى قوله ان لله تسعة وتسعين اسما وذكر الضمير باعتبار الخبر (الذى لا اله الا هو) نعت لله (الرحمن الرحيم) نعتان أو خبر بعد خبر وهما اسمان بنيا للمبالغة من الرحمة وهى فى اللغة رقة القلب وانعطاف يقتضى التفضل والاحسان على من رق له واسماء الله تعالى وصفاته انما تؤخذ باعتبار الغايات التى هى أفعال دون المبادى التى تكون انفعالات فرحمة الله للعباد اما ارادة الانعام عليهم ودفع الضر عنهم فتكون الاسماء من صفات الذات أو نفس الانعام والدفع فيعودان الى صفات الافعال والرحمن ابلغ من الرحيم لزيادة بنائه (الملك) أى ذو الملك والمراد به القدرة على الايجاد والاختراع أو المتصرف فى جميع الاشياء يعز من يشاء ويذل من يشاء ولا يذل وقال بعض المحققين الملك هو الغنى مطلقا فى ذاته وصفاته عن كل ما سواه ويحتاج اليه كل ما سواه (القدوس) هو المنزه عن سمات النقص وموجبات الحدوث المنزه عن ان يدركه حس أو يتصوره خيال أو يسبق اليه وهم أو يحيط به عقل وهو من أسماء التنزيه (السلام) مصدر نعت به أى ذو السلامة من النقائص فى الذات والصفات أو منه وبه السلامة أو المعطى لها مبدأ ومعادا والمسلم عباده من المهالك أو المسلم على خلقه فى الجنة كآية سلام قولا من رب رحيم فتكون صفة كلامية (المؤمن) أى المصدق رسله بقوله الصدق فيكون مرجعه الى الكلام أو بخلق المعجزات واظهارها عليهم فيكون من أسماء الافعال وقيل معناه الذى أمن البرية بخلق أسباب الامان وسد أبواب

(قوله تسعة وتسعين اسما الخ) ليس الغرض الحصر بل نص على ذلك لما رتبه عليه فغيرها وان رتب على حفظه ثواب عظيم الا انه ليس فيه هذه الخصوصية

المخاوف وافادة آلات يدفع بها المضار فيكون أيضا من أسماء الافعال وقيل معناه انه يؤمن عباده الابرار يوم العرض من الفزع الاكبر اما بقول مثل لاتخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون أو بخلق الامن والطمأنينة فيرجع الى الكلام أو الخلق (المهيمن) اى الرقيب المبالغ فى المراقبة والحفظ أو الشاهد على كل نفس بما كسبت وقيل القائم على خلقه باعمالهم وأرزاقهم وآجالهم (العزيز) اى الغالب من قولهم عز اذا غلب وقيل القوى الشديد من قولهم عز اذا قوى واشتد وقيل عديم المثل فيكون من اسماء التنزيه وقيل هو من يتعذر الاحاطة بوصفه ويعسر الوصول اليه (الجبار) هو المصلح لامور العباد المتكفل بمصالحهم فهو اذا من اسماء الافعال وقيل معناه حامل العباد على ما يشاء لا انفكاك لهم عما شاء من الاخلاق والاعمال والارزاق والآجال فمرجعه أيضا الى الفعل وقيل معناه المتعالى عن أن ينال كيد الكائدين ويؤثر فيه قصد القاصدين فيكون مرجعه الى التقديس والتنزيه (المتكبر) هو الذى يرى غيره حقيرا بالاضافة الى ذاته نظر المالك الى عبده وهو على الاطلاق لا يتصور الا لله تعالى فانه المنفرد بالعظمة والكبرياء بالنسبة الى كل شئ من كل وجه ولذلك لا يطلق على غيره الا فى معرض الذم (الخالق) أى المقدر المبدع موجد الاشياء من غير أصل كقوله تعالى خلق الانسان من نطفة وقوله خلق الجان من مارج من نار (البارئ) أى الخالق الذى خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر المخلين بالنظام الكامل (المصور) أى مبدع الصور المخترعات ومزينها فان الله سبحانه وتعالى خالق كل شئ بمعنى انه مقدره وموجده من أصل وغير أصل وبارئه بحسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته من غير تفاوت واختلال ومصوره بصورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله (الغفار) هو فى الاصل بمعنى الستار من الغفر بمعنى ستر الشئ بما يصونه ومنه المغفرة ومعناه انه يستر القبائح والذنوب باسبال الستر عليها فى الدنيا وترك المؤاخذة بالعفو عنها فى العقبى ويصون العبد من اوزارها وهو من اسماء الافعال وقد جاء التوقيف فى التنزيل بالغفار والغفور والغافر والفرق بينها أن الغافر يدل على اتصافه بالمغفرة مطلقا والغفار أبلغ لما فيه من زيادة البناء وقال بعض الصالحين انه غافر لانه يزيل معصيتك من ديوانك وغفور لانه ينسى الملائكة أفعالك وغفار لانه ينسيك ذنبك حتى كأنك لم تفعله (القهار) هو الذى لا موجود الا وهو مقهور تحت قدرته مسخر لقضائه عاجز فى قبضته ومرجعه الى القدرة فيكون من صفات المعنى وقيل هو الذى أذل الجبابرة وقصم ظهورهم بالاهلاك ونحوه فهو اذا من أسماء الافعال (الوهاب) كثير النعم دائم العطاء وهو من اسماء الافعال (الرزاق) أى خالق الارزاق والاشياء التى يتمتع بها (الفتاح) أى الحاكم بين الخلائق أو الذى يفتح خزائن الرحمة على اصناف البرية قال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وقيل معناه مبدع الفتح والنصر وقيل هو الذى فتح على النفوس باب توفيقه وعلى الاسرار باب تحقيقه (العليم) بناء مبالغة من العلم أى العالم بجميع المخلوقات وهو من صفات الذات (القابض) أى الذى يضيق الرزق على من أراد وقيل هو الذى يقبض الارواح من الاشباح وقيل هو الذى يقبض القلوب (الباسط) أى الذى يبسط الرزق لمن يشاء وقيل هو الذى ينشر الارواح فى الاجساد عند الحياة وقيل هو الذى يبسط القلوب للهدى والقابض والباسط من صفات الافعال وانما يحسن اطلاقهما معا ليدلا على كمال القدرة والحكمة (الخافض) أى الذى يخفض الكفار بالخزى والصغار أو الذى يخفض أعداءه بالابعاد أو الذى يخفض أهل الشقاء بالطبع

والاضلال (الرافع) أى الذى يرفع المؤمنين بالنصر والاعزاز أو الذى يرفع أولياءه بالتقريب
والاسعاد أو الذى يرفع ذوى الاسعاد بالتوفيق والارشاد والخافض والرافع من صفات
الافعال (المعز) أى الذى يجعل من شاء ذا كمال يصير بسببه مرغوبا فيه قليل المثال
(المذل) أى الذى يجعل من شاء ذا نقيصة بسببها رغب عنه ويسقط من درجة الاعتبار
(السميع) أى المدرك لكل مسموع حال حدوثه (البصير) أى المدرك لكل مبصر حال
وجوده (الحكم) بفتح الكاف أى الحاكم الذى لاراد لقضائه ولا معقب لحكمه (العدل)
بسكون الدال المهملة أى البالغ فى العدل وهو الذى لا يفعل الا ماله فعله وهو مصدر نعت به
للمبالغة فهو من صفات الافعال (اللطيف) أى المحسن الموصل للمنافع برفق وقيل هو خالق
اللطف بعباده من حيث لا يعلمون وقيل هو العليم بخفيات الامور ودقائقها وما لطف
منها (الخبير) أى العالم ببواطن الاشياء من الخبرة وهو العلم بالخفايا الباطنة وقيل هو
المتمكن من الاخبار عما علمه (الحليم) الذى لا يستفزه غضب ولا يحمله غيظ على استعجال
العقوبة والمسارعة الى الانتقام (العظيم) أى البالغ فى أقصى مراتب العظمة وهو الذى
لا يتصوره عقل ولا يحيط بكنهه بصيرة (الغفور) أى كثير المغفرة (الشكور) أى الذى
يعطى عباده الثواب الجزيل على العمل القليل والمثنى على عباده المطيعين أو المجازى
عباده على شكره (العلى) أى البالغ فى علو المرتبة الى حيث لا رتبة الا وهى منحطة عنه
(الكبير) أى العالى الرتبة اما باعتبار أنه أكمل الموجودات وأشرفها من حيث انه أزلى
غنى على الاطلاق وما سواه حادث بالذات نازل فى حضيض الحاجة والافتقار واما باعتبار أنه
كبير عن مشاهدة الحواس وادراك العقول وعلى الوجهين فهو من أسماء التنزيه (الحفيظ)
أى لجميع الموجودات من الزوال والاختلال مدة ماشاء ويصون المتضادات بعضها عن بعض
ويحفظ على العباد أعمالهم ويحصى عليهم أقوالهم وأفعالهم (المقيت) أى خالق الاقوات
البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح وقيل هو المقتدر (الحسيب) أى الكافى
بخلق ما يكفى العباد أو المحاسب المكافى بفعله (الجليل) أى المنعوت بنعوت الجلال وهى
من الصفات التنزيهية كالقدوس والغنى قال الامام الرازى الفرق بينه وبين الكبير والعظيم
أن الكبير اسم الكامل فى الذات والجليل اسم الكامل فى الصفات والعظيم اسم الكامل
فيهما (الكريم) أى المتفضل الذى يعطى من غير مسألة ولا وسيلة وقيل المتجاوز الذى
لا يستقصى فى العقاب وقيل المقدس عن النقائص والعيوب (الرقيب) أى الحفيظ الذى
يراقب الاشياء ويلاحظها فلا يعزب عنه مثقال ذرة (المجيب) أى الذى يجيب دعوة الداعى
اذا دعاه ويسعف السائل اذا ما التمسه واستدعاه (الواسع) قال العلقمى فسر بالعالم المحيط
علمه بجميع المعلومات كلياتها وجزئياتها موجودها ومعدومها وبالجواد الذى عمت نعمته
وشملت رحمته كل بر وفاجر ومؤمن وكافر وبالغنى التام الغنى المتمكن مما يشاء وعن بعض
العارفين الواسع الذى لا نهاية لبرهانه ولا غاية لسلطانه ولا حد لاحسانه (الحكيم) أى ذو
الحكمة المحكم للاشياء على ماهى عليه والاتيان بالافعال على ما ينبغى فالحكمة بمعنى الاحكام
(الودود) أى الذى يحب الخير لجميع الخلائق أو يحسن اليهم أو المحب لاوليائه (المجيد) أى الجميل
الافعال والكثير الافضال أو من لا يشارك فيما له من أوصاف المدح (الباعث) أى الذى
يبعث من فى القبور للنشور أو باعث الرسل أو الارزاق أو باعث الهمم الى الترقى فى ساحات

التوحيد وهو من صفات الافعال (الشهيد) أي العليم بظواهر الاشياء وما يمكن مشاهدته كما أن الخبير هو العليم بباطن الاشياء وما لا يمكن الاحساس به وقيل الشهيد مبالغة في الشاهد والمعنى أنه تعالى يشهد على الخلق يوم القيامة (الحق) أي الثابت وهو من صفات الذات وقيل معناه المحق أي المظهر للحق أو الموجب للشيء حسب ما تقتضيه الحكمة فيكون من صفات الافعال (الوكيل) أي القائم بأمور العباد وبتحصيل ما يحتاجون اليه وقيل الموكول اليه تدبير البرية (القوي) اي الذي لا يلحقه ضعف ذاتا وصفات وأفعالا (المتين) أي الذي له تمام القوة بحيث لا يقبل الضعف ولا يمانع في أمره (الولي) أي المحب الناصر وقيل متولي امر الخلائق (الحميد) أي المحمود المستحق للثناء فانه الموصوف بكل كمال والمولي لكل نوال (المحصي) أي العالم الذي يحصي المعلومات ويحيط بها كاحاطة العاد بما يعده وقيل القادر الذي لا يشذ عنه شيء من المقدورات (المبدئ) أي المظهر للشيء من العدم الى الوجود وهو بمعنى الخالق المنشئ (المعيد) الاعادة خلق الشيء بعد ما عدم (المحي) أي الخالق الحياة في الجسم (المميت) أي خالق الموت الذي هو ازالة الحياة عن الجسم ومسلطه على من يشاء (الحي) أي ذو الحياة وهي صفة حقيقية قائمة بذاته لاجلها اصح لذاته ان يعلم ويقدر (القيوم) أي القائم بنفسه والمقيم لغيره على الدوام وقيل هو الباقي الدائم المدبر للمخلوقات بامرها وقال بعضهم هو القائم على كل نفس بما كسبت المجازي لها (الواجد) أي الذي يجد كل ما يريد ولا يفوته شيء وقيل هو الغني وقيل هو بمعنى الموجد أي الذي عنده علم كل شيء (الماجد) هو بمعنى المجيد لكن المجيد أبلغ وقيل هو العالي المرتفع (الواحد) بالحاء المهملة أي الذي لا ينقسم ولا مشابهة بينه وبين غيره أو هو الفرد الذي لم يزل وحده ولم يكن معه آخر ووقع في رواية الاحد بدل الواحد (الصمد) أي السيد لانه يصمد اليه في الحوائج وقيل المنزه عن الآفات وقيل الذي لا يطعم وقيل الباقي الذي لا يزول وسئل صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأجاب بقوله الصمد الذي لا جوف له (القادر) أي المتمكن من الفعل بلا معالجة ولا واسطة (المقتدر) قال المناوي أي المستولي على كل من أعطاه حظا من قدرة (المقدم المؤخر) أي الذي يقدم الاشياء بعضها على بعض اما بالوجود كتقديم الاسباب على مسبباتها أو بالشرف والقرابة كتقديم الانبياء والصالحين من عباده على من عداهم (الاول) أي السابق على الاشياء كلها فانه موجدها ومبدعها (الآخر) أي الباقي وحده بعد أن يفنى جميع الخلق (الظاهر) أي الجلي وجوده بآياته الظاهرة أو العالي (الباطن) أي المحتجب عن الحواس بحجب كبريائه أو العالم بالخفيات (الوالي) أي المتولي لجميع أمور خلقه أو المالك (المتعال) أي البالغ في العلا المرتفع عن النقائص (البر) أي المحسن الذي يوصل الخيرات الى خلقه (التواب) أي القابل توبة عباده وقيل الذي ييسر للمذنبين أسباب التوبة ويوفقهم لها (المنتقم) أي المعاقب لمن عصاه (العفو) أي الذي يمحو السيئات ويتجاوز عن المعاصي ويزيلها من صحائف الاعمال وهو أبلغ من الغفور لان الغفران ينبئ عن الستر والعفو ينبئ عن المحو (الرؤف) أي ذو الرأفة وهي شدة الرحمة فهو أبلغ من الرحيم والراحم والفرق بين الرأفة والرحمة ان الرحمة احسان مبدؤه شفقة المحسن والرأفة احسان مبدؤه فاقة المحسن اليه (مالك الملك) أي هو الذي تنفذ مشيئته في ملكه ويتصرف فيه وفي محكوماته كما يشاء لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه (ذو الجلال والاكرام) أي هو الذي

لاشرف ولا كمال الا هو له ولا كرامة ولا مكرمة الا وهى منه (المقسط) أى العادل الذى ينتصف للمظلومين ويدرأ بأس الظلمة عن المستضعفين (الجامع) أى المؤلف بين أشتات الحقائق المختلفة (الغنى) أى المستغنى عن كل شئ لا يفتقر الى شئ (المغنى) أى المعطى كل شئ ما يحتاج اليه حسب ما اقتضته حكمته وسبقت به كلمته فأغناه من فضله (المانع) أى الدافع لاسباب الهلاك والنقص أو مانع من يستحق المنع (الضار النافع) قال العلقمى هو كوصف واحد وهو من الوصف بالقدرة التامة الشاملة فهو الذى يصدر عنه النفع والضر فلا خير ولا شر ولا نفع ولا ضر الا وهو صادر عنه منسوب اليه (النور) أى الظاهر بنفسه المظهر لغيره (الهادى) أى الذى أعطى كل شئ خلقه ثم هدى (البديع) أى المبدع وهو الذى أتى بما لم يسبق له مثل فى ذاته ولا نظير له فى صفاته (الباقى) أى الدائم الوجود الذى لا يقبل الفناء (الوارث) أى الباقى بعد فناء الموجودات فترجع اليه الاملاك بعد فناء الملاك وهذا بالنظر العامى وأما بالنظر الحقيقى فهو المالك على الاطلاق من أزل الآزال الى أبد الآباد لم يتبدل ملكه ولا يزال كما قيل الوارث الذى يرث بلا توريث أحد الباقى الذى ليس لملكه أمد (الرشيد) أى الذى تنساق تدابيره الى غاياتها على سنن السداد من غير استشارة ولا ارشاد (الصبور) أى الذى لا يعجل فى مؤاخذة العصاة ومعاقبة المذنبين وقيل هو الذى لا تحمله العجلة على المسارعة الى الفعل قبل أوانه والفرق بينه وبين الحليم ان الصبور يشعر بأنه يعاقب فى الآخرة بخلاف الحليم (ت حب ك هب عن أبى هريرة)

ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها كلها دخل الجنة اسأل الله) أى أطلب منه (الرحمن الرحيم الاله) أى المنفرد بالالوهية (الرب) أى المالك أو السيد أو القائم بالامر أو المصلح أو المربى (الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور الحكيم العليم السميع البصير الحى القيوم الواسع) هو الذى وسع غناه كل فقير ورحمته كل شئ (اللطيف الخبير الحنان) بالتشديد أى الرحيم بعباده (المنان) أى الذى يشرف عباده بالامتنان بما له من الاحسان (البديع الودود الغفور الشكور المجيد المبدئ المعيد النور البارئ) أى مخرج الاشياء من العدم الى الوجود (الاول الآخر الظاهر الباطن العفو الغفار الوهاب الفرد) الذى لا شفع له من صاحب أو ولد (الاحد) الذى انقسامه مستحيل (الصمد الوكيل) أى المتكفل بمصالح عباده الكافى لهم فى كل أمر (الكافى) عبده بازالة كل جائحة وحده (الحسيب الباقى الحميد المقيت الدائم) الذى لا يقبل الفناء (المتعالى ذا الجلال والاكرام الولى النصير) كثير النصر لاوليائه (الحق المبين) المظهر للصراط المستقيم لمن شاء هدايته (المنيب الباعث المجيب المحيى المميت الجميل) أى ذاتا وصفات وأفعالا (الصادق) أى فى وعده وايعاده (الحفيظ المحيط) بجميع خلقه مما كان وما يكون (الكبير القريب) الذى لا مسافة تبعد عنه ولا غيبة ولا حجب تمنع منه (الرقيب الفتاح التواب القديم) الذى لا ابتداء لوجوده (الوتر) أى المنفرد بالوحدانية (الفاطر) أى المخترع المبدع (الرزاق العلام) أى البالغ فى العلم (العلى العظيم الغنى المغنى المليك) مبالغة فى المالك (المقتدر الاكرم) أى الاكثر كرما من كل كريم (الرؤف المدبر) أى لامور خلقه بما تحار فيها الالباب (المالك) الذى لا يعجز عن انفاذ ما يقتضيه حكمه (القاهر) المستولى على جميع الاشياء الظاهرة والباطنة (الهادى الشاكر) أى المثنى بالجميل على من فعله المثيب

عليه (الكريم الرفيع) البالغ فى ارتفاع المرتبة (الشهيد الواحد ذا الطول) أى المتسع الغنى والفضل (ذا المعارج) المصاعد أى المراقى الموضوعة لعروج الملائكة ومن يعرج عليها الى الله فالاضافة للملك (ذا الفضل) أى الزيادة فى العطاء (الخلاق) أى كثير المخلوقات (الكفيل) أى المتكفل بمصالح الخلق (الجليل لك وابو الشيخ) فى كتاب العظمة (وابن مردويه معا فى التفسير) أى فى تفسيرهما (وابونعيم) الاصبهانى (فى) كتاب (الاسماء الحسنى) كلهم (عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ❁ (ان الله عزوجل تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا انه وتر) أى فرد (يحب الوتر) أى يرضاه ويثيب عليه (من حفظها دخل الجنة) أى مع السابقين الاولين (الله الواحد الصمد الاول الآخر الظاهر الباطن الخالق البارئ المصور الملك الحق السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الرحمن الرحيم اللطيف الخبير السميع البصير العلى العظيم البار المتعالى الجليل الجميل الحى القيوم القادر القاهر ذو الغلبة التامة (العليم الحكيم القريب المجيب الغنى الوهاب الودود الشكور الماجد الواجد) بالجيم أى الذى كل شئ حاضر لديه (الوالى الراشد) أى مرشد الخلق الى طريق الحق (العفو الغفور الحليم الكريم التواب الرب المجيد الولى الشهيد المبين البرهان) الحجة الواضحة البيان (الرؤف الرحيم المبدئ المعيد الباعث الوارث القوى الشديد الضار النافع الباقى الواق) بالفاء أى موفى العاملين أجورهم (الخافض الرافع القابض الباسط المعز المذل المقسط الرازق ذو القوة) أى صاحب الشدة (المتين القائم) أى على خلقه بتدبير أمرهم (الدائم الحافظ الوكيل الباطن السامع) أى الذى انكشف كل موجود لصفة سمعه (المعطى) أى من شاء ما شاء (المحيى المميت المانع الجامع) اى الذى يجمع الخلائق يوم الحساب وقيل المؤلف بين المتماثلات والمتباينات والمتضادات فى الوجود (الهادى الكافى الابدى العالم) أى بالكليات والجزئيات (الصادق النور المنير التام القديم الوتر الاحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لذاته ❁ (ان الله تعالى مائة اسم غير واحد من دعا بها استجاب الله له) أى ما لم يدع باثم اوقطيعة رحم كما فى حديث آخر (ابن مردويه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ❁ (ان الله تعالى عبادا يضن بهم عن القتل) أى يمنعهم منه لمكانتهم عنده (ويطيل اعمارهم) أى يقدر اطالتها (فى حسن العمل) أى منقضية فى حسن الاعمال الحسنة (ويحسن) بالتضعيف مبنيا للفاعل (ارزاقهم) بأن يجعلها من حل من غير تعب ويوسع عليهم (ويحييهم) أى يجعل حياتهم (فى عافية) أى فلا تصيبهم الفتن التى تمر عليهم كقطع الليل المظلم (ويقبض ارواحهم) أى اذا انتهت آجالهم (فى عافية على الفرش) قال المناوى فلا يسلط عليهم عدو يقتلهم ولا يميتهم ميتة سوء وقال الشيخ على الفرش فى موضع الحال من الارواح أى نائمة عليها او يجوز تعلقه بيقبض (فيعطيهم منازل الشهداء) أى مثل منازلهم (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ❁ (ان الله تعالى ضنائن) بضاد معجمة ونونين أى خصائص (من خلقه يغذوهم فى رحمته يحييهم فى عافية ويميتهم فى عافية واذا توفاهم توفاهم الى جنته) أى وأمر بهم الى جنته قالوا من هم يا رسول الله قال (اولئك الذين تمر عليهم الفتن كقطع الليل المظلم وهم منها فى عافية) أى لم يدخلوا أنفسهم فيها لانهم لما جادوا بأنفسهم على ربهم جاد عليهم بحفظهم من البلاء وبعثهم الى درجات الشهداء فى الجنة

(قوله يضن) من الضنة وهى فى الاصل البخل ومن بخل بشئ منعه فالمراد منعهم من القتل بان لا يسلط عليهم من يقتلهم من مسلم وكافر ويعطيهم أكثر مراتب من قتل (قوله فى) أى مع حسن عمل أى عمل حسن فهو من اضافة الصفة الى الموصوف وكذا فى الآتية بمعنى مع ومعنى اطالة اعمارهم ارادة ذلك لعلمه بانهم من احبابه الخاصة الذين جاهدوا انفسهم واستمروا فى المراقبة فلهم مراتب الشهداء (قوله ضنائن) أى جماعة اختصهم من خلقه ومنع عنهم كل ما يحجبهم عنه تعالى فهم مع الخلق بالظاهر وقلوبهم معه تعالى وان خالطوا الناس وعاملوهم ولذا قال صوفى لفقيه ان لله رجالا يخوضون فى الفتن ولم يصبهم منها شئ فقال الفقيه انى لم أفهم ذلك فقال الصوفى أضرب لك مثالا لذلك ألا ترى ان جهنم فيها ملائكة يعذبون أهلها وهم محفوظون من عذابها فقال صدقت (قوله يغذوهم) بالمعجمة أى يقوتهم برحمته وفى بعض النسخ بالمهملة أى يصيرون فى الغداة فى رحمته والمراد جميع المدة لا خصوص وقت الغداة وقوله فى رحمته أى فى خزائن رحمته فهم مكتفون بذلك عن الخلق

(طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان لله تعالى عند كل بدعة) اى ظهور خصلة أحدثت على خلاف الشرع (كيد بها الاسلام واهله) اى خدعوا بها ومكر بهم (وليا صالحا) على حذف مضاف أى بعث ولى صالح (يذب عنه) أى يمنع عن الاسلام واهله من يريد من المبتدعة الكيد بهم وأعاد الضمير على الاسلام لانه اذا حصل الذب عنه حصل عن أهله (ويتكلم بعلاماته) أى ينشر آيات أحكامه ويقيم براهينه ويرد حجج المبتدعة (فاغتنموا حضور تلك المجالس) أى التى لنصر السنة ورد البدعة (بالذب عن الضعفاء) أى ضعفاء الرأى العاجزين عن نصب الادلة وتأييد الحق وابادة الباطل وبالذب يحتمل أن يتعلق بمحذوف أى المجالس التى تعقد لنصر السنة المصحوبة بالذب عن الضعفاء (وتوكلوا على الله) أى اعتمدوا عليه وثقوا به فى دفع كيد أعداء الدين ولا تخشوهم (وكفى بالله وكيلا) أى كافيا وحافظا وناصرا نعم المولى ونعم النصير (حل عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ان لله تعالى اهلين من الناس) قالوا من هم يارسول الله قال (اهل القرآن) ولما كان ذلك وزاده بيانا وتقريرا فى النفوس بقوله (هم اهل الله وخاصته) أى المختصون به بمعنى أنه لما قربهم واختصهم كانوا كاهله (حم ن ه ك عن انس) ﷺ (ان لله تعالى آنية) جمع اناء وهو وعاء الشئ (من اهل الارض) أى من الانس أو من الجن والانس (وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين) أى القائمين بحق الحق والخلق فيودع فيها من الاسرار ماشاء بمعنى ان نور معرفته يملأ قلوبهم حتى يفيض أثره على الجوارح (واحبها اليه) أى أكثرها حبا لديه (ألينها وارقها) أى فان القلب اذا لان ورق انجلى وصار كالمرآة الصقيلة فينطبع فيه النور الرحمانى فيصير محل نظر الحق سبحانه وتعالى واللين الرقة فالعطف تفسيرى (طب عن ابى عنبة) بكسر العين المهملة وفتح النون بعدها موحدة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان للاسلام صوى) قال فى النهاية الصوى الاعلام المنصوبة من الحجارة فى المفازة المجهولة يستدل بها على الطريق واحدتها صوة كقوة اراد ان للاسلام طرائق وأعلاما يهتدى بها ازاد فى الدر قال الاصمعى هو ماغلظ وارتفع من الارض ولم يبلغ أن يكون جبلا (ومنارا) أى علامات وشرائع يهتدى بها (كمنار الطريق) أى واضحة الظاهر وأما معرفة حقائقه واسراره فانما يدركها أهل البصائر (ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان للاسلام صوى وعلامات كمنار الطريق) أى فلا تضلنكم الاهواء عما صار شهيرا لايخفى على من له أدنى بصيرة (ورأسه) بالرفع بضبط المؤلف أى أعلاه (وجماعه) بالرفع وبكسر الجيم وخفة الميم أى مجمعه ومظنته (شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتمام الوضوء) أى سبوغه بمعنى اسباغه وتوفية شروطه وفروضه وسننه وآدابه فهذه هى أركان الاسلام التى بنى عليها قال الشيخ ولعل حذف الباقى من المفروضات كالصوم والحج اختصار من الراوى والا فالحديث متأخر عن فرض الباقى بلاشك (طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان للتوبة بابا عرض مابين مصراعيه) أى شطريه (مابين المشرق والمغرب) هو كناية عن سعة باب القبول

(قوله كيد بها الاسلام) مجاز عن اطفاء نورهم (قوله وليا صالحا) أى عارفا بالادلة ليرد شبه المبتدعة (قوله يذب عنه) أى الاسلام ولم يقل عنهما أى الاسلام وأهله لانه يلزم من الذب عن الاسلام الذب عن أهله (قوله فاغتنموا) أى أيها العلماء العارفون بالادلة (قوله الضعفاء) أى العامة الذين لا يقدرون على رد الشبه (قوله وتوكلوا على الله) فيه اشارة الى التبرى من الحول والقوة فينبغى لكل قادم على فعل أن يتبرأ من حوله ويعتمد عليه تعالى (قوله أهلين من الناس) أى جماعة مقربون منه تعالى هم أهل القرآن الواقفون على حدوده العاملون به (قوله آنية) جمع اناء وهو ما يوضع فيه الشئ فقلوب الصالحين آنية ومحل لوضع الانوار والاسرار فيها لنظافتها عن كل قذر معنوى بخلاف القلوب الملوثة بالمعاصى فليست محلا للمعارف والاسرار كما أن الاناء الحسى اذا كان مقذرا لم يصلح لوضع الطعام الفاخر فيه بخلاف النظيف (قوله وارقها) تفسير لألينها (قوله صوى) جمع صوة كقوى جمع قوة ويصح صوى جمع صوة كثمر جمع ثمرة فاصل صوة صووة كثمرة وعلى كل المراد بذلك علامات واشارات يستدل بها من نور الله قلبه فيهتدى للمطلوب (قوله وعلامات) عطف تفسير (قوله وايتاء الزكاة) لم يذكر هنا الصوم والحج ولعله أسقطهما الراوى اختصارا كذا ترجى بعض المحققين ذلك فانظره (قوله عرض ما بين مصراعيه الخ) كناية عن سعة الرحمة وقبول التوبة وغلقه كناية عن عدم قبول التوبة وذكر بعضهم معنى آخر للحديث بطريق الاشارة (لا) وهو أن الباب كناية عن عمر الانسان فمادام حيا تقبل توبته وغلقه كناية عن موته فلا تقبل توبته اذا غرغر والشمس كناية عن الروح فقوله حتى تطلع الشمس أى تخرج الروح من مغربها أى من بدنها الذى غربت بها وسترها عن ادراك المعارف بظلماته

(لا يغلق حتى تطلع الشمس من مغربها) أراد أن قبول التوبة هين ممكن والناس في سعة منه ما لم تطلع الشمس من مغربها ومقصود الحديث الحث على التوبة وعدم القنوط من رحمة الله تعالى وان كثرت الذنوب (طب عن صفوان بن عسال) بفتح العين وتشديد السين المهملتين قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان للحاج الراكب) ومثله المعتمر (بكل خطوة تخطوها راحلته سبعين حسنة) أي من حسنات الحرم (وللماشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة) أي فثواب خطوة الراكب عشر ثواب خطوة الماشي فالحج ماشيا أفضل وبهذا أخذ بعض الأئمة والارجح عند الشافعية انه راكبا أفضل لادلة أخرى (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان للزوج من المرأة لشعبة) بفتح لام التوكيد أي قدرا عظيما من المودة والمحبة والرحمة فالتنوين للتعظيم وقوله من المرأة حال من شعبة لان نعت النكرة اذا قدم عليها يكون حالا (ما هي لشئ) أي ليس مثلها لقريب وغيره قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن حمنة بنت جحش انها قيل لها قتل أخوك فقالت رحمه الله انا لله وانا اليه راجعون فقالوا قتل زوجك فقالت واحزناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للزوج فذكره (ه ك عن محمد بن عبد الله ابن جحش) بفتح الجيم وسكون المهملة وشين معجمة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان للشيطان كحلا) أي شيأ يجعله في عين الانسان لينام (ولعوقا) بفتح اللام أي شيأ يجعله في فيه لينطلق لسانه بالفحش (فاذا كحل الانسان من كحله نامت عيناه عن الذكر واذا لعقه) قال الشيخ بالتشديد (من لعوقه ذرب) أي فحش (لسانه بالشر) حتى لا يبالي بما قال ولا بما قيل فيه والاستعارة في كل لما يناسبه فان الكحل للعين ظاهر في النوم لعلاقة هجوم النوم منها أوقس عليه (ابن ابي الدنيا في مكايد الشيطان) لاهل الايمان (طب هب عن سمرة بن جندب) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان للشيطان كحلا ولعوقا ونشوقا) بفتح النون أي شيأ يجعله في الانف والمراد ان وساوسه ما وجدت منفذا الا دخلت فيه (اما) وفي نسخة فأما (لعوقه فالكذب) أي المحرم شرعا (واما نشوقه فالغضب) أي لغير الله (واما كحله فالنوم) أي المفوت للقيام بوظائف العبادات الفرضية والنفلية قال المناوي وشوش الترتيب في التفسير لان الانسان طرفي نهاره يكذب ويغضب ثم يختم بالنوم فيصير كالجيفة الملقاة (هب عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان للشيطان مصالي) هي تشبه الشرك جمع مصلاة وأراد ما يستفزبه الناس من زينة الدنيا وشهواتها (وفخوخا) من عطف الخاص على العام (وان من مصاليه وفخوخه البطر بنعم الله تعالى) أي الطغيان عند النعمة (والفخر بعطاء الله) أي التعاظم على الناس به (والكبر على عباد الله) أي الترفع عليهم (واتباع الهوى بالقصر (في غير ذات الله) قال الشيخ وفي الكلام مقدر أي في غير طاعة ذات الله اه فالمراد بالهوى ميل النفس قال المناوي فهذه الخصال أخلاقه وهي مصايده وفخوخه التي نصبها لبني آدم فاذا اراد الله تعالى بعبد هوانا خلى بينه وبينه ووقع في شبكته فكان من الهالكين وخص المذكورات لغلبتها على النوع الانساني (ابن عساكر عن النعمان بن بشير) الانصاري قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان للشيطان لمة بابن آدم وان للملك لمة) بفتح اللام وشدة الميم فيهما قال

(قوله بكل خطوة الخ) هذا يقتضي ان الحج ماشيا أفضل وهو وجه للاصحاب والمعتمد ان الراكب أفضل لحديث ورد أصح من هذا (قوله من المرأة) حال مقدم من شعبة أي ان للزوج مودة ومحبة حال كونها كائنة من المرأة (قوله كحلا) ليس المراد ان الشيطان يضع معدنا كالكحل في العين بل هو على التشبيه فهو كناية عن ان يوصل الوساوس للقلب من منفذ مفتوح يصل اليه فيسلط العين على النظر المحرم فيحصل للقلب شغل ويسلط الفم على أكل المحرم ويسلط الانف على شم المحرم فيحصل للقلب الغطاء بالمعاصي فينشأ عن ذلك النوم وترك الذكر والتوغل في المعاصي كالغضب الناشئ عنه المحرمات فليس المراد باللعوق والنشوق أمرا محسوسا يضعه في تلك الحواس (قوله لعقه) بالتضعيف (قوله ذرب) أي فحش (قوله فالنوم) أي سبب النوم السابق (قوله مصالي) جمع مصلاة وهي الشرك الذي يصاد به قلب بني آدم من ايصال الوسوسة اليه فاذا اراد الله هلاك العبد خلى بينه وبينه والا رجع واهتدى فالمصالي والفخوخ كناية عن آلات يوقع بها الشخص فيما يهلكه والمراد بالبطر الطغيان اذا حصل له الغنى كلا ان الانسان ليطغى وقوله واتباع الهوى أي ميل النفس في غير طاعة ذات الله فهو على حذف مضاف (قوله لمة) أي قربا أي وساوس يوصلها الى قلب العبد المكلف يحث بغريه على المعاصي ولمة الملك قرب والهام في القلب للخير فلمة الملك تسمى الهاما ولمة الشيطان تسمى وسوسة فاذا علم الشخص لمة الشيطان استعاذ بالله وتباعد واذا علم لمة الملك حمد الله تعالى واذا التبس عليه الحال كأن كان في صورة الخير وباطنه شر كأن قال لطالب العلم تخلى للعبادة واترك العلم فانه يورث الكبر ونحوه وللساعي على عياله اتركهم فالله يرزقهم واشتغل بعبادة مولاك أفضل فينبغي للشخص أن يحاسب نفسه وينظر

العلقمي قال في النهاية اللمة الهمة والخطرة تقع في القلب أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه فما كان من خطرات الخير فهو من الملك وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان (فاما لمة الشيطان فايعاد) أي منه (بالشر وتكذيب بالحق) قال المناوي كان القياس مقابلة الشر بالخير أو الحق بالباطل لكنه أتى بما يدل على أن كل ما جر إلى الشر باطل أو إلى الخير حق وأثبت كلا ضمنا (واما لمة الملك فايعاد بالخير وتصديق بالحق فمن وجد ذلك) أي إلمام الملك به (فليعلم انه من الله) يعني مما يحبه ويرضاه (فليحمد الله تعالى) أي على ذلك (ومن وجد الاخرى) قال المناوي لم يقل لمة الشيطان كراهة لتوالي ذكره على اللسان (فليتعوذ بالله من الشيطان) تمامه ثم قرأ الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء (ت ن حب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان للصائم عند فطره لدعوة ما ترد) قال العلقمي قال شيخنا قال الحكيم الترمذي في نوادر الاصول أمة محمد صلى الله عليه وسلم قد خصت من بين الامم في شأن الدعاء فقيل ادعوني استجب لكم وانما كان ذلك للانبياء فأعطيت هذه الامة ما أعطيته الانبياء فلما دخل التخليط في أمورهم من أجل الشهوات التي استولت على قلوبهم حجبت قلوبهم والصوم منع النفس عن الشهوات فاذا ترك شهوته من قلبه صفا قلبه وصارت دعوته بقلب فارغ قد زالت عنه ظلمة الشهوات وتولته الانوار فاستجيب له فان كان ما سأل في المقدور له عجل وان لم يكن كان مدخورا له في الآخرة (ه ك عن ابن عمرو) هو ابن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان للطاعم) أي من لم يصم نفلا (الشاكر) أي لله على ما أطعمه (من الاجر) أي الثواب الاخروي (مثل ما للصائم الصابر) أي مثل الاجر الذي يجعل على الصوم مع الصبر (ك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان للقبر ضغطة لو كان احد ناجيا منها نجا سعد بن معاذ) قال العلقمي وفي الحديث عند النسائي والبيهقي عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا الذي تحرك له العرش وفتحت له أبواب السماء وشهده سبعون ألفا من الملائكة لقد ضم ضمة ثم فرج عنه يعني سعد بن معاذ قال الحسن تحرك له العرش فرحا بروحه وسئل صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال كان يقصر في بعض الطهور من البول وفي رواية كان لا يستبرئ من البول وفي رواية لو نجا أحد من ضغطة القبر لنجا سعد ولقد ضم ضمة اختلفت منها أضلاعه من أثر البول وفي رواية انه ضم في القبر ضمة حتى صار مثل الشعرة فدعوت الله أن يرفعه عنه وذلك بأنه كان لا يستبرئ من البول قال شيخنا قال أبو القاسم السعدي في كتاب الروح له لا ينجو من ضغطة القبر لا صالح ولا طالح غير ان الفرق بين الكافر والمسلم فيها دوام الضغط للكافر وحصول هذه الحالة للمؤمن في أول نزوله الى قبره ثم يعود الى الانفساح له فيه قال والمراد بضغطة القبر التقاء جانبيه على جسد الميت قال الحكيم الترمذي سبب هذه الضغطة انه ما من أحد الا وقد ألم بخطيئة ما وان كان صالحا فجعلت هذه جزاء لها ثم تدركه الرحمة ولذلك ضغط سعد بن معاذ في التقصير من البول قال وأما الانبياء فلا نعلم ان لهم في القبور ضمة ولا سؤالا لعصمتهم وقال النسفي في بحر الكلام المؤمن المطيع لا يكون له عذاب القبر ويكون له ضغطة القبر فيجد هول ذلك وخوفه لما انه تنعم بنعمة الله ولم يشكر النعمة وأخرج ابن أبي الدنيا عن محمد التيمي قال كان يقال ان ضمة القبر انما أصلها انها أمهم ومنها خلقوا فغابوا عنها طويلا فلما رد اليها أولادها ضمتهم ضمة الوالدة التي غاب عنها ولدها ثم قدم عليها فمن كان لله مطيعا ضمته برأفة ورفق وان كان عاصيا ضمته بعنف سخطا منها عليه لربها (حم عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان

في باطنه فان لم يعرف فليعرضه على شيخه المربي له (قوله فايعاد بالخير) استعمل الايعاد في الخير للمشاكلة واتكالا على القرينة (قوله الاخرى) لم يقل لمة الشيطان استهجانا لذكرها (قوله ان للصائم) أي الذي يأتي بالمطلوب في الصوم من ترك نحو الغيبة فينبغي للصائم أن يصون نفسه ليستجاب دعاؤه بعين ما طلب أو بأعظم منه مدخرا وهذا من نعم الله على هذه الامة حيث جعل من شرعهم ما اختص به الانبياء من الطلب عند الاحتياج بخلاف أممهم السابقة فأمروا بالتسليم مع الرضا وليس الطلب الا لانبيائهم كما في العزيزي والمناوي (قوله للطاعم) أي المفطر الذي لم يصم نفلا وهذا ربما يدل بظاهره على ان الفقير الصابر أفضل من الغني الشاكر لان المشبه به أقوى وهنا جعل الشاكر مشبها بالصائم الصابر على الجوع (قوله سعد) وذلك لانه لما وقع منه ما لا يليق بمقامه من عدم التحفظ من البول أراد الله تطهيره من ذلك ليقبل عليه تعالى وهو ملحق بالملائكة في التطهير ويستثنى الانبياء والاطفال فلا ضغطة عليهم

للقرشي) أي الواحد من سلالة قريش (مثل قوة الرجلين من غير قريش) اى قوة في الرأى وعلو الهمة وشدة الحزم قال الشيخ فان قلت ذلك كالمنافي لعدم الفرار من الاثنين فيما استقر من الآية في القتال وسورة الانفال بآخرها فلزم ان كل قرشي لا يفر من أربعة قلت لم يصرحوا عليه وعموم كلامهم يأباه وان الكلام باثبات القوة المثبتة للزيادة باستحقاق ثلاثة ومن شهد له مثل الشارع كيف يجوز التقدم عليه (حم حب ك عن جبير) بالتصغير وهو حديث صحيح ۞ (ان للقلوب صدأ كصدأ الحديد) قال العلقمي هو أن يركبها الرين بارتكاب المعاصي والآثام فيذهب بجلائها كما يعلو الصدأ وجه المرآة والسيف وغيرهما (وجلاؤها) أي من ذلك الصدأ (الاستغفار) أي طلب غفران الذنوب من علام الغيوب قال المناوي ولهذا ورد في حديث يأتي الاستغفار ممحاة الذنوب والمراد الاستغفار المعروف بحل عقدة الاصرار وروى الحكيم ان الاستغفار يخرج يوم القيامة ينادي يا رب حقي حقي فيقال خذ حقك فيحتفل أهله (الحكيم الترمذي (عد) كلاهما (عن انس) ورواه عنه الطبراني ايضا قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (ان للمؤمن في الجنة لخيمة) أي بيتا شريف المقدار (من لؤلؤة واحدة مجوفة) يؤخذ من كلام العلقمي ان مجوفة نعت لؤلؤة (طولها ستون ميلا) قال المناوي وفي رواية ثلاثون وفي أخرى غير ذلك ولا تعارض لتفاوت الطول بتفاوت درجات المؤمنين (للمؤمن فيها أهلون) أي زوجات كثيرة (يطوف عليهم المؤمن) أي يجامعهن ونحوه (فلا يرى بعضهم بعضا) أي من سعة الخيمة وعظمها والمراد ان تلك الخيمة في الصفاء والنفاسة كاللؤلؤة ويحتمل الحقيقة (م عن أبي موسى) الاشعري ۞ (ان للمسلم حقا اذا رآه أخوه) أي في الدين (ان يتزحزح له) أي يتنحى عن مكانه ويجلسه بجنبه اكراما له فيندب ذلك سيما ان هو عالم أو صالح أو ذي شرف قال العلقمي قال في التقريب الزحزحة التنحية وقال في المصباح وتزحزح عن محله تنحى (هب عن واثلة) بكسر المثلثة (ابن الخطاب) العدوي قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان للملائكة الذين شهدوا بدرا) أي حضروا وقعة بدر (في السماء لفضلا على من تخلف منهم) أي زيادة في الشرف على من لم يحضرها الا هذه الوقعة التي خول الله بها أهل الشرك وأعز بها دينه وفي السماء الظاهر انه حال من لفضلا وهو في الاصل نعت له فقدم عليه (طب عن رافع بن خديج) بفتح المعجمة وكسر الدال الحارثي الانصاري قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان للمهاجرين) أي من دار الكفر الى دار الاسلام لنصرة الدين وأهله (منابر من ذهب) أي مجالس عالية منه (يجلسون عليها يوم القيامة قد أمنوا من الفزع) أي يجلسون عليها حال كونهم آمنين من الفزع أي الاكبر وهو أشد أنواع الخوف (البزار) في مسنده (ك عن أبي سعيد الخدري) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان للوضوء شيطانا يقال له الولهان) بفتح الواو أي يسمى بذلك من الوله وهو التحير سمي به لانه يحير المتطهر

(قوله من غير قريش) أي من العرب غير قريش فضلا عن غير العرب (قوله صدأ) هو ما يحصل للقلب من القسوة بسبب المعاصي فمن أدمه له استمر مظلما ومن أخذ في جلائه استنار كالمرآة (قوله صدأ) بالهمز مع القصر يقال صدئ يصدأ صدأ من باب تعب وأما صدي يصدى صدى فمعناه عطش (قوله الاستغفار) وقد ورد ان الاستغفار يأتي يوم القيامة في صورة انسان ويقول يا رب حقي حقي أي لمن لازمني فيقال له خذ حقك فيحتفل به أي يحيط به ويدخله الجنة (قوله لخيمة) أي بيتا عظيما بدليل قوله من لؤلؤة وان كانت الخيمة في الاصل اسما لما يوضع على أعواد في الصحراء على هيئة مخصوصة للاستظلال (قوله طولها ستون ميلا) وفي رواية ثلاثون ذراعا ويجمع باختلاف الناس والمراد بالطول جهة الارتفاع وعرضها ثلاثون ميلا (قوله أهلون) أي زوجات كثيرة وأتى باسم جمع المذكر تعظيما لهن (قوله يتزحزح له) أي يوسع له قال لما دخل عليه صلى الله عليه وسلم بعض الصحابة فأوسع له فقال بعض الحاضرين ان المجلس لمتسع فذكر الحديث أي فينبغي ان يوسع له وان كان في المجلس اتساع تعظيما له لا سيما العلماء والصلحاء اكراما لهم وولاة الامور اتقاء لشرهم فانه ينبغي تعظيمهم بما يرونه تعظيما لئلا يحقدوا عليه ويردوا شفاعته اذا سألهم شفاعة (قوله تخلف منهم) أي من لم يحضر منهم لعدم الهامه بذلك (قوله للمهاجرين) أي من أرض الكفر لاجل نصر الاسلام واعلاء كلمة الله تعالى (قوله منابر) أي مواضع مرتفعة يجلسون عليها ليكونوا آمنين من الفزع أي مطلق الخوف وان كان أصل الفزع شدة الخوف فليس مرادا هنا جمع منبر بكسر الميم وانما كسر تشبيها له باسم الآلة (قوله الولهان) صفة مشبهة من الوله وهو التحير وأصله من استولى عليه العشق حتى صار حائرا لا يدري أين يفعل وما وقع في شرح المناوي الكبير أن ولهان مصدر وفيه وسبق قلم ودواء الشيطان الاعراض عنه والاكثار من تلاوة ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد الآية وشكا بعض الصحابة له صلى الله عليه وسلم من ذلك فأمره بأن يطعن

اصبعه السبابة فى فخذه اليسرى وان يقول بسم الله فانه اسكن الشيطان أو مدينه (قوله مردة) جمع مارد وهم العتاة من الشياطين
(قوله عن السبيل) اى الطريق الحسية بان يقول لهم الطريق من هنا ليفوتهم الوقوف بعرفة مثلا والمعنوية بان يقول لهم لم
يتعين عليكم الجهاد ويمكن ان تعرفوا فتضيع عيالكم وكذا فى الحج ونحو ذلك فى الحسى اتخاذه شخص عارف بالطريق وفى المعنوى
بالمجاهدة (قوله جهنم) ١٢ علم لدار العقاب للعصاة والكفار وهى طبقات سبعة أسفلها الهاوية (قوله من شفى غيظه) أى

فلا يدرى هل عم عضوه أو غسل مرة أو غير ذلك (فاتقوا وسواس الماء) بفتح الواو اى احذروا
وسوسة الشيطان المذكور فى استعمال الوضوء والغسل (ت ه ك عن ابى) بن كعب قال
الشيخ حديث صحيح ❁ (ان لابليس مردة من الشياطين) بالتحريك جمع مارد وهو العاتى منهم
(يقول لهم عليكم بالحجاج والمجاهدين فاضلوهم عن السبيل) اى الطريق أى الزموا اضلال
الحاج عنها ليفوته الوقوف والمجاهد ليظفر به العدو والسبيل فى الاصل الطريق ويذكر ويؤنث
والتأنيث فيه أغلب (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ❁ (ان لجهنم بابا) اى
عظيم المشقة فى الدخول (لا يدخله) أى لا يدخل منه (الا من شفى غيظه بمعصية الله) اى
أذهبه بارتكابها (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغضب عن ابن عباس) باسناد
ضعيف ❁ (ان لجواب الكتاب حقا كرد السلام) قال المناوى اذا أرسل اليك أخوك المسلم
كتابا يتضمن السلام لزمك رده وبه أخذ بعض الشافعية اه وقال الشيخ رحمه الله تعالى والعمل
بالخبر على وجه الندب وظاهر التشبيه الوجوب الا انه صرف لدليل آخر من كون الشارع صلى
الله عليه وسلم لم يرد لكل كتاب ورد عليه جوابه كما تقرر فى السير (فر عن ابن عباس) قال وهو
حديث ضعيف منجبر (ان لربكم فى ايام دهركم نفحات) أى تجليات مقربات يصيب بها من يشاء
من عباده (فتعرضوا له) أى لربكم أى لنفحاته وفى نسخة لها بدل له أى بتطهير القلب من
الاكدار والاخلاق الذميمة والطلب منه تعالى فى كل وقت قياما وقعودا وعلى الجنب ووقت
التصرف فى الاشغال الدنيوية فان العبد لا يدرى فى أى وقت تفتح خزائن المنن (لعله ان يصيبكم
نفحة منها فلا تشقون بعدها ابدا) أى لا يحصل لكم شقاء (طب عن محمد بن مسلمة) قال الشيخ
حديث حسن ❁ (ان لصاحب الحق) أى الدين (مقالا) أى صولة الطلب وقوة الحجة وذا قاله
لاصحابه لما جاء رجل تقاضاه وأغلظ فهموا به أى أرادوا ان يؤذوه بالقول والفعل لكن لم
يفعلوا أدبا مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال دعوه ثم ذكره (حم) عن عائشة (حل عن ابى حميد
الساعدى) وهو حديث صحيح ❁ (ان لصاحب القرآن) أى لقارئه حق قراءته بتلاوته وتدبر
معانيه (عند كل ختمة) أى يختمها (دعوة مستجابة) أى اذا كانت مما لله فيه رضا (وشجرة فى
الجنة) أى وان له شجرة فيها (لو ان غرابا طار من اصلها لم ينته الى فرعها حتى يدركه الهرم) قال
المناوى والمراد انه يستظل بها ويأكل من ثمارها وخص الغراب لطول عمره وشدة حرصه على
طلب مقصوده وسرعة طيرانه (خط عن انس) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ❁ (ان لغة اسمعيل
كانت قد درست) أى خفى آثارها لبها لتقادم العهد (فأتانى بها جبريل فحفظنيها) فلذلك كان
صلى الله عليه وسلم أفصح الناس وأعلمهم بلسان العربية (الغطريف فى جزئه وابن عساكر) فى
تاريخه (عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (ان لقارئ القرآن دعوة مستجابة)
اى عند كل ختمة كما فى الرواية السابقة (فان شاء صاحبها تعجلها فى الدنيا وان شاء أخرها الى

بدناره بمعصيته كالانتقام
ممن اساءك وعبر بالشفاء
اشارة الى انه ينبغى التداوى
والشفاء من هذا الداء وهذا
ان لم يكن الغضب والانتقام
لاجل الله تعالى كان تجارى
بعض الفسقة على اذلال
بعض أهل الله تعالى فينبغى
تعزيره بما يليق به والحلم
هنا مذموم فقد كان صلى
الله عليه وسلم كامل الحلم فى
وقته وكامل الغضب فى وقته
(قوله كرد السلام) التشبيه
من حيث مطلق الطلب فى
كل والا فرد السلام واجب
بخلاف رد جواب المكتوب
فانه مندوب بأن يرسل اليه
كتابا آخر مع ثقة ومما دل على
ان التشبيه فى الندب لا فى
الوجوب انه صلى الله عليه
وسلم لم يرد جواب بعض
المكاتيب التى أرسلت اليه
صلى الله عليه وسلم (قوله
نفحات) اى رحمات اكثار
من الخير كسعة الرزق وغيره
(قوله مقالا) اى قوة الحجة وسبب
الحديث انه صلى الله عليه
وسلم كان جالسا مع اصحابه
فجاء شخص تقاضاه فى طلب
حقه وصار يرفع صوته بحضرته
صلى الله عليه وسلم فهم

الحاضرون بضربه لكن منعتهم الخشية منه صلى الله عليه وسلم فلما علم ذلك الهم منهم قال دعوه وذكر الحديث اى انه الآخرة
معذور فى ذلك لكونه يطلب حقه (قوله لصاحب القرآن) أى ملازمه فان صاحب الشئ الملازم له لذاته أو لهيئته والمراد هنا الثانى
أى همته ملازمة تلاوته على الوجه المرضى أو المراد العامل به (قوله الهرم) بفتح الهاء (قوله لغة اسمعيل) اى غالبها ومعظمها وهى
العربية درس والا فقد بقى منها بقية قبل ظهوره صلى الله عليه وسلم (قوله دعوة مستجابة) أى عند ختمه بدليل الحديث المار
(قوله تعجلها فى الدنيا) بأن طلب نحو مال وبنين وقوله وان شاء أخرها الخ بأن طلب نحو النجاة من النار وتخفيف الحساب هذا أولى من

قول بعضهم ان معنى الحديث تجعلها أن طلبها سواء طلب أمرا دنيويا أم أخرويا وان شاء أخرها أن يسكت ولم يطلب شيأ بأن يدخر ذلك عنده تعالى (قوله اذا استودع شيأ الخ) أى فينبغى للشخص اذا خاف على شئ ان يقول استودعتك الله تعالى * ووقع ان سيدنا عمر رأى رجلا ومعه ولد فقال للولد ما رأيت غرابا أشبه بأبيه منك يريد ان الابن شبيه بأبيه فأخبره الاب انه ابن القبر فجلس سيدنا عمر على ركبتيه وقال اخبرنى بما وقع فأخبره بأنه أراد ان يسافر الى الجهاد ١٣ فقالت له زوجته أتتركنى حاملا وتسافر فقال

الآخرة) يحتمل أن المراد ان شاء طلب ما يتعلق بالدنيا وان شاء طلب ما يتعلق بالآخرة (ابن مردويه عن جابر) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (ان لقمان الحكيم) أى المتقن للحكمة الحبشى قيل كان عبدا لداود عليه السلام ولم يكن نبيا على الصحيح (قال ان الله اذا استودع شيأ حفظه) أى ولا يقع فيه شئ من الخلل لان العبد عاجز فاذا تبرأ من الاسباب واعترف بضعفه وبرئ من حوله وقوته واستودع الله شيأ حفظه فالله خير حفظا (حم عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد حسن ۞ (ان لك) بكسر الكاف خطابا لعائشة لما كانت معتمرة (من الاجر) أى أجر نسكك (على قدر نصبك) بالتحريك أى تعبك (ونفقتك) لان الجزاء على قدر المشقة (ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان لكل امة امينا) أى ثقة رضيا (وان امين هذه الامة) أى الذى له الزيادة من الامانة (ابو عبيدة بن الجراح) بفتح الجيم وشدة الراء وهذه الصفة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره لكن السياق يشعر بأن له مزيدا فى ذلك كما انه صلى الله عليه وسلم خص الحياء بعثمان والقضاء بعلى وابو عبيدة هو عامر بن عبد الله بن الجراح بن أهيب بن ضبة بن الحرث بن فهر يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى فهر بن مالك (خ عن انس) ۞ (ان لكل امة حكيما وحكيم هذه الامة ابو الدرداء) هو عويمر او عامر بن زيد بن قيس الخزرجى العابد الزاهد ومن حكمه أخوف ما أخاف ان يقال لى يوم القيامة يا عويمر أعلمت أم جهلت فان قلت علمت لا تبقى آية آمرة أو زاجرة الا أخذت بفريضتها الآمرة قائلة هل ائتمرت والزاجرة هل ازدجرت وأعوذ بالله من علم لا ينفع ونفس لا تشبع ودعاء لا يسمع ومنها أخشى على نفسى ان يقال لى على رؤس الخلائق يا عويمر هل علمت فأقول نعم فيقال ماذا عملت فيما علمت وحكمه كثيرة جدا رضى الله تعالى عنه (ابن عساكر عن جبير بن نفير) بنون وفاء وبتصغيرهما (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان لكل امة فتنة) أى ضلالة ومعصية (وان فتنة امتى المال) أى معظم فتنتهم من اللهو به لانه يشغل البال عن القيام بالطاعة وينسى الآخرة (ت ك عن كعب بن عياض) الاشعرى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان لكل امة سياحة) بمثناة تحتية أى ذهابا فى الارض وفراق وطن (وان سياحة امتى الجهاد فى سبيل الله) أى هو مطلوب منهم كما ان السياحة مطلوبة فى دين النصرانية (وان لكل امة رهبانية) أى تبتلا وانقطاعا للعبادة (وان رهبانية امتى الرباط) فى ثغور العدو أى ملازمة الثغور بقصد كف أعداء الدين ومقاتلتهم (طب عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح (ان لكل امة اجلا) أى مدة من الزمن (وان لامتى مائة سنة) أى بانتظام أحوالها (فاذا مرت) أى انقضت ومضت (على امتى مائة سنة أتاها ما وعدها الله) عز وجل قال أحد رواة ابن لهيعة يعنى بذلك كثرة الفتن والاختلاف وفساد النظام (طب عن المستورد بن شداد) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ان لكل بيت بابا وباب القبر من تلقاء رجليه) أى من جهة رجلى الميت اذا وضع فيه فيسن أن لا يدخل الميت القبر الا من جهة رجليه أى المكان الذى سيصير رجلا الميت اليه قال الشيخ وقد قاله جوابا ومنعا لمن أراد خلاف ذلك فى ميت حضره (طب عن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة قال وهو حديث حسن ۞ (ان لكل دين) بكسر الدال (خلقا) بضمتين أى طبعا وسجية (وان خلق الاسلام الحياء)

استودعت الله حملك فلما جاهدت ورجعت وجدتها ماتت فذهبت ليلا الى القبر وصرت أبكى فانفتح القبر وسمعت من يقول خذ وديعتك التى استودعتها الله تعالى ولو كنت استودعت أمه أيضا لكنا حفظناها لك فوجدت الولد يحبو فى القبر فأخذته (قوله ان لك الخ) خطاب لعائشة رضى الله عنها لما كانت معتمرة وحصل لها مشقة وانفاق مال كثير ففى الحديث اشارة الى ان كثرة الثواب بكثرة المشقة وهذا هو الغالب ومن غيره مثل العمل القليل ليلة القدر فانه أكثر ثوابا من العمل الكثير فى غيرها (قوله أبو عبيدة) أى هو زائد فى الامانة والتوثق على غيره والا فكل الصحابة أمناء (قوله أبو الدرداء) قيل اسمه عويمر وقيل عامر (قوله فتنة أمتى المال) أى معظم أمتى فتنتها المال فخرج من طهره الله تعالى فهو من مصدوقات نعم الدنيا مطية المؤمن الخ (قوله مائة سنة أتاها ما وعدها الله) وهو الفتن فالمراد مائة سنة من حين نطقه صلى الله عليه وسلم بذلك الحديث فهو اخبار بأن عصره صلى الله عليه وسلم محفوظ من الفتن وانها انما تحدث بعد مائة سنة من التكلم بذلك الحديث وقيل المراد أتاها ما عدها الله وهو الموت فيكون اخبارا بأن أمته لا يعيش الواحد منهم زيادة على مائة سنة أى غالبهم كذلك (قوله لكل دين خلقا) أى طبعا عهد عليه وجبل

بالمد أى طبع هذا الدين وسجيته التى بها قوامه ونظامه الحياء لان الاسلام أشرف الاديان والحياء أشرف الاخلاق فأعطى الاشرف للاشرف قال البيضاوى الحياء تغير وانكسار يعترى المرء من خوف ما يلام به (ه عن انس وابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لكل ساع غاية) أى لكل عامل منتهى (وغاية ابن آدم الموت) أى فلا بد من انتهائه اليه وان طال عمره وكذا كل ذى روح وانما خص ابن آدم تنبيها على أنه لا ينبغى ان يضيع زمن مهلته بل يتنبه من غفلته (فعليكم بذكر الله) أى الزموه باللسان والجنان (فانه يسهلكم) اى يسهل اخلاقكم او يسهل شؤنكم او يسهل لكم فانه يبعث على الزهد والزهد فى الدنيا يريح القلب والبدن (ويرغبكم فى الآخرة) أى يجركم الى الاعمال الاخروية بأن يوفقكم لفعلها (البغوى) أبو القاسم عبد الله فى معجم الصحابة (عن جلاس) بفتح الجيم وشدة اللام (بن عمرو) الكندى قال الشيخ حديث ضعيف منجبر للحسن ﴿ (ان لكل شجرة ثمرة وثمرة القلب الولد) تمامه وان الله عز وجل لا يرحم من لا يرحم ولده والذى نفسى بيده لا يدخل الجنة الا رحيم (البزار) فى مسنده (عن ابن عمر) هو ابن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لكل شئ أنفة) بفتحات ويجوز بعضهم ضم الهمزة واعترض اى لكل شئ ابتداء واوّل (وان انفة الصلاة التكبيرة الاولى فحافظوا عليها) قال المناوى اى ندبا اى داوموا على حيازة فضلها لكونها صفوة الصلاة كما فى حديث وقال الشيخ فادراك تكبيرة الاحرام مع الامام بأن يوقع المأموم احرامه عقب احرامه بعد فراغ الامام من الراء من تكبيره فضيلة تفوت بالتشاغل عنها لغير مصلحة الصلاة والباب أظهر فى تكبيرة التحرم اماما او غيره لان بها الانعقاد حتى لا يكفى اسرارها عن سماع نفسه (ش طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لكل شئ بابا) اى موصلا يتوصل منه اليه (وباب العبادة الصيام) لانه يصفى الذهن ويكون سببا لاشراق النور على القلب فينشرح الصدر للعبادة وتحصل الرغبة فيها (هناد عن ضمرة بن حبيب مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان لكل شئ توبة الا صاحب سوء الخلق فانه لا يتوب من ذنب الا وقع فى شر منه) اى اشد منه شرا فان سوء خلقه يجنى عليه ويعمى عليه طرق الرشاد فيوقعه فى اقبح مما تاب منه (خط عن عائشة) وهو حديث حسن ﴿ (ان لكل شئ حقيقة) اى كنها وماهية (وما بلغ عبد حقيقة الايمان) اى الكامل قال العلقمى قال فى الدر كأصله حقيقة الايمان خالصه ومحضه وكنهه (حتى يعلم ان ما اصابه) اى من المقادير (لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم يكن ليصيبه) اى وان تعرض له والمراد ان من تلبس بكمال الايمان علم انه قد فرغ مما اصابه واخطأه من خير وشر (حم طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لكل شئ دعامة) بكسر الدال المهملة اى عمادا يقوم عليه (ودعامة هذا الدين الفقه) اى هو عماد الاسلام والمراد بالفقه علم الحلال والحرام لانه لا تصح العبادات والعقود وغيرها الا به (والفقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد) اى لان من فهم عن الله امره ونهيه قمع الشيطان واذله وقهره (هب خط عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان لكل شئ سقالة) قال العلقمى هو بالسين والصاد المهملتين انجلاء قاله فى

وان خلق الاسلام أى أهله الحياء (قوله ساع) أى مشتغل بعمل يسعى فيه (قوله يسهلكم) أى يسهل لكم اموركم وفى رواية يسليكم بدل يسهلكم لكن الظاهر الاوّل (قوله عن جلاس) بفتح الجيم وشد اللام كذا فى شرح المناوى الصغير والكبير وفى القاموس جلاس كغراب ابن عمرو ١٤ وضبطه بذلك أيضا المتولى فى رجال الجامع الصغير وهو خلاف خلاس بن عمرو التابعى فانه بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام كما فى التقريب والتهذيب والتبصير اه وقال شيخنا المناوى أدرى فيتبع لاحتمال ان جلاسا راو آخر غير جلاس (قوله ان لكل شجرة ثمرة) أى تميل اليها النفوس فكذا الولد ثمرة القلب يميل اليه (قوله انفة الصلاة التكبيرة الاولى) اى فينبغى الحرص على حيازة فضيلتها خلف الامام بأن يحرم عقب احرامه ولا تضر الوسوسة الخفيفة (قوله الصيام) لان أشد الامور على النفس الجوع فاذا صام جاعت فذلت فحصل لها خمود واذا خمدت خمد الشيطان الآمر لها بالمعاصى فحينئذ تقوى على الطاعات (قوله لكل شئ) أى معصية توبة الا صاحب الخ فينبغى لسيئ الخلق ان يعالج نفسه ولا يتمادى معه الا يهلك (قوله حقيقة) أى كنها وكمالا (قوله حقيقة الايمان) اى كماله فالمؤمن الكامل لا يشغل قلبه بتحصيل الدنيا لعلمه بأن ما قدر له لا بد منه الخ (قوله دعامة) هى فى الاصل ما يجعل مسندا للحائط الآيل الى السقوط ثم تجوز بها فيقال فلان دعامة قومه أى مستندهم (قوله والفقيه) اى عالم بأحكام الشرع بحسب ما يحتاج اليه أشد الخ وذلك لعلم الفقيه بدسائس الشيطان لعلمه بميزان الشرع

الصحاح

الصحاح وقال فى المصباح صقلت السيف ونحوه صقلا من باب قتل وصقالا أيضا بالكسر جلوته (وان سقالة القلوب ذكر الله وما من شئ أنجى من عذاب الله من ذكر الله) قال المناوى كذا فى كثير من النسخ لكن رأيت نسخة المؤلف بخطه من عذاب بالتنوين (ولو ان تضرب بسيفك حتى ينقطع) أى فى جهاد الكفار ولهذا قال الغزالى أفضل العبادات الذكر مطلقا (هب عن ابن عمر) هو ابن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان لكل شئ سناما﴾ أى علوا ورفعة مستعار من سنام البعير قال فى الدرسنام كل شئ أعلاه (وان سنام القرآن سورة البقرة من قرأها فى بيته) أى محل سكنه بيتا أو غيره وذكر البيت غالبى (ليلا لم يدخله شيطان ثلاث ليال ومن قرأها فى بيته نهارا لم يدخله شيطان ثلاثة أيام) فينبغى للانسان ان لا يترك قراءتها فى منزله أكثر من هذه المدة (ع حب طب هب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان لكل شئ شرفا﴾ أى رفعة (وان اشرف المجالس ما استقبل به القبلة) أى فيندب المحافظة على استقبالها فى غير قضاء الحاجة ونحوه ما أمكن سيما عند الاذكار ووظائف الطاعات (طب ك عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿ان لكل شئ شرة﴾ أى حرصا على الشئ ونشاطا ورغبة فى الخير أو الشر وقال العلقمى الشرة بكسر الشين المعجمة وفتح الراء المشددة قال فى النهاية الشرة النشاط والرغبة (ولكل شرة فترة) أى وهنا وسكونا وضعفا (فان صاحبها) اى صاحب الشرة (سدد وقارب) أى جعل عمله متوسطا وتجنب طرفى أثر الشرة وتفريط الفترة (فارجوه) جواب ان الشرطية أى ارجوا الفلاح منه فانه يمكنه الدوام على الوسط وأحب الاعمال الى الله أدومها وان قل (وان اشير اليه بالاصابع) أى اجتهد وبالغ فى العمل ليصير مشهورا بالعبادة والزهد وصار مشهورا مشارا اليه (فلا تعدوه) أى لا تعتدوا به ولا تحسبوه من الصالحين لكونه مرائيا (ت عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ان لكل شئ قلبا﴾ أى لبا (وقلب القرآن يس) أى هى خالصه المودع فيه المقصود منه لاحتوائها مع قصر نظمها وصغر حجمها على الآيات الساطعة والبراهين القاطعة والعلوم المكنونة والمعانى الدقيقة والمواعيد الرغيبة والزواجر البالغة والاشارات الباهرة والشواهد البديعة وقال حجة الاسلام الغزالى انما كانت قلب القرآن لان الايمان صحته بالاعتراف بالحشر والنشر وهذا المعنى مقرر فيها بأبلغ وجه (ومن قرأ يس كتب الله له) أى قدر أو امر الملائكة ان تكتب له (بقراءتها قراءة القرآن) اى ثواب قراءته (عشر مرات) اى بدون سورة يس قال المناوى وورد اثنى عشر ولا تعارض لاحتمال انه أعلم أولا بالقليل ثم بالكثير (الدارمى ت عن انس) قال الشيخ حديث صحيح

(قوله ان لكل شئ) أى يركبه الصدأ مقالة أى جلاء وقد وقع ان ملكا بنى قصرا وزينه وأرسل الى صنعاء الروم وصنعاء الهند وأمرهم بنقشه نقشا بديعا فقال صنعاء الهند اجعل بيننا وبين صنعاء الروم حائلا لاجل أن لا يرى أحدنا الآخر فكل يجتهد فى صنعته لتنظر الاحسن فأمر الملك بذلك فاجتهد صنعاء الروم فى النقش واجتهد صنعاء الهند فى جلاء الجهة المقابلة للجهة التى أخذ صنعاء الروم فى نقشها فلما فرغ الاولون من النقش قالوا قد فرغنا وأنتم لم تصنعوا شيأ قالوا بل كذلك نحن فرغنا فلما أزيل الحائل ارتسمت صور الاشياء المنقوشة فى هذه الجهة لشدة جلائها وصفائها كالمرآة التى يرتسم فيها صور الاشياء فانشرح الملك لذلك قال بعض العارفين هذا مثل يضرب لقلب الشخص فان كان صافيا مجليا من كل كدر ارتسمت فيه صور المعارف والعلوم وكان محلا لكل خير والا بأن كان ملوثا مدنسا بالمعاصى لم يقبل شيأ من ذلك كالمرآة التى ركبها الصدأ (قوله أنجى من عذاب الله) وفى نسخة من عذاب (قوله سناما) اى شيأ مرتفعا ولو ارتفاعا معنويا كما هنا وبين وجهه بقوله من قرأها الخ وأصل السنام سنم البعير (قوله ثلاثة أيام فيه اشارة الى انه ينبغى أن قرأها فى بيته كل ثلاثة أيام ليكون الشيطان دائما مطرودا من بيته (قوله شرفا الخ) هذا الحديث موضوع عند الجمهور وان قال المناوى متفق على وضعه قال والعجب من المصنف حيث ذكره مع انه موضوع وترك ما هو بمعناه وهو حسن وهو ان لكل شئ سيدا وان سيد المجالس قبالة القبلة (قوله شرة) اى شدة وفترة اى ضعفا وصاحبها فاعل بمحذوف أى فان سدد صاحبها أى توسط وسلك فى العبادة المسلك الوسط وقوله وقارب بمعنى أو قارب أى أو قارب الوسط فارجوه ولم يقل فاجزموا بفلاحه لاحتمال ان يكون حال توسطه معه دسيسة ردية كالرياء (قوله عشر مرات) اى خالية عن قراءة سورة يس فيها وورد ان من قرأها زال همه وقضى اربه ومن قرأها الصبح دام سروره الى المساء ومن قرأها المساء دام سروره الى الصباح بشرط اخلاص النية وورد فى فضلها أحاديث كثيرة وأما يس لما قرئت له فلم يصح والذى صح ماء زمزم لما شرب له

(قوله وقمامة المسجد لا والله الخ) كناية عن اللغط فيه فانه تقذير للمسجد فينبغي الحرص على عدم التكلم فيه بما لا يعني (قوله ان لكل شئ نسبة الخ) قاله حين قال له اليهود انسب أي صف لنا ربك وان نسبة الله اى وصفه الذى يميزه عن كل قل هو الله احد اى السورة بتمامها (قوله شرة) اى رغبة وقوة بحيث يكثر منه على نفسه وفترة أى ضعفا عن العمل بحيث يكثر منه فيحصل ذلك الضعف والتكاسل عنه فينبغي للانسان أن يسلك الحالة الوسطى (قوله فمن كانت فترته الخ) اى بأن ترك كثرة العمل اى ترك غير الاهم ذاهبا الى الاهم كأن ترك السنة للتلبس بالواجب أو لسلك الطريق الوسط فقد اهتدى (قوله الى غير ذلك) اى المذكور وهو السنة بأن كانت فترته عن واجبه تعالى او كانت بسبب الاشتغال بمحرم (قوله غادر) اى ناقض للعهد أو متصل بما ينقض العهد (قوله يعرف) اى يشهر به (قوله عند استه) أى دبره أو عجزه وفيه تحقير له واشارة الى ان لواء العز امام الرجل فيكون لواء الفضيحة بالعكس ١٦ (قوله فارطا) أصله من يتقدم الى محل الماء يهيئ لهم بالرشاء والدلو والمراد هنا من يتقدم

﴿ (ان لكل شئ قمامة) أى كناسة كناية عن القاذورات المعنوية (وقمامة المسجد) قول الانسان فيه (لا والله وبلى والله) أى اللغو فيه وذكر الحلف واللغط والخصومة فان ذلك مما ينزه المسجد عنه فيكره ذلك فيه (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان لكل شئ نسبة وان نسبة الله قل هو الله احد) أى سورتها بكمالها وهذا قاله لما قال له اليهود أو المشركون انسب لنا ربك (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان لكل عمل شرة) أى حرصا (ولكل شرة فترة) وهنا وسكونا (فمن كانت فترته) اى سكونه وميله (الى سنتى) اى طريقتى التى شرعتها (فقد اهتدى) أى الى طريق الرشاد (ومن كانت الى غير ذلك فقد هلك) اى اضلاله عن طريق الهدى (هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لكل غادر) أى ناقض للعهد تارك للوفاء (لواء) اى علما وهو دون الراية ينصب له (يوم القيامة يعرف به) أى بين أهل الموقف تشهيرا له بالغدر وتفضيحا على رؤس الاشهاد ويكون ذلك اللواء (عند استه) أى دبره حقيقة أو مجازا عن الظهر وذلك استخفافا به واستهانة لامره (الطيالسى) أبو داود (حم عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لكل قوم فارطا) أى سابقا الى الآخرة مهيئا لهم ما ينفعهم فيها وقال العلقمى الفرط الذى يسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء (وانى فرطكم على الحوض) أى متقدمكم اليه وناظر لكم فى اصلاحه وتهيئته (فمن ورد على الحوض فشرب) أى منه شربة (لم يظمأ) أى بعدها (ومن لم يظمأ دخل الجنة) وظاهر هذا الحديث ان الحوض يكون فى الموقف قبل دخول الجنة (طب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان لكل قوم فراسة) بكسر الفاء (وانما يعرفها الاشراف) أى الذين اصطفاهم الله وخصهم بمعرفتها (ك عن عروة) بضم العين المهملة ابن الزبير (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان لكل نبى أمينا) أى ثقة خصه الله بزيادة الامانة (وامينى) أى امين أمتى (أبو عبيدة بن الجراح) وقال المناوى ان لكل نبى أمينا أى ثقة يعتمد عليه (حم عن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لكل نبى حواريا) أى وزيرا أو ناصرا أو خليلا أو خاصة من أصحابه

الى الدار الآخرة ليهيئ مصالح المسلمين أو ليهيئ مصالح أبويه فكل نبى سابق على أمته مهيئ لهم مصالحهم ونبينا مهيئ لنا الحوض وبيده عصا يذب بها من لا يستحق الشرب منه وكل نبى له حوض وقيل ان حوض صالح ضرع ناقته ولم يعتمده الحفاظ والمحفوظ انه مثل حوض الانبياء فالذى يختص به نبينا أن حوضه ملآن من الكوثر الذى فى الجنة وسمات أخر (قوله لم يظمأ) أى مع ان الناس يظمؤن فى الموقف ظمأ شديدا وقوله ومن لم يظمأ دخل الجنة اى من غير عذاب ولم يسقط من فوق الصراط ومن عذب بالعطش فى الموقف لم يشرب منه ويسقط من فوق الصراط فى النار فان كان كافرا خلد أو عاصيا طهر وهذا يقتضى انه قبل الصراط وهو المعتمد (قوله الاشراف) اى الذين وفى علت أنفسهم فى التقوى فيما يرضيه تعالى فينور الله قلوبهم بسبب صون أنفسهم عما يغضبه تعالى فيطلعون على الاشياء السفلية والعلوية بسبب نور البصيرة وأما الفراسة التى تنشأ عن التجارب ونحوها فليست مثل فراسة أولياء الله تعالى فلا اعتداد بها عند الله تعالى ولا نظر اليها وان صادفت الواقع فلا ينبغى للانسان أن يغتر بفراسة نفسه بل يلتفت الى نفسه ويحاسبها هل هى متصفة بما يقتضى فراسة اهل الله تعالى من أكل الحلال ولبس الحلال ونظر الحلال الخ حتى تشهد وان لكل ظاهر باطنا وعكسه أولا (قوله ان لكل نبى) اى امة نبى وامينى اى امين أمتى يدل لذلك الحديث السابق اى الزائد فى ذلك والا فكل الصحابة أمناء (قوله أبو عبيدة) عامر بن عبد الله بن الجراح فقد اشتهر بالنسبة الى جده (قوله حواريا) بالتنوين كما هو الرواية اى ناصرا وخليلا وان حوارى اى ناصرى الزبير لانه لما جاءه خبر ان يهود قريش مرادهم القتال فقال من يأتينى بخبرهم

وفى نسخة حوارى بلا تنوين (وان حوارى الزبير) قال المناوى أضافه الى ياء المتكلم فحذف الياء اه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن جابر بن عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من يأتينى بخبر القوم يوم الاحزاب قال الزبير أنا ثم قال من يأتينى بخبر القوم قال الزبير أنا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لكل نبى فذكره وعند النسائى لما اشتد الامر يوم بنى قريظة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأتينا بخبرهم وفيه ان الزبير توجه الى ذلك ثلاث مرات والمراد بالقوم يوم الاحزاب هم قريش وغيرهم لما جاؤا الى المدينة وحفر النبى صلى الله عليه وسلم الخندق بلغ المسلمين أن بنى قريظة من اليهود نقضوا العهد الذى كان بينهم و بين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى يجتمع مع النبى صلى الله عليه وسلم فى قصى وعدد ما بينهما من الآباء سواء وأمه صفية بنت عبد المطلب عمة النبى صلى الله عليه وسلم وكان يكنى أبا عبد الله (ح ت عن جابر) بن عبد الله (ت ك عن على)

ان لكل نبى) أى رسول (حوضا) أى على قدر رتبته وامته (وانهم) أى الانبياء (يتباهون) أى يتفاخرون (ايهم أكثر واردة) أى أمة واردة على الحوض (وانى ارجو ان أكون أكثرهم واردة) أى على الحوض قال المناوى وهذا غالبى فبعض الرسل لا واردة له أى ليس له أمة اجابة وفيه دليل على ان الحوض ليس من خصائصه (ت عن سمرة) بن جندب

(ان لكل نبى خاصة من أصحابه وان خاصتى من أصحابى ابو بكر وعمر) فيه دليل على انهما أفضل من غيرهما من بقية الصحابة ومن ثم اتخذهما وزيرين فى حياته (طب عن ابن مسعود) واسناده ضعيف

(ان لكل نبى دعوة قد دعا بها فى امته فاستجيب له وانى اختبأت دعوتى شفاعة لامتى يوم القيامة) أى ادخرتها لهم قال العلقمى قال فى الفتح استشكل ظاهر الحديث بما وقع لكثير من الانبياء من الدعوات المستجابة ولا سيما نبينا صلى الله عليه وسلم فظاهره ان لكل نبى دعوة مجابة فقط والجواب ان المراد بالاجابة فى الدعوة المذكورة القطع بها وما عدا ذلك من دعواتهم فهو على رجاء الاجابة وقال بعض شراح المصابيح ما لفظه اعلم ان جميع دعوات الانبياء مستجابة والمراد بهذا الحديث ان لكل نبى دعاء على امته بالاهلاك الا أنا فلم أدع فأعطيت الشفاعة عوضا عن ذلك الصبر على أذاهم والمراد بالامة أمة الاجابة وقال النووى فيه كمال شفقته صلى الله عليه وسلم على أمته ورأفته بهم واعتناؤه بالنظر فى مصالحهم فجعل دعوته فى اهم أوقات حاجاتهم (حم ق عن انس) بن مالك

(ان لكل نبى ولاة من النبيين) جمع ولى أى لكل نبى أحباء هم أولى به من غيرهم (وان ولىّ ابى) ابراهيم الخليل عليه السلام (وخليل ربى) قال المناوى وتمامه ثم قرأ ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبى (ت عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح

(ان لكل نبى وزيرين) تثنية وزير وهو الذى يلتجئ الحاكم الى رأيه وتدبيره (ووزيراى وصاحباى ابو بكر وعمر) فيه اشارة الى استحقاقهما الخلافة من بعده (ابن عساكر عن ابى ذر) بأسانيد ضعيفة

(ان لى اسماء) وفى رواية للبخارى خمسة اسماء أى موجودة فى الكتب المتقدمة أو مشهورة بين الامم الماضية أو لم يتسم بها احد قبلى أو معظمة

فقال الزبير أنا فأعاده ثانيا فقال الزبير أنا فذكر الحديث (قوله ان لكل نبى) أى رسول لانه الذى له أمة (حوضا) أى تشرب منه أمته حتى صائغ على الرواية الصحيحة (قوله خاصة) أى جماعة يختص بهم ١٧ ويفشى سره لهم ويشاورهم فى مهماته (قوله دعوة) أى مرة من الدعاء متيقنا اجابتها فى حال دعائه فلا ينافى ان بقية دعوات الانبياء كلها مستجابة لانها حال الدعاء بها كانت مرجوة الاجابة وقد تحقق اجابتها بعد (قوله اختبأت) أى ادخرت دعوتى شفاعة الخ أى انه تعالى خيره بين الاتيان بها فى الدنيا أو فى الآخرة فاختار الثانى أى تعلقها بالامر الاخروى وان كانت وجدت وتحققت فى الدنيا أو المعنى ان الانبياء دعوا بها الدنيا لقومهم أو على قومهم وأنا لست بعجل على قومى ولم أدع عليهم عوضنى الله تعالى بتلك الدعوة الشفاعة الخ (قوله ولاة) أى أحبة هم أولى به من غيرهم (قوله ابى) يعنى الخليل ابراهيم بدليل اتمام الحديث ثم قرأ ان أولى الناس بابراهيم الآية وأما قوله وخليلى ربى فهو وصف زائد على المطلوب فى قوله ان لكل نبى ولاة وفى بعض النسخ وخليل ربى بدون ياء وهو أظهر لكونه متعينا حينئذ للاب وان المراد به الخليل ابراهيم عليه السلام (قوله ووزيراى الخ) أى هما صاحبا امرى

٣ بزى نى ومهماتى (قوله ان لى خمسة اسماء) كما فى رواية البخارى واستشكل بما ورد ان اسماءه صلى الله عليه وسلم أوصلها بعضهم الى ألف اسم منها ما هو علم ومنها ما هو صفة واجيب بأن المراد خمسة فى الكتب القديمة أو ان أخبر بالقليل قبل ان يعلم الكثير واستشكل تعدد الاسماء بأن المقصود من الاسم اشهار المسمى ومعرفته وهذا يحصل باسم واحد واجيب بأن كثرة

(انا محمد) قدمه لانه أشهر الاسماء (وانا احمد) أى أحمد الحامدين لربه قال العلقمى وسبب ذلك ماثبت فى الصحيح انه يفتح عليه فى المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله وقيل الانبياء حمادون وهو احمدهم اى أكثرهم حمدا وأعظمهم فى صفة الحمد وأما محمد فهو منقول من صفة الحمد أيضا وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة والمحمد هو الذى حمد مرة بعد مرة أو الذى تكاملت فيه الخصال المحمودة قال عياض كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحمد قبل أن يكون محمدا كما وقع فى الوجود لان تسميته احمد وقعت فى الكتب السالفة وتسميته محمدا وقعت فى القرآن وذلك انه حمد ربه قبل أن يحمده الناس وكذلك فى الآخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس وقد خص بسورة الحمد وبلواء الحمد وبالمقام المحمود وشرع له الحمد بعد الأكل وبعد الشرب وبعد الدعاء وبعد القدوم من السفر وسميت أمته الحامدون فجمعت له معانى الحمد وانواعه صلى الله عليه وسلم (وانا الحاشر) أى ذو الحشر (الذى يحشر الناس على قدمى) بخفة الياء على الافراد وشدها على التثنية أى على أثر نبوتى أى زمنها أى ليس بعده نبى وقال العلقمى أى انه يحشر قبل الناس واستشكل التفسير بأنه يقتضى انه محشور فكيف يفسر به حاشر وهو اسم فاعل وأجيب بان اسناد الفعل الى الفاعل اضافة والاضافة تصح بأدنى ملابسة (وانا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر) قال العلقمى قال شيخنا أى يزيله من جزيرة العرب أو من أكثر البلاد أو المراد بمحوه ازالة إهانة أهله فى البلاد بأمرها اه زاد فى الفتح وقيل انه محمول على الاغلب أو انه بمعنى اوّلا فأوّلا الى أن يضمحل فى زمان عيسى ابن مريم فانه يرفع الجزية ولا يقبل الا الاسلام (وانا العاقب) زاد مسلم الذى ليس بعده أحد والترمذى الذى ليس بعده نبى لانه جاء عقبهم (مالك ق ت ن عن جبير) بالجيم والتصغير (ابن مطعم) بضم فسكون فكسر ﷺ (ان لى وزيرين من أهل السماء ووزيرين من اهل الارض فوزيراى من اهل السماء جبريل وميكائيل ووزيراى من اهل الارض ابو بكر وعمر) قال العلقمى قال فى النهاية الوزير هو الذى يوازره فيحمل عنه ما حمله من الاثقال والذى يلتجئ الامير الى رأيه وتدبيره فهو ملجأ له ومفزع اه قال المناوى فيه ان المصطفى أفضل من جبريل وميكائيل (ك عن ابى سعيد الحكيم عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (ان ماقدر فى الرحم سيكون) أى سواء عزل المجامع أم انزل داخل الفرج فلا أثر للعزل ولا لعدمه قال العلقمى وسببه كما فى النسائى عن ابى سعيد الزرقى ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ان امراتى مرضع وأنا أكره أن تحمل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ماقد قدر (ن عن ابى سعيد) وهو عمارة (الزرقى) بفتح الزاى وسكون الراء وآخره قاف نسبة الى زريق قرية من قرى مرو ﷺ (ان مابين مصراعين فى الجنة) قال المناوى أى فى باب من أبواب الجنة (كمسيرة أربعين سنة) وهذا هو الباب الاعظم وأما ماسواه فكما بين مكة وهجر وبه تتفق الروايات وقال العلقمى قال فى المصباح المصراع من الباب الشطر وهما مصراعان (حم ع عن ابى سعيد) الخدرى واسناده حسن ﷺ (ان مثل العلماء) بالعلم الشرعى العاملين بعلمهم (فى الارض كمثل النجوم فى السماء يهتدى بها فى ظلمات البر والبحر) فكذا العلماء يهتدى بهم فى ظلمات الضلال والجهل (فاذا انطمست النجوم اوشك ان تضل الهداة) فكذا اذا مات العلماء اوشك ان تضل الناس وأفاد بالتشبيه المكنى به عن اثبات النور المقابل للظلمة المستعار كل منهما للعلم والجهل الاشارة الى قوله تعالى أومن كان ميتا فأحييناه (حم عن انس) ﷺ (ان مثل اهل بيتى) هم على وفاطمة وابناهما وبنوهما (فيكم مثل سفينة نوح

الاسماء تدل على شرف المسمى (قوله انا محمد) أى الذى حمده أهل السموات والارض وانا احمد أى أكثر الناس حتى الانبياء حمدا لله فان أحمد بحسب الاصل أفعل تفضيل (قوله يمحو الله بى الكفر) أى اهله أى غالبهم أو المراد اهله من خصوص جزيرة العرب فلا ينافى وجود الكفار الآن وفى زمنه صلى الله عليه وسلم (قوله وزيرين من أهل السماء الخ) هذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم (قوله ماقد قدر الخ) أى ان قدر الله الحبل سبقك المنى ولو قطرة فيخلق منه الولد وان قدر عدمه لم ينفع حصوله فى الرحم وهذا قاله لما سأله رجل وقال ان امرأتى مرضع وأحب أن لا تحمل الا بعد تمام الرضاعة وأريد العزل والرحم بفتح الراء وكسر الحاء كذا الرواية وان كان فيه لغات أخر منها رحم ورحم ورحم ورحم (قوله الزرقى) بضم الزاى وفتح الراء نسبة لبنى زريق قبيلة خلافا لقول المناوى انه بفتح الزاى وسكون الراء نسبة الى زرق قرية (قوله ان مثل العلماء) أى الذين يقتدى بأقوالهم وأفعالهم الهادين المهتدين أما ضدهم فهم ضالون مضلون

(قوله من ركبها نجا الخ) أى من ركب سفينة نوح نجا الخ فكذلك من تمسك بأهل بيته صلى الله عليه وسلم نجا بمعنى الاقتداء بهم ان كانوا علماء والافبمعنى اعتقادهم واحترامهم ومحبتهم وان ارتكبوا خلاف الشرع فيجرى عليهم الحدود الشرعية من غير احتقار لهم (قوله فى عطيته) أى هبته بعد قبضها لغير الاصل والفرع وهذا التشبيه يدل على عدم جوازه حيث شبه

من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك) قال المناوى وجه الشبه بينهما أن النجاة ثبتت لاهل سفينة نوح فأثبت لامته بالتمسك بأهل بيته النجاة اه وحاصل مقصود الحديث الحث على اكرامهم واحترامهم واتباعهم فى الرأى (ك عن ابى ذر ﷺ ان مثل الذى يعود فى عطيته) أى يرجع فيما وهبه لغيره (كمثل) بزيادة الكاف أى مثل (الكلب اكل حتى اذا شبع قاء) بالقاف والمد (ثم عاد فى قيئه فأكله) هذا الحديث ظاهر فى تحريم الرجوع فى الهبة بعد اقباضها قال النووى وهو محمول على هبة الاجنبى اما اذا وهب لولده وان سفل فله الرجوع كما صرح به فى حديث النعمان بن بشير ولا رجوع فى هبة الاخوة والاعمام وغيرهم من ذوى الارحام هذا مذهب الشافعى وبه قال مالك والاوزاعى وقال أبو حنيفة يرجع كل واهب لا الوالد وكل ذى رحم محرم قال الدميرى قال الشيخ تقى الدين القشيرى وقع التشديد فى التشبيه من وجهين أحدهما تشبيه الراجع بالكلب والثانى تشبيه المرجوع فيه بالقىء (ه عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (ان مثل الذى يعمل السيآت ثم يعمل الحسنات كمثل رجل كانت عليه درع) بكسر الدال المهملة أى زردية (ضيقة قد خنقته) أى عصرت حلقه لضيقها (ثم عمل حسنة فانفكت حلقة) بسكون اللام أى من حلق تلك الدرع (ثم عمل اخرى) أى حسنة أخرى (فانفكت الاخرى) أى حلقة من الحلق وهكذا واحدة واحدة (حتى تخرج الى الارض) أى تنحل وتنفك حتى تسقط فقوله حتى تخرج الى الارض كناية عن سقوطها (طب عن عقبة بن عامر) الجهنى ﷺ (ان مجوس هذه الامة المكذبون باقدار الله) بفتح الهمزة وانما جعلهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس فى قولهم بالاصلين وهما النور والظلمة يزعمون ان الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة وكذا القدرية يضيفون الخير الى الله والشر الى الانسان والشيطان والله تعالى خالقهما معا لا يكون شئ منهما الا بمشيئته فهما مضافان اليه خلقا وايجادا والى الفاعلين لهما عملا واكتسابا (ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم) أى لا تحضروا جنائزهم (وان لقيتموهم) أى فى نحو طريق (فلا تسلموا عليهم) ومقصود الحديث هجرهم والزجر عن اتباعهم فى عقيدتهم اذ المنقول فى مذهب الشافعى انهم فسقة لا كفرة فيجب تجهيزهم والصلاة عليهم ودفنهم (ه عن جابر) واسناده ضعيف ﷺ (ان محاسن الاخلاق مخزونة) أى محرزة (عند الله تعالى) أى فى علمه (فاذا احب الله عبدا منحه) أى أعطاه (خلقا حسنا) بضم اللام أى بأن يطبعه عليه فى جوف أمه أو يفيض على قلبه نورا فينشرح صدره للتخلق به (الحكيم عن العلاء بن كثير مرسلا) واسناده ضعيف ﷺ (ان مريم) بنت عمران (سألت الله تعالى ان يطعمها لحما لادم فيه) أى سائلا (فاطعمها الجراد) تمامه عند الطبرانى فقالت اللهم أعشه بغير رضاع وتابع بينه بغير شياع وفيه اشارة الى انها أول من أكله (عق عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان مسح الحجر الاسود) أى استلامه (والركن اليمانى) أى ومسح الركن اليمانى

الواهب الراجع بالكلب والمال الذى رجع فيه بالقىء الذى اكل ثانيا (قوله قاء) أى تقايأ اما هبة الفرع والاصل فلا تشبه بهذا التشبيه الفظيع لجواز ذلك وان كان الاولى تركه الا ان رأى ان الرجوع فى هبة فرعه يردعه عن العقوق فهو مطلوب حينئذ بل ربما يجب (قوله ضيقة قد خنقته) أى عصرت حلقه ولبته وهذا كناية عن ضيق رزقه فان المعاصى تزيل النعم والحسنات تكثرها وتحبب القلوب فيه (قوله هذه الامة) أى العظيمة فالاشارة للتعظيم (قوله باقدار الله) جمع قدر حيث جعلوا الخير من الله والشر من الشيطان كما ان المجوس تقول بالاصلين الظلمة والنور فالظلمة تخلق الشر والنور يخلق الخير (قوله فلا تسلموا عليهم) أى يكره ابتداؤهم بالسلام زجرا لهم لفسقهم وكذا كل فاسق حيث تحقق فسقه (قوله محاسن) جمع حسن على غير قياس (قوله عند الله) عندية شرف (قوله لادم فيه) أى سائل والا فالجراد

فيه أصل الدم لكنه قليل لا يسيل فهو كالعدم وأول من أكل الجراد مريم فقوله صلى الله عليه وسلم أحلت لنا ميتتان السمك والجراد لا يقتضى الخصوصية أى كما احلت لغيرنا وورد انه صلى الله عليه وسلم قال فى الجراد لا آكله ولا احرمه ولا يعلم من قوله لا آكله تحريمه فانه لكون قومه لم يأكلوه كما فى الضب بدليل قوله ولا احرمه (قوله مسح الحجر) أى استلامه باليد فيسن ذلك كتقبيله اما اليمانى فلا يسن تقبيله بل استلامه فقط كما هو مقرر فى الفروع

(يحطان الخطايا حطا) أي يسقطانها وأكد بالمصدر لإفادة تحقق وقوع ذلك (حم عن ابن عمر) بإسناد حسن ﷺ (ان مصر ستفتح عليكم فانتجعوا خيرها) أي اذهبوا إليها لطلب الربح والفائدة فإنها كثيرة المكاسب (ولا تتخذوها دارا) أي محل إقامة (فإنه) أي الشأن والحال (يساق إليها أقل الناس أعمارا) وذلك لحكمة علمها الشارع أو استأثر الله بعلمها وهذا مشاهد في الأغراب قدر الله لهم ذلك في الأزل (تخ والباوردي وابن السني وأبو نعيم) كلاهما (في الطب النبوي عن رباح) اللخمي وهو حديث ضعيف ﷺ (ان مطعم ابن آدم) بفتح فسكون ففتح (قد ضرب مثلا للدنيا) أي لأقذارها (وإن قزحه) بقاف وزاي مشددة أي تبله وكثر أبزاره وبالغ في تحسينه (وملحه) قال المناوي بفتح الميم وشدة اللام أي صيره ألوانا مليحة وروي بالتخفيف أي ألقى فيه الملح بقدر الإصلاح (فانظر) أي تأمل أيها العاقل (إلى ما يصير) من خروجه غائطا تنافى غاية القذارة مع كونه كان قبل ذلك ألوانا طيبة ناعمة أي فكذلك الدنيا بعد نعيمها وكثرة لذاتها تصير إلى الفناء (حم طب عن أبي بن كعب) ﷺ (إن معافاة الله للعبد في الدنيا أن يستر عليه سيئاته) فلا يظهرها لأحد يفضحه بها ومن ستر عليه في الدنيا ستر عليه في الآخرة (الحسن ابن سفيان ق) كتاب (الوحدان) بضم الواو (وأبو نعيم في) كتاب (المعرفة) أي معرفة الصحابة (عن بلال بن يحيى العبسي مرسلا) ﷺ (إن مع كل جرس) بالتحريك أي جلجل (شيطانا) قيل لدلالته على أصحابه بصوته وكان صلى الله عليه وسلم يحب أن لا يعلم العدو به حتى يأتيهم فجأة ويكره تعليق الجرس على الدواب وظاهر اللفظ العموم فيدخل فيه الجرس الكبير والصغير سواء كان في الأذن أو الرجل أو عنق الحيوان وسواء كان من نحاس أو حديد أو فضة أو ذهب (د عن عمر) بن الخطاب ﷺ (إن مغير الخلق) بضمتين (كمغير الخلق) بفتح المعجمة وسكون اللام (إنك لا تستطيع أن تغير خلقه) بالضم (حتى تغير خلقه) أي وتغيير خلقه محال وكذا خلقه لكن هذا في الخلق الجبلي لا المكتسب (عد فر عن أبي هريرة) ﷺ (إن مفاتيح الرزق) أي أسبابه (متوجهة نحو العرش) أي جهته (فينزل الله تعالى على الناس أرزاقهم على قدر نفقاتهم فمن كثر كثر له ومن قلل قلل له) أي من وسع على عياله ونحوهم أدر الله عليه من الرزق بقدر ذلك ومن قتر عليهم قتر الله عليه قال بعض العارفين إذا علم الله من عبد جودا ساق الله إليه أرزاق العباد لتصل إليهم على يديه ويربح الكريم الثناء الحسن فما أحد أخذ شيئا من رزق غيره أبدا وما مدح الله المؤثرين على أنفسهم إلا لكونهم وقوا شح أنفسهم (قط في الأفراد عن أنس) وإسناده ضعيف ﷺ (إن ملكا موكل بالقرآن فمن قرأ منه شيئا لم يقومه) أي لم ينطق به على ما يجب رعايته من الإعراب واللغة ووجوه القراءات الثابتة (قومه الملك) أي عدله (ورفعه) إلى الملأ الأعلى قويما (أبو سعيد السمان) بكسر السين المهملة وشدة الميم (في مشيخته والرافعي في تاريخه عن أنس)

(قوله إن مصر) أي المتسعة فإنها فتحت عنوة وقهرا (قوله فانتجعوا خيرها) أي اذهبوا إليها لطلب الربح فإنها كثيرة المكاسب لاسيما الجانب الغربي منها وفسر بالصعيد فإن من سلكه حصل له ربح عظيم كما ورد في حديث يدل على ذلك وورد أن إبليس دخل العراق فقضى حاجته منه ٢٠ ثم دخل الشام فطرد منه لأنه محل الأخيار ثم جاء إلى مصر فسكن فيها وباض وفرخ لأن أهلها أهل أهواء وما قيل فيها إن ترابها ذهب ونيلها عجب ونساؤها لعب وشبابها طرب وأمراؤها جلب وهي لمن غلب (قوله أقل الناس أعمارا) أي من دخلها من الغرباء وأقام بها كان ذلك سببا لتقصير عمره كما هو مشاهد في الغرباء المقيمين بها فإنهم لا يعمرون كثيرا ومعنى كون ذلك سببا لتقصير العمر أنه علامة على قلة العمر المعلق على الإقامة بها فينبغي التحرز عن ذلك لعدم علمنا بالحال وإن كان ما قدر لابد منه (قوله قزحه) أي بالغ في تحسينه وملحه أي جعل فيه الملح وعبارة الشارح وملحه بفتح الميم وتشديد اللام أي صيره ألوانا مليحة وروي بالتخفيف أي جعل فيه الملح بقدر الإصلاح انتهت وقال العلقمي قزحه بالقاف والزاي المشددة يقال قزح الطعام تبله من القزح وهو التابل الذي يطرح في القدر كالكمون والكزبرة ونحو ذلك اه (قوله إن معافاة الله) مفاعلة أي سلامة الناس من الشخص وسلامته منهم أن يستر ذنوبه عنهم (قوله مغير الخلق الخ) كناية عن عدم استطاعة تغيير الشخص عن خلقه وطبعه (قوله كثر له الخ) أي من وسع على نحو عياله وضيفانه والفقراء الجائعين العارين أدر الله عليه الرزق وعكسه بعكسه (قوله موكل) خبر إن وفي أكثر النسخ موكلا بالنصب فيكون على لغة أن حراسنا أسدا أو المراد ملك واحد موكل بجميع من يقرأ ولو ألوفا في وقت واحد والله قادر ويحتمل أن كل قارئ موكل به ملك (قوله لم يقومه) أي لم ينطق به على الوجه المرضي قومه الملك أي عدله فلا يرفع إلى الأعلى إلا على وجه صحيح سواء كان القارئ مؤاخذا كأن كان قادرا على التعلم أو لا بأن كان عاجزا عن التعلم

انس) واسناده ضعيف ﴿ان من البيان لسحرا﴾ بفتح لام التوكيد اي ان منه لنوعا يحل من القلوب والعقول في التمويه محل السحر ويقرب البعيد ويبعد القريب ويزين القبيح ويعظم الحقير فكأنه سحر وذا قاله حين وفد رجلان من المشرق مع وفد بني تميم فخطبا فعجب الناس لبيانهما (مالك حم خ د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ان من البيان سحرا وان من الشعر حكما﴾ بكسر ففتح جمع حكمة أي كلاما نافعا في المواعظ والامثال وذم الدنيا والتحذير من غرورها ونحو ذلك وجنس الشعر وان كان مذموما لكن منه ما يحمد لاشتماله على الحكمة (حم د عن ابن عباس) واسناده صحيح ﴿ان من البيان سحرا وان من العلم جهلا﴾ لكونه علما مذموما والجهل به خير منه قال العلقمي قال في النهاية قيل هو ان يتعلم ما لا يحتاج اليه كالنجوم وعلوم الاوائل ويدع ما يحتاج اليه في دينه من علم القرآن والسنة وقيل هو ان يتكلف العالم القول فيما لا يعلمه فيجهله ذلك (وان من الشعر حكما وان من القول عيالا) قال العلقمي قال الخطابي هكذا رواه ابو داود ورواه غيره عيلا قال الازهري من قولك علت الضالة أعيل عيلا وعيلانا اذا لم تدر اي جهة توجهت قال أبو زيد كأنه لم يهتد الى من يطلب علمه فعرضه على من لا يريده (د عن بريدة) بن الحصيب ﴿ان من التواضع لله تعالى الرضا بالدون من شرف المجالس﴾ اي بدنيها فان أدب نفسه حتى رضيت منه بأن يجلس حيث انتهى به المجلس فاز بحظ وافر من التواضع (طس هب عن طلحة) بن عبيد الله واسناده حسن ﴿ان من الجفاء﴾ اي الاعراض عن الصلاة أو الاعمال الموجبة لذلك وأصله الوحشة بين المجتمعين ثم تجوز به لما يبعد عن الثواب (ان يكثر الرجل) يعني المصلي ولو امرأة (مسح جبهته) اي من الحصا والغبار (قبل الفراغ من صلاته) اي قبل سلامه منها فيكره للمصلي مسح جبهته في الصلاة لان ذلك مناف للخشوع وهذا محمول على شيء خفيف لا يمنع من مباشرة جلد الجبهة فان منع وجب مسحه والا لم يصح السجود (ه عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الصلاة﴾ لا الفرض ولا النفل (ولا الصيام ولا الحج ولا العمرة) قالوا يا رسول الله وما يكفرها قال (يكفرها الهموم) جمع هم وهو القلق والحزن (في طلب المعيشة) اي السعي في تحصيل ما يعيش به ويقوم بكفايته ومؤنته وهذا كما قال الغزالي في حق الحق أما حق العباد فلا بد فيه من الخروج من المظالم (حل وابن عساكر عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﴿ان من السرف﴾ اي مجاوزة الحد المرضي (ان تأكل كل ما اشتهيت) اي لان النفس اذا تعودت ذلك شرهت وترقت من مرتبة لاخرى فلا يمكن كفها بعد ذلك فتقع في مذمومات كثيرة قال العلقمي وروى البيهقي في الشعب من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اياك والاسراف فان أكلتين في يوم من السرف قال الغزالي فاذا أكلتان في يوم من السرف وأكلة في يومين من التقتير وأكلة في يوم قوام وهو المحمود في كتاب الله تعالى ومن اقتصر في اليوم على أكلة واحدة فالمستحب ان يأكلها سحرا قبل طلوع الفجر فيكون أكله بعد التهجد وقبل الصبح فيحصل له جوع النهار للصيام وجوع الليل للقيام وخلو القلب لفراغ المعدة ورقة القلب وسكون النفس (ه عن أنس) ويؤخذ من كلام المناوي انه

(قوله سحرا) اي كالسحر بسبب اشتماله على عبارات فصيحة مزخرفة فيميل القلوب اليه كالسحر في صرف القلوب اليه والقصد النهي عن ذلك كالنهي عن السحر ان كان ذلك البيان لاجل ستر حق ونصرة باطل ويحتمل انه مدح ان كانت زخرفة العبارة لاجل قبول حق ونصره فيكون تشبيهه بالسحر من حيث استمالة القلوب فقط لا في النهي (قوله حكما) جمع حكمة اي مشتملا على أمور محمودة كالوعظ كذا ضبطه المناوي وغيره ضبطه حكما مصدر حكم حكما اي مشتملا على القول الفصل المطابق للواقع وكل صحيح وكذا قال فيما بعده فيصح ان يقرأ حكما وحكما وهذا يدل على ان الشعر ممدوح وليس مذموما الا اذا اشتمل على نحو هجو (قوله جهلا) اي علما يشبه الجهل كعلم الزايرجة والسيميا والحرف والرمل فانها كالجهل لعدم نفعها أو المراد انها تحمل الشخص على الجهل حيث يشتغل بها ويترك ما يحتاج اليه من العلوم (قوله عيالا) بفتح العين كما في القاموس جمع عيل أي يحصل منه سآمة (قوله مسح جبهته) اي من الغبار الذي أصابه حال السجود فيكره مسح ذلك لمنافاته الخشوع أي ان لم يحصل بذلك حائل في السجود والا وجب ازالته وظاهر قوله ان يكثر ان المنهي عنه الاكثار لا أصل المسح وليس مرادا بل يكره المسح مطلقا اي وان لم يكن باكثار لم يحصل به الحيلولة كما مر (قوله ولا الصيام ولا الحج الخ) ترك الزكاة لان الغالب ان من اشتغل بهم المعايش لا تجب عليه الزكاة (قوله يكفرها الهموم الخ) أي تكفر الصغائر فقط (قوله كل ما اشتهيت) فينبغي للانسان



حديث حسن لغيره ﷺ (ان من السنة) أى الطريقة المحمدية (ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار) زاد فى رواية ويأخذ بركابه اى ان كان يركب وكذلك كان يفعل الامام أحمد بن حنبل بالشافعى اذا زاره وينشد للشافعى رضى الله تعالى عنه

قالوا يزورك أحمد وتزوره * قلت الفضائل لا تفارق منزله
ان زارنى فبفضله أو زرته * فلفضله فالفضل فى الحالين له

وذلك لاكرام الضيف فينصرف طيب النفس منشرح الصدر قال المناوى وفى رواية الى باب البلد اى ان كان من بلد آخر والاول كاف فى حصول السنة والثانى للاكمل والكلام فى المؤمن (ه عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان من الفطرة) اى السنة أى هذه الخصال من سنن الانبياء وقد أمرنا ان نقتدى بهم قال تعالى فبهداهم اقتده واول من أمر بها ابراهيم عليه الصلاة والسلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال ابن عباس أمره بعشر خصال ثم عددهن فلما فعلهن قال انى جاعلك للناس اماما اى ليقتدى بك ويستن بسنتك وقد أمرت هذه الامة بمتابعته خصوصا فى قوله تعالى ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم حنيفا (المضمضة والاستنشاق) أى ايصال الماء الى الفم والانف فى الطهارة (والسواك) بما يزيل القلح (وقص الشارب) وهو الشعر النابت على الشفة العليا قال الحافظ ابن حجر فى شرح البخارى أكثر الاحاديث وردت بلفظ القص وورد فى بعضها بلفظ الحلق وبلفظ جزوا الشوارب وبلفظ احفوا الشوارب وبلفظ انهكوا الشوارب قال وكل هذه الالفاظ تدل على ان المطلوب المبالغة فى الازالة الجز قص الشعر والصوف الى أن يبلغ الجلد والاحفاء الاستقصاء والنهكة المبالغة فى الازالة وكان أبو حنيفة واصحابه يقولون الاحفاء أفضل من التقصير وقال الاثرم كان أحمد يحفى شاربه احفاء شديدا ونص على أنه أولى من التقصير والاحفاء عند مالك القص وليس بالاستئصال وقال النووى فى قص الشارب أن يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من أصله وذهب بعض العلماء الى التخيير فى ذلك لثبوت الامرين معا فى الاحاديث المرفوعة قال العلقمى وهذا هو المختار عندى لما فيه من الجمع بين الاحاديث والعمل بها كلها فينبغى لمن يريد المحافظة على السنة ان يستعمل هذا مرة وهذا مرة فيكون قد عمل بكل ما ورد ولم يفرط فى شئ (وتقليم الاظفار) من يد أو رجل ولو زائدة وفيه كيفيات واختار الشرف الدمياطى التخالف وذكر أنه تلقى عن بعض المشايخ أن من قص أظفاره مخالفا لم يصبه رمد وانه جرب ذلك مدة طويلة وأشار بعضهم الى التخالف فى قوله

فى قص يمنى رتبت خوابس * أوخس لليسرى وباء خامس

وقد انكر ابن دقيق العيد ذلك وقال وما اشتهر من قصها على وجه مخصوص لا أصل له فى الشريعة ولا يجوز اعتقاد استحبابه لان الاستحباب حكم شرعى لا بد له من دليل وليس استسهال ذلك بصواب اه وفى شرح البخارى للحافظ أبى الفضل بن حجر يستحب الاستقصاء فى ازالتها فى حد لا يدخل فيه ضرر على الاصبع ويستحب تقديم اليد فى القص على الرجل قال الحافظ ابن حجر ويمكن ان يوجه بالقياس على الوضوء والجامع التنظيف ويكره الاقتصار على تقليم احدى اليدين أو الرجلين كالمشى فى النعل الواحدة ومن قلم أظفاره وهو متوضئ استحب ان يعيد وضوءه خروجا من خلاف من يوجبه قال العلقمى وقد اشتهر على الالسنة هذه الابيات ولا يدرى قائلها وهى فى قص الاظفار

أن يعود نفسه على أكلة واحدة كل يوم والاولى أن تكون وقت السحر ليصوم (قوله من السنة) تطلق السنة على ما أخذ من الاحاديث صريحا من الاحكام التى لا يمكن اخذها من الكتاب الا بمزيد مشقة اجتهاد واستنباط ومن ذلك قولهم دل على هذا الحكم الكتاب والسنة وتطلق السنة على ما ثبت كونه مطلوبا مقابلا للفرض سواء ثبت بالكتاب أو السنة أو الاجماع وتطلق على ما واظب عليه صلى الله عليه وسلم فلها ثلاث اصطلاحات لكن فى الفقه انها تطلق على ما فعله صلى الله عليه وسلم سواء واظب عليه ام لا فالاول المؤكد والثانى المستحب فيكون اصطلاحا رابعا (قوله الى باب الدار) اى بيته سواء كان من حجر أو قصب اوشعر كأهل الخيام (قوله ان من الفطرة) اى من الامور المحمودة التى فطر عليها الانبياء المتقدمون

فى قص الاظفار يوم السبت آكلة * تبدو وفيما يليه تذهب البركة
وعالم فاضل يبدو بتلوهما * وان يكن فى الثلاثا فاحذر الهلكه
ويورث السوء فى الاخلاق رابعها * وفى الخميس الغنى يأتى لمن سلكه
والعلم والحلم زيدا فى عروبتها * عن النبى روينا فاقتفوا نسكه

وأخرج البيهقى بسند ضعيف عن وائل بن حجر ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يأمر بدفن الشعر والاظفار وقال الامام أحمد لما سئل عن ذلك أى دفنه كان ابن عمر يدفنه وروى ان النبى صلى الله عليه وسلم أمر بدفن الشعر والاظفار وقال لا يتلعب به سحرة بنى آدم (ونتف الابط) أى ازالة ما به من شعر بنتف ان قوى عليه والازالة بحلق أو غيره (والاستحداد) هو حلق العانة بالحديد يعنى ازالة شعرها بحديد أو غيره وخص الحديد لان الغالب الازالة به (وغسل البراجم) أى تنظيف المواضع المنقبضة والمنعطفة التى يجتمع فيها الوسخ وأصل البراجم العقد التى تكون على ظهر الاصابع واحدتها برجمة مثل بندقة والرواجب ما بين عقد الاصابع من داخل جمع راجبة (والانتضاح بالماء) أى نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لينفى عنه الوسواس أو اراد الاستنجاء (والاختتان) للذكر بقطع القلفة وللانثى بقدر ما ينطلق عليه الاسم من بظرها وهو واجب عند الشافعى دون ما قبله ولا مانع ان يراد بالفطرة القدر المشترك الجامع للوجوب والندب (حم ش د ه عن عمار بن ياسر) وهو حديث منقطع ﷺ (ان من الناس ناسا مفاتيح للخير مغاليق للشر وان من الناس ناسا مفاتيح للشر مغاليق للخير فطوبى) أى حسنى أو خير أو عيش طيب (لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه وويل) أى شدة حسرة ودمار وهلاك (لمن جعل الله مفاتيح الشر على يديه) أى فالخير مرضاة لله والشر مسخطة له فاذا رضى الله تعالى عن عبد فعلامة رضاه ان يجعله مفتاحا للخير وعلامة سخطه على عبد ان يجعله مفتاحا للشر ومنهم من هو متلبس بهما فهو من الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا * قال العلقمى فائدة قال الدميرى جعل الله لكل خير وشر مفتاحا وبابا يدخل منه اليه كما جعل الشرك والاعراض والكبر عما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم والغفلة عن ذكره والقيام بحقه مفتاحا للنار وكما جعل الخمر مفتاحا لكل اثم وجعل الغناء مفتاح الزنا وجعل اطلاق النظر فى الصور مفتاح العشق وجعل الكسل والراحة مفتاح الخيبة والحرمان وجعل المعاصى مفتاح الكفر وجعل الكذب مفتاح النفاق وجعل الشح والبخل والحرص مفتاح التلف وقطيعة الرحم واخذ المال من غير حله وجعل الاعراض عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم مفتاح كل بدعة وضلالة وهذه أمور لا يصدق بها الا من له بصيرة صحيحة وعقل يعرض به عما فى نفسه (ه عن أنس) هو حديث حسن لغيره ﷺ (ان من الناس مفاتيح) باثبات الياء جمع مفتاح ويطلق على المحسوس وعلى المعنوى كما هنا (لذكر الله) قيل من هم يارسول الله قال الذين (اذا رؤا ذكر الله) بالبناء للمجهول يعنى اذا رآهم الناس ذكروا الله عند رؤيتهم لما هم عليه من سمات الصلاح وشعار الاولياء مما علاهم من النور والهيبة والخشوع والخضوع وغير ذلك (طب هب عن ابن مسعود) واسناده حسن ﷺ (ان من النساء عيا) بكسر المهملة وشد المثناة التحتية أى جهلا وعجزا وتعبا (وعورة) أى نقصا وقبحا قال العلقمى قال فى النهاية العى الجهل والعورة كل ما يستحى منه اذا ظهر ومنه الحديث المرأة عورة جعلها نفسها عورة اذا ظهرت يستحى منها كما يستحى من العورة اذا ظهرت (فكفوا)

(قوله والانتضاح بالماء) قيل المراد به الاستنجاء بالماء فانه افضل من الحجر وقيل المراد به ان يرش بعد استنجائه ماء على مقابل فرجه لدفع الوسوسة (قوله مفاتيح للخير الخ) هو على التشبيه اى اسبابا لوصول الخير وحصوله كما ان المفتاح الحسى سبب لوصول المقصود وهؤلاء محبتهم دواء للقلوب وضدهم محبتهم داء للقلوب فينبغى التباعد عنهم (قوله فطوبى) اى فالعيشة الحسنة التى عاقبتها محمودة او فالخير كله فطوبى تطلق على كل منهما (قوله مفاتيح لذكر الله اذا رؤا الخ) اى رؤيتهم سبب لذكر الله بأن يقول من رآهم سبحان من خلق وصور وهذا ناشئ عن حسن السريرة حيث نارت قلوبهم فنارت اجسادهم (قوله عيا) اى تعبا اى ذات عى لمن لقيته فتتعبه بسبب سبها له وشدة شرها عليه فان الغالب على النساء ذلك

أيها الرجال القوامون عليهن (عيهن بالسكوت) والصفح عما يقع منهن (وواروا عورتهن بالبيوت) أى استروا عورتهن باسكانهن فى بيوتهن ومنعهن من الخروج ولا تسكنوهن الغرف كما فى حديث (عق عن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان من احبكم الى احسنكم اخلاقا) أى أكثركم حسن خلق وحسن الخلق اختيار الفضائل من الصدق وحسن المعاملة والعشرة وكف الأذى عن الناس وتحمل أذاهم وترك الرذائل من العيوب والذنوب (خ عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ان من اجلال الله) أى تبجيله وتعظيمه (اكرام ذى الشيبة المسلم) أى تعظيم الشيخ الكبير فى الاسلام بتوقيره فى المجالس والرفق به والشفقة عليه ونحو ذلك كل هذا من كمال تعظيم الله لحرمته عند الله (وحامل القرآن) أى حافظه سماه حاملا له لما تحمل لمشاق كثيرة تزيد على الاحمال الثقيلة (غير الغالى فيه) بغين معجمة أى غير المتجاوز الحد فى العمل به وتتبع ما خفى منه واشتبه عليه من معانيه وفى حدود قراءته ومخارج حروفه (والجافى عنه) قال العلقمى أى التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه فان هذا من الجفاء وهو البعد عن الشئ وجفاه اذا بعد عنه وقال فى النهاية انما قال ذلك لان من أخلاقه التى أمر بها القصد فى الامور والغلو التشديد فى الدين ومجاوزة الحد والتجافى البعد عنه أى عن الدين اه قلت لا سيما من أعرض عنه بكثرة النوم والبطالة والاقبال على الدنيا والشهوات بل ينبغى لحامل القرآن أن يعرف بقيام ليله اذا الناس نيام وببكائه اذا الناس يضحكون وبصمته اذا الناس يخوضون وما أقبح بحامل القرآن ان يتلفظ بأحكامه ولا يعمل به فهو كمثل الحمار يحمل أسفارا (واكرام ذى السلطان المقسط) بضم الميم أى العادل فى حكمه بين رعيته (د عن أبى موسى الاشعرى) واسناده حسن ﷺ (ان من اجلالى) أى تعظيمى وأداء حق (توقير الشيخ من أمتى) بنظير ما مر (حط فى الجامع عن أنس) واسناده ضعيف ﷺ (ان من أخلاق المؤمن) أى الكامل (قوة فى دين) أى طاقة عليه وقياما بحقه قال العلقمى قال فى المصباح وقوى على الامر اطاقه (وحزما) الحزم ضبط الرجل أمره والحذر من فواته (فى لين) أى سهولة (وايمانا فى يقين) لانه وان كان موحدا قد يدخله نقص فيقف مع الاسباب فيحتاج الى يقين يزيل الحجاب (وحرصا فى علم) أى اجتهادا فيه ودواما عليه لان آفته الفترة قال فى المصباح وحرص عليه حرصا من باب ضرب اذا اجتهد (وشفقة) قال فى النهاية الشفق والاشفاق الخوف وفى المصباح أشفقت على الصغير حنوت وعطفت (فى مقة) بكسر الميم وفتح القاف أى مودة وقال فى مختصر النهاية محبة (وحلما فى علم) لان العالم يتكبر بعلمه فيسوء خلقه (وقصدا فى غنى) أى توسطا فى الانفاق وان كان ذا مال (وتجملا فى فاقة) أى فقر بأن يتلطف ويحسن هيئته على قدر حاله وطاقته (وتحرجا) أى كفا (عن طمع) لان الطمع فيما فى أيدى الناس انقطاع عن الله ومن انقطع عنه خذل (وكسبا فى حلال) أى سعيا فى طلب الحلال (وبرا) بالكسر أى احسانا (فى استقامة) أى مع فعل المأمورات وتجنب المنهيات (ونشاطا فى هدى) أى خير وطاعة لا فى ضلالة ولا فى لهو وقال فى المصباح نشط من عمله ينشط من باب تعب خف وأسرع (ونهيا) قال العلقمى قال فى المصباح نهيته عن الشئ أنهاه نهيا فانتهى عنه ونهوته نهوا لغة ونهى الله تعالى أى حرم (عن شهوة) أى اشتياق النفس الى منهى عنه (ورحمة للمجهود) أى للشخص المجهود فى نحو معاش أو بلاء وقال العلقمى المجهود هنا المعسر عليه (وان المؤمن من عباد الله) قال المناوى كذا هو بخط المؤلف

وهو

(قوله من احبكم الخ) اى ومن ابغضكم الى اسوؤكم خلقا كذا مفهومه (قوله اكرام ذى الشيبة الخ) ولما ظهر الشيب فى لحية سيدنا ابراهيم قال يارب ما هذا قال وقار يا ابراهيم فقال اللهم زدنى وقارا يارب (قوله غير الغالى) اى غير المجاوز الحد بأن يخرج عن احكامه لاجل النغم مثلا (قوله ذى السلطان) اى السلطنة اى الامارة او الحجة اى البينة (قوله من اجلالى) وفى رواية من اجلال الله وهما متلازمان لان من اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد اجل الله (قوله الشيخ من امتى) اى امة الاجابة وهذا الحديث موضوع كما يحط عليه كلام المناوى لكن ورد ما بمعناه وهو ما تقدم آنفا (قوله وحزما) اى قوة فى الدين مع لين وسهولة فى اموره (قوله فى مقة) اى محبة اى يشفق على من يحبه (قوله وتحرجا) اى امتناعا عن طمع (قوله وبرا) اى احسانا مع استقامة بأن يعطى المحتاج ويعدل بين اولاده فى الاعطاء (قوله للمجهود) اى المصاب بنحو بلاء وفاقة ورحمته بأن يتسبب فى ازالة ذلك ان قدر والا سلاه بالكلام واظهر له التوجع

(قوله لا يحيف) اى لا يظلم من يبغضه بل يفوّض امر عدوّه الى الله تعالى ولا ينتقم منه (قوله ولا يطعن) بضم العين وفتحها
(قوله ولا يتنابز) اى يتداعى بالالقاب بأن يترك اسم الشخص وينادبه بلقب من الالقاب وان لم يكن لقبه (قوله لا يدعى) اى

وهو تحريف والرواية ان المؤمن عياذ الله اى هو الذى يعيذ المؤمنين من السوء (لا يحيف على من يبغض) أى لا يحمله بغضه اياه على الجور عليه (ولا يأثم فيمن يحب) أى لا يحمله حبه اياه على أن يأثم فى حبه (ولا يضيع ما استودع) أى جعل أمينا عليه (ولا يحسد) فان الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب (ولا يطعن) فى الاعراض (ولا يلعن) آدميا ولا حيوانا محترما (ويعترف بالحق) الذى عليه (وان لم يشهد عليه) وان لم يقم عليه به شهود (ولا يتنابز) أى يتداعى (بالالقاب) قال العلقمى قال فى المصباح نبزه نبزا من باب ضرب لقبه والنبز اللقب تسمية بالمصدر وتنابزوا نبز بعضهم بعضا وقال فى النهاية التنابز التداعى بالالقاب والنبز بالتحريك اللقب وكأنه يكثر فيما كان مذموما فيحرم ذلك الا فى حق من اشتهر به ولم يقصد به الايذاء (فى الصلاة) متعلق بـ (متخشعا) والخشوع من مكملات الصلاة بل عده الغزالى شرطا ومتخشعا حال من الضمير العائد على المؤمن وكذا المنصوبات بعده (الى الزكاة مسرعا) أى الى أدائها لمستحقيها (فى الزلازل وقورا) فلا تستفزه الشدة ولا يجزع من البلاء (فى الرخاء شكورا) امتثالا لقوله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم (قانعا بالذى له) من الرزق المقسوم (لا يدعى ما ليس له ولا يجمع فى الغيظ) أى لا يصمم عليه (ولا يغلبه الشح عن معروف يريده) أى يريد فعله لم يخالط الناس كى يعلم) أى لاجل العلم تعليما وتعلما (ويناطق الناس كى يفهم) أحوالهم وأمورهم والمراد يفهم الامور الشرعية (وان ظلم وبغى عليه) عطف تفسير (صبر حتى يكون الرحمن هو الذى يقتص له) كذا هو بخط المؤلف ولفظ الرواية ينتصر له والمراد المؤمن الكامل (الحكيم) الترمذى (عن جندب) بضم الجيم والدال تفتح وتضم قال الشيخ حديث ضعيف

❁ (ان من اربى الربا) أى أكثره وبالا وأشده تحريما (الاستطالة فى عرض المسلم) أى احتقاره والترفع عليه والوقيعة فيه بنحو قذف أو سب لان العرض أعز على النفس من المال (بغير حق) قيده ليخرج ما هو بحق كان يقول فى المماطل مطلنى بحقى وهو قادر عليه وتباح الغيبة فى مواضع منها ذكر مساوى الخاطب ومن اريد الاجتماع به لتعلم صناعة أو علم (حم د عن سعيد ابن زيد) قال الشيخ حديث حسن لغيره

❁ (ان من اسرق السراق) أى من أشدهم سرقة (من يسرق لسان الامير) أى يغلب عليه حتى يصير لسانه كأنه بيده (وان من اعظم الخطايا من اقتطع) أى أخذ (مال امرئ مسلم بغير حق) بنحو جحد أو غصب أو سرقة أو يمين فاجرة وذكر المسلم للغالب فمن له ذمة أو عهد أو أمان كذلك (وان من الحسنات عيادة) بمثناة تحتية (المريض) أى زيارته فى مرضه ولو أجنبيا (وان من تمام عيادته ان تضع يدك عليه) أى على شئ من جسده كجبهته أو يده أو المراد موضع العلة (وتسأله كيف هو) أى عن حاله فى مرضه وتدعو له (وان من افضل الشفاعات ان تشفع بين اثنين فى نكاح حتى تجمع بينهما) لاسيما المتحابين حيث وجدت الكفاءة وغلب على الظن ان فى اصلاحهما خيرا (وان من لبسة الانبياء) بكسر اللام وضمها أى مما يلبسونه ويرضون لبسه (القميص قبل السراويل) يعنى يهتمون بتحصيله ولبسه قبله لانه يستر جميع البدن فهو أهم مما يستر اسفله فقط وفيه أن السراويل من لباس الانبياء (وان مما يستجاب به عند الدعاء العطاس) من الداعى أو غيره

لا يطلب ما لم يقدره الله له او المراد لا يدعى على الغير مالا بالباطل (قوله ولا يجمع فى الغيظ) اى لا يجمع المال فى وقت الغضب لانه ربما جمع الحرام حينئذ (قوله كى يعلم) اى ينبغى له ان يكون حاله مخالطة الناس ملاحظا التعلم للعلم منهم (قوله كى يفهم) اى لا ينطق بلفظ الا بقصد تفهيم كلامهم فيكون نطقه بقدر الحاجة لانه يكون مهذارا كثير التكلم فيما لا يعنى (قوله الاستطالة فى عرض المسلم) اى وصفه بأوصاف قبيحة فانها تشبه الربا من حيث الاثم فى كل فكان فيه زيادة من حيث انه زاد وجاوز الوجه الشرعى ففيه تجوز (قوله من يسرق لسان الامير) مجاز عن التقرب اليه بحيث يصير هو الذى يتكلم فى أموره ويظلم الناس لاجل نفعه فهو اظلم الظالمين لانه يظلم لغيره (قوله من تمام عيادته الخ) أى فأقل العيادة أن تزوره فى بيته وأكملها ان تضع الخ (قوله أن تضع) اى فى أى محل كان وهو أولى من تخصيص بعضهم بموضع العلة (قوله فى نكاح) اى فى أصله أو دوامه حيث لم يغلب على ظنه حصول ضرر وكان الزوج كفؤا فيما اذا أراد ابتداء النكاح (قوله به) اى بسببه العطاس اى يكون علامة على اجابة الدعاء سواء كان العطاس من الداعى أم ممن هو جالس معه

(قوله من أشراط الساعة) أى علاماتها المألوفة ولها علامات غير مألوفة كطلوع الشمس من مغربها (قوله ان يرفع العلم) أى بموت العلماء على التدريج ٣٦ وهذا موجود الآن فقد مضى قرون ولم يوجد من يقاربها فضلا عن كونه يساويها (قوله ويظهر الجهل) بحيث يدعى أهل الجهل العلم ويكون لهم وثوب وتقدم على العلماء ويسمع كلامهم ويطاعون وتترك العلماء لضعفهم وقلتهم (قوله وتذهب الرجال) أى أكثرهم بان يموتوا فى الغزو ويحتمل أن المراد يحصل الحمل اناثا ويقل كونه ذكورا (قوله لخمسين امرأة قيم واحد) يقوم عليهن بأن يطأ من وطأه محرما قاله العلامة العزيزى وقيل المراد ينفق عليهن لقلة الرجال وقد حدثت أنه وجد فى زمانى من هو بهذه المثابة (قوله الاصاغر) قيل المراد بهم أهل البدع وقيل المراد من يدعى العلم ويتصدر لتعليمه وليس اهلا لذلك كما هو مشاهد الآن فهو فى صورة العلماء مع كونه بصفة الجهل اولى فهو ضال مضل (قوله بنت الحر) قيل وليس لها حديث غيره (قوله من اعظم الخ) على حذف مضاف اى خيانة الامانة والرجل اسم ان وقول الشارح خبران سبق قلم (قوله يفضى الخ) وما وقع انه صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فللتشريع (قوله ان من اعظم الفرا) بالمد والقصر جمع فرية كمرية ومرى وقوله من الدال اعظم لا ينافى ان هنالك كذبا اعظم من ذلك وهذا اسلم من قول البعض قد يلتزم انه اعظم من كل كذب لانه كذب على الله تعالى لان المنام جزء من الوحى فكانه قال اخبرنى الله بكذا (قوله ان يدعى الرجل) اى ينسب ويصح ان يقرأ ان يدعى الرجل اى ينتسب

يعنى ان مقارنته للدعاء يستدل بها على استجابته (طب عن ابى رهم السمعى) نسبة الى السمع ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان من اشراط الساعة) أى علاماتها قال القرطبى علامات الساعة على قسمين ما يكون من نوع المعتاد او غيره والمذكور هنا الاول وأما الغير مثل طلوع الشمس من مغربها فتلك مقارنة لها او مضايقة والمراد هنا العلامات السابقة على ذلك (ان يرفع العلم ويظهر الجهل) والمعنى ان العلم يرفع بموت العلماء فكلما مات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء ومن لازم رفع العلم ظهور الجهل (ويفشو الزنا) رواية مسلم ورواية البخارى ويظهر الزنا (ويشرب الخمر) بالبناء للمفعول والمراد كثرة ذلك واشتهاره (وتذهب الرجال) اى اكثرهم (وتبقى النساء) قيل سببه ان الفتن تكثر فيكثر القتل فى الرجال لانهم أهل الحرب دون النساء وكون كثرة النساء من العلامات مناسب لظهور الجهل ورفع العلم (حتى يكون لخمسين امرأة) يحتمل ان المراد به حقيقة هذا العدد او يكون مجازا عن الكثرة ويؤيده ان فى حديث ابى موسى وترى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة (قيم واحد) قال العلقمى قال القرطبى فى التذكرة يحتمل ان المراد بالقيم انه يقوم عليهن سواء كن موطوآت أم لا ويحتمل ان يكون ذلك يقع فى الزمان الذى لا يبقى فيه من يقول الله الله فيتزوج الواحد بغير عدد جهلا بالحكم الشرعى قال فى الفتح قلت وقد وجد ذلك من بعض امراء التركمان وغيرهم من اهل هذا الزمان مع دعواه الاسلام اه قلت وقد سمعنا من هو بهذه الصفة فى هذا الزمان (حم ق ت ن ه عن انس ﷺ ان من اشراط الساعة ان يلتمس العلم عند الاصاغر) قيل اراد بالاصاغر أهل البدع وقال العلقمى يفسره أى هذا الحديث ويبين معناه ما أخرجه الطبرانى أيضا من حديث أبى سعيد الخدرى بلفظ يقبض الله العلماء ويقبض العلم معهم فتنشأ احداث ينزو بعضهم على بعض نزو العير على العير ويكون الشيخ فيهم مستضعفا (طب عن امية الجمحى) وقيل اللخمى وقيل الجهنى واسناده ضعيف ﷺ (ان من اشراط الساعة ان يتدافع اهل المسجد) أى يدفع بعضهم بعضا ليتقدم للامامة وكل يتأخر (لا يجدون اماما يصلى بهم) لقلة العلم وظهور الجهل وغلبته وفيه انه لا ينبغى تدافع أهل المسجد فى الامامة بل يصلى بهم من يظهر انه أحقهم (حم م د عن سلامة بنت الحر) اخت خرشة بن الحر الفزارى ﷺ (ان من اعظم الامانة) اى خيانة الامانة (عند الله تعالى يوم القيامة الرجل) اسم ان على حذف مضاف (يفضى الى امرأته وتفضى اليه) كناية عن الجماع (ثم ينشر سرها) اى ان نشر الرجل اى تكلمه بما جرى بينه وبين امرأته حال الاستمتاع بها من أعظم خيانة الامانة (حم م د عن ابى سعيد ﷺ ان من اعظم الفرى) قال المناوى بوزن الشرا اى اكذب الكذب الشنيع اه وضبطه الشيخ فى شرحه بكسر الفاء وسكون الراء وقال العلقمى بكسر الفاء مقصور وممدود وهو جمع فرية والفرية الكذب والبهت تقول فرى بفتح الراء فلان كذا اذا اختلق يفرى بفتح أوله فريا وفرى وافترى اختلق (ان يدعى الرجل الى غير أبيه) بشدة

الدال أى ينتسب الى غير أبيه (او يرى) بضم المثناة التحتية وكسر الراء (عينه) بالافراد (مالم تر) اى يدعى ان عينيه رأتا فى المنام شيأ مارأتاه لانه جزء من الوحى فالمخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقه اليه (او يقول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مالم يقل) لما يترتب على ذلك من فساد الشريعة والدين كما تقدم (خ عن واثلة) بن الاسقع ﷺ (ان من افرى الفرى) اى اكذب الكذب (ان يرى الرجل عينيه) بلفظ التثنية (فى المنام مالم تريا) أى يدعى ان عينيه رأتا فى نومه شيأ مارأتاه فيقول رأيت فى منامى كذا وهو كاذب وانما اشتد فيه الوعيد مع ان الكذب فى اليقظة قد يكون اشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة فى قتل أو حد أو أخذ مال لان الكذب على المنام كذب على الله تعالى انه أراه مالم يره والكذب على الله تعالى أشد من الكذب على المخلوقين لقوله تعالى ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الآية وانما كان الكذب فى المنام كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من النبوة فهو من قبل الله تعالى (حم عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان من أفضل أيامكم يوم الجمعة) أتى بمن لان يوم عرفة أفضل أيام السنة ويليه فى الفضيلة يوم النحر فيوم الجمعة أفضل أيام الاسبوع (فيه خلق آدم) لاشك ان خلق آدم فيه يوجب له شرفا ومزية (وفيه قبض) وذلك شرف له أيضا فانه سبب لوصوله الى الجناب الاقدس والخلاص من دار البلاء (وفيه النفخة وفيه الصعقة) وذلك من أسباب توصل أرباب الكمال الى ما أعد لهم من النعيم المقيم فالموت وان كان فى الظاهر فناء فهو فى الحقيقة ولادة ثانية وهو باب من أبواب الجنة منه يتوصل اليها (فاكثروا على من الصلاة فيه) أى فى يوم الجمعة وكذا ليلتها (فان صلاتكم معروضة على قالوا يارسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت) بوزن ضربت وقيل بتشديد الميم وفتح التاء وقيل بتشديد الميم وسكون التاء لتأنيث العظام قال ابن الاثير أصل هذه الكلمة من رم الميت وأرم اذا بلى والرمة العظم البالى (قال ان الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء) اى لانهم أحياء فى قبورهم (حم د ن ه حب ك عن اوس) بفتح الهمزة وسكون الواو (ابن اوس) وفى نسخة ابن أبى أوس قال الشيخ وهو حديث صحيح ﷺ (ان من اقتراب الساعة ان يصلى خمسون نفسا) يحتمل ان المراد ناس كثير لا خصوص هذا العدد (لا تقبل لاحد منهم صلاة) لقلة العلم وغلبة الجهل فلا يجد الناس من يعلمهم أحكام الصلاة (ابو الشيخ فى الفتن عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ﷺ (ان من اكبر الكبائر) يحتمل انه أتى بمن لان المذكور هنا بعض الكبائر (الاشراك) أى الكفر (بالله) وانما خص الاشراك لغلبته حالتئذ (وعقوق الوالدين) أى الاصلين وان عليا أو أحدهما (واليمين الغموس) هى الكاذبة وانما سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم ثم فى النار (وما حلف حالف بالله يمين صبر) هى التى يلزم بها ويحبس عليها وذلك بعد التداعى فهى لازمة لصاحبها من جهة الحكم ويقال لها مصبورة وان كان صاحبها فى الحقيقة هو المصبور لانه انما صبر من أجلها أى حبس فوصفت بالصبر وأضيفت اليه مجازا

(قوله مالم تريا) هذه النسخة ظاهرة وفى اخرى مالم يراى هو اى الشخص او كل من العينين فلا اشكال حينئذ (قوله ان من افرى الفرا) اى من اعظمه وهذا لا ينافى ان ثم كذبا اشد من هذا كشهادة الزور وهذا أسلم من قول بعضهم الى آخر ما مر (قوله ان يرى عينيه) انما اسند الرؤيا بالعين مع انها للروح اذ هى مناسبة لكون الشخص فى النوم يتصور له انه يرى بعينيه (قوله مالم تر) اى عينه منه يعلم ان قوله او يرى عينه بالافراد فى عينه لا بالتثنية كما نبه عليه الشارح (قوله من افضل ايامكم) اى افضل ايام الاسبوع يوم الجمعة وافضل ايام العام يوم عرفة ثم يوم النحر (قوله وفيه قبض) انما كان هذا توجيها لفضل يوم الجمعة لان قبضه فيه يترتب عليه صعود روحه المشرفة الى مرتبتها ولقاء المولى سبحانه (قوله وفيه الصعقة) اى الموت للخلائق فهى غير النفخة لانها مترتبة عليها وقد يطلق الصعق على الغشية قال تعالى وخر موسى صعقا اى مغشيا عليه لا ميتا بدليل فلما أفاق الخ (قوله فاكثروا الخ) اقل الاكثار ثلثمائة (قوله معروضة على) قالوا وكيف تعرض عليك وقد ارمت بوزن ضربت اى بليت او ارمت اى العظام اى بليت فقال ان الله حرم الخ وذلك لان الانبياء لم يرتكبوا فوق ظهرها مخالفة قط فحرموا عليها والشهداء وان ارتكبوا بعض المخالفات لكنهم لما بذلوا انفسهم لاجل الله تعالى حرمهم عليها (قوله خمسون نفسا) القصد التكثير لا الحصر وهذا موجود الآن لاسيما فى قرى الارياف فان اكثرها لا يعرفون ما يصحح صلاتهم (قوله من اكبر الخ) بل الشرك اكبرها على الاطلاق (قوله يمين صبر) اى حبس اى يمينا يستحق عليها الحبس بأن كانت

(فأدخل فيها مثل جناح بعوضة) مبالغة في القلة (الاجعلت) أي صيرها الله تعالى (نكتة في قلبه الى يوم القيامة) أي ما لم يتب فان تاب توبة صحيحة انجلى قلبه منها كما تقدم واذا كان هذا في الشئ التافه فكيف باليمين الكذب المحض (حم ت حب ك عن عبد الله بن انيس) تصغير أنس واسناده حسن ﷺ (ان من أكمل المؤمنين ايمانا احسنهم خلقا) بفعل الفضائل وترك الرذائل (والطفهم باهله) أي من نسائه واولاده وأقاربه واللطف هنا الرفق والبر (ت ك عن عائشة رضي الله عنها) واسناده حسن ﷺ (ان من امتي) أي امة الاجابة (من ياتي السوق) خصه لغلبة البيع فيه فالحكم كذلك وان اشتراه من غير سوق (فيبتاع) أي يشتري (القميص بنصف دينار او ثلث دينار) أو أقل من ذلك (فيحمد الله اذا لبسه فلا يبلغ ركبتيه حتى يغفر له) أي يغفر الله له ذنوبه بسبب الحمد والمراد الصغائر (طب عن أبي امامة ﷺ ان من امتي قوما يعطون مثل اجور اولهم) أي يثيبهم الله مع تأخرهم مثل ثواب الصدر الاول على انكار المنكر قيل من هم يا رسول الله قال (الذين ينكرون المنكر) أي يغيرونه عند القدرة عليه وينكرونه عند العجز (حم عن رجل) من الصحابة واسناده حسن ﷺ (ان من تمام ايمان العبد ان يستثني في كل حديثه) أي يعقبه بقوله ان شاء الله فيندب ذلك قال تعالى ولا تقولن لشئ اني فاعل ذلك غدا الا أن يشاء الله وتقدم ان الايمان لا يطلب فيه التعليق فلا يقال أنا مؤمن ان شاء الله (طس عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان من تمام الصلاة اقامة الصف) يعني تسويته وتعديله بحيث لا يتقدم أحد على أحد وان استداروا حول الكعبة (حم عن جابر) واسناده حسن ﷺ (ان من تمام الحج ان تحرم من دويرة أهلك) بالتصغير أي من وطنك وهذا قاله لمن قال له ما معنى أتموا الحج فالاحرام من ذلك أفضل من الاحرام من الميقات عند جمع منهم الرافعي وعكس آخرون لادلة أخرى (عد هب عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ان من حق الولد على والده ان يعلمه الكتابة) لان تعليمها يعين على تحصيل العلوم الشرعية وأن يعلمه القرآن والآداب المسنونة كالسواك (وان يحسن اسمه) بأن يسميه باسم حسن كعبد الله وعبد الرحمن ونحو ذلك (وان يزوجه اذا بلغ) أو يسريه لانه بذلك يحفظ عليه شطر دينه وهذه الحقوق مندوبة في حق الاب اما الواجبة فمنها تعليمه الصلاة وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بمكة ودفن بالمدينة وأجرة التعليم في مال الطفل ان كان له مال والا فعلى من عليه نفقته (ابن النجار عن ابي هريرة) وهو حديث حسن لغيره ﷺ (ان من سعادة المرء ان يطول عمره ويرزقه الله الانابة) أي التوبة والرجوع اليه فتكثر طاعاته وتمحى سيئاته ان الحسنات يذهبن السيآت (ك عن جابر) وهو حديث صحيح ﷺ (ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه) بالمباشرة والجماع (ثم ينشر سرها) أي يحدث بما وقع منهما حال الجماع من قول أو فعل فيحرم ذلك بلا حاجة اما مجرد ذكر الجماع فان لم تدع اليه

بعد التداعي والرفع للقاضي اذ هي الايمان المعتبرة ولذا لم تنفع التورية عنده (قوله مثل جناح الخ) كناية عن القلة فلو ادعى شخص على آخر بدينار كذبا فحلف عند القاضي انه ليس عليه شئ والحال ان عليه له فلما كانت عين غموس فلما كان ربما يتوهم ان مثل ذلك ليس بيمين ٢٨ غموس نص عليه في الحديث لدفع التوهم (قوله الاجعلت) اي صيرت اليمين نكتة الخ اي كانت سببا في ذلك (قوله من ياتي السوق) اي محل بيع الثياب وان لم يكن سوقا وانما خص السوق جريا على الغالب (قوله ينكرون المنكر) اي وجوبا في المحرم وندبا في المكروه اي ويأمرون بالمعروف وجوبا في الواجب وندبا في المندوب ولا يشترط في وجوب النهي العلم بالامتثال على المعتمد ولا يشترط ان لا يكون متلبسا بما نهى عنه اذ يجب على متعاطي الكاس ان ينكر على الجلاس (قوله عن رجل) لا يضر ابهامه لانه صحابي وكلهم عدول (قوله في كل حديثه) اي ما يليق فيه ذلك فاذا قيل لشخص انت مسيلمة الكذاب فلا يقول انا هو ان شاء الله خلافا لبعض اهل الضلال وبعضهم قال يؤخذ من عموم هذا انه يطلب ان يقال انا مؤمن ان شاء الله نظرا للشك في الخاتمة وبعضهم قال الاولى تركه (قوله اقامة الصف) اي تسوية الصفوف ولو مع الاستدارة كما في الكعبة ومن التسوية التلاصق بحيث لا تكون فرجة لان بعض الشياطين يدخل فيها ليسدها لمنعهم من حصول الرحمة بذلك وليس هذا الشياطين الموسوسة للمصلين (قوله من دويرة) تصغير دار اي من المحل الذي يريد السفر منه وهذا الحديث ليس بصحيح ولا بحسن بل سنده واه جدا فلا يخالف ما ورد انه صلى الله عليه وسلم احرم من الميقات لا من دويرة اهله فهو أفضل من الاحرام من دويرة أهله (قوله ان يطول عمره ويرزقه الله الانابة) اي الرجوع اليه تعالى فهو فيمن يرتكب الذنوب فلا يرد أن بعض الانبياء قصر عمره لاسيما نبينا صلى الله عليه وسلم لان

حاجة فمكروه وان دعت اليه حاجة بأن يذكر اعراضه عنها وتدعى عليه العجز عن الجماع فلا كراهة (م عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة عبدا اذهب آخرته بدنيا غيره) أي ارتكب ما ينقص ايمانه بسبب تحصيل دنيا غيره وهذا سماه الفقهاء أخس الاخساء (طب عن ابي امامة) الباهلي ﷺ (ان من ضعف اليقين) بضم الضاد في لغة قريش وفتحها في لغة تميم (ان ترضى الناس بسخط الله تعالى) أي بارتكاب ما يستحق به العقاب (وان تحمدهم على رزق الله) أي على تحصيله أي ان تحمدهم لاجل أن يعطوك وأما الثناء على من وصل اليك منه احسان فطلوب كما تقدم في حديث أشكر الناس لله أشكرهم للناس فينبغي لمن صنع اليه معروف أن يشكر من جرى على يديه وان يملأ الارض ثناء والسماء دعاء وينبغي لمن لا يقوم بالشكر ان لا يقبل العطاء (وأن تذمهم على مالم يؤتك الله) أي على امساكهم ما بأيديهم عنك لان المانع هو الله وهم مأمورون مقهورون ﷺ (ان رزق الله لا يجره اليك حرص حريص) تحصيله لك (ولا يرده) عنك (كراهة كاره) حصوله لك فما لم يقدر لك لم يأتك وان بالغت في الاسباب وما قدر لك خرق الحجب وطرق عليك الباب ﷺ (وان الله بحكمته وجلاله جعل الروح) بفتح الراء أي الراحة (والفرح) اى السرور (في الرضا) بالقضاء (واليقين) أي ان يعلم الانسان ويتيقن ان ما اصابه لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم يكن ليصيبه (وجعل الهم والحزن في الشك) عند اليقين (والسخط) عند الرضا (حل هب عن ابي سعيد) الخدري واسناده ضعيف ﷺ (ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على الله عز وجل لابره) أي جعله بارا صادقا في يمينه لكرامته عليه وسببه كما في البخاري عن أنس ان الربيع بضم الراء والتشديد عمته كسرت ثنية جارية وفي رواية ثنية امرأة بدل جارية فطلبوا اليها العفو فأبوا فعرضوا الارش فأبوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبوا الا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس بن النضر يا رسول الله أتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله القصاص أي حكم الله القصاص فرضي القوم فعفوا فعجب النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان من عباد الله تعالى من لو أقسم على الله لابره أي لابر قسمه ووجه تعجبه صلى الله عليه وسلم ان أنس ابن النضر اقسم على نفي فعل غيره مع اصرار ذلك الغير على ايقاع ذلك الفعل فكان قضية ذلك

أي وهي كذلك كأن يقول فرجها كبير وتقول آلته كبيرة او سريع الانزال فيحرم ذلك اما قوله جامعت أوطفت على نسائي فهو مكروه فقط وما وقع انه صلى الله عليه وسلم اخبر بأنه طاف على نسائه في ليلة فهو تشريع وبيان لجواز ذلك وأن من خصوصياته صلى الله عليه وسلم عدم وجوب القسم بين الزوجات وان وقع منه القسم فهو تبرع منه وتحقيق للعدل قال بعض اهل التصوف نزهوا ايها الناس مجالسكم عن ذكر النساء والطعام فان ذكر ما يتعلق بذلك من اقبح الاشياء اذ لا ينبغي الاعتناء بالفرج والبطن (قوله عبدا) في بعض النسخ عبد بالرفع ولعلها على رواية ان شر الناس بدون من (قوله ان من ضعف) بفتح الضاد وضمها روايتان وهما لغتان (قوله ان ترضى الناس بسخط الله) كأن تضرب شخصا وتسبه ٣٩ او تسلب ماله لاجل أن ترضى عدوه الذي هو صاحبك (قوله وان تحمدهم الخ) اى تحمدهم لاجل أن يزيدوك في الاعطاء لك فلا ينافي ما ورد لا يشكر الله من لا يشكر الناس لان المراد لا يشكرهم بقصد المكافأة على ما وقع منهم مع ملاحظة أن الموصل له ذلك هو الله تعالى لا بقصد طلب الزيادة فهو مذموم لانه توجه للمخلوق وغفلة عن الخالق (قوله ان رزق الله الخ) هذا بمنزلة التعليل لما قبله (قوله حرص حريص) أي اجتهاد مجتهد سواء كان اجتهادك أو اجتهاد غيرك (قوله على الله) اى عازما على الله فحينئذ لا يقال كيف ذلك مع ان على ليست من حروف القسم وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما وقع ان الربيع عمته أي عمة أنس لان عبارته أي المناوي عن أنس ان عمته الى الخ كسرت ثنية جارية ففرض عليها الارش فأبت فأمر صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقالت أمها اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق فذكره أي بعد ان عفت الجارية لما سمعت هي وجماعتها ذلك القسم فبسبب صلاح أمها أبرها الله بأن عطف قلب الجارية وأهلها حتى عفوا وليس مراده صلى الله عليه وسلم ان حلفها رد قضاءه بل ترغيب المستحق في العفو اهـ شرح المناوي الكبير ويجاب أيضا بأنها حلفت على ذلك قبل علمها بتعين القصاص فكان الواجب القصاص أو الدية

في العادة ان يحنث في يمينه فألهم الله الغير العفو ببن أقسم أنس وأشار بقوله ان من عباد الله الى ان هذا الاتفاق انما وقع اكراما من الله تعالى لانس ليبر يمينه وانه من جملة عباد الله الذين يجيب دعاءهم ويعطيهم اربهم وقد استشكل انكار أنس بن النضر كسر سن الربيع مع سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم الامر بالقصاص ثم قال أتكسر سن الربيع ثم اقسم انها لا تكسر وأجيب بأنه أشار بذلك الى التأكيد على النبي صلى الله عليه وسلم في طلب الشفاعة اليهم أن يعفوا عنها وقيل كان حلفه قبل أن يعلم أن القصاص حتم فظن انه على التخيير بينه وبين الدية أو العفو وقيل لم يرد الانكار المحض والرد بل قاله توقعا ورجاء من فضل الله ان يلهم الخصوم الرضا حتى يعفوا أو يقبلوا الارش ووقع الامر على ما اراد وفيه جواز الحلف فيما يظن وقوعه والثناء على من وقع له ذلك عند امن الفتنة بذلك عليه واستحباب العفو عن القصاص والشفاعة في العفو وجريان القصاص في كسر السن ومحله ما اذا أمكن التماثل بأن يكون المكسور مضبوطا فيبرد من سن الجاني ما يقابله (حم ق د ن ه عن انس) بن مالك

ﷺ (ان من فقه الرجل تعجيل فطره) اذا كان صائما بأن يوقعه عقب تحقق غروب الشمس (وتأخير سحوره) الى قبيل الفجر بحيث لا يوقع التأخير في شك (مكحول مرسلا) باسناد صحيح

ﷺ (ان مما ادرك الناس) أي أهل الجاهلية ويجوز رفع الناس والعائد على ما محذوف ونصبه والعائد ضمير الفاعل قال في الفتح الناس بالرفع في جميع الطرق اه فالرواية بالرفع (من كلام النبوة الاولى) أي نبوة آدم (اذا لم تستح فاصنع ما شئت) أي اذا لم تستح من العيب ولم تخش من العار مما تفعله فافعل ما تحدثك به نفسك من اغراضها حسنا أو قبيحا فانك مجزى به فهو أمر تهديد وفيه اشعار بأن الذي يردع الانسان عن مواقعة السوء هو الحياء واذا لم تستح فاصنع ما شئت اسم ان أي ان هذا القول مما ادركه الناس (حم خ د ه عن ابن مسعود عن حذيفة) بن اليمان

ﷺ (ان مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته) أي يجري عليه ثوابه (بعد موته علما نشره) ولابن عساكر في تاريخه من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا من علم آية من كتاب الله أو بابا من علم انمى الله أجره الى يوم القيامة (وولدا صالحا) أي مسلما (تركه بعد موته يدعو ويستغفر له (ومصحفا ورثه) بتشديد الراء أي خلفه لوارثه (او مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه) أي بناء ينزل فيه المارة من المسافرين (او نهرا اجراه) أي حفره واجرى الماء فيه (او صدقة اخرجها من ماله في صحته وحياته) التقييد به لحصول الثواب الاكمل فلو وقف في حال مرضه وخرج ما وقفه من الثلث فله الثواب أيضا (تلحقه من بعد موته) أي هذه الاعمال المذكورة أي يجري عليه ثوابها ويتجدد بعد موته فاذا مات انقطع عمله الا منها وكرره للتأكيد قال المناوي ولا ينافي ما ذكر هنا الحصر المذكور في الحديث المار اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث فان المذكورات تندرج في تلك الثلاث لان الصدقة الجارية تشمل الوقف والنهر والبئر والنخل والمسجد والمصحف فيمكن رد جميع ما في الاحاديث الى تلك الثلاث ولا تعارض (ه عن ابي هريرة)

ﷺ ان من معادن التقوى تعلمك الى ما قد علمت علم ما لم تعلم) يعني ان تعلمك علم ما لم تعلم من العلوم الشرعية وضمه الى ما قد علمت من معادن التقوى أي أصولها (والنقص فيما قد علمت قلة الزيادة فيه) أي وقلة زيادة العلم تؤدي الى نقصه لان الانسان معرض للنسيان فاذا لم يزد فيه نقص بسبب ذلك (وانما يزهد) بالبناء للفاعل وشدة الهاء المكسورة (الرجل في علم ما لم يعلم) أي في تعلمه (قلة الانتفاع بما قد

(قوله الناس) بالرفع كما هو الرواية وعائد الموصول محذوف قال الحافظ جميع الطرق بالرفع فلا يجوز قراءته بالنصب وان صح عربية (قوله علما نشره) اما بتعلم أو تعليم او صنف كتب نحو حديث وفقه أي لا يلحق الميت من الثواب الا على ما فعله في حال حياته فلا ينتفع بعمل غيره كما قاله ابن عبد السلام وقد رآه بعض أصحابه بعد موته فقال له أنت قلت كذا قال نعم لكن قد رجعت عن ذلك لاني وجدت حصول النفع بالقراءة والدعاء ونحوهما وفضل الله واسع فالحق حصول انتفاع الميت بنحو القراءة له والصدقة عليه ولا ينافيه هذا الحديث لانه قيد بقوله صلى الله عليه وسلم من عمله وحسناته أي ما يلحقه مما له فيه دخل الا ذلك فلا ينافي انه يلحقه غير ما له فيه دخل فضلا منه تعالى (قوله في صحته وحياته) وكذا في مرضه وانما قيد بحياته لان اخراج المال حينئذ أشق على النفس لتأمل البقاء

علم) لانه لو انتفع به حلاله تعلم ما لم يعلم وصرف همته اليه (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف ❁ (ان من موجبات المغفرة) اى مغفرة الذنوب الصغائر (بذل السلام) اى افشاءه بين المسلمين (وحسن الكلام) اى الانته للاخوان بلا مداهنة (طب عن هانئ بن يزيد ❁ ان من موجبات المغفرة ادخالك السرور على اخيك المسلم) اى الاخ فى الدين وان لم يكن اخا من النسب بنحو بشارة بولد او بقدوم نحو صديق غائب (طب عن الحسن بن على ❁ ان من نعمة الله على عبده ان يشبهه ولده) خلقا وخلقا لان ذلك يمنعه من الطعن فى نسبه (الشيرازى فى الالقاب عن ابراهيم) بن يزيد (النخعى) بفتح النون والمعجمة ثم مهملة (مرسلا) أرسل عن عائشة وغيرها ❁ (ان من هوان الدنيا على الله ان يحيى بن زكريا قتلته امرأة) من بغايا بنى اسرائيل ذبحته بيدها او ذبح لرضاها واهدى رأسه اليها فى طست من ذهب وعلى هذا الاخير اقتصر الشيخ فقال سببه انه كان ينهاهم عن نكاح بنت الاخ وكان ملكهم له بنت اخ تعجبه فارادها وجعل يقضى لها كل يوم حاجة فقالت لها امها ان سألك عن حاجتك فقولى له تقتل يحيى فقالت له ذلك فقال سلى غير هذا فقالت لا اسألك غيره فامر به فذبح فى طست فقوله قتلته امرأة أى قتل لاجلها اه يعنى أن قتل يحيى حصل من هوان الدنيا يعنى لو كان شأنها راقيا وامرها باقيا لكان الانبياء احق بالحياة والاحترام فيها والرعاية والوقاية لكنها داره وان (هب عن ابى) بن كعب واسناده ضعيف ❁ (ان من يمن المرأة) اى بركتها (تيسير) أى سهولة (خطبتها) بكسر الخاء اى التماس الخاطب نكاحها وان يجاب بسهولة بلا توقف ولا اشتراط (وتيسير صداقها) اى تحصيله من وجه حلال (وتيسير رحمها) اى للولادة بان تكون سريعة الحمل كثيرة النسل (حم ك هق عن عائشة ❁ ان موسى) نبى الله صلى الله عليه وسلم (آجر نفسه ثمانى سنين او عشرا على عفة فرجه وطعام بطنه) فيه دليل على انه يجوز الاستئجار للخدمة من غير بيان نوعها وبه قال مالك ويحمل على العرف وقال أبو حنيفة والشافعى لا يصح حتى يبين نوعها (حم ه عن عتبة) بمثناة فوقية فموحدة (ابن الندر) بضم النون وشدة الدال المهملة المفتوحة قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقرأ طس حتى اذا بلغ قصة موسى قال ان موسى فذكره ❁ (ان ملائكة النهار أرأف من ملائكة الليل) قال المناوى اى لسر علمه الشارع اى فادفنوا موتاكم بالنهار ولا تدفنوهم بالليل كما جاء مصرحا به هكذا فى حديث الديلمى (ابن النجار عن ابن عباس) باسناد ضعيف ❁ (ان ناركم هذه جزء من سبعين جزأ من نار جهنم) قال المناوى أراد به التكثير لا التحديد وقال العلقمى

(قوله ان يشبهه ولده) اى خلقا وخلقا اى لئلا يتهم امه بانها زنت به فيما اذا لم يشبهه فى الخلقة ولئلا يحصل التقاطع والتعادى فيما اذا لم يشبهه فى الخلق اى الحسن هذا هو وجه كون ذلك من نعم الله تعالى (قوله قتلته امرأة) بغى من بغايا بنى اسرائيل اى زانية من زناتهم قيل انها ذبحته بيدها وقيل انها امرت رجلا تعلق بهواها ان يذبحه فصنع ذلك واهدى راسه اليها فى طست من ذهب طلبا لرضاها وقيل ان ملكا من ملوك بنى اسرائيل كان يحب بنت اخيه محبة شديدة وكان يقضى لها كل يوم حاجة فبلغ امها ان سيدنا يحيى يحرم نكاح المحارم فقالت لها اذا طلب عمك منك ٣١ قضاء حاجتك فقولى حاجتى اليوم قتل يحيى فقالت له ذلك فقال لها اطلبى غير ذلك لكونه استعظمه فأبت فقتل فعلى القول الاول اسناد القتل للمرأة حقيقة وعلى الاخير مجاز اى تسببت (قوله من يمن المرأة الخ) اى وعكسه بعكسه (قوله آجر نفسه الخ) هذا شرع من قبلنا فلا يرد على مذهبنا كالحنفية القائلين بعدم صحة الاستئجار من غير بيان نوعها وعند المالكية تصح وتحمل على العرف (قوله او عشرا) اى بل عشرا ثمانية لازمة واثنان من عنده كما فى الآية واصل ذلك على بعض الاقوال ان القوم لما رجعوا باغنامهم غطوا راس البئر بحجر لا يرفعه الا عشرة نفر وقيل اربعون وقيل مائة فجاء موسى ورفعه وحده وسقى غنم المرأتين ولذا قالت احداهما يا ابت استأجره ان خير من استأجرت القوى الامين وزوجه الصغرى على ما عليه اكثر المفسرين انظر تفسير الخطيب (قوله على عفة) اى على التزوج الذى شأنه ان يكون له عفة الفرج والا فالنبى معصوم عفيف وان لم يتزوج (قوله الندر) بهذا الضبط (قوله أرأف) اى اشد رحمة الخ اى فادفنوا موتاكم بالنهار فهو افضل من الدفن ليلا لتحضرهم الملائكة الذين هم اشد رحمة فالدفن ليلا خلاف الافضل الا لضرورة الخ (قوله جزء الخ) فيه تنبيه للمكلف على ان يتباعد عن الاسباب التى تدخل النار

قال الدميري معنى الحديث لو انه جمع كل ما في الوجود من النار التي يوقدها بنو آدم لكانت جزأ من اجزاء نار جهنم المذكورة وبيانه انه لو جمع كل حطب في الدنيا فاوقد كله حتى صار نارا لكان الجزء الواحد من اجزاء نار جهنم الذي هو من سبعين جزأ اشد من نار الدنيا (ولولا انها اطفئت بالماء مرتين ما انتفعتم بها) اي ما امكنكم الانتفاع بها لشدة حرها (وانها) اي نار الدنيا (لتدعو الله) بلسان القال او الحال (ان لا يعيدها) اي نار الدنيا (فيها) اي في نار جهنم لشدة حرها والقصد بهذا الحديث التحذير من جهنم والاعلام بشدة حرها (... عن أنس) وهو حديث صحيح ۞ (ان نطفة الرجل بيضاء غليظة فمنها يكون العظام والعصب وان نطفة المرأة صفراء رقيقة فمنها يكون اللحم والدم) قال المناوي وهذا فيه انه ليس كل جزء من الولد مخلوقا من منيهما وهو خبر آخر ما يفيد ان كل جزء مخلوق من منيهما معا انتهى ويمكن الجمع بحمل ما هنا على الغالب (... عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ۞ (ان هذا الدين) اي دين الاسلام (متين) اي قوي (فاوغلوا) بالغين المعجمة أي سيروا (فيه برفق) ولا تحملوا انفسكم ما لا تطيقون فتعجزوا وتتركوا العمل (حم عن أنس) ۞ (ان هذا الدين متين فاوغل) اي سر (فيه برفق) ولا تحمل نفسك وتكلفها ما لا تطيق فتعجز فتترك الدين والعمل قال في النهاية الايغال السير الشديد يقال أوغل القوم وتوغلوا اذا امعنوا في سيرهم والوغول الدخول في الشئ اه اي بالغ في العبادة لكن اجعل تلك المبالغة مع رفق فان الذي يبالغ بغير رفق ويتكلف من العبادة فوق طاقته يوشك أن يمل حتى ينقطع عن الواجبات فيكون مثله مثل الذي اجهد دابته في سفره حتى اعياها أو عطبت ولم يقض وطره كما أشار الى ذلك بقوله (فان المنبت) بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وتشديد المثناة الفوقية أي المنقطع في سفره لكونه أجهد دابته (لا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى) اي فلا هو قطع الارض التي قصدها ولا هو ابقى ظهره ينفعه فيكره التشديد في العبادة (البزار عن جابر) باسناد ضعيف ۞ (ان هذا الدينار والدرهم اهلكا) اي أهلك حبهما والانهماك في تحصيلهما (من) كان (قبلكم وهما مهلكاكم) والاهلاك سببه الحرص او منع الزكاة او التفاخر والقصد التحذير من الاسترسال في جمعهما والاشتغال به وترك امور الآخرة (طب هب عن ابن مسعود وعن ابي موسى) الاشعري باسناد ضعيف ۞ (ان هذا العلم) اي الشرعي الصادق بالتفسير والحديث والفقه (دين فانظروا عمن تأخذون دينكم) اي لا تأخذوه الا عمن طابت

(قوله لتدعو الله الخ) اي لان الله تعالى جعل لها ادراكا انها اذا عيدت لها عذبت بها (قوله بيضاء الخ) هذا الحديث يدل على انه ليس كل جزء من منيهما فينافي الحديث الدال على ذلك ويجمع بأن العظام والعصب يغلب عليهما مني الرجل واللحم والدم يغلب عليهما مني المرأة وان كان كل من منيهما (قوله متين) اي صلب متوسط بين السهولة والصعوبة بخلاف الاديان السابقة فان بعضها في غاية الشدة وبعضها في غاية السهولة (قوله فاوغلوا) اي سيروا واصل الايغال السير بشدة لكنه جرد عن بعض معانيه بدليل قوله برفق ٣٢ (قوله المنبت) اي المنقطع عن رفقته بسبب انه أجهد دابته حتى أعياها فلم يصل الى مقصوده فلا ارضا قطع ولا ظهرا ابقى فكذا من سلك في العبادة غاية جهده انقطع فينبغي السلوك الوسط ولذا جعل للمبتدئين الكتب الصغار ليحصل لهم النشاط وجعل ابتداء تعليم الاطفال من السور القصار لا من البقرة (قوله وهما مهلكاكم) بسبب الاعتكاف على حبهما وعدم الزكاة ونحو ذلك ٭ ووقع ان بعض الصالحين راى الدنيا في صورة امرأة حسنة مزينة فقال من انت فقالت انا الدنيا فقال لها اتزوجت فقالت نعم فقال بكم فقالت لا احصي عددهم فقال هل طلقوك فقالت لا بل قتلتهم واحدا بعد واحد فقال تبا لك زوجة ولمن علم بأنك قاتلته وتزوجك وبعضهم رآها مناما في تلك الصورة فقال من انت فقالت الدنيا فقال اعوذ بالله من شرك فقال ان اردت ذلك فابغض الدرهم والدينار (قوله ان هذا العلم) الشامل للباطن والظاهر فانظروا الخ فينبغي للشخص ان يختبر من يريد سيرته الاخذ عنه فان كان اهلا سلم الانقياد له في كل ما قاله له من غير تردد فيه والا تركه ٭ ووقع ان رجلا جاء لسيدي يوسف العجمي وقال أريد ان اسلك طريقتكم فقال له مرحبا فقال له احلف لي بالطلاق انك عارف بالله فقال له يلزمني الطلاق اني انا عارف بالله وازيد من ذلك ومراده بالازيد معرفة الغريبة فينبغي لطالب العلم أن يأخذ عن كل من وجده اهلا وان لم يكن مشهورا الا ان كان المشهور ادون منه فان كان مساويا له اخذ عن المشهور لاجل اطمئنان النفس

(قوله سبعة احرف) اى أوجه من المعانى المتقاربة بألفاظ مختلفة نحو اقبل وتعال وهلم اى بأى لفظ واى لغة وردت ففى وسببه ان صحابيا سمع آخر يقرأ بكلمات على الوجه الذى لم يعلمه فنازعه وجاآ اليه صلى الله عليه وسلم واخبراه

سيرته وسريرته وتحققهم (ك عن انس) بن مالك (السجزى) فى الابانة (عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف) أى سبع لغات وعليه أبو عبيدة وثعلب والازهرى وآخرون وصححه ابن عطية والبيهقى اوسبعة اوجه من المعانى المتفقة بالفاظ مختلفة نحو اقبل وتعال وهلم وعجل واسرع وعليه سفيان بن عيينة وابن وهب ونسبه ابن عبد البر لاكثر العلماء قال العلقمى المختار ان هذا الحديث من المشكل الذى لا يدرى معناه كمتشابه القرآن وقال فى الفتح قال أبو شامة ظن قوم ان القرا آت السبع الموجودة الآن هى التى اريدت فى الحديث وهو خلاف اجماع اهل العلم قاطبة وانما يظن ذلك بعض اهل الجهل وقال مكى بن أبى طالب وأما من ظن ان قراءة هؤلاء القراء كعاصم ونافع هى الاحرف السبعة التى فى الحديث فقد غلط غلطا عظيما قال ويلزم من هذا ان ما خرج عن قراءة هؤلاء السبعة مما ثبت عن الائمة وغيرهم ووافق خط المصحف لا يكون قرآنا وهو غلط عظيم (فاقرؤا ما تيسر منه) من الاحرف المنزل بها اى لغة أو وجه قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عمر قال سمعت هشام ابن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأنيها على غير ما قرأت فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرؤها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ان هذا القرآن فذكره (حم ق ٣ عن عمر) بن الخطاب ﷺ (ان هذا القرآن مأدبة الله) بضم الدال فى الاشهر قال المناوى معنى هذا الحديث مأدبة الله يعنى مدعاته شبه القرآن بصنيع صنعه الله للناس لهم فيه خير ونفع (فاقبلوا من مادبته ما استطعتم ك عن ابن مسعود) ﷺ (ان هذا المال خضر حلو) بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين شبهه فى الرغبة فيه والميل اليه وحرص النفوس عليه بالفاكهة الخضرة المستلذة فان الاخضر مرغوب فيه على انفراده بالنسبة الى اليابس والحامض فالاعجاب بهما اذا اجتمعا أشد (فمن أخذه بحقه) قال العلقمى فى رواية البخارى بسخاوة نفس أى بغير شره ولا الحاح أى من أخذه بغير سؤال وهذا بالنسبة الى الآخذ ويحتمل أن يكون بالنسبة الى المعطى أى بسخاوة نفس المعطى أى انشراحه بما يعطيه اه ويحتمل أن المراد من وجه حلال من غير حرص (بورك له فيه) فيستعين به على طاعة الله ويؤدى زكاته ويصرفه فى وجوه الخير (ومن أخذه باشراف نفس) بكسر الهمزة وشين معجمة أى طمع أو حرص عليه (لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع) فى كونه كلما نال من المال شيئا ازدادت رغبته فيه وطلب الزيادة بين بهذا أن البركة خلق من خلق الله وضرب لهم المثل بما يعهدون فالآكل انما يأكل ليشبع فاذا أكل ولم يشبع كان عناء فى حقه بغير فائدة وكذلك المال ليست الفائدة فى نفسه وانما هى لما يتحصل به من المنافع فاذا كثر عند المرء من غير تحصيل منفعته كان وجوده كالعدم (واليد العليا) بضم

بما وقع فقال أسمعنى ما قرأت فأسمعه فأقره وذكر الحديث (قوله مأدبة الله) اصل المأدبة الطعام الذى يصنعه الرجل يدعو اليه الناس للاكرام فشبه المعقول وهو القرآن بالمحسوس اى ان الله تعالى دعاكم لهذا القرآن لاكرامكم (قوله خضر حلو) شبهه بذلك لجامع ميل النفس واللذة بكل وأشار بذلك الى عدم بقائه كالخضر فانه سريع الزوال وفى [illegible] خضرة حلوة تأ[illegible]ن المال بالدنيا وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لما أعطى بعض الصحابة شيأ فطلب ثانيا فأعطاه فطلب ثالثا فأعطاه وذكر الحديث تعليما للصحابة وقيل انه نقصه عن بعض اصحابه فقال ما كنت أظن أن تنقصنى عن أحد فذكر له الحديث فقال والذى بعثك بالحق ما ارزأ مال أحد بعدك أى ما أنقصه بالاخذ منه فأعطاه أبو بكر فى خلافته حقه فامتنع وأعطاه عمر فامتنع لقسمه المتقدم فجمع الناس سيدنا عمر وأشهدهم بأنه دفع اليه حقه فأبى لئلا يتوهموا انه منعه حقه (قوله بحقه) أى بطيب نفس الدافع أو المراد بقدر

[illegible] ما يكفيه من الحلال مع اعطائه حق المال من نحو زكاة وصدقة وقوله باشراف أى انهماك واراقة ماء وجهه أى تطلع نفس وطمع (قوله العليا) هى يد المعطى فهى توضع فوق يد الآخذ فهو حقيقة ويحتمل ان العليا الآخذة بدون سؤال

العين والقصر أى المنفقة أو المتعففة (خير من اليد السفلى) أى السائلة أو الآخذة من غير احتياج (حم ق ت ن عن حكيم بن حزام) بفتح الحاء المهملة والزاى ۞ (ان هذا المال خضرة حلوة) قال العلقمى انث الخبر لان المراد الدنيا وقال المناوى التأنيث واقع على التشبيه أو التاء للمبالغة (فمن أصابه بحقه) أى بقدر حاجته من الحلال (بورك له فيه ورب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة الا النار) وهذا حث على الاستغناء عن الناس وذم السؤال بلا ضرورة وسببه ان حكيم بن حزام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطانى ثم سألته فأعطانى ثم سألته فأعطانى ثم قال يا حكيم ان هذا المال فذكره و بعد السفلى قال حكيم فقلت يا رسول الله والذى بعثك بالحق لا أرزأ احدا بعدك شيأ حتى أفارق الدنيا وأرزأ بفتح الهمزة واسكان الراء وفتح الزاى بعدها همزة أى لا أنقص ماله بالطلب منه وفى رواية لاسحق قلت فوالله لا تكون يدى تحت يد من أيدى العرب فكان أبو بكر رضى الله عنه يدعو حكيما الى العطاء فيأبى أن يقبل منه شيأ فقال عمر انى أشهدكم يا معشر المسلمين على حكيم أنى أعرض عليه حقه فى هذا الفئ فيأبى أن يأخذه وانما أشهد عليه عمر لانه أراد أن لا ينسبه أحد لم يعرف باطن الامر الى منع حكيم من حقه وانما امتنع حكيم من اخذ العطاء مع انه حقه لانه خشى ان يقبل من أحد شيئا فيعتاد الاخذ فتتجاوز به نفسه الى ما يريده ففطمها عن ذلك وترك ما لا يريبه الى ما لا يريبه وفى مسند اسحق بن راهويه سبب ذلك أيضا وهو ان النبى صلى الله عليه وسلم أعطى حكيم بن حزام دون ما أعطى أصحابه فقال حكيم يا رسول الله ما كنت أظن ان تقصر بى دون أحد من الناس فزاده ثم استزاده فزاده حتى رضى (حم ت عن خولة بنت قيس) بن فهد الانصارية ۞ (ان هذه الاخلاق) التى طبع عليها بنو آدم حاصلة (من الله فمن اراد الله به خيرا منحه خلقا حسنا ومن اراد به شرا منحه) أى اعطاه (خلقا سيئا) قال المناوى بان يجبله على ذلك فى بطن امه أو يصير له ملكة على التخلق به (طس عن أبى هريرة ۞ ان هذه النار انما هى عدو لكم فاذا نمتم) أى أردتم النوم (فأطفؤها) أى ردوها أو امنعوها (عنكم) باطفائها اذا لم تحتاجوا اليها وخشيتم انتشارها (ق ه عن أبى موسى) الاشعرى قال احترق بيت بالمدينة فحدث به النبى صلى الله عليه وسلم ۞ (ان هذه القلوب اوعية) أى حافظة متدبرة ما يرد عليها (فخيرها أوعاها) أى احفظها للخير قال العلقمى قال فى التقريب وعى العلم يعيه وعيا حفظه (فاذا سألتم الله) أى دعوتموه (فسلوه) أى ادعوه (وأنتم واثقون بالاجابة) تاركون الشواغل الدنيوية مقبلون على الله (فان الله تعالى لا يستجيب دعاء من دعا عن ظهر قلب غافل) بغين معجمة أى متلاه عن الاقبال على الله وصرف الهمة للدعاء ولفظ الظهر مقحم (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (ان يوم الجمعة يوم عيد وذكر) لله

والسفلى الآخذة لسؤال فهو مجاز وقوله ابن حزام بفتح الحاء المهملة وبالزاى كذا فى الشارح وهو مخالف لما قاله حج فى الاصابة من ان فى الصحابة اثنين احدهما اسمه حرام بفتح الحاء المهملة وبالراء والآخر اسمه حزام بكسر الحاء المهملة وبالزاى (قوله متخوض) أى مضيع لحقه بأن يجمعه من حرام أو يمنع زكاته شبهه بمن يخوض الماء بجامع المشقة (قوله من مال الله ورسوله) أشار بذلك الى ان المال كله لله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وسلم خليفة الله فيه وما بيد الناس فهو على وجه العارية (قوله فمن اراد الله الخ) فهذا ميزان شرعى يعلم به الذى فى ساحة الرضا والذى فى ساحة الغضب (قوله هى عدو لكم) أى كالعدو بجامع حصول الضرر عن كل كالاحراق وان كان يحصل بالنار نفع كتسوية الطعام (قوله فأطفؤها) اما بوضع تراب أو بوضع نحو حديد يحول بينه وبينها فالمدار على توقى شرها ولو بغير اطفاء (قوله أوعية) أى محل للخير والشر (قوله عن ظهر قلب غافل) قيل لفظ ظهر مقحم وقيل ليس مقحما والمعنى ان الدعاء من ظاهره لا من صميمه فيطلب من الداعى التوجه بقلبه ورجاء الاجابة ولو كان مذنبا فان ذلك من خصوصيات هذه الامة بخلاف الامم السابقة فكان اذا أراد أحدهم الطلب توجه لنبيه وطلب له ولذا قال سيدنا عيسى لامته لا يطلب منكم الا من كان مطهرا من الذنوب فالطلب للمذنب من خصوصياتنا تعالى هذا وقد يقال قوله الا من كان مطهرا يقتضى جواز الطلب حينئذ فينافى الخصوصية ويمكن أن يجاب بأن الخصوصية فى غير أمة عيسى أما هم فيجوز لهم بشرط التطهر من الذنوب وما ورد أن بعض الامم السابقة كان مجاب الدعوة وبعضهم دعا بكذا فحصل فمحمول على أنه تسبب فى الدعاء والداعى النبى لكن هذا ينافى ما ثبت من أمر سيدنا موسى بالاستسقاء ٢ فالظاهر ان الخصوصية طلب المذنب (قوله يوم عيد) المشبه لا يعطى حكم المشبه به من كل وجه فلا يرد ٢ بياض بالاصل

تعالى أي جعله الله عيدا للمؤمنين يجتمعون فيه لعبادته (فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيام) أي لا تصوموه منفردا (ولكن اجعلوه يوم ذكر) أي بلا صيام (الا ان تخلطوه بايام) قال المناوي بان تصوموا يوما قبله ويوما بعده فافراده بصوم نفل مكروه تنزيها فان قيل اذا كان العيد لا يصام فيه فكيف اذن في صيامه مع غيره فالجواب عن ذلك من اوجه أصحها كما قاله ابن القيم أن شبهه بالعيد لا يستلزم استواءه معه من كل جهة ومن صام معه غيره انتفت عنه صورة التحري بالصوم (هب عن أبي هريرة) واسناده حسن ۞ (ان يوم الثلاثاء يوم الدم) برفع يوم واضافته الى الدم أو يوم يكثر فيه الدم في الجسد قال المناوي أو يوم كان الدم فيه يعني قتل ابن آدم (وفيه ساعة) أي لحظة (لا يرقأ) قال العلقمي بهمز آخره أي لا ينقطع فيها دم من احتجم وافتصد أو لا يسكن وربما يهلك الانسان فيها بعدم الانقطاع للدم واخفيت هذه الساعة لترك الحجامة في جميع ذلك اليوم خوفا من مصادفة تلك الساعة كما أخفيت ليلة القدر في أوتار العشر الاواخر وأخرج الديلمي عن أنس مرفوعا الحجامة على الريق دواء وعلى الشبع داء وفي سبعة عشر من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحة للبدن وأخرج ابن سعد والبيهقي وضعفه عن معقل ابن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة مضت من الشهر دواء لداء سنة ويجمع بين هذا الاختلاف بحمل الامر على ما اذا كان يوم الثلاثاء موافقا لسابع عشر الشهر والنهي على خلافه (د عن أبي بكرة) ويؤخذ من كلام المناوي أنه حديث حسن لغيره ۞ (انا) بكسر الهمزة وشدة النون أي معشر العرب وقيل أراد نفسه (امة) أي جماعة والمراد أهل الاسلام الذين بحضرته عند تلك المقالة (امية) بلفظ النسبة الى الام أو الامهات أي باقون على ما ولدتنا عليه أمهاتنا من عدم الكتابة فقوله (لا نكتب) تفسير لما قبله أي لا يكتب فينا الا النادر قال تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم (ولا نحسب) بضم السين أي لا نعرف حساب النجوم وتسييرها بل عملنا معتبر برؤية الهلال فانا نراه مرة لتسع وعشرين ومرة لثلاثين وفي الاناطة بذلك رفع للحرج وتمامه كما في البخاري الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين وأخرجه مسلم بلفظ الشهر هكذا وهكذا وعقد الابهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعني تماما ثلاثين أي أشار أولا باصابع يديه العشر جميعا مرتين وقبض الابهام في المرة الثالثة وهذا المعبر عنه بقوله تسع وعشرون وأشار مرة أخرى بها ثلاث مرات وهو المعبر عنه بقوله ثلاثون فعلق الحكم في الصوم وغيره بالرؤية لرفع الحرج عنهم في معاناة حساب التسيير ولهذا قال فان غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين ففي الحديث رفع لمراعاة النجوم بقوانين التعديل وانما المعول عليه رؤية الهلال وقد نهينا عن التكلف ولا شك ان في مراعاة ما غمض حتى لا يدرك الا بالظنون غاية التكلف وقال القرطبي أي لم نكلف في تعرف مواقيت صومنا ولا عباداتنا ما يحتاج فيه الى معرفة حساب ولا كتابة وانما ربطت عباداتنا باعلام واضحة وأمور ظاهرة يستوي في معرفتها الحساب وغيرهم (ق د ن عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (انا لن) وفي رواية لا (نستعمل) أي لا نولي (على عملنا) أي على الامارة أو الحكم

ان يوم العيد يحرم صومه ويوم الجمعة يكره فقط أي يكره افراده ويثاب على نفس الصوم (قوله الا أن تخلطوه بايام) أي جنس ايام فتزول الكراهة بيوم قبله او بعده (قوله يوم الثلاثاء) بالمد كما في المختار (قوله يوم الدم) ٣٠ أي اول يوم اريق فيه دم بغير حق فانه اليوم الذي قتل فيه قابيل هابيل او المراد يوم يفور فيه الدم فيحذر من اخراج الدم فيه بفصد او غيره لئلا يصادف وقت فوران الدم فلا ينقطع فيموت ولا ينافي هذا ما ورد ان اخذ الدم يوم سبعة عشر يوم الثلاثاء نافع من جميع الامراض في جميع السنة لانه محمول على ما اذا وافق يوم الثلاثاء يوم سبعة عشر في الشهر فانه حينئذ لا يكون يوم فوران الدم والا اجتنبه (قوله لا يرقأ) أي لا ينقطع فيه الدم يقال رقيته ارقيه اذا عوذته ورقي يرقى اذا صعد ورقأ يرقأ اذا انقطع دمعه اودمه (قوله انا) أي معاشر المسلمين من العرب امة أي جماعة امية أي منسوبون الى حالة ولادة الام من عدم معرفة الكتابة والحساب أي لا نتعاطى حساب النجوم ولا نعتمد على ذلك في عدد الاشهر ولذا اهل الشرع لا يعولون على كلام المنجمين وتمام الحديث أنه صلى الله عليه وسلم أشار باصابع يديه العشرة مع عقد الابهام وقال الشهر هكذا وهكذا وهكذا ثم ترك عقد الابهام واشار ثلاثا مع قوله ما ذكر اشارة الى أن الشهر يكون ناقصا تارة وكاملا أخرى (قوله انا لن) وفي رواية لا نستعمل وسبب الحديث أن أبا موسى الاشعري دخل مع ابني عمه عليه صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله ان البلاد كلها لك فأمرنا على بعض البلدان وقال الآخر مثله فذكر الحديث أي لان من أراد الامارة وطلبها كان فيه ريبة فمن أراد شيئا وكل لنفسه ومن اريد منه شيء اعانه الله عليه

بين الناس (من اراده) أى طلبه وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم طلب منه ذلك فذكره قال المناوى فتكره اجابة من طلب ذلك اه ومحل الكراهة أن يتعدد الصالح للقضاء وكان الطالب مفضولا أو مساويا للغير وليس محتاجا للنفقة من بيت المال ولا خاملا يرجو بتوليته انتشار علمه فان كان الطالب أصلح من غيره أو محتاجا فطلبه لحصول كفايته من بيت المال أو خاملا فطلبه لينتشر علمه بسبب توليته فلا كراهة بل يندب طلبه أما اذا لم يتعدد الصالح فيجب عليه الطلب ويلزمه القبول فان امتنع أجبره الامام عليه لاضطرار الناس اليه واذا وجب طلب القضاء أو ندب جاز للطالب بذل مال للامام ليوليه وان حرم الاخذ وأما غير الصالح فيحرم طلبه وتوليته ولا ينفذ حكمه مع وجود الصالح وان أصاب فيه فان فقد الصالح جاز تولية غيره ونفذت احكامه للضرورة (حم ق د ن عن أبي موسى) الاشعري ﷺ (انا لا نقبل شيأ) يهدى الينا (من المشركين) قال المناوى ومحل هذا اذا لم يرج اسلام الكافر به أو تألفه وعليه حمل قبوله هدية المقوقس ونحوه والقول بان حديث الرد ناسخ لحديث القبول رد بالجهل بالتاريخ (حم ك عن حكيم بن حزام ﷺ انا لا نستعين بمشرك) قال المناوى فى أمور الجهاد لا الاستخدام قال العلقمى وسببه كما فى أبي داود ان رجلا من المشركين لحق بالنبي صلى الله عليه وسلم ليقاتل معه فقال ارجع انا فذكره (حم د ه عن عائشة) باسناد صحيح ﷺ (انا لا نستعين بالمشركين على المشركين) وجاء فى حديث آخر ان النبي صلى الله عليه وسلم استعان بصفوان بن أمية قبل اسلامه فقال الشافعي وغيره ان كان الكافر حسن الرأى فى المسلمين ودعت حاجة الى الاستعانة به استعين والا فلا قال المناوى وهذا قاله لمشرك لحقه ليقاتل معه ففرح المسلمون به لشجاعته فرده ثم ذكره (حم تخ عن خبيب) بضم الخاء المعجمة ووهم من قال انه بمهملة وفتح الموحدة (ابن يساف) بفتح المثناة التحتية والسين المهملة آخره فاء ﷺ (انا معشر) بالنصب على الاختصاص والمعشر الجماعة أى اخص جماعة (الانبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا) فلا ينتقض طهرهم بالنوم وانما نام فى قصة الوادى عن الصبح حتى طلعت الشمس لان رؤيتها بصرية (ابن سعد عن عطاء مرسلا ﷺ انا معشر الانبياء امرنا) بالبناء للمفعول (ان نعجل افطارنا) من الصوم عند تحقق غروب الشمس (ونؤخر سحورنا) بضم أوله أى نقربه من الفجر ما لم يوقع التأخير فى شك (ونضع ايماننا) أى أيدينا اليمنى (على شمائلنا فى الصلاة) وهذه الخصال تندب للامة أيضا (الطيالسى طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ﷺ (انا معشر الانبياء يضاعف علينا البلاء) ليعظم بذلك الاجر لان الله تعالى اذا أحب قوما ابتلاهم وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم حصل له حمى فقيل له لو دعوت الله فشفاك فذكره (طب عن) فاطمة أو خولة (اخت حذيفة) واسناده حسن ﷺ (انا آل محمد) بنصب آل بأعنى أو أخص وهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب (لا تحل لنا الصدقة) أى المفروضة وأما المندوبة فتحل لآله دونه عند الشافعي وأحمد (حم حب عن الحسن بن على ﷺ انا نهينا) يعنى نفسه والانبياء أو نفسه وأمته قال المناوى والثانى أولى (ان ترى عوراتنا) أى نهينا عن كشف عوراتنا (ك عن

وفرق ما بينهما فمن طلب القضاء ونحوه من السلطان لم يجبه الا اذا تعين للقضاء أو كان مستحقا فى بيت المال ولم يصل الى حقه الا بالتولية أو كان خاملا ولا يمكنه نشر ٣٦ علومه الا بهذه التولية فيجاب فى هذه الاحوال الثلاثة وما عداها يرد فيحمل هذا الحديث على أن ابنى عم أبي موسى الاشعرى ليس فيهما أحد الخصال الثلاث (قوله لا نقبل شيأ الخ) ان لم يكن لتأليفهم للاسلام وعليه يحمل قبول هدية المقوقس ملك مصر وهى عسل من بنها ومارية القبطية (قوله ابن حزام) ضبطه الشارح بفتحتين وفيه ما مر عن حجج (قوله خبيب) بالخاء المعجمة لا بحبيب خلافا لمن وهم (قوله ولا تنام قلوبنا) ولذا كان منامهم وحيا (قوله يضاعف الخ) وكذا خلفاؤهم وهذا قاله لما دخلت عليه فاطمة العبسية رضى الله تعالى عنها مع نسوة ليعدنه صلى الله عليه وسلم لكونه مريضا بالحمى فلما رأته فى شدة ووجدت الماء أى العرق يقطر منه فقالت له لو دعوت الله فشفاك فذكر الحديث أى فينبغى لنا الصبر لمزيد المراتب ولذا سلط القمل على نبي حتى قتله (قوله عن الحسن) ذكره لما مر الحسن على جرين من تمر الصدقة فأخذ تمرة ووضعها فى فيه لعدم علمه بالمنع فأخرجها صلى الله عليه وسلم من فيه ووضعها على التمر مع تلوثها بلعابه فقال له بعض الحاضرين لو تركته يأكلها فذكر الحديث (قوله ان ترى عوراتنا) ولو جبار) لمن يحل له النظر اليها فمن خصوصياته صلى الله عليه وسلم أنه يحرم على نسائه النظر الى عورته ولذا قالت السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها ما رايت منه وما رأى منى وكذا بقية الانبياء مع نسائهم ومن رأى عورة أحدهم لابد أن يحصل له العمى

جبار) بجيم مفتوحة وموحدة تحتية وراء ابن صخر الانصارى السلمى ﷺ (انك) خطاب لجرير ابن عبد الله (امرؤ قد حسن الله خلقك) بفتح فسكون (فأحسن) بصيغة الامر (خلقك) بضمتين أى مع الخلق بتحمل أذاهم وكف الاذى عنهم (ابن عساكر عن جرير ﷺ انك) خطاب لسلمة بن الاكوع (كالذى قال الاول) بالجر بدل من الذى أى من مضى فيمن مضى لان نعت المعرفة اذا تقدم عليها يعرب بحسب العوامل فتصير المعرفة بدلا منه وأصله كالاول الذى قال (اللهم ابغنى) أى اعطنى (حبيبا هو أحب الى من نفسى) وسببه ان سلمة بن الاكوع قدم الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه عزلا بفتح العين المهملة وكسر الزاى يعنى لا سلاح معه فأعطاه حجفة أو درقة ليقاتل بها ثم رآه مجردا عنها فقال له يا سلمة أين حجفتك أو درقتك التى أعطيتك فقال لقينى عمى عزلا فأعطيته اياها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انك فذكره (م عن سلمة بن الاكوع ﷺ انكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم) فيه رد لقول من زعم انهم لا يدعون يوم القيامة الا بامهاتهم سترا على آبائهم وهو حديث أخرجه الطبرانى من حديث ابن عباس وسنده ضعيف ولفظه ان الله يدعو الناس يوم القيامة بامهاتهم سترا منه على عباده قال العلقمى ويمكن الجمع بين حديث الباب وحديث الطبرانى بان حديث الباب فيمن هو صحيح النسب وحديث الطبرانى فى غيره فمن علم الله انه من القسم الاول أمر الملك بان يناديه باسمه واسم أبيه او من الثانى فاسمه واسم امه أو يقال تدعى طائفة بأسماء الآباء وطائفة بأسماء الامهات وقال ابن دقيق العيد ان ثبت انهم يدعون بأمهاتهم فقد يقال انه مخصص لعموم حديث الباب أى يخص منه أولاد الزنا فيدعون بامهاتهم ويبقى غيرهم على عمومه فى انهم يدعون لآبائهم ويرجح الدعاء بالام قوله تعالى يوم ندعو كل أناس بامامهم قال محمد بن كعب بامهاتهم وامام جمع أم قال الحكماء فيه ثلاثة أوجه من الحكمة أحدها الاجل عيسى والثانى اظهار شرف الحسن والحسين والثالث ائلا يفتضح أولاد الزنا (فأحسنوا أسماءكم) أى أسماء أولادكم وأقاربكم وخدمكم فيندب تحسين الاسم نحو عبد الله وعبد الرحمن (حم د عن أبى الدرداء ﷺ انكم تتمون) بمثناتين فوقيتين مضموم الاولى من أتم اى تكملون (سبعين امة) أى يتم بكم العدد سبعين ويحتمل انه للتكثير والخطاب لامة الاجابة (انتم خيرها وأكرمها على الله) قال تعالى كنتم خير امة أخرجت للناس (حم ت ه ك عن معاوية بن حيدة ﷺ انكم ستبتلون) بفتح اللام والبناء للمفعول اى يبتلى بعضكم بالامتحان والافتتان (فى اهل بيتى من بعدى) بالسب والقتل وغيرهما من انواع الاذى وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع (طب عن خالد بن عرفطة) بضم العين المهملة والفاء ﷺ (انكم ستلقون) الخطاب للانصار (بعدى اثرة) قال المناوى بفتح الهمزة وكسر المثلثة أو سكونها وبفتحات استئثارا

(قوله عن جرير) قال له ذلك الحديث لما رآه يقبل عليه صلى الله عليه وسلم فى حالة شر وجمال فهو تعليم لغيره او تعليم له المداومة على ذلك أو الزيادة عليه وفى الحديث دليل على أن الخلق يمكن تغييره بالمعالجة والا لم يكن للامر بذلك معنى (قوله الاول) بالجر بدل من الذى اى كالاول أى انك كالاول الذى قال اللهم الخ وذلك أن ابن الاكوع ٣٧ أعطاه صلى الله عليه وسلم ترسا ثم رآه مجردا عنه فسأله فقال لقينى ابن عمى أعزل أى خاليا من السلاح فأعطيته اياها فذكر الحديث اى انك كشخص مضى فيمن مضى قائلا اللهم الخ وليس المراد بالاول شخصا معينا بل المعنى انك لما اعطيته سلاحك صار احب اليك من نفسك فصار حالك كحال من طلب ان يرزقه الله بما هو احب اليه من نفسه فوجده فهو مدح له بهذه المكرمة (قوله ابغنى) بهمز وصل معناه اطلبنى أى اطلب لى لكن هذا لا يناسب لانه خطاب لله تعالى فالمراد اعطنى وبهمز قطع أى أعطنى (قوله وأسماء آبائكم) أى ان اشتهرتم بذلك أما من اشتهر باسم أمه فى الدنيا فانه ينادى به يوم القيامة سواء كان له أب أو لا كسيدنا عيسى ذكره الشارح فى الكبير وهو الراجح وان قال اللقانى على الجوهرة انهم يدعون باسماء آبائهم ولو من الزنا (قوله فأحسنوا أسماءكم) أى أسماء أولادكم وأقاربكم الذين فوض اليكم تسميتهم (قوله تتمون الخ) اى يسبقكم أمم الانبياء سبعين أمة الا واحدة فأنتم تتمون السبعين وأنتم خيرها افضلكم بخوفهم المعجزات واتباع الرسول بخلاف غيركم فالغالب عليهم البلادة فلا يدركون المعجزات فلا يتبعون الرسل (قوله ستبتلون الخ) وكل من سلط عليهم بنحو سب أو قتل أو استخفاف كان بهم علامة على أنه محل المقت والغضب (قوله اثرة) أو أثرة أو اثرة ففيه ثلاث لغات ٢ وفى هذا الحديث بشارة للمظلوم بأنه لا يضيع حقه

(قوله لاتضامون) أصله تتضامون ٣٨ من الضم أى لايحصل لكم مشقة فى الرؤية بالازدحام أو لاتضامون من الضيم أى الظلم

واختصاصا بحظوظ دنيوية يفضلون عليكم من ليس له فضل و يؤثرون أهواءهم على الحق ويصرفون الفئ لغير المستحق انتهى وقال العلقمى بضم الهمزة وسكون المثلثة وبفتحتين ويجوز كسر أوله مع الاسكان أى الانفراد بالشئ المشترك دون من يشرك فيه والمعنى انه يستأثر عليهم بما لهم فيه اشتراك فى الاستحقاق وقال أبو عبيدة معناه يفضل غيركم عليكم بغتة بالغين وقيل المراد بالاثرة الشدة وقيل أشار بذلك الى ان الامر يصير فى غيرهم فيختصون دونهم بالاموال وكان الامر كما وصف صلى الله عليه وسلم وهو معدود فيما أخبر به من الامور الآتية فكان كما قال (فاصبروا حتى تلقونى غدا على الحوض) اى يوم القيامة اى اصبروا حتى تموتوا فانكم ستجدونى عند الحوض فيحصل لكم الانتصاف ممن ظلمكم والثواب الجزيل على الصبر (حم ق ت ن عن اسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة (ابن حضير) بضم المهملة وفتح المعجمة الانصارى ﴿ (انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر) تشبيه لرؤيته برؤية القمر فى الوضوح لا المرئى بالمرئى اى ترون ربكم رؤية ينزاح معها الشك كرؤيتكم القمر ليلة البدر لا ترتابون فيه ولا تمترون (لا تضامون فى رؤيته) بفتح المثناة الفوقية وروى بتخفيف الميم أى لا ينالكم ضيم اى ظلم فى رؤيته تعالى المعنى انكم ترونه جميعكم لا يظلم بعضكم فى رؤيته فيراه البعض دون البعض وبالتشديد من الانضمام والازدحام أى لا ينضم بعضكم الى بعض من ضيق كما يفعل عند رؤية شئ خفى بل يراه كل منكم موسعا عليه منفردا به (فان استطعتم ان لا تغلبوا) بالبناء للمفعول أى ان لا تصيروا مغلوبين بالتشاغل والتلاهى (على) بمعنى عن (صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها) يعنى الفجر والعصر (فافعلوا) عدم المغلوبية بان تصلوا قال البيضاوى ترتيب قوله ان استطعتم على قوله سترون يدل على ان المواظب على اقامة الصلاة والمحافظ عليها حرى بان يرى وانما خص الفجر والعصر بالحث لما فى الصبح من ميل النفس الى الاستراحة والنوم والعصر من قيام الاسواق واشتغال الناس بالمعاملات فمن لم تلحقه فترة فى الصلاتين مع مالهما من قوة المانع فبالحرى ان لا تلحقه فى غيرهما اه قال المناوى وخصا لاجتماع الملائكة ورفع الاعمال فيهما (تنبيه) أخذ من قوله انكم ان الجن والملائكة لا يرونه وقد صرح بذلك ابن عبد السلام فى الجنة فقال الملائكة فى الجنة لا يرونه تعالى لقوله تعالى لا تدركه الابصار وقد استثنى منه مؤمنو البشر فبقى على عمومه فى الملائكة قال فى آكام المرجان ومقتضاه ان الجن كذلك لان الآية نافية فيهم أيضا (حم ق عن جرير) بن عبد الله ﴿ (انكم ستحرصون) بكسر الراء ويجوز فتحها (على) طلب (الامارة) يدخل فيها الامارة العظمى وهى الخلافة والصغرى وهى الولاية على بعض البلاد (وانها ستكون ندامة وحسرة) قال النووى هذا أصل عظيم فى اجتناب الولاية ولاسيما لمن كان فيه ضعف وهو فى حق من دخل فيها بغير أهلية ولم يعدل فانه يندم على مافرط منه اذا جوزى بالخزى (يوم القيامة) وأما من كان أهلا وعدل فيها فأجره عظيم كما تظاهرت به الاحاديث ولكن فى الدخول فيها خطر عظيم ولذلك امتنع الاكابر عنها (فنعمت) الامارة (المرضعة) لما فيها من حصول الجاه والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية حال حصولها (وبئست) الامارة (الفاطمة) عند الانفصال عنها بموت أو غيره وما يترتب عليها من التبعات فى الآخرة وقال فى النهاية ضرب المرضعة مثلا للامارة وما توصله الى صاحبها من المنافع وضرب الفاطمة مثلا للموت الذى يهدم عليه لذاته (خ ن عن ابى هريرة)

قال

(قوله أن لا تغلبوا) أى يغلبكم النوم ونحوه (قوله قبل طلوع الشمس الخ) هما الصبح والعصر وخصهما لان وقتهما وقت كسل والا فالصلاة جميعها المحافظة عليها سبب للنعيم الذى من جملته رؤيته تعالى وهى خاصة بالانس بخلاف الجن والملائكة (قوله فافعلوا) أى عدم المغلوبية (قوله ستحرصون الخ) هذا الذم محمول على من لم يعلم من نفسه القيام بحق الامارة الشاملة للقضاء والامامة العظمى وغيرهما والا فهى مطلوبة فى حقه بل قد تجب ان تعين (قوله فنعم المرضعة الخ) أسقط تاء التأنيث فى نعم واثبتها فى بئس للتفنن واشارة الى جواز التأنيث وتركه فى مجازى التأنيث وخص الاول بتركها اشارة الى انه ممدوح للامارة من حيث التلذذ بها لكنه لا يدوم ووجه الاشارة أن المذكر أفضل من المؤنث فقد شبه الامارة بارضاع المرأة بجامع التلذذ بكل واشتق من الارضاع مرضعة بمعنى امارة ملتذ بها فهى تصريحية تبعية وكذا بئست الفاطمة شبه الامارة عند قطعها بنحو عزل أو موت بفطم المرأة ولدها بجامع اعقاب الحسرة فى كل والقطع عن المطلوب

(قوله انكم قادمون الخ) خطاب للصحابة والمراد العموم فينبغي لمن يجتمع على الناس تحسين الهيئة والنظافة ما أمكن ان كانت نفسه مطهرة فان كان ممن يعجب بذلك ويتكبر تركه وداوى نفسه بالتقشف حتى يؤدبها (قوله رحالكم) أى ماتركبونه من الدواب (قوله شامة) هى التى ظاهرة فى الجسد كالخال فى الخد (قوله الفحش) أى من طرأ عليه ذلك بلا تطلب والتفحش من تكلف ذلك وتطلبه (قوله مصبحو عدوكم) اى تأتونه صباحا (قوله انكم لن تدركوا هذا الامر) أى الدين وسببه ان ابن الادرع كان يحرسه صلى الله عليه وسلم قال فخرج النبي ذات ساعة لقضاء حاجة ٣٩ فاخذ بيدى وذهبنا فوجدنا شخصا يصلى ويجهر بالقراءة فى وقت الاسرار لشدة تعنته فى اخراج الحروف فذكر الحديث اى فلا ينبغى التمادى مع الوسواس لان الدين لا يدرك بالمغالبة بل كلما شدد غلبه فالاولى اتباع سنته صلى الله عليه وسلم ومخالفة الشيطان وابن الادرع هذا قد اشتهر بنسبته لابيه ولم يعرف اسمه معينا بل فيه خلاف فقيل مسلم وقيل محجن وكان شجاعا ولذا قال صلى الله عليه وسلم للصحابة ارموا بالسهام وأنا من قسم ابن الادرع اى أرمى معه لكثرة محبته وعلمه بشجاعته (قوله فى زمان) وهو زمن قوة الاسلام ونصره لكون أهل الحق كثيرين بحيث لو تكلم شخص بالحق نصروه وخذلوا من نازع (قوله ما أمر به) اى من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر اى فى آخر الزمن ولو ترك الشخص الامر بالمعروف والنهى عن المنكر تسع مرات وأتى بذلك مرة نجا لعذره بعدم من ينصره بخلاف الزمن الاول لا عذر لاهله لوجود من ينصرهم حينئذ لكثرة أهل الحق فليس المراد بما أمر به ما يشمل كل واجب اذ لا عذر فى ترك الواجبات وان كثر أهل الظلم وقل أهل الحق (قوله مما خرج) اى ظهر منه تعالى واصل الخروج انفصال جسم عن جسم وهذا محال فى حقه تعالى فالمراد به الظهور كقولك خرج من فلان ما يسرنا اى ظهر منه كلام يسرنا اى فاذا قرأ الشخص القرآن ثم عاد اليه صدق انه رجع اليه تعالى اى رجع الى عبادته فهو افضل الاذكار (قوله على دين) اى عظيم قوى فالتنوين للتعظيم (قوله فلا تمشوا) أى ترجعوا بعدى القهقرى أى الخلف بأن تتركوا الحق وتتبعوا الباطل من كفر وغيره

قال قلت يا رسول الله ألا تستملى فذكره ﷺ (انكم قادمون على اخوانكم) أى فى الدين (فاصلحوا رحالكم واصلحوا لباسكم) بتنظيفه وتحسينه (حتى تكونوا كأنكم شامة فى الناس) أى حتى تظهروا للناس كالشامة التى ينظر اليها دون بقية البدن (فان الله لا يحب الفحش ولا التفحش) اى وعدم اصلاح ما ذكر يشبه الفحش وفيه ندب تحسين الهيئة والمحافظة على النظافة ما أمكن (حم د ك هب عن سهل بن الحنظلية) وهو حديث صحيح ﷺ (انكم مصبحو عدوكم) بميم مضمومة أى توافونه صباحا (والفطر اقوى لكم) على قتال العدو من الصوم (فافطروا) قاله حين دنا من مكة للفتح (حم م عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (انكم لن تدركوا) اى تحصلوا (هذا الامر) اى أمر الدين (بالمغالبة) فادخلوا وسيروا فيه برفق فان الدين يسر ولن يشاد الدين أحد الا غلبه (ابن سعد حم هب عن ابن الادرع) بدال مهملة واسمه مسلم أو محجن ﷺ (انكم فى زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك) من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر لعزة الاسلام حينئذ وكثرة أنصاره (ثم يأتى زمان من عمل منهم) من أهل ذلك الزمان (بعشر ما أمر به نجا) لعذره حينئذ لضعف الاسلام وقلة أنصاره (ت عن ابى هريرة) ﷺ (انكم لا ترجعون الى الله تعالى) قال المناوى أى لا تعاودون مأدبة كرمه المرة بعد المرة (بشئ أفضل مما خرج منه) اى ظهر (يعنى القرآن) واعلم أن الخروج على وجهين أحدهما خروج الجسم من الجسم وذلك بمفارقته مكانه واستبداله مكانا آخر وذلك محال على الله تعالى والثانى ظهور الشئ من الشئ كقولك خرج لنا من كلامك نفع وخير اى ظهر وهذا هو المراد فالمعنى ما انزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم وقد قال قائلون ان الضمير فى قوله خرج منه عائد على العبد وخروجه منه وجوده على لسانه محفوظا فى صدره مكتوبا بيده وقال بعضهم خرج منه أى من كتابه المبين وهو اللوح المحفوظ (حم فى الزهد ت عن جبير بن نفير مرسلا ك عنه عن ابى ذر) ﷺ (انكم اليوم) أى فى هذا الزمان وأنا بين أظهركم (على دين) اى عظيم كامل (وانى مكاثر بكم الامم) أى يوم القيامة كما فى رواية (فلا تمشوا) اى ترجعوا (بعدى) اى بعد موتى (القهقرى) أى الى وراء وفى النهاية هو المشى الى خلف من غير أن يعيد وجهه الى جهة مشيه والمعنى لا ترجعوا عما كنتم عليه من الايمان والاعمال الصالحة (حم عن جابر) باسناد حسن ﷺ (انكم لا تسعون) بفتح السين أى لا يمكنكم أن تعموا (الناس) أى جميع افرادهم ممن تخالطونه وتجتمعون به (باموالكم) أى لا تتسع أموالكم لعطائهم (ولكن ليسعهم منكم

بسط الوجه وحسن الخلق) بكف الاذى عنهم والصبر على أذاهم وتوكلوا على الله فى كفاية شرهم (البزار حل ك هب عن أبى هريرة) باسناد حسن ۞ (انكم لن تروا ربكم عزوجل) يقظة (حتى) اى الى أن (تموتوا) قال المناوى فاذا متم رأيتموه فى الآخرة رؤية منزهة عن الكيفية اما فى الدنيا يقظة فلغير الانبياء ممنوعة ولبعض الانبياء ممكنة فى بعض الاحوال (طب فى) كتاب (السنة عن ابى امامة ۞ انما الاسود) اى من الارقاء (لبطنه وفرجه) اى غالب هذا النوع أكثر اهتماما بهما من غيره فان جاع سرق وان شبع زنى وورد اياكم والزنج فلعل المراد دون الحبشة (حق طب عن ام ايمن ۞ انما الاعمال كالوعاء) بكسر الواو اى كظروف الوعاء (اذا طاب اسفله طاب اعلاه واذا فسد اسفله فسد اعلاه) والمقصود بالتشبيه ان الظاهر عنوان الباطن فمن طابت سريرته طابت سيرته (ه عن معاوية) بن أبى سفيان واسناده ضعيف ۞ (انما الامام) اى الاعظم (جنة) بضم الجيم اى وقاية وترس (يقاتل به) بالبناء للمفعول اى يدفع به الظلامات ويلجأ اليه فى الضرورات (ه عن ابى هريرة ۞ انما الامل) اى رجاء ما تحبه النفس من طول عمر وصحة (رحمة من الله لامتى) فيتزوجون ويغرسون الاشجار ويفعلون ما فيه نفعهم وصلاحهم لوجود الامل (لولا الامل ما ارضعت ام ولدا ولا غرس غارس شجرا) فالحكمة تقتضى الامل وهذا لا ينافى طلب الاكثار من ذكر الموت لان الامل يحصل للانسان بغير اختياره وقال المناوى مدح أصله لا ينافى ذم الاسترسال فيه (خط عن انس) بن مالك ۞ (انما البيع) اى الجائز الصحيح شرعا الذى يترتب عليه أثره هو ما وقع (عن تراض) اى مع باقى اركانه وشروطه والرضا امر خفى فاعتبر لفظ يدل عليه وهو الايجاب والقبول وسببه عن أبى سعيد الخدرى قال قدم يهودى بتمر وشعير وقد أصاب الناس جوع فسألوه ان يسعر فأبى فذكره (ه عن ابى سعيد) الخدرى ۞ (انما الحلف حنث او ندم) الظاهر أن المراد حنث ان فعلت او ندم ان لم تفعل (ه عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انما الربا فى النسيئة) قال العلقمى قال النووى قال انه منسوخ وقد أجمع المسلمون على ترك العمل بظاهره وهذا يدل على نسخه وتأوله آخرون تأويلين أحدهما انه محمول على غير الربويات وهو كبيع الدين بالدين مؤجلا كأن يكون له عنده ثوب موصوف فيبيعه بعبد موصوف مؤجلا فان باعه به حالا جاز الثانى انه محمول على الاجناس المختلفة وانه لا ربا فيها من حيث التفاضل بل يجوز تفاضلها يدا بيد انتهى وقال المناوى أى بيع الربوى بالتأخير من غير تقابض هو الربا وان كان بغير زيادة وليس المراد ان الربا انما هو فى النسيئة لا فى التفاضل كما وهم (حم م ن ه عن اسامة بن زيد ۞ انما الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل واوا ضد اليمن (فى ثلاثة فى الفرس

(قوله حتى تموتوا) فهى فى الدنيا مستحيلة شرعا فى غير الانبياء وان جازت عقلا ولذا قال بعض الاولياء لبعض العارفين الواصلين انى رأيت ربى بعين بصرى فقال له لا وانما كثرت عليك الانوار والشهود القلبى حتى امتلأ قلبك نورا فافاض على الحدقة حتى ظننت ان الحدقة شاهدت مع ان الشهود بعين البصيرة فعرف الحق وامتثل لكلامه فلا تجوز بالبصر فى الدنيا ولو للقطب الفرد خلافا لمن وهم (قوله كالوعاء) أى كظروف الوعاء فاذا كان فى الاناء نحو السمن والعسل وكان ما فى الاسفل طيبا أصلح ما فى الاعلى او خبيثا افسده بسريانه اليه ٤٠ فكذا العمل اذا كان صالحا ظهرت أنواره على البدن وأصلحه وعكسه بعكسه أو المراد أن العمل الباطنى من الاخلاص يصلح العمل الظاهرى بالقبول وفساد الباطنى بنحو الرياء يفسد الظاهرى برده (قوله رحمة) ولا يعارض ذلك أن بعض أهل الله تعالى يلاحظون الموت كل وقت لما ورد فى أحاديث تدل على طلب ذلك والنهى عن الامل لانها محمولة على الاستغراق فى الامل وترك الآخرة بالمرة واهل الله وان لاحظوا الموت كل وقت لكنهم يفعلون ما مدح الامل لاجله من البناء وغرس الاشجار ونحو ذلك لاجل عمار الدنيا ملاحظين بذلك نفع من بعدهم لو ماتوا ولذا مر بعض الملوك على شيخ يغرس شجرا فقال له لم تغرس وأنت فى ذا السن فقال له اريد أن ينتفع به من بعدنا كما انتفعنا بما تركه لنا من قبلنا فأهل الله أملهم بالنسبة لنفع غيرهم لا لانفسهم (قوله عن تراض) قاله صلى الله عليه وسلم حين قدم يهودى بتمر وشعير ليبيعه وكان الزمن زمن غلاء وسألوه ان يسعر لهم سعرا رخيصا فأبى وذكر الحديث (قوله او ندم) ان لم تفعل المحلوف عليه اى فينبغى ترك الحلف أصلا (قوله انما الربا فى النسيئة) اى ربا بيع الذم انما يوجد بسبب النسيئة وهو بيع الدين بالدين فى مسئلة الاستبدال فلا ينافى ان الربا يكون بسبب الفضل أو عدم القبض او ان مفهوم هذا الحديث منسوخ (قوله الشؤم) بسكون الهمزة وقد تخفف فيقال الشوم ضد اليمن بمعنى البركة قال بعض الائمة هذه الثلاثة مستثناة من حديث

والمرأة

(والمراة والدار) قال العلقمي قال شيخنا خصها بالذكر لطول ملازمتها ولانها اكثر ما يتطير به الناس فمن وقع في نفسه منها شئ تركه واستبدل به غيره وقال بعضهم شؤم المرأة اذا كانت غير ولود وشؤم الفرس اذا لم يغز عليه وزاد بعضهم او كانت شموصا وشؤم الدار جار السوء ويؤيده حديث الطبراني سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء المراة عقر رحمها وسوء خلقها وللحاكم ثلاث من الشقاء المرأة تراها تسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها اتعبتك وان تركتها لم تلحق اصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق قال المناوي والبعيدة من المسجد وقد يكون الشؤم في غير هذه الثلاثة فالحصر عادي (خ د ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (انما الطاعة) اي انما يطلب من الرعية طاعة الامير (في المعروف) اي المباح فلا تجب فيما لا يباح بل لا يجوز قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن علي رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب عليهم وقال اليس النبي صلى الله عليه وسلم امر ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا واوقدوا نارا فلما هموا بالدخول قام بعضهم ينظر الى بعض قال بعضهم لبعض انما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار أفندخلها فبينما هم كذلك اذ خمدت النار فسكن غضبه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا انما الطاعة في المعروف فذكره وقوله لما جمعتم بالتخفيف وجاء بالتشديد فقيل انها بمعنى الا وقوله خمدت بالمعجمة وفتح الميم وفي بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف في اللغة وقوله لو دخلوها ما خرجوا منها قال الداودي يريد تلك النار لانهم يموتون بتحريقها فلا يخرجون منها احياء قال وليس المراد بالنار نار جهنم ولا انهم مخلدون فيها لانه قد ثبت في حديث الشفاعة يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من ايمان قال وهذا من المعاريض التي فيها مندوحة يريد انه سيق مساق الزجر والتخويف ليفهم السامع ان من فعل ذلك خلد في النار وليس ذلك مرادا وانما اريد به الزجر والتخويف وقيل ان الدخول فيها معصية والعاصي يستحق النار ويحتمل أن يكون المراد لو دخلوها مستحلين لما خرجوا منها ابدا وعلى هذا ففي العبارة نوع من انواع البديع وهو الاستخدام لان الضمير في قوله لو دخلوها للنار التي اوقدوها والضمير في قوله ما خرجوا منها ابدا لنار الآخرة لانهم ارتكبوا ما نهوا عنه من قبل انفسهم ويحتمل وهو الظاهر ان الضمير للنار التي اوقدت لهم اي ظنوا انهم اذا دخلوها بسبب طاعة اميرهم لا تضرهم فأخبر صلى الله عليه وسلم انهم لو دخلوها لاحترقوا فماتوا فلم يخرجوا وقال بعضهم امر الامام تابع لامر الشرع فان امر بواجب وجبت طاعته وان امر بمندوب ندبت طاعته ولم تجب ان امر بمباح لم تجب ولم تندب او بمكروه كرهت طاعته فيه او حرام حرمت طاعته ومن الجهال الآن من يظن ان طاعة السلطان واجبة في كل شئ يامر به وهذا جهل يؤدي الى الكفر فان من رأى تقديم امر السلطان على امر رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر الشرع كفر ومن رأى ان امر السلطان بحرام او مكروه يحله فضلا عن ان يوجبه كفر ولا يرد على هذا ما افتى به النووي ان صيام ايام الاستسقاء واجب وتبعه عليه جماعة لان في المسئلة نزاعا كثيرا (حم ق عن علي) رضي الله عنه ﷺ (انما) تجعل (العشور) اي عشور التجارات (على اليهود والنصارى) قال المناوي فاذا صولحوا على العشر وقت العقد على ان يدخلوا بلادنا للتجارة ويؤدوا العشر او نحوه لزمهم (وليس على المسلمين

لاطيرة ردا على الجاهلية حيث كانوا اذا سمعوا صوت نحو البوم والغراب امتنعوا من نحو السفر الذي كانوا عزموا عليه اي فاذا تطاير الشخص بنحو الدابة وكان ضعيف التوكل طلب له ان يغيره لتطمئن نفسه مع كونه معتقدا ان الفاعل حقيقة هو الله تعالى اما اذا قوي يقينه فلا يطلب تغييره وقال بعض الائمة لا استثناء وهذه الثلاثة وزيد عليها السيف في رواية ليست من الطيرة بل معنى شؤم الدابة كونها جموحا مثلا وشؤم السيف عدم الجهاد به الخ (قوله في المعروف) اي فلا تجوز طاعة السلطان ونائبه في معصية ولذا لما قال من امره رسول الله صلى الله عليه وسلم على سرية الم تعلموا انه يجب عليكم طاعتي فقالوا نعم فقال ائتوا بحطب واوقدوه وادخلوا فيه فلما تأججت النار وصاروا يفرون منها صار بعضهم ينظر الى بعض ثم قالوا ان رسول الله بعث لانقاذ الناس من النار فكيف تأمرنا بالدخول فيها فخمدت النار وذهب غضب الامير فلما رجع اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال لو دخلوها ما خرجوا احياء اي بل ماتوا فيها وذكر الحديث اي اني لم آمر بالمحرم (قوله على اليهود والنصارى) خصهم

عشور) فأخذ المكس من المسلم حرام (د عن رجل من بنى تغلب) قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأسلمت وعلمنى الاسلام وعلمنى كيف آخذ الصدقة ممن اسلم ثم رجعت اليه فقلت يارسول الله كل ما علمتنى حفظته الا الصدقة أفأعاشرهم قال لا انما العشور فذكره ﴿ (انما الماء من الماء) اى انما يجب الغسل بالماء من خروج المنى وهذا منسوخ عند الجمهور بخبر الشيخين اذا جلس بين شعبها الاربع ثم اجهدها وجب الغسل زاد مسلم وان لم ينزل وذهب ابن عباس رضى الله تعالى عنهما وغيره الى أنه ليس منسوخا بل المراد نفى وجوب الغسل بالرؤية فى النوم اذا لم ينزل وهذا الحكم باق بلا شك قال العلقمى قال العلماء نسخ السنة بالسنة يقع على أربعة أوجه أحدها نسخ السنة المتواترة بالمتواترة والثانى نسخ خبر الواحد بالواحد والثالث نسخ الآحاد بالمتواتر والرابع نسخ المتواتر بالآحاد فاما الثلاثة الاول فهى جائزة بلا خلاف وأما الرابع فلا يجوز عند الجماهير (م د عن ابى سعيد حم ن ه عن ابى ايوب ﴿ انما المدينة) أى التى هاجر اليها النبي صلى الله عليه وسلم ودفن بها (كالكير) بمثناة تحتية زق ينفخ فيه الحداد (تنفى) بفاء مخففة من النفى وروى بقاف مشددة من التنقية (خبثها) بفتح الخاء والباء وروى بضم الخاء وسكون الباء خلاف الطيب والمراد هنا ما لا يليق بها (وتنصع) بفتح التاء المثناة الفوقية وسكون النون و بالمهملتين من النصوع وهو الخلوص (طيبها) بفتح الطاء وشدة الياء وفتح الموحدة وبكسر الطاء وسكون الياء والمعنى انها اذا نفت الخبيث تميز الطيب و يستقر فيها وسببه كما فى البخارى ومسلم واللفظ للثانى عن جابر بن عبد الله ان أعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصاب الاعرابى وعك بالمدينة فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد أقلنى بيعتى فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال أقلنى بيعتى فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال أقلنى بيعتى فأبى فخرج الاعرابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة فذكره وقوله أقلنى بيعتى ظاهره انه سأل الاقالة من الاسلام وبه جزم عياض وقال غيره انما استقاله من الهجرة والا لكان قتله على الردة والمذموم الخروج منها رغبة عنها (حم ق ت ن عن جابر) بن عبد الله رضى الله عنه ﴿ (انما الناس كابل مائة لا تكاد تجد فيها راحلة) يعنى ان المرضى المنتجب من الناس فى عزة وجوده كالنجيب من الابل القوى على الاحمال والاسفار الذى لا يوجد فى كثير من الابل أى ان الكامل فى الزهد فى الدنيا والرغبة فى الآخرة قليل كقلة الراحلة فى الابل والراحلة هى البعير القوى على الاحمال والاسفار النجيب التام الخلق الحسن المنظر ويقع على الذكر والانثى والهاء فيه للمبالغة (حم ق ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (انما النساء شقائق الرجال) قال العلقمى قال فى النهاية أى نظائرهم وامثالهم فى الاخلاق والطباع كأنهن شققن منهم ولان حواء عليها السلام خلقت من آدم عليه الصلاة والسلام وشقيق الرجل أخوه لابيه وامه ويجمع على أشقاء فيلزم المرأة الغسل بخروج منيها كالرجل (حم د ت عن عائشة البزار عن انس) قال الشيخ حديث حسن السند صحيح المتن ﴿ (انما) يصلى (الوتر) بكسر الواو وفتحها (بالليل) بعد صلاة العشاء الى طلوع الفجر فيخرج وقته بطلوع الفجر ويندب قضاؤه عند الشافعية (طب عن الاغر بن يسار) باسناد صحيح ﴿ (انما الولاء) بالفتح والمدعوبة

لانهم اهل كتاب واذا وجب على هؤلاء فغيرهم من الكفار اولى (قوله انما الماء من الماء) أخذ بعضهم بمفهومه وانه لا يجب الغسل بالوطء بدون انزال ورد بأنه منسوخ أو محمول على الرؤية فى النوم (قوله تنفى) أو تنقى وذا قاله لما بايع أعرابيا على الاسلام ثم حصل له مرض فرجع وقال أقلنى من هذه البيعة فلم يرض صلى الله عليه وسلم فكرر ثانيا وثالثا ولم يرض فخرج من المدينة بنفسه فذكر الحديث اشارة الى أنه خبيث فأخرجته المدينة وقوله أقلنى الخ يحتمل أن المراد اقلنى من المبايعة على الاسلام وان المراد أقلنى من المبايعة على الاقامة معك فى المدينة (قوله وتنصع) أى تبقى طيبها أو طيبها وهذا فى زمنه صلى الله عليه وسلم وكذا يحصل فى زمن المسيح تخرج الخبيث له أما الآن ففيها الطيب والخبيث * ووقع ان بعض أهل الصلاح خرج منها لحاجة فقال أخاف أنى خبيث للحديث وهذا تواضع منه والا فالخروج منها لنحو طلب علم لا بأس به (قوله كابل مائة) الابل فى عرفهم اسم للمائة من الابل فقوله مائة أى من الابل التى هى مائة فتكون مائة بعشرة آلاف وفى رواية كالابل المائة وهذا التقرير أى كون الابل اسما للمائة جار على الروايتين (قوله الوتر) بفتح الواو وكسرها أى انما وقت أدائه بالليل فلا ينافى أنه يسن قضاؤه وهذا قاله لبعض الصحابة لما أراد قضاءه بالنهار تعليما له ليحافظ على وقته المحبوب

سببها نعمة المعتق على العتيق (لمن أعتق) لا لغيره قال الخطابي لما كان الولاء كالنسب كان من أعتق ثبت له كمن ولد له ولد ثبت له نسبه فلو نسب الى غيره لم ينتقل نسبه عن والده وكذا اذا اراد نقل ولائه عن محله لم ينتقل انتهى وذا قاله لعائشة لما أرادت شراء بريرة وشرط مواليها الولاء لهم فبين أنه شرط لاغ (خ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (انما أخاف على أمتي الائمة) أي المتولين عليهم وليسوا أهلا للامامة كما يفيده قوله (المضلين) أي المائلين عن الحق المميلين عنه (ت عن ثوبان) مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انما استراح من غفرله) فينبغي الاكثار من الاستغفار وليس الموت مريحا وذا قاله لما قال بلال ماتت فلانة واستراحت (حل عن عائشة ابن عساكر عن بلال) واسناده حسن ﷺ (انما انا بشر انسى) بفتح الهمزة مضارع من النسيان (كما تنسون) زاد في رواية فاذا نسيت فذكروني فيه دليل على جواز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم (فاذا نسي احدكم) وفعل فعلا منهيا عنه في صلاته أو ترك مأمورا به فيها (فليسجد) ندبا (سجدتين) بقصد سجود السهو فلو اقتصر على سجدة بطلت صلاته ان قصد الاقتصار عليها ابتداء والا فلا وافهم قوله (وهو جالس في صلاته) أن سجود السهو قبل السلام وعليه الشافعي وذا قاله لما زاد أو نقص في الصلاة وقيل له أزيد في الصلاة شيء فيحتمل انه قاله بعد سجوده للسهو والسلام أو انه تكلم معتقدا انه ليس في صلاة وان صلاته مضت على التمام وهم وان تكلموا فتكلموا مجوزين للنسخ كما اجابوا بذلك في حديث ذي اليدين (حم ه عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انما انا بشر) أي من البشر والمراد انه مشارك البشر في أصل الخلقة وان زاد عليهم بالمزايا التي اختص بها في ذاته قاله ردا على من زعم ان من كان رسولا فانه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المظلوم وسببه كما في البخاري عن أم سلمة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع خصومة بباب حجرته فخرج فذكره (وانكم تختصمون الي) أي تأتون الي في الخصومات الواقعة منكم لافصل بينكم (فلعل بعضكم أن يكون ألحن) بفتح الحاء بوزن أفعل أي افطن وابلغ واقدر على الاتيان (بحجته) أي ببيان ما يدعيه (من بعض) آخر وفي رواية ابلغ بدل الحن وهو بمعناه اراد أن بعضكم يكون ابلغ في تقرير مقصوده وافطن ببيان دليله بحيث يظن ان الحق معه وهو كاذب (فأقضي له على نحو) أي جاريا على مثل أي وفق (ما اسمع) ولا اعلم باطن الامر لبناء احكام الشريعة على الظاهر وغلبة الظن وفي نسخة شرح عليها المناوي على نحو مما أسمع بتنوين نحو وجر ما الموصولة بمن فاذا علمتم ذلك (فمن قضيت له بحق مسلم) ذكره حملا على الاعتراف بالحق وتجنب الباطل فالذمي والمعاهد كذلك (فانما هي) أي القضية أو الحكومة أي المأخوذ بها وقال الشيخ أي الدعوة تجوز بها عن المدعى به (قطعة من النار) أي ما قضيت له بحسب الظاهر وهو في الباطن لا يستحقه حرام عليه يؤل به الى النار أو هو تمثيل يفهم منه شدة التعذيب لفاعله فهو من مجاز التشبيه كقوله تعالى انما يأكلون في بطونهم نارا قال السبكي هذه قضية شرطية لا تستدعي وجودها بل معناها بيان ان ذلك جائز ولم يثبت لنا قط أنه صلى الله عليه وسلم حكم بحكم ثم تبين خلافه وقد صان الله تعالى

(قوله لمن أعتق) أي خلافا لمن قال يكون للحليف والملتقط لكونه رباه كسيده (قوله الائمة) جمع امام والمراد به المتبع لكونه عالما أو رئيسا لانه اذا أمرهم بشيء اتبعوه أو فعل شيأ فعلوا مثله (قوله انما انا بشر) أي يجري على ما يجري على البشر من السهو وان كنت اختصصت بأشياء لم يصل اليها بشر غيري بل لم يقاربها وبشر يطلق على المفرد والمثنى والجمع وسمي الانسان بشرا لانه بادي البشرة بخلاف غيره فبشرته مستورة بنحو صوف أو وبر (قوله أنسى) أو انسى كما تنسون أو كما تنسون أي اسهو لاستحالة النسيان في حق الانبياء والسهو جائز في حقهم في غير الاحكام البلاغية مع التنبيه على الصواب وهو من تمام النعمة والدين اذ لو لم يقع لم تعرف الاحكام المترتبة على ذلك (قوله فلعل بعضكم) أي وصف بعضكم ليصح الحمل لان قوله أن يكون في تأويل الكون وهو ليس نفس البعض بل وصف له (قوله ألحن) من اللحن وهو الفطنة والبلاغة وفي رواية ابلغ (قوله فأقضي له على نحو) أي على شبه وموافقة ما اسمعه وان لم يوافق نفس الامر وهذا نحو بزعه على تعليما للامة اذ لم يقع أنه صلى الله عليه وسلم قضى في حكم بخلاف ما في نفس الامر اذ لم يجز عليه خطأ وفي قوله على نحو ما أسمع اشارة الى أنه لا يجوز للقاضي أن يحكم بعلمه وفيه خلاف بين الائمة فبعضهم قال بالمنع مطلقا وبعضهم بالجواز مطلقا وبعضهم قال يجوز القضاء بالعلم وترك البينة في الاموال دون غيرها كما هو مبين في الاصول (قوله بحق مسلم) مثله نحو المعاهد والذمي (قوله قطعة من النار) أي تشبيها لكونها تجر الى

احكام نبيه عن ذلك مع أنه لو وقع لم يكن فيه محذور (فليأخذها أو ليتركها) تهديد لا تخيير كقوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر يعني ان الآخذ عالم بما في نفس الامر فان كان محقا فليأخذ وان كان مبطلا فليترك (مالك حم ق ٤ عن ام سلمة) ﷺ انما أنا بشر) أي من البشر فيجري على ما يجري على البشر من الشفقة الناشئ عنها دمع العين وخشوع القلب (تدمع العين) رأفة ورحمة (ويخشع القلب) لفقد الولد (ولا نقول ما يسخط الرب) أي يوجب عقابه (والله يا ابراهيم) ولده من مارية (انا بك) بسبب موتك (لمحزونون) ودمع العين وحزن القلب لا ينافي الرضا بالقضاء (ابن سعد عن محمود بن لبيد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انما اجلكم فيما خلا من الامم كما بين صلاة العصر الى مغارب) بلفظ الجمع وكأنه باعتبار الازمنة المتعددة باعتبار الطوائف وفي رواية الى مغرب (الشمس) يعني أن نسبة مدة هذه الامة الى مدة من تقدم من الامم مثل ما بين صلاة العصر وغروب الشمس الى بقية النهار فكأنه قال انما بقاؤكم بالنسبة الى ما سلف الخ ففي بمعنى الى وحذف المضاف وهو نسبة ﷺ (وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى) فيه حذف تقديره مثلكم مع نبيكم ومثل أهل الكتابين مع أنبيائهم (كمثل رجل) بزيادة الكاف أو مثل (استأجر أجراء) بالمد جمع أجير فالمثل مضروب للامة مع نبيهم والممثل به الاجراء مع من استأجرهم (فقال من يعمل لي من غدوة الى نصف النهار على قيراط قيراط) المراد بالقيراط النصيب وهو في الاصل نصف دانق والدانق سدس درهم وكرره دلالة على أن الاجر لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة (فعملت اليهود) فأعطوا قيراطا قيراطا والمراد من مات منهم قبل النسخ وهو مؤمن بنبيه (ثم قال من يعمل من نصف النهار الى صلاة العصر) أي أول وقت دخولها أو أول الشروع فيها (على قيراط قيراط فعملت النصارى) فأعطوا قيراطا قيراطا (ثم قال من يعمل من العصر الى أن تغيب الشمس على قيراطين قيراطين فأنتم) أيها الامة المحمدية (هم) أي فلكم قيراطان قيراطان والمراد تشبيه من تقدم بأول النهار الى الظهر والى العصر في كثرة الاعمال والتكاليف الشاقة كالاصر والمؤاخذة بالخطا والنسيان وغير ذلك وتشبيه هذه الامة بما بين العصر والليل في قلة ذلك وتخفيفه وليس المراد طول الزمان وقصره اذ مدة هذه الامة أطول من مدة أهل الانجيل باتفاق اذ أكثر ما قيل في تلك ستمائة سنة قال العلقمي وأيضا فلا عبرة بطول مدة أهل الملة في حق كل فرد فرد اذ كل أحد يعطى على قدر عمله سواء طالت مدة أهل ملته أم قصرت (فغضبت اليهود والنصارى) أي الكفار منهم (وقالوا ما لنا أكثر عملا وأقل عطاء) بنصب أكثر وأقل على الحال كقوله تعالى فما لهم عن التذكرة معرضين يعني قال أهل الكتاب ربنا أعطيت امة محمد ثوابا كثيرا مع قلة أعمالهم وأعطيتنا قليلا مع كثرة أعمالنا (قال) أي الله تعالى (هل ظلمتكم) أي نقصتكم (من حقكم) المشروط لكم (شيئا قالوا لا) أي لم تظلمنا أطلق عليه لفظ الحق والا فالكل من فضل الله تعالى قال (قال) الله عز وجل (فذلك فضلي أوتيه من أشاء) قال العلقمي فيه حجة لاهل السنة على ان الثواب من الله على سبيل الاحسان (مالك حم خ ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (انما أنا بشر واني اشترطت على ربي عز وجل) أي سألته (اي عبد من المسلمين شتمته او سببته ان يكون) أي سألته ان يصير (ذلك له زكاة) أي نماء وزيادة في الخير (واجرا) فأعطاني ما سألته قال

دخولها (قوله فليأخذها الخ) أي اذا علمتم ما تقدم فاختاروا لانفسكم أحد الامرين فالامر للتخيير ويحتمل أنه للتهديد (قوله ويخشع القلب) أي يخضع ويذل اظهارا ٤٤ لصفة الشفقة والرأفة والحاصل أن أهل الله تعالى قسمان قسم تظهر عليه صفة العبودية فيرضى بالقضاء ويظهر البشر عند المصيبة وقسم تظهر عليه صفة الشفقة والرحمة فتدمع عينه ويخشع قلبه حينئذ ولذا روي بعضهم يضحك عند المصيبة فقيل له لم فقال خفت أن تغلب على صفة الرحمة فأظهرت صفة العبودية ولما كان صلى الله عليه وسلم فيه الصفتان وهو آمن من غلبة احداهما على الاخرى أظهر كلا منهما فأشار الى اظهار صفة العبودية بقوله ولا نقول ما يسخط الرب واظهر الثانية بدمع العين الخ (قوله انما أجلكم) أي انما نسبة أجلكم بالنسبة الى أجل الامم السابقة وليس المراد أن أجل هذه الامة كائن في زمن الامم السابقة وهذا امثال لقلة أعمارهم ومثل لكثرة أعمالهم مع قلة أعمارهم بقوله وانما مثلكم ومثل اليهود الخ (قوله قيراط) هو نصف دانق والدانق سدس درهم والمراد هنا النصيب من الاجر أي قدر الاجر قدر قيراط فهو تمثيل وكرر قيراط اشارة الى ان كل واحد له قيراط لا أن القيراط للمجموع على عادة العرب اذا أرادوا ذلك كرروا اللفظ (قوله أكثر) حال أي أي شئ ثبت لنا حال كوننا أكثر الخ (قوله هل ظلمتكم) أي نقصتكم عما شرطته لكم ورضيتم به (قوله اشترطت) المراد هنا بالاشتراط السؤال

الشيخ

أي وأعطاه أي فذلك الشتم والدعاء على أي شخص من المسلمين طلب من الله تعالى ان لا يستجيبه بل يعوضهم في نظيره خيرا عظيما لانه صلى الله عليه وسلم حبيب لأمته وقد ورد عن ابن عمر أن الله تعالى لا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه فهذا الحديث من هذا القبيل ومنه دعاء الوالد على ولده للتأديب والتعليم ودعاء الصديق على صديقه ٤٠ لمصلحة فلا يجاب (قوله من رأيي)

الشيخ وذكر المؤلف في اللآلي حديث ابن عمر عند الخطيب سألت الله عز وجل أن لا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه (حم م عن جابر ﷺ انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم) اي مما يتعلق بامر دينكم (فخذوا به) اي افعلوه (واذا امرتكم بشيء) من أمور الدنيا (من رأيي) اي من غير اجتهاد وتشريع (فانما انا بشر) اخطئ وأصيب فيما لا يتعلق بالدين وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وهم يلقحون وفي رواية يؤبرون النخل والتأبير جعل شيء من طلع الذكور في طلع الاناث ليجيء البلح جيدا فقال ما تصنعون قالوا كنا نصنعه قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت أو نفضت فذكروا له ذلك فقال انما أنا بشر فذكره وفي رواية ما اظن يغني ذلك شيأ فخرج شيصا فقال ان كان ينفعهم ذلك فليصنعوا فاني انما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن اذا حدثتكم عن الله شيأ فخذوا به وفي رواية انتم أعلم بامور دنياكم قال العلماء ولم يكن هذا القول خبرا وانما كان ظنا كما بينه في هذه الروايات قالوا ورأيه عليه الصلاة والسلام في أمور المعايش وظنه كغيره فلا يمتنع وقوع مثل هذا ولا نقص في ذلك وسببه تعلق هممهم بالآخرة ومعارفها وانما قال صلى الله عليه وسلم ذلك لانه لم يكن عاني أمر الزراعة ولا الانهار ولا باشر شيأ منها فخفيت عليه تلك الحالة وتمسك بالقاعدة الكلية المعلومة التي هي انه ليس في الوجود ولا في الامكان فاعل ولا خالق ولا مؤثر الا الله سبحانه وتعالى فاذا نسب شيء الى غيره فتلك النسبة مجازية عرفية لا حقيقية فصدق قوله صلى الله عليه وسلم ما أظن ذلك يغني شيأ فان الذي يغني في الاشياء وعن الاشياء في الحقيقة هو الله سبحانه وتعالى غير ان الله تعالى قد أجرى عادته بأن ستر تأثير قدرته في بعض الاشياء بأسباب معتادة فجعلها مقارنة لها ومغطاة لها ليؤمن من سبقت له السعادة بالغيب ويضل من سبقت له الشقاوة بالجهل والريب ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة وقوله انما ظننت ظنا انما انا بشر اعتذار لمن ضعف عقله مخافة ان يزله الشيطان فيكذب النبي صلى الله عليه وسلم فيكفر أعاذنا الله من ذلك (م ن عن رافع بن خديج ﷺ انما انا بشر مثلكم وان الظن يخطئ ويصيب ولكن ما قلت لكم قال الله فلن اكذب على الله) اي لا يقع مني فيما ابلغه عن الله كذب ولا غلط ولا سهو وأما أمور الدنيا التي لا تعلق لها بالدين فأنا فيها واحد من البشر وقد كان صلى الله عليه وسلم في صغره معروفا بالصدق والامانة ومجانبة أهل الكذب والخيانة حتى انه كان يسمى بالصادق الامين يشهد له بذلك كل من عرفه وان كان من أعدائه وقد خالفه وسببه ما تقدم فيما قبله (حم ه عن طلحة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انما هلك) بالبناء للفاعل وفي رواية هلك (الذين من قبلكم) من بني اسرائيل (انهم) بفتح الهمزة فاعل أهلك أو في محل نصب بعد حذف الجار على رواية هلك أي انما هلك الذين من قبلكم من أجل انهم (كانوا اذا سرق فيهم الشريف) أي الوجيه ذو العشيرة (تركوه) أي لم يحدوه (واذا سرق فيهم الضعيف) أي

أي من أمور الدنيا فانما انا بشر مساويكم في ذلك وذا قاله لما قدم المدينة وهم يؤبرون النخل أو يلقحون والتأبير والتلقيح بمعنى واحد وهو بث طلع الذكور في طلع الاناث وقال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه ففسد فقالوا له أنت قلت لنا كذا فذكر الحديث أي اني لاحظت الامر الحقيقي وهو ان كل شيء بقدرته تعالى ولم أنظر للاسباب لعدم معرفتي ذلك لكوني لم أتعاطه فكان عليكم أن تخبروني بالاسباب (قوله ولكن ما قلت لكم قال الله الخ) أي ما قلت لكم أنه عن الله تعالى فخذوه وافعلوه لانه لا يحتمل الخطأ والذي يحتمل ذلك هو الذي من رأيي في أمور الدنيا (قوله أهلك الذين الخ) اي بعضهم وذا قاله لما سرقت المخزومية وكانت من قبيلة شريفة واراد النبي قطع يدها فبعثوا اليه أسامة ليشفع فيها فخطب خطبة وذكر الحديث وتمامه والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعتها أي فلا ينبغي لكم الشفاعة في حدود الله تعالى لانها متى بلغت الحاكم لم يجز العفو عنها قال شراح المتن وقد وجد في زماننا المسارعة في حد الضعيف وترك حد العالي القدر ولم يجعل الله لهم العقوبة وأمهلهم اكراما للنبي * ووقع ان سيدنا عمر حد أحد أولاده فقال له قتلتني يا أبت فقال اذا قدمت على الله فقل له انا نقيم الحدود (قول الشارح تعلق هممهم) لعل المناسب تعلق همه الخ اه مصححه

الوضيع الذي لا عشيرة له (انا ... وعليه الحد) وسببه كما في البخاري وتمامه عن عائشة ان قريشا اهمهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اشفع في حد من حدود الله ثم قام فخطب فقال أيها الناس انما ضل من قبلكم انهم كانوا الخ ثم قال وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وايم الله همزته همزة وصل عند الاكثر واصله أيمن الله وهو مبتدأ خبره محذوف اي قسمي (حم ق ع عن عائشة) رضي الله تعالى عنها ۞ (انما بعثت فاتحا) للدين بعد غلقه بالتبديل (وخاتما) للنبوة والرسالة (وأعطيت جوامع الكلم وفواتحه) وفي رواية مفاتح الكلم هما جمع مفتاح ومفتح وهما في الاصل كل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول اليها فأخبر صلى الله عليه وسلم أنه أوتي مفاتيح الكلام وهو ما يسر الله له من البلاغة والفصاحة والوصول الى غوامض المعاني وبدائع الحكم ومحاسن العبارات والالفاظ التي أغلقت على غيره وتعذرت ومن كان في يده مفاتيح شيء مخزون سهل عليه الوصول اليه (واختصر لي الحديث اختصارا) مصدر مؤكد أي اقدرني الله تعالى على الاتيان بالالفاظ الوجيزة الكثيرة المعنى (فلا يهلكنكم المتهوكون) أي الذين يقعون في الامر بغير روية أو المتحيرون والمتهوك الذي يقع في كل امر وقيل هو المتحير وفي شرح الشيخ ما يفيد ان المراد النهي عن تصديق من ادعى نبوة بعده صلى الله عليه وسلم (هب عن ابي قلابة) بكسر القاف وفتح اللام المخففة وبموحدة (مرسلا ۞ انما الدين) أي انما عماد الدين (النصح) أي لله ورسوله (ابو الشيخ في التوبيخ عن ابن عمر) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (انما المجالس) أي المجالس التي لا يلحق صاحبها اثم بعد الانصراف عنها هي المصحوبة (بالامانة) أي كتمان ما يعلم أو يظن أن صاحبه يكره اطلاع الناس عليه فلا يجوز لاحد ان يحدث بما يكره صاحبه اطلاع الناس عليه (ابو الشيخ في التوبيخ عن عثمان وعن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (انما يتجالس المتجالسان بامانة الله) أي انما ينبغي لهما ذلك (فلا يحل لاحدهما ان يفشي) أي يحدث ويطلع الناس (على) أمانة (صاحبه) وهي (ما يخاف) من اطلاعهم عليه (ابو الشيخ عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (انما العلم) أي اكتسابه في الابتداء (بالتعلم) من العلماء وانما بقاؤه وعدم ضياعه بمذاكرته وعدم الغفلة عنه (وانما الحلم) أي المكتسب (بالتحلم) أي بحمل النفس عليه (ومن يتحر الخير يعطه) بالبناء للمفعول أي ومن يجتهد في تحصيل الخير يعطه الله تعالى اياه (ومن يتق) وفي رواية ومن يتوق (الشر) أي يتجنب ما نهى الله ورسوله عنه (يوقه) بالبناء للمفعول أي يوق ما يترتب عليه من الاثم والعقاب أو من يقصد كف نفسه عن الشر يعنه الله تعالى على ذلك (قط في الافراد خط عن ابي هريرة خط عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (انما الخاتم) بكسر التاء وفتحها (لهذه وهذه يعني الخنصر والبنصر) مدرج من كلام الراوي والاول أصغر

(قوله فاتحا) أي لجميع الخلق أي هو أول من خلق وخاتما أي للانبياء (قوله وفواتحه) أي كل ما يتوصل به الى استخراج المغلقات المتعذر الوصول اليها فشبه قوة فكره واخراج الدقائق بمن في يده مفاتيح الاماكن التي وضع فيها الجواهر والياقوت (قوله المتهوكون) جمع متهوك وهو الذي يتكلم بالكلام من غير روية وتدبر بل يقول كل ما اتفق أو المراد المتحير الذي لا يبالي بكلام قاله (قوله انما الدين النصح) هو مثل الحج عرفة (قوله ما يخاف) أي من افشائه أي اذا حدثه بكلام ودلت القرينة على انه يكره نقله للغير حرم عليه ذلك أما اذا علم أنه لا يتضرر بذلك فانه يجوز (قوله انما العلم) أي ادراك الاحكام ووصولها للذهن بالتعلم أي بالاخذ في أسبابه من سؤال العلماء العارفين والاعتناء بالتلقي عنهم ولا يستحي من نحو السؤال عما يتعلق بالعورة مثلا والحصر بالنظر للغالب والا فقد يحصل العلم بسبب الرياضة المقتضية لافاضة العلوم على القلب من غير تعلم (قوله بالتحلم) فيه اشارة الى ان الملكة قد تحصل بالاكتساب فاذا كان عادته الغضب والانتقام وعالج نفسه ومنعها من الانتقام المرة بعد الاخرى تعودت على الحلم حتى صار ملكة له وكذا معالجة نحو الكبر والبخل والعجب والحسد تقتضي تبديل الوصف الذميم بالوصف الجميل (قوله يتحر الخير) أي يقصده ويأخذ في أسبابه الخ اعملوا فكل ميسر لما خلق له (قوله يوقه) أي يحفظ منه (قوله يعني الخنصر والبنصر) هذا التفسير من الراوي فهو مدرج ولم تأخذ الائمة به اذ الذي في الفروع ان السنة كونه في خنصر اليمنى ويكره جعله في البنصر ولولا تفسير الراوي بذلك لفسر اسم الاشارة بخنصر اليمنى وخنصر اليسرى وان كان خنصر اليمنى أولى

الاصابع

الاصابع والثانى الذى يليه أى انما ينبغى للرجل لبسه فيهما وصرح النووى فى شرح مسلم بكراهة لبسه فى غير الخنصر (طب عن ابى موسى) ﴿ انما انا بشر مثلكم امازحكم ﴾ تلطفا بكم وايناسا لكم وكان صلى الله عليه وسلم اذا مزح لا يقول الا حقا كقوله احملك على ولد الناقة وكقوله زوجك الذى فى عينه بياض وكقوله لا يدخل الجنة عجوز (ابن عساكر عن ابى جعفر الخطمى) بفتح المعجمة وسكون الطاء (مرسلا) واسمه عمير تصغير عمر قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (انما انا) مبعوث (لكم) أى لاجل اصلاحكم (بمنزلة الوالد) فى النصح وارادة الخير والتعليم (اعلمكم) امور دينكم وابو الافادة أقوى من ابى الولادة قاله اثلا يحتشموه و يستحيوا منه فيما يعرض لهم من أمر دينهم (فاذا أتى احدكم الغائط) أى محل قضاء الحاجة (فلا يستقبل) بالجزم والكسر للتخلص من التقاء الساكنين (القبلة) المعهودة وهى الكعبة (ولا يستدبرها) فيحرم كل من الاستقبال والاستدبار بدون ساتر فان كان بينه وبين القبلة ساتر مرتفع ثلثى ذراع وقرب منه ثلاثة أذرع فأقل كره ذلك وهذا فى غير المعد لقضاء الحاجة اما المعد لقضائها فلا حرمة فيه ولا كراهة لدليل آخر (ولا يستطيب) قال النووى هكذا هو فى عامة النسخ بالياء وهو صحيح وهو نهى بلفظ الخبر كقوله تعالى لا تضار والدة بولدها وكقوله صلى الله عليه وسلم لا يبيع أحدكم على بيع أخيه ونظائره وهذا أبلغ فى النهى لان خبر الشارع لا يتصور خلافه وامره قد يخالف فكأنه قيل عاملوا هذا النهى معاملة الخبر الذى لا يقع خلافه وقال الشيخ ولى الدين الذى فى أصلنا ولا يستطب بدون ياء على لفظ النهى (بيمينه) أى لا يستنجى فيكره ذلك وقيل يحرم والاستطابة والاستنجاء والاستجمار كناية عن ازالة الخارج من السبيلين عن مخرجه فالاستطابة والاستنجاء يكونان تارة بالماء وتارة بالاحجار والاستجمار مختص بالاحجار وتمام الحديث كما فى ابى داود وكان يأمر بثلاثة احجار وينهى عن الروث والرمة والروث بفتح الراء وسكون الواو ومثلثة رجيع ذوات الحوافر وقيل رجيع غير بنى آدم والرمة بكسر الراء وتشديد الميم العظم البالى (حم د ن هـ حب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انما انا عبد آكل كما يأكل العبد واشرب كما يشرب العبد) أى لا أتكئ فى الجلوس للاكل والشرب كما يفعله المترفهون فيكره الاكل والشرب متكئا (عد عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (انما انا مبلغ) ما أمرنى به ربى (والله يهدى) من يشاء هدايته (وانما أنا قاسم) بينكم بأمره تعالى (والله يعطى) قال المناوى فلا تنكروا التفاضل اى كونى أفضل بعضكم على بعض فانه بامر الله او المراد اقسم العلم بينكم والله يعطى الفهم من يشاء (طب عن معاويه) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انما انا رحمة مهداة) بضم الميم أهداها الله تعالى للعالمين قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين ولا يشكل بأنه كان يغضب لان غضبه فيه الرحمة ايضا (ابن سعد) فى طبقاته (والحكيم) فى نوادره (عن ابى صالح مرسلا ك عنه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انما بعثت) أى ارسلت (لاتمم) اللام للتعليل (صالح الاخلاق) وفى رواية مكارم الاخلاق قال المناوى فالانبياء بعثوا بمكارم الاخلاق وبقيت بقية فبعث بما كان معهم وبتمامها أو انها تفرقت فيهم فأمر بجمعها لتخلقه بالصفات الالهية قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم (ابن سعد خد ك هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انما بعثت رحمة ولم أبعث عذابا) أى لاجله قال الشيخ

(قوله بشر مثلكم) أى وان كنت زدت عليكم بالوحى والرسالة لكنى أوافقكم فى صفات البشر من نحو المزاح ومع ذلك قصده صلى الله عليه وسلم بالمزاح معهم دفع الحشمة عنهم لتهون عليهم محادثتهم له صلى الله عليه وسلم وسؤالهم له (قوله فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها) بصيغة النهى وقدم على ذلك قوله انما أنا لكم بمنزلة الوالد الخ دفعا للاستحياء من ذكر ذلك ليعلم عدم الاستحياء من السؤال عن نحو ذلك لانه بمنزلة الوالد وان كان المعلم أفضل من الوالد لان الوالد سبب فى اخراجه الى الدنيا التى هى محل الهلاك والمعلم سبب فى نجاته (قوله ولا يستطيب) خبر بمعنى النهى على ما فى عامة النسخ وفى بعضها يستطب بالنهى (قوله أنا عبد) أى كامل العبودية ليس بى شائبة كبر فأكل كاتكاء بعض الملوك حال الاكل والشرب ففيه اشارة الى تعليم الامة ترك ذلك (قوله انما أنا مبلغ) أى دال عن الله والله يهدى أى يوصل (قوله أنا قاسم) أقسم بينكم ما أمرنى الله بقسمته من اموال الغنائم ونحوها أو غيرها كتبليغ الاحكام (قوله رحمة) اى ذو رحمة أو عين الرحمة مبالغة اى القصد ببعثى ذلك أما ما يقع من تعذيب الكفار وقتلهم فلارتكابهم ما يستحقون به ذلك فارتكب معه صلى الله عليه وسلم خلاف ما هو المقصود من بعثته اى الغالب وان كان مقصودا ايضا (قوله مهداة) اى هدية لهم لانقاذى لهم من النار وتوصيلهم للسعادة (قوله صالح) وفى رواية مكارم والمعنى واحد (قوله ولم ابعث عذابا) اى لم يكن المقصود ببعثى العذاب بل الرحمة وان وقع منى عذاب

لبعض الناس فهو بأمر الله تعالى لمبارزتهم مولاهم (قوله بعثتم الخ) اسناد مجازى لان المبعوث بالوحى هو النبى صلى الله عليه وسلم وهم مبلغون عنه او المراد بالبعث مطلق الارسال لا بخصوص الوحى وهم مرسلون عنه صلى الله عليه وسلم فهو حقيقة وذا قاله لما دخل اعرابى المسجد وهو ٤٨ صلى الله عليه وسلم جالس مع اصحابه فقال اللهم ارحمنى وارحم محمدا ولا ترحم معنا احدا فقال

اى لم أبعث عذابا عليكم وان استعجلتمونى ورحمتى عامة انتهى وقال المناوى فالعذاب لم يقصد من بعثته صلى الله عليه وسلم وان وقع بحكم التبعية (تخ عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح

﴿ (انما بعثتم ميسرين) حال من الضمير فى بعثتم (ولم تبعثوا معسرين) واسناد البعث اليهم على طريق المجاز لانه صلى الله عليه وسلم هو المبعوث بما ذكر لكن لما كانوا فى مقام التبليغ عنه فى حضوره وغيبته أطلق عليهم ذلك أوهم مبعوثون من قبله بذلك أى مأمورون وكان ذلك شأنه صلى الله عليه وسلم فى حق كل من بعثه الى جهة من الجهات يقول يسروا ولا تعسروا وسببه كما فى الترمذى عن أبى هريرة قال دخل اعرابى المسجد والنبى صلى الله عليه وسلم جالس فصلى فلما فرغ قال اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا فالتفت اليه النبى صلى الله عليه وسلم فقال لقد تحجرت واسعا فلم يلبث ان بال فى المسجد فأسرع اليه الناس أى تناولوه بألسنتهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم اهريقوا عليه سجلا من ماء أودلوا من ماء والسجل هو الدلو الممتلئة ماء ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم انما بعثتم فذكره (ت عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح

﴿ (انما بعثنى الله مبلغا) ما امركم بفعله وما نهاكم عنه (ولم يبعثنى متعنتا) اى مشددا قال المناوى قاله لعائشة لما امر بتخيير نسائه فاختارته وقالت لا تقل انى اخترتك فذكره (ت عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح

﴿ (انما جزاء السلف) اى القرض (الحمد) اى ثناء المقترض على المقرض (والوفاء) اى اداء حقه له من غير مطل ولا تسويف وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم اقترض من عبد الله بن أبى ربيعة قرضا فلما قضاه اياه قال له بارك الله لك فى أهلك ومالك انما جزاء السلف الحمد والوفاء (حم ن ه عن عبد الله بن ابى ربيعة) واسناده حسن

﴿ (انما جعل الطواف بالبيت) اى الكعبة (و) السعى (بين الصفا والمروة ورمى الجمار) معطوف على الطواف أى انما شرع كل منهما (لاقامة ذكر الله) قال المناوى وتمامه فى رواية الحاكم لا لغيره اه ولعل المراد الحث على الذكر فى الطواف وتابعيه (د ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح

﴿ (انما حر جهنم على امتى) أى على بعضهم (كحر الحمام) اى كحرارته التى لا تؤذى فلا ينافى ان بعضها يصير فحما كما فى حديث ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم وأماتتهم اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجئ بهم ضبائر ضبائر فبثوا على أنهار الجنة ثم قيل يا أهل الجنة أفيضوا عليهم فينبتون نبات الحبة تكون فى حميل السيل (طس عن ابى بكر) قال الشيخ حديث ضعيف

﴿ (انما جعل الاستئذان من اجل البصر) اى انما شرع من أجله لان المستأذن لو دخل من غير اذن لرأى بعض ما يكره من يدخل اليه أن يطلع عليه وسببه كما فى البخارى عن سهل بن سعد قال اطلع رجل فى حجرة من حجر النبى صلى الله عليه وسلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم مدرى يحك بها رأسه فقال لو أعلم انك تنظر لطعنت بها فى عينك انما جعل فذكره والمدرى بكسر الميم وسكون المهملة عود يشبه المسلة وقيل مشط له أسنان يسيرة وقيل غير ذلك (حم ق ت عن سهل بن سعد) الساعدى

﴿ (انما سماهم الله تعالى الابرار)

صلى الله عليه وسلم لقد تحجرت اى ضيقت واسعا انما الخ العرب فلم يلبث أن بال فتناوله الصحابة بألسنتهم فنهاهم عنه وقال صبوا عليه سجلا من ماء (قوله ولم تبعثوا معسرين) هو معلوم مما قبله وصرح به تأكيدا ومبالغة فى التنفير عن التعسير (قوله ولم يبعثنى متعنتا) قاله لعائشة لما امر بتخيير نسائه فبدأ بها فاختارته وقالت لا تقل انى اخترتك اى لئلا يقلدنى فى ذلك بل ان اخترنك من نفسهن فذاك وذلك لشدة غيرتها عليه صلى الله عليه وسلم فذكره اى فعدم ذكرى اختيارك لهن فيه تعنت فلم افعله (قوله وبين الصفا) اى وجعل السعى بين الخ فليس المقدر هو الطواف اذ لا يناسب المعنى فهو على حد زججن الحواجب والعيونا وفى هذا الحديث حث على المحافظة على سنن الحج من ذكر الطواف ونحوه (قوله من قبل البصر) يؤخذ منه ان الاعمى يدخل بيت الغير من غير استئذان لان الاستئذان انما طلب لئلا ينظر عورة وهو كذلك من حيث النظر وان حرم عليه دخول ملك الغير بلا اذنه (قوله على امتى) اى غالبها فلا ينافى ما ورد من تعذيب بعض العصاة حتى يصير كالفحم (قوله انما سماهم) اى فى قوله تعالى ان الابرار الخ وهو اسم جمع لبر او بار وقول الشارح جمع فيه تساهل اذ فعل لا يجمع على أفعال قياسا الا اذا كان معتل العين وفاعل لا يجمع على افعال الا شذوذا كصاحب واصحاب وجاهل واجهال

جمع بر كارباب أو بار كاصحاب وأشهاد أى انما وصف الله تعالى الابرار فى القرآن العظيم بكونهم
ابرارا (لانهم بروا الآباء والامهات والابناء) والبنات أى احسنوا اليهم ورفقوا بهم (كما ان
لوالديك عليك حقا كذلك لولدك) عليك حق واجب ومندوب كما تقدم (طب عن ابن عمر)
ابن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ❁ (انما سمى البيت) اى المعهود وهو الكعبة البيت
(العتيق) برفع البيت ونصب العتيق (لان الله تعالى اعتقه) أى حماه (من الجبابرة فلم يظهر)
أى يستولى (عليه جبار قط) بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقصة الفيل مشهورة (ت ك
هب عن ابن الزبير) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (انما سمى الخضر خضرا) بفتح الخاء وكسر
الضاد ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها كما فى نظائره والخضر لقبه واسمه بليا بموحدة
مفتوحة ثم لام ساكنة ثم مثناة تحتية وكنيته أبو العباس واختلف فى حياته ونبوته فقال
الاكثرون من العلماء هو حى موجود بين أظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية وأهل الصلاح
والمعرفة وحكاياتهم فى رؤيته والاجتماع به والاخذ عنه وسؤاله وجوابه ووجوده فى المواضع
الشريفة ومواطن الخير اكثر من ان تحصر وحكى ابن عطية والبغوى عن اكثر اهل العلم انه
نبى ثم اختلفوا هل هو رسول ام لا وقال القرطبى هو نبى عند الجمهور وقال القشيرى فى رسالته فى
باب الاولياء لم يكن الخضر نبيا وانما كان وليا وفى آخر صحيح مسلم فى احاديث الدجال انه يقتل
رجلا عظيما ثم يحيا قال ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم يقال ان ذلك الرجل هو الخضر (لانه
جلس على فروة) بفتح الفاء وسكون الراء (بيضاء) والفروة ارض بيضاء ليس فيها نبات
وقيل هى الحشيش الابيض وقيل الفروة وجه الارض وقيل الهشيم من النبات (فاذا هى
تهتز) اى تتحرك (تحته) خضرا بفتح فسكون وبالتنوين اى نباتا اخضر وروى خضراء بالمد
كحمراء وقيل سمى بذلك لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله والصواب الاول للحديث المذكور
وهو صاحب موسى النبى صلى الله عليه وسلم الذى سأل السبيل الى لقيه وقد اثنى الله تعالى
عليه فى كتابه بقوله فوجدا عبدا من عبادنا آتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما واخبر
الله تعالى عنه فى باقى الآيات بتلك الاعجوبات وذكر ابو اسحق الثعلبى المفسر اختلافا فى ان
الخضر كان فى زمن ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ام بعده بقليل ام بكثير (حم ق ت عن
ابى هريرة طب عن ابن عباس ❁ انما سمى) اى القلب المعلوم من المقام (من تقلبه انما مثل
القلب مثل ريشة بالفلاة) اى بالارض الواسعة التى لا بناء فيها (تعلقت فى اصل شجرة تقلبها
الرياح) وفى نسخة تقلبها الريح (ظهرا لبطن) قال المناوى وهذا اشارة الى انه ينبغى للعاقل
الحذر من تقلب قلبه (طب عن ابى موسى) الاشعرى واسناده حسن ❁ (انما سمى) اى
الشهر الذى شرع صومه لهذه الامة المعلوم (رمضان لانه) اى لان صومه (يرمض الذنوب)
اى يحرقها ويزيلها لما يقع فيه من العبادة قال فى المصباح رمض يومنا رمضا اشتد حره ورمضت
قدمه احترقت من الرمضاء ورمضت الفصال وجدت حر الرمضاء فاحترقت اخفافها (محمد بن
منصور السمعانى) بفتح السين وسكون الميم نسبة الى سمعان بطن من تميم فهو تميمى (وابو زكريا
يحيى بن منده) فى اماليهما (عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (انما سمى شعبان)
يحتمل رفعه والمفعول الثانى محذوف ويحتمل نصبه ونائب الفاعل مستتر وكذا يقال فيما
قبله وفيما بعده (لانه لا يتشعب) أى يتفرع (فيه خير كثير للصائم فيه) اى لصائمه (حتى
يدخل الجنة) اى مع السابقين او بغير عذاب (الرافعى فى تاريخه عن انس) بن مالك قال

(قوله بروا الآباء الخ) أى احسنوا اليهم فيكره التفاوت بينهم لغير حاجة ولو فى الوقف ونحوه بل قيل بحرمة ذلك (قوله العتيق) أى انما وصف بالعتيق الخ (قوله فلم يظهر) أى لم يعل عليه ولم يغلبه ومنه ظهر على عدوه غلبه (قوله الخضر) بفتح الخاء وكسرها مع سكون الضاد وبفتح الخاء وكسر الضاد وهذا لقب له واسمه بليا وكنيته أبو العباس وهو من ذرية سيدنا نوح بينه وبينه خمسة آباء وقيل هو ابن آدم لصلبه وقيل هو ابن فرعون المعروف وقيل انه من الملائكة وهذا أضعف الاقوال وهو نبى على الاصح ولم تثبت رسالته وقيل انه ولى وهو حى وورد ان المسيح يقتله ويحييه (قوله خضرا) بكسر الضاد أو بسكونها (قوله من تقلبه) أى تحركه اى تحرك اللطيفة (قوله رمضان) نائب فاعل والمفعول الثانى محذوف أى رمضان ويصح أن رمضان المذكور هو المفعول الثانى ونائب الفاعل مستتر أى انما سمى الشهر رمضان الخ وكذا ما بعده (قوله يرمض) من رمض كفرح ويصح يرمض من أرمض أذهب

الشيخ حديث ضعيف ﷺ (انما سميت الجمعة) اى يومها (لان آدم) عليه الصلاة والسلام (جمع) بالبناء للمفعول أى جمع الله تعالى (فيها خلقه) اى صوره وأكمل تصويره قال المناوى وورد فى تسميتها بذلك غير ذلك (خط عن سلمان) الفارسى قال الشيخ من الضعيفة المخبرة ﷺ (انما مثل المؤمن حين يصيبه الوعك) قال العلقمى قال فى المصباح وعكته الحمى تعكه وعكا من باب وعد اشتدت عليه فهو موعوك اى محموم (او الحمى) التى هى حرارة بين الجلد واللحم فكأنه قال حمى شديدة أو خفيفة (كمثل حديدة تدخل النار) يحتمل بناؤه للفاعل أو المفعول (فيذهب خبثها) بفتح الموحدة (ويبقى طيبها) قال المناوى بكسر فسكون فكما أن النار تزيل خبث الحديد كذلك الوعك والحمى كل منهما يزيل ذنوب المؤمن و يطهره منها (طب ك عن عبد الرحمن بن زاهر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انما مثل صاحب القرآن) مع القرآن والمراد بصاحبه من ألف تلاوته نظرا فى المصحف أو عن ظهر قلب (كمثل صاحب الابل المعقلة) أى مع الابل المعقلة بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد القاف أى المشدودة بالعقال وهو الحبل الذى يشد فى ركبة البعير شبه درس القرآن واستمرار تلاوته بربط البعير الذى يخشى منه الشراد فما دام التعاهد موجودا فالحفظ موجود كما أن البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها أشد الحيوان الاهلى نفورا (ان عاهد عليها) اى تعهدها ولازمها (امسكها) اى استمر امساكه لها (وان اطلقها ذهبت) اى انفلتت (مالك حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (انما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير) بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة معروف وحقيقته البناء الذى يركب عليه الزق والزق هو الذى ينفخ فيه فاطلق على الزق اسم الكير مجازا لمجاورته وقيل الكير هو الزق نفسه وأما البناء فاسمه الكور (فحامل المسك اما ان يحذيك) قال العلقمى بضم أوله ومهملة ساكنة وذال معجمة مكسورة اى يعطيك وزنا ومعنى اه وفى مختصر النهاية للسيوطى الحذيا والحذية العطية والاستحذاء طلب العطية وقال المناوى بجيم وذال معجمة اى يعطيك (واما ان تبتاع) اى تشترى (منه واما أن تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة) والقصد النهى عن مخالطة من تؤذى مجالسته فى دين او دنيا والترغيب فى مجالسة من ينفع فيهما (ق عن ابى موسى ﷺ انما مثل صوم التطوع مثل الرجل يخرج من ماله الصدقة فان شاء امضاها وان شاء حبسها) ظاهره يشهد لمن يقول بالرجوع فى الهبة ولو بعد القبض ولغير الفرع وسببه كما فى النسائى عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال هل عندكم شئ فقلت لا قال فانى صائم وفى رواية انى اذا اصوم ومعناه ابتدئ نية الصوم ولهذا قال الشافعى رضى الله تعالى عنه وأصحابه يصح صوم النفل بنية من النهار قبل الزوال والراجح انه يثاب من طلوع الفجر ويشترط جميع شروط الصوم من أول النهار ثم مر بى بعد ذلك اليوم وقد أهدى الى حيس فخبأت له منه وكان يحب الحيس قالت يا رسول الله انه أهدى الى حيس فخبأت لك منه فقال ادنيه اما انى قد أصبحت وأنا صائم فأكل منه ثم قال انما مثل فذكره ولهذا قال الشافعى وأصحابه يباح الفطر فى صوم التطوع (ن ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انما مثل الذى يصلى ورأسه معقوص) اى مردود شعره تحت عمامته (مثل الذى يصلى وهو مكتوف) أى مشدود اليدين الى كتفيه فى الكراهة تنزيها واوله كما فى مسلم عن ابن عباس انه رأى عبد الله بن الحرث يصلى ورأسه معقوص وراءه

(قوله مثل المؤمن الخ) ضرب مثل المعقول بالمحسوس زيادة فى التوضيح والحمى حرارة بين الجلد واللحم فان كانت شديدة سميت وعكا والا سميت حمى (قوله مثل صاحب القرآن) أى مثله مع القرآن كمثل الخ وخص الابل بالذكر لانها أشد الحيوانات نفورا (قوله المعقلة) أى المربوطة بالعقال (قوله مثل الجليس الصالح الخ) فيه حث على مجالسة الصلحاء فانه لا يخلو مجلسهم عن فائدة هم القوم لا يشقى جليسهم (قوله يحذيك) أى يعطيك وهو بالجيم كذا فى الشارح والصواب انه بالحاء المهملة كما فى العلقمى والنهاية حيث ذكره فى مادة الحاء والذال (قوله الكير) ما ينفخ فيه والبناء الذى يوضع عليه الكير يسمى كورا (قوله الصدقة) أى الهبة فيصح الرجوع فيها قبل القبض أو بعده فى هبة الوالد لولده (قوله معقوص) أى مجموع تحت عمامته فيكره ذلك فيسن اسبال الشعر والثياب لتكون ساجدة معه وقد رأى ابن عباس شخصا يصلى وهو مكتوف فجاء وفك شماره فلما فرغ من الصلاة قال له مالك ولى فذكر له الحديث

فقام فغسل يحله فلما انصرف أقبل الى ابن عباس فقال مالك ورأسى قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما مثل هذا مثل الذى يصلى وهو مكتوف قال النووى اتفق العلماء على النهى عن الصلاة وثوبه مشمر أوكمه أونحوه أورأسه معقوص أى مردود شعرها تحت عمامته أونحو ذلك وكل هذا منهى عنه باتفاق العلماء وهو كراهة تنزيه ثم ذهب الجمهور الى أن النهى مطلقا لمن صلى كذلك سواء تعمده للصلاة أوكان كذلك قبلها لا لها بل لمعنى آخر وقال الداودى يختص النهى بمن فعل ذلك للصلاة والمختار الصحيح هو الاول وهو ظاهر المنقول عن الصحابة رضى الله تعالى عنهم وغيرهم ويدل عليه فعل ابن عباس رضى الله تعالى عنهما المذكور هنا قال العلماء رحمهم الله تعالى والحكمة فى النهى عنه ان الشعر يسجد معه وفى فعل ابن عباس الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وان ذلك لا يؤخر اذ لم يؤخر ابن عباس حتى يفرغ من الصلاة وان المكروه ينكر كما ينكر الحرام وان من رأى منكرا وأمكنه تغييره بيده غيره بها وأن خبر الواحد مقبول (حم م طب عن ابن عباس ﷺ انما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب) أى الكتب المنزلة على أنبيائهم فكفر بعضهم بكتاب بعض فالمراد بهلاك من قبلنا هلاكهم فى الدين بكفرهم فحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مثل فعلهم وأراد بالاختلاف ما أوقع فى شك أوشبهة أوفتنة أوشحناء وأما الاختلاف فى استنباط فروع الدين منه ومناظرة أهل العلم فى ذلك على سبيل الفائدة واظهار الحق فليس منهيا عنه بل هو مأمور به وفضيلته ظاهرة وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة الى الآن وسببه كما فى مسلم أن عبد الله بن عمرو قال هجرت أى بكرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما قال فسمع أصوات رجلين اختلفا فى آية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف فى وجهه الغضب فقال انما هلك فذكره (م عن ابن عمرو ﷺ انما هما) أى السعداء والاشقياء (قبضتان فقبضة فى النار وقبضة فى الجنة) قال المناوى تثنية قبضة وهى الاخذ بجميع الكف اه والله سبحانه وتعالى منزه عن الجارحة فالمراد أنه تعالى قضى وحكم على فريق بالخلود فى النار وعلى فريق بالخلود فى الجنة فريق فى الجنة وفريق فى السعير (حم طب عن معاذ) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انما هما) يحتمل أن يكون المعنى انما الخصلتان اللتان يحصل بهما الدلالة والارشاد (اثنتان الكلام والهدى) بفتح الهاء وسكون الدال أو بضم الهاء وفتح الدال (فأحسن الكلام كلام الله) فعليكم باكثار تلاوته والعمل بما فيه (وأحسن الهدى) أى السيرة والطريقة (هدى محمد) أى سيرته وطريقته (ألا) حرف استفتاح (واياكم ومحدثات الامور) أى احذروها (فان شر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) والمراد البدعة المذمومة وهى ما خالفت قانون الشرع (ألا لا يطولن عليكم الامد فتقسو قلوبكم) هذا النهى موافق لقوله تعالى ولا تكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الامد فقست قلوبهم ومقصود الآية أن المؤمنين ينبغى لهم أن يزدادوا على مر الزمان خشوعا على الضد من بنى اسرائيل الذين يزدادون على مر الزمان جفاء وقسوة فحذرهم وذكر فى كل طائفة غاية أحوالها ففى بنى اسرائيل القسوة التى يحذر منها وفى المؤمنين كمال الرقة والامد الزمان فبنو اسرائيل طالت أعمارهم وغلب عليهم حب الدنيا والميل اليها والغفلة والاعراض عن مواعظ الله تعالى (ألا ان كل ما هو آت) من الموت وقيام الساعة (قريب والبعيد ما ليس بآت) فاستعدوا للموت بالتوبة والخروج من المظالم (ألا انما الشقى من شقى فى بطن امه) أى من

(قوله باختلافهم فى الكتاب) أى اختلافهم بالجدال والشحناء بالباطل أما الاختلاف فيه بسبب استنباط حكم فهو مطلوب (قوله قبضتان) أى مقبوضتان وليس المراد بالقبضة الاخذ بالكف بل المراد بها توجه الارادة لاحدى الطائفتين وذلك شئ واحد وكونه اثنين من حيث الاثر (قوله انما هما) أى الخصلتان المحمودتان وفسرهما بما ذكره بعد (قوله الكلام) أى المحمود الجميل سواء الاحاديث وسائر الكتب المنزلة وغيرها فأحسنها كلام الله (قوله والهدى) الطريقة المحمودة والسيرة الحسنة (قوله لا يطولن عليكم الامد) أى لا تغتروا بطول أعماركم مع الصحة والتنعم فتتكاسلوا عن التوبة والاعمال الصالحة كما حصل للامم السابقة حتى هلكوا

قدر الله تعالى عليه فى أصل خلقته أن يكون شقيا فهو الشقى على الحقيقة لا من عرض له الشقاء بعد ذلك وهو اشارة الى شقاء الآخرة لا شقاء الدنيا (والسعيد من وعظ بغيره) يحتمل ان يكون المراد من اتعظ بالمصيبة الحاصلة لغيره فتنبه وينكف عن ارتكاب المعاصى ويتذكر قوله تعالى وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم (الا ان قتال المؤمن كفر) اى ان استحله والمراد أنه يؤدى اليه لشؤمه أو انه كفعل أهل الكفر أو انه كفر الاحسان والنعمة واخوة الاسلام (وسبابه فسوق) أى سبه خروج عن طاعة الله فسب المسلم بغير حق حرام باجماع الامة وفاعله فاسق كما أخبر به النبى صلى الله عليه وسلم كذا قال العلقمى ومحله اذا كثر منه ولم تغلب طاعته معاصيه (ولا يحل لمسلم ان يهجر أخاه) أى فى الدين (فوق ثلاث) أى من الايام أى ان ترتب على ذلك صلاح لدين أحدهما أو كمال فى ايمانه (الا وايا كم والكذب) اى احذروه (فان الكذب لا يصلح لا بالجد ولا بالهزل) الا فى مسائل مذكورة فى كتب الفقه منها الكذب للاصلاح بين الناس كان يقول لمن بينهما عداوة فلان داع لك ونحو ذلك ومنها مالو كان عنده وديعة ويخاف عليها من ظالم فله انكارها ولو حلفه الظالم جاز له الحلف لكن تلزمه الكفارة ومنها مالو اشترى لعياله شيأ وأخبر بزيادة على ثمنه (ولا يعد الرجل) بالجزم والكسر للتخلص من التقاء الساكنين والرجل مثال فالمرأة والخنثى كذلك (صبيه) أى طفله الذكر والانثى (لا يفى له) قال العلقمى معناه ان الانسان ينبغى له أن يقف عند ما يقول ولو عند كلامه لطفله فيقف عند قوله لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون (وان الكذب يهدى) أى يجر (الى الفجور) اى الانبعاث فى المعاصى (وان الفجور يهدى) أى يجر (الى النار) أى الى دخولها ان لم يتب ولم يحصل عفو (وان الصدق) اى قول الحق (يهدى الى البر) اسم جامع للخير كله (وان البر يهدى الى الجنة) يعنى أن الصدق تهدى الى العمل الصالح الخالص من كل مذمة وذلك سبب لدخول الجنة برحمة الله تعالى (وانه) أى الشأن (يقال) أى بين الملأ الاعلى أو على ألسنة الخلق بالهام من الله تعالى (للصادق صدق وبر ويقال للكاذب كذب وفجر) فيه حث على تحرى الصدق والاعتناء به والتحذير من الكذب والتساهل فيه (الا وان العبد يكذب حتى يكتب عند الله كذابا) قال العلقمى والمراد اظهار ذلك للخلق والا فقدر الله تعالى وكتابه قد سبق بكل ذلك اه قال المناوى وكرر حرف التنبيه زيادة فى تقريع القلوب بهذه المواعظ البليغة (ه عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انما يبعث الناس على نياتهم) اى انما يبعث الناس من القبور على نياتهم من خير وشر فيجازون على طبقها (ه عن ابى هريرة ۞ انما يبعث المقتتلون) يحتمل ان المراد بهم من مات فى قتال الكفار من المسلمين (على النيات) اى مقصودهم من اعلاء كلمة الله ونصرة دينه أو قصد الغنيمة والرياء والسمعة فيجازون على طبقها (ابن عساكر عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (انما سلط الله تعالى على ابن آدم من خافه ابن آدم) أى يمكنه من أن يؤذيه (ولو ان ابن آدم لم يخف غير الله لم يسلط عليه احدا) أى لم يمكنه من أذاه (وانما وكل) بالبناء للمفعول والتخفيف (ابن آدم) أى أمره (لمن رجا) أى أمل (ابن آدم) منه حصول النفع أو دفع الضرر (ولو ان ابن آدم لم يرج الا الله لم يكله الله الى غيره) فينبغى للانسان أن يكون دائما متوكلا على الله مفوضا أموره اليه سبحانه وتعالى فمن كان هذا شأنه حماه الله تعالى شر الاشرار وكيد الفجار (الحكيم عن ابن

عمر)

(قوله من وعظ) أى اتعظ بغيره فاذا رأى ميتا قال لا بد من موتى مثل هذا واذا رأى من حد بقطع يده مثلا اتعظ وانكف عن المحرمات (قوله قتال) أى قتل المؤمن كفران استحل ذلك أو المراد ستر الحق (قوله والكذب) الا ان ترتب عليه مصلحة كأن قال لشخص فلان الذى تظنه عدوك قد ذكرك بخير فقال كذا وكذا قاصدا التأليف وكالكذب على الزوجة لترجيعها الى طاعته (قوله بالجد) بكسر الجيم (قوله صبيه) وكذا صبيته (قوله يهدى) أى يجر الى الفجور لانه يظلم القلب فيحصل المعاصى (قوله الى الجنة) أى مع السابقين (قوله نياتهم) أى التى ماتوا عليها فمن مات على نية أنه متى قدر على القتل قتل مثلا بعث يوم القيامة مفضوحا بهذه الصفة وعوقب على ذلك العزم ومن مات على نية طلب علم أو صوم مثلا بعث موصوفا بتلك الصفة الجميلة كأنه فعلها فقد يكتب على الشخص السيآت والحسنات وهو نائم لنيته المعصية أو الخير (قوله المقتتلون) أى فى العدو فمن قصد اعلاء كلمة الله كان مثابا أو الدنيا فلا (قوله لم يسلط الله الخ) بأن امتلأ قلبه من خوفه تعالى فأفاض عليه الجلال فحصل له المهابة فى أعين سائر الخلق

عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (انما يدخل الجنة من يرجوها) أى لان من لم يرجها قانط آيس من رحمة الله والقنوط كفر (وانما يجتنب) قال الشيخ بجيم فمثناة فوقية فنون فوحدة مضارع اجتنب وفى نسخ يجنب بنون مشددة بعد الجيم والبناء للمفعول (النار من يخافها) أى يخاف عذابها او المعذب بها وهو الله سبحانه وتعالى أى انما يدخل الجنة ويجتنب النار من يخاف الله ويرجو رحمته (وانما يرحم الله) أى يتفضل بجوده واحسانه على (من يرحم) أى يرق قلبه على غيره لان الجزاء من جنس العمل (هب عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (انما يخرج الدجال من غضبة يغضبها) أى لاجل غضبة يغضبها والقصد الاشعار بشدة غضبه حيث أوقع خروجه على الغضبة وهى المرة من الغضب (حم م عن حفصة ۞ (انما يرحم الله من عباده الرحماء) أى هم أحق برحمة الله من غيرهم (طب عن جرير) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انما يعرف الفضل لاهل الفضل اهل الفضل) أى العلم والعمل قال المناوى قاله لما اقبل على أو العباس والنبى صلى الله عليه وسلم جالس بالمسجد فسلم ووقف وأبو بكر عن يمينه فتزحزح عن مجلسه واجلسه فيه فعرف السرور فى وجه المصطفى صلى الله عليه وسلم اهـ وفى شرح الشيخ انه لما قدم أبو بكر قام له عمر واجلسه فذكره صلى الله عليه وسلم وبه يستدل على سنية القيام مع رواية قوموا لسيدكم فى حق سعد بن معاذ (ابن عساكر عن عائشة) قال الشيخ من الضعيفة المنجبرة ۞ (انما يغسل من بول الانثى وينضح من بول الذكر) الذى لم يطعم غير اللبن للتغذى ولم يبلغ حولين والنضح الرش بالماء حتى يعم جميع المحل وان لم يسل وفرق بينهما بأن بوله أرق من بولها فلا يلصق بالمحل لصوق بولها وبأن بول الصبى يقع فى محل واحد وبول الانثى يقع منتشرا فاحتيج الى صب الماء فى مواضع متعددة وبأن النفوس أعلق بالذكر من الاناث فيكثر حمل الذكور فناسب التخفيف بالاكتفاء بالنضح دفعا للحرج والعسر بخلاف الاناث والخنثى مثل الانثى وسببه كما فى أبى داود عن لبابة بنت الحرث قالت كان الحسين بن على رضى الله عنهما فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم فبال عليه فقلت البس بفتح الموحدة أى ثوبا غير هذا الذى عليك وأعطنى ازارك حتى أغسله قال انما يغسل فذكره (حم د ه ك عن ام الفضل) كنية لبابة بنت الحرث زوج العباس بن عبد المطلب واخت ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم واسناده حسن ۞ (انما يقيم من اذن) أى هو أولى بالاقامة للصلاة وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم طلب بلالا ليؤذن فلم يجده فأمر رجلا فأذن فجاء بلال فأراد أن يقيم فذكره (طب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن ۞ (انما يكفى احدكم ما كان فى الدنيا) أى مدة كونه فيها (مثل زاد الراكب) أشار به الى الرضا بالكفاف والزهد فى الدنيا اذ الراكب يقصد التخفيف عن دابته ولا يحمل من الزاد الا بقدر حاجته (طب هب عن خباب) قال الشيخ حديث حسن ۞ (انما يكفيك من جمع المال خادم ومركب فى سبيل

(قوله من يرجوها) بأن يحسن الظن بمولاه ويقوم بالحقوق بخلاف من لم يرجها بأن قنط فلا يدخلها أصلا لان اداء القنوط الى الكفر أو مع السابقين ان لم يؤد الى ذلك (قوله يجتنب النار من يخافها) هذا لا ينافى قول رابعة ما عبدته خوفا من ناره لانها غلب عليها صفة المراقبة والتسليم والاحاديث خطاب للعامة أما الخاصة فلهم اسرار تخصهم (قوله من يرحم) فمن رحم رحمة عظيمة رحم كذلك أو قليلة فكذلك ولذا رحم الغزالى بسبب صبره على الذبابة حتى شربت ** من الحبر (قوله من غضبة يغضبها) كناية عن شدة غضبه حتى كأنه خلق من الغضب (قوله أهل الفضل) فلا يميز بين العلماء الا من ذاق مذاقهم وشرب مشربهم (قوله انما يكفى أحدكم الخ) كناية عن التقلل من الدنيا كزاد الراكب فانه ان أخذ زيادة على قدر ما يوصله أثقل دابته فربما تعبت ولم توصله لمقصوده فاذا حدثتك نفسك باكثار الدنيا مع اخراج الحقوق منها مع تلويث نفسك بالمعاصى كان كوضع السكر فوق السم اذا تناوله شخص قتله مع عدم اشعاره لظنه أنه سكر بخلاف المطهرين لا يضرهم اكثار الدنيا كما سير الصحابة والائمة المجتهدين ولا ينبغى ان يغر الشخص نفسه ويقول انا منهم والدنيا ليست فى قلبى بل يختبر نفسه بميزان الشرع والحقيقة فالدنيا مخلوط مرجوها بمخوفها ودائرها بدوائها (قوله عن خباب) ورد أنه زاره أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه فقالوا له هنيأ لك ستلقى النبى صلى الله عليه وسلم على الحوض فقال كيف ذلك وعندى كذا وكذا من زخرفة الدنيا وذكر الحديث أى انى لم أعمل بما عهدت النبى صلى الله عليه وسلم عليه وهذا شأن المطهرين يكونون متهمين أنفسهم ولتعليم العامة (قوله خادم ومركب) أى ان احتجت لذلك

الله) أي عند الحاجة الى ذلك (ت ن ه عن أبي هاشم بن عتبة) قال الشيخ حديث صحيح
ﷺ (انما يلبس) بفتح الباء الموحدة (الحرير في الدنيا من) أي مكلف ذكر (لاخلاق له في
الآخرة) قال المناوي يعني من لاحظ له ولا نصيب له من لبس الحرير فيه فعدم نصيبه كناية عن
عدم دخوله الجنة وهذا في الكافر ظاهر وفي غيره ان استحل والا فهو تهويل وتنفير اه قال
العلقمي قال ابن بطال اختلف في الحرير فقال قوم يحرم لبسه في كل الاحوال حتى على النساء
نقل ذلك عن علي وابن عمر وحذيفة وأبي موسى وابن الزبير ومن التابعين عن الحسن وابن
سيرين وقال قوم يجوز لبسه مطلقا وحملوا الاحاديث الواردة في النهي عن لبسه على من لبسه
خيلاء أو على التنزيه قلت وهذا الثاني ساقط لثبوت الوعيد على لبسه واختلف في علة تحريم
الحرير على رأيين مشهورين أحدهما الفخر والخيلاء والثاني كونه ثوب رفاهية وزينة فيليق بزي
النساء دون شهامة الرجال (حم ق د ن ه عن عمر ﷺ انما يلبس) بكسر الموحدة (علينا
صلاتنا) أي يخلط علينا فيها (قوم يحضرون الصلاة بغير طهور) بالضم لفقد ركن أو شرط من
شروط الطهارة فيعود شؤم خللهم على المصلي معهم (من شهد) أي حضر (الصلاة فليحسن)
بسكون الحاء المهملة (الطهور) بالمحافظة على شروطه وفروضه وسننه لئلا يعود شؤمه على المصلي
معه وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بسورة الروم فتردد فيها فلما انصرف ذكره (حم ش
عن أبي روح الكلاعي) بفتح الكاف نسبة الى قبيلة ذي الكلاع وهي قبيلة من حمير ﷺ (انما
ينصر الله هذه الامة بضعيفها) مفرد مضاف فيعم وله شاهد في قوله (بدعوتهم) أي بسبب
تضرعهم وطلبهم من الله النصر (وصلاتهم واخلاصهم) في عباداتهم ونص على هذه المذكورات
من بين العبادات لسهولة الاتيان بها على الضعيف (ن عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ
حديث صحيح ﷺ (انه) أي الشأن (ليغان) بالبناء للمفعول وغين معجمة من الغين الغطاء (على
قلبي) نائب فاعل يغان أي يغشى قلبي (واني لاستغفر الله في اليوم مائة مرة) قال المناوي وأراد
بالمائة التكثير فلا ينافي رواية سبعين وهذا غين أنوار لا غين أغيار ولا حجاب ولا غفلة اه وقال
العلقمي قال النووي قال أهل اللغة الغين بالغين المعجمة والغيم بمعنى والمراد هنا ما يغشى القلب
قال القاضي ان المراد الفترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه فاذا غفل عنه
او فتر عد ذلك ذنبا واستغفر منه قال وقيل هو همه بسبب امته وما اطلع عليه من أحوالها بعده
فيستغفر لهم وقيل سببه اشتغاله بالنظر في مصالح أمته وأمورهم ومحاربة العدو ومداراته وتألف
المؤلفة ونحو ذلك فيشتغل بذلك عن عظيم مقامه فيراه ذنبا بالنسبة الى عظيم منزلته وان كانت
هذه الامور من أعظم الطاعات وأفضل الاعمال فهي نزول عن عالي درجته ورفيع مقامه من
حضوره مع الله تعالى ومشاهدته ومراقبته وفراغه مما سواه فيستغفر لذلك وقيل يحتمل ان هذا
الغين هو السكينة التي تغشى قلبه لقوله تعالى فأنزل السكينة عليهم أو يكون استغفاره اظهارا
للعبودية والافتقار وملازمة الخضوع وشكرا لما أولاه وقيل هو شيء يعتري القلوب الصافية
مما تحدث به النفس اه وقال شيخنا المختار ان هذا من المتشابه الذي لا يخاض في معناه وقد
سئل عنه الاصمعي فقال لو كان قلب غير النبي صلى الله عليه وسلم لتكلمت عليه ولكن العرب
تزعم ان الغين الغيم الرقيق (حم م د ن عن الاغر المزني ﷺ انه) أي الشأن (من لم يسأل
الله تعالى يغضب عليه) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي وذلك لان الله تعالى يحب أن يسئل

من

(قوله ابن عتبة) ورد انه عاده في مرضه بعض أصحابه فوجده يبكي فقال له ما يبكيك أمرض يقلقك قال لا وذكر الحديث وقال اني زدت على ذلك الخ (قوله يلبس الحرير الخ) ذكره لما رأى ثوبا حريرا معلقا على باب المسجد للبيع وقيل يا رسول الله خذه لتلبسه عند ملاقاة الناس وفي الصلاة فذكره (قوله لاخلاق) اي لا نصيب له في الآخرة أي فلا يلبسه في الآخرة أو أنه وان لبسه لا يكون في مرتبة من لم يلبسه في الدنيا (قوله يلبس) أي يخلط الخ وذلك تشريع للامة فوقع له صلى الله عليه وسلم التردد في القراءة وان كان معصوما من الشيطان لتعليم الامة ان المقصر يعود شؤمه على غيره (قوله ليغان) أي يغطى على قلبي بأنوار ربانية فاذا أفقت منها وحصل لي أنوار أعلى منها عددت تلك ذنبا فأستغفر الله وهذا شأن المطهرين (قوله من لم يسأل الخ) وما وقع لبعضهم من التسليم وعدم الدعاء فهو خلق من أخلاق الانبياء كما وقع لسيدنا ابراهيم الا ان الدعاء والطلب أرقى لانه يدل على حقيقة العبودية للرب سبحانه

من فضله فن لم يسأله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه لامحالة اه وقال المناوى لانه اماقانط وامامتكبر وكل منهما موجب للغضب (ت عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (انى اوعك) أى يصيبنى الوعك بفتح الواو وسكون العين المهملة وقد تفتح الحمى وقيل ألمها وقيل تعبها وقيل ارعادها الموعوك وتحريكها اياه وعن الاصمعى الوعك الحر فان كان محفوظا فلعل الحمى سميت وعكا لحرارتها والحاصل انه أثبت ان المرض اذا اشتد ضاعف الاجر (كما يوعك رجلان منكم) وسائر الانبياء مثله فى ذلك وسببه كما فى البخارى عن عبد الله بن مسعود قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فقلت يارسول الله انك لتوعك وعكا شديدا قال أجل أى نعم انى اوعك كما يوعك رجلان منكم (حم م عن ابن مسعود) ﴿ انى لانظر الى شياطين الجن والانس قد فروا من عمر) بن الخطاب لمهابته وسببه كما فى الترمذى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا فسمعنا لغطا وصوت صبيان فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا حبشية تزفن بفاء وزاى ونون أى ترقص والصبيان حولها فقال ياعائشة تعالى فانظرى فجئت فوضعت لحيى على منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت أنظر اليها ما بين المنكب الى رأسه فقال لى أما شبعت أما شبعت فجعلت أقول لا لا لانظر الى منزلتى عنده اذ اطلع عمر قالت فانفض الناس عنها أى تفرقوا والمهابة عمر رضى الله تعالى عنه والخوف من انكاره عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لأنظر فذكره قال المناوى فتلك المرأة شيطان الانس لفعلها كفعله (ت عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انى فيما لم يوح) أى لم يوحه الله (الى كأحدكم) فقد يتخلف ما أظن وقوعه كما تقدم فى تطليع النخل لما قال لهم لعلكم لو لم تفعلوا كان خيرا فتركوه فنقصت أو نفضت (طب وابن شاهين فى السنة عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انى لم ابعث لعانا) أى مبالغا فى اللعن أى الابعاد عن الرحمة والمراد هنا نفى اصل الفعل وسببه كما فى مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ادع على المشركين قال انى لم فذكره أى لو دعوت عليهم ابعدوا عن الرحمة مع كونى لم ابعث بهذا (طب عن كريز بن اسامة) ﴿ انى لم ابعث لعانا وانما بعثت رحمة) لمن أراد الله اخراجه من الكفر الى الايمان (حم م عن ابى هريرة) ﴿ انى لامزح ولا اقول الا حقا) ومن ذلك قوله العجوز لا يدخل الجنة عجوز أى لا تبقى عجوزا عند دخولها قال الغزالى ويعسر على غيره ضبط ذلك جدا فالاولى ترك المزاح لانه يظلم القلب ويسقط المهابة ويورث الضغائن لكن لا بأس به نادرا سيما مع المرأة والطفل تطييبا لقلبه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب (خط عن انس) بن مالك وهو حديث حسن ﴿ (انى وان داعبتكم) أى لاطفتكم ومازحتكم (فلا اقول الا حقا) وبعضهم فرق بين المداعبة والمزاح بان المداعبة مالا يغضب جده والمزاح ما يغضب جده (حم ت عن ابى هريرة) واسناده حسن ﴿ (انى لاعطى رجالا) الشئ من نحو فئ

(قوله اوعك) من الوعك وهو شدة الحمى (قوله لانظر الخ) سببه انه صلى الله عليه وسلم سمع لغطا هو والسيدة عائشة فخرج يختبره فوجد حبشية تزفن أى ترقص وحولها الصبيان فأخرج عائشة لير يها ذلك فوقف صلى الله عليه وسلم وهى خلفه ووضعت رأسها على عاتقه صلى الله عليه وسلم لتنظر وهى مستورة فلم يرمنها غير الحدقتين ثم صار يقول لها أما شبعت أما شبعت فتقول لا لا وقصدها بذلك اختبار محبتها عنده صلى الله عليه وسلم فاستمر على ذلك حتى جاء سيدنا عمر ففرت منه الصبيان وكذا الحبشية فذكر الحديث فشيطان الانس هو الذى يتعاطى اللهو ولو مباحا كما يؤخذ من سبب الحديث فسمى الحبشية شيطانا لفعلها كفعله وذلك لان سيدنا عمر كان مهابا بالشدة فى الدين والنبى صلى الله عليه وسلم كان على غاية من الحلم (قوله فيما لم يوح الى الخ) قاله لما أمرهم بترك تلقيح النخل وفسد أى فكان عليكم ان تخبرونى بأنه يفسد لو ترك لان أمرى لكم بتركه ليس بوحى بل من ظنى (قوله لعانا) أى كثير اللعن والدعاء على قومه فلا ينافى انه وقع منه صلى الله عليه وسلم الدعاء على بعض الافراد فهلك (قوله داعبتكم) أى لاعبتكم فقد وقع منه صلى الله عليه وسلم المزاح بالفعل حيث وضع يده على عينى بعض الصحابة من خلفه وقوله فلا أقول الا حقا أى اذا نشأ عن ذلك الفعل قول فلا يكون الا حقا وهذا لا ينافى حديث لست من الدد أى اللعب ولا الدد منى لان المراد لم يكن القصد بمعنى اللعب وان وقع منى فهو محمود لان القصد به رفع المهابة عن الصحابة ليأخذوا عنه الدين (قوله لاعطى رجالا) أى مالا من نحو فئ وغنيمة فحذف المفعول الثانى

(وادع من هو احب الى منهم) لقوة ايمانه (لا اعطيه شيأ مخافة) علة للاعطاء (ان يكبوا) بضم أوله وفتح الكاف وشدة الموحدة (فى النار على وجوههم) أى مخافة ارتدادهم المؤدى الى دخولهم النار (حم ن عن سعد بن ابى وقاص) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انى تارك فيكم خليفتين كتاب الله) بالنصب بدلا أو عطف بيان (حبل) بالرفع خبر عن محذوف اى هو حبل (ممدودما) زائدة (بين السماء والارض وعترتى) عطف على كتاب الله (اهل بيتى) يحتمل رفعه ونصبه اى أعنى أوهم والمراد العلماء منهم اى أحثكم على اتباعهما الا تخالفوهما (وانهما) اى الكتاب والعترة (لن يتفرقا حتى يردا على الحوض) يحتمل ان المراد أن العلماء منهم يستمرون آمرين بما فى الكتاب الى قيام الساعة والله أعلم بمراد نبيه (حم طب عن زيد بن ثابت ۞ انى لارجو) اى اؤمل (ان لا تعجز) بفتح المثناة الفوقية وكسر الجيم من عجز عن الشئ عجزا كضرب ضربا (امتى) اى أغنياؤها عن الصبر على الوقوف للحساب (عند ربها) فى الموقف (أن) بفتح الهمزة وسكون النون (يؤخرهم) اى بتأخيرهم عن لحاق فقراء امتى السابقين الى الجنة (نصف يوم) من أيام الآخرة قيل لسعد كم نصف ذلك اليوم قال خمسمائة عام قال المناوى وقيل المعنى انى لارجو أن يكون لامتى عند الله مكانة تمهلهم من زمانى هذا الى انتهاء خمسمائة سنة بحيث لا يكون أقل من ذلك الى قيام الساعة (حم د عن سعد بن ابى وقاص) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انى نهيت عن قتل المصلين) قال المناوى يعنى المؤمنين سماهم به لان الصلاة أظهر الافعال الدالة على الايمان قال أبو هريرة أتى النبى صلى الله عليه وسلم بمخنث خضب يديه ورجليه بالحناء فنفاه فقالنا الا نقتله فذكره (د عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ۞ (انى نهيت عن زبد) بفتح الزاى وسكون الموحدة اى رفد أو اعطاء (المشركين) لان للهدية موضعا من القلب وقد روى تهادوا تحابوا وافردها اقطع لسبب الميل ورد أنه قبل هدية المقوقس وغيره فجمع بعضهم بان الامتناع فى حق من يريد بهديته التودد والموالاة والقبول فى حق من يرجى بذلك تألفه واسلامه وسببه كما فى أبى داود عن عياض بن حمار قال أهديت للنبى صلى الله عليه وسلم ناقة فقال أسلمت قلت لا فقال النبى صلى الله عليه وسلم انى نهيت فذكره (د ت عن عياض بن حمار) قال الترمذى حديث حسن صحيح ۞ (انى لا اقبل هدية مشرك) اى كافر ولو كتابيا الا لمصلحة (طب عن كعب بن مالك) وهو حديث حسن صحيح ۞ (انى لا اصافح النساء) قال المناوى اى لا اضع يدى فى يدهن بلا حائل اه قال العلقمى وسببه كما فى النسائى وغيره عن أميمة بنت رقيقة بالتصغير فيهما أنها قالت أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى نسوة من الانصار نبايعه فقلنا يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيأ ولا نسرق ولا نزنى ولا نأتى ببهتان نفتريه بين أيدينا وارجلنا ولا نعصيك فى معروف فقال فيما استطعتن وأطقتن قالت قلنا الله ورسوله أرحم بنا منا هلم نبايعك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا اصافح النساء انما قولى لمائة امرأة كقولى لامرأة واحدة (ت ن ه عن أميمة بنت رقيقة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انى لم اومر ان انقب) بشدة القاف (عن قلوب الناس ولا) أن (اشق بطونهم) اى لم اومر باستكشاف ما فى بواطنهم بل أمرت بالاخذ بالظاهر وسببه أن النبى صلى

(قوله لا اعطيه شيأ) متعلق بقوله وادع أى أترك من هو أحب الى لا أعطيه شيأ وقوله مخافة علة لقوله لا عطى رجالا (قوله ان يكبوا الخ) أى بالقوا فى النار منكسين ٥٦ (قوله حبل) أى مثله فى ان التمسك بكل يوصل الى المقصود (قوله وعترتى) مثلهم العلماء العاملون فالتمسك بهديهم يوصل للمقصود وانما خص أهل بيته لان التمسك بالعلماء منهم أقوى من علماء غيرهم فهديهم يؤثر فى القلوب أكثر من غيرهم (قوله أن لا تعجز) بكسر الجيم وأما عجز يعجز فلغة قليلة وان كثرت على الالسنة أى لا آمل أن أغنياء امتى لا يعجزون عن الصبر على الوقوف أى فيصبرهم الله على ذلك وتأخيرهم عن الفقراء نصف يوم عن دخول الجنة اظهارا لفضل الفقراء وان كان فى الاغنياء من هو أفضل لانه قد يوجد فى المفضول الخ (قوله عن قتل المصلين) لان صلاتهم علامة على الايمان ولا يجوز قتل المؤمن (قوله زبد) أى قبول هداياهم أى ان كان القصد بذلك التودد مع بقائهم على الكفر أما لو كان بقصد التألف فيقبل فلا ينافى ما ورد انه صلى الله عليه وسلم قبل بعض هداياهم تارة وردها أخرى (قوله لا أصافح النساء) قاله لاميمة بنت رقيقة لما أتته فى نسوة يبايعنه على أن لا يشركن بالله شيأ ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينه فى معروف فقال صلى الله عليه وسلم فيما استطعتن وأطقتن فقلن الله ورسوله أرحم بنا من انفسنا هلم نبايعك يا رسول الله على ذلك فذكره (قوله لم اومر ان انقب) اى افتش

الله عليه وسلم اتى بمال فقسمه فاعترضه رجل فأراد خالد بن الوليد ضرب عنقه فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال لعله يصلي فقال خالد وكم من يصلي يقول بلسانه ما ليس في قلبه فذكره (حم خ عن ابي سعيد الخدري) رضي الله تعالى عنه ﴿ (اني حرمت ما بين لابتي المدينة) تثنية لابة وهي أرض ذات حجارة سود وللمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ما بين جبليها (كما حرم ابراهيم مكة) أي في حرمة التعرض للصيد وقطع النبات لا في الضمان ومثل المدينة وج الطائف بفتح الواو وتشديد الجيم واد بصحراء الطائف فلا يضمن المتعرض لصيد حرم المدينة ووج ولا نباتهما لانهما ليسا محلين للنسك بخلاف حرم مكة وقيل بالضمان (م عن ابي سعيد) ﴿ (اني لأشفع يوم القيامة لأكثر مما على وجه الارض من حجر ومدر) بالتحريك التراب المتلبد أو قطع الطين (وشجر) يعني أشفع لخلق كثير جدا ممن استحق العذاب لا يحصيهم الا الله تعالى وهذه غير الشفاعة العظمى (حم عن بريدة) بالتصغير واسناده حسن ﴿ (اني لأدخل في الصلاة وانا اريد ان اطيلها فاسمع بكاء الصبي) يعني الطفل (فاتجوز في صلاتي مما اعلم) أي أخففها واقتصر على أقل ممكن مع اتمام الاركان والابعاض والهيآت (من) اجل (شدة وجد) أي حزن (امه ببكائه) قال العلقمي وكأن ذكر الام هنا خرج مخرج الغالب والا فمن كان في معناها ملحق بها (حم ق ه عن انس) بن مالك ﴿ (اني سألت ربي اولاد المشركين) قال المناوي اي العفو عنهم وان لا يلحقهم بآبائهم (فأعطانيهم خدما لاهل الجنة) في الجنة فيدخلون الجنة (لانهم لم يدركوا ما أدرك آباؤهم من الشرك ولانهم في الميثاق الاول) أي قبضوا وهم على حكم الست بربكم قالوا بلى (الحكيم عن أنس) بلا اسناد قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اني لا اشهد على جور) وسببه ان أم النعمان بن بشير سألت اباه ان يخصه ببعض ماله فأجابها فقالت لا ارضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فقال ألك ولد سواه قال نعم فذكره وتمسك به الامام أحمد على تحريم تفضيل بعض الاولاد بنحو هبة والجمهور على كراهته لرواية أشهد على هذا غيري فانه لا يأمر بحرام وامتناعه من الشهادة تورع (ق عن النعمان ابن بشير) ﴿ اي عدل لا اشهد الا على عدل) سببه ما تقرر فيما قبله (ابن قانع عنه) أي النعمان (عن أبيه) بشير الانصاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اني لا أخيس) بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة واسكان المثناة التحتية وسين مهملة (بالعهد) أي لا انقضه ولا انكثه ولا افسده اصله من قولك خاس الشئ في الاناء اذا فسد وقال في النهاية لا أخيس بالعهد أي لا انقضه يقال خاس بعهده يخيس وخايس بوعده اذا اخلفه (ولا احبس) بحاء وسين مهملتين بينهما موحدة (البرد) بضم الموحدة والراء ويجوز اسكان الراء تخفيفا كرسل مخفف عن رسل لكن الرواية بالضم كما يفيده كلام العلقمي جمع بريد بمعنى رسول وسببه كما في أبي داود عن أبي رافع قال بعثني قريش الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأيت رسول الله

(قوله لأكثر مما على وجه الخ) كناية عن كثرة الخلق الذين يشفع فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكر رجل الامام عليا رضي الله عنه بحضرة سيدنا معاوية بما لا يليق فقال شخص آخر لسيدنا معاوية أتأذن لي أن أتكلم فقال أذنت لك لظنه انه يقول مثل ذلك الرجل فذكر هذا الحديث ثم قال على فرض تسليم ما قيل في الامام علي فهل يخرج عن شفاعته صلى الله عليه وسلم المذكورة التي تعم اكثر من الحجر الخ فكيف وهو طاهر مصطفى اي فلا ينبغي ٥٧ هذا الكلام فيه وهذا شأن بني امية في اهل البيت فانهم يكرهونهم فيا خيبتهم يوم القيامة حيث يرونهم في اعلى الدرجات رغما عن انفسهم (قوله فأتجوز في صلاتي) أي اقتصر على أقل ممكن من الاركان والسنن شفقة على امه لكونها محرمة بالصلاة خلفي ولا يسعها القطع وذلك لشدة رحمته صلى الله عليه وسلم بالمؤمنين فانه ارحم بهم من أنفسهم (قوله وجد) أي حزن أمه بسبب بكائه (قوله سألت ربي أولاد) أي نجاة اولاد المشركين أي مطلق الكفار من دخولهم النار وهذا شامل لاولاد كفار غير هذه الامة والمراد كالخدم من حيث عدم التوسعة عليهم كغيرهم (قوله على جور) اخذ بظاهره الامام احمد بن حنبل من حرمة تفضيل بعض الاولاد لان ذلك سبب الحديث والجمهور على كراهته وتسمية ذلك جورا للتنفير بدليل رواية فأشهد غيري اذ لا يقر على معصية (قوله عدل الخ) هو بمعنى ما قبله والواقعة واحدة واللفظ مختلف (قوله

٨ يزى نى لا اخيس بالعهد) اي لا اغير العهد والبرد جمع بريد بمعنى رسول القوم وسببه انه لما جاءه رسول من قوم كفار وقال اني اريد ان لا اعود الى قومي فذكر الحديث وقال له ان اردت فارجع فخبر قومك وعد الينا فرجع واسلم لا يقال فيه الامر بالبقاء على الكفر تلك المدة لانه لم يطلب الاسلام وانما قال اريد ان لا اعود الى قومي فقط

صلى الله عليه وسلم ألقى الله فى قلبى الاسلام فقلت يارسول الله لا أرجع اليهم أبدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لا أخيس بالعهد ولا أحبس البرد ولكن ارجع فان كان فى نفسك الذى فى نفسك الآن فارجع قال فذهبت فأتيته فأسلمت انتهى لا يقال كيف رضى النبى صلى الله عليه وسلم له بتأخير الاسلام حتى يرجع لان أحكام الشرع مبنية على الظاهر وفى الظاهر لم يطلب الاسلام فأمره برد الجواب والرجوع اليه ان استمر ما فى قلبه (حم د ن حب ك عن أبى رافع) قال الشيخ حديث صحيح ﴿انى لأعرف حجرا بمكة كان يسلم على﴾ أى بالنبوة قال المناوى قيل هو الاسود وقيل البارز بزقاق المرفق وهذا التسليم حقيقة بأن انطقه الله تعالى كما أنطق الجذع ويحتمل كونه مضافا الى ملائكة عنده على حد واسأل القرية اه قال العلقمى والصحيح انه حقيقة (قبل أن أبعث) قيده لان الحجارة كلها كانت تسلم عليه بعد البعث (حم م ت عن جابر بن سمرة) ﴿انى رأيت الملائكة تغسل حنظلة بن أبى عامر﴾ استشهد يوم أحد وهو جنب فغسلته الملائكة (بين السماء والارض بماء المزن فى صحاف الفضة) أى بماء المطر والمزن السحاب وقيل المزن السحاب الابيض وماؤه أعذب (ابن سعد فى طبقاته عن خزيمة بن ثابت) رضى الله تعالى عنه ﴿انى أحدثكم الحديث فليحدث الحاضر منكم الغائب﴾ فبالتحديث يحصل التبليغ وحفظ الحديث (طب عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث صحيح ﴿انى أشهد﴾ قال المناوى بضم الهمزة وكسر الهاء (عدد تراب الدنيا ان مسيلمة كذاب) على الله فى دعواه النبوة (طب عن وبر) بالتحريك (الحنفى) قال الشيخ حديث صحيح ﴿انى لأبغض﴾ قال المناوى بضم الهمز وغين معجمة مكسورة ووافقه الشيخ على هذا الضبط فالرواية متبعة وان كان الافصح فى الماضى بغض وأبغض لغة رديئة كما فى القاموس (المرأة تخرج من بيتها تجرذ يلها تشكو زوجها) للحاكم أو غيره فيكره لها ذلك ولو يحق ويظهر ان محل ذلك ما لم تضطر الى شكواه والجمل المذكورة أحوال من المرأة أو صفات لها (طب عن أم سلمة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿انى لم أبعث بقطيعة رحم﴾ أى قرابة وانما بعثت بوصلها بالاحسان والالانة الكلام ودفع ما شان بحسب الامكان (طب عن حصين بن وحوح) بمهملتين كجعفر قال الشيخ حديث صحيح ﴿انى أحرج﴾ قال فى النهاية الحرج فى الاصل الضيق وروى أحرم أى أضيق وأحرم (عليكم حق الضعيفين اليتيم والمرأة) خصهما لمزيد التأكيد فغيرهما كذلك (ك هب عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿انى رأيت﴾ أى فى النوم (البارحة) قال المناوى أقرب ليلة مضت (عجبا) قالوا وما هو يارسول الله قال (رأيت رجلا من أمتى) أى أمة الاجابة وكذا يقال فيما بعده (قد احتوشته ملائكة العذاب) أى أحاطت به زبانية جهنم من كل جهة (فجاءه وضوءه) بضم الواو قال المناوى يحتمل الحقيقة بأن يجسد الله ثوابه ويخلق فيه حياة ونطقا ويحتمل أنه يضاف الى الملك الموكل بكتابة ثوابه وكذا يقال فيما بعده (فاستنقذه من ذلك) أى استخلصه منهم (ورأيت رجلا من أمتى قد بسط) أى نشر (عليه عذاب القبر فجاءته صلاته فاستنقذته من ذلك) أى خلصته من عذاب القبر (ورأيت رجلا من أمتى قد احتوشته الشياطين فجاءه ذكر الله) أى ثواب ذكره الذى كان يذكره فى الدنيا (فخلصه منهم) أى سلمه ونجاه من ضيقهم (ورأيت رجلا من أمتى يلهث عطشا فجاءه صيام رمضان فسقاه) حتى رواه (ورأيت رجلا من أمتى من بين يديه ظلمة ومن خلفه ظلمة وعن يمينه ظلمة وعن شماله ظلمة ومن فوقه ظلمة ومن تحته ظلمة)

(قوله فليحدث الخ) فيه حث على المحافظة على العلم وتبليغه للناس (قوله عدد تراب الدنيا) كناية عن كثرة الاخبار بكذبه (قوله وبر الحنفى) من قبيلة بنى حنيفة وهى قبيلة مسيلمة الكذاب (قوله لابغض) من أبغض كذا الرواية وهو لغة رديئة والكثير بغض يبغض كذا فى القاموس والصواب العكس كما فى المختار والصحاح أى فينبغى لها العفو وتحصيل المودة الا ان اضطرت لذلك بأن أراد منها أمرا يخالف الشرع (قوله وحوح) بمهملتين (قوله أحرج) أى أحرم عليكم ذلك أى لا يحصل منكم ظلم فى حق كل يتيم وكل امرأة وخصهما لضعفهما اذ ليس لليتيم قوة كقوة من له أب ولا للمرأة قوة كقوة الرجال (قوله رأيت) أى فى النوم البارحة هو أقرب يوم مضى من زمن التكلم عجبا أى ذا عجب أى أمرا يتعجب منه وذكر هذا الحديث مع أن عادته انه لم يذكر فى كتابه الاحاديث المطولة لكثرة فوائده والحث على الاعمال الصالحة التى تنجى من الامور المذكورة أى ان صحبها الاخلاص والا فلا تنجى من ذلك (قوله احتوشته) أى أحاطت به الملائكة الموكلة بعذاب العصاة (قوله الشياطين) أى مردة الجن فلهم تسلط فى الآخرة على من سلطهم الله تعالى عليه



يعني أحاطت به الظلمة من جميع جهاته الست بحيث صار مغمورا فيها (فجاءته حجته وعمرته فاستخرجاه من الظلمة) الى النور (ورأيت رجلا من امتي جاءه ملك الموت) أي عزرائيل على ما اشتهر قال المصنف ولم أقف على تسميته بذلك في حديث (ليقبض روحه فجاءه بره) بكسر الباء (بوالديه فرده عنه) أي عن قبض روحه لان بر الوالدين يزيد في العمر بالنسبة لما في اللوح أو الصحف (ورأيت رجلا من امتي يكلم المؤمنين ولا يكلمونه فجاءته صلة الرحم) بكسر الصاد اي احسانه الى أقاربه (فقالت ان) قال المناوي بفتح الهمزة وسكون النون فان كانت الرواية كذلك فالمقول محذوف أي فقالت كلموه أو ما علمتم ان الخ والا فلا وجه لفتح الهمزة بعد القول (هذا كان واصلا لرحمه) أي بارا لهم محسنا اليهم (فكلمهم وكلموه وصار معهم ورأيت رجلا من امتي يأتي النبيين وهم حلق حلق) قال المناوي بفتحتين أي دوائر دوائر اهـ وقال في مختصر النهاية الحلق بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بفتح الحاء وسكون اللام وهي الجماعة من الناس مستديرين (كلما مر على حلقة طرد) أي ابعد ونحي وقيل له اذهب عنا (فجاءه اغتساله من الجنابة فأخذ بيده فأجلسه الى جنبي ورأيت رجلا من امتي يتقي وهج النار بيده عن وجهه) أي يجعل يديه وقاية لوجهه لئلا يصيبه حر النار وشررها والوهج بفتحتين كما في الصحاح حر النار (فجاءته صدقته) أي ما ملكه شيأ لنحو الفقراء بقصد ثواب الآخرة (فصارت ظلا على رأسه) أي وقاية من حر الشمس يوم تدنو من الرؤس (وسترا عن وجهه) أي حجابا عنه (ورأيت رجلا من امتي جاثيا على ركبتيه بينه وبين الله حجاب فجاءه حسن خلقه فاخذ بيده وأدخله على الله) وذلك ان سوء الخلق حجاب على القلب يظلمه وحسن الخلق يجلوه ويوصل الى الله تعالى بكثرة الطاعات والكف عن الشهوات (ورأيت رجلا من امتي جاءته زبانية العذاب) أي الملائكة الذين يدفعون الناس في جهنم للعذاب (فجاءه أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر فاستنقذه من ذلك) أي استخلصه منهم (ورأيت رجلا من امتي هوى في النار) اي سقط من أعلى جهنم الى أسفلها (فجاءته دموعه التي بكى بها في الدنيا من خشية الله) اي من خوف عذابه (فأخرجته من النار ورأيت رجلا من امتي قد هوت صحيفته الى شماله) اي سقطت صحيفة أعماله في يده اليسرى (فجاءه خوفه من الله فأخذ صحيفته) من شماله (فجعلها في يمينه) ليكون ممن أوتي كتابه بيمينه (ورأيت رجلا من امتي قد خف ميزانه فجاءه أفراطه) بفتح الهمزة أولاده الصغار الذين ماتوا في حياته جمع فرط بفتحتين قال العلقمي قال في الدر الفرط الذي يسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء اهـ والمراد هنا من تقدمه من أولاده (فثقلوا ميزانه) أي رجحوها (ورأيت رجلا من امتي على شفير جهنم) اي على حرفها وشاطئها (فجاءه وجله من الله تعالى) اي خوفه منه (فاستنقذه من ذلك) اي خلصه (ورأيت رجلا من امتي يرعد كما ترعد السعفة) بفتح السين والعين المهملتين واحدة السعف وهي أغصان النخل أي يضطرب كما تضطرب (فجاءه حسن ظنه بالله تعالى فسكن رعدته) بكسر الراء (ورأيت رجلا من امتي يزحف على الصراط) اي بجراسته على الصراط لا يستطيع المشي عليه (مرة ويحبو مرة) وفي رواية أحيانا اي يمشي على يديه ورجليه (فجاءته صلاته علي فاخذت بيده فاقامته على الصراط حتى جاز) أي جاز قطع الصراط ومضى الى الجنة (ورأيت رجلا من امتي انتهى الى ابواب الجنة فغلقت الابواب دونه) ومنع من دخولها (فجاءته شهادة أن لا اله الا الله) أي وان محمدا رسول الله فاكتفى باحد الشقين عن الآخر لكونه معروفا بينهم

(قوله فرده عنه) اي عن قبض روحه فيكون بره سببا لزيادة العمر بالنسبة للوح او الصحف فهو في العمر المعلق (قوله ان هذا) بكسر الهمزة وفتح النون وضبط الشارح بفتح الهمزة وسكون النون قال العزيزي لا وجه له الا على جعل المقول محذوفا اي فقالت كلموه او ما علمتم ان الخ والا فلا وجه لفتح الهمزة بعد القول (قوله حلق) بفتح الحاء وفتح اللام او بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة كسدرة وسدر (قوله وهج) بفتحتين كما في الصحاح أو بفتح فسكون (قوله يرعد) كينصر وفيه لغات أخر والسعفة غصن النخلة ما دام عليه فان جرد من الخوص سمي جريدة (قوله يزحف) اي يمشي على مجيرته ويحبو اي يمشي على يديه ورجليه وهذا كناية عن عدم حسن مروره (قوله فغلقت الخ) اي منع من دخولها

(فأحذت بيده فأدخلته الجنة) قال القرطبي هذا حديث عظيم ذكر فيه أعمالا خاصة منجية من أهوال خاصة لكنه فيمن أخلص لله في عمله (الحكيم) الترمذي (طب عن عبد الرحمن ابن سمرة) بفتح المهملة وضم الميم قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ونحن في مسجد المدينة فذكره واسناده ضعيف ﴿ (ان) بكسر الهمزة شرطية (تخذ منبرا) بسكون النون لأخطب عليه (فقد اتخذه أبي ابراهيم) الخليل وقد أمرت باتباعه (وان اتخذ العصا) لأتوكأ عليها وأغرزها أمامي في الصلاة (فقد اتخذها أبي ابراهيم) ولا لوم علي في اتخاذها فيستحب اتخاذ العصا لاسيما في السفر والتوكؤ عليها لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان له عصا يتوكأ عليها وفي الحديث ان التوكؤ على العصا من أخلاق الأنبياء (البزار طب عن معاذ) بن جبل باسناد ضعيف ﴿ (ان اتخذت) بفتح التاء (شعرا) أي تركت شعر رأسك بلا ازالة (فأكرمه) بغسله ودهنه وتسريحه قال المناوي وذا قاله لأبي قتادة فكان يرجله كل يوم مرتين (هب عن جابر) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان أدخلت) بالبناء للمجهول وفتح التاء (الجنة) أي ان أدخلك الله اياها (أتيت) بضم الهمزة (بفرس من ياقوتة حمراء له جناحان) يطير بهما كالطير (فحملت عليه) بالبناء للمفعول (ثم طار بك حيث شئت) يعني ما من شيء تشتهيه النفس في الجنة الا تجده فيها حتى لو اشتهى أن يركب فرسا وجده بهذه الصفة قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن أبي أيوب قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال يا رسول الله اني أحب الخيل أفي الجنة خيل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أدخلت الجنة فذكره قال وأخرج البيهقي والطبراني بسند جيد عن عبد الرحمن بن ساعدة قال كنت أحب الخيل فقلت يا رسول الله هل في الجنة خيل قال ان أدخلك الله الجنة كان فيها فرس من ياقوتة له جناحان يطير بك حيث شئت اهـ فمن قال انه عبد الرحمن بن عوف وجعله في حديث الباب لم يصب فان الذي في الباب أعرابي لم يسلم وهذا معلوم (ت عن أبي أيوب) الأنصاري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أردت) بكسر التاء خطاب لعائشة (اللحوق بي) قال المناوي أي ملازمتي في درجتي في الجنة (فليكفك من الدنيا كزاد الراكب) أي الاقتصار على الكفاف (واياك ومجالسة الأغنياء) أي احذرك اياها لئلا تزدري نعمة الله عليك (ولا تستخلقي ثوبا) روي بالقاف أي لا تعديه خلقا (حتى ترقعيه) أي تخيطي ما تخرق منه رقعة وبالفاء أي لا تستبدلي ثوبا حتى ترقعي الأول من تقطيعه قال المناوي ومقصود الحديث ان من أراد الارتقاء في دار البقاء خفف ظهره من الدنيا واقتصر على أقل ممكن وأخذ منه السهروردي وغيره تفضيل لبس المرقعات لأنها أقرب الى التواضع وتمنع من الكبر والفخر والفساد (ت ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أحببتم أن يحبكم الله تعالى) أي يعاملكم معاملة المحب (ورسوله) فيشفع لكم (فأدوا الأمانة) أي لا تخونوا فيها (اذا ائتمنتم) فالواجب أن يخلي بينها وبين صاحبها عند طلبها (واصدقوا اذا حدثتم) فالكذب حرام وقد يكون كبيرة (وأحسنوا جوار) بضم الجيم وكسرها (من جاوركم) بكف الأذى والاحسان (طب عن عبد الرحمن بن أبي قراد) بضم القاف وخفة الراء قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان أردت أن يلين قلبك) أي تزول قسوته (فأطعم المسكين وامسح رأس اليتيم) أي الطفل الذي مات أبوه

(قوله ان اتخذ الخ) أي ان رأيتموني قد اتخذت منبرا فلا تظنوا انه من اختراعي ولا تلوموني وكذا العصا المسماة بالعنزة لتتكئ عليها حال المشي وتغرسها أمامه في الصلاة وانما اتخذ المنبر بعد ست سنين من الهجرة وهذا القول قبل الاتخاذ بدليل ان الشرطية (قوله فحملت) أي أركبت عليه (قوله ان أردت الخ) خطاب لعائشة رضي الله عنها حيث وجدها تبكي فقال لها وما يبكيك فقالت تذكرت النار فذكر الحديث أي ان أردت اللحوق بي في منزلتي والملازمة لي فقللي من الدنيا الخ (قوله كزاد الراكب) فانه ان زاد على قدر الحاجة أثقل دابته وربما لم يصل الى مقصوده (قوله ومجالسة الأغنياء) لأن ذلك ربما أورث ازدراء ما هو فيه من النعمة وربما طمع في الطلب منهم فيريق ماء وجهه (قوله ولا تستخلقي ثوبا) أي تعديه خلقا أي باليا وتتخذي غيره وهذا شأن أهل التصوف فلا يتخذون ثوبا ثانيا حتى يرقعون الأول وأما ما يقع من بعض من يدعي التصوف انه يمزق الثوب الجديد ويجعله رقعا فهو من علامة الرياء اذا الحديث في الثوب البالي (قوله فأدوا الخ) أي خلوا بين الأمانة وصاحبها ان طلبها وليس المراد وجوب حملها الى محله (قوله واصدقوا) أي تجنبوا الكذب في الجد والهزل والمراد بمحبة الله رضاه وبمحبة رسوله تعطف القلب ورقته (قوله جوار) بكسر الجيم وضمها (قوله يلين قلبك) أي يرفق بالخلق ويقبل الأوامر (قوله رأس اليتيم) أي من خلف الى أمام ومسح رأس المسكين بالعكس ذكرا

(قوله ان تكثروا الخ) أقل الكثرة ثلثمائة والاكثار يوسع الرزق ويمحق الذنوب الخ وورد ان بعض الصحابة مرض مرضا شديدا فرأى في النوم شابا حسنا فقال له وما يبكيك وانا ملك الموت ولم اومر بقبض روحك فقال تذكرت ذنوبي فخفت من النار فقال له أكتب لك براءة من النار فقال نعم فكتب له بسم الله الرحمن الرحيم أستغفر الله استغفر الله الى ان ملأ الورقة من ذلك واعطاها له فقال له اين البراءة فقال اى براءة اعظم من هذه فاستيقظ فوجد الورقة في يده مكتوبا فيها ما راى (قوله ولا تقتل) بالنصب عطفا على تكون اولى من قطعه وجعله مستأنفا (قوله فافعل) اى فيسن التسليم لمن قصد قتلك حيث كان من اهل الصلاة اى مسلما ان لم تكن عالما او شجاعا الخ (قوله ان تصدق الله يصدقك) قاله لاعرابي اسلم وغزا معه صلى الله عليه وسلم فدفع له حصته فقال لم يكن قصدي بالغزو ذلك بل قصدي ان أصاب بسهم ٦١ في هذا واشار الى حلقه فذكر الحديث وذهب وقاتل فأصيب بسهم في حلقه فقتل فجيء به للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اهو هو (قوله جما) أي كثيرا (قوله لا الما) اى اى عبد مخلوق غير معصوم لا الما اى لم يقع منه ذنب والما مأخوذ من اللمم وهو الشيء القليل والمراد هنا الذنوب الصغائر وهذا بيت لابن أبي الصلت الذي كفر قلبه وآمن شعره وكان صلى الله عليه وسلم يحب شعره لاشتماله على المواعظ ولذا كان صلى الله عليه وسلم سائرا مع اصحابه فقال لبعضهم هل عندك شيء من شعر ابن ابي الصلت فأنشده بيتا فقال ايه فأنشده آخر فقال ايه وهكذا الى ان انشده مائة بيت وهذا البيت صار حديثا انطقه صلى الله عليه وسلم بلفظه والمحرم انشاء الشعر لا انشاده او المحرم قصده لا النطق به بدون قصده (قوله ان سركم) اى فرحكم (قوله خياركم) اى افضلكم في الدين او النظافة او حسن الوجه الى آخر ما في الفروع (قوله علماؤكم) اى بالصلاة وان لم يتبحروا في غير الصلاة حتى الافقه بأحكام الصلاة يقدم على غيره وان تبحر في غير احكام الصلاة (قوله وفدكم) اى الواسطة بينكم وبينه (قوله مرثد الغنوي) بالغين المعجمة (قوله فيقولون ربنا عفوك الخ) في هذا الحديث حث على تحسين الظن به تعالى اى مع الكف عن الرعونات لان الشخص يرتكب كل معصية ويرجو العفو اذ هو كالاستهزاء اذا المقول لمن رجع الى ربه وتاب وقوله أحببتم لقائي لا ينافيه كراهة الشخص الموت لان هذا في طائفة مخصوصة لا يكرهون الموت او المراد بصورة من يحب اللقاء لان المؤمن وان كره الموت لكن ايمانه يقتضي محبته لو كشف له ما اعده الله تعالى له بعد الموت

ذكرا كان أو انثى (رص ن مكارم الاخلاق هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان استطعتم ان تكثروا من الاستغفار) اى طلب المغفرة من الله تعالى باى صيغة كانت والوارد اولى ومنه اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وأنا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت أعوذ بك من شر ما صنعت أبوء لك بنعمتك علي وأبوء لك بذنبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت (فافعلوا فانه) اى الشأن (ليس شيء أنجح) بالنصب خبر ليس (عند الله ولا احب اليه منه الحكيم) الترمذي (عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ان استطعت ان تكون انت المقتول ولا تقتل احدا من أهل الصلاة فافعل) فالاستسلام للمسلم أفضل من قتله (ابن عساكر عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (ان تصدق الله يصدقك) وسببه ان اعرابيا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه فلما كانت غزوة غنم النبي صلى الله عليه وسلم فقسم وقسم له فأعطى أصحابه ما قسم له وكان يرعى ظهرهم فلما جاء دفعوه اليه فقال ما هذا قال قسمته لك قال ما على هذا اتبعتك ولكن اتبعتك ان أرمى الى ههنا وأشار الى حلقه فأموت فأدخل الجنة فقال ان تصدق الله يصدقك فلبثوا قليلا ثم نهضوا الى قتال العدو فأتى به النبي صلى الله عليه وسلم يحمل قد أصابه سهم حيث أشار فمات وكفنه النبي صلى الله عليه وسلم (ن ك عن شداد بن الهاد) واسم الهاد اسامة قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان تغفر اللهم تغفر جما) اى غفرانا كثيرا (واي عبد لك لا ألما) اى لا ألم بمعصية يعني لم يتلطخ بالذنوب الصغائر وهذا بيت لامية بن أبي الصلت تمثل به النبي صلى الله عليه وسلم والمحرم عليه انشاء الشعر لا انشاده (ت ك عن ابن عباس) قال الترمذي حديث حسن صحيح غريب ﴿ (ان سركم ان تقبل صلاتكم) اى ان يقبلها الله تعالى ويثيبكم عليها ثوابا كاملا (فليؤمكم خياركم) اى في الدين فثواب الصلاة خلفه أكثر من ثوابها خلف غيره (ابن عساكر عن ابي امامة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (ان سركم ان تقبل صلاتكم فليؤمكم علماؤكم) بأحكام الصلاة العاملون (فانهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم) أي هم الواسطة بينكم وبينه في التبليغ لان الواسط الاصلي هو النبي صلى الله عليه وسلم وهم ورثته (طب عن مرثد) بسكون الراء بعدها مثلثة (الغنوي) بفتح المعجمة والنون

قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (ان شئتم انبأتكم) اى اخبرتكم (ما) اى بالذى هو (اول ما يقول الله تعالى للمؤمنين يوم القيامة وما أوّل ما يقولون له) قالوا اخبرنا يارسول الله قال (فان الله تعالى يقول للمؤمنين هل احببتم لقائى فيقولون نعم ياربنا فيقول لم) أحببتموه (فيقولون رجونا عفوك ومغفرتك فيقول قد وجبت لكم عفوى ومغفرتى) لان الله تعالى عند ظن عبده به (حم طب عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان شئتم انبأتكم عن الامارة) بكسر الهمزة أى عما يترتب عليها (وما هى أوّلها ملامة) قال المناوى أى يلوم انسان نفسه على الدخول فيها (وثانيها ندامة وثالثها عذاب) اى يجر الى ارتكاب ما يوجب العذاب (يوم القيامة الا من عدل) فلا يجره الى العقاب بل له الثواب ومضاعفة الاجر كما ورد فى أحاديث (طب عن عوف بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان قضى الله تعالى شيأ) اى قدر وجود ولد فى الازل (ليكونن) أى لابد من وجوده (وان عزل) المجامع اى أنزل ماءه خارج الفرج فالعزل لا يمنع من الحمل فقد يسبق الماء وذا قاله لمن سأله عن العزل (الطيالسى عن ابى سعيد الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان قامت الساعة) اى القيامة (وفى يد أحدكم فسيلة) بفتح الفاء وكسر السين المهملة والفسيل صغار النخل والجمع فسلان مثل رغيف ورغفان الواحدة فسيلة وهى التى تقطع من الام أو تقلع من الارض فتغرس (فان استطاع ان لا يقوم) اى من مكانه (حتى يغرسها فليغرسها) ندبا واراد بقيام الساعة امارتها بدليل حديث اذا سمع احدكم بالدجال وفى يده فسيلة فليغرسها فان للناس عيشا بعد ومقصود الحديث الحث على الغرس وان ظهرت الاشراط لما يترتب عليه من اجراء الثواب بعد موت الغارس (حم خد) وعبد بن حميد (عن انس) باسناد صحيح ﴿ (ان كان خرج يسعى على ولده) بضم الواو وسكون اللام حال كونهم (صغارا فهو) اى سعى ذلك الشخص (فى سبيل الله) اى طريقه التى أمر بالسعى فيها مثاب مأجور (وان كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو فى سبيل الله وان كان خرج يسعى على نفسه يعفها) اى حال كونه قاصد العفاف نفسه عن سؤال الناس أو عن أكل الحرام أو عن الوطء الحرام (فهو فى سبيل الله وان كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو فى سبيل الشيطان) اى طريقه التى يحب أن يسعى بنو آدم فيها وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم مر هو وأصحابه برجل فرأى أصحابه من جده ونشاطه ما أعجبهم فقالوا يارسول الله لو كان هذا فى سبيل الله فذكره (طب عن كعب بن عجرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان كان فى شئ من ادويتكم خير ففى) اى فهو كائن فى (شرطة) بفتح الشين المعجمة وسكون الراء ضربة المشراط فى موضع الحجم لاخراج الدم (محجم) قال العلقمى بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم وقال المناوى المحجم هنا بفتح الميم موضع الحجامة وخصه لان غالب اخراجهم الدم بالحجامة اه فالمصدر مضاف لمفعوله أى شق موضع الحجامة (او شربة من عسل) قال المناوى بان يدخل فى المعجونات المسهلة للاخلاط التى فى البدن اه قال العلقمى وفيه نفع للسعال الكائن من البلغم ونفع لاصحاب البلغم والامزجة الباردة

(قوله ملامة الخ) ولذا لما تولى بعض أصحابه الامارة قال رأيت الناس كلهم خونة فوالله لا أتولى امارة بعد ذلك واذا كان فى الصحابة المحفوظين فما بالك بهذا الزمان (قوله قامت الساعة) اى قرب قيامها وظهرت علاماتها اى فلا يكون ظهور علاماتها مانعا لكم من غرس الشجر لانه ينتفع به ٦٢ من بعدكم وفيه حث على طلب عمارة الدنيا ببنا ونحوه بقدر الحاجة ولدا مر كسرى على شيخ فان فوجده يغرس شجرا فقال له لم فان هذا الشجر لا يثمر الا بعد نحو ثلاثين عاما فقال لم اغرسه طمعا فى ثمره بل لينتفع به من بعدى فقال زه اى اعطوه مائة الف درهم ففعلوا فقال له ايها الملك قد ذكرت انه لا يثمر الا بعد ثلاثين عاما وقد اثمر فى وقته فقال زه فأعطوه اخرى فقال ايها الملك هذا الشجر يعنى الزيتون انما يثمر فى العام مرة وقد اثمر فى العام مرتين لوقته فقال زه فأعطوه مائة الف اخرى واسرع بالجواد وقال لو وقفت انفد ملكى ولم ارد له جوابا لحسن عبارته وفهمه (قوله فسيلة) هى النخلة الصغيرة سواء أخذت من جانب امها أم من أرض مستقلة (قوله ولده) جمع ولد وفى هذا الحديث اشارة الى ان السعى فى المعاش ونحوه مثاب عليه حيث حسن النية (قوله عجرة) بضم العين وقول الشارح بفتحها سبق قلم (قوله ان كان فى شئ من ادويتكم الخ) اتى بان مع ان النفع محقق فى الدواء للتأكيد على حد ان كان لفلان صديق فهو زيد فان لنا كيد صداقة زيد (قوله شرطة محجم) بفتح الجيم وكسر الميم وفى بعض نسخ الشارح بفتح الميم والصواب الجيم كما فى نسخة أخرى ويطلق المحجم على آلة الحجامة اى الموسى وعلى الآلة التى يوضع فيها الدم وعلى نفس المحل الذى يخرج منه الدم وهو المراد هنا اى شرطة المحل (قوله من عسل) أى نحل أى يشربه أو يضعه فى الدواء

الباردة واذا اضيف اليه الخل نفع اصحاب الصفراء ومن منافعه انه اذا شرب حارا بدهن الورد نفع من نهش الحيات واذا شرب وحده بماء نفع من عضة الكلب واذا جعل فيه اللحم الطري حفظت طراوته ثلاثة اشهر وكذا الخيار والقرع والباذنجان والليمون ونحو ذلك من الفواكه واذا لطخ به البدن للقمل قتل القمل والصئبان وطول الشعر وحسنه ونعمه وان اكتحل به جلا ظلمة البصر وان استاك به صقل الاسنان وحفظ صحتها وهو عجيب في حفظ صحة الموتى فلا يسرع اليها البلا (اولذعة بنار) قال العلقمي بذال معجمة ساكنة وعين مهملة اللذع هو الخفيف من حرق النار واما اللدغ بالدال المهملة والغين المعجمة فهو ضرب او عض ذوات السموم اه والمراد الكي (يوافق داء) فاسباب ذهبه وفيه اشارة الى ان الكي انما يشرع منه ما يتعين طريقا الى ازالة ذلك الداء وانه لا ينبغي التجربة لذلك ولا استعماله الا بعد التحقيق ويحتمل ان يكون المراد بالموافقة موافقة القدر (وما احب) فعل مضارع (ان اكتوى) اى لا احب الكي اشارة الى كراهة الكي شرعا لا لمنعه عند الضرورة (حم ق ن عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ان كان شئ من) هذا (الداء يعدى) اى يكون سببا في حصول مثله لمن خالط صاحبه (فهو هذا يعني الجذام) مدرج من الراوي وتقدم الجمع بينه وبين حديث لا عدوى ولا طيرة (عد عن ابن عمر) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (ان كان الشؤم) ضد اليمن حاصلا (في شئ) قال المناوي من الاشياء المحسوسة (ففي) اى فهو في (الدار والمراة والفرس) تقدم بيان شؤمها (مالك حم خ ه عن سهل بن سعد ق عن ابن عمر) بن الخطاب (م ن عن جابر) ﷺ ان كنت عبد الله) ممتثلا لما شرعه من الاحكام (فارفع ازارك) الى نصف ساقك فاسبال الازار للرجل الى اسفل من الكعبين بقصد الخيلاء حرام وبدونه مكروه وسببه ان عبد الله بن عمر راوي الحديث قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ازار يتقعقع فقال من هذا قلت عبد الله فذكره (طب هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ان كنت تحبني فاعد للفقر تجفافا) قال العلقمي قال في المصباح والتجفاف تفعال بالكسر شئ يلبسه الفرس عند الحرب كأنه درع والجمع تجافيف قيل سمي بذلك لما فيه من الصلابة واليبوسة اه قال المناوي فاستعير للصبر على الشدة (فان الفقر) قال الشيخ الذي لا يحجب عن كمال الدين (اسرع الى من يحبني من السيل) المنحدر من علو (الى منتهاه) اى المكان الذي يستقر فيه وسببه ان رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله اني لاحبك فقال انظر ما تقول قال والله اني لاحبك ثلاث مرات فذكره (حم ت عن عبد الله بن مغفل) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ان كنت صائما) اى مريد صيام شهر (بعد شهر رمضان فصم) ندبا (المحرم فانه شهر الله فيه يوم تاب فيه على قوم) وهو يوم عاشوراء تاب الله فيه على آدم وعلى قوم يونس (ويتوب فيه على آخرين) فيتأكد طلب التوبة فيه لكل احد والاكثار من ذلك وسببه ان رجلا قال يا رسول الله اى شهر تأمرني ان اصوم بعد شهر رمضان فذكره (ت عن علي) وهو حديث حسن ﷺ (ان كنت صائما) اى مريد صوم نفل (فعليك بالغر البيض ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة) اى الزم صيام ايام هذه الليالي قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن ابي ذر قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ارنب قد شواها وخبز فوضعهما بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اني وجدت بها دما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضر كلوا وقال للاعرابي كل قال اني صائم قال صوم ماذا قال صوم ثلاثة ايام من الشهر قال ان كنت فذكره (ت عن ابي ذر) واسناده حسن

(قوله انا اكتوى) اى فلا يأتي للكي الا آخرا بان لم يبق له دواء الا الكي ولذا يقال آخر الطب الكي (قوله يعدى الخ) اى فينبغي التباعد عنه (قوله الشوم) بالواو بدون همز اذ همزه لا يكاد يعرف وشوم الدار بشوم اهلها وشوم الفرس عدم الجهاد عليها او كونها جموحا الخ وخص هذه الثلاثة لان الشوم فيها اكثر من غيرها (قوله ان كنت عبد الله الخ) خطاب لابن عمر حين دخل عليه صلى الله عليه وسلم مسبل الازار فقال من هذا قال عبد الله فقال ان كنت عبد الله الخ قال فلم اسبل ازاري بعد ذلك قط وسبل الازار مكروه ان لم يكن بقصد الخيلاء والاخرام ومثل الازار في ذلك بقية الثياب كالعمامة ونحوها

﴿ (ان كنت لابد سائلا) أى ان اضطررت الى السؤال (فاسأل الصالحين) اى ذوى المال الذين لايمنعون ما عليهم من الحق وقد لايعلمون المستحق أو الساعين فى مصالح الخلق بنحو شفاعة أو الذين لايمنون على أحد بما أعطوه أو فعلوه (د ن عن الفراسى) قال قلت أسأل يارسول الله قال لا ثم ذكره قال الشيخ هو بفاء فراء فسين صحابى لايعرف له اسم قال وهو حديث صحيح ﴿ (ان كنت) بكسر التاء خطاب لعائشة (ألممت بذنب) أى أتيته (فاستغفرى الله وتوبى اليه فان التوبة من الذنب الندم والاستغفار) قال المناوى وهذا بعض من حديث الافك (هب عن عائشة) واسناده حسن ﴿ (ان كنتم تحبون حلية الجنة) أى ما يتحلى به من نحو ذهب وفضة (وحريرها فلا تلبسوها فى الدنيا) النهى للتحريم فى حق الرجل ومثله الخنثى فيحرم عليه التحلى بما ذكر وكذا لبس الحرير الا لضرورة (حم ن ك عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ان لقيتم عشارا) قال العلقمى قال فى النهاية العشار المكاس أى ان وجدتم من يأخذ العشر على ما كان يأخذ اهل الجاهلية مقيما على دينه أو مستحلا تاركا مافرض الله وهو ربع العشر (فاقتلوه) لكفره (طب عن مالك بن عتاهية) قال الشيخ بفتح المهملة والمثناة الفوقية فهاء فمثناة تحتية وهو حديث ضعيف ﴿ (ان نسانى الشيطان شيأ من صلاتى فليسبح) ندبا (القوم) أى الرجال (ولتصفق النساء) أى ذكرونى بذلك (د عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أنا محمد بن عبد الله) تزوج عبد الله آمنة بنت وهب فحملت برسول الله صلى الله عليه وسلم فلما تم لها من الحمل شهران خرج فى تجارة الى الشام الى غزة ثم رجع فمر بالمدينة وهو مريض فأقام عند اخواله بنى عدى بن النجار فتوفى بها وهى حامل وله من العمر خمس وعشرون سنة وقيل كان عمره ثمانى عشرة سنة (ابن عبد المطلب) واسمه شيبة الحمد وقيل عامر وكنيته أبو الحرث (ابن هاشم) هذا لقبه لقب به لانه أول من هشم الثريد لقومه فى الجدب واسمه عمرو (ابن عبد مناف) اسمه المغيرة وكنيته أبو عبد شمس (ابن قصى) بالتصغير واسمه زيد (ابن كلاب) بكسر الكاف لقب به لانه كان يصيد بها كثيرا واسمه حكيم وكنيته أبو زهرة (ابن مرة) بضم الميم وكنيته أبو يقظة (ابن كعب) قال العلقمى وهو أول من قال أما بعد فى أحد الاقوال (ابن لؤى) بضم اللام وبهمزة وتسهل (ابن غالب) وكنيته أبو تيم (ابن فهر) بكسر الفاء وسكون الهاء قال المناوى اسمه قريش واليه تنسب قريش فما فوقه كنانى (ابن مالك) وكنيته أبو الحرث (ابن النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة فراء واسمه قيس ولقبه النضر لنضارة وجهه وجماله (ابن كنانة) بكسر الكاف ونونين مفتوحتين بينهما ألف ثم هاء منقول من الكنانة التى هى الجعبة بفتح الجيم وسكون العين المهملة سمى بذلك لانه كان سترا على قومه كالكنانة الساترة للسهام (ابن خزيمة) بضم الخاء المعجمة وفتح الزاى ويكنى أبا اسد (ابن مدركة) بضم الميم وسكون الدال المهملة وكسر الراء وفتح الكاف ثم هاء واسمه عمرو على الصحيح (ابن الياس) قال المناوى بكسر الهمزة وتفتح ولامه للتعريف وهمزته للوصل عند الاكثر وكنيته أبو عمرو (ابن مضر) بضم ففتح معدول عن ماضر واسمه عمرو وفى العلقمى عن سعيد بن

(قوله ان كنت الخ) قاله لرجل حين قال انى أحبك يارسول الله فقال له انظر ماتقول أى تأمل فى عاقبة ماتقول فقال والله انى أحبك والله انى أحبك والله انى احبك ٦٤ فذكر الحديث (قوله تجفافا) شبه الصبر على مشاق الفقر بالتجفاف الذى هو جل الفرس بجامع ان كلا يقى من المكاره فالصبر يقى مكاره الآخرة والجل يقى مكاره البرد ونحوه ولا يلزم من ذلك ان كل من أحبه صلى الله عليه وسلم أو أحب آل بيته يكون فقيرا لان ذلك باعتبار الغالب وكذا قول بعض الائمة اذا رأيتم شريفا غنيا فاتهموه فى عرق فى نسبه بالنظر للغالب أيضا (قوله المحرم) وهذا الاسم لم تنطق به العرب قبل نزوله فى القرآن بخلاف أسماء بقية الشهور فانها نطقت بها العرب وما جاء فى القرآن فهو على لغتهم فلذا أضيف الى الله حيث قيل شهر الله المحرم وينبغى تحرى التوبة فيه لانها مقبولة سابقا ولاحقا كما قال تاب على قوم ويتوب على آخرين (قوله بالغر) أى بالايام الغر وقوله ثلاث عشرة الخ أى يوم ليلة ثلاث عشرة الخ ولذا أسقط التاء فى ثلاث ويسن صوم الايام السود أيضا (قوله الصالحين) أى للسؤال وان يظهروا البشر ويبذلوا المال لاخصوص القائمين بحقوق الله وحقوق عباده (قوله الفراسى) بفتح الفاء وكسرها (قوله ألممت) أى قارفت الذنب ووقعت فيه على خلاف شأنك (قوله فلا تلبسوها فى الدنيا) فمن لبسهما فى الدنيا المسيب حرم منهما فى الآخرة بالمرة ان استحل ذلك والا فالمراد انه ليس كغيره (قوله ان لقيتم عشارا) أى مكاسا فاقتلوه ان استحل ذلك لكفره والا فالمقصود التنفير والتشديد (قوله ان نسانى) أى سهانى لاستحالة النسيان على جميع الانبياء (قوله القوم) المراد بهم

الذكور فقط (قوله أنا النبي لا كذب الخ) قاله صلى الله عليه وسلم فى غزوة حنين حين تفرقت أصحابه عنه اشد ما اصابهم فنزل عن بغلته وقام مقام الجيوش كلها حيث قاتل جميع الكفار وقال ذلك اشارة الى أنه اذا كان هو النبى صلى الله عليه وسلم فلا يليق به الفرار لانه تعالى وعده بالنصر على الاعداء والحصر اضافى أى أنا النبي لا غيرى فى هذه الازمان وما بعدها الى يوم القيامة

المسيب مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا مضر فانه كان على ملة ابراهيم يعنى الاسلام (ابن نزار) بكسر النون وخفة الزاى وكنيته أبو اياد وقيل أبو ربيعة قال العلقمى وبقى من النسب الصحيح الذى اتفق عليه النسابون معد وعدنان فاما معد فهو بفتح الميم والعين واسكان الدال المهملة وكنيته أبو قضاعة وعدنان بفتح العين المهملة وسكون الدال ثم نونين بينهما ألف مأخوذ من عدن بالمكان اذا أقام به وكنيته أبو معد هذا هو النسب الصحيح المتفق عليه وما فوق ذلك مختلف فيه وروى ابن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا انتسب لم يجاوز فى نسبه معد بن عدنان ثم أدد ثم يمسك ثم يقول كذب النسابون (وما افترق الناس فرقتين الا جعلنى الله فى خيرهما فأخرجت من بين ابوى فلم يصبنى شئ من عهد الجاهلية وخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح من لدن آدم حتى انتهيت الى ابى وامى) بيان لقوله فلم يصبنى شئ من عهد الجاهلية (فأنا خيركم نسبا وخيركم ابا) قاله تحدثا بنعمة الله تعالى والمخاطب بقوله أنا خيركم قريش الذين هم خير العرب (البيهقى فى الدلائل) اى فى كتاب دلائل النبوة (عن انس قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انا النبي لا كذب) فيما أخبرت به فلا يجوز على الفرار وانا متيقن أن الذى وعدنى الله به من النصر حق (انا ابن عبد المطلب) نسب نفسه الى جده عبد المطلب دون أبيه عبد الله لشهرة عبد المطلب بين الناس لما رزق من نباهة الذكر وطول العمر بخلاف عبد الله فانه مات شابا ولهذا كان كثير من العرب يدعونه ابن عبد المطلب وللتعريف والتذكير بما أخبرهم به الكهنة قبل ميلاده انه حان أن يظهر من بنى عبد المطلب نبى فذكرهم به لا للفخر فانه كان يكرهه قال العلقمى قد أجيب عن مقالته صلى الله عليه وسلم هذا الرجز باجوبة احدها أنه نظم غيره وانه كان فيه

أنت النبي لا كذب * أنت ابن عبد المطلب

فذكره بلفظ أنا فى الموضعين ثانيها ان هذا رجز وليس من أقسام الشعر وهذا مردود ثالثها انه لا يكون شعرا حتى يتم قطعة وهذه كلمات يسيرة لا تسمى شعرا رابعها انه خرج موزونا ولم يقصد به الشعر وهذا اعدل الاجوبة وذا قاله يوم حنين لما انهزم أصحابه فنزل عن بغلته فذكره (حم ق ن عن البراء) بن عازب ﴿ (انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب انا اعرب العرب) على الاطلاق فليس هناك من يساويه فى الفصاحة (ولدتنى قريش ونشأت فى بنى سعد بن بكر) اى واسترضعت فيهم وهم من أفصح العرب (فأنى يأتينى اللحن) اى كيف يجوز على النطق باللحن وقد نشأت بين قبيلتين هما أفصح العرب وقد قال له أبو بكر الصديق رضى الله عنه يا رسول الله لقد طفت فى العرب وسمعت فصحاءهم فما سمعت أفصح منك فمن ادبك اى علمك فقال ادبنى ربى فأحسن ادبى (طب عن أبى سعيد) الخدرى واسناده ضعيف ﴿ (انا ابن العواتك) جمع عاتكة وأصل العاتكة المتضمخة بالطيب والمراد جدات له صلى الله عليه وسلم (من سليم) أراد عاتكة بنت هلال بن فالج بن ذكوان بن عبد مناف بن قصى وعاتكة بنت مرة بن هلال بن

لا كما يزعم مسيلمة ونحوه لانه حصر حقيقى حتى ينفى النبوة عن جميع الانبياء وكذب ومطلب بالسكون كما هو الرواية خلافا لمن قال بالتحريك فرارا من كونه شعرا والجواب أنه غير مقصود والجواب بأن الممنوع انما هو ثلاثة أبيات فاكثر مردود لان الراجح المنع مطلقا وكذا الجواب بأن الرجز غير شعر مردود اذ الراجح انه شعر (قوله عبد المطلب) نسب اليه دون غيره لشهرته عند الكهنة وفى كتبهم (قوله اعرب العرب) أى افصحهم قاله صلى الله عليه وسلم لما قال له أبو بكر يا رسول الله طفت على جميع قبائل العرب فوجدتك أفصح الجميع من أدبك فقال أدبنى ربى وذكره وبين به سبب ذلك حيث ولد فى قريش الذين هم أفصح العرب ونشأ فى بنى سعد بن بكر الموصوفين بالفصاحة ايضا لكثر من غيرهم وقوله فأنى تعجب من وقوع ذلك لو وقع (قوله العواتك) جمع عاتكة وهى فى الاصل المطيبة بالطيب

 وتطلق على الطاهرة الطيبة وهى المراد هنا وكان له صلى الله عليه وسلم تسع جدات تسمى عواتك فهو علم منقول من الوصف لكن اللاتى من سليم ثلاثة فقط والست من غير سليم فقوله العواتك اى ثلاثة فقط لاجل قوله من سليم

فالج بن هاشم بن عبد مناف وعاتكة بنت الاوقص بن مرة بن هلال ام وهب ابى آمنة ام النبي صلى الله عليه وسلم فالاولى عمة الثانية والثانية عمة الثالثة وبنو سليم تفتخر بهذه الولادة قال المناوى قال فى القاموس العواتك من جداته تسع وذا قاله يوم حنين (ص طب عن سيابة) بمهملة مكسورة ومثناة تحتية ثم موحدة (ابن عاصم) بن شيبان السلمى ورجاله رجال الصحيح ۞ (أنا النبى الامى) أى لا احسن الكتابة وهو اقوى فى الحجة (الصادق الزكى) قال الشيخ فيه المباح بآية ويزكيهم وفى نسخة الزاكى (الويل) أى التحسر والهلاك (كل الويل) أى الكامل الذى ما فوقه ولا يساويه تحسر ولا هلاك حاصل (لمن كذبنى) فيما جئت به (وتولى) أى أعرض (عنى) الظاهر أنه عطف تفسير بين به أن المراد بالتكذيب عدم القبول والتصديق (وقاتلنى) فان لم يقاتل بأن كذب وهرب مثلا فيحتمل أن يكون عذابه أخف من عذاب من كذب وقاتل (والخير) كله (لمن آوانى ونصرنى) وهم الانصار (وآمن بى وصدق قولى) قال المناوى جمع بينهما للاطناب والتقرير فى الاذهان (وجاهد معى) فى سبيل الله (ابن سعد) محمد فى طبقاته (عن عبد عمرو بن جبلة) بفتح الجيم والموحدة (الكلبى) نسبة الى بنى كلب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أنا ابو القاسم) قيل انه اختص بهذه الكنية فلا يجوز لغيره التكنى بذلك والمعتمد عند الشافعية أن التحريم مخصوص بمن اسمه محمد (الله يعطى) أى ييسر لعباده ما قسم لهم من تحرفه وغنيمة (وأنا اقسم) بفتح الهمزة ذلك باذنه فلا لوم على فى المفاضلة (ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (أنا أكثر الانبياء تبعا) بفتح التاء المثناة الفوقية والباء الموحدة (يوم القيامة وأنا أول من يقرع باب الجنة) للاستفتاح فيفتح له ويدخل فهو أول من يدخلها (م عن أنس) بن مالك ۞ (أنا أول الناس خروجا اذا بعثوا) قال الرافعى وهذا معنى قوله أنا أول من تنشق عنه الارض (وأنا خطيبهم) قال الشيخ بين يدى الله عند الشفاعة بمحامد يفتح عليه بها لم يسبق له مثلها (اذا وفدوا) أى قدموا على ربهم للحساب وفصل القضاء (وأنا مبشرهم) بقبول شفاعتى حين يقول أنا لها أنا لها (اذا ايسوا) من شفاعة الانبياء (لواء الحمد يومئذ بيدى) قال الشيخ هو المقام المحمود المعبر عنه بالشفاعة العظمى أو هو غيره وقال المناوى رايته جريا على قاعدة العرب ان اللواء انما يكون مع كبير القوم ليعرف مكانه لكن هذا اللواء معنوى كما قاله المؤلف والمراد انه يشهر بالحمد يومئذ وينفرد به (وأنا أكرم ولد آدم على ربى) بضم الواو وسكون اللام أو بفتحهما (ولا فخر) أى قلت ذلك شكرا لا فخرا (ت عن أنس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انا اول من تنشق عنه الارض) عند النفخة الثانية (فاكسى) بالبناء للمفعول (حلة من حلل الجنة) قال المناوى ويشاركه فى ذلك الخليل (ثم أقوم عن يمين العرش ليس أحد من الخلائق يقوم ذلك المقام غيرى) من انس وجن وملك (ت عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انا اول من تنشق عنه الارض) للبعث (ثم ابو بكر ثم عمر ثم آتى أهل) مقبرة (البقيع فيحشرون معى) قال المناوى حشر المصطفى غير حشر الشيخين لان حشره حشر سادة الرسل بل هو امامهم ومقامهم فى العرصة فى مقام الصديقين وفى صفهم فالظاهر أن المراد الانضمام فى اقتراب بعضهم من بعض (ثم انتظر أهل مكة) أى المؤمنين منهم زاد فى الكبير يحشرون معى ونبعث بين الحرمين (ت ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ۞ (انا سيد ولد آدم يوم القيامة) حكمة التقييد به مع انه سيدهم فى الدنيا والآخرة أنه يظهر فيه سودده

(قوله والخير) اى كله لمن وجد فيه جميع ذلك ومن وجد فيه بعض ما ذكر فله الخير لكن ليس كله (قوله وصدق قولى) قيل هو تفسير لآمن بى لان الايمان هو التصديق (قوله ابو القاسم) هو اشهر كناه صلى الله عليه وسلم ويحرم التكنى به وان لم يكن اسمه محمدا خلافا لما وقع فى بعض الشراح هنا (قوله اكثر الانبياء تبعا) واما غيره من الرسل فقد يكون ليس له الا تابع واحد فقط (قوله وفدوا) اى قدموا (قوله ايسوا) اى من الشفاعة حيث تبرأ منها جميع الرسل (قوله فاكسى حلة) اى قبل غيرى (قوله ثم آتى) اى اجىء اهل البقيع وهى مقبرة المدينة فحشرهم قبل مؤمنى اهل مكة يدل على مزيد فضلهم

لكل أحد ولا يبقى منازع ولا معاند (وأول من ينشق عنه القبر للبعث) أى أول من يعجل احياؤه مبالغة فى الكرامة (وأول شافع) فلا يتقدمه شافع (وأول مشفع) بشدة الفاء أى مقبول الشفاعة ولم يكتف بقوله أول شافع لانه قد يشفع الثانى فيشفع قبل الأول قاله تحدثا بالنعمة قال الرافعى فيه دليل على أن غيره يشفع ويشفع وكونه أولا فى الشفاعة والتشفيع يبين علو مرتبته (م د عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه ۞ (انا سيد ولد آدم يوم القيامة) السيد هو الذى يفوق قومه فى الخير وقيل هو الذى يفزع اليه فى النوائب والشدائد فيقوم بامرهم ويتحمل مكارههم (ولا فخر) اى اقوله شكرا لا فخرا (وبيدى لواء) بكسر اللام والمد (الحمد) أى علمه (ولا فخر وما من نبى يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لوائى) فهو سيد الآباء والابناء وآدم يجوز جره ورفعه وظاهر كلام العلقمى أنه مرفوع فانه قال وقوله آدم فمن سواه بدل أو بيان من محل نبى (وانا اول من تنشق عنه الارض ولا فخر وانا اول شافع) اى لا يتقدمه شافع لا من الملائكة ولا من النبيين المرسلين ولا غيرهم من الآدميين المؤمنين فى جميع أقسام الشفاعة (واول مشفع) اى مقبول الشفاعة وأخبر صلى الله عليه وسلم بهذه الفضائل لانها من جملة ما أمر بتبليغه لما يترتب عليه من وجوب اعتقاد ذلك وليرغب فى الدخول فى دينه وامتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث واعلم انه أفضل النبيين وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تفضلوا بين الانبياء فاجابوا عنه باجوبة منها انه قاله صلى الله عليه وسلم قبل أن يعلم انه سيد ولد آدم فلما علم أخبر به ومنها انه قاله أدبا وتواضعا (ولا فخر) الفخر ادعاء العظم والكبر والشرف أى لا اقوله تبجحا ولكن شكرا لله تعالى وتحدثا بنعمته (حم ت عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انا قائد المرسلين) والنبيين يوم القيامة أى أكون امامهم وهم خلفى (ولا فخر وانا خاتم النبيين) والمرسلين (ولا فخر وانا أول شافع) للخلق (ومشفع) فيهم (ولا فخر) قاله امتثالا لقوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث وهو من البيان الذى يجب عليه تبليغه الى امته ليعرفوه ويعتقدوه ويعملوا بمقتضاه ويوقروه صلى الله عليه وسلم (الدارمى عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انا سابق العرب) اى متقدمهم قال الشيخ أى الى الاسلام وكذا يقال فى الباقى وقال المناوى أى الى الجنة (وصهيب سابق الروم) قال المناوى أى الى الجنة أو الى الاسلام (وسلمان) الفارسى (سابق الفرس) قال المناوى بضم الفاء وسكون الراء ولم يزد على ذلك (وبلال) الحبشى المؤذن (سابق الحبشة) قال المناوى الى الجنة أو الى الاسلام (ك عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انا اعربكم انا من قريش ولسانى لسان بنى سعد بن بكر) أى اقوى لغتهم لكونى استرضعت ونشأت فيهم قال الثعالبى بنو سعد مخصوصة من بين قبائل العرب بالفصاحة وحسن البيان (ابن سعد عن يحيى ابن يزيد السعدى مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انا رسول من ادركت حيا) قال المناوى من الجن والانس (ومن يولد بعدى) فهو خاتم الانبياء والرسل وعيسى انما ينزل بشرعه وفيه ان رسالته لم تنقطع بالموت بل هى مستمرة وهو ما جرى عليه السبكى وتبعه المؤلف (ابن سعد عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انا اول من يدق باب الجنة فلم تسمع الآذان أحسن من طنين الحلق) بالتحريك جمع حلقة بالسكون (على تلك المصاريع) يعنى الابواب والمصراع من الباب شطره (ابن النجار عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (انا فئة المسلمين) بكسر الفاء وفتح الهمزة أى الذين يتحيزون

(قوله وأول مشفع) ذكره لانه لا يلزم من كونه اول شافع ان يكون اول مشفع (قوله انا اعربكم) اى افصحكم (قوله لسان بنى سعد) اى لانه تربى فيهم على عادة العرب من انهم يرسلون اولادهم الى البوادى يرضعونهم من العرب ليكونوا من العرب العرباء. (قوله من ادركت حيا) اى بالنسبة للاتباع الخارجى فلم يتبعه فى الخارج الا من ادركه حيا والا فهو رسول لمن قبله أيضا والرسل نوابه (قوله يدق) اى يقرع حلقته (قوله فئة المسلمين) اى من يتحازوا اليه فلا يعد الانحياز اليه فرارا من الزحف وسببه ان جماعة فروا من الزحف ورجعوا اليه نادمين وقالوا نذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخبره بالحال خوفا من وعيد الفرار فلما اخبروه قال لهم ما معناه لا اثم عليكم ولا بأس وذكر الحديث

فليس المتحيز اليه من المعركة فارا من الزحف أي قتال الكفار أي ليس آثما وسببه كما في أبي داود أن ابن عمر فر هو وجماعة وجاؤا نادمين فذكره (د عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(انا فرطكم) بفتح الفاء والراء أي سابقكم لاهيئ لكم ما يليق بالوارد (على الحوض حم ق عن جندب خ عن ابن مسعود م عن جابر بن سمرة ﴿ انا محمد واحمد والمقفى) بضم الميم وفتح القاف وكسر الفاء المشددة ومعناه الذي ليس بعده نبي كالعاقب وقيل المتبع آثار من قبله من الانبياء (والحاشر) قال الشيخ الذي يحشر الناس على قدمه وقال المناوي أي احشر اول الناس (ونبي التوبة) قال المناوي أي الذي بعث بقبول التوبة واراد بالتوبة الايمان (ونبي المرحمة) بميم أوله أي الترفق والتحنن على المؤمنين والشفقة على المسلمين (حم م عن ابي موسى) الاشعري (زاد طب ونبي الملحمة) أي الحرب سمي به لحرصه صلى الله عليه وسلم على الجهاد ﴿(انا محمد واحمد انا رسول الرحمة انا رسول الملحمة انا المقفى والحاشر بعثت بالجهاد ولم ابعث بالزراع) قال المناوي هذا يرد ما في سيرة ابن سيد الناس عن بعض السلف من انه كان يزرع أرضه بخيبر فيدخر لاهله منها قوت سنة ويتصدق بالباقي وقال الشيخ ترك الجهاد والاشتغال بالزراعة رأسا من غير طائفة تقوم بفرض الجهاد مفسدة في الدين (ابن سعد) في طبقاته (عن مجاهد) بضم الميم وكسر الهاء (ابن جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (مرسلا قال) الشيخ حديث صحيح ﴿(انا دعوة ابراهيم) أي صاحب دعوته بقوله حين بنى الكعبة ربنا وابعث فيهم رسولا منهم (وكان آخر من بشر بي عيسى بن مريم) بشر قومه بانه سيبعث فيؤمنوا به عند مجيئه (ابن عساكر) في التاريخ (عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (أنا دار الحكمة) قال المناوي وفي رواية انا الحكمة (وعلي) بن أبي طالب (بابها) فيه التنبيه على فضل علي واستنباط الاحكام الشرعية منه (ت عن علي) وقال غريب قال العلقمي وزعم القزويني وابن الجوزي أنه موضوع ورد عليهما الحافظ العلائي وابن حجر والمؤلف بما يبطل قولهما اه وقال الشيخ حديث حسن ﴿ (انا مدينة العلم وعلي بابها فمن اراد العلم فليأت الباب) يؤخذ منه انه ينبغي للعالم أن يخبر الناس بفضل من عرف فضله ليأخذوا عنه العلم (عق عد طب ك عن ابن عباس عد ك عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره اي باعتبار طرقه ﴿(انا أولى الناس بعيسى بن مريم في الدنيا والآخرة) اي اخص الناس به واقربهم اليه لانه بشر بانه يأتي من بعده (ليس بيني وبينه نبي) قال المناوي اي من اولي العزم وقال العلقمي قال في الفتح هذا أورده كالشاهد لقوله انه أقرب الناس اليه واستدل به على انه لم يبعث بعد عيسى نبي الا نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وفيه نظر لانه ورد ان الرسل الثلاثة الذين ارسلوا الى أصحاب القرية المذكورة قصتهم في القرآن في سورة يس كانوا من اتباع عيسى وان جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى والجواب ان

(قوله فرطكم) اي سابقكم على الحوض لأهيئ لكم ما يليق واسقي من استحق ذلك واطرد غيرهم فقد ورد ان قوما يريدون القدوم عليه فيطردون فيقول صلى الله عليه وسلم دعوهم ليصلوا وقصده بذلك ان يتبين له حالهم فيقال له صلى الله عليه وسلم انهم بدلوا وغيروا من بعدك فيقول سحقا سحقا ٦٨ (قوله والمقفى) اي التابع لاثرهم وأنا آخرهم فلا نبي بعدي فهو مقف لا مقفى (قوله ونبي التوبة) اضيف لها لكثرة التوبة على امته بخلاف الامم السابقة فقد كان بعضهم توبته قتل نفسه (قوله المرحمة) اي المقصود ببعثته الرحمة اكثر من غيره من الرسل وان حصل منه شدة على الكفار اذلوا طاعوا لم يجدوا غير الرحمة (قوله الملحمة) اي الجهاد اي لم يشغله زراعة ولا غيرها عن الجهاد بخلاف غيره من الرسل فهو وان بعث بالجهاد لكنه لم يتفرغ له كنبينا صلى الله عليه وسلم فالحصر اضافي (قوله ولم ابعث بالزراع) اي لم يزرع بنفسه وما قيل انه كان يزرع ارضا بخيبر فلم يثبت شيخنا ح ف ويمكن ان يحمل على انه امر بزرعها لا انه زرع بنفسه فلم تشغله الزراعة عن الجهاد (قوله انا دعوة) على حذف مضاف اي صاحب دعوته حين بنى الكعبة وهي ابعث فيهم رسولا منهم فهو مطلوب الوجود (قوله وكان آخر الخ) اي فقد بشر به غير عيسى وآخر المبشرين هو عيسى بقوله ومبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه احمد مع ان اسماءه صلى الله عليه وسلم كثيرة لانه الذي ذكر في الانجيل وليس بين نبينا وعيسى انبياء خلافا لمن قال بينهما خالد بن سنان وجرجيس فلم يثبت ذلك بطريق صحيح وعلى فرض ثبوت ذلك يكون المعنى ليس بينهما نبي من اولي العزم هذا (قوله فليأت الباب) يعني عليا فقد ورد ان العلم جزئ عشرة اجزاء اعطى علي تسعة اجزاء والناس جزأ ولذا سئل سيدنا معاوية فقال للسائل سل عليا فانه اعلم مني

هـذا بضعف ما ورد من ذلك فانه صحيح بلا تردد وفي غيره مقال أو المراد انه لم يبعث بعد عيسى نبي بشريعة مستقلة وانما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى (والانبياء أولاد علات) قال العلقمي العلات بفتح العين المهملة زاد الشيخ وتشديد اللام الضرائر واصله من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه عل منها والعلل الشرب بعد الشرب واولاد العلات الاخوة من الاب وامهاتهم شتى فقوله (امهاتهم شتى ودينهم واحد) هو من باب التفسير كقوله تعالى ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير منوعا يعني أن أصل دينهم واحد وهو التوحيد وفروع شرائعهم مختلفة (حم ق د عن ابي هريرة ﷺ انا اولى بالمؤمنين من أنفسهم) قال المناوي وذا قاله لما نزلت الآية اه وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى النبي اولى بالمؤمنين من أنفسهم في الامور كلها فانه لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس فلذلك أطلق فيجب أن يكون أحب اليهم من أنفسهم وأمره انفذ عليهم من أمرها وشفقته عليهم أتم من شفقتهم عليها وروى أنه عليه الصلاة والسلام اراد غزوة تبوك فأمر الناس بالخروج فقال ناس نستأذن آباءنا وأمهاتنا فنزلت وقرئ وهو اب لهم أي في الدين فان كل نبي اب لامته من حيث انه اصل فيما به الحياة الابدية ولذلك صار المؤمنون اخوة (فمن توفي) بالبناء للمفعول أي مات (من المؤمنين وترك) عليه (دينا) وهو معسر (فعلى قضاؤه) وجوبا من مال المصالح قال شيخ الاسلام في شرح البهجة وقيده الامام بما اذا اتسع المال وفي وجوبه على الائمة بعده من مال المصالح وجهان في الروضة وأصلها قال الرملي رجح ابن المقري منهما عدم الوجوب وجزم به صاحب الانوار قال المناوي وذا ناسخ لتركه الصلاة على من مات وعليه دين (ومن ترك مالا) أو اختصاصا (فهو لورثته) وفي رواية البخاري فلترثه عصبته من كانوا قال الداودي المراد بالعصبة هنا الورثة لا من يرث بالتعصيب (حم ق ن ه عن ابي هريرة ﷺ انا الشاهد على الله) قال الشيخ أي أشهد في الله أي أجري وجوده (ان) أي بأن (لا يعثر) بعين مهملة ومثلثة مضمومة من باب قتل (عاقل) أي كامل العقل (الا رفعه) الله أي وفقه للتوبة والندم على ذلك (ثم لا يعثر) مرة ثانية (الا رفعه ثم لا يعثر) مرة ثالثة (الا رفعه) وهكذا (حتى يجعل مصيره الى الجنة) قال المناوي ومقصوده التنويه بفضل العقل وأهله (طس عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (انا بريء ممن حلق) أي أزال شعره عند المصيبة (وسلق) بالسين والصاد أي رفع صوته بالبكاء عند المصيبة أو ضرب وجهه عندها (وخرق) أي شق ثوبه عند المصيبة ذكرا كان او انثى اي بريء من هذه الافعال او مما توجبه من العقوبة او من عهدة ما لزمني بيانه واصل البراءة الانفصال وقال النووي يجوز ان يراد به ظاهره وهو البراءة من فاعل هذه الامور ولا يقدر فيه حذف اه وقال المناوي ونبه بهذه المذكورات على ما في معناها من تغيير الثوب ونحوه بالصبغ واتلاف البهائم بغير الذبح الشرعي وكسر الاواني وغير ذلك كله حرام (م ن ه عن ابي موسى) الاشعري ﷺ (انا وكافل اليتيم) أي القيم بامره ومصالحه وحفظ ماله وتنميته بالبيع والشراء ونحو ذلك قال العلقمي زاد مالك كافل اليتيم له او لغيره وقوله له أي بان كان جدا او عما او اخا ونحو ذلك من الاقارب أو يكون ابو المولود قد مات فقامت أمه مقامه او ماتت امه فقام أبوه في التربية مقامها وفي حديث رواه البزار عن أبي هريرة من كفل يتيما ذا قرابة او لا قرابة له وهذه الرواية تفسر المراد بالرواية التي قبلها (في الجنة هكذا) وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما قال العلقمي فيه اشارة الى ان بين درجة النبي

(قوله علات) جمع علة وهي في الاصل الضرة لان الشخص تزوجها ثانيا بعد ان نال علة من الاولى كالعلل بعد النهل فانه الشرب ثانيا بعد الشرب اولا فقد شبه اختلاف شرائع الانبياء مع اتحاد الاصل وهو التوحيد باختلاف الامهات مع اتحاد الاب (قوله فمن توفي الخ) هذا بيان لمزيد فضله صلى الله عليه وسلم حيث كان اولى بهم من انفسهم ومع ذلك يقضي عنه دينه بأمر منه تعالى امر ايجاب من النبي وتركته لورثته وخلفاؤه صلى الله عليه وسلم من بعده مثله (قوله ان لا يعثر عاقل الارفعه) اى قبل توبته اذا تاب واعلى درجته ومقامه وهذا يرد على من قال لا تقبل التوبة بعد النقض وخص العاقل بالذكر اشارة الى ان من لم يتب من ذنبه منزل منزلة المجنون (قوله انا بريء منه) اى انا خارج من عهدته ببيان النهي عن ذلك فوباله على نفسه او المراد بريء من هذه الامور لانها محرمة من الكبائر (قوله حلق) اى شعره عند المصيبة وغيرزيه اظهارا للجزع وصلق بالصاد او بالسين (قوله وكافل اليتيم) اى الذي يقوم بمصالحه من مال نفسه أو من مال اليتيم فكافل اليتيم مشبه له صلى الله عليه وسلم

(قوله أجري وجوده) كذا بالاصل ولعل المناسب حذف الواو والمراد ان الله تعالى أجرى عادة جوده بذلك أو ان الواو للعطف على محذوف اى اجرى كرمه وجوده وحرر اه مصححه

صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى وفى رواية كهاتين اذا اتقى اى اتقى الله فيما يتعلق باليتيم ويحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة أى سرعة الدخول عقبه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن يكون المراد مجموع الامرين سرعة الدخول وعلو المرتبة واهل الحكمة فى ذلك ان النبى من شأنه أن يبعث الى قوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلا لهم ومعلما ومرشدا وكذلك كافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل أمر دينه بل ولا دنياه ليرشده ويعلمه ويحسن أدبه فظهر مناسبة ذلك (حم خ د ت عن سهل بن سعد ﷺ انت احق) اى أولى (بصدر دابتك منى) أى مقدم ظهرها (الا أن تجعله لى) قال العلقمى وسببه وتتمته كما فى أبى داود والترمذى واللفظ للاول عن بريدة بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى جاء رجل ومعه حمار فقال يا رسول الله اركب وتأخر الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا انت أحق بصدر دابتك منى الا أن تجعله لى قال فانى قد جعلته لك فركب على الصدر فيه ان من كان معه فضل ظهر ووجد ماشيا ندب ان يركبه لاسيما ان كان أميرا أو عالما أو من أهل الصلاح وأن يأذن لمن هو أفضل منه بالصدر (حم د ت عن بريدة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أنت ومالك لابيك) يعنى ان أباك كان سبب وجودك ووجودك سبب وجود مالك فاذا احتاج فله الاخذ منه بقدر الحاجة كما يأخذ من مال نفسه اذا كان المأخوذ فاضلا عن حاجة الابن ومثل الاب سائر الاصول ولو من جهة الام ومثل الابن سائر الفروع ولو من جهة البنت وسببه كما فى ابن ماجه عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال يا رسول الله ان لى مالا وولدا وان أبى يريد أن يجتاح مالى فذكره حملا له على بر أبيه وعدم عقوقه ويجتاح بمثناة تحتية ثم جيم فمثناة فوقية فألف فحاء مهملة أى يستأصله (ه عن جابر) بن عبد الله (طب عن سمرة) بن جندب (وابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انتم) أيها المؤمنون المتوضئون (الغر المحجلون يوم القيامة من اسباغ الوضوء) أى اتمامه وغسل ما زاد على الواجب (فمن استطاع منكم فليطل غرته وتحجيله) ندبا بأن يغسل مع الوجه مقدم الراس وصفحة العنق ومع اليدين والرجلين العضدين والساقين قال العلقمى المراد بالغرة فى الحديث محل الواجب والزائد عليه هو المطلوب على سبيل الاستحباب وان كان يطلق على الجميع غرة لعموم النور لجميعه فلو اقتصر على الواجب فقط سمى غرة وكان النور أقل من نور من زاد عليه قال النووى قال العلماء سمى النور الذى يكون على مواضع الوضوء يوم القيامة غرة وتحجيلا تشبيها بغرة الفرس (م عن أبى هريرة ﷺ انتم اعلم بأمر دنياكم) وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم مر بقوم يلقحون النخل فقال لو لم تفعلوا لصلح فتركوه فخرج شيصا فمر بهم فقال ما بال نخلكم قالوا قلت لنا كذا وكذا قال أنتم اعلم فذكره (م عن عائشة وانس ﷺ انتم) أيها الامة المحمدية (شهداء الله فى الارض) فمن أثنوا عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنوا عليه شرا وجبت له النار (والملائكة شهداء الله فى السماء) ظاهره انهم كبنى آدم فى الثناء بالخير والشر قال المناوى والاضافة للتشريف ايذانا بأنهم بمكانة ومنزلة عالية عند الله كما ان الملائكة كذلك (طب عن سلمة بن الاكوع) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (انبسطوا فى النفقة) أى أوسعوها على الاهل والجيران والفقراء (فى شهر رمضان فان النفقة فيه كالنفقة فى سبيل الله) أى يعدل ثوابها ثواب النفقة على الجهاد (ابن أبى الدنيا) قال المناوى أبو بكر (فى) كتاب (فضل) شهر (رمضان عن ضمرة وراشد بن سعد مرسلا

متفاوتة (قوله أحق الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لرجل أراد أن يركبه صلى الله عليه وسلم معه على دابته لكونه كان ماشيا وقال له ذلك لاحتمال أن يكون جاهلا بأن الحق له فى الصدر (قوله أنت ومالك لابيك) هو مجمل مبين بأحاديث اخر من انه يجب الانفاق عليه واعفافه كما فى الفروع (قوله الغر الخ) أى أنتم بيض الوجوه والايدى والارجل يوم القيامة (قوله فليطل) أى يغسل ما زاد على الواجب (قوله اعلم بأمر دنياكم) من المعلوم ان الانبياء أكمل الخلق عقلا لكنه تعالى صرف عقولهم فى أمور الدين دون الدنيا أى انى وان كنت أكملكم عقلا لكنى لم أشغل عقلى بأمور الدنيا بل بالدين (قوله انتم شهداء الخ) اى فمتى شهد المسلمون بصلاح شخص قبل الله تعالى ذلك وادخله الجنة وعفا عنه وان كان مستحق العذاب تكريما لهذه الامة ولنبيها أى حيث كانت شهادتهم ناشئة عن قرائن الصلاح لا لغرض فاسد وعكسه بعكسه وكذا يقال فى الملائكة اذا شهدوا بصلاح شخص نعم وان كان مسيئا فى نفس الامر أو بفساد شخص عذب ويشهد لذلك حديث مر بجنازة الخ (قوله انبسطوا) أى وسعوا فى النفقة

(قوله انتظار الفرج عبادة) اى حيث لم يجد خلاصا من ذلك اما نحو الاسير اذا امكنه الهرب لزمه ذلك ولا يقال له اصبر وانتظر الفرج منه تعالى وكذا نحو المحبوس على ظلم فالهرب نفسه عبادة حيث قصد دفع الظالم ومنعه من ظلمه (قوله بالقليل من العمل) اى المندوب وفيه حث على الرضا بقليل الرزق قال ٧١ خبز وماء وظل * هو النعيم الاجل * جحدت نعمة ربي * ان قلت اني مقل (قوله انتعلوا وتخففوا) اى البسوا نعالكم وخفكم فى الصلاة حيث كان كل طاهرا فذلك سنة لمخالفة أهل الكتاب (قوله فلا يخاف لومة لائم) اى فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ولا يمنعه من ذلك خوف اللوم كأن يقال له أنت المهدى ان كان مراده انه يدخل الجنة بلا شك (قوله مضيت) اى مت تركت الخ اما اذا تركوا الاستغفار واستغرقوا فى الذنوب كانت عرضة لوقوع العذاب بهم (قوله يقرئك السلام) اى يرضى عليك ويجعلك فى أعظم أمان (قوله تمررى) اى صيرى مرة كدرة (قوله خلقتها) فيه التفات اى من الحضور الى الغيبة والاقال فانى خلقتك (قوله على سبعة احرف) وفى رواية على ثلاثة أحرف وفى اخرى على عشرة احرف واجيب بانه اخبر اولا بالقليل ثم بالكثير ثم ان بعضهم ذهب الى ان هذا الحديث متشابه يفوض معناه الى الله ورسوله وذهب بعضهم الى انه محكم وان المعنى على سبع لغات اى أفصح لغات العرب سبع وهى فى القرآن فلا يوجد فيه غالبا الا تلك اللغات السبع اعنى لغة قريش وهذيل وهوازن ولغة اليمن وبنى تميم وبنى الحرث واوس وقيل المراد بها القراآت السبع وهو صحيح خلافا لمن انكره وقيل المراد سبعة انواع من الاحكام مبشر ونذير وناسخ الخ كما ورد بيان ذلك فى حديث يأتى وهذا اولى ما يستند اليه فى تفسير ذلك اذ هو صلى الله عليه وسلم اعلم بكلامه

انتظار الفرج) من الله بالصبر على المكروه وترك الشكاية (عبادة) لان اقباله على ربه وتفريج كربه وتفويض أموره اليه سبحانه وتعالى وعدم شكواه لمخلوق يدل على قوة يقينه وذلك من اعلى مراتب العبادة (عد خط عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(انتظار الفرج) من الله (بالصبر) على المصائب (عبادة) فمن استحضر هذا هانت عليه المصائب (القضاعى عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (انتظار الفرج من الله عبادة) أى من العبادة كما تقدم (ومن رضى بالقليل من الرزق) فصبر وشكر (رضى الله تعالى منه بالقليل من العمل) قال المناوى يعنى أنه لا يعاتبه على اقلاله من نوافل العبادات (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (وابن عساكر) فى التاريخ (عن على) بن أبى طالب باسناد ضعيف ﴿ (انتعلوا وتخففوا) أى البسوا الخفاف والنعال فى الصلاة ان كانت طاهرة (وخالفوا اهل الكتاب) اليهود والنصارى فانهم لا يفعلون ذلك (هب عن ابى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث حسن ﴿ (انتهى الايمان الى الورع) فى كثير من النسخ رسم انتهى بالياء فهو فعل ماض وهو ظاهر شرح الشيخ فانه قال والى الورع يتعلق به لكن قال المناوى انتهاء بالمد افتعال أى غاية الايمان واقصى ما يمكن ان يبلغه من القوة انتهاؤه الى درجة الورع الذى هو توقى الشبهات (من قنع) أى رضى (بما رزقه الله تعالى دخل الجنة) مع السابقين الاولين او من غير سبق عذاب (ومن اراد الجنة لا شك) أى لا تردد (فلا يخاف فى الله لومة لائم) بان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر بحسب طاقته ولا يمتنع من ذلك للوم لائم له على ذلك (قط فى الافراد عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﴿ (أنزل الله تعالى على) فى القرآن (امانين لامتى) قالوا وما هما يا رسول الله قال قوله تعالى (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) مقيم بمكة بين أظهرهم لان العذاب اذا نزل عم ولم يعذب أمة الا بعد خروج نبيها والمؤمنين منها (وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) حيث يقولون فى طوافهم غفرانك وقيل هم المؤمنون المستغفرون فيهم (فاذا مضيت) أى مت (تركت فيهم الاستغفار الى يوم القيامة) فكلما أذنب احدهم واستغفر غفر له (ت عن ابى موسى) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انزل الله) تعالى (جبريل فى احسن ما كان يأتينى فى صورة فقال) لى (ان الله تعالى يقرئك السلام يا محمد ويقول لك انى قد اوحيت الى الدنيا) قال المناوى وحى الهام (أن تمررى وتكدرى وتضيقى وتشددى على اوليائى) فسرهم الله تعالى بقوله فى كتابه العزيز الذين آمنوا وكانوا يتقون أى يتقون بامتثال امره ونهيه (كى يحبوا لقائى) أى لاجل ان يحبوه (فانى خلقتها) فيه التفات من الحضور الى الغيبة (سجنا لاوليائى وجنة) بفتح الجيم (لاعدائى) أى الكفار (هب عن قتادة بن النعمان) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (انزل القرآن على سبعة احرف) اختلف فيه على نحو اربعين قولا المختار ان هذا من متشابه الحديث الذى لا يدرك معناه الا الله وقال بعضهم

أراد بالحرف اللغة يعني على سبع لغات من لغات العرب يعني انها فرقت في القرآن فبعضه بلغة قريش وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة اليمن وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه قال العلقمي وقد ظن كثير من العوام ان المراد بها القراآت السبع وهو جهل قبيح اه وقد تقدم ايضاح ذلك وتوجيهه (حم ت عن ابي) بن كعب (حم عن حذيفة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (انزل القرآن من سبعة ابواب على سبعة احرف) الله اعلم بمراد نبيه به (كلها شاف كاف) قال المناوي أي كل حرف منها شاف للعليل كاف في أداء المقصود من فهم المعنى واظهار البلاغة (طب عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث صحيح ❁ (أنزل القرآن على سبعة احرف فمن قرأ على حرف منها فلا يتحول الى غيره رغبة عنه) قال المناوي بل يتم قراءته في ذلك المجلس به (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (انزل القرآن على سبعة احرف لكل حرف منها ظهر وبطن) فظهره ما ظهر من معانيه لاهل العلم وبطنه ما خفي تفسيره (ولكل حرف حد) قال العلقمي أي ينتهي الى ما أراد الله من معناه وقيل لكل حكم مقدار من الثواب والعقاب (ولكل حد مطلع) بشدة الطاء وفتح اللام قال العلقمي لكل غامض من المعاني والاحكام مطلع يتوصل به الى معرفته ويوقف على المراد به وقال بعضهم الظاهر التلاوة والباطن الفهم والحد أحكام الحلال والحرام والمطلع الاشراف على الوعد والوعيد (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ❁ (أنزل القرآن على ثلاثة احرف) قال العلقمي القليل لا ينفي الكثير اه وقال المناوي لجواز ان الله تعالى أطلعه على القليل ثم الكثير (حم طب ك عن سمرة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (أنزل القرآن على ثلاثة احرف فلا تختلفوا فيه ولا تحاجوا فيه) بحذف احدى التاءين للتخفيف فالاختلاف المنهي عنه هو ما يؤدي الى التشاجر والتباغض بلا فائدة قال الشيخ وأما الاختلاف في استنباط الاحكام على وجه مطلوب كما يقع بين فضلاء الامة لاستخراج المعاني فهو محمود وأما المذموم فايقاعه على غير مواقعه وارادة الاهوية (فانه مبارك كله) قال المناوي أي زائد الخير كثير الفضل (فاقرؤه كالذي أقرئتموه) بالبناء للمفعول أي كالقراءة التي أقرأتكم اياها كما انزله علي بها جبريل (ابن الضريس) بضم الضاد المعجمة فراء فمثناة تحتية مصغر (عن سمرة) بن جندب قال الشيخ حديث صحيح ❁ (انزل القرآن على عشرة احرف) أي عشرة وجوه وهي (بشير) اسم فاعل من البشارة وهي الخبر السار (ونذير) من الانذار وهو الاعلام بما يخاف منه (وناسخ ومنسوخ) قال المناوي أي حكم مزال بحكم وقال العلقمي النسخ يطلق في اللغة على الازالة والنقل وفي الاصطلاح رفع الحكم الشرعي بخطاب ويجوز نسخ بعض القرآن تلاوة وحكما أو تلاوة فقط أو حكما فقط ولا يجوز نسخ كله بالاجماع (وعظة) أي موعظة يقال وعظه يعظه وعظا وعظة أمره بالطاعة ووصاه بها (ومثل ومحكم) أي واضح المعنى وما لا يحتمل من التأويل الا وجها واحدا (ومتشابه) أي استأثر الله بعلمه أو ما احتمل أوجها وقيل القرآن كله محكم لقوله تعالى كتاب أحكمت آياته وقيل كله متشابه لقوله تعالى كتابا متشابها قال العلقمي والصحيح ما تقدم والجواب عن الآيتين أن المراد باحكامه اتقانه وعدم تطرق النقص والاختلاف اليه ومتشابهه كونه يشبه بعضه بعضا في الحق والصدق والاعجاز (وحلال وحرام) قال المناوي وهما حرفان الاذن والزجر والبشارة والنذارة (السجزي في) كتاب (الابانة) عن اصول الديانة (عن علي) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح ❁ (انزل القرآن بالتفخيم) أي بالتعظيم بمعنى اقرؤه على قراءة الرجال ولا تخفضوا الصوت به ككلام النساء

(قوله من سبعة ابواب) اى طرق للمعاني وبيان الاحكام (قوله فلا يتحول الخ) اى اذا قرأ قراءة واردة وخيلت له نفسه القاصرة العدول الى قراءة اخرى لكون تلك أتم انفسه لشبهة نفسانية فيخالف نفسه لان كلا ثابت عنه صلى الله عليه وسلم اما اذا تحول الى اخرى لتنويع القراءة فلا بأس به او المراد اذا بين معنى للآية واراد ثم خيلت له نفسه الخ (قوله ظهر وبطن) أي معنى ظاهر ومعنى خفي (قوله حد) اى منتهى (قوله ولا تحاجوا) اصله تتحاجوا اى لا تتخاصموا فيه بعد معرفتكم ثبوت ذلك عني ومن لم يعرف يتعلم ولا يخاصم لجهله بذلك (قوله بشير) كآيات الجنة والنعيم (قوله وناسخ) اى مزيل لفظا او حكما ومنسوخ اى مزال لفظه او حكمه (قوله ومثل) نحو مثل نوره الآية (قوله محكم) اى مبين المراد منه ومتشابه اى لم يعلم معناه او هو ما دق معناه وخفي جدا (قوله بالتفخيم) اى فينبغي لكم ان تقرؤه بالتعظيم بان تقفوا على الوقوفات المطلوبة وتخرجوا الحروف من مخارجها وغير ذلك

(قوله لم نر) اولم ير مثلهن اى لم يوجد فى القرآن آيات مشتملة على التعوذ من كل انس وجن مثل ذلك ولذا كان صلى الله عليه وسلم قبل نزولهن يتعوذ من العين بغيرهن فلما نزلن لم يتعوذ بغيرهن (قوله قل اعوذ الخ) المراد السورتان بتمامهما (قوله صحف ابراهيم) اى قطع جلد اوورق يكتب فيها (قوله لست مضين الخ) فيكون ليلة السادس وكذا يقال نحوه فيما بعد (قوله لاربع وعشرين خلت) فيكون ليلة الخامس والعشرين وهذا اعظم دليل على كون ليلة القدر ليلة خمس وعشرين وهذا انزال اجمالى ثم نزل منجما اى مؤقتا عليه صلى الله عليه وسلم فى نيف وعشرين سنة وحكمة ذلك ٧٣ انه لو انزل كله فى وقت واحد لحارت العقول

فى معناه ولم ينتفع به احد نظير المطر لو نزل من السماء كله فى وقت واحد لافسد ولم ينتفع به بخلاف سائر الكتب فنزلت دفعة كما ذكره المفسرون عند قوله تعالى لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة اى كسائر الكتب السابقة فالمراد بانزاله فى تلك الليلة انزاله من اللوح المحفوظ جملة واحدة الى سماء الدنيا فى بيت العزة ثم انزل منجما على نبينا صلى الله عليه وسلم بحسب الوقائع فى ثلاث وعشرين سنة اه براوى (قوله انزلوا الناس) من مسلم وكافر وولى وصالح وعالم وغنى وفقير وكبير وصغير وشائب وغيره فمنزلة العالم فوق الجاهل وهكذا فان عدم تنزيل الشخص منزلته يورث حقدا وكراهة فالغنى منزلته فوق منزلة غيره التى اعتادها بحيث لو ترك ذلك لاورث حقدا ومن ذلك قبول هديته فينبغى عدم الرد الا اذا بلغ رتبة الزهد

١٠ يزى لى والورع والا اذا كانت فى المعنى جعالة على قضاء حاجة فالاولى الرد صونا للمروأة على ان بعض المذاهب حرمها ووقع ان السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها فاوتت بين سائلين فى الاعطاء فقيل لها لم فذكرت الحديث (قوله من الخير والشر) وفى رواية فى الخير ومعنى قوله والشر انه ان كان كافرا او فاسقا فحقره بالنسبة للمسلم والصالح (قوله انشد الله) اى اقسم على امتى بالله حالة كونى رافعا صوتى ان لا يدخلوا الخ والقصد بالقسم التأكيد والمراد ادامة الدعوة لان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة

قال العلقمى ولا يدخل فى ذلك قراءة الامالة التى هى اختيار بعض القراء فيرخص فيها مع كونه نزل بالتفخيم فى امالة ما تحسن امالته (ابن الانبارى فى) كتاب (الوقف) والابتداء (ك عن زيد بن ثابت) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انزل على آيات لم ير) يروى بالنون وبمثناة تحتية مضمومة (مثلهن قط) قال المناوى من جهة الفضل اه وقال العلقمى فيه بيان عظم فضل هاتين السورتين (قل اعوذ برب الفلق) اى الصبح لان الليل ينفلق عنه (وقل اعوذ برب الناس) خصهم لاختصاص التوسوس بهم (م ت ن عن عقبة بن عامر ۞ انزل على عشر آيات من اقامهن) اى احسن قراءتهن بأن أتى بها على الوجه المطلوب فى حسن الاداء أو عمل بهن (دخل الجنة) اى مع السابقين الاولين أو بغير سبق عذاب قالوا وما هى يا رسول الله قال (قد افلح المؤمنون) اى فاز المؤمنون (الآيات) العشرة من أول السورة (ت عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انزلت صحف) بضمتين جمع صحيفة اى كتب (ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم (أول ليلة من شهر رمضان وانزلت التوراة لست مضين من رمضان وانزل الانجيل لثلاث عشرة خلت من رمضان وانزل الزبور لثمان عشرة خلت من رمضان وانزل القرآن لاربع وعشرين خلت من رمضان) قال المناوى قال الحليمى يريد به ليلة خمس وعشرين ثم المراد بانزاله تلك الليلة انزاله الى اللوح المحفوظ فانه انزل فيها جملة ثم انزل منجما فى نيف وعشرين سنة (طب عن واثلة) بن الاسقع قال الشيخ حديث حسن ۞ (انزلوا الناس منازلهم) اى عاملوا كل احد بما يلائم منصبه فى الدين والعلم والشرف قال العلقمى واوله كما فى ابى داود ان عائشة رضى الله تعالى عنها مر بها سائل فأعطته كسرة ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدته فأكل فقيل لها فى ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم فذكرته ورواية مسلم امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننزل الناس بضم النون الاولى وسكون الثانية مضارع انزل وفى رواية بضم الاولى وفتح الثانية وتشديد الزاى والمراد بالحديث الحض على مراعاة مقادير الناس ومراتبهم ومناصبهم وتفضيل بعضهم على بعض فى المجالس وفى القيام وغير ذلك من الحقوق (م د عن عائشة ۞ انزل الناس) الخطاب لمعاذ بن جبل (منازلهم) بحسب ما هم عليه (من الخير والشر واحسن ادبهم) اى علمهم وتلطف بهم وحثهم (على الاخلاق الصالحة) وتجنب الاخلاق الرديئة (الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (انشد الله) بفتح الهمزة وضم الشين المعجمة ونصب الاسم الكريم بنزع الخافض (رجال امتى) اى اسألهم بالله واقسم عليهم به (لا يدخلوا)

اى ان لا يدخلوا (الحمام الا بمئزر) يستر عورتهم عمن يحرم نظره اليها (وانشد الله نساء امتى ان لا يدخلن الحمام) مطلقا فدخولهن الحمام مكروه تنزيها الا لضرورة (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (انصر اخاك) فى الدين (ظالما) بمنعه من الظلم من تسمية الشئ بما يؤول اليه (او مظلوما) باعانته على ظالمه وتخليصه منه (قيل) يعنى قال انس (كيف انصره ظالما قال تحجزه عن الظلم) اى تمنعه منه (فان ذلك نصره) اى نصرك اياه (حم خ ت عن انس) رضى الله تعالى عنه ۞ (انصر اخاك ظالما او مظلوما فان يك ظالما فاردده عن ظلمه وان يك مظلوما فانصره) اى اعنه على خصمه قال الشيخ والامر فى الرد والنصر للوجوب فيما يجب بحسب الطاقة شرعا (الدارمى وابن عساكر عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انظر) اى تأمل وتدبر (فانك لست بخير من احمر ولا اسود) اى لست بخير من احد من الناس (الا ان تفضله بتقوى الله) تعالى بامتثال ما أمر به واجتناب ما نهى عنه فان أردت الفضل والشرف فالزم ذلك (حم عن ابى ذر) الغفارى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أنظروا) بضم الهمزة (قريشا) اى تأملوا أقوالهم وافعالهم (فخذوا من قولهم) الموافق للكتاب والسنة والقياس فانهم فصحاء ذوو رأى مصيب (وذروا) اى اتركوا (فعلهم) الذى لا يسوغ شرعا اى احذروا اتباعهم فيه (حم حب عن عامر بن شهر) قال المناوى أحد عمال المصطفى صلى الله عليه وسلم على اليمن قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انظروا الى من هو اسفل منكم) فى أمور الدنيا (ولا تنظروا الى من هو فوقكم) فيها (فهو) اى النظر الى من هو أسفل دون من هو فوق (اجدر) اى أحق (أن لا تزدروا) اى بأن لا تحتقروا (نعمة الله عليكم) هذا الحديث جامع لانواع من الخير لان الانسان اذا رأى من فضل عليه فى الدنيا طلبت نفسه من ذلك واستصغر ما عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الازدياد ليلتحق بذلك أو يقاربه هذا هو الموجود فى غالب الناس واذا نظر فى الدنيا الى من هو دونه فيها ظهرت له نعمة الله تعالى فشكرها وتواضع وفعل ما فيه الخير وأما أمور الآخرة فالمطلوب أن ينظر الى من هو فوقه ليلتحق به فيها (حم م ت ه عن ابى هريرة) ۞ (انظرن) بضم همزة الوصل والمعجمة من النظر بمعنى التفكر (من) استفهامية (اخوانكن) اى تأملن ايها النساء فى شأن اخوانكن من الرضاع اى تأملن ما وقع من ذلك هل هو رضاع صحيح بشرطه من وقوعه فى زمن الرضاعة ومقدار الارتضاع أم لا (فانما الرضاعة) التى تثبت بها الحرمة ويحل بها الخلوة (من المجاعة) بفتح الميم الجوع اى الحاصلة حيث يكون الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته وينبت به لحمه اما من شأنه ذلك فيصير كجزء من المرضعة فلا يكفى نحو مصتين واما ما كان بعد ذلك فى الحال التى لا يسد جوعه ولا يشبعه الا الخبز واللحم وما فى معناهما بأن جاوز حولين فلا حرمة لذلك لخبر لا رضاع الا ما كان فى الحولين ولا بد أن يكون ذلك خمس رضعات وان لم تكن مشبعات فلو وصل الى جوفه فى كل رضعة قطرة ثبت التحريم وان تقايأه لما روى مسلم عن عائشة رضى الله تعالى عنها كان فيما أنزل فى القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن فنسخن بخمس معلومات فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن أى

(قوله انصر اخاك الخ) اول من قال ذلك رجل فى الجاهلية وقصده بذلك الحث على اعانة الاخ وان كان ظالما فى نفس الامر للحمية الجاهلية فابطل الشرع ذلك ولذا قالوا كيف نصره ظالما الخ لعلمهم بان ذلك فعل الجاهلية (قوله فانك لست بخير من أحمر الخ) تأمل فى نفسك وعاقبة الامر فحينئذ لا تفضل نفسك على أحد حتى العبد الاسود (قوله بتقوى) ومراتبها ثلاثة (قوله قريشا) اى المؤمنين منهم فتمسكوا بأقوالهم فى اللغة دون فعلهم اى المخالف للشرع وهذا اخبار بعلو شان قريش (قوله الى من هو اسفل منكم) اى فى أمور الدنيا اما فى الدين فيطلب النظر لمن فوقه ليلحقه او يفوقه وقوله أسفل بالرفع على الخبرية اى هو نفس الاسفل بمعنى رتبته منحطة فهى نفس الاسفل ح ف والظاهر صحة النصب ايضا (قوله أجدر) اى حقيق ان لا تزدروا الخ (قوله انظرن الخ) قاله لعائشة لما دخل عليها فوجد عندها رجلا فقال من هذا وتغير لونه فقالت انه أخى من الرضاع فقال انظرن اى انت وغيرك اى تأملن فى ذلك فان الرضاع مطلقا ليس مقتضيا لجواز الخلوة بل الرضاع قبل الحولين على التفصيل المعروف (قوله من المجاعة) بفتح الميم وما فى بعض نسخ الشارح بضم الميم تحريف اى انما الرضاع المحرم للنكاح ما كان من المجاعة اى ما كان له وقع بان كان خمس رضعات على الخلاف بين الائمة وقول الشارح اى انما الرضاع المحرم للخلوة سبق قلم والصواب المجوز للخلوة أو المحرم للنكاح

متى حكمهن وقيل يكفي رضعة واحدة وهو مذهب أبي حنيفة ومالك رضي الله تعالى عنهما ولو شك هل رضع خمسا أو أقل أو هل رضع في حولين أو بعدهما فلا تحريم قال العلقمي واستدل به على ان التغذية بلبن المرضعة تحرم سواء كان بشرب أم أكل بأي صفة كان حتى الوجور والسعوط والطبخ وغير ذلك اذا وقع ذلك بالشرط المذكور من العدد لان ذلك يطرد الجوع وسببه عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل فكأنه تغير وجهه كأنه كره ذلك وفي رواية فشق عليه ذلك وتغير وجهه وفي أخرى فقال يا عائشة من هذا فقالت انه أخي وفي رواية انه أخي من الرضاعة فذكره (حم د ق ن ه عن عائشة) ۞ (انظري) قال المناوي تأملي أيتها المرأة التي هي ذات بعل قاله لامرأة جاءته تسأله قال أذات زوج أنت قالت نعم وقال الشيخ انظري خطاب للراوية (اين انت منه) أي في أي منزلة أنت من زوجك فاعرفي حقه (فانما هو) أي الزوج (جنتك ونارك) أي هو سبب لدخولك الجنة برضاه عنك وسبب لدخولك النار بسخطه عليك فأحسني عشرته (ابن سعد طب عن عمة حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (ابن محصن) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أنعم على نفسك) بالانفاق عليها مما آتاك الله من غير اسراف ولا تقتير انعاما (كما أنعم الله عليك) فان وسع عليك فأوسع وان أمسك فأمسك ولا يمنعك من ذلك خوف الفقر فان الحرص لا يزيل الفقر والانفاق لا يورثه (ابن النجار عن والد ابي الاحوص) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (أنفق يا بلال) قال الشيخ وورد بلالا بدل يا بلال وهو بالتنوين لمشاكلته اقلالا في قوله (ولا تخش من ذي العرش اقلالا) لانه تعالى وعد على الانفاق خلفا في الدنيا وثوابا في الآخرة قال المناوي فالكامل كل خبايا في خزائن الله لصدق توكله وثقته بربه فالدنيا عنده كدار الغربة ليس فيها ادخار ولا له منها استكثار قال الشيخ والسبب هنا انه صلى الله عليه وسلم دخل على بلال فوجد عنده صبرة تمر فقال ما هذا فقال لاضيافك فذكره (البزار عن بلال وعن أبي هريرة طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ۞ (انفقي) أي تصدقي يا اسماء بنت أبي بكر الصديق فان ذلك سبب للبركة والكثرة قال تعالى وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه (ولا تحصي) الاحصاء معرفة قدر الشئ وزنا أو عددا أو كيلا أي لا تضبطي ما أنفقتيه فتستكثريه وقيل المراد بالاحصاء عد الشئ لان يدخر ولا ينفق منه (فيحصي الله عليك) بالنصب جواب النهي وكذا ما بعده أي يقلل رزقك بقطع البركة أو بحبس مادته (ولا توعي) بعين مهملة أي لا تجمعي فضل مالك في الوعاء وتبخلي بالنفقة (فيوعي الله عليك) أي يمنع عنك مزيد نعمته قال العلقمي والمعنى النهي عن منع الصدقة خشية النفاد فان ذلك أعظم الاسباب لقطع مادة البركة (حم ق عن اسماء بنت أبي بكر الصديق) ۞ (انكحوا) بكسر الهمزة أي تزوجوا (الايامى) اللاتي بلا أزواج (على ما تراضى به الاهلون) أي الاقارب والمراد الاولياء منهم (ولو قبضة) بالقاف والباء الموحدة والضاد المعجمة ملء اليد (من اراك) أي ولو كان الصداق الذي وقع عليه التراضي شيأ قليلا جدا اذا كان متمولا

(قوله اين أنت الخ) قاله لامرأة سألته عن مسئلة فقال لها أذات زوج أنت قالت نعم فذكره (قوله محصن) بكسر الميم وفتح الصاد وقول الشارح بضم الميم وكسر الصاد سبق قلم (قوله انعم على نفسك) أي بالانفاق عليها وعدم التقتير ولا تخش الفقر (قوله أنفق بلال) أي يا بلال وفي رواية بلالا فهو لمشاكلة اقلالا قاله ٧٥ لبلال لما دخل عليه ووجد عنده تمرا فقال ما هذا فقال أدخره لاضيافك يا رسول الله فغضب صلى الله عليه وسلم من أجل الادخار وذكر الحديث نهيا له عن الادخار نهي تحريم ان كان ذلك قبل نسخ تحريم الادخار فان كان بعده فهو للتشديد لانه وان جاز الادخار لكن الاولى تركه لئلا يشتد طمع النفس (قوله انفقي) خطاب لاسماء بنت أبي بكر الصديق أم الزبير حين أمرها بالانفاق فقالت ليس عندي الا ما حصله الزبير من النفقة فقال أنفقي الى آخره أي ولو مما حصله الزبير (قوله ولا تحصي) أي لا تضبطي شيأ للادخار أو لا تعدي ما أنفقتيه فتستكثريه (قوله فيحصي الله عليك) أي يضبط الرزق ويقلله عليك (قوله ولا توعي) أي لا تحفظي ما عندك بان تضعيه في الوعاء وتبخلي بنفقته (قوله فيوعي الله عليك) أي يمسك الرزق عنك فهو مجاز عن الامساك لانه تعالى يضع الرزق في وعاء فهو لمشاكلة ما قبله (قوله انكحوا) أي تزوجوا وجامعوا من تزوجتم بها ليكون سببا في كثرة النسل (قوله مكاثر بكم) أي اعدكم أكثر من الامم السابقة أي امم الاجابة وهذا حث على تزوج الولود (قوله الاهلون) أي الاولياء أما الزوجة فلا يشترط رضاها ان كانت مجبرة والا اشترط (قوله من اراك) أي من اغصان شجر الاراك أو من ثمر الاراك المعروف فان له ثمرا كل عنقود ملء الكف وهذا كناية عن القلة

فلا يشترط أن لا ينقص عن عشرة دراهم وهو ما عليه الشافعي وظاهر الحديث انه لا يشترط رضا الزوجة وهو غير مراد عند الشافعي فلا بد من رضاها الا اذا كانت بكرا وزوجها الولي المجبر من أب أو جد ليس بينه وبينها عداوة وان لم تكن ظاهرة بمهر مثلها من نقد البلد ولم يجب عليها نسك (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انكحوا) بكسر الهمزة أي تزوجوا (امهات الاولاد فاني اباهي بهم يوم القيامة) يحتمل أن المراد النساء اللاتي يلدن فهو حث على نكاح الولود وتجنب العقيم وهو ظاهر شرح الشيخ وفي نسخ فاني اباهي بهم الامم قال وضمير بهم للاولاد (حم عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ۞ (انهى) بفتح الهمزة والهاء وسكون النون بينهما فعل مضارع (عن كل مسكر أسكر عن الصلاة) وان اتخذ من غير العنب وسببه كما في مسلم قال عن أبي موسى قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا الى اليمن فقال ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا قال فقلت يا رسول الله أفتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن البتع بكسر الموحدة وسكون المثناة الفوقية وهو من نبيذ العسل وهو شراب أهل اليمن ينبذ حتى يشتد والمزر بكسر الميم وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد فقال انهى فذكره وفيه انه يستحب للمفتي اذا رأى بالسائل حاجة الى غير ما سأل ان يضمه في الجواب عن المسؤل عنه ونظيره هذا الحديث هو الطهور ماؤه الحل ميتته (م عن أبي موسى) الاشعري ۞ (انهى عن الكي) نهي تنزيه او في غير حالة الضرورة (واكره الحميم) أي الماء الحار أي استعماله في الطهارة والمراد الشديد الحرارة لضرره ومنعه الاسباغ (ابن قانع عن سعد الظفري) بفتح الظاء المعجمة والفاء وآخره راء نسبة الى ظفر بطن من الانصار قال الشيخ حديث حسن ۞ (انهاكم عن قليل ما أسكر كثيره) سواء كان من عصير العنب ام من غيره خلافا للحنفية فالقطرة من المسكر حرام وان لم تؤثر (ن عن سعد) بن أبي وقاص باسناد صحيح ۞ (أنهاكم عن صيام يومين) يوم عيد (الفطر و) يوم عيد (الاضحى) فصومهما حرام ولا ينعقد وكذا أيام التشريق (ع عن ابي سعيد الخدري) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انهاكم عن الزور) وفي رواية عن قول الزور أي الكذب والبهتان او عن شهادة الزور وقال الشيخ هو الكذب الخاص (طب عن معاوية) ابن أبي سفيان قال هو حديث صحيح ۞ (أنهر) بفتح الهمزة وسكون النون وكسر الهاء قال في المصباح نهر الدم ينهر بفتحتين سال بقوة ويتعدى بالهمزة فيقال أنهرته اه وفي رواية أمر وفي اخرى امرر (الدم) أي دم الذبيحة أي أسله (بما شئت) من كل ما أسال الدم غير السن والظفر وسائر العظام (واذكر اسم الله عليه) تمسك به من شرط التسمية عند الذبح وحمله الشافعي على الندب جمعا بين الادلة وسببه في النسائي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله أرسل كلبي فيأخذ الصيد ولا اجد ما أذكيه به افأذكيه بالمروة والعصا فذكره والمروة حجر أبيض براق وقيل هي التي يقدح منها النار (ن عن عدي بن حاتم) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (انهشوا اللحم) بكسر الهمزة وفتح الهاء قال المناوي ارشادا (نهشا) هو بالشين المعجمة فيهما وقال العراقي هو بالسين المهملة وفي الدر النهس أي بالمهملة أخذ اللحم باطراف الاسنان والنهش أي بالمعجمة الاخذ بجميعها (فانه اشهى واهنأ وامرأ) كلاهما بالهمز أي لا يثقل على المعدة وينهضم عنها طيبا (حم ت ك عن

(قوله امهات الاولاد) يحتمل ان المراد النساء اللاتي يلدن وان المراد السراري جمع سرية بالضم والقياس الكسر لانها نسبة الى السر كدهري والقياس دهري نسبة للدهر ٧٦ فغيروا النسب (قوله عن أبي موسى) قاله له لما سأله عن البتع والمزر هل يجوز استعمالهما فأجاب بتحريم كل مسكر ففي الجواب فائدة زائدة على السؤال والبتع ما يتخذ من العسل للاسكار والمزر ما يتخذ من الذرة او الشعير ونحوهما للاسكار (قوله عن الكي) فيكره تنزيها أي لغير ضرورة او المراد يكره التداوي بالكي في كل مرض اذ لا ينفع الا في مرض مخصوص وورد ان بعض الصحابة كانت تسلم عليه الملائكة فلما تداوى بالكي امتنعت عنه زجرا له فلما تاب عن ذلك عادت له (قوله الحميم) أي الماء الشديد الحرارة فيكره طبا وشرعا (قوله عن الزور) أي مطلق الكذب من الازورار وهو الانعطاف أو المراد عن شهادة الزور (قوله انهر الدم) اصل الانهار اجراء الماء في النهر يقال انهر الماء أي اجراه في النهر فاستعير لما ذكر (قوله انهشوا) وفي رواية بالسين المهملة قيل وهما بمعنى وقيل انهشوا أي كلوه بجميع الاسنان وانهسوه كلوه باطراف الاسنان أي فلا ينبغي أن يأخذ اللحم من فوق العظم بيده أو بالسكين مثلا فان ذلك شأن المتكبرين بل يأخذه باسنانه ولا يعد ذلك في الاناء لانه مستقذر أي الا اذا كان مستعجلا لحاجة فلا بأس بأخذه بنحو السكين للسرعة (قوله أشهى) أي أكثر لذة واهنأ أي محمود العاقبة وامرأ أي لا ينغصه شئ

صفوان بن امية) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (انهكوا) بكسر الهمزة وفتح الهاء (الشوارب) قال المناوى اى استقصوا اقصصها ندبا (واعفوا اللحى) اى اتركوها فلا تأخذوا منها شيأ (خ عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (اهتبلوا) بكسر الهمزة وسكون الهاء وفتح المثناة الفوقية وكسر الموحدة أى تحينوا واغتنموا (العفو عن عثرات) أى زلات (ذوى المروآت) فالعفو عن ذنوبهم الصغائر الواقعة على سبيل الندور مندوب والخطاب للائمة (ابو بكر بن المرزبان) بضم الميم وسكون الراء وضم الزاى وفتح الموحدة التحتية (فى كتاب المروأة عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ) المختار كما قال النووى انه على ظاهره أى تحرك فرحا وسرورا بانتقاله من دار الفناء الى دار البقاء وأرواح الشهداء مستقرها تحت العرش فى قناديل هنالك وجعل الله فى العرش تمييزا حصل له هذا ولا مانع من ذلك أو هو على حذف مضاف اى اهتز حملته فرحا به او هو كناية عن تعظيم شأن وفاته والعرب تنسب الشئ العظيم الى أعظم الاشياء فتقول أظلمت بموت فلان الارض وقامت له القيامة (حم م عن انس) بن مالك (حم ق ت ه عن جابر ﴿ أهل البدع) أى أصحابها جمع بدعة وهى ما خالف قانون الشرع والمراد المذمومة كما يفيده قوله (شر الخلق) مصدر بمعنى المخلوق (والخليقة) قال المناوى بمعناه فذكره للتأكيد أو أراد بالخلق من خلق وبالخليقة من سيخلق أو الخلق الناس والخليقة البهائم وانما كانوا شرهم لانهم ابطنوا الكفر وزعموا انهم أعرف الناس بالايمان وأشدهم تمسكا بالقرآن فضلوا وأضلوا (حل عن أنس) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (أهل الجنة عشرون ومائة صف ثمانون منها من هذه الامة وأربعون من سائر الامم) قال العلقمى قال النووى ما ملخصه وقع فى حديث ابن مسعود انتم شطر أهل الجنة وفى رواية نصف أهل الجنة والجواب انه صلى الله عليه وسلم اخبر اولا بالبناء للمفعول بثبوت الشطر ثم تفضل الله تعالى بالزيادة فأعلمه بحديث الصفوف فأخبر به النبى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك (حم ت ه حب ك عن بريدة طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود وعن ابى موسى) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اهل الجنة جرد) بضم الجيم وسكون الراء ودال مهملة أى لا شعر على أبدانهم قال فى النهاية الاجرد الذى ليس على بدنه شعر (مرد) بوزن جرد اى لا لحى لهم قال المناوى قيل الا موسى وقيل الا هرون (كحل) بوزنه أيضا اى على أجفانهم سواد خلقى قال فى النهاية الكحل بفتحتين سواد فى أجفان العين خلقة (لا يفنى شبابهم) بل كل منهم فى سن ابن ثلاث وثلاثين دائما قال الشيخ على خلق آدم طوله ستون ذراعا فى عرض سبعة أذرع حتى السقط (ولا تبلى ثيابهم) قال المناوى أى لا يلحقها البلا ولا تزال عليهم الثياب الجدد (ت عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (اهل الجنة من ملأ الله تعالى أذنيه من ثناء الناس) عليه (خيرا) عمله (وهو يسمع) الجملة حال مؤكدة أى من وفقه الله تعالى لفعل الخير حتى ينتشر عنه فيثنى الناس عليه به (واهل النار من ملأ الله) تعالى (اذنيه من ثناء الناس شرا وهو يسمع) أى من ينتشر عنه فعل الشر حتى يثنى الناس عليه به والثناء حقيقة فى الخير مجاز فى الشر قال العلقمى قال الدميرى هذا الحديث نظير

(قوله انهكوا الشوارب واعفوا اللحى) امرا بانهاك الشوارب أى استقصائها ان يقص منها بحيث تظهر حمرة الشفة فقط لا انه يستأصلها بالمرة فانه منهى عنه (قوله اهتبلوا) أى اغتنموا العفو عن عثرات ٧٧ ذوى المروآت أى الا اذا اقتضت حدا او تعزيرا وبلغت الحاكم فلا يجوز له العفو وان كان من أكبر اهل الفضل (قوله المرزبان) بضم الميم وفتحها (قوله اهتز عرش الرحمن) أى فرحا بقدوم روحه اليه لان مستقر أرواح الشهداء تحت العرش فى قناديل هنالك او اهتز استعظاما واعلاما بعظم قدره عند الله تعالى وعظم شأن وفاته أو المراد حملة عرش الرحمن فرحا به والمختار انه على ظاهره كما قاله النووى بان جعل الله فيه تمييزا بهذا ولا مانع من ذلك وكان كبيرا فى الانصار بمنزلة أبى بكر فى المهاجرين (قوله اهل البدع) أى المخالفة للشرع بخلاف البدع المحمودة كتدوين العلوم فى الكتب (قوله جرد) أى لا شعر على جميع أبدانهم ولما كان قد يتوهم استثناء لحاهم قال مرد وجاء فى رواية استثناء موسى وهرون بان يكون لكل لحية عظيمة كما كانت فى الدنيا تضرب الى سرته (قوله كحل) من الكحل وهو سواد خلقى (قوله لا يفنى شبابهم) بل كل دائما فى سن ثلاث وثلاثين وقدره ستون ذراعا طولا وعشرة عرضا كسيدنا آدم (قوله ولا تبلى ثيابهم) بفتح التاء (قوله من ملأ الله الخ) كناية عن كثرة بلوغه الثناء على نفسه وهذا ربو به ايمان الموفق بخلاف غيره فانه اذا سمع ثناء نفسه تكبر وافتخر وهذا الحديث يدل على ان الخلق شهداء الله فى الارض ونظيره مر بجنازة الخ فقد يقع ان بعض الناس يمر على بعض الخلق فيحبون مودته والثناء عليه من غير سبق نظر اليه وذلك لتحليه بالاعمال الصالحة

ما في الصحيحين عن أنس لما مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت ومر عليه بأخرى فقال كذلك ثم قال أنتم شهداء الله في الارض من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اهل الجور) أي الظلم (واعوانهم في النار) اي يدخلونها للتطهير ان لم يحصل عفو (ك عن حذيفة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أهل الشام سوط الله تعالى في الارض) قال المناوي يعني عذابه الشديد يرسله على من يشاء (ينتقم بهم ممن يشاء من عباده) أي يعاقبه بهم (وحرام على منافقيهم ان يظهروا على مؤمنيهم) أي ظهورهم عليهم ممتنع قال تعالى انا لننصر رسلنا والذين آمنوا (و) حرام عليهم (ان يموتوا الا هما) أي قلقا (وغما) أي كربا (وغيظا) أي غضبا شديدا (وحزنا) أي وموتهم غير متصفين بهذه الصفات ممتنع بل لابد ان يتصفوا بها (حم ع طب والضياء) في المختارة (عن خريم) قال المناوي بضم الخاء المعجمة وفتح الزاي اه لكن في القاموس خريم كزبير بالخاء المعجمة والراء (ابن فاتك) بفتح الفاء وكسر المثناة الفوقية الاسدي الصحابي قال الشيخ حديث حسن ۞ (أهل القرآن) أي حفظته الملازمون لتلاوته العاملون بأحكامه (عرفاء اهل الجنة) الذين ليسوا بقراء أي هم زعماؤهم وقادتهم وفيه ان في الجنة أئمة وعرفاء فالائمة الانبياء فهم أئمة القوم وعرفاؤهم القراء (الحكيم) في نوادره (عن ابي امامة) باسناد ضعيف ۞ (اهل القرآن) أي حفظته العاملون به (اهل الله وخاصته) أي أولياء الله المختصون به اختصاص أهل الانسان به سموا بذلك تعظيما لهم (ابو القاسم بن حيدر في مشيخته عن علي) أمير المؤمنين باسناد حسن ۞ (أهل النار كل جعظري) أي فظ غليظ متكبر او جسيم عظيم أكول شروب (جواظ) أي جموح منوع أو ضخم مختال او صياح مهذار (مستكبر) أي متعاظم (واهل الجنة الضعفاء) أي الخاضعون المتواضعون (المغلبون) بشدة اللام المفتوحة اي الذين كثيرا ما يغلبهم الناس (ابن قانع ك عن سراقة) بضم المهملة وخفة الراء وبالقاف (ابن مالك) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اهل اليمن ارق قلوبا وألين أفئدة) والفؤاد وسط القلب (وأسمع طاعة) لله ورسوله وقد تقدم الكلام عليه في أتاكم أهل اليمن (طب عن عقبة بن عامر) الجهني قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اهل شغل الله تعالى) بفتح الشين وسكون الغين المعجمة اي الذين اشتغلوا بطاعة الله (في) دار (الدنيا هم اهل شغل الله تعالى) أي يعطيهم الله ثوابه ونعيمه (في الآخرة واهل شغل انفسهم في الدنيا) بارتكاب ما تهواه والاعراض عن طاعة الله (هم اهل شغل انفسهم في الآخرة) لان الجزاء من جنس العمل (قط في الافراد فر عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اهون اهل النار عذابا) أي أخفهم عذابا (يوم القيامة رجل) هو أبو طالب كما في الحديث الذي بعده (يوضع في اخمص قدميه) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الميم أشهر من كسرها وضمها والاخمص ما يتجافى عن الارض فلا يمسها (جمرتان) تثنية جمرة قطعة من نار (يغلي منهما دماغه) قال المناوي زاد في رواية حتى يسيل على قدميه وحكمته انه كان مع المصطفى صلى الله عليه وسلم بجملته لكنه مثبت لقدميه على ملة عبد المطلب فسلط العذاب على قدميه فقط (م عن النعمان بن بشير) بفتح الموحدة التحتية وكسر المعجمة ۞ (اهون اهل النار عذابا أبو طالب) عم النبي صلى الله عليه وسلم (وهو منتعل بنعلين من نار يغلي منهما دماغه)

(قوله الجور) أي الظلم والتعدي (قوله أهل الشام) القطر المعروف (قوله سوط الله) أي عذابه يعذب بهم من شاء بتسليطهم عليه وخص السوط لانه أشد ما يؤلم به الجسد (قوله وحرام الخ) أي يمنع الله استطالة المنافق منهم على المؤمن منهم (قوله الا هما الخ) اي فيبتليهم الله تعالى بالهم والغم الخ ليكفر عنهم الذنوب قبل الموت فهو مدح لهم (قوله عرفاء) اي مقدمون على اهل الجنة واعلى منهم الانبياء فانهم ملوكها ومن تحتهم أهل القرآن (قوله أهل الله) اضافة تشريف وفي رواية فمن أكرمهم أكرمه الله ومن اهانهم فعليه لعنة الله (قوله جعظري) أي غليظ قاسي القلب همه شهوة بطنه (قوله جواظ) كثير الكلام فيما لا يعني (قوله مستكبر) أي متعاظم كان يرى نفسه فوق غيره بسبب علم أو نحوه (قوله المغلوبون) في نسخة المغلبون (قوله هم أهل شغل الله تعالى في الآخرة) أي جزاء وفاقا لكونهم اشتغلوا بطاعته تعالى في الدنيا ومن اشتغل بهوى نفسه في الدنيا يوكل الى نفسه في الآخرة ويقال له هل تنفعك نفسك حينئذ التي اشتغلت بها (قوله رجل) هو أبو طالب كما في الحديث بعده (قوله في اخمص) أي المنخفض من قدميه (قوله جمرتان) أي قطعتان من النار وهذا تخفيف لعذاب غير الكفر حيث لم تعم النار جميع بدنه

دماغه) قال المناوى وفى رواية للبخارى يعلى منه أم دماغه وهذا يؤذن بموته على كفره وهو الحق ووهم البعض (حم م عن ابن عباس ﷺ أهون الربا) بموحدة تحتية (كالذى ينكح) أى يجامع (أمه) قال المناوى فى عظم الجرم وقال الشيخ هو تشبيه للزجر (وان أربى الربا) قال المناوى أى أعظمه وأشده (استطالة المرء فى عرض أخيه) فى الدين قال العلقمى قال فى الدر الاستطالة فى عرض الناس احتقارهم والترفع عليهم والوقيعة فيهم أى بما يكرهونه ويتأذون منه (ابو الشيخ فى) كتاب (التوبيخ عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (اوتروا) أى صلوا صلاة الوتر بعد فعل العشاء (قبل ان تصبحوا) اى تدخلوا فى الصباح فاذا طلع الفجر خرج وقته وتأخيره افضل لمن وثق من نفسه بالاستيقاظ ومن لم يثق فتقديمه أفضل ومنه حديث ابى هريرة أوصانى خليلى ان لا أنام الا على وتر (حم م ت ه عن ابى سعيد) الخدرى رضى الله تعالى عنه ﷺ (اوتيت مفاتيح) وفى رواية مفاتح بحذف الياء (كل شئ الا الخمس) المذكورة فى قوله تعالى (ان الله عنده علم الساعة الآية) بالنصب ومنه اخذ انه ينبغى للعالم اذا سئل عما لا يعلم أن يقول لا أعلم وقيل انه أعلمها بعد هذا الحديث (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أوتى موسى) الكليم أى آتاه الله (الالواح واوتيت المثانى) قال العلقمى قال شيخنا هى السور التى تقصر عن المئين وتزيد على المفصل كأن المئين جعلت مبادى والتى تليها جعلت مثانى (ابو سعيد النقاش) بفتح النون وشدة القاف (فى) كتاب (فوائد العراقيين عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اوثق عرى الايمان) تشبيه بالعروة التى يستمسك بها ويستوثق أى أقواها وأثبتها (الموالاة) أى التعاون (فى الله) أى فيما يرضاه (والمعاداة فى الله) أى فيما يغضبه ويكرهه (والحب فى الله والبغض فى الله عز وجل) اى لاجله ولوجهه خالصا قال المناوى قال مجاهد عن ابن عمر فانك لا تنال الولاية الا بذلك ولا تجد طعم الايمان حتى تكون كذلك (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (أوجب) فعل ماض قال العلقمى قال شيخنا قال الحافظ ابن حجر فى اماليه أى عمل عملا وجبت له به الجنة قلت الظاهر ان معناه فعل ما تجب له به الاجابة اه قلت وما قاله شيخنا هو الظاهر من سياق الحديث (ان ختم) دعاءه (بآمين) وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم مر هو واصحابه ذات ليلة برجل قد ألح فى المسئلة فوقف النبى صلى الله عليه وسلم يستمع منه فقال صلى الله عليه وسلم اوجب ان ختم بآمين فقد اوجب فانصرف النبى صلى الله عليه وسلم فأتى الرجل فقال اختم يا فلان بآمين وابشر (د عن ابى زهير النميرى) بضم النون والتصغير قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اوحى الله تعالى الى نبى من الانبياء) قال المناوى أى أعلمه بواسطة جبريل أو غيره (أن) بفتح الهمزة وسكون النون (قل لفلان العابد) اى الملازم لعبادتى (اما زهدك فى الدنيا فتعجلت) به (راحة نفسك) لان الزهد فيها يريح القلب والبدن (وأما انقطاعك لى) أى لاجل عبادتى وفى نسخ الى (فتعززت بى) اى صرت بى عزيزا (فماذا عملت فيما لى عليك قال يارب وماذا لك على) قال المناوى فيه اختصار والتقدير فقال النبى ذلك للعابد فقال له العابد قل لربى مالك عليه فقال النبى يارب يقول لك مالك عليه (قال) أى قال الله تعالى لنبيه قل له (هل عاديت فى عدوا وهل واليت فى وليا) زاد فى رواية الحكيم وعزتى لا ينال رحمتى من لم يوال فى ولم يعاد فى (حل خط عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اوحى الله تعالى الى ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم بأن قال له (يا خليلى حسن

(قوله أهون الربا الخ) أى فاهون شئ من أنواع الربا كالذى يزنى بامه والذى يغتاب غيره اثمه اشد أنواع الربا اى اثمه كاثم من ارتكب أشد أنواع الربا فيكون أكبر من الزنا بأمه وهذا للتنفير (قوله أوتروا) اى صلوا الوتر بكسر الواو وبفتحها قبل الصباح أى طلوع الفجر فان وقته ما بين بعد العشاء والفجر (قوله الا الخمس) ثم أعلم بها بعد ذلك (قوله المثانى) هى التى بين المئين والمفصل اى الطوال التى تزيد على مائة آية والمفصل القصيرة فكأنه قال بعد ان أعطيت السور الطوال أعطيت التى تليها أى القريبة منها (قوله أوثق عرى الايمان) أى أقوى الاسباب التى يتمسك بها المؤمن ذلك (قوله أوجب الخ) قاله لما مر على رجل وهو يدعو فوقف وسمع دعاءه فذكره أى تسبب بقول آمين فى اجابة دعائه وهذا أظهر من أن المراد تسبب بذلك فى وجوب الجنة واستحقاقها (قوله لفلان) كناية علم (قوله فتعجلت راحة نفسك) أى فثمرته عادت اليك لان الاشتغال بالدنيا متعب للقلب وكذا عبادتك عادت ثمرتها عليك لانك صرت بها عزيزا الخ فاشار الى أن البغض فى الله والحب فى الله أرقى من ذلك

خلقك) بالضم بالتلطف بالناس وتحمل اذاهم (ولومع الكفار تدخل) بالجزم جواب شرط مقدر اى ان فعلت ذلك تدخل (مداخل الابرار) أى الصادقين الاتقياء قال الشيخ ومعلوم ان مقام ابراهيم صلى الله عليه وسلم فوق مقام الابرار فالمراد ابرار نوعه (فان كلمتى سبقت لمن حسن خلقه ان اظله فى) ظل (عرشى) يوم لا ظل الا ظله (وان اسكنه حظيرة قدسى) بفتح الحاء المهملة بعدها ظاء معجمة أى جنتى قال العلقمى وهى فى الاصل الموضع الذى يحاط عليه ليأوى فيه الغنم والابل (وان أدنيه من جوارى) بكسر الجيم افصح من ضمها (الحكيم طس عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اوحى الله تعالى الى داود) صلى الله عليه وسلم (ان قل للظلمة لا يذكرونى فانى أذكر من ذكرنى وان ذكرى اياهم ان العنهم) اى أطردهم عن رحمتى ظاهره انه لا ثواب لهم فى جميع الذكر الواقع منهم فان كان المراد بهم الكفار فذاك والا فالمراد الزجر والتنفير عن الظلم (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (اوحى الله تعالى الى داود) اى قال له بواسطة جبريل اوغيره (مامن عبد يعتصم) اى يستمسك (بى دون خلقى) والحال انى (اعرف ذلك من نيته) اى أطلع عليه لوقوعه منه قال المناوى وانما قال اعرف ذلك الخ اشارة الى انه مقام يعز وجوده فى غالب الناس اه قال يلزم من قوله اعرف جواز اطلاق المعرفة عليه سبحانه وتعالى اذ هو بمعنى اطلع (فتكيده السموات) السبع (بمن فيها) من الملائكة وغيرهم وكذلك الارض ومن فيها (الا جعلت له من بين ذلك مخرجا) اى مخلصا من خداعهم له ومكرهم به (ومامن عبد يعتصم بمخلوق دونى أعرف ذلك من نيته الا قطعت اسباب السماء بين يديه) اى حجبت ومنعت عنه الطرق والجهات التى يتوصل بها الى نيل مطلوبه (وارسخت الهوى من تحت قدميه) فلا يزال متباعدا عن اسباب الرحمة (ومامن عبد يطيعنى) باجتناب الكبائر (الا وانا معطيه قبل أن يسألنى وغافر له) ذنوبه الصغائر (قبل أن يستغفرنى) اى يطلب منى المغفرة (ابن عساكر عن كعب بن مالك) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (اوسعوا مسجدكم) فانكم ستكثرون ويدخل الناس أفواجا فى دين الله الى ان (تملؤه) ولا تنظروا الى قلة عددكم اليوم وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم مر على قوم يبنون مسجدا فذكره (طب عن كعب بن مالك) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اوشك) قال المناوى بلفظ المضارع أى أعده قريبا أو أتوقعه لكن فى شرح الشيخ ما يفيد انه فعل ماض فانه قال وان تستحل فاعل اوشك (ان تستحل امتى فروج النساء) اى تستبيح الرجال وطء الفروج على وجه الزنا (و) استعمال (الحرير) المحرم عليهم بلا ضرورة (ابن عساكر عن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (اوصانى الله بذى القربى) أى بالاحسان اليهم (وامرنى ان

(قوله ولومع الكفار) بأن يفعل معهم ما يليق بهم بأن لا يأخذ أموالهم ولا يسبهم الخ (قوله مداخل الابرار) أى ابرار المرسلين والافسيدنا ابراهيم أفضل من ابرار غير النبيين (قوله أن أظله فى عرشى) اى فى ظل عرشى (قوله حظيرة قدسى) أصل الحظيرة المحل المحوط لاجل حفظ الغنم والابل ثم اطلق على كل محل للراحة والتنعم (قوله ان ألعنهم) أى اطردهم من رحمتى واذا كان ذلك فى حق الظالم غير الغافل عن الذكر فما بالك بالغافل فهو منفر عن الظلم شدة التنفير (قوله فتكيده السموات الخ) اى فتقهره بمن فيها (قوله بمخلوق دونى) أى مع الاعراض عنى والغفلة عن شهودى والا فلو حصل للانسان كرب فتوسل بمخلوق فى دفعه فى الظاهر مع ملاحظة ان الفاعل حقيقة هو الله تعالى وان التوسل نظرا للعادة وامتثالا لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا اليه الوسيلة لم يكن ذلك من الاعتصام بالمخلوق المذموم (قوله اسباب السماء) أى العلو والمجد والشرف (قوله وارسخت الهوى) بضم الهاء وكسر الواو أى السقوط أى اثبت وأدمت السقوط من تحت قدميه فلا يزال ساقطا فى مهواه متباعدا عن مولاه وهذا أظهر من قراءته الهوى أى ميل النفس للشهوات أى أثبت له الميل من تحت قدميه ويكون كناية عن تمكنه من الشهوات كالواقف على مكان متمكن منه (قوله يطيعنى) بأن لا يرتكب الكبائر وان فعل الصغائر بدليل ما بعده اعنى وغافر له أى الصغائر قبل الخ (قوله أوسعوا مسجدكم) قاله لجماعة مر عليهم وهم يبنون مسجدا أى ابدأ وان كنتم الآن أى فى صدر الاسلام قليلا لانكم ستكثرون بعد (قوله أوشك) ويصح أوشك (قوله أن تستحل الخ) اى حقيقة وذلك آخر الزمان عند كثرة الاشرار والمراد بكثرة الزنا حتى يصير فعله كفعل الحلال فتأتيه الناس كما تأتى الشئ الحلال (قوله والحرير) اى ولبس الحرير (قوله بذى القربى) أى كل شخص ذى قرابة وان بعدت فيطلب بره بقدر الطاقة

ابدأ بالعباس بن عبد المطلب لك عن عبد الله بن ثعلبة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اوصى فعل مضارع (الخليفة من بعدى بتقوى الله) تعالى أى بامتثال ما أمر به واجتناب ما نهى عنه (وأوصيه بجماعة المسلمين ان يعظم كبيرهم) أى بتعظيم كبيرهم قدرا وسنا فأن يعظم وما عطف عليه بدل من جماعة المسلمين (ويرحم صغيرهم) قدرا وسنا (ويوقر) أى يعظم (عالمهم) بالعلوم الشرعية (وان لا يضر بهم فيذلهم ولا يوحشهم) أى يقطع مودتهم ويعاملهم بالجفاء (فيكفرهم) أى يلجئهم الى تغطية محاسنه ونشر مساويه وجحد نعمته والتبرى منه فيؤدى ذلك الى تحرك الفتن (وان لا يغلق) بضم اوله (بابه دونهم) أى لا يمنعهم من الوصول اليه وعرض الظلامات عليه (فيأكل قويهم ضعيفهم) أى يأكل حقه (هق عن أبى امامة) الباهلى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اوصيك ان لا تكون لعانا) صيغة المبالغة غير مرادة هنا فالمراد نفى أصل اللعن أى أن لا تلعن محترما ولو كافرا أو بهيمة لان اللعنة تعود على اللاعن ويجوز لعن كافر غير معين كلعنة الله على اليهود والنصارى لعنة الله على الكافرين (حم تخ طب عن جرموز بن اوس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اوصيك ان تستحى من الله تعالى كما تستحى من الرجل الصالح من قومك) لان الله تعالى مطلع عليك فى جميع الحالات فمن استحضر هذا اجتنب المعاصى (الحسن بن سفيان طب عن سعيد بن يزيد بن الازور) قال قلت يا رسول الله أوصنى فذكره قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اوصيك بتقوى الله تعالى بامتثال ما أمر به واجتناب ما نهى عنه) وقال العلقمى التقوى اسم جامع للحذر من جميع ما امر الله أن يحذر منه فتارة يحذر العبد تضييع الواجبات أو المندوبات فيتقيه وتارة يحذر ارتكاب المحرمات او المكروهات فيتقيه وتارة يحذر أعلى الدرجات فيتقيه بأن لا يشتغل بما دونها (والتكبير على كل شرف) أى محل عال قال المناوى وذا قاله لمن قال له أريد سفرا اه وقال العلقمى يستحب للمسافر كلما علا شرفا أن يكبر فان التكبير يطرد عنه الشياطين من كل باب ويطفئ عنه نار السفر الذى هو قطعة من العذاب ويستحب للمسافر كلما علا شرفا من الارض فى وقت السير أن يقول اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال وكلما هبط يسبح واذا خاف الوحشة قال سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات بالعزة والجبروت قال فى الاحياء والسنة فى السفر أن يتناوب الرفقاء الحراسة واذا نام واحد حرس آخر ومهما قصده عدو او سبع فى ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسى وشهد الله والاخلاص والمعوذتين

(قوله بالعباس) لانه عمه صلى الله عليه وسلم والعم يتأكد بره لانه بمنزلة الاب (قوله من بعدى) قيد بذلك مع ان الخليفة الذى فى زمنه صلى الله عليه وسلم بأن يوليه صلى الله عليه وسلم على أمر من الامور يطلب منه ذلك أيضا لان الخليفة الذى فى زمنه صلى الله عليه وسلم لا يفعل الا المطلوب ببركة طلعته صلى الله عليه وسلم فالمراد بالخليفة هنا المولى على الناس ظاهرا أما الخليفة الباطن فهو القطب الفرد لانه قائم مقامه صلى الله عليه وسلم فى أنه لا يصل لشخص خير الا بواسطته فهو لقلبه أنابيب فاذا أراد الله سعادة شخص أرسل له المدد من أنبوبة من ذلك تصل الى قلبه (قوله أن) أى بأن يعظم كبيرهم سنا أو قدرا ٨١ وصغيرهم كذلك الخ وهو بدل اشتمال من جماعة (قوله عالمهم) أى المشتغل بالعلم وان لم يتبحر لكن محل ذلك فى العامل أما غيره فيزجر أكثر من الجاهل (قوله وان لا يضربهم) من أضر فهو بالهمز يتعدى بالباء وبدونها يتعدى بنفسه يقال ضره وأضر به وضبطه عبد البر وان لا يضر بهم ولعلهما روايتان (قوله ولا يوحشهم) أى لا يفعل معهم ما يقتضى الوحشة كان لا يسأل عنهم اذا غابوا فيكفرهم أى يلجئهم الى ان يكفروه أى يكفروا محاسنه بأن يستروا محاسنه (قوله وان لا يغلق) من أغلق فى المصباح أغلقت الباب بالالف اوثقته بالغلق وغلقت بالتشديد مبالغة وتكثير والغلق ضد الفتح وغلقه غلقا من باب ضرب لغة قليلة اه وعبارة المختار رديئة (قوله وان لا يغلق بابه الخ) هذا أقل ما يطلب منه فى وصول الرعية اليه والا فيطلب منه

١١ يز نى التجسس عليهم وتفقدهم بما يزيل ضررهم بنفسه أو نائبه ولذا وقع لسيدنا عمر أنه مر على امرأة فسألها عن حال الخليفة فقالت انه لم يتفقدنا وضيع حقوقنا فقال لها فهلا رفعت شأنك اليه وما يعلمه بحالك فقالت أيتولى أمر المؤمنين من لا يعلم بحال ضعيفهم وقويهم فذهب وأتاها بمال وقال لها انا من عند عمر فهل تسامحينه وتأخذين ذلك فقالت نعم فاستسمحها (قوله فيأكل قويهم) بالنصب (قوله لعانا) صيغة المبالغة غير مرادة (قوله من الرجل الصالح الخ) أتى بهذا التشبيه تقريبا لمعرفة الحياء منه تعالى (قوله والتكبير على كل شرف) أى محل عال أى فيطلب للمسافر اذا صعد علوا أن يكبر واذا نزل الى منخفض أن يسبح وذا قاله لمن أراد السفر وقال له أوصنى بما ينفعه فى سفرى فذكر له الحديث ودعا له لكونه سأل عن دينه

وليقل بسم الله ما شاء الله حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله منتهى ولا دون الله ملتجا كتب الله لاغلبن أنا ورسلي ان الله قوي عزيز تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي الذي لا يموت اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا بركنك الذي لا يرام وارحمنا بقدرتك علينا لا نهلك وانت ثقتنا ورجاؤنا اللهم عطف علينا قلوب عبادك وامائك برافة ورحمة انك انت ارحم الراحمين (ه عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اوصيك بتقوى الله تعالى) أي بلزومها (فانه راس كل شئ) من أمور الدنيا والآخرة اذ هي تجنب كل منهي وفعل كل مأمور (وعليك بالجهاد فانه رهبانية الاسلام) أي كما انه ليس عند النصارى عمل أفضل من الترهب ففي الاسلام لا عمل أفضل من الجهاد والرهبانية أصلها من الرهب الخوف كان النصارى يترهبونه بالتخلي عن اشغال الدنيا وترك ملاذها والزهد فيها والعزلة عن أهلها وتحمل مشاقها حتى ان منهم من كان يخصي نفسه ويضع السلسلة في عنقه وغير ذلك من أنواع التعذيب فنفاها النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسلام ونهى المسلمين عنها وأمرهم بالجهاد فاذا زهد الرهبان الدنيا وتخلوا للتعبد فلا تخلي ولا زهد للمسلم أفضل من بذل النفس في سبيل الله (وعليك بذكر الله تعالى وتلاوة القرآن) أي الزم ذلك (فانه روحك) بفتح الراء أي راحتك (في السماء وذكرك في الارض) قال المناوي باجراء الله الالسنة الخلق بالثناء الحسن عليك عند توفر الشروط والآداب (حم عن ابي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أوصيك بتقوى الله تعالى في سر أمرك وعلانيته) أي ظاهره وباطنه (واذا أسأت) أي فعلت سيئة (فأحسن) أي أتبعها حسنة تمحها (ولا تسأل احدا شيأ) يمكنك ان تستغني عنه والا فقد يجب السؤال (ولا تقبض أمانة) تعجز عن حفظها وتقدر لكن لم تثق بامانة نفسك فيحرم قبولها في الاول ويكره في الثاني فان قدر على الحفظ ولم يكن ثم غيره وجب او كان ثم غيره استحب (ولا تقض بين اثنين) أي ما لم يتعين عليك ذلك قال المناوي والخطاب لابي ذر وكان يضعف عن ذلك (حم عن ابي ذر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اوصيك بتقوى الله تعالى) أي الزمها (فانه) أي لزوم التقوى (رأس الامر كله) فانها وان قل لفظها جامعة لحق الحق والخلق شاملة لخير الدارين (وعليك بتلاوة القرآن) والعمل بما فيه (وذكر الله تعالى) أي الزم ذلك (فانه) أي لزوم ذلك (ذكر لك في السماء) يعني يذكرك الملأ الاعلى بسببه بخير (ونور لك في الارض) أي يعلوك بين أهلها (عليك بطول الصمت) أي الزم السكوت عما لا ينبغي من خصوص وغيبة كما يؤخذ من التعليل فلا تطلق لسانك (الا في خير) كذكر واصلاح بين الناس (فانه) أي طول الصمت ويحتمل رجوعه للخير (مطردة للشيطان) أي يطارده ويبعده (عنك وعون لك على امر دينك واياك وكثرة الضحك فانه يميت القلب) أي يصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت الذي لا ينفع نفسه (ويذهب بنور الوجه) قال المناوي أي باشراقه وضيائه وبهائه اه ويحتمل ان المراد يذهب بالسكينة والوقار (عليك بالجهاد فانه رهبانية امتي) اى

(قوله رهبانية الاسلام) فهو ارقى من رهبانية النصارى وهي الزهد في الدنيا والانقطاع للعبادة (قوله فاحسن) أي أتبع السيئة بحسنة تمحها فكما اذا أصابك نجاسة حسية فانك تبادر الى ازالتها ينبغي أن تكون كذلك في النجاسة المعنوية اذ المعاصي اذا استولت على القلب بكثرتها هيهات هيهات ان يقبل الانوار ٨٢ (قوله ولا تسأل أحدا شيأ) وفي رواية ولو سوطك هكذا ان يناوله لك وأراه صلى الله عليه وسلم السوط اذا وقع على الارض فلا ينبغي أن يسأل غيره ان يناوله له بل يأخذه بنفسه ومحل النهي عن السؤال ان لم يضطر والا وجب ومحل ذمه ان تعلق قلبه بالسؤال مع الغفلة عن مولاه والا بأن اعتقد أنه واسطة محضة والفاعل حقيقة هو الله تعالى فلا بأس بالسؤال لكن من بلغ مرتبة التوكل الحقيقي ترك السؤال مطلقا (قوله ولا تقض بين اثنين) هذا تنفير عن تولي القضاء لخطره في الزمن الاول فما بالك الآن (قوله فانه) أي المذكور من التقوى ولذا لم يقل فانها رأس الامر أي جماع الخير كله (قوله ذكر لك) أي لانك اذا ذكرت الله ذكرك واذا ذكرك ذكرك الملأ الاعلى بخير وحينئذ يظهر نور الاخلاص فان عمل درجة مع الاخلاص والاعتبار خير من دوام العبادة مع عدم ذلك (قوله مطردة) اى محل لبعده عنك (قوله وعون) اى اعانة لك (قوله فانه) أي الضحك الكثير أو المذكور من كثرة الضحك ولذا لم يقل فانها أي الكثرة وذلك لان كثرة الضحك تنشأ عن الغفلة عن الآخرة فتميت القلب وهذا يدل يقتضي ان المذموم الكثرة اما أصل الضحك للغلبة في بعض الاوقات فلا بأس به لكن الاولى تركه بالمرة بان يتفكر في أهوال الآخرة عند غلبة الضحك (قوله ويذهب) أي يأخذ نور الوجه وبهجته ويذهب بها

بذل النفس فى قتال الكفار بقصد اعلاء كلمة الله لهذه الامة بمنزلة التبتل والانقطاع الى الله تعالى عند النصارى (أحب المساكين) هو شامل للفقراء (وجالسهم) فان مجالستهم تدفع الكبر (انظر الى من تحتك) فى امور الدنيا (ولا تنظر الى من فوقك) فيها (فانه اجدر) اى أحق (ان لا تزدرى) تحتقر (نعمة الله عندك) اما فى أمور الآخرة فورد الامر بالنظر الى من فوق ليبعث ذلك على اللحوق به ويحتقر الشخص أعمال نفسه (صل قرابتك) بالاحسان اليهم بحسب الامكان ولو بالسلام (وان قطعوك) فالواصل يصله الله برحمته واحسانه والقاطع يقطعه عن ذلك (قل الحق وان كان مرا) أى أؤمر بالمعروف وانه عن المنكر وان كان فى ذلك مرارة أى مشقة عليك اذا أمنت (لا تخف فى الله لومة لائم) على ذلك (ليحجزك عن الناس) أى ليمنعك عن التكلم فى اعراض الناس والوقيعة فيهم (ما تعلم من نفسك) من العيوب فقلما تخلو من عيب فاشتغل بعيب نفسك (ولا تجد) أى لا تغضب (عليهم فيما تأتى) يحتمل ان المعنى بسبب ما تفعل أو تقول مما يذم شرعا (وكفى بالمرء عيبا أن يكون فيه ثلاث خصال) الاولى (ان يعرف من الناس ما يجهل من نفسه) من العيوب يبصر القذاة فى عين أخيه وينسى الجذع فى عينه (و) الثانية أن (يستحى لهم مما هو فيه) أى يستحى منهم أن يذكروه بما فيه من النقائص مع اصراره عليها (و) الثالثة (يؤذى جليسه) بقول أو فعل (يا أباذر لا عقل كالتدبير) قال المناوى فى المعيشة وغيرها اه ويحتمل ان يكون المراد النظر فى عواقب الامور (ولا ورع كالكف) أى عن تناول ما يضطرب القلب فى تحليله وتحريمه (ولا حسب) اى لا شئ يفتخر به (كحسن الخلق) فانظر أيها الواقف على هذه الوصية ما أبلغها وما أجمعها فعليك بقبولها والعمل بها (عبد بن حميد) فى تفسيره (طب عن أبى ذر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اوصيك يا أباهريرة بخصال اربع لا تدعهن) أى لا تتركهن (أبدا ما بقيت) أى مدة بقائك فى الدنيا فانهن مندوبات ندبا مؤكدا (عليك بالغسل يوم الجمعة) أى الزمه ودم عليه ولا تهمله ان اردت حضورها وان لم تلزمك ووقته من الفجر والافضل تقريبه من الرواح اليها ولا يبطل بحصول جنابة بعدها واذا عجز عن الماء تيمم بدلا عنه (والبكور اليها) من طلوع الفجران لم تكن معذورا ولا خطيبا (ولا تلغ) أى لا تتكلم حال الخطبة وهو على حاضرها مكروه عند الشافعى وحرام عند الثلاثة (ولا تله) أى لا تشتغل عن استماعها بحديث ولا غيره وهو مكروه عند الشافعى حرام عند غيره (واوصيك بصيام ثلاثة أيام من كل شهر) والاولى كونها الثالث عشر وتالييه (فانه) أى صيامها (صيام الدهر) أى يعدل صيامه لان الحسنة بعشر امثالها فكل يوم بعشرة أيام (واوصيك بالوتر) أى بصلاته ويدخل وقته بصلاة العشاء ويخرج بطلوع الفجر (قبل النوم) اى ان لم تثق باستيقاظك قبل الفجر فالافضل التأخير (واوصيك بركعتى الفجر) أى بصلاتهما (لا تدعهما) أى لا تترك المحافظة عليهما (وان صليت الليل كله فان فيهما الرغائب) أى ما يرغب فيه من الثواب العظيم فهما افضل الرواتب بعد الوتر (ع عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اوصيكم بأصحابى) الخطاب لولاة الامور (ثم الذين يلونهم) أى التابعين (ثم يفشو الكذب) أى يظهر وينتشر بين الناس وتحصل البدع (حتى يحلف الرجل ولا يستحلف)

(قوله أحب) امر وكذا وجالسهم (قوله الى من تحتك) اى فى امور الدنيا وفى أمور الدين بالعكس (قوله فانه) أى نظرك المذكور (قوله أن لا تزدرى) أى تحتقر (قوله قرابتك) اى كل قريب لك (قوله مرا) أى فيه مشقة لا تمتنع من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وان كان فى ذلك مشقة تشبه مرارة الصبر لان عاقبته محمودة كما أن الصبر وان نفرت منه طبيعتك قد يترتب عليه الشفاء من أمراض (قوله لا تخف فى الله) أى فى الامر بالمعروف لاجل الله تعالى لومة الخ حيث أمنت على نفسك وعرضك ومالك (قوله ليحجزك) اللام للامر وفى نسخة بالواو قبل اللام أى ليمنعك عن الناس أى عن التكلم فيهم عيوب نفسك (قوله ولا تجد) أى لا تغضب عليهم فيما تأتى أى لا تفعل لهم شيأ وهو مصحوب بالغضب بل بالرضا شيخنا وقال العزيزى أى لا تغضب عليهم (قوله ما يجهل من نفسه) من المعاصى (قوله ويستحى لهم) أى منهم فقط أى كفى به عيبا أن يستحى من الخلق ولا يستحى منه تعالى مما ارتكبه من الذنوب (قوله كالكف) اى عن الدنيا (قوله ولا حسب) بالباء أى لا فخر (قوله لا تدعهن) أى تتركهن (قوله صيام الدهر) أى كصيامه (قوله أوصيكم) معاشر ولاة الامور بأصحابى ثم بمن بعدهم من التابعين أى اوصى كل من له ولاية ان يلاحظ مقام اصحابى ثم من بعدهم من القرن الثانى والثالث (قوله ولا يستحلف) أى يطلب منه الحلف فلكثرة الكذب يتجرأ على اليمين من غير طلب

أى لا يطلب منه الحلف بجراءته على الله (ويشهد الشاهد ولا يستشهد) أى قبل أن يطلب منه اداء الشهادة ومحل ذم ذلك فى غير شهادة الحسبة اما فيها فليس بمذموم لدليل آخر (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (لا يخلون رجل بامرأة) أجنبية (الا كان ثالثهما الشيطان) بالوسوسة وتهييج الشهوة قال الشيخ وهو نهى مع بيان العلة التى هى من العدو الاعظم والنهى للتحريم (عليكم بالجماعة) أى السواد الاعظم من أهل السنة أى الزموا هديهم (واياكم والفرقة) أى احذروا مفارقتهم ما أمكن (فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين ابعد) وهو من الثلاثة أبعد منه من الاثنين وهكذا (من أراد بحبوحة الجنة) بضم الموحدتين أى من أراد أن يسكن وسطها وأوسعها وأحسنها (فليلزم الجماعة) أى ما عليه أهل السنة فان من انفرد بمذهبه عن مذاهب الائمة فقد خرج عن الحق لان الحق لا يخرج عن جماعتها (من سرته حسنته وساءته سيئته فذلكم المؤمن) أى الكامل الايمان (حم ت ك عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اوصيكم بالجار) أى بالاحسان وكف انواع الاذى والضرر عنه واكرامه بكل ممكن لما له من الحق المؤكد (الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن ابى أمامة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (اوفق الدعاء) أى أكثره موافقة للداعى (ان يقول الرجل) أى الانسان ذكرا كان أو انثى (اللهم انت ربى) أى مالكى (وانا عبدك ظلمت نفسى واعترفت بذنبى يارب فاغفر لى ذنبى انك انت ربى) أى لا رب لى غيرك (وانه) أى الشأن (لا يغفر الذنوب الا انت) لانك أنت السيد المالك وانما كان أوفق للدعاء لما فيه من الاقرار بالظلم ثم الالتجاء الى الله تعالى للعلم بأنه لا يغفر الذنوب غيره (محمد بن نصر فى الصلاة عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اوفوا بحلف) بكسر الحاء وسكون اللام (الجاهلية فان الاسلام لا يزيده الا شدة) أى العهود التى وقعت فيها مما لا يخالف الشرع قال فى النهاية اصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق فما كان منه فى الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك الذى ورد النهى عنه بقوله صلى الله عليه وسلم لا حلف فى الاسلام وما كان منه فى الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الارحام فهو الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وايما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الاسلام الا شدة يريد المعاقدة على الخير ونصرة الحق (ولا تحدثوا حلفا فى الاسلام) أى لا تحدثوا فيه محالفة بان يرث بعضكم بعضا (حم ت عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أوقد على النار) أى نار جهنم (الف سنة حتى احمرت) قال المناوى بعدما كانت شفافة لا لون لها (ثم أوقد عليها الف سنة حتى ابيضت ثم اوقد عليها الف سنة حتى اسودت فهى سوداء مظلمة كالليل المظلم) قال والقصد الاعلام بفظاعتها والتحذير من فعل ما يؤدى الى الوقوع فيها قال العلقمى قال الدميرى نقل ابن الجوزى عن الاصمعى قال سمعت اعرابيا يقول والله ما خلق الله النار الا من كرمه جعلها سوطا يسوق بها المؤمنين الى الجنة (ت ه عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (أولم) فعل أمر أى اذا تزوجت والخطاب

(قوله ولا يستشهد) أى فيكون ذلك مذموما الا فى شهادة الحسبة وفيما اذا كان محصل الشهادة قد جهل أو نسى وكان هناك شخص حاضر وقت التحصيل فيقول لصاحبه لا تخش انا اشهد لك عند الحاكم اذا طلبتنى بدل الشخص المجهول او الذى نسى فانى كنت حاضرا وقت التحصيل فان ذلك ٨٤ محمود اشـلا بضيع الحق (قوله لا يخلون رجل الخ) وما وقع فى بعض الشراح من استثناء أمة الزوجة اذا غابت الزوجة فللزوج ان يخلو بها للخدمة غير معول عليه وان قال به بعض العلماء (قوله ابعد) ولذا كان السفر من الاثنين أقل كراهة من السفر من الواحد (قوله بحبوحة الجنة) اى وسطها وألذها وانعمها (قوله بالجار) من جاريجور اذا مال لاحسان اليه وان مال (قوله اوفق) اى اشد موافقة للداعى وأليق بحاله لان فيه اعترافا بالربوبية وطلب المغفرة (قوله واعترفت بذنبى) ليس هذا من المنهى عنه من الاقرار بالذنب لان ذاك فى الاعتراف بذنب معين لانه قد يعير به (قوله أوفوا بحلف) او بحلف أى اوفوا بما وقع عليه التحالف فى الجاهلية ان لم ينكره الشرع كالحلف على قمع الظالم وصلة الرحم بخلاف ما انكره الشرع كالحلف على ان كلا يرث الآخر فلا يجوز الوفاء به (قوله ولا تحدثوا حلفا فى الاسلام) اى مخالفا للشرع كالحلف على التوارث السابق (قوله اوقد على النار الخ) وهى فى الاصل كانت شفافة لا لون لها فأوقد عليها الخ وهى كسوط تسوق اهل العناية الى الجنة ولذا سمع الاصمعى اعرابيا يقول ان الله خلق النار لتكون كسوط تسوق اهل العناية الى الجنة لانهم اذا علموا بفظاعتها انكفوا عن المحرمات وهذا فى حق العامة اما الخواص فقصدهم المولى لا الجنة ولا الهرب من النار (قوله الف) اى فى الف سنة لعبد

لعبد الرحمن بن عوف (ولو بشاة) غايتها لانها تيسر على الموسر ويستفاد من السياق طلب تكثير الوليمة لمن يقدر قال عياض وأجمعوا على أن لاحد لا كثرها وا ما أقلها فكذلك ومهما تيسر أجزأ وسببه كما فى البخارى عن حميد سمعت انسا قال لما قدموا المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال اقاسمك مالى وأنزل لك عن احدى امرأتى قال بارك الله لك فى أهلك ومالك فخرج الى السوق فباع واشترى واصاب شيأ من اقط وسمن فتزوج فقال النبى صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة وفيه منقبة لسعد بن الربيع فى ايثاره على نفسه بما ذكر ولعبد الرحمن بن عوف فى تنزهه عن شئ يستلزم الحياء والمروأة اجتنابه ولو كان محتاجا اليه وفيه استحباب المؤاخاة وحسن الايثار من الغنى للفقير حتى باحدى زوجتيه واستحباب رد مثل ذلك على من آثر به لما يغلب فى العادة على من تكلف مثل ذلك فلو تحقق انه لم يتكلف جاز وفيه أن من ترك ذلك لقصد صحيح عوضه الله خيرا منه وفيه استحباب التكسب وانه لا نقص على من يتعاطى من ذلك ما يليق بمروأة مثله (مالك ه ق ٤ عن انس) بن مالك (خ عن عبد الرحمن بن عوف ✿ اولياء الله) أى الذين يتولونه بالطاعة ويتولاهم بالكرامة (الذين اذا رؤا ذكر الله) ببناء الفعلين للمفعول أى يذكر الله من رآهم لما يعلوهم من البهاء والوقار والسكينة قال ابن عباس سئل النبى صلى الله عليه وسلم من أولياء الله فذكره (الحكيم) الترمذى (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ✿ (اول الآيات) أى علامات الساعة (طلوع الشمس من مغربها) قال المناوى والآيات اما أمارات دالة على قرب الساعة فأولها بعث نبينا صلى الله عليه وسلم أو أمارات متوالية دالة على وقوعها والكلام هنا فيها وجاء فى خبر آخر ان أولها الدجال قال الحليمى وهو الظاهر (طب عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ✿ (أول الارض خرابا يسراها ثم يمناها) قال الشيخ المراد بيسراها جهة بيت المقدس وبيمناها جهة اليمن اه قال المناوى قال الديلمى ويروى أسرع الارضين (ابن عساكر) فى تاريخه (عن جرير) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح لغيره ✿ (أول العبادة الصمت) أى السكوت عما لا ينبغى اذ به يسلم من الغيبة والنميمة ونحوهما ولهذا قال بعض الاصوليين الصامت آت بواجب (هناد عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ✿ (أول الناس هلاكا) قال المناوى بنحو قتل أو فناء (قريش) القبيلة المعروفة (وأول قريش هلاكا اهل بيتى) فهلاكهم من اشراط الساعة (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ✿ (أول الناس فناء) بالمد أى موتا وانقراضا (قريش وأول قريش فناء بنو هاشم) أى والمطلب كما يدل عليه ما قبله (ع عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ✿ (أول الوقت) أى ايقاع الصلاة أول وقتها يحصل به (رضوان الله) بكسر الراء وضمها بمعنى الرضا وهو خلاف السخط (وآخر الوقت عفو الله) قال ابن العربى روى عن ابى بكر الصديق انه قال فيه رضوان الله أحب الينا من عفوه قال علماؤنا لان رضوانه للمحسنين وعفوه للمقصرين (قط عن جرير) قال الشيخ حديث صحيح ✿ (أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله) أى احسانه وتفضله (وآخر الوقت عفو الله) فمن اخر الصلاة لآخر وقتها واوقعها جميعها فيه فلا اثم عليه (قط عن ابى محذورة) قال

(قوله عن عبد الرحمن بن عوف) نزل ضيفا عند بعض اهل المدينة فقال له انى نزلت لك عن شطر مالى وشطر زوجاتى اى اطلق احدى زوجتى لتكون زوجة لك وذلك من مكارم الاخلاق بالضيف فقال له ابن عوف بارك الله لك فى مالك ونسائك وذهب وعامل فى السوق فحصل سمنا واقطا واراد التزوج بذلك فقال له صلى الله عليه وسلم أولم ولو بشاة (قوله اذا رؤا ذكر الله) برؤيتهم لما شوهد عليهم من الانوار (قوله اول الآيات) اى المتتابعة والا فأول علاماتها ظهوره صلى الله عليه وسلم وطلوع الشمس اى بعد الدجال ونزول سيدنا عيسى والا فالحق ان أول الآيات المتتابعة الدجال ثم نزول سيدنا عيسى ثم يكسر سد يأجوج ومأجوج ثم تطلع الشمس من مغربها بعد سيدنا عيسى والدليل على ذلك قبول الاسلام من اليهود فمن اسلم على يد سيدنا عيسى نجا ومن لا قتله اذ لو كانت الشمس طلعت من مغربها قبله لم يصح اسلامهم (قوله يسراها) يعنى جهة بيت المقدس ويمناها جهة اليمن وهذا بالنسبة له صلى الله عليه وسلم وقت تكلمه بهذا الحديث فانه فى ذلك الوقت كانت جهة بيت المقدس على يساره وجهة اليمن على يمينه (قوله اهل بيتى) يعنى بنى هاشم وبنى المطلب أى فموت هؤلاء دليل على قرب الساعة (قوله بنو هاشم) اى وبنو المطلب بدليل ما قبله (قوله رضوان الله) هذا يدل لنا فى عدم سن تأخير الصبح الى الاسفار (قوله عفو الله) أى لان التأخير لآخر الوقت ان كان بحيث لا يسعها فهو حرام يحتاج للعفو وان كان بحيث يسعها ففيه نوع تقصير يحتاج الى العفو

الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول بقعة) بضم الباء (وضعت من الارض) اى من هذه الارض التى نحن عليها (موضع البيت) هو علم بالغلبة على الكعبة (ثم مدت) بالبناء للمجهول اى بسطت (منها الارض) أى باقيها من جميع جوانبها فهى وسط الارض (وان اول جبل وضعه الله تعالى على وجه الارض ابوقبيس) جبل معروف بمكة (ثم مدت منه الجبال) قال المناوى واختلف فى اول من بنى البيت فقيل آدم وقيل شيث وقيل الملائكة قبل آدم ثم رفع ثم أعيد (هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿ (اول تحفة المؤمن) أى اكرام المؤمن الكامل الايمان بعد موته (ان يغفر) بالبناء للمفعول أى ان يغفر الله (لمن صلى عليه) صلاة الجنازة قال المناوى اذ من شأن الملك اذا قدم عليه بعض خدمه بعد طول غيبته ان يتلقاه ومن معه بالاكرام اه وفيه الترغيب فى صلاة الجنازة (الحكيم) فى نوادره (عن أنس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول جيش من امتى يركبون البحر) للغزو (قد أوجبوا) قال شيخ الاسلام زكريا الانفسهم المغفرة والرحمة باعمالهم الصالحة اه وقال فى الفتح أى فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة قال المهلب فى هذا الحديث منقبة لمعاوية لانه أول من غزا فى البحر (واول جيش من امتى يغزون مدينة قيصر) ملك الروم يعنى القسطنطينية أو المراد مدينته التى كان فيها يوم قال النبى صلى الله عليه وسلم ذلك وهى حمص وكانت دار مملكته (مغفور لهم) قال المهلب فيه منقبة ليزيد بن معاوية لانه أول من غزا مدينة قيصر أى كان أمير الجيش بالاتفاق وتعقبه ابن التين وابن المنير بما حاصله انه لا يلزم من دخوله فى ذلك العموم ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا يختلف أهل العلم فى قوله صلى الله عليه وسلم مغفور لهم مشروط بأن يكونوا من أهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل فى ذلك العموم اتفاقا وقال شيخ الاسلام زكريا استدل بذلك على ثبوت خلافة يزيد بن معاوية وانه من أهل الجنة لدخوله فى عموم قوله صلى الله عليه وسلم مغفور لهم واجيب بأنه لا يلزم من دخوله فيه ان لا يخرج بدليل خاص اذ لا خلاف ان قوله مغفور لهم مشروط بكونه من أهل المغفرة ويزيد ليس كذلك حتى أطلق بعضهم جواز لعنه لامره بقتل الحسين ورضاه به حتى قال التفتازانى بعد ذكره نحو ذلك والحق ان رضا يزيد بقتل الحسين واستبشاره واهانته أهل بيت النبى صلى الله عليه وسلم مما تواتر معناه وان كان تفاصيلها آحادا فنحن لا نتوقف فى شأنه بل فى ايمانه لعنة الله عليه وعلى انصاره وأعوانه وخالف فى جواز لعن المعين الجمهور القائلين بعدم جوازه وانما يجوزونه على وجه العموم كما يقال لعن الله الظالمين وقوله بل فى ايمانه أى بل لا نتوقف فى عدم ايمانه بقرينة ما بعده وما قبله اه وقال ابن حجر الهيتمى فى شرحه على الهمزية وقد قال أحمد بن حنبل بكفره وناهيك به ورعا وعلما اه واختار جمع منهم ابن أبى شريف والغزالى وابن العربى المالكى التوقف فى أمره (خ م عن ام حرام) بحاء وراء مهملتين (بنت ملحان) بكسر الميم وسكون اللام ابن خالد الانصارية

ايضا وان لم يكن اثما (قوله بقعة) القطعة من الارض وهى بضم الباء على الاشهر وقيل بفتحها وتجمع على بقع كغرفة وغرف وعلى بقاع كقصعة وقصاع (قوله موضع البيت) اى المحل الذى بنى عليه الكعبة اما البناء فقيل واضعه آدم وقيل شيث وقيل الملائكة قبل آدم ثم لما جاء الطوفان رفعه الله تعالى فلم يعلم الى ان جاء ابراهيم فأعلمه الله تعالى بمكانه وقولهم اول من وضع المسجد عمر فالمراد المسجد حول الكعبة حيث قال لاهل الدور حولها ان كل بيت لابد له من فناء وهذا بيت الله وانتم حدثتم عليه فاشترى منهم الدور وبناها مسجدا حول الكعبة ثم جاء عثمان فزاده ووسعه ثم جاء الزبير اوغيره فلم يوسعه بل اتقنه ويدل لهذا الحديث قوله تعالى ان اول بيت وضع الآية (قوله عن أنس) سنده ضعيف بل تكلم فيه بالوضع (قوله البحر) اى الماء الكثير المتسع العميق ولذا سمى بحرا (قوله مدينة قيصر) يعنى القسطنطينية وهى مثلثة ثلثاها فى البحر وثلثها فى البر وهى من عجائب الدهر وقيل ان لها مائة باب اعظمها باب الذهب وفيها منارة من نحاس سبك ولما مات قسطنطون جعل الحكماء فى يده اليسرى كرة وهو راكب جوادا مكتوب فيها انظر فانى ملكت الدنيا حتى صارت فى يدى كالكرة وقد صار أمرى الى ماترى للاعتبار وقوله قد اوجبوا يقال من فعل كذا وكذا فقد اوجب ويقال اوجب الرجل اذا فعل فعلا وجبت له به الجنة أو النار وقوله مغفور لهم لا يلزم منه كون يزيد بن معاوية مغفورا له لكونه منهم لان الغفران مشروط بكون الانسان من اهل المغفرة ويزيد ليس كذلك لخروجه بدليل خاص ويلزم من الحمل على العموم ان من ارتد ممن غزا مغفور له وقد أطلق جمع محققون حل لعن يزيد قاله الشارح وقوله وقد أطلق جمع الخ أى كالسعد التفتازى أى لما وقع منه فى الحسين وعصابته ﴿ (اول

﴿ (اول خصمين يوم القيامة) أى أوّل خصمين يقضى بينهما يوم القيامة (جاران) آذى أحدهما الآخر اهتماما بشأن حق الجوار الذى حث الشرع على رعايته (طب عن عقبة بن عامر) الجهنى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول زمرة) أى طائفة (تدخل الجنة) وجوههم (على صورة القمر) فى الضياء والبهاء والاشراق (ليلة البدر) أى ليلة تمامه وذلك ليلة أربع عشرة (و) الزمرة (الثانية) أى التى تدخل عقب الاولى (على لون أحسن من كوكب درى) بكسر الدال وضمها أى مضىء متلألئ (فى السماء) منسوب الى الدر (لكل رجل منهم زوجتان على كل زوجة) منهما (سبعون حلة) قال المناوى يعنى حللا كثيرة جدا فالمراد التكثير لا التحديد (يبدو مخ ساقها من ورائها) كناية عن غاية لطافتها ويكون له سبعون لسن بهذا الوصف فلا تعارض بينه وبين خبر أدنى أهل الجنة من له ثنتان وسبعون زوجة (حم ت عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول سابق الى الجنة عبد اطاع الله) تعالى بامتثال ما أمر به واجتناب ما نهى عنه (واطاع مواليه) أى ساداته قال المناوى والمراد انه سابق بعد من مر انه أول داخل (طس خط عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول شهر رمضان رحمة) أى يصب الله الرحمة على الصائمين صبا (ووسطه مغفرة) اى يغفر الله لهم (وآخره عتق من النار) أى يعتق الله فى آخر ليلة منه جماعة من استوجبوا النار منها (ابن ابى الدنيا فى فضل رمضان خط وابن عساكر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (اول شئ يحشر الناس) وفى رواية أوّل اشراط الساعة (نار تحشرهم من المشرق الى المغرب) أى تخرج من جهة المشرق تسوقهم الى جهة المغرب والمراد ان ذلك اول الاشراط المتصلة بقيام الساعة (الطيالسى) أبو داود (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول شئ يأكله أهل الجنة) فى الجنة اذا دخلوها (زيادة كبد الحوت) وهى القطعة المنفردة عن الكبد المتعلقة به وهى أطيبه وألذه وحكمة اختصاصها بأولية الاكل انها أبرد شئ فى الحوت فبأكلها تزول الحرارة الحاصلة لهم فى الموقف وسببه ان اليهود قالوا اخبرنا ما أول ما يأكل أهل الجنة فذكره (الطيالسى) أبو داود (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة) المكتوبة وهى الخمس لانها أول ما فرض بعد الايمان (فان صلحت) بأن أتى بأركانها وشروطها (صلح له سائر عمله) قال المناوى يعنى سومح فى جميع أعماله ولم يضيق عليه (وان فسدت) بأن أخل بشئ مما ذكر (فسد سائر عمله) تبعا لفسادها وهذا خرج مخرج الزجر والتحذير من التفريط فيها واعلم أن من اهم وأهم ما يتعين رعايته فى الصلاة الخشوع فانه روحها ولهذا عده الغزالى شرطا وذلك لان الصلاة صلة بين العبد وربه وما كان كذلك فحق العبد

(قوله جاران) أى اهتماما بشأن الجار فيطلب مداراته وان كان مؤذيا قال دار جار السوء ان جار وان لم تجد صبرا فما أحلى النقل وقوله صورة القمر أى عند أول دخول الجنة فلا ينافى ما ورد ان الرجل من أهل الجنة يتجلى على أهل الجنة فيطفئ نوره نور القمر والشمس لو كانا كما يطفئ نور النجوم عند الشمس أو القمر وقوله زوجتان أى من نساء الدنيا الموصوفتان بما ذكر فلا ينافى رواية سبعين لانهن من الحور العين وهذا يدل على ان نساء الجنة أكثر من الرجال ٨٧ مع انه ورد اطلعت على أهل النار فوجدت أكثر أهلها النساء ويجاب بان الكثرة بالنسبة لنساء الدنيا فى الجنة أى النساء اللاتى فى النار من نساء الدنيا بالنسبة للاتى فى الجنة من نساء الدنيا أكثر اما نساء الجنة الحور وغيرهم فهن أكثر (قوله زمرة) أى جماعة متفرقة (قوله أول سابق) أول نسبى بالنسبة لغير من سبق أنه أول لا حقيقى (قوله ووسطه مغفرة) المراد بوسطه ما قابل الاول والآخر (قوله عتق) أى من الكبائر والصغائر لمن يتجلى الله تعالى عليه بالعتق الوارد فى كل ليلة أو الذى فى آخر ليلة فمن أعتقه من النار لم يعذبه بها قط وان كان فيهم الخروج منها (قوله أول شئ) أى أول علامات الساعة المتتابعة المتوالية فلا ينافى ان أولها غير ذلك كبعثة نبينا وقيل المراد نار الحرب أى الحرب أول حدوثه من جهة المشرق الى المغرب ولكن الحمل على الحقيقة أولى (قوله أول شئ) أى مأكول الخ (قوله زيادة كبد الحوت) أى القطعة اللحم البارزة فى الكبد كالحزنة وفى رواية الثور بدل الحوت وحكمة ذلك الاشارة الى زوال الدنيا وعدم العود اليها حيث أكلوا من الثور أو الحوت الذى عليه الدنيا وقيل لان كبد الحوت باردة فتطفئ حرارة ما قاسوه من الموقف (قوله أول ما يحاسب الخ) أى من حقوق الله تعالى فلا ينافى ما يأتى من ان أول ما يحاسب عليه العبد الدماء من القتل ونحوه لانه بالنظر الى حقوق الآدميين (قوله صلح له سائر عمله) بمعنى انه لا يشدد عليه فى باقى أعماله ببركة الصلاة وان أفسدها فسدت أعماله بمعنى انه يشدد عليه فيها التقصير فى محل العبادة

(قوله الأمانة) أي الحقيقية فيحصل فيهم الخيانة وذلك دليل على قرب الساعة ويحتمل أن المراد بها الصلاة ويدل له ما ورد أن
سيدنا عليا رضي الله تعالى عنه لما كان يدخل وقت الصلاة يتغير لونه ويحصل له كرب فيسئل عن ذلك فيقول قد

أن يكون خاشعا لصولة الربوبية على العبودية (طس والضياء عن أنس) قال الشيخ حديث
صحيح ﴿ (أول ما يرفع من الناس) في رواية من هذه الأمة (الأمانة) قال الشيخ والأولية
نسبية إذ رفع القرآن يسبقها (وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة) فعليكم بتعلم أركانها وشروطها
ومندوباتها (ورب مصل) أي آت بصورة الصلاة (لا خلاق له عند الله) أي لا نصيب له
من ثوابها لاختلالها وعدم قبولها كما قال المناوي لكونه غافلا لاهي القلب وليس للمرء من صلاته
إلا ما عقل (الحكيم) في نوادره (عن زيد بن ثابت) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أول
ما تفقدون) بكسر القاف (من دينكم الأمانة) قال المناوي تمامه عند مخرجه الطبراني ولا
دين لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له وحسن العهد من الإيمان (طب عن شداد بن أوس)
قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أول ما يرفع من الناس الخشوع) قال المناوي أي خشوع
الإيمان الذي هو روح العبادة وهو الخوف أو السكون أو معنى يقوم بالقلب فيظهر عنه سكون
الأطراف قال بعضهم الزم الخشوع فإن الله ما أوجدك إلا خاشعا فلا تبرح عما أوجدك عليه
فإن الخشوع حالة حياء والحياء كله خير (طب عن شداد بن أوس) قال الشيخ حديث صحيح
﴿ (أول شيء يرفع من هذه الأمة الخشوع حتى لا ترى فيها خاشعا) خشوع إيمان بل خشوع
تهافت ونفاق فيصير الواحد منهم ساكن الجوارح تصنعا ورياء وقلبه مملوء بالشهوات أو المراد
خشوع الصلاة وخشوعها خشية القلب وكف الجوارح عن العبث وتدبر القراءة والذكر
وترك الشواغل الدنيوية وإلزام البصر محل السجود وإن صلى بقرب الكعبة (طب عن أبي
الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أول ما يوضع في الميزان الخلق الحسن) وفي رواية أثقل
بدل أول وزاد في رواية والسخاء (طب عن أم الدرداء) وإسناده ضعيف ﴿ (أول ما يوضع في
ميزان العبد نفقته على أهله) أي على من تلزمه مؤنته من نحو زوجة وأصل وفرع قال المناوي
والأولية في هذا الخبر وما قبله على معنى من (طس عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح
﴿ (أول ما يقضى) بالبناء للمفعول أي أول قضاء يقضى أو ما يحكم الله (بين الناس يوم القيامة)
يكون (في الدماء) التي وقعت بين الناس في الدنيا لعظم مفسدة سفكها كما قال المناوي والأوجه
أن الأولية في هذا مطلقة وفي أول خصمين وفي أول ما يحاسب عنه من اهـ وقال العلقمي
لا تعارض لحديث أول ما يحاسب محمول على حق الله تعالى على العبد وحديث أول ما يقضى
محمول على حقوق الآدميين فإن قيل أيهما يقدم فالجواب أن هذا الأمر توقيفي وظاهر
الأحاديث دالة على أن الذي يقع أولا المحاسبة على حقوق الله تعالى قبل حقوق العباد (حم
ق ن ه عن ابن مسعود) ﴿ أول ما يحاسب به العبد الصلاة) لأنها عماد الدين (وأول
ما يقضى بين الناس في الدماء) أي قتل بعضهم بعضا لأنه أكبر الكبائر بعد الشرك (ن عن
ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أول ما يرفع من هذه الأمة الحياء والأمانة) قال
المناوي تمامه كما في الفردوس فسلوهما الله عز وجل والمراد بالأمانة ضد الخيانة والصلاة
(القضاعي عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (أول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة
الأوثان شرب الخمر) قال المناوي قال القضاعي وذلك أول ما بعث قبل أن يحرم على الناس بنحو

دخل وقت الأمانة التي عرضت على السموات والأرض فأبين الخ فأخاف أن لا أقوم بها لكن حمل اللفظ على المتبادر منه أولى ولا ينافي هذا الحديث ما يأتي أن أول ما يرفع على الإطلاق القرآن لأنه يتقدر من أي من أول ما يرفع الخ وكذا يقال فيما بعده (قوله الخشوع) هو حالة تقوم بالقلب تنشأ عن الخوف منه تعالى فتسكن الأعضاء (قوله فيها) أي الأمة خاشعا أي خائفا من سطوة الله تعالى وقهره (قوله أول ما يوضع في الميزان) أي من الصفات الجميلة الخلق الحسن فينبغي الأخذ في أسباب الخلق الحسن بأن يصبر على الأذى ونحو ذلك فإن الخلق قسمان اكتسابي وجبلي (قوله نفقته) أي جزاء نفقته الخ (قوله في الدماء) فقد ورد أن المقتول يجيء برأسه على كفه مع خصمه ويقول يا رب سل هذا بم قتلني فيأخذ حسناته إن كانت وإلا طرحت عليه سيآته حتى يلقى في النار قال العلقمي وما في الحديث موصول حرفي متعلقه محذوف أي أول قضاء يوم القيامة في الدماء أي في الأمر المتعلق بها

عشرين

(قوله أول ما) مبتدأ خبره شرب الخمر أي أول شيء نهاني عنه ربي الخ أي نهاه أولا عن أن يقع منه عبادة
وثن أي صنم ثم نهاه عن أن يقع منه شرب خمر وليس المراد أنه عبد الصنم وشرب الخمر ثم نهاه عنه حاشاه صلى الله عليه وسلم من ذلك

عشرين سنة فلم يجر له قط (وملاحاة الرجال) اى مقاولتهم ومخاصمتهم ومناظرتهم بقصد الاستعلاء (طب عن أبى الدرداء وعن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث صحيح ﴿اول ما يهراق) اى يصب (من دم الشهيد) وهو من قاتل الكفار لتكون كلمة الله هى العليا ومات بسبب القتال (يغفر له ذنبه كله الا الدين) بفتح الدال يريد به الا التبعات وهذا فى المغازى فى البر اما المغازى فى البحر فورد انه يغفر له كل ذنب حتى التبعات (طب ك عن سهل بن حنيف) بضم المهملة وفتح النون الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول من اشفع له يوم القيامة من امتى اهل بيتى) قال المناوى هم مؤمنو بنى هاشم والمطلب أو اصحاب الكساء (ثم الاقرب فالاقرب من قريش ثم الانصار ثم من آمن بى واتبعنى من اليمن ثم من سائر العرب ثم الاعاجم) جمع عجمى والمراد من عدا العرب (ومن اشفع له اولا أفضل) ممن بعده ولا يعارضه الحديث الآتى أول من أشفع له من امتى أهل المدينة لان الاول فى الآحاد والجماعة والثانى فى أهل البلد كله (طب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول من اشفع له من امتى أهل المدينة وأهل مكة وأهل الطائف طس عن عبد الله بن جعفر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(اول من يلحقنى من اهلى) أى يموت بعدى (انت يا فاطمة) خاطبها بذلك فى مرضه الذى مات فيه لانه اخبرها بأنه ميت فبكت فاخبرها بأنها أول من يلحقه فضحكت (واول من يلحقنى من ازواجى زينب) بنت جحش (وهى اطولكن كفا) وفى رواية يدا كناية عن كثرة الصدقة وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب وقع (ابن عساكر عن واثلة) بن الاسقع ﴿ (اول من تنشق عنه الارض انا ولا فخر ثم تنشق عن ابى بكر وعمر ثم تنشق عن الحرمين مكة والمدينة) أى عن أهلهما اكراما لهم واظهار الفضلهم على غيرهم (ثم أبعث بينهما) ليجتمع الى الفريقان (ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول من يشفع يوم القيامة) عند الله (الانبياء ثم العلماء) بالعلوم الشرعية العاملون بعلمهم (ثم الشهداء) الذين بذلوا أنفسهم لاعلاء كلمة الله (المرهبى) بكسر الهاء (ف) كتاب (فضل العلم) والعلماء (خط عن عثمان) بن عفان قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ (أول من يدعى الى الجنة) أى الى دخولها زاد فى رواية يوم القيامة (الحمادون) اى المكثرون الحمد لله (الذين يحمدون الله على) فى رواية فى (السراء) سعة العيش والسرور (والضراء) الامراض والمصائب (طب ك هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول من يكسى) يوم القيامة (من الخلائق) بعد تناثر ثيابهم التى خرجوا بها من قبورهم (ابراهيم) الخليل فيكسى من حلل الجنة قال الشيخ وذلك لانه أول من سن الستر بالسراويل أو لانه لم يكن فى الارض أخوف من الله منه أى فجوزى بذلك ليطمئن قلبه ويحتمل ان نبينا صلى الله عليه وسلم يخرج من قبره بثيابه والحلة التى يكساها حلة الكرامة فلهذا اقدم ابراهيم (البزار عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اول من فتق) بالبناء للمفعول (لسانه

(قوله وملاحاة) اى مخاصمة الرجال بقصد الاستعلاء فقد وقع لامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه انه قال ما جادلت احدا الا بقصد اظهار الحق على يد احدنا واذا كان ذلك لبعض خلفائه صلى الله عليه وسلم فما بالك به (قوله ذنبه كله) أى الصغائر سواء كان الغزو فى البر أو البحر (قوله الا الدين) مثله كل حقوق الآدميين (قوله أهل بيتى) ٨٩ لا ينافيه ما يأتى من ان أول من يشفع فيه أهل المدينة او مكة الخ لان المراد اول من أشفع فيه من اهل بلد بتمامها أهل المدينة وأول من أشفع فيه من الآحاد أهل بيتى أو المراد اهل المدينة أى أهل بيتى من أهل المدينة الخ ثم الانصار بالرفع عطفا على أهل بيتى (قوله أنت يا فاطمة) قاله صلى الله عليه وسلم لها لما دخلت عليه فى مرض الموت وأسر اليها انه ميت فبكت فأسرها انها أول اهله لحوقا به فضحكت لكونها تقرب وفاتها من وفاته صلى الله عليه وسلم لتلحقه (قوله عن أبى بكر وعمر) فلا ترتيب بينهما فى ذلك وان كان ابو بكر افضل (قوله ثم الشهداء) أى فى معركة الكفار فالعلماء مقدمون عليهم فى الشفاعة (قوله الحمادون الخ) هو ظاهر فى السراء أما فى الضراء فالحمد لاجل أنه تعالى لطف به ولم ينزل به أكبر من ذلك او لاجل ما يشاهده فى طى الضراء من الثواب وتكفير الذنوب (قوله ابراهيم) قيل لانه أول من سن السراويل فجعلت له الحلة جزاء لذلك وقيل لانه كان أخوف

١٢ يزى فى الناس فعجل له ذلك ليعلم أنه من الناجين فيسكن روعه وخوفه ثم بعده يكسى نبينا صلى الله عليه وسلم حلة ولا يقتضى هذا تفضيل سيدنا ابراهيم لانه قد يوجد فى المفضول الخ أو يقال ان حلة نبينا أعظم من حلة ابراهيم فعبر التأخير بعظمها وبقية الانبياء يحشرون عراة فان وردانهم يكسون كان ذلك خصوصية لهم أيضا

بالعربية) أي باللغة العربية (المبينة) أي الواضحة الصريحة الخالصة (اسمعيل) بن ابراهيم الخليل (وهو ابن أربع عشرة سنة) وبين بقوله المبينة أوليته بحسب الزيادة والبيان والا فأول من تكلم بالعربية جرهم (الشيرازي في الالقاب) والحكم (عن علي) بن أبي طالب باسناد ضعيف ۞ (اول من خضب) أي من صبغ شعره (بالحناء والكتم) بفتحتين نبت فيه حمرة يخلط بالحناء أو الوسمة فيختضب به (ابراهيم) الخليل (واول من اختضب بالسواد فرعون) فلذلك كان الاول مندوبا والثاني محرما الا للجهاد (فر وابن النجار عن أنس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اول من دخل الحمامات وصنعت له النورة) بضم النون (سليمان ابن داود فلما دخله وجد حره وغمه فقال اوه من عذاب الله أوه قبل أن لا تكون أوه) قال العلقمي قال في النهاية كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والتوجع وهي ساكنة الواو مكسورة الهاء وربما قلبوا الواو الفا فقالوا آه من كذا وربما شددوا الواو وكسروها وسكنوا الهاء فقالوا أوه وربما حذفوا الهاء فقالوا أو وبعضهم يفتح الواو مع التشديد فقالوا أوّه وعلى هذا الاخير اقتصر المناوي وقال يعني انه تذكر بحره وغمه حر جهنم وغمها فان الحمام أشبه شئ بجهنم النار من تحت والظلام من فوق (عق طب عد هق عن أبي موسى) الاشعري قال الشيخ حديث حسن ۞ (اول من غير دين ابراهيم) أي اول من بدل أحكام شرعه وجعلها على خلاف ما هي عليه (عمرو بن لحي) بضم اللام وفتح الحاء المهملة مصغرا واسمه ربيعة (بن قمعة) بكسر القاف وفتح الميم وعين مهملة (ابن خندف) بكسر أوله المعجم وآخره فاء (ابو خزاعة) بضم المعجمة وفتح الزاي (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اول من يبدل سنتي) أي طريقتي وسيرتي (رجل من بني امية) بضم الهمزة زاد الروياني وابن عساكر في روايتهما له يقال يزيد قال البيهقي وهو يزيد بن معاوية (ع عن أبي ذر الغفاري) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اول ما يرفع) من الدنيا في آخر الزمان (الركن) قال الشيخ هو الحجر وكني به عن جميع البيت حين تهدمه الحبشة (والقرآن) أي بذهاب حفظته أو بمحوه من صدورهم (ورؤيا النبي في المنام) أل عهدية والمعهود نبينا صلى الله عليه وسلم ويحتمل كونها جنسية فلا يرى أحد أحدا من الانبياء (الازرقي في تاريخ مكة عن عثمان بن ساج) بمهملة أوله وجيم آخره (بلاغا) أي انه قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اول ما افترض الله على امتي الصلوات الخمس واول ما يرفع من اعمالهم الصلوات الخمس) قال المناوي بموت المصلين واتفاق خلفهم على تركها اه ويحتمل أن يكون المراد اول ما يرفع الى الله تعالى من ثواب أعمالهم ثواب الصلوات فلا تعارض بينه وبين أول ما يرفع من الناس الامانة وآخر ما يبقى من دينهم الصلاة (واول ما يسئلون) يوم القيامة (عن الصلوات الخمس فمن كان ضيع شيأ منها يقول الله تبارك وتعالى) أي للملائكة (انظروا هل تجدون لعبدي نافلة

(قوله المبينة) أي الموضحة وبهذا اصح قوله اول والا فأول من تكلم بالعربية جرهم وكان سيدنا اسمعيل مرسلا الى جرهم والعمالقة (قوله فرعون) أي فرعون موسى واسمه الوليد أما فرعون يوسف فاسمه ريان وفرعون ابراهيم الخليل اسمه سنان والخضب بالسواد حرام في غير الجهاد (قوله فقال أوه) كلمة تقال عند التوجع وربما قلبوا الواو الفا فقالوا آه من كذا وربما قالوا أوه وربما حذفوا الهاء فقالوا أو وبعضهم فتح الواو مع التشديد . ٩ فيقول أوّ ذكره في النهاية ففيها لغات (قوله قبل ان لا تكون اوه) أي قبل أن نأتي اوه فلا تكون اوه نافعة فقوله قبل أن لا تكون أوه أي نافعة فينبغي لمن دخل الحمام تذكر النار ولمن سمع صوتا مزعجا تذكر النفخ في الصور ولمن رأى نحو الحيات تذكر حيات العذاب وهكذا (قوله من غير دين ابراهيم) أي احكام دينه باظهار عبادة الصنم ونحو ذلك (قوله لحي) بضم اللام وقمعة بالكسر وخندف بكسر الخاء وفتح الدال أو كسرها وابو خزاعة بدل من عمرو فهي كنيته فليس رواياً (قوله من بني امية) هو اليزيد بن معاوية واختلف في كفره وجواز اللعنة عليه (قوله الركن) أي حجر الركن أي الحجر الاسود الكائن في الركن (قوله والقرآن) بموت اهله وقيل بنزعه من الصدور والاول هو الراجح (قوله ورؤيا النبي) يحتمل الجنس ويحتمل ان المراد رؤيا نبينا فقط (قوله الصلوات الخمس) فرضت أولا اهتماما بشأنها ففرضها افضل الفروض ونفلها افضل النوافل وهي مشبهة بنهر على باب الشخص يغتسل كل يوم فيه خمس مرات (قوله واوّل ما يرفع الخ) أي رفع قبول وجزاء فما قاله الشارح غير مسلم او يسلم وتكون الاولية نسبية وليس المراد رفعها من تركها بل بموت اهلها كرفع العلم بموت اهله فلا ينافي ما مر من انها أي الصلوات آخر دينهم أي الى آخر ما يبقى بلا رفع من امور الدين (قوله فمن كان ضيع الخ) حاصله ان من ضيع فرضا من صلاة أو غيرها بأن تركه بالمرة أو ترك شرطه او ركنه او ترك الاخلاص

من صلاة تتمون بها ما نقص من الفريضة) أى فان وجدتم ذلك فكملوا بها فرضه (وانظروا فى صيام عبدى شهر رمضان فان كان ضيع شيأ منه فانظروا هل تجدون لعبدى نافلة من صيام تتمون بها ما نقص من الصيام وانظروا فى زكاة عبدى فان كان ضيع شيأ منها فانظروا هل تجدون لعبدى نافلة من صدقة تتمون بها ما نقص من الزكاة فيؤخذ ذلك على) يعنى من (فرائض الله وذلك برحمة الله وعدله فان وجد فضلا) قال المناوى أى زيادة بعد تكميل الفرض (وضع فى ميزانه) فرجح (وقيل له) من قبل الله على لسان بعض الملائكة (ادخل الجنة مسرورا وان لم يوجد له شئ من ذلك) أى من الفرائض والنوافل التى يكمل بها (امرت به الزبانية) أى أمرهم الله بالقائه فى النار (فأخذ) أى أخذوه (بيديه ورجليه ثم قذف به فى النار) قال العلقمى قال شيخنا قال العراقى فى شرح الترمذى هذا الذى ورد من اكمال ما ينقص العبد من الفريضة بما له من التطوع يحتمل أن يراد به ما انتقصه من السنن والهيآت المشروعة المرغب فيها من الخشوع والاذكار والادعية وانه يحصل له ثواب ذلك فى الفريضة وان لم يفعله فى الفريضة وانما فعله فى التطوع ويحتمل أن يراد به ما ترك من الفرائض رأسا فلم يصله فيعوضه الله من التطوع وانه تعالى يقبل من التطوعات الصحيحة عوضا عن الصلوات المفروضة ولله سبحانه وتعالى ان يفعل ما شاء فله الفضل والمن بل له أن يسامحه وان لم يصل شيأ لا فرضا ولا نفلا قال القاضى أبو بكر بن العربى والاظهر عندى انه يكمل له ما نقص من فرض الصلاة واعدادها بفضل التطوع لقوله أى فى الحديث الآتى ثم الزكاة كذلك وسائر الاعمال وليس فى الزكاة الا فرض أو نفل فكما يكمل فرض الزكاة بنفلها كذلك الصلاة وفضل الله أوسع وكرمه أعم وأتم (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته) قال المناوى وهو على معنى من وقال العلقمى ظاهر الاحاديث دالة على ان الذى يقع أولا المحاسبة على حقوق الله تعالى (فان كان أتمها كتبت له تامة وان لم يكن أتمها) صادق بتركها أو ترك بعض فرضها أو سننها وخصه بعضهم بالسنن (قال الله للملائكة انظروا هل تجدون لعبدى من تطوع) بزيادة من للتأكيد (فتكملون بها) أتى بضمير المؤنث باعتبار النافلة (فريضته ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك حم د ه ك عن تميم الدارى) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اول نبى ارسل نوح) قال المناوى لا تعارض بينه وبين ما بعده من ان اولهم آدم لان نوحا أول رسول الى الكفار وآدم أول رسول الى أولاده ولم يكونوا كفارا (ابن عساكر عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (اول الرسل آدم) الى بنيه فعلمهم شرائع علم الله تعالى (وآخرهم محمد) صلى الله عليه وسلم فلا نبى بعده وعيسى انما انزل بشرعه (واول انبياء بنى اسرائيل موسى) بن عمران (وآخرهم عيسى) ابن مريم (واول من خط بالقلم) أى كتب به ونظر فى علم النجوم والحساب (ادريس) قال المناوى سمى به لكثرة درسه لكتاب الله وهو المثلث لانه نبى وملك وحكيم قال الحكيم ثم علم نوحا حتى كتب ديوان السفينة واول من كتب بالعربية اسمعيل (الحكيم) فى نوادره (عن أبى ذر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (اولاد المشركين) أى أولاد الكفار الذين ماتوا قبل البلوغ (خدم اهل الجنة) فيها فهم من أهلها هذا ما عليه الجمهور (طس عن سمرة) بن جندب (وعن انس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الا) بفتح الهمزة والتخفيف حرف افتتاح معناه التنبيه (احدثكم حديثا عن الدجال) أى عن صفاته (ما حدث به نبى

فيه بأن يجبره نحو ما جبر الله تعالى ذلك بالنفل الذى من جنسه بأن يجعل شيأ من النوافل على قدر ما اراد تعالى مكان الفرض الذى تركه او ترك نحو شرطه او يجعل ذلك النفل جابرا للاثم الذى صاحب الفرض فلا يؤاخذ بذلك فانه تعالى اذا كان يعفو عن العبد بدون جابر فبالاولى مع الجابر من النوافل (قوله تتمون) بضم فكسر (قوله على فرائض) اى عن فرائض فعلى بمعنى عن (قوله فان وجد) اى ذلك العبد فضلا الخ (قوله وان لم يوجد) بالبناء للمفعول وكذا امرت واخذ بيديه والاخذ بتلك الهيئة اهانة له أى اذا لم يزد له نوافل على قدر ما جبر به الخلل حصل له ما ذكر (قوله ادريس) اى هو اول من خط على نحو الفخار والورق واول من خط بالقلم على الطين آدم فلا ينافى خط على الطين لعدم وجود نحو الورق ويحرق الطين بعد خوف ذهاب الكتاب (قوله عن الدجال) من الدجل وهو التغطية لانه يغطى الحق بالباطل (قوله ما حدث به الخ) اى فكل نبى حدث به قومه لكنه صلى الله عليه وسلم حدث عنه بأكمل بيان واوضح كشف عن صفاته وانما حدث به الانبياء قومهم مع القطع بعدم

ادراكهم له لانهم خلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصدهم بذلك التحديث اشهار حاله لكل أحد ليحذره أمة بعد أمة فهو لنصح هذه الامة وعند الصوفية ان الزمن كله زمن واحد فيشاهدون الزمن المستقبل الذي فيه الدجال كانه حاضر الآن فيحذرون أممهم (قوله أعور) قيل اليمنى وقيل اليسرى وجمع بان احدى عينيه ذاهبة بالكلية والاخرى معيبة فأطلق العور تارة على ذهاب العين وأخرى على عيبها (قوله تمثال) اى مثال وصورة وهذا بالنسبة الى الرائى فاما أن يكون الدجال ساحرا يخيل الشئ بصورة عكسه واما ان يجعل الله تعالى باطن الجنة التي يسخرها للدجال نارا وباطن النار جنة قال العلقمي وهذا هو الراجح واما أن يكون ذلك كناية عن الرحمة بالجنة وعن المحنة والنقمة بالنار فمن أطاعه وأنعم عليه بجنته يؤل أمره الى دخول نار الآخرة وبالعكس (قوله كما أنذر به نوح قومه) لكن انذارى أوضح وأكمل وخص نوحا بالذكر لانه أول نبى انذر قومه أى خوفهم

قومه) أي لم يحدث نبي قومه بمثله في الايضاح ومزيد البيان فانه ما من نبي الا وقد انذر قومه به لكن لم يوضح اوصافه (انه اعور) أي ذاهب العين اليمنى كما في رواية وفي اخرى اليسرى وجمع بأن احداهما ذاهبة والاخرى معيبة فيصح أن يقال لكل واحدة عوراء اذ الاصل في العوراء العيب قال العلقمي قال شيخ شيوخنا انما اقتصر على ذلك مع ان ادلة الحدوث في الدجال ظاهرة لان العور أثر محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والاله يتعالى عن النقص علم انه كاذب (وانه يجيء معه بمثال الجنة والنار) هذا بالنسبة للرائى فاما بالسحر واما بجعله تعالى باطن الجنة نارا أو عكسه (فالتى يقول انها الجنة هي النار) أي تسبب للعذاب بالنار والتي يقول انها النار هي الجنة (واني انذركم) به (كما انذر نوح قومه) خصه بالذكر لانه أول نبي انذر قومه أي خوفهم ولانه أول الرسل ولانه أبو البشر الثاني (ق عن أبي هريرة) (الا احدثكم بما يدخلكم) أي بالذي يكون سببا لدخولكم (الجنة) قالوا بلى قال (ضرب بالسيف) أي قتال به والمراد الجهاد في سبيل الله لاجل اعلاء كلمة الله (واطعام الضيف واهتمام بمواقيت الصلاة) أي بدخول أوقاتها أي لايقاعها في أول الوقت (واسباغ الطهور) بضم الطاء أي اتمام الوضوء أو الغسل (في الليلة القرة) بفتح القاف وشدة الراء أي شديدة البرد ومحل هذا عند الشافعي عند العجز عن تسخين الماء فان قدر على التسخين ولا ثواب في ذلك لكراهته عنده (واطعام الطعام على حبه) أي مع حب الطعام أي شهوته أو عزته لقلته أو على حب الله (ابن عساكر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر (الا احدثكم بأشقى الناس رجلين) عطف بيان وتمييز (أحيمر ثمود) تصغير أحمر وهو قدار بن سالف (الذي عقر الناقة) أي قتلها الاجل قول نبيهم صالح ناقة الله وسقياها أي احذروا ان تصيبوها بسوء وانما قال أحيمر لانه أحمر أشقر ذميم (و) عبد الرحمن بن ملجم (الذي يضربك يا علي) بن أبي طالب بالسيف (على هذه) يعني هامته (حتى يبل منها) بالدم (هذه) أي لحيته فكان كذلك (طب ك عن عمار بن ياسر) قال الشيخ حديث صحيح (الا اخبرك) بأخير في رواية بدله بأعظم (سورة في القرآن) قالوا بلى قال هي (الحمد لله رب العالمين) أي سورة الحمد بكمالها فهي أعظم سور القرآن فانها امه واساسه ومتضمنة لجميع ما فيه (حم عن

(قوله بمواقيت الخ) بأن يراقب دخول الوقت بعد تطهره ليوقع الصلاة أول وقتها (قوله واسباغ الطهور) أي اكماله بأن يأتي بواجباته ومندوباته (قوله القرة) بفتح القاف الليلة الباردة اما بكسرها فنفس البرد (قوله على) أي مع حبه أي الطعام أولاجل حبه تعالى (قوله ألا احدثكم) وفي رواية أحدثكما خطاب لعمار ابن ياسر وسيدنا علي (قوله رجلين) بيان لاشقى (قوله أحيمر) تصغير أحمر لانه كان محمرا لاون مع شقرة لكنه يقرأ مضافا لثمود والاضافة على معنى من وثمود قوم صالح وأحيمر بالصرف فقد قال ح ل على الازهرية ان صغر أفعل صرف لزوال صيغة أفعل (قوله حتى يبل) وفي نسخ الشارح حتى تبتل وقد مرض سيدنا علي فعاده بعض الصحابة وقالوا له نخشى عليك

الموت وانت في هذا الموضع البعيد فلا نجهزك فقال كلا لا اموت بذلك المرض وقد أخبرني صلى الله عليه وسلم بأني لا اموت الا بضربة الخ وكان كذلك أي انه لم يمت بهذا المرض بل اتفق ان اللعين انتظره حين جاءه المؤذن وقال له الصلاة فخرج رضي الله عنه وهو يقول الصلاة الصلاة فضربه على رأسه فسال دمه فأمسك اللعين يومين فمات على فقطعت أطراف اللعين ووضع في وعاء وألقي في النار (قوله بأخير سورة) أي أعظم كما في رواية فيقال أخير كما يقال خير وهذا التفضيل بالنسبة لما نقرؤه اما الكلام القديم فلا تفضيل فيه

عبدالله بن جابر البياضى) الانصارى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (الا اخبرك عن ملوك الجنة) أى عن صفتهم وفى رواية ملوك أهل الجنة هم كل (رجل) أى انسان مؤمن (ضعيف) فى نفسه (مستضعف) بفتح العين أى يستضعفه الناس و يحتقرونه لرثاثته وخموله أو فقره (ذو طمرين) بكسر الطاء وسكون الميم وراء أى ثوبين خلقين (لا يؤبه له) أى لا يحتفل به لحقارته (لو اقسم على الله) تعالى (لابره) أى لو حلف يمينا ان الله يفعل كذا أو لا يفعله جاء الامر فيه على ما يوافق يمينه اكراما له (ه عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ألا اخبرك باهل النار) قالوا أخبرنا قال (كل جعظرى) بجيم مفتوحة وظاء معجمة بينهما عين مهملة أى فظ غليظ (جواظ) بفتح الجيم وشدة الواو وظاء معجمة أى ضخم مختال (مستكبر جماع) بالتشديد أى كثير الجمع للمال (منوع) أى كثير المنع له (ألا اخبركم بأهل الجنة) قالوا أخبرنا قال (كل مسكين لو اقسم على الله لابره) والمراد ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان (طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (الا اخبرك بافضل ما تعوذ به المتعوذون) أى اعتصم به المعتصمون (قل أعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس) زاد فى رواية وان يتعوذ الخلائق بمثلهما سميتا بالمعوذتين لانهما عوذتا أى عصمتا صاحبهما من كل سوء (طب عن عقبة بن عامر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (الا اخبرك بتفسير لا حول ولا قوة الا بالله) أى ببيان معناها (لا حول عن معصية الله الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله هكذا اخبرنى جبريل يا ابن ام عبد) هو عبد الله بن مسعود (ابن النجار عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (ألا اخبركم بأهل الجنة) هم (كل ضعيف) والمراد بالضعيف من نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله فى الدنيا (متضعف) قال العلقمى بكسر العين وفتحها وقال المناوى بفتح العين كما فى التنقيح قال وغلط من كسرها (لو أقسم على الله لابره ألا اخبركم بأهل النار كل عتل) بضم المهملة والمثناة بعدها لام ثقيلة أى الشديد الخصومة أو الجموع المنوع أو الفظ الشديد أو الاكول الشروب (جواظ جعظرى مستكبر) صاحب كبر (حم ق ت ن ه عن حارثة ابن وهب ﴿ ألا اخبركم بخيركم من شركم) قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف على ناس جلوس فقال ألا اخبركم بخيركم من شركم فسكتوا فقال ذلك ثلاثا فقال رجل بلى يا رسول الله أخبرنا بخيرنا من شرنا قال (خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره) اى من يأمل الناس الخير من جهته و يأمنون من الشر من جهته (وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره) اى شركم من لا يأمل الناس الخير منه ولا يأمنون شره (حم ت حب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ألا اخبركم بخير الناس وشر الناس ان من خير الناس رجلا عمل) أى جاهد (فى سبيل الله عز وجل) لاعلاء كلمة الله (على ظهر فرسه أو على ظهر بعيره) أى جاهد راكبا أو ماشيا (او على قدميه) ولفظ

(قوله اخبرك) اى ايها الصحابى والخطاب لغيره أيضا (قوله عن ملوك الجنة) أى صفتهم أى بالصفات التى من تلبس بها كان كالملك على الرعايا (قوله رجل) اى هم رجل الخ (قوله طمرين) اى ثوبين أى ازار يستر العورة ورداء يستر أعلى البدن (قوله لا يؤبه) أى لا يحتفل به (قوله لو اقسم الخ) أى لو حلف يمينا على أن يفعل الله كذا أو لا يفعل كذا جاء الامر على ما يوافق يمينه اكراما واعزازا بل هنا لك من يقول لربه وحياتى عليك الا تفعل كذا فيجيبه لما بينه وبينه ٩٣ وان كان ذلك ليس قسما شرعيا وهذا لاهل الدلال لانهم يرون سره تعالى ساريا فى كل شئ حتى فى ذات أنفسهم فيحلفون بها لقربهم وتعظيمهم ومن لم يتصف بصفتهم يخشى عليه الهلاك من قول مثل ذلك فلا يغر نفسه اذ دعوى الولاية من أسباب سوء الخاتمة وكذا اذا مدح الشخص بشئ ليس فيه فيغتر (قوله جعظرى) أى فظ غليظ أولا يصيبه مرض (قوله ما تعوذ) أى اعتصم به من يريد التحصن من كل شر وهذا حيث اقترن به اخلاص (قوله يا ابن أم عبد) تم الكلام وابن النجار راوأى فيقرأ بالرفع وليس مجرورا باضافة عبد له وانما هو عبد الله بن مسعود (قوله متضعف) بفتح العين كما فى التنقيح قال وغلط من كسرها مناوى (قوله عتل) اى شديد الخصومة (قوله ألا اخبركم بخيركم الخ) قاله لما وقف على جمع من الصحابة فسكتوا فقال ثانيا وثالثا فقال رجل أخبرنا يا رسول الله وانما سكتوا خوفا من الفضيحة وأن يقول هذا خير وهذا شر فلما علموا انه لا بد من اخبارهم أجاب الرجل فى الثالثة وانظر ما ألطفه من بيان حيث أتى بصفات فينظر الانسان فى نفسه فيعلم الحال أى حال نفسه هل هو من الشر أو الخير وقوله من شركم متعلق بمحذوف حال أى مميزا من شركم (قوله على ظهر فرسه الخ) خص الفرس والبعير لان الغالب اذ ذاك القتال عليهما والا فالمراد القتال فى سبيل الله راجلا كان أو راكبا أى مركوب كان ولفظ ظهر فى قوله أو على ظهر قدميه مقحم

الظهر مقحم (حتى يأتيه الموت) أي استمر على ذلك الى ان مات (وان من شر الناس رجلا فاجرا) أي منهمكا في المعاصي (جريئا) من الجراءة أي قوي الاقدام (يقرأ كتاب الله ولا يرعوى) أي لا ينكف ولا ينزجر (الى شئ منه) أي من مواعظه وزواجره ووعده ووعيده أو الى بمعنى الباء أو ضمن يرعوى معنى ينتبه قال العلقمي وأوله عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك يخطب وهو مسند ظهره الى راحلته فقال الا اذكره (حم ن ك عن ابي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الا اخبركم بايسر العبادة واهونها على البدن الصمت) أي الامساك عن الكلام فيما لا يعني أي ما لا ثواب فيه قال العلقمي قال في المصباح صمت صمتا من باب قتل سكت وصموتا وصماتا فهو صامت واصمته غيره وربما استعمل الرباعي لازما أيضا (وحسن الخلق) بملاينة الناس وملاطفتهم وتحمل اذاهم وكف الاذى عنهم (ابن أبي الدنيا) أبو بكر (في) كتاب فضل (الصمت عن صفوان ابن سليم) بضم المهملة وفتح اللام (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (الا اخبركم عن الاجود) أي الاكثر كرما (الله الاجود) أي الاكرم (الاجود) كرره تأكيدا (وانا اجود ولد آدم) بضم الواو وسكون اللام أو بفتحتين (واجودهم من بعدي رجل علم) بالتخفيف (علما) شرعيا (فنشر علمه) أي بثه لمستحقيه (يبعث يوم القيامة امة وحده) يحتمل ان المراد انفراده يوم القيامة بكرامة من الله سبحانه وتعالى تليق به قال المناوي قال في الفردوس الامة هنا هو الرجل الواحد المعلم للخير المنفرد به (ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى يقتل او ينصر) (ع عن انس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (الا اخبركم بشئ) أي بدعاء نافع للكرب والبلاء (اذا نزل برجل منكم كرب) أي مشقة وجهد (او بلاء) بالفتح والمد أي محنة (من امر الدنيا دعا به ففرج عنه) أي ينكشف ما به قالوا أخبرنا قال هو (دعاء ذي النون) أي صاحب الحوت وهو يونس عليه الصلاة والسلام حين التقمه الحوت فنادى في الظلمات (لا اله) أي لا معبود بحق (الا انت سبحانك) أن يعجزك شئ (اني كنت من الظالمين) لنفسي بالمبادرة بالمهاجرة عن قومي قبل ان أومر (ابن ابي الدنيا في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (ك عن سعد) بن ابي وقاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الا اخبركم بسورة ملء عظمتها) أي عظمة الثواب الحاصل لقارئها (ما بين السماء والارض ولكاتبها) في تميمة أو غيرها (من الاجر مثل ذلك) أي ثواب عظيم يملأ ما بينهما لو جسم (ومن قرأها يوم الجمعة غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى) أي الصغائر الواقعة منه من يوم الجمعة الى الجمعة التي بعدها (وزيادة) بالرفع (ثلاثة ايام ومن قرأ) الآيات (الخمس الاواخر منها عند نومه) أي عند ارادته النوم (بعثه الله) أي أيقظه من (اي الليل شاء) قالوا اخبرنا قال هي (سورة اصحاب الكهف) وزاد في رواية عقب قوله ومن قرأها كما انزلت (ابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (الا اخبركم بمن تحرم عليه النار) أي دخول جهنم

(قوله جريئا) من الجراءة وهي الاقدام على الشئ (قوله الصمت) أي الامساك عما لا يعني مما لا ثواب فيه وبابه قتل وانما كان أيسر العبادة باعتبار انه كف عن الكلام فليس فيه فعل والا فهو من أعظم العبادة على النفس لمشقتها بلزوم ذلك (قوله الله الاجود) كرره تأكيدا أي الاكرم ٩٤ على الاطلاق هو الله تعالى ثم رسوله الخ ولذا لم يقل للسائل لا قط بل يعطيه أو يعده أو يقول له اقترض علي فاذا جاءني شئ من الغنيمة وفيت (قوله علم) أي تعلم علما شرعيا فنشره (قوله يبعث يوم القيامة امة وحده) أي متصفا بصفات حسنة كثيرة لو تفرقت على الناس لكانوا أمة أي جماعة متصفين بذلك (قوله بشئ) أي بدعاء بدليل ما بعده واطلاق الدعاء على لا اله الا انت الخ مع انه ذكر لكون المقصود منه الدعاء فهو ذكر متضمن للدعاء بقرينة المقام ولم يقع من سيدنا يونس ظلم بل منزل منزلته ولذا قال اني كنت من الظالمين أي حيث انه غضب من قومه وانتقل عنهم مهاجرا لهم ولم ينتظر الاذن منه تعالى بذلك فأوخذ بذلك بحسب مقامه فجعل في ثلاث ظلمات ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة جوف الحوت (قوله كنت من الظالمين) أي المجاوزين الحد حيث لم انتظر الاذن بالانتقال عن قومي أي كنت فيما مضى أما الآن فأنا تائب فمكث ساعات وقيل اياما ثم فرج الله تعالى عنه (قوله ملء عظمتها) أي لو جسمت لملأ ثوابها ذلك (قوله ولكاتبها) أي تميمة أو في لوح ومن قرأها يوم الجمعة غفر له الخ أي زيادة على الثواب الذي يملأ ما تقدم (قوله وزيادة) بالرفع أي عطفا على نائب الفاعل الذي هو ما أي غفر له ذنوب ما بينه وبين الخ وغفر له ذنوب زيادة (قوله الخمس) من ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات الى آخرها

جهنم (غدا) اى يوم القيامة وأصل الغد اليوم الذى بعد يومك ثم توسع فيه حتى أطلق على البعيد المترقب قالوا أخبرنا يارسول الله قال (كل هين) مخففا من الهوان بفتح الهاء السكينة والوقار (لين) مخفف لين بالتشديد من اللين ضد الخشونة قال ابن الاعرابى العرب تمدح بالهين واللين مخففين وتذم بهما مثقلين (قريب) الى الناس (سهل) قال المناوى يقضى حوائجهم وينقاد للشارع فى أمره ونهيه (ع عن جابر) بن عبد الله (ت طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الا اخبركم بخير الشهداء) جمع شهيد بمعنى شاهد هو (الذى يأتى بشهادته قبل ان يسألها) بالبناء للمجهول اى قبل أن يطلب منه قال العلقمى قال النووى فى المراد بهذا الحديث تأويلان أصحهما وأشهرهما تأويل مالك وأصحاب الشافعى انه محمول على من عنده شهادة لانسان بحق ولا يعلم ذلك الانسان انه شاهد فيأتى اليه فيخبره بأنه شاهد له والثانى انه محمول على شهادة الحسبة وذلك فى غير حقوق الآدميين المختصة بهم فمما يقبل فيه شهادة الحسبة الطلاق والعتق والوقف والوصايا العامة والحدود ونحو ذلك فمن علم شيأ من هذا النوع وجب عليه رفعه الى القاضى واعلامه به والشهادة قال الله تعالى واقيموا الشهادة لله وكذا فى النوع الاول يلزم من عنده شهادة لاحد لا يعلمها ان يعلمه اياها لانها أمانة عنده له وحكى تأويل ثالث محمول على المجاز والمبالغة فى أداء الشهادة بعد طلبها لا قبله كما يقال الجواد يعطى قبل السؤال أى يعطى سريعا عقب السؤال من غير توقف اه فلا ينافى خبر شر الشهود من شهد قبل ان يستشهد لانه فى غير ذلك (مالك حم م د ت عن زيد بن خالد الجهنى) ﷺ (الا اخبركم بصلاة المنافق) قالوا أخبرنا قال (ان يؤخر العصر) أى صلاته (حتى اذا كانت الشمس) أى صارت صفراء (كثرب البقرة) بمثلثة مفتوحة فراء ساكنة فوحدة أى شحمها الرقيق فوق الكرش والامعاء شبه به تغير الشمس عند المغيب ومصيرها فى محل دون آخر (صلاها) اى يؤخرها الى ذلك الوقت تهاونا بها ويصليها فيه ليدفع عنه الاعتراض فيحتمل ان المراد التحذير عن تأخيرها الى هذا الوقت بتسميته منافقا لا النفاق الحقيقى (قط ك عن رافع بن خديج) وهو حديث صحيح ﷺ (الا اخبركم بافضل) اى بدرجة هى أفضل (من درجة الصيام والصلاة والصدقة) أى المستمرات أو الكثيرات (اصلاح ذات البين) قال ابن رسلان أى اصلاح أحوال البين يعنى ما بينكم من الاحوال حتى تكون أحوالكم أحوال محبة وألفة واتفاق وقيل اصلاح ذات البين هو اصلاح الفساد والفتنة التى تكون بين القوم واسكان الفتنة الثائرة بين القوم أو بين اثنين فالاصلاح اذ ذاك واجب وجوب كفاية مهما وجد اليه سبيلا ويحتمل الاصلاح بمواساة الاخوان والمحتاجين ومساعدتهم مما رزقه الله تعالى (فان فساد ذات البين هى الحالقة) قال فى النهاية هى الخصلة التى من شأنها أن تحلق أى تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر (حم د ت عن ابى الدرداء) وهو حديث صحيح ﷺ (الا اخبركم برجالكم من أهل الجنة النبى فى الجنة) اى فى أعلى درجاتها قال المناوى وال للعهد أو الجنس أو الاستغراق (والشهيد) القتيل فى قتال الكفار (فى الجنة والصديق) صيغة مبالغة أى الكثير الصدق والتصديق للشارع (فى الجنة والمولود) اى الطفل الذى يموت قبل البلوغ (فى الجنة والرجل) الذى (يزور أخاه) فى الدين (فى ناحية المصر)

(قوله هين لين) بالتخفيف أولى من التشديد فهما لغتان والمعنى واحد على الراجح (قوله قبل أن يسئلها) محمول على شهادة الحسبة فى حقوقه تعالى أو محمول على ما اذا نسى صاحب الحق شهادة شخص فجاءه ذلك الشخص لئلا يكره وقال له انى متحمل للشهادة بحقك فاطلبنى عند أى حاكم أشهد لك (قوله المنافق) أى نفاق عمل أى لان صلاة العصر أفضل من غيرها وهى الصلاة الوسطى فاذا قصر فيها وأخرها عن أول الوقت دل ذلك على تهاونه بالدين وكونه منافقا نفاق عمل (قوله كثرب البقر) أى شحمها الرقيق الملصق بكرشها شبه الشمس بذلك بجامع الصفرة لان الشحم المذكور أصفر وقال فى النهاية نهى عن الصلاة اذا صارت الشمس كالاثارب أى اذا تفرقت وخصت موضعا دون موضع عند المغيب ومعلوم انه اذا أخرها الى ما لا يسعها كان أشد من ذلك (قوله ذات البين) الطائفتين الواقع بينهما المخاصمة (قوله هى الحالقة) أى تزيل الثواب كالموسى تحلق الشعر وتزيله (قوله النبى) أى كل نبى فى أعلى مراتب الجنة وكل شهيد فى المعركة فى الجنة وكل صديق أى كثير الصدق فى كلامه وكثير التصديق لما جاء به النبى فى الجنة (قوله والمولود) أى ولو من أولاد الكفار على الراجح (قوله والرجل يزور الخ) الرجل وصف طردى (قوله فى ناحية المصر) أى فى مكان بعيد وعبر بذلك لان المصر فى الغالب تكون كبيرة متسعة

(قوله العؤود) أى التى تعود لزوجها المرة بعد الاخرى كلما هجرها تعود لطاعته والعؤود بفتح العين وضم الهمزة قاله بعضهم (قوله هذه يدى) أى هذه ذاتى فى يدك افعل فيها ما تريد (قوله غمضا) أى نوما وأصل الغمض اطباق جفن العين وقوله غمضا بضم الغين المعجمة (قوله جبريل) أى هو جبريل وكذا يقدر فيما بعده وافضل مجرور فى الجميع فهو افضلهم مطلقا لما اشتمل عليه من الصفات التى لا توجد فى غيره من شدة قوته قال تعالى ذى قوة وغير ذلك ويليه ميكائيل ثم اسرافيل ثم عزرائيل وهؤلاء صنف ثم بعدهم صنف حملة العرش ثم الذين حول العرش ثم رؤساء الملائكة ثم ملائكة الجنة والنار ثم الموكلون بابن آدم على الخصوص ثم الموكلون بأمور العالم غير بنى آدم (قوله آدم) قاله تواضعا مع الاب الاول والا فهو أفضل مطلقا بدليل آدم فمن سواه تحت لوائى يوم القيامة ۹۹ (قوله وأفضل الشهور شهر رمضان الخ) *فائدة* قال الرملى فى شرحه على المنهاج ورد أنه صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل أن يصلى على رطبات فان لم يكن فعلى تمرات فان لم يكن حسا حسوات من ماء وقضية هذا الخبر تقديم الرطب على التمر وان السنة تثليث ما يفطر عليه من رطب وغيره وهو كذلك كما اقتضاه فى الثانى نص حرملة وتصريح ابن عبد السلام به فى الماء وتعبير المصنف كغيره بتمر اذ هو اسم جنس جمعى وتعبير جمع بتمرة محمول على انه يحصل بها أصل السنة اه وفى رتبة الرطب البسر والعجوة فان الثلاثة تقدم على التمر كما قاله الشهاب القليوبى وبعد التمر ماء زمزم فماء غيره فحلو فحلواء كما بحواشى فى ذلك أن رمضان أفضل الشهور ويليه المحرم ثم رجب ثم ذو الحجة ثم القعدة ثم شعبان ثم بقية الاشهر فى مرتبة واحدة (قوله مريم الخ) وفاطمة أفضل من حيث البضعة حتى من الخلفاء الاربع الجنة وهم أفضل من حيث العلوم ونصر الدين بالجهاد وغيره (قوله لا شوكة فيه) أى لا مشقة فيه كمشقة قتال الكفار وان كان فيه مشقة عظيمة من حيث مجاهدة النفس فى منعها له من بذل الاموال واجتناب المحرمات وغير ذلك وضبط بعض الشراح ذلك بكسر الكاف هو المناسب فى هذا المقام خطابا للشفاء ويرده ذا سبب الحديث ان رجلا جاء يسأله صلى الله عليه وسلم عن الحج فقال له الا أدلك الخ فهذا يبين ان الخطاب لمذكر (قوله كلمة) مراده بها كلمات متعددة بدليل السياق (قوله من تحت العرش) أى ناشئة من كنز الجنة الكائن تحت العرش وفى الحديث تقديم وتأخير وقوله من كنز بيان لتحت العرش فكانه يقول التحت الذى هو كنز الخ وذهب الشيخ محيى الدين الى أن المراد بذلك الكنز سيدنا آدم أى فلا حول الخ قالها سيدنا آدم ونشأت عنه واستقرت فى بنيه الى ان وصلت له صلى الله عليه وسلم فليست من خصوصياتنا

الله) أى فى مكان بعيد عنه لوجه الله (فى الجنة ألا اخبركم بنسائكم من أهل الجنة الودود) بفتح الواو أى المتحببة الى زوجها قال فى المصباح وددته أوده من باب تعب ودا بفتح الواو وضمها أحببته والاسم المودة ثم قال وتودد اليه تحبب وهو ودود أى محب يستوى فيه الذكر والانثى (الولود) أى الكثيرة الولادة أو التى تلد (العؤود) بفتح العين المهملة ثم همزة مضمومة أى التى تعود على زوجها بالنفع يقال هذا الشئ أعود عليك من هذا أى انفع (التى اذا ظلمت) أى ظلمها زوجها بضرو تقصير فى انفاق أو قسم (قالت) مستعطفة له (هذه يدى فى يدك) أى ذاتى فى قبضتك (لا اذوق غمضا) بالضم أى لا أذوق نوما (حتى ترضى) أى عنى (قط فى الافراد طب عن كعب بن عجرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ألا اخبركم بافضل الملائكة جبريل وافضل النبيين آدم) عليهما الصلاة والسلام قال العلقمى وهذا صدر قبل أن يعلم بفضل أولى العزم وقبل أن يعلم بفضله على جميع المخلوقين (وافضل الايام) أى أيام الاسبوع (يوم الجمعة وافضل الشهور شهر رمضان وافضل الليالى ليلة القدر وافضل النساء مريم بنت عمران) قال العلقمى أى نساء زمانها وقدمنا ان افضل النساء فاطمة بل قدمنا انها أفضل الصحابة حتى من الشيخين اه وقال المناوى هى أفضل نساء عالمها وفاطمة أفضل نساء عالمها (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ألا أدلك) بكسر الكاف خطاب لراوية الحديث قال الشيخ حين سألت هل على المرأة من جهاد وفى رواية ما جهاد المرأة يا رسول الله (على جهاد لا شوكة فيه) أى لا مشقة فيه كمشقة الجهاد (حج البيت) فهو كالجهاد فى حصول الثواب وان تفاوت (طب عن الشفاء بنت عبد الله) بن عبد شمس العدوية القرشية جدة عثمان بن سليم أم أبيه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ألا أدلك على كلمة) أراد بها الكلام (من تحت العرش من كنز الجنة) يعنى ان ثوابها مدخر لقائلها كما يدخر الكنز قال الطيبى من تحت العرش صفة كلمة ويجوز أن تكون من ابتدائية أى ناشئة من تحت العرش وبيانية أى كائنة من تحت العرش ومستقرة فيه وأما من الثانية فليست الا بيانية فاذا ذهب الى ان

الجنة تحت العرش والعرش سقفها جاز أن يكون من كنز الجنة بدلا من تحت العرش (تقول لاحول ولاقوة الا بالله فيقول الله) أى اذا قلتها (اسلم عبدى واستسلم) أى فوض أمر الكائنات الى وانقاد لى مخلصا (ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الاأدلك) خطاب لابى هريرة (على غراس هو خير) لك (من هذا) الغراس الذى تغرسه وكان يغرس فسيلا (تقول سبحان الله) قال العلقمى قال الدميرى التسبيح فى اللغة التنزيه ومعنى سبحان الله تنزيها له من النقائص مطلقا ومن صفات المحدثات كلها وهو اسم منصوب على انه واقع موقع المصدر بفعل محذوف تقديره سبحت الله سبحانا وتسبيحا فالتسبيح مصدر وسبحان واقع موقعه ولا يستعمل غالبا الا مضافا كقوله سبحان الله وهو المضاف الى المفعول به أى سبحت الله لان المسبح هو المنزه قال أبو البقاء ويجوز أن يكون مضافا الى الفاعل لان المعنى تنزه الله قال النووى وهذا الذى قاله وان كان له وجه فالمشهور المعروف هو الاول وقد جاء غير مضاف كقول الشاعر ٭ سبحانه ثم سبحانا انزهه ٭ قال أهل اللغة والمعانى والتفسير وغيرهم ويكون التسبيح بمعنى الصلاة ومنه قوله سبحانه وتعالى فلولا انه كان من المسبحين أى المصلين والسبحة بضم السين صلاة النافلة ومنه سبحة الضحى وغيرها قال والسبحة خرز منظوم يسبح بها يعتادها أهل الخير مأخوذ من التسبيح (والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر يغرس لك بكل كلمة منها شجرة فى الجنة) وهذه الكلمات هى الباقيات الصالحات عند جمع منهم ابن عباس وسببه كما فى ابن ماجه عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به وهو يغرس غراسا فقال يا أبا هريرة ما الذى تغرس قلت غراسا قال الا أدلك فذكره (ه ك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا) محوها كناية عن غفرانها والعفو عنها (ويرفع به الدرجات) قال الباجى أى المنازل فى الجنة ويحتمل أن يريد رفع درجته فى الدنيا بالذكر الجميل وفى الآخرة بالثواب الجزيل (اسباغ الوضوء) أى اتمامه واكماله (على المكاره) قال الباجى من شدة برد وألم جسم وعجلة الى أمر مهم وغير ذلك (وكثرة الخطا) جمع خطوة بالضم ما بين القدمين واذا فتحت للمرة (الى المساجد) للصلاة ونحوها (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) سواء أدى الصلاة فى جماعة أم منفردا فى مسجد او بيته وقيل أراد الاعتكاف (فذلكم الرباط) يعنى به تفسير قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا اصبروا أى على مشاق الطاعات وصابروا أى غالبوا أعداء الله فى الصبر على شدائد الحروب وأعدى عدوكم فى الصبر على مخالفة الهوى ورابطوا أبدانكم وخيولكم فى الثغور بقصد الغزو وأنفسكم على الطاعة والرباط فى الاصل الاقامة على جهاد العدو فشبه به ما ذكر من الافعال الصالحة والعبادة وحقيقته ربط النفس والجسم مع الطاعات (فذلكم الرباط فذلكم الرباط) كرره اهتماما به وتعظيما لشأنه وذكره ثلاثا اما لانه كان عادته تكرار الكلام المهم ثلاثا ليفهم عنه اولان الاعمال المذكورة فى الحديث ثلاث (مالك حم م ت ن عن أبى هريرة ۞ الا أدلكم على أشدكم)

(قوله أسلم) أى انقاد لاحكام الالوهية حيث تبرأ من حوله وقوته واعتمد على قوته تعالى (قوله واستسلم) أى بالغ فى الانقياد له تعالى وقوله فيقول الخ جزاء شرط مقدر أى اذا قال العبد ذلك يقول الله الخ (قوله على غراس الخ) قاله لابى هريرة لما مر عليه ورآه يغرس نخلا صغيرا وليس هذا نهيا عن غرس الشجر بل تعليم لما هو أفضل أى فغرس الآخرة أنفع من غرس الدنيا (قوله سبحان الله) تقديمه لايدل على أفضليته على الحمد اذ الحمد أفضل ٢ (قوله على باب الخ) أى على شئ يكون سببا فى دخول الجنة كالباب الموصل للمقصود وليس فيه استعارة لجمع بين الطرفين بل الجنة لها باب حقيقى وهو معلوم ومجازى وهو العبادة ٢ (قوله عن قيس) هو خادمه صلى الله عليه وسلم فعلمه ذلك زيادة على ما يعلم ابريه أحسن تربية كما هو شأن المربى (قوله يمحو الله الخ) أى من صحف الملائكة أو هو كناية عن الغفران والمراد الخطايا الصغائر (قوله اسباغ الوضوء) اى اتمامه بفروضه أو بفروضه ومندوباته (قوله على المكاره) كأن كان الماء باردا ولم يجد ما يسخن أو كان به مرض خفيف فتوضأ مع حصول مشقة لطيفة فلا ينافى قول الفقهاء يكره شديد البرودة والسخونة (قوله وانتظار الصلاة بعد الصلاة) بأن يتعلق قلبه بالصلاة الآتية كالعصر بعد صلاة الظهر فيصير مشتغلا بها حتى يصليها أو المراد انه يستمر فى المسجد حتى يأتى وقت الصلاة الاخرى فيصليها حيث لم يعرض له مهم (قوله الرباط) أى مثل الرباط للجهاد لان ذلك جهاد للنفس ولما كان قد يتوهم عدم لحوق ذلك لجهاد الكفار أكده بالتكرار تنبيها على انه جدير بذلك (قوله على اشدكم الخ) أى أعظمكم وسببه انه مر على قوم يرفعون حجرا ليختبروا اشدتهم فقال ما هذا فقالوا يا نبى الله هذا حجر كنا نسميه حجر الاشد

فذكر الحديث أي انه لا فائدة في هذه القوة وانما القوة الممدوحة عنده تعالى القوة في الدين (قوله عند الغضب) أي ان لم يكن الغضب له تعالى والا فالشدة حينئذ من ملك النفس أيضا لانها لاجل ازالة المنكر وقد وقع ان يهوديا أمسك طوقه صلى الله عليه وسلم وشده بعنف وقال أنتم يا بني هاشم ٩٨ مطل أعطني حقي والحال انه قبل مجيء وقت حلول الدين وقصده بذلك اختبارهصلى الله عليه وسلم لما راى شدة حلمه في كتبهم فقال سيدنا عمر دعني يارسول الله أضرب عنقه وذلك من الغضب لله تعالى فهو ممدوح فقال صلى الله عليه وسلم المطلوب منك أن تأمرني بالدفع وتأمره بحسن الطلب فأسلم اليهودي وصار صحابيا لما رآه صلى الله عليه وسلم أحلم الخلق جملة وتفصيلا (قوله مني) أي عني فمن بمعنى عن وكذا ما بعده (قوله والاحاديث عني وعنهم) أي عن الصحابة وعن الانبياء والمراد بالاحاديث المنقولة عن الانبياء الاخبار المنقولة عنهم (قوله السجزي) نسبة الى سجستان (قوله أرقيك) بفتح الهمزة (قوله النفاثات) صفة لمحذوف أي النفوس أو الجماعات النافثات (قوله حاسد) أي متمن زوال النعمة اذا حسد أي أظهر حسده بالتسبب في زوال نعمته كأن تسبب في نهب ماله أما اذا لم يتسبب في زوال النعمة فحسده ضرره قاصر عليه لا يحتاج الى التعوذ منه (قوله ترقى بها) أي كل مريض (قوله تقوليهن) بحذف النون للتخفيف اذ لا جازم ولا ناصب (قوله لا اشرك به شيأ) أي في العبادة كالرياء مهملة
والعجب فالمراد الشرك الخفي لا الظاهر لان المخاطبة بذلك أسماء ومعلوم انها لا تشرك اشراك كفر

قالوا بلى قال (املككم لنفسه عند الغضب) قال المناوي لان من لم يملك نفسه عنده فهو في أسر الشيطان ذليل ضعيف ومن راض نفسه بتجنب أسباب الغضب ومرنها على ما يوجب حسن الخلق فقد ملكها وصار الشيطان تحت قهره وسببه عن أنس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقوم يرفعون حجرا يريدون الشدة فذكره (طب في مكارم الاخلاق عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الا أدلكم على الخلفاء مني ومن اصحابي ومن الانبياء من قبلي) يحتمل أن يكون بمعنى عن (هم حملة القرآن) أي حفظته العاملون به (و) حملة (الاحاديث) المأخوذة (عني وعنهم) قال المناوي أي عن الصحابة والانبياء (في الله ولله) أي في رضاه ولوجهه لا لغرض من نحو دنيا أو طمع في جاه (السجزي) يعني السجستاني نسبة الى سجستان البلد المعروف (في كتاب (الابانة) عن اصول الديانة (خط في) كتاب بيان (شرف اصحاب الحديث عن علي) ابن أبي طالب قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (الا أرقيك) بفتح الهمزة والخطاب لابي هريرة (برقية) أي اعوذك بتعويذة (رقاني بها جبريل) أي وعلمنيها وانا ارقيك بها واعلمها لك (تقول بسم الله ارقيك والله يشفيك من كل داء يأتيك) داء بالمد أي مرض (من شر النفاثات في العقد) النفوس أو الجماعات السواحر اللاتي يعقدن عقدا في خيوط على اسم المسحور وينفثن عليها (ومن شر حاسد اذا حسد) أي أظهر حسده وعمل بمقتضاه (ترقى بها ثلاث مرات) فانها تنفع ان صحبها الاخلاص وقوة توكل قال العلقمي واوله كما في ابن ماجه عن أبي هريرة قال جاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني فذكره (ه ك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ألا اعلمك) بكسر الكاف خطاب لراوية الحديث (كلمات تقوليهن) بحذف نون الرفع في جميع النسخ التي اطلعت عليها فان كانت الرواية بحذفها فهو للتخفيف (عند الكرب) بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحدة هو ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه وقيل هو الذي يشق على الآدمي وأصله الغم الذي يأخذ بالنفس (الله الله) برفعهما والتكرير للتأكيد (ربي لا اشرك به) أي بعبادته (شيأ) من خلقه برياء أو طلب أجر فالمراد الشرك الخفي ويحتمل أن يراد ولا اشرك بسؤاله أحدا غيره كما قال انما أدعو ربي ولا اشرك به أحدا قال العلقمي وهذا الحديث من أدعية الكرب فينبغي الاعتناء به والاكثار منه عند الكرب والامور العظيمة قال ابن رسلان قلت وأكمل أدعية الكرب ما قاله شيخنا جامعا له من الاحاديث فقال يقال عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب الارض ورب العرش الكريم لا اله الا الله الحليم الكريم سبحان الله وتبارك الله رب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين ياحي يا قيوم برحمتك استغيث اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين واصلح لي شأني كله لا اله الا انت الله الله ربي لا أشرك به شيأ لا اله الا انت سبحانك اني كنت من الظالمين توكلت على الحي الذي لا يموت والحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيرا ويقرأ آية الكرسي وخواتيم البقرة (حم د ه عن أسماء بنت عميس) بضم المهملة وفتح الميم وسكون التحتية بعدها سين

مهملة الخثعمية قالت قال رسول الله صلى الله عليه سلم الا أعلمك فذكره قال الشيخ حديث صحيح

۞ (ألا أعلمك كلمات لو كان عليك مثل جبل صبر) قال المناوي بصاد مهملة فمثناة تحتية جبل لطيئ وأما صبير بزيادة موحدة فجبل باليمن وليس مرادا هنا ذكره ابن الاثير لكن وقفت على نسخة المؤلف بخطه فرأيته كتب صبير بالياء وضبطها بخطه بفتح الصاد (دينا) بفتح الدال والنصب على التمييز (اداه الله عنك) أي أعانك على أدائه الى مستحقه (قل اللهم اكفني بحلالك عن حرامك وأغنني بفضلك عمن سواك) من الخلق فمن قاله بصدق نية وجد أثر الاجابة (حم ت ك عن علي) قال الشيخ حديث صحيح

۞ (ألا أعلمك كلاما اذا قلته أذهب الله تعالى همك وقضى عنك دينك قل اذا أصبحت واذا أمسيت) أي دخلت في الصباح والمساء (اللهم اني أعوذ بك من الهم والحزن) قال المناوي الهم والحزن متقاربان عند الاكثر لكن الحزن عن أمر انقضى والهم فيما يتوقع (وأعوذ بك من العجز) فقد القدرة (والكسل) عدم انبعاث النفس في الخير وقلة الرغبة فيه مع القدرة (وأعوذ بك من الجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة ضعف القلب (والبخل وأعوذ بك من غلبة الدين) أي كثرته (وقهر الرجال) وسببه كما في أبي داود عن أبي سعيد الخدري قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد فاذا هو برجل من الانصار يقال له أبو امامة فقال له يا أبا امامة مالي أراك جالسا في المسجد في غير وقت صلاة قال هموم لزمتني وديون يا رسول الله قال أفلا أعلمك كلاما فذكره وفي آخره قال فقلت ذلك أي لازمت هذا الدعاء صباحا ومساء فأذهب الله همي وقضى عني ديني وذلك ببركة الدعاء وصدق نيته واخلاصه (د عن أبي سعيد الخدري) قال الشيخ حديث صحيح

۞ (ألا أعلمك) يا علي (كلمات اذا قلتهن غفر الله لك) الذنوب الصغائر (وان كنت مغفورا لك) قال المناوي الذنوب الكبائر (قل لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله سبحان الله رب السموات السبع ورب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين) وهذه كلمات جامعة وحده أولا ثم وصفه بالعلو والعظمة ثانيا ثم وصفه بالحلم والكرم ثم نزهه بالتسبيح ثم ختم بالتحميد وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين (ت عن علي) واسناده صحيح (ورواه خط بلفظ اذا أنت قلتهن وعليك مثل عدد الذر) بذال معجمة صغار النمل (خطايا غفر الله لك) واسناده ضعيف

۞ (ألا أعلمك خصلات ينفعك الله تعالى بهن عليك بالعلم) الشرعي أي الزم تعلمه وتعليمه والعمل به (فان العلم خليل المؤمن) أي يجر اليه النفع كما يجره الخليل (والحلم وزيره) أي فعليك بالحلم وكذا يقال فيما عطف عليه فلا يقال الخصلات جمع خصلة والمأمور به واحد قال المناوي لانه أي الحلم سعة الصدر وطيب النفس فاذا اتسع أبصرت النفس رشدها من غيها فطابت وانبسطت وزالت الحيرة والمخافة (والعقل دليله) على مراشد الامور (والعمل قيمه) يهيئ له مساكن الابرار في دار القرار ويدبر له معاشه في هذه الدار (والرفق أبوه) فانه يتلطف له في أموره ويعطف عليه بالحنو والتربية (واللين أخوه) فانه يريح البدن من الحدة والشدة والغضب (والصبر أمير جنوده) فان الصبر ثبات فاذا ثبت الامير ثبت الجند قال الشيخ وذكر الخصال هنا لان ما هنا من باب التخلق بالفعل وما مر من باب التخلق بالقول (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف

۞ (ألا أعلمك كلمات من يرد الله به خيرا) أي

(قوله صبر) أو صبير وهو خطاب لبعض الصحابة لما شكا له هم الدين ودينا تمييز (قوله اذا أصبحت واذا أمسيت) أي بعد الفجر وبعد الغروب هذا هو المراد في أمثال ذلك وان كان الصباح من نصف ٩٩ الليل والمساء من الزوال (قوله من الهم والحزن) قيل هما بمعنى وقيل الهم في الخوف من أمر في المستقبل والحزن بفوت أمر حصل في الماضي كموت ولد (قوله من العجز) أي فقد القدرة على الطاعة والكسل التواني عن الطاعة مع سلامة الاعضاء (قوله الجبن) ضعف القلب الناشئ عنه عدم الاقدام على المخاوف (قوله غفر الله لك) أي الصغائر بدليل قوله وان كنت مغفورا لك أي الكبائر (قوله خصلات) بفتح الصاد (قوله بالعلم) أي مع العمل والا فلا فائدة فيه (قوله خليل المؤمن) أي كخليله وكذا ما بعده على التشبيه بجامع الدلالة على الخير النافع في دينه ودنياه خصوصا العلم الذي يترتب عليه العمل ففيه النجاة في الدارين (قوله وزيره) أي مثله بجامع ترتب النجاة من المهالك على كل فان الوزير يرتب أمور الملك التي تنفعه وتمنعه مما يهلكه حال تغير خلقه كذلك الحلم يمنع صاحبه من الوقوع في المهالك التي تؤدي اليها الحماقة (قوله قيمه) أي كالقيم الذي يهيئ مصالح من ولي عليه وقوله والصبر أي الثبات أمير جنوده أي كالامير بجامع ان الامير اذا ثبت ثبتت العساكر والصبر اذا ثبت ثبتت الاعضاء (قوله خيرا) أي كاملا

كثيرا (يعلمون اياه) قال المناوى بأن يلهمه اياها أو يسخر له من يعلمه (ثم لا ينسيه) الله اياها (أبدا قل اللهم انى ضعيف) أى عاجز (فقو فى رضاك ضعفى) أى اجبره به (وخذ الى الخير بناصيتى) أى جرنى واجذبنى اليه ودلنى عليه (واجعل الاسلام منتهى رضاى) أى غايته واقصاه (اللهم انى ضعيف فقونى وانى ذليل) اى مستهان عند الناس لهوانى عليهم (فأعزنى وانى فقير فارزقنى) أى ابسط لى فى رزقى وفى رواية بدله فاغننى (طب عن ابن عمرو) بن العاص (ع لث عن بريدة) بن الحصيب باسناد ضعيف ۞ (الا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن وتنفع من علمته) اياهن (صل ليلة الجمعة اربع ركعات) قال المناوى أمر بالصلاة قبل الدعاء لان طالب الحاجة يحتاج الى قرع باب المحتاج اليه وأفضل قرع بابه تعالى بالصلاة (تقرأ فى الركعة الاولى بفاتحة الكتاب ويس وفى الثانية بفاتحة الكتاب وبحم الدخان وفى الثالثة بفاتحة الكتاب وبالم تنزيل السجدة وفى الرابعة بفاتحة الكتاب وتبارك المفصل) اى تبارك التى هى من المفصل وهى تبارك الذى بيده الملك (فاذا فرغت من التشهد) فى آخر الرابعة (فاحمد الله واثن عليه) قال المناوى يحتمل قبل السلام ويحتمل بعده والاول أقرب الى ظاهر اللفظ (وصل على النبيين) أى والمرسلين لقوله فى الحديث الآتى صلوا على أنبياء الله ورسله (واستغفر للمؤمنين) أى وللمؤمنات (ثم قل اللهم ارحمنى بترك المعاصى أبدا ما ابقيتنى) أى مدة بقائى فى الدنيا (وارحمنى من ان اتكلف ما لا يعنينى) من قول أو فعل فان من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه (وارزقنى حسن النظر فيما يرضيك عنى اللهم بديع) بالنصب منادى مضاف الى (السموات والارض) أى مبدعهما يعنى مخترعهما على غير مثال سبق (ذا الجلال) اى صاحب العظمة (والاكرام والعزة التى لا ترام) أى لا يرومها مخلوق لتفردك بها (اسألك بالله يا رحمن بجلالك) أى بعظمتك (وبنور وجهك) الذى أشرقت له السموات (ان تلزم قلبى) حب (حفظ كتابك) يعنى القرآن (كما علمتنى) اياه والمراد تعقل معانيه ومعرفة أسراره (وارزقنى ان اتلوه على النحو الذى يرضيك عنى) بأن توفقنى الى النطق به على الوجه الذى ترضاه فى حسن الاداء (واسألك ان تنور بالكتاب بصرى وتطلق به لسانى وتفرج به كربى) وفى نسخة عن قلبى (وتشرح به صدرى وتستعمل به بدنى وتقوينى على ذلك وتعيننى عليه فانه لا يعيننى على الخير غيرك ولا يوفق له الا انت فافعل ذلك ثلاث جمع او خمسا او سبعا) اى ادنى الكمال ثلاث واوسطه خمس واعلاه سبع (تحفظه باذن الله) تعالى (وما اخطأ) اى هذا الدعاء (مؤمنا قط) بل لا بد ان تصيبه اجابته وتعود عليه بركته (ت طب لك عن ابن عباس واورده ابن الجوزى فى الموضوعات فلم يصب) وهو حديث ضعيف ۞ (الا انبئك بشر الناس) أى بمن هو من شرهم (من اكل وحده) بخلا وشحا وتكبرا (ومنع رفده) بالكسر عطاءه وصلته قال فى المصباح رفده رفدا من باب ضرب اعطاه واعانه والرفد بالكسر اسم منه

(قوله ضعفى) بفتح الضاد وضمها وهذا اعتراف بالعجز وتبرّؤ من القوة (قوله واجعل الاسلام) أى الاعمال الصالحة (قوله انى ضعيف) اى حسا ومعنى وهذا تأكيد لقوله قبل انى ضعيف فقو الخ (قوله فأعزنى) أى صيرنى عزيزا مهيبا (قوله كلمات) أى دعوات وهى المذكورة بعد تمام ١٠٠ الركعات ولما كان العبد اذا اراد طلب شئ من سيده قدم له ما يقتضى اعطاءه له بين صلى الله عليه وسلم ان من احسن شئ يقدمه العبد لله تعالى الصلاة بهذه الكيفية فانها تطهر القلب وتكون سببا لاعطائه ما طلب لكن هذه الصلاة لم يذكرها الفقهاء ومنتهيا لان حديثها شديد الضعف (قوله ليلة الجمعة) أى جمعة كانت (قوله ويس) اى عقب الفاتحة (قوله الدخان) اى لا حم شورى وغيرها (قوله المفصل) وهى تبارك الملك احترازا عن تبارك الفرقان (قوله واثن عليه) اى زيادة على الثناء السابق (قوله ما لا يعنينى) اى من قول او فعل (قوله بجلالك) اى أتوسل اليك بهذه الصفات (قوله حفظ كتابك) اى حفظ أسراره حتى أعمل بمقتضاه كما علمتنى اياه اى حفظ لفظه (قوله على النحو) اى الجهة (قوله تحفظه) اى المذكور او كتاب الله فانه من جملة ما مر عن ظهر قلب بسبب التكرار (قوله وما اخطأ مؤمنا) اى ما اخطأ ثواب ذلك وثمرته مؤمنا فعله قط (قوله فى الموضوعات) غير مسلم بل هو شديد الضعف فقط فلا يعمل به لان محل العمل بالضعيف فى الفضائل ما لم يشتد ضعفه اى من حيث الصلاة أما الدعاء فهو وارد فى عموم طلب الدعاء (قوله من اكل وحده) أى بخلا او كبرا أى اذا وجدت هذه الصفات الاربع فى شخص كان من شر الناس فاذا وجد بعضها كان فيه الشر لكن دون ذلك (قوله رفده) أى عطاءه وصلته فلا يزكى ولا يتصدق قال فى المصباح رفده رفدا من باب ضرب أعطاه واعانه والرفد بالكسر اسم منه وهو هنا صالح لهما أفاده العلقمى

(وسافر

(قوله وسافر وحده) لانه يصحبه الشيطان (قوله وضرب عبده) اوامته اى ظلما (قوله بشر من هذا) اى أشد شرا ممن تقدم وكذا ما بعده (قوله يبغض الناس الخ) اى المسلمين لان ذلك دليل على بغض الملأ الاعلى (قوله من أكل الدنيا بالدين) كالعالم الذى جعل علمه مصيدة يصطاد بها الحطام وجعل هذا شرا ممن باع آخرته بدنيا غيره للتنفير عن ذلك لوقوعه كثيرا (قوله عند مليككم) اى ربكم فيقال له ملك ومليك (قوله من ان تلقوا الخ) كناية عن القتال ١٠١ لاعلاء كلمة الله تعالى وان لم يحصل ضرب

(وسافر وحده) اى منفردا عن الرفيق (وضرب عبده) اوامته (الا انبئك بشر من هذا) الانسان المتصف بهذه القبائح (من) اى انسان (يبغض الناس ويبغضونه) لدلالته على ان الملأ الاعلى يبغضونه وأن الله يبغضه (ألا انبئك بشر من هذا) الانسان المتصف بذلك (من يخشى) بالبناء للمجهول اى من يخاف (شره ولا يرجى خيره) اى لا يرجى خير من جهته (الا انبئك بشر من هذا) الانسان المتصف بذلك (من باع آخرته بدنيا غيره) فهو أخس الاخساء وأخسر الناس صفقة وأطولهم ندامة يوم القيامة (الا انبئك بشر من هذا) الانسان المتصف بذلك (من اكل الدنيا بالدين) كالعالم الذى جعل علمه مصيدة يصيد بها الحطام ومركاة لمصاحبة الحكام (ابن عساكر) فى تاريخه (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (ألا انبئكم بخياركم) اى بالذين هم من خياركم اى ازكاكم واتقاكم عند الله (خياركم الذين اذا رؤا ذكر الله) لما يعلوهم من البهائم والنور والسكينة والوقار (حم ه عن أسماء بنت يزيد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الا انبئكم بخير اعمالكم) أى أفضلها (وازكاها عند مليككم) اى عند ربكم (وارفعها فى درجاتكم) أى منازلكم فى الجنة (وخير لكم من انفاق الذهب والورق) بكسر الراء الفضة (وخير لكم من ان تلقوا عدوكم) يعنى الكفار (فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم) اى تقاتلوهم ويقاتلوكم بسيف أو غيره وخير قال الطيبى مجرور بالعطف على خير اعمالكم من حيث المعنى لان المعنى الا انبئكم بما هو خير لكم من بذل أموالكم ونفوسكم قالوا وماذا قال (ذكر الله) لان جميع العبادات من الانفاق ومقاتلة العدو وغيرهما وسائل ووسايط يتقرب بها الى الله والذكر هو المقصود الاعظم وأجمع العلماء على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث والجنب والحائض والنفساء وكذلك التسبيح والتحميد والتهليل قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام هذا الحديث يدل على ان الثواب لا يترتب على قدر النصب فى جميع العبادات بل قد يأجر الله تعالى على قليل الاعمال أكثر مما يأجر على كثيرها (ت ه عن ابى الدرداء) واسمه عويمر قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الايا أيها الناس (رب نفس طاعمة ناعمة فى الدنيا) اى مشغولة بلذات المطاعم والملابس غافلة عن الآخرة (جائعة عارية) بالرفع على حذف المبتدا والتقدير هى جائعة لانه اخبار عن حالها (يوم القيامة) اى تحشر وهى جائعة عارية يوم القيامة يوم الموقف الاعظم (ألا يارب نفس جائعة عارية فى الدنيا طاعمة) من طعام دار الرضا (ناعمة يوم القيامة) لطاعتها لمولاها (الا يارب مكرم لنفسه) بمتابعة هواها وتبليغها مناها (وهو لها مهين) فان ذلك يبعده عن الله ويوجب حرمانه (الا يارب مهين لنفسه) بمخالفتها واذلالها (وهو لها مكرم) يوم العرض الاكبر (الا يارب متخوض ومتنعم فيما افاء الله على رسوله ماله عند الله من خلاق) اى نصيب (ألا وان عمل

اعناق كل من الفريقين (قوله ذكر الله) فهو افضل شئ يتقرب به الى الله تعالى والاشتغال بالقرآن افضل لمن يتدبر معانيه فيحصل له بتلاوته الزجر والتطهير اما الملوث بالمعاصى الذى يقرؤه بلسانه فقط فينبغى له الاشتغال بالذكر الذى يطهره من المعاصى وأفضل انواع الذكر لا اله الا الله اى للنفس الامارة وقول اهل التصوف يطلب الذكر المفرد اعنى الله الله الله وهكذا محمول على النفس اللوامة فانه ثبت فيها انه لا اله الا الله تعالى حتى يصح كونها تلوم صاحبها على المعاصى فالمناسب لها الذكر المفرد لتلاحظ الذات المقدسة فتنتقل من اللوامة الى المطمئنة اما الامارة فالمناسب لها الذكر المشتمل على اثبات ونفى وعلامة الامارة انها كلما فعلت ذنبا احبت فعل آخر وهكذا فلا يغتر الانسان ويصف نفسه بانها لوامة او مطمئنة بل يختبرها (قوله الا يارب) اى الا يا هؤلاء فالمنادى محذوف والقصد بذلك تنبيه السامع على الاهتمام بما يذكر بعد (قوله طاعمة) اى تأكل ما تشتهى ناعمة اى متنعمة بلذات الدنيا (قوله جائعة الخ) اى معذبة بالجوع أى والعطش والعرى يوم المحشر وان كانت الخلائق كلها تحشر عراة لان المراد انها يحصل لها نوع عذاب بالعرى (قوله مكرم لنفسه) اى فى الظاهر مهين لها فى نفس الامر وكذا يقال فى عكسه (قوله رب متخوض) اى رب شخص سلطان أو نائبه متنعم بمال بيت المال كالفىء والغنيمة بأن يتبسط بزيادة على قدر ما يستحق ولذا كان عمر بن الخطاب

الجنة) أى العمل الذى يوصل اليها (حزن) ضد السهل أى صعب (بربوة) بضم الراء أفصح من فتحها وكسرها مكان مرتفع (ألا وان عمل النار سهل بسهوة) بسين مهملة قال فى النهاية السهوة الارض اللينة التربة شبه المعصية فى سهولتها على مرتكبها بالارض السهلة التى لا خشونة فيها (ألا يارب شهوة ساعة) كشهوة نظر الى مستحسن محرم (أورثت حزنا طويلا) فى الدنيا والآخرة (ابن سعد) فى الطبقات (هب عن ابى الجبير) بالجيم قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اياك وكل امر يعتذر منه) أى احذر ان تفعل أو تتكلم بما يحتاج ان تعتذر منه قال المناوى وفيه شاهد لما ذكره بعض سلفنا الصوفية انه لا ينبغى الدخول فى مواضع التهم ومن ملك نفسه خاف من مواضع التهم أكثر من خوفه من وجود الالم فاياك والدخول على الظلمة وقد رأى العارف أبو هاشم عالما خارجا من بيت القاضى فقال له نعوذ بالله من علم لا ينفع (الضياء فى المختارة عن أنس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (اياك) بكسر الكاف خطاب لامرأة (وما يسوء الاذن) أى احذرى النطق بكلام يسوء غيرك اذا سمعه عنك فانه موجب للتنافر والعداوة (حم عن ابى الغادية) بغين معجمة (أبو نعيم فى المعرفة) أى فى كتاب معرفة الصحابة (عن حبيب بن الحرث طب عن عمة العاص بن عمر الطفاوى) بضم الطاء وفتح الفاء وبعد الالف واو نسبة الى طفاوة بطن من قيس عيلان قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياك وقرين السوء) بالفتح مصدر (فانك به تعرف) ولهذا قال على كرم الله وجهه ما شئ أدل على الشئ ولا الدخان على النار من الصاحب على الصاحب (ابن عساكر عن أنس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (اياك والسمر) بفتح السين والميم (بعد هدأة) بفتح الهاء وسكون الدال (الرجل) بكسر الراء وسكون الجيم وفى رواية بعد هدأة الليل ومراده النهى عن التحدث بعد سكون الناس وأخذهم مضاجعهم ثم علل بقوله (فانكم لا تدرون ما يأتى الله تعالى فى خلقه) أى ما يفعله فيهم (ك فى الادب عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياك والتنعم) أى التوسع فيه (فان عباد الله) أى خواصه من خلقه (ليسوا بالمتنعمين) قال المناوى لان التنعم بالمباح وان كان جائزا لكنه يوجب الانس به والغفلة عن ذكر الله تعالى وكراهة لقائه (حم هب عن معاذ) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياك والحلوب) أى احذر ذبح الشاة ذات اللبن قال المناوى قاله لابن التيهان الانصارى لما اضافه فاخذ الشفرة وذهب ليذبح وفيه قصة انتهى قال الشيخ وسببه ان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم رأى من نفسه جوعا فخرج فرأى أبا بكر وعمر فقال قوما فقاما معه الى بعض بيوت الانصار وسألهما عما أخرجهما فقالا الجوع يا رسول الله فقال وأنا كذلك والذى نفسى بيده فلم يجد الرجل وأخبرت امرأته انه ذهب يستعذب ماء وأمرتهم بالجلوس ورحبت بهم وأدلت فجاء الرجل فذهب ليذبح وفرح بهم فانه لا من أكرم منى اليوم

وابن عبد العزيز بزيادة قران على أنفسهما من بيت المال (قوله حزن) أى صعب شاق على النفس (قوله بربوة) أى بمكان مرتفع فلا يصله الشخص الا بمشقة حفت الجنة بالمكاره (قوله سهل) أى على النفس لموافقته لشهوتها بسهوة أى بأرض لينة ولما لاحظ الله تعالى ذلك تركوا شهوات الدنيا بالمرة ولذا دخل الجنيد على السرى السقطى فوجده يبكى فسأل له لم فقال دخلت على ابنتى ومعها كوز فيه ماء وقالت دعه يبرد اشربه باردا فنمت فرأيت جارية نزلت من السماء فقلت أنت لمن فقالت أعدنى الله تعالى لمن لم يشرب الماء البارد فقمت فكسرت الكوز (قوله اياك) أى باعد نفسك وكل أمر من قول أو فعل (قوله اياك وما يسوء الاذن) نهى عن الغيبة وهو بكسر الكاف لان سببه ان أم الغادية لما أسلمت قالت يا رسول الله أوصنى فذكره هذا محصل ما نقل عن الاصابة (قوله وقرين السوء) أى فان صاحبت الفاجر كان دليلا على فجورك وعكسه بعكسه قال

عن المرء لا تسأل وسل عن قرينه
فكل قرين بالمقارن يقتدى

(قوله السمر) أى التحدث بعد هدأة الرجل وفى رواية بعد هدأة الليل أى التحدث فيما لا يعنى لانه ربما أراد الله انزال أمر من الامور المكروهة فيصيبك ولذا قال فانكم لا تدرون الخ فالفاء للتعليل (قوله والتنعم) أى ادامته أما فى بعض الاحيان بقصد اظهار النعمة والشكر عليها فلا بأس به بل هو السنة حيث صحبه قصد ما ذكر ولذا لبس صلى الله عليه وسلم حلة بثلاثة وثلاثين بعيرا وناقة لانه لم يداوم على ذلك على انه لو داوم على ذلك ما زاده الا قربا منه تعالى لانه لم يحصل له بذلك غفلة عنه تعالى بل يزيده ملاحظة لشكر النعمة وكذلك خلفاؤه من بعده (قوله والحلوب) سببه انه صلى الله عليه وسلم خرج ليلا فوجد عمر وأبا بكر فقال لهما ما أخرجكما فى ذلك الوقت قالا الجوع قال وأنا كذلك اذهبا بنا الى أبى الهيثم بن التيهان الانصارى نضيفه فلما جاؤا اليه رحب بهم وأخذ الشفرة وذهب ليذبح له فذكر الحديث

أضيافا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال شيخ الاسلام زكريا في شرحه على البردة وفي مسلم انه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع يارسول الله قال وانا والذي نفسي بيده أخرجني الذي أخرجكما قوما فقاما معه فأتوا رجلا من الانصار وهو أبو الهيثم بن التيهان فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا وأخذ المدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اياك والحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن ذلك العذق وشربوا حتى شبعوا ورووا (م ه عن ابي هريرة ﷺ اياك والخمر) أي احذر شربها (فان خطيئتها تفرع) بمثناة فوقية مضمومة وفاء وراء مشددة وعين مهملة (الخطايا) يعني خطيئة شربها تطول جميع الخطايا وتعلوها وتزيد عليها (كما ان شجرتها تفرع الشجر) أي تطول سائر الشجر التي تتعلق بها وتتسلق عليها حتى تعلوها وفي الحديث معنيان لطيفان أحدهما تشبيه المعقول بالمحسوس وجعل الاحكام الشرعية في حكم الاعيان المرئية والآخر ان الخمر طريق الى الفواحش ومحسنة لها ودرجة الى كل خبيثة ولذلك سميت ام الخبائث (ه عن خباب) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اياك ونار المؤمن لاتحرقك) أي احذرها لئلا تحرقك يعني احذر أذاه فان النار تسرع الى من آذاه (وان عثر كل يوم سبع مرات فان يمينه بيد الله) يعني انه لا يكله الى نفسه ولا يتخلى عنه (اذا شاء ان ينعشه) أي ينهضه ويقوي جانبه (انعشه) أي اذا شاء ان يقيله من عثرته أقاله فهو ممسكه وحافظه وانما قدر عليه تلك العثرة ليرفع قدره بتجدد التوبة فان المؤمن مفتن تواب (الحكيم عن الغار) بمعجمة فألف ثم راء (ابن ربيعة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (اياكم والطعام الحار) أي اجتنبوا أكله حتى يبرد (فانه) أي أكله حارا (يذهب بالبركة) الباء للتعدية أي يذهب بعظمها لان الآكل منه يأكل وهو مشغول بحرارته فلا يدري ما أكل (وعليكم بالبارد) أي الزموا أكل البارد الذي لاتمنع البرودة كمال لذته وحينئذ لا يضر بعض السخونة التي معها اللذة لان المراد النهي عما كانت عليه العرب (فانه أهنأ) للآكل (واعظم بركة) من الحار (عبدان في الصحابة عن بولا) بموحدة غير منسوب ذكره أبو موسى لكن في المؤتلف بمثناة فوقية قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (اياكم والحمرة) أي اجتنبوا التزين باللباس الاحمر القاني (فانها احب الزينة الى الشيطان) يعني انه يحب هذا اللون ويرضاه ويقرب ممن تزين به وذا تمسك به من حرم لبس الاحمر القاني أي الشديد الحمرة (طب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اياكم وابواب السلطان) أي لاتقربوها (فانه) أي قربها المفهوم من التحذير (قد اصبح صعبا) أي شديدا (هبوطا) بفتح الهاء بوزن فعول أي مهبطا لدرجة من لازمه مذلا له في الدنيا والآخرة (طب عن رجل من بني سليم) يعني أبا الاعور السلمي قال الشيخ حديث حسن ﷺ (اياكم ومشارة الناس) بشدة الراء وفي رواية مشاررة بفك الادغام مفاعلة من الشر أي لاتفعل بهم شرا يحوجهم الى أن يفعلوا بك مثله (فانها تدفن الغرة) بغين معجمة وراء مشددة الحسن والعمل الصالح شبهه بغرة الفرس (وتظهر العرة) بعين مهملة مضمومة وراء مشددة هي القذر استعير للعيب والدنس (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (اياكم والجلوس) أي احذروا القعود ندبا (على الطرقات) جمع طرق بضمتين جمع طريق يعني الشوارع المسلوكة وفي رواية الصعدات وهي الطرقات لان الجالس

(قوله والخمرة) اى احذر شربها (قوله تفرع الخطايا) أي تكثرها وتطولها لانه يغيب عقله فيفعل ماشاء اى خطيئة شرب الخمر تطول سائر الخطايا وتعلوها وتزيد عليها كما ان شجرة الكرم تطول سائر الشجر التي تسلق عليها فتعلوها شبه المعقول بالمحسوس (قوله ونار المؤمن) اى احذر اذى المؤمن الكامل لئلا تحرقك ناره أي يكون سببا لاحراقك بالنار والاحراق يتعدى بنفسه وبالباء يقال أحرقته النار واحرقه بالنار (قوله وان عثر) بابه علم وضرب وقتل وفي المصباح بابه قتل وفي لغة ضرب (قوله اذا شاء ان ينعشه انعشه) أي اذا شاء ان يقيله من عثرته أقاله بان يوفقه للتوبة فيكون ذلك الذنب سببا للقرب منه تعالى (قوله الغاز) بالغين وبالزاي (قوله يذهب بالبركة) اى بتمامها والا ففيه أصلها كما يعلم من قوله في البارد فانه اهنأ اى امرأ واعظم بركة فانه يدل على ان في ذلك أصل الهناء والبركة وهذا أكثر (قوله بولا) أو تولا (قوله الحمرة) أى اللباس الاحمر القاني أى الشديد الحمرة والمعتمد كما في الرملي عدم حرمة لبس الاحمر القاني (قوله هبوطا) بفتح الهاء وفي رواية خبوطا أي يحصل للمتردد عليه منه اذى كثيرا كخبط البعير جليه (قوله تدفن الغرة) أى الصفات والاعمال الصالحة المشبهة بغرة الفرس أى البياض في وجهه وتظهر العرة اى كل عيب مدفون مشبه بالعرة اى القذر يظهره الشر (قوله على الطرقات) جمع طرق جمع طريق فهو جمع الجمع

جا فلما يسلم من سماع ما يكره أو رؤية ما لا يحل (فان أبيتم) من الاباء (الا المجالس) أى امتنعتم الا عن الجلوس فى الطريق كأن دعت حاجة فعبر عن الجلوس بالمجالس وفى رواية فان أبيتم الى المجالس بمثناة فوقية وبالى التى للغاية (فأعطوا الطريق حقها) أى وفوها حقوقها قالوا وما هى قال (غض البصر) أى كفه عن النظر الى محرم (وكف الاذى) أى الامتناع مما يؤذى المارة (ورد السلام) المشروع اكراما للمسلم (والامر بالمعروف والنهى عن المنكر) وان ظن ان ذلك لا يفيد بشرط سلامة العاقبة والمراد به استعمال جميع ما يشرع وترك جميع ما لا يشرع وللطريق آداب غير المذكورة جمعها ابن حجر فى أبيات له فقال

جمعت آداب من رام الجلوس على الطريق من قول خير الخلق انسانا
افش السلام واحسن فى الكلام وشمت عاطسا وسلاما زاد احسانا
فى الحمل عاون ومظلوما أغث واعن • لهفان اهد سبيلا واهد حيرانا
بالعرف مر وانه عن نكر وكف أذى • وغض طرفا وأكثر ذكر مولانا

(حم ق د عن أبى سعيد) الخدرى رضى الله عنه ﷺ (اياكم والظن) اى احذروا اتباع الظن أو احذروا سوء الظن بمن لا يساء الظن به من العدول والظن تهمة فى القلب بلا دليل وليس المراد ترك العمل بالظن الذى تناط به الاحكام غالبا بل المراد ترك تحقيق الظن الذى يضر بالمظنون (فان الظن) أقام المظهر مقام المضمر حثا على تجنبه (أكذب الحديث) أى حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان فى نفس الانسان ووصف الظن بالحديث مجاز فانه ناشئ عنه (ولا تجسسوا) بجيم وحذف احدى التاءين فيه وفيما بعده من المناهى أى لا تتعرفوا خبر الناس بلطف كما يفعل الجاسوس قال العلقمى ويستثنى من النهى عن التجسس ما لو تعين طريقا الى انقاذ نفس من الهلاك مثلا كأن يخبر ثقة بأن فلانا خلا بشخص ليقتله ظلما او امرأة ليزنى بها فيشرع فى هذه الصورة التجسس والبحث عن ذلك حذرا من فوات استدراكه (ولا تحسسوا) بحاء مهملة قال المناوى اى لا تطلبوا الشئ بالحاسة كاستراق السمع وابصار الشئ خفية (ولا تنافسوا) بفاء وسين مهملة من المنافسة وهى الرغبة فى التفرد بالشئ (ولا تحاسدوا) أى لا يتمنى أحدكم زوال النعمة عن غيره (ولا تباغضوا) أى لا تتعاطوا أسباب البغض لان البغض لا يكتسب ابتداء (ولا تدابروا) أى لا تتهاجروا فيهجر أحدكم أخاه مأخوذ من تولية الرجل الآخر دبره اذا أعرض عنه حين يراه (وكونوا عباد الله اخوانا) بلفظ المنادى المضاف زاد مسلم كما أمركم الله وهذه الجملة تشبه التعليل لما تقدم كأنه قال اذا تركتم هذه المنهيات كنتم اخوانا ومفهومه ان لم تتركوها تصيروا اعداء ومعنى كونوا اخوانا اكتسبوا ما تصيرون به كاخوان النسب فى الشفقة والمحبة والرحمة والمواساة والمعاونة (ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه) فى الدين بأن يخطب امرأة فيجاب فيخطبها آخر (حتى ينكح او يترك) الخاطب الخطبة فان تركها أو اعرض من اجابه جاز لغيره خطبتها وان لم يأذن له والنهى للتحريم (مالك حم ق دت عن أبى هريرة ﷺ اياكم والتعريس) بالمثناة الفوقية وسكون العين المهملة فراء فمثناة تحتية فسين مهملة هو نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة (على جواد الطريق) بشدة الدال المهملة جمع جادة أى معظم الطريق والمراد نفسها (والصلاة عليها) أى فيها (فانها مأوى الحيات والسباع وقضاء الحاجة عليها فانها) أى الخصلة التى هى قضاء الحاجة (الملاعن) أى تجلب اللعن والشتم لفاعلها اه (عن جابر)

(قوله فان أبيتم الخ) كأنهم قالوا لا بد من الجلوس على الطرقات لنحو المحادثة فقال ان أبيتم الخ (قوله والظن) أى السوء فانه يحرم حيث كان مع الجزم فان كان مجرد خاطر لم يحرم بل ينبغى التباعد عنه فورا ومحل النهى عن سوء الظن فى غير أهل الريبة أما هو فسوء الظن به للتحرز منه لا بأس به كأن ظنه سارقا ليتحفظ منه وهو فيه تلك الريبة (قوله أكذب الحديث) فيه تجوز اذ الظن خاطر قاى لكنه ينشأ عنه الحديث الكذب كاغتيابه بما ظنه فيه (قوله ولا تجسسوا) الا اذا كان لازالة منكر والا فهو مطلوب (قوله ولا تنافسوا) أى فى الانفراد بشئ كمال وجاه أما التنافس فى الخير كأن يفعل مثل فعله فهو مطلوب (قوله ولا تدابروا) أى حسا لانه يدل على الكراهة ولا عقيدة (قوله التعريس الخ) هو النزول آخر الليل لنحو نوم وجواد جمع جادة وهى معظم الطريق والمراد هنا نفس الطريق

قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اياكم والوصال) أى اجتنبوا تتابع الصوم من غير فطر ليلا قصدا قالوا انك تواصل قال (انكم لستم فى ذلك مثلى) أى على صفتى أو منزلتى من ربى فالوصال من خصائصه صلى الله عليه وسلم ممنوع على غيره (انى أبيت يطعمنى ربى ويسقينى) قيل هو على ظاهره وانه يطعم من طعام الجنة كرامة له وطعام الجنة لا يفطر وقيل معناه يجعل فى قوة الطاعم والشارب بقدرته من غير طعام ولا شراب وصححه النووى وقيل معناه يخلق فى من الشبع والرى مثل ما يخلقه فيمن أكل وشرب قال فى الفتح والفرق بينه وبين ما قبله انه على الاول يعطى القوة من غير شبع ولا رى بل مع الجوع والظما وعلى الثانى يعطى القوة مع الشبع والرى (فاكلفوا) بسكون الكاف وضم اللام يقال كلفت بكذا اذا ولعت به (من العمل ما تطيقون) بين به وجه النهى وهو خوف الملال والتقصير (ق عن أبى هريرة ﴿ اياكم وكثرة الحلف فى البيع) أى احذروا اكثاره لانه مظنة الوقوع فى الكذب والمراد الايمان الصادقة اما الكاذبة فحرام وان قلت (فانه ينفق ثم يمحق) بفتح أوله يذهب بالبركة بضو تلف او صرف فيما لا ينفع (حم م ن ه عن أبى قتادة ﴿ اياكم والدخول) أى اتقوا الدخول (على النساء) الاجانب ودخولهن عليكم وتضمن منع الدخول منع الخلوة باجنبية بالاولى وتتمته كما فى البخارى فقال رجل من الانصار يارسول الله أفرأيت الحمو قال الحمو الموت والحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم غير محرم من قرابة الزوج من أخ وابن أخ وعم وابن عم ونحوهم يعنى ان الخلوة به منزلة منزلة الموت أى احذروا ذلك كما تحذروا الموت والعرب تصف الشئ المكروه بالموت وقال القرطبى المعنى ان دخول قريب الزوج على امرأة الزوج يشبه الموت فى الاستقباح والمفسدة اى فهو محرم معلوم التحريم وانما بالغ فى الزجر عنه وشبهه بالموت لتسامح الناس فيه (حم ق ت عن عقبة بن عامر) الجهنى ﴿ (اياكم والشح) قال المناوى قلة الافضال بالمال فهو رديف البخل أو أشده اه وقيل هو البخل مع الحرص وقيل هو البخل بالمال والشح بالمال والمعروف (فانما هلك من كان قبلكم) من الامم القديمة (بالشح امرهم بالبخل فبخلوا) بكسر الخاء (وأمرهم بالقطيعة) للرحم (فقطعوا) ومن قطعه اقطع الله عنه مزيد رحمته (وامرهم بالفجور) الانبعاث فى المعاصى أو الزنا (ففجروا) فالشح يخالف الايمان ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (د ك عن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اياكم والفتن) اى احذروا وقعها والقرب منها (فان وقع اللسان فيها مثل وقع السيف) فانه يجر الى وقع السيف آخرا والقصد منع اللسان من الوقوع فى الباطل (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (اياكم والحسد) حب زوال النعمة عن المنعم عليه اما من لا يحب زوالها ولا يكره وجودها ودوامها ولكن يشتهى لنفسه مثلها فهذا يسمى غبطة

(قوله أبيت) أى ادوم عندربى عندية قرب ورحمة فلا يدركنى ألم الجوع لان الانبياء لهم حالتان حالة تجرد عن الخلق واشتغال بالله تعالى وفى هذه الحالة لا يدركهم ألم الجوع ولا ألم العطش وحالة تعلق بالخلق وفيها يحصل لهم ألم الجوع ظاهرا ليعلموا الناس الصبر وعدم الانهماك على الدنيا (قوله فاكلفوا) بسكون الكاف وفتح اللام أى احملوا المشقة فى ذلك علقمى (قوله ينفق) أى يترتب عليه النفاق أى رواج السلعة ضد الكساد (قوله على النساء) الاجانب أى الخلوة بهن لانها قد توقع فى الزنا قال

لا تأمنن الى النسا ء ولا تثق بعهودهن فرضاؤهن وسخطهن معلق بفروجهن يظهرن وداصافيا والغدر حشو قلوبهن فمن المعين امنة تعلوا النساء بجهدهن الحالفات الفاجرا ت الحانثات بعهودهن

وقد حكى الغزالى ان بعض عباد بنى اسرائيل جاءته جارية ليداويها فامتنع فلجوا عليه فقبلها فسولت له نفسه الزنا بها ففعل فحملت فسولت له قتلها ففعل وقال لاهلها ماتت فوقع فى قلبهم انه قتلها فقتلوه فقال له ابليس اسجد وانا أخلصك من هذا ففعل فانظر ما ترتب على خلوة النساء من الزنا والقتل والكفر (قوله أمرهم) أى الشيطان المعلوم من المقام فالامر على حقيقته أو الضمير لله تعالى ويكون أمر بمعنى أراد وجعل الضمير للشح فيه تكلف قال العلقمى وأول هذا الحديث خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اياكم والشح الخ وهو أشد

البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل فى افراد الامور وآحادها والشح عام وقيل البخل بالمال والشح بالمال والمعروف اه (قوله والفتن) أى تباعدوا عن أهل الفتن ولا تخالطوهم فان كلامكم بين أهل الفتن يجر الى السيف والقتال ولذا كان بعض الصحابة يأكل من طعام سيدنا معاوية ويصلى خلف سيدنا على ويجلس على المزابل فيسئل عن ذلك فيقول طعام معاوية ادسم وعلى اعلم والجلوس على المزابل أسلم أى التباعد عن الفتنة الواقعة بينهم أسلم (قوله وقع) بسكون القاف

(فان الحسد) اقام المظهر مقام المضمر حثا على الاجتناب (يأكل الحسنات) أي يذهبها ويحرقها ويحبطها (كما تأكل النار الحطب) اليابس لسرعة ايقادها فيه (د عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياكم والغلو في الدين) بكسر الدال أي التشدد فيه ومجاوزة الحد والبحث عن الغوامض (فانما هلك من كان قبلكم) من الامم (بالغلو في الدين) والسعيد من اتعظ بغيره (حم ن ه ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياكم والنعي) بفتح النون وسكون العين المهملة وتخفيف الياء وفيه أيضا كسر العين وتشديد الياء (فان النعي من عمل الجاهلية) قال الجوهري النعي خبر الموت والمراد به هنا النعي المعروف في الجاهلية قال الاصمعي كانت العرب اذا مات منها ميت له قدر ركب راكب فرسا وجعل يسير في الناس ويقول نعاء فلانا أي انعه واظهر خبر وفاته قال الجوهري نعاء مبنية على الكسر مثل دراك ونزال (ت عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياكم والتعري) أي كشف العورة (فان معكم من لا يفارقكم الا عند الغائط) أي قضاء الحاجة (وحين يفضي الرجل الى اهله) يجامع يريد الكرام الكاتبين (فاستحيوهم) أي منهم (وأكرموهم) بالستر والحياء منهم (ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياكم وسوء ذات البين) الحال بينكم أي احذروا التسبب في المخاصمة والمشاررة (فانها) أي الخصلة المذكورة (الحالقة) أي الماحية للثواب (ت عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياكم والهوى) بالقصر قال المناوي وهو نزوع النفس الى شهواتها والمراد الاسترسال فيه (فان الهوى يصم ويعمي) أي يصم البصيرة ويعميها عن طرق الهدى والانزجار بالمواعظ (السجزي) أي السجستاني (في) كتاب (الابانة عن ابن عباس) وهو حديث حسن ۞ (اياكم وكثرة الحديث) أي احذروا اكثار التحديث (عني) فانه قلما سلم مكثار من الخطا والغفلة (فمن قال علي) أي حدث عني بشئ (فليقل حقا أو صدقا) قال المناوي شك من الراوي أو ان الحق غير مرادف للصدق اذ الصدق خاص بالاقوال والحق يطلق عليها وعلى العقائد والمذاهب (ومن تقول علي ما لم اقل) تقول بمثناة فوقية مفتوحة وواو مشددة مفتوحة أي قال عني ما لم أقل (فليتبوأ مقعده من النار) أي فليتخذ له بيتا فيها (حم ه ك عن ابي قتادة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (اياكم ودعوة المظلوم) أي احذروا الظلم لئلا يدعو عليكم المظلوم (وان كانت من كافر) محترم (فانه) أي الشان وفي رواية فانها أي الدعوة (ليس لها حجاب دون الله عز وجل) أي هي مستجابة حتى من الكافر (سمويه عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (اياكم ومحقرات الذنوب) أي صغارها لانها تؤدي الى ارتكاب كبائرها ثم ضرب مثلا زيادة في البيان فقال (فانما مثل محقرات الذنوب كمثل قوم نزلوا بطن واد فجاء ذا بعود وجاء ذا بعود حتى حملوا ما انضجوا به خبزهم وان محقرات الذنوب متى يؤخذ بها

(قوله يأكل الحسنات) أي بسبب انه يفضي بصاحبه الى ايذاء المحسود باتلاف ماله مثلا والا فمذهب أهل السنة ان السيئة لا تحبط الحسنة (قوله والغلو في الدين) أي التشديد فيه ومجاوزة الحد فانه معصية ومخالفة ووسوسة الشيطان من المجاهدة (قوله والنعي) أو النعي وأصله انه بسكون العين وقوله أو النعي بكسر العين وذلك انه اذا مات شخص عظيم في الجاهلية ركب شخص فرسه وقال نعاء فلانا أي انعه أي أخبر به غيرك ليشتهر الخبر فهو اسم فعل أمر وانما يكون محرما اذا اشتمل على نوح أما الاخبار بموته لكثرة المصلين فلا بأس به (قوله والتعري) أي احذروا كشف العورة ولو في الخلوة بالنسبة للسوأتين وجميع بدن الرجل عند المرأة الاجنبية الخ (قوله الا عند الغائط) أي قضاء الحاجة أي يفارقونه حينئذ مع القرب منه ليلاحظوا ما يقع منه ليكتبوه (قوله وسوء ذات) أي الحالة الصاحبة البين أي الفرقة (قوله الحالقة) أي المزيلة للثواب كما يزيل الموسى الشعر (قوله والهوى) هو نزوع النفس أي ميلها الى شهواتها (قوله ويعمي) أي يعمي البصيرة ويصمها عن طرق الهدى (قوله السجزي) نسبة الى سجستان البلد المعروفة على غير قياس (قوله فمن قال علي) أي من روى حديثا عني والنهي عن كثرة رواية الحديث عنه صلى الله عليه وسلم محله اذا لم يتيقن ثبوته عنه (قوله أو صدقا) أو للشك أو للتنويع لان الحق يشمل القول والفعل والصدق خاص بالقول فيكون قوله فليقل أي فليفعل ويراد بالفعل ما يشمل فعل اللسان (قوله ليس لها حجاب الخ) كناية عن تحقق الاجابة والا فغيرها ليس لها حجاب يحجبها عنه تعالى (قوله ومحقرات الذنوب) أي صغائرها وخصها لانه ربما استهونها الشخص ولان السلف الصالح كانوا يتباعدون من الكبائر لشدة البعد فحذرهم من الصغائر أيضا

صاحبها) بأن لم يوجد لها مكفر (تهلكه) فالصغائر اذا اجتمعت ولم يوجد لها مكفر ولم يحصل عفوا هلكت لمصيرها كبائر بالاصرار (حم طب هب والضياء عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اياكم ومحقرات الذنوب فانهن يجتمعن على الرجل) المراد الانسان ذكرا كان أو انثى أو خنثى (حتى يهلكنه كرجل كان بأرض فلاة) ذكر الارض أو الفلاة مقحم (فحضر صنيع القوم) يحتمل ان المراد بالرجل الجمع أي كرجال كانوا بأرض فلاة فحضر صنيعهم أي طعامهم أي وقت صنيعهم فصنيع مرفوع على الفاعلية وان بقي اللفظ على ظاهره فالظاهر ان صنيع منصوب على المفعول به والفاعل ضمير الرجل (فجعل الرجل يجيء بالعود والرجل يجيء بالعود حتى جمعوا من ذلك سوادا) أي شيأ كثيرا (وأججوا) بجيمين أي أوقدوا (نارا فانضجوا ما فيها) والقصد به الحث على عدم التهاون بالصغائر ومحاسبة النفس عليها (حم طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (اياكم ومحادثة النساء) أي اتقوا محادثة النساء الجارة الى الخلوة بهن (فانه) أي الشأن (لا يخلو رجل بامرأة) أجنبية بحيث تحتجب اشخاصهما عن ابصار الناس (ليس لها محرم) حاضر معها (الاهم بها) أي بجماعها أو بمقدماته (الحكيم في كتاب اسرار الحج عن سعد بن مسعود) ﷺ (اياكم والغيبة) قال الغزالي هي ان يذكر أخاه بما يكرهه لو بلغه وهل هي من الصغائر أو الكبائر اعتمد بعضهم انها من الصغائر الا في حق العلماء وحملة القرآن ونقل القرطبي الاجماع على انها من الكبائر لان حد الكبيرة صادق عليها لانها مما ثبت الوعيد الشديد فيه اه وتباح الغيبة في مسائل تقدم بعضها (فان الغيبة أشد من الزنا) أي من اثمه في بعض الوجوه بين وجهه بقوله (ان الرجل قد يزني ويتوب فيتوب الله عليه وان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه) وقد لا يغفر له وقد يموت فيتعذر استحلاله وفيه دليل على انه لا يغفر له الا بعد اعلامه واستحلاله فان تعذر او تعسر استغفر لصاحبها (ابن ابي الدنيا في) ذم (الغيبة) وفي فضل الصمت (وابو الشيخ) الاصبهاني (في التوبيخ عن جابر) بن عبد الله (وابي سعيد) الخدري باسناد ضعيف ﷺ (اياكم والتمادح) في رواية المدح (فانه الذبح) قال المناوي لان المذبوح هو الذي يفتر عن العمل والمدح يوجب الفتور أو لان المدح يورث العجب والكبر وهو مهلك كالذبح فالمدح مذموم سيما ان كان فيه مجازفة وقد اثني على رجل من الصالحين فقال اللهم ان هؤلاء لا يعرفوني وأنت تعرفني وقال علي رضي الله تعالى عنه لما اثني عليه اللهم اغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون واجعلني خيرا مما يظنون وقال البيهقي في الشعب قال بعض السلف اذا مدح الرجل في وجهه فالتوبة منه ان يقول اللهم لا تؤاخذني بما يقولون واغفر لي ما لا يعلمون واجعلني خيرا مما يظنون (ه عن معاوية) بن أبي سفيان ﷺ (اياكم) وفي رواية اياكن (ونعيق الشيطان) أي الصياح والنوح أضيف الى الشيطان لانه الحامل عليه (فانه مهما يكن) وفي نسخة يكون بالرفع ضميرا عائدا الى ما ينشأ عنه النعيق (من العين والقلب فمن الرحمة وما يكون من اللسان) أي من صياح ونوح (واليد) بنحو ضرب خد ونتف شعر (فمن الشيطان) أي هو الآمر والموسوس به وهو مما يحبه ويرضاه (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما ﷺ (اياكم والجلوس في الشمس) أي احذروا الجلوس فيها قال الزيادي هذا محمول على غير زمن الشتاء (فانها تبلي الثوب وتنتن الريح وتظهر الداء الدفين) أي المدفون في البدن (ك عن ابن عباس) ﷺ اياكم والخذف) بخاء وذال

(قوله يهلكنه) أي ان لم تكفر بنحو صدقة (قوله خضر صنيع القوم) أي خبزهم فهو بمعنى ما مر (قوله حتى جمعوا) هو بمعنى حتى جعلوا في الحديث بعده (قوله وأججوا) أي أوقدوا نارا واشعلوها (قوله حتى جعلوا ما انضجوا به خبزهم) أي كل شخص جاء بعود وهو لا يؤثر بانفراده فاذا جمع مع غيره اثر (قوله محرم) أي كأبيها وأخيها حاضر معها (قوله لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه) وقد يموت فيتعذر استحلاله قال شيخنا واستحلال الميت أن يقول اللهم اغفر لي وله فربما يحصل الاستحلال بذلك (قوله والتمادح) أي المدح فانه الذبح أي كالذبح في ان المادح تسبب في هلاك نفسه لا سيما مدحه للظلمة وكذا الممدوح يحصل له الهلاك المعنوي من حيث انه يورثه العجب والكبر فشبه الهلاك المعنوي بالحسي (قوله اياكم) وفي رواية اياكن خطاب لجمع من النساء في رواية اياكم على تنزيلهن منزلة الذكور (قوله والجلوس في الشمس) نهي ارشاد والجلوس في الشمس في الصيف اشد ضررا من الشتاء وبعد ظهور الثريا الى نحو اربعين يوما مضر جدا وهذا الحديث موضوع فكان ينبغي للمصنف حذفه كما قاله الشارح في الكبير (قوله والخذف) أي رمي الحصا

مهمتين هو أن تأخذ حصاة أو نواة بين سبابتيك وترمي بها أي احذروا هذا الفعل واتركوا تعلمه (فإنها) أي هذه الفعلة (تكسر السن وتفقأ العين ولا تنكئ العدو) أي نكاية يعتد بها فإنها قد لا تصيب سنه أو عينه (طب عن عبد الله بن مغفل) قال المناوي واسناده ضعيف لكن معناه صحيح ﴿ (اياكم والزنا) أي احذروه (فإن فيه أربع خصال) الأولى (يذهب البهاء عن الوجه و) الثانية (يقطع الرزق) أي يذهب البركة منه (و) الثالثة (يسخط الرحمن) أي يغضبه (و) الرابعة (الخلود في النار) أي ان استحله والأفهو زجر وتهويل (طس عد عن ابن عباس ﴿ اياكم والدين) بفتح الدال احذروا الاستدانة من غير احتياج (فإنه هم بالليل) لان اهتمامه بقضائه والنظر في أسباب أدائه يسلبه لذة نومه (مذلة بالنهار) لانه يتذلل لغريمه ليمهله (هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﴿ (اياكم والكبر فإن ابليس حمله الكبر على ان لا يسجد لآدم) فكان من الكافرين (واياكم والحرص) وهو شدة الكد والانهماك في الطلب (فإن آدم حمله الحرص على ان أكل من الشجرة) فأخرج من الجنة فإنه حرص على الخلد في الجنة فأكل منها بغير اذن ربه طمعا فيه كالحرص على الخلد أظلم عليه فلو انكشفت عنه ظلمته لقال كيف أظفر بالخلد فيها مع أكلي منها بغير اذن ربي ففي ذلك الوقت حصلت الغفلة منه فهاجت في النفس شهوة الخلد فيها فوجد العدو فرصته فخدعه حتى صرعه فجرى ما جرى قال الخواص الانبياء قلوبهم صافية سادجة لا تتوهم ان أحدا يكذب ولا يحلف كاذبا فلذلك صدق من قال له أدلك على شجرة الخلد حرصا على عدم خروجه من حضرة ربه الخاصة ونسي النهي السابق وانكشف له سر تنفيذ اقدار ربه فيه فطلب بأكله من الشجرة المدح عند ربه فكانت السقطة في استعجاله بالأكل من غير اذن صريح فلذلك وصفه الله تعالى بأنه كان ظلوما جهولا حيث اختار لنفسه حالة يكون عليها دون ان يتولى الحق تعالى ذلك ولذلك قال خلق الانسان من عجل وكان الانسان عجولا (واياكم والحسد فإن ابني آدم) قابيل وهابيل (انما قتل احدهما) أي قابيل (صاحبه) هابيل (حسدا) قال المناوي حيث تزوج أخته دونه وقال البيضاوي أوحى الله سبحانه وتعالى الى آدم أن يزوج كل واحد منهما توأم الآخر فسخط قابيل لان توأمه كانت أجمل فقال لهما آدم قربا قربانا فمن أيهما قبل يتزوجها فقبل قربان هابيل بأن نزلت نار فأكلته فازداد قابيل سخطا وفعل ما فعل (فهن) أي الكبر والحرص والحسد وفي نسخة فهو (اصل كل خطيئة) فجميع الخطايا تنشأ عنها (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن مسعود ﴿ اياكم والطمع) أي ميل النفس الى ما في أيدي الناس (فإنه هو الفقر الحاضر) والطمع فيما في أيدي الناس انقطاع عن الله تعالى ومن انقطع عن الله فهو المخذول الخائب فإنه عبد بطنه وفرجه وشهوته (واياكم وما يعتذر منه) أي واحذروا قولا أو فعلا ما يحوجكم الى الاعتذار (طس عن جابر) وهو حديث ضعيف ﴿ (اياكم والكبر) أي التعاظم فإن العظمة والكبرياء لله ومنه أن يرى الشخص في نفسه انه أفضل من غيره ولا يمنع منه الفقر والرثاثة (فإن الكبر يكون في الرجل) أي الانسان (وان عليه العباءة) بالمد من شدة الحاجة والفقر وضنك العيش (طس عن ابن عمر) وهو حديث صحيح ﴿ (اياكم وهاتين البقلتين المنتنتين) أي الثوم والبصل (أن تأكلوهما وتدخلوا مساجدنا) أي تجنبوا دخول المساجد عند أكلهما فإن الملائكة تتأذى

بريحهما

(قوله تكسر السن وتفقأ العين ولا تنكئ العدو) أي فهو محض لعب وليس فيه ما يعين على حرب العدو (قوله ويقطع الرزق) أي كثرته أو يقطع بركته فلا يرد أنه يشاهد كثرة رزق بعض الزناة (قوله والخلود) أي وفيه الخلود في النار ان استحل أو المراد المكث الطويل ويصح نصبه بدلا من أربع خصال لان قوله يذهب الخ مؤول باسم بدل من ذلك أي اذهاب وقطع الخ (قوله والحرص) أي على وصف جميل يكون لكم من غير اذن من الشارع فان الشيطان قال له كل من الشجرة تكن من الخالدين في الجنة فعمل طمعا في مجاورة مولاه دائما ولم ينتظر اذنا منه تعالى (قوله والطمع) أي في الاخذ مما في أيدي الناس فهو المذموم أما الطمع في رحمة الله تعالى واغداق رزقه عليه فهو ممدوح لانه اظهار للعبودية (قوله وما يعتذر منه) من قول أو فعل (قوله يكون في الرجل الخ) أي فقد يكون في قلب الفقير كأن يقول أنا أعلى من فلان لاني راض بالعيشة القليلة فأنا خير منه في الآخرة والعباءة كناية عن الثوب الخلق الرث (قوله البقلتين) يعني الثوم والبصل ومثلهما كل ذي ريح كريه كالدخان فيكره ذلك ولو خارج المسجد لتأذي الكرام الكاتبين فالمسجد أشد كراهة لكثرة الملائكة في المسجد ولم يحرم ذلك لان الاذى خفيف

بريحهما (فان كنتم لابد آكليهما فاقتلوهما بالنار قتلا) مجاز عن ابطال ريحهما الكريه بالنضج والحق بهما كل ماله ريح كريه (طس عن أنس) وهو حديث صحيح ❁ (اياكم والعضه) بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة على الاشهر (النميمة القالة) يجوز نصبه بدلا أو عطف بيان وظاهر شرح المناوى رفعهما فانه قال هى النميمة القالة (بين الناس) أى نقل الكلام على وجه الافساد فهو من الكبائر (ابو الشيخ فى التوبيخ عن ابن مسعود ❁ (اياكم والكذب فان الكذب مجانب للايمان) أى لكماله فهو من الذنوب الصغائر ان لم يترتب عليه ضياع حق فان ترتب عليه ذلك فهو كبيرة وتقدم انه يباح فى مسائل (حم وابو الشيخ فى التوبيخ وابن لال فى مكارم الاخلاق عن أبى بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه ❁ (اياكم والالتفات فى الصلاة فانها) أى هذه الخصلة (هلكة) لنقصها ثواب الصلاة أو بطلانها ان تكررت ثلاث مرات متواليات (عق عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ❁ (اياكم والتعمق فى الدين) أى الغلو فيه وطلب أقصى غاياته (فان الله تعالى قد جعله سهلا فخذوا منه ما تطيقون) المداومة عليه (فان الله تعالى يحب ما دام من عمل صالح وان كان يسيرا) فهو خير من العمل المتكلف غير الدائم وان كان كثيرا (ابو القاسم بن بشران فى اماليه عن عمر ❁ اياى) فيه تحذير المتكلم نفسه وهو شاذ عند النحاة لكن المراد فى الحقيقة تحذير المخاطب (والفرج) بضم الفاء وفتح الراء (يعنى فى الصلاة) يعنى لا تتركوها بلا سد فان الشياطين تقف فيها ويزيدون فى الوسوسة للمصلين (طب عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ❁ (اياى) أى دعونى من (من ان تتخذوا ظهور دوابكم منابر) أى اتركوا جلوسكم عليها وهى واقفة لان ذلك يؤذيها (فان الله تعالى انما سخرها لكم لتبلغكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس) أى الا بكلفة ومشقة (وجعل لكم الارض فعليها) أى فانزلوا عن دوابكم واجلسوا عليها عند طروق مصلحة يطول الوقوف عليها (فاقضوا حاجاتكم) قال العلقمى قال الخطابى قد ثبت انه صلى الله عليه وسلم خطب على راحلته واقفا عليها فدل ذلك على ان الوقوف على ظهورها اذا كان لارب أو بلوغ وطر لا يدرك مع النزول الى الارض مباح جائز وان النهى انما انصرف فى ذلك الى الوقوف عليها لا لمعنى يوجبه بأن يستوطنه الانسان ويتخذه مقعدا فيتعب الدابة من غير طائل (د عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ❁ (أيام التشريق) وهى ثلاثة أيام بعد يوم الاضحى (ايام أكل وشرب وذكر الله) بالجر أى أنهاكم عن صومها وآمركم بذكر الله فيها صيانة عن التلهى والتشهى كالبهائم فيحرم صومها ولا ينعقد عند الشافعى ويحرم مع الانعقاد عند أبى حنيفة (حم م عن نبيشة) بضم النون وفتح الموحدة ومثناة تحتية وشين معجمة ❁ (أيكم خلف) بتخفيف اللام (الخارج) لنحو حج أو غزو (فى اهله وماله بخير) أى بفعله كقضاء حاجة وحفظ مال (كان له مثل نصف أجر الخارج) وفى نسخة شرح عليها المناوى

(قوله فاقتلوهما بالنار قتلا) أى اطبخوهما جيدا بحيث تذهب رائحتهما وليس المراد اذهاب عينهما بالنار بالمرة اذ لو أريد ذلك لم يبق شئ يؤكل (قوله والعضه) العضه الرمى بالعضيهة وهى البهتان والكذب والقالة هى القول بما فيه كراهة ولو على سبيل الهزل (قوله مجانب) أى مناف للايمان الكامل لان الكذب يتضمن نسبة الرب الى فعل ١٠٩ أو قول ما لم يكن فمن نسب الى أحد فعل أو قول ما لم يكن كان كاذبا على الله اذ لا يقع شئ الا بقدرة الله تعالى (قوله هلكة) بالتاء محركة وبغير تاء هكذا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الاهلاك مصدر على غير قياس وضمير فانها للخصلة وهى الالتفات هلكة أى مفسدة لصحة العبادة أو لكمالها (قوله والتعمق فى الدين) أى لا تشددوا بحيث تريدون بلوغ غاية المقصود فيه فربما يعجزكم ذلك عن أداء أصل الفعل (قوله ما تطيقون) أى الدوام عليه (قوله بشران) بضم الباء وكسرها (قوله اياى) أى أنهى نفسى عن ذلك والمقصود تعليم الخلق بأن ذلك منهى عنه وقوله يعنى يقتضى انه من كلام الراوى (قوله منابر) أى كالمنابر فى الجلوس عليها وخصها لانه يطول المكث عليها فاذا أراد الشخص حاجة نزل عن دابته ان كان يطول زمن الوقوف اتضررها بذلك والا لم ينزل فقد ورد انه صلى الله عليه وسلم خطب على دابته (قوله التشريق) أى تشقيق اللحم ونشره

وتسويته وهى ثلاثة بعد يوم العيد عند الجمهور وقيل يوم العيد من أيام التشريق ولا ينعقد صومها عند الشافعية ويحرم وينعقد عند الحنفية واضافتها الاكل والشرب للتخصيص وشرب بتثليث أوله بمعنى تعاطى المشروب وقوله ذكر الله تتميم وتنبيه على انها وان كانت أيام أكل وشرب لا يترك فيها ذكر الله ويقال له احتراس وهو بيان ما يتوهم نفيه (قوله نبيشة) وهو متواتر (قوله خلف الخارج) أى قام مقام من خرج لنحو غزو فى قيامه على أهله (قوله بخير) كقضاء حاجة وحفظ

(قوله وان صلى بغير وضوء الخ) أي سواء كان ساهيا أو عامدا في الحدثين الاصغر والاكبر فالمدار في عدم وجوب الاعادة على القوم على عدم علمهم خلافا لما وقع ١١٠ في المناوي والعزيزي من التقييد بكونه ساهيا (قوله كافر) خبر لمحذوف أي أنت كافر

كان له مثل أجر الحاج (م د عن ابي سعيد ﷺ أيما امام سها فصلى بالقوم وهو جنب فقد مضت صلاتهم) أي صحت لهم (ثم ليغتسل هو ثم ليعد صلاته وان صلى بغير وضوء) ساهيا (فمثل ذلك) في صحة صلاة المقتدين ووجوب الاعادة عليه (أبو نعيم في معجم شيوخه وابن النجار) في تاريخه (عن البراء) بن عازب باسناد فيه ضعف وانقطاع ﷺ (أيما امرئ قال لاخيه) أي في الاسلام أنت (كافر) بالتنوين على انه خبر مبتدا محذوف أو بالضم على انه منادى أي يا كافر (فقد باء) أي رجع (بها احدهما فان كان كما قال والا رجعت عليه) أي على القائل قال المناوي فيكفر اه وقد تقدم تأويله (م ت عن ابن عمر ﷺ أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها) قال المناوي كناية عن تكشفها للاجانب (فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله عز وجل) فكما هتكت نفسها وخانت زوجها يهتك الله سترها والجزاء من جنس العمل اه وقال العلقمي واوله كما في ابن ماجه عن أبي المليح الهذلي أن نسوة من اهل حمص استأذن على عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت لعلكن من اللواتي يدخلن الحمامات سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيما امرأة فذكره (حم م ك) عن عائشة باسناد صحيح ﷺ (أيما امرأة أصابت بخورا) بفتح الباء ما يتبخر به والمراد هنا ما ظهر ريحه (فلا تشهد) أي لا تحضر (معنا العشاء الآخرة) لان الليل مظنة الفتنة وقيد بالآخرة لتخرج المغرب ولعل التخصيص بالعشاء الآخرة لمزيد التأكيد لانه ورد النهي عن حضورها الجماعة مطلقا في العشاء وغيرها (حم م د ن ه عن أبي هريرة) رضي الله عنه ﷺ (أيما امرأة أدخلت على قوم) قال العلقمي هذه رواية أبي داود ورواية ابن ماجه ألحقت بقوم (من ليس منهم) يريد بها أنها أدخلت عليهم ولد الزنا وذلك ان المرأة اذا حملت من الزنا وحملت الحمل من زوجها فقد ادخلت على زوجها وقرمه ولدا ليس من زوجها (فليست من الله في شئ) قال المناوي أي من الرحمة والعفو اه وقال العلقمي أي لا علاقة بينها وبين الله تعالى ولا عند ها من حكم الله وأمره ودينه شئ أي انها بريئة منه في كل أمورها واحوالها (وان يدخلها الله تعالى جنته) أي مع السابقين ونص على هذا مع دخوله في عموم الاول فان من ليس من الله في شئ لا يدخله جنته لان النساء لا تكاد تقف على حقيقة المراد منه لعمومه فأعقبه بذكر ما يفهمه كل سامع (وأيما رجل جحد) أي نفى (ولده وهو ينظر اليه) أي يرى و يتحقق انه ولده (احتجب الله تعالى منه) فيه تغليظ شديد على من يقذف زوجته و ينفي الولد عنه وهو كاذب عليها فانه لا غاية في النعيم أعظم من النظر الى وجهه الكريم في الدار الآخرة وهي الغاية القصوى من الخير فاذا احتجب الله تعالى من انسان فويل له ثم ويل له الى ما لا يتناهى (وفضحه على رؤس الاولين والآخرين يوم القيامة) قال العلقمي ولفظ ابن ماجه وفضحه على رؤس الاشهاد يريد فضحه بجحوده ولده وهو يعلم انه منه وكذبه على زوجته وافترائه عليها واوله كما في ابن ماجه وأبي داود واللفظ للاول عن أبي هريرة قال لما نزلت آية اللعان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة فذكره (د ن ه حب ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح ﷺ (أيما امرأة خرجت من بيتها) أي محل اقامتها (بغير اذن زوجها) لغير ضرورة (كانت في سخط الله تعالى) قال العلقمي قال في المصباح سخط سخطا من باب تعب والسخط بالضم اسم منه وهو الغضب

وفي نسخة يا كافر بياء النداء وليست بصحيحة (قوله والا) بأن كان المقول له ليس كذلك فقد كفر لان من كفر مسلما بغير حق فقد كفر (قوله وضعت ثيابها) ولو بعض الثياب وانكشف شئ منها ولو حدقة أي نزعتها عنها بحضرة أجنبي (قوله هتكت) أي أزالت وتطلق الهتكة على الفضيحة وقوله ستر ما بينها بكسر السين لانه بالفتح المصدر وبالكسر ما يستتر به سواء في المعاني والمحسوسات وهو لباس التقوى الذي أمر الله تعالى به (قوله بخورا) والمراد به ما ظهر ريحه مثله الحلي والثياب الفاخرة (قوله الآخرة) قيد بذلك لانه وقت ظلمة فيكثر فيه فجور الفجرة والافكل صلاة كذلك حيث خيف الفتنة من حضورها وقال بعضهم قيد بالآخرة لاخراج المغرب لانها تسمى عشاء مع الكراهة في غير التغليب على المعتمد (قوله أدخلت الخ) بأن زنت (قوله من الله في شئ) أي ليست من رحمة الله في شئ فهي بعيدة من الرحمة (قوله وان يدخلها الله جنته) أي مع السابقين

هو من ذكر الخاص بعد العام والنكتة ايضاح الامر للنساء وزيادة التنفير (قوله وهو ينظر اليه) أي وهو يعلم انه منه كعلم من يبصر شيأ ببصره فهو كناية عن تحقق كونه منه (قوله بيتها) أي مسكنها ولو بنحو اعارة أو اجارة أي خرجت لغير ضرورة

ويتعدى بنفسه وبالحرف فيقال سخطته وسخطت عليه واسخطته فسخط مثل أغضبته فغضب وزنا ومعنى اه وقال في النهاية السخط والسخط الكراهية للشئ وعدم الرضا به (حتى ترجع الى بيتها او يرضى عنها زوجها خط عن أنس) بن مالك ﷺ (أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس) بزيادة ما للتأكيد أي من غير شدة حاجة الى ذلك وقال ابن رسلان بأن تخاف أن لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة وجميل العشرة لكراهتها له أو بأن يضارّها (فحرام) اى ممنوع (عليها رائحة الجنة) قال ابن رسلان فيه زجر عظيم ووعيد كبير في سؤال المرأة طلاقها من غير ضرورة ولا بد فيه من تأويل اما ان يحمل على من استحلت ايذاء زوجها بسؤال الطلاق مع علمها بتحريمه فهي كافرة لا تدخل الجنة أصلا ولا تشم ريحها واما أن يحمل على أن جزاءها أن لا تشم رائحة الجنة اذا شم الفائزون ريحها بل يؤخر شمها بعدهم حتى تجازى وقد يعفى عنها فتدخلها أولا وانما احتجنا الى تأويله لان مذهب أهل الحق ان من مات على التوحيد مصرا على الكبائر فأمره الى الله تعالى ان شاء عفا عنه فأدخله الجنة وان شاء عاقبه ثم ادخله الجنة وفي الحديث دليل على جواز سؤالها الطلاق عند وجود البأس (حم د ت ه حب ك عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وهو حديث صحيح ﷺ (ايما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة) أي مع السابقين مع اتيانها ببقية المأمورات وتجنب المنهيات حث للزوجة على طاعة الزوج وترغيبها فيها (ت ه ك عن ام سلمة) وهو حديث صحيح ﷺ (ايما) بزيادة ما للتأكيد (امرأة) بالجر بالاضافة وكذا ما قبله وما بعده (صامت) نفلا (بغير اذن زوجها) وهو حاضر (فأرادها على شئ) يعني طلب أن يجامعها (فامتنعت عليه كتب الله عليها) أي أمر كاتب السيآت أن يكتب في صحيفتها (ثلاثا من الكبائر) قال المناوى لصومها بغير اذنه واستمرارها فيه بعد نهيه ونشوزها عليه بعدم تمكينه اه والظاهر أن هذا خرج مخرج الزجر عن مخالفة الزوج (طس عن ابى هريرة) ﷺ (ايما اهاب) بكسر الهمزة بوزن كتاب قال النووى اختلف أهل اللغة في الاهاب فقيل هو الجلد مطلقا وقيل هو الجلد قبل الدباغ فاما بعده فلا يسمى اهابا وجمعه أهب بفتح الهمزة والهاء وبضمهما لغتان (دبغ) أى اندبغ بشئ حريف ينزع الفضلات ولو نجسا كذرق حمام ولا يحصل بالتشميس وقال أصحاب أبي حنيفة يحصل ولا يحصل عندنا بالتراب والملح (فقد طهر) بفتح الهاء افصح من ضمها ظاهره وباطنه دون ما عليه من الشعر قال العلقمى نعم الشعرات اليسيرة تطهر عند بعض المتأخرين اه ورد بأن المراد العفو عنها مع بقاء نجاستها ولا يجوز أكل الجلد بعد دبغه اذ لا يبيحه الا تذكيته قال العلقمى قال النووى اختلف العلماء في دباغ جلود الميتة وطهارتها على سبعة مذاهب أحدها مذهب الشافعي انه يطهر بالدباغ جميع جلود الميتة الا الكلب والخنزير والمتولد من أحدهما وغيره ويطهر بالدباغ ظاهر الجلد وباطنه ويجوز استعماله في الاشياء المائعة واليابسة بعد غسله لانه بعد الدبغ كالثوب المتنجس سواء دبغ بطاهر أم بنجس ولا فرق بين مأكول اللحم وغيره وروى هذا المذهب عن على بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهما والمذهب الثاني لا يطهر شئ من الجلود بالدباغ روى هذا عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعائشة رضي الله تعالى عنهم وهو أشهر الروايتين عن أحمد واحدى الروايتين عن مالك والمذهب الثالث يطهر بالدباغ جلد مأكول اللحم دون غيره وهو مذهب الاوزاعى وابن المبارك وأبي ثور واسحق بن راهويه والمذهب الرابع تطهر جميع جلود الميتة بالدباغ الا الخنزير وهو مذهب أبي حنيفة والمذهب الخامس يطهر الجميع الا انه

أما لو خرجت لضرورة او لتخاص منه النفقة عند القاضي لمنعها أو لتتظلم مثلا فلا بأس بذلك (قوله او يرضى زوجها) أي يرضى بخروجها او يأذن لها فيه وقوله سخط معناه الغضب (قوله ما بأس) اى من غير مشقة عليها في دوام نكاحها (قوله فحرام عليها) اى ممنوع عنها ذلك مع السابقين (قوله وزوجها عنها راض الخ) اى وأيما امرأة باتت وزوجها عنها غضبان لنحو سوء خلقها دخلت النار الى أن يسامحها (قوله على شئ) اى طلب منها الجماع وكنى بذلك لانه يستحى من ذكره (قوله ثلاثا من الكبائر) تلبسها بالصوم بدون اذنه واستمرارها فيه بعد نهيه ونشوزها بعدم التمكين وهذا مسلم انه كبيرة والاثنان قبله صغيرة وتسميتهما كبيرة للزجر والتنفير (قوله دبغ) أى اندبغ ولو بدون فعل فاعل (قوله فقد طهر) في المختار طهر الشئ بفتح الهاء وضمها يطهر بالضم طهارة فيهما

(قوله وهم له كارهون) اى كلهم أو غالبهم أى لارتكابه امرا غير لائق لم تجز بفتح التاء وضم الجيم صلاته أذنيه أى لم ترفع عن شحمة أذنيه الى القبول فيحرم عليه التقدم للامامة حينئذ واذا تقدم كره للقوم الاقتداء به أما اذا كرهوه لكونه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر أو لكونه يأتى بالصلاة على الوجه المطلوب مثلا فلا عبرة بكراهتهم له (قوله استعمل رجلا) أى امره على جماعة (قوله من استعمل فقد غش الله الخ) اى لم يبذل النصح لهم ومحل ذلك حيث لم يقتض الحال والوقت تولية المفضول لكونه عارفا لذلك الامر والا فقد ولى النبى صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص على جماعة فى سفر فيهم ابو بكر وعمر مع انهما افضل منه (قوله له زكاة) اى طهرة ونماء ظاهره ولو لم يأت بالسلام وهو كذلك لان محل كراهة الافراد فى غير ما ورد وهذا قد ورد واذا زاد السلام فلا بأس لانه زاد خيرا انتهى حفناوى وذكر الرجل وصف طردى هنا وفيما بعده (قوله تدين) بتشديد الياء (قوله وهو مجمع) اى جازم على ان لا يوفيه (قوله سارقا) أى عليه اثم كاثم السارق (قوله وهو زان) أى عليه اثم كاثم الزانى من يوم نية المنع وان كان عقده بوطء صحيح فقد أشبه المستبيح لفرجها الغاصب له بلا مقابلة (قوله بيعا) أى مبيعا (قوله عاد مريضا) اى توجه لعيادة مريض تسن عيادته انتهى مناوى (قوله يخوض فى الرحمة) أى حال ذهابه اليه شبه الرحمة التى تغمره بالبحر بجامع التطهير فان الرحمة التى تغمر العائد تطهره من الذنوب كما ان البحر يطهر من النجاسة منى (قوله فى حداثة سنه) أى اذا بلغ ليفرغ شهوته (قوله يا ويله) عدل الى ضمير الغيبة لئلا يتوهم رجوعه اليه صلى الله عليه وسلم والا فهو يقول يا ويلى أى يا هلاكى بسبب فرار هذا الشخص منى ولم أبلغ منه مرادى (قوله دينه) أى معظمه اذ هذا انما يحفظه

يطهر ظاهره دون باطنه فيستعمل فى اليابسات دون المائعات ويصلى عليه لا فيه وهذا مذهب مالك المشهور فى حكاية أصحابه عنه والمذهب السادس يطهر الجميع والكلب والخنزير ظاهرا وباطنا وهو مذهب داود وأهل الظاهر وحكى عن أبى يوسف والمذهب السابع انه ينتفع بجلود الميتة وان لم تدبغ ويجوز استعمالها فى المائعات واليابسات وهو مذهب الزهرى وهو وجه شاذ لبعض أصحابنا لا تفريع عليه ولا التفات اليه واحتجت كل طائفة من أصحاب هذه المذاهب بأحاديث وغيرها وأجاب بعضهم عن دليل بعض وقد أوضحت ذلك فى شرح المهذب (حم ن ه عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞ (أيما رجل أم قوما) أى صلى بهم اماما (وهم له كارهون) والحال انهم يكرهون امامته لامر يذم فيه شرعا (لم تجز صلاته أذنيه) يحتمل ان المراد نفى ثواب الجماعة (طب عن طلحة) باسناد ضعيف ۞ (أيما رجل استعمل رجلا) أى جعله أميرا (على عشرة أنفس) قال المناوى وهذا العدد لا مفهوم له (علم ان فى العشرة أفضل ممن استعمل) أى حال كونه عالما بذلك (فقد غش الله وغش رسوله وغش جماعة المسلمين) بفعله ذلك ومحله حيث لم يقتض الحال خلافه (ع عن حذيفة بن اليمان ۞ أيما رجل كسب مالا من) وجه (حلال فأطعم نفسه وكساها) اى أنفق عليها منه (فمن دونه) أى وأنفق على غيره (من خلق الله) الذى يجب عليه نفقتهم وغيرهم (فانها) أى هذه الخصلة (له زكاة) طهرة وبركة (وأيما رجل مسلم لم تكن له صدقة) يعنى لا مال له يتصدق منه (فليقل فى دعائه اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وصل على المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات فانها زكاة له) أى تقوم مقام الصدقة (ع حب ك عن ابى سعيد) واسناده حسن ۞ (أيما رجل تدين دينا من آخر (وهو مجمع) بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة أى جازم (أن لا يوفيه اياه لقى الله) تعالى (سارقا) أى يجازى بجزاء السارقين (ه عن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء وسكون التحتية ابن سنان بالنون الرومى باسناد ضعيف ۞ (أيما رجل تزوج امرأة فنوى ان لا يعطيها من صداقها شيأ مات يوم يموت وهو زان) أى آثم ما لم يتب (وأيما رجل اشترى من رجل بيعا) أى مبيعا (فنوى أن لا يعطيه من ثمنه شيأ مات يوم يموت وهو خائن والخائن فى النار) لا تطهيران لم يحصل العفو ثم يدخل الجنة (ع طب عن صهيب) الرومى باسناد ضعيف ۞ (أيما رجل عاد مريضا) أى زاره مخلصا لله لا لغرض من أغراض الدنيا (فانما يخوض) حال ذهابه اليه (فى الرحمة فاذا قعد عند المريض غمرته الرحمة) قال المناوى أراد بذلك انه من شروعه فى الرواح للعيادة يكون فى عبادة فيدر الله عليه فضله واحسانه مادام فى الطريق فاذا وصل وجلس عنده صب عليه الله الرحمة صبا أى يعطيه عطاء كثيرا فوق ما أفاضه عليه بأضعاف وتتمة الحديث قالوا فهذا الصحيح فالمريض قال يحط عنه ذنوبه (حم عن أنس ۞ أيما رجل شاب (تزوج فى حداثة سنه) أى اذا بلغ (عج شيطانه) أى رفع صوته قائلا (يا ويله) أى يا هلاكه احضر فهذا أوانك (عصم منى دينه) بتزوجه أى معظم دينه كما بينه رواية الديلمى وغيره عصم

منى ثاني دينه (ع عن جابر) وهو حديث ضعيف ۞ (أيما عبد جاءته موعظة من الله) قال المناوي بواسطة من شاء من خلقه أو بالهام (في دينه فانها نعمة من الله سيقت) بكسر المهملة وسكون المثناة التحتية من السوق أي ساقها الله (اليه فان قبلها) بأن اتعظ وعمل بما تقتضيه (بشكر) أي مع شكر الله تعالى على ذلك نجا من المهالك ودخل في سلك الناسك (والا) بان لم يتعظ (كانت حجة من الله) تعالى (عليه ليزداد بها اثما ويزداد الله) تعالى (عليه بها سخطا) أي غضبا وعقابا (ابن عساكر عن عطية بن قيس) وهو حديث حسن ۞ (أيما عبد) أي رجل (أو امرأة قال أو قالت لوليدتها) أو وليدته فعيلة بمعنى مفعولة أي امتها أو امته وأصل الوليد ما ولد من الاماء في ملك الانسان ثم أطلق على كل امة (يا زانية ولم تطلع) أو يطلع (منها على زنا جلدتها) أو جلدته (وليدتها) أو وليدته (يوم القيامة) حد القذف (لانه لا حد لهن في الدنيا) لانه لا حد للارقاء على السادات بذلك في الدنيا الشرف المالكية فالامة مثال والعبد كذلك (ك عن عمرو بن العاص ۞ أيما عبد) أي انسان (أصاب شيأ مما نهى الله) تعالى ورسوله (عنه) ولم يكفر به (ثم أقيم عليه حده) في الدنيا (كفر الله) باقامة الحد عليه (ذلك الذنب) فلا يؤاخذ به في الآخرة فانه تعالى لا يجمع على عبده عقوبتين على ذنب واحد ويحتمل أن يكون فاعل كفر عائدا الى الحد اما اذا كفر به وعوقب في الدنيا فليس كفارة بل ابتداء عقوبة (ك عن خزيمة) بن ثابت وهو حديث صحيح ۞ (ايما عبد مات في اباقه) أي هربه من سيده تعديا (دخل النار) أي استحق دخولها (وان كان قتل) حال اباقه (في سبيل الله) اي في قتال الكفار قال المناوي واذا دخلها عذب بها ما شاء الله ثم مصيره الى الجنة اه والظاهر ان هذا خرج مخرج الزجر والتنفير عن الاباق لانه ورد ان الجهاد يكفر الكبائر خصوصا اذا كان في الصف فانه يكفر حقوق الله وحقوق العباد (طس هب عن جابر) واسناده حسن ۞ (أيما عبد ابق من مواليه) بفتح الموحدة أي هرب بلا عذر (فقد كفر) نعمة المولى والاحسان أي سترها ويستمر هذا حاله (حتى يرجع اليهم) وقيل هذا محمول على المستحل وقيل حمله يشبه أعمال الكفار قال المناوي وذكره بلفظ العبدية لا ينافي خبر لا يقل أحدكم عبدي لان المقام هنا مقام تغليظ ذنب الاباق وثم مقام بيان الشفقة والحنو (م عن جرير ۞ ايما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري) أي محتاجا الى الكسوة (كساه الله تعالى من خضر الجنة) بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين جمع أخضر وخصه لانه أحسن الالوان (وايما مسلم اطعم مسلما على جوع اطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة وايما مسلم سقى مسلما على ظما) أي عطش (سقاه الله تعالى يوم القيامة من الرحيق المختوم) اي يسقيه من خمر الجنة الذي ختم عليه بمسك جزاء وفاقا اذ الجزاء من جنس العمل قال المناوي والمراد انه يخص بنوع من ذلك أعلى والا فكل من دخل الجنة كساه الله من ثيابها وأطعمه وسقاه من ثمرها وخمرها اه ويحتمل أنه ينال ذلك قبل غيره ممن لم يتصف بهذه الصفات (حم د ت عن ابي سعيد) الخدري واسناده حسن ۞ (ايما مسلم كسا مسلما ثوبا كان) الذي كسا (في حفظ الله تعالى ما بقيت عليه منه رقعة) أي مدة دوام بقاء شئ عليه منه وان قل وصار خلقا جدا وليس المراد بالثوب خصوص القميص بل المراد كل ما يلبس على البدن (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (ايما امرأة نكحت) وفي رواية انكحت نفسها أي تزوجت (بغير اذن وليها) لا مفهوم له عند الشافعي فنكاحها باطل وان أذن لها وليها الحديث لا نكاح

من الزنا فذون القتل ونحوه (قوله عبد) أي انسان (قوله موعظة) هي التذكير بالعواقب (قوله فان قبلها بشكر) أي مع شكر عليها فهي حجة له فجواب الشرط محذوف يدل عليه المقابل (قوله قال) أي لوليدته فحذفه لعلمه مما بعده وأصل الوليدة ما ولد من الاماء والمراد هنا مطلق الوليدة سواء ولدت أولا ومعنى جلدتها حدتها حد القذف (قوله حده) أي غير حد الكفر اما القتل لاجل الردة فلا يكفر ذنبها (قوله في اباقه الخ) الغاية في قوله وان كان قتل في سبيل الله للزجر والتنفير والا فالجهاد يكفر الكبائر (قوله أبق) أي ذهب فارا لغير عذر (قوله كفر) أي نعمة مواليه او حقيقة ان استحل ذلك (قوله على عري) أي عند حاجته اليه لدفع حر او برد او لتجمل وان لم يكن مكشوف العورة (قوله كساه الله تعالى من خضر الجنة) أي فعل له ذلك قبل أن يفعله بغيره أو انه يخصه بنوع من ذلك أعلى من غيره والا فكل من دخل الجنة كساه الله الخ (قوله من الرحيق) أي الخمر المختوم أي بالمسك فالرحيق من أسماء الخمرة (قوله بغير اذن وليها) لا مفهوم له لان النكاح باطل حيث تولت العقد بنفسها وان أذن لها وليها وانما قيد بقوله بغير

الاولى (فنكاحها باطل فنكاحها باطل فنكاحها باطل) كرره ثلاثا تأكيدا (فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها) أفاد أن وطء الشبهة يوجب المهر واذا وجب ثبت النسب وانتفى الحد (فان اشتجروا) أي تخاصم الاولياء والمراد مشاجرة العضل لا الاختلاف فيمن يباشر العقد أي عضلوا أي امتنعوا من التزويج (فالسلطان) أو نائبه (ولي من لا ولي له) فعضل الولي أي امتناعه من التزويج يجعله كالمعدوم وقال أبو حنيفة لها أن تزوج نفسها وغيرها لقوله تعالى ولا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن فأضاف النكاح اليهن (حم د ت ه ك عن عائشة) وهو حديث صحيح ﷺ (أيما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل فان كان دخل بها فلها) عليه (صداقها) أي مهر مثلها (بما استحل من فرجها ويفرق بينهما وان كان لم يدخل بها فرق بينهما والسلطان ولي من لا ولي له) خاص من عصبات النسب أو الولاء (طب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن ﷺ (أيما رجل نكح امرأة فدخل بها لم يحل له نكاح ابنتها) ولا بنت ابنها وان سفلت (فان لم يكن دخل بها فلينكح) أي فليبح له نكاح (ابنتها وأيما رجل نكح امرأة فدخل بها أو لم يدخل بها فلا يحل له نكاح أمها) أي لا يجوز ولا يصح والفرق أن الرجل يبتلى بمكالمة أمها عقب العقد لترتيب أموره فحرمت بالعقد ليحصل ذلك بخلاف بنتها (ت عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف ﷺ (أيما رجل آتاه الله) بالمد (علما) شرعيا (فكتمه) عن الناس عند الحاجة (ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار) لما ألجم لسانه عن قول الحق والاخبار عن العلم والاظهار له عوقب في الآخرة بلجام من نار قال العلقمي وهذا خرج على معنى مشاكلة العقوبة للذنب وهذا في العلم الذي يتعين عليه كمن رأى كافرا يريد الاسلام يقول علموني ما الاسلام وما الدين وكيف أصلي وكمن جاء يستفتينا في حلال أو حرام فيلزم وليس الامر كذلك في نوافل العلم التي لا ضرورة بالناس الى معرفتها (طب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (أيما رجل) أي انسان (حالت شفاعته دون حد من حدود الله تعالى) أي منعت شفاعته حدا من حدود الله بعد ثبوته عند الامام (لم يزل في سخط الله حتى ينزع) أو يترك ويقلع (وأيما رجل شد غضبا) قال المناوي أي شد طرفه أي بصره بالغضب اه ويحتمل أن يكون المعنى اشتد غضبه (على مسلم في خصومة لا علم له بها فقد عاند الله حقه) أي في حقه الذي من جملته ترك الغضب بلا موجب (وحرص) قال في القاموس كضرب وعلم (على سخطه وعليه لعنة الله التابعة) أي المتتابعة كما في نسخة (الى يوم القيامة) لانه بمعاندته الله صار ظالما وقد قال تعالى ألا لعنة الله على الظالمين (وأيما رجل أشاع على رجل مسلم بكلمة) أي أظهر عليه بها ما يعيبه (وهو منها بري يشينه بها) أي يقصد بها عيبه وتعييره (في الدنيا كان حقا على الله) تعالى (أن يدليه يوم القيامة في النار حتى يأتي بانفاذ ما قال) قال المناوي وليس بقادر على انفاذه فهو كناية عن دوام تعذيبه بها اه ولعله خرج مخرج الزجر عن هذه الخصلة القبيحة (طب عن أبي الدرداء) باسناد فيه مجاهيل ﷺ (أيما رجل ظلم شبرا من الارض) أو أقل من شبر فقد ورد الوعيد على الحصاة (كلفه الله أن يحفره حتى يبلغ آخر سبع أرضين) بفتح الراء وتسكن (ثم يطوقه) بالبناء للمجهول وفي رواية فانه يطوقه (يوم القيامة) أي يكون كالطوق في عنقه (حتى يقضى بين الناس) قال المناوي ثم يصير الى الجنة أو النار بحسب ارادة الغفار وفيه أن الغصب كبيرة اه وهذا ان لم يحصل عفو من المغصوب منه ولم يفعل الغاصب ما يكفر التبعات

(طب

اذن وليها لانه جرت العادة بأن المرأة لا تتزوج الا باذن وليها (قوله فان اشتجروا) أي حصل من كل منهم عضل بأن قال كل لا أزوج أو عضل الاقرب فان قال كل أنا أزوج وكانوا مستوين درجة أقرع بينهم ان أذنت لكل والا فالمأذون له فقط (قوله ويفرق بينهما) لبطلان النكاح فلا يحتاج الى طلاق (قوله فكتمه) عن الناس عند الحاجة كأن جاءه شخص قريب عهد بالاسلام أو جاهل بأمور الدين وقال له علمني ما يجب علي فامتنع فهذا الوعيد في نحو هذا (قوله ألجمه) أي جعل في فمه شيأ من النار يشبه اللجام (قوله حالت) أي منعت شفاعته اقامة الحد وهذا اذا بلغ الحاكم أما لو زنى شخص مثلا وأراد الذهاب للحاكم ليقيم عليه الحد فشفع شخص في عدم ذهابه للحاكم للستر عليه فلا بأس به (قوله حتى ينزع) أي يقلع ويترك (قوله شد غضبا) أي شد طرفه بسكون الراء أي بصره بالغضب أو اشتد من جهة الغضب (قوله التابعة) أي المتتابعة كما في رواية (قوله بكلمة) أي تعيبه كزنا أو سرقة كما قال يشينه بها (قوله كان حقا) أي لازما وواقعا (قوله أن يدليه) في نسخة يذيبه (قوله كلفه) أي الله تعالى أن يحفره (قوله يطوقه) بالبناء للمفعول (قوله يقضى بين الناس)

أي ثم يصير الى الجنة أو النار (قوله فله ان يأخذ الخ) محمول على المضطر أو ان هذا كان في صدر الاسلام ثم نسخ

(طب عن يعلى بن مرة) بضم الميم وشد الراء باسناد جيد ۞ (أيما ضيف نزل بقوم فاصبح الضيف محروما) من الضيافة اى لم يطعموه تلك الليلة (فله ان يأخذ) من مالهم (بقدر قراه) بكسر القاف أى ضيافته أى بقدر ثمن ما يشبعه ليلته (ولا حرج عليه) في ذلك قال المناوى وهذا كان في أول الاسلام حين كانت الضيافة واجبة ثم نسخ (ك عن أبي هريرة) ورجاله ثقات ۞ (أيما) امرأة (نائحة ماتت قبل ان تتوب ألبسها الله) تعالى (سربالا) بكسر اوله قال في النهاية السربال القميص (من نار واقامها للناس) يشهرها على رؤس الاشهاد (يوم القيامة) فالنوح وهو رفع الصوت بالندب من الكبائر لهذا الوعيد الشديد (ع عد عن أبي هريرة) وهو حديث حسن ۞ (أيما امرأة نزعت) اى قلعت (ثيابها في غير بيتها) المراد تكشفت للاجانب (خرق الله عز وجل عنها ستره) أى مالم تتب (حم طب ك هب عن ابى امامة) وهو حديث صحيح ۞ (أيما امرأة استعطرت) أى استعملت العطر وهو الطيب والمراد ما يظهر ريحه منه (ثم خرجت فمرت على قوم) من الاجانب (ليجدوا ريحها) علة لما قبله (فهى زانية) أى كالزانية في حصول الاثم وان تفاوت (وكل عين) نظرت الى محرم (زانية) كما تقدم (حم ن ك عن ابى موسى) الاشعرى وهو حديث صحيح ۞ (أيما رجل اعتق غلاما ولم يسم ماله) أى لم يتعرض لما في يده من المال واضافته اليه للاختصاص لانه يتولى حفظه و يتصرف فيه باذن سيده كما يقال غنم الراعى لان العبد لا يملك وان ملكه سيده وقال مالك اذا ملكه سيده ملك وحكى ايضا عن الحسن البصرى (فالمال) الذى في يده من كسبه (له) اى للغلام وهذا متأول على وجه الندب والاستحباب اى ينبغى لسيده أن يسمح له به اتماما للصنيعة وزيادة للنعمة التى اسداها اليه وحكى عن ابراهيم النخعى انه كان يرى المال للعبد اذا أعتقه السيد عملا بالحديث أى بظاهره واحتج الجمهور بما جاء في بعض طرق هذا الحديث من أعتق مملوكا فليس للمملوك من ماله شئ (ه عن ابن مسعود) وهو حديث حسن ۞ (أيما امرئ) يتغير آخره وما قبله بحسب العوامل (ولى) بفتح الواو وكسر اللام (من أمر المسلمين شيأ لم يحطهم) أى لم يحفظهم ويذب عنهم (بما يحوط به نفسه) اى بمثل الذى يحفظ به نفسه فالمراد لم يعاملهم بما يجب أن يعامل به نفسه قال في النهاية حاطه يحوطه حوطا اذا حفظه وصانه (لم يرح رائحة الجنة) حين يجد ريحها الامام العادل الحافظ لرعيته وقال بعضهم الملك خليفة الله في عباده وبلاده ولن يستقيم أمر خلافته مع مخالفته (عق عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (أيما رجل عاهر) بصيغة الماضى (بحرة أو أمة) يعنى زنى بها فجاءت قال في النهاية العاهر الزانى وعهر الى المرأة يعهر عهرا وعهورا وعهرانا اذا أتاها ليلا للفجور بها ثم غلب على الزنا مطلقا اه فالعاهر الزانى كما تقدم والعهر الزنا (فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث) أى من جهة الاب لانقطاع النسب بينه وبين الزانى ويرث ويورث من جهة الام لثبوت النسب من جهتها (ت عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ۞ (أيما مسلم شهد له) أى بعد موته (أربعة) قال المناوى ممن اتصف بالعدالة لا نحو فاسق ومبتدع (بخير ادخله الله الجنة) اى مع الاولين أى بغير عذاب والا فكل من مات مسلما دخلها وان لم يشهد له أحد قال الراوى قلنا أو ثلاثة قال (أو ثلاثة) قلنا أو اثنان قال (أو اثنان) قال العلقمى وأوله كما في البخارى عن أبي الاسود الدؤلى التابعى الكبير قال قدمت المدينة وقد وقع بها مرض فجلست الى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فمرت به جنازة فأثنى على صاحبها خيرا

(قوله في غير بيتها) أى عند من يحرم عليه النظر لها (قوله فهى زانية) اى عليها مثل اثم الزانية وان اختلفا كيفا (قوله وكل عين زانية) أى وكل عين نظرت الى محرم من امرأة أو رجل فقد حصل لها حظها من الزنا فينالها من العذاب الذى يستحقه الزانى بالحصة اه مناوى (قوله ولم يسم ماله) اى لم يذكره بل سكت عنه (قوله فالمال له) أى للغلام بمعنى أنه ينبغى لسيده ان يسمح له به منحة والا فهو باق على ملك السيد له ان يأخذه منه ولا يملكه العتيق بالعتق بل بالتمليك (قوله ولى) بالتخفيف (قوله لم يحطهم بما يحوط) أى لم يحفظهم بما يحفظ به نفسه ولذا قال سيدنا عمران نمت الليل ضيعت نفسى وان نمت النهار اضيعت رعيتى فاى وقت يطيب لى فيه النوم فقد حفظ رعيته بما يحفظ به نفسه (قوله يرح) بفتح الراء (قوله عاهر) بصيغة الماضى اى زنى واصل العاهر من يأتى المرأة ليلا يريد منها الفجور والمراد هنا الزانى مطلقا (قوله لا يرث الخ) أى من جهة أبيه ويرث من جهة امه وان تحقق انعقاده من ماء الزنا (قوله أربعة نفر الخ) اى عدول لم يكن الحامل لهم على الشهادة غرضا نفسانيا كعصبية فحينئذ شهادتهم سبب للغفران وان كانت الشهادة ليست مطابقة للواقع وعكسه بعكسه

فقال عمر رضي الله تعالى عنه وجبت ثم مر بأخرى فأثنى على صاحبها خيرا فقال وجبت ثم مر بالثالثة فأثنى على صاحبها شرا فقال وجبت فقال أبو الاسود وما وجبت يا أمير المؤمنين قال قلت كما قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما مسلم فذكره وقال في الفتح وخيرا بالنصب في جميع الاصول وكذا شرا وقد غلط من ضبطه أثنى بفتح الهمزة على البناء للفاعل فانه في جميع الاصول مبني للمفعول وقال ابن التين والصواب بالرفع وفي نصبه بعد في اللسان ووجهه غيره بأن الجار والمجرور أقيم مقام المفعول الاول وخيرا مقام الثاني وهو جائز وان المشهور عكسه وقال النووي وهو منصوب بنزع الخافض أي أثنى عليها بخير وقال ابن مالك خيرا صفة لمصدر محذوف فأقيمت مقامه فنصبت لان أثنى مسند الى الجار والمجرور قال والتفاوت بين الاسناد الى المصدر والاسناد الى الجار والمجرور قليل (حم خ ن عن عمر) بن الخطاب ۞ (أيما صبي) أو صبية (حج ثم بلغ الحنث) بسن أو احتلام (فعليه ان يحج حجة أخرى) أي يلزمه ذلك (وأيما اعرابي) مثلا (حج) قبل أن يسلم (ثم) أسلم و (هاجر) من بلاد الكفر الى دار الاسلام (فعليه ان يحج حجة أخرى) أي يلزمه الحج باسلامه واستطاعته وان لم يهاجر (وأيما عبد) أي قن ولو أمة (حج ثم اعتق) أي اعتقه سيده (فعليه أن يحج حجة أخرى) أي يلزمه الحج بعد عتقه واستطاعته (خط) في التاريخ (والضياء) في المختارة (عن ابن عباس) باسناد ضعيف ورواه الطبراني باسناد صحيح ۞ (أيما مسلمين) ذكرين او انثيين (التقيا) في نحو طريق (فأخذ احدهما بيد صاحبه) أي تناول يده اليمنى بيمناه (فتصافحا) ولو بحائل والاكمل بدونه (وحمدا الله تعالى) أي اثنيا عليه وزاد قوله (جميعا) للتأكيد (تفرقا وليس بينهما خطيئة) يعني من الصغائر (حم والضياء) في المختارة (عن البراء) بن عازب باسناد صحيح ۞ (أيما امرئ من المسلمين حلف عند منبري هذا) خصه لكون ذلك عنده اقبح (على يمين) بزيادة على للتأكيد (كاذبة يستحق بها حق مسلم) أو كافر له أمان وشمل الحق المال وغيره كجلد ميتة وحد قذف (ادخله الله تعالى النار) أي نار جهنم للتطهير لا للتخليد (وان) كان الحالف (على سواك أخضر) فهو من الكبائر وان كان تافها (حم عن جابر) وهو حديث صحيح ۞ (أيما امرئ مسلم اقتطع حق امرئ مسلم) أو كافر له أمان (بيمين كاذبة كانت له) تلك الخصلة التي هي الاقتطاع أي صارت (نكتة سوداء من نفاق في قلبه لا يغيرها شئ الى يوم القيامة) أي ما لم يتب فان تاب توبة صحيحة صقل قلبه وانجلت تلك النكتة كما ورد في أحاديث (الحسن بن سفيان طب ك عن ثعلبة) بلفظ الحيوان المشهور (الانصاري) واسناده ضعيف ۞ (أيما عبد) أو أمة (كاتب) وفي نسخة كوتب (على مائة اوقية) مثلا وفي رواية على ألف أوقية (فأداها) الى سيده (الاعشرة اواق) في نسخة أواقي بتشديد الياء وقد تخفف جمع أوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي اسم لاربعين درهما (فهو عبد وأيما عبد كاتب) في نسخة كوتب أي كاتبه سيده (على مائة دينار فأداها) الى سيده (الا عشرة دنانير فهو عبد) فيه حجة لما عليه الجمهور وان المكاتب عبد وان أدى أكثر ما عليه ولا يعتق حتى يؤدي جميع ما عليه وقال علي رضي الله تعالى عنه يعتق منه بقدر ما ادى (حم د ه ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ۞ (أيما رجل مسلم اعتق رجلا مسلما فان الله تعالى جاعل وقاء) بكسر الواو وتخفيف القاف والمد (كل عظم من عظامه) أي المعتق (عظما من عظام محرره) بضم الميم وفتح الراء المشددة أي من عظام القن الذي حرره (من النار) جزاء وفاقا (وأيما امرأة اعتقت

(قوله الحنث) المراد به البلوغ بالسن أو الاحتلام (قوله ثم هاجر) مبني على الغالب من أن من أسلم في بلاد الكفر هاجر منها فان لم يهاجر كان الحكم كذلك (قوله أعتق) أي اعتقه سيده (قوله فتصافحا) ولو بحائل والاكمل بدونه الا نحو امرد واجنبية ويسن أن لا يسرع أحدهما بنزع يده من يد صاحبه بل يدعها حتى يعرض له عذر (قوله من المسلمين حلف الخ) ومن الكفار بالاولى (قوله على يمين) على بمعنى الباء أو زائدة للتأكيد (قوله نكتة) بالرفع ويخشى من ذلك سوء الخاتمة (قوله كاتب الخ) المراد منه ان المكاتب لا يعتق الا بأداء الكل غير القدر الواجب على السيد ايتاؤه (قوله أعتق رجلا الخ) هذا يقتضي ان الذكر اذا اعتق انثى لم يكن فداها وقاية لما وقع من قبله وقد جاء حديث بأن الذكر اذا أعتق أنثى كان الحكم في التكفير مثل ما لو اعتق ذكرا لكن الاولى للذكر ان يعتق ذكرا وللانثى ان تعتق انثى فانه أبلغ في الوقاية لهذا الحديث

امرأة مسلمة) يعني انثى مثلها ولو طفلة (فان الله تعالى جاعل وقاء كل عظم من عظامها عظما من عظام محررها من النار يوم القيامة) فيه أن الافضل للرجل أن يعتق رجلا وللمرأة أن تعتق امرأة كما في جزاء الصيد قال المناوي بل في بعض الاحاديث ما يقتضي تفضيل الذكر مطلقا (د حب عن ابي نجيح السلمي) وهو حديث صحيح ﴿ (ايما أمة ولدت من سيدها) ما فيه صورة خلق آدمي (فانها حرة اذا مات) ولا تعتق قبل ذلك (الا ان يعتقها قبل موته ه لك عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿ (أيما قوم جلسوا فأطالوا الجلوس ثم تفرقوا قبل أن يذكروا الله) تعالى (او يصلوا على نبيه محمد) صلى الله عليه وسلم (كانت) تلك الجلسة (عليهم ترة من الله) بفتح المثناة الفوقية والراء أي نقصا وتبعة وحسرة وندامة (ان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم) أي لانهم اذا أطالوا الجلوس وقع منهم في الغالب ما نهوا عنه من قول أو فعل ولم يتداركوا ما كفر عنهم ذلك (لك عن أبي هريرة ﴿ أيما امرأة توفي عنها زوجها فتزوجت بعده فهي) تكون في الجنة زوجة (لآخر أزواجها) في الدنيا قال المناوي وذا أحد الاسباب المانعة لنكاح ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بعده (طب عن أبي الدرداء) باسناد حسن ﴿ (أيما رجل ضاف قوما) أي نزل بهم ضيفا وفي نسخة أضاف بالالف قال العلقمي قال ثعلب ضفت الرجل اذا نزلت به ضيفا وأضفته بالالف اذا انزلته به ضيفا (فأصبح الضيف محروما) أي من القرى (فان نصره) أي نصرته واعانته على أداء حقه (حق على كل مسلم) علم بحاله (حتى يأخذ بقرى ليلته) أي بقدر ما يصرفه في عشائه تلك الليلة أي ليلة واحدة كما في رواية أحمد والحاكم واذا أخذ فيقتصر على ما يسد الرمق وهو بقية الروح وقال بعضهم هو القوة قال شيخ الاسلام زكريا وبذلك ظهر لك ان الشد المذكور بالشين المعجمة لا بالمهملة وقال الاذرعي وغيره الذي نحفظه انه بالمهملة وهو كذلك في الكتب والمعنى عليه صحيح لان المراد سد الخلل الحاصل في ذلك بسبب الجوع (من زرعه وماله) أي زرع ومال الذي نزل به فلم يضفه وهذا في حق أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة من يمر عليهم من المسلمين أو في حق المضطر الذي لا يجد ما يأكله ويخاف على نفسه التلف فله أن يأكل من مال أخيه المسلم بقدر حاجته الضرورية وعليه الضمان وقال العلقمي قال شيخنا هذه الاحاديث كانت في أول الامر حين كانت الضيافة واجبة وقد نسخ وجوبها وقد أشار اليه أبو داود بقوله باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره (حم ه لك عن المقدام بن معديكرب) وهو حديث صحيح ﴿ (أيما رجل كشف سترا) فان لم يكشف بأن لم يكن ساتر ونظر فسيأتي حكمه (فأدخل بصره) يعني نظر الى ما وراء الستر (من قبل أن يؤذن له) في الدخول (فقد أتى حدا لا يحل له أن يأتيه) أي يحرم عليه ذلك (ولو أن رجلا) أو امرأة من المنظور اليهم (فقأ عينه) أي الناظر بأن رماه بنحو حصاة (لهدرت) عينه أي لا يضمنها الرامي وبه أخذ الشافعي وهو حجة على أبي حنيفة (ولو أن رجلا مر على باب) أي نحو بيت (لا ستر عليه فرأى عورة أهله) من المنفذ المكشوف (فلا خطيئة عليه) أي اذا لم يقصد النظر وكف بصره على الفور (انما الخطيئة على اهل الباب) حيث أهملوا ما أمروا به من الستر (حم ت عن أبي ذر) وهو حديث صحيح ﴿ (أيما وال ولي من امر المسلمين شيأ) ولم يعدل فيه (وقف به على جسر جهنم) أي على الصراط (فيهتز به الجسر حتى يزول كل عضو) منه عن مكانه أي تتناثر أعضاؤه في جهنم (ابن عساكر عن بشر) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة (ابن عاصم) بن سفيان الثقفي باسناد ضعيف ﴿ (أيما راع

(قوله فأطالوا الجلوس) ليس قيدا (قوله قبل أن يذكروا الله) بأي ذكر كان والاولى اللفظ الوارد وهو سبحانك اللهم الخ (قوله ترة) بفتح التاء كما اقتصر عليه في الصغير وقوله في الكبير كسعة يوافقه وقوله وعدة يقتضي انه بكسر التاء أيضا لكن الصريح مقدم وحينئذ يحمل قوله وعدة على انه مثلها في كون التاء عوضا من الواو فقط (قوله ترة) أي نقصا وندامة واصل التاء واو أي وترا (قوله يأخذ بقرى الخ) هذا محمول على المضطر او على من مر على أهل الذمة المشروط عليهم الضيافة (قوله كشف سترا) أي أزاله ونحاه فادخل بصره أي نظر الى ما وراء الستر من قبل أن يؤذن له في الدخول وقوله أتى حدا الخ أي أتى فعلا ممنوعا منه شرعا (قوله وقف به) أي وقفت به الزبانية او بعض الملائكة والجسر هو الصراط

غش رعيته) يعني لم ينصح لهم قال في المصباح غشه غشا من باب قتل والاسم الغش بالكسر لم ينصحه وزين له غير المصلحة (فهو في النار) أي يعذب بنار جهنم ما شاء الله ان لم يعف عنه (ابن عساكر عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة (ابن يسار) بمثناة تحتية وسين مهملة مخففة ضد اليمين ﷺ (أيما عبد تزوج بغير اذن مواليه) أي سادته فوطئ زوجته (فهو زان) لان نكاحه بغير اذن سيده باطل وبه قال الشافعي (ه عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف لكن قال العلقمي ولفظ الترمذي عن جابر أيما عبد تزوج بغير اذن سيده فهو عاهر ثم قال هذا حديث حسن صحيح ﷺ (أيما امرأة مات لها ثلاثة) في رواية ثلاث (من الولد) يشمل الذكر والانثى وتمام الحديث عند البخاري قالت امرأة واثنان قال واثنان والرجل مثل المرأة في ذلك وانما خص المرأة لان الخطاب كان مع النساء قال القرطبي وانما خص الثلاثة بالذكر لانها أول مراتب الكثرة فتعظم المصيبة لكثرة الاجر (كن) بضم الكاف وشدة النون وأنث باعتبار الانفس أو النسمة وفي رواية كانوا (لها حجابا من النار) قال المناوي وان لم يقارن ذلك صبر وبه صرح في حديث الطبراني وسببه ان النساء قلن للنبي صلى الله عليه وسلم اجعل لنا يوما أي عين لنا يوما تعظنا فيه فأجابهن ووفى بوعده فاتاهن فوعظهن فذكره (خ عن أبي سعيد) ﷺ أيما رجل مس فرجه) أي ذكره أو حلقة دبره بباطن كفه (فليتوضأ) وجوبا عند الشافعي (وأيما امرأة مست فرجها) والمراد به عند الشافعي ملتقى شفريها على المنفذ فلا ينقض ظهر الكف ولا رؤس الاصابع ولا ما بينها (فلتتوضأ) والاضافة في الموضعين ليست للاحتراز فينقض مس فرج الغير بطريق الاولى لكن الماس دون الممسوس ان اتفقا ذكورة أو انوثة فان اختلفا انتقض الوضوء من الجانبين لحصول الملامسة (حم قط عن عمرو) بن العاص رضي الله تعالى عنه ﷺ (أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلما فهو فكاكه) قال العلقمي بفتح الفاء وكسرها لغة أي خلاصه (من النار يجزى) بضم المثناة التحتية وفتح الزاي غير مهموز قال العلقمي يقضي وينوب (بكل عظم منه) أي من المعتق بفتح التاء (عظما منه) أي المعتق بكسرها زاد في رواية حتى الفرج بالفرج قال بعضهم والاولى أن لا يكون المعتق خصيا (وأيما امرأة مسلمة أعتقت امرأة مسلمة فهي فكاكها من النار تجزى بكل عظم منها عظما منها) حتى الفرج بالفرج (وأيما امرئ مسلم أعتق امرأتين مسلمتين فهما فكاكه من النار يجزى بكل عظم منهما عظما منه) قال المناوي فعتق الذكر يعدل عتق الانثيين ولهذا كان أكثر عتقاء النبي صلى الله عليه وسلم ذكورا اه وقال العلقمي قال القاضي اختلف العلماء هل الافضل عتق الاناث أم الذكور فقال بعضهم الاناث لانها اذا عتقت كان ولدها حرا سواء تزوجها حر أو عبد وقال آخرون عتق الذكور أفضل لما في الذكر من المعاني العامة التي لا توجد في الاناث كالقضاء والجهاد ولان من الاناث من اذا عتقت تضيع بخلاف العبيد وهذا القول هو الصحيح (طب عن عبد الرحمن بن عوف د ه طب عن مرة) بضم أوله مشددا (ابن كعب ت عن أبي امامة) وهو حديث حسن ﷺ (أيما امرأة زوجها وليان) أي أذنت لهما معا أو اطلقت أو أذنت لاحدهما وقالت زوجني لزيد وللآخر زوجني لعمرو (فهي) زوجة (للاول) أي للسابق (منهما) ببينة أو تصادق فان وقعا معا أو جهل السابق منهما بطلا معا (وأيما رجل باع بيعا من رجلين) أي مرتبا (فهو) أي البيع (للاول) أي للسابق (منهما) فان وقعا معا أو جهل السابق بطلا (حم ٤ ك عن سمرة) ابن جندب وحسنه الترمذي وصححه ﷺ (أيما امرأة نكحت) أي تزوجت (على صداق أو

(قوله غش رعيته) المراد بالراعي القلب وبالرعية الاعضاء وغشها ارتكابها المعاصي فيطلب من الانسان تطهير أطرافه لتصلح للعبادة (قوله ثلاثة) وفي رواية ثلاث فالتاء على اعتبار ان المراد بالاولاد الاشخاص وترك التاء على ان المراد النسمات وكذا رواية كن على اعتبار النسمات ورواية كانوا على اعتبار الاشخاص وعلى كل حال الولد شامل للذكر والانثى والولدان مثل الثلاثة في ذلك كما ورد بخلاف الواحد فلا يترتب عليه ذلك وان كان فيه ثواب عظيم والولد بفتحتين (قوله حجابا من النار) وان لم يقارن ذلك صبر وان حصل جزع وعدم رضا حيث لم يوجد كفر (قوله بكل عظم) نائب فاعل مع وجود المفعول به وحاصل الحديث أن كل عضو من الذكر بعضو من الذكر وكل عضو من الانثى بعضو من الانثى وكل عضو من الانثى بعضو من الذكر فعلم من الحديث ان عتق الذكر أفضل من عتق الانثى ويطلب أن يكون المعتوق سليم الاعضاء ليقابل أعضاء المعتق في التكفير ثم ارتفاع السعر يجبر خلل النقص كخصاء الرقيق فانه يرفع قيمته فينجبر خلل ما نقص بالخصاء (قوله نكحت) أي تزوجت

حباء) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة مع المد أصله العطية وهو المسمى عند العرب بالحلوان (أو عدة) بكسر العين وفتح الدال المهملتين مخففا قال العلقمي ظاهره انه يلزمه الوفاء وعند ابن ماجه أو هبة بدل العدة (قبل عصمة النكاح) أي قبل عقد النكاح (فهو لها) أي مختص بها دون أبيها لانه وهب لها قبل العقد الذي شرط فيه لابيها ما شرط وليس لابيها حق فيه الا برضاها (وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه) أي وما شرط من نحو هبة بعد عقد النكاح فهو حق لمن أعطيه ولا فرق بين الاب وغيره قال الخطابي هذا مؤول على ما شرطه الولي لنفسه غير المهر (وأحق ما أكرم) بالبناء للمجهول (عليه الرجل) أي لاجله فعلى للتعليل قال العلقمي قال ابن رسلان قال القرطبي أحق ما أكرم عليه استئناف كلام يقتضي الحض على اكرام الولي تعظيما لنفسه (ابنته) بالرفع خبر المبتدا الذي هو أحق ويجوز نصبه على حذف كان والتقدير أحق ما أكرم لاجله الرجل اذا كانت ابنته استدل به على ما ذهب اليه أحمد انه يجوز لولي المرأة أن يشترط لنفسه شيأ من صداق ابنته غير المعين لابنته لان يد الاب مبسوطة في مال الولد فهو أحق ما أكرم من جهة ابنته وبهذا قال اسحق بن راهويه وقد روى عن زين العابدين انه زوج ابنته واشترط لنفسه شيأ وروى عن مسروق انه لما زوج ابنته اشترط لنفسه عشرة آلاف درهم يجعلها في الحج والمساكين وقال للزوج جهز امرأتك وقال عطاء وطاوس وعكرمة وعمر بن عبد العزيز وسفيان الثوري ومالك في الرجل ينكح المرأة على ان لابيها شيأ اتفقا عليه سوى المهر ان ذلك كله للمرأة دون الاب قال أصحابنا ولو نكح بألف على ان لابيها أو ان يعطي اباها ألفا فالمذهب فساد الصداق المسمى ووجوب مهر المثل لانه نقص من صداقها الاجل هذا الشرط الفاسد والمهر لا يجب الا للزوجة لانه عوض بضعها (اذ أختها) أو أمته وظاهر العطف ان الحكم لا يختص بالاب بل كل ولي كذلك (حم د ن ه عن ابن عمرو بن العاص) باسناد جيد ❁ (أيما امرأة) ثيب أو بكر (زوجت نفسها من غير ولي) زاده لدفع توهم ارادة اذنت في تزويج نفسها فيه دليل على اشتراط الولي لصحة النكاح (فهي زانية) أي آثمة ان كانت عالمة ببطلان النكاح (خط عن معاذ) بن جبل قال ابن الجوزي ولا يصح ❁ (أيما امرأة تطيبت) بطيب يظهر ريحه (ثم خرجت الى المسجد) لتصلي فيه (لم تقبل لها صلاة حتى) أي الى أن (تغتسل) أي تزيل أثر ريح الطيب يعني لا تثاب على صلاتها التي صلتها في غير بيتها ما دامت متطيبة لكنها صحيحة مغنية عن القضاء (ه عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ❁ (أيما امرأة زادت في رأسها شعرا ليس منه فانه زور تزيد فيه) فيحرم عليها ذلك قال العلقمي قوله شعرا ليس منه ما يدل على ما ذهب اليه الليث ونقله أبو عبيد عن كثير من الفقهاء ان الممتنع وصل الشعر بالشعر وأما اذا وصلت شعرها بغير الشعر من خرقة وغيرها فلا يدخل في التحريم وأخرج أبو داود بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال لا بأس بالقرامل وبه قال أحمد والقرامل جمع قرمل بفتح القاف وسكون الراء نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط من حرير أو صوف يعمل ضفائر تصل به المرأة شعرها وفصل بعضهم بين ما اذا كان ما وصل به الشعر من غير الشعر مستورا بعد عقده مع الشعر بحيث يظن انه من الشعر وبين ما اذا كان ظاهرا فمنع الاول فقط لما فيه من التدليس وهو قوي ومنهم من أجاز الوصل مطلقا سواء كان بشعر آخر أو بغير شعر اذا كان بعلم الزوج واذنه وذهب آخرون الى منع وصل الشعر بشيء آخر سواء كان شعرا أم لا ويؤيده حديث جابر زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة بشعرها شيأ أخرجه مسلم (تنبيه) كما

(قوله حباء) بكسر الحاء أي شيء معطى أما بفتحها فهو الاعطاء ولا يناسب (قوله أو عدة) بأن وعدها بشيء ومقتضاه انه يجب الوفاء به ولم يقل بذلك أحد من الائمة (قوله فهو لمن اعطيه) فيكون ذلك الشيء للولي حيث أعطيه بعد عقد النكاح أما لو عقد النكاح بألف لها وألف لابيها مثلا فالمسمى باطل (قوله من غير ولي) تأكيد لدفع توهم أن معنى زوجت نفسها اذنت للولي في التزويج (قوله تغتسل) أي تغسل الطيب سواء غسلت بدنها أولا (قوله زور تزيد فيه) أي فيحرم وصل الشعر بغيره مطلقا قاله الشارح في الصغير وظاهر الحديث أن وصل الشعر بصوف لم يحرم وهو مذهب وبعضهم عمم الحرمة وبعضهم قال بالحرمة حيث وافق لون الشعر الموصول لون شعرها والا فلا لعدم الزور وبعضهم قال بالحرمة حيث لم يكن باذن الزوج والا فلا

يحرم على المرأة الزيادة فى شعر رأسها يحرم عليها حلق رأسها بغير ضرورة (ن عن معاوية) بن ابى سفيان ﴿ايما رجل أعتق أمة ثم تزوجها بمهر جديد فله اجران﴾ اجر بالعتق واجر بالتزويج (طب عن ابى موسى) الاشعرى ﴿ايما رجل قام الى وضوئه﴾ هو بضم الواو اسم للفعل وبفتحها اسم لما يتوضأ به (يريد الصلاة) جملة حالية (ثم غسل كفه) فى نسخة كفيه (نزلت خطيئته من كفيه) مجاز عن غفرانها وكذا يقال فيما بعده (مع اوّل قطرة) تقطر منهما (فاذا غسل وجهه نزلت خطيئته من سمعه وبصره مع اوّل قطرة) تقطر منه (فاذا غسل يديه الى المرفقين ورجليه الى الكعبين سلم من كل ذنب هو له ومن كل خطيئة) جمع بينهما تأكيدا فيصير مغفورا له لا ذنب عليه (كهيئته يوم ولدته امه) وظاهر ان المراد الصغائر (فاذا قام الى الصلاة) اى وصلاها (رفعه الله عز وجل) بها (درجة) فى الجنة (وان قعد) اى عن الصلاة اى لم يصلها بذلك الوضوء (قعد سالما) من الذنوب فانه قد غفر له بتمام الوضوء (حم عن ابى امامة) واسناده حسن ﴿ايما مسلم رمى بسهم فى سبيل الله﴾ اى فى قتال الكفار لاعلاء كلمة الله (فبلغ) اى وصل الى العدوّ (مخطئا) اى لم يصب احدا (او مصيبا فله من الاجر كرقبة اعتقها من ولد اسمعيل) بن ابراهيم الخليل (وايما رجل) مسلم (شاب فى سبيل الله) أى فى القتال او الرباط قال المناوى يعنى من هول ذلك اومن دوام الجهاد حتى اسن (فهوله) اى الشيب المفهوم من شاب (نور) والشيب كله نور لكل مؤمن كما فى حديث فالحاصل لهذا الرجل نور على نور (وايما رجل اعتق رجلا مسلما فكل عضو من المعتق) بكسر التاء مقابل أو مفدى (بعضو من المعتق) بفتحها (فداء له من النار) بنصب فداء على الحال او التمييز او المفعول المطلق والمرأة مثل الرجل (وايما رجل قام) اى استيقظ من نومه او تحوّل من مقعده (وهو يريد الصلاة) اى التهجد (فافضى الوضوء) بفتح الواو (الى اماكنه) اى أوصل الماء الى مواضعه وهو الاسباغ (سلم من كل ذنب وخطيئة هى له) عطف تفسير والمراد الصغائر كما مر (فان قام الى الصلاة فصلاها (رفعه الله) تعالى (بها درجة) فى الجنة (وان رقد رقد سالما) من الذنوب (طب عن عمرو بن عبسة) ﴿ايما وال ولى امر امتى بعدى﴾ قال المناوى قيد بالبعدية لاخراج من ولى أمر أمته فى حياته من امرائه فانه لا يجرى فيه التفصيل الآتى لانهم كلهم عدول (أقيم على الصراط ونشرت الملائكة صحيفته) التى فيها حسناته وسيآته (فان كان عادلا نجاه بعدله) فى رعيته (وان كان جائرا انتفض به الصراط انتفاضة تزايل) اى تفارق تلك الانتفاضة (بين مفاصله حتى يكون بين كل عضوين من أعضائه مسيرة مائة عام) قال المناوى يعنى بعدا كثيرا جدا لا تسعه العقول فالمراد التكثير لا التحديد (ثم ينخرق به الصراط فاوّل ما يتقى به النار انفه وحرّ وجهه) بضم الحاء المهملة ما أقبل منه (ابو القاسم بن بشران فى اماليه عن علىّ) امير المؤمنين ﴿ايما مسلم استرسل الى مسلم﴾ قال فى النهاية الاسترسال الاستئناس والطمأنينة الى الانسان والثقة به فيما يحدثه وأصله السكون والثبات ومنه الحديث غبن المسترسل رباء (فغبنه) قال فى المصباح

(قوله من سمعه وبصره) خصهما من الوجه لانهما اسرع اعضاء الوجه فى ارتكاب المحرمات والا فخطيئة الفم والانف واللسان كذلك تكفر (قوله ورجليه الخ) سكت عن الرأس مع اشتماله على المفكرة التى تتفكر فى المحرمات والاشارة بها الشئ كبرا ونحو ذلك مع ان مسحها يكفر ذلك (قوله ومن كل خطيئة) تأكيد لما قبله اذ هو بمعناه (قوله كرقبة) اى كاملة سليمة (قوله شاب فى سبيل الله) اى الجهاد او الرباط وان لم يكن من أهل بلد المرابطة (قوله فهوله نور) ان قيل ان كل شيب فى الاسلام نور اجيب بأن المراد ان له نورا فوق نور شيب الاسلام (قوله فداء) حال أو تمييز (قوله فافضى الوضوء الى اماكنه) أى اسبغ وضوأه والوضوء بفتح الواو بمعنى الماء وقوله فيما سبق قام الى وضوئه بضم الواو الفعل وبفتحها الماء وكلا المعنيين يصح فالمعنى على الاوّل قام للتطهر وعلى الثانى قام لاستعمال الماء على حذف مضاف وقوله يريد الصلاة جملة حالية من فاعل قام وقوله ثم غسل كفيه اى الغسل المندوب (قوله بعدى) قيد بالبعدية لاخراج من ولى امر أمته فى حياته من امرائه فانه لا يجرى فيه التفصيل الآتى لانهم كلهم عدول (قوله تزايل) اى تلك الانتفاضة (قوله ثم ينخرق به الصراط) ثم بمعنى الواو فالانخراق قبل تفريق اعضائه والمراد من تفريق أعضائه اليدان والرجلان فقط بقرينة ثم فيكون بين اليد والاخرى مائة عام والرجل والاخرى كذلك ثم ينخرق الصراط بما بقى من جثته فحينئذ لا يقال اذا فرقت جميع اعضائه لم يبق شئ فلا معنى لقوله ثم ينخرق به الخ (قوله وحرّ وجهه) بضم الحاء اى ما ظهر من وجهه (قوله استرسل الى مسلم) مبنى للفاعل أى مال اليه ووثق به

غبنه

غبنه فى البيع والشراء غبنا من باب ضرب مثل غلبه فانغبن وغبنه اى نقصه وغبن بالبناء للمفعول فهو مغبون أى منقوص فى الثمن أو غيره والغبينة اسم منه (كان غبنه ذلك ربا) أى مثل الربا فى التحريم ومنه أخذ بعض المجتهدين ثبوت الخيار بالغبن وخالف الشافعى لدليل آخر (حل عن أبى امامة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ايما امرأة قعدت على بيت أولادها) اى تركت التزوج وحضنتهم بعد موت أبيهم (فهى معى فى الجنة) أى قريبة من منزلتى أو تدخل مع السابقين على أثرى ولا مانع من اجتماع الشيئين (ابن بشران عن أنس ﷺ ايما راع) اى متولى شئ من أمور المسلمين (لم يرحم رعيته) أى يعاملهم بالعطف والشفقة والرفق (حرم الله عليه الجنة) اى دخولها مع السابقين بل يعذب بالنار ان لم يعف عنه (خيثمة) بفتح المعجمة وسكون المثناة التحتية وفتح المثلثة والميم (الطرابلسى فى جزئه عن أبى سعيد) الخدرى رضى الله تعالى عنه ﷺ (ايما ناشئ نشأ فى طلب العلم والعبادة) تعميم بعد تخصيص ويستمر ذلك (حتى يكبر) بفتح الموحدة أى يطعن فى السن ويموت على ذلك قال فى الصحاح كبر بمعنى طعن فى السن بكسر الباء فى الماضى وفتحها فى المضارع وأما كبر بمعنى عظم فهو بضمها فيهما (اعطاه الله يوم القيامة ثواب اثنين وسبعين صديقا) بكسر الصاد وشد الدال المكسورة أى مثل ثوابهم (طب عن ابى امامة) قال المناوى قال الذهبى منكر ﷺ (ايما قوم نودى فيهم بالاذان صباحا كان لهم امانا من عذاب الله تعالى حتى يمسوا وايما قوم نودى فيهم بالاذان مساء كان لهم امانا من عذاب الله تعالى حتى يصبحوا) قال المناوى والمراد بالعذاب هنا القتال بدليل حديث كان اذا نزل بساحة قوم فسمع الاذان كف عن القتال (طب عن معقل بن يسار) وهو حديث ضعيف ﷺ (ايما مال اديت زكاته) بالبناء للمفعول أى أداها مالكه لمستحقها أو الى السلطان (فليس بكنز) وان دفن فى الارض وايما مال لم تؤد زكاته فهو كنز وان لم يدفن فيدخل صاحبه فى آية والذين يكنزون الذهب والفضة (خط عن جابر) وهو حديث ضعيف ﷺ (ايما راع استرعى رعية) بالبناء للمجهول أى طلب الله منه أن يكون راعى جماعة أى أميرهم بأن نصبه عليهم (فلم يحطها) أى أى لم يحفظها (بالامانة والنصيحة) اى بارادة الخير والصلاح والنصح (ضاقت عليه) أى عنه (رحمة الله تعالى التى وسعت كل شئ) بمعنى انه يحرم منها وهذا خرج مخرج الزجر والتنفير لان رحمة الله ترجى للعاصين (خط عن عبد الرحمن بن سمرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (ايما وال ولى شيأ من امر امتى فلم ينصح لهم) فى أمر دينهم ودنياهم (ويجتهد) اى يبذل جهده (لهم) فيما يصلحهم وينفعهم (كنصيحته وجهده) اى اجتهاده (لنفسه كبه الله تعالى على وجهه يوم القيامة فى النار) أى ألقاه فيها على وجه الاذلال والاهانة والاحتقار وقد تدركه الرحمة فيعفى عنه (طب عن معقل بن يسار ﷺ ايما وال ولى) بالبناء للمفعول ويجوز للفاعل (على قوم فلان لهم) أى لاطفهم بالقول والفعل (ورفق) بهم (رفق الله تعالى به يوم القيامة) فلم يناقشه بالحساب ولم يوبخه بالعتاب (ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب عن عائشة) رضى الله تعالى عنها ﷺ (ايما داع دعا) بالبناء للفاعل (الى ضلالة فاتبع) بالبناء للمفعول أى اتبعه على تلك الضلالة ناس (فان عليه مثل أوزار من اتبعه ولا

(قوله معى فى الجنة) أى تسابقنى اليها مناوى والمراد قربه من درجتى عزيزى أى لا انها معه فى درجته كما هو ظاهر اللفظ ومعنى قعدت على بيت أولادها تركت التزوج وحضنتهم بعد موت أبيهم (قوله ايما راع) أى استرعى واستحفظ على شئ عام كالسلطان أو خاص كالزوج فانه استحفظ على زوجته وصاحب البيت فانه استحفظ على أهل بيته (قوله حرم الله عليه الجنة) أى دخولها مع السابقين (قوله خيثمة) بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية وفتح المثلثة (قوله ناشئ) بالهمز (قوله فى طلب العلم) أى الشرعى وما كان آلة له (قوله حتى يكبر) أى يطعن فى السن (قوله صديقا) بكسر الصاد وتشديد الدال (قوله من عذاب الله) المراد به هنا القتال فان أذنوا وحصل لهم قتال كان ذلك مضافا لعدم نيتهم الصادقة لان خبره صلى الله عليه وسلم صدق (قوله استرعى رعية) اى استرعاه الله تعالى على رعية (قوله كبه الله) فى المختار كبه لوجهه من باب ردأى صرعه فأكب هو على وجهه وهو من النوادر أن يكون فعل متعديا وافعل لازما (قوله يوم القيامة) ورفق به فى الدنيا ايضا وانما خص يوم القيامة لانه يوم العدل وظهور الجزاء (قوله دعا الى ضلالة) اى طلب من غيره ان يتلبس بما يخالف الشرع سواء كانت تلك الضلالة والبدعة من مبتكراته أو من مبتكرات من قبله فيدخل فى ذلك الحديث من صنع عرسا ودعا الناس لسماع آلة مثلا فعليه مثل أوزار الجميع ومن دعاهم لسماع قرآن مثلا كان له مثل ثوابهم

ينقص) أى ماحصل له من الوزر (من أوزارهم شيأ) فان من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة (وأيما داع دعا الى هدى فاتبع فان له مثل اجور من اتبعه ولا ينقص من اجورهم شيأ) فان من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الى يوم القيامة وفى الحديث الحث على استحباب الدعاء الى الهدى والطاعة والتحذير من الدعاء الى الضلالة والبدعة (ه عن انس ﷺ أين الراضون بالمقدور) أى بما قدر الله لهم فى الازل يعنى هم قليل (أين الساعون للمشكور) أى أين المداومون على السعى والجهد فى تحصيل كل فعل محمود شرعا يعنى هم قليل (عجبت لمن يؤمن بدار الخلود) وهى الدار الآخرة وقال المناوى وهى الجنة والنار (كيف يسعى لدار الغرور) وهى الدنيا سميت بذلك لانها تغر من اشتغل بها وشهواتها ولذاتها قال تعالى وما الحياة الدنيا الامتاع الغرور (هناد عن عمرو بن مره) بضم الميم وشدة الراء (مرسلا ﷺ ايها الناس) أى يا ايها الناس (اتقوا الله) أى خافوه واحذروا عقابه (واجملوا فى الطلب) أى ترفقوا فى السعى فى طلب حظكم من الرزق (فان نفسا لن تموت حتى تستوفى رزقها) أى ماقدر لها من الرزق (وان ابطأ عنها) فلافائدة فى الجهد والكد ونصب شباك الحيل والطمع وقرن ذلك بالامر بالتقوى لأنها تردع عن الشهوات ومن ثم كرر ذلك فقال (فاتقوا الله واجملوا فى الطلب) وبين كيفية الاجمال بقوله (خذوا ما حل لكم تناوله (ودعوا) أى اتركوا (ماحرم عليكم) ومدار ذلك على اليقين فانه اذا علم ان ماقدر له من الرزق لابد له منه وطلبه برفق من وجه حلال يستريح فى الدنيا والآخرة (ه عن جابر ﷺ ايها الناس عليكم بالقصد) أى الزموا التوسط والسداد والتوسط بين طرفى الافراط والتفريط (عليكم بالقصد) كرره للتأكيد (فان الله تعالى لايمل حتى تملوا) بفتح الميم فيهما أى لايترك الثواب عنكم حتى تتركوا عبادته وسؤاله فسمى فعل الله مللا على طريق الازدواج فى الكلام (ع حب عن جابر ﷺ ايها الناس اتقوا الله) بفعل ما أمر به واجتناب مانهى عنه (فوالله لايظلم مؤمن مؤمنا الا انتقم الله تعالى) له (منه يوم القيامة) حيث لم يعف عنه المظلوم ولم تحفه العناية الالهية فيرضيه عنه وذكر المؤمن غالبى فمن له ذمة أو عهد أو امان كذلك (عبد ابن حميد عن أبى سعيد ﷺ ايها الناس لاتعلقوا) بحذف احدى التاءين (على بواحدة) أى لاتأخذوا على فى فعل ولا قول واحد يعنى لاتنسبونى فيما اقوله وأفعله الى هوى وغرض دنيوى (ما أحللت الا ما أحل الله تعالى) اى اذن فيه (وما حرمت الا ما حرم الله تعالى) أى نهى عنه (ابن سعد عن عائشة ﷺ ايها المصلى وحده) أى المنفرد عن الصف (ألا) أى هلا فهى للتحضيض (وصلت الى الصف فدخلت معهم) أى المصلين (أو جررت اليك رجلا)

(قوله أين الراضون) أى القوم الراضون بما قدر تعالى واضافوا الاشياء كلها له تعالى (قوله يسعى لدار الغرور) أى يتهمك فى طلب الدنيا (قوله واجملوا فى الطلب) من الجمالة فى الطلب ان لايريق ماء وجهه فى طلب الدنيا وأن يطلب الحلال دون الحرام وان لايطلب منه تعالى مالايليق به (قوله حتى تستوفى رزقها) أى فلافائدة فى الجد والكد وهذا لاينافى الامر بالتكسب كما فى الشخص الذى ترك التكسب وصعد الجبال فاوحى الله الى نبى ذلك الزمان مره ليكتسب فوعزتى انى لاأرزقه حتى يكتسب لان الكسب محمود لمن تركه لشهوة نفس كالاشتغال بالعبادة ومن تركه لزهده الدنيا وقصده الاشتغال بما يوصله للآخرة مع قطعه النظر عن الخلائق وقوة يقينه بأنه تعالى يرزقه لامحالة فالافضل له ذلك وهو محمل ماوقع لأعرابى سمع قارئا يقرأ وفى السماء رزقكم فقال اعد ذلك فأعادها مرارا فقال له كلام من هذا فقال كلام الله تعالى أنزله على رسوله فقال فقيم العمل حينئذ والانهماك على الدنيا فترك التكسب واشتغل بالعبادة فرزقه الله تعالى من حيث لم يعلم فلما جاء العام الثانى فى الطواف وجد ذلك القارئ فقال له انت الذى اسمعتنى كذا العام الماضى فقال نعم فقال اعد على ذلك فانى فى بركتها الى الآن فقرأ الآية الى آخرها فلما سمع فورب السماء الخ غشى عليه ثم قال من أغضب الرب حتى اقسم وزاد يقينه فالناس احوالهم مختلفة فالتكسب افضل فى حق قوم وتركه أفضل فى حق آخرين (قوله ماحل الخ) هذا من جملة الجمالة فى الطلب (قوله عليكم بالقصد) أى التقصد أى التوسط أى فلا تفرطوا ولاتفرطوا فى العبادة فان الاكثار منها ربما يورث الفتور والترك بالمرة (قوله لايمل) أى لايترك اثابتكم ورحمتكم حتى تملوا أى حتى يحصل منكم فتور فى العبادة بالتقصير فالتعبير بالملل فى جانبه تعالى مشاكلة (قوله مؤمنا) مثله الكافر المعصوم (قوله لاتعلقوا) أى لاتتعلقوا على بخصلة واحدة من قول أو فعل بأن تنسبوها لغرض دنيوى وهوى نفس فتهلكوا لانى لايقع منى الا ما أمر الله تعالى به فهذا نصح للامة لئلا تهلك (قوله الا وصلت) أى هلا فهو تحضيض (قوله او جررت الخ) ويسن له مساعدته

منهم ليصطف معك (ان ضاق بك المكان) أى الصف (فقام معك) فصرتما صفا (أعد صلاتك) أى التى صليتها وحدك منفردا عن الصف مع جماعة ليحصل لك الثواب الكامل (فانه لاصلاة لك) أى كاملة قاله لرجل رآه يصلى خلف القوم (طب عن وابصة) وهو حديث ضعيف ۞ (أيتها الامة) أى الجماعة المحمدية (انى لا أخاف عليكم فيما لا تعلمون) فان الجاهل اذا لم يقصر معذور (ولكن انظروا) تأملوا (كيف تعملون فيما تعلمون) فان العالم اذا لم يعمل بعلمه يعذب من قبل عباد الوثن (حل عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (أى) بفتح الهمزة وتشديد الياء (عبد زار أخا) له فى نسخة أخاه (فى الله) لله (نودى) من الله على لسان ملائكته (أن) بالفتح (طبت) فى نفسك (وطابت لك الجنة ويقول الله عز وجل عبدى زارفى) بالفاء فى كثير من النسخ وفى نسخة شرح عليها المناوى زارنى بالنون بدل الفاء فانه قال أضاف الزيارة اليه تعالى وانما هى للعبد العاجز المذكور حثا للخلق على المؤاخاة فى الله والتزاور والتحابب فيه (على قراه) أى على ضيافته تفضلا واحسانا اذ لا يجب عليه سبحانه وتعالى شئ (وان أرضى لعبدى بقرى دون الجنة ابن أبى الدنيا فى كتاب الاخوان عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (أى) بفتح الهمزة وتخفيف الياء حرف نداء ذكره أبو البقاء (أخى) ناداه نداء تعطف ليكون أدعى الى الامتثال (انى موصيك بوصية) بليغة عظيمة النفع لمن فتح الله قفل قلبه وجعل خليقته مستقيمة وأذنه سميعة (فاحفظها لعل الله أن ينفعك بها) أى بالعمل بمضمونها (زر القبور) أى قبور المؤمنين لاسيما الصالحين (تذكر بها) أى بزيارتها (الآخرة) لان من رأى مصارع اخوانه وعلم أنه عن قرب صائر اليهم يذكر الآخرة لامحالة والاولى كون الزيارة (بالنهار) أى فيه متعلق بزر (أحيانا ولا تكثر) أى فان الاكثار منها ربما أعدم الامل وضيع ما هو أهم منها (واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو) أى فارغ من الروح (عظة بليغة) وهو دواء للنفوس (وصل على الجنائز) التى يطلب الصلاة عليها (لعل ذلك يحزنك فان الحزين فى ظل الله تعالى) أى فى ظل عرشه أو تحت كنفه (معرض لكل خير) بضم الميم وشد الراء المفتوحة (وجالس المساكين) أى والفقراء ايناسا لهم وجبرا لخواطرهم (وسلم عليهم اذا لقيتهم) أى ابدأهم بالسلام (وكل مع صاحب البلاء) كالاجذم والابرص (تواضعا لله) تعالى (وايمانا به) أى تصديقا بأنه لا يصيبك من البلاء الا ما قدر عليك وهذا خاطب به من قوى توكله كما خاطب بقوله فر من المجذوم فرارك من الاسد من ضعف توكله (والبس) بفتح الموحدة (الخشن الضيق من الثياب) من نحو قميص وجبة (لعل العز والكبر يا لا يكون لهما فيك مساغ وتزين أحيانا) بالملابس الحسنة (لعبادة ربك) كما فى العيدين والجمعة (فان المؤمن كذلك يفعل) أى يلبس الخشن حتى اذا جاء موسم من المواسم أو اجتماع لعبادة أو لقدوم وفد فتزين (تعففا) أى لاظهار العفة والاستغناء عن الناس (وتكرما) عليهم (وتجملا) يحتمل أنه بالحاء المهملة أى تحملا عنهم مؤنة مواساته

(قوله أعد صلاتك) أى ندبا أى أعدها مع جماعة أخرى مع اتصالك بالصف ليحصل لك ثواب الجماعة فان الاولى ليس فيها ثواب جماعة للانفراد عن الصف (قوله لا أخاف عليكم فيما لا تعلمون) أى اذا فعلتم أمرا مع الجهل وعذرتم لم يؤاخذكم الله به بخلاف الجاهل المقصر فى التعلم فهو مؤاخذ (قوله فيما تعلمون) فان العالم غير العامل لا يقبل وعظه ولا ينفع بشئ كالقطر الواقع على الصفا أى الصخرة الملساء فانه لا يثبت عليها وقد رؤى شخص ترك العلم واعتكف على العبادة فقيل له كيف ذلك فقال رأيت فى منامى من يقول لى ضيعت العلم ضيعك الله فقلت انى أحفظه فقيل لى ليس ذلك حفظه انما حفظه العمل به (قوله أخاله) أى فى الاسلام والمراد بالعبد الشخص ذكرا كان أو أنثى (قوله وطابت لك الجنة) أى طابت لك الجنة بسبب تطييب نفسك وتعويدها التودد وفعل الخير (قوله زارفى) أى لاجلى وفى رواية زارنى أى عبدنى فشبه الزيارة بالعبادة بجامع ترتب النفع على كل واستعار الخ (قوله أخى) تصغير تحنن (قوله زر القبور) أى ولو غير أقاربك لكن زيارة الاقارب أولى (قوله تذكر بها الآخرة) فأقل مراتب الزيارة الاتعاظ وأعلى من ذلك القراءة والدعاء للاموات (قوله بالنهار) متعلق بزر والباء بمعنى فى أى فى النهار (قوله بالنهار أيضا) أى لان فى الليل وحشة فهو فيمن لم يحصل له مقام الانس قاله الشارح أما من أنسه بالله تعالى بحيث يحصل له الوحشة من الخلق فالنهار والليل فى حقه سواء قال شيخنا وقد لقيت شخصا لا يزور القبور الا ليلا فقلت له كيف حالك وأهل السور فقال لم ينظرونى ولم أنظرهم (قوله ولا تكثر) أى لان الزيارة وان كان فيها أفضل عظيم الآن هناك ما هو أهم منها (قوله الخشن الخ) هذا فيمن يرى نفسه أما من كمل فلا يضره لبس النفيس فقد أعطى الامام محمد صاحب أبى حنيفة امامنا الشافعى

ويحتمل بالجيم أي تجملا في الملابس للتحدث بالنعمة (ولا تعذب شيأ مما خلق الله بالنار) حتى من استحق القتل فانه لا يعذب بالنار الا خالقها (ابن عساكر عن أبي ذر) وهو حديث ضعيف ۞ (أي اخواني لمثل هذا اليوم فأعدوا) أي لمثل يوم نزول أحدكم قبره فليعد أي فليتخذ عدة تنفعه في بيت الظلمة والوحشة وهي العمل الصالح فان المصطفى قال ذلك وهو واقف على شفير قبر يبكي حتى بل الثرى (حم ه عن البراء) وهو حديث حسن ۞ (أيحسب أحدكم) الاستفهام للانكار قال العلقمي فيه حذف تقديره أيظن أحدكم اذا كان بلغه الحديث عني في حال كونه (متكئا على أريكته) فيقول بيننا وبينكم كتاب الله ان الله لم يحرم شيأ الا ما في هذا القرآن والاريكة قال في النهاية السرير في الحجلة من دون ستر ولا يسمى منفردا أريكة وقيل هو كل ما اتكئ عليه من سرير أو فراش أو منصة اه قال ابن رسلان وترجح هذا هنا فانهم كانوا في غزوة خيبر ولم تكن الحجلة موجودة عليه وهي بفتح الحاء والجيم بيت كالقبة يستر بالثياب ويكون له ازرار كبار (ان الله تعالى لم يحرم شيأ الا ما في هذا القرآن) قال المناوي هذا من تتمة مقول ذلك الانسان أي قد يظن بقوله بيننا وبينكم كتاب الله ان الله لم يحرم الا ما في هذا القرآن اه وليس بظاهر فان المقول محذوف كما بينه العلقمي (ألا) أداة استفتاح ومعناها التنبيه أي تنبهوا لما القيه عليكم (واني والله قد أمرت) بفتح الهمزة والميم باشياء (ووعظت) باشياء (ونهيت عن أشياء انها لمثل) بكسر الميم وسكون المثلثة ما أمر ووعظ ونهى عنه (القرآن أو أكثر) وأو ليست للشك بل للاضراب (وان الله تعالى لم يحل لكم) بضم المثناة التحتية وكسر المهملة (ان تدخلوا بيوت أهل الكتاب) اليهود والنصارى ممن له ذمة أو أمان (الا باذن) منهم لكم وفي معنى بيوتهم متعبداتهم (ولا ضرب نسائهم) لاخذ شئ منهم أو لوطئهم فلا تظنوا ان نساء أهل الذمة حل لكم كالحربيين (ولا أكل ثمارهم) ونحوها من كل مأكول (اذا أعطوكم الذي عليهم) من جزية ونحوها (د) في الخراج (عن العرباض) بكسر العين المهملة وسكون الراء وفتح الباء الموحدة آخره ضاد معجمة ابن سارية السلمي بضم المهملة * (أيمن) بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية وفتح الميم مبتدأ (امرئ) مضاف اليه (وأشأمه) بفتح الهمزتين بينهما شين معجمة معطوف على المبتدا أي أعظم ما في جوارح الانسان يمنا أي بركة وأعظم ما فيه شؤما أي شرا (ما بين لحييه) خبر المبتدا أي لسانه واللحيان بفتح اللام وسكون المهملة العظمان اللذان عليهما الاسنان السفلى يعني أكثر حسنات الانسان وخطيآته من لسانه (طب عن عدي بن حاتم) بحاء مهملة ومثناة فوقية مكسورة

﴿فصل في المحلى بأل من هذا الحرف﴾

* (الآخذ) بالمد وكسر الخاء المعجمة (بالشبهات) جمع شبهة وهي هنا محل تجاذب الادلة

رضي الله عنه حلة بألف دينار ولبسها (قوله لمثل هذا اليوم) اي يوم نزول القبر فأعدوا اي فاتخذوا عدة تنفعكم في بيت الظلمة والوحشة وهي العمل الصالح فان النبي صلى الله عليه وسلم قاله وهو واقف على شفير قبر يبكي حتى بل الثرى (قوله أيحسب أحدكم) وفي رواية أيظن بعد أيحسب فيكون أيظن بدلا من أيحسب والاستفهام للانكار (قوله أريكته) اي سريره قيل مطلقا وقيل بقيد كونه داخل الحجلة اي الخيمة فعلى هذا السرير ١٢٤ اذا لم يكن داخل الخيمة لا يسمى أريكة (قوله لم يحرم شيأ الخ) هو مظنون ذلك الاحد

(قوله عن أشياء) هذا مبين لصلات الافعال قبله اي امرت بأشياء ووعظت بأشياء فهو من باب التنازع (قوله ولا ضرب نسائهم) عطف على المصدر المنسبك اي لم يحل لكم دخول بيوتهم ولا ضرب الخ قال العلقمي يحتمل ان يراد بالضرب الضرب بنحو العصا لاخذ الطعام ونحوه منهن ويحتمل انه كناية عن مجامعتهن اه (قوله ولا أكل ثمارهم) وطعامهم وشرب مائهم المختص بهم (قوله اذا أعطوكم الذي عليهم) من جزية ونحوها قال العلقمي فان امتنعوا من ذلك مع القدرة كان نقضا للعهد فيحل أكل ثمارهم ونحوها اه (قوله أيمن) بفتح الميم خلافا لقول الشارح بضمها امرئ اي أعظمه بركة وخيرا لسانه ان كان لا يتحرك الا بنحو القرآن والذكر وان كان لا يتحرك الا بالشر فهو أشأمه وقوله بفتح الميم اي والهمزة وبينهما تحتية ساكنة وهو مبتدا وامرئ مضاف اليه وأشأمه بفتح الهمزتين معطوف على المبتدا ما بين لحييه خبر المبتدا اي لسانه واللحيان بفتح اللام وسكون الحاء العظمان اللذان تنبت عليهما الاسنان السفلى يعني ان أكثر حسنات الانسان وسيآته بسبب لسانه واختلاف (قوله من هذا الحرف) اي حرف الهمزة اي ال التي هي كلمة مستقلة تكون داخلة على كلمة مبدوءة الهمزة هذا الفصل يختم به حرف الهمزة فبعده الباء (قوله الآخذ) بكسر الخاء والمد (قوله بالشبهات) جمع شبهة كغرفة وغرفات

واختلاف العلماء (يستحل الخمر بالنبيذ) اى يتناول الخمر بالنبيذ ويقول النبيذ حلال اشرب به (والسحت) بضمتين كل مال حرام (بالهدية) أى يتناول ما يأخذه من الظلمة أو الرشوة بانه هدية والهدية سائغة القبول (والبخس بالزكاة) بموحدة وخاء معجمة وسين مهملة ما يأخذه الولاة باسم العشر والمكس يتأولون فيه الزكاة فالآخذ بالشبهات يقع فى الحرام ولابد (فر عن على) وهو حديث ضعيف ۞ (الآخذ والمعطى سواء فى الربا) اى آخذ الربا ومعطيه فى الاثم سواء وان كان الآخذ محتاجا كامر (قط لك عن أبى سعيد) الخدرى ۞ (الآمر) بالمد وكسر الميم (بالمعروف) أى بما عرف فى الشرع بالحسن (كفاعله) فى حصول الاجر له لكن لا يلزم منه التساوى فى المقدار (يعقوب بن سفيان فى مشيخته) أى فى تراجم مشايخه (فر عن عبد الله بن جراد) وهو حديث ضعيف ۞ (الآن حمى الوطيس) بفتح الواو وكسر الطاء أى الآن اشتد الحرب وأصله التنور يخبز فيه كنى به عن اشتباك الحرب والتحامه لان شدة الحرب تشبه حره وهذا من فصيح الكلام وبديعه الذى لم يسمع من أحد قبل النبى صلى الله عليه وسلم وذا قاله يوم حنين حين نظر الى المعركة وهو على بغلته البيضاء (حم م عن العباس) بن عبد المطلب (لك عن جابر) بن عبد الله (طب عن شيبة) بن عثمان بن ابى طلحة ۞ (الآن نغزوهم ولا يغزوننا) بنونين وفى رواية بنون أى فى هذه الساعة اعلمنى الله انا أيها المسلمون نسير الى غزو قريش ونظفر بهم ولا يغزونا بعدها قاله حين أجلى عنه الاحزاب ببناء أجلى للمفعول أى رجعوا عنه بغير اختيارهم وهو من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اعتمر فى السنة المقبلة فصده قريش عن البيت ووقعت الهدنة بينهم الى ان نقضوها فكان ذلك سبب فتح مكة فوقع الامر كما قال النبى صلى الله عليه وسلم (حم خ عن سليمان بن صرد) بضم ففتح ۞ (الآن بردت عليه جلده) قال المناوى يعنى الرجل الذى مات وعليه ديناران فأتى به الى النبى صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه فقال أعليه دين فقيل ديناران فانصرف فتحملهما أبو قتادة فذكره ثم صلى عليه وامتناعه من الصلاة على من مات وعليه دين كان قبل أن يؤمر بقضاء دين من مات من المسلمين معسرا (حم قط لك عن جابر) واسناده حسن ۞ (الآيات بعد المائتين) أى تتابع الآيات وظهور الاشراط على التتابع والتوالى بعد مائتى سنة قال الدميرى فى سنده عون وهو منكر الحديث وقال قال البخارى وقد مضى مائتان ولم يكن من الآيات شئ اه قال المناوى وذا قاله قبل أن يعلمه الله بانها تتأخر زمانا طويلا (ه لك عن ابى قتادة) وهو حديث ضعيف ۞ (الآيات) أى العلامات الدالة على قيام الساعة (خرزات) بالتحريك جمع خرزة أى

(قوله الخمر بالنبيذ) بأن يقول وردت الادلة بحل النبيذ والخمر ملحق به وهذه ضلالة وكذا ما بعده والسحت بضمتين أيضا وبضم فسكون (قوله سواء) أى فى الاثم الا ان الآخذ له أكبر اثما لانه الطالب للزيادة وشاهده وكاتبه كذلك فى الاثم بدليل حديث لعن رسول الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده واثم الآخذ للاحتياج أقل من اثم الآخذ لاجل تكثير الاموال لا للاحتياج (قوله بالمعروف) هو ما عرف فى الشرع بالحسن ولم ينكره لكونه مطلوبا أو جائزا وضده المنكر لكونه محرما (قوله كفاعله) كأن أمرت شخصا بنحو صدقة أو صوم يوم أو صلاة أو صلة رحم أو غير ذلك فلك مثله نوعا وان اختلف كيفا (قوله حمى الوطيس) هو التنور أو حجارة مدورة محماة بحيث لا يمكن المشى عليها بالقدم وعلى كل ففيها استعارة مصرحة حيث شبه قوة الحرب بالتنور أو الحجارة بجامع الشدة وحمى ترشيح (قوله حمى الوطيس أيضا) بفتح الحاء وكسر الميم فعل ماض بمعنى اشتد الوطيس أى الآن اشتد الحرب فكنى به عن اشتداد الحرب والتحامه (قوله الآن) أى فى الزمن المستقبل نغزوهم أى كفار مكة وكان ذلك قبل فتح مكة اخبارا بالغيب (قوله ولا يغزونا) وفى رواية ولا يغزوننا (قوله بردت عليه جلده) الخطاب لابى قتادة ويصح بردت عليه جلده أى خلص من القيد فان الميت اذا كان عليه دين يقيد بقيد ويحبس عن مقامه وامتناعه صلى الله عليه وسلم من الصلاة عليه قبل وفاء دينه لان صلاته عليه رحمة له فتفوت الدين على صاحبه وهذا كان قبل وجوب توفية الدين على النبى صلى الله عليه وسلم من بيت المال (قوله الآيات) أى تتابع الآيات وظهورها على التوالى والتتابع بعد مائتى سنة (قوله بعد المائتين) هذا لا يقتضى وجودها عقب المائتين بل البعدية تصدق بالتأخر بزمان طويل فلا اشكال على ان الذى انحط عليه كلام المناوى ان هذا الحديث موضوع (قوله خرزات) أى كخرزات يتبع بعضها بعضا ولا يعارض هذا ما ورد من أن الساعة انما تقوم بعد طلوع الشمس من مغربها بعد مائة وعشرين سنة لان الحديث انما يدل على تتابع العلامات فاذا انقطعت قامت الساعة ولو بعد زمان طويل اذ ليس فى الحديث ما يدل على ان الساعة تعقب تلك العلامات

واجاب المناوى بأن المائة وعشرين سنة يسيرة لا تعد فاصلة لانها ليست كهذه السنين لما ورد أن كل سنة كشهر وكل شهر كجمعة وكل جمعة كيوم (قوله فانقطع) أى فاذا انقطع الخ (قوله الآيتان) هما من آمن الرسول الى المصير آية ومنها الى آخر السورة آية وعليها ما اكتسبت ليست رأس آية باتفاق القراء وقوله كفتاه أى عن قيام الليل ووقتاه من كل سوء من انس وجن وغير ذلك وما يحصل من اصابة من قرأهما بنحو الوسوسة فهو من فساد نيته (قوله الابدال) سموا بذلك لان كل من مات منهم أبدل مكانه غيره أو لان أخلاقهم بدلت بأخلاق الانبياء أو لانهم بدل الانبياء فقد ورد أن الارض لما فقدت منها الانبياء اضطربت واشتكت فأوحى الله اليها ان اسكنى واجعل بدل الانبياء فيك الابدال يكونون على أخلاق الانبياء أو لان الواحد منهم اذا سافر من مكانه وجاء شخص يزوره جعل الله بدله فى محله روحانية وحقيقة بحيث يتكلم مع الزائر كما لو كان حاضرا ومن علامة الابدال عدم التزوج وحسن خلقهم وبعضهم دائما ساكن القلب والجوارح فى المشاهدة وبعضهم ساكن القلب وجوارحهم دائما فى اضطراب شديد الا أنهم لا يشغلهم ذلك ١٢٦ عن مشاهدة جلال مولاهم وهم أخص من مطلق الاولياء أى أعلى مرتبة وأخص منهم الاوتاد الاربعة كل واحد فى ركن من أركان الكعبة والذى فى ركن الحجر الاسود على قلب سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم يمد الخلق بالامدادات العظيمة والثلاثة الباقية كل على قلب نبى من الانبياء قال المناوى وأنا ذلك الوتد الذى بالركن الاسود تحدثا بالنعمة وأخص منهم القطب الذى على الكعبة الذى هو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وله التصرف والامداد لسائر الاولياء الاحياء والاموات وقد ورد فى الحديث تسميته قطبا كما وردت التسمية بالاوتاد أيضا وأما تسميته بالغوث فمن كلام أهل الله تعالى فأرقى الاولياء القطب الغوث ثم الوليان اللذان أحدهما على يمينه والآخر على يساره المسميان بالامامين ثم الاوتاد ثم الابدال ثم مطلق الاولياء ومعنى كون الولى على قلب نبى أن نور ولاية النبى الذى كان ينزل عليه ينزل على ذلك الولى أى الاسرار التى تنزل على قلب ذلك النبى تنزل على قلب ذلك الولى وان اختلفت كيفا وهو معنى قولهم فى سيدى أحمد البدوى عيسوى وأما ما اشتهر من ان معنى عيسوى أنه كلما تقدم الزمن زاد المدد فليس مرادا وان كان صحيحا فى نفسه وبهذا تعلم معنى قول أهل التصوف فلان مقامه محمدى وفلان عيسوى الخ والمقام الاحمدى أعلى من المحمدى كما هو مبسوط فى كتب القوم يعرفه اهله سواء أظهروه أم كتموه (فائدة) قال الشبراملسى وفى تاريخ بغداد للخطيب عن الكتانى قال النقباء ثلثمائة والنجباء سبعون والابدال أربعون والاخيار سبعة والعمد أربعة والغوث واحد فمسكن النقباء الغرب ومسكن النجباء مصر ومسكن الابدال الشام والاخيار سياحون فى الارض والعمد فى زوايا الارض ومسكن الغوث مكة فاذا عرضت الحاجة من أمر الامة ابتهل فيها النقباء ثم النجباء ثم الابدال ثم الاخيار ثم العمد فان أجيبوا والا ابتهل الغوث فلا تتم مسئلته حتى تجاب دعوته انتهى

كخرزات (منظومات فى سلك فانقطع السلك) أى فاذا انقطع (فيتبع بعضها بعضا حم ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ۞ (الآيتان من آخر سورة البقرة) يعنى من قوله تعالى آمن الرسول الى آخر السورة فآخر الآية الاولى المصير ثم الى آخر السورة واحدة (من قرأهما فى ليلة) فى رواية بعد العشاء الآخرة (كفتاه) فى ليلته من شر الشيطان أو الثقلين أو الآفات أو أغنتاه عن قيام الليل وقيل معناه أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الايمان والاعمال اجمالا وقيل معناه وقتاه كل سوء قال الحافظ ابن حجر يجوز أن يراد جميع ما تقدم (حم ق ٤ عن أبى مسعود) البدرى ۞ (الابدال) بفتح الهمزة جمع بدل بفتحتين خصهم الله تعالى بصفات منها انهم ساكنون الى الله تعالى بلا حركة ومنها حسن أخلاقهم (فى هذه الامة ثلاثون رجلا قلوبهم على قلب ابراهيم خليل الرحمن) أى انفتح لهم طريق الى الله تعالى على طريق ابراهيم فصارت كقلب واحد (كلما مات رجل) منهم (ابدل الله مكانه رجلا) فلذلك سموا ابدالا أو لانهم بدلوا أخلاقهم السيئة ۞ قال العلقمى فائدة قال شيخنا قال سهل بن عبد الله صارت الابدال ابدالا بأربعة قلة الكلام وقلة الطعام واعتزال الانام وأخرج أبو نعيم فى الحلية عن بشر بن الحرث انه سئل عن التوكل فقال اضطراب بلا سكون رجل تضطرب جوارحه وقلبه ساكن الى الله تعالى لا الى قلبه وسكون بلا اضطراب رجل ساكن الى الله بلا حركة وهذا عزيز وهو من صفات الابدال (فائدة) فى كفاية المعتقد لليافعى نفعنا الله تعالى به قيل انما سمى الابدال ابدالا لانهم اذا غابوا تبدل فى مكانهم صور روحانية تخلفهم وأخرج أبو نعيم عن معروف الكرخى قال من قال فى كل يوم عشر مرات اللهم أصلح امة محمد اللهم فرج عن أمة محمد اللهم ارحم امة محمد كتب من الابدال (حم عن عبادة بن الصامت) باسناد صحيح ۞ (الابدال فى أمتى ثلاثون)

ثلاثون) رجلا (بهم تقوم الارض) أى تعمر (وبهم) أى بسببهم (تمطرون) بالبناء للمفعول أى ينزل الله عليكم المطر (وبهم تنصرون) على الاعداء قال المناوى لان الانبياء اوتاد الارض فلما انقطعت النبوة ابدل الله مكانهم هؤلاء (طب عنه) أى عن عبادة باسناد صحيح ۞ (الابدال فى أهل الشأم) أى من أهلها (وبهم ينصرون) على الاعداء (وبهم يرزقون) أى يمطرون فيكثر النبات قال المناوى ولا ينافى تقييد النصرة هنا بأهل الشام اطلاقها فيما قبله لان نصرتهم لمن فى جوارهم أتم وان كانت أعم (طب عن عوف بن مالك) واسناده حسن ۞ (الابدال بالشأم وهم أربعون رجلا كلما مات رجل أبدل الله مكانه رجلا يسقى بهم الغيث وينتصر بهم على الاعداء ويصرف عن أهل الشأم بهم العذاب) وكذا عن غيرهم كما علم مما مر قال المناوى زاد فى رواية الحكيم لم يسبقوا الناس بكثرة صلاة ولا صيام ولا تسبيح ولكن بحسن الخلق وصدق الورع وحسن النية وسلامة الصدر أولئك حزب الله (حم عن على) باسناد حسن ۞ (الابدال اربعون رجلا واربعون امرأة كلما مات رجل ابدل الله مكانه رجلا وكلما ماتت امرأة ابدل الله مكانها امرأة) قال المناوى ولا ينافى خبر الاربعين خبر الثلاثين لان الجملة اربعون رجلا ثلاثون على قلب ابراهيم وعشر ليسوا كذلك (الخلال) بفتح المعجمة وشدة اللام (فى) كتاب (كرامات الاولياء فر عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ۞ (الابدال من الموالى) قال المناوى تمامه ولا يبغض الموالى الا منافق ومن علامتهم أيضا انهم لا يولد لهم وانهم لا يلعنون شيأ (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن عطاء) بن ابى رباح (مرسلا) بفتح السين وكسرها وهو حديث منكر ۞ (الابعد فالابعد) أى من داره بعيدة (من المسجد) الذى تقام فيه الجماعة (أعظم أجرا) ممن هو أقرب منه لما فى البعد عن المسجد من كثرة الخطا وفى كل خطوة عشر حسنات (حم د ه ك هق عن أبى هريرة) باسناد صالح ۞ (الابل عز لاهلها) أى لمالكيها (والغنم بركة) يشمل الضأن والمعز (والخير معقود فى نواصى) وفى نسخة بنواصى (الخيل الى يوم القيامة) أى منوط بها ملازم لها كأنه عقد فيها لاعانتها على الجهاد وعدم قيام غيرها مقامها فى الكر والفر (ه عن عروة) بضم المهملة ابن الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة ويقال ابن أبى الجعد (البارقى) بموحدة وقاف ۞ (الاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة حجر الكحل المعروف (يجلو البصر) أى يزيد نور العين بدفعه المواد الرديئة المنحدرة من الرأس (وينبت الشعر) بالتحريك هنا للازدواج أى هدب العين لانه يقوى طباقها (قح عن معبد بن هوذة) بذال معجمة ۞ (الاجدع شيطان) بسكون الجيم ودال مهملة قال العلقمى قال فى النهاية الجدع قطع الانف أو الاذن أو الشفة وهو بالانف أخص فاذا أطلق غلب عليه قال ابن رسلان والمجادعة المخاصمة فلعله سمى الاجدع شيطانا لانه الداعى الى المخاصمة

(قوله عنه) أى عن عبادة بن الصامت (قوله فى أهل الشأم) فى بمعنى من (قوله أهل الشام) لان المدينة المنورة قريبة من الشام (قوله وبهم ينصرون) أى أهل الشام أى نصرا تاما لحق الجوار والا فاهل الدنيا جميعا يحصل لهم المدد منهم من النصر ونحوه (قوله اربعون) لا ينافى رواية ثلاثين لان المراد ثلاثون على قلب ابراهيم وأما العشرة فهم على قلب نبى غير ابراهيم وهؤلاء من الرجال وأربعون غيرهم من النساء وأيضا الاخبار بالقليل لا ينافى الكثير (قوله ويصرف عن اهل الشام بهم العذاب) أى صرفا تاما فلا ينافى ان غير أهل الشام كذلك يصرف عنهم بهم العذاب كما مر نظيره (قوله الخلال) اسم راو بفتح الخاء وتشديد اللام (قوله من الموالى) أى من السادات العظام بدليل تمام الحديث وتمامه كما فى المناوى ولا يبغض الموالى الا منافق اه (قوله الابعد الخ) لا ينافيه الحديث الدال على ان الاقرب أفضل لحق الجوار لانه صلى الله عليه وسلم لما قاله عزم أهل المدينة على بيع بيوتهم المتأخرة عن المسجد فيترتب عليه خراب أطراف المدينة فقال الابعد الخ فكثرة الخطا تعادل حق الجوار فهما مستويان كما فى الفقه (قوله عز لاهلها) أى فمن كان من العرب يملك ابلا أكثر من غيره كان له عز فى القوم أكثر من غيره (قوله معقود الخ) كناية عن ملازمة الخير لها لانها معدة للجهاد ولغيره قتال قطاع الطريق كما اشتهر وهذا أمر عارض على ما هو المقصود منها (قوله الاثمد) بكسر الميم يجلو البصر أى يمنع السواقط من الدماغ الى البصر (قوله الاجدع) أى الذى قطع أنفه أو اذنه أو شفته بسبب المخاصمة شيطان أى فعله نشأ عن مطاوعة الشيطان فجعل نفس الشيطان مبالغة اما الاجدع خلقة أو ظلما فلا كلام لنا فيه

وقطع الاطراف والسب فيه فسمى به كما سمى النبي صلى الله عليه وسلم المار بين يدى المصلى شيطانا فقال ادفعه فان أبى فقاتله فانما هو شيطان لانه الداعي الى المرور فنسب اليه تجوزا (حم د ه ك عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (الاحسان أن تعبد الله تعالى كأنك تراه) فان من استحضر ذلك أتى بالعبادة على الوجه الاكمل من الاتيان بأركانها وشروطها ومندوباتها (فان لم تكن تراه) فاستمر على احسان العبادة (فانه يراك) قال العلقمي وهذه قطعة من حديث جبريل في سؤاله النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام وشرائع الدين وجوابه صلى الله عليه وسلم له قال شيخ شيوخنا الاحسان مصدر يتعدى بنفسه وبغيره تقول احسنت كذا اذا أتقنته واحسنت الى فلان اذا أوصلت اليه النفع والاول المراد لان المقصود اتقان العبادة وقد يلحظ الثاني بأن المخلص مثلا يحسن باخلاصه الى نفسه واحسان العبادة الاخلاص فيها والخشوع وفراغ البال حال التلبس بها ومراقبة المعبود وأشار في الجواب الى حالتين أرفعهما أن يغلب عليه مشاهدة الحق بقلبه كأنه يراه بعينه وهو قوله كأنك تراه أى وهو يراك والثانية أن يستحضر ان الحق سبحانه وتعالى مطلع عليه يرى كل ما يعمل وقوله فانه يراك قال النووي وفي هذا الحديث أصل عظيم من اصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبغية السالكين وكنز العارفين ودأب الصالحين وهو من جوامع الكلم التى أوتيها صلى الله عليه وسلم وقد ندب أهل التحقيق الى مجالسة الصالحين ليكون ذلك مانعا من التلبس بشئ من النقائص احتراما لهم واستحياء منهم فكيف بمن لا يزال الله مطلعا عليه في سره وعلانيته (م ٣ عن عمر) ابن الخطاب (حم ق ه عن أبي هريرة ۞ الاحصان احصانان احصان نكاح) وهو الوطء في نكاح صحيح (واحصان عفاف) هو أن يكون تحته من يعفه بخلاف العجوز والشوهاء والرتقاء والقرناء (ابن أبي حاتم طس وابن عساكر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (الاختصار) أى وضع اليد على الخصر (في الصلاة راحة أهل النار) يعني ان ذلك عادة اليهود في صلاتهم وهم أهلها وليس المراد أن لاهل النار راحة قال تعالى لا يفتر عنهم العذاب (حب هق عن أبي هريرة) قال الذهبي هذا منكر ۞ (الاذان تسع عشرة كلمة) بالترجيع وهو أن يأتي بالشهادتين سرا قبل أن يأتي بهما جهرا فيه حجة للشافعي في قوله ان التكبير في أول الاذان أربع اذ لا تكون ألفاظه تسعة عشر الا بناء على ذلك وذهب مالك الى انه مرتين (والاقامة سبع عشرة كلمة) فيه دليل للحنفية وفي نسخة احدى عشرة كلمة (ت عن ابي محذورة ۞ الاذنان من الرأس) أخذ بظاهره الائمة الثلاثة واكثر الصحابة والتابعين فيكفي مسحهما بماء الرأس ولا يحتاج الى ماء جديد وقيل هما من الوجه وقال الشافعي رضي الله عنه هما عضوان مستقلان ليسا من الوجه ولا من الرأس وتأول أصحابه الحديث على وجهين أحدهما انهما يمسحان مع الرأس تبعا له والآخر انهما يمسحان كما يمسح الرأس ولا يغسلان كالوجه واضافتهما الى الرأس اضافة تشبيه وتقريب لا اضافة تحقيق واحتجوا بأشياء أحسنها حديث عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم أخذ لاذنيه ماء خلاف الذى أخذه لرأسه رواه البيهقي وقال اسناده صحيح فهو صريح في انهما ليسا من الرأس اذ لو كانا منه لما أخذ لهما ماء جديدا كسائر اجزاء الرأس وفيه رد على من قال انهما من الوجه واحتجوا على من قال هما من الوجه بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسحهما ولم ينقل عنه انه غسلهما ولو كانا من الوجه لغسلهما وأيضا فالاجماع منعقد على أن المتيمم لا يمسحهما (حم د ت ه عن ابي امامة) واسناده ليس بالقويم (ه عن أبي هريرة

وعن

(قوله كأنك تراه) عبر بكأن لانه لم يره ببصره وذلك لان العبد اذا خدم في مصالح سيده بحضرته لم يتوان في الخدمة لئلا يبعده ولم ينعم عليه فانه اذا رآه مجتهدا في خدمته قربه وأنعم عليه (قوله احصان نكاح) وهو الوطء في نكاح صحيح واحصان عفاف وهو أن يكون تحته من تعفه بخلاف العجوز والشوهاء والرتقاء والقرناء وهو شرط في وجوب الحد على القاذف لهذا المحصن اه (قوله راحة اهل النار) أى طائفة من أهلها وهم اليهود أى يضعون ايديهم على الخصر ظنا منهم انهم يحصل لهم بذلك راحة من مشقة الموقف وليس كذلك اذ لا يفتر عنهم العذاب (قوله تسع عشرة) هذه النسخة حل عليها المناوى حيث قال فيه حجة للشافعي أى في قوله ان التكبير في أول الاذان أربع اذ لا تكون ألفاظه تسع عشرة الا بناء على ذلك وذهب مالك الى انه مرتين مناوى وفي نسخة سبع عشرة وهذا مذهب غيرنا (قوله الاذنان من الرأس) أخذ بظاهره الائمة الثلاثة وأكثر الصحابة فيمسحان بماء الرأس لا بماء جديد وقيل من الوجه وعند الشافعي عضوان مستقلان لا من الوجه ولا من الرأس

(قوله لبسة العرب) بضم اللام والايمان بكسر الهمزة أى أهل الايمان (قوله لبسة العرب) أى ورثته العرب

وعن عبدالله بن زيد) باسناد ضعيف (قط عن انس) قال والاوضح ارساله (وعن ابى موسى الاشعرى (وعن ابن عباس) وقال تفرد به ضعيف (وعن ابن عمر) وقال الصواب موقوف (وعن عائشة ﴿ الارتداء) وهو وضع الرداء على الكتفين (لبسة العرب) بضم اللام أى توارثها العرب عن آبائهم فانهم كانوا فى الجاهلية كلهم فى ازار ورداء وكانوا ليسو بهم اهلة (والانتفاع) وهو تغطية الراس وأكثر الوجه (لبسة) أهل (الايمان) لانهم لما علاهم من الحياء من ربهم ما اخجلهم اضطروا الى مزيد الستر وما ازداد عبد بالله علما الا ازداد منه حياء وهو لبسة بنى اسرائيل ورثوها عن آبائهم (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ (الارض كلها مسجد) أى محل سجود الصلاة (الا المقبرة) بتثليث الباء أى الطاهرة مع الكراهة قال العلقمى ولافرق فى الكراهة بين أن يصلى على القبر أو بجانبه ثم يستثنى مقابر الانبياء لانهم أحياء فى قبورهم فلا كراهة اه أما النجسة وهى ما تحقق نبشها فلا تصح الصلاة فيها الابحائل (والحمام) يدخل فيه المكان الذى اعتاد الناس نزع ثيابهم فيه فتكره الصلاة فيه كراهة تنزيه لانه بيت الشياطين ومأواهم قال المناوى وأخذ بظاهره بعض المجتهدين فابطل الصلاة فيهما مطلقا (تنبيه) قال ابن حجر هذا الحديث يعارضه عموم حديث جابر المتفق عليه وجعلت لى الارض طيبة وطهورا أى طاهرة مطهرة ومسجدا وحديث أبى امامة عند البيهقى والطبرانى وجعلت لى الارض كلها مسجدا (حم د ت ه ك عن أبى سعيد) الخدرى رضى الله تعالى عنه ﴿ (الارض أرض الله والعباد عباد الله من أحيا مواتا فهو له) أى يملكه وان لم يأذن الامام عند الشافعى وشرط أبو حنيفة اذنه اذا كان المحيى مسلما ولو غيره مكلف اذا كانت الارض ببلاد الاسلام ولو بحرم لكن لا يجوز احياء فى عرفة ولا المزدلفة ولا منى لتعلق حق الوقوف بالاول والمبيت بالاخيرين أما اذا كان الموات ببلاد الكفار فلهم احياؤه لانه من حقوقهم ولا ضرر علينا فيه وكذا المسلم احياؤه ان لم يذبونا عنه بخلاف ما يذبونا عنه أى وقد صولحوا ان الارض لهم (طب عن فضالة بن عبيد) ورجاله رجال الصحيح ﴿ (الارواح) التى تقوم بها الاجساد (جنود مجندة) أى جموع مجمعة وانواع مختلفة (فما تعارف) أى توافق فى الصفات وتناسب فى الاخلاق (منها ائتلف) فى الدنيا (وما تناكر منها) فلم يتوافق ولم يتناسب (اختلف) قال العلقمى قال الخطابى يحتمل أن يكون اشارة الى معنى التشاكل فى الخير والشر والصلاح والفساد وان الخير من الناس يحن الى شكله والشرير يميل الى نظيره فتعارف الارواح يقع بحسب الطباع التى جبلت عليها من خير أو شر فاذا اتفقت تعارفت واذا اختلفت تناكرت قال ولا يعكر عليه ان بعض المتنافرين ربما ائتلف لانه محمول على مبدا التلاقى فانه يتعلق بأصل الخلقة بغير سبب وأما فى ثانى الحال فيكون مكتسبا لتجدد وصف يقتضى الالفة بعد النفرة كايمان الكافر واحسان المسىء وقال ابن الجوزى ويستفاد من هذا الحديث ان الانسان اذا وجد من نفسه نفرة ممن له فضيلة أو صلاح فينبغى أن يبحث عن المقتضى لذلك ليسعى فى ازالته حتى يتخلص من الوصف المذموم وكذا القول فى عكسه قال البيهقى سألت الحاكم عن معناه فقال المؤمن والكافر لا يسكن قلبه الا الى شكله (خ عن عائشة) قال المناوى لكن معلقا فاطلاق عزوه اليه غير سديد (حم م د عن أبى هريرة) ورواه عنه أيضا مسلم بلفظ الارواح جنود مجندة فما تعارف منها فى الله ائتلف وما تناكر منها فى الله اختلف (طب عن ابن مسعود) ورجاله رجال الصحيح وزاد

عن الجاهلية وأقر ذلك الشرع (قوله والانتفاع) هو عبارة عن تغطية الرأس ومعظم الوجه حياء منه تعالى أما من يفعل ذلك وليس هو من أهل هذا الشأن فهو مدلس مراء (قوله كلها مسجد) أى محل للسجود الا الحمام والمقبرة فانهما غير محل للصلاة فتكره فيهما تنزيها وتصح ما لم يتيقن نجاسة محل منهما كالو نبشت المقبرة ذكره الشافعية انتهى مناوى (قوله ارض الله) أى مملوكة له تعالى أعطاها له صلى الله عليه وسلم يعطى منها من يشاء (قوله فهى) أى الارض المحياة له حيث لم يجر عليها ملك أحد قبله ولم تكن حريم عامر (قوله الارواح) جمع روح وهى المعبر عنها فى بعض العبارات بالنفس الناطقة (قوله جنود) أى جموع مجندة أى مجتمعة متكثرة كقولهم الوف مؤلفة أى مبالغ فى كثرتها وقناطير مقنطرة أى أوزان كثيرة بالغة فى الكثرة (قوله تعارف) أى تناسب فى الصفات ائتلف وما تناكر أى تنافر اختلف فصاحب الصفات الحسنة لا يألف صاحب الصفات السيئة وقد يألف الانسان صاحب الصفات الحسنة وصاحب القبيحة أى لما قارنه من القبح والحسن كالكرم والظلم

فيه تلتقي فتتشام كما تشام الخيل ﴿ (الازار) يسبل (الى نصف الساق أو الى الكعبين لا خير في أسفل من ذلك) لانه ان كان بقصد الخيلاء حرم والا كره (حم عن أنس) ورجاله رجال الصحيح ﴿ (الاسبال) يكون (في الازار و) في (القميص و) في (العمامة) ونحو ذلك من كل ملبوس قال النووي وحكم المسئلة انه لا يجوز الاسبال الى تحت الكعبين ان كان للخيلاء وان كان لغيره فهو مكروه وكذا نص عليه الشافعي والاصحاب واجمعوا على جواز الاسبال للنساء فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الاذن لهن في اسبال ذيولهن ذراعا وأما القدر المستحب للرجال فالى نصف الساقين والجائز بلا كراهة فالى الكعبين اه قال في الفتح والحاصل ان للرجال حالين حال استحباب وهو ان يقتصر بالازار على نصف الساق وحال جواز وهو الى الكعبين وكذا للنساء حالان حال استحباب وهو ما يزيد على ما هو جائز للرجال بقدر شبر وحال جواز بقدر ذراع (من جر منها شيأ) على الارض (خيلاء) بضم المعجمة وفتح المثناة التحتية والمد أي لاجل الخيلاء والكبر والفخر (لم ينظر الله اليه يوم القيامة) اى نظر رحمة ورضا اذا لم يتب من ذلك في الدنيا (د ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد حسن ﴿ (الاستئذان) أي طلب الاذن في الدخول (ثلاث) من المرات فاذا استأذنت (فان أذن لك) فادخل (والا) أي وان لم يؤذن لك (فارجع) لقوله تعالى فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم (م ت عن ابي موسى) الاشعري (وابي سعيد) الخدري ﴿ (الاستئذان ثلاث) من المرات (فالاولى تستمعون) قال المناوي بمثناة فوقية أي يسمع أهل المنزل الاستئذان عليهم (والثانية تستصلحون) أي تصلحون المكان (والثالثة تأذنون) للمستأذن (أو تردون) عليه بالمنع (قط في الافراد) بفتح الهمزة (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (الاستجمار) أي التجمر او الاستنجاء قال العلقمي والاول أولى لقرنه بالطواف (تو) بفتح المثناة الفوقية وتشديد الواو أي وتر وهو ثلاثة وقال في النهاية التو الفرد (ورمي الجمار تو والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو) يريد أنه يرمي بالجمار في الحج فردا وهي سبع حصيات ويطوف سبعا ويسعى سبعا وقيل اراد بفردية الطواف والسعي ان الواجب منهما مرة واحدة لا يثنى ولا يكرر سواء كان المحرم مفردا أو قارنا (واذا استجمر احدكم فليستجمر بتو) ليس تكرارا بل المراد بالاول الفعل وبالثاني عدد الاحجار (م عن جابر) بن عبد الله ﴿ (الاستغفار في الصحيفة) التي يكتب فيها حسنات المؤمن (يتلألأ نورا) أي يضيء يوم القيامة فيها حين يعطى كتابه بيمينه (ابن عساكر فر عن معاوية بن حيدة) بفتح المهملة وسكون المثناة التحتية وفتح الدال المهملة ﴿ (الاستغفار ممحاة) بفتح الميم الاولى وسكون الثانية (للذنوب) كلها ان اقترن بتوبة صحيحة (فر عن حذيفة) بن اليمان باسناد ضعيف ﴿ (الاستنجاء) وهو ازالة الخارج من القبل أو الدبر يكون (بثلاثة احجار) أو ما يقوم مقامها من كل جامد طاهر قالع غير محترم فلا يكفي أقل منها وان حصل الانقاء به فان لم يحصل الانقاء بالثلاثة وجب الزيادة عليها (ليس فيهن رجيع) قال في النهاية الرجيع العذرة والروث سمي رجيعا لانه رجع عن حالته الاولى بعد أن كان علفا أو طعاما (طب عن خزيمة بن ثابت

(قوله الى نصف الساق) هذا هو السنة والى الكعبين مباح فان زاد على ذلك حرم ان كان بقصد الخيلاء والا كره ما لم يكن لحفظ مروأته كالعلماء الآن وكذا يقال في نحو توسيع الكم فيندب للرجل الاقتصار على نصف الساق وله ارساله الى الكعبين فقط وتزيد المرأة نحو شبر اه مناوي (قوله من جر منها شيأ) المراد بذلك ارخاء العذبة زيادة على عادة أهل ذلك المحل سواء وصلت الارض أم لا (قوله الاستئذان ثلاث) سيأتي حكمة كونه ثلاثا في الحديث بعده وله دق الباب ان كان أهل المنزل في محل بعيد والا فلا حاجة اليه لان لفظ الاستئذان يكفي (قوله فالاولى تستمعون) اي يسمع أهل المنزل الاستئذان والثانية تستصلحون اي يصلحون المكان ويسوون ثيابهم عليهم والثالثة تأذنون للمستأذن أو تردون عليه بالمنع اه مناوي (قوله الاستجمار) اي فعله توأي وترو المراد بالوتر هنا ثلاث كما بين في حديث آخر وكذا رمي الجمار تو أي سبع حصيات كما بين في حديث آخر وكذا ما بعده (قوله تو) بفتح التاء وتشديد الواو والتو الفرد اه مختار (قوله فليستجمر بتو) هذا ليس تكرارا بل المراد بالاول الفعل وبالثاني عدد الاحجار اه مناوي (قوله بتو) أي بثلاثة احجار وان كان يكفي ثلاثة أطراف حجر (قوله في الصحيفة) أي صحيفة المكلف التي يكتب فيها كاتب اليمين وقوله يتلألأ نورا أي يضيء يوم القيامة فيها حين يعطى كتابه بيمينه اه مناوي (قوله ممحاة للذنوب) * الاسلام بفتح الميم الاولى وسكون الثانية مفعلة أي هو مذهب للخطايا كلها اذا اقترن بتوبة صحيحة والا فهو نافع كيفما كان اه مناوي (قوله ليس فيهن رجيع) العذرة والروث يسمى رجيعا لانه رجع عن حالته الاولى بعد ان كان علفا أو طعاما اه مناوي (قوله رجيع)

اى نجس او متنجس (قوله ان تشهد الخ) أشار بهذا الى ان الاسلام هو الاعمال (قوله ان استطعت الخ) خص ذلك بالحج مراعاة للآية ولانه يشق والا فغير الحج مشروط بالاستطاعة والمراد بقوله الاسلام أى اصله وكماله فبين اصله بقوله ان تشهد الخ وبين كماله بقوله وتقيم الصلاة الخ (قوله الاسلام علانية) بالتخفيف والايمان فى القلب لان الايمان يقال باعتبار العلم وهو متعلق بالقلب والاسلام بفعل الجوارح اه مناوى أى أعمال ظاهرة والمراد الاذعان لها ولو لم يفعلها (قوله لا يركب الا ذلولا) أى لا يتمكن تمكنا كاملا الا ممن اتصف بالسهولة والرفق (قوله يزيد الخ) أخذ بعضهم من هذا الحديث ان المسلم يرث الكافر ولا عكس وفيه ان الحديث ليس فيه ما يدل على ذلك وعبارة المناوى أى

﴿الاسلام أن تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله) وهذه عماده وما بعده مكملات له (وتقيم الصلاة) المفروضة وهى الخمس (وتؤتى الزكاة) لمستحقيها او للامام (وتصوم رمضان) حيث لا عذر (وتحج البيت) علم بالغلبة على الكعبة كالنجم على الثريا (ان استطعت اليه سبيلا) اى طريقا (م ٣ عن عمر) بن الخطاب ﴿(الاسلام علانية) بالتخفيف أى النطق بالشهادتين (والايمان فى القلب) لان الايمان هو التصديق ومحله القلب (ش عن أنس) بن مالك باسناد حسن ﴿(الاسلام ذلول) اى سهل منقاد (لا يركب الا ذلولا) يعنى لا يناسبه ويليق به ويصلح له الا اللين والرفق والعمل والتعامل بالمسامحة (حم عن ابى ذر) باسناد ضعيف ﴿(الاسلام يزيد ولا ينقص) اى يزيد بالداخلين فيه ولا ينقص بالمرتدين أو يزيد بما فتح من البلاد ولا ينقص بما غلب عليه الكفر منها او ان حكمه يغلب ومن تغليبه الحكم باسلام الشخص باسلام أحد أبويه قال العلقمى واوله كما فى ابى داود حدثنا عبد الله بن بريدة ان اخوين اختصما الى يحيى ابن يعمر يهودى ومسلم فورث المسلم منهما وقال حدثنى أبو الاسود ان رجلا حدثه ان معاذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام يزيد ولا ينقص فورث المسلم اه استدل معاذ بهذا الحديث على ان المسلم يرث الكافر ولا عكس (حم د ك هق عن معاذ) ورواته ثقات لكن فيه انقطاع ﴿(الاسلام يجب) أى يقطع وفى رواية يهدم (ما كان قبله) بزيادة كان اى من كفر وعصيان وما ترتب عليهما من حقوق الله اما حق الآدمى فلا يسقط اجماعا (ابن سعد عن الزبير) بن العوام (وعن جبير بن مطعم) بصيغة اسم الفاعل ﴿(الاسلام نظيف) اى نقى من الدنس (فتنظفوا) من الاوساخ والعيوب (فانه) أى الشان (لا يدخل الجنة الا نظيف) نظافة معنوية أى لا يدخلها الا المطهر من دنس العيوب والآثام وغيره لا يدخلها حتى يطهر بالنار ان لم يعف عنه العزيز الجبار (طس عن عائشة) باسناد ضعيف ﴿(الاشرة) بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء البطر وقيل الشدة وقال المحلى فى تفسير كذاب أشر متكبر بطر (شر) فى كل ملة (حل ع عن البراء) بن عازب باسناد حسن ﴿(الاشعريون فى الناس كصرة فيها مسك) هم قبيلة تنسب الى الاشعر بن ادد بن يزيد بن يشجب نزلوا غور تهامة من اليمن فلما قدموا على المصطفى صلى الله عليه وسلم قال لهم أنتم مهاجرة اليمن من ولد اسمعيل ثم ذكره (ابن سعد) فى طبقاته (عن) ابن شهاب (الزهرى) مرسلا ﴿(الاصابع تجرى مجرى السواك) فى حصول أصل السنة يعنى اذا كانت خشنة لانها تزيل القلح وهذا فى اصبع غيره المتصلة اما اصبعه او اصبع غيره المنفصلة فلا تجزئ عند الشافعية (اذا لم يكن سواك) قال المناوى مفهومه

يزيد بالداخلين ولا ينقص بالمرتدين أو يزيد بما فتح من البلاد ولا ينقص بما غلب عليه الكفار منها اه مناوى (قوله ولا يعلى) أى فلا يتبع الفرع احد أصليه الكافر بل المسلم (قوله الاسلام يجب) اى يقطع ما كان قبله بزيادة كان أى من كفر وعصيان وما ترتب عليهما من حقوق الله أما حق الآدمى فلا يسقط اجماعا اه مناوى (قوله فتنظفوا) أى حسا ومعنى ولذا وجد سيدنا عمر فى فناء دار أبى سفيان قماما فضربه بالدرة وأمره بتنظيفها فقال الناس لو كان ذلك فى غير هذا الزمن لحصل ما حصل أى لان أبا سفيان كان من كبار قريش وسيدنا عمر لا يراعى فى الله كبيرا ولا صغيرا (قوله فانه) أى الحال والشان (قوله نظيف) أى نقى من الدنس والوسخ (قوله الاشرة) وفى نسخة الاشر بدون تاء وقول الشارح بتشديد الراء لا وجه له ولعله تحريف والاشرة بفتح الهمزة كما ضبطه العلقمى وأقره شيخنا وضبطه الداودى بضمها والاشرة بفتح الشين والهمزة البطر واشد البطر وبابه طرب كما فى المختار (قوله الاشعريون) نسبة الى قبيلة تنسب الى أشعر بن ادد بن يزيد بن يشجب نزلوا غور تهامة من اليمن فلما قدموا على المصطفى قال انتم مهاجرة اليمن من ولد اسمعيل وقول بعضهم نسبة الى أبى موسى الاشعرى غلط فاحش اذ أبو موسى منسوب الى هذه القبيلة (قوله كصرة فيها مسك) أى كلما قدمت زاد ريحها وفاح (قوله تجرى مجرى الخ) اى أصابع الغير

المتصلة الخشنة وقوله اذا لم يكن سوالك لامفهوم له (قوله الاضحى) جمع أضحاة وهى الضحية (قوله وعليكم سنة) وأبو حنيفة يرى وجوبها على من ملك النصاب (قوله نصف الدين) ونصفه الثانى معاملة الخالق (قوله نصف العقل) اذ ينشأ عنه الالفة والمحبة والمؤمنون كالعضو الواحد اذا اشتكى بعضه اشتكى كله (قوله وحسن السؤال نصف العلم) فان السائل اذا أحسن سؤال شيخه أقبل عليه وأوضح له ما أشكل لما يراه من استعداده وقابليته اه مناوى (قوله الاكبر) اى دينا وعلما والافسنا (قوله بمنزلة الاب) أى فى الاكرام ١٣٢ والاحترام والرجوع اليه والتعويل عليه وتقديمه فى المهمات اه مناوى

اذا كان هنالك سوال لا تجزئ ولم ار من أخذ بالتفصيل من الائمة (أبو نعيم فى كتاب) فضل (السوال عن عمرو بن عوف المزنى) باسناد ضعيف ۞ (الاضحى) قال المناوى جمع اضحاة وهى الاضحية (على فريضة وعليكم سنة) فوجوبها من خصائصه صلى الله عليه وسلم عند الشافعى (طب عن ابن عباس ۞ الاقتصاد) اى التوسط فى النفقة بين الافراط والتفريط (نصف العيش) اى المعيشة (وحسن الخلق) بضم الخاء المعجمة (نصف الدين) لانه يحمل صاحبه على تجنب ما يخل بدينه ومروأته فمن حازه فقد توفر عليه نصف الدين (خط عن أنس) باسناد ضعيف ۞ (الاقتصاد فى النفقة نصف المعيشة والتودد الى الناس نصف العقل) لانه يبعث على السلامة من شرهم (وحسن السؤال نصف العلم) فان السائل اذا احسن سؤال شيخه اقبل عليه واوضح له ما أشكل لما يراه من استعداده وقابليته (طب فى مكارم الاخلاق هب عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (الاكبر من الاخوة بمنزلة الاب) قال المناوى فى الاكرام والاحترام والرجوع اليه والتعويل عليه وتقديمه فى المهمات والمراد الاكبر دينا وعلما والافسنا (طب عد هب عن كليب الجهنى ۞ الاكل فى السوق دناءة) قال فى القاموس الدنيئة النقيصة اه فهو خارم للمروأة راد للشهادة ان صدر ممن لا يليق به (طب عن أبى امامة خط عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (الاكل باصبع واحدة أكل الشيطان) أى يشبه أكله (وباثنين أكل الجبابرة) أى العتاة الظلمة اهل التكبر (وبالثلاث أكل الانبياء) وخلفائهم وورثتهم هو الانفع الاكمل والاكل بالخمس مذموم ولهذا لم يحفظ عن المصطفى صلى الله عليه وسلم انه أكل الا بثلاث نعم كان استعان بالرابعة (أبو احمد الغطريف) بكسر المعجمة (فى جزئه وابن النجار فى تاريخه (عن أبى هريرة ۞ الاكل مع الخادم) يطلق على الذكر والانثى والقن والحر (من التواضع) فهو مندوب حيث لا محذور (فر عن أم سلمة) باسناد ضعيف ۞ (الامام ضامن) أى متكفل بصحة صلاة المقتدين لارتباط صلاتهم بصلاته اه وقال العلقمى اختلف فى معناه فقيل ضامن أى راع وقيل حافظ لعدد الركعات وهما ضعيفان لان الضمان فى اللغة بمعنى الرعاية او الحفظ لا يوجد وحقيقة الضمان فى اللغة والشريعة هو الالتزام و يأتى بمعنى الوعاء لان كل شئ جعلته فى شئ فقد ضمنته اياه فاذا عرف معنى الضمان فان ضمان الامام لصلاة المأموم هو التزام شروطها وحفظ صلاته فى نفسه لان صلاة المأموم تنبنى عليها فان افسد صلاته فسدت صلاة من ائتم به فكان غارما لها وان قلنا بمعنى الوعاء فقد دخلت صلاة المأموم فى صلاة الامام لتحمل القراءة عنه والقيام الى حين الركوع أى فى حق المسبوق والسهو ولذلك لم تجز صلاة

(قوله دناءة) ان كان من نحو طلبة العلم والاكابر وهو خارم للمروأة راد للشهادة أما من نحو العامى فلا يزرى به الاكل فى السوق (قوله أكل الشيطان) أضيف اليه لانه الآمر به والحامل عليه وهو مذموم لما فيه من التكبر (قوله وبالثلاث) أى الابهام والسبابة والوسطى ولا بأس أن يكون الرابع وهو البنصر معاونا لانه مقصود للاكل والاكل بالخمس مذموم لانه فعل أهل الشره أى القحط لاسيما فى المفافل كالارز والكسكسو لانه لم يتأن حتى يأخذ شيأ فشيأ (قوله الغطريف) بكسر الغين (قوله الاكل مع الخادم) أى حيث لا محذور والاجنب كأن كان أمرد جميلا وتمام الحديث فمن أكل معه اشتاقت له الجنة (قوله من التواضع) أى فهو مندوب (قوله ضامن) لانه يتحمل الفاتحة عن المأموم اذا أدركه فى الركوع وسجود السهو ونحو ذلك فلا بد من كمال الطهارة وغيرها ولذا كانت الصحابة يتدافعون الامامة كالافتاء فكان الرجل يدخل مسجده صلى الله المفترض عليه وسلم فيسأل الصحابى فيقول سل غيرى وهكذا الثانى وغيره حتى يعود الى الاول فحينئذ يبذل جهده فى جوابه وكذا الوديعة كانوا يتدافعونها ولا لوم عليهم لعذرهم بعدم العلم (قوله ضامن أيضا) أى متكفل بصحة صلاة المقتدين لارتباط صلاتهم بصلاته والمؤذن مؤتمن أى أمين على صلاة الناس وصيامهم وسحورهم وعلى حرم الناس لاشرافه على دورهم فعليه الاجتهاد فى أداء الامانة فى ذلك بحفظ الاوقات وترك النظر المحرم واستدل بهذا الحديث على ان الاذان أفضل من الامامة وهو معتمد مذهب الشافعية

المفترض خلف المتنفل لان ضمان الواجب بالنفل ليس واجبا محال اه وخالف الشافعي فجوز اقتداء المفترض بالمتنفل وعكسه (والمؤذن مؤتمن) أى أمين على صلاة الناس وصيامهم وسحورهم وعلى حرم الناس لاشرافه على دورهم فعليه الاجتهاد فى أداء الامانة فى ذلك (اللهم أرشد الائمة) ليأتوا بالصلاة على أكمل الاحوال (واغفر للمؤذنين) ما قصروا فيه من مراعاة الوقت بتقدم عليه أو تأخر عنه واستدل به بعضهم على تفضيل الاذان على الامامة لان حال الامين أفضل من الضمين (هد ت حب هق عن أبى هريرة حم عن أبى امامة) باسناد صحيح ﴿(الامام ضامن فان احسن) طهوره وصلاته (فله ولهم) الاجر (وان اساء) فى طهوره وصلاته بان أخل ببعض الاركان أو الشروط (فعليه) الوزر (ولا عليهم) قال العلقمى وأوله كما فى ابن ماجه كان سهل بن سعد الساعدى يقدم فتيان قومه يصلون بهم فقيل له تفعل ذلك ولك من القدم ما لك قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامام فذكره قال فى الاحياء كان الصحابة يتدافعون أربعة أشياء الامامة والوديعة والوصية والفتوى (ه ك عن سهل بن سعد) الساعدى ﴿(الامام) الاعظم (الضعيف) عن اقامة الاحكام الشرعية (ملعون) أى مطرود عن منازل الابرار فعليه عزل نفسه ان أراد الخلاص فى الدنيا والآخرة وعلى الناس نصب غيره (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(الامانة فى الازد والحياء فى قريش) أى هما فى القبيلتين أكثر منهما فى غيرهما (طب عن أبى معاوية الازدى ﴿ الامانة غنى) بوزن رضى أى من اتصف بها رغب الناس فى معاملته فيحسن حاله ويكثر ماله (القضاعى) فى الشهاب (عن أنس) رضى الله عنه ﴿(الامانة تجلب) فى رواية تجر (الرزق) أى هى سبب تيسيره وحصول البركة فيه ورغبة الناس فى معاملة من اتصف بها (والخيانة تجلب الفقر) أى تمحق بركة الرزق وتنفر الناس عن معاملة من اتصف بها (فر عن جابر) بن عبد الله (القضاعى) فى الشهاب (عن على) باسناد حسن ﴿(الامراء من قريش ما عملوا فيكم) أى مدة دوام معاملتهم لكم (بثلاث) من الخصال ثم بين تلك الخصال بقوله (ما رحموا اذا استرحموا) بالبناء للمفعول أى طلبت منهم الرحمة بلسان القال أو الحال (وأقسطوا) أى عدلوا (اذا قسموا) ما جعل اليهم من نحو خراج وفىء وغنيمة (وعدلوا اذا حكموا) فلم يجوروا فى أحكامهم ومفهومه انهم اذا عملوا بضد المذكورات جاز العدول بالامارة عنهم وهو مؤول فالمراد منهم ان يكونوا على تلك الخصال اذ لا يجوز الخروج على الامام بالجور (ك عن أنس ﴿ الامراء من قريش من ناواهم) أى عاداهم (أو أراد أن يستفزهم) أن يفزعهم ويزعجهم (تحات تحات الورق) كناية عن اهلاكه واذلاله واهانته (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن كعب بن عجرة ﴿ الامر) أمر الآخرة وهجوم الموت (اسرع) وفى رواية أعجل (من

فان الاذان أفضل من الامامة وان ضم اليها الاقامة (قوله فان احسن) أى طهوره وصلاته فله ولهم الاجر وان أساء فى صلاته أو طهوره بأن أخل ببعض الاركان أو الشروط فعليه الوزر لا عليهم (قوله الامام الضعيف) أى عن اقامة الاحكام الشرعية ملعون أى مطرود عن منازل الابرار فعليه عزل نفسه ان أراد الخلاص فى الدنيا والآخرة وعلى الناس نصب غيره (قوله الضعيف) أى الضعف رأيه أو اضعف قلبه لجبنه فعليه عزل نفسه ليتولى ١٣٣ من يقوم بمصالح الناس (قوله الامانة) اى كثرتها وقوتها فى الازد والحياء اى كثرته الخ (قوله غنى) أى هى سبب لغنى من اتصف بها لان الناس اذا علموا منه الامانة عكفوا عليه وسلموا اليه أموالهم وعاملوه فيحصل له الغنى والخيانة سبب للفقر لتباعد الناس عنه (قوله تجلب) بضم اللام وكسرها وفى رواية تجر الرزق لان من عرف بها كثر معاملوه فيكون سببا لنفاق سلعته والخيانة تجلب الفقر لان من عرف بها فالناس منه على حذر فيكون سببا لكساد سلعته فينعكس حاله ويقل ماله اه مناوى (قوله الامراء) أى لا ينبغى تولية امام الامامة ولا أمير شيأ من الولايات الا اذا كان قرشيا بثلاثة شروط ذكرها بعد فان اختلت الشروط فلا تولوهم فان فرض انكم وليتموهم وجب عليكم طاعتهم فى غير معصية (قوله ما عملوا فيكم) أى مدة دوام معاملتهم لكم بثلاث من الخصال ثم بين تلك الخصال (قوله ما رحموا) أى مدة رحمتهم لمن طلب منهم الرحمة وكذا ما بعده (قوله ما رحموا اذا استرحموا) بالبناء للمفعول أى طلبت منهم الرحمة بلسان الحال أو القال وقسطوا أى عدلوا اذا قسموا أى ما جعل اليهم من نحو خراج وفىء وغنيمة وعدلوا اذا حكموا فلم يجوروا فى أحكامهم اه مناوى (قوله تحات) يقال تحات الورق أى تفتت تفتت الورق الجاف وقال المناوى أى تساقط تساقط الورق من الشجر فى الشتاء وهذا كناية عن اهلاكه واذلاله واهانته اه مناوى (قوله الامر) أى هجوم الموت أسرع أى أعجل كما فى رواية من ذلك أى من أن يبنى الانسان بناء ويصلح جدارا اه (قوله أسرع من ذلك) أى البناء ففيه ارشاد للامة ان يتيقظوا الامور الآخرة ولا ينظروا الا ورا الدنيا الا بقدر

ذاك) أي من أن يبني الانسان بناء أو يصلح جدرانا وسببه كما في أبي داود عن عبد الله بن عمرو قال مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اطين حائطا أي حائط خص كما في الرواية الاخرى وهو بيت يعمل من خشب وقصب فذكره (د عن) عبد الله (بن عمرو) بن العاص ﴿ (الامر المفظع) بفاء وظاء معجمة أي الشديد (والحمل المضلع) أي المثقل (والشر الذي لا ينقطع) هو (اظهار البدع) أي العقائد الزائغة التي على خلاف ما عليه أهل السنة (طب عن الحكم بن عمير) وهو حديث ضعيف ﴿ (الامن والعافية نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس) لان بهما يتكامل التنعم بالنعم ومن لا يعرف قدر النعم بوجدانها عرف بوجود فقدانها (طب عن ابن عباس ﴿ الامور كلها خيرها وشرها من الله تعالى) أي كل كائن بقدرته وارادته خالق الخير والشر والنفع والضر والايمان والكفر ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (طس عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿ (الاناة) بوزن قناة أي التأني (من الله تعالى) أي مما يرضاه ويثيب عليه (والعجلة من الشيطان) أي هو الحامل عليها بوسوسته أي لان العجلة تمنع من التثبت والنظر في العواقب (ت عن سهل بن سعد) الساعدي ﴿ (الانبياء احياء في قبورهم يصلون) قال المناوي لانهم كالشهداء بل افضل والشهداء احياء عند ربهم وفائدة التقييد بالعندية الاشارة الى ان حياتهم ليست بظاهرة عندنا بل هي كحياة الملائكة وكذا الانبياء ولهذا كانت الانبياء لا تورث قال السبكي وهذا يقتضي ايجاد الحياة في احكام دون احكام وذلك زائد عن حياة الشهداء والقرآن ناطق بموت النبي صلى الله عليه وسلم قال تعالى انك ميت وانهم ميتون وقال المصطفى صلى الله عليه وسلم اني امرؤ مقبوض وقال الصديق رضي الله تعالى عنه ان محمدا قد مات وأجمع المسلمون على اطلاق ذلك فالوجه أن يقال انه أحيي بعد الموت وقيل المراد بالصلاة التسبيح والذكر (ع عن انس) وهو حديث صحيح ﴿ (الانبياء قادة) جمع قائد أي يقودون الناس ويسوسونهم بالعلم والموعظة (والفقهاء سادة) جمع سيد وهو الذي يفوق قومه في الخير والشرف أي مقدمون في امر دين الله (ومجالستهم زيادة) في العلم ومعرفة الدين (القضاعي عن علي ﴿ الايدي ثلاثة فيد الله) هي (العليا) لانه المعطي (ويد المعطي التي تليها) فيه حث على التصدق (ويد السائل السفلى) أي السائل من غير اضطرار فيه زجر للسائل عن سؤاله الخلق والرجوع الى الحق (فاعط الفضل) أي الفاضل عن نفسك وعن عيالك (ولا تعجز) بفتح التاء وكسر الجيم أي ولا تعجز بعد عطيتك (عن) نفقة (نفسك) ومن تلزمك نفقته بأن تعطي مالك كله ثم تقعد تسأل الناس (حم د ك عن مالك بن نضلة) بفتح النون وسكون المعجمة والد ابي الاحوص الصحابي ﴿ (الايمان أن تؤمن) ليس هو من تعريف الشيء بنفسه لان الاول لغوي والثاني شرعي (بالله) أي بانه واحد ذاتا وصفات وافعالا (وملائكته) أي بأن تلك الجواهر العلوية النورانية عباد الله لا كما زعم المشركين من توهينهم (وكتبه ورسله) بانها كلام الله القديم الازلي

الضرورة (قوله المفظع) أي الشديد والحمل المضلع أي المثقل أي كأنه ينكئ الاضلاع (قوله اظهار البدع) أي العقائد الزائغة التي على خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة (قوله نعمتان) أي عظيمتان فالعافية تاج فوق رأس الاصحاء لا يعرفه الا المرضى (قوله مغبون فيهما) أي لا يقوم بشكرهما كثير ١٣٤ من الناس لان بهما يتكامل التنعم بالنعم ومن لا يعرف قدر النعم بوجدانها عرفه عند فقدها (قوله الاناة) بالقصر على وزن القناة التأني من الله أي مما يرضاه الله تعالى (قوله يصلون) حقيقة وقيل المراد التسبيح والذكر تلذذا لان التكليف انقطع بالموت (قوله قادة) جمع قائد أي يقودون الناس ويسوسونهم بالعلم والموعظة والفقهاء سادة جمع سيد وهو الذي يفوق قومه في الخير والشرف أي مقدمون في أمر دين الله انتهى مناوي (قوله ومجالستهم) أي الفقهاء ومثلهم العباد والزهاد فمجالستهم لا تخلو عن فائدة (قوله ويد المعطي) أي الواسطة والا فالمعطي هو الله تعالى تليها لانه تعالى جعله مظهرا للخير (قوله السفلى) أي ان كان يسأل لا عن ضرورة والا فيده متصفة بأنها عليا أيضا اذ لا تنحط رتبتها الا اذا سأل عن غير ضرورة (قوله ولا تعجز) بعد عطيتك عن نفقة نفسك ومن تلزمك نفقته بأن تعطي مالك كله ثم تقعد تسأل الناس قال ابن عباس في قوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو أي ما يفضل عن نفسك وأهلك علقمي نعم ان صبر على الاضاقة فله ان ينفق ما يحتاجه لنفسه وهو ممدوح وأين من هو كذلك (قوله ابن نضلة) بفتح النون وسكون المعجمة

الازلى القائم بذاته المنزه عن الحرف والصوت أنزلها على بعض رسله لانه أرسلهم الى الخلق لهدايتهم وتكميل معاشهم ومعادهم وانهم معصومون وتقديم الملائكة لا للتفضيل بل للترتيب الواقع فى الوجود (و) تؤمن بـ(اليوم الآخر) وهو من وقت الحشر الى ما لا يتناهى اوالى أن يدخل اهل الجنة الجنة وأهل النار النار (وتؤمن بالقدر) حلوه ومره (خيره وشره) بالجر بدل من القدر أى بأن ما قدر فى الازل لا بد منه وما لم يقدر فوقوعه محال وبأنه تعالى قدر الخير والشر (م ٣ عن عمر) بن الخطاب ۞ (الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وتؤمن بالجنة والنار) أى بانهما موجودتان الآن وبانهما باقيتان لا يفنيان (والميزان) اى بأن وزن الاعمال حق (وتؤمن بالبعث بعد الموت) الذى كذب به كثير فاختل نظامهم ببغى بعضهم على بعض (وتؤمن بالقدر خيره وشره) أى بأن تعتقد أن ذلك كله بارادة الله تعالى وخلقه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (هب عن عمر) بن الخطاب ۞ (الايمان معرفة) وفى رواية لابن ماجه أيضا بدل معرفة عقد (بالقلب وقول باللسان وعمل بالاركان) قال ابن حجر المراد ان الاعمال شرط فى كماله وان الاقرار اللسانى يعرب عن التصديق النفسانى (ه طب عن على) وهو حديث ضعيف ۞ (الايمان بالله اقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالاركان) والمراد بذلك الايمان الكامل واعتبار مجموعها على وجه التكميل لا الركنية (الشيرازى فى الالقاب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ۞ (الايمان) أى ثمراته وفروعه (بضع) بكسر الباء الموحدة وفتحها وهو عدد مبهم مقيد بما بين الثلاث الى التسع هذا هو الاشهر وقيل الى العشرة وقيل من واحد الى تسعة وقيل من اثنين الى عشرة وعن الخليل البضع السبع (وسبعون شعبة) بضم أوله أى خصلة أو جزء وفى رواية بضع وستون او بضع وسبعون قاله القاضى عياض وقد تكلف جماعة عدها بطريق الاجتهاد وفى الحكم بكون ذلك هو المراد صعوبة قال ابن حجر ولم يتفق من عد الشعب على نمط واحد واقربها الى الصواب طريق ابن حبان فانه عد كل طاعة عدها الله فى كتابه أو النبى صلى الله عليه وسلم فى سنته من الايمان قال ابن حجر وقد رأيتها تتفرع عن أعمال القلب وأعمال اللسان وأعمال البدن فأعمال القلب فيه المعتقدات والنيات ويشتمل على أربع وعشرين خصلة الايمان بالله ويدخل فيه الايمان بذاته وصفاته وتوحيده وبأن ليس كمثله شئ واعتقاد حدوث ما سواه والايمان بملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره والايمان بالله واليوم الآخر يدخل فيه المسئلة فى القبر والبعث والنشور والحساب والميزان والصراط والجنة والنار والحب والبغض فيه ومحبة النبى صلى الله عليه وسلم وتعظيمه ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته والاخلاص ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق والتوبة والخوف والرجاء والشكر والوفاء والصبر والرضا بالقضاء والتوكل والتواضع والرحمة ويدخل فى التواضع توقير الكبير ورحمة الصغير وترك التكبر والعجب وترك الحسد وترك الحقد والغضب وأعمال اللسان تشتمل على سبع خصال التلفظ بالتوحيد وتلاوة القرآن وتعلم العلم وتعليمه والدعاء والذكر ويدخل فيه الاستغفار واجتناب اللغو وأعمال البدن تشتمل على ثمان وثلاثين خصلة منها ما يختص بالاعيان وهى التطهير حسا وحكما ويدخل فيه اجتناب النجاسات وستر العورة والصلاة فرضا ونفلا والزكاة كذلك وفك الرقاب والجود ويدخل فيه اطعام الطعام واكرام الضيف والصيام فرضا ونفلا والحج والعمرة والطواف والاعتكاف والتماس ليلة القدر والفرار بالدين ويدخل فيه

(قوله واليوم الآخر) أى بوجوده وانه لا بد منه (قوله الايمان) اى الكامل معرفة الخ والا فقول اللسان وعمل الاركان ليسا جزأين من حقيقة الايمان اذ هو التصديق القلبى (قوله الايمان) اى لوازمه فهذه الشعب ليست ذات الايمان بل لوازم له (قوله شعبة) تقال لغصن الشجرة فعبر به عن الخصلة مجازا على حد حديث بنى الاسلام على خمس الخ حيث شبه الايمان ببيت له أخشاب وطوى المشبه به وأثبت لازمه وهو البناء تخييلا فكذا هنا شبه الايمان بشجرة وحذفها وذكر لازمها وهو الشعبة

(قوله قول لا إله الا الله) أي أفضل من حيث حفظ الدماء والاموال وان كان غيرها من الصلاة والصوم أفضل من حيث كثرة الثواب المترتب عليها (قوله عن الطريق) أي المسلوك للمسلمين أما الكفار فلا يطلب اماطة الاذى عن طريقهم وتطلب اماطة الاذى عن الطريق الذي هو محل المرور ١٣٦ وان لم يكن مسلوكا (قوله والحياء شعبة الخ) خصه مع انه من جملة الشعب لانه ينشأ عنه سائر الشعب لانه ملكة تحمل صاحبها على فعل الجميل وترك القبيح ولا يقال انه قد يؤدي الى ترك أمر بمعروف أو نهي عن منكر لان الكلام في الحياء الممدوح شرعا فلا يوقر كبيرا لكبره ولا غنيا لغناه بل تستوي عنده جميع الناس في الامر بالمعروف الخ (قوله الايمان) أي الشديد القوي ايمان أهل اليمن الموجودين في ذلك الزمن لانهم أسرع الناس امتثالا اما الآن فحدث فيهم اعوجاج وعقائد زائغة وقيل أراد بهم الانصار والف يمان بدل من ياء النسبة أي يمني فلا يجمع بين الالف والياء لكن ينازعه ما ورد الحكمة يمانية وقولهم الركن اليماني فالالف ليست مما يمتنع فيه الجمع بين العوض والمعوض (قوله قيد الفتك) أي الايمان مانع للشخص من أن يقتل شخصا فتكا أي جهارا أو غيلة أي خديعة كان القيد يمنع صاحبه من التصرف (قوله لا يفتك مؤمن) هو نهي أو خبر بمعنى النهي أي فلا يفتك (قوله الايمان) أي الكامل الصبر عن المحارم والسماحة باداء الفرائض أي امتثال الاوامر واجتناب النواهي (قوله نظام) أي تمامه (قوله يذهب الهم والحزن) وهذا في قوم اصطفاهم الله تعالى وصفي بواطنهم فشاهدوا الافعال صادرة منه تعالى حقيقة (قوله الايمان) أي صاحبه عفيف متباعد عن المحارم وعن التكسب الزائد على قدر الحاجة

الهجرة من دار الكفر والوفاء بالنذور والتحري في الايمان واداء الكفارات ومنها ما يتعلق بالاتباع وهي ست خصال التعفف بالنكاح والقيام بحقوق العيال وبر الوالدين ومنه اجتناب العقوق وتربية الاولاد وصلة الرحم وطاعة السادة والرفق بالعبيد ومنها ما يتعلق بالعادة وهي سبع عشرة خصلة القيام بالامر مع العدل ومتابعة الجماعة وطاعة أولي الامر والاصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة والمعاونة على البر ويدخل فيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود والجهاد ومنه المرابطة وأداء الامانة ومنه أداء الخمس مع وفائه واكرام الجار وحسن المعاملة وفيه جمع المال من حله وانفاق المال في حقه وفيه ترك التبذير والاسراف ورد السلام وتشميت العاطس وكف الضرر عن الناس واجتناب اللهو واماطة الاذى عن الطريق فهذه تسع وستون خصلة ويمكن عدها تسعا وسبعين خصلة باعتبار ما ضم بعضه الى بعض اه وأراد التكثير لا التحديد (فأفضلها قول لا إله الا الله وأدناها) أدونها مقدارا (اماطة الاذى) أي ازالة ما يؤذي كشوك وحجر (عن الطريق) أي المسلوك (والحياء) بالمد وهو في اللغة تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به وفي الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذي الحق وانما أفرده بالذكر لانه كالداعي الى باقي الشعب اذ الحيي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فيأتمر وينزجر (شعبة) أي خصلة (من) خصال (الايمان م د ن ه عن ابي هريرة ۞ الايمان يمان) أي منسوب الى أهل اليمن لاجابتهم وانقيادهم الى الايمان من غير قتال (ق عن ابن مسعود ۞ الايمان قيد الفتك) أي يمنع من الفتك الذي هو القتل بعد الامان غدرا قال في النهاية الفتك أن يأتي الرجل صاحبه وهو غار غافل فيشد عليه فيقتله والغيلة أن يخدعه ثم يقتله في موضع خفي اه قال في الصحاح والغيلة بالكسر الاغتيال يقال قتله غيلة وهو أن يخدعه فيذهب به الى موضع فاذا صار اليه قتله (لا يفتك مؤمن) أي كامل الايمان خبر بمعنى النهي قال المناوي والفتك لكعب بن الاشرف وغيره كأنه قبل النهي (تخ د ك عن أبي هريرة حم عن الزبير) بن العوام (وعن معاوية) واسناده حسن ۞ (الايمان الصبر) أي الصبر عن المحارم والمكروهات (والسماحة) بأداء الفرائض والمندوبات (ع طب في مكارم الاخلاق عن جابر) باسناد ضعيف ۞ (الايمان) أي التصديق (بالقدر) بفتحتين أي بأن الله تعالى قدر الاشياء من خير وشر (نظام التوحيد) أي يتم نظامه الا باعتقاد أن الله تعالى منفرد بايجاد الاشياء وأن كل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل (فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (الايمان بالقدر يذهب الهم والحزن) لان العبد اذا علم أن ما قدر في الازل لابد منه وما لم يقدر يستحيل وقوعه استراحت نفسه وذهب حزنه على الماضي ولم يهتم للمتوقع (ك في تاريخه والقضاعي عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (الايمان عفيف عن المحارم عفيف عن المطامع) أي شأن أهله تجنب المحرمات والاكتفاء بالكفاف (حل عن

(قوله واللسان) أي الايمان الكامل ان انضم الى تصديقه الاقرار بالشهادة (قوله الشحاني) بضم الشين وسكون الحاء المهملة ثم نون كذا في الصغير أي أو ميم بدل النون لكن قوله بسكون الحاء انما يأتي على نسخة الشحناني بنون بعد الحاء وأكثر النسخ الشحاني ويخط ع الصواب انه بفتح الميم وتشديد الحاء كذا الشحامي (قوله شريكان) تفسير لاخوان في قرن أي مقارن له لا ينفك أحدهما عن الآخر فلا يعتد بالعمل بدون ايمان ولا يعتد بالايمان بدون عمل أي من حيث الكمال فلا يقبل الايمان قبولا كاملا الا اذا صاحبه عمل (قوله الايماء خيانة) قاله لما كان رجل من الانصار ١٣٧ نذر أن يقتل ابن أبي السرح متى رآه وقد أخذ الانصاري بقائم سيفه يوم الفتح ينتظر ايماء النبي صلى الله عليه وسلم له بقتله فشفع فيه عثمان فقال صلى الله عليه وسلم للانصاري هلا وفيت نذرك قال انتظرت متى تومئ فذكر الحديث أي النبي لانه لا يومئ بشيء لانه لا يخاف في الله لومة لائم بل متى أمر بشيء صرح به ولا يومئ (قوله الائمة) أي المعتد بولايتهم من قريش والمراد بالائمة المقدمون في الولاية أو العلم فهذا الحديث يشهد لامامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه بأنه مقدم في العلم على غيره (قوله وفجارها) هذا يشير لحديث كما تكونوا يولى عليكم (قوله وان أمرت عليكم قريش عبد الخ) أي أمرته على سرية لا جعله اماما أعظم فلا ينافي الائمة من قريش (قوله ما لم يخير أحدكم الخ) أي أمره بالردة والا قتله فليسلم له في القتل (قوله فان خير) أي أحدكم (قوله الايم) أي الثيب بأي

عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا ﷺ الايمان بالنية واللسان) أي يكون بتصديق القلب والنطق بالشهادتين (والهجرة) من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام تكون (بالنفس والمال) متى تمكن من ذلك فان لم يتمكن الا بنفسه فقط هاجر بها لان الميسور لا يسقط بالمعسور (عبد الخالق بن زاهر الشحامي) بضم المعجمة وفي نسخة الشحاني بالنون بدل الميم (في الاربعين عن عمر) بن الخطاب ﷺ (الايمان والعمل اخوان) أي (شريكان في قرن) واحد (لا يقبل الله أحدهما الا بصاحبه) قال المناوي لان العمل بدون الايمان الذي هو تصديق القلب لا أثر له والتصديق بلا عمل لا يكفي أي في الكمال اه ويحتمل أن المراد بالعمل عمل اللسان (ابن شاهين في) كتاب (السنة عن علي ﷺ الايمان والعمل قرينان لا يصلح كل واحد منهما الا مع صاحبه) فان انتفى الايمان لم ينفع العمل واذا انتفى العمل لم يكمل الايمان (ابن شاهين) في السنة (عن محمد بن علي مرسلا) وهو ابن الحنفية ﷺ (الايمان نصفان فنصف في الصبر) عن المحارم (ونصف في الشكر) أي العمل بالطاعة (هب عن أنس ﷺ الايماء خيانة) أي الاشارة بنحو عين أو حاجب خفية من الخيانة المنهي عنها (ليس لنبي أن يومئ) قاله لما أمر بقتل ابن أبي سرح يوم الفتح وكان رجل من الانصار نذر أن يقتله فشفع فيه عثمان وقد أخذ الانصاري بقائم السيف ينتظر النبي صلى الله عليه وسلم متى يومئ اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم للانصاري هلا وفيت بنذرك قال انتظرت متى تومئ فذكره (ابن سعد عن سعيد بن المسيب) بفتح الياء عند الاكثر (مرسلا ﷺ الائمة من قريش أبرارها امراء أبرارها وفجارها امراء فجارها) هذا على جهة الاخبار عنهم على طريق الحكم فيهم أي اذا صلح الناس وبروا وليهم الاخيار واذا فسدوا وليهم الاشرار كما تكونوا يولى عليكم (وان أمرت عليكم قريش عبدا حبشيا مجدعا) بجيم ودال مهملة مقطوع الانف أو غيره (فاسمعوا له وأطيعوا ما لم يخير أحدكم بين اسلامه وضرب عنقه فان خير بين اسلامه وضرب عنقه فليقدم عنقه) ليضرب بالسيف ولا يرتد عن الاسلام فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (ك هق عن علي) رضي الله تعالى عنه ﷺ (الايم) في الاصل التي لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها وقال في المصباح الايم العزب رجلا كان أو امرأة قال الصغاني وسواء تزوج من قبل أو لم يتزوج فيقال رجل أيم وامرأة أيم ويريد بالايم في هذا الحديث الثيب خاصة (أحق بنفسها من وليها) في الرغبة والزهد لا في العقد فان مباشرته لوليها (والبكر تستأذن) أي يستأذنها وليها ندبا ان كان أبا أو جدا ووجوبا ان كان غيرهما (في تزويج) نفسها (واذنها صماتها) أي سكوتها بعد استئذانها بمنزلة اذنها لانها تستحي

١٨ نزى تى طريق قاله الشارح ويطلق الايم على المرأة التي لا زوج لها وعلى الرجل الذي لا زوجة له (قوله أحق بنفسها) أي في الاذن لا في مباشرة العقد وهذا يفيد ان لوليها حقا وهو كذلك فانه اذا عين كفؤا قدم على الكفء الذي عينته لانه أتم نظرا منها (قوله والبكر) أي البالغ والا فلا يزوجها غير الاب والجد والاذن حينئذ سنة أما البالغ فاذنها واجب ان زوجها غير أبيها أو جدها أو لم توجد شروط الاجبار (قوله صماتها) أي هو قائم مقام الاذن والا فهو ليس اذنا (قوله صماتها) بضم الصاد في المختار صمت من باب نصر ودخل وصماتا أيضا بالضم

أن تفصح وهذا في البالغة فالصغيرة لا تستأذن ولا يزوجها عند الشافعي الا الاب أو الجد عند فقد الاب (مالك حم م ٤ عن ابن عباس ﷺ الايمن فالايمن) بالنصب أى قدموا وروى مرفوعا بالابتداء خبره محذوف أى الايمن أحق بالتقديم وكرره للتأكيد اشارة الى ندب البداءة بالايمن ولو مفضولا وسببه كما في البخاري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بلبن قد شيب أى خلط بماء وعن يمينه اعرابي وعن شماله أبو بكر فشرب ثم أعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن (مالك حم ق ٤ عن أنس) رضى الله تعالى عنه

﴿حرف الباء﴾

(بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب) من الكتب التى أنزلها الله تعالى على رسله قال صاحب الاستغناء في شرح الاسماء الحسنى عن شيخه التونسي أجمع علماء كل ملة ان الله عز وجل افتتح كل كتاب بالبسملة (خط في الجامع) لآداب الراوى والسامع (عن أبي جعفر معضلا ﷺ باب امتى الذى يدخلون منه الجنة) أى باب الجنة المختص بامتى من بين الابواب وهو المسمى باب الرحمة فهو مختص بهم ويشاركون غيرهم في بقية الابواب (عرضه) أى مساحة عرضه (مسيرة الراكب المجود) بصيغة اسم الفاعل أى صاحب الجواد وهو الفرس الجيد والمراد الراكب الذى يجود ركض الفرس الجيد (ثلاثا) من الايام بلياليها (ثم انهم ليضغطون) أى يزحمون (عليه حتى تكاد مناكبهم تزول) من شدة الزحام (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا) أى قبل موت فاعلهما (البغى) أى مجاوزة الحد في الظلم (والعقوق) للوالدين وان عليا أو أحدهما قال في النهاية يقال عق والده يعقه عقوقا فهو عاق اذا آذاه وعصاه وخرج عليه وهو ضد البر به انتهى فلو خالفهما فيما يخالف الشرع فليس عقوقا (ك عن أنس) وهو حديث صحيح ﷺ (بادروا) أى سابقوا وتعجلوا (الصبح بالوتر) أى صلوا الوتر قبل دخول وقت الصبح (م ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (بادروا بصلاة المغرب قبل طلوع النجم) أى ظهوره للناظرين فان المبادرة بها مندوبة لضيق وقتها أو بقى وقتها الى مغيب الشفق (حم قط عن أبي أيوب ﷺ بادروا أولادكم بالكنى) بالضم أى بوضع كنية حسنة للولد من صغره (قبل أن تغلب عليهم الالقاب) أى قبل أن يكبروا فيلقبهم الناس بألقاب غير مرضية والامر للارشاد وكما ينبغى مبادرتهم بالكنى ينبغى مبادرتهم بالادب ومن ثم قيل بادروا بتأديب الاطفال قبل تراكم الاشغال (قط في الافراد عد عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﷺ (بادروا بالاعمال) الصالحة (فتنا) أى وقوع فتن (كقطع الليل المظلم) قال العلقمى قال شيخنا معناه المبادرة الى الاعمال الصالحة قبل تعذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة المتكاثرة المتراكمة كتراكم ظلام الليل المظلم لا المقمر ووصف صلى الله عليه وسلم نوعا من شواهد تلك الفتن بقوله (يصبح الرجل) أى الانسان (فيها مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا) لعظمها ينقلب الانسان من الايمان الى الكفر وعكسه في اليوم الواحد هذه رواية الترمذى بالواو ورواية مسلم بلفظ أو على الشك (يبيع أحدهم دينه بعرض) بفتح الراء

قدم الاكبر فالاكبر محله فيما اذا كانوا كلهم امامه أو خلفه فيقدم الاكبر وان كان آخر المجلس فاذا كانوا كلهم على اليمين أو على اليسار بدأ بالذى يليه ثم الذى يليه وهكذا قال العلقمى وفي الحديث من الفوائد ان من سبق الى مجلس علم أو تدريس لا ينحى عنه لمجيء من هو أولى منه بالجلوس في الموضع المذكور بل يجلس الادنى حيث ينتهى به المجلس انتهى

﴿حرف الباء﴾

(قوله مفتاح) أى أول كل كتاب خلافا لمن ذهب الى انها من خصوصيات هذه الامة اذ يرد عليه قوله تعالى انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم ومن أكثر من تلاوتها حصل له كل خير ومن كتبها ستمائة مرة وحملها رزق الحفظ والقبول عند جميع الخلق (قوله المجود) اسم فاعل أى صاحب الجواد أى الفرس السابق الجيد (قوله ليضغطون) بالفتح من ضغط وهذا كناية عن كثرة من يدخل من ذلك الباب (قوله بابان) أى طريقان للعذاب

(قوله بادروا) أى سارعوا الخ وفعل الشئ قبل وقته يقال له تعجلة وفعله في وقته يقال له مبادرة (قوله فتنا) جمع فتنة وهى الداهية العظيمة أى بادروا قبل وقوع الفتنة (قوله كقطع الليل المظلم) بجامع عدم الاهتداء الى مقصوده عند وجود كل (من (قوله يبيع أحدهم) أى يقابل فهو يبيع لغوى أعنى مقابلة شئ بشئ (قوله بعرض

(من الدنيا قليل) أي بقليل من حطامها والعرض ما عرض لك من منافع الدنيا (حم م ت عن أبي هريرة ﷺ بادروا بالاعمال هرما) من باب تعب اذا كبر وضعف (ناغصا) بالنون والغين المعجمة والصاد المهملة أي مكدرا قال في المصباح نغص الله عليه العيش تنغيصا أي كدره (وموتا خالسا) بالخاء المعجمة أي يختلسكم بسرعة على غفلة كأنه يختطف الحياة بهجومه قال في المصباح خلست الشئ خلسا من باب ضرب اختطفته بسرعة على غفلة (ومرضا حابسا) الحبس ضد التخلية وحبسه واحتبسه بمعنى أي مانعا معوقا (وتسويفا مؤيسا) التسويف المطل والتأخير كأن يقول الانسان سوف أفعل فلا يعمل حتى يأتيه أجله فييأس من ذلك فيه ندب المبادرة بالاعمال الصالحة حذرا من الفوت وحصول الندم (هب عن أبي امامة ﷺ بادروا بالاعمال ستا) أي أسرعوا بالعمل الصالح قبل وقوعها قال في النهاية في تأنيث الست اشارة الى انها مصائب ودواهي ومعنى مبادرتها بالاعمال الانكماش في الاعمال الصالحة والاهتمام بها قبل وقوعها (طلوع الشمس من مغربها) فانها اذا طلعت منه لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل (والدخان) بالتخفيف أي ظهوره (ودابة الارض والدجال) أي خروجهما (وخويصة أحدكم) تصغير خاصة بسكون الياء لان ياء التصغير لا تكون الا ساكنة والمراد حادثة الموت التي تخص الانسان وصغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وغير ذلك (وامر العامة) أي القيامة لانها تعم الخلائق أو الفتنة التي تعمي وتصم (حم م عن أبي هريرة ﷺ بادروا بالاعمال ستا) من أشراط الساعة (امارة السفهاء) بكسر الهمزة أي ولايتهم على الرقاب (وكثرة الشرط) بضم فسكون أو ففتح أعوان الولاة والمراد كثرتهم بأبواب الأمراء فيكثر الظلم (وبيع الحكم) بأخذ الرشوة عليه (واستخفافا بالدم) أي بحقه بأن لا يقتص من القاتل (وقطيعة الرحم) أي القرابة بايذاء وهجر ونحو ذلك (ونشوا) بسكون الشين المعجمة كأنه تسمية بالمصدر أي جماعة احداثا (يتخذون القرآن) أي قراءته (مزامير) أي يتغنون به ويتشدقون ويأتون به بنغمات مطربة (يقدمون) يعني الناس الذين هم أهل ذلك الزمان (احدهم ليغنيهم وان كان أقلهم فقها) لان غرضهم التلذذ بتلك النغمات (طب عن عابس) بعين مهملة وباء موحدة مكسورة ثم مهملة (الغفاري) بكسر الغين المعجمة مخففا ﷺ (بادروا بالاعمال سبعا) قال الطيبي أي سابقوا وقوع الفتن بالاشتغال بالاعمال الصالحة واهتموا بها قبل نزولها (ما) قال المناوي في رواية هل (ينظرون) بمثناة تحتية بخط المؤلف (الا فقرا منسيا) بفتح أوله أي نسيتموه ثم يأتيكم فجأة وضبطه بعضهم بضم الميم وهو أوضح لان الفقر يشغل وينسي (او غنى مطغيا) أي موقعا في الطغيان (او مرضا مفسدا) للمزاج مشغلا للحواس (او هرما مفندا) أي موقعا في الكلام المحرف عن سنن الصحة من الخرف والهذيان قال العلقمي الفند في الاصل الكذب وأفند تكلم بالفند ثم قالوا للشيخ اذا هرم قد أفند لانه يتكلم بالمحرف من الكلام عن متن الصحة وافنده الكبر اذا أوقعه في الفند (او موتا مجهزا) بجيم وزاي آخره أي سريعا يعني فجأة يقال أجهز على الجريح يجهز اذا أسرع قتله (او الدجال) أي خروجه (فانه شر منتظر) بل هو أعظم الشرور المنتظرة كما يأتي في خبر (او الساعة والساعة ادهى) أي أشد (وأمر) والقصد الحث على البدار بالعمل الصالح قبل حلول شئ من ذلك

من الدنيا) بفتح الراء ما يعرض ويحدث من متاع الدنيا مما يرغب فيه (قوله هرما ناغصا) أي مكدرا (قوله مؤيسا) بهمزة على الواو وبسكونها بدون همز تخفيفا أي موقعا في اليأس (قوله والدخان) أي الذي يظهر قرب الساعة (قوله وخويصة أحدكم) أي الموت الذي يخص كل واحد منكم بصفة مخصوصة من العمى والصمم الخ (قوله السفهاء) أي قليل العقل فيضع الشئ في غير محله فلا يصلح للامارة (قوله الشرط) بضم الراء وسكونها ويقال للشخص شرطي وشرطي وهم أعوان الظلمة سموا بذلك لانهم لهم علامات على حالهم الذي يتعاطونه (قوله وبيع الحكم) بأن يأخذ عليه الرشوة (قوله ونشوا) أي جماعة ينشؤن أي يظهرون آخر الزمان كهذا الزمن وجاء في حديث اذا جاءت هذه الامور لاسيما امارة السفهاء وكانت روح أحدكم في يده فليلقها في الارض أي فليختر الموت فان باطن الارض حينئذ خير من ظاهرها (قوله سبعا) لا ينافي ما قبله لان الاخبار بالقليل لا ينافي الكثير (قوله ما ينظرون الا فقرا الخ) أي وكيف لا يبادرون بالاعمال الصالحة وهم أي الناس لا ينظرون في آخر الزمان الا فقرا الخ (قوله منسيا) أي غير مترقب أو منسيا أي لجميع مصالحه قاموس (قوله مطغيا) أي موقعا في الطغيان (قوله مفندا) أي متكلما بكلام غير مضبوط (قوله مجهزا) أي سريعا (قوله شر منتظر) بل هو أعظم الشرور

وأخذ منه ندب تعجيل الحج (ت ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (باكروا بالصدقة) أي سارعوا بها (فإن البلاء لا يتخطى الصدقة) وفي نسخة لا يتخطاها أي لا يجاوزها يعني لا يلحق صاحبها (طس عن علي هب عن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (باكروا في طلب الرزق والحوائج) أي اطلبوها في أول النهار (فإن الغدو بركة ونجاح) أي هو مظنة الظفر بقضاء الحوائج (طس عد عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (بحسب المرء) بفتح الحاء وسكون السين المهملتين أي يكفيه في الخروج عن عهدة الواجب والباء زائدة (إذا رأى منكرا) أي ما أنكره الشرع (لا يستطيع له تغييرا) بيده ولا بلسانه (أن يعلم الله تعالى أنه له منكر) بقلبه لأن ذلك مقدوره فينكره بقلبه (تخ طب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (بحسب امرئ من الإيمان) أي يكفيه منه من جهة القول (أن يقول رضيت بالله ربا) وحده لا شريك له (وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا) أتدين بأحكامه دون غيره من الأديان فإذا قال ذلك بلسانه أجريت عليه أحكام الإيمان الدنيوية أي مع نطقه بالشهادتين فإن اقترن به تصديق قلبي صار مؤمنا حقيقة (طس عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (بحسب امرئ من الشر أن يشار إليه بالأصابع) كناية عن اشتهاره (في دين أو دنيا) فيقال هذا فلان العابد أو العالم أو الكريم (إلا من عصمه الله تعالى) بحيث صار له ملكة يقتدر بها على قهر نفسه فلا يستفزه الشيطان بسبب ولا يعجب بنفسه (هب عن أنس د عن أبي هريرة) ﷺ (بحسب امرئ يدعو) أي يكفيه إذا أراد أن يدعو (أن يقول اللهم اغفر لي وارحمني وادخلني الجنة) فإنه لم يترك شيئا يهتم به إلا وقد دعا به (طب عن السائب بن يزيد) بن سعد المعروف بابن أخت نمر ﷺ (بحسب أصحابي القتل) أي الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله وقال المناوي أي يكفي المخطئ منهم في قتاله في الفتن القتل فإنه كفارة لذنوبه أما المصيب فشهيد (حم طب عن سعيد بن زيد ﷺ (بخ بخ لخمس) بفتح الموحدة وكسر المعجمة صيغة تعظيم قال في النهاية هي كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء وتكرر للمبالغة وهي مبنية على السكون فإن وصلت جرت ونونت فقلت بخ بخ وربما شددت ومعناها تعظيم الأمر وتفخيمه (ما أثقلهن) أي ما أثقل ثوابهن (في الميزان لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر والولد الصالح) أي المسلم (يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه) عند الله أي يقصد بصبره على فقده حصول الثواب من الله سبحانه وتعالى (البزار عن ثوبان ن حب ك عن أبي سلمى حم عن أبي أمامة) وهو حديث حسن ﷺ (بخل الناس بالسلام) أي لا كلفة فيه ولا بذل مال ومن بخل به فهو بغيره أبخل (حل عن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (براءة من الكبر لبوس) بفتح اللام قال المناوي لفظ رواية البيهقي لباس (الصوف) بقصد هضم النفس لا ليقال إنه زاهد متعبد (ومجالسة فقراء المؤمنين) بقصد إيناسهم وجبر خواطرهم (وركوب الحمار واعتقال العنز) أو قال البعير كذا هو على الشك في رواية مخرجه يعني اعتقاله لحلب والقصد أن المذكورات بنية صالحة تبعد فاعلها من التكبر (حل هب عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (برئ) فعل ماض (من الشح) الذي هو أشد البخل (من أدى الزكاة وقرى الضيف وأعطى في النائبة) أي أعان إنسانا على ما نابه من العوارض قال في النهاية النائبة ما ينوب الإنسان أي ينزل به من المهمات والحوادث (هناد) في الزهد (ع طب عن خالد ابن زيد بن حارثة) وهو حديث حسن ﷺ (برئت الذمة) أي ذمة أهل الإسلام (ممن) أي من مسلم (أقام مع المشركين في ديارهم) أي لم يهاجر مع تمكنه من الهجرة فكانت الهجرة في صدر

(قوله لا يتخطى الصدقة) الظاهر لا يتخطاها كما في بعض النسخ إذ المقام للإضمار (قوله فإن الغدو) أي السعي أول النهار محصل للمقصود (قوله أن يعلم الله) أي من نيته (قوله من الإيمان) أي من ثمراته التي تقتضي قوته أن يقول ذلك مع الإذعان (قوله أن يشار إليه بالأصابع) أي يشار إليه في دين لكونه أحدث بدعة فيقولون هذا صاحب تلك البدعة ولا يسمونه خوفا منه أو دنيا لكونه أحدث منكرا إلا من عصمه الله أي حفظه بأن وفق للتوبة قبل الموت هذا أحد تقريرين ذكرهما الشارح والثاني أظهر لكونه أليق بقوله إلا من عصمه الله انظره في الشارح (قوله بخ بخ) بالسكون وتنون عند الوصل كلمة للتعجب (قوله وسبحان الله الخ) لا ترتيب بين هذه الكلمات فأيهما قدمت صح وقوله يتوفى بفتح الفاء فيحتسبه أي يصبر ولا يجزع (قوله لبوس الصوف) بفتح اللام أي لبسه وفي رواية لباس (قوله واعتقال العنز) وفي رواية البعير أي يعتقلها لحلبها بنفسه ويده فإن ذلك يدل على تواضعه وعدم كبره (قوله وقرى الضيف) بأن أكرمه على حسب ما في وسعه (قوله برئت الذمة) أي ذمة المسلمين

الاسلام واجبة (طب عن جرير) البجلي ﷺ (بردوا طعامكم) حتى لا ينالكم مشقة في تناوله (يبارك) بالبناء للمفعول (لكم فيه) فان الحار لا بركة فيه كما تقدم (عد عن عائشة ﷺ بر الحج اطعام الطعام وطيب الكلام) اى اطعام المسافرين ومخاطبتهم بالتلطف واللين (لك عن جابر) بن عبد الله ﷺ (بر الوالدين) بكسر الباء الموحدة اى الاحسان اليهما قولا وفعلا (يجزئ عن الجهاد) اى ينوب عنه ويقوم مقامه قال المناوى وهذا ورد جوابا لسائل اقتضى حاله ذلك والا فالجهاد اعلى (ش عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال المناوى وهذا ذهول من المؤلف فقد عزاه الديلمى وغيره الى الحسن بن على فلا يكون مرسلا ﷺ (بر الوالدين يزيد فى العمر) اى يبارك فى عمر البار بان يمضى فى الطاعات او بالنسبة لما فى صحف الملائكة (والكذب) اى الذى لغير مصلحة (ينقص الرزق) اى ينزع البركة منه فكأنه نقص (والدعاء يرد القضاء) اى قضاء الله اى يسهله فكأنه رد وقال المناوى اى غير المبرم فى الازل كما بينه قوله (ولله فى خلقه قضا آن قضاء نافذ وقضاء محدث) مكتوب فى صحف الملائكة او اللوح فهذا هو الذى فيه التغيير واما الازلى المبرم فلا (وللانبياء) والمرسلين (على العلماء) العاملين (فضل درجتين وللعلماء على الشهداء فضل درجة) فاعظم بدرجة تلى درجة الانبياء وفوق درجة الشهداء (ابو الشيخ) الاصفهانى (فى) كتاب (التوبيخ عد عن ابى هريرة) وضعفه المنذرى ﷺ (بروا آباءكم) اى وامهاتكم (تبركم ابناؤكم) اى وبناتكم وكما تدين تدان (وعفوا) بكسر اوله عن نساء الناس فلا تتعرضوا لهن بالزنا (تعف نساؤكم) عن الرجال اى عن الزنا بهم قال البرماوى فى شرحه على لامية ابن مالك والحاصل فى مضارع المضاعف اللازم الكسر والمتعدى الضم وما سمع من المضموم فى الاول نادر وما سمع من المكسور فى الثانى نادر فيحفظ فى كل منهما ولا يقاس عليه (طس عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (بروا آباءكم) اى اصولكم (تبركم ابناؤكم وعفوا عن النساء تعف نساؤكم ومن تنصل اليه) بالبناء للمفعول قال فى النهاية اى انتفى من ذنبه واعتذر اليه اى الى اخيه (فلم يقبل) اعتذاره (فلن يرد على الحوض) الكوثر يوم القيامة (طب لك عن جابر) قال الحاكم صحيح وابن الجوزى موضوع ﷺ (بركة الطعام) اى حصول الزيادة فيه او نفع البدن به اسر علمه الشارع (الوضوء قبله) اى تنظف اليد بغسلها (والوضوء بعده) كذلك فالمراد الوضوء اللغوى وفيه رد على مالك حيث قال يكره قبله لانه من فعل الاعاجم (حم د ت لك عن سلمان) الفارسى باسناد حسن ﷺ (بشرى الدنيا) اى بشرى المؤمن فى الدنيا (الرؤيا الصالحة) يراها فى منامه او ترى له (طب عن ابى الدرداء ﷺ بشر من شهد بدرا) اى حضر وقعة بدر لقتال الكفار (بالجنة) اى بدخولها من غير سبق عذاب لانهم مغفور لهم وان فرض وقوع ذنب من احدهم وفقه الله للتوبة (قط فى الافراد

(قوله بردوا طعامكم) اى بحيث تقبله اليد والفم (قوله بر الحج) اى الاحسان فى الحج الذى يجعله مبرورا مقبولا ماذكر (قوله الوالدين) اى من لهما الولادة ولو بواسطة (قوله يجزئ عن الجهاد) اى فى الجملة من حيث حصول الثواب فى كل والا فالجهاد أعظم ثوابا (قوله محدث) اى أحدثه الله تعالى فى صحف الملائكة وهو القضاء المعلق والنافذ هو المبرم فان وجد ما علق عليه رد والا فلا يرد (قوله درجتين) اى مرتبتين عظيمتين (قوله تبركم ابناؤكم) اى ان فعلتم ذلك تبركم الخ (قوله وعفوا) بكسر العين من عف يعف من باب ضرب يقال عف عن كذا فهو لازم اى لا تزنوا بنساء الغير تعف نساؤكم اى لا يزنين ولذا جاءت امرأة السيد فوجدته يغتسل فقالت له ما هذا فقال زنيت بزوجة فلان ثم جاء ذات يوم فرأى زوجته تغتسل فقال لها ما هذا فقالت زنانى فلان الذى زنيت بزوجته (قوله تنصل اليه) اى اعتذار اليه (قوله فلن يرد على الحوض) اى مع السابقين (قوله الوضوء قبله) اى غسل اليدين فهو وضوء لغوى وهذا رد على مالك حيث قال يكره قبله متمسكا بظاهر ما ورد انهم قالوا له صلى الله عليه وسلم قبل ان يأكل نأتى لك بماء تتوضأ فقال انما الوضوء للصلاة واجيب بان المراد انما الوضوء الشرعى (قوله بشرى الدنيا) اى بشرى المؤمن فى الدنيا الخ البشرى هى الخبر السار والانذار الاخبار بما يكرهه الشخص وقوله تعالى فبشرهم بعذاب اليم على سبيل التهكم (قوله الرؤيا الصالحة) فينبغى الاعتناء بها ولذا كان صلى الله عليه وسلم يجلس بعد صلاة الصبح و يقول من رأى رؤيا فليقصها فيا يقع من اهمال من يريد قص الرؤيا الصالحة من سوء الحال فينبغى الاعتناء بها اذ هى جزء من الوحى (قوله من شهد بدرا) اى حضر وقعتها وان لم يقاتل فهم اذا وقع منهم ذنب لا يقع الا مغفورا وهنالك عند الصوفية طائفة من اهل الله تسمى بالبدريين اى مثلهم فى انهم اذا وقع منهم ذنب لا يقع الا مغفورا فلا تكتب سيئة فى صحفهم أبدا



عن أبي بكر) الصديق رضي الله عنه ۞ (بشر هذه الامة بالسناء) بالفتح والمد أي بارتفاع المنزلة والقدر عند الله عز وجل (والدين) أي التمكن فيه (والرفعة) أي العلو في الدارين (والنصر) على الاعداء (والتمكن في الارض فمن عمل منهم عمل الآخرة للدنيا) أي جعل عمله الاخروي وسيلة الى تحصيلها (لم يكن له في الآخرة من نصيب) لانه لم يعمل لها (حم حب ك هب عن أبي) بن كعب ورجال احمد رجال الصحيح ۞ (بشر) قال العلقمي قال شيخنا هذا من الخطاب العام ولم يرد به أمر واحد بعينه (المشائين) بالهمز والمد (في الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها أي ظلمة الليل (الى المساجد) لصلاة أو اعتكاف (بالنور التام) أي الذي يحيط بهم من جميع جهاتهم (يوم القيامة) أي على الصراط قال ابن رسلان ويحتمل أن يراد بالنور المنابر التي من النور لرواية الطبراني بشر المدلجين الى المساجد في الظلم بمنابر من نور يوم القيامة يفزع الناس ولا يفزعون (د ت عن بريدة ه ك عن أنس وعن سهل بن سعد) الساعدي وهو حديث صحيح ۞ (بطحان) بضم الموحدة وسكون المهملة واد بالمدينة هذه رواية المحدثين وضبطه أهل اللغة بفتح فكسر (على بركة من برك الجنة) وفي رواية على ترعة من ترع الجنة أي يكون في الآخرة هنالك (البزار عن عائشة ۞ بعثت) أي أرسلت (انا والساعة) قال أبو البقاء العكبري الساعة بالنصب والواو فيه بمعنى مع ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى لانه لا يقال بعثت الساعة ولا هو في موضع المرفوع لانها لم توجد بعد وأجاز غيره الوجهين بل جزم عياض بأن الرفع احسن وهو عطف على ضمير المجهول في بعثت اه قال ابن حجر والجواب عن الذي اعتل به أبو البقاء أولا أن يضمن بعثت معنى يجمع ارسال الرسول ومجيء الساعة نحو جئت وعن الثاني بأنها نزلت منزلة الموجود مبالغة في تحقق مجيئها والنصب على المفعول معه أي بعثت مع الساعة كقولهم جاء البرد والطيالسة أو على فعل مضمر يدل عليه الحال أي فأعدوا الطيالسة ويقدر هنا فانتظروا الساعة وقال القرطبي قد اختار بعضهم النصب بناء على أن التشبيه وقع بملاصقة الاصبعين واتصالهما واختار الآخرون الرفع بناء على أن التشبيه وقع بالتفاوت الذي بين رؤسهما قال فعلى النصب يقع بالضم وعلى الرفع يحتمل هذا ويحتمل أن يقع بالتفاوت الذي بينهما في الطول (كهاتين) حال أي مقترنين زاد الطبراني وأشار بالسبابة والوسطى قال البيضاوي معناه أن نسبة تقدم البعثة النبوية على قيام الساعة كنسبة فضل احدى الاصبعين عن الاخرى وقال القرطبي حاصل الحديث تقريب أمر الساعة وسرعة مجيئها (فائدة) قال الطبري الوسطى تزيد على السبابة بنصف سبع اصبع كما ان نصف يوم سبعه نصف سبع (فائدة) قال الحكيم الترمذي في نوادر الاصول روى لنا عن أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المشيرة منها كانت أطول من الوسطى والوسطى أقصر منها ثم البنصر أقصر من الوسطى ثم استدل بما أخرجه من حديث ميمونة بنت كردم قالت خرجت في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وسأله أبي عن أشياء فلقد رأيتني أتعجب وانا جارية من طول اصبعه التي تلي الابهام على سائر أصابعه ورد هذا الجلال السيوطي في فتاويه فقال ما قاله الترمذي الحكيم خطأ نشأ عن اعتماد رواية مطلقة ولكن الحديث في مسند أحمد وسنن أبي داود عن ميمونة بنت كردم قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وهو على ناقة له وأنا مع أبي فذكرت الحديث الى قولها فدنا منه أبي فأخذ بقدميه فأقر له رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فما نسيت طول اصبع

(قوله بالسناء) بالمد أي الرفعة اما بالقصر فهو الضوء والاشراق (قوله والدين) أي كماله (قوله والتمكين في الارض) أي يجعل منه خلفاء يتمكنون من قهر الاعداء ونصر الحق (قوله المشائين في الظلم) أي في وقت الظلمة وان كان معهم مصباح اذ المدار على حصول مشقة ولو بصرف ثمن الزيت الذي يمشي فيه (قوله بالنور التام) أي على الصراط أو المراد به المنابر التي يجلسون عليها (قوله بطحان على بركة) وفي رواية على ترعة قال في المختار والبركة كالحوض والجمع البرك قيل سميت بذلك لاقامة الماء فيها وكل شيء ثبت وأقام فقد برك انتهى وفيه أيضا الترعة بوزن الجرعة الباب وفي الحديث ان منبري هذا على ترعة من ترع الجنة وقيل الترعة الروضة وقيل الدرجة والترعة أيضا أفواه الجداول اه (قوله كهاتين) حال أي مقترنين كهاتين زاد الطبراني وأشار بين الاصبعين فالطول قليل فالتشبيه من حيث الطول ويحتمل انه من حيث العرض أي انهما في العرض لا واسطة بينهما بل هما ملتصقان فكذا أنا والساعة ملتصقان لا نبي بيني وبينها الا اني خاتم النبيين

فدمه السابقة على سائر اصابعه الحديث (حم ق ت عن انس) بن مالك (حم ق عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (بعثت الى الناس) العرب والعجم (كافة فان لم يستجيبوالى فالى العرب) كافة (فان لم يستجيبوالى فالى قريش فان لم يستجيبوالى فالى بنى هاشم) أى والمطلب (فان لم يستجيبوالى فالى وحدى) أى فلا اكلف حينئذ الا نفسى ولا يضرنى من خالف وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم حكيما مأمورا بما يصلح له أما فى رتبة الدعوة فانه كان يعمم (ابن سعد) فى طبقاته (عن خالد بن معدان) بفتح الميم (مرسلا ﷺ بعثت من خير قرون بنى آدم) قال فى الفتح القرن الطبقة من الناس المجتمعين فى عصر واحد ومنهم من حده بمائة سنة وقيل تسعين (قرنا فقرنا) بالنصب على الحال أى طبقة بعد طبقة (حتى كنت من القرن) قال العلقمى فى رواية الاسماعيلى حتى بعثت من القرن (الذى كنت) وجدت وظهرت (فيه) قال المناوى وما أحسن ما قال بعضهم

قريش خيار بنى آدم * وخير قريش بنو هاشم
وخير بنى هاشم أحمد * رسول الاله الى العالم

(خ عن أبى هريرة ﷺ بعثت بجوامع الكلم) قال المناوى القرآن سمى به لاحتواء لفظه اليسير على المعنى الكثير (ونصرت بالرعب) أى الفزع يلقى فى قلوب أعدائى (وبينا انا نائم اوتيت بمفاتيح خزائن الارض) قال العلقمى قال أهل التعبير المفتاح عز ومال وسلطان فمن رأى انه فتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته بمعونة من له بأس ومن رأى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما قال الخطابى المراد بخزائن الارض ما فتح على الامة من الخزائن من ذخائر كسرى وقيصر وغيرهما ويحتمل معادن الارض التى فيها الذهب والفضة وقال غيره بل يحمل على أعم من ذلك (فوضعت) بالبناء للمفعول أى المفاتيح (فى يدى) قال المناوى بالافراد وفى رواية بالتثنية اى حقيقة أو مجازا باعتبار الاستيلاء (ق ن عن أبى هريرة ﷺ بعثت بالحنيفية) أى الشريعة المائلة عن كل دين باطل (السمحة) أى السهلة فى العمل (ومن خالف سنتى) اى طريقتى بأن شدد وعقد (فليس منى) اى ليس من المتبعين لى فيما أمرت به من اللين والرفق والقيام بالحق والمساهلة مع الخلق (خط عن جابر) وهو حديث حسن لغيره ﷺ (بعثت بمداراة الناس) المداراة بلا همز قال المناوى أى خفض الجناح ولين الكلمة لهم وترك الاغلاظ عليهم وذلك من أسباب الالفة واجتماع الكلمة وانتظام الامر ولهذا قيل من لانت كلمته وجبت محبته وحسنت احدوثته وظمئت القلوب الى لقائه وتنافست فى مودته والمداراة تجمع الاهواء المتفرقة وتؤلف الآراء المتشتتة وهى غير المداهنة المنهى عنها انتهى وقال العلقمى قال ابن بطال المداراة من أخلاق المؤمنين وهى خفض الجناح للناس ولين الكلمة وترك الاغلاظ لهم فى القول وذلك من أقوى أسباب الالفة وظن بعضهم أن المداراة هى المداهنة فغلط لان المداراة مندوب اليها والمداهنة محرمة والفرق أن المداهنة هى الدهان وهو الذى يظهر على الشئ ويستر باطنه وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق واظهار الرضا بما هو فيه من غير انكار عليه والمداراة هى الرفق بالجاهل فى التعليم وبالفاسق فى النهى عن فعله وترك الاغلاظ عليه

(قوله الى الناس كافة) شمل الصبيان والمجانين بمعنى انهم اذا كلفوا كلفوا بشرعه (قوله فالى وحدى) بناء على انه صلى الله عليه وسلم مرسل حتى لنفسه بمعنى أنه يأمرها وينهاها بالاوامر والنواهى (قوله قرون) جمع قرن وهو الطبقة من الناس المجتمعين فى عصر واحد أى مائة سنة وقيل سبعون وقيل غير ذلك علقمى والمراد هنا الطبقات وقوله قرنا فقرنا حال أى كل طبقة وجد فيها نورى حال كونهم مترتبين قرنا فقرنا حتى أى الى ان وجدت أى وجد نورى وظهر فى القرن الذى ظهرت فيه فحتى غائية بمعنى الى (قوله بمفاتيح الخ) أراد ما فتح على أمته من خزائن كسرى وقيصر قاله الشارح وخزائن كسرى الذهب وخزائن قيصر الفضة وهذا فيه اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم يظفر بمطلوبه وينصر على جميع ملوك الارض ولذا قيل فى تعبير المفتاح عز ومال وسلطنة فمن رأى انه فتح بابا بمفتاح ظفر بمطلوبه ومن رأى ان بيده مفاتيح فانه يصيب سلطانا عظيما (قوله بمداراة الناس) كلين الكلام والقيام لمن يحصل له حقد اذا لم يقم له وبذل لاجل الدين والمداهنة بذل الدين لاجل الدنيا فهى مذمومة والمداراة مطلوبة ولذا لما طرق بعض الناس بابه صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقيل له فلان فقال بئس أخو العشيرة فلما فتح له ودخل عظمه وفرش له رداء وأظهر له البشر فلما ذهب قيل كيف ذلك قال انا لنبش فى وجوه قوم أى لاجل التأليف وقلوبنا تلعنهم أى لعلمنا بنفاقهم أى تلعنهم ما داموا لم يرجعوا للحق

حيث لا يظهر ما فيه أو الانكار عليه بلطف القول والفعل ولا سيما اذا احتاج الى تألفه ونحو ذلك (هب عن جابر) باسناد ضعيف ۞ (بعثت بين يدي الساعة بالسيف) قال المناوي خص نفسه به وان كان غيره من الانبياء أمر بالقتال لانه لا يبلغ مبلغه فيه (حتى) حرف تعليل (يعبد الله وحده لا شريك له) أي ويشهد أني رسوله (وجعل رزقي تحت ظل رمحي) يعني الغنائم وكان سهم منها له صلى الله عليه وسلم خاصة والمراد أن معظم رزقه كان منه والا فقد كان يأكل من الهبة والهدية وغيرهما (وجعل الذل) أي الهوان والخسران (والصغار) بالفتح الذل والضيم (على من خالف أمري) أي ومن أطاع أمري فله العز في الدنيا والآخرة (ومن تشبه بقوم فهو منهم) قال المناوي أي حكمه حكمهم لان كل معصية ميراث من الامم التي أهلكها الله فكل من لابس منها شيأ فهو منهم انتهى ويحتمل ان المراد به التحذير من المخالفة أي لا تخالفوا ما آمركم به فتهلكوا كما هلك من كان قبلكم بمخالفتهم أنبياءهم (حم ع طب عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (بعثت داعيا ومبلغا) الناس ما أمرني الله بتبليغه (وليس الي من الهدى شئ) ما على الرسول الا البلاغ (وخلق ابليس مزينا) للدنيا والمعاصي يضل بها من أراد الله اضلاله (وليس اليه من الضلالة شئ عق عد عن عمر) بن الخطاب ۞ (بعثت مرحمة) أي رحمة للعالمين (وملحمة) أي مقتلة لاعداء الله وقال العلقمي يعني بالقتال وهو كقوله بعثت بالسيف (ولم أبعث تاجرا) أي أحترف بالتجارة (ولا زارعا) وفي رواية زراعا بصيغة المبالغة (ألا) حرف تنبيه (وان شرار الامة) أي من شرارهم (التجار) الذين هم ليسوا أهل صدق وأمانة أو الذين يكثرون الحلف لترويج السلعة (والزراعون) يحتمل أن المراد الذين يكثرون الاشتغال بالزراعة ويتركون الجهاد وغيره مما افترض عليهم فقد قال الفقهاء أفضل المكاسب الزراعة قال المناوي وهذا يوهن ما ذكره اليعمري في سيرته من انه كان يزرع أرض بني النضير وخيبر (الا من شح على دينه) أي حرص عليه ولم يفرط في شئ من أحكامه وهذا يرشد الى الاحتمال السابق (حل عن ابن عباس) ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ۞ (بغض بني هاشم والانصار كفر) ان بغض بني هاشم من حيث كونهم آله عليه الصلاة والسلام وبغض الانصار من حيث كونهم ظاهروه ونصروه والا فالمراد كفر النعمة (وبغض العرب نفاق) حقيقة ان بغضهم من حيث كون النبي صلى الله عليه وسلم منهم والا فالمراد النفاق العملي لا الاعتقادي (طب عن ابن عباس) واسناده حسن صحيح ۞ (بكاء المؤمن) أي الكامل الايمان ناشئ (من قلبه) أي من رقته وحزنه (وبكاء المنافق من هامته) الهامة الرأس كناية عن بعضها أي العين أي يرسله متى شاء فهو يملك ارساله دفعة (عق طب حل عن حذيفة) باسناد ضعيف ۞ (بكروا بالافطار) من الصوم أي عجلوا به بعد تحقق غروب الشمس (وأخروا السحور) الى آخر الليل ما لم تقعوا في شك في طلوع الفجر والامر للندب (عد عن أنس) بن مالك ۞ (بكروا بالصلاة في يوم الغيم) أي حافظوا عليها وقدموها بعد دخول وقتها لئلا يخرج وقتها وأنتم لا تشعرون واخراج الصلاة عن وقتها شديد التحريم خصوصا العصر كما يشير اليه قوله (فانه) أي الشأن (من ترك صلاة العصر) بغير عذر (حبط عمله) أي بطل ثوابه قال الطيبي وليس ذلك من احباط ما سبق من عمله فان ذلك في حق من مات مرتدا بل يحمل الحبوط على نقصان عمله من يومه لا سيما في الوقت الذي يقرب من أن ترفع فيه أعمال العباد الى الله تعالى (حم ه حب عن بريدة)

(قوله حتى يعبد الله الخ) لم يقل ويشهد وابرسالتي لان أهل ذلك الوقت كانوا يعبدون غيره تعالى فاهتم بذكر التوحيد ليردهم عن ذلك وان كان لا بد في الاسلام من الشهادة بالرسالة (قوله وجعل رزقي) أي غالبه والا فهو صلى الله عليه وسلم كان يهدى اليه الهدايا ويوهب له (قوله ظل رمحي) قال ذلك لان عادة العرب عند القتال ان يضعوا رمحا فيه راية (قوله فهو منهم) أي فمن كان لائطا كان له مثل عذاب قوم لوط الخ (قوله مزينا) أي محسنا ومزخرفا للدنيا (قوله من قلبه) أي ناشئ منه لرحمته على صغير أو تلهفه على فوات طاعة مولاه (قوله من هامته) أي من عينيه اللتين في هامته أي يرسله متى شاء فقد كان محبوب يقول لمحبه ابك فيبكي حالا بكاء شديدا ثم يقول له في أثناء البكاء اضحك فيضحك حقيقة فهذا يدل على ضعف ايمانه (قوله في يوم الغيم) خصه لئلا يتوانى فيه حتى يخرج الوقت فينبغي فيه تحري الاوقات أكثر من يوم الصحو ليوقع الصلاة في أول وقتها (قوله صلاة العصر) خصها اهتماما بها لانها الصلاة الوسطى على الصحيح والا فغيرها كذلك

ابن

ابن الحصيب الاسلمى ﷺ (بلغوا عنى) أى انقلوا عنى ما أمكنكم ليتصل بالامة نقل ما جئت به (ولو) كان المبلغ (آية) واحدة من القرآن وجعلها غاية ليسارع كل سامع الى تبليغ ما وقع له من الآى وان قل قال المناوى ولم يقل ولو حديثا لان حاجة القرآن الى التبليغ أشد اه قال البيضاوى قال ولو آية ولم يقل ولو حديثا لان الامر بالتبليغ للحديث يفهم من هذا بطريق الاولى به فان الآيات مع انتشارها وكثرة حملتها تكفل الله سبحانه وتعالى بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف فاذا كانت واجبة التبليغ فالحديث الذى لا شئ فيه مما ذكر أولى (وحدثوا عن بنى اسرائيل) بما بلغكم عنهم مما وقع لهم من الاعاجيب (ولا حرج) قال المناوى لا ضيق عليكم فى التحديث الا ان يعلم انه كذب او ولا حرج ان لا تحدثوا واذنه هنا لا ينافى نهيه فى خبر آخر لان المأذون فيه التحديث بقصصهم والمنهى عنه العمل بالاحكام لنسخها اه وقال العلقمى أى لا ضيق عليكم فى التحديث عنهم لانه كان تقدم منه صلى الله عليه وسلم الزجر عن الاخذ عنهم والنظر فى كتبهم ثم حصل التوسع فى ذلك وكان النهى وقع قبل استقرار الاحكام الاسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ثم لما زال المحذور وقع الاذن فى ذلك لما فى سماع الاخبار التى كانت فى زمنهم من الاعتبار وقيل لا حرج فى أن لا تحدثوا عنهم لان قوله أولا حدثوا صيغة أمر تقتضى الوجوب فأشار الى عدم الوجوب وان الامر فيه للاباحة بقوله ولا حرج أى فى ترك التحديث عنهم وقيل المراد لا حرج عن حاكى حديثهم لما فى أخبارهم من الالفاظ المستبشعة نحو قولهم اذهب أنت وربك فقاتلا وقولهم اجعل لنا الها وقيل المراد ببنى اسرائيل أولاد اسرائيل نفسه وهم أولاد يعقوب والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع أخيهم يوسف وهذا أبعد الاوجه (ومن كذب على متعمدا) قال المناوى يعنى لم يبلغ حق التبليغ ولم يحتط فى الاداء ولم يراع صحة الاسناد (فليتبوأ) بسكون اللام (مقعده من النار) أى فليدخل فى زمرة الكاذبين نار جهنم والامر بالتبوئ تهكم (حم خ ت عن ابن عمرو) بن الخطاب ﷺ (بلوا أرحامكم ولو بالسلام) قال العلقمى قال فى الدر كأصله أى ندوها بصلتها وهم يطلقون النداوة على الصلة كما يطلقون اليبس على القطيعة لانهم لما رأوا بعض الاشياء تتصل وتختلط بالنداوة ويحصل منها التجافى والتفرق باليبس استعاروا البلل للوصل واليبس للقطيعة (البزار عن ابن عباس طب عن أبى الطفيل هب عن أنس) بن مالك (وسويد بن عمرو) الانصارى وطرقه كلها ضعيفة لكنها تقوت ﷺ (بنوهاشم وبنو المطلب شئ واحد) أى كشئ واحد فى الكفر والاسلام ولم يخالف بنو المطلب بنى هاشم فى شئ أصلا فلذلك شاركوهم فى خمس الخمس دون بنى عبد شمس ونوفل أخوى هاشم والمطلب وسببه عدم اعطائه صلى الله عليه وسلم بنى عبد شمس ونوفل من خمس الخمس فقيل له فى ذلك فذكره قال المناوى وهو فى البخارى بلفظ انما (طب عن جبير بن مطعم ﷺ بنى الاسلام) بالبناء للمجهول أى اسس (على خمس) دعائم كما فى رواية عبد الرزاق فان قيل هذه الخمس هى الاسلام المبنى عليه فالجواب المبنى عليه هو الاسلام الكامل لا أصل الاسلام وقال ابن حجر فان قيل المبنى لا بد أن يكون غير المبنى عليه أجيب بأن المجموع غير من حيث الانفراد عين من حيث الجمع ومثاله البيت من الشعر يجعل على خمسة أعمدة احدها أوسط والبقية أركان فاذا دام الاوسط قائما فمسمى البيت موجود ولو سقط مهما سقط من الاركان فاذا سقط الاوسط سقط مسمى البيت فالبيت بالنظر الى مجموعه شئ واحد وبالنظر الى افراده أشياء وأيضا فبالنظر الى أسه وأركانه الاس أصل

(قوله بلغوا عنى) اى ما جئت به بوحى منه تعالى لتنتفع به الامة ولو شيأ قليلا لتحصل به الفائدة لان الآية أقل ما يفيد ولم يقل حديثا بدل آية لان حاجة القرآن الى التبليغ أشد لكونه المعجزة الباقية الى يوم القيامة وأيضا لما نص على تبليغ القرآن علم طلب تبليغ الحديث بالاولى لان القرآن كثر حفاظه وتكفلوا بتبليغه وقد أمن من التبديل والتغيير بخلاف الحديث فيهما (قوله وحدثوا عن بنى اسرائيل) أى قصصهم والنهى عن ذلك محمول على العمل بالاحكام لنسخها او النهى كان فى صدر الاسلام لعدم تقرر الاحكام حينئذ فربما يعمل بما حدث عنهم من الاحكام فلما تقررت الاحكام لم يحصل ذلك المحذور (قوله ولا حرج) دفع به توهم كون الامر للوجوب بل هو للاباحة أى لا حرج عليكم فى التحديث ولا فى عدمه (قوله بلوا) أى صلوا فشبه الرحم المقطوع الوصلة بارض منقطع عنها الغيث بجامع انقباض النفس من كل وعدم النفع وذكر البلل تخييل

والاركان تبع وتكملة اه وقال الشيخ عزالدين بن عبد السلام وان أريد به أى الاسلام
الانقياد فالانقياد هو الطاعة والطاعة فعل ما أمور به والمأمور به هو هذه الخمس لا على سبيل
الحصر فيلزم بناء الشئ على نفسه قال والجواب أن يقال انه التذلل العام الذى هو اللغوى
لا التذلل الشرعى الذى هو فعل الواجبات حتى يلزم بناء الشئ على نفسه ومعنى الكلام أن
التذلل اللغوى يترتب عليه هذه الافعال مقبولا من العبد طاعة وقربة (شهادة أن لا اله الا الله
وأن محمدا رسول الله) بجر شهادة وما بعدها على البدل من خمس ويجوز الرفع على حذف الخبر
والتقدير منها شهادة أن لا اله الا الله أو على حذف المبتدا والتقدير أحدها شهادة أن لا اله الا الله
قال المناوى ولم يذكر الجهاد منها لانها فروض عينية وهو فرض كفاية ولم يذكر الايمان
بالملائكة وغيرها فى خبر جبريل لانه أراد بالشهادة تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بكل
ما جاء به فيستلزم ذلك (واقام) أصله اقامة حذفت تاؤه للازدواج (الصلاة) قال المناوى أى
المداومة عليها اه وقال العلقمى المراد المداومة عليها أو مطلق الاتيان بها (وايتاء الزكاة)
أى اعطائها أهلها ورتب الثلاثة فى كل رواية لانها وجبت كذلك أو تقديما للافضل فالافضل
(وحج البيت وصوم رمضان) قال العلقمى ووجه الحصر فى الخمس ان العبادة اما قولية وهى
الشهادة أو غير قولية فاما تركى وهو الصوم أو فعلى اما بدنى وهو الصلاة أو مالى وهو الزكاة
او مركب منهما وهو الحج قال النووى حكم الاسلام فى الظاهر ثبت بالشهادتين وانما أضيف
اليهما الصلاة ونحوها لكونها أظهر شرائع الاسلام وأعظمها وبقيامه بها يتم استسلامه وتركه
لها يشعر بانحلال انقياده فالاسلام الحقيقى يحصل بالشهادتين بشرط التصديق (حم ق ت
عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿بورك لامتى فى بكورها﴾ خص البكور بالبركة لكونه وقت
النشاط وفى الخميس أعظم بركة (طس عن ابى هريرة) باسناد ضعيف (عبد الغنى فى
كتاب (الايضاح) أى ايضاح الاشكال (عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿بول الغلام﴾ الذى
لم يطعم غير اللبن للتغذى ولم يبلغ حولين (ينضح) بالبناء للمجهول أى يرش بماء يغلبه وان لم
يسل اذ النضح الرش بلا سيلان والغسل سيلان الماء على الشئ ولا بد من زوال صفاته من طعم
ولون وريح (وبول الجارية) أى الانثى (يغسل) والفرق بينهما ان بوله أرق من بولها فلا
يلصق بالمحل لصوق بولها أو لغير ذلك والخنثى كالانثى فى ذلك (ه عن أم كرز) وفيه انقطاع
﴿بيت لا تمر فيه جياع أهله﴾ وفى رواية لمسلم لا يجوع أهل بيت عندهم التمر قال ابن رسلان
قال القرطبى ما ملخصه هذا انما عنى به النبى صلى الله عليه وسلم أهل المدينة ومن كان على حالهم
ممن غالب قوتهم التمر وذلك انه اذا خلا البيت عن غالب القوت فى ذلك الموضع يجوع أهله
اذ لا يجدون شيأ فى بعض الاوقات ويصدق هذا القول على كل بلد ليس فيه الا صنف واحد
أو يكون الغالب صنفا واحدا فيقال على بلد ليس فيه الا البر بيت لا بر فيه جياع أهله ويفيد
هذا التنبيه على مصلحة تحصيل القوت وادخاره فانه اسكن للنفس غالبا وابعد عن تشويش
الفكر اه وقال النووى فيه فضيلة التمر وجواز الادخار للعيال والحث عليه (حم م د ت ه
عن عائشة ﴿بيت لا صبيان فيه﴾ يعنى لا أطفال فيه ذكورا أو اناثا (لا بركة فيه) قال المناوى
تمامه عند مخرجه وبيت لا خل فيه قفار أهله وبيت لا تمر فيه جياع أهله (أبو الشيخ) فى
الثواب (عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿بيع المحفلات﴾ أى المجموعات اللبن فى
ضروعها لايهام كثرة لبنها وتسمى المصراة قال فى النهاية المحفلة الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها

(قوله فى بكورها) أى
فى السعى فى رزق أو قضاء
حاجة أو عبادة أو نحو ذلك
وفى يوم الخميس أعظم بركة
كما جاء فى رواية فى بكورها يوم
الخميس (قوله جياع أهله)
فيه اشارة الى انه ينبغى لاهل
المدينة ومن شابههم أن
يدخروا من التمر قوت سنة
لاجل اطمئنان القلب
وخص التمر لكونه قوت أهل
الحجاز فيقال لمن قوته البر بيت
لا بر فيه جياع أهله ولمن
قوته الزبيب بيت لا زبيب
فيه جياع أهله وهكذا (قوله
لا بركة فيه) أى كاملة والا
ففيه بركة الاعمال الصالحة
والصبيان شاملة لذرية
صاحب المحل وللاجانب
(قوله المحفلات) جمع
محفلة وهى ما يجمع فيها اللبن
من نحو البقرة لاجل ترويج
بيعها فالمراد بذلك التصرية

صاحبها

صاحبها اياما حتى يجتمع لبنها فى ضرعها فيظنها المشترى غزيرة فيزيد فى ثمنها ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها فيثبت له الخيار (خلابة) بكسر الخاء المعجمة أى غش وخداع (ولا تحل الخلابة لمسلم) ولا لغيره وانما خصه للتنفير عنها (حم ه عن ابن مسعود) باسناد ضعيف

﴿ (بين كل اذانين) قال العلقمى أى اذان واقامة قال الشراح وهو تغليب كالقمرين قال ابن حجر ويحتمل خلافه وأن تسمى الاقامة اذانا حقيقة لانها اعلام بحضور فعل الصلاة (صلاة) أى نافلة أو وقت صلاة ونكرت لتتناول كل عدد نواه المصلى من النافلة كركعتين أو أربع أو أكثر ويحتمل أن يكون المراد به الحث على المبادرة الى المسجد عند سماع الاذان لانتظار الاقامة لان منتظر الصلاة فى صلاة قاله ابن المنير وانما لم يجر ذلك على ظاهره لان الصلاة بين الاذانين مفروضة والخبر ناطق بالتخيير لقوله بعد (لمن شاء) قال فى النهاية يريد بها السنن الرواتب التى تصلى بين الاذان والاقامة قبل الفرض اه وشمل عمومه المغرب ولا يعارضه الحديث الآتى لضعفه (حم ق ٤ عن عبد الله بن مغفل) ﴿ بين كل اذانين صلاة الا المغرب) قال المناوى فانه ليس بين أذانها واقامتها صلاة بل تندب المبادرة بالمغرب فى أول وقتها اه وتقدم ان هذا لا يعارض الصحيح فتندب ركعتان قبل المغرب (البزار عن بريدة) باسناد ضعيف ﴿ (بين الرجل) أى الانسان ذكرا كان أو انثى (وبين الشرك) بالله (والكفر) عطف عام على خاص وكرر بين لمزيد التأكيد (ترك الصلاة) مبتدأ والظرف خبره ومتعلقه محذوف تقديره ترك الصلاة وصلة بين العبد والكفر والمعنى يوصله اليه وبهذا التقدير زال الاشكال فان المتبادر ان الحاجز بين الايمان والكفر فعل الصلاة لا تركها كما قال بعضهم هو محمول على المستحل أو ان فعله فعل أهل الكفر أو انه يستحق بتركها عقوبة الكافر وهى القتل (م د ت ه عن جابر) ﴿ بين الملحمة) بفتح الميم بين الحرب وموضع القتال والجمع ملاحم مأخوذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها كاشتباك لحمة الثوب بالسدى وقيل هى مشتقة من اللحم لكثرة لحوم القتلى فيها (وفتح المدينة) هى القسطنطينية بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وكسر الثانية وبعدها ياء ساكنة ثم نون قال النووى هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقله القاضى فى المشارق عن المتقنين والاكثر وعن بعضهم زيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدينة مشهورة من أعظم مدائن الروم (ست سنين ويخرج المسيح الدجال فى السابعة) قال العلقمى قال شيخنا قال ابن كثير هذا مشكل مع حديث الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال فى سبعة أشهر اللهم الا ان يكون بين أول الملحمة وآخرها ست سنين ويكون بين آخرها وفتح المدينة وهى القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال فى سبعة أشهر (حم د ه عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ﴿ (بين الركن والمقام ملتزم ما يدعو به صاحب عاهة) أى آفة حسية أو معنوية (الا برئ) يعنى استجيب دعاؤه وبرئ من عاهته ان صحب ذلك صدق نية وقوة يقين (طب عن ابن عباس) ﴿ بين العبد والجنة) أى دخولها (سبع عقبات) قال المناوى جمع عقبة كذا فى نسخ الكتاب ثم رأيت خط المؤلف عقاب (اهونها الموت واصعبها الوقوف بين يدى الله تعالى اذا تعلق المظلومون بالظالمين) يشكل بحديث القبر أول منزل من منازل الآخرة فان نجا منه فما بعده أهون منه اه وقال الشيخ وجاء فى ذكر الجنس الاخر انها القبر والقيام مع الاسراع الى المحشر وتطاير الصحف والميزان والصراط واما رواية القبر وانه ان نجا منه فما بعده أيسر منه الخ فذلك

(قوله كل اذانين) تسمية الاقامة اذانا بالنظر للمعنى اللغوى وهو الاعلام لانها تعلم بالدخول فى الصلاة اما بالنظر للمعنى الشرعى فهو من باب التغليب (قوله صلاة) وأقل ما يحصل بركعتين (قوله لمن شاء) أى فلا يجب ذلك وهذا الحديث شامل لصلاة المغرب وأما استثناء المغرب فى الحديث الذى بعده فلا يعمل به لانه ضعيف (قوله ترك الصلاة) لانه اذا تركها يكون مشبها للكفار فانما يتميز عنهم بها فغيه حث على المحافظة على الصلاة (قوله الملحمة) أى القتال سمى بذلك لما فيه من الاختلاط أو مأخوذ من اللحم لكثرة اللحم فى ذلك وفتح المدينة أى مدينة قسطنطينية بهذا الضبط عند الاكثر وبعضهم قال فيها قسطنطينة وانما لم يحمل على المدينة المنورة لانها كانت مفتوحة وقت ذكر هذا الحديث (قوله ست سنين) أى من أول الملحمة ومن آخرها نحو ستة أشهر فلا تعارض رواية ستة أشهر ورواية ست سنين (قوله أهونها الموت) لا ينافى ما ورد ان ما بعد الموت أهون لانه بالنسبة لغير الوقوف بين يديه تعالى

من باب تهويل أمره (أبو سعيد النقاش) بالقاف (في معجمه وابن النجار عن انس) بن مالك باسناد ضعيف ﷺ (بين يدي الساعة) اي قدامها (ايام الهرج) قال المناوي أي الفتن والشرور اه قال العلقمي وتمامه كما في البخاري يزول فيها العلم ويظهر فيها الجهل قال في النهاية أي قتال واختلاط وقد هرج الناس يهرجون هرجا اذا اختلطوا واصل الهرج الكثرة في الشيء والاتساع فيه (حم طب عن خالد بن الوليد ﷺ بين يدي الساعة فتن) فساد في الاهواء والعقائد (كقطع الليل المظلم ك عن انس) بن مالك ﷺ (بين يدي الساعة مسخ) تحويل صورة الى أقبح منها أو مسخ القلوب (وخسف) من باب ضرب وخسوفا ايضا اي غور في الارض وذكر الخطابي ان المسخ يكون في هذه الامة وكذلك الخسف كما كانا في سائر الامم خلاف قول من زعم ان ذلك لا يكون انما مسخها بقلوبها (وقذف) اي رمي بالحجارة من السماء (ه عن ابن مسعود ﷺ بين العالم) العامل بعلمه (والعابد) الجاهل (سبعون درجة) اي هو فوقه بسبعين منزلة في الجنة والمراد بالسبعين التكثير (فر عن ابي هريرة ﷺ بين كل ركعتين تحية) أي تشهد وسلام أي الافضل في النفل ذلك (هق عن عائشة ﷺ بئس) كلمة ذم (العبد عبد تخيل) بخاء معجمة قال المناوي اي تخيل في نفسه فضلا على غيره (واختال) تكبر وقال العلقمي تخيل واختال هما تفعل وافتعل من الخيلاء التكبر والعجب (ونسي) الله (الكبير المتعال) بكسر اللام ونصبه بفتحة مقدرة على الياء المحذوفة للتخفيف اي نسي ان الكبرياء والتعالي ليسا الا له ﷺ (بئس العبد عبد تجبر) بالجيم من الجبر القهر (واعتدى) في تجبره فمن خالفه قهره بقتل أو غيره (ونسي الجبار الاعلى) الجبار من أسمائه تعالى ومعناه الذي يقهر العباد على ما أراد من أمر ونهي وقيل العالي فوق خلقه ﷺ (بئس العبد عبد سها) باستغراقه في الاماني وجمع الحطام (ولها) اشتغل باللعب ونيل الشهوات (ونسي المقابر والبلا) بكسر الموحدة والقصر او بفتحها والمد اي لم يستعد ليوم نزول قبره ولم يتفكر فيما هو صائر اليه من بيت الوحشة والدود ﷺ (بئس العبد عبد عتا) من العتو وهو التكبر والتجبر (وطغى) من الطغيان وهو مجاوزة الحد (ونسي المبتدا والمنتهى) اي نسي المبدأ والمعاد وما هو صائر اليه بعد حشر الاجساد ﷺ (بئس العبد عبد يختل) بتحتية مفتوحة ثم خاء معجمة فمثناة فوقية مكسورة (الدنيا بالدين) اي يطلب الدنيا بعمل الآخرة بخداع وحيلة ﷺ (بئس العبد عبد يختل الدين بالشبهات) قال المناوي اي يتشبث بالشبهات ويؤول المحرمات ﷺ (بئس العبد عبد طمع) قبله مضاف أو بعده وصف اي ذو طمع أو طمع عظيم فهو مبتدا و(يقوده) خبر والجملة صفة عبد ﷺ (بئس العبد عبد هوى) بالقصر اي هوى النفس (يضله) وجمعه أهواء واما الهواء الممدود بين السماء والارض فهو ممدود وجمعه أهوية ﷺ (بئس العبد عبد رغب) بفتح الراء والغين المعجمة اي سعة الامل وطلب الكثير والحرص على الدنيا والانهماك في تحصيلها (يذله ت ك هب عن أسماء بنت عميس) بضم المهملة وفتح الميم (طب هب عن نعيم بن همار) بكسر المهملة وخفة الميم وهو حديث ضعيف ﷺ (بئس

(قوله بين يدي الساعة) أي قرب قيامها الهرج أي الفتن والقتال من باب ضرب اما الهرج بالكسر فهو الضعف من كل شئ واما الهرج فهو سبب البعير من تحير عينيه من شدة الحر اذا طلي بالقطران (قوله كقطع الليل الخ) أي فكما ان السائر في شدة الظلام يكون متحيرا لا يهتدي ١٤٨ الى مقصوده كذا يتحير الرجل آخر الزمان من شدة الفتن كما ر يصبح مؤمنا ويمسي كافرا ويبيع الرجل دينه بدنياه (قوله مسخ) أي ورفع ذلك انما هو المسخ العام (قوله سبعون درجة) لا ينافي رواية مائة درجة لان العدد لا مفهوم له أو ذلك يختلف باختلاف حال العلماء والمراد بالدرج هنا درجات الجنة (قوله تخيل) أي في نفسه أي اعتقد في نفسه انه أشرف من غيره واختال اي اظهر الكبر على الغير (قوله ونسي الكبير الخ) اي ونسي ان هذا الوصف انما هو له تعالى أو المراد نسي مراقبة صفة الجلال وانه قادر على اهلاكه اي وقت كان (قوله تجبر) من الجبروت فعلوت من الجبر القهر اي قهر الناس على هواه (قوله سها) عن الاتيان بما أمر به ولها اي استغرق في اللهو والشهوات (قوله المبتدا والمنتهى) فمبتداه التراب ومنتهاه رجوعه للتراب أو مبتداه نطفة مذرة ومنتهاه جيفة قذرة تأكله الهوام (قوله يختل) أي يطلب الخ كان يتخلق بالصلاح لاجل طلب الدنيا (قوله عبد طمع) اضافة اهانة واذلال على حد تعس عبد الدرهم وفلان عبد بطنه ويصح رفع طمع على انه فاعل بمحذوف يفسره المذكور أي يقوده طمع يقوده العبد ومثل ذلك يقال في عبد هوى وعبد رغب أي رغبة وميل (قوله همار ٣) يصح همار وهبار ٣ رواية الشارح حمار كالثرى

العبد المحتكر) أي حابس القوت ثم بين جهة ذمه بقوله (ان ارخص الله) تعالى (الاسعار حزن وان اغلاها الله فرح) فهو يحزن لمسرة الخلق ويفرح لحزنهم فاحتكار القوت حرام لكن خصه الشافعية بما اذا اشتراه في الغلاء وحبسه ليرتفع السعر (طب هب عن معاذ) ﴿ بئس البيت الحمام ترفع فيه الاصوات وتكشف فيه العورات) أي عورات غالب الداخلين خصوصا النساء (عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿ (بئس البيت الحمام بيت لا يستر) أي لا تستر فيه العورة (وماء لا يطهر) بضم المثناة التحتية وشدة الهاء وكسرها أي لكونه ماء مستعملا غالبا (هب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ (بئس الشعب) قال في المصباح الشعب بالكسر الطريق وقيل الطريق في الجبل (جياد) أرض بمكة أو جبل بها (تخرج الدابة) أي منه (فتصرخ ثلاث صرخات) أي تصيح بشدة (فيسمعها من بين الخافقين) قال العلقمي الخافقان هما طرفا السماء والارض وقيل المشرق والمغرب وعلى الاول اقتصر في الدر (طس عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (بئس الطعام طعام العرس) بالضم أي طعام الزفاف ثم بين وجه ذمه بقوله (يطعمه) بالبناء للمجهول (الاغنياء ويمنعه المساكين) والفقراء فان لم يخص الاغنياء فليس بمذموم (قط في فوائد) وفي نسخة زوائد (ابن مردك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (بئس القوم قوم لا ينزلون الضيف) قال المناوي فانه من شعائر الدين فاذا أهملها أهل محل دل على تهاونهم به (هب عن عقبة بن عامر ﴿ بئس القوم قوم يمشي المؤمن فيهم بالتقية والكتمان) قال المناوي أي يتقيهم ويكتم عنهم حاله لما يعلمه منهم من انهم بالمرصاد للاذى والاضرار ان رأوا حسنة ستروها أو سيئة نشروها اه وقال العلقمي قال في النهاية التقية والتقاة بمعنى يريد انهم يتقون بعضهم بعضا ويظهرون الصلح والاتفاق وباطنهم بخلاف ذلك (فر عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﴿ (بئس الكسب أجر الزمارة) بفتح الزاي والميم المشددة الزانية أي ما تأخذه على الزنا بها وقيل هو بتقديم الراء على الزاي من الرمز وهو الاشارة بغمز عين أو حاجب والزواني يفعلن ذلك (وثمن الكلب) ولو كلب صيد لعدم صحة بيعه (أبو بكر بن مقسم في جزئه عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (بئس مطية) بكسر الطاء المهملة وشدة المثناة التحتية (الرجل) وكذا المرأة (زعموا) قال العلقمي معناه ان الرجل اذا أراد المسير الى بلد او الظعن الى حاجة ركب مطيته وسار حتى يقضي اربه فشبه ما يقدمه المتكلم امام كلامه ويتوصل به الى غرضه من قوله زعموا كذا وكذا بالمطية التي يتوصل بها الى الحاجة وانما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا تثبت فيه وانما يحكى على الالسن على سبيل البلاغ فذم من الحديث ما كان هذا سبيله وأمر بالتثبت فيما يحكيه والاحتياط فيما يرويه قال ابن بطال ومعنى الحديث ان من أكثر الحديث لما يعلم صدقه لم يؤمن عليه الوقوع في الكذب فبئست هذه اللفظة مطية لنقل ما لا يعلم فانها تؤدي الى الكذب (حم د عن حذيفة ﴿ بئسما) نكرة موصوفة أي بئس شيأ كائنا (لاحدكم ان يقول) هو المخصوص بالذم (نسيت آية كيت وكيت) بفتح التاء أشهر من كسرها أي كذا وكذا فنسبة الفعل الى نفسه وهو فعل الله (بل هو نسي) بضم النون وشدة المهملة المكسورة فنهوا عن نسبة ذلك اليهم وانما الله أنساهم قال النووي انما كره ذلك لانه يتضمن نسبة التساهل والتغافل عنها الى نفسه وقال عياض أولى ما يتأول عليه الحديث ان معناه ذم الحال لا ذم القول أي بئست الحالة حالة من حفظ القرآن

(قوله المحتكر) المراد به من يشتري قوتا في زمن الغلاء ويدخره ليزيد ثمنه فيحرم ذلك عندنا معشر الشافعية (قوله لا يستر) أي لا يستتر فيه من دخله (قوله لا يطهر) محمول عندنا على محل فيه ماء دون القلتين اذا رفع فيه حدث (قوله الشعب) الطريق بين الجبلين أو الطريق في نفس الجبل (قوله فتصرخ) من باب نصر أي تصيح (قوله الخافقين) أي المشرق والمغرب ويقال خافقان طرف السماء والارض (قوله ويمنعه المساكين) فان دعا الاغنياء ولم يمنع المساكين لم يضر (قوله الزمارة) ويقال الرمازة أي الزانية (قوله زعموا) أي هذه اللفظة مذمومة لان الشخص يتوصل بها لحكاية ما لم يعلم صدقه فيقول زعم فلان كذا فلا يتحاشى عن الكذب اذ لو تحقق الصدق لقال قال فلان كذا ولم يقل زعم فقد شبهت هذه اللفظة بالمطية التي يركبها الشخص ليتوصل بها الى مكان خبيث كالخمارة (قوله بئسما) أي بئس شيأ منسوبا لاحدكم قوله ذلك ففي ذلك ذم من وجهين الاول اهماله التلاوة حتى نسي الثاني نسبة الفعل لنفسه مع ان الافعال كلها صادرة عنه تعالى نعم الفعل القبيح لا ينبغي نسبته اليه تعالى فلا يقال جعلني زانيا أو شارب خمر الخ

(قوله بريء من الصرم) أي القطع أي المقاطعة أي فلا يحصل بينهما مقاطعة ولا مخاصمة (قوله من جهنم) اي من جزء منها من حيث ترتب المشاق على كل فلا ينبغي ركوبه حيث وجد طريقا غيره ولذا قال بعض الائمة لولا آية من الله سبقت لجالدت واكب البحر أي المالح يعني هو الذي يسيركم في البر والبحر (قوله الكجي) نسبة للكج أي الجص لانه كان بنى له بيتا وصار يباشر العمال ويقول ائتوا بالجص ائتوا بالجص فنسب لذلك ١٥٠ ويقال فيه الكشي نسبة الى احد أجداده (قوله الطهور ماؤه) قاله صلى الله عليه وسلم حين سأله بعض الصحابة فقال انا نسافر في البحر المالح فاذا تطهرنا بالماء الحلو الذي معنا عطشنا فهل نتطهر بالمالح فذكره وزاد في الجواب الحل ميتته لانهم قد يحتاجون لذلك (قوله البخيل) اي كثير البخل ولذا لم يقل الباخل وذلك ان مانع الصدقة يسمى بخيلا في العرف لمنعه الناس من الانتفاع بماله فهذا أولى لانه بخل على نفسه وحرمها من الثواب العظيم اذ بكل صلاة منا عشر منه تعالى (قوله البذاء) اي الفحش في القول شوم اي شر وهو مخفف من شؤم كذا قال الشارح وهو يقتضي ان الرواية بالتخفيف لا بالهمز على الاصل (قوله وسوء الملكة لؤم) اي خسة ودناءة اي اساءة المملوك من آدمي وغيره تدل على خسة الطبع (قوله البذاذة) اي التقشف والتخشن وترك التنعم شعبة من شعب الايمان ان كان يقصد تطهير النفس فان كان يقصد ان يمدح بالصلاح ويعطى الاموال فهي من شعب الشيطان وانما كان ذلك من شعب الايمان لان اماطة الاذى الحسي من الطريق من شعبه كما مر فكذا اماطة الاذى المعنوي من الكبر ونحوه (قوله البر) أي الاحسان وفعل أنواع الخير ناشئ عن حسن الخلق ففعل الشرور يدل على سوء الخلق وعدم استقامة الطبيعة

فغفل عنه حتى نسيه (حم ق ت ه ن عن ابن مسعود)

﴿فصل في المحلى بأل من هذا الحرف﴾

۞ (البادئ) أخاه (بالسلام) اذا لقيه (بريء من الصرم) بفتح المهملة وسكون الراء القطع والتصارم التقاطع قال في المصباح صرمته صرما من باب ضرب قطعته (حل عن ابن مسعود) ۞ (البادئ بالسلام بريء من الكبر) بكسر الكاف وسكون الموحدة أي التعاظم قال بعضهم الكبر والتكبر والاستكبار ألفاظ متقاربة (هب خط) في الجامع (عن ابن مسعود) ۞ (البحر) الملح وهو المراد حيث أطلق أي ركوبه (من جهنم) لكثرة آفاته وغلبة الغرق فيه (ابو مسلم) ابراهيم بن عبد الله (الكجي) بفتح الكاف وشدة الجيم (في سننه ك هق عن يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام (ابن أمية) بضم الهمزة وفتح الميم وشدة التحتية ۞ (البحر الطهور) أي المطهر (ماؤه الحل ميتته) بفتح الميم وهي السمك وان لم يشبه السمك المشهور ككلب وخنزير وسببه ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فان توضأنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته والطهور بفتح الطاء ما يتطهر به وبضمها الفعل أي الطهر وقيل بالفتح فيهما وقيل بالضم فيهما وفي الحديث انه يستحب للعالم اذا سئل عن شيء وعلم ان بالسائل حاجة الى أمر آخر يتعلق بالمسؤول عنه لم يذكره السائل ان يذكره له لانه سأله عن ماء البحر فأجاب بحكمه وحكم ميتته لانهم يحتاجون الى الطعام كالماء (ه عن أبي هريرة) باسناد صحيح ۞ (البخيل) أي الكامل في البخل كما يفيده تعريف المبتدا (من ذكرت عنده فلم يصل علي) لانه بخل على نفسه حيث حرمها صلاة الله عليه عشرا اذا هو صلى واحدة (حم ت ن حب ك عن الحسين) بن علي بأسانيد صحيحة ۞ (البذاء) بفتح الموحدة وبالمد والقصر الفحش في القول (شوم) ضد اليمن أي شر وأصله الهمزة فخفف واوا (وسوء الملكة) أي الاساءة الى نحو المماليك قال في النهاية أي الذي يسيء صحبة المماليك يقال فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنيع اليهم وقال الطيبي يعني سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شوم والشوم يورث الخذلان ودخول النار (لؤم) أي دناءة وشح نفس قال الجوهري اللئيم الدنيء الاصل الشحيح النفس (طب عن أبي الدرداء) باسناد حسن ۞ (البذاذة) بفتح الموحدة وذالين معجمتين قال في النهاية رثاثة الهيئة (من الايمان) قال المناوي أي من أخلاق أهل الايمان ان قصد به تواضعا وزهدا وكفا للنفس عن الفخر لا شحا بالمال واظهارا للفقر والافلاس منه (حم ه ك عن أبي امامة) بن ثعلبة الحارثي واسمه اياس باسناد حسن أو صحيح ۞ (البر) بالكسر أي الفعل المرضي أي معظمه (حسن الخلق) بالضم أي التخلق مع الحق والخلق والمراد هنا المعروف وهو طلاقة الوجه وكف الاذى وبذل الندى ونحوها وقال النووي قال العلماء البر

يكون

يكون بمعنى الصلة وبمعنى الصدق وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة وهذه الامور هى مجامع حسن الخلق (والاثم ماحاك) بحاء مهملة (فى صدرك) أى تحرك فيه وتردد ولم ينشرح له الصدر وحصل فى القلب منه الشك وخوف كونه ذنبا (وكرهت أن يطلع عليه الناس) أى أماثلهم الذين يستحى منهم (خد م ت عن النواس) بفتح النون وشدة الواو (ابن سمعان ﷺ البر ما سكنت اليه النفس واطمأن اليه القلب والاثم مالم تسكن اليه النفس ولم يطمئن اليه القلب) لانه تعالى فطر عباده على الميل الى الحق والسكون اليه وركز فى طبعهم حبه (وان افتاك المفتون) أى جعلوا لك رخصة والكلام فى نفس ريضت وتمرنت حتى صفت وتحلت بأنوار اليقين (حم عن أبى ثعلبة) بفتح المثلثة (الخشنى) بضم المعجمة الاولى وفتح الثانية وكسر النون ورجاله ثقات ﷺ (البر لا يبلى) أى الاحسان وفعل الخير لا يبلى ثناؤه وذكره فى الدارين (والذنب لا ينسى) بصيغة المجهول قال المناوى أى لابد من الجزاء عليه لا يضل ربى ولا ينسى (والديان لا يموت) فيه جواز اطلاق الديان عليه تعالى (اعمل ماشئت) تهديد شديد (كما تدين تدان) كما تجازى تجازى (عب عن أبى قلابة مرسلا ﷺ البربرى) بفتح الموحدتين واسكان الراء الاولى قال المناوى نسبة الى بربر قوم بين اليمن والحبشة سموا به لبربرة فى كلامهم اه وقال العلقمى نسبة الى بلاد البربر ناحية كبيرة من بلاد المغرب اه وقال فى القاموس والبرابرة جيل وهم بالمغرب وأمة أخرى بين الحبوش والزنج (لا يجاوز ايمانه تراقيه) التراقى جمع ترقوة وهو العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق وهما ترقوتان من الجانبين ووزنها فعلوة بالفتح زاد فى رواية أتاهم نبى فذبحوه وطبخوه وأكلوه (طس عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (البركة) أى الخير من أجر وغنيمة ونسل حاصلة (فى نواصى الخيل) أى ذواتها قال ابن حجر والاولى ان يقدر المتعلق ماثبت فى رواية أخرى فقد أخرجه الاسماعيلى من طريق عاصم بن على عن شعبة بلفظ البركة تنزل فى نواصى الخيل (حم ق ن عن انس) بن مالك ﷺ (البركة) حاصلة (فى ثلاثة) من الخصال (فى الجماعة) أى صلاتها أو لزوم جماعة المسلمين (والثريد) مرقة اللحم والخبز (والسحور) لانه يقوى على الصوم ففيه رفق (طب هب عن سلمان) الفارسى ﷺ (البركة فى صغر القرص) أى تصغير اقراص الخبز (وطول الرشاء) بالكسر والمد حبل الدلو وقيل الحبل الذى يستقى به الماء قال فى المصباح الرشاء الحبل والجمع أرشية مثل كساء وأكسية (وقصر الجدول) قال فى المصباح والجدول فعول وهو النهر الصغير اه قال المناوى لانه أكثر فائدة على الزرع والشجر من الطويل (ابو الشيخ) ابن حيان فى الثواب عن ابن عباس (السلفى) بكسر المهملة وفتح اللام مخففة الحافظ أبو طاهر (فى الطيوريات عن ابن عمر) وهذا كما قاله النسائى وغيره كذب ﷺ (البركة فى المماسحة) أى المصافحة فى البيع ونحوه كلاقاة الاخوان قال العلقمى عن خالد بن أبى مالك قال بايعت محمد بن سعد ساعة فقال هات يدك اماسحك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(قوله الناس) أى الذين يستحى منهم كالعلماء والصلحاء بخلاف من لا يبالى باطلاعهم (قوله وان أفتاك المفتون) أى لان عين البصيرة اقوى من افتاء المفتى لان ذلك محمول على النفس المطهرة التى صفاها الله تعالى من الكدورات فتدرك الفرق بين الذنب والطاعة (قوله البر) أى فعل الخير والاحسان لا يبلى أى لا ينقطع ثوابه ١٠١ عند الله ولا ثناؤه عند الخلق (قوله لا ينسى) أى لا ينساه الله تعالى بل لابد من المجازاة عليه ان لم يعف عنه أو المراد اذا فعلت ذنبا مع شخص لا ينساه (قوله والديان) فيه اطلاق الديان على الله فهو من أسمائه تعالى (قوله كما تدين تدان) أى كما تصنع يصنع بك (قوله البربرى) نسبة للبربر طائفة بين اليمن والحبشة سموا بذلك لعدم الفصح فى كلامهم (قوله ايمانه تراقيه) أى حلاوة الايمان وتمكنه لا تحصل لهؤلاء الطائفة وان وجد لهم أصل الايمان (قوله الخيل) أى المعدة للجهاد أو لقمع أهل الضلال كالقطاع (قوله والسحور) بالفتح (قوله صغر القرص) أى اقراص الخبز لما فيه من كثرة الصرف (قوله الرشاء) بالمد الحبل الذى يستقى به وجمعه أرشية مثل كساء وأكسية اما الرشا بلا مد مع فتح الراء وضمها فهو جمع رشوة أو رشوة وهى ماتدفع للحاكم ليحكم له ولو بالباطل أى لما فى طول حبل الاستقاء من عدم المشقة أى ان امكن تطويله وتقصيره فالاولى التطويل والافعل الممكن وكذا يقال فى قصر الجدول والجمهور على انه حديث موضوع (قوله المماسحة) أى المصافحة ولو فى غير البيع كلاقاة الاخوان وان كان سبب الحديث فى البيع

البركة فذكره (د فى مراسيله عن محمد بن سعد) ۞ البركة فى اكابركم) اى المجربين للامور المحافظين على تحصيل الاجور فجالسوهم لتقتدوا برأيهم أو المراد من حاز العلم والعمل وان صغر سنه (حب حل ك هب عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞ (البركة فى اكابرنا) يحتمل ان المراد بالاكابر الائمة ونوابهم كما يرشد اليه قوله (فمن لم يرحم صغيرنا ويجل) اى يعظم (كبيرنا فليس منا) أى ليس عاملا بهدينا متبعا طريقتنا (طب عن ابى امامة) باسناد ضعيف ۞ (البزاق فى المسجد سيئة) أى حرام (ودفنه) فى أرضه ان كانت ترابية (حسنة) اى مكفرة لتلك السيئة اما المبلط فيتعين ازالة ذلك منه ولا يكفى دلكه لانه زيادة فى التقذير (حم طب عن أبى امامة) باسناد صحيح ۞ (البزاق والمخاط والحيض والنعاس) قال المناوى يعنى بعين مهملة كما وقفت عليه بخط المؤلف فما فى نسخ من انه بالفاء تحريف أى طرو المذكورات (فى الصلاة من الشيطان) اى يحبه ويرضاه لقطع الاخيرين الصلاة وللاشتغال بالاولين عن القراءة والذكر (ه عن دينار) باسناد ضعيف ۞ (البصاق فى المسجد) ظرف للفعل لا للفاعل فيتناول من كان فى المسجد ومن كان خارجا عنه ولو فى جداره (خطيئة) بالهمز أى اثم (وكفارتها دفنها) ان كانت الارض ترابية والا وجب ازالتها (ق ٣ عن أنس) بن مالك ۞ (البضع) بكسر الباء وفتحها (ما بين الثلاث) من الآحاد (الى التسع) منها قاله صلى الله عليه وسلم فى تفسير قوله تعالى فى بضع سنين (طب وابن مردويه عن نيار) بكسر النون ومثناة تحتية (ابن مكرم) بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء الاسلمى باسناد ضعيف ۞ (البطن) اى الموت بداء البطن من نحو استسقاء وذات الجنب (والغرق) أى الموت بالغرق فى الماء (شهادة) اى الميت بأحدهما من شهداء الآخرة قال العلقمى قال فى المصباح وبطن بالبناء للمفعول فهو مبطون أى عليل البطن وقال الجوهرى وبطن الرجل على ما لم يسم فاعله اشتكى بطنه وبطن بالكسر يبطن بطنا عظم بطنه من الشبع (طس عن أبى هريرة) ورجاله رجال الصحيح ۞ (البطيخ) بالكسر أى أكله (قبل) أكل (الطعام يغسل البطن) أى المعدة والامعاء (غسلا) مصدر مؤكد ليغسل (ويذهب بالداء) الذى بالبطن (أصلا) أى مستأصلا أى قاطعا له من أصله قال المناوى قيل المراد الاصفر لانه المعهود عندهم وقال ابن القيم المراد الاخضر قال الحافظ العراقى وفيه نظر (ابن عساكر) فى التاريخ (عن بعض عمات النبى صلى الله عليه وسلم وقال) أى ابن عساكر (شاذ) بل (لا يصح) أصلا لان فيه مع شذوذه احمد الجرجانى وضاع لا تحل الرواية عنه ۞ (البغايا) جمع بغى بالتشديد وهى الزانية التى تبغى الرجال (اللاتى ينكحن

(قوله البركة) أى النمو والخير (قوله أكابركم) أى فى العلم والتقوى وان كانوا أصغر سنا فينبغى تعظيمهم ومنه تقديمهم فى المجالس واستشارتهم فى الامر لتحصل بركتهم فأولا بالنظر الى الكبر المعنوى ثم الحسى (قوله البزاق) هو الفضلة الخارجة من الفم وفى المسجد ظرف للفعل لا للفاعل فيشمل من كان خارجه وبصق فيه ولو على حصيره وجداره (قوله حسنة) أى والحسنات يذهبن السيآت لانه صغيرة والحاصل ان البصاق حرام سواء قصد الدفن بعد ذلك أم لا خلافا لمن قال لا حرمة اذا قصد الدفن والمراد بالدفن ان يعمق لها فى الاسفل بحيث لو جلس شخص فى محلها لم يتلوث خلافا لمن قال يكفى تغييرها ولو من غير عمق (قوله من الشيطان) أى من الامور التى ترضيه وان كان لا دخل للشخص فى وجوده كالحيض والمخاط هو الفضلة الخارجة من الانف النازلة من الدماغ والنعاس بالعين أما بالفاء فهو تحريف لما ثبت ان الرواية بالعين (قوله خطيئة) أو خطية بمعنى السيئة المتقدمة (قوله دفنها) أى ان لم يخالطها دم من لثته أو نحوها من النجاسة والا وجب عليه اخراجها وغسل محلها (قوله ما بين الخ) أى مع ما ابتدئ به وانتهى اليه وان كان ظاهر الحديث اخراجهما (قوله مكرم) بكسر الراء خلافا لقول الشارح بفتحها (قوله والغرق) الا اذا تعدى بالسير وقت هيجان الريح (قوله قبل الطعام) كان لحما أو غيره والبطيخ بفتح الباء وكسرها المراد به الاصفر لعدم وجود الاخضر فى زمن التكلم بهذا الحديث وان كان الاخضر مثل الاصفر فى ذلك (قوله يغسل) أى من العفونات وهذا الحديث موضوع من حيث اللفظ وان كان معناه صحيحا عند الاطباء (قوله البغايا) جمع بغى ينكحن أنفسهن أى بأنفسهن بلا بينة أى بلا ولى يتبين به النكاح فيكون تأكيدا لقوله ينكحن أنفسهن كذا أول من لم يشترط الشهود فى النكاح فأول البينة بالولى لانه به يتبين النكاح لكن هذا غير محتاج اليه لان من لا يشترط الشهود وهو مالك انما يقول لا تشترط عند العقد ولا بد منها قبل الدخول فالاشهاد موسع فى وقته عندهم فهو من العقد الى الدخول فان دخل من غير اشهاد ولا امارة كالدف والوليمة وجب عليهما الحد كما صرح به خليل وغيره فلا حاجة لتأويل الشارح المذكور

امامع الامارة فلاحد لان الحدود تدرأ بالشبهات لكن يفرق بينهما ومذهبنا انها ان علمت بفساد العقد ومكنت

أنفسهن بغير بينة) اى شهود فالنكاح باطل عند الشافعي والحنفي ومن لم يشترط الشهود أوله
بانه أراد بالبينة مابه يتبين النكاح من الولى (ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح
﴿ (البقرة) ومثلها الثور تجزئ (عن سبعة) فى الاضاحى (والجزور) من الابل خاصة يطلق
على الذكر والانثى يجزئ (عن سبعة) فى الاضاحى قال المناوى وبه قال كافة العلماء الا مالكا
وقال العلقمى فيه دليل على انه يجوز ان يشترك السبعة فى التضحية بالجزور والبقرة واجبا كان
او تطوعا سواء كانوا كلهم متقربين أو بعضهم يريد القربة وبعضهم يريد اللحم وبهذا قال الشافعى
ومالك واحمد وقال ابو حنيفة يجوز للمتقربين ولا يجوز اذا كان بعضهم غير متقرب (حم د عن
جابر) بن عبد الله باسناد صحيح ﴿ (البقرة) اى البالغة من السن سنتين ودخلت فى الثالثة تجزئ
(عن سبعة والجزور) المستكمل خمس سنين ودخل فى السادسة يجزئ (عن سبعة فى الاضاحى
طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (البكاء) من غير صراخ (من الرحمة) اى
رقة القلب (والصراخ من الشيطان) أى يرضاه ويحبه فيحرم (ابن سعد) فى الطبقات (عن
بكير) بالتصغير (ابن عبد الله بن الاشج) بفتح المعجمة والجيم المدنى (مرسلا) قال الشيخ حديث
صحيح ﴿ (البلاء موكل بالقول) يعنى ان العبد فى سلامة ما سكت (ابن ابى الدنيا) أبو بكر (فى)
كتاب (ذم الغيبة) بكسر المعجمة (عن الحسن) البصرى (مرسلا هب عنه) اى الحسن
(عن أنس ﴿ البلاء موكل بالقول ما قال عبد لشئ) اى على شئ (لا والله لا افعله أبدا الا ترك
الشيطان كل عمل وولع بذلك منه حتى يؤثمه) اى يوقعه فى الاثم بايقاعه فى الحنث بفعل المحلوف
عليه (هب خط عن أبى الدرداء ﴿ البلاء موكل بالمنطق) قال المناوى زاد فى رواية ابن ابى
شيبة ولو سخرت من كلب لخشيت أن أحول كلبا (القضاعى عن حذيفة) بن اليمان (وابن
السمعانى فى تاريخه عن على) ورواه البخارى فى الادب عن ابن مسعود ﴿ (البلاء موكل
بالمنطق فلو ان رجلا عير رجلا برضاع كلبة لرضعها) يعنى من عير أخاه بشئ وقع فيه (خط عن
ابن مسعود) رضى الله تعالى عنه ﴿ (البلاد بلاد الله والعباد عباد الله فحيثما أصبت خيرا فاقم)
اى الزم الاقامة باى مكان من اماكن بلاد الاسلام يتيسر لك فيه حصول رزقك من وجه حلال
وامر دينك (حم عن الزبير) بن العوام باسناد ضعيف ﴿ (البيت الذى يقرأ فيه القرآن
يتراءى لاهل السماء كما تتراءى النجوم لاهل الارض) اى يرونه مضيئا كما يرون النجوم كذلك
وفى رواية بدل يقرأ فيه القرآن يذكر فيه الله (هب عن عائشة ﴿ البيعان) بشدة المثناة
التحتية أى المتبايعان يعنى البائع والمشترى (بالخيار) فى فسخ البيع وهذا الخيار خيار المجلس
(ما لم يتفرقا) بأبدانهما عن محلهما الذى تبايعا فيه عند الشافعى وقال أبو حنيفة ومالك بالكلام
وهل للتفرق المذكور حد ينتهى اليه المشهور الراجح من مذاهب العلماء فى ذلك انه موكول
الى العرف فكل ما عد فى العرف تفرقا حكم به وما لا فلا (فان صدقا) اى صدق كل منهما فى قدر
عوضه وصفته (وبينا) اى بين البائع ان كان فى السلعة عيب وبين المشترى العيب ان كان فى
الثمن ويحتمل ان يكون الصدق والبيان بمعنى واحد وذكر احدهما تأكيد للآخر (بورك لهما)
اى أعطاهما الله الزيادة والنمو (فى بيعهما) اى فى صفقتهما (وان كتما) شيأ مما يجب
الاخبار به شرعا (وكذبا) فى نحو صفات الثمن أو المثمن (محقت) اى ذهبت واضمحلت
(بركة بيعهما) يحتمل أن يكون على ظاهره وان شؤم التدليس والكذب الواقع فى العقد يمحق

من نفسها كانت زانية اه (قوله البكاء) اى بلا صراخ من الرحمة اى يدل على رقة القلب (قوله من الشيطان) أى مما يرضاه ويوسوس به (قوله بالقول) أى السيئ وهو ظاهر او الخبر بأن لا يوفق للشكر على اجراء ذلك الخير على لسانه فانه حينئذ يعد من المقصرين ويكون ذلك القول الخير بلاء فى نفس الامر حيث لم يتمكن بشكر نعمته تعالى (قوله ما قال) أى ما حلف عبد لشئ أى على شئ (قوله كل عمل) أى للشيطان أى عمل نفسه أو عمل وسوسته للناس (قوله فلو ان رجلا) أى شخصا (قوله لرضعها) هذا الحديث بهذه الزيادة موضوع وأما البلاء موكل بالمنطق فقط وبزيادة ولو سخرت بكلب لخشيت أن أحول كلبا فوارد (قوله بلاد الله) أى فمتى لم يستقم حال الشخص ويسلم له دينه فعليه بالسفر وان فارق الوطن فان البلاد بلاد الله الخ فان استقام حاله فليقم بوطنه لان حب الوطن من الايمان (قوله يقرأ فيه القرآن) أو يذكر الله تعالى فيه (قوله يتراءى لاهل السماء) اى ينظرون الى نوره (قوله البيعان) تثنية بيع ولا حاجة للتغليب لان المشترى يسمى بائعا لانه باع ثمنه بالمبيع (قوله وكذبا) منه ان يخبر بانه اشتراه بعشرة والحال انه بتسعة (قوله محقت بركة بيعهما) خاص

عن وقع منه التدليس وان قال بعضهم انه عام فيعود شؤم أحدهما على الآخر (قوله ترادا البيع) أى بعد التحالف المأخوذ
من دليل آخر والمراد بترادهما الفسخ المترتب ١٥٤ عليه رد المبيع والثمن (قوله المدعى) هو من يخالف قوله الظاهر أو من اذا

بركته وان كان الصادق مأجورا والكاذب مأزورا ويحتمل أن يكون ذلك مختصا عن وقع منه التدليس والعيب دون الآخر وبحثه ابن أبي جمرة وفي الحديث فضل الصدق والحث عليه وذم الكذب والحث على تركه فانه سبب لذهاب البركة وان عمل الآخرة يحصل خيرى الدنيا والآخرة (حم ق ٣ عن حكيم بن حزام) بفتح الحاء والزاى رضي الله عنه (البيعان) تثنية بيع (اذا اختلفا) قدر (البيع) أى المبيع من ثمن ومثمن أو في صفة من صفاته بعد الاتفاق على صحة العقد ولا بينة (ترادا البيع) أى بعد التحالف والفسخ (طب عن ابن مسعود) رضي الله عنه (البينة على المدعى واليمين على المدعى عليه) لان جانب المدعى ضعيف فكلف حجة قوية وهى البينة وجانب المدعى عليه قوى لان الاصل براءة ذمته فاكتفى منه بحجة ضعيفة وهى اليمين (ت عن ابن عمرو) رضي الله عنه (البينة على المدعى) فى رواية على من ادعى (واليمين على من أنكر) ما ادعى عليه به (الا فى القسامة) بفتح القاف فان الايمان فيها فى جانب المدعى وبه أخذ الائمة الثلاثة وخالف أبو حنيفة (هب وابن عساكر عن ابن عمرو)

(حرف التاء)

(تابعوا بين الحج والعمرة) أى اذا حججتم فاعتمروا واذا اعتمرتم فحجوا (فانهما ينفيان الفقر والذنوب) لخاصة علمها الشارع أو لان الغنى الاعظم هو الغنى بطاعة الله تعالى (كما ينفى الكير خبث الحديد والذهب والفضة) مثل بذلك تحقيقا للانتفاء لان الحج جامع لانواع الرياضات من انفاق المال وجهد النفس بالجوع والعطش والسهر واقتحام المهالك ومفارقة الاوطان ومهاجرة الاخوان والخلان (وليس للحجة المبرورة) وهى التى وفيت أحكامها ووقعت موقعا كما طلب من المكلف على الوجه الاكمل (ثواب الا الجنة) أى لا يقتصر لصاحبها من الجزاء على تكفير بعض ذنوبه بل لابد أن يدخل الجنة مع السابقين (حم ت ك عن ابن مسعود) قال الترمذى حسن صحيح غريب رضي الله عنه (تابعوا بين الحج والعمرة فان متابعة ما بينهما) نصب بين على الظرفية (تزيد فى العمر والرزق) أى يبارك فيهما (وتنفى الذنوب من بنى آدم كما ينفى الكير خبث الحديد) لجمعه لانواع الرياضات (قط فى الافراد طب عن ابن عمر) رضي الله عنه (تأكل النار ابن آدم) الذى يعذب بها يوم القيامة (الا أثر السجود) من الاعضاء المأمور بالسجود عليها (حرم الله عز وجل على النار أن تأكل أثر السجود) اكراما للمصلين واظهارا لفضلهم (ه عن أبى هريرة) رضي الله عنه (تبا للذهب والفضة) أى هلاكا لهما وألزمهما الله الهلاك وتمامه قالوا يا رسول الله فأى المال نتخذ قال قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة صالحة (حم فى الزهد عن رجل) من الصحابة (هب عن عمر) رضي الله عنه (تبسمك) التبسم دون الضحك ويقال الضحك بلا صوت وقيل ظهور الاسنان بلا صوت والضحك ظهورها مع صوت لا يسمع من بعد فان سمع منه فقهقهة (فى وجه أخيك) فى الدين (لك صدقة) يعنى اظهارك له البشاشة والبشر اذا لقيته تؤجر عليه كما تؤجر على الصدقة (وأمرك بالمعروف) أى بما عرفه الشرع بالحسن (ونهيك عن المنكر) أى ما أنكره الشرع وقبحه (صدقة وارشادك الرجل) يعنى الانسان (فى أرض الضلال) وفى رواية الفلاة (لك صدقة) وفى الترمذى خصلة لم يذكرها المؤلف وهى قوله وبصرك الرجل الردىء البصر

ترك ترك والمدعى عليه اذا ترك لم يترك

(حرف التاء)

(قوله تابعوا الخ) اى ائتوا بهما متتابعين من غير طول فصل جدا وليس المراد بالمتابعة تعاقبهما من غير فاصل بل المراد كون الثانى بعد الاول بدون فاصل كبير بحيث ينسب للاول عرفا (قوله ينفيان الفقر الخ) اى فقد اعلم الله تعالى نبيه بانه يترتب على تتابعهما ذلك لامر علمه الشارع فذلك خصوصية للتتابع لا تحصل بدونه (قوله متابعة ما) اى الزمن الذى بينهما (قوله ابن آدم) اى جميع أجزائه الا ما ذكر (قوله تبا للذهب والفضة) مفعول مطلق اى تب لهما تبا اى خسرانا وهلاكا لاهلهما المنهمكين على حبهما المضيعين لحقوق الله تعالى وتمام الحديث قالوا يا رسول الله فأى المال نتخذ قال قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة صالحة اى فلا تتخذوا المال أصلا لئلا يوقعكم فى الهلاك (قوله تبسمك) هو ان تظهر الاسنان بدون صوت فان كان بصوت لطيف يسمعه من بقربه كان ضحكا فان كان قويا يسمعه البعيد سمى قهقهة
والمدرج الاول (قوله فى أرض الضلال) فى رواية الفلاة وليس قيدا بل العمران كذلك سواء سأل ذلك أولا وسقط
من قلم المصنف خصلة ثابتة فى الترمذى وهى قوله وبصرك الرجل الردىء البصر أى الضعيف البصر صدقة أى تبصيرك اياه تقوده

صدقة



صدقة (واماطتك) أى تنحيتك (الحجر والشوك والعظم عن الطريق لك صدقة وافراغك) أى صبك (من دلوك) بفتح فسكون واحد الدلاء التى يستقى بها (فى دلو أخيك) فى الاسلام (لك صدقة) فيه الحث على القيام بحق الحق والخلق (حد حب ت عن أبى ذر) باسناد ضعيف ﷺ (تبلغ الحلية) بكسر الحاء المهملة أى التحلى بالذهب المكلل بالدر (من المؤمن) يوم القيامة (حيث يبلغ الوضوء) قال المناوى بفتح الواو أى مؤه وقال أبو عبيد أراد بالحلية هنا التحجيل لانه العلامة الفارقة بين هذه الامة وغيرها ونازعه بعضهم ثم قال لو حمل على قوله تعالى يحلون فيها من أساور لكان أولى ورده التوربشتى بانه غير مستقيم اذ لا رابطة بين الحلية والتحلى لان الحلية السيما والتحلى الزينة للتزين قال ويمكن ان يجاب بانه مجاز عن ذلك (م عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﷺ (تجافوا عن عقوبة ذوى المروأة) رمزها النووى بانها تخلق الانسان بخلق أمثاله فى زمانه ومكانه على هفوة أو زلة صدرت من أحدهم فلا يعزر عليها كما مر (أبو بكر بن المرزبان فى كتاب المروأة طب فى) كتاب (مكارم الاخلاق عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﷺ (تجافوا عن عقوبة ذوى المروأة) اى لا تؤاخذوه بذنب ندر منه لمروأته (الا فى حد من حدود الله تعالى) فانه اذا بلغ الحاكم وثبت عنده وجبت اقامته كما مر (طس عن زيد بن ثابت ﷺ تجاوزوا عن ذنب السخى) أى الكريم (فان الله تعالى آخذ بيده كلما عثر) أى سقط فى هفوة أو هلكة لانه لما هضم بالاشياء اعتمادا على ربه شمله بعنايته فكلما عثر فى مهلكة أنقذه منها (قط فى الافراد طب حل هب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (تجاوزوا عن ذنب السخى وزلة العالم وسطوة السلطان العادل فان الله تعالى آخذ بيدهم كلما عثر عاثر منهم) لان ما يصدر منهم من الخيرات يكفر تلك الهفوات ان الحسنات يذهبن السيآت (خط عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (تجاوزوا لذوى المروأة عن عثراتهم فوالذى نفسى بيده) أى بقدرته وارادته (ان أحدهم ليعثر وان يده لفى يد الله) يعنى يخلصه من عثرته ويسامحه من زلته (ابن المرزبان) فى معجمه (عن جعفر بن محمد) المعروف بالصادق الامام الصدوق الثبت (معضلا ﷺ تجب الصلاة) أى الصلوات المكتوبة (على الغلام) أى الصبى ومثله الصبية أى يجب على وليه أن يأمره بها (اذا عقل) اى ميز (والصوم) كذلك (اذا أطاق والحدود) أى وتجب اقامة الحدود عليه اذا فعل موجبها (والشهادة) اى وتجب شهادته أى أداؤها وقبولها اذا شهد (اذا احتلم) أى بلغ سن الاحتلام أو خرج منيه (الموهبى) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء وموحدة نسبة الى موهب بطن من معافر (فى كتاب فضل (العلم عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (تجب الجمعة على كل مسلم الا امرأة) أو خنثى لنقصها (أو صبى) أو مجنونا (أو مملوك) بعضه أو كله لنقصه وصبى ومملوك منصوبان وحذفت الالف منهما على طريقة المتقدمين الذين يرسمون المنصوب بلا الف (الشافعى هق عن رجل) من الصحابة (من بنى وائل) بفتح الواو وسكون الالف وكسر المثناة التحتية قبيلة معروفة وهو حديث ضعيف ﷺ (تجد المؤمن مجتهدا فيما يطيق) من صنوف العبادات وضروب الخيرات (متلهفا) أى مكروبا (على ما لا يطيق) فعله من ذلك كالصدقة لفقد المال يعنى هذا شأن المؤمن (حم فى) كتاب (الزهد عن عبيد بن عمير) بتصغيرهما (مرسلا) وهو الليثى قاضى مكة تابعى ثقة ﷺ (تجدون الناس معادن) أى أصولا مختلفة والمعادن جمع معدن وهو الشئ المستقر فى الارض فتارة يكون نفيسا وتارة يكون خسيسا

وتوصله الى مطلوبه (قوله حيث يبلغ الوضوء) أى فكل محل وصله ماء الوضوء يكون فيه حلى فى الجنة ولو فى الرأس أو العنق وان كان حلى الدنيا فى الايدى أو الارجل فقط لان جميع أمور الجنة انما تشارك أمور الدنيا فى الاسم فقط وقيل المراد بالحلية الغرة والتحجيل والاول أظهر لحمل الحديث على ظاهره (قوله ذوى المروأة) أى المحافظ على مروأة مثله ودينه اذا فعل ذنبا يقتضى التعزير لا يعزر حيث لم يبلغ الحاكم (قوله الا فى حد) أى بلغ الحاكم (قوله ذنب السخى) أى الكريم الذى يقرى الضيف حيث كان محافظا على دينه ومروأته والا فلا يتجاوز عن ذنبه (قوله عثر) من باب نصر ودخل أى سقط (قوله العالم) أى العامل بقرينة وصف السلطان بالعادل فكذا هو (قوله آخذ بيدهم) كناية عن تخليصهم من كل شدة (قوله وان يده لفى يد الله) كناية عن تخليصه من كل كرب كما مر (قوله على الغلام) أى على وليه بمعنى وجوب الامر بذلك والضرب على التفصيل المعلوم فى الفروع (قوله المؤمن) أى الكامل مجتهدا فيما يطيق أى بالفعل بان يفعل ما يقدر عليه من الطاعة ومتلهفا أى متحسرا على ما لا يقدر

عليه كالامر بالمعروف مصمما على الفعل لو قدر (قوله خيارهم فى الاسلام) أى فمن كان له عز وشأن فى الجاهلية فهذا العز والشرف ثابت له فى الاسلام حيث تفقهه فى الدين والا فلا يثبت له الشرف أى الكامل (قوله فقهوا) بضم القاف (قوله فى هذا الشأن) يحتمل ان المراد به الامارة أى فهم يكرهون الامارة لخوفهم من التقصير فاذا تولوها قاموا بحقوقها ويحتمل ان المراد به الاسلام أى فهم قبله يكرهونه ١٥٦ فاذا أسلم الشخص منهم كان أقوى الناس ايمانا كما وقع لعمر لما أسلم نصر الاسلام وقال ففيم الاختفاء يارسول الله حيث كنا على الحق قم نذهب الى المسجد وكل من عارضنا قتلناه فلما رآه قريش قد تبع النبى صلى الله عليه وسلم حصل لهم الكآبة (قوله ذا الوجهين) أى الجهتين بان يأتى لاهل الاسلام ويذكر لهم ما يقتضى محبتهم ولاهل الشرك ويذكر لهم ما يقتضى محبتهم ليطلع على عورات المسلمين ويذكرها لاهل الشرك ومحل ذم ذى الوجهين مالم يكن لمصلحة والا كان سعى بذلك بين طائفتين ليصلح بينهم كان ممدوحا ولو كذب على كل لان الكذب جائز للمصلحة (قوله الحمى) مرض مخصوص متنوع بأنواع (قوله ما اختلج عليه) أى منه وكذا على الثانية بمعنى من وهذا يدل على ان الامراض تحصل الحسنات ولا ينافيه ماورد من أن الامراض تكفر الذنوب لان كتب الحسنات محله اذا لم يكن له سيآت أو كان وكفرت فلا يكون جزاء المرض حينئذ الا كتب الحسنات (قوله النوائح) جمع نائحة وهى التى ترفع صوتها عند الحزن مع ضم كلام يهيج على الحزن فهو كبيرة (قوله والاطالة عينهم) أى عين أهل النار الذين فى الموقف وكذا قوله عن يسارهم فالضمير راجع لمعلوم من المقام دل عليه قوله على النار (قوله فينبحن الخ) أى مع شعورهم أى أهل النار بان هؤلاء النساء من أهل النار فذلك لاظهار فضيحتهن (قوله تجوزوا الخ) محله فى غير المنفردواما محصورين راضين بالتطويل وهو من التجوز وهو الاختصار والمراد به الاقتصار على أدنى الكمال لا الاقتصار على الواجب

وكذلك الناس (خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام) وجه التشبيه أن المعدن لما كان اذا استخرج يظهر ما اختفى منه ولا تتغير صفته فكذلك صفة الشرف لا تتغير فى ذاتها بل من كان شريفا فى الجاهلية فهو بالنسبة الى أهل الجاهلية رأس فاذا اسلم استمر شرفه وكان أشرف ممن أسلم من المشروفين فى الجاهلية (اذا فقهوا) بضم القاف ويجوز كسرها أى صاروا فقهاء فان الانسان انما يتميز عن الحيوان بالعلم والشرف والاسلام لا يتم الا بالتفقه فى الدين والمراد بالخيار والشرف ما كان متصفا بمحاسن الاخلاق كالكرم والعفة والحلم وغيرها متوقيا لمساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها (وتجدون) من (خير الناس فى هذا الشأن) أى الخلافة والامارة قال القاضى ويحتمل ان المراد به الاسلام مثل ما وقع لعمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو ابن العاص وعكرمة بن أبى جهل وسهيل بن عمرو وغيرهم ممن كان يكره الاسلام كراهية شديدة ثم لما دخل فيه اخلص وأحبه وجاهد فيه حق جهاده (اشدهم له كراهية) يعنى خيرهم دينا وعقلا يكره الدخول فيه لصعوبة لزوم العدل (قبل ان) وفى رواية حتى (يقع فيه) فاذا وقع فيه قام بحقه ولا يكرهه (وتجدون شر) وفى رواية من شر (الناس عند الله يوم القيامة ذا الوجهين) وفسره بانه (الذى) يشبه المنافق (يأتى هؤلاء) القوم (بوجه ويأتى هؤلاء بوجه) فيكون عند ناس بكلام وعند أعدائهم بضده مذبذبين بين ذلك وذلك من السعى فى الارض بالفساد قال القرطبى انما كان ذو الوجهين شر الناس لان حاله حال المنافق اذ هو متملق بالباطل وبالكذب يدخل بين الناس الفساد وقال النووى هو الذى يأتى كل طائفة بما يرضيها فيظهر لها انه منها ومخالف لضدها وصنيعه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على الاطلاع على الاسرار وهى مداهنة محرمة قال فاما من يقصد بذلك الاصلاح بين الطائفتين فمحمود وقال غيره الفرق بينهما ان المذموم من يزين لكل طائفة عملها ويقبحه عند الاخرى ويذم كل طائفة عند الاخرى والمحمود ان يأتى كل طائفة بما فيه صلاح الاخرى ويعتذر لكل واحدة عن الاخرى وينقل اليها ما أمكنه من الجميل ويستر القبيح (حم ق عن ابى هريرة) ۞ (تجرى الحسنات على صاحب الحمى ما اختلج فيه قدم أو ضرب عليه عرق) أى يكتب له بكل اختلاج أو ضرب عرق حسنة وتتكثر له الحسنات بتكثر ذلك (طب عن ابى هريرة) ۞ (تجعل النوائح) من النساء (يوم القيامة) فى الموقف (صفين صف عن يمينهم وصف عن يسارهم) يعنى أهل النار كما يدل عليه قوله (فينبحن على اهل النار كما تنبح الكلاب) وهذا يدل على ان النوح من الكبائر (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (تجوزوا) أى خففوا (فى الصلاة) أى صلاة الجماعة والخطاب للائمة (فان خلفكم الضعيف والكبير وذا الحاجة)

والاطالة تشق عليهم اما المنفرد فيطيل بما شاء وكذا امام محصورين راضين بالتطويل (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿ (تجيء ريح بين يدي الساعة) أي امامها اقرب قيامها (فيقبض فيها روح كل مؤمن) ومؤمنة حتى لا يبقى أحد من الموحدين (طب ك عن عياش) بفتح الموحدة وشدة المثناة التحتية فمعجمة (ابن أبي ربيعة ﴿ تحرم الصلاة) التي لا سبب لها متقدم ولا مقارن ولا تنعقد (اذا انتصف النهار) أي عند الاستواء (كل يوم الا يوم الجمعة) فانها لا تحرم فيه لما يأتي (هق عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﴿ (تحروا) بفتح أوله أي اطلبوا باجتهاد (ليلة القدر) بسكون الدال مرادف القدر بفتحها سميت بذلك لما تكتب الملائكة فيها من الاقدار قال تعالى فيها يفرق كل أمر حكيم وقيل المراد القدر العظيم والمعنى انها ذات قدر عظيم لنزول القرآن أولما يقع فيها من تنزل الملائكة والروح والبركة والمغفرة أوان الذي يحييها يصير ذا قدر وهي من غروب الشمس الى طلوعها ومن اماراتها ان الشمس في صبيحتها تخرج مستوية ليس فيها شعاع مثل القمر ليلة البدر وذكر الطبري ان الاشجار في تلك الليلة تسقط الى الارض ثم تعود الى منابتها وان كل شئ يسجد فيها وروى البيهقي من طريق الاوزاعي عن عبد الله بن أبي لبابة انه سمعه يقول ان المياه المالحة تعذب تلك الليلة (في الوتر من) ليالي (العشر الاواخر من رمضان) وأرجاها الليلة الحادي أو الثالث أو السابع والعشرين (حم ق ت عن عائشة) قال المناوي لفظ في الوتر لم يخرجه البخاري بل انفرد به مسلم عن عائشة ﴿ (تحروا ليلة القدر في الليالي (السبع) الاواخر من رمضان قال المناوي هذا مما استدل به من رجح ليلة ثلاث وعشرين على احدى وعشرين وأول السبع الاواخر ليلة ثلاث وعشرين على حساب نقص الشهر دون تمامه وقيل يحسب تاما (مالك م د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (تحروا ليلة القدر فمن كان متحريها) أي مجتهدا في طلبها وحوز فضلها (فليتحرها ليلة سبع وعشرين) وبه أخذ أكثر الصوفية وقطع به بعضهم ان وافقت ليلة جمعة (حم عن ابن عمر) بن الخطاب ورجاله رجال الصحيح ﴿ (تحروا ليلة القدر ليلة ثلاث وعشرين) وجمع بعضهم بين هذه الروايات بانها تنتقل (طب عن عبد الله بن انيس) الانصاري باسناد حسن ﴿ (تحروا الدعاء عند فيء الافياء) أي عند الزوال (حل عن سهل بن سعد ﴿ تحروا الصدق) أي قوله والعمل به (وان رأيتم) أي ظننتم (ان فيه الهلكة فان فيه النجاة) لانه من جملة التقوى ومن يتق الله يجعل له مخرجا (ابن أبي الدنيا في) كتاب (الصمت عن منصور ابن المعتمر مرسلا ﴿ تحروا الصدق وان رأيتم ان فيه الهلكة فان فيه النجاة واجتنبوا الكذب وان رأيتم ان فيه النجاة فان فيه الهلكة) والامر فيه وفيما قبله للوجوب فيحرم الكذب ما لم يترتب عليه مصلحة كاصلاح بين الناس وانكار وديعة من ظالم فلا يحرم بل قد يجب (هناد عن مجمع) بصيغة اسم الفاعل والتشديد (ابن يحيى مرسلا ﴿ تحريك الاصبع) أي سبابة اليمنى (في الصلاة) يعني في التشهد (مذعرة) أي مخوفة (للشيطان) فيتباعد عن المصلي فيندب رفعها عند جمع والمفتى به عند الشافعية ندب رفعها لا تحريكها عند قول الا الله (هق عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﴿ (تحفة الصائم) بضم المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وقد تفتح (الدهن والمجمر) بكسر الميم الاولى وفتح الثانية وسكون الجيم

(قوله ريح) أي طيبة كما في رواية اكراما للمؤمنين حيث لم تجعل خبيثة (قوله فيقبض فيها) أي بسببها والقابض سيدنا عزرائيل (قوله تحروا) أي التمسوا واطلبوا واطلبوا باجتهاد فهو أخص من التعبير بالتمسوا في رواية بدل تحروا (قوله السبع الاواخر) قيل المراد بها من ليلة احدى وعشرين فآخرها ليلة سبع وعشرين وقيل المراد بها التي يختم بها الشهر اذا كان ناقصا فأولها الليلة ثلاث وعشرين وآخرها الليلة تسع وعشرين (قوله ليلة سبع وعشرين) لا سيما ان كانت ليلة الجمعة كما عليه الصوفية وهذه الاحاديث تدل على انتقالها والراجح عندنا خلافه ويجاب عن هذه الاحاديث بأن غرضه صلى الله عليه وسلم بذلك حث الامة على الاجتهاد في احياء الليالي المذكورة كلها (قوله فيء الافياء) أي عند الزوال وكذا عند اقامة الصلاة وعند نزول الغيث فهي أوقات اجابة فيطلب تحريها للدعاء (قوله ان فيه الهلكة) أي ظاهرا وفيه النجاة أي باطنا (قوله تحريك الاصبع) أي سبابة اليمين مذعرة أي مخوفة وهذا يدل لمذهب سيدنا مالك لان المراد ندب تحريكها (قوله تحفة الصائم الدهن والمجمر) بكسر الميم الاولى وفتح الثانية كما ضبطه العزيزي أي فمن اكرام الصائم أن تحضر له ما يدهن به شعر رأسه ولحيته من نحو زيت وان تبخره في المجمر

بينهما أى التبخر يعنى تحفته التى تذهب عنه مشقة الصوم الادهان والتبخر فاذا زار أحدكم أخاه وهو صائم فليتحفه بذلك (ت ه عن الحسن بن على) وفيه ضعف وتهم ❁ (تحفة الصائم الزائر) أخاه المسلم (ان تغلف) بالغين المعجمة والتشديد والبناء للمفعول (لحيته) أى تضمخ بالطيب (وتجمر ثيابه) أى تبخر بالبخور (وتزرر) قال المناوى ازراره فالنسخة التى شرح عليها بالزاى وقال الشيخ وتذرر بالذال المعجمة أى يذر عليها الطيب (وتحفة المرأة الصائمة الزائرة) نحو أهلها (ان تمشط رأسها) ببناء تمشط وما بعده للمفعول (وتجمر ثيابها وتذرر) فان ذلك يذهب عنها مشقة الصوم (هب عنه) أى الحسن وفيه من ذكر ❁ (تحفة المؤمن الموت) لان الدنيا سجنه و بلاؤه فلا يزال فيها فى عناء ونصب من مجاهدة نفسه ومدافعة شيطانه (طب حل ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن ❁ (تحفة المؤمن فى الدنيا الفقر) يحتمل ان يكون المراد به حصول الكفاف لانه صلى الله عليه وسلم استعاذ من الفقر أى الفقر المحوج أو فقر النفس (فر عن معاذ) بن جبل قال المناوى وله طرق كلها واهية ❁ (تحفة الملائكة تجمير المساجد) أى تبخيرها فمن أراد أن يتحفهم فليجمر المساجد (ابو الشيخ) الاصبهانى (عن سمرة) بن جندب ❁ (تحفظوا من الارض) أى احذروا ارتكاب المعاصى عليها (فانها أمكم) أى خلقتم منها (وانه) أى الشأن (ليس من أحد عامل عليها خيرا وشرا الا وهى مخبرة به) بالبناء للفاعل أى تشهد به عليه يوم القيامة ويمكن للمفعول بان يخبرها به الحفظة لتخفف عنه أو تضيق عليه اذا قبر (طب عن ربيعة) بن عمرو (الجرشى) بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة ❁ (تحول الى الظل فانه مبارك) أى كثير النفع للبدن وسببه انه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا جالسا فى الشمس فذكره (ك عن أبى حازم ❁ تحولوا عن مكانكم الذى أصابتكم فيه الغفلة) بالنوم عن صلاة الصبح فى الوادى حتى طلعت الشمس فلما تحولوا أمر بلالا فاذن وأقام فصلى الصبح بعد الشمس (د هق عن أبى هريرة ❁ تختموا بالعقيق) قيل أراد به اتخاذ خاتم من فضة فصه من عقيق (فانه مبارك) قال المناوى والمراد المعدن المعروف ومن قال تخيموا بالعقيق بالتحتية بدل الفوقية وقال اسم واد بظاهر المدينة فقد صحف (عق وابن لال فى مكارم الاخلاق ك فى تاريخه هب خط وابن عساكر فر عن عائشة) باسناد ضعيف ❁ (تختموا بالعقيق فانه ينفى الفقر) امر عليه الشارع وعلله فى حديث بانه يذهب الغم مادام عليه (عد عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ❁ (تخرج الدابة) من الارض تكلم الناس (ومعها خاتم سليمان) نبى الله (وعصى موسى) كليم الله (فتجلو وجه المؤمن) بالعصا بالهام من الله فيصير بين عينيه نكتة بيضاء

(قوله أن تغلف لحيته) أى تضمخ بالطيب أى عند الغروب (قوله وتجمر ثيابه) أى تبخر وتزرر أى يوضع الزرف المربوة لحفظ البخور وفى نسخة وتذرر بالذال المعجمة أى يذر عليها الطيب قال الواعظ من الذريرة بذال معجمة ومهملة طيب فيه بياض وصفرة (قوله ان تمشط رأسها) بالبناء للمجهول (قوله تحفة المؤمن الموت) لما كانت الدنيا دارهم وبالموت يستريح الشخص من مشقة مجاهدة النفس وغيرها وبه يصل المحبوب الى محبه والحياة سجن كان الموت تحفة وهى اسم لما يكرم به العبد من النقائص وأهل الله فسروا الحديث بان المراد بالموت فناء النفوس فى مراد الله تعالى (قوله الفقر) أى لعدم شغل قلبه بالدرهم والدينار وخوطب موسى بانك اذا رأيت الفقر مقبلا فقل مرحبا بشعار الصالحين والعبد اذا أحبه الله زوى عنه الدنيا فصبره أعظم تحفة فهو يتلذذ به باطنا ويتجرع غصصه ظاهرا واستعاذته صلى الله عليه وسلم من الفقر فهو فقر القلب والذى يترتب عليه (قوله تحفة الملائكة) أى ملائكة المسجد وخصهم لانهم أشرف وان كانت الملائكة كلها تسر بالطيب (قوله أمكم) التى خلقنا منها باعتبار أصلنا وهو آدم واذا كانت كذلك فينبغى اكرامها بالعمل الصالح فوق ظهرها وفعل المعاصى على ظهرها عقوق لتلك الام (قوله مخبرة به) أى كل بقعة تجىء يوم القيامة تشهد عليه وقوله تحول خطاب لصحابى فى الشمس لانه يظهر الداء الدفين وقوله مبارك أى فيه راحة للبدن (قوله تحولوا الخ) يؤخذ من هذا الحديث طلب الانتقال من المكان الذى وقعت فيه بعض غفلة أو معصية لان به شياطين حصل منهم ذلك (قوله تختموا بالعقيق) أى لما فيه من خصوصيات علمها الشارع منها أن لابسه لا يدوم همه ويأمن من الطاعون وتقضى حوائجه ويتيسر رزقه وذكر بعض العلماء أن من كان اسمه أحمد وكان شافعى المذهب وتختم بالعقيق فقد حاز الظرافة كلها ومن روى الحديث تخيموا بالعقيق أى انصبوا خيامكم بوادى العقيق لانه محل مبارك فقد حرف الحديث لان ذلك حديث آخر غيره (قوله ينفى الفقر) هذا الحديث باعتبار هذه الزيادة موضوع (قوله وجه المؤمن) أى بين عينيه وتخطم أى تسم

ببعض منها وجهه (وتخطم) أي تسم (أنف الكافر بالخاتم) من خطم البعير اذا كواه خطا من الانف الى آخر خديه وتسمى تلك السمة الخطام فيسود وجهه (حتى ان أهل الخوان) بكسر الخاء المعجمة المائدة التي تجتمع عليها الجماعة للاكل (ليجتمعون عليه فيقول هذا لهذا (يا مؤمن ويقول هذا) لهذا (يا كافر) أي يقول ذلك بعضهم لبعض لتميز كل منهم ببياض وسواد بحيث لا يلتبس (حم ت ه ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح ۞ (تخرج الدابة فتسم الناس) يعني الكفار (على خراطيمهم) جمع خرطوم وهو الانف (ثم يعمرون فيكم) أي تمتد أعمارهم بعد ذلك (حتى يشتري الرجل) أي الانسان (الدابة) أو غيرها (فيقال له ممن اشتريت فيقول من الرجل المخطم) بصيغة اسم المفعول (حم عن أبي امامة) باسناد رجاله ثقات ۞ (تخللوا) أي اخرجوا ما بين الاسنان من الطعام بالخلال (فانه نظافة) للفم والاسنان (والنظافة تدعو الى الايمان والايمان مع صاحبه في الجنة) قال المناوي وفي رواية بدل فانه الخ فانه مصحة للناب والنواجذ (طس عن ابن مسعود) واسناده حسن ۞ (تخيروا لنطفكم) قال العلقمي أي اطلبوا لها ما هو خير المناكح وازكاها وابعد من الخبث والفجور وقال المناوي أي لا تضعوا نطفكم الا في أصل طاهر (فانكحوا الاكفاء وانكحوا اليهم) يحتمل ان المراد تزوجوا الخيرات وانضموا اليهن فالهمزة همزة وصل في الفعلين واطلق ضمير المذكر على المؤنث وفيه رد على من لم يشترط الكفاءة (ه ك هق عن عائشة ۞ تخيروا لنطفكم) أي اطلبوا نكاح الخيرات (فان النساء يلدن أشباه اخوانهن) خلقا وخلقا (واخواتهن) غالبا (عد وابن عساكر عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (تخيروا لنطفكم واجتنبوا هذا السواد) قال المناوي أي اللون الاسود وهو الزنج لا الحبش كما يعلم من أحاديث أخر (فانه لون مشوه) قال العلقمي أي قبيح وهو من الاضداد يقال للمرأة الحسنة الربعة شوهاء أيضا (حل عن انس) وهو حديث ضعيف ۞ (تداووا) أي اطلبوا الدواء واسألوا الحكماء عما يناسب دائكم (يا عباد الله) وصفهم بالعبودية ايماء الى ان التداوي لا ينافي التوكل أي تداووا ولا تعتمدوا في الشفاء على التداوي بل كونوا عباد الله متوكلين عليه (فان الله تعالى لم يضع داء الا وضع له دواء غير داء واحد) وهو (الهرم) أي الكبر جعل الهرم داء تشبيها به لان الموت يعقبه كالداء (حم ٤ حب ك عن اسامة بن شريك) الثعلبي بمثلثة ومهملة واسناده صحيح ۞ (تداووا من ذات الجنب) قال المناوي وهي هنا ورم حار يعرض في نواحي الجنب من ريح غليظ مؤذ (بالقسط البحري) وهو العود الهندي (والزيت) المحض بان يدق ناعما ويخلط به ويجعل لصوقا أو يلعق وان جمعهما كان أولى فان ذلك محلل لمادته

(قوله يعمرون فيكم) أي يمكثون فيكم حتى الخ (قوله المخطم) وفي رواية من أحد المخطمين (قوله تخللوا) أي أخرجوا ما بين الاسنان بالخلال بالكسر وهو ما يخلل به والخلة بالكسر ما بين الاسنان من الفضلات وبالضم ما يرمى ولذا يقال في الوصف بالبخل لا تسمح نفسه بخلته أي بأن يرميها بل يأكلها (قوله فانكحوا الاكفاء) أي تزوجوا النساء المكافئات لكم من النساء وانكحوا اليهم أي ميلوا اليهم من قولهم تناكحت الاشجار اذا مال بعضها الى بعض ١٥٩ وقد استعير ضمير الذكور للاناث في قوله اليهم ولو كان المراد من الثاني وزوجوا بناتكم الاكفاء لقال وانكحوهن ولم يقل اليهم فهو بوصل الهمزة في الموضعين لا بقطعها في الثاني (قوله اخوانهن) أي الذكور واخواتهن أي النساء أي غالبا (قوله هذا السواد) أي صاحبات السواد وهن الزنج أي احذروا أن تطؤهن بعقد أو ملك فان كان مرادكم هذا اللون فعليكم بالحبش لانه صلى الله عليه وسلم مدحهم وذم الزنج (قوله مشوه) أي قبيح (قوله تداووا الخ) فلا ينبغي اهمال التداوي للتوكل ولذا مرض سيدنا موسى عليه السلام فقالت له بنو اسرائيل تداو بكذا فقال لا أتداوى بقولكم بل بالوحي وانما أنتظر الشفاء من الله تعالى فلم يحصل له الشفاء فنزل الوحي عليه أتريد أن تبطل حكمتي التي وضعتها في العقاقير فمن خلق العقاقير غيري فأنا الذي خلقتها وأخلق الشفاء عند تعاطيها ولا يرد على ذلك قول الصديق رضي الله تعالى عنه حين قالوا له ألا نأتي لك بطبيب فقال انه نظر لي فقالوا له ماذا قال فقال قال لي أنا الفعال لما أريد أي لانه علم بنور قلبه انه قرب أجله فلم ينفعه الدواء وكذا أهل الله تعالى منهم من يطلعه الله تعالى على عدم نفعه بالدواء فيتركه أما من لم يبلغ هذا المقام فلا يترك التداوي نظرا للتوكل (قوله الهرم) شبهه بالداء لترتب الهلاك على كل والا فهو ليس داء (قوله من ذات الجنب) وهو ورم في الجنب ينشأ عن ريح غليظ يجتمع في المعدة (قوله القسط البحري) هو العود الهندي الذي يتبخر به فيدق ويوضع في الزيت ويستعمل لعوقا ودهنا وان كان أحدهما يكفي فالجمع أكمل

(حم ك عن زيد بن ارقم) وهو حديث صحيح ۞ (تداووا بألبان البقر فاني أرجو أن يجعل الله) تعالى (فيها شفاء فانها تأكل من كل الشجر) يحتمل أن التعليل للغالب فان أكلت نوعا واحدا ففي لبنها الشفاء أيضا (طب عن ابن مسعود ۞ تداركوا الغموم والهموم) أي تسببوا في ازالتها (بالصدقات) فانكم ان فعلتم ذلك (يكشف الله تعالى ضركم وينصركم على عدوكم) بجزم الفعلين بالشرط المقدر قال المناوي وتمامه عند مخرجه ويثبت عند الشدائد اقدامكم (فر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (تدرون) بحذف همزة الاستفهام (ما يقول الاسد في زئيره) بفتح الزاي وكسر الهمزة بعدها مثناة تحتية ساكنة فراء أي صياحه قال العلقمي يقال زأر الاسد يزأر زأرا وزئيرا اذا صاح وغضب اه قالوا الله ورسوله أعلم قال (يقول اللهم لا تسلطني على أحد من أهل المعروف) قال المناوي يحتمل الحقيقة بان يطلب ذلك من الله بهذا الصوت ويحتمل انه عبارة عن كونه ركز في طبعه محبة أهل المعروف (طب في مكارم الاخلاق عن أبي هريرة ۞ تذهب الارضون) بفتح الراء وسكونها (كلها يوم القيامة الا المساجد فانها ينضم بعضها الى بعض) أي وتصير بقعة في الجنة (طس عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (تذهبون) أي تموتون (الخير فالخير) بالنصب والتشديد أي مترتبين (حتى لا يبقى منكم الا مثل هذه) الاشارة الى حشف التمر أي حتى لا يبقى الا شرار الناس (تخ طب ك عن رويفع) بالفاء والتصغير (ابن ثابت) الانصاري ۞ (تربوا صحفكم) بعد كتابتها اتجف (فانه أنجح لها) أي أكثر نجاحا (ان التراب مبارك) وقيل أراد وضع المكتوب اذا فرغ منه على التراب وان جف (ه عن جابر ۞ ترك الدنيا) أي لذاتها وشهواتها (أمر من الصبر) أي اشد مرارة منه لحرص النفس عليها (واشد من حطم) بفتح الحاء وسكون الطاء المهملتين (السيوف في سبيل الله عز وجل) وتمامه عند مخرجه ولا يتركها أحد الا أعطاه الله مثل ما يعطى الشهداء ومن تركها قلة الاكل والشبع وبغض الثناء من الناس (فر عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (ترك السلام على الضرير خيانة) ممن لقيه ولم يسلم عليه لتركه ما أمر الشارع بافشائه (فر عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (ترك الوصية عار) أي عيب (في الدنيا ونار وشنار في الآخرة) الشنار اقبح العيب والعار (طس عن ابن عباس ۞ تركت فيكم) أي اني تارك فيكم بعدي كما عبر به في رواية (شيئين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) يحتمل أن المراد ان أحكامهما مستمرة معمول بها الى يوم القيامة

(قوله بألبان البقر) أي المعروف وليس المراد ما يشمل الجواميس بل خصوص العراب فمن تعاطاها ولم يشف فيه ولسوء حاله ونيته (قوله أرجو) ورجاؤه صلى الله عليه وسلم محقق (قوله من كل الشجر) أي والشجر لا يخلو عن منفعة ويؤخذ من ذلك أن التي لا تأكل من الشجر ليس في لبنها شفاء مع أن فيه الشفاء أيضا لكن تلك أكمل في الشفاء (قوله الهموم) أي الحزن والغموم أي الحزن الشديد فهو من عطف الخاص وفي أكثر نسخ المتن تقديم الغموم فيكون من عطف العام (قوله في زئيره) أي صياحه وهذا حث من الشارع للناس على فعل المعروف أي ما عرف في الشرع ولم ينكره (قوله تذهب الارضون) أي تفنى الا المساجد فلا تفنى بل ينضم بعضها الى بعض حتى تصير بقعة واحدة وتكون في الجنة قيل المراد من انضمامها أن تأتي وتشهد لعمارها بالخير وهذا الحديث متكلم فيه وقيل بوضعه (قوله الخير فالخير) أي مترتبين حتى لا يبقى أحد يقول الله (قوله تربوا صحفكم) أي أمروا عليها التراب لتجف او المراد طلب وضعها على التراب وان كانت جافة فانه أنجح في قضاء ما فيها وقد كتب بعضهم كتابا بحضرة يحيى بن معين وأراد تتريبه فمنعه يحيى وقال ان ذلك يسرع لها الارضة وهي دابة تأكل الورق فقال الكاتب قد روينا حديث كذا وذكر هذا الحديث فقال له ان سنده لا يساوي فلسا أي فهو غير ثابت ولذا انحط كلام المناوي على وضعه (قوله من حطم) أي كسر السيوف وينبغي أن يكون تركها على التدريج على يد مرب يعرف دسائس النفوس وعقباتها فيسلكه من عقبة الى أخرى حتى يصل الى المقصود ومن تركها قلة الاكل (لك) وبغض الثناء من الناس (قوله خيانة) أي لم يعطه حقه من الامان لان السلام أمان وهو معذور لعدم ابصاره فخفي على المبصر أن يبذل له أمانه (قوله وشنار) بفتح الشين أي عيب أقبح العيب فهو بمعنى العار وهذا محمول على ترك الوصية الواجبة أو القصد منه التنفير عن ترك الوصية المندوبة كما ورد ما حق امرئ الخ (قوله تركت) أي أترك فيكم بعد موتي (قوله حتى يردا على الحوض) ليس المراد انهما يتفرقان حينئذ بل هو بيان لمحل توهم التفرق وهو الدنيا فهو كناية عن تلازمهما أبدا اذ لا يتوهم تفرقهما في الآخرة فما دل عليه الكتاب دلت عليه السنة وعكسه

(قوله فى الحجز) أى الاصل والمنبت الصالح والفاء فى فان العرق دساس للتعليل أى لان الخ (قوله فى الحجز) أى من الحجز بضم الحاء المهملة وكسرها وسكون الجيم وزاى أى الاصل والمنبت الصالح أى المرأة العفيفة فان العرق دساس أى دخال بالتشديد لانه ينزع فى خفاء ولطف والمراد ان الرجل اذا تزوج منبتا صالحا يجيء الولد يشبه أهل ١٦١ الزوجة فى الاعمال والاخلاق وعكسه

(ك عن ابى هريرة ﷺ تزوجوا فى الحجز) أى من الحجز بضم الحاء المهملة وكسرها وسكون الجيم وزاى أى الأصل والمنبت (الصالح) كناية عن العفة (فان العرق دساس) أى دخال بالتشديد لانه ينزع فى خفاء ولطف والمراد ان الرجل اذا تزوج من منبت صالح يجيء الولد يشبه أهل الزوجة فى الاعمال والاخلاق وعكسه (عد عن أنس ﷺ تزوجوا النساء فانهن يأتين بالمال) لان ادرار الرزق يكون بقدر العيال فمن تزوج بقصد اخروى كتكثير الامة أو عفته عن الزنا رزقه الله من حيث لا يحتسب (البزار خط عن عائشة د فى مراسيله عن عروة مرسلا) باسناد رجاله ثقات ﷺ (تزوجوا الابكار فانهن اعذب أفواها) العذب الماء الطيب (وانتق أرحاما) بنون ومثناة فوقية وقاف أى أكثر أولادا (وأرضى باليسير) زاد فى رواية من العمل أى الجماع ولولا هذه الرواية لكان الحمل على الاعم من الجماع والنفقة أتم (طب عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ﷺ (تزوجوا الودود) هى المتحببة لزوجها بالتلطف فى الخطاب وكثرة الخدمة والادب والبشاشة فى الوجه (الولود) أى من هى مظنة الولادة وهى الشابة قال العلقمى وتعرف الولود ان كانت بكرا باقاربها أو ثيبا فبزوجها الاول (فانى مكاثر بكم) أى اغالب بكم (الامم) السابقة فى الكثرة (ه ن عن معقل بن يسار) ورجاله ثقات ﷺ (تزوجوا فانى مكاثر) تعليل للامر بالتزويج أى مفاخر (بكم الامم) المتقدمة أى أغالبهم كثرة (ولا تكونوا كرهبانية النصارى) يمشون فى الصوامع وقلل الجبال تاركين النساء والمال (هق عن ابى امامة) باسناد ضعيف ﷺ (تزوجوا ولا تطلقوا) بغير عذر شرعى (فان الله لا يحب الذواقين) من الرجال أى الكثير النكاح والطلاق بغير عذر شرعى (ولا الذواقات) أى التى تتسبب فى فراق زوجها بغير عذر شرعى لتتزوج غيره والنكاح تجرى فيه الاحكام الخمسة فيكون فرض كفاية لبقاء النسل وفرض عين لمن خاف العنت ومندوبا لمحتاج اليه واجد اهبته ومكروها لفاقد الحاجة والاهبة أو احدهما وبه علة كهرم أو عنة أو مرض دائم ومباحا لواجد اهبة غير محتاج ولا علة وحراما لمن عنده أربع والطلاق تجرى فيه الاحكام الخمسة يكون واجبا وهو طلاق الحكمين والمولى ومندوبا وهو من خاف ان لا يقيم حدود الله فى الزوجية ومن وجد ريبة وحراما وهو البدعى وطلاق من لم يوفها حقها من القسم ومكروها فيما عدا ذلك وعليه حمل الحديث ومباحا عند تعارض مقتضى الفراق وضده اه ومثل بعضهم المباح بطلاق من لا يهواها الزوج ولا تسمح نفسه بمؤنتها (طس عن أبى موسى ﷺ تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش) كناية عن تهويل أمره لما يترتب عليه من المفاسد كقطع النسل والوقوع فى الزنا لان كلا منهما تعلقت آماله بالآخر (عد عن على) وهو حديث ضعيف ﷺ (تساقطوا الضغائن) بينكم جمع ضغينة وهو الحقد والعداوة والحسد فان فى ذلك من الكبائر (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (تسحروا) ندبا لا وجوبا اجماعا (فان فى السحور بركة) قال الحافظ العراقى روى بفتح السين وضمها فبالضم الفعل وبالفتح ما يتسحر به

وعكسه اه (قوله تزوجوا) أى بقصد العفاف أو تكثير النسل الخ فان ذلك يورث الغنى (قوله أعذب افواها) أى أحلى ريقا من الثيب لان الثيب تغير طعم ريقها من كبر سنها ومن مخالطة الرجال (قوله وانتق أرحاما) أى أكثر أولادا لان الغالب أن البكر تزوج فى أول سن الولادة بخلاف الثيب فانه قد مضى لها زمن ولدت فيه من غيره فلا يحصل منها ولادة كالبكر (قوله وأرضى باليسير) أى من العمل كما فى رواية أى الجماع ولولا هذه الرواية لكان حمل الحديث على الاعم أتم أى أرضى باليسير من النفقة والكسوة والجماع الخ كما هو مشاهد فان الثيب تنظر لحال زوجها الاول (قوله الولود) أى كثيرة الولادة ويعرف ذلك باقاربها قال بعضهم والمراد التى تلد وان لم تكن كثيرة الولادة فلا يكون نهيا الا عن التزوج بالعقيمة لا بقليلة الولادة كما يدل له سبب الحديث ان بعضهم تزوج عقيمة فذكر له صلى الله عليه وسلم هذا الحديث لكن المقرر ان

العبرة بعموم اللفظ فحمل الحديث على العموم أتم وأفيد (قوله منه العرش) أى ملائكة العرش أى تتحرك غضبا من ذلك (قوله تساقطوا الضغائن) أى تعاطوا أسباب محوها وازالتها كالصفح والتخلق بالاخلاق الحسنة (قوله فى السحور) أى المأكول بركة أى اعانة وقوة على الصوم وعلى رواية السحور بالضم أى الفعل فيه بركة أى أجر وثواب وبعض من ادعى

الاصوفى قال لا يطالب السحور واصلا بل يطالب تأديب النفس بترك الاكل ومعنى الحديث اتوا بالاستغفار وقت السحر
وهذا مثل قول بعضهم معنى قوله تعالى اذهب الى فرعون انه طغى ان المراد بفرعون القلب اذا مال عن الحق فاذهب اليه لترشده
ومثل قول بعضهم المراد من الارض التى تبلع فضلته صلى الله عليه وسلم كما ورد فى الآثار ذات النبى فانه بعد أن تخرج منه
يأخذها ويأكلها ثانيا وهذا كفر صراح فقالوا الا بتواضع الانسان ويصل الى المقام المحمدى الا اذا أكل فضلته

والمراد بالبركة الاجر فيناسب الضم او التقوى على الصوم فيناسب الفتح قال العلقمى وقع للمتصوفة فى مسئلة السحور كلام من جهة اعتبار حكمة الصوم وهى كسر شهوة البطن والفرج والسحور قد يباين ذلك قال والصواب ان يقال مازاد فى المقدار حتى يعدم هذه الحكمة بالكلية فليس بمستحب كالذى يصنعه المترفهون من الناس فى المآكل وكثرة الاستعداد لها ويحصل السحور باقل ما يتناوله المرء من مأكول أو مشروب ومن نظم شيخنا فى ذلك

يا معشر الصوّام فى السحور * ومبتغى الثواب والاجور
تنزهوا عن رفث وزور * وان أردتم غرف القصور
تسحروا فان فى السحور * بركة فى الخبر المأثور

(حم ق ت ن ه عن انس) بن مالك (ن عن ابى هريرة وعن ابن مسعود حم عن ابى سعيد) الخدرى ﴿تسحروا من آخر الليل﴾ أى فى آخره قبل الفجر (هذا الغداء) بكسر الغين وذال معجمة وبالمد ما يتغذى به من طعام وشراب أما الغداء بفتحها ودال مهملة فضد العشاء وفى رواية فانه الغداء (المبارك) أى الكثير الخير لانه يقوى على الصوم (طب عن عتبة) بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية (ابن عبد) بغير اضافة وهو السلمى (وابى الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿تسحروا ولو بجرعة من ماء﴾ مبالغة فى القلة أو نحوه لانه يدفع العطش الناشئ عنه التضرر بالصوم (ع عن انس) وهو حديث ضعيف ﴿تسحروا ولو بالماء﴾ لان البركة فى العمل بالسنة لا فى نفس الطعام (ابن عساكر عن عبد الله بن سراقة) باسناد ضعيف ﴿تسحروا﴾ ويدخل وقته بنصف الليل وتأخيره الى آخره أفضل ما لم يوقع التأخير فى شك (ولو بشربة من ماء وافطروا) اذا تحققتم غروب الشمس (ولو على شربة من ماء) ولا تواصلوا فان الوصال عليكم حرام (عد عن على) باسناد ضعيف ﴿تسعة اعشار الرزق فى التجارة﴾ تقليب المال لاجل الربح (والعشر فى المواشى) يعنى النتاج (ص عن نعيم بن عبد الرحمن الازدى ويحيى بن جابر الطائى مرسلا) ورجاله ثقات ﴿تسليم الرجل باصبع واحدة يشير بها فعل اليهود﴾ فيكره الاقتصار على الاشارة بالتسليم اذا لم يكن فى حالة تمنعه من التكلم (ع طس هب عن جابر) ورجاله ثقات ﴿تسمعون﴾ بفتح المثناة الفوقية (ويسمع) بالبناء للمفعول (منكم) قال ابن رسلان يشبه ان يكون خبرا فى معنى الامر أى لتسمعوا منى الحديث وتبلغوه عنى وليسمعه من بعدى منكم (ويسمع) بالبناء للمفعول (ممن يسمع) بالبناء للفاعل أى وليسمع الغير من الذى يسمع (منكم) حديثى وكذا من بعدهم ليسمع منهم وهلم جرا وبذلك يظهر العلم وينتشر ويحصل التبليغ وهو الميثاق المأخوذ على العلماء ومن هذا المعنى ليبلغ الشاهد منكم الغائب (حم د ك عن ابن عباس)

وسبب ذلك أنهم طالعوا كتب القوم فلم يفهموا مرادهم فضلوا فان القوم قالوا فى نحو قوله تعالى ألهاكم التكاثر فيه اشارة الى وحدة الوجود أى ان كثرة الخلق الهتكم عن الاشتغال بالله وحده تأمل فى قولهم فيه اشارة ولم يقولوا هذا معنى الآية فمن لم يوفق جعل نحو ذلك معنى اللفظ فضل وأضل (قوله من آخر الليل) من بمعنى فى (قوله الغداء) خبر عن هذا أى فيه التغذى والاعانة (قوله فى التجارة) أى فى الحضر أو السفر (قوله فى المواشى) أى بسبب ما يحصل منها من نتاج وصوف ولبن ونحو ذلك والقصد من هذا الحديث الاعلام بكثرة الرزق من التجارة عن غيرها وليس المراد منه حصر الرزق فى هذين السببين اذ من أسبابه الصناعة والغزو وليس فى هذا الحديث تعرض لافضل طرق الكسب وأفضلها مهم المغازى ثم الزراعة ثم الصناعة ثم التجارة (قوله الطائى) هو تابعى خلافا لمن قال صحابى بدليل قوله مرسلا اذ لو كان صحابيا لكان متصلا (قوله فعل اليهود) أى فيكره وهو الاقتصار فى التحية على الاشارة بنحو الاصبع أو اليد أو الرأس وانما اقتصر على الاصبع لانه فعل اليهود أما اذا تلفظ بالسلام وضم اليه الاشارة بنحو اليد فلا بأس به (قوله تسمعون) خبر بمعنى الامر أى لتسمعوا الخ

وهو حديث صحيح ﴿ (تسموا باسمي محمد) وأحمد ومحمد أفضل (ولا تكنوا) بفتح المثناة الفوقية والكاف وتشديد النون وحذف احدى التاءين أو بسكون الكاف وضم النون (بكنيتي) أبي القاسم اعظاما لحرمتي قال المناوي فيحرم التكني به لمن اسمه محمد وغيره في زمنه وبعده على الاصح عند الشافعية (حم ق ت ه عن انس) بن مالك (حم ق ه عن جابر ﴿ تسموا باسماء الانبياء) قال المناوي لفظه أمر ومعناه الاباحة لانهم أشرف الناس واسماؤهم أشرف الاسماء فالتسمي بها شرف للمسمى (وأحب الاسماء الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن) لما فيهما من الاعتراف بانه تعالى مالك الخلق وراحمهم (واصدقها حارث وهمام) اذلا ينفك مسماهما عن حقيقة معناهما (واقبحها حرب ومرة) لما في حرب من البشاعة وفي مرة من المرارة وكان صلى الله عليه وسلم يحب الفأل الحسن والاسم الحسن (خد د ن عن أبي وهب الجشمي) بضم الجيم وفتح المعجمة وآخره ميم نسبة الى قبيلة جشم من الخزرج من الانصار ﴿ (تسمون أولادكم محمدا ثم تلعنونهم) استفهام انكاري انكرا للعن اجلالا لاسمه صلى الله عليه وسلم (البزار ع ك عن أنس ﴿ تصافحوا) المصافحة الاخذ باليد كما في الصحاح (يذهب الغل) بكسر الغين المعجمة أي الحقد (عن قلوبكم) فالمصافحة سنة مؤكدة (عد عن ابن عمر ﴿ تصدقوا فسيأتي عليكم زمان يمشي الرجل) يعني الانسان (بصدقته فيقول الذي يأتيه بها لو جئت بها بالامس لقبلتها فاما الآن فلا حاجة لي فيها فلا يجد من يقبلها) قال القسطلاني وهذا انما يكون في الوقت الذي يستغني الناس فيه عن المال لاشتغالهم بانفسهم عند الفتنة وهذا في زمن الدجال أو يكون ذلك لفرط الامن والعدل البالغ بحيث يستغني كل أحد بما عنده عما عند غيره وهذا يكون في زمن المهدي وعيسى أما عند خروج النار التي تسوقهم الى المحشر فلا يلتفت أحد الى شئ بل يقصد نجاة نفسه ومن استطاع من أهله وولده ويحتمل ان يكون يمشي بصدقته الى آخره اشارة الى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز فلا يكون من اشراط الساعة وفي تاريخ يعقوب بن سفيان من طريق يحيى بن اسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى قعد الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله فنتذكر من نضعه فيه فلا نجده فيرجع فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس وسبب ذلك بسط عمر بن عبد العزيز العدل وايصال الحقوق الى أهلها حتى استغنوا (حم ق ن عن حارثة بن وهب) الخزاعي ربيب عمر بن الخطاب ﴿ (تصدقوا فان الصدقة فكاككم من النار) أي خلاصكم من نار جهنم قال المناوي قال العبادي والصدقة أفضل من حج التطوع عند أبي حنيفة (طس حل عن انس) ورجاله ثقات ﴿ (تصدقوا ولو بتمرة) بمثناة فوقية (فانها تسد من الجائع) أي تسد رمقه (وتطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار) ان الحسنات يذهبن السيئات (ابن المبارك عن عكرمة)

(قوله باسمي) هذا رد على من قال تحرم التسمية بمحمد مستندا الى نهي سيدنا عمر عن ذلك فانه رأى رجلا يسمى من اسمه محمد فكتب الى الاقطار أن لا تسموا بمحمد صونا لهذا الاسم عن الانتهاك وان كان المسمى غير مسماه صلى الله عليه وسلم ثم بلغ سيدنا عمر اقراره صلى الله عليه وسلم على التسمية بمحمد حيث قيل لشخص أتسمي ابنك باسم سيد الكائنات فحمله وجاء اليه صلى الله عليه وسلم واخبره فأقره وذكر هذا الحديث (قوله ولا تكنوا بكنيتي) ١٦٣ أي الخاصة وهي ابو القاسم لما ورد أن شخصا نادى يا أبا القاسم فالتفت صلى الله عليه وسلم فقال اعني غيرك يا رسول الله فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك بوحي منه تعالى لا التكني بأبي ابراهيم (قوله باسماء الانبياء) أي ولا تحجروا التسمية باسمي ثم تحجروا التسمية باسماء الانبياء (قوله واصدقها) أي أحسنها بدليل المقابلة بأقبحها وانما كان أحسن للتفاؤل بانهما يعيشان واحدهما يحرث والآخر تكون له همة وأما الجواب بان المراد الصدق على حقيقته وان ذاتهما متصفان بذلك فغير ظاهر اذ وقت الولادة لا يتصف الشخص المسمى بذلك بالحراثة ولا بالهمة الا ان يقال المراد القابلية أي تقبل ذاته الاتصاف بذلك في المستقبل لكنه بعيد فالاحسن الجواب الاول (قوله حرب ومرة) مثلهما كل ما يتشاءم به (قوله تسمون) أي أتسمون بالاستفهام الانكاري (قوله تلعنونهم) أي تسبونهم وتهينونهم لاسيما اللعن (قوله زمان) أي قرب الساعة وهو زمن المهدي رضي الله تعالى عنه خلافا لمن قال المراد زمن عمر بن عبد العزيز فانه لكثرة عدله تستغني الناس عن اخذ الصدقات لان زمن ابن عبد العزيز ليس من اشراط الساعة والوارد أن ذلك من اشراطها (قوله من الجائع) متعلق بمحذوف أي تسد الرمق من الجائع أي لها وقع عنده (قوله وتطفئ الخطيئة) شبه الذنوب بالنار بجامع ترتب الهلاك على كل واثبت لازمها وهو الاطفاء

مولى ابن عباس (مرسلا) باسناد حسن ﴿ (تطوع الرجل في بيته) أي محل سكنه ويحتمل أن تطوعه خاليا عن الناس ولو في غير محل سكنه (يزيد على تطوعه) أي صلاته (عند الناس) أي بحضرتهم (كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته وحده) لانه أبعد عن الرياء (ش عن رجل) من الصحابة ﴿ (تعاد الصلاة من قدر الدرهم من الدم) قال المناوي أخذ بمفهومه أبو حنيفة فقال لا تعاد الصلاة من نجاسة دون درهم اه وقال الشافعية تعاد من الدم الكثير دون اليسير ومرجع الكثرة والقلة العرف وفي المسئلة تفصيل مذكور في كتب الفقه (عد عق عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿ (تعافوا الحدود) بفتح الفاء وضم الواو بغير همز (فيما بينكم) أي تجاوزوا عنها ولا ترفعوها الي (فما بلغني من حد) اي ثبت عندي (فقد وجب) على اقامته يعني ان الحدود التي بينكم ينبغي أن يعفوها بعضكم لبعض قبل أن تبلغني فان بلغتني وجب على أن أقيمها والحكام مثله في ذلك وهذا لا ينافي وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لامكان حمل ما هنا على ما بعد انقضاء المعصية وذاك على حال التلبس بها (د ن ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ﴿ (تعافوا الحدود بينكم (تسقط الضغائن بينكم) قال المناوي كالتعليل للعفو كانه قيل لم التعافي قال لاجل ان يسقط ما بينكم من الضغائن فان الحد اذا أقيم أورث في النفوس حقدا بل عداوة ومثله التعزير اه والمشهور عند الصوفية ان النجاة تتسبب عن العفو (البزار عن ابن عمر) ابن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ (تعاهدوا القرآن) أي جددوا العهد بملازمة تلاوته لئلا تنسوه (فوالذي نفسي بيده) أي بقدرته وتصريفه (لهو) اللام لتوكيد القسم (أشد تفصيا) بمثناة فوقية وفاء وصاد مهملة أي أسرع ذهابا (من قلوب الرجال) يعني حفظته وخصهم لانهم الذين يحفظونه غالبا (من الابل من عقلها) جمع عقال أي هو أشد ذهابا منها اذا انفلتت من العقال فانها لا تكاد تلحق (حم ق عن أبي موسى) الاشعري ﴿ (تعاهدوا نعالكم) أي تفقدوها (عند أبواب المساجد) فان وجدتم بها خبثا أو قذرا فامسحوه بالارض قبل ان تدخلوا وذلك لان تقذير المسجد ولو بمستقذر طاهر حرام (قط) في كتاب (الافراد) بفتح الهمزة (خط عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿ (تعترى الحدة خيار أمتي) قال في النهاية الحدة كالنشاط والسرعة في الامور والامضاء فيها مأخوذ من حد السيف اه والمراد بالحدة هنا الصلابة في الدين والسرعة في امضاء الخير وعدم الالتفات للغير (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿ (تعجلوا الى الحج) أي بادروا به ندبا (فان أحدكم لا يدري ما يعرض له) فيسن تعجيله خوفا من العوارض المعوقة (حم عن ابن عباس ﴿ تعرض أعمال الناس في كل جمعة) أي أسبوع (مرتين) مرة (يوم الاثنين و) مرة (يوم الخميس) قال العلقمي والمراد عرضها على الله تعالى وأما رفع الملائكة لها فانها في الليل مرة وفي النهار مرة (فيغفر) أي يغفر الله (لكل عبد مؤمن) ويقبل عمله (الا عبدا بينه وبين أخيه) في الاسلام (شحناء) بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة وفتح النون الممدودة بعدها همزة مرفوعة أي عداوة والتشاحن التعادي (فيقال اتركوا هذين) أي أخروا مغفرتهما (حتى يفيئا) بهمزة ممدودة أي يرجعا عما هما عليه من التقاطع والتباغض (م عن أبي هريرة ﴿ تعرض الاعمال على الله تعالى يوم الاثنين والخميس) أي تعرضها الملائكة

(قوله في بيته) اى محل سكنه أى النفل في البيت أفضل من النفل في المسجد الا ما استثنى ويحتمل أن المراد النفل في البيت مع الخلوة أفضل من النفل عند الناس لبعده عن الرياء (قوله تعافوا الحدود) أي ليعفو بعضكم عن بعض فيما اذا استحق عليه حدا أو تعزيرا لانه متى بلغ الحاكم وجب اقامته فطلب الستر والصفح وعدم ابلاغه اياه وعلل ذلك بالحديث بعده أي تعافوا لاجل أن تسقط الضغائن بينكم (قوله من عقلها) جمع عقال (قوله تعترى الحدة) أي الشدة لاجل الشرع كأن ترك الامر بالمعروف فحصل له حدة على ذلك أما الحدة لاجل الانتقام لغرض نفسه فمذمومة وهذا التفسير أظهر من تفسيره بالعجلة في الخير (قوله الى الحج) أي ذاهبين الى الحج فيسن للمستطيع تعجيله في أول سني الامكان لانه ربما فجأه الموت فيموت عاصيا وكونه على التراخي مشروط بسلامة العاقبة (قوله أعمال الناس) أي المكلفين بدليل ترتب الثواب والعقاب على ذلك واذا علم الشخص أن سيده الزم به جماعة تعرض عليه لم يفعل ما يغضب سيده واجتهد فيما يقربه عنده وأيضا من حكمة العرض اظهار فضل عامل السر في الملأ الاعلى (قوله يوم الاثنين) فالعرض نهارا كالصعود بالاعمال (قوله حتى يفيئا) فيه أمر شديد لمن بينه وبين أخيه عداوة أن يصالحه لاجل أن تشمله المغفرة وهذا في غير الشحناء لله تعالى عليه

عليه فيه ما قال الحليمي يحتمل ان ملائكة الاعمال يتناوبون فيقيم فريق من الاثنين الى الخميس فيعرج وفريق من الخميس الى الاثنين فيعرج كلما عرج فريق قرأ ما كتب في موضعه من السماء فيكون ذلك عرضا في الصورة وأما البارى في نفسه فغنى عن نسخهم وعرضهم وهو أعلم باكتساب عباده منهم (فيغفر الله للمذنبين) ذنوبهم (الا ما كان من متشاحنين) أى متعادين (او قاطع رحم) أى قرابة بنحو ايذاء أو هجر فيؤخر كلا منهما حتى يرجع ويقلع والمغفور في هذا الحديث وما قبله الصغائر لا الكبائر فانه لابد عن التوبة منها (طب عن اسامة بن زيد) باسناد ضعيف ۞ (تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس على الله تعالى وتعرض على الانبياء) اى الرسل أى يعرض عمل كل أمة على نبيها (وعلى الآباء والامهات) والمراد اصول المسلمين (يوم الجمعة فيفرحون) أى الانبياء والآباء والامهات (بحسناتهم وتزداد وجوههم بياضا واشراقا فاتقوا الله ولا تؤذوا موتاكم) فانهم يحزنون ويساؤن بسيآتكم فلا تؤذوهم (الحكيم) الترمذى (عن والد عبد العزيز) ۞ (تعرف) بفتح المثناة الفوقية (الى الله) تعالى أى تحبب وتقرب اليه بالطاعة (فى الرخاء يعرفك فى الشدة) بتفريجها عنك وجعله لك من كل ضيق مخرجا ومن كل هم فرجا فاذا تعرفت اليه فى الاختيار جازاك به عند الاضطرار بمدد توفيقه وخفى لطفه (ابو القاسم بن بشران فى اماليه عن أبى هريرة) ۞ (تعشوا ولو بكف) أى بملء كف (من حشف) الحشف اليابس الفاسد من التمر وقيل الضعيف الذى لا نوى له كالشيص (فان ترك العشاء مهرمة) بفتح الميم والراء أى مظنة للضعف والهرم (ت عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (تعلموا من انسابكم ما تصلون به أرحامكم) أى ما تعرفون به اقاربكم لتصلوها (فان صلة الرحم) أى القرابة ذات (محبة فى الاهل) أى يتسبب عنها محبة الاهل (مثراة) بفتح الميم وسكون المثلثة من الثراء الكثرة (فى المال) أى سبب لكثرته (منسأة فى الاثر) وفى نسخة الاجل بدل الاثر مفعلة من النسء فى العمر أى مظنة لتأخيره قال المناوى واما خبر علم النسب علم لا ينفع وجهالته لا تضر فاراد به التوغل فيه (ت حم ك عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (تعلموا مناسككم) أى مناسك حجكم وعمرتكم (فانها من دينكم) أى مما فرض عليكم فى الدين (ابن عساكر عن ابى سعيد) الخدرى باسناد ضعيف ۞ (تعلموا العلم وتعلموا للعلم الوقار) قال الجوهرى الوقار الحلم والرزانة اه أمر بذلك

فانه يزاد فى مغفرتهما وانما المراد الشحناء فى أمر الدنيا (قوله الا ما كان) أى الا ذنبا كان لمتشاحنين أو ذنبا كان لشخص قاطع رحم أما اذا كانت المشاحنة لامر دينى فلا بأس بها (قوله على الله) هذا يبين ان عرض الملائكة فيما سبق على الله تعالى (قوله على الانبياء) أى الرسل اذ الانبياء غير الرسل لا تعلق لهم بالخلق ولا باعمالهم (قوله وتزداد وجوههم) أى ذوات أرواحهم أى فى البرزخ ويستمر ذلك الاشراق الى يوم القيامة ويحصل له ثمرة فى الموقف والضمير راجع لمن ذكر الشامل للانبياء اذ الكامل يقبل الكمال (قوله فى الرخاء) أى فى حالة الغنى وصحة البدن والامن فالتعرف فى حال الغنى بالصدقات ونفع الناس بماله والتعرف فى حالة الصحة بالعبادات والتعرف فى حالة الامن وخلو الذهن من الاشتغال بمولاه تعالى بخلوذهنه عن العدو والخوف ولذا لما عرف الذين سد عليهم الغار ربهم فى الرخاء وذكر كل عمله الذى قصد به وجه الله تعالى فرج عنهم فى الشدة وكذا سيدنا يونس لما عرف الله تعالى فى الرخاء بالتسبيح وغيره نجاه من شدة الحوت ولما لم يتعرف فرعون ربه فى الرخاء لم ينجه من الغرق حيث استغاث وتعرف أهل الله تعالى الاشتغال به تعالى على الدوام وترك ما سواه فيعرفهم وقت الموت والقبر ونحو ذلك (قوله تعشوا) ارشاد لانه صلى الله عليه وسلم يعلم امته كل ما يصلحها دينا ودنيا وليس فى هذا الحديث الامر بكثرة الاكل زيادة على الشبع الشرعى بل أمر بوضع شئ فى المعدة تشتغل به ولولا انه تكلم فى هذا الحديث لقيل بسن العشاء فانه حديث ضعيف لا يثبت الحكم بل قيل بوضعه لكنه غير مسلم (قوله مهرمة) أى محل الهرم وفى رواية مسقمة أى محل السقم (قوله من أنسابكم الخ) لا ينافى هذا النهى عن الاشتغال بعلم الانساب لانه محمول على التغول فى ذلك بحيث يفوته العلم الشرعى وهذا الامر محمول على الاشتغال به بقدر ما يعرف به أقاربه ليصلهم فهذا الاشتغال مندوب وقد يجب كالاشتغال بمعرفة نسب من يحرم عليه نكاحها ليتجنبه فيحرم ترك ذلك وكذا الاشتغال بمعرفة نسبه صلى الله عليه وسلم واجب وتركه كفر لانه مجمع عليه معلوم ضرورة أى نسبه المخصوص أعنى كونه ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف (قوله منسأة فى الاثر) أى الاجل كما فى نسخة أى يؤخر الاجل المعلق أو المراد البركة فيه ويصح ان يفسر الاثر بالاولاد فلا ينقطع النسل بل يؤخر له اى يوجد فى آخر عمره (قوله مناسككم) أى ليكون اتيانكم بها على بصيرة فيجب تعلم الواجبات ويندب تعلم المندوبات

(قوله تعلموا العلم) أي خذوا في أسباب المعرفة للعلوم النافعة من العلوم الشرعية وآلاتها وقوله الوقار أي المهابة فلا يفعل ما يخل بالمروأة فضلا عن العدالة فالعالم الذي يؤخذ العلم من كلامه وشربه ولبسه ودابته ومعنى أخذ العلم من الدابة أن لا يحملها ما لا تطيق وأن لا يجيعها وهكذا وقس على ذلك (قوله لمن تعلمون منه) ولذا كان امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه لا يقلب الورق بحضرة سيدنا مالك خوفا من سماعه فرقعته أدبا معه وكان يفتخر بشيخه سيدنا مالك وهو يفتخر بتلامذته وكان الربيع الجيزي لا يشرب الماء بحضرة امامنا خوفا من سماعه صوته أدبا معه وكان بعض العلماء لا تسأله تلامذته الا بعد قولهم له أتأذن لنا في السؤال عن كذا

قياما لناموس العلم واعطاء لحقه من الاجلال (حل عن عمر) باسناد غريب ضعيف ﷺ (تعلموا العلم) الشرعي (وتعلموا للعلم السكينة) بتخفيف الكاف أي السكون والطمأنينة (والوقار) لأنه يورث المهابة التي يحفظ بها حق العلم (وتواضعوا لمن تعلمون منه) بحذف احدى التاءين للتخفيف (فان العلم لا ينال الا بالتواضع) والقاء السمع قال المناوي وتواضع الطالب لشيخه رفعة وذله له عز وخضوعه له فخر (طس عد عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (تعلموا) من العلم (ما شئتم أن تعلموا) بحذف احدى التاءين للتخفيف (فلن ينفعكم الله) بما تعلمتموه (حتى تعملوا بما تعلمون) لأن العمل متى تخلف عن العلم كان حجة على صاحبه (عد خط عن معاذ) ابن جبل (ابن عساكر عن أبي الدرداء) باسناد ضعيف ﷺ (تعلموا من العلم ما شئتم فوالله لا تؤجروا بجمع العلم) المطلوب منكم العمل به (حتى تعملوا) به وأما نحو علم الفرائض واللغة مما لا يتعلق به عمل فيؤجر بتعلمه (أبو الحسن بن الاخرم) بخاء معجمة وراء مهملة المديني بكسر الدال (في أماليه عن أنس) بن مالك ﷺ (تعلموا الفرائض) أي علم الفرائض (وعلموه الناس فانه نصف العلم) سماه نصفا تعظيما له أو اعتبارا بحالة الحياة والموت وقيل هذا الحديث من المتشابه الذي لا يدرى معناه كما قيل بذلك في حديث قل هو الله أحد ثلث القرآن وقل يا أيها الكافرون ربع القرآن (وهو ينسى وهو أول علم ينزع من أمتي) أي بموت من يعلمه منهم واهمال من بعدهم له (ه ك عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه ﷺ (تعلموا الفرائض والقرآن وعلموا الناس) ذلك (فاني امرؤ مقبوض) قال المناوي وتمامه وان العلم سيقبض أي بموت أهله وتظهر الفتن حتى يختلف اثنان في فريضة فلا يجدان من يفصل بينهما قيل المراد بالفرائض هنا علم المواريث وقيل ما افترض الله تعالى على عباده بقرينة ذكر القرآن (ت عن أبي هريرة ﷺ تعلموا القرآن واقرؤه) أي في التهجد وغيره (فان مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به) أي بالعمل به والاكثار من تلاوته (كمثل) بزيادة الكاف أي مثل (جراب) بكسر الجيم والعامة تفتحها (محشو مسكا) بكسر الميم (يفوح ريحه في كل مكان ومثل من تعلمه فيرقد وهو في جوفه كمثل جراب أوكئ) بالبناء للمفعول أي ربط فمه (على مسك) في جوفه فهو لا يفوح منه وان فاح فقليل (ت ن ه حب عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن غريب ﷺ (تعلموا كتاب الله) القرآن أي احفظوه وتفهموه (وتعاهدوه) بالتلاوة (وتغنوا به) اقرؤه بتحزين وترقيق (فوالذي نفسي بيده) أي بقدرته وتصريفه (لهو أشد تفلتا) أي ذهابا (من المخاض) أي النوق

وقد أخذ ابن عباس رضي الله عنهما بركاب سيدنا زيد لكونه شيخه (قوله ان تعلموا) أي تتعلموا فحذف منه احدى التاءين (قوله لا تؤجروا) بحذف النون للتخفيف (قوله بجمع العلم الخ) ولذا كان بعضهم حريصا على تحصيل العلم جدا فرأى من يقول له في النوم قد ضيعت العلم فقال اني حريص على تحصيله فقال لا ثمرة في تحصيله الا العمل به فترك التحصيل واشتغل بالعبادة فرأى من يقول له الآن قد حفظت العلم (قوله ابن الاخرم) بسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة آخره ميم (قوله نصف العلم) أي قسم منه وسماه نصفا تعظيما والا فلو قوبل علم الفرائض ببقية العلوم كان يسيرا (قوله ينسى) من جملة التعليل لتعلقه بعلم الحساب الصعب المرام واذا كان لا بد من نسيانه لعدم تخلف خبر الصادق فما فائدة تعلمه وتعليمه وأجيب بأنه على حد حجوا قبل أن لا تحجوا أي تعلموه قبل الزمن الذي يفقد فيه فلم تجدوا من يعلمكم (قوله مقبوض) أي فتزول أنوار النبوة حينئذ فربما لم تجدوا من يعلمكم ذلك (قوله وارقدوا) أي بعد قراءتكم شيئا منه كآية الكرسي وسورة الكافرون وآمن الرسول (قوله وقام به) أي قرأه في تهجده كما يقتضيه السياق وان قال بعضهم أي عمل به (قوله ومثل من تعلمه فيرقد) أي من غير أن يقرأ شيئا منه (قوله أوكئ) أي ربط فمه (قوله وتغنوا به) أي اقرؤه بترقيق وتحزن من مواعظه بأن يبكي أو يتباكى فليس المراد الامر بقراءته بالالحان المعروفة بل ذاك منهي عنه نهيا وما اذا أدى الى اخلال (قوله فوالذي الخ) كثيرا ما يقسم صلى الله عليه وسلم بذلك في الامور المهمة التي يعتني بها الحوامل

الحوامل المحبوسة (فى العقل) بضم فسكون جمع عقال فانها اذا انفلتت لا تكاد تلحق (حم عن عقبة بن عامر) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (تعلموا من قريش) القبيلة المعروفة وحذف المعمول يفيد العموم أى تعلموا منها كل شئ يطلب تعلمه أو المراد العلم فان عالمها يملأ طباق الارض علما (ولا تعلموها) أى الشجاعة أو الرأى والحزم فانها به عالمة (وقدموا قريشا) فى المطالب العالية (ولا تؤخروها) زاده تأكيدا والا فهو معلوم مما قبله وعلله بقوله (فان للقرشى قوة الرجلين) أى مثل قوة اثنين (من غير قريش) فى ذلك (ش عن سهل بن أبى حثمة) بفتح المهملة وسكون المثلثة عبد الله وقيل عامر بن ساعدة الانصارى ﷺ (تعلموا من النجوم) أى من علم احكامها (ما تهتدون به فى ظلمات البر والبحر) فان ذلك ضرورى لابد منه سيما للمسافر (ثم انتهوا) أى اتركوا النظر فيما سوى ذلك فان النجامة تدعو الى الكهانة فالمأذون فى تعلمه علم التسيير لا علم التأثير (ابن مردويه) فى تفسيره (خط فى كتاب النجوم) عن ابن عمر ﷺ (تعمل هذه الامة برهة) بضم الموحدة وتفتح مدة من الزمان والجمع بره و برهات مثل غرف وغرفات (بكتاب الله) أى القرآن يعنى بما فيه (ثم تعمل برهة بسنة رسول الله) أى بهديه وطريقته وما ندب اليه (ثم تعمل) بعد ذلك (بالرأى) قال المناوى أى بما لم يأت به أثر ولا خبر اه وقال فى النهاية المحدثون يسمون أصحاب القياس أصحاب الرأى يعنون أنهم يأخذون بآرائهم فيما يشكل من الحديث (فاذا عملوا بالرأى فقد ضلوا) فى أنفسهم (وأضلوا) من اتبعهم (ع عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (تعوذوا بالله من جهد البلاء) بفتح الجيم أفصح الحالة التى يمتحن بها الانسان بحيث يتمنى الموت أو قلة المال وكثرة العيال (ودرك الشقاء) بفتح الراء وسكونها اسم من الادراك لما يلحق الانسان من تبعة والشقاء بالمد الهلاك فى الدنيا والآخرة وقيل المراد به سوء الخاتمة نعوذ بالله منه (وسوء القضاء) أى المقضى لان قضاء الله كله حسن لا سوء فيه (وشماتة الاعداء) أى فرحهم ببلية تنزل بعدوهم (خ عن أبى هريرة ﷺ تعوذوا بالله من جار السوء) يعنى فى الحديث الآتى الذى ان رأى منك خيرا كتمه وان رأى شرا أذاعه (فى دار المقامة) أى الاقامة (فان الجار البادى يتحول عنك) فلا يعظم ضرره والبادى الذى يسكن البادية وينتقل من محل لآخر (ن عن أبى هريرة) باسناد صحيح ﷺ (تعوذوا بالله من ثلاث فواقر) أى دواهى واحدها فاقرة لانها تحطم فقار الظهر (جار سوء) بالاضافة (ان رأى خيرا) أى الذى ان اطلع منك على خير (كتمه) عن الناس حسدا وسوء طبيعة (وان رأى) عليك (شرا أذاعه) أى أفشاه بين الناس ونشره (وزوجة سوء) بالاضافة (ان دخلت) أنت (عليها) فى بيتك (لسنتك) أى رمتك بلسانها وآذتك به (وان غبت عنها خانتك) فى نفسها أو مالك أو فيهما (وامام سوء) بالاضافة (ان احسنت) اليه بقول أو فعل (لم يقبل) منك ذلك (وان أسأت لم يغفر) لك ما فرط منك من زلة أو هفوة (هب عن أبى هريرة) باسناد ضعيف

(قوله فى العقل) بضم فسكون جمع عقال حبل يربط به رحل البعير ضبطه الشارح بسكون القاف وقال لكونه الرواية والا فالاصل الضم والسكون تخفيف (قوله تعلموا من قريش) أى العلوم وهذا الحديث حمل على امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه أو المراد تعلموا منهم الشجاعة والرأى وهو أقرب الى السياق (قوله وقدموا قريشا) فى المطالب العالية كالسلطنة (قوله حثمة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة مات صلى الله عليه وسلم وعمره ثمان سنين وقد حفظ أحاديث كثيرة فى هذا السن القليل وتلقى عنه علوم كثيرة رضى الله تعالى عنه (قوله ثم انتهوا) عن الزيادة لان التوغل فى ذلك ربما يؤدى الى الشك فى محاريب المسلمين وقول الشارح لا علم التأثير أى بحسب العادة والا فالمؤثر هو الله تعالى وعلم التسيير هو ان يعلم أن هذا النجم يسير الى المشرق أو غيره فيتبعه فى السير وكذا لابد من معرفة علم القبلة والاوقات وهذا شئ يسير (قوله برهة) أى قطعة من الزمن وتجمع على بره وبرهات كغرفة وغرف وغرفات (قوله بسنة رسول الله) أى لعدم هديهم الى الاخذ من الكتاب وأيضا الاخذ من أحدهما لا ينافى الاخذ من الآخر (قوله من جهد) بفتح الجيم وضمها أى من كل بلاء أو البلاء فى المال والبنين والحمل على العموم ظاهر وقيل جهد البلاء المحنة التى يتمنى الشخص الموت بسببها (قوله ودرك الشقاء) أى سوء الخاتمة أى من أن تدركوا الشقاء أو من أن يدرككم الشقاء فهو مصدر مضاف لفاعله أو مفعوله (قوله المقام) أى الاقامة (قوله فواقر) جمع فاقرة وهى الداهية سميت بذلك لكونها تحطم فقار الظهر (قوله ان رأى الخ) تفسير كأنه قال وهو الذى ان رأى الخ (قوله وامام سوء) أى كل مقدم سواء السلطان وغيره (قوله لم يقبل) بل يقابل احسانك بالاذى (قوله لم يغفر) بل ينتقم أشد انتقام

(قوله من الرغب) أى كثرة الاكل أو طول الامل (قوله ريبة) أى تهمة لان تقطية الرأس المسمى بالتقنع فى النهار لاجل ترك الاشتغال بالناس وجمع الحواس ويسمى الخلوة الصغرى وبالليل لم يكن هناك من يشغله فتقنعه يدل على كون مراده سرقة أو فعل فاحشة فهو يخشى ان يراه من يعرفه (قوله تفتح أبواب السماء) حقيقة أو كناية عن الاكرام باجابة الدعاء والاحسان والاولى حمل اللفظ على حقيقته (قوله اقامة الصلاة) أى المفروضة أو القيام للصلاة ولو نفلا (قوله رؤية الكعبة) أى أول ما يقع بصر القادم عليها لا كل مرة كمن هو مقيم هناك (قوله لخمس) لا ينافى ما مر لان العدد لا مفهوم له (قوله لقراءة القرآن) أى اذا أراد ان يقرأه أو رأى شخصا يقرؤه وكذا عند ختمه بطلب الدعاء (قوله وللقاء الزحفين) أى المسلمين والكفار (قوله نصف الليل) ويستمر الى طلوع الفجر (قوله فيستجاب) بالنصب (قوله هل من سائل الخ) عطف مرادف (قوله من مكروب) ظاهره وان لم يسأل لكن ظاهر السياق التقييد بما اذا سأل تفريج كربه بقرينة ما قبله فهو سؤال خاص وما قبله عام (قوله تفتح لكم الخ) أى يغزى أهلها ويملكها المسلمون (قوله الاعاجم) المراد بها ما عدا أرض العرب وقيل أرض فارس وما والاها والاولى الحمل على العموم (قوله الحمامات) من الحميم وهو الماء الحار لاشتمال ذلك البيت عليه (قوله الا بازار) أى فيحرم بدونه حيث وجد من يحرم نظره له والا جاز كشف العورة حتى السوأتين لانه لحاجة التنظيف نعم الاولى الستر لاحتمال عروض داخل يرى العورة ودخول الرجال مباح الا اذا كان لغسل واجب أو مندوب والا كان مطلوبا ودخول النساء مكروه ان لم يشتمل على محرم (قوله مريضة) أخبر الطبيب بتوقف الشفاء على ذلك الله

﴿(تعوذوا بالله من الرغب) بفتحتين واعجام الغين أى كثرة الاكل فان المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء وقال العلقمى رغب النفس سعة الامل وطلب الكثير اه أى من أمور الدنيا (الحكيم) فى نوادره (عن ابى سعيد) الخدرى باسناد ضعيف ﴿(تقطية الرأس) مع بعض الوجه (بالنهار فقه) أى من نتائج الفهم فهى محمودة (وبالليل ريبة) أى تهمة يستراب منها فان من وجد متقنعا بالليل يظن به فجورا وسرقة (عد عن واثلة) بن الاسقع ﴿(تفتح) بضم الفوقية مبنيا للمفعول (ابواب السماء ويستجاب الدعاء) ممن دعا بدعاء مشروع (فى أربعة مواطن عند التقاء الصفوف فى سبيل الله) أى جهاد الكفار (وعند نزول الغيث) المطر (وعند اقامة الصلاة) أى الصلوات الخمس (وعند رؤية الكعبة) أى أول ما يقع بصر القادم عليها (طب عن ابى امامة ﴿تفتح ابواب السماء) ويستجاب الدعاء (لخمس) أى عند وجود واحد منها (لقراءة القرآن) يحتمل ان المراد عقب الفراغ من قراءته (وللقاء الزحفين) ولنزول القطر ولدعوة المظلوم وللاذان) أى أذان الصلوات الخمس (طس عن ابن عمر) بن الخطاب قال ابن حجر غريب ضعيف ﴿(تفتح ابواب السماء نصف الليل) وتستمر مفتوحة الى الفجر (فينادى مناد) من الملائكة بأمر الله تعالى (هل من داع) أى طالب حاجة (فيستجاب له هل من سائل فيعطى) مسؤله والجمع بينه وبين ما قبله للتأكيد وللاشعار بتحقيق الوقوع (هل من مكروب) يسأل زوال كربه (فيفرج عنه فلا يبقى مسلم يدعو بدعوة الا استجاب الله تعالى له الا زانية تسعى بفرجها) أى تكتسب به وخرج بهذا الوصف من وقع منها الزنا على سبيل الندور (او عشار) بالتشديد (طب عن عثمان بن ابى العاص) باسناد حسن ﴿(تفتح لكم ارض الاعاجم) أى ارض فارس من ديار كسرى وما والاها (وستجدون فيها بيوتا يقال لها الحمامات) الحمام مذكر اللفظ لا يؤنث بالاتفاق قاله الازهرى وغيره مشتق من الحميم وهو الماء الحار وأول من اتخذه سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام (فلا يدخلها الرجال الا بازار وامنعوا النساء ان يدخلنها) مطلقا (الا مريضة أو نفساء) أو حائضا فدخول الحمام مباح للرجال بشرط الستر وغض البصر ومكروه للنساء الا لعذر من نفاس أو مرض وانما كره للنساء لان أمرهن مبنى على المبالغة فى الستر ولما فى وضع ثيابهن فى غير بيوتهن من الهتك ولما فى خروجهن واجتماعهن من الفتنة وللداخل آداب منها أن يتذكر بحره حر النار ويستعيذ بالله تعالى من حرها ويسأل الجنة وأن يكون قصده التنظيف والتطهير دون التنعم والترفه وأن لا يدخله اذا رأى فيه عاريا ولا يقرأ القرآن ولا يسلم ويستغفر الله تعالى اذا خرج ويصلى ركعتين وأن يعطى قيم الحمام الاجرة قبل دخوله ويقدم رجله اليسرى عند دخوله آتيا بالبسملة والاستعاذة وأن يدخله وقت الخلوة أو يتكلف اخلاءه وان لا يعجل بدخوله البيت الحار حتى يعرق فى الاول وأن لا يكثر صب الماء بل يقتصر على قدر الحاجة وان لا يكثر الكلام وان يشكر

الله تعالى اذا فرغ على هذه النعمة وهى النظافة ويكره دخوله بين المغرب والعشاء وقريبا من المغرب هذا من جهة الشرع وأما من جهة الطب فقد قيل بولة فى الشتاء فى الحمام قائما خير من شربة دواء وغسل القدمين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام أمان من الصداع ويكره من جهة الطب صب الماء البارد على الرأس عند الخروج من الحمام وشربه ولا بأس بقوله لغيره عافاك الله وورد ان ابليس لما نزل الى الارض قال يارب أنزلتنى وجعلتنى رجيما طريدا فاجعل لى بيتا قال الحمام ولهذا قال الفقهاء تكره الصلاة فيه لانه مأوى الشياطين (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب ﷺ (تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس) قيل هو على ظاهره زاد النووى وان فتح أبوابها علامة لذلك وقال الباجى معنى فتحها كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل واعطاء الثواب الجزيل وفى الحديث حجة لاهل السنة على قولهم ان الجنة والنار مخلوقتان موجودتان خلافا للمبتدعة (فيغفر فيهما لكل عبد لا يشرك بالله شيأ) ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة فان لم يوجد له صغائر أو كفرت بخصال أخرى قال ابن رسلان نرجو من فضل الله أن يكفر من الكبائر وقد خص الله تعالى هذين اليومين بفتح ابواب الجنة فيهما وعرض الاعمال عليه لخصيصة يعلمها (الا رجلا) وفى نسخة شرح عليها المناوى الا رجل فانه قال بالرفع وتقديره فلا يحرم أحد من الغفران الا رجل ومنه فشربوا منه الا قليل بالرفع اه ويمكن حمله على طريقة المتقدمين الذين يرسمون المنصوب بلا ألف (كانت بينه وبين أخيه) فى الدين (شحناء) بفتح المعجمة وسكون المهملة والمد أى عداوة (فيقال) من قبل الله تعالى للملائكة الموكلين بكتابة من يغفر له (أنظروا) بقطع الهمزة وكسر الظاء المعجمة أى أخروا (هذين) الشخصين المتعاديين (حتى يصطلحا) قال العلقمى فلو كانا متباعدين فتراسلا بالسلام والمودة قام مقام الصلح والظاهر ان أحدهما لو صالح الآخر وسلم عليه فلم يرد عليه ولم يصالحه فيغفر للمصالح ويؤخر من لم يصالح قال المناوى نعم ان كان الهجر لله فلا يحرمان (حد م د ت عن أبى هريرة ﷺ تفتح) بضم الفوقية مبنيا للمفعول (اليمن) أى بلادها سميت به لانها عن يمين الكعبة أو الشمس او بيمن ابن قحطان (فيأتى قوم يبسون) بفتح المثناة التحتية مع كسر الموحدة أو ضمها وشد السين المهملة من البس وهو سوق لين وجوز العلقمى ضم المثناة التحتية مع كسر الموحدة أى يسوقون دوابهم الى المدينة (فيتحملون) من المدينة الى اليمن (باهليهم) أى زوجاتهم وأولادهم (ومن أطاعهم) من الناس راحلين الى اليمن (والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون) قال البيضاوى المعنى أنها تفتح اليمن فيعجب قوما بلادها وعيش أهلها فيحملهم ذلك الى المهاجرة اليها بأنفسهم وأهليهم حتى يخرجوا من المدينة والحال ان الاقامة فى المدينة خير لهم لانها حرم الرسول صلى الله عليه وسلم وجواره ومهبط الوحى ومنزل البركات اه وجواب لو محذوف أى لو كانوا يعلمون ذلك ما خرجوا منها فان جعلت للتمنى فلا جواب (وتفتح الشام) سمى به لكونه عن شمال الكعبة (فيأتى قوم يبسون) بضبط ما قبله (فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم) من الناس راحلين الى الشام (والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتى قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون) وفى هذا الحديث علم من أعلام النبوة فقد وقع على وفق ما أخبر به صلى الله عليه وسلم وعلى ترتيبه ووقع تفرق الناس فى البلاد لما فيها من السعة والرخاء ولو صبروا على الاقامة بالمدينة لكان خيرا لهم وفى هذا الحديث فضل المدينة على البلاد المذكورة وهو أمر مجمع عليه وفيه دليل على أن بعض البقاع أفضل من بعض ولم يختلف العلماء

(قوله تفتح ابواب الجنة) فتحا حقيقيا وقيل كناية عن الاكرام والاحسان (قوله الا رجلا) هذه هى الرواية الصحيحة وفى رواية بالرفع فيؤول بالنفى أى فلا يحرم احد من الغفران الا رجل الخ (قوله يصطلحا) فان رضى أحدهما وأبى الآخر غفر لغير الممتنع (قوله يبسون) بفتح المثناة التحتية مع كسر الموحدة أو ضمها وشد السين المهملة من البس وهو سوق لين وجوز العلقمى ضم المثناة التحتية مع كسر الموحدة أى يسوقون دوابهم الى المدينة (قوله فيتحملون) أى يسيرون على دوابهم من المدينة الى اليمن فهذا وان جاز لهم لكن أخبرهم الشارع بما هو خير منه وهو الاقامة بالمدينة لان الرحمة النازلة باهلها أعظم من غيرها (قوله لو كانوا يعلمون) جواب لو محذوف أى ما رحلوا أوهى للتمنى فلا جواب لها أى ليتهم يعلمون

(قوله تفرغوا من هموم الدنيا) أى جاهدوا فى تطهير قلوبكم من شغل الدنيا كطلب الزائد على ما يحتاج اليه (قوله ما استطعتم) أى فلا يقدر الشخص على تطهير قلبه دفعة واحدة بل شيأ فشيأ وهذا أصل عظيم لاهل التسليك فهو طريق بعثت بالحنيفة السمحاء (قوله أكبر همه) بأن يكون شغله بالدنيا أكثر من شغله بالآخرة (قوله ضيعته) المراد بها الامر الذى يتكسب منه (قوله بقلبه) أشار بذلك الى أن الظواهر لا نظر اليها فكم من شخص مقبل بظاهره وقلبه خال وكم من شخص يتبسط فى الظاهر وفى الباطن مقبل بقلبه على الله تعالى (قوله أسرع) أى أشد اسراعا اليه من غيره (قوله فى كل شئ) فى الدنيا وفى صفاته تعالى الباهرة تفكر اعتبار واستدلال (قوله ولا تفكروا فى ذات الله) لان ذلك ربما يؤدى الى عقيدة ردية وأهل الشهود انما يشاهدون الصفات العلية الباهرة فاذا طمحت أبصارهم الى الذات كلت ورجعت ولم تستطع الدوام على ذلك بخلاف شهود الصفات فيدوم نظير الشمس اذا استطعت النظر اليها أولا لم تستطع الدوام على ذلك (قوله فوق ذلك) أى مستول عليه واذا كان قاهرا لذلك لم يستطع شخص التفكر فى ذاته (قوله فى خلق الله تعالى) ولذلك كان العابد من بنى اسرائيل اذا عبد الله تعالى ثلاثين سنة أظلته سحابة اكراما له حتى يشتهر بذلك بين الخلق فعبد شخص تلك المدة فلم يحصل ذلك فشكا الى أمه فقالت له لعلك فعلت ذنبا قال لا فقالت لعلك نظرت الى السماء نظرة فرج لا نظرة تفكر واعتبار فقال نعم فقالت من هذا أتيت أى منعت تلك الكرامة لتقصيرك بذلك اذ شأن الموفق أن لا يضيع وقتا أو فى غير العبادة (قوله لا تقدرون قدره) قال تعالى وما قدروا الله حق قدره (قوله فى الله) أى فى ذاته تعالى (قوله تقبلوا الى) أى تكفلوا كما فى رواية وخير ما فسرته بالوارد وكذا يقال فى أتقبل ومنه القبيل أى الكفيل والضامن والمراد دخول الجنة مع السابقين أو بدون عذاب والا فاصل دخولها لا يتوقف على هذه الست بل على الايمان ولو مع العصيان

فى ان للمدينة فضلا على غيرها وانما اختلفوا فى الافضلية بينها وبين مكة (مالك فى عن سفيان ابن أبى زهير) بالتصغير ۞ (تفرغوا) أى فرغوا قلوبكم (من هموم الدنيا) واشار بقوله (ما استطعتم) الى أن ذلك لا يمكن بالكلية الا لذوى النفوس القدسية (فانه من كانت الدنيا أكبر همه) أى أعظم شئ يهتم به (أفشى الله) تعالى (ضيعته) أى كثر عليه معاشه ليشغله عن الآخرة (وجعل فقره بين عينيه) فلا يزال منهمكا على الجمع والمنع (ومن كانت الآخرة أكبر همه جمع الله تعالى له أمره وجعل غناه فى قلبه وما أقبل عبد بقلبه الى الله تعالى الا جعل الله قلوب المؤمنين تفد) بفتح المثناة الفوقية وكسر الفاء الا بفاد الاسراع أى تسرع (اليه بالود والرحمة وكان الله تعالى بكل خير اليه أسرع) فيفيض عليه الخير بغير حساب ولا قياس فالعبد اذا اشتغل بالله طالبا رضاه رفع عن باطنه هموم الدنيا وجعل الغنى فى قلبه وفتح عليه باب الرزق (طب عن أبى الدرداء) وضعفه المنذرى ۞ (تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد) أى اذا اردتم دخولها لئلا تنجسوها أو تقذروها (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (تفكروا فى كل شئ) استدلالا واعتبارا (ولا تفكروا فى ذات الله فان بين السماء السابعة الى كرسيه سبعة آلاف نور وهو فوق ذلك) أى مستول عليه (أبو الشيخ) الاصبهانى (فى) كتاب (العظمة عن ابن عباس ۞ تفكروا فى خلق الله) أى مخلوقاته التى يعرف العباد أصلها جملة لا تفصيلا كالسماء بكواكبها وحركاتها والارض بما فيها من جبالها وأنهارها وحيواناتها ونباتاتها وأشجارها فان التفكر فى ذلك يدل على عظمته ووحدانيته سبحانه وتعالى (ولا تفكروا فى الله) أى فى ذاته سبحانه وتعالى (فتهلكوا) بكسر اللام لان كل شئ يخطر بالبال فهو بخلافه (أبو الشيخ عن أبى ذر) الغفارى ۞ (تفكروا فى الخلق) أى تأملوا فى المصنوعات لتعلموا أن لها صانعا لا يعزب عنه مثقال ذرة (ولا تفكروا فى الخالق فانكم لا تقدرون قدره) أى لا تعرفونه حق معرفته قال رجل لعلى يا أمير المؤمنين أين الله قال أين سؤال عن مكان وكان الله ولا مكان (أبو الشيخ عن ابن عباس ۞ تفكروا فى خلق الله ولا تفكروا فى الله) فانه لا تحيط به الافكار بل تتحير فيه العقول والانظار (حل عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (تفكروا فى آلاء الله) أى نعمه التى أنعم بها عليكم (ولا تفكروا فى الله) فانه منزه عن كل ما يخطر فى الاوهام من الاعراض والاجسام (أبو الشيخ طس عد هب عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (تقبلوا) بفتح المثناة الفوقية والقاف وشدة الموحدة المفتوحة وفى رواية تكفلوا (لى بست) من الخصال (أتقبل لكم بالجنة) القبيل الكفيل أى تكفلوا لى بهذه الستة أتكفل لكم بدخول الجنة يعنى مع السابقين

أو بغير عذاب (اذا حدث أحدكم فلا يكذب واذا وعد) أخاه (فلا يخلف) اذا كان الوفاء خيرا (واذا ائتمن) أي جعل أمينا على شئ (فلا يخن) من ائتمنه (غضوا أبصاركم) عن النظر الى ما لا يجوز (وكفوا أيديكم) فلا تبسطوها الى ما لا يحل (واحفظوا فروجكم) عن الزنا واللواط واتيان البهائم ومقدمات ذلك (ك هب عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (تقربوا الى الله) أي اطلبوا رضاه (ببغض أهل المعاصي) من حيث كونهم أهل المعاصي لا لذواتهم فالمأمور ببغضه في الحقيقة انما هو تلك الافعال المنهية (والقوهم بوجوه مكفهرة) بضم الميم وكسر الهاء وشدة الراء أي عابسة فعسى أن ينجع ذلك فيهم فينزجروا (والتمسوا) أي اطلبوا ببذل الجهد (رضا الله) عنكم (بسخطهم) فانهم أعداء الدين (وتقربوا الى الله بالتباعد منهم) فان مخالطتهم سم قاتل وفيه شمول للعالم العاصي (ابن شاهين في) كتاب (الافراد) بفتح الهمزة (عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (تقعد الملائكة) أي الذين منهم في الارض (على أبواب المساجد) أي الاماكن التي تقام فيها الجمعة وخص المساجد لان الغالب اقامتها فيها (يوم الجمعة) من أول النهار (فيكتبون) في صحفهم (الاول والثاني والثالث) وهكذا (حتى اذا خرج الامام) ليصعد المنبر للخطبة (رفعت الصحف) أي طووها ورفعوها للعرض فمن جاء بعد ذلك فلا نصيب له في ثواب التبكير (حم عن أبي امامة) باسناد حسن ۞ (تقوم الساعة) أي القيامة (والروم أكثر الناس) ومن عداهم من العرب وغيرهم بالنسبة اليهم قليل (حم م عن المستورد ابن شداد) ۞ (تقول النار للمؤمن يوم القيامة) بلسان القال أو الحال (جز يا مؤمن فقد اطفأ نورك لهبي) يحتمل ان المراد عند المرور على الصراط قال المناوي والمراد المؤمن الكامل الايمان (طب حل عن يعلى بن منية) بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة التحتية ۞ (تكفير كل لحاء) بكسر اللام وحاء مهملة وبالمد أي مخاصمة ومشاتمة (ركعتان) أي صلاة ركعتين بعد الوضوء لهما فانه يذهب الغضب قال الجوهري لاحيته ملاحاة ولحاء أي نازعته وفي المثل من لاحاك فقد عاداك وتلاحوا اذا تنازعوا (طب عن أبي امامة) باسناد ضعيف (تكون لاصحابي) من بعدي (زلة يغفرها الله تعالى) أي يغفر (لهم) الصغائر (لسابقتهم معي) وتمامه ثم يأتي قوم بعدهم يكبهم الله على مناخرهم في النار (ابن عساكر عن علي) باسناد ضعيف ۞ (تكون) بعدي (أمراء) جمع أمير (يقولون) أي ما يخالف الشرع (ولا يرد عليهم) أي لا يستطيع أحد أن يأمرهم بمعروف ولا ينهاهم عن منكر (يتهافتون) أي يتساقطون (في النار) أي نار جهنم يوم القيامة (يتبع بعضهم بعضا) أي كلما مات واحد ولي غيره مكانه وعمل بعمله أو المراد يتبع بعضهم بعضا في السقوط في النار (طب عن معاوية) بن أبي سفيان

(قوله وكفوا أيديكم) عن مس ما لا يحل وعن نحو السرقة والضرب (قوله فروجكم) عن نحو الزنا والسحاق (قوله تقربوا الى الله) أي اطلبوا رضاه فهو قرب مكانة (قوله أهل المعاصي) بان تبغضه من حيث المعصية وان أحببته من حيث كونه ابنا أو صديقا مثلا (قوله والقوهم) أي تلقوهم (قوله مكفهرة) أي عابسة (قوله بسخطهم) أي ببغضهم لكم بسبب اعراضكم عنهم وعدم تلقيهم بوجه طلق (قوله بالتباعد عنهم) فان الطبع السليم يسرق من مجالسه (قوله فيكتبون الاول) أي ثواب الاول الخ وهذا الحديث يدل لمن قال بسن التبكير من الفجر وبعض الائمة يرى عدم سنه (قوله خرج الامام) أي من خلوته أو من منزله وقت صعود المنبر (قوله رفعت الصحف) أي فلا يكتب له ثواب من حيث التبكير وان كتب له من حيث حضوره المسجد والصلاة (قوله والروم) هم الجماعة المعروفون من الاقليم المعروف (قوله أكثر الناس) أي المسلمون منهم أكثر من المسلمين من غيرهم والكفار منهم أكثر من الكفار من غيرهم فالمراد بقيام الساعة قرب قيامها (قوله للمؤمن) أي الكامل ولذا قال بعض من شطح من أهل الله تعالى اذا كان يوم القيامة نصبت خيمتي على جهنم لا طفئ لهبها شفقة بالعصاة وبعضهم قال اللهم عجل لي دخول النار لاطفئ لهبها وهذا القول في حال الاستغراق ولو رجع لحال الصحو لكان أشد خوفا من غيره فحينئذ لا وجه لشدة النكير على هذا القائل بانه خلاف الادب اذ الله تعالى خوفنا من عذاب النار فكيف يصح اسنم وانها (قوله ابن منية) بضم الميم وسكون النون وفتح المثناة التحتية منية أمه وقيل جدته انتهى مناوي (قوله لحاء) بكسر اللام وحاء مهملة وبالمد (قوله لحاء) أي مخاصمة وملاحة حيث لم تصل لحد الكبيرة والا فلا بد من التوبة (قوله زلة) أي بحسب الظاهر وفي نفس الامر هم مثابون لكون ما وقع منهم باجتهاد فمثابون عليه فاطلاق الزلة والتكفير بحسب الظاهر ولا حل أن تكف الناس ألسنتهم عنهم بل من قدر على التأويل أول والا سكت فمن الزلة مقاتلة سيدنا علي رضي الله تعالى عنه وأول زلة وقعت فيهم قتل سيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه (قوله ولا يرد عليهم) أي خوفا من ظلمهم

﴿ (تكون فتن) أى محن وبلاء (لا يستطيع ان يغير فيها) قال المناوى ببناء يغير للمفعول أى لا يستطيع احد أن يغير فيها ما يقع من المنكرات والظاهر أنه مبنى للفاعل (بيد ولا لسان) خوفا من السيف فيكفى فيها انكاره ذلك بقلبه (رسته فى) كتاب الايمان (عن على ﴿ تكون النسم) أى الارواح بعد الموت (طيرا) اى على شكل الطير أو فى حواصل طير على ما مر (تعلق بالشجر) أى تأكل منه والمراد شجر الجنة (حتى اذا كان يوم القيامة) يعنى اذا نفخ فى الصور النفخة الثانية (دخلت كل نفس فى جسدها) التى كانت فيه فى الدنيا قال الحكيم الترمذى كونها فى جوف طير انما هو فى ارواح كل المؤمنين وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم قيل له انتزاور اذا متنا ويرى بعضنا بعضا فذكره (طب عن أم هانئ ﴿ تمام البر أن تعمل) بمثناة فوقية (فى السر عمل العلانية) فان من أبطن خلاف ما أظهر فهو منافق ومن اقتصر على العلانية فهو مراء وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل ما تمام البر فذكره (طب عن أبى عامر السكونى) نسبة الى سكون قبيلة من اليمن باسناد ضعيف ﴿ (تمام الرباط) قال المناوى أى المرابطة يعنى مرابطة النفس بالاقامة على مجاهدتها لتبدل اخلاقها الرديئة بالحسنة (أربعين يوما) أى حاصل فى أربعين يوما (ومن رابط أربعين يوما لم يبع ولم يشتر ولم يحدث حدثا) أى لم يفعل شيأ من الامور الدنيوية الغير الضرورية (خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه) يحتمل ان يكون المراد غير حقوق العباد (طب عن ابى امامة ﴿ تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار) أى النجاة من دخولها اذ ذلك هو الغاية المطلوبة لذاتها وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم مر برجل يقول اللهم انى أسألك تمام نعمتك قال أتدرى ما تمام النعمة فذكره (حم خد ت عن معاذ ﴿ تمسحوا بالارض) قال العلقمى قال فى النهاية اراد التيمم وقيل أراد مباشرة ترابها بالجباه فى السجود من غير حائل ويكون أمر تأديب واستحباب لا وجوب (فانها بكم برة) قال المناوى بفتح أوله وشدة الراء أى مشفقة كالوالدة البرة بأولادها يعنى ان منها خلقكم وفيها معاشكم واليها بعد موتكم (طص عن سلمان) الفارسى ﴿ (تمعددوا) أى تشبهوا بمعد بن عدنان فى التقشف وخشونة العيش وكان كذلك (واخشوشنوا) بفتح المعجمة الاولى وسكون الواو وكسر المعجمة الثانية وبالنون أمر من الخشونة أى البسوا الخشن واتركوا زى العجم وتنعمهم قال المناوى وروى بموحدة تحتية (وانتضلوا) يحتمل ان المراد تعلموا الرمى بالسهام قال فى الصحاح وانتضل القوم وتناضلوا رموا للسبق (وامشوا حفاة) محافظة على التواضع والقصد النهى عن الترفه وان كان جائزا (طب عن ابن أبى حدرد) بفتح الحاء المهملة وسكون المهملة

(قوله النسم) أى الارواح طيرا أى على شكله أو فى جوف طير (قوله تعلق) بفتح التاء وضم اللام وفتحها بابه سمع ونصر كما فى القاموس أى تتعلق بشجر الجنة تأكل منه (قوله السكونى) نسبة الى سكون قبيلة باليمن وهو بفتح السين المشددة وضم الكاف آخره نون (قوله تمام الرباط) أى مرابطة النفس ومجاهدتها ان هذا هو الجهاد الاكبر المراد بقوله صلى الله عليه وسلم رجعنا من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر (قوله أربعون يوما) وتسمى هذه الخلوة الاربعينية وهى الخلوة الكبرى عند اهل الله احد وهامن هذا الحديث وأمثاله فيمكث الشخص أربعين يوما مقتصرا على قليل من الطعام على يد مرب فتتصفى معدته وينصب جيوش الروح لقتال جيوش النفس من الحقد والحسد والغل والرياء والعجب فيغلب أحد الجيشين الآخر فاذا غلب جيش النفس هلك لان جيشها الضلالات واذا غلب جيش الروح نجا وكان محلا للانوار والمعارف فلم يزل يتزايد الى ان يلقى مولاه تعالى على أكمل الاحوال فيفوز بالحظ الاوفر حيث فتح المدينة فتصالاسد بعده وهذا كله فى الرباط المعنوى والرباط الحسى الجلوس فى اطراف بلاد المسلمين وهى الثغور لاجل مقاتلة الكفار اذا جاؤا (قوله ولم يحدث حدثا) أى شيأ من امور الدنيا الغير الضرورية (قوله والفوز من النار) لانه لا يلزم من دخول الجنة عدم دخول النار اذ قد يكون بعد دخولها للتطهير فالنعمة تحصل بدخول الجنة وتمامها بالفوز من النار (قوله تمسحوا بالارض) بوضع الجبهة عليها بلا حائل فى سجودكم (قوله برة) مشفقة كالوالدة فانه قد يحصل لكم منها النبات وتجلسون عليها وتنامون فوقها والدفن فيها ثلاثا كالكم الوحوش ونحوها (قوله تمعددوا) أى كونوا على طريقة معد بن عدنان من التعود على المشاق من لبس الخشن وأكل الخشن وركوب المراكب الخسيسة فان تعويد النفس التبسط يؤدى الى المداهنة والتكسب من الشبه والحرام (قوله واخشوشنوا) بفتح الشين الاولى وكسر الشين الثانية وبالنون أمر من الخشونة أى البسوا الخشن من الثياب واتركوا زى الاعاجم وتنعمهم (قوله اخشوشنوا) أى بقصد التواضع وتأديب النفس (قوله وامشوا حفاة) بشرط أن لا يمس نجاسة وان لا يكون ثم مؤذ من نحو شوك والقصد الامر بالتواضع وقد يسن الحفاء فى النسك ولا بأس بالحفاء فى القدوم على قبر ولى أدبا معه وتواضعا لله تعالى (قوله عن ابن أبى حدرد) بفتح الحاء المهملة

الاولى وفتح الراء باسناد ضعيف ﴿(تناصحوا في العلم) النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي ارادة الخير للمنصوح له اي لينصح بعضكم بعضا في تعليمه (ولا يكتم بعضكم بعضا) شيأ من العلم عن المحتاج اليه (فان خيانة في العلم اشد من خيانة في المال) قال المناوي وتمام الحديث عند مخرجه والله سائلكم عنه (حل عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿ (تناكحوا تكثروا فاني اباهي بكم) اي أفاخر بسبب كثرتكم (الامم) المتقدمة (يوم القيامة) بين به طلب تكثير امته وهو لا يكون الا بكثرة التناسل وهو بالتناكح فهو مأمور به (هب عن سعيد بن أبي هلال) الليثي (مرسلا ﴿ تنام عيناي ولا ينام قلبي) لان النفوس القدسية لا يضعف ادراكها بنوم العين ومن ثم كان جميع الانبياء مثله (ابن سعد) في طبقاته (عن الحسن مرسلا) وهو البصري ﴿ (تنزهوا عن) وفي نسخة من (البول) اي تباعدوا عنه وتطهروا واستبرؤا (فان عامة عذاب القبر منه) اي من ترك التنزه فعدم التنزه منه كبيرة لاستلزامه بطلان الصلاة وتركها كبيرة (قط عن أنس ﴿ تنظفوا بكل ما استطعتم) من نحو سواك وازالة ريح كريه في بدن أو ملبوس (فان الله تعالى بنى الاسلام على النظافة) عن الحدثين والخبث وكل مكروه ومذموم فالمراد النظافة صورة ومعنى (ولن يدخل الجنة) اي بغير عذاب (الا كل نظيف) اي نقي من الادناس والعيوب الحسية والمعنوية الظاهرة والباطنة وغيره يطهر بالنار ان لم يحصل له عفو ثم يدخلها (أبو الصعاليك الطرسوسي) بفتح الطاء والراء (في جزئه عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (تنق) بفتح المثناة الفوقية والنون وشدة القاف (وتوق) بفتح المثناة الفوقية والواو وشدة القاف اي تخير الصديق ثم احذره وروي بالباء بدل النون اي أبق المال ولا تسرف في الانفاق وتوق في الاكتساب (الباوردي) بالباء الموحدة (في) كتاب (المعرفة عن سنان) بن سلمة بن المحبق البصري الهذلي ﴿ (تنقه وتوقه) بهاء السكت وهو بمعنى ما قبله (طب حل عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (تنكح المرأة لاربع) اي لاجلها قال النووي الصحيح في معنى هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم أخبر بما تفعله الناس في العادة فانهم يقصدون هذه الخصال الاربع وقال القرطبي معنى الحديث ان هذه الخصال الاربع هي التي يرغب في نكاح المرأة لاجلها فهو خبر عما في الوجود من ذلك لانه وقع الامر بذلك بل ظاهره اباحة النكاح لقصد كل من ذلك لكن قصد الدين أولى (لمالها) بدل من أربع باعادة العامل (ولحسبها) بفتح المهملتين فوحدة تحتية شرفها بالآباء والاقارب (ولجمالها) اي حسنها صورة ومعنى وفي حديث الحاكم خير النساء من تسر اذا نظرت وتطيع اذا أمرت ولا تخالف في نفسها ومالها ويؤخذ منه استحباب تزوج الجميلة قال الماوردي لكنهم كرهوا ذات الجمال البارع فانها تزهو بجمالها (ولدينها) ختم به اشارة الى انها وان كانت تنكح لتلك الاغراض لكن الدين

وسكون الدال المهملة الاولى وفتح الراء المهملة آخره دال بوزن جعفر (قوله تناصحوا في العلم) بأن يكون المعلم مخلصا ولا يلقي على الطالب المسائل الصعبة التي لا يقبلها ذهنه بل يعلمه على التدريج ونصح المتعلم بذلة لشيخه والقاء ذهنه له وعدم شغل ذهنه بغير الشيخ ظاهرا وباطنا والادب معه حاضرا وغائبا (قوله في المال) أي الذي ائتمن عليه بأن يمنع علما عن مريد التعلم منه المحتاج اليه (قوله تناكحوا) بقصد حسن ليثاب عليه فان أصل النكاح مباح ولذا انما يصح ٤٧٣ نذره ممن ندب في حقه ويعلم من هذا الحديث ان من أراد التزوج بأكثر من واحدة أو التسري بنحو ألف سرية لا لوم عليه ولذا قال بعض الحنفية يخشى الكفر على من لام من أراد ذلك وقال يخشى لانه لا يكفر الا اذا قصد بذلك اللوم معارضة الكتاب والسنة بأن قال ما اقتضاه الكتاب والسنة من عدم اللوم مردود بل هو ملام فهذا كفر بلا نزاع (قوله ولا ينام قلبي) وكذا بقية الانبياء ولذا كان منامهم وحيا يجب العمل به (قوله من البول) فيجب الاستبراء ان كان من عادته نزول شئ بأن غلب على ظنه ذلك (قوله تنظفوا) من الدنس الحسي بنحو السواك والمعنوي بمعالجة النفس لاخراج نحو الكبر من قلبه (قوله على النظافة) أي بنى الاسلام على أمور من جملتها النظافة لانه بنى عليها وعلى غيرها بنى الاسلام على خمس الخ (قوله وان يدخل الجنة الا كل نظيف) اي من الدنس المعنوي اي من غير عذاب وغيره يدخلها بعد التطهير بالنار ان لم يتفضل الله تعالى له بالمغفرة (قوله أبو الصعاليك الطرسوسي) بطاء وراء مفتوحتين بعدهما سين مضمومة نسبة الى طرسوس مدينة مشهورة على ساحل البحر الشامي انتهى مناوي (قوله تنق) وفي رواية تبق بالباء الموحدة فمعنى تنق أي تخير الصديق ثم احذره أو اتق الذنب واحذر عقوبته ومعنى تبق أي أبق المال ولا تسرف في الانفاق (قوله تنقه وتوقه) هو كالحديث السابق وانما زاد هاء السكت فقط ومعنى الحديثين تخير الصديق وتحذر منه (قوله ولحسبها) أي الصفات الجميلة وسميت حسبا من الحساب لان العرب كانت اذا تفاخرت حسبت وعدت الصفات الجميلة فيقولون كذا وكذا فاذا زاد احدهما على الآخر كان حسبه أعلى

هو المقصود بالذات فلهذا قال (فاظفر بذات الدين) اى اخترها وقربها ولا تنظر الى غير ذلك (تربت يداك) افتقرتا او التصقتا بالتراب من شدة الفقر ان لم تفعل (ق د ن ه عن ابى هريرة) ۞ تهادوا بفتح الدال (تحابوا) قال المناوى ان كان بالتشديد فمن المحبة او بالتخفيف فمن المحاباة اى المسامحة ويشهد للاول خبر تهادوا يزد فى القلب حبا وذلك لان الهدية تؤلف القلوب وتنفى البغضاء من الصدور وقبولها سنة والتهادى تفاعل فيكون من الجانبين (ع عن ابى هريرة) باسناد جيد ۞ (تهادوا تحابوا وتصافحوا) قال العلقمى المصافحة الصاق صفحة الكف بالكف واقبال الوجه على الوجه (يذهب الغل) بكسر الغين المعجمة (عنكم) اى الحقد والشحناء (ابن عساكر عن ابى هريرة) ۞ تهادوا تزدادوا حبا) قال المناوى عند الله وتزدادوا بينكم حبا (وهاجروا تورثوا ابناءكم مجدا) كانت الهجرة فى اول الاسلام واجبة وبقى شرفها الاولاد المهاجرين بعد نسخها (واقيلوا الكرام عثراتهم) اى زلاتهم التى لا توجب الحد والخطاب للائمة (ابن عساكر عن عائشة) ۞ تهادوا الطعام بينكم فان ذلك توسعة فى ارزاقكم) فان الصدقة سبب البركة خصوصا على الجيران والاقارب (عد عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (تهادوا ان) وفى رواية فان (الهدية تذهب وحر الصدر) بواو وحاء مهملة مفتوحتين وراء قال فى النهاية غشه ووساوسه وقيل الحقد والغيظ وقيل العداوة وقيل اشد الغضب (ولا تحقرن جارة لجارتها) شيأ تهديه اليها (ولو) كان المهدى (شق) بكسر الشين المعجمة وفى نسخة شرح عليها المناوى ولو بشق بجر شق بالباء فانه قال ولو ان تبعث اليها وتتفقدها بشق الخ (فرسن) بكسر الفاء وسكون الراء ونون (شاة) اى ظلفها قال فى النهاية الفرسن عظم قليل اللحم وهو خف البعير كالحافر للدابة وقد يستعار للشاة فيقال فرسن شاة والذى للشاة هو الظلف (حم ت عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (تهادوا فان الهدية تذهب بالسخيمة) قال العلقمى بالسين المهملة والخاء المعجمة والتحتية الحقد فى النفس (ولو دعيت الى كراع) بضم الكاف يد شاة (لاجبت ولو اهدى الى كراع لقبلت) فيه الحث على قبول الهدية وان قلت وفيه رد لزعم ان الكراع هنا اسم مكان (هب عن انس) باسناد ضعيف ۞ (تهادوا فان الهدية تضعف) بالتشديد (الحب) اى تزيده اضعافا مضاعفة (وتذهب بغوائل الصدر) جمع غل قال فى القاموس الغل الحقد (طب عن ام حكيم بنت وداع) بفتح الواو والدال المهملة وقيل وادع الخزاعية واسناده غريب ليس بحجة ۞ (تواضعوا) للناس بلين الجانب (وجالسوا المساكين) والفقراء (تكونوا من كبراء الله) اى الكبراء عنده الذين يفيض عليهم رحمته (وتخرجوا من الكبر) اى يزول عنكم التكبر فان من تواضع لله رفعه الله (حل عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ۞ (تواضعوا لمن تعلمون) بحذف احدى التاءين للتخفيف (منه العلم) وخصه لمزيد التأكيد قيل للاسكندر انك لتعظم معلمك اكثر من تعظيمك لابيك فقال لان ابى سبب حياتى الفانية وهو سبب حياتى الباقية

وليس المراد من الحديث ان نكاح المرأة لهذه الامور مطلوب بل هو اخبار بالواقع والمطلوب ذات الدين (قوله تهادوا) بفتح الدال أى ليهد بعضكم لبعض فيسن قبول الهدية ان لم يكن فيها منة ورد مثلها او ازيد ان قدر على ذلك ولا يكلف نفسه ما لا يطيق (قوله تحابوا) أى تحابوا أى يحب بعضكم بعضا أو يحبكم الله تعالى وفى رواية تحابوا بالتخفيف أى تحابوا من المحاباة يقال حابى يحابى محاباة كعادى يعادى معاداة فانه من حباه يحبوه أعطاه وبابه غزا يغزو والحباء الاعطاء مختار (قوله تورثوا ابناءكم مجدا) أى شرفا فان ابن من هاجر من مكة الى المدينة أو من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام اشرف من ابن من لم يهاجر لانه ارتكب المشاق لاجل الدين (قوله واقيلوا الكرام الخ) اى حيث لم تبلغ الامام اما الحد او التعزير اذا بلغ الامام فلا يعفو وان بلغ الفاعل فى الفضل ما بلغ (قوله فان ذلك توسعة الخ) أى سبب لسعة الرزق زيادة على رضا الله تعالى عنه واثابته (قوله تذهب وحر الصدر) أى حقده (قوله جارة لجارتها) حمل بعضهم الجارة على الضرة ويكون خصها بالذكر لما بين الضرتين من البغض غالبا ولو شق فرسن شاة الفرسن بكسر الفاء وسكون الراء وكسر السين المهملة قطعة لحم بين ظلفى الشاة (قوله تذهب بالسخيمة) أى الحقد والسخيمة بسين مهملة مفتوحة فخاء معجمة مكسورة فياء ساكنة الحقد والجمع سخائم كضغينة وضغائن وزنا ومعنى (قوله ولو دعيت الى كراع) أى ذراع شاة كما بين فى حديث آخر خلافا لمن قال المراد به هنا اسم مكان (قوله تضعف الحب) أى تزيده اضعافا (قوله تواضعوا) أى لينوا جانبكم لكل من تجتمعون عليه من صغير وكبير (قوله من كبراء الله) ولا كبير الا من كان كبيرا عنده تعالى بالطاعة اما كبراء الدنيا العصاة فهم محتقرون عنده تعالى

(قوله لمن تعلمون منه) لاسيما من علمكم العلم فان من خضع لشيخه تجلى الله تعالى عليه بالانوار وكان سببا لاتصافه بالفهم حيث راعى حق شيخه فى السر والعلانية ومشايخ السلوك أولى بذلك فقد قالوا لا ينبغى له أن يجالس شيخه الا اذا وصل الى حالة لا ينتقد شيخه فى فعل ما والا فقد يرى شيخه يخالط الناس ويمازح فينتقده فيحرم بركته مع كون شيخه يفعل ذلك ظاهرا وقلبه مع الله تعالى فالموفق من كان فى مرضاة شيخه وقضاء حاجاته وان لم يسأله وأن يعتقده أفضل أهل العصر ولا يشتغل بغيره عنه وقد وقع ان الشيخ خليلا صاحب المختصر جاء يوما فلم يجد شيخه فسأل عنه فقيل له انه ذهب يأتى بسر باقى ينزح الحش فخلع ثيابه ونزح الحش فجاء الشيخ فوجده ينزح الحش فتوجه الى الله تعالى ودعا له بأن يكون من أهل الفقه والتأليف والوصول فوجدت عنده أنوار المعارف فى الحال ووقع ان بعض الاكابر وهو ابن جبل وجد مع تلميذه رغيفا عليه حلوى فقال من أين هذا فقال اعطانيه الخضر عليه السلام فقال له ان كان شيخك الخضر فاذهب اليه وان كنت شيخك فلا تقبل منه ذلك فجاء اليه الخضر ليعطيه ذلك على العادة فامتنع وقال انى مع شيخى فقال له الخضر الآن تفلح والتلميذ المذكور هو ابن أفلح وكان متقيدا بقضاء حاجات نساء شيخه لان عادة أهل الله تعالى أن يقيدوا أكبر التلامذة بخدمة نسائهم لسعة خلقه وضيق خلقهن (قوله توبوا الى الله) خطاب لكل الناس سواء العوام وتوبتهم الرجوع عن الذنوب والخواص وتوبتهم الرجوع عن الغفلة عن طاعة الله والاشتغال بالدنيا ولو أمرا مباحا وخواص الخواص وتوبتهم الرجوع عن الالتفات الى ما سواه تعالى فاقسام التوبة ثلاثة وتوبته صلى الله عليه وسلم ليست من الثلاثة بل انه اذا رقى الى مرتبة تاب من التى قبلها بمعنى انه ينسب نفسه الى التقصير حيث لم يبذل الجهد فى الوصول الى تلك المرتبة التى وصل اليها وقوله مائة مرة للتكثير فلا ينافى الزيادة كما فى قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة أى أو ألف مرة مثلا فلن يغفر الله لهم فلا مفهوم للتقييد بالسبعين (قوله توضؤا مما مست النار) أى مما أثرت فيه بطبخ أو قلى أو شى وهذا أخذ به بعض السلف فى صدر الاسلام لكنه نسخ واجمع على عدم وجوب الوضوء من ذلك على ان بعضهم حمل الوضوء على المعنى الاصلى أى اللغوى فيطلب غسل اليد والفم من ذلك للنظافة (قوله من لحوم الابل) هذا نسخ أو محمول على الوضوء اللغوى والمعنى انه يتأكد غسل اليد والفم من أكل لحم الابل أكثر من تأكده من أكل لحم الغنم لان تلك غليظة زهمة

قال بعضهم من لم يعظم حرمة من يؤدب له حرم بركته ومن قسا شيخه لا يفلح أبدا (وتواضعوا لمن تعلمون) بضم المثناة الفوقية بالتلطف وسعة الخلق (ولا تكونوا جبابرة العلماء) قال المناوى تمامه فيغلب جهلكم علمكم اه ومن التواضع المتعين على العالم أن لا يدعى وقيل لسان الدعوى اذا نطق اخرسه الامتحان واذا شرع التواضع لمطلق الناس فكيف لمن له حق الصحبة والتودد (خط فى الجامع عن أبى هريرة ﷺ توبوا الى الله فانى أتوب اليه كل يوم مائة مرة) ذكره للتكثير لا للتحديد وتوبة العوام من الذنوب وتوبة الخواص من غفلة القلوب وخواص الخواص مما سوى المحبوب فتوبة كل عبد بحسبه (خد عن ابن عمر) بن الخطاب ورواه مسلم أيضا ﷺ (توضؤا مما مست) وفى رواية مما غيرت (النار) أى من أكل كل ما أثرت فيه بطبخ أو شى أو قلى قال العلقمى قال النووى ذهب جماهير العلماء من السلف الى انه لا ينتقض الوضوء بأكل ما مسته النار وذهبت طائفة الى وجوب الوضوء الشرعى وضوء الصلاة بأكل ما مسته النار وهو مروى عن عمر بن عبد العزيز والحسن البصرى والزهرى وأبى قلابة وأبى مجلز واحتج هؤلاء بحديث توضؤا مما مسته النار واحتج الجمهور بالاحاديث الواردة بترك الوضوء مما مسته النار واجابوا عن حديث الوضوء مما مست النار بجوابين أحدهما أنه منسوخ بحديث جابر رضى الله تعالى عنه قال كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسته النار وهو حديث صحيح رواه أبو داود والنسائى وغيرهما من أهل السنن باسانيدهم الصحيحة والجواب الثانى أن المراد بالوضوء غسل الفم والكفين ثم ان هذا الخلاف كان فى الصدر الاول ثم اجمع العلماء على أنه لا يجب الوضوء مما مسته النار (حم م ن عن أبى هريرة حم م ه عن عائشة ﷺ توضؤا من لحوم الابل) أخذ به جماعة منهم الامام أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه ويحيى بن يحيى وابن المنذر فذهبوا الى انتقاض الوضوء بأكل لحوم الابل واحتجوا بحديث الباب وحديث البراء بن عازب قال سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الابل فامر به قال الامام أحمد واسحق بن راهويه صح عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا حديثان حديث جابر وحديث البراء قال النووى وهذا المذهب أقوى دليلا وان كان الجمهور على خلافه وقد اجاب الجمهور عن هذا الحديث بحديث جابر كان

آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار ولكن هذا الحديث عام وحديث الوضوء من لحوم الابل خاص والخاص يقدم على العام (ولا توضؤا من لحوم الغنم وتوضؤا من البان الابل) أى من شربها (ولا توضؤا من ألبان الغنم وصلوا فى مراح الغنم) بضم الميم أى مأواها والامر للاباحة (ولا تصلوا فى معاطن الابل) النهى للتنزيه وسببه ما يخاف من نفارها وتشويشها على المصلى (ه عن ابن عمر)

﴿فصل فى المحلى بأل من هذا الحرف﴾

۞ (التائب من الذنب) توبة صحيحة (كمن لا ذنب له) لان ندمه وذله وانكساره طهرة منه فساوى من لم يسبق له ذنب (ه عن ابن مسعود الحكيم عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث حسن ۞ (التائب من الذنب كمن لا ذنب له) بل يصير احب الى الله ممن لم يذنب (واذا احب الله عبدا لم يضره ذنب) قال المناوى معناه أنه اذا أحبه تاب عليه قبل الموت فلم تضره الذنوب الماضية (القشيرى فى الرسالة وابن النجار) فى تاريخه (عن انس) بن مالك ۞ (التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقيم عليه كالمستهزئ بربه) ولهذا قيل الاستغفار باللسان توبة الكذابين (ومن آذى مسلما كان عليه من الذنوب مثل منابت النخل) يعنى فى الكثرة (هب وابن عساكر عن ابن عباس) قال الذهبى اسناده مظلم والاشبه وقفه ۞ (التؤدة) بضم المثناة الفوقية وهمزة مفتوحة ودال مهملة مفتوحة التأنى والتثبت وترك العجلة والتثبت فى كل شئ فضل ونعمة من الله تعالى يعطيها لمن يشاء من عباده (فى كل شئ خير) أى مستحسن محمود (الا فى عمل الآخرة) هذا عام فى كل شئ من أعمال الآخرة قال تعالى فاستبقوا الخيرات (د ك هب عن سعد) بن أبى وقاص وهو حديث صحيح ۞ (التؤدة والاقتصاد) التوسط فى الامور والتحرز عن طرفى التفريط والافراط (والسمت الحسن) أى الهيئة الحسنة قال العلقمى قال شيخنا السمت حسن الهيئة والمنظر فى الدين (جزء من اربع) قال المناوى أنثه باعتبار الاصل وفى نسخة أربعة (وعشرين جزأ من النبوة) أى هذه الاخلاق من اخلاق الانبياء ومما لا يتم أمر النبوة بدونها (طب عن عبد الله ابن سرجس) بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة ۞ (التأنى) أى التثبت فى الامور (من الله والعجلة من الشيطان) لانها خفة وطيش يجلب الشرور ويمنع الخيور وذلك

(قوله كمن لا ذنب له) استشكل بانه يقتضى ان من أذنب وتاب مثل من لم يفعل ذنبا أصلا ولو من الانبياء واجيب بان المشبه لا يعطى حكم المشبه به من كل وجه أما من لم يفعل ذنبا من غير الانبياء من المحفوظين فمن فعل ذنبا وتاب أرقى منه لانه عرف ربه فرجع اليه وكان مظهر الوصف المغفرة منه تعالى كما قال تعالى لو لا تذنبون وتستغفرون لخلقت خلقا غيركم الخ والكلام فيمن وقع منه ذنب على سبيل الندور لا فى المنهمك على الذنوب (قوله لم يضره ذنب) بان يقترن ذلك الذنب بمكفر من توبة أو عفو منه تعالى وذلك فى قوم مطهرين محبوبين له تعالى اذا وقع منهم ذنب على سبيل الندور واقترن بمكفر فهو فى حق طائفة مخصوصة كما فى كتب أهل التصوف ومن لم يفهم مرادهم ١٧٦ ممن يدعى التصوف فهم من ذلك ان هؤلاء طائفة اعتقهم الله تعالى من الخدمة وأباح لهم المحرمات فضل وأضل (قوله كمن لا ذنب له) أى فاذا تاب توبة صحيحة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه (قوله كالمستهزئ) لانه اذا طلب المغفرة كان حاله يقتضى الخضوع والذلة واقامته على الذنب مبارزة للرب ومحاربة فكيف يطلب منه حينئذ المغفرة فالاستغفار باللسان انما يوصل للمطلوب اذا انضم اليه التوجه القلبى بان يندم الخ أما الاستغفار باللسان مع غفلة القلب ففيه ثواب لكن دون ثواب من توجه بقلبه وفى الحديث من قال أستغفر الله الحى القيوم وأتوب اليه كفرت ذنوبه ولو فر من الزحف فهو يدل لمن قال بانه يكفر الكبائر ولكن الجمهور حملوه على الترغيب لا على حقيقته أو على ما لو اقترن بالتوبة (قوله منابت النخل) خصه لانه أكثر ثمار المدينة حينئذ (قوله التؤدة) أى التأنى (قوله فى عمل الآخرة) فيطلب الاسراع فيه لئلا يخيل له الشيطان تركه (قوله والسمت الحسن) أى الهيئة الجميلة اذا انضم اليها الحسن الباطنى خصوصا من اجتمع اليه الناس لعلم فيطلب له تحسين الهيئة ليقبل كلامه وأمره بالمعروف وقد كان صلى الله عليه وسلم اذا أراد الخروج لمقابلة الجماعة أخذ ماء من الركوة وغسل وجهه ويديه وسرح لحيته ولبس أحسن ثيابه وأمر الصحابة بذلك عند ارادة الاجتماع بالناس وقال ان الله جميل يحب الجمال نعم من كانت نفسه أمارة تتكبر بذلك فليؤدبها بلبس الخشن وعدم تحسين الهيئة فاذا رجعت عاد الى العمل بهذه السنة (قوله عبد الله بن سرجس) بفتح السين المهملة وسكون الراء وكسر الجيم آخره سين مهملة (قوله من الله) أى يحبه ويثيب عليه (قوله من الشيطان) أى من وسوسته

عما

(قوله الصدوق) أى فى نحو الاخبار بثمنها وعيوبها فذلك مما يزيد البركة فى التجارة كما وقع للعلال المحلى فانه كان يبيع الاقمشة من بعد العصر الى المغرب فقط ويبيع أكثر من جيرانه الذين يبيعون طول النهار وكان يقول هذا على بكذا ولا أبيعه الا بكذا وفيه عيب كذا وكان بعض العارفين حياكا وكان اذا قطعت منه فتلة على النول علم عليها بالعصفر ليعرف انها قطعت وليست كالمتصلة من أصلها فاذا تم المقطع كان غالبه خطوطا وكان يخبر الناس بذلك وكانوا يقبلون عليه كثيرا تبركا به (قوله مع الشهداء) أى فينال فضلهم بسبب هذه الصفة (قوله ظل العرش) يحتمل انه كناية عن كونه فى وقاية الله من العذاب ويحتمل انه على حقيقته (قوله من أبواب الجنة) فيفتح له الجميع اكراما له وان كان لا يدخل الا من واحد (قوله الجبان) أى الذى

مما يحبه الشيطان فاضيف اليه (هب عن أنس) بن مالك وفيه ضعف وانقطاع ﷺ (التاجر الامين الصدوق المسلم) يحشر (مع الشهداء يوم القيامة) لجمعه للصدق والشهادة بالحق والنصح للخلق وامتثال الامر المتوجه عليه من قبل الشارع ومحل الذم فى أهل الخيانة (ه ك عن ابن عمر) قال ك صحيح واعترض ﷺ (التاجر الصدوق الامين) فيما يتعلق باحكام البيع (يحشر) يوم القيامة (مع النبيين والصديقين والشهداء) وحسن أولئك رفيقا (ت ك عن ابى سعيد) وهو حديث حسن ﷺ (التاجر الصدوق) يظله الله (تحت ظل العرش يوم القيامة الاصبهانى فى ترغيبه فر عن انس) بن مالك ﷺ (التاجر الصدوق لا يحجب من أبواب الجنة) بل يدخل من أيها شاء قال المناوى لنفعه لنفسه ولصاحبه وسراية نفعه الى عموم الخلق (ابن النجار عن ابن عباس ﷺ التاجر الجبان) بالتخفيف أى الضعيف القلب (محروم) من مزيد الربح (والتاجر الجسور مرزوق) قال الديلمى معناه أنهما يظنان ذلك وهما يخطئان فى ظنهما وما قسم لهما من الرزق لا يزيد ولا ينقص (القضاعى عن انس) باسناد حسن ﷺ (التثاؤب) بالهمز أى سببه وهو كثرة الغذاء (من الشيطان) أى يحبه ويرضاه لما ينشأ عنه من الكسل والفتور عن العبادة (فاذا تثاءب احدكم فليرده) أى فليأخذ فى اسباب رده كان يمسك بيده على فيه (ما استطاع فان احدكم اذا قال ها) بالقصر حكاية صوت التثاؤب (ضحك منه الشيطان) فرحا بذلك (ق عن ابى هريرة ﷺ التثاؤب الشديد والعطسة الشديدة من الشيطان) ليشوه صورة الانسان ويضحك منه ولذلك لم يتثاءب نبى قط (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن أم سلمة) ام المؤمنين ﷺ (التحدث بنعمة الله شكر) فيحسن من الانسان الثناء على نفسه بذكر محاسنه فى مواضع وهى مستثناة من الاصل الغالب وهو ان الانسان يذم نفسه ولا يثنى عليها من ذلك قصد التحدث بنعمة الله ومنها كونه لا يعرف فيقصد نشر العلم بالاخذ عنه (وتركها كفر) أى ستر وتغطية لما حقه الاعلام ومحله ما لم يترتب على التحدث بها محذور والا فالكتم اولى (ومن لا يشكر القليل لا يشكر الكثير ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله) أى من طبعه وعادته كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم فعادته كفران نعم الله وترك الشكر له (والجماعة بركة والفرقة عذاب) أى اجتماع جماعة المسلمين وانتظام شملهم زيادة خير وتفرقهم مرتب عليه الفتن والحروب (هب عن النعمان

يخاف من الاقبال على الامور على ذهاب ماله لعدم توكله وثقته بالله والجسور على الامور لثقته بالله تعالى وتوكله ويحتمل ان المراد بالجبان من يمنع الصدقة خوفا من الفقر ويحتمل ان المراد انهما يظنان ذلك وهما مخطئان فى ظنهما وما قسم لهما لا يزيد ولا ينقص ولا مانع من ارادة الكل (قوله التثاؤب) هو فتح الفم بسبب تصاعد الابخرة من امتلاء المعدة وهذا هو الغالب فيه وقد يكون سببه البرد (قوله من الشيطان) أى بسببه حيث دعا الى سببه من كثرة الاكل (قوله فليرده) أى فليأخذ فى اسباب رده قبل وجوده اذ بعد وجوده لا يمكن رده أى ولو خارج الصلاة وروايه فليرده فى الصلاة تخص الصلاة لانه يتأكد رده فيها أكثر (قوله اذا قال ها) بالقصر حكاية صوت التثاؤب

أى من شدة فتح فاه ضحك الخ ولذا لم يتثاءب نبى قط كما انه لم يحتلم نبى قط لان كلا من الشيطان (قوله التثاؤب الشديد) مفهومه ان الخفيف ليس من الشيطان مع انه منه كما يدل عليه اطلاق الحديث السابق ويجاب بان المراد ان الشديد من الشيطان أشد من الخفيف أى يبالغ فيه وان كان الخفيف منه ايضا (قوله التحدث بنعمة الله) بشرط ان لا يخاف رياء ولا حسدا وهذا شكر اللسان وشكر القلب ان يعتقد ان هذه النعمة منه تعالى ولا قوة للعبد فى تحصيلها وشكر بقية الاعضاء بان يصرفها فى الطاعة كالنظر فى المصحف الخ (قوله لا يشكر الكثير) أى لعدم تعويده نفسه الشكر ووقع ان بعض الانبياء سأل الله تعالى عن بلعم بن باعوراء لم سلبت نعمته يارب فقال انه لم يشكر نعمتى قط ولو شكرها مرة واحدة ما سلبت نعمته (قوله لا يشكر الله) فينبغى الثناء

على من أوصل للشئ معروفا والدعاء له لاظهاره بتلك الصفة ليقتدى به غيره (قوله التدبير) هو النظر فى عواقب الامور والمراد هنا
النظر فى عاقبة الانفاق وبذل المال فان كان مقترا أو مسرفا اجتنبه وان كان متوسطا لازمه (قوله نصف العيش) يطلق العيش
على مدة الاجل وحسن الانفاق فيه فاذا كان حسن الانفاق نصفه بهذا الاعتبار (قوله نصف العقل) أى نصف ثمراته لما يترتب
عليه من المحبة بين المسلمين والنصف الثانى ١٧٨ فعل المأمورات واجتناب المنهيات (قوله نصف الهرم) لان الهرم ضعف
ليس وراءه قوة أى مع
اليأس من القوة والهم
يورث الضعف والاسقام
فهو نصفه لانه شيآن
الضعف واليأس من القوة
والهم يورث أحدهما (قوله
أحد اليسارين) لان من كان
دخله أكثر من خرجه كان
فى يسار وأقل كان فى اعسار
وقلة العيال تقتضى ان
يكون دخله أكثر من خرجه
غالبا ووجه الشارح ذلك
بان الغنى شيآن غنى بالشئ
أى بالمال بان يكون عنده
ما يكفيه ويكفى عياله وغنى
عن الشئ بان لا يكون عنده
عيال يحوجونه الى السعى
وطلب الدنيا (قوله للحق)
أى لنصر الحق (قوله اقرب
الى العز) أى عنده تعالى
(قوله ربيع الصبيان) أى
هم ينبسطون ويلعبون فيه
كانبساط البهائم بالربيع
وذا قاله صلى الله عليه وسلم
حين مر على صبيان يلعبون
فى التراب فنهاهم بعض
أصحابه فقال دعهم وذكره
(قوله التسبيح) واقله سبحان
الله (قوله والحمد لله تملؤه) أى
لو وضع ثوابه بعد وضع ثواب
التسبيح مثلا فيكون ثواب الحمد كثواب التسبيح لان كلا ملأ نصف الميزان وقيل المراد الحمد ملأ الميزان كله لو وضع الاعتبار
فيه وحده فيكون افضل من التسبيح ففى الحديث توجيهان وقد بسط الكلام على ذلك حج فى شرح الاربعين وذكر ان الراجح تفضيل
الحمد على سبحان الله وان لا اله الا الله أفضل منهما فأفضل الكلام على الاطلاق بعد القرآن لا اله الا الله ثم الحمد لله ثم سبحان
الله (قوله نصف الصبر) لان الصبر حبس النفس عن شهواتها فهو نصف بهذا الاعتبار فاذا اتى بالمأمورات كان آتيا بالصبر كله

ابن بشير) وهو حديث ضعيف ﷺ (التدبير) أى النظر فى عواقب الانفاق قال العلقمى ولعل
مراد الحديث الاقتصاد فى المعيشة أى يتدبر فى الانفاق بحيث لا يكون هناك اسراف ولا تقتير
(نصف العيش والتودد) اى التحبب الى الناس (نصف العقل) قال المناوى لان من كف
اذاه وبذل نداه للناس ودوه ووفاء على ذلك يحوز نصف العقل فاذا قام بالعبودية لله استكمل
العقل كله (والهم نصف الهرم) الذى هو ضعف ليس وراءه قوة (وقلة العيال احد اليسارين)
لان الغنى نوعان غنى بالشئ وغنى عن الشئ لعدم الحاجة اليه وهذا هو الحقيقى فقلة العيال
لا حاجة معها الى كثرة المال (القضاعى عن على) أمير المؤمنين (فر عن أنس) بن مالك
باسناد حسن ﷺ (التذلل للحق أقرب الى العز من التعزز بالباطل) تمامه عند مخرجه ومن
تعزز بالباطل جزاه الله ذلا بغير ظلم (فر عن أبى هريرة) باسناد فيه كذاب (الخرائطى فى
كتاب (مكارم الاخلاق عن عمر) بن الخطاب (موقوفا) عليه ﷺ (التراب ربيع الصبيان)
أى هو لهم كالربيع للبهائم والانعام يرتعون ويلعبون فيه فينبغى أن لا يمنعوا من ذلك فانه
يزيدهم قوة ونشاطا وانبساطا (خط ق) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن سهل بن سعد)
الساعدى (وعن ابن عمر) بن الخطاب قال الخطيب المتن لا يصح ﷺ (التسبيح للرجال) أى
السنة لهم اذا نابهم شئ فى الصلاة أن يسبحوا (والتصفيق) أى ضرب احدى اليدين على الاخرى
(للنساء) خصصن بالتصفيق صونا لهن عن سماع كلامهن لو سبحن هذا هو المندوب لكن
لو صفقوا وسبحن لم تبطل (حم عن جابر ﷺ التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه) قال العلقمى
فيه وجهان أحدهما ان يراد التسوية بين التسبيح والتحميد بان كل واحد منهما يأخذ نصف
الميزان فيملآن الميزان معا وذلك لان الاذكار التى هى أم العبادات البدنية والغرض الاصلى من
شرعها ينحصر فى نوعين أحدهما التنزيه والآخر التحميد والتسبيح يستوعب القسم الاول
والتحميد يتضمن القسم الثانى ثانيهما ان المراد تفضيل الحمد على التسبيح وان ثوابه ضعف ثواب
التسبيح لان التسبيح نصف الميزان والحمد لله وحده يملؤه (ولا اله الا الله ليس لها دون الله
حجاب) أى ليس لقبولها حجاب يحجبها عنه لاشتمالها على التنزيه والتحميد ونفى السوى صريحا
(حتى تخلص) أى تصل (اليه) المراد به سرعة القبول (ت عن ابن عمرو) بن العاص
ﷺ (التسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه والتكبير يملأ) ثوابه لو جسم (ما بين السماء والارض
والصوم نصف الصبر) قال العلقمى قال فى النهاية أصل الصبر الحبس فسمى الصوم صبرا لما
فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح اه قلت ويحتمل ان يقال فى معنى
الصوم نصف الصبر ان العبادة قسمان فعل وكف والكف انما ينتهى عنه بالصبر وهو حبس
النفس عما نهى عن تعاطيه من الطعام والشراب والنكاح والترفه وغير ذلك فكان نصفا بهذا

الاعتبار (والطهور) بالضم أي الفعل (نصف الايمان) قال في النهاية لان الايمان يطهر نجاسة الباطن والطهور يطهر نجاسة الظاهر (ت عن رجل من بني سليم) من الصحابة ۞ (التسويف) أي المطل والتأخير (شعار) قال المناوي لفظ رواية الديلمي شعاع (الشيطان يلقيه في قلوب المؤمنين) فيطل أحدهم غريمه فيسر الشيطان تأثيمه (فر عن عبد الرحمن ابن عوف) باسناد فيه مجهول ۞ (التضلع من ماء زمزم) قال العلقمي قال في الدر وشرب حتى تضلع أي أكثر من الشرب حتى تمدد جنبه وأضلاعه وقال الدميري قال الضحاك بن مزاحم بلغني ان التضلع من ماء زمزم براءة من النفاق وأن ماءها يذهب الصداع وأن الاطلاع فيها يجلو البصر وانه سيأتي عليها زمان تكون أعذب من النيل والفرات ومما ذكر من خواصها ان ماءها يقوي القلب ويسكن الروع (براءة من النفاق) لدلالة حال فاعله على أنه انما فعله ايمانا وتصديقا بما جاء به الشارع (الازرقي في تاريخ مكة عن ابن عباس) ۞ (التفل) بمثناة فوقية مفتوحة وفاء ساكنة نفخ معه زبق (في المسجد خطيئة وكفارته ان يواريه) في تراب المسجد ان كان له تراب والا وجب اخراجه كما مر (د عن أنس) بن مالك ۞ (التكبير في الفطر) أي في صلاة عيد الفطر وكذا الاضحى (سبع في) الركعة (الاولى) سوى تكبيرة الاحرام بعد دعاء الاستفتاح وقبل القراءة (وخمس في) الركعة (الآخرة) بعد استوائه قائما (والقراءة بعدهما) أي الخمس والسبع (في كلتيهما) أي في كلتا الركعتين (د عن ابن عمرو) ابن العاص وهو حديث صحيح ۞ (التلبينة) بفتح المثناة الفوقية وسكون اللام وكسر الموحدة وبعدها تحتانية ثم نون حساء يعمل من دقيق أو نخالة وربما جعل بعسل أو لبن سميت تلبينة تشبيها لها باللبن في بياضها ورقتها قال الداودي يؤخذ العجين غير خمير فيخرج ماؤه فيجعل حساء فيكون لا يخالطه شيء فلذلك كثر نفعه وقال الموفق البغدادي التلبينة الحساء ويكون في قوام اللبن (مجمة) بفتح الميم والجيم مشددا والمصدر الاجماء وهو الراحة والجمام المستريح أي مريحة (لفؤاد المريض) وفي رواية الحزين اي تريح قلبه وتسكنه باخمادها اللهب اه فيحتمل ان المراد مرض الحمى أو مطلق المرض لكن بعد اشتهاء المريض للاكل (تذهب ببعض الحزن) فان فؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على أعضائه ومعدته لقلة الغذاء والحساء يرطبها ويغذيها ويقويها (حم ق عن عائشة) ۞ (التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد) أي أعطى الزيادة (أو استزاد) أي طلب أكثر (فقد أربى) اي فعل الربا المحرم (الا ما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه فانه لا يشترط فيه التماثل بل الحلول والتقابض (حم م ن عن أبي هريرة) ۞ (التواضع) قال العلقمي من الضعة بكسر الضاد المعجمة وهي الهوان والمراد بالتواضع اظهار التنزل عن المرتبة لمن يراد تعظيمه وقيل هو تعظيم من فوقه لفضله وقيل هو الاستسلام للحق وترك الاعتراض على الحكم من الحاكم وقيل هو أن تخضع للحق وتنقاد له وتقبله ممن قاله صغيرا أو كبيرا شريفا أو وضيعا حرا أو عبدا ذكرا أو غيره نظرا للقول لا للقائل فهو انما يتواضع للحق وينقاد له وقيل هو أن لا يرى لنفسه مقاما ولا حالا الا يفضل بهما غيره ولا يرى أن في الخلق من هو شر منه (لا يزيد العبد الا رفعة) في الدنيا والآخرة لانه به يعظم في القلوب وترتفع منزلته في النفوس (فتواضعوا يرفعكم الله تعالى) في الدنيا بوضع القبول في القلوب وفي الآخرة بتكثير الاجور (والتجاوز) أي التجاوز عن الذنب (لا يزيد العبد الا عزا) لان من عرف بالعفو ساد وعظم في الصدور (فاعفوا يعزكم الله) في الدارين

(قوله نصف الايمان) لانه يطهر ظاهر جوارحه من الحدث الاكبر والاصغر فاذا طهر باطنه من الدنس المعنوي كان آتيا بالايمان كله (قوله شعار الشيطان) أي علامة على استيلائه عليه فهو كبيرة حيث تكرر المطل ثلاثا وهو قادر على الوفاء (قوله براءة من النفاق) لدلالة حال فاعله على انه انما فعله ايمانا وتصديقا بما جاء به الشارع لانه وعد من تضلع به بمزيد الخير (قوله وكفارته) أي الذنب لان الخطيئة بمعنى الذنب (قوله كلتيهما) أي الركعتين أي فالقراءة في الركعة الاولى بعد التكبير وكذا في الثانية بعد التكبير (قوله التلبينة) دقيق أو نخالة يخلط بالعسل أو بالسمن أو بهما ويلعق فانه شفاء من الحمى وغيرها فلا تمتراء ذلك الا الجاهل بالطب (قوله مجمة) أو مجمة أو تجم روايات ثلاثة أي مريحة لفؤاد المريض وفي رواية الحزين ولذا كان صلى الله عليه وسلم يفعلها لاهل الميت لتسكين حزنهم (قوله فمن زاد) أي أعطى الزيادة واستزاد أي طلب الزيادة وقوله الا ما اختلفت ألوانه أي أجناسه اه براوي (قوله والعفو) عمن فعل معك ذنبا

(والصدقة لاتزيد المال الا كثرة) بمعنى انه يبارك فيه وتندفع عنه الهلكات (فتصدقوا يرحمكم الله عز وجل) أي يضاعف عليكم رحمته (ابن ابي الدنيا في ذم الغضب عن محمد بن عمير) بالتصغير (العبدى) واسناده ضعيف ۞ (التوبة) وهي لغة الرجوع وفي الشرع الرجوع عن الذنب بان يقلع عنه ويندم عليه ويعزم أن لايعود اليه ويرضى الآدمي في ظلامته وتصح التوبة من الذنب وان كان مصرا على ذنب آخر (من الذنب ان لاتعود اليه أبدا) المراد الزجر والتنفير عن العود واذا تاب توبة صحيحة بشروطها ثم عاد لذلك الذنب كتب عليه ذلك الذنب الثاني ولم تبطل توبته هذا مذهب أهل السنة قال العلقمي وتوبة الكافر مقطوع بقبولها وما سواها من أنواع التوبة هل قبولها مقطوع به أم مظنون فيه خلاف لاهل السنة واختار امام الحرمين انه مظنون وهو الاصح قال القرطبي من استقرأ الشريعة علم ان الله يقبل توبة الصادقين قطعا نقله في الفتح وأقره (ابن مردويه هب عن ابن مسعود) ثم قال البيهقي رفعه ضعيف ۞ (التوبة النصوح) أي الصادقة أو البالغة في النصح أو الخالصة أو المشتملة على خوف ورجاء أو كون ذنبه بين عينيه لاينساه أبدا وقيل غير ذلك (الندم على الذنب حين يفرط منك فتستغفر الله تعالى ثم لا تعود اليه أبدا ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابي) بن كعب باسناد ضعيف ۞ (التيمم ضربتان) فلا يكفي ضربة واحدة خلافا لجمع (ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين) فلا يكفي الاقتصار على الكفين عند الشافعي والحنفي اعطاء للبدل حكم المبدل (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف

(حرف الثاء)

۞ (ثلاث) صفة لمحذوف أي خصال ثلاث فهو مبتدأ والجملة بعده خبر (من كن) أي حصلن (فيه وجد حلاوة الايمان) أي التلذذ بالطاعة وتحمل المشقة في رضا الله ورسوله الاولى (أن يكون الله ورسوله أحب اليه مما سواهما) من نفس وأهل ومال وكل شئ ومحبة العبد ربه بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة رسوله (وان يحب المرء لايحبه الا لله) أي لايحبه لغرض الا لغرض رضا الله (وان يكره ان يعود في الكفر) أي يصير اليه (بعد اذ أنقذه الله منه) أي نجاه منه بالاسلام (كما يكره أن يلقى) بالبناء للمفعول (في النار) لثبوت ايمانه وتمكنه في جنانه (حم ق ت ن ه عن انس) بن مالك ۞ (ثلاث من كن فيه نشر الله تعالى عليه) بشين معجمة من النشر ضد الطي (كنفه) بكاف ونون وفاء مفتوحات أي ستره وقيل برحمته ولطف به والكنف بالتحريك الجانب والناحية وهذا تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة قال المناوى وروى بمثناة تحتية وسين مهملة وبدل كنفه حتفه بحاء مهملة ومثناة فوقية أي موته على فراشه (وادخله جنته) الاضافة للتشريف (رفق بالضعيف) ضعفا معنويا أو حسيا (وشفقة على الوالدين) أي الاصلين وان عليا (والاحسان الى المملوك) أي مملوك الانسان نفسه وكذا غيره بنحو اعانة أو شفاعة عند سيده (ت عن جابر) وقال غريب اه وفيه عبد الله المغافري متهم ۞ (ثلاث من كن فيه آواه الله) بالمد (في كنفه ونشر عليه رحمته وادخله جنته) أي من غير سبق عذاب (من اذا اعطى) بالبناء للمفعول (شكر) المعطي على ما أعطاه (واذا قدر غفر) أي اذا اقدر على عقوبة من استحق العقوبة عفا عنه (واذا غضب) لغير الله (فتر) أي سكن عن

حدته

(قوله أن لاتعود) أي عزم أن لاتعود اذ عدم العود ليس شرطا في التوبة بل العزم على ذلك فقط وان عاد خلافا لبعضهم بل قال بعض العارفين اذا وقع من المؤمن الذنب ثم تاب ثم وقع ثم تاب مازاده ذلك عند الله الا قربا والكلام في غير المنهمك (قوله يفرط) بضم الراء (قوله ثم لاتعود) أي ثم تعزم أن لاتعود (قوله أحب اليه مما سواهما) وسبب محبتهما تذكر الاحسان منه تعالى والنعم الواصلة منه صلى الله عليه وسلم الينا فان الاحسان سبب لميل النفس الى حب من أحسن اليها وطاعته (قوله أن يعود) أي يصير اليه (قوله أنقذه الله منه) أي نجاه منه بالاسلام ان كان كافرا وبأن خلقه من أمة الاجابة ان كان مسلما اصالة (قوله نشر الله عليكم كنفه) الكنف الستر أي غمره الله تعالى بالستر وفي رواية يسر الله عليه حتفه أي موته أي جعل موته ميسرا سهلا لاعذاب فيه (قوله جنته) أي مع السابقين (قوله آواه الله في كنفه) أي جعله في ستره (قوله رحمته) أي احسانه (قوله اعطى) أي اذا أعطاه أحد شيأ شكره وأقل الشكر أن يقول له جزاك الله خيرا (قوله غضب) أي لغير الله فتر أي سكن من حدته اما الغضب لله تعالى فلا يطلب فيه الفتور والغضب في ذات الله أي لاجله تعالى بأن رأى محارمه تنتهك نغضب فيغيرها ان قدر

حـدته وكظم الغيظ (ك هب عن ابن عباس) قال الحاكم صحيح ورد بانه واه ﷺ (ثلاث من كن فيه فهو من الابدال) الذين بهـم قوام الدين وأهله قال المناوى وهذا من الحديث فسقط من قلم المؤلف أى اجتماعها فيه يدل على كونه منهـم (الرضا بالقضاء) أى بما قدره الله (والصبر عن محارم الله) أى كف النفس عنها (والغضب فى ذات الله عز وجل) أى عند رؤيته من ينتهك محارم الله (فر عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضـعيف ﷺ (ثلاث من كن فيه حاسبه الله حسابا يسيرا) يوم القيامة فلا يناقشه ولا يشدد عليه (وأدخله الله الجنة برحمته) وان كان عمله لا يبلغ ذلك لقلته (تعطى من حرمك) عطاءه أو مودته أو معروفه (وتعفو عمن ظلمك) فى نفس أو مال أو عرض (وتصل من قطعك) من ذوى قرابتـك وغيرهـم وتمامه قال أبو هريرة اذا فعلت هـذا فمالى يا نبى الله قال يدخلك الله الجنـة (ابن أبى الدنيا) أبو بكر (فى) كتاب (ذم الغضب طس ك عن أبى هـريرة) قال الحاكم صحيح ورد بان فيـه سليمان اليمامى واه ﷺ (ثلاث من كن فيه وقى) بالبناء للمفـعول من الوقاية (شح نفسه) أى صانه الله عن أذى شح نفسـه ومن يوق شح نفسه فأولئك هـم المفلحون (من أدى الزكاة) الى مستحقـيها أو الامام (وقرى الضيف) يقال قريت الضيف من باب رمى قرى بالكسر والقصر أى أكرمه وأضافه (وأعطى فى النائبة) قال العلقـمى جمعه نوائب قال فى الدركا صـله وهى ما ينوب الانسان أى ينزل عليه من المهمات والحوادث وقال فى المصباح والنائبة النازلة والجمـع نوائب وهو ما ينوب الانسان من الشر (طب عن خالد بن زيد بن حارثة) بحاء مهملة ومثلثـة الانصارى واسـناده حسـن ﷺ (ثلاث من كن فيه فان الله تعالى يغـفر له ما سوى ذلك) من الذنوب وان كـثرت والظاهر ان اسم الاشارة واقع على ثلاث فيؤول بالمذكور أو بما ذكر (من مات لا يشرك بالله شيأ) فى الوهيته (ولم يكن ساحرا يتبع السحرة) ليتعلم السحر ويعلمـه ويعمل به (ولم يحقد على أخيه) فى الدين فان الحقد شؤم (خد طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (ثلاث من كن فيه فهى راجعـة على صاحبها) أى فشرها يعود عليه (البغى) أى الظلم والعدوان وأصـله مجاوزة الحد (والمكر) أى الخداع (والنكث) بمثلثة نقض العهد وتمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسـلم ولا يحيق المكر السيئ الا بأهله وقرأ فمن نكث فانما ينكث على نفسه (حط عن أنس) باسناد ضعيف ﷺ (ثلاث من كن فيه استوجب الثواب) أى استحقه بوعد الله تعالى كرما منه ولا يجب على الله شئ (واستكمل الايمان) أى حصـل له كمال التصديق القلبى (خلق) بضم الخاء واللام (يعيش به فى الناس) بان يحصـل له ملكة يقتدر بها على المداراة (وورع) أى كف عن المحارم والشبهات (يحجزه) أى يمنعه (عن محارم الله) تعالى أى عن الوقوع فى شئ منها (وحلم) بالكسر أناة وتثبت ووقار (يرده عن جهـل الجاهل) اذا جهـل عليه فلا يقابله بمثله بل يعفو ويصفح (البزار عن أنس) ﷺ ثلاث من كن فيه أو واحدة منهن فليتزوج من الحور العين حيث شاء) أى ما أراد من العدد (رجل) أى خصـلة رجل وكذا يقال فيما بعده (ائتمن على أمانة وأداها مخافة الله عز وجـل) أى مخافة عقابه ان هو خان فيها (ورجل خلى) بالتشـديد (عن قاتله) قال المناوى أى عفا عنه قبل موته اه ويحتمل انه على حذف

(قوله وادخله الجنة) اى مع السابقين أو بغير عذاب برحمتـه أى باحسانه تعالى (قوله وقرى الضيف) أى انزله عنـده وأكرمه وقدم له ما يأكله ويشربه يقال قرى يقرى كرمى يرمى والمصدر القرى بكسر القاف مقصورا ويجوز فتح القاف مـع المد ويستعمل المكسور فيما يقدم للضيف من الزاد اه ع ط فى سورة الفرقان (قوله فى النائبة) كأن يعطى المديون ما يساعده عـلى وفاء دينـه ويهئ طعاما لمن مات عنده ميت (قوله ما سـوى ذلك) أى المذكور من الثلاثة أى ما سوى ما تضمنته الثـلاثة المذكورة من المعاصى (قوله على أخيه) من الحقد ما يقع من المناظـرة بين أهل العلم فاذا ظهر الصواب مع أحدهما حقد على أخيه واحتقره فهذا نفسه خبيثة اذ السلف الصالح كانوا لا يحبون ظهور الحـق عـلى أيديهـم فى المخاصمة تخوفا من حقد أنفسهـم فما بالك بمن يحب الظفر ولو بالباطل (قوله يحجزه) أى يمنعـه فهو بضم الجيم من باب نصر (قوله خلى عن قاتله) أى عفا عنه قبـل موته كأن قطعت يده فعفا عنـه ثم سرت الجناية الى النفس بخلاف ما لو كانت جائفـة فان عفوه عن تلك الجائفـة لا يسـقط القود والحاصل انه ان قطع عضو منه فعـفا عن قود العضو ثم سرى القطع فلا قصاص فى طـرف ولا فى نفس وخرج بقطع العضو ما لا يوجب قودا كجائفة فانه اذا عفا المجنى عليه عن القود فيها ثم سرت الجناية الى النفس فللولى القصاص فى النفس لعـدم عفو المجنى عليـه عن قود غير ثابت فلم يؤثر عفوه انتهى شرح المنهج وفى م ر زيادة تتعلق بالارش أو عن قاتل مورثه بان عفا وارث القصاص

مضاف أى عفا عن قاتل مورثه (ورجل قرأ فى دبر كل صلاة) أى فى آخر كل مكتوبة (قل هو الله أحد عشر مرات) أى سورتها بكمالها (ابن عساكر فى تاريخه عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿ (ثلاث من كن فيه أظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله الوضوء على المكاره) أى المشاق من كونه بماء شديد البرد فى شدة البرد وقد عجز عما يسخن به الماء (والمشى الى المساجد) الى الصلاة أو الاعتكاف (فى الظلم) بضم الظاء وفتح اللام جمع ظلمة بسكونها (واطعام الجائع) لوجه الله (أبو الشيخ فى الثواب والاصبهانى فى الترغيب) والترهيب (عن جابر ابن عبد الله ﴿ (ثلاث من جاء بهن مع الايمان دخل من أى أبواب الجنة شاء وزوج من الحور العين حيث شاء من عفا عن قاتله وادى دينا خفيا) الى مستحقه بان لم يكن عالما به كان ورثه ولم يشعر به (وقرأ دبر كل صلاة مكتوبة) أى مفروضة من الخمس (عشر مرات قل هو الله أحد) وتمامه عند مخرجه فقال أبو بكر أو احداهن يا رسول الله قال أو احداهن (ع عن جابر) وهو حديث ضعيف ﴿ (ثلاث من حفظهن) أى أتى بهن (فهو ولى حقا ومن ضيعهن فهو عدوى حقا الصلاة) المفروضة (والصيام) أى صيام رمضان (والجنابة) أى الغسل من الجنابة ومثلها الحيض والنفاس والمراد بكونه عدوه انه يعاقب ويهان ان لم يعف عنه فان تركها جاحدا فهو كافر (طب عن الحسن) باسناد ضعيف ﴿ (ص عن الحسن مرسلا) هو الحسن البصرى ﴿ (ثلاث من فعلهن فقد اجرم) بالجيم (من عقد لواء فى غير حق) أى أى لقتال من لا يجوز قتاله شرعا (أو عق والديه) أى أصليه وكذا احدهما (او مشى مع ظالم لينصره) قال المناوى تمامه يقول الله تعالى انا من المجرمين منتقمون (ابن منيع طب عن معاذ) بن جبل باسناد ضعيف ﴿ (ثلاث من فعلهن اطاق الصوم) يعنى سهل عليه فلم يشق (من أكل قبل أن يشرب) أى عند الفطر (وتسحر) أى آخر الليل (وقال) من القيلولة أى استراح نصف النهار بنحو اضطجاع ولو بلا نوم (البزار عن أنس) باسناد جيد ﴿ (ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتسابا) للاجر عنده (كان حقا على الله تعالى أن يعينه) أى يوفقه لطاعته ويدبره فى معاشه (وأن يبارك له) فى عمره ورزقه (من سعى فى فكاك رقبة) أى خلاص آدمى من الرق بان اعتقه أو تسبب فى اعتاقه (ثقة بالله واحتسابا) أى لا لغرض سوى ذلك (كان حقا على الله تعالى أن يعينه وان يبارك له) كرره لمزيد التأكيد وتشويقا الى فعل ذلك وتحقيقا لوقوعه (ومن تزوج ثقة بالله واحتسابا) أى فلم يخف العيلة بل وثق بالله فى حصول الرزق (كان حقا على الله أن يعينه) على الانفاق وغيره (وان يبارك له فى زوجته ومن احيا ارضا ميتة ثقة بالله واحتسابا) أى طالبا للاجر بعمارتها (كان حقا على الله ان يعينه) على احيائها وغيره (وان يبارك له) فيها وفى غيرها لان من وثق بالله لم يكله الى نفسه (طس عن جابر) واسناده صالح ﴿ (ثلاث من أوتيهن فقد اوتى مثل ما اوتى آل داود) نبى الله (العدل فى الغضب والرضا والقصد فى الفقر والغنى) بحيث لا يبطره الغنى حتى ينفق فى غير حق ولا

(قوله على المكاره) أى فيها كالوضوء بالماء البارد (قوله فى الظلم) خصها لكون الثواب حينئذ أكثر اذ كلما عظمت المشقة فى العبادة كثر الثواب عليه والا فالمشى الى المساجد خير عظيم ولو فى غير الظلم (قوله دينا خفيا) أى دفع دينا للوارث الميت ولم يعلم ذلك الوارث به (قوله ولى حقا) ١٨٢ أى أتولى أموره ولا أكله الى نفسه (قوله عدوى) أى أعاقبه على ذلك ان لم يشمله العفو وهو محمول على المستحل فهو حينئذ عدو حقيقة لكونه كافرا (قوله اجرم) أى ارتكب جرما وذنبا عظيما (قوله من عقد لواء) بالمد أى راية فى غير حق أى لقتال من لا يجوز قتاله شرعا انتهى براوى (قوله أطاق الصوم) أى كان له قوة عليه (قوله قبل أن يشرب) بان يجعل الشرب بعد الاكل عند الفطر (قوله ثقة بالله) أى توكلا عليه (قوله واحتسابا) أى طلبا للثواب لا لرياء ولا سمعة (قوله ان يعينه) أى فى معيشته ونحوها وان يبارك له أى فى رزقه وجميع أموره حتى فى عمره (قوله رقبة) أى له أو لغيره بان رغب مالكها فى عتقها ولو بدفع دراهم (قوله تزوج ثقة بالله) أى توكلا عليه تعالى أن يرزقه و زوجته ولم يلتفت لقول الشيطان أنت لا تقوم بنفسك فكيف تقوم بزوجتك فيخالفه ويقول قصدى الاعفاف والذرية وقد وعد الله من ذكر بالبركة (قوله ميتة) شبهها بالميت الذى لا نفع فيه ثقة بالله أى توكلا عليه تعالى أن يرزقه من هذه الارض (قوله من أوتيهن) بفتح الياء (قوله مثل ما) أى الشكر الذى أوتيه آل داود قال تعالى اعملوا آل داود شكرا (قوله العدل الخ) وردان سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه لما حد ولده قال قتلتنى يا أبى فقال له اذا مت فاخبر ربك بانا نقيم الحدود (قوله والقصد) أى التوسط فى حال الفقر الخ فلا يترك الصدقة وصلة الرحم ويقول انى فقير

يعوزه

يعوزه الفقر حتى يمنع من فقره حقا (وخشية الله فى السر والعلانية) فاذا أوتى عبد هذه الثلاث قوى على ما قوى عليه آل داود (الحكيم فى نوادره عن ابى هريرة) قال خطب المصطفى صلى الله عليه وسلم وتلا اعملوا آل داود شكرا ثم ذكره ﷺ (ثلاث من اخلاق الايمان) أى اخلاق أهله (من اذا غضب لم يدخله غضبه فى باطل) بان يكون عنده ما لكة تمنعه من ذلك خوفا من الله (ومن اذا رضى لم يخرجه رضاه من حق) بل يقول الحق حتى على أصله وفرعه (ومن اذا قدر لم يتعاط ما ليس له) أى لم يتناول غير حقه (طس عن أنس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (ثلاث من الميسر القمار) بكسر القاف ما يتخاطر الناس عليه كان الرجل فى الجاهلية يخاطر عن أهله وماله فأيهما قمر صاحبه أى غلبه ذهب بهما (والضرب بالكعاب) أى اللعب بالنرد (والصفير بالحمام) أى دعاؤها اللعب بها والصفير الصوت الخالى عن الحروف (د فى مراسيله عن يزيد بن شريح) قال المناوى بالتصغير كذا فيما وقفت عليه من النسخ وصوابه شريك (التيمى الكوفى (مرسلا ﷺ ثلاث من أصل الايمان) أى ثلاث خصال من قاعدة الايمان (الكف عمن قال لا اله الا الله) أى وان محمدا رسول الله فمن قالها وجب الكف عن نفسه وماله (ولا يكفره بذنب) من الذنوب قال العلقمى وتبعه المناوى بضم المثناة التحتية وجزم الراء على النهى وانفرد العلقمى بقوله وكذا (ولا يخرجه من الاسلام بعمل) أى بعمل يعمله من المعاصى ولو كبيرة خلافا للخوارج فى أن من ارتكب كبيرة مخلد فى النار اه كلام الشيخ العلقمى والمناوى لكن فى نسخ ولا نكفره بذنب ولا نخرجه من الاسلام بعمل بنون أول الفعلين وذكر المفعول به فالظاهر أن لا نافية وان الفعلين مرفوعان فليتأمل (والجهاد ماض) أى والخصلة الثانية اعتقاد كون الجهاد نافذا حكمه (منذ بعثنى الله) أى أول ما بعثه الله أمره بالتبليغ والانذار بلا قتال ثم بعد الهجرة أمره الله بالقتال اذا ابتدأ الكفار به ثم أبيح لهم القتال ابتداء فى غير الاشهر الحرم ثم أمر به من غير شرط ولا زمان ووجوب القتال مستمر بعد ذلك (الى ان يقاتل آخر امتى الدجال) فينتهى حينئذ الجهاد (لا يبطله جور جائر) أى لا يسقط فرضه ظلم الامام وفسقه (ولا عدل عادل والايمان بالاقدار) قال العلقمى أى ومن أصل الايمان الايمان بالقدر ومذهب أهل الحق الايمان بالقدر قال النووى ومعناه ان الله تعالى قدر الاشياء فى القدم وعلم أنها ستقع فى أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة فهى تقع على حسب ما قدرها وأنكرت القدرية هذا وزعمت انه سبحانه لم يقدرها ولم يتقدم علمه بها وأنه سبحانه وتعالى انما يعلمها بعد وقوعها وسميت هذه الفرقة قدرية لانكارهم القدر (د عن أنس ﷺ ثلاث من الجفاء) بالمد خلاف البر (ان يبول الرجل قائما) فانه خلاف الاولى الا لضرورة (أو يمسح جبهته) من نحو حصى وتراب اذا رفع رأسه من السجود (قبل ان يفرغ من صلاته أو ينفخ فى سجوده) أى ينفخ التراب فى الصلاة لموضع سجوده (البزار عن بريدة) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (ثلاث من فعل أهل الجاهلية) قال فى النهاية هى الحالة التى كانت عليها العرب قبل الاسلام من الجهل بالله ورسوله وشرائع الدين والمفاخرة بالانساب والكبر والتجبر وغير ذلك (لا يدعهن أهل الاسلام استسقاء بالكواكب) كانوا يزعمون ان المطر فعل النجم لا سقيا من الله أما من لم يرده وقال مطرنا فى وقت كذا لنحو طالع أو غارب فلا حرج عليه (وطعن فى النسب) أى انساب الناس (والنياحة على الميت) فانه من عمل الجاهلية ولا يزال المسلمون

(قوله من أخلاق الايمان) أى أهل الايمان الكامل (قوله فى باطل) أى محرم (قوله ومن اذا رضى) على احد كابنه وأخيه لم تحمله محبته على ترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر حتى لو رآه يظلم أحدا خاصمه منه قهرا عليه ولا يترك ذلك لاجل محبته ورضاه عليه (قوله من الميسر) أى من الامور المذمومة المنهى عنها القمار بكسر القاف أى المخاطرة والمغالبة فكانوا فى الجاهلية يقولون ان غلبتك فلى مالك واهلك وان غلبتنى فلك مالى واهلى (قوله والضرب بالكعاب) وهو النرد المسمى عند العامة بالطاولة براوى (قوله والصفير) بالفاء أى الاتيان بصوت لا حرف فيه لاجل اغراء الحمام بعضه على بعض (قوله من اصل الايمان) اى من قواعده التى ينبنى عليها (قوله ولا يكفره) وفى رواية ولا نكفره على الخبر اى لا نجحده ونصيره كافرا بسبب ذنب وقع منه وهذا من جملة الكف عنه وكذا قوله ولا يخرجه وفى رواية ولا نخرجه فهذا كله خصلة واحدة (قوله آخر امتى الدجال) اى لانه بعد الدجال يخرج يأجوج ومأجوج ولا قدرة لنا على قتالهم فهذا وجه سقوط الجهاد حينئذ (قوله من الجفاء) اى البعد عن المطلوب وترك ما امر الله به (قوله الرجل) مثله المرأة والخنثى (قوله بالكواكب) معناه ان الجاهلية كانت تعتقد تأثير النجوم فى المطر وفى الاسلام طائفة يقولون مطرنا بنوء كذا فان اعتقدوا التأثير

كفروا وان اعتقد واحصول المطر وقت ذلك فلا بأس به لكن الاولى ترك هذه العبارة (قوله من الكفر) اى كفر النعمة والمراد أن هذا الفعل كفعل اهل الكفر فان كان مع الاستحلال فهو كفر حقيقة (قوله من نعيم الدنيا) اى من مستلذاتها (قوله ومركب وطىء) اى دابة لينة سريعة السير (قوله والمنزل الواسع) ١٨٤ لانه يشرح الصدر ويزيل الهم بقدر ما يرى من السعة من بيته (قوله من كنوز

يفعلون ذلك وذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع (طب عن جنادة) بضم الجيم ثم نون الازدى الشامى ۞ (ثلاث من الكفر) أى من فعل أهل الكفر بالله (شق الجيب) أى طوق القميص (والنياحة) على الميت (والطعن فى النسب) يفيد أن هذه الخصال من الكبائر (ك عن أبى هريرة ۞ ثلاث من نعيم الدنيا وان كان لا نعيم لها) حقيقة أو يدوم أو يعتد به (مركب وطىء) أى دابة لينة السير (والمرأة الصالحة) لدينها وللاستمتاع بها (والمنزل الواسع لان الضيق يضيق ويجلب الغم (ش عن ابن قرة) بضم القاف وشدة الراء (أو) هو (قرة) ابن اياس بن هلال المزنى ۞ (ثلاث من كنوز البر) بكسر الموحدة (اخفاء الصدقة) لانها ابعد من الرياء لكن قال الفقهاء اذا كان المتصدق ممن يقتدى به فاظهار الصدقة فى حقه أفضل (وكتمان المصيبة) عن الناس (وكتمان الشكوى) عنهم فلا يشكو بثه وحزنه الا الى الله (يقول الله تعالى اذا ابتليت عبدى) ببلية كمرض (فصبر) على ذلك (ولم يشكنى الى عواده) بضم المهملة وشدة الواو أى زواره فى مرضه (ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه) الذى أذابه المرض (فان ابرأته) أى قدرت له البرء من مرضه (ابرأته) منه (ولا ذنب له) بأن أغفر له جميع ذنوبه (وان توفيته فالى رحمتى) أى فأتوفاه ذاهبا به الى رحمتى (طب حل عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (ثلاث من كنوز البر كتمان الاوجاع) جمع وجع كسبب وأسباب من باب تعب يقال وجع وجعا فهو وجع أى مريض متألم (والبلوى والمصيبات) هى كل ما يصيب الانسان من مكروه (ومن بث) أى أذاع ونشر وشكا مصيبته الى الناس (لم يصبر) لان الشكوى منافية للصبر (تمام فى فوائده عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (ثلاث من الايمان الانفاق من الاقتار) أى القلة اذ لا يصدر الا عن ثقة بالله (وبذل السلام للعالم) بفتح اللام والمراد به جميع المسلمين من شريف ووضيع (والانصاف من نفسك) بأداء حق الله تعالى وأداء حق الخلق (البزار طب عن عمار بن ياسر) باسناد ضعيف ۞ (ثلاث من تمام الصلاة) أى من مكملاتها (اسباغ الوضوء) أى اتمامه بالاتيان بسننه وتجنب مكروهاته (وعدل الصف) تسوية الصفوف واقامتها على سمت واحد (والاقتداء بالامام) يعنى الصلاة جماعة فانها من مكملات الصلاة (عب عن زيد بن أسلم مرسلا ۞ ثلاث من أخلاق النبوة تعجيل الافطار) بعد تحقق الغروب (وتأخير السحور) بحيث لا يوقع فى شك (ووضع اليد (اليمنى على الشمال فى) قيام (الصلاة) بأن يجعلها تحت صدره فوق سرته (طب عن أبى الدرداء ۞ ثلاث من الفواقر) قال فى النهاية أى الدواهى جمع فاقرة كأنها تحطم فقار الظهر كما يقال قاصمة الظهر (امام) أى خليفة أو سلطان أو أميره (ان احسنت لم يشكر) اى لم يشكرك على احسانك (وان اسأت لم يغفر) لك ما فرط منك من هفوة بل يؤاخذ بها (وجار) جائر (ان رأى) أى علم منك (خيرا) فعلته (دفنه) اى ستره وأخفى أثره (وان رأى) عليك (شرا اشاعه) اى نشره واظهره بين الناس ليعيبك به (وامرأة) أى حليلة لك

البر) اى من الامور المستحسنة من انواع البر بحيث تميل اليها النفوس كميلها الى الذهب والفضة (قوله اخفاء الصدقة) الا اذا كان عالما يقتدى به (قوله وكتمان المصيبة) الا اذا استغاث بالخلاص منها (قوله الشكوى) كشكوى الفقر وليس من الشكوى ما اذا شكا المريض لطبيب يداويه او صالح يدعو له (قوله عواده) اى الزائرين له (قوله لحما الخ) اى بدل اللحم والدم الذى اذهبته الحمى (قوله ولا ذنب له) ظاهره ولو الكبائر وفيه الخلاف (قوله ومن بث) اى اذاع الشكوى (قوله من الاقتار) اى فى الاقتار اى قلة ماله بان لا يترك ما زاد على كفاية يومه لغد مثلا بل يتصدق به ويقهر نفسه (قوله والانصاف) اى العدل فى جميع الامور حتى فى امر نفسك فما تحب ان يصنعوه معك اصنعه معهم (قوله من تمام الصلاة) أى من متمماتها ومكملاتها عدل الصفوف اى تسويتها بحيث تتعادل مناكبهم (قوله من اخلاق النبوة) اى اوصاف النبوة (قوله ووضع اليمين الخ) هذا يدل لنا ولبعض الائمة يرى سن الارسال (قوله من الفواقر) اى كل منها من الدواهى العظيمة التى يحصل بها كسر فقار الظهر والهم العظيم فما بالك اذا اجتمعت المذكورات فى شخص (قوله لم يشكر) يؤخذ منه طلب شكر من فعل معك معروفا وان كنت سلطانا فان ذلك من اسباب ازدياد النعم

(ان حضرت) عنـدها (آذتك) بقول أو فعـل (وان غبت عنها خانتك) في نفسها بالزنا وفي مالك بالاسراف وعدم الرفق فكل واحدة من هذه الثلاث داهية عظيمة (طب عن فضالة بن عبيـد ﷺ ثلاث) هو بصورة المرفوع في جميع النسخ التي اطلعت عليها فيحتاج الى تأويـل (اخاف عـلى امتي) أمة الاجابة (الاستسقاء بالانواء) هي ثمانيـة وعشرون نجـما معروفـة المطالع فاذا وقع في أحـدها مطر نسبوه لذلك النجم لا لله (وحيف السـلطان) أي جوره وظلمه (وتكذيب بالقـدر) بالتحريك (حم طب عن جابر بن سمرة) باسناد ضعيف ﷺ (ثلاث أحلف عليهن لا يجعل الله تعالى من له سهم في الاسلام) من أسهمه الآتية (كمن لا سهم له) منها أي لا يساويه به في الآخرة (وأسهم الاسـلام ثلاثة الصـلاة) أي المكتوبات الخمس (والصوم) أي صوم رمضان (والزكاة) فهذه واحدة من الثـلاثة (و) الثانية (لا يتولى الله تعالى (عبدا) من عباده (في الدنيا) بالحفظ والرعاية والتوفيق (فيوليه غيره) أي يكل أمره الى غيره (يوم القيامة) بل كما يتولاه في الدنيا يتولاه في الآخرة (و) الثالثة (لا يحب رجـل قوما في الدنيا (الا جعله الله) أي حشره (معهم) في الآخرة فمن أحب أهل الخير حشر معهم ومن احب اهل الشر حشر معهم (والرابعة لو حلفت عليها) كما حلفت على تلك الثـلاث (رجوت ان لا آثم) اي لا يلحقني بسبب حلفي عليها اثم وهي (لا يستر الله عبدا في الدنيا الا ستره يوم القيامة) لفظ رواية الحاكم في الآخرة (حم ن ك هب عن عائشة ع عن ابن مسعود طب عن أبي امامـة) ورواته ثقات ﷺ (ثـلاث اذا خرجن) أي ظهرن (لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) الجملة صفة نفس (أو) نفسا لم تكن (كسبت في ايمانها خـيرا) طاعـة أي لا ينفعها توبتها فحكمها حكم سائر العصاة الذين ماتوا قبل أن يتوبوا (طلوع الشمس من مغربها) فلا ينفع كافرا قبل طلوعها ايمانه بعده ولا مؤمنا لم يعمل صالحا قبله عمله بعده لان حكم الايمان والعـمل حينئذ كهو عنـد الغرغرة قال البيضاوي وهو دليـل لمن لا يعتبر الايمان المجرد عن العمل وللمعتبر تخصيص هذا الحكم بذلك اليوم (والدجال) أي ظهوره (ودابة الارض) والمراد ان كلا من الثلاثة مستقل في أن الايمـان لا ينفع بعـد مشاهـدتها فأيها تقدم ترتب عليـه عدم النفع (م ت عن ابي هريرة ﷺ ثلاث ان كان في شيء شفاء فشرطة محجم أو شربة عسـل او كية تصيب الما) أي تصادفه فتذهبه (وأنا أكره الكي ولا أحبه) فلا ينبغي فعله الا لضرورة وقوله ولا أحبه تأكيد لما قبله (حم عن عقبة بن عامر) الجهني باسناد حسن ﷺ (ثلاث أقسم عليهن ما نقص مال قط من صدقة) قال العلقمي قال الشيخ عز الدين بن عبد السـلام في أماليه معناه ان ابن آدم لا يضيـع له شيء وما لم ينتفع به في دنياه انتفع به في الآخرة فالانسان اذا كان له داران فحول بعض ماله من احـدى داريه الى الاخرى لا يقال ذلك البعض المحول نقص من ماله وقد كان بعض السلف يقول اذا رأى السائل مرحبا بمن جاء يحول مالنا من دنيانا الى اخرانا فهـذا

(قوله آذتك) كان تقول ما رأيت منك خيرا قط (قوله اخاف) اي اخافها فحذف المفعول اي اخاف وجودها في امتي (قوله بالانواء) هي ثمانية وعشرون كوكبا كل ثلاث عشرة ليلة يغيب كوكب منها في جهـة المغرب عند الفجر ويطلع كوكب بدله في جهة المشرق وكلما غاب واحد وجاء غيره قالت الجاهلية هـذا يظهر منه ريح ومطر فتتم في ثلاثمائة واربعـة وستين يوما وقد اجتمع موحـد مع منجم فقـال له كيف اصبحت فقال اصبحت أخاف الله وارجوه وانت اصبحت ترجو زحلا والمشترى وتخافهما قال الشاعر

لا ترقب النجم في امر تحاوله
فالله يفعل لا جدي ولا زحل

(قوله وحيف السلطان) اى جور من له سلطنـة وامارة (قوله بالقـدر) بان يقولوا لا يعلم الله تعالى الاشياء الا بعد وجودها وقد جاء ابليس لسيدنا عيسى عليه السلام وقال له انتم تقولون لا يصيبنا شيء الا بقدره تعالى قال نعم قال فالق نفسـك من شاهق الجبل قال ان العبد يختبره ربه ولا يختبر ربه لاسيما وقد قال تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكه (قوله احلف عليهن) اى على انهن حق (قوله الصلاة الخ) فمن صلى ليس كمن لا يصلي ومن صام ليس كمن لم يصم الخ (قوله ثـلاث) أى مـن علامات الساعـة الكبرى (قوله أو كسـبت) اى ولم تكن كسبت في ايمانها خـيرا أي عمـلا صالحا أي فالحسنات انما يثاب عليها قبـل ظهور ذلك أما بعـد ظهور احد الثـلاثة فلا ينفع الايمان ولا الحسنات أي فلا يثاب على فعل الحسنات حينئذ وهذا لا يصح لانه ورد

ان سيدنا عيسى عليه السلام انما يقبل من أهل الذمة الاسلام أو السيف وحينئذ يحمل قوله اذا خرجن على مجموعهن لا على كل واحـدة خلافا للشارح المناوي (قوله فشرطة محجم الخ) اى ان كان عارفا بالطب أو باخبار من يعرفه (قوله ولا أحبه) لما فيه من التعذيب بالنار

(قوله فتصدقوا) وكان بعضهم يقول للسائل مرحبا بمن ينقل من دارنا الفانية الى دارنا الباقية (قوله يسأل الناس) أي وهو غير محتاج فذلك سبب للفقر الدائم (قوله ما نقص مال عبد) أي نقصا معنويا وان نقص حسا فبركة الصدقة تجبر النقص

معنى الحديث وليس معناه أن المال لا ينقص في الحس ولا ان الله تعالى يخلف عليه لان ذلك معنى مستأنف (فتصدقوا) ولا تبالوا بالنقص الحسي (ولا عفا رجل) أي انسان (عن مظلمة) بكسر اللام (ظلمها) بالبناء للمفعول (الا زاده الله تعالى بها عزا فاعفوا يزدكم الله عزا) في الدنيا والآخرة (ولا فتح رجل) أي انسان (على نفسه باب مسئلة يسأل الناس) اي يطلب منهم ان يعطوه من مالهم مظهرا الحاجة وهو بخلافه (الا فتح الله عليه باب فقر) لم يكن له في حساب بأن يتلف ما بيده بسبب من الاسباب (ابن ابي الدنيا في) كتاب (ذم الغضب عن عبد الرحمن بن عوف) باسناد فيه غرابة وضعف ۞ (ثلاث أقسم عليهن ما نقص مال عبد من صدقة) تصدق بها منه بل يبارك له فيه بما يجبر نقصه الحسي (ولا ظلم عبد) بالبناء للمفعول (مظلمة صبر عليها الا زاده الله عز وجل عزا) في الدنيا والآخرة (ولا فتح عبد) على نفسه (باب مسئلة) أي سؤال للناس (الا فتح الله عليه باب فقر) من حيث لا يحتسب (واحدثكم حديثا فاحفظوه) عنى لعل الله ينفعكم به (انما الدنيا لاربعة نفر) اي انما حال أهلها حال اربعة الاول (عبد رزقه الله مالا) من جهة حل (وعلما) شرعيا نافعا (فهو يتقي فيه) أي في الانفاق من المال والعلم (ربه ويصل فيه) أي في كل منهما (رحمه) بالصلة من المال وبالاسعاف بجاه العلم (ويعمل لله فيه حقا) من وقف واقراء وافتاء وتدريس (فهذا) الانسان القائم بذلك (بأفضل المنازل) أي الدرجات عند الله (و) الثاني (عبد رزقه الله علما) شرعيا نافعا (ولم يرزقه مالا) ينفق منه في وجوه القرب (فهو صادق النية يقول) فيما بينه وبين الله (لو ان لي مالا لعملت بعمل فلان) أي الذي له مال ينفق منه في البر (فهو بنيته) أي يؤجر على حسبها (فأجرهما سواء) أي فأجر عقد عزمه على انه لو كان له مال أنفق منه في الخير وأجر من له مال ينفق منه سواء (و) الثالث (عبد رزقه الله مالا ولم يرزقه علما) شرعيا نافعا (يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه) أي لا يخافه فيه بان لم يخرج الزكاة (ولا يصل فيه رحمه) أي قرابته (ولا يعمل لله فيه حقا) من اطعام جائع وكسوة عار وفك أسير ونحوها (فهذا بأخبث المنازل) عند الله أي أخسها وأحقرها (و) الرابع (عبد لم يرزقه الله مالا ولا علما) ينتفع به (فهو يقول) بنية صادقة (لو ان لي مالا لعملت فيه بعمل فلان) ممن أوتي مالا فعمل فيه صالحا (فهو بنيته) أي فيؤجر عليها (فوزرهما سواء) أي فهما بمنزلة واحدة في الآخرة لا يفضل احدهما على الآخر من هذه الجهة هذا ما في شرح المناوي وفي نسخ ثوابهما سواء (حم ت عن أبي كبشة) واسمه سعد بن عمرو أو عمرو بن سعد (الانماري) بفتح الهمزة وسكون النون آخره راء نسبة الى انمار ۞ (ثلاث جدهن جد) بكسر الجيم فيهما ضد الهزل (وهزلهن جد) فمن فعل شيأ منها هازلا أي لاعبا لزمه وترتب عليه أثره (النكاح) فمن زوج بنته هازلا نفذ وان لم يقصده عند الثلاثة دون مالك (والطلاق) فيقع طلاقه اجماعا (والرجعة) وخص الثلاثة لتأكد أمر الفروج والا فكل تصرف ينعقد بالهزل على الاصح عند الشافعية وفي رواية العتق بدل الرجعة قال العلقمي قال ابن رسلان وهذا الحديث له سبب وهو ما رواه ابو الدرداء قال كان الرجل يطلق في الجاهلية وينكح ويعتق ويقول انما طلقت وأنا لاعب فأنزل الله تعالى ولا تتخذوا آيات الله

الحسي (قوله ولا ظلم عبد مظلمة صبر عليها) بان لا يجازي الظالم بظلمه (قوله وعلما) أي نافعا بأن ينفع الناس به اما بالتعليم واما بقضاء حوائج الناس بجاهه (قوله يقول الخ) القول باللسان ليس شرطا بل القلبي كذلك (قوله ويعلم لله فيه حقا) أي مع عمله بذلك والا فلا فائدة في العلم (قوله بأفضل المنازل) أي بأعلى الدرجات (قوله لو أن لي مالا الخ) وكذا ان لم يكن له علم ولم يقصر في التعليم وقال لو كنت عالما لنفعت الناس (قوله سواء) أي فمثاب كمن عمل بالفعل وفضل الله واسع (قوله يخبط في ماله) أي يصرفه في غير مصارفه وخبط من باب ضرب يقال خلطه بمعنى خبطه كما في القاموس (قوله فوزرهما) نسخة فوزرهما قال شيخنا وليست بصحيحة وما في بعض العبارات من تصحيحها بان المراد لعملت فيه أي المال بعمل فلان أي الذي يخبط في ماله ويصرفه في غير محله فيصد اذ الظاهر ان المراد ما قاله الشارح أي لعملت فيه خيرا بصرفه في محله انتهى (قوله وهزلهن جد) أي منزل منزلة الجد في نفوذ الحكم بلا خلاف والجد بكسر الجيم في الثلاث مناوي (قوله حتى يفطر) أي يدخل وقت الافطار وورد في غير هذا الحديث ان دعاءه مستجاب وقت افطاره أيضا والرواية هكذا بعني الغائبة وأما ما قيل انه حين فتصحيف لان ثلاث في حديث آخر

الله هزوا وقال عليه الصلاة والسلام ثلاث جدهن جد الحديث ومعنى لا تتخذوا آيات الله هزوا
أي لا تتخذوا احكام الله في طريق الهزل فانها جد كلها فمن هزل فيها لزمته وفيه ابطال أمر
الجاهلية وتقرير الاحكام الشرعية (د ت ه عن ابي هريرة) قال الترمذي حسن غريب
❁ (ثلاث حق على الله تعالى ان لا يرد لهم) أي لكل واحد منهم (دعوة) أي طلب شئ مباح
طلبه (الصائم) فرضا أو نفلا (حتى) قال المناوي قال في الاذكار هذه الرواية بمثناة فوقية أي
حين تصحيف (يفطر) بالفعل و يحتمل حتى يدخل أوان فطره (والمظلوم حتى ينتصر) أي
ينتقم من ظالمه لانه مضطر ملهوف (والمسافر) أي سفرا في غير معصية (حتى يرجع) الى وطنه
لانه مستوفز مضطرب فهو كثير الانابة الى الله تعالى فلا يرده (البزار عن ابي هريرة) وفي اسناده
مجهول وبقيته ثقات ❁ (ثلاث دعوات) بفتح العين (مستجابات) أي هي أسرع اجابة من
غيرها عند الله (دعوة الصائم ودعوة المسافر) سفرا جائزا (ودعوة المظلوم) على من ظلمه
حتى ينتصر (عق هب عن أبي هريرة) باسناد حسن ❁ (ثلاث دعوات يستجاب لهن لا شك
فيهن) أي في اجابتهن (دعوة المظلوم) وورد دعوة المظلوم مستجابة وان كان فاجرا ففجوره
على نفسه أخرجه الامام أحمد باسناد حسن (ودعوة المسافر) سفرا مباحا (ودعوة الوالد لولده)
وقال العلقمي ومثله الجد والام والجدة (ه عن أبي هريرة ❁ ثلاث دعوات) مبتدأ
(مستجابات) خبره (لا شك فيهن) أي في استجابتهن (دعوة الوالد على ولده) ومثله جميع
الاصول (ودعوة المسافر ودعوة المظلوم) وما ذكر في الوالد محله في والد ساخط على الولد لنحو
عقوق بدليل خبر الديلمي سألت الله أن لا يقبل دعاء حبيب على حبيبه قال بعضهم والمعلم في
معنى الوالد بل أعظم قال ابن رسلان حتى قال بعض أصحابنا عقوق الوالدين يغفر بالتوبة منه
بخلاف عقوق الشيخ المعلم (حم خد دت عن أبي هريره) قال الترمذي حسن غريب
❁ (ثلاث دعوات لا ترد دعوة الوالد لولده) يعني الاصل لفرعه (ودعوة الصائم) وفي نسخة
شرح عليها المناوي العالم بدل الصائم فانه قال العامل بعلمه (ودعوة المسافر) قال هنا لا ترد
وآنفا مستجابات تفننا لان عدم الرد كناية عن الاستجابة والكناية أبلغ فلذلك لم يقيده بنفي
الشك (أبو الحسن بن مهرويه في) الاحاديث (الثلاثيات والضياء) في المختارة (عن انس)
باسناد ضعيف ❁ (ثلاث أعلم انهن حق) أي ثابتة واقعة بلا ريب (ما عفا امرؤ عن مظلمة)
ظلمها (الا زاده الله تعالى بها عزا) في الدارين (وما فتح رجل على نفسه باب مسئلة) للناس
ليعطوه من مالهم (يبتغي بها) أي بالمسئلة (كثرة) من حطام الدنيا (الا زاده الله تعالى بها فقرا)
من حيث لا يعلم (وما فتح رجل على نفسه باب صدقة) اي تصدق من ماله (يبتغي بها وجه الله
تعالى) لا رياء ولا سمعة وفخرا (الا زاده الله بها كثرة) في ماله وأجره (هب عن أبي هريره
❁ ثلاث حق على كل مسلم) أي فعلهن متأكد عليه كما تقرر (الغسل يوم الجمعة والسواك
والطيب) أي يوم الجمعة وان كان ذلك مطلوبا في غيره أيضا (ش عن رجل) من الصحابة
❁ (ثلاث كلهن حق على كل مسلم عيادة المريض) أي زيارته في مرضه (وشهود الجنازة) أي
حضور جنازة المسلم والذهاب للصلاة عليه ودفنه (وتشميت العاطس اذا حمد الله) بأن يقول
يرحمك الله فان لم يحمد لم يشمته لكن لا بأس بتنبيهه على الحمد بان يقول له قل الحمد لله فاذا حمد
شمته (خد عن أبي هريره) باسناد حسن ❁ (ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم) بزيادة
المرء (في الدنيا الجار الصالح) أي المسلم الذي لا يؤذي جاره (والمسكن الواسع) بالنسبة لساكنه

(قوله دعوة الوالد على ولده) أي اذا كان عاقا له أما الولد المطيع اذا دعا عليه والده فلا يستجاب دعاؤه وكذا نحو الولد من الزوجة ونحوها من الاحباب ببركة شفاعته صلى الله عليه وسلم فانه سأل ربه ان لا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه (قوله حق على كل مسلم) اى متأكد لا واجب (قوله والسواك) اى فيتأكد في يوم الجمعة أكثر من غيره وكذا الطيب (قوله المريض) ولو رمدا خلافا لبعض الائمة ولو في أول يوم خلافا لمن قيد بعد الثلاث (قوله اذا حمد الله) ويسن تذكيره بالحمد ان لم يحمد (قوله الجار الصالح الخ) وضدها من شقاوة المرء أي من مشقته وتعبه وفي رواية زيادة خصلة رابعة وهي المرأة الصالحة فالخبيثة من شقاوة المرء ولابد من تقدير مضاف في كل أي خصلة الجار الصالح الخ وخصلته هي صلاحه

(قوله خلال) أى خصال كما فى بعض النسخ (قوله واحدة منهن) فاذا اجتمعت فى شخص كان فى أعلى المراتب واذا وجد بعضها كان فى مرتبة عالية واذا انتفت كلها كان الكلب خيرا منه بمعنى انه فى أسفل الدرجات واخبث الاحوال جهل جاهل أى اذا جهل عليه شخص كأن سبه صفح عنه (قوله ساعات) جمع ساعة مرادا بها القطعة من الزمن (قوله مالم يسأل قطيعة رحم) اى متى دعا على نحو ولد أو أب أو أخ فى تلك الاوقات كان ذلك سببا لعدم اجابة دعائه لان ذلك فيه قطيعة للرحم (قوله أو مأثما) عطف عام (قوله حين يؤذن) أى يشرع فى الاذان ١٨٨ (قوله ثلاث) أى خصال ثلاث فالموصوف مؤنث وفى رواية ثلاثة أى أمور ثلاثة

(والمركب الهنىء) اى الدابة السريعة اللينة التى ليست جموحا ولا نفورا (حم طب لك عن نافع ابن عبد الحرث) الخزاعى وهو حديث صحيح ❁ ثلاث خصال من لم يكن فيه واحدة منهن كان الكلب) الذى يجوز قتله (خيرا منه) فضلا عن كونه مثله (ورع يحجزه عن محارم الله عز وجل أو حلم يرد به جهل جاهل) عليه (او حسن خلق) بضم الخاء واللام (يعيش به فى الناس) فمن جمع الثلاثة ارتفع قدره عند الحق والخلق (هب عن الحسن مرسلا) وهو البصرى ورواه الطبرانى مسندا عن أم سلمة رضى الله عنها ❁ (ثلاث ساعات للمرء المسلم ما دعا فيهن الا استجيب له) والمراد ان دعاءه فيها أقرب الى الاجابة من دعائه فى غيرها (مالم يسأل قطيعة رحم) أى ما فيه قطيعة قرابة (أو مأثما) أى ما فيه حرام وهو عطف عام على خاص (حين يؤذن المؤذن بالصلاة حتى يسكت) أى يفرغ من اذانه (وحين يلتقى الصفان) فى الجهاد لاعلاء كلمة الله (حتى يحكم الله تعالى بينهما) بنصر من شاء لا يسئل عما يفعل (وحين ينزل المطر حتى يسكن) اى الى أن ينقطع (حل عن عائشة) باسناد ضعيف ❁ (ثلاث فيهن البركة) أى النمو وزيادة الخير (البيع) بثمن معلوم (الى أجل) معلوم (والمعارضة) بالعين والراء المهملتين قال فى النهاية أى بيع العرض بالعرض وهو بالسكون أى المتاع بالمتاع لا نقد فيه يقال أخذت هذه السلعة عرضا اذا أعطيت فى مقابلتها سلعة أخرى انتهى قال الدميرى وبعضهم يعبر عن هذا البيع بالمقايضة (واخلاط البر بالشعير للبيت) اى لاجل أكل أهل بيت مالكه (لا للبيع) اى لا اخلاطه لبيعه فانه لا بركة فيه بل هو تدليس وغش (ه وابن عساكر عن صهيب) وهو حديث ضعيف ❁ (ثلاث فيهن شفاء من كل داء الا السام) اى الموت فانه لا دواء له (السنا) بالقصر وبعضهم يرويه بالمد نبات معروف من الادوية قريب الاعتدال لانه حار يابس فى الدرجة الاولى يسهل الصفراء والسوداء ويقوى جرم القلب وهذه فضيلة شريفة فيه وخاصيته النفع من الوسواس السوداوى ومن شقاق الاطراف وتشنج العضو وانتشار الشعر ومن القمل والصداع العتيق والجرب والحكة واذا طبخ فى زيت وشرب نفع من أوجاع الظهر والوركين وهو يكون بمكة كثيرا وافضل ما يكون هنالك ولذلك يختار السنا المكى وقال فى الهدى شرب مائه مطبوخا أصلح من شربه مدقوقا ومقدار الشرب منه الى ثلاثة دراهم ومن مائه الى خمسة دراهم (والسنوت) بضم السين العسل أو الرب أو الكمون أو التمر أو الشمر أو الشبت أو الرازيانج أو العسل الذى يكون فى زقاق السمن كذا ساق المؤلف هذا الحديث ذكر ثلاثا أولا ثم ذكر ثنتين قال العلقمى قال الراوى ونسيت الثالثة (ن عن أنس ❁ ثلاث لازمات) أى ثابتات دائمات قال فى المصباح لزم الشئ يلزم لزوما ثبت ودام (لامتى سوء الظن) بالناس بان لا يظن فيهم الخير

(قوله الى أجل) أى لما فيه من الرفق بالمشترى (قوله والمعارضة) أن بيع العرض بالعرض والمراد به ما عدا الذهب والفضة وفى رواية المقارضة وفى أخرى المعاوضة فالروايات ثلاث (قوله لا للبيع) لانه غش حيث خفى على المشترى اقلة السعر (قوله ثلاث) أى من النباتات والمنقول فى خط المؤلف ذكر اثنين فقط وليس ذكر الثلاث تحريفا لانه سأل الراوى عن الثالثة فقال أنسيتها (قوله السنا) ورق رقيق معروف وأجوده السنا المكى أى الذى يأتى من مكة فانه يأتى من نواحى الصعيد أيضا وما طبخ منه أجود مما لم يطبخ فيشرب من مائه خمسة دراهم هذا أقل الاستعمال واذا أغلى بالزيت نفع لوجع الظهر والوركين وينفع للحكة والجرب (قوله والسنوت) قيل الكمون وقيل عسل النحل وقيل الشبت والسنوت بفتح المهملة بوزن التنور قال العلقمى قال الراوى ونسيت الثالثة (قوله لازمات) أى لا ينفك عنها الا معصوم أو محفوظ وهى من العظائم والحسد فلذا اعتنى بها صلى الله عليه وسلم وبين علاجها وذكرها مجبولة عليها طباعهم (قوله سوء الظن) أى الظن السيئ كان يظن فى شخص السرقة أو الزنا ويخيل له الشيطان انه مؤمن كامل ينظر بنور الله تعالى مع انه لم ير الا وسوسة الشيطان وتارة يكون ذلك بالتصميم القلبى وعلامته ان يخبر به الناس أما مجرد الخطور فلا حرج فيه

(والحسد والطيرة) بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن هى التشاؤم بالشر وهو مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجئ من المصادر هكذا غيرهما (فاذا ظننت ولا تحقق) الظن وتعمل بمقتضاه بل توقف عن القطع والعمل به (واذا حسدت فاستغفر الله تعالى) أى تب من الاعتراض عليه فى تصرفه فى خلقه فانه حكيم (واذا تطيرت) من شئ (فامض) لمقصدك ولا تعد كفعل الجاهلية فان ذلك لا اثر له فى جلب نفع ولا دفع ضر (أبو الشيخ ق) كتاب (التوبيخ طب عن حارثة بن النعمان) باسناد ضعيف ۞ (ثلاث لن يزلن فى أمتى التفاخر بالاحساب) وفى رواية بالانساب مع ان العبرة انما هى بالاعمال لا بالاحساب ولذلك قيل

لئن فخرت بآباء ذوى حسب * لقد صدقت ولكن بئسما ولدوا

وكيف يتكبر بنسب ذوى الدنيا وهى عند الله لا تساوى جناح بعوضة وكيف يتكبر بنسب أهل الدين وهم لم يكونوا يتكبرون وكان شرفهم بالدين ومنه التواضع قد شغلهم خوف العاقبة عن التكبر مع عظيم علمهم وعملهم وكيف يتكبر بنسبهم من هو عاطل عن خصالهم (والنياحة) على الميت كداب أهل الجاهلية (والانواء) أى الاستسقاء بها (ع عن أنس ۞ ثلاث لم تسلم منها هذه الامة الحسد) للخلق (والظن) بالناس السوء (والطيرة) أى التطير (الا أنبئكم بالمخرج منها) بفتح الميم والراء ويجوز ضم الميم وكسر الراء قالوا أنبئنا قال (اذا ظننت فلا تحقق) مقتضى ظنك (واذا حسدت) احدا (فلا تبغ) أى ان وجدت فى قلبك شيأ فلا تعمل به (واذا تطيرت فامض) متوكلا على الله تعالى (رسته) بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة الفوقية عبد الرحمن بن عمر الاصبهانى (ق) كتاب (الايمان عن الحسن) البصرى (مرسلا ۞ ثلاث لو يعلم الناس ما فيهن) من الفضل ومزيد الثواب (ما أخذن) بالبناء للمجهول (الا بسهمة) بضم السين المهملة وسكون الهاء وفتح الميم أى قرعة فلا يتقدم اليها الا من خرجت قرعته (حرصا على ما فيهن من الخير) الاخروى (والبركة) الدنيوية (التأذين بالصلوات) فان المؤذن يغفر له مدى صوته (والتهجير) أى التبكير (بالجماعات) أى المحافظة عليها فى أول الوقت (والصلاة فى أول الصفوف) وهو الذى يلى الامام (ابن النجار) فى تاريخه (عن أبى هريرة ۞ ثلاث ليس لاحد من الناس فيهن رخصة) فى تركهن (بر الوالدين مسلما كان) الوالد (أو كافرا) معصوما (والوفاء بالعهد لمسلم كان أو كافر) معصوم (واداء الامانة الى مسلم كان أو كافر) كذلك (هب عن على) وهو حديث ضعيف ۞ (ثلاث معلقات بالعرش الرحم تقول اللهم انى بك فلا اقطع) بالبناء للمجهول أى أعوذ بك من أن يقطعنى قاطع (والامانة تقول اللهم انى بك فلا اختان والنعمة تقول اللهم انى بك فلا اكفر) بالبناء للمفعول أى أعوذ بك من أن يكفرنى المنعم عليه (هب عن ثوبان) بضم المثلثة وهو حديث ضعيف ۞ (ثلاث منجيات) فى الدنيا والآخرة (خشية الله تعالى) أى خوفه (فى السر والعلانية والعدل)

(قوله فلا تحقق) أى اذا ظننت بشخص الزنا فلا تذهب تتجسس عليه لتحقق ظنك (قوله فامض) فلا يرجع عن قصده عند سماع من يقول لا فائدة أو طريق معوجة مثلا أو صوت غراب قال فى المصباح مضى الشئ مضى مضيا ومضاء بالفتح والمد ذهب ومضيت على الامر مضيا داومته ومضى الامر مضاء نفذ وامضيته بالالف أنفذته انتهى (قوله بالاحساب) فيقول أنا ابن فلان مع أن العبرة انما هى بالعمل الصالح لحديث من أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه (قوله والانواء) جمع نوء وهى ثمانية وعشرون نجما كما مر (قوله بالمخرج منها) مصدر ميمى كمذهب أى بالخروج من ذلك ويجوز أن يقرأ بالمخرج بضم الميم وكسر الراء اسم فاعل من أخرج (قوله بسهمة) بضم السين وسكون الهاء وفتح الميم أى بقرعة وذلك كناية عن شدة الحرص والتسارع لذلك فاذا جاء شخص سابقك على ذلك فقل له لا تتقدم على الا بقرعة لان هذا خير عظيم لا ينبغى الايثار به (قوله والتهجير) أى التبكير للمسجد بسبب الجماعات أى ادراكها (قوله والوفاء بالعهد) أى اذا عاهدت انسانا ولو كافرا معصوما بان تأتى اليه أو تعطيه كذا فيطالب الوفاء بعهده (قوله بالعرش) أى صورهن متعلقات بعرش الرحمن (قوله الرحم) أى القرابة لها صورة خلقها الله تعالى معلقة بالعرش تقول اللهم انى بك أى أعوذ بك من القطيعة وفى رواية انها تقول اللهم أوصل من وصلنى واقطع من قطعنى (قوله فلا اختان) بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح المثناة الفوقية أى أعوذ بك من الخيانة انتهى (قوله والعلانية) أى فهو أكمل من خوفه فى العلن فقط أو فى السر فقط الا اذا كان عالما يقتدى به فاظهارها أى الخشية لهذا القصد فهذا خشيته فى العلن أشد من السر وكذا الوخاف

من الاظهار الرياء فالامور بمقاصدها (قوله فى الفقر الخ) اى فلا يفتر جدا الفقر بل يتوسط (قوله متبع) اى دائم فكلما مال الى شهوة أتاها وحرص على غيرها فهذا هواه موقع له فى الردى دنيا وأخرى أما مطاوعة الهوى فى بعض الاوقات مع الرجوع اليه تعالى عقب ذلك فليست من المهلكات (قوله واعجاب المرء بنفسه) بأن يرى فعل نفسه خيرا من فعل غيره وكثيرا ما يقع ذلك فى أهل العلم وقد قال أهل الله تعالى ١٩٠ لا يتم حال العبد الا اذا رأى نفسه دون كل مخلوق وما وقع لبعض أهل الله تعالى

قال فى الدر والعادل هو الذى لا يميل به الهوى فيجور فى الحكم (فى) حال (الرضا والغضب والقصد فى الفقر والغنى) اى التوسط فيهما فى الانفاق وغيره (وثلاث مهلكات هوى) بالقصر (متبع) أى اتباع هوى النفس (وشح مطاع واعجاب المرء بنفسه) اى تحسينه فعل نفسه على غيره وان كان قبيحا وفتنة العلماء فا عظم بها من فتنة ذكره الزمخشرى (ابو الشيخ فى التوبيخ عن انس) واسناده ضعيف ﴿ (ثلاث مهلكات) أى موقعات فاعلها فى الهلاك (وثلاث منجيات) اى مخلصات لصاحبها من العذاب (وثلاث كفارات) لذنوب عاملها (وثلاث درجات) اى منازل فى الآخرة (فاما المهلكات فشح مطاع) اى بخل يطيعه الانسان فلا يؤدى ما عليه من حق الحق وحق الخلق وقيد الشح بالمطاع لانه انما يكون مهلكا اذا كان مطاعا اما لو كان موجودا فى النفس غير مطاع فلا يكون كذلك لانه من لوازم النفس (وهوى متبع) اى بان يتبع ما يأمره به هواه (واعجاب المرء بنفسه) اى ملاحظته اياها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله قال الغزالى حقيقة العجب استعظام النفس وخصالها التى هى من النعم والركون اليها مع نسيان اضافتها الى المنعم والامن من زوالها (واما المنجيات فالعدل فى الغضب والرضا والقصد فى الفقر والغنى وخشية الله تعالى فى السر والعلانية) قدم السر لان تقوى الله فيه أعلى درجة (واما الكفارات) جمع كفارة وهى الخصلة التى شأنها ان تكفر اى تستر الخطيئة وتمحوها (فانتظار الصلاة بعد الصلاة) ليصليها فى المسجد (واسباغ الوضوء فى السبرات) جمع سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهى شدة البرد مثل سجدة وسجدات (ونقل الاقدام الى الجماعات) أى الى الصلاة مع الجماعة (واما الدرجات فاطعام الطعام) للضيف وللجائع (وافشاء السلام) بين الناس من عرفته ومن لم تعرفه (والصلاة بالليل والناس نيام) اى التهجد فى جوف الليل حال غفلة الناس واستغراقهم فى لذة النوم (طس عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﴿ (ثلاث من كن) اى اجتمعن (فيه فهو منافق) اى حاله يشبه حال المنافقين (وان صام) رمضان (وصلى) الصلاة المفروضة (وحج) البيت (واعتمر) اى أتى بالعمرة يعنى وان أتى بامهات العبادات واعظمها (وقال انى مسلم من اذا حدث كذب) فى حديثه (واذا وعد اخلف) ما وعد به من غير عذر (واذا ائتمن خان) فيما جعل أمينا عليه والكلام فيمن صارت هذه الصفات ديدنه وشعاره لا ينفك عنها (رستة) بضم فسكون (فى) كتاب (الايمان وأبو الشيخ فى التوبيخ عن أنس) باسناد ضعيف ﴿ (ثلاث من الايمان) اى من قواعد الايمان وشأن أهله (الحياء) بحاء مهملة ومثناة تحتية (والعفاف) اى كف النفس عن المحارم والشبهات (والعى) والمراد به (عى اللسان) عن الكلام عند الخصام (غير عى الفقه) اى الفهم فى الدين (والعلم) اى

من التكلم بكلام يقتضى الاعجاب فهو من أهل الاحوال فى حال السكر والغيبة بحيث لو استيقظ والتابوا من ذلك كما نتوب من الذنوب ومن الكمل فى حال شهود وحدة الوجود والاشتغال به تعالى عن كل ما سواه فيكون من التحدث بنعمته تعالى لا تعجبا وافتخارا (قوله بعد الصلاة) اى اذا فرغ من الصلاة لم يزل قلبه مشغولا بالصلاة الاخرى حتى يبادر بفعلها فى اول وقتها فيكون قلبه مشغولا باداء حقه تعالى (قوله واسباغ) اى اتمام الوضوء فى السبرات جمع سبرة كسجدة وسجدات اى فى شدة البرد اى ما لم يجد ما يسخن به فلا يمتنع حينئذ من الماء البارد فانه لا يضر فانه ربما كان فيه الشفاء (قوله ونقل الاقدام) اى المشى لصلاة الجماعة ما لم تتعطل جماعة من فى البيت والا فهى فى البيت أفضل (قوله واما الدرجات) اى الامور المقتضية لرفع الدرجات (قوله ثلاث) اى ثلاث خصال أو خصال ثلاث فهنا المضاف محذوف أو موصوف محذوف وهو الذى سوغ الابتداء بالنكرة وغير (قوله منافق) أى نفاق عمل اى عمله مثل عمل المنافق (قوله كذب) أى اتخذ الكذب ديدنه وطريقته اما من كذب على سبيل الندور فليس له ذلك الوعيد وكذا يقال فى خلف الوعد والخيانة (قوله واذا وعد أخلف) أى وعد باعطاء أو نحوه من الخيرلان الوعد فى الخير (قوله من الايمان) أى من ثمراته (قوله والعى) اى عجز اللسان عن الفحش والقبائح

(قوله مما ينقص من الدنيا) أى صاحب هذه الصفات يعد ناقصا عند أهل الدنيا فلا يحترمونه ولا يعتبرونه ولا يواسونه لمخالفته لحالهم بخلاف من اتصف بقلة الحياء وبذاءة اللسان فان الناس يواسونه اتقاء شره فذلك يقتضى الزيادة فى الدنيا أى فى جاهها والتقدم عند أهلها (قوله أكثر الخ) فالعبرة بما يزيد فى الآخرة فهو أكبر ولا عبرة بما يزيد فى الدنيا (قوله البذاء) هو الفحش فى اللسان فعطف الفحش عليه من عطف العام لانه شامل لفحش اللسان وغيره من الجوارح (قوله ورمضان) أى وصوم

وغيرا الى فى العلم الشرعى فان العى عنهما ليس من أصل الايمان بل محض نقص وخسران (وهن مما ينقصن من الدنيا) لان أكثر الناس لا حياء عندهم ومن استعمل معهم الحياء ضاعوه وآذوه (و) هن (يزدن فى الآخرة) أى فى عمل الآخرة أو فى رفع الدرجات فى الآخرة (وما يزدن فى الآخرة أكثر مما ينقصن من الدنيا وثلاث من النفاق) أى من شأن أهله (البذاء) بفتح الباء الموحدة والذال المعجمة والمد هو الفحش فى اللسان (والفحش) أى فى القول والفعل (والشح) الذى هو أشد البخل (وهن مما يزدن فى الدنيا) فى ظن أهلها (وينقصن من الآخرة) أى من ثوابها لما فيهن من الوزر (وما ينقصن من الآخرة أكثر مما يزدن فى الدنيا) لان متاع الدنيا وان كثر ظل زائل وحال حائل ونعيم الآخرة لا يتناهى (رستة) فى كتاب الايمان (عن عون بن عبد الله بن عتبة) بعين مهملة مضمومة ومثناة فوقية ساكنة الهذلى الكوفى التابعى الزاهد (بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ﷺ (ثلاث) أى صوم ثلاثة أيام (من كل شهر) زاد النسائى من حديث جابر أيام البيض صبيحة ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة (ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله) أى كصيامه فى حصول الثواب وصح خبر صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر فلا فائدة لذكر رمضان (م د ن عن ابى قتادة ﷺ ثلاث هن على فريضة) لفظ رواية الحاكم فرائض (وهن لكم تطوع الوتر وركعتا الضحى وركعتا الفجر) قال المناوى قال ابن حجر يلزم من قال به وجوب ركعتى الفجر عليه ولم يقولوا به وقد ورد ما يعارضه اه وأقول أخشى أن يكون ذا تحريفا فان الذى فى المستدرك وتلخيصه النحر بنون وحاء مهملة وعليه فلا اشكال (حم ك عن ابن عباس ﷺ ثلاث وثلاث وثلاث) أى أعدهن وأبين حكمهن (فثلاث لا يمين فيهن) يعمل بمقتضاها بل اذا وقع الحلف ينبغى الحنث والتكفير (وثلاث الملعون فيهن وثلاث أشك فيهن) فلا أجزم فيهن بشئ (فأما الثلاث التى لا يمين فيهن فلا يمين للولد مع والده) أى للفرع مع أصله فلو كانت يمين الفرع يتأذى بها أصله ينبغى للولد أن يكفر عنها ولا يستمر (ولا للمرأة مع زوجها) فاذا حلفت على شئ لا يرضاه تحنث وتكفر (ولا للمملوك مع سيده) كذلك فيحنث ويكفر بالصوم لكن لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق (واما الملعون فيهن فملعون من لعن والديه) أى من لعن أصليه أو أحدهما أى مطرود عن رحمة الله (وملعون من ذبح لغير الله تعالى) كالاوثان (وملعون من غير تخوم الارض) بضم المثناة الفوقية وخاء معجمة أى حدودها جمع تخمة بفتح فسكون كفلس وفلوس (واما التى أشك فيهن فعزير لا أدرى أكان نبيا أم لا) وهذا قبل ان يعلم انه نبى (ولا أدرى ألعن) بالبناء للمفعول (تبع أم لا) وهذا قبل علمه بأنه كان قد أسلم فانه سيجئ فى خبر لا تسبوا وفى آخر

رمضان أى كل واحد من هذين صومه كصوم الدهر فصيام ثلاثة أيام من كل شهر كصوم الدهر لان الحسنة بعشر أمثالها على أقل مراتب المضاعفة وصوم رمضان كصوم الدهر لمزيد فضله فمن صامه على وجهه كتب له ثواب صيام بقية السنة وليس المراد مجموع صوم الثلاث ورمضان كصوم الدهر كما هو ظاهر الحديث لمنافاة ذلك لحديث ورد أن صوم ثلاثة أيام من كل شهر كصوم الدهر (قوله الى رمضان) متعلق بمحذوف مستفيد من المقام أى يكفر ما بعده منتهيا الى رمضان وحينئذ لا يقال ان قوله الى رمضان مستدرك لان كونه كصوم الدهر يعلم من الاقتصار على قوله ورمضان (قوله والفجر) لم يقل أحد بوجوب الفجر عليه صلى الله عليه وسلم ولذا أثبت فى رواية وركعتا النحر أى صلاة الاضحى على ان هذا الحديث سائر طرقه ضعيفة فلا يثبت به حكم (قوله ثلاث وثلاث الخ) اجمل ثم فصل لانه أوقع فى النفس (قوله لا يمين فيهن) أى لا ينبغى التمادى على اليمين بل ينبغى الحنث والتكفير فيما اذا أمره أبوه أو سيده بشئ فحلف ان لا يفعل ذلك وتأذى الاب أو السيد بعدم الفعل فيجب الحنث والتكفير حيث لم يكن المأمور به معصية والا داوم على يمينه وحرم عليه الحنث لانه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق وكذا يقال فيما لو أمر زوجته بشئ (قوله الملعون فيهن) أى من أتى شيئا منهن كان ملعونا أى مبعدا عن منازل المقربين (قوله لغير الله) بان ذبح للتقرب الى الاصنام (قوله غير تخوم الارض) جمع تخم بوزن فلس قال فى المختار تخم وتخوم وهى حدود الارض التى يعلم بها حد طين كل شخص (قوله ألعن تبع) أى الحميرى والتكلم بهذا الحديث

لا تلعنوا تبعا فانه كان قد أسلم (ولا ادرى الحدود) التى تقام على أهلها فى الدنيا (كفارة لاهلها) فى الآخرة (ام لا) وذا قاله قبل علمه بأنها كفارة لهم فقد صح خبر من اصاب ذنبا فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته وفى البخارى ومن اصاب من ذلك شيأ فعوقب فهو كفارة له وطهور وقال المؤلف ظاهره التكفير وان لم يتب وعليه الجمهور واستشكل بأن قتل المرتد على ارتداده لا يكون كفارة واجيب بأن هذا الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر أن يشرك به وان القتل على الشرك لا يسمى حدا (الاسماعيلى) بكسر الهمزة وسكون المهملة وكسر العين المهملة نسبة الى جده اسمعيل (فى معجمه وابن عساكر فى تاريخه (عن ابن عباس ﷺ ثلاث لا تؤخرن) قال المناوى بمثناة فوقية اه وفى نسخة لا تؤخروهن وفى اخرى لا تؤخروهن (الصلاة اذا اتت) بمثناتين فوقيتين وروى بنون ومدنه يعنى حانت وحضرت أى دخل وقتها (والجنازة اذا حضرت) قال المناوى المراد اذا تيقن موت الانسان لا تؤخر جنازته لحديث لا ينبغى لجيفة مسلم ان تحبس كما فى ابى داود ولا تؤخر لزيادة مصلين للامر بالاسراع بها لكن لا بأس بانتظار الولى اذا لم يخف تغيرها (والايم اذا وجدت كفؤا) فلا يؤخر تزويجها به ندبا (ت ك عن على) قال الترمذى غريب ليس بمتصل وجزم غيره بضعفه ﷺ (ثلاث لا ترد) اى لا ينبغى ردها (الوسائد) جمع وسادة بالكسر المخدة (والدهن) قال الترمذى يعنى بالدهن الطيب اه ويدخل فى الطيب انواع الرياحين المشمومة وانواع الطيب العطر (واللبن) فينبغى لمن اهديت اليه ان لا يردها فانها قليلة المنة خفيفة المؤنة (ت عن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ﷺ (ثلاث لا يجوز اللعب فيهن) لان هزلهن جد (الطلاق والنكاح والعتق) فمن طلق أو زوج أو تزوج أو اعتق هازلا نفذ له وعليه (طب عن فضالة بن عبيد) الانصارى وفى مسنده ابن لهيعة وبقيته ثقات ﷺ (ثلاث) أصله ثلاث خصال بالاضافة ثم حذف المضاف اليه ولهذا جاز الابتداء بالنكرة (لا يحل لاحد) من الناس (ان يفعلهن) المصدر المنسبك من أن والفعل فاعل يحل أى لا يحل لاحد فعلهن بل يحرم او يكره (لا يؤم رجل) اى ولا امرأة للنساء (قوما فيخص) منصوب بأن المقدرة لوروده بعد النفى على حد لا يقضى عليهم فيموتوا (نفسه بالدعاء) فى رواية بدعوة (دونهم) اى فى القنوت خاصة بخلاف دعاء الافتتاح والركوع والسجود والجلوس بين السجدتين والتشهد (فان فعل) أى خص نفسه به (فقد) اى حقيق (خانهم) لان كل ما امر به الشارع امانة وتركه خيانة (ولا ينظر) بالرفع عطف على يؤم (فى قعر) بفتح فسكون (بيت) أى صدره (قبل ان يستأذن) أهله فيه تحريم الاطلاع فى بيت الغير بغير اذنه (فان فعل) أى اطلع فيه بغير اذنه (فقد دخل) اى ارتكب اثم من دخل البيت والظاهر ان محل هذا اذا كان فيه من يحرم النظر اليه أو ما يكره المالك اطلاع الناس عليه (ولا يصلى) أحد بكسر اللام المشددة وهو فعل مضارع والفعل فى معنى النكرة والنكرة اذا جاءت فى معرض النفى تعم فيدخل فى نفى الجواز صلاة فرض العين والكفاية كالجنازة والسنة فلا يحل شئ منها (وهو حقن) بفتح فكسر قال فى النهاية الحاقن والحقن بحذف الالف بمعنى قال والحاقن هو الذى حبس بوله كالحاقب للغائط والحازق بالزاى لصاحب الخف الضيق (حتى يتخفف) بمثناة تحتية مفتوحة ففوقية أى يخفف نفسه بخروج الفضلة والريح حيث أمن خروج الوقت (د ت عن ثوبان) بالمثلثة ﷺ (ثلاث لا يحاسب بهن العبد) أى الانسان الفاعل لهن

قبل العلم بانه قد اسلم وكذا قبل علمه بان عزيزا نبى لانه أخبر بعد بانه نبى وكذا قبل علمه بان الحد كفارة أى لذنب الفعل اما ذنب الاقدام فلا بد له من توبة زيادة على الحد (قوله أتت) هذه هى الرواية المشهورة وفى رواية آنت أى حضرت والمعنى واحد (قوله حضرت) فلا تؤخر لتكثير المصلين (قوله والدهن) حمله بعضهم على الطيب وهو غير متعين لان الدهن بغير الطيب مطلوب ايضا واذا رد شيأ من ذلك اعظم منته لكثرته فلا بأس برده (قوله لا يجوز اللعب فيهن) أى لا يفعلهن هازلا مع اعتقاد عدم نفوذهن لان هزلهن جد (قوله فيخص نفسه بالدعاء) أى فى نحو القنوت لان القوم مأمورون بسماع الامام بخلاف ما لو خص نفسه بالدعاء فى نحو الركوع فلا يكره لانهم مطلوب منهم الدعاء لانفسهم حينئذ خلافا لتعميم الشارح وقوله فى الحديث لا يحل بمعنى يكره ذلك فى الخصلة الاولى والثالثة وبمعنى يحرم فى الثانية (قوله فى قعر) أى أسفل بيت (قوله حقن) اى حابس للبول فقد أجمع اطباء العرب والعجم على أن حبس البول مما يورث داء لا دواء له وكذا وطء العجوز وكثرة شرب الماء لا سيما بعد القيام من النوم فكل يورث داء لا دواء له

(طل خص) بالضم بيت من قصب (يستظل به وكسرة يشد بها صلبه وثوب يوارى به عورته) اذ لابد له من ذلك (حم فى الزهد هب عن الحسن) البصرى (مرسلا) جيد الاسناد ﴿ (ثلاث لايفطرن الصائم الحجامة) فلو حجم نفسه أو حجمه غيره باذنه لا يفطر والاولى ترك ذلك لئلا يضعفه عن الصوم وخبر أفطر الحاجم والمحجوم منسوخ (والقىء) أى من ذرعه القىء بالذال المعجمة والراء والعين المهملة وغلبه بغير اختياره فان تعمده أفطر (والاحتلام) أى من احتلم فى منامه نهارا فى رمضان فانزل فلا فطر ولا قضاء ومثل الاحتلام خروج المنى بلا مباشرة (ت عن أبى سعيد ﴿ ثلاث لايعاد صاحبهن) قال المناوى أى لاتندب عيادته لان هذه أوجاع لا ينقطع صاحبها غالبا (الرمد) أى وجع العين (وصاحب الضرس) أى الذى به وجع الضرس (وصاحب الدمل) بضم الدال المهملة وشدة الميم المفتوحة وقال العلقمى اخرج أبو داود عن زيد بن ارقم قال عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعينى قال ابن رسلان قوله بعينى بتشديد الياء على التثنية فيه دليل على استحباب العيادة من الرمد كما نص عليه القاضى أبو الطيب للحديث وصححه الحاكم وأما ما رواه أبو احمد والقضاعى فى كتابه دقائق الاخبار وأشار الى أنه رواه الدارقطنى فى كتاب العلل ثلاث لايعادون صاحب الرمد وصاحب الضرس وصاحب الدمل فلم يثبت قال الحافظ عبد الحق هذا يرويه سلمة بن على الحسينى وهو ضعيف (طس عد عن أبى هريرة) باسناد ضعيف والاصح وقفه ﴿ (ثلاث لايمنعن) بالبناء للمفعول أى لايحل لاحد منعهن (الماء) المباح (والكلأ) بالهمز المباح وهو النابت فى موات (والنار) أى الاحجار التى تورى النار لان المسلمين شركاء فى ذلك قال المناوى أما النار التى يوقدها انسان فله منعها (ه عن أبى هريرة) باسناد صحيح ﴿ (ثلاث يجلين البصر) قال المناوى بضم أوله وشدة اللام (النظر الى الخضرة) أى الشىء الاخضر من نبات وغيره (والى الماء الجارى) فى نحو نهر (والى الوجه الحسن) الذى يحل النظر اليه (ك فى تاريخه عن على) أمير المؤمنين (وعن ابن عمر) بن الخطاب (ابو نعيم فى الطب عن عائشة الخرائطى فى) كتاب (اعتلال القلوب عن ابى سعيد) الخدرى قال المؤلف وبمجموع هذه الطرق يرتقى الحديث عن درجة الوضع ﴿ (ثلاث يزدن فى قوة البصر الكحل) بفتح فسكون أى التكحل (بالاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة كحل معروف (والنظر الى الخضرة والنظر الى الوجه الحسن) من زوجة أو أمة قال المناوى أى عند ذوى الطباع السليمة ويحتمل عند الناظر وقال أيضا أى وجه الآدمى ويحتمل اجراؤه فى غيره أيضا كالغزال (ابو الحسن الفراء) بالفاء (فى فوائده عن بريدة) بالتصغير باسناد ضعيف ﴿ (ثلاث يدخلون الجنة بغير حساب) أى مع السابقين (رجل غسل ثيابه فلم يجد له خلفا) يلبسه حتى تجف ثيابه (ورجل لم ينصب) بالبناء للمفعول (على مستوقده قدران) لعدم قدرته على تنويع الاطعمة وتكثيرها (ورجل دعا بشراب فلم يقل) بالبناء للمفعول أى لم يقل له نحو خادمه المستدعى

(قوله طل خص الخ) اذ لابد لكل شخص من ذلك فلا يحاسب الا على مازاد على مالابد منه (قوله لايفطرن) من أفطر (قوله لايعاد صاحبهن) أى اذا لم ينقطع فى البيت والا سنت عيادتهن عندنا وبعض الائمة أخذ بظاهر الحديث وقال لاتسن عيادتهن مطلقا لان ذلك لا يؤدى الى الانقطاع فى البيت غالبا الخفته (قوله الضرس) ١٩٣ أى وجعه وكذا بقية الاسنان (قوله الدمل) أى وان تعدد (قوله لايمنعن) أى ليس لشخص منع من أراد شيأ منهن (قوله الماء) أى المحفور فى موات لابقصد التملك أو فى أرض مباحة (قوله والنار) أى التى أوقدت فى حطب مباح (قوله يجلين البصر) أى كل منها يذهب ضرر البصر وظلمته فاذا اجتمعت الثلاثة كان أقوى فى الجلاء والمراد ادامة النظر الى ذلك أو كثرته (قوله الى الخضرة) سواء النبات وغيره حتى الملبوس الاخضر (قوله يجلين) قال المناوى بضم اوله وشد اللام وعبارة المختار جلى بصره بالاثمد من باب غدا جلاء بالكسر والمد فعلم من عبارة المختار انه بفتح الياء وتخفيف اللام (قوله الى الخضرة) سواء النبات وغيره حتى الملبوس الاخضر (قوله الجارى) بخلاف غيره فليس له تلك الخصوصية (قوله الوجه الحسن) أى الجميل بشرط ان يكون النظر جائزا كوجه زوجته والعالم بخلاف النظر المحرم فهو يزيد البصر ظلمة وهذا الحديث قيل بوضعه لكن انحط كلام الشارح على عدم وضعه

٢٥ يزى نى بخلاف اللفظ الذى رواه القاضى يحيى بن أكثم فهو موضوع وهو غير لفظ حديث المتن (قوله بالاثمد) بكسر الهمزة والميم (قوله خلفا) أى ثوبا ثانيا (قوله لم ينصب الخ) وذلك كناية عن قلة العيش ولا يعترض بهذا الحديث على نحو الامام مالك والنعمان من كثرة العيش لان نفوسهم مطهرة تزداد بذلك شكرا والغنى الشاكر أفضل

منه (ايهماتريد) أى ليس عنده غيرنوع من الاشربة لضيق حاله وقلة ماله (ابوالشيخ فى كتاب (الثواب عن ابى سعيد) الخدرى باسناد ضعيف ۞ (ثلاث يدرك بهنّ العبد) أى الانسان المسلم (رغائب) أى مارغب فيه فى (الدنيا والآخرة) قال المناوى جمع رغيبة وهى العطاء الكثير (الصبر على البلاء) أى الاختبار بنحو مرض اوفقد مال (والرضا بالقضاء والدعاء فى الرخاء) أى فى حال الامن وسعة الحال وفراغ البال فان من تعرف الى الله فى الرخاء تعرف اليه فى الشدة والرخاء بالمد العيش الهنىء والخصب والسعة (ابوالشيخ عن عمران بن حصين ۞ ثلاث يصفين لك ودّ اخيك) فى الدين (تسلم عليه اذا لقيته) فى نحو طريق (وتوسع له فى المجلس) اذا قدم عليك (وتدعوه باحب اسمائه اليه) فيندب فعل هذه الخصال والملازمة عليها لتنشأ عنها المحبة وتدوم المودة (طس ك هب عن عثمان بن طلحة الحجبى) بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم وكسر الموحدة نسبة الى حجابة الكعبة باسناد فيه ضعف (هب عن عمر) بن الخطاب (موقوفا ۞ ثلاث اذا رأيتهن فعند ذلك) أى فعند رؤيتهن أى على القرب منها (تقوم الساعة) أى القيامة (اخراب العامر) بكسر الهمزة (وعمارة الخراب) قال المناوى أى اخراب بناء جديد محكم وبناء غيره فى موات بغير علة الا اعطاء النفس شهواتها أو محو الآثار من قبله كما يفعله بعض الملوك (وان يكون المعروف منكرا والمنكر معروفا) أى يكون ذلك دأب الناس فمن أمرهم بمعروف عدوه منكرا ومقتوه وعكسه (وان يتمرس الرجل) بمثناة تحتية فمثناة فوقية فميم مفتوحة فراء مشددة فسين مهملة (بالامانة تمرس البعير بالشجرة) أى يعبث ويلعب بها كما يفعل البعير بالشجرة والتمرس شدة الالتواء هذا ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى وهى واضحة لكن فى نسخ فعند ذلك اخراب العامر وعمارة الخراب أن يكون المعروف باسقاط تقوم الساعة والواو قبل أن يكون (ابن عساكر عن محمد بن عطية) بن عروة (السعدى) قال المناوى صوابه أن يقول مرسلا فقد وهم الحافظ ابن حجر من زعم أن له صحبة واسناده ضعيف ۞ (ثلاثة اصوات يباهى الله بهن الملائكة) أى يظهر فضل أصحابها للملائكة (الاذان والتكبير فى سبيل الله) حال قتال الكفار (ورفع الصوت بالتلبية) للذكر فى النسك بحيث لا يجهد نفسه (ابن النجار فرعن جابر) وهو حديث ضعيف ۞ (ثلاثة اعين لا تمسها النار) أى لا تمس صاحبها نار جهنم (عين فقئت) بالهمز والبناء للمفعول أى خسفت وبخست (فى سبيل الله) يقال بخست العين بخسا فقأتها وبخصتها ادخلت الاصبع فيها وقال ابن الاعرابى بخستها وبخصتها خسفتها والصاد أجود (وعين حرست فى سبيل الله وعين بكت من خشية الله) لما فى ذلك من التذلل والخضوع والندم على ما وقع من الذنوب (ك عن ابى هريرة) قال الحاكم صحيح ورد بان فيه عمر بن راشد ضعيف ۞ (ثلاث انا خصمهم يوم القيامة) ذكر الثلاث ليس للتقييد بل للتغليظ فانه تعالى خصم كل ظالم (ومن كنت خصمه خصمته) لانه تعالى لا يغلبه شئ قال المناوى وهذا من الاحاديث القدسية واوّله كما فى رواية البخارى قال الله تعالى فوقع فى هذه الرواية

(قوله ايهماتريد) اى اى الشرابين تريد (قوله يصفين لك ودّ اخيك) أى يخلصن لك وده قال فى المختار الصفاء ممدود ضد الكدر وقد صفا الشراب يصفو صفاء وصفيته أنا تصفية وصفوة الشئ خالصه (قوله وتوسع له فى المجلس) أى ان احتاج الى ذلك ولو بالتضييق على نفسك (قوله الحجبى) بفتح الحاء وسكون الجيم أو بفتح الحاء وفتح الجيم نسبة الى حجابة الكعبة على غير قياس (قوله وان يكون المعروف منكرا) كالوامر شخص بمعروف فيقال له ماهذا الورع أنت لست اهلا لذلك (قوله وان يتمرس الرجل بالامانة) أى يلعب بها كما يلعب البعير بالشجرة (قوله يباهى الخ) أى بان يقول لهم انظروا هؤلاء عبادى قد سلطت عليهم الشيطان وركبت فيهم الشهوة ومع ذلك يأتون بالاذان الخ وهذه رتبة عظيمة (قوله ثلاثة اعين) أى اصحاب ثلاثة اعين فالمراد ذوات من اتصفت أعينهم بذلك (قوله لا تمسها النار) أى لا تمس أصحابها النار فهم يدخلون الجنة من غير عذاب (قوله فقئت) أى قلعت (قوله حرست) المسلمين بان ترقبهم لئلا يجئ العدو من خلفهم مثلا وكذا لو حرست امتعتهم أو دوابهم فلها حكم من قاتل (قوله ثلاثة أنا خصمهم) ظاهره انه حديث نبوى وليس كذلك بل هو قدسى كما يعلم من رواية البخارى ثلاثة قال الله تعالى أنا خصمهم الخ فقد وقع فى رواية متننا اختصار (قوله خصمته) لانه تعالى لا يغلبه شئ وهذا ظاهره التشديد لكن فى طيه رحمة لان الشخص اذا كان خصمه كريما تجاوزله عن أشياء كثيرة فما بالك باكرم الاكرمين وخص يوم القيامة بالذكر لانه محل الجزاء

(قوله اعطى بى) مفعول اعطى محذوف أى اعطى امانا او عهدا لى اى باسمى او بذكرى بأن قال عليك أمان الله أو عهد الله (قوله باع حرا) لانه مستقل فصيره بدعواه رقه غير مستقل (قوله تحت العرش) المراد انها تجسم ويكون لها اقرب مكانة عنده تعالى بحيث تشفع لمن قام بحقها فمن قام بحدود القرآن كان سببا لنجاته والا كان سببا لهلاكه (قوله ظهر وبطن) قيل المراد بالظهر ماظهر للعوام وبالبطن مالم يظهر الا للخواص وقيل الاول ماظهر للناس بلا تأويل والثانى ماظهر بالتأويل وهذا بيان للواقع أى وصف القرآن ذلك فى الواقع لان ذلك هو المقتضى لجعله تحت العرش (قوله يحاج العباد) جملة حالية مرتبطة بالضمير فلا حاجة لتقدير الشارح فى الكبير وهو يحاج اذ الواو لا يصح الربط بها هنا لقوله وذات بدء بمضارع الخ (قوله صل) أى تنادى فتقول صل الخ واقطع الخ أى اقطع لطفك عنه والامانة اى فتنادى بان تقول احفظ من حفظنى واقطع من خانن (قوله الوالد) اى دعاؤه لولده أو عليه حيث كان عاقا له والا فلا يضره لما مر انه لا يقبل دعاء الحبيب على حبيبه (قوله والمسافر) ولو كان الدعاء بشر على شخص حيث كان ذلك جائزا (قوله حق على الله) أى متأكد اعانتهم حتى تكون بمنزلة الواجب فضلا منه تعالى واحسانا ومن أعان المجاهد او المكاتب او الناكح بشئ كان له تلك الاعانة منه تعالى ومثل الناكح مريد التسرى بامة للاعفاف (قوله على كثبان) بضم الكاف وسكون المثلثة أى فى الموقف جمع كثيب وهو فى الاصل الكوم من الرمل المستطيل المحدودب اى الذى طرفاه دقيقان ووسطه غليظ وبين انه هنا من المسك لا الرمل (قوله الاولون) أى الامم الماضية والآخرون امة نبينا أى كل احد يتمنى مرتبتهم (قوله ورجل يؤم) خصه لانه الاغلب والا فمثله المرأة التى تؤم نساء وهن عنها راضيات أى لحسن حال ذلك الامام (قوله بالصلوات) أى بالاعلام بدخول وقتها بالاذان أى احتسابا كما فى رواية وقال العزيزى يحتمل العموم وهو كذلك وان كان ذلك أرقى لكن ظاهر

اختصار (رجل اعطى بى) أى أعطى العهد والامان باسمى أو بذكرى (ثم غدر) نقض العهد (ورجل باع حرا فاكل ثمنه) أى انتفع به (ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه) العمل (ولم يوفه) أجره قال العلقمى قال الدميرى قال الشيخ تقى الدين السبكى رحمه الله تعالى الحكمة فى كون الله تعالى خصمهم انهم جنوا على حقه سبحانه وتعالى فان الذى أعطى به ثم غدر جنى على عهد الله تعالى بالجناية والنقض وعدم الوفاء ومن حق الله تعالى ان يوفى بعهده والذى باع حرا وأكل ثمنه جنى على حق الله تعالى فان حقه فى الحر اقامته بعبادته التى خلق الانس والجن لها قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فمن استرق حرا فقد عطل عليه العبادات المختصة بالاحرار كالجمعة والحج والجهاد والصدقة وغيرها وكثير من النوافل المعارضة لخدمة السيد فقد ناقض حكم الله فى الوجود ومقصوده من عباده فلذلك عظمت هذه الجريمة والرجل الذى استأجر اجيرا بمنزلة من استعبد الحر وعطله عن كثير من نوافل العبادات فشابه الذى باع حرا وأكل ثمنه فلذلك عظم ذنبه اه وقال المناوى لان الاجير عبد الله وغلة العبد لمولاه فهو الخصم (ه عن ابى هريرة) باسناد حسن ۞ (ثلاثة) تكون (تحت العرش يوم القيامة) قال المناوى عبارة عن اختصاص الثلاثة من الله بمكان بحيث لا يضيع أجر من حافظ عليها ولا يهمل مجازاة من ضيعها (القرآن له ظهر وبطن) فظهره لفظه وبطنه معناه أو ظهره ماظهر تأويله وبطنه مابطن تفسيره أو ظهره تلاوته وبطنه تفهمه (يحاج العباد) يحتمل أن يكون المراد يحاج عن العباد العاملين دون غيرهم (والرحم تنادى صل من وصلنى واقطع من قطعنى والامانة) تدعو لمن قام بها وعلى من خان فيها (الحكيم) الترمذى (ومحمد بن نصر) فى فوائده (عن عبد الرحمن بن عوف) باسناد ضعيف ۞ (ثلاثة تستجاب دعوتهم الوالد) اى الاصل لفرعه (والمسافر) سفرا مباحا حتى يرجع (والمظلوم) حتى ينتصر (حم طب عن عقبة بن عامر) الجهنى باسناد حسن ۞ (ثلاثة حق على الله) تعالى (عونهم المجاهد فى سبيل الله) لاعلاء كلمة الله (والمكاتب الذى يريد الاداء) أى أداء ما عليه من النجوم (والناكح) أى المتزوج (الذى يريد العفاف) أى اعفاف نفسه عن الزنا واللواط (حم ت ن ه ك عن ابى هريرة) باسناد حسن صحيح ۞ (ثلاثة على كثبان المسك) جمع كثيب بمثلثة رمل مستطيل محدودب (يوم القيامة يغبطهم الاولون والآخرون) أى يتمنون ان لهم مثل مالهم قال فى النهاية الغبطة حسد خاص يقال غبطت الرجل أغبطه غبطا اذا اشتهيت ان يكون لك مثل ماله وأن يدوم عليه ماهو فيه (عبد) ومثله الامة (أدى حق الله تعالى وحق مواليه) ولم يشغله أحدهما عن الآخر (ورجل يؤم قوما وهم به راضون) أى ليس فيه مايكره شرعا (ورجل ينادى بالصلوات الخمس فى كل يوم وليلة) أى يؤذن لها محتسبا كما جاء فى رواية

التقييد ان تلك المخصوصية اعنى الجلوس على كثبان من المسك انما هي لمن أذن احتسابا وهو ظاهر قوله في الحديث الآتي يطلب وجه الله وان كان المؤذن باجرة ١٩٦ له أجر عظيم أيضا (قوله خمس صلوات) نصب على نزع الخافض أي بخمس الخ

ويحتمل العموم (حم ت عن ابن عمر) بن الخطاب قال الترمذي حسن غريب ۞ (ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة لا يهولهم الفزع ولا يفزعون حين يفزع الناس رجل) يعني انسان ولو انثى (تعلم القرآن فقام به) اى قرأه في تهجده أوقام بحقه من العمل به والحال انه (يطلب) بذلك (وجه الله) لا للرياء والسمعة (وما عنده) من جزيل الاجر (ورجل نادى في كل يوم وليلة خمس صلوات) أي نادى بالاذان لها (يطلب وجه الله وما عنده ومملوك لم يمنعه رق الدنيا من طاعة ربه) بل قام بحق الحق وحق سيده (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (ثلاثة في ظل الله عزوجل) أى في ظل عرشه كما في رواية (يوم لا ظل الا ظله) اى يوم القيامة (رجل) يعني انسان (حيث توجه علم ان الله معه ورجل دعته امرأة الى نفسها) اى الى الزنا بها (فتركها من خشية الله) لا لغرض آخر كخوف من عار أوحاكم (ورجل أحب رجلا (لجلال الله) لا لاحسانه اليه بمال اوجاه (طب عن أبي امامة ۞ ثلاثة في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل الا ظله واصل الرحم) اى القرابة باحسان ونحوه فهذا (يزيد الله في رزقه) أى يبارك له فيه (ويمد في أجله) اي يبارك له فيه (وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاما صغارا) يعني أولادها منه ومن في معناهم كأولاد ولدها واليتيم صغيرمات أبوه فقوله صغارا تأكيد (فقالت لا أتزوج) بل (أقيم على ايتامي) أى على حضانتهم (حتى يموتوا ويغنيهم الله تعالى) بنحوكسب (وعبد) اى انسان (صنع طعاما) اى طبخه وهيأه (فأضاف) منه (ضيفه وأحسن نفقته) اى وسع الصرف عليه (فدعا عليه) اى فطلب لطعامه ذلك (اليتيم والمسكين) اراد به هنا ما يشمل الفقير (فأطعمهم لوجه الله عزوجل) لا لغرض آخر كرياء وسمعة وتوصل الى شئ من المقاصد الدنيوية (أبو الشيخ في الثواب والاصبهاني) في الترغيب (فر عن انس) باسناد فيه ضعف واضطراب ۞ (ثلاثة في ضمان الله عزوجل) أى في حفظه ورعايته (رجل خرج الى مسجد من مساجد الله) اى لصلاة أو اعتكاف (ورجل خرج غازيا في سبيل الله) لاعلاء كلمة الله (ورجل خرج حاجا) اومعتمرا بمال حلال والمرأة كذلك بشرط ان يخرج معها محرم أونحوه (حل عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة) أى دخولها مطلقا ان استحلوا والا فالمراد مع السابقين (مدمن الخمر) أى الملازم لشربها (والعاق) لاصليه اوأحدهما (والديوث) هو بالثاء المثلثة فسره في الحديث بأنه (الذي يقرفي أهله الخبث) يعني الزنا وقال فقهاؤنا هو الذي لا يمنع الداخل على زوجته من الدخول وألحق بعضهم بالزوجة المحارم والاماء (حم عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مجهول وبقيته ثقات ۞ (ثلاثة كلهم ضامن على الله) أى مضمون على حد عيشة راضية أي مرضية أوذوضمان (رجل خرج غازيا في سبيل الله فهوضامن على الله) أى في رعايته وكفالته من مضار الدنيا والآخرة (حتى يتوفاه) الله (فيدخله الجنة) برحمته (أو يرده بما نال من اجر أوغنيمة) أي حصول شئ له من الدنيا كصدقة حصلت له في المسجد اوفي طريقه (ورجل راح الى المسجد فهوضامن على الله حتى يتوفاه) الله (فيدخله الجنة أو يرده بما نال من اجر ورجل دخل بيته بسلام) أى لازم بيته طالبا السلامة من الفتنة اواذا دخله سلم على أهله (فهوضامن على الله د حب ك عن أبي امامة) قال الحاكم صحيح

(قوله دعته امرأة الى الزنا) أو الى مقدماته (قوله لجلال الله) اى مراعيا في محبته عظمته تعالى وقدرته التي نشأ عنها هذه الصورة أى احبه لاجل انه صنعه تعالى لا لخومال اوجمال اوصلاح (قوله فأضاف ضيفه) اى أضاف منه ضيفه أى اطعم منه ضيفه (قوله في ضمان الله) اى في حفظه وكنفه أى ستره فان قيل كثيرا ما يصاب فاعل ذلك في بدنه ونحوه أجيب بان الضمان شامل لضمان النفس والمال والدين والثواب فهو وان لم يحصل له في النفس أى ان اصيب في نفسه مثلا حفظ عليه الباقي أوالمال فهو حاصل له في الدين والثواب أي يحفظ له الثواب كما يدل على ذلك قوله في الحديث الآتي أو يرده بما نال من أجر الخ (قوله حرم الله عليهم) أى ان استحلوا ذلك والا فالمراد مع السابقين (قوله الذي يقرفي أهله) من زوجة أوامة الخبث اى يرضى بالزنا بأهله وقيل هو من لا يمنع الدخول على حرمه ولا مانع من كون التفسيرين كل منهما قد ورد (قوله ضامن) بمعنى مضمون أى محفوظ او بمعنى ذو ضمان فهو من صيغ النسب على حد تامر ولابن أى صاحب تمر ولبن (قوله بسلام) أى دخوله بيته مصحوب بسلامة من شر الناس وهذه مرتبة سفلى والعليا أن يلاحظ واقروه

فى دخوله البيت كف شره عن الناس لا كف شر الناس عنه لانه حينئذ يرى ان الشر فى نفسه والخير فى الناس أو المراد انه يدخل فيسلم على أهل بيته (قوله ليس عليهم حساب) اى حين يسئل الناس عن النعيم (قوله فيما طعموا) اى اكلوا وشربوا وان كان ما اكلوه تبسطا (قوله يستكمل ايمانه) بالبنا للمفعول اى يصير الله تعالى ايمانه كاملا وفى نسخة استكمل (قوله فى الله

واقروه ❁ (ثلاثة ليس عليهم حساب فيما طعموا) أى أكلوا وشربوا اذا كان حلالا (الصائم) عند الفطر (والمتسحر) للصوم (والمرابط فى سبيل الله عز وجل) بقصد الجهاد ويحتمل ان المراد وان تنعموا لان النعيم قد يسئل عنه اذا كان مما يلهى عن الآخرة (طب عن ابن عباس) وفيه مجهولان ❁ (ثلاثة من كن فيه يستكمل ايمانه) بالبناء للمفعول أى اجتماعهن فى انسان يدل على كمال ايمانه (رجل لا يخاف فى الله) أى فى قيامه بما أمر الله به من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر (لومة لائم) لا يرائى بشئ من عمله) بل يعمل لوجه الله مخلصا فى جميع أعماله (واذا عرض عليه امران احدهما للدنيا والآخر للآخرة اختار امر الآخرة) لبقائها (على الدنيا) لفنائها وسرعة زوالها (ابن عساكر عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ❁ (ثلاثة من قالهن دخل الجنة) قال المناوى أى من غير عذاب أو مع السابقين الاولين اه فان قيل لا حاجة الى هذا التقدير لان من انتفى عنه خصلة من الخصال الثلاث لا يدخل الجنة أصلا فالجواب ان هذا فيمن قالهن من المسلمين وهل المراد قالهن فى كل يوم أو مرة فى عمره الظاهر الثانى (من رضى بالله ربا) أى من قال رضيت بالله ربا (وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا والرابعة) أى الخصلة الرابعة (لها من الفضل كما بين السماء والارض) أى لها من الفضل عليهن مثل ذلك فى البعد (وهى الجهاد فى سبيل الله عز وجل) لاعلاء كلمة الله (حم عن ابى سعيد) الخدرى باسناد حسن ❁ (ثلاثة من السعادة وثلاثة من الشقاوة فمن السعادة المرأة الصالحة) أى الدينة العفيفة الجميلة التى (تراها فتعجبك وتغيب عنها فتأمنها على نفسها) لكونها من الحافظات فروجهن الا على أزواجهن (ومالك) فلا تخون فيه بسرقة ولا تبذير (والدابة التى تكون وطيئة) بفتح الواو وكسر الطاء المهملة وسكون المثناة التحتية بعدها همزة أى سريعة المشى سهلة الانقياد (فتلحقك باصحابك) بلا تعب فى الاحساس (والدار تكون واسعة كثيرة المرافق) بالنسبة لحال ساكنها (ومن الشقاوة المرأة) السوء وهى التى (تراها فتسوءك) بقبح أفعالها أو ذاتها (وتحمل لسانها عليك) بالبذاءة (وان غبت عنها لم تأمنها على نفسها ومالك والدابة تكون قطوفا) بفتح القاف أى بطيئة السير (فان ضربتها) لتسرع بك (اتعبتك وان تركتها) أى تركت ضربها (لم تلحقك باصحابك) أى رفقتك بل تخلفك عنهم (والدار تكون ضيقة قليلة المرافق) بالنسبة لحال ساكنها وعياله (ك عن سعد بن أبى وقاص) باسناد حسن لكن فيه انقطاع ❁ (ثلاثة من الجاهلية) أى من أفعال أهلها (الفخر بالاحساب) أى التعاظم بالآباء (والطعن فى الانساب) أى أنساب الناس كأن يقال هذا ليس بابن فلان (والنياحة على الميت (طب عن سلمان) الفارسى باسناد ضعيف ❁ (ثلاثة من مكارم الاخلاق عند الله) أضافها اليه للتشريف (ان تعفو عن ظالمك) فلا تنتقم منه عند القدرة (وتعطى من حرمك) عطاءه أو تسبب فى حرمانك عطاء غيره (وتصل من قطعك) ولا تعامله بمثل فعله (خط عن أنس) بن مالك ❁ (ثلاثة من السحر الرقى) بغير أسماء الله تعالى مما لا يعقل معناه (والتول) جمع تولة بكسر المثناة الفوقية وفتح الواو كعنبة قال المناوى وهى ما يحبب المرأة الى

لومة لائم) أى لا يخاف لومة لائم بسبب خوفه منه تعالى (قوله والآخر للآخرة) كأن دعى لوليمة فقير ولوليمة غنى فسولت له نفسه اجابة الغنى طمعا فيما عنده فخالفها وأجاب الفقير وقس على ذلك (قوله من قالهن) اى من المسلمين ولو مرة واحدة (قوله كما بين السماء الخ) اى لو جسم ثوابها لملأ ذلك (قوله الجهاد) اى بالفعل أو بالنية فيشمل المرابط (قوله من السعادة) أى الراحة (قوله الصالحة) ليس المراد بها خصوص القائمة بحقوق الله تعالى وحقوق عباده بل المفسرة بما ذكر فى الحديث (قوله فتعجبك) اى لجمالها الان هذا يحمل على الجماع المؤدى لكثرة الذرية (قوله واسعة) أى بالنسبة لحال ساكنها (قوله وتحمل لسانها) أى تؤذيك به والدابة تكون قطوفا أى بطيئة السير صعبة الخطا (قوله من الجاهلية) أى من صفاتهم (قوله بالاحساب) أى مع عدم العمل الصالح وما الفخر بالعظم الرميم وانما فخار الذى يبغى الفخار بنفسه (قوله من السحر) اى فيها اثم السحر (قوله الرقى) جمع رقية بأن يتلوا ويكتب أسماء سريانية لم يعلم معناها ولم تكن منقولة فى كتب الثقات (قوله والتول) بكسر التاء جمع تولة كعنب جمع عنبة وهى ما تحبب المرأة الى زوجها أى حيث لم يعلم معنى ما يتلفظ به أو ما يكتبه والا فلا بأس بذلك اذ التحبيب بين الزوجين

زوجها أوما تجعله فى عنقها التحسن عنده (والتمائم) جمع تميمة خرزات تعلقها العرب على اولادها لدفع العين (طب عن أبى امامة) باسناد ضعيف ﴿ثلاثة من أعمال الجاهلية لا يتركهن الناس) أى أهل الاسلام (الطعن فى الانساب والنياحة) على الاموات (وقولهم مطرنا بنوء) بفتح النون وسكون الواو وهمزة (كذا وكذا) أى بالنجم الثلاثى من الثمانية وعشرين (طب عن عمرو بن عوف) بن مالك المزنى وهو حديث ضعيف ﴿ (ثلاثة مواطن لا ترد فيها دعوة عبد) أى انسان (رجل) خبر مبتدا محذوف بعد حذف المضاف أى أحدها موطن رجل (يكون فى برية حيث لا يراه احد الا الله) والحفظة (فيقوم فيصلى) قال المناوى فرضا أونفلا (ورجل يكون معه فئة) فى الجهاد (فيفر عنه أصحابه فيثبت) هو لله وحده حتى يقتل أو ينتصر (ورجل يقوم من آخر الليل) يتهجد فيه عند فتح أبواب السماء وتنزلات الرحمة (ابن منده وأبو نعيم فى الصحابة عن ربيعة بن ابى وقاص) قال الذهبى حديث مضطرب ﴿ (ثلاثة نفر) بفتحتين أى ثلاثة رجال (كان لاحدهم عشرة دنانير فتصدق منها بدينار وكان لآخر عشرة اواق فتصدق منها بأوقية وآخر كان له مائة أوقية فتصدق منها بعشرة اواق هم فى الاجر سواء كل قد تصدق بعشر ماله) فلا فضل لاحدهم على الآخر (طب عن ابى مالك الاشعرى) كعب بن عاصم أو عبيد أو عمرو ﴿ (ثلاثة هم حداث الله يوم القيامة) أى يكلمهم ويكلمونه فى الموقف والناس مشغولون بأنفسهم (رجل لم يمش بين اثنين بمراء) بالمد أى بجدال (قط) بضم الطاء مشددة أى فى الزمن الماضى (ورجل لم يحدث نفسه بزنا قط) ولا بلواط (ورجل لم يخلط كسبه بربا قط) والمرأة فى ذلك مثل الرجل (حل عن أنس) ﴿ ثلاثة لا تحرم عليك اعراضهم) بفتح الهمزة جمع عرض بالكسر وهو موضع المدح والذم من الانسان (المجاهر بالفسق) فيجوز ذكره بما يجاهر به فقط (والامام الجائر) أى السلطان الجائر (والمبتدع) قال المناوى أى المعتقد لما لا يشهد له شئ من الكتاب والسنة (ابن أبى الدنيا فى ذم الغيبة عن الحسن مرسلا ﴿ ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم) قال العلقمى قال شيخنا أى لا ترتفع الى السماء كما فى حديث ابن عباس عند ابن ماجه لا ترتفع صلاتهم فوق رؤسهم شبرا وهو كناية عن عدم القبول كما فى حديث ابن عباس عند الطبرانى لا يقبل الله لهم صلاة (العبد) ومثله الامة (الآبق) أى الهارب من سيده وبدأ به تغليظا لشأن الاباق (حتى يرجع) من اباقه الا أن يكون اباقه لاضرار السيد به (وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط) لنحو نشوز بخلاف مالو سخط عليها لنحو عدم تمكينه من الوطء فى دبرها (وامام قوم وهم له كارهون) لمعنى مذموم فيه شرعا لان الامامة شفاعة ولا يستشفع العبد الا بمن يحبه (ت عن أبى امامة) وقال حسن غريب ﴿ (ثلاثة لا ترى أعينهم النار يوم القيامة) اشارة الى شدة ابعادهم عنها ومن بعد عنها قرب من الجنة (عين بكت من خشية الله وعين حرست فى سبيل الله وعين غضت) بالتشديد أى خفضت وأطرقت (عن محارم الله) أى عن النظر الى ما حرمه الله امتثالا لامر الله

مطلوب اما التحبيب بين أجنبى وأجنبية فممنوع مطلقا (قوله والتمائم) جمع تميمة وهى فى الاصل خرزات تعلقها العرب على أولادها لدفع العين والمراد هنا ما يكتب لدفع الامراض أى حيث لم يعلم معنى ما يكتب كما مر (قوله رجل) أى دعوة رجل أو موطن رجل (قوله ثلاثة نفر الخ) فكل ثوابه قدر ١٩٨ ثواب الآخرين كلا تصدق بعشر ماله وان زاد بعضهم على بعض بحسب كثرة ماله (قوله حداث الله) أى يخاطبونه ويخاطبهم فى الموقف والناس فى غاية الشدة فهذه منزلة عظيمة لهؤلاء (قوله بمراء) أى جدال (قوله قط) بفتح القاف وتشديد الطاء المضمومة مناوى (قوله لم يحدث نفسه بزنا) أى لم يصمم على ذلك وان خطر له الزنا دفعه حالا فلا بأس بالخاطر لانه يقع فى حق الله تعالى وانما المضر العزم (قوله لم يخلط كسبه ربا) لان الربا من الكبائر (قوله والامام الجائر) أى الذى يفتخر بالظلم ويتحدث به تمدحا وكذا المبتدع اذا تجاهر ببدعة لا يحرم ذكره بأن يقال عقيدته كذا لانه لا يتأذى بذلك فحصل جواز غيبة من ذكر اذا اغتابه بما فيه وكان متجاهرا به (قوله لا تجاوز صلاتهم الخ) أى لا ترفع رفع قبول وهذا ظاهر فى الاولين اما الثالث فالمراد لا ترفع صلاته رفعا مثل رفع من أم قوما يحبونه والا فهذا مكروه لا حرام (قوله لا ترى أعينهم النار) كناية عن بعدهم عن النار وذلك يقتضى قربهم من الجنة (قوله من خشية الله) أى بكاؤها ناشئ عن خوف الله تعالى الحاصل فى قلبه اما بكاء العين المجرد عن خشية القلب فهو كالعدم كما يقع كثيرا من أهل الرعونة اذا سمعوا وعيدا فى آية أو حديث دمعت أعينهم وقلبهم أسود قاسٍ بدليل انه اذا مضت لحظة بعد ذلك رجع للذنب الذى هو قائم به فعلامة خشية القلب الرجوع عن الذنب والتوبة الصحيحة (طب

(طب عن معاوية بن حيدة) وفي سنده مجهول وبقيته ثقات ۞ (ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤسهم شبرا) كناية عن عدم القبول (رجل أم قوما وهم له كارهون) أي أكثرهم لمايذم شرعا كوال ظالم ومتغلب على الامامة للصلاة ولا يستحقها ولا يتحرز من النجاسات أولا يأتي بهيآت الصلاة أو يتعاطى معيشة مذمومة أو يعاشر أهل الفسوق ونحوهم فيكره له ان يؤمهم ولا يكره اذا كرهه الاقل وكذا اذا كرهه نصفهم وأما المقتدون به فلا يكره وصورة المسئلة ان يختلفوا هل هو بهذه الصفة أم لا فيعتبر قول الاكثر (وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط) لنحو نشوز أو سوء خلق فلا يجب عليها ان تطيعه في معصية ولا في مباح (وأخوان) من نسب أو دين (متصارمان) أي متهاجران متقاطعان في غير ذات الله تعالى (ه عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (ثلاثة لا ترد دعوتهم الامام العادل) بين رعيته (والصائم حتى) وفي رواية حين (يفطر) بالفعل أو يدخل أوان فطره قال العلقمي قال الدميري يستحب للصائم ان يدعو في حال صومه بمهمات الآخرة والدنيا له ولمن يحب وللمسلمين لهذا الحديث والرواية فيه حتى بالمثناة من فوق هو كذلك في بعض الاصول وفي بعضها بالمثناة التحتية والنون وفي خط شيخنا كذلك ويؤيده ان للصائم عند فطره لدعوة ما ترد كما تقدم وقول سائر أصحابنا يستحب للصائم ان يدعو عند افطاره (ودعوة المظلوم) وقوله (يرفعها الله تعالى) في موضع حال (فوق الغمام) أي السحاب (وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب تبارك وتعالى وعزتي) وجلالي (لانصرنك ولو بعد حين) فيه انه يمهل الظالم ولا يهمله (حم ت ه عن أبي هريرة) وقال الترمذي حسن ۞ (ثلاثة لا تسأل عنهم) أي فانهم من الهالكين (رجل فارق) بقلبه ولسانه واعتقاده أو ببدنه (الجماعة) المعهودين وهم جماعة المسلمين (وعصى امامه) كالخوارج (ومات عاصيا) أي لم يرجع الى الطاعة قبل موته (وأمة أو عبد أبق) فمات (من سيده فمات) فانه يموت عاصيا (وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا) من النفقة ونحوها (فتبرجت بعده) قال في النهاية التبرج اظهار الزينة للناس الاجانب وهو المذموم وقال الجلال المحلي في قوله تعالى ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى أي ما قبل الاسلام من اظهار النساء محاسنهن للرجال (فلا تسأل عنهم) كرره لمزيد التأكيد (خد ع طب ك هب عن فضالة بن عبيد) ورجاله ثقات ۞ (ثلاثة لا تسأل عنهم رجل ينازع الله ازاره ورجل ينازع الله رداءه فان رداءه) أكد بان والجملة الاسمية لمزيد الرد على المنكر (الكبرياء وازاره العز) فكل مخلوق تكبر أو تعزز فقد نازع الخالق رداءه وازاره الخاصين به (ورجل في شك من أمر الله) أي في انفراده بالالوهية (و) في (القنوط) بالضم مصدر الاياس (من رحمة الله) تعالى وقنط يقنط من باب ضرب وتعب وحكى الجوهري لغة ثالثة من باب قعد ويتعدى بالهمزة والتضعيف (خد ع طب عن فضالة بن عبيد) ورجاله ثقات ۞ (ثلاثة لا تقربهم الملائكة) أي النازلون بالرحمة والبركة على بني آدم لا الكتبة فانهم لا يفارقون المكلفين (جيفة الكافر والمتضمخ) أي المتلطخ (بالخلوق) بالفتح والقاف طيب يتخذ من زعفران وغيره لما فيه من التشبيه بالنساء (والجنب) أي من أجنب وترك الغسل مع وجود الماء (الا ان يتوضأ) فان الوضوء يخفف الحدث (د عن عمار بن ياسر) ۞ ثلاثة لا تقربهم الملائكة جيفة الكافر) أي جسد من مات كافرا (و) الرجل (المتضمخ بالخلوق والجنب الا ان يبدو له ان يأكل) أي أو يشرب (أو ينام) قبل الاغتسال (فيتوضأ) فانه اذا فعل ذلك لم تنفر الملائكة عنه وبين بقوله (وضوءه

(قوله لانصرنك ولو بعد حين) أي فهو يمهل ولا يهمل فهو بفتح الكاف كما ضبطه الداودي ومثله أيضا في نسخة عليها خط السيوطي (قوله لا تسأل عنهم) أي لكونهم من الهالكين (قوله ينازع الله) أي يتخلق بصفات لا تليق الا به تعالى بأن يتكبر على غيره اذ الكبرياء والعظمة له تعالى والذي يليق بالعبد الخشوع (قوله من أمر الله) أي من كل وصف يليق به تعالى كأن شك في قدرته أو علمه تعالى (قوله والقنوط) أي اليأس وهو من باب قعد وتعب وضرب فقنوط الواقع في الحديث على كونه من باب قعد والا لقال قنطا أو قنطا

(قوله الملائكة) أى النازلون بالرحمات والا فالحفظة لا تفارقهم الا الكافر الميت لان المراد بالجيفة ميتة الكافر والخلوق طيب مأخوذ من الزعفران وهو طيب النساء فيحرم على الرجال لما فيه من التشبه بالنساء والمراد بالجنب هنا من أجنب بزنا او احتلام لانه من الشيطان بخلاف من أجنب من وطء حليلته لما ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا وهو صائم ايضا ولا يبادر بالغسل قبل دخول وقت الصوم ويدور على نسائه بالوطء فهذا الشخص لا تبعد عنه ملائكة الرحمة (قوله الا ان يتوضأ) أى الوضوء الشرعى كما يعلم من الحديث الآتى ٢٠٠ (قوله السكران) أى المتعدى (قوله الحائض) مثلها النفساء أى حيث قصرتا

الصلاة) ان المراد الوضوء الشرعى لا اللغوى (طب عن عمار بن ياسر) باسناد حسن
❁ (ثلاثة لا تقربهم الملائكة) بخير (السكران) أى المتعدى بسكره (و) الرجل (المتضمخ بالزعفران) بخلاف المرأة (والحائض والجنب) ومثلهما النفساء والمراد بالحائض والنفساء من انقطع دمه عنهما وامكنهما الغسل فلم يغتسلا (البزار عن بريدة) بن الحصيب وفى اسناده مجهول وبقيته ثقات ❁ (ثلاثة لا يجيبهم ربك عز وجل) أى لا يجيب دعاءهم (رجل نزل بيتا خربا) لانه عرض نفسه للهلاك وخالف قوله تعالى ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة وقال العلقمى لا يجيب الله دعاءه لانه عرض نفسه للسارق لكونه لم ينزل البيت العامر المحفوف بالعمارة (ورجل نزل على طريق السبيل) اى بالنهار يتخاطاه المارة وكذا بالليل فان لله دواب يبثها فيه (ورجل ارسل دابته) أى أطلقها عبثا (ثم جعل يدعو الله ان يحبسها) عليه فلا يجيب الله دعاءهم لكونهم خالفوا ما أمروا به من التحفظ (طب عن عبد الرحمن بن عائذ) بذال معجمة (الثمالى) بمثلثة مضمومة مخففة نسبة الى ثمالة بطن من الازد باسناد حسن
❁ (ثلاثة لا يحجبون عن النار المنان) بما أعطاه (وعاق والده) فعاق أمه اولى (ومدمن الخمر) أى المداوم على شربها (رسته فى كتاب الايمان عن ابى هريرة ❁ ثلاثة لا يدخلون الجنة) حتى يطهروا بالنار أو يعفو الله عنهم (مدمن الخمر وقاطع الرحم) أى القرابة (ومصدق بالسحر) يحتمل ان المراد به فاعله لان الفقهاء قالوا فى الجنايات لو قال الساحر قتلت فلانا بسحرى أخذ باقراره قال الذهبى ويدخل فيه عقد المرء عن زوجته ومحبة الزوج لامرأته (ومن مات وهو مدمن الخمر) جملة حالية (سقاه الله من نهر الغوطة نهر) بدل مما قبله أو خبر مبتدا محذوف أى وهو نهر فى جهنم (يجرى) فيه القيح والصديد السائل (من فروج) النساء (المومسات) أى الزانيات (يؤذى اهل النار ريح فروجهن) أى ريح نتنها وفيه ان الثلاثة كبائر (حم طب ك عن ابى موسى) الاشعرى قال الحاكم صحيح وأقروه ❁ (ثلاثة لا يدخلون الجنة العاق لوالديه) أى لاصليه وان علوا (والديوث) بمثلثة تقدم تفسيره (ورجلة النساء) بفتح الراء وضم الجيم وفتح اللام أى المتشبهة بالرجال فى الزى والهيئة لا فى العلم والرأى (ك هب عن ابن عمر) باسناد صحيح ❁ (ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدا) تقييده بأبدا التى لا يجامعها التخصيص يؤذن بأن الكلام هنا فى المستحل (الديوث والرجلة من النساء) بمعنى المترجلة (ومدمن الخمر) وتمامه قالوا أما مدمن الخمر فقد عرفناه فما الديوث قال الذى لا يبالى بمن دخل على أهله قالوا فما الرجلة قال التى تتشبه بالرجال (طب عن عمار بن ياسر) باسناد حسن

بأن انقطع عنهما الدم وتركتا الغسل كسلا اما وقت نزول الدم وبعد انقطاعه ولم يحصل تقصير فى الغسل فلا تبعد الملائكة عنهما (قوله خربا) اى فى محل لا يحيط به العمران فلو انهدم عليه أو اخذته اللصوص ودعا الله تعالى لم يجب دعاءه لانه مقصر واضافة طريق للسبيل للبيان (قوله أرسل دابته) أى أطلقها وصار يدعو الله تعالى بحفظها ومن قعد على قارعة الطريق وصار يدعو بحفظه من أذى المارة كوطئه فلا يستجاب له (قوله المنان) أى لا لغرض حسن والا بأن ظلمه شخص كولده وزوجته فصار يمن عليه ويعدد له النعم ليرجع الى الطاعة فلا بأس به (قوله لا يدخلون الجنة) أى أصلا ان استحلوا ذلك والا فمع السابقين (قوله مصدق بالسحر) بأن يعتقد تأثيره ومن السحر السيمياء والكتابة بالمحبة بين اجنبى وأجنبية او بين الزوجين حيث كانت بأسماء لا يعرف معناها كما مر (قوله ❁ (ثلاثة سقاه الله من نهر الغوطة) اخبار عن الواقع يوم القيامة والغوطة بضم الغين (قوله المومسات) أى الزانيات فيجرى من فروجهن بعد ادخالهن النار الدم والقيح والصديد حتى يصير نهرا يتأذى أهل النار برائحة ذلك ويعذبون به أكثر من العذاب بالنار (قوله والديوث) اى الذى لا يحصل له حمية وغيرة من دخول الرجال على محارمه وحليلاته (قوله ورجلة النساء) أى المتشبهة بالرجال كلبس العمامة وركوب الخيل والتقليد بالسيف بخلاف تشبهها بهم فى الصفات الحميدة كالعلم والتدريس

(قوله كثيرا) اما دائما واما عند ارادة الدعاء (قوله لا يريحون الخ) كناية عن عدم دخولها مع السابقين أى لا يجدون ريحها ويريحون بضم الياء وفتحها مع كسر الراء ويراحون بفتحهما روى الحديث بالروايات الثلاث كما بخط الشيخ عبد البر الاجهوري لكن رسم المتن لا يوافق الثالثة قال في المختار راح الشيء يراحه ويريحه اى وجد ريحه ومنه حديث من قتل نفسا معاهدة لم يرح رائحة الجنة جعله أبو عبيد من راح يراح بفتح الراء وجعله ابو عمرو من راح يريح بكسرها وقال الكسائي لم يرح بضم الياء وكسر الراء من اراح بمعنى راح ايضا وقال الاصمعي لا ادري من راح او اراح اه ٢٠١ (قوله ادعى) اى انتسب الى غير ابيه كأن قال جدي

﴿ثلاثة لا يرد الله دعاءهم﴾ اذا توفرت شروطه (الذاكر الله كثيرا) يحتمل على الدوام و يحتمل الذاكر الله كثيرا عند ارادة الدعاء (والمظلوم) وان كان كافرا معصوما (والامام المقسط) أي العادل في حكمه (هب عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ثلاثة لا يريحون رائحة الجنة﴾ حين يجدها المقربون ريحها (رجل ادعى الى غير ابيه ورجل كذب على) أي اخبر عني بما لم أقل أو افعل (ورجل كذب على عينيه) كأن يقول رأيت في منامي كذا واذا وهو كاذب (خط عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ثلاثة لا يستخف بحقهم الا منافق بين النفاق ذو الشيبة﴾ يحتمل أن المراد من طعن في السن (في الاسلام) وان لم يشب (وذو العلم) العامل بعلمه (وامام مقسط) اى عادل (طب عن أبي امامة) باسناد ضعيف لكن له شواهد ﴿ثلاثة لا يستخف بحقهم الا منافق بين النفاق ذوي الشيبة في الاسلام والامام المقسط﴾ أي العادل (ومعلم الخير) للناس وهو أعم من ذي العلم (أبو الشيخ في) كتاب (التوبيخ عن جابر) بن عبد الله ﴿ثلاثة لا يقبل الله منهم يوم القيامة صرفا﴾ نافلة (ولا عدلا) أي فريضة يعني لا يقبل الله منهم فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ماشاء من الخطايا (عاق) لاصليه (ومنان) بما يعطيه (ومكذب بالقدر) بالتحريك أي بأن جميع الامور بتقدير الله تعالى وارادته (طب عن ابي امامة) باسنادين في أحدهما متروك وفي الآخر ضعيف ﴿ثلاثة لا يقبل الله تعالى منهم صلاة﴾ أي قبولا كاملا (الرجل) ومثله المرأة للنساء (يؤم قوما وهم) أي أكثرهم (له كارهون) أي لمذموم شرعي (والرجل) الذي (لا يأتي الصلاة الا دبارا) بكسر الدال أي بعد فوات وقتها أي يصليها حين ادبار وقتها (ورجل اعتبد محررا) أي اتخذه عبدا كأن يعتقه ثم يكتمه و يستخدمه (د ه عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف كما في المجموع ﴿ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة﴾ أي لا يثيبهم عليها (ولا ترفع لهم الى السماء حسنة العبد) وكذا الامة (الآبق) بلا عذر (حتى يرجع الى مواليه والمرأة الساخط عليها زوجها) لنحو نشوز (حتى يرضى) عنها زوجها (والسكران) أي المتعدي بسكره (حتى يصحو) من سكره (ابن خزيمة حب هب عن جابر) قال في المهذب هذا من مناكير زهير ﴿ثلاثة﴾ من الناس (لا يكلمهم الله) غضبا عليهم (يوم القيامة ولا ينظر اليهم) نظر رحمة وعطف (ولا يزكيهم) يطهرهم من الذنوب أولا يثني عليهم (ولهم عذاب أليم) مؤلم (المسبل ازاره) الى أسفل الكعبين بقصد الخيلاء (والمنان الذي لا يعطي) غيره (شيئا الا منه) بفتح الميم وشدة النون أي الا منّ به على من

البكري او الحسن او الحسين كذبا (قوله على) اى في الحديث عني قولا او فعلا (قوله على عينيه) بأن قال رأيت في المنام كذا كذبا كأنه نسب لنفسه النبوة (قوله لا يستخف الخ) بأن لا يعظمهم و يحترمهم لما قام بهم من الصفات المقتضية للتعظيم وقوله اى منافق اى نفاق عمل لان عمله يشبه عمل المنافق والمراد بذي الشيبة كبير السن وان لم يشب والمرأة كذلك (قوله المقسط) من أقسط عدل اما القاسط فهو الجائر من قسط جار والمراد بذي العلم العامل اما غيره فهان (قوله ومعلم الخير) ولو صنعة فهو اعم من معلم العلم (قوله بالقدر) بأن يقول الاشياء ليست بقدرة الله تعالى بل بايجاد العبد فهو يخلق فعل نفسه (قوله صرفا ولا عدلا) اى فرضا ولا نفلا (قوله الادبارا) بكسر الدال المهملة بعدها موحدة فالف فنية

فراء مهملة بعد خروج وقتها كما في المختار وكان يصليها آخر الوقت بحيث لا يسعها جميعها وكان ذلك شديدنه وعادته فلا تقبل صلاته قبولا كاملا يترتب عليه الاحسان منه تعالى (قوله اعتبد محررا) اى جعل الحر عبدا بأن اتخذه وصار بيعه فلا تقبل صلاته وان وافقه الحر على بيع نفسه أو المراد انه عتقه سرا ولم يخبره بذلك واستمر يستخدمه كما كان قبل العتق فهو اعتبده بصيره كالعبد في الاستخدام فلا تقبل صلاته قبول كمال لتعديه (قوله ولا ترفع لهم الى السماء حسنة) اى رفعا يترتب عليه مزيد الاحسان (قوله والسكران) اى المتعدي لا سيما اذا ترتب عليه خروج أوقات الصلاة فهو عصيان على عصيان (قوله ثلاثة) اى من الناس لا يكلمهم اى كلاما يسرهم بل يكلمهم كلاما فيه مزيد العذاب أو المراد لا يعاملهم معاملة من يؤانسه بالكلام والعدد لا مفهوم له فلا ينافي الزيادة على الثلاثة في الاحاديث الآتية (قوله المسبل ازاره) اى جبة ومثل الازار غيره من نحو الجوخة وخصه لانه عادة أهل الحجاز (قوله الامنة) اى من به

(قوله والمنفق) أي المروج سلعته كأن يقول والله لا تجد مثلها وإن الله إنها نفيسة (قوله لقد أعطى فيها أكثر الخ) بأن قال للمشتري فلان
أعطاني عشرة فكيف تعطيني خمسة مثلا وأعطى الثاني بالبناء للفاعل أو المفعول (قوله على يمين) أي حلف يمينا

أعطاه (والمنفق سلعته) بشدة الفاء مكسورة أي الذي يروج متاعه بالحلف الكاذب (حم ٤ عن أبي ذر) الغفاري ﵁ (ثلاثة لا يكلمهم الله) كلاما يسرهم (يوم القيامة) استهانة بهم وغضبا عليهم (ولا ينظر إليهم) نظر رحمة (رجل) خبر مبتدأ محذوف (حلف على سلعته) بكسر أوله بضاعته والجمع سلع كسدرة وسدر (لقد أعطي بها أكثر مما أعطى) بالبناء للمفعول (وهو كاذب) في إخباره (ورجل حلف على يمين) بزيادة على أي يمينا (كاذبة بعد العصر) وخص بعد العصر بالحلف لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار ورفع الأعمال فيه فتغلظ العقوبة فيه (ليقتطع بها مال رجل مسلم) أي ليأخذ قطعة من ماله (ورجل منع فضل مائه) الزائد عن حاجته عن المحتاج (فيقول الله عز وجل اليوم) أي يوم القيامة (أمنعك فضلي) الذي لا يرجى ذلك اليوم غيره (كما منعت فضل ما لم تعمل يداك) أي ما لا صنع لك في إجرائه والذين لا يكلمهم الله لا ينحصرون في الثلاثة والعدد لا ينفي الزائد (ق عن أبي هريرة) ﵁ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم) مؤلم وصف به للمبالغة (رجل على فضل ماء) أي له ماء فاضل عن كفايته (بالفلاة) أي بالمفازة (يمنعه) أي الفاضل من الماء (من ابن السبيل) أي المسافر المضطر للماء لنفسه أو لمحترم معه (ورجل بايع رجلا بسلعة) أي ساومه فيها أو روي سلعة بغير باء وعليه فبايع بمعنى باع (بعد العصر فحلف له) أي البائع للمشتري (بالله) تعالى (لأخذها) بصيغة الماضي (بكذا وكذا فصدقه وهو على غير ذلك) أي والحال أن البائع لم يشترها بذلك الثمن (ورجل بايع إماما) أي عاقد الإمام الأعظم على أن يعمل بالحق والحال أنه (لا يبايعه) لا يعاقده (إلا لدنيا) بلا تنوين كحبلى أي لغرض دنيوي (فإن أعطاه منها وفى) له ببيعته (وإن لم يعطه منها لم يف) له بها لأن الأصل أن المبايعة على أن يعمل بالحق فمن جعل مبايعته لما يعطاه دون ملاحظة المقصود استحق الوعيد (حم ق ٤ عن أبي هريرة) ﵁ ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة) أي يغضب عليهم (ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم شيخ زان) لأن اقترافه المعصية مع عدم ضرورته إليها وضعف داعيتها عنده فأشبه إقدامه عليها المعاندة والاستخفاف بحق الله تعالى وقصد معصيته لا لحاجة غيرها فإن الشيخ ضعفت شهوته عن الوطء الحلال فكيف بالحرام وكمل عقله ومعرفته لطول ما مر عليه من الزمان وإنما يدعو إلى الزنا غلبة الحرارة وقلة المعرفة وضعف العقل الحاصل كل ذلك في زمن الشباب (وملك كذاب) لأن الكذب إنما يحتاج إليه من يخاف الناس والملك لا يخشى من أحد (وعائل) أي فقير ذو عيال (مستكبر) لأن تكبره مع فقد سببه من مال وجاه علامة كونه مطبوعا (م ن عن أبي هريرة) ﵁ ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة العاق لوالديه) أو لأحدهما (والمرأة المترجلة) أي (المتشبهة بالرجال والديوث) بالمثلثة (وثلاثة لا يدخلون الجنة) مع السابقين الأولين أو بغير عذاب (العاق لوالديه والمدمن الخمر والمنان بما أعطى حم ن ك عن ابن عمر) بن الخطاب بإسناد حسن ﵁ (ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة المنان عطاءه) أي في عطائه (والمسبل إزاره خيلاء) أي بقصد الفخر والتكبر (ومدمن

فعلى زائدة (قوله بعد العصر) خصه لشرفه لأنه آخر النهار وآخر الأعمال فإذا ختمه بسوء كان له الوعيد الشديد (قوله مسلم) ليس قيدا (قوله منع فضل مائه) الحاصل أنه إذا حفرها في موات بقصد الإحياء لنفسه أي لينتفع بمائها لم يلزمه إلا بذل ما زاد على حاجته وإن حفرها بقصد نفع المسلمين كان كغيره من المسلمين فليس له المنع إلا إذا كان يملكه (قوله أمنعك فضلي) أي الذي لا يحصى في ذلك اليوم غيره (قوله ما لم تعمل يداك) أي ما لا تأثير ليدك فيه فإن الذي صنعته مجرد الحفر وأما نبع الماء فهو بمحض قدرته تعالى وكم من محل حفر ولم ينبع فيه الماء (قوله إماما) أي شخصا بايعه على السلطنة بأن كان من أهل الحل والعقد ولكن ما بايعه إلا لأجل أن يعطيه من الدنيا لأنه حينئذ لا يستطيع أن يأمره بالمعروف بخلاف ما لو بايعه لأجل أن يحكم بالحق فله قوة عليه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (قوله المترجلة) أي المتشبهة بالرجل في نحو الملبوس والشهامة أما التشبه به في نحو العلم والقرآن فممدوح (قوله الخمر والمنان) أي المكثر تعداد النعم (قوله يوم القيامة) أي في الموقف العظيم (قوله المنان عطاءه) أي الذي يعدد عطاءه على من أعطى (قوله والمسبل إزاره) بأن يجاوز الكعبين ومثله إرخاء العذبة تكبرا

(قوله الخمر) مثله كل مافيه شدة مطربة (قوله أشيمط) هو الذي به شعر أبيض والمراد به هنا الشيخ (قوله وعائل) أي ذو عيلة لانه محتاج الى السؤال وسبب الكبر في الغالب المال وهذا لامال عنده فيدل على ان الكبر مركوز في طبعه (قوله جعل الله) أي حلفه بضاعته أي أكثر من ذلك في بيعه وشرائه سواء كان صادقا أم لا لانه يقع في الكذب غالبا خصوصا والحامل على ذلك غرض دنيوي فينبغي ترك ذلك وان كان هذا الوعيد للكاذب (قوله يزهو) أي يتعاظم (قوله باع حرا) بأن جاءه واتفق معه على أن يبيعه لانه نقل نفسه من عز الحرية الى ذل الرق خصوصا وقد فاته وظائف الاحرار أو انه أعتق عبدا أو امة أو استولد أمة ثم باع من ذكر (قوله باع نفسه) لانه نقل نفسه من عز الحرية الى ذل الرق ولا يرد أن سيدنا الخضر باع نفسه لان شرع من قبلنا ليس شرعا لنا على ان هذا الوعيد محمول على ما اذا لم يكن لغرض ديني بأن كان لغرض دنيوي (قوله جف رشحه) كناية عن شدة تعبه وان لم يعرق بالفعل لان الغالب حصول العرق عند التعب (قوله لا ينفع الخ) هذا ظاهر بالنسبة للاول اما غيره فالمراد النفع الكامل (قوله والفرار من الزحف) أي من صف قتال المشركين بلا عذر وغير متحيز الى فئة أو متحرف لقتال (قوله ثلاثة يؤتون الخ) العدد لا مفهوم له لما ورد في حديث آخران المتصدق على قريبه يؤتى أجره مرتين بخلاف المتصدق على أجنبي فيؤتى أجره مرة واحدة (قوله من أهل

الخمر طب عن ابن عمر) بن الخطاب ورجاله ثقات ﷺ (ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم أشيمط) بالتصغير (زان) وأشيمطة زانية قال في النهاية الشمط الشيب (وعائل مستكبر) أي فقير ذو عيال متكبر على السعي على عياله فلا يحترف ولا يسأل لهم (ورجل جعل الله بضاعته لا يشترى الا بيمينه ولا يبيع الا بيمينه) وان كان صادقا لاستهانته باسم الله ووضعه في غير محله (طب هب عن سلمان) الفارسي ورجاله رجال الصحيح ﷺ (ثلاثة لا ينظر الله اليهم غدا) أي في الآخرة (شيخ زان ورجل اتخذ الايمان بضاعة يحلف في كل حق وباطل وفقير مختال) أي مخادع مراوغ أو متكبر وفي النهاية يقال ختله اذا خدعه وراوغه (يزهو) أي يفتخر ويتعاظم بنفسه (طب عن عصمة) بكسر العين وسكون الصاد المهملتين (ابن مالك) الانصاري باسناد ضعيف ﷺ (ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة حر باع حرا وحر باع نفسه) لكونه أذلها أو احقرها (ورجل أبطل كراء أجير حتى جف رشحه) أي استعمله حتى تعب وعرق بدنه فلما فرغ وجف عرقه لم يعطه شيئا (الاسماعيلي في معجمه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ثلاثة لا ينفع معهن عمل الشرك بالله وعقوق الوالدين) بضم العين من العق وهو القطع (والفرار من الزحف) أي الهرب من القتال عند التقاء الصفوف بلا عذر (طب عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ﷺ (ثلاثة يؤتون أجرهم) أي يؤتيهم الله يوم القيامة أجرهم (مرتين رجل من أهل الكتاب) المراد به التوراة والانجيل وقيل المراد به الانجيل خاصة لان النصرانية ناسخة لليهودية وأجاب الطيبي بانه لا يبعد أن يكون طريان الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم سببا لقبول ذلك الدين وان كان منسوخا (آمن بنفسه وأدرك النبي صلى الله عليه وسلم) وفي نسخة شرح عليها المناوي وأدرك محمدا صلى الله عليه وسلم أي بعثته ولو بعد موته (فآمن به واتبعه وصدقه) فيما جاء به (فله أجران) أجر الايمان بنبيه وأجر الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وكرر ذلك في المواضع الثلاثة للاهتمام والحث على فعل ما تسبب عنه (وعبد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران) أجر تأديته للعبادة وأجر نصحه لسيده (ورجل كانت له أمة) يطؤها (فغذاها) بتخفيف الذال المعجمة (فأحسن غذاءها) بالمد (ثم أدبها) بان راضها بحسن الاخلاق وحملها على جميل الخصال (فأحسن تأديبها) بان استعمل معها الرفق والتأني وبذل الجهد في اصلاحها (وعلمها) ما يتعين عليها من أحكام الدين (فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران) أجر في مقابلة تعليمها وتأديبها وأجر لاعتاقها وتزويجها ومن يؤتى أجره مرتين من يقرأ القرآن وهو عليه شاق والمتصدق على قريبه والمرأة على زوجها ومن صلى في الصف الثاني أو الثالث مخافة أن يؤذي مسلما ومن دنا من الخطيب فاستمع وأنصت ومن غسل يوم الجمعة واغتسل ومن تصدق يوم الجمعة ومن عمل فيه خيرا مطلقا ومن تبع الجنازة ماشيا ومن أتى الى الجمعة ماشيا ومن صلى على جنازة وتبعها حياء من أهلها

الكتاب) أي الانجيل اما أهل التوراة فقد نسخت شريعتهم ببعثة سيدنا عيسى (قوله وأدرك النبي) أي نبينا أي بعثته صلى الله عليه وسلم (قوله فغذاها) بتخفيف الذال المعجمة فأحسن غذاءها بتخفيف الذال أي أطعمها فأحسن اطعامها (قوله فأحسن تأديبها) أي تلطف بها في افادة المسائل التي تحتاج اليها الامر دينها فالامور السابقة كلها فيها أجر وعتقها وتزويجها فيه أجر

ومن يقرأ فى المصحف ومن يسارع الى خير ماشيا حافيا ومن اراد الزيادة على ذلك فليراجع العلقمى (حم ق ت ن ه عن أبى موسى) الاشعرى ﴿ (ثلاثة يتحدثون فى ظل العرش) يوم القيامة حال كونهم (آمنين والناس فى الحساب رجل لم تأخذه فى الله لومة لائم ورجل لم يمد يديه الى ما لا يحل له) تناوله (ورجل لم ينظر الى ما حرم الله عليه) لانه لما حفظ جوارحه التى هى أمانة عنده جوزى بالامن يوم الفزع الاكبر (الاصبهانى فى ترغيبه عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﴿ (ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله) فسأله أبو ذر عنهم فقال (فأما الذين يحبهم الله عز وجل فرجل) أى فمعطى رجل (أتى قوما فسألهم بالله) ان يعطوه (ولم يسألهم القرابة بينه وبينهم فمنعوه فتخلف رجل باعقابهم) بقاف وباء موحدة بعد الالف كما فى صحيح ابن حبان (فأعطاه سرا لا يعلم بعطيته الا الله) والحفظة (والذى أعطاه وقوم) أى وذاكر قوم (ساروا ليلتهم حتى اذا كان النوم أحب اليهم مما يعدل به فوضعوا رؤسهم فقام أحدهم يتملقنى) أى يتضرع الىّ ويزيد فى الود والدعاء والابتهال قال فى النهاية الملق بالتحريك الزيادة فى التودد والدعاء والتضرع فوق ما ينبغى (ويتلو آياتى) أى القرآن (ورجل كان فى سرية فلقى العدو) يعنى الكفار (فهزموا) أى أهل الاسلام (فاقبل بصدره) على القتال (حتى يقتل او يفتح له والثلاثة الذين يبغضهم الله الشيخ الزانى والفقير المختال والغنى الظلوم) بفتح الظاء وضم اللام أى الكثير الظلم للناس أو لنفسه وقوله يتملقنى ويتلو آياتى يدل على ان هذا حكاية عن الله تعالى وانه حديث قدسى (ت ن حب ك عن ابى ذر) قال الترمذى صحيح والحاكم على شرطهما ﴿ (ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنؤهم الله) أى يبغضهم يقال شنئ يشنأ شنأ من باب تعب أى أبغض والفاعل شانئ وشانئة فى المؤنث فالثلاثة الذين يحبهم الله (الرجل) الذى (يلقى العدو فى فئة) أى جماعة من أصحابه فيولون (فينصب لهم نحره حتى يقتل او يفتح لاصحابه والقوم الذين يسافرون فيطول سراهم حتى يحبوا ان يمسوا الارض) أى ان يضطجعوا ليناموا من شدة التعب والنعاس (فينزلون فيتنحى احدهم فيصلى) وهم نيام (حتى) يصبح و(يوقظهم لرحيلهم) من ذلك المكان (والرجل) الذى (يكون له الجار يؤذيه فيصبر على اذاه حتى يفرق بينهما موت) لاحدهما (أو ظعن) بفتحتين أى ارتحال لاحدهما (والذين يشنؤهم الله التاجر الحلاف) بالتشديد أى الكثير الحلف على سلعته (والفقير المختال والبخيل المنان) بما أعطاه (حم عن ابى ذر) باسناد فيه مجهول ﴿ (ثلاثة يحبهم الله عز وجل رجل قام من الليل) أى للتهجد فيه (يتلو كتاب الله) القرآن فى صلاته وخارجها (ورجل تصدق صدقة بيمينه يخفيها) أى يكاد أن يخفيها (من شماله ورجل كان فى سرية فانهزم اصحابه) دونه (فاستقبل العدو) وحده فقاتل حتى قتل أو فتح عليه (ت عن ابن مسعود) وقال غريب غير محفوظ ﴿ (ثلاثة) من الاشياء (يحبها الله عز وجل) أى يثيب فاعلها (تعجيل الفطر) من الصوم عند تحقق الغروب (وتأخير السحور) الى آخر الليل بحيث لا يقع فى شك (وضرب اليدين

(قوله فى الحساب) أى مشتغلون به وقوله يتحدثون أى يتلذذون بالحديث (قوله لومة لائم) أى فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ولا يبالى (قوله يحبهم الله) أى يرضى عليهم ويحسن اليهم تفضلا (قوله فسألهم بالله) أى أقسم عليهم به تعالى ولم يسألهم بقرابة بأن يقول بحق قرابتى لكم اعطونى كذا (قوله فتخلف رجل بأعقابهم) أى بعد ذلك والمراد انه أعطاه سرا ولم يشعر به أحد سواء تخلف أم لا (قوله ساروا ليلتهم) أى تعبوا من السهر (قوله مما يعدل به) أى يقابل به من المال بحيث لو قيل لهم تقابلون نومكم بمال أو نحوه لم يرضوا لشدة حبهم للنوم لما حصل لهم من المشقة (قوله يتملقنى) أى يتحبب الىّ ويتقرب بالعبادة وهذا وما بعده يدل على ان الحديث قدسى لا نبوى كما قد يتوهم من صدره والاقبال ويتلو آيات الله (قوله فهزموا) أى أهل الاسلام بأن هزمهم الكفار (قوله بصدره) أى لم يول عنهم بظهره (قوله يحبهم الله) أى أكثر من غيرهم ويشنؤهم من شنئ يشنأ كفرح يفرح (قوله فينصب لهم نحره) كناية عن أن يقدم عليهم بنفسه ولم يفر (قوله سراهم) أى سيرهم ليلا (قوله ان يمسوا الارض) أى لاجل النوم (قوله فيتنحى أحدهم) أى يبعد عنهم ليصلى فهو أعظم منهم أجرا (قوله حتى يفرق الخ) أى ولا يجازيه على أذاه (قوله الحلاف) كثير الحلف صدقا وكذبا فى حق أو باطل (قوله والبخيل المنان) فهو أشد من الغنى المنان غير البخيل لان البخيل اعطاؤه نادر ومن يذلك النادر (قوله يحبها الله) لم يقل يحبهم الله لانها ليست أشخاصا عقلاء (قوله وضرب اليدين) أى التصفيق وهو أولى للنساء ويحتمل أن المراد وضعهما على صدره وهذا هو الظاهر لكنه سنة عامة بخلاف تلك فخاصة بالنساء وهذا نادر اذ الغالب فى الاحاديث ذكر الاحكام للرجال وتتبعها النساء احداهما

احداهما بالاخرى فى الصلاة) اى اذا نابه فيها شئ وهذا فى حق غير الذكر اما هو فالافضل فى حقه التسبيح وقال الزيادى اى وضع اليمنى على اليسرى (طب عن يعلى بن مرة) بضم الميم وشدة الراء باسناد ضعيف ﴿ (ثلاثة يدعون الله عز وجل فلا يستجاب لهم رجل كان تحته امرأة سيئة الخلق) بضمتين (فلم يطلقها) فاذا دعا الله عليها لا يستجاب له لانه المعذب نفسه بمعاشرتها (ورجل كان له على رجل مال فلم يشهد) بضم اوله (عليه به) فأنكره فاذا دعا لا يستجاب له لانه المفرط المقصر بما أمر الله به (ورجل آتى) بالمد اى أعطى (سفيها) اى محجورا عليه بسفه (ماله) اى شيأ من ماله مع علمه بحاله فاذا دعا لا يجاب لانه المضيع (وقد قال الله تعالى ولا تؤتوا السفهاء أموالكم) الآية قال البيضاوى نهى الاولياء عن أن يؤتوا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها وانما أضاف الاموال الى الاولياء لانها فى تصرفهم وتحت ولايتهم وهو الملائم للآيات المتقدمة والمتأخرة وقيل نهى لكل احد أن يعمد الى ما خوله الله من المال فيعطى امرأته وأولاده ثم ينظر الى ما فى أيديهم وانما سماهم سفهاء استخفافا بعقلهم وهو أوفق لقوله التى جعل الله لكم قياما اى تقومون بها وتتعيشون وعلى الاول مؤول بأنها التى من جنس ما جعل الله لكم قياما (ك عن أبى موسى) الاشعرى وقال على شرطهما ﴿ (ثلاثة يضحك الله اليهم) اى يقبل عليهم برحمته (الرجل اذا قام من الليل يصلى) نفلا وهو التهجد (والقوم) اى الجماعة (اذا صفوا) يحتمل البناء للفاعل وللمفعول (للصلاة) وسووا صفوفهم على سمت واحد كما أمروا به (والقوم) المسلمون (اذا صفوا للقتال) اى لقتال الكفار بقصد اعلاء كلمة الله الجبار (حم ع عن أبى سعيد ﴿ ثلاثة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله التاجر الامين والامام المقتصد وراعى الشمس بالنهار) يعنى المؤذن المحتسب (ك فى تاريخه فر عن أبى هريرة) وفيه مجاهيل ﴿ (ثلاثة يهلكون عند الحساب) يوم القيامة لعدم اخلاصهم (جواد) بالتخفيف اى انسان كثير الجود أعطى لغير الله (وشجاع) مقاتل لغير اعلاء كلمة الله (وعالم) لم يعمل بعلمه (ك عن ابى هريرة ﴿ ثلاثون) اى من السنين (خلافة نبوة) بالاضافة (وثلاثون خلافة وملك وثلاثون تجبر) اى تكبر وعسف وقتل على الغضب (ولا خير فيما وراء ذلك) قال المناوى الى قيام الساعة انتهى ولعل المراد الى قرب قيامها لئلا يرد زمن المهدى وعيسى عليه الصلاة والسلام (يعقوب ابن سفيان فى تاريخه) وكذا ابن عساكر (عن معاذ) بن جبل ورواه عنه الطبرانى أيضا ﴿ (ثمانية ابغض خليقة الله الى الله يوم القيامة) قيل ومن هم يا رسول الله قال (السقارون) بسين أو صاد مهملتين وقاف مشددة (وهم الكذابون) وفسرهم فى حديث آخر بانهم نشو يكون فى آخر الزمان تحيتهم اذا التقوا التلاعن (والخيالون) بخاء معجمة ومثناة تحتية مشددة (وهم المستكبرون والذين يكنزون البغضاء لاخوانهم) فى الدين (فى صدورهم) اى فى قلوبهم (فاذا لقوهم تخلقوا لهم) بمثناة فوقية وخاء معجمة مفتوحتين ولام مشددة وقاف اى أظهروا من اخلاقهم خلاف ما فى قلوبهم (والذين اذا دعوا الى الله ورسوله) اى الى طاعتهما (كانوا بطاء) بكسر الموحدة ممدودا (واذا دعوا الى الشيطان وامره) من اللهو والاكباب على الشهوات (كانوا سراعا) بتثليث السين (والذين لا يشرف لهم طمع من الدنيا الا استحلوه

(قوله يدعون الله) اى يسألونه فى ازالة كرب نزل بهم وازال البلاء عن ظالمهم فلا يستجاب لهم لمخالفتهم الشرع وتقصيرهم فى امتثال العمل به (قوله آتى) اى اعطى سفيها اى محجورا عليه او من يضيع ماله فى غير وجهه (قوله من الليل) اى فى الليل يصلى اى تهجد (قوله صفوا) بضم الصاد او فتحها كما قاله العزيزى (قوله صفوا) اى شرعوا فى صف ثان بعد تمام الاول وهكذا (قوله صفوا للقتال) اى اصطفوا لاعلاء كلمة الله تعالى (قوله الامين) بأن لا يكتم عيبا فى سلعته ولا يحلف (قوله المقتصد) بأن راعى الوسط فى الحكم فى رعيته فليس عنده تشديد عظيم ولا تفريط كذلك (قوله وراعى الشمس الخ) أى يراقبها لاجل الاذان (قوله يهلكون) بالبناء للفاعل ويصح ويهلكون بالبناء للمفعول (قوله جواد) بالتخفيف أى يعطى لغير الله وشجاع يقاتل لغير اعلاء كلمة الله وعالم لم يعمل بعلمه (قوله خلافة نبوة) وهى زمن الخلفاء الاربع وقوله وملك أى ليست خلافة خالصة وذلك فى زمن سيدنا معاوية وعمر بن عبد العزيز رضى الله عنه وقوله تجبر أى يكون فيها تجبر وقوله فيما وراء ذلك أى الا فى زمن المهدى وسيدنا عيسى فانها تكون كخلافة النبوة (قوله السقارون) بالسين أو بالصاد (قوله يكنزون) اى يكتمون البغضاء والحقد (قوله تخلقوا) اى تكلفوا واظهروا عدم البغضاء وهذا شأن المنافقين (قوله بطاء) أى غير مسرعين (قوله لا يشرف) يقال أشرف على السر اطلع عليه أى يظهر

(قوله والمفرقون بين الاحبة) كالزوجين والصاحبين وهذا من جهة النميمة (قوله والباغون) أى الطالبون

بايمانهم وان لم يكن لهم ذلك بحق والمشاؤن) بين الناس (بالنميمة) ليفسدوا بينهم (والمفرقون بين الاحبة) بالفتن ونحوها (والباغون) أى الطالبون (البراء العنت) بالتحريك فى المصباح دحض الرجل زلق (اولئك يقذرهم الرحمن عزوجل) اى يكره فعالهم قال فى الدر وقذرت الشئ أقذره كرهته واجتنبته (ابو الشيخ فى التوبيخ وابن عساكر فى التاريخ (عن الوضين) بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة وسكون المثناة التحتية بعدها نون (ابن عطاء مرسلا) هو الخزاعى الدمشقى ثقة ﷺ (ثمن الجنة لا اله الا الله) أى قولها باللسان مع قرينتها واذعان القلب وتصديقه فمن قالها كذلك استحق دخولها زاد الديلمى فى روايته وثمن النعمة الحمد لله (عد وابن مردويه عن انس) باسناد ضعيف (عبد بن حميد فى تفسيره عن الحسن) البصرى (مرسلا) وفى الباب ابن عباس ﷺ (ثمن الخمر حرام) فلا يصح بيعه ولا يحل ثمنه (ومهر البغى حرام) أى ما تأخذه الزانية على الزنا بها حرام لا يحل لها أخذه وان اعطاه الزانى بطيب نفس (وثمن الكلب حرام) لنجاسة عينه وعدم صحة بيعه ولو معلما عند الشافعى وخصه الحنفى بغيره (والكوبة) بضم الكاف وفتح الموحدة التحتية طبل ضيق الوسط واسع الطرفين (حرام) فيحرم الضرب عليه بخلاف سائر الطبول (وان اتاك صاحب الكلب) الذى باعك اياه (يلتمس ثمنه فاملأ يديه ترابا) كناية عن رده خائبا (والخمر والميسر حرام وكل مسكر) أى ما شأنه الاسكار (حرام) وان كان متخذا من غير العنب (حم عن ابن عباس ﷺ ثمن القينة) بفتح القاف وسكون المثناة التحتية وفتح النون الامة المغنية (سحت) قال المناوى بضم فسكون أى حرام سمى به لانه يسحت البركة أى يذهبها وفى شرح البهجة لشيخ الاسلام زكريا وفى شرائه مغنية بالفين تساوى الفا بلا غناء وجوه ثالثها ان قصد الغناء بطل والا فلا والاصح فى شرح الروضة صحته مطلقا واعتمده الرملى (وغناؤها حرام) أى استماعها حيث خيف منه فتنة (والنظر اليها) أى نظر الاجنبى اليها (حرام وثمنها مثل ثمن الكلب) وفى نسخة شرح عليها المناوى مثل ثمن الخمر فانه قال يعنى أخذ ثمنها حرام كأخذ ثمن العنب من الخمار لكونه اعانة وتوسلا للمحرم لا ان البيع باطل (وثمن الكلب سحت ومن نبت لحمه على السحت) بتناوله ثمن شئ من ذلك (فالنار أولى به طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الذهبى حديث منكر ﷺ (ثمن الكلب خبيث) قال النووى يدل على تحريم بيعه وانه لا يصح بيعه ولا يحل ثمنه ولا قيمة على متلفه سواء كان معلما أم لا وسواء كان يجوز اقتناؤه أم لا وبهذا قال جماهير العلماء وقال أبو حنيفة يصح بيع الكلاب التى فيها منفعة وتجب القيمة على متلفها وحكى ابن المنذر عن جابر وعطاء والنخعى جواز بيع كلب الصيد دون غيره وعن مالك روايات احداها لا يجوز بيعه ولكن تجب القيمة على متلفه والثانية يصح بيعه وتجب القيمة والثالثة لا يصح ولا تجب القيمة على متلفه ودليل الجمهور هذه الاحاديث واما الاحاديث الواردة فى النهى عن ثمن الكلب الا كلب صيد وفى رواية الا كلبا صائدا وان عثمان رضى الله عنه غرم انسانا قيمة كلب قتله عشرين بعيرا وعن ابن عمرو بن العاص التغريم فى اتلافه فكلها ضعيفة باتفاق ائمة الحديث (ومهر البغى) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية الزانية أى ما تأخذه على الزنا وسماه مهرا لكونه على صورته (خبيث) أى حرام اجماعا (وكسب الحجام خبيث) قال العلقمى كونه خبيثا ومن شر الكسب فيه دليل لمن يقول بتحريمه وقد اختلف العلماء فى كسب

(قوله البراء) أى الاشخاص الخالصين من المعاصى والعنت أى الزلة مفعول طالبون أى يطلبون لكل شخص صالح الوقوع فى الزلة (قوله يقذرهم الرحمن) أى يبغضهم ولا يرضى عليهم ويقذرهم بفتح الذال بابه تعب (قوله عن الوضين) بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة وسكون الياء آخره نون عزيزى (قوله لا اله الا الله) اى جملة الشهادتين اذا كان كافرا واراد الدخول فى الاسلام فان كان مسلما فالتهليل وحده ثمن الترقى فى الجنة (قوله ثمن الخمر) اى أخذه ودفعه اذ الحرمة انما تتعلق بفعل المكلف والخنزير اولى من الكلب فهو داخل فى الحديث والكوبة بضم فسكون طبل ضيق الوسط واسع الطرفين فيحرم استعماله وبيعه باطل عند الشافعية (قوله والخمر) اى شربه لمغاير ماقبله (قوله والميسر الخ) أى استعمال ذلك (قوله سحت) من سحته اذهبه فيحرم بيعها وأخذ ثمنها حيث كان ذلك لاجل الغناء (قوله مثل ثمن الكلب) لانها نجسة نجاسة معنوية (قوله ومهر البغى) لغة فى البغية ولذا لم يأت بالتاء أى المال الذى تأخذه الزانية فى مقابلة الزنا

(قوله الحجام) اى الذى يأخذ الدم ولو بآلة خبيث اى مكروه فالخبيث يطلق بطريق الاشتراك على الحرام والمكروه

الحجام فقال الاكثرون من السلف والخلف لا يحرم كسب الحجام ولا يحرم اكله لا على الحر ولا على العبد وهو المشهور من مذهب أحمد وفي رواية عنه قال بها فقهاء المحدثين يحرم على الحر دون العبد واعتمدوا هذه الاحاديث وشبهها واحتج الجمهور بحديث ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره قال ولو كان حراما لم يعطه رواه البخاري ومسلم وحملوا هذه الاحاديث التي في النهي على التنزيه والارتفاع عن دنيء الاكتساب والحث على مكارم الاخلاق ومعالي الامور ولو كان حراما لم يفرق فيه بين الحر والعبد فانه لا يجوز للرجل ان يطعم عبده ما لا يحل انتهى وقال في النهاية قال الخطابي قد يجمع الكلام بين القرائن في اللفظ ويفرق بينها في المعنى ويعرف ذلك من الاغراض والمقاصد وأما مهر البغي وثمن الكلب فيراد بالخبيث فيهما الحرام لان الكلب نجس والزنا حرام وبذل العوض عليه وأخذه حرام وأما كسب الحجام فيراد بالخبيث الكراهية لان الحجامة مباحة وقد يكون الكلام في الفصل الواحد بعضه على الوجوب وبعضه على الندب وبعضه على الحقيقة وبعضه على المجاز ويفرق بدلائل الاصول واعتبار معانيها والمراد بالحجام من يخرج الدم بحجم او غيره (حم م د ت عن رافع بن خديج ۞ ثمن الكلب خبيث وهو) أي الكلب (اخبث منه) لنجاسة عينه اولد ناءته (ك عن ابن عباس) باسناد واه ۞ (ثنتان) اي دعوتان ثنتان (لا تردان) قال العلقمي وفي رواية لابي داود وقلما تردان قال ابن رسلان هذا ظاهر في ان الدعاء منه مردود ومنه مقبول عند الله فيقبل الله ما يشاء ويرد ما يشاء كما قال تعالى بل اياه تدعون فيكشف ما تدعون اليه ان شاء وهذه الآية مقيدة لقوله تعالى ادعوني استجب لكم وقوله تعالى أجيب دعوة الداعي اذا دعاني وفي رواية لابن خزيمة ساعتان تفتح فيهما أبواب السماء وقلما ترد على داع دعوته احداهما (الدعاء عند النداء) أي الاذان (و) الثانية (عند البأس) بهمزة بعد الموحدة يعني الصف في الجهاد للقتال (حين يلحم بعضهم بعضا) بحاء مهملة مكسورة بعد ضم أوله أي حين يلتحم الحرب ويلزم بعضهم بعضا وروي بالجيم والالجام ادخال الشيء في الشيء (د حب ك عن سهل بن سعد) الساعدي واسناده صحيح كما في الاذكار ۞ (ثنتان ما) وفي رواية لا (تردان الدعاء عند النداء) أي الاذان للصلاة (وتحت المطر) اي ودعاء من دعا تحت المطر اي وهو نازل عليه لانه وقت نزول الرحمة لا سيما أول مطر السنة لما روى مسلم عن أنس قال اصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبه حتى أصابه المطر فقلنا يا رسول الله لم صنعت قال لانه حديث عهد بربه اي بتكوين ربه اياه ومعناه ان المطر رحمة وهي قريبة العهد بخلق الله تعالى فيتبرك بها (ك عنه) أي عن سهل باسناد ضعيف لكن له شواهد ۞ (الثالث) أي الانسان الذي ركب دابة وعليها اثنان فكان هو الثالث (ملعون) أي مطرود عن رحمة الله اذا كانت لا تطيق ذلك كما هو الغالب وعليه حمل الاحاديث الدالة على المنع فان كانت مطيقة لذلك فلا منع وعليه حمل الاحاديث الدالة على الجواز وقوله (يعني على الدابة) مدرج من كلام الراوي (طب عن المهاجر بن قنفذ) بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة ابن عمير التيمي صحابي قال رأى المصطفى ثلاثة على بعير فذكره ورجاله ثقات ۞ (الثلث) بالرفع فاعل فعل محذوف أي يكفيك يا سعد الثلث أو خبر مبتدا محذوف أي المشروع الثلث (والثلث كثير) بمثلثة او موحدة وأكثر الروايات بالمثلثة أي هو كثير بالنسبة لما دونه في الوصية قال المناوي وذا مسوق لبيان الجواز بالثلث والاولى

(قوله خديج) بالتكبير (قوله لا تردان) يشير الى ان بعض الدعاء قد يرد فيكون مخصصا لقوله تعالى اجيب دعوة الداعي وقال بعض المحققين ان كل دعاء مجاب اما بعينه واما بغيره في الحال أو المآل وحينئذ يكون المراد بثنتان لا تردان أي يجيبهما الله بعين ما طلب وان أجيب بغيره (قوله وهو أخبث) لانه نجس العين بخلاف الثمن ومثله السرجين (قوله البأس) أي المشقة وقوله يلحم بعضهم بحاء مهملة مكسورة مبني للفاعل أي يلتحم الحرب كناية عن الاختلاط وفي رواية يلجم بالجيم أي يدخل بعضهم في بعض اذ الالجام ادخال شيء في شيء ومنه لجام الفرس الداخل في فمها وقال المناوي بضم الياء وكسر الحاء (قوله وتحت المطر) أي فلا بد من ان يبرزله وبعضهم قال الاولى ذلك فقط والا فيستجاب الدعاء وقت نزول المطر اشد اجابة من غيره والمراد بأوله أول نزوله بعد طول زمن عدم نزوله (قوله الثالث ملعون) قاله صلى الله عليه وسلم لما رأى ثلاثة راكبين بعيرا أي فالثالث خلفهما ملعون لانه متعد وهذا محمول على دابة لا تطيق السير بثلاثة غالبا (قوله الثلث) بالرفع فاعل فعل محذوف

أى يكفيك ياسعد الثلث أوخبر مبتدأ محذوف أى المشروع الثلث أو مبتدأ حذف خبره أى الثلث كافيك و بالنصب على الاغراء أو بفعل مضمر أى اعط الثلث والثلث كثير بمثلثة وفى بعض النسخ بموحدة (قوله ان تذر) بكسر الهمزة شرطية وخير خبر لمحذوف والجملة جواب الشرط أى فهو خير وبفتح الهمزة على تقدير لام الابتداء أى لان تذر الخ وقول المناوى بفتح همزة ان على التعليل أى لان تذر ٢٠٨ فجعله جروهو مبتدأ خبره خير يقتضى ان المقدر حرف الجر وهو ينافى قوله وهو

النقص عنه اه وفى شرح مسلم للنووى ان كان الورثة فقراء استحب له أن ينقص عنه وان كانوا أغنياء فلا وسببه ان سعد بن أبى وقاص رضى الله تعالى عنه قال فى مرضه للنبى صلى الله عليه وسلم اتصدق بثلثى مالى قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث فذكره (حم ق ن ه عن ابن عباس) ﷺ (الثلث والثلث كثير انك ان تذر) أى تترك وفى رواية للبخارى تدع (ورثتك اغنياء خير) قال المناوى روى بفتح همزة أن على التعليل أى لان تذر فجعله جر وهو مبتدأ فعله رفع وخبره خير وبكسرها على الشرط و جوابه جملة حذف صدرها أى فهو خير (من ان تذرهم عالة) أى فقراء جمع عائل وهو الفقير (يتكففون الناس) يطلبون الصدقة من أكف الناس أو يسألونهم بأكفهم (وانك ان تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله تعالى) أى ذاته وجملة تبتغى حال من فاعل تنفق أى حال كونك طالب الثواب من الله سبحانه وتعالى (الا أجرت) بالبناء للمفعول (بها) أى عليها (حتى ما تجعل) أى حتى بالذى تجعله (فى فى) أى فم (امرأتك) مالك حم ق ٤ عن سعد) بن ابى وقاص ﷺ (الثوم والبصل والكراث من سك ابليس) بضم السين المهملة وشدة الكاف طيب معروف والمراد انه طيبه الذى يحب ريحه (طب عن أبى امامة) وفيه مجهول ﷺ (الثيب أحق بنفسها من وليها) فى الاذن بمعنى انه لا يزوجها حتى تأذن له بالنطق لا انها أحق منه بالعقد كما تأوله الحنفية (والبكر) أى البالغ (يستأذنها أبوها) وان علا ندبا عند الشافعى ووجوبا عند الحنفى (فى نفسها) يعنى فى تزويجها (واذنها صماتها) بضم الصاد أى سكوتها (م د ن عن ابن عباس) ﷺ (الثيب تعرب) أى تبين وتتكلم (عن نفسها) لزوال حيائها بممارسة الرجال (والبكر رضاها صمتها) أى سكوتها فالثيب البالغ لا يزوجها أب ولا أحد الا برضاها نطقا اتفاقا والبكر الصغيرة يزوجها أبوها اتفاقا وفى الثيب غير البالغ خلاف (حم ه عن عميرة) بفتح العين المهملة بضبط المؤلف (الكندى) بكسر الكاف وسكون النون نسبة الى كندة قبيلة كبيرة باليمن

﴿حرف الجيم﴾

ﷺ (جاءنى جبريل فقال يا محمد اذا توضأت فانتضح) قال العلقمى قال شيخنا قال ابن العربى اختلف العلماء فى تأويل هذا الحديث على أربعة أقوال أحدها معناه اذا توضأت فصب الماء على العضو صبا ولا تقتصر على مسحه فانه لا يجزئ فيه الا الغسل الثانى معناه استبرئ الماء بالنثر والتنحنح الثالث معناه اذا توضأت فرش الازار الذى على الفرج بالماء ليكون ذلك مذهبا للوسواس قال النووى فى شرح مسلم قال الجمهور وهو نضح الفرج بماء قليل بعد الوضوء لينفى عنه الوسواس اه وعليه مشى فى النهاية وكذا شيخنا فى مختصرها الرابع معناه الاستنجاء بالماء (ت ه عن ابى هريرة) ﷺ (جار الدار أحق بدار الجار) فالجار اذا باع جاره داره أخذها

مبتدأ خبره خير اذ لا يصح ذلك مع كونه تعليلا فى الظاهر (قوله عالة) من عال يعيل بمعنى افتقر لا من عال يعول لانه بمعنى كفى يكفى يقال عال يعول عيلته اذا كفاهم (قوله فى فى) أى فى فم امرأتك ولو لقمة فيثاب عليها وان كان ذلك واجبا والمراد حصول الثواب بكل ما انفقت لانه يضع يده فى فم امرأته بل بمجرد الاعطاء (قوله من سك ابليس) أى من طيبه الذى يفرح به وينبسط منه لان ذلك يبعد ملائكة الرحمة وهو يفرح ببعدهم (قوله الثيب) أى من زالت بكارتها بوطء الرجال (قوله عن عميرة) بفتح العين وكسر الميم الكندى بكسر الكاف (قوله أحق بنفسها) ليس المراد انها تزوج نفسها بل المراد اذنها نطقا بخلاف البكر

﴿حرف الجيم﴾

(قوله جاءنى جبريل) أى فى صورة من الصور التى يأتيه فيها لا على صورته الاصلية (قوله فانتضح) أى رش ماء على ما يقابل الفرج من الثوب فهو مندوب عندنا معشر الشافعية لدفع الوسوسة ففيه اشارة الى أننا معذورون وان كانت الرطوبة التى يجدها فى نفس الامر من البول وقيل المراد بالانتضاح الاستنجاء بالماء فانه أفضل من الحجر وعلى كل فقوله اذا توضأت أى اردت الوضوء وقيل المراد به سيلان الماء على اعضاء الوضوء وحينئذ فقوله اذا توضأت أى شرعت فيه بالفعل وهذا هو الاظهر (قوله جار الدار) المراد به عندنا الشريك لانه جار لشريكه فى الملك وان كان خلاف ظاهر اللفظ وظاهره يشهد للحنفية بالشفعة

بالشفعة وعليه الحنفية وتأوله الشافعية وقالوا المراد بالجار الشريك جمعا بين الادلة (ن ع حب عن أنس) بن مالك (حم د ت عن سمرة) بن جندب قال الترمذي حسن صحيح ۞ (جار الدار احق بالشفعة) اى بالاخذ بها من المشتري وبه قال الحنفية (طب عن سمرة) ابن جندب باسناد ضعيف ۞ (جار الدار احق بالدار من غيره) اذا باعها جاره فله أخذها بالشفعة عند الحنفية وتأوله الشافعية (ابن سعد) في طبقاته (عن الشريد بن سويد) الثقفي ۞ (جالسوا الكبراء) قال المناوي اى الشيوخ المجربين لتتأدبوا بآدابهم وتتخلقوا باخلاقهم أو من له رتبة في الدين والعلم وان صغر سنه فان مخالطة أهل الله تكسب احوالا سنية وتهب آثارا علية مرضية والنفع باللحظ فوق النفع باللفظ فمن نفعك لحظه نفعك لفظه ومن لا فلا وما دا ينكر المنكر من قدرة الله تعالى أنه تعالى كما جعل في بعض الافاعي من الخاصية التي هي انه اذا نظر الى انسان أو نظر اليه انسان هلك جعل في نظر بعض خواص خلقه انه اذا نظر الى طالب صادق أكسبه حالا وحياة وكان السهروردي يطوف في مسجد الخيف بمنى يتصفح الوجوه فقيل له فيه فقال ان لله عبادا اذا نظروا الى شخص اكسبوه سعادة فأنا اطلب ذلك (وسائلوا العلماء) العاملين عما يعرض لكم من احكام الدين (وخالطوا الحكماء) اى اختلطوا بهم في كل وقت فانهم المصيبون في اقوالهم وأفعالهم ففي مداخلتهم تهذيب للاخلاق (طب عن ابي جحيفة) مرفوعا وموقوفا والموقوف صحيح ۞ (جاهدوا المشركين) يعني الكفار وخص اهل الشرك لغلبتهم (بأموالكم) اى بكل ما يحتاجه المسافر من دواب وسلاح وزاد وغير ذلك (وانفسكم) اى بالقتال بالسلاح قال تعالى فضل الله المجاهدين بأموالهم وانفسهم (وألسنتكم) بالمكافحة عن الدين وهجو الكافرين فلا تداهنوهم بالقول بل أغلظوا عليهم (حم د ن حب ك عن انس) وقال صحيح واقروه ۞ (جبل الخليل) بالاضافة الى الخليل المعروف بابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام (مقدس) أى مطهر (وان الفتنة لما ظهرت في بني اسرائيل) يحتمل ان يكون المراد بها ظهور الزنا فيهم (اوحى الله الى أنبيائهم ان يفروا بدينهم الى جبل الخليل) فله مزية على غيره من بين الجبال فتندب زيارته (ابن عساكر عن الوضين بن عطاء مرسلا) باسناد ضعيف ۞ (جبلت القلوب) أى خلقت وطبعت (على حب من احسن اليها) بقول أو فعل ولذلك حرم على القاضي قبول الهدية لانه اذا قبلها لم يمكنه العدل ولو حرص وكره قبوله من الكافر الا ان رجي اسلامه (وبغض من اساء) بالمد (اليها) أي عليها كما في نسخة بذلك (عد حل هب عن ابن مسعود) باسناد ضعيف بل قيل موضوع (وصحح هب وقفه) قال السخاوي وهو باطل مرفوعا وموقوفا ۞ (جددوا ايمانكم) قالوا كيف نجدد ايماننا قال (اكثروا من قول لا اله الا الله) فان المداومة عليها تملأ القلب نورا وتزيده يقينا (حم ك عن ابي هريرة) واسناد أحمد صحيح ۞ (جرير بن عبد الله) العلي (منا أهل البيت ظهر) قال المناوي بالرفع بخط المؤلف (لبطن) تمامه عند مخرجه قالها ثلاثا وجرير من أكابر الصحابة وفضلائهم قال الشيخ وبجيلة أمهم تنسب اليها بنو انمار بن نزار احد اجداد النبي صلى الله عليه وسلم فقوله منا أى من انساب أصولنا وقال فيه عمر هو يوسف هذه الامة يعني في حسنه (طب عد عن علي) وفيه انقطاع ۞ (جزاء الغني من الفقير) اذا فعل معه معروفا (النصيحة له والدعاء)

(قوله الكبراء) اى في السن جمع كبير لانه كثرت تجاربه وكمل عقله ومعرفته للامور فيستفيد ما غيره بمجالسته او الكبراء في العلم بأن يكونوا عاملين فيقتدى بأقوالهم وافعالهم وسائلوا العلماء اى فيما ينفع في دينكم لان دوام ترك السؤال يؤدي الى كثرة الجهل وهو يميت القلب (قوله الحكماء) جمع حكيم وهو من له قوة تنفيذ ونحوه ليخالف العلماء أو المراد العلماء أو المراد أهل التصوف (قوله وأنفسكم) اى ذواتكم بأن تخرجوا الى قتالهم والسنتكم بأن تسمعوهم هجو المسلمين فتهجوهم بأعظم من هجوهم كما وقع لحسان رضي الله عنه بأمره صلى الله عليه وسلم فان لم يحصل منهم هجو ولم نبدأهم وهو محل النهي عن ذلك ولما أمر حسان بهجوهم قال له احذر فانه ما من قبيلة الاولي فيهم مشاركة فقال لاسلك من بينهم كما تسل الشعرة من العجين فدل ذلك على جوازه بل ندبه (قوله وصحح هب وقفه) واغلظ كلامهم على انه موضوع سواء قلنا بوقفه أو برفعه (قوله من قول لا اله الا الله) فانها تزيد القلب نورا وهي كالسيف القاطع للنفس الامارة فانها ترقى الملازم لها الى أن تكون نفسه لوامة ثم مطمئنة (قوله جرير بن عبد الله منا أهل البيت ظهر) بالرفع بخط المؤلف لبطن وبجيلة اسم امرأة ينسب اليها بنو انمار ابن نزار أحد أجداد النبي صلى الله عليه وسلم فقوله منا أى من انساب أصولنا وقال فيه عمر هو يوسف هذه الامة لحسنه وجماله (قوله ظهر لبطن) أي هو منا من الظهور والبطون فهو اشارة الى قوة قربه منه صلى الله عليه وسلم

لانه ماله قدوره فاذا نضج ودعا له فقد كافأه (ابن سعد طب عن ام حكيم) بنت وادع الانصارية ۞ (جزى الله الانصار) اسم اسلامي سمي به الاوس والخزرج (عنا خيرا) اي اعطاهم ثواب ما آووا ونصروا (ولاسيما) بالتشديد والتخفيف اي أخص (عبد الله بن عمرو بن حرام) بفتح المهملة والدال جابر بن عبد الله (وسعد بن عبادة) بضم العين مخففا عظيم الانصار (ع حب ك عن جابر) باسناد صحيح ۞ (جزى الله العنكبوت) حيوان معروف (عنا خيرا) اي اعطاها جزاء ما اسلفت من طاعته (فانها نسجت علي في الغار) اي فمه حتى لم يره المشركون حين أوى اليه مهاجرا (أبو سعد السمان) بفتح المهملة وتشديد الميم نسبة الى بيع السمن أو عمله (في مسلسلاته) اي في الاحاديث المسلسلة بمحبة العنكبوت (فر عن ابي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه وهو عنده أيضا مسلسل بمحبة العنكبوت واسناده ضعيف ۞ (جزوا) في لفظ قصوا وفي آخر احفوا (الشوارب) أي خذوا منها حتى تبين الشفة بيانا ظاهرا وقيل استأصلوا (وارخوا اللحى) قال المناوي بخاء معجمة على المشهور وقيل بالجيم وهو ما وقفت عليه في خط المؤلف في مسودة الكتاب من الترك والتأخير وأصله الهمز فحذف تخفيفا وكان من زي آل كسرى قص اللحى وتوفير الشوارب فندب المصطفى صلى الله عليه وسلم الى مخالفتهم بقوله (خالفوا المجوس) في هذا وفي غيره أيضا (م عن ابي هريرة ۞ جعل الله) اي اخترع واوجد اوقدر (الرحمة مائة جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين جزأ وانزل في الارض) بين أهلها (جزأ واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق) اي يرحم بعضهم بعضا (حتى ترفع الفرس) وغيرها من الدواب (حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه ق عن ابي هريرة ۞ جعل الله الأهلة) جمع هلال (مواقيت للناس) للحج والصوم (فصوموا) رمضان (لرؤيته) اي الهلال الذي هو واحد الأهلة (وافطروا لرؤيته فان غم عليكم) بضم المعجمة اي حال بينكم وبينه غيم اي سحاب (فعدوا) شعبان (ثلاثين يوما) ثم صوموا وان لم تروه وعدوا رمضان ثلاثين وافطروا وان لم تروه (ك عن ابن عمر) باسناد صحيح ۞ (جعل الله التقوى زادك وغفر ذنبك) اي محا عنك ذنوبك (ووجهك) بشدة الجيم (للخير) اي البركة والفلاح (حيثما تكون) اي في اي جهة توجهت اليها قاله لقتادة حين ودعه فيندب قول ذلك للمسافر (طب عن قتادة) بن عياش ۞ (جعل الله عليكم صلاة قوم ابرار) قال المناوي الظاهر ان المراد بالصلاة هنا الدعاء من قبيل دعائه صلى الله عليه وسلم لمن أفطر عنده بقوله وصلت عليكم الملائكة (يقومون الليل

ويصومون

(قوله ولاسيما) بتشديد الياء وتخفيفها أي اخص عبد الله بن عمرو بن حرام وهو والد جابر وكان بعثه له صلى الله عليه وسلم بصرة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي معك لحم يا جابر فقال لا فرجع وأخبر والده بذلك فقال لعله اشتهى اللحم فشوى له شاة وأرسلها مع ولده جابر فذكر الحديث (قوله فنسجت علي في الغار) ويصح أن يقرأ علي في الغار أي في فم الغار والعنكبوت حيوان صغير ينسج هذا الشئ الرقيق والقصد من الدعاء لها بخير تعظيمها من حيثية نسجها على الغار والمراد خصوص العنكبوت التي نسجت على الغار لا جميع العنكبوت ولا منسوجها لانه يسن قتلها لكونها من ذوات السموم وترك منسوجها في المحل يورث الفقر (قوله في مسلسلاته) ٢١٠ اي من الاحاديث المسلسلة بمحبة العنكبوت اي كل من سمعه احب العنكبوت ويرويه لغيره بهذه الصفة لفعلها هذه المكرمة معه صلى الله عليه وسلم (قوله جزوا) وفي لفظ قصوا فالقص أولى من غيره كالنتف ويطلب ابقاء السبالين لان الشارب ما على الشفة العليا ومعناه عند الحنفية استأصلوا وهو عندنا مكروه (قوله وارخوا اللحى) وفي رواية وارجوا اللحى بهمزة قطع أي أخروها واتركوها واصل ارجوا ارجئوا فحذفت الهمزة تخفيفا (قوله جعل الله الرحمة الخ) أي خلقها وقدرها مائة جزء وهذا انما يظهر ان أريد بالرحمة الاحسان فتكون صفة فعل حادثة اما ان أريد بها ارادة الاحسان فلا لانها صفة ذات قديمة لا تتجزأ ولا تتعلق القدرة بخلقها (قوله تسعة الخ) ليس المراد خصوص هذا العدد بل المراد انه ادخر لخلقه أعظم وأكثر مما أعطاه لهم في الدنيا لان الآخرة أشد خطرا خصوصا عند الصراط والميزان والحساب مثلا (قوله حتى ترفع الفرس) خصها لانها أسرع الحيوانات مشيا وبطشا والا فبقية الحيوانات كذلك (قوله الاهلة) جمع هلال ويسمى بذلك ثلاث ليال ثم يسمى قمرا الى ليلة أربع عشرة فيسمى بدرا (قوله لرؤيته) اي الهلال المعلوم من جمعه بالاهلة والفاء في فصوموا في جواب شرط مقدر أي اذا عرفتم انها مواقيت للناس فصوموا الخ (قوله فان غم عليكم) اي حيل بينكم وبينه بالسحاب (قوله فعدوا الخ) لا يتوقف على رؤية هلال شوال (قوله ذنبك) أي جميع ذنوبك (قوله عليكم) أي لكم صلاة قوم ابرار أي دعاؤهم

(قوله بأثمة) جمع آثم كفاسق جمع فسقة (قوله ولا فجار) أى فساق بارتكاب الكبائر فهو من عطف الخاص على العام (قوله فى دنياها) أى فهم وان عذبوا فى الآخرة لكن عذابهم ليس كعذاب غيرهم من الامم (قوله قرة عينى) أى سرور قلبى حال تلبسى بالصلاة فيكشف لى عن جلال مولاى فى الصلاة أكثر من غيرها وهذا ثابت لغيره من الانبياء وخلفائهم من أممهم نصيب من هذا الشهود وان لم يساوهم اما العامة فليس لهم من ذلك الاشئ يسير لان أكثرهم انما يعتنى بتصحيح الالفاظ ودفع الوسوسة (قوله لى) أى ولامتى مسجدا أى يصلح ان يكون محلا للسجود ولو متنجسا بعد التطهير والنجاسة عارضة لا نظر لها (قوله وطهورا) بالفتح كما يقتضيه ذكر المناوى فى كبيره فعول أى آلة التطهير وقول العزيزى كالمناوى ٢١١ فى صغيره بالضم ان كانت الرواية كذلك فسلم ويقدر مضاف لصحة المعنى أى وذات طهور أى تطهير والا بأن لم تعلم الرواية فلا وجه للعدول عن الفتح وهذا الحديث يقتضى صحة التيمم بسائر أجزاء الارض من حجر وغيره واخذ به بعض الائمة وامامنا اخذ برواية وتربتها طهورا (قوله الخير كله) أى الكامل فلا ينافى ان فى القصير والطويل أصل الخير (قوله الربعة) أى الشخص الربعة ولو انثى وقولهم ما خلا قصير عن حكمة حديث موضوع (قوله جلساء الله) أى هم قريبون منه قرب مكانة (قوله جلوس الامام الخ) أى بقدر ما يتطهر المتطهرون وذلك لينتظر القوم ليدركوا أول الجماعة هذا وليس فى فقهنا الا سن الانتظار فى الركوع لمن أحس بداخل بشروطه وكذا فى التشهد كما فى شرح المنهج فحينئذ هذا الحديث ان كان صحيحا غيره مقدم عليه لكونه أصح

وبصومون النهار ليسوا بأثمة) بفتحات جمع آثم كفاسق وفسقة (ولا فجار) جمع فاجر وهو الفاسق (عبد بن حميد والضياء) المقدسى (عن انس) باسناد ضعيف ۞ (جعل الله الحسنة بعشر امثالها الشهر بعشرة أشهر) أى صيام شهر رمضان يعدل صيام عشرة أشهر (وصيام ستة أيام بعد الشهر تمام السنة) فمن صام رمضان واتبعه بست من شوال كان كمن صام الدهر (أبو الشيخ فى الثواب عن ثوبان) بضم المثلثة باسناد ضعيف ۞ (جعل الله عذاب هذه الامة فى دنياها) أى بقتل بعضهم فى الحروب ولا عذاب عليهم فى الآخرة كعذاب غيرهم (طب عن عبد الله بن يزيد) بن حصين بن عمرو الاوسى ۞ (جعلت) بالبناء للمفعول (قرة) بضم فتشديد (عينى فى الصلاة) لمزيد ما يحصل له فيها من الخشوع وفيض الرحمة واستحضار جلال الله تعالى وعظمته (طب عن المغيرة) بن شعبة ۞ (جعلت لى الارض مسجدا) أى كل جزء منها تجوز الصلاة فيه بلا كراهة الا ما نهى الشارع عن الصلاة فيه (وطهورا) بالضم أى مطهرا عند العجز عن استعمال الماء قال الخطابى فى هذا الحديث اجمال وابهام وتفصيله فى رواية حذيفة جعلت لنا الارض مسجدا وترابها طهورا (ه عن ابى هريرة) وعن أبى ذر ۞ (جعلت لى كل ارض طيبة) بالتشديد أى طاهرة (مسجدا وطهورا) بالضم أى مطهرا (حم والضياء) المقدسى (عن أنس) واسناده صحيح ۞ (جعل الخير كله فى) الانسان (الربعة) أى المعتدل الذى ليس بطويل ولا قصير ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم ربعة (ابن لال) وكذا الديلمى (عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (جلساء الله غدا) أى فى الآخرة (أهل الورع) أى المتقون للشبهات (والزهد فى الدنيا) لان الدنيا يبغضها الله فمن زهد فيها قربه وأدناه (ابن لال عن سلمان) الفارسى باسناد ضعيف ۞ (جلوس الامام) الذى يقتدى به فى الصلاة (بين الاذان والاقامة فى) صلاة (المغرب من السنة) بقدر ما يتطهر المقتدون به وخص المغرب لضيق وقتها فربما توهم متوهم انه يوصل صلاتها بالاذان (فر عن أبى هريرة) باسناد لين ۞ (جمال الرجل فصاحة لسانه) أى من جماله الفصاحة التى طبعه الله عليها فلا ينافى خبر ان الله يبغض البليغ من الرجال (القضاعى) والعسكرى (عن جابر) باسناد فيه كذاب ۞ (جنان الفردوس أربع جنتان من ذهب حليتهما) بكسر الحاء (وآنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة حليتهما وآنيتهما وما فيهما) قال المناوى وهذه الاربعة ليس منها جنة عدن فانها ليست من ذهب ولا فضة بل من لؤلؤ وياقوت اهـ قال القرطبى قيل الجنان سبع دار الجلال ودار السلام ودار الخلود

(قوله جمال الرجل) أى كونه مجلا معظما بين الناس فصاحة لسانه أى اتيانه بعبارات رشيقة بليغة أى طبيعته وخلقته ذلك اما من يتكلف الفصاحة لاجل ان يمدح ويعظم فهو مذموم وهو محمل الحديث الدال على ذم الفصاحة فلا يعارض هذا الحديث الدال على مدحها (قوله أربع) العدد لا مفهوم له فلا ينافى الحديث الدال على ان الجنات ثمانية (قوله حليتهما) أى ما يحلى به فيها مبتدأ مؤخر خبره ما قبله وهو قوله من ذهب والجملة خبر عن المبتدا الاول والمراد ما عدا الجدران فانها ليست من الذهب الخالص ولا الفضة الخالصة بل لبنة من فضة ولبنة من ذهب كما فى حديث آخر فلا تنافى حينئذ

(قوله الارداء الكبرياء) أى الكبرياء والعظمة التى كالرداء فى الحجب فان الرداء يحجب ما وراءه وكذا عظمة المولى سبحانه تحجب أبصار الخلق عن مشاهدته تعالى فى جنة عدن ٢١٢ (قوله الانهار) أل للعهد أى الاربعة المذكورة فى قوله تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن الخ (قوله تشخب) بفتح أوله وسكون ثانيه وضم ثالثه اى تجرى وتسيل (قوله تصدع) أى تتصدع وتتفرق (قوله صبيانكم الخ) اى يكره ذلك ان لم يظن التنجيس والا حرم (قوله وبيعكم) نهى للبائع وشراءكم نهى للمشترى (قوله ورفع أصواتكم) فيكره ذلك ان لم يشوش على نحو نائم او مصل او مدرس والا حرم (قوله وسل سيوفكم) فيكره ذلك واقراره صلى الله عليه وسلم الحبشة على اللعب بالسيوف فى مسجده لبيان الجواز ولكونه لتعليم الفروسية للجهاد (قوله على أبوابها) ليدخلها الشخص متطهرا ليصلى التحية ويعتكف متطهرا (قوله فى الجمع) مثلها الاعياد أو فى الجمع بفتح فسكون (قوله والضعيف) أى الذى لا يقدر على جهاد الكفار لضعف بدنه أو لمرضه (قوله جهد البلاء) أى غاية المشقة قتل الصبر أى حبس الشخص وتركه بلا قوت الى أن يموت من غاية المشقة وفى نسخة قلة الصبر (قوله تحيط بالدنيا) فهى كالسور وليس المراد ان الوسط خال بل هو مملوء بالنار وليس المراد الدنيا هذه لانها تبدل بل المراد دنيا كصورة هذه الدنيا من

والجنة محيطة بجهنم كالسور ولا يصل اليها أحد الا بالمرور على جهنم

وجنة عدن وجنة المأوى وجنة نعيم والفردوس وقيل أربع فقط لهذا الحديث فانه لم يذكر فيه سوى أربع وكلها توصف بالمأوى والخلد والعدن ودار السلام وهذا ما اختاره الحليمى فقال ان الجنتين الاولتين للمقربين والجنتين الاخيرتين لاصحاب اليمين وفى كل جنة درجات ومنازل وأبواب (وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم) ما هذه نافية (الارداء الكبرياء على وجهه) أى ذاته قال الطيبى فى رداء الكبرياء استعارة لصفة الكبرياء والعظمة لانه بكبريائه لا يراه أحد من خلقه ويؤيده ان الكبرياء ليس من جنس الثياب المحسنات (فى جنة عدن) راجع للقوم أى وهم فى جنة عدن لا الى الله لانه لا يحويه مكان (وهذه الانهار) يحتمل ان المراد نهر الماء ونهر اللبن ونهر الخمر ونهر العسل (تشخب) بالمثناة الفوقية المفتوحة والشين المعجمة الساكنة والخاء المعجمة المضمومة ثم موحدة قال فى المصباح شخبت أوداج القتيل دما من بابى قتل ونفع جرت وشخب اللبن وكل مائع شخبا در وسال اه وقال فى النهاية الشخب السيلان وقد شخب يشخب وأصل الشخب ما خرج تحت يد الحالب عند كل غمزة وعصرة لضرع الشاة (من جنة عدن ثم تصدع) بشدة الصاد اى تتفرق (بعد ذلك أنهارا) فى الجنان كلها (حم طب عن أبى موسى) الاشعرى ورجاله رجال الصحيح ❁ (جنبوا مساجدنا) فى رواية مساجدكم (صبيانكم ومجانينكم) فيكره ادخالهما المسجد ان أمن تنجيسه وتحريمها ان لم تؤمن واطلق بعضهم التحريم (وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم واقامة حدودكم وسل سيوفكم) أى اخراجها من اغمادها فذلك كله مكروه وقال بعضهم فى اقامة الحدود انه حرام (واتخذوا على أبوابها المطاهر) جمع مطهرة ما يتطهر منه للصلاة (وجمروها) بالجيم بخروها (فى الجمع) جمع جمعة أى فى كل يوم جمعة ويحتمل كونه بفتح فسكون اى فى مجامع الناس (ه عن واثلة) بن الاسقع باسناد ضعيف جدا ❁ (جهاد الكبير) اى المسن الهرم (والصغير) الذى لم يبلغ الحلم (والضعيف) خلقة أو لنحو مرض (والمرأة الحج والعمرة) يعنى هما يقومان مقام الجهاد لهم ويؤجرون عليهما كأجر الجهاد (ن عن أبى هريرة) باسناد صحيح ❁ (جهد البلاء كثرة العيال مع قلة الشئ) فان الفقر يكاد أن يكون كفرا كما يأتى فى حديث فكيف اذا انضم اليه كثرة العيال ولهذا قال ابن عباس كثرة العيال أحد الفقرين وقلة العيال أحد اليسارين (ك فى تاريخه عن ابن عمر) بن الخطاب قال سمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلا يتعوذ من جهد البلاء فذكره ❁ (جهد البلاء قتل الصبر) هو أن يقتل بعد حبسه وفى نسخة شرح عليها المناوى قلة الصبر فانه قال على الفقر والمصائب والاسقام (أبو عثمان) اسمعيل بن عبد الرحمن المعروف بشيخ الاسلام (الصابونى) بفتح المهملة وضم الموحدة وآخره نون نسبة الى الصابون لعمل أحد أجداده (فى) الاحاديث (المائتين فر عن انس) بن مالك ❁ (جهد البلاء ان تحتاجوا الى ما فى أيدى الناس فتمنعوا) اى فتسألوهم فيمنعوكم فيجتمع على الانسان شدة الحاجة وذل المسئلة وكلاحة الرد (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ❁ (جهنم تحيط بالدنيا) قال المناوى من جميع جهاتها فالدنيا فيها كمح البيضة فى البيضة اه ويحتمل أن يكون المراد بالدنيا أرض المحشر أو هو على حذف مضاف أى أهل الدنيا (والجنة

من ورائها) اى والجنة تحيط بجهنم كذلك (فلذلك صار الصراط على جهنم طريقا الى الجنة) فلا
يوصل اليها الا بالمرور عليه (خط فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهذا كما قال الذهبي حديث
منكر ﴿ (الجار احق بسقبه) بفتح المهملة والقاف بعدها والسقب بالسين المهملة وبالصاد
ايضا ويجوز فتح القاف واسكانها القرب والملاصقة فيحتمل ان يكون المعنى ان الجار بسبب
قربه احق بالشفعة او بالبر والاحسان وعن الاصمعي انه سئل عن معنى هذا الحديث فقال
لا ادري ولكن العرب تزعم ان السقب اللزيق قال في المنتقى معنى الخبر والله اعلم انما هو الحث
على عرض المبيع على الجار وتقديمه على غيره (خ د ن ه عن ابي رافع) مولى المصطفى صلى
الله عليه وسلم (ن ه عن الشريد بن سويد ﴿ الجار احق بشفعة جاره ينتظر بها) بالبناء للمفعول
اى يحقه من الشفعة او ينتظر بها الصبي حتى يبلغ (وان كان غائبا اذا كان طريقهما واحدا)
قال الابي هذا اظهر ما يستدل به الحنفية على شفعة الجار لكنه مطعون فيه (فائدة) اذا قضى
حنفي بشفعة الجار قيل ينقض قضاؤه لمخالفة النص والصحيح انه لا ينقض للاحاديث الدالة له
وعلى هذا هل يحل للمقضي له ان يفعله باطنا ان كان شافعيا وجهان اصحهما عند القفال وابي
عاصم والبغوي واكثر الفقهاء نعم وعليه مشى الرافعي والنووي (حم ه ٤ عن جابر) قال احمد
حديث منكر ﴿ (الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق) اى قبل السلوك فيها يحصل به الرفق
(والزاد قبل الرحيل) اى السفر وكل من الجار والرفيق والزاد يجوز نصبه ورفعه فنصبه بفعل
مقدر ورفعه بالابتداء اى اتخذ او يتخذ (خط في الجامع عن علي) باسناد ضعيف كما في الدر
﴿ (الجالب) اى الذي يجلب المتاع للبيع من بلد الى آخر ويبيعه بسعر يومه (مرزوق) اى
متيسر له الربح من غير اثم (والمحتكر) المحتبس لطعام تعم الحاجة اليه ليبيعه باغلى (ملعون) اى
مطرود عن مواطن الابرار فاحتكار ما ذكر حرام (ه عن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف
﴿ (الجالب الى سوقنا) معشر المؤمنين (كالمجاهد في سبيل الله) في حصول مطلق الاجر
(والمحتكر في سوقنا كالملحد في كتاب الله) القرآن في مطلق حصول الوزر وان اختلف المقدار
(الزبير بن بكار في اخبار المدينة) النبوية (ك عن اليسع بن المغيرة مرسلا) قال الذهبي حديث
منكر واسناده مظلم ﴿ (الجاهر بالقرآن) اى بقراءته (كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن
كالمسر بالصدقة) فكما ان الاسرار بالصدقة افضل فالاسرار بالقرآن افضل لانه ابعد عن
الرياء وقال الشيخ النووي جاءت الاحاديث بفضيلة الاسرار والجهر قال العلماء والجمع بينهما
ان الاسرار ابعد من الرياء فهو افضل في حق من يخاف ذلك فان لم يخف فالجهر افضل بشرط
ان لا يؤذي غيره من مصل او نائم او غيرهما (د ت ن عن عقبة بن عامر) الجهني (ك عن
معاذ) بن جبل ﴿ (الجبروت) بلا همز اى القهر والسطوة والتعاظم (في القلب) فالقوة تظهره
والعجز يخفيه وفي صفات الله سبحانه ذو الجبروت والملكوت (ابن لال والديلمي (عن جابر)
باسناد ضعيف لكن له شواهد ﴿ (الجدال في القرآن كفر) قال العلقمي قال في الدر كاصله
الجدل مقابلة الحجة بالحجة والمجادلة المناظرة والمخاصمة والمذموم منه الجدال على الباطل وطلب
المغالبة به لا لاظهار الحق فان ذلك محمود لقوله تعالى وجادلهم بالتي هي احسن (ك عن ابي هريرة)
وصححه ونوزع ﴿ (الجراد) بفتح الجيم والتخفيف اسم جنس واحده جرادة للذكر والانثى (نثرة
حوت) بنون فمثلثة وراء اى عطسته من انفه (في البحر) قال المناوي المراد انه من صيد البحر
كالسمك يحل للمحرم ان يصيده اه وفي البهجة وشرحها لشيخ الاسلام زكريا ما يفيد حرمة

(قوله بسقبه) اى بسبب قربه احق بالبر والاحسان فلا يدل للحنفية وان كان المراد بالشفعة حمل على الجار الشريك (قوله كالملحد في كتاب الله) اى كالمائل عن الحق الذي دل عليه كتابه تعالى بان يميل الى عقائد فاسدة ويغير القرآن عن ظاهره اى مثل الملحد في الاثم (قوله كالجاهر بالصدقة) اى فالجهر افضل حيث ترتب عليه اقتداء غيره به في الصدقة ووعظ الغير وانزجاره بالقرآن والا فالسر افضل فيهما لبعده عن الرياء (قوله الجبروت) اى القهر والعظمة في القلب فالعبرة بالقلب فكم من شخص متواضع ظاهره العجز وقلبه مملوء كبرا بحيث لو ملك لاهلك الخلق (قوله الجدال في القرآن) اى المغالبة والمخاصمة فيه كفر حقيقة ان اقتضت ردا اما اذا كانت لاستنباط حكم لمن هو اهل لذلك او لاحقاق حق وابطال باطل فممدوحة (قوله نثرة حوت) اى عطسة حوت لان الحيتان تعطس فيتولد منها ذلك فهو متولد من السمك فحكمه كحكمه في حل ميتته لانها ملحقة بحيوان البحر

(قوله الجرس) لانه يحبه الشيطان ويفرح به كما يفرح بالمزمار لكونه فيه شغل عن العبادة (قوله في الاضحى) أي الضحية عن عشرة لم يعلم أحد أخذ به لانه لم يصح ١٤ م سنده ولم يثبت به حكم (قوله كل الجفاء) تأكيد لبيان ان المراد البعد من الرحمة الكاملة

الاصطياد وعبارتهما الا تعارض من ذكر بوطئه لجراد عمت المسالك التي يمر فيها بحيث لا يجد عنها معدلا فانه لا يحرم لانها الجأته اليه قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن جابر وأنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دعا على الجراد قال اللهم أهلك كباره واقتل صغاره وأفسد بيضه واقطع دابره وخذ بأفواهه عن معايشنا وأرزاقنا انك سميع الدعاء فقال رجل كيف تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره فذكره وسبب دعائه صلى الله عليه وسلم على الجراد ما رواه الحاكم في تاريخ نيسابور والبيهقي عن ابن عمر أن جرادة وقعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا مكتوب على جناحها بالعبرانية نحن جند الله الاكبر ولنا تسعة وتسعون بيضة ولو تمت لنا مائة لا كلنا الدنيا بما فيها فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اهلك الجراد اقتل كبارها وأمت صغارها وأفسد بيضها وسد أفواهها عن مزارع المسلمين وعن معايشهم انك سميع الدعاء فجاء جبريل فقال انه قد استجيب لك في بعضه وروى الطبراني وأبو الشيخ في العظمة والبيهقي في شعب الايمان عن زهير النميري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتلوا الجراد فانه جند الله الاعظم وقال البيهقي وهذا ان صح أراد به اذا لم يتعرض لافساد الزرع فان تعرض جاز دفعه بالقتل وغيره (ه عن أنس) بن مالك (وجابر) بن عبد الله (معا) واسناده ضعيف بل قيل بوضعه ۞ (الجراد من صيد البحر) تمامه فكلوه عده من صيد البحر لانه يشبهه من حيث انه لا يفتقر الى تزكية أو لما قيل ان الجراد يتولد من الحيتان قال بعض المالكية والحق انه نوعان بحري وبري فيترتب على كل منهما حكمه (د عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (الجرس) بفتح الجيم والراء وسين مهملة هو الجلجل (مزامير) وفي رواية مزمار وفي أخرى من مزامير (الشيطان) لان صوته شاغل عن الذكر والفكر فهو يحبه لذلك فينبغي لمن سمعه سد أذنيه (حم م د عن أبي هريرة) ووهم الحاكم فاستدركه ۞ (الجزور) الواحد من الابل يشمل الذكر والانثى يجزى (عن سبعة) في الاضاحي (الطحاوي) بفتح الطاء والحاء المهملتين نسبة الى طحا قرية بصعيد مصر أبو جعفر في مسنده (عن أنس) ورواه أبو داود عن جابر ۞ (الجزور في الاضحى) يجزى (عن عشرة) قال المناوي لم أر من أخذ به من المجتهدين (طب عن ابن مسعود ۞ الجفاء كل الجفاء) أي البعد كل البعد قال في النهاية الجفاء البعد عن الشئ يقال جفاه اذا بعد عنه وأجفاه اذا أبعده (والكفر والنفاق) خصال (من سمع منادي الله تعالى) أي المؤذن (ينادي بالصلاة) المكتوبة (ويدعو الى الفلاح) أي يدعو الى سبب البقاء في الجنة وهو الصلاة (فلا يجيبه) بالسعي الى الجماعة والمراد الحث على حضور الجماعة لان المتخلف يصير كافرا أو منافقا (طب عن معاذ بن أنس) باسناد حسن ۞ (الجلوس في المسجد لانتظار الصلاة بعد الصلاة عبادة) أي من العبادة التي يثاب عليها فاعلها (والنظر في وجه العالم) بالعلم الشرعي العامل به (عبادة ونفسه) بالتحريك (تسبيح) أي بمنزلة التسبيح (فر عن أسامة بن زيد باسناد ضعيف ۞ (الجلوس مع الفقراء) ايناسا لهم وجبرا لخواطرهم (من التواضع) الذي تطابقت الملل على مدحه (وهو من أفضل الجهاد) اذ هو جهاد للنفس عما هو شيمتها من التعاظم على الفقراء (فر عن أنس) باسناد فيه كذاب ۞ (الجماعة بركة) أي لزوم جماعة المسلمين زيادة في الخير (والسحور بركة والثريد) أي الخبز المفتوت في مرق اللحم (بركة) لما فيه

(قوله والنفاق) ليس المراد ان عدم الاجابة يقتضي الكفر بل المراد ان فعل من لم يجب كفعل الكفرة والمنافقين في الاتصاف بهذا الوصف أي عدم الاجابة (قوله من سمع منادي) أي جفاء من سمع الخ (قوله ويدعو الى الفلاح) أي بقوله حي على الفلاح أي هلموا الى سببه (قوله فلا يجيبه) أي فلا يسعى الى الصلاة بأن يتكاسل عن فعلها أول وقتها (قوله في المسجد) أي محل الصلاة (قوله عبادة) أي منزل منزلتها في الثواب وكذا ما بعده (قوله العالم) أي العامل والا فالابعد عنه غنيمة (قوله ونفسه) أي كل نفس يخرج منه بمنزلة التسبيح لان كل محل وجد فيه عالم عامل نزلت به الرحمة فهو سبب لنزول الرحمة على أهل هذا المحل والمراد العالم بالعلوم الشرعية وآلاتها (قوله مع الفقراء) وكذا المساكين كما في حديث يأتي (قوله من أفضل الجهاد) اذ هو جهاد للنفس فهو أفضل من جهاد الكفار لانه قمع للشيطان والنفس والهوى (قوله الجماعة بركة) أي لزوم جماعة المسلمين وكذا جماعة الصلاة والسحور بضم السين

من

من اللذة وسهولة المساغ ونفع البدن (ابن شاذان في مشيخته عن انس) باسناد ضعيف ۞ (الجماعة رحمة) أي لزوم جماعة المسلمين موصل الى الرحمة أو سبب للرحمة (والفرقة عذاب) أي مفارقتهم والانفراد عنهم سبب للعذاب (عبد الله) بن احمد (في زوائد المسند والقضاعي) في الشهاب (عن النعمان بن بشير) باسناد ضعيف ۞ (الجمال في الرجل اللسان) أي فصاحة اللسان طبعا لا تطبعا وتكلفا على ما مر (ك عن علي بن الحسين) زين العابدين (مرسلا) ورواه ابن لال مسندا عن العباس ۞ (الجمال صواب القول بالحق والكمال حسن الفعال بالصدق) هذا قاله لعمه العباس لما جاء وعليه ثياب بيض فتبسم المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ما يضحكك قال جمالك قال وما الجمال فذكره (الحكيم) في نوادره (عن جابر) باسناد ضعيف جدا ۞ (الجمال) بالفتح (في الابل) أي في اتخاذها (والبركة) أي النمو وزيادة الخير (في الغنم) الضأن والمعز (والخيل في نواصيها الخير) أي معقود في نواصيها (الى يوم القيامة الشيرازي في الالقاب عن انس) باسناد ضعيف ۞ (الجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهما) من الصغائر (ما لم تغش) بمثناة فوقية فمعجمتين مبنيا للمجهول أي تؤتى أي تفعل (الكبائر) فان فعلت فلا يكفرها الا التوبة (ه عن ابي هريرة ۞ الجمعة) واجبة (على من سمع النداء) قال ابن رسلان استدل به الشافعي على ان الجمعة تجب على من كان خارج البلد وهو يسمع نداء المؤذن في المكان الذي يصلي فيه خلافا لابي حنيفة حيث قال لا تجب الا على أهل البلد والحديث حجة عليه (ه عن ابن عمرو) بن العاص قال عبد الحق الصحيح وقفه ۞ (الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة) استدل به على ان من شرط الجمعة أن تقام في جماعة لان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده لم ينقل عنهم ولا عن أحد في زمانهم ولا بعدهم انه فعلها فرادى (الا اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي أو مريض) ومثله من له عذر مرخص في ترك الجماعة قال المناوي والاعمى غير وما بعدها بالجر صفة لمسلم اه وقال العلقمي قوله الا اربعة عبد مملوك الخ كذا في النسخ بصيغة المرفوع وقد يستشكل بأن المذكورات عطف بيان لاربعة وهو منصوب لانه استثناء من موجب والجواب انها منصوبة لا مرفوعة وكانت عادة المتقدمين أن يكتبوا المنصوب بغير ألف ويكتبوا عليه تنوين النصب ذكره النووي في شرح مسلم في مواضع تشبه هذا ورأيته أنا في كثير من كتب المتقدمين المعتمدة ورأيته في خط الذهبي في مختصر المستدرك وعلى تقدير ان تكون مرفوعة تعرب خبر مبتدا محذوف أي هي لا عطف بيان (د ك عن طارق) بمهملة وقاف (ابن شهاب البجلي) الاحمسي الصحابي الكوفي رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيأ فالحديث مرسل بل وضعيف الاسناد ۞ (الجمعة على من آواه الليل الى اهله) أي واجبة على كل من كان بمحل لو اتى اليها امكنه العود بعدها الى وطنه قبل الليل (ت عن ابي هريرة ۞ الجمعة واجبة الا على امرأة أو صبي او مريض) أي لا يلزمه الحضور اليها فان حضر المكان الذي تقام فيه حرم انصرافه ما لم يزد ضرورة (او عبد او مسافر طب عن تميم الداري) قال البخاري في اسناده نظر ۞ (الجمعة على الخمسين رجلا وليس على ما دون الخمسين جمعة) قال المناوي وبه أخذ بعض المجتهدين واشترط الشافعي

(قوله والفرقة) أي عن جماعة الاسلام بأن لا ينصرهم ببدنه او اعتقاده (قوله عذاب) أي سبب للعذاب لنزوله به فينبغي للعبد أن يلازم جماعة المسلمين ببدنه واعتقاده (قوله اللسان) على حذف مضاف أي فصاحة اللسان خلقة لا تكلفا لانه مذموم (قوله صواب القول) أي القول الصواب المصور بالحق ولا يقول الا الحق اذ الحق هو الصواب (قوله والكمال حسن الخ) بأن توافق أفعاله الشرع أي فهذا هو الجمال الباطني النافع وهذا خطاب للعباس فقد أخبره بأن له جمالا باطنيا زيادة على جماله الظاهري (قوله في الابل) لانها أشرف أموال العرب فهي مما يتجمل به عندهم فجمال الرجل بماله يكون باقتناء الابل والغنم لانه ينتفع بدرها ونسلها وصوفها (قوله الجمعة) أي صلاتها (قوله ما لم تغش الكبائر) بتاء مضمومة وشين معجمتين مبنيا للمجهول كما في العزيزي أي تؤتى وهذا تشديد وايهام أي وقوع في الوهم ان من اتى الكبائر لا تغفر صغائره بصلاة الجمعة والا فالجمهور على ان كلا من صلاة الجمعة واجتناب الكبائر مكفر للصغائر وحده (قوله من سمع النداء) اي ولو بالقوة كأن كان هناك ريح او لغط يمنع ولو زال لسمع (قوله عبد) وجد بخط المؤلف بدون ألف على طريقة متقدمي أهل الحديث من رسم المنصوب بصورة المرفوع انتهى عبد البر الاجهوري ويصح الرفع أي احدهم عبد الخ وفي رواية بالنصب بدل من أربعة ويصح الجر على جعل الا بمعنى غير وجرما بعده صفة لمسلم (قوله من آواه الليل) أي وصل اليهم قبل الغروب ولم يأخذ بظاهره أحد من الائمة لعدم صحته (قوله على الخمسين) قال الشارح أخذ به بعض المجتهدين وفيه نظر اذ هو حديث ضعيف بل قيل منكر فلعل من قال بذلك أخذ

بحديث آخر صحيح أو حسن (قوله الا أربعة) من الرجال ومنهم الامام وقد أخذ بذلك بعض الائمة (قوله متبوعة) أي يسن لمن شيع جنازة أن يمشي خلفها وبهذا أخذت الحنفية أما عندنا فالسنة المشي امامها لحديث آخر لانه شافع والشافع يتقدم ليهيئ له المحل وكلما كان قريبا منها كان أفضل نعم ان كان راكبا فالافضل له المشي خلفها كما هو مذكور في الفروع (قوله من شراك نعله) هو ما يقي الرجل من الاوساخ والشراك هو السير الذي فوق النعل لتستمسك به الرجل ومعلوم ان الجنة فوق السماء السابعة وسقفها عرش الرحمن والنار في الارض السابعة على التحقيق خلافا لمن قال الجنة في السماء السادسة بدليل انها عند سدرة المنتهى وهي في السادسة ورد بأن سدرة المنتهى في السادسة لكن لها فروع متصلة بالجنة وهي في السابعة كل محل في الجنة فيه غصن منها ولا ينافي هذا ما مر من كون النار ٣١٦ محيطة بالدنيا والجنة محيطة بالنار لان ذلك في الآخرة أي بالارض الجديدة التي كالدنيا كما مر وكونها في السماء السابعة والنار في أسفل الارضين هذا في الدنيا فلا تعارض اذا علمت هذا فالمراد بالقرب في الحديث القرب المعنوي أي الاعمال الصالحة وضدها لها اتصال بكم كاتصال شراك النعل بكم فهي يسيرة سهلة الاتيان أي فاجتهدوا في العمل الصالح الموصل لذلك لانه قريب كشراك النعل وانما كان العمل موصلا لانه سبب لرضا الله تعالى الذي به ندخل الجنة وان كان أصل الدخول بمحض فضله تعالى (قوله لها ثمانية أبواب) وما ورد من الزيادة على الثمانية فهي من داخل تلك الثمانية وبعض الثمانية خاص ببعض الناس وهو باب الريان خاص بالصائمين وباب الضحى والستة مشتركة بين الناس قال القليوبي على المعراج الجنان ثمانية دار السلام ودار الخلد ودار الجلال عبد ودار القرار وجنة المأوى وجنة النعيم وجنة عدن وجنة الفردوس ولها ثمانية أبواب باب الصلاة وباب الصيام ويقال له باب الريان وباب الحج وباب الزكاة وباب الجهاد وباب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وباب ترك الشهوات وباب الصبر على البليات وطبقات النار سبعة جمعها بعضهم بقوله

جهنم لظى ثم الحطيم وبعدها * سعير وكل الويل يا صاح في سقر
ومن بعدها تأتي الجحيم بزفرة * وهاوية تهوي وذا القول مختصر

قال الراوي والنار أبواب سبعة يدخلون منها أو طبقات ينزلون بها بحسب مراتبهم وهي جهنم ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية والثاني هو المقرر في التوحيد لكل واحدة من الاخرى

اربعين بدليل آخر (طب عن أبي امامة) باسناد واه ❁ (الجمعة واجبة على كل قرية) أي على أهلها زاد في رواية فيها امام (وان لم يكن فيها الا اربعة) من الرجال (قط هق عن أم عبد الله الدوسية) باسناد ضعيف ومنقطع ❁ (الجمعة حج المساكين) يعني ذهاب العاجزين عن الحج الى الجمعة هو لهم كالحج في حصول الثواب وان تفاوت (ابن زنجويه في ترغيبه والقضاعي) في شهابه (عن ابن عباس) باسناد ضعيف ❁ (الجمعة حج الفقراء) فيه الحث على فعلها والترغيب فيه (القضاعي وابن عساكر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ❁ (الجنازة متبوعة وليست بتابعة ليس منا) قال المناوي كذا رأيته بخط المؤلف وفي نسخ منها وهو أوضح (من تقدمها) أي لا يعد مشيعا لها وبه أخذ أبو حنيفة قال الدميري جميع الاحاديث التي جاءت بالمشي خلف الجنازة ليست ثابتة وقال البيهقي الآثار التي جاءت في المشي امامها أصح وأكثر ومذهب الشافعي المشي امام الجنازة أفضل سواء في ذلك الراكب والماشي وبه قال جماهير العلماء (ه عن ابن مسعود) باسناد معلول وفيه مجهول ❁ (الجنة أقرب الى أحدكم من شراك نعله) بكسر المعجمة وتخفيف الراء وآخره كاف أحد سيور النعل (والنار مثل ذلك) لان سبب دخول الجنة والنار صفة الشخص وهو العمل الصالح والسيء وهو أقرب من شراك نعله اذ هو مجاور له والعمل صفة قائمة به قال ابن بطال فيه ان الطاعة موصلة الى الجنة وان المعصية مقربة الى النار وأن الطاعة والمعصية قد تكون في أيسر الاشياء فينبغي للمرء أن لا يزهد في قليل من الخير ان يأتيه ولا في قليل من الشر أن يجتنبه فانه لا يعلم الحسنة التي يرحمه الله بها ولا السيئة التي يسخط عليه بها وقال ابن الجوزي معنى الحديث ان تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل المعصية (حم خ عن ابن مسعود ❁ الجنة لها ثمانية أبواب) بعضها مختص بجماعة لا يدخل منه غيرهم كالريان للصائمين وباب الضحى للملازمين على صلاتها وبعضها مشترك (والنار لها سبعة أبواب) يدخلون منها أو طبقات ينزلون منها بحسب مراتبهم وهي جهنم ثم لظى ثم الحطمة ثم السعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية (ابن سعد عن عتبة بن

عبد ﷺ الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض) قال النووي قال القاضي عياض يحتمل ان هذا على ظاهره وان الدرجات هنا المنازل التي بعضها ارفع من بعض في الظاهر وهذه صفة منازل الجنة كما جاء في أهل الغرف انهم يتراؤن كالكوكب الدري ويحتمل ان المراد الرفعة بالمعنى من كثرة النعيم وعظم الاحسان مما لم يخطر على قلب بشر ولا يصفه مخلوق وان أنواع ما انعم الله عليه به من البر والكرامة متفاضل تفاضلا كثيرا ويكون تباعده في الفضل كما بين السماء والارض في البعد قال القاضي والاحتمال الاول اظهر وهو كما قال انتهى كلام النووي قال العلقمي ولا مانع من جمع الاحتمالين وهو عندي أظهر لان كل من كان ارفع منزلة كان نعيما أكثر والله أعلم ولا يظن من هذا ان درجات الجنة محصورة بهذا العدد بل هي كثر من ذلك ولا يعلم حصرها وعددها الا الله تعالى ألا ترى ان في الحديث الآخر يقال لصاحب القرآن اقرأ وارق فان منزلتك عند آخر آية تقرؤها فهذا يدل على ان في الجنة درجات على عدد آي القرآن (ابن مردويه عن أبي هريرة) ورواه الحاكم وقال على شرطهما ﷺ (الجنة مائة درجة) المراد التكثير لا التحديد (ولو ان العالمين) بفتح اللام ما سوى الله (اجتمعوا في احداهن لوسعتهم) بسعتها وكثرة مرافقها (حم عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (الجنة تحت أقدام الامهات) قال المناوي يعني لزوم طاعتهن سبب لدخول الجنة وتمامه من شئن ادخلنا ومن شئن أخرجنا وهذا قاله لمن أراد الغزو معه وله أم تمنعه فقال الزمها ثم ذكره (القضاعي خط في الجامع عن أنس) وفيه مجهولان ورواه مسلم عن النعمان بن بشير ﷺ (الجنة تحت ظلال السيوف) أي ثواب الله والسبب الموصل الى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله وقال في النهاية هو كناية عن الدنو من الضرب في الجهاد حتى يعلوه السيف ويصير ظله عليه (ك عن أبي موسى) باسناد صحيح ﷺ (الجنة دار الاسخياء) السخاء المحمود شرعا لان السخاء من أخلاق الله وهو يحب من تخلق بشيء من أخلاقه ومن أحبه اسكنه بجواره (عد والقضاعي عن عائشة) وهو كما قال حديث منكر بل قيل بوضعه ﷺ (الجنة) أي حيطانها وسورها (لبنة من ذهب ولبنة من فضة) بين به انها مبنية حقيقة دفعا لتوهم ان ذلك تمثيل (طس عن أبي هريرة) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمسمائة عام) حقيقة أو أراد الرفعة المعنوية من كثرة النعيم (طس عن أبي هريرة) ورواه البخاري ﷺ (الجنة بالمشرق) أي بلاد المشرق كالجنة في كثرة الاشجار لانه ورد ان الجنة فوق السماء السابعة (فر عن أنس) باسناد واه ﷺ (الجنة حرام على كل فاحش) أي ذي الفحش في كلامه وفعاله (ان يدخلها) المصدر المنسبك فاعل حرام على كل فاحش أو مبتدأ ثان وحرام خبره والجملة خبر الاول أي دخولها حرام على كل فاحش مع الاولين أو قبل تعذيبه الا ان يحصل له من الله عفو (ابن أبي الدنيا في الصمت حل عن ابن عمرو) بن العاص باسناد لين ﷺ (الجنة لكل تائب والرحمة لكل واقف) عن التوبة مصر على المعاصي أي ترجى له رحمة الله (أبو الحسن بن المهتدي في فوائده عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (الجنة بناؤها لبنة من ذهب ولبنة من فضة وملاطها) بكسر الميم

(قوله مائة درجة) ما بين كل درجتين مائة عام وفي رواية خمسمائة عام ولا تنافي لان ذلك يختلف باختلاف الناس بحسب القرب منه تعالى فالاقرب منه تعالى يصعد مسافة الخمسمائة في مائة عام ٢١٧ وبعض الخلق يصعدها في خمسمائة عام وهذا في الصعود أما في عرض الجنة وسعتها فهي تسع جميع العالم وهذا لا ينافي أن الدرج بعدد آيات القرآن لان اصل درجاتها مائة وبين تلك المائة درجات كثيرة بعدد آيات القرآن (قوله تحت أقدام الامهات) فينبغي التواضع جدا للامهات حتى يكون كالتراب الذي تحت أقدامهن ليدخل الجنة مع السابقين لان لها ثلثي البر (قوله تحت ظلال السيوف) أي لو رفعت السيوف فوق رؤس الكفار وكان لها ظل كانت الجنة تحت ذلك الظل أي ما هو كالجنة من الخير وخص السيوف لانها أغلب آلات الجهاد (قوله دار الاسخياء) أي لهم فيها مزيد النعيم ويدخلونها مع السابقين بخلاف البخلاء فهي وان كانت دارهم أيضا لكن لا ينعمون فيها كالاسخياء ولا يدخلونها مع السابقين (قوله فاحش) أي ذي فحش في قوله وفعله وفيه حث للمؤمنين على القول الطيب والفعل الطيب ليدخلوا الجنة مع السابقين (قوله في الصمت) أي في فضله (قوله واقف) وفي رواية وقاف ومعناهما متوان في التوبة كلما اراد ان يتوب قال له الشيطان تأن فانك صغير لان عزمه على التوبة خير مقتض للرحمة (قوله وملاطها) أي طينها الذي يجعل بين اللبنات للاستمساك المسك فيعجن تراب الجنة بالزعفران وليس لونه أسود كالمسك بل لونه اصفر وفي رواية أبيض ولا تنافي لان لونه البياض المائل الى الصفرة لا الخالص

(قوله الاذفر) أى الخالص الذى لاخلط فيه أوقوى الرائحة ولا مانع من كلا الامرين (قوله وحصباؤها) أى حصاها (قوله من) أى الذى يدخلها ينعم ويصح ان تكون من شرطية (قوله لا يبأس) أى لا يحتاج فيه الشئ افقر ونحوه فكل ما طلبه يجده (قوله الجن) هم خلق روحانيتهم خفيفة يقدرون على التشكل بأى صورة ومنهم الطائع والعاصى ويحصل بينهم القتال قيل ومن قتالهم ما يظهر فى الزوابع المعروفة فيشاهد أن احداهما تريد الدخول فى الاخرى فلم تقدر أى بعض الزوابع لا كلها والذى يؤذى المسلمين فساقهم اذ الطائع لم يؤذ مسلما قط والقول بأن الجن لا وجود لهم ماعدا ابليس فان الامور التى تحصل من ابليس فقط باطل لمخالفته لصرائح النصوص (قوله فى الهواء) وان لم نشاهدهم وبعض أهل الله يشاهدونهم لكن على غير صورتهم الاصلية لانه تعالى حجب أبصارنا عن مشاهدة صورتهم الاصلية (قوله حيات وكلاب) أى بصورتهن وهم سكان البيوت وقد نهى الشارع عن قتلهم فلا ينبغى قتلهم أى اذا غلب ٢١٨ على الظن انهم من الجن اما اذا لم يعلم ولم يظن فتحكم الصورة عليه بجواز قتله بل يندب به لانه سن قتل ذوات السموم فلا يترك العمل بالسنة بمجرد الاحتمال (قوله لا تخبل) يقال خبله يخبله من باب ضرب اذا افسد عقله أو عضوا من أعضائه ويقال خبله تخبيلا اذا افسد عقله فيصح ان يقرأ الحديث لاتخبل احدا ان لم تعلم الرواية (قوله عتيق) أى كريم من الخيل المسمى بالكحيل فهذه خصوصية لذلك النوع بخلاف الكريم من نحو البرذون (قوله عريب) هو صحابى وليس له غير هذا الحديث (قوله واجب عليكم) أى فرض كفاية ان لم يدخلوا بلادنا والافرض عين (قوله وان هو عمل الكبائر) لان فسقه ليس مقتضيا العزله وان أصر على الكبائر وتجب طاعته حينئذ اذا لم يأمر بمنكر (قوله برا) بفتح الباء وقوله خلف كل مسلم أى فتجب الجماعة على الكفاية ويقاتل الامام أو نائبه على تركها (قوله على كل مسلم يموت) أى فتجب صلاة الجنازة لكن على الكفاية وفسقه لايمنع من وجوب تجهيزه لان أمره مفوض لربه ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه ونحن مخاطبون باكرامه والدعاء له وقد قيل ان بعض البلاد فيها مسجد اذا مروا عليه بميت وكان من الاولياء أسرج من غير احد فيجتمع عليه أهل البلد ويشهرونه فمات شخص مشهور بالمعاصى فتخلف الناس عن تجهيزه فتعاطاه واحد فلما وصل به الى هذا المسجد أسرج بجميعه فنودى فى البلد واجتمع أهلها ثم رأى شخص فى النوم انه تعالى يقول لما تخلى الناس عنه تجليت عليه وصيرته من أوليائى وأغنيته عن خلقى جميعا (قوله وشنآن) أى بغض الفاسق الشامل للكافر

أى طينها الذى بين كل لبنتين (المسك الاذفر) بذال معجمة أى الذى لاخلط فيه أو الشديد الريح (وحصباؤها) أى حصاؤها الصغار (اللؤلؤ والياقوت) الاحمر والاصفر (وتربتها الزعفران) فهو مسك باعتبار الريح وزعفران باعتبار اللون (من يدخلها ينعم لا يبأس) بمثناة تحتية ثم موحدة تحتية أى لا يفتقر ولا يحتاج يعنى ان نعيمها لايشوبه بؤس ولا يعقبه ما يكدره (ويخلد لا يموت) فمن رغب فى دخولها فعليه من الاكثار من الاعمال الصالحة (لا تبلى ثيابهم ولا يفنى شبابهم) أى لا يتغير (حم ت عن أبى هريرة) ۞ الجن ثلاثة أصناف فصنف لهم أجنحة يطيرون بها فى الهواء وصنف حيات وكلاب) أى بصورتها (وصنف يحلون ويظعنون) اى يقيمون ويرحلون (طب والبيهقى فى) كتاب (الاسماء) والصفات (عن أبى ثعلبة) بمثلثة (الخشنى) ۞ الجن لا تخبل) بخاء معجمة وموحدة تحتية (أحدا) أى لا تذهب عقله يقال خبله خبلا فهو مخبول اذا أفسد عقله أو أفسد عضوا من أعضائه (فى بيته عتيق) اى كريم (من الخيل) يقال فرس عتيق مثل كريم وزنا ومعنى والجمع عتاق ككرام وذا الخاصية علمها الشارع (ع طب عن عريب) بفتح العين المهملة وكسر الراء فمثناة تحتية فموحدة أبو عبد الله المليكى له هذا الحديث الواحد واسناده ضعيف ۞ (الجهاد واجب عليكم مع كل أمير) مسلم (برا كان أو فاجرا وان هو عمل الكبائر) واثمه على نفسه والامام لايعزل بالفسق (والصلاة) المكتوبة (واجبة عليكم خلف كل مسلم) اجتمعت فيه شروط الامامة (برا كان أو فاجرا وان هو عمل الكبائر) والاقتداء بغيره أفضل (والصلاة واجبة عليكم على كل مسلم يموت برا كان أو فاجرا وان هو عمل الكبائر) فالجهاد وصلاة الجماعة وصلاة الجنازة من فروض الكفايات (د ع عن أبى هريرة) ورواته ثقات لكن فيه انقطاع ۞ (الجهاد أربع) أى جهاد النفس أربع مراتب الاولى والثانية (الامر بالمعروف والنهى عن المنكر) بان يجاهد نفسه على ان تأمر وتنهى ولا يخاف فى ذلك لومة لائم (و) الثالثة (الصدق فى مواطن الصبر) بان يجاهدها على تحمل مشاق الدعوة الى الله وتحمل اذى الخلق (و) الرابعة (شنآن)

(قوله الجلاوزة) بكسر الواو وبالزاي جمع جلواز وهم أعوان الظلمة من السلاطين والامراء والشرط هم طائفة أعوان السلطان الذين يتقدمون امام الجيش في السير فيمشون امامهم فعطفه على ما قبله من عطف الخاص وعطف أعوان الظلمة على الشرط من عطف العام (قوله كلاب النار) أي أهلها مثلوا بذلك لان الكلاب أخس الحيوانات وهم أخس الناس وأنهم ينبحون على أهل النار نباح الكلاب حتى تتأذى أهل النار بأصواتهم فيكون ذلك زيادة في عذابهم (قوله فجار له حق) سواء القريب والبعيد ومن له قرابة وغيره قال تعالى والجار ذي القربى والجار الجنب أي القريب والاجنبي وقيل غير ذلك (قوله له ثلاثة

بالمد أي بغض (الفاسق) أي بغض الحالة التي هو عليها واظهاره معاداته لله (حل عن علي) باسناد ضعيف ﴿ (الجلاوذة) بفتح الجيم جمع جلواذ بكسرها الشرطي كما في القاموس (والشرط) وزن رطب الجند أي أعوان السلطان واحده شرطي بضم فسكون (واعوان الظلمة كلاب النار) أي يكونون في جهنم على صورة الكلاب أو ينبحون على أهلها نبح الكلاب لشدة العذاب أو هم احقر أهل النار كما ان الكلب أخس الحيوانات (حل عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف ﴿ (الجيران) بكسر الجيم جمع جار (ثلاثة فجار له حق واحد) على جاره (وهو أدنى الجيران حقا وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق فأما الذي له حق واحد فجار مشرك) أي كافر (لا رحم) لا قرابة (له) بينه وبين جاره المؤمن فهذا (له حق الجوار) بكسر الجيم وضمها والكسر أفصح (وأما الذي له حقان فجار مسلم) لا رحم له (له حق الاسلام وحق الجوار وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الاسلام وحق الجوار وحق الرحم البزار وأبو الشيخ في الثواب حل عن جابر) باسانيد ضعيفة

﴿حرف الحاء﴾

﴿ (حافظ على العصرين) غلب العصر على الصبح أي على فعلها في أول وقتها خصهما بالذكر لاشتغال الناس في وقت العصر باشغالهم وفي وقت الصبح بنومهم قالوا وما العصران قال (صلاة قبل طلوع الشمس) وهي الصبح (وصلاة قبل غروبها) وهي العصر (د ك هق عن فضالة الليثي ﴿ حامل القرآن) أي حافظه العامل به (موقى) أي محفوظ من كل سوء وبلاء فمن آذاه مقته الله وفي رواية يوقى بمثناة تحتية أوله (فر عن عثمان) باسناد ضعيف ﴿ (حامل كتاب الله تعالى) أي حافظه (له في بيت مال المسلمين في كل سنة مائتا دينار) ان كان ذلك القدر لائقا بمؤنته ومؤنة ممونه والا زيد او نقص (فر عن سليك الغطفاني) بضم الغين المعجمة وسكون المهملة وفاء نسبة الى غطفان قبيلة قال ابن الجوزي حديث موضوع ﴿ (حامل القرآن) العامل به (حامل راية الاسلام) فلا ينبغي له أن يلهو مع من يلهو ولا ينبغي لغيره اجلاله تعظيما لحق القرآن (من اكرمه فقد أكرم الله ومن اهانه فعليه لعنة الله) أي الطرد عن رحمة الله لازم له (فر عن أبي أمامة) باسناد فيه وضاع ﴿ (حاملات) يعني النساء (والدات مرضعات رحيمات باولادهن لولا ما يأتين الى أزواجهن) أي من كفران العشير ونحوه (دخل مصلياتهن الجنة) يحتمل ان المراد مع السابقين أو من غير عذاب وعبر بالماضي لتحقق الوقوع وغير مصلياتهن لا يدخلها حتى يطهرن بالنار ان لم يعف عنهن (حم ه طب ك عن أبي امامة ﴿ حب الدنيا رأس كل خطيئة) فانه يوقع في الشبهات ثم في المكروهات ثم في المحرمات قال

حقوق) من هذا القسم الزوجة لان لها حقوقا كثيرة لاسيما ان كانت قريبة فينبغي اكرامها والصبر على أذيتها (قوله على العصرين) غلب العصر على الصبح لانها أفضل لكونها الوسطى وخصهما لان الصبح وقت النوم فيتكاسل عنها والعصر وقت الاشتغال بما أكله في العشاء (قوله موقى) وفي رواية يتوقى والمراد بحامله حافظه (قوله الغطفاني) بفتحات نسبة لغطفان قبيلة كذا مقتضى قول الشارح في كبيره بفتح الغين والطاء وهو المسموع من مشايخنا خلافا لقوله في الصغير وتبعه العزيزي الغطفاني بالسكون وهذا الحديث موضوع (قوله حامل راية الاسلام) شبه حامل القرآن بحامل الراية في الجهاد بجامع ان كلا متقدم يتبعه القوم لنصر الحق وقمع الباطل (قوله فقد أكرم الله) أي اطاعه (قوله حاملات الخ) ذكرت النساء عنده صلى الله عليه وسلم فأشار الى مدحهن بذلك بشرط أن لا يسئن عشرة أزواجهن وان يكن مصليات (قوله دخل مصلياتهن الجنة) أي مع السابقين وهذا جواب لولا أي لولا ما يأتين من أزواجهن من اساءة عشرتهم وعدم القيام بواجبهم لدخلن الجنة مع السابقين ان كن مصليات كما يعلم من قوله مصلياتهن وقوله حاملات الخ أي وفي الحمل والارضاع من المشاق ما لا يطاق (قوله حب الدنيا) أي تعلق القلب بها والانهماك على تحصيلها بأي وجه كان كالمكاسين والتجار الذين يحلفون كذبا لترويج السلعة أما اذا أحب جمعها لصرفها

الغزالى وكما ان حبها رأس كل خطيئة فبغضها رأس كل حسنة (هب عن الحسن) البصرى (مرسلا ۞ حب الثناء من الناس يعمى ويصم) اى يعمى عن طريق الرشد ويصم عن استماع الحق (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (حب العرب) لكون المصطفى صلى الله عليه وسلم منهم علامة (ايمان) المحب (وبغضهم) علامة (نفاق) المبغض (ك عن أنس) وقال صحيح ورد بانه ضعيف ۞ (حب أبي بكر وعمر) علامة كمال (ايمان) المحب (وبغضهما نفاق) اى نوع منه (عد ك عن أنس) بن مالك باسناد ضعيف ۞ (حب قريش ايمان وبغضهم كفر وحب العرب ايمان وبغضهم كفر فمن احب العرب فقد أحبنى ومن أبغض العرب فقد ابغضنى) قال المناوى لان من علامة صدق الحب حب كل ما ينسب الى المحبوب ومن يحب انسانا يحب كلب محلته (طس عن أنس) باسناد ضعيف لكن له شواهد ۞ (حب الانصار آية الايمان) أى علامته (وبغض الانصار آية النفاق) لانهم نصروا النبي صلى الله عليه وسلم وجاهدوا بالاموال والانفس فمن أبغضهم من هذه الجهة فهو كافر حقيقة (ن عن أنس) بن مالك ۞ (حب أبي بكر وعمر من الايمان وبغضهما كفر وحب الانصار من الايمان وبغضهم كفر وحب العرب من الايمان وبغضهم كفر ومن سب أصحابى فعليه لعنة الله ومن حفظنى فيهم) بالاكرام والاحترام (فانا أحفظه يوم القيامة) اى أحرسه عن ادخاله النار (ابن عساكر عن جابر) باسناد ضعيف ۞ (حبب الى من دنياكم النساء) قال الحكيم الترمذى فى نوادر الاصول الانبياء زيدوا فى النكاح لفضل نبوتهم وذلك ان النور اذا امتلأ منه الصدر ففاض فى العروق التذت النفس والعروق فأثار الشهوة وقواها وقال الشيخ تقى الدين السبكى السر فى اباحة نكاح اكثر من أربع لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى أراد نقل بواطن الشريعة وظواهرها وما يستحيا من ذكره ومالا يستحيا منه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس حياء فجعل الله له نسوة ينقلن من الشرع ما يرينه من أفعاله ويسمعنه من أقواله التى قد يستحيى من الافصاح بها بحضرة الرجال ليتكمل نقل الشريعة فقد نقلن مالم يكن ينقله غيرهن مما رأينه فى منامه وحالة خلوته من الآيات البينات على نبوته ومن جده واجتهاده فى العبادة ومن أمور يشهد كل ذى لب انها لا تكون الا لنبى وما كان يشاهدها غيرهن فحصل بذلك خير عظيم (والطيب) لانه يذكى الفؤاد ويقوى القلب والجوارح ولانه حظ الملائكة ولا غرض لهم

فى مصارفها كاطعام الجائع فهو محمود لا خطيئة فضلا عن كونه رأس كل خطيئة ولذا ورد نعمت الدنيا مطية المؤمن بها يصل الى الخير وينجو من الشر وهذه نصيحة منه صلى الله عليه وسلم لامته والا فكل واحد لاغنى له عن الدنيا (قوله يعمى ويصم) محمول على شخص يميل الى مدح الناس ويغتر بذلك حتى يقول لولا انه تعالى يحبنى لما مدحنى الناس فيعمى عن ابصار عيوبه ولا يسمعها وهذا من سوء الحال بخلاف المؤمن الكامل الذى اذا مدحه الناس ازداد شكرا على كونه تعالى أخفى عيوبه عن الناس مع اعترافه بالتقصير وهذا هو محمل ما ورد ان المؤمن اذا مدح فى وجهه ربا ايمانه فلا منافاة بين الحديثين (قوله ايمان) أى علامة ايمان وبغضهم علامة نفاق حقيقى ان بغضهم لاجل ونه صلى الله عليه وسلم منهم فانه كفر للزوم بغضه صلى الله عليه وسلم وعدم الايمان به حينئذ والا كان المراد النفاق العملى (قوله حب أبي بكر الخ) من أجل انهما نصراه صلى الله عليه وسلم وبذلا أنفسهما لاجله لان من احب شخصا أحب كل من انتسب اليه (قوله آية النفاق) أى الحقيقى ان بغضهم من حيث انهم نصروه صلى الله عليه وسلم والا فالمراد ان عمله يشبه عمل المنافقين (قوله فعليه لعنة الله) أى بعد عن منازل الابرار (قوله حبب) لم يقل أحببت اشارة الى ان جبلته صلى الله عليه وسلم مجبولة على حب أمور الآخرة دون أمور الدنيا ولكن الله تعالى حببه لهذين الشيئين من امور الدنيا لكثرة ما يترتب عليهما من الخير فان النساء يترتب على حبهن كثرة التناسل وأيضا هناك أمور يستحيا من ذكرها فلم يبلغنا تشريعها الا من زوجاته صلى الله عليه وسلم فلولا محبة النساء وتزوجه بهن لما بلغنا ذلك والطيب وان كان فيه تنعم فى الدنيا الا انه قوت أرواح الملائكة وأيضا طيب النساء يترتب عليه جماعهن المترتب عليه كثرة النسل وما اشتهر من زيادة لفظ ثلاث هكذا احبب الى من دنياكم ثلاث لا أصل له اذ لفظ ثلاث يغير المعنى لانه افاد كراثنين وفصل الاخير بقوله وجعلت قرة الخ فالصلاة وان كانت تقع فى الدنيا الا انه صلى الله عليه وسلم مجبول على حبها الا انها حببت اليه وفى قوله دنياكم دون دنياى أو دنيانا اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم انما يضاف اليه أمور الآخرة

(قوله فى الصلاة) أى ذات الاركان لانها لما كانت سببا لرفض الدنيا والاقبال عليه تعالى المؤدى الى افاضة الاسرار كان فيها سروره خلافا لمن قال المراد الصلاة من الناس عليه صلى الله عليه وسلم (قوله حببوا الله الى عباده) أى ذكروهم نعمه تعالى المقتضى لان يحبوه ويطيعوه بأن يقال لهم الله تعالى أنعم عليكم بكذا وكذا فهذا سبب لمحبته تعالى اذ النفوس جبلت على حب من أحسن اليها يحبكم الله أى ان فعلتم ذلك يحسن الله تعالى اليكم ولذلك أوحى الله تعالى الى داود ذكر عبادى بنعمتى فانهم ان ذكروا بها أحبونى (قوله حبذا) مركبة من حب واذا أجريت مجرى المثل تستعمل فى المفرد المذكر وغيره (قوله أما تخليل الوضوء الخ) تسمية المضمضة تخليلا انما هو باعتبار وصول الماء وتخلله فى نواحى الفم وان كان ذلك لا يسمى تخليلا عرفا (قوله يعمى ويصم) أى يصيرك لا تبصر شيأ من مكاره المحبوب وهذا شامل لمحبة النفس فاذا أحب الشخص نفسه وفعلها رضى بكل أفعال نفسه وأثنى على نفسه فلا يرى لنفسه فعل شئ وهذا من سوء الحال انظر قول سيدنا يوسف عليه السلام وما أبرئ نفسى ان النفس لامارة بالسوء فما بالك بغيره (قوله حتم على الله الخ) الحتم يقال على الامر الواجب وليس عليه تعالى واجب فالمراد ان ذلك أمر ثابت لا يتخلف لتعلق علمه تعالى به فأعلمه صلى الله عليه وسلم بعدم تخلف ذلك

فى شئ من الدنيا سواه (وجعلت قرة عينى فى الصلاة) ذات الركوع والسجود بمناجاة ربه (حم ن ك هق عن أنس) واسناده جيد ﴿ (حببوا الله الى عباده) يحتمل ان يكون المراد بان تخبروهم انه سبحانه وتعالى يقبل توبة المذنب وان ملأت ذنوبه ما بين السماء والارض وقال المناوى أى ذكروهم بما أنعم الله به عليهم ليحبوه فيشكروه فيزيدهم من فضله (يحببكم الله) أى يثيبكم (طب والضياء عن أبى امامة) باسناد ضعيف ﴿ (حبذا) كلمة مدح ركبت من كلمتين وهى مبتدأ على أحد الاقوال فى اعرابها والمخصوص بالمدح خبرها على حذف مضاف والمشهور عند النحاة أن حب فعل ماض وذا فاعله والمخصوص بالمدح مبتدأ والجملة قبله خبر أى حب أى نعم هذا الامر (المتخللون) أى تخلل المتخللين (من أمتى) أى المنقون أفواههم بالخلال من آثار الطعام أو المراد المخللون شعورهم وأصابعهم فى الطهارة والحديث الآتى يفيد التعميم (ابن عساكر عن أنس) وفيه مجهول ﴿ (حبذا المتخللون من أمتى) أى الذين يخللون أصابعهم وشعورهم (فى الوضوء والطعام) باخراج ما يبقى بين الاسنان من الطعام (حم عن أبى أيوب) الانصارى باسناد حسن ﴿ (حبذا المتخللون بالوضوء والمتخللون من الطعام أما تخليل الوضوء فالمضمضة والاستنشاق وبين الاصابع وأما تخليل الطعام فمن الطعام) أى من أثره (انه ليس شئ أشد على الملكين) الكاتبين الملازمين للمكلف (من ان يريا بين أسنان صاحبهما طعاما وهو قائم يصلى) فرضا أو نفلا فالتخليل سنة مؤكدة (طب عن أبى أيوب) باسناد ضعيف ﴿ (حبك الشئ يعمى ويصم) ترجم أبو داود لهذا الحديث باب الهوى وأراد بذلك شرح معناه وانه خبر بمعنى التحذير من اتباع الهوى فان الذى يسترسل فى اتباع الهوى لا يبصر قبيح ما يفعله ولا يسمع نهى من ينصح وانما يقع ذلك لمن يحب أحوال نفسه ولم ينتقد عليها انتهى وقال ابن رسلان يعمى ويصم عن طرق الهدى وان كان له سمع وبصر ويعمى عن رؤية عيوب محبوبه كما قال الشاعر

وعين الرضا عن كل عيب كليلة * ولكن عين السخط تبدى المساويا

وكذلك الانسان أصم عن عيوب نفسه فيحتاج الى أخ صديق يبصره بعيوب نفسه فان المؤمن مرآة أخيه وقد نظم الخطيب معنى ذلك فقال

وحبك الشئ يعمى عن قبائحه * ويمنع الاذن أن تصغى الى العذل

(حم تخ د عن أبى الدرداء) باسناد ضعيف ووقفه أشبه (الخرائطى فى اعتلال القلوب عن أبى برزة) بتقديم الراء على الزاى (ابن عساكر عن عبد الله بن انيس) تصغير أنس باسناد حسن وزعم وضعه رد ﴿ (حتم على الله ان لا يستجيب دعوة مظلوم) دعا بها على ظالمه (ولاحد) من الناس (قبله) بكسر ففتح أى جهته (مثل مظلمته) أى فى النوع أو الجنس (عد عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿ (حجبت) وفى رواية حفت (النار بالشهوات) أى ما يستلذ من أمور الدنيا مما منع الشرع من تعاطيه (وحجبت الجنة بالمكاره) المراد بالمكاره هنا ما أمر المكلف بمجاهدة نفسه

(قوله ولاحد قبله الخ) أى فاذا سرق لك مال ودعوت على السارق فلا يستجاب لك اذا كنت سرقت من غيرك وقس على ذلك مرتكب الغيبة اذا دعا على من اغتابه وهكذا (قوله حفت) أى أحاطت بها فمن دخل الشهوات فقد دخل الباب وهذه الرواية ظاهرة وفى أخرى حجبت النار بالشهوات أى الشهوات جعلت حجابا بين الشخص وبين النار فاذا فعل الشهوة فقد خرق الحجاب فيدخل النار

فيه فعلا وتركا كالاتيان بالعبادات على وجهها والمحافظة عليها واجتناب المنهيات قولا وفعلا واطلق عليها مكاره لمشقتها على العامل وصعوبتها ومن جملتها الصبر على المصيبة والتسليم لامر الله فيها وهذا من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم وبديع بلاغته فى ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض على الطاعات وان كرهتها النفوس وشقت عليها فكانه قال لا يوصل الى الجنة الا بارتكاب المشقات المعبر عنها بالمكاره ولا الى النار الا بتعاطى الشهوات وهما محجوبتان فمن خرق الحجاب دخل (حم عن أبى هريرة) ورواه مسلم أيضا ﴿حجج تترى) أى واحدة على اثر واحدة (وعمر) جمع عمرة (نسقا) بفتحتين منسوقات أى منظومات عطف بعضها على بعض (يدفعن ميتة السوء) بكسر الميم (وعيلة الفقر) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية اى شدة الفقر (عب عن عامر بن عبد الله بن الزبير مرسلا عن عائشة) باسناد ضعيف ﴿(حجة لمن لم يحج) حجة الاسلام (خير) له (من عشر غزوات) أى أفضل فى حقه (وغزوة لمن قد حج خير) له (من عشر حجج وغزوة فى البحر خير من عشر غزوات فى البر) لمشقة ركوبه (ومن اجاز البحر فكانما أجاز الاودية كلها والمائد فيه كالمتشحط فى دمه) أى الذى تدور رأسه من ركوب البحر للجهاد فى سبيل الله ثوابه كثواب المذبوح فى الجهاد المضطرب فى دمه (طب هب عن ابن عمرو) باسناد لا بأس به ﴿(حجة) واحدة (خير من أربعين غزوة) لمن لم يحج وقد لزمه الحج (وغزوة) واحدة (خير من أربعين حجة) قال المناوى لمن حج حجة الاسلام ولزمه الجهاد (البزار عن ابن عباس) ورجاله ثقات ﴿(حجة قبل غزوة أفضل من خمسين غزوة) لمن لم يحج (وغزوة بعد حجة أفضل من خمسين حجة) قال المناوى أى ان تعين فرض الجهاد عليه (ولموقف ساعة فى سبيل الله أفضل من خمسين حجة) قال المناوى لمن تعين الجهاد فى حقه وظاهر هذه الاحاديث ان الجهاد فى حق من حج حجة الاسلام أفضل مطلقا أى سواء تعين عليه أو لم يتعين (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(حج عن ابيك واعتمر) وسببه كما فى ابن ماجه عن أبى رزين العقيلى انه أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظعن فاحج عنه قال حج فذكره اما الصحيح فلا يحج عنه لا فرضا ولا نفلا عند الشافعى وجوز أبو حنيفة واحمد النفل ثم هذا الحديث مخصوص بمن حج عن نفسه (ت ن ه ك عن أبى رزين) بفتح الراء وكسر الزاى لقيط بن عامر (العقيلى) قال الترمذى حسن صحيح ﴿(حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة) بشين معجمة مضمومة فموحدة ساكنة فراء مضمومة وصحف من قال شبرمت وسببه كما فى أبى داود عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة فقال من شبرمة قال أخ أو قريب لى قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك فذكره وفيه انه لا يصح ممن عليه حج واجب الحج عن غيره (د عن ابن عباس) ورواته ثقات ﴿(حجوا قبل ان لا تحجوا) بفتح المثناة الفوقية أى قبل ان يحال بينكم وبين الحج (فكانى أنظر الى حبشى اصمع) بفتح الهمزة ثم سكون الصاد المهملة ثم ميم مفتوحة ثم عين مهملة قال فى النهاية الاصمع الصغير الاذن من الناس وغيرهم (افدع) بفاء ودال مهملة بوزن افعل أى يمشى على ظهور قدميه قال فى النهاية الفدع بالتحريك زيغ بين عظم القدم وبين عظم الساق وكذا فى اليد وهو أن تزول المفاصل عن أماكنها (بيده معول) بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو (يهدمها) أى الكعبة (حجرا حجرا) فلا تعمر بعد ذلك وذلك قرب الساعة (ك هق عن على) قال الحاكم صحيح ورد بانه واه ﴿(حجوا قبل أن لا تحجوا) ثم بين المانع بقوله (تقعد اعرابها) بفتح الهمزة سكان

البوادى

حينئذ فالروايتان متقاربتان (قوله حجج) جمع حجة بالفتح أو الكسر (قوله تترى) أى تتابع واحدة بعد أخرى ونسقا بمعنى تترى وغايرتهما وعمر جمع عمرة (قوله حجة) بالفتح والكسر أى المرة اما بالفتح فظاهر واما بالكسر فعلى خلاف القياس اذ القياس انها للهيئة (قوله ومن اجاز) أى دخل (قوله والمائد) اى الداخل كالمتشحط أى المتلطخ بدمه (قوله خير من اربعين حجة) لمن حج حجة الاسلام ولزمه الجهاد فرض عين بأن دخل الكفار بلادنا (قوله حجوا) أى بادروا بالنسك قبل أن لا تحجوا أى قبل أن يوجد مانع كهدم الكعبة ومنع الاعراب الناس من المرور ولا تعمر الكعبة بعد هدم الحبشى المذكور أبدا (قوله فكانى الخ) استحضر الواقع فى المستقبل كالواقع الآن فقال فكانى انظر الخ (قوله أفدع) أى يمشى على ظهر قدميه وهذا علامة الفاجر

البوادي (على أذناب أوديتها) أي المواضع التي ينتهي اليها مسيل الماء فيحولون بين الناس وبين البيت (فلا يصل الى الحج أحد) قال المناوي وذلك بعد رفع القرآن وموت عيسى (هق عن أبي هريرة) واسناده واه ۞ (حجوا فان الحج يغسل الذنوب كما يغسل الماء الدرن) أي الوسخ فهو يكفر الصغائر والكبائر (طس عن عبد الله بن جراد) وفي اسناده كذاب ۞ (حجوا تستغنوا) بأن يبارك لكم فيما رزقتم (وسافروا تصحوا) لان السفر مصحة للبدن (عب عن صفوان ابن سليم) بضم المهملة وفتح اللام (مرسلا) واسنده الديلمي ۞ (حد) بدال مهملة (الجوار) بكسر الجيم وضمها (أربعون دارا) من كل جانب من الجوانب الاربع فاذا أوصى لجيرانه صرف الى من ذكر قال المناوي وصوابه حق بالقاف بدل الدال المهملة ولم يبين وجه الصواب (هق عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (حد الساحر ضربه) بالاضافة للمفعول (بالسيف) أي حده القتل به ان اعتقد ان لسحره تأثيرا بغير القدر او كان سحره لا يتم الا بكفر (ت ك عن جندب) قال الحاكم صحيح غريب وقال غيره الصحيح موقوف ۞ (حد يعمل في الارض) أي يقام على من استحقه (خير لاهل الارض من ان يمطروا أربعين صباحا) أي أنفع من ذلك لئلا تنتهك حقوق الله تعالى فيغضب لذلك (ن ه عن أبي هريرة) ۞ حد الطريق) أي مقدار عرضه (سبعة أذرع) فاذا تنازع القوم في ذلك عند احياء الموات جعل كذلك كما مر (طس عن جابر) باسناد حسن ۞ (حدثوا عن بني اسرائيل) أي بلغوا عنهم القصص والمواعظ ونحو ذلك (ولا حرج) عليكم في التحديث عنهم ولو بلا سند لتعذره بطول الامد فيكفي غلبة الظن بأنه عنهم (ه عن أبي هريرة) رضي الله عنه ۞ (حدثوا عني بما تسمعون) يعني بما صح عندكم من جهة السند الذي به يقع التحرز عن الكذب ولا تحدثوا بكل ما بلغكم مما لا يصح سنده (ولا تقولوا) عني (الا حقا) الا ما طابق الواقع (ومن كذب علي) بتشديد الياء أي قولي ما لم أقله (بني) بالبناء للمفعول (له بيت في جهنم يرتع فيه) ويخلد ان استحل (طب عن أبي قرصافة) بكسر القاف حيدرة بن خيثمة الكناني ۞ (حدثوا الناس بما يعرفون) أي بما يفهمونه وتدركه عقولهم ولا تحدثوهم بغير ذلك (أتريدون) بهمزة الاستفهام الانكاري (أن يكذب الله ورسوله) بشدة الذال مفتوحة لان السامع لما لا يفهمه يعتقد استحالته جهلا فلا يصدق في وجوده فيلزم التكذيب (فر عن علي) مرفوعا وهو في البخاري موقوف عليه واسناد المرفوع واه بل قيل موضوع ۞ (حدثني جبريل قال يقول الله تعالى لا اله الا الله حصني فمن دخله أمن عذابي) فمن أراد دخول ذلك الحصن فليجمع جوارحه فينطق بالشهادة بلسانه عن جميع ذاته وقلبه وجوارحه والحصن المكان الذي لا يقدر عليه يقال تحصن اذا دخل الحصن واحتمى به (ابن عساكر عن علي ۞ حذف) بمهملة فمعجمة (السلام) أي الاسراع به وعدم مده (سنة) والمراد سلام الصلاة (حم د ك هق عن أبي هريرة) قال الترمذي حسن صحيح ۞ (حرس ليلة في سبيل الله على ساحل البحر أفضل من صيام رجل وقيامه في أهله) أي في وطنه وهو مقيم بين أهله وعياله

(قوله على أذناب) أي أطراف أوديتها أي المحال التي ينحدر فيها الماء (قوله يغسل) أي يزيلها (قوله الدرن) أي الوسخ (قوله تستغنوا) أي فالحج يورث الغنى ولو غنى القلب وهذا في حج أدى على وجه كامل وهو المبرور اذا اقترن به قصد صالح وصدق نية فلا يقال ان بعض الناس يحج ولا يحصل له الغنى (قوله الجوار الخ) فلو أوصى لجيرانه أعطيت لهذا القدر اما جار المسجد فهو من يسمع النداء منه (قوله حد الساحر) أي المستحل له او كان سحره لا يتم الا بكفر (قوله حد الطريق) أي اذا أحيا قوم ارضا وتنازعوا في قدر عرض الطريق جعل سبعة أذرع قهرا على الممتنع فلا ينقص عن ذلك (قوله حدثوا عن بني اسرائيل) أي حديث ثبت عنهم ولو بالظن وان لم يتصل سند ذلك لبعد زمنهم بخلاف الاحاديث النبوية فلا يحدث بها الا اذا اتصل سندها أو كانت في الكتب المضبوطة (قوله ومن كذب علي) أي متعمدا (قوله يرتع فيه) أي يدوم فيه ففيه مزيد توبيخ فان الرتع في النبات فكأنه لما تسبب في دخول نفسه في جهنم أدخل نفسه في روضة يرتع فيها (قوله ان يكذب الله ورسوله) لانه اذا ذكر شئ غريب عن الله أو عن رسوله لذي عقل قاصر كذبه ويؤخذ من ذلك طلب تعليم العلوم السهلة أولا لقاصر العقل (قوله فمن دخله أمن عذابي) أي من أسلم ونطق بالشهادتين من الكفار أمن من الخلود في النار (قوله حذف السلام) أي الاسراع به بأن لا يمطط حروفه للوسوسة (قوله حرس) مصدر حرس يحرس مثل كتب يكتب كتبا وأما قوله تعالى ملئت حرسا شديدا فهو اسم مصدر لا مصدر (قوله حرس ليلة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حين حصل شدة برد في ليلة من الغزو حتى تمنت الصحابة أن تحفر حفرا وتردم على أنفسها بالتراب لشدة البرد فقال صلى الله عليه وسلم من يحرس المسلمين فقام رجل

(ألف سنة السنة ثلثمائة يوم اليوم كألف سنة) قال الذهبي في الميزان هذه عبارة عجيبة لو صحت لكان مجموع ذلك الفضل ثلثمائة ألف ألف سنة وستين ألف ألف سنة (ه عن أنس) وهذا حديث منكر ۞ (حرس ليلة في سبيل الله عز وجل أفضل من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها) ببناء يقام ويصام للمجهول ومحله اذا تعين الحرس لاشتداد الخوف (طب ك هب عن عثمان) واسناده حسن ۞ (حرم الله الخمر) اى شرب شئ منها وان قل وهي المتخذة من عصير العنب (وكل مسكر حرام) وان اتخذ من غير عصير العنب (ن عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (حرم) بالبناء للمجهول بضبط المؤلف (لباس الحرير) اى الخالص أو ما أكثره منه (والذهب على ذكور امتي) أي الرجال العقلاء بلا ضرورة ولا حاجة (واحل لاناثهم) واطفالهم لبسا وافتراشا (ت عن أبي موسى) الاشعري وقال حسن صحيح ونوزع ۞ (حرم) بالبناء للمفعول (على عينين ان تنالهما النار عين بكت من خشية الله وعين باتت تحرس الاسلام وأهله من أهل الكفر) في القتال أو الرباط في الثغر فهذان لا يردان النار الا تحلة القسم جزاء بما كانوا يعملون (ك هب عن أبي هريرة) وفيه انقطاع ۞ (حرم ما بين لابتي المدينة على لساني) أي لم تكن محرمة كما كانت مكة بل حدث تحريمها على لساني (خ عن أبي هريرة ن عن أبي سعيد) الخدري ۞ (حرم على النار) لفظ رواية أحمد حرمت النار (كل) انسان (هين لين سهل قريب من الناس) والمراد المسلم الذي يكون كذلك (حم عن ابن مسعود) باسناد حسن ۞ (حرمت التجارة في الخمر) أي بيعها وشراؤها لا يصح لنجاستها قال العلقمي وسببه كما في البخاري وأبي داود عن عائشة قالت لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا وقال حرمت فذكره (خ د عن عائشة ۞ حرمت النار على عين بكت) قال في المصباح بكى يبكي بكى وبكاء بالقصر والمد وقد جمع الشاعر اللغتين فقال

بكت عيني وحق لها بكاها * وما يغني البكاء ولا العويل

(من خشية الله وحرمت النار على عين سهرت في سبيل الله) أي في الحرس في الرباط أو القتال (وحرمت النار على عين غضت) أي خفضت واطرقت (عن) نظر (محارم الله) أي عن تأمل شئ مما حرمه الله (أو عين فقئت) أي غارت أو شقت (في سبيل الله) في قتال الكفار بسببه (طب ك عن أبي ريحانة) شمعون بمعجمة وقيل بمهملة زيد الازدي ورجاله ثقات ۞ (حرمة نساء المجاهدين على القاعدين كحرمة امهاتهم) قال النووي هذا في شيئين أحدهما تحريم التعرض لهن بريبة من نظر محرم وخلوة وحديث محرم وغير ذلك والثاني برهن والاحسان اليهن وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدة فلا يتوصل بها الى ريبة ونحوها وقوله صلى الله عليه وسلم في الذي يخون المجاهد في أهله ان المجاهد يأخذ يوم القيامة من حسناته (وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله) أي يقوم مقامه في محافظتهم ورعاية أمورهم (فيخونه فيهم) أي يخون المجاهد في أهله (الا وقف له يوم القيامة فقيل له) أي فتقول له الملائكة باذن ربهم (قد خلفك) وفي نسخة شرح عليها المناوي خانك هذا الانسان (في اهلك فخذ من حسناته ما شئت فيأخذ من عمله) أي الصالح (ما شاء فما) استفهامية (ظنكم) قال المناوي أي فما ظنكم بمن أحله الله هذه المنزلة وخصه بهذه الفضيلة أو فما تظنون في ارتكاب هذه الجريمة هل يتركون معها وقال العلقمي فما ظنكم معناه ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته

وقال أنا ثم قام آخر وقال أنا فذكر الحديث (قوله الخمر) أى شربها وبيعها وشراؤها (قوله وكل مسكر حرام) اى ولو من غير العنب فهو اشارة الى ان الخمر ليس قيدا (قوله على عينين) اى على صاحبيهما (قوله من خشية الله) اى من خوفه تعالى اى من خوف عذابه واعلى من ذلك التجلي على القلوب بالهيبة والعظمة حتى يعبدونه لاستحقاقه ذلك لا لخوف من عقابه ولا طمعا في جنته (قوله حرم ما بين لابتي المدينة) أى جبليها الاسودين أى ابتدئ تحريمها لاجلي وتحريم مكة قبلي (قوله قريب من الناس) اى غير متباعد متعاظ فلا يدخل النار اصلا بل يدخل الجنة مع السابقين (قوله في الخمر) وكذا كل مسكر (قوله غضت) اى كفت عن النظر المحرم (قوله فقئت) اى اصيبت بفقء اوغيره (قوله على القاعدين) اى عن الجهاد وفي هذا الحديث بيان مزية المجاهد على القاعد فينبغي للقاعد ان يراعي نساء المجاهد ما أمكن (قوله كحرمة امهاتهم) أي في برهم والاحسان اليهم والاحترام أو المراد انهن كالامهات في حرمة النظر بشهوة والخلوة المحرمة احتراما للمجاهدين (قوله يخالف) بضم اللام (قوله الاوقف) أي الخائن اى أوقف الله تعالى الشخص الخائن لاجل المجاهد وقوله خلفك أي وخانك وفي رواية قد خانك (قوله فما ظنكم) اى اى شئ تظنون في صحة هذا الامر الوارد عن الصادق والاستكثار

والاستكثاره نهافى ذلك المقام أى لا يبقى منها شيأ ان أمكنه (حم م د ن عن بريدة) بن الحصيب ۞ (حرمة الجار على الجار) أى حرمة ماله وعرضه عليه (كحرمة دمه) أى كحرمة سفك دمه بالقتل فكما ان قتله حرام فماله وعرضه عليه حرام وان تفاوت المقدار (ابو الشيخ فى الثواب عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ۞ (حرمة مال المسلم كحرمة دمه) فكما لا يحل قتله لا يحل اخذ شئ من ماله بغير رضاه الا المضطر فيحل له أخذ ما زاد عن كفاية المالك ويلزمه البدل وقيل المراد وجوب الدفع عنه وصونه له (حل عن ابن مسعود) وهو غريب ضعيف ۞ (حريم البئر) وهو ما تمس الحاجة اليه لتمام الانتفاع بها ويحرم على غير المختص بها الانتفاع به (مد رشائها) بكسر الراء والمد حبلها الذى يتوصل به لمائها من جميع الجهات وعرفه الفقهاء بأنه المكان الذى لو حفر فيه نقص ماؤها أو خيف انهيارها (ه عن ابى سعيد) باسناد لين ۞ (حريم النخلة مد جريدها) فاذا كان جريدها طوله خمسة اذرع مثلا فحريمها كذلك (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن عبادة بن الصامت ۞ حزقة) بالرفع والتنوين أى أنت حزقة وهو بضم المهملة والزاى وشدة القاف وقوله (حزقة) كذلك أو خبر مكرر وروى بالضم غير منون اى يا حزقة قال العلقمى فحذف حرف النداء وهو فى الشذوذ كقولهم أطرق كرى لان حرف النداء انما يحذف من العلم المضموم أو المضاف اه والحزقة القصير الضعيف وقيل العظيم البطن (ترق) أى اصعد (عين بقة) منادى ذهب به الى صغر عينه تشبيها له بعين البعوضة وسببه انه كان يرقص الحسن أو الحسين ويقوله مداعبة له (وكيع) بفتح فكسر (فى) كتاب (الغرر) بضم المعجمة (وابن السنى فى عمل يوم وليلة خط وابن عساكر عن ابى هريرة) وفى اسناده مجهول وبقيته ثقات ۞ (حسان) بالفتح والتشديد (حجاز) بالزاى وفى رواية بالباء وفى رواية أخرى حاجز (بين المؤمنين والمنافقين) لانه يناضل عنهم بلسانه وسنانه فلاجل ذلك (لا يحبه منافق ولا يبغضه مؤمن) وهو حسان بن ثابت شاعر النبى صلى الله عليه وسلم (ابن عساكر عن عائشة) ورواه ابو نعيم ايضا ۞ (حسب) بسكون السين (المؤمن من الشقاق والخيبة) اى يكفيه منهما (ان يسمع المؤذن يثوب بالصلاة) اى يقول الصلاة خير من النوم (فلا يجيبه) بالحضور الى الصلاة فانه قد فاته خير كثير (طب عن معاذ بن انس) باسناد حسن ۞ (حسب امرئ من البخل ان يقول) لمن له عليه دين (آخذ حقى كله ولا أدع منه شيأ) قال المناوى فانه من البخل

(قوله مال المسلم) مثله المعاهد والمؤمن (قوله مد رشائها) اى قدر طول حبلها سواء كان طويلا لبعد الماء أو قصيرا لقربه فطوله من سائر الجهات حريم لها وهذا هو الحد الذى لو حفر فيه لنقص ماؤها فيلقى فيه ما يخرج من البئر كالردم الخارج منها لاجل الانتفاع بها وهذا باعتبار الغالب والا فان دعت الحاجة الى الزيادة زيد بقدرها ولذا لم يقدروه فى الفقه بهذا القدر فالحريم لا يجوز لاحد ان ينتفع به الا باذن مالك البئر (قوله حريم النخلة) أى الموضع الذى ينتفع به من جوانبها قدر طول جريدتها من سائر الجهات كما مر فى حريم البئر (قوله حزقة) أى أنت حزقة اى قصير ضعيف فاذا مشى قارب خطاه لضعفه وهذه صفة الصغير أو قصير عظيم البطن ويصح ترك تنوين حزقة اى يا حزقة وترق اى اصعد وعين بقة ه ٢٢ أى يا عين بقة ى يا من عينه صغيرة كعين البقة أى البعوضة اذ ليس عين اصغر من عينها اى وشأن الصغير ان تكون عينه صغيرة وهذا خطاب للحسن أو الحسين شك الراوى اى فكان يلاعب كلا ويمسك كفيه ويضع رجليه على قدميه صلى الله عليه وسلم وهو قائم ويصعده حتى يضع قدميه على صدره الشريف فيقول له افتح فاك فيفتحه فيقبله ففيه حث على ملاطفة الاطفال (قوله حجاز) وفى رواية حاجز لانه يدفع عنهم بلسانه حيث يهجوا الكفار وسنانه حيث يقاتلهم عاش مائة وعشرين سنة نصفها فى الايمان ونصفها فى الكفر ومات فى زمن معاوية (قوله من الشقاق) اى البعد عن منازل الخير والخيبة اى حرمانه من الثواب بعد موت الخلفاء الاربع (قوله يثوب بالصلاة) اى يرجع الى الطلب للصلاة

٢٩ بزى نى

ثانيا بقوله حى على الصلاة ثانيا وحى على الفلاح ثانيا فالمراد بالتثويب هنا الرجوع الى الطلب ثانيا بعد الطلب أولا فيشمل جميع الصلوات فليس المراد خصوص تثويب الصبح (قوله فلا يجيبه بالفعل) بأن لا يسعى فى الصلاة فى المسجد او البيت حيث كانت فى بيته افضل لعارض اما الاجابة بالقول فسنة فى جميع كلمات الاذان لا خصوص التثويب (قوله آخذ حقى كله) اى لا اترك منه شيأ ولو تافها وهذا حث على طلب الرفق بالمدين ولا ينافى هذا ما ورد ان سيدنا عمر رضى الله عنه كان يشاح فى البيع والشراء لان ذلك كان فى الامر العظيم لا التافه قيل له كيف ذلك مع كونك تتصدق بالصدقات الكثيرة فقال ذلك من عقلى وهذا من جودى فالسنة عدم المشاحة فى التافه اذ المطلوب من المؤمن ان يكون هينا لينا

(قوله حسبك) أي يكفيك في معرفة فضلهن معرفة الاربعة المذكورة وهذا حث على معرفة فضلهن وأفضلهن مطلقا مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم عائشة ثم آسية قرره شيخنا (قوله امان لكل خائف) أي على نفسه أو ماله ومحل ذلك فيمن سقى بذر الايمان بماء الطاعة وطهر نفسه من الرعونات وقوى يقينه والافهيهات فحينئذ لا يقال نجد كثيرا يقولها او يصاب في ماله ونفسه (قوله حسبي رجائي من خالق) أي حيث كان الشخص مطهرا وصدق توكله كفاه ذلك التوكل عن الاشتغال بالاسباب بخلاف غير المطهر فليس له ترك الاسباب قائلا اني متوكل ٢٢٦ على الله لان هذه دعوى ليس هو من اهلها (قوله دبني من دنياى) أي بدل دنياى (قوله ابن أدهم) الولي المعروف لانه من أتباع التابعين (قوله خلق الله الاعظم) أي صفاته الصالحة للتخلق كالحلم والكرم فحسن الخلق الاتصاف بصفاته تعالى في الجملة وان لم تساو اخلاقه تعالى (قوله نصف الدين) باعتبار انه يوصل الى دقائق الاحكام اما ظواهرها فانها تحصل لكل احد (قوله الجليد) هو الماء الجامد من شدة البرد (قوله حسن الشعر الخ) هذا تأويل لرؤية المنام فاذا راى في منامه شعرا حسنا سواء كان شعره او شعر غيره جاء له مال بقدر حسن ذلك الشعر واذا راى شعرا قبيحا كان قلة مال واذا راى وجها حسنا او شخصا حسنا يكلمه بلسان فصيح جاء له مال او راى ذهبا او فضة مضروبين جاء له مال بخلاف غير المضروب فانه يخشى منه الغم (قوله حسن الصوت) اى الخلقي (قوله حسن الظن) اى الظن الحسن بالمسلمين من العبادة الحسنة او بالله بان يعتقد انه تعالى يغفر له اذا تاب ويقبل دعاءه وظن السوء بالمسلمين من سوء الحال حيث لا ريبة تقتضي ذلك والا كان وجد شخصا يحاول سرقة شيء منه فظنه سارقا يحفظ متاعه منه فلا بأس بذلك الظن للعرض ومن سوء الظن المذموم ان يرى مع اهل الصلاح نحو امراة او امرد فيظن به الفاحشة فهذا من سوء الحال لاسيما اذا كان من اهل العلم الذى لا يظن منه وقوع فاحشة

العبادة

بل الشح والدناءة المضايقة في التافه ولذلك ردت به الشهادة (فر عن ابي امامة) ﴿ حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امراة فرعون) قال العلقمي قال شيخنا حسب مبتدأ من نساء العالمين متعلق به مريم خبره والخطاب اما عام او لانس اى كافيك معرفتك فضلهن من معرفة سائر النساء قال الشيخ الرملي وأفضل نساء العالمين مريم بنت عمران ثم فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ثم خديجة ثم عائشة ثم آسية (حم ت حب ك عن انس) باسناد صحيح ﴿ (حسبي الله ونعم الوكيل) اى النطق بهذا مع اعتقاد معناه بالقلب والاخلاص وقوة الرجاء (أمان لكل خائف) ومن يتوكل على الله فهو حسبه أليس الله بكاف عبده (فر عن شداد بن أوس) باسناد صحيح ﴿ (حسبي رجائي من خالقي) أى يكفيني حسن أملي وحسن ظني به (وحسبي ديني من دنياي) أى يكفيني لان المال غاد ورائح والعاقل من آثر ما يبقى على ما يفنى (حل عن ابراهيم بن أدهم) العابد الزاهد (عن أبي ثابت مرسلا) ﴿ حسن الخلق) بضمتين (خلق الله الاعظم) قال المناوى اى هو أعظم الاخلاق اى الاخلاق المائة والسبعة عشر التي خزنها الله لعباده في خزائن جوده قال بعضهم ومن حسن الله خلقه أحبه ومن احبه ألقى محبته في قلوب عباده وفي حديث الحكيم الترمذي ذهب حسن الخلق بخيري الدنيا والآخرة اه وقال الشيخ هو على تقدير من (طب عن عمار بن ياسر) باسناد ضعيف جدا ﴿ (حسن الخلق) بضمتين (نصف الدين) فينبغي للانسان ان يعالج نفسه على تحمل أذى الناس وكف الاذى عنهم لان حسنه يؤدي الى صفاء القلب ونزاهته واذا صفا عظم النور وانشرح الصدر ونشطت الجوارح للاعمال الظاهرة فهو نصف بهذا الاعتبار (فر عن أنس) وفيه مجهول ﴿ (حسن الخلق يذيب الخطايا كما تذيب الشمس الجليد) وهو الماء الجامد من شدة البرد لان صنائع المعروف انما تنشأ عن حسن الخلق والصنائع حسنات والحسنات يذهبن السيآت (عد عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿ (حسن الشعر) بفتحتين (مال وحسن الوجه مال وحسن اللسان مال والمال مال) يعني في المنام فهذه الامور كلها كل واحد منها يؤول بالمال اذا رؤيت في النوم فمن راى شعرا حسنا في منامه فهو مال وهكذا في الجميع (ابن عساكر عن أنس) باسناد ضعيف ﴿ (حسن الصوت زينة القرآن) لان ترتيله والجهر به بترقيق وتحزين زينة وبهجة (طب عن ابن مسعود) وفي سعد بن زربي ضعيف ﴿ (حسن الظن) اى بالمسلمين و بالله تعالى (من جملة حسن العبادة) التي يتقرب بها الى الله تعالى وفائدة هذا الحديث الاعلام بأن حسن الظن عبادة من العبادات الحسنة كما ان سوء الظن معصية من معاصي الله تعالى كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم أى وبعضه حسن من

العبادة وقيل معناه من حسنت عبادته حسن ظنه كما قيل في قوله صلى الله عليه وسلم لا يموتن أحدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى وقيل في قوله تعالى ولا تموتن الا وانتم مسلمون أي محسنون بربكم الظن واطلاق الحديث يقتضي ان حسن الظن بالمسلم المستور حاله من حسن العبادة سواء كان مصيبا في ظنه أم مخطئا وبهذا قال بعضهم في وصيته لمريده خطؤك في حسن الظن أفضل من اصابتك في سوء الظن فكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوي خلقه يجب عليك السكوت بقلبك عن سوء الظن فان سوء الظن بالمسلم غيبة بالقلب وهي منهي عنها ويجوز أن يكون قوله في الحديث من حسن العبادة من اضافة الصفة الى الموصوف كمسجد الجامع تقديره حسن الظن من العبادة الحسنة (د ك عن أبي هريرة ﷺ حسن الملكة) بفتح الميم واللام أي حسن صنيع الانسان الى مماليكه والصحبة لهم (بالمعروف نماء) بالفتح والتخفيف والمد أي زيادة ورزق وأجر وارتفاع مكانة عند الله يقال نما الشيء ينمو نموا وينمي نماء وهو الزيادة والكثرة (وسوء الخلق شؤم) والشؤم يورث الخذلان (والبر) بالكسر (زيادة في العمر) معنى زيادته بركته (والصدقة تمنع ميتة السوء) بكسر الميم هي الموت على وجه النكال والفضيحة (حم طب عن رافع بن مكيث) بفتح الميم وكسر الكاف فمثناة تحتية فمثلثة واختلف في صحبته وفيه راو لم يسم وبقيته ثقات ﷺ (حسن الملكة يمن) قال المناوي أي يوجب اليمن أي البركة والخير اذ الغالب انهم اذا رأوا السيد بهم وأحسن اليهم كانوا أشفق عليه وأطوع له وأسعى في حقه وكل ذلك يؤدي الى اليمن والبركة (وسوء الخلق) معهم (شؤم) لانه يورث البغض والنفرة ويثير اللجاج والعناد وقصد الانفس والاموال بما يؤذي ويكدر العيش (د عن رافع بن مكيث ﷺ حسن الملكة) أي الرفق بالمملوك (يمن) أي يجلب البركة والخير (وسوء الخلق) معه (شؤم) لما تقدم (وطاعة المرأة ندامة) أي تؤدي الى الندم لنقص عقلها (والصدقة تدفع) وفي نسخة تمنع (القضاء السوء) أي تسهله (ابن عساكر عن جابر) باسناد حسن ﷺ (حسنوا القرآن بأصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا) فيه طلب الجهر بالقراءة وتحسين الصوت ومحله فيمن أمن من الرياء ولم يؤذ نحو مصل (الدارمي ومحمد بن نصر في) كتاب (الصلاة ك عن البراء) بن عازب ﷺ (حسين مني وأنا منه) علم بنور الوحي ما يحدث بينه وبين القوم فخصه بالذكر وبين انهما كشيء واحد في حرمة المحاربة (أحب الله من أحب حسينا) فان محبته محبة الرسول ومحبة الرسول محبة الله (الحسن والحسين سبطان من الاسباط) جمع سبط وهو ولد الولد قال في النهاية أي أمة من الامم في الخير وسببه كما في ابن ماجه عن سعيد بن أبي راشد ان يعلى بن مرة حدثهم انهم خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم الى طعام دعوا له فاذا حسين يلعب في السكة قال فتقدم النبي صلى الله عليه وسلم أمام القوم وبسط

(قوله حسن الملكة) اي حسن الفعل مع مماليكه (قوله وسوء الخلق) اي الخلق السيئ لاسيما مع مماليكه شؤم لانه يورث البغض والنفرة ويحمل مماليكه على اذهاب ماله لمقابلته لهم بالاساءة فالرفق بهم من حسن العقل (قوله زيادة في العمر) اي بركة فيه ان اريد العمر المبرم فان اريد به المعلق فالمراد زيادته نفسه (قوله عن رافع بن مكيث) قيل انه صحابي وقيل تابعي (قوله ندامة) اي لنقص عقلهن ودينهن فلا ينبغي لشخص ان يفعل ما أشارت به عليه امرأة حيث لم يعلم انه خير (قوله تدفع القضاء) اي تمنع البلاء ولذا احتطب شخص فقلك حطبه فاذا فيه افعى فقيل له ماذا صنعت حتى نجاك الله منها فقال تصدقت بكسرة والمراد بمنع البلاء أن ترفعه ان كان معلقا وتخففه ان كان مبرما وحكى ان بعض السلاطين امر بشخص ليقتله فمر به وقد تصدق في طريقه بنصف رغيف وقال انه صلى الله عليه وسلم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة ونار السلطان اخف من نار جهنم فهذا رفعها بالاولى فلما قدم عليه والناس مجتمعون امره بالانصراف فسأله بعض اعوان السلطان ماذا صنع حتى نجا فأخبره بما وقع وقال ان نصف الرغيف اكبر من نصف التمرة ونار السلطان أخف من نار جهنم وهكذا شأن المخلصين (قوله بأصواتكم) اي بأن تقرؤه بالترتيل والتحزن والخشوع وارفعوا به أصواتكم حيث لم يشوش على نحو مصل أو نائم وحيث لم يترتب على ذلك اخراجه عن موضوعه والا حرم قراءته وسماعه وهذا يدل على ان سماع الصوت الحسن مطلوب مطلقا بل في خصوص القرآن وما ضاهاه من نحو القصائد لا في الغناء المعروف (قوله مني) اي قريب مني في الصفات الجميلة وانا منه اي قريب منه (قوله سبطان) اي من اولاد بنتي ويصح ان معنى سبطان قبيلتان فانه تفرع منهما ذرية كثيرة حتى كان كل منهما قبيلة وقد جاء السبط بمعنى القبيلة في قوله تعالى اثنتي عشرة أسباطا

يديه فيجعل الغلام يفر ههنا وههنا او يضاحكه النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذه فيجعل احدى
يديه تحت ذقنه والاخرى في فاس رأسه فقبله وقال حسين مني فذكره (خد ت ه ك عن يعلى
ابن مرة) رضي الله تعالى عنه ﴿ (حصنوا أموالكم بالزكاة) أي باخراجها فما تلف مال في بر
ولا بحر الا بمنعها (وداووا مرضاكم بالصدقة) فانها أنفع من الدواء الحسي (وأعدوا للبلاء الدعاء)
قال المناوي بأن تدعوا عند نزوله فانه يرفعه اه ويحتمل أن يكون المراد طلب الاكثار من
الدعاء مطلقا الحديث تعرف الى الله في الرخاء يعرفك في الشدة لكن الحديث الثاني مؤيد لما
قاله المناوي (طب حل خط عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ﴿ (حصنوا أموالكم بالزكاة
وداووا مرضاكم بالصدقة) أي صدقة التطوع (واستعينوا على حمل البلاء بالدعاء) الى الله
(والتضرع) اليه فانه يدفعه أو يخففه (د في مراسيله عن الحسن) البصري (مرسلا)
﴿ (حضرموت) غير منون للعلمية والتركيب (خير من بني الحرث) أي هذه القبيلة أفضل من
هذه القبيلة (طب عن عمرو بن عبسة) باسناد حسن ﴿ (حضر ملك الموت رجلا يموت) أي
في النزع (فشق أعضاءه) أي جرى فيها وفتشها (فلم يجده عمل خيرا قط) بعضو من أعضائه
(ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيرا قط ففك لحييه فوجد طرف لسانه لاصقا بحنكه يقول لا اله
الا الله فغفر له) بالبناء للمفعول والفاعل الله (بكلمة الاخلاص) أي بسبب اخلاصه بها (ابن أبي
الدنيا في كتاب المحتضرين هب عن أبي هريرة ﴿ حفت الجنة بالمكاره وحفت النار
بالشهوات) تقدم الكلام عليه في حجبت النار بالشهوات (حم م ت عن أنس) بن مالك
(م عن أبي هريرة حم في الزهد عن ابن مسعود موقوفا) ورواه البخاري أيضا ﴿ (حفظ الغلام
الصغير كالنقش في الحجر) أي يثبت ولا يسرع اليه النسيان (وحفظ الرجل بعد ما يكبر)
بفتح الباء الموحدة قال في الصحاح كبر اذا طعن في السن يكبر بالكسر في الماضي والفتح في
المضارع وأما كبر بمعنى عظم يكبر فبالضم فيهما (كالكتابة على الماء) أي فان حفظه لا يثبت
كما لا تثبت الكتابة على الماء لضعف حواسه (خط في الجامع عن ابن عباس ﴿ حقا) بالنصب
مصدر لفعل محذوف تقديره حق حقا (على المسلمين) أي على كل منهم (أن يغتسلوا) أي ان
يغتسل من أراد حضور صلاة الجمعة منهم وان يغتسلوا فاعل الفعل المحذوف أو المصدر (يوم
الجمعة) أفاد أن الغسل وقته يدخل بطلوع الفجر وهو ما عليه الشافعي (وليمس) بفتح الميم وتضم
(أحدهم من طيب أهله) ان وجده (فان لم يجد فالماء له طيب) بكسر الطاء وسكون التحتية
اي يقوم مقام الطيب (ت عن البراء) بن عازب ﴿ (حق المسلم على المسلم خمس) من الخصال
والحق يعم وجوب العين والكفاية والندب (رد السلام) فرض عين من الواحد وفرض كفاية
من جماعة يسلم عليهم (وعيادة المريض) المسلم فهي واجبة حيث لا متعهد له والا فمندوبة
(واتباع الجنائز) فهو فرض كفاية (واجابة الدعوة) بفتح الدال أي الى وليمة العرس فتجب
فان كانت لغيرها ندبت (وتشميت العاطس) الدعاء له بالرحمة اذا حمد الله فهو سنة وعطف
السنة على الواجب جائز مع القرينة قال بعضهم ولا يضيع حق أخيه بما بينهما من مزيد المودة

فهو اسم لقبيلة كما هو اسم
لبلد (قوله فشق أعضاءه)
أي اطلع عليها فليس المراد
الشق الحقيقي وكذا ما بعده
(قوله حفت الجنة الخ) أي
أحاطت بها كما تحيط الحجب
بالشئ فكما انه لا يصل
الشخص الى الشئ المحجوب
الا بخرق الحجب فكذا لا يصل
الشخص الى الجنة الا اذا
خرق تلك المكاره بأن
ارتكبها فأتى بالواجبات
وترك المنهيات وتحمل
المشاق وفي رواية حجبت في
الاثنين والمعنى واحد (قوله
الصغير) أي الذي قوي
حفظه لسلامة حواسه لعدم
كبره (قوله يكبر) يقال كبر
كعلم يكبر اذا طعن في السن
ويقال كبر كعظم يكبر اذا
عظم وقوله كالنقش في
الحجر أي بجامع الثبوت في
كل (قوله حقا) أي حق
حقا أي ثبت ثبوتا (قوله
وليمس أحدهم من طيب
أهله) خص الاهل لان
الغالب وجود الطيب عند
النساء (قوله له طيب) أي
كالطيب بجامع ان كلا يزيل
ما تكره رائحته أي فالافضل
الجمع بين الغسل والطيب
فان لم يجد الطيب اقتصر
على الماء (قوله حق المسلم
الخ) الحق يشمل الواجب الكفائي والعيني والمندوب فهو هنا من استعمال المشترك في معانيه (قوله خمس) العدد ولما
لا مفهوم له فلا ينافي ان من حق المسلم اكرامه ودفع الاذى عنه والتوسيع له في المجالس ونحو ذلك (قوله وتشميت العاطس)
أي اذا حمد الله والا فلا يسن تشميته بل يسن تذكيره بالحمد

واما قدم الحريرى من الحج وكان صديق الجنيد بدأ بالحريرى قبل دخوله منزله فسلم عليه ثم ذهب لمنزله فلم يستقر الا والجنيد عنده فقال انما بدأت بك لئلا تجيء فقال هذا حقك وذاك فضلك (ق عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﷺ (حق المسلم على المسلم ست) من الخصال (اذا لقيته فسلم عليه) ندبا (واذا دعاك فأجبه) وجوبا او ندبا على ما مر (واذا استنصحك فانصح له) وجوبا وكذا يجب النصح وان لم يستنصحه (واذا عطس وحمد الله فشمته) بأن تقول له يرحمك الله ندبا (واذا مرض فعده) أى زره فى مرضه (واذا مات فاتبعه) حتى تصلى ويدفن ومفهوم العدد لا يفيد الحصر فللمسلم حقوق أخر (خد م عن أبى هريرة) ﷺ حق الزوج على زوجته ان لا تمنعه نفسها) اذا أراد جماعها فيلزمها ذلك (وان كانت) راكبة (على ظهر قتب) أى نحو بعير أو المراد حال ولادتها ان أمكن (وان لا تصوم يوما واحدا) نفلا (الا باذنه) ان حضر وامكن استئذانه (الا الفريضة) كذا فى نسخ المؤلف بخطه وفى رواية الا المريضة أى التى لا يمكن الاستمتاع بها فلها الصوم بدونه (فان فعلت) أى صامت بغير اذنه (اثمت) وصح صومها (ولم يتقبل منها) صومها فلا تثاب عليه (وان لا تعطى) فقيرا ولا غيره (من بيته شيأ) من طعام ولا غيره (الا باذنه) الصريح أو علم رضاه به وبقدر المعطى (فان فعلت) بان أعطت تعديا (كان له الاجر وكان عليها الوزر) لافتياتها عليه (وان لا تخرج من بيته الا باذنه) الصريح اذا كان حاضرا بالبلد وان لموت ابيها او امها (فان فعلت) لغير ضرورة (لعنها الله وملائكة الغضب حتى تتوب او تراجع) أى ترجع (وان كان ظالما) فى منعه لها من الخروج وهذا كله لمزيد الزجر (الطيالسى) أبو داود (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (حق الزوج على المرأة) أى امرأته (ان لا تهجر فراشه) بل تأتيه فيه ليقضى منها وطره ان أراد (وان تبر قسمه) اذا حلف على فعل شئ أو تركه وهو مما لا يخالف الشرع (وان تطيع امره) الذى لا يخالف الشرع (وان لا تخرج من بيته) الا باذنه (وان لا تدخل اليه من يكره) أى من يكرهه او يكره دخوله وان لم يكرهه ولو نحو أمها او ولدها من غيره فان فعلت اثمت (طب عن تميم الدارى) نسبة الى جده الدار بن هانئ واسناده ضعيف ﷺ (حق الزوج على زوجته) أى من حقه عليها (ان) بفتح الهمزة (لو كانت به قرحة فلحستها) بلسانها غير مستقذرة لذلك (ما ادت حقه) أى حق الزوج على زوجته عظيم لا تستطيع تأديته والمراد الحث على طاعة الزوج وعدم كفران نعمته وسببه امتناع ابنة رجل من التزويج حتى شكاها للنبى صلى الله عليه وسلم فقالت حتى اعلم ما حق الزوج فذكره (ك عن أبى سعيد) قال الحاكم صحيح ورده الذهبى وقال بل منكر ﷺ (حق المرأة على الزوج) أى من حقها عليه (ان يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح) بتشديد الموحدة مكسورة أى لا يسمعها مكروها ولا يقل قبحك الله (ولا يهجر) وفى رواية ولا يهجرها (الا فى المبيت) أى فى المضجع عند النشوز اما الهجر فى الكلام فانه حرام الا لعذر (طب ك عن معاوية بن حيدة) بفتح المهملة قال الحاكم صحيح واقروه ﷺ (حق الجار) على جاره (ان مرض عدته) فى مرضه (وان مات شيعته) الى المصلى وتصلى عليه والى الدفن افضل (وان استقرضك) أى طلب منك ان تقرضه شيأ (اقرضته) ان وجدت (وان اعور) أى ان بدت منه عورة (سترته وان اصابه خير) أى حادث سرور (هنأته) به (وان اصابته مصيبة) فى نفس أو مال أو أهل (عزيته) بما ورد (ولا ترفع بناءك فوق بنائه)

(قوله فأجبه) الى الولية (قوله عطس) بالكسر يعطس بالفتح (قوله فاتبعه) الى الصلاة أو الدفن وهو أفضل (قوله على ظهر قتب) مبالغة فاذا كانت راكبة وطلب جماعها وجب عليها التمكين وهى راكبة ان أمكن والا نزلت ومكنته وقيل معنى على ظهر قتب زمن ولادتها أى حيث لم يوجد دم النفاس (قوله من بيته الخ) الا لعذر كأن منعها حقها أو خافت من الفجرة أو من نحو هدم أو حريق (قوله أو تراجع) أى ترجع وأو بمعنى الواو لان التوبة انما تكون برجوعها (قوله وان كان ظالما) أى فى منعه لها من الخروج حيث لم يكن ظلمه لها بمنع حقها والا جاز لها الخروج (قوله قرحة) أى دمامل فمصتها وفى رواية لو سال لعابه أو مخاطه فلعقته ما أدت حقه وهذا مبالغة فى عدم القدرة على القيام بواجب الزوج وهذا قاله لما جاءه شخص معه ابنته فقال يا رسول الله انها ممتنعة من التزوج فسألها صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقالت لا أتزوج حتى تخبرنى عن الحق الواجب للزوج على زوجته فذكر الحديث فقالت والذى بعثك بالحق نبيا لا أتزوج أبدا حينئذ (قوله الا فى المبيت) أى المبيت أى يهجر فراشها بقصد ردها للطاعة ولا يهجرها بترك الكلام (قوله أعور) أى ظهرت عورته (قوله هنأته) بأن تقول له كلمات تدل على السرور

رفعا يضره شرعا كما بينه بقوله (فتسد عليه الريح) أو الضوء فان خلا عن الضرر جاز الرفع الا لذمى على مسلم (ولا تؤذه بريح قدرك) بكسر فسكون أى طعامك الذى تطبخه فى القدر فأطلق الظرف وأراد المظروف (الا ان تغرف له منها) شيأ يقع موقعا من كفايته وان لم يكفه (طب عن معاوية بن حيدة ۞ حق الولد على الوالد) أى الاصل وان علا أى من حقه عليه (ان يعلمه الكتابة) لعموم نفعها (والسباحة) بكسر المهملة وفتح الموحدة أى العوم (والرماية) بالقوس (وان لا يرزقه الا طيبا) قال المناوى بان يرشده الى ما يحمد من المكاسب ويحذره من غيره ويبغضه اليه انتهى ويحتمل ان يكون المراد لا يطعمه الا حلالا (الحكيم) الترمذى (وأبو الشيخ) ابن حبان (فى الثواب هب عن ابى رافع) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واسناده ضعيف ۞ (حق الولد على والده ان يحسن اسمه) أى يسميه باسم حسن (وان يزوجه اذا أدرك) أى بلغ (ويعلمه الكتاب) أى القرآن ويحتمل ارادة الخط (حل فر عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (حق كبير الاخوة على صغيرهم) اى فى احترامه وتعظيمه وتوقيره واستشارته (كحق الوالد على ولده هب عن سعيد بن العاص) باسناد ضعيف ۞ (حق الولد على الوالد ان يحسن اسمه وان يحسن أدبه) بأن يعلمه الآداب الشرعية الواجبة والمندوبة ويحثه على مكارم الاخلاق (هب عن ابن عباس) باسناد واه بل قيل موضوع ۞ (حق الولد على والده ان يحسن اسمه وان يحسن موضعه) فى نسخ بالواو بأن تكون امه دينة من أصل طيب أو يكون موضع اقامته يتيسر فيه تحصيل القرآن والعلم لكثرة القراء والعلماء وفى بعضها بالراء اى رضاعه (وان يحسن أدبه) كما تقدم (هب عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (حق الله على كل مسلم) اراد حضور الجمعة وان لم تلزمه (ان يغتسل فى كل سبعة أيام يوما) قال فى الفتح أبهم فى هذه الطريق وقد عينه جابر فى حديثه عند النسائى بلفظ الغسل واجب على كل مسلم فى كل أسبوع يوما وهو يوم الجمعة وصححه ابن خزيمة والمراد بالحق والواجب انه يندب ندبا مؤكدا يقرب من الواجب (يغسل فيه) أى فى اليوم (رأسه وجسده) ذكر الراس وان كان الجسد شاملا له اهتماما به (ق عن أبى هريرة ۞ حق على كل مسلم السواك) فى جميع الاحوال الا بعد الزوال للصائم بما يزيل القلح (وغسل يوم الجمعة) ويدخل وقته بطلوع الفجر وتقريبه من ذهابه أفضل (وان يمس من طيب أهله) أى حلائله (ان كان) متيسرا فان الملائكة تحبه والشيطان ينفر منه (البزار عن ثوبان) باسناد حسن ۞ (حق على من قام من مجلس ان يسلم عليهم) أى أهل المجلس عند مفارقتهم (وحق على من أتى مجلسا ان يسلم عليهم) عند قدومه فيندب ذلك (طب هب عن معاذ) بن أنس الجهنى وفيه ابن لهيعة وابن فائد ضعيفان ۞ (حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله) عليه بان ييسر له الصداق والنفقة من وجه حلال (عد عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (حقيق بالمرء) المسلم (ان يكون له مجالس يخلو فيها) بنفسه (ويذكر ذنوبه) أى يستحضرها فى ذهنه ويستقبح فعله (فيستغفر الله منها) استغفارا مقرونا بالتوبة المتوفرة الشروط (هب عن مسروق مرسلا) هو ابن الاجدع الهمدانى رحمه الله تعالى ۞ (حكيم امتى عويمر) تصغير عامر وهو أبو الدرداء تقدم الكلام عليه فى ان لكل أمة حكيما (طس عن شريح) بضم المعجمة وفتح الراء (ابن عبيد)

(قوله بريح قدرك) أى مظروف قدرك (قوله والسباحة) أى العوم لانه سنة والرماية أى لانها تعينه على الجهاد (قوله الا طيبا) أى نفيسا بأن يكون من جنس ما يأكله هو أو بأن يرشده الى ما يحمد من المكاسب بأن يكون حلالا (قوله ان يحسن اسمه) لانه اطردت الحكمة الالهية بأن كل مسمى له من اسمه نصيب غالبا فاذا تتبع من اسمه شهاب وجد منه اذية كاذية الشهاب أو من اسمه مرة وجد فى لسانه مرارة وبذاذة وهكذا (قوله أدرك) أى بلغ (قوله أدبه) بأن يعلمه الآداب الشرعية كالسواك وان يعلمه اللطف بالناس ويحسن مرضعه أى يحسن رضاعته بأن لا يرضعه الا من امرأة دينة وفى نسخة موضعه بالواو أى الموضع الذى يتعلم فيه القرآن والعلم بأن يكثر فيه القراء والعلماء كذا فى العزيزى وقال شيخنا أى الموضع الذى يخرج منه بأن لا يتزوج امه الا من أصل طيب دينة (قوله رأسه) خصه بالذكر وان دخلت فى الجسد لانهم كانوا يدهنونها فيطلب الاحتياط فى غسلها أكثر من غيرها (قوله من قام من مجلس الخ) لما ذكر صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قام بعض من بالمجلس ولم يسلم عليهم فقال صلى الله عليه وسلم ما أسرع نسيانك فهو توبيخ له حيث لم يحافظ على السنة (قوله ويذكر ذنوبه) أى بلسانه أو بقلبه أو بهما أى ليستغفر ويتوب (قوله حكيم امتى) أى عالمها ومدبرها

الحضرمي (مرسلا) واسناده ضعيف ﴿حلق القفا﴾ بالقصر أى الشعر الذى فيه (من غير حجامة مجوسية) أى من عمل المجوس وزيهم فيكره ذلك (ابن عساكر عن عمر) ﴿حلوة الدنيا﴾ بضم الحاء المهملة (مرة الآخرة ومرة الدنيا حلوة الآخرة) قال المناوى يعنى لا تجتمع الرغبة فيها والرغبة فى الله والآخرة ولا تسكن هاتان الرغبتان فى محل واحد ولهذا قال روح الله عيسى لا يستقيم حب الدنيا والآخرة فى قلب مؤمن كما لا يستقيم الماء والنار فى اناء واحد ويحتمل ان يكون المراد بحلوة الدنيا ما تشتهيه النفس فى الدنيا مرة أى يعاقب عليه فى الآخرة ومرة الدنيا ما يشق عليها من الطاعات حلوة الآخرة أى يثاب عليه فى الآخرة (حم طب ك هب عن ابى مالك الاشعرى) باسناد صحيح ﴿حليف القوم منهم﴾ الحليف المعاهد يقال اذا تعاهدا أو تعاقدا على ان يكون امرهما واحدا فى النصرة والحماية (وابن اخت القوم منهم) أى يتصل بهم فى جميع ما ينبغى ان يتصل به كالنصرة (طب عن عمرو بن عوف) وفيه الواقدى ضعيف ﴿حمزة بن عبد المطلب﴾ أسد الله وأسد رسوله وسيد الشهداء (أخى من الرضاعة) قاله حين قيل له الا تخطب ابنة عمك حمزة (ابن سعد عن ابن عباس وام سلمة) ﴿حمزة سيد الشهداء يوم القيامة﴾ لنصره للاسلام حين بدا غريبا (الشيرازى فى الالقاب عن جابر) بن عبد الله رضى الله عنهما ﴿حمل نوح معه فى السفينة من جميع الشجر﴾ حين الطوفان (ابن عساكر عن على) كرم الله وجهه ﴿حملة القرآن﴾ حفظته العاملون به (عرفاء اهل الجنة يوم القيامة) زاد فى رواية والشهداء قواد اهل الجنة والانبياء سادة أهل الجنة (طب عن الحسين بن على) باسناد ضعيف لكن المتن صحيح ﴿حملة القرآن﴾ العاملون به (اولياء الله فمن عاداهم عادى الله) ومن عاداه فقد ابعده من رحمته (ومن والاهم فقد والى الله) ومن والاه فقد أفاض عليه رحمته ومن عليه بجزيل نعمته (فر وابن النجار عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿حمل العصا﴾ بالقصر على العاتق أو للتوكئ عليها (علامة المؤمن وسنة الانبياء) بشهادة عصا موسى وكان للنبى صلى الله عليه وسلم عنزة تحمل معه فى سفره يحملها امته (فر عن انس) باسناد فيه وضاع ﴿حوارىّ﴾ أى ناصرى (الزبير) بن العوام (من الرجال) حال من المبتدا على ما عليه سيبويه (وحوارىّ من النساء عائشة) بنت الصديق رضى الله عنهما أى هما من جملة من نصره وأعانه (الزبير بن بكار وابن عساكر عن ابى الخير مرثد) بفتح الميم وسكون الراء ومثلثة (ابن عبد الله) اليزنى بفتح التحتية وزاى ونون (مرسلا) ﴿حوسب رجل﴾ أى يحاسب يوم القيامة فعبر بالماضى لتحقق الوقوع (ممن كان قبلكم) من الامم (فلم يوجد له من الخير شئ) أى من الاعمال الصالحة عام مخصوص لان عنده الايمان (الا انه كان رجلا موسرا وكان يخالط الناس) أى يعاملهم (وكان يأمر غلمانه) الذين يعانون ديونه (ان يتجاوزوا عن المعسر) أى الفقير المديون بان يحطوا عنه أو ينظروه الى ميسرة (فقال الله عز وجل لملائكته نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه) أى عن ذنوبه ومقصود الحديث الحث على المساهلة فى التقاضى (خد ت ك هب عن ابى مسعود) بل رواه مسلم ﴿حوضى كما بين صنعاء والمدينة﴾ أى مسافة عرضه كالمسافة بينهما (فيه الآنية مثل الكواكب) يعنى الكيزان التى يشرب بها منه كالنجوم فى الكثرة والاضاءة (ق عن حارثة بن وهب) الخزاعى (والمستورد) بن شداد القرشى

(قوله حلق القفا) أى شعره بلا حاجة من صفات المجوس والافلا بأس به (قوله ومرة الدنيا) أى المشاق الناشئة عن التكاليف فى الدنيا اذا جاهد بها نفسه أذاقه الله حلاوة الآخرة وضده بضده (قوله وابن اخت الخ) أى فينبغى احترامه واكرامه فليست المواساة خاصة بأقارب الشخص من العصب (قوله سيد الشهداء) لنصره الاسلام حين بدا غريبا روى أنه قتل واحدا وثلاثين من شجعان الكفار فى يوم أحد قبل موته ولم ير صلى الله عليه وسلم باكيا كبكائه عليه (قوله من جميع الشجر) أى لئلا يحصل للناس حرمان من الثمرة (قوله عرفاء أهل الجنة) أى المقدمون فى الرتب العلية وذلك فى الواقف على حدوده حسب الامكان بحيث لو وقع منه معصية أو فتور عن ذكره تعالى تنبه للتوبة والرجوع الى الله (قوله أولياء الله) تولاهم بالحفظ وافاضة الاسرار على قلوبهم وان لم تظهر كرامة على أيديهم (قوله حمل العصا الخ) فقد كان صلى الله عليه وسلم ملازما للعنزة أى العصا يتكئ عليها اذا مشى ويغرزها أمامه اذا صلى فيسن للشخص ان يتخذها لذلك (قوله حوارىّ) أى ناصرى (قوله من الخير شئ) أى غير الايمان (قوله كما بين صنعاء الخ) أى وهو مستوى الجوانب طوله كعرضه كما يأتى وهو قبل الصراط على الراجح (قوله مسيرة شهر) أى طوله كذلك وعرضه كذلك و ينافى ذلك رواية عرضه ثلاثة أيام الا أن يقال انه صلى الله عليه وسلم أخبر بالقليل أولا الخ

ﷺ (حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء) أي عرضه مثل طوله (وماؤه ابيض من اللبن) أي أشد بياضا منه (وريحه أطيب من) ريح (المسك) وزاد مسلم من حديث أبي ذر وثوبان وأحلى من العسل وزاد أحمد من حديث ابن مسعود وأبرد من الثلج (وكيزانه كنجوم السماء) في الكثرة والاشراق (من يشرب منها) اى الكيزان (فلا يظمأ أبدا) قال المناوي ظمأ ألم بل ظمأ اشتهاء قال العلقمي فائدة مهمة تحتاج الى صرف الهمة قال شيخنا قال القرطبي ذهب صاحب القوت وغيره الى أن الحوض بعد الصراط والصحيح انه قبله وكذا قال الغزالي ذهب بعض السلف الى أن الحوض يورد بعد الصراط وهو غلط من قائله قال القرطبي والمعنى يقتضيه فان الناس يخرجون من قبورهم عطاشا فناسب تقديم الحوض والذي رجحه القاضي عياض ان الحوض بعد الصراط وان الشرب منه يقع بعد الحساب والنجاة من النار ويؤيده من جهة المعنى ان الصراط يسقط منه من يسقط من المؤمنين ويخدش فيه من يخدش ووقوع ذلك للمؤمن بعد شربه من الحوض بعيد فناسب تقديم الصراط حتى اذا خلص من خلص شرب وذلك مبتدأ أنواع النعيم ويحتمل الجمع بأن يقع الشرب من الحوض قبل الصراط لقوم وتأخيره بعده لآخرين بحسب ما عليهم من الذنوب حتى يهذبوا منها على الصراط ولعل هذا أقوى والله أعلم (ق عن ابن عمرو) بن العاص رضي الله عنه ﷺ (حوضي من عدن) بفتح العين والدال (الى عمان البلقاء) بضم العين وتخفيف الميم قرية باليمن لا بفتحها وشد الميم فانها قرية بالشام وقيل بل هي المرادة (ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى من العسل وأكوابه) بموحدة تحتية جمع كوب وهو اناء لا عروة له (عدد نجوم السماء) أشار به الى غاية الكثرة (من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدا) أي لم يعطش عطشا يتأذى به (أول الناس ورودا عليه فقراء المهاجرين الشعث رؤسا الدنس ثيابا الذين لا ينكحون المتنعمات ولا تفتح لهم السدد) أي الابواب احتقارا لهم (ت لـ عن ثوبان) رضي الله عنه باسناد صحيح ﷺ (حولها) أي الجنة (ندندن) الدندنة كلام يسمع نغمته ولا يفهم أي ما ندندن الا في طلب الجنة قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ما تقول في الصلاة قال اتشهد ثم اسأل الله الجنة واعوذ به من النار اما والله ما أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ فقال عليه الصلاة والسلام حولها ندندن (د عن بعض الصحابة ه عن ابي هريرة) ﷺ حيثما كنتم فصلوا علي فان صلاتكم تبلغني) ظاهر هذا الحديث انها تبلغه بلا واسطة (طب عن الحسين بن علي) باسناد حسن ﷺ (حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عمر قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أبي كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو قال في النار قال فكأنه وجد من ذلك فقال يا رسول فأين ابوك قال حيثما فذكره وفي آخره قال فأسلم الاعرابي بعد قال لقد كلفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعبا ما مررت بقبر كافر الا بشرته بالنار قال شيخنا هذا من محاسن الاجوبة فانه لما وجد الاعرابي في نفسه لاطفه النبي صلى الله

(قوله أبيض) يستعمل وصفا واسم تفضيل وهو هنا اسم تفضيل بدليل من وهو فصيح وفيما بأتى قال أشد بياضا اشارة الى ان ابيض لما كان يستعمل وصفا من غير دلالة على مفاضلة توصل الى المفاضلة بلفظ أشد ففي ذلك اشارة الى ان كلا من الاستعمالين فصيح قرره شيخنا الا ان الذي في النحو ان صوغ افعل من الالوان شاذ (قوله كنجوم السماء) كناية عن الكثرة والا فمسافته شهر فكيف يسع اواني كعدد نجوم السماء او يقال لا مانع من ذلك خرقا للعادة كما هو شأن امور الآخرة فيصح حمله على حقيقته (قوله فلا يظمأ أبدا) اى ظمأ مؤلما بل ظمأ اشتهاء والالم يكن اشرب ماء الجنة لذة اذ لذة الشرب انما تكون عند العطش (قوله عمان) بضم العين وتخفيف الميم قرية باليمن ومن قال بفتح العين وشد الميم فقد حرف لان تلك قرية أخرى بالشام (قوله الدنس ثيابا) أي لتركهم الدنيا ونعيمها قيل ولا يرد حوضه صلى الله عليه وسلم الا من كان من أمته وقيل وكذا الاتقياء من امة غيره اكراما لهم (قوله حولها) في رواية حولهما اى الجنة والنار اى نطلب دخول الجنة والنجاة من النار بكلام يسمع ولا يفهم اذ هذا هو حقيقة الدندنة لكن المقصود منه ذلك (قوله حيثما كنتم فصلوا علي) أي الا في الامكنة التي يطلب فيها السكوت (قوله تبلغني) أي يبلغها الملك لي في حق من بعد الا اذا كان ممن تجرد عن شهوات نفسه فانه يزال الحجاب عنه حتى يصير له اتصال به صلى الله عليه وسلم فيكون كالحاضر عنده ويسمعه بنفسه وتبليغ الملك انما هو بعد انتقاله عليه أما في حياته فلم تتوكل الملائكة بتبليغها (قوله فبشره) اي اخبره بالنار وهذا قاله صلى الله عليه وسلم لمن قال له اين أبي فقال في النار فشق عليه حتى قال للنبي صلى الله عليه وسلم واين ابوك فذكر الحديث تطييبا لخاطره حيث لم يقل له أبي في الجنة لان ذلك يزيد حزنه

عليه وسلم وعدل الى جواب عام فى كل مشرك ولم يتعرض الى الجواب عن والده صلى الله عليه وسلم بنفى ولا اثبات ويحتمل ان يكون المراد بالاب المسؤل عنه عمه أباطالب فانه رباه يتيما وكان يقال له أبوه تكرر ذلك فى الاحاديث ولم يعرف لوالده صلى الله عليه وسلم حالة شرك مع صغره جدا فانه توفى وهو ابن ست عشرة سنة وقد قال سفيان بن عيينة فى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم صلى الله عليه وسلم واجنبنى وبنى أن نعبد الاصنام ما عبد أحد من ولد اسمعيل صنما قط وقد روى ان الله تعالى احيا للنبى صلى الله عليه وسلم والديه حتى آمنا به والذى نقطع به انهما فى الجنة ولى فى ذلك عدة مؤلفات وعلى ذلك حجج قوية ومن أقواها انهما من أهل الفترة وقد أطبق أئمتنا الشافعية والاشعرية على ان من لم تبلغه الدعوة لا يعذب ويدخل الجنة لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقال الحافظ ابن حجر فى كتاب الاصابة ورد من عدة طرق فى حق الشيخ الهرم ومن مات فى الفترة ومن ولد أكمه أعمى واصم ومن ولد مجنونا وطرأ عليه الجنون قبل أن يبلغ ونحو ذلك ان كلا منهم يدلى بحجته ويقول لو عقلت أو ذكرت لآمنت فترفع لهم نار ويقال لهم ادخلوها فمن دخلها كانت له بردا وسلاما ومن امتنع ادخلها كرها هذا معنى ما ورد من ذلك قال ونحن نرجو ان يدخل عبد المطلب وآل بيته فى جملة من يدخلها طائعا فينجو الا أباطالب فانه ادرك البعثة ولم يؤمن وثبت فى الصحيح انه فى ضحضاح من نار اه كلام شيخنا قلت والمراد بقوله أكمه ما قاله الجوهرى قال أبو سعيد الكامه الذى يركب فرسه لا يدرى أين يتوجه يقال خرج يتكمه من الارض اه وهو المعبر عنه فى بعض الاحاديث بالاحمق وفى بعضها بالمعتوه (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن سعد) بن أبى وقاص رضى الله تعالى عنه

۞ (حياتى خير لكم) أى حياتى فى هذا العالم موجبة لحفظكم من البدع والفتن والاختلاف (ومماتى خير لكم) فان لكل نبى فى السماء مستقرا اذا قبض والمصطفى صلى الله عليه وسلم مستقره هنالك يسأل لامته ما فيه نفعهم وصلاحهم وخير ليس على بابه فلا يقال أين المفضل عليه (الحرث عن أنس) رضى الله عنه باسناد ضعيف ۞ (حياتى خير لكم تحدثون) بضم المثناة الفوقية بخط المؤلف (ويحدث) بضم المثناة التحتية وفتح الدال بخطه (لكم) أى تحدثونى بما اشكل عليكم وأحدثكم بما يزيل الاشكال ويرفعكم الى درجة الكمال واحتمال ان المعنى تحدثون طاعة ويحدث لكم غفرانا يدفعه ان ذلك ليس خاصا بحياته (فاذا أنا مت كانت وفاتى خيرا لكم تعرض على أعمالكم فان رأيت خيرا حمدت الله وان رأيت شرا استغفرت لكم) وذلك كل يوم كما ذكره المؤلف وعده من خصوصياته وتعرض عليه أيضا مع الانبياء والآباء يوم الاثنين والخميس (ابن سعد) فى طبقاته (عن بكر بن عبد الله) المزنى (مرسلا) ورجاله ثقات ۞ (الحائض والنفساء اذا أتتا على الوقت) أى الذى يصح فيه الاحرام بنسك (تغتسلان) أى غسل الاحرام بنيته فى حال حيضهما ونفاسهما مع ان الغسل لا يبيح لهما شيأ حرمه الحيض أو النفاس عليهما فاذا أمرت الحائض والنفساء بذلك فالطاهر أولى باستحباب الغسل منهما وقد تستحب العبادة لمن لا تصح منه تلك العبادة التشبه بالمتعبدين رجاء مشاركتهم فى نيل المثوبة (وتحرمان) بضم المثناة الفوقية (وتقضيان) أى تؤديان (المناسك) أعمال الحج والعمرة (كلها) حال الحيض (غير الطواف) أى الا الطواف (بالبيت) والاركعتى الطواف والاحرام فذلك لا يصح مع الدم (حم د عن ابن عباس) رضى الله عنهما باسناد حسن ۞ (الحاج الشعث) مصدر الاشعث وهو المغبر الرأس (التفل) بمثناة فوقية وكسر الفاء أى الذى ترك استعمال الطيب

(قوله حياتى خير لكم) أى حياتى الدنيوية والافهو حى بعد موته أيضا وخير ليس اسم تفضيل والالزم التناقض فيما بعده (قوله تحدثون) أى تذكرون لى ما يشكل عليكم ويحدث لكم أى يذكر لكم من قبلى ما يزيل عنكم الاشكال ومن قال تحدثون ويحدث أى تحدثون الطاعة ويحدث لكم الغفران فقد حرف لان هذا لا يختص بحياته صلى الله عليه وسلم (قوله تعرض على أعمالكم) أى عرضا تفصيليا أو اجماليا (قوله تغتسلان) أى فيسن الغسل للمحرم ولو نحو الحائض (قوله الشعث) وصف وقول الشارح مصدر يكون على حذف مضاف أى ذو الشعث

(قوله الراكب الخ) قيل بضعف هذا الحديث فلا يثبت كون الحج ماشيا أفضل كما فى آخره على انه لو كان صحيحا

من التفل وهو الريح الكريهة وقال فى المصباح تفلت المرأة تفلا فهى تفلة من باب تعب اذا انتن ريحها لترك الطيب والادهان والجمع تفلات واثرفيها امتفال مبالغة وتفلت اذا تطيبت من الاضداد يعنى من هذه صفته فهو الحاج حقيقة الحج المقبول (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ورجاله رجال الصحيح ﷺ (الحاج الراكب له بكل خف يضعه بعيره حسنة) خص البعير لغلبة الحج عليه ومثله كل دابة قال المناوى وتمام الحديث والماشى له بكل خطوة يخطوها سبعون حسنة انتهى وذا صريح فى تفضيل الحج ماشيا وبه قال جمع وخالف الشافعى (فر عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (الحاج فى ضمان الله) أى حفظه ورعايته (مقبلا) اى ذاهبا الى حجه (ومدبرا) اى عائدا الى وطنه (فر عن أبى امامة) الباهلى ﷺ (الحاج والغازى وفد الله عز وجل) اى جماعته القادمون على بيته (ان دعوه أجابهم وان استغفروه غفر لهم) حتى الكبائر بل حتى التبعات فى الحج والغزو فى البحر (ه عن أبى هريرة ﷺ الحاج والمعتمر والغازى فى سبيل الله لاعلاء كلمة الله (والمجمع) بتشديد الميم الثانية مكسورة مصلى الجمعة (فى ضمان الله دعاهم الى طاعته (فأجابوه وسألوه فأعطاهم) عين المسؤل أو ما هو أصلح لهم (الشيرازى فى الالقاب عن جابر) باسناد ضعيف ﷺ (الحافى أحق بصدر الطريق) أى بالمشى فيه (من المنتعل) رفقا به (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (الحباب) بضم الحاء المهملة وخفة الموحدة التحتية (شيطان) اى اسم شيطان من الشياطين (ابن سعد عن عروة) بضم العين المهملة ابن الزبير (وعن الشعبى وعن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) الانصارى قاضى المدينة (مرسلا) باسناد ضعيف ﷺ (الحبة السوداء فيها شفاء من كل داء الا الموت) المراد كل داء يحدث من الرطوبة والبرودة لانها حارة يابسة (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن بريدة) ﷺ (الحجامة فى الراس هى المغيثة) من بعض الامراض (أمرنى بها جبريل حين أكلت طعام اليهودية) زينب اى الشاة التى سمتها له فى خيبر وقالت ان كان نبيا لم يضره والا استرحنا منه قال الليث والمراد الحجامة فى أسفل الراس لا فى اعلاها فانها ربما أعمت انتهى ونقل غيره عن الاطباء ان الحجامة فى وسط الراس نافعة (ابن سعد) فى طبقاته (عن أنس) بن مالك باسناد ضعيف كما قال القسطلانى ﷺ (الحجامة يوم الثلاثاء) بالمد (لسبع عشرة) تمضى (من الشهر) أى من كل شهر (دواء لداء سنة) أى لما يحدث فيها من الامراض (ابن سعد طب عد عن معقل بن يسار) رضى الله عنه باسناد حسن ﷺ (الحجامة فى الراس) تنفع (من الجنون والجذام والبرص والاضراس) اى وجعها (والنعاس) أى تذهبه أو تخففه نعم الحجامة فى نقرة الراس تورث النسيان كما فى خبر (عق عن ابن عباس طب وابن السنى فى الطب عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (الحجامة فى الراس شفاء من سبع اذا ما نوى) بزيادة ما (صاحبها) بها الاستشفاء بنية صالحة صادقة (من الجنون والصداع) وجع الراس (والجذام والبرص والنعاس ووجع الضرس) والاسنان (وظلمة يجدها فى عينيه) قال حجة الاسلام الغزالى اذا اعتقدت ان المصطفى صلى الله عليه وسلم مطلع على خواص الاشياء فلا ترض لنفسك بان تصدق محمد بن زكريا وابن سينا واضرابهما فيما يذكرونه من خواص الاشياء فى الحجامة والاحجار والادوية ولا تصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يخبر به (طب وأبو نعيم) فى الطب (عن ابن عباس) وفيه عمر العقدى متروك

لا يناقض ما أخذنا اماما من ان الركوب أفضل لانه ذهب لذلك لحديث أصح مقدم على هذا (قوله فى ضمان الله) بأن يحفظ له دينه وأعماله وان أصيب فى ماله أو بدنه (قوله والمجمع) أى مقيم الجمعة (قوله الحافى) أى الذى لا نعل برجله (قوله بصدر الطريق) أى بالسهل من الطريق أى ينبغى للمنتعل ان يقدم الحافى الى السهل من الطريق ويمشى هو فى طرف الطريق التى بها ما يؤذى غالبا لان النعل يقيه وهذا من الرفق (قوله شيطان) اى اسم شيطان كما هو اسم حية أيضا فهو مشترك أى الحباب الذى تسمعون فى الاحاديث هو اسم شيطان (قوله من كل داء) عام مخصوص بغير الداء الناشئ عن حرارة البدن أما هو فتؤذيه لانها حارة يابسة (قوله فى الراس) أى فى غير وسطه وغير نقرة القفا فى قطر حار أو بارد أو معتدل حيث أخبر الطبيب العارف بان هيجان دمه تنفعه الحجامة لكونه رقيقا بين الجلد واللحم والا فالفصد حيث لم يكن بقطر حار (قوله اليهودية) قيل انه قتلها وقيل لا وجمع بانه عفا عنها من حق نفسه لانه صلى الله عليه وسلم كان لا ينتصر لنفسه الا فيما يتعلق بالدين ثم لما مات بعض من سمته من الصحابة قتلها قصاصا به وان كان مذهبنا لا يجب القصاص على من ضيف مميزا بمسموم واهل ذلك نسخ

متروك رماه الفلاس وغيره بالكذب ذكره ابن حجر قال القسطلاني لكن له شاهد مرسل رجاله ثقات ﴿(الحجامة على الريق) أي قبل الفطر ولم يقيد بالرأس لانها تنفع في سائر البدن (امثل وفيها شفاء وبركة وتزيد في الحفظ وفي العقل) قال ابن القيم تكره الحجامة عندهم على الشبع (فاحتجموا) معتمدين (على بركة الله) تعالى (يوم الخميس) أرشد صلى الله عليه وسلم من احتجم أو فصد او استعمل دواء ان يكون متوكلا في حصول الشفاء على الله سبحانه وتعالى لا على الدواء (واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة والسبت والاحد واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء) أي اذا وافق سابع عشر الشهر كما تقدم (فانه اليوم الذي عافى الله فيه) نبيه (ايوب من البلاء واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء فانه اليوم الذي ابتلي فيه ايوب) أي كان ابتداء بلائه فيه (وما يبدو جذام ولا برص الا في يوم الاربعاء أو في ليلة الاربعاء ه لئ وابن السني وابو نعيم عن ابن عمر) بن الخطاب ولم يصححه الحاكم وأورده ابن الجوزي في الواهيات ﴿(الحجامة تنفع من كل داء) تناسبه فانها تختلف باختلاف الزمان والمكان والاسنان والامزجة فالامزجة الحارة التي دم اصحابها في غاية النضج الحجامة فيها انفع (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (فاحتجموا) خاطب به أهل الحجاز ومن في معناهم من ذوي البلاد الحارة لان دماءهم رقيقة تميل الى ظاهر البدن (فر عن أبي هريرة) رضي الله عنه باسناد فيه كذاب ﴿(الحجامة يوم الاحد شفاء) من الامراض لمن علمه الشارع (فر عن جابر) بن عبد الله (عبد الملك بن حبيب في الطب النبوي عن عبد الكريم) بن الحرث (الحضرمي) بفتح المهملة وسكون المعجمة وفتح الراء نسبة الى حضرموت من أقصى بلاد اليمن (معضلا) ﴿الحجامة تكره في أول الهلال ولا يرجى نفعها حتى ينقص الهلال) بان ينتصف الشهر قال العلقمي لان الدم لم يكن في أول الشهر قد هاج وفي آخره قد سكن واما في وسطه وبعيده فيكون في نهاية المزيد قال صاحب القانون ويؤمر باستعمال الحجامة لا في أول الشهر لان الاخلاط لا تكون قد تحركت وهاجت ولا في آخره لانها تكون قد نقصت بل في وسط الشهر حين تكون الاخلاط هائجة تابعة في مزيدها لمزيد النور في جرم القمر اه فانظر ما وجه تعلق دم الانسان بنور القمر في الزيادة والنقصان فسبحان من استأثر بعلم الاشياء ومناسبتها وارتباط بعضها ببعض (ابن حبيب عن عبد الكريم) الحضرمي (معضلا) ﴿الحجاج والعمار وفد الله) أي الجماعة القادمون الى بيته طالبين ثوابه (دعاهم فأجابوه وسألوه فاعطاهم) ماسألوا وما هو خير لهم (البزار عن جابر) ورجاله ثقات ﴿(الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ماسألوا ويستجيب لهم ما دعوا ويخلف عليهم ما أنفقوا) على الحج والعمرة (الدرهم ألف ألف) درهم يحتمل أن يكون الخلف في الدنيا وأن يكون من جهة الثواب في الآخرة والاحتمال الثاني هو ظاهر ما في شرح المناوي فانه قال لان الحج أخو الجهاد في المشقة والاجر على قدر النصب (هب عن انس) باسناد لين ﴿(الحجاج والعمار وفد الله ان سألوا اعطوا) بالبناء للمفعول أي اعطاهم الله (وان دعوا اجابهم وان انفقوا اخلف عليهم) ما أنفقوه (والذي نفس أبي القاسم بيده) أي بقدرته وتصرفه (ما كبر مكبر) في حج أو عمرة (على نشز) بنون وشين معجمة وزاي أي على مكان مرتفع (ولا أهل) بفتح الهمزة والهاء وشدة اللام المفتوحة (مهل) أي مكبر (على شرف) بالتحريك أي مكان عال (من الاشراف) أي الاماكن العالية (الا أهل ما بين يديه) أي امامه وعن يمينه وشماله من شجر ومدر وغيرهما (وكبر) كل ذلك ويستمر كذلك (حتى ينقطع به منقطع التراب) أي حيث ينتهي طرفه قال في المصباح ومنقطع

(قوله والثلاثاء) أي ان كان سابع عشر الشهر وذم أخذ الدم في يوم السبت والاحد مثلا محله اذا لم يهج الدم ويخبر الطبيب العارف بانه ينفعه أخذ الدم في هذا اليوم أو الوقت فيطلب الاخذ حينئذ أي وقت كان وعلى هذا يحمل الحديث الآتي أعني الحجامة يوم الاحد شفاء بان هاج الدم يومه وأخبره الطبيب بنفعها حينئذ (قوله حتى ينقص) فتطلب في العشر الوسط والاولى يوم السابع عشر (قوله والعمار) أي المعتمرون وهذا يقتضي ان يقال لمن اعتمر عمر وهو قليل والشائع اعتمر لكنه فصيح أيضا (قوله وفد الله) أي قادمون على بيته وطاعته (قوله نشز) بفتح الشين وسكونها المكان المرتفع أفاده المختار

الشئ بصيغة اسم المفعول حيث ينتهي طرفه نحو منقطع الوادي والرمل والطريق (هب عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف ۞ (الحج) هو قصد الكعبة للنسك (سبيل الله) أي الطريق الموصل الى ثوابه (تضعف فيه النفقة بسبعمائة ضعف) ومثله في ذلك العمرة (سمويه عن انس رضي الله عنه ۞ (الحج المبرور) أي المقابل بالبر ومعناه المقبول وهو الذي لم يخالطه اثم (ليس له جزاء الا الجنة) أي الا الحكم له بدخولها من غير عذاب (طب عن ابن عباس حم عن جابر) ضعيف لضعف محمد بن ثابت لكنه في الصحيحين من وجه آخر ۞ (الحج عرفة) أي معظمه الوقوف بها لفوت الحج بفوته (من جاء قبل طلوع الفجر من ليلة جمع) بسكون الميم أي ليلة المزدلفة وهي ليلة العيد سميت ليلة جمع لانها جمع فيها صلاتها (فقد ادرك الحج) أي من أدرك الوقوف ليلة النحر قبل الفجر فقد أدرك الحج (ايام منى ثلاثة) بعد يوم النحر وهي أيام التشريق وهي الايام المعدودات (فمن تعجل) النفر (في يومين ولا اثم عليه) في تعجيله وسقط عنه مبيت الليلة الثالثة ورمي يومها (ومن تأخر) عن النفر في اليوم الثاني من أيام التشريق الى الثالث (فلا اثم عليه) في تأخيره بل هو افضل (حم ع ك هق عن عبد الرحمن بن يعمر) بفتح المثناة التحتية وسكون المهملة وفتح الميم ولم يضعفه أبو داود ۞ (الحج والعمرة فريضتان) بشروط مذكورة في كتب الفقه (لا يضرك بايهما بدأت) في سقوط الفرض لكن الافضل تقديم الحج على العمرة وفيه وجوب العمرة واليه ذهب الشافعي (ك عن زيد بن ثابت) باسناد ضعيف (فر عن جابر) واسناده ساقط ۞ (الحج جهاد كل ضعيف) لان الجهاد تحمل الالم بالبدن والمال وبذل الروح والحج تحمل الالم بالبدن والمال دون الروح فهو جهاد أضعف من الجهاد في سبيل الله فمن ضعف عن الجهاد فالحج له جهاد (ه عن ام سلمة) ورجاله ثقات لكن فيه انقطاع ۞ (الحج جهاد) في رواية فريضة (والعمرة تطوع) تمسك به من قال بانها سنة (ه عن طلحة بن عبيد الله) بالتصغير (طب عن ابن عباس) وفيه كذاب ۞ (الحج قبل التزويج) قال المناوي كذا بخط المؤلف وأكثر النسخ التزوج أي هو مقدم عليه لاحتمال أن يشغله التزوج عنه ما لم يخف الوقوع في الزنا (فر عن أبي هريرة) باسناد فيه وضاع ۞ (الحجر الاسود من الجنة) قال المناوي حقيقة أو بمعنى انه لما له من الشرف واليمن يشارك جواهر الجنة فكانه منها اه وظاهر هذه الاحاديث انه منها حقيقة (حم عن انس) بن مالك (ن عن ابن عباس ۞ الحجر الاسود من حجارة الجنة) فينبغي تقبيله واستلامه والدعاء عنده (سمويه عن انس) باسناد ضعيف ۞ (الحجر الاسود من الجنة وكان اشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا اهل الشرك) فاذا علمتم ان الخطايا تؤثر في الجماد فتجنبوها مخافة أن تسود قلوبكم (حم عد هب عن ابن عباس ۞ الحجر الاسود من حجارة الجنة وما في الارض من الجنة غيره وكان ابيض كالماء) ظاهره ان الماء له لون وفي المسئلة خلاف (ولولا ما مسه من رجس الجاهلية ما مسه ذو عاهة) أي صاحب بلاء (الا برئ) منه (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ۞ (الحجر الاسود ياقوتة بيضاء من ياقوت الجنة وانما سودته خطايا المشركين يبعث يوم القيامة مثل) جبل (احد) بضمتين أي في العظم يشهد لمن استلمه وقبله من اهل الدنيا (ابن خزيمة) في صحيحه (عن ابن عباس ۞ الحجر يمين الله في الارض يصافح بها عباده) أي هو بمنزلة يمينه ومصافحته فمن قبله وصافحه فكانما صافح الله وقبل يمينه (خط وابن عساكر عن جابر) باسناد ضعيف ۞ (الحجر يمين الله)

(قوله تضعف الخ) أي تزيد وتربو (قوله يمين الله) فيه استعارة حيث شبهه من صحبه لكونه يقرب منه تعالى بقرب الشخص ممن يصافحه من الناس أو المراد بقوله يمين الله بركته

في الارض (فمن مسحه فقد بايع الله) أي صار بمنزلة من بايعه على ترك المعاصي فلا يعصيه (فر عن انس) باسناد فيه متهم (الازرقي) في تاريخ مكة (عن عكرمة) مولى ابن عباس (موقوفا) ۞ الحجر الاسود نزل به ملك من السماء) لا ينافي انه من الجنة لان الجنة فوق السماء (الازرقي عن أبي) بن كعب ۞ (الحدة تعتري خيار امتي) أي تمسهم وتعرض لهم والمراد بها هنا الصلابة في الدين أي يسارعون الى انكار المنكر (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (الحدة تعتري حملة القرآن لعزة القرآن في اجوافهم) قال المناوي فيحملهم ذلك على المبادرة بالحدة فهرا فهلي حامله كف النفس عن التعزز بسطوة القرآن (عد عن معاذ) باسناد فيه كذاب ۞ (الحدة) قال العلقمي كالنشاط والسرعة في الامور والمضاء فيها مأخوذ من حد السيف والمراد بالحدة هنا المضاء في الدين والصلابة والقصد الى الخير (لا تكون الا في صالحي أمتي وابرارها ثم تفيء) أي ترجع (فر عن انس) باسناد ضعيف ۞ (الحديث عني) هو (ما تعرفون) بأن تلين له قلوبكم وأبشاركم كما تقدم يعني ان حدثتم عني أحد بحديث فان عرفته قلوبكم فهو صحيح وان انكرته فلا (فر عن علي) واسناده حسن ۞ (الحرائر صلاح البيت والاماء فساد البيت) قال المناوي لان الاماء مبتذلات ولا خشية لهن على عرضهن ولا خبرة لهن باقامة نظام البيت غالبا (فر عن ابي هريرة) وضعفه السخاوي ۞ (الحرب خدعة) بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال وبضمها مع فتح الدال والاولى أفصح وأصل الخدع اظهار أمر واضمار خلافه يعني الحرب الكامل انما هي المخادعة لا المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر وفيه التحريض على أخذ الحذر في الحرب والندب الى خداع الكفار الا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز قال ابن العربي الخداع في الحرب يقع بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك وفي الحديث الاشارة الى استعمال الرأي في الحرب بل الاحتياج اليه آكد من الشجاعة ولهذا وقع الاقتصار على ما يشير اليه بهذا الحديث وهو قوله الحج عرفة (حم ق د ت عن جابر ق عن أبي هريرة حم عن انس د عن كعب بن مالك ه عن ابن عباس وعن عائشة البزار عن الحسين) بن علي (طب عن الحسين) بن علي (وعن زيد بن ثابت وعن عبد الله بن سلام وعن عوف بن مالك وعن نعيم ابن مسعود وعن النواس بن سمعان ابن عساكر عن خالد بن الوليد ۞ الحرير ثياب من لا خلاق له) أي من لا حظ له ولا نصيب في الآخرة من الرجال (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما ۞ (الحريص الذي يطلب المكسبة من غير حلها) فمن طلبها من حل لا يسمى حريصا فلا يلحقه الذم (طب عن واثلة) بن الاسقع رضي الله عنه ۞ (الحزم سوء الظن) بمن يخاف شره قال العلقمي الحزم هو ضبط الرجل أمره والحذر من فواته من قولهم حزمت الشئ اذا شددته والمعنى كما قال الازهري الحذر من الناس يعني ان لا تثق بكل أحد فانه أسلم لك وقيل الحزم ان تستشير أهل الرأي ثم تطيعهم وحزم فلان رأيه اتقنه (أبو الشيخ في الثواب عن علي) ورواه أيضا الديلمي (القضاعي عن عبد الرحمن بن عائذ) بمثناة تحتية فمعجمة باسناد حسن ۞ (الحسب المال والكرم التقوى) قال المناوي أي الشئ الذي يكون به الرجل عظيما عند

(قوله ثم تفيء) أي ترجع عند احقاق الحق وابطال الباطل أي انهم اذا رأوا حرمات الله انتهكت اعترتهم الحدة فاذا حصل المقصود من الرجوع عن المحرمات رجعت تلك الحدة وسكنت (قوله ما تعرفون) أي بقلوبكم وهذا خطاب لمن نور الله قلبه بالعرفان (قوله الحرائر الخ) أي يترتب على وجود الحرة في البيت صلاحه لكثرة ملازمتها البيت بخلاف الامة وهذا اغلبي (قوله خدعة) وقع له صلى الله عليه وسلم ذلك حيث جاءه رجل أسلم وأخبره بان مراده الرجوع لقومه ليخادعهم لاجل أن يخذلهم صلى الله عليه وسلم فأمره بذلك (قوله من لا خلاق) أي نصيب له في الآخرة في التنعم بلبس الحرير في الجنة وهذا في حق من لبسه من الرجال العقلاء لغير حاجة (قوله من غير حلها) فمن طلبها من حل وان كثرت وحفظها لا ينبغي ان يسمى حريصا (قوله الحزم) أي الضبط والاتقان فلا ينبغي ان يحسن الظن الا بمن يعرفه ويحترس ممن لا يعرفه (قوله عائذ) بكسر الياء (قوله الحسب المال) أي لا الافتخار بالآباء أي من اراد التعظيم من الناس وميل قلوبهم اليه فليحصل المال وينفقه على الناس في وجوه الخير فهو حسبه المعظم له عندهم دون الافتخار بالآباء بدون مال ومن أراد الكرم فليتق الله ان أكرمكم عند الله أتقاكم وليس الكرم انفاق الاموال بدون تقوى

(قوله الحسد) أي المذموم وهي تمني زوال نعمة الغير ولو بهلاكها في نحو بحر ومحل ذلك في غير الحربي ومن عنده مال

الناس هو المال والذي يكون به عظيما عند الله هو التقوى والتفاخر بالآباء ليس واحدا
منهما اهـ وقال العلقمي الحسب في الأصل الشرف بالآباء وما يعده الانسان من مفاخره
والمعنى ان الفقير ذا الحسب لا يوقر ولا يحتفل به والغني الذي لا حسب له يوقر ويجعل في العيون
(حم ت ه لك عن سمرة) بن جندب قال الترمذي حسن صحيح ۞ (الحسد) هو تمني زوال نعمة
المحسود أو حصول مصيبة له وسببه الكبر أو العداوة أو خبث النفس أو بخل بنعمة الله على
عباده (يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب) لما فيه من نسبة الرب الى الجهل والسفه
ووضع الشيء في غير محله (والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار والصلاة نور المؤمن)
أي ثوابها يكون نورا للمصلي في ظلمة القبر أو على الصراط (والصيام جنة من النار) بضم الجيم
وقاية من نار جهنم فلا يدخل صاحبه النار (ه عن أنس) واسناده ضعيف ۞ (الحسد في اثنتين)
أي الحسد المحمود الذي لا ضرر في ارتكابه جائز في خصلتين ينبغي للانسان أن يتمنى لنفسه
مثلهما الأولى خصلة (رجل آتاه الله القرآن) أي حفظه وفهمه (فقام به) أي بتلاوته (وأحل
حلاله وحرم حرامه) بأن فعل الحلال وتجنب الحرام (و) الثانية خصلة (رجل آتاه الله مالا)
حلالا (فوصل به أقرباءه ورحمه) قال المناوي عطف خاص على عام (وعمل بطاعة الله) كأن
تصدق منه وأطعم والحسد (تمني أن يكون) الحاسد (مثله) أي مثل من ذكر ممن أوتي القرآن
والمال من غير تمني زوال نعمته عنه فالحسد حقيقي ومجازي فالحقيقي تمني زوال نعمة الغير
والمجازي تمني مثلها ويسمى غبطة وهو جائز ويحتمل أن يكون تمني فعلا ماضيا (ابن عساكر عن
ابن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما باسناد حسن ۞ (الحسد) أي المذموم وهو تمني زوال
نعمة الغير (يفسد الايمان) أي يفسد حسنات المؤمن (كما يفسد الصبر العسل فر عن معاوية
ابن حيدة) وفيه مجهول ۞ (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة) أي هما سيدا كل من
مات شابا ودخل الجنة فانهما ماتا وهما شيخان قال العلقمي قال شيخنا قال ابن الحاجب في
أماليه هذا الحديث فيه اشكال لأن قوله شباب أهل الجنة يفهم منه أن الجنة فيها شباب وغير
شباب وليس الأمر كذلك بل كل من فيها شباب على ما وردت به الأحاديث والأخبار والدليل
على أنه يفهم منه ذلك أنه لو لم يكن كذلك لم يكن للتخصيص فائدة اذ ذكر الشباب يقع ضائعا
وكان ينبغي أن يقال سيدا أهل الجنة قال ويجاب بأمور أحدها وهو الظاهر أنه سماهم باعتبار
ما كانوا عليه عند مفارقة الدنيا وقال النووي في فتاويه معنى هذا الحديث أنهما سيدا كل من
مات شابا ودخل الجنة فانهما توفيا وهما شيخان وكل أهل الجنة يكونون من أبناء ثلاث
وثلاثين ولكن لا يلزم كون السيد في سن من يسودهم فقد يكون أكبر سنا منهم وقد يكون أصغر
سنا وقال ولا يجوز أن يقال وقع الخطاب حين كانا شابين فان هذا جهل ظاهر وغلط فاحش
لأن النبي صلى الله عليه وسلم توفي والحسن والحسين دون ثمان سنين فلا يسميان شابين اهـ
وقال المظهري معناه هما أفضل من مات شابا في سبيل الله من أصحاب الجنة اهـ ويحتمل أنه
صلى الله عليه وسلم قال سيدا شباب ولم يقل سيدا أهل الجنة لينبه على أن كل من فيها شباب
فيكونان أفضل من فيها الا من خرج بدليل آخر كالنبيين (حم ت عن أبي سعيد طب عن
عمر وعن علي وعن جابر وعن أبي هريرة طس عن أسامة بن زيد وعن البراء) بن عازب (عد
عن ابن مسعود) قال المؤلف وهو متواتر ۞ (الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما)

يستمتعين به على المعاصي
اما هما فلا بأس بتمني زوال
نعمتهما (قوله والصلاة) أي
ثوابها نور على الصراط ونحوه
(قوله جنة) أي وقاية منها
مطلقا أو من الخلود فيها أو ان
دخلها للتطهير (قوله
أقرباءه) أي أقاربه ورحمه
عطف خاص أو تفسير
(قوله تمني) أي ذلك الرجل
الغابط ان يكون مثل احد
هذين والجملة تفسير للحسد في
ذلك أي ينبغي للشخص ان لم
يكن عنده ذلك أن يتمنى
حصوله ويغبط غيره في
ذلك (قوله يفسد الايمان)
بمعنى الأعمال الصالحة
ومعنى فسادها انه سبب في
ذهابها (قوله سيدا شباب
أهل الجنة) أي أفضل من
كل شاب مات في شبابه والا
فقد ماتا وهما في سن
الشيخوخة ولا يصح الجواب
بأن النبي قال ذلك في حال
كونهما شابين لانه صلى الله
عليه وسلم مات وسن كل
نحو ثمان سنين وهذا لا ينافي
ان بعض من مات كهلا
أو شيخا أفضل منهما كالانبياء
وأبي بكر الخ وبذلك علم انه
ليس المراد ان في الجنة
شبابا هما أفضل منهم لما
ورد ان سن أهل الجنة كلهم
نيف وثلاثون سنة أي في
قوة من في هذا السن فليس
فيهم ضعف الطفولية ولا ضعف الشيخوخة والا فكيف من مات في سن مائة سنة أو يوم يكون كذلك

على

على رضى الله عنهم (خيرمنهما) أى أفضل منهما كما صرح به فى رواية الطبرانى (ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن قرة) بضم القاف وشدة الراء ابن اياس بكسر الهمزة وفتح المثناة التحتية ابن هلال المزنى باسناد حسن (وعن مالك بن الحويرث) مصغر الحرث الليثى (ك عن ابن مسعود) وقال صحيح ﴿الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة الا ابنى الخالة عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا وفاطمة سيدة نساء أهل الجنة الا ما كان من مريم بنت عمران﴾ الصديقة بنص القرآن فانها أفضل لانه قد قيل بنبوتها (حم ع حب طب ك عن ابى سعيد) الخدرى قال ك صحيح وتعقب بانه لين ﴿الحسن منى والحسين من على﴾ أى الحسن يشبهنى والحسين يشبه عليا وكان الغالب على الحسن الحلم والاناة كالنبى صلى الله عليه وسلم وعلى الحسين الشدة كعلى (حم وابن عساكر عن المقدام بن معديكرب) بن عمرو الكندى واسناده جيد ﴿الحسن والحسين شنفا العرش﴾ قال المناوى بشين معجمة ونون (وليسا بمعلقين) يعنى انهما بمنزلة الشنفين من الوجه والشنف القرط المعلق بالاذن والمراد ان احدهما عن يمين العرش والآخر عن يساره اه وفى نسخ بسين مهملة ومثناة تحتية وعليها شرح الشيخ فانه قال وقوله ليسا بمعلقين يشير به الى انهما دائما مجردان من غمدهما وفيه ايماء الى دوام جهادهما (طس عن عقبة بن عامر) الجهنى ضعيف لضعف حميد بن على ﴿الحق اصل فى الجنة والباطل اصل فى النار﴾ وكل أصل منهما يتبعه فروعه من الناس (تخ عن عمر) بن الخطاب ﴿الحق بعدى مع عمر﴾ أى القول الصادق الثابت الذى لا يعتريه الباطل يكون مع عمر رضى الله عنه (حيث كان) وفى رواية يدور معه حيث دار (الحكيم عن الفضل بن عباس) ابن عم المصطفى صلى الله عليه وسلم ورديفه بعرفة وهذا حديث منكر ﴿الحكمة﴾ هى العلم والعمل (تزيد الشريف شرفا) رفعة وعلو قدر (وترفع العبد المملوك) بزيادة العبد (حتى تجلسه مجالس الملوك) نبه به على ثمرتها فى الدنيا والآخرة خير وابقى (عد حل عن انس) واسناده ضعيف ﴿الحكمة﴾ هى استعمال النفس الانسانية باقتباس النظريات وكسب الملكة التامة على الافعال الفاضلة بقدر الطاقة (عشرة أجزاء تسعة منها فى العزلة وواحد فى الصمت) فينبغى للسالك تجنب العشرة سيما لغير الجنس (عد وابن لال عن ابى هريرة) قال الذهبى اسناده واه ﴿الحلف حنث أو ندم﴾ لانه اما ان يحنث فيأثم أو يندم على منعه نفسه مما كان له فعله (تخ ك عن ابن عمر) رضى الله عنهما ﴿الحلف﴾ بفتح الحاء المهملة وكسر اللام قال المناوى اليمين الكاذبة على البيع ونحوه وظاهر الحديث أن الحلف يمحق البركة ولو كان الحالف صادقا ولعله المراد لان الكذب يمحق البركة ولو بلا حلف (منفقة) بفتح الميم والفاء والقاف مفعلة من النفاق

(قوله الا ابنى الخالة) الظاهر أنه استثناء منقطع لان كلا منهما نبى بعد الاربعين على الراجح وكذا كل نبى أفضل من الحسن والحسين (قوله مريم) وكذا كل أنثى اختلف فى نبوتها (قوله شنفا العرش) أصل الشنف القرط المعلق بالاذن فشبههما بالقرط المعلق بجامع الارتفاع وعلو الشان أى لهما روحانية بجانب من العرش والعرشيون طائفة من أهل الله تعالى كذلك وفى رواية سيفا العرش أى هما كالسيفين المسلولين لنصر الحق وقمع الباطل لا يعلقان بجانب أبدا (قوله وليسا بمعلقين) أى فالتشبيه من حيث علو الشأن لا من حيث التعليق (قوله أصل فى الجنة) أى فيتبعه فرعه وهو العامل به وكذا ما بعده (قوله مع عمر) أى فله شدة فى احقاق الحق وابطال الباطل أكثر من غيره او المراد انه اذا اجتهد لا يخطئ ولو وقع منه الخطأ فهو قليل بالنسبة لغيره من الصحابة فلذا خص بذلك وان كان كل من الصحابة يدور معه الحق حيث دار (قوله الحكمة) هى كل كلمة وعظتك وزجرتك أو دعتك الى مكرمة أو نهتك عن قبح فهى أخص من مطلق العلم وان فسرها بعضهم به أى بمطلق العلم (قوله الشريف) أى بنحو شجاعة أو كرم (قوله الحكمة) أى العلم النافع المصحوب بالعمل عشرة أجزاء فمن لازم العزلة حصل له تسعة أعشارها فان ضم لذلك الصمت فقد حصلها كلها قال الشاعر

اقاء الناس ليس يفيد شيأ * سوى الهذيان من قيل وقال

فأقلل من اقاء الناس الا * لاخذ العلم أو اصلاح حال

وقال آخر

الزم العزلة تنجو * مابقى فى الناس خله

ان حب الناس أضحى * لفساد أو لعله

(قوله حنث الخ) ولذا قالوا ان المبادرة باليمين علامة على نفاقه وخلفه (قوله منفقة) أى سبب للنفاق أى الرواج للسلعة والتاء للوحدة فلا يقال ان الحلف مذكر والمنفقة مؤنثة أو ان الحلف مؤنث لانه بمعنى اليمين والسلعة بكسر السين أما بالفتح فاسم للشجة قال الشاعر

وسلعة المتاع سلعة الجسد * كل بكسر السين هذا ما ورد

أما التى بالفتح فهى الشجة * وجدت فى المصباح فافهم نهجه

وانظر جمع كل فى كتب اللغة

أى مظنة لنفاقها وموضع له والنفاق بفتح النون وهو الرواج ضد الكساد (للسلعة) بكسر السين المتاع قال فى المصباح والسلعة البضاعة والجمع سلع مثل سدرة وسدر والسلعة الشجة والجمع سلعات مثل سجدة وسجدات وقال فى القاموس والسلعة بالكسر المتاع وما يتجر به (ممحقة للبركة) بالمهملة والقاف وزن الاول أى مظنة للمحق وهو النقص والمحو والابطال وبعضهم قال مذهبة وحكى عياض ضم أوله وكسر الحاء لكن الاول هو الرواية فمعنى محق البركة ذهابها فلا يبارك له فى ماله وان كان حلالا ويسلط الله عليه وجوها يتلف فيها سرقا أو حرقا أو غصبا أو نهبا أو عوارض ينفق فيها من أراضى وسنين قحط وغير ذلك مما شاء الله (ق د ن عن أبى هريرة) ﷺ (الحليم) باللام أى الذى يضبط نفسه عند هيجان الغضب (سيد فى الدنيا وسيد فى الآخرة) لانه تعالى اثنى على من هذه صفته فى عدة مواضع من كتابه قال الحسن ما نحل الله عباده شيأ أفضل من الحلم والمراد حلم لا يجر الى محذور شرعى أو عقلى (خط عن أنس) باسناد ضعيف ﷺ (الحمد لله رب العالمين) أى السورة المفتتحة بالتحميد (هى السبع المثانى) سميت به لانها تثنى فى كل ركعة أى تعاد وقيل لانها يثنى بها على الله تعالى وقيل لانها استثنيت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها (الذى أوتيته والقرآن العظيم) زيادة عن الفاتحة (خد عن أبى سعيد بن المعلى) اسمه رافع وقيل الحرث الانصارى الزرقى ﷺ (الحمد لله رب العالمين) استدل به المالكية وغيرهم على ان البسملة ليست بآية من الفاتحة وجوابه أن قوله الحمد لله رب العالمين اسم للسورة لانه أولها (أم القرآن) لتضمنها لجميع علومه كما سميت مكة أم القرى لانها أول الارض ومنها دحيت (وأم الكتاب) قال الماوردى اختلفوا فى جواز تسميتها أم الكتاب فجوزه الاكثرون لهذا الحديث وغيره ومنعه الحسن وابن سيرين لانه اسم اللوح المحفوظ فلا يسمى به غيره والحديث يرد عليهما (والسبع المثانى) قال الزمخشرى المثانى هى السبع كأنه قيل السبع هى المثانى (د ت عن أبى هريرة) ﷺ الحمد لله دفن البنات من المكرمات) لا تأمن فان موت الحرة خير من العرة قاله لما عزى ببنته رقية (طب عن ابن عباس) رضى الله عنهما واسناده ضعيف لضعف عثمان الخراسانى ﷺ (الحمد رأس الشكر) أى بعض خصاله وأعلاها لان الحمد باللسان وحده والشكر به وبالقلب والجوارح اذ الشكر صرف العبد جميع ما أنعم الله به عليه الى ما خلق لاجله (ما شكر الله عبد لا يحمده) لفقد بعض اركانه وخص الحمد لانه الركن الاعظم (عب هب عن ابن عمرو) بن العاص ورجاله ثقات لكنه منقطع ﷺ (الحمد على النعمة أمان لزوالها) ومن لم يحمده عليها فقد عرضها للزوال وقلما نفرت فعادت (فر عن عمر) بن الخطاب ﷺ (الحمرة من زينة الشيطان) اى يحبها ويدعو اليها لانه يلبسها ويتزين بها (عب عن الحسن مرسلا) ووصله ابن السكن ﷺ (الحمى من فيح جهنم) أى حرها

(قوله ممحقة) أو ممحقة وقال للبركة اشارة الى دفع ما يقال ان المشاهد ان ذلك يزيد فى عدد المال أى فالمحق للبركة وان زادت فى العدد ويكفى فى محقها ارتكاب المحرم واذهاب الثواب (قوله الحليم سيد) أى ما لم يترتب على الحلم فوات مروأة أو فوات دين والا فهو مذموم لانه من وضع الشئ فى غير محله (قوله الحمد لله رب العالمين) اى السورة المفتتحة بالتحميد كذا قال الشارح ويرد عليه نحو سورة الانعام ويجاب بأن المراد المفتتحة بالتحميد الموصوف فيها لفظ الجلالة برب العالمين أو يقال علة التسمية لا توجب التسمية والاولى ان يقال لانه افتتح بها القرآن (قوله الذى أوتيته) اى أتانيه الله تعالى فى قوله ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم (قوله والقرآن) بالنصب اى وأوتيت القرآن فهو معطوف على الهاء من أوتيته (قوله وأم الكتاب) اى أصله باعتبار رجوع جميعه اليها بطريق الاشارة لا باعتبار المنطوق أو المفهوم فان معانى الكتب فى القرآن ومعانيه فى الفاتحة الخ (قوله دفن البنات الخ) لان موت الحرة خير من المرة فهى عورة سترت ومؤنة كفيت وهذا الحديث موضوع (قوله رأس الشكر) عبر عنه بالرأس لانه أعظم أجزاء البدن والثناء باللسان أعظم أجزاء الشكر لانه الظاهر بخلاف عمل الاركان والجنان (قوله أمان لزوالها) فينبغى لمن حصل له نعمة دينية أو دنيوية ان يقيدها بالشكر لانه سبب لزيادتها لئن شكرتم لأزيدنكم (قوله الحمرة الخ) فى لبس الاحمر أقوال عشرة قيل حرام وقيل مكروه وقيل مباح انظر الشارح الكبير والحق ان الاحمر القانئ أى شديد الحمرة مكروه لان الشيطان يلابسه والمعصفر حرام (قوله من فيح) اى حر جهنم واصلها ان تكون للاسد وابتلى الله تعالى بها عباده اختبارا وكان بعض السلف يطلب من الله تعالى ان لا تفارقه لما رأى من مدحها فى الاحاديث فكان لا يسمه احد الاوجده محموما منهم ابو بكر رضى الله تعالى عنه (فابردوها

(فابردوهـا بالمـاء) قال العلقمى ضبط ابردوها بهمزة وصل والراء مضمومة يقـال بردت الحمى أبردها برد ابوزن قتلتها أقتلها قتلا أى أسكنت حرارتها وحكى كسر الراء وحكى القاضى عياض رواية بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء من ابرد الشئ اذا عالجه فيصيره باردا وقال الجوهرى انها لغة رديئة ولم يبين فى الحديث كيفية ابرادها بالماء وأولى ما يحمل عليه كيفية تبريد الحمى ما صنعته أسماء بنت الصديق رضى الله عنهما فانها كانت ترش على بدن المحموم شيأ من الماء بين يديه وثوبه وهى أعلم بالمراد من غيرها ويحتمل ان يكون ذلك لبعض الحميات دون بعض فى بعض الاماكن دون بعض لبعض الاشخاص دون بعض وخطابه صلى الله عليه وسلم قد يكون عاما وهو الاكثر وقد يكون خاصا فيحتمل ان يكون مخصوصا باهل الحجاز ومن والاهم اذ كان اكثر الحميات تعرض لهم من شدة الحرارة وهذه ينفعها الماء البارد شربا واغتسالا والحمى التى يناسبها الابراد بالماء هى التى لا نافض معها وأما التى معها النافض فلا يناسبها الماء ويحتمل أن الحمى المأمور بالانغماس لها ما يكون سببها العين أو السم أو السحر فيكون ذلك من باب النشرة المأذون فيها اه وقال المناوى أى أسكنوا حرارتها بماء بارد بان تغسلوا أطراف المحموم به وتسقوه اياه ليحصل به التبريد (حم خ عن ابن عباس حم ق ن ه عن ابن عمر ق ت ه عن عائشة حم ق ت ن ه عن رافع بن خديج ق ت ه عن اسماء بنت أبى بكر) الصديق

۞ (الحمى كير) بكسر الكاف وسكون المثناة التحتية (من جهنم) أى حقيقة ارسلت منها الى الدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمقربين لانها كفارة لذنوبهم (فما اصاب المؤمن منها كان حظه من النار) فهى مطهرة له من الذنوب (حم عن ابى امامة) باسناد لا بأس به

۞ (الحمى كير من كير (جهنم وهى نصيب المؤمن من النار) فاذا ذاق لهبها فى الدنيا لا يذوق لهب جهنم فى الآخرة (طب عن ابى ريحانة) شمعون باسناد ضعيف

۞ (الحمى كير من كير جهنم فنحوها عنكم بالماء البارد) بان تصبوا قليلا منه فى طوق المحموم أو بان تغسلوا أطرافه (ه عن ابى هريرة)

۞ (الحمى حظ امتى) امة الاجابة (من جهنم) أى فهى تكفر خطايا المحموم فلا يدخلها الا تحلة القسم (طس عن انس) باسناد ضعيف

۞ (الحمى تحت الخطايا) أى تفتتها (كما تحت الشجرة ورقها) تشبيه تمثيلى (ابن قانع) فى معجمه (عن انس بن كرز) بن عامر السرى قال الذهبى له صحبة

۞ (الحمى رائد الموت) أى مقدمته وطليعته بمنزلة الرسول ولا ينافيه عدم استلزام كل حمى للموت لان الامراض من حيث هى مقدمات للموت وان افضت الى سلامة جعلها الله مذكرة للموت (وهى سجن الله فى الارض) للمؤمن (ابن السنى وابونعيم فى الطب) النبوى (عن انس) رضى الله عنه باسناد ضعيف

۞ (الحمى رائد الموت وهى سجن الله فى الارض للمؤمن يحبس بها) وفى نسخة فيها (عبده اذا شاء ثم يرسله اذا شاء ففتروها بالماء) أى البارد على ما مر تقريره (هناد فى كتاب (الزهد وابن ابى الدنيا) القرشى (فى) كتاب (المرض والكفارات هب عن الحسن مرسلا) وهو البصرى رحمه الله تعالى

۞ (الحمى حظ كل مؤمن من النار) أى نصيبه منها حتى انه اذا وردها لا يحس بها (البزار عن عائشة) رضى الله عنها باسناد فيه مجهول

۞ (الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة) أى تسهل عليه الورود حتى لا يشعر به (ابن ابى الدنيا عن

(قوله فابردوها) بوصل الهمزة وضم الراء من برد يبرد فانه يأتى متعديا نحو برد الماء حرارة جوفى فهو من باب قتل متعديا مثله هذا هو الصواب لانه بفتح الهمزة وكسر الراء من أبرد لانه لغة رديئة كما قاله الجوهرى بان يغسل أطراف المحموم بالماء ينغمس فى الماء الا اذا كان عارفا بنفعه أو اخبره عارف بالنفع فقد ذكروا ان المحموم اذا نزل صباحا فى الماء الجارى واستقبل جريه ثلاثة أيام الى طلوع الشمس شفى فان لم يشف فخمسة أيام والا فسبعة والا فتسعة ومما جرب تعليق جناح ايمن من ديك ولو غير ابيض او جرادة طويلة العنق والمراد بالجناح عظمه لانه عليه اللحم والريش (قوله كير الخ) فيه تشبيه أى حرارتها الواصلة للبدن كحرارة جهنم الواصلة بالكير الآلة المعروفة وفيه من المبالغة ما لا يخفى (قوله حظه من النار) أى فلا يدخلها أى لا يعذب بها كغيره وان دخلها لتحلة القسم (قوله تحت الخطايا) أى تزيلها بسرعة فالتشبيه من حيث الزوال بسرعة وان كان زوال ورق الشجر فيه نقص بخلاف تلك ومن فوائدها انها اذا نزلت بمن عليه الداء المسمى بالمبارك شفى منه أو بمن هو مريض بالدموية افسدتها (قوله رائد الموت) أى رسوله الذى يتقدمه كما يتقدم الرائد قومه وهو من يسبق القوم ليجمع لهم نحو الحطب والمياه فهى مذكرة للموت وان لم يلزمها فينبغى لمن نزلت به ان يستعد للموت (قوله وسجن الله فى الارض) سيأتى معناه فى الحديث الذى بعده ولا عطر بعد عروس نخبر ما فسرته بالوارد

عثمان) بن عفان وفيه ضعف ۞ (الحمى حظ كل مؤمن من النار وحمى ليلة تكفر خطايا سنة مجرمة) بضم الميم وفتح الجيم وشدة الراء يقال سنة مجرمة أي تامة (القضاعي عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ووهم من صححه ۞ (الحمى شهادة) أي الميت بها من شهداء الآخرة (فر عن انس) وفيه كذاب ۞ (الحمام) بالتشديد (حرام على نساء أمتي) أي دخوله بلا عذر كحيض وبه أخذ بعض العلماء والجمهور على الكراهة (ك عن عائشة) وقال صحيح ۞ (الحواميم ديباج القرآن) أي زينته والديباج النقش فارسي معرب وقد تفتح داله (أبو الشيخ في الثواب عن انس) مرفوعا (ك عن ابن مسعود موقوفا) ۞ الحواميم روضة من رياض الجنة) يعني لها شأن عظيم وفضل جسيم توصل الى روضة من رياض الجنة (ابن مردويه عن سمرة) ۞ الحواميم سبع وابواب جهنم سبع تجيء كل حم منها) يوم القيامة (تقف على باب من هذه الابواب تقول اللهم لا تدخل هذا الباب من كان يؤمن بي ويقرأني) بمثناة تحتية في يقرأ وموحدة تحتية في بي بخط المؤلف أي تقول ذلك على وجه الشفاعة فيه فيشفعها الله والتعبير بكان يشعر بان ذلك للمداوم على قراءتها (هب عن الخليل بن مرة) بضم الميم وشدة الراء (مرسلا) هو الضبعي ۞ (الحور العين خلقن من الزعفران) أي زعفران الجنة (ابن مردويه خط عن انس) باسناد فيه مجهول ۞ (الحور العين خلقن من تسبيح الملائكة) لا ينافيه الحديث المار لاحتمال أن البعض خلق من هذا والبعض خلق من ذاك (ابن مردويه عن عائشة) ۞ الحلال بين) أي ظاهر واضح لا يخفى حله وهو ما نص الله أو رسوله أو اجمع المسلمون على تحليله كالخبز والفواكه والزيت والعسل ونحوها (والحرام بين) واضح لا يخفى حرمته وهو ما نص الله أو رسوله أو اجمع على تحريمه (وبينهما) أي الحلال والحرام الواضحين (امور مشبهات) قال العلقمي بوزن مفعلات بتشديد المفتوحة وفي رواية مشتبهات بوزن مفتعلات بفاء ساكنة ومثناة فوقية مفتوحة وعين خفيفة مكسورة أي اكتسبت الشبهة من وجهين متعارضين وفي رواية متشابهات وعلى الاولى اقتصر مسلم والثانية ابن ماجه والثالثة الدارمي (لا يعلمها كثير من الناس) أي من حيث الحل والحرمة لخفاء نص أو عدم صراحة أو تعارض نصين (فمن اتقى الشبهات) أي اجتنبها وهي بالضم جمع شبهة (فقد استبرأ) بالهمز (لدينه) أي من الذم الشرعي (وعرضه) أي صانه من كلام الناس فيه (ومن وقع في الشبهات) بالضم أي فعلها (وقع في الحرام) قال العلقمي يحتمل وجهين احدهما انه من كثرة تعاطيه الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده والثاني انه يعتاد التساهل ويتمرن عليه ويجسر على شبهة ثم اخرى اغلظ منها وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا (كراع يرعى) ماشية (حول الحمى) أي الشيء المحمي من الرعي فيه (يوشك) بضم اوله وكسر الشين المعجمة أي يسرع ويقرب (ان يواقعه) أي تأكل ماشيته منه فيعاقب (ألا) حرف تنبيه (وان لكل ملك) من ملوك العرب (حمى) يحميه عن غيره ويتوعد من قرب منه بالعقوبة (ألا وان حمى الله) تعالى الذي هو ملك الملوك (في ارضه محارمه) أي المعاصي التي حرمها كالقتل والزنا والسرقة واشباهها فكل هذه حمى الله من دخل شيئا بارتكابه من المعاصي استحق العقوبة ومن قاربه يوشك ان يقع فيه فمن احتاط لنفسه لم يقاربه فلا يتعلق بشيء يقربه من المعصية ولا يدخل في شيء من الشبهات (ألا وان في الجسد مضغة) قطعة لحم بقدر ما يمضغ تقريبا (اذا صلحت) بفتح اللام أي انشرحت بالهداية (صلح الجسد كله)

(قوله مجرمة) أي تامة (قوله حرام) محمول على ما اذا لزم عليه كشف عورة أو نحوه والا كره ما لم يكن لعذر شرعي كحيض والا فلا كراهة (قوله الحواميم) أي السور التي أولها حم حفظها وتلاوتها سبب للبس ديباج الجنة وللتنعم برياض الجنة كما يأتي في الحديث الذي بعد هذا قيل ومعنى حم اسم من اسماء الله تعالى ولم يثبت (قوله ويقرأني) بالباء لا بالنون أي يقرأ قراءة ملتبسة بي (قوله الحور) أي بعضهن خلق من الزعفران والبعض الآخر خلق من تسبيح الملائكة كما يأتي بعده أي يجسم الله تعالى التسبيح ويخلق منه ذلك (قوله مشتبهات) وفي رواية متشابهات وفي أخرى مشبهات وهي ما لم يرد فيه نص بتحريم ولا تحليل وهي من قسم الحرام عند من قال الاصل في الاشياء الحرمة والجمهور على ان الاصل فيها الحل فهي من قسم الحلال لكن الورع ترك تناولها (قوله كثير من الناس) أي ويعلمها القليل منهم وهم طائفة نور الله قلوبهم فيستفتونها في الحل والحرمة وبعض المقربين ينطق لهم الشيء بأني حلال أو حرام حفظا لذلك المقرب من تناول المحرم (قوله وقع في الحرام) أي قارب واسرع وقوعه فيه بدليل يوشك الخ (قوله محارمه) أي والذي حول ذلك الحمى هو الشبهات

اى استعملت الجوارح فى الطاعة لانها متبوعة له (واذا فسدت) اى أظلمت بالضلالة (فسد الجسد كله) لاستعماله فى المنكرات (ألا وهى القلب) فهو ملك والاعضاء رعية قال العلقمى استدل بهذا على ان العقل فى القلب وسمى القلب لتقلبه فى الامور ولانه خالص ما فى البدن وخالص كل شئ قلبه او لانه وضع فى الجسد مقلوبا اه قال الامام احد اصول الاسلام ثلاثة وذكر منها هذا الحديث قال المؤلف اراد انه احد القواعد التى ترد جميع الاحكام اليها عنده (ق د عن النعمان بن بشير) ۞ الحلال بين والحرام بين فدع ما يريبك الى ما لا يريبك) بفتح اوله ما فما اطمأن اليه القلب فهو بالحلال اشبه وما نفر منه القلب فبالحرام اشبه (طس عن عمر) باسناد حسن ۞ (الحلال ما احل الله) تعالى (فى كتابه والحرام ما حرم الله) تعالى (فى كتابه) القرآن (وما سكت عنه) فلم ينص على حله ولا على حرمته (فهو مما عفا عنه) فيحل تناوله (ت ه ك عن سلمان) الفارسى باسناد ضعيف ۞ (الحياء) بالمد (من الايمان) وهو فى اللغة تغير وانكسار يعترى الانسان من خوف ما يعاقب به وفى الشرع خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق وقال عياض وغيره انما جعل الحياء من الايمان وان كان غريزة لانه قد يكون تخلقا واكتسابا كسائر اعمال البر وقد يكون غريزة ولكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية فهو من الايمان لهذا ولكونه باعثا على افعال البر ومانعا من المعاصى (م ت عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (الحياء والايمان مقرونان) جميعا (لا يفترقان الا جميعا) فاذا رفع احدهما تبعه الآخر (طس عن ابى موسى) باسناد ضعيف ۞ (الحياء والايمان قرنا جميعا فاذا رفع احدهما رفع الآخر) اى معظمه او كماله (حل ك هب عن ابن عمر) صحيح غريب ۞ (الحياء هو الدين كله) لما تقدم (طب عن قرة) بالضم ابن اياس باسناد ضعيف ۞ (الحياء خير كله) لما تقرر فيما قبله ولان من استحيا كان خاشع القلب لله متواضعا قد برئ من الكبر ونحوه قال النووى قد يشكل على بعض الناس من حيث ان صاحب الحياء قد يستحى ان يواجه بالحق من يجله فيترك أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر وقد يحمله الحياء على الاخلال ببعض الحقوق وغير ذلك مما هو معروف فى العادة وجواب هذا ما اجاب به جماعة من الائمة منهم الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ان هذا المانع الذى ذكرناه ليس بحياء حقيقة بل عجز وخور ومهانة وانما حقيقة الحياء خلق يبعث على ترك القبيح ويمنع من التقصير فى حق ذى الحق (م د عن عمران بن حصين) رضى الله عنه ۞ (الحياء لا يأتى الا بخير) لانه اسم جامع يدخل فيه الحياء من الله فلا يضيع شيأ من حقوقه ومن الناس ويكون بكف الاذى وترك المجاهرة بالقبيح (ق عن عمران بن حصين ۞ الحياء من الايمان) اى من مكملاته قال أبو العباس القرطبى الحياء المكتسب هو الذى جعله الشارع من الايمان دون الغريزى وقال الحليمى الحياء من الله طريق الى كل طاعة وترك كل معصية فيفوز صاحبه بكمال الايمان (والايمان فى الجنة) اى يوصل اليها (والبذاء) بذال معجمة ومد الفحش فى القول (من الجفاء) بالمد اى الطرد والاعراض وترك الصلة (والجفاء فى النار) وهل يكب الناس فى النار الا حصائد السنتهم (ت ك هب عن ابى هريرة خد ه ك هب عن ابى بكرة) بفتحات (طب هب عن عمران بن حصين) ورجاله ثقات ۞ (الحياء والعى) بالكسر اى

(قوله فدع ما يريبك الخ) اى اذا كنت لا تعلم الحلال بالنص ولا الحرام بالنص فقد جعلت لك ميزانا تعلم به ذلك وهو أن ما رابك ونفر عنه قلبك فدعه وما اطمأن اليه قلبك فتناوله وهذا خطاب لمن نور الله تعالى قلبه أى دع أيها النير القلب (قوله مما عفى عنه) أى فهو حلال وهذا دليل لمن قال الاصل فى الاشياء الحل (قوله من الايمان) أى سبب لكمال الايمان لانه يحمل صاحبه على امتثال الاوامر واجتناب النواهى اذ صاحبه لا تسعه المخالفة لانه يقول ان الملك ينزل لى بالخير والحفظ فانا أستحى ان يصعد لى بعمل سئ اذ جزاء الاحسان الامتثال (قوله مقرونان) هو على التشبيه أى هما مشبهان بجوهرتين فى سلك واحد بحيث لو قطع السلك وسقطت احداهما سقطت الاخرى فالايمان الكامل لا يفارق الحياء (قوله الا جميعا) قد يقال اذا كانا جميعا كيف يقال يفترقان وأجيب بان ظاهر اللفظ غير مراد بل المراد انه اذا فارق أحدهما لا يبقى الآخر بل يذهب معه بقرينة قوله فى الحديث الآتى بعده فاذا رفع أحدهما الخ (قوله خير كله) أى مبدؤه ومنتهاه (قوله والبذاء) أى القول الفحش ولو هزلا ومنه ما يقع من بعض الناس ليضحك الجالسين (قوله فى النار) أى فهو يأخذ صاحبه ويذهب به الى النار (قوله والعى) أى سكوت اللسان عما لا يعنى مع القدرة على النطق

سكوت اللسان تحرزا عن الوقوع فى البهتان لاعى القلب ولاعى العمل (شعبتان من الايمان) اى أثران من آثاره (والبذاء والبيان شعبتان من النفاق) قال فى الدرته الاصله أرادانهما خصلتان منشؤهما النفاق أما البذاء وهو الفحش فظاهر واما البيان فانما أراد منه بالذم التعمق بالنطق والتفاصح واظهار التقدم فيه عن الناس وكانه نوع من العجب والكبر ولذا قال فى رواية اخرى البذاء وبعض البيان لانه ليس كل البيان مذموما (حم ت ك عن ابى امامه) قال الترمذى حسن وقال غيره صحيح ﴿(الحياء والايمان فى قرن) اى مجموعهما فى حبل (فاذا سلب احدهما تبعه الآخر) لان من نزع منه الحياء ارتكب كل فاحشة ولايحجزه دين اذا لم تستح فاصنع ماشئت (طس عن ابن عباس) باسناد فيه كذاب ﴿(الحياء زينة) اى زينة العبد فان منه الوقار والحلم وكفى بهما زينة (والتقى كرم) ان أكرمكم عند الله أتقاكم (وخير المركب) بفتح الكاف (الصبر) لان الصبر ثبات العبد بين يدى ربه لاحكامه ما احب منها وما كره فهو خير مركب ركب به اليه (وانتظار الفرج من الله عبادة) لان فيه قطع العلائق عن الخلائق (الحكيم عن جابر) بن عبد الله باسناد ضعيف ﴿(الحياء من الايمان واحيا امتى عثمان) فهو من اكملهم ايمانا (ابن عساكر عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(الحياء عشرة اجزاء فتسعة) منها (فى النساء وواحد فى الرجال) وتمامه ولولا ذلك ماقوى الرجال على النساء (فر عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(الحيات مسخ الجن) اى أصلهن من الجن الذين مسخوا (كما مسخت القردة والخنازير من بنى اسرائيل) الظاهر ان المراد بعض الحيات لا كلهن ثم ان هذا قد مر فى حديث يعارضه (طب وابو الشيخ فى العظمة عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿(الحية فاسقة والعقرب فاسقة والفأرة فاسقة والغراب فاسق) والفسق الخروج عن الاستقامة سميت به لخبثهن وافسادهن وتمام الحديث والكلب الاسود البهيم شيطان (ه عن عائشة) رضى الله تعالى عنها

﴿حرف الخاء﴾

﴿(خاب عبد وخسر) قال فى النهاية الخيبة الحرمان والخسران (لم يجعل الله تعالى فى قلبه رحمة للبشر) فمن لم يتخلق بالرحمة الالهية فهو من الهالكين (الدولابى) بضم المهملة وآخره موحدة تحتية نسبة الى دولاب بفتح الدال قرية بالرى (فى) كتاب (الكنى) والالقاب (وابو نعيم) الاصبهانى (فى) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (وابن عساكر) فى تاريخه (عن عمرو بن حبيب) بن عبد شمس ﴿(خالد بن الوليد) بن المغيرة (سيف من سيوف الله) أى هو فى نفسه كالسيف فى اسراعه لتنفيذ أوامر الله تعالى لايخاف فيه لومة لائم (البغوى) فى المعجم (عن عبد الله بن جعفر) ﴿خالد بن الوليد سيف من سيوف الله سله الله على المشركين) أى سلطه على الكفار (ابن عساكر عن عمر) بن الخطاب ﴿(خالد سيف من سيوف الله ونعم فتى العشيرة)

(قوله فى قرن) اى ضفيرة من شعر على التشبيه السابق وهذا الحديث موضوع من حيث لفظه وأما معناه فوارد كما سبق فى الحديثين المتقدمين (قوله زينة) أى يتزين به ويتحسن (قوله والتقى كرم) أى التقوى حقيقة الكرم كما قال تعالى ان أكرمكم عند الله اتقاكم (قوله وخير المركب الصبر) شبه الصبر بمركوب بجامع ان كلا يوصل الى مقصوده (قوله من الله) ولاينافيه التعلق بمخلوق فى شئ بل المضر النظر لمخلوق والغفلة عنه تعالى (قوله واحيا) أى أشد أمتى حياء سيدنا عثمان ولذا كانت تستحى منه الملائكة وقال صلى الله عليه وسلم أفلا استحى ممن تستحى منه ملائكة الرحمن وهذا لاينافى كون أبى بكر مثلا أفضل منه لانه قد يوجد فى المفضول الخ (قوله فتسعة فى النساء) ولولا ذلك لتخطفن الرجال من الازقة لشدة شهوتهن (قوله الحيات) أى بعضهن مسخ الجن اى أصلهن من الجن الذين مسخوا والبعض الآخر متولد فلا منافاة بين هذا والحديث الآخر (قوله فاسقة) اى خارجة عن حد الاستقامة (قوله والغراب) أى غير الغراب الذى يؤكل وبقية الحديث والكلب البهيم الاسود شيطان أى كالشيطان فى الخبث والاذى والاسود صفة كاشفة اذ البهيم هو الاسود وهذه هى الفواسق الخمس التى يحل قتلها فى الحل والحرم

﴿حرف الخاء﴾ (قوله خاب عبد) أى هلك وذهب نوره واضمحلت حسناته وكثرت سيآته ومن كان فى قلبه رحمة بعكسه (قوله رحمة للبشر) أى رحمة للبشر ولو مستحق القتل ولغير البشر من الدواب (قوله الدولابى) بضم الدال نسبة الى دولاب بفتح الدال فهى نسبة على غير قياس (قوله سيف الخ) ولذا قيل له يخاف عليك من الاعداء ان يدسوا عليك السم فقال ائتونى بالسم الذى تخافون على منه فجئ له به فقال بسم الله وأكله فلم يضره لشدة توكله (قوله على المشركين) وفى رواية والمنافقين (قوله ونعم فتى العشيرة) أى نعم السخى

خالد

خالد (حم عن أبي عبيدة) بن الجراح ﴿خالد بن الوليد سيف الله وسيف رسوله وحمزة) بن عبد المطلب (أسد الله وأسد رسوله وأبو عبيدة بن الجراح أمين الله وأمين رسوله وحذيفة بن اليمان من أصفياء الرحمن وعبد الرحمن بن عوف من تجار الرحمن) عز وجل لان قصده بالتجارة اعانة الخلق على عبادة الحق (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿(خالفوا المشركين) في زيهم (أحفوا الشوارب) قال العلقمي قال شيخنا هو بقطع الهمزة ووصلها من أحفى شاربه وحفاه اذا استأصل أخذ شعره قال والمراد هنا احفوا ما طال عن الشفتين فالمختار أنه يقص حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفه من أصله (واوفروا اللحى) أي اتركوها لتغزر وفي نسخة شرح عليها العلقمي واعفوا اللحى فانه قال بالقطع والوصل من اعفيت الشعر وعفوته والمراد توفير اللحية خلاف عادة الفرس من قصها ونبه على أنه رواية قال وفي رواية وفروا اللحى بتشديد الفاء وفي رواية أرجئوا بالجيم والهمز أي أخروها وبالخاء المعجمة بلا همز أي اطيلوها قال النووي وكل هذه الروايات بمعنى واحد واللحى بالكسر في اللام وحكى ضمها وبالقصر والمد جمع لحية بالكسر فقط وهو اسم لما نبت على الخدين والذقن (ق عن ابن عمر) ﴿خالفوا اليهود) زاد في رواية والنصارى أي صلوا في نعالكم وخفافكم اذا كانت طاهرة (فانهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم) وكان من شرع موسى عليه السلام نزع النعال والخفاف في الصلاة (د ك هق عن شداد بن اوس) باسناد صحيح ﴿(خدر الوجه) أي ضعفه واسترخاؤه قال في المصباح وخدر العضو خدرا من باب تعب استرخى فلا يطيق الحركة (من) شرب (النبيذ تتناثر منه) أي من شربه (الحسنات) فلا يبقى لشاربه حسنة (البغوي وابن قانع عد طب عن شيبة بن أبي كثير الاشجعي) وفيه الواقدي كذبه أحمد ﴿(خدمتك زوجك) بكسر الكاف خطاب للمؤنث (صدقة) قاله للمرأة التي قالت ليس لي مال أتصدق به الا أخرج من بيت زوجي فاعين الناس على حوائجهم (فر عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنه باسناد حسن ﴿(خديجة) بنت خويلد (سابقة نساء العالمين الى الايمان بالله وبمحمد) قال المناوي فهي أول من آمن من النساء بل مطلقا (ك عن حذيفة) بن اليمان ﴿(خديجة خير نساء عالمها ومريم خير نساء عالمها وفاطمة خير نساء عالمها) قال العلقمي يؤخذ منه ان فاطمة افضل من مريم كما سبق وهو الراجح وهذا الحديث مفسر لباقي الروايات وهو مرسل صحيح اه ولك ان تتوقف في الاخذ (الحرث) بن أبي اسامة (عن عروة) بن الزبير (مرسلا) باسناد صحيح ﴿(خذل عنا) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المعجمة الشديدة أمر من التخذيل وهو حمل الاعداء على الفشل وترك القتال والانطاب لخذيفة والفشل الجبن قال في المصباح خذلته وخذلت عنه من باب قتل والاسم الخذلان اذا تركت نصرته واعانته وتأخرت عنه وخذلته تخذيلا حملته على الفشل وترك القتال اه قال العلقمي وهذا الاخير اليق بمعنى الحديث (فان الحرب خدعة) بالضبط المتقدم قاله لما اشتد الحصار على المسلمين بالخندق واشتد الخوف (الشيرازي في الالقاب عن نعيم الاشجعي) رضي الله تعالى عنه باسناد ضعيف ﴿(خذ الامر بالتدبير) أي التفكر فيه والنظر في عواقبه (فان رأيت) أي ظننت (في عاقبته خيرا فامض) أي افعل (وان خفت) من فعله (غيا) أي شرا وسوء عاقبة (فامسك) أي كف عنه والخوف هنا بمعنى الظن (عد عب هب عن أنس) قال رجل يا رسول الله أوصني فذكره وضعفه البيهقي ﴿(خذ الحب من الحب) بفتح الحاء فيهما الحب المقتات اختيارا ولا زكاة في غيره (والشاة) تطلق على

في قومه (قوله من تجار الرحمن) أي فلا لوم عليه في التجارة لان قصده بها التوسعة على المسلمين (قوله احفوا) بفتح الهمزة وبضمها فهي همزة قطع أو وصل وأوفروا بهمزة قطع وفي رواية واعفوا اللحى بضم اللام وكسرها مع المد والقصر (قوله لا يصلون في نعالهم) لان سيدنا موسى عليه السلام لما أمر بخلع نعله لكونه بالارض المقدسة أي أرض الشام وكان من جلد ميتة صاروا يخلعون نعالهم في كل محل بتحكيم عقولهم فأمرنا صلى الله عليه وسلم بمخالفتهم (قوله خدر الوجه) بفتح الدال يقال خدر خدرا من باب فرح (قوله صدقة) يدل على عدم وجوب الخدمة على الزوجة (قوله سابقة الخ) ولذا كانت أفضل من جميع النساء ما عدا ما اختلف في نبوتها ومن خصوصياتها التي لم تقع لامرأة قط أنه تعالى ارسل لها السلام مع جبريل (قوله خير نساء عالمها) ان كان المراد بعالمها جميع النساء استثنى منه من اختلف في نبوتها (قوله وفاطمة خير الخ) أي من حيث البضعة فلا ينافي أفضلية نحو خديجة عليها من حيثية اخرى (قوله فامض) أي افعل

الذكر والانثى لان الهاء ليست للتأنيث (من الغنم) اذا بلغت أربعين (والبعير من الابل) اذا بلغت خمسا وعشرين فصاعدا (والبقرة من البقر) اذا كانت ثلاثين فصاعدا وانما المراد ان الزكاة من جنس المأخوذ منه اصالة وسببه كما في أبي داود عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فقال خذ الحب فذكره (د ه ك عن معاذ) باسناد صحيح لكن فيه انقطاع ﴿(خذ عليك ثوبك) أيها العريان أي البسه (ولا تمشوا عراة) عم بعد ما خص ليفيد ان الحكم عام لا يختص بواحد دون آخر فيحرم المشي عريانا بحضرة من يحرم نظره لعورته مع القدرة على الستر وسببه ان المسور حمل حجرا فسقط ثوبه فانكشفت عورته فذكره (د عن المسور بن مخرمة ﴿خذ حقك في عفاف) أي احترز في أخذه من الحرام وسوء المطالبة والقول السيئ (واف أو غير واف) أي سواء وفى لك حقك أو اعطاك بعضه لا تفحش عليه في القول وواف يحتمل انه منصوب على الحال وجاء على لغة من يقدر الفتحة في المنقوص (ه ك عن أبي هريرة) باسناد حسن (طب عن جرير) باسناد ضعيف ﴿(خذوا القرآن من أربعة) أي تعلموه منهم (من ابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى) امرأة (أبي حذيفة) ابن عتبة الانصاري فانهم تفرغوا لاخذ القرآن عنه صلى الله عليه وسلم مشافهة ومن سواهم اقتصروا على أخذ بعضهم عن بعض أو ان هؤلاء تفرغوا لان يؤخذ عنهم وانه صلى الله عليه وسلم أراد الاعلام بما يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم من تقديم هؤلاء الاربعة وانهم اقرأ من غيرهم (ت ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد صحيح ﴿(خذوا من العمل) في رواية من الاعمال (ما تطيقون) أي خذوا من الاوراد ما تطيقون الدوام عليه (فان الله لا يمل حتى تملوا) أي لا يعرض عنكم اعراض الملول عن الشئ ولا يقطع الثواب عنكم ما بقي لكم نشاط الطاعة (ق عن عائشة ﴿خذوا من العبادة ما تطيقون) الدوام عليه (فان الله لا يسأم حتى تسأموا) قال العلقمي قال العلماء الملال والسآمة بالمعنى المتعارف في حقنا محال في حق الله تعالى فيجب تأويل الحديث قال المحققون معناه لا يعاملكم معاملة المال فيقطع عنكم ثوابه وجزاءه ويبسط فضله ورحمته حتى تقطعوا عملكم (طب عن أبي امامة) ضعيف لضعف بشير بن نمير ﴿(خذوا عني خذوا عني) أي خذوا الحكم في حد الزناعني (قد جعل الله لهن) أي للنساء الزواني على حد حتى توارث بالحجاب (سبيلا) خلاصا عن امساكهن في البيوت وهو الحد قال العلقمي فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا هو ذاك السبيل واختلف العلماء في هذه الآية فقيل محكمة وهذا الحديث مفسر لها وقيل منسوخة بالآية التي أول سورة النور (البكر) أي حد البكر اذا زنى (بالبكر) بكسر الموحدة في الاصل من لم توطأ والمراد هنا من لم يتزوج من الرجال والنساء (جلد مائة) أي ضربه مائة ضربة (ونفي سنة) عن البلد التي وقع الزنا فيها (والثيب) أي وحد الثيب اذا زنى (بالثيب) هو في الاصل من تزوج والمراد هنا المحصن (جلد مائة والرجم) بالحجارة الى أن يموت والجلد منسوخ والواجب الرجم فقط وقوله صلى الله عليه وسلم البكر بالبكر الى آخره ليس على سبيل الاشتراط بل حد البكر الجلد والتغريب سواء زنى ببكر أم بثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب أم ببكر (حم م ه عن عبادة بن الصامت ﴿خذوا العطاء) أي من السلطان (ما دام) أي مدة دوامه (عطاء) لله تعالى ليس فيه غرض من الاغراض الدنيوية التي فيها فساد دين الآخذ ومن هذا قول أبي الدرداء للاحنف بن قيس خذ العطاء ما كان نحلة فاذا كان اثمان دينكم فدعوه (فاذا تجاحفت) بفتح الجيم والحاء

(قوله خذ عليك ثوبك) خطاب لمن حمل حجرا فى ثوبه فثقل عليه الحجر فسقط به ثوبه وهل يجوز كشف العورة مع القدرة على السترة اعتمادا على وجوب الغض على الناظر خلاف والمعتمد عدم الجواز قرره شيخنا ثم رجع وقرر أن محل الخلاف اذا علم منهم غض البصر (قوله واف) أي وهو واف أو غير واف فهو خبر لمحذوف (قوله خذوا القرآن) ضمن خذوا معنى تعلموا فعداه بمن والا فحقه أن يتعدى بعن (قوله لا يمل) الملل هو الفتور عن العمل وهذا مستحيل فى حقه تعالى فالمراد لازمه أي لا يترك اثابتكم وعبر به مشاكلة لما بعده (قوله خذوا عني خذوا عني) كرره تأكيدا وهذا بيان للسبيل المذكور فى قوله تعالى حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فكان الزاني يحبس في البيت لا يخرج حتى يموت حتى جعل الله لهن سبيلا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم بأن بين حدهن بالجلد أو بالرجم (قوله ما كان) اى مدة كونه اعطاء الخ

(قوله رشاء عن دينكم) أي متجاوزاً عن دينكم الحق الى العمل الباطل

بالفاء المخففات (قريش بينها الملك) أي تنازعت على الملك من قولهم تجاحفت القوم في القتال اذا تناول بعضهم بعضا بالسيوف يريد اذا رأيت قريشا تخاصموا على الملك وقال كل أنا أحق بالخلافة (وصار العطاء رشاء عن دينكم) بان يعطيه العطاء ويحمله على فعل مالا يحل قتاله أو فعل مالا يجوز (فدعوه) أي اتركوا أخذه لحمله على اقتحام الحرام (تخ د عن ذي الزوائد) واسمه يعيش ﴿(خذوا على أيدي سفهائكم) أي امنعوا المبذرين الذين يصرفون المال فيما لا ينبغي ولا علم لهم بحسن التصرف من التصرف في المال وتمامه قبل ان تهلكوا ويهلكوا (طب عن النعمان بن بشير) ﴿خذوا جنتكم) بضم الجيم وقايتكم (من النار قولوا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر فانهن يأتين يوم القيامة مقدمات) لقائلهن (ومعقبات) سميت معقبات لانها عادت مرة بعد أخرى (ومجنبات) أي عن كل ما يؤذي (وهن الباقيات الصالحات ن ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح ﴿(خذوا) أي في لعبكم (يابني أرفدة) بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء لقب للحبشة وقيل هو اسم أبيهم الاقدم يعرفون به (حتى تعلم اليهود والنصارى) الذين يشددون (ان في ديننا فسحة) قاله يوم عيد الحبشة وقد رآهم يرقصون ويلعبون بالدرق والحراب (أبو عبيد في) كتاب (الغريب والخرائطي في) كتاب (اعتلال القلوب عن الشعبي) بفتح المعجمة وسكون المهملة نسبة الى شعب بطن من همدان واسمه عامر (مرسلا) قال الذهبي حديث منكر ﴿(خذوا للرأس) أي لمسحه في الوضوء (ماء جديدا) أي غير ماء اليدين (طب عن جارية) بفتح الجيم وكسر الراء وفتح المثناة التحتية (ابن ظفر) بفتح المعجمة والفاء الحنفي باسناد حسن ﴿(خذوا من) شعر (عرض لحاكم) ما طال منه (واعفوا طولها) أي اتركوه (أبو عبد الله محمد بن مخلد) بن حفص العطار (الدوري) بضم الدال المهملة نسبة لمحلة ببغداد (في جزئه عن عائشة) باسناد ضعيف ﴿(خذي) أيتها المرأة التي سألت عن الاغتسال من الحيض واسمها أسماء بنت شكل بالشين المعجمة والكاف المفتوحتين ثم لام أو بنت يزيد بن السكن (فرصة) بكسر الفاء وحكى ابن سيده تثليثها واسكان الراء واهمال الصاد أي قطعة من نحو قطن مطيبة من مسك بكسر الميم وقال ابن قتيبة قرضة بفتح القاف وبالضاد المعجمة وقوله (من مسك) بفتح الميم والمراد قطعة جلد وتبعه ابن بطال وفي المشارق ان أكثر الروايات بفتح الميم ورجح النووي الكسر وقال ان الرواية الاخرى وهي قوله فرصة ممسكة تدل عليه قال العلقمي قال الكرماني فان قيل كيف يكون قوله خذي فرصة الخ بيانا للاغتسال والاغتسال صب الماء لا أخذ الفرصة فالجواب ان السؤال لم يكن عن نفس الاغتسال لانه معروف لكل أحد بل كان لقدر زائد على ذلك وقد سبقه الى هذا الجواب الرافعي في شرح المسند وابن أبي جمرة وقوفا مع هذا اللفظ الوارد مع قطع النظر عن الطريق التي ذكرها مسلم ولفظه قال تأخذ احداكن ماءها وسدرها فتطهر فتحسن الطهور ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة (فتطهري) بان تتبعي (بها) أثر دم الحيض فتجعله في نحو قطنة وتدخله فرجك والمقصود باستعمال الطيب دفع الرائحة الكريهة على الصحيح وقيل سرعة الحبل (ق ن عن عائشة) ﴿خذي) الخطاب لهند زوجة أبي سفيان لما قالت ان زوجي أبا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني (من ماله) أي الزوج (بالمعروف) أي من غير تقتير ولا اسراف (ما يكفيك) قال القرطبي أمر اباحة بدليل قوله لا حرج والمراد بالمعروف القدر الذي عرف

(قوله خذوا على أيدي سفهائكم) أي امنعوهم من التصرف يقال أخذ على يده منعه وأخذ على يده نصره وأعانه (قوله والله أكبر) ولا بأس بزيادة ولا حول ولا قوة الخ (قوله مقدمات) أي متقدمات بين يدي الشخص لتشفع فيه (قوله معقبات) أي يعقب بعضها بعضا في الذكر لانه يطلب الاكثار من ذكرها وهذا الحديث يصدق بمن قالها مرة واحدة (قوله ومجنبات) أي سبب لتجنب قائلها وبعده عن العذاب (قوله حتى تعلم) وفي نسخة لتعلم الخ (قوله واعفوا) همزة وصل أو قطع ففي المصباح عفوت الشعر أعفوه عفوا وعفيته أعفيه عفيا تركته حتى يكثر ويطول ومنه احفوا الشوارب واعفوا اللحى يجوز استعماله ثلاثيا ورباعيا وعلى الاول يبتدأ بها مضمومة وعلى الثاني يبتدأ بها مكسورة والمراد بعرض اللحى ما كثر من جهة الخدين والعنق أي فيسن ازالة ذلك حيث كان ابقاؤه يشوه الشخص كان يستر معظم الخدين وما مر من طلب العفو عن اللحى مطلقا أي من العرض أو الطول محمول على ما اذا لم يكن ابقاء ذلك مشوها (قوله فتطهري بها) أي طهارة لغوية أي تنظفي بها

(قوله ما يكفيك) أي خذي ما قدر لك فانه يكفيك هكذا يؤول امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه وهذا دليل على جواز أخذ ذي

الخلق حقه ممن هو عليه بغير اذنه (قوله ويكفى بنيك) اى لان نفقتهم واجبة عليه لكونهم فقراء وهو غنى (قوله من نكاح) اى من ماء عقد نكاح (قوله من سفاح) اى من ماء زنا شبه بالدم المفسوح السائل بجامع عدم الاعتبار والنفع فى كل (قوله بليلة

بالعادة انه الكفاية وهذه الاباحة وان كانت مطلقة لفظا لكن مقيدة معنى كأنه قال ان صح ما ذكرت وقال غيره يحتمل ان يكون صلى الله عليه وسلم علم صدقها فيما ذكرت فاستغنى عن التقييد وقال المناوى وذا افتاء لا حكم لعدم استيفاء شروطه (ويكفى بنيك) منه فيه وجوب النفقة وانها مقدرة بالكفاية وهو قول اكثر العلماء وهو قول محكى عن الشافعى حكاه عنه الجوينى والمشهور عنه بالنسبة للزوجة انه قدرها بالامداد (ق د ن ه عن عائشة ﴿خرجت من نكاح غير سفاح﴾ بالكسر اى زنا اراد بالسفاح ما لم يوافق شريعة (ابن سعد عن عائشة) وفيه الواقدى كذاب ﴿خرجت من لدن آدم من نكاح غير سفاح﴾ قال المناوى اى متولد من نكاح لا زنا فيه والمراد عقد معتبر فى دين الاسلام (ابن سعد) فى طبقاته (عن ابن عباس) وفيه الواقدى ﴿خرجت من نكاح ولم اخرج من سفاح من لدن آدم الى ان ولدنى ابى وامى ولم يصبنى من سفاح الجاهلية شئ) قال المناوى واستشكل بان كنانة تزوج برة امرأة ابيه فولدت مضر احد اجداد المصطفى صلى الله عليه وسلم واجيب بانه لم يولد له من زوجة ابيه برة بل من بنت اختها واسمها برة (العدنى) بفتح العين والدال المهملتين وآخره نون نسبة الى عدن مدينة باليمن قال الشيخ وهو محمد بن عمير شيخ الترمذى (عد طس عن على) رضى الله عنه باسناد حسن ﴿خرجت﴾ من حجرتى (وانا اريد) اى مريدا (ان اخبركم بليلة القدر) اى بتعيينها (فتلاحى) اى تنازع وتخاصم (رجلان) من المسلمين كعب بن مالك وابن ابى حدرد (فاختلجت منى) بالبناء للمفعول اى من قلبى ونسيت تعيينها بالاشتغال بالمتخاصمين (فاطلبوها) اى اطلبوا وقوعها لا معرفتها (فى العشر الاواخر) من شهر رمضان (فى سابعة تبقى) اى فى ليلة يبقى بعدها سبع ليال وهى ليلة ثلاث وعشرين وكذا قوله (او تاسعة تبقى) وهى احدى وعشرين (او خامسة تبقى) وهى ليلة خمس وعشرين (الطيالسى عن عبادة بن الصامت) رضى الله عنه وهو بنحوه فى البخارى ﴿خرج رجل ممن كان قبلكم﴾ قيل هو قارون (فى حلة له يختال فيها) من الاختيال وهو التكبر (فامر الله الارض فاخذته) اى ابتلعته (فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة) اى يغوص فى الارض ويضطرب فيها والجلجلة حركة مع صوت (ت عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿خرج نبى من الانبياء﴾ فى رواية احمد انه سليمان (بالناس يستسقون الله تعالى) اى يطلبون منه السقيا (فاذا هو بنملة رافعة بعض قوائمها الى السماء فقال ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل هذه النملة) زاد فى رواية احمد ولولا البهائم لم تمطروا قال الخطيب الشربينى وفى البيان ان هذا النبى هو سليمان عليه الصلاة والسلام وان هذه النملة وقعت على ظهرها ورفعت يديها وقالت اللهم خلقتنا فارزقنا والا فاهلكنا قال وروى انها قالت اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك فلا تهلكنا قال وروى انها قالت اللهم انا خلق من خلقك لا غنى بنا عن رزقك ولا تهلكنا بذنوب بنى آدم (ك عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﴿خروج الآيات﴾ اى اشراط الساعة (بعضها على اثر بعض يتتابعن كما تتتابع الخرز فى النظام طس عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿خروج الامام﴾ يعنى الخطيب (يوم الجمعة للصلاة) يعنى اذا صعد المنبر (يقطع الصلاة) اى يمنع الاحرام بصلاة

القدر) بسكون الدال لغة فى القدر لانه يقدر فيها الاعمال (قوله فتلاحى) اى تخاصم رجلان فى المسجد بسبب دين ورفعا اصواتهما فاشتغل صلى الله عليه وسلم بهما لكراهة رفع الصوت فى المسجد (قوله فاختلجت) اى انسيت عينها واخفى عنى ذلك (قوله فاطلبوها) اى اطلبوا العمل فى ذلك لا عينها اذ هو غير ممكن الا ان اطلعه الله تعالى فينبغى له اخفاؤها لان عينها اقدا خفى على سيد الكائنات وهذا يرد على من قال برفعها والا لم يقل فاطلبوها الخ (قوله يختال) اى يتكبر معجبا بذلك لانه يتخيل فى نفسه وصفا يكون به فوق الناس فهذا من سبب الهلاك اذ الذى ينبغى لكل شخص ان يرى نفسه دون الخلق طرا (قوله رافعة الخ) وهى تقول اللهم انا خلق من خلقك لا غنى لنا عن رزقك فلا تهلكنا بذنوب بنى آدم وهذا يدل على طلب اخراج البهائم فى الاستسقاء (قوله على اثر الخ) المراد من غير فاصل طويل وان كان ظاهر اللفظ يدل على عدم الفاصل اصلا (قوله خروج الامام) اى بعد صعوده على المنبر يمنع الاحرام بالصلاة ولو كان لها سبب متقدم خلافا لما فى الشارح ولو كان فرضا مقضيا اذ لم يستثنوا غير التحية

وان

وان كان لها سبب الا التحية فلو أقيمت فى غير مسجد جلس الداخل للصلاة فتمتنع الراتبة (وكلامه يقطع الكلام) قال المناوى أى وشروعه فى الخطبة يمنع الكلام يعنى النطق بغير ذكر ودعاء يعنى أنه يكره فيهما الى اتمامه اياها تنزيها عند الشافعى وتحريما عند غيره (هق عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (خشية الله رأس كل حكمة) أى الخوف منه مع الرجاء رأس كل حكمة لانها الدافعة لامن مكر الله (والورع سيد العمل) أى اشرفه (القضاعى عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (خص البلاء بمن عرف الناس وعاش فيهم من لم يعرفهم) أى سلم منهم وسلموا منه (القضاعى عن محمد بن على مرسلا) باسناد ضعيف ۞ (خصاء امتى الصيام والقيام) قاله لعثمان بن مظعون الذى أراد أن يختصى ويترهب فى رؤس الجبال (حم طب عن ابن عمرو) ابن العاص قال الشيخ حديث حسن ۞ (خصال لا تنبغى فى المسجد) أى يكره فعلها فيه بل كل شئ أدى الى تقذيره ولو بالطاهر فهو حرام (لا يتخذ طريقا ولا يشهر فيه سلاح ولا ينبض) بمثناة تحتية ثم نون فوحدة فمعجمة (فيه بقوس) أى لا يوتر فيه القوس (ولا ينثر فيه نبل ولا يمر فيه بلحم نئ) بكسر النون وهمزة بعد الياء ممدودا أى لم يطبخ (ولا يضرب فيه حد ولا يقتص فيه من احد ولا يتخذ سوقا) للبيع والشراء (ه عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ۞ (خصال ست ما من مسلم يموت فى واحدة منهن) أى حال تلبسه بها (الا كان ضامنا على الله ان يدخله الجنة) أى من غير عذاب مع ذى السبق وضامنا بمعنى مضمون واسم كان ضمير يعود على المسلم (رجل خرج مجاهدا) فى سبيل الله لاعلاء كلمته (فان مات فى وجهه) أى فى سفره ذلك (كان ضامنا على الله عز وجل) كرره لمزيد التأكيد (ورجل تبع جنازة) أى جنازة مسلم للصلاة عليها او دفنها (فان مات فى وجهه) ذلك (كان ضامنا على الله عز وجل ورجل توضأ فأحسن الوضوء) باتيانه باركانه وشروطه وآدابه (ثم خرج الى مسجد لصلاة) تشمل الفرض والنفل (فان مات فى وجهه) ذلك (كان ضامنا على الله ورجل) كائن (فى بيته) أى فى محل سكنه (لا يغتاب المسلمين) ولا غيرهم من المعصومين (ولا يجر اليه سخطا) أى لا يتسبب فى ايصال ما يسخطه أى يبغضه اليه (ولا) يجر اليه (تبعة) أى شيأ يتبع به (فان مات فى وجهه) ذلك (كان ضامنا على الله عز وجل طس عن عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (خصلتان لا تجتمعان فى منافق حسن سمت) أى حسن هيئة ومنظر فى الدين (ولا فقه فى الدين) قال العلقمى قال شيخنا قال الطيبى ليس المراد ان واحدة منهما قد تحصل فى المنافق دون الاخرى بل هو تحريض للمؤمن على اتصافه بهما معا والاجتناب عن ضدهما فان المنافق من يكون عاريا منهما وهو من باب التغليظ ونحوه قوله تعالى فويل للمشركين الذين لا يؤتون الزكاة وليس من المشركين من يزكى لكنه حث للمؤمن

(قوله خشية الله) أى الخوف منه بحيث لا يؤمن مكره تعالى فذلك سبب لامتثال الاوامر واجتناب النواهى (قوله كل حكمة) أى كل علم نافع (قوله عرف الناس) لانهم يشغلونه عن ربه وربما وقع فى التكلم فيهم فهذا محمول على من نفسه امارة أما من طهره الله تعالى فمخالطته تزيد خير القيامه بحقوق الخالق والخالق معا فالعزلة أولى لمن معه نفسه والمخالطة أولى لمن ترك نفسه وطهرها لاجل هدايتهم (قوله وعاش فيهم) أى مع غاية القرب من مولاه حيث بعد عنهم أى ملاحظا كف شره عنهم لا كف شرهم عنه (قوله خصاء أمتى الخ) قاله لبعض أصحابه لما أراد ان يختصى أى يقطع ذكره لقطع شهوته ويترهب فى رؤس الجبال أى فكأنه يقول هذا ليس من شريعتى وان كان مرادك ذلك فعليك بالصوم فانه خصاء أى قائم مقامه فى قطع الشهوة وعليك بالقيام للعبادة وان لم تترهب فى الجبال (قوله لا يتخذ طريقا) بان يكون له بابان يدخل من أحدهما ويخرج من الآخر (قوله ولا ينبض فيه بقوس) أى لا يشد فيه وتر القوس ويرخى فيسمع له صوت لاختباره هل هو جيد أولا أى يكره ذلك ما لم يشوش على نحو مصل والا حرم كالبيع والشراء فيه (قوله ولا ينثر فيه نبل) أى يرمى فيه (قوله نئ) أى يكره حيث لم يخف تنجيسه به والا حرم (قوله خصال) أى أحوال ست متى اتصف المسلم بواحدة منهن الخ (قوله الا كان) أى هو أى المسلم ضامنا أى مضمونا الخ فاسم الفاعل بمعنى اسم المفعول وفى فى قوله فى واحدة منهن بمعنى باء المصاحبة والملابسة (قوله فى وجهه) أى فى حال تشييعه الجنازة وكذا يقال فيما تقدم وفيما يأتى اذ لا يصدق عليه انه مات متلبسا بتلك الخصلة الا اذا مات فى اثنائها (قوله الى المسجد) أى محل السجود وان لم يكن مسجدا (قوله لا يغتاب المسلمين) أى ولا غيرهم (قوله سخطا) أى أمرا يغضب (قوله خصلتان) أى صفتان وخلقان (قوله حسن سمت) أى هيئة كلبس حسن وتنظيف بدن وتحسينه الموافق للشرع (قوله ولا فقه فى الدين) أى معمول به والمعنى على الاثبات فلا زائدة

٣٢ يزى فى

(قوله في مؤمن) أي كامل فمتى وجدت خصلة دالت على نقص الايمان (قوله البخل) بان لم يبذل المال في مصارفه (قوله الا دخل الجنة) فالمواظبة على ذلك علامة على دخول الجنة (قوله يسير) في نسخة كثير أي من حيث الاجر (قوله قليل) أي لعدم التوفيق (قوله يسبح الله الخ)

على الاداء وتحويف من المنع حيث جعله من أوصاف المشركين وحسن عطف قوله ولا فقه على حسن سمت وهو مثبت لانه في سياق النفي اه وحقيقة الفقه ما أورث التقوى واما ما يتدارسه المغرورون فهو بمعزل عن ذلك (ت عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (خصلتان لا يجتمعان في مؤمن) أي كامل الايمان (البخل وسوء الخلق) قال العلقمي قال شيخنا قال في النهاية المراد من ذلك اجتماع الخصلتين فيه مع بلوغ النهاية فيهما بحيث لا ينفك عنهما ولا ينفكان عنه فاما من فيه بعض هذا وبعض هذا او ينفك عنه في بعض الاوقات فانه بمعزل عن ذلك (خد ت عن ابي سعيد) باسناد ضعيف ۞ (خصلتان لا يحافظ عليهما) أي على فعلهما (عبد مسلم الا دخل الجنة) أي بغير عذاب (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (وهما يسير ومن يعمل بهما قليل يسبح الله تعالى في دبر) بضمتين أي عقب (كل صلاة) مكتوبة (عشرا ويحمده عشرا ويكبره عشرا وذلك خمسون ومائة) في اليوم والليلة (باللسان وألف وخمسمائة في الميزان) لان الحسنة بعشر أمثالها (ويكبر اربعا وثلاثين اذا أخذ مضجعه ويحمد ثلاثا وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين فتلك مائة باللسان وألف في الميزان) لما ذكر (فايكم يعمل في اليوم والليلة ألفين وخمسمائة سيئة) يعني اذا عمل هذا العدد من السيآت وأتى بتلك الاذكار كان ذاكرا صار مغفورا له (حم خد ٤ عن ابي عمرو) باسناد صحيح ۞ (خصلتان) مبتدأ (معلقتان) صفته (في اعناق المؤذنين) متعلق بمعلقتان (للمسلمين) خبر المبتدا (صيامهم وصلاتهم) بيان للخصلتين أو بدل منه أو خبر عن مبتدا محذوف أي هما صيامهم وصلاتهم فانه شبه حالة المؤذنين واناطة الخصلتين للمسلمين بهم بحالة الاسير الذي في عنقه ربقة الرق وقيده لا يخلصه منها الا المن والفداء (فائدة) شرط أذان المؤذن راتبا أو غيره معرفة الاوقات بأمارة أو غيرها (ه عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكرا صابرا ومن لم تكونا فيه لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا من نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ونظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه كتبه الله شاكرا صابرا ومن نظر في دينه الى من هو دونه ونظر في دنياه الى من هو فوقه فأسف) أي حزن وتلهف (على ما فاته لم يكتبه الله شاكرا ولا صابرا) وهذا الحديث جامع لجميع أنواع الخير (ت عن ابن عمرو) باسناد ضعيف ۞ (خصلتان لا يحل منعهما الماء) المباح (و) حجارة (النار البزار طص عن انس) رضي الله تعالى عنه وهذا حديث منكر ۞ (خطوتان) تثنية خطوة قال في النهاية وهي بالضم ما بين القدمين في المشي و بالفتح المرة (احداهما احب الخطا) بالضم (الى الله تعالى) بمعنى انه يثيب صاحبها (والاخرى ابغض الخطا) بالضم (الى الله فاما التي يحبها فرجل نظر الى خلل في الصف) أي صف من صفوف الصلاة (فسده) أي سد ذلك الخلل بوقوفه فيه (واما التي يبغض فاذا أراد الرجل أن يقوم مد رجله اليمنى ووضع يده عليها واثبت اليسرى ثم قام) فذلك مكروه حيث لا عذر (ك هق عن معاذ) وفيه انقطاع ۞ (خفف) بالبناء للمفعول أي سهل (على داود) نبي الله تعالى (القرآن) أي

فان ذلك بثلاثين وهذه غير رواية الثلاثة والثلاثين فينبغي الجمع بينهما بان يقول كلا ثلاثة وأربعين مرة (قوله في الميزان) أي من حيث الاجر (قوله ويكبر اربعا الخ) هذه هي الخصلة الثانية (قوله فايكم يعمل الخ) أي هذا قليل بل ربما لا يتأتى من مسلم ذلك وبفرضه تكفر ذنوبه اذ كل حسنة تذهب سيئة فيأتي يوم القيامة مطهرا (قوله معلقتان في أعناق الخ) استعارة تمثيلية والكلام في مؤذن متعلق بالاوقات فلابد من مراقبته الوقت على الوجه المرضي حتى يخلص من عهدتهم (قوله في دينه) أي احكامه من نحو صلاة وبذل مال في الخير فالموفق ينظر الى من فوقه في ذلك (قوله فأسف) أي حزن (قوله الماء والنار) خصهما لكثرة احتياج الناس لهما والافطالب اعطاء السائل وعدم رده خائبا في أي شئ كان (قوله خطوتان) بضم الخاء تثنية خطوة بالضم ما بين القدمين اذ هي المراد هنا لا المرة

(قوله واثبت اليسرى) انما كان ذلك مبغضا لانه مظنة التكبر والخيلاء بقوته فالبغض محمول على القراءة الكراهة وعبر به للتنفير أي ان لم يكن قد قصد التكبر والافهو حرام فالبغض حينئذ على حقيقته (قوله القرآن) أي المقروء له من الزبور أو غيره فكل ما نزل من السماء يسمى قرآنا لكنه غلب في المنزل على قلبه صلى الله عليه وسلم

(قوله وظهور كم) كناية عن الخفة اذ قلة الاكل تورث خفة لجميع البدن (قوله لن تضلوا بعدهما) أى بعد العمل بهما (قوله حتى يردا على الحوض) كناية عن وجود طائفة عاملة بهما الى يوم القيامة لم يفرقوا بينهما بان يتركوا العمل باحدهما (قوله خلقان) أى وصفان جميلان يثيب الله صاحبهما الثواب الجزيل (قوله يبغضهما) بضم أوله (قوله والسماحة) فى رواية بدلها والشجاعة وهى أولى اذ السماحة هى السخاء فيكون تكرارا ويجاب بان المراد بالسماحة على تلك الرواية حسن الخلق بدليل المقابلة بقوله فسوء الخلق (قوله على قضاء الخ) فتيسير الحوائج على يد شخص دليل على انه من أهل الخير (قوله فكتب آجالهم الخ) هذا يقتضى ان ذلك بعد خلقهم مع انه فى الازل ويجاب بان المراد من خلق الخلق قدر خلقهم فى الأزل واذا علم العاقل ذلك استراح ولم يتعب نفسه فى الاسباب ولا يشتغل بها الا امتثالا للامر بها من غير انهماك عليها ومع جمالة السعى واعتقاد أنه تعالى المسبب لها (قوله عدن) من عدن بالمكان أقام به ولا آخر لاقامة المؤمنين بها فكل الجنات يسمى جنة عدن كما هو الراجح وذهب بعض أهل الزيغ الى انها واحدة وانه تعالى حال فيها بناء على مذهبهم الفاسد من الحلول (قوله أشجارها) أى الاشجار التى فيها بيده أى بصفة من صفاته هى الاعتناء بالامر أكثر من غيره فالمباشرة باليد يلزمها العناية بالامر (قوله تكلمى) أى انطقى بلسان القال اذ القادر على خلق النطق فى اللسان قادر على خلقه فى غيره (قوله خلق الله آدم من تراب الجابية) أى معظم التراب الذى جمع من تراب الجابية والا فقد خلق من تراب جمع من جميع اجزاء الارض والجابية قرية بالشام ولا ينافى هذا أنه خلق من طين أو من صلصال لان الاصل التراب ثم لما عجن بالماء صار طينا ثم لما يبس صار صلصالا أى بحيث لو نقر عليه لسمع له صلصلة أى صوت (قوله بماء الجنة) لا ينافى هذا انه أول مخلوق فى الارض وانه أول مخلوق فى الجنة لانه بعد ان هيئت طينته لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وعجنت بمائها وصورت ونفخ فيه الروح (قوله صورته) أى صورة آدم من كون طوله ستين ذراعا وعرضه سبعة أذرع وحسنه الخ فليس كذريته يكون نطفة ثم علقة الخ فليس فيه أطوارهم أو الضمير راجع لله تعالى بدليل رواية على صورة الرحمن أى على صفة الله تعالى بمعنى أنه متصف بالعلم والقدرة الخ كما أنه تعالى متصف بذلك وان اختلفت الحقيقة فالمراد بالصورة الصفة والمثلية فى مجرد الاسم

القراءة أو المقروء أى الزبور أو التوراة وقرآن كل نبى يطلق على كتابه الذى أوحى اليه (فكان بأمر بدوابه) فى رواية بدابته بالافراد ويحتمل الافراد على الجنس أو المراد بها ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليه مما يركبه اتباعه (فتسرج) كذا هو بالفاء فى خط المؤلف (فيقرأ القرآن) أى جميعه (من قبل ان تسرج دوابه) أى قبل الفراغ من اسراجها وقد خفف القرآن على بعض هذه الامة فكان يقرؤه فيما بين العشاءين (ولا يأكل الا من عمل يده) أى من ثمن ما يعمله وهو نسج الدروع الا ان الله له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا يأكل الا من ثمنها مع كونه كان من كبار الملوك (حم خ عن ابى هريرة) ﷺ حففوا بطونكم وظهوركم لقيام الصلاة) أى قللوا الاكل ليسهل عليكم التهجد فان من كثر اكله كثر نومه (حل عن ابن عمر) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (خلفت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما) أى بعد حصولهما اذا استمسكتم بهما (كتاب الله) القرآن (وسنتى ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض) الكوثر يوم القيامة يحتمل ان يكون المراد بعدم التفرق استمرار احكامهما والعمل بهما الى قيام الساعة (ابو بكر الشافعى فى الغيلانيات عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (خلقان) بالضم (يحبهما الله) تعالى (وخلقان يبغضهما الله تعالى فأما اللذان يحبهما الله) تعالى (فالسخاء والسماحة) يحتمل ان المراد بالسماحة حسن الخلق وفى رواية للديلمى والشجاعة وهى أولى اذ السخاء السماحة (واما اللذان يبغضهما الله) تعالى (فسوء الخلق والبخل واذا أراد الله بعبد خيرا استعمله على قضاء حوائج الناس) أى يسر قضاءها على يديه ووجه ذوى الحاجات اليه (هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﷺ (خلق الله الخلق) أى قدرهم (فكتب آجالهم واعمالهم وارزاقهم) فاطلبوا الرزق برفق ولا تنهمكوا على تحصيله (خط عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (خلق الله جنة عدن) قيل اسم جنة من الجنان والصحيح انه اسم لها كلها (وغرس اشجارها بيده) أى بصفة خاصة به وعناية تامة (فقال لها تكلمى فقالت قد افلح المؤمنون) أى فازوا بالنعيم الدائم (د ك عن انس) قال الشيخ رحمه الله حديث حسن صحيح ﷺ (خلق الله تعالى آدم من تراب) وفى رواية من طين (الجابية) قرية بالشام (وعجنه بماء الجنة) وطينته خمرت فى الارض والقيت فيها حتى استعدت لقبول الصورة الانسانية ثم حملت الى الجنة وعجنت بمائها وصورت ونفخ الروح فيها (الحكيم عد عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خلق الله آدم على صورته) أى على صورة آدم التى كان عليها من مبدا فطرته الى

موته لم تتفاوت قامته ولم تتغير هيئته وقيل الضمير لله وتمسك قائله بما فى بعض طرقه على صورة الرحمن والمراد بالصورة الصفة والمعنى ان الله خلقه على صفته من العلم والحياة والسمع والبصر وغير ذلك وان كانت صفات الله تعالى لا يشبهها شئ (وطوله ستون ذراعا) بذراع نفسه أو الذراع المتعارف ولم ينتقل أطوارا كذريته (ثم قال) له (اذهب فسلم على اولئك النفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع) فى رواية فاسمع (ما يحيبونك) بالحاء المهملة من التحية وفى رواية بكسر الجيم وسكون التحتانية بعدها موحدة من الجواب (فانها تحيتك وتحية ذريتك) من جهة الشرع واراد بالذرية بعضهم وهم المسلمون (فذهب فقال السلام عليكم) يحتمل ان يكون الله تعالى علمه كيفية ذلك تنصيصا ويحتمل أن يكون فهم ذلك من قوله له فسلم ويحتمل أن يكون الهمه ذلك (فقالوا السلام عليك ورحمة الله) وهذا أول مشروعية السلام (فزادوه) أى آدم (ورحمة الله) فلو زاد المبتدى ورحمة الله استحب ان يزاد وبركاته فلو زاد وبركاته فحاصل ما فى الفتح انه تشرع الزيادة على وبركاته (فكل من يدخل الجنة) من بنى آدم (على صورة آدم) أى على صفته فى الحسن والجمال والطول ولا يدخلها على صورة نفسه من نحو سواد أو عاهة (فى طوله ستون ذراعا) وعند أحمد عن أبى هريرة مرفوعا كان طول آدم ستين ذراعا فى سبعة اذرع عرضا (فلم تزل الخلق تنقص بعده) فى الجمال والطول (حتى الآن) أى ان كل قرن تكون نشأته فى الطول أقصر من الذى قبله فانتهى تناقص الطول الى هذه الامة واستقر الامر على ذلك فاذا دخلوا الجنة عادوا الى ما كان عليه آدم من الجمال وامتداد القامة (حم ق عن أبى هريرة ﷺ خلق الله) تعالى (مائة رحمة فوضع رحمة واحدة بين خلقه) من انس وجن (يتراحمون بها) أى يرحم بعضهم بعضا (وخبأ) بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة والهمزة (عنده مائة الا واحدة) الى يوم القيامة (م ت عن أبى هريرة ﷺ خلق الله التربة) أى الارض (يوم السبت) فيه رد لزعم اليهود انه ابتدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ يوم الجمعة واستراح يوم السبت (وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه) يعنى الشر (يوم الثلاثاء وخلق النور) بالراء ولا ينافيه رواية النون أى الحوت لان كلاهما خلقا فيه (يوم الاربعاء) مثلث الباء (وبث) أى فرق (فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر الى الليل) قال المناوى فأول الاسبوع السبت لا الاحد خلافا لابن جرير وانما خلقها فى هذه الايام ولم يخلقها فى لحظة وهو قادر عليه تعليما لخلقه الرفق والتثبت (حم م عن أبى هريرة ﷺ خلق الله عز وجل الجن ثلاثة اصناف صنف حيات وعقارب وخشاش الارض) أى على صورتها (وصنف كالريح فى الهواء) وهذان لا حساب عليهم ولا عقاب (وصنف عليهم الحساب والعقاب) اى مكلفون (وخلق الله الانس ثلاثة اصناف صنف كالبهائم) يحتمل ان المراد بهم الكفار أولئك كالانعام بل هم اضل (وصنف اجسادهم اجساد بنى آدم وارواحهم ارواح الشياطين) اى مثلها فى الخبث والشر (وصنف يكونون يوم القيامة فى ظل الله يوم لا ظل الا ظله) فلا يصيبهم وهج الحر فى ذلك الموقف (الحكيم) الترمذى (وابن أبى الدنيا فى) كتاب (مكايد الشيطان وابو الشيخ فى)

وبركاته يطالب الراد زيادة نحو ونعمته أو جزاك الله خيرا الذى عليه الجمهور لا وقوله وتحية ذريتك أى المسلمين منهم اذ تحية ابتداء الكافر بالسلام وقوله فكل من يدخل الجنة أى ولو سقطا (قوله فقال السلام عليكم) أى بالهام أو بتعليم له تلك الصيغة بعد الامر السابق اذ قوله اذهب فسلم على الخ لم يدل على هذه الصيغة (قوله وخبأ عنده) أى فى الآخرة لاحتياجنا فيها للرحمة أكثر لانها دار البقاء (قوله التربة) لغة فى التراب والمراد به الارض (قوله يوم السبت) فيه دليل على ان أول الاسبوع يوم السبت لا الاحد كما تزعمه اليهود وذلك وانه فرغ يوم الجمعة واستراح يوم السبت فهم يستريحون يوم السبت (قوله الشجر) أى جميعه وخلق السموات فى ذلك الاسبوع لا فى غيره (قوله وخشاش الارض) أى الدواب التى لا يقدر عليها لشدتها أى بعض الجن كذا وبعضه كذا وبعضه كذا (قوله كالبهائم) وهم الكفار أولئك كالانعام بل هم أضل (قوله اجساد بنى آدم وارواحهم الخ) وهم العصاة (قوله وصنف فى ظل الله الخ) وهم الانبياء وأتباعهم فى الطاعة

كتاب (العظمة وابن مردويه عن ابى الدرداء) باسناد ضعيف ﴿خلق الله آدم فضرب كتفه اليمنى فأخرج﴾ منه (ذرية بيضاء كانهم اللبن ثم ضرب كتفه اليسرى فخرج) منه (ذرية سوداء كانهم الحمم) بضم المهملة وفتح الميم اى كالفحم الاسود المحترق (قال هؤلاء فى الجنة) واستعملهم بالطاعة (ولا ابالى وهؤلاء فى النار) واستعملهم بالمعاصى (ولا ابالى ابن عساكر عن ابى الدرداء) ورواه عنه احمد ورجاله ثقات ﴿خلق الله يحيى بن زكريا فى بطن امه مؤمنا وخلق فرعون فى بطن امه كافرا﴾ وكذا جميع من خلقه (عد طب عن ابن مسعود) باسناد جيد ﴿خلق الحور العين من الزعفران﴾ اى انشأهن من زعفران الجنة (طب عن ابى امامة) ﴿خلق الانسان والحية سواء﴾ قال الشيخ فى شرحه ومعنى السواء هنا المقارنة فى العداوة (ان رآها افزعته وان لدغته) بالدال المهملة والغين المعجمة (اوجعته فاقتلوها حيث وجدتموها) اى فى اى مكان وجدتموها فيه قاله حين سئل عن قتل الحيات (الطيالسى) ابو داود (عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿خلقت الملائكة من نور وخلق الجان﴾ قال الجلال المحلى ابو الجن وهو ابليس (من مارج من نار) هو لهبها الخالص من الدخان (وخلق آدم مما وصف لكم) اى وصف الله فى كتابه بقوله من صلصال كالفخار والصلصال الطين اليابس الذى له صلصلة اذا نقر والفخار الخزف وهذا لا يخالف قوله من تراب لانه خلقه من تراب جعله طينا (حم م عن عائشة) ﴿خلقت النخلة والرمان والعنب من فضل طينة آدم﴾ فلهذا كانت افضل واكثر نفعا من غيرها من الاشجار (ابن عساكر عن ابى سعيد) الخدرى رضى الله عنه باسناد ضعيف ﴿خلل اصابع يديك ورجليك﴾ فى الوضوء والغسل والامر للندب (حم عن ابن عباس) فيه عبد الرحمن بن ابى زياد ضعيف ﴿خللوا بين اصابعكم﴾ اى اصابع ايديكم وارجلكم اذا تطهرتم (لا) اى لئلا (يخللها الله يوم القيامة بالنار) وهذا يقتضى وجوب التخليل ومحله اذا توقف وصول الماء عليه والا فهو مندوب (قط عن ابى هريرة) ﴿خللوا بين اصابعكم لا يخلل الله بينها بالنار﴾ فالتخليل سنة كما مر وصرفه عن الوجوب خبر توضأ كما أمرك الله وليس فيما امر الله به ذكر تخليل والوعيد مصروف الى من لا يصل الماء بين اصابعه الا به (ويل للاعقاب من النار) اى شدة هلكة لاصحاب الاعقاب التى لا يصيبها ماء الطهارة من عذاب جهنم (قط عن عائشة) باسناد ضعيف ﴿خللوا لحاكم﴾ فى الوضوء والغسل (وقصوا اظفاركم) من اليدين والرجلين اذا طالت (فان الشيطان) ابليس او ال جنسية (يجرى ما بين اللحم والظفر) اى فى الوسخ المجتمع فيسكن اليه والامر للندب نعم ان توقف ايصال الماء على ذلك وجب (خط فى الجامع وابن عساكر عن جابر) بن عبد الله رضى الله عنهما ﴿خليلى من هذه الامة﴾ المحمدية (اويس) بن عامر او عمرو (القرنى) بفتح القاف والراء نسبة لقبيلة من

(قوله فضرب كتفه) أى بعد خلقه وتصويره أى وجه تعالى قدرته لكتفه الايمن فاخرج الخ كحال من ضرب شيأ لاخراج شئ وقال فى الثانية فخرج ولم يقل اخرج اشارة الا انه لا ينبغى نسبة الشر له تعالى وان كان موجدا له (قوله الحمم) بضم الحاء وفتح الميم الفحم الاسود (قوله يحيى الخ) لا خصوصية لهما فى ذلك بل ذكرهما المقاس عليهما غيرهما (قوله من الزعفران) أى بعضهن منه وبعضهن من المسك وبعضهن من تسبيح الملائكة فلا تنافى والمراد انهن خلقن بدون واسطة منى (قوله سواء) أى فى المعاداة فكل منهما عدو للآخر فهذا هو السبب فى كونه يفزع عند رؤيتها (قوله أوجعته) فاما ان يموت بهذا الوجع أولا (قوله فاقتلوها) أى اذا علمتم ذلك فاقتلوها ولو فى الحرم (قوله من مارج) هو لهب النار الذى لا دخان له فهو لهب الجمر لانه لا يصحبه دخان (قوله وصف لكم) فى القرآن فى قوله تعالى من صلصال كالفخار (قوله النخلة الخ) فهذه الثلاثة افضل من غيرها والنخل افضل من الاخيرين لما ورد أكرموا عماتكم الخ (قوله من فضل) أى ما فضل الخ (قوله خلل) أى وجوبا ان توقف وصول الماء عليه والا فندبا (قوله لا يخللها الله الخ) بالرفع واما قول الشارح اى لئلا يخللها الخ فحل معنى وليس المراد انه يقرأ بالنصب اذ حذف الناصب هنا غير سائغ لكونه ليس من محاله وهذا الوعيد لمن يعلم انه لا يصل الماء الى يديه الا به واما غيره فالقصد منه الحث على هذا الفعل (قوله لحاكم) وفى وجوب ذلك أو ندبه تفصيل فى الفقه (قوله يجرى) أى دليل بذلك اذ هو يهوى القذرات وحينئذ تكثر لذلك الشخص الوسوسة (قوله والظفر) أى الى تحتها وسخ (قوله خليلى) أى الذى تخلل حبه بقلبى وصار له منزلة عندى لاتصافه باوصافه الحميدة وهو من اعيان التابعين (قوله القرنى) بفتح القاف والراء نسبة لقبيلة من مراد باليمن وغلط من قال بسكون الراء نسبة الى محل

مراد باليمين وهو راهب هذه الامة لم يره المصطفى صلى الله عليه وسلم واغا ذكر فضله وهو
من التابعين (ابن سعد) فى الطبقات (عن رجل) من التابعين (مرسلا ﴿خمروا) اى غطوا
(الآنية واوكئوا) بكسر الكاف بعدها همزة اى اربطوا (الاسقية) اى افواهها (واجيفوا) بجيم
وفاء اى اغلقوا (الابواب واكفتوا) بهمزة وصل وكسر الفاء ومثناة فوقية (صبيانكم) اى
ضموهم اليكم (عند المساء) اى ما بين العشاءين فامنعوهم من الحركة وأدخلوهم البيوت (فان
للجن) فى ذلك الوقت (انتشارا وخطفه) بالتحريك جمع خاطف (واطفئوا) بهمزة قطع وكسر
الفاء (المصابيح عند الرقاد) اى عند ارادة النوم (فان الفويسقة) بالتصغير الفارة (ربما اجترت)
بجيم ساكنة ومثناة فوقية وراء مشددة (الفتيلة فاحرقت أهل البيت) فان أمن من ذلك كان
كان فى قنديل لم يطلب اطفاؤه (خ عن جابر ﴿خمروا وجوه موتاكم) اى المحرمين فانه قاله
فى محرم مات (ولا تشبهوا) بحذف احدى التاءين للتخفيف (باليهود) فى رواية باهل الكتاب
فانهم لا يغطون وجوه موتاهم (طب عن ابن عباس) ورجاله ثقات ﴿(خمس) من الخصال
مقابلة (بخمس) من الخصال (ما نقض قوم العهد الا سلط) اى سلط الله (عليهم عدوهم وما
حكموا بغير ما انزل الله) فى كتابه (الا فشا فيهم الفقر) اى ظهر وكثر (ولا ظهرت فيهم الفاحشة)
اى الزنا واللواط (الا فشا فيهم الموت) كما وقع فى قصة بنى اسرائيل (ولا طففوا المكيال الا
منعوا) بالبناء للمفعول (النبات) اى منعوا المطر فلا تنبت الارض (واخذوا بالسنين) اى
المجاعة والقحط (ولا منعوا الزكاة الا حبس عنهم القطر) اى المطر عند الحاجة اليه (طب
عن ابن عباس ﴿خمس صلوات افترضهن الله عز وجل من أحسن وضوأهن) باتيانه
بواجباته ومندوباته (وصلاهن لوقتهن) اى فى اوقاتهن المعلومة (واتم ركوعهن) وسجودهن
أى أتى بهما تامين بان اطمأن فيهما (وخشوعهن) بقلبه وجوارحه بترك الشواغل الدنيوية
وتدبر الذكر والقراءة وسكون جوارحه وادامة نظره الى موضع سجوده (كان له على الله)
تفضلا وكرما (عهد) العهد ما يتعين حفظه من الامان والميثاق (ان يغفر له) بدل من عهد
او خبر عن مبتدا محذوف (ومن لم يفعل) ذلك (فليس له على الله عهد ان شاء غفر له) فضلا
(وان شاء عذبه) عدلا (د هق عن عبادة بن الصامت) واللفظ لابى داود وقال الشيخ حديث
صحيح ﴿(خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيأ استخفافا بحقهن)
احترز به عن السهو (كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يأت بهن) على الوجه
المطلوب شرعا (فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه) عدلا (وان شاء ادخله الجنة) برحمته قال
البيضاوى شبه وعد الله باثابة المؤمنين بالعهد الموثوق به الذى لا يخلف ووكل أمر التارك الى
مشيئته تجويزا للعفو وانه لا يجب على الله شئ ومن ديدن الكرام محافظة الوعد والمسامحة فى
الوعيد (فائدة) قال الدميرى العهد الذى فى القرآن على تسعة أوجه احدها الامر كقوله فى
البقرة الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه وقوله وعهدنا الى ابراهيم واسمعيل الثانى
الفرائض كقوله واوفوا بعهدى الثالث الجنة كقوله أوف بعهدكم الرابع الوعد كقوله
فى البقرة قل أتخذتم عند الله عهدا فلن يخلف الله عهده الخامس الكرامة كقوله فى البقرة
لا ينال عهدى الظالمين السادس الوحى كقوله فى آل عمران ان الله عهد الينا السابع لا اله
الا الله كقوله فى الرعد الذين يوفون بعهد الله وفى مريم الا من اتخذ عند الرحمن عهدا الثامن
اليمين كقوله فى النحل ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا التاسع العهد كقوله فى يس ألم اعهد اليكم

(قوله خمروا) اى غطوا ومنه الخمار الذى يغطى الراس (قوله واوكئوا) أى اربطوا (قوله واجيفوا) أى أغلقوا الابواب مع التسمية (قوله واكفتوا) أى ضموا بهمز وصل وكسر الفاء وبالتاء الفوقية (قوله وخطفه) جمع خاطف (قوله الفويسقة الخ) يؤخذ من ذلك ان نحو القنديل لا يطلب اطفاؤه للأمن من كون الفارة تجر فتيلته (قوله بخمس) أى تقابل بخمس بعدله تعالى (قوله العهد) أى الذى بينهم وبين الله أو بينهم وبين قوم آخرين (قوله بالسنين) أى بالجدب والقحط يقال هذه سنة أى جدب وقحط (قوله ان شاء الخ) وهذا شان الكريم انه يحتم وعد الخير ويجعل وعد الشر محتملا

(مالك حم د ن ه حب ك عن عبادة بن الصامت) باسناد صحيح ۞ (خمس صلوات من حافظ عليهن كانت له نورا) فى قبره وحشره (وبرهانا) تخاصم عنه (ونجاة يوم القيامة) من العذاب (ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له نور يوم القيامة) حين يسعى نور المصلين بين أيديهم (ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع فرعون وقارون وهامان وابى بن خلف) فرعون هذه الامة الذى آذى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قتله بيده وهذا خرج مخرج الزجر عن ترك الصلاة (ابن نصر) فى كتاب الصلاة (عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (خمس فواسق) باضافة خمس الى الفواسق والفسق الخروج عن الاستقامة سميت به لخبثهن وافسادهن (يقتلن فى الحل والحرم) قال النووى اختلفوا فى ضبط الحرم هنا فضبطه جماعة من المحدثين بفتح الحاء والراء اى الحرم المشهور وهو حرم مكة والثانى بضم الحاء والراء ولم يذكره القاضى عياض فى المشارق قال وهو جمع حرام كما قال تعالى وأنتم حرم والمراد به المواضع المحرمة قال النووى والفتح أظهر (الحية والغراب الابقع) هو الذى فى ظهره او بطنه بياض وقد أخذ بهذا القيد طائفة واجاب غيرهم بان الروايات المطلقة أصح فغير الابقع مما يؤذى مثله (والفارة) بهمزة ساكنة وتسهل (والكلب العقور) اى الجارح قيل اراد النابح المعروف وقيل اراد كل سبع يعقر كاسد وذئب (والحديا) بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وشد المثناة التحتية مقصور طائر معروف (م ن ه عن عائشة) رضى الله عنها ۞ (خمس) من الدواب (قتلهن حلال فى الحرم) والحل اولى (الحية والعقرب والحدأة) قال الشيخ بوزن عنبة (والفارة والكلب العقور) فيحل بل يجب قتلهن باى محل كان ولو فى جوف الكعبة (د عن أبى هريرة) باسناد حسن ۞ (خمس كلهن) اى كل واحد منهن (فاسقة يقتلهن المحرم) حال احرامه ولا يؤزر بل يؤجر (ويقتلن فى الحرم) ولو فى المسجد (الفارة والعقرب والحية والكلب العقور والغراب) المؤذى بخلاف غراب الزرع وظاهر تقييد الكلب بالعقور ان غيره محترم فيحرم قتله وهو الاصح عند الشافعية (حم عن ابن عباس) ۞ (خمس ليال لا ترد فيهن الدعوة) المتوفرة الشروط (اول ليلة من رجب وليلة النصف من شعبان وليلة الجمعة وليلة) عيد (الفطر وليلة) عيد (النحر) فيندب احياء هذه الليالى بالعبادة (ابن عساكر عن ابى امامة) باسناد ضعيف ۞ (خمس) اى خصال خمس أو خمس من الخصال (من الفطرة) بكسر الفاء اى من السنة القديمة التى اختارها الانبياء واتفقت عليها الشرائع والتعبير فى بعض روايات الحديث بالسنة بدل الفطرة يراد بها الطريقة لا التى تقابل الواجب وقد ثبت فى أحاديث اخرى زيادة على الخمس فدل على ان الحصر فيها غير مراد (الختان) بالكسر اسم لفعل الخاتن وهو قطع الجلدة التى تغطى الحشفة من الذكر وقطع الجلدة التى تكون فى أعلى فرج المرأة فوق مدخل الذكر كالنواة او كعرف الديك وقد ذهب الى وجوب الختان دون باقى الخصال الخمس الشافعى وجمهور اصحابه وعند احمد وبعض المالكية يجب وعند أبى حنيفة واجب وليس بفرض وحجة القائلين بعدم فرضيته حديث شداد بن أوس الختان سنة للرجال مكرمة للنساء وهذا لا حجة فيه لما تقرر ان لفظ السنة اذا ورد فى الحديث لا يراد به التى تقابل الواجب واختلف فى الوقت الذى يشرع فيه الختان قال الماوردى له وقتان وقت وجوب ووقت استحباب فوقت الوجوب البلوغ ووقت الاستحباب قبله والاختيار فى اليوم السابع من الولادة فان أخر ففى الاربعين يوما فان أخر ففى السنة السابعة (والاستحداد) اى حلق العانة بالحديد وهى الشعر النابت على الفرج والمراد ازالته

(قوله وبرهانا) اى دليلا وحجة تقتضى نجاته (قوله مع فرعون الخ) اى فى هذا المكان السيئ فى النار مع هؤلاء القوم ثم ان مات مسلما دخل الجنة والاخلاد فى النار معهم (قوله وأبى ابن خلف) هو فرعون هذه الامة لانه كان أشد ايذاء له صلى الله عليه وسلم ولم يقتل النبى احدا بيده غيره (قوله خمس فواسق) بالاضافة وبتركها شبهت بالفواسق من الناس بجامع الخروج عن حد الاستقامة والخبث فى كل (قوله والحرم بفتحتين أو بضمتين اى المواضع المحترمة والمشهور فى الرواية الاول (قوله الابقع) خصه لخبثه والا فالمراد ما عدا غراب الزرع (قوله والحديا) تصغير الحدأة (قوله خمس ليال الخ) فينبغى كثرة الدعاء فيهن (قوله الختان) اى قطع القلفة التى تغطى الحشفة والقطعة اللحم التى فوق مدخل الذكر الشبيهة بالنواة أو بعرف الديك

باى شئ كان (وقص الشارب) أى الشعر النابت على الشفة العليا قال فى الروضة ولا بأس بترك سباليه وهما طرفا الشارب قال الزركشى وهذا يرده ما رواه الامام أحمد فى مسنده قصوا سبالاتكم ولا تشبهوا باليهود (وتقليم الاظفار) جمع ظفر بضم الظاء والفاء وسكونها أى ازالة ما يزيد على ما يلابس رأس الاصبع لان الوسخ يجتمع فيه فيستقذر وقد ينتهى الى حد يمنع من وصول الماء الى ما يجب غسله فى الطهارة قال العلقمى وقد حكى أصحاب الشافعى فيه وجهين فقطع المتولى بالوجوب لان الوضوء حينئذ لا يصح وقطع الغزالى فى الاحياء بانه يعفى عن مثل ذلك واحتج بان غالب الاعراب لا يتعاهدون ذلك ومع ذلك لم يرد فى شئ من الآثار أمرهم باعادة الصلاة وهو ظاهر لكن قد يعلق بالظفر اذا طال النجس لمن استنجى بالماء ولم يمعن غسله فيكون اذا صلى حاملا للنجاسة قلت ويقوى الاول قولهم فى شروط الوضوء وعدم الحائل (ونتف الابط) بكسر الهمزة وسكون الموحدة لانه محل الريح الكريه فشرع نتفه ليضعف وتحصل السنة بحلقه لكن النتف أفضل (حم ق عن أبى هريرة) ۞ خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن فى الحرم) والحل أولى (الغراب) المؤذى (والحدأة) بوزن عنبة (والعقرب والفارة والكلب والعقور) أى الجارح (ق ت ن عن عائشة) رضى الله عنها ۞ (خمس من الدواب ليس على المحرم فى قتلهن جناح) أى لا اثم عليه بل هو مثاب (الغراب والحدأة) بالهمزة بلامد (والفارة والكلب العقور) قال النووى اختلف فى المعنى فى ذلك فقال الشافعى المعنى فى جواز قتلهن كونهن مما لا يؤكل فكل ما لا يؤكل ولا هو متولد من مأكول وغيره فقتله جائز للمحرم ولا فدية عليه وقال مالك المعنى فيه كونهن مؤذيات فكل مؤذ يجوز للمحرم قتله وما لا فلا (مالك حم ق د ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ۞ (خمس من حق المسلم على المسلم رد التحية) يعنى السلام (واجابة الدعوة) لوليمة عرس وجوبا ولغيرها ندبا (وشهود الجنازة) أى الصلاة عليها واتباعها الى الدفن أفضل (وعيادة المريض) أى زيارته فى مرضه قال بعضهم دخلت على الشافعى رضى الله عنه فى مرض موته أعوده فقلت له كيف أصبحت يا أبا عبد الله قال أصبحت من الدنيا راحلا ولاخوانى مفارقا وبكاس المنية شاربا ولا أدرى الى الجنة تصير روحى فأهنيها أم الى النار فاعزيها ثم انشأ يقول

ولما قسا قلبى وضاقت مذاهبى * جعلت الرجا منى لعفوك سلما

تعاظمنى ذنبى فلما قرنته * بعفوك ربى كان عفوك أعظما

(وتشميت العاطس) بان يقال له يرحمك الله (اذا حمد الله) فان لم يحمد لم يشمته ولا بأس بتنبيهه على الحمد فاذا حمد شمته (ه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (خمس من) خصال أهل (الايمان من لم يكن فيه شئ منهن فلا ايمان له) كامل (التسليم لامر الله) فيما أمر به (والرضا بقضاء الله) فيما قدره (والتفويض الى الله والتوكل على الله) فى جميع الامور (والصبر عند الصدمة الاولى) وهى حال فجأة المصيبة (البزار عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (خمس من سنن المرسلين) أى من طريقتهم (الحياء) بمثناة تحتية والمد وهو تغير يعترى الانسان من كل عمل لا يحسن شرعا (والحلم) أى سعة الصدر والتحمل (والحجامة والسواك والتعطر) أى استعمال الطيب لان حظ الملائكة من البشر الريح الطيب وهم مخالطون للرسل (تخ والحكيم) الترمذى (والبزار والبغوى طب وابو نعيم فى المعرفة هب عن حصين) مصغر حصن بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين (الخطمى) باسناد ضعيف ۞ (خمس من سنن المرسلين) قال

(قوله اذا حمد الله) ويسن ان يذكره بالحمد ليحوز ما تضمنه قوله

من يبتدى عاطسا بالحمد يأمن من
شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما
تلاه بطنا فاذنا فاستمع رشدا

(قوله من الايمان) أى الكامل وكذا قوله فلا ايمان له أى كامل (قوله المرسلين) أى والانبياء

المناوى هـذا من باب التغليب فيشمل الانبياء وكذا يقال فيما قبله (الحياء والحلم والحجامة والتعطر والنكاح) والمراد من سنن غالبهم (طب عن ابى عباس) باسناد واه ۞ (خمس من فعل واحدة منهن كان) الفاعل (ضامنا) أى مضمونا (على الله) ان يدخله الجنة (من عاد مريضا او خرج مع جنازة) ليصلى عليها (او خرج غازيا) بقصد اعلاء كلمة الله (أو دخل على امامه) قال المناوى يعنى الامام الاعظم (يريد تعزيره) أى تعظيمه (وتوقيره أو قعد فى بيته فسلم الناس منه وسلم من الناس حم طب عن معاذ) باسناد حسن ۞ (خمس من قبض) اى مات (فى شئ منهن) أى حال تلبسه بواحدة منهن (فهو شهيد المقتول فى سبيل الله) أى بسبب قتال الكفار (شهيد) من شهداء الدنيا والآخرة (والغريق فى سبيل الله) بأن ركب البحر غازيا اوحاجا (شهيد) من شهداء الآخرة (والمبطون فى سبيل الله) أى الميت بداء البطن (شهيد) من شهداء الآخرة (والمطعون) أى الميت بالطاعون وهو وخز الجن (فى سبيل الله شهيد) من شهداء الآخرة (والنفساء) أى التى تموت بسبب الولادة عقبها (فى سبيل الله شهيدة) من شهداء الآخرة (ن عن عقبة بن عامر) ۞ خمس من عملهن فى يوم كتبه الله من أهل الجنة من صام يوم الجمعة) تطوعا أى مع يوم قبله أو بعده فلا ينافى كراهة افراده بالصوم (وراح الى الجمعة) أى الى محل اقامتها الصلاة بها (وعاد مريضا وشهد جنازة واعتق رقبة ع حب عن أبى سعيد) الخدرى ورجاله ثقات ۞ (خمس لايعلمهن الا الله ان الله عنده علم الساعة) أى تعيين وقت قيامها (وينزل) مشددا ومخففا (الغيث) أى يعلم وقت نزوله (ويعلم ما فى الارحام) من ذكر وانثى وشقى وسعيد (وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا) من خير وشر (وما تدرى نفس بأى أرض تموت) وقيل انه صلى الله عليه وسلم اعلمها بعد (حم والرويانى عن بريدة) ورجال أحمد رجال الصحيح ۞ (خمس ليس لهن كفارة الشرك بالله وقتل النفس) المعصومة (بغير حق وبهت المؤمن) قال المناوى أى أخذ ماله تهورا جهرا وقال الشيخ فى شرحه أى مواجهته برميه بالفاحشة (والفرار من الزحف) حيث لايجوز (ويمين صابرة يقتطع بها مالا) لغيره (بغير حق) وهو الغموس والصبر بمعنى الحبس سميت بذلك لان صاحبها يحبس بها الحق عن صاحبها وهذا فى غير الشرك بالله أو محمول على الزجر والتنفير أو على من استحل (حم وابو الشيخ فى التوبيخ عن أبى هريرة) باسناد حسن ۞ (خمس هن قواصم) وفى رواية من قواصم (الظهر) أى كواسره يعنى مهلكات (عقوق الوالدين) أى الاصلين أو احدهما وان عليا (والمرأة) التى (يأتمنها زوجها) على نفسها أوماله (تخونه) بزنا وتصرف فى ماله بغير اذنه (و) عصيان (الامام) الاعظم الذى (يطيعه الناس ويعصى الله تعالى و) خلف (رجل وعد رجلا) (عن نفسه خيرا) أى ان يفعل معه خيرا (فاخلف) ما وعده من غير عذر والاولى حمله على ما اذا كان قصده الخلف حال الوعد فيحرم حينئذ خلفه (واعتراض المرء فى انساب الناس) وتمامه كلكم لآدم وحواء (هب عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (خمس من العبادة قلة الطعم) بالضم أى الاكل والشرب (والقعود فى المساجد) لانتظار صلاة أو اعتكاف (والنظر الى الكعبة والنظر فى المصحف) أى القراءة فيه نظرا (والنظر الى وجه العالم) العامل بعلمه الشرعى (فر عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (خمس من أوتيهن لم يعذر على ترك عمل الآخرة زوجة صالحة) أى دينة عفيفة (وبنون ابرار) بآبائهم (وحسن مخالطة النساء) أى معاشرتهن

(قوله ضامنا) اى مضمونا على الله من فضله تعالى أن يدخله الجنة مع السابقين (قوله تعزيره) أى تعظيمه فعطف توقيره عليه عطف تفسير (قوله المقتول فى سبيل الله) أى فى قتال الكفار (قوله والغريق فى سبيل الله) اى فى سفر طاعة (قوله لايعلمهن الا الله) ومن اراد اطلاعه عليهن أو المراد لايحيط بعلمهن الا الله تعالى وغيره وان علمهن لايحيط بهن كاحاطته تعالى (قوله وبهت المؤمن) اى ابقاعه فى البهتان والحيرة وفى رواية ونهب (قوله فاخلف) أى ما وعده (قوله فى انساب الناس) كان يقول هذا ليس بشريف (قوله وبنون) اى أو بنات (قوله مخالطة الناس) هى أعم من رواية النساء

بالمعروف وفى نسخة الناس بدل النساء أى وملكة يقتدر بها على مخالطة الناس بخلق حسن (ومعيشته فى بلده) بنحو تجارة أو صناعة من غير سفر (وحب آل محمد صلى الله عليه وسلم) فان حبهم سبب موصل الى السعادة الاخروية (فر عن زيد بن ارقم) رضى الله عنه ۞ (خمس يعجل الله لصاحبها العقوبة) فى الدنيا (البغى) أى التعدى على الناس (والغدر) لهم (وعقوق الوالدين وقطيعة الرحم) أى القرابة بنحو ايذاء أو هجر بلا سبب (ومعروف لا يشكر) أى لا يشكره من فعل معه (ابن لال) فى المكارم (عن زيد بن ثابت) رضى الله تعالى عنه ۞ (خمس خصال يفطرن الصائم وينقضن الوضوء الكذب والغيبة والنميمة والنظر بشهوة) الى محرم (واليمين الكاذبة) وهذا ورد على طريق الزجر عن فعل المذكورات وليس المراد الحقيقة (الازدى) أبو الفتح (ق) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (فر عن انس) باسناد فيه كذاب ۞ (خمس دعوات يستجاب لهن دعوة المظلوم حتى ينتصر) وان كان كافرا معصوما (ودعوة الحاج) حجا مبرورا (حتى يصدر) أى يرجع الى أهله (ودعوة الغازى) فى سبيل الله لاعلاء كلمة الله (حتى يقفل) يقاف ثم فاء أى يعود الى وطنه (ودعوة المريض حتى يبرأ) من علته أو يموت (ودعوة الاخ لاخيه) فى الدين (بظهر الغيب واسرع هذه الدعوات اجابة دعوة الاخ لاخيه بظهر الغيب) أى بحيث لا يشعر وان كان حاضرا فى المجلس (هب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (خمس من العبادة النظر الى المصحف) للقراءة فيه (والنظر الى الكعبة والنظر الى الوالدين) أى الاصلين المسلمين (والنظر فى زمزم) أى الى بئر زمزم أو فى مائها (وهى تحط الخطايا) أى ان النظر اليها مكفر للذنوب الصغائر (والنظر فى وجه العالم) العامل بعلمه الشرعى (قط ن عن) كذا فى خط المؤلف وبيض للصحابى ۞ (خيار المؤمنين القانع) بما رزقه الله (وشرارهم الطامع) فى الدنيا (القضاعى عن ابى هريرة) ۞ خيار امتى فى كل قرن خمسمائة) أى خمسمائة انسان (والابدال اربعون) رجلا (فلا الخمسمائة ينقصون) بل قد يزيدون (ولا الاربعون ينقصون ولا يزيدون (بل كلما مات رجل) منهم (ابدل الله من الخمسمائة مكانه) رجلا (وادخل فى الاربعين مكانه) ولهذا سموا بالابدال (يعفون عمن ظلمهم ويحسنون الى من اساء اليهم ويتواسون فيما آتاهم الله) فلا يستأثر احدهم على احد (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (خيار امتى) أى من خيارهم وكذا يقال فيما يأتى (الذين يشهدون ان لا اله الا الله وانى رسول الله) الى كافة الثقلين (الذين اذا احسنوا استبشروا واذا اساؤا استغفروا) اى تابوا توبة صحيحة والموصول الاول نعت والثانى خبر (وشرار امتى الذين ولدوا فى النعيم وغذوا به واغنانهمتهم الوان الطعام) والشراب (والثياب) النفيسة (ويتشدقون فى الكلام) أى يتوسعون فيه من غير احتياط ويتعمقون فى الة فصح تكبرا وتعظما وقيل أراد بالمتشدق المستهزئ بالناس يلوى شدقه بهم وعليهم والظاهر ان جملة واغنانهمتهم الخ فى محل نصب على الحال (حل عن عروة) بضم المهملة (ابن رويم) بالراء مصغرا (مرسلا) وهو اللخمى الازدى تابعى ثقة ۞ (خيار امتى علماؤها) العاملون بعلمهم (وخيار علمائها رحماؤها) لكثرة النفع بهم ونشر العلم عنهم (ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (وان الله تعالى ليغفر للعالم) العامل (اربعين ذنبا قبل ان يغفر للجاهل) الذى هكذا ثبت فى رواية من عزا المؤلف الحديث لتخريجه ولعله سقط من قلمه والمراد غير المعذور فى جهله (ذنبا واحدا) اكراما للعلم وأهله والظاهر أن المراد

(قوله وحب آل محمد) بان يود نفسه ذلك ويكرمهم ويعظمهم فاذا وقع منهم ما يقتضى حدا اجراه عليهم مع عدم تحقيرهم (قوله يفطرن الخ) أى من فعل احداهن كان بمنزلة المفطر ومن انتقض وضوءه اسوء حاله بل اشد من ذلك (قوله لهن) أى لاهلهن (قوله يقفل) أى يعود (قوله بظهر الغيب) أى بان لم يطلع على ذلك وان كان بالمجلس (قوله خيار المؤمنين) أى هو من خيارهم ومن أفضلهم وضده من أشرهم (قوله القانع) أى بما رزقه الله تعالى بان يشكر الله تعالى على ذلك ولا ينهمك فى السعى فى تحصيلها (قوله وادخل) هو بمعنى أبدل وهذا الذى يبدل فى الاربعين من الخمسمائة ولذا عبر فى الثانى بادخل وقيل من غيرهم وهذا الحديث موضوع من حيث لفظه والا فالابدال جاؤا فى احاديث أخر (قوله اذا احسنوا) أى صنعوا معروفا مع احد استبشروا أى حصل لهم البشر وطلاقة الوجه اذ المعروف مع العبوس مذموم (قوله وغذوا به) أى تغذوا به (قوله نهمتهم) أى همتهم فى تحصيل ذلك (قوله رحماؤها) وفى رواية حلماؤها أى من لهم حلم

بالاربعين التكثير (ألا وان العالم الرحيم) بخلق الله (يجيء يوم القيامة وان نوره) أي نور علمه (قد اضاء له يمشي فيه) مقدار (ما بين المشرق والمغرب كما يضيء الكوكب الدري) في السماء والظاهر ان فاعل يمشي ضمير يعود على العالم (حل خط عن ابي هريرة القضاعي عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (خيار امتي الذين اذا رؤوا) بالبناء للمفعول أي اذا نظر اليهم الناس (ذكر الله) رؤيتهم لما يعلوهم من البهاء (وشرار امتي المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الاحبة الباغون البرآء العنت) قال في النهاية العنت المشقة والفساد والهلاك والاثم والحديث محتمل لكلها والبرآء جمع بريء وهو والعنت منصوبان مفعولان للباغين (حم عن عبد الرحمن بن غنم) بفتح المعجمة وسكون النون باسناد صحيح (طب عن عبادة بن الصامت) باسناد ضعيف ۞ (خيار امتي أحداؤهم) بحاء مهملة قال العلقمي هو جمع حديد كشديد وأشداء قال المناوي وفي رواية أحداؤها أي انشطهم واسرعهم الى الخير فالمراد بالحدة هنا الصلابة في الدين والتسارع الى فعل الخيرات وازالة المنكرات (الذين اذا غضبوا رجعوا) مربعا ولم يعملوا بمقتضى الغضب (طس عن علي) باسناد فيه وضاع ۞ (خيار أمتي أولها وآخرها نهج أعوج) بالنون والهاء والجيم والنهج الطريق المستقيم فلما وصف باعوج صار يقال فيه الطريق غير المستقيم (ليسوا مني ولست منهم) يحتمل ان المراد ليسوا متصلين بي ولست متصلا بهم لتركهم العمل بسنتي (طب عن عبد الله بن السعدي) القرشي العامري باسناد ضعيف ۞ (خيار امتي من دعا الى الله تعالى) أي الى طاعته (وحبب عباده اليه) بان يأمرهم بالطاعة حتى يطيعوه فيحبهم لان المعلم يسلك بالطالب طريق المصطفى صلى الله عليه وسلم والاقتداء به ومن اقتدى به أحبه الله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وأحب ربه لما يلوح في قلبه من انوار الطاعة وجمال التوحيد (ابن النجار عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه باسناد ضعيف ۞ (خيار أئمتكم) أي امرائكم (الذين تحبونهم ويحبونكم) لعاملتهم لكم بالشفقة والاحسان (وتصلون عليهم ويصلون عليكم) أي تدعون لهم ويدعون لكم (وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم) لان الامام اذا كان عادلا محسنا احبهم واحبوه واذا كان شرا ابغضهم وابغضوه (م عن عوف بن مالك ۞ خيار ولد آدم خمسة نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد وخيرهم محمد) صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين وهم أولوا العزم وافضلهم بعد محمد صلى الله عليه وسلم ابراهيم اجماعا قال العلقمي فموسى وعيسى ونوح الثلاثة بعد ابراهيم افضل من سائر الانبياء قال شيخنا ولم اقف على نقل أيهم أفضل والذي ينقدح في النفس تفضيل موسى ثم عيسى ثم نوح قلت ووجه تقديم موسى على من بعده لتفضيله بكلام الله ثم عيسى لانه كلمة الله (ابن عساكر عن ابي هريرة) ورواه عنه البزار واسناده صحيح ۞ (خياركم من تعلم القرآن وعلمه) ونصح في تعليمه (ه عن سعد) بن أبي وقاص رضي الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (خياركم من قرأ القرآن واقرأه غيره) قال المناوي لله لا لطلب اجر ونحوه اه أي لم يكن قصده طلب الاجر (ابن الضريس وابن مردويه عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن

(قوله الدري) أي الابيض وهذا الحديث متكلم فيه بالوضع وان كان معناه وردا ذفضل العلماء ثابت (قوله اذا رؤوا) أي اذا رآهم الناس ذكروا الله لما شاهدوه من حسن السمت ونور الصلاح (قوله بالنميمة) قد ورد ان الله أوحى لسيدنا موسى في قومك نمام بسببه منعت الغيث عنكم فقال دلني عليه يا رب فقال كيف أكون نماما وأنا انهى عن النميمة أي فلم يفضحه تعالى لحلمه سبحانه (قوله الباغون) أي الطالبون العنت أي المشقة البرآء أي للبرآء فالعنت مفعول اول للباغون والبرآء مفعول ثان على معنى اللام بدليل الحديث الآتي وهو جمع بريء والمعنى انهم يتهمون اشخاصا بنحو السرقة والزنا والحال انهم برآء من ذلك فيطلبون لهم المشقة (قوله احداؤهم) جمع حديد أي من يغضب لله تعالى اذا انتهكت محارمه فاذا انكف المنتهك رجع غضبه فورا (قوله نهج) أي طريق (قوله تحبونهم) أي تلين قلوبكم لهم لرفقهم بكم ويحبونكم أي تلين قلوبهم لكم لطاعتكم لهم في الامر الموافق للشرع (قوله وتصلون) أي تدعون لهم الخ) ويحتمل ان المراد اذا ماتوا شهدتم جنازتهم وصليتم عليهم وعكسه للمودة التي بينكم (قوله وتلعنونهم) أي تذكرون ما يقتضي بعدهم عن الرحمة ولو بغير لفظ اللعن نحو درهم الله (قوله وخيرهم محمد) ويليه ابراهيم ثم موسى ثم عيسى ثم نوح هذا هو الراجح فترتيبهم كما في النظم المشهور (قوله وعلمه) ولو بمال لكن من علمه بلا مقابل اكمل

﴿(خيار كم أحاسنكم اخلاقا) فعليكم بحسن الخلق (حم ق ت عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(خيار كم احاسنكم اخلاقا الموطؤن اكنافا) بضم الميم وفتح الواو والطاء المشددة قال في النهاية هذا مثل وحقيقته من التوطئة وهى التمهيد والتذليل وفراش وطىء لا يؤذى جنب النائم والاكناف الجوانب أراد الذين جوانبهم وطيئة يتمكن منها من يصاحبهم ولا يتأذى (وشرار كم الثرثارون) الثرثرة بمثلثة بعدها راء ثم مثلثة فوقية ثم راء كثرة الكلام أى الذين يكثرون الكلام تكلفا (المتفيهقون) بميم مضمومة ثم مثناة فوقية مفتوحة ثم فاء مفتوحة ثم مثناة تحتية ساكنة ثم هاء مكسورة ثم قاف مضمومة هم الذين يتوسعون فى الكلام ويفتحون به أفواههم (المتشدقون) بميم مضمومة ومثناة فوقية مفتوحة وشين معجمة مفتوحة ودال مهملة مشددة مكسورة ثم قاف والمتشدق هو المكثر من تحريك اشداقه تكثير الكلام (هب عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث حسن ﴿(خيار كم الذين اذا رؤا ذكر الله بهم) أى برؤيتهم لما علاهم من النور والبهاء (وشرار كم المشاؤن بالنميمة) وهى نقل بعض حديث القوم لبعض للافساد (المفرقون بين الاحبة الباغون البرآء العنت هب عن ابن عمر) وفيه ابن لهيعة ﴿(خيار كم فى الجاهلية خيار كم فى الاسلام) أى من كان منكم مختارا بمكارم الاخلاق فى الجاهلية فهو مختار فى الاسلام (اذا فقهوا) أى فهموا احكام الدين (خ عن أبى هريرة ﴿خيار كم ألينكم مناكب فى الصلاة) قال المناوى أى ألزمكم للسكينة والوقار والخشوع ويحتمل ان يكون معناه أى لا يمتنع على من يريد الدخول بين الصفوف لسد الخلل واضيق المكان بل يمكنه من ذلك ولا يدفعه بمنكبه أو أنه يطاوع من جره ليصطف معه اذا لم يجد فرجة (د هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خيار كم احاسنكم قضاء للدين) بالفتح بأن يرد أحسن أو أكثر مما عليه من غير شرط ولا مطل (ت ن عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خيار كم خير كم لاهله) أى حلائله وبنيه وأقاربه (طب عن ابى كبشة) الانمارى ﴿(خيار كم خيار كم لنسائهم) بمعاشرتهن بالمعروف كما أمر الله (ه عن ابن عمرو) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(خيار كم اطولكم اعمارا واحسنكم اعمالا) لما يحصل له من ثواب الطاعات وارتفاع الدرجات (ك عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خيار كم اطولكم اعمارا واحسنكم اخلاقا) لما تقدم (حم والبزار عن ابى هريرة) وفيه ابن اسحق مدلس ﴿(خيار كم الذين اذا سافروا قصروا الصلاة وافطروا) احتج به الشافعى على ان القصر افضل من الاتمام أى اذا زاد السفر على مرحلتين (الشافعى والبيهقى فى المعرفة عن سعيد (بن المسيب) بفتح الياء وتكسر (مرسلا) ووصله أبو حاتم عن جابر ﴿(خيار كم من ذكركم بالله رؤيته) لما يعلوه من نور الايمان والعمل بخصاله (وزاد فى علمكم منطقه فيؤثر فى قلوبكم وعظه ولحظه (ورغبكم فى الآخرة عمله) لما يعلوه من نور الاخلاص (الحكيم

(عن

(قوله أحاسنكم) جمع احسن وافعل التفضيل اذا لم يقترن بشئ وجمع وان كان مضافا بخلاف ما اذا اقترن بها فانك تقول الزيدان او الزيدون أفضل من عمرو (قوله اكنافا) جمع كنف وهو الجانب كناية عن الرفق (قوله المتفيهقون) أى الذين يتوسعون فى الكلام ويفتحون أفواههم (قوله خيار كم فى الجاهلية الخ) ذكره لما سأله أناس عن خير الاشياء فقال التقوى فقالوا لسنا نسأل عن ذلك فقال تسألون عن معادن العرب وذكر الحديث أى أشرفكم بالنسب فى الجاهلية هو أشرفكم فى الاسلام بشرط الفقه فى الدين والمعنى من خيار كم وكذا ما بعده (قوله فقهوا) بكسر القاف وضمها (قوله ألينكم مناكب) كناية عن الخشوع فى الصلاة وترك العبث أو انه اذا كانت ثم فرجة لا تسع شخصا فجاء شخص ضم نفسه ولين منكبه حتى وسعه أو المراد انه اذا جره شخص ليصطف معه لين منكبه وطاوعه ولا مانع من ارادة الثلاثة (قوله قضاء للدين) بان يدفع له برفق ومن حسن قضائه ان يدفع له قبل الاجل وان يزيد عليه كما وقع انه صلى الله عليه وسلم رد رباعيا بدل بكر (قوله خير كم) أى ارفقكم باهله بان تعاملهم باللين والاحسان فان ذلك يحمل الزوجة ونحوها على الاستقامة بخلاف ما لو عاملها بالعنف (قوله واحسنكم اعمالا) بان يصرف وقته فى طاعة الله تعالى وفى رواية خير كم من طال عمره وحسن عمله (قوله اخلاقا) فاذا رؤى شخص طعن فى السن مع كون خلقه حسنا علم انه مقرب عند الله تعالى لان الطعن فى السن يحمل على سوء الخلق غالبا (قوله وافطروا) لانه تعالى يحب أن تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه وقد يكون القصر والفطر واجبا أو حراما أو مكروها الى آخر ما فى الفروع (قوله رؤيته) فاعل ذكركم ومنطقه فاعل زاد وعمله فاعل رغبكم

(قوله مفتن) أى ممتحن بالمعاصى لكنه عقب كل معصية يتوب كما يعلم من قوله تواب اى كثير التوبة فهذا يدل على سعادته فانه لا يقبل عليه تعالى الا مطهرا ولذا قالوا ان كثيرا من الذنوب يترتب عليه خير لا يترتب على الطاعة * قال فى الحكم رب معصية أورثت ذلا الخ أى اذا ندم بعد المعصية وحصل له انكسار قلب وعزم أن لا يعود اما لو تاب صورة لرجاء الغفران مع عزمه على العود فهو من سوء الحال فعلم من ذلك أن ما يقع من وسوسة الشيطان من قوله للعبد لا تتب لئلا ترجع الى المعصية فيعظم الذنب لا ينبغى التمادى معه فى ذلك بل يتوب عقب كل معصية وان رجع فى الحال فان ذلك يدل على سعادته حيث تاب توبة صحيحة (قوله الادام) مثل كتاب وجمعه ادم مثل كتب وقد تسكن داله فيقال أدم أى اللحم بسائر أنواعه أفضل من كل ما كول حتى العسل واللبن ومن تركه أربعين يوما قساقلبه كما ان من واظبه قساقلبه ولو نذر التصدق بما كول فالافضل التصدق باللحم (قوله خيرهم لصاحبه) بان يواسيه أكثر من غيره (قوله أعانك) بان يذكر معك أو يمنع عنك من يشغلك (قوله ذكرك) بان يأمرك بالذكر أو يذكر هو ليحرك همتك (قوله الكبش) أى التضحية بالكبش الاقرن أى هو أفضل من الاشتراك فى بدنة أو بقرة لانه أفضل من البدنة أو من البقرة كما أخذ به بعض الائمة (قوله الحلة) هى ثوبان ولو ظهارة وبطانة فالواحد لا يقال له حلة بل ثوب (قوله المساجد) لانها محل ذكره تعالى فينبغى ملازمتها حيث خلا عن مهم (قوله خير التابعين أويس) القرنى أى افضلهم من حيث العبادة والقرب من الله تعالى فلا ينافى ما ورد من نحو افضلهم سعيد بن المسيب ونحوه لانه من حيث العلم ونفع المسلمين بعلومه والحكاية المشهورة من كونه صلى الله عليه وسلم اوصى سيدنا عمر وابا بكر بالاجتماع عليه وطلب الدعاء منه وانهما اجتمعا عليه وسألاه الدعاء فدعا وعمم ولم يخصص لا أصل له (قوله الاقرح) هو الذى فى جبهته بياض دون الغرة (قوله الارثم) هو الذى فى انفه وشفته العليا بياض (قوله مطلق اليمين) بأن تكون سوداء لا تحجيل فيها (قوله فكميت على هذه الشية) الكميت الذى لونه بين السواد والحمرة أى فهو قريب من الادهم فى الخيرية للجهاد لكن فيه بقية الصفات السابقة من كونه اقرح ارثم الخ كما اشار له بقوله على هذه الشية فهو صفة للكميت

(عن ابن عمرو ﴿ خياركم كل مفتن) بمثناة فوقية مشددة مفتوحة (تواب) اى كل ممتحن يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب عليه ثم يعود ثم يتوب (هب عن على ﴿ خير الادام اللحم وهو سيد الادام) فى الدنيا والآخرة كما فى رواية وفيه انه أفضل من اللبن والعسل (هب عن انس ﴿ خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران) بكسر الجيم (عند الله خيرهم لجاره) فكل من كان اكثر خيرا لصاحبه وجاره فهو أفضل عند الله (حم ت ك عن ابن عمرو) باسناد صحيح ﴿ (خير الاصحاب صاحب اذا ذكرت الله أعانك) على ذكره يعنى ذكره معك فحرك همتك (واذا نسيت) ذكره (ذكرك) بالتشديد أى نبهك على أن تذكره (ابن أبى الدنيا فى كتاب) فضل (الاخوان عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (خير الاضحية الكبش الاقرن) ماله قرنان حسنان معتدلان والمراد تفضيل الذكر على الانثى قال المناوى وأخذ بظاهره مالك (وخير الكفن الحلة) واحدة الحلل برود اليمن ولا تكون الحلة الا من ثوبين فخير الكفن ما كان من ثوبين والثلاثة أفضل بل يستحب اذا كفن من ماله ولا دين عليه (ت ه عن أبى امامة د ه ك عن عبادة بن الصامت) وهو حديث صحيح ﴿ (خير الاعمال الصلاة فى أول وقتها) الا فى صور مذكورة فى كتب الفقه منها الابراد ومنها ما لو تيقن المسافر وجود الماء آخر الوقت (ك عن ابن عمر) باسناد فيه كذاب ﴿ (خير البقاع المساجد وشر البقاع الاسواق طب ك عن ابن عمر) باسناد صحيح ﴿ (خير التابعين أويس) القرنى قال العلقمى هذا صريح فى انه خير التابعين وقد يقال قد قال أحمد بن حنبل وغيره أفضل التابعين سعيد بن المسيب والجواب ان مرادهم ان سعيدا أفضل فى العلوم الشرعية لا فى الخير عند الله تعالى (ك عن على) باسناد صحيح ﴿ (خير الخيل الادهم) أى الاسود (الاقرح) بقاف وحاء مهملة هو الذى فى وجهه قرحة بالضم وهى دون الغرة (الارثم) براء ومثلثة من الرثم بفتح فسكون بياض فى شفة الفرس العليا وقال صاحب النهاية الارثم الذى انفه أبيض أو شفته العليا (المحجل ثلاث) بالرفع بدل من الضمير المستتر فى المحجل أى الذى فى ثلاث من قوائمه بياض (مطلق اليمين) ليس فيها بياض (فان لم يكن ادهم فكميت) بضم الكاف مصغرة والذى لونه بين السواد والحمرة يستوى فيه المذكر والمؤنث (على هذه الشية) بكسر المعجمة وفتح المثناة التحتية اى على هذا اللون والصفة يكون اعداد الخيل للجهاد وغيره

(حم ت ه ك عن ابى قتاده) قال ت غريب صحيح ﴿(خير الدعاء يوم عرفة) يحتمل نصبه على الظرفية ويحتمل رفعه على حذف مضاف أى دعاء يوم عرفة (وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلى) فى يوم عرفة وغيره (لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير ت عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خير الدعاء الاستغفار) المقرون بالتوبة (ك فى تاريخه عن على) كرم الله وجهه ﴿(خير الدواء القرآن) هو محمول على الاسترقاء به أو محمول على قوله تعالى وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين أو على قوله تعالى وشفاء لما فى الصدور فهو دواء للقلوب والابدان (ه عن على) رضى الله تعالى عنه وضعفه الدميرى ﴿(خير الدواء الحجامة والفصاد) أى لمن ناسب حاله ذلك مرضا وسنا وقطرا وزمنا (ابو نعيم فى الطب) النبوى (عن على) باسناد ضعيف ﴿(خير الذكر الخفى) وفى رواية المخفى أى ما أخفاه الذاكر عن الناس فهو افضل من الجهر وفى أحاديث أخر ما يفيد أن الجهر افضل وجمع بان الاخفاء أفضل حيث خاف الرياء أو تأذى به نحو مصل والجهر افضل حيث امن من ذلك وهذا الحديث له تتمة وهى وخير العبادة اخفها (وخير الرزق ما يكفى) اى ما كان بقدر الكفاية (حم حب هب عن سعد) بن مالك وابن ابى وقاص باسناد صحيح ﴿(خير الرجال رجال الانصار) لنصرتهم للدين (وخير الطعام الثريد) لسهولة مساغه ونفعه للبدن (فر عن جابر) بن عبد الله رضى الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث حسن ﴿(خير الرزق ما كان يوما بيوم كفافا) اى بقدر كفاية الانسان فلا يحتاج الى ما فى أيدى الناس ولا يفضل عنه ما يطغيه ويلهيه (عد فر عن انس) باسناد ضعيف ﴿(خير الرزق الكفاف) كما تقدم (حم فى الزهد عن زياد بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿(خير الزاد التقوى) كما نطق به القرآن (وخير ما ألقى فى القلب اليقين) اعتقاد أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما اخطأه لم يكن ليصيبه (أبو الشيخ فى الثواب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(خير السودان أربعة لقمان) بن باعورا ابن اخت أيوب أو ابن خالته والاكثر على أنه حكيم لا نبى (وبلال) المؤذن الذى عذب فى الله ما لم يعذب به أحد (والنجاشى) ملك الحبشة (ومهجع) مولى عمر (ابن عساكر عن الاوزاعى معضلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(خير السودان ثلاثة لقمان وبلال ومهجع) لما ثبت لهم من مكارم الاخلاق والزهد والورع والصبر على المشاق (ك عن الاوزاعى عن أبى عمار عن واثلة) بن الاسقع قال ك صحيح ﴿(خير الشراب فى الدنيا والآخرة الماء) لان به حياة الانام وأحد أركان العالم (ابو نعيم فى الطب عن بريدة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(خير الشهادة ما شهد بها صاحبها قبل ان يسألها) بالبناء للمفعول وهذا فى شهادة الحسبة فلا ينافى خبر شر الشهود من شهد قبل ان

(قوله خير الدعاء) أى الذكر وبين ذلك بقوله وخير ما قلت الخ (قوله خير الدعاء) أى الذكر الاستغفار لمن هو ملوث بالذنوب لانه من باب التخلية وبقية الاذكار من باب التحلية والاول مقدم الا ترى ان تنظيف الثوب أولى من تبخيره مثلا وهذا لا يقتضى الامر بترك الاذكار للملوث بالذنوب لان المراد ان الاولى له الاكثار من الاستغفار أكثر من بقية الاذكار فهو مثاب على الجميع (قوله خير الدواء القرآن) أى تلاوة أى شئ منه دواء للمرض الحسى حيث أخلص النية وان كان بعضهم عين بعض آيات للشفاء فلا يتعين ذلك البعض وتلاوته شفاء من المرض المعنوى حيث تدبر معانيه وعمل بها فقوله خير الدواء أى من الامراض الحسية والمعنوية (قوله الخفى) اى حيث خاف رياء أو التشويش على نحو مصل والا فالجهر اولى (قوله ما يكفى) أى ما يقنع به والا فالانسان جبل على حب الدنيا فلا يكفيه شئ وذلك كملبوس يقيه الحر والبرد وطعام يقيه الجوع فان الزيادة ربما تطغيه والنقص عن ذلك ربما يورثه السخط (قوله كفافا) بخلاف ما اذا كان يوما بيوم ولم يكفه ذلك اليوم (قوله التقوى) لانها توصل الى النعيم الدائم (قوله اليقين) أى فينبغى الاخذ فى اسباب ما يوصل الى العلم اليقينى الذى لا شك معه فى نحو العلم بذاته تعالى وصفاته (قوله وبلال) ورد أن سواده يفرق على الحور خالات فيكمل به حسنهن وهذا شأن من أحبه الله تعالى (قوله ومهجع) مولى عمر فهؤلاء الاربع عبيد سود (قوله ثلاثة) العدد لا مفهوم له فلا ينافى ما قبله (قوله الشراب) أى ما يشرب الماء لان به حياة الانفس (قوله قبل ان يسألها) محمول على شهادة الحسبة أو على من تحمل شهادة ولم يعلم المشهود له بتحمله فطلب منه احضار شاهد فلم يجد شاهدا لعدم علمه بتحمل ذلك الشخص فالاولى له ان يأتى له وان لم يسأله ويقول له أنا أشهد لك بكذا وأنت لم تعلم تحملى

يستشهد (طب عن زيد بن خالد) الجهني قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خير الشهود من ادى شهادته) عند الحاكم (قبل ان يسألها ه عن زيد بن خالد) الجهني قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خير الصحابة اربعة) لان احدهم لو مرض امكنه جعل واحد وصيا والآخرين شهيدين وقال الغزالي تخصيص الاربعة من بين سائر الاعداد لا بد ان يكون له فائدة والذي ينقدح فيه ان المسافر لا يخلو عن رحل يحتاج الى حفظه وعن حاجة يحتاج الى التردد فيها ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحدا فيتردد في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن ضيق القلب لفقد أنس الرفيق ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرحل وحده فلا يخلو عن الخطر وعن ضيق القلب فاذن ما دون الاربعة لا يفي بالمقصود والخامس زيادة بعد الحاجة ومن يستغنى عنه لا تصرف الهمة اليه (وخير السرايا) جمع سرية وهي القطعة من الجيش تخرج منه تغير وترجع اليه سميت بذلك لانها تسرى في الليل وتخفى ذهابها (أربعمائة) قال ابن رسلان ولعل السرية انما خصت بالاربعمائة لان خير السرايا وهي عدة أهل بدر ثلثمائة وبضعة عشر (وخير الجيوش اربعة آلاف ولا تهزم اثنا عشر الفا من قلة) اذا صبروا واتقوا بل يكون الغلب من سبب آخر كالعجب بكثرة العدد والعدد أو عجز بين لهم الشيطان من أنفسهم من قدرتهم على الحرب الا ترى الى وقعة حنين فان المسلمين كان عدتهم فيها اثنى عشر الفا أو قريبا منها فقال سلمة بن سلامة حين اعجبه كثرتهم واعتمد عليها لن نغلب اليوم عن قلة وسار القوم حين اعجبهم كلمة سلمة واعتمدوا عليها فغلبوا عند ذلك واستدل بهذا الحديث على ان عدد المسلمين اذا بلغ اثنى عشر الفا انه يحرم الانصراف وان زاد الكفار على مثليهم قال القرطبي وهو مذهب جمهور العلماء لانهم جعلوا هذا مخصصا للآية الكريمة (د ت ك عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿(خير الصداق ايسره) أي أقله لدلالته على يمن المرأة ولهذا نهى عن المغالاة فيه (ك هق عن عقبة ابن عامر) الجهني باسناد صحيح ﴿(خير الصدقة) أي أفضلها (ما كان عن ظهر غنى) أي ما صدر عن غير محتاج الى ما يتصدق به لنفسه وممونه ولفظ الظهر مقحم تمكينا للكلام وتنكير غنى للتعظيم (وابدأ) وجوبا (بمن تعول) أي بمن تلزمك نفقته فالمتصدق بما يحتاجه لنفسه وممونه صحح النووي في الروضة عدم استحبابه وفي المجموع تحريمه قال شيخ الاسلام زكريا أما ما زاد عما يحتاجه لدينه ومؤنة نفسه وممونه فان صبر على الفقر استحب التصدق بجميعه والا كره أما التصدق ببعضه فمستحب قطعا والظاهر ان المراد بما يحتاجه ما يلزمه من نفقة ليومه وكسوة لفصله لا ما يلزمه في الحال فقط ولا ما يلزمه في سنته بأن يدخر قوتها او يتصدق بالفاضل (خ د ن عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه ﴿(خير الصدقة ما ابقت) بعد اخراجها (غنى) اي كفاية للمتصدق وعياله (واليد العليا) أي المعطية (خير من اليد السفلى) أي الآخذة من غير احتياج (وابدأ) وجوبا (بمن تعول طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿(خير الصدقة المنيحة) هي أن يعطيه نحو شاة لينتفع بلبنها وصوفها ويردها (تغدو باجر وتروح باجر) قال المناوي

(قوله خير الصحابة) اي خير ما تصاحبه في سفرك اربعة لانه اذا احتاج الى نحو الاحتشاش والاحتطاب وذهب وحده استوحش فيأخذ معه واحدا ويبقى اثنان عند المتاع لانه لو بقي واحد استوحش وقيل في الحكمة غير ذلك (قوله السرايا) جمع سرية بمعنى سارية لانها تسير في الليل للاغارة على العدو فينبغي ان لا تكون أقل من ذلك (قوله من قلة) أي لا يقع الانهزام بسبب القلة فلا ينافي انه قد يقع بسبب آخر كالاعجاب بالكثرة ولذا كان معه صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة عشرة آلاف وظفروا وكان معه يوم حنين اثنا عشر الفا فقال بعض الصحابة هذا الجيش لا يمكن هزمه لكثرته فحصل لهم ما حصل ويوم حنين اذ اعجبتكم كثرتكم الآية (قوله ايسره) ولذا كان اصداقه صلى الله عليه وسلم اثنتى عشرة أوقية من الفضة في غالب زوجاته (قوله عن ظهر غنى) بأن يبقى له بعد الصدقة مؤنة يومه وليلته ومؤنة عياله وكسوة الفصل له ولعياله وكذا ما بعده فليس المراد بالغنى غنى بقية العمر لانه لو ترك اهله بلا شئ قالت له زوجته طلقني وعبده بعني وابنه لمن تكلني ولذا لما جاء بعض الصحابة ببيضة من ذهب جاءته من الغنيمة واعطاها له صلى الله عليه وسلم امتنع فكرر عليه فأخذها وضربه بها بحيث لو اصابته لشجته وقال له ما معناه ان احدكم ليتصدق ويترك عياله بلا شئ (قوله العليا) هي يد المعطي لان الغالب ان من اعطى شيأ كانت يده فوق يد الآخذ هذا هو الذي عليه الجمهور وقيل العليا يد الآخذ والسفلى يد المعطي اشارة الى انه ينبغي للمعطي ان يجعل يده سفلى تواضعا ورفقا به او عليا لكونه سببا للثواب ويد المعطي سفلى لكونها سببا لاتفاق المنال والمال مستقل حقير فان (قوله المنيحة) هي الشاة ونحوها المعطاة للانتفاع بصوفها ثم ترد واشار بقوله تغدو بأجر الخ الى انها

تصاحب الاجر في الذهاب والمجىء فالمراد بالغدو والرواح مطلق الذهاب لا خصوص الذهاب قبل الزوال وبعد الزوال (قوله خير العبادة أخفها) لاجل المداومة ورواية خير العبادة للمريض اخفها اى لانه عما يحتشمه فلا يقضى حاجته الا اذا كان يحتاج اليه أو يأنس به فيمكث عنده بقدر الحاجة وان كثر الزمن (قوله رطب من ذكر الله) وان لم يكن خالى القلب اذ ذكر اللسان خير وان كان قلبه مشغولا فلا يشترط حضور القلب فى الذكر وأكمله التخلى عن كل ماسوى المذكور بأن يكون مع استحضار القلب وأكمل منه ان يغيب عن الذكر بالمذكور فما يقع من الخواطر من أن هذا الذكر لا فائدة فيه لكون نظره أو قلبه مشغولا بالناس من وسوسة الشيطان (قوله الغذاء) بالذال المعجمة ما يتغذى به أى وقت كان اما الغداء بالمهملة فهو ما يؤكل قبل الزوال ويقابله العشاء وهو ما يؤكل بعد الزوال (قوله بواكره) أى أول الفاكهة فانه أنفع للبدن أو المراد

اى يأخذها صاحبه لحصول الثواب للمعطى ويردها عليه كذلك وقال الشيخ الغدو السير أول النهار الى الزوال والرواح منه الى الغروب أى فالاجر مصاحب لغدوها ورواحها (حم عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﴿(خير العبادة أخفها) لسهولة المداومة ولانه انشط للنفس (القضاعى عن عثمان) بن عفان قال الحافظ ابن حجر يروى بالموحدة و بالمثناة التحتية ومعناه على المثناة التحتية خير زيارة المريض اخفها مكثا عنده قال الشيخ حديث حسن ﴿(خير العمل ان تفارق الدنيا) يعنى أن تموت (ولسانك رطب من ذكر الله) لان ذلك أحب العمل الى الله كامر (حل عن عبدالله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(خير الغذاء) بالمد ككتاب ما يتغذى به (بواكره) جمع باكورة وهى أول الفاكهة ويحتمل ان المراد ما يؤكل فى البكرة وهى أول النهار (واطيبه) يحتمل أن المعنى الذه وانفعه للبدن ما اكل حالة الجوع (اوله) تتمته عند مخرجه وانفعه (فر عن انس) باسناد ضعيف ﴿(خير الكسب كسب يد العامل اذا نصح) فى عمله بأن اتقنه وتجنب الغش فيه (حم عن ابى هريرة) واسناده حسن ﴿(خير الكلام اربع لا يضرك) فى حيازة ثوابهن (بايهن بدات سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر) فانها الباقيات الصالحات كما فى رواية (ابن النجار فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(خير المجالس اوسعها) بالنسبة لاهلها الان غيره قد يحصل منه الضرر (حم خد د ك هب عن ابى سعيد البزار ك هب عن انس) رضى الله عنه باسناد حسن ﴿(خير الماء الشبم) قال فى النهاية يروى بالسين المهملة والنون المكسورة أى المرتفع الجارى على وجه الارض وكل شئ علا شيأ فقد تسنمه و يروى بالشين المعجمة المفتوحة والموحدة المكسورة اى البارد والشبم بفتح الموحدة البرد ومياه شبمة أى باردة (وخير المال الغنم) لكثرة نفعها (وخير المرعى الاراك) الذى منه السواك المعروف (والسلم) شجر واحدته سلمة (ابن قتيبة فى غريب الحديث عن ابن عباس) ورواه الديلمى عن أبى هريرة قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(خير المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده) اى من ايذائه وخص اللسان واليد لان غالب الايذاء انما يكون بهما (م عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنه ﴿(خير الناس

ما يؤكل فى البكرة وهو أول النهار لانه وقت الجوع فالمراد كل أكل يؤكل فى وقت الجوع فانه أنفع للبدن بخلافه فى وقت الشبع (قوله خير الكسب) أى من خيره كسب يد العامل فى سائر الصنائع من نحو حياكة وكتابة بأجرة اذا نصح فى عمله بأن اتقنه وتجنب الغش ولا ينظر الى قلة الاجر فيتساهل ولذا حكى عن سيدى على الملحى انه كان يحيك الغزل وكلما انقطعت فتلة عملها بزعفران أو عصفر ثم يذهب به الى السوق مشوها ويقول تحت كل علامة عيب لان ما قطع ثم وصل ليس مثل ما لم يقطع أصلا فكانت الناس تنتظره وتأخذ منه باضعاف ما يؤخذ من غيره تبركا به لحسن حاله رضى الله تعالى عنه (قوله أوسعها) فينبغى للقوم اذا أرادوا جلوس الغرض ان يختاروا مكانا اقرؤهم واسعا لئلا يحصل لهم تزاحم وضنق (قوله الشبم) اى البارد فالحار لا نفع فى شربه أو السنم اى الجارى المرتفع فهو أنفع (قوله الغنم) لانه ينتفع بلبنها وصوفها ونسلها مع سهولة المرعى (قوله الاراك) السواك المعروف والسلم شجر معروف ذو شوك وهو أم غيلان لانه اى رعى المواشى من ذلك يورث طيبا ونفعا فى سمنها وابنها ولحمها (قوله المسلمون) خصهم لشرفهم والا فالذمى والمعاهد والمؤمن يجب ترك اذاهم (قوله من لسانه) اى من اذاه ولو بالاشارة بالكلام ويده اى اذاها نحو الضرب ولو معنى كا ستيلائها على حق الغير ولذا قالوا وضع يده على كذا اذا استولى عليه وان لم يكن الوضع حسيا وخص اللسان واليد لسرعة الاذى وكثرته منهما والا فلا بد من سلامة الناس من رجله وغيرها من بقية الاعضاء

اقرؤهم) اى اكثرهم قراءة للقرآن لان القارئ يناجى ربه (وافقههم فى دين الله واتقاهم لله) تعالى بامتثال ما أمر به واجتناب ما نهى عنه (وآمرهم بالمعروف وانهاهم عن المنكر واوصلهم للرحم) أى لقرابته بالاحسان بحسب الامكان (حم طب هب عن درة) بضم الدال المهملة وشدة الراء (بنت ابى لهب) ورجال أحمد ثقات ﷺ (خير الناس) أهل (قرنى) قال المناوى أى عصرى يعنى أصحابى أومن رآنى أومن كان حيا فى عهدى ومدتهم من البعثة نحو مائة وعشرين سنة (ثم الذين يلونهم) اى يقربون منهم وهم التابعون وهم من مائة الى نحو تسعين (ثم الذين يلونهم) اتباع التابعين وهم الى حدود العشرين ومائتين (ثم يجيء اقوام تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته) اى فى حالتين لا فى حالة واحدة أى تارة يقول اشهد بالله أووالله وتارة يقول والله أشهد (حم ق ت عن ابن مسعود) ﷺ خير الناس القرن الذى انا فيه ثم الثانى ثم الثالث) قال العلقمى قال فى النهاية القرن أهل كل زمان وهو مقدار التوسط فى أعمار أهل كل زمان مأخوذ من الاقتران فكأنه المقدار الذى يقترن فيه أهل ذلك الزمان فى أعمارهم وأحوالهم وقيل القرن اربعون سنة وقيل مائة قال فى الفتح اقتضى هذا الحديث ان تكون الصحابة أفضل من التابعين والتابعون أفضل من اتباع التابعين (م عن عائشة) ﷺ خير الناس قرنى ثم الثانى ثم الثالث ثم يجيء اقوام لا خير فيهم) اخبار عن غيب وقع قال العلقمى وفى هذا الوقت ظهرت البدع ظهورا فاحشا واطلقت المعتزلة السنتها ورفعت الفلاسفة رؤسها وامتحنت أهل العلم بالقول بخلق القرآن وتغيرت الاحوال تغيرا شديدا ولم يزل الامر فى نقص الى الآن (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خير الناس قرنى الذى انا فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم) قال العلقمى هل هذه الفضيلة بالنسبة الى المجموع أو الافراد محل بحث والذى فهمته من مجموع كلامهم وهو الوجه الذى لا يعدل عنه ان كل شخص ثبتت له الصحبة أفضل من التابعى وان اتصف بالعلم وغيره ﷺ (والآخرون) بكسر المعجمة (ارذال) قال فى النهاية الارذل من كل شئ الردىء منه (طب ك عن جعدة) بفتح الجيم وسكون المهملة (ابن هبيرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتى من بعدهم قوم يتسمنون) أى يحرصون على لذيذ المطاعم حتى تسمن أبدانهم (ويحبون السمن) قال المناوى كذا هو فى خط المؤلف وفى رواية السمانة بفتح السين أى السمن (يعطون الشهادة قبل ان يسئلوها) بالبناء للمجهول أى يشهدون بها قبل طلبها منهم (ت ك عن عمران بن حصين) تصغير حصن قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خير الناس من طال عمره وحسن عمله) لفوزه بثمرة الحسنات ورفع الدرجات (حم عن عبد الله بن بشر) قال الشيخ حديث صحيح

(قوله اقرؤهم) اى اكثرهم قراءة له واحسنهم تجويدا له وتدبرا لمعانيه وأفقههم أى اكثرهم فقها مما يتعلق بدينه واتقاهم اى اشدهم تجنبا للمنهيات (قوله وآمرهم) أصله بهمزتين ومدا آمدل الخ أى أشدهم فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وقد يطلب تركه كأن خشى زيادة من ينهاه فى المعصية ولذا زار ولى وليا آخر فوجد آلات الملاهى عند جاره فقال ما هذا فقال انى أعلم ذلك منه منذ سنين وأعلم منه محرمات أخر ولكنى لا انهاه لعلمى بأنه يستحى منى ويكره اطلاعى على حاله بحيث لو نهيته لغضب وخرج وسكن بجوار فساق وازداد فى المعاصى وتجاهر بها ولكنى ادعو له فهذا اقصد حسن (قوله درة) بضم الدال (قوله قرنى) أى عصرى أى أهله والمراد الصحابة فكل فرد منهم خير من جميع أفراد غيرهم وينتهى أمرهم الى مائة وعشرين سنة وكل فرد من التابعين أفضل ممن بعدهم من حيث كونه تابعا ويستمر أمرهم الى مائة وتسعين سنة وكل فرد من أفراد اتباع التابعين أفضل ممن بعدهم من تلك الحيثية وان كان من بعد أفضل من حيثية أخرى كعلم وينتهى أمرهم الى مائتين وعشرين سنة (قوله تسبق شهادة أحدهم يمينه) أى حلفه أى بعض الناس يقول اشهد بكذا والله وبعضهم يقول والله اشهد بكذا فهذا يدل على عدم المسكة فى الدين اذ المطلوب من الشاهد اذا طلب منه الحاكم الاداء ان يؤدى

ما تحمله بلفظ الشهادة دون حلف (قوله ثم الثانى) هو قرن التابعين ولذا قال سيدنا الحسن البصرى لو أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعلونا لصوصا أى نحن بالنسبة للصحابة كاللصوص فهناك فرق بعيد بين فضل الصحابة والتابعين (قوله لا خير فيهم) اى فى غالبهم والا فالخير لا ينقطع من الامة أى بظهور الفتن وعقائد أهل الاعتزال انما هو بعد القرن الثالث (قوله أرذال) أى غالبهم جمع أرذل أورذل اى دنىء (قوله يتسمنون) أى همتهم فى تعاطى المآكل النفيسة لاجل السمن فهذا يدل على الشر (قوله قبل ان يسئلوها) أى فترد شهادتهم الا فى شهادة الحسبة (قوله من طال عمره) اى فى الاسلام

(قوله قضاء) أى للدين فرده بأزيد من الصدقة الخفية (قوله خلقا) كان يلقى الناس بالبشر ويعفو عن مسيئهم ويشكر محسنهم ويعود مرضاهم ويشيع جنازتهم ويوسع لهم فى المجالس الخ وضده سيئ الخلق (قوله فى الفتن) أى فى وقت الشرور (قوله فى بادية) أو نحو جبل ومحل كون العزلة أولى مالم يترتب على مخالطته نفع الناس كهدايتهم ودفع ضررهم والا فالاولى

﴿(خير الناس من طال عمره وحسن عمله وشر الناس من طال عمره وساء عمله) لكثرة ذنوبه (حم ت عن أبى بكرة) بالتحريك باسناد صحيح ﴿(خير الناس خيرهم قضاء) للدين بأن أدى أجود وأكثر مما عليه من غير شرط كما مر (ه عن عرباض بن سارية) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خير الناس أحسنهم خلقا) مع الخلق بالحلم والصبر (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خير الناس فى) زمن (الفتن رجل آخذ) اسم فاعل (بعنان فرسه) قال فى القاموس العنان ككتاب سير اللجام الذى تمسك به الدابة (خلف أعداء الله) الكفار (يخيفهم ويخيفونه أو رجل معتزل) عن الناس (فى بادية يؤدى حق الله الذى عليه) الواجب فى ماشيته وزرعه (ك عن ابن عباس طب عن أم مالك) البهزية باسناد صحيح ﴿(خير الناس مؤمن فقير يعطى جهده) أى مقدوره يعنى يتصدق بما أمكنه تمسك به من فضل الفقر على الغنى (فر عن ابن عمر) قال الشيخ رحمه الله حديث حسن لغيره ﴿(خير الناس أنفعهم للناس) بما يقدر عليه من الاحسان بماله وجاهه وعلمه (القضاعى عن جابر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(خير النساء التى تسره) يعنى زوجها (اذا نظر) اليها لجمالها الان ذات الجمال عون له على عفته ودينه (وتطيعه اذا أمر) هما شئ لا اثم فيه (ولا تخالفه فى نفسها) اذا أراد التمتع بها ولم يقم بها مانع من نحو حيض صرح بذلك مع دخوله فيما قبله لمزيد التأكيد لانها اذا خالفته فيه أثمت بخلاف ما عداه (ولا مالها بما يكره) كان أرادت بيعه بدون ثمن مثله (حم ن عن أبى هريرة) باسناد صحيح ﴿(خير النساء من تسرك اذا أبصرت) أى نظرت اليها كما تقدم (وتطيعك اذا أمرت وتحفظ غيبتك فى نفسها) فلا تزنى (ومالك) بحفظه وتعهده (طب عن عبد الله بن سلام) بالتخفيف باسناد حسن ﴿(خير النكاح أيسره) أى أقله مهرا أو أسهله اجابة للخطبة (د عن عقبة بن عامر) باسناد صحيح ﴿(خير أبواب البر الصدقة) لانها تدفع البلاء وتطفئ غضب الرب (قط فى الافراد) بفتح الهمزة (طب) وكذا الديلمى (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(خير اخوتى على) بن أبى طالب (وخير أعمامى حمزة) بن عبد المطلب (فر عن ابن عباس) بمهملة وموحدة مكسورة ومهملة (ابن ربيعة) بالراء باسناد ضعيف ﴿(خير أسمائكم عبد الله وعبد الرحمن والحرث طب عن أبى سبرة) بفتح المهملة وسكون الموحدة وفتح الراء قال الشيخ حديث حسن ﴿(خير أمراء السرايا) جمع سرية (زيد بن حارثة) لانه (أقسمهم) أى الامر (بالسوية) بين أهل الفىء والغنيمة (وأعدلهم) أى أكثرهم عدلا (فى الرعية ك عن جبير) بن مطعم بصيغة اسم الفاعل وهو حديث ضعيف ﴿(خير أمتى بعدى أبو بكر) الصديق (وعمر) بن الخطاب (ابن عساكر عن على) والزبير معا قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(خير أمتى القرن الذى بعثت) أى أرسلت (فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم يحبون السمانة) بالفتح أى السمن (يشهدون قبل أن يستشهدوا) أى قبل ان تطلب منهم الشهادة (م عن أبى هريرة ﴿خير أمتى الذين لم يعطوا) مازاد على الكفاية (فيبطروا) بفتح المثناة

التحتية

المخالطة (قوله جهده) اى مقدوره يتصدق بما زاد على حاجته أو بما يحتاج لكنه يصبر على الاضاقة (قوله اذا نظر) لجمالها وطلاقة وجهها بالبشر (قوله اذا أمر) بواجب أو مندوب أو مباح بخلاف مالو أمرها بمحرم فيجب عليها المخالفة ولها الاجر والخير (قوله فى نفسها) بأن لا تمنعه من التمتع اذا أراده حيث لم يكن عذر من نحو حيض (قوله ولا مالها) بأن لا تبذر فى مالها فانه يتضرر بذلك لانه ربما انتفع به اذا كان ذلك فى مالها فما بالك عن تخونه فى ماله فهى من أشر النساء (قوله بما يكره) راجع لكل بأن تحفظ نفسها فى غيبته عن الاختلاط بالاجانب ونحوه فانه يكره ذلك كما يكره تبذيرها فى مالها (قوله أيسره) أى مهرا واجابة للخطبة (قوله اخوتى) أى فى الاسلام وهناك أحاديث أخر تدل على افضلية غيرهما عليهما كابى بكر (قوله عبد الله الخ) لدلالة ذلك على العبودية الدالة على الربوبية ولما فى الحرث

من التفاؤل بأنه يعيش ويحرث (قوله السرايا) جمع سرية وهى طائفة تذهب ليلا للاغارة على العدو وترجع الى قومها (قوله بعدى) اى فانا افضل منه وكذا بقية الانبياء فلو لم يقل بعدى لتوهم افضليته على جميع الخلق حتى عليه صلى الله عليه وسلم (قوله لم يعطوا فيبطروا الخ) اى فرزقهم كفاف لا كثير يؤدى الى البطر ولا قليل يؤدى الى السؤال

التصفية والطاء (ولم يعدوا) ما يحتاجون اليه (ويسألوا) الناس بل رزقهم بقدر كفايتهم (ابن شاهين عن الجذع) بالجيم والدال المهملة هو ثعلبة بن زيد قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (خير أمتي الذين اذا اساؤا استغفروا واذا احسنوا استبشروا واذا سافروا) سفرا يبيح القصر ويبلغ ثلاث مراحل (قصروا) الرباعية (وافطروا) أي ان تضرروا بالصوم والا فالصوم افضل (طس عن جابر) قال الشيخ حديث حسن ۞ (خير امتي اوّلها وآخرها وفي وسطها) يكون (الكدر) وتمامه عند مخرجه ولن يخزي الله أمة انا اوّلها والمسيح آخرها (الحكيم) في نوادره (عن ابي الدرداء) رضي الله عنه باسناد ضعيف ۞ (خير أهل المشرق عبد القيس) تمامه عند مخرجه اسلم الناس كرها واسلموا طائعين (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن اليه) بالبناء للمجهول بالقول والفعل (وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء اليه أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا) وأشار بالسبابة والوسطى أي متقاربين فيها (حل عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم) بالاحسان والتلطف والتعليم للخصال الواجبة والمندوبة (عق حل عن عمر) قال الشيخ حديث حسن ۞ (خير تمراتكم البرني) هو أكبر من الصيحاني يضرب الى سواد (يذهب الداء ولا داء فيه الرويانى عد هب والضياء عن بريدة) بن الحصيب (عق طس وابن السني وأبونعيم في الطب ك عن أنس طس ك وأبونعيم عن ابي سعيد) قال الشيخ حديث حسن ۞ (خير ثيابكم البياض فالبسوها) بهمزة قطع وكسر الموحدة (احياءكم وكفنوا فيها موتاكم) وقط في الافراد عن أنس) رضي الله عنه قال الشيخ حديث حسن ۞ (خير ثيابكم البيض فكفنوا فيها موتاكم والبسوها احياءكم) الا في يوم العيد فالافضل فيه ما كان من الثياب أجل (وخير اكحالكم الاثمد ينبت الشعر) أي شعر الاهداب (ويجلو البصر) أي بصر العين الصحيحة (ه طب ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (خير جلسائكم من ذكركم الله) تعالى (رؤيته) فاعل ذكر لما علاه من النور والبهاء (وزاد في علمكم) وفي نسخة علمكم (منطقه) لكونه حسن النية خالص الطوية عاملا بعلمه قاصدا بالتعليم وجه الله فمن تعلمت لحظه تعلمت لفظه (وذكركم الآخرة عمله) الصالح فالنظر الى العلماء العاملين والاولياء الصادقين ترياق نافع فمن حصل له منهم نظرة محبة عن بصيرة صار من المفلحين (عبد بن حميد والحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞ (خير خصال الصائم السواك) لكثرة فوائده التي منها انه يذكر الشهادة عند الموت وهذا مخصوص بما قبل الزوال أما ما بعده فيكره له لقوله في حديث آخر فيها خصت به أمته في رمضان وأما الخامسة فانهم يمسون وخلوف أفواههم أطيب عند الله من ريح المسك والمساء ما بعد الزوال والسواك يزيل الخلوف (هق عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (خير دور الانصار) أي خير قبائلها وبطونها (بنو النجار) بفتح النون وشدة الجيم قال المناوي والاخيرية في هذا على بابها وفي الحديث الآتي بمعنى من (ت عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (خير دور الانصار بنو عبد الاشهل) بفتح الهمزة وسكون المعجمة (ت عن جابر)

(قوله قصروا) حيث لم يقع خلاف في جواز القصر والا فالاتمام افضل ومحل كون الفطر افضل ان تضرر بالصوم (قوله وآخرها) يعني سيدنا عيسى والمهدي واوّلها ماقرنه صلى الله عليه وسلم فيخص الله الوسط من امة الاجابة ببركة الطرفين (قوله وفي وسطها الكدر) اي ليس جميع من في الوسط كدرا اذ فيهم المحفوظ الواقف على حد الشرع (قوله عبد القيس) اي هذه القبيلة لانها اسلمت طوعا فلم تحوج الى قتال ولا مشقة (قوله خير بيت) اي اهل بيت اي محل وكذا ما بعده (قوله يتيم) وان كان اجنبيا من اهل البيت (قوله خير تمركم) في رواية تمراتكم البرني وهو الذي غرسه صلى الله عليه وسلم بيده (قوله ولا داء فيه) هذا هو وجه الاخيرية بخلاف غيره من التمر فانه وان كان فيه دواء الا ان فيه داء بخلاف هذا وا كثر من رواة هذا الحديث اشارة لرد القول بوضعه (قوله فالبسوها احياءكم) اي الا في يوم العيد على ما هو مقرر في الفقه والا اذا حصل له عجب فالمطلوب له مداواة نفسه بنحو لبس الاسود او نحوه دون الابيض (قوله الاثمد) بسائر انواعه وان كان بعض انواعه احسن من بعض (قوله ينبت الشعر الخ) بيان لوجه اخيريته على سائر الاكحال (قوله من ذكركم الله رؤيته) فيطلب لمن اراد مجالسة شخص ان ينظر لسمته وانواره وصلاحه التذكر رؤيته الله تعالى فيكون سببا للقرب من الله تعالى (قوله منطقه) لكونه لا ينطق الا بالصلاح من العلم ونحوه (قوله السواك) لكون السواك عبادة والصائم متلبس بعبادة الصوم (قوله دور) في رواية دور اي خير اهل دور الانصار اهل دور بني النجار اخواله صلى الله عليه وسلم وبعدهم في الفضيلة بنو عبد الاشهل لان هذا الحديث اقوى مما بعده الدال على فضل بني الاشهل فقوله خير دور الانصار بنو عبد الاشهل اي بعد بني النجار

(قوله ايسره) اى فينبغى للشخص ان لا يتمادى مع الوسوسة لن يشاد احد الدين الاغلبه (قوله الفقه) اى لان العمر يقصر عن
ادراك جميع العلوم فيطالب البداءة بالفقه لانه به تصح العبادة والمعاملة الخ (قوله فى العلم) اى فى الاحاديث الدالة

قال الشيخ حديث صحيح ﴿خير دينكم ايسره﴾ لان التعمق فيه يؤدى الى الانقطاع (حم خد طب عن محجن) بكسر اوله وسكون المهملة وفتح الجيم (طس عد والضياء عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿خير دينكم ايسره وخير العبادة الفقه﴾ وهو اعم العلوم بعد معرفة علم التوحيد (ابن عبد البر عن انس) رضى الله عنه باسناد ضعيف ﴿خير دينكم الورع﴾ وفى حديث الحكيم الورع سيد العمل من لم يكن له ورع يصده عن معصية الله ان اخلى بها لم يعبأ الله بسائر عمله (ابو الشيخ فى الثواب عن سعد) بن ابى وقاص قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿خير سحوركم﴾ بفتح اوله (التمر عد عن جابر) باسناد ضعيف ﴿خير شبابكم من تشبه بكهولكم﴾ فى السيرة لا فى الصورة يعنى فى الحلم والوقار وعدم الشهوات (وشر كهولكم فى تشبه بشبابكم) فى الخفة والطيش وقلة الصبر عن الشهوات لا فى النشاط للخير وخدمة عياله فان ذلك محمود (ع طب عن واثلة) بن الاسقع (هب عن انس) باسناد ضعيف (وعن ابن عباس عد عن ابن مسعود) باسانيد صحيحة ﴿خير صفوف الرجال﴾ فى الصلاة اى اكثرها اجرا (اولها) لاختصاصه بكمال الاوصاف كالضبط عن الامام والتحفظ من المرور بين يديه (وشرها) اى اقلها ثوابا (آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها) لما فيه من مقاربة الرجال وهذا فى حق النساء ليس على اطلاقه وانما هو حيث يكن مع الرجال فان تميزن عن الرجال فكالرجال (م ٤ عن ابى هريرة طب عن ابى امامة وعن ابن عباس ﴿خير صلاة النساء﴾ ولو فرضا (فى قعر بيوتهن) اى صدرها طلبا لمزيد الستر فصلاتها فيه افضل من صلاتها اقرب الباب وصلاتها اقرب الباب افضل من صلاتها خارجه (طب عن ام سلمة) قال الشيخ حديث حسن ﴿خير طعامكم الخبز﴾ اى خبز البر يليه الشعير (وخير فاكهتكم العنب فر عن عائشة ﴿خير طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه﴾ كمسك وعنبر (وخير طيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه) كالزعفران (عق عن ابى موسى) باسناد ضعيف ﴿خير لهو الرجل المؤمن السباحة﴾ بموحدة تحتية اى العوم (وخير لهو المرأة) المؤمنة (المغزل) لمن يليق بها ذلك (عد عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿خير ماء﴾ بالمد (على وجه الارض ماء بئر (زمزم فيه طعام من الطعم) قال المناوى كذا فى النسخة التى بخط المؤلف وفى غيرها طعام طعم بالاضافة والضم اى طعام اشباع من اضافة الشئ الى صفته (وشفاء من السقم) اى كذا فى خطه وفى غيره شفاء سقم بالاضافة اى شفاء من الامراض اذا شرب بنية صالحة قال الشيخ وفى قصة ابى ذر رضى الله عنه انه لما دخل مكة اقام بها شهرا لا يقتات بغير مائها وقال دخلتها وانا اعجف فما خرجت الا وابطى عكن من السمن (وشر ماء) بالمد (على وجه الارض ماء) بالمد اى ماء بئر (بوادى برهوت) بفتح الموحدة والراء بئر عميقة بحضرموت لا يمكن نزول قعرها (بقبة حضرموت كرجل الجراد من الهوام تصبح تتدفق وتمسى لا بلال بها) بكسر الموحدة جمع بلل اى ليس بها قطرة ماء بل ولا ارضها مبتلة وانما كانت شرا لان بها ارواح الكفار كما ورد فى خبر آخر وفيه انه يكره استعمال هذا الماء وبه قال جمع شافعية وعلق بعضهم القول به على صحة الخبر وقد صح قال الواقدى وهذه البئر هى المشار اليها بقوله تعالى وبئر معطلة وقصر مشيد (طب عن ابن عباس)

على فضل العلم (قوله التمر) اى فالافضل تناوله قبل غيره وليس المراد انه يتسحر بالتمر ويقتصر عليه (قوله شبابكم) اى من هم فى زمن الشبوبية وثوران الشهوة وذلك قبل الثلاثين (قوله اولها) لمبادرته للسعى لحوز فضيلة الصف الاول واقتدائه على الامام اذا توقف وهذا فيما اذا اجتمع رجال مع نساء (قوله الخبز) وكونه من البر خير من الشعير وانما كان اكثر تناول السلف من الشعير لعدم وجدان البر (قوله العنب) الراجح ان التمر افضل من العنب كما فى حديث آخر ولا يعارضه هذا الحديث لانه موضوع (قوله وخفى ريحه) لان ظهور ريحه من النساء يحرك شهوة الرجال (قوله المغزل) محله لمن لاق بها ذلك اما نحو بنات الملوك فيطلب لهن الاشتغال بما يليق بهن (قوله ماء زمزم) اى بعد الماء النابع من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم وبعد ماء زمزم ماء الكوثر الخ (قوله طعام من الطعم) اى اشباع فمن شربه بقصد الشبع شبع كما وقع لبعض اهل الله الاقتصار عليه مدة

(قوله برهوت بقبة حضرموت) اى قبة كائنة بذلك المحل (قوله كرجل الجراد) وجه التشبيه ان رجل الجراد دقيقة لا يعلق بها الماء اذا ابتلت فكذا هذه البئر يكثر ماؤها ثم يزول كانه لم يكن

ورجاله

ورجاله ثقات ﴿ (خير ما أعطي الناس) وفي رواية الرجل وفي أخرى الانسان (خلق حسن) ببذل الندى وتحمل الأذى وكف الأذى (حم ن هـ ك عن أسامة بن شريك) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (خير ما أعطي الرجل المؤمن خلق حسن وشر ما أعطي الرجل قلب سوء) يحتمل الاضافة والوصف (في صورة حسنة) فمن كان كذلك فعليه أن يجاهد نفسه حتى يحسن خلقه ويكثر من أعمال الخير حتى يلين قلبه (ش عن رجل من جهينة) قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ﴿ (خير ما تداويتم به الحجامة) خاطب به أهل الحجاز والبلاد الحارة لان دماءهم رقيقة تميل الى ظاهر البدن فتوافقهم الحجامة دون الفصد (حم طب ك عن سمرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (خير ما تداويتم به الحجامة) قال العلقمي والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب والحلق والحجامة على الاخدعين تنفع من أمراض الرأس وأجزائه كالوجه والاسنان والاذنين والعينين والانف والحلق اذا كان حدوث ذلك عن كثرة الدم أو فساده أو عنهما جميعا (والقسط البحري) وهو الابيض قال العلقمي القسط ضربان أحدهما الابيض الذي يقال له البحري والآخر الهندي وهو أشدهما حرا والابيض ألينهما ومنافعهما كثيرة جدا وهما حاران يابسان في الثالثة ينشفان البلغم ويقطعان الزكام واذا شرب نفعا من ضعف الكبد والمعدة ومن بردها ومن حمى الربع والورد وقطعا وجع الجنب ونفعا من السموم (ولا تعذبوا صبيانكم) اى أطفالكم (بالغمز من العذرة) بضم المهملة وسكون المعجمة وجع في الحلق يعتري الاطفال والمراد عالجوا العذرة بالقسط بان يسحق ويجعل في زيت ويسخن يسيرا على النار ويسقى الطفل ولا تعذبوا أطفالكم بالغمز بان يدخل أحدكم نحو الاصبع في حلق الطفل ويغمز محل الوجع (حم عن أنس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (خير ما تداويتم به الحجم والفصد) وفي نسخة الفصاد والحجامة أنفع لاهل البلاد الحارة والفصد لغيرهم أنفع (أبو نعيم في الطب النبوي (عن علي) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (خير ما) أي محل (ركبت اليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق) وهو مسجد الحرم المكي والواو لا تقتضي ترتيبا فخير ما ركبت اليه الرواحل المكي ثم المدني (ع حب عن جابر) باسناد حسن ﴿ (خير ما يخلف الانسان بعده ثلاث) مبتدأ وخبر ومفعول يخلف محذوف (ولد صالح) اى مسلم (يدعو له) بالغفران والنجاة من النيران (وصدقة تجري) بعد موته (يبلغه أجرها) اى ثوابها كوقف (وعلم) شرعي (ينتفع به من بعده) كتأليف كتاب (هـ حب عن أبي قتادة) واسناده صحيح ﴿ (خير ما يموت عليه العبد ان يكون قافلا) أي راجعا (من حج) بعد فراغه (أو مفطرا من رمضان) اى عقب فراغه (فر عن جابر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (خير مال المرء مهرة) بفتح أوله (مأمورة) اى كثيرة النتاج (أو سكة مأبورة) أي طريقة مصطفة من النخل مؤبرة (حم طب عن سويد بن هبيرة) بن الحرث ورجاله ثقات ﴿ (خير مساجد النساء قعر بيوتهن) أي صلاتهن في صدر بيوتهن لان ذلك استر لهن (حم هق عن ام سلمة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (خير نساء العالمين اربع مريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون) والمراد ان كلا منهن خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهن فمسكوت عنه (حم طب عن انس) باسناد صحيح ﴿ (خير نسائها) اى خير نساء أهل الدنيا (مريم بنت عمران) في زمنها قال الشيخ ويجوز عود الضمير الى الجنة قال العلقمي وعلى هذا فليس فيه انها افضل من فاطمة

(قوله والقسط البحري) في رواية البري ولا تنافي لاختلاف ذلك باختلاف المخاطب (قوله بالغمز من العذرة) اى غمز ذلك المرض باليد لينفقع فيغني عنه ذلك التداوي بالقسط (قوله والبيت العتيق) الواو لا تقتضي ترتيبا (قوله ما يخلف الانسان) هو بمعنى حديث اذا مات ابن آدم الخ (قوله قافلا) اى راجعا من حج الخ لانه مات عقب عبادة وهي الحج او الصوم فيكون مطهرا من الذنوب (قوله مهرة) بالضم أنثى الخيل والذكر مهر كما في القاموس فقول بعض الشراح مهرة بالفتح تحريف (قوله مأمورة) اى كثيرة النسل (قوله أو سكة) اى حديقة مصطفة من النخل (قوله مأبورة) اى مؤبرة (قوله خير نسائها) أي الجنة أو الدنيا فالضمير لمعلوم من المقام فهي أفضل النساء مطلقا (قوله وخديجة) فهي أفضل من عائشة ولذا لما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قالت السيدة عائشة ان هي الا عجوز حمراء الشدقين قد عوضك الله خيرا منها فغضب صلى الله عليه وسلم وقال لا والله انها صدقتني حين كذبني الناس وأعطتني حين حرمني الناس ورزقت منها الولد وحرمته من غيرها يكني بعائشة وهذا من شأن غيرة النساء التي تزيل التمييز حتى لا تعي المرأة ما تقول من شدة ذلك

رضي الله عنها والمختار ان فاطمة افضل منها ومن غيرها من بقية النساء كما اختاره شيخنا رحمه الله تعالى والذي اعتمده الرملي ان مريم أفضل نساء العالمين على الاطلاق (وخيرنسائها) قال المناوي أي هذه الامة (خديجة بنت خويلد) الا فاطمة (ق ت عن علي ﷺ خير نساء ركبن الابل) كناية عن نساء العرب وخرج به مريم فانها لم تركب بعيرا قط (صالح) بالافراد عند الاكثر (نساء قريش) والمراد صلاح الدين وحسن معاشرة الزوج (احناه) بسكون المهملة فنون بعده ألف والاضافة الى الضمير من الحنو بمعنى الشفقة والعطف أي أكثرن شفقة وعطفا (على ولد في صغره) وحنت المرأة على ولدها اذا لم تتزوج بعد موت الاب وكان القياس احناهن لكن جرى لسان العرب بالافراد باعتبار الجنس أو الشخص وكذا القول في (وارعاه) من الرعاية بمعنى الحفظ والرفق (على زوج) لها في تخفيف الكلف والاثقال عنه (في ذات يده) أي في ماله المضاف اليه بصونه وترك التبذير في الانفاق وقال العلقمي كناية عما ملك من مال وغيره فيدخل فيه البضع يعني أشد حفظا لفروجهن على أزواجهن وفي ذلك فضيلة نساء قريش بهاتين الخصلتين وهما الحنو على الاولاد ومراعاة حق الزوج في ماله (حم ق عن أبي هريرة) رضي الله عنه ﷺ (خير نساء امتي اصبحهن وجها واقلهن مهرا) اذ بها تحصل العفة مع قلة الكلفة (عد عن عائشة) وفيه متهم ﷺ (خير نسائكم الولود) أي الكثيرة الولادة (الودود) أي المتحببة الى زوجها قال الجوهري وددت الرجل أوده ودا اذا احببته (المواسية) لزوجها بالمال (المواتية) أي الموافقة للزوج (اذا اتقين الله) بفعل ما أمر به واجتناب ما نهى عنه (وشر نسائكم المتبرجات) أي المظهرات زينتهن للاجانب (المتخيلات) أي المعجبات المتكبرات (وهن المنافقات) نفاق عمل (لا يدخل الجنة منهن الا مثل الغراب الاعصم) الابيض الجناحين أو الرجلين أراد قلة من يدخل الجنة منهن لان هذا الوصف في الغربان عزيز قليل (هق عن ابن أبي أذينة الصدفي مرسلا وعن سليمان بن يسار مرسلا) واسناده صحيح ﷺ (خير نسائكم العفيفة) أي التي تكف عن الحرام (الغلمة) بفتح المعجمة وكسر اللام أي التي شهوتها تامة قوية لكن ليس ذلك محمودا مطلقا كما قال (عفيفة في فرجها) عن الاجانب (غلمة على زوجها) ومثلها أمة هي كذلك (فر عن أنس) قال الشيخ رحمه الله حديث حسن لغيره ﷺ (خير هذه الامة أولها) يعني القرون التي سبق بيانها (وآخرها) ثم بين وجه ذلك بقوله (أولها فيهم رسول الله) يعني نفسه صلى الله عليه وسلم (وآخرها فيهم عيسى بن مريم وبين ذلك نهج) بفتح النون والهاء (أعوج ليس منك) أيها المخاطب العامل بسنتي (ولست منهم) أي لا اتصال بينك وبينهم لمخالفتهم سنتي (حل عن عروة بن رويم مرسلا) ﷺ (خير يوم طلعت فيه) في رواية عليه (الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة) بين الصبح وطلوع الشمس واختصاصه بوقوع ذلك فيه يدل على تميزه بالخيرية واخراج آدم من الجنة واهباطه الى الارض ترتب عليه خيور ومصالح كثيرة قال العلقمي قال القاضي الظاهر ان هذه القضايا المعدودة ليست لذكر فضيلته لان اخراج آدم من الجنة وقيام الساعة لا يعد فضيلة وانما هو بيان لما وقع فيه من الامور العظام وما سيقع فيه ليتأهب العبد

(قوله ركبن الابل) فيه اشارة الى شرف نساء العرب وشرف قريش عليهم والمراد نساء ذلك الزمن فلا يرد مريم على انها لم تركب الابل قط فلم تدخل (قوله صالح) وفي رواية صلاح وسبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم خطب أم هانئ فقالت اني كبيرة السن وعندي أطفال فأخاف ان يحصل لك مشقة بسبب معاشرتهن فذكره (قوله اصبحهن وجها) لان ذلك يدعو الى الجماع وكثرة النسل (قوله المواسية) أي لزوجها بمالها (قوله المواتية) أي الموافقة لحق زوجها (قوله اذا اتقين الله) والا فلا يترتب على تلك الصفات هذا الخير العظيم وان حصل نوع خير (قوله المنافقات) أي نفاق عمل أو المشبهات للمنافقات (قوله لا يدخل الجنة) أي مع السابقين أو ان ذلك سبب لعدم دخولها أصلا فان المعاصي بريد الكفر (قوله الغلمة) أي الشديدة الشهوة أي على زوجها أو سيدها لترتب كثرة النسل على ذلك لا شديدة الشهوة مطلقا حتى على الاجانب كما اشار لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم عفيفة في فرجها الخ (قوله نهج أعوج) أي غير مستقيم أي غالبهم كذلك (قوله ليس منك الخ) لعله خطاب للراوي (قوله طلعت عليه) وفي رواية طلعت فيه (قوله وفيه أخرج منها) هذا لا يدل على الخير به يوم الجمعة وكذا ما بعده الا بالنظر لما يترتب على ذلك من الخير العظيم فان خروج سيدنا آدم من الجنة ترتب عليه خروج الانبياء والاخيار فيه من ذريته ويوم القيامة ترتب عليه نجاة أهل السعادة وظهور فضلهم والمراد خير أيام الاسبوع والا فيوم عرفة افضل من يوم الجمعة

فيه بالاعمال الصالحة لنيل رحمة الله تعالى ودفع نقمته وقال ابن العربي الجميع من الفضائل وخروج آدم من الجنة هو سبب وجود الذرية وهذا النسل العظيم ووجود المرسلين والانبياء والصالحين والاولياء ولم يخرج منها طردا بل لقضاء أوطاره ثم يعود اليها وأما قيام الساعة فسبب لتعجيل جزاء النبيين والصديقين والاولياء وغيرهم واظهار كرامتهم وشرفهم وفي هذا الحديث دليل لمن قال ان يوم الجمعة أفضل من يوم عرفة وهو وجه عندنا والثاني ان يوم عرفة أفضل وهو الاصح وعبارة بعضهم أفضل أيام الاسبوع يوم الجمعة وأفضل أيام السنة يوم عرفة (حم م ت عن أبي هريرة) ﷺ خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه اهبط) من الجنة للخلافة في الارض لا للطرد (وفيه تيب عليه وفيه قبض) أي توفي (وفيه تقوم الساعة وما على وجه الارض من دابة) غير الانس والجن (الا وهي تصبح يوم الجمعة مصيخة) يقال بالسين والصاد المهملتين أي مصغية مستمعة منتظرة لقيامها قال في النهاية والاصل الصاد (حتى تطلع الشمس شفقا) أي خوفا وفزعا (من قيام الساعة) فانه اليوم الذي يطوى فيه العالم وتخرب الدنيا كانها علمت انها تقوم يوم الجمعة في ذلك الوقت فتخاف من قيامها كل جمعة فاذا طلعت الشمس عرفت انه ليس بذلك اليوم (الا ابن آدم) في رواية مالك في الموطأ الا الجن والانس قال الباجي هو استثناء من الجنس لان اسم الدابة واقع على كل ما دب ودرج قال وقد قيل ان وجه عدم اشفاقهم انهم علموا ان بين يدي الساعة شروطا ينتظرونها قال وهذا عندي ليس بالبين لانا نجد منهم من لا يصيخ ولا علم له بالشروط وقد كان الناس قبل ان يعلموا بالشروط لا يصيخون (وفيه ساعة) قال المناوي أي خفية (لا يصادفها عبد مؤمن وهو في الصلاة) في رواية وهو يصلي أي يدعو (يسأل الله) تعالى (شيئا الا أعطاه اياه) زاد أحمد ما لم يكن اثما أو قطيعة رحم وفي تعيينها بضع وأربعون قولا أقربها عند جلوس الخطيب على المنبر الى الفراغ من الصلاة وآخر ساعة بعد العصر (مالك حم ٣ حب ك عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين) من الشهر (وما مررت بملا) أي جماعة (من الملائكة ليلة اسري بي) الى السماء (الا قالوا عليك بالحجامة يا محمد حم ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خير ما تداويتم به اللدود) بفتح اللام ومهملتين بينهما واو ساكنة وزن فعول ما يسقاه المريض من الادوية في أحد شقي فمه (والسعوط) بفتح المهملة ما يصب في أنفه من الدواء (والحجامة والمشي) بميم مفتوحة ومعجمة مكسورة ومثناة تحتية مشددة الدواء المسهل لانه يحمل صاحبه على المشي للخلاء (ت وابن السني وأبو نعيم في الطب عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث غريب ﷺ (خير الدواء اللدود والسعوط والمشي والحجامة والعلق) بفتح العين المهملة واللام دويبة حمراء في الماء تعلق بالبدن وتمص الدم وهي من أدوية الحلق والاورام الدموية لامتصاصها الدم الغالب على الانسان (أبو نعيم عن الشعبي مرسلا) ﷺ خيركم خيركم لاهله) أي لعياله وذوي رحمه (وأنا خيركم لاهلي) وقد كان أحسن الناس عشرة لهم (ت عن عائشة ه عن ابن عباس طب عن معاوية) رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خيركم خيركم للنساء) لمعاشرتهن بالمعروف (ك عن ابن عباس) وقال صحيح وأقروه ﷺ (خيركم خيركم لاهله وأنا خيركم لاهلي) بر او وفقا

لقيام الساعة خائفة منها الى طلوع الشمس لان الساعة انما تقوم فيما بين الفجر وطلوع الشمس أي يخلق في كل دابة ادراك ذلك (قوله في الصلاة) أي الدعاء وهذه الساعة علم صلى الله عليه وسلم عينها ثم أنسيها لتجتهد الناس في العبادة (قوله سبع عشرة) الظاهر سبعة عشر لقوله خير يوم واليوم مذكر واجيب بانه على طريقة العرب من التوريخ بالليالي أي سبع عشرة ليلة واخذ الدم في يوم تلك الليلة لا في الليل كما يعلم من قوله خير يوم فالتقدير يوم سبع عشرة ليلة وكذا ما بعده وقوله واحدى وعشرين الظاهر وعشرون لانه مرفوع على الخبرية فيتكلف تقدير ناصب مثل وترى الاخيرية احدى وعشرين (قوله اللدود) ما يوضع في جانب الفم من الدواء والسعوط ما يوضع من الدواء في الانف (قوله والمشي) أي الدواء المسهل الذي يقتضي كثرة المشي للعش (قوله والعلق) هو الدود الاحمر الذي في الماء لا يمص الا الدم الفاسد (قوله لاهله) الاولى حمله على العموم من كل ذي رحم (قوله وأنا خيركم لاهلي) أي فأنا أفضلكم

(ما أكرم النساء الا كريم ولا) وفى نسخة وما (أهانهن الا لئيم) وقد كان صلى الله عليه وسلم يعتنى بهن ويتفقد أحوالهن واذا صلى العصر دار على نسائه ينظر فى أحوالهن ثم ينقلب لصاحبة النوبة (ابن عساكر عن على) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (خيركم من أطعم الطعام) للاخوان والجيران والفقراء (ورد السلام) على من سلم عليه حيث شرع الرد ورده واجب وكذا الاطعام ان كان لمضطر (ع ك عن صهيب) الرومى قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خيركم خيركم قضاء) للدين بان يرد أحسن مما أخذ من غير مطل (ن عن عرباض) بن سارية قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (خيركم خيركم لأهلى من بعدى) بالاكرام والاحترام (ك عن أبى هريرة ﷺ خيركم قرنى) أى أهل قرنى يعنى الصحابة فانهم أعلم بالله وأقوى يقينا ممن بعدهم من علماء التابعين وان كان فى التابعين من هو أعلم منهم بالفتوى والاحكام كما تقدم (ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يكون بعدهم) أى بعد الثلاث (قوم يخونون ولا يؤتمنون ويشهدون ولا يستشهدون وينذرون) بكسر المعجمة وضمها (ولا يوفون) بنذرهم (ويظهر فيهم السمن) بكسر المهملة وفتح الميم بعدها نون أى يحبون التوسع فى المأكل والمشرب وذلك سبب السمن وقيل المراد انهم يتسمنون أى يتكبرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف (ق ٣ عن عمران بن حصين ﷺ خيركم فى المائتين) قال المناوى الذى فى الاصول الصحيحة بعد المائتين (كل خفيف الحاذ) بحاء مهملة وذال معجمة خفيفة قال فى النهاية الحاذ والحال واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس كما قال (الذى لا أهل له ولا ولد) وقال فى القاموس خفيف الظهر من المال والعيال قال العلقمى وأما من قال انه منسوخ فلم يصب لما تقرر فى علم الاصول ان النسخ خاص بالطلب ولا يدخل الخبر وهذا خبر كما ترى ثم انه لا منافاة بينه وبين حديث تناكحوا تناسلوا حتى يحتاج الى دعوى النسخ لان الامر بالنكاح ليس عاما لكل أحد بل بشروط مخصوصة كما تقرر فى علم الفقه فيحمل هذا الحديث على من ليست فيه الشروط وخشى من النكاح التوريط فى أمور يخشى منها على دينه بسبب طلب المعيشة وبذلك يحصل الجمع بين الحديثين ولا نسخ فدعوى النسخ فى الخبر جهل بقواعد الاصول اه قال المناوى وهذا الخبر يشير الى فضل التجريد كما قيل لبعضهم تزوج فقال أنا الى تطليق نفسى أحوج منى الى التزويج وقيل لبشر رضى الله تعالى عنه الناس يتكلمون فيك يقولون ترك السنة يعنى النكاح قال أنا مشغول بالفرض عن السنة

(قوله ما أكرم من النساء الا كريم) ولذا كان صلى الله عليه وسلم يلاطفهن كثيرا فقد قالت له السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها وقد غضبت منه أتزعم انك نبى فتبسم فى وجهها وادخل يوما اباها بكر لها وقال له انى اريد ان تحكم بيننا فان بينى وبينها امرا وسترها بظهره لتنظر لعب الحبشة وكانت اذا شربت الماء اخذ الاناء ووضع فمه موضع ما شربت واذا كان لها اخذ العظم ومص موضع فمها جبرا لها ووقع انه صلى الله عليه وسلم وضع ركبته للسيدة صفية لتركب فوضعت ساقها على ركبته وركبت ولم تضع قدمها ادبا معه صلى الله عليه وسلم ووقع ان بعض زوجاته غضبت منه صلى الله عليه وسلم فدفعته فى صدره فزجرتها امها فقال لها صلى الله عليه وسلم دعيها فانهن يفعلن اكثر من ذلك فينبغى الاقتداء به صلى الله عليه وسلم فى تلك الملاطفة (قوله خيركم) اى من خيركم من اطعم الطعام لذى رحمه وجيرانه وسائر الفقراء وهو مطلوب على سبيل الندب الا اذا كان مضطرا فيجب اطعامه بقدر ما يبقى روحه (قوله ورد السلام) وهو فرض كفاية وابتداؤه سنة ومع ذلك افضل من رده والحكمة انه لو كان الرد افضل لادى الى ترك الابتداء فكل يقول انا اصبر للرد لاحوز الافضل (قوله خيركم لاهلى) اى زوجاتى واقاربى من بعدى فهو حث لاكرام اهله من بعده اما فى زمنه فلا يحتاج للحث على ذلك لعدم تقصيرهم فى حقهم حينئذ (قوله ثم الذين يلونهم) لم يقل يلونه اى القرن نظرا الى ان القرن جماعة معنى (قوله يخونون) اى يغلب فيهم ذلك (قوله ولو يشهدون) اى بالزور او يبادرون بالشهادة (قوله ولا يوفون) اى بالنذر (قوله ويظهر فيهم السمن) بأن ينهمكوا على المآكل التى تؤدى الى السمن كما تقدم ويحتمل ان ذلك كناية عن كون الشخص يدعى العلم والكرم مثلا وليس فيه ذلك يقال سمن الشخص اذا ادعى ما ليس فيه (قوله الحاذ) اى الظهر اى ليس عنده ما يثقل ظهره من امور الدنيا التى تؤدى الى ترك امور الآخرة (قوله لا اهل له ولا ولد) اى ولا مال كثير وهذا ينافى الامر بالتزوج فى اى زمن كان ولذا قيل ان هذا منسوخ واجيب بأن الامر بالتزوج محمول على من عنده المؤن وعلم القيام بحق الزوجة والاولاد وهذا محمول على من لم يقدر على ذلك

(قوله وابناته) خصهن لضعفهن عن الذكور فيطلب الحرص على ودهن واكرامهن (قوله قوله مالم يأثم) كأن ينصر شخصا وهو ظالم لكونه من عشيرته وكأن يكون الدافع أحق فيدفع بالضرب مع امكانه بالقول (قوله تعلم القرآن) أى حفظه مع الوقوف على حدوده والاهو حجة عليه فكيف يكون من خير الناس (قوله وعلمه) أى لله تعالى وان أخذ على

ولو كنت أعول دجاجة خفت ان أكون جلادا (ع عن حذيفة) رضى الله تعالى عنه باسناد ضعيف ۞ (خيركم خيركم لنسائه وابناته) فيه دلالة على ندب حسن العشرة مع الاولاد خصوصا البنات (هب عن أبى هريرة ۞ خيركم خيركم للمماليك) اى الارقاء لكم وكذا لغيركم بان تنظروا الى من كلف ما لا يطيقه على الدوام فتعينوه ولن يجمع عنده فتطعمونه (فر عن عبد الرحمن بن عوف) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (خيركم المدافع عن عشيرته مالم يأثم) فى دفعه بان يرد عنهم من يظلمهم فى مال أو بدن أو عرض ويكون الدفع بالاخف فالاخف وفيه دليل على ان المدافعة عن المبطل لا تجوز فلا يجوز لاحد ان يخاصم او يحاجج عن احد الا بعد ان يعلم انه محق (د عن سراقة) بضم المهملة (ابن مالك) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) قال العلقمى وجهه مع ان الجهاد وكثيرا من الاعمال أفضل ان الخيرية بحسب المقامات فاللائق باهل ذلك المجلس التحريض على التعلم والتعليم أو المراد خيرية خاصة من هذه الجهة ولا يلزم أفضليتهم مطلقا (خ ت عن على حم د ت ه عن عثمان) بن عفان ۞ (خيركم من لم يترك آخرته لدنياه ولا دنياه لآخرته) فان الدنيا كالجناح المبلغ للآخرة والآلة المسهلة للوصول اليها فهى مزرعة للآخرة ان وفقه الله (ولم يكن كلا) بفتح الكاف وشدة اللام أى ثقلا (على الناس خط عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره) فعليكم بفعل الخير وترك الشر (وشركم من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره ع عن أنس حم ت عن أبى هريرة) باسناد صحيح ۞ (خيركم ازهدكم فى الدنيا) اى أكثركم زهدا فيها (وارغبكم) اى اكثركم رغبة (فى) أعمال (الاخرى) وفى نسخة الآخرة (هب عن الحسن مرسلا) وهو البصرى قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (خيركم اسلاما احاسنكم اخلاقا اذا فقهوا) أى فهموا الاحكام الشرعية (خد عن أبى هريرة) باسناد حسن ۞ (خيركن أطولكن يدا) الخطاب لزوجاته صلى الله عليه وسلم ومراده طول اليد بالصدقة لا الطول الجسمى وكان أكثرهن صدقة زينب (ع عن أبى برزة) باسناد حسن ۞ (خيرهن) يعنى النساء (ايسرهن صداقا) يسر صداق المرأة علامة على خيرتها وبركتها (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (خير سليمان) نبى الله عليه السلام (بين المال والملك والعلم فاختار العلم فاعطى) بالبناء للمفعول اى أعطاه الله (الملك والمال) أى مع العلم (لاختياره العلم) فيه ان من طلب العلم تيسر له ما يحتاج اليه (ابن عساكر فر عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (خيرت) أى خيرنى الله تعالى (بين الشفاعة وبين أن يدخل شطر امتى الجنة) بلا شفاعة (فاخترت الشفاعة لانها اعم واكفأ) بالهمز اذ بها يدخلها كلهم ولو بعد دخول النار (أترونها) ضم التاء استفهام انكارى أى أتظنونها (للمؤمنين المتقين) بنون وقاف مفتوحتين مع شدة القاف وسكون المثناة التحتية جمع متق أى مطهر (لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين) وهذا كالصريح فى أن هذه الشفاعة غير العظمى وانما

ذلك الاجرة وان الافضل ترك الاجرة (قوله من لم يترك آخرته لدنياه) بان ينهمك على الدنيا ويترك أمور الآخرة (قوله ولا دنياه لآخرته) بان يترك الكسب أصلا ويشتغل بامور الآخرة فان ذلك يحوجه لسؤال الناس ويكون كلا عليهم وهناك طائفة لها قوة توكل فلا يحصل لهم ضجر بضيق المعيشة فلا يضر تركهم التكسب بالمرة (قوله كلا) أى متعبا لهم (قوله ويؤمن شره) لعفوه عن المسىء (قوله أزهدكم) أى أكثركم زهدا فيها بان يقتصر منها على ما يكفيه ويكفى عياله (قوله فقهوا) أى فهموا الاحكام الشرعية وعملوا بها والافلا مدح لحسن خلقه حينئذ (قوله أطولكن يدا) فلما سمعن ذلك بادرت كل واحدة عديدها ظانة ان المراد اليد الحسية فقال صلى الله عليه وسلم ليس كذلك بل المراد الطول بالاحسان فبادرت كل واحدة بالتصدق بما تملكه (قوله بين الشفاعة) أى فى المذنبين

وهذه غير الشفاعة العظمى التى تعم المؤمن والكافر (قوله ان يدخل شطر) أى نصف أى ويكون النصف الآخر مخلدا فى النار (قوله اعم واكفأ) لشمولها للنصف الآخر ولغيرهم من الامم السابقة (قوله المتقين) أى المطهرين أى فهذه الشفاعة خاصة بالمذنبين وان كان المطهرون لهم شفاعة أخرى فى رفع درجاتهم

مخصوصة بعصاة أمته لان العظمى تعم العصاة وغيرهم وجوز صاحب المواهب أن تكون العظمى لان هذه الامة هي الاصل فيها وانتفاع غيرها بطريق التبع لها (حم عن عمر) بن الخطاب ورجاله رجال الصحيح (ه عن أبي موسى)

﴿فصل في المحلى بأل من هذا الحرف﴾

❁ (الخازن) أي الحافظ مبتدأ (المسلم الامين الذي يعطي ما) أي الشئ الذي (أمر به) بالبناء للمفعول أي بدفعه من الصدقة أي يعطيه (كاملا موفرا) حالان من الموصول (طيبة به) أي بدفعه (نفسه) حال من فاعل يعطي (فيدفعه) عطف على يعطي (الى) الشخص (الذي أمر) بالبناء للمفعول أي أمر الآمر وهو المتصدق (له به) أي بذلك الشئ (احد المتصدقين) بالتثنية أو الجمع وهو خبر المبتدأ أي هو ورب الصدقة في الاجر سواء وان اختلف مقدارهما (حم ق د ه ن عن أبي موسى) ❁ (الخاصرة عرق الكلية اذا تحرك آذى صاحبها فداووها بالماء المحرق والعسل) قال المناوي قال الديلمي الخاصرة وجع الخصر وهو الجنب والمحرق الماء المغلي (الحرث وأبو نعيم في الطب عن عائشة) باسناد صحيح لكن متنه منكر ❁ (الخال وارث) من لا وارث له بفرض ولا تعصيب كما بينه في الحديث بعده (ابن النجار) محب الدين (عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (الخال وارث من لا وارث له) أي ان لم ينتظم أمر بيت المال ﴿فائدة﴾ قال ابن عبد السلام اذا جارت الملوك في مال المصالح وظفر به أحد يعرف المصارف أخذه وصرفه فيها كما يصرفه الامام العادل وهو مأجور على ذلك قال والظاهر وجوبه (ت عن عائشة عق عن أبي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ❁ (الخالة بمنزلة الام) في الحضانة عند فقد الام وأمهاتها لانها تقرب منها في الحنو والاهتداء الى ما يصلح الولد (ت ق عن البراء) بن عازب (د عن علي) بلفظ انما الخالة أم ❁ (الخالة والدة) أي كالوالدة في استحقاق الحضانة (ابن سعد عن محمد بن علي مرسلا) ❁ (الخبث) بضم المعجمة وسكون الموحدة أي الفجور (سبعون جزأ للبربر تسعة وستون جزأ والجن والانس جزء واحد طب عن عقبة بن عامر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (الخبز من الدرمك) قال العلقمي قال في النهاية الدرمك بفتح الدال المهملة بعدها راء ساكنة بوزن جعفر هو الدقيق الحواري وقال في الدر كأصله والخبز الحواري هو الذي نخل مرة بعد أخرى وضبط شيخنا بالقلم الحواري بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء (ت عن جابر) قال الشيخ حديث حسن ❁ (الخبز الصالح) أي الذي يسر (يجيء به الرجل الصالح) أي القائم بحق الحق والخلق (والخبز السوء يجيء به الرجل السوء ابن منيع عن أنس) رضي الله عنه قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (الختان سنة للرجال ومكرمة للنساء) أخذ بظاهره أبو حنيفة ومالك فقالا سنة مطلقا وقال أحمد واجب للذكر سنة للانثى

(قوله الخازن) أي للمال الوكيل عليه من ذهب أو غيره (قوله يعطي ما أمر) أي يدفع الزكاة والصدقة المندوبة كما أمره المالك بذلك (قوله الخاصرة) أي وجع الخاصرة والجنب عرق أي تحرك عرق الكلية بضم الكاف أي ناشئ عن ذلك التحرك (قوله والعسل) أي النحل أي يخالط بالماء المحرق أي المغلي بالحرق بفتحتين أو بالحرق بكسر فسكون أي بالنار أي المغلي بالنار وهي تسمى حرقا أو حرقا ويستعمل بقية صافية فان هذا طب نبوي (قوله والدة) أي مثلها في استحقاق الحضانة وطلب مراعاتها وبرها والشفقة عليها كالام (قوله الخبث) وفي رواية الخب أي الخديعة والمكر أي الغالب في هذا النوع هذه الامور القبيحة كما مر البربرى لا يجاوز ايمانه ترقوته أي الغالب عليهم ذلك فلا ينافي أن بعضهم فيه منفعة ولا خبث فيه (قوله من الدرمك) هو الدقيق الصافي لكونه نخل مرة بعد اخرى وهو المسمى بالحواري وسببه ان ابن صياد سأله صلى الله عليه وسلم عن تربة الجنة أي ترابها فقال درمكة بيضاء فجاء اليهود للنبي صلى الله عليه وسلم فسألهم عن تربة الجنة في الكتب القديمة فقالوا خبزة فذكر الحديث أي ان تفسيري موافق لتفسيركم فلا فرق بينهما ولا مخالفة أي تراب الجنة خبزة أي يشبه الخبز المتخذ من الدرمك أي يشبه دقيقه في النعومة والحسن (قوله الخبز الصالح الخ) لان القلب مخزن فمن كان قلبه محلا للشرور لا يظهر على لسانه الا الشر والخبز السوء وعكسه بعكسه (قوله مكرمة) هو بمعنى سنة فغاير تفننا وعندنا هنا السنة بمعنى الطريقة لان الختان واجب عندنا بعد البلوغ سنة مطلوبة من الولي قبل البلوغ وحكمة الوجوب بعد البلوغ ان الذكر ما دامت حشفته مستورة بالقلفة قويت الشهوة وقطعها يقلل الشهوة وهي انما تكون بعد البلوغ ويسن اظهار ختان الذكر واخفاء ختان الانثى لحيائها

لاثنى وأوجبه الشافعى عليه مالدليل آخر (حم عن والد أبى المليح طب عن شداد بن اوس وعن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح وقال المؤلف حسن وقال المناوى ضعيف ﴿(الخراج) المراد به ما يحصل من فوائد العين المبتاعة (بالضمان) الباء متعلقة بمحذوف تقديره الخراج مستحق بالضمان اى بسببه لان المبيع لو تلف فى يد المشترى كان من ضمانه وسببه ان رجلا ابتاع عبدا فأقام عنده ماشاء الله أن يقيم ثم وجد به عيبا فرده فقال البائع يارسول الله قد استعمل غلامى فذكره (حم ٤ ك عن عائشة) قال ت حسن صحيح غريب ﴿(الخرق شؤم والرفق يمن) اى بركة ونماء (ابن أبى الدنيا فى ذم الغضب عن ابن شهاب مرسلا ﴿الخضر هو الياس) أى الخضر لقبه واسمه الياس وهو غير الياس المشهور فهذا اشتهر بلقبه وذاك باسمه فلا تدافع بينه وبين ما بعده (ابن مردويه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(الخضر فى البحر) أى معظم اقامته فيه (والياس) بكسر الهمزة (فى البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذى بناه ذو القرنين بين الناس وبين يأجوج ومأجوج ويحجان ويعتمران كل عام ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى قابل) تمامه وطعامهما ذلك (الحرث) بن أبى اسامة (عن أنس) باسناد ضعيف ﴿(الخط الحسن) اى الكتابة الحسنة (يزيد الحق وضحا) بالتحريك وفى رواية وضوحا بضم الواو ولانه انشط للقارئ (فر عن ام سلمه) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(الخلق كلهم عيال الله) أى فقراؤه وهو الذى يعولهم (فاحبهم الى الله انفعهم لعياله) بالهداية اليه تعالى وتعليم ما يصلحهم والعطف والانفاق عليهم من فضل ما عنده (ع والبزار عن أنس طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(الخلق كلهم يصلون على معلم) وفى نسخة على معلمى الناس (الخير) أى العلم كما بينه فى رواية أخرى (حتى نينان البحر) أى حيتانه جمع نون (فر عن عائشة ﴿الخلق) بضمتين (الحسن يذيب الخطايا كما يذيب الماء الجليد) هو الماء الجامد من شدة البرد (والخلق السوء يفسد العمل) الصالح (كما يفسد الخل العسل) أى يغيره والا فالخل اذا أضيف الى العسل قد يستعمل دواء والمراد الحث على تحسين الخلق بمعالجة النفس على تحمل المكاره وكف الاذى (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿(الخلق الحسن زمام) أى يمنع من الوقوع فى الآثام حاصل (من رحمة الله)

(قوله بالضمان) اى فاستخدام المبيع لا اجرة فيه لانه لو تلف المبيع لضمنه (قوله الخرق) بضم الخاء كما ضبطها العلقمى اى السفه والتبذير شؤم اى يدل على سوء الحال ويقابله الرفق (قوله فى ذم الغضب) اى فى الكتاب الذى فيه الاحاديث الدالة على ذم الغضب (قوله هو الياس) اى اسمه الياس والخضر لقب له وقول الشارح فى شرحيه كنيته سبق قلم وهذا غير الياس المشهور فلا ينافى الحديث الآتى فهناك رسول يقال له الياس فقط وهو المذكور فى الآية وهناك نبى يقال له الياس والخضر وهو صاحب سيدنا موسى وقد اجتمع بنبينا حين كان مع انس بوادحيث سمع انس بن مالك صوت من يدعو فذهب اليه فرأى طوله نحو ثلثمائة ذراع فقال له من انت فقال انس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له اين هو فقال هذا يسمع كلامك فقال اقرئه منى السلام فذهب انس الى النبى واخبره فجاء صلى الله عليه وسلم اليه وتعانقا فقال الخضر ان لى كل عام اكلة وهذا يومها فأحب ان تكون معك فنزل عليهما مائدة فيها خبز وحوت وكرفس فأكلا وتوادعا وانصرفا على ماشاء الله (قوله ويحجان) اى ويحلق كل منهما لصاحبه ويصومان رمضان فى بيت المقدس وهما باقيان الى آخر الدهر وهذا اعنى الياس الذى يجتمع على الخضر كل عام هو الرسول المذكور فى القرآن فهو حى مثله (قوله وضحا) بالتحريك كما فى العزيزى واقره شيخنا اى وضوحا لان الخط الحسن يعين على المطالعة والنشاط فينبغى كتابة العلوم بخط حسن (قوله يصلون) اى يدعون له (قوله نينان) اى حيتان البحر اى بلسان الحال او القال لانه وصل اليهم الخير من المعلم للعلم اذ من جملته اذا قتلتم فأحسنوا القتلة الخ فلولا تعليم الناس ذلك لم يحصل منهم رفق بقتل نحو السمك ومن يستحق القتل (قوله الخلق الحسن) اى ثمراته الجميلة الناشئة عنه تذيب الخ وكذا ما بعده اى ثمراته الخبيثة تفسد الخ وقوله كما يذيب الماء الجليد أى الماء الجامد من شدة البرد المسمى بالثلج فاذا وضع عليه الماء ذاب واماع مثله (قوله كما يفسد) اى يغير الخل العسل اذ الخل يوضع على العسل الخل ويشرب للصفراء فهو يصلحه حينئذ للدواء فالمراد بقوله يفسده التغيير لطعمه وحلاوته لانه يفسده من كل وجه فعلم من ذلك ان المراد بافساد العمل نقصه كما ان الخل ينقص كمال العسل (قوله زمام من رحمة الله) شبه بالزمام بجامع ان كلا يقود لمراده ومفهومه أن الخلق السيئ زمام من غضب الله لانه يجر به الشيطان لكل شر فاذا اراد الله بعبد خيرا جعل له خلقا حسنا وعكسه بعكسه

(قوله لا ينزع) اى لا ينتفى وليس المراد انه وجد ثم نزع (قوله من ولد حيضة الخ) وان كان لا يؤاخذ الولد بما فعله والده من الوطء فى الحيض ومن الزنا الا ان ذلك شؤم على الولد ففيه حث للانسان على ان لا يطأ الا فى نكاح طاهرة ليطهر ولده من الرذائل (قوله وعاء الدين) اى فيحفظه كما يحفظ الوعاء ما فيه (قوله الخمر) اى ما يخامر العقل ويستره ويذهب ثمراته من

اذ نفشا عنه خير (ابو الشيخ فى الثواب عن أبى موسى) باسناد ضعيف ❁ (الخلق الحسن لا ينزع الا من ولد حيضة) أى ممن جامع ابوه امه فى حيضها فعلقت به منه فيه (أو ولد زنية) بكسر الزاى وسكون النون ويقال بفتح الزاى (فر عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ❁ (الخلق) بضمتين (وعاء الدين) يحتمل ان المراد يصونه ويحفظه (الحكيم) الترمذى (عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (الخمر أم الفواحش) أى الفواحش من الاقوال والافعال (وأكبر الكبائر) أى من أكبرها (من شربها وقع على أمه وخالته وعمته) اى جامعها لظنها زوجته وهو لا يشعر (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ❁ (الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ومن شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وعمته وخالته) لزوال شعوره (طب عن ابن عمرو) بن العاص وفيه ابن لهيعة ❁ (الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة) اى الغالب كونه منهما واراد بالخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر لغة هو المتخذ من ماء العنب (حم م ٤ عن ابى هريرة ❁ الخمر أم الخبائث فمن شربها لم تقبل صلاته اربعين يوما) قال العلقمى قال شيخنا ذكر فى حكمة ذلك انها تبقى فى عروقه واعضائه اربعين يوما نقله ابن القيم فى الهدى وقال الشيخ محمول على الزجر والتنفير (فان مات وهى فى بطنه مات ميتة) بكسر الميم والتنوين (جاهلية) أى كميتة أهل الجاهلية يعنى صار منابذا للشرع تشبيها باهل الجاهلية (طس عن ابن عمرو بن العاص) باسناد حسن ❁ (الخلافة فى قريش) يعنى خلافة النبى صلى الله عليه وسلم بعده انما تكون منهم فلا يجوز نصبه من غيرهم عند وجودهم (والحكم فى الانصار) أى الافتاء لان اكثر فقهاء الصحابة منهم (والدعوة فى الحبشة) يعنى الاذان وجعله فى الحبشة تفضيلا لبلال (والجهاد والهجرة فى المسلمين والمهاجرين بعد) أى قيام ذلك فيهم (حم طب عن عتبة بن عبد) السلمى قال الشيخ حديث حسن ❁ (الخلافة فى المدينة) النبوية أى يتولى عليها من يستحق الخلافة (والملك بالشام) قال المناوى وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فقد كان كما أخبر وشيعة كل فريق تحشر معه (تخ ك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (الخلافة بعدى فى امتى ثلاثون سنة) قال العلقمى الا الخلفاء الاربعة وأيام الحسن اه قلت بل الثلاثون سنة هى مدة الخلفاء الاربعة كما حررته فمدة خلافة أبى بكر سنتان وثلاثة أشهر وعشرة أيام ومدة عمر عشر سنين وستة أشهر وثمانية أيام ومدة عثمان احدى عشرة سنة واحد عشر شهرا وتسعة أيام ومدة خلافة على اربع سنين وسبعة أيام هذا هو التحرير فلعلهم ألغوا الايام وبعض الشهور اه وذكر النووى ان مدة الحسن نحو سبعة أشهر (ثم ملك بعد ذلك) لان اسم الخلافة انما هو للعامل بالسنة والمخالفون ملوك لا خلفاء (حم ت ع حب عن سفينة) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم ومولى ام سلمة ❁ (الخوارج) الذين يزعمون ان كل من فعل كبيرة فهو كافر مخلد فى النار (كلاب أهل النار حم ه ك عن ابن أبى أوفى حم ك عن أبى امامة) قال الشيخ

كل مشروب هذا هو المراد شرعا وان كانت فى اللغة هى المتخذة من العنب خاصة (قوله أم الفواحش) اى الجامعة لكل خبيث كما يقال أم الخير اى الجامعة لكل خير (قوله من هاتين) أى متخذة من ثمرة هاتين الخ وخص هاتين الشجرتين مع ان الخمر المخامر للعقل يكون من البر والذرة ونحوهما لان الغالب اتخاذها من هاتين أو لانهما الموجودتان فى المدينة اذ ذاك أى كانت فى ذلك الوقت لا تتخذ الا منهما لعدم وجود غيرهما (قوله لم تقبل صلاته) أى قبولا كاملا وخص الاربعين يوما لان من شربها يبقى أثرها فى عروق ذلك الشارب أربعين يوما (قوله ميتة جاهلية) أى هيئة موته كموت الجاهلية فى السوء والفحش ولربما مات كافرا المعاصى بريد الكفر (قوله والحكم) أى الافتاء والاحكام الفقهية أكثرها فى الانصار (قوله والدعوة) أى الاذان فى الحبشة لان بلالا المؤذن منهم فهذا مدح لهؤلاء القبائل بوجود تلك الخصال غالبا فيهم (قوله بالمدينة) اى فلا يسمى خليفة حقيقة الا مدة الثلاثين وبعدها المتولى يسمى ملكا لظهور الفتن فيها لنا مما رية وان كان عدلا محفوظا لكنه لا يسمى خليفة بل ملكا لظهور الفتن فى زمنه وعدم العمل بالسنة فالملك هو الذى لا يعمل بالسنة أو يعمل بها وغيره لم يعمل بها فى زمنه (قوله سفينة) سمى بذلك لانه كان فى سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعب بعض الصحابة فالقى امتعة كثيرة فحملها فقال له النبى صلى الله عليه وسلم اى سفينة أى مثلها فى حمل الامتعة الكثيرة (قوله كلاب النار) اى مثلهم فى الخسة أو انهم يصورون بصورة الكلاب حقيقة تقبيحا لهم

الشيخ حديث صحيح وقال المناوى فيه وضاع ﴿(الخير اسرع الى البيت الذى يؤكل فيه) اى تطعم فيه الاضياف (من الشفرة الى سنام البعير) شبه سرعة وصول الخير الى البيت الذى يضاف فيه بسرعة وصول الشفرة للسنام لانه أول ما يقطع ويؤكل (ه عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿(الخير اسرع الى البيت الذى يغشى من الشفرة الى سنام البعير) بالبناء للمفعول والغشيان والشين المعجمتين أى يغشاه الناس الاضياف والفقراء فيه حث على المعروف وبذل الطعام وبشارة بسرعة الخلف (ه عن انس) قال العلقمى قال الدميرى انفرد به ابن ماجه وهو ضعيف ﴿(الخير مع أكابركم) علما وديناً وصلاحاً (البزار عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿(الخير عادة) لعود النفس اليه وحرصها عليه (والشر لجاجة) لما فيه من الاعوجاج وضيق النفس والكرب (ومن يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين) أى يفهمه ويبصره فى كلام الله ورسوله فيه فضيلة العلم والفقه فى الدين والحث عليه (ه عن معاوية) قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث حسن ﴿(الخير كثير) أى طرقه وانواعه كثيرة (و) لكن (من يعمل به قليل) وفى رواية وفاعله قليل (طس عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف ﴿(الخير كثير) اى وجوهه كثيرة (وقليل فاعله) لاقبال الناس على دنياهم واهمالهم ما ينفعهم فى أخراهم (خط عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(الخير معقود بنواصى الخيل الى يوم القيامة) أى فى ذواتها فكنى بالناصية عن الذات وذلك لحصول الجهاد عليها (والمنفق على الخيل كالباسط كفه بالنفقة لا يقبضها) واما حديث الشؤم قد يكون فى الفرس فالمراد غير الفرس المعدة للغزو (طس عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الخيل معقود فى نواصيها الخير) اى ملازم لها (الى يوم القيامة) اى الى قربه (مالك حم ق ن ه عن ابن عمر حم ق ن ه عن عروة بن الجعد خ عن أنس م ت ن ه عن أبى هريرة حم عن أبى ذر وعن أبى سعد طب عن سوادة بن الربيع وعن النعمان بن بشير وعن أبى كبشة) فهو متواتر ﴿(الخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر) بدل من قوله الخير (والمغنم) أى الغنيمة (حم ق ت ن ه عن عروة) البارقى (حم م ت عن جرير) ﴿الخيل معقود فى نواصيها الخير واليمن) أى البركة (الى يوم القيامة وأهلها معانون عليها) أى على الانفاق عليها (قلدوها)

(قوله من الشفرة الى سنام البعير) لانه اسرع بعة الغوص فيه ولا تعدل الى لحم غير السنام لطيبه (قوله مع أكابركم) فى الخير والعلم والصلاح ومن جرب الامور ممن كبر سنه فينبغى لمن اراد ان يركن الى احد ان يركن الى هؤلاء (قوله عادة) اى فينبغى للشخص تعويد نفسه فعل الخير ليكون عادة له ولذا امر سيدنا عيسى فاعترضه كلب فى الطريق فقال له امض بامبارك فقال له شخص اتخاطب الكلب فقال لسان عودته الخير فتعود فينبغى لاهل الشر معالجة انفسهم لتتعود فعل الخير حتى يأتوه بلا مشقة (قوله لجاجة) اى سبب موقع فى الهلاك كلجة البحر (قوله كثير) اى أنواعه كثيرة من صلة رحم و بشاشة وتوسيع فى المجالس الخ والعمل بذلك قليل لان الغالب على النفوس حب الشهوات (قوله الخير) أى كل بر واحسان وثواب من الله معقود أى ملازم للخيل كملازمة العقد للعنق أى الخيل التى تربط للجهاد أو لقمع الخارجين وأهل الفساد واما التى تربط لقطع الطريق كخيل العرب الآن وخيل اهل سعد وحرام فشؤم كما ورد ان كان الشؤم فى شئ ففى ثلاثة الخ (قوله الى يوم) اى قرب يوم القيامة كما ورد لن تزال طائفة من هذه الامة قائمين على الحق لا يضرهم من خالفهم الى ان يأتى امر الله وفيه اشارة الى ان اهل الحق لا يزالون يقاتلون اعداء الله الى قيام الساعة وذكر المصنف لهذا الحديث رواة كثيرة فهو متواتر لان فيه نحو تسع من الصحابة (قوله الاجر والمغنم) يصح كونهما فى جواب سؤال مقدر اى ما هذا الخير فقيل الاجر اى الثواب بتعهدها فهو السبق والمغنم النفع بحو نسلها (قوله واليمن) اى البركة فهو قريب من الخير (قوله عليها) اى على الانفاق عليها اذا كان بقصد حسن والاعمال بالنيات (قوله قلدوها) أى اطلبوا الاعداء اى اجعلوا ذلك ملازما لها كالقلادة بان تجعلوها معدة لذلك فهو تقليد معنوى ويحتمل ان المراد قلدوها امرا حسيا يمنع عنها ضرر الحرب كالدرع ولا تقلدوها الاوتار اى اوتار الجاهلية جمع وتر وهو الثار اى تقلدوها طلب ثارات الجاهلية وقوله بنواصيها اى ذواتها اى تعهدوها بالاكرام وأزيلوا ما عليها من القذر وقوله بالبركة اى بان يبارك الله فيها وقوله والنيل اى الاعطاء وقوله كباسط يده بالاضافة أو بعدمها بان ينون باسط وينصب يده وقوله من مسك الجنة اى حقيقة بان يستحيل كذلك ليتطيب به أهل الجنة ويحتمل ان المراد ان الله تعالى يرضى بذلك و يثيب عليه اى يرضى باطعامها وسقيها المترتب عليه بولها وروثها ويثيب عليه نظير ما قيل فى حديث لخلوف فم الصائم الخ

طلب أعداء الدين والدفاع عن المسلمين (ولا تقلدوها الاوتار) أي ولا تقلدوها طلب أوتار الجاهلية والاوتار جمع وتر بالكسر وهو الدم وطلب الثار يريد لا تجعلوا ذلك لازما لها في اعناقها لزوم القلائد للاعناق وقيل أراد بالاوتار جمع وتر القوس أي لا تجعلوا في اعناقها الاوتار فتختنق لان الخيل ربما رعت الاشجار فنشبت الاوتار ببعض شعبها فتخنقها وقيل انما نهاهم عنها لانهم كانوا يعتقدون ان تقليد الخيل بالاوتار يدفع عنها العين والاذى فتكون كالعوذة لها فنهاهم واعلمهم انها لا تدفع ضررا ولا تصرف قدرا (طس عن جابر) وفيه ابن لهيعة ﴿الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة واهلها معانون عليها فامسحوا بنواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الاوتار﴾ أي التي تقلد لدفع العين (حم عن جابر) ورجاله ثقات ﴿الخيل معقود بنواصيها الخير والنيل الى يوم القيامة وأهلها معانون عليها والمنفق عليها﴾ في نحو العلف (كالباسط يده في صدقة) في حصول الاجر (وأبوالها وأرواثها لاهلها عند الله يوم القيامة من مسك الجنة) أي انها تصير كذلك (طب عن عريب) بمهملة مفتوحة وراء مكسورة (المليكي) الشامي وفيه مجهول ﴿الخيل ثلاثة ففرس للرحمن وفرس للشيطان وفرس للانسان فأما فرس الرحمن فالذي يرتبط في سبيل الله﴾ سبحانه وتعالى أي الجهاد الكفار عليه (فعلفه وروثه وبوله في ميزانه) يوم القيامة في كفة الحسنات (وأما فرس الشيطان فالذي يقامر أو يراهن) بالبناء للمجهول فيهما (عليه) على رسوم الجاهلية (وأما فرس الانسان فالفرس) التي (يرتبطها الانسان يلتمس بطنها) أي يطلب نتاجها (فهي له ستر من فقر) أي تحول بينه وبين الفقر بارتفاقه بثمن نتاجها (حم عن ابن مسعود) ورجاله ثقات ﴿الخيل ثلاثة﴾ هي (لرجل أجر) أي ثواب (ولرجل ستر وعلى رجل وزر) أي اثم ووجه الحصر في الثلاثة أن الذي يقتني الخيل انما يقتنيها لركوب أو تجارة وكل منهما اما أن تقترن به طاعة فهو طاعة وهو الاول أو معصية وهو الاخير أولا ولا وهو الثاني (فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله تعالى فأطال لها) أي للخيل حبلها (في مرج أو روضة) شك من الراوي والمرج بسكون الراء موضع الكلأ وأكثر ما يطلق في الموضع المطمئن والروضة أكثر ما تطلق في الموضع المرتفع (فما أصابت في طيلها) بكسر الطاء وفتح المثناة التحتية بعدها لام هو الحبل الذي تربط فيه ويطول لترعى (من المرج او الروضة كانت) تلك المراعي التي اصابتها (له حسنات ولو انها قطعت طيلها فاستنت) بشدة النون أي عدت ومرحت (شرفا أو شرفين) أي شوطا أو شوطين قال في النهاية استن الفرس أي عدا لمرحه ونشاطه شوطا أو شوطين ولا راكب عليه وقال الجوهري هو ان يرفع يديه ويطرحهما معا (كانت آثارها) بهمزة ممدودة ومثلثة أي في الارض بحوافرها (وارواثها) أي وابوالها (حسنات له) يريد ثواب ذلك لان الارواث بعينها توزن وفيه ان المرء يؤجر بنيته كالعامل (ولو انها مرت بنهر فشربت) منه (ولم يرد ان يسقيها) أي والحال انه لم يقصد سقيها (كان ذلك) أي ماشربته بدون مقداره (له حسنات) واذا حصل له في هذه الحالة فعند قصد سقيها أولى (ورجل ربطها تغنيا) بفتح المثناة الفوقية والمعجمة ثم نون ثقيلة مكسورة ثم تحتانية أي استغناء عن الناس (وسترا من الفقر) (وتعففا) عن سؤال الناس والمعنى انه يطلب بنتاجها أو بما حصل من اجرتها الغنى عن الناس والتعفف عن مسئلتهم (ثم لم ينس حق الله في رقابها) بالاحسان اليها او القيام بعلفها

والشفقة

وذهب بعضهم الى ان روث وبول فرس الجهاد طاهر لظاهر هذا الحديث من كونهما يوضعان في الميزان وهو قول باطل (قوله ستر) بكسر السين اي انستره من سؤال الناس والحاجة والفقر وكذا يقال في الستر الآتي فهو بكسر السين (قوله وزر) اي اثم ان لم يعف الله تعالى عنه (قوله فأطال لها) اي حبلها الذي تربط هي فيه أي اطاله لاجل كثرة رعيها (قوله في مرج) بسكون الراء المحل المعد لرعي البهائم الذي فيه الكلأ ولم يقصد منه التنزيه والروضة المحل المعد للتنزيه الذي فيه ماء وخضرة ولم يقصد منه رعي البهائم وان كان قد يقع ذلك كما أنه قد يقع التنزيه بالمحل المعد للرعي وان كان ليس مقصودا منه ذلك هذا هو الفرق بين المرج والروضة (قوله فاستنت) اي عدت ومرحت اي جرت (قوله شرفا) اي شوطا سمي بذلك لان الانسان اذا قطعه اشرف على مالم يشرف عليه قبل ذلك (قوله آثارها) اي مقدار آثارها في الارض بحوافرها (قوله كان ذلك) اي قدر ماشربته حسنات له لانه اطعمها ما احوجها الشرب

والشفقة عليها فى الركوب (و) لا فى (ظهورها) بان يحمل عليها الغازى المنقطع ويعير الفحل للطروق وغير ذلك وقيل المراد بالحق الزكاة وهو قول حماد وأبى حنيفة وخالفه صاحباه وفقهاء الامصار (فهى له ستر) من المسكنة (ورجل ربطها فخرا) اى تعاظما (ورياء) اى اظهارا للطاعة والباطن خلاف ذلك (ونواء) بكسر النون والمد اى معاداة (لاهل الاسلام فهى له وزر) اى اثم (مالك حم ق ت ن ه عن ابى هريرة) ﴿الخيل فى نواصى شقرها الخير﴾ اى اليمن والبركة قال المناوى والشقرة من الالوان وهى تختلف بالنسبة للانسان والخيل والابل (خط عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿(الخيمة) المذكورة فى القرآن فى قوله حور مقصورات فى الخيام (درة مجوفة) بفتح الواو المشددة اى واسعة الجوف (طولها فى السماء ستون ميلا فى كل زاوية منها للمؤمن اهل لايراهم الآخرون) من سعة تلك الخيمة وكثرة مرافقها (ق عن ابى موسى) الاشعرى

﴿حرف الدال﴾

﴿(داووا مرضاكم بالصدقة) فيه ان الصدقة تنفع ذلك الغير (ابو الشيخ) بن حبان (ق) كتاب (الثواب عن ابى امامة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(داووا مرضاكم بالصدقة فانها تدفع عنكم الامراض والاعراض) بفتح الهمزة اى العوارض من المصائب والبلايا وقد جرب ذلك الموفقون من أهل الله فوجدوا الادوية الروحانية تنفع اكثر من الحسية وقد تقدم الامر بالتداوى بها فى حديث تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء (فر عن ابن عمر) قال البيهقى منكر ﴿(دباغ الاديم) بفتح الهمزة وكسر الدال الجلد (طهوره) قال المناوى بفتح الطاء اى مطهره فيصير بعد الدبغ طاهر العين لكنه متنجس يطهر بغسله وخرج به الشعر فلا يطهر بالدبغ لانه لا يؤثر فيه وفيه حجة على أحمد حيث ذهب الى ان جلد الميتة لا يطهر بدبغه لخبر لا تنتفعوا من الميتة باهاب ورد بانه قبل الدبغ أو منسوخ أو للتنزيه (حم م عن ابن عباس وعن سلمة بن المحبق ن عن عائشة ع عن انس طب عن أبى امامة وعن المغيرة) بن شعبة رضى الله عنه وهو متواتر ﴿(دباغ جلود الميتة طهورها) شمل المأكول وغيره وهو مذهب الشافعى ماعدا الكلب والخنزير وفرع احدهما وخصه مالك بالمأكول (قط عن زيد بن ثابت) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(دباغ كل اهاب) بكسر الهمزة الجلد ويقال الجلد قبل أن يدبغ (طهوره) أى مطهره (قط عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(دب) اى سار (اليكم داء الامم قبلكم الحسد والبغضاء) بدل من داء الامم والبغضاء (هى الحالقة) قالوا وما الحالقة قال (حالقة الدين لا حالقة الشعر) أى الخصلة التى شأنها ان تحلق اى تهلك وتستأصل الدين

(قوله فهى له) اى عليه وزر اى اثم (قوله ونواء) اى معاداة لاهل الاسلام والواو بمعنى او لان كل واحد من هذه الثلاثة كاف فى السوء فان اجتمعت كانت اسوأ واسوأ (قوله شقرها) جمع اشقر كحمر جمع احمر والاشقر من الآدمى الابيض الذى يعلو بياضه حمرة وفى الخيل الذى ذنبها احمر وعرفه اى الشعر الذى على رقبتها احمر ومن الابل الاحمر الخالص والكميت من الخيل هو الذى بين السواد والحمرة خلافا لما وقع فى الكبير انه الاسود والادهم الاسود الخالص (قوله الخير) اى الخير فى الشقر اكثر والا فالخيل بسائر انواعها فيها الخير وسبب ذلك ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم على فرس اشقر فحصل به النصر والمغنم فذكره (قوله الخيمة) اى التى هى مفرد الخيام المذكورة فى قوله تعالى مقصورات فى الخيام (قوله ميلا) وهو اربعة آلاف خطوة فانظر هذا الطول ولم يذكر عرضها (قوله أهل) اى زوجات من الحور ومن نساء الدنيا

﴿حرف الدال﴾

(قوله داووا الخ) هذا اشارة الى الطب الروحانى بعد ذكر الطب الجسمانى فى الاحاديث السابقة فقد جمع بين الاثنين لاختلاف ذلك باختلاف الناس فمن صدقت نيته وقوى يقينه امره بالتداوى بالصدقة والا امره بالتداوى بالعقاقير والصدقة تنفع فى قضاء الحاجة ايضا والمراد بها كل ما يتقرب به الى الله تعالى من مال او غيره (قوله والاعراض) اى ما يعرض للانسان من مرض او غيره كظلم الظالمين (قوله دباغ الاديم) اى دبغه طهوره اى آلة وسبب لطهارته والمراد بطهارته انه يصير بعد الدبغ كالطاهر فى جواز الانتفاع به حال كونه جافا والا فهو كثوب متنجس وهذا الحديث عام فى جلد المأكول وغيره فهو حجة على من قال جلد غير المأكول لا يطهر بالدبغ لان التذكية لا تطهره فكيف يطهر جلده بالدبغ (قوله دب) اى سرى اليكم يقال دب على الارض فهو خاص بالاجسام ودب اليه المرض فى المعانى اى سرى اليه ففيه تجوز (قوله هى الحالقة) اى مثلها فالبغضاء تزيل بركة الايمان والدين كما يزيل الموسى الشعر

كما يستأصل الموسى الشعر (والذى نفس محمد بيده) اى بقدرته وتصريفه (لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا) بالله وبما علم مجىء الرسول به ضرورة (ولا تؤمنوا) ايمانا كاملا (حتى تحابوا) بحذف احدى المثناتين الفوقيتين وشدة الموحدة أى يحب بعضكم بعضا (أفلا أنبئكم بشئ اذا فعلتموه تحاببتم) اى احب بعضكم بعضا قالوا أخبرنا قال (أفشوا السلام بينكم) فانه يورث التحابب (حم ت والضياء) المقدسى (عن الزبير بن العوام) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (دثر مكان البيت) اى درس محل الكعبة بالطوفان (فلم يحجه هود ولا صالح حتى بوّأه الله لابراهيم) اى اراه اصله ومحله فأسس قواعده وبناه واظهر حرمته ودعا الناس الى حجه (الزبير بن بكار فى النسب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ۞ (دحية) بكسر الدال المهملة وتفتح (الكلبى) بفتح فسكون (يشبه جبريل) فى براعة جماله وكان جبريل يأتى المصطفى صلى الله عليه وسلم على صورته غالبا (وعروة) بضم العين المهملة (ابن مسعود الثقفى يشبه عيسى ابن مريم وعبد العزى) بن قصى (يشبه الدجال) فى الصورة فى الجملة لا فى مقدار الجثة وجسم الاعضاء (ابن سعد) فى الطبقات (عن الشعبى مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (دخلت الجنة) اى فى النوم فلا ينافى أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أول داخل يوم القيامة (فسمعت خشفة) بفتح المعجمتين والفاء صوت حركة أو وقع نعل (فقلت) اى لبعض الملائكة والظاهر انه جبريل او رضوان وجنوده (ما هذه) الخشفة (قالوا هذا) صوت حركة (بلال) المؤذن (ثم دخلت الجنة مرة أخرى (فسمعت خشفة فقلت ما هذه قالوا هذه الغميصاء) بغين معجمة وصاد مهملة مصغرا ويقال الرميصاء امرأة أبى طلحة ام سليم بضم ففتح (بنت ملحان) بكسر الميم وسكون اللام وبالمهملة ونون ابن خالد الانصارى واسمها سهلة أو رملة أو سهلة أو رميثة أو مليكة أو نبيهة من الصحابيات الفاضلات (عبد بن) بالرفع صفة (حميد) بالتصغير (عن انس) بن مالك (الطيالسى) أبو داود (عن جابر) باسناد حسن ۞ (دخلت الجنة فسمعت خشفة) هى حركة المشى وقال فى الفتح خشفة اى حركة وزنا ومعنى قال أبو عبيد الخشفة الصوت ليس بالشديد (بين يدى) أى أمامى بقربى (قلت ما هذه) الخشفة (وقيل) لى (هذا بلال يمشى امامك) اخبر بذلك ليطمئن ويدوم على العمل ويرغب غيره فيه وذا لا يدل على تفضيله على العشرة ولا على بعضهم (طب عد عن ابى امامة) باسناد حسن ۞ (دخلت الجنة ليلة أسرى بى فسمعت فى جانبها وجسا) بفتح الواو والجيم ثم سين مهملة صوتا خفيا اى صوت وقع قدم بلال على الارض (فقلت يا جبريل ما هذا قال هذا بلال المؤذن حم ع عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞ (دخلت الجنة فرأيت لزيد بن عمرو بن نفيل) بالتصغير ابن اسد بن عبد العزى بن قصى وهو ابن عم خديجة (درجتين) اى منزلتين عظيمتين فيها لكونه آمن بعيسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم (ابن عساكر) فى تاريخه (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (دخلت الجنة فرأيت) مكتوبا (على بابها الصدقة بعشرة والقرض) بفتح القاف أشهر من كسرها بمعنى المقرض ويطلق على المصدر بمعنى الاقراض الذى هو تمليك شئ على ان يرد بدله (بثمانية عشر فقلت يا جبريل كيف صارت الصدقة بعشرة والقرض بثمانية عشر قال لان الصدقة تقع فى يد الغنى والفقير والقرض

(قوله لاتدخلوا الجنة) حذفت النون من تدخلوا وتؤمنوا تخفيفا والمراد بالايمان الاول اصله وبالثانى كماله (قوله تحابوا) اى تحابوا فقيل له وما الذى يحبب بعضنا فى بعض فقال افلا انبئكم الخ (قوله أفشوا السلام) بفتح الهمزة اى فهو مما يذهب البغضاء ويورث الحب وكذا البشر فى الوجه (قوله دثر) لازم بمعنى اندثر (قوله بوّأه الله) اى بينه لابراهيم الخ فما ورد ما من نبى الا وحج البيت لم يعول عليه فان هودا وصالحا كان مندرسا فى زمانهما فلم يحجا فهذا الحديث مقدم على غيره (قوله يشبه جبريل) فكان اجمل الناس ولذا كانت النساء تخرج قصد الرؤية صورته (قوله يشبه الدجال) وهو فاجر فبينهما مناسبة (قوله دخلت الجنة) اى فى النوم فلا ينافى ان اول من يدخل الجنة يوم القيامة النبى صلى الله عليه وسلم على ان تقدم التابع للخدمة لا يقدح (قوله خشفة) اى صوتا خفيا او مشيا خفيفا (قوله دخلت الجنة ليلة اسرى بى) اى دخولا حقيقيا وقوله وجسا اى صوتا خفيا لبلال وهذا لا يدل على أن ذات بلال فى الجنة بل المراد روحانيته وهذا لا يدل على تفضيل بلال على الخلفاء الاربع لانه يوجد فى المفضول الخ (قوله درجتين) اى منزلتين عظيمتين او شجرتين عظيمتين ينتفع بثمرتهما (قوله الصدقة بعشرة والقرض الخ) هذا يدل على تفضيل القرض على الصدقة وورد حديث آخر يدل على العكس وجمع بان الصدقة افضل باعتبار غايتها اذ غايتها لا يقع عدم رد البدل والقرض افضل باعتبار بدئه فانه لا يقع الا فى يد محتاج اى شأنه ذلك وشأن الصدقة ان تقع فى يد المحتاج وغيره

لايقع الافى يدمن يحتاج اليه) قال العلقمى قال شيخنا قال الشيخ سراج الدين البلقينى الحديث دال على أن درهم القرض بدرهمى صدقة لكن الصدقة لم يعد منها شئ والقرض عاد منه درهم فسقط مقابله وبقى ثمانية عشر اه قلت وذكره الدميرى بعبارة أخرى فقال الحكمة فى ان القرض بثمانية عشران الحسنة بعشر أمثالها حسنة عدل وتسعة فضل ولما كان المقرض يرد اليه ماله سقط سهم العدل مع ما يقابله وبقيت سهام الفضل وهى تسعة فضوعفت بسبب حاجة المقترض فكانت ثمانية عشر اه وتمسك به من فضل القرض على الصدقة والراجح عند الشافعية أن الصدقة أفضل من القرض (طب عن أبى امامة) باسناد حسن ۞ (دخلت الجنة فسمعت فيها قراءة فقلت من هذا قالوا) أى الملائكة (حارثة) بحاء مهملة ومثلثة (ابن النعمان) الانصارى البدرى (كذلكم البر كذلكم البر) أى حارثة نال تلك الدرجة لكونه برا بوالديه فكل من كان برا بوالديه كان كذلك وكرره للتأكيد (ت ك عن عائشة) باسناد صحيح ۞ (دخلت الجنة فرأيت فيها جنابذ) بجيم ونون وذال معجمة اى قبابا (من اللؤلؤ ترابها المسك فقلت لمن هذا يا جبريل قال للمؤذنين والائمة من أمتك يا محمد) قال المناوى مقصود الحديث الاعلام بشرف هاتين الوظيفتين وهل ذلك للمحتسب أم مطلقا فى بعض الاحاديث ما يدل على الاول (ع عن ابى) بن كعب باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح ۞ (دخلت الجنة فسمعت خشفة بين يدى فقلت ما هذه الخشفة فقيل الغميصاء بنت ملحان) اسم أم سليم الانصارية (حم م ن عن انس) بن مالك ۞ (دخلت الجنة فاذا أنا بنهر حافتاه خيام من اللؤلؤ فضربت بيدى الى ما يجرى فيه الماء فاذا هو مسك اذفر) قال انس قلت ما الاذفر قال الذى لا خلط له (فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذى اعطاكه الله عز وجل فى الجنة حم خ ت ن عن انس) بن مالك ۞ (دخلت الجنة فاذا أنا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا القصر) استفهام من الملائكة (قالوا الشاب من قريش فظننت انى أنا هو فقلت ومن هو قالوا عمر بن الخطاب فلولا ما علمت من غيرتك لدخلته حم ت حب عن انس) بن مالك (حم ق عن جابر) بن عبد الله (حم عن بريدة) بن الحصيب (وعن معاذ) بن جبل ۞ (دخلت الجنة) زاد فى رواية البارحة (فاستقبلتنى جارية شابة فقلت لمن أنت قالت لزيد بن حارثة) بن شرحبيل الكلبى مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم (الروياني) فى مسنده (والضياء) المقدسى (عن بريدة) قال الشيخ حديث صحيح وقال المناوى ضعيف ۞ (دخلت الجنة البارحة) اسم لاقرب ليلة مضت (فنظرت فيها) اى تأملت (فاذا جعفر) بن أبى طالب الذى استشهد بمؤتة (يطير مع الملائكة واذا حمزة) بن عبد المطلب الذى استشهد باحد (متكئ على سرير) فيها قال العلقمى قال شيخنا قال السهيلى يتبادر من ذكر الجناحين والطيران انهما كجناحى الطائر لهما ريش وليس كذلك فان الصورة الآدمية أشرف الصور وأكملها فالمراد بهما صفة ملكية وقوة روحانية أعطيها جعفر وقد قال العلماء فى اجنحة الملائكة انها صفات ملكية لا تفهم الا بالمعاينة فقد ثبت ان لجبريل ستمائة جناح ولا يعهد للطير ثلاثة اجنحة فضلا عن أكثر من ذلك وان لم يثبت خبر فى كيفيتها فنؤمن بها من غير بحث عن حقيقتها اه قال ابن حجر وما قاله السهيلى فى مقام المنع اذ لا مانع من الحمل على الظاهر وقد ورد ان جناحيه من ياقوت أخرجه البيهقى فى الدلائل وجناحى جبريل من لؤلؤ أخرجه

(قوله كذلكم البر) أى نال ذلك بسبب بره لوالديه فانه كان كثير البر لهما (قوله جنابذ) أى قباب أوخيام (قوله للمؤذنين الخ) أى احتسابا أما من هو باجرة فله ثواب عظيم لكن ليس له هذه المزية (قوله فضربت بيدى) بالافراد كما نطق به شيخنا وفى نسخة بيدى بالتثنية بضبط القلم (قوله الى ما) أى الارض التى يجرى فيها الماء (قوله اذفر) أى خالص من الخلط (قوله من ذهب) لا ينافى هذا رواية أبيض لاحتمال انه قصر آخر أو ان المراد بالبياض اللمعان والاضاءة أو أن ذهب الجنة يميل للبياض فليس أصفر كذهب الدنيا (قوله شابة) أى حسنة جميلة (قوله لزيد ابن حارثة) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وكان حبيبه صلى الله عليه وسلم وورد انه لما مات ذهب النبى صلى الله عليه وسلم يعزى اخته فيه فبكت وبكى النبى صلى الله عليه وسلم بكاء شديدا فقيل له ما هذا فقال هذا شوق الحبيب للحبيب وورد انه لو عاش بعده صلى الله عليه وسلم لاوصى له بالخلافة وهذا لا يدل على افضليته على نحو أبى بكر لان لو قضية شرطية والقصد من ذلك بيان شرفه وفضله (قوله دخلت الجنة البارحة) أى فى المنام (قوله يطير الخ) أى باجنحة حقيقة على الراجح (قوله متكئ الخ) اى وجد روحانيتهما فى الجنة

ابن منده (طب عد ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (دخلت الجنة فاذا جارية ادماء) شديدة السمرة (لعساء) فى لونها ادنى سواد ومشربة من الحمرة (فقلت ما هذه يا جبريل فقال ان الله عزوجل عرف شهوة جعفر بن أبى طالب للادم اللعس فخلق له هذه) استكمل لذته وتعظم مسرته لكرامته عليه وفيه ان من الحور ما هو كذلك اذ وصفهن بالبياض غالبى (جعفر بن أحمد القمى) بضم القاف وشدة الميم نسبة الى قم بلد كبير (ف) كتاب (فضائل جعفر) بن أبى طالب (والرافعى) عبد الكريم امام الشافعية (فى تاريخه) تاريخ قزوين (عن عبد الله بن جعفر) بن أبى طالب قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (دخلت الجنة) فى النوم (فرأيت فى عارضتى الجنة) اى فى ناحيتى بابها (مكتوبا ثلاثة أسطر بالذهب) اى ذهب الجنة وذهبها لا يشبه ذهب الدنيا الا فى الاسم (السطر الاول لا اله الا الله محمد رسول الله والسطر الثانى ما قدمنا) ه فى الدنيا (وجدنا) ه فى الآخرة (وما اكلنا) ه من الحلال (ربحنا) أكله (وما خلفنا) ه بعد موتنا من المال (خسرنا) ه أى فاتنا ثواب التصدق به (والسطر الثالث امة مذنبة) اى أمة محمد كثيرة الذنوب (ورب غفور) أى كثير المغفرة (الرافعى) عبد الكريم فى تاريخ قزوين (وابن النجار) محب الدين فى تاريخ بغداد (عن انس) باسناد ضعيف ﴿ (دخلت الجنة فاذا اكثر اهلها البله) بضم فسكون جمع ابله وهو الغافل عن الشر المطبوع على الخير أو السليم الصدر الحسن الظن بالناس وذلك لانهم اغفلوا أمر دنياهم فجهلوا حذق التصرف فيها واقبلوا على آخرتهم فشغلوا انفسهم بها فاستحقوا أن يكونوا أكثر أهل الجنة وأما الابله وهو الذى لا عقل له فغير مراد فى الحديث (ابن شاهين فى) كتاب (الافراد) بفتح الهمزة (وابن عساكر فى تاريخه (عن جابر) وقال ابن الجوزى حديث لا يصح ﴿ (دخلت الجنة فرأيت أكثر اهلها اليمن) اى أهل اليمن بفتح المثناة التحتية والميم قال المناوى اقليم معروف سمى به لانه عن يمين الكعبة (ووجدت اكثر اهل اليمن مذحج) وزان مسجد اسم قبيلة ومنها الانصار وهم المراد (خط عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ (دخلت الجنة فسمعت نحمة) بفتح النون وسكون المهملة أى صوتا ونحنحة (من) جوف (نعيم) بضم النون وفتح المهملة القرشى العدوى (ابن سعد) فى طبقاته (عن ابى بكر العدوى) بعين ودال مهملتين مفتوحتين نسبة الى عدى بن كعب (مرسلا ﴿ دخلت العمرة فى الحج الى يوم القيامة) اختلف فى تأويله فمن قال بعدم وجوب العمرة قال المراد أن فرضها ساقط بالحج وهو معنى دخولها فيه ومن أوجبها تأول على وجهين أحدهما ان عمل العمرة قد دخل فى عمل الحج فى حق القارن والآخر انها قد دخلت فى وقت الحج وشهوره وكان اهل الجاهلية لا يعتمرون فى أشهر الحج فأبطل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك بهذا القول وأشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة (م د عن جابر) بن عبد الله (د ت عن ابن عباس مرسلا ﴿ دخلت امرأة النار) قيل كانت تريد عذابها بسبب ذلك وقال

(قوله فقلت ما هذه) اى لان لونها خلاف المعهود من الوان أهل الجنة لانه البياض المائل للصفرة وهذا مما يدل على مزيد قرب جعفر من الله تعالى حيث سارع له فى هواه فى الجنة (قوله عرف) اى علم وهذا من باب وكل نص الخ اذ لا يجوز اطلاق المعرفة عليه تعالى (قوله وجدنا) اى ثوابه فى الآخرة (قوله مذنبة) اى كثيرة الذنوب ورب كثير المغفرة فانه جعل لهذه الامة مكفرات كثيرة اى للصغائر (قوله البله) جمع ابله والمراد به هنا الغافل عن الدنيا المشغول بطاعة الله تعالى وليس المراد بهم هنا الذين اخذ الله عقولهم حتى اشتغلوا عن أنفسهم بمولاهم لاستغراقهم فى الشهود فان هؤلاء لا تكليف عليهم لعدم ادراكهم شيأ وهذا الاخذ للعقل محمود فليس سلبا مذموما كالجنون لان سلب عقولهم لاستغراقهم فى الشهود حتى لم يشعروا بانفسهم فضلا عن الناس بخلاف المجنون فان سلب عقله ليس له هذه المرتبة بل لا ثواب له ولا مزية (قوله اليمن) اى اهل اليمن وهذا لا ينافى ما مر من أن أكثر أهلها البله لاحتمال أن البله من اهل اليمن وهذا مدح للاوس والخزرج لانهما من اليمن (قوله مذحج) اسم قبيلة وفى الاصل اسم أكمة أى محل مرتفع ولم يقل مذحجا مع انه مفعول لانه ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث لكونه اسما للقبيلة (قوله نحمة) بالحاء المهملة اى صوتا وبالخاء المعجمة أى سعلة (قوله دخلت العمرة فى الحج) أى يصح فعلها فى وقت أشهر الحج خلافا لمن منع ذلك فالمراد دخولها من حيث الزمن اى فعلها يصح فى زمن فعل الحج وليس المراد ان النووى فعل الحج يكفى عنها فتكون سنة لا واجبة وان ذهب اليه بعض الائمة (قوله دخلت) أى تدخل النار الخ ففيه استعارة وهذا فى حق امرأة كافرة فقد ورد أن السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها قالت لابى هريرة أنت الذى رويت حديث دخلت امرأة النار الخ فقال نعم فقالت له هذا وارد فى امرأة كافرة وأنت لم تبين ذلك ولامته أى لان المؤمن لا يعذب بالنار على مثل ذلك قرره شيخنا

وفي الشارح الاصح انها مسلمة وقوله دخول في حسنة الخ فقيه فائدتان لكن بشرط أن لا يزاحم بحيث يرتكب محرما (قوله ياكله

النووي الذي يظهر انها كانت مسلمة وانها دخلت النار بهذه المعصية وقيل انها حميرية وقيل اسرائيلية قال العلقمي ولا تضاد بينهما لان طائفة حمير كانوا قد دخلوا في اليهودية فنسبت الى دينها تارة والى قبيلتها أخرى (في هرة) أي بسببها (ربطتها) في رواية للبخاري حبستها (فلم تطعمها ولم تدعها) أي تتركها (تأكل من خشاش الارض) بفتح الخاء المعجمة أشهر من كسرها والضم أي حشراتها سميت به لاندساسها في التراب من خش في الارض دخل (حتى ماتت) جوعا (حم ق ه عن ابي هريرة خ عن ابن عمر) ❁ دخول البيت) أي الكعبة (دخول في حسنة وخروج من سيئة) وفي رواية للبيهقي من دخله دخل في حسنة وخرج من سيئة وخرج مغفورا له (عد هب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ❁ (درهم ربا يأكله الرجل) يعني الانسان (وهو يعلم) انه ربا وان الربا حرام (أشد عند الله من) ذنب (ستة وثلاثين زنية) بالفتح المرة الواحدة من الزنا والحديث ثقة عند مخرجه وهي في الحطيم وهذا أخرج مخرج الزجر والتهويل (حم طب عن عبد الله بن حنظلة) الانصاري واسناده صحيح ❁ (درهم أعطيه في عقل) أي دية قتيل (أحب الي من مائة في غيره) لما فيه من تسكين الفتنة واصلاح ذات البين (طس عن أنس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (درهم حلال يشترى به عسل) وفي نسخة تشترى به عسلا والمراد عسل النحل (ويشرب بماء المطر شفاء من كل داء) اذا صدقت النية وقوي اليقين (فر عن أنس) باسناد ضعيف ❁ (درهم الرجل ينفق) في وجوه البر (في صحته خير من عتق رقبة عند موته) لما فيه من قهر النفس وهو صحيح شحيح يأمل طول الحياة ويخشى الفقر ومقصود الحديث الحث على الصدقة حال الصحة (ابو الشيخ عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ❁ (دعاء المرء المسلم مستجاب لاخيه) في الدين (بظهر الغيب) أي بحيث لا يشعر ولو كان حاضرا بالمجلس (عند رأسه ملك موكل به) أي بتأمين دعائه (كلما دعا لاخيه بخير قال الملك) الموكل (آمين) أي استجب يا رب (ولك) أيها الداعي (بمثل ذلك) أي بمثل ما دعوت به لاخيك فالدعاء بظهر الغيب أقرب الى الاجابة لما تقدم (حم م ه عن ابي الدرداء) رضي الله عنه ❁ (دعاء الوالد لولده) أي الاصل لفرعه (يفضي الى الحجاب) أي يصعد ويصل الى حضرة القبول فلا يحول بينه وبين الاجابة حائل (ه عن ام حكيم) بنت وداع الخزاعية قال الشيخ حديث صحيح ❁ (دعاء الوالد لولده كدعاء النبي لامته) في كونه غير مردود (فر عن انس) وهو حديث ضعيف ❁ (دعاء الاخ لاخيه بظهر الغيب لا يرد) أي ما لم يدع باثم لانه أقرب الى الاخلاص (البزار عن عمران بن حصين) بضم ففتح واهمال الحرفين وهو حديث صحيح ❁ (دعاء المحسن اليه) بفتح السين (للمحسن) بكسرها (لا يرد) أي يقبله الله مكافأة له على امتثال أمره بالاحسان (فر عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (دعوات المكروب) أي المغموم المحزون أي الدعوات النافعة له المزيلة لكربه (اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين) أي لا تفوض أمري الى نفسي لحظة قليلة قدر ما يتحرك البصر (واصلح لي شأني كله لا اله الا أنت) ختم بهذه الجملة اشارة الى أن الدعاء انما ينفع من حضور وشهود (حم حد حب عن ابي بكرة) بالتحريك واسمه نفيع واسناده صحيح ❁ (دعوة ذي النون) أي صاحب الحوت وهو يونس (الذي دعا بها وهو في بطن الحوت

الزنا حق الله والربا حق العبد وهذا للتنفير والا فالزنا أشد من الربا (قوله يشترى) أي الشخص المعلوم من المقام لنصب عسلا في غالب النسخ وقوله ويشرب أي العسل (قوله ينفق) في نسخة ينفقه (قوله خير من عتق رقبة) القصد من ذلك الحث على المبادرة بالتصدق حال الصحة والا فعتق الرقبة افضل ولو في المرض (قوله عند رأسه ملك الخ) هذا بيان لسبب اجابة دعاء الشخص لاخيه بالغيب وتخلف الاجابة لما اتى من عدم أكل الحلال وعدم صدق نيه مثلا (قوله يفضي الى الحجاب) أي ويخرق الحجاب ويصل الى حضرة القبول (قوله كدعاء النبي لامته) هذا الحديث موضوع (قوله دعاء المحسن اليه الخ) اي لكون مكافئا له على احسانه (قوله رحمتك ارجو) الخ قدم للحصر (قوله طرفة) اي قدر طرفة اي رمش العين (قوله دعوة ذي النون الخ) ان قيل هذا ذكر لا دعاء اجيب بأنه لما اشتغل بذكره تعالى من الدعاء اعطاه فوق ما يعطى السائلين كما ورد في حديث آخر والمراد بكون ذلك دعاء انه مقدمة الدعاء اي

ينبغي لمن اراد الدعاء ان يقدم هذا الذكر ثم يدعو بما شاء فقوله لم يدع بها رجل اي لم يجعلها مقدمة دعائه

لا اله الا انت سبحانك انى كنت من الظالمين لم يدع بها رجل مسلم فى شئ قط) بنية صادقة صالحة (الا استجاب الله تعالى له) حم ت ن ك هب والضياء عن سعد) بن أبى وقاص قال ك صحيح واقروه ۞ (دعوة المظلوم) على من ظلمه (مستجابة وان كان فاجرا ففجوره على نفسه) لانه مضطر ملتجئ الى ربه أمن يجيب المضطر اذا دعاه (الطيالسى) أبو داود (عن أبى هريرة) ورواه عنه أحمد واسناده حسن ۞ (دعوة الرجل لاخيه بظهر الغيب مستجابة وملك عند رأسه يقول آمين ولك بمثل) قال النووى الرواية المشهورة بكسر ميم مثل وحكى عياض فتح الميم والمثلثة وزيادة هاء عدله (أبو بكر) الشافعى (فى الغيلانيات عن أم كرز) بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (دعوة فى السر تعدل سبعين دعوة فى العلانية) لان دعاء السر أبعد عن الرياء وأقرب الى الاجابة (أبو الشيخ فى الثواب عن أنس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (دعوتان ليس بينهما وبين الله حجاب دعوة المظلوم) لما تقدم (ودعوة المرء لاخيه بظهر الغيب) لانها أبلغ فى الاخلاص (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (دع عنك معاذا) اى اترك ذكره بما ينقصه وما لا يليق بكماله والمراد ابن جبل (فان الله تعالى يباهى به الملائكة) أى بعبادته وعلمه واصل هذا كما ذكره مخرجه الحكيم ان معاذا رضى الله عنه قال لرجل من الصحابة تعال حتى نؤمن ساعة فقال ذلك الرجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أوما نحن بمؤمنين وذكر قول معاذ فذكره ومراد معاذ نتذكر ما نزيد فى ايماننا (الحكيم) فى نوادره (عن معاذ) باسناد ضعيف وقال الشيخ حديث صحيح ۞ (دع داعى اللبن) أى ابق فى الضرع عند الحلب داعيا يدعو ما فوقه من اللبن فينزله ولا يستوعبه فانه اذا استقصى أبطأ الدر قاله لضرار حين أمره بحلب ناقة والامر فيه للارشاد (حم تخ حب ك عن ضرار) بكسر الضاد المعجمة مخففا (ابن الازور) واسمه مالك بن أوس بأسانيد بعضها رجاله ثقات ۞ (دع) أى اترك (قيل وقال) بما لا فائدة فيه ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه أى ما لا ثواب له فيه (وكثرة السؤال) عما لا فائدة فيه (واضاعة المال) صرفه فيما لا يجوز (طس عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (دع ما يريبك الى ما لا يريبك) قال فى النهاية يروى بفتح الياء وضمها قال المناوى وفتحها أكثر أى دع ما تشك فيه الى ما لا تشك فيه من الحلال البين لان من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه (حم عن انس) بن مالك (ن عن الحسن بن على) امير المؤمنين (طب عن وابصة) بكسر الموحدة التحتية وفتح المهملة (ابن معبد) بن عتبة الاسدى (حط عن ابن عمر) باسناد حسن وله شواهد ترقيه الى الصحة ۞ (دع ما يريبك الى ما لا يريبك فان الصدق ينجى) أى فيه النجاة (ابن قانع) ف

(قوله فاجرا) اى كافرا او فاسقا فينبغى التوقى عن الظلم واذا لم يستجب للظالم فينبغى له ان يضيف النقص لنفسه لكونه لم يخلص او مستحق ما وقع به من الظلم انتقاما من الله تعالى (قوله وبين الله حجاب) اى مانع من القبول والا فالحجاب مستحيل عليه تعالى اذ لا يحجب الا الحادث المتحيز فى مكان (قوله دع عنك معاذا) سببه ان سيدنا معاذا رضى الله تعالى عنه قال لرجل من الصحابة تعال نؤمن ساعة فشكا ذلك الرجل له صلى الله عليه وسلم وقال له أوما نحن بمؤمنين فذكر الحديث أى لا تعترض على معاذ فانه امام عظيم لا يتكلم الا بما هو صحيح فمراده بذلك تعال نذكر الله ساعة لنجدد ايماننا أى لنزداد ايماننا نورا واشراقا (قوله يباهى الخ) بأن يقول انظروا هذا الذى ركبت فيه الشهوة ومع ذلك عبدنى مثلكم بل أكثر وقد ورد انه يأتى يوم القيامة امام جميع العلماء اظهارا لرتبته حيث تقدم عليهم بمسافة بعيدة قدر غلوة سهم (قوله دع قيل) أى الكلام الذى يعبر عنه بصيغة المجهول وفيه جواز السجع وهو كذلك حيث كان من غير تكلف (قوله يريبك) بفتح الياء أشهر من ضمها أى اترك الشبهة واعدل للحلال فان تناوله من أسباب اجابة الدعاء وسيأتى ما يؤخذ منه انه اذا كان مطهر النفس استفتى قلبه فان اطمأن كان دليل الحل والا كان دليل الحرمة اما مثلنا فلا يركن الى نفسه اطمأنت او اشمأزت واضطربت (قوله عن الحسن) أى ابن على بقرينة تقييده بذلك فى الحديث الذى قبله فلا اعتراض على المتن بأن الحسن متى أطلق انصرف للحسن البصرى اى فالقرينة هنا مانعة من ذلك والمراد بالصدق فى هذا الحديث الامر الحق وان مهملة كان يستعمل أيضا فى الخبر المطابق للواقع كما ان الخبر غير المطابق كذب وباطل أى فان استعمال الصدق أى الامر الذى لا شبهة فيه ينجى بخلاف ما فيه شبهة فقد يكون من أسباب الهلاك (قوله فان الصدق) أى الامر المطابق للحق طمأنينة اى ذو طمأنينة أى تطمئن اليه نفوس أهل الانوار والكذب بعكس ذلك تطمئن اليه نفوس أهل الشر

مجمه (عن الحسن) بن علي قال الشيخ حديث حسن ﴿دع ما يريبك﴾ أي اترك ما تشك في كونه حسنا أو قبيحا أو حلالا أو حراما (الى ما لا يريبك) أي الى ما لا تشك فيه يعني ما تتيقن حسنه وحله (فان الصدق طمأنينة) أي يطمئن اليه القلب ويسكن (وان الكذب ريبة) أي يقلق له القلب ويضطرب (حم ت حب عن الحسن) بن علي رضي الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث صحيح ﴿دع ما يريبك الى ما لا يريبك فانك لن تجد فقد شيء تركته لله﴾ بل تثاب عليه (حل حط عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما ﴿دعهن﴾ الخطاب لابن عتيك (يبكين) يعني النسوة اللاتي احتضر عندهن عبد الله بن ثابت (مادام عندهن) لم تزهق روحه (فاذا وجب فلا تبكين باكية) تمامه قالوا يا رسول الله ما الوجوب قال الموت أفاد انه يكره البكاء على الميت بعد الموت لا قبله (مالك ن ك عن جابر بن عتيك) بن قيس الانصاري ﴿دعهن يا عمر﴾ بن الخطاب يبكين (فان العين دامعة والقلب مصاب والعهد قريب) بفقد الحبيب ولا حرج عليهن في البكاء بلا نوح ولا رفع صوت قاله لما ماتت رقية بنته فبكت النسوة فجعل عمر يضربهن (حم ن ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح ﴿دعهن يبكين واياكن﴾ التفات من خطاب عمر الى النسوة (ونعيق الشيطان) أي صياحه أي واياكن ورفع الصوت نسبه الى الشيطان لانه يحبه ويرضاه لكون ابن آدم منهيا عنه (انه مهما كان من العين والقلب) من غير صياح ولا ضرب نحو خد (فمن الله) أي يرضاه أي لا حرج فيه (ومن الرحمة) المطبوع عليها الانسان فلا لوم فيه (ومهما كان من اليد) بنحو ضرب خد وشق جيب (واللسان) من صياح ونحو ندب (فمن الشيطان) لما تقدم (حم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح وقال المناوي في الميزان هذا حديث منكر ﴿دعوا الحبشة﴾ أي اتركوا التعرض لابتدائهم بالقتال (ما ودعوكم) قال الطيبي رحمه الله قيل قلما يستعملون الماضي من ودع الا ما روى في بعض الاشعار كقوله

ليت شعري عن خليلي ما الذي * ناله في الحب حتى ودعه

ويحتمل ان يكون الحديث ما وادعوكم أي سالموكم فسقطت الالف من قلم الرواة قال ولا افتقار الى هذا مع وروده في التنزيل في قوله تعالى ما ودعك قرئ بالتخفيف (واتركوا الترك ما تركوكم) أي مدة تركهم لكم فلا تتعرضوا لهم لقوة بأسهم وبرد بلادهم وبعدها كما مر (د عن رجل) من الصحابة رضي الله عنهم وهو ابن عمر ﴿دعوا الحسناء﴾ أي اتركوا نكاح المرأة الجميلة (العاقر) التي انقطع حملها لكبر أو علة (وتزوجوا السوداء) وفي رواية السواد (الولود فاني أكاثر بكم الامم يوم القيامة) أي أفاخرهم وأغالبهم بكثرتكم والامر للندب (طب عن ابن سيرين مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﴿دعوا الدنيا﴾ أي اتركوها (لاهلها) فان (من أخذ من الدنيا) أي متاعها وزهرتها (فوق ما يكفيه) لنفسه وعياله بالمعروف (أخذ حتفه) بفتح الحاء

(قوله ان تجد فقد شيء تركته لله) أي اذا اتركت الشيء الذي فيه ريبة فقدته حسا لكنك لم تفقد ثوابه أي ثواب تركه فلم تفقده من كل وجه ففي كلامه مضاف مقدر أي فقد ثمرات شيء الخ (قوله فاذا وجب الخ) أي فيكره البكاء بعد الموت اذا لم يكن بنوح وضرب خد مثلا والا حرم ومحل الكراهة ما لم يغلبه البكاء والا لم يكره وهو محمل الحديث الذي بعده (قوله يا عمر) أي ابن الخطاب وسببه انه صلى الله عليه وسلم كان يعود شخصا فبكت النساء عليه فزجرهن عمر فذكر الحديث (قوله والقلب مصاب) عطف سبب اذ حزن القلب واصابته سبب للبكاء (قوله والعهد قريب) عطف سبب اذ قرب موت الشخص سبب لحزن القلب (قوله ونعيق الشيطان) أي صياحه المشبه لصوت الحمار أي الصياح المتسبب عن وسوسة الشيطان (قوله فمن الله) أضيف اليه لانه مطابق للشرع فلا يسعى فيه الشيطان (قوله فمن الشيطان) أي يرضاه ويأمر به فلذا أضيف اليه والا فجميع الاشياء مضافة له تعالى ايجادا (قوله دعوا) أي اتركوا قيل ان استعمال ودع بمعنى ترك غير فصيح ورد بانه صلى الله عليه وسلم أفصح الفصحاء وقد استعمل ذلك حيث قال ما ودعوكم أي تركوكم فالحق انه فصيح وقرئ به في ما ودعك ربك وما قلى فلا حاجة لقول الشرح أصله ما وادعوكم الخ وهذا الحديث مخصص لقوله تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم أي المشركين غير الترك والحبشة فلا يجوز ابتداؤهم بالقتال فان ابتدؤنا أو دخلوا بلادنا وجب علينا قتالهم أي على سبيل فرض العين على أهل المحل وكفاية على غيرهم وذلك لشدة بأسهم وبرد بلادهم فيشق على المسلمين (قوله السوداء) أي حيث لم يوجد غيرها فان وجد حسناء ولود فهي مقدمة على السوداء (قوله أخذ حتفه) أي هلاكه فينبغي للشخص عدم الانهماك في تحصيلها بل يقتصد على

المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها فاء أي أخذ في أسباب هلاكه (وهو لا يشعر) بان المأخوذ فيه هلاكه (ابن لال) في المكارم (عن أنس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (دعوا الناس) أي لا تسعروا ولا تتلقوا الركبان (يصيب) بالرفع على الاستئناف قال الشيخ وأما زيادة في غفلاتهم فلا أصل له كما قاله السخاوي وشيخه الحافظ (بعضهم من بعض) بالبيع والشراء (فاذا استنصح أحدكم أخاه) أي طلب منه النصح (فلينصحه) وجوبا ويجب النصح بدون طلبه وذكر الاخ للاستعطاف والا فالنصح واجب لكل معصوم (طب عن أبي السائب) جد عطاء بن السائب واسناده صحيح ۞ (دعوا لي أصحابي) الاضافة للتشريف تؤذن باحترامهم وزجر سابهم وتعزيره (فوالذي نفسي) بسكون الفاء (بيده) أي بقدرته وتدبيره (لو انفقتم مثل جبل أحد ذهبا ما بلغتم أعمالهم) أي ما بلغتم من انفاقكم بعض أعمالهم لما قارنها من مزيد اخلاص وصدق نية وكمال يقين قال المناوي والخطاب لخالد ونحوه ممن تأخر اسلامه والمراد من تقدم اسلامه منهم الذين كانت لهم الآثار الجميلة والمناقب الجليلة (حم عن أنس) ورجاله رجال الصحيح ۞ (دعوا لي أصحابي واصهاري) أي اتركوا التعرض لهم بما يؤذيهم لاجلي تمامه فمن آذاني في أصحابي وأصهاري آذاه الله تعالى يوم القيامة (ابن عساكر عن أنس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (دعوا صفوان بن المعطل) بضم الميم وفتح الطاء المشددة أي اتركوه فلا تتعرضوا له بشئ (فانه خبيث اللسان طيب القلب) أي سليم الصدر نقي القلب من الغش والكبر والخيانة والعبرة بطهارة القلوب (ع عن سفينة) غير مصغر وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم يكنى أبا عبد الرحمن وكان اسمه مهران أو غير ذلك وسفينة لقبه قال خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أصحابه يمشون فثقل عليهم متاعهم فحملوه علي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم احمل فانما أنت سفينة ۞ (دعوا صفوان) بن المعطل فلا تؤذوه (فانه يحب الله ورسوله) وما أحب الله حتى أحبه الله يحبهم ويحبونه (ابن سعد عن الحسن) البصري (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (دعوني من السودان) يعني من الزنج كما بينه في رواية أخرى (فانما الاسود لبطنه وفرجه) أي لا يهتم الا بهما فان جاع سرق وان شبع فسق وحينئذ فاقتناء الزنجي خلاف الاولى عبدا كان أو أمة (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (دعوه) يعني اتركوا يا أصحابي من طالبني بدينه فاغلظ فلا تبطشوا به (فان لصاحب الحق مقالا) أي صولة الطلب وقوة الحجة وسببه وتمامه كما في البخاري عن أبي هريرة ان رجلا تقاضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأغلظ عليه فهم به أصحابه فقال دعوه فان لصاحب الحق مقالا واشتروا له بعيرا فاعطوه اياه قالوا لا نجد الا أفضل من سنه قال اشتروه فاعطوه اياه فان خيركم أحسنكم قضاء وقوله فاغلظ عليه يحتمل ان يكون الاغلاظ بالتشدد في المطالبة من غير قدر زائد ويحتمل أن يكون بغير ذلك ويكون صاحب الدين كافرا فقد قيل انه كان يهوديا والاول اظهر لما في رواية عبد الرزاق انه كان اعرابيا فكأنه جرى على عادته من جفاء المخاطبة وقوله فهم به أصحابه أي أراد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن يؤذوه بالقول أو الفعل لكن لم يفعلوا أدبا مع النبي صلى الله عليه وسلم (خ ت عن أبي هريرة) وكذا رواه مسلم ۞ (دعوه) اى

قدر الكفاية وهذا في حق من نفسه ليست مطهرة أما هو فلا بأس عليه بكثرة الاموال بل ذلك يزيده قربا من الله تعالى لصرفه في محله كما في مياسير الصحابة كعبد الرحمن بن عوف وكما في قصة الصياد الذي ارسل تلميذه بزورليا (قوله يصيب) واما دعوا الناس في غفلاتهم فلم يرد أي فلا تسعروا ولا تتلقوا الركبان (قوله استنصح أحدكم أخاه) أي طلب منه النصح فان لم يطلب منه تركه فما يقع في أهل مصر انه اذا قدم عليهم شخص يريد بيع امتعة قال له بعضهم من غير سؤال له لا تبع حتى أحضر مثلا لئلا يضيعوا مالك أمر منهي عنه لانه لم يستنصحه (قوله دعوا لي أصحابي) أي اتركوا أصحابي لاجلي أي لاجل حلول أنواري بهم والخطاب لمن تأخر اسلامه كخالد بن الوليد واذا طلب كف من تأخر اسلامه من الصحابة عن التكلم فيمن تقدم اسلامه منهم فبالاولى بقية الامة يطلب منهم الكف عن التكلم فيهم وبعض الائمة يرى قتل ساب الصحابة (قوله واصهاري) أي من بينه وبينه نسب (قوله خبيث اللسان الخ) قاله لما جاءه شخص وقال ان صفوان قد هجاني أي فانه في محل العفو لانه طاهر القلب يحب الله ورسوله فلا يضر وقوع الهجو منه أي لا يقدح في فضله بل ذلك مغفور له لان الله تعالى يوفقه للتوبة قال وكلما قارف الذنوب أتته توبة طهرته واستغفار (قوله لبطنه وفرجه) أي الغالب عليهم ذلك

(قوله يئن) أى يأتى بقوله آه (قوله من أسماء الله) أى من اثر بعض أسماء الله كالضار والقهار فاذا تجلى تعالى على عبده بهذا الاسم حصل له الضر والالم فلم يرد انه من اسمائه تعالى وهذا يدل على ان قول

المريض (يئن) قال فى المصباح ان الرجل يئن بالكسر أنينا وأنانا بالضم فالذكر آن على فاعل والانثى آنة أى يستريح بالانين اى بقوله آه ولا تعنفوه عليه (فان الانين اسم من اسماء الله تعالى) أى لفظ آه من أسمائه تعالى لكن هذا تداوله الصوفية ويذكرون له اسرارا ولم يرد به توقيف من حيث الظاهر (يستريح اليه العليل) فيه رد لقول طاوس ان الانين مكروه لكونه شكوى وسببه كما فى الكبير عن عائشة قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا عليل يئن فقلنا له اسكت فذكره (الرافعى) فى تاريخ قزوين (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (دفن البنات من المكرمات) أى من الامور التى يكرم الله بها آباءهن ونعم الصهر القبر قال بعضهم وهذا خرج مخرج التعزية للنفس (خط عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (دفن بالطينة) وفى رواية بالتربة (التى خلق منها) قاله لما رأى حبشيا يقبر بالمدينة فما من مولود يولد الا وفى سرته من تربة الارض التى خلق منها ويموت فيها (طب عن ابن عمر) رضى الله عنهما قال الشيخ حديث صحيح ❁ (دليل الخير كفاعله) فى حصول الثواب ولا يلزم تساويهما (ابن النجار) فى تاريخه (عن على) كرم الله وجهه باسناد ضعيف ❁ (دم) شاة (عفراء) قال فى النهاية العفرة بياض ليس بالناصع ولكن كلون عفر الارض وهو وجهها (ازكى عند الله) فى رواية احب الى الله (من دم سوداوين) اى ضحوا بالعفراء فان دمها افضل من دم شاتين سوداوين (طب عن كثيرة) بفتح الكاف وكسر المثلثة وقال ابن ماكولا بموحدة (بنت سفيان) الخزاعية قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (دم عفراء احب الى) وفى نسخة الى الله (من دم) شاتين (سوداوين) يعنى فى الاضاحى يحتمل ان المراد ان التضحية بالاعفر افضل من التضحية بالاسود (حم ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (دم عمار) بن ياسر (ولحمه حرام على النار ان تأكله او تمسه) اى ما ذكر من لحمه دمه أى أكل النار دمه ولحمه ومسهما ممنوع والمراد سائر اجزاء بدنه لان كمال الايمان يطفئ حر النيران (ابن عساكر عن على) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن ❁ (دور وامع كتاب الله تعالى حيثما دار) فاحلوا حلاله وحرموا حرامه فانه الكتاب المبين والصراط المستقيم (ك عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ❁ (دونك) بكسر الكاف خطاب لعائشة (فانتصرى) من زينب التى دخلت من غير اذن وهى غضبى قال العلقمى وسببه وتمامه كما فى ابن ماجه قالت عائشة ما علمت حتى دخلت على زينب وهى غضبى ثم قالت يارسول الله احسبك اذا قلبت لك بنية ابى بكر ذريعتها ثم اقبلت على فاعرضت عنها حتى قال النبى صلى الله عليه وسلم دونك فانتصرى فاقبلت عليها حتى رأيت ريقها قد يبس فى فيها ما ترد على شيأ فرأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتهلل وجهه (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (دية المعاهد) بفتح الهاء اى الذمى الذى له عهد (نصف دية الحر) اى المسلم قال ابن رسلان وهذا هو الموافق لما بوب عليه أبو داود قال العلقمى فيه حجة على أن دية أهل الكتاب على نصف دية المسلم وهو محكى عن عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه وعروة بن الزبير وعمرو بن شعيب راوى الحديث وبه قال مالك وأحمد بن حنبل وقال أبو حنيفة والثورى ديته كدية المسلم وروى

المريض آه لا يكره أى حيث لم يكن بضجر وكذا لا بأس بذكر المرض لنحو طبيب أو صالح يدعو له (قوله دفن البنات من المكرمات) هذا الحديث لفظه موضوع وان ورد معناه فى خبر آخر لان فيه ستر عورتهن (قوله بالطينة) أى التراب الذى خلق منه فان الملك يأخذ ترابا من محل ما يدفن فيه الشخص ويضعه مع المنى فى الرحم أى يمزجه به وهو معنى قوله تعالى منها خلقناكم وفيها نعيدكم فلا يدفن ذلك الشخص الا فى ذلك المحل وان بعد عنه فى حال الحياة كما فى قصة الشخص الذى كان مع سيدنا سليمان وانزعج من رؤية ملك الموت فطلب منه ان يحمله على الريح الى الموضع الفلانى وهو الذى أمر بقبض روحه فيه فلما قبض روحه ورجع الى سيدنا سليمان قال انى رأيته عجبا أمرت بقبض روحه بمحل كذا (قوله عفراء) هى التى بياضها غير صاف (قوله ان تأكله) فى رواية ان تطعمه (قوله دونك فانتصرى) خطاب للسيدة عائشة لما جاءتها السيدة زينب وهى غضبى ودخلت عليها من غير اذن

مريدة لطمها ونحوه فوات عائشة هاربة فذكر الحديث فرجعت عائشة نحو لطمها فانشف ريق السيدة زينب ولم تستطع النطق وهو صلى الله عليه وسلم يتبسم على محاورتهما رضى الله تعالى عنهما

ذلك عن عمر وعثمان وابن مسعود ومعاوية وقال الشافعي دية اليهودي والنصراني ثلث دية المسلم وحجته ان ذلك أقل ماقيل (د عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(دية عقل الكافر نصف عقل المؤمن) أراد بالكافر من له ذمة أو أمان وبه قال مالك مطلقا وأحمد ان كان القتل خطأ والافدية مسلم (ت عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ﴿(دية المكاتب بقدر ماعتق منه دية الحر وبقدر مارق منه دية العبد) وروى أبو داود عن ابن عباس قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في دية المكاتب يقتل يؤدي ماادى من كتابته دية الحر ومابقي دية المملوك قال الخطابي أجمع عوام الفقهاء على ان المكاتب عبد مابقي عليه درهم في جنايته والجناية عليه ولم يذهب الى هذا الحديث أحد من العلماء فيما بلغنا الا ابراهيم النخعي قال ابن رسلان وفيه نظر فقد حكى هذا القول عن أحمد بن حنبل (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿(دية الذمي دية المسلم) أي مثل ديته وبه أخذ جمع منهم أبو حنيفة (طس عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(دية أصابع اليدين والرجلين سواء عشرة من الابل لكل اصبع) قال أبو البقاء وقع في هذه الرواية عشرة بالتاء وصوابه عشر لان الابل مؤنثة (ت عن العباس) ورواه عنه أيضا أحمد واسناده صحيح ﴿(دين المرء عقله ومن لاعقل له لادين له) فمن كمل عقله كمل دينه ومن لا فلا (أبو الشيخ) ابن حبان (في) كتاب (الثواب) على الاعمال (وابن النجار) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(دينار أنفقته في سبيل الله) أي في مؤن الغزو أو في سبيل الخير (ودينار أنفقته في رقبة) أي في اعتاقها (ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك) نفقة واجبة أو مندوبة (اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك) لما فيه من صلة الرحم قال القاضي البيضاوي دينار مبتدأ وانفقته صفته وجملة اعظمها اجرا الذي انفقته على أهلك خبر (م عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه

﴿فصل في المحلى بأل من هذا الحرف﴾

(الدار حرم) أي دار الانسان حرمه (فمن دخل عليك حرمك فاقتله) أي ان لم يندفع بدون القتل ولم يضطر الى الدخول فيدفعه دفع الصائل (حم طب عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الداعي والمؤمن) على الدعاء أي القائل آمين (في الاجر شريكان) أي كل منهما له أجر لكن لا يلزم التساوي (والقارئ والمستمع) للقراءة أي قاصد السماع (في الاجر شريكان) كذلك (والعالم والمتعلم) للعلم الشرعي (في الاجر شريكان) حيث استويا في الاخلاص (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿(الدال على الخير كفاعله) في حصول الثواب وان تفاوت المقدار وتمام الحديث والدال على الشر كفاعله (البزار عن ابي مسعود) قال المناوي كذا فيما وقفت عليه من نسخ الكتاب وهو وهم وصوابه عن ابن مسعود وعن انس (طب عن سهل بن سعد) الساعدي (وعن ابي مسعود) واسناده ضعيف ﴿(الدال على الخير كفاعله والله يحب اغاثة اللهفان) أي الملهوف المكروب أي يرضى بذلك ويثيب عليه (حم والضياء عن بريدة) بن الحصيب (ابن ابي الدنيا في قضاء الحوائج عن انس) باسناد حسن ﴿(الدباء) بضم الدال وشدة الموحدة أي القرع (يكبر الدماغ) أي يقوي حواسه (ويزيد في العقل) لخاصية فيه علمها الشارع ولذلك كان يحبه قال العلقمي وسببه كما في الفردوس

ونحوه من السمع والبصر الخ (قوله بقدر ماعتق) أي بقدر ماادى من النجوم من النصف أو الربع مثلا (قوله دين المرء عقله) أي يكون للشخص قوة في الدين بقدر قوة عقله (قوله دينار أنفقته الخ) دينار مبتدأ ومابعده صفة له وكذا مابعده والخبر عن الاربعة قوله اعظمها الخ وعلى كون النفقة على الاهل اعظم ولو مندوبة يقتضي ان النفل هنا أفضل من الفرض كالدينار الذي ينفقه في سبيل الله ولا مانع منه (قوله حرم) أي محترمة (قوله فاقتله) أي اقتل الصائل بالاخف فالاخف (قوله والمستمع) أي قاصد السماع بخلاف من سمع اتفاقا فله ثواب لكن ليس مثل القارئ وقاصد السماع مثل القارئ حيث استويا في نحو الاخلاص والا فكل بقدره وكذا العالم والمتعلم والافقه يكون المتعلم أفضل من العالم كتعلمه فرض العين عليه وككونه يعمل بكل ماعلم بخلاف المعلم (قوله يكبر الدماغ) أي يقوي حواسه من نحو السمع والبصر ولكن انما يوافق أهل الحرارة لكونه باردا فيأوه يذهب الحرارة وهو سريع الانهضام نافع للبدن ولذا كان صلى الله عليه وسلم يحبه

عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر من أكل الدباء فقلت يارسول الله انك لتحب الدباء فذكره قال شيخنا القرع بارد رطب سريع الانحدار وان طبخ بالسفرجل غذى البدن غذاء جيدا وهو لطيف مائى وينفع المحرورين وماؤه يقطع العطش ويذهب الصداع الحار وهو ملين للبطن كيف استعمل ولا يتداوى المحرورون بمثله ولا أعجل منه نفعا وهو شديد النفع لاصحاب الامزجة الحارة والمحمومين قال ابن القيم وبالجملة فهو من ألطف الاغذية وأسرعها انفعالا (فر عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (الدجال) بالفتح والتشديد من الدجل وهو التغطية (عينه خضراء) تمام الحديث كالزجاجة وتشبيهها بالزجاجة لا ينافى تشبيهها فى رواية بالعنبة الطافية (تخ عن أبى بن كعب) ورجاله ثقات ﷺ (الدجال ممسوح العين) قال المناوى أى موضع احدى عينيه ممسوح كجبهته ليس فيه أثر عين (مكتوب بين عينيه كافر يقرؤه كل مسلم) فى رواية يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب قال المناوى والكتابة مجاز عن حدوثه وشقاوته والاقرأها الكافر اهـ وقال العلقمى قال النووى الصحيح الذى عليه المحققون ان هذه الكتابة على ظاهرها وانها كتابة حقيقة جعلها الله علامة من جملة العلامات القاطعة بكفره وكذبه وابطاله ويظهرها الله تعالى لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن أراد شقاوته وفتنته ولا امتناع فى ذلك وذكر القاضى فيه خلافا منهم من قال هى كتابة حقيقية كما ذكرنا ومنهم من قال هى مجاز واشارة الى سمات الحدوث عليه واحتج بقوله يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب وهذا مذهب ضعيف (م عن انس) بن مالك ﷺ (الدجال اعور العين اليسرى) وفى رواية اعور العين اليمنى وكلاهما صحيح وفى رواية طافئة بالهمز بمعنى ذهب ضوءها وبدونه وصححه الاكثر بمعنى ناتئة بارزة كنتوء حبة العنب وقال القاضى كلا عينى الدجال معيبة عوراء فاليمنى مطموسة وهى الطافئة بالهمز واليسرى ناتئة وهى الطافية بلا همز (جفال الشعر) بضم الجيم وتخفيف الفاء أى كثيره (معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار) أى من أدخله ناره لتكذيبه اياه تكون تلك النار سببا لدخوله الجنة ومن أدخله جنته لتصديقه اياه تكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى الآخرة (حم م هـ عن حذيفة) بن اليمان ﷺ (الدجال لا يولد له) أى بعد خروجه أو مطلقا (ولا يدخل المدينة النبوية) (ولا مكة) فان الملائكة تقوم على انقابهما تطرده عنهما تشريفا للبلدين (حم عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (الدجال يخرج من ارض) يعنى بلد (بالمشرق) أى بجهة المشرق (يقال لها خراسان) بضم المعجمة وخفة الراء وسين مهملة بلد كبير (يتبعه اقوام) من الاتراك واليهود (كأن وجوههم المجان) جمع مجن بكسر الميم وفتح الجيم الترس (المطرقة) بضم الميم وشدة الراء المفتوحة أى الاتراس تشبيها بها فى غلظها وعرضها (ت ك عن ابى بكر) ﷺ الدجال تلده امه وهى منبوذة) أى مطروحة (فى قبرها) بعد موتها (فاذا ولدته حملت النساء بالخطائين) ومن حينئذ تكون من حملت به أمه وولدته من أهل الفسوق (طس عن أبى هريرة) قال الشيخ

بذلك ذنبه ولا يبصرها أهل الضلال فيطيعونه وهو يهودى (قوله ولا يدخل المدينة ولا مكة) أى ولا بيت المقدس فان الملائكة تطرده لعدم قوة المسلمين عليه وجنوده (قوله خراسان) أى يخرج منها ثانيا مع الجيش الكثير أما ابتداء فيخرج من قوص بالصعيد ثم يذهب الى خراسان فيخرج معه منها سبعون ألف مقاتل (قوله المجان) جمع مجن وهو الترس المشهور بالدرقة وقوله المطرقة أى بعضها فوق بعض شبهها بها فى غلظها وتشويهها (قوله تلده أمه) بمعنى ولدته لانه كان موجودا حينئذ كما فى قصة تميم الدارى وغيره بالمضارع لاستحضار تلك الصورة كأنها واقعة الآن ليشاهده السامعون ولا يفعل ذلك الا فى أمر يهتم بشأنه لغرابة أو فظاعة كما هو مقرر فى السعد عند كلامه على لو (قوله منبوذة) أى مطروحة فى قبرها بعد موتها لانها كانت حاملا به قبل موتها فيحييها الله تعالى وقت وضعه وترجع ميتة كما كانت وورد انها تضع حالة مضمضة فتقول القابلة هذه سلعة فتقول أمه بل فيها ولد ينفر فى بطنى فيشقونها فتظهر الصورة الخبيثة

حديث ضعيف ﴿(الدعاء هو العبادة) قال العلقمي قال شيخنا قال الطيبي أتى بضمير الفصل والخبر المعرف باللام ليدل على الحصر وان العبادة ليست غير الدعاء قلت زاد أبو داود وقال ربكم ادعوني الآية قال شيخنا قال البيضاوي لما حكم بأن الدعاء هو العبادة الحقيقية التي تستحق أن تسمى عبادة من حيث انه يدل على ان فاعله مقبل بوجهه الى الله تعالى معرض عمن سواه لا يرجو ولا يخاف الا منه استدل عليه بالآية فانها تدل على انه أمر مأمور به اذا أتى به المكلف قبل منه لا محالة وترتب عليه المقصود ترتب الجزاء على الشرط والمسبب على السبب وما كان كذلك كان أتم العبادة وأكملها اه وقال المناوي اى من اعظمها فهو كقوله الحج عرفة اى ركنه الاعظم (حم ش خد ٤ حب ك عن النعمان بن بشير ع عن البراء) باسانيد صحيحة ﴿(الدعاء مخ العبادة) قال العلقمي قال شيخنا قال في النهاية مخ الشيء خالصه وانما كان مخها لامرين أحدهما انه امتثال امر الله تعالى حيث قال ادعوني فهو مخ العبادة وخالصها والثاني أنه اذا رأى نجاح الامور من الله تعالى قطع أمله عمن سواه ودعاه لحاجته وحده وهذا هو اصل العبادة ولان الغرض من العبادة الثواب عليها وهو المطلوب بالدعاء وقال الحكيم في نوادر الاصول انما صار مخا لانه تبرؤ من الحول والقوة واعتراف بان الاشياء كلها له وتسليم اليه (ت عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الدعاء مفتاح الرحمة والوضوء مفتاح الصلاة) فلا تصح بدونه الا عند العجز عنه وعن بدله وهو التيمم فتصح مع وجوب الاعادة اذا قدر على احدهما (والصلاة مفتاح الجنة فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿(الدعاء سلاح المؤمن) به يدافع البلاء كما يدافع عدوه بالسلاح (وعماد الدين) اى عموده الذي يقوم عليه (ونور السموات والارض) اى يكون للداعي نورا فيهما (ع ك عن على) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الدعاء لا يرد بين الاذان) المشروع (والاقامة) للصلاة (حم د ت ن حب عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الدعاء بين الاذان والاقامة مستجاب فادعوا) اى اطلبوا ما احببتم مما يتعلق بالدنيا والآخرة والاهم ما يتعلق بالآخرة (ع عن انس) قال الشيخ حديث صحيح وقال المناوي ضعيف ﴿(الدعاء مستجاب ما) اى في الوقت الذي (بين النداء و) بين (الاقامة) للصلاة ويحتمل ان تكون ما صلة (ك عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الدعاء يرد القضاء) اى يهونه (وان البر) بالكسر (يزيد في الرزق) اى يبارك فيه (وان العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه) تمامه ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم انا بلوناهم كما بلونا اصحاب الجنة الآية قال المناوي وهذا يعارضه حديث ان الرزق لا تنقصه المعصية وقد يقال انه تارة تنقصه وتارة لا والاختلاف باختلاف الاشخاص والاحوال (ك عن ثوبان) بضم المثلثة وقيل بفتحها قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الدعاء جند من اجناد الله) اى عون من اعوانه على قضاء الحوائج وبلوغ المآرب ودفع البلاء والمصائب (مجند يرد القضاء بعد ان يبرم) اى يحكم بان يسهله بالصبر على القضاء والرضا به والرجوع الى الله فكأنه رده (ابن عساكر) في تاريخه (عن نمير) بضم النون (ابن أوس) الاشعري التابعي (مرسلا) واسنده الديلمي من حديث أبي موسى الاشعري قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(الدعاء ينفع مما نزل) من المصائب أي يسهل تحمل البلاء النازل (ومما لم ينزل) فيمتنع نزوله أو يسهل اذا نزل (فعليكم عباد الله بالدعاء) أى الزموه واجتهدوا فيه (ك عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح

(قوله الدعاء) أى التضرع اليه تعالى بسبب أمر جائز وجملة هو العبادة معرفة الطرفين فتفيد الحصر أى اعظمها على حد الحج عرفة لان الداعي في غاية التذلل والخضوع لمولاه لكونه مضطرا لما قصده أو محتاجا لحصوله والعبادة هي الخضوع والتذلل فهو أعظمها بذلك الاعتبار (قوله مفتاح الرحمة) أى سبب لتفضل المولى على عبده واحسانه اليه كما ان المفتاح سبب لفتح ما أغلق (قوله سلاح المؤمن) فكما ان السلاح يصل به الى قمع الاعداء حيث كان مسلولا من غمده ذا حد كذلك الدعاء يدفع به البلاء ويقمع به الاعداء حيث كان مع خضوع وحضور قلب واكل حلال والا كان كالسيف الكال أو الذي في غمده (قوله وعماد الدين) أى هو بمنزلة العمود الذي يعتمد عليه لانه اظهار الخضوع لمولاه وانقياد لاحكام الشرع فهي تبنى عليه (قوله بين الخ) ما صلة فاذا كان الشخص مشغولا بصلاة بعد الفراغ من الاذان توجه بقلبه فانه يجاب دعاؤه وان لم يتلفظ لقيام العذر به (قوله يرد القضاء) أى المعلق عليه أو المراد رده اللطف فيه بحيث لا يتضرر به (قوله البر) أى الاحسان والطاعة ولو لغير الوالدين (قوله جند الخ) أى سبب لبلوغ المقصود كما ان الجند سبب لدفع الاعداء أو الظفر بهم



۞(الدعاء يرد البلاء) اذ لولا ارادة الله رده ما فتح له باب الدعاء (أبو الشيخ) والديلمى (عن أبى هريرة ۞ الدعاء محجوب عن الله حتى يصلى) بالبناء للمفعول أى يصلى الداعى (على محمد وأهل بيته) يعنى لا يرفع الدعاء الى الله تعالى رفع قبول حتى تصحبه الصلاة عليه وعليهم فهو الوسيلة الى الاجابة قال العلقمى قال شيخنا سئل الشيخ عز الدين فى الفتاوى الموصلية هل يعصى من يقول لا حاجة بنا الى الدعاء لانه لا يرد ما قدر وقضى أم لا فاجاب من زعم أن لا يحتاج الى الدعاء فقد كذب وعصى ويلزمه أن يقول لا حاجة بنا الى الطاعة والايمان لان ما قضاه الله من الثواب والعقاب لا بد منه وما يدرى هذا الاخرق الاحمق أن الله رتب مصالح الدنيا والآخرة على الاسباب ومن ترك الاسباب بناء على ان ما سبق به القضاء لا يتغير لزمه أن لا يأكل اذا جاع ولا يشرب اذا عطش ولا يلبس اذا برد ولا يتداوى اذا مرض وأن يلقى الكفار بلا سلاح ويقول فى ذلك كل ما قضاه الله لا يرد وهذا مما لا يقوله مسلم ولا عاقل اه وفى الرسالة القشيرية اختلف الناس فى ان الافضل الدعاء أو السكوت والرضا فمنهم من قال ان الدعاء عبادة لحديث الدعاء هو العبادة ولان الدعاء اظهار للافتقار الى الله تعالى وقالت طائفة السكوت والجمود تحت جريان الحكم أتم والرضا بما سبق به القدر أولى وقال قوم يكون صاحب دعاء بلسانه ورضا بقلبه فيأتى بالامرين جميعا وآداب الدعاء كثيرة منها تجنب الحرام والاخلاص الى الله تعالى وتقديم عمل صالح وذكره عند الشدة والتنظف والتطيب والثناء على الله أولا وآخرا والوضوء واستقبال القبلة والصلاة والجثى على الركب والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم أولا وآخرا ووسطا وبسط اليدين ورفعهما وان يكون رفعهما حذو المنكبين وكشفهما وضمهما والتأدب والخشوع والتمسكن وأن لا يرفع بصره الى السماء وأن يسأل الله باسمائه الحسنى وصفاته العليا وأن يتجنب السجع وتكلفه وأن يتوسل الى الله بأنبيائه والصالحين من عباده وخفض الصوت والاعتراف بالذنب واختيار الادعية الواردة عن النبى صلى الله عليه وسلم وأن يدعو لوالديه واخوانه المؤمنين وأن يحضر قلبه ويحسن رجاءه وأن لا يعتدى فى الدعاء بأن يدعو بمستحيل أو ما فيه اثم وأن لا يتحجر وأن يؤمن عقب دعائه وأن يمسح وجهه بيديه بعد فراغه وأن لا يستعجل بأن لا يستبطئ الاجابة أو يقول دعوت فلم يستجب لى (ابو الشيخ عن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞(الدم مقدار الدرهم يغسل وتعاد منه الصلاة) أى اذا صلى وعلى بدنه أو ملبوسه قدر درهم منه وجب قضاء الصلاة وهذا فى دم الاجنبى فانه يعفى عن قليله فقط وهو ما دون الدرهم وبهذا اخذ بعض المجتهدين وأناط الشافعية القلة والكثرة بالعرف (خط عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞(الدنانير والدراهم خواتيم الله فى ارضه) أى طوابعه المانعة للرد عن قضاء الحوائج (من جاء بخاتم مولاه قضيت حاجته) قال الغزالى من نعم الله خلق الدراهم والدنانير وهما قوام الدنيا (طس عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞(الدنيا حرام على اهل الآخرة) اى ممنوعة عنهم (والآخرة حرام على اهل الدنيا) لان المقلل من الدنيا يمكنه التوسع فى عمل الآخرة بخلاف المكثر منها لما بينهما من التضاد فهما ضرتان ولذلك قال روح الله عيسى لا يستقيم حب الدنيا والآخرة فى قلب مؤمن كما لا يستقيم الماء والنار فى اناء واحد (والدنيا والآخرة حرام على اهل الله) لان جنة عامة المؤمنين جنة المكاسب وجنة العارفين جنة المواهب فلما عبدوه لا خوفا من ناره ولا طمعا فى جنته صارت جنتهم النظر الى وجهه ولذلك قال أبو يزيد لله رجال لو حجب الله عنهم طرفة عين

(قوله عن الله) اى عن الوصول الى ساحة كرمه واجابته فمن أسباب الاجابة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم أول الدعاء وآخره (قوله مقدار) بالنصب حال على القليل من مجىء الحال معرفة أو ان مقدار لا يتعرف بالاضافة لتوغله فى التنكير كشبه ونظير ووجد ضبط قلم بالرفع وفيه انه لا تتم به الفائدة والذى ضبطه عبد البر بالنصب وأقره شيخنا (قوله خواتيم) اى هى كالخواتيم التى يختم بها (قوله حرام) أى ممنوعة عن أهل الآخرة فيرزقون الكفاف مع الاشتغال بالعبادة والرضا بهذا الرزق القليل

استغاثوا من الجنة كما يستغيث اهل النار منها (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (الدنيا حلوة خضرة) اى مشتهاة مونقة تعجب الناظر فمن استكثر منها أهلكته (طب عن ميمونة) بنت الحرث الهلالية أم المؤمنين رضى الله عنها باسناد صحيح ۞ (الدنيا حلوة رطبة) أى يرغب فيها كما يرغب فى الشئ الحلو الرطب أشار به الى سرعة زوالها وفنائها وانها غرارة تفتن الناس بحلاوتها وطراوتها (فر عن سعد) بن أبى وقاص باسناد ضعيف ۞ (الدنيا حلوة خضرة) أى طيبة المذاق حسنة المنظر (فمن اخذها بحقه) يحتمل ان الضمير راجع للاخذ وللدنيا وذكر الضمير باعتبار المال أى من وجهه حلال من غير اسراف (بورك له فيها) أى انتفع بما أخذه منها فى الدنيا بالتنمية والبركة وفى الآخرة بالثواب (ورب متخوض فيما اشتهت نفسه) منها (ليس له يوم القيامة الا النار) أى دخولها للتطهير (طب عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الدنيا حلوة خضرة من اكتسب فيها مالا من حل وانفقه فى وجهه) الواجب والمندوب (اثابه الله عليه واورده جنته) أى أدخله اياها فالدنيا مزرعة للآخرة (ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه فى غير حقه احله الله دار الهوان) أى النار ان لم يعف عنه (ورب متخوض فى مال الله و رسوله له النار يوم القيامة هب عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الدنيا دار من لا دار له) لزوالها (ومال من لا مال له) كذلك (ولها يجمع من لا عقل له) كامل (حم هب عن عائشة هب عن ابن مسعود موقوفا) بأسانيد صحيحة ۞ (الدنيا) أى الحياة الدنيا (سجن المؤمن) بالنسبة لما أعد له فى الآخرة من النعيم المقيم (وجنة الكافر) بالنسبة لما أصابه من عذاب الجحيم وحكى القرطبى عن سهل الصعلوكى الفقيه الخراسانى وكان ممن جمع رياسة الدين والدنيا انه كان فى بعض مواكبه ذات يوم اذ خرج عليه يهودى من تنور حمام وهو بثياب دنسة وصفة نجسة فقال ألستم تزعمون ان نبيكم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وأنا عبد كافر وترى حالى وأنت مؤمن وترى حالك فقال له على الفور اذا صرت غدا الى عذاب الله كانت هذه الجنة لك واذا صرت أنا الى النعيم ورضوانه كان هذا سجنى فعجب الخلق من فهمه وحسن جوابه (حم م ت ه عن أبى هريرة طب ك عن سلمان) الفارسى (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما ۞ (الدنيا) قال القرطبى وزنها فعلى وألفها للتأنيث وهى من الدنو بمعنى القرب وهى صفة لموصوف محذوف كما قال تعالى وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور غير انه قد كثر استعمالها استعمال الاسماء فاستغنى عن موصوفها والمراد الدار الدنيا والحياة الدنيا التى تقابلها الدار الآخرة او الحياة الاخرى اه وقيل هى ما على الارض من الهواء والجو وقيل كل المخلوقات من الجواهر والاعراض وتطلق على كل جزء من ذلك مجازا (سجن المؤمن) لانه ممنوع من شهواتها المحرمة فكأنه فى سجن والكافر عكسه فكأنه فى جنة (وسنته) بفتح اوله والسنة بفتح السين المهملة القحط والجدب (فاذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة) وانتقل الى الانفساح وديار السرور والافراح (حم طب حل ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد صحيح ۞ (الدنيا) أى كلها كذا عند مخرجه (سبعة ايام من ايام الآخرة) وتمامه عند مخرجه وذلك قوله عز وجل وان يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون (فر عن انس) وهو حديث ضعيف ۞ (الدنيا سبعة آلاف سنة) أى عمرها ذلك بعدد النجوم السيارة (أنا فى آخرها الفا) فاذا تمت السبعة فذلك وقت طى الدنيا قال المناوى وهذا الحديث لا مسكة

(قوله حلوة رطبة) أى تميل اليها النفوس كما تميل للشئ الحلو الرطب (قوله بحقه) أى بالحق الواجب عليه بأن يصرفها فى مصارفها (قوله ورب متخوض) أى منهمك فيها مضيع الحقوق الواجبة عليه اما نحو مياسير الصحابة فلا بأس بتخوضهم فيه لصرفهم لها فى مواضعها وعدم شغل قلوبهم بها (قوله الدنيا دار الخ) ولذا قال بعض العارفين البانى فيها كالبانى على الموج فهل يبقى ذلك البناء أولا وسميت دنيا لدنوها وقربها من الآخرة والمراد بها كل ما عدا الآخرة (قوله من لا عقل له) فجمعها دليل على قلة العقل وتركها دليل على كمال العقل (قوله سجن المؤمن) أى هى له كالسجن الذى يمنع من فيه من حظوظه وقد مر أبو سهل الصعلوكى وقيل الحافظ بن حجر فى سوق ولا مانع من تعدد الواقعة فى موكب عظيم فخرج يهودى من اتون حمام وسلك بغلته وقال له انتم تزعمون أن نبيكم قال الدنيا سجن الخ فانظر ما أنت فيه وما أنا فيه فقال له ما أنت فيه جنة بالنسبة الخ فأسلم اليهودى وتعجب الناس من سرعة جوابه (قوله أنا فى آخرها الفا) أى من جهة الالوف أى فلا تبقى الدنيا الفا أخرى بعد الالف التى هو صلى الله عليه وسلم فيها وانما يأتى بعدها كسور وهذا الحديث موضوع وان كان معناه صحيحا واردا

لا مسكة فيه والفاظه مصنوعة ملفقة والحق ان ذلك لا يعلم حقيقته الا الله تعالى (طب والبيهقى فى الدلائل عن الضحاك بن زمل) بالزاى الجهنى باسناد واه بل قال جمع منهم ابن الاثير الفاظه موضوعة ۞ (الدنيا كلها متاع) أى شئ يتمتع به أمدا قليلا (وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة) فسرت فى الحديث بقوله التى اذا نظر اليها سرته واذا أمرها أطاعته واذا غاب عنها حفظته فى نفسها وماله (حم م ن عن ابن عمرو ۞ الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما كان منها لله عزوجل) وقد بينه فى الاحاديث بعده (حل والضياء عن جابر) واسناده حسن ۞ (الدنيا ملعونة ملعون ما فيها) أى متروكة مبعدة عن الله وعن الانبياء والاصفياء كما فى خبر لهم الدنيا ولنا الآخرة (الا ذكر الله وما والاه وعالما او متعلما) علما شرعيا مصحوبا بالاخلاص والعمل (ه عن ابى هريرة طس عن ابن مسعود) رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ (الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا امرا بمعروف أو نهيا عن منكرا وذكر الله) فان هذه الامور وان كانت فيها ليست منها بل من أعمال الآخرة (البزار عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الدنيا ملعونة ملعون ما فيها الا ما ابتغى به وجه الله عز وجل) ومن أحب ما لعنه الله فقد تعرض للعنه وغضبه (طب عن أبى الدرداء) رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الدنيا لا تنبغى لمحمد) ولا لآل محمد لانها تلهى عن الآخرة (ابو عبد الرحمن السلمى) الصوفى (فى) كتاب (الزهد عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (الدنيا لا تصفو لمؤمن) كامل الايمان (كيف) تصفو له (وهى سجنه وبلاؤه) فكلما قوى ايمانه تكدرت عليه وتشددت (ابن لال عن عائشة) رضى الله تعالى عنها قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (الدهن) بالضم أى الادهان به (يذهب بالبؤس) بضم الموحدة أى الحزن أو الشعث أو غم النفس (والكسوة) أى التجمل بها (تظهر الغنى) للناس (والاحسان الى الخادم) أى احسان الانسان الى خادمه بحسن الهيئة والملبس (مما يكبت) بفتح أوله (الله به العدو) أى يحزنه ويذله (ابن السنى وأبو نعيم) كلاهما (فى) كتاب (الطب) النبوى (عن طلحة) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (الدواء من القدر) بالتحريك أى من قضاء الله وقدره والشفاء يحصل عنده باذن الله لا به (وقد ينفع باذن الله تعالى) قاله لما سئل هل ينفع الدواء (طب وأبو نعيم عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (الدواء من القدر وهو ينفع من يشاء الله) نفعه (بما شاء) من الادوية (ابن السنى عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنه ۞ (الدواوين) جمع ديوان بكسر الدال وقد تفتح فارسى معرب وهو الدفتر والمراد ما هو مكتوب فيه (ثلاثة فديوان لا يغفر الله منه شيأ وديوان لا يعبأ الله به شيأ) أى لا يبالى به فيسامح به من شاء (وديوان لا يترك

(قوله الصالحة) هى التى اذا نظر اليها سرته بجمالها وبشاشتها واذا أمرها أطاعته واذا غاب عنها حفظته فى نفسها فلا تزنى وماله فلا تضيعه فى غير محله أى وشر متاعها المرأة غير الصالحة (قوله الدنيا ملعونة الخ) المراد بها كل ما أشغل عن الله تعالى من حيوان وجماد فخو الخيل اذا كانت معدة لقطع الطريق كانت ملعونة أى مبعدة عن الرحمة فلا ينظر اليها نظر رحمة أى لا ينظر للشخص المتلبس بها نظر رحمة اذ لا ذنب عليها وانما ذلك على المكلف والخيل المعدة للجهاد ينظر لها أى للشخص المتلبس بها بالرحمة وقس على ذلك نحو الذهب الذى ينفق فى الطاعة أو فى المعاصى (قوله منها لله) أى يتقرب به الى الله تعالى فانه فى محل نظر الله لكونه سببا للنعيم المقيم وان كان فى الدنيا (قوله وما والاه) عطف عام وذلك كخيل الجهاد ونعم معدة لقرى الضيف بخلاف خيل قطع الطريق فهى مطرودة عن الرحمة أى مطرود متعاطيها كما مر (قوله وعالما الخ) عطف خاص اهتماما بهما (قوله لا تنبغى) أى لا تطلب أى الدنيا الشاغلة عن الله تعالى أى لا يليق طلبها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا آله ولذا تجد أكثر آل البيت فى قلة من العيش وقال بعض العارفين اذا وجدت شريفا مكثرا من الدنيا مشتغلا بها فاقدح فى نسبه والمراد بالآل هنا كل تقى على قدمه صلى الله عليه وسلم (قوله لا تصفو لمؤمن) وان حصل له تنعم فى بعض الاحيان أعقبه ما يكدره (قوله الدهن) اى الادهان به يذهب بالبؤس أى بالحزن والشعث وغم النفس ببركة عمله بالسنة (قوله تظهر الغنى) أى المانع له من مد يده الى ما فى أيدى الناس (قوله مما يكبت الله) قال فى المصباح كبت الله العدو كبتا من باب ضرب اهانه واذله وكبته لوجهه صرعه وقوله مما يكبت الله به العدو أى سبب لقهر العدو لانه يغتم لرؤيته خادم عدوه فى تنعم لان سروره يلزم منه سرور السيد (قوله باذن الله) اى فهو من الاسباب التى توجد مسبباتها عندها لا بها (قوله لا يعبأ الله به) أى لا يبالى بغفرانه له فان حقه تعالى الغالب فيه المسامحة والمراد بالدواوين الصحف

الله منه شيأ) بل يعمل فيه بقضية العدل بين أهله (فأما الديوان الذى لا يغفر الله منه شيأ
فالاشراك بالله وأما الديوان الذى لا يعبأ الله به شيأ فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم
يوم) مفروض (تركه او صلاة) مفروضة (تركها فان الله يغفر ذلك ان شاء) أن يغفره (ويتجاوز)
عنه زاده تأكيدا لما قبله (وأما الديوان الذى لا يترك الله منه شيأ فظالم العباد) بعضهم
لبعض ثم بين ذلك بقوله (بينهم القصاص) يوم القيامة (لا محالة) وقد يرضى بعض الخصوم كما
فى خبر (حم ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الديك الابيض) الافرق كما يأتى
فى حديث وكذا يقال فيما بعده (صديقى) لانه أقرب الحيوان صوتا الى الذاكرين الله ويوقظ
للصلاة فهو لاعانته على الخير كالصديق النافع (ابن قانع) فى معجمه (عن أيوب) بوزن أحمد
اوّله مثلثة وآخره موحدة ابن عتبة بمهملة فمثناة فوقية قال أحمد رضى الله عنه حديث منكر
لا يصح اسناده ۞ (الديك الابيض صديقى وصديق صديقى وعدوّ عدوى) تمام الحديث وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيته معه فى البيت فيندب لنا فعل ذلك تأسيا به صلى الله عليه وسلم
(ابو بكر البرقى) بفتح الموحدة التحتية وسكون الراء نسبة الى برقة بلد بالمغرب (عن أبى زيد
الانصارى) وهو حديث ضعيف ۞ (الديك الابيض صديقى وصديق صديقى وعدوّ عدوى)
ولذلك نهى عن سبه وأمر باقتنائه (الحرث) بن أبى اسامة (عن عائشة وانس) باسناد ضعيف
۞ (الديك الابيض صديقى وعدوّ عدوّ الله يحرس دار صاحبه) يمنع الشيطان والسحر
(وسبع ادور) من جيرانه قال المناوى وهو بفتح فسكون فضم مثل افلس جمع دار وتهمز
الواو ولا تهمز وتقلب فيقال آدر وهو كذلك فى رواية ويجمع ايضا على ديار ودور والاصل فى
اطلاق الدار على الموضع وقد تطلق على القبائل مجازا (البغوى عن خالد بن معدان) بفتح الميم
وسكون المهملة (الكلاعى) بفتح الكاف وهو تابعى فكان على المؤلف رحمه الله أن يقول
مرسلا قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ۞ (الديك الابيض حبيبى وحبيب حبيبى جبريل
يحرس بيته) الذى هو فيه (وستة عشر بيتا من جيرانه) الملاصقين له من الجهات الاربع كما
بينه بقوله (اربعة عن اليمين واربعة عن الشمال واربعة من قدام واربعة من خلف) زاد فى
رواية أبى نعيم وكان النبى صلى الله عليه وسلم يبيته معه فى البيت ولا منافاة بين قوله هنا ستة
عشر وقوله فى الحديث المار سبع أدور لان الاقل لا ينفى الاكثر والمراد هنا الابيض الافرق
وفيما مر الابيض فقط قال الحافظ زعم أهل التجربة ان ذابح الديك الابيض الافرق لم يزل
ينكب فى ماله (عق وابو الشيخ فى) كتاب (العظمة عن انس) قال الشيخ حديث حسن
لغيره ۞ (الديك يؤذن بالصلاة) أى يعلم بدخول وقتها فيجوز الاعتماد عليه اذا كان مجربا
(من اتخذ ديكا ابيض حفظ من ثلاثة من شر كل شيطان وساحر وكاهن) لسر علمه الشارع
(هب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (الديك الابيض صديقى وصديق صديقى
وعدوّ عدوّى يحرس دار صاحبه وتسع أدور حولها) ظاهر كلام المناوى انها تسع فقط وكذا
رواية السبع ولم يبين هل هى من كل الجوانب أو من جانب واحد (الحرث عن ابى زيد
الانصارى رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (الدينار بالدينار لا فضل بينهما
والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما) زاد فى رواية فمن زاد او استزاد فقد اربى فيشترط فى بيع بعض
الجنس الواحد ببعض المماثلة والحلول والتقابض (م ت عن ابى هريرة) رضى الله عنه
۞ (الدينار كنز والدرهم كنز والقيراط كنز) أى اذا لم تخرج زكاته (ابن مردويه) فى تفسيره

(قوله صديقى) فى رواية خليلى أى أحبه ويحبنى لان صوته أشبه بصوت الذاكرين ويعلم بوقت الصلاة ويطرد الشيطان من البيت اسرا ودع فيه فهو عدوّ للشياطين الذين هم اعداء الله وهذا هو المراد بقوله وعدوّ عدوّى وجرب ان ذبح الديك الابيض الافرق فى البيت سبب لنكبة أهل ذلك البيت فى اموالهم وان لم يكن واردا (قوله أدور) جمع دار وتجمع على دور وديار وهذا لا ينافى ما يأتى من الزيادة على السبع لان الاخبار بالقليل لا ينافى الكثير (قوله الافرق) أى الذى عرفه مشقوق من امام من وسط اللحم (قوله كنز) أى مكنوز أى ممنوع من زكاته أى يحصل الكنز والاثم بمنع زكاة الدينار والدرهم والقيراط أى المقدار من الذهب أو الفضة وان لم يكن مضروبا

(عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم وصاع حنطة بصاع حنطة وصاع شعير بصاع شعير وصاع ملح بصاع ملح لافضل بين شئ من ذلك) فان وقع التفاضل فهو ربا فيحرم ولا يصح (طب ك عن ابى اسيد الساعدى) ﴿الدينار بالدينار لافضل بينهما والدرهم بالدرهم لافضل بينهما فمن كانت له حاجة بورق) بتثليث الراء والكسر افصح أى فضة (فليصطرفها) أى الدراهم المفهومة من قوله الدرهم بالدرهم (بذهب ومن كانت له حاجة بذهب فليصطرفها) أى الدنانير المفهومة من قوله الدينار بالدينار (بالورق والصرف هاوها) بالمد والقصر بمعنى خذ وهات فيشترط فى الصرف الحلول والتقابض فى المجلس (ك عن على) وهو حديث صحيح ﴿(الدين) بكسر الدال (يسر) أى الاسلام ذو يسر أى مبنى على التسهيل والتخفيف (ولن يغالب الدين احد الا غلبه) يعنى لا يتعمق فيه أحد ويأخذ بالتشديد الا غلبه الدين وعجز المتعمق (هب عن ابى هريرة) ورواه البخارى بلفظ ان الدين ﴿(الدين النصيحة) أى عماده وقوامه النصيحة لله ولرسوله وللمؤمنين (تخ عن ثوبان) بضم المثلثة وقيل بفتحها (البزار عن ابن عمر) باسناد صحيح ﴿(الدين) بفتح الدال (شين الدين) بفتح الشين المعجمة وبكسر الدال أى عيبه لانه يشغل القلب بهمه وقضائه والتذلل للغريم فيشتغل بذلك عن العبادة (ابونعيم فى) كتاب (المعرفة) معرفة الصحابة (عن مالك بن يخامر) بفتح المثناة التحتية والمعجمة وكسر الميم الحمصى (القضاعى عنه عن معاذ) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الدين) بالفتح (راية الله فى الارض) التى وضعها الاذلال من شاء اذلاله (فاذا أراد أن يذل عبدا وضعها فى عنقه) أى بايقاعه فى الاستدانة فيحصل له الذل والهوان (ك عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الدين دينان) بفتح الدال فيهما (فمن مات وهو ينوى قضاءه) متى امكنه (فأنا وليه) اقضيه عنه من نحو غنيمة وصدقة قاله المناوى ويحتمل أن يكون المراد أشفع له شفاعة خاصة (ومن مات ولا ينوى قضاءه فذلك) أى المدين الذى لم ينو وفاءه هو (الذى يؤخذ من حسناته) ويعطى لرب الدين يوم القيامة (ليس يومئذ) أى يوم الحساب (دينار ولا درهم) يوفى به فان لم تف حسناته أخذ من سيآت غريمه فطرحت عليه ثم يلقى فى النار كما فى خبر (طب عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث حسن ﴿(الدين هم بالليل) اذا تذكر المديون انه اذا أصبح طولب وضيق عليه حصل له الهم والغم (ومذلة بالنهار) خصوصا ان كان غريمه سيئ التقاضى (فر عن عائشة) باسناد ضعيف ﴿(الدين ينقص من الدين والحسب) لانه شغل عن أعمال الآخرة قال العلقمى قال فى المصباح نقص نقصا من باب قتل ونقصانا وانتقص ذهب منه شئ بعد تمامه ونقصته وانقصته يتعدى ولا يتعدى هذه اللغة الفصيحة وبها جاء القرآن فى قوله تعالى ننقصها من أطرافها وغير منقوص ويتعدى أيضا بنفسه الى مفعولين فيقال نقصت زيدا حقه (فر عن عائشة) ﴿الدين قبل الوصية) أى يجب تقديم وفائه على تنفيذها (وليس لوارث وصية) الا ان يجيزها ورثته فليس المراد نفى صحتها بل نفى لزومها (هق عن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره

(حرف الذال)

﴿(ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا) أى اكتفى به ربا ولم يطلب غيره (وبالاسلام دينا

(قوله هاوها) بالهمز وسكون الالف بدون همزة أى مقابضة ويلزم ذلك الحلول عادة (قوله يسر) أى ذو يسر (قوله النصيحة) أى بذل الجهد فيما يوافق الحق أى معظم الدين ذلك (قوله شين الدين) أى قبح فيه أى حيث تداين من غير حاجة بل لتكثير المال للتجارة مثلا ووجه قبحه انه يحمله على الكذب وترك العبادة لاشتغاله به وهمه بذلك (قوله يخامر) بفتح الياء وضمها (قوله راية الله) أى علامة على ذل المتداين (قوله فاذا أراد) أى الله تعالى ان يذل الخ (قوله وليه) أى ادفعه عنه من غنيمة ونحوها (قوله ولا ينوى قضاءه) بل نأو المماطلة وعدم الدفع مع القدرة عليه (قوله هم بالليل) المزيد فكره حينئذ بمجىء الدائن فى الصباح وعدم القدرة على الوفاء (قوله ينقص من الدين) لحمله على الكذب والايمان الفاجرة والحسب لانه ذل يضيع شرف الشخص وافتخاره بآبائه (قوله قبل الوصية) وتقديمها فى الآية للاهتمام فقط (قوله وليس لوارث وصية) أى لا تنفذ الا باجازة بقية الورثة بخلاف الوصية لاجنبى فتنفذ من غير اجازتهم حيث خرجت من الثلث (قوله ذاق) أى ادرك حلاوة الايمان الكامل وثوابه فشبه هذه الامور بالمطعوم الحسى وذاق تخييل لان حقيقة الذوق فى المطعوم الحسى فاذا اكل الشخص شيأ قليلا قيل ذاق فلان كذا واذا اكل كثيرا قيل طعم فلان كذا (قوله وبالاسلام) أى ورضى بالاعمال الصالحة دينا وانقاد لها ولم يسلك غيرها ذاق حلاوة الايمان

ويحمد رسولا) بأن لم يسلك الا ما يوافق شرعه فمن كانت هذه صفته فقد حصلت حلاوة الايمان في قلبه (حم م عن العباس بن عبد المطلب) رضي الله تعالى عنه ﴿(ذاكر الله في الغافلين بمنزلة الصابر في الفارين) شبه الذاكر الذي يذكر بين جمع لم يذكروا بالمجاهد الذي يقاتل بعد فرار أصحابه في كون كل منهما قاهرا للعدو فالذاكر قاهر للشيطان وجنده والصابر قاهر للكفار (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ذاكر الله في الغافلين مثل الذي يقاتل عن الفارين) كما تقدم (وذاكر الله في الغافلين كالمصباح في البيت المظلم) لحصول النفع به اذ يدفع بالذاكر عن أهل الغفلة العذاب (وذاكر الله في الغافلين كمثل) بزيادة الكاف أومثل (الشجرة الخضراء في وسط الشجر الذي قد تحات من الصريد) اي تساقط من شدة البرد شبه الذاكر بغصن أخضر مثمر والغافل بيابس تهيأ للاحراق (وذاكر الله في الغافلين يعرفه الله) بضم أوله وشدة الراء المكسورة (مقعده من الجنة) يحتمل أن يكون ذلك في النوم (وذاكر الله في الغافلين يغفر الله له بعدد كل فصيح وأعجمي) الفصيح بنو آدم والاعجمي البهائم (حل عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(ذاكر الله في رمضان مغفور له وسائل الله فيه) شيأ من خير الآخرة أو الدنيا (لا يخيب) بالبناء للفاعل أو المفعول (طس هب عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه واسناده ضعيف ﴿(ذاكر الله خاليا) اي بحيث لا يطلع عليه الا الله والحفظة (كمبارزة الى الكفار) اي ثوابه كثواب مبارزة من مسلم الى الكفار (من بين الصفوف خاليا) اي ليس معه أحد فذكر الله في الخلوات يعدل ثواب الجهاد ولذلك تزول جميع العبادات في عالم القيامة الا الذكر ذكره الامام الرازي (الشيرازي في الالقاب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ذبح الرجل) باضافة المصدر الى مفعوله وفاعله محذوف وهو المخاطب اي ذبحك الرجل (ان تزكيه في وجهه) اي تزكيتك اياه في وجهه كالذبح له اذا كان قصد المادح به طلب شيء منه فيمنعه الحياء عن الرد فيتألم كما يتألم المذبوح ومقصوده النهي عن ذلك (ابن أبي الدنيا في الصمت) اي في كتاب فضل الصمت (عن ابراهيم التيمي) بفتح الفوقية وسكون التحتية نسبة الى تيم قبيلة مشهورة (مرسلا) ارسل الى عائشة وغيرها ﴿(ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله) عند الذبح (أو لم يذكر انه) اي لانه (ان ذكر لم يذكر) شيأ (الا اسم الله) احتج به الجمهور على حل الذبيحة اذا لم يسم الله عليها وحمله الامام أحمد على الناسي (د في مراسيله عن الصلت) بفتح المهملة وسكون اللام (السدوسي) بفتح فضم نسبة الى بني سدوس قبيلة معروفة (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ذبوا) اي ادفعوا وامنعوا (عن اعراضكم) بفتح الهمزة (بأموالكم) تمامه عند مخرجه قالوا يارسول الله كيف نذب بأموالنا عن أعراضنا قال تعطون الشاعر ومن تخافون لسانه (خط عن ابي هريرة ابن لال عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ذراري المسلمين) اي اطفالهم (يوم القيامة) يكونون (تحت العرش) اي في ظله يوم لا ظل الا ظله كل منهم (شافع) اي لابويه ومن شاء الله (ومشفع) اي مقبول الشفاعة وهم (من لم يبلغ اثنتي عشرة سنة ومن

(قوله ويحمد الخ) عطف لازم (قوله بمنزلة الصابر الخ) اي بجامع نصرة الحق واظهاره ورفع الغضب عن المقصرين من الغافلين عن الذكر والفارين من القتال ببركة ذلك الذاكر وذلك المقاتل أي فهذا الذاكر قامع لجنود الشيطان المسلطة على القلب كما ان المقاتل قامع لجنود الكفار ففيه تشبيه المعقول بالمحسوس (قوله الصريد) اي الثلج وشدة البرد فقد تهيأت حينئذ للحرق بالنار فكذا الغافل عن ذكر الله متهيئ للمؤاخذة والعذاب (قوله يعرفه الله الخ) اي يعرفه مقعده في أعلى عليين (قوله والاعجمي) المراد به هنا كل دابة لا تنطق لها (قوله في رمضان) اي ليلا كان أو نهارا وسائله فيه ليلا كان أو نهارا (قوله من بين الصفوف خاليا) أي منفردا من غير ان يكون معه من يعينه (قوله ان تزكيه في وجهه) اي لطلب شيء منه فهذا بمنزلة ذبحه لانه لا يعطيه شيأ الا حياء وقهرا عنه فهو بمنزلة المذبوح المقهور ويحرم أخذ ذلك الشيء على هذا الوجه (قوله ذكر اسم الله الخ) بالبناء للفاعل وكذا ما بعده وانه بكسر الهمزة (قوله ذراري المسلمين) أما ذراري الكفار ففيهم أقوال كثيرة (قوله تحت العرش) اي فيكونون في جنة الفردوس لانها وسط الجنان وسقفها عرش الرحمن والعرش أنور وأنزه الاجرام فكل من قرب منه كان أفضل (قوله ومشفع) الخ وقد جاء ان السقط يقال له ادخل الجنة فيقول لا ادخل الا بابوي فيدخلان الجنة ببركة شفاعته اذا كانا قد استحقا النار وقد جاء ان من مات رضيعا يرضع من شجرة في الجنة لها ضروع البقر

بالغ ثلاث عشرة سنة فعليه وله) أي فعليه وزر ما فعله من المعاصي بعد بلوغه هذا السن وأجر ما فعله من الطاعات قال المناوي وظاهره أن التكليف منوط ببلوغ هذا السن وبه قال بعضهم ومذهب الشافعي انه اما بالاحتلام او الحيض أو ببلوغ خمس عشرة سنة (ابو بكر) الشافعي (في الغيلانيات وابن عساكر) في التاريخ (عن ابي امامة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ذراري المسلمين) اى أرواح اطفالهم (في) اجواف (عصافير خضر) تعلق (في شجر الجنة يكفلهم ابوهم ابراهيم) الخليل عليه السلام زاد في رواية وسارة امرأته (ص عن مكحول الدمشقي (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ذراري المسلمين في الجنة) كذا في رواية احمد (يكفلهم ابراهيم) زاد في رواية حتى يردهم الى آبائهم ومر أن الارواح تتفاوت في المقر بحسب المقامات والمراتب (ابو بكر بن ابي داود في) كتاب (البعث) والنشور (عن ابي هريرة) ورواه عنه أيضا احمد وغيره قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﷺ (ذروة الايمان) بكسر الذال المعجمة وضمها اى اعلاه قال في النهاية ذروة كل شئ اعلاه (اربع خلال) جمع خلة بمعنى خصلة أي اربع خصال (الصبر للحكم) اى حبس النفس على كريه تتحمله أو لذيذ تفارقه انقيادا لقضاء الله (والرضا بالقدر) بالقصر بما قدره الله في الازل قال العلقمي وثمرته عدم الاعتراض على شئ من المقدور والسلامة من كراهته فلا يتمنى انه لم يقع ولا زواله بعد وقوعه وهذا لا يمنع الدعاء بما لم يقع من الخيرات اذ الدعاء بالممكن لا يمنع الرضا بالحاصل وان زال ضمنا فانه غير مقصود والرضا ممدوح ومطلوب (والاخلاص للتوكل) أى افراد الحق تعالى في التوكل عليه قال العلقمي الاخلاص الكامل افراد الحق في الطاعة بالارادة وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شئ آخر من تصنع لمخلوق أو اكتساب محمدة عند الناس او محبة مدح من الخلق او معنى من سائر المعاني سوى التقرب الى الله تعالى كأن يريد بعبادته ثواب الآخرة أو كرامة في الدنيا وسلامة من آفاتها أو استعانة على أمور دينه كمن يرى بر والديه لدعوا له أو شيخه ليعينه على مقاصده الدينية فليس ذلك من الاخلاص الكامل فدرجات الاخلاص ثلاث عليا ووسطى ودنيا فالعليا أن يعمل العبد لله وحده امتثالا لامره وقياما بحق عبوديته والوسطى ان يعمل لثواب الآخرة والدنيا أن يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من آفاتها وما عدا الثلاث من الرياء وثمرة الاخلاص السلامة من العتاب والعقاب ونيل علو الدرجات في الجنات (والاستسلام للرب) قال العلقمي هو الانقياد قال في المصباح استسلم انقاد اه وقال المناوي أى تفويض جميع أموره اليه ورفض الاختيار معه وتمام الحديث ولولا ثلاث خصال صلح الناس شح مطاع وهوى متبع واعجاب المرء بنفسه (حل عن ابي الدرداء) باسناد ضعيف ﷺ (ذروة سنام الاسلام) الذروة من كل شئ أعلاه وسنام الشئ أعلاه فأحد اللفظين زيد هنا للمبالغة (الجهاد في سبيل الله) أى قتال أعداء الله (لا يناله الا أفضلهم) جملة استئنافية أى لا يظفر به الا أفضل المسلمين (طب عن ابي امامة) قال الشيخ حديث صحيح وقال المناوي رحمه الله ضعيف ﷺ (ذر الناس) الخطاب لمعاذ (يعملون) ولا تطمعهم في ترك العمل والاعتماد على مجرد الرجاء (فان الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض) ودخول الجنة وان كان انما هو بالفضل لكن رفع الدرجات بالاعمال (والفردوس) أى وجنة الفردوس وأصله بستان فيه كروم عربي من الفردسة وهي السعة أو معرب (اعلاها درجة واوسطها وفوقها عرش الرحمن) فهو سقفها (ومنها تفجر انهار الجنة فاذا سألتم

(قوله في عصافير) أى في اجوافهم تسرح حيث شاءت فليس عليها حصر في ذلك كما هو شأن من كان في جوف طير في الدنيا (قوله الصبر للحكم) أى حبس النفس على كريه تتحمله أو فوت لذيذ تفارقه كفقد ولد او مال أو جاه (قوله والرضا بالقدر) فلا يقول ليته تقدم أو تأخر أو لم يكن فان ذلك يتضمن الاعتراض على ما قضاه الله تعالى فلا يظهر الاعتراض ولو في الصورة (قوله للتوكل) بحيث لا يعتمد على الاسباب بل انما تلبس بها امتثالا لقوله تعالى فامشوا في مناكبها (قوله الا أفضلهم) أى المسلمين المفهومين من قوله الاسلام اى اذا جاهد لاعلاء كلمة الله تعالى (قوله ذر الناس) اى اتركهم يا معاذ بن جبل فالخطاب له رضي الله تعالى عنه (قوله ومنها) أي جنة الفردوس تفجر اى تتفجر الخ

(قوله الولود) وقد قال فانى مكاثر بكم الخ ويعرف كونها ولودا باقاربها لان الغالب انها مثلهم فى كونها ولودا

الله فاسألوه الفردوس) أي السكنى به فقيه فليتنافس المتنافسون فانه انزه الموجودات وانورها واعلى الجنات وافضلها (حم ت عن معاذ) بن جبل رضى الله عنه باسناد حسن ﴿ (ذروا الحسناء) أي اتركوا نكاح الجميلة (العقيم) أي التى لا تلد (وعليكم بالسوداء) يعنى القبيحة سوادا أو غيره (الولود) ويعرف كون البكر ولودا باقاربها (عد عن ابن مسعود) قال الشيخ رحمه الله حديث حسن لغيره ﴿ (ذروا العارفين المحدثين) بفتح الدال وتشديدها أي الذين يحدثون بالمغيبات فان بعض الملائكة تحدثهم (من امتى لا تنزلوهم الجنة ولا النار) أي لا تحكموا لهم باحدى الدارين (حتى يكون الله هو الذى يقضى فيهم يوم القيامة) قال المناوى ويظهر أن المراد بهم المجاذيب ونحوهم الذين يبدو منهم ما ظاهره يخالف الشرع فلا نتعرض لهم بشيء ونسلم أمرهم الى الله تعالى (حط عن على) رضى الله عنه وهو حديث ضعيف ﴿ (ذرونى) أي اتركونى من السؤال عما لا يعنيكم (ما تركتكم) أي مدة تركى اياكم من الامر والنهى (فانما هلك من كان قبلكم) من الامم (بكثرة سؤالهم) لانبيائهم عما لا يعنيهم (و) بسبب (اختلافهم على أنبيائهم) فانهم استوجبوا بذلك اللعن والمسخ وغير ذلك من البلاء والمحن (فاذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم) لا يكلف الله نفسا الا وسعها يدخل فيه ما لا يحصى من الاحكام كالصلاة بانواعها فاذا عجز عن بعض اركانها أو بعض شروطها أتى بالباقى واذا عجز عن غسل بعض أعضاء الوضوء غسل الممكن واذا وجد ما يستر به عورته أتى بالممكن وفيه ان الميسور لا يسقط بالمعسور (واذا نهيتكم عن شيء فدعوه حم م ن ه عن ابى هريرة ﴿ ذكاة الجنين) هو الولد ما دام فى البطن سمى بذلك لاجتنانه أي استتاره وجمعه اجنة (ذكاة امه) أي ذكاتها التى احلتها تحله تبعا لها ولانه جزء من اجزائها وذكاتها ذكاة لجميع اجزائها ولانه لو لم يحل بذكاة امه لحرم ذكاتها مع ظهور الحمل كما لا تقتل الحامل قودا هذا ان خرج ميتا سواء أشعر أم لا أو خرج حيا فى الحال وبه حركة مذبوح بخلاف ما اذا خرج وبه حياة مستقرة فلا يحل بذكاة امه ويروى هذا الحديث بالرفع والنصب فمن رفع جعله خبر المبتدا الذى هو ذكاة الجنين فتكون ذكاة الام هى ذكاة الجنين فلا يحتاج الى ذبح مستأنف ومن نصب كان التقدير ذكاة الجنين كذكاة امه فلما حذف الجار نصب أو على تقدير يذكى تذكية مثل ذكاة امه فحذف المصدر وصفته وأقام المضاف اليه مقامه فلا بد عنده من ذبح الجنين اذا خرج حيا ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين أي ذكوا الجنين ذكاة امه قال الخطابى والقصة التى فى حديث أبى سعيد تبطل التأويل الاخير لان قوله فان ذكاته ذكاة امه تعليل لاباحته من غير احداث ذكاة ثانية فثبت انه على معنى النيابة عنها وسببه كما فى أبى داود عن أبى سعيد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين فقال كلوه ان شئتم وقال مسدد قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة وفى بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله فقال كلوه ان شئتم فان ذكاة الجنين ذكاة امه (دك عن جابر) بن عبد الله (حم د ت ه حب قط ك عن أبى سعيد) الخدرى (ك عن ابى أيوب) الانصارى (وعن ابى هريرة طب عن ابى امامة) الباهلى (وأبى الدرداء وعن كعب بن مالك) واسناده جيد قال الشيخ رحمه الله حديث صحيح ﴿ (ذكاة الجنين اذا أشعر) أي نبت شعره (ذكاة امه) أي تذكية امه مغنية عن تذكيته

اوعقيما والعبرة بالغالب (قوله ذروا العارفين المحدثين) اى اتركوا مخالطة المجاذيب والتكلم فيهم وهم الذين يتحدثون بالمغيبات وكان عمر بن الخطاب يتحدث بالمغيبات وان كان فى غاية من العقل (قوله لا تنزلوهم الجنة الخ) أي لا تحكموا بانهم من أهل الجنة لاعتقادكم فيهم الولاية ولا تحكموا بانهم من أهل النار نظرا لعملهم المعاصى ظاهرا بل فوضوا أمرهم لمولاهم

مجانين الا ان سر جنونهم
عزيز على أبوابهم يسجد العقل

(قوله ما تركتكم) أتى بالماضى من هذه المادة لعدم سماع ماضى ذر (قوله واختلافهم) بالجر عطف على كثرة لا على سؤالهم حتى يتقيد بالكثرة فلا يصح العطف على محل بكثرة وقول الشارح واختلافهم بالرفع يقتضى ان هلك يتعدى مع انه لازم ومن فاعل ولعله انتقل نظره الى رواية الاربعين فانما اهلك من كان قبلكم كثرة الخ اما الاسئلة المحتاج اليها فلا بأس بها بل المذموم غيرها كما فى قصة بقرة بنى اسرائيل (قوله ذكاة الجنين) خبر مقدم وذكاة امه مبتدا مؤخر (ولكنه

(قوله اذا اشعر) ليس قيدا فهذا الحديث لم يصل الى مرتبة الصحة ولا الحسن حتى يعارض غيره أو يقيد غيره المطلق

(وليكنه بذبح) أى ندبا كما يفيده السياق (حتى ينصاب ما فيه من الدم) فذبحه لبقائه من الدم لا لتوقف حله عليه والتقييد بالاشعار لم تأخذ به الشافعية ولا الحنفية بل قالت الشافعية ذكاة أمه مغنية عن ذكاته مطلقا والحنفية لا مطلقا (ك عن ابن عمر) ورواه أبو داود عن جابر قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (ذكاة) جلود (الميتة دباغها) أى اندباغها بما ينزع الفضلات فالاندباغ يقوم مقام الذكاة فى الطهارة بالنسبة لحل الاستعمال (فى الصلاة) وخارجها الا بالنسبة للاكل عند الشافعية (ن عن عائشة) رضى الله عنها باسناد صحيح ۞ (ذكاة كل مسك) بفتح الميم وسكون السين المهملة أى جلد تنجس بالموت فخرج جلد المغلظ (دباغه) وخرج بالجلد الشعر فلا يطهر لانه لا يتأثر بالدبغ (ك عن عبد الله بن الحرث) رضى الله تعالى عنه وهو حديث صحيح ۞ (ذكر الله شفاء القلوب) من امراضها أى دواء لها لما يلحقها من ظلمة الذنوب والغفلة (فر عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (ذكر الانبياء والمرسلين (من العبادة وذكر الصالحين) أى القائمين بما عليهم من حق الحق والخلق (كفارة) للذنوب الصغائر (وذكر الموت صدقة) أى يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة (وذكر أهوال (القبر يقربكم من الجنة) لانه من اعظم المواعظ واشد الزواجر فمن اطلع فى القبور واعتبر بالنشور دعاه ذلك الى لزوم العمل الاخروى الموصل الى الجنة (فر عن معاذ) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (ذكر على) بن أبى طالب (عبادة) فيثاب عليه والمراد ذكره بالترضى عنه أو بذكر مناقبه وفضائله ونحو ذلك (فر عن عائشة) رضى الله تعالى عنها وهو حديث ضعيف ۞ (ذكرت وانا فى الصلاة تبرا) بكسر فسكون الذهب الذى لم يضرب (عندنا فكرهت أن يبيت عندنا فامرت) أى عقب الفراغ من الصلاة (بقسمته) بين الناس او اهل الفيء وفى رواية فقسمته أى قبل المساء قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عقبة قال صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعا فتخطى رقاب الناس الى بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فرأى انهم عجبوا من سرعته فقال ذكرت فذكره وفى الحديث ان المكث بعد الصلاة ليس بواجب وان التخطى للحاجة مباح وان التفكر فى الصلاة فى أمر لا يتعلق بالصلاة لا يفسدها ولا ينقص من كمالها وان انشاء العزم فى أثناء الصلاة على الامور الجائزة لا يضر وفيه جواز الاستنابة مع القدرة على المباشرة اه كلام الشيخ العلقمى وفيه ما فيه (حم خ عن عقبة) بضم المهملة وسكون المثناة الفوقية (بن الحرث) بمثلثة ۞ (ذمة المسلمين واحدة) أى كشئ واحد فلا يجوز نقضها بسبب تفرد العاقد بها والذمة العهد (فان جارت عليهم جائرة) قال فى النهاية وفى رواية ويجير عليهم أدناهم أى اذا اجار واحد من المسلمين حرا او عبدا او امرأة واحدا أو جماعة من الكفار وآمنهم جاز على المسلمين لا ينقض عليه جواره وأمانه (ولا تخفروها) بخاء معجمة وراء وهو بضم المثناة الفوقية وكسر الفاء اصوب من فتح المثناة وضم الفاء أى لا تنقضوها (فان) نقضها غدر وان (لكل غادر لواء) عند استه كما فى رواية (يعرف به يوم القيامة) والمراد النهى عن نقض العهد قال الشيخ وسببه ان أم هانئ أجارت كافرا فأراد على قتله فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم بذلك فذكره (ك عن عائشة) ورواه عنها ايضا الموصلى ورجاله رجال الصحيح ۞ (ذمة العالم

(قوله حتى ينصاب الخ) أشار الى ان ذبحه مندوب فقط لاجل انصباب الدم الذى فيه لا لاجل حله و بعض الائمة يرى وجوب ذبحه (قوله ذكاة الميتة) أى جلودها بخلاف الشعر (قوله دباغها) أى اندباغها فيقوم مقام الذكاة فى طهارته بالنسبة لجواز استعماله فى الجاف والا فهو كثوب متنجس فيغسل ثم يصلى فيه أو عليه (قوله ذكر الله) من تسبيح وتهليل الخ (قوله شفاء) أى دواء معنوى (قوله ذكر الانبياء) أى معجزاتهم يثاب عليه كثواب الصوم والصلاة (قوله وذكر الصالحين) أى مناقبهم وصفاتهم الجميلة كفارة للذنوب ان كانت والا فرفع درجات لان ذلك يحمل على التلبس بها ويحتمل انه مضاف لفاعله أى ذكر الله الواقع منهم يكفر ذنوبهم ان كان لهم ذنوب والا فرفع درجات وفيه ان هذا لا يختص بالصالحين فالظاهر الاول (قوله ذكرت) أى تذكرت حال كونى فى الصلاة ان عندنا تبرا باقيا لم يعط لمستحقيه وهذا لا ينافى كمال الصلاة لانه اشتغال بخير فهو اشتغال بالله تعالى فلا ينافى انه صلى الله عليه وسلم حال الصلاة لم يشتغل بغيره تعالى (قوله واحدة) أى شريفهم ووضيعهم وعالمهم وجاهلهم وصغيرهم وكبيرهم فى السن على حد سواء فى معاهدة الحربى لا يجوز لغيره نقضه

ذنب واحد وذنب الجاهل ذنبان) قال المناوي بقية الحديث قيل ولم يا رسول الله قال العالم يعذب على ركوبه الذنب والجاهل يعذب على ركوبه الذنب وترك التعلم اه وهذا ورد ما يعارضه (فر عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما باسناد ضعيف ۞ (ذنب لا يغفر وذنب لا يترك وذنب يغفر فاما) الذنب (الذي لا يغفر فالشرك بالله واما الذي يغفر فذنب العبد الذي بينه وبين الله عز وجل) من حقوقه تعالى لانه حق أكرم الاكرمين (واما الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضا) لبنائه حق الآدميين على المضايقة (طب عن سلمان) باسناد حسن ۞ (ذنب يغفر وذنب لا يغفر وذنب يجازى به فاما الذنب الذي لا يغفر فالشرك بالله) يعني الكفر شركا أو غيره (واما الذنب الذي يغفر فعملك الذي بينك وبين ربك) أي مالك فان الله يغفره لمن شاء (واما الذنب الذي يجازى به فظلمك اخاك) في الدين ومثله الذمي (طس عن انس) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ (ذهاب البصر) أي عروض العمى (مغفرة للذنوب) اذا صبر واحتسب كما قيد به في رواية أخرى (وذهاب السمع مغفرة للذنوب) كذلك (وما نقص من الجسد) كقطع يد أو رجل (فعلى قدر ذلك) أي بحسبه وقياسه قال المناوي وفيه شمول للكبائر وفضل الله واسع (عد خط عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ۞ (ذهب المفطرون اليوم) أي يوم كان الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فصام قوم وافطر قوم (بالاجر) أي الزائد على اجر الصائمين وهو اجر ما فعلوه من خدمة الصائمين بضرب الابنية والسقي ونحو ذلك مما حصل من النفع المتعدي لانهم خدموا أنفسهم وخدموا الصائمين واما اجر الصوم فقاصر قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أنس رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم أي في سفر أكثرنا ظلا الذي يستظل بكسائه فاما الذين صاموا فلم يعملوا شيأ واما الذين افطروا فبعثوا الركاب والابل وامتهدوا وعالجوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون فذكره قوله فبعثوا الركاب أي أثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها وفيه ان اجر الخدمة في الغزو أعظم من اجر الصيام يعني انهم لما قاموا بوظائف ذلك الوقت وما يحتاج اليه فيه كان اجرهم على ذلك أكثر من اجر من صام ذلك اليوم ولم يقم بتلك الوظائف وليس في هذا الحديث بيان كونه اذ ذاك كان صوم فرض أو تطوع (حم ق ن عن أنس) ۞ (ذهبت النبوة) اللام للعهد والمعهود نبوته صلى الله عليه وسلم والمراد أنها أشرفت على الذهاب لقرب موته (وبقيت المبشرات) بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة وفسرها في الخبر الآتي بانها الرؤيا الصالحة (ه عن أم كرز) بضم الكاف وسكون الراء بعدها زاي باسناد حسن ۞ (ذهبت النبوة) أي قرب ذهابها (فلا نبوة) كائنة (بعدي الا المبشرات) قالوا وما المبشرات قال (الرؤيا الصالحة) التي (يراها الرجل) يعني الانسان الذكر والانثى والخنثى (أو ترى له) بالبناء للمجهول أي يراها غيره له فهي جزء من أجزاء النبوة باقية الى قرب قيام الساعة (طب عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمزة وكسر المهملة الغفاري صحابي قديم ورجاله رجال الصحيح ۞ (ذهبت العزى) بضم العين وشدة الزاي المفتوحة (فلا عزى بعد اليوم) أراد به الصنم الذي كانوا يعبدونه ارسل اليه بعد الفتح خالد بن الوليد فكسره حتى صار رضاضا فلما اخبر بذلك ذكره (ابن عساكر

(قوله ذنبان) وهذا لا ينافي ما يأتي ان ذنب العالم اعظم من ذنب الجاهل لان هذا الحديث يدل على ان ذنب الجاهل اشد من حيث ارتكاب الذنب ومن حيث ترك العلم فلا ينافي ان ذنب العالم اشد من حيث المؤاخذة لان من حقه الكف أكثر من الجاهل وهذا اعني قوله ذنبان ليس فيه مضاعفة السيئات بل كل ذنب من جهة (قوله فظلم العباد) أي اظهارا للعدل وقد يقع العفو منه تعالى ويرضى الخصماء بان يعطيهم فوق ما يطلبون ليعفوا عن ظالمهم وهذا اظهار للعدل أيضا فهو يحصل بالمقاصة أو أو بارضاء الخصم (قوله فعلى قدر ذلك) أي فثواب قطع الاصبعين أكثر من ثواب قطع اصبع وثواب قطع اليد أكثر من ثواب قطع الاصابع وهكذا (قوله بالاجر) أي الكامل والا فالصائمون لهم اجر الجهاد لكن المفطرون أكثر لانه وجد منهم قوة في الجهاد وهزم الاعداء أكثر من الصائمين (قوله ذهبت النبوة) أي الوحي أي لا نبي بعدي (قوله المبشرات) أي والالهام الذي يرد على قلب الصالح وترك ذلك لانه نادر وذكر ذلك صلى الله عليه وسلم لما جلس بعد صلاة الصبح وأمر أصحابه ان يقصوا عليه رؤياهم ولذا أهل التسليك يأمرون أتباعهم بقص رؤياهم عليهم (قوله فلا عزى بعد اليوم) اخبار بانه لا يقع من مسلم عبادة للصنم أو بان العزى لا تعاد بعد هذا التكسير لهيئتها الاولى

(قوله ذو الدرهمين الخ) ولذا يدخل الفقير الجنة قبل الغني بخمسمائة عام ان لم يكن غنيا شاكرا (قوله ذو السلطان) اى السلطنة ولو جائرا تسكينا للشر ولان تقديم غيره عليه يورث الضرر منه (قوله وذو العلم) اى وان لم يكن عاملا تعظيما للعلم (قوله ذو الوجهين الخ) محل ذمه ان لم يكن يفعل ذلك مداراة والا بأن كان يحب طائفة لكونها على الحق ويكره الاخرى لكونها على الباطل لكنه يأتي للتي على الباطل ويظهر انه معها وانه يحبها دفعا لشرها وخوفا من اذيتها له أو تأليفا لها فلا بأس بذلك (قوله شبر) الافضل ذلك وتجوز الزيادة عليه الى شبرين كما في الحديث الآتي ويكره النقص عن الشبر والزيادة على الشبرين والراجح ان الشبرين يعتبران من آخر القدم وقيل من نصف الساق وقيل من الكعبين (قوله اسحق) الذي عليه امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه أنه اسمعيل ويدل لذلك ان اسحق لم يكن بمكة اصلا وقصة الذبح كانت فيها وهذا الحديث لم يساو ما صح عند امامنا حتى يعارضه قرره شيخنا وعند الائمة الثلاثة انه اسحق قال السهيلي في غريب القرآن قوله تعالى وبشرناه بغلام حليم اى اسحق لقوله تعالى فبشرناه باسحق فاذا كانت البشارة باسحق نصا فالذبيح لا شك هو اسحق لقوله تعالى فلما بلغ معه السعي ولم يكن معه بالشام الا اسحق وأما اسمعيل فقد كان استودعه مع امه في بطن مكة وبهذا القول قال جمع من الصحابة ولو صح حديث تبسمه صلى الله عليه وسلم حين سمع من يقول يا ابن الذبيحين لم يقم به حجة لان العرب تجعل العم ابا والاحتجاج بانه تعالى لما فرغ من قصة الذبح قال وبشرناه باسحق يجاب عنه بان البشارة الثانية انما هي بنبوته والاولى بولادته الاتراه يقول وبشرناه باسحق نبيا وايضا فقوله تعالى وبشرناه باسحق تفسير له كقول عائشة والصلاة الوسطى صلاة العصر فكأنه قال بعد فراغ قصته وكانت البشارة باسحق فعطف الاسم على الاسم والمسمى واحد والاحتجاج بقوله تعالى ومن وراء اسحق يعقوب اذ لو كان المأمور بذبحه اسحق لم يبشر بان اسحق يبقى ويلد يعقوب يجاب عنه بانه احتجاج باطل من طريق النحو لان يعقوب ليس مخفوضا عطفا على اسحق والا لقال وبيعقوب باعادة الجار لانك اذا فصلت بين واو العطف وبين المخفوض بجار لم يجز لا تقول مررت بزيد وبعده عمرو الا أن تقول بعمرو فاذا بطل كونه مخفوضا ثبت كونه منصوبا اى ووهبنا له يعقوب فبطل ما فرعوا به وثبت ما قدمناه

عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ❁(ذو الدرهمين أشد حسابا) يوم القيامة (من ذي الدرهم وذو الدينارين اشد حسابا من ذي الدينار) والقصد بذلك الحث على الاقلال من المال وتسلية الفقير (ك في تاريخه) تاريخ نيسابور (عن أبي هريرة) مرفوعا (هب عن أبي ذر موقوفا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁(ذو السلطان وذو العلم) الشرعي كل منهما (أحق شرف المجالس) من الصدر وغيره (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁(ذو الوجهين في الدنيا) وهو الذي يأتي كل طائفة بما تحب ويظهر لها أنه منها ومخالف لضدها صنيعة وخداعا قال الشيخ على حد قوله تعالى واذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم (يأتي يوم القيامة وله وجهان من نار) جزاء له على افساده (طس عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث حسن ❁(ذيل المرأة شبر) اى تطيله حتى تجره على الارض قدر شبر زيادة على الستر المطلوب وذا قاله أولا ثم استزدنه شبرا فزادهن شبرا فصار ذراعا وقال لا تزدن عليه (هق عن ام سلمة) ام المؤمنين (وعن ابن عمر) باسناد حسن ❁(ذيلك) بكسر الكاف قاله لفاطمة أو لام سلمة كما في ابن ماجه (ذراع) بذراع اليد وهو شبران تقريبا فلا يزاد عليه لحصول المقصود من زيادة الستر به (ه عن ابي هريرة) باسناد حسن ❁(الذباب كله في النار) قال في النهاية قيل كونه في النار ليس لعذابه وانما هو ليعذب به أهل النار بوقوعه عليهم (الا النحل) فان فيه شفاء فلا يناسب حالهم وتمامه ونهى عن قتلهن وعن احراق الطعام في أرض العدو (البزار ع طب عن ابن عمر طب عن ابن عباس وعن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ❁(الذبيح اسحق) بن ابراهيم الخليل عليه السلام أخذ به الجمهور واجمع عليه أهل الكتابين لكن سياق الآية يدل لكونه اسمعيل وصوبه ابن القيم وصححه البيضاوي (قط في) كتاب (الافراد) بفتح الهمزة (عن ابن مسعود البزار وابن مردويه عن العباس بن عبد المطلب ابن مردويه عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ❁(الذكر) أي ذكر الله بنحو تهليل وتسبيح وتحميد (خير من الصدقة) أى صدقة النفل وتمامه عند مخرجه والذكر خير من الصيام أى أكثر ثوابا وانفع منه (ابو الشيخ عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ❁(الذكر نعمة من الله) اذ هو علامة السعادة (فأدوا شكرها) بالاكثار منه والتدبر لمعانيه (فر عن نبيط) بضم النون وفتح الموحدة التحتية (ابن شريط) بفتح المعجمة

الاشجعي الكوفي ورواه عنه ابو نعيم واسناده حسن ﴿(الذكر الذي لا تسمعه الحفظة) اي الملائكة الموكلون بالاعمال (يزيد على الذكر الذي تسمعه الحفظة سبعين ضعفا) قال المناوي قيل اراد به التدبر والتفكر في مصنوعات الله وآلائه والمتبادر ارادة الذكر القلبي اه وقال العلقمي لعل المراد به التدبر والتفكر في مصنوعات الله تعالى وفي استنباط الاحكام الشرعية وتصور المسائل الفقهية التي يجريها الشخص على قلبه ويتفكر فيها ولهذا قال الذي لا تسمعه ولم يقل الذي لا تعلمه وسبب الزيادة ان في الاول في غالب مسائله نفعا متعديا وزيادة ايمان واخلاص (هب عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(الذنب شؤم على غير فاعله) نبه على هذا لخفائه واما شؤمه على فاعله فمعلوم ثم بين وجه شؤمه على غير فاعله بقوله (ان عيره) اي ان عير الغير به فاعله (ابتلي به) في نفسه (وان اغتابه) اي ذكره به في غيبته (اثم) ما لم يتجاهر (وان رضي به) اي بفعله (شاركه) في الاثم لان الراضي بالمعصية كفاعلها (فر عن أنس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(الذهب) اي بيع الذهب قال العلقمي ويجوز النصب اي بيعوا الذهب (بالورق) بتثليث الراء الفضة (ربا) بالتنوين (الا هاء وهاء) بالمد فيهما على الافصح وفتح الهمزة وقيل بالسكون وحكي القصر بغير همز وهو قليل أي خذ وهات كني عن التقابض في المجلس بذلك (والبر بالبر) بضم الموحدة فيهما اي بيع احدهما بالآخر (ربا الا هاء وهاء) اي مع المماثلة (والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير) بفتح أوله وبكسر (ربا الا هاء وهاء مالك ق ٤ عن عمر) بن الخطاب ﴿(الذهب) اي بيع الذهب فحذف المضاف (بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل) اي حال كونهما متماثلين اي متساويين في القدر (يدا بيد) اي نقدا غير نسيئة (فمن زاد) على مقدار المبيع الآخر من جنسه (او استزاد) أي طلب الزيادة واخذها (فقد ربى) أي فعل الربا المحرم (والآخذ والمعطي سواء) في اشتراكهما في الاثم لتعاونهما عليه (حم م ن عن ابي سعيد) الخدري ﴿(الذهب بالذهب) أي يباع به (والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل) أي حال كونهما في القدر (سواء بسواء) اي عينا بعين حاضرا بحاضر وجمع بينهما مبالغة وتأكيدا (يدا بيد) اي مقابضة في المجلس (فاذا اختلفت هذه الاصناف) هذا لفظ مسلم وهو الصواب وما وقع في المصابيح من ذكر الاجناس بدله من تصرفه (فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد) اي مقابضة (حم م د عن عبادة بن الصامت) رضي الله عنه ﴿(الذهب والحرير حل لاناث امتي) اي استعمال ذلك والتزين به (وحرام على ذكورها) البالغين حيث لا ضرورة والخنثى كالرجل (طب عن زيد ابن ارقم وعن واثلة) بن الاسقع رضي الله عنهما قال الشيخ حديث حسن ﴿(الذهب حلية المشركين) اي زينة الكفار (والفضة حلية المسلمين) فيحل اتخاذ الخاتم منها لا من الذهب للرجال (والحديد حلية اهل النار) اي قيود أهلها وسلاسلهم منه فاتخاذ الخاتم منه خلاف الاولى هذا ما في شرح المناوي والله أعلم بمراد نبيه (الزمخشري) بفتح الزاي والميم وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين نسبة الى زمخشر قرية بخوارزم (في جزئه عن أنس) بن مالك رضي الله عنه

﴿حرف الراء﴾

﴿(رأت أمي) آمنة بنت وهب سيدة نساء بني زهرة (حين وضعتني) رؤيا عين والرؤيا في

والله المستعان انتهى (قوله الذكر الذي لا تسمعه الخ) اي التفكر في مصنوعاته تعالى لانه يترتب على ذلك قوة الايمان والانصلاح (قوله الا هاء وهاء) اي تقابضا ويلزم منه الحلول عادة ويزاد عند اتحاد الجنس المماثلة يقينا (قوله سواء بسواء) تأكيد لقوله مثلا بمثل (قوله هذه الاصناف) هذه هي الرواية الصحيحة ورواية الاجناس فيها نظر بل قيل انها لم تثبت رواية وعلى ثبوتها لابد من تأويل الاجناس بالأصناف لاجل قوله اذا كانت يدا بيد لانه اذا اختلف الجنس لم يشترط شئ (قوله ذكورها) منهم الخنثى (قوله حلية الخ) هي ما يتزين به حلية لانه يحلي العضو المشتمل عليه عند النظر اليه

﴿حرف الراء﴾

(قوله رأت أمي الخ) الاولى تأخير هذا الحديث عن الذي بعده لانه قبل هذا في الوجود

الحديث الآتى رؤيا نوم (سطع منها نور) وفى خروج هذا النور معه حين وضعته اشارة الى مايجىء به من النور الذى اهتدى به أهل الارض وزال به ظلمة الشرك منها كما قال تعالى قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين يهدى به الله من اتبع رضوانه الآية (أضاءت له قصور بصرى) بموحدة مضمومة بلد من أعمال دمشق وخصت اشارة الى أنها أول مايفتح من بلاد الشام (ابن سعد) فى الطبقات (عن أبى العجفاء) قال المناوى بفتح العين المهملة وسكون الجيم السلمى البصرى تابعى كبير ووهم من ظنه كالمؤلف صحابيا فالحديث مرسل اه قال العلقمى رجاله ثقات وقال الشيخ حديث صحيح ❁ (رأت أمى) فى المنام (كأنه خرج منها نور أضاءت منه قصور الشام) فأول يولد يخرج منها يكون كذلك وذلك النور اشارة الى انه صلى الله عليه وسلم منور المصائر ويحيى القلوب الميتة (ابن سعد عن أبى امامة) وصححه ابن حبان وغيره ❁ (رأس الحكمة مخافة الله) اى أصلها واسها الخوف منه لانها تمنع النفس عن المنهيات والشبهات ولا يحمل على العمل بها أى بالحكمة الا الخوف منه وأوثقها العمل بالطاعة بحيث يكون خوفه أكثر من رجائه قال الغزالى وقد جمع الله للخائفين الهدى والرحمة والعلم والرضوان وناهيك بذلك فقال تعالى هدى ورحمة للذين هم لربهم يرهبون وقال انما يخشى الله من عباده العلماء رضى الله عنهم ورضوا عنه ذلك لمن خشى ربه (الحكيم) فى نوادره (وابن لال) فى المكارم (عن ابن مسعود) وضعفه البيهقى قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (رأس الدين) اى أصله وعماده الذى يقوم به (النصيحة لله ولدينه ولرسوله ولكتابه ولائمة المسلمين وللمسلمين عامة) فمن نصح بعضا وترك بعضا مع تمكنه من النصح اثيب وعصى وقال المناوى لم يعتد بنصحه فكأنه غير ناصح (سمويه طس عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال المناوى باسناد ضعيف لكن له شواهد وقال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ❁ (رأس الدين الورع) بالكف عن اسباب التوسع فى الامور الدنيوية صيانة لدينه وعرضه ومروأته (عد عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (رأس العقل) أى اشرف مادل عليه نور العقل (بعد الايمان بالله التحبب الى الناس) بالبشاشة والزيارة والتهنئة والتعزية ونحو ذلك من ملاينتهم وملاطفتهم لان ذلك يؤدى الى حسن الحال وتكثير الانصار (طس عن على) أمير المؤمنين وهو حديث صحيح ❁ (رأس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس) أى التسبب فى محبتهم لهم بنحو زيارة وهدية وطلاقة وجه (البزار هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (رأس العقل بعد الدين التودد الى الناس واصطناع الخير الى كل بر وفاجر) ومن ثم قالوا اتسعت دار من يدارى وضاقت اسباب من يمارى (هب عن على) باسناد ضعيف ❁ (رأس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس وأهل التودد فى الدنيا لهم درجة فى الجنة) أى منزلة عالية فيها (ومن كان له درجة فى الجنة فهو فى الجنة ونصف العلم حسن المسئلة) أى حسن سؤال الطالب للعالم فاذا أحسن أن يسأله اقبل عليه ونصح فى تعليمه (والاقتصاد فى المعيشة) أى التوسط بين طرفى الافراط والتفريط فى الانفاق (نصف العيش يبقى نصف النفقة) وقد اثنى الله على فاعله

(قوله سطع الخ) وكان ذلك بالشعب بمكة يوم الاثنين ثانى عشر ربيع الاول وقت الفجر وكان النور [illegible] المطلب وقال لها اين النور الذى كان بوجهك فقالت وضعته فى مولود فأراد ان ينظره فقالت ان الملائكة تزوره ومنعت ان يراه أحد الا بعد ثلاثة أيام فحمله الشوق على الدخول فاستقبله ملك كانت له بيده حربة وقال ان ملائكة ربى تزدحم على زيارته ولا سبيل لك ولا لغيرك لرؤيته الا بعد ثلاثة أيام واضاءة هذا النور بالشام اشارة الى ان ملكه يكون به (قوله مخافة الله) بحيث تغلب على الرجاء ومعنى كون ذلك راسا انه أصل ينبغى ان يترتب عليه الثمرات وكذا مابعده (قوله الورع) أى التنزه عن كل مافيه شبهة (قوله رأس العقل) أى ثمرة العقل الكامل التسبب فى محبة الناس له ولا يكون قصده ذلك بل الاكمل أن يقصد بالتودد القيام بحقهم وان ترتب عليه محبتهم له وتعظيمه (قوله التودد الى الناس) ولو عدوا له لكنه يكون فى غاية الحرص منه باطنا وربما كان اكرامه والتودد اليه سببا فى انقلاب عداوته محبة قال الشاعر

الق العدو بوجه باسم طلق
واجعل له فى الحشا جيشا يحاربه

(قوله حسن المسئلة) فان ذلك سبب لاقبال الشيخ عليه بالجواب وكذا حسن السؤال فى حاجة من الدنيا سبب للظفر بالمرام ولذا قال بعض السؤال لبعض الملوك بدالك بالعطاء أسرع من لسانى بالطلب فأعطاه ماطلب منه وقال بعضهم أسألك بالقرابة والخاصة أم بالخلافة والعامة فقال بل بالاولى فقال له ماتقدم فأعطاه واجزل بخلاف قول بعضهم انتم لاتأئدة فيكم لانفعون المسلمين ثم يطلب منه شيأ (قوله يبقى) من أبقى

(قوله مخاط) أى لا يتقى الشبهات فان لطيفته ليس لها نور يستضئ به جلاله تعالى كالورع (قوله وصدقة العلانية) حيث كان قصده بالاظهار حسنا كاقتداء الناس ٣٠٤ به (قوله أهل المعروف فى الآخرة) فانه تعالى يكفر ذنوب ذلك الشخص

بقوله والذين اذا انفقوا لم يسرفوا الآية (وركعتان من رجل ورع أفضل من ألف ركعة من رجل (مخلط) أى لا يتوقى الشبهات وكل ديانة أسست على غير ورع فهى هباء (وما تم دين انسان قط حتى يتم عقله) ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم اذا وصف له عبادة انسان سأل عن عقله (والدعاء) المقبول (يرد الامر) أى القضاء المبرم بالمعنى المار (وصدقة السر تطفئ غضب الرب) يعنى تمنع انزال المكروه (وصدقة العلانية تقى ميتة السوء) بكسر الميم وفتح السين الحالة التى يكون عليها الانسان عند الموت مما لا تحمد عاقبته (وصنائع المعروف الى الناس تقى) صاحبها (مصارع السوء الآفات والهلكات) بدل مما قبله أو عطف بيان أو خبر عن مبتدا حذف (واهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة) أى من بذل معروفه للناس فى الدنيا آتاه الله جزاء معروفه فى الآخرة (والمعروف ينقطع فيما بين الناس) أى ينقطع الثناء منهم على فاعله به (ولا ينقطع فيما بين الله وبين من افتعله الشيرازى) بكسر المعجمة وسكون التحتية نسبة الى شيراز قصبة فارس (ق) كتاب (الالقاب) والكنى (هب عن أنس) وضعفه البيهقى قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (رأس العقل المداراة) أى ملاينة الناس وحسن صحبتهم وتحمل اذاهم قال الشاعر

ومن لم يغمض عينه عن صديقه * وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب

وقيل من صحت مودته احتملت جفوته (واهل المعروف فى الدنيا اهل المعروف فى الآخرة) فيه ان المداراة محثوث عليها ما لم تؤد الى ثلم دين أو ازدراء بمروأة كما فى الكشاف (هب عن ابى هريرة) وقال وصله منكر قال الشيخ رحمه الله تعالى صحيح المتن ضعيف السند ۞ (رأس العقل بعد الايمان بالله التودد الى الناس) مع حفظ الدين (وما يستغنى رجل عن مشورة) فان من اكتفى برأيه ضل ومن استغنى بعقله زل (وان اهل المعروف فى الدنيا هم اهل المعروف فى الآخرة وان اهل المنكر فى الدنيا هم اهل المنكر فى الآخرة) يحتمل ان يكون أهل المعاصى فى الدنيا هم أهل العقاب فى الآخرة (هب عن سعيد بن المسيب مرسلا) وهو حديث ضعيف ۞ (رأس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس واهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة وأهل المنكر فى الدنيا هم اهل المنكر فى الآخرة) القصد بهذه الاحاديث الحث على مداراة الناس بكل ما أمكن من الاحسان اليهم وتحمل أذاهم وكف الاذى عنهم وملاطفتهم (ابن أبى الدنيا فى قضاء الحوائج عن ابن المسيب مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (رأس العقل بعد الايمان بالله الحياء وحسن الخلق) لانهما احسن ما تزين به أهل الايمان (فر عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (رأس الكفر) وفى رواية رأس الفتنة أى معظم ذلك وشدته أو منشؤه وابتداؤه يكون (نحو المشرق) وفى رواية قبل المشرق وهو بكسر القاف وفتح الموحدة قال العلقمى أى من جهته وفى ذلك اشارة الى شدة كفر المجوس لان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا فى غاية القوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبى صلى الله عليه وسلم واستمرت الفتن من قبل المشرق وقال شيخنا قال الباجى يحتمل أن يريد فارس وان يريد أهل

بسبب المعروف وحده فتبقى حسناته فيظهر فضله بها ولا يقضى الحقوق منها بل من المعروف وحده ثم يلهمه الله تعالى أن يتصدق عليهم بحسناته ليظهر أنه أهل معروف فى الآخرة أيضا (قوله والمعروف) أى المعروف ينقطع أى قد ينقطع فيما بين الناس بان مات من صنع معه ذلك أو كان لم يطلع على ذلك المعروف أحد (قوله المداراة) بان يعفو عن آذاه ولا يجازيه على صنيعه لاسيما مع القدرة على المجازاة قيل هل لذلك الحديث شاهد من القرآن أجيب بأن شاهده قوله تعالى واهجرهم هجرا جميلا فقولا له قولا لينا فالهجر الجميل هو المداراة والامر بالقول اللين لفرعون من المداراة اذ ما من حديث صحيح الا وله شاهد فى القرآن (قوله مشورة) فقد أمر بها صلى الله عليه وسلم مع كونه أكبر الناس عقلا تعليما للامة (قوله هم أهل المنكر فى الآخرة) أى انهم يجازون على منكرهم فى الآخرة ويظهر ذلك فيها (قوله رأس الكفر) أى قوته أى الكفر الحقيقى

ويكون المراد بالمشرق مشرق المدينة فانه ظهر فى مجوس فارس وهو مشرق المدينة وهم أشد الناس كفرا ويحتمل ان المراد كفر الدجال فانه يخرج من المشرق من خراسان كما مر ويحتمل ان المراد كفر النعمة أى جحدها

محمد

(قوله والفخر) بسكون الخاء وقول الشارح بفتحها لا يظهر (قوله والفدادين) بفتح النون على انه جمع مذكر سالم جمع فداد وهو الرافع صوته عند خيله وابله من الفديد وهو رفع الصوت و بكسر النون على انه جمع تكسير جمع فدان (قوله أهل الوبر) بالجر بدل مما قبله وبالرفع خبر لمحذوف (قوله والسكينة) مبتدأ خبره ما بعده (قوله هذا الامر) اى الدين الاسلام

نجد اه وقال المناوى والمراد كفر النعمة وأكثر فتن الاسلام ظهرت من تلك الجهة كوقعة الجمل وقتل الحسين والجماجم وغيرها (والفخر) بفتح الفاء وبالمعجمة اى ادعاء العظم والكبر والشرف (والخيلاء) بضم المعجمة وفتح المثناة التحتية والمد الكبر واحتقار الغير (فى أهل الخيل) لانها تزهو براكبها فيعجب بنفسه الا من عصمه الله (والابل و) فى (الفدادين) بتشديد الدال عند الاكثر جمع فداد بدالين مهملتين وهو من يعلو صوته فى ابله وخيله وحرثه ونحو ذلك والفديد هو الصوت الشديد وحكى أبو عبيدة معمر بن المثنى أن الفدادين هم أصحاب الابل الكثيرة من المائتين الى الالف وعلى هذا فالنون مفتوحة على انه جمع مذكر سالم وحكى عن أبى عمرو الشيبانى انه خفف الدال وقال انه جمع فدان بالنون والمراد به البقر التى يحرث عليها وقال الخطابى الفدان آلة الحرث فالمراد أصحاب الفدادين على حذف مضاف وعلى هذا فهو جمع تكسير مجرور بالكسرة (أهل الوبر) بفتح الواو والموحدة بالجر بدل مما قبله و بالرفع خبر عن مبتدا محذوف اى هم أهل البادية لان العرب تعبر عن أهل البادية باهل الوبر (والسكينة) مبتدا اى الوقار والسكون والطمأنينة والتواضع (فى اهل الغنم) وانما خص أهل الغنم بذلك لانهم دون اهل الوبر فى التوسع والكثرة الموجبين للفخر والخيلاء وقيل أراد باهل الغنم أهل اليمن لان غالب مواشيهم الغنم (مالك ق عن ابى هريرة) رضى الله عنه ﴿ (رأس هذا الامر) أى الدين أو العبادة أو الذى سأل عنه سائل (الاسلام) أى النطق بالشهادتين فهو من جميع الاعمال بمنزلة الرأس من الجسد فى عدم بقائه بدونه (ومن اسلم سلم) فى الدنيا بحقن الدم وفى الآخرة بالفوز بالجنة ان صحبه ايمان (وعموده) الذى يقوم به (الصلاة) فانها المقيم لشعائر الدين كما أن العمود هو الذى يقيم البيت (وذروة سنامه الجهاد) فهو أعلى العبادات من حيث ان به ظهور الدين ومن ثم كان (لا يناله الا أفضلهم) دينا فهو أعلى من هذه الجهة وان كان غيره أعلى من جهة أخرى (طب عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (راصوا الصفوف) أى تلاصقوا وتضاموا فى الصلاة حتى لا يكون بينكم فرجة تسع واقفا (فان الشيطان يقوم فى الخلل) الذى بين الصفوف ليشوش صلاتكم (حم عن انس) باسناد صحيح ﴿ (راصوا صفوفكم) اى صلوها بتواصل المناكب (وقاربوا بينها) بحيث لا يسع ما بين كل صفين صفا آخر حتى لا يقدر الشيطان ان يمر بين ايديكم (وحاذوا بالاعناق) بان يكون عنق كل منكم على سمت عنق الآخر (ن عن انس) باسناد صحيح ﴿ (رأى عيسى ابن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت) بهمزة الاستفهام وروى بدونها (قال كلا) حرف ردع اى ليس الامر كذلك ثم أكده بالحلف بقوله (والذى لا اله الا هو فقال عيسى آمنت بالله) اى صدقت من حلف به (وكذبت عينى) بالتشديد على التثنية ولبعضهم بالافراد اى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه أخذ باذن صاحبه أو لان له فيه حقا وهذا خرج مخرج المبالغة فى تصديق الحالف لا انه كذب نفسه حقيقة

اى الاعمال الصالحة (قوله وعموده) اى هذا الامر (قوله سنامه) هو أعلى ما فى البعير والذروة أعلى شئ فالجمع بينهما للتأكيد فكأنه قال أعلى الاعلى الجهاد من حيث ان فيه بذل النفوس لظهور الدين واعلاء كلمة الحق والا فالصلاة أفضل منه اذ هى الفارقة بين المسلم والكافر ولذا شبهت بالعمود (قوله راصوا الصفوف) أى ضموها بحيث لا يسع ما بين شخصين شخصا يدخل بينهما وكذا يطلب ضم الصفوف بحيث لا يكون بين الصفين ما يسع صفا آخر كما فى الحديث الآتى وكذا يطلب محاذاة عنق كل لمن بجانبه كما فى الحديث الآتى وليس المراد حقيقة ذلك بل المراد أن لا يكون أحدهما فى علو والآخر فى سفل والا فقد يكون أحدهما أطول من الآخر فلا يتأتى محاذاة عنقه للآخر الا بأن ينحنى وذلك مذموم فى الصلاة أو المراد أن لا يتقدم أحدهما على الآخر (قوله اسرقت) بهمزة الاستفهام لان مد يده

واخذه متاع الغير لا يلزم منه السرقة لاحتمال أن يكون ذلك باذن صاحب المتاع أو رضاه أو لكونه له حق عنده الخ وفى رواية باسقاط الهمزة وهى على تقديرها لتوافق الرواية الاخرى ويحتمل انه اخبار بوقوع السرقة بحسب ظنه نظرا للظاهر (قوله كلا) بمعنى النفى أى لا (قوله وكذبت عينى) بالافراد أو بالتثنية وعلى كل يقرأ كذبت أو كذبت فالروايات أربع وهى تكذيبه مشاهدة عينه انه قال يحتمل ان ذلك باذن صاحب المتاع الخ اذ المؤمن الكامل لا يحلف كاذبا

قال العلقمي واستدل به على درء الحد بالشبهة وعلى منع القضاء بالعلم والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا وعند الشافعية جوازه الا في الحدود وهذه الصورة من ذلك (حم ق ن عن أبي هريرة) ۞ (رأيت ربي عز وجل) بالمشاهدة العينية التي لم يتحمل الكليم أدنى شيء منها أو القلبية بمعنى التجلي التام (حم عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞ (رأيت الملائكة تغسل حمزة ابن عبد المطلب وحنظلة بن الراهب) قال المناوي لما استشهدا بأحد لانهما أصيبا وهما جنبان اه وقال في المواهب وبذلك تمسك من قال ان الشهيد يغسل اذا كان جنبا (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ۞ (رأيت ابراهيم) الخليل عليه السلام (ليلة اسري بي فقال يا محمد اقرئ امتك السلام واخبرهم ان الجنة طيبة التربة عذبة الماء وانها قيعان) جمع قاع وهو أرض مستوية لا بناء ولا غراس فيها (وغراسها) جمع غرس وهو ما يغرس (سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله) أي اعلمهم ان هذه الكلمات تورث قائلها دخول الجنة وان الساعي في اكتسابها لا يضيع سعيه لانها المغرس الذي لا يتلف ما استودع فيه (طب عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (رأيت ليلة اسري بي) ارواح الانبياء متشكلين بصورهم التي كانوا عليها في الدنيا فرأيت (موسى رجلا آدم) اي اسمر (طوالا) بضم الطاء وتخفيف الواو بمعنى طويل وهما لغتان (جعدا) اي جعد الجسم وهو اجتماعه واكتنازه لا الشعر على الاصح (كأنه من رجال شنوأة) بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة معروفة قال الجوهري الشنوأة التقزز بقاف وزايين وهو التباعد من الادناس ومنهم أزد شنوأة وهم حي من اليمن ينسب اليهم شنئي اه قال المناوي اي يشبه واحدا من تلك القبيلة والشنوأة بالفتح التباعد من الادناس لقب به حي من اليمن لطهارة نسبهم اي ينسبون الى شنوأة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن مضر بن الازد ولقب شنوأة لشأن كان بينه وبين أهله (ورأيت عيسى رجلا مربوع الخلق) أي بين الطول والقصر مائلا لونه (الى الحمرة والبياض) اي لم يكن شديد الحمرة ولا البياض (سبط الرأس) أي مسترسل شعر الرأس (ورأيت مالكا خازن النار والدجال حم ق عن ابن عباس) ۞ رأيت جبريل) اي على صورته التي خلق عليها (له ستمائة جناح) قال المناوي أخبر به عن عدد أو عن خبر الله أو ملائكته (طب عن ابن عباس) ورواه الشيخان أيضا ۞ (رأيت أكثر من رأيت من الملائكة معتمين) اي على رؤسهم العمائم من نور اذ الملائكة أجسام نورانية لا يليق بها الملابس الجسمانية (ابن عساكر عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (رأيت جعفر بن ابي طالب ملكا) اي على صورة ملك من الملائكة (يطير في الجنة مع الملائكة بجناحين) ليسا كجناحي الطائر لان الصورة الآدمية اشرف بل قوة روحانية وذا قاله لولده لما جاء الخبر بقتله وقطع يديه (ت ك عن أبي هريرة) قال

(قوله رأيت ربي) أي بعيني رأسي مرتين وقوله تعالى لن تراني لا ينافي ذلك اذ عدم قدرة سيدنا موسى على الرؤية ونفيها عنه لا ينافي ثبوت ذلك لنبينا اذ هو أفضل من الجميع (قوله تغسل حمزة الخ) اي تكريما له ما لكونهما ماتا وهما جنبان مع عدم تقصيرهما وهذا الغسل لا يكفي في اسقاط الوجوب علينا كما لا يكفي الغرق (قوله السلام) أي التحية والاكرام (قوله قيعان) جمع قاعة وهي أرض مستوية لا بناء بها ولا ماء ولا غراس أي هي كذلك بحسب الاصل ثم يحصل بها البناء والماء والغراس لكل شخص بقدر عمله فلا ينافي قوله عذبة الماء وغراسها الخ على ان الاحاديث الدالة على الغراس والماء الخ كثيرة جدا فيحمل على ما ذكر (قوله سبحان الله الخ) يعلم من ذلك ان قائل هذه الكلمات لابد ان يدخل الجنة فلا يوفق لقولها الا من كان من أهلها (قوله موسى) اي رأيت روح موسى متشكلة بشكله وكذا ما بعده من الرجال وغيره فقد أراه الله تعالى خير الناس وشر الناس (قوله آدم) اي بياضه مائل الى الحمرة (قوله جعدا) اي مجتمع اللحم وليس نحيفا وليس المراد جعد الشعر بان يكون غير سبط (قوله من رجال شنوأة) اي يشبه واحدا من تلك القبيلة في الاتصاف بالطهارة من العيوب (قوله سبط الرأس) اي شعر الرأس أي ليس شعره جعدا ولا مضفورا بل مسترسل (قوله جناح) قيل ان الاجنحة كناية عن قوة الطيران والراجح انها اجنحة حقيقية تنضم الى بعض (قوله معتمين) أي على رؤسهم صورة العمائم من نور والا فالملائكة أجسام من نور لا تحمل الملبوس الحسي (قوله رأيت جعفر) أي روحه متشكلة بشكل ملك فلما غلبت عليه صفة الملائكة اطلق عليه لفظ ملك (قوله بجناحين) أي حقيقة على الراجح عوضا عن يديه فانه كان ماسكا راية الجهاد بيده اليمنى فقطعت فمسكها باليسرى فقطعت فضمها بصدره واستمر ناصرا للاسلام قيل وقطعت رجلاه أيضا

الشيخ

(قوله رأيت خديجة الخ) قاله صلى الله عليه وسلم حيث قالوا ان خديجة ماتت قبل نزول القرآن والاحكام فليس لها شرف كغيرها فذكره أى فلها اشرف على بقية نسائه وان لم تعمل بالاحكام الشرعية لكونها صدقته حين كذبه الناس وآوته الخ ولا تقصير منها اذلو ادركت الاحكام لكانت اشد انقيادا من غيرها (قوله من قصب) أى من فضة لا الفاب اذ لا تمتع بذلك ولا نعيم فيه (قوله باب الجنة) أى الباب الاعظم المحيط بالابواب الثمانية او احد الابواب الثمانية (قوله بثمانية عشر) تقدم وجهه ان درهم القرض بدرهمى صدقة لكون الآخذ له من شأنه أن يكون عن احتياج وكرب ففيه تنفيس كربه وانظار الى رده ففيه عبادتان فكان بمنزلة درهمين وهما بعشرين حسنة فاذا رده بقى ثمانية عشر لانه باثنين هذا ومذهبنا أن درهم الصدقة أفضل ويجاب بان العشرة أعظم كيفا من الثمانية عشر وقوله ما بال القرض أفضل الخ أى أزيد فى العدد لا الكيف (قوله عمرو بن عامر) المعروف بابن لحى بدل عامر فقد قال القاضى المعروف فى نسب أبى خزاعة عمرو بن لحى بن قمعة وهو كافر لانه دعا الكفار الى عبادة الاصنام وسيب السوائب أى أمر بعدم منعها من الرعى من أى مرعى مرت عليها فلما تمعن يأمر بذبحها تقربا الى الاصنام ولم ينتفعوا بشئ منها (قوله وبحر البحيرة) أى امر بترك حلب لبنها فلما كان قلبه مجبولا على حب تلك الخبائث جوزى بجر امعائه فى النار المجاورة لقلبه (قوله قصبه) مفرد جمعه اقصاب بمعنى الامعاء جمع المعى (قوله رأيت) أى بعينى شياطين الخ لانه رضى الله تعالى عنه لما تجلى قلبه بالانوار بعد الخلوص من جميع الاكدار كساه الله تعالى الهيبة والوقار حتى ان درته كانت أهيب من سيف الحجاج وغيره من الملوك وكذا من كان على قدمه من أهل الله تعالى له تلك المهابة (قوله كان امرأة سوداء ثائرة الرأس) أى شعر الرأس أى ناشرة له لا مجعدا ولا مضفورا (قوله خرجت) وفى رواية أخرجت والمخرج لها هو صلى الله عليه وسلم (قوله مهيعة) ويقال مهيعة لغتان وهى الجحفة المعروفة فانتقلت الحمى التى كانت بالمدينة اليها وما يشاهد من كون الشخص يمرض بالمدينة بالحمى فليست هى الحمى الحقيقية أى حمى الوباء بل هو مرض كسائر الامراض اذرؤياه صلى الله عليه وسلم المنامية حق وتفسيره لها بذلك حق ولذا نهوا عن الشرب من ماء الجحفة فمن شرب من مائها ولو يسيرا احم لوقته (قوله فتأولتها) أى أولتها وفسرتها اذ التأويل التفسير لمدلول اللفظ أو حمل اللفظ على المعنى المراد بقرائن يعرفها أهل التعبير للمنام (قوله نقل اليها) أى الى مهيعة

الشيخ حديث حسن ۞ (رأيت خديجة) بنت خويلد زوجته صلى الله عليه وسلم جالسة (على نهر من انهار الجنة فى بيت من قصب لا لغو فيه ولا نصب) بفتح الصاد أى تعب (طب عن جابر) واسناده صحيح ۞ (رأيت ليلة اسرى بى على باب الجنة مكتوبا) فى رواية بذهب (الصدقة بعشر امثالها والقرض بثمانية عشر فقلت يا جبريل ما بال القرض أفضل من الصدقة قال لان السائل يسأل وعنده) شئ من الدنيا أى قد يكون كذلك (والمستقرض لا يستقرض الا من حاجة) وتقدم ان الصدقة افضل من القرض عند الشافعية (ه عن انس) باسناد ضعيف ۞ (رأيت عمرو بن عامر الخزاعى) بضم المعجمة وخفة الزاى (يجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة أى امعاءه أى مصارينه (فى النار وكان أول من سيب السوائب) أى سن عبادة الاصنام بمكة وجعل ذلك دينا وحمل قومه على التقرب بتسييب السوائب أى ارسالها تذهب كيف شاءت كانوا يسيبونها لآلهتهم فلا يحمل عليها شئ (وبحر البحيرة) هى التى يمنع درها الطواغيت ولا يحلبها احد والمعروف فى نسبه عمرو بن لحى بن قمعة بن الياس بن مضر قال المناوى وهذا بلغته الدعوة وأهل الفترة الذين لا يعذبون هم من لم يرسل اليهم عيسى ولا ادركوا محمدا صلى الله عليه وسلم اه قال العلقمى سبب عبادة عمرو بن لحى الاصنام انه توجه الى جدة فوجد الاصنام التى كانت تعبد فى زمن نوح وادريس وهى ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر فحملها الى مكة ودعا الى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الاصنام فى العرب (حم ق عن أبى هريرة ۞ رأيت شياطين الانس والجن فروا من عمر) بن الخطاب رضى الله عنه لسر اودعه الله فيه (عد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (رأيت) زاد الطبرانى فى المنام (كان امرأة سوداء ثائرة) شعر (الرأس) منتشرته (خرجت من المدينة) النبوية قال العلقمى فى رواية اخرجت بهمزة مضمومة أوله على البناء للمجهول (حتى نزلت مهيعة) بفتح الميم وسكون الهاء بعدها تحتية مفتوحة ثم عين مهملة وقيل بوزن عظيمة اسم للجحفة (فتأولتها) وفى نسخة فأولتها أى فسرتها (ان وباء المدينة) أى مرضها وهو الحمى (نقل اليها) قال العلقمى ووجه التمثيل انه اشتق من اسم السوداء السوء والداء فتأول خروجها بما جمع اسمها (خ ت

(ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة) قال العلقمي قال شيخنا ولمسلم من خمسة وأربعين وله من سبعين ولابن عبد البر من ستة وعشرين ولاحمد من خمسين وللطبراني من سبعين وللترمذي من أربعين اه وقال في الفتح وللطبراني من تسعة وأربعين وللقرطبي سبعة بتقديم السين قال وللقرطبي أيضا من أربعة وأربعين قال فتحصلنا من هذه الروايات على عشرة أوجه أقلها جزء من ستة وعشرين وأكثرها من ستة وسبعين وبين ذلك أربعين أربعة وأربعين تسعة وأربعين خمسين سبعين وأصحها مطلقا الاول ويليه السبعين اه وجمع بان ذلك بحسب مراتب الاشخاص قال القرطبي المسلم الصالح الصادق يناسب حاله حال الانبياء وهو الاطلاع على الغيب بخلاف الكافر والفاسق والمخلط قال غيره ومعنى كونها جزأ من أجزاء النبوة على سبيل المجاز وانها تجيء على موافقة النبوة لا انها باق جزء من النبوة لان النبوة انقطعت بموته صلى الله عليه وسلم وقيل المعنى انها جزء من علم النبوة لانها وان انقطعت فعلمها باق وقيل المراد انها تشابهها في صدق الاخبار عن الغيب واما تخصيص عدد الاجزاء وتفصيلها ففما الاطلاع لنا عليه ولا نعلم حقيقته الا نبي أو ملك وقيل ان مدة الوحي كانت ثلاثا وعشرين سنة منها ستة أشهر مناما وذلك جزء من ستة وأربعين ثم قال شيخنا وهذا عندي من الاحاديث المتشابهة التي نؤمن بها ونكل معناها المراد الى قائلها صلى الله عليه وسلم ولا نخوض في تعيين هذا الجزء من هذا العدد ولا في حكمته خصوصا وقد اختلفت الروايات في كمية العدد كما تقدم فالله اعلم بمراد نبيه صلى الله عليه وسلم (حم ق عن انس حم ق د ت عن عبادة بن الصامت حم ق ه عن أبي هريرة) ﷺ (رؤيا المسلم) وكذا المسلمة لكن اذا كان لائقا والا فاذا رأت المرأة ما ليست له أهلا فهو لزوجها والقن لسيده والطفل لابويه (الصالح) اى القائم بحقوق الحق وحقوق الخلق (جزء من سبعين جزأ من النبوة) اى من أجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة وان لم تبق فعلمها باق (ه عن ابي سعيد) الخدري باسناد صحيح ﷺ (رؤيا المؤمن الصالح بشرى من الله وهي جزء من خمسين جزأ من النبوة) بالمعنى المقرر (الحكيم) في نوادره (طب عن العباس بن عبد المطلب) رضي الله تعالى عنه باسناد صحيح ﷺ (رؤيا المؤمن جزء من أربعين جزأ من النبوة) اى من علم النبوة (وهي على رجل طائر ما لم يحدث بها) اى لا استقرار لها ما لم تعبر (فاذا تحدث بها سقطت) اى وقعت سريعا كما ان الطائر ينقض سريعا (ولا تحدث بها الا لبيبا) اى عاقلا عارفا بالتعبير لانه انما يخبر بحقيقة تفسيرها باقرب ما يعلم منها وقد يكون من تفسيره بشرى لك أو موعظة (أو حبيبا) لانه لا يفسرها الا بما يحب (فائدة) قال الدميري قال هشام بن حسان كان ابن سيرين يسئل عن مائة رؤيا فلا يجيب فيها بشيء الا ان يقول اتق الله وأحسن في اليقظة فلا

(قوله رؤيا المؤمن) اى الصالح الصادق الذى لم يتعود الكذب فهذه رؤياه المنامية من جملة علوم النبوة فلا يتطرق اليها الكذب سواء كانت لنفسه أو لغيره اما رؤيا المؤمن المخلط العمل الصالح بغيره فصدقها نادر ورؤيا الفاسق الخالص صدقها اندر ورؤيا الكافر صدقها اندر من ذلك الاندر (قوله من ستة وأربعين) هذه رواية من عشر روايات اقلها جزء من ستة وعشرين واكثرها من ستة وسبعين وبين ذلك ثمانية روايات أربعين أربعة وأربعين خمسة وأربعين ستة وأربعين سبعة وأربعين تسعة وأربعين خمسين سبعين والحق ان ذلك من المتشابه الذى لم يعلمه الا الله تعالى ومن تكلم به عليه الصلاة والسلام وما اجيب غير مطرد (قوله من النبوة) لم يقل من الرسالة لان النبي أحكاما تخصه فهي اعم من الرسالة (قوله بشرى) اى يلقى بها سرور على القلب وتارة تكون زجرا للرائي ليرجع عن المعاصي فذلك للاعتناء به (قوله على رجل طائر) هو على معنى التشبيه اي فكما ان الطائر اذا علق برجله شيء كان سريع السقوط لكونه كثير التحرك ومتى تحرك وقع (قوله سقطت) اى وقعت بما قصت هي به (قوله أو حبيبا) لانه لا يفسرها الا بما يحبه كذا قال الشراح وفيه انها اذا كانت لا تحتمل الا مكروها كيف يفسرها بامر محبوب واجيب بان هذا محمول على ما اذا كانت محتملة للامر المحبوب والمكروه أو ان المراد انها اذا كانت مكروهة لا يصرح لمحبوبه بذلك الشيء المكروه بل يقول نحو ما قاله ابن سيرين اتق الله في يقظتك فلا يضرك منامك يضرك
(قوله يكلم به العبد ربه) أي بمنزلة كلام الله تعالى له فان المؤمن الصالح يكشف عن بصيرته في منامه حتى يشاهد ما في اللوح المحفوظ فيكون منامه حقا كما ان الولي يكشف له عن المغيبات في اليقظة لكن اذا رأت المرأة مثلا شيأ لا يليق بها ككونها سلطانا فهي لزوجها أو رأى الرقيق انه قاض مثلا فهي لسيده أو رأى الصبي انه يقدم بيعا أو اجارة مثلا فهي لابويه وهكذا كل شيء بحسب ما يليق به

يضرك ما رأيت فى النوم (ت عن ابن أبى رزين العقيلى) وقال حسن صحيح ﴿(رؤيا المؤمن كلام يكلم به العبد) بالنصب (ربه فى المنام) بان يخلق الله فى قلبه ادراكا كما يخلقه فى قلب اليقظان وبه فسر بعض السلف وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب قال من وراء حجاب فى منامه فاذا طهرت النفس من الرذائل انجلت مرآة القلب وقابل اللوح المحفوظ فى النوم وانتقش فيه من عجائب الغيب وغرائب الانباء ففى الصديقين من يكون له فى منامه مكالمة ومحادثة ويأمره الله وينهاه ويفهمه فى المنام (طب والضياء عن عبادة بن الصامت) وفيه من لا يعرف وعزاه الحافظ ابن حجر رحمه الله الى تخريج الترمذى عن عبادة وقال انه واه ﴿(رباط) بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة (يوم فى سبيل الله) اى ملازمة المحل الذى بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين ولو اتخذه وطنا (خير من الدنيا وما عليها) اى فيها من اللذات (وموضع سوط احدكم) الذى يجاهد به العدو (من الجنة خير من الدنيا وما عليها والروحة يروحها العبد فى سبيل الله او الغدوة) بالفتح المرة من الغدو وهو الخروج اول النهار والروحة من الرواح وهو من الزوال الى الغروب واو للتقسيم لا للشك (خير من الدنيا وما عليها) اى ثوابها افضل من نعيم الدنيا كلها لانه نعيم زائل وذلك باق (حم خ ت عن عن سهل بن سعد الساعدى ﴿(رباط يوم وليلة) اى ثواب ذلك (خير من صيام شهر وقيامه) لا يعارضه خير من الف يوم لامكان حمله على الاعلام بالزيادة من الثواب او يختلف باختلاف العاملين (وان مات) اى المرابط (مرابطا جرى عليه عمله) اى اجر عمله (الذى كان يعمله) حال الرباط الى يوم القيامة (واجرى عليه رزقه) كالشهداء الذين تكون ارواحهم فى حواصل الطير تأكل من ثمر الجنة (وامن من الفتان) قال العلقمى قال شيخنا ضبط أمن بفتح الهمزة وكسر الميم بلا واو وأومن بضم الهمزة وزيادة واو وضبط افتان بفتح الفاء اى فتان القبر وفى رواية ابى داود فى سننه وامن من فتانى القبر وبعضها جمع فاتن قال القرطبى وتكون للجنس اى كل ذى فتنة قلت او المراد فتانى القبر من اطلاق صيغة الجمع على اثنين او على انهما اكثر من اثنين فقد ورد ان فتان القبر ثلاثة أو اربعة وقد استدل غير واحد بهذا الحديث على ان المرابط لا يسئل فى قبره كالشهيد اه وقال الزيادى السؤال فى القبر عام لكل مكلف الا من مات فى قتال الكفار بسبب القتال ويحمل القول بعدم سؤال غيره على انه لا يفتن (م عن سلمان) الفارسى ﴿(رباط يوم) فى سبيل الله (خير من صيام شهر) تطوعا (وقيامه) لا يناقضه ماقبله انه خير من الدنيا وما فيها لان فضل الله متوال كل وقت (حم عن ابن عمرو) وفيه ابن لهيعة ﴿(رباط يوم فى سبيل الله خير من) رباط (الف يوم فيما سواه من المنازل) قال المناوى غسنة الجهاد بالف واخذ من تعبيره بالجمع المحلى بأل الاستغراقية ان المرابط أفضل من المجاهد فى المعركة واعترض (ت ن ك عن عثمان) قال ك صحيح واقروه ﴿(رباط شهر خير من قيام دهر) اى صلاة زمن طويل هذا ما فى النسخة التى شرح عليها المناوى وفى نسخ خير من صيام دهر والمراد النفل (ومن مات مرابطا فى سبيل الله امن من الفزع الاكبر) يوم القيامة هو ان يؤمر بالعبد الى النار قاله المحلى فى تفسير قوله تعالى لا يحزنهم الفزع الاكبر (وغدى عليه برزقه وريح من الجنة) فهو حى عند ربه كالشهيد (واجرى عليه أجر المرابط) مادام فى قبره (حتى يبعثه الله) يوم القيامة من الآمنين الذين لا خوف عليهم (طب عن أبى الدرداء) رضى الله عنه

(قوله رباط يوم الخ) المراد به الاقامة ببلدة من أطراف بلاد الاسلام كدمياط والاسكندرية بقصد أنه لو جاء الكفار لقاتلهم وهذا عام فى كل مؤمن قصد ذلك وان كان من أهل البلد خلافا لمن قيد بكونه يسافر من وطنه الى ذلك المحل الذى هو من اطراف بلاد الاسلام والمراد بسبيل الله عند الاطلاق الجهاد ويطلق على الطريق الموصلة اليه تعالى (قوله خير من الدنيا الخ) اى لو تصدق بذلك كان ثوابه أكثر وقوله سوط الخ أى فابالك بالسيف مثلا وقوله من الجنة أى فيها وقوله والروحة أى الذهاب من أول النهار الى الزوال الخ والمراد هنا الذهاب فى أى وقت ولو ليلا وقوله وقيامه أى تهجده (قوله جرى عليه عمله) أى زيادة على غيره فهو العالم وحافر البئر الخ يثاب على ذلك العمل بعد الموت وهذا يثاب على عمله الذى كان يعمله فى محل الرباط بعد الموت ويثاب على قصده الجهاد أيضا فله خصوصية على أصحاب الخصال العشر (قوله وامن) وفى رواية وأومن من الفتان وفى رواية من الفتان وفى اخرى من فتانى القبر (قوله من الفزع الاكبر) المراد به السوق الى النار بعد حسابه

باسناد صحيح ﴿(رباط يوم فى سبيل الله يعدل عبادة شهر أو سنة) شك من الراوى (صيامها وقيامها ومن مات مرابطا فى سبيل الله اعاذه الله من عذاب القبر واجرى عليه اجر رباطه ما قامت الدنيا) اى مدة بقائها (الحرث) بن ابى اسامة (عن عبادة بن الصامت) باسناد صحيح ﴿(رب أشعث) اى ثائر الراس مغبر قد اخذ فيه الجهد حتى أصابه الشعث وعلته الغبرة قال النووى الاشعث الملبد الشعر المغبر غير مدهون ولا مرجل (مدفوع) بالجر (بالابواب) اى لاقدر له عند الناس فهم يدفعونه عن أبوابهم و يطردونه عنها احتقارا له (لواقسم على الله لابره) اى لو حلف على وقوع شئ اوقعه الله اكراما له باجابة سؤاله وصيانته من الحنث فى يمينه وهذا العظم منزلته عند الله وان كان حقيرا عند الناس وقيل معنى القسم هنا الدعاء وابراره اجابته (حم م عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﴿(رب اشعث) اى جعد الراس (اغبر) اى غير الغبار لونه (ذى طمرين) تثنية طمر وهو الثوب الخلق (تنبو عنه اعين الناس) اى ترجع وتغض عن النظر اليه احتقارا له (لواقسم على الله لابره) لان الانكسار ورثاثة الحال والهيئة من اعظم اسباب الاجابة (ك حل عن ابى هريرة) قال ك صحيح واقروه ﴿(رب ذى طمرين لا يؤبه به) اى لا يبالى به ولا يلتفت اليه (لواقسم على الله لابره) قال المناوى تمامه عند ابن عدى لوقال اللهم انى اسألك الجنة لاعطاه الجنة ولم يعطه من الدنيا شيأ (البزار عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿(رب صائم ليس له من صيامه الا الجوع) وتمامه عند القضاعى والعطش وهو من يفطر على الحرام اوعلى لحوم الناس اومن لا يحفظ جوارحه عن الآثام (ورب قائم) اى مجتهد (ليس له من قيامه الا السهر) كالصلاة فى دار مغصوبة اوثوب مغصوب اورياء وسمعة (ه عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿(رب قائم حظه من قيامه السهر ورب صائم حظه من صيامه الجوع والعطش) يعنى انه لا ثواب له لفقد شرط حصوله من نحو اخلاص او خشوع اما الفرض فيسقط طلبه (طب عن ابن عمر) بن الخطاب (حم ك هق عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿(رب طاعم) اى غير صائم (شاكر) لله تعالى على مارزقه (اعظم اجرا من صائم صابر) على الم الجوع والعطش وفقد المألوف (القضاعى عن ابى هريرة) وهو حديث حسن ﴿(رب عذق) بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة وبالقاف النخلة وبكسر العين العرجون بما فيه وارادته هنا أنسب (مذلل) بضم أوله وشدة اللام مفتوحة اى مسهل على من يجتنى منه الثمر (لابن الدحداحة) بفتح الدالين المهملتين وسكون الحاء المهملة بينهما صحابى انصارى (فى الجنة) مكافأة له على كونه تصدق بحائطه المشتمل على ستمائة نخلة لما سمع من ذا الذى يقرض الله (ابن سعد) فى طبقاته (عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(رب عابد جاهل) اى يعبد الله على جهل فيسخط الرحمن و يضحك الشيطان (ورب عالم فاجر) اى فاسق فعله و بال عليه (فاحذروا الجهال من العباد) بالضم والتشديد جمع عابد (والفجار من العلماء) اى احترزوا عن الاغترار بهم فان شرهم على الدين اشد من شر الشياطين (عد فر عن

(قوله رب اشعث) رب هنا للتقليل لان هذا قليل وقوله اشعث أى اشتغل بربه عن تعهد بدنه بالتنظيف حتى تغير لونه وشعث شعره (قوله لواقسم) اى حلف بالله أو بنفسه بان يقول والله او وحياتى لامدمن كذا او قيل المراد لو عبد الله افبل عبادته فالقسم العبادة والبر القبول والاولى حمله على ظاهره فان أهل الدلال يقسمون عليه تعالى ملاحظين تلك النعمة التى أنعم بها عليهم من اجابتهم بعين ما طلبوا فقد نقل عن بعضهم انه أراد أن يجامع زوجته فاخبرته بان أولاده مستيقظين فدعا عليهم بالموت فماتوا جميعا وكانوا سبعة فأخبر من هو أرق منه بذلك فدعا عليه بالموت فمات وقال لو عاش لأمات ناسا كثيرين وكان لسيدى أبى محمود الحنفى ولد ليس له غيره وكان اذا طلب من احد شيأ ولم يعطه قال له مت فيموت فدعا عليه أبوه فمات نفعنا الله بهم جميعا (قوله لابره) أى لا يرد قسمه محبة له (قوله طمرين) أى خلقين يتزر باحدهما ويرتدى بالآخر كما هو شأن العرب (قوله لا يؤبه له) أى لا يبالى به (قوله أعظم اجرا من صائم صابر) هذا يدل لمن قال ان الغنى الشاكر افضل من الفقير الصابر (قوله رب عذق الخ) سببه انه لما نزل قوله تعالى من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا الخ وسمع ذلك أبو الدحداحة الصحابى الانصارى رضى الله تعالى عنه جاء له صلى الله عليه وسلم وقال يارسول الله ان الله تعالى طلب أن يقترض منا قال نعم وكان له بستان فيه ستمائة نخلة فقال أقرضته الله تعالى وتصدق به فذكر صلى الله عليه وسلم الحديث (قوله مذلل) أى يسهل الاخذ منه (قوله فى الجنة) أى يتبسط برطبه فى الجنة لكونه تصدق بنخله فى الدنيا والجزاء من جنس العمل

عن ابي امامة ﷺ رب معلم حروف ابي جاد دارس في النجوم) اي يتلو علمها ويقرر درسها (ليس له عند الله خلاق) اي حظ ونصيب (يوم القيامة) لاشتغاله بما فيه اقتحام خطر وخوض جهالة وهذا محمول على علم التأثير لا التسيير (طب عن ابن عباس ﷺ رب حامل فقه غير فقيه) قال المناوي اي غير مستنبط علم الاحكام من طريق الاستدلال بل يحمل الرواية ويحكي الحكاية فقط ويحتمل ان المراد به من لم يعمل بعلمه او من يحفظ اللفظ ولا يفهم المعنى (ومن لم ينفعه علمه ضره جهله اقرأ القرآن ما نهاك فان لم ينهك فلست تقرؤه) فانه حجة عليك (طب عن ابن عمرو ابن العاص وهو حديث ضعيف ﷺ (ربيع امتي العنب والبطيخ) جعلهما ربيعا للابدان لان النفس ترتاح لاكلهما وينمو به البدن ويحسن كما ان الربيع يحيي الارض بعد موتها (ابو عبد الرحمن السلمي) الصوفي (في كتاب الاطعمة وابو عمر النوقاني) بفتح النون وسكون الواو وفتح القاف نسبة الى نوقان احدى مدائن طوس (في كتاب) فضل (البطيخ فر) وكذا العقيلي (عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (رجب) ويقال له الاصم لانهم كانوا يكفون فيه عن القتال فلا يسمع فيه صوت سلاح (شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي) فيه اشعار بان صومه من خصائص هذه الامة (ابو الفتح بن ابي الفوارس في آماليه عن الحسن) البصري رحمه الله تعالى (مرسلا) وهو حديث ضعيف ﷺ (رحم الله ابا بكر) انشاء بلفظ الخبر (زوجني ابنته) عائشة رضي الله تعالى عنها (وحملني الى دار الهجرة) المدينة على ناقة له (واعتق بلالا) الحبشي المؤذن (من ماله) لما رآه يعذب في الله اي يعذبه المشركون لما اسلم حملا له على الارتداد (وما نفعني مال في الاسلام) اي في نصرته والاعانة على توثيق عراه واشاعته ونشره (ما نفعني مال ابي بكر) وفيه من الاخلاق الحسان شكر المنعم على الاحسان والدعاء له لكن مع التوكل وصفاء التوحيد وقطع النظر عن الاغيار ورؤية النعم من المنعم الجبار (رحم الله عمر) بن الخطاب (يقول الحق وان كان مرا) اي كريها عظيم المشقة على قائله ككراهة مذاق الشئ المر (لقد تركه الحق) اي قول الحق والعمل به (وما له من صديق) لعدم انقياد اكثر الخلق للحق (رحم الله عثمان تستحييه الملائكة) اي تستحي منه وكان احيي هذه الامة (وجهز جيش العسرة) من خالص ماله بتسعمائة الف بعير باقتابها والمراد به تبوك (وزاد في مسجدنا) مسجد المدينة (حتى وسعنا) فانه لما كثرت المسلمون ضاق عليهم فصرف عليه عثمان رضي الله تعالى عنه حتى وسعه (رحم الله عليا) بن ابي طالب (اللهم أدر الحق معه حيث دار) ومن ثم كان اقضى الصحابة واعلمهم رضي الله تعالى عنه (ت عن علي) امير المؤمنين ﷺ (رحم الله) عبد الله (ابن رواحة) بفتح الراء والواو والحاء المهملة مخففا البدري الخزرجي نقيبهم ليلة العقبة وهو اول خارج الى الغزو استشهد في غزوة موتة (كان اينما) وفي نسخة حيثما (ادركته الصلاة) وهو سائر على بعيره (اناخ) بعيره وصلى محافظة على ادائها اول وقتها وفيه انه يسن تعجيل الصلاة اول وقتها (ابن عساكر عن ابن عمر) ورواه الطبراني ايضا باسناد حسن ﷺ (رحم الله قسا) بضم القاف وشدة المهملة

(قوله رب معلم حروف ابي جاد) هي حروف ابجد التي اشتغل بها بعض الناس للتوصل لمعرفة مطالع النجوم ومنازلها فذلك ان كان لمعرفة الاوقات والقبلة فممدوح وان كان لاضافة التأثير اليها فمذموم وهو المسمى بمدارسة النجوم وهو المراد هنا كما قال دارس في النجوم (قوله خلاق) اي رتبة واجر (قوله ضره جهله) اي اذا لم يعمل بعلمه كان ذلك العلم هو عين الجهل الضار (قوله العنب والبطيخ) والاولى اكلهما معا لدفع حرارة العنب ببرودة البطيخ كما يطلب أكل الرطب بالقثاء قيل والعنب أفضل من البطيخ أخذا من تقديمه في هذا الحديث والراجح ان البطيخ أفضل (قوله شهر الله) اي حرمه الله تعالى اي حرم القتال فيه قيل هو أفضل اشهر الحرم أخذا من هذا الحديث والراجح ان افضلها ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم ثم رجب (قوله وشعبان شهري) اي لانه صلى الله عليه وسلم كان يكثر الصوم فيه ورمضان شهر امتي لكثرة الخير لهم فيه من العتق من النار وغير ذلك (قوله وحملني الخ) اي على ناقة له وفيه ان ذلك بالاجرة وأجيب بانه ابرأه من الاجرة بعد وفيه اشارة الى طلب شكر الناس على معروفهم مع ملاحظة ان الفضل والجميل له تعالى في نفس الامر فيجمع بين شكر الحق وشكر الخلق (قوله من ماله) اي لما رآه يعذب في الله اشتراه بماله وأعتقه (قوله في الاسلام) اي في الاعانة على نصرة الاسلام وقمع الكفار (قوله ما نفعني) أي مثل ما نفعني مال أبي بكر (قوله لقد تركه الحق وما له من صديق) يعني ان قول الحق لم يبق له صديقا لان قول الحق سبب لبغض الناس له لان الحق صعب على النفس (قوله أدر الحق الخ) ومن ثم كان اقضى الصحابة أي اعلمهم بالقضاء (قوله قسا) اي ابن ساعدة فقيل له صلى الله عليه وسلم أتترحم عليه ولم يكن في زمنك فقال انه كان على دين الخ

(انه كان على دين ابى اسمعيل بن ابراهيم) وقد كان خطيبا وحكما واعظا متعبدا وابى مضاف الى ضمير المتكلم واسمعيل بدل من المضاف او منصوب باعنى او خبر عن محذوف (طب عن غالب بن ابجر) بموحدة وجيم بوزن احمد صحابى له حديث ورجاله ثقات ﴿(رحم الله لوطا) ابن أخى ابراهيم (كان يأوى) ولفظ رواية البخارى لقد كان يأوى اى فى الشدائد (الى ركن شديد) اى اشد اى اعظم وهو الله تعالى قال البيضاوى استغرب منه هذا القول وعده نادرة اذ لا أشد من الركن الذى كان يأوى عليه وهو عصمة الله وحفظه (وما بعث الله بعده نبيا الا وهو فى ثروة) اى كثرة ومنعة (من قومه) تمنع من يريده بسوء اى تنصره وتحوطه (ك عن ابى هريرة) وصححه واقروه ﴿(رحم الله حميرا) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح المثناة التحتية وهو ابو قبيلة من اليمن وهى المراد هنا (افواههم سلام) اى لم تزل افواههم ناطقة بالسلام على كل من لقيهم (وايديهم طعام) اى لم تزل ممتدة بالطعام للجائع والضيف فجعل الافواه والايدى نفس السلام والطعام مبالغة (وهم اهل امن وايمان) اى الناس آمنون من ايديهم والسنتهم وقلوبهم مملوأة بنور الايمان وسببه ان رجلا قال يا رسول الله العن حميرا فأعرض عنه ثم ذكره (حم ت عن ابى هريرة) ﴿(رحم الله خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء مخففة اسم رجل من عذرة من قبيلة من اليمن (انه كان رجلا صالحا) اختطفته الجن فى الجاهلية فمكث فيهم طويلا ثم ردوه الى الانس فكان يحدث الناس بما رأى فيهم من الاعاجيب فقالوا حديث خرافة واجروه على كل ما يكذبونه (المفضل) بن محمد بن يعلى بن عامر (الضبى) بفتح المعجمة وشدة الموحدة نسبة الى ضبة (فى) كتاب (الامثال عن عائشة) رضى الله عنها واصله عند الترمذى فى حديث ام زرع ﴿(رحم الله الانصار) الاوس والخزرج (وابناء الانصار وابناء ابناء الانصار) وفى رواية وازواجهم وفى أخرى وموالى الانصار (ه عن عمرو بن عوف) المزنى ورواه عنه أيضا الطبرانى واسناده حسن ﴿(رحم الله المتخللين والمتخللات) أى الرجال والنساء المتخللين من آثار الطعام والمخللين شعورهم فى الطهارة دعا لهم بالرحمة لاحتياطهم فى العبادة فيتأكد الاعتناء به للدخول فى دعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم (هب عن ابن عباس) ﴿رحم الله المتخللين من أمتى فى الوضوء) اى والغسل (والطعام) باخراج ما بقى منه بين الاسنان وفيه وفيما قبله ندب التخلل فى الطهارة وفى الاسنان (القضاعى عن أبى أيوب) الانصارى وهو حديث حسن ﴿(رحم الله المتسرولات من النساء) فلبس السراويل سنة وهو فى حق النساء آكد (قط فى الافراد) بالفتح (ك فى تاريخه عن أبى هريرة خط فى) كتاب (المتفق والمفترق) بصيغة اسم الفاعل فيهما (عن سعد بن طريف) بطاء مهملة باسناد فيه مجاهيل قيل وليس فى الصحابة من اسمه كذا (عق عن مجاهد بلاغا) أى انه قال بلغنا عن رسول الله ذلك قال الشيخ حديث حسن ﴿(رحم الله امرأ اكتسب طيبا) اى حلالا (وانفق قصدا) اى لم يسرف ولم يقتر (وقدم) لآخرته (فضلا) أى ما فضل عن انفاق نفسه وممونه بالمعروف

(قوله رحم الله لوطا الخ) قاله لان سيدنا لوطا لما خاف على الملائكة من قومه لعدم انزجارهم عن اللواط ذكر ما يقتضى قلة قومه الذين معه على الطاعة وانه لا قدرة لهم على منع الفجار من قومه عند تعرضهم للملائكة ثم رجع والتجأ اليه تعالى كما هو عادته انه يأوى اليه تعالى فى الشدائد (قوله الى ركن شديد) اى اشد اى أعظم وهو الله تعالى قال البيضاوى استغرب منه هذا القول اذ لا أشد من الركن الذى كان يأوى اليه وهو عصمة الله وحفظه اه شرح المناوى أى استغرب من سيدنا لوط هذا القول يعنى قوله لو ان لى بكم قوة او آوى الخ فهو يتمنى أن تكون له قوة مع انه لا قوة أعظم من ايوائه الى الله تعالى (قوله حميرا) اى القبيلة الكائنة باليمن (قوله افواههم سلام) لما كثر نطقهم بالسلام بالغ وجعل أفواههم نفس السلام وكذا ما بعده (قوله خرافة) بضم الراء وفتح الخاء وما وقع من المناوى الكبير من الضبط بغير ذلك خبط وتحريف وسبب الحديث انه صلى الله عليه وسلم مكث يحدث مع زوجاته فحدثهم بأمر عجيب مستغرب فقلن انه حديث خرافة فذكره وهو مثل يضرب لكل حديث غريب عجيب فاذا أريد تكذيب هذا الحديث قيل انه حديث خرافة ولكن زوجاته صلى الله عليه وسلم لم يردن التكذيب وانما أردن انه كحديث خرافة فى كونه عجيبا غريبا (قوله المتسرولات من النساء) قاله صلى الله عليه وسلم لما مرت امرأة راكبة دابة فوقعت فالتفت صلى الله عليه وسلم خوفا من رؤية عورتها فقيل له انها متسرولة فذكره فلبس اللباس سنة لانه صلى الله عليه وسلم أمر بلبسه وان لم يلبسه قيل ووجد فى مخلفاته صلى الله عليه وسلم بعد الموت

بان

بان تصدق به وادخره (ليوم فقره وحاجته) وهو يوم القيامة فذكر الطيب اشارة الى انه لا ينفعه الا ما انفقه من الحلال (ابن النجار) فى تاريخه (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(رحم الله امرأ اصلح من لسانه) قال المناوى بأن تجنب اللحن أو بان ألزمه الصدق وجنبه الكذب وسبب تحديث عمر بذلك انه مر على قوم يسيئون الرمى فقرعهم فقالوا انا قوم متعلمين فاعرض عنهم وقال والله لخطؤكم فى لسانكم اشد على من خطئكم فى رميكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره (ابن الانبارى) أبو بكر محمد بن القاسم نسبة الى الانبار بفتح الهمزة وسكون النون وفتح الموحدة بلد قديمة على الفرات على عشرة فراسخ من بغداد (فى) كتاب (الوقف والابتداء (والموهبى) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الهاء والموحدة نسبة الى موهب بطن من المعافر (فى) كتاب (العلم) أى فضله (عد خط فى الجامع) لآداب المحدث والسامع (عن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر) فى تاريخه (عن انس) قال ابن الجوزى واه لا يصح وقال الشيخ رحمه الله تعالى حديث حسن لغيره ﴿(رحم الله امرأ صلى قبل العصر اربعا) هى عند الشافعى من الرواتب الغير المؤكدة بدليل ان راويه ابن عمر لم يحافظ عليها (د ت حب عن ابن عمر) باسناد صحيح ﴿(رحم الله امرأ تكلم فغنم) بسبب قوله الخير (اوسكت) عما الاخير فيه (فسلم) بسبب صمته عن ذلك وذا من جوامع الكلم لتضمنه الارشاد الى خير الدارين (هب عن انس) بن مالك (وعن الحسن) البصرى (مرسلا) قال المناوى وسند المسند ضعيف والمرسل صحيح ﴿(رحم الله عبدا قال) أى خيرا (فغنم) أى الثواب (أوسكت) عن سوء (فسلم) فقول الخير خير من السكوت (ابن المبارك) فى الزهد (عن خالد بن أبى عمران مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(رحم الله امرأ علق فى بيته سوطا يؤدب به اهله) أى من استحق التأديب منهم ولا يترك تهم هملا وقد يكون التأديب مقدما على العفو فى بعض الاحوال فعفو الزوج عن تأديب زوجته عند نشوزها أولى وتأديب الطفل اولى من العفو وفرقوا بينهما بان تأديب الزوج مصلحة لنفسه وتأديب الطفل مصلحة للطفل (عد عن جابر) باسناد ضعيف ﴿(رحم الله اهل المقبرة) بتثليث الباء (تلك مقبرة تكون بعسقلان) بفتح فسكون للهملتين بلد معروف قال الشيخ علم من اعلام النبوة فان فتحها كان فى زمن عمر روى فى بعض طرق الباب يا رسول الله اى مقبرة قال تلك الخ وعند أحمد بلفظ عسقلان احد العروسين يبعث الله منها يوم القيامة سبعين الفا لا حساب عليهم ويبعث الله منها خمسين ألف شهداء وفودا الى الله (ص عن عطاء) بن أبى مسلم مولى المهلب بن أبى صفرة التابعى (الخراسانى) نسبة الى خراسان بلد مشهور ومعناه بالفارسية مطلع الشمس (بلاغا) أى قال بلغنا عن المصطفى صلى الله عليه وسلم ذلك ﴿(رحم الله حارس الحرس) بفتح الحاء والراء أى المحروس قال المناوى وفى رواية الجيش وتمامه الذين يكونون بين الروم وعسكر المسلمين ينظرون لهم ويحذرونهم ثم ان ما ذكر من أن لفظ الحديث حارس الحرس هو ما رأيته فى نسخ والمذكور فى الاصول القديمة حارس الجيش وظاهر صنيع المؤلف ان هذا هو الحديث بتمامه والامر بخلافه فان بقيته الذين يكونون بين الروم وعسكر المسلمين ينظرون لهم ويحذرونهم هكذا هو عند ابن ماجه وغيره (ه ك عن عقبة ابن عامر الجهنى) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(رحم الله رجلا) قال العلقمى هو ماض بمعنى

(قوله أصلح من لسانه) بان تجنب اللحن بسبب معرفته العربية هكذا يقتضى سبب الحديث المعنى لكن العبرة بعموم اللفظ فالمراد أصلح لسانه بان تجنب اللحن والكذب وكل فحش وسبب الحديث ان سيدنا عمر مر على قوم يرمون بالسهام فلم يصيبوا المرمى فقال انكم لا تعرفون الرمى فقالوا انا قوم متعلمين فاعرض عنهم وقال والله لخطؤكم فى لسانكم أشد على من خطئكم فى رميكم وذكر الحديث أى فكان الصواب أن يقولوا متعلمون لا متعلمين (قوله علق فى بيته سوطا) ذكر هذه الجملة مع ان الاخصر اسقاطها بان يقول رحم الله امرأ يؤدب أهله اشارة الى انه لا يؤدب الا بعد التخويف والزجر فاذا لم يحصل زجر بالتخويف أدب بالضرب وجه الاشارة ان تعليق السوط فيه تخويف فان لم ينزجروا بالتخويف ادب بالضرب اللائق مع قصده اصلاح حال المؤدب لا لغرض نفسه (قوله تلك مقبرة الخ) لما قال رحم الله أهل المقبرة قيل له من هم أهل المقبرة فقال تلك مقبرة الخ ووقت التكلم بهذا الحديث كانت عسقلان لم تفتح فهو من الاعلام بنور النبوة انها ستفتح ويكون أهلها من المرضى عليهم فقد ورد ان مقبرتها يخرج منها سبعمائة تدخل الجنة من غير حساب وخمسمائة من الشهداء (قوله حارس الحرس) أى حارس جيش المسلمين ومنه من ينقل أخبار أهل الحرب الى المسلمين ويخادعهم فان ذلك من جملة حراسة جيش الاسلام



الطالب (قام من الليل فصلى) قال ابن رسلان تحصل هذه الفضيلة ان شاء الله بركعة لحديث عليكم بصلاة الليل ولو ركعة رواه الطبراني في الكبير والاوسط ولا تحصل هذه الفضيلة لمن صلى قبل أن ينام فان التهجد في الاصطلاح صلاة التطوع في الليل بعد النوم قاله القاضي حسين (وأيقظ امرأته) في رواية لابي داود اذا أيقظ الرجل أهله وهو اعم لشموله الولد والاقارب (فصلت فان ابت) ان تستيقظ (نضح في وجهها الماء) في رواية ابن ماجه رش في وجهها الماء ولا يتعين في هذا الماء أن يكون طهورا وان كان هو الاولى لاسيما ان كان يفضل ماء طهوره بل يجوز بما في معناه كماء الورد والزهر ونحو ذلك وخص الوجه بالنضح لانه أفضل الاعضاء واشرفها وبه يذهب النوم والنعاس أكثر من بقية الاعضاء وهو أول الاعضاء المفروضة غسلا وفيه العينان وهما آلة النوم ﴿(رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وايقظت زوجها فصلى فان ابى) ان يقوم (نضحت في وجهه الماء) فيه الدعاء بالرحمة للحي كما يدعى بها للميت وفيه فضيلة صلاة الليل وفضيلة مشروعية ايقاظ النائم للتنفل كما يشرع للفرض وهو من المعاونة على البر والتقوى (حم د ت ه حب ك عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(رحم الله رجلا) مات و (غسلته امرأته وكفن في اخلاقه) أي ثيابه البالية أي التي اشرفت على البلى وفعل ذلك بأبي بكر رضي الله تعالى عنه (هق عن عائشة) رضي الله عنها قال الشيخ حديث حسن ﴿(رحم الله عبدا كانت لاخيه) في الدين (عنده مظلمة) بكسر اللام على الاشهر (في عرض) بالكسر محل المدح والذم من الانسان وقال في المصباح العرض بالكسر النفس والحسب (اومال) ومثله الاختصاص (فجاءه فاستحله) أي طلب منه ان يسامحه ويعفو عنه (قبل ان يؤخذ) أي يموت (وليس ثم) أي هناك يعني في القيامة (دينار ولا درهم فان كانت له حسنات اخذ من حسناته) فيوفى منها لصاحب الحق (وان لم يكن له حسنات) أو لم تف بما عليه (حملوا) أي القي (عليه) اصحاب الحقوق (من سيآتهم) بقدر حقوقهم ثم يقذف في النار كما في خبر (ت عن ابي هريرة) باسناد صحيح ﴿(رحم الله) قال العلقمي يحتمل الدعاء ويحتمل الخبر (عبدا سمحا) بفتح فسكون صفة مشبهة تدل على الثبوت ولذلك كرره أي سهلا (اذا باع سمحا اذا اشترى سمحا اذا اقتضى) أي ادى ما عليه (سمحا اذا اقتضى) أي طلب حقه ومقصود الحديث الحث على المسامحة في المعاملة وترك المشاحة فينبغي للانسان ان يتأكد الاعتناء بذلك رجاء للفوز بدعوة المصطفى صلى الله عليه وسلم (خ ه عن جابر) ﴿رحم الله قوما يحسبهم الناس مرضى وما هم بمرضى) وانما ظهر على وجوههم التغير من اجتهادهم في العبادة (ابن المبارك) في الزهد (عن الحسن) البصري (مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(رحم الله موسى) بن عمران كليم الرحمن (قد أوذي) أي آذاه قومه (باكثر من هذا) الذي أوذيت به من قومي (فصبر) وذا قاله حين قال رجل يوم حنين والله ان هذه قسمة ما عدل فيها أو لا أريد بها وجه الله فتغير وجهه ثم ذكره (حم ق عن ابن مسعود) ﴿رحم الله) اخي (يوسف) نبي الله (ان كان) قال المناوي بفتح همزة أن والظاهر انها مخففة من الثقيلة مكسورة الهمزة لوجود اللام بعدها (لذا) أي لصاحب (اناة) تثبت وعدم عجلة (حليما) أي كثير الحلم (لو كنت انا المحبوس) ولبثت في السجن قدر ما لبث (ثم ارسل الي لخرجت سريعا) ولم اقل ارجع الى ربك الآية وهذا قاله تواضعا واعظاما لشأن يوسف (ابن جرير) الامام المجتهد المطلق في تهذيبه (وابن

مردويه)

(قوله في أخلاقه) أي ثيابه التي أشرفت على البلا ووقع ذلك لابي بكر رضي الله تعالى عنه (قوله أن يؤخذ) أي يموت (قوله سمحا) أي سهلا (قوله وما هم بمرضى) وانما ذلك من شدة الخوف من مؤاخذة الله تعالى لهم (قوله فصبر) قاله لما قسم غنائم حنين وفضل بعض الناس على بعض لغرض شرعي فقال بعضهم هذه قسمة ما عدل فيها فقال من يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى الخ أي فأنا أقتدي به في الصبر (قوله أن كان لذا اناة) أي أن وأن مخففة أي انه كان الخ أي لانه كان الخ والضمير للشأن أولى. ف فان بفتح الهمزة لان اللام ليست في خبرها بل في خبر كان وقيل بكسر الهمزة مخففة مهملة نظرا لوجود اللام في الجملة الواقعة خبرا وان لم تكن في صدر الخبر لكن الظاهر الفتح (قوله لخرجت سريعا) أي ولم أقل ارجع الى ربك الآية وقصد سيدنا يوسف بذلك اظهار براءته مما اتهم به اذ لو خرج من السجن سريعا لقيل انه وقع منه ما اتهم به وانما عفا عنه الملك وهذا لا يدل على أفضلية سيدنا يوسف عليه صلى الله عليه وسلم اذ قد يوجد في المفضول الخ

مردويه) في تفسيره (عن ابي هريرة) رضي الله عنه باسناد حسن ❁ (رحم الله اخي يوسف لو انا كنت محبوسا ثلاث المدة (اتاني الرسول) يدعوني الى الملك (بعد طول الحبس لاسرعت الاجابة حين قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة) الى آخر الآية مقصوده الثناء على يوسف (حم في) كتاب (الزهد وابن المنذر عن الحسن) البصري (مرسلا) باسناد حسن ❁ (رحم الله اخي يحيي حين دعاه الصبيان الى اللعب وهو صغير) ابن سنتين او ثلاث على ما في تاريخ الحاكم (فقال) لهم (ألعب خلقت) استفهام انكاري أي النوع البشري ما خلق لاجل اللعب وانما خلق لعبادة الله (فكيف) يليق اللعب (بمن ادرك الحنث من) جهة (مقاله) أي صار قوله في حال صغره كقول من بلغ وكمل عقله أي لا يليق بي اللعب لان الله تعالى أكمل عقلي في حال صباي ويحتمل أن يكون فكيف بمن أدرك الحنث من مقاله من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وليس مقولا ليحيي (ابن عساكر عن معاذ) بن جبل باسناد ضعيف ❁ (رحم الله من حفظ لسانه) صيانة عن التكلم بما لا يعنيه (وعرف زمانه) قال الشيخ أي زمن تكليفه الذي يجري عليه فيه القلم فيحذره أو أهل زمانه فيقتدي بصالحهم ويتباعد عن طالحهم (واستقامت طريقته) قال المناوي بأن استعمل القصد في أموره وقال الشيخ استقامة الطريقة موافقة الشريعة (فر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (رحم الله قسا) بضم القاف ابن ساعدة الايادي عاش ثلاثمائة وثمانين سنة وقيل ستمائة قدم وفد ايادي فأسلموا فسألهم عنه فقالوا مات فقال (كأني انظر اليه) بسوق عكاظ راكبا (على جمل) أحمر (أورق) يضرب الى خضرة كالرماد أو الى سواد (يتكلم بكلام له حلاوة لا أحفظه) فقال بعض القوم نحن نحفظه فقال ما هو فذكروا خطبة بديعة مشحونة بالحكم والمواعظ وهو أول من قال اما بعد وأول من آمن بالبعثة من اهل الجاهلية روى ابو نعيم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان قس بن ساعدة كان يخطب قومه في سوق عكاظ فقال سيعمكم حق من هذا الوجه واشار بيده الى نحو مكة قالوا وما هذا الحق قال رجل ابلج من ولد لؤي بن غالب يدعوكم الى كلمة الاخلاص وعيش الابد ونعيم لا ينفد فان دعاكم فاجيبوه ولو علمت اني اعيش الى مبعثه لكنت اول من سعى اليه (الازدي) نسبة الى ازدشنوأة (في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (رحم الله والدا اعان ولده على بره) بتوفية ماله عليه من الحقوق فكما ان لك على ولدك حقا فلولدك عليك حق (ابو الشيخ في الثواب عن علي) كرم الله وجهه باسناد ضعيف ❁ (رحم الله امرأ سمع منا حديثا فوعاه ثم بلغه من هو اوعى منه) قيل فيه انه يجيء في آخر الزمان من يفوق من قبله في الفهم (ابن عساكر عن زيد بن خالد الجهني) قال الشيخ حديث حسن ❁ (رحم الله اخواني) الذين يسكنون بعدي (بقزوين) بفتح القاف وسكون الزاي وكسر الواو مدينة كبيرة بالعجم برز منها علماء واولياء (ابن ابي حاتم في فضائل قزوين عن ابي هريرة وابن عباس معا ابو العلاء لعطار فيها عن علي) امير المؤمنين رضي الله عنه قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (رحم الله عينا بكت من خشية الله ورحم الله عينا سهرت في سبيل الله) اي في الحرس في الرباط او في قتال الكفار واراد بالعين صاحبها (حل عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ❁ (رحمة الله علينا وعلى موسى) فيه ادب من آداب الدعاء وهو ان يبدأ بنفسه (لو صبر) اي لو تصبر عن المبادرة لسؤال الخضر عن اتلاف مال

أي فمن بلغ الحلم بعد من مقاله مع كونه صغيرا كما هو مشاهد ان البالغ منا يقدم على اللعب ولا يقول مثل مقاله المذكور فقوله كيف الخ أي يتعجب من المكلف كيف يقدم على اللعب ويتباعد عن أن يقول مثل مقاله عليه السلام (قوله زمانه) أي أهله فتجنب أهل السوء ولازم أهل الصلاح (قوله قسا) أي ابن ساعدة الايادي أول من نطق بأما بعد وأول من آمن ببعثته صلى الله عليه وسلم قبل وجوده ولم يدرك البعثة فقدم وفد اياد فأسلموا فسألهم صلى الله عليه وسلم عن قس فقالوا مات (قوله جمل) أي أحمر (قوله أورق أي يميل الى خضرة أو سواد (قوله تكلم بكلام) أي خطب خطبة مشتملة على مواعظ جليلة (قوله أعان ولده على بره) بأن عامله باللطف والاحسان اذ القلوب جبلت على حب من أحسن اليها واطاعته فمعاملة الولد بالغلظة سبب لعقوقه (قوله من هو أوعى منه) فيه اشارة الى أنه قد يوجد بعد الصحابة من هو أوعى منهم (قوله سهرت في سبيل الله) أي الجهاد أو الرباط للعدو (قوله علينا) اشارة الى انه يطلب للداعي أن يشرك غيره معه

وقتل نفس لم تبلغ (أ اى من صاحبه) الخضر (العجب) لكنه قال ان سألتك عن شئ بعدها فلا تصاحبنى الآية فبتركه الوفاء بالشرط حرم صحبة الاستفادة من جهته ولا دلالة فيه على تفضيل الخضر عليه فقد يكون فى المفضول ما لا يوجد عند الفاضل (د ن ك عن ابى) بن كعب (زاد الماوردى) بعد قوله العجب (العجاب) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (رحماء امتى اوساطها) اى الذين يكونون فى وسطها اى قبل ظهور الاشراط (فر عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف ۞ (رد جواب الكتاب حق كرد السلام) اى اذا كتب لك رجل بالسلام فى كتاب وصلك لزمك الرد باللفظ او المراسلة وبه قال جمع شافعية منهم المتولى والنووى فى الاذكار زاد فى المجموع انه يجب الرد فورا (عد عن انس ابن لال عن ابن عباس) رضى الله عنهما قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (رد سلام المسلم على المسلم صدقة) الجار والمجرور متعلق برد ويجوز فتح السين واسكانها وان ثبتت الرواية باحدهما فهى متعينة اى يؤجر عليه كما يؤجر على الصدقة اى الزكاة فانه واجب (ابو الشيخ فى الثواب عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (ردوا السائل ولو بظلف) بكسر الظاء المعجمة وسكون اللام حافر (محرق) اى اعطوه ولو ظلفا محرقا ولم يردرد الحرمان والمنع والظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير وقيد بالمحرق لمزيد المبالغة (مالك حم تخ ن عن حواء) بفتح الحاء المهملة وشدة الواو (بنت السكن) قال الشيخ حديث حسن ۞ (ردوا السلام) على المسلم وجوبا حيث كان سلامه مشروعا (وغضوا البصر) عن النظر الى مالا يحل (واحسنوا الكلام) اى الينوا القول ولو فى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر (ابن قانع) فى معجمه (عن ابى طلحة) باسناد حسن ۞ (ردوا القتلى) اى قتلى احد (الى مضاجعها) اى لا تنقلوا الشهداء عن مقتلهم بل ادفنوهم حيث قتلوا لفضل البقعة بالنسبة اليهم لكونها محل الشهادة وكانوا نقلوا الى المدينة قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن جابر بن عبد الله قال لما كان يوم احد جاءت عمتى بأبى لتدفنه فى مقابرنا أى مقابر المدينة فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا القتلى (ت حب عن جابر) وقال حسن صحيح ۞ (ردوا المخيط) بكسر الميم الابرة (والخياط) بكسر المعجمة أى الخيط عبر بهما المبالغة فى عدم المسامحة فى شئ من الغنيمة (من غل مخيطا أو خياطا) من الغنيمة (كلف يوم القيامة أن يجئ به وليس بجاء) اى لا يقدر على الاتيان به فهو كناية عن شدة تعذيبه وذا قاله يوم حنين (طب عن المستورد) بن شداد بن عمرو القرشى الفهرى قال الشيخ حديث حسن ۞ (ردوا مذمة السائل) بفتح الميم وشدة الثانية قال المناوى أى ما تذمون به على اضاعته وقال العلقمى ردوا بغيته وشهوته اه ويحتمل ردوا مذمة السائل اياكم ان لم تعطوه (ولو بمثل رأس الذباب) من الطعام ونحوه اى ولو بشئ

(قوله العجب) زيد فى رواية العجاب وفى أخرى العاجب أى الذى يتعجب منه وهذا لا يدل على أفضلية الخضر عنه اذ قد يوجد فى المفضول الخ فقد ورد انه نزل ملك من السماء فقال أحدهما الخضر اعلم من موسى وقال الآخر موسى أعلم فنزل ملك آخر وقال علم الخضر بالنسبة لعلم موسى كعلم الهدهد بالنسبة لعلم سليمان وكيف بالنبى من رسول الله وكليمه (قوله أوساطها) أى الذين يأتون بعدى وقبل اشراط الساعة أما من بعدها فهو على خطر (قوله رد جواب الخ) أى فينبغى رد جواب المكتوب لان ترك ذلك ربما يورث حقدا فى النفوس واذا تضمن الكتاب سلاما وجب رده على الفور كما اذا كان سلم عليه وهو حاضر أى متى علم ان فى الكتاب صيغة السلام وجب الرد على الفور وان لم يقرأه (قوله صدقة) أى يثاب عليه كثواب الصدقة لانه مندوب كالصدقة اذ هو فرض كفاية (قوله بظلف) هو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس والحمير فيقال ما فى رجل البعير خف وما فى رجل البقر والغنم ظلف وما فى رجل الفرس والحمار حافر (قوله ردوا السلام) أى بصيغة أحسن من صيغة المبتدئ ان حافظ على الاكمل والا فمثلها أما لو قال المبتدئ السلام عليكم بالتعظيم فقال الراد وعليك السلام بدون ميم التعظيم لم يخرج من عهدة الوفاء بحقه أى فينبغى أن يأتى بصيغة التعظيم مثله ولا يجب ذلك (قوله الى مضاجعها) أى الى المحل الذى قتلت فيه قاله لما رأى بعض الشهداء نقل ليدفن بالمدينة فنهاهم عن ذلك وذكره فيما يطلب دفن الشهيد فى موضع موته كذلك (قوله والخياط) اى الخيط وقوله تعالى فى سم الخياط اى فى سم الابرة التى يوضع فيها الخياط فان كان الخياط مشتركا بين الخيط والابرة فلا تأويل فى الآية وهذا ذكره لما اخذ بعض الصحابة ما ذكر من الغنيمة وجاء يستحله صلى الله عليه وسلم من ذلك (قوله مذمة السائل) أى ذمه لكم فان رد السائل من غير اعطاء شئ يسبب الذم له للمسؤول (قوله الذباب) وفى رواية رأس الدجاج

بشئ قليل جدا مما ينتفع به والامر للندب وللوجوب فى حق المضطر (عق عن عائشة) رضى الله عنها قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(رسول الرجل الى الرجل اذنه) اى بمنزلة اذنه له فى الدخول وذكر الرجل مثال (د عن أبى هريرة) ﴿رضا الرب فى رضا الوالد) اى الاصل وان علا (وسخط الرب فى سخط الوالد) هذا وعيد شديد يفيد ان العقوق كبيرة وعلم منه بالاولى ان الام كذلك (ت ك عن ابن عمرو) بن العاص (البزار عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(رضا الرب فى رضا الوالدين) اى الاصلين وان علبا (وسخطه فى سخطهما) اى غضبهما الذى لا يخالف الشرع (طب عن ابن عمرو) ﴿رضيت لامتى ما) اى كل شئ (رضى لها) به (ابن ام عبد) وهو عبد الله بن مسعود لانه كان سديد الرأى لا يرى لها الا ما فيه الصلاح (ك عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿(رغم) بفتح الغين المعجمة وكسرها (انف رجل) اى الصق انفه بالتراب كناية عن حصول الذل والخزى (ذكرت عنده فلم يصل على ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبل أن يغفر له) يعنى قبل ان يتوب فيغفر له (ورغم انف رجل ادرك عنده ابواه الكبر فلم يدخلاه الجنة) لعقوقهما او عقوق أحدهما وهذا يحتمل الدعاء والخبر (ت ك عن ابى هريرة) قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ﴿(رغم انفه ثم رغم انفه ثم رغم انفه) كرره ثلاثا لزيادة التنفير والتحذير (من ادرك ابويه عنده الكبر) فاعل أدرك ومن فى محل جر على البدل من الضمير (أحدهما أو كليهما) بدل من ابويه (ثم لم يدخل الجنة) اى لم يخدمهما و يحسن اليهما حتى يدخل بسببهما الجنة (حم م عن ابى هريرة) ﴿رفع عن امتى الخطأ) اى اثمه لا حكمه اذ حكمه من الضمان لا يرتفع (والنسيان) كذلك (وما استكرهوا عليه) فى غير الزنا والقتل اذ لا يباحان بالاكراه (طب عن ثوبان) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(رفع القلم عن ثلاثة) كناية عن عدم التكليف قال الشيخ تقى الدين السبكى كذا وقع فى جميع الروايات عن ثلاثة وفى بعض كتب الفقهاء عن ثلاث بغير هاء ولا وجه له (عن النائم حتى يستيقظ) من نومه (وعن المبتلى) بنحو جنون (حتى يبرأ) منه بالافاقة والمغمى عليه فى معنى النائم (وعن الصبى) وان ميز (حتى يكبر) بفتح أوله وثالثه اى يبلغ كما فى رواية والمراد برفع القلم ترك كتابة الشر عليهم والرفع لا يقتضى تقدم وضع كما فى قول يوسف عليه السلام انى تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهو لم يكن على تلك الملة أصلا وكذا قول شعيب قد افترينا على الله كذبا ان عدنا فى ملتكم بعد اذ نجانا الله منها ومعلوم ان شعيبا لم يكن على ملتهم قط (حم د ن ك عن عائشة) رضى الله عنها قال الشيخ حديث صحيح ﴿(رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ) من جنونه بالافاقة (وعن النائم حتى يستيقظ وعن الصبى حتى يحتلم) والخرف والمراد به الشيخ الكبير الذى زال عقله من الكبر فان الشيخ الكبير قد يعرض له اختلاط عقل يمنعه من التمييز فهو فى معنى المجنون كما أن المغمى عليه فى معنى النائم (حم د ك عن على وعمر) بن الخطاب بطرق عديدة يقوى بعضها بعضا ﴿(ركعة) اى صلاة ركعة (من عالم بالله) اى بما يجب له وما يستحيل عليه (خير من الف ركعة من متجاهل بالله) ويحتمل أن يكون المراد من عالم بشروط عبادة الله (الشيرازى فى الالقاب عن على) ﴿ركعتا الفجر) اى سنة صلاة الصبح (خير من الدنيا وما فيها) اى نعيم ثوابهما خير من كل ما ينتفع به فى الدنيا (م ت ن عن عائشة) ﴿ركعتان) اى صلاة ركعتين (بسواك خير

(قوله فى سخط الوالد) الا ان كان لغرض شرعى كان أمره بطلاق زوجته أو بمعصية فخالفه فسخط عليه (قوله ام عبد) هى ام ابن مسعود رضى الله تعالى عنه ولكونه شبيها به صلى الله عليه وسلم فى سمته وأخلاقه ورحمته على الامة وبذل النصح لها رضى بما يرضاه للامة (قوله من أدرك الخ) بدل من الضمير فهو تفسير له وأحدهما فاعل بادرك محذوفا اى أدركه أحدهما الخ والكبر فاعل أدرك المذكور وابويه مفعوله وفى نسخة ابواه فهو الفاعل والكبر مفعول وأحدهما بدل من ابواه (قوله وما استكرهوا عليه) فى غير الزنا والقتل لان شهوته للزنا تولد داعية الاختيار ولانه فى القتل اختار نفسه على نفس المقتول (قوله ثلاثة) الرواية هكذا بالتاء وما فى كتب الفقه من اسقاطها ليس برواية (قوله وعن الصبى) اى رفع القلم عنه فى الشر ويكتب له ما فعل من الخير ان كان مميزا (قوله يحتلم) أو يبلغ خمس عشرة سنة (قوله خير من الدنيا) اى ثوابهما خير من ثواب التصدق بجميع ما فى الدنيا لو ملك ذلك

من سبعين ركعة بغير سواك) قال المناوى لادليل فيه على أفضليته على الجماعة التى هى بسبع وعشرين درجة لان الدرجة متفاوتة المقدار اه والظاهر أن هذا خرج مخرج الحث على السواك (قط فى الافراد عن أم الدرداء) واسناده حسن ﴿(ركعتان بسواك افضل من سبعين ركعة بغير سواك) لما فيه من الفوائد التى منها طيب رائحة الفم وتذكر الشهادة عند الموت (ودعوة فى السر افضل من سبعين دعوة فى العلانية) لبعدها عن الرياء (وصدقة فى السر افضل من سبعين صدقة فى العلانية) الا اذ كان المتصدق ممن يقتدى به فاظهارها افضل (ابن النجار فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(ركعتان بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة) قال المناوى لان الصلاة حضرة الملك والدخول الى حضرة الملك بغير تجمل خلاف الادب (فر عن جابر ﴿ركعتان خفيفتان خير من الدنيا وما عليها) لان ثوابهما يبقى ويدوم نفعه بخلاف الدنيا وما عليها (ولوانكم تفعلون ما امرتم به) قال المناوى من اكثار الصلاة التى هى خير موضوع اه والظاهر ارادة العموم (لا كلتم غير اذرعاء) بذال معجمة جمع ذرع ككتف وهو الطويل اللسان بالشر (ولا اشقياء) يريد لوفعلتم ما امرتم به وتوكلتم لرزقكم بلا تعب ولا جهد فى الطلب ولما احتجتم الى كثرة الدد والخصام والتعب (سمويه طب عن ابى امامة) الباهلى ﴿(ركعتان خفيفتان مما تحقرون) بكسر القاف (وتنفلون) بحذف احدى التاءين وشدة الفاء المفتوحة أى تتنفلون به (يزيدهما) بالزاى (هذا) الرجل الذى ترونه اشعث أغبر لا يلتفت اليه (فى عمله احب اليه) أى الى الله (من بقية دنياكم) اى هما عند الله أفضل (ابن المبارك فى الزهد عن ابى هريرة) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن ﴿(ركعتان فى جوف الليل) أى بعد نوم (يكفران الخطايا) اى الصغائر (فر عن جابر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ركعتان من الضحى تعدلان عند الله بحجة وعمرة متقبلتين) اى لمن لم يستطع الحجة والعمرة (ابو الشيخ فى الثواب عن انس) باسناد ضعيف ﴿(ركعتان من المتزوج افضل من سبعين ركعة من الاعزب) قال المناوى لان المتزوج مجتمع الحواس والاعزب مشغول بمدافعة الغلمة وقمع الشهوة فلا يتوفر له الخشوع الذى هو روح الصلاة (عق عن انس) وقال هذا حديث منكر ﴿(ركعتان من المتأهل) اى المتزوج (خير من اثنين وثمانين ركعة من العزب) بالتحريك لما تقدم ولا تعارض بينه وبين ما قبله لاحتمال انه اعلم بالزيادة بعد ذلك (تمام) فى فوائده (والضياء) فى المختارة (عن انس) قال ابن حجر حديث منكر ﴿(ركعتان من رجل ورع) أى متوقى الشبهات (افضل من الف ركعة من مخلط) اى لا يتوقى الشبهات والظاهر أن المراد بالالف التكثير لا التحديد (فر عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ركعتان من عالم) أى عامل بعلمه (أفضل من سبعين ركعة من غير عالم) لان الجاهل بكيفية العبادة لا تصح عبادته وان صادفت الصحة (ابن النجار عن محمد بن على مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(ركعتان يركعهما ابن آدم فى جوف الليل الآخر خير له من الدنيا وما فيها) لما تقدم (ولولا أن اشق على امتى لفرضتهما) أى الركعتين (عليهم ابن نصر عن حسان بن عطية مرسلا) قال المناوى تابعى ثقة لكنه قدرى اه قال الشيخ حديث حسن ﴿(رمضان بمكة) أى صومه بها (أفضل من) صوم (ألف رمضان بغير مكة) قال المناوى وكذا يقال فى الصلاة اه وورد ما يفيد أن ذلك أفضل من مائة ألف (البزار عن ابن عمر)

باسناد

(قوله من سبعين ركعة) لايدل على أفضليته على الجماعة لان درجة الجماعة من السبع والعشرين قد تفوق السبعين المذكورة من جهة الكيف (قوله فى السر) وقد تكون الصدقة علانية أفضل من السر كأن كان عالما يقتدى به (قوله خفيفتان) أى بأخف ممكن ولو بالاقتصار على ما يصحهما وان لم يأت بجميع المندوبات (قوله غير أذرعاء) جمع ذرع وهو من يديم السفر أو يكثر الكلام فى الخصام والشر أى لو أتيتم بالمأمور واجتنبتم المنهى لرزقكم الله تعالى من غير احتياجكم الى السفر وقوله ولا اشقياء أى ومن غير شقاء وتعب (قوله مما تحقرون) أى مما تحتقرونها أى مما تستقلونها وتنفلون أى ومما تتنفلون (قوله من بقية دنياكم) أى غير الركعتين المتقدمتين أى ثوابهما فى الآخرة خير من نعيم الدنيا أو أفضل من التصدق بجميع ما فى الدنيا (قوله بحجة وعمرة) منونتين فعلى نسخة ثبوت الباء فى بحجة يقرأ تعدلان بالبناء للمفعول وعلى نسخة اسقاطها يقرأ بالبناء للفاعل كذا ضبط بالقلم حوره (قوله من العزب) هو بمعنى الاعزب ومثل المتزوج المتسرى (قوله من مخلط) لان العمل السيئ اذا خالط الصالح اذهب نوره وبركته (قوله من غير عالم) أى وان كان يعرف ما يصح به عبادته

باسناد حسن ﴿(رمضان شهر مبارك تفتح فيه أبواب الجنة) اى ابواب أسباب دخولها مجاز
عن نزول الرحمة وعموم المغفرة (وتغلق فيه أبواب السعير) اى ابواب أسباب دخولها (وتصفد
فيه الشياطين) أى تشد وتربط بالاصفاد وهى القيود (وينادى مناد) قال العلقمى قيل يحتمل
انه ملك أو المراد انه يلقى ذلك فى قلوب من يريد الله اقباله على الخير (كل ليلة يا باغى الخير
هلم) اى يا طالبه أقبل فهذا وقت تيسر العبادة وحبس الشياطين (ويا باغى الشر أقصر) فهذا
زمن قبول التوبة والتوفيق للعمل الصالح ويا باغى ليس من البغى بمعنى التعدى بل معناه
يا طالب كما تقدم ومصدره بغى وبغاية بضم الباء فيهما قال الجوهرى بغيت الشئ طلبته (حم
هب عن رجل) من الصحابة باسناد حسن ﴿(رمضان) اى صيامه (بالمدينة خير من) صيام
(ألف رمضان فيما سواها من البلدان) وجميع الاماكن الامكنة (وجمعة) اى وصلاة جمعة
(بالمدينة خير من) صلاة (ألف جمعة فيما سواها من البلدان طب والضياء) المقدسى (عن
بلال بن الحرث المزنى) بضم الميم وفتح الزاى نسبة الى مزينة القبيلة المعروفة قال الشيخ حديث
ضعيف ﴿(رميا) اى ارموا رميا يا (بنى اسمعيل) والخطاب للعرب (فان اباكم) اسمعيل بن ابراهيم
الخليل (كان راميا) فيه فضيلة الرمى والمناضلة والاعتناء بذلك بنية الجهاد فى سبيل الله (حم
هـ ك عن ابن عباس) قال مر النبى صلى الله عليه وسلم بنفر يرمون فذكره قال الشيخ حديث
صحيح ﴿(رهان الخيل طلق) بكسر الطاء المهملة أى المسابقة عليها حلال قال فى القاموس
الطلق بكسر الطاء الحلال (سمويه والضياء) فى المختارة (عن رفاعة بن رافع ﴿رواح الجمعة)
أى الذهاب لصلاتها (واجب على كل محتلم) اى بالغ عاقل ذكر حر مقيم غير معذور (ن
عن حفصة) بنت عمر أم المؤمنين قال العلقمى رحمه الله تعالى بجانبه علامة الصحة ﴿(روحوا
القلوب ساعة فساعة) اى أريحوها بعض الاوقات من مكابدة العبادة بمباح لئلا تمل قال
الجوهرى الروح الراحة من الاستراحة (أبو بكر بن المقرى فى فوائده) الحديثية (والقضاعى)
فى شهابه (عنه) اى عن أبى بكر المذكور (عن انس) بن مالك (د فى مراسيله عن ابن شهاب)
الزهرى رحمه الله (مرسلا ﴿رياض الجنة المساجد) اى الجالس فيها للتعبد كالجالس فى
روضة من رياض الجنة أو الجلوس فيها للتعبد يوصل الى رياض الجنة (أبو الشيخ فى) كتاب
(الثواب عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(ريح الجنة يوجد من مسيرة خمسمائة عام ولا
يجدها) اى لا يجد ريحها (من طلب الدنيا بعمل الآخرة) كأن أظهر التعبد ولبس الصوف
ليتوهم الناس صلاحه فيعطى ولعل المراد حين يجد ريحها السابقون (فر عن ابن عباس)
باسناد ضعيف ﴿(ريح الجنوب) بفتح فضم وهى الريح اليمانية (من الجنة وهى الريح اللواقح
التى ذكر الله فى كتابه) القرآن (فيها منافع للناس والشمال) بوزن سلام ويقال فيها شمأل
بوزن جعفر (من النار تخرج فتمر بالجنة فيصيبها نفحة) بفتح النون (منها فبردها من ذلك) وهى
حارة زمن الصيف (فائدة) الريح أربعة الشمال وتأتى من ناحية الشام والجنوب تقابلها
والصبا وتأتى من مطلع الشمس والدبور وتأتى من ناحية المغرب والريح مؤنثة فيقال هى الريح
وقد تذكر على معنى الهواء فيقال هو الريح وهب الريح (ابن أبى الدنيا) كتاب (السحاب
وابن جرير) الطبرى فى التهذيب (وأبو الشيخ الاصبهانى فى) كتاب (العظمة وابن مردويه) فى
تفسيره (عن أبى هريرة) وهو حديث حسن لغيره ﴿(ريح الولد من ريح الجنة) يحتمل انه فى

(قوله تفتح فيه أبواب) أى حقيقة اكراما له أوهو كناية عن أسبابها ودخولها
من دخول الرحمة وعموم المغفرة (قوله وتصفد فيه الشياطين) اى مردتهم فما
يقع فيه من الوساوس من ضعفتهم (قوله يا باغى) أى يا طالب (قوله كان راميا)
أى حاذقا فى الرمى وفيه فضل ذلك حيث قصد به الاعانة على الجهاد (قوله
رهان الخيل) أى المسابقة عليها وطلق بكسر فسكون أى حلال ولو بعوض
بشرط المحلل كما هو مبسوط فى الفروع (قوله رواح الجمعة) أى الذهاب لها بعد
الزوال (قوله محتلم) أى بالغ بالاحتلام أو بالسن (قوله المساجد) أى الجالس فيها
للعبادة بمنزلة الجالس فى رياض الجنة أو المراد الجلوس فيها للعبادة سبب
للجلوس فى رياض الجنة (قوله يوجد) اى يشمه الصالح من تلك المسافة
(قوله ولا يجدها من طلب الخ) أى لا يشمها مع السابقين وان كان يشمها
بعد دخوله الجنة (قوله اللواقح) أى تسمى بذلك وهذان ريحان من اربعة
والثالثة الصبا وهى تمر من جهة الكعبة والرابعة الدبور من جهة المغرب
(قوله من ريح الجنة) اى ينتفع أبواه بعمله كما ينتفعان بريح الجنة فان الولد الصالح ينفع عمله أبويه

ولده فقط فاطمة وابناها أو ان المراد كل ولد مؤمن لانه تعالى خلق آدم من الجنة وغشى حواء فيها وولد له فيها فريح الجنة يسرى الى المولود من ذلك (طس عن ابن عباس) باسناد ضعيف

﴿فصل فى المحلى بال من هذا الحرف﴾

❁(الراحمون) لمن فى الارض من آدمى وحيوان لم يؤمر بقتله بالشفقة عليهم والاحسان اليهم (يرحمهم) خالقهم (الرحمن تبارك وتعالى) اى يحسن اليهم ويتفضل عليهم والرحمة مقيدة باتباع الكتاب والسنة فى اقامة الحدود والانتقام لحرمة الله تعالى لا ينافى كل منهما الرحمة قال الشيخ تاج الدين السبكى من الحكمة حيث اتى فى هذا الحديث بالراحمين وهو جمع راحم ولم يأت بالرحماء جمع رحيم وان كان غالب ما ورد من الرحمة استعمال الرحيم لا الراحم وأجاب بان الرحيم صفة مبالغة فلو اتى بجمعها لاقتضى الاقتصار عليه فاتى بجمع راحم اشارة الى ان عباد الله تعالى منهم من قلت رحمته فيصح وصفه بالراحم لا بالرحيم فيدخل فى ذلك ثم أورد على نفسه قوله صلى الله عليه وسلم انما يرحم الله من عباده الرحماء وقال ان له جوابا حقه ان يكتب بماء الذهب على صفحات القلوب وهو ان لفظ الجلالة يكون مسوقا للتعظيم فلما ذكر لفظ الجلالة فى قوله انما يرحم الله لم يناسب معها غير ذكر من كثرت رحمته وعظمت ليكون الكلام جاريا على نسق العظمة ولما كان الرحمن يدل على المبالغة فى العفو ذكر كل ذى رحمة وان قلت (ارحموا من فى الارض) اى ارحموا من أهل الارض من تستطيعون ان ترحموه من مخلوقاته تعالى يرحمكم المتجددة الحادثة المخلوقة لله تعالى (يرحمكم من فى السماء) اى من رحمته عامة لاهل السماء الذين هم أكثر وأعظم من اهل الارض وقد روى بلفظ ارحموا أهل الارض يرحمكم أهل السماء وهذا قد يشعر بان المراد بمن فى السماء الملائكة ومعنى رحمتهم لاهل الارض دعاؤهم لهم بالرحمة والمغفرة كما قال تعالى ويستغفرون لمن فى الارض (حم د ت ك عن ابن عمرو) بن العاص قال ت حسن صحيح (زاد حم ت ك والرحم شجنة) بالكسر والضم وبالجيم (من الرحمن) اى مشتقة من اسمه قال فى النهاية اى قرابة مشتبكة كاشتباك العروق اى عروق الشجرة شبه بذلك مجازا او اتساعا واصل الشجنة شعبة من غصن من غصون الشجرة (فمن وصلها وصله الله) اى برحمته واحسانه (ومن قطعها قطعه الله) اى قطع عنه احسانه وانعامه وهذا يحتمل الدعاء ويحتمل الخبر ❁(الراشى) اى معطى الرشوة (والمرتشى) آخذها (فى النار) اى يستحقان دخولها الا اذا قصد معطيها التوصل للحق ودفع الباطل فلا اثم عليه (طص عن ابن عمرو) بن العاص باسناد صحيح ❁(الراكب شيطان والراكبان شيطانان) قال العلقمى قال شيخنا قال العراقى يحتمل أن المراد معه شيطان أو المراد تشبيهه بالشيطان لان عادة الشياطين الانفراد فى الاماكن الخالية كالاودية والحشوش وقال الخطابى معناه ان التفرد والذهاب وحده من الارض من فعل الشياطين أو هو شئ يحمله عليه الشيطان ويدعوه اليه فقيل على هذا ان فاعله شيطان وكذلك الاثنان (والثلاثة ركب) واصل الركب هم أصحاب الابل وأصحاب الخيل والبغال والحمير فى معناها واصل الحكمة فى ذلك أن المسافر اذا كان وحده وحصل له فى طريقه مرض أو احتاج الى من يعاونه على حمل متاعه على دابته أو نحو ذلك أو مات لم يجد من يتولى أمره ويحمل تركته الى أهله واذا كانوا ثلاثة تعاونوا على الخدمة والحراسة وصلوا جماعة (حم د ت ك عن ابن عمرو) باسناد صحيح ❁(الراكب يسير خلف الجنازة) اى الافضل

(قوله الراحمون) لم يقل الرحماء لانه جمع رحيم صيغة مبالغة فيقتضى انه تعالى لا يرحم الا من وجد منه رحمة مبالغ فيها مع انه يرحم من وجد منه أصل الرحمة وهذا الحديث المسلسل بالاولية ثم ان كانت أولية حقيقية قيل مسلسل بالاولية من غير تقييد والا بان كان أخذ عن الشيخ احاديث أخر قيل مسلسل بالاولية فى غالب السند (قوله من فى السماء) أى الملائكة الذين فى السماء ومعنى رحمتهم لنا طلبهم الاستغفار لنا (قوله شيطان) أى عاص فشبهه بالشيطان بجامع المخالفة أو المراد معه شيطان يوسوس له وكذا ما بعده اى ما لم يكن أنسه به تعالى وحده (قوله ركب) أى لانه اذا انفرد أحدهم لنحو الماء والاحتطاب فضل اثنان واذا أراد أحدهم وصية أشهد الاثنين

في حقه ذلك (والماشي يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها وعن يسارها قريبا منها) أخذ به ابن جرير وقال الشافعية الافضل لمشيعها كونه أمامها مطلقا وعكسه الحنفية (والسقط يصلى عليه) اذا استهل أو تيقنت حياته (ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة) أي في حال الصلاة عليه وظاهره أنه لا يجب الدعاء له بخصوصه وبه قال بعض الشافعية (حم د ت ك عن المغيرة) بن شعبة باسناد صحيح ❁ (الرؤيا) بالقصر اسم للمحبوبة (الصالحة من الله) قال العلقمي قال شيخنا قال القاضي يحتمل ان معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد صحتها قال ورؤيا السوء تحتمل الوجهين أيضا سوء الظاهر وسوء التأويل (والحلم) بضمتين أو بضم فسكون اسم للمكروهة (من الشيطان) قال العلقمي قال النووي وغيره اضافة الرؤيا المحبوبة الى الله تعالى اضافة تشريف بخلاف المكروهة وان كانتا جميعا من خلق الله تعالى وتدبيره وبارادته ولا فعل للشيطان فيها ولكنه يحضر المكروهة ويرتضيها ويسر بها قال ابن الجوزي الرؤيا والحلم واحد بمعنى في اللغة غيران صاحب الشرع خص الخير باسم الرؤيا والشر باسم الحلم (فاذا رأى أحدكم شيأ يكرهه فلينفث) بضم الفاء وكسرها (حين يستيقظ عن يساره ثلاثا) كراهة للرؤيا وتحقيرا للشيطان وخص يساره لانها محل القذر (وليتعوذ بالله من شرها فانها) اذا نفث وتعوذ (لا تضره) قال المناوي وصيغة التعوذ هنا أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي هذه أن يصيبني منها ما أكره في ديني أو دنياي (ق د ت عن ابي قتادة) الانصاري ❁ (الرؤيا الصالحة من الله والرؤيا السوء من الشيطان) أي يحبها ويرضاها لحزن الانسان (فمن رأى رؤيا فكره منها شيأ فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من شرها) بما تقدم او بقوله اللهم اني أعوذ بك من عمل الشيطان وسيئات الاحلام (فانها لا تضره) جعل هذا سببا لسلامته من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال وسببا لدفع البلاء (ولا يخبر بها احدا) فقد يفسرها بمكروه بظاهر صورتها ويكون ذلك محتملا فيقع بتقدير الله (فان رأى رؤيا حسنة فليبشر) بضم الياء وسكون الباء الموحدة من البشارة وروى بفتح الياء وسكون النون من النشر وهو الاشاعة قال القاضي وهو تصحيف وروى فليستر بسين مهملة من الستر (ولا يخبر بها الا من يحب) لانه لا يأمن ممن لا يحبه ان يعبرها على غير وجهها حسدا او بغضا فقد يكون ظاهر الرؤيا مكروها وتفسيرها محبوبا وعكسه (م عن ابي قتادة) ❁ الرؤيا ثلاث فبشرى من الله) يأتي بها الملك من أم الكتاب (وحديث النفس) وهو ما كان في اليقظة يكون في مهم فيرى ما يتعلق به في النوم وهذا لا يعبر كالآحقة المذكورة في قوله (وتخويف من الشيطان) بان يرى ما يحزنه (فاذا رأى احدكم رؤيا تعجبه فليقصها ان شاء وان رأى شيأ يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم يصلى) ما تيسر زاد في رواية وليستعذ بالله فانها لن تضره (وأكره الغل) بالضم اى رؤيا الغل بان يرى نفسه مغلولا في النوم لانه اشارة الى تحمل دين أو مظالم أو كونه محكوما عليه (واحب القيد) يراه الانسان في رجليه (القيد ثبات في الدين) قال العلقمي قال شيخنا قال العلماء انما احب القيد لانه في الرجلين وهو كف عن المعاصي والشرور وانواع الباطل واما الغل فموضعه العنق وهو صفة أهل النار اه قلت قال تعالى اذ الاغلال في أعناقهم وأما أهل التعبير فقالوا اذا رأى القيد في الرجلين وهو في مسجد أو نحوه أو على حالة حسنة فهو دليل اثباته في ذلك ولو رآه مريض أو مسجون أو مكروب كان ثباته فيه واذا انضم الغل معه دل على زيادة ما هو فيه واذا كانت اليدان مغلولتين في العنق فهو حسن ودليل على فكهما من الشر وقد يدل على التحمل وقد يدل

(قوله بالمغفرة والرحمة) او بالدعاء الوارد المذكور في الفقه (قوله الرؤيا) بألف التأنيث أما الرؤية بالتاء فهي البصرية (قوله الصالحة) أي باعتبار الظاهر والباطن أو الباطن فقط (قوله والحلم) أشار الى أن الاولى في الرؤية الصالحة أن يقال فيها رؤيا وفي ضدها أن يقال حلم وان جاز التعبير بكل فيهما (قوله من الشيطان) أضيفت له تحقيرا له أو لكونه سببا فيها او يحبها والا فكل شئ منه تعالى (قوله السوء) كرؤية سبع أو ثعبان ينهشه (قوله فليبشر) اى فليستبشر وفي رواية فليستر اما رواية فلينشر فهو تصحيف اذ لا تطلب اشاعتها (قوله وحديث النفس) أي اذا كان مشتغلا بشئ في يقظته فرآه في نومه فهو حديث نفس لا يقص (قوله وتخويف من الشيطان) كان يرى نفسه واقعا من عال أو يرى كلبا ينهشه (قوله وأكره الغل) أي اذا رأى نفسه في عنقه سلسلة أو نحوها فذلك مكروه ومذموم لانه يدل على سوء الحال وقوله وأحب القيد فمن رأى نفسه مقيدا بقيد فمحمود لانه يدل على ثباته في الدين كما قال القيد ثبات في الدين

على منع مانواه من الافعال (ت ه عن ابى هريرة) رضى الله عنه ﷺ (الرؤيا على رجل طائر) أى كشئ معلق برجله لا استقرار لها (مالم تعبر) أى تفسر (فاذا عبرت وقعت) أى يلحق الرائى والمرئى له حكمها يريد انها سريعة السقوط اذا عبرت وقال فى النهاية أى انها على رجل قدر جار وقضاء ماض من خير أو شر وان ذلك هو الذى قسمه الله لصاحبها من قولهم اقتسموا دارا فطار سهم فلان فى ناحيتها أى وقع سهمه وخرج وكل حركة من كلمة أو شئ يجرى لك فهو طائر والمراد ان الرؤيا هى التى يعبرها المعبر الاول فكانها كانت على رجل فسقطت ووقعت حيث عبرت كما يسقط الذى يكون على رجل الطائر بأدنى حركة (ولا تقصها الا على واد) بشدة الدال أى محب لانه لا يفسرها بما تكره (اوذى رأى) أى صاحب علم بالتعبير فانه يخبرك بحقيقة حالها (د ه عن ابى رزين) ورواه عنه أيضا الترمذى ﷺ (الرؤيا ثلاثة منها تهاويل من الشيطان ليحزن ابن آدم) ولا حقيقة لها فى نفس الامر (ومنها مايهم به الرجل) يعنى الانسان (فى يقظته فيراه فى نومه) لتعلق حواسه به (ومنها جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة) أى جزء من أجزاء علم النبوة والنبوة غير باقية وعلمها باق وهذا هو الذى يؤول ويناهر أثره (ه عن عوف بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة) قال المناوى فان قيل اذا كانت جزأ منها فكيف كان للكافر منها نصيب قلنا هى وان كانت جزأ من النبوة فليست بانفرادها نبوة فلا يمتنع أن يراها الكافر كالمؤمن الفاسق (خ عن ابى سعيد) الخدرى (م عن ابن عمرو) بن العاص (وعن ابى هريرة معا حم ه عن ابى رزين) العقيلى (طب عن ابن مسعود) باسانيد صحيحة وأشار بتعداد مخرجيه الى تواتره ﷺ (الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزأ من النبوة) أى من حيث الصحة (حم ه عن ابن عمر) بن الخطاب (حم عن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الرؤيا الصالحة جزء من خمسة وعشرين جزأ من النبوة) اختلاف العدد يرجع لاختلاف درجات الرؤيا والرائى فلا تعارض (ابن النجار عن ابن عمر) ﷺ (الرؤيا ستة) أى ستة أقسام (المرأة خير) أى رؤيا المرأة فى النوم خير (والبعير حرب) أى يدل على نوع حرب (واللبن فطرة) أى يدل على العلم والسنة والقراءة لانه أول شئ يناله المولود من الدنيا وبه حياته كما ان بالعلم حياة القلوب (والخضرة جنة والسفينة نجاة والتمر رزق) أى هذه المذكورات تؤذن بحصول ماذكر (ع فى معجمه عن رجل من الصحابة) ﷺ (الربا سبعون بابا) المراد التكثير لا التحديد أى انواعه كثيرة (والشرك مثل ذلك البزار عن ابن مسعود) ﷺ (الربا ثلاثة وسبعون بابا) قال العلقمى المشهور أنه بالموحدة ولذا أورده ابن الجوزى فى أبواب التجارات وتصحف على الغزالى بالمثناة فأورده فى باب ذم الجاه والرياء وقد روى البزار حديث ابن مسعود بلفظ الربا بضع وسبعون بابا والشرك مثل ذلك وهذه الزيادة قد يستدل بها على انه الرياء بالمثناة لاقترانه مع الشرك (ه عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﷺ (الربا ثلاثة وسبعون بابا ايسرها مثل أن ينكح الرجل امه) هذا زجر وتنفير (وان اربى الربا عرض الرجل المسلم)

(قوله اوذى رأى) أى عارف بالتأويل فيخبرك بحقيقة الحال فان كانت لا تحتمل الا شرا قال لك يحصل لك خير من الله تعالى بقصد الدعاء لا التعبير وكذا المحب (قوله تهاويل) أى تخاويف من الشيطان كان يرى سبعا يتوشه كما مر (قوله ليحزن ابن آدم) أى يريه ذلك لاجل أن يحصل له الحزن (قوله مايهم به الرجل الخ) وذلك حديث النفس المتقدم فلا تعبير كالتى قبلها (قوله المرأة خير) أى فمن رأى امرأة فى النوم حصل له خير (قوله حرب) أى فمن رأى بعيرا فى النوم حصل له حرابة بينه وبين غيره (قوله واللبن) أى الحليب لا المخيض ولا الرائب (قوله فطرة) المراد بها العلم والشريعة فمن رأى اللبن الحليب فى النوم دل على انه يحصل له قوة فى العلم والقيام بالشرائع (قوله والخضرة جنة) فمن رأى خضرة فى النوم دل على انه يدخل الجنة وهذه بشارة عظيمة (قوله نجاة) أى من رأى سفينة فى النوم سواء كان فيها أولا حصل له نجاة من الشدة (قوله والتمر رزق) أى من رأى انه يأخذ تمرا أو يأكله حصل له رزق (قوله سبعون بابا) أى نوعا من الاثم فشبه كل نوع بالباب بجامع انه يدخل فى العقاب كما ان الباب يدخل للشئ والقصد من ذكر العدد التنفير والشارع يعلم المراد به وقرنه بالشرك يدل على فظاعته جدا وهذا لا ينافى ان نحو القتل أعظم منه وهو سبب لكل مصيبة ولولا سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لكانت هذه الامة أحق بالاصر من غيرها بسببه وقوله مثل ذلك أى يتنوع الكفر الى هذه الانواع كما هو مشاهد فى ملل الكفار فان اعتقادهم مختلف انتهى (قوله عرض الرجل المسلم) أى التكلم فى عرض المسلم اثمه كاثم الربا بل هو اربى الربا أى أشد من الربا أى فهو زيادة ومجاوزة للحد كما ان الربا كذلك

المسلم) أي الوقيعة فيه (ك عن ابن مسعود) واسناده صحيح ۞ (الربا سبعون حوبا) قال العلقمي أي سبعون ضربا من الاثم والحوب الاثم وفي الحديث رب اقبل توبتي واغسل حوبتي أي اثمي واغفر لنا حوبنا أي اثمنا وتفتح الحاء وتضم وقيل الفتح لغة الحجاز والضم لغة تميم (أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه) فيه وفيما قبله ان الربا من أعظم الكبائر قال المناوي قال بعضهم وهو علامة على سوء الخاتمة (ه عن أبي هريرة) ۞ الربا وان كثر فان عاقبته تصير الى قل) قال المناوي بالضم القلة كالذل والذلة أي وان كان زيادة في المال عاجلا يؤل الى نقص ومحق آجلا (ك عن ابن مسعود) باسناد صحيح ۞ (الربوة) بتثليث الراء (الرملة) أي هي رملة يعني قوله تعالى وآويناهما الى ربوة هي رملة بيت المقدس وقيل دمشق وقيل مصر (ابن جرير الطبري (و) عبد الرحمن (بن أبي حاتم وابن مردويه) في التفسير (عن مرة) بضم الميم ابن كعب (البهزي) ۞ الربا اثنان وسبعون بابا أدناها مثل اتيان الرجل أمه وان أربى الربا استطالة الرجل في عرض أخيه) في الدين (طس عن البراء) بن عازب باسناد صحيح ۞ (الرجل) بكسر الراء وسكون الجيم (جبار) بضم الجيم وتخفيف الموحدة التحتية أي ما أصابته الدابة برجلها فهو جبار أي هدر لا يلزم صاحبها وبه أخذ الحنفية (د عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (الرجل الصالح يأتي بالخبر الصالح) أي الصادق الذي يسر (والرجل السوء يأتي بالخبر السوء حل وابن عساكر عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (الرجل أحق بصدر دابته) من غيره الا أن يجعله لغيره كما في رواية (وأحق بمجلسه) في نحو سوق لمعاملة كمقعد لتعليم أو تعلم علم شرعي ما لم تطل غيبته عنه بحيث ينقطع عنه من كان يألفه (اذا رجع حم عن أبي سعيد) الخدري باسناد صحيح ۞ (الرجل أحق بصدر دابته وبصدر فراشه وأن يؤم في رحله) وفي رواية في بيته فالساكن بحق أولى بالامامة من غيره وان حضر أفقه منه لكن ان حضر السلطان أو نائبه فهو أحق بالامامة من الساكن بحق (الدارمي هق عن عبد الله بن الحنظلية) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الرجل أحق بصدر دابته وبصدر فراشه والصلاة في منزله) اماما أي أولى من جميع الناس (الا اماما يجمع الناس عليه) أي الامام الأعظم أو نائبه (طب عن فاطمة الزهراء) رضي الله تعالى عنها باسناد ضعيف ۞ (الرجل أحق بمجلسه) الذي اعتاد الجلوس فيه في نحو المسجد لنحو اقراء أو افتاء (وان خرج لحاجته ثم عاد فهو أحق بمجلسه) حيث فارقه ليعود فيحرم على غيره ازعاجه والجلوس فيه بغير اذنه (ت عن وهب بن حذيفة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الرجل أحق بهبته ما لم يثب منها) أي يعوض عنها ويعارضه الخبر الصحيح العائد في هبته كالعائد في قيئه قال الشافعي رضي الله عنه اذا وهب الانسان ولم يقيد بثواب معلوم ولا بنفيه فلا ثواب ان وهب لدونه في المرتبة كالامام للرعية لأن اللفظ لا يقتضيه وألحق الماوردي بذلك هبة الغني للفقير لأن المقصود نفعه وهبة الأهل والأقارب لأن المقصود بها الصلة والتألف والهبة للعلماء والزهاد لأن المقصود بها التبرك وأما اذا وهب لأعلى منه كهبة الرعية للسلطان ففيها قولان للشافعي والأظهر منهما لا يلزمه ثواب كما لو أعاره دارا لا يلزم المستعير شئ الحاقا للأعيان بالمنافع وبهذا قال أبو حنيفة والقول الثاني وبه قال مالك يجب الثواب لاطراد العادة به لقوله صلى الله عليه وسلم انما نقبل الهدية ونكافئ عليها وأما اذا وهب النظير للنظير فالمذهب أنه لا يجب للواهب ثواب لأن المقصود من مثله الصلة وتأكيد الصداقة (ه عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (الرجل) يعني الانسان (على دين خليله) أي على عادة صاحبه وطريقته

(قوله حوبا) أي اثما وتقدم أن ذكر العدد يعلمه الشارع وان القصد منه التشديد والحوب هنا بدون همز قال تعالى انه كان حوبا كبيرا أما الحوباء التي في الهمزية فمعناها غير ذلك (قوله وان كثر) أي وان زاد في المال حسا وقوله قل أي قلة ومحق بنص القرآن (قوله يأتي بالخبر الصالح) أي فخبره دليل على صلاحه أو فساده وفي رواية يحب الخبر الصالح يحب الخبر السوء بدل يأتي
* وكل اناء بالذي فيه ينضح *
(قوله بصدر دابته) أي ولو أردف شخصا على دابته كان أحق بالتقدم امامها (قوله بمجلسه) أي المهيأ له فليس لغيره الجلوس فيه وان كان عالما فاضلا الا برضا صاحبه (قوله في رحله) ولو بأجرة بخلاف المستعير فان المعير مقدم عليه كما هو معلوم في الفروع (قوله اماما) مثله نوابه (قوله يثب منها) أي يدلها فان عنى البدل فالهبة بلا ثواب لصاحبها الرجوع فيها ولو غير أصل عند بعض الأئمة لهذا الحديث وعندنا ان هذا خاص بهبة الأصل لفرعه (قوله دين خليله) لأن الطبع يسرق

وسيرته (فلينظر) اى يتأمل ويتدبر (احدكم من يخالل) فمن رضى دينه وخلقه خالله ومن
لا تجنبه فان الطباع سراقة (د ت عن ابى هريرة) باسناد حسن ۞ (الرجم كفارة ما صنعت)
وسببه كما فى سنن النسائى الكبرى عن عمرو بن الشريد انه سمع الشريد وهو ابن سويد يقول
رجمنا امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغنا منها جئت الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت قد رجمنا هذه الخبيثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجم فذكره
(ن والضياء عن شريد بن سويد) بالتصغير ۞ (الرحم) اى القرابة (شجنة) بالحركات الثلاث
لاوله المعجم و بالجيم قرابة مشتبكة متداخلة كاشتباك العروق (معلقة بالعرش) ولا استحالة
فى تجسدها بحيث تعقل وتنطق والله على كل شئ قدير وقيل هو استعارة واشارة الى عظم
شأنها (حم طب عن ابن عمرو) باسناد صحيح ۞ (الرحم معلقة بالعرش) اى متمسكة به آخذة
بقائمة من قوائمه (تقول) بلسان الحال ولا مانع من المقال اذ القدرة صالحة (من وصلنى
وصله الله ومن قطعنى قطعه الله) اى قطع عنه كمال عنايته وذا دعاء او خبر (م عن عائشة)
رضى الله عنها بل اتفقا عليه ۞ (الرحم شجنة من الرحمن) اى اشتق اسمها من اسم الرحمن
والمعنى انها أثر من آثار الرحمة مشتبكة بها (قال الله) تعالى (من وصلك) بكسر الكاف
خطاب للرحم (وصلته) برحمتى (ومن قطعك قطعته) اى اعرضت عنه (خ عن أبى هريرة
وعن عائشة ۞ الرحمة عند الله مائة جزء فقسم بين الخلائق جزأ) واحدا فى الدنيا فبذلك
يعطف بعضهم على بعض (وأخر تسعا وتسعين الى يوم القيامة) فلو علم الكافر ذلك ما أيس من
رحمة الله (البزار عن ابن عباس) رضى الله عنه باسناد صحيح ۞ (الرحمة تنزل على الامام) اى
على امام الصلاة (ثم) تنزل (على من على يمينه) من الصفوف (الاول فالاول ابو الشيخ فى
الثواب عن أبى هريرة ۞ الرزق) اى تيسير الرزق (الى بيت فيه السخاء) اى الجود والكرم
(أسرع من الشفرة) بفتح وسكون السكين العظيمة (الى سنام البعير ابن عساكر عن أبى سعيد)
الخدرى واسناده ضعيف ۞ (الرزق أشد طلبا للعبد) اى الانسان (من أجله) لان الله تعالى
تكفل به وما من دابة فى الارض الا على الله رزقها فاطلبوه برفق (القضاعى) وابو نعيم
(عن ابى الدرداء) مرفوعا وموقوفا والموقوف اصح ۞ (الرضاع يغير الطباع) اى يغير الصبى
عن لحوقه طبع والديه الى طبع مرضعته لصغره ولطف مزاجه فينبغى للوالدين طلب مرضعة
طيبة الاصل حسنة الاخلاق قال العلقمى قال فى النهاية والطباع ما ركب فى الانسان من
جميع الاخلاق التى لا يكاد يزاولها من الخير والشر وهو اسم مؤنث على فعال نحو مهاد ومثال
والطبع المصدر اه وقال فى المصباح والطبع بالسكون الجبلة التى خلق الانسان عليها
(القضاعى) والديلمى (عن ابن عباس) وهو حديث منكر ۞ (الرضاعة) بفتح (تحرم)
بشدة الراء المكسورة (ما تحرم الولادة) اى وتبيح ما تبيح وهو بالاجماع فيما يتعلق بتحريم
النكاح وتوابعه وانتشار الحرمة لكن لا يترتب عليها باقى احكام الامومة من التوارث ووجوب
الانفاق والعتق بالملك والشهادة والعقل واسقاط القصاص والحكمة فى ذلك ان سبب
التحريم ما ينفصل من اجزاء المرأة وزوجها وهو اللبن فاذا اغتذى به الرضيع صار جزأ من
اجزائها فانتشر التحريم قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عمرة بنت عبد الرحمن ان
عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها
وانها سمعت صوت رجل يستأذن فى بيت حفصة قالت فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن

(قوله من يخالل) فى نسخة
من يخالل (قوله بالعرش)
اى بقوائم العرش (قوله
تقول من وصلنى الخ) اى
تديم قول ذلك فالعاقل
يحرص على صلة رحمه (قوله
وآخر تسعا الخ) فى ذلك
بشرى للمؤمن اذا الجزء الذى
حصل فى الدنيا كان به
رحمة عظيمة لجميع الخلق
منه رحمة الدابة ولدها حتى
ترفع حافرها عنه لو جاء عليه
فما بالك بقسعة وتسعين
(قوله من على يمينه) ثم من
على يساره ثم الصف الثانى
وهكذا (قوله من اجله)
بجامع عدم التخلف ففيه
المناصحة فينبغى الاجمال
فى طلب الرزق (قوله يغير
الطباع) فيطلب للشخص
ان لا يرضع ولده من امرأة
سيئة الحال لان طبعه
يسرق منها وان كان أبواه
صالحين ولذا لما رضع امام
الحرمين من امرأة كذلك
واخبره أبوه الجوينى بذلك
عالجه حتى تقايأ ذلك اللبن
ولما كبر وبلغ ما بلغ كان
يحصل له فى بعض المناظرات
ارتجاج فكان يقول انه
من أثر تلك الرضعة

(قوله مخاريق) اى آلات (قوله حيث شاء الله) فقد ورد انه ما من قطرة الا والغيث نازل الا انه تعالى يصرفه حيث شاء (قوله الاعرابة) اى الجماع ودواعيه (قوله كلها) اى كبيرها وصغيرها (قوله جدال) هو مقابلة الحجة بالحجة اى جدال الرجل صاحبه أى لاحقاق باطل أو ابطال حق أما الجدال لاحقاق الحق او ابطال الباطل فلا بأس به بل هو محمود (قوله رأس الحكمة) اى اعلاه فان رأس الشئ اعلاه والحكمة تطلق على معان منها وضع كل شئ في محله ومنها الحلم وهو المراد هنا اى اعلى أنواع الحلم المترتبة عليه وهذا ان لم يحتج الامر الى عدم الرفق والا فينبغي الشدة كقتال الكفار والبغاة والنهي عن المنكر اذا لم يمكن الا بالقتل مثلا فالرفق حينئذ مذموم كما ان العنف مذموم فيما يطلب فيه الرفق (قوله من بعض التجارة) اى قد لا يحصل من بعض التجارة ربح يكفيه لقلته بخلاف القصد في النفقة وان كان الانفاق في المباح لا يعد تبذيرا الا انه قد يترك عياله عالة كأن كان عنده عشرون دينارا وله زوجات واولاد وخدم فلا ينفقها في الصدقة بل بعضها ويبقي البعض لعياله (قوله والايمان) اى اهله في الجنة (قوله وان الفجور) بالفتح او بالضم لكن على حذف مضاف اى اهله (قوله جائزة) اى مشروعة

في بيتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم أراه اى اظنه فلانا لعم حفصة من الرضاع ودخل على فقال الرضاعة قد كره (مالك ق ن عن عائشة) رضي الله عنها ❁(الرعد ملك من ملائكة الله موكل بالسحاب) يسوقه كما يسوق الحادي ابله (معه مخاريق من نار) جمع مخراق أصله ثوب يلف ويضرب به الاطفال بعضهم بعضا (يسوق بها السحاب) قاله لليهود حين سألوه عن الرعد (حيث شاء الله ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ❁(الرفث) المذكور في قوله تعالى فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج (الاعرابة) بالكسر اى النكاح وقبيح الكلام (والتعريض للنساء بالجماع) قال العلقمي قال في الدر كاصله الرفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة (والفسوق المعاصي كلها والجدال جدال الرجل صاحبه) المراد الجدال ليحق باطلا أو يبطل حقا (طب عن ابن عباس) رضي الله عنهما باسناد صحيح ❁(الرفق) بالكسر اى التلطف بالناس والقصد في الانفاق (رأس الحكمة) اذ به تحصل الالفة وتقل الكلفة (القضاعي عن جرير) بن عبد الله باسناد حسن ❁(الرفق) تحصل (به الزيادة) أى النمو (والبركة ومن يحرم الرفق يحرم الخير) زاد في رواية كله (طب عن جرير) بن عبد الله رضي الله عنه ❁(الرفق في المعيشة) أى الاقتصاد في النفقة (خير من بعض التجارة) وفي رواية خير من كثير من التجارة (قط في الافراد والاسماعيلي في معجمه طس هب عن جابر) باسناد حسن ❁(الرفق) أى لين الجانب وهو ضد العنف (يمن والخرق) بضم الخاء وفتح فسكون الحمق وان لا يحسن الرجل التصرف في الامور (شؤم) أى محق للبركة وسوء عاقبة (طس عن ابن مسعود) رضي الله عنه وضعفه الترمذي ❁(الرفق عز والخرق شؤم) قال في النهاية الخرق بالضم الجهل والحمق (واذا اراد الله باهل بيت خيرا ادخل عليهم باب الرفق فان الرفق لم يكن في شئ قط الا زانه وان الخرق لم يكن في شئ قط الا شانه) أى عابه ومحق بركته (الحياء من الايمان والايمان) أى صاحبه (في الجنة ولو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا وان الفحش) أى العدوان في الجواب ونحوه (من الفجور) بالضم وهو الانبعاث في المعاصي (وان الفجور) قال المناوي أى الكثير الفجور (في النار) أى جزاؤه ادخاله اياها ان لم يدركه العفو (ولو كان الفحش رجلا لكان رجلا سوأ) بالضم أى قبيحا غير حسن (وان الله لم يخلقني فحاشا هب عن عائشة) رضي الله عنها باسناد ضعيف ❁(الرقبى) بضم الراء وفتح الموحدة (جائزة) قال في النهاية هي أن يقول الرجل للرجل قد جعلت لك هذه الدار فان مت قبلي رجعت الى وان مت قبلك فهي لك وهي فعلى من المراقبة لان كل واحد منهما يرقب موت صاحبه والفقهاء فيها مختلفون منهم من يجعلها تمليكا ومنهم من يجعلها كالعارية (ن عن زيد بن ثابت) باسناد صحيح ❁(الرقوب) بفتح فضم المرأة (التي لا يموت لها ولد) قال المناوي لا ما تعارفه الناس من انها التي لا يعيش لها ولد وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم بلغه ان امرأة مات ابنها فجزعت فقام اليها يعزيها فقال بلغني انك جزعت فقالت مالي لا أجزع وانا رقوب لا يعيش لي ولد فذكره (ابن ابي الدنيا عن بريدة) واسناده صحيح ❁(الرقوب كل الرقوب الذي له ولد) بضم فسكون (فمات ولم يقدم منهم شيأ) قال العلقمي قال في النهاية الرقوب في اللغة الرجل والمرأة اذا لم يعش

وقد جعلها بعضهم عارية وبعضهم تمليكا وهو المعتمد ومثلها العمرى كما في الفروع (قوله التي لا يموت لها ولد) لانها دائما تترقب عدم موته لا انها التي لا يعيش لها ولد كما تعارفه الناس فان ذلك امر محمود يثاب عليه وان كانت تترقب الثواب فلا تسمى بذلك

لهما ولد لانه يرقب موته و يرصده خوفا عليه فنقله صلى الله عليه وسلم الى الذى لم يقدم من ولده شيأ اى يموت قبله تعريضا ان النفع والاجر فيه اعظم وان فقدهم وان كان فى الدنيا عظيما فان فقد الاجر والثواب على الصبر والتسليم للقضاء فى الآخرة اعظم وان ولده فى الحقيقة من قدمه واحتسبه ومن لم يرزق ذلك فهو كالذى لا ولد له ولم يقله صلى الله عليه وسلم ابطالا لتفسيره اللغوى (حم عن رجل) شهد المصطفى صلى الله عليه وسلم يخطب ويقول تدرون ما الرقوب قالوا الذى لا ولد له فذكره وفى اسناده مجهول وبقيته ثقات ﷺ (الرقوب الذى لا فرط له) أى لم يقدم من أولاده احدا امامه الى الآخرة (تخ عن ابى هريرة) ﷺ الركاز الذى ينبت فى الارض) وفى البخارى عن مالك والشافعى هو دفين الجاهلية (هق عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (الركاز الذهب والفضة الذى خلقه الله فى الارض يوم خلقت) فليس بدفن أحد (هق عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (الركب الذين معهم الجلجل) بالضم جرس صغير والمراد هنا الجرس الذى يعلق فى اعناق الدواب (لا تصحبهم الملائكة) اى ملائكة الرحمة لانه يشبه الناقوس فيكره تعليقه على الدواب تنزيها (الحاكم فى الكنى عن ابن عمر) ﷺ (الركعتان) اللتان (قبل صلاة الفجر) هما المراد بقوله (ادبار النجوم) اذا غربت وخفيت وقيل صلاة الصبح (والركعتان) اللتان (بعد المغرب ادبار السجود) قال المناوى تفسير لقوله تعالى ومن الليل فسبحه وادبار السجود اه وقال البيضاوى وأدبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشاء (لك عن ابن عباس) ﷺ (الركن) المراد الحجر الاسود (والمقام) أى مقام ابراهيم الخليل (ياقوتتان من يواقيت الجنة لك عن انس) ﷺ (الركن يمان هق عن ابى هريرة) ﷺ (الرمى) أى بالسهام (خير ما لهوتم) اى لعبتم به تدريبا للحرب (فر عن ابن عمر) ﷺ (الرهن مركوب ومحلوب) اى يركبه مالكه ويحلبه وعليه نفقته (لك هق عن ابى هريرة) ﷺ (الرهن) اى الظهر المركوب (يركب بنفقته ويشرب لبن الدر) قال العلقمى بفتح المهملة وتشديد الراء مصدر بمعنى الدارة أى ذات الضرع ويركب ويشرب بالبناء للمجهول وهو خبر بمعنى الامر لكن لا يتعين فيه المأمور (اذا كان مرهونا) أى يجوز للمرتهن ذلك باذن الراهن واذا هلك لا ضمان عليه لكونه اجارة فاسدة وقال احمد واسحق وطائفة يجوز للمرتهن الانتفاع بالمرهون اذا قام بمصالحه وان لم يأذن له المالك (خ عن ابى هريرة) ﷺ (الرواح يوم الجمعة) لصلاتها (واجب على كل محتلم) اى بالغ حضر كرغير معذور (والغسل لها كالاغتسال) وفى نسخة كاغتساله (من الجنابة) فى كونه واجبا وهذا محمول على انه سنة مؤكدة تقرب من الواجب (طب عن حفصة) باسناد ضعيف ﷺ (الروحة والغدوة فى سبيل الله أفضل من الدنيا وما فيها) لانها فانية وما عليها زائل وذاك نفعه يدوم (ق ن عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (الريح) أى الهواء المسخر بين السماء والارض (من روح الله) بفتح الراء أى يرسلها الله تعالى من رحمته لعباده (تاتى بالرحمة) من انشاء سحاب ماطر لمن أراد الله تعالى أن يرحمه (وتاتى بالعذاب) لمن اراد الله ان يهلكه (فاذا رايتموها فلا تسبوها) لانها مأمورة (واسألوا الله خيرها)

(قوله ينبت فى الارض) الذى فى الفروع عندنا ان الذى ينبت فى الارض يقال له معدن والركاز هو دفين الجاهلية (قوله الجلجل) بالضم لانه يشبه ناقوس الكفار فيحبه الشيطان (قوله ادبار النجوم الخ) القصد منه تفسير قوله تعالى وادبار النجوم وادبار السجود (قوله الركن) اى الحجر الذى فيه والمقام مقام الخليل سيدنا ابراهيم عليه الصلاة والسلام (قوله يمان) اى يمنى اى جهة اليمن ويقال له الركن اليمانى اى يسمى بهذا الاسم (قوله خير ما لهوتم به) قاله لما سأله عن شخص فقيل له انه يلعب فقال ما للعب خلقنا فقيل انه ذهب يرمى فذكره بيانا لكون هذا ليس من اللعب وانه مطلوب لكونه يعين على الجهاد ويمرن عليه (قوله الرهن) اى المرهون مركوب أى يركبه الراهن لكن باذن المرتهن ومحلوب أى يحلبه (قوله يركب بنفقته) اى كما ان على مالكه نفقته له ان يركبه هذا من جملة ما يجاب به عن ظاهر الحديث وأجاب الشارح بغير ذلك انظره (قوله لبن الدر) الاضافة للبيان أو ان التقدير لبن حيوان الدر (قوله الرواح) اى الذهاب بعد الزوال (قوله الروحة) اى الذهاب بعد الزوال والغدوة الذهاب قبله والمراد هنا الذهاب للجهاد اى وقت كان افضل من التصدق بجميع ما فى الدنيا على تقدير ملكه لذلك (قوله من روح الله) اى من حضرته وبامره أى ليس لاحد مدخل فى مجيئها (قوله خيرها) فيقول اللهم انى اسألك خيرها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما ارسلت به

أى خيرما أرسلت به (واستعيذوا بالله من شرها) أى شرما أرسلت به (خد ك عن ابى هريرة
﴿الريح تبعث عذابا لقوم ورحمة لآخرين) قال المناوى أى فى آن واحد (فر عن ابن عمر)
باسناد متفق على ضعفه

{حرف الزاى}

﴿(زادك الله) الخطاب لابى بكرة رضى الله تعالى عنه لما بلغه انه احرم وركع قبل أن يصل الى الصف ومشى الى الصف خوفا من فوت الركوع و (حرصا) على الخير (ولا تعد) الى الاقتداء منفردا فانه مكروه أو الى الركوع دون الصف أو الى المشى الى الصف فى الصلاة فان الخطوة والخطوتين وان لم تفسد ذلك الصلاة فالاولى عدمه (حم خ د ن عن ابى بكرة) رضى الله عنه ﴿(زادنى ربى صلاة) على الخمس (وهى الوتر) بكسر الواو وتفتح (ووقتها مابين) فعل صلاة (العشاء الى طلوع الفجر حم عن معاذ) بن جبل ﴿(زار رجل اخاله فى قرية) أى اراد زيارته (فارصد الله له ملكا) اى اقعده يرقبه (على مدرجته) بفتح الميم والراء والجيم وهى الطريق سميت بذلك لان الناس يدرجون عليها أى يمضون ويمشون (فقال اين تريد فقال اريد (اخالى فى هذه القرية فقال هل له عليك من نعمة تربها) بفتح التاء وشدة الموحدة قال فى النهاية أى تحفظها وتراعيها وتربيها كما يربى الرجل ولده (قال لا الا انى) بفتح الهمزة (أحبه فى الله قال فانى رسول الله اليك ان الله) وفى رواية فان الله والجار والمجرور متعلق برسول (أحبك كما احببته) قال النووى رحمه الله تعالى قال العلماء محبة الله عبده هى رحمته له ورضاه عنه وارادة الخير له وأصل المحبة فى حق العباد ميل القلب والله تعالى منزه عن ذلك وفى هذا الحديث فضل المحبة فى الله تعالى وانها سبب لحب الله تعالى العبد وفيه فضيلة زيارة الصالحين والاصحاب وفيه ان الآدميين قد يرون الملائكة (حم خد م عن أبى هريرة ﴿زروا القبور تذكركم) أى بزيارتها (الآخرة واغسل الموتى فان معالجة جسد خاو) أى فارغ من الروح (موعظة بليغة وصل على الجنائز لعل ذلك يحزنك) أى يلين قلبك ويزيل قساوته (فان الحزين فى ظل الله) اى فى ظل عرشه (يوم القيامة) يوم لا ظل الا ظله (يتعرض لكل خير) فيه ندب زيارة القبور اى للرجال قال المناوى لكن لا يمس القبر ولا يقبله فانه من عادة النصارى (ك عن ابى ذر) رضى الله عنه ﴿(زرغبا) اى زر اخاك اباهريرة وقتا بعد وقت ولا تلازم زيارته كل يوم (تزدد حبا) عنده (البزار طس هب عن ابى هريرة البزار هب عن ابى ذر طب ك عن حبيب بن مسلمة الفهرى) بكسر الفاء وسكون الهاء نسبة الى فهر بن مالك (طب عن ابن عمرو) بن العاص (طس عن ابن عمر) بن الخطاب (خط عن عائشة) رضى الله عنها قال المنذرى روى من طرق كثيرة ولم اقف له على طريق صحيح بل له أسانيد حسان قال الشيخ حديث حسن ﴿(زر) اخاك (فى الله فانه من زار) اخاه (فى الله شيعه سبعون الف ملك) فى توجهه لزيارته أو فى عوده الى محله اكراما له (حل عن ابن عباس ﴿زكاة الفطر) بكسر الفاء (فرض) قال المناوى وعليه اجمع الاربعة لكن الحنفى يرى وجوبها لا فرضيتها على قاعدته (على كل مسلم حر وعبد ذكر وانثى) ولو مزوجة عند الحنفية وعند

(قوله عذابا لقوم ورحمة الخ) اى فى وقت واحد بخلاف ما مر فتارة كذا وتارة كذا {حرف الزاى} (قوله حرصا) اى على الخير فانه خطاب لابى بكر لما ادرك الامام راكعا فاحرم وركع قبل أن يصل الى الصف ثم مشى الى الصف أى بخطوة أو خطوتين لان هذا غير مبطل (قوله ولا تعد) أى الى المشى الى الصف بل استمر موضعك لان المطلوب فى الصلاة ترك الافعال وان لم تبطل وضبط ولا تعد بفتح فسكون أى تسرع فى المشى بل امش على هينتك (قوله أخاله) أى فى الله سواء كان أخا نسب أولا (قوله فقال) أى الملك (قوله تربها) أى تنميها وتحفظها (قوله ان الله) بالفتح اى رسول الله بان الله الخ بدليل الرواية التى باثبات الباء (قوله القبور) ولو قبور الاجانب (قوله تذكركم الآخرة) لان مشاهدة القبر تذكر الموت وانه لابد أن يقع به كما وقع بهم اى شأنها ذلك والا فاهل الاهواء لا يتذكرون بذلك بل قد يقع منهم الزنا بجانب القبور وهذا علامة على الخيبة وسوء الحال (قوله غبا) منصوب على الظرفية أى وقتا بعد وقت (قوله زر) اى اخا مسلما فى الله لاجل الله تعالى فانه اى الشان (قوله سبعون الف ملك) المراد منه التكثير (قوله الفطر) ويقال لها زكاة الفطرة وزكاة رمضان وزكاة الصيام (قوله على كل مسلم) وان لم يملك نصابا عندنا فخرج الكافر فلا يطالب بها فى الدنيا وان عوقب عليها كسائر الفروع (قوله وعبد) اى تجب عليه او لا ثم يتحملها عنه سيده لا استقرارها عليه

الثلاثة على زوجها فيخرج الانسان عن نفسه وعمن عوت من المسلمين فلا يجب اخراجها عن العبد الكافر ولا عن الزوجة الكافرة وظاهر الحديث ان (من المسلمين) للتأكيد (صاع من تمر او صاع من شعير) خبر ثان أو خبر مبتدا محذوف (قط ك هق عن ابن عمر ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث) الواقعين منه حال صومه (وطعمة للمساكين) والفقراء (من اداها) اى اخرجها الى مستحقيها (قبل الصلاة) للعيد (فهي زكاة مقبولة) اى مثاب عليها (ومن اداها بعد الصلاة) صلاة العيد (فهي صدقة من الصدقات) اى وليست بزكاة الفطر وبهذا اخذ ابن حزم فقال لا يجوز تأخيرها عن الصلاة ومذهب الشافعي ان له تأخيرها مالم تغرب الشمس (قط هق عن ابن عباس ﷺ زكاة الفطر على كل حر وعبد) ويخرجها عنه سيده (ذكر وانثى صغير) ان كان له مال والا فعلى من عليه نفقته (وكبير فقير) وجد ما يفضل عن ثيابه وقوت مونه ليلة العيد ويومه (وغني صاع من تمر أو نصف صاع من قمح) اخذ بظاهره ابو حنيفة فقال يجزئ صاع بر عن اثنين وخالفه الثلاثة (هق عن ابي هريرة ﷺ زكاة الفطر على الحاضر والبادي) اى ساكن البادية قال به الائمة الاربعة وقال الزهري وعطاء لا تلزم اهل البادية (هق عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (زمزم) بئر بالمسجد الحرام سميت به لكثرة مائها وزمزمة جبريل عندها (طعام طعم) أي تشبع من يشرب ماءها كما يشبع الطعام (وشفاء سقم) اي تشفي سقم من يشرب ماءها بقصد التداوي وسيأتي ماء زمزم لما شرب له (ش والبزار عن أبي ذر) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (زمزم حفنة) بحاء مهملة مفتوحة وفاء ساكنة ونون مفتوحة أي غرفة (من جناح جبريل) أي جوفها بجناحه لما أمر بحفرها وفي رواية همزة بدل حفنة أي غمزة يقال هزم الارض اذا شقها (فر عن عائشة) باسناد ضعيف ﷺ (زملوهم) اي لفوا الشهداء (بدمائهم) وجوبا فتحرم ازالة دم الشهيد عن بدنه مالم يختلط بنجس فان اختلط بنجس وجبت ازالته وان ادى ذلك الى ازالة الدم وأما تلفيفه في ثيابه الملطخة بالدم فمندوب (فانه) أي الشأن (ليس من كلم) بفتح الكاف وسكون اللام أي جرح (يكلم) بضم أوله اي يجرح (في الله) اى في الجهاد في سبيله لاعلاء كلمته (الا وهو يأتي يوم القيامة يدمى) بفتح المثناة التحتية وبالهمز أي يسيل منه الدم (لونه لون الدم وريحه ريح المسك) قال المناوي تمامه وقدموا اكثرهم قرآنا وذا قاله في شهداء أحد (ن عن عبد الله بن ثعلبة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (زن وأرجح) بفتح الهمزة وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى سراويل وفي السوق رجل يزن بالاجرة فقال له زن وأرجح قال العلقمي وقد استدل به على جواز هبة المجهول قال ابن رسلان وقد رأيت نص الشافعي في الام مصرحا بجوازها ووجه الدليل ان الرجحان هبة وهو غير معلوم القدر اه قال شيخنا ذكر بعضهم انه صلى الله عليه وسلم اشترى السراويل ولم يلبسها وفي مسند أبي يعلى والمعجم الاوسط للطبراني بسند ضعيف عن أبي هريرة قال دخلت يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى البزاز فاشترى سراويل باربعة دراهم وكان لاهل السوق وزان فقال له زن وارجح وأخذ السراويل فذهبت لاحمل عنه فقال صاحب الشئ أحق بشيئه الا ان يكون ضعيفا يعجز عنه فيعينه أخوه المسلم قلت يا رسول الله وانك لتلبس السراويل قال أجل في السفر والحضر والليل والنهار فاني امرت بالستر فلم أحد شيأ استر منه اه

قال

(قوله صاع) أي وهي صاع الخ كونه من غالب قوت البلد ولو معا وعدسا (قوله طهرة) بالضم (قوله من اللغو) هو الكلام المحرم فان كان غير مكلف أو محفوظا من المعاصي فهي له رفع درجات (قوله أو نصف صاع) ليس بحديث صحيح ولا حسن حتى يحتج به في ذلك (قوله الحاضر) ساكن الحاضرة والبادي ساكن البادية وفيه رد على من قال لا تجب على سكان البوادي (قوله زمزم) أي ماؤها (قوله طعام طعم) أي تشبع كالطعام وشفاء سقم أي تشفي من الامراض اذا صدقت النية ولذا مكث بعض السلف مدة لا يتعاطى شيأ الا ماء زمزم فظهر عليه السمن (قوله حفنة) أي جوفة جوفها جبريل في الارض بجناحه بقدر الحفنة أي ملء الكفين (قوله بدمائهم) اي فلا تغسلوها الآن أصابه نجاسة من غير دم الشهادة فتجب ازالتها (قوله يكلم) أي يجرح (قوله يدمى) بالهمزة كما ضبطه العزيزي والعهدة عليه (قوله زن وأرجح) قاله صلى الله عليه وسلم لما ذهب الى سوق البزازين ليشتري سراويل فوجد شخصا يزن للناس بالاجرة فذكره له نصحاله ليحافظ على ايصال المشتري حقه وهذا يدل على انه صلى الله عليه وسلم اتخذ السراويل وان لم يثبت انه لبسها

قال الدميرى وعند أبى نعيم ان الارض تستغفر للمصلى بالسراويل وعند أحمد عن أبى أمامة قال قلنا يارسول الله أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون فقال صلى الله عليه وسلم تسرولوا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب (حم ٤ ك حب عن سويد) بالتصغير (ابن قيس) العدوى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(زنا العينين النظر) أى النظر الى ما لا يحل يجر الى الزنا (ابن سعد) فى طبقاته (طب) وكذا أبو نعيم (عن علقمة بن الحويرث) رضى الله تعالى عنه ﴿(زنا اللسان الكلام) بما لا يحل أى يأثم به كما يأثم بالزنا وان تفاوت مقدار الاثم (أبو الشيخ عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(زنى) يا فاطمة (شعر الحسين) عند حلقه (وتصدقى بوزنه فضة) وفى رواية للطبرانى ذهبا أو فضة (وأعطى القابلة رجل العقيقة) أى احدى رجليها يعنى فخذها فامتثلت وفعلت ويقدم الحلق على الذبح (ك عن على) وقال صحيح ﴿(زوّجوا الاكفاء) فلا يصح النكاح من غير كفء الا اذا رضيت به المرأة ووليها الخاص (وتزوّجوا الاكفاء) ندبا (واختاروا لنطفكم واياكم والزنج) أى احذروا جماعهم انه لا يجىء الولد مشوها (فانه خلق مشوه) (حب فى الضعفاء عن عائشة رضى الله عنها) ﴿زوّجوا أبناءكم وبناتكم) تمامه عند مخرجه قيل يارسول الله هذا أبناؤنا نزوج فكيف بناتنا قال حلوهن بالذهب والفضة وأجيدوا لهن الكسوة وأحسنوا اليهن بالنحلة ليرغب فيهن (فر عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﴿(زوّدك الله التقوى) زاد فى رواية ووقاك الردى (وغفر ذنبك ويسر لك الخير) وفى رواية ويسرك للخير (حيثما كنت) وفى رواية حيثما توجهت وذا قاله لمن ودعه عند السفر فيندب لكل مودع أن يقوله (ت ك عن أنس ﴿زوّدوا موتاكم لا اله الا الله) بأن تلقنوهم اياها عند الموت فيذكرها غير الوارث عنده الشهادة ولا يأمره بها ولا يلح عليه ولا يزيد محمد رسول الله واذا قالها المحتضر لا تعاد عليه الا ان تكلم بغيرها ليكون آخر كلامه لا اله الا الله (ك فى تاريخه عن أبى هريرة ﴿زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة) فزيارتها مندوبة للرجال بهذا القصد والنهى منسوخ بحديث بريدة عند مالك وأحمد والنسائى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا والهجر الكلام الباطل (ه عن أبى هريرة) وله شواهد كثيرة ﴿(زوروا القبور ولا تقولوا هجرا) أى باطلا وفيه ايماء الى ان النهى انما كان لقرب عهدهم بالجاهلية فربما تكلموا بكلام الجاهلية من ندب ونحوه (طس عن زيد بن ثابت) باسناد ضعيف ﴿(زين الحاج أهل اليمن) أى هم بهجة الحاج ورونقه لما لهم من البهاء والكمال حسا ومعنى (طب عن ابن عمرو) واسناده حسن ﴿(زين الصلاة الحذاء) بكسر الحاء المهملة والمد النعل يعنى ان الصلاة فى النعال الطاهرة والخفاف الطاهرة من جملة مكملاتها (ع عن على) أمير المؤمنين ﴿(زينوا القرآن بأصواتكم) قال المناوى أى زينوا أصواتكم به فالزينة للصوت لا للقرآن فهو على القلب والمراد زينوا أصواتكم بالقرآن هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث وزعموا انه من باب القلب وقال شعبة نهانى أيوب ان أحدث زينوا القرآن بأصواتكم ورواه معمر عن منصور عن طلحة فقدم الاصوات على القرآن وهو الصحيح ثم اسنده من طريق عبد الرزاق عنه بلفظ زينوا أصواتكم بالقرآن قال والمعنى اشغلوا أصواتكم بالقرآن والجهر بقراءته واتخذوه

(قوله النظر) أى هو كالزنا فى الاثم وان اختلفت كيفيته وكذا يقال فى بقية الجوارح فزنا اللسان الكلام المحرم وزنا اليد البطش المحرم الخ (قوله زنى الخ) فوزن شعر الحسين فاذا هو درهم أو درهم الا شيأ ولو زاد فى التصدق على زنة الشعر كان أفضل وتحصل السنة بالتصدق من غير زنة الشعر (قوله الاكفاء) جمع كفء (قوله والزنج) أى احذروا جماعهن بنكاح أو ملك يمين (قوله مشوه) فقد يسبق ماء المرأة فيجىء الشبه لها أو الرجل فله أو يتقارنان فيأخذ الولد من الشبهين (قوله وبناتكم) بأن تزينوهن عند ارادة من يخطبهن لتحصل الرغبة فيهن (قوله زوّدك الله التقوى) اقتصر على ذلك لمن ودعه عند السفر فقال زدنى فذكر الجملة الثانية فقال زدنى فذكر الثالثة فينبغى أن يقال ذلك للمسافر ويحصل أصل السنة بواحدة منها (قوله موتاكم) أى من حضره الموت (قوله تذكركم الآخرة) أى شأنها الغالب عليها ذلك والا فقاسى القلب قد يقع منه المحرمات عندها كما مر (قوله هجرا) أى فحشا (قوله أهل اليمن) فهم أحسن كل من وقف بعرفة حسا ومعنى (قوله الحذاء) أى الخف فهو من مكملات الصلاة (قوله القرآن) أى الاتيان بحروف القرآن بأحكامه ومدوده فليس المراد به اللفظ المنزل الخ وقيل ان فيه قلبا أى زينوا أصواتكم بالقرآن لان الشخص اذا حصل منه خشوع حصل لصوته حسن وليس المراد بتحسينه بالاصوات الانغام لانه منهى عنه

شعاراوزينة وقال آخرون لاحاجة الى القلب وانما معناه الحث على الترتيل الذي أمر به في قوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا فكان الزينة للترتيل لا للقرآن وقيل أراد بالقرآن القراءة ويشهد لصحة هذا وان القلب لا وجه له حديث أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم استمع قراءته فقال لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود فقال لو علمت انك تسمع لحبرته لك تحبيرا أي حسنت قراءته تحسينا وزينتها ويؤيد ذلك تأييد الاشبه فيه حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل شئ حلية وحلية القرآن حسن الصوت (حم م د ن ه حب ك عن البراء) بن عازب (ابونصر السجزي في الابانة عن ابي هريرة قط في الافراد طب عن ابن عباس حل عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (زينوا القرآن باصواتكم فان الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا) فيه ما تقدم (ك عن البراء) وقال صحيح ﷺ (زينوا اعيادكم بالتكبير) ليلتي العيدين من غروب الشمس الى الاحرام بصلاة العيد وفي الاضحى عقب الصلوات من صبح عرفة الى آخر أيام التشريق (طس عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (زينوا العيدين بالتهليل والتكبير والتحميد والتقديس) أي باكثار قول الله أكبر الله أكبر ولله الحمد الى آخر المأثور والمشهور (زاهر) كتاب (تحفة عيد الفطر حل عن انس) ابن مالك ﷺ (زينوا مجالسكم بالصلاة علي فان صلاتكم علي نور لكم) أي يكون ثوابها نورا تمشون به على الصراط (يوم القيامة فر عن ابن عمر ﷺ زينوا) أمر ارشاد (موائدكم) جمع مائدة ما يؤكل عليه (بالبقل) أي بوضع البقل الذي تأكلونه مع الطعام عليها (فانه مطردة للشيطان مع التسمية) من الآكلين أو بعضهم ولعل ذلك ابلغ في طرده وكيده (حب في الضعفاء فر عن ابي امامة) باسناد ضعيف ﷺ (الزائر اخاه المسلم اعظم اجرا) عند الله (من المزور) قال المناوي سياق الحديث عند مخرجه الديلمي الذي عزاه له المؤلف الزائر اخاه المسلم الآكل من طعامه اعظم أجرا من المزور المطعم في الله عزوجل (فر عن انس ﷺ الزائر أخاه في بيته الآكل من طعامه ارفع درجة) أي أكثر ثوابا (من المطعم له) فيه الحث على زيارة الاخوان والاكل من طعامهم والضيافة (خط عن أنس ﷺ الزاني بحليلة جاره لا ينظر الله اليه يوم القيامة ولا يزكيه ويقول له ادخل النار مع الداخلين) وعيد شديد يقتضي ان الزنا بحليلة الجار اعظم اثما من الزنا بغيرها (الخرائطي في مساوي الاخلاق فر عن عمرو) بن العاص وضعفه المنذري ﷺ (الزبانية) قال المناوي لفظ رواية الطبراني للزبانية فكان حقه أن يورد في حرف اللام (أسرع الى فسقة القراء) أي الى اختطافهم من الموقف ليدخلوهم النار (منهم) أي من الزبانية فالزبانية مفضل ومفضل عليه باعتبارين (الى عبدة الاوثان فيقولون) للزبانية أو يقول بعضهم لبعض منكرين لذلك متعجبين منه (يبدأ بنا قبل عبدة الاوثان فيقال لهم ليس من يعلم كمن لا يعلم طب حل عن أنس ﷺ الزبيب والتمر هو الخمر) أي هما اصل الخمر والغالب اتخاذ المسكر منهما (ن عن جابر) باسناد صحيح ﷺ (الزبير) بن العوام احد العشرة (ابن عمتي وحواري) قال الشيخ الياء مشددة مفتوحة ومكسورة اه ورأيت في بعض النسخ رسمه بمثناتين تحتيتين أي ناصري (من امتي) قال المناوي والمراد ان له اختصاصا بالنصرة وزيادة على غيره والافكل الصحب انصاره (حم عن جابر) رضي الله عنه ﷺ (الزرقة في العين يمن) قال المناوي أي بركة يعني المرأة التي عينها زرقاء مظنة للبركة فيندب تزوجها (حب في الضعفاء

عن

(قوله بالتكبير) فيصير العيد كالمرأة المزينة بالحلي (قوله بالتهليل الخ) وهذه الاذكار مجموعة في الصيغة المشهورة (قوله بالصلاة علي) فينبغي أن لا تترك في مجالسه (قوله بالبقل) اي بالامور التي تطيب النفوس للاكل كالفول المقل بشرط أن لا يكون تعاطيه مكروها كالكراث (قوله مطردة) يحتمل أن هناك نباتا فيه تلك الخصوصية يطرد الشيطان ويحتمل أنه من البسملة (قوله الآكل من طعامه) فينبغي له الاكل ولو كان صائما نفلا (قوله بحليلة جاره) فهو أعظم من الزنا بغيرها لانه حينئذ ضيع حق الجوار (قوله ولا يزكيه) أي لا يطهره ويقول له ادخل الخ وهذا وعيد شديد يقتضي عظم هذا الذنب جدا (قوله أسرع) كونهم أسبق الى النار لا يقتضي انهم أشد عذابا من الكفار بل القصد من الحديث توبيخهم وزجرهم وتقطيعهم (قوله هو الخمر) أي يتخذ الخمر منهما غالبا وقد يتخذ من غيرهما كالشعير (قوله وحواري) بحذف ياء المتكلم وحواري باثباتها مكسورة أو مفتوحة

عن عائشة لك في تاريخه فر عن ابي هريرة) رضي الله عنه ﴿(الزكاة قنطرة الاسلام) أي جسره الذي يعبر منه اليه فايتاؤها طريق في التمكين في الدين (طب عن ابي الدرداء) رضي الله عنه ﴿(الزكاة) تجب (في هذه) الحبوب (الاربعة الحنطة والشعير والزبيب والتمر) وزاد في رواية الذرة وقيس بها ما في معناها من كل ما يقتات اختيارا (قط عن عمر ﴿(الزنا يورث الفقر) أي يقل بركة الرزق (القضاعي هب عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(الزنجي) بفتح الزاي وتكسر (اذا شبع زنى واذا جاع سرق) فلا ينبغي اقتناؤه (وان فيهم) أي الزنج بفتح الزاي وتكسر جيل من السودان معروف (لسماحة ونجدة) قال المناوي أي شجاعة وبأسا كما هو مشاهد فاتخاذهم لهذا الغرض لا بأس به بخلافه لنحو خدمة أو نكاح (عد عن عائشة) باسناد واه بل قال ابن الجوزي موضوع ﴿(الزهادة في الدنيا) أي ترك الرغبة فيها (ليست بتحريم الحلال) على نفسك كان لا تأكل لحما ولا تجامع (ولا اضاعة المال) باخراجه عن ملكك (ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون بما في يديك) من المال (أوثق منك بما في يد الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا انت أصبت بها ارغب منك فيها لو أنها أبقيت لك) فالزهادة استواء الوثوق بما قسمه الله تعالى مما حصل في يدك وما لم يحصل وكونك في ثواب المصيبة في ابتدائها ارغب منك في ثوابها في دوامها (ت ه عن ابي ذر ﴿(الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة فيها تتعب القلب والبدن) فالزاهد فيها يحصل له خير الدارين الراحة في الدنيا والثواب في الآخرة (طس عد هب عن ابي هريرة) مرفوعا (هب عن عمر) موقوفا ﴿(الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة في الدنيا تطيل الهم والحزن) اذ لا غاية لها (حم في الزهد هب عن طاوس) بن كيسان اليماني الحميري التابعي الجليل (مرسلا) وأسنده الطبراني عن أبي هريرة ﴿(الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة فيها تكثر الهم والحزن والبطالة تقسي القلب) أي والشغل بالعبادة أو باكتساب الحلال للعيال يرققه قال المناوي تتمة قال أبو يزيد ما غلبني الا شاب من بلخ قال لي ما حد الزهد عندكم قلت ان وجدنا أكلنا وان فقدنا صبرنا فقال هكذا عندنا كلاب بلخ قلت فما حده عندكم قال ان فقدنا صبرنا وان وجدنا آثرنا (القضاعي عن ابن عمرو)

﴿حرف السين﴾

﴿(سأحدثكم بأمور الناس واخلاقهم) فطلبوا منه التحديث بذلك فقال (الرجل يكون سريع الغضب سريع الفيء) أي الرجوع عن الغضب (فلا له) فضل (ولا عليه) نقص بل يكون (كفافا) أي هذه تكافئ تلك فالفضيلة وهي سرعة رجوعه جبرت النقيصة وهي سرعة غضبه وكذا عكسه (والرجل يكون بعيد الغضب سريع الفيء فذلك له) فضل (ولا عليه نقص)

(قوله الزكاة) أي دفعها سبب للدخول في الاسلام الكامل فمن لم يدفعها لم يصل الى الاسلام الكامل فقوله قنطرة أي طريق له فمن دفعها فقد جاوز القنطرة ومن لا فلا (قوله الحنطة) أي الخ خص هذه لانها الموجودة حينئذ (قوله يورث الفقر) وقد جاء في بعض الآثار القاتل أنا قاتله والزاني أنا مفقره أي فالغالب أن القاتل عمدا عدوانا أن الله تعالى يقتله وان الزاني الذي لم يتب انه تعالى يفقره بقلة المال أو الفقر القلبي فاذا وجد شخص مصرا على الزنا وماله كثير علم أن به الفقر القلبي فهو متحير ذو تعب ومشقة في معيشته لفقر قلبه (قوله لسماحة) أي كرما (قوله ونجدة) بكسر النون أي شجاعة فمن اقتناه يقصد باتخاذه هذا الغرض المحمود (قوله ارغب منك فيها لو انها أبقيت لك) أي اذا نزل بمالك مصيبة كسرقة وغرق كنت على غاية من الرضا بذلك ومحبا لذلك أكثر من سلامته بأن تقول لو بقي مالي يحتمل اني لا أفعل منه خيرا فلا أثاب عليه بخلاف تلفه في ذلك فاني مثاب عليه فحينئذ احب هذا التلف الذي وقع أكثر من سلامته لتحقق الثواب الذي هو خير من الدنيا وما فيها أي فتعتقد ان الثواب الذي أعده الله تعالى لك بسبب زوال المال خير لك من ابقائه هذا هو الايمان الكامل (قوله يريح القلب والبدن) لانه حينئذ يكون شبعان فلا يتعب بسفر ولا غيره بخلاف الراغب فيها فانه يسعى في طلبها بالاسفار وغيرها الا انه لا يشبع منهوما الخ (قوله تكثر) بسكون الكاف (قوله والبطالة تقسي القلب) فينبغي الاشتغال بنحو الاذكار وطلب العلم أو التكسب لعياله اذا احتاج لذلك ﴿حرف السين﴾ (قوله واخلاقهم) أي معايا هم التي يكتسبون بها المزايا أو الرذائل (قوله سريع الفيء) أي فسرعة رجوعه عن غضبه جبرت سرعة غضبه لانه لم يعمل بمقتضى غضبه

وسكت عن عكسه وهو مذموم (والرجل يقتضي) أي يستوفي (الذي له) على غيره (ويقضي) الدين (الذي عليه) بذلك (لا له) فضيلة (ولا عليه) نقيصة للمقابلة المذكورة (والرجل يقتضي) الدين (الذي له) على غيره (ويمطل الناس) بالدين (الذي عليه) مع التمكن من الاداء (فذلك عليه) اثم (ولا له) فضل وترك عكسه وهو محمود ان لم يلزم عليه ضرر من يمون (البزار عن ابي هريرة) باسناد صحيح او حسن ﷺ (سألت ربي ان لا يعذب اللاهين من ذرية البشر) قال العلقمي قال في النهاية قيل هم البله الغافلون وقيل الذين لم يتعمدوا الذنوب وانما فرط منهم سهوا وغفلة وقيل هم الاطفال (فاعطانيهم) بمعنى عفا عنهم لاجلي (ش قط في الافراد والضياء) في المختارة (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سألت ربي ابناء العشرين من امتي) اي سألته قبول شفاعتي فيهم (فوهبهم لي) اي شفعني فيهم بأن يخرج من شاء تعذيبه من عصاتهم من النار (ابن ابي الدنيا عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (سألت الله في ابناء الاربعين من امتي) اي في شأنهم بأن يغفر لهم (فقال يا محمد قد غفرت لهم قلت فابناء الخمسين قال اني قد غفرت لهم قلت فابناء الستين قال قد غفرت لهم قلت فابناء السبعين قال يا محمد اني لاستحيي من عبدي ان اعمره سبعين سنة يعبدني لا يشرك بي شيأ ان اعذبه بالنار) قال المناوي نار الخلود (فاما ابناء الاحقاب) جمع حقب وهو ثمانون سنة وقيل تسعون كما بينه بقوله (ابناء الثمانين والتسعين فاني واقف) وفي نسخة شرح عليها المناوي واقفهم فانه قال أي موقفهم (يوم القيامة) بين يدي (فقائل لهم ادخلوا معكم من احببتم الجنة) قال المناوي المراد بالمغفرة هنا التجاوز عن صغائرهم (ابو الشيخ عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (سألت الله ان يجعل حساب امتي الي) اي ان يفوض محاسبتهم الي فأسترها (لئلا تفتضح عند الامم فأوحى الله عز وجل الي يا محمد بل انا احاسبهم فان كان منهم زلة سترتها حتى عنك لئلا تفتضح عندك) وفيه اشعار بأن هذا من خصائص هذه الامة (فر عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (سألت ربي ان يكتب) اي يفرض (على امتي سبحة الضحى) اي صلاتها (فقال تلك صلاة الملائكة من شاء صلاها ومن شاء تركها ومن صلاها فلا يصلها حتى ترتفع) اي الشمس وان لم يتقدم لها ذكر قال المناوي فيه ندب صلاة الضحى وان الملائكة يصلون (فر عن عبد الله بن زيد) بغير سند ﷺ (سألت ربي فيما يختلف فيه اصحابي) اي ما حكمه (من بعدي) اي بعد موتي (فأوحى الي يا محمد ان اصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء بعضها اضوأ من بعض فمن أخذ بشيء مما هم عليه من اختلافهم فهو عندي على هدى) فاختلافهم رحمة كما في حديث (السجزي في الابانة عن اصول الديانة) (وابن عساكر عن عمر) ﷺ سألت ربي ان لا أتزوج الى احد من امتي ولا يتزوج الي احد) بالرفع (من امتي الا كان معي في الجنة فاعطاني ذلك) يحتمل أن الى بمعنى من وضمن التزوج معنى الانضمام قال المناوي يحتمل شموله لمن تزوج او زوج من ذريته (طس ك عن عبد الله بن ابي اوفى) بفتحات وهو حديث صحيح ﷺ (سألت ربي ان لا يدخل احدا من أهل بيتي) فاطمة وعلي وابنيهما وزوجاته (النار فاعطانيها) اي الخصلة المسؤلة وفي رواية فأعطاني ذلك (ابو القاسم بن بشران) بكسر الموحدة التحتية وسكون المعجمة (في اماليه عن عمران بن

حصين)

(قوله ويمطل) بضم الطاء (قوله اللاهين) أي البله الذين أخذ الله عقولهم فلم يشعروا بأحد حتى بأنفسهم فهم في ساحة الرضا وان لم تقع منهم عبادة لكونهم اشتغلوا به تعالى حتى عن أنفسهم وقيل المراد باللاهين الاطفال الذين لم يكلفوا (قوله أبناء العشرين) أي الذين استحقوا العذاب فتعذيبهم ليس كغيرهم وان عذبوا وسكت عن أبناء دون العشرين ممن بلغ وكذا سكت في الحديث الآتي عن الذين بين العقود المذكورة فلم يبين حكمهم (قوله واقفهم) الرواية المعتمدة موقفهم (قوله سبحة) أي صلاة الضحى والسبحة متى أطلقت فالمراد بها صلاة النافلة وان كانت كل صلاة تسمى سبحة لاشتمالها على التسبيح فكأنه قال نافلة الضحى (قوله صلاة الملائكة) أي فلها مزيد فضل (قوله من شاء صلاها الخ) أي فلم أفرضها (قوله فلا يصلها) بحذف الياء لان لا ناهية (قوله الى احد الخ) الى بمعنى من فيهما أو انه ضمن أتزوج معنى انضم وهذه بشرى لمن تزوج بشريفة (قوله من اهل بيتي) لا مانع من شموله لجميع الاشراف وهو مصداق قوله تعالى ليذهب عنكم الرجس اهل البيت الخ وينبغي للاشراف أن لا يغتروا بذلك وينهمكوا على المعاصي لاحتمال ان ذلك معلق على شيء لم يوجد منهم على انه يحتمل ان المراد لا يدخلون النار دخول خلود وفيه انه لا مزية حينئذ لهم على غيرهم واللائق بالطهارة المذكورة في الآية عدم الدخول أصلا

حصين) تصغير حصن باسناد ضعيف ﷺ (سألت ربي فاعطاني أولاد المشركين خدما لاهل الجنة وذلك لانهم لم يدركوا ما ادرك آباؤهم من الشرك ولانهم في الميثاق الاول) المأخوذ على الخلق في عالم الذر بقوله الست بربكم قالوا بلى فهم من أهل الجنة وهذا ما عليه الجمهور (ابو الحسن بن ملة) بفتح الميم وشدة اللام (في اماليه عن انس) بن مالك ﷺ (سألت ربي ان لا ازوج) بضم الهمزة وشدة الواو المكسورة احدا (الامن أهل الجنة ولا اتزوج الا من اهل الجنة) أي فاعطاني ذلك (الشيرازي في الالقاب عن ابن عباس ﷺ سألت الله الشفاعة) أي الاذن فيها (لامتي فقال لك سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب قلت رب زدني فحثا لي بيديه مرتين وعن يمينه وعن شماله) قال العلقمي هو كناية عن المبالغة في الكثرة والافلا كف ثم ولا حثي تعالى الله عن ذلك (هناد عن ابي هريرة ﷺ سألت جبريل اي الاجلين قضى موسى) اشعيب العشر أو الثماني (قال) قضى (اكملهما واتمهما) وهو العشر (ع ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سألت جبريل هل ترى ربك قال ان بيني وبينه سبعين حجابا من نور لو رأيت ادناها لاحترقت) قال المناوي ذكر السبعين للتكثير لا للتحديد لان الحجب اذا كانت أشياء حاجزة فالواحد منها يحجب والله تعالى لا يحجبه شئ فالحجب عبارة عن الهيبة والجلال (طس عن انس ﷺ سألت جبريل عن هذه الآية ونفخ في الصور فصعق) مات (من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله من الذين لم يشأ الله ان يصعقهم قال هم الشهداء ثنية الله) ضبطه الشيخ بثلثة مضمومة ونون ساكنة ومثناة تحتية مفتوحة (متقلدون اسيافهم حول عرشه) فانهم احياء عند ربهم يرزقون وقيل الحور والولدان وقال البيضاوي قيل جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقيل حملة العرش اه قال العلقمي واما قوله تعالى كل شئ هالك الا وجهه فمعناه قابل للهلاك وكل محدث قابل لذلك وان لم يهلك (ع قط في الافراد ك وبن مردويه والبيهقي في) كتاب (الشعب عن ابي هريرة) هو حديث صحيح ﷺ (ساب الموتى كالمشرف على الهلكة) أراد الموتى المؤمنين (طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ساب المؤمن كالمشرف على الهلكة) أي ما لم يتجاهر بالمعاصي فان تجاهر فلا اثم على سابه بما يجاهر به (البزار عن ابن عمرو) ابن العاص باسناد حسن ﷺ (سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له) يعني قوله تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا وهم أمته صلى الله عليه وسلم قال المناوي قال الزمخشري لا ينبغي ان يغتر به فان شرطه صحة التوبة انتهى وقال ابن عطاء الظالم الذي يحب الله لاجل الدنيا والمقتصد من يحبه لاجل العقبى والسابق من أسقط مراده لمراده وقيل الظالم من

(قوله أن لا أزوج الخ) فكل من زوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم أي عقد له باحد من النساء كان في الجنة (قوله فحثا الخ) فيه استعارة تمثيلية أي اظهر لي اني مدخل اناسا كثيرين الجنة من غير حساب فذكر السبعين للتكثير لا التحديد بدليل الروايات الدالة على الزيادة على ذلك (قوله أي الاجلين الخ) أي العشر أم الثمان (قوله سبعين حجابا) ذكر السبعين للتكثير لا التحديد والمراد بالحجب أنوار الجلال أي فالنور كما يكون سببا لابصار الاشياء المستورة بالظلمة يكون مانعا من الابصار للاشياء اذا قوى جدا كالشمس اذا استقبلها الشخص بعينه لم ير شيأ (قوله لو رأيت أدناها) أي فضلا عن الدخول فيها وعن رؤية ما بعد الاول (قوله من الذين الخ) من اسم استفهام (قوله ان يصعقهم) من أصعق لا من صعق لانه لازم (قوله ثنية الله) بهذا الضبط أي الذين استثناهم الله تعالى (قوله متقلدون الخ) أي أرواحهم مشكلة بصورهم متقلدون بالاسياف ومستقرهم حول العرش تنبيها على عظمهم وعلو درجاتهم عنده تعالى وقيل المستثنى جبريل وميكائيل واسرافيل وقيل حملة العرش وقيل الحور والولدان ولا مانع من ارادة الجميع (قوله ساب الموتى) أي ذاكرهم بما يكرهون كالذي بمحل عال مشرف على السقوط والهلاك فان غيبة الميت أشد من الحي لامكان استحلال الحي بخلاف الميت (قوله سابقنا الخ) القصد به تفسير قوله تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين الخ واختلف في معنى الثلاثة فقيل الظالم لنفسه المقصر في المأمورات والنواهي والمقتصد من غلب عمله الصالح والسابق بالخيرات من ضم لعمله نفع الناس بالعلوم والهداية وقيل الظالم لنفسه من يحصل منه سخط عند نزول امر به والمقتصد من لا يحصل منه سخط بل يصبر مع حصول الضجر والمشقة له والسابق بالخيرات من يتلذذ بالبلايا كما يتلذذ بالمآكل الفاخرة لشهوده صدور ذلك عن محبوبه فمن أحب شيأ تلذذ بكل ما ينشأ عنه وقيل الظالم لنفسه من عرف الله تعالى وعبده مع الغفلة والمقتصد من عبده لرجاء ثواب أو خوف عقاب والسابق بالخيرات من عبده لكونه مستحقا للعبادة وقيل غير ذلك من الاقوال التي ذكرها أهل الظاهر وأهل الباطن في معنى الآية

بجزع من البلاء والمقتصد من يصبر عليه والسابق من يلتذ به وقيل الظالم من يعبد على الغفلة والمقتصد من يعبد على الرغبة والرهبة والسابق من يعبد على الهيبة اه وقال الجلال المحلى في تفسيره فمنهم ظالم لنفسه بالتقصير في العمل ومنهم مقتصد يعمل به في أغلب الاوقات ومنهم سابق بالخيرات يضم الى العمل به التعليم والارشاد الى العمل (ابن مردويه والبيهقي في البعث عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (سادة السودان) يعني الحبشة (أربعة لقمان الحبشي) الحكيم قيل هو عبد داود (والنجاشي) ملك الحبشة (وبلال) المؤذن (ومهجع) بكسر الميم وسكون الهاء وفتح الجيم مولى عمر بن الخطاب (ابن عساكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر مرسلا) تابعي جليل ﷺ (سارعوا في طلب العلم فالحديث من صادق) قال المناوي في نسخته (خير من الدنيا وما عليها من ذهب وفضة) وغيرهما (الرافعي في تاريخه) تاريخ قزوين (عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ساعات الاذى) أي الامراض والمصائب التي تعرض للانسان (تذهبن ساعات الخطايا) اي يكفرن الخطايا (ابن أبي الدنيا أبو بكر في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (عن الحسن) البصري (مرسلا ﷺ ساعات الاذى في الدنيا يذهبن ساعات الاذى في الآخرة) اي ما يعرض للانسان من المكاره يكون سببا للنجاة من أهوال الآخرة (هب عن الحسن) البصري (مرسلا فر عن انس) بن مالك ﷺ (ساعات الامراض يذهبن ساعات الخطايا) اي من الذنوب الصغائر (هب عن ابي ايوب) الانصاري قال عاد المصطفى صلى الله عليه وسلم رجلا فأكب عليه فسأله فقال ما غمضت منذ سبع فذكره ﷺ (ساعات السبحة) بضم السين المهملة أي التطوع (حين تزول) أي الشمس (عن كبد السماء) اي وسطها (وهي صلاة المخبتين) اي الخاضعين الخاشعين الذين أخبتوا الى ربهم (وأفضلها في شدة الحر) وتسمى هذه صلاة الزوال فهي سنة (ابن عساكر عن عوف) بن مالك ﷺ (ساعة في سبيل الله) اي في قتال الكفار لاعلاء كلمة الله الجبار (خير من خمسين حجة) لمن حج وقد تعين عليه الجهاد (فر عن ابن عمر ﷺ ساعة من عالم) عامل بعلمه (متكئ على فراشه ينظر في علمه) اي يتأمل ويتفهم ويقرأ أو يفتي أو يؤلف (خير من عبادة العابد سبعين عاما) لتوقف صحة العبادة على العلم ولان نفعه متعد (فر عن جابر ﷺ ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء وقلما ترد على داع دعوته) تفتح (لحضور الصلاة والصف في سبيل الله) اي في قتال الكفار لاعلاء كلمة الجبار (طب عن سهل بن سعد) الساعدي ﷺ (سافروا تصحوا) اي تشفوا من الامراض (ابن السني وابو نعيم في) كتاب (الطب النبوي (عن ابي سعيد) الخدري رضي الله تعالى عنه ﷺ (سافروا تصحوا وتغنموا) يحتمل بسبب

(قوله لقمان) أي الحكيم قيل هو عبد داود وقيل غير ذلك (قوله وبلال) ورد أن سواده يفرق على الحور المتزين به (قوله ومهجع) مولى سيدنا عمر (قوله من صادق) أي من شخص صادق أي مخلص في التعليم عامل بعلمه (قوله خير من الدنيا) أي من التصدق بجميعها وما لكها (قوله الاذى في الآخرة) أي المشقات والاهوال التي في الآخرة (قوله صلاة المخبتين) أي الراجعين الى الله تعالى وهي سنة الزوال غير سنة الظهر ووقتها عقب زوال الشمس عن حالة الاستواء ولو صلى سنة الظهر كفت عنها فهي كتحية المسجد (قوله في شدة الحر) لان الثواب يعظم بعظم المشقة (قوله من خمسين حجة) أي لمن حج حجة الاسلام فكونه بعد ذلك يجاهد الكفار مرة واحدة اذا تعين عليه الجهاد أفضل من أن يحج خمسين حجة (قوله متكئ على فراشه) أي في غاية الراحة (قوله في علمه) أي الشرعي وما كان آلة له (قوله لحضور الصلاة) أي الصف لحضور الصلاة أي وقت حضور الصف للصلاة أو للجهاد (قوله تصحوا) أي يحصل لكم الصحة والعافية أي يترتب عليه ذلك لان كثرة الحركة تورث اذهاب العفونات والمكث يورث وجودها وكسل البدن وفتوره هذا ما عليه أهل الشريعة من أهل الظاهر وقال أهل الباطن من الصوفية معنى الحديث سافروا أي اشغلوا فكرتكم به تعالى وجوارحكم الظاهرة بما يرضيه تعالى حتى تصلوا الى مرتبة الشهود فحينئذ تصحوا أي تطهر قلوبكم من الكبر والحقد ونحو ذلك ويدل لاهل الباطن من ان معناه السفر الباطني قول ابراهيم صلى الله عليه وسلم اني ذاهب الى ربي سيهدين وكون السفر قطعة من العذاب لا ينافي ذلك لان كونه قطعة من العذاب باعتبار ما يحصل فيه من المشقة من أجل مجاهدة النفس اذا كان المراد السفر الباطني أو من أجل تعب البدن بسبب قطع المسافة اذا كان المراد السفر الظاهري وهذا التعب لا ينافي ان في طيه صحة وسلامة حسية أو معنوية (قوله وتغنموا) أي يحصل لكم الغنيمة من الكفار ان كان المراد السفر الظاهري للجهاد وتفوزوا بالتطهير الباطني الذي هو غنيمة الموفق ان كان المراد السفر الباطني

الجهاد

الجهادة في سبيل الله أو بسبب التجارة (هق عن ابن عباس) باسناد ضعيف (الشيرازي في الالقاب طس وابو نعيم في الطب والقضاعي عن ابن عمر) باسناد دواه ﷺ (سافروا تصحوا) لان الحركة تعود على البدن بالنفع (وترزقوا) أي يبارك لكم في رزقكم (عب عن محمد بن عبد الرحمن مرسلا) ﷺ سافروا تصحوا واغزوا تستغنوا) قال المناوي قرنه بالغزو اشارة الى ان المراد بالسفر في هذه الاخبار سفر الجهاد ونحوه فلا يناقضه خبر السفر قطعة من العذاب (حم عن ابي هريرة) باسناد صحيح ﷺ (سافروا مع ذوي الجدود) أي الحظوظ (والميسرة) يحتمل انه أمر بذلك ليحصل منهم الاعانة عند الاحتياج وقال المناوي لان السفر يظهر خبايا الطباع فمن سافر مع أهل الجد والاحتشام تعلم رعاية الادب وتحمل الاذى (فر عن معاذ) وهو حديث ضعيف ﷺ (ساقي القوم آخرهم) أي شربا قال النووي هذا أدب من آداب ساقي القوم الماء واللبن ونحوهما وفي معناهما ما يفرق على الجماعة من المأكول كلحم وفاكهة ومشموم وغير ذلك فيكون المفرق آخرهم تناولا منه لنفسه (حم تخ د عن عبد الله ابن أبي أوفى) باسناد صحيح ﷺ (ساقي القوم آخرهم شربا) لان ذلك أبلغ في القيام بحق الخدمة (ت ه عن أبي قتادة طس والقضاعي عن المغيرة) بن شعبة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سام أبو العرب وحام أبو الحبش ويافث أبو الروم) والثلاثة أولاد نوح اصلبه (حم ت ك عن سمرة) بن جندب باسناد حسن ﷺ (ساووا بين أولادكم) الذكر والانثى الصغير والكبير (في العطية) أي الهبة ونحوها (فلو كنت مفضلا أحدا) من الاولاد (لفضلت النساء) على الرجال والامر للندب عند الشافعي (طب خط وابن عساكر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (سباب المسلم) بكسر المهملة وتخفيف الموحدة مصدر سب وهو أبلغ من السب فان السب شتم الانسان والتكلم في عرضه بما يعيبه والسباب أن يقول فيه بما فيه وما ليس فيه (فسوق) أي خروج عن طاعة الله ورسوله (وقتاله) قال العلقمي يحتمل أن يكون على بابه من المفاعلة وأن يكون بمعنى القتل (كفر) ان قاتل المسلم أو قتله مستحلا لذلك أو المراد الكفر اللغوي وهو الستر لانه بقتاله له ستر ماله وعليه من حق الاعانة وكف الاذى أو عبر به مبالغة في التحذير عن ذلك (حم ق ت ن ه عن ابن مسعود وعن أبي هريرة وعن سعد) بن أبي وقاص (طب عن عبد الله بن المغفل) بفتح المعجمة وشدة الفاء (وعن عمرو بن النعمان بن مقرن قط في الافراد عن جابر) ﷺ سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وحرمة ماله) واختصاصه (كحرمة دمه) في حصول الاثم وان تفاوت (طب عن ابن مسعود) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (سبحان الله نصف الميزان) أي قول العبد سبحان الله يملأ ثوابها احدى كفتي الميزان (والحمد لله تملأ الميزان) أي ثوابها يملأ الكفتين (والله أكبر تملأ ما بين السماء والارض) أي لو قدر ثواب ذلك جسما لملأ

(قوله وترزقوا) بسبب الغنيمة على ما مر (قوله واغزوا تستغنوا) أي بسبب الغنيمة وهذا لا ينافي أن يراد السفر الباطني لاحتمال ان المعنى اغزوا جيوش الشيطان وجاهدوا أنفسكم فيحصل لكم التطهير القلبي فتستغنون حينئذ به تعالى عن كل ما سواه (قوله مع ذوي الجدود) أي الاخلاق الجميلة والميسرة أي الغنى ليتعلم منهم ذلك والغالب على أهل الغنى الكرم لا سيما في السفر أو المراد بالامر بالسفر معهم التخلق بأخلاقهم (قوله آخرهم) أي شربا ومثله المأكول فينبغي لمن يناوله أن يؤخر نفسه لانه من باب الايثار وهذا لا ينافيه أمره صلى الله عليه وسلم من ناوله شيأ أن يأكل منه أولا لان محل ذلك اذا توهم ان ذلك الشيء مسموم كما هو عادة الملوك يدل لذلك أنه صلى الله عليه وسلم انما أمر المناول بالاكل او الشرب أولا بعد ان أكل الذراع المسموم (قوله أبو الحبش) والثلاثة أولاد نوح اصلبه لكنه دعا على حام بان تختلف ذريته ويكون لونها السواد لتكون عبيدا لاولاد سام ويافث فانه دعا لهما فكان من ذريته سام الانبياء ومن ذرية يافث الملوك ثم حن على حام بعد ذلك فدعا له بأن يحن الله تعالى ساما ويافث وذريتهما على حام وذريته (قوله ساووا) ندبا لان المفاضلة تؤدي الى العقوق (قوله فلو كنت مفضلا الخ) أي لو فرض ذلك لفضلت النساء لضعفهن ومحل عدم طلب المفاضلة ما لم تدع الحاجة لذلك (قوله فسوق) فاذا سبك شخص وأردت مكافأته فقل له نحو يا ظالم لانه لا يخلو شخص من الظلم غالبا ولا تسبه بمحرم مثل ما فعل (قوله كفر) حقيقة ان استحله او بمعناه اللغوي أي ستر الحق بالباطل (قوله ماله) مثله اختصاصه كحرمة دمه في المنع وان اختلف الاثم كيفا (قوله نصف الميزان) أي لو جسم ثوابه لملأ كفة الميزان فهي المراد بالنصف وهذا الثواب العظيم انما هو لمن ذكر ذلك مع استحضار القلب للمعنى دون الغافل بقلبه

(والطهور نصف الايمان والصوم نصف الصبر) تقدم الكلام على معناه فى التسبيح نصف الميزان (حم هب عن رجل من بنى سليم) واسناده صحيح ﴿(سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر فى ذنب) أى ذنوب الانسان (المسلم مثل الآكلة) بالمد أى قرحة داء فى العضو يتأكل منه ويأكل بعضه بعضا (فى جنب ابن آدم) أى قولها يكفر الذنوب الصغائر (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿(سبحان الله نصف الميزان والحمد لله ملء الميزان والله اكبر ملء السموات والارض ولا اله الا الله ليس دونها ستر ولا حجاب) جمع بينهما لمزيد التقرير والتأكيد أى بل تصعد بلا مانع (حتى تخلص الى ربها عز وجل) أى تصل اليه بلا عائق ولا حاجب وهو كناية عن سرعة قبولها وكثرة ثوابها (السجزى فى الابانة عن ابن عمرو) بن العاص (ابن عساكر) فى التاريخ (عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(سبحان الله) بمعنى التنزيه ضمن هنا معنى التعجب (ماذا) استفهام ضمن معنى التعجب والتعظيم (انزل) بالبناء للمفعول وفى رواية انزل الله (الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن) قال العلقمى والمراد بالانزال اعلام الملائكة بالامر المقدور أو النبى صلى الله عليه وسلم أوحى اليه فى المنام أو فى اليقظة أنه سيقع بعده فتن وتفتح لهم الخزائن وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فقد وقع بعده الفتن وفتحت الخزائن من فارس والروم وغيرهما والمراد بالخزائن خزائن الرحمة وبالفتن العذاب لانها اسبابه (ايقظوا) أى نبهوا للتهجد (صواحب الحجر) بضم المهملة وفتح الجيم وفى رواية صواحبات الحجر وهن أزواجه صلى الله عليه وسلم وخصهن بالذكر لانهن الحاضرات أو من باب ابدأ بنفسك ثم بمن تعول (فرب) نفس (كاسية فى الدنيا) من أنواع الثياب (عارية فى الآخرة) لعدم العمل وأراد عارية من شكر المنعم نبههن بأمرهن بالانتباه على انه لا ينبغى التغافل والاعتماد على كونهن أزواجه صلى الله عليه وسلم قال تعالى فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون قال العلقمى رحمه الله ورب هنا للتكثير وان كان أصلها للتقليل والتحقيق فيها أنها ليست للتقليل دائما خلافا للاكثرين ولا للتكثير دائما خلافا لابن درستويه وجماعة بل ترد للتكثير كثيرا وللتقليل قليلا وهى متعلقة وجوبا بفعل ماض مقدر مؤخر كعرفتها ويجوز فى عارية الجر صفة لكاسية المجرورة برب كما فى أكثر الروايات والرفع خبر مبتدا محذوف (حم خ ت عن ام سلمة) قالت استيقظ المصطفى صلى الله عليه وسلم فزعا ثم ذكره ﴿(سبحان الله اين الليل اذا جاء النهار) قال العلقمى وسببه كما فى الكبير عن التنوخى ان هرقل كتب الى النبى صلى الله عليه وسلم تدعونى الى جنة عرضها السموات والارض فأين النار فذكره وقال سبحان الله (حم عن التنوخى) بفتح المثناة الفوقية وضم النون مخففة وخاء معجمة ﴿(سبحوا) فى الصلاة (ثلاث تسبيحات ركوعا) أى فى الركوع بأن يقول المصلى سبحان ربى العظيم ثلاثا (وثلاث تسبيحات سجودا) أى فى السجود بأن يقول سبحان ربى الاعلى ثلاثا والثلاث أدنى الكمال وأكمل منه فى حق المنفرد وامام محصورين راضين بالتطويل خمس فسبع فتسع فاحدى عشرة (هق عن محمد بن على مرسلا) ﴿سبحى الله عشرا) أى قولى سبحان الله عشر مرات (واحمدى الله عشرا) أى

(قوله والطهور) بالضم أى لوجسم ثوابه لعادل نصف الثمرات المترتبة على الايمان وكذا ما بعده وهذا ترغيب فى الطهور (قوله مثل الآكلة الخ) أى ذكر هذه الالفاظ وهى الباقيات الصالحات ولا بأس بزيادة ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم يحت الصغائر كالآكلة المرض المخصوص الذى يأكل العضو بحتته شيأ فشيأ (قوله ستر) بكسر السين (قوله حتى تخلص الخ) كناية عن القبول والا فهو تعالى منزه عن المكان (قوله سبحان الله) المراد منه هنا التعجب وان كان فى الاصل للتنزيه وكذا قوله ماذا استفهام مراد به التعجب (قوله من الفتن) فيه ان الفتن من القتل ونحوه انما وجدت بعد موت سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه فلم توجد فى زمنه صلى الله عليه وسلم ويجاب بان المعنى أنزل الليلة من الفتن أى أنزل اعلام الملائكة فى تلك الليلة بما يحصل من الفتن فى المستقبل أو المعنى أوحى الى فى اليقظة أو فى النوم فى تلك الليلة العلم بما يحصل من الفتن فى المستقبل (قوله فتح من الخزائن) أى العلم بذلك أو المراد خزائن الرحمة أى نزل فى تلك الليلة رحمات عظيمة على المتهجدين ويدل لهذا قوله ايقظوا صواحب وفى رواية صاحبات يعنى زوجاته صلى الله عليه وسلم أى فلا يغتر كن صحبتى فتتركن العمل اذ رب كاسية الخ فلا ينبغى للشخص ان يغتر بصحبة ولى أو نبى بل يجد فى العمل (قوله عارية) بالجر وبالرفع أى هى عارية أو بالنصب أى تكون عارية (قوله اين الليل الخ) هو مغيب عنا يعلمه الله تعالى (قوله ثلاث تسبيحات الخ) أى أقل الكمال ذلك

قولى

قولي الحمد لله عشر مرات (وكبري الله عشرا) أي قولي الله اكبر عشر مرات (ثم سلي الله ماشئت) مما يباح سؤاله من خيري الدنيا والآخرة (فانه) أي الله سبحانه وتعالى (يقول قد فعلت قد فعلت) أي اعطيت عين المسؤل أو ما هو اصلح (حم ن ت حب ك عن انس) واسناده حسن أو صحيح ﷺ (سبحي الله مائة تسبيحة فانها تعدل) أي ثوابها (لك مائة رقبة) أي عتق مائة انسان (من ولد) بضم فسكون (اسمعيل) بن ابراهيم الخليل قال المناوي وهذا اتم وما لغة في معنى العتق لان فك الرقبة اعظم مطلوب وكونه من عنصر اسمعيل اعظم (واحمدي الله مائة تحميدة فانها تعدل لك مائة فرس مسرجة ملجمة تحملين عليها) الغزاة (في سبيل الله) لقتال اعداء الله (وكبري الله مائة تكبيرة فانها تعدل لك مائة بدنة) أي ناقة (مقلدة متقبلة) أي اهديتها وتقبلها الله واثابك عليها فثواب التكبير يعدل ثوابها (وهللي الله مائة تهليلة) أي قولي لا اله الا الله مائة مرة والعرب أكثر استعمالهم الكلمتين أن يضموا بعض حروف احداهما البعض الاخرى (فانها تملأ ما بين السماء والارض) أي ان ثوابها لو جسم ملأ ذلك الفضاء (ولا يرفع يومئذ) أي يوم قولها (لاحد عمل افضل منها) أي اكثر ثوابا (الا ان يأتي بمثل ما اتيت) انت به فانه يرفع له مثله والتفضيل ليس مرادا (حم طب ك عن ام هانئ) فاختة او هند اخت علي قالت قلت يارسول الله كبر سني ورق عظمي فدلني على عمل يدخلني الجنة فذكره واسناده حسن ﷺ (سبع يجري للعبد) المسلم (اجرهن) احدهن (وهو في قبره بعد موته من علم) بالتشديد والبناء للفاعل (علما) شرعيا لوجه الله (أو اجرى نهرا أو حفر بئرا) للسبيل (او غرس نخلا او بنى مسجدا او ورث) بالتشديد والبناء للفاعل (مصحفا) أي خلفه لوارثه ليقرأ فيه (أو ترك ولدا مسلما يستغفر له بعد موته) أي يطلب له من الله المغفرة (البزار وسمويه عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سبع مواطن لا يجوز فيها الصلاه) أي جوازا مستوي الطرفين (ظاهر بيت الله) أي سطح الكعبة لاخلاله بتعظيمها بالاستعلاء عليها (والمقبرة) بتثليث الباء (والمزبلة) بفتح الباء وضمها موضع الزبل (والمجزرة) محل جزر الحيوان أي ذبحه والمعنى في الكراهة في الثلاثة نجاستها فيما يحاذي المصلي منها (والحمام) ولو جديدا على مسلخه والمعنى فيه انه مأوى الشياطين (وعطن الابل) أي الموضع الذي تنحى اليه الابل الشاربة ليشرب غيرها قاله الشافعي وغيره أو لتشرب عللا بعد نهل كما قاله الجوهري وغيره (ومحجة الطريق) بفتح الميم جادة الطريق أي وسط الطريق ومعظمه والجمع الجواد مثل دابة ودواب والمعنى في الطريق اشتغال القلب بمرور الناس فيها وقطع الخشوع ومذهب الشافعي أن الصلاة في هذه المواضع تكره وتصح (ه عن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (سبعة يظلهم الله) تعالى (في ظله يوم لا ظل الا ظله) قال المناوي المراد يوم القيامة اذا قام الناس لرب العالمين وقربت الشمس من الرؤس واشتد عليهم حرها واخذهم العرق ولا ظل هناك لشئ الا العرش وقال ابن دينار المراد بالظل هنا الكرامة والكنف والكن من المكاره في ذلك الموقف يقال فلان في ظل

(قوله قد فعلت الخ) اكرر ذلك بعدد التكرار أي يقبل دعاءك بلا شك والمعتمد ان الزيادة على العدد الوارد في الاذكار لا تمنع ما رتبه الشارع عليه بل يحصل له ويثاب على الزائد وقيل تمنع كاسنان المفتاح اذا زادت تمنع من الفتح وهو قول ضعيف (قوله بمثل ما اتيت) به هو خطاب لام هانئ الراوية للحديث (قوله سبع الخ) لا ينافيه حديث اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث لانه اخبر بالقليل ثم بالكثير على ان الثلاثة المذكورة في ذلك شاملة لهذه السبع اذ الصدقة الجارية تشمل ذلك (قوله او اجرى نهرا) أي بقصد نفع الناس وكذا البئر (قوله نخلا) أي بقصد التصدق بثمره او وقفه اما اذا غرسه بقصد تكثير ماله فليس له في سلك التفضيل انتظام (قوله ورث مصحفا) بان كان يملكه ومات عنه فورثه وارث (قوله ولدا) أي مسلما (قوله والمقبرة) أي المنبوشة اذا صلى بحائل وكذا المزبلة والمجزرة تكره فيهما الصلاة لمحاذاته النجاسة (قوله والحمام) لانه مأوى الشياطين (قوله وعطن الابل) بفتح الطاء لانه بسكونها الفعل والمراد هنا المكان الذي تساق اليه بعد الشرب ليشرب غيرها (قوله ومحجة الطريق) أي وسطه والمراد جميع الطريق المشروع لشغله بالمارة سواء أوله ووسطه وآخره (قوله سبعة الخ) العدد لا مفهوم له فلا ينافي الزيادة فقد افردها بعضهم بتاليف وأوصلها الى سبعين خصلة وذكرها في متن البخاري كل من تلبس بواحدة منها أظله الله في ظله أي ظل عرشه كما صرح بذلك في الحديث الآتي أي لا ظل ذاته لاستحالة ذلك عليه تعالى ويحتمل ان الضمير لله تعالى وان ذلك كناية عن وقاية الله وحفظه له ورحمته به أي فلا يناله كرب

فلان أي في كنفه وحمايته وهذا أولى الأقوال وقيل المراد بالظل الرحمة (امام عادل) قال العلقمي قالوا هو كل من نظر في شيء من أمور المسلمين من الولاة والحكام وبدأ به لكثرة مصالحه وعموم نفعه (وشاب نشأ في عبادة الله تعالى) أي ابتدأ عمره فيها فلم تكن له صبوة وخصه لكونه مظنة الشهوة قال العلقمي وفي رواية نشأ بعبادة الله تعالى قال شيخنا كذا في الاصول بالباء وهي للمصاحبة أي نشأ متلبسا بها مصاحبا لها قاله النووي قال القرطبي ويحتمل أن يكون بمعنى في كما وردت في بمعنى الباء في قوله تعالى يأتيهم الله في ظلل من الغمام (ورجل قلبه معلق) قال العلقمي هذا في أكثر الاصول وفي بعضها متعلق بالتاء (بالمسجد اذا خرج منه حتى يعود اليه) وفي رواية بالمساجد أي شديد الحب لها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود فيها قاله النووي (ورجلان تحابا) قال المناوي بشدة الموحدة أي أحب كل منهما صاحبه (في الله) أي في طلب رضاه أو لاجله لا لغرض دنيوي (فاجتمعا على ذلك) الحب (وافترقا عليه) أي استمرا على ذلك على محبتهما حتى فرق بينهما الموت اه وقال العلقمي حتى تفرقا من مجلسهما قال ومحبة الله تعالى اسم لمعان كثيرة منها أن يحرص على اداء فرائضه تعالى والتقرب اليه من نوافل الخير بما يطيقه (ورجل ذكر الله تعالى) بلسانه أو قلبه (خاليا) من الناس أو من الالتفات لما سواه (ففاضت عيناه) أي سالت دموعه (ورجل دعته امرأة ذات منصب) بكسر الصاد أي حسب ونسب شريف ومال (وجمال) أي مزيد حسن الى الزنا بها (فقال) بلسانه أو بقلبه زاجرا لها عن الفاحشة (اني أخاف الله رب العالمين ورجل تصدق بصدقة) أي تطوع وأما الزكاة ففيها تفصيل مذكور في كتب الفقه (فأخفاها) أي كتمها عن الناس (حتى لا تعلم) يجوز رفعه ونصبه (شماله ما تنفق يمينه) ذكره مبالغة في الاخفاء والمعنى لو قدرت الشمال رجلا مستيقظا ما علم صدقة اليمين وقيل المراد من عن يمينه وشماله من الناس وقيل أن يتصدق على الضعيف في صورة المشتري منه فيدفع له درهما مثلا في شيء يساوي نصف درهم فالصورة مبايعة والحقيقة صدقة وهو اعتبار حسن وقد نظم السبعة المذكورة أبو شامة فقال

وقال النبي المصطفى ان سبعة * يظلهم الله العظيم بظله
محب عفيف ناشئ متصدق * وباك مصل والامام بعدله

وذكر السبع لا مفهوم له فقد روي الاظلال لذوي خصال أخر تتبعها بعضهم فبلغت سبعين فمنها من انظر معسرا أو وضع عنه ومن أعان مجاهدا في سبيل الله أو غارما في عسرته أو مكاتبا في رقبته ورجل كان مع سرية في قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى آثارهم حتى نجوا ونجا أو استشهد ومنها الوضوء على المكاره والمشي الى المساجد في الظلم واطعام الجائع حتى يشبع ومن أعان أخرق والتاجر الصدوق وحسن الخلق ولو مع الكافر ومن كفل يتيما أو أرملة والذين اذا أعطوا الحق قبلوه واذا سئلوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لانفسهم والحزين ولفظ حديثه صل على الجنائز لعل ذلك يحزنك فان الحزين في ظل الله والناصح للوالي في نفسه وفي عباد الله ومن لم يكن على المؤمنين غليظا وكان بهم رؤفا رحيما ومن يعزي الثكلى وواصل رحمه وامرأة مات زوجها وترك عليها أيتاما صغارا فقالت لا أتزوج أقيم على أيتامي حتى يموتوا أو يغنيهم الله وعبد صنع طعاما فأضاف ضيفه فأحسن ضيافته فدعا اليتيم والمسكين لوجه الله ورجل حيث توجه علم أن الله معه ورجل يحب الناس لجلال الله تعالى ورجل لم تأخذه في الله لومة لائم ورجل لم يمد يده الى ما لا يحل له ورجل لم ينظر الى ما حرم الله عليه والذين لا يبتغون في أموالهم

(قوله معلق) وفي رواية متعلق وليس المراد بذلك الاقامة بالمسجد انما بل المراد أنه اذا خرج منه لحاجة كان متعلقا بالرجوع له ليصلي أو يعتكف فيه (قوله في الله) أي لاجله ففي للتعليل (قوله عيناه) أي الدموع منهما فاسناد الافاضة للعين مجاز على حد جرى النهر أي ماؤه وذكر الرجل في جميع ذلك وصف طردي فلو دعا امرأة رجل للزنا فامتنعت خوفا منه تعالى اظلها الله الخ (قوله لا تعلم شماله) أي أهل شماله أو أنه شبه الشمال بشخص مدرك

(قوله فلقوا العدو) اى الكفار فى الجهاد (قوله خفى آثارهم) اى تخاف آثارهم لبعد ظهرهم (قوله غض عينيه) اى كفهما
(قوله لعنتهم) اى دعوت عليهم بالبعد عن رحمة الله تعالى وفى رواية لعنهم الله فى كتاب الله اى القرآن وغيره من سائر الكتب المنزلة
(قوله حرمة الله) وفى رواية حرم الله وخيرها فسر بالوارد (قوله من عترتى الخ) يحتمل معنيين اى الشخص الذى لا يعظم الاشراف
ويؤذيهم ملعون او الشخص الذى من ذريتى اذا اغتر بنسبى وانتهك الحرمات ملعون (قوله والتارك لسنتى)
أى العمل بها لعدم الرغبة فيها استهزاء بها أو كسلا عنها (قوله والمستأثر) أى المختص بالفيء من السلطان أو نوابه بان يختصوا به ولا يعطوه لاربابه (قوله والمتجبر) أى القاهر للخلق بسلطانه أى بسبب سلطنته وقوته فلا يرحم الخلق الضعفاء مأخوذ من الجبروت وهو القهر (قوله سبعون ألفا) قيل المراد سبعون شخصا وقيل صفا وقيل زمرة أى جماعة (قوله لا يكتوون) أى لا يستعملون فى انفسهم الكى لاجل التداوى ولا يكوون أى يداوون غيرهم بالكى لقوة توكلهم عليه تعالى فهذا خاص بطائفة من أهل الله تعالى لهم قوة يقين وتوكل فهم يتلذذون بالبلايا كما يتلذذون بالمآكل النفيسة فلا ينبغى لمن ليس فى مرتبتهم أن يترك التداوى تقليدا لهم (قوله ولا يتطيرون) اذ الطيرة نوع من الشرك كما لو عزم على سفر فسمع من يقول ارجع مثلا فرجع (قوله سبق درهم مائة ألف) اى من الدراهم أى ثواب
التصدق بدرهم أكثر من ثواب التصدق بمائة ألف درهم قالوا كيف ذلك يارسول الله فبين وجهه بقوله صلى الله عليه وسلم
رجل الخ أى لانه لما علم انه يكفى درهم قوته هذا اليوم وليلته وتصدق بالثانى عمارة توكلا عليه تعالى فى الغد بخلاف من ماله
كثير وتصدق ببعضه فانه عنده وثق بباقيه بخلاف ذلك فوثوقه به تعالى

الربا ولا يأخذون على أحكامهم الرشا ومن فرج عن مكروب من أمته صلى الله عليه وسلم
ومن أحيا سنته ومن أكثر الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم وذرارى المسلمين والذين يعودون
المرضى ويسقون الهلكى والساعون ومحبة على بن أبى طالب رضى الله عنه ومحبه شيعته ومن
قرأ اذا صلى الغداة ثلاث آيات من أول سورة الانعام الى ويعلم ما تكسبون ومن ذكر الله تعالى
بلسانه وقلبه والذين يستغفرون بالاسحار ومن لا يحسد الناس ومن بر والديه ومن لا يمشى
بالنميمة ومن قاتل فى سبيل الله والمعلم لكتاب الله ورجل أم قوما وهم له راضون ورجل كان
يؤذن فى كل يوم وليلة وعبد ادى حق الله وحق مواليه والقاضى لحوائج الناس والمهاجرون
وشخص لم يمش بين اثنين بالنميمة قط ومن لم يحدث نفسه بزنا قط وحملة القرآن وأهل الورع
(مالك ت عن أبى هريرة وأبى سعيد) الخدرى (حم ق ن عن أبى هريرة م عن أبى
هريرة وأبى سعيد معا)﴿سبعة﴾ يكونون (فى ظل العرش يوم لا ظل الا ظله) اضافة الظل الى
العرش لانه محل الكرامة والا فالظل وجميع العالم تحت العرش (رجل ذكر الله ففاضت
عيناه ورجل يحب عبدا لا يحبه الا لله ورجل قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه اياها ورجل
يعطى الصدقة بيمينه فيكاد يخفيها عن شماله وامام مقسط) اى عادل (فى رعيته ورجل عرضت
عليه امرأة نفسها ذات منصب وجمال) اى زنى بها وقيل ان يتزوجها (فتركها لجلال الله ورجل
كان فى سرية مع قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى آثارهم حتى نجا ونجوا واستشهد ابن زنجويه
عن الحسن) البصرى (مرسلا ابن عساكر عن أبى هريرة) واسناده ضعيف ﴿سبعة يظلهم
الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله رجل قلبه معلق بالمساجد ورجل دعته امرأة ذات منصب
فقال انى أخاف الله ورجلان تحابا فى الله ورجل غض عينيه عن محارم الله وعين حرست فى
سبيل الله) أى فى الرباط أو فى القتال (وعين بكت من خشية الله ابو الشيخ فى) كتاب (الاسماء
والصفات (ت عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿سبعة لعنتهم وكل نبى مجاب) الدعوة
(الزائد فى كتاب الله) أى يدخل فيه ما ليس منه (والمكذب بقدر الله) بقوله ان العباد
يفعلون بقدرهم (والمستحل حرمة الله) قال المناوى أى من فعل فى حرم مكة ما لا يجوز اه
وظاهر الحديث الاطلاق (والمستحل من عترتى ما حرم الله) اى من فعل بأقاربى ما لا يجوز
(والتارك لسنتى) بترك العمل بها (والمستأثر بالفىء) اى المختص به من أمير أو امام فلم يصرفه
لمستحقه (والمتجبر بسلطانه) أى بقوته وقهره (ليعز من أذل الله ويذل من أعز الله طب عن
عمرو بن شغوى) اشين وغين معجمتين اليافعى باسناد حسن ﴿سبعون ألفا من امتى) المراد
التكثير لا التحديد (يدخلون الجنة بغير حساب) ولا عذاب (هم الذين لا يكتوون ولا يكوون
ولا يسترقون ولا يتطيرون) لان الطيرة نوع من الشرك (وعلى ربهم يتوكلون البزار عن انس)
وهو حديث ضعيف ﴿سبق درهم) أى فضل ثواب درهم تصدق به صاحبه (مائة ألف درهم)

تصدق بها صاحبها قالوا كيف قال (رجل له درهمان اخذ احدهما فتصدق به ورجل له مال كثير فأخذ من عرضه مائة الف فتصدق بها ن عن ابى ذر ن حب ك عن ابى هريرة) باسناد صحيح ۞ (سبق المفردون) بضم الميم وتشديد الراء وتخفيفها يقال فرد برأيه وافرد وفرد واستفرد بمعنى انفرد واعتزل الناس أى المنفردون المعتزلون عن الناس للتعبد قيل ومن المفردون قال (المستهترون) قال الشيخ اسم فاعل بمثناتين فوقيتين فراء وفى القاموس الهتر الخفاء فى الكلام وفى رواية المشمرون (فى ذكر الله) قال فى النهاية سبق المفردون قالوا وما المفردون قال الذين اهتروا فى ذكر الله وفى رواية المستهترون بذكر الله تعالى يعنى الذين أولعوا به ولم يشتغلوا بغيره (يضع الذكر عنهم اثقالهم فيأتون يوم القيامة خفافا) أى يذهب الذكر ذنوبهم التى تثقلهم (ت ك عن ابى هريرة طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (سبق المهاجرون) من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام لنصرة النبى صلى الله عليه وسلم (الناس) اى المسلمين غير المهاجرين (باربعين خريفا) اى سنة (الى الجنة يتنعمون فيها والناس محبوسون للحساب ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريف طب عن مسلمة) بفتح الميم واللام (ابن مخلد ۞ ست خصال من الخير جهاد اعداء الله بالسيف) اى قتال الكفار بالسلاح وخص السيف لغلبة استعماله فيه (والصوم فى يوم الصيف) يعنى فى شدة الحر (وحسن الصبر عند المصيبة) اى فى ابتدائها (وترك المراء) بكسر الميم مخففا اى الجدال والخصام (وانت محق) وخصمك مبطل (وتبكير الصلاة) اى التبكير بها (فى يوم الغيم) اى المبادرة بايقاعها عقب الاجتهاد اول وقتها عند ظن دخوله لئلا يخرج وقتها (وحسن الوضوء فى ايام الشتاء) اى اسباغه فى شدة البرد بالماء البارد عند العجز عن تسخينه (هب عن ابى مالك) الاشعرى ۞ (ست خصال من السحت) اى الحرام لانه يسحت البركة اى يذهبها (رشوة الامام) اى قبول الامام الاعظم او نائبه اياها ليحق باطلا او يبطل حقا (وهى اخبث ذلك كله) لما يترتب عليها من الجور وظلم العباد قال العلقمى قال شيخنا الرشوة الوصلة الى الحاجة بالمصانعة (وثمن الكلب) ولو معلما يعنى ان بيعه واخذ ثمنه حرام (وعسب الفحل) اى اجرة ضرابه فهو على حذف مضاف اذ المشهور فى تفسير العسب انه ضرابه اى طروقه للانثى نعم يجوز لصاحب الانثى ان يعطى صاحب الفحل شيأ على سبيل الهدية (ومهر البغى) بفتح الموحدة وتشديد التحتية اى ما تعطاه الزانية للزنا بها سماه مهرا مجازا (وكسب الحجام) لدناءته فيكره الا كل منه تنزيها (وحلوان الكاهن) بضم الحاء المهملة قال العلقمى مصدر حلوته اذا اعطيته واصله من الحلاوة شبهه بالشئ الحلو من حيث انه يؤخذ سهلا بلا كلفة ولا مشقة وهو ما يأخذه على التكهن والكاهن الذى يدعى مطالعة علم الغيب ويخبر الناس عن الكوائن والفرق بينه وبين العراف ان

(قوله عرضه) بضم العين أى جانبه (قوله المفردون) بالتشديد والمفردون بالتخفيف والمشهور الاوّل (قوله المستهترون) أى المولعون بالذكر يقال استهتر فلان بكذا اذا أولع به وفى رواية المشمرون أى فى الجد والاجتهاد فى الذكر (قوله خريفا) أى سنة وهذا تقريب للعقول (قوله ثم تكون الزمرة الثانية مائة خريف) هذه الجملة لم يطلع المحدثون على معناها فالله تعالى أعلم بمراد رسوله بذلك (قوله وحسن الصبر) بان لا يحصل منه جزع ولا فزع عند نزول المصيبة بل يراعى ان ذلك فعله تعالى (قوله المراء) أى الجدال أى مقابلة الحجة بالحجة واذا ترك ذلك لاحقاق حق أو ابطال باطل فبالاولى اذا كنت مبطلا أى يطلب تركه لاحقاق حق الخ حيث صاحب ذلك حظ نفس والا كان محمودا مطلوبا (قوله وتبكير الصلاة) أى المبادرة بفعلها أوّل وقتها اذا ظن دخوله بالاجتهاد لان تأخيرها فى الغيم ربما يخرجها عن وقتها وهو لا يشعر فليس المراد بالتبكير فعل الشئ وقت البكرة أى أوّل النهار فقط بل وقت الصلاة شامل لاوله وغيره (قوله وحسن الوضوء) بان يتم فرائضه وسننه ويتحمل مشقة البرد ولا يتعجل حيث لم يجد ما يسخن به الماء أو وجده ولم يضره استعمال الماء البارد وان طال زمن الوضوء لانه عبادة (قوله أخبث ذلك) لان الامام ونوابه مستعان بهم على نصر الحق وقمع الباطل وهذا بالعكس فلذا كان أشد ما ذكر (قوله وعسب الفحل) أى بذل عسب الفحل من الجواميس أو الضراب أو الابل أو غيرها بان يأخذ ثمنا فى مقابلة طروقه على الانثى (قوله ومهر البغى) سماه مهرا مجازا الجامع ان كلا مال طريق للتمكين من الجماع (قوله وكسب الحجام) هذا من التشديد اذ ذاك مكروه فقط (قوله الكاهن) هو الذى يخبر عما سيحصل فى المستقبل والعريف هو الذى يخبر بما وقع ولكنه مغيب كتعيين السرقة عند من

الكاهن

الكاهن يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الاسرار والعراف هو الذى يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما (ابن مردويه) فى تفسيره (عن ابى هريرة ﷺ ست) من الخصال (من جاء بواحدة منهن جاء وله عهد) عند الله تعالى ان يدخله الجنة (يوم القيامة تقول كل واحدة منهن قد كان يعمل بى الصلاة والزكاة والحج والصيام واداء الامانة وصلة الرحم) اى القرابة بالاحسان اليهم والظاهر ان المراد الحث على فعل المذكورات والمحافظة على اداء الواجبات او بعدان يعذبه على ترك غيرها او يعفو عنه (طب عن ابى امامة ﷺ ست من كن فيه كان مؤمنا حقا) اى حقيقة اى كامل الايمان (اسباغ الوضوء) اى اتمامه واكماله باداء فروضه وشروطه ومندوباته (والمبادرة الى الصلاة) اى الى فعلها اول وقتها (فى يوم دجن) بفتح الدال المهملة وسكون الجيم ظل الغيم فى اليوم المطير والدجنة الظلمة قاله فى مسند الفردوس وقال المناوى الدجن المطر الكثير (وكثرة الصوم فى شدة الحر وقتل الاعداء) اى الكفار الذين لا امان لهم (بالسيف والصبر على المصيبة) بان لا يجزع (وترك المراء وان كنت محقا فر عن ابى سعيد) باسناد واه ﷺ (ست من اشراط الساعة) اى علاماتها (موتى) مضاف لضمير المتكلم (وفتح بيت المقدس وان يعطى الرجل) بالبناء للمفعول (الف دينار فيتسخطها) استقلالا بها كناية عن كثرة المال (وفتنة يدخل حرها) اى مشقتها من كثرة القتل والنهب (بيت كل مسلم) قيل هى واقعة التتار اذ لم يفعل فى الاسلام ولا فى غيره مثلها وقيل بل تاتى (وموت يأخذ فى الناس كقعاص) بضم القاف بعدها عين مهملة (الغنم) داء يصيبها فيسيل من انوفها شئ فتموت فجأة (وان يغدر الروم) بنقض العهد الذى يكون بينكم وبينهم (فيسيرون بثمانين بندا) قال الشيخ بفتح الموحدة وسكون النون ودال مهملة العلم الكبير (تحت كل بند اثنا عشر الفا) من المقاتلة (حم طب عن معاذ ﷺ ستة أشياء تحبط الاعمال الاشتغال بعيوب الخلق) عن عيوب النفس (وقسوة القلب) اى عدم قبوله المواعظ (وحب الدنيا وقلة الحياء وطول الامل وظالم لا ينتهى) عن ظلمه الظاهر ان هذا خرج مخرج الزجر والتنفير (فر عن عدى بن حاتم) الطائى باسناد فيه متهم ﷺ (ستة مجالس) بالجر ومنع الصرف (المؤمن ضامن على الله ما كان فى شئ منها) يحتمل أنه بمعنى مضمون وعبارة المناوى يعنى انه ضامن على الله ان ينجيه من أهوال يوم القيامة اه والظاهر ان المراد بشبه مدة تلبسه بها كونه (فى سبيل الله) برباط أو قتال (أو مسجد جماعة أو عند مريض) لعيادته أو خدمته (أو فى جنازة أو فى بيته) اى منفردا عن الناس (أو عند امام مقسط يعزره) اى يعظمه (ويوقره البزار طب عن ابن عمرو) بن العاص باسناد صحيح ﷺ (ستة لعنتهم لعنهم الله)

(قوله تقول الخ) بان يجسمها الله تعالى ويوجد لها نطقا حتى تتكلم بذلك حقيقة فيخصوصا حيث قام بجميع الواجبات والا كان خالصا من عهدة تلك الخصلة ويؤاخذ بغيرها ان لم يحصل عفو منه تعالى (قوله حقا) اى ايمانه حينئذ يكون كاملا فمن خلا عنهن لا ينتفى عنه الايمان بل كماله (قوله دجن) اى غيم شديد الظلمة (قوله موتى) لانه بعد موته صلى الله عليه وسلم لم يبق الا زمن قليل بالنسبة لما مضى (قوله وفتح بيت المقدس) اى صيرورته محل اسلام وطرد الكفار منه (قوله فيتسخطها) اى فيستقلها (قوله كقعاص الغنم) هو داء يصيب الغنم فيسيل من انوفها شئ فتموت سريعا (قوله وان يغدر) قال القاموس غدره وبه كنصر وضرب وسمع واقتصر فى المصباح على انه من باب ضرب (قوله بندا) اى راية (قوله تحبط الاعمال) اى تذهب بركتها (قوله وحب الدنيا) اى ايحرزها فلا يصرفها فى مصارفها فان من احب شيأ امسكه ومنعه من بعده عنه اما من احب وجود الدنيا عنده ليصرفها فى مصارفها فهو محمود (قوله ضامن) كعيشة راضية اى مرضية اى مضمون على الله ان يدخله الجنة وينجيه (قوله ما كان الخ) اى مدة كونه فى شئ منها اى متلبس به (قوله فى سبيل الله) اى مدة كونه فى الجهاد يكون مضمونا على الله نجاته الخ (قوله او مسجد جماعة) اى مدة كونه متلبسا بلبثه فى المسجد للصلاة جماعة او انتظارا او اعتكاف يكون مضمونا الخ وكذا ما بعده وعلم من ذلك ان مجالس جمع مجلس محل الجلوس والمراد به التلبس بالشئ اعم من ان يكون جالسا او ماشيا والا فالمجاهد فى سبيل الله ليس جالسا وكذا المشيع للجنازة (قوله او فى بيته) اى بان ينعزل عن الناس ويمكث فى بيته سواء كان جالسا او قائما او نائما او بان ذلك دفع شره عنهم كما هو شأن الموفق (قوله مقسط) اى عادل اما القاسط فهو الجائر (قوله يعزره) اى يقويه على مصالح الناس ويأمره بما ينفعهم ويوقره اى يعظمه (قوله لعنتهم) اى فيما مضى وقوله لعنهم الله ابتداء دعاء عليهم الآن فكانه قال اللهم العنهم وقد اجيب دعاؤه كما قال وكل نبى مجاب

دعاء عليهم (وكل نبي مجاب) روي بجيم وبمثناة تحتية من الحق والخلق والجملة حال من فاعل لعنتهم (الزائد في كتاب الله) أي من يدخل فيه ما ليس منه أو يتأوله بما لا يصح (والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت فيعز بذلك من أذل الله ويذل من أعز الله والمستحل لحرم الله) بفتح الحاء والراء أي حرم مكة يعني من فعل في الحرم ما يحرم فعله (والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي) بالاعراض عنها استخفافا (ت ك عن عائشة ك عن علي)

﴿ستخرج نار من حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس) تمامه قالوا فما تأمرنا قال عليكم بالشام (حم ت عن ابن عمر) باسناد صحيح

﴿(ستر) قال الدميري الستر بالكسر الحجاب وبالفتح مصدر سترت الشيء أستره اذا غطيته اه أي حجاب (ما بين أعين الجن و) بين (عورات بني آدم اذا دخل أحدهم الخلاء) أي أراد دخوله (أن يقول بسم الله) قال بعض أئمتنا الشافعية ولا يزيد الرحمن الرحيم لان المحل ليس محل ذكر ووقوفا مع ظاهر هذا الخبر (حم ت ه عن علي) باسناد صحيح

﴿(ستر ما بين أعين الجن و) بين (عورات بني آدم اذا وضع أحدهم ثوبه) يحتمل ان المراد اراد نزعه لنحو نوم كاغتسال (ان يقول بسم الله طس عن انس) باسناد حسن

﴿(سترة الامام سترة من) وفي رواية لمن (خلفه) من المقتدين قال الشيخ لانه تابع بكفيه سترة امامه اه والمعتمد ان ذلك لا يكفي فيندب للمأموم اتخاذ سترة أيضا (طس عن انس) باسناد ضعيف

﴿(ستشرب امتي من بعدي الخمر يسمونها بغير اسمها) اي يشربون النبيذ المسكر ويسمونه طلاء تحرجا من ان يسمونه خمرا (يكون عونهم على شربها) خبر مقدم (امراؤهم ابن عساكر عن كيسان

﴿ستفتح عليكم أرضون) بفتح الراء جمع أرض (ويكفيكم الله) العدو (فلا يعجز) بكسر الجيم (أحدكم أن يلهو باسهمه) اي يلعب بنباله قال العلقمي معناه الندب الى الرمي (حم م عن عقبة بن عامر) الجهني

﴿(ستفتح عليكم الدنيا حتى تنجدوا) بضم المثناة الفوقية وفتح النون وشدة الجيم أي تزينوا (بيوتكم) قال في النهاية التنجيد التزيين يقال بيت منجد ونجوده ستوره التي تعلق على حيطانه يزين بها (كما تنجد الكعبة) بالبناء للمفعول (فانتم اليوم خير من يومئذ طب عن أبي جحيفة) باسناد صحيح

﴿(ستفتح مشارق الارض ومغاربها على أمتي الا) بالتخفيف حرف تنبيه (وعمالها) أي الامراء (في النار الا من اتقى الله) تعالى بالعدل وترك الظلم (وادى الامانة) فيما حمله الله أمينا عليه (حل عن الحسن) البصري باسناد ضعيف

﴿(ستفتحون منابت الشيح) قال المناوي أشار به الى أنه يفتح لهم من الاقطار البعيدة ما يظهر به الدين ويشرح به صدور المؤمنين (طب عن معاوية

﴿ستكون فتن) قال العلقمي في رواية فتنة بالافراد والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاط في طلب الملك حيث لا يعلم المحق من المبطل (القاعد فيها) أي في زمانها عنها (خير من القائم) قال بعضهم المراد بالقائم

(قوله من حضرموت) البلد المعروف فقالوا يا رسول الله كيف نفعل ذلك الوقت فقال عليكم بالشام اي فهذه النار لا تدخل الشام (قوله تحشر الناس) اي تجمعهم وتحصرهم (قوله اذا دخل) اي اراد دخول الخ لانه يكره الكلام بعد الدخول (قوله بسم الله) ولا يزيد الرحمن الرحيم اقتصارا على الوارد (قوله سترة من خلفه) هذا الحديث ضعيف فلذا لم يأخذ به امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه فلا تكفي سترة الامام عن سترة المأموم بل يسن لكل مأموم سترة (قوله بغير اسمها) أي سترا عليهم فيقولون شربنا الطلا أو النبيذ أي التمر المنبوذ في الماء ولا يقولون الخمر تسترا من الناس (قوله عونهم الخ) وذلك أشد فعالات الامراء جعلوا القمع الباطل ونصر الحق فشربهم للخمر فيه تجرؤ غيرهم من الرعية (قوله ستفتح عليكم أرضون) هو من الاخبار بالغيب يعني أرض الروم ففيه بشارة بفتحها وأرضون بفتح الراء وسكونها شاذ أما المفرد فبالسكون فقط (قوله ويكفيكم الله) أي أمر الدنيا بسبب ما تغنمونه منهم أو يكفيكم العدو بأن تغلبوهم (قوله فلا يعجز) مضارع مجزوم بلا الناهية وقول الشارح أمر سبق قلم وقوله بفتح الجيم لغة قليلة والافصح كسرها وأحدكم فاعل (قوله بأسهمه) أي بنباله جمع نبل أي تعلموا ضرب النبل الآن لينفعكم حين تقاتلونهم وسمى ذلك لهوا ولعبا باعتبار ميل النفس له (قوله الا) أداة استفتاح وعمالها مبتدا خبره في النار (قوله تنجدوا بيوتكم) اي تزينوها بسبب كثرة المال (قوله خير من يومئذ) أي فقلة الدنيا خير من كثرتها ولو من حلال (قوله منابت الشيح) أي المحل الذي ينبت فيه وحين التكلم بهذا الحديث كانت منابت الشيح بعيدة ففيه اشارة الى فتح الاقطار البعيدة (قوله ستكون فتن) وفي رواية فتنة والمراد بها ما لا يعلم فيها المحق من المبطل فينبغي التباعد والا فينبغي المسارعة مع المحق كما وقع لاهل السلف المسارعة بالقتال مع سيدنا علي رضي الله تعالى عنه

بالقائم الذي لا يستشرفها وقيل هو من باشرها غير قائم باسبابها (والقائم فيها خير من الماشي في أسبابها الامر سواها (والماشي فيها) قيل المراد من يمشي في أسبابه لامر سواها (خير من الساعي) اليها بحيث يكون سببا لاثارتها (من تشرف لها) بفتح المثناة الفوقية والمعجمة وتشديد الراء أي تطلع لها بان يتصدى ويتعرض ولا يعرض عنها (تستشرفه) أي تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع (ومن وجد فيها) أي في زمانها (ملجأ) يلتجئ اليه من شرها (أو معاذا) بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة هو بمعنى الملجأ قال المناوي شك من الراوي (فليعذ) بفتح المثناة وضم العين المهملة وفي رواية لمسلم فليستعذ (به) أي ليذهب اليه ليعتزل فيه ويسلم من شر الفتنة تمسك قوم بهذا الحديث وحملوه على العموم ومنعوا الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا وقال آخرون اذا بغت طائفة على الامام فامتنعت من الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قادر الاخذ على يد المخطئ ونصر المصيب وفي هذا الحديث من الفوائد التحذير من الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وان شرها يكون بحسب التعلق بها فالمراد أن بعضهم أشد في ذلك من بعض (حم ق عن أبي هريرة)

❁ (ستكون أمراء فتعرفون) بعض أفعالهم أي ترضونها لموافقتها للشرع (وتنكرون) بعضها لمخالفتها للشرع (فمن كره) ذلك المنكر بلسانه بان أمكنه تغييره بالقول فقال فقد (برئ) من النفاق والمداهنة (ومن) ضعف عن ذلك و(أنكر) بقلبه (سلم) من العقوبة (ولكن من رضي) بالمنكر (وتابع) عليه في العمل فهو الذي (لم يبرأ) من العقوبة (م د عن أم سلمة)

❁ (ستكون بعدي هنات وهنات) كقناة واحدها هنة تأنيث هن كناية عما لا يراد التصريح به لبشاعته وقال في النهاية أي شرور وفساد يقال في فلان هنات أي خصال شر ولا تقال في الخير (فمن رأيتموه فارق الجماعة أو يريد أن يفرق أمر أمة محمد كائنا من كان) أي سواء كان من اقاربي أم لا (فاقتلوه) قال العلقمي في رواية مسلم فاضربوه بالسيف قال النووي فيه الامر بقتال من خرج عن الامام أو اراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك فنهي عن ذلك فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله فقتل كان هدرا فقوله فاضربوه بالسيف وفي الرواية الاخرى فاقتلوه أي ان لم يندفع الا بذلك (فان يد الله مع الجماعة وان الشيطان مع من فارق الجماعة يركض) فانه تعالى جمع المؤمنين على شريعة واحدة فمن فارقهم خالف أمر الرحمن فلزمه الشيطان (ن حب) وكذا أحمد (عن عرفجة) بن شريح

❁ (ستكون أمراء تشغلهم) بفتح المثناة التحتية والغين المعجمة (أشياء) من أمور الدنيا (يؤخرون الصلاة عن وقتها) المختار (فاجعلوا صلاتكم معهم تطوعا) أي صلوا في أول الوقت وأعيدوا الصلاة معهم أمرهم بذلك حذرا من قبيح الفتن واختلاف الكلمة وقد وقع ذلك زمن بني أمية (ه عن عبادة) بن الصامت

❁ (ستكون بعدي أئمة يؤخرون الصلاة عن مواقيتها) المختارة (صلوها لوقتها) أي لاول وقتها (فاذا حضرتم معهم الصلاة فصلوها) معهم تطوعا (طب عن ابن عمرو) باسناد صحيح

❁ (ستكون عليكم أمراء من بعدي يأمرونكم بما لا تعرفون) اباحته (ويعملون بما تنكرون فليس أولئك عليكم بأئمة) أي فلا يلزمكم طاعتهم فيما حرم الله (طب عن عبادة) بن الصامت باسناد حسن

❁ (ستكون أئمة من بعدي يقولون فلا يرد عليهم قولهم) أي لا يستطيع أحد أن يرد عليهم (يتقاحمون في النار) أي يقعون فيها كما يقتحم الانسان الامر العظيم وتقحمه اذا رمى نفسه فيه من غير روية وتثبت قاله في النهاية (كما تقاحم القردة) بحذف احدى التاءين (ع طب

(قوله معاذ) أي من يستعيذ به فليعذ (قوله تعرفون وتنكرون) العائد محذوف على حذف مضاف أي تعرفونهم أي أقوالهم أي بعضها وتنكرون بعضها (قوله ولكن من رضي) الخبر أو جواب الشرط محذوف أي فهو شريكهم في الاثم (قوله هنات) جمع هنة مؤنث هن وهو كناية عما يستقبح ذكره من نحو الزنا وشرب الخمر فالمذكر يقال له هن والمؤنث يقال له هنة (قوله أو يريد أن يفرق الخ) أي يسعى في أمر باطل فاقتلوه ان استحق القتل كأن استحل ذلك (قوله يركض) أي يسعى سعيا قويا (قوله تشغلهم أشياء الخ) وذلك من الاخبار بالغيب عما وقع ليزيد والحجاج ونحوهما (قوله عن وقتها) قيل أي عن أوله والحديث الذي بعده يدل على ان المراد عن جميع وقتها (قوله تطوعا) أي فصلوا أنتم في الوقت سرا ثم اذا صلوا خارج الوقت فصلوا خلفهم تطوعا مداراة لشرهم (قوله عليكم بأئمة) أي فلا تطيعوهم فيما أمروكم به من المعاصي

عن معاوية) بن أبي سفيان ﷺ (ستكون) أي ستحدث (فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا الامن أحياه الله بالعلم) أي احيا قلبه به لانه على بصيرة من أمره فيتجنب مع ايقاع الفتن بما يعلمه من العلم (ه طب عن ابي امامة) باسناد صحيح ﷺ (ستكون) أي ستحدث (فتنة صماء بكماء عمياء) بالمد في الجميع قال ابن رسلان أراد انها لا تسمع ولا تنطق ولا تبصر فهي لذهاب حواسها لا تدرك شيأ ولا تنقطع ولا ترتفع وقيل هي كالحية العمياء الصماء التي لا تقبل لسمع الرقي ولا يستطيع أحد ان يأمر فيها بمعروف أو ينهى عن منكر بل ان تكلم بحق آذه الناس وقالوا اما صلح الا انت (من اشرف لها) أي من تطلع اليها وتعرض لها وقرب منها (استشرفت له) أي تطلعت له وجرته الى نفسها (واشراف اللسان فيها) يعني اطالة اللسان فيها بالكلام (كوقوع السيف) في المحاربة بل هي اشد (د عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ستكون أحداث وفتنة وفرقة واختلاف) يحتمل أن يكون العطف للتفسير (فان استطعت ان تكون المقتول) فيها (لا القاتل فافعل) وهذا في فتن تكون بين المسلمين وأما الكفار فيحرم الاستسلام لهم (ك عن خالد بن عرفطة) بضم المهملة وسكون الراء وضم الفاء وفتح الطاء المهملة باسناد حسن ﷺ (ستكون عليكم ائمة يملكون أرزاقكم يحدثونكم فيكذبونكم) بفتح المثناة التحتية وسكون الكاف (ويعملون فيسيئون) من الاساءة (العمل لا يرضون منكم) أي عنكم (حتى تحسنوا) بالتشديد (قبيحهم وتصدقوا كذبهم فاعطوهم الحق ما رضوا به فاذا تجاوزوا فمن قتل على ذلك فهو شهيد) من شهداء الآخرة خاطبهم بذلك ليوطنوا انفسهم على ما تلقوه من الاذى فيصبروا عليه (طب عن أبي سلالة الاسلمي) أو السلمي باسناد ضعيف ﷺ (ستكون معادن) جمع معدن (يحضرها شرار الناس) أي فاتركوها ولا تقربوها (حم عن رجل من بني سليم) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ستهاجرون الى الشام فيفتح لكم ويكون فيكم داء كالدمل) بضم الدال المهملة وفتح الميم المشددة (أو كالحزة) بضم الحاء المهملة وفتح الزاي مشددة قال الجوهري حزه واحتزه أي قطعه والحزة القطع (يأخذ بمراق الرجل) بتشديد القاف ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي يرق جلدها جمع مرق وقال الجوهري لا واحد لها (يستشهد الله به أنفسهم) أي يقتلهم بوخز الجن وهو الطاعون (ويزكى به أعمالهم) أي ينميها ويطهرها وقد وقع ذلك (حم عن معاذ) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سجدتا السهو في الصلاة تجزئان) بالهمز (من كل زيادة ونقصان) أي كركعة خامسة أو سجدة ثالثة أو ترك بعض من الابعاض (تنبيه) سجود السهو لا يتكرر وان تكرر ما يقتضيه قال بعضهم ادعى الفراء في مجلس ان من امعن النظر في العربية وأراد علما غيره سهل عليه فقيل له ما تقول فيمن سها في صلاته فسجد للسهو فسها في سجوده هل يسجد قال لا قيل لم لا يسجد قال لان التصغير ليس له تصغير وسجدتا السهو تمام الصلاة وليس للتمام تمام فقالوا له أحسنت (ع عد هق عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (سجدتا السهو بعد التسليم وفيهما تشهد وسلام) استدل به أبو حنيفة على أن السجود بعد السلام وقال الشافعي قبله لدليل آخر (فر عن أبي هريرة وابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (سحاق النساء) بكسر السين المهملة أي اتيان المرأة المرأة (زنا بينهن) أي كالزنا في الحرمة لكن يجب به التعزير لا الحد (هب عن واثلة) بن

الاسقع

(قوله ويمسي كافرا) أي لجهله يعتقد الباطل حقا (قوله صماء) أي لا تسمع بكماء أي لا تتكلم عمياء أي لا تبصر وهذا كناية عن عدم ذهابها لان الاصم لا يسمع الحق والابكم لا يتكلم بالحق والاعمى لا يبصر الحق أو المراد صماء أهل زمانها بكماء أهل زمانها الخ أي لا يهتدون الى الحق (قوله كوقوع السيف) أي كالضرب به بل أشد لانه يبرأ وداء الدين لا يبرأ (قوله أحداث) أي أمور محدثة وبينها قوله فتن وفرقة أي مفارقة للجماعة (قوله فافعل) أي فالاستسلام أفضل ومحل ذلك في قتال المسلمين اما اذا قصدك كافر فلا تسلم لان فيه ذلا (قوله ما رضوا به) أي مدة رضاهم به فاذا تجاوزوا وطلبوا منكم الموافقة في الباطل فلا توافقوهم فمن قتل على مخالفتهم على ذلك فهو شهيد (قوله معادن) جمع معدن اسم لما يؤخذ من الذهب والفضة من الارض ومكانهما يسمى معدنا أيضا (قوله يحضرها شرار الناس) أي فينبغي لكم التباعد عن أخذها (قوله الشام فيفتح لكم) فيه قلب أي يفتح لكم فتهاجرون الى الشام (قوله داء) هو الطاعون كالدمل المعروف واحد الدماميل أو كالحزة أي القطعة اللحم المحزوزة (قوله بمراق الرجل) أي المحل الرقيق من جلده كابطه وفخذه وذلك من وخز الجن (قوله زنا) أي كالزنا في مطلق التحريم والمراد بالسحاق وضع فرج احداهما على فرج الأخرى لتخرج شهوتهما

الاسقع ﷺ (سخافة بالمرء) بفتح السين والخاء المعجمة أي نقص في عقله (ان يستخدم ضيفه) ولو في احضار الطعام فيكره ذلك (فر عن ابن عباس ﷺ سددوا) اقتصدوا في الامور وتجنبوا الافراط والتفريط (وقاربوا) أي لا تبلغوا النهاية في العمل بل تقربوا منها لئلا تملوا (طب عن ابن عمرو) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سددوا وقاربوا وابشروا) بالثواب الجزيل (واعلموا انه لن يدخل) بكسر الخاء (احدكم) أيها المؤمنون (الجنة عمله) أي بل بفضل الله ورحمته وليس المراد توهين العمل بل الاعلام بان العمل انما تم بفضل الله ورحمته فلا ينبغي ان تتكلوا على أعمالكم وهذا الحديث لا يعارضه قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون لان العمل انما حصل بتوفيق الله ورحمته وقال النووي ظاهر الآيات ان دخول الجنة بسبب الاعمال والجمع بينها وبين الحديث ان التوفيق للاعمال والهداية للاخلاص فيها وقبولها انما هو برحمة الله وفضله فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل وهو من رحمة الله تعالى (ولا أنا الا ان يتغمدني الله) أي يسترني مأخوذ من غمد السيف لانه اذا غمد ستر (بمغفرة ورحمة) أي يحفظني بهما كما يحفظ السيف في غمده ويجعل رحمته محيطة بي احاطة الغلاف بما يحفظ فيه (حم ق عن عائشة ﷺ سرعة المشي تذهب بهاء المؤمن) أي هيبته وجماله لان السرعة تتعب فيتغير اللون وتتغير الهيئة فيندب التأني ما لم يخف فوت أمر ديني (حل عن أبي هريرة خط في الجامع فر عن ابن عمر ابن النجار عن ابن عباس ﷺ سرعة المشي تذهب ببهاء الوجه) أي حسنه وجماله (أبو القاسم ابن بشران) بكسر أوله (في أماليه عن أنس) بن مالك ﷺ (سطع نور في الجنة فقيل) اي قال بعض أهل الجنة لبعض (ما هذا) النور (فاذا هو من ثغر حوراء ضحكت في وجه زوجها) اي ان ذلك سيكون عند دخول الجنة فعبر بالماضي لتحققه (الحاكم في الكنى خط عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ﷺ (سعادة لابن آدم ثلاث) من الاشياء اي حصولها له (وشقاوة لابن آدم ثلاث) كذلك (فمن سعادة ابن آدم) اي من سعادة الدنيا أي الراحة له فيها (الزوجة الصالحة) اي المسلمة الدينة التي تعفه (والمركب الصالح) اي الدابة السهلة السريعة (والمسكن الواسع) بالنسبة له فيختلف باختلاف الاشخاص فرب ضيق بالنسبة لرجل واسع بالنسبة لآخر (وشقوة لابن آدم ثلاث المسكن السوء) في رواية بدله الضيق (والمرأة السوء والمركب السوء) والمراد بالشقاوة هنا التعب والمشقة من قبيل فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى (الطيالسي) أبو داود (عن سعد) بن أبي وقاص باسناد صحيح ﷺ (سفر المرأة مع عبدها ضيعة) لانه بمنزلة الاجنبي

(قوله سخافة) أي قلة عقل (قوله ان يستخدم) أي يطلب منه الخدمة أما لو فعل بنفسه فلا بأس به وقد نقل ان بعض الكرماء كان يضرب ضيفانه فتعجب شخص من ذلك فضافه ليختبره فصار يصب الماء على يده بنفسه ويقدم له النعل وكل ما يفعل معه شيأ من ذلك يقول له الضيف واجب عليك ذلك ثم قال له لم تضربني كغيري من الضيفان فقال له لانك لم تمنعني من السنة فضربي لهم لاجل كفهم عني من خدمتهم (قوله سددوا) أي اقتصدوا في الاعمال بان تأتوا العبادة التي تطيقون الدوام عليها (قوله وقاربوا) أي تقربوا الى الله تعالى على قدر طاقتكم فهو قريب من معنى سددوا فالثواب على العبادة التي يطاق الدوام عليها أكثر من الافراط في العبادة لانه ربما تركها فيكون كالمعرض عن الله تعالى (قوله أحدكم) مفعول مقدم وعمله فاعل مؤخر أي فالعمل انما هو لامتثال الامر والنهي ولذا لما قال مالك بن دينار العمل أو النار قال له من هو أكمل منه وهو واثق بن واسع رحمه الله أو النار فقال مالك ما أحوجني الى معلم مثلك وما ورد من الآيات والاحاديث الدالة على ان الدخول بالاعمال فمحمول على الدخول في الرتب العالية (قوله ولا أنا) الظاهر ولا اياي لانه معطوف على المفعول وانما عدل عن الجملة الفعلية لان التقدير أي ولا يدخل اياي الى الجملة الاسمية لان التقدير ولا انا داخل بعملي اشارة الا انه كان سائلا سأله وقال له ولا انت يا رسول الله فقال ولا أنا (قوله سرعة المشي الخ) نعم ان خشي ذهاب أمر مطلوب لو تأنى كوقت الصلاة طلب الاسراع في المشي (قوله سطع) أي تلألأ وأضاء أي يسطع يوم القيامة في الجنة عند اجتماع الحور على أزواجهن وانما عبر بالماضي اشارة الى تحقق الوقوع والحق ان هذا حديث موضوع (قوله سعادة لابن آدم) أي سعادة مقيدة بالدنيا أي راحة وتبسط في الدنيا وهذه هي السعادة المقيدة بالدنيا أما السعادة المطلقة فهي سعادة الدارين وكذا يقال في الشقاوة أي تعب وضنك ومشقة (قوله والمرأة السوء) وهي الناشزة أو العبوس مثلا (قوله ضيعة) أي ضياع للدين لان فيه معصية اذ لا يخلو عن نحو خلوة بها الا ان العبد المملوك لها كالاجنبي فيحرم عليه النظر لها أو الخلوة بها وهي كذلك فان كان ممسوحا

منها (البزار طس عن ابن عمر) بن الخطاب ﵁ (سل ربك العافية) أى السلامة من المكاره (والمعافاة فى الدنيا والآخرة فاذا أعطيت العافية فى الدنيا واعطيتها فى الآخرة فقد افلحت) أى فزت وظفرت قال المناوى وذا متضمن للعفو عن الماضى والآتى فالعافية فى الحال والمعافاة فى الاستقبال (ت ه عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﵁ (سل الله العفو) أى ترك المؤاخذة بالذنب (والعافية فى الدنيا والآخرة) فان ذلك متضمن ازالة الشرور الماضية والآتية وسببه ان رجلا قال يا رسول الله مرنى بدعوات ينفعنى الله بهن فذكره (خ لك عن عبد الله بن جعفر) قال الشيخ حديث صحيح ﵁ (سلمان) الفارسى (منا أهل البيت) بالنصب على الاختصاص والجر على البدل من الضمير ونبه به على أن مولى القوم منهم تصح نسبته اليهم (طب لك عن عمرو بن عوف) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﵁ (سلمان سابق فارس) الى الاسلام أى هو أولهم اسلاما (ابن سعد) فى طبقاته (عن الحسن) البصرى (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﵁ (سلم على ملك ثم قال لى لم أزل استأذن ربى عز وجل فى لقائك حتى كان هذا أوان) يحتمل أن المعنى أوان لقائك فأوان منصوب ان نوى لفظ المضاف اليه أو مبنى على الضم ان نوى معناه ويحتمل أنه مضاف لقوله (أذن لى وانى أبشرك انه) أى الشأن (ليس أحد أكرم على الله منك) وعليه اجماع أهل السنة (ابن عساكر عن عبد الرحمن بن غنم) بضم الغين المعجمة وسكون النون ﵁ (سلوا الله الفردوس) أى جنته (فانها سرة) فى رواية وسط (الجنة وان أهل الفردوس يسمعون أطيط العرش) بفتح الهمزة وكسر الطاء أى صوته من كثرة ازدحام الملائكة الساجدين والطائفين حوله اذ هو سقفها (طب لك عن أبى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﵁ (سلوا الله العفو والعافية) قال المناوى واياكم وسؤال البلاء وان كان البلاء نعمة اهـ (فان أحدا لم يعط بعد اليقين). قال الشيخ الايمان أو ثمرته المفيدة تحقق انه لا يكون الا ما يريد (خيرا من العافية) قال المناوى أفرد العافية بعد جمعها أى ضمها للعفو لان معنى العفو محو الذنب ومعنى العافية السلامة من الاسقام والبلاء فاستغنى عن ذكر العفو بها لشمولها (حم ت عن أبى بكر) الصديق قال الشيخ حديث صحيح ﵁ (سلوا الله من فضله) العفو عن الذنوب ونيل المطلوب (فان الله) تعالى (يحب أن يسئل) لما ينشأ عن السؤال من التذلل والخضوع (وأفضل العبادة انتظار الفرج) من الله تعالى (ت عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﵁ (سلوا الله علما نافعا) أى شرعيا

وهما تقيان عفيفان جاز له النظر لهما (قوله العافية) أى السلامة أى أصلها والمعافاة أى دوامها وقيل هى بمعناها ويدل له الاقتصار على العافية فى قوله فاذا اعطيت العافية ولم يقل والمعافاة وعلى التغاير يقال اقتصر على العافية لان المراد بها السلامة والاصل فى وجودها دوامها وهذا قاله لرجل سأله ان يعلمه دعاء والمراد بالعافية فى الآخرة التطهير من الذنوب (قوله منا أهل البيت) قاله يوم الخندق لما قالت المهاجرون سلمان منا وقالت الانصار سلمان منا فاشار صلى الله عليه وسلم الى مزيد فضله وانه من أهل البيت لانه مولى القوم منهم فيكون داخلا فى قوله تعالى ليذهب عنكم الرجس الخ وانما بين ضمير منا بقوله أهل البيت لانه لو اقتصر على قوله منا لاحتمل منا أى من أصحابنا فلا يكون فيه مزية له (قوله سابق فارس) أى هو من فارس وهو أوّل من أسلم منهم (قوله سلم على ملك الخ) فيه اشارة الى ان الملائكة تشتاق الى الاجتماع به صلى الله عليه وسلم فلما اذن له بالاجتماع أخبره بما وقع اشارة الى علو رتبته صلى الله عليه وسلم (قوله أوان) بالنصب لان المضاف اليه مذكور وهو جملة اذن لى وهى فى تأويل المفرد أى أوان الاذن لى وقول الشارح انه مبنى على الضم لحذف المضاف اليه ونية معناه أى الاذن لى غير ظاهر لانه مذكور ومؤوّل بهذا المفرد الذى قدره (قوله وانى أبشرك) أى باخبار منه تعالى (قوله سرة الجنة) أى وسطها بحيث لو وقف فيها شخص ونظر الى سائر الجهات وجدها فى الوسط (قوله اطيط العرش) أى صوته حقيقة أو المراد صوت الملائكة الحافين به أى صوت تسبيحهم (قوله بعد اليقين) أى الايمان (قوله خيرا من العافية) لم يقل والعفو لان العافية معناها السلامة فى البدن والدين فتشمل العفو (قوله انتظار الفرج) أى فاذا سألتم وابطأت عنكم الاجابة فلا تضجروا لان انتظار الفرج من أفضل العبادة (قوله نافعا) أى معمولا به وقال أهل التصوف العلم النافع هو معرفة علوم أهل التصوف والعمل ليتجلى القلب وعلوم الشرع الظاهرة ليست نافعة بمعنى أنها ليست مؤثرة فى تطهير القلب وان كانت نافعة من حيث انه يثاب عليها فليس مراد أهل التصوف بذلك ذم علوم الشرع الظاهرة كاحكام الحيض والنفاس

معمولا به (وتعوذوا بالله من علم لا ينفع) لصاحبه أو لا يصحبه عمل (ه هب عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سلوا الله لى الوسيلة) هى المنزلة العلية والمراد هنا (أعلى درجة فى الجنة لا ينالها الا رجل واحد وارجو ان اكون انا هو) الجملة خبرا كون والاسم مستتر (ت عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سلوا الله لى الوسيلة فانه) أى الشأن (لا يسألها لى عبد مسلم (فى الدنيا الا كنت له شهيدا أو شفيعا يوم القيامة) يحتمل أن أو بمعنى الواو أى شهيدا له بالخير وشفيعا له من العذاب (ش طس عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سلوا الله) ما ترغبون فى حصوله من أمور الدنيا والآخرة (ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها طب عن أبى بكرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سلوا الله ببطون أكفكم) كحالة الحريص على الشئ يتوقع تناوله (ولا تسألوه بظهورها) الا ان كان الدعاء برفع بلاء (فاذا فرغتم) من الدعاء (فامسحوا) ندبا (بها وجوهكم) خارج الصلاة تفاؤلا باصابة المطلوب وخص الوجه لانه اشرف الاعضاء (د هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سلوا الله حوائجكم البتة) البت القطع أى سلوه قطعا ولا تترددوا فى سؤاله ولا فى حصول الاجابة (فى صلاة الصبح) أى فى السجود وعقبها لانها أول صلاة النهار الذى هو أول محل الحاجات غالبا فلعل أن يستجاب لكم قبل وقوع ذنب أو نحوه (ع عن أبى رافع) قال الشيخ باسناد حسن ﷺ (سلوا الله كل شئ) من أمر الدين وأمر الدنيا الذى يجوز سؤاله وان كان تافها (حتى الشسع) بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة أحد سيور النعل وهو ما يدخل بين الاصبعين وجمعه شسوع كحمل وحمول (فان الله) تعالى (ان لم ييسره لم يتيسر ع عن عائشة) باسناد صحيح ﷺ (سلوا اهل الشرف عن العلم فان كان عندهم علم فاكتبوه) أى خذوا العلم عن اهل الدين والصلاح (فانهم لا يكذبون) لانهم يصونون شرفهم عن أن يدنسوه بعار الكذب (فر عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (سمى هرون) أخو موسى الكليم (ابنيه شبرا وشبيرا) اسمان سريانيان وهما كالحسن والحسين وزنا ومعنى (وانى سميت ابنى الحسن والحسين كما سمى به هرون ابنيه البغوى وعبد الغنى المقدسى (فى) كتاب (الايضاح وابن عساكر) فى تاريخه (عن سلمان) الفارسى باسناد ضعيف ﷺ (سم ابنك عبد الرحمن) وسببه كما فى البخارى عن جابر قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك بناء أخبر للمفعول أو للفاعل فذكره (ح عن جابر ﷺ سموه) أى الصبى المولود (باحب الاسماء الى) بالتشديد (حمزة) بن عبد المطلب عمه صلى الله عليه وسلم (ك عن جابر) قال ولد لرجل منا غلام فقالوا ما نسميه فذكره قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سموا اسقاطكم) قال فى النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر أكثرها الولد الذى يسقط من بطن أمه قبل تمامه (فانهم من افراطكم) الفرط بفتحتين بمعنى فارط هو الذى يتقدم القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء والارشية فالسقط يهيئ لابويه ما يحتاجانه فى الآخرة (ابن عساكر عن ابى هريرة ﷺ سموا السقط) ندبا (يثقل الله به) أى بثواب تسميته (ميزانكم فانه يأتى يوم القيامة يقول أى رب أضاعونى ولم يسمونى) قال العلقمى

(قوله الوسيلة) تطلق على ما يتوسل به والمراد هنا أعلى درجة فى الجنة (قوله أنا) مبتدأ خبره هو والجملة فى محل نصب خبر أكون واسمها مستتر فيها (قوله أو شفيعا) أو بمعنى الواو أى شهيدا وشفيعا (قوله بها) أى باكفكم تفاؤلا بحصول المطلوب وخص الوجه بالمسح لانه مجمع المحاسن وهذا فى غير الصلاة أما الدعاء فيها فلا يطلب فيه مسح وجهه مطلقا ولا رفع يدين الا فى خصوص القنوت (قوله فى صلاة الصبح) أى فى السجود أو عقبها وخصت الصبح لانها أول النهار قبل حصول ذنب يمنع من الاجابة ولانه وقت التهيئ لطلب الحاجات (قوله الشسع) هو السير الذى يوضع فى اصبع الرجل (قوله أهل الشرف) أى أهل الاصول الطيبة ومن جملتهم الاتقياء أى ولا تسألوا أهل الفجور الذين عليهم حجة عليهم فان نفوسهم تسول لهم الافتاء بما تهواه نفوسهم (قوله شبرا) بوزن حسن وشبيرا بوزن حسين وهما سريانيان فكان الظاهر منعهما من الصرف الا ان يقال نقلى بمعنى وصف فهما وصفان لا علمان والعلم غيرهما أو يقال ان افة سيدنا هرون عربية لانه بعد سيدنا اسمعيل فهما علمان فى لغة العرب أما فى اللغة السريانية فهما من أسماء الاجناس كالعام وشرط منع الصرف ان يكون علما فى العجمية (قوله كما سمى به) أى بما يدل على ما ذكر والا فهرون لم يسم بالحسن والحسين وانما سمى بما يدل على ذلك وهو شبر وشبير (قوله عبد الرحمن) لما فيه من الدلالة على العبودية والتفاؤل بانه يعيش ويصير عابدا (قوله باحب الاسماء الى حمزة) أى أحب اسماء الشهداء الى حمزة او المراد الى بعد ما عبد وحمد اذ عبد الله مثلا ومحمد أفضل من حمزة

فائدة قال بعضهم هل يكون السقط شافعا ومتى يكون شافعا هل هو من مصيره علقة أم من ظهور الحمل أم بعد مضي أربعة أشهر أم من نفخ الروح فيه والجواب ان العبرة انما هي بظهور خلقه وعدم ظهوره وعبر عنه بعضهم بزمن امكان نفخ الروح وعدمه وبعضهم بالتخطيط وعدمه وكلها وان كانت متقاربة فالعبرة بما قلنا كذا حرره شيخنا زكريا ا (ميسرة في مشيخته عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﷺ (سموا) بفتح السين وضم الميم (باسمي ولا تكنوا) قال المناوي بفتح فسكون بخط المؤلف (بكنيتي) قال المناوي والنهي للتحريم والتعميم (طب عن ابن عباس ﷺ سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فانما بعثت قاسما اقسم بينكم) ما امرني الله بقسمته من العلوم والمعارف والفيء والغنيمة ولما كان لا يشاركه في هذا المعنى احد منع أن يكنى به غيره قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال ولد لرجل من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا فذكره قلت وله سبب آخر كما في البخاري عن أنس رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا ابا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال انما دعوت هذا وفي رواية فقال لم اعنك قال سموا فذكره (ق عن جابر) بن عبد الله ﷺ (سموا باسماء الانبياء ولا تسموا باسماء الملائكة) فيكره التسمي بنحو جبريل (تخ عن عبد الله بن جراد ﷺ سمي رجب) رجبا (لانه يترجب) اى يتكثر ويتعظم (فيه خير كثير لشعبان ورمضان) قال في المصباح رجب من الشهور منصرف وله جموع ارجاب وأرجبة وارجب مثل اسباب وارغفة وأفلس ورجاب مثل جبال ورجوب وأراجب وأراجيب ورجبانات وقالوا في تثنية رجب وشعبان رجبان للتغليب ورجبته مثل عظمته وزنا ومعنى اه فالمعنى أنه يهيأ فيه خير عظيم كثير للمتعبدين في شعبان ورمضان (ابو محمد الحسن بن محمد الخلال) بفتح المعجمة وشدة اللام نسبة للخل لبيع أو غيره (في فضائل شهر رجب عن أنس) بن مالك ﷺ (سوء الخلق) بضمتين (شؤم) أي شر ووبال على صاحبه (ابن شاهين في) كتاب (الافراد) بالفتح (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (سوء الخلق شؤم وشراركم أسوأكم خلقا) قال المناوي فمن رزق حسن الخلق فهنيأ له والا فليعالجه حتى يزول مانه وان كان أصله جبليا لكن للاكتساب فيه أثر بين (حط عن عائشة) باسناد ضعيف ﷺ (سوء الخلق شؤم وطاعة النساء ندامة) أي تؤدي اليها لنقص عقلهن (وحسن الملكة نماء) اي زيادة في الخير (ابن منده عن الربيع الانصاري ﷺ سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل) أي يغيره ويعود عليه بالاحباط كالمتصدق اذا اتبع صدقته بالمن والاذى (الحرث) بن أبي اسامة (والحاكم في) كتاب (الكنى) والالقاب (عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (سوء المجالسة) قال العلقمي قال في المصباح جلس جلوسا والجلسة بالفتح للمرة وبالكسر للنوع والحال التي يكون عليها كجلسة الاستراحة والتشهد وجلسة الفصل بين السجدتين لانها نوع من أنواع الجلوس والنوع هو الذي يفهم منه معنى زائد على لفظ الفعل كما يقال انه لحسن الجلسة والجلوس غير القعود فان الجلوس هو الانتقال من سفل الى علو والقعود هو الانتقال

(قوله ولا تكنوا بكنيتي) اى لا تطلقوا على أحد أبا القاسم لانه مر ذات يوم فقال شخص يا أبا القاسم فالتفت صلى الله عليه وسلم فقال لا اعنيك ففيه عدم احترامه صلى الله عليه وسلم وقيل ان اليهود كانت تقصد الاذية بذلك ولا فرق بين ان يكون ذلك في زمنه أو بعده ولا فرق بين ان يكون اسمه محمدا أولا وتكنوا بالتخفيف كما ضبطه الثقات فهي مشتركة بين الكنية بمعنى وضع الاسم وبمعنى الخفاء مقابل الصريح فيقال كنى يكني بمعنى أخفى وبمعنى وضع له الاسم (قوله فاني انما بعثت الخ) اى فخصوص هذه الكنية لا تصلح لغيري لان غيري وان وجد منه قسمة في بعض الامور فهي خاصة وأما أنا فقسمتي عامة اقسم بينكم العلوم والمعارف والفيء والغنيمة (قوله سمي رجب) القصد من ذلك بيان وجه التسمية ورجب مصروف والمفعول الثاني لسمي محذوف اى سمي رجب رجبا (قوله لشعبان الخ) اى فالله تعالى يدخر في رجب رحمات عظيمة لاهل التعبد في شعبان ورمضان (قوله شؤم) فقد يفسد العمل الجميل كما يقع ان شخصا يكرم شخصا كثيرا ثم يقول له لسوء خلقه أنت لا تستحي كل وقت تأتي الينا ومن حسن الخلق ما وقع لذي النون بالبصرة ان امرأة قالت له يا مرائي فقال ان هذه المرأة عرفت اسمي وناه عنه جميع أهل البصرة حيث وصفوني بالصلاح ولست كذلك (قوله وشراركم) اى من أشراركم (قوله ندامة) فلا ينبغي اطاعتهن في أمر ما الا ان ظهر صلاحه من عند نفسه وعقله (قوله سوء المجالسة) اى كان يضيق على مجالسه المحل أو يوليه ظهره فذلك يدل على سوء الحال

(قوله وانى مكاثر الخ) هو في معنى العلة لما قبله (قوله محبنطئا) أي ممتنعا غاضبا غضب طلب ورجاء لاغضب خوف (قوله
وأبواك) أي فيخرجان من النار ان كانا فيها (قوله تحول الخ) علة لتسميتها حائلة وهذا الفضل لمن قرأها قراءة

الانتقال من علو الى سفل فعلى الاول يقال لمن هو نائم أو ساجد اجلس وعلى الثاني يقال لمن
هو قائم اقعد وقد يستعمل بمعنى السكون والحصول فيكونان بمعنى واحد ومنه يقال جالس
متربعا وقعد متربعا وجاس بين شعبها أي حصل وتمكن (ثم وبخش وسوء خلق) جمع بينها
مبالغة في التحذير فينبغي الحذر من ذلك واكرام الجلساء وحسن الادب معهم (ابن المبارك في
الزهد عن سليمان بن موسى مرسلا ﷺ سوداء) بالمد (ولود) أي نكاحها (خير من) نكاح
(حسناء لا تلد واني مكاثر بكم الامم يوم القيامة حتى بالسقط محبنطئا) بجيم مضمومة وحاء مهملة
ساكنة وموحدة مفتوحة ونون ساكنة وطاء مهملة مكسورة وهمزة منونة قال في النهاية
المحبنطئ بالهمز وتركه المتغضب المستبطئ للشئ وقيل هو الممتنع امتناع طلب لا امتناع اباء
اه أي متغضبا ممتنعا امتناع طلب لا امتناع اباء (على باب الجنة) حين أذن له بالدخول
(يقال) له (ادخل الجنة فيقول يارب وابواي فيقال له ادخل الجنة انت وابواك) والكلام في
ابوين مؤمنين (طب عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية
ﷺ (سورة الكهف تدعى في التوراة الحائلة) اى الحاجزة (تحول) اى تحجز (بين قارئها وبين
النار) يعنى انها تحاجج وتخاصم عنه كما في رواية (هب عن ابن عباس ﷺ سورة من القرآن
ما هي الا ثلاثون آية خاصمت) أي حاجت ودافعت (عن صاحبها) أي قارئها الملازم لتلاوتها
بتدبر واعتبار (حتى أدخلته الجنة) والتوفيق القراءتها برحمة الله تعالى فلا اشكال (وهي
تبارك) الذي بيده الملك (طس والضياء عن انس) باسناد صحيح ﷺ (سورة تبارك هي المانعة
من عذاب القبر) عن قارئها اذا مات ووضع في قبره (ابن مردويه عن ابن مسعود) باسناد حسن
ﷺ (سووا صفوفكم) أي اعتدلوا على سمت واحد في الصلاة (فان تسوية الصفوف من اقامة
الصلاة) وفي رواية من تمام الصلاة وفي أخرى من حسن الصلاة فتسوية الصفوف مندوبة
وقيل واجبة (حم ق د ه عن انس ﷺ سووا صفوفكم) عند الشروع في الصلاة (لا تختلف)
أي لئلا تختلف (قلوبكم) أي تتنافر بسبب تقدم بعضكم على بعض (الدارمي عن البراء) بن
عازب ﷺ (سووا صفوفكم) أي اعتدلوا على سمت واحد حتى تصيروا كالرمح أو القدح بكسر
القاف وسكون الدال المهملة أي السهم (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) بأن تفترقوا فيأخذ كل
منكم وجها قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسوي الصف حتى يجعله مثل الرمح أو القدح فرأى صدر رجل ناتئا فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم سووا فذكره (ه عن النعمان بن بشير ﷺ سووا القبور على وجه الارض)
بجمع ترابها عليها بحيث يصير مرتفعا قدر شبر (اذا دفنتم الموتى) فيها فتراب والامر فيه للندب
طب عن فضالة بن عبيد ﷺ سلامة الرجل في الفتنة) اى في زمانها (ان يلزم بيته فر وابو
الحسن بن المفضل) بفتح الضاد المعجمة مشددة (المقدسي في الاربعين المسلسلة عن ابي موسى)
الاشعري ﷺ (سيأتيكم اقوام يطلبون العلم فاذا رأيتموهم فقولوا لهم مرحبا) قال في النهاية اى
اتيت رحبا وسعة اه وقال المناوي اى رحبت بلادكم واتسعت واقيتم اهلا فلا تستوحشوا
(بوصية رسول الله وافتوهم) بالفاء اى علموهم وفي رواية بقاف ونون يعني ارضوهم من اقنى اى

ترضى الله تعالى بمراعاة أحكامها وتدبر معانيها (قوله ثلاثون آية) هذا يدل لمن قال ان البسملة ليست آية من السورة (قوله خاصمت أي تخاصم يوم القيامة حقيقة أو يبعث الله ملكا يخاصم عن قارئها مع تدبر معانيها (قوله المانعة) أي عن قارئها أو عن صاحب القبر الذي قرئت له فينبغي للشخص ان يقرأها للميت لانها تدفع عنه عذاب القبر (قوله سووا الخ) أي فينبغي للامام تسوية الصفوف بالفعل أو بالامر بذلك لئلا تفوته فضيلة الجماعة لان ذلك هيئة صلاة الملائكة فانهم يسوون صفوفهم ويطلب ان لا يشرع في صف ثان الا اذا تم الاول وهذا في غير صلاة الجنازة لانه يطلب فيها تعدد الصفوف (قوله لا تختلف) بالجزم في جواب الامر اى ان تسووا لا تختلف وقول الشارح اى لئلا تختلف حل معنى فلا يقتضي انه بالنصب (قوله أو ليخالفن الخ) اى ان لم تفعلوا يخالف الله بين وجوهكم اى يفرق بين كلمتكم فلا تجتمع لكم الكلمة (قوله سووا القبور)
اى سطحوها فيكره تسنيمها (قوله مرحبا) اى اتيتم مكانا رحبا متسعا والقصد من ذلك العموم فيطلب للشيخ توقير طلبته ومجالستهم
ومؤانستهم كما كان يفعل ابو حنيفة رضي الله تعالى عنه

ارضى (ه عن أبي سعيد) الخدرى باسناد حسن ﷺ (سيأتى عليكم زمان لا يكون فيه شئ اعز من ثلاثة درهم) بجره وبابعده على البدل من ثلاثة (حلال اواخ يستأنس به اوسنة يعمل بها طس حل عن حذيفة بن اليمان) باسناد حسن ﷺ (سيأتى على امتى زمان يكثر فيه القراء) اى الذين يحفظون القرآن عن ظهر قلب ولا يفهمونه (وتقل الفقهاء) اى العلماء بالاحكام الشرعية (ويقبض العلم) بموت اهله (ويكثر الهرج) اى القتل والفتن (ثم يأتى من بعد ذلك زمان يقرأ فيه القرآن رجال من امتى لا يجاوز تراقيهم) جمع ترقوة عظم بين ثغرة النحر والعاتق يعنى لا يتخلص من السنتهم الى قلوبهم (ثم يأتى من بعد ذلك زمان يجادل) فيه (المشرك) بالرفع (بالله المؤمن فى مثل ما يقول) قال المناوى أى يخاصمه ويغالبه ويقابل حجته بحجة مثلها فى كونها باهتة لكن حجة الكافر باطلة (طس ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيأتى على الناس زمان يخير فيه الرجل بين العجز والفجور) اى بين ان يعجز ويقهر وبين ان يخرج عن طاعة الله (فمن ادرك ذلك الزمان فليختر العجز على الفجور) لان سلامة الدين واجبة التقديم (ك عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه وهو حديث صحيح ﷺ (سيحان) بفتح المهملة وسكون المثناة التحتية قال النووى هو نهر المصيصة وهو غير سيحون اه قال فى النهاية سيحان نهر العواصم قريب من المصيصة وقال الجلال المحلى سيحون نهر الهند (وجيحان) نهر اذنة وهو غير جيحون فان ذلك نهر وراء خراسان عند بلخ (والفرات) هو نهر فاصل بين الشام والجزيرة وقال المناوى نهر بالكوفة (والنيل) هو نهر مصر (كل) منها (من انهار الجنة) قال العلقمى هو على ظاهره ولها مادة من الجنة اه وقال المناوى اى لعذوبة مائها وكثرة منافعها ومزيد بركتها كأنها من انهار الجنة اواصولها منها (م عن ابى هريرة) ﷺ (سيخرج اقوام من امتى يشربون القرآن كشربهم اللبن) اى يسلقونه بألسنتهم من غير تدبر معانيه وتأمل احكامه بل يمر على ألسنتهم كما يمر المشروب عليها (طب عن عقبة بن عامر) رضى الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن ﷺ (سيخرج اهل مكة) منها (ثم لا يعبرها) اى لا يدخلها منهم (الا قليل ثم تمتلئ) بالناس (وتبنى) فيها الابنية (ثم يخرجون منها) مرة ثانية (فلا يعودون فيها ابدا) الى قيام الساعة (حم عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيخرج ناس من المغرب) يحتمل انهم الذين يكونون مع المهدى (يأتون يوم القيامة وجوههم على ضوء الشمس) فى الاشراق والجمال (حم عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيد الادام فى الدنيا والآخرة اللحم) قال المناوى لانه جامع لمعانى الاقوات ومحاسنها فهو افضل المطعومات (وسيد الشراب فى الدنيا والآخرة الماء) كيف وبه حياة كل حيوان بل كل نام على وجه الارض (وسيد الرياحين فى الدنيا والآخرة الفاغية) نور الحناء

(قوله اعز) اى اقل (قوله الهرج) أى الفتن والقتل (قوله تراقيهم) الترقوة هى العظمة التى بجوار العنق والمراد انه لا يجاوز لسانه ويصل لقلبه لعدم تدبر معانيه وفهمها (قوله يخير فيه الرجل) اى يخيرهم ولاة امرهم الفجار كما يقع للامراء فيقولون لعلمائهم ان لم توافقونا على كذا وكذا والا فالزموا انفسكم ولا تعارضونا فى شئ ما (قوله العجز) اى التأخر عن المعارضة وملازمة الخمول (قوله والفجور) اى المرافقة على الباطل (قوله سيحان) هو غير سيحون وجيحان غير جيحون والفرات ونيل مصر فهذه الانهار الستة من الجنة اى تشبه انهار الجنة فى نوع الحلاوة وفى ان شربها يزيل العفونات وفضلات المعدة ويحتمل ان اصولها من انهار الجنة حقيقة (قوله كشربهم اللبن) اى فلا يتدبرون معانيه وهم وان كان لهم ثواب فى تلاوته بمجرد اللسان الا ان الاكمل تدبر معانيه لتصل انواره للقلب (قوله ثم تمتلئ) اى اناسا وتبنى فيها الابنية ثم يخرجون الخ وهذا قرب الساعة فهو من اعلام النبوة بعلامات قيام الساعة (قوله ناس الى المغرب) هم المهدى وجماعته كذا قرره شيخنا وفيه نظر اذ سبب الحديث كما فى الكبير ان رجلا من الصحابة جهز جيشا للجهاد فقيل له اين تريد فقال الغرب وذكر الحديث فهذا يدل على ان المراد بهم هؤلاء الذين خرجوا للجهاد فى كفار الغرب اهتدت قلوبهم فنارت ظواهرهم (قوله سيد الادام) اى انفعه اللحم فأل للجنس لا للاستغراق لان لحم البقر مضر فهو خارج بقرينة المقام اى جنسه الشامل للضأن وغيره لكن اطيبه الضأن وقوله الادام اى ما يتأدم به ويؤكل به الخبز ويطيب مفردا كان او مركبا من شيئين او اكثر وترك اكل اللحم اربعين يوما يورث ضعفا وادامة اكله هذه المدة يورث قسوة القلب وما ورد من ذم اللحم فمحمول على المداومة عليه او على من اكله بقصد التعاظم لا شكر النعمة الله تعالى (قوله الفاغية) هى ثمر الحناء المعروفة ومن خواصها انها اذا وضعت

في ثياب الصوف لاتقربها العثة المعروفة (قوله البنفسج) اي دهنه فهو يذهب الصداع الحار وهذا الحديث موضوع وكذا الحديث الآخر الوارد فيه وهو فضل دهن البنفسج على الادهان كفضل دين الاسلام على سائر الاديان فهذان الحديثان في البنفسج موضوعان (قوله امثل طرقه) ومع ذلك هو موضوع كما مر (قوله سيد الاستغفار) اي أفضل صيغ الاستغفار هذا لتضمنه طلب المغفرة مع اشتماله على ما يدل على لب التوحيد (قوله أنت خلقتني) في رواية أنت أنت خلقتني بتكرير أنت (قوله عهدك) هو أخذ الميثاق بالايمان في عالم الذر (قوله ووعدك) أي على لسان رسولك من ان من مات مؤمنا ادخل الجنة ونعم فيها (قوله ما استطعت) فيه تبري من الحول والقوة (قوله وأبوء الخ) أي فقد ورد ان من اعترف بتقصيره نظر الله له نظر رحمة (قوله من النهار) أي فيه أي من الفجر الى غروب الشمس لا الى الزوال فقط فقوله قبل ان يمسي أي قبل الغروب لا قبل الزوال بقرينة ما بعده (قوله موقنا) أي لا شك عنده في ثواب ذلك (قوله من أهل الجنة) أي ذلك دليل على انه يموت مؤمنا ويدخل الجنة وقيل غير ذلك (قوله الايام) أي أيام الاسبوع (قوله خمس خصال) هذا بيان لوجه الافضلية (قوله فيه خلق آدم وفيه اهبط الخ) أي وذلك من الخصال الحميدة لما ترتب على ذلك من ولادة الانبياء وكذا موته فيه باعتبار ما ترتب عليه من لقائه لمولاه أحسن لقاء (قوله

الحناء فهو اشرف الرياحين (طس وابونعيم في الطب) النبوي (هب عن بريدة) بن الحصيب قال الشيخ حديث حسن لغيره ◎ (سيد الادهان) دهن (البنفسج وان فضل البنفسج على سائر الادهان كفضلي على سائر الرجال) لعموم نفعه (الشيرازي في) كتاب (الالقاب عن انس) وهذا الحديث له طرق كثيرة كلها معلولة (وهو) اي هذا الطريق (امثل طرقه) وهو حديث ضعيف ◎ (سيد الاستغفار) أي أفضل انواع صيغه قال الطيبي لما كان هذا الدعاء جامعا لمعاني التوبة استعير له السيد (ان تقول) قال المناوي اي العبد فظاهر كلامه انه بالمثناة التحتية اه وقال الشيخ بالفوقية خطابا للراوي شداد بن اوس (اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك) اي ما عاهدتك عليه وواعدتك من الايمان بك واخلاص الطاعة لك (ما استطعت) اي مدة دوام استطاعتي ومعناه الاعتراف بالعجز عن اداء حقه تعالى (اعوذ بك من شر ما صنعت) من الذنوب (ابوء) بالباء الموحدة والهمزة والمد اي اعترف (لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي) اي اعترف به (فاغفر لي) ذنوبي (فانه) اي الشأن (لا يغفر الذنوب الا انت من قالها) اي هذه الكلمات (من النهار) اي فيه (موقنا بها) أي مخلصا من قلبه مصدقا بثوابها (فمات من يومه) ذلك (قبل ان يمسي) ولم يرتكب شيأ من الكبائر بعد قولها (فهو من اهل الجنة) اي ممن استحق دخولها مع السابقين او بغير عذاب (ومن قالها من الليل وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة) بالقيد المذكور بالمعنى المذكور (حم خ ن عن شداد بن اوس) رضي الله تعالى عنه ◎ (سيد الايام عند الله يوم الجمعة) أي هو من أفضلها (اعظم) عند الله (من يوم) عيد (النحر و) عيد (الفطر) الذي ليس بيوم جمعة (وفيه خمس خلال) جمع خلة بفتح المعجمة أي خصلة (فيه خلق الله آدم وفيه اهبط من الجنة الى الارض وفيه توفي وفيه ساعة) أي لحظة لطيفة (لا يسأل العبد فيها الله) تعالى (شيأ الا اعطاه اياه ما لم يسأل اثما او قطيعة رحم) اي هجر قرابة بنحو ايذاء أو صد (وفيه تقوم الساعة) أي القيامة (وما من ملك مقرب ولا سماء ولا ارض ولا ريح ولا جبل ولا حجر الا وهو مشفق من يوم الجمعة) أي خائف من قيام القيامة فيه والحشر والحساب (الشافعي) في مسنده (حم تخ عن سعد بن عبادة) سيد الانصار قال الشيخ رحمه الله بجانبه علامة الصحة ◎ (سيد السلعة) قال المناوي بكسر أوله أي البضاعة (أحق ان يسام) في سلعته قال الشيخ وسببه أن رجلا قال لآخر اذكر سلعتك فلم لا تقول عنها شيأ وفي أخرى الا تقول ابيعها بكذا وذكره صلى الله عليه وسلم ذلك فذكره (د في مراسيله عن أبي حسين) قال الشيخ حديث

اياه) أي يعطيه ما طلب (قوله اثما) أي نحو اللهم ارزقني خمرا أو مال حرام (قوله مشفق) أي خائف اكثر من الخوف في غير ذلك اليوم أي يخلق الله تعالى لها ادراكا لما يقع في ذلك اليوم فتخاف (قوله سيد السلعة) أي صاحبها أحق ان يسام قاله لما أراد شخص ان يبيع سلعته فساومه آخر وقال له اذكر سلعتك وقيل من يريد شراء هذه بكذا أتقف ساكتا وتريد بيعها فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث أي فالمناسب ان يأتي المشتري ويقول للبائع اتبيع ذلك بكذا الا ان البائع ينادي على سلعته كما يصنعون الآن

صحيح ﴿(سيد الشهداء عند الله يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب ك عن جابر) بن عبد الله (طب عن علي) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب ورجل قام الى امام جائر فأمره) بمعروف (ونهاه) عن منكر (فقتله) جمع بينهما حثا على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (ك والضياء عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(سيد الشهداء جعفر ابن ابي طالب) يطير (معه الملائكة) ويطيرون معهم (لم ينحل) بالبناء للمفعول (ذلك) المذكور وهو كونه يطير مع الملائكة ويطيرون معه (أحد ممن مضى من الامم غيره) بالرفع بدل من أحد هو (شئ أكرم الله به) نبيه (محمدا) صلى الله عليه وسلم وابن عمه (ابو القاسم الحرقي) قال الشيخ بضم الحاء المهملة وسكون الراء نسبة الى حرقة بطن من تغلب واسمه عبد الرحمن (في اماليه عن علي) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(سيد الشهور شهر رمضان) أي هو افضلها (واعظمها حرمة ذو الحجة) أي بعد المحرم قال المناوي لان فيه يوم الحج الاكبر ويوم عيد الاضحى قال الحليمي رمضان أفضل من الحجة واذا قوبلت الجملة بالجملة وفضلت احدى الجملتين على الاخرى لا يلزم تفضيل كل افراد الجملة الفاضلة على كل افراد المفضولة ويؤيده ان جنس الصلاة أفضل من جنس الصوم وصوم يوم أفضل من صلاة ركعتين (البزار هب عن ابي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث حسن ﴿(سيد الفوارس ابو موسى) الاشعري (ابن سعد) في طبقاته (عن نعيم بن يحيى مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(سيد القوم خادمهم) اذا نوى بخدمتهم التقرب الى الله بخلاف من يخدم بهواه أو يخدم من لا يستحق الخدمة أو يقصد المحمدة والثناء من المخدوم أو الناس قال العلقمي لم يذكر المؤلف في الاصل من خرجه (عن ابي قتادة) وذكر في الدرر الترمذي عن أبي قتادة وقال المناوي ولم يذكر المؤلف من خرجه عن أبي قتادة وقد عزاه في الدرر لابن ماجه (خط عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(سيد القوم خادمهم وساقيهم آخرهم شربا) مر توجيهه (ابو نعيم في) الاحاديث (الاربعين الصوفية عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(سيد القوم في السفر خادمهم) قال المناوي أي ينبغي كون السيد كذلك أو معناه هو سيدهم في الثواب أي أعظمهم أجرا (فمن سبقهم بخدمة لم يسبقوه بعمل الا الشهادة) قال الشيخ اي القتل في سبيل الله تعالى (ك في تاريخه هب عن سهل بن سعد الساعدي) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(سيد الناس آدم وسيد العرب محمد وسيد الروم صهيب وسيد الفرس) بضم فسكون (سلمان وسيد الحبشة بلال) المؤذن (وسيد الجبال طور سيناء) هو جبل موسى بين مصر وايلة وقيل بفلسطين (وسيد الشجر السدر) شجر النبق (وسيد الاشهر المحرم) أي بعد رمضان (وسيد الايام) اي ايام الاسبوع (الجمعة) اي يومها (وسيد الكلام القرآن وسيد القرآن البقرة) اي سورتها (وسيد البقرة آية الكرسي أما ان)

(قوله سيد الشهداء) أي شهداء المعركة فلا يرد ان نحو سيدنا عمر من الشهداء وهو أفضل منه لكنه ليس من شهداء المعركة فليس داخلا وكذا يقال في رجل قام الى امام الخ (قوله سيد الشهداء جعفر) أي بعد حمزة فهو أفضل منه ويوجد في المفضول الخ فلا تنافي بين الحديثين (قوله معه الملائكة) أي فهو ملكي صفة (قوله لم ينحل) أي لم يعط ذلك أحد (قوله شئ أكرم الخ) لانه ابن عمه فاكرامه اكرام له (قوله الحرقي) بضم الحاء المهملة وسكون الراء وبالفاء وقوله رمضان فهو أفضل من الاشهر الحرم وقوله ذو الحجة أي بعد المحرم فهو أفضل منه (قوله الفوارس) جمع فارس شذوذ الان فاعلا وصفا لمذكر لا يجمع على فواعل قياسا كما قال

* وشذ في الفارس مع ماماثله *

بعدان قال

* فواعل لفوعل وفاعل *

الخ فالقياس فرسان بالضم وفواعل فيه أي فوارس شاذ (قوله خادمهم) ولذا لما سافر المروزي مع أبي علي قال أحدهما للآخر تكون أميرا فقال المخاطب أنت ظنا منه ان الامير يكون معظما لا يخدم فقصد بذلك التواضع فصار يصنع معه كل معروف ويتولى خدمته حتى اذا نزل المطر احاسه واظل عليه بنفسه فيجعل نفسه وقاية له فيقول له دع هذا فيقول اسكت أنت قلت لي كن أنت الامير وهذه هي الامارة لما في الحديث سيد القوم خادمهم فقال الآخر وددت ان أموت ولا يصنع معي مثل هذا وهكذا شأن أهل الله تعالى (قوله الا الشهادة) اي فهي أفضل من ذلك (قوله سيد الناس آدم) أي غير من ورد فيهم انهم أفضل منه كأولي العزم محمد ابراهيم موسى كليمه * فعيسى فنوح هم أولو العزم فاعلم (قوله صهيب) بالفتح نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه (قوله المحرم) أي بعد رمضان فلا ينافي ما مر وبعده ذو الحجة كما مر ايضا (قوله آية الكرسي) وفيها من اسمائه تعالى بالظاهر والضمير ستة عشر اسما وتفضيل البقرة على سائر سور القرآن لا ينافيه ما ورد من قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون تعدل ربعه الخ

(قوله ان فيها الخ) بكسر الهمزة (قوله الملح) ولولاه لما استقام المزاج اذ لا يقدر انسان على اكل الحلو وافضله الارمنى فانه اكثر فائدة ونفعا قال بعضهم وينبغى اكله قبل الطعام وبعده (قوله اللحم) ثم الارز كما فى رواية (قوله كهول) اى شيوخ لان ابابكر وعمر ماتا فى زمن الشيخوخة او ان المراد كهول عند دخول الجنة لان كل الناس يدخلون الجنة فى سن الكهولة وان ماتوا فى سن الشيخوخة (قوله مثل الثريا) اى فنوره يضىء لاهل الجنة كما تضىء الثريا

(قوله فلانة) اما عائشة واما مريم

بالفتح والتخفيف (فيها خمس كلمات فى كل كلمة خمسون بركة) لاشتمالها على اصول التوحيد ومعانى الاسماء (فر عن على) قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث حسن لغيره ﷺ (سيد ادامكم الملح) لان به صلاح الاطعمة قال العلقمى قال الدميرى ذكر البغوى فى تفسيره عن عبد الله بن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الله انزل اربع بركات من السماء الى الارض الحديد والنار والماء والملح قال الاطباء اجود الملح الدارانى الابيض الرقيق ينفع من العفونة ومن غلظ الاخلاط ويذيبها واستعمال الملح بالغداة يحسن اللون من الجرب والحكة اللغمية وفيه قوة ويزيد الذهب صفرة والفضة بياضا وعد فى الاحياء من آداب الاكل ان يبدأ بالملح ويختم به وان يقصد التقوى على طاعة الله ولا يقصد التلذذ والتنعم بالاكل (ه والحكيم) الترمذى (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيد ريحان اهل الجنة الحناء) اى نورها وهى الفاغية (طب حط عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ﷺ (سيد طعام الدنيا والآخرة اللحم) يحتمل ان أل للجنس فلا ينافى ان لحوم البقر داء (ابو نعيم فى الطب عن على) كرم الله وجهه باسناد ضعيف ﷺ (سيد كهول اهل الجنة ابو بكر وعمر وان ابا بكر فى الجنة مثل الثريا فى السماء) فهو افضل الصحابة (خط عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (سيدة نساء المؤمنين فلانة) قال الشيخ قيل فاطمة وقيل مريم (وخديجة بنت خويلد اول نساء المسلمين اسلاما) قال المناوى بل هى اول الناس اسلاما مطلقا (ع عن حذيفة) بن اليمان باسناد حسن ﷺ (سيدات نساء اهل الجنة اربع مريم وفاطمة وخديجة وآسية) امرأة فرعون وفضلهن على هذا الترتيب (ك عن عائشة باسناد صحيح) ﷺ (سيدرك رجلان من امتى) قال الشيخ يحتمل ان المراد بهما المهدى والقحطانى (عيسى ابن مريم ويشهدان قتال الدجال) اى قتل عيسى للدجال فانه يقتله على باب لد (ابن خزيمة ك عن انس) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (سيشدد هذا الدين برجال ليس لهم عند الله خلاق) اى لا حظ لهم فى الخير وهم امراء السوء والعلماء الذين لم يعملوا بعلمهم (المحاملى فى اماليه عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيصيب امتى داء الامم) قبلهم ثم بينه بقوله (الاشر) اى كفر النعمة (والبطر) الطغيان عند النعمة وشدة الفرح والمرح وقيل عطفه على ما قبله عطف تفسير (والتكاثر) من جمع المال (والتشاحن) التعادى (فى الدنيا والتباغض والتحاسد) اى تمنى زوال نعمة الغير (حتى يكون) اى يوجد (البغى) اى مجاوزة الحد (ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (سيعزى الناس) اى يسلى (بعضهم) بالرفع بدل من الناس (بعضا من بعدى) اى بعد موتى (بالتعزية بى) لان موته صلى الله عليه وسلم اعظم المصائب (ع طب عن سهل بن سعد) باسناد صحيح ﷺ (سيقتل بعذراء) قرية بالشام (اناس يغضب الله لهم واهل السماء) هم حجر بن عدى الادبر واصحابه

(قوله أوّل نساء المسلمين اسلاما) اى واوّل الرجال ايضا فهى أوّل من آمن به مطلقا وقولهم أوّل من آمن به ابو بكر بالنسبة للرجال فقط وعلى أوّل من اسلم بالنسبة للصبيان وقد آوته صلى الله عليه وسلم وصدقته حين كذبه الناس ولذا مكثت فى عصمته صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين سنة ولم يتزوج عليها مكافأة لها على ما صنعت معه من المعروف (قوله سيدرك رجلان) هما المهدى والقحطانى كما فى العزيزى وفى رواية رجال ويشهدون (قوله سيشدد) اى يقوى الخ وفى حديث آخر ان الله ليشيد هذا الدين بالرجل الفاجر (قوله الاشر) اى كفر النعم والبطر التجاهر بالمعاصى (قوله يكون) اى يوجد البغى (قوله سيعزى الناس) اى يسلى بعضهم بعضا عن موتى اى اذا اصاب شخصا مصيبة تسلى بموته صلى الله عليه وسلم بان يقول له صاحبه تسل بذلك اى مصيبة اعظم من ذلك (قوله بالتعزية) اى التسلى بى اى بموتى

(قوله بعذراء) اى قرية بالشام وضبطها الشيخ عبد البر بخطه بعذراء وقال شيخنا لم أقف على ضبطها (قوله اناس) وفى نسخة ناس وهم حجر واصحابه قتله سيدنا معاوية لكونه كان من جماعة سيدنا على قال سيدنا معاوية ما قتلت شخصا الا واعلم سبب قتله الا حجرا فلم اعلم سبب قتله لكن يجب علينا الكف عن ذلك وكان حجر يحرص على الوضوء والطهارة جدا ولذا حبس فاحتلم فطلب ماء من السجان ليغتسل به فقال له ليس عندى الا قدر شربك فقال له ادفعه لى لا تطهر به فقال له لا أفعل لئلا تموت عطشا فيقتلنى

وفد على المصطفى صلى الله عليه وسلم وشهد صفين مع على وقتله معاوية وقتل من اصحابه من لم يتبرأ من على (يعقوب بن سفيان فى تاريخه وابن عساكر) فى تاريخ الشام (عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(سيقرأ القرآن رجال لايجاوز حناجرهم) جمع حنجرة وهى الحلقوم أى أى لا يتعداها ولا تفقهه قلوبهم (يمرقون من الدين) قال المناوى أى يخرجون منه اه ويحتمل أن يكون المراد من كماله (كما يمرق السهم من الرمية) بفتح فكسر فتشديد أى الصيد المرمى فعيلة بمعنى مفعولة (ع عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(سيكون فى امتى اقوام يتعاطى فقهاؤهم عضل المسائل) بضم العين وفتح الضاد المعجمة صعابها (اولئك شرار امتى) أى من شرارهم فخيارهم من يستعمل سهولة الالقاء بنصح وتلطف ومزيد بيان ولا يفجأ الطالب بالصعاب (طب عن ثوبان) رضى الله عنه قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(سيكون بعدى خلفاء ومن بعد الخلفاء امراء ومن بعد الامراء ملوك) اشارة الى انقطاع الخلافة وظهور الجور (ومن بعد الملوك جبابرة) جمع جبار وهو الذى يقتل على الغضب أو المتمرد العاتى (ثم يخرج رجل من أهل بيتى) هو المهدى (يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا ثم يؤمر بعده القحطانى) أى يجعل أميرا قال الشيخ فى زمن عيسى صلى الله عليه وسلم وكونه من جملة اتباعه لا ينافى الامارة المذكورة اذ الامارة تصدق ولو فى شئ خاص (فوالذى بعثنى بالحق ماهو بدونه) أى بانحط منه منزلة (طب عن جاحل) قال الشيخ بجيم وحاء مهملة مكسورة فلام (الصدفى) قال الشيخ حديث حسن ﴿(سيكون فى آخر الزمان خسف) أى غور فى الارض (وقذف) رمى بالحجارة من السماء بقوة (ومسخ) أى تحويل الصورة الى ماهو أقبح كقرد وخنزير (اذا ظهرت المعازف) بعين مهملة وزاى جمع معزفة بفتح الزاى آلة اللهو (والقينات واستحلت الخمر) مجاز عن الاسترسال فى شربها أشار به الى التظاهر بالعدوان اذا قوى فى قوم قوبلوا باشنع العقوبات ثم من العلماء من أجرى المسخ على حقيقته ومنهم من أوّله بمسخ القلوب بجعلها على قلب قرد أو قلب خنزير أو قلب حمار (طب عن سهل بن سعد) الساعدى قال الشيخ حديث صحيح لغيره ﴿(سيكون فى آخر الزمان شرطة) بضم ففتح اعوان السلطان قال العلقمى قال فى الدرهم نخبة أصحابه الذين يقدمهم على سائر الجند (يغدون فى غضب الله ويروحون فى سخط الله) الغدو سير أول النهار والرواح نقيضه (فاياك) احذر (ان تكون من بطانتهم) أى صاحب سرهم وصفيهم ومداخلهم (طب عن ابى امامة) باسناد صحيح ﴿(سيكون بعدى سلاطين الفتن على ابوابهم كمبارك الابل) قال المناوى أى الجرباء يعنى هذه الفتن تعدى من يقربها اعداء الابل الجرباء للسليمة اذا انيخت معها (لا يعطون احدا شيئا) من الدنيا

من أمرنى بسجنك فدعا الله تعالى بنزول المطر فنزل وتطهر فقال له المسجونون معه ادع الله ليفرج عنا وايالك فقال لااحب الاما أنا فيه لكونه بارادة ربى وقدرته وانما دعوت بالمطر لتعلقه بالعبادة وهكذا شأن المقربين (قوله يمرقون من الدين) أى يخرجون منه كما يخرج السهم من الرمية أى المرمى أى الغرض وهؤلاء هم المبتدعة الذين يكفرون ببدعتهم (قوله شرار امتى) أى من شرارهم لانه قصد بذلك اظهار علمه فتل الطلبة فينبغى للعالم أن يعلم المسائل السهلة أولا لتقوى افهامهم على الصعبة بعد ذلك ويسمى حينئذ العالم الربانى واذا ذكر مسئلة فيها خفاء أعادها للتفهم واذا سئل عن شئ أوضحه (قوله أمراء) أى متأمرون على الخلق (قوله ملوك) أى متصفون بالفساد قال تعالى ان الملوك اذا دخلوا قرية أفسدوها (قوله جبابرة) أى يخرجون عن الحق بالمرة ويملؤن الارض ظلما (قوله ثم يخرج رجل الخ) هو المهدى (قوله يؤمر بعده القحطانى) أى يجعل أميرا ويحكم بالعدل فعدله مثل عدل المهدى كما اقسم صلى الله عليه وسلم ومدة المهدى وخلفائه أربعون سنة لان خلفاءه تظهر قبله ومدتهم ثلاث وثلاثون سنة فيظهر ويمكث سبع سنين فالجملة أربعون سنة عدلا لكن يظهر فى خلال مدته السفيانى كثير الجور والظلم (قوله خسف) أى غور (قوله ومسخ) أى للذوات أو للقلوب (قوله المعازف) أى آلات الملاهى والقينات أى المغنيات من النساء (قوله واستحلت الخمور) أى كثر تعاطيها حتى صارت بمنزلة (الا استعمال الشئ الحلال أى فهذه المعاصى سبب لنزول ذلك البلاء (قوله شرطة) بضم الشين وسكون الراء أى جماعة شرطة وتجمع على شرط كصرد والواحد شرط بفتح الراء وسكونها وكل هذه المادة كالشروط مأخوذة من الشرط وهو العلامة وذلك كالذين يكونون أمام الامراء بآلات التعذيب كالسياق فيعذبون بها من لا يستحق ذلك (قوله كمبارك الابل) قال الزمخشرى أراد بمبارك الابل الجرباء يعنى ان هذه الفتن تعدى من يقربها كما تعدى هذه المبارك الابل الملس اذا انيخت فيها

(قوله الا اخذوا من دينه مثله) لان من اخذ جائزتهم تكلف فى كلامه لرضاهم كقوله انتم سهام الله على أعدائه ولكم الرحمة ونحو ذلك وقد حج هرون الرشيد فى زمن مالك رضى الله عنه وكان بمكة فقال له الك بيت فقال لا فدفع له ثلاثة آلاف دينار وقال له خذ لك بها بيتا فلما حج ورجع قال له احب ان تكون معى وفى صحبتى فقال لا أوثر على جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ وهذه دنانيرك خذها ودفعها له خوفا أن يكون ذلك لاجل ان يرغبه فى صحبته مع ان مثل هذا له وجه فى أخذها من بيت المال ونفسه مطهرة لايخشى عليها الميل عن الحق (قوله ابن جزء) هو آخر الصحابة موتا بمصر ولم يعلم قبره ففى مصر كثير من الصحابة لكن لم يعلم قبرهم الا عبد الله السفطى الكائن بسفط بقرب المحلة الكبيرة فانه علم انه فى ذلك المحل المعروف به هناك

(الا اخذوا من دينه مثله) لان ذلك يحمله على ان يحسن لهم احوالهم ويعينهم على الظلم اولان ما بأيديهم لايخلو عن الحرام (طب ك عن عبد الله بن الحرث بن جزء) قال الشيخ بفتح الجيم وسكون الزاى فهمزة منونة (الزبيدى) قال رضى الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره

❁ (سيكون رجال من امتى يأكلون الوان الطعام ويشربون الوان الشراب ويلبسون) بفتح الموحدة (الوان الثياب) اى الالوان النفيسة من كل مشتغلين بتحصيلها معرضين عن الآخرة (ويتشدقون فى الكلام فاولئك شرار امتى) أى من شرارهم وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه عن غيب وقع (طب حل عن ابى امامة) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره

❁ (سيكون فى امتى رجل يقال له اويس بن عبد الله القرنى) نسبة الى قرن بفتح القاف بطن من مراد على الصواب (وان شفاعته فى امتى مثل ربيعة ومضر) يحتمل ان المراد فى الشهرة والكثرة (عد عن ابن عباس) باسناد ضعيف ❁ (سيكون بعدى بعوث كثيرة فكونوا فى بعث خراسان ثم انزلوا مدينة مرو) بفتح الميم وسكون الراء (فانه بناها ذو القرنين ودعا لها بالبركة ولا يصيب أهلها سوء أبدا) ولفظ رواية الطبرانى لايضر بدل لايصيب (حم عن بريدة) رضى الله عنه باسناد ضعيف ❁ (سيكون قوم) وفى نسخة اقوام (يعتدون فى الدعاء) قال العلقمى قال شيخنا قيل المراد بالاعتداء فيه مجاوزة الحد وقيل الدعاء بما لايجوز وقيل رفع الصوت به والصياح وقيل سؤال منازل الانبياء عليهم الصلاة والسلام حكاها النووى فى شرحه وذكر الغزالى فى الاحياء ان المراد به ان يتكلف السجع فى الدعاء اه وقال المناوى وتمام الحديث والطهور واخذ منه بعضهم أنه يحرم الزيادة على التثليث فى الطهارة (حم د عن سعد) بن ابى وقاص باسناد صحيح ❁ (سيكون قوم يأكلون بالسنتهم كما تأكل البقر من الارض) قال المناوى اى يتخذون ألسنتهم ذريعة الى مآكلهم كما تأخذ البقر بألسنتها ووجه الشبه انهم لايميزون بين الحلال والحرام كما لاتميز البقر فى رعيها بين رطب ويابس وحلو ومر (حم عن سعد) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (سيكون بمصر رجل من بنى امية اخنس) اى

(قوله الوان الثياب) اى فلا عبرة بتزين الظاهر والعبرة بالنية فقد يلبس حسن اللابس مع حسن الحال وقد يلبس خشن الملبوس مع سوء الحال فالاقسام اربعة وانظر حكاية الصياد لما بعث تلميذه للقطب البكرى (قوله ويتشدقون فى الكلام) اى يخوفون الناس بالآخرة ولايخافون ويزهدون الناس فى الدنيا ولايزهدون (قوله القرنى) نسبة الى قرن بطن من مراد على الصواب خلافا لمن قال نسبة الى قرن المنازل التى هى من مواقيت الحج وهو تابعى فقد قال صلى الله عليه وسلم لعمر اذا لقيته فسله الدعاء وكان يهرب من أكابر الصحابة فى رؤس الجبال مع علو شأنهم فيتبعونه لزيارته رضى الله تعالى عنه وما مر من الحكاية المشهورة من كونه صلى الله عليه وسلم أوصى ابا بكر وعمر بطلب الدعاء منه لا اصل لها أى لم تثبت من طريق صحيح والا فقد ذكر المناوى فى الكبير انه أوصى سيدنا عمر بطلب الدعاء منه كما مر (قوله مثل ربيعة الخ) اى مشهورة كشهرة ربيعة الخ أو هو على حذف مضاف اى وان جماعة شفاعته مثل الخ أى كعددهم فى الكثرة ويدل لذلك رواية يدخل الجنة بشفاعة رجل من امتى اكثر من ربيعة ومضر (قوله بعوث كثيرة) اى جيوش تجهز للغزو فاذا حصل ذلك فكونوا مع خير البعوث بعث خراسان واذا نزلتم فانزلوا فى خير الاماكن وهو مدينة مرو لما ذكر (قوله بالسنتهم) كناية عن عدم تحاشيهم عن التكلم بالحرام كما تأكل البقر بالسنتها من غير تحاش عن أى شئ كان فهم يتوصلون لجلب الدنيا بالكلام الحرام واظهار فضلهم بالتكلم بالعلم وغيره ويحرصون على ذلك كما تحرص البقر على الغذاء من غير فرق بين حلو ومر (قوله اخنس) اى عريض قصبة الانف وفى وسطها انخناس فهذه علامته واسمه الوليد فقد أراد رجل ان يسمى ابنه الوليد فنهاه عن ذلك وذكر الحديث

منقبض قصبة الانف عريض الارنبة (يلي سلطانا ثم يغلب) بضم أوله (عليه او ينزع منه فيفر الى الروم فيأتي بهم الى الاسكندرية فيقاتل اهل الاسلام بها فذلك اول الملاحم) وجاء في رواية انه يقال له الوليد يعمل في امتي عمل فرعون في قومه (الروياني وابن عساكر عن ابن ذر) رضي الله عنه قال الشيخ حديث حسن ﷺ (سيكون قوم بعدي من امتي يقرؤن القرآن ويتفقهون في الدين يأتيهم الشيطان ويقول لو اتيتم السلطان) أل للجنس (فاصلح من دنياكم واعتزلتموهم) أي السلاطين (بدينكم ولا يكون ذلك) الاعتزال بالدين مع مخالطتهم (كما لايجتنى من القتاد) بفتح القاف ومثناة فوقية مخففة شجر له شوك (الا الشوك كذلك لايجتنى من قربهم الا الخطايا) قال الله تعالى ولا تركنوا الى الذين ظلموا فتمسكم النار (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيكون في آخر الزمان ديدان القراء) قال الشيخ بكسر الدال المهملة فسكون المثناة التحتية فدال مهملة جمع دود اي تخليطهم في الدين برأيهم والدود حقير في الحيوان والمعنى على التشبيه استعيرلهم لتحركهم بالاذى وبالافائدة فيه (فمن ادرك ذلك الزمان فليتعوذ بالله منهم) قال المناوي هم القوم الذين تنسكوا في ظاهر الحال تصنعا ورموا بابصارهم الى الارض احتقارا للناس وتعجبا (حل عن ابي امامة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (سيكون في آخر الزمان ناس من امتي) يزعمون انهم علماء (يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم) من الاحاديث الكاذبة والاحكام المبتدعة والعقائد الزائغة (فاياكم واياهم) أي احذروهم وتجنبوهم وقيل أراد به رواة الاحاديث الموضوعة (م عن ابي هريرة) ﷺ سيكون امراء تعرفون وتنكرون) أي يعملون أعمالا منها ما هو معروف شرعا ومنها ما هو منكر شرعا (فمن نابذهم) أي أنكر بلسانه ما لا يوافق الشرع (نجا) من النفاق والمداهنة (ومن اعتزلهم) منكرا بقلبه (سلم ومن خالطهم) راضيا بحالهم (هلك) لوقوعه في الآثام (ش طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيكون بعدي اقوام يقتتلون على الملك يقتل بعضهم بعضا) عليه هذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه اخبار عن غيب وقع (طب عن عمار) بن ياسر قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيكون في أمتي اقوام يكذبون بالقدر) بالتحريك اي لا يصدقون بانه تعالى خالق افعال عباده من خير وشر وكفر وايمان (حم ك عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيكون بعدي قصاص) جمع قاص وهو الواعظ (لاينظر الله اليهم) نظر رحمة لكونهم يرغبون في الآخرة ولا يرغبون ويزهدون في الدنيا ولا يزهدون (ابو عمرو بن فضالة في أماليه عن علي) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (سيلي أموركم من بعدي رجال يعرفونكم) بتشديد الراء (ما تنكرون وينكرون عليكم ما تعرفون فمن ادرك ذلك منكم فلا طاعة لمن عصى الله عز وجل) أي اذا امروا بمعصية فلا تطيعوهم فيها قال المناوي قال في الفردوس وفي رواية ابن مسعود يطفئون السنة ويعملون بالبدع (طب ك عن عبادة بن الصامت) رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (سيليكم امراء يفسدون وما يصلح الله بهم اكثر فمن عمل منهم بطاعة الله فله الاجر وعليكم الشكر ومن عمل منهم بمعصية الله فعليه الوزر وعليكم الصبر) أي اطيعوهم وان ظلموا وارتكبوا المعاصي (هب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث

(قوله أو ينزع منه) شك من الراوي (قوله فيأتي بهم) أي أهل الروم الى أهل الاسكندرية وقوله أول الملاحم اي القتال الذي من علامات الساعة الكبرى جمع ملحمة وهي القتال (قوله السلطان) المراد الجنس بدليل واعتزلتموهم (قوله ولا يكون ذلك) أي لا يتأتى ذلك فقول الشيطان لهم يمكنكم ان تأخذوا من دنياهم مع اعتزالكم عنهم بدينكم فلا يضرونكم بشئ تحصل لمخالطتكم لهم ثم يوقعهم في الهلاك اذ لا يمكن ذلك الا لمن كانت نفسه مطهرة (قوله كما لايجتنى الخ) هو ضرب مثل (قوله ديدان) جمع دود أي مثل الديدان أي الدود في السعي والافساد على الناس (قوله فليتعوذ بالله منهم) أي فليتخلص وليتحفظ منهم (قوله بما لم تسمعوا) من الاحاديث الموضوعة والقصص الباطلة (قوله يقتل بعضهم بعضا) ووقع ذلك بعد سيدنا علي آخر الخلفاء رضي الله تعالى عنه (قوله قصاص) أي وعاظ قصدهم بوعظهم جلب الدنيا فقط (قوله يعرفونكم ما تنكرون) كالاحاديث الموضوعة والاحكام التي لم تتلقوها عن الثقات (قوله ما تعرفون) مما تلقيتموه عن الثقات أهل الحق (قوله فلا طاعة لمن عصى الله الخ) أي فلا تخرجوا عليهم وان كانوا جائرين بل تجب طاعتهم في الذي يوافق الشرع ومخالفتهم في غيره أي لا طاعة لمن عصى الله في تلك المعصية ويطاع فيما يوافق الشرع وهؤلاء كما وقع الآن من أمراء مصر فانهم ينكرون على العلماء عدم موافقتهم على المكوس ويريدون أن يوافقوهم عليها

حديث حسن ﴿ (سيوقد المسلمون من قسى) بكسر القاف والسين المهملة وشدة الياء (يأجوج ومأجوج) قال الشيخ قبيلتان كافرتان من ولد يافث بن نوح وهما اسمان أعجميان بدليل منع الصرف وقيل عربيان ومنع صرفهما للتعريف والتأنيث (ونشابهم وأترستهم سبع سنين) أشار به الى كثرتها (ه عن النواس) بن سمعان رضي الله عنه قال الشيخ حديث حسن

﴿فصل في المحلى بأل من هذا الحرف﴾

﴿ (السائحون) قال المناوى بمثناة تحتية (هم الصائمون) قال البيضاوى شبه بها لانه يعوق عن الشهوات (ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (السائمة) قال المناوى أى الراعية العاملة (جبار) أى هدر لازكاة فيها انتهى وقال العلقمى قال في النهاية الجبار الهدر ومنه الحديث جرح العجماء جبار والعجماء الدابة ومنه الحديث السائمة جبار يعنى ان الدابة المرسلة في مرعاها اذا أصابت انسانا كانت جنايتها هدرا (والمعدن) أى ما استخرج من موات من لؤلؤ وياقوت وحديد ونحاس (جبار) أى هدر لازكاة فيه (وفى الركاز الخمس) أى واجبه وهو دفين جاهلى في موات (حم عن جابر) باسناد حسن ﴿ (السابق والمقتصد) المذكوران في الآية (يدخلان الجنة بغير حساب والظالم لنفسه) المذكور في الآية (يحاسب حسابا يسيرا ثم يدخل الجنة) وقد تقدم الكلام على الثلاثة في سابقنا سابق ومقتصدنا ناج وظالمنا مغفور له (ك عن ابى الدرداء) باسناد صحيح ﴿ (الساعى على الارملة) براء مهملة التى لازوج لها (والمسكين) أى الكاسب لهما العامل لمؤنتهما (كالمجاهد في سبيل الله) لاعلاء كلمة الله (او القائم الليل) في العبادة (الصائم النهار حم ق ت ن ه عن أبي هريرة) ﴿ (السباع حرام) بسين مهملة ثم موحدة تحتية قال العلقمى قال شيخنا هو الفخار بكثرة الجماع وقيل هو أن يتساب الرجلان فيرمى كل واحد صاحبه بما يسوءه يقال سبع فلان فلانا اذا انتقصه وعابه قلت الاول

(قوله سيوقد المسلمون من قسى الخ) كناية عن كثرتهم جدا وهما امتان من نسل يافث ابن سيدنا نوح وما قيل انهم تولدوا من منى سيدنا آدم الذى اختلط بالتراب ولم يكن لحواء دخل فيهم فلا أصل له وقد ادخلهم اسكندر السد الا طائفة منهم اسلموا فلم يدخلهم السد بل تركهم فلذا سموا الترك ويقال لهم الديلم أيضا وظهور هؤلاء الذين في السد بعد نزول سيدنا عيسى وقرر شيخنا عطية أن يأجوج ومأجوج ثلاثة اقسام قسم طوله مائة ذراع وقسم طوله مائة وعشرون وعرضه مائة ذراع وقسم لا يزيد طوله عن شبر ولا يموت الواحد منهم حتى يخاف من ظهره ألفا يحملون السلاح وقد بعث صلى الله عليه وسلم لهم ليلة الاسراء فلم يؤمنوا به وقدر الدنيا خمسمائة عام ثلثمائة للبحار وليأجوج ومأجوج مائة وتسعون وللحبشة سبعة ولباقى الناس ثلاثة اه (قوله ونشابهم) بضم النون (قوله وأترستهم) جمع ترس ولعله جمع شاذ ففي المصباح الترس معروف

والجمع ترسة مثال عنبة وتروس كفلوس وتراس كسهام وربما قيل أتراس قال ابن السكيت ولا يقال اترسة كارغفة انتهى (قوله السائحون) بالهمزة على الياء كما في الآية وقول الشارح بمثناة تحتية فرار من ان يقرأ بالموحدة لان مراده قراءته بالياء دون همز لمخالفته الآية مأخوذ من السيح وهو جرى الماء على الارض الى حيث لا يعلم له غاية فالسائح يسير متوكلا على الله بلا زاد قاصدا تأديب نفسه بمشاق السفر (قوله جبار) أى لازكاة فيها (قوله والمعدن) أى كل ما خرج من الارض من نحو لؤلؤ ونحاس ما عدا الذهب والفضة اما هما ففيهما الزكاة وهى ربع العشر (قوله الخمس) أى لخفة المؤنة فيه أو قلتها جدا (قوله السابق) هو العالم المعلم للناس الخير والمقتصد هو العالم غير المعلم والظالم لنفسه هو الجاهل والحديث يقتضى ان يفسر السابق هنا بالعامل بالقرآن والمقتصد هو الذى تغلب حسناته على سيآته فتكفر سيآته بحسناته ويدخل الجنة بغير حساب والظالم لنفسه هو الذى تغلب سيآته على حسناته فيحاسب يسيرا ان لم يعف الله تعالى عنه ثم يدخل الجنة اذ في الآية ان الثلاثة تدخل الجنة (قوله الساعى) أى المكتسب المنفق على المرأة التى لازوج لها المقطوعة وعلى المسكين الذى لا مال له كالمجاهد الخ في حصول اصل الثواب (قوله أو القائم) أو شك من الراوى وفى نسخة بالواو وهى ظاهرة (قوله الصائم النهار) أى مكثر الصوم أو مديمه (قوله السباع) أى جلود السباع حرام استعمالها في رطب والصلاة فيها لنجاستها أو المراد بالسباع ان يسب غيره ويسبه غيره أو المراد به الافتخار بجماع المرأة وذكر ذلك في المجالس فيحرم ذلك لتأذى المرأة بذلك لما فيه من الفضيحة

(قوله السباق الخ) المراد بالسبق فى النبى صلى الله عليه وسلم سبقه الى كل خير قال تعالى والسابقون السابقون أولئك المقربون فى جنات النعيم وفى الثلاثة بعده السبق الى الاسلام (قوله سابق العرب) بل هو سابق كل مخلوق الى خير (قوله فاتحة الكتاب) سميت بذلك لانها تثنى اى تكرر فى الصلاة أو لما فيها من الثناء عليه تعالى وفسرت المثانى فى غير هذا الحديث بجميع القرآن لان فيه الثناء عليه تعالى وبالحواميم وبالسبع السور الطوال البقرة الى آخر التوبة بعدها مع الانفال واحدة

تفسير ابن لهيعة وقال ابن وهب يريد جلود السباع حكاه البيهقى فى سننه (حم ع هق عن ابى سعيد) رضى الله تعالى عنه باسناد صحيح ۞ (السباق) الى الاسلام (أربعة أنا سابق العرب وصهيب سابق الروم وسلمان سابق الفرس وبلال سابق الحبش البزار طب ك عن انس طب عن أم هانئ عد عن أبى امامة ۞ السبع المثانى) المذكورة فى قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى (فاتحة الكتاب) اى الفاتحة (ك عن أبى) بن كعب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (السبق) كركع أى السبق الى اجابة دعوة الانبياء (ثلاثة) من الرجال (فالسابق الى موسى) الكليم (يوشع بن نون) وهو القائم من بعده قال الشيخ هو نبى وكان يعمل بشريعة موسى (والسابق الى عيسى) ابن مريم (صاحب يس) أى حبيب النجار الذى قصته مذكورة فى سورة يس فى قوله تعالى واضرب لهم مثلا أصحاب القرية قال البيضاوى وذلك أنهم كانوا عبدة أصنام فأرسل اليهم عيسى اثنين فلما قربا من المدينة رأيا حبيبا النجار يرعى غنما فسألهما فأخبراه فقال امعكما آية فقالا نشفى المريض ونبرئ الاكمه والابرص وكان له ولد مريض فمسحاه فبرئ فآمن حبيب وفشا الخبر الى آخر القصة (والسابق الى محمد على بن أبى طالب) قال المناوى فهو أول ذكر آمن وأول من صلى وقال الشيخ هو اول من آمن من الصبيان (طب وابن مردويه عن ابن عباس) باسناد حسن ۞ (السبيل) المذكور فى قوله تعالى من استطاع اليه سبيلا (الزاد والراحلة) دل ذلك على ان الاستطاعة بالمال كما قال الشافعى لا بالبدن كما قال مالك وسببه ان رجلا قال يارسول الله ما السبيل فذكره (الشافعى ت عن ابن عمر هق عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (السجدة التى فى) سورة (ص سجدها داود) نبى الله (توبة) قال المناوى من ارتكابه خلاف الاولى قال المحلى فى تفسيره وكان له تسع وتسعون امرأة وطلب امرأة شخص ليس له غيرها وتزوجها ودخل بها اه وقال البيضاوى استنزاله الرجل عن زوجته وكان ذلك معتادا فيما بينهم وقد واسى الانصار المهاجرين بهذا المعنى (ونحن نسجدها شكرا) لله تعالى على قبول توبة نبيه (طب خط عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (السجود) يكون (على سبعة أعضاء اليدين والقدمين والركبتين والجبهة) أى يندب وضعها على الارض حال السجود على ما عليه الرافعى وقال النووى يجب ويؤيد الاول قوله (ورفع اليدين) يكون فى سبعة مواطن (اذا رأيت البيت) اى الكعبة (و) اذا رقيت (على الصفا والمروة) فى السعى فيندب رفع اليدين عند الدعاء بالمأثور حالة الرقى (وبعرفة وبجمع) اى المزدلفة (وعند رمى الجمار واذا أقيمت الصلاة) قال المناوى يعنى عند التحرم بها وأوجب الاخير احمد والظاهر أن المراد تأكد رفع اليدين فى هذه المواضع (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح

لعدم البسملة بينهما فعلى تفسيرها بالفاتحة تكون من فى قوله تعالى سبعا من المثانى للبيان وعلى تفسيرها بجميع القرآن تكون للتبعيض اى القرآن بعض المثانى اذ يثنى عليه تعالى بغير القرآن (قوله السبق الخ) المراد بالسبق هنا السبق الى دعوة الانبياء والايمان بهم ومامر المراد به السبق الى الاسلام أو الى كل خير فهو غيره (قوله يوشع) الراجح انه نبى وكونه كان يعمل بشرع سيدنا موسى لانه كان خليفة عنه بعد موته يجاب عنه بانه كان يعمل به قبل أن ينبأ أو انه أوحى اليه العمل بشرع موسى (قوله صاحب يس) أى حبيب النجار المذكورة قصته فى يس (قوله على) أى هو سابق فى الاسلام غيره من جميع الصبيان على الاطلاق ومامر من ان السابق للاسلام سلمان ذلك فى خصوص الفرس فهو سابق على الفرس فقط وكذا يقال فى بلال الخ (قوله شكرا) أى فليست سجدة تلاوة عندنا يسجد عند قراءتها بقصد التلاوة بل بقصد الشكر على قبول توبة نبيه من خلاف الاولى حيث امر شخصا ان ينزل عن زوجته ليتزوجها والحال ان معه تسعا وتسعين زوجة ففعل كما فى الآية ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة الخ فخلاف الاولى جائز على الانبياء دون المكروه والحرام وهذا وان وقع لغيره من الانبياء كآدم لكنه لم يقع من احد انه بكى حتى نبت من دموعه العشب غيره ۞ (السجود (قوله اليدين) اى اطرافهما (قوله اذا رأيت البيت) اى الكعبة فيسن رفع اليدين حينئذ للطلب من الله تعالى فى هذه المواطن

﴿(السجود على) بعض (الجبهة والكفين والركبتين وصدور القدمين من لم يمكن شيأ منه) أي مما ذكر (من الارض احرقه الله بالنار) هذا يؤيد ما صححه النووي من الوجوب اما وضع بعض الجبهة فواجب اتفاقا قال العلقمي فيه دليل لمن يقول يجب أن يتحامل عليها ولا يكفي وضعها على الارض من غير تحامل وهو قوي والعمل عليه (قط في الافراد عن ابن عمر ﴿(السحاق بين النساء زنا بينهن) أي مثل الزنا في لحوق الاثم والعار وان تفاوت المقدار ولا حد فيه بل التعزير (طب عن واثلة) بن الاسقع قال الشيخ حديث حسن ﴿(السحور) كرسول ما يؤكل وقت السحر ويدخل وقته بنصف الليل (أكله) بفتح الهمزة والاضافة للضمير (بركة) زيادة في الاجر لانه يقوي على الصوم (فلا تدعوه) أي لا تتركوه (ولو أن يجرع احدكم جرعة من ماء) بقصد التسحر (فان الله وملائكته يصلون على المتسحرين) وصلاة الله عليهم رحمته اياهم وصلاة الملائكة استغفارهم (حم عن ابي سعيد) الخدري باسناد صحيح ﴿(السخاء خلق الله الاعظم) قال المناوي أي هو من أعظم صفاته فمن تخلق به تخلق بصفة من صفاته تعالى فأعظم بها من مرتبة قال السهروردي فيه ان الفقر أفضل من الغنى اذ لو كان ملك الشئ محمودا كان بذله مذموما فمن فضل الغنى للانفاق والعطاء على الفقر كمن فضل المعصية على الطاعة لفضل التوبة وانما فضل التوبة لترك المعصية وكذا فضل الانفاق انما هو لاخراج المال الملهي عن الله تعالى (ابن النجار) في تاريخه (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(السخاء شجرة من أشجار الجنة أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن الى الجنة) أي السخاء يدل على قوة الايمان لاعتقاد ان الله تعالى ضمن الرزق فمن تمسك بهذا الاصل قاده الى الجنة (والبخل شجرة من أشجار النار أغصانها متدليات في الدنيا فمن أخذ بغصن منها قاده ذلك الغصن الى النار) أي البخل يدل على ضعف الايمان لعدم وثوقه بضمان الرحمن وذلك يجره الى دار الهوان قال المناوي والحق تعالى لا يوصف بالسخاء بل يوصف بالجود كما في حديث (قط في الافراد هب عن علي عد هب عن أبي هريرة حل عن جابر خط عن ابي سعيد ابن عساكر عن أنس فر عن معاوية ﴿(السخي قريب من الله) أي من رحمته (قريب من الناس قريب من الجنة بعيد من النار والبخيل بعيد من الله بعيد من الناس بعيد من الجنة قريب من النار) والبخل ثمرة الرغبة في الدنيا والسخاء ثمرة الزهد قال العلقمي وذلك ان من أدى زكاة ماله فقد امتثل أمر الله وعظمه وأظهر الشفقة على خلق الله تعالى وواساهم بماله فهو قريب من الله وقريب من الناس فلا تكون منزلته الا الجنة ومن لم يؤدها فأمره الى عكس ذلك ولذلك كان جاهل سخي أحب الى الله تعالى من عابد بخيل اه (والجاهل السخي أحب الى الله من عابد بخيل) لان الاول سريع الانقياد الى ما يؤمر به من نحو تعلم والى ما ينهى عنه بخلاف الثاني (ت عن ابي هريرة هب عن جابر) بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما باسانيد ضعيفة يقوي بعضها بعضا ﴿(السر

(قوله على الجبهة الخ) ظاهره يقتضي اشتراط التحامل على الاعضاء المذكورة حال السجود وبه قال بعضهم والراجح عندنا اشتراط ذلك في الجبهة فقط (قوله من لم يمكن شيأ منه) اي المذكور من الاعضاء وانما يجب التمكين عندنا في الجبهة فقط كما مر لدليل آخر أقوى من هذا مقدم عليه (قوله السحاق) بان تضم فرجها لفرجها لاجل اللذة والانزال زنا اي مثله في كونه كبيرة وان كان لا حد فيه بل التعزير فقط (قوله أكله بركة) أو أكلة بركة فهو مصدر او بمعنى المرة (قوله جرعة) بقصد التسحر (قوله يصلون الخ) فمن لم يتسحر يحرم من رحمة الله واستغفار الملائكة في هذا الوقت (قوله خلق الله الاعظم) أي هو من أعظم صفاته تعالى فهو وصف قائم به تعالى وان كان لا يطلق عليه سخي بل كريم وجواد وذلك لعدم السماع وقال بعضهم لانه يوهم سبق البخل والراجح الاول وان كان المعنى واحدا (قوله شجرة من اشجار الجنة الخ) هذا يدل على فضل الكرم وقوة ايمان المتصف به حيث يعتمد عليه تعالى وينفق الاموال اتكالا على ما عنده تعالى والبخل يدل على ضعف الايمان لعدم الوثوق بضمان الرحمن فانه تعالى ضمن الرزق وتكفل به فضلا منه وكرما (قوله قريب من الله) اى قرب رحمة ومكانة (قوله قريب من الناس) أي من محبتهم له لان النفوس جبلت على حب من أحسن اليها وبغض من أساء عليها (قوله قريب من الجنة) أي فالسخاء سبب موصل للجنة (قوله بعيد من النار) هو لازم لما قبله (قوله قريب من النار) هو لازم لما قبله (قوله من عابد بخيل) اى لان الكريم نفعه متعد للغير والعبادة قاصرة على نفس المتعبد وفي حديث آخر اقيلوا عثرات الكريم فان الله آخذ بيده كلما عثر ولجاهل كريم أحب الى الله من عالم بخيل أي لانه لم يعمل بعلمه فليس له في سلك التفضيل انتظام

أفضل من العلانية) أى عمل التطوع فى السر أفضل من عمله جهرا لما فيه من السلامة من الرياء وحظ النفس (والعلانية أفضل لمن أراد) أى قصدها باظهار عمله للناس (الاقتداء به) فى افعاله واقواله من العلماء ونحوهم ممن يقتدى به لكن بشرط أن لا يقصد الرفعة عند الناس (فر عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(السراويل) جائز (لمن) أى لمحرم (لا يجد الازار) بان لم يمكنه تحصيله قال ابن رسلان قال النووى هذا صريح فى الدلالة للشافعى والجمهور فى جواز لبس السراويل للمحرم اذا لم يجد الازار ولا يحتاج الى فتق السراويل ليصير كالازار وقال مالك لا يلبسه حتى يفتقه فان لبسه كذلك لزمته الفدية لحديث ابن عمر لان الاصل المقيد وحمل المطلق على المقيد لاسيما اذا اتحدت القصة قال النووى والصواب اباحته لحديث ابن عباس هذا واما حديث ابن عمر فلا حجة فيه لانه ذكر فيه حالة وجود الازار وذكر فى حديث ابن عباس حالة العدم فيعمل بالحديثين اذ لا منافاة بينهما واذا لبس السراويل ثم وجد الازار وجب نزعه فان أخر عصى ووجبت الفدية عند الشافعية وهو مقتضى قول الحنابلة والحنفية والمالكية (والخف) أى لبسه جائز (لمن) أى لمحرم (لا يجد النعلين) قال العلقمى وفى الخفين ماسبق فى السراويل (د عن ابن عباس) واسناده صحيح ﴿(السرعة فى المشى تذهب بهاء المؤمن) أى مهابته وحسن سمته الا لعذر (حط عن ابى هريرة) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن ﴿(السعادة كل السعادة) أى الكاملة (طول العمر فى طاعة الله) لان من كثرت طاعاته ارتفعت فى الجنة درجاته (القضاعى فر عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(السعيد من سعد فى بطن امه والشقى من شقى فى بطن امه طص عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿(السفر قطعة من العذاب) أى جزء منه والمراد بالعذاب الالم الناشئ عن المشقة لما يحصل بالركوب والمشى من ترك المألوف ثم وجه ذلك بقوله (يمنع احدكم طعامه وشرابه) أى كمالهما (ونومه) كذلك (فاذا قضى احدكم نهمته) بفتح النون وسكون الهاء اى حاجته (من وجهه) اى من مقصده وفى رواية فاذا قضى احدكم وطره من سفره وفى أخرى فاذا فرغ احدكم من حاجته (فليعجل الرجوع الى اهله) محافظة على فضل الجمعة والجماعة وراحة للبدن ان لنفسك عليك حقا وفى حديث عائشة رضى الله عنها فليعجل الرحلة الى اهله فانه اعظم لاجره قال ابن بطال ولا تعارض بين هذا الحديث وحديث ابن عمر مرفوعا سافروا تصحوا فانه لا يلزم من الصحة بالسفر لما فيه من الرياضة ان لا يكون قطعة من العذاب لما فيه من المشقة فصار كالدواء المر المعقب للصحة وان كان فى تناوله الكراهة قال العلقمى لطيفة سئل امام الحرمين حين جلس موضع أبيه لم كان السفر قطعة من العذاب فاجاب على الفور لان فيه فراق الاحباب (مالك حم ق ه عن ابى هريرة) ﴿(السفل) بكسر أوله (ارفق) قاله لابى ايوب لما نزل عليه بالمدينة بالسفل ثم عرض عليه العلو فقال السفل ارفق اى باصحابه وقاصديه أو بصاحب الدار قال العلقمى وأوله وسببه عن أبى أيوب ان النبى صلى الله عليه وسلم نزل

(قوله السراويل) أى لبسه جائز لمحرم لا يجد الازار ولا فدية عليه لعذره فلا يكلف فتقه عندنا وعند سيدنا مالك يكلف فتقه وجعله ازارا (قوله والخف الخ) فلا يكلف قطعه (قوله تذهب بهاء المؤمن) أى مهابته فتكره الا لعذر كخوف فوت الجماعة أو وقت الصلاة مثلا (قوله كل السعادة) أى السعادة الكاملة ولذا كانت الانبياء والمرسلون يكرهون الموت لان حياتهم طاعة وزيادة خير والدنيا مزرعة للآخرة بخلاف من طال عمره وساء عمله فذلك شقاوة كل الشقاوة فقد ورد خيركم من طال عمره وحسن عمله وشركم من طال عمره وساء عمله (قوله فى بطن أمه) اى يظهر ذلك للملائكة والا فهو أزلى فى علمه تعالى ولا ينافى ذلك كل مولود يولد على الفطرة الخ لان المراد انه يقدر له ذلك فى بطن أمه الى ان يؤول أمره الى الشقاوة وان ولد على الفطرة أو يقدر له فى بطن أمه دوامه على السعادة (قوله قطعة) لان العذاب أعم ولذا قال من العذاب ولم يقل من العقاب لانه لا يكون الا على ذنب والعذاب يشمل ما هو على ذنب وغيره ولا ينافى هذا حديث سافروا تصحوا وتغنموا اذ حصول المشقة يكون مع حصول ذلك (قوله طعامه وشرابه) مفعول ثان ليمنع اى كمالهما والا فلا يمتنع المسافر منهما بالمرة وفى السفر تحمل الحر والبرد ومفارقة الوطن والاحباب ولذا لما جلس ولد امام الحرمين مكان والده وسئل لم كان قطعة من العذاب فاجاب على الفور لان فيه فراق الاحباب (قوله نهمته) أى رغبته من وجهه اى مقصده (قوله فليعجل) او فليعجل وهذا محمول على سفر لغرض الدنيا والا كالحج فلا تطلب المبادرة بالرجوع لانه عبادة وقوله السكينة أى الزموها يا عباد الله

نزل عليه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم في السفل وابو أيوب في العلو قال فانتبه أبو أيوب فقال نمشي فوق رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحوا فباتوا في جانب ثم قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أحملك في الاعلى وانا في الاسفل فقال النبي صلى الله عليه وسلم السفل ارفق فقال لا أعلو سقيفة أنت تحتها فتحول النبي صلى الله عليه وسلم في العلو وابو أيوب في السفل وفيه اجلال أهل الفضل والمبالغة في الادب معهم (حم م عن ابي ايوب) الانصاري رضي الله تعالى عنه ﴿(السكينة) بفتح المهملة وخفة الكاف الوقار والطمأنينة (عباد الله) حذف حرف النداء تخفيفا أي الزموا يا عباد الله وقار الظاهر مع طمأنينة القلب وعدم تحركه فيما يتمكن به من كل مؤذ (السكينة) كرره للتأكيد قال العلقمي وسببه كما في الكبير عن جابر قال لما افاض النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة جعل يقول فذكره (ابو عوانة) في صحيحه (عن جابر ﴿السكينة مغنم وتركها مغرم) بفتح ميم مغنم ونونه وفتح ميم مغرم ورائه لانها من محاسن الاخلاق (ك في تاريخه والاسماعيلي في معجمه) والديلمي (عن أبي هريرة) قال الحاكم صحيح الاسناد شاذ المتن ﴿(السكينة في اهل الشاء والبقر) قال الشيخ لان فيها سكونا بالنسبة للابل فاهلها تكتسب منها السكون (البزار عن أبي هريره) باسناد حسن ﴿(السلطان ظل الله في الارض) لانه يدفع الاذى عن الناس كما يدفع الظل اذى حر الشمس (فمن اكرمه) بعدم الخروج عليه والانقياد لاوامره (اكرمه الله ومن اهانه) بضد ذلك (اهانه الله طب هب عن أبي بكرة) واسمه نفيع قال الشيخ حديث صحيح ﴿(السلطان ظل الله في الارض يأوي اليه كل مظلوم من عباده فان عدل كان له الاجر وكان على الرعية الشكر) لله تعالى على ذلك (وان جار او حاف أو ظلم كان عليه الوزر وكان على الرعية الصبر) أي يلزمهم الصبر على جوره ولا يجوز الخروج عليه (واذا جارت الولاة قحطت السماء) أي انقطع المطر (واذا منعت الزكاة هلكت المواشي) لان الزكاة تنميها وتحفظها (واذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة واذا أخفرت الذمة) بضم الهمزة وسكون الخاء المعجمة وكسر الفاء وفتح الراء نقض العهد (اديل) بضم الهمزة وكسر الدال المهملة ومثناة تحتية (الكفار) أي صارت الدولة لهم (الحكيم) في نوادره (والبزار) في مسنده (هب عن ابن عمر) رضي الله عنهما قال الشيخ حديث حسن ﴿(السلطان ظل الله في الارض يأوي اليه الضعيف وبه ينتصر المظلوم) فترتاح النفوس في ظل عدله (ومن أكرم سلطان الله في الدنيا) بتوقيره واجلاله والانقياد اليه وعدم الخروج عليه وان جار (أكرمه الله يوم القيامة) بمغفرة ذنوبه ورفع درجاته (ابن النجار) في تاريخه (عن أبي هريره) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(السلطان ظل الله في الارض) لما تقدم (فمن غشه ضل) عن طريق الهدى (ومن نصحه اهتدى هب عن أنس) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(السلطان ظل الله في الارض فاذا دخل احدكم بلدا ليس به سلطان فلا يقيمن به) لانه لا يجد من ينصره اذا ظلم (ابو الشيخ عن أنس) باسناد ضعيف ﴿(السلطان ظل الرحمن في الارض يأوي اليه كل مظلوم من عباده فان عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار وحاف وظلم) هذه الثلاثة متقاربة المعنى فالجمع بينها للاطناب (كان عليه الاصر) بكسر الهمزة الذنب (وعلى الرعية الصبر) ولا يجوز الخروج عليه بالجور (فر عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(السلطان العادل المتواضع ظل الله ورمحه في الارض يرفع له) اي كل يوم (عمل) اي مثل عمل (سبعين صديقا) بالكسر

(قوله السكينة) أي الخضوع والتذلل في أهل الشاء أي الغنم والبقر لانه لانفور له بخلاف أهل الابل فان الغالب عليهم التكبر لشدة نفور الابل والغالب على من يصحب شيئا أن يكون طبعه مثله وقيل ان ذلك اشارة لطائفتين مخصوصتين فالمراد باهل الشاء والبقر أهل اليمن لانهم أهل سكينة والمراد باهل الابل ربيعة ومضر فانهم أهل ابل ولا سكينة عندهم (قوله ظل الله) أي كالظل في حصول الراحة بكل ودفع المشقة به والمراد السلطان العادل (قوله الشكر) أي على عدله (قوله وان جار أو حاف الخ) وهذا لا ينافي قوله أولا ظل الله لان المراد شأنه ان يكون كالظل في دفع المشاق وقد يكون جائرا (قوله قحطت السماء) أي امتنع غيثها (قوله الزنا الخ) لان الزاني قد اختار فرج الشيطان على الفرج الذي خلقه له الرحمن وهو بضع حليلته (قوله أخفرت الذمة) أي نقض العهد (قوله اديل الكفار) أي صارت لهم الدولة والحكم (قوله فلا يقيمن به) لانها حينئذ قريبة الى الفتن لعدم السلطان أو نائبه (قوله عليه الاصر) أي الثقل بسبب الذنوب (قوله الصبر) أي فلا يجوز لهم الخروج عليه بجوره ما لم يكفر (قوله

ورمحه) أي آلة قتال الاعداء كالرمح

والتشديد قال المناوى وتمام الحديث كلهم عابدومجتهد وفى المبهج السلطان العادل مكفوف بعون الله محروس بعين الله (ابو الشيخ) الاصبهانى (عن أبى بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(السلف فى حبل الحبلة) بفتح المهملة والموحدة التحتية أى شراء نتاج النتاج (ربا) أى حرام لانه غير مرئى ولاقدرة للبائع على تسليمه (حم ن عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿(السل) بالكسر هو مرض يصيب الرئة فيسل الجسم شيأ فشيأ قال العلقمى أخرج ابن النجار فى تاريخه عن أبى الخير مرثد بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتمشمشوا مشاش الطير فانه يورث السل قال الجوهرى وتمشمشت العظم اكلت مشاشه والمشاشة واحدة المشاش وهى رؤس العظام اللينة التى يمكن مضغها (شهادة) أى الموت به شهادة (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبادة بن الصامت) قال الشيخ حديث حسن ﴿(السماح رباح) أى المساهلة فى المعاملة ونحوها ربح يعنى المسامح احرى ان يربح لان الرفق بالمعامل سبب البركة والاقبال (والعسر) أى التشديد والمضايقة (شؤم) أى مذهب للبركة (القضاعى) فى شهابه (عن ابن عمر) بن الخطاب (فر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(السمت الحسن) اى الوقار وحسن الهيئة (والتؤدة) بضم المثناة الفوقية وفتح الهمزة اى التأنى (والاقتصاد) أى التوسط فى الامور (جزء من اربعة وعشرين جزأ من النبوة) أى هذه الخصال بعض شمائل أهل النبوة فاقتدوا بهم فيها (ت عن عبدالله بن سرجس) رضى الله عنه وقال حسن غريب ﴿(السمت الحسن جزء من خمسة وسبعين جزأ من النبوة الضياء) فى المختارة (عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(السمع والطاعة) للامام ونوابه (حق) واجب (على المرء المسلم فيما احب أو كره) أى فيما وافق غرضه أوخالفه (مالم يؤمر) أى المسلم (بمعصية فاذا أمر) بضم الهمزة أى بمعصية الله (فلاسمع عليه ولاطاعة) بل يحرم ذلك على القادر على الامتناع اذ لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق وفيه ان الامام اذا امر بمندوب أومباح وجب وفيه تقييد لما اطلق فى غيره من السمع والطاعة ولو لحبشى ومن الصبر على مايقع من الامير مما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة (حم ق عق عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما ﴿(السنة) بالضم الطريقة المأمور بسلوكها فى الدين (سنتان سنة فى فريضة وسنة فى غير فريضة السنة التى فى الفريضة أصلها فى كتاب الله تعالى أخذها هدى وتركها ضلالة والسنة التى أصلها ليس فى كتاب الله تعالى الاخذ بها فضيلة وتركها ليس بخطيئة) فنى فعلها الثواب وليس فى تركها عقاب (طس عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(السنة سنتان سنة (من نبى) مرسل كذا هو فى رواية مخرجه الديلمى (و) سنة (من امام عادل) أى فيقتدى بافعاله واقواله والعادل لايأمر بمعصية ولا يفعلها (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(السنور) بكسر المهملة وشدة النون مفتوحة الهر (سبع) طاهر الذات فسؤره طاهر ولايحل أكله (حم قط عن أبى هريرة) قال كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يأتى قوما وفى دارهم سنور فذكره قال الشيخ حديث صحيح ﴿(السنور من اهل البيت وانه

(قوله حبل) اى محبولة المحبولة أى بيع ابن ابن أو ابن بنت هذه البقرة مثلا (قوله ربا) اى محرم كما ان الربا محرم (قوله السل) أى وجع الرئة اذا مات به الشخص كان شهيدا ومن اسبابه كثرة أكل اللحم البقرى (قوله السمت) أى الهيئة الحسنة بأن يكون نظيف الثوب والبدن والتؤدة أى التأنى فى أموره من مشيه وغيره والاقتصاد أى التوسط فى الامور بان لايسلك فى أموره طريق الافراط ولا التفريط وانما يكون حسن الهيئة من صفات النبوة اذا كان صاحبها مطيعا لله تعالى والا فلا ينفعه حسن الهيئة شئ فينبغى لمن كان طائعا لله تعالى أن يحسن هيئته ويتأنى ويقتصد فى أموره (قوله جزأ الخ) ليس المراد ان النبوة تتجزأ بل المراد ان ذلك من جملة صفات النبوة وقوله من أربعة وعشرين أو خمسة وعشرين او اكثر كما فى الروايات المختلفة لايعلم ذلك العدد الا الله تعالى ومن تكلم به وهو النبى صلى الله عليه وسلم (قوله فلاسمع عليه) أى فى تلك المعصية ويجب عليه الطاعة بان لايخرج على الامام وان كان جائرا بان لايسعى فى عزله (قوله السنة) أى الطريقة التى جاءت على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم امافرض يعاقب على تركه واما مندوب لايعاقب على تركه (قوله هدى) اى سبب للهدى لكل خير (قوله من نبى) اى مرسل اذ غيره شرعه قاصر عليه (قوله امام عادل) منه الائمة المجتهدون فان العادل الذى لم يرتكب كبيرة ولم يصر على صغيرة (قوله سبع) أى بخلاف الكلب فانه ليس سبعا اذ السباع من طاهرة (قوله من أهل البيت) أى ملحق بهم لكونه ينفع أهله بقتل الهوام فعليكم باكرامه لكونه كواحد منكم مع طهارته

من الطوافين أو الطوافات عليكم) أي كالخدم الذين لا يمكن التحفظ منهم غالبا فاولغ فيه لا ينجس بولوغه (حم عن ابى قتادة) باسناد حسن ۞ (السواك مطهرة) بفتح الميم أفصح من كسرها مصدر بمعنى اسم الفاعل أي مطهر (للفم) أو بمعنى الآلة أي آلة تنظفه (مرضاة للرب) بفتح الميم بمعنى اسم الفاعل أي مرض للرب قال العلقمي سئل ابن هشام عن هذا الحديث كيف أخبر عن المذكر بالمؤنث فأجاب ليست التاء في مطهرة للتأنيث وانما هي مفعلة الدالة على الكثرة كقوله الولد مبخلة مجبنة أي محل لتحصيل البخل والجبن لابيه بكثرة المال وترك القتال واستدل بعض أهل اللغة بهذا على ان السواك يجوز تأنيثه قلت هذا غلط ويلزمه ان يستدل بقوله الولد مبخلة مجبنة على جواز تأنيث الولد ولا قائل به (حم عن ابى بكر) الصديق (الشافعي) في مسنده (حم ن حب ك هق عن عائشة ه عن ابى امامة) الباهلي قال الشيخ حديث صحيح ۞ (السواك مطهرة للفم) مرضاة للرب (ومجلاة) أي مجل (للبصر) وآلة تجليه (طس عن ابن عباس) رضى الله عنهما قال الشيخ حديث حسن ۞ (السواك يطيب الفم ويرضى الرب) فحافظوا عليه (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (السواك نصف الايمان والوضوء نصف الايمان) لان الوضوء يزيل الاوساخ الظاهرة والسواك يزيل الباطنة فكل منهما نصف بهذا الاعتبار (رسته في كتاب الايمان عن حسان بن عطية مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (السواك واجب وغسل الجمعة واجب على كل مسلم) أراد حضور الجمعة أي كل منهما متأكد كدا يقرب من الوجوب (أبو نعيم في كتاب السواك عن عبد الله بن عمرو بن حلحلة) بفتح المهملتين (ورافع بن خديج معا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (السواك من الفطرة) أي السنة (أبو نعيم عن عبد الله بن جراد) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (السواك يزيد الرجل فصاحة) لانه يصفي الحلق ويسهل مجارى الكلام (عق عد خط في الجامع عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (السواك سنة) ويتأكد في مواضع (فاستاكوا أي وقت شئتم) ويستثنى بعد الزوال للصائم فيكره (فر عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (السواك شفاء من كل داء الا السام والسام الموت) قال المناوى وهذا اذا فعل مع كمال ايمان وقوة ايقان قال ابن القيم لا يؤخذ السواك من شجرة مجهولة فربما كان سما (فر عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن) قال العلقمي الفسطاط بالضم والكسر المدينة التي فيها مجتمع الناس فالبقرة مدينة القرآن لما فيها من كثير الاحكام (فتعلموها) ندبا مؤكدا (فان تعلمها بركة) زيادة في الخير والاجر (وتركها) أي ترك تعلمها (حسرة) على تاركه يوم القيامة على ما فاته من الثواب الحاصل لمن تعلمها (ولا تستطيعها) أي لا تستطيع تعلمها (البطلة) أي السحرة والمراد تعلم أحكامها وحفظها (فر عن أبي سعيد) وهو حديث ضعيف ۞ (السلام قبل الكلام) يحتمل ان المعنى يندب قبل الشروع في الكلام لانه تحية هذه الامة فاذا شرع المقبل في الكلام فات محله (ت عن جابر) رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (السلام قبل الكلام ولا تدعوا أحدا الى الطعام) أي الى أكله (حتى يسلم) فان السلام تحية أهل

(قوله من الطوافين) اطلق عليه جمع المذكر الخاص بالعقلاء تشريفا له (قوله أو الطوافات) أو للتنويع فالاول ان كان ذكرا والثاني ان كان انثى فهو مدح للهر والهرة فالسنور يطلق على الذكر والانثى كما يعلم من هذا الحديث (قوله السواك) أي الاستياك مطهرة مصدر ميمي بمعنى اسم الفاعل أي مطهر طهارة لغوية أي منظف وكذا قوله مرضاة أي مرض أي يقتضي وينتج رضاه تعالى فالمواظبة عليه دليل على الموت على الاسلام (قوله ومجلاة للبصر) أي من جملة خصوصياته انه يجلو البصر من الغشاوة وغيرها وانه يذكر الشهادة وانه يزيد الرجل وكذا المرأة فصاحة في الكلام كما يأتي (قوله من الفطرة) أي السنة (قوله من كل داء) واذا استعمله شخص وبه داء ولم يحصل له الشفاء فينبغي ان ينسب التقصير لنفسه ولا يشك في كلام النبوة فيقول هذا العدم صدق نيتي (قوله فسطاط القرآن) الفسطاط المدينة أي سورة البقرة بمنزلة المدينة بالنظر لبقية سور القرآن لاشتمالها على احكام ومواعظ ليست في غيرها من بقية السور كما ان المدينة تشتمل على أمور حسنة لا توجد في غيرها من بقية البلاد التي ليست بمدائن (قوله فتعلموها) أي احفظوها وتعلموا معانيها وأحكامها بقدر الاستطاعة (قوله البطلة) أي السحرة فانهم محجوبون عن هذا الفضل العظيم وسموا بطلة لاتصافهم بالبطالة وعدم الاشتغال بما ينفعهم في الآخرة (قوله حتى يسلم) أي فيطلب عدم دعائه للاكل حيث لم يسلم زجرا

الاسلام فتى لم يظهر الانسان شعار الاسلام لا يكرم ولا يقرب (ع عن جابر) قال الشيخ حديث حسن ﴿(السلام قبل السؤال فمن بدأكم بالسؤال قبل السلام فلا تجيبوه) لاعراضه عن السنة والنهى للتنزيه (ابن النجار عن ابن عمر) قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث ضعيف منجبر ﴿(السلام تحية لملتنا) اى سبب لبقاء الالفة بين أهلها (وامان لذمتنا) فاذا سلم المسلم على المسلم اطمأن وزال روعه (القضاعى عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(السلام اسم من اسماء الله وضعه الله فى الارض فافشوه) بقطع الهمزة (بينكم) بان تسلموا على كل من لقيتموه من المسلمين ممن يشرع عليه السلام (فان الرجل المسلم اذا مر بقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة بتذكيره اياهم السلام فان لم يردوا عليه رد عليه من هو خير منهم واطيب) وهم الملائكة الكرام فخواص الملائكة أفضل من عوام البشر وفيه ان بدء السلام وان كان سنة أفضل من جوابه وان كان واجبا (البزار هب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(السلام اسم من اسماء الله عظيم جعله ذمة بين خلقه) اى امانا بينهم (فاذا سلم المسلم على المسلم فقد حرم عليه ان يذكره الا بخير) فانه امنه وجعله فى ذمته وفى ذكره بالسوء غدر والغدر حرام والظاهر ان ذلك يصير اشد تحريما من غيره والا فذكر المسلم بالسوء حرام مطلقا (فر عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿(السلام تطوع والرد فريضة) اى الابتداء بالسلام تطوع ورده واجب بشروط منها اتحاد الجنس فلا يطلب من الرجل ان يسلم على المراة الاجنبية وعكسه (فر عن على) كرم الله وجهه باسناد ضعيف ﴿(السيد الله) اى هو الذى تحق له السيادة المطلقة اذ الخلق كلهم عبيده قال العلقمى واوّله وسببه وتمامه كما فى ابى داود عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال انطلقت فى وفد بنى عامر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت أنت سيدنا فقال السيد الله تبارك وتعالى قلنا وافضلنا فضلا واعظمنا طولا فقال قولوا بقولكم او بعض قولكم ولا يستجرينكم الشيطان بفتح الياء والتاء وسكون الجيم وبكسر الراء وتشديد نون التوكيد والجرى بفتح الجيم وتشديد الياء الرسول والمعنى لا يستغلبنكم الشيطان ويستتبعنكم فيتخذ كلا منكم جريا له وانما منعهم أن يدعوه سيدا مع قوله أنا سيد ولد آدم من اجل انهم قوم حديث عهدهم بالاسلام وكانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة كهى باسباب الدنيا وكان لهم رؤس يعظمونهم وينقادون لامرهم فقال قولوا بقولكم يريد قولوا بقول أهل دينكم وملتكم وادعونى نبيا ورسولا كما سمانى الله فى كتابه ولا تسمونى سيدا كما تسمون رؤساءكم وعظماءكم ولا تجعلونى مثلهم فانى لست كاحدهم اذ كانوا يسودونكم باسباب الدنيا وانا اسودكم بالنبوة والرسالة فسمونى نبيا ورسولا اھ قال المناوى وقد اختلف هل الاولى الاتيان بلفظ السيادة فى نحو الصلاة عليه أولا ورجح بعضهم ان اللفظ الوارد لا يزاد عليه بخلاف غيره (حم د عن عبد الله بن الشخير) بكسر الشين وشدة الخاء

(قوله بالسؤال) أى عن الطريق أو بيت فلان مثلا (قوله لملتنا) أى هو من خصوصيات هذه الامة وتحية الامم السابقة كانت بغير السلام نحو عم صباحا وعم مساء وغير ذلك (قوله لذمتنا) أى عهدنا أى فمن سلم على شخص أو جماعة كأنه قال لهم أنتم فى أمان منى فلا اضركم بشئ ومن رد السلام كذلك (قوله اسم من اسماء الله تعالى) فاذا قال الشخص السلام عليكم كأنه قال بركة هذا الاسم عليكم (قوله فافشوه) أى لكل مسلم حقير وشريف من تعرف ومن لا تعرف وان علم عدم الرد وبعض الائمة يرى انه حينئذ لا يسلم عليه لايقاعه فى الاثم ولو وجد مسلمين وكفارا يسلم عليهم بقصد المسلمين ولا يقول السلام على من اتبع الهدى لعدم ورود ذلك (قوله فضل درجة الخ) اى فالابتداء أفضل من الرد (قوله خير منهم) وهم الملائكة المقربون وفيه دليل على ان خواص الملك أفضل من عوام البشر (قوله فقد حرم عليه ان يذكره الا بخير) أى تأكدت حرمة ذكره بالشر حيث بدأه بالسلام وان حرم ذكره بالشر وان لم يسلم عليه (قوله السيد الله) قاله لما قدم عليه صلى الله عليه وسلم شخص قريب عهد بالاسلام وقال له أنت سيد قريش فنهاه عن ذلك لاعتقاده انه مثل رؤساء القبائل من كونه ساد على قومه ورعيته بالمال والجيش فكأنه قال له لست سيادتى بذلك بل بالنبوة فينبغى لك ان تقول يا نبى الله أو يا رسول الله ولا تقل كما يقول القبائل لكبيرهم يا سيدنا يا مولانا لان السيد حقيقة هو الله تعالى اذ الخلق كلهم عبيده يتصرف فيهم كيف يشاء وأما كبير القبيلة فليس له التصرف فى رعيته الا ظاهرا انما يوافق الشرع ولا ينافى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر لانه اخبار بما اعطاه الله تعالى من الشرف والسيادة عليهم وقوله السيد الله انما هو لنهيه المخاطب عن اعتقاده السابق

المجمتين

(قوله مفاتيح الجنة) أي سبب لفتح الجنة يوم القيامة والدخول فيها (قوله أردية المجاهدين) أي كاردية لهم فانه ينبغي اظهارها والاستتار بها كما يستتر بالاردية ولا ينبغي ستر السيوف بالاردية لان في اظهارها ارهاب العدو ونكاية

المعمتين ابن عون العامري قال الشيخ حديث صحيح ۞ (السيوف) أي سيوف الغزاة (مفاتيح الجنة) أي الضرب بها ينتج دخول الجنة مع السابقين لان أبواب الجنة مغلقة لا يفتحها الا الطاعة والجهاد من أعظمها (أبو بكر) الشافعي (في) كتاب (الغيلانيات وابن عساكر) في تاريخه (عن يزيد بن شجرة) ۞ السيوف أردية المجاهدين) أي هي لهم بمنزلة الاردية ولا ينبغي لمتقلد السيف ستره بالرداء بل يصيره مكشوفا ليعرف ويهاب (فر عن أبي أيوب) الانصاري رضي الله تعالى عنه (المحاملي في أماليه عن زيد بن ثابت) قال الشيخ حديث حسن

{حرف الشين}

۞ (شاب سخي حسن الخلق) بضمتين (أحب الى الله) تعالى (من شيخ بخيل عابد سيئ الخلق) لان سوء الخلق يفسد العمل كما يفسد الخل العسل والبخل ناشئ عن حب الدنيا والحرص عليها (لك في تاريخه در عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (شارب الخمر كعابد وثن وشارب الخمر كعابد اللات والعزى) أي ان استحل أو هو زجر وتنفير (الحرث) بن أبي أسامة (عن ابن عمرو) بن العاص رضي الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (شاهت الوجوه) أي قبحت ذكره يوم حنين وهو واد بين مكة والطائف وراء عرفات وقد غشيه العدو فنزل عن بغلته وقبض قبضة من تراب ثم استقبل به وجوههم فقال شاهت الوجوه فما خلق الله منهم انسانا الا ملأ عينيه ترابا بتلك القبضة فولوا مدبرين فهزمهم الله تعالى وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين قال النووي قال العلماء ركوبه صلى الله عليه وسلم البغلة في موطن الحرب وعند اشتداد البأس هو النهاية في الشجاعة والثبات ولانه أيضا يكون معتمدا يرجع اليه المسلمون وتطمئن قلوبهم به وبمكانه وربما فعل هذا عمدا والا فقد كان له صلى الله عليه وسلم أفراس معلومة (م عن سلمة) بن عمرو (بن الاكوع) بفتح الهمزة وسكون الكاف وفتح الواو فمهملة واسم الاكوع سنان (لك عن ابن عباس) رضي الله عنهما قال الشيخ حديث صحيح ۞ (شاهداك) أي لك ما يشهد به شاهداك (أو يمينه) قال العلقمي واحتج به الحنفية انه لا يقضى بالشاهد واليمين لانه لم يجعل بينهما واسطة ولنا عليهم انه صلى الله عليه وسلم قضى بذلك وسببه ان ابن مسعود كان بينه وبين رجل خصومة فاختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره (م عن ابن مسعود) رضي الله عنه ۞ (شاهد الزور لا تزول قدماه) من المكان الذي وقف فيه لاداء الشهادة (حتى يوجب الله) تعالى (له النار) أي دخولها ان لم يتطهر أو الخلود ان استحل (حل لك عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (شاهد الزور مع العشار) أي المكاس (في النار فر عن المغيرة) بن شعبة وهو حديث ضعيف ۞ (شباب أهل الجنة) أي الشباب الذين ماتوا في سبيل الله من أهل الجنة (خمسة حسن وحسين و) عبد الله (بن عمر) بن الخطاب (وسعد بن معاذ) سيد الخزرج (وأبي بن كعب) بن قيس بن عبيد الانصاري الخزرجي (فر عن انس) رضي الله عنه قال الشيخ حديث حسن

{حرف الشين}

(قوله شاب) أي قريب السن لم يصل الى سن الشيخوخة ومعنى أي كريم حسن الخلق أي له ملكة بها يضع الاشياء في محلها وهذا يدل على مدح الكرم وحسن الخلق وانهما أفضل من العبادة (قوله شيخ) أي بلغ أقصى العمر في الاسلام (قوله كعابد اللات والعزى) أي الصنمين المعروفين في الجاهلية أي يشبههما في العصيان وان كان مآله الى الجنة وذكر بعض المجتهدين ان شارب الخمر يقتل بعد المرة الرابعة وهو مخالف لاجماع الائمة الاربع من عدم قتله وان تعدد منه الشرب أكثر من ألف مرة (قوله شاهت الوجوه) أي قبحت قاله يوم حنين لما رأى المشركين زحفوا على المسلمين فنزل عن بغلته البيضاء وأخذ كفا من تراب ورماهم فاصاب جميع أعينهم وهزموا وركوبه البغلة في تلك الغزوة يدل على قوة شجاعته صلى الله عليه وسلم حيث ركب بغلة لا تصلح للكر والفر في هذا اليوم العظيم مع قدرته على ركوب الخيل النفيسة (قوله شاهداك) المراد البينة ولو غير رجلين كرجل ويمين على ما هو معلوم في الفروع (قوله مع العشار) فهو مثله لاشتراكهما في أخذ الاموال بغير حق

﴿(شرار أمتى) أى من شرارهم (الذين غذوا بالنعيم) ثم بينهم بقوله (الذين يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون فى الكلام) قاصدين الفصاحة والتعاظم على الناس (ابن أبى الدنيا فى) كتاب (ذم الغيبة هب عن فاطمة الزهراء) رضى الله تعالى عنها قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شرار أمتى) أى من شرارهم (الذين ولدوا فى النعيم وغذوا به يأكلون من الطعام ألوانا ويلبسون من الثياب ألوانا ويركبون من الدواب ألوانا) اى أنواعا (ويتشدقون فى الكلام) قال فى الدر كأصله والمتشدقون المتوسعون فى الكلام من غير احتياط واحتراز وقيل أراد المستهزئ بالناس يلوى شدقه بهم وعليهم قال الغزالى وقد اشتد خوف السلف من تناول لذيذ الأطعمة وتمرين النفس عليها ورأوا ان منع ذلك من الله غاية السعادة (ك عن عبد الله بن جعفر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شرار أمتى الثرثارون) بفتح المثلثة الذين يكثرون الكلام تكلفا (المتشدقون المتفيهقون) أى المتوسعون فى الكلام الفاتحون افواههم للتفصح وكل ذلك راجع لمعنى التكلف فى الكلام فيميل بقلوب الناس واسماعهم اليه (وخيار أمتى احاسنهم اخلاقا خد عن ابى هريرة) رضى الله عنه باسناد حسن ﴿(شرار أمتى الصائغون) قال المناوى بمثناة تحتية وغين معجمة (والصباغون) بموحدة تحتية لما هو ديدنهم من الغش والمطل والمواعيد الكاذبة وقيل المراد الصواغون الكلام (فر عن انس) باسناد واه ﴿(شرار أمتى من يلى القضاء) أى وليس أهلا له كما بينه بقوله (ان اشتبه عليه) الحكم (لم يشاور) العلماء (وان اصاب) أى وافق الحق (بطر) أى كفر نعمة هدايته الى الصواب (وان غضب عنف) من لا يستحق التعنيف (وكاتب السوء) كالزور مثلا (كالعامل به) فى حصول الاثم له فمن كتب وثيقة بباطل كان كمن شهد به (فر عن أبى هريرة) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شرار الناس شرار العلماء فى الناس) لانهم عصوا ربهم عن علم والمعصية مع العلم اقبح منها مع الجهل (البزار عن معاذ) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شرار قريش خيار شرار الناس) فشرارها أقل شرا من شرار غيرها (الشافعى) فى المسند (والبيهقى فى المعرفة) أى معرفة الصحابة (عن أبى ذئب معضلا) هو اسمعيل بن عبد الرحمن قال الشيخ حديث حسن ﴿(شراركم) أى بعض شراركم (عزابكم) اذ ليس

(قوله شرار أمتى الخ) هذا الخطاب لغالب الامة ممن نفسه معه فربما طمحت نفوسهم بالمآكل والملابس الحسنة أما من نفسه مطهرة فلا يضره ذلك (قوله غذوا) أى ربوا فى الملاذ (قوله ألوان) أى أنواع الثياب وان لم تكن متلونة وكذا ما بعده (قوله ويتشدقون بالكلام) أى يملؤن أفواههم بالتفيهق بالكلام ويتكلفون الكلام الفصيح للتكبر على غيرهم (قوله الثرثارون) من الثرثرة وهى كثرة الكلام فيما لا يعنى (قوله المتفيهقون) هو كالشرح لقوله الثرثارون (قوله الصائغون) أى الذين يصنعون الحلى والصباغون للثياب لان الغالب عليهم الوعد والخلف كذبا فيقولون ائت غدا خذ حليك أو ثوبك وهو كاذب (قوله من يلى القضاء) أى اذا وصف بما ذكر أما القاضى العالم العامل الذى يحكم بالشرع فهو قاضى الجنة المراد مما ورد القضاة ثلاثة قاض فى الجنة وقاضيان فى النار وهما من حكم على جهل ومن عرف الحق وحكم بالباطل (قوله لم يشاور) أى العلماء بل يهجم ويحكم عنادا له مع الجهل بالحكم (قوله بطر) من باب تعب كما فى المصباح أى تكبر وكفر نعمة هدايته للصواب (قوله عنف) أى انتقم ممن غضب عليه ولم يرفق به وعنف بالتشديد أى لامه وعنف من باب قرب أى اشتد غضبه وتكبر فلم يرفق بمن غضب عليه انظر المصباح (قوله شرار أمتى) وفى رواية شرار الناس (قوله عن معاذ) سأله صلى الله عليه وسلم عن شرار الناس فقال له صلى الله عليه وسلم ما معناه سل عن خيارها ودع السؤال عن شرارها ثم ذكر له الحديث لانه صلى الله عليه وسلم لا بد ان يجيب السائل عن سؤاله وان كان الاولى ترك ذلك السؤال (قوله شرار قريش) أى المسلمين منهم لهم خيار شرار الناس أى هم أقل شرا من غيرهم وهذا يدل على فضل قريش على غيرهم وانهم اذ قوبل شرهم بشر غيرهم كانوا أقل شرا ولذا أطلق لفظ خيار على شرارهم اشارة الى علو رتبتهم (قوله ابن ابى ذئب) قال الامام الشافعى رضى الله تعالى عنه ما أسفت على شئ فاتنى مثل اسفى على عدم اجتماعى على ابن أبى ذئب والامام الليث بن سعد وكان ابن ابى ذئب بالمسجد فدخل عليه السلطان فقام له الناس ولم يقم هو فقيل له هذا السلطان أى فقم له مثل الناس فقال انى أقوم لرب العالمين وهكذا شأن أهل الله تعالى اذا قاموا بخدمة مولاهم لم يبالوا بغيره وان عظم (قوله عزابكم) هذا محمول على من غلبت شهوته وضعف تقواه والا فهو من الخيار وان كان عازبا وعزاب بضم العين جمع عازب كما قال * ومثله الفعال فيما ذكرا * كعاذل وعذال وجاهل وجهال ويجمع أيضا على فعل كعاذل وعذل كما يعلم من قوله فل ذلك وفعل لفاعل الخ فعلم من ذلك ان مفرد عزاب عازب

لا اعزب خلافا لمقتضى كلام الشارح ففي المصباح وجمع الرجل عزاب باعتبار بنائه الاصلي وهو عازب مثل كافر وكفار أي لا باعتبار أعزب فلا يجمع على ذلك أي وصفه بخلاف وصف المرأة وهو عزبة فجمعها عزبات قال أبو حاتم ولا يقال رجل أعزب قال الازهري وأجازه غيره ويقال رجل عزب وهو مخفف عازب فعازب أصل له انتهى (قوله ركعتان الخ) أي لانه عنده زيادة خشوع ولذا قدم المتزوج في الامامة على غيره لكن هذا الحديث بهذه الزيادة أعني ركعتان الخ موضوع (قوله اسواقها) أي لاشتمالها على الايمان الكاذبة غالبا الترويج السلعة أي وخير البلدان المساجد (قوله وتكشف فيه العورات) وذلك حرام فيحرم على الرجل الاذن لامرأته في الخروج له ولاى شئ حيث علم ارتكابها

لهم أفراط يهيؤن لهم ما يحتاجون اليه في الآخرة وقد نظم ذلك ابن العماد فقال

شراركم عزابكم جاء الخبر * أراذل الأموات عزاب البشر

(ع طس عد عن أبي هريرة) ﴿شراركم عزابكم وأراذل موتاكم عزابكم حم عن أبي ذر عن عطية بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة المازني رضي الله عنه ﴿شراركم عزابكم ركعتان من متأهل) أي متخذ أهلا أي زوجة (خير من سبعين ركعة من غير متأهل) يحتمل ان المراد به الترغيب في التزوج لا الحقيقة (عد عن أبي هريرة) ﴿شر البلدان) أي بقاع البلدان وفي رواية البلاد (أسواقها) لما يقع فيها من الغش والايمان الكاذبة وخير بقاعها المساجد (ك عن جبير) بالتصغير (ابن مطعم) بصيغة اسم الفاعل قال الشيخ حديث صحيح ﴿شر البيت الحمام تعلو فيه الاصوات) باللغو والفحش (وتكشف فيه العورات فمن دخله فلا يدخله الا مستترا) وجوبا ان كان ثم من يحرم نظره لعورته والا فندبا (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿شر الحمير الاسود القصير) لسر علمه الشارع (عق عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿شر الطعام طعام الوليمة) قال المناوي أي وليمة العرس لانها المعهودة عندهم اه ويحتمل العموم ثم بين كونه شر الطعام بقوله (يمنعها من يأتيها) أي المحتاج اليها لفقره (ويدعى اليها من يأباها) أي من لا يحتاجها لغناه وقال النووي معناه الاخبار بما يقع من الناس بعده صلى الله عليه وسلم من مراعاة الاغنياء في الولائم ونحوها وتخصيصهم بالدعوة وايثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وتقديمهم وغير ذلك مما هو الغالب في الولائم (ومن لا يجب الدعوة) لوليمة العرس بخلاف غيرها فالاجابة اليها مندوبة (فقد عصى الله ورسوله) ان لم يكن له عذر (م عن أبي هريرة) ﴿شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الشبعان) وفي نسخة شرح عليها المناوي يدعى اليه الشيطان فانه قال وفي نسخة الشبعان وهو المناسب لقوله (ويحبس عنه الجائع) وكانت عادتهم تخصيص الاغنياء وأهل الشر فعبر عنهم بالشياطين (طب عن ابن عباس) رضي الله عنهما باسناد حسن ﴿شر الكسب مهر البغي) أي ما تأخذه على الزنا باسم المهر توسعا (وثمن الكلب) ولو معلما عند الشافعي وخالف الحنفية في المعلم فجوزوا بيعه (وكسب الحجام) قال المناوي حرا أو عبدا فالاولان حرامان والثالث مكروه (حم م ن عن رافع بن خديج) رضي الله عنه ﴿شر المال في آخر الزمان المماليك) قال المناوي أي الاتجار في المماليك كما يوضحه خبر شر الناس الذين يشترون الناس ويبيعونهم (حل عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما باسناد ضعيف ﴿شر المجالس الاسواق والطرق) جمع طريق

محرما في خروجها أقل ذلك كشف حدقتها (قوله فلا يدخله الا مستترا) هذا للرجال أما النساء فيكره لهن دخوله (قوله الاسود القصير) لاجتماع وصفين ذميمين فان وجد أحدهما دون الآخر لم يكن شرها بل فيه شر قليل والخالي عنهما خال عن الشر (قوله الوليمة) أي وليمة العرس ومثلها غيرها وان كانت الاجابة للعرس واجبة والى غيرها مندوبة (قوله من يأتيها) أي من يريد اتيانها لفقره عنها الآن الغالب على المولم قصد التفاخر ومن قصد وجه الله لا يفعل ذلك (قوله فقد عصى الله) أي اذا وجدت شروط الوجوب التي منها أن لا يخص طائفة دون أخرى وأن لا يكون ثم منكر لا يزول بحضوره وغير ذلك مما هو في الفروع (قوله مهر البغي) أي ما تأخذه المرأة في مقابلة الزنا سمي مهرا تجوزا لانه يشبه المهر الشرعي من حيث

انه في مقابلة التمتع ظاهرا والمراد بالشر كونه منهيا عنه وهو قدر مشترك بين الحرام والمكروه وسواء كان نهي تحريم كما في مهر البغي بتشديد الياء ويستوي فيه المذكر وغيره وثمن الكلب ولو معلما أو نهي تنزيه كما في كسب الحجام (قوله الشبعان الخ) هو بمعنى قوله قبل يمنعها الخ (قوله المماليك) أي التجار فيها لما فيه من جعلها كالبهائم فالتجارة فيها مذمومة لاسيما بيعها لمن عرف بالفجور (قوله والطرق) لان الجلوس فيها يضيق على المارة ولان الجالس فيها لا يفي بجميع ما عليه من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر

ولا ينبغي الجلوس فيها لغير حاجة انضر المارة بذلك أولما يترتب على ذلك من النظر المحرم (وخير المجالس المساجد فان لم تجلس في المسجد فالزم بيتك) تسلم من الناس ويسلم الناس منك (طب عن واثلة) باسناد حسن ۞ (شر الناس الذي يسئل) بالبناء للمفعول أي يسأله السائل ويقسم عليه (بالله ثم لا يعطي) السائل ما سأله مع الوجدان والامكان والكلام في سائل مضطر أو كان رد السائل عادته وديدنه (تخ عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (شر الناس) الرجل (المضيق) أي السيء الخلق (على أهله) قال المناوي وتمامه عند مخرجه قالوا يارسول الله كيف يكون ضيقا على أهله قال الرجل اذا دخل بيته خشعت زوجته وهرب ولده وفر فاذا خرج ضحكت امرأته واستأنس أهل بيته (طس عن أبي امامة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه أو يخاف شره) عطف عام على خاص فهو وان ظفر بمراده في الدنيا خاسر في الآخرة (ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة عن أنس) بن مالك رضي الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (شر قتيل) قتل (بين صفين أحدهما يطلب الملك) قال المناوي لانه انما قتل بسبب دنيا غيره (طس عن جابر) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (شر ما في رجل) من الخصال الذميمة (شح هالع) قال المناوي اي جازع اي شح يحمل على الحرص على المال والجزع على ذهابه اهـ وقال العلقمي قال الخطابي اي ذو هلع وهو الجزع ومعناه البخل الذي يمنعه من اخراج الحق الواجب عليه فاذا استخرج منه هلع وجزع (وجبن خالع) اي شديد كأنه يخلع فؤاده من شدته وهو مجاز في الخلع والمراد به ما يعرض من نوازع الافكار وضعف القلب عند الخوف (تخ د عن أبي هريرة) رضي الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (شرب اللبن) في المنام (محض الايمان) اي علامة كون قلب الرائي والمرئي له قد تمحض قلبه للايمان (من شربه في منامه فهو على الاسلام والفطرة ومن تناول اللبن) في نومه (بيده فهو يعمل بشرائع الاسلام) أي فذلك يدل على أنه عامل بشرائع الدين (فر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (شرف المؤمن صلاته) اي تنفله (بالليل وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس) لان من طمع ذل وانحطت منزلته عند الحق والخلق (عق خط عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (شعار المؤمنين على الصراط يوم القيامة) أي علاماتهم التي يعرفون بها عنده قولهم (رب سلم سلم) أي سلمنا من ضرر الصراط أي اجعلنا سالمين من آفاته آمنين من مخافاته (ت ك عن المغيرة) بن شعبة قال الشيخ حديث صحيح ۞ (شعار أمتي اذا حملوا على الصراط) قال المناوي ببناء حملوا للمفعول وجعله للفاعل تكلف اي مشوا (يامن لا اله الا انت) أي يامن انفرد بالوحدانية فالمذكور في الحديث الاول شعار أهل الايمان من جميع الامم والمذكور في هذا شعار فئة خاصة فهم يقولون هذا وذاك (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ (شعار المؤمنين يوم يبعثون من قبورهم) للعرض والحساب قولهم (لا اله الا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون ابن مردويه عن عائشة) قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث حسن لغيره ۞ (شعار المؤمنين) يوم القيامة (في ظلم القيامة)

لكثرة المارين انما قابل المساجد بالاسواق والطرق مع ان هناك اشر منها كمحل شرب الخمر لاجل ان المساجد محل ذكر الله غالبا والاسواق محل اللهو والغفلة عن الله غالبا (قوله المضيق) اى سيء الخلق على أهله (قوله من يخاف لسانه) لكون عادته اذية الناس بلسانه كما في حديث آخر شر الناس عند الله من يخافه الناس اتقاء شره (قوله يطلب الملك) لانه باع دينه بدنيا غيره فهو اخس الاخساء أما الخسيس فهو من باع دينه بدنيا تصل اليه (قوله هالع) أى شح يترتب عليه منع المال خوفا من الفقر فهو بخل شديد (قوله وجبن) أى خوف خالع أى متمكن يترتب عليه خلع قلبه فلا يستطيع القتال وهاتان الخصلتان وان وجدتا في النساء الا أن الغالب وجودهما في الرجال ولذا قال في صدر الحديث شر ما في رجل ولم يقل والمرأة مع انها مثله في ذلك (قوله شرب اللبن) أى في المنام بقرينة ما بعده (قوله والفطرة) أى الخلقة الاسلامية أى الاصلية التي فيها الوفاء بالعهد أى فهو منقاد لذلك (قوله بيده) اى تناوله بيده ليشربه (قوله شرف المؤمن) اى علو مقامه بذلك وهذا الحديث لفظه موضوع وان كان معناه واردا صحيحا قال الشاعر

لبست القناعة ثوب الغنى
وصرت باذيالها امتسك
وعشت غنيا بلاد رهم
امر على الناس كاني ملك

(قوله شعار المؤمنين) ولو من غير هذه الامة (قوله يالااله الاأنت) المنادى محذوف أى ياالله لااله الاأنت أى زيادة على ما مر أى فهذه الامة شعارها أمران يارب سلم سلم ويالااله الاأنت بخلاف غيرها من الامم فالاول فقط

القيامة) جمع ظلمة (لا اله الا انت) قال المناوى فقولهم ذلك يكون نورا يستضيؤن به فى تلك الظلم (الشيرازى) فى الالقاب (عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنهما قال الشيخ حديث حسن ❁ (شعبان بين رجب) بالتنوين (وشهر رمضان تغفل الناس عنه) أى عن صومه (ترفع فيه اعمال العباد) للعرض على الله (فأحب أن لا يرفع عملى الا وانا صائم) اى فأحب ان اصوم شعبان لذلك (هب عن أسامة) بن زيد واسناده حسن ❁ (شعبان شهرى ورمضان شهر الله) قال المناوى تمامه عند مخرجه وشعبان المطهر ورمضان المكفر والمراد بكون شعبان شهره صلى الله عليه وسلم انه كان يصومه من غير وجوبه و بكون رمضان شهر الله تعالى انه أوجب صومه (فر عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (شعبتان) أى خصلتان (لا تتركهما أمتى) وهما من اعمال الجاهلية (النياحة) هى رفع الصوت بالندب على الميت والندب تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت وقيل هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه (والطعن فى الانساب) اى أنساب الناس من غير علم (حل عن ابى هريرة) باسناد صحيح ❁ (شفاء عرق النسا) بوزن العصا عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ (الية) بفتح الهمزة وسكون اللام وفتح المثناة (شاة اعرابية) قال العلقمى وفى رواية عند احمد وأبى نعيم كبش عربى أسود ليس بالعظيم ولا بالصغير وعندهما ايضا الية كبش عربى ليست بصغيرة ولا عظيمة (تذاب ثم تجزأ ثلاثة أجزاء ثم تشرب على الريق كل يوم جزأ) قال المؤلف رحمه الله تعالى حال من مرفوع تشرب اه قال أنس وقد وصفت ذلك لثلثمائة نفس كلهم يعافيهم الله قال المناوى وذا خطاب لاهل الحجاز ونحوهم ممن يحصل مرضه من يبس وفى الالية تليين وانضاج وخص العربية لقلة فضولها وطيب مرعاها اه قال العلقمى تطبيب النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه واهل أرضه خاص بطباعهم وارضهم الا أن يدل دليل على التعميم (حم ه ك عن انس) رضى الله تعالى عنه وهو حديث صحيح ❁ (شفاعتى) قال ابن رسلان اهل هذه الاضافة بمعنى أل التى للعهد والتقدير الشفاعة التى أعطانيها الله تعالى ووعدنى بها الامتى ادخرتها (لاهل الكبائر) الذين استوجبوا النار بذنوبهم الكبائر (من أمتى) ومن شاء الله فلا يدخلون بها النار وأخرج بها من أدخلته كبائر ذنوبه النار ممن قال لا اله الا الله محمد رسول الله (تنبيه) زعم بعضهم أنه لا يقال اللهم ارزقنا شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم فانما يشفع لمن استوجب النار وخطأه النووى وقال كم من حديث صحيح جاء فى ترغيب المؤمنين الكاملين بوعدهم شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم كقوله صلى الله عليه وسلم من قال مثل ما يقول المؤذن حلت له شفاعتى ولقد أحسن القاضى عياض فى قوله قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضى الله عنهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها قال وعلى هذا فلا وجه الى كراهة من كره ذلك لكونها لا تكون الا للمذنبين لانه ثبت فى الاحاديث فى صحيح مسلم وغيره اثبات الشفاعة لاقوام فى دخولهم الجنة بغير حساب واقوام فى زيادة درجاتهم فى الجنة قال ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج الى العفو مشفق من كونه من الهالكين ويلزم هذا القائل أن لا يدعو بالمغفرة لانها لاصحاب الذنوب وكل هذا خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف (حم د ت حب ك عن انس ت ه حب ك عن جابر طب عن ابن عباس خط عن ابن عمرو وعن كعب بن عجرة) بضم المهملة وسكون الجيم قال الشيخ حديث صحيح ❁ (شفاعتى لاهل الذنوب من أمتى) اى

(قوله رجب) بالصرف (قوله يغفل) من باب نصر (قوله ترفع الخ) أى رفعا اجمالا وتفصيلا من فجر وغروب كل يوم وكذا فى الاسبوع لاظهار شرف العاملين (قوله شهرى) لكونه صلى الله عليه وسلم هو الذى سن صومه ورمضان شهر الله تعالى هو الذى أوجب صومه (قوله شعبتان) اى خصلتان لا تتركهما أمتى مع ان اللائق بها تركهما لكونهما من فعل الجاهلية فيقع كثيرا الطعن فى نسب شخص الى ولى أو صحابى مع ان الانسان مؤتمن على نسبه والطعن فيه من الكبائر العظائم (قوله عرق النسا) بالقصر كعصا واضافة عرق للنسا من اضافة العام للخاص لان النسا عرق أيضا يخرج من الورك (قوله الية شاة) أى ذكرا وانثى متوسطة فى السن فى أخذ اليتها اى اليتها وصنع بها ما ذكر شفى ان كان بقطر حار والا فيداوى بغير ذلك مما يناسبه (قوله اعرابية) خصها لطيبها بطيب مرعاها (قوله تجزأ) اى تقسم ثلاثة اقسام (قوله لاهل الكبائر) ليس المراد انها خاصة بهم لا تكون لغيرهم اذ هو يشفع فى اهل الصغائر وفى الطائعين فى علو درجاتهم بل المراد الشفاعة المعهودة التى

وعده الله تعالى بها لادخرها لاهل الكبائر

هم الاصل فيما قال أبو الدرداء (وان زنى وان سرق) قال وان زنى وان سرق أى الواحد منهم (على رغم انف أبى الدرداء حط عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شفاعتى لامتى من أحب أهل بيتى) بدل مما قبله وذا لا ينافى قوله لفاطمة لا أغنى عنك من الله شيأ لان المراد الا باذن الله ثم ان هذا لا يعارضه عموم ما قبله لجواز كون هذه شفاعة خاصة (حط عن على) كرم الله وجهه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شفاعتى مباحة) لجميع المؤمنين (الا لمن سب أصحابى) فانها محظورة عليه لجراءته على من بذل نفسه فى نصرة دين الله (حل عن عبد الرحمن ابن عوف) رضى الله عنه قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(شفاعتى يوم القيامة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من أهلها) اى لم تنله (ابن منيع عن زيد بن أرقم و بضعة عشر من الصحابة) رضى الله عنهم قال الشيخ حديث صحيح متواتر ﴿(شمت) ندبا (العاطس) أى قل له رحمك الله ان حمد الله ولا بأس بتنبيهه على الحمد (ثلاثا) من المرات لكل عطسة مرة (فان زاد) عليها (فان شئت فشمته وان شئت فلا) تشمته لتميز أن الذى به زكام أو مرض ويندب الدعاء له بنحو العافية (ت عن رجل) من الصحابة قال الشيخ حديث حسن ﴿(شمت اخاك) فى الدين (ثلاثا) من المرات (فما زاد فانما هى) أى العطسة (نزلة أو زكام) فيدعى له بالعافية (ابن السنى وابو نعيم فى الطب النبوى) (عن أبى هريرة) باسناد حسن ﴿(شهادة المسلمين بعضهم) بالجر بدل مما قبله (على بعض جائزة) مقبولة بشروط مذكورة فى كتب الفقه (ولا تجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لانهم حسد) بضم الحاء وشدة السين المهملتين بضبط المؤلف أى يحسد بعضهم بعضا و بهذا أخذ مالك وخالف الشافعى (ك فى تاريخه عن جبير بن مطعم) قال المناوى قال مخرجه الحاكم ليس هذا من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم واسناده فاسد ﴿(شهدت) أى حضرت حال كونى (غلاما) أى صبيا دون البلوغ (مع عمومتى حلف) قال الشيخ بكسر المهملة وسكون اللام (المطيبين) بشدة الطاء والمثناة التحتية مكسورة قال المناوى اجتمع بنو هاشم وزهرة وتيم فى دار ابن جدعان فى الجاهلية وجعلوا طيبا فى جفنة وغمسوا أيديهم فيه وتحالفوا على التناصر والاخذ للمظلوم من الظالم فسموا المطيبين (فما يسرنى ان لى حمر النعم) أى النعم الحمر وهى أنفس أموال العرب وأعزها عندهم (وانى أنكثه) أى أنقضه (حم ك عن عبد الرحمن بن عوف) رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ﴿(شهداء الله فى الارض) هم (أمناء الله على خلقه) سواء (قتلوا) فى الجهاد بسببه (أو ماتوا) على الفرش قال المناوى لكن المقتولون كما ذكر من شهداء الدنيا والميتون على الفرش من شهداء الآخرة اه وقال الشيخ وقتلوا أو ماتوا راجع الى الخلفاء أى سعادتهم تثبت بشهادتهم ولو أسرى (حم عن رجال) من الصحابة رضوان الله عليهم باسناد صحيح ﴿(شهران لا ينقصان) مبتدأ وخبر أى لا يتفق نقصهما معا فى عام واحد غالبا وان وقع فهو نادر

(قوله على رغم انف الخ) أى فلا ينبغى لك يا أبا الدرداء ان تستبعد ذلك لانى مقرب عند ربى وفضل الله واسع (قوله من احب أهل بيتى) هو بدل من قوله لامتى أى يشفع فيهم شفاعة خاصة فلا ينافى العموم السابق (قوله فمن لم يؤمن بها) وهم طائفة من الخوارج فقد حرموها (قوله شمت) الامر للندب بدليل الرواية الأخرى يشمت وسمى ذلك الدعاء تشميتا لانه اذا أجيب الدعاء حصل له الشماتة فى الاعداء حيث حصل له الرحمة واللطف فتكاد اعداؤه ويسن له قبل التشميت ان يذكره بالحمد ليأمن من شوص الخ (قوله فان شئت الخ) لكن الاولى بعد الثلاث الدعاء له بما يدعى للمريض نحو عافاك الله أو شفاك الله (قوله فما زاد) أى فليس بعطاس أى ليس بعطاس من غير علة بل هو عطاس ناشئ عن علة (قوله حسد) أى الغالب عليهم الحسد بسبب المعاصرة وهذا حديث موضوع فتصح شهادة بعضهم على بعض لانهم يرجعون الى الحق متى ظهر لهم (قوله شهدت) أى حضرت مع رؤيتى ببصرى ذلك الامر حال كونى غلاما أى صبيا واستعمال الغلام فى البالغ مجاز باعتبار ما كان فحقيقة الشهود الحضور مع الرؤية بالبصر وذلك ان قريشا اجتمعوا فى المسجد الحرام مع قبائل اخر ووضعوا اناء فيه مسك وتحالفوا مع غمس ايديهم فى المسك على نصر المظلوم واخذ حقه من الظالم ولطخوا الكعبة بذلك المسك فسموا المطيبين بشد الطاء كما ضبطه العزيزى فاصله المتطيبين (قوله مع عمومتى) أى اعمامى جمع عم فانه يجمع على عمومة واعمام فعمومة يستعمل مصدرا وجمعا (قوله حلف) بفتح فكسر كما ضبطه فى كبيرا و بكسر فسكون كما ضبطه العزيزى (قوله وانى انكثه) أى انقضه أى فهو صلى الله عليه وسلم يقول لو اعطيت حمر النعم على انى انقض هذا الحلف لم يسرنى ذلك ولم انقضه لانه خير وان كان حصل فى الجاهلية (قوله هم) أى الشهداء سواء كانوا شهداء الدنيا والآخرة أو الآخرة فقط امناء الله على خلقه

نادراً ولا ينقصان في ثواب العمل فيهما الا ان في أحدهما الصيام وفي الآخر الحج هما (شهرا عيد) أحدهما (رمضان و) الآخر (ذو الحجة) قال المناوي أطلق على رمضان انه شهر عيد لقربه من العيد (حم ف ٤ عن أبي بكرة) واسمه نفيع ﴿(شهر رمضان شهر الله) أي أوجب صومه (وشهر شعبان شهري) أي أنا سننت صومه (شعبان المطهر ورمضان المكفر) للذنوب أي صيامه والمراد الصغائر (ابن عساكر) في تاريخه (عن عائشة) رضي الله تعالى عنها باسناد ضعيف ﴿(شهر رمضان يكفر ما بين يديه) من الخطايا (الى شهر رمضان المقبل) أي يكفر ذنوب السنة التي بينهما والمراد الصغائر (ابن أبي الدنيا في فضل رمضان عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شهر رمضان) أي صيامه (معلق بين السماء والارض ولا يرفع الى الله تعالى (الا بزكاة الفطر) وعدم الرفع كناية عن عدم القبول (ابن شاهين في ترغيبه) وترهيبه (والضياء) في المختارة (عن جرير) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شهيد البر) أي المقتول في جهاد الكفار في البر (يغفر له كل ذنب) عمله من الصغائر والكبائر (الا الدين) بفتح الدال أي التبعات المتعلقة بالعباد (والامانة) التي خان فيها أو قصر في الايصاء بها (وشهيد البحر) أي المقتول في جهاد الكفار في البحر (يغفر له كل ذنب والدين والامانة) بالرفع لانه أفضل من شهيد البر لكونه ارتكب غررين لاعلاء كلمة الله ركوبه البحر وقتال أعداء الله والمراد البحر الملح (حل عن عمة النبي صلى الله عليه وسلم) قال الشيخ وهي صفية أم الزبير قال وهو حديث حسن لغيره ﴿(شهيد البحر مثل شهيدي) بلفظ التثنية (البر) أي له من الاجر ضعف ما لشهيد البر لما تقدم (والمائد في البحر) هو الذي تدور رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالامواج (كالمتشحط في دمه في البر) أي له بدوران رأسه كاجر شهيد البر وان لم يقتل (وما بين الموجتين في البحر كقاطع الدنيا في طاعة الله) أي له من الاجر في تلك اللحظة مثل أجر من قطع عمره كله في طاعة الله (وان الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الارواح الا شهداء البحر فانه يتولى قبض ارواحهم) بلا واسطة تشريفاً لهم فالله هو القابض لجميع الارواح لكن لشهيد البحر بلا واسطة ولغيره بواسطة قال القرطبي لا تنافي بين قوله تعالى قل يتوفاكم ملك الموت وقوله توفته رسلنا تتوفاهم الملائكة وقوله الله يتوفى الانفس لان اضافة التوفي الى ملك الموت لانه المباشر للقبض وللملائكة الذين هم أعوانه لانهم يأخذون في جذبها من البدن فهو قابض وهم معالجون والى الله لانه القابض على الحقيقة وقال الكلبي يقبض ملك الموت الروح ثم يسلمها الى ملائكة الرحمة أو الى ملائكة العذاب (ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها الا الدين ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين) وجميع التبعات (ه طب عن أبي امامة) رضي الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شوبوا) أي اخلطوا اذ الشوب الخلط (مجالسكم بمكدر اللذات الموت) بالجر بدل من مكدر اللذات لانه يقصر الامل ويرغب في الآخرة (ابن أبي الدنيا في ذكر الموت عن عطاء الخراساني مرسلا) قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بمجلس قد استعلاه الضحك فذكره قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(شوبوا شيبكم بالحناء فانه أسرى لوجوهكم) قال الشيخ أي أبهج (وأطيب لافواهكم وأكثر لجماعكم) أي يزيد فيه لسر علمه الشارع

(قوله شهرا عيد) اما كون ذي الحجة شهر عيد فلان فيه العيد واما رمضان فشهر عيد لكون العيد مجاوراً له (قوله شعبان) اي اي صومه المطهر اي المكفر للذنوب والتعبير هنا بالمطهر وفيما بعده بالمكفر تفنن والمعنى واحد (قوله معلق) اي ممنوع قبوله (قوله شهيد البر) اي المقتول في في جهاد الكفار في البر تكفر ذنوبه ولو الكبائر الا التبعات أما في البحر فتكفر جميع ذنوبه حتى التبعات التي منها الدين والامانة فهو كالحج المبرور (قوله عمة النبي) هي صفية ام الزبير (قوله والمائد في البحر) اي الذي ركب البحر لقتال الكفار وحصل له دوران رأسه بسبب الارياح والامواج كان له ثواب مثل ثواب المتشحط في دمه المتلطخ به فله ثواب مثل ثواب من قتل وان لم يوجد منه قتال للكفار (قوله بين الموجتين) اي الذي احاطت به موجتان وصارت سفينته بينهما (قوله والدين) والامانة وجميع التبعات وهذا الحديث كالذي قبله ضعيف فلا ينافي ما في الفقه ان الكبائر لا يكفرها الا التوبة والحج المبرور فانه يكفر حتى التبعات ان مات قبل التمكن من ردها لاهلها (قوله شوبوا) اي اخلطوا قاله صلى الله عليه وسلم لما مر بمجلس قد استعلاه منه الضحك اي فذكر الموت لا يجامعه الضحك (قوله شوبوا شيبكم) اي اخلطوه واصبغوه بالحناء (قوله اسرى) اي ابهى لوجوهكم اي يزيدها بهجة وجمالا ويزيل عفونات الفم ويزيد هاطيبا ويقوي على الجماع

(الحناء) اى نورها (سيد ريحان أهل الجنة) فى الجنة (الحناء يفصل ما بين الكفر والايمان) اى خضاب الشعر به يفرق بين الكفار والمؤمنين فان الكفار انما يختضبون بالسواد (ابن عساكر عن أنس) رضى الله عنه قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (شيئان لا اذكر) بالبناء للمفعول (فيهما) اى لا ينبغى ذكرى مع اسم الله عندهما (الذبيحة) يعنى ذبح الذبيحة (والعطاس هما خالصان لله) بصيغة اسم المفعول فيقال عند الذبح بسم الله والله اكبر ولا يقال واسم محمد ولا وصلى الله على محمد وفى العطاس الحمد لله ولا يقال والصلاة على محمد ولا يقال فى التشميت رحمك الله ومحمد (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (شيبتنى هود) اى سورة هود (واخواتها) اى وشبهها من السور التى فيها ذكر اهوال القيامة والحزن اذا تراكم على الانسان أسرع اليه الشيب قبل الاوان قال العلقمى قال ابن عباس ما نزل على النبى صلى الله عليه وسلم آية كانت أشرف ولا أشد من قوله تعالى فاستقم كما امرت ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لاصحابه حين قالوا أسرع اليك الشيب شيبتنى هود (طب عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) الجهنى (وعن ابى جحيفة) رضى الله عنهما باسناد حسن أو صحيح ۞ (شيبتنى هود وأخواتها الواقعة والحاقة واذا الشمس كورت) اى اهتمامى بما فيها من أحوال القيامة والحوادث النازلة بالماضين اخذ منى مأخذه حتى شبت قبل أوانه (طب عن سهل بن سعد ۞ شيبتنى هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت) لما فيها مما حل بالامم من عاجل بأس الله (ت ك عن ابن عباس ك عن ابى بكر) الصديق رضى الله عنه (ابن مردويه) فى تفسيره (عن سعد) بن أبى وقاص باسناد حسن ۞ (شيبتنى هود واخواتها قبل المشيب) أى قبل اوانه لان الفزع يورث الشيب قبل أوانه (ابن مردويه عن ابى بكر) الصديق رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ۞ (شيبتنى هود واخواتها من المفصل) بما اشتملت عليه من الوعيد الشديد (ص عن انس) رضى الله عنه (ابن مردويه عن عمران) بن حصين قال الشيخ حديث حسن ۞ (شيبتنى هود وأخواتها الواقعة والقارعة والحاقة واذا الشمس كورت وسال سائل) لما فيهن من الوعيد الشديد (ابن مردويه عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (شيبتنى هود واخواتها ذكر يوم القيامة) بدل مما قبله بدل اشتمال (وقصص الامم) اى ما فيها من ذكر المسخ والقلب والقذف ونحوها (عم فى زوائد الزهد) لابيه (وابو الشيخ) ابن حبان (فى تفسيره) للقرآن (عن ابى عمران الجونى) نسبة الى الجون بطن من الازد (مرسلا ۞ شيطان) اى هذا الرجل الذى يتبع الحمامة يلعب بها شيطان (يتبع شيطانة) سماه شيطانا

(قوله يفصل) اى يفرق (قوله خالصان لله) اى مختصان به اى بذكره كما فى نسخة فقولهم فى معنى ورفعنا لك ذكرك اى لا اذكر الا وتذكر معى مخصوص بغير هذين الموضعين (قوله شيبتنى هود) اى بيضت شعرى بعد ان كان اسود قبل اوانه بسبب تلاوتها مع تدبر معناها وما اشتملت عليه من الاهوال هى ونظائرها ومن قصص الامم الماضية فتجلى الله تعالى على بصفة فى قوله تعالى فاستقم كما امرت فخاف صلى الله عليه وسلم على نفسه وانه ربما لم يستطع القيام بحقه وخاف على امته وانها ربما يحصل لها مثل ما حصل للامم السابقة نحو الخسف والجسد اذا حصل لقلب صاحبه الخوف جفت رطوباته فيحصل حينئذ للجسد تغير وللشعر تغير بالبياض بعد الاسوداد ولو قبل اوانه فان قيل كيف خوفه صلى الله عليه وسلم مع عصمته ومع قوله تعالى وانى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى اجيب بان المقرب الى الله تعالى له اطلاع على آثار صفات الجلال ما لا يطلع غيره فيحصل له شدة خوف لم تحصل لغيره ثم هناك طائفة تجلى الله تعالى عليها بالبسط فلم يحصل لهم خوف وهم اهل الدلال وقوله تعالى وانى لغفار الخ يقول الذى فى مقام الخوف ان كثرة الغفر شرطها بشروط ربما لم توجد منى وهى قوله لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى وهكذا شأن المقرب والا فكثير من الاشخاص يقرؤا تلك السور ولم يحصل لهم خوف وقد كان شخص شاب اسود الشعر فاصبح فاذا هو ابيض الشعر فسئل عن ذلك فقال رأيت الليلة ان القيامة قامت والناس تجر فى السلاسل فاصبح شعرى كما ترون واذا كان ذلك فى النوم فما بالك بتدبر معانى القرآن فى اليقظة خصوصا منه صلى الله عليه وسلم (قوله واخواتها) اى نظائرها فيما مر من كل ما فيه امر بالاستقامة مثلا وهى سور سبعة على ما ذكر فى مجموع هذه الاحاديث وكلها من المفصل الذى اوله الحجرات على الراجح الا سورة هود فليست من المفصل ولم يذكر هنا سورة شورى مع ان فيها الامر بالاستقامة ويجاب بان قوله من المفصل اى وغيره فليس فيه حصر (قوله قبل المشيب) اى قبل اوانه (قوله يوم القيامة وقصص الامم) بدل اشتمال مما قبله فان هود واخواتها اشتملت على ذلك

(قوله شيطان الردهة) هي نقرة وحفرة في الجبل يستنقع فيها الماء وسماه شيطانا لملازمته لها أو تركه اتباع الحق لكونه من الخوارج فهو كالشيطان الملازم للخبائث ولذا قتله سيدنا علي لكونه قاتل الخوارج وأسه أصلهم (قوله يحتدره رجل من بجيلة) أي ينزله من محله بأن يربط ويركبه بجمل ويجره الى سيدنا علي فيقتله بيده وقيل بأمر بقتله (قوله يقال له) أي لشيطان الردهة بدليل ما بعده اذ الرجل الذي يحتدره ليس علامة سوء الخ وتوجيه ذلك لشيطان الردهة ويقال له الاشهب وابن الاشهب دون الرجل الذي يحتدره فيه تشتت (قوله علامة سوء) بالاضافة أو علامة سوء بعدها أي هو ظالم من قوم ظلمة (قوله بركتان الخ) اي كلما تعددت الشاة تعددت البركة (قوله والبئر) أي للانتفاع بمائها في الطهارة ونحو الطبخ والعجن والتنور ينتفع به في الخبز والقداحة ينتفع بها في استخراج النار منها (قوله من دواب الجنة) أي خلقها أي جميع الشياه الله تعالى من شاة من الجنة وأل في الشاة للاستغراق أي كلها من دابة أي شاة من دواب الجنة (قوله يجتبي) أي يجمع صفوته من الانبياء والرسل ولذا اجتمع شخص على اثنين من أهل الله تعالى فدعا الله ان يستره عن ان يرياه ليسمع ما يتحدثان به من السر فاذا بشخص كانه نزل من السماء عليهما فوقفا بين يديه

شيطانا لمباعدته عن الحق واعراضه عن العبادة وسماها شيطانة لانها الفتنة (بعني حمامة) قال المناوي مدرج قال العلقمي فيه النهي عن اللعب بالحمام ونظيره وهذا الحديث محمول على ما اذا اتبع الحمام ليطيره ويلعب به فان فيه دناءة وقلة مروأة ويتضمن اذى الجيران باشرافه على دورهم والاظهر انه لا تجوز المسابقة على تطيير الحمام لانها ليست من آلات القتال وقيل تجوز للحاجة اليها بمعرفة الاخبار في حمل الكتب التي ترسل بها اما اذا اتخذ الحمام لطلب فراخها والانتفاع بالكها او التأنس بها فجائز. تقدم اتخذوا هذه الحمام المقاصيص (د ه عن أبي هريرة ه عن أنس) بن مالك (وعن عثمان) بن عفان (وعن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (شيطان الردهة) بفتح الراء وسكون الدال النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء (يحتدره رجل من بجيلة) قال الشيخ يجره ويسحبه بحبل مربوط في فخذيه يجره بها الى علي بالنهروان زمن قتال الخوارج وقتله علي وقيل أمر بقتله (يقال له الاشهب أو ابن الاشهب راع للخيل) قال الشيخ صفة رجل (علامة سوء) قال المناوي بالاضافة وبدونها قال الشيخ وهو خبر ثان الشيطان (في قوم ظلمة) قال الشيخ صفة علامة أي علامة دالة على شقاوة من هو فيهم وانهم قوم ظلمة لانفسهم ولولاة الامر اه وقال المناوي قال الديلمي يعني ذا الردهة الذي قتله يوم النهروان (حم ع ك عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث صحيح

(فصل في المحلى بأل من هذا الحرف)

❁ (الشاة في البيت بركة والشاتان بركتان والثلاث ثلاث بركات) يريد انه كلما كثرت الغنم في البيت كثرت البركة فيه (خد عن علي) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (الشاة بركة والبئر بركة والتنور) يخبز فيه (بركة والقداحة) اي الزناد (بركة) في البيت لشدة الحاجة اليها ومقصوده الحث على اتخاذها (خط عن أنس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (الشاة من دواب الجنة) اي الجنة فيها شاة واصل هذه منها الا انها تصير بعد الموت اليها الا انها تصير ترابا كما في الخبر (ه عن ابن عمر) بن الخطاب (خط عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (الشام صفوة الله) بكسر المهملة وحكى تثليثها (من بلاده) أي مختاره منها (اليها يجتبي) قال المناوي ينتقل من جبوت الشيء وجبيته جمعته (صفوته من عباده فمن خرج من الشام) يحتمل أن المراد من أهلها لغير حاجة (الى غيرها فبسخطة ومن دخلها من غيرها فبرحمة) مقصوده الحث على سكناها وعدم الانتقال منها الى غيرها الا من تركها وسكن بغيرها يحل عليه الغضب (طب ك عن أبي امامة) رضي الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ❁ (الشام أرض المحشر والمنشر) أي البقعة التي يجمع الناس فيها للحساب وينشرون من قبورهم وخصت به لان أكثر الانبياء بعثوا منها فانتشرت في العالمين شرائعهم فناسب كونها أرض المحشر والمنشر (أبو الحسن بن شجاع الربعي) بفتح الراء والموحدة نسبة الى بني ربيع قبيلة معروفة (في) كتاب

كالتلامذة وهما يتحدثان معه ويقولان له يا أبا العباس حتى قالا له هل بقي بلاد لم تعرفها فقال لا بل طفت جميع البلاد التي كونها الله تعالى فقالا له هل رأيت بلدا أحسن من دمشق الشام فقال لا وعلم من قولهما له يا أبا العباس انه الخضر عليه السلام (قوله أرض المحشر) أي هي قطعة أرض من الشام حفظها الله تعالى من الذنوب فلم يقع عليها معصية قط يحشر الناس عليها يوم القيامة

(قوله هو الموعود يوم القيامة) هو تفسير للآية فعلى هذا قوله تعالى ومشهود هو عين قوله قبل واليوم الموعود وكرر اهتماما به وفسرت الآية أيضا بأن الشاهد هو يوم الجمعة يشهد ان صلاها والمشهود هو يوم عرفة يشهده الحجاج واليوم الموعود هو يوم القيامة فهو غير المشهود على هذا (قوله يرى ما لا يرى الغائب) قاله صلى الله عليه وسلم لما قال له بعض الصحابة انك تبعثني للامور فهل أمضيها كما أمرتني أو اذا ظهر لي ان الاصلح غيره أفعل به فذكر أي افعل ما ظهر لك لان الشاهد يرى الخ (قوله شعبة) أي قطعة منه يجامع ان كلا ينشأ عنه أفعال سيئة مع الذهول وعدم الادراك لقبح ذلك وفي هذا اشارة للشاب بأنه يسامح ما لا يسامح الشيخ الذي في سن الكمال لعذره لغلبة الشهوات وعدم قدرته على المخالفة حتى نزل منزلة المجنون الذي لا يؤاخذ بأفعاله بخلاف الشيخ فلا عذر له في ميله للشهوات لعدم الدواعي القوية فيه (قوله حبالة الشيطان) أي مصايده (قوله ربيع المؤمن) فسره بما يأتي في الحديث بعده (قوله الشحيح) أي شديد البخل فالشح أخص من البخل لانه شدة البخل (قوله لا يدخل الجنة) أي أصلا ان كان المراد انه يبخل بالزكاة مع استحلال ذلك فان لم يستحل كان المراد لم يدخلها الا بعد التطهير بالنار أو بالعفو وان كان المراد انه يبخل بنفل الصدقات فالمراد لا يدخلها مع السابقين (قوله الخفي) أما الظاهر فان يشرك مع الله غيره (قوله لمكان الرجل) وكذا المرأة أي لاجل كون أي وجود الرجل الذي يطلع عليه لمعتقده لثنائه عليه أو لاحسانه له أو لتعظيمه له فالشرك الخفي ان لا يفرده تعالى بالعبودية كما أفرده بالربوبية (قوله أخفى من دبيب النمل الخ) أي أشد خفاء وفيه اشارة الى عدم ظهوره في كثير من الناس ومن الشرك الخفي استعمال الاسباب كاضافة الشفاء للدواء والمطر لطلوع نوء كذا واشار بقوله على الصفا الى زواله بسرعة لكونه مطمئنا بالايمان بحيث لو قيل له هل الدواء يؤثر في الشفاء قال لا بل المؤثر هو الله تعالى لكن الموفق لا يضيف الافعال الى الاسباب بل للمسبب واذا ذكر الاسباب انما يذكرها لكون الله تعالى أمر بها (قوله صغار الشرك) كاضافة الافعال للاسباب وكباره كالرياء أي ان ذلك صغاره وكباره كاثبات اله ثان (قوله تقول الخ) أي تقوله ثلاثا صباحا ومساء أو تقوله عند كل وقت يخطر لك فيه ذلك

(فضائل الشام عن أبي ذر) الغفاري قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (الشاهد يوم عرفة ويوم الجمعة والمشهود هو الموعود يوم القيامة) قاله تفسيرا لقوله تعالى وشاهد ومشهود وسيأتي في آخر الكتاب عن أبي مالك الأشعري وعن أبي هريرة اليوم الموعود يوم القيامة والشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة قال المحاملي في تفسيره فالاول موعود به والثاني شاهد بالعمل فيه والثالث يشهده الناس والملائكة (ك هق عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الشاهد) أي الحاضر (يرى ما لا يرى الغائب) أي الشاهد للامر يتبين له من الرأي والنظر فيه ما لا يظهر للغائب ففيه زيادة علم (حم عن علي القضاعي عن أنس) باسناد صحيح ۞ (الشباب شعبة من الجنون) لانه يغلب العقل ويميل بصاحبه الى الشهوات (والنساء حبالة الشيطان) أي مصايده يعني المرأة شبكة يصطاد بها الشيطان عبد الهوى (الخرائطي في) كتاب (اعتلال القلوب عن زيد بن خالد الجهني) باسناد حسن ۞ (الشتاء ربيع المؤمن) قال العلقمي هو مفسر برواية البيهقي بعده قصر نهاره فصام وطال ليله فقام (حم ع عن أبي سعيد) الخدري رضي الله تعالى عنه واسناده حسن ۞ (الشتاء ربيع المؤمن قصر نهاره فصام وطال ليله فقام) يصلي (هق عن أبي سعيد) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (الشحيح) أي البخيل الحريص (لا يدخل الجنة) قال المناوي مع هذه الخصلة حتى يطهر بالعذاب اه فان كان المراد مانع الزكاة فهو على عمومه ان استحل أو جحد الوجوب والا فالمراد الزجر والتنفير (خط في كتاب البخلاء عن ابن عمر) ۞ (الشرك الخفي) المراد به الرياء (أن يعمل الرجل) أي الانسان (لمكان الرجل) أي ان يعمل الطاعة لاجل ان يراه غيره أو يبلغه عنه فيعتقده أو يحسن اليه فسماه شركا لانه كما يجب افراده تعالى بالالوهية يجب افراده بالعبادة (ك عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الشرك في أمتي أخفى من دبيب النمل) قال المناوي وأشار بقوله (على الصفا) الى أنهم وان ابتلوا به لكنه متلاش فيهم لفضل يقينهم (الحكيم) الترمذي (عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (الشرك فيكم) أيها الامة (أخفى من دبيب النمل وسأدلك على شيء اذا فعلته) أي قلته (اذهب عنك صغار الشرك وكباره تقول اللهم اني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم واستغفرك لما لا أعلم تقولها ثلاث مرات) كلما اختلج في قلبك شعبة من شعب الشرك وذلك لانه لا يدفع عنك الا من ولي خلقك فاذا التجأت اليه وتعوذت به أعاذك (الحكيم)

(الحكيم) فى نوادره (عن أبى بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه ﴿(الشرك أخفى فى أمتى من دبيب النمل على الصفا) أى الحجر الاملس (فى الليلة الظلماء وأدناه ان تحب على شئ من الجور أو تبغض على شئ من العدل) أى اما ان تحب انسانا وهو منطوعلى شئ من الجور أو تبغض انسانا وهو منطوعلى شئ من العدل لعلة من نحو احسان أو ضده (وهل الدين الا الحب فى الله والبغض فى الله) أى ما دين الاسلام الا ذلك (قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله الحكيم) الترمذى (ك حل عن عائشة) رضى الله عنها ﴿(الشرود) من الدواب والانعام (يرد) أى شروده عيب يثبت به الخيار للمشترى الرد لان ذلك ينقص القيمة وسببه أن بشيرا الغفارى اشترى بعيرا فشرد فقال للنبى صلى الله عليه وسلم ذلك فذكره (عد هق عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿(الشريك أحق بصقبه) أى بما يقرب منه ويليه والصقب بالتحريك الجانب القريب والمراد بالشريك الجار قال المناوى وتمامه قيل ما الصقب قال الجوار (ما كان) أى أى شئ كان من قليل أو كثير (ه عن ابى رافع) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الشريك شفيع) أى له الاخذ بالشفعة قهرا (والشفعة) ثابتة (فى كل شئ) قال المناوى فيه حجة لمالك فى ثبوتها فى الثمار تبعا واحمد ان الشفعة تثبت فى الحيوان دون غيره من المنقول (ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الشعر) بكسر فسكون الكلام المقفى الموزون (بمنزلة الكلام) غير الموزون أى حكمه كحكمه كما بين ذلك بقوله (فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام) فالشعر كما قال النووى كالنثر ان خلا عن مذموم شرعى فهو مباح والا فمذموم لكن التجرد له واتخاذه حرفة مذموم كيف كان وقال السهروردى ما كان منه فى الزهد وذم الدنيا والمواعظ والحكم والتذكير بآلاء الله ونعت الصالحين ونحو ذلك مما يحمل على الطاعة ويبعد عن المعصية فمحمود وما كان من ذكر الاطلال والمنازل والازمان والامم فمباح وما كان من هجو ونحوه فحرام وما كان من وصف الخدود والقدود والنهود ونحوها مما يوافق طباع النفوس فمكروه (خد طب طس عن ابن عمرو) بن العاص (ع عن عائشة) واسناده حسن ﴿(الشعر) بفتح أوله (الحسن) أى الاسود المسترسل الذى بين الجعودة والسبوطة (أحد الجمالين) والجمال الآخر هو البياض المشرب بحمرة (ابن عساكر عن المرء المسلم زاهر بن طاهر فى خماسياته عن انس) بن مالك ﴿(الشفاء فى ثلاثة) قال العلقمى ولم يرد النبى صلى الله عليه وسلم الحصر فى الثلاثة فان الشفاء قد يكون فى غيرها وانما نبه بها على أصول العلاج (شربة عسل) لانه مسهل للاخلاط البلغمية (وشرطة محجم) بكسر الميم أى الشق به لان الحجم يستفرغ الدم وهو أعظم الاخلاط والحجم انجعها شفاء عند هيجان الدم (وكية نار) وذلك فى الخلط الذى لا تنحسم مادته الا به فهو خاص بالمرض المزمن لانه يكون من مادة باردة قد تفسد مزاج العضو فاذا كوى خرجت منه وانما كره النبى صلى الله عليه وسلم الكى لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولهذا كانت العرب تقول فى أمثالها آخر الدواء الكى وقد كوى النبى صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ وغيره واكتوى غير واحد من الصحابة (وأنهى أمتى عن الكى) وانما نهى عنه مع اثباته الشفاء فيه لما تقدم أو لكونهم يرون انه يحسم الداء بطبعه أى غير متوكلين على الله قال العلقمى ويؤخذ من الجمع بين كراهته صلى الله عليه وسلم وبين استعماله له انه لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل يستعمل عند تعينه طريقا الى الشفاء مع

(قوله على شئ) اى لاجل شئ من الجور أى الظلم كان ظلم شخص اتكرهه فتبغضه لذلك (قوله وهل الدين) أى الاسلام الكامل (قوله بصقبه) أى بمجاوره ما كان أى أى شئ كان قليلا كان أو كثيرا وهذا ظاهره يدل على ثبوت الشفعة للجار وعندنا يحمل ذلك على الجار الشريك الشيوع بدليل قوله الشريك (قوله الشعر الحسن) أى الاسود المسترسل الذى بين الجعودة والسبوطة بخلاف الجعد الخالص كفلفل السودان فلا جمال فيه وقد ورد ان الشخص اذا خطب امرأة يطلب له أن يسأل عن شعرها ليوصف له لكونه أحد الجمالين فيزيد حبه فيها (قوله المسلم) اما الكافر فلا جمال له اصلا وان تزين باى شئ كان (قوله فى ثلاثة) أى الغالب حصوله بواحد منها (قوله عسل) أى نحل وشرطة محجم هذا فى البلاد الحارة والا فالاولى الفصادة (قوله عن الكى) أى لما فيه من العذاب فينبغى تركه متى وجد غيره اما اذا أخبر الطبيب العدل بانه لا دواء له الا الكى فيطلب له التداوى به ولذا تقول العرب آخر الطب الكى أى لا ينتقل له الا آخر الامر حيث لم يوجد غيره

مصاحبة اعتقاد أن الشفاء باذن الله تعالى وعلى هذا التفصيل يحمل حديث المغيرة من اكتوى واسترقى برئ من التوكل (ح ه عن ابن عباس ﷺ الشفعاء) فى الآخرة (خمسة القرآن) يشفع لمن قرأه وعمل به (والرحم) تشفع لمن وصلها (والامانة) تشفع لمن اداها (ونبيكم) محمد صلى الله عليه وسلم يشفع لمن آمن به (واهل بيته) علىّ وفاطمة وابناهما يشفعون ان قام بحقهم والانبياء والعلماء والشهداء ونحوهم يشفعون أيضا (فر عن ابى هريرة) رضى الله عنه باسناد ضعيف ﷺ (الشفعة) تثبت (فى كل شرك) بكسر أوله وسكون الراء (فى أرض أو ربع) بفتح الراء وسكون الموحدة التحتية المنزل الذى يربع فيه الانسان ويتوطنه (أو حائط) أى بستان قال أهل اللغة الشفعة من شفعت الشئ اذا ضممته وثنيته ومنه شفع الاذان وسميت شفعة لضم نصيب الى نصيب وأجمع المسلمون على ثبوت الشفعة للشريك فى العقار ما لم يقسم والحكمة فى ثبوت الشفعة ازالة الضرر عن الشريك (لا يصلح له) قال المناوى كذا هو فى نسخة المؤلف بخطه والموجود فى الاصول لا يحل (أن يبيع) نصيبه (حتى يعرض) بفتح أوّله (على شريكه) أى انه يريد بيعه (فيأخذ أو يدع فان أبى) أى امتنع من عرضه عليه (فشريكه أحق به حتى يؤذنه) به وأراد بنفى الحل نفى الجواز المستوى الطرفين فيكره بيعه قبل عرضه عليه تنزيها لا تحريما والمكروه ليس بمباح مستوى الطرفين بل هو راجح الترك واختلف العلماء فيما لو اعلم الشريك بالبيع فأذن له فيه فباع ثم اراد الشريك أن يأخذ بالشفعة فقال الشافعى ومالك وأبو حنيفة وأصحابه له أن يأخذ بالشفعة وعن أحمد روايتان (م د ن عن جابر) بن عبد الله رضى الله عنهما ﷺ (الشفعة) بضم فسكون (فيما لم تقع فيه الحدود) جمع حد وهو الفاصل بين الشيئين وهو هنا ما يتميز به الاملاك بعد القسمة (فاذا وقعت الحدود) أى بينت أقسام الارض المشتركة بان قسمت وصار كل نصيب منفردا (فلا شفعة) لان الارض بالقسمة صارت غير مشاعة دل على ان الشفعة تختص بالمشاع وانه لا شفعة للجار خلافا للحنفية (طب عن عمر) ابن الخطاب رضى الله عنهما ﷺ (الشفعة فى العبيد وفى كل شئ) أخذ به عطاء كابن أبى ليلى فأثبتاها فى كل شئ كالعبيد وأجمعوا على خلافهما (أبو بكر) الشافعى (فى الغيلانيات عن ابن عباس ﷺ الشفق) المطلق على مغيبه دخول وقت الصلاة (الحمرة فاذا غاب الشفق وجبت الصلاة) أى دخل وقت صلاة العشاء (قط عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الشقى كل الشقى من ادركته الساعة حيا لم يمت) لان الساعة لا تقوم الا على شرار الخلق كما فى اخبار (القضاعى) فى شهابه (عن عبد الله بن جراد ﷺ الشمس والقمر مكوران) أى يجمعان ويلفان ويذهب بضوئهما (يوم القيامة) زاد البزار فى النار وفى رواية ليراهما من عبدهما كما قال تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وليس المراد بكونهما فى النار تعذيبهما بذلك ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما وقيل انهما خلقا من النار فأعيدا فيها وقال الاسماعيلى لا يلزم من جعلهما فى النار تعذيبهما فان لله فى النار ملائكة وليست معذبة (خ عن ابى هريرة ﷺ الشمس والقمر ثوران) بالمثلثة تثنية ثور (عقيران فى النار ان شاء) الله (اخرجهما) منها (وان شاء تركهما) فيها والمراد انهما بمنزلة الثورين المعقورين الذين ضربت قوائمهما بالسيف فلا يقدران على شئ (ابن مردويه) فى تفسيره (عن انس ﷺ الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان) قال الخطابى اختلفوا فى تأويل هذا الحديث فقيل

(قوله الشفعاء خمسة) أى وغيرهم فلا حصر (قوله والرحم) أى القرابة تتصور وتشفع فيمن وصلها وكذا الامانة تتصور وتشفع فيمن صانها وتشهد على من خان فيها (قوله ونبيكم) له شفاعات متعددة (قوله شرك) اى شئ مشترك فيه (قوله يعرض) من عرضت الناقة على الحوض اما اعرضت فمعنى الترك (قوله حتى يؤذنه) اى يعلمه بترك الاخذ بالشفعة وهو كناية عن عدم الاخذ على الفور (قوله فيما) اى امر لم تتميز فيه الانصباء بالقسمة (قوله وجبت الصلاة) اى دخل اول وقت وجوبها وان لم يمض الزمن المقدر عند الشافعية ولا نظر لتوقف بعضهم فى ذلك فى الفقه (قوله كل الشقى) اى الكامل (قوله من ادركته الساعة حيا) لما ورد أن الساعة لا تقوم الا على اشرار الناس الا من علمت سعادته كالخضر فانه ينحاز الى بيت المقدس (قوله مكوران يوم القيامة) اى يجمع بعضهما الى بعض ويذهب ضوؤهما ويلقيان فى النار توبيخا لعابدهما لا لتعذيبهما اذهما جماد ولا يلزم من كونهما فى النار تعذيبهما الا ترى الى الملائكة الذين فى النار (قوله ثوران) اى كثورين عقيرين اى معقورين (قوله قرن الشيطان) قيل المراد به جانب راسه وقيل وجهه وقيل حزبه اى جماعته الذين يعبدونه

معناه



معناه مقارنة الشيطان لعنه الله للشمس عند دنوها للطلوع والغروب ويوضحه قوله (فاذا ارتفعت فارقها فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقها فاذا دنت للغروب قارنها فاذا غربت فارقها) فحرمة الصلاة في هذه الاوقات لذلك وقيل معنى قرن الشيطان قوته وقيل قرنه حزبه وأصحابه الذين يعبدون الشمس (ن عن عبد الله الصنابحي) قال الشيخ رحمه الله بحاء مهملة قال المناوي وهو تابعي فالحديث مرسل ﷺ (الشمس والقمر وجوههما الى العرش وأقفاؤهما الى الدنيا) فالضوء الواقع على الارض منهما من جهة القفا ولولا ذلك لاحترق العالم من شدة الحر (فر عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﷺ (الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله المقتول في سبيل الله) لاعلاء كلمة الله (شهيد والمطعون) أي الذي يموت في الطاعون (شهيد والغريق) هو الذي يموت في الماء بسببه قال المناوي وفي رواية الغرق بغير ياء وهو بكسر الراء المهملة (شهيد وصاحب ذات الجنب) قال العلقمي وهو مرض معروف وهو ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للاضلاع (شهيد والمبطون) الذي يموت بداء البطن كالاستسقاء وقولنج (شهيد وصاحب الحريق) هو الذي يحترق في النار فيموت (شهيد والذي يموت تحت الهدم) بفتح الهاء وسكون الدال (شهيد) قال القرطبي هذا والغريق اذا لم يغررا بانفسهما ولم يهملا التحرز فان فرطا في التحرز حتى أصابهما ذلك فهما عاصيان (والمرأة تموت بجمع) قال المناوي بضم الجيم وكسرها هي التي تموت بالولادة يعني ماتت مع شئ مجموع فيها غير منفصل عنها أي من حمل أو بكارة اه كما في النهاية وقال العلقمي قال شيخنا قال ابن عبد البر هي التي تموت من الولادة سواء ألقت ولدها أم لا وقيل هي التي تموت في النفاس وولدها في بطنها لم تلده وقيل هي التي تموت عذراء لم تفتض قال والقول الثاني أشهر (شهيد) أي شخص شهيد (تنبيه) بقي من الشهداء صاحب السل والغريب وصاحب الحمى واللديغ والشريق والذي يفترسه السبع والمتردي والميت على فراشه في سبيل الله والمقتول دون ماله أو دينه أو دمه أو أهله والميت في السجن وقد حبس ظلما والميت عشقا والميت وهو طالب للعلم وورد في آثار تعداد أسباب الشهادة خصوصية لهذه الامة ولم يكن في الامم السابقة شهيد الا القتيل في سبيل الله خاصة (مالك حم د ن ه حب ك عن جابر بن عتيك) السلمي وهو حديث صحيح ﷺ (الشهادة) أي القتل في جهاد الكفار في البر (تكفر كل شئ) من الذنوب (الا الدين) بفتح الدال (والغرق يكفر ذلك كله) أي يكفر الذنوب والتبعات وذلك بان يرضى الله تعالى أربابها في الآخرة والظاهر ان المراد القتل في جهاد الكفار في البحر كما تقدم (الشيرازي في كتاب الالقاب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغريق وصاحب الهدم) أي الذي مات تحته (والشهيد) أي القتيل (في سبيل الله) لاعلاء كلمة الله (مالك ق ت عن أبي هريرة) ﷺ (الشهداء أربعة رجل مؤمن جيد الايمان) أي قويه (لقي العدو) أي الكفار (فصدق الله) قال المناوي بخفة الدال أي صدق الله في القتال بان بذل وسعه فيه وخاطر بنفسه (حتى قتل) أو بتشديدها أي صدق وعد الله برفعه مقامات الشهداء وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون (فذاك الذي يرفع الناس) أي أهل الموقف (اليه أعينهم يوم القيامة هكذا) ورفع رأسه أي يرفعون رؤسهم للنظر اليه كما يرفع أهل الارض أبصارهم الى الكوكب

(قوله ارتفعت) اى كرمح (قوله استوت) أي بلغت حد الاستواء فاذا حرمت الصلاة التي بلا سبب حينئذ لكونه يشبه ح العابد للشمس ويزاد على ما هنا بعد صلاة الصبح أداء مغنية عن القضاء وبعد العصر كذلك كما هو مبين في الفروع (قوله وجوههما الى العرش) أي شدة ضوئهما اليه وأقفاؤهما الى الدنيا ولولا ذلك لاحترق العالم من شدة حر الشمس ولم يستطع أحد رؤية شئ من شدة ضوء القمر (قوله المقتول في سبيل الله) وهو شهيد الدنيا والآخرة وما بعده شهيد الآخرة فقط ومن قاتل لاجل غنيمة مثلا فشهيد الدنيا فقط (قوله والمطعون) أي الميت بوخز الجن (قوله وصاحب ذات الجنب) الظاهر وصاحبة لاجل قوله ذات الا ان يقدر وصاحب العلة ذات الجنب أي التي تكون في الجنب (قوله الهدم) هو مجاز لانه يموت تحت المهدوم الذي سببه الهدم أي الفعل فان قرئ بفتح الدال فهو ظاهر لانه اسم للمهدوم وهؤلاء الشهداء من خصوصيات نبينا فليس للامم السابقة شهيد الا شهيد المعركة (قوله بجمع) أي ماتت مع شئ مجموع فيها وهو الجنين (قوله أربعة) أي فشهداء المعركة متفاوتون (قوله فصدق الله) بالتخفيف أي صدقت نيته فيه أو بالتشديد أي صدقه فيما وعد به الشهداء ولم يحصل عنده شك فيه (قوله هكذا) أي ورفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه الى جهة السماء أي لعلو مرتبته عنهم

فى السماء فهو فى ارفع الدرجات (ورجل مؤمن جيد الايمان لقى العدو فكانما ضرب) بالبناء للمجهول (جلده بشوك طلح) شجر عظيم كثير الشوك (من) شدة (الجبن) اى الخوف (أتاه سهم غرب) بفتح المعجمة وسكون الراء وفتحها وبالاضافة وتركها وهو ما لا يعرف راميه وقيل هو بالسكون اذا اتاه من حيث لا يدرى وبالفتح اذا رماه فاصاب غيره (فقتله فهو فى الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا وآخر سيأ لقى العدو فصدق الله حتى قتل فذلك فى الدرجة الثالثة ورجل مؤمن أسرف على نفسه لقى العدو فصدق الله حتى قتل فذلك فى الدرجة الرابعة) سواء قتل فى البر أو فى البحر كما يعلم مما تقدم وفيه ان الشهداء يتفاضلون وليسوا فى مرتبة (حم ت عن عمر) بن الخطاب باسناد حسن ﴿الشهداء على بارق نهر بباب الجنة فى قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة غدوة وعشيا) قال المناوى اى تعرض ارزاقهم على ارواحهم فيصل اليهم الروح والفرح كما تعرض النار على آل فرعون غدوا وعشيا وهذا فى الشهداء الذين يحبسهم عن دخول الجنة تبعة فلا ينافى ما فى حديث آخر ان ارواحهم فى اجواف طير خضر تسرح فى الجنة أو فى قناديل تحت العرش قال القرطبى وحكم شهداء من تقدمنا من الامم كشهدائنا (حم طب ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿(الشهداء عند الله) فى الآخرة يكونون (على منابر) اى اماكن عالية (من ياقوت فى ظل عرش الله يوم لا ظل الا ظله) والمنابر (على كثيب) اى تل (من مسك فيقول لهم الرب) تعالى (ألم أوف) قال المناوى بضم ففتح فكسر بضبط المؤلف اه وقال العلقمى بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الفاء بضبط الشيخ بالقلم (لكم) ما وعدتكم به (وأصدقكم) قال العلقمى بفتح الهمزة وسكون الصاد وضم الدال الخفيفة وسكون القاف (فيقولون بلى وربنا) وفيت لنا (عق عن ابى هريرة ﴿الشهداء الذين يقاتلون فى سبيل الله فى الصف الاول ولا يلفتون بوجوههم حتى يقتلوا) وفى كثير من النسخ بثبوت نون الرفع (فاولئك يلفون) اى يوجدون (فى الغرف العلا من الجنة يضحك اليهم ربك) اى يبالغ فى اكرامهم (ان الله تعالى اذا ضحك الى عبده المؤمن فلا حساب عليه) مطلقا أى لا يناقش فيه (طس عن نعيم بن همار) صحابى شامى واسناده صحيح ﴿(الشهر يكون تسعة وعشرين ويوم ثلاثين فاذا رأيتموه) اى هلال رمضان (فصوموا) وجوبا (واذا رأيتموه) أى هلال شوال (فافطروا) وجوبا (فان غم) بضم المعجمة (عليكم فاكملوا العدة) أى عدة شعبان ثلاثين يوما (ت عن ابى هريرة) قال المناوى بل رواه الشيخان رحمهما الله تعالى ﴿(الشهوة الخفية) تقدم الكلام عليها (والرياء) بمثناة تحتية (شرك) سمى ذلك شركا لان من عمل لحظ نفسه لم يخلص العمل لله تعالى (طب عن شداد) بالتشديد (ابن اوس) بفتح فسكون الانصارى باسناد حسن ﴿(الشهيد لا يجد من القتل) اى ألمه (الا كما يجد احدكم القرصة) بفتح القاف وسكون الراء (يقرصها) بالبناء للمفعول والقرصة الاخذ باطراف الاصابع قال المناوى وذا تسلية لهم عن هذا الخطب المهول اه ولا مانع من حمله على ظاهره (ت عن ابى هريرة) رضى الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الشهيد لا يجد ألم القتل الا كما يجد احدكم مس القرصة) فيه وفيما قبله أن الله تعالى يسهل خروج ارواح الشهداء ويكفيهم سكرات الموت وكربه (طس عن ابى قتادة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(الشهيد

(قوله أسرف على نفسه) أى لم يعمل عملا صالحا بل غالب عمله سيئ (قوله بارق) أى جانب نهر وهذا فى شهداء عليهم ذنوب منعتهم من دخول الجنة فلا ينافى ما ورد من ان أرواح الشهداء فى أجواف طيور تسرح فى الجنة لان ذلك فى حق من لا ذنوب عليه (قوله عليهم) نسخة اليهم (قوله منابر) أى اماكن عالية من الياقوت (قوله كثيب) أى كوم من مسك (قوله أوف) أواوف وان اقتصر المؤلف على الضبط الاول (قوله وأصدقكم) بالجزم (قوله بلى وربنا) أى نقسم بربنا انك وفيتنا (قوله يلفون) أى يوجدون وفى نسخة يلتقون (قوله الشهوة الخفية) منها ان يقع بصره على اجنبية فيغض بصره لكنه يشتغل قلبه بها اذ من حقه أن لا يخطر له خاطر فى ذلك الادفعه ومنها أن يظهر للناس أنه يأكل قليلا فاذا انفرد اكل كثيرا وذلك لاظهار أنه عفيف وذلك ليس رياء لان الرياء انما يكون فى الطاعة (قوله القرصة يقرصها) يحتمل ان ذلك للترغيب ويكون كناية عن تخفيف ألمه ولا مانع من بقائه على حقيقته وان ضرب السيوف فى الجهاد يجعله الله تعالى على المجاهد بمنزلة القرصة بالاصابع

﴿(الشهيد يغفر له في أول دفعة من دمه) والدفعة بالضم والفتح (ويزوج حوراوين) من الحور العين (ويشفع) قال المناوي بفتح أوله وخفة الفاء ويجوز ضمه وشدة الفاء (في سبعين نفسا (من أهل بيته) لفظ رواية الترمذي من أقاربه وأراد بالسبعين التكثير (والمرابط) أي الملازم لثغر العدو أي أطراف بلاد المسلمين (اذا مات في رباطه) أي في محل ملازمته لذلك (كتب له أجر عمله الى يوم القيامة) فلا ينقطع بموته (وغدي) بضم المعجمة وكسر المهملة (عليه وريح) بالبناء للمجهول (برزقه ويزوج سبعين حوراء) قال المناوي أي نساء كثيرا من نساء الجنة (وقيل) أي تقول (له) الملائكة بأمر الله تعالى (قف) في الموقف (فاشفع) فيمن أحببت ممن تجوز الشفاعة فيه (الى أن يفرغ) بالبناء للمفعول (من الحساب) فيه أن الشهيد المرابط أفضل من الشهيد غير المرابط (طس عن أبي هريرة) رضي الله تعالى عنه ﴿(الشؤم) بضم المعجمة ثم همزة وقد تسهل فتصير واوا (سوء الخلق) أي معظمه فيه كالحج عرفة (حم طس حل عن عائشة قط في الافراد) بفتح الهمزة (طس عن جابر) قال سئل المصطفى صلى الله عليه وسلم ما الشؤم فذكره قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح لغيره ﴿(الشونيز) بضم المعجمة وسكون الواو وكسر النون وبالياء التحتانية بعدها زاي وبعضهم كسر الشين فأبدل الواو ياء فقال الشينيز الكمون الاسود ويسمى الكمون الهندي هو الحبة السوداء ومنافعه كثيرة منها انه يشفي من الزكام اذا قلي وصر وشم ويحلل النفخ غاية التحليل اذا ورد من داخل البدن ويقتل الدود اذا أكل على الريق واذا شرب منه مثقال بماء نفع من البهر وضيق النفس ويحدر الطمث المحتبس واذا نقع منه سبع حبات في لبن امرأة ساعة وسعط به صاحب اليرقان نفعه واذا طبخ بخل مع خشب الصنوبر وتمضمض به نفع وجع الاسنان عن برد واذا شرب أدر البول واللبن واذا شرب بنطرون شفى من عسر النفس ودخنته تطرد الهوام وخاصته اذهاب الجشاء الحامض الكائن من البلغم والسوداء عربي أو فارسي معرب (دواء من كل داء) من الادواء الباردة أو أعم والمراد اذا ركب تركيبا خاصا (الا السام وهو الموت ابن السني في الطب النبوي (وعبد الغني في) كتاب (الايضاح عن بريدة) بن الحصيب بالتصغير فيهما قال الشيخ حديث حسن ﴿(الشياطين يستمتعون بثيابكم) أي يلبسونها (فاذا نزع أحدكم ثوبه فليطوه حتى ترجع اليها أنفاسها) قال المناوي أي الثياب والقياس حتى يرجع اليه نفسه اه أي تبقى فيه قوته (فان الشيطان لا يلبس ثوبا مطويا) أي مع ذكر الله عليه فانه السر الدافع (ابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) بن عبد الله رضي الله عنهما ﴿(الشيب نور المؤمن) لانه يمنع

(قوله دفعة) بفتح الدال وضمها (قوله وغدي عليه وريح برزقه) أي يأتي اليه رزقه في وقت الغدوة ووقت الرواح أي بكرة وعشيا فبرزقه تنازعه غدي وريح (قوله الى أن يفرغ الحساب) أي فيشفع في جماعة من غير حصر فدل ذلك على أن المراد أفضل (قوله الشوم) بالهمز وبدون همز تخفيفا لكن يقرأ هنا الشوم بلا همز لان كلام المتن في حرف الشين مع الواو لا مع الهمز لانه تقدم (قوله الشونيز) بفتح الشين وضمها ويقال أيضا الشينيز هو الحبة السوداء فاذا وضعها في صرة وشمها أذهبت زكامه وضيق خلقه وكذا اشم بخور القاقوم يذهب الزكام (قوله فليطوه) أي حال كون الطي مصاحبا للتسمية فلا يكفي الطي وحده في دفع الشيطان والمراد بالطي أن يجمعه بحيث يخرج عن الهيئة التي يلبس عليها وان لم يكن كطي الخياط (قوله حتى ترجع اليها أنفاسها) أي قواها والمناسب لمراعاة اللفظ أن يقول حتى يرجع اليه نفسه لانه قال ثوبه فليطوه لكنه راعى المعنى (قوله الشيب) أي بياض الشعر بعد سواده زيادة في نور المؤمن الظاهري وأول من شاب سيدنا ابراهيم لما أمر بذبح سيدنا اسمعيل ونزل الفداء ورجع لسيدتنا سارة فرأت في لحيته شعرة بيضاء فقالت ما هذا وأخبرته بأنها كرهت ذلك لكونها تدل على ضعف البدن وقرب الاجل وأرادت نتفها فأبى ذلك ومنعها فنزل ملك على سيدنا ابراهيم وزاد في اسمه الهاء والياء لانه كان قبل ذلك اسمه ابرام لان الهاء تدل على التعظيم في اللغة السريانية فقال اللهم زدني وقارا فأصبح وكل لحيته بيضاء وقد ورد أن ملكا كان عنده جارية مقربة اليه ويسمع كلامها لكونها شديدة النصح له وقد رأت يوما في لحيته شعرة بيضاء فأخبرته بها فأمرها بازالتها فوضعتها في كفها وقربتها من أذنها فقال لها ما تصنعي ذلك فقالت انها أخبرتني بخبر أخشى أن أظهره لك فقال لا بد أن تعلميني فانك ناصحة لي فقالت انها تقول انك استطلت علي وأزلتني لضعفي وسيهجم عليك بناتي بكثرة فلا تستطيع ازالتهن أي يهجم عليك الشيب وتموت ولا تستطيع رد ذلك فترك الملك وصار عابدا عظيما وقد نظم بعضهم ذلك بقوله

ولائحة للشيب لاحت بعارضي * فأدركتها بالنتف خوفا من الحتف
فقالت على ضعفي استطلت واغا * رويدك حتى يلحق الجيش من خلفي

من الخفة والطيش ويرغب في الآخرة والطاعة وذلك يجلب النور (لا يشيب رجل شيبة في الاسلام الا كانت) أي وجدت (له بكل شيبة) أي شعرة (حسنة ورفع بها درجة) أي منزلة عالية في الجنة والمرأة كالرجل (هب عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(الشيب نور من خلع الشيب) أي ازاله بنحو نتف أو صبغه بسواد لغير جهاد (فقد خلع نور الاسلام) فنتفه مكروه وصبغه بالسواد لغير جهاد حرام (فاذا بلغ الرجل) أو المرأة (اربعين سنة وقاه الله تعالى الادواء) أي الامراض (الثلاث الجنون والجذام والبرص ابن عساكر عن انس) رضي الله عنه ﴿(الشيخ في أهله كالنبي في امته) أي يجب له من التوقير ما يجب للنبي من أمته منه أو يتعلمون منه ويتأدبون بآدابه (الخليلي) في مشيخته (وابن النجار) في تاريخه (عن ابي رافع) وهو حديث ضعيف ﴿(الشيخ في بيته) أي في أهل بيته وعشيرته (كالنبي في قومه) فيما تقدم لكمال عقله وجودة رأيه (حب في الضعفاء والشيرازي في الالقاب) كلاهما (عن ابن عمر) عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(الشيخ يضعف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين) أي كان وما زال على حب خصلتين فالمراد ان حبه لهما لا ينقطع بشيخوخته (طول الحياة وحب المال) بالرفع خبر مبتدا محذوف ويصح الجر على البدلية من اثنتين وفيه ذم الامل والحرص (عبد الغني ابن سعيد في) كتاب (الايضاح عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(الشيطان ملتقم قلب ابن آدم فاذا ذكر الله خنس عنده) أي انقبض وتأخر (فاذا نسي الله التقم قلبه) فمتى خلا القلب عن ذكر الله حل الشيطان فيه قال تعالى ومن يعش عن ذكر الرحمن نقيض له شيطانا (الحكيم) في نوادره (عن أنس) باسناد حسن ﴿(الشيطان يهم بالواحد والاثنين) أي في السفر (فاذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم) فيه الحث على اتخاذ الرفيق المتعدد في السفر (البزار عن أبي هريرة) باسناد ضعيف

(حرف الصاد)

﴿(صائم رمضان في السفر) المترتب على صومه ضرر يؤدي الى الهلاك (كالمفطر في الحضر) بلا عذر في حصول الاثم فان لم يتضرر فصومه أفضل وان تضرر ضررا لا يؤدي الى الهلاك ففطره أفضل وقال العلقمي قال الطيبي شبهه به في كونهما متساويين في الاباء عن الرخصة في السفر وعن العزيمة في الحضر اه ﴿تتمة﴾ اذا أصبح صائما ثم سافر لا يجوز له الفطر أي بلا تضرر وصورة المسئلة أن يفارق سور البلد أو العمران بعد الفجر فان فارق قبله جاز له الفطر ولو نوى الصيام بالليل ثم سافر ولم يعلم أسافر قبل الفجر أم بعده فليس له أن يفطر لان الشك لا يبيح الرخص (ه عن عبد الرحمن بن عوف) مرفوعا (ن عنه موقوفا) قال الشيخ حديث حسن ﴿(صاحب الدابة أحق بصدرها) فلا يركب غيره معه الا رديفا الا أن يؤثره (حب عن بريدة) بالتصغير (حم طب عن قيس بن سعد وعن حبيب بن مسلمة حم عن عمر طب عن عصمة بن مالك الخطمي وعن عروة) بضم المهملة (ابن مغيث الانصاري طس عن علي البزار عن أبي هريرة ابو نعيم عن فاطمة الزهراء) رضي الله تعالى عنها قال الشيخ حديث صحيح ﴿(صاحب الدابة أحق بصدرها) أي بالركوب عليه (الا من أذن) أي صاحب الدابة أذن لغيره في التقديم عليه (ابن

(قوله من خلع الشيب) أي ازاله أو ستره بان خضبه بالسواد في غير الجهاد فانما يطلب خضبه بالحناء أما في الجهاد فيطلب بالسواد (قوله خلع) أي ازال نور الاسلام (قوله وقاه الله الادواء الخ) فمن بلغ هذا السن ولم يطلع له ما ذكر امن من طلوعها بعد ذلك وهذا الحديث موضوع وان كان معناه واردا (قوله كالنبي في قومه) أي في الاحترام والتعظيم واستشارته في الامور وهذا المعنى صحيح وارد ولفظ الحديث موضوع وكذا الذي بعده (قوله في مشيخته) أي في الكتاب الذي ذكر فيه مشايخه الذين أخذ عنهم (قوله يضعف جسمه) أي تفتر قوته وقلبه شاب أي قوي (قوله ملتقم قلب ابن آدم) أي يستولي عليه ويوسوس له (قوله خنس) بابه ضرب أي انكف عنه (قوله نسي الله) أي غفل عن ذكره (قوله يهم بالواحد) أي اذا سافر فيكره سفر الشخص وحده ومع واحد ومحل ذلك ما لم يكن أنسه بالله تعالى والا فلا يكره له وحده

(حرف الصاد)

(قوله كالمفطر في الحضر) من حيث تساويهما في الامتناع عن الرخصة في السفر والعزيمة في الحضر فيحرم الصوم سفرا حيث ادى الى الهلاك فان ضره ضررا شديدا كره والا فالافضل الصوم على التفصيل المعروف في الفروع (قوله أحق بصدرها) المذكور له الامارة فيسير الدابة حيث شاء (قوله الا من اذن) بالبناء للفاعل أو للمفعول وان اقتصر الشارح على الاول

عساكر عن بشير) بفتح أوّله قال المناوى وهو فى الصحب متعدد فكان ينبغى تمييزه قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث حسن ۞ (صاحب الدين) بفتح الدال (مأسور بدينه فى قبره) أى محبوس عن مقامه الكريم فيه بسببه (يشكو الى الله الوحدة) وذا فى غنى مماطل (طس وابن النجار عن البراء) بن عازب رضى الله عنه واسناده حسن ۞ (صاحب الدين مغلول فى قبره) أى يداه مشدودتان الى عنقه (لا يفكه) من ذلك الغل (الا قضاء دينه) الذى أمكنه قضاؤه فلم يقضه (فر عن أبى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (صاحب السنة) قال المناوى أى المتمسك بطريق المصطفى صلى الله عليه وسلم وسيرته (ان عمل خيرا قبل منه وان خلط) فعمل عملا صالحا وآخر سيئا (غفر له) ما عمله من الذنوب الصغائر ان الحسنات يذهبن السيآت وقيل أراد بصاحب السنة المحدث (خط فى) كتاب (المؤتلف) والمختلف من أسماء الرواة (عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (صاحب الشئ أحق بشيئه أن يحمله) اى أحق بحمله لانه أنفى للكبر وأبلغ فى التواضع (الا أن يكون) صاحبه (ضعيفا يعجز عنه) أى عن حمله (فيعينه عليه اخوه المسلم) فيثاب عليه وسببه أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل السوق فاشترى سراويل فاراد أبو هريرة أن يحمله فذكره (طس وابن عساكر عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (صاحب الصف وصاحب الجمعة لا يفضل هذا على هذا ولا هذا على هذا) قال المناوى أى الملازم على الصلاة فى الصف الاوّل وعلى صلاة الجمعة فى الاجر سواء اه والظاهر ان المراد الحث على الصلاة فى الصف الاوّل لان صلاة الجمعة فرض عين بشروط والصلاة فى الصف الاوّل سنة وقال الشيخ كل من الوصفين له فضل فتعادلا وهو من باب الترغيب فى الصف الاوّل ويحتمل انه للترغيب فى صلاة الجمعة وان حضورها كحضور الصف فى الجهاد (أبو نصر القزوينى) فى مشيخته (عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (صاحب العلم) الشرعى العامل به (يستغفر له كل شئ حتى الحوت فى البحر ع عن انس) بن مالك رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (صاحب الصور) اسرافيل (واضع فمه على الصور منذ خلق ينتظر متى يؤمر أن ينفخ فيه فينفخ) النفخة الاولى فاذا نفخ صعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم ينفخ الثانية بعد اربعين عاما قال المناوى وهذا لا ينافى نزوله الى الارض واجتماعه بالمصطفى صلى الله عليه وسلم لان المراد انه واضع فمه عليه ما لم يؤمر بخدمة أخرى (خط عن البراء) بن عازب قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (صاحب اليمين) أى الملك الموكل بكتابة الحسنات

(قوله الدين) أى الذى قصر فى ادائه بأن كان عاصيا به أو تمكن من الاداء ولم يؤد (قوله مغلول) أى موضوع يداه فى الغل بالضم أى القيد اما بالكسر فمعناه الحقد (قوله السنة) أى طريقته صلى الله عليه وسلم وقيل المراد راوى الاحاديث (قوله وان خلط) بالتخفيف كما فى قوله تعالى وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا الخ أى فالمضر الانهماك على المعاصى أما وقوع زلة نادرة فهى فى ساحة العفو (قوله صاحب الشئ الخ) دخل النبى صلى الله عليه وسلم السوق فاشترى سراويل فأراد أبو هريرة أن يحمله فذكره وروى انه قيل له تلبسه فقال نعم ألبسه ليلا ونهارا وسفرا وحضرا الانى أمرت بالستر وهو استر ما يكون وقيل ان هذا الحديث مع سببه موضوع لانه اتخذ اللباس ولم يثبت انه لبسه وان كان لبسه سنة فان قيل أبو هريرة بمنزلة الخادم له صلى الله عليه وسلم وحمله ذلك تشريف له فلم منعه وأجيب بانه صلى الله عليه وسلم مشرع فكانه يقول أنت قمت بما عليك من طلب الحمل وأنا أقوم بما على من التشريع وورد انه صلى الله عليه وسلم فى حال دخوله ذلك السوق المتقدم رأى رجلا وزانا فقال له زن وأرجح فقال له كلمة ما سمعت بها قط فقال له أبو هريرة يكفيك من الجهل أن تجهل نبيك فلما علم رمى الميزان ونزل ليقبل يده صلى الله عليه وسلم فلم يمكنه منها وقال ان هذا فعل الاعاجم وانما أنا رجل منكم أى نبيكم فاذا امرتكم بامر فاتبعوه (قوله يعجز الخ) والله فى عون العبد الخ (قوله صاحب الصف) اى الملازم على الصلاة فى الصف الاوّل وفيه ان ذلك مندوب فكيف يساوى ثواب صلاة الجمعة مع انها فرض عين وأجيب بان ذلك من باب الترغيب لا على حقيقته وقيل المراد المجاهد فى الصف الاوّل الذى هو امام المسلمين فى جهاد الكفار وحينئذ هو على حقيقته (قوله صاحب العلم) الشرعى وآلاته (قوله حتى الحوت) انما غيا به لانه ربما يتوهم انه لا يصل له النفع بعلم العالم لكونه فى البحر مع انه يصل له لكونه يأمر باحسان قتلته ولا يقلى حيا الخ واعظم بهذه منزلة حيث انه يكون نائما فى فراشه أو مشغولا بدنياه ويكتب له فى صحيفته الحسنات (قوله الصور) هو كالبوق ودائرته قدر السموات والارض

(امين على صاحب الشمال) أي الملك الموكل بكتابة السيآت (فاذا عمل العبد) المكلف (حسنة كتبها بعشر امثالها واذا عمل سيئة فاراد صاحب الشمال ان يكتبها قال له صاحب اليمين أمسك) عن الكتابة (فيمسك ست ساعات) قال المناوي يحتمل الفلكية ويحتمل الزمانية (فان استغفر الله منها) أي وتاب منها توبة صحيحة (لم يكتب عليه شيأ) فان التائب من الذنب كمن لا ذنب له (وان لم يستغفر الله كتبت عليه سيئة واحدة طب هب عن أبي امامة) رضي الله عنه باسناد صحيح ﴿(صالح المؤمنين أبو بكر وعمر) قال المناوي وذا قاله لما سئل عن قوله تعالى وصالح المؤمنين من هم أي هما أعلى المؤمنين صفة وأعظمهم بعد الانبياء قدرا (طب وابن مردويه عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(صام نوح الدهر الايوم) عيد (الفطر و) يوم عيد (الاضحى وصام داود نصف الدهر) كان يصوم يوما ويفطر يوما (وصام ابراهيم ثلاثة ايام من كل شهر صام الدهر وافطر الدهر) لان الحسنة بعشر أمثالها فالثلاثة بثلاثين وهي عدة أيام الشهر (طب هب عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ﴿(صبيحة ليلة القدر) سميت بذلك لعظم قدرها وشرفها وقيل لما تكتب الملائكة فيها من الاقدار والارزاق والآجال وهي مختصة بهذه الامة وبراها من شاء الله من بني آدم (تطلع الشمس لاشعاع لها) والشعاع بضم الشين المعجمة ما يرى من ضوئها عند بروزها مثل الحبال والقضبان وقيل هو انتشار ضوئها قال القاضي قيل ذلك مجرد علامة جعلها الله عليها وقيل بل لكثرة صعود الملائكة الذين ينزلون الى الارض في ليلتها سترت باجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس وشعاعها (كأنها طست) من نحاس أبيض (حتى ترتفع) كرمح في رأى العين (حم م ٣ عن أبي) بن كعب ﴿(صدق الله فصدقه) قاله في رجل جاهد حتى قتل وهذا كناية عن تناهي رفعة درجته (طب ك عن شداد بن الهاد) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(صدقة) أي القصر صدقة (تصدق الله بها عليكم فاقبلوا بصدقته) قال العلقمي الباء زائدة ولفظ الجامع الكبير فاقبلوا صدقته ولم أجدها في مسلم ولا أبي داود ولا الترمذي ولا ابن ماجه فلعلها في رواية غير هؤلاء وسببه كما في مسلم عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فقد أمن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال صدقة فذكره والمراد بالفتنة الاغتيال والغلبة والقتال والتعرض بما يكره وليست المخافة شرطا لجواز القصر لهذا الحديث وللاجماع على جوازه مع الامن وانما ذكر الخوف في الآية لان غالب اسفارهم يومئذ كانت مخوفة لكثرة العدو بارضهم وفيه اشعار بان القصر ليس واجبا لا في السفر ولا في الخوف لانه لا يقال في الواجب

(قوله أمير) أي لشرف الحسنات كان كاتبها له امارة على كاتب السيئات حيث لا يكتب الا بعد اذنه (قوله كتبت عليه سيئة) نسخة كتب الله عليه سيئة واحدة أي من غير مضاعفة بخلاف الحسنات فانها تضاعف وهذا فضل عظيم من الله تعالى (قوله أبو بكر وعمر) أي ومن شابههما في القيام بحقوق الله تعالى وحقوق عباده والاتم في ذلك أبو بكر ثم عمر والاضافة للجنس وتصدق بالمفرد وغيره أي الصالحان من المؤمنين هما فصحت المطابقة بين المبتدا والخبر بهذا التأويل (قوله الايوم الفطر والاضحى) هذا يدل على ان تحريم صومهما ليس من خصوصيات هذه الامة وانظر أيام التشريق فان كان يجوز صومها في شرع سيدنا نوح كان الاستثناء حقيقيا والا فلا (قوله نصف الدهر) أي غير يومي العيدين وأيام التشريق على ما فيها ولم ينظر لذلك الاستثناء لانها غير قابلة للصوم فكأنها خارجة عن أيام الدهر (قوله ثلاثة أيام) قيل من أول الشهر وقيل الثلاثة البيض ثالث العشر وتالياه (قوله صام الدهر) أي له ثواب كمن صام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فالثلاثة بثلاثين وهي عدة أيام الشهر (قوله وافطر الدهر) أي غالبه (قوله ليلة القدر) سميت بذلك لتقدير الاعمال والارزاق فيها (قوله طست) بفتح الطاء أي ففي ذلك اليوم تطلع بيضاء شعاعها الطيف وفي غير ذلك اليوم تطلع قوية الشعاع منتشرة بحمرة وبياض (قوله صدق الله فصدقه) قاله في رجل كان جهاده لاعزاء كلمة الله مخلصا فيه صدق الله انه وفى ما عاهد الله عليه من جهاده لاعلاء كلمته تعالى وصدق الله ما وعده به من كون المجاهد بهذه الصفة حيا عنده تعالى مرفوع الدرجات الخ (قوله فاقبلوا بصدقته) الباء زائدة أي لا تتوقفوا في القصر فهي اضافة الى أحد الشيئين وان لم يوجد هذا القيد وهو الخوف فانه قاله حين قال يعلى بن أمية لسيدنا عمر انما قال الله ان تقصروا من الصلاة ان خفتم الخ وقد أمن الناس فقال عمر عجبت منه أي توقفت فيما توقفت فيه

لاجناح فى فعله وفى الحديث جواز تصدق الله علينا واللهم تصدق بكذا خلافا لمن كره ان يقال ذلك وقال لان المتصدق يرجو الثواب (ق ٤ عن عمر) بن الخطاب قال العلقمى تنبيه نسب الشيخ تخريج الحديث الى البخارى ولم أره فيه ولم يذكره فى الجامع الكبير فيمن خرج الحديث فلعل القلم فى الجامع الصغير اراد ان يكتب م فكتب ق ﴿ (صدقة الفطر) اى من رمضان فاضيفت الصدقة للفطر لكونها تجب بالفطر منه (صاع تمر) وهو خمسة أرطال وثلث بالبغدادى عند الثلاثة وثمانية به عند أبى حنيفة (أو صاع شعير) أو للتنويع لا للتخيير وذكرا لانهما الغالب فى قوت أهل المدينة (عن كل رأس) أى انسان (أو صاع بر) أى قمح (بين اثنين) أخذ به أبو حنيفة تبعا لفعل معاوية وهو انه قدم وهو خليفة فكلم الناس على المنبر فقال انى اريد مدين من سمراء الشام بفتح المهملة وسكون الميم وهو الحنطة ونسبت الى الشام لان غالب برهم كان من الشام يعدل لان صاعا من تمر فاعتمده أبو حنيفة فى جواز نصف صاع من حنطة وأجاب الجمهور بان هذا رأى رآه معاوية لانه سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم قال العلقمى ما فعله معاوية بالاجتهاد بناء على ان قيمة ما عدا الحنطة متساوية وكانت الحنطة اذ ذاك غالية الثمن لكن يلزم على هذا ان تعتبر القيمة فى كل زمان فيختلف الحال ولا ينضبط وربما لزم فى بعض الازمان اخراج آصع حنطة ونقول اذا اختلفت لم يكن بعضها أولى من بعض فيرجع الى دليل آخر ووجدنا ظاهر الاحاديث والقياس متفقة على اشتراط الصاع من الحنطة كغيرها فوجب اعتماده (صغير) ولو يتيما (أو كبير حر أو عبد) فعلى سيده ان يخرج عنه (ذكر او انثى) ولو مزوجة عند الحنفية وجعلها الثلاثة على الزوج (غنى أو فقير) يملك ما يخرجه فاضلا عن قوته وقوت ممونه يوم العيد وليلته عند الشافعى وعن الكسوة وفيه انه لا يعتبر لوجوب زكاة الفطر ملك نصاب خلافا للحنفية (اما غنيكم فيزكيه الله) يزيده من فضله (واما فقيركم فيرد الله عليه اكثر مما اعطاه حم د عن عبد الله بن ثعلبة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (صدقة الفطر على) أى عن (كل انسان مدان من دقيق أو قمح ومن الشعير صاع ومن الحلوى زبيب أو تمر صاع صاع) اختلف العلماء فى جنس الواجب فى الفطرة فعند الشافعية تجب مما يقتات اختيارا وعند المالكية تجب مما يقتات فى عهد المصطفى صلى الله عليه وسلم وخير الحنفية والحنابلة بين هذه الخمسة وما فى معناها (طس عن جابر) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن ﴿ (صدقة الفطر صاع من تمر أو صاع من شعير او مدان من حنطة عن كل صغير وكبير وحر وعبد) تمسك به أبو حنيفة واكتفى بنصف صاع بر وخالفه الباقون وضعفوا الخبر (قط عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿ (صدقة الفطر) تجب (عن كل صغير وكبير ذكر وانثى يهودى أو نصرانى حر أو مملوك) تمسك به أبو حنيفة وأوجبها على المسلم عن عبده الكافر ولم يتمسك برواية من المسلمين لان راويها ابن عمر كان يخرج عن عبده الكافر وهو اعرف بمراد الحديث وتعقب بانه لو صح حمل على انه كان يخرج عنهم تطوعا فرضه الله (نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير قط عن ابن عباس) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (صدقة ذى الرحم) أى القرابة (على ذى الرحم صدقة وصلة) ففيها اجران (طس عن سلمان بن عامر) بن أوس الضبى بفتح المعجمة وكسر الموحدة قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ﴿ (صدقة السر تطفئ غضب الرب) أى تمنع عقابه عمن

(قوله عبد) ظاهره مطالبة العبد بالاخراج وانما كان ظاهره لانه فى الحديث عن والمطالب انما هو السيد وكذا يقال فى الزوجة (قوله أو فقير) بان يملك زيادة عن مؤنة عياله يومه وليلته ما يخرجه وان لم يملك النصاب (قوله فيزكيه الله) اى يطهره اى الغنى يطهره الله بزكاته و يعوض عليه ذلك فى الدنيا لكن التطهير منظور اليه اكثر من التعويض لكونه غنيا والفقير يحصل له الامران لكن المنظور له اكثر التعويض لكونه فقيرا فعبر فى كل بما هو المقصود (قوله من دقيق) انظر هل أخذ بذلك احد فان مذهبنا عدم اجزاء الدقيق وعندنا يجزئ الاقط واللبن كما فى النظم المشهور بالله سل الخ فقول الشارح وعند الشافعى كل ما يجب فيه العشر بالنظر للغالب اذ لا عشر فى الاقط واللبن (قوله يهودى الخ) أخذ به بعض الائمة ولم ينظر لروايته من المسلمين وكان راوى الخبر يخرج عمن عنده من الكفار الخدمة واجيب بانه على سبيل الندب لا الوجوب (قوله صدقة وصلة) أى فلها ثواب من وجهين (قوله غضب الرب) اى انتقامه الذى هو شبيه بالنار فى العذاب ولذا عبر بتطفئ بمحل طلب اخفائها ما لم يكن عالما يقصد الاقتداء به الخ

استحقه ان الحسنات يذهبن السيآت (طص عن عبد الله بن جعفر) بن أبي طالب (العسكرى
ق) كتاب (العمرانر عن أبي سعيد) الخدري رضي الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره
(صدقة المرء المسلم تزيد في العمر) أى تكون سببا لصرفه في طاعة الله وقال المناوى لا ينافى
زيادته في العمر وما يعمر من معمر الآية لان المقدر لكل شخص الانفاس المعدودة لا الايام
المحدودة ولا الاعوام الممدودة وما قدر من الانفاس يزيد وينقص بالصحة والمرض (وتمنع ميتة
السوء) بكسر الميم وفتح السين أراد ما لا تحمد عاقبته من الحالات الرديئة كالحرق والغرق
(ويذهب الله بها الفخر والكبر أبو بكر بن مقسم) قال الشيخ بكسر الميم وسكون القاف وفتح
المهملة (في جزئه عن عمرو بن عوف) الانصاري البدري قال الشيخ حديث صحيح لغيره (صغاركم
دعاميص الجنة) باهمال الدال المفتوحة والعين والصاد الواحدة دعموص بضم الدال أى صغار
اهلها وأصل الدعموص دويبة صغيرة تكون في الماء شبه مشي الطفل بها في الجنة لصغره
وسرعة حركته ودخوله وخروجه (يتلقى أحدهم أباه فيأخذ بثوبه فلا ينتهي) أى لا يتركه (حتى
يدخله الله وأباه الجنة) فاطفال المسلمين مقطوع لهم بالجنة واطفال المشركين فيها على الصحيح
وسببه كما في مسلم عن أبي حسان قال قلت لابي هريرة انه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث يطيب أنفسنا عن موتانا قال نعم صغاركم فذكره (حم
خد م عن ابي هريرة) (صغروا الخبز) ارشادا (واكثروا عدده) هذا مسبب عن تصغيره
(يبارك لكم فيه) بالبناء للمفعول قال المناوى وبذلك أخذ الصوفية قال ابن حجر وتتبعت هل
كان خبز المصطفى صلى الله عليه وسلم صغيرا او كبيرا فلم أر فيه شيأ (الازدى ق) كتاب
(الضعفاء والاسماعيلي في معجمه عن عائشة) قال الشيخ رحمه الله حديث حسن المتن لغيره
(صفتى) في الكتب الالهية المتقدمة (احمد المتوكل ليس بفظ ولا غليظ) أى على المؤمنين
قال في النهاية رجل فظ سيء الخلق والمراد هنا شدة الخلق وخشونة الجانب وقال في المصباح وفيه
غلظة أى شدة فهو غير لين ولا سلس (يجزى بالحسنة الحسنة ولا يكافئ بالسيئة) فاعلها (مولده
بمكة ومهاجره) بفتح الجيم (طيبة) اسم للمدينة النبوية (وامته الحمادون) لله كثيرا
(يأتزرون على انصافهم) أى انصاف سيقانهم (ويوضئون أطرافهم) فيه دليل على ان الوضوء
من خصائص هذه الامة وفيه خلاف (أناجيلهم) يعني كتبهم محفوظة (في صدورهم يصفون
للصلاة كما يصفون للقتال) يحتمل بناء الفعلين للفاعل وللمفعول وفيه دليل على أن الصف

(قوله ميتة السوء) أى كالموت فجأة او على غير الاسلام او نحو ذلك ففيه بشرى لمن تصدق بالموت على الاسلام (قوله دعاميص) جمع دعموص كعصافير جمع عصفور أى هم كدعاميص الخ لان الدعاميص سمك صغير يسبح في البحر كيف شاء فكذا الصغار تسرح في الجنة كيف شاءت (قوله فلا ينتهي الخ) أى فيقف بباب الجنة غضبانا فيقول الله أدخلوا الجنة فيقول لا ادخل الا بابوي فيكرمه الله له بعد استحقاقهما النار (قوله صغروا الخبز الخ) حديث موضوع وان كان له شاهد اذ الشاهد لا يجبر الموضوع بشيء وكذا حديث ما استخف احد بالخبز الا ابتلاه الله بالجوع موضوع (قوله صفتى) مفرد مضاف فيعم أى صفاتي الحميدة التي ينبغي التخلق بها (قوله أحمد) هذا علم عليه صلى الله عليه وسلم فليس من الصفات التي الكلام فيها فانما ذكره توطئة لما بعده فالمقصود قوله المتوكل الخ أى الذي يفوض جميع أموره لمولاه تفويضا لا يصل اليه احد غيره صلى الله عليه وسلم (قوله بفظ) أى سيئ الخلق ولا غليظ أى شديد في اساءة الخلق فهو عطف خاص (قوله يجزى بالحسنة الخ) فيه التفات من التكلم الى الغيبة أى فلا يهمل مكافأة احد كيف وقد قال من فعل معكم معروفا فكافئوه وهو سيد من يكافئ بالحسنة ولا يكافئ بالسيئة اذا اقتضى ذلك ولو كافرا ولذا لما جذب اليهودى عنقه صلى الله عليه وسلم وقال له ادفع حقى انكم يا بني عبد المطلب مطل فقام عمر وقال دعني يا رسول الله اضرب عنقه فقال صلى الله عليه وسلم ان اصحاب الحق لصولة انا وهو اولى بغير ذلك منك قل له يرفق برسول الله وقل لي اد دينه فكان ذلك سببا لاسلامه لانه قصد بذلك اختباره لاطلاعه على وصفه بالحلم في كتبهم (قوله على أنصافهم) أى انصاف سوقهم هكذا كان شأنهم في زمنه صلى الله عليه وسلم (قوله ويوضئون اطرافهم) اى يغسلون الوجه والايدى والارجل ويمسحون الرأس وهذا يدل على ان الوضوء من خصوصيات هذه الامة والصحيح ان الخاص بها هو اطالة الغرة والتحجيل فيؤول الحديث بأن المعنى يبالغون في وضوء اى غسل اطرافهم (قوله اناجيلهم) اى قرآنهم محفوظ في صدورهم (قوله يصفون) ببنائه للفاعل أو المفعول كما في العزيزى

في الصلاة من خصائص هذه الامة (قربانهم الذي يتقربون به الي) الضمير راجع الى الله تعالى (دماؤهم) أي القتل في سبيل الله لاعلاء كلمة الله فهو أفضل العبادات (رهبان بالليل) أي ينقطعون للعبادة (ليوث بالنهار) أي شجعان متأهبون للجهاد والمراد ان هذه الاوصاف موجودة في هذه الامة لاتخلو منها (طب عن ابن مسعود) قال العلقمي رحمه الله تعالى بجانبه علامة الحسن ﴿(صفوة الله من أرضه الشام وفيها صفوته من خلقه وعباده) قال المناوي عطف تفسير ويحتمل انه بضم العين وشدة الموحدة جمع عابد فيكون من عطف الخاص على العام (وليدخلن الجنة من أمتي ثلة) أي جماعة وفي نسخة شرح عليها المناوي ثلاث حثيات من حثياته تعالى لقوله في الحديث هكذا بيديه وتقدم انه كناية عن الكثرة وفي نسخة ثلاثة أي جماعة بدل ثلاث حثيات (لاحساب عليهم ولاعذاب) السياق يقتضي ان المراد من أهل الشام (طب عن ابي امامة) قال الشيخ صحيح المتن ﴿(صلة الرحم) أي الاحسان الى القرابة وان بعدت (وحسن الخلق) بضمتين أي تحمل أذى الناس وكف الاذى عنهم (وحسن الجوار) بضم الجيم وكسرها المراد ما تقدم وزيادة الاحسان (يعمرن) قال الشيخ بفتح فسكون (الديار ويزدن في الاعمار) قال المناوي كناية عن البركة في العمر والتوفيق للطاعة وصرف وقته لما ينفعه في آخرته (حم هب عن عائشة) رضي الله تعالى عنها باسناد صحيح ﴿(صلة الرحم تزيد في العمر وصدقة السر تطفئ غضب الرب) فهي أفضل من صدقة العلانية (القضاعي عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(صلة القرابة مثراة) بفتح الميم وسكون المثلثة (في المال) أي زيادة فيه قال في المصباح الثروة كثرة المال (محبة في الاهل منسأة في الاجل) قال المناوي مظنة لتأخيره وتطويله بمعنى ان الله يبقي أثر واصل الرحم في الدنيا طويلا فلا يضمحل سريعا كما يضمحل أثر قاطعها (طس عن عمرو بن سهل) باسناد حسن ﴿(صل من قطعك) بان تفعل معه ما تعد به واصلا من نحو تودد (واحسن الى من اساء اليك) هذا أبلغ مما قبله حيث أمر بالاحسان مع وجود الاساءة (وقل الحق ولو على نفسك ابن النجار) محب الدين (عن علي) امير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(صلوا قراباتكم ولاتجاوروهم) في المساكن (فان الجوار يورث بينكم الضغائن) أي الحقد والعداوة قال المناوي وهذا محمول على ما اذا غلب على الظن ذلك (عق عن ابي موسى) الاشعري وهو حديث ضعيف ﴿(صلت الملائكة على آدم) بعد موته (فكبرت عليه أربعا) من التكبيرات (وقالت) ابنيه (هذه سنتكم يابني آدم) أي طريقتكم الواجب فعلها عليكم بمن مات منكم مؤمنا فبهان صلاة الجنازة ليست من خصائص هذه الامة وقال الفاكهي من المالكية في شرح الرسالة هي من خصائص هذه الامة وقال الزيادي يمكن حمل القول بالخصوصية على كيفية مخصوصة مشتملة على قراءة الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والقول بعدم الخصوصية على غيرها (هق عن أبي) بن كعب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(صل صلاة مودع) أي كصلاته بالخشوع وتدبر القراءة والذكر (كأنك تراه) أي الله سبحانه وتعالى (فان كنت لا تراه فانه يراك) لايخفى عليه شيء من أمرك (وايأس مما في أيدي الناس تعش غنيا) عنهم بالله (واياك ومايعتذر منه) أي احذر

(قوله دماؤهم) اي فيتقربون الى بالجهاد في سبيل الله الى ان يموتوا (قوله ليوث) اي هم كالاسود بالنهار فانه جمع ليث وهو الاسد ورهبان بالليل اي يقومون الليل (قوله وليدخلن الجنة من أمتي ثلة) أي جماعة من أهل الشأم كما هو مقتضى السياق (قوله يعمرن الديار) أي البلاد ويزدن أي يباركن في الاعمار أو تزيد ان كانت الزيادة موافقة على ذلك (قوله مثراة) أي كثرة في المال (قوله منساة) بدون همز أي مكان ومحل لتأخير الاجل من النساء بالمد وهو التأخير أما بالقصر فهو عرق في الورك (قوله ولو على نفسك) ولاتحوجه الى بينة ولايمين (قوله قراباتكم) أي أقاربكم (قوله ولاتجاوروهم) أي اذا غلب على ظنه انه لايقوم بحق الجوار وانه يورثه الجوار حقدا وضغنا بسبب مشاهدة ما أعطاه الله تعالى لجاره (قوله أربعا الخ) هذا يفيد انها من الشرائع القديمة وقيل هي من خصوصياتنا وجمع بان الذي من خصوصياتنا هذه الكيفية اذ فيها قراءة الفاتحة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (قوله مودع) أي لعمره ولهواه ومأ لوفاته (قوله كأنك تراه) عبر بكأن لان رؤيته بالعين في الدنيا لاتمكن وأشار بذلك الى بيان ما يهون عليه أن يصلي صلاة مودع فان من كان بين يدي ملك من ملوك الدنيا يكون على غاية من الخشوع وكذا ان كان هو يراه (قوله وايأس الخ) قال الشاعر

ليست القناعة ثوب الغنى * وصرت باذيالها امتسك
وعشت غنيا بلا درهم * أمر على الناس كأني ملك

فعل ما يحوجك الى الاعتذار (أبو محمد الابراهيمي في كتاب الصلاة وابن النجار عن ابن عمر) ابن الخطاب قال قال رجل يا رسول الله حدثني بحديث واجعله موجزا فذكره قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (صل قائما فان لم تستطع) القيام بان لحقك به مشقة شديدة أو خوف زيادة مرض أو غرق (فقاعدا فان لم تستطع) القعود (فعلى جنب) قال العلقمي في حديث علي عند الطبراني على جنبه الايمن مستقبل القبلة بوجهه وهو حجة للجمهور في الانتقال من القعود الى الصلاة على الجنب وعند الحنفية وبعض الشافعية مستلقيا على ظهره ويجعل رجليه الى القبلة ووقع في حديث على ان حالة الاستلقاء تكون عند العجز عن حالة الاضطجاع واستدل به من قال لا ينتقل المريض بعد عجزه عن الاستلقاء الى حالة أخرى كالاشارة بالرأس ثم الايماء بالطرف ثم اجراء القرآن والذكر على اللسان ثم على القلب لكون جميع ذلك لم يذكر في الحديث وهو قول الحنفية والمالكية وبعض الشافعية وقال معظم الشافعية بالترتيب المذكور وجعلوا مناط الصلاة أصول العقل فحيث كان حاضر العقل لا يسقط عنه التكليف بها فيأتي بما يستطيعه بدليل قوله صلى الله عليه وسلم اذا أمرتكم بامر فأتوا منه ما استطعتم وسببه كما في البخاري عن عمران بن حصين قال كانت بي بواسير فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة أي صلاة المريض فذكره قال في الفتح قال الخطابي لعل هذا الكلام كان جواب فتيا استفتاها عمران بن حصين والا فليست علة البواسير بمانعة من القيام في الصلاة (حم خ ٤ عن عمران بن حصين) بالتصغير رضي الله تعالى عنه ﷺ (صل) يا راكب السفينة (قائما) قال المناوي ولفظ الرواية صل فيها قائما فسقط لفظ فيها من قلم المؤلف (الا ان تخاف الغرق) أي السقوط في الماء المؤدي الى الغرق فصل قاعدا بلا اعادة وسببه انه صلى الله عليه وسلم سئل عن الصلاة في السفينة فذكره (ك عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (صل) أي يا امام (بصلاة أضعف القوم) قال العلقمي وفي أبي داود ان عثمان بن أبي العاص قال يا رسول الله اجعلني امام قومي قال أنت امامهم واقتد باضعفهم أي قوة في البدن وحيلة في أمر الدنيا واكثرهم خشوعا وتذللا في نفسه لله تعالى ولاخوانه المسلمين ويحتمل ان يراد به أكثرهم رقة في قلبه وضعفا عن اذى الناس والمراد انك وان كنت امامهم ومقدما عليهم فلا تترك التواضع والاقتداء باضعفهم قال الطيبي فيه من الغرابة ان جعل المقتدى به مقتديا تابعا يعني كما ان الضعيف يقتدي بصلاتك فاقتد أيضا أنت بضعفه واسلك سبيل التخفيف في القيام والقراءة وقد ألغزت في ذلك بقولي

يا رواة الفقه هل مر بكم * خبر صح غريب المقصد
عن امام في صلاة يقتدي * وهو بالمأموم فيها يقتدي

اه وقال المناوي أي اسلك سبيل التخفيف في أفعال الصلاة وأقوالها على قدر صلاة أضعفهم واتخذ مؤذنا محتسبا (ولا تتخذ مؤذنا يأخذ على اذانه أجرا) ولهذا قال ابو حنيفة لا يجوز أخذ الاجرة على الاذان وحمله الشافعي على الكراهة فان لم يوجد من يتطوع استأجر الامام من يحصل به سماع أهل البلد ولو متعددا (طب عن المغيرة) بصيغة اسم الفاعل ابن شعبة قال المناوي قال أي المغيرة سألت المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يجعلني اماما على قومي فذكره واسناده حسن ﷺ (صل بالشمس وضحاها ونحوها من السور) القصار وهذا حمله الشافعي على امام قوم غير محصورين راضين بالتطويل أما غيره من منفرد وامام محصورين راضين بالتطويل

(قوله فان لم تستطع الخ) أي فلا تسقط الصلاة ما دمت عاقلا (قوله اضعف القوم) أي اضعفهم خلقة المرض بان لا يقدر على تطويل الافعال ولا الاقوال فالامام متبوع من حيث الاقتداء وتابع من حيث طلب التخفيف (قوله اجرا) فان لم يتيسر مؤذن الا باجرة استأجر الامام مؤذنا من بيت المال (قوله بالشمس الخ) أي السورة التي فيها والشمس وضحاها ونحوها من قصار المفصل أو أوساطه على التفصيل المذكور في الفروع ان لم يكن امام قوم محصورين راضين بالتطويل ولم يتعلق بهم حق كالمستأجرين الخ

فيصلى بما شاء (حم عن بريدة) بن الحصيب قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ❁ (صل الصبح) وجوبا كما هو معلوم من الدين بالضرورة (والضحى) ندبا واقلها ركعتان واكثرها ثمان على المعتمد عند الشافعية وقيل ثنتا عشرة ركعة ووقتها من ارتفاع الشمس كرمح الى الزوال (فانها صلاة الاوابين) اى الرجاعين الى الله بالتوبة (زاهر بن طاهر فى سداسياته عن أنس) باسناد صحيح ❁ (صلوا ايها الناس فى بيوتكم فان أفضل الصلاة صلاة المرء فى بيته الا المكتوبة) والنفل الذى تشرع فيه الجماعة كالعيد والتراويح ففى المسجد أفضل قال العلقمى والمراد بالمرء جنس الرجال فلا يرد استثناء النساء لثبوت قوله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوهن المساجد وبيوتهن خير لهن أخرجه مسلم قال النووى انما حث على النافلة فى البيت لكونه اخفى وابعد من الرياء فتنزل فيه الرحمة وينفر منه الشيطان وعلى هذا يمكن أن يخرج بقوله فى بيته بيت غيره ولو أمن فيه الرياء (خ عن زيد بن ثابت) الانصارى كاتب الوحى رضى الله تعالى عنه ❁ (صلوا فى بيوتكم) كل نفل لا تشرع له جماعة (ولا تتخذوها قبورا) اى كالقبور خالية عن الصلاة (ت ن عن ابن عمر) رضى الله عنهما باسناد صحيح ❁ (صلوا فى بيوتكم ولا تتركوا النوافل فيها) بقيدها السابق والامر للندب (قط فى الافراد) بفتح الهمزة (عن أنس) بن مالك (وجابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (صلوا فى بيوتكم ولا تتخذوها قبورا ولا تتخذوا بيتى) اى قبرى (عيدا) قال المناوى المراد النهى عن الاجتماع لزيارته كاجتماعهم للعيد للمشقة أو لمجاوزة حد التعظيم (وصلوا على وسلموا فان صلاتكم تبلغنى حيثما كنتم) ظاهره انها تبلغه بلا واسطة (ع والضياء عن الحسن بن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (صلوا) ان شئتم فالامر للاباحة (فى مرابض الغنم) جمع مربض قال المناوى بفتح الميم والموحدة اه وقال العلقمى بفتح الميم وكسر الموحدة وآخره ضاد معجمة قال الجوهرى المرابض للغنم كالمعاطن للابل (ولا تصلوا فى اعطان الابل) جمع عطن قال العلقمى بفتح العين والطاء المهملتين وفسره الشافعى بالمواضع التى تجر اليها الابل الشاربة ليشرب غيرها وقال صاحب النهاية العطن مبرك الابل حول الماء قال ابن حزم كل عطن مبرك وليس كل مبرك عطنا لان العطن هو الموضع الذى تناخ فيه عند ورودها الماء فقط والمبرك اعم لانه الموضع المتخذ لها فى كل حال اه والفرق ان الابل كثيرة الشراد فتشوش قلب المصلى بخلاف الغنم والنهى للتنزيه (ت عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (صلوا فى مرابض الغنم ولا تصلوا فى اعطان الابل فانها خلقت من الشياطين) قال الشيخ والمراد انها تعمل عمل الشياطين زاد فى رواية الا ترى انها اذا نفرت كيف تشمخ بانفها (ه عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح المعجمة قال الشيخ حديث صحيح ❁ (صلوا فى مرابض الغنم ولا توضؤا من) شرب (البانها) فانه لا ينقض الوضوء (ولا تصلوا فى معاطن الابل وتوضؤا من) شرب (البانها) فانه ينقض الوضوء كاكل لحمها وبه أخذ بعض المجتهدين واختاره النووى (طب عن اسيد) بالضم (ابن حضير) بضم المهملة وفتح المعجمة الانصارى رضى الله عنه باسناد حسن ❁ (صلوا فى مراح الغنم) بضم الميم مأواها ليلا زاد فى رواية فانها بركة من الرحمن (وامسحوا رعامها) قال فى النهاية رواه بعضهم بالغين المعجمة وقال انه ما يسيل من الانف والمشهور فيه والمروى بالعين المهملة ويجوز ان يكون أراد مسح التراب عنها رعاية لها واصلاحا لشأنها (فانها من دواب الجنة) اى تشبه دواب الجنة او اصلها منها (عد هق عن أبى هريرة)

(قوله سداسياته) اى الاحاديث التى بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ست رواة (قوله الا المكتوبة) وما شابهها من نفل تطلب فيه الجماعة وغيره يصلى فى البيت أفضل من المسجد ولو الحرم المكى (قوله قبورا) أى كالقبور فان القبر لا يصلى فيه فكذا البيت الذى لا يصلى فيه كالقبر وصاحبه كالميت (قوله عيدا) أى لا تجتمعوا عند قبرى بكثرة كاجتماعكم يوم العيد فان صلاتكم تبلغنى فى أى مكان ولا تتوقف على قربكم من قبرى واذا نهى عن ذلك فى زيارة قبره الشريف فبالاولى فى زيارة قبر غيره من اتباعه فيطلب من الولاة منع الاجتماع على زيارة ولى فى يوم معين بحيث يترتب على الازدحام ضرر لاسيما مخالطة النساء للرجال (قوله مرابض) جمع مربض بفتح الباء وكسرها أى اماكنها (قوله أعطان) جمع عطن (قوله ولا توضؤا) أى تتوضؤا واختار النووى من جهة الدليل لا من جهة المذهب نقض الوضوء بشرب لبن الابل وأكل لحمها (قوله رغامها) أى اكراما لها لانها من دواب الجنة أى تشبهها أو انها تولدت من دابة فى الجنة لانها تدخل الجنة يوم القيامة لانها تصير ترابا

(قوله تشبهوا) أى تتشبهوا باليهود فانهم كانوا يخلعون نعالهم فى كل موضع لكون الله تعالى أمر سيدنا موسى بخلع

قال المناوى مرفوعا وموقوفا والموقوف أصح ﷺ (صلوا فى نعالكم) ان شئتم فالامر للاباحة فالصلاة بالنعل جائزة حيث لا نجاسة أو أراد بالنعال الخفاف (ولا تشبهوا باليهود) فانهم لا يصلون فى نعالهم (طب عن شداد بن أوس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة وقال المناوى ضعيف وغايته حسن ﷺ (صلوا) جوازا (خلف كل بر) بفتح الموحدة وهو مقابل قوله (وفاجر) أى فاسق والصلاة خلف الاول أفضل (وصلوا) وجوبا صلاة الجنازة (على كل) ميت مسلم غير شهيد (بر وفاجر وجاهدوا مع كل) امام (بر وفاجر) أى عادل أو جائر (هق عن أبى هريرة) باسناد فيه انقطاع ﷺ (صلوا ركعتى الضحى) ندبا (بسورتيهما) وهما (والشمس وضحاها والضحى) وأقلها ركعتان وأكمل منه أربع فست فثمان (هب فر عن عقبة بن عامر) وهو حديث ضعيف ﷺ (صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس) أى غروبها (بادروا بها طلوع النجم) أى ظهوره للناظرين أى صلوها قبل ظهوره لضيق وقتها (طب عن أبى أيوب الانصارى) رضى الله عنه باسناد صحيح ﷺ (صلوا قبل المغرب ركعتين صلوا قبل المغرب ركعتين) كرره لمزيد التأكيد وقال فى الثانية (لمن شاء) دفعا لتوهم الوجوب (حم د عن عبد الله المزنى) ورواه البخارى عن أبى معقل ﷺ (صلوا من الليل ولو أربعا صلوا ولو ركعتين ما من اهل بيت تعرف لهم صلاة من الليل الا ناداهم مناد) من الملائكة (يا اهل البيت قوموا لصلاتكم) فيه فضل التهجد والحث عليه (ابن نصر) فى الصلاة (هب عن الحسن البصرى) رحمه الله تعالى (مرسلا) ﷺ (صلوا على اطفالكم) جمع طفل قال ابن الانبارى ويكون الطفل بلفظ واحد للمذكر والمؤنث والجمع قال الله تعالى أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء وتجوز المطابقة فيقال طفلة واطفال وطفلات (فانهم من افراطكم) بفتح الهمزة الفرط هو الذى يسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيئ لهم الدلاء والارشية ولهذا يستحب فى الدعاء فى الصلاة عليه ان يقول اللهم اجعله فرطا لابويه الخ أى اجعله مهيئا لمصالحهما فى الدار الآخرة ولا فرق فى هذا المعنى بين أن يكون فى حياة أبويه أولا واضافة الاطفال اليهم ليعلم ان الكلام فى اطفال المؤمنين فغيرهم لا يصلى عليهم وان كانوا فى الجنة (ه عن ابى هريرة) رضى الله عنه باسناد ضعيف ﷺ (صلوا على كل ميت) الا الشهيد ومن تعذر غسله (وجاهدوا مع كل امير) أى عادلا كان أو جائرا (ه عن واثلة) بن الاسقع رضى الله عنه ﷺ (صلوا على موتاكم بالليل والنهار) ولو فى وقت الكراهة (ه عن جابر) وفيه ابن لهيعة ﷺ (صلوا على من قال لا اله الا الله) أى مع قرينتها وان كان من أهل البدع حيث لم يكفر ببدعته (وصلوا وراء من قال لا اله الا الله) مع قرينتها ولو فاسقا ومبتدعا لم يكفر ببدعته وقال مالك الفاسق بغيرتأويل لا تجوز الصلاة خلفه ولذلك انقطع عن شهود الجمعة والجماعة وكان يقول للناس اعذار فسئل عن ذلك فقال ما كل ما يعلم يقال (طب حل عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ﷺ (صلوا على) ندبا وقيل وجوبا كلما ذكرت (فان صلاتكم على زكاة لكم) أى طهرة وبركة (ش وابن مردويه عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (صلوا على صلى الله عليكم) دعاء أو خبر (عد عن ابن عمر) بن الخطاب (وابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (صلوا على واجتهدوا فى الدعاء) الواو لا تفيد ترتيبا فيحتمل ان يكون المراد اجتهدوا فى الدعاء واختموا دعاءكم بالصلاة على و يحتمل ان كلا منهما مطلوب على انفراده (وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على

نعله بالواد المقدس وبادروا ان ذلك فى خصوص هذا الموضع ليس الارض المطهرة ببشرته (قوله على كل بر وفاجر) ما عدا شهيد المعركة (قوله والشمس وضحاها والضحى) بدل من سورتيهما (قوله قبل المغرب ركعتين) هما من النفل غير المؤكد كركعتين قبل العشاء كما فى الفروع وان كررطلبه ما فى هذا الحديث حيث قال صلوا قبل المغرب ركعتين فالجملة الثانية تأكيد للاولى (قوله ناداهم مناد) أى وان لم نسمع ذلك (قوله أطفالكم) جمع طفل وهو يستعمل فى المفرد والمذكر وغيرهما فيقال هذا طفل وهذان طفل وهذه وهاتان وهؤلاء طفل ويطابق فيقال هذا طفل وهذان طفلان وهذه طفلة الخ (قوله كل ميت) الا شهيد المعركة (قوله والنهار) أى فتصح صلاة الجنازة فى أى وقت كان (قوله لا اله الا الله) المراد كلمة الشهادة فانه علم عليها (قوله صلى الله عليكم) يحتمل انه خبر وانه دعاء أى فكانه قال اللهم صل عليهم حيث صلوا على (قوله فى الدعاء) أى عقب الصلاة على ويختم الدعاء بالصلاة عليه أيضا

(قوله على أنبياء الله الخ) أي ولا تقتصروا على الصلاة على سلكونى نبيكم وأصفائهم (قوله صلى) يا الياء خطاب لعائشة وقول الشارح
بالكسر ظاهره من غير ياء وليس كذلك قالت عائشة كنت أحب الصلاة داخل البيت فأخذ بيدي وذكر الحديث أي فالصلاة
في الحجر تغني عن دخول البيت لانه منه فقوله ان أردت بكسر التاء ولكن قومك بكسر الكاف (قوله صم) يا أسامة

ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد) وهذا أفضل الصيغ التي يصلى عليه بها (حم ن وابن
سعد وسمويه والبغوي والباوردي وابن قانع) الثلاثة في معاجيم الصحابة (طب عن زيد بن
خارجة) بن زيد بن أبي زهير الخزرجي شهد أبوه أحدا وشهد هو بدرا وهو المتكلم بعد الموت
قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﴿(صلوا على أنبياء الله ورسله فان الله) تعالى (بعثهم كما
بعثني) فيستحب الاكثار من الصلاة عليهم كما يستحب الاكثار منها عليه ففيه مشروعية
الصلاة على الانبياء استقلالا والحق بهم الملائكة لمشاركتهم لهم في العصمة (ابن أبي عمر هب
عن أبي هريرة خط عن أنس) وهو حديث ضعيف ﴿(صلوا على النبيين اذا ذكرتموني) أي
وصليتم على (فانهم قد بعثوا كما بعثت الشاشي وابن عساكر عن وائل بن حجر) بضم الحاء
المهملة وسكون الجيم ﴿(صلى) يا عائشة (في الحجر) بكسر الحاء المهملة وسكون الجيم (ان أردت
دخول البيت) أي الكعبة (فانما هو قطعة من البيت ولكن قومك استقصروه حين بنوا
الكعبة فأخرجوه من البيت) لقلة النفقة فثواب الصلاة فيه كثواب الصلاة في البيت وسببه كما
في الترمذي عن عائشة قالت كنت أحب أدخل البيت فاصلي فيه فأخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيدي فادخلني الحجر وقال صلى فذكره (حم ت عن عائشة) رضي الله تعالى
عنها قال الترمذي حديث حسن صحيح ﴿(صم شوالا) قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه أن
أسامة بن زيد كان يصوم الاشهر الحرم فقال له صلى الله عليه وسلم صم شوالا فترك الاشهر الحرم
ولم يزل يصوم شوالا حتى مات اه قال المناوي قال ابن رجب نص صريح في تفضيل صومه
على الاشهر الحرم (ه عن أسامة) بن زيد باسناد صحيح ﴿(صم رمضان والذي يليه) أي
والشهر الذي يليه وهو شوال ما عدا يوم الفطر (وكل أربع وخميس) من كل جمعة (فاذا)
بالتنوين (أنت قد صمت الدهر) فيه ندب صوم شوال والاربعاء والخميس وسببه ان النبي صلى
الله عليه وسلم سئل عن صوم الدهر فذكره (هب عن مسلم) بن عبد الله (القرشي) رضي الله
عنه واسناده صحيح ﴿(صمت الصائم) أي سكوته (تسبيح) أي يثاب عليه كما يثاب على التسبيح
(ونومه عبادة) أي يثاب عليه في جميع الازمنة حتى زمن سكوته ونومه (ودعاؤه مستجاب)
عند فطره أو مطلقا (وعمله) من نحو صلاة وصدقة (مضاعف) أي يكون له مثل ثواب عمل
المفطر مرتين (أبو زكريا بن منده في أماليه فر عن ابن عمر ﴿صنائع المعروف) جمع صنيعة
وهي ما اصطنعته من خير (تقي مصارع السوء والآفات والهلكات وأهل المعروف في الدنيا
هم أهل المعروف في الآخرة) أي يجازيهم الله تعالى على معروفهم ويحتمل انهم يشفعون في
الآخرة فيصدر عنهم المعروف في الدنيا والآخرة (ك عن أنس) رضي الله تعالى عنه باسناد
ضعيف ﴿(صنائع المعروف تقي مصارع السوء) أي السقوط في الهلكات (والصدقة خفيا)
بفتح المعجمة وكسر الفاء أي سرا (تطفئ غضب الرب وصلة الرحم) أي القرابة (زيادة في العمر)

راوي الحديث فالخطاب له
وقول الشارح يا أبا أسامة
خلاف الصواب فان أسامة
كان يصوم الاشهر الحرم
فأمره صلى الله عليه وسلم
بصوم شوال بدل الاشهر
الحرم فاستمر بصومه الى أن
مات فصومه لكونه يلي
رمضان فيشرف بشرفه
أفضل من صوم الاشهر الحرم
لمن يشق عليه صومها
(قوله أربعاء) بتثليث
الباء (قوله فاذا) أي اذ
صمت ما ذكر كأنك قد
صمت الدهر لان الحسنة
بعشر أمثالها وذلك يزيد
على صوم الدهر (قوله صمت
الصائم الخ) المراد ان
الصائم يثاب على صومه في
كل حال سواء كان ساكتا
أو متكلما نائما أو متيقظا
وليس المراد انه يطلب
للصائم الصمت وعدم
الكلام بالمرة اذ ذلك غير
مطلوب (قوله صنائع
المعروف) جمع صنيعة وهي
كل فعل خير (قوله تقي)
أي تحفظ (قوله والآفات
الخ) بمنزلة التفسير لمصارع
السوء فمصارع من الصرع
وهو الوقوع في الهلكة (قوله وأهل المعروف في الدنيا) أي الذين يفعلون في الدنيا ما عرف في الشرع هم أهل المعروف في
الآخر أي يشتهرون بين الملأ في الآخرة بالخير والمراد انهم كما جرى على أيديهم المعروف في الدنيا يجري على أيديهم في الآخرة
بأن يشفعوا فيمن أرادوا الشفاعة له (قوله تطفئ غضب) أي أثر غضبه شبهه بالنار وشبه الصدقة المذهبة له بالماء المطفئ للنار وخفيا
في المتن حال من الصدقة لان فعيلا يستوي فيه المذكر والمؤنث

أي يبارك فيه فيصرف في الطاعات فكأنه زاد (وكل معروف) فعل مع غني أو فقير (صدقة) أي يثاب عليه ثواب الصدقة (وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة وأول من يدخل الجنة أهل المعروف طس عن أم سلمة) وهو حديث ضعيف ﴿(صنفان) أي نوعان (من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب) أي حظ كامل (المرجئة) هم الجبرية وهم طائفة يقولون العبد لا يضره ذنب ولا فعل له وإضافة الفعل إليه كإضافته للعماد وقال في النهاية المرجئة فرقة من فرق الإسلام يعتقدون أنه لا يضر مع الإيمان معصية كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة سموا مرجئة لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي أي أخره عنهم والمرجئة تهمز ولا تهمز وكلاهما بمعنى التأخير (والقدرية) بالقصر بلك نسبوا إلى القدر وهو ما قدره الله تعالى لأنهم يدعون أن كل عبد خالق فعله من الكفر والمعصية ونفوا أن ذلك بتقدير الله تعالى وقوله ليس لهما في الإسلام نصيب ربما يتمسك به من يكفر الفرقتين والصواب أن لا يسارع إلى تكفير أهل الأهواء المتأولين لأنهم لا يقصدون بذلك اختيار الكفر وقد بذلوا وسعهم في إصابة الحق فلم يحصل غير ما زعموا فهم إذا بمنزلة الجاهل أو المجتهد المخطئ وهذا القول هو الذي يذهب إليه المحققون من علماء الأمة نظرا واحتياطا فجرى قوله ليس لهما في الإسلام نصيب مجرى الاتساع في بيان سوء حظهم وقلة نصيبهم من الإسلام (تخ ت ه عن ابن عباس) قال الترمذي حسن غريب (ه عن جابر ابن عبد الله (خط عن ابن عمر) بإسناد ضعيف (طس عن أبي سعيد) الخدري بإسناد حسن ﴿(صنفان من أمتي لن تنالهما شفاعتي إمام ظلوم) أي كثير الظلم (غشوم) أي جاف غليظ قاسي القلب ذو عنف وشدة (وكل غال) في الدين (مارق) منه (طب عن أبي أمامة) بإسناد صحيح ﴿(صنفان من أمتي لا تنالهما شفاعتي يوم القيامة المرجئة) القائلون بالجبر الصرف (والقدرية) نسبوا إلى القدر لما تقدم (حل عن أنس) بن مالك (طس عن واثلة ابن الأسقع (وعن جابر) بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم وإسناده ضعيف لكن ينجبر بتعدد الطرق ﴿(صنفان من أهل النار) أي يستحقون دخولها للتطهير (لم أرهما) قال المناوي أي لم يوجدا في عصري بل يحدثان (بعد) بالبناء على الضم اه ويحتمل أن بعد بمعنى الآن أحدهما (قوم معهم سياط) جمع سوط (كأذناب البقر يضربون بها الناس و) ثانيهما (نساء كاسيات) من نعمة الله (عاريات) من شكرها أو كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير والاهتمام بالطاعات أو يكشفن شيئا من أبدانهن إظهارا لجمالهن (مائلات) بالهمز من الميل أي زائغات عن طاعة الله (مميلات) يعلمن غيرهن الدخول في مثل فعلهن أو مائلات إلى الرجال مميلات لهم بما يبدينه من زينتهن (رؤسهن كأسنمة البخت المائلة) أي يعظمن رؤسهن بالخرق والعمائم وغيرهما مما يلف على الرأس حتى تشبه أسنمة الإبل البخت (لا يدخلن الجنة) قال العلقمي يتأول بتأولين أحدهما أنه محمول على من استحلت حراما من ذلك مع علمها بتحريمه

(قوله وكل معروف) منه توسيع المجالس للجليس (قوله أهل المنكر في الآخرة) أي يشهر أمرهم بأنهم كانوا يفعلون المنكر في الدنيا ليجازوا على ذلك مع فضيحتهم (قوله صنفان) أي نوعان (قوله نصيب) أي كامل لأنهم لم يكفروا ببدعتهم فإن كفر أحدهم ببدعته كان المراد نفي النصيب من أصله (قوله المرجئة) أو المرجية من الإرجاء وهو التأخير لأنهم يؤخرون النواهي والأوامر عن الاعتبار لقولهم إن الشخص لا يعاقب على المعاصي لقهره ويلزمهم أن الشخص لا يثاب على الحسنات لقهره وهؤلاء هم الجبرية ولا يكفرون ببدعتهم لأنهم يؤولون النصوص الدالة على العقاب بأنها للزجر مثلا (قوله شفاعتي) أي الشفاعة الخاصة أما العظمى فهي عامة (قوله غشوم) أي قاسي القلب (قوله غال) أي متعمق في الدين مجاوز الحد مارق منه أي فالمتوسوس يمرق من الدين كما يمرق السهم من الغرض أي لغلوه لم يتلبس بالدين أي بأحكامه بل بفوته العمل بأحكامه وهو لا يشعر كأن يفوته فضيلة تكبيرة الإحرام أو أول الوقت فهؤلاء يشبهون النصارى في الغلو فإنهم لما تغالوا في وصف سيدنا عيسى مرقوا من الدين حيث ادعوا أنه ابن الله أو نحو ذلك (قوله لم أرهما بعد) أي الآن أي في زمنه صلى الله عليه وسلم وكون بعد بمعنى الآن فإنها تستعمل بمعنى ذلك متعلقة بأرى مغن عن تكلف تقدير الشارح لم أرهما الآن وهما بعدي يوجدان بعد فمعمول أرى محذوف وبعد متعلق بمحذوف خبر لمبتدا محذوف فتكون (قوله سياط الخ) المسماة بالكرابيج ونحوها يضربون الناس بها من غير وجه شرعي لأنها ليست آلات شرعية وتارة يقولون عند الضرب بها إن لم تفرقنا نالك وقوله مميلات الخ أي نساء هذا الزمن ولولا الحياء لخطفن الرجال من الأزقة

فتكون كافرة مخلدة فى النار والثانى يحمل على انها الاتدخل أولا مع الفائزين (ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا) اى من مسيرة اربعين عاما كما فى رواية (حم م عن ابى هريرة) ۞ (صنفان من أمتى لا يردان على الحوض) اى حوضى يوم القيامة (ولا يدخلان الجنة) حتى يطهرا بالنار (القدرية والمرجئة) لمنى النار ومذهب أهل السنة انا لا نكفر احدا من أهل القبلة (طس عن انس) باسناد صحيح ۞ (صنفان من الناس اذا صلحا صلح الناس واذا فسدا فسد الناس العلماء والامراء) فبصلاحهما صلاح الناس وبفسادهما فسادهم (حل) وكذا الديلمى (عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (صوت أبى طلحة) زيد بن سهل بن الاسود الانصارى الخزرجى العقبى البدرى (فى الجيش خير من) صوت (الف رجل) فيه كان اذا كان فى الجيش جثا بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم ونثر كنانته ويقول نفسى لنفسك الفداء ووجهى لوجهك الوقاء (سمويه عن انس) باسناد حسن ۞ (صوت الديك وضربه بجناحيه ركوعه وسجوده) أى هما بمنزلة ركوعه وسجوده وتمامه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان من شئ الا يسبح بحمده الآية (ابو الشيخ فى العظمة عن ابى هريرة ابن مردويه) فى التفسير (عن عائشة) ورواه ايضا ابو نعيم ۞ (صوتان ملعونان فى الدنيا والآخرة مزمار عند) حدوث (نعمة) والمراد الزمر بالمزمار عند حادث سرور (ورنة) أى صيحة (عند مصيبة) قال القشيرى مفهومه الحل فى غيرها تين الحالتين ونوزع (البزار والضياء عن انس) باسناد صحيح ۞ (صوم أول يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثانى كفارة سنتين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهرا) اى ثم صوم كل يوم من أيامه الباقية بعد الثلاث يكفر خطايا شهر قال العلقمى قال شيخنا فى الكبير روى البيهقى فى الشعب عن انس من صام يوما من رجب كان كصيام سنة ومن صام سبعة أيام غلقت عنه سبعة أبواب جهنم ومن صام ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنة ومن صام عشرة أيام لم يسأل الله شيأ الا اعطاه اياه ومن صام خمسة عشر يوما ناداه مناد من السماء قد غفر لك ما سلف فاستأنف العمل وقد بدلت سيآتك حسنات ومن ازداد زاده الله وفى رجب حمل نوح فى السفينة فصام يوما وأمر من معه أن يصوموا وجرت بهم السفينة ستة أشهر لعشر خلون من المحرم اهـ قال الدميرى سئل الحافظ أبو عمرو بن الصلاح عن صوم رجب كله هل على صائمه اثم أم له أجر وفى حديث عن النبى صلى الله عليه وسلم يرويه ابن دحية الذى كان على مصر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جهنم تسعر من الحول الى الحول لصوام رجب هل صح ذلك أم لا أجاب رضى الله عنه لا اثم عليه فى ذلك ولم يؤثمه بذلك أحد من العلماء فيما نعلمه بل قال بعض حفاظ الحديث لم يثبت فى فضل صوم رجب حديث أى فضل خاص وهذا لا يوجب اثما فى صومه لما ورد من النصوص فى فضل الصوم مطلقا والحديث الوارد فى كتاب السنن لابى داود وغيره فى صوم الاشهر الحرم كاف فى الترغيب وأما الحديث فى تسعر جهنم لصوامه فغير صحيح ولا تحل روايته وسئل الشيخ عز الدين بن عبد السلام عما نقل

(قوله كذا وكذا) هو من لفظه صلى الله عليه وسلم وكنى به عن اربعين عاما كما فى رواية وعن خمسمائة عام كما فى رواية اخرى ذكرها فى الكبير فهى مبينة لرواية كذا وكذا (قوله ولا يدخلان الجنة) أى مع السابقين ان لم يكفر احدهم ببدعة والا فلا دخول اصلا (قوله العلماء) لانهم يقتدى بهم والامراء بهم قمع اعداء الله ونصر الحق فاذا كانوا بالعكس كانوا سببا لفساد الناس واتباعهم فى الفساد (قوله فى الجيش) اى جيش المسلمين المقاتلين للكفار قاله لما وقف بين يديه صلى الله عليه وسلم وقال نفسى لنفسك الفداء ووجهى لوجهك الوقاء قال ذلك بارفع صوت لارهاب الكفار وكان عظيم الصوت شديده فيطلب ذلك فى الجهاد اما فى غيره فيطلب خفضه (قوله صوت الديك الخ) اشار الى ان ذلك محمود وانه يطلب اقتناء الديك (قوله ملعونان) أى ملعون صاحبهما ومطرود عن تمام الرحمة (قوله مزمار) أى صوت مزمار أو زمر مزمار لانه الصوت لا الآلة (قوله نعمة) بالعين المهملة لا بالمعجمة وان ذكره بعضهم (قوله ورنة) أى صيحة عند حدوث مصيبة من موت أو ذهاب مال أى صيحة مشتملة على سخط وجزع وعند غير هاتين الحالتين كذلك لانهما فيهما اشد واقبح خلافا لقول القشيرى مفهومه الحل فى غيرهما ولذا قال الشرح ونوزع

(قوله أول يوم من رجب الخ) اما صوم رجب بتمامه فلم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن وامثل ما ورد فيه فى الجنة قصر لصوام رجب فيسن صوم ثلاثة أيام أول رجب لهذا الحديث وان قال الشرح ان اسناده ساقط فقال شيخنا أى فهو ضعيف فيعمل به فى فضائل الاعمال

عن بعض المحدثين من منع صوم رجب وتعظيم حرمته وهل يصح نذر صوم جميعه أم لا فقال نذر صوم رجب صحيح لازم لانه يتقرب الى الله تعالى بمثله والذى نهى عن صومه جاهل بمأخذ أحكام الشرع وكيف يكون منهيا عنه مع ان العلماء الذين دونوا الشريعة لم يذكر أحد منهم اندراجه فيما يكره صومه بل يكون صومه قربة الى الله تعالى لما جاء فى الاحاديث الصحيحة من الترغيب فى الصوم مثل قوله صلى الله عليه وسلم كل عمل ابن آدم له الا الصوم وقوله لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وقوله صلى الله عليه وسلم ان أفضل الصيام صيام أخى داود وقد كان يصوم من غير تقييد بما عدا رجب من الشهور قال ومن عظم رجب بغير الجهة التى كان أهل الجاهلية يعظمونه بها فليس بمقتد بالجاهلية وليس كل ما فعلته الجاهلية منهيا عن ملابسته الا اذا نهت الشريعة عنه ودلت القواعد على تركه ولا يترك الحق لكون أهل الباطل فعلوه والذى نهى عنه من أهل الحديث جاهل معروف بالجهل لا يحل لمسلم أن يقلده فى دينه اذ لا يجوز التقليد الا لمن اشتهر بالمعرفة باحكام الله وبمأخذها والذى يضاف اليه ذلك بعيد عن معرفة دين الله تعالى فلا يقلد فيه ومن قلده فقد غرر بدينه وقد أشرت الى ذلك فى المنظومة بقولى

تتمة الاصب صومه ندب * لكل قادر وبالنذر يجب
واحمد كرهه اذا انفرد * والمانع المطلق قوله يرد
والنهى عنه قد روى ابن ماجه * وضعفه استبان فى الديباجه
والشيخ عز الدين قال من نهى * عن صومه فى كل حالة سها
وشدد النكير فى الرد عليه * وقال لا يرجع فى الفتوى اليه
اذ الذين نقلوا الشريعه * ما كرهوا صيامه جميعه
وفى عموم طلب الصوم اندرج * وزال عن صائمه به الحرج
وابن الصلاح قال من روى رجب * فيه عذاب صائمه قد وجب
غير صحيح لا تحل نسبته * الى رسول الله ضل مثبته
ففى عموم الصوم للفضل نصوص * تدل لاستحبابه على الخصوص

انتهى كلام الدميرى قال شيخنا قال النووى ولم يثبت فى صوم رجب نهى ولا ندب بعينه ولكن اصل الصوم مندوب اليه وفى سنن أبى داود انه صلى الله عليه وسلم ندب الصوم من الاشهر الحرم ورجب احدها اه قلت وروى البيهقى فى شعب الايمان عن أبى قلابة قال فى الجنة قصر لصوام رجب وقال هذا أصح ما ورد فى صوم رجب قال وأبو قلابة من التابعين ومثله لا يقول ذلك الا عن بلاغ ممن فوقه عمن يأتيه الوحى اه (أبو محمد الخلال فى فضائل رجب عن ابن عباس) واسناده ساقط ۞ (صوم ثلاثة ايام من كل شهر ورمضان الى رمضان صوم الدهر وافطاره) أى بمنزلة صومه وافطاره كما مر توجيهه (حم م عن ابى قتادة) ۞ (صوم شهر الصبر) قال فى النهاية شهر الصبر هو شهر رمضان واصل الصبر الحبس سمى الصوم صبرا لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح (وثلاثة ايام من كل شهر) بعده (صوم الدهر) أى كصومه (حم هق عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (صوم شهر الصبر وثلاثة ايام من كل شهر يذهبن وحر الصدر) بالتحريك وحاء غشه أو حقده أو غيظه أو العداوة أو اشد الغش (البزار عن على وعن ابن عباس البغوى) فى المعجم (والباوردى) فى معجم الصحابة (طب عن النمر بن تولب) قال الشيخ بفتح المثناة الفوقية وسكون الواو وفتح اللام آخره باء موحدة وهو حديث صحيح

(قوله وافطاره) أى غالبا أى فهو مفطر غالب الدهر وله ثواب من صامه (قوله شهر الصبر) أى رمضان واضيف للصبر لان فى الصوم حبس النفس عن شهواتها (قوله وحر الصدر) بالحاء المهملة وقول الشارح بالجيم غلط ففى المختار الوحر بفتحتين كالغل وفى الحديث يوحر الصدر اه وذكر قبله فى مادة وجر بالجيم قال الوجور بالفتح الدواء يوجر فى وسط الفم أى يصب الخ (قوله تولب) بمثناة ثم موحدة كما فى الكبير

﴿(صوم يوم عرفة يكفر سنتين ماضية) يعني التي هو فيها (ومستقبلة) اى التي بعده والمراد الصغائر قال المناوى قال ابن العماد قال بعض العلماء وفيه اشارة الى أن من صام يوم عرفة لا يموت فى ذلك العام (وصوم عاشوراء) بالمد ومنع الصرف اذ ألفه للتأنيث (يكفر سنة ماضية) لان صوم يوم عرفة سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم ويوم عاشوراء سنة موسى صلى الله على نبينا وعليه وسلم (حم م ت عن ابى قتادة) ﴿صوم التروية) هو يوم ثامن الحجة (كفارة سنة وصوم يوم عرفة كفارة سنتين ابو الشيخ) الاصبهانى (فى الثواب وابن النجار) فى التاريخ (عن ابن عباس صوم يوم عرفة كفارة السنة الماضية والسنة المستقبلة طس عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿(صومكم يوم تصومون واضحاكم يوم تضحون) قال المناوى أخذ منه الحنفية ان المنفرد برؤية الهلال اذا رده الحاكم لا يلزمه الصوم وحمله الباقون على من لم يره جمعا بين الاخبار (هق عن أبى هريرة) رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن ﴿(صوما) خطاب لعائشة وحفصة رضى الله عنهما زوجتيه (فان الصيام جنة) بضم الجيم وقاية (من النار) قال فى النهاية اى يقى صاحبه عما يؤذيه من الشهوات والجنة الوقاية (ومن بوائق الدهر) أى غوائله وشروره ودواهيه قال فى الدر والبوائق الغوائل والشرور جمع بائقة وهى الدواهى (ابن النجار عن أبى مليكة) بالتصغير باسناد ضعيف ﴿(صوموا تصحوا) من الامراض قال المناوى وحكمة مشروعية الصوم أن يجد الغنى ألم الجوع فيعود بالفضل على الفقراء اهـ وتقدم عن الصوفية ان الحكمة كسر الشهوات (ابن السنى وأبو نعيم فى الطب) النبوى (عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿(صوموا الشهر) اى اوله والعرب تسمى الهلال الشهر قال الشاعر * والشهر مثل قلامة الظفر * أى الهلال (وسرره) بفتحات أى آخره كما صوبه الخطابى وقيل وسطه وسرر كل شئ جوفه أراد الايام البيض (د عن معاوية) بن أبى سفيان ﴿(صوموا أيام البيض) اى أيام الليالى البيض (ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة هن كنز الدهر) قال المناوى فمن صامها وافطر بقية الشهر فهو صائم فى فضل الله مفطر فى ضيافة الله وسميت البيض لان آدم لما أهبط من الجنة اسود جلده فأمر بها فلما صام اليوم الاول ابيض ثلث جلده والثانى الثلث الثانى والثالث بقية بدنه أخرجه الخطيب وابن عساكر مرفوعا لكن قال ابن الجوزى موضوع (ابو ذر الهروى فى جزء من حديثه عن قتادة بن ملحان) القيسى ابن ثعلبة ﴿(صوموا من وضح الى وضح) بالتحريك أى من الهلال الى الهلال يعنى من هلال رمضان الى هلال شوال وتمامه فان خفى عليكم فاتموا العدة ثلاثين (طب) وكذا الخطيب (عن والد أبى المليح) باسناد حسن ﴿(صوموا لرؤيته) يعنى الهلال وان لم يتقدم ذكره لدلالة السياق قال النووى المراد رؤية بعض المسلمين ولا يشترط رؤية كل انسان بل يكفى جميع الناس رؤية عدلين وكذا عدل فى الاصح هذا فى الصوم وأما فى الفطر فلا يجوز بشهادة عدل واحد عند جميع العلماء الا أبا ثور فجوزه بعدل (وافطروا) بقطع الهمزة (لرؤيته فان غم عليكم) قال فى الفتح بضم الغين المعجمة وتشديد الميم اى حال بينكم وبينه غيم

(قوله التروية) هو اليوم الثامن من ذى الحجة كما هو معروف فى الفقه تسمية هذا اليوم وما قبله وما بعده (قوله يوم تصومون) أى كائن يوم تصومون اى صومكم المعتد به هو يوم تصوم فيه الناس وان لم يكن الجميع قد رأى الهلال بان رآه اثنان أو واحد عندنا وحكم به القاضى (قوله واضحاكم) أى ضحيتكم المعتد بها كائنة يوم تضحى الناس بان ثبت عند القاضى وان لم يكن جميعكم قد رأى هلال ذى الحجة فيوم بالنصب على الظرفية لا بالرفع على الخبرية لان اليوم ليس هو الصوم (قوله تصحوا) لما ورد المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء والصوم أعظم حمية لانه يخلى الجوف من العفونات وهذا فيمن يتعاطى عند فطوره وسحوره اللائق أما من يخلط ويأكل عند ذلك قدر ما يأكله وهو مفطر او أكثر فلا تحصل له الصحة لوجود العفونات فى جوفه (قوله وسرره) اى آخره وهى الايام السود الثلاثة وقيل وسطه وهى أيام البيض الثلاثة (قوله أيام البيض) أى أيام الليالى البيض بدليل قوله ثلاث عشرة الخ والا لقال ثلاثة عشر الخ لان الايام مذكرة فقوله ثلاث عشرة الخ بيان لليالى المقدرة وقوله هن اى صومهن كنز اى مثله فى ان ثوابها يدخر للآخرة كما أن الكنز يدخر للمستقبل (قوله من وضح الى وضح) اى من هلال رمضان الى هلال شوال وان كان الشهر ناقصا ومعنى صوموا انووا الصوم لان الهلال فى الليل وهو ليس محلا للصوم بل لنيته أو المراد أيام الهلال الى الهلال الثانى وقيل معنى من وضح الى وضح من الفجر الى الغروب (قوله غم) أى الهلال اى غطى عليه الغيم

فاكملوا شعبان ثلاثين يوما (ق ن عن أبي هريرة ن عن ابن عباس طب عن البراء) بن عازب ﷺ (صوموا لرؤيته) أي الهلال (وافطروا لرؤيته وانسكوا لها) أي تطوعوا والله لوقت رؤيته أو بعد رؤيته (فان غم عليكم فاتموا ثلاثين) اذ الاصل بقاء الشهر (فان شهد شاهدان مسلمان عدلان برؤية الهلال (فصوموا وافطروا) تمسك به من لم يوجب الصوم الا بشاهدين واكتفى الشافعي بواحد لدليل آخر (حم ن عن رجال) من الصحابة ﷺ (صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته فان حال بينكم وبينه سحاب فاكملوا عدة شعبان) ثلاثين (ولا تستقبلوا الشهر استقبالا) أي لا تستقبلوا شهر رمضان بصوم قبله (ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان) فاذا انتصف شعبان حرم الصوم الا ان وصله بما قبل النصف الاول ليستقبل الشهر بنشاط (حم ن هق عن ابن عباس ﷺ صوموا يوم عاشوراء) ندبا فان فضيلته عظيمة وحرمته قديمة (يوم كانت الانبياء تصومه) قبل وقد كان أهل الكتاب يصومونه وكذا أهل الجاهلية قال العلقمي اتفق العلماء على أن صوم يوم عاشوراء اليوم ليس بواجب واختلفوا في حكمه في أول الاسلام حين شرع صومه قبل رمضان فقال أبو حنيفة كان واجبا والاشهر من وجهين عند الشافعية انه لم يزل سنة ولم يكن واجبا قط في هذه الامة ولكنه كان متأكد الاستحباب فلما نزل صوم شهر رمضان صار مستحبا دون ذلك الاستحباب (ش عن ابي هريرة) واسناده صحيح ﷺ (صوموا يوم عاشوراء وخالفوا فيه اليهود) ثم بين المخالفة بقوله (صوموا قبله يوما او بعده يوما) اتفقوا على ندب صومه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه بمكة فلما هاجر وجد اليهود يصومونه فصامه بوحي او باجتهاد لا باخبارهم قال جمع صيام عاشوراء على ثلاث مراتب أدناها أن يصام وحده وفوقه ان يصام معه التاسع وفوقه ان يصام معه التاسع والحادي عشر فهذا الحديث بالنسبة للاكمل وحديث لئن بقيت الى قابل لاصومن التاسع بالنسبة لما يليه (حم هق عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (صوموا واوفروا شعوركم) طولوها فلا تزيلوها (فانها) أي الشعور أي اطالتها (مجفرة) بفتح الميم وسكون الجيم وفتح الفاء ضبط المؤلف أي مقطعة للنكاح ونقص للماء فتقوم مقام الاختصاء (د في مراسيله عن الحسن البصري) رحمه الله تعالى (مرسلا ﷺ صومي عن اختك) بقطع الهمزة ما لزمها من الصيام وماتت قبل ان تقضيه فيه ان للقريب أن يصوم عن قريبه الميت ولو بلا اذن أما الحي فلا يصام عنه (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) باسناد صحيح ﷺ (صلاة الابرار) قال المناوي كذا ساقه المؤلف وصوابه الاوابين وصلاة الابرار (ركعتان اذا دخلت بيتك وركعتان اذا خرجت) من بيتك وهاتان الركعتان سنة الدخول والخروج وظاهر الحديث استحباب ذلك كلما دخل وكلما خرج ويحتمل تخصيصه بارادة السفر والرجوع منه (ابن المبارك ص عن عثمان بن ابي سودة مرسلا ﷺ صلاة الاوابين) بالتشديد أي الرجاعين الى الله بالتوبة والاخلاص (حين ترمض) بفتح المثناة الفوقية (الفصال) أي حين تصيب الرمضاء فتحرق

(قوله فاكملوا شعبان) لان الغالب على الشهر التمام (قوله وانسكوا) أي تعبدوا لها أي للرؤية أي تعبدوا عندها بالصوم أي بنية الصوم اذ الصوم لا يكون الا بها (قوله ولا تصلوا رمضان بيوم من شعبان) هو بيان وتفسير لمعنى قوله ولا تستقبلوا الشهر استقبالا أي فاذا انتصف شعبان حرم الصيام الا لعادة او قضاء الى آخر ما في الفروع (قوله الانبياء تصومه) فصامه نوح وموسى وغيرهما وكان بعض الملوك يبعث الخبز للنمل فكانت لا تأكله يوم عاشوراء وكانت الوحوش والهوام لا تتعاطى فيه شيئا فدل ذلك على فضله (قوله واوفروا اشعاركم) أي طولوا كل شعر تطلب ازالته كشعر العانة والابط ومحل ذلك فيمن عجز عن التزوج او التسري وقويت عليه الشهوة فيطلب له ابقاء الشعر المذكور لضعف شهوته ومحل قول الفقهاء يكره تنقية ذلك في غير هذه الصورة لان درء المفاسد مقدم على جلب المصالح ولا يحصل حينئذ تشويش الشيطان في العانة لان هذا أمر شرعي وانما يحصل تشويشه اذا طالت ازالتها وخالف الشرع وابقاها اما اذا قدر على مؤن التزويج مثلا طلب منه تكثير الامة (قوله مجفرة) بفتح الميم كما في الكبير وقوله في صغيره بضمها خلاف الصواب أي مقطعة للنكاح ونقص للماء أي المني فتضعف شهوته فلا يتطلع لتفريغه (قوله عن اختك) قاله لمن سألته عن صومها عن اختها لموتها وعليها الصوم (قوله اذا دخلت بيتك الخ) ظاهر الحديث سن الركعتين عند دخول البيت والخروج منه مطلقا وليس مرادا اذ الذي في الفروع سنهما عند دخول البيت من السفر وعند الخروج منه للسفر فقط (قوله ترمض) من باب فرح الفصال أي الابل أي في شدة الحر وذلك ركعتان سنة الزوال غير سنة الظهر والشارح حمل ذلك على صلاة الضحى حيث قال وفيه ندب تأخير الضحى الى شدة الحر اه وكل صحيح

اخفافها الشدة الحر وفيه ندب تأخير الضحى الى شدة الحر (حم م عن زيد بن ارقم عبد بن حميد) بغير اضافة (وسمويه عن عبد الله بن ابي أوفى ﴿صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم) أي أجر صلاة النفل من قعود مع القدرة نصف صلاة اجره من قيام وهذا في غير المصطفى صلى الله عليه وسلم اما هو فتطوعه قاعدا كتطوعه قائما (حم عن عائشة) واسناده صحيح ﴿(صلاة الجماعة تفضل) بفتح فسكون فضم (صلاة الفذ) بفتح الفاء وشدة المعجمة الفرد اي تزيد على صلاة المنفرد (بسبع وعشرين درجة) اي مرتبة كأن الصلاتين انتهتا الى مرتبة من الثواب فوقفت صلاة الفذ عندها وتجاوزتها صلاة الجماعة بسبع وعشرين ضعفا ولا تعارض في اختلاف العدد في الروايات لان القليل لا ينفي الكثير (مالك حم ق ت ه ن عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه ﴿(صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ) اي الفرد (بخمس وعشرين درجة) وهذه رواية الاكثر وتلك رواية ابن عمر فقيل الخمس أرجح لكثرة رواتها وقيل السبع لانها زيادة من عدل حافظ وقيل يجمع بانه اعلم أولا بالخمس ثم اخبر بزيادة الفضل (حم خ ه عن ابي سعيد) الخدري ﴿(صلاة الجماعة تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ) قال ابن حجر والحكمة في هذا العدد الخاص لا تدرك حقيقتها بل هي من علوم النبوة التي قصرت علوم الالباء عن الوصول اليها وقد غاص ائمة في ابداء مناسبات لذلك ومن لطائفها قول البلقيني لما كان أقل الجماعة ثلاثا غالبا يتحقق صلاة كل واحد في جماعة وكل منهم أتى بحسنة والحسنة بعشرة تحصل من مجموع ما ثوابه ثلاثون فاقتصر في الحديث على الفضل الزائد وهو سبعة وعشرون أي في رواية دون الثلاث التي هي أصل ذلك (م عن أبي هريرة) رضي الله عنه ﴿(صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وعلى صلاته في سوقه خمسا وعشرين درجة) قال ابن حجر مقتضاه ان الصلاة في المسجد جماعة تزيد على الصلاة في البيت وفي السوق جماعة وفرادى قال ابن دقيق العيد والذي يظهر أن المراد بمقابل الجماعة في المسجد الصلاة في غيره منفردا لكونه خرج مخرج الغالب في أن من لم يحضر الجماعة في المسجد صلى منفردا (وذلك) أي وسبب التضعيف المذكور (ان احدكم اذا توضأ فأحسن الوضوء) بان أتى بواجباته ومندوباته (ثم أتى المسجد) في رواية ثم خرج الى المسجد (لا يريد الا الصلاة) أي الا قصد الصلاة المكتوبة في جماعة (لم يخط) بفتح المثناة التحتية وضم الطاء (خطوة) بضم أوله ويجوز الفتح قال الجوهري الخطوة بالضم ما بين القدمين وبالفتح المرة الواحدة (الا رفعه الله بها) أي بالخطوة (درجة) منزلة عالية في الجنة (وحط عنه بها خطيئة) ولا يزال هكذا (حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في صلاة) أي في ثواب صلاة (ما كانت) في رواية البخاري مادامت (الصلاة تحبسه) أي تمنعه من الخروج من المسجد (وتصلي الملائكة) الحفظة أو أعم (عليه) أي تستغفر له (مادام في مجلسه) أي مدة دوام جلوسه في المحل (الذي يصلي فيه) أي المكان الذي يوقع فيه الصلاة من المسجد (يقولون اللهم اغفر له) جملة مبينة لقوله صلى الله عليه وسلم تصلي عليه (اللهم ارحمه) طلب الرحمة له من الله بعد طلب المغفرة لان صلاة الملائكة استغفار له (اللهم تب عليه) أي وفقه للتوبة وتقبلها منه ويستمر كذلك (مالم يؤذ فيه) أحدا من الخلق (أو يحدث فيه) بالتخفيف أي ينتقض طهره (حم ق د ه عن ابي هريرة) لكن اللهم تب عليه ليس للصحيحين بل لابن ماجه ﴿(صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده

فلا يتعين ما ذكره الشرح (قوله الجالس) أي على أي هيئة كان لكن الافتراش الذي هو من قعدات الصلاة أفضل (قوله على النصف الخ) هذا في النفل مع القدرة اما مع العجز فلا ينقص ثوابه وقولنا مع القدرة أي في حق غيره صلى الله عليه وسلم اما هو فاجره لا ينقص لانه مأمون عن الكسل ولانه مشرع ولذا لما دخل بعض الصحابة فرآه صلى الله عليه وسلم يصلي من جلوس فقال كيف ذلك وأنت قلت انها على النصف من صلاة القائم قال صلى الله عليه وسلم اني لست كاحدكم (قوله الا الصلاة) أي ليس له غرض غير الصلاة فاذا شرك معها أمرا دنيويا ففيه تفصيل الغزالي (قوله يخط خطوة) بضم الخاء ما بين القدمين أو بفتحها اسم لنقل القدم كل صحيح (قوله ما كانت الصلاة) أي مدة كون الصلاة حابسة له بان كان جالسا لانتظار الصلاة اما جلوسه بعد الصلاة لذكر أو اعتكاف مثلا فلا يترتب عليه خصوص هذا الثواب وان كان فيه ثواب عظيم (قوله وتصلي الملائكة عليه) أي تدعو له سواء كان بصيغة استغفار أو لا كما يعلم مما بعده

خمسا وعشرين درجة فاذا صلاها بارض فلاة) لفظ أرض مقحم لان الفلاة أرض لا ماء بها والمراد في جماعة كما يفيده السياق (فأتم وضوءها وركوعها وسجودها) أي أتى بالصلاة تامة الشروط والاركان والسنن (بلغت صلاته خمسين درجة) قال العلقمي وكان السر في ذلك ان الجماعة لا تتأكد في حق المسافر لوجود المشقة (عبد بن حميد) برفع ابن (ع حب ك عن ابي سعيد) الخدري باسناد صحيح ﷺ (صلاة الرجل في بيته بصلاة) واحدة (وصلاته في مسجد القبائل) أي في المسجد الذي تجتمع فيه القبائل للصلاة جماعة (بخمس وعشرين صلاة وصلاته في المسجد الذي يجمع) قال المناوي بضم أوله وشدة الميم مكسورة (فيه) الجمعة (بخمسمائة صلاة وصلاته في المسجد الاقصى بخمسة آلاف صلاة وصلاته في مسجدي هذا بخمسين ألف صلاة وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة ه عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (صلاة الرجل) القادر النفل (قاعدا نصف الصلاة) أي له نصف ثواب الصلاة (قائما) ان قدر فالصلاة صحيحة والاجر ناقص أما العاجز فصلاته قاعدا كهي قائما (ولكني لست كاحد منكم) أي ممن لا عذر له فان صلاته قاعدا كصلاته قائما لانه مأمون الكسل (م د ن عن ابن عمرو) ﷺ صلاة الرجل) النفل (قائما افضل من صلاته قاعدا) حيث لم يكن معذورا (وصلاته قاعدا على النصف من صلاته قائما وصلاته نائما) بالنون اسم فاعل من النوم والمراد به الاضطجاع كما فسره ابن أحمد والبخاري (على النصف من صلاته قاعدا) فيه أنه يصح النفل مضطجعا وهو الاصح عند الشافعية وقول بعضهم لم يجزه أحد باطل فقد حكاه الترمذي عن الحسن (حم د عن عمران ابن حصين) باسناد صحيح ﷺ (صلاة الرجل تطوعا حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس) أي وهم ينظرون (خمسا وعشرين) لان النفل شرع للتقرب به اخلاصا وكلما كان أخفى كان ابعد عن الرياء والفرض شرع لاشادة الدين فاظهاره أولى (ع عن صهيب) الرومي باسناد حسن ﷺ (صلاة الضحى صلاة الاوابين) قال العلقمي قال في الدر كأصله الاواب الكثير الرجوع الى الله بالتوبة وقيل المطيع وقيل المصلي صلاة الضحى عند ارتفاع النهار وشدة الحر (فر عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (صلاة القاعد نصف) اجر (صلاة القائم) هذا في النفل في حق القادر وفي غير المصطفى صلى الله عليه وسلم كما ذكر (حم ن ه عن انس) بن مالك (ه عن ابن عمرو) بن العاص (طب عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن عبد الله بن السائب وعن المطلب بن ابي وداعة) الحرث بن صبيرة السهمي ورجال أحمد وابن ماجه ثقات ﷺ (صلاة الليل) أي نافلته (مثنى مثنى) بلا تنوين لانه غير منصرف للعدل والوصف وكرره للتأكيد والمعنى يسلم من كل ركعتين كما فسره به ابن عمر والليل لقب لا مفهوم له عند الجمهور فالنهار كذلك (فاذا خشي أحدكم الصبح) أي فوت صلاته (صلى ركعة واحدة توتر له تلك الركعة (ما قد صلى) فيه ان أقل الوتر ركعة وبه قال الثلاثة خلافا للحنفية وان وقته يخرج بالفجر (مالك حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (صلاة الليل) مبتدأ (مثنى مثنى) خبره (فاذا خفت الصبح) أي دخول وقته (فأوتر بواحدة) وبثلاث أكمل (فان الله وتر يحب الوتر) أي يرضاه ويثيب عليه (ابن نصر في) كتاب (الصلاة طب عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (صلاة الليل والنهار مثنى مثنى) أي ركعتان ركعتان ومقتضى اللفظ حصر المبتدا في الخبر وليس بمراد والا لزم كون كل نفل لا يكون الا ركعتين فقط والاجماع على جواز الاربع ليلا ونهارا (حم ٤ عن ابن عمر) رضي الله عنهما باسناد صحيح ﷺ (صلاة الليل مثنى مثنى وجوف الليل) أي سدسه

(قوله فلاة) هي المحل الذي لا ماء به وليس قيدا معتبرا بل المراد صلاها في جماعة ولو في غير الفلاة من سائر الاماكن وانما خص الفلاة لانها الغالب في السفر فهذا في حق المسافر فانه لما تحمل مشقة السفر ومشقة تحصيل الجماعة فيه ضوعفت له الخمس والعشرون بخمسين لوجود المشقتين (قوله بصلاة) أي واحدة الا ان توقفت جماعة بيته على صلاته فهي أفضل حتى من المسجد الحرام (قوله مثنى مثنى) أي يسلم من كل ركعتين أو المراد يتشهد في كل اثنين وان كان لا يسلم الا بعد أربعة مثلا والافضل السلام من كل ركعتين (قوله خشي أحدكم الصبح) أي فوات الصبح أي صلاته (قوله توتر له ما قد صلى) فيندب تأخير الوتر بعد التهجد ويعلم من الحديث ان أقله ركعة وهو مذهب الثلاثة ومذهب الحنفية أقله ثلاثة وأكثر الوتر عندنا احدى عشرة (قوله والنهار مثنى الخ) هذا يبين ان قوله في الحديث السابق الليل ليس قيدا

الخامس (احق به ابن نصر طب عن عمرو بن عبسة) أبو بكر بن أبي مريم باسناد ضعيف ﷺ (صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل) أي اقله ركعة ووقته بين صلاة العشاء والفجر لكن تأخيره الى آخر الليل أفضل لمن وثق باستيقاظه (طب عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما باسناد صحيح ﷺ (صلاة الليل مثنى مثنى) أي يسلم من كل ركعتين ويحتمل يتشهد في كل ركعتين وان جمع ركعات بتسليم ويكون قوله (وتشهد في كل ركعتين) تفسيرا لمثنى مثنى (وتباءس) قال في النهاية من البؤس الخضوع والفقر (وتمسكن) أي تذلل وتخضع (وتقنع بيديك) أي ترفعهما في الدعاء والمسئلة وحمل ابن العربي هذا الرفع بعد الصلاة لا فيها قال العراقي ولا يتعين بل يجوز أن يراد الرفع في قنوت الصلاة في الصبح والوتر قال العلقمي قال الحافظ أبو الفضل العراقي في شرح الترمذي المشهور في هذه الرواية انها افعال مضارعة حذف منها احدى التاءين ويدل عليه قوله في رواية أبي داود ان تشهد وقال أبو موسى المديني يجوز أن يكون تشهد وما بعده مجزوما على الامر وفيه بعد القوله بعد ذلك وتقنع فالظاهر أنه خبر (وتقول اللهم اغفر لي) ذنوبي (فمن لم يفعل ذلك فهو خداج) يعني فصلاته ذات خداج أي نقصان أو يكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة (حم د ت ه عن المطلب بن أبي وداعة) واسناده حسن ﷺ (صلاة المرأة في بيتها) قال ابن رسلان يشبه أن يكون المراد به موضع مبيتها الذي تنام فيه (أفضل من صلاتها في حجرتها) بضم الحاء كل موضع حجر عليه بالحجارة (وصلاتها في مخدعها) بتثليث الميم خزانتها التي في أقصى بيتها (أفضل من صلاتها في بيتها) فصلاتها في كل ما كان اخفى أفضل لتحقق أمن الفتنة (د عن ابن مسعود ك عن أم سلمة) رضي الله عنها واسناده صالح ﷺ (صلاة المرأة وحدها تفضل على صلاتها في الجمع) أي جمع الرجال (بخمس وعشرين درجة) هذا محمول على الشابة ونحوها (فر عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﷺ (صلاة المسافر) سفرا جائزا طويلا (ركعتان حتى يؤب) أي يرجع (الى اهله ويموت) في سفره أو يقيم اقامة تمنع الترخص (حط عن عمر) بن الخطاب ورواه النسائي أيضا ﷺ (صلاة المسافر بمنى وغيرها ركعتان) لان اقامته بها لا تمنع حكم السفر (أبو امية) محمد بن ابراهيم بن مسلم (الطرسوسي) بفتح الطاء المهملة والراء وضم المهملة نسبة الى طرسوس مدينة مشهورة بساحل الشام (في مسنده عن ابن عمر) بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما واسناده حسن ﷺ (صلاة المغرب وتر) أي وتر صلاة (النهار) تمامه فأوتروا صلاة الليل (ش عن ابن عمر) باسناد حسن بل قيل صحيح ﷺ (صلاة الهجير) أي الصلاة المفعولة بعد الزوال قبل الظهر (من) قال المناوي الذي وقفت عليه في نسخ معاجيم الطبراني وغيرها من الاصول القديمة الصحيحة مثل بدل من (صلاة الليل) في الفضل والثواب لمشقتها كصلاة الليل (ابن نصر في) كتاب (الصلاة طب عن عبد الرحمن بن عوف) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (صلاة الوسطى صلاة العصر) وقيل المغرب وقيل العشاء وقيل الصبح وقيل الظهر وقيل الصلوات الخمس وقيل واحدة من الخمس غير معينة وقيل صلاة الجمعة وقيل الظهر في الايام والجمعة يوم الجمعة وقيل الصبح والعشاء معا وقيل الصبح والعصر وقيل صلاة

(قوله وتشهد) أي وتتشهد وتباءس وتمسكن أي وتتمسكن وتقنع أي وتتقنع بيديك أي ترفعهما للدعاء بعد الفراغ من الصلاة ادلا رفع في الصلاة ويحتمل ان المراد رفعهما في قنوت الصبح فهذه الافعال كلها مضارعة وقيل انها افعال أمر فيقرأ وتشهد وتباءس وتمسكن وتقنع بالبناء على السكون لكن الذي عليه الجمهور الاول بدليل قوله وتقول اللهم الخ فهي أخبار أقيمت مقام الطلب (قوله فهو) أي فصلاته خداج أي ذات خداج أي نقص أو انه حمل الخداج على نفس الصلاة مبالغة على حد زيد عدل (قوله حجرتها) اى المحل الذي بني عليه بالحجارة خارج محل النوم فهو بارز للناس عن محل النوم فانه أستر منه (قوله مخدعها) المسمى بالخزنة التي من داخل محل النوم فهو أستر منه (قوله في الجمع) أي جمع الرجال امامع النساء فافضل من صلاتها وحدها (قوله أو يموت) أي او يقيم اقامة تقطع السفر فانه حينئذ يمتنع عليه القصر (قوله بمنى وغيرها ركعتان) أي فاقامته بمنى لا تقطع السفر لقصر مدة اقامة الحج بمنى فلهم القصر مدة اقامتهم فيها (قوله صلاة المغرب وتر النهار) لانها ثلاث ركعات وأضيفت للنهار لانها تعقبه والا فهي من صلاة الليل (قوله صلاة العصر) لان قبلها صلاتين وبعدها صلاتين وفي الحديث شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وقيل انها الظهر كما في الحديث الآتي وقيل هي الصبح وقيل العشاء وقيل اثنان من الخمس وقد ذكر المفسرون اقوالا كثيرة في تفسيرها في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى

الجماعة وقيل صلاة الوتر وقيل صلاة الخوف وقيل صلاة عيد الفطر وقيل صلاة عيد النحر وقيل صلاة الضحى وقيل صلاة الليل وقيل الصبح أو العصر على التردد وقيل بالتوقف وللمؤلف في ذلك تأليف مستقل ذكر فيه هذه الاقوال وادلتها (حم ت عن سمرة) بن جندب (ش ت حب عن ابن مسعود ش عن الحسن) البصري (مرسلا هق عن أبي هريرة البزار عن ابن عباس الطيالسي) أبو داود (عن علي) ورجاله ثقات ﷺ (صلاة الوسطى أول صلاة تأتيك بعد صلاة الفجر) وهي الظهر لانها وسط النهار فكانت أشق الصلوات وكانت أفضل وبه أخذ جمع منهم المؤلف (عبد بن حميد في تفسيره عن مكحول) الشامي (مرسلا) ﷺ صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا) فصلاة النفل بالبيت أفضل منها بمسجد المصطفى صلى الله عليه وسلم بل والحرم المكي (الا المكتوبة) وكل نفل شرع جماعة (د عن زيد بن ثابت) بمثلثة أوله (ابن عساكر) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ (صلاة بسواك) عند ارادتها (أفضل من سبعين صلاة) قال المناوي أي من صلوات كثيرة (بغير سواك) فالسبعون للتكثير لا للتحديد (ابن زنجويه) في كتاب الترغيب (عن عائشة) ورواه عنها أيضا أحمد وغيره فكان الاولى عزوه اليه رضي الله عنه ﷺ (صلاة تطوع أو فريضة بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلا عمامة وجمعة بعمامة تعدل سبعين جمعة بلا عمامة) لان الصلاة مناجاة للحضرة الالهية فمن أخل بالتجمل لدخول تلك الحضرة كان ناقص الثواب ومن تجمل لذلك عظم ثوابه لرعايته الادب (ابن عساكر عن ابن عمر) وكذا الديلمي عنه ﷺ (صلاة رجلين يؤم أحدهما صاحبه أزكى عند الله من صلاة أربعة تترى وصلاة أربعة يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة ثمانية تترى وصلاة ثمانية يؤمهم أحدهم أزكى عند الله من صلاة مائة تترى) قال المناوي بفتح المثناة الفوقية وسكون ثانيه وفتح الراء مقصورا أي متفرقين غير مجتمعين والتاء الاولى منقلبة عن واو وهو من المواترة لا من التواتر كما وهم اه وقال في النهاية والتواتر ان يجيء الشيء بعد الشيء بزمان ويصرف تترى ولا يصرف فمن لم يصرفه جعل الالف للتأنيث وقال في المصباح كغضبى ومن صرفه لم يجعلها للتأنيث وقال في المصباح والمواترة المتابعة ولا تكون المواترة بين الاشياء الا اذا وقعت بينها فترة والا فهي مداركة ومواصلة واصل تترى وترى من الوتر وهو الفرد قال تعالى ثم أرسلنا رسلنا تترى أي واحدا بعد واحد ومن نونها جعل الفها ملحقة (طب هق عن قباث) بفتح القاف وخفة الموحدة ثم مثلثة (ابن أشيم) بسكون المعجمة وفتح المثناة التحتية ابن عامر الكناني الليثي قال العلقمي وبجانبه علامة الصحة ﷺ (صلاة في اثر صلاة) قال ابن رسلان بفتح الهمزة والثاء وبكسر الهمزة وسكون الثاء لغتان أي صلاة تتبع صلاة وتتصل بها ويدخل صلوات الليل والنهار ونفل بعد فرض وعكسه (لا لغو بينهما) قال في النهاية يقال لغا الانسان يلغو ولغى يلغى اذا تكلم بالمطروح من القول وما لا يعني (كتاب في عليين) قال ابن رسلان أي مكتوب تصعد به الملائكة المقربون الى عليين لكرامة المؤمن وعمله الصالح قال تعالى ان كتاب الابرار لفي عليين وورد في حديث البراء ان عليين في السماء السابعة تحت العرش وقيل هو أعلى مكان في الجنة قال العلقمي وأوله كما في أبي داود عن أبي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خرج من بيته متطهرا الى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم

(قوله الا المكتوبة) مثلها كل نفل تطلب فيه الجماعة فيكون ثواب كل ركعة بسواك أفضل من سبعين بلا سواك هذا باعتبار ظاهر الحديث وعلى ان المراد التكثير لا يقال ذلك (قوله من سبعين الخ) ليس المراد التحديد بل ظاهر الحديث التكثير ومحله قبل تكبيرة الاحرام فان فاته السواك حينئذ تداركه في الصلاة بحركات قليلة وبعض الائمة يرى ان السواك لا يطلب للصلاة أصلا وانما يطلب للوضوء لكونه طهارة مثل الوضوء فيكون جامعا بين الطهارتين (قوله صلاة) أي فرضا أو نفلا (قوله بعمامة) انما خصها لان الناس يتساهلون فيها والا فالمطلوب التزين بأحسن الثياب لانه في خدمة ملك الملوك (قوله خمسا وعشرين الخ) الشارع يعلم سر ذلك العدد وانما عرفنا منه المضاعفة والزيادة فالقصد التكثير لا التحديد وكذا ما بعده (قوله رجلين) أي أو امرأتين أو رجل وامرأة أو خنثى والذي يؤم الرجل فالرجلين وصف طردي (قوله تترى) ممنوع الصرف ان جعلت ألفه للتأنيث فان جعلت للالحاق صرف أي متفرقة بلا جماعة فيها (قوله أشيم) بهذا الضبط (قوله في اثر) أو في أثر لغتان (قوله لا لغو بينهما) أي ليس بينهما كلام بما لا يعني فلا يضر نحو قراءة القرآن بينهما (قوله كتاب) أي مكتوب أي ثوابها مكتوب في عليين موضع فوق السماء السابعة تحت العرش أو موضع في أعلى الجنة تضبط فيه أعمال الصالحين ومن

ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا اياه فاجره كاجر المعتمر وصلاة في اثر الى آخره وقوله الى تسبيح الضحى أي الى صلاته سميت الصلاة بذلك لما فيها من تسبيح الله وتنزيهه قال تعالى فلولا انه كان من المسبحين أي من المصلين وفيه دلالة على ان صلاة الضحى في المسجد أفضل وقوله لا ينصبه قال ابن رسلان بضم أوله وكسر ثالثه أي لا يزعجه ويخرجه الا اياه أي تسبيح الضحى اه ومن النوادر ما حكوا ان بعضهم صحف هذا الحديث فقال كأجر في غلس فقيل له وما معنى في غلس قال لانها فيه أشد ضوأ اه (د عن ابي امامة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (صلاة في مسجدي هذا أفضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام) أي فانها فيه أفضل منها في مسجدي وقال عبد الله بن نافع معناه فان الصلاة في المسجد الحرام تزيد عن ألف صلاة اه والتضعيف للثواب فقط فلا يجزي عن الفوائت (حم ق ت ن ه عن ابي هريرة حم م ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (م عن ميمونة) أم المؤمنين (حم عن جبير بن مطعم) بصيغة اسم الفاعل (وعن سعد) بن أبي وقاص (وعن الارقم ﷺ صلاة في مسجدي هذا أفضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام فاني آخر الانبياء ومسجدي آخر المساجد) قال المناوي هذه العبارة تحتها احتمال المساواة لكن قامت الادلة على تفضيل حرم مكة لانه أول بيت وضع للناس (م ن عن أبي هريرة ﷺ صلاة في مسجدي افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه) ولا فرق في التضعيف بين الفرض والنفل والتخصيص بالفرض لا دليل عليه (حم ه عن جابر) بن عبد الله واسناده جيد ﷺ (صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة) استدل به الجمهور على تفضيل مكة على المدينة لان الامكنة تشرف بفضل العبادة فيها على غيرها وعكس مالك (حم حب عن عبد الله بن الزبير) واسناده صحيح ﷺ (صلاة في مسجدي هذا كالف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام الف شهر فيما سواها وصلاة الجمعة بالمدينة كالف جمعة فيما سواها) قال الغزالي وكذا كل عمل طاعة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (صلاة في المسجد الحرام مائة الف صلاة) أي كمائة الف وكذا يقال فيما يأتي (وصلاة في مسجدي الف صلاة وفي بيت المقدس خمسمائة صلاة) تمسك به من فضل مكة على المدينة كما تقرر قال العلقمي قال الزركشي في أحكام المساجد يتحصل في المراد بالمسجد الحرام الذي تضاعف فيه الصلاة سبعة اقوال الاول انه المكان الذي يحرم على الجنب الاقامة فيه الثاني أنه مكة الثالث انه الحرم كله الرابع انه الكعبة وما في الحجر من البيت السادس انه الكعبة والمسجد حولها السابع انه جميع الحرم وعرفة قاله ابن حزم (هب عن جابر) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (صلاتان لا يصلى بعدهما) أي بعد فعلهما (الصبح حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب) فتحرم صلاة لا سبب لها متقدم ولا مقارن بعد فعل الصبح حتى تطلع الشمس والعصر حتى تغرب ولا تنعقد عندنا (حم حب عن سعد) بن ابي وقاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (صلاتكن) أيتها النسوة في بيوتكن أفضل من صلاتكن في حجركن) بضم ففتح جمع حجرة (وصلاتكن في حجركن أفضل من صلاتكن في دوركن وصلاتكن في دوركن أفضل من صلاتكن في مسجد الجماعة) لبعدهن عن فتنتهن والافتتان بهن بقدر الامكان اذ هن أعظم فخوخ الشيطان (حم طب هق

(قوله صلاة) ولو نفلا ويعلم من قوله هذا ان الزيادة التي حدثت بعده صلى الله عليه وسلم ليس لها هذا الفضل بل هي كغيرها من المساجد بخلاف الزيادة التي حصلت في الحرم المكي فانها الفضل على المسجد المدني لعدم التقييد بالاشارة والحديث الذي ليس فيه التقييد بهذا في المسجد المدني يقدر تقييده بها من باب حمل المطلق على المقيد (قوله الصبح) أي اداءه مغنية عن القضاء (قوله في بيوتكن) اي محل البيات اي النوم وهذا في الشابة او ذات الهيئة التي يخشى منها الفتنة بخلاف عجوز لا تميل لها النفوس غالبا فلا تكره لها الصلاة جماعة في المسجد وان كان الافضل صلاتها في بيتها كما في الكبير

عن ام حميد) الانصارية قالت انا نحب الصلاة معك يارسول الله فيمنعنا ازواجنا فذكره ﴿(صلاح اوّل هذه الامة بالزهد واليقين) اذبهما يصير العبد شاكراً مفوضاً مسلماً متوكلاً (ويهلك) قال المناوى كذا فى نسخ والذى وقفت عليه فى أصول صحيحة ويهلك وهو الملائم لقوله صلاح (آخرها بالبخل والامل) فانهما لا يكونان الا ممن فقد يقينه وساءظنه بربه فيبخل ويتلذذ بالشهوات وطال أمله ومابعدهم الشيطان الاغرورا (حم ق) كتاب (الزهد طس هب عن ابن عمرو) بن العاص قال المنذري اسناده محتمل للتحسين ومتنه غريب ﴿(صياح المولود حين يقع) أى يسقط من بطن أمه (نزغة) أى نخسة وطعنة (من الشيطان) يريد بها ايذاءه وافساده فان النزغ الدخول فى أمر لافساده (م عن ابى هريرة ﴿صيام ثلاثة ايام من كل شهر صيام الدهر) أى تعدل صيامه (وهى ايام البيض) أى أيام الليالى البيض سميت به لان القمر يطلع من أولها الى آخرها (صبيحة ثلاث عشرة واربع عشرة وخمس عشرة) وحكمة صومها ان النور لما عم ليلها ناسب ان تعم العبادة نهارها وقيل الحكمة فى ذلك ان الكسوف يكون فيها غالبا ولا يكون فى غيرها وقد أمرنا بالتقرب الى الله باعمال البر عند الكسوف (ن ع هب عن جرير) بن عبدالله ﴿(صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيام الدهر وافطاره) قيل هى البيض وقيل غيرها (حم هب عن قرة) بضم القاف وشدة الراء (ابن اياس) بكسر الهمزة مخففا قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ﴿(صيام) بالتنوين (حسن) بالتحريك (صيام ثلاثة ايام من الشهر) وكونها متوالية والبيض اولى (حم ن حب عن عثمان بن ابى العاص) باسناد صحيح ﴿(صيام شهر رمضان بعشرة أشهر) أى يعدل صيامها (وصيام ستة ايام بعده بشهرين فذلك صيام السنة) لان الحسنة بعشر امثالها (حم ن حب عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واسناده صحيح ﴿(صيام يوم عرفة انى احتسب على الله) أى ارجو منه (ان يكفر السنة التى قبله) يعنى يغفر الصغائر المكتسبة فيها (والسنة التى بعده) يعنى ان الله تعالى يحفظه ان يذنب فيها أو يعطى من الثواب ما يكون كفارة لذنوبها (وصيام يوم عاشوراء انى احتسب على الله ان يكفر السنة التى قبله) أى أرجو على عدة من الله أن يكفر هذا المقدار (ت ه حب عن ابى قتادة) الانصارى باسناد صحيح ﴿(صيام يوم عرفة كصيام ألف يوم) ليس فيها يوم عرفة ولا رمضان (هب عن عائشة) باسناد ضعيف ﴿(صيام يوم السبت) منفرد (لالك ولا عليك) قال المناوى أى لالك فيه مزيد ثواب ولا عليك فيه ملام ولا عتاب اه وكره الشافعى افراد صومه لدليل آخر (حم عن امرأة) صحابية ﴿(صيام المرء فى سبيل الله) أى فى جهاد الكفار حيث لم يضعفه عن القتال (يبعده من جهنم مسيرة سبعين عاما) أى بعدا كثيرا جدا فالمراد التكثير (طب عن ابى الدرداء) رضى الله عنه باسناد ضعيف ﴿(الصائم المتطوع امير) وفى رواية أمين (نفسه ان شاء صام) أى أتم صومه (وان شاء افطر) ولو بلا ضرر فلا يلزمه بالشروع فيه وبه أخذ الشافعى (حم ت ك عن أم هانئ) أخت على رضى الله عنهما قال

(قوله اوّل هذه الامة) اى السابقون منهم وآخرهم يحصل لهم البخل والامل فيهلكوا قيل قرأ الاصمعى قوله تعالى وفى السماء رزقكم وما توعدون فسمع ذلك اعرابى فنزل عن ناقته وذبحها وفرق لحمها وعمد الى سيفه فكسره وقال اى حاجة لى فى ذلك وقد تكفل لى الرب بالرزق ثم اجتمع عليه فى عام آخر فقال انى فى بركة ذلك الى الآن وهل بعد ذلك شئ قال نعم وتلا فورب السماء والارض الخ فوقع مغشيا عليه ثم افاق فقال من ذا الذى اغضب الرب حتى اقسم قال ذلك ثلاثا ثم خرجت روحه وهذا شأن المتحلى باوصاف الجلال (قوله نزغة) اى وسوسة مع نخسة من الشيطان يريد بها افساد ما ولد عليه من الفطرة الاسلامية (قوله ايام البيض) وكذا يسن ايام السود (قوله احتسب على الله) اى ارجو فالمراد بالاحتساب هنا الرجاء واول السنة القابلة المحرم وتقدم حكمة زيادة يوم عرفة على عاشوراء ان يوم عرفة من شرعه صلى الله عليه وسلم وعاشوراء من الشرائع القديمة (قوله لالك) اى لالك فيه مزيد ثواب والا فله فيه ثواب اذا المكروه افراده (قوله سبيل الله) اى فى جهاد الكفار حيث لم يضعفه الصوم عن الجهاد (قوله سبعين عاما) القصد التكثير فى البعد لكونه قمع شهوة نفسه وابعدها بالصوم عن مألوفاتها (قوله امير نفسه) وفى رواية امين نفسه وفى اخرى امير أو امين بالشك فراوتحقق ان الرواية امير وآخر تحقق انها امين وآخر شك وأتى بصيغة الشك ومعنى امير نفسه انه لا ولاية لاحد عليه فى اتمام صومه ومعنى امين نفسه انه امين على صومه فاذا افطر لا يعد خائنا (قوله ام هانئ) دخل عليها صلى الله عليه وسلم وناولها شيأ فاكلته فأكلته من غير تردد لكونه مشرعا ثم بعد ذلك قالت له اما انى كنت صائمة فذكر لها الحديث

الشيخ

الشيخ رحمه الله حديث صحيح المتن ❁ (الصائم المتطوع) اى من أراد صوم تطوع فهو (بالخيار ما بينه و بين نصف النهار) أى له أن ينوى الصوم قبل الزوال حيث لم يتعاط مفطرا (هق عن انس) بن مالك رضى الله عنه واسناده ضعيف ❁ (الصائم بعد) فراغ (رمضان كالكار بعد الفر) أى كمن عاد لقتال العدو بعد فراره فهو محبوب مطلوب (هب عن ابن عباس) واسناده حسن ❁ (الصائم فى عبادة وان كان نائما على فراشه) فنومه لا ينقص أجر صومه (فر عن انس) باسناد ضعيف ❁ (الصائم فى عبادة مالم يغتب مسلما) لا يجوزله اغتيابه (أو يؤذه) فان اغتابه أو آذاه فلا ثواب له ويحتمل أن المراد نفى الكمال (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ❁ (الصائم فى عبادة من حين يصبح) أى يدخل فى الصباح (الى أن يمسى) أى يدخل فى المساء وذلك بغروب الشمس (مالم يغتب) أى يذكر مؤمنا بما يكرهه (فاذا اغتاب خرق صومه) أى أفسده وأبطل ثوابه وان حكم بصحته (فر عن ابن عباس) رضى الله عنهما ❁ (الصابر) الصبر الكامل هو (الصابر عند الصدمة الاولى) أى عند ابتداء المصيبة (تخ عن أنس) باسناد حسن ❁ (الصبحة) بضم الصاد المهملة وبفتح فسكون الموحدة أى نوم أول النهار (تمنع الرزق) أى بعضه أو تمنع البركة منه لانه وقت الذكر والفكر وتفرقة الارزاق الحسية والمعنوية كالعلوم والمعارف (عم عد هب عن عثمان هب عن أنس) باسناد ضعيف ❁ (الصبر نصف الايمان) قال العلقمى أراد به الورع اذ العبادة قسمان نسك وورع فالنسك ما أمرت به الشريعة والورع ما نهت عنه وانما ينتهى عنه بالصبر فكان نصف الايمان (واليقين الايمان كله) لان مدار اليقين على الايمان بالله وبقضائه وقدره وما جاءت به رسله مع الثقة بوعده ووعيده فهو متضمن لكل ما يجب الايمان به (حل عن ابن مسعود) باسناد صحيح ❁ (الصبر رضا) يعنى التحقق بالصبر يفتح طريق الوصول الى الرضا والتلذذ بالبلوى (الحكيم) الترمذى (وابن عساكر عن أبى موسى) الاشعرى ❁ (الصبر والاحتساب من عتق الرقاب) متعلق بمحذوف أى أفضل وهو مصرح به فى نسخ (ويدخل الله صاحبهن) أى الصبر والاحتساب والعتق (الجنة بغير حساب) أى بغير مناقشة فيه (طب عن الحكم بن عمير الثمالى) ❁ (الصبر) الكامل الذى يترتب عليه الاجر الجزيل (عند الصدمة الاولى) لكثرة المشقة فيه وأصل الصدم الضرب فى شئ صلب ثم استعمل مجازا فى كل مكروه حصل بغتة وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم مر على امرأة بالبقيع تبكى فأمرها بالصبر ثم ذكره (البزار ع عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (الصبر) العظيم الثواب (عند أول مصيبة) أى عند فورة المصيبة وابتدائها وبعد ذلك تنكسر حدة المصيبة وحرارة الرزية (البزار عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (الصبر عند الصدمة الاولى والعبرة) بالفتح تحلب الدمع وانهماره (لا يملكها احد صبابة) أى والعبرة هى صبابة بضم الصاد (المرء على اخيه) أى بقية الدمع الفائض

(قوله الصائم بعد رمضان) ولو يوما واحدا لكن الاولى صيام ستة من شوال متوالية (قوله كالكار) أى فهو رجع الى الطاعة بعد مفارقتها (قوله وان كان نائما) أى فثوابه حاصل له وان كان فى حالة غير مكلف فيها (قوله خرق صومه) أى تسبب فى بطلان ثواب صومه أو فى نقصانه (قوله الصابر الصابر) أى الكامل فى الصبر من صبر عند أول نزول مكروه به بخلافه بعد مضى مدة فانه يتسلى حينئذ (قوله تمنع الرزق) أى زيادته أو البركة فيه فان وقت الصبح وقت تفرقة الارزاق ونزول الخير فينبغى أن يكون ذلك الشخص فى هذا الوقت مشتغلا بخدمة مولاه بالذكر ونحوه ولذا دخل صلى الله عليه وسلم على فاطمة الزهراء فوجدها نائمة وقت الصبح فقال لها قومى اتتلقى رزق ربك (قوله نصف الايمان) أى يثاب عليه مثل نصف ثواب الايمان والصبر تعتريه الاحكام الخمسة فصبره على فعل الواجب وترك المحرم واجب وعلى ترك الاكل حرام حيث ضره ذلك وعلى فعل المندوب وترك المكروه مندوب وعلى الوضوء بشديد السخونة مثلا مكروه وعلى ترك المباح مباح كان صبر على ترك تناول طعام نفيس (قوله رضا) أى يفتح باب الرضا منه تعالى (قوله صاحبهن) أى الثلاثة الصبر والاحتساب والعتق (قوله والعبرة) أى انهطال الدمع وأشار بما ذكره الى أنه

٥١ يزى لى لا بأس به لانه قهرى وقوله صبابة المرء الى أخيه اى رقة قلبه له وائتلافه به كذا فسر فى الكبير فتكون خبر المحذوف اى هى اى العبرة صبابة اى سببها صبابة الخ فهى بفتح الصاد على مقتضى هذا التفسير لكن فى صغيره وكذا فى العز يزى انها بضم الصاد بمعنى بقية الدمع الفائض عن شدة الحزن وحينئذ لا حاجة للتأويل فان تقدير الكلام حينئذ العبرة هى بقية افاضة الدمع الخ قال شيخنا فلعل فيها الفتح والضم

من شدة الحزن عليه (ص عن الحسن) البصري رحمه الله تعالى (مرسلا ۞ الصبر) على فعل الطاعات وتجنب المعاصي منزلته (من الايمان بمنزلة الراس من الجسد فر عن أنس) بن مالك (هب عن على موقوفا) واسناده ضعيف ۞ (الصبر ثلاثة) اى انواعه باعتبار متعلقه ثلاثة (فصبر على المصيبة) بحيث لا يتسخطها (وصبر على الطاعة) حتى يؤديها (وصبر عن المعصية) حتى لا يقع فيها (فمن صبر على المصيبة) اى على المها (حتى يردها بحسن عزائها كتب الله له) اى قدر أو امر بالكتابة فى اللوح أو الصحف (ثلثمائة درجة) اى منزلة عالية فى الجنة مقدار (ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض ومن صبر على الطاعة) أى على فعلها وتحمل مشاق التكاليف (كتب الله له ستمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارض) العليا (الى منتهى الارضين السبع) والتخوم جمع تخم كفلوس وفلس حد الارض (ومن صبر عن المعصية) أى على تركها (كتب الله له تسعمائة درجة ما بين الدرجتين كما بين تخوم الارض الى منتهى العرش) الذى هو اعلى المخلوقات (مرتين) فالصبر عن المحرمات أعلى المراتب لصعوبة مخالفة النفس وحملها على غير طبعها ودونه الصبر على الاوامر لان أكثرها محبوب للنفوس الفاضلة ودونه الصبر على المكروه لانه يأتى البر والفاجر اختيارا أو اضطرارا (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (فضل الصبر وأبو الشيخ فى الثواب عن على) باسناد واه بل قيل بوضعه ۞ (الصبى) يعنى الطفل ولو أنثى (الذى له أب) اى حى (يمسح رأسه) ندبا من امام (الى خلف واليتيم) الذى مات أبوه وان كان له أم (يمسح رأسه) من خلف (الى قدام) لانه أبلغ فى الايناس له والمراد ان ذلك هو المناسب اللائق بالحال (تخ عن ابن عباس) باسناد حسن ۞ (الصبى) اى الطفل باق (على شفعته حتى يدرك) اى اذا كان له شقص من عقار فباع شريكه فلم يأخذ وليه له بالشفعة مع كون الاخذ احظ (فاذا ادرك) اى بلغ بسن أو احتلام (فان شاء اخذ) بالشفعة (وان شاء ترك) الاخذ بها (طس عن جابر ۞ الصخرة صخرة بيت المقدس) ثابتة (على نخلة والنخلة) ثابتة (على نهر من أنهار الجنة وتحت النخلة آسية بنت مزاحم امرأة فرعون ومريم ابنة عمران ينظمان سموط اهل الجنة) قال الجوهرى السمط الخيط مادام فيه الخرز والا فهو سلك وقال فى المصباح والسمط وزان حمل القلادة أى ينظمان قلائدهم (الى يوم القيامة طب عن عبادة بن الصامت) قال الذهبى حديث منكر واسناده مظلم بل هو كذب ظاهر ۞ (الصدق بعدى مع عمر) بن الخطاب (حيث كان) فيه اشارة الى ان له مزية فى الصدق على غيره (ابن النجار عن الفضل) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (الصدقة تسد سبعين بابا من السوء) بالمهملة وفى رواية من الشر بالمعجمة والراء (تنبيه) قال المؤلف الذكر أفضل من الصدقة وهو أيضا يدفع البلاء (طب عن رافع بن خديج) رضى الله عنه باسناد ضعيف ۞ (الصدقة تمنع ميتة السوء) بكسر الميم وفتح السين وقد مر معناه (القضاعى عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (الصدقة تمنع سبعين نوعا من انواع البلاء اهونها الجذام والبرص) هذا مما علمه الله لنبيه من الطب الروحانى الذى يعجز عن ادراكه الخلق (خط عن انس) باسناد ضعيف ۞ (الصدقة على المسكين) الاجنبى وفيه شمول للفقير (صدقة) فقط (و) هى (على ذى الرحم اثنتان) أى صدقتان اثنتان (صدقة وصلة) فهى عليه أفضل لكن هذا غالبى وقد يقتضى الحال العكس (حم ت ن ه ك عن سلمان بن عامر) باسناد صحيح ۞ (الصدقة على وجهها) المطلوب

شرعا

(قوله بمنزلة الرأس الخ) فكما ان البدن لا نفع به اذا قطعت رأسه كذلك الايمان الخالى عن الصبر لا نفع كامل به (قوله الصبر ثلاثة الخ) حديث موضوع (قوله حتى يردها) أى يرد سخطها بسبب تذكر حسن عزائها أى حسن ثوابها (قوله الى قدام) ويحصل الثواب بالعكس لكن الاولى ما ذكروا الشارع يعلم حكمة ذلك (قوله يدرك) أى يبلغ (قوله الصخرة الخ) حديث موضوع وعلى تقدير ثبوته الله اعلم بمراده اذ روح آسية ومريم فى الجنة فيحتمل ان روحانيتهما فى ذلك الموضع أو ان الروح متشكلة بصورة الجسد هناك أى تحت النخلة واذا علمت وضع الحديث فلا حاجة لذلك وأيضا المشاهد ان الصخرة مرفوعة وبنى حولها لاجل عدم الانزعاج ليس تحتها نخلة ولا نهر فكذبه ظاهر من لفظه (قوله سموط) أى قلائد (قوله بعدى) اما فى زمنه صلى الله عليه وسلم فهو معه وبعده يكون ظهوره على يد سيدنا عمر أكثر واشهر من غيره أى أقوى ملكة فقوله الصدق أى الكامل وان وجد فى ابى بكر وهو افضل (قوله ميتة السوء) كالموت حرقا وهدما أى الهيئة الشنيعة واقبح ذلك الموت على غير الاسلام (قوله اثنتان) وقد تكون الصدقة على الاجنبى افضل كان كان مضطرا والقريب غير محتاج اليها

شرعا (واصطناع المعروف) مع محترم (وبر الوالدين) أي الاصلين المحترمين وان علبا (وصلة الرحم) أي القرابة (تحول الشقاء سعادة) أي ينقل العبد بسببها من ديوان الاشقياء الى ديوان السعداء أي بالنسبة لما في صحف الملائكة فلا تعارض بينه وبين خبر فرغ ربك من ثلاث عمرك ورزقك وشقي أو سعيد وخبر الشقي من شقي في بطن أمه (وتزيد في العمر) أي تبارك فيه فيصرف في الطاعات (وتقي مصارع السوء) أي مواضع الهلكات (حل عن علي) كرم الله وجهه باسناد ضعيف ۞ (الصدقات بالغدوات) جمع غداة وهي الضحوة والمراد الصدقة في اول النهار (يذهبن بالعاهات) جمع عاهة وهي الآفة أي الدنيوية والدينية وفيه شمول للعاهات النهارية والليلية وقيد المناوي العاهات بالنهارية وقال في افهامه ان الصدقة بالعشية تذهب العاهات الليلية (فر عن انس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (الصديقون) جمع صديق من أبنية المبالغة (ثلاثة حزقيل) بكسر المهملة والقاف وسكون الزاي (مؤمن آل فرعون وحبيب النجار صاحب آل يس) الذي قال ياقوم اتبعوا المرسلين (وعلي بن ابي طالب) فهو صديق هذه الامة الأعظم ولهذا قال أنا الصديق الاكبر لا يقولها غيري (ابن النجار عن ابن عباس) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (الصديقون ثلاثة حبيب النجار مؤمن آل يس الذي قال ياقوم اتبعوا المرسلين وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال أتقتلون رجلا ان يقول ربي الله وعلي ابن ابي طالب وهو افضلهم) أي الثلاثة وفي هذا دليل على ان حبيبا ليس بنبي (ابو نعيم في المعرفة) أي كتاب معرفة الصحابة (وابن عساكر عن ابي ليلى) ۞ (الصرعة) بضم الصاد وفتح الراء (كل الصرعة) أصله المبالغ في الصراع الذي لا يغلب فنقل الى (الذي يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه ويقشعر شعره فيصرع غضبه) ويقهره ويرده فاذا قهره فقد قهر أعظم اعدائه (حم عن رجل) صحابي قال سمعت المصطفى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال أتدرون ما الصرعة قالوا الذي لا يصرعه الرجال فذكره واسناده حسن ۞ (الصرم) بفتح المهملة وسكون الراء أي الهجر (قد ذهب) أي جاء الشرع بابطاله ونهى عن فعاله كما كان عليه أهل الجاهلية (البغوي طب عن سعد بن يربوع) بلفظ الحيوان المعروف ۞ (الصعود) المذكور في قوله تعالى سأرهقه صعودا (جبل من نار) في جهنم (يتصعد فيه الكافر سبعين خريفا ثم يهوي فيه) أي في ذلك الجبل (كذلك) أي سبعين خريفا (ابدا) أي يكون دائما في صعود وهبوط وزاد ابدا تأكيدا (حم ت حب ك عن ابي سعيد) ۞ (الصعيد الطيب) أي تراب الارض الطهور (وضوء المسلم) بفتح الواو أي آلة طهارته ولو عن حدث أكبر (وان لم يجد الماء عشر سنين) أو أكثر فالمراد بالعشر التكثير لا التحديد وكذا ان وجده وهناك مانع حسي أو شرعي (ن حب عن ابي ذر) باسناد حسن ۞ (الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء) ولم يمنع من استعماله مانع (فليتق الله) أي فليخفه (وليمسه بشرته) بان يتوضأ أو يغتسل اذا اراد فعل ما يتوقف على طهارة (فان ذلك خير) أي بركة واجر افاد ان التيمم يبطل برؤية الماء (البزار عن ابي هريرة) واسناده صحيح ۞ (الصفرة خضاب المؤمن والحمرة

(قوله واصطناع المعروف) اي فعل ما عرف شرعا بان كان مطلوبا في الشرع ومعروفا عند اهله بأن كان مما يثاب عليه (قوله تحول الشقاء الخ) اي بالنسبة لما في صحف الملائكة فانه قد يكتب الشخص فيها شقيا ويختم له بالسعادة وبالعكس بخلاف علم الله تعالى فلا تغير فيه (قوله وتزيد في العمر) اي تبارك فيه بان يفعل الطاعات (قوله مصارع السوء) اي كل امر مكروه دنيوي او ديني (قوله بالغدوات) اي اول النهار (قوله وحبيب النجار) بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم نحو ستمائة سنة فآمن به قبل مجيئه ولذا اضيف الى آل يس وهو في زمن سيدنا عيسى صلى الله عليه وسلم (قوله وهو افضلهم) يؤخذ منه ضعف القول بان حبيبا النجار نبي والالم يكن علي افضل (قوله كل الصرعة) اي الصرعة الكاملة وهي في الاصل ان يقهر شخص آخر ويصرعه ثم نقلت الى غلبة الغضب وعدم العمل بمقتضاه بجامع ترك ما لا يليق في كل (قوله فيصرع غضبه) اي يغلبه اي هذا هو الصرعة التي ينبغي ان تتعاطى (قوله الصرم) اي المخاصمة قد ذهبت وانمحت بالشرع (قوله وضوء) اي بمنزلة الوضوء اي الماء في ان كلا يبيح الصلاة ونحوها (قوله وليمسه بشرته) اي يستعمله الاستعمال المبين في الفروع بان يغسل الصحيح وييمم الجريح ان كان ويمسح الرأس فان الامساس يطلق على الغسل للمغسول والمسح للممسوح (قوله فان ذلك خير) اي هو الخير فلا يجوز العمل بغيره فظاهر الحديث من اقتضاء جواز البقاء على التيمم مع وجود الماء وان فيه اصل الخيرية غير مراد اذ لا خيرية في التيمم حينئذ

خضاب المسلم والسواد خضاب الكافر) فالخضاب بالاولين مندوب لكونه دأب الصالحين وبالثالث حرام لغير الجهاد وعبر بالمؤمن فى الاول وبالمسلم فى الثانى تفننا (طب ك عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما ﴿(الصلح) لغة قطع المنازعة وشرعا عقد يحصل به ذلك (جائز بين المسلمين) والكفار فى ذلك كالمسلمين وانما خصهم بالذكر لانقيادهم الى الاحكام غالبا (الا صلحا احل حراما) كان يصالح على خمر او نحوه او من دراهم على اكثر منها (او حرم حلالا) كان يصالح على ان لا يتصرف فى المصالح به او يصالح امرأته على ان لا يطأ ضرتها او امته (حم د ك عن ابى هريرة ت ه عن عمرو بن عوف) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الصمت حكم) اى هو حكمة اى نافع يمنع من الجهل والسفه (وقليل فاعله) اى قل من يصمت عما لا يعنيه ويمنع نفسه عن النطق بما يشينه ومن ثم قيل

ما كثير الفضول قصر قليلا * قد فرشت الفضول عرضا وطولا
قد اخذنا من القبيح بحظ * فاسكت الآن ان اردت جميلا

(القضاعى عن انس) بن مالك (فر عن ابن عمر) رضى الله عنهما باسناد ضعيف ﴿(الصمت) اى السكوت عما لا يعنى وترك الرد على من اعتدى واما اذا كان الانسان خاليا عن الناس فلا يكون سكوته من العبادة (ارفع العبادة) اى من ارفع انواعها فان اكثر الخطايا من اللسان (فر عن ابى هريرة ﴿الصمت زين للعالم) لما فيه من الوقار المناسب لحق العلم (وستر للجاهل) لان المرء جهله مستور ما لم يتكلم (ابو الشيخ عن محرز بن زهير) الاسلمى ﴿(الصمت) عما لا ثواب فيه (سيد الاخلاق) الحسنة لسلامة صاحبه من الغيبة ونحوها اما الاشتغال بما فيه ثواب من نحو ذكر وقراءة قرآن وعلم فهو افضل من الصمت (ومن مزح استخف به) اى استخف به الناس اى عدوه من الطائشين الذين لم يكمل عقلهم والكلام فيمن يكثر المزاح اما القليل منه فغير مذموم ولهذا كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يمزح ولا يقول الا حقا (فر عن انس ﴿الصمد الذى لا جوف له) قاله تفسيرا لقوله تعالى الله الصمد (طب عن بريدة) تصغير بردة ﴿(الصور) المذكور فى قوله تعالى يوم ينفخ فى الصور (قرن) اى على هيئة القرن راسه كعرض السموات والارض واسرافيل واضع فاه عليه شاخص ببصره نحو العرش ينتظر الامر بالنفخ (ينفخ فيه) فاذا نفخ فيه صعق من فى السموات والارض اى ماتوا الا من شاء الله وسببه كما فى الترمذى ان اعرابيا قال يا رسول الله ما الصور فذكره (حم د ت ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الصورة الرأس) اى الصورة المحرمة ما كانت ذات رأس (فاذا قطع الرأس فلا صورة) فتصوير الحيوان حرام فاذا قطع رأسه او فعل معه ما لا يعيش معه كخرق بطنه انتفى التحريم (الاسماعيلى) فى معجمه (عن ابن عباس) ورواه عنه الديلمى ﴿(الصوم جنة) بضم الجيم اى وقاية من النار لدفعه للشهوة التى هى اعظم اسلحة الشيطان (ن عن معاذ بن جبل) باسناد صحيح ﴿(الصوم جنة من عذاب الله) لما تقدم (هب عن عثمان ابن ابى العاص) باسناد ضعيف ﴿(الصوم جنة يستجن بها العبد) الصائم (من النار طب عنه) باسناد حسن ﴿(الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة) اى الحاصلة بلا مشقة لقصر النهار وبرده شبهه

(قوله عن ابن عمر) حكى انه دخل بعض الصحابة على ابن عمر فقال له السلام عليك ايها الشويب وكان قد سود لحيته فقال اما تعرفنى فقال كنت اعرفك شيخا وانت الآن شاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحديث وكان ابن عمر لم يبلغه هذا الحديث فمنذ بلغه لم يخضب بالسواد (قوله الصلح) هو لغة قطع النزاع وقوله جائز اى مشروع (قوله حكم) اى شئ نافع يوصل لالقاب الحكم والمواعظ والانوار والمراد به السكوت عما لا يعنى امسك عليك هذا وهل يكب الناس فى النار على وجوههم الا حصائد السنتهم (قوله ارفع العبادة) اى من ارفعها (قوله وستر للجاهل) لان المرء مخبوء تحت طى لسانه لا تحت طيلسانه (قوله سيد الاخلاق) اى الملكات الجميلة التى فيها كل خير (قوله ومن مزح) اى اكثر من المزاح اذ اصله غير مذموم فقد مزح صلى الله عليه وسلم ولم يقل الا حقا كقوله لن يدخل الجنة عجوز (قوله استخف به) اى استخف الناس به (قوله لا جوف له) او الذى يقصد فى الحوائج (قوله فاذا قطع الرأس) وكذا كل ما لا يعيش بدونه وان كان محل التصوير حراما مطلقا لذى روح بخلاف صورة الشجرة مثلا (قوله يستجن) اى يتقى بها من النار كما يتقى بالترس من السلاح (قوله الغنيمة الباردة) وذلك لانهم كانوا فى بلاد شديدة الحر جدا والبرد عندهم من اكبر النعم فالصوم فى الشتاء غنيمة باردة اى لا مشقة فيه فهو خير ونعمة بلا مشقة كما ان البرد عند اهل الحجاز من اكبر النعم فهو نعمة عظيمة مثله فينبغى للشخص ان يغتنم صوم يومه وقيام ليله بها

بها بجامع ان كلا منهما حصول نفع بلا مشقة (حم ع طب هق عن عامر) بن مسعود بن أمية بن خلف قال المناوى ولا صحبة له (طس عد هب عن انس) بن مالك (عد هب عن جابر) رضى الله عنه باسناد حسن ﷺ (الصوم يدق) قال المناوى بضم فكسر بضبط المؤلف وقال العلقمى قال فى المصباح دق يدق من باب ضرب (المصير) بفتح الميم وكسر الصاد وسكون المثناة التحتية ممر الطعام أو مستقره وكنى به عن الامعاء (ويذبل) قال المناوى بضم فسكون فكسر الموحدة بضبطه وقال العلقمى قال فى المصباح ذبل الشئ ذبولا من باب قعد ذهبت نداوته (اللحم) أى يذهب طراوته والمراد ان الصوم يدق المصارين ويذهب طراوة اللحم عند اكثاره (ويبعد) بالتشديد والكسر بضبطه (من حر السعير) أى جهنم (ان لله تعالى مائدة عليها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر لا يقعد عليها الا الصائمون) مطلقا أو المكثرون (طس وابو القاسم بن بشران) بكسر الموحدة وشين معجمة (فى اماليه عن انس ﷺ الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون) أى الصوم والفطر والتضحية مع الجماعة وجمهور الناس (ت عن ابى هريرة ﷺ الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر) قال النووى معناه ان الذنوب كلها تغفر الا الكبائر فانها لا تغفر وليس المراد ان الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت لا يغفر شئ من الصغائر فان هذا وان كان محتملا فسياق الاحاديث يأباه قال وقد يقال اذا كفر الوضوء فماذا تكفر الصلاة واذا كفرت الصلوات فماذا تكفر الجمعات ورمضان وكذا صوم عرفة وعاشوراء وموافقة تأمين الملائكة قال والجواب ما أجاب به العلماء ان كل واحد من هذه المذكورات صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغائر كفره وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت له حسنات ورفعت له درجات وان صادف كبيرة أو كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكبائر اه وقال القرطبى وغيره من المتأخرين لا بعد فى ان يكون بعض الاشخاص يكفر له بذلك الكبائر والصغائر بحسب ما يحضره من الاخلاص ويرد عليه من الاحسان والآداب وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وقال المؤلف استشكل بأن الصغائر مكفرة باجتناب الكبائر وحينئذ فما الذى تكفره الصلوات والتحقيق فى الجواب ما أشار اليه البلقينى ان الناس أقسام من لا صغائر له ولا كبائر وهذا له رفع الدرجات ومن له الصغائر فقط بلا اصرار فهى المكفرة باجتناب الكبائر الى موافاة الموت على الايمان ومن له الصغائر مع الاصرار فهى التى تكفر بالاعمال الصالحة كالصلوات والصوم وصوم عرفة وعاشوراء ومن له الكبائر مع الصغائر فالمكفر عنه بالاعمال الصالحة الصغائر فقط ومن له كبائر فقط فيكفر منها على قدر ما كان يكفر من الصغائر (حم م ت عن ابى هريرة ﷺ الصلوات الخمس كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر والجمعة الى الجمعة) أى وصلاة الجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهما (وزيادة ثلاثة أيام) قال شيخ الاسلام زكريا فان قلت لزم من جعل الصغائر مكفرة بالمذكورات عند اجتناب الكبائر اجتماع سببين على مسبب واحد وهو ممتنع قلت لا مانع من ذلك فى الاسباب المعرفة لانها علامات لا مؤثرات كما فى اجتماع أسباب الحدث وما هنا كذلك (حل عن أنس) رضى الله عنه ﷺ (الصلاة وما ملكت ايمانكم الصلاة وما ملكت ايمانكم) نصب على الاغراء أى الزموا الصلاة والاحسان لما ملكت أيمانكم من الارقاء وخصهما لميل الطبع الى الكسل وضعف المملوك وكرر ذلك لمزيد التأكيد (حم ن

(قوله يدق المصير) أى يرقق الامعاء (قوله يوم تصومون الخ) أى اذا انفرد شخص بصوم أو بفطر الخ فلا تقلدوه بل اتبعوا الجمهور فلا يقلد الواحد الا اذا حكم الحاكم بما رآه (قوله اذا اجتنبت الكبائر) ليس المراد انه اذا ارتكب كبائر لم تكفر صغائره بذلك بل المراد ان الكبائر لا تكفر بذلك فان لم يكن له صغائر كفر من الكبائر أو أثيب على الاعمال الخ

ه حب عن أنس) بن مالك (حم ه عن أم سلمة طب عن ابن عمر) باسانيد صحيحة ۞ (الصلاة في مسجد قباء) بالضم والتخفيف وهو قريب من المدينة من عواليها والاشهر مده وصرفه وتذكيره (كعمرة) اى الصلاة الواحدة يعدل ثوابها ثواب عمرة وتستحب زيارته والصلاة فيه واختلف الناس في المسجد المؤسس على التقوى من أول يوم أهو قباء أم مسجده عليه الصلاة والسلام على قولين شهير ين ورجح كل مرجحون (حم ت ه ك عن أسيد بن ظهير) بضم أولهما باسناد صحيح ۞ (الصلاة في جماعة تعدل خمسا وعشرين صلاة فاذا صلاها في فلاة فاتم ركوعها وسجودها) بان أتى بما يجب فيها وما يستحب (بلغت خمسين صلاة) اى بلغ ثوابها ثواب خمسين صلاة صلاها بغير ذلك (د ك عن أبي سعيد) باسناد صحيح ۞ (الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة والصلاة في مسجدي بألف صلاة والصلاة في بيت المقدس بخمسمائة صلاة) لا ينافيه خبر الطبراني الصلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة في مسجد المدينة (طب عن أبي الدرداء) باسناد حسن ۞ (الصلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة والصلاة في مسجدي عشرة آلاف صلاة والصلاة في مسجد الرباطات ألف صلاة) أي مسجد الثغر الذي يرابط فيه للعدو (حل عن أنس) باسناد ضعيف ۞ (الصلاة في المسجد) قال المناوي أي مسجد الحصن الذي يرابط فيه للعدو اه وظاهر الحديث العموم (الجامع) أي الذي يجمع فيه الناس أي يقيمون فيه الجمعة (تعدل الفريضة) أي يعدل ثواب صلاتها فيه (حجة مبرورة) أي ثواب حجة مقبولة (والنافلة فيه كحجة) وفي نسخة كعمرة (متقبلة وفضلت الصلاة في المسجد الجامع على ما سواه من المساجد بخمسمائة) لكثرة الجمع (طس عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما باسناد ضعيف ۞ (الصلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام والجمعة في مسجدي هذا أفضل من ألف جمعة فيما سواه الا المسجد الحرام وشهر رمضان) أي صومه (في مسجدي هذا أفضل من) صوم (ألف شهر رمضان فيما سواه الا المسجد الحرام) وكذا يقال في بقية العبادات من اعتكاف ونحوه (هب عن جابر) بن عبد الله ۞ (الصلاة نصف النهار) أي في حالة الاستواء (تكره) تحريما وقيل تنزيها وعلى القولين لا تنعقد (الا يوم الجمعة) فانها لا تكره (لان جهنم كل يوم تسجر) بالبناء للمفعول أي توقد (الا يوم الجمعة) فانها لا تسجر ولا تحرم به فارق بقية الايام (عد عن ابي قتادة) الانصاري رضي الله عنه باسناد ضعيف ۞ (الصلاة نور المؤمن) أي تنور وجه صاحبها في الدنيا والآخرة وتكسوه جمالا وبهاء فليكثر الانسان منها ما استطاع فانه كلما أكثر منها ازداد نورا (القضاعي وابن عساكر عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (الصلاة خير موضوع) قال المناوي باضافة خير الى موضوع أي أفضل ما وضعه الله أي شرعه لعباده من العبادة (فمن استطاع ان يستكثر منها (فليستكثر) فانها أفضل العبادات البدنية بعد الايمان (طس عن ابي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (الصلاة قربان كل تقي) أي ان الاتقياء من الناس يتقربون بها الى الله تعالى أي يطلبون القرب منه بها (القضاعي عن علي) كرم الله وجهه ۞ (الصلاة خدمة الله في الارض) ومن احب ملكا لازم خدمته (فمن صلى ولم يرفع يديه) أي عند التحرم والركوع والرفع منه والقيام من الركعتين (فهو خداج) بكسر المعجمة أي فصلاته ذات نقصان (هكذا اخبرني جبريل) قائلا (عن الله عز وجل ان بكل اشارة) في الصلاة يعني تحريك عضو في فعل من افعالها (درجة) أي منزلة عالية (وحسنة) في الجنة (فر عن ابن عباس)

(قوله الصلاة) أي الزموها والزموا ما ملكت أيمانكم بالاحسان اليهم وكرره لزيادة الاعتناء بذلك (قوله قباء) وكان صلى الله عليه وسلم يسعى للعبادة فيه راكبا وماشيا (قوله في فلاة الخ) لانه حينئذ يكون خاشعا لبعده عن الناس ولم نعلم من يقول بذلك من الائمة بل الجماعة أفضل من الانفراد على كل حال (قوله عشرة آلاف) المشهور الرواية الاولى (قوله تسجر) أي تسعر (قوله قربان كل تقي) أي مقربة لله تعالى (قوله بكل اشارة) أي رفع يدين فيما طلب فيه الرفع كالقنوت وعند تكبيرة الاحرام

باسناد

باسناد ضعيف ﴿(الصلاة خلف رجل ورع مقبولة) اى مثاب عليها واما الصلاة خلف غيره فقد لا تقبل وان حكم بصحتها (والهدية الى رجل ورع مقبولة والجلوس مع رجل ورع من العبادة فلهذا كره معه صدقة) اى يثاب عليها كثواب الصدقة (فر عن البراء) بن عازب باسناد ضعيف ﴿(الصلاة عماد الدين) فهي تحقيق للعبودية واداء حق الربوبية وجميع العبادات وسائل الى تحقيق سرها (هب عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(الصلاة عمود الدين) فقوام الدين ليس الابها كما أن البيت لا يقوم الا على عموده (ابونعيم الفضل بن دكين) بضم المهملة مصغرا (ف) كتاب (الصلاة عن) قال العلقمي ولم يذكر المؤلف الراوي قال الحافظ ابن حجر هو عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى وهو مرسل ورجاله ثقات وله طرق أخرى بينتها في تخريج احاديث الكشاف اه من تخريج احاديث الرافعي ثم رأيت المؤلف ذكره في حاشية البيضاوي فقال عن بلال بن يحيى فذكره ﴿(الصلاة عماد الدين) اى اصله واسه (والجهاد سنام العمل) اى اعلاه وافضله ان تعين (والزكاة بين ذلك) اى رتبتها في الفضل بين الصلاة والجهاد (فر عن علي) كرم الله تعالى وجهه باسناد ضعيف ﴿(الصلاة ميزان) اى هي ميزان الايمان (فمن اوفى) بها بان حافظ عليها بواجباتها ومندوباتها (استوفى) ما وعده الله به من الفوز بدار الثواب والنجاة من اليم العقاب (هب عن ابن عباس) رضي الله عنهما ﴿(الصلاة تسود وجه الشيطان) فهي من اعظم الاسلحة عليه واعظم المصائب التي تساق اليه (والصدقة تكسر ظهره والتحابب في الله والتوادد في العمل) الصالح (يقطع دابره) هذا كله كناية عن ارغامه واخزائه بطاعة المبدل به (فاذا فعلتم ذلك تباعد منكم كطلوع) اى كبعد مطلع (الشمس من مغربها) اى كما بين المشرق والمغرب ففي المحافظة على فعل المذكورات خير الدارين (فر عن ابن عمر) رضي الله عنهما باسناد ضعيف ﴿(الصلاة على ظهر الدابة) اى صلاة النافلة في السفر تجوز (هكذا وهكذا وهكذا) الاشارة الى الجهات الثلاث اى تجوز الى غير القبلة اذا كان مقصده في جهة غيرها (طب عن ابي موسى) باسناد حسن ﴿(الصلاة على نور على الصراط) اى يكون ثوابها نورا يضيء للمار على الصراط (فمن صلى علي يوم الجمعة ثمانين مرة غفرت له ذنوب ثمانين عاما) اخذ من افراد الصلاة هنا ان محل كراهة افرادها عن السلام ما لم يرد الافراد في شيء بخصوصه فلا يزاد على الوارد والمراد الذنوب الصغائر (الازدي في) كتاب (الضعفاء) والمتروكين (قط في الافراد) بفتح الهمزة (عن ابي هريرة) باسناد فيه اربعة ضعفاء ﴿(الصيام جنة) بالضم اى سترة بين الصائم وبين النار او بينه وبين شهوته لانه يضعفها (حم ن عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الصيام جنة من النار كجنة احدكم من القتال) اى كالدرع المانع من القتل في القتال وحسبك به فضلا للصائم (ه عن عثمان بن ابي العاص) رضي الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الصيام جنة حصينة من النار) لانه امساك عن الشهوات التي النار محفوفة بها (هب عن جابر) ﴿الصيام جنة وحصن حصين من النار) اخذ من هذه الاحاديث ان أفضل العبادات الصوم لكن الشافعية على ان أفضلها الصلاة (حم ن هب عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه باسناد حسن ﴿(الصيام جنة ما لم يخرقها) اى الصائم بغيبة او نحوها ككذب فانه اذا اغتاب غيبة محرمة فقد خرق ذلك الساتر له من النار بفعله وتمام الحديث ومن ابتلي ببلاء في جسده فله حظه (ن هق عن ابي عبيدة) ﴿الصيام جنة ما لم يخرقها بكذب او غيبة) فيه كالذي قبله تحريم الغيبة والكذب وتحذير

(قوله سنام العمل) أي أعلاه فالجهاد افضل من الزكاة (قوله تسود وجه الشيطان) ليس ذلك على حقيقته بل هو كناية عن قهره وعدم سلاطته عليه وكذا تكسر ظهره (قوله ما لم يخرقها) أي تلك الجنة أي الوقاية وخرقها بالغيبة والكذب كما يأتي

الصائم منهما وخصهما الا لاخراج غيرهما بل لغلبة وقوعهما من الصائم كغيره (طس عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(الصيام جنة وهو حصن من حصون المؤمن وكل عمل لصاحبه الا الصيام يقول الله) اى للا ثكة أو للحفظة أو للصائم يوم القيامة (الصيام لى وأنا اجزى به) لانه لما كف نفسه عن شهواتها جوزى بتولى الله اثابته (طب عن أبى امامة) باسناد حسن ﴿(الصيام جنة من النار فن اصبح صائما فلا يجهل يومئذ) اى لا يفعل فعل الجهلاء يوم صومه من النطق بما يذم شرعا (وان امرؤ جهل عليه فلا يشتمه ولا يسبه) عطف تفسير لان السب الشتم (وليقل) فى نفسه أو بلسانه أو بهما (انى صائم و) الله (الذى نفس محمد بيده) اى بقدرته وتصريفه (لخلوف فم الصائم) بضم الخاء تغيره (أطيب عند الله من ريح المسك) واذا كان هذا فى تغيره فما ظنك بقراءته وصلاته وهل هذا فى الدنيا او الآخرة خلاف (ن عن عائشة) باسناد صحيح ﴿(الصيام نصف الصبر) لان الصبر حبس النفس عن اجابة داعى الشهوة والغضب والصوم حبس النفس عن مقتضى الشهوة دون الغضب (ه عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿(الصيام نصف الصبر وعلى كل شئ زكاة وزكاة الجسد الصيام) لانه ينقص من قوة البدن فكأن الصائم اخرج شيأ من بدنه لله فكأنه زكاته (هب عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(الصيام لا رياء فيه) بمثناة تحتية فانه بين العبد و بين ربه لا يطلع عليه احد أى بغير القول أما القول فان اذن فيه كقوله لمن جهل عليه انى صائم فلا رياء وان لم يؤذن فيه فيتأتى فيه الرياء (قال الله تعالى هو لى) اضيف اليه مع ان العبادة بل العالم كله له لانه لم يعبد به أحد غيره (وانا اجزى به) اشارة الى عظم الجزاء وكثرة الثواب (يدع طعامه وشرابه من اجلى) نبه به على ان الثواب المترتب على الصيام انما يحصل باخلاص العمل (هب عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﴿(الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة يقول الصيام أى رب انى منعته الطعام والشهوات) كذا بخط المؤلف فما فى نسخ من انه الشراب تحريف من الناسخ (بالنهار كله (فشفعنى فيه ويقول القرآن رب منعته النوم بالليل فشفعنى فيه فيشفعان) بضم أوله وشدة الفاء أى يشفعهما الله فيه أى يقبل شفاعتهما ويدخله الجنة وهذا القول يحتمل الحقيقة بان يجسدا بهما ويخلق فيه النطق ويحتمل المجاز والتمثيل (طب ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن

(حرف الضاد)

﴿(ضاف ضيف رجلا من بنى اسرائيل) أى نزل به ضيفا (وفى داره كلبة مجح) بضم الميم وجيم مكسورة وحاء مهملة مشددة بضبط المؤلف أى حامل دنت ولادتها قال المناوى وما وقع فى امالى المؤلف من انه بخاء معجمة فوهم اعترضوه (فقالت الكلبة والله لا انبح ضيف أهلى فعوى جراؤها) اى تبع أولادها (فى بطنها قيل ما هذا فاوحى الله تعالى الى رجل منهم هذا مثل أمة تكون من بعدكم يقهر) وفى نسخة شرح عليها المناوى يقرقر فانه قال بقافين (سفهاؤها حلماءها) قال الديلمى اى تغلب بأصواتها العالية والقرقرة رفع الصوت فى الجدال (حم والبزار عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنه ﴿(ضالة المسلم) الضالة الضائعة من كل ما يقتنى من الحيوان

وغيره

(قوله وانا اجزى به) اى اتولى جزاءه ولا أكله لغيرى من الملائكة والكريم الذى هو ملك الملوك جزاؤه عظيم لا يماثل (قوله يجهل) أى لا يفعل كفعل الجهلاء (قوله جهل عليه) كان سبه أو ضربه (قوله وليقل الخ) أى ليذكر نفسه انه فى عبادة لا ينبغى معها السب ونحوه وليكف عنه الغير (قوله اطيب الخ) المراد لازمه من الرضا والقبول لاستحالة تكيفه تعالى بكيفية الرائحة (قوله يشفعان للعبد) يحتمل تجسيمهما وخلق النطق فيهما او يحتمل ارسال ملك ينطق على لسانهما

(حرف الضاد)

(قوله لا انبح الخ) أى كما هو عادة الكلاب من النبح عند رؤية غريب دخل لاجل الحراسة أى نطقت الكلبة بذلك خرقا للعادة ليكون موعظة وتذكرة لاهل الحلم واذيتهم من السفهاء وعوى بفتح الواو فى الماضى وكسرها فى المضارع والمصدر عواء بالمد والضم ويقال فى جمع جرو أجر واجروة وجراء فله جموع ثلاثة (قوله الى رجل منهم) أى من بنى اسرائيل وهو نبى اذ لا يوحى لغير الانبياء فجعل الكلبة الحامل كالرجل الحليم الذى لا يؤذى ولا بصوت وجعل جراءها كالسفهاء (قوله يقرقر سفهاؤها) وفى نسخة يقهر

وغيره ويقع على الذكر والانثى والاثنين والجمع والمراد بها في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه ويقدر على الابعاد في طلب المرعى والماء بخلاف نحو الغنم كالعجل الصغير (حرق النار) بالتحريك وقد تسكن أي لهبها والمعنى ضالة المسلم اذا أخذها انسان ليتملكها ادته الى النار قال المناوي وتتمة الحديث عند مخرجه فلا يقربها (حم ت ن حب عن الجارود) بالجيم (ابن المعلى حم ه حب عن عبد الله بن الشخير) بكسر أوله وخاء معجمة مشددة (طب عن عصمة بن مالك) رضي الله عنه قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ضالة المؤمن) الكامل الايمان (العلم) يعني يسعى في تحصيله كما يسعى صاحب الضالة في تحصيلها (كلما قيد حديثا) بالكتابة (طلب اليه آخر) أي سعى في تحصيله وقيده وبجانبه فيه الترغيب في كتابة العلم فهي مستحبة (فر عن علي) كرم الله وجهه باسناد ضعيف ﴿(ضحك) أي عجب ملائكة (ربنا) فنسب اليه الضحك لكونه الآمر والمريد قال ابن حبان العرب تضيف الفعل الى الآمر كما تضيفه الى الفاعل وكذلك تضيف الشيء الذي هو من حركات المخلوقين الى الباري عز وجل كما تضيف ذلك الشيء اليهم (من قنوط عباده) قال في النهاية القنوط هو أشد اليأس من الشيء (وقرب غيره) قال المناوي وتمامه قال أبو رزين قيل يا رسول الله أو يضحك الرب قال نعم قلت ان نعدم من رب يضحك خيرا (حم ه عن ابي رزين) العقيلي قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ضحكت من ناس) مثلوا لي أو أخبرني الله تعالى عنهم (يأتونكم من قبل المشرق) أي من جهته للجهاد معكم (يساقون الى الجنة وهم كارهون) أي ينادون الى القتل في سبيل الله الموصل الى الجنة وهم كارهون للموت (حم طب عن سهل بن سعد ﴿ضحكت) أي عجبت (من قوم يساقون الى الجنة مقرنين في السلاسل) كناية عن كراهتهم للشهادة الموصلة الى الجنة (حم عن ابي امامة) باسناد حسن ﴿(ضحوا بالجذع) بفتحتين ما قبل الثني (من الضأن) قال في النهاية أصل الجذع من اسنان الدواب وهو منها ما كان شابا فتيا وهو من الابل ما دخل في السنة الخامسة ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية ومن الضأن ما تمت له سنة نعم ان اجذع قبلها أي اسقط سنه اجزأ كما لو تمت السنة قبل ان يجذع وذلك كالبلوغ بالسن والاحتلام فانه يكفي فيه أسبقهما (فانه جائز) أي يجزئ في الاضحية ومفهومه ان ما لا يبلغ ذلك السن لا تجزئ التضحية به (حم طب عن ام بلال) بنت هلال الاسلمية باسناد صحيح ﴿(ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعلى جنبتي) بفتح النون والموحدة بضبط المؤلف (الصراط) أي جانبيه

(قوله حرق النار) أي سبب لذلك ومحل كونها سببا لحرقه بالنار اذا أخذها ليتملكها أما اذا أخذها ليعرفها ثم يتملكها بشرط الضمان فلا تكون سببا لحرق النار أو كانت مما تحمي نفسها كالابل والبقر والعجل الكبير وان كانت الضالة في الاصل اسما لكل ما ضاع فالمراد هنا نوع خاص (قوله ضالة المؤمن) أي الكامل العلم شبهه بالضالة بجامع الحفظ والتقييد في كل أي شبه العلم المقيد بالضوال الضائعة فأخذ بعضها عقب بعض وضمه (قوله آخر) أي حديثا آخر (قوله ضحك ربنا) أي ملائكته كذا قال الشارح وفيه ان الضحك من خواص البشر دون الملائكة والجن وبقية الحيوانات فيؤول بالسرور أو التعجب أي سرت الملائكة أو تعجبت من ذلك لكن السرور من الثاني فقط وهو قرب غير القنوط وهو الرحمة أما العجب فمن الاثنين أي الناس قسمان قسم يقنط فينزل به العذاب وقسم يرجو فتنزل به الرحمة والملائكة تتعجب من الاثنين وتسر بالثاني فقط قرره شيخنا والظاهر ان معنى الحديث تعجبت الملائكة من العباد حيث قنطوا من رحمته تعالى مع قرب غير القنوط لهم أي مع طمعهم في غير القنوط كالمال أي يئسوا من رحمة الله وطمعوا في غيرها فهذا يتعجب منه لانه كان الظاهر العكس اذ رحمته أقرب من غيرها كذا يفهم ولا يصح غير ذلك وتفسير ضحك الرب بضحك ملائكته أي لاستحالته عليه تعالى لانه سرور يحصل منه فتح الفم فان ظهر صوت كان قهقهة والا فتبسم (قوله ضحكت) أي سررت وفرحت أو تبسمت اذا الضحك بمعنى القهقهة سببها الشيطان لنشئها عن عدم تمالك النفس وذلك لا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم (قوله مقرنين في السلاسل) المراد بهم الاسراء فانهم يسلمون بعد الاسر فيصلون الى الجنة (قوله بالجذع من الضأن) هو ما أربى مقدم أسنانه أو بلغ عاما كما هو معروف في الفقه والحديث صادق بذلك كما قرره في كبيره فلا حاجة للاستدراك الذي ذكره في الصغير (قوله ضرب الله تعالى مثلا) وذلك الضرب لاخراج المعقول في صورة المحسوس تقريبا للمعقول كتشبيه الاسلام بالصراط وهكذا فان الف الاذهان للمحسوس أشد فقوله صراطا بيان لهذا المثل (قوله جنبتي الصراط) أي حافتيه وطرفيه

(سوران) بالضم تثنية سور وأصله البناء المحوط (فيهما أبواب مفتحة وعلى الابواب ستور) جمع ستر (مرخاة) أى مسبلة (وعلى باب الصراط داع يقول يا أيها الناس ادخلوا الصراط جميعا ولا تتعوجوا) أى لا تميلوا (وداع يدعو من فوق الصراط فاذا أراد الانسان ان يفتح شيأ من تلك الابواب قال ويحك) كلمة ترحم (لا تفتحه فانك ان تفتحه تلجه) أى تدخله (فالصراط الاسلام والسوران حدود الله والابواب المفتحة محارم الله وذلك الداعى على رأس الصراط كتاب الله) القرآن (والداعى من فوق واعظ الله فى قلب كل مسلم) انما ضرب المثل بذلك زيادة فى التوضيح والتقرير لتصيير المعقول محسوسا والمتخيل محققا (حم ك عن النواس) بفتح النون وشدة الواو ثم مهملة ابن سمعان الكلابى او الانصارى قال ك صحيح وأقروه ❁ (ضرس الكافر) يصير فى جهنم (مثل) جبل (أحد) بضمتين أى مثل جبل أحد فى المقدار (وغلظ جلده مسيرة ثلاث) من الايام وانما جعل كذلك لان عظم جثته يزيد فى ايلامه قال المناوى وهذا فى حق البعض لا الكل اه فلا ينافى ما يأتى (م ت عن أبى هريرة ❁ ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد وفخذه مثل البيضاء) موضع فى بلاد العرب أو هو اسم جبل (ومقعده فى النار مسيرة ثلاث) من الايام (مثل الربذة) بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة قرية بقرب المدينة يريد ما بين الربذة والمدينة (ت عن أبى هريرة) وهو حديث حسن ❁ (ضرس الكافر يوم القيامة مثل) جبل (أحد وعرض جلده سبعون ذراعا وعضده مثل البيضاء) موضع فى بلاد العرب أو اسم جبل (وفخذه مثل ورقان) بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف ثم نون جبل أسود على يمين المار من المدينة الى مكة (ومقعده فى النار ما بينى وبين الربذة) بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة قرية معروفة وبها قبر أبى ذر الغفارى و بينها وبين المدينة ثلاث مراحل (حم ك عن أبى هريرة ❁ ضرس الكافر مثل أحد وغلظ جلده أربعون ذراعا بذراع الجبار) أراد به مزيد الطول أو الجبار اسم ملك من اليمن أو العجم كان طويل الذراع (البزار عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم باسناد حسن ❁ (ضع القلم على اذنك) حال الكتابة (فانه اذكر للمملى) أى أسرع تذكرا له فيما يريد انشاءه من العبارة والمقاصد لان القلم أحد اللسانين المعبرين عما فى القلب (ت عن زيد بن ثابت) قال دخلت على المصطفى صلى الله عليه وسلم و بين يديه كاتب فذكره وهو حديث ضعيف ❁ (ضع أنفك) ندبا على الارض فى الصلاة (ليسجد معك هق عن ابن عباس) قال مر النبى صلى الله عليه وسلم على رجل يسجد على جبهته فذكره واسناده حسن ❁ (ضع اصبعك السبابة على ضرسك) الذى يؤلمك (ثم اقرأ آخر يس) أولم ير الانسان الى آخرها قاله لرجل اشتكى ضرسه (فر عن ابن عباس)

(قوله مفتحة) أى غير مغلقة والا فهى مردودة بدليل ما بعده فالمراد انها سهلة الفتح لعدم غلقها فهى كالمفتوحة (قوله ادخلوا الصراط) أى دين الاسلام أى تمثلوا به وامتثلوا الاحكام ولا تتعوجوا أى لا تميلوا عن أحكامه الا الافعال المحرمة فماذا بعد الحق الا الضلال (قوله ويحك) كلمة ترحم تقال لمن خيف عليه الوقوع فى مهلك تنبيها له عن الوقوع فيه (قوله تلجه) أى تدخله واذا دخلته بمعنى وقعت فى المحارم وقعت فى المهالك (قوله مسيرة ثلاث) أى ليال كذا فى الكبير وهو أولى من قوله فى الصغير من الايام ولا ينافى ذلك قوله بعد وعرض جلده سبعون ذراعا لان الاخبار بالقليل لا ينافى الكثير أو ان ذلك يختلف باختلاف الكفار (قوله مثل الربذة) هى قرية بقرب المدينة دفن بها أبو ذر الغفارى رضى الله تعالى عنه أى مثل ما بين المدينة والربذة بدليل ما بعده وذلك ثلاثة أيام (قوله بذراع الجبار) اسم ملك من ملوك اليمن أو العجم كان طويل الذراع أو المراد بالجبار المولى سبحانه وتعالى ويكون المراد بذراعه الذراع الطويل المخلوق له تعالى وتكون الاضافة للتعظيم أى الذراع الطويل العظيم المخلوق له تعالى (قوله اذكر للمملى) أى للشئ الذى تراد كتابته أو للمملى أى للشخص المملى أى ففائدة وضع القلم على الاذن اليمنى أى بجانبها من أمامها تذكره ذلك لحكمة علمها الشارع ونقل المناوى عن بعض الائمة انه صلى الله عليه وسلم لم يخرج من الدنيا حتى علمه الله تعالى القراءة والكتابة لتقرر النبوة وما ورد انه كان لا يكتب فذلك فى مبدء الامر ليكون أبلغ فى الاعجاز حيث أتى بالاحكام مع عدم كونه يكتب و يقرأ قال شيخنا وهذا غريب لم نره لغيره والمشهور انه صلى الله عليه وسلم لم يكتب أبدا (قوله ضع أنفك) ندبا اذ الواجب وضع جزء من الجبهة (قوله ثم اقرأ الخ) أى بحسن نية فذلك طب نبوى بغير عقاقير ولا تقل فعلت ذلك فلم يفد فان العائق منك

عباس ﴿ضع بصرك موضع سجودك﴾ اى انظر ندبا الى محل سجودك مادمت فى الصلاة الا فى التشهد عند رفع المسبحة فانظر اليها (فر عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ضع يدك﴾ واليمنى أولى (على الذى تألم) بشدة اللام اى تتألم به (من جسدك وقل) حال الوضع (بسم الله) والاكمل كمال البسملة وكرره (ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد واحاذر) قال النووى مقصوده انه يستحب وضع يده على موضع الالم و أتى بالدعاء المذكور اه وهذا من الطب الروحانى الالهى وسببه كما فى مسلم عن عثمان بن أبى العاص الثقفى رضى الله عنه أنه شكا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده فى جسده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك فذكره (حم م ه عن عثمان بن ابى العاص) الثقفى ﴿ضع يمينك على المكان الذى تشتكى فامسح بها سبع مرات وقل اعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما اجد) من الوجع تقول ذلك (فى كل مسحة) من المسحات السبع وانما يظهر أثره لمن قوى يقينه وكمل اخلاصه (طب لئ عنه) اى عن عثمان المذكور قال الشيخ حديث صحيح ﴿ضعوا السوط حيث يراه الخادم﴾ فى البيت فانه أبعث على التأدب وفيه اشارة الى أن الرجل لا ينبغى له أن يترك خدمه هملا بل يتعاهدهم بالتأديب لكن لا يفعل ذلك لحظ نفسه بل يقصد الاصلاح ولا يتعدى اللائق (البزار عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما واسناده حسن ﴿ضعى﴾ يا أم بجيد (فى يد المسكين) المراد به هنا ما يشمل الفقير (ولو ظلفا محرقا) أراد المبالغة فى رد السائل بما تيسر وان كان قليلا حقيرا فان الظلف المحرق لا ينتفع به قال فى النهاية الظلف للبقر والغنم كالحافر للفرس والبغل والخف للبعير اه وقال فى المصباح الظلف من الغنم والبقر ونحوه كالظفر من الانسان والجمع اظلاف مثل حمل واحمال (حم طب عن ام بجيد) بضم الموحدة وفتح الجيم قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ﴿ضعى﴾ خطاب لاسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما (يدك عليه) اى الخراج الذى خرج فى عنقك (ثم قولى ثلاث مرات بسم الله اللهم أذهب عنى شر ما أجد بدعوة نبيك الطيب) اى الطاهر (المبارك المكين) اى العظيم المنزلة (عندك) مجد (بسم الله) والاكمل كمال البسملة وسببه كما فى الكبير عن اسماء بنت أبى بكر الصديق قالت خرج فى عنقى خراج فتعرضت منه فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فقال ضعى فذكره (الخرائطى فى) كتاب (مكارم الاخلاق وابن عساكر) فى تاريخه (عن اسماء بنت أبى بكر) الصديق قال الشيخ حديث حسن عن اسماء رضى الله عنها ﴿ضعى يدك اليمنى على فؤادك﴾ قال العلقمى رحمه الله زاد فى الكبير فامسحيه (وقولى بسم الله اللهم داونى بدوائك واشفنى بشفائك واغننى بفضلك عمن سواك واحدر) قال المناوى بدال مهملة مضمومة وقال الشيخ بقطع الهمزة (عنى اذاك) قاله لغيرها فعلا من الغيرة وهى الحمية والانفة حين جاءته صلى الله عليه وسلم وقالت يا عائشة اغنينى بدعوة من رسول الله صلى الله عليه وسلم (طب عن ميمونة بنت أبى عسيب) قال الشيخ بفتح العين وكسر السين المهملتين وقيل بنت أبى عنبة ﴿ضمن الله﴾ بشدة الميم مفتوحة (خلقه اربعا الصلاة والزكاة وصوم رمضان والغسل من الجنابة) بالنصب بدلا من أربعا (وهن السرائر التى قال الله تعالى يوم تبلى السرائر) قال المحلى فى تفسيره تختبر وتكشف ضمائر القلوب فى العقائد والنيات وقال البيضاوى رحمه الله تتعرف أو تتميز وقال المناوى وذلك لانه تعالى لما علم من عبده الملل نوع له الطاعة ليدوم له بهاتعبد

انه ينظر للبيت لا لمحل السجود والراجح الاول اى فى جميع الصلاة الا فى وقت رفع السبابة عند قوله الا الله فينظر للسبابة (قوله تألم) بتشديد اللام اى تتألم به من جسدك فهو بحذف احدى التاءين كما افاده العزيزى (قوله ما أجد الخ) فان قرأ ذلك لغيره لعجزه بسبب صغر اوخرس قال من شر ما يجد من وجعه ويحاذر (قوله فى كل مسحة) من المسحات السبع فيرفع يده فى كل مسحة ثم يضعها (قوله ضعى) اى يا أم بجيد راوية الحديث (قوله ثلاث مرات بسم الله) والاكمل بسم الله الرحمن الرحيم (قوله اذهب) من أذهب لانه متعد (قوله واحدر) بضم الدال المهملة مع الوصل او بكسرها مع القطع هكذا واحدر اى أزل واقتصر الشارح على الاول لان الثانى لغة قليلة كما يعلم من قول المصباح حدر من باب قتل أسرع وحدرت الشئ حدورا من باب قعد أنزلته من الحدور وزان رسول وأحدرته بالالف لغة اه (قوله ضمن الله خلقه) اى ألزمهم ذلك (قوله السرائر) اى فمن ضيعهن لم ينفعه شئ كما قال تعالى يوم تبلى السرائر فماله من قوة ولا ناصر

اوقاته فجعلها مشتملة على اجناس اه وفى الاختبار بالاسرار عن المذكورات ما لا يخفى من المجاز (هب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﴿(الضالة واللقطة) قال العلقمى قال فى النهاية اللقطة بضم اللام وفتح القاف اسم المال الملقوط اى الموجود والالتقاط ان يعثر على الشئ من غير قصد وطلب وقال بعضهم هى اسم الملتقط اه قلت وهى لغة الشئ الملقوط وشرعا ما وجد من حق ضائع محترم لا يعرف الواجد مستحقه (تجدها) اى التى تجدها (فانشدها ولا تكتم ولا تغيب) قال المناوى اى لا تستترها عن العيون اه وهذا صريح فى وجوب التعريف سواء التقطها للحفظ او للتملك وهو المعتمد عند الشافعية وقيل ان التقطها للحفظ لا يجب التعريف (فان وجدت ربها) اى مالكها قبل ان تملكها (فادها) اليه مع زوائدها المتصلة والمنفصلة الحادثة بعد تملكها فان تلفت بعد تملكها وجب رد بدلها (والا) اى وان لم تجد ربها (فانما هو مال الله يؤتيه من يشاء) فان شئت فاحفظها وان شئت فتملكها بعد التعريف المعتبر (طب عن الجارود) العبدى اسمه بشر بن العلاء وقيل ابن عمرو وسمى به لانه اغار على بكر ابن وائل فكسرهم وجودهم قال الشيخ حديث صحيح ﴿(الضب) حيوان برى يشبه الورل (لست آكله) لكونى اعافه وليس كل حلال تطيب النفس به (ولا احرمه) فيحل اكله اجماعا ولا يكره عند الثلاثة وكرهه الحنفية قال العلقمى وسبب عدم اكله ما اخرجه الشيخان عن ابن عباس عن خالد بن الوليد انه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتى بضب محنوذ فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد ان يأكل فقالوا هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت احرام هو يا رسول الله فقال لا ولكن لم يكن بارض قومى فاجدنى اعافه قال خالد فاجتررته واكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر وقوله فاتى بضب محنوذ بمهملة ساكنة ونون مضمومة وآخره ذال معجمة اى مشوى بالحجارة المحماة وذكر ابن خالويه ان الضب يعيش سبعمائة سنة وانه لا يشرب الماء ويبول فى كل اربعين يوما قطرة ولا يسقط له سن ويقال بل اسنانه قطعة واحدة زاد شيخنا مفرجة وحكى غيره ان اكل لحمه يذهب العطش (حم ق ت ن ه عن ابن عمر) ابن الخطاب ﴿(الضبع) بضم الباء وسكونها الانثى من الضباع ولا يقال ضبعة والذكر ضبعان كسرحان وجمعه ضباعين (صيد) يحرم على المحرم صيده والتعرض له ويحل اكله عند الشافعية لا الحنفية وكرهه مالك (وفيه كبش) اذا صاده المحرم (قط هق عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿(الضبع صيد فكلها) جوازا (وفيها كبش من) اى تم له سنتان ودخل فى الثالثة وطلع سنه (اذا اصابها المحرم) فيه حل اكل الضبع ولا يعارضه حديث انه صلى الله عليه وسلم سئل أيؤكل فقال او يأكل الضبع احد لانه منقطع وضعيف قال العلقمى وكنية الذكر ابو عامر والانثى ام عامر وروى البيهقى فى الشعب عن ابى عبيدة انه سأل يونس بن حبيب عن المثل المشهور لمجير ام عامر فقال كان من حديثه ان قوما خرجوا الى الصيد فى يوم حار فراوا ضبعا فطردوها فاقتحمت خباء اعرابى فاجارها منهم وسقاها ماء وابنا فبينما هو نائم اذ وثبت عليه فبقرت بطنه وشربت دمه واكلت حشوته وتركته فجاء ابن عم له فرآه فاتبعها حتى قتلها وانشأ يقول

ومن يصنع المعروف مع غير اهله ٭ يجازى كما جوزى مجير ام عامر

وجد من مال محترم لا يعرف الواجد مالكه او مستحقه فعطف اللقطة على ماقبله عام فكان الظاهر ان يقول تجدهما الا ان يقال قال تجدها اى اللقطة بالمعنى الشامل للضالة ففيه شبه استخدام (قوله فادها) اى ان بقيت والا فبدلها (قوله لست آكله) اى فعافه لكونه ليس بارض قومه وليس كل حلال تطيب النفس به فقد اكله بعض الصحابة بمائدته صلى الله عليه وسلم (قوله وفيه كبش) الظاهر وفيها لان الضبع اسم للانثى والذكر ضبعان كسرحان الا ان يؤول بالمذكور وكنية الذكر ابو عامر والانثى ام عامر ومنه قوله

ومن يصنع المعروف مع غير اهله
يجازى كما جوزى مجير ام عامر

وذلك انها طردت من صائد ودخلت على شخص فى حجرة فاكرمها واجارها وسقاها فلما نام فرت كرشه واكلت حشوته ولعقت دمه فلما جاء ابن عمه ووجده على هذه الحالة تبعها وقتلها وانشد هذا البيت ولكن جاء فى الحديث انه ينبغى صنع المعروف ولو مع غير

أدام لها حتى استجازت بقربه * قراها من ألبان اللقاح الغزائر
وأشبعها حتى اذا ما تملأت * فرته بأنياب لها وأظافر
فقل لذوي المعروف هذا جزاء من * غدا يصنع المعروف مع غير شاكر

انتهى لكن ورد الشرع بالامر بفعل المعروف مطلقا مع أهله ومع غير أهله قال صلى الله عليه وسلم اصنع المعروف الى من هو أهله والى غير أهله فان أصبت أهله أصبت أهله أي أصبت الذي ينبغي اصطناع المعروف معه وان لم تصب أهله كنت أنت أهله (هق عن جابر) رضي الله عنه وصححه البغوي ﷺ (الضحك في المسجد ظلمة في القبر) أي يورث ظلمة القبر فانه يميت القلب وينسي ذكر الرب (فر عن أنس ﷺ الضحك ضحكان) أي نوعان (ضحك يحبه الله) أي يثيب عليه (وضحك يمقته الله) أي يمقت صاحبه أي يعاقبه ان شاء (فأما الضحك الذي يحبه الله فالرجل) أي فضحك الرجل أي الانسان الذي (يكشر) بشين معجمة أي يكشف عن سنه ويتبسم (في وجه أخيه) في الدين حتى تبدو أسنانه يفعل ذلك (حداثة عهد به وشوقا الى رؤيته وأما الضحك الذي يمقت الله تعالى عليه فالرجل يتكلم) أي فهو الضحك المسبب عن تكلم الرجل الذي يتكلم (بالكلمة الجفاء) الاعراض والطرد يقال جفوت الرجل أجفوه أعرضت عنه أو طردته (والباطل) قال العلقمي هو عطف تفسير ويوضحه الرواية الاخرى وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله انتهى وقال المناوي أي الفاسد من الكلام والساقط حكمه أو اللغو (ليضحك أو يضحك) بمثناة تحتية فيهما مفتوحة في الاول مضمومة في الثاني (يهوي) أي يسقط الى السفل (بها في جهنم) أي بسببها يوم القيامة (سبعين خريفا) أي سنة ففيه تسمية الكل باسم الجزء لان الخريف أحد فصول السنة اذ فيه تجتنى الثمار وعبارة النهاية الخريف الزمان المعروف من فصول السنة ما بين الصيف والشتاء ويريد به في الحديث السنة (هناد) بن السري (عن الحسن) البصري رحمه الله تعالى (مرسلا ﷺ الضحك) قال في الفتح قال أهل اللغة التبسم مبادي الضحك والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الاسنان من السرور فان كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة والا فالضحك وان كان بلا صوت فهو التبسم وتسمى الاسنان في مقدم الفم الضواحك وهي الثنايا والانياب وما يليها وتسمى النواجذ (ينقض الصلاة) أي يبطلها ان ظهر به حرفان أو حرف مفهم الا اذا غلبه فيعذر مع القلة (ولا ينقض الوضوء) مطلقا عند الشافعي وقال أبو حنيفة ان قهقه نقض (قط عن جابر ﷺ الضرار) بكسر المعجمة مخففا (في الوصية) كان يوصي بأكثر من الثلث أو يقصد حرمان الورثة دون التقرب الى الله أو يقر بدين لا أصل له (من الكبائر) استدل به من قال بحرمة الوصية بما زاد على الثلث (ابن جرير) وعبد الرحمن (بن أبي حاتم في التفسير عن ابن عباس ﷺ الضمة في القبر كفارة لكل مؤمن لكل ذنب بقي عليه لم يغفر له) فيه شمول للكبائر فان كانت مغفورة كانت رفع درجات (الرافعي) عبد الكريم (في تاريخه) لقزوين (عن معاذ ابن جبل ﷺ الضيافة) تكون (ثلاثة أيام) أي يتحف المضيف الضيف بما لا كلفة فيه في اليوم

(قوله الضحك) أي الذي بقهقهة لانه الذي يميت القلب والحاصل أن انفتاح الفم بسبب العجب أقسام ثلاثة تبسم وهو أن يظهر البشر في الوجه مع انفتاح الفم فان ظهر صوت سمي ضحكا فان وجد هذا من النبي صلى الله عليه وسلم قليلا فان زاد على ذلك كان قهقهة (قوله يحبه الله) أي يرضى عن فاعله ويثيبه (قوله يمقته الله) أي يمقت فاعله ويغضب عليه (قوله يكشر) أي يتبسم حداثة أي لاجل حداثة أي قرب عهده به كأن كان صاحبه عن قرب (قوله والباطل) عطف تفسير على الجفاء (قوله ليضحك أو يضحك) كما يقع في أهل مصر ويسمونه بالانقاط مما يترتب عليه أذية شخص وقوله خريفا هو الفصل الذي بين الشتاء والصيف والمراد سنة وورد ان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا أي لاستصغارها يهوي بها في النار سبعين خريفا (قوله ينقض الصلاة) أي يبطلها حيث ظهر منه حرف مفهم أو حرفان مطلقا (قوله الضرار) أي ضرر نفس الشخص الموصي بارتكابه المحرم فانه ضر نفسه بذلك أو المراد الضرار للورثة حيث قصد حرمانهم ومن ذلك أن يقر بدين لشخص من الورثة أو لا كذبا لحرمان الورثة فهو كبيرة (قوله لكل مؤمن) أما الكافر فهي في حقه زيادة عذاب (قوله لكل ذنب) أي من الصغائر فان لم يكن له ذلك رفع له بها درجات أما الكبائر فلا يكفرها الا التوبة والضمة قبل السؤال كما يدل عليه قول الملك بعد السؤال نم نومة العروس (قوله الضيافة) من ضاف اذا مال لميل الضيف الى من نزل عنده وينبغي أن يتحفه في اليوم الاول بأن يقدم له شيأ مستحسنا من غير كلفة ومحل طلبها ان لم يضر بمونه والا فلا ان لم يصبر على الاضافة

الاول فالثالث كاعف للضيف مكروه ويقدم له في الاخيرين ما حضر (فما كان وراء ذلك فهو صدقة) سماه صدقة تنفيرا للضيف عن الاقامة اكثر من ثلاثة لان نفس ذي المروأة تأنف الصدقة (خ عن أبي شريح حم د عن أبي هريرة) ۞ (الضيافة) تتأكد تأكدا يقرب من الواجب (ثلاثة أيام فما زاد) عليها (فهو صدقة حم ٤ عن أبي سعيد الخدري البزار عن ابن عمر) ابن الخطاب (طس عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الضيافة) على من عملك فاضلا عن كفايته وكفاية ممونه تكون (ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة وكل معروف) فعل مع محترم (صدقة) اى يثاب عليه ثواب الصدقة (البزار عن ابن مسعود) باسناد صحيح ۞ (الضيافة ثلاث ليال حق لازم) على من مر (فما سوى ذلك فهو صدقة) اخذ بظاهره الامام أحمد فأوجبها وحمله الجمهور على المضطر او أهل الذمة المشروط عليهم ضيافة المارة (الباوردي) بفتح الموحدة وسكون الراء آخره دال مهملة نسبة الى ابيورد بلد بناحية خراسان وهو أبو محمد عبد الله بن محمد (وابن قانع) في معجم الصحابة (طب والضياء) في المختارة (عن الثلب) بفتح المثلثة وسكون اللام (ابن ثعلبة) ۞ (الضيافة ثلاثة أيام فما زاد فهو صدقة) اى فاكرام الضيف فيما زاد عليها صدقة (وعلى الضيف ان يتحول بعد ثلاثة أيام) اى لئلا يضيق على المضيف (ابن ابي الدنيا في) كتاب (قرى الضيف عن أبي هريرة) ۞ (الضيافة ثلاثة أيام فما كان فوق ذلك فهو معروف) اى صدقة كسائر الصدقات (طب عن طارق بن أشيم) بسكون المعجمة وفتح المثناة التحتية ۞ (الضيافة على أهل الوبر) بفتح الواو والباء الموحدة سكان البوادي سماهم بذلك لانهم يتخذون بيوتهم من وبر الابل (وليست على أهل المدر) بالتحريك سكان القرى والمدر جمع مدرة وهي البنية وبه أخذ مالك لاحتياج المسافر في البادية وتيسر الضيافة على أهلها (القضاعي عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ۞ (الضيف يأتي) المضيف (برزقه) معه بمعنى حصول البركة عند المضيف (ويرتحل بذنوب القوم) الذين أضافوه (يمحص) أى بسببه يمحص الله (عنهم ذنوبهم) والمراد الصغائر (أبو الشيخ) الاصبهاني (عن ابي الدرداء) باسناد ضعيف

﴿حرف الطاء﴾

۞ (طائر كل انسان في عنقه) قال العلقمي قال في المصباح وطائر كل انسان عمله اه اى كتاب عمله يحمله في عنقه وخص العنق بالذكر لان اللزوم فيه اشد قال مجاهد ما من مولود يولد الا وفي عنقه ورقة مكتوب فيها شقي أو سعيد (ابن جرير عن جابر) رضي الله عنه ۞ (طاعة الله طاعة الوالد) قدم الخبر لزيد المبالغة وكذا قوله (ومعصية الله معصية الوالد) والوالدة كالوالد والكلام في أصل لم يكن في رضاه أو سخطه ما يخالف الشرع (طس عن أبي هريرة) باسناد حسن

كما في قصة الانصاري مع زوجته واولادهما حيث نوماهم فنزل في حقهم ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة أى مجاعة من غير ضرر واغا نوما الاولاد لعلهما بشبعهم وانهم يأكلون مع الضيف وان كانوا شباعى (قوله ثلاثة ايام) اى في ثلاثة فهو منصوب على الظرفية (قوله صدقة) سماه صدقة تنفيرا للضيف عن الاقامة اكثر لان نفس ذي المروأة تأبى اسم الصدقة فلا يشعر بوجوبها في الثلاث اذ هي صدقة فيها ايضا فتحرم الاقامة بعد الثلاث ان علم انه لا يسمح له بما زاد والا فخلاف السنة (قوله وكل معروف) ولو كلمة خير أو بشرا في الوجه مثلا (قوله لازم) اى متأكد لا واجب اذ لا تجب الا اذا كان الضيف مضطرا او شرطت الضيافة على اهل الذمة (قوله ان يتحول) وجوبا ان علم انه لا يسمح والا فندبا كما مر (قوله على اهل الوبر) اى متأكدة عليهم وليست متأكدة على اهل المدر (قوله برزقه) اى ببركة معه تحصل للضيف في طعامه وليس المراد انه يأتي معه بمطعوم (قوله بذنوب القوم) اى الصغائر وان قال بعضهم انه شامل للكبائر (قوله يمحص) اى يزيل

﴿حرف الطاء﴾

(قوله طائر) المراد به هنا على سبيل التجوز ما قدره الله تعالى من خير او شر مكتوبا في ورقة تلازم الورقة في عنقه من حين ولادته وان لم نشاهد ذلك فشبه ذلك بالطائر الذي تستبشر العرب أو تتشاءم به وخص الطائر لانه المألوف عند العرب في التطير وغيره قال تعالى وكل انسان الزمناه الخ مأخوذ من طيرت المال بين القوم اذا قسمته بينهم فتطاير وتفرق (قوله طاعة الخ) خبر مقدم فينبغي الحرص على طاعتهما حتى لو امره أحدهما بطلاق زوجته مطالبه منه المبادرة لذلك حيث لم يكن امر الابوين لا مر نفساني فقد امر سيدنا عمر ابنه عبد الله رضي الله تعالى عنهما بذلك وكان يحب زوجته وسيدنا عمر يكرهها فذهب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بذلك فقال له طلقها اى لطلب رضا ابيه

حسن ﴿(طاعة الامام حق على المرء المسلم) وان جار (مالم يامر بمعصية الله) فاذا أمر بمعصية الله (فلا طاعة له) اى لا تجوز طاعته وخص المسلم لانه الاحق بالتزام هذا الحق فالذمى كذلك (هب عن أبى هريرة رضى الله عنه ﴿طاعة النساء) فى كل ما هو من وظائف الرجال المهمة لا فيما هان أمره وأمنت غائلته (ندامة) أى غم لازم وقيل من أطاع عرسه فقد غش نفسه (عق والقضاعى وابن عساكر عن عائشة) رضى الله عنها ﴿(طاعة المرأة ندامة) لنقصان عقلها وتقصير رأيها (عد عن زيد بن ثابت ﴿طالب العلم) الشرعى الذى يطلبه لوجه الله تعالى (تبسط له الملائكة أجنحتها رضا بما يطلب) كناية عن توقيره وتعظيمه (ابن عساكر عن أنس ﴿طالب العلم بين الجهال كالحى بين الاموات) لتركهم العلم والاشتغال به نزلهم منزلة الاموات (العسكرى) على بن سعيد (فى) كتاب (الصحابة وابو موسى فى الذيل) على معجم الصحابة (عن حسان بن ابى سنان مرسلا) هو من زهاد التابعين الثقات ﴿(طالب العلم) لله تعالى (افضل عند الله من المجاهد فى سبيل الله) قال المناوى لان المجاهد يقاتل طائفة مخصوصة فى قطر مخصوص والعالم حجة الله على كل معاند ومبتدع فى كل قطر (فر عن انس) باسناد ضعيف ﴿(طالب العلم) لله عز وجل كما فى رواية الديلمى (كالغادى والرائح فى سبيل الله) أى فى قتال اعداء الله بقصد اعلاء كلمته (فر عن عمار) بن ياسر (وانس) بن مالك ﴿(طالب العلم طالب الرحمة) من الله تعالى (طالب العلم ركن الاسلام ويعطى اجره) على طلبه (مع النبيين) لانه وارثهم وخليفتهم فثوابه من جنس ثوابهم (فر عن انس) بن مالك ﴿(طبقات أمتى خمس طبقات كل طبقة منها اربعون سنة فطبقتى وطبقة اصحابى اهل العلم) العاملون به (والايمان) وقال المناوى هم ارباب القلوب وأصحاب المكاشفات لان العلم بالشئ لا يقع الا بعد كشف المعلوم وظهوره للقلب (والذين يلونهم الى الثمانين أهل البر والتقوى) قال المناوى اى هم أهل النفوس والمكابدات فوصفهم بانهم اصحاب المجاهدات اه ومقصود الحديث أن من قبلهم أكمل منهم وهم أكمل ممن بعدهم (والذين يلونهم الى العشرين ومائة اهل التراحم والتواصل) تكرموا بالدنيا فبذلوها للخلق ولم يبلغوا الدرجة الثانية (والذين يلونهم الى الستين ومائة أهل التقاطع والتدابر والذين يلونهم الى المائتين أهل الهرج والحروب) اى يقتل بعضهم بعضا قال الشيخ فيه اشارة الى ما وقع بين بنى العباس وأولاد على (ابن عساكر عن انس ﴿طعام الاثنين كافى الثلاثة وطعام الثلاثة كافى الاربعة) قال العلقمى هو خبر بمعنى الامر اى أطعموا طعام الاثنين الثلاثة أو هو للتنبيه على أن ذلك يقوت الثلاثة واخبر بذلك لئلا نجزع وقال المهلب المراد بهذه الاحاديث الحض على المكارمة والتقنع بالكفاية يعنى وليس المراد الحصر فى مقدار الكفاية وانما المراد المواساة وانه ينبغى للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع أيضا بحسب من يحضر ووقع عند الطبرانى ما يرشد الى العلة فى ذلك وأوله كلوا جميعا ولا تفرقوا فان

(قوله الامام) مثله نوابه فيجب امتثال نهيه عن المحرم والمكروه (قوله ندامة) اى غالبا والا فبعض النساء طاعته مباح كما وقع لبعض زوجاته صلى الله عليه وسلم امرته بصلح الحديبية ففعل ذلك فحصل السرور وكذا بنت سيدنا شعيب لما امرته بان يزوجها سيدنا موسى اطاعها وكان خيرا وهذا الحديث تكلم فيه بالوضع واما حديث شاورهن وخالفوهن فلا اصل له (قوله تبسط الخ) كناية عن تعظيمه لانه حقيقة وذلك فى من طلبه لله تعالى اى العلم الشرعى وآلاته (قوله كالحى الخ) بجامع عدم النفع (قوله افضل الخ) لانه يقاتل بسيف معنوى لكل منازع مخالف الشرع فى كل قطر بخلاف المجاهد فيقاتل بالسيف الحسى طائفة مخصوصة فى قطر مخصوص (قوله كالغادى) اى الذاهب والرائح اى الراجع (قوله مع النبيين) اى له اجر عظيم ملحق باجر النبيين فى العظم وان لم يكن مثله من كل وجه (قوله اهل العلم) اى الباطنى فاصحابه صلى الله عليه وسلم لهم شهود باطنى بالذات العلية وقوة ايمان فلا يساويهم غيرهم فى ذلك وان تفاوت بعضهم فى ذلك فاذا مضى اربعون سنة كانوا دون من سبق فى غاية ذلك وصفهم بانهم اهل الجهاد للنفوس وهذا كالى فى الطبقة الاولى فما من صحابى الا وهو اهل وقوة ايمان اما الطبقة الثانية ومن بعدها فهو اغلبى فيها والا فليس كل واحد من الطبقة الثانية اهل بر وتقوى (قوله والتدابر) اى يولى بعضهم من بعض (قوله الهرج) القتل (قوله كافى الثلاثة) او الاربعة كما فى الحديث الآتى والمعنى انه لو انفرد اثنان واكل كل وحده ولو ضم احدهما اكله للثانى لكان كافيا الاربعة لان فى الاجتماع بركة او المعنى لو اكل الاربعة طعام الاثنين الذى يشبعهما لكان كافيا للاربعة فيما تقوم به البنية وان لم يكن مشبعا للكل

(قوله يكفي الثمانية) اي وطعام الثمانية يكفي ستة عشر وهكذا وفي ذلك حث على طلب الاجتماع على الزاد وطلب القرى للناس من غير كلفة ولا يستقل الطعام (قوله داء) اي لكونه يطعم من غير طيب نفس وقد وقع ان شخصا ضيف بخيلا وصنع له طعاما حسنا فاكل منه البخيل بكثرة حتى اضره فقال له الضيف تقاي لتستريح منه فقال لا يهون على ان اخرج هذا الطعام

طعام الواحد يكفي الاثنين الحديث فيؤخذ منه ان الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وان الجمع كلما كثر ازدادت البركة وفيه انه لا ينبغي للمرء ان يستحقر ما عنده فيمتنع من تقديمه (مالك ق ت عن ابي هريرة) ﴿طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية) بالمعنى المقرر (حم م ت ن عن جابر) بن عبد الله ﴿(طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية) قال في الهدي يجوز كونه بمعنى الغذاء والقوة لا الشبع لانه مذموم (فاجتمعوا عليه ولا تفرقوا) بحذف احدى التاءين تخفيفا (طب عن ابن عمر) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿(طعام السخي دواء) لكونه يطعم عن طيب نفس وفي رواية شفاء (وطعام الشحيح داء) لكونه يطعم مع غير طيب نفس فينبغي الاجابة لطعام السخي دون البخيل (خط في كتاب البخلاء وابو القاسم الخرقي) بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء وقاف (في فوائده عن ابن عمر) ورواته ثقات ﴿(طعام المؤمنين في زمن الدجال طعام الملائكة) وهو (التسبيح والتقديس) اي يقوم مقام الطعام في الغذاء (فمن كان منطقه يومئذ التسبيح والتقديس اذهب الله عنه الجوع) اي والظمأ فاكتفى به عنه من باب سرابيل تقيكم الحر (ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(طعام اول يوم) في الوليمة (حق) فتجب الاجابة اليه ان كانت وليمة عرس والا سنت (وطعام يوم الثاني سنة) فتسن الاجابة اليه ولا تجب (وطعام يوم الثالث سمعة ومن سمع) بالتشديد (سمع الله به) اي من قصد الرياء والسمعة فضحه الله يوم القيامة والكلام فيما اذا دعا في الثاني والثالث من دعاه في الاول فان كان غيره فهو اول في حقه (ت عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(طعام يوم في العرس سنة وطعام يومين فضل) اي زيادة (وطعام ثلاثة ايام رياء وسمعة) على ما مر فتكره الاجابة اليه (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(طعام بطعام واناء باناء) قال العلقمي سببه كما في الترمذي عن انس قال اهدت بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم طعاما في قصعة فضربت عائشة القصعة بيدها فالقت ما فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم طعام فذكره اه وقال المناوي قاله لما اهدت اليه زوجته زينب بنت جحش او ام سلمة او حفصة طعاما في قصعة فكسرتها عائشة فقيل يا رسول الله ما كفارته فذكره (ت عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(طعام كطعامها واناء كانائها) احتج به داود وغيره لمذهبه ان جميع الاشياء انما تضمن بالمثل واجابوا عنه بانه ذكره على وجه الاصلاح دون بت الحكم (حم عن عائشة) رضي الله عنها باسناد حسن ﴿(طلب العلم فريضة على كل مسلم) قال العلقمي اراد والله اعلم العلم العام الذي لا يسع البالغ العاقل جهله او علم ما طرأ له خاصة فيسأل عنه حتى يعلمه واراد انه فريضة على كل مسلم حتى يقوم به من فيه الكفاية وقال البيضاوي المراد من العلم ما لا مندوحة للعبد عن تعلمه كمعرفة الصانع والعلم بوحدانية الله ونبوة رسله وكيفية الصلاة فان تعلمه فرض عين (عد هب عن انس)

النفيس من جوفي فقد رضي بالضر وترك الدواء لشح نفسه (قوله طعام المؤمنين الخ) اي يقوم التسبيح مقام الطعام الشامل للشرب (قوله منطقه) اسم كان وخبرها التسبيح (قوله سمع الله به) اي اشهره على رؤس الخلائق يوم القيامة وفضحه بذلك (قوله رياء وسمعة) اي الغالب عليه ذلك وقد يكون لعذر كضيق المحل (قوله طعام بطعام واناء باناء) قاله لما اهدى اليه صلى الله عليه وسلم بعض زوجاته طعاما نفيسا في قصعة فلما رأتها السيدة عائشة حصل لها غيرة فكسرتها ثم قالت عائشة او غيرها ما كفارة ذلك اي ماذا يلزم في ذلك فذكره اي ان اردت يا عائشة الخلوص من ذلك فعوضيها طعاما واناء مثل ذلك واحتج به بعض الائمة لمذهبه ان جميع الاشياء انما تضمن بالمثل ويجاب انه ذكر الحديث على وجه الاصلاح دون بت الحكم اي ان رضيت بمثل ذلك فذاك والا فالواجب القيمة لانهما متقومان وانما وجب بدل الطعام لانه صلى الله عليه وسلم لم يملكه بالاهداء لعدم قبضه له بنقله من محل الى آخر لكونه منقولا (قوله طلب العلم) المراد به هنا ما يجب لله تعالى وما يجوز وما يستحيل وكذا للرسل وكذا كل ما تتوقف عليه صحة عبادته واذا اراد بيعا مثلا يجب عليه معرفة ما يصححه الخ فكل ذلك فرض عين وفرض الكفاية كالتدريس وما زاد على الاجتهاد المطلق سنة (قوله مسلم) اي مكلف

انس) بن مالك (طص خط عن الحسن بن على طس عن ابن عباس تمام فى فوائده عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن ابن مسعود خط عن على طس هب عن أبى سعيد) قال المناوى وأسانيده ضعيفة لكن تقوى بكثرة طرقه اهـ وقال العلقمى رحمه الله تعالى هو صحيح لغيره ۞ (طالب العلم فريضة على كل مسلم وواضع العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللؤلؤ والذهب) قال الطيبى يشعر بأن كل علم يختص باستعداد وله أهل فاذا وضعه فى غير موضعه فقد ظلم فمثل معنى الظلم بتقليد أخس الحيوان بأنفس الجواهر لتهجين ذلك الوضع والتنفير عنه وما أحسن ما قيل وهو مما ينسب للامام الشافعى رضى الله تعالى عنه

ومن منح الجهال علما أضاعه * ومن منع المستوجبين فقد ظلم
أأنثر درا بين راعية الغنم * وأنثر منظوما لراعية النعم
لئن كنت قد ضيعت فى شر بلدة * فلست مضيعا فيهم غرر الكلم
فان فرج الله الكريم بلطفه * وأدركت أهلا للعلوم وللحكم
بثثت مفيدا واستفدت ودادهم * والا فمخزون لدى ومكتتم

(ه عن أنس) وضعفه المنذرى ۞ (طالب العلم فريضة على كل مسلم وان طالب العلم يستغفر له كل شئ حتى الحيتان فى البحر) لان صلاح العالم منوط بالعالم بتبليغه الاحكام الشرعية التى منها أن الحيوان يحرم تعذيبه (ابن عبد البر فى العلم عن انس) بن مالك رضى الله عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (طلب العلم فريضة على كل مسلم والله يحب اغاثة اللهفان) أى المظلوم المستغيث (هب وابن عبد البر عن انس ۞ طلب العلم) الشرعى لله تعالى (أفضل عند الله من الصلاة والصيام والحج والجهاد) فى سبيل الله لان نفعه متعد وصحة العبادة تتوقف عليه (فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (طلب العلم ساعة) واحدة (خير من قيام ليلة) أى التهجد ليلة كاملة (وطلب العلم يوما) واحدا (خير من صيام ثلاثة اشهر) غير رمضان لما ذكر (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (طلب الحق غربة) بضم المعجمة وسكون الراء وفتح الموحدة أى اذا طلبت استقامة الخلق للحق لم تجد لك عليه ظهيرا بل تجد نفسك وحيدا فى هذا الطريق (ابن عسا كر عن على) وهو حديث ضعيف ۞ (طلب الحلال) أى الكسب الحلال لمؤنة النفس والعيال (فريضة بعد الفريضة) أى بعد الايمان والصلاة أو بعد جميع ما فرض الله فطلب ما يحتاجه لنفسه وعياله واجب دون ما زاد على الكفاية (طب عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (طلب الحلال واجب على كل مسلم) قال المناوى أى طلب معرفة الحلال من الحرام أو أراد طلب الكسب الحلال (فر عن انس) رضى الله عنه واسناده حسن ۞ (طلب الحلال جهاد) أى ثوابه كثواب الجهاد (القضاعى) فى شهابه (عن ابن عباس حل عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ۞ (طلحة) بن عبيد (شهيد يمشى على وجه الارض) أى حكمه حكم من ذاق الموت فى سبيل الله لانه جعل نفسه يوم أحد وقاية للنبى صلى الله عليه وسلم من الكفار وفر غيره (ه عن جابر) بن عبد الله (ابن عسا كر) فى تاريخه (عن ابى هريرة وابى

(قوله كمقلد الخنازير الجوهر الخ) أى مثل من بذل العلم لغير من ينتفع به كالجاهل الذى لا يصغى ولا يفهم كمثل من قلد أنفس المعادن لاخس الحيوانات ففيه اشارة الى قبح ذلك الفعل وفيه تشبيه العلم بانفس الجواهر والجهلة بالخنازير (قوله حتى الحيتان الخ) لانها يصل لها نفع العلم بان ينهى عن تعذيبها فى القتل فهذا فيمن طلب العلم لنفع الناس أما من كتمه فهو محروم من استغفار الحيوانات (قوله اغاثة اللهفان) منها ان يعاون من لا يستطيع الركوب وحده أو تحميل الدابة وحده (قوله طلب العلم) أى الفرض أما النفل فنفل الصلاة أفضل منه لان نفلها أفضل النوافل الخ (قوله غربة) أى من يطلب الحق بان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر يصير كالغريب لقلة من يعينه وينصره لان غالب الناس مع هوى نفسه ما ترك الحق لعمر من صديق (قوله طلب الحلال) أى طلب معرفته والا كل منه فان ذلك ينور البصيرة ولذا رؤى ابن أدهم فى الشام فقيل له ما جاء بك هنا فقال له لاملأ بطنى من حلال لا لصوم ولا لصلاة ولا لغير ذلك والمراد بالحلال ما لم تعلم حرمته ولم يغلب على الظن حرمته لقرينة كقرينة النهب ونحوه (قوله شهيد) أى له أجر كاجر من قتل فى سبيل الله لكونه ثبت يوم أحد وفداه صلى الله عليه وسلم بنفسه فقد طعن نيفا وثمانين طعنة حتى فذ كره ولم يفر وقد سماه صلى الله عليه وسلم طلحة الفياض وطلحة الجواد لكثرة جوده فقد تصدق فى يوم بمائة ألف وجاء وقت الصلاة ولم يجد ثوبا يصلى فيه

سعيدمعا) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة وسببه كما في ابن ماجه عن جابر أن طلحة مر على النبي صلى الله عليه وسلم فذكره ❁ (طلحة ممن قضى نحبه) قال العلقمي قال الدميري روى الترمذي عن عيسى وموسى ابني طلحة عن أبيهما ان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا الاعرابي جاهل سله عمن قضى نحبه من هو وكانوا لايجترؤن على مسئلته يوقرونه ويهابونه فسأله الاعرابي فاعرض عنه ثم سأله فاعرض عنه ثم انى طلعت من باب من المسجد وعلى ثياب خضر فلما رآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اين السائل عمن قضى نحبه قال الاعرابي أنا يارسول الله قال هذا ممن قضى نحبه قال في النهاية النحب النذر كأنه الزم نفسه أن يصدق أعداء الله في الحرب فوفى به وقيل الموت فكأنه ألزم نفسه أن يقاتل حتى يموت وقال البيضاوي النحب النذر استعير للموت لانه كنذر لازم في رقبة كل حيوان (ت عن معاوية ابن عساكر عن عائشة) رضي الله تعالى عنهما وبجانبه علامة الصحة ❁ (طلحة والزبير جاراى في الجنة) ذكره لبيان درجتهما وليس فيه انهما اختصا بهذه الدرجة دون غيرهما (ت ك عن على) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (طلوع الفجر أمان لامتى من طلوع الشمس من مغربها) فمادام يطلع فالشمس لاتطلع الا من مشرقها (فر عن ابن عباس ❁ طهروا هذه الاعضاء) عن الحدثين والخبث (طهركم الله) دعاء (فانه ليس عبد يبيت طاهرا الا بات معه ملك في شعاره) بكسر المعجمة ثوبه الذى يلى جسده (لا ينقلب ساعة من الليل الا قال) أى الملك (اللهم اغفر لعبدك هذا فانه بات طاهرا) والملائكة أجسام نورانية فلا يلزم أن العبد يحس بالملك ولا أن يسمع قوله ذلك (طب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن ❁ (طهروا) أيها المؤمنون (افنيتكم) ندبا جمع فناء بالكسر قال في النهاية الفناء هو المتسع امام الدار اى نظفوا امام دوركم وخالفوا اليهود (فان اليهود لاتطهر افنيتها) قال المناوى ونبه بالامر بطهارة الافنية الظاهرة على طهارة الافنية الباطنة وهى القلوب أى من نحو كبر وحقد وحسد (طب عن سعد) بن أبى وقاص رضي الله تعالى عنه باسناد صحيح ❁ (طهور اناء أحدكم) قال النووى الاشهر فيه ضم الطاء ويقال بفتحها لغتان (اذا ولغ) بفتح اللام في الماضى والمضارع اى شرب (فيه الكلب ان يغسله) بماء طهور (سبع مرات أولاهن بالتراب) ومثل ولوغه سائر أجزائه مع رطوبة فيها أو فيما أصابه شئ منها وفى رواية أخراهن بالتراب فتساقطا وبقى وجوب واحدة من السبع وأما رواية وعفروه الثامنة بالتراب فالمراد اغسلوه سبعا واحدة منهن بتراب مع الماء فكأن التراب قام مقام غسلة فسميت ثامنة لهذه والتطهير بالتراب تعبدى (م د عن أبى هريرة ❁ طهور اناء أحدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسل) بالبناء للمفعول (سبعا الاولى بالتراب والهر مثل ذلك) قال المناوى هذا في الكلب مرفوع وفى الهر موقوف ورفعه غلط وبفرض الرفع هو بالنسبة للهر متروك الظاهر لم يقل به أحد من أهل المذاهب المتبوعة (ك عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ❁ (طهور كل أديم) أى مطهر كل جلد ميتة نجس بالموت (دباغه) أى نزع فضوله بشئ حريف فيه رد على من قال جلد الميتة لايطهر بالدباغ (أبو بكر) الشافعى (فى الغيلانيات عن عائشة) رضي الله تعالى عنها ❁ (طهور الطعام) أى الطهور لاجل أكل الطعام قال العلقمى لعل المراد به

(قوله نحبه) اى نذره فيما عاهد الله عليه ويقال فلان قضى نحبه اى مات فالنحب الروح والعهد (قوله جاراى فى الجنة) أى قريبان منى وان لم يساويانى والزبير كان من أشجع الناس وقد مات وله أربع زوجات فأخذن الثمن فكان لكل واحدة ألف ألف ومائة ألف وقد قال له النبي صلى الله عليه وسلم والله انى أحب عليا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ستخرج عليه وانت ظالم فلما خرج عليه فى وقعة الجمل ذكره سيدنا على بهذا الحديث فلما عرفه ذهب وترك القتال لعلمه بالظلم فى نفس الامر وان كان باجتهاد ثم لما ذهب قتله شخص وجاء يبشر سيدنا عليا بقتله فبشره بالنار (قوله طلوع الفجر الخ) لانه من أثر ضوء الشمس فاذا طلع من المشرق علم ان الشمس لاتطلع من المغرب (قوله طهروا هذه الاجساد) أى طهارة حسية من الحدثين وطهارة معنوية من نحو الحسد والكبر (قوله شعاره) هو ما يلى الجلد من الملبوس (قوله افنيتكم) اى امام دوركم أى نظفوها ولاتلقوا فيها القاذورات كما تصنع اليهود وانتم منهيون عن التشبه بهم فالمراد الطهارة اللغوية (قوله طهور) بضم أوله اى تطهيره وبفتحه اى مطهره (قوله اذا ولغ الخ) مثل الولوغ غيره كما فى الفروع (قوله والهر مثل ذلك) لم يأخذ به احد من الائمة الاربعة وبفرض صحته هو متروك لحديث آخر اقوى منه واخذ به بعض المجتهدين (قوله طهور كل أديم) اى جلد بخلاف الشعر (قوله طهور الطعام) اى غسل اليدين قبله يزيد بركة فى الطعام وفى الدين وفى

الوضوء قبل الطعام وهو الوضوء اللغوي الذي هو غسل اليدين كما تقدم وسمي الوضوء قبل الطعام حسنة (يزيد في الطعام) كما تقدم (والدين) بكسر الدال (والرزق) أي يبارك في كل منها (أبو الشيخ) ابن حبان (عن عبد الله بن جراد) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (طواف سبع مرات) بالكعبة (لا لغو فيه) أي لا ينطق فيه الطائف بباطل ولا لغو (يعدل عتق رقبة) ثوابا (عب عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (طوافك) خاطب به عائشة لما قرنت بين الحج والعمرة (بالبيت وسعيك بين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك) قال ابن رسلان فيه دليل ظاهر على أن القارن بين الحج والعمرة لا يلزمه الا ما يلزم المفرد وأنه يجزئه طواف واحد وسعي واحد لحجه وعمرته وبه قال مالك والشافعي وابن المنذر ونص عليه أحمد في رواية عنه وقال أبو حنيفة وفي رواية عن أحمد ان عليه طوافين وسعيين وروى عن علي ولم يصح عنه واحتجوا بقوله تعالى وأتموا الحج والعمرة لله وتمامهما أن يأتي بأفعالهما على التمام وأجاب أصحابنا عن الآية بان الطواف الواحد والسعي الواحد اذا وقعا لهما فقد تما (د عن عائشة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿ (طوبى) قال العلقمي لفظ النهاية طوبى اسم الجنة وقيل هي شجرة فيها وأصلها فعلى من الطيب فلما ضمت الطاء انقلبت الياء واوا والمراد بها هنا فعلى من الطيب لا الجنة ولا الشجرة اه وفي بعض الاحاديث تطلق ويراد بها الجنة أو الشجرة التي فيها وقال المناوي طوبى تأنيث أطيب أي راحة وطيب عيش حاصل (للشام) قيل وماذاك قال (لأن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها) أي تحفظها وتحوطها بانزال البركة ودفع المهالك وفي بعض النسخ عليه بدل عليها (حم ت ك عن زيد بن ثابت) باسناد صحيح ﴿ (طوبى للشام أن الرحمن لباسط رحمته عليه) قال المناوي لفظ الطبراني يده بدل رحمته والقصد بذلك الاعلام بشرف ذلك الاقليم وفضل السكنى به (طب عنه) ﴿ طوبى للغرباء) قيل من هم يارسول الله قال (أناس صالحون) كائنون (في أناس سوء كثير) قال الشيخ بتنوين الكلمات الثلاث (من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم) قال المناوي وفي رواية من يبغضهم أكثر ممن يحبهم (حم عن ابن عمرو) بن العاص ﴿ (طوبى) أي الجنة (للمخلصين) الذين اخلصوا أعمالهم من شوائب الرياء (أولئك مصابيح الهدى تنجلي عنهم كل فتنة ظلماء) قال الشيخ بجر ظلماء ومنع الصرف لانهم لما التزموا مقام الاحسان وعبدوا الله عبادة من كأنه يراه وقطعوا النظر عما سواه لم يكن لغيره عليهم سلطان من فتنة ولا شيطان (حل عن ثوبان) باسناد ضعيف ﴿ (طوبى) أي الجنة (للسابقين) يوم القيامة (الى ظل الله) أي الى ظل عرشه قيل من هم قال (الذين اذا أعطوا الحق قبلوه واذا سئلوه بذلوه) أي أعطوه من غير مطل (والذين يحكمون للناس بحكمهم لانفسهم) أي بمثله وهذه صفة أهل القناعة وهي الحياة الطيبة (الحكيم) في نوادره (عن عائشة) وهو حديث حسن ﴿ (طوبى للعلماء) أي الجنة للعلماء العاملين (طوبى للعباد) جمع عابد (ويل) قال العلقمي قال في الدر كأصله الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب (لاهل الاسواق) لاستيلاء الغفلة والتخليط عليهم (فر عن أنس بن مالك) قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ (طوبى لعيش) يكون (بعد) نزول (المسيح) عيسى عليه الصلاة والسلام الى الارض (يؤذن من قبل الله (للسماء في القطر) فتمطر مطرا كثيرا نافعا (ويؤذن للارض في النبات) فيصلح جميع أجزائها للانبات (حتى لو بذرت حبك على الصفا) أي الحجر الاملس (لنبت و) يحصل

الرازق ويصح ان المراد تنزيه الطعام من الحرام والشبهات والظاهر انه حينئذ بالضم فقط بمعنى تطهيره طهارة معنوية (قوله طواف سبع) اي بالكعبة بان يدور حولها سبع مرات (قوله لا لغو فيه) اي لا غش فيه فينبغي ان لا ينطق فيه الا بذكر الله لانه بمنزلة الصلاة (قوله طوافك) خطاب لعائشة رضي الله عنها وكذا ما بعده (قوله وبين الصفا) اي وسعيك بين الصفا الخ (قوله يكفيك) اي حيث كنت قرنت بين الحج والعمرة في النية وهو مذهب الائمة الثلاث ومذهب ابي حنيفة انه لابد من طوافين وسعيين (قوله ملائكة الرحمن) اي الرحمة اي طوبى لمن سكنها اي راحة وطيب عيش لانها طيبة العيش اي غالبا (قوله للغرباء) فسرهم بانهم المخالفون لاهل السوء فهم الصالحون وحينئذ من يكرههم اكثر لان اكثر الناس اهل السوء (قوله فتنة ظلماء) اي مشبهة بالظلام (قوله ظل الله) اي ظل عرشه (قوله للعباد) اي الذين يشغلون اوقاتهم بذكر الله تعالى (قوله لاهل الاسواق) اي الذين يغلب عليهم الحلف كذبا وتعاطي العقود الفاسدة (قوله بعد المسيح) اي بعد نزوله والمسيح بمعنى الماسح لانه يمسح الارض او بمعنى الممسوح لانه لما ولد مسحه سيدنا جبريل بجناحه

(قوله وحتى يمر) اى ويستمر ذلك الخير الى ان يمر الخ والى ان يطأ (قوله ولا تشاحح الى آخره) بالبناء على الفتح فى الثلاثة (قوله ثم آمن بى) اى بعد موتى فهو معطوف على لانه ايمان بالغيب فيدل على قوة الايمان واتى بالواو اولا وثم ثانيا اشارة الى ان من فى زمنه لا يحصل له هذا الفضل العظيم الا اذا بادر بالايمان بخلاف من بعده فله ذلك وان تراخى فى الايمان (قوله

الامن (حتى يمر الرجل على الاسد ولا يضره ويطأ على الحية ولا تضره ولا تشاحح) بين الناس (ولا تحاسدوا ولا تباغض) فيطيب بذلك العيش (ابو سعيد النقاش) بالقاف والشين المعجمة (فى فوائد العراقيين عن ابى هريرة) رضى الله عنه ﷺ (طوبى لمن ادركنى وآمن بى وطوبى لمن لم يدركنى ثم آمن بى) فمن صدق بما جاء به بعد موته كمن صدق به فى حياته (ابن النجار عن ابى هريرة) ﷺ طوبى لمن اكثر فى الجهاد فى سبيل الله من ذكر الله فان له بكل كلمة سبعين الف حسنة كل حسنة منها عشرة اضعاف مع الذى له عند الله من المزيد) الذى لا يعلمه سواه ولا يصل اليه من عداه (والنفقة) فى الجهاد (على قدر ذلك) اى كثواب الذكر الواقع فى الجهاد قال المناوى تمامه عند مخرجه قال عبد الرحمن فقلت لمعاذ انما النفقة بسبعمائة ضعف فقال قل فهمك انما ذلك اذا انفقوها وهم مقيمون فاذا غزوا وانفقوا خبأ الله لهم من خزائنه ما ينقطع عنه علم العباد (طب عن معاذ) ﷺ طوبى لمن اسكنه الله احدى العروسين عسقلان او غزة) فيه الترغيب فى سكناهما لكثرة خيرهما (فر عن ابن الزبير) رضى الله عنهما ﷺ (طوبى لمن اسلم وكان عيشه كفافا) اى بقدر كفايته (الرازى فى مشيخته عن انس) ﷺ طوبى لمن بات حاجا واصبح غازيا) اى تابع بين حجه وغزوه كلما فرغ من احدهما شرع فى الآخر قالوا ومن هذا يا رسول الله قال (رجل مستور) بين الناس (ذو عيال متعفف) عن سؤال الناس وعما لا يحل (قانع باليسير من الدنيا يدخل عليهم) اى على عياله (ضاحكا ويخرج عنهم) اى من عندهم (ضاحكا فوالذى نفسى بيده) اى بقدرته وتصريفه (انهم) اى المتصفين بهذه الصفات (هم الحاجون الغازون فى سبيل الله) اشار به الى فضل القناعة والسعى على العيال (فر عن ابى هريرة) ﷺ طوبى لمن ترك الجهل) يحتمل ان المراد الجهل على الغير اى الاعتداء (وآتى) قال الشيخ بالمد (الفضل وعمل بالعدل) المأمور به فى قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل وجميع احكام الدين تدور عليه اذ بالعدل قامت السموات والارض كما فى التوراة (حل عن زيد بن اسلم مرسلا) ﷺ طوبى لمن تواضع فى غير منقصة) بان لا يضع نفسه بمكان يزدرى به ويؤدى الى تضييع حق الحق او الخلق فالقصد بالتواضع خفض الجناح للمؤمنين مع بقاء عزة الدين (واذل نفسه فى غير مسكنة) وفى نسخة وذل فى نفسه من غير مسكنة قال الغزالى تشبث به الفقهاء فقالما ينفك احدهم عن التكبر وتعلل بانه ينبغى صيانة العلم وان المؤمن منهى عن اذلال نفسه (وانفق من مال جمعه) من حلال (فى غير معصية وخالط اهل الفقه والحكمة) اذ بخالطتهم تحيا القلوب (ورحم اهل الذل والمسكنة) اى عطف عليهم وواساهم بمقدوره (طوبى لمن ذل نفسه) قال المناوى اى شاهد ذلها وعجزها اه والظاهر ان نفسه مرفوع على الفاعلية (وطاب كسبه) بان كان من وجه حلال (وحسنت سريرته) بصفاء التوحيد والثقة بوعده تعالى (وكرمت علانيته) اى ظهرت انوار سريرته على جوارحه فكرمت افعالها بمكارم الاخلاق (وعزل عن الناس شره) اى كفه عنهم (طوبى لمن عمل بعلمه وانفق الفضل من ماله) اى صرف الزائد عن نفسه وعياله فى وجوه الخير (وامسك

والنفقة على قدر ذلك) اى ثوابها مثل ثواب ذلك وقوله احدى العروسين تثنية عروس يطلق على الذكر والانثى فما فى بعض النسخ من ان العروستين بالتاء غير ظاهر (قوله عسقلان او غزة) فيه حث على سكناهما لكن عسقلان الآن خربة (قوله ضاحكا الخ) اشار الى ان التبسم فى وجه عياله وملاطفتهم له ثواب كثواب الحج والجهاد (قوله وآتى الفضل) بالمد كما ضبطه العزيزى اى بذله بان اعطى ما زاد على كفايته اى تصدق به واتى الفضل اى الامر الفاضل وهو العلم اى فعله بان تعلم العلم وعلمه بدليل مقابلته بالجهل كذا حل فى الكبير والظاهر انه على هذا الحل الثانى بالقصر فحرره (قوله فى غير منقصة) فتواضع اهل العلم المؤدى الى تنقيصهم مذموم كان تواضع لاهل الدنيا ولو كفارا لاجل ان يعطوه من دنياهم (قوله وذل فى نفسه فى غير مسكنة) اى فهو قادر على المال وغيره وانما ذل نفسه تواضعا لله تعالى كما

فعل سيدنا عمر فانه كان يحمل الدقيق على ظهره لنساء الصحابة مع كونه خليفة (قوله اهل الفقه الخ) الفضل للتعلم منهم (قوله ذل نفسه) او ذلت نفسه لانه مجازى التأنيث فيجوز تذكيره (قوله شره) اشار الى انه ينبغى لمن اعتزل الناس ان يقصد كف شره عنهم لا كف شرهم عنه

الفضل من قوله) أى صان لسانه عن النطق بما لا يعنيه وهذا الحديث كثير الفوائد فطوبى
لمن عمل به (تخ والبغوى والباوردى وابن قانع طب كلهم عن ركب المصرى) قال الشيخ
حديث حسن ﴿طوبى من رزقه الله الكفاف ثم صبر عليه) فيه فضل الزهد فى الدنيا والاقلال
منها (فر عن عبد الله بن حنطب) بطاء مهملة قال المناوى مختلف فى صحبته كما فى التقريب
قال وله حديث مختلف فى اسناده يعنى هذا وقال الشيخ حديث ضعيف ﴿طوبى لمن رآنى وآمن
بى مرة وطوبى لمن لم يرنى وآمن بى سبع مرات) لان الله تعالى مدح المؤمنين بايمانهم بالغيب
(حم تخ حب ك عن أبى امامة) الباهلى (حم عن أنس) رضى الله عنه قال الشيخ حديث
صحيح ﴿طوبى لمن رآنى وآمن بى وطوبى لمن آمن بى ولم يرنى ثلاث مرات) لما تقدم (الطيالسى)
ابوداود (وعبد بن حميد عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿طوبى لمن
رآنى وآمن بى ثم طوبى ثم طوبى لمن آمن بى ولم يرنى) جملة حالية (حم حب عن أبى
سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿طوبى لمن رآنى وآمن بى وطوبى لمن رأى من رآنى
ولمن رأى من رأى من رآنى وآمن بى ثم طوبى لهم وحسن مآب) مرجع (طب ك عن عبد
الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة المازنى صحابى صغير قال الشيخ حديث صحيح ﴿طوبى
لمن رآنى ولمن رأى من رآنى ولمن رأى من رأى من رآنى) وهكذا (عبد بن حميد) بالتصغير
(عن أبى سعيد) الخدرى (ابن عساكر) فى تاريخه (عن واثلة) بن الاسقع قال الشيخ حديث
صحيح لغيره ﴿طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس وانفق الفضل من ماله) أى تصدق
بما زاد عن كفايته (وامسك الفضل من قوله ووسعته السنة) طريقة المصطفى صلى الله عليه وسلم
وهديه (فلم يعدل) أى يتجاوز (عنها الى البدعة فر عن أنس) قال الشيخ حديث حسن لغيره
﴿طوبى لمن طال عمره وحسن عمله طب حل عن عبد الله بن بسر) واسناده حسن ﴿طوبى
لمن ملك لسانه) فلم ينطق به الا فى الخير (ووسعه بيته) أى اعتزل الناس (وبكى على خطيئته) أى
ندم عليها (طص) وكذا فى الاوسط (حل عن ثوبان) واسناده حسن ﴿طوبى لمن هدى)
بالبناء للمفعول (الى الاسلام وكان عيشه كفافا) أى بقدر كفايته (وقنع به ت حب ك عن
فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) وهو حديث صحيح ﴿طوبى لمن وجد فى صحيفته استغفارا كثيرا)
فانه يتلألأ فى صحيفته نورا كما فى خبر وليس شئ أنجح منه كما فى خبر آخر (ه عن عبد الله بن
بسر حل عن عائشة حم فى الزهد عن ابى الدرداء موقوفا ﴿طوبى لمن يبعث يوم القيامة
وجوفه محشو بالقرآن والفرائض) أى الاحكام التى افترضها الله تعالى على عباده (والعلم)
الشرعى النافع عطف عام على خاص (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف وقال المناوى
فيه وضاع ﴿طوبى شجرة فى الجنة مسيرة مائة عام ثياب أهل الجنة تخرج من اكمامها) جمع
كم بالكسر وعاء الطلع وغطاء النور (حم حب عن ابى سعيد) الخدرى باسناد صحيح ﴿طوبى
شجرة غرسها الله) تعالى (بيده) أى بقدرته (ونفخ فيها من روحه تنبت) من الرباعى والثلاثى
(بالحلى) الباء زائدة على الاول ومعدية على الثانى مثلها فى قوله تعالى تنبت بالدهن (والحلل)
جمع حلة بالضم (وان اغصانها لترى من وراء سور الجنة) لعظم طولها (ابن جرير) فى تفسيره
(عن قرة) بضم القاف وشدة الراء (ابن اياس) بكسر الهمزة وخفة المثناة التحتية قال الشيخ
حديث صحيح ﴿طوبى شجرة فى الجنة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه وان أغصانها لترى

(قوله الفضل من قوله) أى الزائد على الحاجة منه (قوله سبع مرات) القصد منه الترغيب فى الحرص على الايمان بعده صلى الله عليه وسلم والا فمن آمن الآن لا يصل الى مرتبة أدنى الصحابة (قوله ثلاث مرات) الاخبار بالقليل لا ينافى الكثير فلا يخالف قوله قبل سبع مرات (قوله محشو بالقرآن) أى بحفظه والوقوف على حدوده (قوله شجرة فى الجنة) أصلها فى بيته صلى الله عليه وسلم ولها فروع متصلة ببيوت أهل الجنة (قوله من أكمامها) أى ورقها الساتر للثمر (قوله من روحه) أى سره أى جعل فيها سرا عظيما بحيث تكفى الرمانة الواحدة خلقا كثيرين والعنقود الواحد يحمل البعير (قوله بالحلى) الباء زائدة

(قوله متهدلة) أى متدلية (قوله خريفا) أى سنة وهذا لا يخالف قوله قبل مائة عام لان الاخبار بالقليل الخ أو ان القليل محمول على الماشى أو المتأنى والكثير على الراكب أو المسرع (قوله طول مقام أمتى الخ) مقتضاه ان الامم السابقة وان طال مكثهم فى القبر لم يكن تمحيصا وتخليصا لهم من الذنوب فهذا من خصوصياتنا (قوله طلاق الامة الخ) أخذ به بعض الائمة حيث قال

من وراء سور الجنة تذنب بالحلى والثمار) بالرفع (متهدلة على افواهها) أى الخلائق الذين هم اهلها وان لم يتقدم للضمير مرجع لدلالة الحال عليه (ابن مردويه) فى تفسيره (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(طوبى شجرة فى الجنة) طوبى لة (لا يعلم طولها الا الله عز وجل (فيسير الراكب تحت غصن من اغصانها سبعين خريفا) أى عاما يحتمل ان السبعين للتكثير لا للتحديد أى زمنا طويلا فلا ينافيه رواية مائة عام ويحتمل كما قال المناوى ان المائة للماشى والسبعين للراكب (ورقها الحلل يقع عليها الطير كامثال البخت) بضم الموحدة وسكون المعجمة نوع من الابل (ابن مردويه عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(طول مقام امتى فى قبورهم تمحيص لذنوبهم) أى تخليص منها (عن ابن عمر) قال المناوى لم يذكر المؤلف مخرجه وفيه الافريقى ضعيف ﴿(طلاق الامة) مصدر مضاف لمفعوله أى تطليقها (تطليقتان وعدتها حيضتان) اخذ به أبو حنيفة فاعتبر الطلاق بحرية الزوجة ورقها لا الزوج وعكس الثلاثة قال العلقمى ومحله معارضة ما رواه مالك فى الموطأ والشافعى عن نافع عن ابن عمر موقوفا ورواه ابن ماجه والدارقطنى والبيهقى ولفظه عندهما اذا طلق العبد امرأته طلقتين حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة كانت أو أمة ولفظه فى الموطأ هكذا وفيه وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الامة حيضتان وهذه الروايات تدل على ان المراد بحديث الباب طلاق الامة تطليقتان اذا كان الزوج عبدا وفيه جمع بين الاحاديث ويدل على ان المراد بالزوج العبد وان الامة لا يتزوجها الحر الا عن ضرورة والاصل حمل الاحاديث على حالة الاختيار دون الضرورة وقال ابو داود فى حديث الباب هو حديث مجهول (د ت ه ك عن عائشة ه عن ابن عمر) ﴿طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه) كمسك وعنبر (وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه) كالزعفران قال المناوى وهذا فيما اذا خرجت فان كانت عند زوجها تطيبت بما شاءت (ت عن أبى هريرة طب والضياء عن انس) وهو حديث صحيح ﴿(طيبوا افواهكم) بالسواك (فان أفواهكم طريق القرآن) فيندب السواك ويتأكد فى مواضع منها عند ارادة قراءة القرآن (الكجى) بفتح الكاف وشدة الجيم نسبة الى الكج وهو الجص وهو ابو مسلم ابراهيم بن عبد الله فى سننه (عن الوضين) بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة ابن عطاء (مرسلا السجزى فى الابانة عن بعض الصحابة) وهو حديث حسن ﴿(طيبوا) ندبا (أفواهكم بالسواك) أى نظفوها به (فانها طريق القرآن) ومن تعظيمه تطهير طريقه (هب عن سمرة) رضى الله تعالى عنه ﴿(طيبوا ساحاتكم) جمع ساحة وهى المتسع امام الدار أى نظفوها (فان انتن الساحات ساحات اليهود) فخالفوهم فان هذا الدين مبنى على النظافة (طس عن سعد) بن أبى وقاص ﴿(طائر كل عبد فى عنقه) تقدم معناه (عبد بن حميد عن جابر) رضى الله عنه ﴿(طينة المعتق) بفتح التاء (من طينة المعتق) بكسرها أى طباعه كطباعه (ابن لال وابن النجار فر عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﴿(طى الثوب راحته) أى من لبس الشياطين فان الشيطان لا يلبس ثوبا مطويا

المعتبر فى عدد الطلاق بالزوجة فان كانت حرة فلها طلقات ثلاث وان كان الزوج رقيقا وان كانت أمة فلها طلقتان وان كان الزوج حرا ولم يأخذ بذلك الائمة الاربع فالعبرة عندهم بالزوج وهذا الحديث ضعيف (قوله وعدتها) أى الامة حيضتان اما الحرة فثلاث (قوله وخفى لونه الخ) لان شهامة الرجال تقتضى ذلك ومحل ذلك فى النساء اللاتى يخرجن اما اللاتى فى بيوتهن فيطلب لهن التطيب بما ظهر ريحه لازواجهن (قوله طيبوا افواهكم) أى نظفوها بالسواك بدليل ما بعده فليس المراد انه يضع فى فيه طيبا (قوله ساحاتكم) أى نظفوا ساحاتكم من القاذورات جمع ساحة وهى الارض المتسعة امام الدار أى لانا أمرنا بمخالفة الكفار فى كل أمورهم وهم لا ينظفون ساحاتهم (قوله طائر كل عبد) أى كتابه (قوله طينة المعتق من طينة المعتق) المراد بها هنا ما عليه من الاخلاق فاذا رؤى عتيق خلقه حسن علم ان سيده كذلك لانه اكتسب ذلك منه وضده بضده (قوله راحته) شبه الثوب بشخص [illegible] مل وطيه بفكه من العمل أى مع التسمية (فر

(قوله الطابع) بكسر الباء وفتحها الخاتم وهو كناية عن عدم وصول الانوار والهداية لقلب من استغرق في المعاصي ولامانع من حمله على حقيقته وان كنا لانشاهد ذلك بان يختم على قلبه حقيقة فلا يهتدي بعد ذلك (قوله انتهكت) بالبناء للمجهول وكذا عمل واجترئ (قوله بمنزلة الصائم) أي الذي يأكل ولا يصوم لكنه يشكر الله تعالى على هذه النعمة له ثواب كثواب

(فر عن جابر) قال ابن الجوزي لا يصح ﴿ (الطابع) قال المناوي بكسر الموحدة الخاتم الذي يختم به اهـ وقال العلقمي قال في النهاية الطابع بالفتح الخاتم (معلق بقائمة العرش فاذا انتهكت الحرمة وعمل بالمعاصي واجترئ على الله) بيناء انتهك وعمل واجترئ للمفعول (بعث الله الطابع فيطبع على قلبه) أي على قلب كل من المنتهك والعاصي والمجترئ (فلا يعقل بعد ذلك شيأ) قال تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون (البزار هب عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (الطاعم) أي المفطر (الشاكر) لله تعالى (بمنزلة الصائم الصابر) فثواب الشكر يعدل ثواب الصبر (حم ت هـ ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ (الطاعم الشاكر له مثل أجر الصائم الصابر) قال الغزالي اختلف الناس في الافضل من الصبر والشكر فقال قائلون الصبر أفضل من الشكر وقال آخرون الشكر أفضل من الصبر وقال آخرون هما سواء (حم هـ عن سنان بن سنة) قال الشيخ بشدة النون فيهما وفتح السين الاولى وضم الثانية وقال حديث صحيح ﴿ (الطاعون بقية رجز) بكسر الراء وفي رواية رجس بالسين المهملة بدل الزاي والمعروف الزاي (أو عذاب) شك من الراوي (أرسل على طائفة من بني اسرائيل) قال المناوي الذين أمرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا فأرسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة سبعون ألفا (فاذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فرارا منه) فيحرم الخروج بقصد الفرار (واذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها) أي لا تدخلوها فيحرم ذلك (ق ت عن اسامة) ﴿ (الطاعون شهادة لكل مسلم) أي سبب لكونه شهيدا قال المناوي وظاهره يشمل الفاسق وقال العلقمي وفي أحاديث ان الطاعون قد يقع عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة ويحتمل ان يقال تحصل له درجة الشهادة لعموم الاخبار الواردة ولا سيما حديث الطاعون شهادة لكل مسلم ولا يلزم من حصول درجة الشهادة لمن اجترح السيآت مساواة المؤمن الكامل في المنزلة لان درجات الشهداء متفاوتة (حم ق عن أنس) بن مالك رضي الله عنه ﴿ (الطاعون كان عذابا يبعثه الله على من يشاء) من كافر وفاسق (وان الله جعله رحمة للمؤمنين) من هذه الامة فجعله رحمة من خصوصياتنا (فليس من أحد) من المسلمين (يقع الطاعون) ببلده وهو فيه (فيمكث في بلده) أي الطاعون (صابرا) غير منزعج ولا قلق (محتسبا) أي طالبا للثواب على صبره (يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له) قيد آخر (الا كان له مثل اجر شهيد) فان مكث وهو قلق متندم على عدم الخروج فانه أجر الشهادة وان مات به وحكمة التعبير بالمثلية مع التصريح بان من مات به شهيد أن من لم يمت به له مثل أجر شهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة نفسها (حم خ عن عائشة) ﴿ الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها) أي بمحل هي فيه (كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف) في حصول الاثم (حم عن عائشة) ورجاله ثقات ﴿ (الطاعون وخز) بخاء معجمة وزاي أي طعن (أعدائكم من الجن) وجرى على الالسنة وخز اخوانكم قال الحافظ ابن حجر ولم أر ذلك في شئ من الكتب الحديثية (وهو لكم شهادة) لكل مسلم وقع به أو وقع في بلد هو فيها على ما مر (ك عن ابي موسى) الاشعري ﴿ (الطاعون

الصائم (قوله سنان بن سنة) بهذا الضبط على الصحيح خلافا لمن ضبطه سنان (قوله الطاعون) هو وخز الجن الكفار تحت الآباط وفي مراق البطون أي الرقيق من البطن والغالب الموت من ذلك ويظهر من أثر الضرب غدة كغدة البعير وسببه كثرة المعاصي خصوصا الزنا واللواط فيكون انتقاما لاهل المعاصي ورحمة لاهل الصلاح وان وقع منهم بعض معاص نادرا (قوله أو عذاب) شك من الراوي والمعنى واحد اذ الرجز هو العذاب (قوله فرارا منه) اما الخروج لحاجة فلا بأس به والحكمة في النهي انه لو جاز الخروج فرارا لفر كل من في البلد وترك المرضى بلا متعهد والاموات بلا تجهيز (قوله فلا تهبطوا عليها) أي لا تدخلوها ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة (قوله شهادة) أي يترتب على الموت به ذلك (قوله مثل أجر شهيد) أشار بقوله مثل الى انه لا يعطى الشهادة الا اذا مات به فمن مكث ببلده صابرا محتسبا ولم يطعن له ثواب كثواب

شهيد ولا يعطى الشهادة الا اذا مات به (قوله غدة) أي خراج أي يترتب على وخز الجن ظهور خراج كغدة البعير (قوله وخز أعدائكم من الجن) الكفار منهم اما المؤمنون فلا واما رواية وخز اخوانكم من الجن فلم تثبت فلا أصل لها

شهادة لامتى) أى الميت فى زمنه منهم وكذا بعد انقضاء زمنه على ما مر له أجر شهيد (ووخز أعدائكم من الجن) وهو غدة (كغدة الابل تخرج فى الآباط والمراق) قال الشيخ بفتح الميم وشدة القاف اسفل الابط وقال المناوى أسفل البطن (من مات فيه مات شهيدا) وان مات بغيره (ومن اقام به) أى بالمكان الذى وقع به وهو فيه (كان كالمرابط فى سبيل الله ومن فرمنه كان كالفار من الزحف) فى كونه آثما (طس وابو نعيم فى فوائد ابى بكر بن خلاد عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (الطاعون والغرق والبطن والحرق و) نفاس (النفساء) والمراد بسبب الولادة أى الموت بسبب من المذكورات (شهادة لامتى) فى حكم الآخرة وقال المناوى الغرق بفتح الغين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف الذى يموت بالغرق والبطن بفتح فكسر الذى يموت بداء البطن والحرق بضبط الغرق أى الذى يموت بحرق النار اه فان كانت الرواية كذلك كان المناسب له أن يقول قبل شهادة لامتى أى السبب الحاصل لكل منهم شهادة لامتى أى لمن مات به منهم (طب والضياء) عن صفوان بن امية باسناد حسن ﷺ (الطاهر النائم كالصائم القائم) أى المتهجد فيه الحث وفضل النوم على طهارة (فر عن عمرو بن حريث) بالتصغير واسناده ضعيف ﷺ (الطبيب الله) أى انما الشافى المزيل للداء هو الله تعالى خاطب به من نظر الخاتم وجهل شأنه فظنه سلعة فقال أنا طبيب أداويها لك (ولعلك ترفق باشياء تخرق) قال الشيخ بالخاء المعجمة أى تضر (بها غيرك) وقال المناوى أى لعلك تعالج المريض بلطافة العقل فتطعمه ما ترى أنه أوفق له وتحميه عما يخاف منه على علته (الشيرازى) فى الالقاب (عن مجاهد مرسلا ﷺ الطرق) قال الشيخ جمع طريق وهى ما يتوصل بها الى المقصود (يظهر بعضها بعضا) قال المناوى أى بعضها يدل على بعض (عد هق عن ابى هريرة ﷺ الطعام بالطعام مثلا بمثل) بسكون المثلثة أى متساو بين ان اتحد الجنس فان اختلف جاز التفاضل بشرط الحلول والتقابض (حم م عن معمر) بفتح الميمين (ابن عبد الله) بن نافع العدوى (الطعن) أى بالرماح ونحوها (والطاعون والهدم وأكل السبع والغرق والحرق والبطن وذات الجنب شهادة) أى الميت بواحد منها من شهداء الآخرة وان كان الاول فى قتال الكفار فهو من شهداء الدنيا والآخرة (ابن قانع عن ربيع الانصارى) باسناد صحيح ﷺ (الطفل لا يصلى عليه) أى لا تجب الصلاة عليه بل ولا تجوز عند الشافعى (ولا يرث ولا يورث حتى يستهل) صارخا فان استهل صلى عليه اتفاقا فان لم يستهل وتبين فيه خلق آدمى قال احمد صلى عليه وقال الشافعى ان اختلج صلى عليه والا فان بلغ أربعة أشهر غسل وكفن بلا صلاة (ت عن جابر) قال الشيخ

(قوله كالمرابط الخ) أى له ثواب مثل ثوابه ولا يعطى الشهادة بالفعل الا اذا مات به كما مر (قوله الطاعون والغرق الخ) سيخبر عن ذلك بقوله شهادة ولا بد من تقدير حتى يصح الاخبار أى الطاعون يترتب عليه الشهادة والغرق شهادة أى ذو شهادة اذا الغرق الشخص الذى قام به الغرق وكذا يقدر فى قوله البطن والحرق أى الشخص الذى به مرض البطن والذى به الحرق (قوله والنفساء) أى الميتة بالطلق ذات شهادة (قوله الطاهر النائم الخ) أى الذى ينام على طهارة من الحدثين له ثواب كثواب الصائم المتهجد واذا ضم لذلك طهارة القلب من نحو الحقد كان له مزيد الثواب (قوله الطبيب الخ) قاله لمن رأى خاتم النبوة بين كتفيه صلى الله عليه وسلم وظن لجهله انه سلعة فقال له أنا طبيب اداويها فذكره اشارة الى انه ليس مرضا حتى يحتاج للمداواة فاذا مرض شخص واحتاج للدواء فالطبيب هو الله ولا يجوز اطلاق الطبيب على الله لانه انما ذكر مشاكلة لقوله أنا طبيب على ان هذا الحديث ضعيف (قوله ترفق) أى تترفق بالمداواة باشياء من العقاقير اظنك نفعها والواقع انها تضر من دووى بها كما يقع كثيرا يموت الشخص بسبب المداواة (قوله تخرق بها غيرك) بالخاء المعجمة أى تضر بها غيرك (قوله الطرق) أى الحسية (قوله يظهر الخ) أى يستدل بمعرفة بعضها على معرفة البعض الآخر أو المعنوية فان الادلة الموصلة للحق يدل بعضها على بعض (قوله بالطعام) أى مبيع به مثلا بمثل ان اتحد الجنس ولا بد من الحلول والتقابض حينئذ (قوله الطعن) أى بالسهام فى سبيل الله أو غيره ان قتل ظلما (قوله والهدم) أى الشخص الميت بالهدم أو الهدم بمعنى المهدوم شهادة أى ذو شهادة وقوله ذات أى العلة صاحبة الجنب سميت به لانها تكون فيه (قوله الطفل الخ) حاصله ما نظمه شيخنا بقوله

والسقط كالكبيرة فى الوفاة * ان ظهرت امارة الحياة * أو خفيت وخلقه قد ظهرا * فامنع صلاة وسواها اعتبرا
أو اختفى ايضا ففيه لم يجب * شئ وستر دفن قد ندب

حديث

حديث حسن ﴿(الطمع يذهب الحكمة من قلوب العلماء) فينبغي للعالم ان لايشين علمه بالطمع قال المناوى ولو ممن يعلمه في نحو مال أو خدمة (في نسخة سمعان) بكسر السين المهملة (عن انس) كذا بخط المؤلف ﴿(الطهارات اربع قص الشارب وحلق العانة وتقليم الاظفار والسواك) قال المناوى اشار الى ان هذه امهات الطهارة ونبه بها على ماسواها والمراد الطهارة اللغوية وهي النظافة والتنزه عن الادناس (البزار طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(الطهور) بالضم على الافصح والمراد به الفعل (شطر الايمان) قال العلقمي أي نصفه والمعنى ان الاجر فيه ينتهي تضعيفه الى نصف أجر الايمان وقيل الايمان يجب ماقبله من الخطايا وكذا الوضوء الا انه لايصح الامع الايمان فصار لتوقفه على الايمان في معنى الشطر وقيل المراد بالايمان الصلاة والطهارة شرط في صحتها فصارت كالشطر ولا يلزم من الشطر أن يكون نصفا حقيقيا قال النووي وهذا أقرب الاقوال (والحمد لله تملأ) بالمثناة الفوقية أي تملأ ثوابها (الميزان) بفرض الجسمية (وسبحان الله والحمد لله تملآن) بالمثناة الفوقية وجوز بعضهم فيه وفيما قبله أن يكون بالتحتية أي تملأ ثواب كل منهما (مابين السماء والارض) بفرض الجسمية قال المناوى وسبب عظم فضلهما ما اشتملتا عليه من التنزيه لله تعالى بقوله سبحان الله والتفويض والافتقار بقوله الحمد لله (والصلاة نور) قال العلقمي لانها تمنع عن المعاصي وتنهى عن الفحشاء والمنكر وتهدى الى الصواب كما أن النور يستضاء به وقيل يكون أجر الصلاة نورا لصاحبها يوم القيامة وقيل لانها سبب لاشراق أنوار المعارف وانشراح القلب ومكاشفات الحقائق لفراغ القلب فيها واقباله على الله وقيل يكون نورا ظاهرا على وجهه يوم القيامة وفي الدنيا أيضا على وجهه بالبهاء بخلاف من لم يصل (والصدقة برهان) قال العلقمي أي حجة على ايمان فاعلها فان المنافق يمتنع منها لكونه لايعتقدها زاد النووي قال صاحب التحرير معناه يفزع اليها كما يفزع الى البراهين كان العبد اذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في جواب هذا السؤال فيقول تصدقت به قال ويجوز أن يوسم المتصدق بسيما يعرف بها فتكون برهانا له على حاله ولا يسئل عن مصرف ماله (والصبر ضياء) قال العلقمي قال النووي معناه الصبر المحبوب في الشرع وهو الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته والصبر أيضا على النائبات وأنواع المكاره في الدنيا والمراد أن الصبر المحمود لايزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب قال ابراهيم الخواص الصبر هو الثبات على الكتاب والسنة وقال الاستاذ أبو على الدقاق حقيقة الصبر أن لايعترض على المقدور فأما اظهار البلاء لاعلى وجه الشكوى فلا ينافي الصبر قال تعالى في أيوب انا وجدناه صابرا مع انه قال مسني الضر (والقرآن حجة لك) أي تنتفع به ان تلوته وعملت به (أو عليك) ان اعرضت عنه (كل الناس) أي كل منهم (يغدو) أي يتوجه نحو مايريد (فبائع نفسه فمعتقها) من العذاب (أو موبقها) أي مهلكها قال العلقمي معناه ان كل انسان يسعى بنفسه فمنهم من يبيعها لله تعالى بطاعته فيعتقها من العذاب ومنهم من يبيعها الشيطان والهوى باتباعهما فيوبقها أي يهلكها والفاء في قوله فبائع تفصيلية وفي قوله فمعتقها تفريعية وقال الاشرفي فبائع نفسه خبر أي هو مشتر نفسه بدليل قوله فمعتقها والاعتاق انما يكون من المشتري وهو محذوف المبتدا فانه يحذف كثيرا بعد الفاء الجزائية أي فهو وقوله فمعتقها خبر بعد الخبر ويجوز

الرواة (قوله الطهارات أربع) أى الطهارات اللغوية (قوله الطهور) بالضم وان قرئ بالفتح كان المراد أن سببه وهو الفعل أى التطهير شطر أى جزء الايمان الكامل بالمعنى الشامل للاعمال فالجزئية حينئذ ظاهرة وان أريد بالايمان الصلاة كان الشطر بمعنى الشرط وان أريد به حقيقته اعنى التصديق القلبي كان المعنى على التشبيه أى هو كالشطر منه بجامع توقف كمال الايمان عليه (قوله تملآن) أى هذان اللفظان أو تملآن أى هاتان الجملتان أى كل منهما تملأ ذلك (قوله نور) أى سبب للنور الحسي يمشي فيه المصلي يوم القيامة والمعنوي بان يحصل في قلبه نور بسببه ينهى عن المنكر ويأمر بالمعروف ان الصلاة تنهى عن الفحشاء الخ (قوله برهان) أى دليل على كمال الايمان (قوله والصبر) أى على المصائب مع عدم الضجر والصبر على الاوامر والمنهيات سبب في حصول الضياء في القلب أى النور الشديد الكامل (قوله لك) أى مخلص لك من الهلاك ان وقفت على حدوده والا فمهلك لك (قوله يغدو) أى يذهب (قوله فبائع) أى فهو بائع أى باذل نفسه فمن بذلها في طاعة الله تعالى فهو معتقها ومن بذلها في هوى نفسه فهو مهلكها

أن يكون بدلا من بائع اه فإن قلت ما وجه اتصال هذه الجملة بما قبلها قلت هي استئنافية على تقدير سؤال سائل قد تبين من هذا التقرير الرشد من الغي فما حال الناس بعد ذلك فأجيب كل الناس يغدو الخ (حم م ت عن أبي مالك الأشعري ﷺ الطهور) أي الطهارة (ثلاثا ثلاثا واجبة) أي مندوبة ندبا مؤكدا (ومسح الرأس واحدة) وقال الشافعي يندب تثليثه أيضا في الوضوء والغسل (فر عن علي) كرم الله وجهه وإسناده ضعيف ﷺ (الطواف حول البيت مثل الصلاة) في وجوب الطهر ونحوه (إلا أنكم تتكلمون فيه) أي يجوز لكم ذلك (فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير) والمعنى أن الطواف كالصلاة من بعض الوجوه لا أن أجزاءه كأجزاء الصلاة (ت ك هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الطواف بالبيت صلاة ولكن الله أحل فيه النطق فمن نطق فلا ينطق إلا بخير) قال المناوي قال الولي العراقي والتحقيق أنه صلاة حقيقة ولا يرد إباحة الكلام لأن كل ما يشترط فيها يشترط فيه إلا ما استثني (طب حل ك هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (الطواف صلاة فأقلوا فيه الكلام) ندبا (طب عن ابن عباس) بإسناد حسن ﷺ (الطوفان الموت) قاله لمن سأله عن تفسير قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان وكانوا قبل ذلك يأتي عليهم الحقب بضعتين لا يموت منهم أحد (ابن جرير) الطبري (وابن أبي حاتم) عبد الرحمن (وابن مردويه) في تفسيره (عن عائشة ﷺ الطلاق) قال المناوي لفظ الرواية يا أيها الناس إنما الطلاق وقال العلقمي هو في ابن ماجه طرف حديث وأوله وسببه كما في ابن ماجه عن ابن عباس قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله سيدي زوجني أمته وهو يريد أن يفرق بيني وبينها قال فصعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر فقال يا أيها الناس ما بال أحدكم يزوج عبده أمته ثم يريد أن يفرق بينهما إنما الطلاق (بيد من أخذ بالساق) وهو الزوج وإن كان عبدا وإن توقف نكاحه على إذن سيده قال في المصباح الساق من الأعضاء أنثى وهو ما بين الركبة والقدم (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (الطير تجري بقدر) بالقصر ولك أي بأمر الله وقضائه كانوا في الجاهلية إذا أراد الرجل سفرا أو خروجا فنفر الطير فإن ذهبت عينا تفاءل أو شمالا تطير ورجع فأخبر الشارع أن ذلك لا أثر له (ك عن عائشة) وإسناده حسن ﷺ (الطير يوم القيامة ترفع مناقيرها وتضرب بأذنابها) وفي رواية وتحرك أذنابها (وتطرح ما في بطونها) وفي نسخة أجوافها أي من المأكول من شدة الهول (وليس عندها طلبة) قال الشيخ بفتح الطاء المهملة وكسر اللام وفتح الموحدة أي والحال أنه ليس عليها تبعة لأحد (فاتقه) يعني إذا علمت أن الطير التي ليس عليها تبعة لأحد يحصل لها يوم القيامة تلك الشدة فاحذره بفعل المأمورات واجتناب المنهيات قال المناوي وما ذكر من أنه ليس عليها طلبة يعارضه حديث أنه يقاد من الشاة القرناء للجماء (طب عد عن ابن عمر) رضي الله عنهما بإسناد ضعيف ﷺ (الطيرة) بكسر ففتح وهو الهرب من قضاء الله (شرك) أي من

(قوله الطهور) أي الطهارة ثلاثا ثلاثا واجبة قال الشارح لم أعلم أحدا أخذ به وقد يجاب بأن قوله واجبة أي متأكدة (قوله ومسح الرأس واحدة) هو مذهب الأئمة الثلاث ومذهب إمامنا الشافعي سن تثليث مسحها لكن الوارد في كثير من الروايات عدم تثليثها وما في رواية لأبي داود في صفة وضوئه صلى الله عليه وسلم من أنه مسح رأسه ثلاثا ذكر المناوي أنها رواية شاذة لمخالفتها الكثير فقوله لم يأخذ به أحد فيها العلم الأولى تقديمه على قوله ومسح الرأس واحدة لئلا يتوهم رجوعه له مع أنه راجع لقوله واجبة (قوله الطوفان الموت) قاله لمن سأله عن تفسير قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان فكانوا يمكثون السنين الكثيرة بلا موت فأرسل تعالى عليهم الطوفان أي الموت والجراد الخ فمن حينئذ لا يمكثون كثيرا كما كان قبل ذلك (قوله من أخذ بالساق) أي من يحل له جماع من عقد عليها قاله حين تزوج رقيق أمة سيده بإذنه ثم أراد إكراهه على الطلاق فجاء العبد وأخبره صلى الله عليه وسلم بذلك فذكر الحديث (قوله بقدر) أي فلا ينبغي لكم أيها المسلمون أن تفعلوا ما كان يفعله الجاهلية من التطاير بالطير فإن الشخص منهم كان إذا أراد سفرا أو خروجا فنفر الطير وأثاره فإذا ذهب يمينا سافر أو شمالا رجع (قوله ترفع مناقيرها) إلى أعلى أو تضرب الأرض بمناقيرها وتضرب بأذنابها الأرض من شدة الهول مع أنها ليس عندها طلبة أي حق لشخص لعدم تكليفها أي ليس عليها حق يقتضي العذاب بالنار ونحوها فلا ينافي أنه يقاد للشاة الجماء من القرناء تحقيقا للعدل لا تعذيبا (قوله فاتقه) أي أيها المكلف أي إذا علمت حصول ذلك لغير المكلف فما بالك بالمكلف الذي عليه الحقوق للناس (قوله الطيرة شرك) أي خفي أو حقيقي إن اعتقد أن تلك الأشياء مؤثرة بنفسها

الشرك

(قوله فى الدار الخ) ليس المراد اخباره صلى الله عليه وسلم بوجود الطيرة فى ذلك اذ هى منهى عنها مطلقا بل المراد الامر بفراقها ارشادا عند وجود التطير بها اى اذا كان هنالك امر تخشى عاقبته فالغالب انما يكون فى هذه الثلاثة فاذا خطر ببالك التشاؤم بها واستمر ذلك ففارقها لئلا يطول تعذيب القلب بها ولربما اعتقد انه ناشئ عنها كالجاهلية واما اذا وثق بايمانه ونفسه فلا يفارقها او المراد بالطيرة الشؤم اى ان وجد الشؤم كان فى هذه الثلاثة غالبا فشؤم الدار بجار السوء والفرس بكونها جموحا والمرأة بكونها بذية اللسان ﴿حرف الظاء﴾ (قوله ظهر المؤمن) وكذا جميع بدنه حمى أى محمى من كل ضرب يؤذى الا بحقه اى حق الله أو بحقه اى المؤمن اى الحق المتوجه عليه من حد او تعزير او تأديب معلم فيحرم ضرب المؤمن بغير حق وكذا أهل الذمة لكن اثم ضرب أهل الذمة دون اثم ضرب المؤمن (قوله ان الشرك لظلم عظيم) عدل عن آية ان الله لا يغفر ان يشرك به مع انها اصرح اشارة الى ان سبب عدم المغفرة كونه ظلما عظيما (قوله انفسهم) أى بارتكاب المحرمات فيغفر الله لهم ذلك اما بتوبة واستغفار أو عفو (قوله فظلم العباد بعضهم الخ) أى فلا بد من ان يقتص من الظالم للمظلوم اظهارا للعدل ولذا اقتص من الشاة القرناء للجلحاء نعم ان رضى عن الظالم ارضى عنه خصمه (قوله يدبر) أى ينتصر من بعضهم لبعض ويأخذ حقه له يقال دبر به أخذه (قوله الظلمة) أى من يصل ظلمهم للعباد (قوله فى النار) ثم يؤول أمرهم الى الجنة ان ماتوا على الاسلام (قوله الظهر يركب الخ) مثل الظهر غيره من بقية الانتفاعات كالطحن (قوله بنفقته) أى بسبب نفقته اى الدابة المرهونة ينتفع بها مالكها و يشرب لبنها بسبب ان النفقة عليه اما المرتهن فليس له الا التوثق بها نعم ان أذن له المالك فى الانتفاع جاز (قوله وابن الدر) الاضافة للبيان (قوله وعلى الذى يركب ويشرب) هو المالك أى فليست النفقة على المرتهن ﴿حرف العين﴾ (قوله فى مخرفة الجنة) أى بستانها شبه عائد المريض بمن يمشى فى بستان يلتقط منه الثمار بجامع التقاط الخير فى كل فالحسنات مشبهة بالثمار وتسن العيادة فى اليوم الاول والثانى خلافا لمن قيدها باليوم الثالث وتطلب فى كل مرض وكل وقت وفى طرفى النهار آكد

الشرك لان العرب كانوا يعتقدون ما يتشاءمون به سببا مؤثرا فى حصول المكروه وملاحظة الاسباب فى الجملة شرك خفى فكيف اذا انضم اليها جهالة وسوء اعتقاد فمن اعتقد ان غير الله ينفع أو يضر استقلالا فقد شرك (حم خد ٤ ك عن ابن مسعود) باسناد صحيح ۞(الطيرة فى الدار والمرأة والفرس) قال المناوى يعنى هذه الثلاثة يطول تعذيب القلب بها مع كراهتها بملازمتها بالسكنى والصحبة وان لم يعتقد الانسان الشؤم فيها فأشار بالحديث الى الامر بفراقها ارشادا ليزول التعذيب (حم عن أبى هريرة)

﴿حرف الظاء﴾

۞(ظهر المؤمن حمى) أى محمى معصوم من الايذاء (الا بحقه) اى لا يضرب ولا يذل الا على سبيل الحدا والتعزير تأديبا فضرب المسلم بغير ذلك كبيرة (طب عن عصمة بن مالك ۞الظلم ثلاثة) من الانواع أو الاقسام (فظلم لا يغفره الله وظلم يغفره وظلم لا يتركه فأما الظلم الذى لا يغفره الله فالشرك قال الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم وأما الظلم الذى يغفره الله) تعالى (فظلم العباد أنفسهم فيما بينهم و بين ربهم وأما الظلم الذى لا يتركه الله) تعالى (فظلم العباد بعضهم بعضا حتى يدبر) اى يأخذ يقال دبر به وعليه وادبر به أخذه (لبعضهم من بعض) وقد يجد بعض اهل الائق عنايه فيرضى الله خصماءه (الطيالسى والبزار عن أنس) باسناد حسن ۞(الظلمة وأعوانهم فى النار) أى محكوم لهم باستحقاق دخولها للتطهير (فر عن حذيفة) باسناد ضعيف ۞(الظهر) أى ظهر الدابة المرهونة (يركب) بالبناء للمفعول (بنفقته اذا كان مرهونا) أى يركبه الراهن و ينفق عليه عند الشافعى ومالك لان له الرقبة وليس للمرتهن الا التوثق أو اراد المرتهن له ذلك باذن الراهن واستدل طائفة بالحديث على جواز انتفاع المرتهن بالرهن اذا قام بمصلحته وان لم يأذن المالك وحمله الجمهور على ما تقدم (ولبن الدر) قال العلقمى بفتح المهملة وتشديد الراء مصدر بمعنى الدارة اى ذات الضرع (يشرب بنفقته اذا كان مرهونا وعلى الذى يركب ويشرب النفقة) وهو الراهن كما تقدم وكذا عليه نفقته وان لم ينتفع به لما تقدم (خ ت ه عن أبى هريرة)

﴿حرف العين﴾

۞(عائد المريض) الذى تطلب عيادته (يمشى فى مخرفة الجنة حتى يرجع) المخرفة بالفتح

البستان والجمع مخارف أي يمشي في التقاط فواكه الجنة ومعناه ان العائد فيما يحوزه من الثواب كأنه على نخل الجنة يخترف ثمارها من حيث ان فعله يوجب ذلك (م عن ثوبان

﴿عائد المريض يخوض في الرحمة فاذا جلس عنده غمرته الرحمة ومن تمام عيادة المريض ان يضع أحدكم يده على وجهه أو على يده فيسأله كيف هو وتمام تحيتكم بينكم المصافحة﴾ عند الملاقاة بعد السلام (حم طب عن أبي امامة) باسناد ضعيف ﴿عائشة زوجتي في الجنة﴾ قال المناوي هي أحب زوجاته اليه فيها والا فزوجاته كلهن زوجاته فيها (ابن سعد عن مسلم البطين) قال الشيخ حديث حسن ﴿عاتبوا الخيل فانها تعتب﴾ قال المناوي بالبناء للمفعول أي ادبوها وروضوها للحرب والركوب فانها تتأدب وتقبل العتاب وقال الشيخ بالبناء للفاعل (طب والضياء عن ابي امامة) رضي الله تعالى عنه قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿عادى الله من عادى عليا﴾ قال المناوي برفع الجلالة على الفاعلية أي عادى الله رجلا عادى عليا رضي الله تعالى عنه وهو دعاء أو خبر ويجوز النصب على المفعولية أي عادى الله رجل عادى عليا ويؤيد الاول حديث اللهم عاد من عاداه (ابن منده عن رافع) مولى عائشة قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿عادى الارض﴾ بشدة المثناة التحتية أي القديم الذي من عهد عاد والمراد الارض غير المملوكة الآن وان تقدم ملكها فليس ذلك مختصا بقوم عاد ﴿لله ورسوله﴾ أي مختص بهما ﴿ثم هي لكم﴾ أيها المسلمون ﴿من بعد﴾ أي من بعدي ﴿فمن احيا شيأ من موتان﴾ بفتح الميم والواو ﴿الارض﴾ بعدي وان لم يأذن الامام عند الشافعي خلافا للحنفية ﴿فله رقبتها﴾ ملكا وخاطب المسلمين بقوله لكم اشارة الى ان الذمي ليس له الاحياء بدارنا (هق عن طاوس مرسلا وعن ابن عباس موقوفا) عليه ﴿عارية﴾ بشدة المثناة التحتية وتخفف ﴿مؤداة﴾ الى صاحبها وفي رواية مضمونة قاله لما ارسل يستعير من صفوان دروعا لحنين عام الفتح فقال اغصبا يا محمد فقال لا وذكره (ك عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما قال الشيخ حديث صحيح ﴿عاشوراء﴾ بالمد ﴿عيد نبي كان قبلكم فصوموه أنتم﴾ ندبا روي انه يوم الزينة الذي كان فيه ميعاد موسى لفرعون وانه كان عيدهم (البزار عن ابي هريرة) باسناد حسن ﴿عاشوراء يوم العاشر﴾ أي عاشر المحرم وقيل هو يوم الحادي عشر (قط فر عن ابي هريرة ﴿عاشوراء يوم التاسع﴾ قال المناوي لا يخالف ما قبله لان القصد مخالفة أهل الكتاب في هذه العبادة مع الاتيان بها وذلك يحصل بنقل العاشر الى التاسع أو بصيامهما معا (حل عن ابن عباس ﴿عادوا﴾ قال المناوي بقاف في خط المؤلف وفي نسخة عاتبوا بمثناة فوقية وهو الانسب بقوله ﴿ارقاءكم على

(قوله يخوض في الرحمة) شبهها بالماء بجامع التطهير بكل فان عيادة المريض تكفر الصغائر فهي تزيل الاوساخ المعنوية والماء يزيل الحسية (قوله غمرته) أي عمته الرحمة أكثر من الرحمة الحاصلة له وقت ذهابه اليه (قوله أحدكم) هو العائد (قوله أو على يده) او على شئ من بدنه فيسأله كيف هو كما هو العادة (قوله وتمام تحيتكم الخ) أي اذا لقي بعضكم بعضا وحياه بالسلام كفى لكن تمام التحية أن يصافحه (قوله زوجتي) أي أحب زوجاتي في الجنة كما كانت في الدنيا كذلك وان كانت خديجة أفضل منها وبهذا التقدير اندفع ما يقال كل زوجاته في الجنة فلا خصوصية لعائشة (قوله عاتبوا الخيل) أي روضوها وعلموها العدو والرماح فانها تعتب أي تقبل التعليم فلا تهملوها لان المطلوب تعليمها ذلك لاجل الجهاد عليها وقولهم ما مسيء من اعتب معناه من ازال ضرر العتاب بالاعتذار لم يتصف بالاساءة (قوله عادى الله من عادى عليا) يحتمل الاخبار والدعاء عليه ويصح نصب الجلالة ويكون اخبارا بان من عادى عليا فقد عادى الله تعالى (قوله عادى الارض) أي الارض المنسوبة لعاد ومثلها غيرها من كل موات لم يجر عليه ملك أحد فانه يملك بالاحياء (قوله لله) ذكره تبركا وتوطئة لقوله ولرسوله اشارة الى أنه لا يعطى أحد شيأ الا من فضل الله تعالى والا فجميع الارض مملوكة له تعالى لا خصوص أرض عاد (قوله موتان) أي موات الارض (قوله رقبتها) أي ملك الارض المحياة وكل ما قاربها من حريمها (قوله مؤداة) أي مردودة على صاحبها (قوله فصوموه أنتم) أي فلا تتخذوه عيدا مثل ذلك النبي وقومه بل صوموه ولا تكونوا مفطرين فيه لان ذلك شرع من قبلكم وشرعكم طلب صومه (قوله يوم التاسع) أخذ به بعضهم لكن الجمهور على انه يوم العاشر والقصد من هذا الحديث طلب صوم يوم التاسع أيضا كما يطلب صوم يوم الحادي عشر فالمطلوب صوم ثلاثة أيام (قوله عاقبوا ارقاءكم) كذا بخطه وفي رواية عاتبوا وهي المناسبة لقوله على قدر عقولهم بان تتلطفوا بهم في المعاتبة ومعنى الاولى اذا وقع منهم ذنب وأردتم عقابهم فارفقوا بهم قدر

قدر عقولهم) أى بما يليق بعقولهم من العقاب لا على حسب عقولكم انتم (فط فى الافراد وابن عساكر عن عائشة) رضى الله عنها ﷺ (عالم ينتفع بعلمه) الشرعى (خير من الف عابد) ليسوا بعلماء لان نفع العالم متعد ونفع العابد مقصور عليه (فر عن على) باسناد فيه متهم ﷺ (عامة أهل النار) أى أكثر اهلها (النساء) بكفرانهن العشير (طب عن عمران بن حصين) بالتصغير قال الشيخ حديث صحيح المتن ﷺ (عامة عذاب القبر من البول) اى أكثره بسبب التهاون فى التحفظ منه وتمامه فاستنزهوا من البول وظاهره وجوب الاستبراء وبه قال بعضهم (لك عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما وهو حديث صحيح ﷺ (عباد الله) حذف منه حرف النداء (لتسون) حذف منه نون الرفع لتوالى النونات وضمير الجمع وهو الواو لالتقاء الساكنين (صفوفكم) فى الصلاة (اوليخالفن الله بين وجوهكم) اى وجوه قلوبكم (ق د ت عن النعمان بن بشير) ﷺ عباد الله وضع الله) تعالى (الحرج) عن هذه الامة قال فى النهاية الحرج فى الاصل الضيق ويقع على الاثم والحرام وقيل الحرج أضيق الضيق (الا امرأ) ذكرا كان أو انثى (اقترض) بالقاف (امرأ ظالما) اى نال منه وعابه وقطعه بالغيبة (فذلك يحرج) قال المناوى بضم أوله وكسر ثالثه أى يوقع فى الحرج أى الاثم (ويهلك) بالضم أى فى الآخرة وضبط بعضهم يحرج بفتح أوله وثالثه ويهلك بفتح أوله وكسر ثالثه فاسم الاشارة على الضبط الاول راجع للمصدر المفهوم من الفعل السابق وعلى الثانى راجع للشخص (عباد الله تداووا فان الله لم يضع داء الا وضع له دواء) علمه من علمه وجهله من جهله (الا داء واحدا الهرم) يجوز نصبه بدلا ورفعه خبر مبتدا محذوف (الطيالسى) أبو داود (عن اسامة بن شريك) الثعلبى ﷺ (عبد الله بن سلام) بالتخفيف بن الحرث بن يوسف الاسرائيلى (عاشر عشرة فى الجنة) لا يعارضه انه ليس من العشرة المشهود لهم بها لان عدة عشرة غير ثلاث وكان من علماء الصحب واكابرهم (حم طب ك عن معاذ) بن جبل واسناده صحيح ﷺ (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (من وفد الرحمن) أى من الجماعة المقدمين عنده (وعمار) بالفتح والتشديد ابن ياسر (من السابقين) الاولين الى الاسلام (والمقداد) بن الاسود (من المجتهدين) أى فى العبادة أو فى نصرة الدين (فر عن ابن عباس) ﷺ عبد اطاع الله واطاع مواليه) لم يقل مولاه اشارة الى ان دأبه الطاعة لكل من ملكه وان انتقل من مولى الى مولى (ادخله الجنة قبل مواليه بسبعين

(قوله ينتفع بعلمه) أى الشرعى وآلاته أى ينتفع الناس بعلمه (قوله النساء) قال حسان رضى الله تعالى عنه

لا تأمنن على النساء * ولا تثق بيمينهن * فرضاؤهن وسخطهن معلق بفروجهن

وهذا فى الزمان الذى كثر خيره وقل شره فما بالك بهذا الزمان فتى لم تستوف المرأة شهوتها كانت ساخطة على زوجها وان اعطاها ما أعطى (قوله عذاب القبر) أى العذاب الواقع فيه (قوله من البول) أى من عدم التحفظ منه وهذا يدل على وجوب الاستبراء لكن الجمهور على عدم وجوبه لان الاصل عدم نزوله اذا انقطع (قوله لتسون) اللام للقسم والاصل لتسوونن فعل به كما فعل بتبلون (قوله بين وجوهكم) أى وجوه قلوبكم أى فعدم التسوية فى الصلاة يورث تخالف القلوب والحقد فيها أو المراد الوجوه الحقيقية فان عدم تسوية الصفوف يلزم عليه تخالفها وانحراف بعضها عن بعض وذلك يورث الحقد فى النفوس (قوله وضع) أى رفع الله الحرج أى المشقة التى كانت على الامم السابقة كعدم صحة الصلاة فى غير المسجد ونحوها وكتوقف التوبة على القتل (قوله الا امرأ) أى ذكرا كان أو انثى وهو مستثنى من مقدر أى رفع الحرج عن كل امرئ من هذه الامة الا امرأ الخ ويطلق الحرج على الاثم وليس مرادا هنا (قوله اقترض امرأ ظالما) أى وقع فى عرضه بان اغتابه ظالما بغير حق واصل الاقتراض الاقتطاع فالمغتاب حصل القطيعة بينه وبين من اغتابه (قوله فذاك) أى الاقتراض المفهوم من اقترض يحرج أى يوقع فى الحرج أى الاثم ويهلك أى يوقعه فى الهلاك أى العذاب يوم القيامة وضبط يحرج ويهلك ايضا وعليه فليس ضميرهما للاقتراض بل للمرء أى ذلك المرء يحرج أى يقع فى الاثم ويهلك أى يقع فى الهلاك (قوله عباد الله تداووا الخ) أشار بالتعبير بعباد الى ان التداوى لا ينافى العبودية لانه لا ينافى التوكل (قوله الهرم) سماه داء ومرضا لانه يترتب عليه مثل ما يترتب على المرض من الموت ونحوه والا فهو ليس بمرض (قوله عشرة فى الجنة) أى غير العشرة الذين منهم الخلفاء الاربعة فتبشير العشرة المشهورين لا ينافى تبشير غيرهم اذ العدد لا مفهوم له (قوله من وفد الرحمن) اى من المقدمين عنده تعالى تقديما وقربا معنويا (قوله مواليه) لم يقل مولاه اشارة الى انه ملازم للطاعة وان انتقل من سيد الى سيد (قوله ادخله الله الجنة) أى يدخله فعبر بالماضى اشارة الى تحقق هذا الامر

حر بعد موته بقول السيد لرب هذا كان عبدي في الدنيا قال حاز بيته بعمله وحاز بيتك بعملك) والمراد ان ذلك سيكون في الآخرة وعبر عنه بالماضي لتحقق الوقوع (طب عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما باسناد حسن ⊛ (عتق النسمة ان تفرد بعتقها) فلا يشاركك في عتقها أحد بان ينفذ منك اعتاق كلها (وفك الرقبة ان تعين في عتقها) بان تعتق شقصا منها أو تتسبب في عتقها (الطيالسي عن البراء) بن عازب واسناده حسن ⊛ (عثمان بن عفان وليي في الدنيا ووليي في الآخرة) يحتمل أن يكون المراد لي اتصال وقرب في الدارين (ع عن جابر) قال ابن الجوزي موضوع ⊛ (عثمان في الجنة) أي يدخلها مع السابقين الاولين (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله ⊛ (عثمان حيي) أصله حيي بمثناتين تحتيتين فحذفت الاخيرة اعلالا تصغير بقية أي كثير الحياء (تستحيي منه الملائكة) فقامه مقام الحياء والحياء تولد منه اجلال الحق تعالى ورؤية النفس بعين التقصير والنقص (ابن عساكر عن أبي هريرة ⊛ عثمان أحيا أمتي) أي أكثرها حياء من الله (وأكرمها) أي أسخاها وأجودها أعتق ألفين وأربعمائة رقبة وجهز جيش العسرة من ماله (حل عن ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما باسناد ضعيف ⊛ (عجبا) أصله أعجب عجبا (لأمر المؤمن) ثم بين وجه العجب بقوله (ان أمره كله خير وليس ذلك لأحد الا المؤمن ان أصابته سراء) بالمد كصحة وسلامة ومال وجاه (شكر) الله على ما أعطاه (وكان خيرا له) فانه يكتب في ديوان الشاكرين (وان أصابته ضراء) بالمد كمصيبة (صبر) واحتسب (فكان خيرا له) فانه يصير من أحزاب الصابرين الذين أثنى الله تعالى عليهم في كتابه المبين (حم م عن صهيب) بضم المهملة وفتح الهاء وسكون التحتية (ابن سنان) بالنون الرومي رضي الله تعالى عنه ⊛ (عجب ربنا) قال المناوي أي رضي واستحسن اهـ وقال في النهاية أي عظم عنده وكبر لديه واطلاق التعجب على الله مجاز لانه لا يخفى عليه أسباب الاشياء والعجب ما خفي سببه ولم يعلم (من قوم يقادون الى الجنة في السلاسل) يعني الاسرى الذين يؤخذون عنوة في السلاسل فيدخلون في الاسلام فيصيرون من أهل الجنة قال شيخ الاسلام زكريا أو المراد بهم أسارى المسلمين يموتون أو يقتلون في أيدي الكفار مسلمين فيحشرون ويدخلون الجنة على حالهم لاظهار شرفهم كما في الشهيد يدخل ودمه عليه (حم خ د عن أبي هريرة ⊛ عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهزم أصحابه فعلم ما عليه) قال المناوي من حرمة الفرار اهـ وقال العلقمي فيه دليل على أن الغازي اذا انهزم أصحابه وكان في ثباته للقتال نكاية للكفار يستحب الثبات ولا يجب كما قاله السبكي وأما اذا كان الثبات موجبا للهلاك المحض من غير نكاية فيجب الفرار قطعا (فرجع حتى أهريق) بضم الهمزة وفتح الهاء الزائدة أي أريق (دمه)

(قوله خريفا) أي سنة من التعبير بالجزء وارادة الكل والمراد زمن طويل لا خصوص السبعين (قوله كان عبدي في الدنيا) أي فكيف يدخل الجنة قبلي مع انه كان دوني (قوله حاز بيته بعمله الخ) أي فالعبرة في الآخرة بالاعمال وان كان دونك في الدنيا اذ لا رق بعد الموت (قوله عتق النسمة الخ) هذا اشارة الى تفسير العتق والفك الواقعين في الكلام الفصيح فاشار الى الفرق بينهما (قوله أن تفرد الخ) بان تعتق الجميع أو البعض ويسري للباقي بأن كنت موسرا (قوله أن تعين في عتقها) كأن تعتق شقصا منها ولا يسري الباقي للاعسار أو تتسبب في عتقها كأداء النجوم عن المكاتب فذلك يسمى فك رقبة لا عتق رقبة (قوله وليي في الدنيا الخ) أي هو قريب مني فيهما أكثر من غيره فيوجد في المفضول الخ وذا قاله لما كان صلى الله عليه وسلم جالسا مع أصحابه وأمرهم أن يقوم كل منهم ويعتنق خله ففعلوا وقام صلى الله عليه وسلم الى عثمان واعتنقه وذكره (قوله حيي) من الحياء لا من الحياة فأصله حيي تحركت الياء الاولى الخ ثم حذفت الالف للتخلص لان الياء المشددة ياءان أولاهما ساكنة كذا قرره شيخنا نقلا عن العزيزي ثم قال والظاهر ان يقرأ حيي بالتخفيف لان شرط قلب الياء أو الواو الفا تحرك ما بعدهما قال * ان حرك التالي وان سكن كف * الخ (قوله تستحيي منه الملائكة) وقد دخل عليه صلى الله عليه وسلم فضم ثيابه على فخذيه وصدره وقال كيف لا نستحي من شخص تستحي منه ملائكة الرحمن ثائب
(قوله عجبا) اي اعجب عجبا من هذا الامر لخفاء سببه (قوله عجب ربنا) اي عظم هذا الامر عنده تعالى ورضي عن فاعله وأثابه (قوله يقادون الخ) قيل المراد بهم اسراء المسلمين اذا اسرهم الكفار فانهم قاتلوا حتى اسروا وقهروا لاجل الجنة وقيل هم أسراء الكفار فانهم يقهرون في السلاسل ثم يسلمون بعد ذلك فيدخلون الجنة وقيل غير ذلك (قوله عجب ربنا) اي رضي عنه وأثابه (قوله اهريق) بفتح الهاء اي اريق دمه

نائب فاعل (فيقول الله عزوجل للملائكة) مباهيا به (انظروا الى عبدى) اضافه لنفسه تعظيما لمنزلته عنده (رجع) الى القتال (رغبة فيما عندى) من الثواب (وشفقة) اى خوفا (مما عندى) من العقاب (حتى أهريق دمه) فيه ان نية المجاهد طمعا فى الثواب وخوفا من العقاب على الفرار معتبرة لتعليله الرجوع بالرغبة والاشفاق (د عن ابن مسعود) باسناد حسن ۞ (عجب ربنا من ذبحكم الضأن فى يوم عيدكم) لان الشاة أفضل الانعام وأطيبها لحما (هب عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (عجبت من قوم من امتى يركبون البحر) للغزو (كالملوك على الاسرة) قال ابن عبد البر أراد والله أعلم انه رأى الغزاة فى البحر من أمته ملوكا على الاسرة فى الجنة ورؤياه وحى وقال عياض هذا محتمل ويحتمل أيضا أن يكون خبرا عن حالهم فى الغزو من سعة احوالهم وقوام أمرهم وكثرة عددهم وجودة عددهم فكأنهم الملوك على الاسرة قال العلقمى واوله مع بيانه وتمامه كما فى البخارى عن أنس بن مالك قال حدثتنى أم حرام ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوما فى بيتها أى استراح نصف النهار فاستيقظ وهو يضحك قالت قلت يارسول الله ما يضحكك قال عجبت من قوم من أمتى يركبون البحر كالملوك على الاسرة فقلت يارسول الله ادع الله أن يجعلنى منهم فقال انت منهم وفى رواية فدعا لى وفى أخرى فقال اللهم اجعلها منهم ثم نام فاستيقظ وهو يضحك فقال مثل ذلك مرتين أو ثلاثا فقلت يارسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فيقول أنت من الاولين فتزوج بها عبادة بن الصامت فخرج بها الى الغزو فلما رجعت قربت اليها دابة لتركبها فوقعت فاندقت عنقها فماتت وفيه جواز تمنى الشهادة وان من يموت غازيا يلحق بمن يقتل فى الغزو ولكن لا يلزم من الاستواء فى أصل الفضل الاستواء فى الدرجات (خ عن أم حرام) بفتح المهملتين بنت ملحان وهى خالة أنس ۞ (عجبت للمؤمن ان الله تعالى) بكسر ان على الاستئناف (لم يقض له قضاء الا كان خيرا له) ان أصابته ضراء صبر وان أصابته سراء شكر (حم حب عن انس) واسناده صحيح ۞ (عجبت للمؤمن وجزعه) الجزع من باب تعب نقيض الصبر وقال فى النهاية هو الحزن والخوف (من السقم) أى المرض قال فى المصباح سقم سقما من باب تعب طال مرضه (ولو يعلم ماله فى السقم) من الثواب ومحو الذنوب (احب أن يكون سقيما حتى يلقى الله عزوجل الطيالسى طس عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ۞ (عجبت لملكين من الملائكة نزلا) من السماء (الى الارض يلتمسان عبدا) أى يطلبانه (فى مصلاه) أى مكانه الذى يصلى فيه ليكتبا عمله (فلم يجداه) فيه لكونه مرض فتعطل (ثم عرجا) صعدا (الى ربهما فقالا يارب كنا نكتب لعبدك المؤمن فى يومه وليلته من العمل كذا وكذا فوجدناه قد حبسته فى حبالتك) أى عوقته بالمرض (فلم نكتب له شيأ فقال عزوجل اكتبا لعبدى عمله فى يومه وليلته ولا تنقصا من عمله شيأ على) بشدة المثناة التحتية (اجره) تفضلا اذ لا يجب عليه تعالى شئ (ما حبسته) أى مدة دوام حبسى اياه (وله اجر ما كان يعمل) هذه الجملة موضحة لما قبلها مؤكدة له (الطيالسى طس عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (عجبت للمسلم اذا اصابته مصيبة احتسب وصبر)

(قوله وشفقة) اى خوفا مما عندى من العذاب الذى جعلته للعصاة (قوله عجب ربنا من ذبحكم الضأن) اى رضى لفعل ذلك واثاب عليه اكثر من غيره لان الضأن افضل من غيره (قوله يركبون البحر) للغزو وهذا من الاخبار بالغيب اذ لا بحر يغازى فيه على زمنه صلى الله عليه وسلم (قوله على الاسرة) فى الدنيا ووجه الشبه كثرة عددهم وعددهم (قوله عن ام حرام) كان صلى الله عليه وسلم نائما فى بيتها وقت القيلولة فتيقظ ضاحكا فقالت له وما يضحكك يارسول الله فذكر الحديث ثم نام وقام وفعل مثل ذلك ثانيا فقالت له ادع الله لى أن اكون منهم فقال لها انت منهم ثم تزوجت عبادة بن الصامت فسار الى غزوة واخذها معه فقدم لها بعيرا تركبه فتعاصى عليها فوقعت فكسر عنقها فماتت فحصل لها ثواب اجر شهيد لانه بسبب الجهاد وان لم يكن مثل ثواب من قتل فى حرب الكفار كيفا (قوله من السقم) اوالسقم ويؤخذ من هذا الحديث ان الجزع من المرض لا يحبط الثواب اى حيث لم يكن معه سخط (قوله حبسته فى حبالتك) اى فى مرضك المشبه بالحبالة بجامع المنع فى كل فان المرض يمنع من العبادة ونحوها والحبالة تمنع الطير من الطيران قال فى المصباح والحبالة للصائد بالكسر والاحبولة بالضم مثله وهى الشرك ونحوه وجمع الاولى حبائل والثانية احابيل (قوله ولا تنقصا الخ) اذا مرض العبد أوسافر كتب له من العمل ما كان يعمله صحيحا مقيما (قوله وله اجر ما كان يعمل) هذه الجملة مؤكدة لما قبلها اعنى على الخ فلا يقتضى ان له اجرين

(قوله فى اللقمة الخ) بان قصد بالاكل التقوى على العبادة (قوله اخى يوسف) اى اخوه من النبوة والرسالة (قوله يغفر له) اى يعلى درجته اذ لا ذنب على الانبياء (قوله لم افعل حتى اخرج الخ) هذا منه صلى الله عليه وسلم لقصد اظهار كمال صبر سيدنا يوسف حيث صبر على السجن الذى هو عذاب الدنيا وكمال كرمه حيث لم يبخل بالافتاء الخ فلا يدل على انه افضل منه صلى الله عليه وسلم فى هذه الصفات وقوله ولو كنت انا الخ قضية شرطية لا تستلزم الوقوع اذ لو وقع مثل ذلك له صلى الله عليه وسلم لكان اشد صبرا من سيدنا يوسف اذ لا يقاربه احد فى صفاته (قوله بعذره) بقوله ما بال النسوة اللاتى قطعن ايديهن

اى من شأنه ذلك أو المراد المسلم الكامل (واذا اصابه خير حمد الله وشكر ان المسلم يؤجر فى كل شئ) أخلص فيه لله (حتى فى اللقمة يرفعها الى فيه) لبأكلها ان قصد بذلك التقوى على العبادة (الطيالسى هب عن سعد) بن ابى وقاص قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (عجبت لاقوام يساقون الى الجنة فى السلاسل وهم كارهون) تقدم معناه قريبا (طب عن ابى امامة) الباهلى (حل عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (عجبت لصبر اخى يوسف وكرمه) حيث جاد بالعلم وعبر الرؤيا قبل خروجه (والله يغفر له حيث أرسل اليه ليستفتى) بالبناء للمفعول فيهما أى أرسل اليه الملك ليستفتيه (فى الرؤيا) التى رآها فى منامه ولم يجد عند أحد تعبيرها فعبرها وهو فى الحبس (ولو كنت أنا) المرسل اليه (لم افعل) أى لم اعبرها (حتى اخرج) بالبناء للمفعول (وعجبت لصبره وكرمه والله يغفر له أتى) بضم الهمزة ومثناة فوقية مكسورة بضبط المؤلف بخطه أى أتاه رسول الملك وفى رواية أتى (ليخرج) من السجن لما أرسل اليه (فلم يخرج حتى أخبرهم بعذره) بقوله ارجع الى ربك الآية (ولو كنت أنا) المرسل اليه (لبادرت الباب) بالخروج ولم ألبث لطول مدة الحبس (ولولا الكلمة) وهو قوله للذى ظن انه ناج منهما اذكرنى عند ربك (لما لبث فى السجن) تلك المدة الطويلة وذلك (حيث يبتغى) أى يطلب (الفرج من عند غير الله عز وجل) فادب بطول مدة الحبس وذا من رق الكمال صبر يوسف وكرمه فالمصطفى صلى الله عليه وسلم اصبر واكرم (طب وابن مردويه عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (عجبت لطالب الدنيا والموت يطلبه وعجبت لغافل وليس بمغفول عنه وعجبت لضاحك ملء فيه ولا يدرى أرضى عنه أم سخط) عليه بيناء رضى وسخط للمفعول والفاعل الله (عد هب عن ابن مسعود) ﷺ (عجبت لمن يشترى المماليك بماله ثم يعتقهم كيف لا يشترى الاحرار بمعروفه فهو اعظم ثوابا) وايسر مؤنة وفيه ان فعل المعروف أفضل من العتق لكن يظهر أن المراد فعله مع المضطر (أبو الغنائم النرسى) بفتح النون وسكون الراء وكسر السين المهملة وهم بعض من جعلها واوا (فى) كتاب فضل (قضاء الحوائج عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما ﷺ (عجبت وليس بالعجب وعجبت وهو العجب العجيب) عجبت وليس بالعجب (انى) بفتح الهمزة بضبط المؤلف (بعثت) اليكم حال كونى (رجلا منكم) اى من عشيرتكم (فآمن بى من آمن بى) منكم وصدقنى من صدقنى منكم فانه العجب وما هو بالعجب (ولكنى عجبت وهو العجب العجيب لمن لم يرنى وصدق بى) لانهم آمنوا به وصدقوه ايقانا ولم يروه عيانا فلذلك كان هو العجب (ابن زنجويه فى ترغيبه) وترهيبه (عن عطاء) مرسلا ﷺ (عج حجر الى الله تعالى) اى رفع صوته متضرعا (فقال الهى وسيدى عبدتك كذا

اى حبسونى لا لاجل نيل الفحشاء منى ولم افعل شيأ يقتضى السجن فانا معذور (قوله لبادرت الباب) اى ولم اذكر عذرى حتى اخرج من السجن فذكر العذر قبل الخروج فيه تكرم عليهم بذلك لئلا يقعوا فى عرضه فبادر بالكرم البهم (قوله يبتغى) اى يطلب اى فهذا اعنى التعلق بالاسباب لا ينافى مراقبة المولى سبحانه لكنه لا يليق بمقامه فلذا أدبه مولاه بطول السجن عليه لئلا يعود لمثل ذلك (قوله أرضى عنه أم سخط) أى أرضى الله تعالى عنه أم سخط عليه (قوله النرسى) بالراء وقول الشارح النوسى بالواو المفتوحة مع فتح النون او بضم النون وسكون الواو سبق قلم (قوله وليس بالعجب) أى فى نفس الامر لظهور السبب وانما هو عجب بحسب الظاهر وقوله وهو العجب العجيب أى الذى هو عجيب فى نفس الامر لعدم ظهور الامر وبين الاول بقوله انى بعثت الخ أى فتعجبت ممن آمن بى منكم وصدقنى بما جئت به مع كونى رجلا منكم مثلكم فى البشرية لكن هذا عجب ظاهرى لظهور السبب فى ايمانكم بى وهو مشاهدة الانوار والمعجزات الكثيرة وانما العجب فى نفس الامر ممن صدقنى ولم يرنى لانه لم يشاهد تلك المعجزات فلم يظهر السبب (قوله عج) أى صوت حجر الخ (قوله عبدتك) أى وحدتك وسبحتك

وكذا

وكذا سنة ثم جعلتني في أس) بضم الهمزة وشدة السين المهملة (كمف) اي مرحاض (فقال اوما ترضى) استفهام انكاري توبيخي (ان عدلت بك عن مجالس القضاة) اي قضاة السوء قيل الامر حقيقي بأن جعل الله فيه ادراكا ونطقا وقيل على التشبيه فهو مجاز على سبيل الكناية وضرب المثل (تمام) في فوائده (وابن عساكر عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﴿(عجلوا الافطار) من الصوم ندبا ان تحقق غروب الشمس (واخروا السحور) ندبا الى آخر الليل ما لم يوقع التأخير في شك (طب عن ام حكيم) ﴿عجلوا الخروج الى مكة) لاداء الحج والعمرة (فان احدكم لا يدري ما يعرض له) بكسر الراء (من مرض او حاجة) او فقرا وغير ذلك من الموانع والامر بالتعجيل للندب عند الشافعي وللوجوب عند الحنفي (حل هق عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما ﴿(عجلوا الركعتين) اللتين (بعد المغرب لترفعا) الى السماء (مع العمل) اي مع عمل النهار (هب عن حذيفة) باسناد ضعيف ﴿(عجلوا الركعتين اللتين (بعد المغرب فانهما ترفعان) بمثناة فوقية مضمومة (مع المكتوبة) والامر فيه وفيما قبله للندب (ابن نصر عنه) اي عن حذيفة ﴿(عجلوا صلاة النهار) اي العصر وفي رواية العصر بدل النهار (في يوم غيم) بعد غلبة الظن بدخول الوقت بالاجتهاد بورد ونحوه (واخروا المغرب) قيل المراد به تعجيل العصر وجمعها مع الظهر في السفر واما المغرب فتؤخر الى العشاء (د في مراسيله عن عبد العزيز بن رفيع مرسلا) واسناده قوي مع ارساله ﴿(عد من لا يعودك) اي زر اخاك في مرضه وان لم يزرك في مرضك (واهد لمن لا يهدي لك) هذا من قبيل قوله في الحديث المار صل من قطعك واعط من حرمك (تخ هب عن ايوب بن ميسرة مرسلا) ﴿عد) بضم العين وفتح الدال وتشديدها بضبط المؤلف (الآي) جمع آية (في الفريضة والتطوع) والظاهر ان المراد الآيات التي تقرأ بعد الفاتحة (خط عن واثلة) بن الاسقع باسناد ضعيف ﴿(عدة المؤمن دين) بفتح الدال (وعدة المؤمن كالاخذ باليد) ظاهره وجوب الوفاء بالوعد والمراد انه يندب ندبا مؤكدا (فر عن علي) امير المؤمنين ﴿(عدد درج الجنة عدد آي القرآن فمن دخل الجنة من اهل القرآن) وهم من لازم تلاوته تدبرا وعملا لا من قرأه وهو يلعنه (فليس فوقه درجة) لانه في أعلاها فيكون مع الانبياء وذا من خصائص القرآن (هب عن عائشة) باسناد صحيح ﴿(عدد آنية الحوض) اي حوضه الذي يسقي منه امته يوم القيامة (كعدد نجوم السماء) اي كثيرة جدا فالمراد المبالغة لا التساوي (ابو بكر بن ابي داود في) كتاب (البعث عن انس) بن مالك ﴿(عدل) بالبناء للمفعول (صوم يوم عرفة بسنتين سنة مستقبلة وسنة متأخرة) وقدم

(قوله القضاة) اي قضاة السوء اي فيعلى لك مجاورا القذر الحسي ألطف من مجاورتك القذر المعنوي (قوله عجلوا الافطار) اي ان تحقق دخول الوقت او ظن بالاجتهاد وتأخير السحور ما لم يوقع في الشك (قوله بعد المغرب) انما حث عليهما دون الركعتين اللتين قبل المغرب مع ان كلا سنة لتأكدهما بخلاف اللتين قبلها (قوله لترفعا مع العمل) اي عمل النهار فهذا يدل على رفع صلاة المغرب وسنتها مع عمل النهار وقد صرح بذلك في الحديث بعده (قوله صلاة النهار في يوم غيم) قيل المراد بذلك ان لا يؤخذ صلاة الظهر في الغيم لئلا يخرج وقته وهو لا يشعر وقيل المراد جمع العصر مع الظهر جمع تقديم وجمع المغرب مع العشاء جمع تأخير في السفر فيكون الحديث بيانا لبعض صور صلاة الجمع وشروطها مبينة في الفروع (قوله عد) اي عد المريض وان لم يكن سبق منه عيادة لك واهد لمن لا يهدي لك اي قابله بالاساءة صل من قطعك واعف عمن ظلمك (قوله عد الآي الخ) اي فاذا قرأت الفاتحة في الصلاة فاقرأ الآي من القرآن وعدها وهو كناية عن الاتيان بآيات كثيرة ولا يقتصر على آية واحدة قرره شيخنا ويحتمل ان المراد عدها حقيقة لاجل ان يأتي في الثانية باقصر مما اتى به في الاولى (قوله عدة المؤمن دين) اي كالدين في طلب الوفاء وان كان لا يجب الوفاء بالوعد (قوله كالاخذ باليد) اي كالمعاهدة على شيء ولا ينبغي نقض العهد كذا قيل وقرر شيخنا ان المعنى كالاخذ بيد المكروب في شيء فكما انه يطلب الاخذ بيد المكروب من غير توان كذلك يطلب الوفاء بالعهد من غير توان (قوله عدد آي القرآن) اي فكلما قرأ آية صعد درجة حتى يكون مقاربا بالدرجة النبيين وهذا في العامل به الواقف على حدوده والافكم من يقرؤه وهو يلعنه وهذا من خصوصياته فن حفظ التوراة مثلا لا يصعد بقراءتها درجا في الجنة وان كان له ثواب عظيم (قوله عدل صوم الخ) هو معادل لسنتين اي لصوم سنتين او يكفر ذنوب سنتين من الصغائر اي لانه يوم محمدي بخلاف يوم عاشوراء فيكفر سنة فقط لانه موسوي

توحيه (دط فى الافراد وابن مردويه لك عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (عذاب القبر حق) قال المناوى فمن أنكره فهو مبتدع محجوب عن نور الايمان ونور القرآن اه ويؤخذ من كلامه فى شرح الحديث الآتى انه لا يكفر (خط عن عائشة) وهو فى البخارى أيضا ﷺ (عذاب القبر من أثر البول) أى غالبه من عدم التنزه منه (فمن أصابه بول فليغسله فان لم يجد ماء) يطهره به (فليمسحه) وجوبا (بتراب طيب) أى طهور فانه أحد الطهورين وبه أخذ بعض المجتهدين ومذهب الشافعى ان التراب لا يطهر الخبث (طب عن ميمونة بنت سعد) أو سعيد صحابية واسناده صحيح ﷺ (عذاب هذه الامة جعل بايديها فى دنياها) يقتل بعضهم بعضا مع اتفاق الكل على كلمة التوحيد ولا عذاب عليهم فى الآخرة والمراد أكثرهم ويكفى فى صدق العذاب وجوده للبعض ولو واحدا (لك عن عبد الله بن يزيد) الانصارى وهو حديث صحيح ﷺ (عذاب امتى فى دنياها) وفى رواية دنياهم (طب لك عنه) ورجاله ثقات ﷺ (عذاب القبر حق فمن لم يؤمن) أى يصدق (به عذب فيه) قال المناوى ان لم يدركه العفو وعمامه وشفاعتى يوم القيامة حق فمن لم يؤمن بها لم يكن من أهلها (ابن منيع عن زيد بن ارقم) ﷺ (عرامة الصبى) بضم المهملة وفتح الراء أى حدته وشدته وقال الجوهرى وصبى عارم بين العرامة بالضم أى شرس وقال فى المصباح العرام مثل عذاب الحدة والشرس يقال شرس شرسا فهو شرس من باب تعب والاسم الشراسة بالفتح وهو سوء الخلق (فى صغره زيادة فى عقله فى كبره) أى يدل على وفور عقله اذا كبر (الحكيم) فى نوادره (عن عمرو بن معديكرب وابو موسى المدينى عن انس) بن مالك ﷺ (عرى الاسلام) أى الامور التى يستمسك بها فيه جمع عروة بالضم وأصلها أذن الكوز فاستعملت فى ذلك على التشبيه (وقواعد الدين) جمع قاعدة وهى الامر الكلى المنطبق على جميع جزئياته (ثلاثة عليهن اسس الاسلام من ترك واحدة منهن فهو بها) أى بتركها اى بسببه (كافر حلال الدم) زاده دفعا لتوهم أن المراد كفر النعم (شهادة ان لا اله الا الله) أى وان محمدا رسول الله فاكتفى باحداهما عن الاخرى (والصلاة المكتوبة) أى الصلوات الخمس (وصوم رمضان) وهذا بالنسبة للشهادة على بابه وبالنسبة للصلاة والصوم ان ترك ذلك جاحدا لوجوبه والا فهو زجر وتهويل (ع عن ابن عباس) رضى الله عنه ﷺ (عرج بى) بالبناء للمفعول أى أعرجنى يعنى رفعنى جبريل الى فوق السماء السابعة (حتى ظهرت) أى ارتفعت (بمستوى) بفتح الواو أى مصعد أى علوته (اسمع فيه صريف الاقلام) بفتح الصاد المهملة تصويت أقلام الملائكة بما يكتبونه من الاقضية الالهية (ح طب عن ابن عباس وأبى حبة) بحاء مهملة وموحدة تحتية (العبدرى) ﷺ (عرش كعرش موسى) قال المناوى كذا هو بخط المؤلف وفى نسخة عريش كعريش موسى بزيادة مثناة تحتية بين الراء والشين قال الشيخ وكان من خشب وسببه انه صلى الله عليه وسلم سئل أن يكحل له المسجد فأبى وذكره (هق عن سالم بن

(قوله عذاب القبر) اضيف اليه لان الغالب ان كل ميت يقبر والا فكل ميت كذلك (قوله حق) ولا يدوم على المؤمن بل متى جاءت عليه ليلة جمعة بعد دفنه رفع عنه الى يوم القيامة فان دفن يوم الجمعة اوليلتها عذب ساعة ان لم يعف عنه ثم رفع الى يوم القيامة (قوله من اثر البول) اى اكثره من عدم التنزه من البول (قوله بايديها) اى يقتل بعضها البعض ان لم يكن المقتول ظالما كان قتل لكونه قاطع طريق مثلا والا فلا يكون قتله دافعا العذاب الآخرة عنه (قوله فى دنياها) اى بالمحن والبلايا كموت الاولاد (قوله عذب) اى امتحانه اذ لا يكفر بذلك اى عذابا خاصا على عدم الايمان به زائدا على عذاب الجرائم وقد جاء ان بعض اهل الله زار مقبرة فوجد ميتا يئن ويقول آه كنت اصلى كنت اصوم الخ فسأل عنه فاذا هو آكل ربا فاخبره بعض الناس انه حصل ما هو اغرب من ذلك وهو انه بعد ان دفن رسول القاضى فلان وجد عنده قرد فى سلسلة اتعذيبه فعذاب القبر متنوع (قوله عرامة الصبى) اى حدته فى صغره جعلها الشارع علامة على زيادة عقله فى كبره (قوله ظهرت بمستوى) اى فيه وفى نسخة لمستوى باللام فهى بمعنى على وظهرت حينئذ بمعنى علوت اى علوت عليه (قوله صريف الاقلام) اى تصويت اقلام الملائكة وهم فى اعلى مكان يكتبون كتابة حقيقية (قوله عرش الخ) ذكره لما سئل ان يكحل له المسجد اى يزين ويزخرف فأبى وذكره اى يكفى عرش كعرش موسى وفى نسخة عريش بالياء فيهما وهو ما اقيم من البناء على عجل يدفع سورة الحر والبرد ولا يدفع جلتهما وسيأتى فى حديث آخر يفسر عرش موسى بقوله ثمام اى نبت ضعيف قصير وخشبات والامر اى حضور الاجل اعجل من ذلك اى من اشارة البناء

عطية

(قوله بطعام) تنازعه عرض ويجعل فكأنه قال عرض على بطحاء ليجعلها (قوله اشبع يوما) اى يأتيني رزق فاشبع الشبع الشرعي ويتفرع على ذلك فاتضرع الخ لانه صلى الله عليه وسلم اكمل الخلق في جميع الصفات وهذا تواضع منه لعلمه بنور النبوة ان هذا هو اللائق به وانه تعالى يرضاه له اكثر ففيه اشارة الى ان ضيق العيش لم يكن عن ضرورة بل لعدم رضاه صلى الله عليه وسلم بها (قوله عرض على اول الخ) اى اطلعني الله تعالى على ثلاثة هم اول من يدخل الجنة اى مع السابقين واما الاسبق من الثلاثة فليس في الحديث ما يدل عليه (قوله ثلاثة) وفي رواية ثلة اى جماعة (قوله عبادة ربه) وهو حق الله

عطية مرسلا ﷺ عرض على) بالبناء للفاعل (ربي ليجعل لي بطحاء مكة) أي حصباءها (ذهبا فقلت لا يارب ولكني اشبع يوما وأجوع يوما فاذا جعت تضرعت اليك) بذلة وخضوع (وذكرتك) في نفسي وبلساني (واذا شبعت حمدتك) بلساني (وشكرتك) بجميع أعضائي (حم ت عن ابي امامة) باسناد حسن ﷺ (عرض على) بالبناء للمفعول (اول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار فاما اول ثلاثة يدخلون الجنة) اي من غير سبق عذاب (فالشهيد ومملوك احسن عبادة ربه ونصح لسيده) أي قام بخدمته (وعفيف) عن تعاطي مالا يحل (متعفف) عن سؤال الناس (واما اول ثلاثة يدخلون النار فامير مسلط) على رعيته بالجور ومنه ان يستعملهم في نحو بناء وحصد زرع بلا أجرة (وذو ثروة) بمثلثة مفتوحة وسكون الراء وفتح الواو كثرة (من مال لا يؤدي حق الله) تعالى (في ماله) كالزكاة واطعام المضطر (وفقير فخور) أي كثير الفخر على الناس (حم ك هق عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه باسناد حسن ﷺ (عرضت على) بشدة الياء (الجنة والنار) أي مثلتا لي (آنفا) بالمد والنصب على الظرفية أي قريبا (في عرض هذا الحائط) بضم العين المهملة جانبه (فلم اركاليوم) أي لم أبصر يوما كهذا اليوم وأراد باليوم الوقت (في الخير والشر) اى ما أبصرت مثل الخير الذي في الجنة والشر الذي في النار (ولو تعلمون ما اعلم) من شدة عذاب الله (لضحكتم قليلا) اى لتركتم الضحك في غالب الاحوال (ولبكيتم كثيرا) لغلبة الوجل على قلوبكم (م عن انس ابن مالك ﷺ (عرضت على امتي باعمالها حسنها وسيئها) قال المناوي حالان من الاعمال والظاهر ان ذلك بدل من الاعمال (فرأيت في محاسن اعمالها اماطة الاذى عن الطريق) اى تنحيته عنها ففيه التنبيه على ان كل ما نفع المسلمين أو ازال عنهم ضررا كان من حسن الاعمال (ورأيت في سيئ أعمالها النخاعة) أي البصاق (في المسجد لم تدفن) فان دفنت فهو كفارتها كما في حديث قال النووي ظاهره ان الذم لا يختص بصاحب النخاعة بل يدخل فيه هو وكل من رآها ولا يزيلها (حم م ه عن ابي ذر) الغفاري ﷺ (عرضت على اجور امتي حتى القذاة) بالرفع والذال المعجمة والقصر ما يقع في العين من تراب أو تبن أو وسخ ولا بد هنا من تقدير مضاف اى اجور اعمال أمتي وأجر اخراج القذاة ويحتمل الجر وحتى بمعنى الى فحينئذ التقدير الى اخراج القذاة وجوز بعضهم النصب أي حتى رأيت القذاة (يخرجها الرجل من المسجد) جملة مستأنفة للبيان قال ابن رسلان وسمعت من بعض المشايخ انه ينبغي ان أخرج قذاة من المسجد أو أذى من طريق المسلمين ان يقول عند أخذها لا اله الا الله ليجمع بين أدنى

وتمام الخ حق الخالق اى فادى حق الحق وحق الخلق (قوله متعفف) اى عن السؤال حيث لم يضر (قوله مسلط) على رعيته كان يستعملهم في نحو حصد بلا اجرة فهو من اول من يدخل النار لشدة تعذيبه (قوله ثروة) اى غنى لا يؤدي حق الله من الزكاة واطعام المضطر الخ (قوله آنفا) اى في زمن قريب من زمن تكلمي بهذا الحديث (قوله عرض) بالضم اى جانب اى مثلتا لي في جانب الحائط اما العرض بالفتح فقابل الطول (قوله في الخير والشر) قيل المراد بالخير سروره بما اطلع عليه في الجنة وبالشر حزنه بما اطلع عليه في النار وقيل غير ذلك كما في الشارح (قوله ولبكيتم كثيرا) اى استغرقتم غالب زمنكم بكاء خوفا منه تعالى (قوله امتي) اى جميعها ملتبسة باعمالها كما اطلعه الله تعالى على جميع الخلق من لدن ادم الى الساعة اى علم من وجد منهم ومن يوجد بعده الى يوم القيامة (قوله حسنها الخ) عطف بيان للاعمال او بدل اشتمال وقول الشارح حالان فيه انهما تعرفا بالاضافة (قوله اماطة الاذى) وهذا ادنى شعب الايمان واعلاها لا اله الا الله فينبغي ان يقول لا اله الا الله عند اماطة الاذى ليكون جامعا بين الادنى والاعلى وبين حسن القول وحسن الفعل (قوله اجور) جمع اجر اى ثواب اعمالها (قوله القذاة) اى ثواب القذاة ويصح جر القذاة اى حتى اجر القذاة وقول الشارح بتقدير حتى رأيت الخ يقتضي النصب لا الجر فهي عبارة غير محررة

شعب الايمان واعلاها وهي كلمة التوحيد وبين الاقوال والافعال وان اجتمع القلب مع اللسان كان ذلك أكمل (وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا اعظم من سورة) اي من نسيان سورة (من القرآن او آية) منه (اوتيها) بضم الهمزة وفتح المثناة التحتية اي حفظها (رجل) او غيره من مكلف (ثم نسيها) لانه انما نشأ عن تشاغله عنها وعدم الاهتمام بها ولا ينافيه خبر رفع عن أمتي النسيان لان ما هنا في المفرط فالمعدود ذنبا هو التفريط قال الشيخ ولي الدين العراقي وهذا الحديث ان صح يقتضي ان هذا أكبر الكبائر ولا قائل به وقد يحمل نسيانها على رفضها ونبذها كما في قوله تعالى أتتك آياتنا فنسيتها وهذا يقتضي الكفر وهو أكبر الكبائر بلا توقف وقد يحمل على الذنوب التي اطلع عليها في ذلك الوقت اه قال العلقمي ويحتمل ان المراد بالذنوب التي عرضت الصغائر فيكون نسيان ما اوتيه الانسان من القرآن أعظم الصغائر (د ت عن انس) باسناد ضعيف ۞ (عرضت علي امتي البارحة) هو اقرب ليلة مضت وذا اشارة لقرب عهده بالعرض (لدى هذه الحجرة) اي عندها (حتى لأنا اعرف بالرجل منهم من احدكم بصاحبه) ثم بين كيفية العرض بقوله (صوروا لي في الطين) قالوا وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (طب والضياء عن حذيفة بن اسيد) بن خالد الفزاري وهو حديث صحيح ۞ (عرف الحق لاهله) وسببه عن الاسود بن سريع قال جيء باسير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أتوب الى الله ولا اتوب الى محمد وتمامه فخلوا سبيله (حم ك عن الاسود بن سريع) كغريب قال ك صحيح ۞ (عرفت جعفرا) بن أبي طالب (في رفقة من الملائكة) أي يطير معهم (يبشرون اهل بيشة بالمطر) بكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية وشين معجمة واد من أودية تهامة (عد عن علي) باسناد ضعيف ۞ (عرفة كلها موقف) فاي موضع منها وقف به الحاج اجزأه (وارتفعوا) أيها الواقفون بها (عن بطن عرنة) بضم العين المهملة وسكون الراء وفتح النون هي ما بين العلمين الكبيرين من جهة عرفة والعلمين الكبيرين من جهة منى (ومزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر) بكسر السين المهملة محل فاصل بين مزدلفة ومنى (ومنى كلها منحر) فيجزئ النحر في اي بقعة منها (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞ (عرفة اليوم الذي يعرف فيه الناس) المراد اذا اتفق على ذلك المعظم فاذا غم الهلال فأكملوا القعدة ثلاثين ووقفوا في تاسع الحجة في ظنهم ثم انهم ان وقفوا العاشر اجزأهم (ابن منده وابن عساكر عن عبد الله بن خالد بن اسيد) ۞ عريشا كعريش موسى) بياء قبل الشين قال في النهاية العرش والعريش كل ما يستظل به وقال في المصباح عرش البيت سقفه والعرش أيضا شبه بيت من جريد يجعل فوق الثمار والجمع عروش مثل فلس وفلوس والعريش مثله وجمعه عرش مثل بريد وبرد وهو (ثمام) بضم المثلثة كغراب نبت صغير قصير (وخشيبات والامر اعجل من ذلك) اي حضور الاجل اعجل من اشادة البناء قاله حين استأذنوه في بناء المسجد (المخلص) قال الشيخ بشدة اللام المكسورة (في فوائده وابن النجار) في تاريخه (عن ابي الدرداء) باسناد ضعيف ۞ (عزمت على

(قوله اعظم) اي من اعظم (قوله ثم نسيها) لا يعارض هذا رفع عن امتي الخطأ والنسيان لان المحرمة هنا جاءت من التشاغل والتفريط المؤدي للنسيان لا من نفس النسيان (قوله لدى) اي عند هذه الحجرة يعني مسكنه وهذا من الامور الخوارق للعادة فلا يقال كيف تجتمع الامة كلها في هذا المكان الصغير (قوله بصاحبه) اي لو وجد رجل وصاحبه آخر وطالت صحبته به فانا اعرف به من صاحبه الذي طالت صحبته به لكمال هذا الاطلاع (قوله صوروا الخ) بيان لكيفية العرض (قوله عرف الحق لاهله) قاله لما جاءه أسير وقال اني أتوب الى الله تعالى ولا أتوب الى محمد فذكره أي فلا تتعرضوا له لانه أخلص لله تعالى في توبته حيث لم يتب خوفا مني أو مراعاة لي (قوله جعفرا الخ) قاله بعد ان استشهد في غزوة موتة والقصد من ذلك الاخبار بتعظيمه بانه التحق بالملائكة (قوله كلها موقف) اي فلا تتوهموا اختصاص الوقوف بمحل ما وقفت أنا فقط (قوله وارتفعوا) أي امتنعوا من الوقوف في بطن أي محل عرنة بضم العين وسكون الراء كما ضبطه العزيزي أو فتحها كما ضبطه شيخ الاسلام في كتاب الحج من المنهج أي لانه خارج عن عرفات (قوله بطن) اي المحل المسمى بمحسر فلا يكفي المبيت فيه ليلة المزدلفة لانه خارج عن المزدلفة (قوله يعرف فيه الناس) اي وان كان العاشر غلطا (قوله عريشا) أي اجعلوه أي مسجدي فوق خشيبات وفي نسخة خشبات اي لا ترفعوا سقفه بل اجعلوه عريشا قصيرا فوق خشبات بحيث ينال باليد لان القصد منه انه يقي الحر والبرد لا التزين اذ هو منهي عنه لا سيما محال العبادة (قوله المخلص) بكسر اللام المشددة كما في العزيزي

اهتي

امتى) قال المناوى اى اقسمت عليهم اه فظاهر كلامه ان عزمت فعل وفاعل لكن فى نسخ رسم التاء هاء ولهذا قال الشيخ عزمة بالرفع على الابتداء اى وجوب عليهم (ان لا يتكلموا فى القدر) بالتحريك بل يجزموا بأن الله خالق الخير والشر (خط عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما باسناد ضعيف ❁ (عزمت على امتى ان لا يتكلموا فى القدر ولا يتكلم فى القدر الا شرار امتى فى آخر الزمان) القائلون بان العبد يخلق فعل نفسه فعلى هذه الامة ان يعتقدوا ان الله تعالى خالق افعال العباد كلها كتبها عليهم فى اللوح المحفوظ قبل خلقهم (عد عن ابى هريرة) رضى الله عنه باسناد فيه كذاب ❁ (عزيز على الله تعالى ان يأخذ كريمتى عبد مسلم) اى يذهب بصر عينيه (ثم يدخله النار) اى لا يفعل ذلك بل يدخله الجنة مع السابقين ان صبر ذلك العبد واحتسب (حم طب عن عائشة بنت قدامة) قال الشيخ حديث حسن ❁ (عسى رجل يحدث الناس (عما يكون بينه وبين اهله) اى حليلته من أمر الجماع ونحوه (وعست امرأة تحدث عما يكون بينها وبين زوجها) كذلك (ولا تفعلوا) اى يحرم عليكم ذلك وعلله بقوله (فان مثل ذلك) قال الشيخ بفتح الميم (مثل شيطان لقى شيطانة فى ظهر الطريق) لفظ الظهر مقحم (فغشيها) اى جامعها (والناس ينظرون) اليهما فكما تستقبحون هذا ولا تفعلونه فاستقبحوا ذاك ولا تفعلوه (طب عن اسماء بنت يزيد بن السكن) باسناد حسن ❁ (عشر) اى عشر خصال (من الفطرة) اى من سنة الانبياء الذين أمرنا أن نقتدى بهم وقيل من الدين (قص الشارب واعفاء اللحية) فيكره اخذ شئ منها والمراد لحية الذكر (والسواك واستنشاق الماء) فى الوضوء والغسل (وقص الاظفار وغسل البراجم) بفتح الموحدة وبالجيم عقد الاصابع ومفاصلها ويقاس بها على ما عداها مما يجتمع فيه الوسخ كالاذن والانف (ونتف الابط وحلق العانة) اى عانة الرجل بخلاف غيره فالمطلوب فى حقه النتف (وانتقاص الماء) قال العلقمى بالقاف والصاد المهملة على المشهور وقال فى النهاية يريد انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير به وقيل هو الانتضاح بالماء وقيل الصواب بالفاء أى مع الصاد المهملة قال فى القاموس الانتفاص رش الماء من خلال الاصابع على الذكر والمراد نضحه على الذكر من قولهم نضح الدم القليل نفصه وجمعه نفص اه وفى الفائق انتقاص الماء هو أن يغسل به مذاكيره ليرتد البول لانه اذا لم يغسل نزل منه الشئ بعد الشئ فيعسر استبراؤه فلا يخلو الماء من ان يراد به البول فيكون المصدر مضافا الى الفاعل على معنى التعدية والانتقاص يكون متعديا ولازما (حم م ٤ عن عائشة ❁ عشر خصال عملها قوم لوط بها) اى بسببها (اهلكوا وتزيدها امتى) اى تفعلها وتزيد عليها (خلة) بفتح الخاء المعجمة وشدة اللام المفتوحة أى خصلة وهى (اتيان الرجال بعضهم بعضا ورميهم بالجلاهق) بضم الجيم البندق المعمول من الطين الواحدة جلاهقة وهو فارسى لان الجيم والقاف لا يجتمعان فى كلمة عربية ويضاف القوس اليه للتخصيص فيقال قوس الجلاهق كما قال قوس النشاب (والخذف) بالخاء والذال المعجمتين قال فى النهاية

(قوله شرار أمتى) هم المعتزلة (قوله عزيز على الله) أى ممتنع عليه تعالى ذلك (قوله عسى رجل يحدث الخ) عسى هنا للتحقيق والاخبار عما يقع ولا بد من الاخبار بالغيب (قوله من الفطرة) اى من سنن الانبياء الذين أمرنا باتباعهم فيهم (قوله اللحية) أى لحية الذكر أما الانثى فيطلب لها ازالتها لانها مثلة فى حقها (قوله والسواك) أى استعمال نحو عود فى الاسنان وما حولها (قوله وقص الاظافر) ويبدأ بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم بخنصر اليسرى ثم البنصر ثم الوسطى ثم السبابة ثم الابهام وهذا أفضل من خوابس أو نحسب وفى الرجلين كالتخليل (قوله وانتقاص الماء) كناية عن الاستنجاء بالماء فالمراد بالماء البول لان فى الماء خاصية قطع البول فان قرئ انتفاض بالفاء لا بالقاف كان كناية عن نضح الفرج بالماء لدفع الوسوسة وهذه الخصال تسعة فلعل العاشر سقط من الراوى ولعله الختان (قوله بها) أى بسببها أهلكوا ولم يقع ذلك فى هذه الامة مع وجود تلك الخصال كرامة لنبيها بل جعل الله لنا ما يغسلها كالتوبة والعمل الصالح فى الصغائر (قوله بخلة) أى خصلة والخذف أى الرمى بحصى الخذف أى الطين المحرق أى لاجل اللعب لا للتمرن على القتال وكذا ما قبله وقوله وضرب الدفوف أى على هيئة منهى عنها والا لم يكن حراما وقوله وقص اللحية وطول الشارب هما خصلة واحدة فلا تكون الجملة احدعشر وقوله اتيان النساء الخ هو السحاق فهو من خصوصيات هذه الامة لهذا الحديث لكن ورد ان قوم لوط كانت الرجال تكتفى بالرجال والنساء بالنساء ويجمع بان هذه الخصلة لم تكثر فى قوم لوط وكثرت فى هذه الامة

هو رمي الحصاة او نواة ياخذها بين سبابتيه وترمي بها او تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة بين ابهامك والسبابة (ولعبهم بالحمام وضرب الدفوف وشرب الخمور وقص اللحية بطول) اى تطويل (الشارب والصفير) هو الصوت بالفم والشفتين الخالي من الحروف (والتصفيق) ضرب صفحة الكف على صفحة الاخرى (ولباس الحرير) اوما اكثره حرير (وتزيدها امتي بخلة اتيان النساء بعضهن بعضا) وذلك كالزنا في حقهن كما في خبر قال العلقمي وهذا قد ينافيه ما اخرجه ابن ابي الدنيا وابو الشيخ والبيهقي وابن عساكر عن حذيفة قال انما حق القول على قوم لوط حين استغنى الرجال بالرجال والنساء بالنساء (ابن عساكر) في تاريخه (عن الحسن) البصري ۞ (مرسلا عشرة) قال المناوي زاد تمام في فوائده من قريش (في الجنة النبي في الجنة وابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة وطلحة في الجنة والزبير بن العوام في الجنة وسعد بن مالك في الجنة وعبد الرحمن بن عوف في الجنة وسعيد بن زيد في الجنة حم د ه والضياء عن سعيد بن زيد) باسناد صحيح ۞ (عشرة ابيات بالحجاز ابقى) قال الشيخ بموحدة تحتية فقاف اى اكثر بقاء (من عشرين بيتا بالشام طب عن معاوية) بن ابي سفيان قال الشيخ حديث حسن ۞ (عصابتان) بكسر العين المهملة تثنية عصابة وهي الجماعة قال في النهاية العصابة الجماعة من الناس من العشرة الى الاربعين ولا واحد لها من لفظها (من امتي احرزهما الله) تعالى (من النار) اى من عذابها (عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى بن مريم) عليه السلام يقاتل بها الدجال (حم ن والضياء عن ثوبان) باسناد حسن ۞ (عظم الاجر عند عظم المصيبة) قال الشيخ بكسر العين المهملة وفتح الظاء اى كبره وزيادته (واذا احب الله قوما ابتلاهم) قال المناوي تمامه فمن رضي فله الرضا ومن جزع فله الجزع (المحاملي في اماليه عن ابي ايوب) الانصاري قال الشيخ حديث حسن ۞ (عفو الله اكبر) بموحدة تحتية (من ذنوبك) اى فضل الله على العبد اكثر من تقصيراته فمع التوبة النصوح لا يضر العبد المسلم ذنب وان لم يتب فرحمة الله ترجى له قال الشيخ قال رجل يارسول الله اني فعلت وفعلت ايعفو الله عني مع ما اتيت فذكره (در عن عائشة) رضي الله تعالى عنها باسناد ضعيف ۞ (عفو الملوك) بضم الميم جمع ملك بفتحها وكسر اللام (ابقى) بالموحدة والقاف (للملك) اى ادوم واثبت وعدل الامراء ايضا كما في حديث الحكيم اى يبارك فيه بصرفه في الطاعات فكانه زاد وافاد غيره ومعناه ان التسارع الى العقوبة لا يطول معه الملك قيل وهذا مجرب (الرافعي عن علي) ۞ عفوت لكم عن صدقة الجبهة) بفتح الجيم وسكون الموحدة التحتية اى تركت لكم اخذ زكاة الخيل وتجاوزت عنه (والكسعة) بالضم الحمير وقيل الرقيق من الكسع وهو ضرب الدبر (والنخة) بضم النون وتفتح وخاء معجمة مفتوحة مشددة البقر العوامل او كل دابة استعملت (هق عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ۞ (عفوا تعف نساؤكم) قال في المصباح عف عن الشيء عفا من باب ضرب وعفة بالكسر وعفافا بالفتح كف عنه اى كفوا عن الفواحش تكف نساؤكم عنها (ابو القاسم بن بشران في اماليه عد عن ابن عباس) قال ابن الجوزي موضوع ۞ (عفوا تعف نساؤكم وبروا اباءكم تبركم ابناؤكم ومن اعتذر الى اخيه المسلم من

(قوله عشرة في الجنة الخ) خص هؤلاء بالذكر لشدة خوفهم من الله تعالى حتى ان بعضهم تمنى ان لا يكون وجد فربما يتوهم منهم لشدة خوفهم انهم ليسوا من السابقين الى الجنة فرفع ذلك بهذا الحديث والا فجميع اصحابه في الجنة (قوله ابقى) اى اكثر بقاء من عشرين بيتا الخ هو اخبار بان بيوت الحجاز تمكث اكثر من بيوت الشام لانها معرضة للهدم بكثرة الامطار (قوله عصابتان) اى جماعتان واصل العصابة من العشرة الى الاربعين فاطلاقها على مادون العشرة وعلى مافوق الاربعين مجاز (قوله عند عظم المصيبة) فاذا عظمت عظم الاجر واذا خفت خف وقوله ابتلاهم اى لتمحيص ذنوبهم (قوله من ذنوبك) قاله لمن قال له اني اذنبت كثيرا فامره بالتوبة كلما فعل ذنبا فقال اذا تكثر الذنوب فذكره فما تقوله العامة لا ينبغي التوبة لان الذنب بعدها اعظم فمن وسوسة الشيطان (قوله الجبهة) اى الخيل سميت بذلك لانها خيار والجبهة الخيار والكسعة الحمير والرقيق والنخة العوامل من نحو البقر اى تعمل في نحو الحرث والطحن فلا زكاة في ذلك (قوله عفوا تعف) من عف يعف من باب ضرب ففي المصباح عف عن الشيء يعف من باب ضرب اى اذا لم تزن بامراة حفظ الله امراتك من الزنا والا فلا كما وقع في حكاية من وجد امراته تزني بسقاء فقالت دقة بدقة ولو زدت لزاد السقا اى لو زنيت اكثر من مرة لزني بي كذلك (قوله وبروا اباءكم تبركم) بفتح الباء كما علم من قول المصباح البر بالكسر الخير والفضل وبر الرجل يبر برا وزان علم يعلم علما فهو بر وبار ايضا اى صادق او تقي

شئ بلغه عنه فلم يقبل عذره) زاد في رواية محقا كان او مبطلا (لم يرد على الحوض) الكوثر يوم القيامة (طس عن عائشة) وفيه كذاب ✿ (عفوا عن نساء الناس) اى عن الزنا بهن (تعف نساؤكم) عن الزنا (وبروا آباءكم تبركم ابناؤكم ومن اتاه اخوه) في الدين وان لم يكن من النسب (متنصلا) قال في المصباح وتنصل الشئ من موضعه من باب قتل خرج منه ومنه يقال تنصل فلان من ذنبه اى خرج منه (فليقبل ذلك منه محقا كان او مبطلا) في تنصله (فان لم يفعل) ذلك (لم يرد على الحوض) يوم يرده المؤمنون في الموقف (ك عن أبي هريرة) وقال صحيح ورده المنذري وغيره ✿ (عقر) بفتح المهملة وسكون القاف (دار الاسلام) اى أصله وموضعه (بالشام) اى يكون الشام زمن الفتن محل أمن واهل الاسلام به أسلم (طب عن سلمة بن نفيل) بالتصغير باسناد صحيح ✿ (عقل) اى دية قال في المصباح قال الاصمعي سميت الدية عقلا تسمية بالمصدر لان الابل كانت تعقل بفناء ولى القتيل ثم كثر الاستعمال حتى أطلق العقل على الدية ابلا كانت أو نقدا (شبه العمد) وهو العمد من وجه دون وجه كضرب بنحو سوط أو عصا خفيفة (مغلظ) مثلث ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة (مثل عقل العمد) في التثليث لكنها مخففة بكونها مؤجلة على ثلاث سنين وبكونها على العاقلة (ولا يقتل صاحبه) اى لا يجب قود على صاحب شبه العمد (د عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنه ✿ (عقل المرأة مثل عقل الرجل) اى دية الانثى مثل دية الذكر (حتى يبلغ الثلث من ديته) يعني انها تساويه فيما كان من أطرافها الى ثلث الدية فاذا تجاوزت الثلث وبلغ العقل نصف الدية صارت دية المرأة على النصف من دية الرجل قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي المالكي في شرح الرسالة مثال ذلك أن يقطع للمرأة المسلمة ثلاثة أصابع فيها ثلاثون بعيرا لمساواتها الرجل فيما يقصر عن ثلث ديته وان قطع لها أربع أصابع ففيها عشرون بعيرا لانها لو ساوته فيه لزم ان يجب لها أربعون وذلك أكثر من ثلث ديته فرجعت الى نصف الواجب للرجل وهو عشرون وعلى هذا اجماع أهل المدينة والفقهاء السبعة انتهى ومذهب الشافعي انها على النصف فيما قل أو كثر (ن عن ابن عمرو) بن العاص ✿ (عقل اهل الذمة نصف عقل المسلمين) اى دية الذمي نصف دية المسلم وبه قال مالك وأحمد بن حنبل وقال أبو حنيفة ديته كدية المسلم وقال الشافعي ثلث دية المسلم وحجته ان ذلك أقل ما قيل (ن عن ابن عمرو) بن العاص ✿ (عقوبة هذه الامة) المحمدية في الدنيا (بالسيف) اى يقتل بعضهم بعضا فلا يعذبون بخسف ولا مسخ كما فعل بالامم المتقدمة (طب عن رجل) صحابي قال المناوى هو عبد الله بن يزيد الخطمي (خط عن عقبة بن مالك) ورجاله رجال الصحيح ✿ (علامة ابدال امتي انهم لا يلعنون شيأ) من الخلق (ابدا) لان اللعنة الطرد والبعد عن رحمة الله وهم انما يقربون الناس الى الله تعالى (ابن ابي الدنيا في كتاب الاولياء عن ابي بكر بن خنيس) بالتصغير (مرسلا) ✿ (علامة حب الله حب ذكر الله وعلامة بغض الله بغض ذكر الله عز وجل) قال المناوى أى علامة حب

(قوله لم يرد على الحوض) ولذا قال

اقبل معاذير من يأتيك معتذرا * ان بر عندك فيما قال أو فجرا
فقد اطاعك من يرضيك ظاهره * وقد أجلك من يعصيك مستترا

(قوله متنصلا) أى خالصا من ذنبه معتذرا عنه (قوله عقر دار الخ) أى أصله وموضعه الذى ينبغى الالتجاء اليه وقت ظهور الفتن (قوله عقل) أى دية سميت عقلا لانهم كانوا يعقلون الابل بفناء ورثة القتيل (قوله مثل عقل العمد) أى في التثليث لكنها مخففة بكونها مؤجلة وعلى العاقلة (قوله مثل عقل الرجل) أى في الاطراف وقوله حتى تبلغ الثلث أخذ به المالكية وذلك ان في اصبعها عشرة من الابل كالرجل وفي الاصبعين عشرون فقط لا اربعون لان ذلك يزيد على الثلث ومتى زاد على الثلث يرجع عندهم الى التنصيف والاربعة فيها من الرجل اربعون فيكون فيها من المرأة عشرون لانها نصف الاربعين وعندنا الاطراف كغيرها على النصف من دية الرجل بلغ الثلث أم لا ففي اصبع المرأة خمسة من الابل وفي الاثنين عشرة الخ وفي اليد نصف ديتها وذلك يزيد على ثلث ديتها وفي اليدين ديتها وهكذا (قوله نصف عقل المسلمين) اخذ به بعض الائمة وذهب بعضهم الى انها مثل دية المسلم ومذهبنا ان دية من عقدت له ذمة مؤمنا كان او معاهدا او ذميا ثلث دية المسلم وهذا الحديث لم يصح عندنا او وجدنا ما هو اقوى منه (قوله ابدال امتى) اى الاولياء الذين يسمون الابدال فان في هذه الامة الاقطاب والانجاب والابدال (قوله لا يلعنون شيأ) اى ولو كافرا بل يرجون تقريبه للاسلام (قوله حب الله) اى لعبده ان يشغل لسانه بذكره والمراد حب العبد به ان يكون مشغولا بذكره لان من أحب شيأ اكثر من ذكره

(قوله موكل به) أى ملازم يقول آمين على دعاء من دعا عنده الركن اليماني ودعاء الملك لا يرده الله تعالى فيطلب الدعاء ثم خصوصا بالمأثور ومنه ربنا آتنا في الدنيا الخ (قوله والجهاد) نعم ان دخل الكفار بلادنا وجب الجهاد على اهلها حتى النساء (قوله الوالى) أى السلطان ونائبه (قوله بخير من يعلم) أى فلا يولى عليهم الا خير الناس الذى يرد الظالم عن المظلوم وينفذ الحق ويدمر الباطل بخلاف شرار الناس فبالعكس فيأثم من ولاه (قوله ولا يجمرهم) أى لا يجمعهم فى الثغور

الله لعبد محب عبده لذكره لانه اذا احب عبدا ذكره واذا ذكره حبب اليه ذكره وعكسه (هب عن أنس) بن مالك ﷺ (على الخمسين) من الرجال (جمعة) قال المناوى وتمامه ليس فيما دون ذلك وبه أخذ بعض السلف واعتبر الشافعى أربعين لدليل آخر (قط عن ابى امامة) ثم ضعفه ﷺ (على الركن اليمانى ملك موكل به منذ خلق الله السموات والارض فاذا مررتم به فقولوا ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فانه يقول آمين آمين) أى استجب يا ربنا (حط عن ابن عباس مرفوعا هب عنه موقوفا) ﷺ (على النساء ما على الرجال) من الفرائض (الا الجمعة والجنائز والجهاد) فى سبيل الله نعم ان لم يكن هناك ذكر لزم النساء تجهيز الميت ويلزمهن الجهاد ان دخل الكفار بلدة من بلاد الاسلام (عس عن الحسن) البصرى (مرسلا) ﷺ (على الوالى) أى الامام الاعظم ونوابه (خمس خصال جمع الفئ من حقه ووضعه فى حقه وان يستعين على امورهم) أى المسلمين (بخير من يعلم) منهم أى بأفضلهم وأعظمهم كفاءة وديانة (ولا يجمرهم) بالجيم (فيهلكهم) أى لا يجمعهم فى الثغور دائما ويحبسهم عن العود الى أهاليهم قال فى النهاية تجمير الجيش جمعهم فى الثغور وحبسهم عن العود الى اهاليهم (ولا يؤخر أمر يوم لغد) من الامور التى يخشى فواتها او يتضرر الناس بتأخيرها (عق عن واثلة) بن الاسقع باسناد ضعيف ﷺ (على اليد ما أخذت حتى تؤديه) أى يجب على من وضع يده على عين لغيره بغصب او اعارة او نحو ذلك ان يردها الى مالكها ان كانت باقية فان تلفت لزمه رد بدلها (حم ٤ ك عن سمرة) بن جندب واسناده حسن ﷺ (على أنقاب المدينة) جمع نقب بالسكون وأصل النقب الطريق بين الجبلين والمراد هنا طرق المدينة وفجاجها (ملائكة) موكلون بها (لا يدخلها الطاعون ولا الدجال) فانه يجئ ليدخلها فتمنعه الملائكة ومكة تشاركها فى ذلك (مالك حم ق عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﷺ (على أهل كل بيت ان يذبحوا شاة فى كل رجب وفى كل) عيد (أضحى شاة طب عن مخنف) بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح النون (ابن سليم) ﷺ (على ذروة كل بعير) أى على سنامه وذروة كل شئ أعلاه (شيطان فامتهنوهن بالركوب) لتلين وتذل ولا تعجزوا من حملها (فانما يحمل الله تعالى ك عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﷺ (على ظهر كل بعير شيطان فاذا ركبتموها) أى الابل المفهومة من البعير (فسموا الله ثم لا تقصروا عن حاجاتكم) يحتمل أن يكون المعنى ثم سيروا صوب مقصدكم (حم ن حب عن حمزة بن عمرو الاسلمى) واسناده جيد ﷺ (على كل بطن عقوله) قال العلقمى وأوله كما فى مسلم كتب النبى صلى الله عليه وسلم على كل بطن قال النووى هو بضم العين والقاف ونصب اللام مفعول كتب والهاء ضمير البطن والعقول الديات واحدها عقل كفلس وفلوس ومعناه ان الدية فى قتل الخطا وعمد الخطا تجب على العاقلة وهم

مثلا اذ تمكن طائفة منهم (قوله ولا يؤخر أمر يوم الخ) أى اذا وجد مال مثلا من الكفار فلا يؤخر تفرقته لغد اذا لم يكن عذر وقس على ذلك كل امر طلب تعجيزه (قوله على اليد) أى على صاحبها حفظ ما اخذته (قوله انقاب) جمع نقب وهو الطريق بين الجبلين والمراد هنا الاعم أى لا بقيد بين الجبلين (قوله الطاعون) قيل ومثلها فى ذلك مكة وقال بعض الائمة هو خاص بالمدينة فيوجد الطاعون فى مكة (قوله ولا الدجال) فيأتى المدينة ليدخلها فتمنعه الملائكة وجيشه فيرجع وينزل بمحل قريب فترتج المدينة بسبب ضجة الملائكة فيخرج الله تعالى منها من كان من جنده فيتبعه (قوله فى كل رجب) وتسمى العتيرة وهى لا تجب اجماعا فالامر للندب وكذا الضحية لعطفها على المندوب (قوله فامتهنوهن) أى الابل المفهومة من قوله كل بعير (قوله بالركوب) أى وتحميل الاثقال بقدر ما تطيق (قوله يحمل الله) أى عنها ولذا لما ابصر بعض اهل الله الحجاج تعجب من اثقال الابل مع العصبات طول زمن السير فكشف له فرأى كلاليب نازلة من السماء رافعة احمالها عنها (قوله لا تقصروا) أى ثم سيروا واقضوا حاجاتكم ولا تقصروا فى طلبها فانها حينئذ تقضى ولا يضركم ذلك اى كون كل بعير عليه شيطان لزوال الشيطان بالتسمية (قوله عقوله) جمع عقل كفلس وفلوس والضمير راجع لبطن او لكل اى يجب على العاقلة تحمل دية الخطا وشبه العمد

العصبات سوى الآباء والابناء وان علوا أو سفلوا وقال فى النهاية كتب على كل بطن عقوله البطن مادون القبيلة وفوق الفخذ أى كتب عليهم ما تغرمه العاقلة من الديات ويجمع على ابطن وبطون (حم م عن جابر) بن عبد الله ﴿ (على كل سلامى) بضم المهملة وخفة اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم مخففا وقيل عظام الاصابع وقيل الانامل وقيل المفاصل وقيل العظام كلها (من ابن آدم فى كل يوم صدقة) أى شكر حيث يصبح سليما من الآفات (ويجزى من ذلك كله) بفتح أول يجزى وضمه أى يكفى مما وجب للسلامى من الصدقة (ركعتا الضحى) لان الصلاة عمل بجميع الاعضاء فيقوم كل عضو بشكره (طس عن ابن عباس) وفيه مجهول ﴿ (على كل محتلم) أى بالغ (رواح الجمعة) اذا توفرت الشروط المذكورة فى الفروع (وعلى كل من راح الجمعة) اى أراد الرواح اليها (الغسل) لها ان قدر على استعمال الماء والا تيمم والمراد ان الغسل يتأكد تأكدا يقرب من الواجب (د عن حفصة) أم المؤمنين باسناد صالح ﴿ (على كل رجل مسلم فى كل سبعة أيام غسل يوم وهو يوم الجمعة) والمراد ما تقدم (حم ن حب عن جابر) ﴿ على كل مسلم صدقة) أى فى مكارم الاخلاق وليس ذلك بفرض جماعا بل على سبيل الاستحباب المتأكد وعلى ما هو أعم من ذلك والعبارة صالحة للايجاب والاستحباب (فان لم يجد) ما يتصدق به (فيعمل بيديه ينفع نفسه ويتصدق) فيه التنبيه على العمل والتكسب ليجد المرء ما ينفقه على نفسه ويتصدق به و يغنيه عن ذل السؤال (فان لم يستطع فيعين ذا الحاجة الملهوف فان لم يفعل) أى فان لم يقدر (فيأمر بالخير) زاد فى رواية وينهى عن المنكر (فان لم يفعل) أى لم يمكنه (فيمسك عن الشر فانه) أى الامساك قال المناوى كذا بخطه والذى فى البخارى فانها اى الخصلة (له) اى للممسك عن الشر (صدقة) على نفسه وغيره وفيه الحث على فعل الخير ما أمكن وان من قصد شيأ منها فتعسر عليه فلينتقل الى غيره فان امكنه فعل الجميع فليفعل وفيه الحث على الشفقة على خلق الله بالمال وغيره ما أمكن (حم ق ن عن أبى موسى ﴿ على مثل جعفر) بن أبى طالب الذى استشهد بغزوة مؤتة (فلتبك البواكية) لانه بذل نفسه لله وقاتل حتى قتل ايثارا للآخرة على الدنيا (ابن عساكر عن اسماء بنت عميس) بعين وسين مهملتين مصغرا ﴿ (علام) بحذف ألف ما الاستفهامية لدخول حرف الجر عليها كما فى عم تساءلون أى لم (يقتل احدكم اخاه) قاله لما مر عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف فأصابه بعينه فصرع (اذا رأى أحدكم من أخيه) فى الاسلام (ما يعجبه) من بدنه أوماله (فليدع له بالبركة) أعلم صلى الله عليه وسلم بهان البركة تدفع المضرة قال العلقمى وتمامه ثم دعا بماء فأمر عامرا ان يتوضأ فيغسل وجهه ويديه الى المرفقين وركبتيه وداخلة ازاره فأمره ان

(قوله سلامى) جمعها سلاميات قيل المراد بها العظام كلها وهو المناسب هنا وقيل غير ذلك (قوله صدقة) لسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر لان كلا من هذه كالصدقة بالمال (قوله وعلى كل من راح الجمعة) أى اراد الرواح اليها وان لم يكن محتاما الغسل اى يتأكد فى حقه فالتعبير بعلى هنا المفيدة للوجوب المراد منها تأكد ذلك و يدخل وقته بالفجر ويخرج باليأس من فعلها وتقريبه من ذهابه افضل كما هو مقرر فى الفروع (قوله على كل مسلم صدقة) اي يجب عليه بذل ذلك للمضطر والاندب فقط ففيه استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه حيث اتى بعلى الظاهرة فى الوجوب (قوله فيعمل بيده) ليس الترتيب مرادا فلا يتوهم وجوبه بل الافضل أن يعمل بيده اى يكتسب بها وان كان واجد المال نعم الدنيا مطية المؤمن بها يصل الى الخير و ينجو من الشر ولان افضل الكسب عمل الرجل بيده ففى الحديث افضل الكسب عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور بل المراد من الترتيب الحث على انه اذا لم يجد مالا لم يقعد ساكتا بل يكتسب ليأكل و يتصدق (قوله فيعين) أى بالقول كشفاعة فى قضاء حاجة الشخص أو بالفعل كأن يعينه فى اشغاله (قوله فيعين ذا الحاجة الخ) الترتيب ليس مرادا هنا أيضا وكذا ما بعده فيطلب منه ذلك ولو مع وجود التصدق الخ (قوله فيمسك عن الشر الخ) كان يترك المشى للمحرم مع ملاحظة امتثال الشرع والا لم يكن مثابا على الترك (قوله مثل جعفر) أى جعفر ومثله (قوله فلتبك الخ) اى فليحزن من يريد الحزن على من فيه النفع لا على من لا نفع فيه (قوله ما يعجبه) اى من نفسه وماله فان سبب الحديث ان شخصا عان غيره فصرع لما وجد جسده نضرا ناعما (قوله بالبركة) كان يقول اللهم بارك فيه أو بارك الله فيه فان رأى له ولدا او انا احمارقال بارك الله له فى أولاده أو دوابه كذلك فهذا طب نبوى و يطلب ان يزيد بسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره ومما يدفع العين ان ينادى المعيون من توهم منه ذلك باسمه بان يقول يا زيد أو يا عمرو مثلا

يصب عليه (ن ه عن ابى امامة) بضم الهمزة ۞(علام تدغرن) بالدال المهملة والغين المعجمة المفتوحة والراء خطاب للنسوة والدغر غمز الحلق اى لم تغمزن (أولادكن) اى حلوقهم قاله لام قيس وقد دخلت عليه بولد لها وقد أعلقت عنه اى عالجت رفع لهاته باصبعها (بهذا العلاق) بكسر العين المهملة وقد تقع الآفة والداهية يعنى لا تفعلن بهم ذلك وفى الصحاح والاعلاق الدغر يقال أعلقت المرأة ولدها من العذرة اذا رفعتها بيدها ولكن (عليكن بهذا العود الهندى) اى الزموا معالجتهم بالقسط قال العلقمى والقسط نوعان هندى وهو اسود وبحرى وهو ابيض والهندى أشدهما حرارة أخرج أحد واصحاب السنن من حديث جابر مرفوعا أيما امرأة اصاب ولدها عذرة أووجع فى رأسه فلتأخذ قسطا هنديا فتحكه بماء ثم تسعطه اياه اى لانه يصل الى العذرة فيقبضها (فان فيه سبعة اشفية) جمع شفاء (من سبعة أدواء منها ذات الجنب ويسعط به من العذرة) بضم المهملة وسكون المعجمة وجع فى الحلق يعترى الصبيان اوقرحة فى الاذن (ويلد به من ذات الجنب) بان يصب الدواء فى أحد شقى الفم قال العلقمى كذا وقع الاقتصار فى الحديث من السبعة على اثنين فاما ان يكون ذكر السبعة فاختصر الراوى أواقتصر على اثنين لوجودهما حينئذ دون غيرهما وقد ذكر الاطباء من منافع القسط انه يدر الطمث والبول ويقتل ديدان الامعاء ويدفع السم وحمى الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك شهوة الجماع ويذهب الكلف طلاء وقد ذكروا أكثر من سبعة واجاب بعض الشراح بان السبعة علمت بالوحى وما زاد عليها بالتجربة فاقتصر على ماهو بالوحى لتحققه قلت ويحتمل ان تكون السبعة أصول صفة التداوى به لانها اما طلاء أو شرب أو تكميد أو تنطيل أو تبخير أو تسعط اولدود فالطلاء يدخل فى المراهم ويحل بالزيت ويلطخ وكذلك التكميد والشرب يسحق ويجعل فى عسل أو ماء أو غيرهما وكذا التنطيل والسعوط يسحق فى زيت ويقطر فى الانف وكذا الدهن والتبخير واضح (حم ق د ه عن ام قيس بنت محصن) بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصادالمهملتين ۞(علقوا السوط حيث يراه اهل البيت) ليكفوا عن الوقوع فى الرذائل قال المناوى ولم يرد به الضرب وانما أراد لا ترفع أدبك عنهم (حل عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞(علقوا السوط حيث يراه اهل البيت فانه ادب لهم) اى باعث على التأدب والتخلق باخلاق الفضلاء (عب طب عن ابن عباس) وهو حديث حسن ۞(علم لا يقال به) اى لا يعمل به اولا يعلم لاهله (ككنز لا ينفق منه) فى وجوه الخير اولا تؤدى زكاته بجامع الحبس عن الانتفاع به والظلم بمنع المستحق منه (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب ۞(علم لا ينفع ككنز لا ينفق منه) لما تقدم (القضاعى عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ۞(علم) بفتحتين اى منار (الاسلام) وفى نسخة الايمان (الصلاة) المفروضة (فمن فرغ لها قلبه وحافظ عليها بحدها) يحتمل ان المراد باتيانه بما هيتها من اقوالها وافعالها (ووقتها) مع باقى شروطها (وسننها فهو مؤمن) أى كامل الايمان (خط وابن النجار عن ابى سعيد) الخدرى واسناده ضعيف

(قوله علام) اى على اى شئ الخ (قوله تدغرن أولادكن) اى على اى شئ تعالجن ايها النساء أولادكن باصبعكن فان الولد اذا اصابه وجع الحلق عالجته امه باصبعها بان ترفع لهاته باصبعها وفى ذلك تعذيب (قوله بهذا العلاق) الصواب رواية الاعلاق مصدر اعلق اعلاقا اذا عالج رفع اللهاة بالاصبع (قوله الهندى) هو القسط البرى وهو أسود وأما البحرى فابيض والاول مسرع الشفاء (قوله سبعة أشفية) ليس المراد الحصر بل التكثير (قوله ويسعط به من العذرة) هو بيان لكيفية المداواة على طريق اللف والنشر المرتب فان العذرة مرض الاولاد المتقدم ذكره فيأخذ منه سبع حبات تدق وتذوب بالزيت وتسعط فى أنف الولد فيشفى من هذا المرض الذى فى حلقه اواذنه (قوله ويلد به من ذات الجنب) هو وجع فيه وهو السل وقابل ان يعيش صاحبه وهذا بيان لكيفية تداويها ومعنى يلد انه يوضع فى احد شقى الفم اى جانبه ثم يبلع (قوله علقوا السوط) اى للتخويف لا للضرب به اذ لا يجوز الا لامر شرعى بقدر شرعى (قوله آدب) اصله أأدب قلبت الهمزة الفا اى اشد فى التأدب (قوله لا يقال به) اى لا يعمل به اولا يعلم لاهله ولا مانع من ارادة الامرين معا (قوله علم) اى علامة الاسلام وفى رواية الايمان وكل صحيح لكن رواية الايمان انسب بقوله فهو مؤمن أى كامل الايمان فمن وفق للمحافظة على الصلاة بحدها اى اركانها ووقتها اى كيفية الشروط وسننها كان علامة على انه مؤمن كامل وانما خص الوقت بالذكر دون بقية الشروط اهتماما به لانه ربما يقع الغلط فيه للتقصير (قوله فرغ) بتشديد الراء قلبه مفعوله

﴿(علم) بكسر أوله (الباطن سر من اسرار الله عز وجل وحكم من حكم الله) تعالى (يقذفه فى قلب من يشاء من عباده) يحتمل ان المراد به علم المكاشفة (فر عن على) أمير المؤمنين كرم الله وجهه ﴿(علم النسب) أى معرفة الانساب (علم لا ينفع وجهالة) أى والجهل به جهالة (لا تضر) لا ينافى ما مر من الامر بتعلمه لتعين حمل هذا على التعمق فيه وذاك على ما يعرف به الانساب فقط (ابن عبد البر) فى كتاب العلم (عن أبى هريرة) رضى الله تعالى عنه ﴿(علمنى جبريل الوضوء) أى كيفيته أول ما أوحى اليه كما مر فى حديث (وامرنى ان انضح) بكسر الضاد المعجمة أى ارش (تحت ثوبى مما يخرج من البول بعد الوضوء) والامر للندب وفائدته دفع الوسواس (ه عن زيد بن حارثة) باسناد ضعيف ﴿(علموا الصبى) يعنى الطفل ولو انثى (الصلاة ابن) بالرفع خبر مبتدا محذوف كما شرح المناوى وخالفه الشيخ فقال ابن (سبع سنين) بالنصب على الحال أى حال كونه بالغ هذا السن أى ان ميز عندها كما هو الغالب لئلا افهاقلا يتركها اذا بلغ (واضربوه عليها) أى على تركها (ابن عشر) أى اذا شرع فى العاشرة على المعتمد عند الشافعية والمخاطب بذلك الولى (حم ت طب ك عن سبرة) قال الشيخ بفتح المهملة وسكون الموحدة وفتح الراء ابن معبد واسناده صحيح ﴿(علموا أولادكم السباحة) بالكسر العوم (والرمى) بالسهام (والمرأة المغزل) أى الغزل بالمغزل ويجوز فتح الميم والزاى على انه مصدر ميمى فلا حاجة لتقدير المضاف لانه لائق بها والله يحب المؤمن المحترف ويبغض البطال (هب عن ابن عمر) بن الخطاب قال البيهقى حديث منكر ﴿(علموا أولادكم السباحة والرماية ونعم لهو المؤمنة فى بيتها المغزل واذا دعاك ابواك فاجب امك) أولا لان اجابتها مقدمة على الاب فى البر (ابن منده فى المعرفة) أى معرفة الصحابة (وأبو موسى) المدينى (فى) كتاب (الذيل فر عن بكر بن عبد الله الربيع الانصارى) باسناد ضعيف لكن له شواهد ﴿(علموا بنيكم الرمى) بالسهام (فانه نكاية العدو) وتعلمه للابناء سنة مؤكدة وهو أفضل من الضرب بالسيف (فر عن جابر) بن عبد الله باسناد ضعيف لكن له شواهد ﴿(علموا) الناس ما يحتاجون اليه من أمر الدين (ويسروا ولا تعسروا) الواو للحال أى علموهم وحالكم فى التعليم اليسر لا العسر (وبشروا ولا تنفروا) المتعلم (واذا غضب احدكم فليسكت) فان السكوت يسكن الغضب (حم خد عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿(علموا) بالرفق (ولا تعنفوا فان المعلم) بالرفق (خير من) المعلم (المعنف) فان الخير كله فى الرفق والشر فى ضده فعلى العالم أن لا يعنف سائلا ولا متعلما لا يعرفه فان ظهر له منه خلاف ذلك فلا بأس بتأديبه (الحرث) بن أبى اسامة (عد هب عن أبى هريرة) ﴿(علموا رجالكم سورة المائدة وعلموا نساءكم سورة النور) لان ذلك لائق بكل منهما (ص هب عن مجاهد مرسلا) ﴿(على) بالشفاء بكسر المعجمة وخفة الفاء والمد بنت

(قوله علم الباطن) هو نور يقذفه الله فى قلب من يحبه وهو علم الكشف به يشهد الامر على حقيقته ويجب الايمان به وباهله وتعظيمهم ومحبتهم ليحشر معهم ويحصل له بعض نصيب من علومهم الباطنية ومن أراد التسبب فى حصوله فعليه بمطالعة نحو القوت للمكى أو لمختصره وهو الاحياء للغزالى (قوله علم النسب) أى التوغل فيه أما أصله فمطلوب معرفته للارث ونحوه (قوله وجهالة) أى وجهله أى الجهل بما زاد على قدر الحاجة جهالة لا تضر فلا ينعم الاخبار الا بذلك التقدير اذ لولاه للزم أن العلم جهالة (قوله الوضوء) أى الشرعى (قوله أنضح) بكسر الضاد بمعنى ارش يقال نضح ينضح اذا رش اما نضحت القربة مثلا تنضح بفتح الضاد فمعنى ترشح (قوله سبع) أى ان ميز كما هو الغالب فالمدار على التمييز (قوله واضربوه الخ) ليس الضرب لكونه مكلفا بها بل ليعتادها (قوله السباحة) قيل وكان صلى الله عليه وسلم لا يعرفها لكونه لم يثبت انه سافر فى بحر ولا نهر وليس فى الحجاز ذلك ورد بانه ثبت انه صلى الله عليه وسلم مر هو وأصحابه بغدير ماء فسبحوا فيه وأمرهم النبى صلى الله عليه وسلم بان يسبح كل لصاحبه ويعتنقه لزيادة الالفة ففعلوا ولم يبق الا أبو بكر فقصده صلى الله عليه وسلم وسبح اليه واعتنقه (قوله والرمى) أى بالسيف ونحوه كالنشاب وهو أفرس من الرمى بالسيف لانه يأخذ من بعد (قوله والمرأة المغزل) أى الغزل به (قوله فاجب امك) أى اذا دعاك أبوك وامك قدم اجابة الام لان لها ثلثى البر (قوله ولا تنفروا) بان يقول له أى للمتعلم انت لا يصح منك انت بليد الخ فالمطلوب التبشير بان يقول له اصبر فانه يرجى لك التعلم ونحو ذلك (قوله فليسكت) عن الكلام والحركة فان ذلك يسكن الغضب أو يقطعه (قوله تعنفوا) أى تشددوا بل ارفقوا بهم (قوله المائدة) فان فيها من القصص ما يناسب الرجال وفى سورة النور ما يناسب النساء كقصة الافك (قوله على) خطاب للمرأة التى اسمها شفاء بكسر الشين وتخفيف الفاء والمد ومن ضبطه شفاء فقد خلط عليه

عبدالله (حفصة) بنت عمر (رقية النملة) قروح تخرج في الجنبين ويقال انها قد تخرج في غير الجنبين فترقى فتذهب باذن الله تعالى وتسمى نملة لان صاحبها يحس في مكانها كأن نملة تدب عليه وتعضه وقال في النهاية قيل ان هذا من مهر الكلام ومزاحه كقوله صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة عجوز وذلك ان رقية النملة شئ كانت تستعمله النساء يعلم من سمعه انه كلام لا يضر ولا ينفع ورقية النملة التي كانت تعرف بينهن أن يقال العروس تحتفل أي تتزين وتختضب وتكتحل وكل شئ تفتعل غيران لا تعصي الرجل (ابو عبيد في) كتاب (الغريب عن أبي بكر ابن سليمان ابن أبي حثمة ﷺ عليك) اسم فعل بمعنى الزم (السمع والطاعة) بالنصب على الاغراء أي الزم طاعة أميرك في كل ما يأمر به وان شق ما لم يكن اثما وجمع بينهما تأكيد اللاهتمام بالمقام وفي نسخة عليك بالسمع (في عسرك) أي ضيقك وشدتك (ويسرك) نقيض العسر يعني في حال فقرك وغناك (ومنشطك) مفعل من النشاط (ومكرهك) اسم زمان أو مكان (واثرة) بثلاثة وفتحات ويجوز ضم الهمزة وكسرها مع اسكان المثلثة أي اذا فضل ولي أمرك أحدا (عليك) بلا استحقاق ومنعك حقك فاصبر ولا تخالفه (حم ن عن أبي هريرة ﷺ عليك بالاياس) بكسر الهمزة مخففا وفي رواية باليأس (مما في أيدي الناس) واليأس ضد الرجاء (واياك والطمع) أي احذره (فانه الفقر الحاضر) لان صاحبه لا يزال في تعب وان كان ذا كثرة من المال (وصل صلاتك وانت مودع) أي صلاة من لا يعود اليها فان من استحضر ذلك ترك الشواغل الدنيوية واقبل على ربه (واياك وما يعتذر منه) أي احذر أن تنطق بما يحوجك الى الاعتذار (ك عن سعد) قال المناوي ظاهر صنيع المؤلف انه ابن أبي وقاص لانه المراد حيث أطلق لكن ذكر ابن منده انه سعد بن عمارة ﷺ (عليك بالبز) بفتح الموحدة وزاي قيل هو نوع من الثياب وقيل ثياب خاصة من أمتعة البيت وقيل أمتعة التاجر من الثياب ورجل بزاز والحرفة البزازة بالكسر أي اتجر فيه (فان البز صاحبه يعجبه أن يكون الناس بخير وفي خصب) بكسر المعجمة وسكون المهملة النماء والبركة وكثرة العشب والكلا يقال أخصب الله الموضع أنبت فيه العشب والكلا لان الناس اذا كانوا كذلك انبسطت أيديهم بشراء الكسوة لعيالهم بخلاف المتجر في القوت يعجبه أن يكون الناس في جدب ليبيع ما عنده بثمن غال وسببه كما في الكبير أنه سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم بم تأمرني أن أتجر فذكره (خط عن أبي هريرة ﷺ عليك بالخيل فان الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة) كما مر بيانه (طب والضياء عن سوادة بن الربيع) قال المناوي قال البخاري له صحبة يعد في البصريين والربيع اسم أمه ﷺ (عليك بالصعيد) أي التراب أو وجه الارض (فانه يكفيك) لكل صلاة ما لم تحدث أو تجد الماء أو يكفيك لاباحة فرض واحد وحمله البخاري على الاول والجمهور على الثاني وسببه كما في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فصلى بالناس فلما فرغ من صلاته اذا هو برجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك أن تصلي مع القوم قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك فذكره (ق ن عن عمران بن حصين ﷺ عليك بالصوم) أي الزمه (فانه لا مثل له) قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن أبي امامة قال قلت يا رسول الله مرني بأمر ينفعني الله به وفي رواية مرني بأمر آخذه عنك قال عليك فذكره (حم ن حب ك)

(قوله رقية النملة) بان تقول لها العروس تكتحل وتختضب وتتزين للزوج فذلك يسمى رقية النملة عندهم أو انها عبارة عن قروح في البدن يحصل منها قرص كقرص النملة أي عليها كلمات اذا قالتها حصل الشفاء من ذلك ولم يبينوا هذه الكلمات (قوله عليك السمع) أي الزمه فعليك اسم فعل والكلام انشاء وقول الشارح انه خبر لا يصح الا لو اعرب عليك خبرا مقدما والسمع الخ بالرفع مبتدأ مؤخرا (قوله ومنشطك) أي زمان أو مكان نشاطك واجتهادك وسرورك ومكرهك أي زمان أو مكان كراهتك للشئ أي زمن قبضك وعدم سرورك فهو مقابل لمنشطك (قوله بالاياس) أي الزمه فعليك اسم فعل والباء قد تزاد في مفعوله كما هنا (قوله وانت مودع) بان تقدر الموت لتكون على أعلى حال في صلاتك أو المراد مودع للناس بان تفرغ قلبك من الاشتغال بالناس وتقبل عليه تعالى بكليتك (قوله بالبز) أي بالتجارة في الثياب والاقمشة لان صاحب ذلك يتمنى للناس الخير والسعة ليشتروا منه بخلاف المتجر في القوت فيتمنى للناس الغلاء (قوله بالخيل) أي الزم اقتناءها (قوله بالصعيد) أي التراب أي تيمم به قاله لمن تخلف عن صلاة الجماعة فسأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له اصابتني جنابة فذكره (قوله لا مثل له) أي في قمع الشهوة وتزكية الفطنة ونحو ذلك

لـ عن ابى امامه ﴿ عليك بالصوم فانه مخصى) بفتح الميم منونا وفى رواية فانه مجفرة كى به
عن كسر شهوته بكثرة الصوم (هب عن قدامة) بالضم (ابن مظعون) بن حبيب الجمحى
(عن اخيه عثمان) باسناد حسن ﴿ (عليك بالعلم) الشرعى النافع (فان العلم خليل المؤمن
والحلم وزيره والعقل دليله والعمل قيمه والرفق ابوه) أى أصله الذى ينشأ منه ويتفرع عنه
(واللين اخوه والصبر امير جنوده) تقدم شرحه (الحكيم عن ابن عباس) قال كنت ذات يوم
رديفا للنبى صلى الله عليه وسلم فقال ألا اعلمك كلمات ينفعك الله بهن قلت بلى فذكره
﴿ (عليك بالهجرة) أى الهجرة عما حرم الله (فانه لامثل لها) فى الفضل (عليك بالجهاد فانه
لامثل له عليك بالصوم فانه لامثل له عليك بالسجود) أى الزم كثرة الصلاة (فانك لا تسجد لله
سجدة الا رفعك الله بها درجه وحط عنك بها خطيئة طب عن ابى فاطمة) باسناد حسن
﴿ (عليك باول السوم فان الربح مع السماح) فان الانسان اذا باع بربح يسير رغب الناس فى
الشراء منه فيكثر ربحه (ش د فى مراسيله هق عن الزهرى مرسلا ﴿ عليك بتقوى الله)
اى الزم فعل ما أمر به والكف عما نهى عنه (والتكبير على كل شرف) اى مكان عال قال رجل
يارسول الله أريد سفرا فاوصنى فذكره (ت عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿ (عليك بتقوى
الله فانها جماع كل خير وعليك بالجهاد فانه رهبانية المسلمين) قال فى المصباح رهب رهبا
من باب تعب خاف والاسم الرهبة فهو الراهب من الله اه وقال فى النهاية يريد ان الرهبان
وان تركوا الدنيا وزهدوا فيها وتخلوا عنها فلا ترك ولا تخلى ولا زهد أكبر من بذل النفس فى سبيل
الله عز وجل وكما أنه ليس عند النصرانى عمل افضل من الترهب ففى الاسلام لا عمل أفضل من
الجهاد ولهذا قال ذروة سنام الاسلام الجهاد اه وحاصل كلام النهاية ان الرهبانية هى التخلى
من أشغال الدنيا وترك ملاذها والزهد فيها والعزلة عن اهلها وتحمل مشاقها كالخصاء ووضع
السلسلة فى العنق وغير ذلك من أنواع التعذيب (وعليك بذكر الله وتلاوة كتابه) القرآن
وفى نسخ كتاب الله (فانه نور لك فى الارض وذكر لك فى السماء) يعنى ان أهلها يثنون عليك
(واخزن) بهمزة الوصل (لسانك) أى صنه واحفظه عن النطق (الا من خير) كذكر ودعاء
وتعلم علم وتعليمه (فانك بذلك تغلب الشيطان) ابليس وحزبه وهذا من جوامع الكلم (ابن
الضريس ع عن ابى سعيد) الخدرى قال قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم أوصنى
فذكره واسناده حسن ﴿ (عليك بتقوى الله عز وجل ما استطعت واذكر الله عند كل حجر
وشجر) قال المناوى أراد بالحجر السفر وبالشجر الحضر أو أراد الشدة والرخاء فالحجر كناية عن
الجدب (واذا عملت سيئة فأحدث عندها توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية) قال المناوى
السر فعل القلب والعلانية فعل الجوارح فيقابل كل شئ بمثله اه ويحتمل ان يكون المراد
اذا أذنبت سرا فتب سرا واذا أذنبت ذنبا اطلع عليه الناس فاظهر التوبة ليثنوا عليك خيرا
(حم فى الزهد طب عن معاذ) بن جبل قلت يارسول الله أوصنى فذكره واسناده حسن

(قوله مخصى) بفتح الميم مع التنوين لا بضم الميم كما وقع فى بعض نسخ الشارح الصغير اى قاطع للشهوة بمنزلة الخصاء فانه قاطع لها
بالمرة (قوله عليك بالعلم الخ) تقدم شرح هذا الحديث فى أواخر حرف الهمزة والقصد منه ان يكون متحليا بهذه الصفات ليكون
عالما نافعا (قوله بالهجرة) أى الزم التحول من بلاد الكفار الى ديار الاسلام قاله فى الكبير ثم قال وقال الديلمى
يريد به الهجرة مما حرم
الله تعالى وقرر شيخنا الاول
(قوله مع السماح) اى
فينبغى ان يسمح فى السلعة
لمن سامها اولا ولا يؤخر
ويرضى باقل كسب ولا
يؤخر التزيد لان علامة
الايمان الكامل ان يكون
الشخص هينا فى بيعه
وشرائه واقتضاء دينه ونحو
ذلك فهو علامة البركة (قوله
بتقوى الله) أى بفعل
الطاعات واجتناب المحرمات
(قوله على كل شرف) اى
علو فانه من اسباب تهوينه
عليك (قوله نور لك)
فيشاهد أرباب البصائر
النور على ذاته (قوله فى
السماء) بان تثنى عليك
الملائكة وربما باهى الله
بك الملائكة حيث ركبت
فيك الشهوة ولم تعمل معها
(قوله واخزن) من باب
نصر أى صنه حتى عن
الكلام المباح فبالاولى غيره
(قوله ما استطعت) لا يكلف
الله نفسا الا وسعها (قوله
حجر) أراد به السفر لانه
لا يرى فى البادية الا الحجارة
(قوله توبة) ولو كانت السيئة
صغيرة ولا تعمل بما يقع
على السنة العوام من ان الذنب بعد التوبة اعظم فينبغى ترك التوبة فذلك من وسوسة الشيطان (قوله السر بالسر) كأن ينوى
سوأ من نحو ضرب ونهب مال وهذا ليس شرطا وانما هو لاجل المناسبة بين الذنب والتوبة وعلى كل يصير صاحبها من المحبين ان
الله يحب التوابين

﴿عليك بحسن الخلق﴾ أى الزمه (فان أحسن الناس خلقا أحسنهم دينا طب عن معاذ) قال بعثنى المصطفى صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقلت أوصنى فذكره وفيه كذاب ﴿عليك بحسن الخلق وطول الصمت﴾ أى السكوت حيث لاثواب فى الكلام (فوالذى نفسى بيده) أى بتصرفه (ماتجمل الخلائق بمثلهما) اذهما جماع الخصائل الحميدة ولهذا كانا من خصال الانبياء (ع عن انس) اسناد صحيح ﴿عليك بركعتى الفجر﴾ أى الزم فعلهما (فان فيهما فضيلة) هى انهما خير من الدنيا ومافيها كما فى خبر وهما أفضل الرواتب بعد الوتر (طب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن ﴿عليك بحسن الكلام﴾ قال المناوى بان تزن ماتتكلم به قبل النطق بميزان العقل والشرع (وبذل الطعام) لمن يحتاج اليه (خد ك عن هانئ بن يزيد) المذحجى الحارثى قال الشيخ رحمه الله حديث صحيح ﴿عليك بسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر﴾ أى الزم هذه الكلمات الباقيات الصالحات (فانهن يحططن الخطايا) أى يسقطنها (كما تحط الشجرة ورقها) أيام الشتاء والمراد الصغائر (ه عن ابى الدرداء) باسناد حسن ﴿عليك بكثرة السجود﴾ أى الزم الاكثار من صلاة النافلة (فانك لاتسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة) منزلة عالية فى الجنة (وحط بها عنك خطيئة حم م ت ن ه عن ثوبان) مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم (وابى الدرداء) ﴿عليك﴾ خطاب لعائشة (بالرفق) أى بلين الجانب والاقتصاد فى جميع الامور والاخذ بالتى هى أحسن (ان) وفى نسخة فان (الرفق لايكون فى شئ الازانه) اذ هو سبب لكل خير (ولا ينزع من شئ الاشانه) قال العلقمى وسببه كما فى مسلم ركبت عائشة بعيرا فيه صعوبة فجعلت تضربه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك فذكره (م عن عائشة) ﴿عليك﴾ ياعائشة (بالرفق واياك والعنف) بتثليث العين والضم أفصح الشدة والمشقة أى احذرى العنف فان كل مافى الرفق من الخير ففى العنف من الشر مثله (والفحش) التعدى فى القول والجواب (خد عن عائشة) قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبى صلى الله عليه وسلم السام عليك واسناده حسن ﴿عليك﴾ خطاب لام أنس (بالصلاة) المفروضة بالاتيان بها فى أوقاتها بشروطها وأركانها وسننها والنافلة أى الزمى الاكثار منها المفروضة والنافلة (فانها أفضل الجهاد واهجرى المعاصى فانه) أى هجرها (أفضل الهجرة) أى اكثرها ثوابا (المحاملى فى أماليه عن ام أنس) الصحابية وليس لها غيره ﴿عليك﴾ ياعائشة (بجمل الدعاء) بضم الجيم وفتح الميم قال فى المصباح وأجملت الشئ اجمالا جمعته من غير تفصيل (وجوامعه) هى ماقل لفظه وكثر معناه أو التى تجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة (قولى اللهم انى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم وأعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله ماعلمت منه ومالم أعلم وأسألك الجنة وماقرب اليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وماقرب اليها من قول أو عمل وأسألك مما سألك به محمد صلى الله عليه وسلم وأعوذ بك مما تعوذ منه محمد صلى الله عليه وسلم وماقضيت لى من قضاء فاجعل

(قوله بحسن الخلق) أى معاملة الناس بالرفق وتحمل اذاهم فتعطى من حرمك وتصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك (قوله بركعتى الفجر) وقد ورد أن من قرأ فيهما الم نشرح والم تر حفظه الله من كل مؤذ وعدو (قوله بحسن الكلام) أى بالكلام الحسن وبذل الطعام ولاسيما المضطر (قوله والله أكبر) ولابأس بزيادة ولاحول ولاقوة الا بالله العلى العظيم (قوله يحططن الخطايا) أى يسقطنها وان كثرت الذنوب جدا فتذهب جميعها كما يذهب جميع ورق الشجر فى الشتاء ولم يبق الا العيدان ومثل ذلك الاذكار التى تكفر ذنوب المجالس مثل سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ان لا اله الا أنت استغفرك واتوب اليك فان زاد من الاذكار زاد خيرا (قوله بكثرة السجود) أى كثرة الصلاة أو المراد به طول السجود لكن قوله فانك لاتسجد الخ يناسب الاول (قوله عليك) خطاب لعائشة (قوله ولا ينزع من شئ) بان يأتى العنف والشدة وهى يترتب عليها الشين والقبح (قوله والفحش) أى التعدى فى القول والجواب فان الحديث قاله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضى الله تعالى عنها لما قالت اليهود للنبى السام عليك أى الموت ففهمت لذلك عائشة رضى الله تعالى عنها فقالت عليكم السام واللعنة فذكره أى فكان يكفى فى الجواب وعليكم أى ويرد دعاؤكم عليكم ولا حاجة لزيادة واللعنة واذا كان هذا فى الكفار فكيف المسلمون (قوله الجهاد) أى جهاد النفس فانها تميل الى ترك الطاعة وفعل المعصية (قوله أفضل الهجرة) أى افضل انواعها (قوله بجمل الدعاء) أى بالدعاء المستفاد من جمل من الكلام هى جوامعه (قوله وأسألك الجنة الخ) من ذكر الخاص بعد العام لان مقام الدعاء كالمدح لايتحاشى فيه عن مثل ذلك

عاقبته رشدا) قال المناوى كذا بخط المؤلف وفى رواية خيرا وقد مر (خد عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (عليكم بالابكار) أى بتزوجهن وايثارهن على غيرهن والبكارة بالفتح عذرة المرأة (فانهن اعظم أفواها) قال الدميرى اى ألين كلمة وقال العلقمى أى اطيب ريقا (وانتق ارحاما) أى أكثر اولادا (وارضى باليسير) من الجماع أو اعم وفيه وفيما بعده ندب تزوج البكر حيث لا عذر (ه هق عن عويم بن ساعدة) الانصارى ﷺ (عليكم بالابكار فانهن انتق ارحاما واعذب افواها واقل خبا) بالكسر والتشديد قال العلقمى الخب بالكسر الخداع (وارضى باليسير) لانها لم تتعود من معاشرة الازواج ما يدعوها الى استقلال ما تجده (فائدة) روى الحافظ أبو نعيم عن شجاع بن الوليد قال كان فيمن كان قبلكم رجل حلف لا يتزوج حتى يستشير مائة نفس وانه استشار تسعة وتسعين رجلا فاختلفوا عليه فقال بقى واحد وهو اول من يطلع من هذا الفج فآخذ بقوله ولا أعدوه فبينما هو كذلك اذ طلع عليه رجل يركب قصبة فأخبره بقصته فقال النساء ثلاثة واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لا لك ولا عليك فالبكر لك وذات الولد عليك والثيب لا لك ولا عليك ثم قال له أطلق الجواد فقال له اخبرنى بقصتك فقال أنا رجل من علماء بنى اسرائيل مات قاض فركبت هذه القصبة وتبالهت لاخلص من القضاء (طس والضياء عن جابر) واسناده ضعيف ﷺ (عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق ارحاما واسخن أقبالا) بفتح الهمزة فروجا (وارضى باليسير من العمل) أى الجماع (ابن السنى وابو نعيم فى الطب) النبوى (عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بالاترج) اى الزموا أكله (فانه يشد الفؤاد) أى القلب (فر عن عبد الرحمن بن دلهم معضلا ﷺ عليكم بالاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة وحكى فيه ضم الهمزة حجر معروف أسود يضرب الى الحمرة يكون ببلاد الحجاز واجوده يؤتى به من اصبهان أى الزموا الاكتحال به (فانه يجلو البصر) اى يزيد نور العين بدفعه المواد الرديئة المنحدرة من الرأس (وينبت الشعر) أى شعر هدب العين لانه يقوى طبقاتها فالاكتحال به يحفظ صحة العين لا سيما عين المشايخ والصبيان لكنه لا يوافق الرمد الحار وخاصيته النفع للعيون ذوات الفضول الغليظة والاحاديث دالة على استحباب الاكتحال به (حل عن ابن عباس) وصححه ابن عبد البر ﷺ (عليكم بالاثمد عند النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر) قال المناوى تعلق به قوم وكرهوا الاكتحال به للرجل نهارا وهو خطأ وانما نص على الليل لانه فيه أنفع (ه عن جابر) وفيه وضاع (ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما وقال صحيح واقره الذهبى ﷺ (عليكم بالاثمد فانه منبتة) مفعلة (للشعر مذهبة للقذى) جمع قذاة ما يقع فى العين من تبن ونحوه (مصفاة للبصر) من النزلات المنحدرة من الرأس (طب حل عن على) كرم الله وجهه واسناده جيد ﷺ (عليكم بالباءة) بالمد التزوج وقد يطلق على الجماع والباءة فى الاصل المنزل لان من تزوج امرأة بوأها منزلا وقيل لان الرجل يتبوأ من اهله اى يتمكن كما يتبوأ من منزله (فمن لم يستطع) لفقد الاهبة (فعليه بالصوم فانه له وجاء) بكسر الواو اى مانع من الشهوات باضعافه لها (طس والضياء عن انس) رضى الله تعالى عنه باسناد حسن ﷺ (عليكم بالبياض من الثياب) أى بلبس الثياب البيض (فليلبسها احياؤكم) ندبا (وكفنوا فيها موتاكم فانه من خير ثيابكم) أى اطهرها واحسنها رونقا فلبس

اى احلى افواها اى كلاما لعدم تعودهن فحش الكلام بمخالطة الرجال او افواها اى ريقا (قوله وانتق) من النتق وهو الرمى لكثرة رميها الاولاد فطلب تزوج الولود (قوله باليسير) من الجماع لان الثيب ذاقت لذة الجماع فربما لا ترضى الا بمن مثل من كان معها أو اقوى او باليسير من الجماع وغيره من النفقة ونحوها الا انها لم تتعود التبسط من الزوج الاول (قوله خبا) اى خداعا (قوله واسخن اقبالا) وهذا ممدوح عند الجماع وينفع المجامع (قوله بالاترج) المعروف بين الناس ومن خواصه أيضا انه يطيب النكهة ويذهب البخر وما كان فى بيت ودخله شيطان (قوله بالاثمد) اى ليلا ونهارا لكن الليل اولى لينام عليه وما اشتهر على ألسنة العوام أنه حلية النساء فمن سوء الحال (قوله مصفاة للبصر) اى يصفيه من سائر الرطوبات المؤذية له (قوله بالباءة) اى التزوج وقد تطلق على الجماع وفى الفقه انها مؤن النكاح فلعلها من المشترك (قوله وجاء) اى قاطع لثوران الشهوة لا لاصلها بالمرة

كالكافور فرجا فى اللغة معنى قطع قال بعضهم ملغزا
انى رأيت عجيبا فى دياركم * عبدا وجارية فى بطن عصفور
أى قطع رئة فزال الاشكال

الابيض مستحب الا فى المدنا الانفس (حم ن لك عن سمرة) بن جندب واسناده صحيح ﴿ (عليكم بالبغيض النافع) فعيل بمعنى مفعول لانه مبغوض للمريض أى الزموا أكله قالوا وما هو قال (التلبينة) بفتح فسكون حساء يعمل من دقيق رقيق فيصير كاللبن بياضا (فوالذى نفسى بيده) اى بقدرته وتصريفه (انه) اى البغيض وفى رواية انها اى التلبينة (ليغسل بطن أحدكم من الداء) (كما يغسل الوسخ عن وجهه بالماء) تحقيق لوجه الشبه (ه لك عن عائشة) وقال صحيح ﴿ (عليكم بالتواضع فان التواضع فى القلب) لا فى الزى واللباس (ولا يؤذين مسلم مسلما فلرب متضاعف فى اطمار) بفتح الهمزة جمع طمر بالكسر وهو الثوب الخلق (لو اقسم على الله) اى حلف عليه ليفعلن (لأبره) أى ابر قسمه وفعل مطلوبه فيجب ان لا يحتقر احد احدا (طب عن ابى امامة) رضى الله تعالى عنه وفيه وضاع ﴿ (عليكم بالثفاء) بالمد ومثلثة مضمومة وفاء مفتوحة الخردل أو حب الرشاد وهو يسخن و يلين البطن و يخرج الدود وحب القرع ويحلل اورام الطحال ويحرك شهوة الجماع و يجلو الجرب المتقرح والقوباء وشربه ينفع من نهش الهوام ولسعها واذا بخر به فى موضع طرد الهوام و يمسك الشعر المتساقط واذا خلط بسويق الشعير والخل وضمد به نفع من عرق النسا وحلل الاورام الحارة فى آخرها وينفع من الاسترخاء فى جميع الاعضاء و يشهى الطعام و ينفع من عرق النسا ووجع حق الورك اذا شرب أو احتقن به و يجلو ما فى الصدر والرئة من البلغم اللزج وان شرب منه بعد سحقه وزن خمسة دراهم بالماء الحار أسهل الطبيعة وحلل الرياح ونفع من وجع القولنج البارد واذا سحق وشرب نفع من البرص واذا لطخ عليه وعلى البهق مع الخل نفع منهما و ينفع من الصداع الحادث من البرد والبلغم وان قلى وشرب عقد البطن واذا غسل بمائه الرأس نقاه من الاوساخ والرطوبات اللزجة (فان الله) تعالى (جعل فيه شفاء من كل داء) وهو حار يابس فى الثالثة (ابن السنى وابو نعيم عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (عليكم بالجهاد فى سبيل الله) تعالى (فانه باب من أبواب الجنة) أى طريق من الطرق الموصلة اليها مع السابقين (يذهب الله به الهم والغم) عمن جاهد فى سبيله لاعلاء كلمته (طس عن أبى امامة) باسناد ضعيف ورواه الحاكم باسناد صحيح ﴿ (عليكم بالحجامة فى جوزة القمحدوة) بفتح القاف والميم وسكون المهملة وضم الدال المهملة وفتح الواو نقرة القفا وجوزتها هى الناشزة فوقها التى تصير على الارض اذا استلقى الانسان (فانها دواء من اثنين وسبعين داء وخمسة ادواء من الجنون والجذام والبرص ووجع الاضراس) أى وخمسة ادواء زيادة على ذلك فذكر خمسة وعد اربعة فكأن الخامس سقطت من بعض الرواة أو من بعض النساخ (طب وابن السنى وأبو نعيم عن صهيب) الرومى رضى الله تعالى عنه ورجال الطبرانى ثقات ﴿ (عليكم بالحزن) بالضم (فانه مفتاح القلب) قالوا كيف الحزن قال (أجيعوا أنفسكم وأظمؤها) الى حد لا يضر وبذلك ينور القلب (طب عن ابن عباس) واسناده حسن ﴿ (عليكم بالحناء) بالمد أى بصبغ الشعر به ندبا (فانه ينور رؤسكم) أى يحسنها

(قوله بالبغيض النافع) اى الشئ الذى يتداوى به وينفع فانه مبغوض لكم اذ كل دواء تكرهه النفس وتبغضه (قوله التلبينة) هى دقيق يعجن بالماء الى ان يصير كاللبن ويشرب لاسيما دقيق الشعير فانه بارد وهذا من الطب النبوى الذى لا شك فيه وانما يكون التخلف من سوء حال المستعمل (قوله التواضع) اى الخضوع والذلة والانكسار وعدم التكبر على الغير فان من حلاه الله تعالى بذلك لم ير احدا دونه ومن راقب انه يحتمل ان يكون من الهالكين وان بلغ فى العلوم وغيرها ما بلغ وان غيره وان كان من المتفشين يحتمل انه خير منه وانه من الناجين سهل عليه التواضع ولم ير احدا فوقه ابدا (قوله فى القلب) اى لا فى الزى واللبس قال

فرثيث ثوبك لا يزيدك رفعة ٭ عند الاله وانت عبد مجرم

(قوله ولا يؤذين) بنون التوكيد الثقيلة (قوله متضاعف) اى مظهر الضعف وعدم القوة (قوله بالثفاء) بتخفيف الفاء اى باستعماله (قوله باب) اى سبب يوصل الى الجنة كالباب الموصل لداخل ما فى البيت (قوله يذهب الله به) اى بالجهاد لاعلاء كلمة الله تعالى (قوله القمحدوة) هى نقرة القفا وجوزتها الناتئ فوق تلك النقرة وهو ما يلاقى الارض لو استلقى وهذا فى القطر الحار اما البارد والمعتدل فالاولى فيهما الفصادة طبا فان اخبر الطبيب العارف ان الحجامة تنفع فى القطر البارد والمعتدل تبع (قوله وخمسة ادواء) جمع داء وفصل هذه ولم يجعلها مع ما قبلها اهتماما بها لعظمها فينبغى معالجتها ولعل الخامس سقط من قلم الناسخ او من الراوى (قوله بالحزن) أى بأسبابه وبينها بقوله اجيعوا واظمؤا (قوله بالحناء) أى بتلطيخ رؤسكم بها فانه ينفع من امراض كثيرة لا سيما وجع الرأس وله خاصية فى الدواء المعنوى كتطهير القلب

ويقيت

وينبت شعرها وكذا جميع الشعر (ويطهر قلوبكم) اسم علمه الشارع (ويزيد في الجماع) لما فيه من تهييج قوى المحبة ومن خواصه أنه اذا بدا الجدري بصبي فخضب أسافل رجليه بالحناء فانه يؤمن على عينيه ان يخرج فيهما شئ وهو صحيح مجرب لاشك فيه واذا جعل نوره بين طي ثياب الصوف طيبها وقطع السوس عنها واذا نقع ورقه في ماء عذب ثم عصر وشرب من صفوه أربعين يوما كل يوم عشرون درهما مع عشرة دراهم سكرا ثم تغذى عليه بلحم الضأن الصغير فانه ينفع من ابتداء الجذام بخاصية فيه عجيبة وحكى ان رجلا تعفنت أظافيره وانه بذل لمن يبرئه مالا كثيرا فلم يجد فوصفت له امرأة أن يشرب عشرة أيام حناء فلم يقدر عليه ثم نقعه بماء وشربه فبرئ ورجعت أظافيره الى حسنها والحناء اذا الزم به الاظفار معجونا حسنها ونفعها واذا عجن بالسمن وضمد به بقايا الاورام الحارة التي ترشح ماء اصفر نفعها وينفع من الجرب المتقرح المزمن منفعة بليغة وهو ينبت الشعر ويقويه ويحسنه كما تقدم ويقوي الرأس وينفع من النفاطات والبثور العارضة في الساقين والرجلين وسائر البدن (وهو شاهد في القبر) أي علامة تعرف بها الملائكة فيه المؤمن من الكافر (ابن عساكر عن واثلة) بن الاسقع وذا حديث منكر (ﷺ عليكم بالدلجة) بالضم والفتح سير الليل يقال ادلج بالتخفيف اذا سار من أول الليل وادّلج بالتشديد اذا سار من آخره (فان الارض تطوى بالليل) أي ينزوي بعضها الى بعض ويدخل فيه فيقطع المسافر من المسافة البعيدة ما لا يقطعه في النهار خصوصا آخر الليل الذي ما فعل فيه شئ من العبادات والمباحات الا وكانت البركة الكثيرة فيه فانه الوقت الذي ينزل الله فيه الى سماء الدنيا فيقول هل من تائب الى آخره وقد قال الله تعالى فاسر بأهلك بقطع من الليل أي سر في سواد الليل اذا بقي منه قطعة (د ك هق عن انس) باسناد صحيح ﷺ (عليكم بالرمي) بالسهام (فانه من خير لهوكم) أي لعبكم وأصله ترويح النفس بما لا تقتضيه الحكمة وقال في المصباح اللهو معروف تقول أهل نجد لهوت عنه ألهو لهيا والاصل على فعول من باب قعد وأهل العالية لهيت عنه ألهى من باب تعب ومعناه السلوان والترك ولهوت به لهوا من باب قتل أولعت به وتلهيت به أيضا واللعب بفتح اللام وكسر العين ويجوز تخفيفه بكسر اللام وسكون العين (البزار عن سعد) بن ابي وقاص واسناده صحيح ﷺ (عليكم بالرمي فانه من خير لعبكم طس عن سعد ﷺ عليكم بالزبيب) أي الزموا أكله (فانه يكشف المرة) بكسر الميم وشدة الراء (ويذهب بالبلغم ويشد العصب ويذهب بالعياء) أي التعب (ويحسن الخلق) بالضم (ويطيب النفس ويذهب بالهم) أخرج ابن السني وأبو نعيم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال من أكل احدى وعشرين زبيبة حمراء كل يوم لم ير في جسده شيأ يكرهه والزبيب حار رطب في الاولى أو هو كالعنب المتخذ منه الحلو منه حار والحامض والقابض بارد والابيض أشد قبضا من غيره واذا أكل لحمه وافق قصبة الرئة ونفع من السعال ووجع الكلى والمثانة ولين البطن ويقوي المعدة والكبد والطحال وينفع من وجع الضرس والحلق والرئة ويغذو غذاء صالحا ولا يسدد كما يفعل التمر وما أكل بعجمه كان أكثر نفعا للمعدة والكبد والطحال وفيه نفع للحفظ قال الزهري من أحب ان يحفظ الحديث فليأكل الزبيب اخرجه السلفي في الطيوريات (أبو نعيم في الطب النبوي (عن علي) أمير المؤمنين رضي الله تعالى عنه ﷺ (عليكم بالسراري فانهن مباركات الارحام) قال عمر ليس قوم أكيس من أولاد السراري لانهم يجمعون فصاحة العرب ودهاء العجم (طس ك عن ابي الدرداء د في مراسيله والعدني عن رجل من بني هاشم) من

(قوله بالدلجة) أي السير ليلا في أي جزء منه فلا يتقيد بأوله ولا بآخره أي مع الامن (قوله تطوى بالليل) الطي ضم الاجزاء الى بعضها وليس مرادا هنا بل ذلك كناية عن سهولة السير وعدم المشقة حتى يتراءى انها تطوى بالفعل وذلك لان الليل وقت التجلي والرحمات (قوله فانه) أي الرمي بالسهام كالنشاب من خير لهوكم أي لعبكم كما في الحديث الذي بعده فهو تفسير للهو هنا أي اذا قصد بذلك التمرين على الجهاد كان خيرا وفيه ثواب (قوله بالزبيب) أي بأكله لاسيما الاحمر (قوله يكشف المرة) أي يزيل عنها عفونتها (قوله ويذهب بالبلغم) أي يزيله (قوله بالعياء) أي التعب (قوله ويحسن الخلق) أي لخاصية فيه علمها الشارع وكذا قوله يطيب النفس ويذهب بالهم الخ (قوله بالسراري) أي بملكهن والتمتع بهن مأخوذة من السر لان الغالب أن من اشترى أمة كتمها وأسرها عن زوجته التي بالكتاب (قوله مباركات الارحام) أي أولادهن نجباء ذوو حذق وفصاحة بخلاف أولاد الزوجات كما هو مشاهد

التابعين (مرسلا) وهو حديث ضعيف ﴿(عليكم بالسكينة) أي الوقار والتأني (عليكم بالقصد) أي التوسط بين طرفي الافراط والتفريط (في المشي بجنائزكم) بأن يكون بين المشي المعتاد والخبب (طب هق عن أبي موسى) الاشعري باسناد حسن ﴿(عليكم بالسنا) بفتح السين والمد والقصر معروف وأن يدق ويخلط بعسل وسمن ويلعق (والسنوت) قال في مختصر النهاية بفتح السين أفصح من ضمها قلت قال ابن الجوزي وبضم النون الشبث أو العسل أو رغوة السمن أو حب الكمون أو الكمون الكرماني أو الرازيانج أو التمر أو العسل الذي في زقاق السمن (فان فيهما شفاء من كل داء الا السام) بالمهملة من غير همز (وهو الموت) قال المناوي فيه ان الموت داء من جملة الادواء (ه ك عن عبد الله بن أم حرام) قال الحاكم صحيح ﴿(عليكم بالسواك فانه مطيبة للفم) بازالته الرائحة الكريهة (مرضاة للرب) أي يثيب عليه (حم عن ابن عمر) ﴿عليكم بالسواك فنعم الشيء السواك يذهب بالحفر) داء يفسد أصول الاسنان قال في المصباح وحفرت الاسنان حفرا من باب ضرب وفي لغة لبني أسد حفرت حفرا من باب تعب اذا فسدت أصولها بسلاق يصيبها لكن ابن السكيت جعل المفتوح من لحن العامة وهو محمول على انه ما بلغه لغة بني أسد (وينزع البلغم ويجلو البصر ويشد اللثة) بكسر اللام لحم الاسنان (ويذهب بالبخر ويصلح المعدة ويزيد في درجات الجنة ويحمد) بضم أوله (الملائكة ويرضي الرب ويسخط الشيطان) ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يدوام عليه (عبد الجبار الخولاني في تاريخ داريا عن أنس) قال الشيخ بفتح الدال والمثناة التحتية المشددة قرية بالشام ﴿(عليكم بالشام) بالهمز وتركه يذكر ويؤنث لان المراد البلاد أي الزموا سكناها لكونها أرض المحشر والمنشر والمراد آخر الزمان لان جيوش المسلمين تنزوي اليها عند غلبة الفساد (طب عن معاوية بن حيدة) باسناد ضعيف ﴿(عليكم بالشام فانها صفوة بلاد الله يسكنها خيرته من خلقه) أي يجمع اليها المختارين من عباده (فمن أبي) أي امتنع منكم عن القصد الى الشام (فليلحق بيمنه) أضاف اليمن اليهم لانه خاطب به العرب واليمن من أرض العرب (وليسق من غدره) بضم الغين المعجمة والدال المهملة جمع غدير وهو الحوض أمرهم بسقي دوابهم مما يختص بهم وترك المزاحمة فيما سواه والتغلب حذرا من الفتنة (فان الله عز وجل تكفل لي بالشام وأهله) أي ضمن لي حفظها وحفظ أهلها القائمين بأمر الله (طب عن واثلة) بن الاسقع واسناده ضعيف ﴿(عليكم بالشفاءين العسل) وهو لعاب النحل وله زهاء مائة اسم وله منافع كثيرة منها انه ينفع البشرة وينعمها وان اكتحل به جلا البصر واذا استن به بيض الاسنان

(قوله بالسكينة) اي التأني في الامور (قوله بالقصد) أي التوسط في المشي بجنائزكم بان يكون بين المشي المعتاد والخبب أي الاسراع فان المشي المعتاد يخالف المطلوب فيها من الاسراع والاسراع جدا ربما يغير الميت ويؤذيه فان خيف تغيره في التوسط ايضا زيد في الاسراع لانه يقربه للدفن (قوله بالسنا) بالمد والقصر معروف واجوده المكي بان يدق ناعما ويخلط بعسل فيحصل وقليل من سمن ويلعق فانه شفاء من كل داء واضيف اليه العسل وقليل السمن أخذا من قوله والسنوت فان فيه تفاسير كثيرة وأولاها انه العسل الذي يوضع في وعاء السمن كقربة السمن فهو العسل الذي أصابه قليل سمن (قوله وهو الموت) هذا يقتضي انه يسمى داء وذلك لترتبه على الداء غالبا (قوله مطيبة للفم) أي محل لتطييبه وتنظيفه فالمراد الطهارة اللغوية اذ لا نجاسة في الفم فلو تنجس الفم وتوقفت ازالتها عليه وجب (قوله مرضاة) أي محل لرضا الرب (قوله فنعم الشيء الخ) أي نعم شيء يتعبد به هو السواك (قوله يذهب بالحفر) داء يفسد أصول الاسنان وهو بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الفاء من باب ضرب وفي لغة من باب تعب قرره شيخنا وهو مأخوذ من المصباح ففيه وحفرت الاسنان حفرا من باب تعب اذا فسدت اصولها بسلاق يصيبها الخ قال وجعل ابن السكيت الفتح من لحن العامة محمول على انه ما بلغته لغة بني أسد (قوله اللثة) بكسر اللام أفصح من فتحها وضمها ولذا اقتصر في المصباح على الكسر (قوله ويحمد الملائكة) أي سبب في حمدها له وفي نسخة وتحمده الملائكة وهي أظهر (قوله بالشام) أي بسكناها لا سيما آخر الزمان فانه حينئذ ينحاز اليه أهل الحق بخلاف بقية البلاد (قوله فليلحق بيمنه) أي بأرض اليمن والخطاب للعرب واليمن من ارضهم فلذا اضافها لهم (قوله وليسق من غدره) هذا راجع للاول أي الشام لا لليمن كما قد يتوهم أي واذا سكن بالشام سقى دوابه من غدرها بالرفق والمعروف (قوله العسل) اي النحل وله زهاء أي قدر مائة اسم قال تعالى فيه أي العسل شفاء للناس وننزل من القرآن ما هو شفاء الخ فالشفاء ثابت بكل من العسل والقرآن

وصفاتها

وصقلها وحفظ صحتها وصحة اللثة وإذا تغرغر به نفع من أورام الحلق ومن الخناق ويوافق السعال البلغمي ويدر البول ويلين البطن ويفتح سددها ويفتح أفواه العروق ويدر الطمث وينفع من لسع العقرب ومن نهش الهوام ذوات السموم ومن عضة الكلب ولعقه على الريق يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويدفع الفضل وينضجه ويسخنها باعتدال ويفتح سددها ويفعل مثل ذلك بالكبد والكلى والمثانة وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب كل يوم قدح عسل ممزوجا بالماء على الريق فهذه حكمة عجيبة في حفظ الصحة لا يعقلها إلا العالمون وقد كان بعد ذلك يتغذى بخبز الشعير مع الملح أو الخل أو نحوه ويصابر شظف العيش فلا يضره لما سبق له من الإصلاح وقد كان عليه الصلاة والسلام يراعي في حفظ صحته أمورا فاضلة جدا منها تقليل الغذاء وتجنب التخم ومنها شرب بعض المنقوعات يلطف بها غذاءه كنقيع التمر أو الزبيب أو الشعير ومنها استعمال الطيب وجعل المسك في مفرقه والادهان والاكتحال وكان عليه الصلاة والسلام يغذي روح الدماغ والقلب بالمسك وروح الكبد والقلب بماء العسل فما أتقن هذا التدبير وما أفضله (والقرآن) جمع بين الطب البشري والطب الإلهي وبين الفاعل الطبيعي والفاعل الروحاني وبين طب الأجساد وطب الأنفس وبين السبب الأرضي والسبب السماوي وشفاء القرآن بحسب إزالته للريب وكشف غطاء القلب لفهم المعجزات والأمور الدالة على الله المقررة لشرعه ويحتمل أن يريد بالشفاء نفعه من الأمراض بالرقى والتعويذ ونحوه كما في الرقية بفاتحة الكتاب وبالمعوذتين وغير ذلك ومما جرب نفعه للاستشفاء أن يكتب آيات الشفاء ويشف صدور قوم مؤمنين وشفاء لما في الصدور يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين وإذا مرضت فهو يشفين قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء ثم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم قل هو الله أحد أي والله أي والله أي والله الله الصمد أي والله أي والله لم يلد ولم يولد لا والله لا والله ولم يكن له كفوا أحد لا والله لا والله لا والله رب الناس أذهب الباس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم في إناء نظيف ويسقى للمريض (هـ ك عن ابن مسعود) وهو حديث صحيح ﴿عليكم بالصدق﴾ أي الزموا الإخبار بما يطابق الواقع (فإنه مع البر) بالكسر أي العبادة (وهما في الجنة) أي يدخلان صاحبهما الجنة (وإياكم والكذب) أي اجتنبوه واحذروا الوقوع فيه (فإنه مع الفجور) أي الخروج عن الطاعة والفاجر هو المنبعث في المعاصي والمحارم (وهما في النار) أي الكذب مع الفجور يدخلان صاحبهما النار (وسلوا الله اليقين والمعافاة) قال الحليمي هو من جوامع الكلم الذي أوتيه النبي صلى الله عليه وسلم قاله للرجل الذي سأله أن يعلمه ما يدعو به أي سل ربك اليقين والعافية وذلك أنه ليس شيء مما يعمل للآخرة يتلقى إلا باليقين وليس شيء من الدنيا يهنأ لصاحبه إلا مع العافية وهي الأمن والصحة وفراغ القلب فجمع أمر الآخرة كله في كلمة وأمر الدنيا في كلمة أخرى (فإنه) أي الشأن (لم يؤت أحد بعد اليقين خيرا من المعافاة ولا تحاسدوا) أي لا يحسد بعضكم بعضا (ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا كما أمركم الله حم خد هـ عن أبي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه ﴿عليكم بالصدق﴾ أي القول الحق (فإن الصدق يهدي إلى البر) بالكسر العمل الصالح (وإن البر يهدي إلى الجنة وما يزال الرجل) أي الإنسان (يصدق ويتحرى الصدق) أي يجتهد فيه (حتى

(قوله بالصدق) أي بالإخبار بما وافق الواقع فالصدق حقيقة في الأقوال ويطلق على الأفعال مجازا يقال صدق في جهاده أي أخلص فيه (قوله البر) أي العمل الصالح وقوله وهما في الجنة كناية عن كون المتخلق بالصدق وعمل الخير من أهل الجنة (قوله الفجور) هو الانبعاث في المعاصي (قوله وسلوا الله اليقين) أي في اعتقاد صفات الكمال له تعالى فلا يكفي الظن في ذلك وهذا جامع لخير الآخرة والعافية جامعة لخير الدنيا فهاتان الكلمتان من جوامع الكلم (قوله ولا تقاطعوا) أي توادوا وصلوا أرحامكم ولا يقطع بعضكم بعضا ولا تدابروا بأن يجعل أحدكم ظهره لصاحبه فذلك مما يورث الحقد والبغض بل يطلب البشاشة والبشر (قوله عباد الله) أي يا عباد الله (قوله إلى البر) أي العمل الصالح فإن شأن من يتحرى الصدق أن يكون موفقا للعمل الخير

يكتب عند الله صديقا) أي يحكم له بذلك ويستحق الوصف به (وإياكم والكذب) أي احذروه (فان الكذب يهدي الى الفجور) أي الانبعاث في المعاصي (وان الفجور يهدي الى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا) أي يحكم له بذلك ويستحق الوصف به والمراد اظهار ذلك لخلقه بكتابته في اللوح وبالقائه في القلوب وعلى الالسنة (حم خد م ت عن ابن مسعود) ﷺ (عليكم بالصدق فانه باب من ابواب الجنة) أي طريق من الطرق الموصلة اليها (وإياكم والكذب فانه باب من أبواب النار) كذلك (خط عن أبي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه وفيه كذاب ورواه الطبراني مختصرا باسناد حسن ﷺ (عليكم بالصف الاول) أي الزموا الصلاة فيه وهو الذي يلي الامام (وعليكم بالميمنة) أي صلوا في الجهة التي عن يمين الامام (وإياكم والصف بين السواري) جمع سارية وهي العمود فانه خلاف الاولى (طب عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بالصلاة فيما بين العشاءين) المغرب والعشاء فهو من باب التغليب (فانها تذهب بملاغاة النهار فر عن سلمان الفارسي) وفيه كذاب ﷺ (عليكم بالصوم فانه محسمة) بفتح الميم وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية والميم قال في المصباح حسمه حسما من باب ضرب فانحسم بمعنى قطعه فانقطع وحسمت العرق على حذف مضاف والاصل حسمت دم العرق اذا قطعته ومنعته السيلان بالكي بالنار اهـ وقال في النهاية محسمة للعرق مقطعة للنكاح (للعروق) أي مانع للمني من السيلان بمعنى أنه يقلله جدا (ومذهبة للاشر) أي البطر أي يخفف المني ويكسر النفس فيذهب بطرها (ابو نعيم في الطب) النبوي (عن شداد بن اوس) وفي نسخة ابن عبد الله ﷺ (عليكم بالعمائم) أي الزموا لبسها (فانها سيما الملائكة) بالقصر أي كانت علامة لهم يوم بدر (وارخوا لها خلف ظهوركم) أي ارخوا من طرفها نحو ذراع (طب عن ابن عمر) بن الخطاب (هب عن عبادة) بن الصامت باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بالغنم) أي اقتنوها واكثروا من اتخاذها (فانها من دواب الجنة وصلوا في مراحها) بالضم مأواها (وامسحوا رغامها) تمامه قلت يا رسول الله ما الرغام قال المخاط والامر للاباحة (طب عن ابن عمر) باسناد فيه مجهول ﷺ (عليكم بالقرآن) أي الزموا تلاوته وتدبره (فاتخذوه اماما) أي اقتدوا به اذ الامام العالم المقتدى به (وقائدا فانه كلام رب العالمين الذي هو منه واليه يعود فآمنوا بمتشابهه واعتبروا بامثاله) قال تعالى ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل وضرب المثل اعتبار الشيء بغيره وتمثيله به وضرب الامثال في القرآن يستفاد منه أمور كثيرة التذكير والوعظ والحث والزجر والاعتبار والتقرير وتقريب المراد للعقل وتصويره بصورة المحسوس فان الامثال تصور المعاني بصورة الاشخاص لانها أثبت في الاذهان لاستعانة الذهن فيها بالحواس ومن ثم كان الغرض من المثل تشبيه الخفي بالجلي والشاهد بالغائب (ابن شاهين في) كتاب (السنة وابن مردويه) في تفسيره (عن علي) أمير المؤمنين ﷺ (عليكم بالقرع) أي الزموا اكله (فانه يزيد في الدماغ) أي في قوته أو في العقل الذي فيه

(قوله يكتب عند الله صديقا) أي يكتبه في اللوح المحفوظ ليشتهر بين الملائكة بهذا الوصف (قوله باب) أي سبب موصل الخ واطلاق الباب على السبب شائع كثير (قوله بين السواري) جمع سارية وهي العمود فالاصطفاف بين العمودين خلاف الاولى لانه ربما كثرت الناس واصطفوا بعد العمود فيكون العمود فاصلا (قوله بين العشاءين) فيه تغليب العشاء على المغرب (قوله بملاغاة) أي باللغو والذي يقع في النهار سواء أوله وآخره أي فصلاة الاوابين تكفر الصغائر (قوله محسمة) أي تسدها أي تمنع سيلان المني فيها (قوله ومذهبة للاشر) أي البطر فان الجوع أشق الاشياء على النفس فيؤدبها حتى تدع البطر وغيره (قوله سيما الملائكة) بالقصر أي علامتهم فانهم نزلوا يوم بدر بعمائم صفر راخين العذب وبطلب التخلق بصفات الملائكة (قوله وارخوها) بالقطع (قوله بالغنم) أي باقتنائها لكثرة نفعها بالصوف والنسل الخ (قوله فصلوا الخ) لعدم نفارها فليست كالابل (قوله رغامها) أي ما يسيل من أنفها وهذا كناية عن تعهدها بالاكل والشرب والتنظيف أكثر من غيرها لكثرة نفعها (قوله وقائدا) يقودكم الى الجنة (قوله واليه يعود) اشهر من عمل به ومن قصر بأمثاله جمع مثل وهو ضرب المعقول بالمحسوس وتنزيله منزلته وتنزيل الغائب منزلة الحاضر تقريبا للعقول وهذا وقع في القرآن كثيرا (قوله بمتشابهه) المراد به ما يشمل ما لا نعرف معناه نحو حم طس فيجب الايمان بان ذلك من عنده تعالى (قوله بالقرع) أي بسائر أنواعه ولو غير الدباء فانه كثير النفع لاسيما صاحب الحرارة (قوله في الدماغ) أي في قوته أو في العقل الذي له شعاع متصل به فاضافته للدماغ لذلك

قال

قال العلقمي قال شيخنا القرع بارد رطب سريع الانحدار وان لم يفسد قبل الهضم تولد منه خلط محمود وان طبخ بالسفرجل غذى البدن غذاء جيدا وهو لطيف مائي ويغذي المحرورين وماؤه يقطع العطش ويذهب الصداع الحار وهو ملين للبطن كيف استعمل ولا يتداوى المحرورون بمثله ولا أعجل منه نفعا وهو شديد النفع لاصحاب الامزجة الحارة والمحمومين قال ابن القيم وبالجملة فهو من الطف الاغذية وأسرعها انفعالا (وعليكم بالعدس فانه قدس على لسان سبعين نبيا) زاد البيهقي آخرهم عيسى ابن مريم وهو يرق القلب ويسرع الدمعة قال الحافظ ابو موسى المديني انه باطل روي بغير اسناد عن ابن عباس وواثلة ثم أسند ابو يوسف بن ابي طيبة عن ابي ادريس عن الليث انه ذكر العدس فقالوا بارك عليه كذا وكذا نبيا وكان الليث بركم فالتفت اليهم يعني بعد فراغه وقال ولا نبي واحد انه ليمارد انه ليؤذى وذكره ابن الجوزي في الموضوعات (طب عن واثلة) باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بالقرع فانه يزيد في العقل ويكبر الدماغ) أي يقوي حواسه (هب عن عطاء مرسلا ﷺ عليكم بالقنا) جمع قناة وهي الرمح ويجمع على قنوات (والقسي) بكسر القاف والسين المهملة (العربية) أي يرمى بها بالنشاب فيخرج قوس الجلاهق وهي التي يرمى بها بالبندق المعمول من الطين والاضافة فيه للتخصيص فيقال قوس الجلاهق كما يقال قوس النشاب (فان بها) جمع باعتبار الافراد (يعز الله دينكم ويفتح لكم البلاد) وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع (طب عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة رضي الله تعالى عنه ﷺ (عليكم بالقناعة) الرضا باليسير وقيل القناعة الاكتفاء بما تندفع به الحاجة من مأكل وملبس وغيرهما وقيل القناعة رضا النفس بما قسم لها من الرزق وهي ممدوحة ومطلوبة وثمرتها في الدنيا السلامة من المطالبة بالحقوق وما يتبعها من التعب وفي الآخرة السلامة من طول الحساب قيل في قوله تعالى ان الابرار لفي نعيم النعيم هو القناعة في الدنيا وفي قوله وان الفجار لفي جحيم الجحيم هو الحرص على الدنيا وفي الزبور القانع غني وان كان جائعا وقيل وضع الله خمسة اشياء في خمسة مواضع العز في الطاعة والذل في المعصية والهيبة في قيام الليل والحكمة في البطن الخالي والغنى في القناعة ولهذا قيل من قنع استراح من مزاحمة أهل زمانه أي في الاسواق وغيرها واستطال على اقرانه (فان القناعة مال لا ينفد) لان الانفاق منها لا ينقطع لان صاحبها كلما تعذر عليه شئ من الدنيا رضي بما دونه يقال قنع يقنع قناعة بكسر عين الماضي وفتح عين المضارع اذا رضي بما رزقه الله تعالى وقنع يقنع قنوعا اذا سأل قال بعضهم

العبد حر ان قنع ❊ والحر عبد ان قنع

فاقنع ولا تقنع فما ❊ شئ يشين سوى الطمع

قوله العبد حر ان قنع ❊ أي رضي بما رزقه الله ❊ والحر عبد ان قنع ❊ أي طمع فاقنع أي ارض ولا تقنع أي تطمع وقيل من قنع استراح من الشغل أي بغير الطاعة واستطال على الكل أي بالعز والمروأة وقيل من طمعت عيناه لما في أيدي الناس طال حزنه وهمه أي على امتيازهم عنه لان المقادير لا تجري على وفق غرضه وأنشدوا في ذلك

واحسن بالفتى من يوم عار ❊ ينال به الغنى كرم وجوع

احسن مبتدأ كرم وجوع خبره والمعنى يوم يكون العبد فيه جائعا كريم النفس عن الحرص والشدة أحسن من يوم يكون فيه ذا عار وذل لينال بذلك الغنى (طس عن جابر) رضي الله

(قوله قدس) أي مدح وهذا أي مدح العدس حديث موضوع ولذا قال بعض العلماء لما سمع ذلك لم يقدس على لسان نبي قط وكذا حديث مدح الارز والباذنجان ونحو ذلك كقولهم لو كان الارز رجلا لكان حليما فكل ذلك موضوع (قوله بالقنا) جمع قناة وهي الرمح اي عليكم بحملها للاعداء (قوله والقسي العربية) أي النشاب بخلاف القسي العجمية وهي الرمي بالحصى والطين فان ذلك لا ينكي الاعداء (قوله يعز الله دينكم) أي ينصره (قوله ويفتح لكم البلاد) هو اخبار بما سيحصل في المستقبل وقد وقع ذلك

عنه باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بالكحل) أى الزموا الاكتحال بالاثمد (فانه ينبت الشعر) شعر الاهداب (ويشد العين) لتقليله الرطوبة وتجفيف الدمع (البغوى فى مسند عثمان) بن عفان (عنه) أى عن عثمان ﷺ (عليكم بالمرزنجوش) بفتح الميم وسكون الراء وفتح الزاى وسكون النون وضم الجيم وشين معجمة الريحان الاسود أو نوع من الطيب أو نبت له ورق كالآس (فشموه) ارشادا (فانه جيد للخشام) بخاء معجمة مضمومة ثم شين معجمة الزكام قال فى المصباح وخشم الانسان خشما من باب تعب أصابه داء فى انفه فافسده فصار لا يشم فهو أخشم والانثى خشماء (ابن السنى وأبو نعيم فى الطب) النبوى (عن أنس ﷺ عليكم بالهليلج) وفى نسخة الاهليلج (الاسود فاشربوه) ارشادا (فانه من شجر الجنة طعمه مر وهو شفاء من كل داء) يطفئ الصفراء وينفع الخفقان والجذام والتوحش والطحال ويقوى خمل المعدة ويصفى اللون والكابلى ينفع الحواس والحفظ والعقل ومن الاستسقاء ويسهل السوداء والبلغم والاصفر يسهل الصفراء ويقال البلغم والاسود يسهل السوداء وينفع البواسير (ك عن أبى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (عليكم بالهندبا فانه ما من يوم الا وهو يقطر عليه قطر من قطر الجنة) هذه منقبة جليلة وفضيلة عظيمة ومن الاطباء من يسميها البقلة المباركة لكثرة منافعها فتنفع من ضعف القلب والمعدة وتفتح من الكبد والطحال السدد وهو من أفضل دواء المعدة والكبد الحارين وتسكن التهاب المعدة والكبد اذا ضمد بها وأكلت وتنفع من الحميات والاستسقاء والاورام وأكثر السموم ولسع الهوام ويضمد بها من الورم الحار فى عين الانسان وماؤها اذا غلى وصفى وشرب بسكنجبين ينقى الرطوبات العفنة وينفع من الحميات المزمنة وان طلى به الاورام بردها وليحذر الهندبا أصحاب السعال فانه لا يوافقهم بحال (أبو نعيم فى الطب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بأبوال الابل البرية) أى التى ترعى فى البرارى (وألبانها) قال العلقمى أى تداووا بها فى المرض الملائم لذلك أخرج ابن المنذر عن ابن عباس رفعه عليكم بأبوال الابل فانها نافعة للذربة بطونهم والذربة بفتح المعجمة وكسر الراء جمع ذرب والذرب بفتحتين فساد المعدة والتداوى بالنجس عندنا جائز الا بالخمر وما الحق به من المسكر على ان جماعة من الشافعية قالوا بطهارة أبوال الابل تبعا للمالكية (ابن السنى وأبو نعيم عن صهيب) رضى الله عنه ﷺ (عليكم بأسقية الادم) أى بالشرب منها قال فى النهاية السقاء ظرف الماء ويجمع على أسقية وقال فى المصباح السقاء يكون للماء واللبن والاديم الجلد المدبوغ والجمع أدم بفتحتين وبضمتين أيضا وهو القياس مثل بريد وبرد (التى يلاث) بالمثلثة أى يشد ويربط (على أفواهها) فان الشرب منها أطيب وأنظف وسببه كما فى أبى داود عن ابن عباس فى قصة وفد عبد القيس قالوا فيم نشرب يا نبى الله فقال عليكم فذكره (د عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (عليكم باصطناع المعروف) مع كل بر وفاجر (فانه يمنع مصارع السوء وعليكم بصدقة السر فانها تطفئ غضب الله عز وجل ابن أبى الدنيا فى) كتاب (قضاء الحوائج عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بألبان البقر فانها ترم) أى تجمع (من الشجر كله) يحتمل أن يكون المراد من شأنها ذلك حتى لو أكلت نوعا واحدا كالبرسيم كان فيه النفع

(قوله بالمرزنجوش) هو الريحان الاسود المسمى بالمكى (قوله بالاهليلج) معروف عند العطار أى شربه وهو بكسر اللامين قاله ابن السكيت وقال ابن الاعرابى هو بفتح اللام الثانية وليس فى الكلام افعيال بالكسر بل بالفتح كابريسم أفاده المختار وفى نسخة بالهليلج بدون ألف وهى لغة فيه كما يعلم من المصباح اه (قوله بالهندبا) بفتح الدال وبالقصر يقل وقال أبو زيد الهندبا بكسر الدال يمد ويقصر أفاده المختار (قوله بأبوال الابل) أى فى المرض المناسب لذلك لا فى كل مرض باخبار الطبيب العارف فيجوز حينئذ التداوى بالنجس أى غير الخمر فلا يجوز به وان أخبر ألف طبيب بنفعه (قوله بأسقية الادم) هى القرب التى يلاث أى يربط على أفواهها فان الشرب منها أطيب وأنظف لحفظها بالربط عن وقوع نحو الهوام فيها (قوله باصطناع المعروف) أى بجعله صنعة لكم بأن تلازموا عليه والمعروف كل جميل من فعل أو قول كالصدقة وصلة الرحم (قوله مصارع السوء) أى يمنع أن يصرع لك أحد مصرع سوء (قوله السر) أى فهى أفضل من صدقة العلانية حيث خيف الرياء والا فالعلانية أفضل لما يترتب على ذلك من اظهار عمل الخير لا سيما ان كان عالما يقتدى به (قوله غضب الرب) أى انتقامه اذ الغضب مستحيل عليه تعالى (قوله ترم) أى تجمع من كل الشجر فتصادف العشب الطيب

ايضا (وهو) اى اللبن او شرب الالبان (دواء من كل داء) يناسبه (ابن عساكر عن طارق) بالقاف (ابن شهاب ﷺ عليكم بالبان البقر فانها ترم من كل الشجر وهو شفاء من كل داء) يقبل العلاج به (ك عن ابن مسعود ﷺ عليكم بالبان البقر فانها دواء واسمانها) بالجر (فانها شفاء من كل داء ومن البقر والمعز اذا شرب مع العسل نفع من شرب السم القاتل ومن لدغ الحيات والعقارب (واياكم ولحومها) اى احذروا اكلها (فان لحومها داء) قال المتبولى اذا كانت مهزولة أما السمينة فلا يضر اكلها (ابن السنى وأبو نعيم ك عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (عليكم بالبان البقر فانها شفاء وسمنها دواء ولحمها داء) بقيده السابق (ابن السنى وابو نعيم عن صهيب) الرومى رضى الله عنه ﷺ (عليكم بانقاء الدبر) بالنون والقاف أى استنجوا بالماء (فانه يذهب بالباسور) بخلاف الحجر (ع عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (عليكم بثياب البيض فالبسوها) بفتح الموحدة (وكفنوا فيها موتاكم) والامر للندب (طب عن ابن عمر) ابن الخطاب ورجاله ثقات ﷺ (عليكم بثياب البيض فليلبسها) بفتح الموحدة (احياؤكم وكفنوا فيها موتاكم) ندبا فيهما (البزار عن انس ﷺ عليكم بحصى الخذف الذى ترمى به الجمرة) قال فى مختصر النهاية الخذف بالخاء والذال المعجمتين رميك حصاة أو نواة تأخذها بين اصبعيك قاله فى حجة الوداع حين هبط محسرا (حم ن حب عن الفضل بن عباس) باسناد صحيح ﷺ (عليكم بذكر ربكم) أى بالاكثار منه (وصلوا صلاتكم فى أول وقتكم) أى فى أول وقتها (فان الله تعالى يضاعف لكم) اجور (أعمالكم طب عن عياض ﷺ عليكم برخصة الله التى رخص لكم) المراد هنا الفطر فى السفر قال العلقمى وسببه كما فى مسلم عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال ماله قالوا رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر أن تصوموا فى السفر وزاد من طريق شعبة عليكم برخصة الله فذكره (م عن جابر) بن عبد الله ﷺ (عليكم بركعتى الفجر فان فيهما الرغائب) جمع رغيبة أراد فيهما أجر عظيم (الحارث بن ابى اسامة عن انس) بن مالك رضى الله تعالى عنه ﷺ (عليكم بركعتى الضحى فان فيهما الرغائب) وأقلها ركعتان وأكثرها ثمان (خط عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بزيت الزيتون فكلوه وادهنوه فانه ينفع من الباسور) قال المناوى وهو دم تدفعه الطبيعة الى كل موضع فى البدن يقبل الرطوبة كالمقعدة والانثيين (ابن السنى) فى الطب النبوى (عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) الجهنى رضى الله تعالى عنه ﷺ (عليكم بسيد الخضاب الحناء) فانه (يطيب البشرة) أى يحسن لونها (ويزيد فى الجماع) للرجل والمرأة لسر علمه الشارع (ابن السنى وأبو نعيم عن ابى رافع) باسناد ضعيف ﷺ (عليكم بشواب النساء) أى انكحوهن وآثروهن على العجائز (فانهن اطيب افواها وانتق ارحاما واسخن اقبالا) اى فروجا والبكر فى ذلك اعلى رتبة من الثيب (الشيرازى) أبو بكر احمد ابن عبد الرحمن (فى) كتاب (الالقاب) والكنى (عن بشير) قال المناوى بالتصغير (ابن عاصم) ابن سفيان الثقفى قال الذهبى ثقة (عن جده) عبد الله الطائفى ﷺ (عليكم بصلاة الليل ولو)

(قوله من كل داء) اى يناسبه والاعتماد فى الاستعمال على الطبيب العارف (قوله لحومها داء) اى يورث داء فى البدن اى اللازمة على اكلها بدليل انه صلى الله عليه وسلم ضحى ببقر عن نسائه فلو كان داء ما اطعمه للمسلمين فالمراد الملازمة فى غير البلاد الحارة اما فيها فربما لا يكون داء لانها باردة فتناسب صاحب الحرارة او البلاد الحارة (قوله بانقاء الدبر) اى بغسله بالماء ولو فى غير الاستنجاء فانه يشفى من الباسور ومن الناسور بخلاف الاستنجاء بالحجر ومما ينفع فى ذلك الدهن بالزيت وشربه ومما ينفع فيه نفعا جيدا الماقول الجبلى ينقع و يشرب ماؤه و يغسل به المحل (قوله بثياب البيض) اضافة بيانية (قوله بحصى الخذف) اى فلا بد فى رمى الجمرات من ان يكون بالحصى فلا يجزى بسائر اجزاء الارض من تراب وغيره وتمام الحديث واشار بيده هكذا بيانا لكيفية الرمى اى فارموا بيدكم ولا تضعوا الحجر على الابهام بين انملتيه وترفعوه بالسبابة فان ذلك مذموم لانه ربما اصاب عين شخص (قوله بذكر ربكم) بأى صيغة وافضله لا اله الا الله فى المرض او الصحة (قوله فى اول وقتكم) حيث تحقق دخوله او ظن ويستثنى من سن تعجيل الصلاة صور كالابراد بالظهر فى محل الحر (قوله رخص لكم) هو نهى عن الصوم فى السفر حيث حصل له مشقة لانه قاله ان رآه صائما فى السفر وقد حصل له مشقة (قوله الرغائب) جمع رغيبة بمعنى مرغوبة اى مرغوب فيها اى مطلوبة (قوله بسيد الخضاب الحناء الخ) حديث ضعيف وقيل موضوع وكذا جميع احاديث الخضاب بالحناء لم يصح منها شئ بل قيل بوضعها (قوله وانتق بطونا) اى اكثر اولادا

كان ما تطلبونه (ركعة واحدة) ظاهره انها غير الوتر وفيه جواز التنفل بركعة (حم في الزهد وابن نصر طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿عليكم بغسل الدبر فانه مذهبة للباسور) قال المناوى وقوله بغسل بغين معجمة على ما رجعوا عليه لكن ذهب بعضهم الى انه بعين مهملة والدبر بفتح فسكون النحل وقال أراد الامر باكل عسل النحل (ابن السنى وابو نعيم) في الطب (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿(عليكم بقلة الكلام) الا في خير (ولا يستهوينكم الشيطان فان تشقيق الكلام) أى التعمق فيه ليخرج أحسن مخرج (من شقائق الشيطان) أى هو يحب ذلك ويرضاه وسببه ان اعرابيا مدح النبي صلى الله عليه وسلم حتى ازبد شدقه فذكره (الشيرازى في الالقاب (عن جابر) بن عبد الله واسناده ضعيف ﴿(عليكم بقيام الليل) اى التهجد فيه (فانه دأب الصالحين قبلكم) أى عادتهم وشأنهم قال الطيبى أى هى عادة قديمة واظب عليها الانبياء والاولياء السابقون (وقربة الى الله ومنهاة) بفتح الميم وسكون النون (عن الاثم) قال في النهاية أى حالة من شأنها أن تنهى عن الاثم او هى مكان مختص بذلك وهى مفعلة من النهى والميم زائدة (وتكفير للسيآت) قال البيضاوى اى خصلة تكفر سيآتكم (ومطردة للداء عن الجسد) قال في النهاية أى حالة من شأنها ابعاد الداء او مكان مختص به وهى مفعلة من الطرد اه والمعنى ان قيام الليل قربة تقربكم الى ربكم وخصلة تكفر سيآتكم وتنهاكم عن المحرمات وتطرد الداء عن اجسادكم (حم ت ك هق عن بلال ت ك هق عن ابى امامة) الباهلى (ابن عسا كر عن ابى الدرداء طب عن سلمان) الفارسى (ابن السنى عن جابر) وهو حديث صحيح ﴿(عليكم بلباس الصوف تجدوا) قال المناوى لفظ رواية البيهقى تجدون بنون الرفع (حلاوة الايمان في قلوبكم) تمامه وبقلة الاكل تعرفوا في الآخرة (ك هب عن ابى امامة) واسناده ضعيف ﴿(عليكم باللحم الظهر) اى باكله (فانه من اطيبه) اى من اطيب اللحم قال المناوى واطيب منه لحم الذراع وقال شيخى محيى السنة في زمانه ابراهيم اللقانى رحمه الله تعالى لحم الظهر اطيب اللحم على الاطلاق كما صرح به في حديث اطيب اللحم لحم الظهر ولا يعارضه انه صلى الله عليه وسلم كان يحب لحم الذراع لانه كان يحبه لمعنى آخر كسرعة نضجه وسهولة تناوله (ابو نعيم عن عبد الله ابن جعفر ﴿عليكم بماء الكمأة الرطبة) بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة مفتوحة تطلق على الواحد والجمع وهى نبات لا ورق لها ولا ساق توجد في الارض من غير أن تزرع وهى كثيرة بارض العرب وتوجد بالشام ومصر واجودها ما كانت أرضه رملة قليلة الماء ومنها صنف قتال يضرب لونه الى الحمرة سميت بذلك لاستتارها يقال كمأ الشهادة اذا كتمها واكلها يورث القولنج والسكتة والفالج وعسر البول (فانها من المن) المنزل على بنى اسرائيل وهو الطل الذى يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل ومنه الترنجبين شبه الكمأة به بجامع وجود كل منهما بلا علاج (وماؤها شفاء للعين) بان تقشر ثم تسلق حتى تنضج أدنى نضج وتشق ويكتحل بمائها فانه يجلو البصر وقد جرب فازال اثر الجدرى من العين واذا أضيف الى الاثمد نفع نفعا جيدا فماؤها ينفع العين مفردا ومركبا قال الخطابى انما اختصت بهذه الفضيلة لانها من الحلال المحض الذى ليس في اكتسابه شبهة وقال النووى الصواب ان ماءها شفاء للعين مطلقا فيعصر ماؤها ويجعل في العين منه قال وقد رأيت أنا وغيرى في زماننا من كان اعمى وذهب بصره

حقيقة

(قوله ركعة الخ) القصد الحث على ذلك وان كان الاقتصار على الركعة في النفل المطلق خلاف الاولى لكونه غير المعهود في الصلاة (قوله بقلة الكلام) ولو المباح فان كثرته تشغل الاتية بلا فائدة وربما يوقع في المحرم (قوله تشقيق الكلام) اى التعمق فيه بأن يتكلف البليغ نحو السجع في كلامه فذلك من شقائق الشيطان أى من تحسينه لانه يؤدى الى التكبر والعلو على الغير (قوله ومطردة للداء) أى محل وطريق لبعد الداء عن الجسد لسر علمه الشارع فيها (قوله بلباس الصوف) أى حيث لبسه لتأديب نفسه فان كان القصد ان يعتقد او ان يشتهر بنحو الزهد فهو مذموم ولذا لما سئل مالك بن دينار لم لبست الصوف سكت ولم يجب بشئ ثم بعد مدة قال خفت ان أقول تواضعا او زهدا فأكون مرائيا (قوله بلحم الظهر) لبعده عن النجاسة وكلما بعد اللحم عن نجاسة الجوف كان أطيب (قوله بماء الكمأة) بان تنضج نضجا ليس بشديد ثم يعصر ماؤها ويتداوى به لا سيما في العين فيكتحل به فيها (قوله من المن) أى تشبه المن المذكور في القرآن وهو الطل الذى يسقط على الشجر فيجمع ويؤكل وهو حلو الطعم

حقيقة فكل عنه بماء الكماة مجردا فشفي وعاد اليه بصره (ابن السني وابو نعيم عن صهيب الرومي) ﴿عليكم بهذا السحور﴾ بالفتح (فانه هو الغداء المبارك) زاد في رواية الديلمي وان لم يصب احدكم الا جرعة ماء فليتسحر بها (حم ن عن المقدام) بن معديكرب ﴿عليكم بهذا العود الهندي﴾ أي تداووا به (فان فيه سبعة اشفية) جمع شفاء (يستعط به من العذرة) بالضم وجع يكون بالحلق يعتري الصبيان (ويلد به من ذات الجنب خ عن ام قيس) بنت محصن ﴿عليكم بهذا العلم﴾ الشرعي الصادق بالحديث والفقه والتفسير أي الزموا تعلمه وتعليمه (قبل ان يقبض) بقبض أهله (وقبل ان يرفع) قال المناوي من الارض بانقراضهم اه ويحتمل أن يكون المراد رفعه من الصدور (العالم) العامل (والمتعلم) لوجه الله تعالى (شريكان في الاجر ولا خير في سائر الناس) أي باقيهم (بعد) أي بعد العالم والمتعلم (ه عن ابي امامة) وهو حديث ضعيف ﴿عليكم بهذه الحبة السوداء﴾ أي الزموا أكلها (فان فيها شفاء من كل داء) يحدث من الرطوبة والبرودة فتستعمل تارة مفردة وتارة مركبة بحسب ما يقتضيه المرض (الا السام) بمهملة غير مهموز (وهو الموت) فلا حيلة في رده (ه عن ابن عمر ت حب عن ابي هريرة حم عن عائشة) رضي الله تعالى عنها واسناده صحيح ﴿عليكم بهذه الخمس﴾ كلمات أي واظبوا على قولها وهي (سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله) فانها الباقيات الصالحات في قول ابن عباس (طب عن أبي موسى) الاشعري قال الشيخ رحمه الله تعالى حديث صحيح ﴿عليكم بهذه الشجرة المباركة﴾ أي بما يستخرج من ثمرتها (زيت الزيتون فتداووا به فانه مصحة) بفتح الميم والصاد (من الباسور) قال المناوي في أكثر النسخ بموحدة تحتية ورأيت في بعض الاصول الصحيحة القديمة بالنون اه (طب وأبو نعيم) في الطب (عن عقبة بن عامر) الجهني ﴿عليكم حج نسائكم﴾ أي احجاج زوجاتكم حجة الاسلام (وفك عانيكم) أي اسيركم من أيدي الكفار وهذا في الاسير على بابه بالنسبة لما سير المسلمين عند تعذر بيت المال وفي الحج محمول على انه من باب المروأة (ص عن مكحول مرسلا) ﴿عليكم هديا قاصدا﴾ عليكم هديا قاصدا عليكم هديا قاصدا) قال في النهاية طريقا معتدلا اه أي الزموا القصد في العمل وهو الاخذ بالارفق بغير غلو ولا تقصير (فانه) أي الشأن (من يشاد) بشدة الدال (هذا الدين يغلبه) أي من يقاومه ويكلف نفسه من العبادة فوق طاقته يجره ذلك الى التقصير في العمل وترك الواجبات (حم ك هق عن بريدة) تصغير بردة قال الشيخ حديث صحيح ﴿عليكم من الاعمال بما تطيقون﴾ قال المناوي لفظ رواية مسلم ما تطيقون باسقاط الباء أي الزموا من العبادة من صلاة وصيام ودعاء ما تطيقون المداومة عليه بلا ضرر (فان الله لا يمل) بفتح المثناة التحتية والميم أي لا يترك الثواب عنكم (حتى تملوا) بفتح المثناة الفوقية والميم أي تتركوا عبادته فعبر بالملل للمشاكلة والازدواج والا فالملل مستحيل في حقه تعالى (طب عن عمران بن حصين) واسناده حسن ﴿عليكم بلا اله الا الله والاستغفار﴾ فاكثروا منهما فان ابليس قال اهلكت الناس بالذنوب واهلكوني بلا اله الا الله والاستغفار فلما رأيت ذلك اهلكتهم بالاهواء) بالمد جمع هوى بالقصر هوى النفس وقال في المصباح والهوى مقصور مصدر هويت من باب تعب اذا احببته وعلقت به ثم أطلق على ميل النفس وانحرافها نحو الشيء ثم استعمل في ميل مذموم فيقال اتبع هواه من هو من أهل الاهواء فالمراد اهلكتهم بميل نفوسهم الى الاشياء المذمومة (وهم يحسبون انهم مهتدون) أي على هدى (ع عن ابي بكر الصديق) واسناده

(قوله السحور) أي فيسن للصائم تناول شيء ولو قليلا بعد نصف الليل الى الفجر تبركا بالسنة (قوله يستعط الخ) اقتصر من السبعة على هذين اهتماما بهما لعظمهما فطلب الاهتمام بتداويهما (قوله ان يقبض) أي بموت أهله وقيل أن يرفع بانقراضهم فهو عطف تفسير (قوله ولا خير) أي كامل في سائر أي باقي الناس بعد أي بعد العالم والمتعلم (قوله حج نسائكم) على سبيل الندب وما بعده على سبيل الوجوب (قوله هديا) أي طريقا متوسطا بحيث يطيق الدوام عليه فانه من يشاد الخ (قوله بما تطيقون) الباء زائدة (قوله لا يمل) أي لا يترك ثوابكم حتى تملوا أي تتركوا العمل فالملل عليه تعالى محال فالمراد لازمه من ترك الثواب (قوله بلا اله الا الله) أي بالاكثار منها (قوله بالذنوب) أي بالوسوسة الموقعة في الذنوب واهلكوني أي اتعبوني بذلك لاني كلما أملت شيئا أذهبوه

ضعيف ﴿(عليكن) ايها النسوة (بالتسبيح) اى بقول سبحان الله (والتهليل) أى قول لا اله الا الله (والتقديس) أى قول سبوح قدوس رب الملائكة والروح (واعقدن بالانامل) اى اعددن عدد مرات التسبيح وتاليه بها (فانهن مسؤلات) عن عمل صاحبهن (مستنطقات) بالبناء للمفعول للشهادة عليه بما حركتهن من خير أو شر (ولا تغفلن) بضم الفاء (فتنسين) بضم المثناة الفوقية وسكون النون وفتح السين (الرحمة) اى منها (ت ك عن يسيره) بمثناة تحتية مضمومة وسين مهملة وراء بينهما مثناة تحتية وهى بنت ياسر قال الشيخ حديث حسن ﴿(عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) بالتشديد يعنى الامراء والرعية قال العلقمى وسببه ما أخرجه ابن جرير وابن قانع والطبرانى عن علقمة بن وائل الحضرمى عن سلمة بن يزيد الجعفى قال قلت يارسول الله أرأيت ان كان علينا امراء من بعدك يأخذون بالحق الذى علينا ويمنعونا من الحق الذى جعله الله لنا نقاتلهم ونعصيهم فقال النبى صلى الله عليه وسلم عليهم فذكره فيحتمل ان يكون المعنى عليهم ما كلفوا به من العدل وترك الظلم والشفقة على الرعية وعليكم ما كلفتم به من بذل الطاعة فى غير معصية (طب عن يزيد بن سلمة الجعفى) باسناد حسن ﴿(على اخى فى الدنيا والآخرة) قال المناوى وكيف وقد بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فأسلم وصلى يوم الثلاثاء ولما آخى المصطفى صلى الله عليه وسلم بين الناس آخى بينه وبين على (طب عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(على أصلى وجعفر فرعى) أو جعفر أصلى وعلى فرعى هكذا ورد الشك عند الطبرانى (طب والضياء عن عبد الله بن جعفر ﴿ على امام البررة وقاتل الفجرة) أى المنبعثين فى المعاصى أو الكفار (منصور من نصره) أى معان من عند الله (مخذول من خذله) أى متروك من رعاية الله واعانته (ك عن جابر) وهو حديث ضعيف ﴿(على باب حطة) اى طريق حط الخطايا (من دخل منه كان مؤمنا ومن خرج منه كان كافرا) يحتمل ان المراد الحث على اتباعه والزجر عن مخالفته وقال المناوى أى انه تعالى كما جعل لبنى اسرائيل دخولهم الباب متواضعين خاشعين سببا للغفران جعل الاهتداء بهدى على سببا للغفران وهذا نهاية المدح اه وقال العلقمى أشار الى قوله تعالى وقولوا حطة نغفر لكم خطايا كم أى قولوا حط عنا ذنوبنا وارتفعت على معنى مسألتنا أو أمرنا فعلى رضى الله عنه من اقتدى به واهتدى بهديه وتبعه فى أفعاله وأقواله كان مؤمنا كامل الايمان (قط فى الافراد عن ابن عباس ﴿على عيبة علمى) قال العلقمى قال الجوهرى العيبة ما يجعل فيه الثياب

(قوله عليكن) أيها النسوة والمراد ما هو أعم من النساء والرجال (قوله واعقدن بالانامل) أى فالافضل اذا أريد العد والضبط بالانامل والاصابع الا اذا خيف الغلط فيضبط حينئذ بالسبحة أو بنحو خيط فيه عقد وذا أصل فى ندب السبحة لخوف الغلط وقد رؤى بعض الاكابر وبيده سبحة فقيل له مثلك فى مقام الشهود والكمال يحتاج للسبحة فقال شئ تعودناه فى البداية فلا نتركه فى النهاية اما من يتخذ السبحة لاجل التزين و يزخرفها و يتحدث مع الناس وهو يقلبها فى يده فذلك علامة على سوء حاله (قوله فانهن) أى الانامل مسؤلات عن عمل صاحبهن مستنطقات أى ينطقها الله تعالى بالشهادة له أو عليه (قوله تغفلن) أى عن الذكر فتنسين أى تحرمن الرحمة المترتبة عليه (قوله ما حملوا وعليكم ما حملتم) أشار الى وجوب طاعة ولاة الامر وعدم الخروج عليهم وان كانوا غير مستقيمين أى نطيعهم فى الامر بشئ لا يخالف الشرع (قوله آخى الخ) لانه صلى الله عليه وسلم آخى بين الصحابة ففضل على فآخاه صلى الله عليه وسلم لانه وجده مكتوبا بباب الجنة قبل خلق السموات والارض لا اله الا الله محمد رسول الله وعلى أخو رسول الله (قوله أصلى) أى له اتصال بى بمنزلة أصلى وجعفر بمنزلة فرعى (قوله امام الخ) الراجح انه حديث موضوع كما قاله الذهبى (قوله باب حطة) أى طريق حط الخطايا من دخل منه أى من تبعه فى أمره ونهيه كان مؤمنا كاملا ومن خالفه كان كافرا ان اتى بما يقتضى الكفر والا فالمراد كفران النعمة فيكون بمنزلة الكافر الحقيقى لجحده نعمة الله بمخالفة الشرع فالجامع مطلق الجحد اه (قوله عيبة علمى) اى وعاء على الحافظ له فانه مدينة العلم ولذا كانت الصحابة تحتاج اليه فى فك المشكلات ولذا كان يسأله سيدنا معاوية فى زمن الواقعة عن المشكلات فيجيبه فتقول له جماعته مالك تجيب عدونا فيقول اما يكفيكم انه يحتاج الينا ووقع له فك مشكلات مع سيدنا عمر فقال ما أبقانى الله الى أن أدرك قوما ليس فيهم أبو الحسن أو كما قال فقد طلب أن لا يعيش بعده وقد حصل وجاء رجل لسيدنا عمر وهو يطوف وقال له خذ لى حقى من على فقد لطمنى لطمه فلما سأله سيدنا عمر عن لطمه قال لم لطمته لكونه يتطلع الى النساء فقال لقد أحسنت يا أبا الحسن وقد أمر سيدنا عمر برجم زانية فرعليها سيدنا على فى اثناء الرجم فخلصها فلما أخبر سيدنا عمر بذلك قال انه لا يفعل ذلك الا عن شئ فلما سأله قال انها مبتلاة بنى فلان أى مصابة بالجنون فلعل وقت زناها

كانت مجنونة أي والشبهة تسقط الحد وقد قال صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن الصبي حتى يبلغ وعن النائم حتى يستيقظ عن المجنون حتى يبرأ فقال سيدنا عمر لولا علي لهلك عمر (قوله مع القرآن) اى قائم بأوامره ونواهيه عامل بمقتضاه وناصر له وكل من القرآن وسيدنا علي لا ينفك عن الآخر (قوله ولا يؤدي عني) اى ديني الا انا او علي اى اداء دينه في الحياة وذلك والا فلا يؤده عني غير علي وقد كان صلى الله عليه وسلم عرض على بعض الصحابة القيام بوفاء دينه ووفاء مواعده التي عاهد على وفائها فاطرق وقال اني عاجز عن ذلك فتكفل به سيدنا علي رضي الله عنه ووفى دينه صلى الله عليه وسلم وعهوده (قوله رأسي الخ) عبارة عن شدة الاتصال والقرب والمحبة اذا البدن لا يعيش بدون رأس (قوله مولى من كنت مولاه) أي من كان لي عليه سيادة فعلي له عليه السيادة وقيل غير ذلك (قوله يزهر) اى يضيء لاهل الجنة يقال أزهر النبت أخرج زهره وزهر يزهر بفتحتين لغة وزهر الشيء يزهر بفتحتين صفا لونه وأضاء وزهر الرجل من باب تعب أبيض وجهه افاده المصباح وفي المختار نحوه (قوله يعسوب الخ) اى هو سيدهم ومقدم عليهم فيلوذون به كما ان اليعسوب الذي هو ذكر النحل أمير النحل ومقدم عليه وجميعه تابع له (قوله صنو ابيه) اى أصلهما واحد كما ان صنو النخل كذلك اى فيطلب اكرامه كاكرام الاب وكان بعض الصحابة مع سيدنا علي رضي الله تعالى عنه في مجلس فقال له مرحبا بالطيب المطيب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الاحاديث التي في مدحه (قوله الارشد منهما) أي الانور أودعه الله تعالى فيه (قوله الى مشاشه) اى عظمه والمراد انه ملأ جوفه وفاض حتى وصل الى عظامه وهو كناية عن تخالل الايمان بجميع أجزائه من قرنه اى رأسه الى قدمه من عظم ودم ولحم

اه قلت والمراد كما في النهاية انه مظنة استنصاحي وخاصتي وموضع سري ومعدن نفائسي وقال المناوي العيبة ما يحرز الرجل فيه نفائسه (عد عن ابن عباس ﷺ علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يتفرقا حتى يردا على الحوض) يوم القيامة فهو من أعلم الناس بتفسيره (طس ك عن ام سلمة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (علي مني وانا من علي) أي هو متصل بي وانا متصل به في الاختصاص والمحبة (ولا يؤدي عني الا انا او علي) كان الظاهر ان يقال لا يؤدي عني الا علي فادخل أنا تأكيدا لمعنى الاتصال (حم ت ن ه عن حبشي) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة التحتية ثم شين معجمة (ابن جنادة ﷺ علي مني بمنزلة رأسي من بدني) فيه من المبالغة في الاتصال والمنزلة ما لا يخفى (خط عن البراء) بن عازب (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (علي مني بمنزلة هرون من) أخيه (موسى) يعني متصل بي ونازل مني منزلة هرون من أخيه موسى حين خلفه في قومه (الا انه لا نبي بعدي) ينزل بشرع ناسخ نفى الاتصال به من جهة النبوة فبقي الاتصال من جهة الخلافة لانها تلي النبوة في المرتبة ثم اما أن تكون في حياته أو بعد مماته فخرج بعد مماته لان هرون مات قبل موسى فتعين ان تكون الخلافة في حياته صلى الله عليه وسلم وقد استخلف عليا رضي الله تعالى عنه عند مسيره الى غزوة تبوك (أبو بكر المطيري) بفتح الميم وكسر الطاء بضبط المؤلف رحمه الله تعالى (في جزئه عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (علي بن ابي طالب مولى من كنت مولاه) أي من كنت أتولاه فعلي يتولاه (المحاملي في اماليه عن ابن عباس ﷺ علي يزهر) بفتح المثناة والهاء من باب منع (في الجنة ككوكب الصبح) أي كما تزهر الكواكب التي تظهر عند الفجر (لاهل الدنيا) يعني يضيء لاهل الجنة كما يضيء الكوكب المشرق لاهل الدنيا (البيهقي في) كتاب (فضائل الصحابة فر عن انس) بن مالك باسناد ضعيف ﷺ (علي يعسوب المؤمنين والمال يعسوب المنافقين) قال في النهاية اليعسوب السيد والرئيس والمقدم أصله فحل النحل اه اى علي يلوذ به المؤمنون ويلوذ المنافقون والكفار والظلمة بالمال كما يلوذ النحل بيعسوبها الذي هو أميرها ومن ثم قيل لعلي أمير النحل (عد عن علي ﷺ علي يقضي ديني) بفتح الدال (البزار عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (عم الرجل صنو ابيه) بكسر المهملة وسكون النون أي مثله يعني أصلهما واحد فتعظيمه كتعظيمه وايذاؤه كايذائه (ت عن علي طب عن ابن عباس ﷺ عمار) بن ياسر (ما عرض عليه أمران الا اختار الارشد منهما) اى الاكثر اصابة للصواب فعليكم بهديه قال في المصباح الرشد الصلاح وهو خلاف الغي والضلال وهو اصابة الصواب ورشد رشدا من باب تعب ورشد يرشد من باب قتل فهو راشد ورشيد (ه عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (عمار ملئ ايمانا الى مشاشه) بضم الميم أي ملئ جوفه به حتى وصل الى العظام الظاهرة والمشاش رؤس العظام (حل عن علي) واسناده ضعيف ﷺ (عمار

يزول مع الحق حيث يزول) اي يدور معه حيث دار فاهتدوا بهديه (ابن عسا كر عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ﴿(عمار خلط الله الايمان ما بين قرنه الى قدمه وخلط الايمان بلحمه ودمه يزول مع الحق حيث زال ولا) وفى نسخة ليس (ينبغى للنار ان تأكل منه شيأ) المراد نار الآخرة (ابن عسا كر عن على ﴿ عمار تقتله الفئة الباغية) اى الظالمة الخارجة عن طاعة الامام الحق والمراد بهذه الفئة فئة معاوية كما فى رواية وذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه وقع كذلك (حل عن أبي قتادة ﴿ عمدا صنعته يا عمر) قاله لما صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر بن الخطاب قد صنعت شيأ لم تكن صنعته قال النووى فى هذا الحديث انواع من العلم منها جواز المسح على الخف وجواز الصلوات المفروضات والنوافل بوضوء واحد ما لم يحدث وهذا جائز باجماع من يعتد به وحكى عن طائفة انهم اوجبوا الوضوء لكل صلاة وان كان متطهرا واحتجوا بقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا الآية وما اظن هذا يصح عن احد ولعلهم ارادوا استحباب تجديد الوضوء عند كل صلاة ودليل الجمهور الاحاديث الصحيحة التى منها هذا الحديث واما الآية الكريمة فالمراد بها والله اعلم اذا قمتم محدثين وقيل انها منسوخة بفعل النبى صلى الله عليه وسلم (حم م ٤ عن بريدة) تصغير بردة ﴿(عمر بن الخطاب سراج أهل الجنة) اى يزهو ويضىء لاهلها كما يضىء السراج لاهل الدنيا وينتفعون بهديه كما ينتفعون بالسراج (البزار عن ابن عمر حل عن ابى هريرة ابن عسا كر عن الصعب بن جثامة) بفتح الجيم وشدة المثلثة الليثى ﴿(عمر معى وانا مع عمر والحق بعدى مع عمر حيث كان) أى يدور معه حيث دار (طب عد عن الفضل) بن عباس ﴿(عمرو بن العاص من صالحى قريش) القائمين بحق الحق والخلق (ت عن طلحة) بن عبيد الله واسناده صحيح ﴿(عمران بيت المقدس خراب يثرب) أى عمران بيت المقدس يكون سبب خراب يثرب (وخراب يثرب خروج الملحمة) أى خراب يثرب خروج الملحمة وهى معترك القتال (وخروج الملحمة فتح القسطنطينية) بضم القاف وسكون المهملة وفتح الطاء الاولى وتضم وكسر الثانية أى بخروجهم اليها مقاتلين فيكون ذلك لقتالهم وليس المراد ان الفتح يكون نفس الخروج (وفتح القسطنطينية خروج الدجال) قال المناوى لما كان استيلاء الكفار على بيت المقدس وكثرة عماراتهم فيه امارة مستعقبة لخراب يثرب وهو امارة مستعقبة لخروج الملحمة وهو افتتاح القسطنطينية وهو لخروج الدجال جعل كل واحد منها عين ما بعده وعبر به عنه (حم م د عن معاذ) بن جبل ﴿(عمرة فى رمضان تعدل حجة) وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لامرأة تخلفت عن الحج ما منعك أن تحجى معنا فاعتذرت له فأعلمها ان العمرة

(قوله يزول) أى يدور مع الحق الخ وذكر ذلك فى عمار لا ينافى ان جميع الصحابة كذلك (قوله الفئة الباغية) يعنى فئة سيدنا معاوية اى باغية فى نفس الامر لانه اخطأ فى اجتهاده ولا مؤاخذة بذلك ولذا رؤى سيدنا معاوية بعد موته فى الجنة ومعه شخص فقال له الرائى ألستم من قتل بعضكم بعضا فقال نعم ولكن وجدنا رحمة الله واسعة (قوله عمدا صنعته الخ) قاله لما توضأ صلى الله عليه وسلم ومسح على الخف وصلى بذلك الاوقات الخمسة فقال له سيدنا عمر ما رأيتك فعلت مثل ذلك أبدا يا رسول الله فذكر اى انى فعلته عمدا عن معرفة وتشريع فلذا عمى واما قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا الخ اى اذا قمتم محدثين فلا يقتضى الوضوء لكل صلاة (قوله (قوله سراج أهل الجنة) اى يشرق لهم كاشراق السراج او المراد ينتفعون بهديه كالسراج بأن يسألوه كبعض العلماء حين يقول الله تعالى لهم تمنوا على فيتحيرون و يذهبون للعلماء فيأمرونهم بطلب رؤية الله تعالى (قوله عمر معى) اى ممتثل لاوامرى ونواهى وانا معه اى بالمحبة والاختصاص (قوله والحق بعدى مع عمر) فيه اشارة الى انه لو اجتهد لم يخطئ ابدا وقيل لا يلزم ذلك بل لو اخطأ يصدق عليه انه على الحق من حيث عدم المؤاخذة (قوله ابن العاص) وفى نسخة العاصى بالياء وهما لغتان لكن الصواب من حيث الرواية اثبات الياء (قوله عمران بيت المقدس) أى باستيلاء الكفار عليه بعد خرابه وكثرة عماراتهم فيه أى ذلك علامة على خراب يثرب وهو علامة فى خروج الملحمة أى القتال والقتال علامة على فتح القسطنطينية فانها تملكها الكفار فاذا فتحها المسلمون كان علامة على خروج الدجال فذلك من علامات الساعة الكبرى (قوله تعدل حجة) أى فى الثواب وهذا ترغيب فى العمرة والا فثواب الحجة أعظم كيفا وفيه دليل على أن العمرة فى رمضان أفضل منها فى غيره وتعدل من باب ضرب يقال عدلت هذا بهذا عدلا من باب ضرب اذا جعلته مثله قائما مقامه مصباح

في رمضان تعدل الحجة في الثواب لا أنها تقوم مقامها في اسقاط الفرض للاجماع على ان الاعتمار لا يجزئ عن حج الفرض (حم خ ه عن جابر حم ق د ه عن ابن عباس د ت ه عن ام معقل) الاسدية وقيل الانصارية (ه عن وهب بن خنبش) بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وفتح الموحدة التحتية آخره شين معجمة كذا في القاموس (طب عن الزبير ابن العوام ۞ (عمرة في رمضان كحجة معي) في حصول الثواب (سمويه عن انس) بن مالك ۞ (عمل الابرار) جمع بار وهو المطيع (من الرجال) لفظ رواية الخطيب من رجال امتي (الخياطة) أي خياطة الثياب (وعمل الابرار من النساء المغزل) بكسر الميم وفتح الزاي أي الغزل بالمغزل (تمام خط وابن لال وابن عساكر عن سهل بن سعد) وهو حديث ضعيف ۞ (عمل البر) بالكسر (كله نصف العبادة والدعاء نصف فاذا اراد الله تعالى بعبد خيرا انتحى قلبه للدعاء) أي مال قلبه للدعاء وتوجه اليه (ابن منيع) في معجمه (عن انس) بن مالك رضي الله تعالى عنه ۞ (عمل الجنة) أي عمل أهل الجنة أو العمل الموصل الى الجنة (الصدق واذا صدق العبد بر واذا بر آمن) أي كمل ايمانه (واذا آمن دخل الجنة) أي مع السابقين (وعمل النار الكذب اذا كذب العبد فجر واذا فجر كفر) يحتمل ان المراد فعل كفعل الكفار (واذا كفر دخل النار حم عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ۞ (عمل قليل في سنة) أي موافق لها قال في النهاية الاصل فيها الطريقة واذا أطلقت السنة فانما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب العزيز (خير من عمل كثير في بدعة) أي مصاحب لها ففي بمعنى مع (الرافعي عن أبي هريرة فر عن ابن مسعود ۞ عمل هذا قليلا وأجر كثيرا) سببه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أقاتل أو أسلم قال أسلم ثم قاتل ففعل فقتل فذكره (ق عن البراء) بن عازب ۞ (عموا بالسلام) قال المناوي بان يقول المبتدئ اذا سلم على جمع السلام عليكم اه وظاهر الحديث طلب الاتيان بميم الجمع ولو كان المسلم عليه واحدا (وعموا بالتشميت) بان يقول المشمت يرحمكم الله فلو قال يرحمك الله حصل أصل السنة لا كمالها والامر للندب فيهما (ابن عساكر عن ابن مسعود ۞ عمي وصنو ابي العباس) بن عبد المطلب (ابو بكر) الشافعي (في الغيلانيات عن عمر) بن الخطاب ۞ (عن الغلام عقيقتان وعن الجارية عقيقة) قال في النهاية العقيقة الذبيحة التي تذبح عن المولود وأصل العق الشق والقطع وقيل للذبيحة عقيقة لانها يشق حلقها اه أي يجزي عن الذكر شاتان وعن الانثى شاة واخذ بظاهره الليث فاوجب العقيقة وقال الجمهور تندب لانه صلى الله عليه وسلم علقها في خبر على محبة فاعلها (طب عن ابن عباس ۞ عن الغلام شاتان مكافأتان)

(قوله معي) أي مصاحبة له صلى الله عليه وسلم وناهيك بذلك (قوله المغزل) قال في المصباح المغزل بكسر الميم ما يغزل به وتميم تضم الميم اه أي فهما لغتان قال في المختار والمغزل بضم الميم وكسرها ما يغزل به قال الفراء والاصل الضم لانه من أغزل أي أدير وفتل اه (قوله كله) أي جميع أعمال الخير ما عدا الدعاء نصف العبادة والنصف الثاني هو الدعاء لان فيه الخضوع والذلة (قوله انتحى قلبه) أي مال للدعاء فهو حث على ملازمة الدعاء (قوله الصدق الخ) فيه حث على تحري الصدق ما أمكن ليدخل الجنة مع السابقين وتجنب الكذب ما أمكن ولو هزلا لانه يجر الى الكبائر (قوله آمن) بالمد (قوله دخل الجنة) أي مع السابقين وقوله كفر أي فعل فعلا يشبه فعل الكفار (قوله في سنة) أي مع سنة أي من كان اعتقاده صحيحا وعمل عملا قليلا كان ثوابه كثيرا بخلاف من كان مرتكبا بدعة كاعتقاد ان العبد يخلق فعل نفسه فانه اذا عمل عملا كثيرا من العبادات كان ثوابه قليلا لاعتقاده السيئ (قوله وأجر كثيرا) قاله ان جاءه رجل مقنع بالحديد فقال يا رسول الله أقاتل الكفار أو أسلم قال أسلم ثم قاتل ففعل فقتل فذكره أي لم يعمل الا النطق بالشهادتين وقاتل حتى قتل فأعطاه الله تعالى أجرا كثيرا (قوله عموا بالسلام) بأن يقول المبتدئ اذا سلم على جماعة السلام عليكم ولا يخص واحدا أو اثنين ويسن زيادة ورحمة الله وبركاته (قوله وصنو أبي) عطف لازم اذ يلزم من كونه عمه ان يكون صنو أبيه أي هو وأبوه من أصل واحد وهو عبد المطلب كالنخلتين النابتين من أصل واحد أي فعظموه وأكرموه لانه بمنزلة أبي (قوله عقيقتان) أي شاتان ولو من المعز من العق وهو القطع لقطع مذبحهما ولا يلزم من ذلك تسمية كل مذبوح عقيقة لان علة التسمية لا توجب التسمية ولا يكفي في العق غير الشياه من نحو ابل أو بقر كذا في شرح المناوي وهو خطأ اذ الذي في الفقه ان ما أجزأ في الضحية أجزأ في العقيقة (قوله مكافأتان) بكسر الفاء وفتحها أي متساويتان فلا تتساهلوا فيهما بان تقولوا لما كانتا اثنتين يكفي كون احداهما علية وان كانت الاخرى دنيئة

بفتح الفاء لانه يريد شاتين قد سوي بينهما أي مساوي بينهما وقيل بكسرهما اى متساويتان سنا وحسنا او معادلتان لما يجب فى الزكاة والاضحية من الاسنان اومذبوحتان والمحدثون على الاول وهو أولى وأما بالكسر فمعناه مساويتان فيحتاج ان يذكر أى شئ ساوياه (وعن الجارية شاة) على قاعدة الشريعة فانه تعالى فاضل بين الذكر والانثى فى الارث ونحوه فكذا العق (حم د ن ه حب عن ام كرز حم ه عن عائشة طب عن اسماء بنت يزيد ﴿عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة لا يضركم أذكرانا كن) أى الشياه (ام اناثا حم د ت ن ك حب عن ام كرز ت عن سلمان بن عامر وعن عائشة ﴿عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين) قال فى النهاية أى ان يديه تبارك وتعالى بصفة الكمال لا نقص فى واحدة منهما لان الشمال تنقص عن اليمين وكل ما جاء فى القرآن وفى الحديث من اضافة اليد والايدى واليمين وغير ذلك من أسماء الجوارح الى الله تعالى فانما هو على سبيل المجاز والاستعارة والله تعالى منزه عن التشبيه والتجسيم (رجال ليسوا بانبياء ولا شهداء يغشى بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم) بكسر الباء من باب ضرب (النبيون والشهداء بمقعدهم وقربهم من الله تعالى) قال فى النهاية الغبطة حسد خاص يقال غبطت الرجل غبطة وغبطا اذا اشتهيت أن يكون لك مثل ما له وان يدوم عليه ما هو فيه وقال فى المصباح الغبطة حسن الحال وهو اسم من غبطته غبطا من باب ضرب اذا تمنيت مثل ما له من غير أن تريد زواله لما أعجبك منه وعظم عندك وهو جائز فانه ليس بحسد (هم جماع) قال الشيخ بضم الجيم وشدة الميم (من نوازع القبائل) أى جماعات من قبائل شتى (يجتمعون على ذكر الله فينتقون) أى يختارون (اطايب الكلام) أى أحاسنه وخياره (كما ينتقى آكل) بالمد (التمر اطايبه) ومقصود الحديث الحث على ذكر الله والاجتماع عليه (طب عن عمرو بن عبسة) رضى الله تعالى عنه واسناده حسن ﴿(عند الله خزائن الخير والشر مفاتيحها الرجال فطوبى لمن جعله الله مفتاحا للخير مغلاقا للشر) قال فى المصباح الشر الفساد والسوء والظلم والجمع شرور (وويل) قال فى الضياء الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب (لمن جعله مفتاحا للشر مغلاقا للخير طب والضياء المقدسى (عن سهل بن سعد) الساعدى ﴿(عند الله علم امية) بضم أوله تصغير امة (ابن ابى الصلت) قال الشريد ردفت المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال هل معك شئ من شعر أمية قلت نعم فانشدته مائة قافية كلما أنشدته قال هيه أى زدنى ثم ذكره (طب عن الشريد بن سويد) ورواه عنه مسلم ﴿(عند اتخاذ الاغنياء الدجاج) أى اقتنائهم اياها (يأذن الله بهلاك القرى) أى يكون ذلك علامة على قرب اهلاكها قال الموفق البغدادى أمر كلا فى الكسب بحسب مقدرته لان به عمارة الدنيا وحصول التعفف ومعنى الحديث ان الاغنياء اذا ضيقوا على الفقراء فى مكاسبهم وخالطوهم فى معايشهم تعطل حال الفقراء ومن ذلك هلاك القرى وبوارها اه قال أبو هريرة أمر المصطفى صلى الله عليه وسلم الاغنياء باتخاذ الغنم والفقراء باتخاذ الدجاج ثم ذكره (ه عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿(عند اذان المؤذن) للصلاة (يستجاب الدعاء فاذا كان الاقامة لا ترد دعوته) أى الداعى كأنه يقول الدعاء عند الاقامة أرجى قبولا منه عند الاذان (حط عن أنس) واسناده ضعيف ﴿(عند كل ختمة) من القرآن يختمها القارئ (دعوة

(قوله اذكرانا كن) اى الشياه ام اناثا ام البعض كذا والبعض كذا (قوله عن يمين الرحمن الخ) اى هؤلاء القوم فى جهة شريفة عنده تعالى يعبر بها عنها بانه كان جهة اليمين فى الحادث شريفة ففيه تجوز (قوله وكلتا يديه يمين) أى لا تتوهموا من اثبات اليمين له تعالى ان له يسارا مقابلا بالنسبة لها كما فى الحوادث بل كل ما اضيف اليه تعالى من الاسماء والصفات كامل فى غاية الكمال لا نقص فيه (قوله يغشى بياض وجوههم نظر) اى يغطى ضوءه نظرهم لشدة اشراقه (قوله يغبطهم الخ) اى لهذه المزية وقد يوجد فى المفضول الخ (قوله جماع) اى جماعات (قوله اطايب) بالياء لا بالهمز جمع اطيب كاجود واجاود لان الثالث ليس حرف مد كذا يؤخذ من التصريح وغيره وفى القاموس والمختار بضبط القلم بالهمز على الياء وتردد فيه شيخنا ومال الى عدم الهمز فحرره (قوله مفاتيحها الرجال) اى والنساء والخناثى كذلك (قوله عند الله علم امية الخ) ذكره لما انشد له شعره وهو مشتمل على مواعظ كثيرة اى الله تعالى أعلم به هل هو من الناجين أو لا لكن ورد حديث آخر يدل على كفره وهو آمن شعر أمية بن ابى الصلت وكفر قلبه (قوله الدجاج الخ) والمناسب للفقراء اتخاذ الدجاج لقلة المؤنة وللاغنياء اتخاذ نحو الابل لقدرتهم على مؤنتها

(دعوة مستجابة) فيه العموم للقارئ والمستمع والسامع (حل وابن عساكر عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (غندي أخوف عليكم من الذهب ان الدنيا ستصب عليكم صبا فيا ليت أمتي لا تلبس الذهب) أي عند صب الدنيا عليها وما هم بتاركيه (حم عن رجل) صحابي باسناد حسن ۞ (عنوان كتاب المؤمن يوم القيامة حسن ثناء الناس) عليه في الدنيا وعنوان الكتاب علامته التي يعرف بها ما في الكتاب من حسن وقبيح (فر عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه باسناد ضعيف ۞ (عنوان صحيفة المؤمن حب علي بن ابي طالب) أي حبه علامة يعرف المؤمن بها يوم القيامة (خط عن انس) وهو حديث ضعيف ۞ (عهد الله تعالى احق ما ادى) بالبناء للمفعول أي أحق ما اداه العبد وهو شامل لجميع العبادات لكن قال المناوي أراد الصلاة المكتوبة لقوله في حديث آخر العهد بيننا وبينهم الصلاة (طب عن أبي امامة) باسناد حسن ۞ (عهدة الرقيق ثلاثة ايام) فاذا وجد المشتري فيها عيبا رده على بائعه بلا بينة وان وجده بعدها لم يرد الا ببينة هذا مذهب مالك ولم يعتبر الشافعي ذلك فان لم يمكن حدوث العيب بين القبض والخصومة فالقول قول المشتري وان أمكن حدوثه فالقول قول البائع مطلقا في الثلاثة وبعدها ولا فرق بين الرقيق وغيره (حم د ك هق عن عقبة بن عامر) الجهني (ه عن سمرة) بن جندب باسناد صحيح ۞ (عودوا المريض) بضم العين والدال بينهما واو اي زوروه (واتبعوا الجنازة) قال الشيخ بسكون المثناة الفوقية وفتح الموحدة التحتية (تذكركم الآخرة) أي احوالها واهوالها والامر للندب (حم حب هق عن أبي سعيد) الخدري رضي الله تعالى عنه ۞ (عودوا المرضى ومروهم فليدعوا لكم فان دعوة المريض مستجابة وذنبه مغفور) فيه شمول الكبائر والكلام في مريض مسلم معصوم (طس عن أنس ۞ عودوا المريض واتبعوا الجنائز) تذكركم الآخرة (والعيادة) بمثناة تحتية اي زيارة المريض تكون (غبا) أي يوما بعد يوم (أو ربعا) بكسر فسكون بان يترك يومين بعد العيادة ثم يعاد في الرابع (الا ان يكون مغلوبا) على عقله بان كان لا يعرف العائد (فلا يعاد) حينئذ لعدم فائدة العيادة بل يدعى له (والتعزية) أي تسلية اقارب الميت واصدقائه بالحمل على الصبر ووعد الاجر تكون (مرة) واحدة فيكره تكرارها لانه يجدد الحزن (البغوي في مسند عثمان) بن عفان (عنه) أي عن عثمان ۞ (عودوا) بفتح المهملة وكسر الواو المشددة من العادة (قلوبكم الترقب) من المراقبة وهي شهود نظر الله الى العبد (واكثروا التفكر) من الفكر وهو تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني (والاعتبار) أي الاستدلال والاتعاظ قال في النهاية والمعتبر المستدل بالشيء على الشيء (فر عن الحكم بن عمير) مصغرا واسناده ضعيف ۞ (عوذوا) بضم فسكون وذال معجمة أي اعتصموا (بالله من عذاب القبر) فانه حق خلافا للمعتزلة (عوذوا بالله من عذاب النار عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال) فانها اعظم الفتن (عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات) أي الحياة والموت (م ن عن ابي هريرة ۞ عورة المؤمن) قال المناوي

(قوله عندي اخوف الخ) اي عندي شيء اخوف عليكم من الذهب اي من جمعه فكأنه قيل وما ذلك الشيء فقال ان الدنيا ستصب الخ فهو استئناف بياني اي فكثرة الدنيا من ذهب وغيره اخوف من جمع الذهب لان كثرتها توقع في محرمات كثيرة كلباس الحرام من ذهب أو فضة او الشاش الذي طرفه قصب كما هو واقع الآن فهو من الاخبار ٤٦٣ بالغيب (قوله فيا ليت الخ) لان اللابس اشد ملابسة (قوله عنوان) بضم العين وكسرها اي فمن شهدت له امة النبي بخير كان في ساحة الرضا وضده بضده لحديث مر بجنازة الخ (قوله عهد الله) اي الصلاة المكتوبة لانه تعالى عاهده صلى الله عليه وسلم على أدائها (قوله ثلاثة ايام) اخذ به سيدنا مالك ومذهبنا الرد بالعيب ولو بعد سنة مثلا لا فرق بين الرقيق وغيره من كل مبيع (قوله عودوا المريض) اي زوروه والعيادة في اللغة مطلق الزيارة ثم خصت بزيارة المريض (قوله واتبعوا) اي شيعوها سواء كان المشي امامها او خلفها وان كان الافضل الاول كما يعلم من قول المنهج وشرحه والمشي وأمامها وقربها بحيث لو التفت لرآها افضل من الركوب مطلقا اي خلفها أو امامها ومن المشي بغير امامها او بعدها اه (قوله مغفور) لان المرض يمحص الذنوب فيكون دعاؤه اقرب للاجابة (قوله غبا أو ربعا) محله ان كان له متعهد والا لازمه وما لم يكن صديقا او قريبا يأنس به والا لازمه (قوله مرة) اي تكون مرة في اي محل صادفه ولا ينبغي ان يجلس في محل معهود للعزى فهو من البدعة (قوله التفكر) اي حركة النفس في المعاني لتدركها (قوله المحيا) اي الحياة عند الاحتضار وفتنة الموت في القبر ويجمع ذلك اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار الخ فينبغي الملازمة على ذلك (قوله المؤمن) والكافر كذلك

الموجود في النسخ القديمة الرجل بدل المؤمن (ما بين سرته الى ركبته سمويه عن ابى سعيد الخدرى باسناد ضعيف ﷺ (عورة الرجل على الرجل كعورة المرأة على المرأة) فيحرم نظر الرجل الى ما بين سرة الرجل وركبته وكذا المرأة مع المرأة (وعورة المرأة) يحتمل ان المراد المسلمة (على المرأة) الكافرة (كعورة المرأة على الرجل) وفى نسخة وعورة الرجل على المرأة كعورة المرأة على الرجل وهى واضحة (لث عن على) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (عوضوهن) اى الزوجات عن صداقهن (ولو بسوط) اى ولو كان التعويض بشئ حقير فيجوز جعله صداقا عند الشافعى اذا كان متمولا والمتمول ما تقضى به حاجة وقوله (يعنى فى التزويج) مدرج (طب والضياء عن سهل بن سعد ﷺ عون العبد اخاه) فى الدين (يوما) فيما يحتاجه (خير من اعتكافه شهرا) والظاهر انه لا خصوصية للاعتكاف بل سائر العبادات كذلك (ابن زنجويه عن الحسن) البصرى رحمه الله تعالى (مرسلا ﷺ عويمر) مصغرا عامر بن زيد بن قيس الانصارى أبو الدرداء صحابى جليل اشتهر بكنيته (حكيم امتى) تقدم الكلام على بعض حكمه فى ان اكل أمة حكيما (وجندب) بن جنادة الغفارى وكنيته أبوذر (طريد امتى) اى مطرودها يطردونه (يعيش وحده ويموت وحده والله يبعثه) يوم القيامة (وحده) قال العلقمى وسبب الحديث ما ذكره أهل السير وروى ابن اسحق عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه قال لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم الى تبوك جعل يتخلف عنه الرجل فيقولون يا رسول الله تخلف فلان فيقول دعوه فان يك فيه خير فسيلحقه الله بكم وان يك غير ذلك فقد اراحكم الله منه حتى قيل يا رسول الله تخلف أبوذر وأبطأ به بعيره فلما ابطأ عليه أخذ متاعه فحمله على ظهره ثم خرج يتبع أثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشيا فنظر ناظر من المسلمين فقال يا رسول الله ان هذا الرجل يمشى على الطريق وحده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كن أباذر فلما تأمله القوم قالوا يا رسول الله هو والله أبوذر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله أباذر يمشى وحده ويموت وحده ويبعث وحده وسبب الوحدة ما اخرجه البخارى عن زيد بن وهب قال مررت بالربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة مكان بين مكة والمدينة فاذا انا بابى ذر رضى الله عنه فقلت له ما انزلك منزلك هذا قال كنت بالشام فاختلفت انا ومعاوية فى الذين يكنزون الذهب والفضة الآية قال معاوية نزلت فى أهل الكتاب فقلت نزلت فينا وفيهم وكان بينى وبينه فى ذلك ما كان فاشار الى عثمان بنزولى فى هذا المنزل وكان أبوذر يحدث الناس بالشام ويقول لا يبيتن عند أحدكم دينار ولا درهم الا ما ينفقه فى سبيل الله أو يعده لغريم فكتب معاوية الى عثمان ان كان لك بالشام حاجة فابعث الى أبى ذر فكتب اليه عثمان ان اقدم الى فقدم المدينة فكثر عليه الناس حتى كانهم لم يروه قبل ذلك فخشى عثمان على أهل المدينة من مذهبه الشديد كما خشى على أهل الشام فاشار اليه باقامته بالربذة لانه كان يألفها عهد النبى صلى الله عليه وسلم وفيه من الفوائد ان الكفار مخاطبون بفروع الشريعة لاتفاق أبى ذر ومعاوية على ان الآية نزلت فى أهل الكتاب وفيه ملاطفة الائمة للعلماء فان معاوية لم يجسر على الانكار عليه حتى كاتب من هو أعلى منه وتقديم دفع المفسدة على جلب المصلحة لان فى بقاء أبى ذر بالمدينة مصلحة كبيرة من بث علمه فى طالبى العلم ومع ذلك ترجح عند عثمان دفع ما يتوقع من المفسدة بالاخذ بمذهبه الشديد فى هذه المسئلة ولم يأمره مع ذلك بالرجوع عنه لان كلا منهما كان

(قوله كعورة المرأة على الرجل) اى المحرم لها وكذا ما بعده او التشبيه فى مطلق الحرمة (قوله عوضوهن) اى النساء فالاولى ان لا يتزوج بدون مهر وان كان صحيحا لانه يسن عدم اخلاء العقد عن ذكره ولو قل (قوله عون العبد) على مهماته وحوائجه والله فى عون العبد الخ (قوله عويمر) اسم ابى الدرداء اشتهر بكنيته دون اسمه وكذا ابوذر الغفارى لم يشتهر باسمه جندب (قوله طريد امتى) اى مطرودها فقد كان رضى الله تعالى عنه عنده صلابة وشدة فى الدين وكان يأمر الناس ان لا يبيت عند أحدهم دينار بل يخرجه لمن يحتاجه فكان بالشام فاشار سيدنا معاوية على سيدنا عثمان ان يخرجه من الشام لئلا يتبعه اهلها فى التشديد فى الدين فتضيع عليهم مصالحهم فطرده واخرجه منها فجاء الى المدينة فأقبل عليه أهلها كانهم لم يروه قط فخاف سيدنا عثمان على اهل المدينة فاخرجه منها الى الربذة ومعه زوجته وغلامه فقط فمكث بها حتى مات وامر غلامه ان يضعه بعد الموت على قارعة الطريق فاذا مر عليه جماعة اخبرهم بانه من اصحابه صلى الله عليه وسلم ليعاونوه على دفنه ففعل ذلك ومر صحابى فأخبره فنزل ودفنه (قوله يبعثه وحده) اى متميزا وحده بصفات جميلة

مجتمعا



بجنتم داو عن ابن مسعود قال لما نفى عثمان أبا ذر الى الربذة وأصابه بها قدره لم يكن معه أحد الا امرأته وغلامه فأوصاهما ان غسلاني وكفناني ثم ضعاني على قارعة الطريق فأول ركب يمر بكم فقولوا هذا أبوذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعينونا على دفنه فلما مات فعلا ذلك به وأقبل عبد الله بن مسعود في رهط من أهل العراق عمارا فلم يرعهم الا الجنازة على ظهر الطريق قد كادت الابل تطؤها وقام اليهم الغلام فقال هذا أبوذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعينونا على دفنه قال فاستهل عبد الله يبكي ويقول صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم تمشي وحدك وتموت وحدك وتبعث وحدك ثم نزل هو وأصحابه فواروه (الحرث) بن أسامة (عن أبي المثنى مرسلا ﴿عيادة المريض أعظم أجرا من اتباع الجنازة) لان فيها جبر خاطر المريض وأهله (فر عن ابن عمر ﴿عينان لا تمسهما النار أبدا) أي لا تمس صاحبهما (عين بكت من خشية الله) أي من خوف عقابه أو مهابة جلاله (وعين باتت تحرس في سبيل الله ع والضياء عن أنس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(عينان لا تريان النار عين بكت وجلا) أي فزعا (من خشية الله وعين باتت تكلأ) أي تحرس (في سبيل الله) قال المناوي والمراد نار الخلود اه والظاهر ان هذا المراد غير مراد لان كلا من الحرس في سبيل الله والوجل من خشية الله المصحوب بالندم والعزم على عدم العود مكفر للكبائر وأيضا فكل مسلم لا يرى نار الخلود اللهم سلمنا من مكر كل جبار حسود (طس عن أنس) رضي الله تعالى عنه باسناد ضعيف ﴿(عينان لا تصيبهما النار عين بكت في جوف الليل من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله تعالى) أي في الثغر أو في الجيش (ت عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(العائد في هبته كالعائد في قيئه) أي كما يقبح ان يقيء شيأ ثم يأكله يقبح ان يهب شيأ ثم يسترجعه فيمتنع الرجوع في الموهوب بعد قبضه عند الشافعي ان وهب لاجنبي لا لفرعه ما دام باقيا في ملكه (حم ق د ه عن ابن عباس ﴿العارية) بتشديد الياء وقد تخفف وفيها لغة ثالثة عارة بوزن ناقة وهي اسم لما يعار وأصلها من عار اذا ذهب وجاء ومنه قيل للغلام عيار لكثرة ذهابه ومجيئه وحقيقتها شرعا اباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه والاصل فيها قبل الاجماع قوله تعالى ويمنعون الماعون فسره جمهور المفسرين بما يستعيره الجيران بعضهم من بعض قال الروياني وغيره وكانت واجبة أول الاسلام للآية السابقة ثم نسخ وجوبها فصارت مستحبة أي أصالة والا فقد تجب كاعارة الثوب لحر أو برد واعارة الحبل لانقاذ غريق والسكين لذبح حيوان محترم يخشى موته وقد تحرم كاعارة الصيد من المحرم والامة من الاجنبي وقد تكره كاعارة العبد المسلم من كافر (مؤداة) أي واجبة الرد على مالكها عينا حال الوجود وقيمة عند التلف وهو مذهب الشافعي وأحمد وقال أبو حنيفة أمانة لا تضمن الا بالتعدي (والمنحة) بكسر فسكون (مردودة) قال الخطابي هي ما يمنحه الرجل صاحبه من أرض يزرعها مدة ثم يردها أو شاة يشرب درها ثم يردها أو شجرة يأكل ثمرها لانه لم يعطه عينها وانما أباح المنفعة واللبن والثمرة وهي في معنى العواري وحكمها الضمان كالعارية (ه عن أنس) باسناد صحيح ﴿(العارية مؤداة والمنحة مردودة والدين) بالفتح (مقضي) الى صاحبه (والزعيم) بمعنى الكفيل والضامن (غارم) لما ضمنه بمطالبة المضمون له (حم د ت ه والضياء عن أبي امامة ﴿العافية عشرة أجزاء تسعة في الصمت) أي السكوت عما لا ثواب فيه (والعاشر

(قوله أعظم أجرا من اتباع الجنائز) لان فيها أمرين جبر المريض وجبر أهله بخلاف الجنازة ففيها الثاني فقط (قوله وجلا) أي خوفا (قوله تكلأ) أي تحرس وتحفظ (قوله في قيئه) بجامع القبح والبشاعة (قوله مردودة) بمعنى مؤداة فغاير تفننا والمنحة اعطاء نحو الشاة لينتفع بلبنها ثم يردها فهي في حكم العارية (قوله مقضي) أي يجب قضاؤه لصاحبه حيث طلبه وكان قادرا على الوفاء (قوله والزعيم) أي ضامن المال غارم وان مات الاصيل وخلف وفاء عندنا وبعض الائمة يرى انه لا يغرم حينئذ بل يوفى من التركة وعندنا لا يبرأ وتنفك مطالبته الا اذا برئ الاصيل بدفع ونحوه (قوله العافية) أي المعافاة من كل أمر يخالف رضا الله تعالى (قوله الصمت) بان لا ينطق الا بخير

في العزلة عن الناس) اذا استغنى عنهم واستغنوا عنه والا فنى دعاء الشرع الى المخالطة بهم للتعلم او التعليم فلاخير في البعد عنهم وبهذا يجمع بين الادلة الدالة على طلب العزلة والادلة الدالة على طلب المخالطة قال المناوى فينبغى للعاقل أن يختار العافية فمن عجز واضطر الى المخالطة طلب المعيشة فالزم الصمت (فر عن ابن عباس ﷺ العافية عشرة أجزاء تسعة في طلب المعيشة) قال في المصباح والمعيش والمعيشة مكسب الانسان الذى يعيش بسببه والجمع معايش هذا على قول الجمهور انه من عاش والميم زائدة ووزن معايش مفاعل فلا يهمز وبه قرأ السبعة وقيل هو من معش فالميم اصلية ووزن معيش ومعيشة فعيل وفعيلة ووزن معائش فعائل فيهمز وبه قرأ ابو جعفر المدنى والاعرج (وجزء في سائر الاشياء) اى باقيها (فر عن أنس) بن مالك ﷺ (العالم أمين الله في الارض) على ما أودع من العلوم (ابن عبد البر في كتاب (العلم عن معاذ) بن جبل رضى الله تعالى عنه واسناده ضعيف ﷺ (العالم والمتعلم شريكان في الخير) لاشتراكهما في التعاون على نشر العلم (وسائر الناس) اى باقيهم (لاخير فيه طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (العالم اذا اراد بعلمه وجه الله) تعالى (هابه كل شئ) فكان عند أهل الدنيا والآخرة في الذروة العليا (واذا أراد أن يكثر به الكنوز هاب من كل شئ) فسقط من مرتبته وهان على أهل الدنيا والآخرة (فر عن أنس ﷺ العالم سلطان الله في الارض) بين خلقه (فمن وقع فيه) اى ذمه وعابه واغتابه (فقد هلك) اى فعل فعلا يؤدى الى الهلاك الأخروى قال العلقمى قال في المصباح وقع فلان في فلان وقوعا ووقيعة سبه وعيبه اه ولهذا كانت الغيبة في العلماء وحملة القرآن كبيرة قال المناوى في التبيان نقلا عن الحافظ ابى القاسم بن عساكر انه قال اعلم يا أخى وفقنى الله واياك لمرضاته وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته ان لحوم العلماء مسمومة وعادة الله في هتك أستار منتقصيهم معلومة وان من أطلق لسانه في العلماء بالسب ابتلاه الله قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم (فر عن ابى ذر ﷺ العالم والعلم والعمل في الجنة فاذا لم يعمل العالم بما يعلم كان العلم والعمل في الجنة وكان العالم في النار) فالجاهل المعذور بل وغيره خير منه (فر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (العامل بالحق على الصدقة) اى الزكاة (كالغازى في سبيل الله عز وجل) في حصول الاجر ويستمر ذلك (حتى يرجع الى بيته) اى محل اقامته (حم ت ه ك عن رافع بن خديج) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (العباد عباد الله والبلاد بلاد الله فمن احيا من موات الارض شيأ فهو له) بشرط أن يكون المحيى في دار الاسلام مسلما وان لم يأذن له الامام عند الشافعى (وليس لعرق ظالم حق) قال المناوى روى بالاضافة وبالصفة والمعنى ان من غرس أرض غيره أو زرعها بغير اذنه فليس لزارعه وغارسه حق الابقاء

(قوله في العزلة) طاويا عنهم شره حيث لم يقدر على حفظ نفسه في المخالطة والا فالمخالطة أولى حيث اشتملت على نفعهم وقد ذكر أهل التصوف ان اخوين كان احدهما يبيع ويشترى والآخر معتزلا في الجبل فاراد المعتزل زيارة اخيه فركب سبعا وجاء له فوجده يبيع ويشترى فنزل ووقف السبع ينتظره فجاءت امرأة جميلة تشترى من اخيه شيأ فنظر لها هذا المعتزل نظر شهوة فهم السبع ان يلتقمه فقال له الاخ تأدب أيها السبع فوقف متأدبا وقال يا أخى ليس الشان في العزلة بل الشان في حفظ النفس مع المخالطة لان ذلك جهاد أكبر (قوله المعيشة) اى التكسب وهى من عاش فالميم زائدة والجمع معايش بلا همز لان الياء حينئذ أصلية لان وزنها حينئذ مفعلة والاصل معيشة وليس وزنها فعيلة لان الميم حينئذ تكون اصلية ومحل قلب الياء همزة اذا كانت زائدة في المفرد كما قال والمد زيد الخ او من معش بمعنى تكسب فالميم اصلية والجمع حينئذ معائش بالهمز لا بالياء لان الياء حينئذ زائدة اذ وزنها فعيلة لكن الثانية لغة قليلة ولذا قرا السبع معايش بالياء اما بالهمز فقراءة شاذة (قوله امين الله) اى كالامين الذى هو الرسول الذى ينزل عليه الوحى في ان كلا يهتدى به الخلق (قوله لاخير فيه) اى كامل (قوله ان يكثر به الكنوز) بان يقصد به جمع الاموال (قوله سلطان الله) اى كالسلطان بجامع نفع الرعية بكل (قوله هلك) اى فعل فعلا سببا في هلاكه في الآخرة وان استدرج بالاموال في الدنيا (قوله والعلم والعمل في الجنة) بل اى يكون العالم في الجنة حالة كونه متصفا بوصف العلم والعمل فهما مصاحبان له في الجنة بهذا المعنى واذا كان في النار لعدم عمله لم يكونا مصاحبين له فيها اى لم يكن متصفا بهما في النار بل هو فيها مجرد عنهما (قوله بالحق) اى بان لم يخن فيها (قوله كالغازى) اى لاجل الغنيمة اما الغازى لاعلاء كلمة الله فهو ارقى من العامل على الزكاة

بل لمالك الارض فليسعه مجانا او اراد ان من غرس ارضا احياها غيره او زرعها لم يستحق به الارض (هق عن عائشة) باسناد حسن ۞ (العبادة في الهرج) قال المناوي المراد بالهرج هنا الفتنة واختلاط امور الناس (كهجرة الي) في كثرة الثواب قال النووي سبب كثرة فضل العبادة فيه ان الناس يغفلون عنها ويشتغلون عنها ولا يتفرغ لها الا الافراد (حم م ت ه عن معقل بن يسار) ضد اليمين ۞ (العباس مني وانا منه) اي من اصلي وانا من اصله (ت ك عن ابن عباس) وهو حديث حسن ۞ (العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وان عم الرجل صنو ابيه) اي مثله (ت عن ابي هريرة) باسناد حسن ۞ (العباس وصيي ووارثي) اي لو كان يورث (خط عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (العباس عمي وصنو ابي فمن شاء فليباه) اي يفاخر (بعمه) اي من له عم كالعباس فليباهه (ابن عساكر عن علي) ۞ (العبد من الله وهو منه) اي قريب من الله والله قريب منه قرب لطف ومكانة (ما لم يخدم) بالبناء للمفعول (فاذا خدم وقع عليه الحساب ص هب عن ابي الدرداء) باسناد حسن ۞ (العبد مع من احب) اي يكون يوم القيامة مع من احبه فلينظر الانسان من يحب (حم عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (العبد عند ظنه بالله) وهذا لا ينافي اجتماع الخوف والرجاء فيكون خائفا راجيا ظانا ان الله يرحمه ويعفو عنه (وهو مع من احب ابو الشيخ عن ابي هريرة) باسناد حسن ۞ (العبد الآبق) بلا عذر (لا تقبل له صلاة حتى يرجع الى مواليه) اي لا ثواب له فيها وان صحت (طب عن جرير) واسناده حسن ۞ (العبد المطيع لوالديه ولربه في اعلى عليين) قال المناوي هذا ما في نسخ الكتاب والذي في نسخ الفردوس الصحيحة المقروءة العبد المطيع لوالديه والمطيع لرب العالمين في اعلى عليين (فر عن انس) واسناده ضعيف ۞ (العتل) قال المناوي هو الشديد الجافي الفظ الغليظ هذا اصله لكن فسره النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (كل رغيب الجوف) اي واسع ذي رغبة في كثرة الاكل (وثيق الخلق) قال في المصباح وثق الشئ بالضم وثاقة قوي وثبت فهو وثيق ثابت قوي (اكول شروب جموع للمال منوع له) فهو مشتمل على صفات ذميمة ويقابل الاول هيئة ذاته والثاني صفة الذات (ابن مردويه عن ابي الدرداء) ۞ (العتل الزنيم) قال في النهاية الزنيم هو الدعي في النسب الملحق بالقوم وليس منهم تشبيها له بالزنمة وهي شئ يقطع من اذن الشاة ويترك معلقا بها هو (الفاحش) اي ذو الفحش في فعله او قوله (اللئيم) اي الدني والخسيس لان اللؤم ضد الكرم قال المناوي وذا قاله لما سئل عن تفسير الآية (ابن ابي حاتم) عبد الرحمن (عن موسى بن عقبة) بالقاف (مرسلا) هو مولى ابن الزبير باسناد ضعيف ۞ (العتيرة) بفتح العين المهملة وكسر المثناة الفوقية وسكون المثناة التحتية وفتح الراء بوزن عظيمة سميت عتيرة بما يفعل من الذبح وهو العتر فهي فعيلة بمعنى مفعولة (حق)

(قوله في الهرج) اي زمن الفتن (قوله كهجرة الي) اي في عظم الثواب (قوله مني) اي قريب مني وانا قريب منه في النسب والمحبة وكان صلى الله عليه وسلم يعظمه وكذا الصحابة فالقيه ابو بكر وعمر وعثمان وهم راكبون الا نزلوا وكان اذا لقيه سيدنا على قبل يده ورجله وقال له ارض عني يا عم رسول الله (قوله صنو ابيه) اي هما من اصل واحد (قوله وصيي) اي حافظ اموري ومتوليها بعد موتي (قوله وصنو ابي) عطف لازم (قوله فليباه بعمه) اي من له عم كعمي فليفاخرني به ولم يوجد (قوله من الله) اي قريب منه تعالى قرب مكانة (قوله وقع عليه الحساب) اي حساب خدمته ان قصر فيهم فمن كان في مرتبة العبودية لم يستخدم احدا ولذا قال القطب محي الدين لما بلغت هذا المقام لم استخدم احدا ولم املك شيأ من الدنيا حتى الثوب الذي البسه على سبيل العارية واردها لصاحبه (قوله مع من احب) فلا ينبغي ان يحب اهل الاهواء لئلا يحشر معهم المرء يحشر على دين خليله فلينظر احدكم من يخالل (قوله ظنه بالله) فلا ينبغي الظن به الا خيرا وقد ورد انه تعالى يوقف شخصا ذا جرائم بين يديه يوم القيامة ويقول له ألم تفعل كذا وكذا فلما انكر اقام عليه الحجة الى ان امر به الى النار التفت فقال له ما التفتك فقال يا رب ما فعلت ذنبا الا وانا ارجو غفرانك لي فقال كذب عبدي ولم اخطر بباله لكن حيث قال ذلك غفرت له ولو كان كاذبا فما بالك ممن تحلى بهذا الوصف الجميل حقيقة وهو رجاء الغفران (قوله لا تقبل له صلاة) اي وسائر اعماله الصالحة لا ثواب في شئ منها حتى يرجع للطاعة (قوله في اعلى عليين) اي اعلى مرتبة في الجنة بالنسبة لاقرانه (قوله العتل الخ) تفسير لقوله تعالى عتل وفسر ايضا بغليظ الجسم الجافي (قوله وثيق الخلق) بالجر او الى من الرفع اي قوي البنية لا مرض فهو عفريت نفريت (قوله الزنيم) فسره بقوله الفاحش (قوله العتيرة حق) اي مطلوبة وهي ما يذبح في شهر رجب لاطعام الفقراء لانها صدقة ولو نذرها تعينت وقول الشارح انه كان في صدر الاسلام ونسخ المراد نسخ وجوبها من غير نذر فكانت الجاهلية تفعلها على اعتقاد الوجوب ولو بلا نذر فهذا هو الذي نسخ

قال العلقمي قال في النهاية كان الرجل من العرب ينذر النذر يقول اذا كان كذا وكذا أو بلغ شاؤه كذا فعليه ان يذبح من كل عشرة منها في رجب كذا وكانوا يسمونها العتائر وقد عتر يعتر عترا اذا ذبح العتيرة وهذا كان في صدر الاسلام ثم نسخ قال الخطابي العتيرة تفسيرها في الحديث انها شاة تذبح في رجب وهذا هو الذي يشبه معنى الحديث ويليق بحكم الدين وأما العتيرة التي كان يعترها الجاهلية فهي الذبيحة التي كانت تذبح للاصنام ويصب دمها على رؤسها (حم ن عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ● (العجب) بفتحتين (ان ناسا من أمتي يؤمنون) يقصدون (البيت) الكعبة (لرجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف بهم فيهم المستبصر) هو المستبين لذلك القاصد له عمدا وهو بسين مهملة ومثناة فوقية وموحدة تحتية وصاد مهملة ثم راء (والمجبور) أي المكره يقال أجبرته فهو مجبر هذه اللغة المشهورة ويقال أيضا جبرته فهو مجبور حكاها الفراء وغيره وجاء هذا الحديث على هذه اللغة (وابن السبيل) اي سالك الطريق معهم وليس منهم (يهلكون مهلكا واحدا) أي يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم (ويصدرون) يوم القيامة (مصادر شتى يبعثهم الله) مختلفين (على) حسب (نياتهم) فيجازيهم بمقتضاها وفي هذا الحديث من الفقه التباعد من أهل الظلم والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة ونحوهم من المبطلين لئلا يناله ما يعاقبون به وفيه ان من كثر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن عبد الله بن الزبير ان عائشة قالت عبث رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه فقلنا يا رسول الله صنعت شيأ في منامك لم تكن تفعله فقال العجب فذكره قال النووي قوله عبث هو بكسر الباء قيل معناه اضطرب بجسمه وقيل حرك أطرافه كمن يأخذ شيأ أو يدفعه (م عن عائشة ● العجماء) قال العلقمي بفتح المهملة وسكون الجيم وبالمد تأنيث أعجم وهو البهيمة ويقال أيضا لكل حيوان غير الانسان ويقال أيضا لمن لا يفصح والمراد هنا الاول وسميت البهيمة عجماء لانها لا تتكلم (جرحها) قال في النهاية الجرح هنا بفتح الجيم على المصدر لا غير قاله الازهري فأما الجرح بالضم فهو الاسم والمراد بجرحها ما يحصل بالواقع منها من الجراحة وليست الجراحة مخصوصة بذلك بل كل الاتلافات ملحقة بها (جبار) بضم الجيم وتخفيف الموحدة هو الهدر الذي لا شئ فيه والمراد ان صاحبها لا يضمن ما لم يفرط (والبئر جبار) اي وتلف البئر هدر لا ضمان فيه قال العلقمي يتأول بوجهين بان يحفر بئرا بارض فلاة للمارة فيسقط فيها انسان فيهلك وبان يستأجر من يحفر له بئرا في ملكه فتنهار عليه فلا ضمان (والمعدن جبار) يطلق على الشئ المستخرج وعلى المكان وهو المراد هنا لان المستخرج تجب فيه الزكاة بشرطه والمعنى ان من استأجر رجلا ليعمل في معدن فانهار عليه فلا ضمان على المستأجر أو حفر مكانا يملكه أو في موات لاستخراج ما فيه فوقع فيه انسان أو انهار عليه فلا ضمان (وفي الركاز) هو دفين الجاهلية (الخمس) قال المناوي لبيت المال والباقي لواجده اه وقال العلقمي خصه الشافعي بالذهب والفضة وقال الجمهور لا يختص ومصرفه عند مالك وأبي حنيفة والجمهور مصرف خمس الفيء وعند الشافعي مصرف الزكاة وعند احمد روايتان وينبني على ذلك ما اذا وجده الذمي فعند الجمهور يؤخذ منه الخمس وعند الشافعي لا يؤخذ منه شئ واتفقوا على انه لا يشترط فيه الحول بل يجب اخراج الخمس في الحال (فائدة) قال شيخنا وقع في زمن شيخ الاسلام عز الدين بن عبد السلام ان رجلا رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقال له اذهب الى موضع كذا

فاحفره

اما عتيرة الجاهلية فكانت تذبح للاصنام ويؤخذ دمها ويصب على رأس الصنم فمذمومة (قوله يؤمنون) اي يقصدون البيت لرجل اي لضرر رجل التجأ الى البيت ولا يبالون بقوله تعالى ومن دخله كان آمنا (قوله بالبيداء) بالمد خسف بهم بالبناء للمفعول (قوله هم المستبصر) اي القاصد المتعمد لضرر ذلك الملتجئ للبيت وفيهم المجبور اي المقهور على ذلك وفيهم ابن السبيل اي المار عليهم ولا علم عنده بما قصدوه ومع ذلك خسف بهم جميعا لان البلاء يعم اهل السوء ومن صاحبهم ولو صالحا ففيه حث على تجنب اهل السوء والبعد عنهم لان شؤمهم يصل لكل من تقرب منهم ولو صالحا والمجبور من جبره يجبره اذا قهره لغة قليلة والكثير المجبر من اجبره قهره (قوله العجماء) اي البهيمة سميت بذلك لعدم نطقها (قوله جرحها) اي متلفها جبار بفتح الجيم وضمها اي لا ضمان فيه حيث لا تقصير وكذا ما بعده (قوله والمعدن) يطلق على المخرج وعلى مكانه والمراد هنا الثاني

(قوله يبدؤن بكبارهم) وفى رواية باكابرهم (قوله بنفسه) بان يقول من عند فلان بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فكذا وكذا
لان ذلك من سنن الانبياء فكتوب سيدنا سليمان الى بلقيس انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم الخ فما عليه الناس
الآن من تأخير اسم الباعث للكتاب آخر الامر خلاف السنة

فاحفره فان فيه ركازا فخذه لك ولا خمس عليك فيه فلما اصبح ذهب الى ذلك الموضع فحفره فوجد الركاز فاستفتى علماء عصره فافتوه بانه لا خمس عليه لصحة الرؤيا وافتى الشيخ عز الدين بن عبد السلام بان عليه الخمس قال واكثر ما ينزل منامه منزلة حديث روى باسناد صحيح وقد عارضه ما هو اصح منه وهو الحديث المخرج فى الصحيحين فى الركاز الخمس فيقدم عليه (مالك حم ق ٤ عن ابى هريرة طب عن عمرو بن عوف ﴿ العجم يبدؤن بكبارهم) وفى نسخة باكابرهم (اذا كتبوا) اليهم كتابا ولاينبغى ذلك (فاذا كتب أحدكم الى أحد فليبدأ) فى كتابه (بنفسه) ندبا فانه سنة الانبياء انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم (فر عن ابى هريرة) وفى اسناده متهم ﴿ (العجوة من فاكهة الجنة) قال المناوى يعنى هذه العجوة تشبه عجوة الجنة فى الشكل والاسم لا فى اللذة والطعم (أبو نعيم فى الطب) النبوى (عن بريدة) تصغير بردة واسناده حسن ﴿ (العجوة والصخرة) صخرة بيت المقدس (والشجرة) الكرمة أو شجرة بيعة الرضوان (من الجنة) قال المناوى فى مجرد الاسم والشبه الصورى غير ان ذلك الشبه يكسبها فضلا اه وقال العلقمى العجوة هى نوع من التمر بالمدينة اكبر من الصيحانى يضرب الى السواد من غرس النبى صلى الله عليه وسلم قاله فى النهاية وقال الدميرى قال عبد اللطيف العجوة غذاء فاضل كاف ليس شئ مما رزقنا الله تعالى مما ليس لنا فيه عمل أكفى من التمر ولا أغذى واحفظ للصحة منه فهو وحده غذاء كاف طبيعى فان انضاف اليه سمن فقد تمت كفايته (حم ه ك عن رافع بن عمرو المزنى ﴿ العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم) قال العلقمى والذى ينبغى أن يقال ان ذلك لخاصة عجوة المدينة كما أخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم (والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين) كما تقدم لكن قال المناوى أى الماء الذى تنبت فيه وهو مطر الربيع (حم ت ه عن أبى هريرة حم ن ه عن أبى سعيد) الخدرى (وجابر) بن عبد الله رضى الله عنهم باسناد حسن أو صحيح ﴿ (العجوة من الجنة وفيها شفاء من السم) قال المناوى قيل اراد نوعا من تمر المدينة غرسه صلى الله عليه وسلم (والكمأة من المن وماؤها شفاء للعين والكبش العربى الاسود شفاء من عرق النسا يؤكل من لحمه ويحسى من مرقه) تقدم الكلام عليه فى شفاء عرق النسا (ابن النجار عن ابن عباس ﴿ العدة دين) أى هى كالدين فى تأكد الوفاء بها فيكره الخلف فى الوعد بلا عذر (طس عن على وعن ابن مسعود ﴿ العدة دين ويل لمن وعد ثم اخلف ويل لمن وعد ثم اخلف ويل لمن وعد ثم اخلف) قال العلقمى الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب اه قال المناوى تنبيه ما وقع للمؤلف رحمه الله من ان الحديث هكذا خلاف الموجود فى الاصول الصحيحة ولفظها العدة دين ويل لمن وعد ثم اخلف ويل ثم ويل له (ابن عساكر عن على ﴿ العدة عطية) أى بمنزلة العطية فلا ينبغى اخلافها كما لا ينبغى الرجوع فى العطية (حل عن ابن مسعود) باسناد فيه ضعيف ﴿ (العدل) قال العلقمى هو الذى لا يميل به الهوى فيجور فى الحكم وهو فى الاصل مصدر سمى به فوضع موضع العادل وهو ابلغ منه اه والظاهر ان هذا غير مراد فى الحديث (حسن) قال المناوى لانه يدعو الى الالفة ويبعث

(قوله العجوة) المراد بها تمر المدينة الصغير الذى يميل الى السواد لا العجوة التى تعجن وتوضع فى نحو برش او جلد أو نحو ذلك وكذا قول الفقهاء كمد عجوة ودرهم الخ لان هذه هى التى تكال لا المعروفة عندنا (قوله والصخرة) أى خرجت من الجنة وكذا الشجرة أصلها من الجنة بناء على ان المراد بها شجرة بيعة الرضوان فتكون خرجت من الجنة (قوله من السم) فاذا تناول المسموم تمر المدينة المتقدم زال عنه ألم السم أو خف ببركته صلى الله عليه وسلم لانه غرس شجره بيده الشريفة (قوله وماؤها شفاء للعين) المراد بمائها الذى يلاقى عند وضع المرود فيها لرطوبتها والكمأة نبات فى الوادى لا ساق له ولا ورق (قوله والكبش) أى العربى لا العجمى من عرق النسا بالقصر أما بالمد فنوع من الربا وهو البيع مع تأخير فى الاجلين أو احدهما ومما ينفع له جدا ان يؤخذ اليربوع ويوضع فى غابة ويسد عليه وتوضع الغابة على العرق زمنا لا يموت فيه اليربوع (قوله ويل لمن وعد ثم اخلف الخ) هو تشديد فى الحث على وفاء العهد وان كان مندوبا (قوله عطية) أى بمنزلة العطية بالفعل فكما تطلب المبادرة باعطاء الشئ عند طلبه تطلب المبادرة بوفاء العهد متى تمكن (قوله حسن) أى مستحسن شرعا وعقلا

على الطاعة (ولكن) هو (فى الامراء أحسن) لان الآحاد اذا لم يعدل احدهم قوم بالسلطان (السخاء) بالمد (حسن) من كل أحد (ولكن) هو (فى الاغنياء أحسن) اذ به تحصل المواساة من غير مشقة عليهم (الورع حسن) فى جميع الناس (ولكن) هو (فى العلماء احسن) منه فى غيرهم لان الناس يقتدون بهم ويتبعونهم (الصبر حسن) لكل احد (ولكن) هو (فى الفقراء أحسن) فانهم يتعجلون به الراحة مع اكتساب المثوبة (التوبة) شئ (حسن) لكل عاص (ولكن) هى (فى الشباب أحسن) منها فى غيرهم والله يحب الشاب التائب (الحياء حسن) فى الذكور والاناث (ولكن) هو (فى النساء أحسن) منه فى الرجال (فر عن على ﷺ العرافة) بكسر المهملة وفى رواية الامارة (أولها ملامة وآخرها ندامة والعذاب يوم القيامة) الا من اتقى الله (الطيالسى عن أبى هريرة ﷺ العرب للعرب اكفاء) قال فى النهاية الكفء النظير والمساوى ومنه الكفاءة فى النكاح وهو أن يكون الزوج مساويا للمرأة فى حسبها ودينها ونسبها وغير ذلك اه فليس العجم كفأ للعرب (والموالى اكفاء للموالى الا حائك او حجام) هو بصورة المرفوع مع ان الاستثناء من كلام تام موجب فيحتمل انه منصوب على طريقة المتقدمين الذين يرسمون المنصوب بلا ألف كما مر نظيره (هق عن عائشة ﷺ العربون) بفتح العين والراء وبضم العين واسكان الراء (لمن عربن) متعلق بمحذوف أى مملوك او نحوه وبيع العربون هو ان يشترى السلعة ويدفع الى صاحبها شيأ على انه ان امضى البيع حسب من الثمن وان لم يمض البيع كان هبة لصاحب السلعة ولم يرتجعه المشترى قال المناوى وهو باطل عند الثلاثة لما فيه من الشرط والغرر دون أحمد (خط ق) كتاب (رواه مالك عن ابن عمر ﷺ العرش) الذى هو اعظم المخلوقات (من ياقوتة حمراء) قال المناوى فيه رد لما فى الكشاف وغيره انه جوهرة خضراء (أبو الشيخ فى) كتاب (العظمة عن الشعبى مرسلا ﷺ العرف) يعنى المعروف (ينقطع فيما بين الناس) لان من فعل معه ربما جحد وأنكر (ولا ينقطع فيما بين الله وبين من فعله) اذا كان فعله لله فان الله لا يضيع أجر من أحسن عملا (فر عن أبى اليسر) قال الشيخ بفتح المثناة التحتية والمهملة ﷺ (العسيلة) بالتصغير المذكورة فى حديث المرأة التى طلقها زوجها ثلاثا فارادت الرجوع اليه فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم لا حتى تذوقى عسيلته أى الزوج الثانى ويذوق عسيلتك هى (الجماع) فكنى بها عنه لان العسل فيه حلاوة ويلتذ به والجماع كذلك فأفاد ان مجرد العقد لا يكفى فى التحليل (هق عن عائشة ﷺ العشر عشر الاضحى والوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر) قاله لما سئل عن قوله تعالى وليال عشر والشفع والوتر (حم ك عن جابر ﷺ العطاس) بالضم (من الله) أضيف اليه سبحانه وتعالى لانه نشأ عن قلة الاكل

(قوله فى العلماء أحسن) لانهم يقتدى بهم ولانهم اعطوا من العلم ما يعرفون به فضل الورع (قوله فى الفقراء أحسن) لانه يريح قلوبهم حيث نظروا الى كون الدنيا فانية وأن نعيمهم فى الآخرة عظيم بخلاف ما لو نظروا الى من هو اعلى منهم فانهم يستمرون فى تعب ومشقة مع مشقة الفقر (قوله التوبة حسن) لم يقل حسنة لمشاكلة ما قبله فهو على تقدير شئ حسن (قوله الحياء) هو ملكة تبعث صاحبها على ارتكاب ما يليق وترك ما لا يليق (قوله اكفاء) أى اذا أراد ان يتزوج عربى عربية فهو كفء لها ثم من كانت من قريش لا يكون كل من العرب كفؤا لها الا الهاشمى والمطلبى (قوله الا حائك الخ) يقرأ بالنصب لانه استثناء من كلام تام موجب فهو على لغة من يرسم المنصوب بصورة المرفوع او يقرأ بالرفع على تأويل ما قبله بالنفى أى غير الموالى اى المعتوقين بان كان من الارقاء لا يكون كفؤا للموالى او يؤول بتقدير ليس الموالى اكفاء لغير الموالى والحائك هو القزاز فصاحب تلك الحرفة لا يكون كفؤا لمن ليست كذلك ولا أبوها كذلك وان كان الكل من الموالى (قوله العربون) بفتح العين والراء وبضم العين وسكون الراء ما يدفع لصاحب السلعة على انه ان تم البيع كان من الثمن والا كان هبة لصاحب السلعة فهو باطل ويجب رده لمن عربن (قوله حمراء) وهى على قوائم اربعة بين الواحدة والاخرى مسيرة ثمانين ألف عام بطيران الطائر الذى يخفق جناحيه (قوله العرف) أى المعروف (قوله وبين من فعله) فلا بد من ان يثيبه تعالى لان وعد الكريم لا يخلف (قوله أبى اليسر) بفتح الياء والسين كما فى العزيزى (قوله الجماع) تفسير للعسيلة المذكورة فى حديث زوجة رفاعة لما طلقها وتزوجت غيره وشكت للنبى صلى الله عليه وسلم وقالت له انما معه مثل هدبة الثوب فقال لها أتريدين الرجوع الى رفاعة لا حتى تذوقى عسيلته الخ (قوله العشر الخ) تفسير لقوله تعالى والفجر وليال عشر والشفع والوتر فالعشر عشر الاضحى والشفع يوم العيد لانه العاشر فهو بالزوج والوتر يوم عرفة لانه بالفرد (قوله من الله) أى لا دخل للشيطان فيه لان الملك حاضر

فلا يحضر الشيطان   من يبتدئ عاطسا بالحمد يأمن من * شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما * يليه بطنا واذنا فاستمع رشدا (قوله يده) والاولى اليسرى بظهرها لانه لدفع القذر وهو
الشيطان (قوله يضحك من جوفه) اى يتمكن من جوفه (قوله والحيض والقيء والرعاف) فصل بين هذه وماقبلها بفي الصلاة
اشارة الى ان هذه مبطلة للصلاة بخلاف الثلاثة الاول والا فالستة من

الشيطان اى يحبها ويميل اليها اذا

الناشئ عنها النشاط للعبادة (والتثاؤب من الشيطان) أضيف اليه لانه ينشأ عن كثرة الاكل الناشئ عنها الكسل (فاذا تثاءب احدكم) اى أخذ في مباديه (فليضع) ندبا (يده) اليسرى (على فيه) ليمنعه من الدخول (فاذا قال آه آه) حكاية صوت التثاؤب (فان الشيطان يضحك من جوفه وان الله عز وجل يحب العطاس ويكره التثاؤب) لما تقدم (ت وابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي هريرة) باسناد حسن * (العطاس والنعاس والتثاؤب في الصلاة والحيض والقيء والرعاف من الشيطان) ظاهر الحديث ان الثلاث الاخيرة لا تختص بالصلاة لكن ظاهر كلام المناوي انها تختص فانه قال بمعنى انه يلتذ بوقوع ذلك فيها ويحبه لما فيها من الحيلولة بين العبد وماطلب منه من الحضور بين يدي الله (ت عن دينار) * (العطاس عند الدعاء شاهد صدق) يحتمل ان المراد بالدعاء الكلام الخبري ويدل على هذا كلام الشيخ المناوي فانه قال لان الملك يتباعد عند الكذب ويحضر عند الصدق (أبو نعيم عن ابي هريرة) * (العفو) اى عفو الانسان عمن ظلمه (أحق ما عمل به) فعليكم به فان الله يزيد العافي عزا وينتقم له من ظالمه (ابن شاهين في) كتاب (المعرفة عن حليس) بالحاء المهملة والتصغير (ابن زيد) * (العقل على العصبة) أي دية الخطا وشبه العمد على عصبة الجاني سوى أصله وفرعه (وفي السقط) اى الجنين الذي فيه صورة خلق آدمي (غرة) أي نسمة من الرقيق (عبد اوامة) بيان الغرة سليمة من عيب مبيع وهي على عاقلة الجاني أيضا ويشترط بلوغ الغرة نصف عشر الدية فان فقدت الغرة وجب بدلها وهو خمسة أبعرة (طب عن حمل بن النابغة) * (العقيقة حق) اى تندب ندبا مؤكدا (عن الغلام شاتان متكافئتان) اى متساويتان سنا وحسنا (وعن الجارية شاة حم عن أسماء بنت يزيد) واسناده صحيح * (العقيقة تذبح لسبع) من الايام (اولاربع عشرة اولاحدى وعشرين) من ولادة الطفل (طس والضياء عن بريدة) بالتصغير باسناد ضعيف * (العلماء امناء الله على خلقه) لحفظهم الشريعة من تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين فيجب الرجوع اليهم (القضاعي وابن عساكر عن أنس) واسناده حسن * (العلماء امناء الرسل) اى امناء على العلم الذي وصل اليهم من الرسل (مالم يخالطوا السلطان ويداخلوا الدنيا فاذا خالطوا السلطان وداخلوا الدنيا) من غير احتياج الى ذلك (فقد خانوا الرسل فاحذروهم) مقصوده زجر العلماء عن مخالطة الامراء والاشتغال بالدنيا والحث على التفرغ للعلم (الحسن بن سفيان عق عن أنس) * (العلماء امناء امتي) شهادة منه صلى الله عليه وسلم بانهم أعلام الدين وأكابر المؤمنين مالم يدنسوا العلم (فر عن عثمان) رضي الله تعالى عنه * (العلماء) العاملون (مصابيح الارض) التي يستضاء بها من ظلمات الجهل (وخلفاء الانبياء) على اممهم (وورثتي وورثة الانبياء) من قبلي قد ورثوا العلم قال تعالى ثم أورثنا الكتاب الذين

وقعت في الصلاة لما فيها من الحيلولة بين العبد وربه (قوله شاهد صدق) أي دليل على اجابة الدعاء لان الملك يحضر عنده فيتباعد الشيطان وتحصل الاجابة وكذا لووقع العطاس عقب اخبار بشئ كان دليلا على صدقه (قوله أوامة) اى كل سالم من عيب المبيع يبلغ نصف عشر دية أمه فان لم يوجد عبد ولا امة وجب نصف العشر وتفصيل ذلك في الفروع (قوله تذبح لسبع الخ) اي الاولى ذلك ولا يسقط طلبها عن نحو أبي الطفل ممن تلزمه نفقته الا ببلوغه فحينئذ تطلب من الطفل (قوله العلماء) اى بعلوم الشريعة من فقه وحديث وتفسير امناء الله اى هم مؤتمنون على ما وهبهم الله تعالى من العلم في تعليم الخلق وهدايتهم فيجب عليهم اداء الامانة (قوله مالم يخالطوا السلطان) اى ونوابه مالم يكن محفوظا مطهرا بحيث يحفظ نفسه من المداهنة ونحو مدحهم بغير حق ومما يدسه الشيطان على بعض أهل العلم ان يقول لهم لازموا الامراء لاجل قضاء حوائج المسلمين فان ذلك خير مع ان ملازمتهم تؤدي الى الخيانة في الدين لبذل جهدهم في طلب مايرضيهم (قوله ويداخلوا الدنيا) اى يحصلوها باي وجه كان ويتكلفوا على ذلك (قوله مصابيح) أي كالمصابيح في الاستضاءة والهدى بكل (قوله وخلفاء الانبياء) أي قائمون مقامهم في الانقاذ من الضلال الى الهدى

(قوله قادة) جمع قائد أى يقتدى بهم (قوله زيادة) أى زيادة فى الخير بما أعطيه ذلك المجالس من العلم والعمل (قوله اذا ماتوا) وكذا فى حياتهم الموت بذلك وخص لانه احوج الى طلب الاستغفار (قوله عاش بعلمه) أى ملتبسا بالعلم والمعرفة وعاش الناس به أى منتفعين به (قوله ولم يعش به غيره) بان كان كاتما العلم لغير عذر فالله تعالى يلجمه بلجام من النار (قوله الورع) واعلى منه الزهد (قوله من العمل) أى الاشتغال بالعلم ٤٧٢ افضل من بالعبادة (قوله القاسى والغالى) أى بين القاسى الشديد الذى الاشتغال

اصطفينا من عبادنا (عد عن على) باسناد ضعيف ﴿(العلماء قادة) جمع قائد ويجمع على قواد فالمعنى يقودون الناس الى أحكام الله (والمتقون سادة) أى أشراف الناس قال فى المصباح وساد يسود سيادة والاسم السودد وهو المجد والشرف فهو سيد والانثى سيدة بالهاء ثم أطلق ذلك على الموالى لشرفهم على الخدم وان لم يكن لهم فى قومهم شرف فقيل سيد العبد وسيدته والجمع سادة وسادات وزوج المرأة يسمى سيدها وسيد القوم رئيسهم وأكرمهم (ومجالستهم) أى الفريقين (زيادة) للمجالس فى دينه (ابن النجار عن انس ﴿العلماء ورثة الانبياء يحبهم أهل السماء) أى سكانها من الملائكة (وتستغفر لهم الحيتان فى البحر اذا ماتوا الى يوم القيامة) وفى حياتهم أيضا (ابن النجار عن انس) رضى الله تعالى عنه ﴿(العلماء ثلاثة رجل عاش بعلمه وعاش الناس به ورجل عاش الناس به وأهلك نفسه ورجل عاش بعلمه ولم يعش به غيره) فالاول من علم وعمل وعلم غيره والثانى من علم وعلم فعمل الناس بعلمه ولم يعمل بما علم والثالث من عمل بعلمه ولم يعلمه غيره (فر عن أنس ﴿العلم) الشرعى (أفضل من العبادة) لان نفعه متعد والعبادة مفتقرة له ولا عكس (وملاك الدين) قال فى النهاية الملاك بالكسر والفتح قوام الشئ ونظامه وما يعتمد عليه فيه (الورع) أى الكف عن الشبهات (خط وابن عبد البر فى العلم عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(العلم أفضل من العمل) الذى لا علم معه اذ لا فائدة فيه والمراد العلم المتعدى نفعه بان يعلمه غيره فهذا لا شك فى انه أفضل من العبادة (وخير الاعمال أوسطها) لتوسطه بين طرفين مذمومين فلا يكون فى عمل الطاعة مقصرا ولا غاليا (ودين الله بين القاسى والغالى والحسنة بين السيئتين لا ينالها الا بالله تعالى) أى بتوفيقه أراد ان الغلو فى العمل سيئة والتقصير عنه سيئة والحسنة بينهما (وشر السير الحقحقة) هى المتعب من السير وقيل حمل الدابة على ما لا تطيق ومقصود الحديث الرفق فى العبادة وعدم اجهاد النفس فيها لئلا تمل (هب عن بعض الصحابة) باسناد ضعيف ﴿(العلم) الشرعى (ثلاثة) أى أقسام ثلاثة (وما سوى ذلك فهو فضل) أى زائد لا ضرورة الى معرفته لكن علم الطب ثابت بنصوص السنة (آية محكمة) أى لم تنسخ أو لا خفاء فيها (أو سنة قائمة) أى ثابتة عن النبى صلى الله عليه وسلم (أو فريضة عادلة) أى مستقيمة مستنبطة من الكتاب والسنة والاجماع والقياس وقال المناوى عادلة أى مساوية للقرآن فى وجوب العمل بها أو فى كونها صدقا وصوابا اه فعلم أن المراد علم التفسير والحديث والفقه (د ه ك عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(العلم ثلاثة كتاب ناطق) أى مبين واضح (وسنة ماضية) أى جارية مستمرة (ولا أدرى) أى قول المجيب لمن سأله عما لا يعلم حكمه لا أدرى ومن علامة الجهل ان تجيب عن كل ما تسئل عنه (فر عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(العلم حياة) وفى نسخة اسقاط التاء (الاسلام) لان الاسلام لا تعلم حقيقته وشروطه وآدابه

لا يطاق الدوام عليه والغالى أى المقصر من الغلو وهو مجاوزة الحد فالمقصر جاوز الحد واهمل العمل أى فالدين مرتبة وسطى بين هاتين (قوله لا ينالها) أى الشخص الا بالله أى بتوفيقه تعالى (قوله وشر السير الحقحقة) أى السير الشديد الذى لا يطاق الدوام عليه أو تحميل الدابة ما لا تطيق الدوام عليه فلا يصل الى مقصوده وهذا اشارة الى ضرب مثل المعقول بالمحسوس (قوله فضل) أى زائد ففيه اشارة الى تأكد الاشتغال بالتفسير والحديث والفقه وما عداها دون ذلك (قوله محكمة) اشارة الى علم التفسير (قوله قائمة) أى ثابتة عنه صلى الله عليه وسلم على وجه الصحة أو الحسن وهذا اشارة الى علم الحديث (قوله عادلة) أى معادلة للكتاب والسنة فى وجوب العمل وهذا اشارة الى علم الفقه (قوله ناطق) أى مشبه بالانسان الناطق بجامع الايضاح (قوله ولا أدرى) أى فتى شك الانسان فى حكم سئل عنه قال لا أدرى فقد قالها الائمة الاربع وبعض أكابر الصحابة ومن أخطأ لا أدرى أصيبت مقاتله أو مقالته وتسمية لا أدرى علما باعتبار انه لا يقولها الا من اتصف بالعلم النافع الذى نار قلبه اما أهل الاهواء فيجيبون عن كل ما سئلوا عنه وان لم يحققوا الجواب خوفا على مقامهم فهذا من سوء الحال وان وافق الجواب الواقع

(قوله علمه الله مالم يعلم) ولذا اجتمع بعض العلماء الاكابر على سيدى على الوفائى فبث عليه علوما كثيرة فقال له بم نلت هذا العلم يا سيدى على فقال بكونى عملت بما علمت (قوله ومفتاحها) فى نسخة مفاتيحها السؤال فالمطلوب السؤال عما صعب على الشخص ولا يستنكف من ذلك وان علا قدره (قوله والمستمع) أى من وصل لا ذنه ذلك سواء قصد الاستماع أولا (قوله خليل المؤمن) أى هو كالخليل بالنسبة للمؤمن العامل به أى فحينئذ يكون حافظا له دافعا عنه كل مضرة دنيوية وأخروية كما يحفظ الخليل خليله ولو ان أهل العلم صانوه صانهم الخ

وآدابه وما يطلب من المسلم الا بالعلم (وعماد الايمان) أى معتمده ومقصوده الاعظم (ومن علم) بشدة اللام (علما أتم الله له أجره) قال العلقمى هنا فى خط الشيخ أتم بالمثناة الفوقية وسيأتى فى حرف الميم من علم آية من كتاب الله تعالى أو بابا من العلم أنمى الله له أجره الى يوم القيامة بالنون ومعنى أتم أكمل ومعنى أنمى زاد (ومن تعلم فعمل علمه الله ما لم يعلم) وفى رواية من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم قال العلقمى قال شيخنا سئل الشيخ عز الدين عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وما العلم الذى اذا عمل به ورث وما العلم الموروث وما صفة التوريث أهو العام أم غيره فبعض الناس قال انما هذا مخصوص بالعالم يعنى انه اذا عمل بعلمه ورث ما لم يعلم بان يوفق ويسدد اذا نظر فى الوقائع فهل يصح هذا الكلام أم لا فأجاب معنى الحديث أن من عمل بما يعلمه من واجبات الشرع ومندوباته واجتناب مكروهاته ومحرماته أورثه الله من العلم الالهى ما لم يعلمه من ذلك كقوله تعالى والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا هذا هو الظاهر من الحديث المتبادر الى الفهم ولا يجوز حمله على أهل النظر فى علم الشرع لان ذلك تخصيص للحديث بغير دليل واذا حمل على ظاهره وعمومه دخل فيه الفقهاء وغيرهم قال المناوى أو المراد علم ما لم يعلمه من مزيد معرفة الله وخدع النفس والشيطان وغرور الدنيا وآفات العمل (أبو الشيخ عن ابن عباس) رضى الله عنهما ﷺ (العلم خزائن ومفاتيحها السؤال) وفى نسخة ومفتاحها (فاسألوا) سؤال تفهم لا تعنت (يرحمكم الله فانه يؤجر فيه أربعة السائل والمعلم والمستمع والمحب لهم حل عن على) باسناد ضعيف ﷺ (العلم خليل المؤمن والعقل دليله والعمل قيمه والحلم وزيره والصبر أمير جنوده والرفق والده واللين أخوه) فيه حث المؤمن على هذه الخصال فمن رزقه الله اياها كمل ايمانه وحصل له خير الدارين (هق عن الحسن مرسلا) ﷺ (العلم خير من العبادة) لما تقدم (وملاك الدين الورع) كما مر (ابن عبد البر عن أبى هريرة) ﷺ (العلم خير من العبادة وملاك الدين الورع والعالم من يعمل بعلمه) أما غيره فالجاهل خير منه (أبو الشيخ عن عبادة) بن الصامت رضى الله عنه ﷺ (العلم دين والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم) أى لا تأخذوه الا عمن يوثق به (و) انظروا (كيف تصلون هذه الصلاة) أى ائتوا بها مستكملة الاركان والشروط والآداب (فانكم تسئلون يوم القيامة) عن العلم والصلاة (فر عن ابن عمر) ﷺ (العلم) من حيث هو (علمان فعلم) ثابت (فى القلب فذلك) هو (العلم النافع) الناشئ عنه الخشية والعمل (وعلم على اللسان) أى لا يصحبه عمل (فذلك حجة الله على ابن آدم) فثمرة العلم العمل (ش والحكيم) الترمذى (عن الحسن البصرى) (مرسلا خط عن جابر) قال المنذرى حديث صحيح ﷺ (العلم فى قريش والامانة فى الانصار) والمراد انهما فيهما أكثر لا ان غيرهم الا علم ولا أمانة عنده (طب عن) عبد الله بن

(قوله دليله) أى المؤمن أى يدله على طريق الهدى والخير (قوله قيمه) أى كالقيم الحافظ للشئ (قوله والصبر) أى على فعل المأمورات واجتناب المنهيات (قوله والده) أى كوالده أى ينبغى له ان يلاحظ الرفق كملاحظة الولد لوالده وان يلازم اللين كملازمة الاخ لاخيه (قوله خير من العبادة) أى التى لا علم معها لانها حينئذ فى عرضة البطلان (قوله وملاك الخ) ملاك الشئ ما به قوامه وتحسينه أى مقوم الدين ومحسنه الورع (قوله علمان) أى نوعان نوع منه تحل انواره فى القلب فيحصل له الهدى وكل خير ونوع منه يكون على اللسان فقط بان يتصف بالفصاحة والتعبير بالعبارات الرشيقة وحفظ المسائل الكثيرة وقلبه خال من انواره والعمل به كعلم ابليس والحجاج ونحوهما فهذا صاحبه على خطر عظيم

(قوله العلم) أى كثرته فى قريش فلا ينافى وجوده فى غيرها وناهيك بعلم امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه فهو يدل على ان كثرة العلم فى قريش (قوله والامانة) أى العظيمة فى الانصار وان وجدت فى غيرهم لكن لا تساويها

الحرث (بن جزء) بفتح الجيم وسكون الزاى الزبيدى باسناد حسن ۞ (العلم ميراثى وميراث الانبياء قبلى) وما خلفوه من المال فهو صدقة (فر عن أم هانئ) باسناد ضعيف ۞ (العلم) المصحوب بالعمل (والمال) المنفق منه فى وجوه الخير (يستران كل عيب) وستر العلم أتم (والجهل والفقر يكشفان كل عيب فر عن ابن عباس ۞ العلم لا يحل منعه) عن المحتاج اليه فمن منعه عنه ألجم يوم القيامة بلجام من نار (فر عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (العم والد) أى كالوالد فى وجوب الاحترام لتفرعهما عن أصل واحد فلا ينبغى عقوقه (ص عن عبد الله الوراق مرسلا ۞ العمائم تيجان العرب) أى هى لهم بمنزلة التيجان للملوك لانهم أكثر ما يكونون بالبوادى رؤسهم مكشوفة والعمائم فيهم قليل (والاحتباء حيطانها وجلوس المؤمن فى المسجد رباطه القضاعى فر عن على) واسناده ضعيف ۞ (العمائم تيجان العرب فاذا وضعوا العمائم وضعوا عزهم) قال المناوى لفظ رواية الديلمى وضع الله عزهم (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (العمامة على القلنسوة) أى تلف عليها وهى بفتح القاف وسكون النون وضم المهملة وفتح الواو وقد تبدل ياء مثناة من تحت وقد تبدل ألفا فتفتح السين فيقال قلنساة غشاء مبطن يستر به الرأس وقال بعضهم هى التى يغطى بها العمائم وتستر من الشمس والمطر كأنها عقدة رأس البرنس (فصل ما بيننا وبين المشركين) أى هى العلامة المميزة بيننا وبينهم وقال العلقمى قطع ما بيننا وبينهم قال فى المصباح فصلته عن غيره فصلا من باب ضرب نحيته أو قطعته ومنه فصل الخصومات وهو الحكم بقطعها (يعطى) بالبناء للمفعول أى صاحب العمامة (يوم القيامة بكل كورة يدورها على رأسه نورا) قال فى المصباح كار الرجل العمامة كورا من باب قال أدارها على رأسه وكل دور كور تسمية بالمصدر والجمع أكوار مثل ثوب وأثواب وكورها بالتشديد مبالغة ومنه يقال كورت الشئ اذا لففته على هيئة الاستدارة قال المناوى وهذا لمن اتقى الله فى الدنيا (الباوردى عن ركانة ۞ العمد قود) أى موجبه بفتح الجيم قود ان لم يحصل عفو (والخطأ دية) أى موجبه دية (طب عن عمرو بن حزم) باسناد حسن ۞ (العمرى) بضم المهملة وسكون الميم مع القصر اسم من أعمرتك الشئ أى جعلته لك مدة عمرك (جائزة لاهلها) قال النووى قال أصحابنا العمرى ثلاثة أحوال أحدها أن يقول أعمرتك هذه الدار فاذا مت فهى لورثتك أو لعقبك فيصح بلا خلاف ويملك بهذا اللفظ رقبة الدار وهى هبة لكنها بعبارة طويلة فاذا مات فالدار لورثته فان لم يكن له وارث فلبيت المال ولا تعود الى الواهب بحال الثانى أن يقتصر على قوله جعلتها لك عمرى ولا يتعرض لما سواه ففى صحة هذا العقد قولان للشافعى أصحهما وهو الجديد صحته وله حكم الحال الاول الثالث أن يقول جعلتها لك عمرى فاذا مت عادت الى أو الى ورثتى ان مت ففى صحته خلاف والاصح صحته ويكون له حكم الحال الاول واعتمدوا على الاحاديث الصحيحة المطلقة كون العمرى جائزة وعدلوا به عن قياس الشروط الفاسدة قلت أى لم يعتبروه فلم يفسد وابه العقد بل جعلوه لاغيا لاطلاق الاخبار الصحيحة ولانه لم يشرط عليه شيأ انما شرط العود اليه أو الى ورثته بعد الموت وحينئذ قد صار الملك للورثة والاصح الصحة فى جميع الاحوال وان الموهوب له يملكها ملكا تاما يتصرف فيها بالبيع وغيره من التصرفات هذا مذهبنا وقال أحمد تصح العمرى المطلقة دون المؤقتة وقال مالك فى أشهر الروايات عنه العمرى فى جميع الاحوال

تمليك

(قوله العلم) أى مع العمل والمال الذى يصرف فى مصارفه يستران كل عيب اى تقال عثرة كل منهما والعثر (قوله لا يحل منعه) فيطلب تعليم من هو أهل للتعليم ولو بالسعى اليه (قوله العمائم) أى شئ على القلنسوة فمن ترك ذلك فقد ترك عزه لان ذلك بمنزلة تاج الملك والمراد بالقلنسوة أى شئ يستر به الراس (قوله والاحتباء) المعروف بمنزلة الحيطان للشخص فى الراحة بكل فان من استند لحائط ارتاح ومن احتبى ارتاح (قوله رباطه) أى الجالس فى المسجد للاعتكاف والعبادة بذكر وغيره بمنزلة المرابط فى الجهاد فى الثواب (قوله فصل ما بيننا الخ) أى علامة مميزة بيننا وبينهم لان المشركين كانوا لا يتعممون (قوله كورة) المراد بها هنا اللفة والطية يدورها أى يلفها (قوله قود) أى موجبه قود ان لم يحصل عفو (قوله دية) أى موجبه دية (قوله العمرى جائزة) أى مشروعة والا فهى مندوبة لا مباحة لانها نوع من الهبة والصدقة وحديث لا تعمروا ولا ترقبوا المراد لا تفعلوا ذلك طامعين فى رجوعه لكم فانها تصير للمعمر ولورثته من بعده ويلغو قوله جعلتها لك مدة عمرك أو عمرى لو قال ذلك

تمليك لمنافع الدار مثلا ولا يملك فيها رقبة الدار بحال وقال أبو حنيفة بالصحة كنحو مذهبنا وبه قال الثوري والحسن بن صالح وأبو عبيدة وحجة الشافعي وموافقيه هذه الاحاديث الصحيحة (حم ق عن جابر) بن عبد الله (حم ق د ن عن أبي هريرة حم د ت عن سمرة) بن جندب (ن عن زيد بن ثابت وعن ابن عباس ﷺ العمرى ميراث لاهلها) أي لمن وهبت له سواء أطلقت أم قيدت بعمر الآخذ (م عن جابر وأبي هريرة ﷺ العمرى لمن وهبت له م د ن عن جابر ﷺ العمرى جائزة لاهلها والرقبى) بوزن العمرى من الرقوب لان كلا منهما يرقب موت صاحبه قال العلقمي وصورة الرقبى أن يقول وهبتك عمرك فان مت قبلي عادت الى أو الى زيد وان مت قبلك استقرت لك فهي صحيحة ويلغو الشرط أو يقول أرقبتك هذه الدار أو جعلتها لك رقبى أخذا باطلاق خبر أبي داود لا تعمروا ولا ترقبوا فمن أرقب شيأ أو أعمره فهو لورثته والنهي للارشاد أي لا تعمروا شيأ طمعا في عوده اليكم واعلموا أنه ميراث فلو وقت الواهب بعمر نفسه أو أجنبي كأن قال جعلتها لك عمري أو عمر فلان فسدت الصيغتان لخروجهما عن اللفظ المعتاد ولما فيهما من تأقيت الملك لجواز موته أو موت فلان قبل موت الموهوب له بخلاف قوله عمرك لان الانسان انما يملك مدة حياته فلا تأقيت فيه (جائزة لاهلها) فالعمرى والرقبى سواء عند الجمهور (٤ عن جابر) بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما ﷺ (العمرى جائزة لمن أعمرها والرقبى جائزة لمن أرقبها) قال الشيخ بالبناء للمفعول فيهما (والعائد في هبته كالعائد في قيئه) أي كما يقبح أن يقيء شيأ ثم يأكله يقبح أن يعمر شيأ أو يرقبه ثم يجره الى نفسه (حم ن عن ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما ﷺ (العمرى والرقبى سبيلهما سبيل الميراث) فينتقل ذلك بموت الآخر لورثته لا الى المعمر والمرقب وورثتهما خلافا لمالك (طب عن زيد بن ثابت) الانصاري ﷺ (العمرة الى العمرة) قال المناوي العمرة حال كون الزمن بعدها ينتهي الى العمرة (كفارة لما بينهما) من الصغائر وقال ابن التين يحتمل أن تكون الى بمعنى مع فيكون التقدير العمرة مع العمرة مكفرة لما بينهما (والحج المبرور) أي الذي لم يخالطه اثم أو المقبول أو الذي لا رياء فيه ولا فسوق (ليس له جزاء الا الجنة) أي دخولها مع السابقين فهو مكفر للكبائر (مالك حم ق ٤ عن أبي هريرة ﷺ العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما من الذنوب والخطايا) الصغائر واستشكل بعضهم كون العمرة كفارة مع ان اجتناب الكبائر يكفر فماذا تكفره العمرة والجواب ان تكفير العمرة مقيد بزمنها وتكفير الاجتناب عام لجميع عمر العبد فتغايرا من هذه الحيثية (والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة حم عن عامر بن ربيعة) باسناد حسن ﷺ (العمرتان تكفران ما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة وما سبح الحاج من تسبيحة وما هلل من تهليلة ولا كبر من تكبيرة الا بشر بها تبشيرة) بالبناء للمفعول أي أخبر بحصول شئ يسره والمبشر له بذلك الملائكة ولا يلزم سماعنا لهم (هب عن أبي هريرة ﷺ العمرة من الحج بمنزلة الرأس من الجسد وبمنزلة الزكاة من الصيام) فيه الحث على الاعتمار بل قال المناوي فيه ان العمرة واجبة (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (العنبر) وهو شئ يقذفه البحر بالساحل أو نبات يخلقه الله في قعره أو نبع عين فيه أو روث دابة فيه (ليس بركاز) فلا زكاة فيه على واجده (بل هو لمن وجده ابن النجار عن جابر) باسناد ضعيف ﷺ (العنكبوت) قال المناوي الحيوان المعروف الذي ينسج في البيوت اه وقال العلقمي العنكبوت دويبة تنسج

(قوله والرقبى) بأن يقول أرقبتك هذه الدار مثلا أي جعلتها لك رقبى ان مت قبلي فهي لي وان مت قبلك فهي لك فيملكها المرقب وتكون لورثته من بعده ويلغو الشرط المذكور لو ذكره كما يعلم من الفروع (قوله الى العمرة) أي منتهية الى العمرة واذا كانت الى للغاية كان المكفر هو العمرة الاولى واذا كانت بمعنى مع كان المكفر العمرتين معا ويدل للثاني الحديث الآتي العمرتان يكفران الخ ولا يشكل على هذا التكفير أن الصغائر تكفر باجتناب الكبائر لان هذا التكفير ونحوه تكفير لذنوب مخصوصة في زمن مخصوص (قوله الا بشر بها تبشيرة) أي تبشره الملائكة بشئ يسير بصوت يسمعه كل أحد الا الانس والجن (قوله بمنزلة الرأس) أي فتكون واجبة مثله (قوله العنبر) هو طاهر لانه يخرج من البحر خلافا لمن قال بنجاسته لكونه روث دابة اذ لم يثبت ذلك

فى الهواء والجمع عناكب والذكر عنكب وهى قصيرة الارجل كثيرة الاعين لها ثمانية أرجل وست عيون اذا أرادت صيد الذباب اطأت بالارض وجمعت نفسها ثم وثبت عليه وهى اقنع الاشياء فجعل رزقها احرص الاشياء والذى تنسجه لا تخرجه من جوفها بل من خارج جلدها وروى الثعلبى عن على بن ابى طالب انه قال طهروا بيوتكم من نسج العنكبوت فان تركه فى البيت يورث الفقر (شيطان فاقتلوه) قال المناوى يعارضه خبر جزى الله العنكبوت عنا خيرا وقد يقال هذا فى عنكبوت خاص (د فى مراسيله عن يزيد بن مرثد مرسلا ﷺ العنكبوت شيطان) كان امرأة سحرت زوجها كما فى حديث الديلمى فلاجل ذلك (مسخها الله تعالى) حيوانا على هذا الشكل قال العلقمى واخرج الزبير بن بكار فى الموفقات والديلمى فى مسند الفردوس عن على رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الممسوخ فقال هم ثلاثة عشر الفيل والدب والخنزير والقرد والجريث والضب والوطواط والعقرب والدعموص والعنكبوت والارنب وسهيل والزهرة فقيل يارسول الله ما سبب مسخهن فقال أما الفيل فكان رجلا جبارا لوطيا لا يدع رطبا ولا يابسا وأما الدب فكان مؤنثا يدعو الرجال الى نفسه وأما الخنزير فكان من النصارى الذين سألوا المائدة فلما نزلت كفروا وأما القرد فيهود اعتدوا فى السبت وأما الجريث فكان ديوثا يدعو الرجال الى حليلته وأما الضب فكان اعرابيا يسرق الحاج بمحجنه وأما الوطواط فكان رجلا يسرق الثمار من رؤس النخل وأما العقرب فكان لا يسلم احد من لسانه وأما الدعموص فكان نماما يفرق بين الاحبة وأما العنكبوت فامرأة سحرت زوجها وأما الارنب فكانت امرأة لا تطهر من الحيض وأما سهيل فكان عشارا باليمن وأما الزهرة فكانت بنتا لبعض ملوك بنى اسرائيل افتتن بها هاروت وماروت وقال محمد بن يوسف الشيرازى المعروف بالحكيم فى نظم ذلك مع زيادات أخر

ياسائلى عن نبأ الممسوخ * من قول ذى البيان والرسوخ
أنبيك عن أحوالها فاستمع * ومنتهى أعدادها تنتفع
قد مسخ الله من ابن آدما * عشرين صنفا ركبوا المآثما
الكلب والعقرب والخنزير * والدب والقنفذ والزنبور
والفيل والسهيل والقمرى * والجريث والخفافش البرى
والزهرة الزهراء ثم العقعق * والعنكبوت الفاختة المطوق
والقرد والضب مع ابن عرس * وفارة مع ابن آوى النحس
رماهم الحرمان بالخذلان * لما جروا فى طاعة الشيطان
فالفيل كان عاصيا لربه * بأكله الربا ثم حبه
ثم سهيل كان عشار اليمن * تراه فى أفق السماء كالوثن
والجريث كان واعظا شريرا * والقرد قوم خالفوا الزبورا
ومؤذى الجار ترى الزنبورا * وابن عرس نبش القبورا
ان ابن آوى قد عدا فى النفخ * وكان قصابا رمى بالنسخ
وفى الخفافيش أخى فاعتبر * كن نساء لم تواري النظر

(قوله شيطان) أى مثله فى فعل ما يؤذى لانه من ذى السم ولذا يسن قتله أو مثله باعتبار أصله قبل المسخ فانه كان امرأة سحرت زوجها والسحر مثل فعل الشيطان وهو حيوان ذو أرجل وأعين كثيرة وينبغى تنزيه البيت عن نسجه فانه يورث الفقر كما ورد فى الاثر عن سيدنا على ونسجه طاهر لانه من الخارج لا من جوفه حتى يكون نجسا ولا يعارض ندب قتله حديث جزى الله العنكبوت خيرا لانه فى عنكبوت خاص وهو الذى نسج على الغار فلا يطلب قتل هذا

والضب كان يقتل الحجاجا * والدب كان يفسد الفجاجا

والعنكبوت عصت الازواجا * وخالفت ساداتها لجاجا

وفى الخناز براعتبر فانها * خالفت المسيح ما كان نهى

وكانت الفأرة قدما نائحه * تفسد بالنوح القلوب الصالحه

يا ايها الانسان لاتحتكر * وانظر الى القمرى كيف يصفر

والكلب كان مفسدا للمين * والفاختة الخائن اى للدين

وكان فيما قد حكى حناطا * ولم يكن فى دينه محتاطا

وعقعق فى دينه كابن الاشر * ويدخل الحمام من غير أزر

والعقرب النمامة الخبيثة * والقنفذ الدلالة الخبيثة

والزهرة الزهراء بالجمال * والحسن وهى فتنة الرجال

فخادعت فى دينه هاروتا * واستمردت فى هديه ماروتا

(فاقتلوه) ندبا (عد عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (العهد الذى بيننا وبينهم) يعنى المنافقين هو (الصلاة) شبه الموجب لابقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضى لابقاء المعاهد والكف عنه (فمن تركها فقد كفر) هو توبيخ لتارك الصلاة وتحذير له من الكفر أى سيؤديه ذلك اليه اذا تهاون بالصلاة وقال فى النهاية قيل هو لمن تركها جاحدا (حم ت ن ه حب ك عن بريدة) رضى الله تعالى عنه باسناد صحيح ۞ (العيافة) بالكسر والتخفيف قال العلقمى هى زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها أى جهة مسيرها عند تنفيرها (والطيرة) بكسر ففتح فسرها المناوى بما تقدم فى العيافة (والطرق) بفتح فسكون قال فى النهاية هو الضرب بالحصى الذى تفعله النساء وقيل هو الخط بالرمل (من الجبت) قال المناوى اى من أعمال السحر فكما ان السحر حرام فكذا المذكورات اه وقال العلقمى الجبت قال فى الصحاح كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك (د عن قبيصة) بالتصغير ۞ (العيادة فواق ناقة) أى زمان عيادة المريض قدر فواق ناقة وهو ما بين الحلبتين من الراحة لانها تحلب ثم تراح حتى تدر ثم تحلب قال فى المصباح الفواق بالضم والفتح الزمان الذى بين الحلبتين وقال الجوهرى الفواق ما بين الحلبتين من الوقت لانها تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب (هب عن أنس) بن مالك ۞ (العيدان) عيد الفطر وعيد الاضحى (واجبان على كل حالم) أى محتلم (من ذكر وانثى) يعنى صلاتهما واجبة على كل بالغ والمراد انها تقرب من الواجب فى التأكد (فر عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (العين حق) أى الاصابة بالعين شئ ثابت (حم ق د ن عن أبى هريرة ه عن عامر بن ربيعة ۞ العين حق تستنزل الحالق) أى الجبل العالى (حم طب ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ۞ (العين) أى الاصابة بها (حق ولو كان شئ سابق القدر) بالتحريك (سبقته العين) أى لو فرض ان شيأ له قوة بحيث يسبق القدر لكان العين فهو مبالغة فى اثبات العين لانه لا يمكن أن يرد القدر شئ اذ القدر عبارة عن سابق علم الله تعالى وهو لا راد لامره (واذا استغسلتم) بالبناء للمفعول (فاغسلوا) أى

(قوله فقد كفر) أى ان تركها جاحدا لها (قوله العيافة) أى تنفير الطير لينظر هل يسير يمينا أو شمالا والطيرة التشاؤم بأسماء الطيور وألوانها وجهة مسيرها وان لم يكن تنفير فهو أعم مما قبله فاذا سار يمينا قدم على السفر مثلا أو شمالا فلا واذا رآه غرابا أو عقابا امتنع تشاؤما بالاسم وهو الغربة او العقاب وهكذا (قوله والطرق) أى الضرب بالحصى لاخذ الفال او الخط بالرمل لاظهار أمر مغيب (قوله فواق ناقة) هذا ان كان عند المريض متعهد والا لازمه وما لم يكن يأنس به والفواق الزمن الذى بين حلبتى الناقة فانها اذا حلبت وضع ابنها الطالق ولدها ليرضعها ليدر اللبن ثم تحلب ثانيا (قوله العيدان) أى صلاتهما واجبان أى متأكدان (قوله حق) ليس المراد ما قابل الباطل أى صواب بل المراد ان تأثيرها حق أى ثابت اى يوجد التأثير عندها لا بها (قوله تستنزل) أى تنزل الجبل الحالق أى الشاهق فى العلو بأن تدكدكه وهذا مبالغة فى تأثيرها (قوله سابق القدر سبقته العين) أى لو فرض ذلك لسبقته العين (قوله استغسلتم فاغسلوا) أى اذا طلب من العائن ان يغسل أطرافه وما تحت ازاره وتصب غسالته على المعيون أى على بشرته فليفعل فان ذلك مزيل تأثيرها بعد تمكنها اما قبل تمكنها فينفع قول العائن ما شاء الله لا قوة الا بالله اللهم بارك فيه ولا تضره وعلى الحاكم حبس العائن ان لم ينكف شره الا بالحبس

وذا أمر العائن بما اعتيد عندهم من غسل أطرافه وما تحت ازاره وتصب غسالته على المعيون فليفعل ندبا وقيل وجوبا قال العلقمي هذا الغسل ينفع بعد استحكام النظرة وأما عند الاصابة وقبل الاستحكام فقد أرشد الشارع الى ما يدفعه بقوله من رأى شيأ فأعجبه فقال ماشاء الله لاقوة الا بالله لم يضره وورد أيضا فليقل اللهم بارك فيه ولا تضره وقد اختلف في جريان القصاص في القتل بالعين فقال القرطبي لو أتلف العائن شيأ ضمنه ولو قتل فعليه القصاص أو الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة ومنع الشافعية القصاص في ذلك وقال النووي في الروضة ولا دية فيه ولا كفارة لان الحكم انما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس في بعض الاحوال مما لا انضباط له كيف ولا يقع منه فعل أصلا ثم قال القاضي في هذا الحديث من الفقه ما قاله بعض العلماء انه ينبغي اذا عرف أحد بالاصابة بالعين أن يجتنب ويحترز منه وينبغي للامام منعه من مداخلة الناس ويأمره بلزوم بيته فان كان فقيرا رزقه ما يكفيه ويكف اذاه عن الناس (حب م عن ابن عباس ﷺ العين حق يحضرها الشيطان وحسد ابن آدم) فينبعث من عين العائن قوة سمية تتصل بالمعان فيهلك أو يفسد بارادة الله تعالى (الكجي في سننه عن أبي هريرة ﷺ العين تدخل الرجل) يعني الانسان (القبر) أي تقتله فيدفن في القبر (وتدخل الجمل القدر) أي اذا أصابته مات أو ذبح وطبخ قال المناوي وما ذكر من ان لفظ الحديث العين تدخل الى آخره هو ما وقع في نسخ الكتاب والذي في أصوله الصحيحة العين حق تدخل الى آخره فسقط لفظ حق من قلم المؤلف (عد حل عن جابر عد عن أبي ذر) رضي الله تعالى عنه باسناد ضعيف ﷺ (العين وكاء السه) الوكاء بكسر الواو الخيط الذي يربط به الشئ والسه بسين مهملة مفتوحة بعدها هاء اصله سته يقال سته سها من باب تعب اذا كبرت عجيزته ثم سمي بالمصدر ودخله النقص بعد التسمية فحذفوا العين تارة وقالوا سه واللام تارة وقالوا ست ثم اجتلبوا همزة الوصل كأنها عوض عن اللام واسكنوا السين وقالوا است كما فعلوا في ابن واسم والمراد به حلقة الدبر ومعنى الحديث ان اليقظة وكاء الدبر أي الحافظ لما فيه من الخروج فان الانسان يحس بما يخرج منه مادام مستيقظا فاذا نام زال الضبط (فمن نام فليتوضأ) وجوبا جعل اليقظة للاست كالوكاء للقربة فالعين كناية عن اليقظة فان قيل النوم ليس بحدث وأنتم أوجبتم الوضوء باحتمال خروج ريح والاصل عدمه فلا يجب الوضوء بالشك قلنا النائم غير متمكن يخرج منه الريح غالبا فأقام الشارع هذا مقام اليقين كما أقام شهادة الشاهدين التي تفيد الظن مقام اليقين في شغل الذمة (حم ه عن علي) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (العين وكاء السه فاذا نامت العين استطلق الوكاء) أي انحل كني بالعين عن اليقظة كما تقدم (هق عن معاوية) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (العينان تزنيان واليدان تزنيان والرجلان تزنيان والفرج يزني) تقدم معناه في ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا والعينان أصل زنا الفرج فان النظر بجر اليه (حم طب عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﷺ (العينان دليلان والاذنان قمعان) بضم فسكون أي يتبعان الاخبار ويحدثان بها القلب (واللسان ترجمان) أي يعبر عما في القلب (واليدان جناحان والكبد رحمة والطحال ضحك والرئة نفس والكليتان مكر والقلب ملك) وهذه الاعضاء كلها رعية

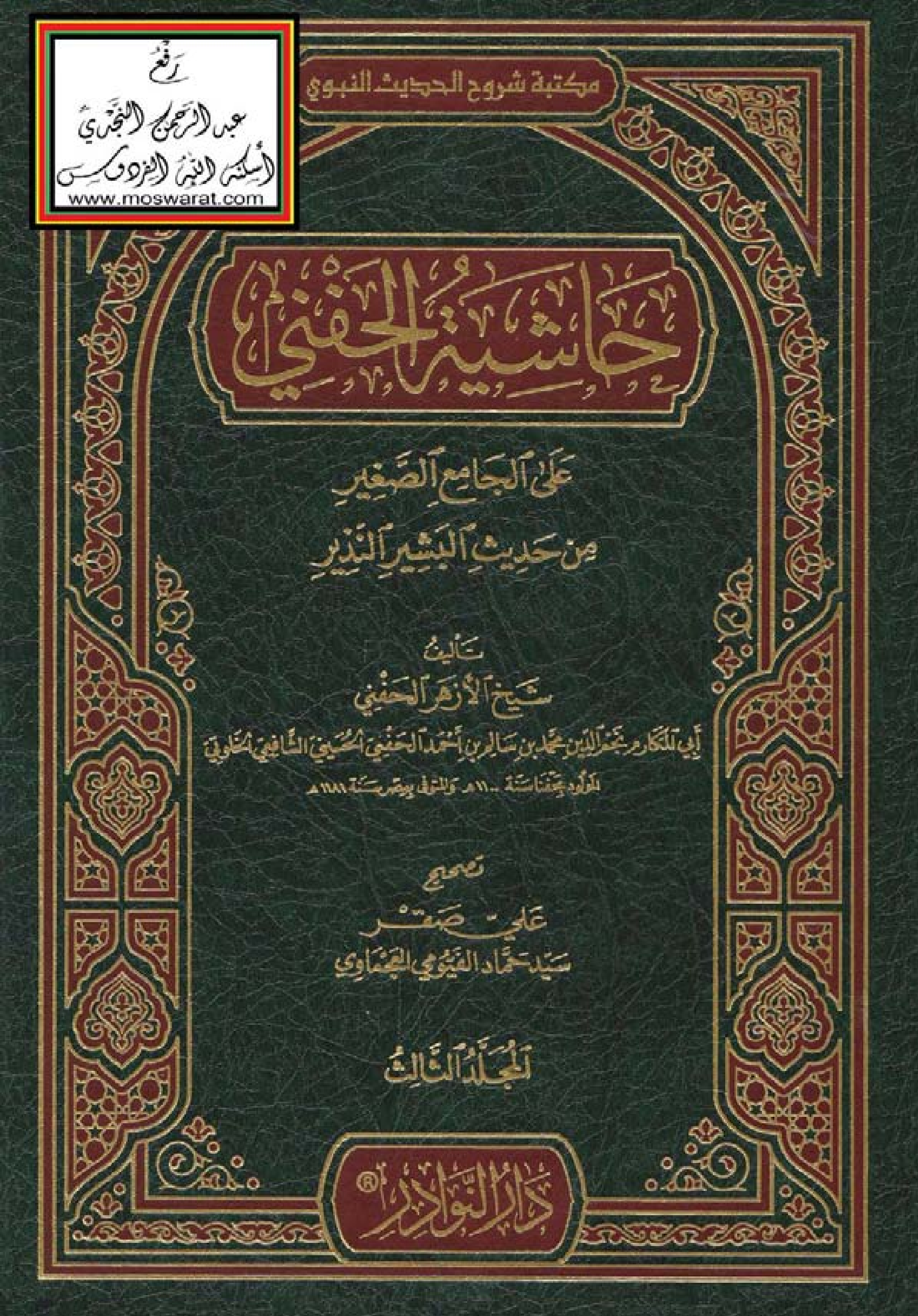
(قوله يحضرها الشيطان) بالاعجاب بالشئ فينفصل من عينه قوة سمية تتصل بالمعان فيهلك أو يفسد (قوله وحسد ابن آدم) أي يحضرها الحسد لغفلته عن الله تعالى فيحصل الفساد (قوله استطلق الوكاء) أي انطلق وانفك (قوله واليدان تزنيان) باللمس والرجلان بالمشي الى من يزني بها (قوله دليلان) أي يدلان القلب على ما رأته والاذنان قمعان تثنية قمع بوزن عنب أو قمع بوزن حمل كما في المصباح والقمع كالسمع لغة فيه كما في المختار أي بمنزلتهما في حفظ ما فيهما فان القمع يحفظ ما فيه والاذن تحفظ ما يلقى فيها حتى تؤديه الى القلب (قوله رحمة) أي محل الرحمة والطحال ضحك أي محل الضحك (قوله والرئة نفس) أي محل النفس والكليتان مكر أي محل المكر والقلب ملك أي بمنزلته والاعضاء بمنزلة رعاياه فاذا صلح صلحت واذا فسد فسدت فينبغي الاجتهاد في اصلاحه لتصلح جميع الاعضاء

(فاذا صلح الملك صلحت رعيته واذا فسد الملك فسدت رعيته أبو الشيخ في العظمة عد وأبو نعيم في الطب عن أبي سعيد الحكيم عن عائشة) رضي الله تعالى عنها

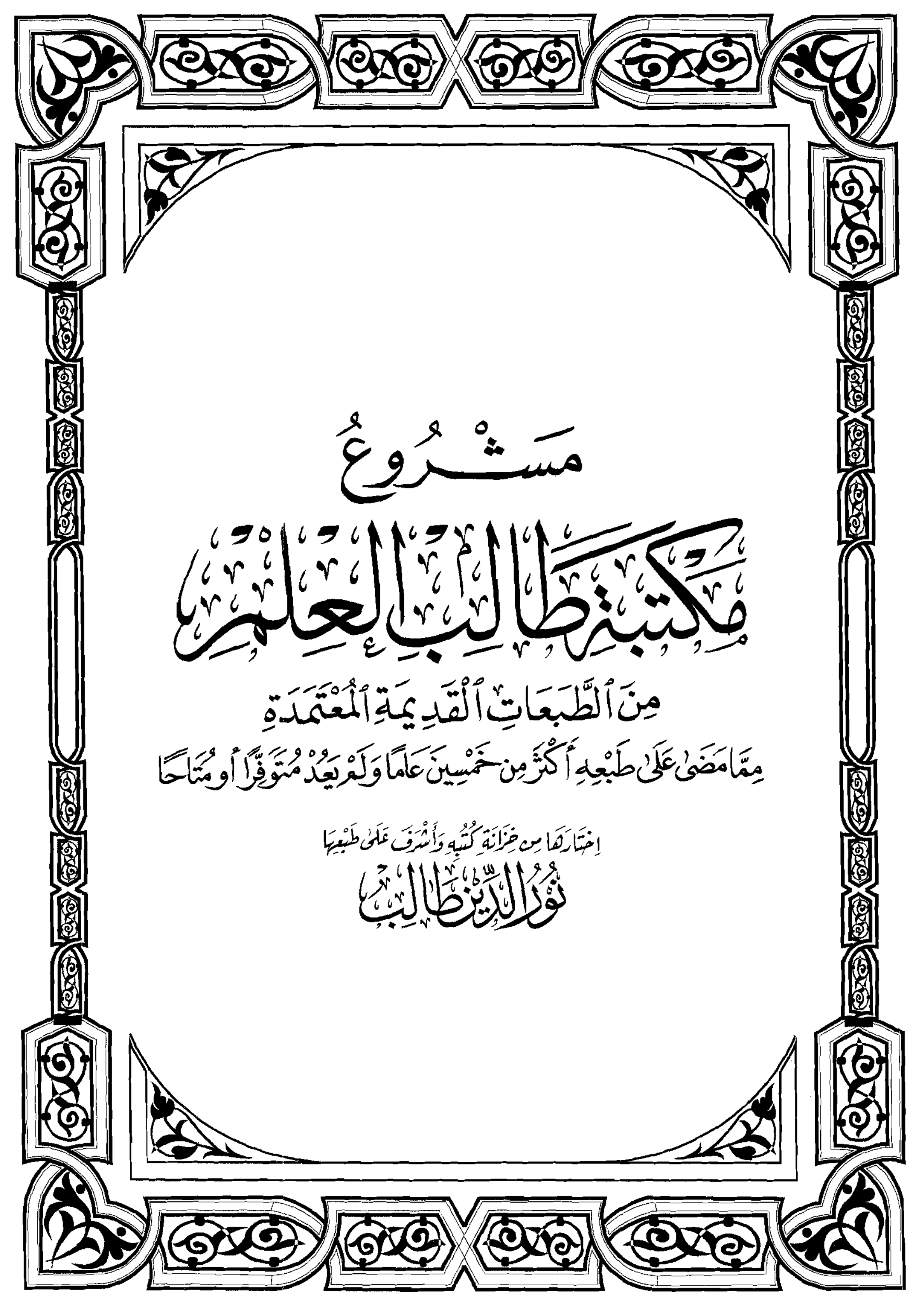
(تم الجزء الثاني ويليه الجزء الثالث أوله حرف الغين)


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
مكتبة شروح الحديث النبوي
حاشية الحفني
على الجامع الصغير
من حديث البشير النذير
تأليف
شيخ الأزهر الحفني
أبي المكارم شمس الدين محمد بن سالم بن أحمد الحفني الحسيني الشافعي الخلوتي
المولود بحفنا سنة ١١٠٠هـ والمتوفى بمصر سنة ١١٨١هـ
تصحيح
علي صقر
سيد حماد الفيومي العجماوي
المجلد الثالث
دار النوادر



مشروع

مكتبة طالب العلم

من الطبعات القديمة المعتمدة
مما مضى على طبعه أكثر من خمسين عاما ولم يعد متوفرا أو متاحا

اختارها من خزانة كتبه وأشرف على طبعها
نور الدين طالب



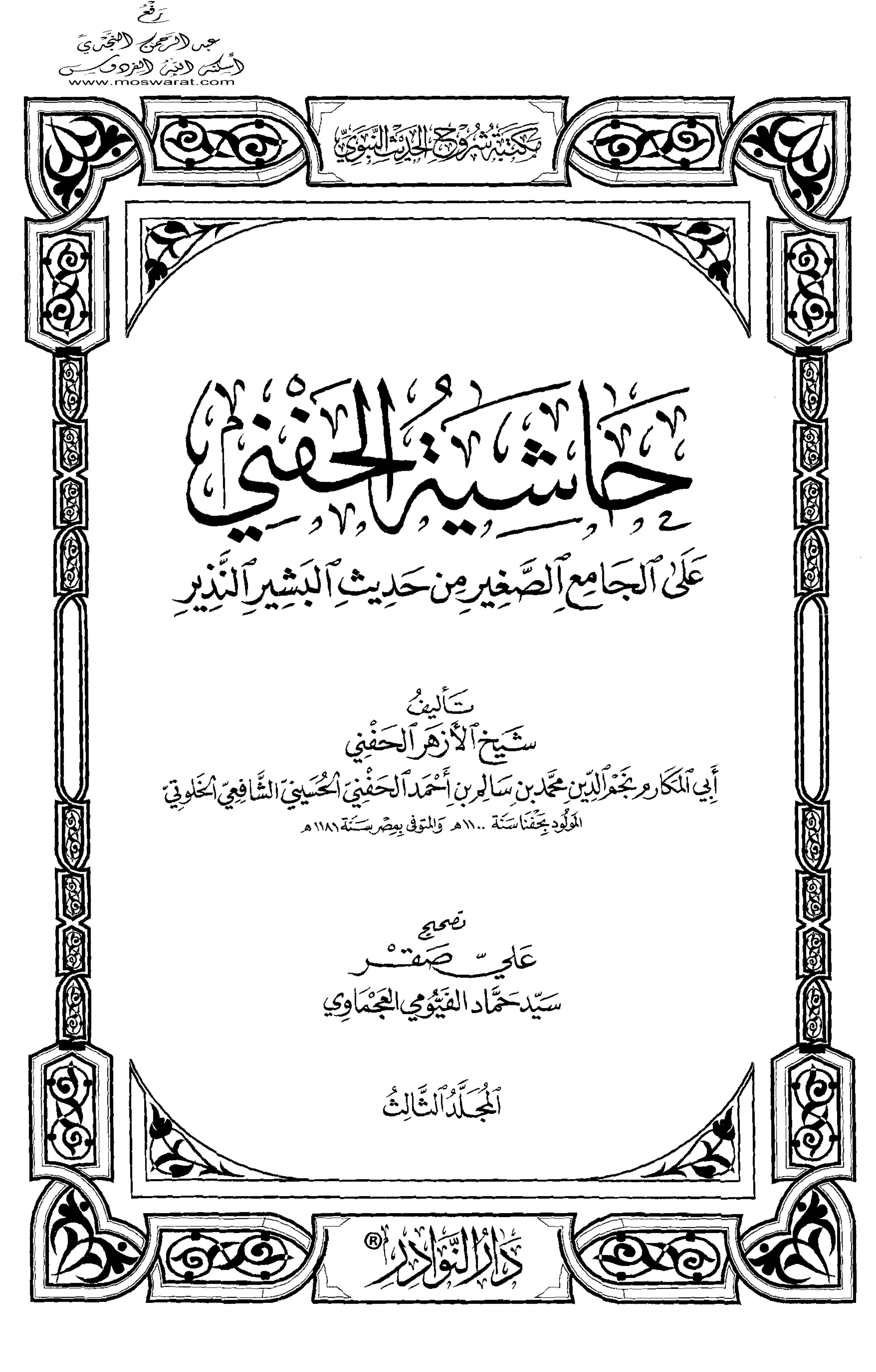
الطَّبْعَةُ الأُولَى
١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م

تنبيه مهم: تضمن هذا الكتاب في أصله كتاب ((السراج المنير بشرح الجامع الصغير)) للعلامة العزيزي فمن تَملَّك أحدهما أغناه عن تَملُّكِ الآخر منهما.

دار النوادر
سورية - لبنان - الكويت
مُؤسَسة دار النَّوادِر م. ف - سُورية * شَرِكَة دار النَّوادِر اللُّبْنَانيَّة ش. م. م - لُبْنَان * شَرِكَة دار النَّوادِر الكُوَيْتِيَّة ذ. م. م - الكُوَيْت

سورية - دمشق - ص. ب: ٣٤٣٠٦ - هاتف: ٢٢٢٧٠٠١ - فاكس: ٢٢٢٧٠١١ (٠٠٩٦٣١١)
لبنان - بيروت - ص. ب: ٥١٨٠/١٤ - هاتف: ٦٥٢٥٢٨ - فاكس: ٦٥٢٥٢٩ (٠٠٩٦١١)
الكويت - الصالحية - برج السحاب - ص. ب: ٤٣١٦ حولي - الرمز البريدي: ٣٢٠٤٦
هاتف: ٢٢٢٧٣٧٢٥ - فاكس: ٢٢٢٧٣٧٢٦ (٠٠٩٦٥)
www.daralnawader.com info@daralnawader.com

أسسها سنة: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م نُورُ الدِّين طَالِب المدير العام والرئيس التنفيذي



مكتبة شروح الحديث النبوي

حاشية الحفني

على الجامع الصغير من حديث البشير النذير

تأليف

شيخ الأزهر الحفني

أبي المكارم نجم الدين محمد بن سالم بن أحمد الحفني الحسيني الشافعي الخلوتي

المولود بحفنا سنة ١١٠٠هـ والمتوفى بمصر سنة ١١٨١هـ

تصحيح

علي صقر

سيد حماد الفيومي العجماوي

المجلد الثالث

دار النوادر®



الجزء الاول من السراج المنير شرح الجامع الصغير
فى حديث البشير النذير للعالم العلامة
الشيخ على ابن الشيخ احمد ابن الشيخ
نور الدين محمد ابن الشيخ ابراهيم
الشهير بالعزيزى
تغمده الله برحمته
آمين

(قد حليت جيد طرره ووشيت حواشى غرره بعقود فرائد الحاشية)
(الفائقة ذات المعانى الباهرة والتقارير الرائقة التى كشفت عن وجوه)
(مخدرات متن الجامع الصغير النقاب وأبرزت من كنوز معانيه كل)
(جوهرة نفيسة تقر بها عيون ألباب الطلاب للعالم العامل والورعى)
(الفاضل الهمام الذى لم تزل تحقيقاته على علو مرتبته شاهدة وبه تقى)
(الاستاذ العلامة الشيخ الحفنى طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه)

(الطبعة الاولى)
(بالمطبعة العامرة الشرفيه التى مركزها فى مصر بخان أبى طاقيه)
(سنة ١٣٠٤ هجريه)

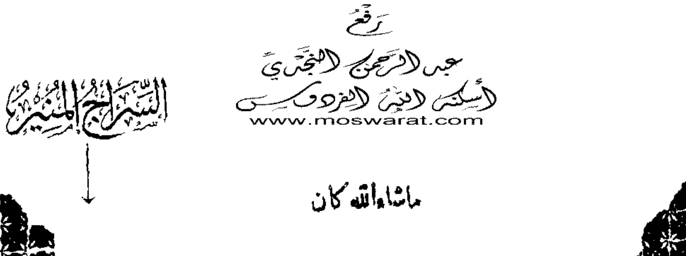
طُبع هذا الكتاب عن الطبعة الأصلية المعتمدة المطبوعة في المطبعة العامرة الشرقية في القاهرة بمصر المحروسة سنة ١٣٠٤هـ والتي قام بتصحيحها العالمان المصححان سيد حماد الفيومي العجماوي وعلي صَقْر وطبعت على ذمة الشيخ محمد رمضان.



حاشية الحفني

على الجامع الصغير من حديث البشير النذير

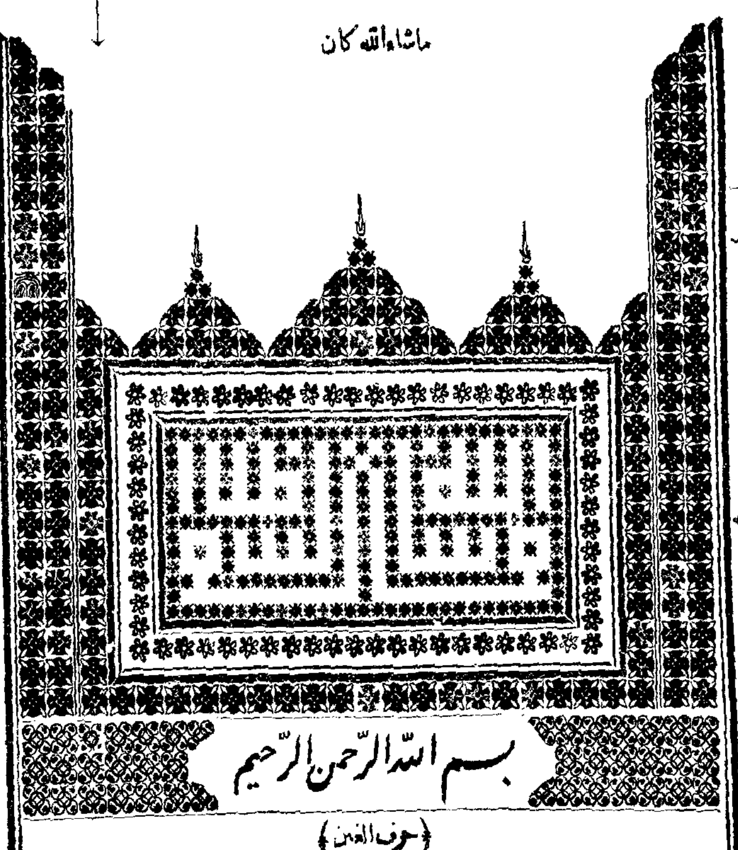
المجلد الثالث





السراج المنير

ما شاء الله كان



بسم الله الرحمن الرحيم

(حرف الغين)

﴿ (غبار المدينة) النبوية (شفاء من الجذام) لمن قوي يقينه وصدقت نيته (ابو نعيم في الطب) النبوي (عن ثابت بن قيس بن شماس) قال الشيخ بفتح المعجمة وشدة الميم الانصاري رضي الله عنه ﴿ (غبار المدينة يبرئ الجذام) اسم علم الشارع (ابن السني وابو نعيم) كلاهما (في الطب) النبوي (عن ابي بكر بن محمد بن سالم مرسلا) رضي الله عنه ﴿ (غبار المدينة يطفئ الجذام) قال المناوي قال السمهودي قد شاهدنا من استشفى به منه (الزبير بن بكار في اخبار المدينة) وكذا ابن النجار (عن ابراهيم بلاغا ﴿ غبن المسترسل) قال في النهاية الاسترسال الاستئناس والطمأنينة الى الانسان والثقة به فيما يحدثه اي ان ما غبنه به البائع مما زاده على القيمة معتمدا على اخباره بأنه اشتراه بكذا (حرام) قال المناوي قال الحنابلة ويثبت الفسخ وقال أبو حنيفة والشافعي لا (طب عن ابي امامة) باسناد ضعيف ﴿ (غبن المسترسل ربا) اي كالربا (هق عن انس) باسناد فيه متهم (وعن جابر) بن عبد الله (وعن علي) باسناد جيد ﴿ (غدوة في سبيل الله أو روحة) فيه (خير من الدنيا وما فيها) فالجهاد في سبيل الله أعلى أنواع العبادة (حم ق ه عن انس) بن مالك (ق ت ن عن سهل الساعدي م ه عن ابي هريرة ت عن ابن عباس ﴿ غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت) فالجهاد في سبيل الله لا يعدله شئ (حم م ن عن ابي ايوب ﴿ غرة العرب) أي أشرافها (كنانة واركانها) أي دعائمها (تميم وخطباؤها اسد وفرسانها قيس ولله تعالى من اهل الارض فرسان وفرسانه في الارض قيس * ابن عساكر عن ابي ذر) الغفاري

* (غزوة

(حرف الغين)

(قوله من الجذام) داء يحمر منه العضو ثم يسود ثم يتقطع ويتناثر ولا خصوصية له بل هو شفاء من كل داء من برص وغيره كما ورد في حديث آخر فيوضع على الداء ويستنشق فهو من الطب النبوي وتخلفه لسوء طوية في المستعمل وقد وقع لبعض المخالصين لبعض المحدثين يقول مثل هذه الاحاديث وكان بيده بياض مشوه فذهب ووضع عليه من تراب الحجرة فبرئ (قوله المسترسل) المراد به الذي عنده ثقة بالبائع كأن يقول له ثمنه على كذا فيصدقه وهو كاذب في ذلك الاخبار (قوله ربا) أي كالربا في أصل الحرمة وان كان اثم ذلك دون اثم الربا (قوله غدوة) أي ذهاب للجهاد في أي وقت كان أو روحة أي رجوع منه في أي وقت كان والغدوة في الاصل الذهاب وقت الغداة كما أن أصل الروحة الرجوع بعد الزوال والمراد هنا مطلقهما (قوله غرة العرب) أي خيارها (قوله وأركانها) أي الامور التي تتقوى بها (قوله وخطباؤها) أي فصحاؤها

(قوله في البحر) أي في السفن (قوله يسدر) أي تدور رأسه في السفينة التي ركبها الاجهاد في الكفار بسبب ريح أو غيره له ثواب كثواب المتشحط في دمه أي المتخبط بدمه أي المقتول في سبيل الله (قوله ومن أجاز البحر) أي قطعه ٣ ووصل للكفار فكأنما قطع جميع أماكن البر من كل جهة للكفار في حصول المشقة والثواب (قوله الفناء) أي أمام الدار من التوسع وحمل بعضهم الاناء على القلب لا الاناء المعروف والفناء على ما حول القلب فاذا طهر قلبه وما حوله حصل له الغنى ولا مانع من ارادة المعنيين أي الاناء الحسي والقلب وأمام الدار وما حول القلب فتنظيف ذلك يورث الغنى (قوله غشيتكم) أي قرب منكم سكرتان أي غفلتان غفلة حب العيش أي المعيشة والحياة في الدنيا وغفلة حب ما يؤدي للجهل (قوله ولا تنهون الخ) أي الغفلة المذكورة تؤدي الى عدم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (قوله من رسل غنمه أي لبنها (قوله من وراء الدروب) أي الابواب (قوله من سيفه) أي مما يغنمه بسبب السيف في الجهاد (قوله الدعار) بكسر الدال وتخفيف العين أي الشر والفساد (قوله فان الفخذ عورة) ينافيه ماروى أنه صلى الله عليه وسلم كان في بيته فجاء سيدنا أبو بكر واستأذن فاذن له فدخل ثم سيدنا عمر فاذن له فدخل ثم سيدنا عثمان فاذن له فدخل فغطى صلى الله عليه وسلم فخذه بعد دخول سيدنا عثمان وقال ألا أستحي من شخص تستحي منه ملائكة الرحمن فهذا يدل على ان الفخذ ليس بعورة لكونه كان كاشفا له عند سيدنا أبي بكر وعمر ويجاب بأن معنى أنه غطى فخذه انه

❁ (غزوة في البحر مثل عشر غزوات في البر) في الاجر (والذي يسدر) قال الشيخ بفتح الدال المهملة (في البحر) أي تدور رأسه من ريحه قال العلقمي والسدر بالتحريك الدوران وهو كثيرا ما يعرض لراكب البحر يقال سدر يسدر سدرا (كالمتشحط) قال العلقمي هو الذي يتخبط ويضطرب ويتمرغ (في دمه في سبيل الله) أي مثله في حصول الاجر ولا يلزم منه التساوي (ه عن أم الدرداء) رضي الله عنهما ❁ (غزوة في البحر خير من عشر غزوات في البر ومن أجاز البحر فكأنما أجاز الاودية كلها والمائد فيه) أي الذي تدور رأسه من اضطراب السفينة كالمتشحط في دمه (ك عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف ❁ (غسل يوم الجمعة واجب) قال العلقمي قال ابن عبد البر ليس المراد أنه واجب فرضا بل هو مؤول أي واجب في السنة أو في المروأة أو في الاخلاق الجميلة كما تقول العرب حقك واجب علي أي متأكد والصارف له عن الوجوب حديث من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل (على كل محتلم) أي بالغ أراد حضور الصلاة (مالك حم د ن ه عن أبي سعيد) الخدري ❁ (غسل يوم الجمعة واجب كوجوب غسل الجنابة) بالمعنى المار (الرافعي) امام الشافعية (عن أبي سعيد) الخدري ❁ (غسل القدمين بالماء البارد بعد الخروج من الحمام أمان من الصداع) أي من حدوث وجع الرأس (أبو نعيم في الطب) النبوي (عن أبي هريرة ❁ غسل الاناء وطهارة الفناء) بالكسر أي نظافته (يورثان الغنى) الدنيوي والأخروي (خط عن أنس) باسناد فيه مقال ❁ (غشيتكم السكرتان) سكرة (حب العيش وحب الجهل فعند ذلك لا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر والقائمون بالكتاب والسنة كالسابقين الاولين من المهاجرين والانصار حل عن عائشة ❁ غشيتكم الفتن) أي المحن والبلايا (كقطع الليل المظلم) أي قاربت غشيانكم (انجى الناس فيها) وفي نسخة فيه أي في زمانها (رجل صاحب شاهقة) أي مقيم بجبل عال (يأكل من رسل غنمه) بكسر الراء وسكون المهملة أي لبنها (أو رجل آخذ) اسم فاعل (بعنان فرسه) بكسر المهملة بخلاف عنان السماء فهو بالفتح (من وراء الدروب) الدروب جمع درب كفلس وفلوس وأصله المدخل بين جبلين ثم استعمل في معنى الباب (يأكل من سيفه) أي مما يغنمه من قتال الكفار (ك عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ❁ (غضوا الابصار) قال في المصباح غض الرجل صوته وطرفه ومن صوته ومن طرفه غضا من باب قتل خفض اه أي اخفضوا الاعين عن النظر الى ما لا يحل فان النظر زائد الشهوة والشهوة رائد الزنا (واهجروا الدعار) قال في المصباح هجرته هجرا من باب قتل تركته ورفضته فهو مهجور وهجرت الانسان قطعته والاسم الهجران والدعار قال في النهاية الدعارة الفساد والشر ورجل داعر خبيث مفسد وقال في المصباح دعر العود دعرا فهو دعر من باب تعب كثر دخانه ومنه قيل للرجل الخبيث المفسد دعر فهو داعر بين الدعارة بالفتح اه أي اتركوا الفساد والشر والخبث (واجتنبوا أعمال أهل النار) تفوزوا بمنازل الابرار (طب عن الحكم بن عمير) الثمالي باسناد ضعيف ❁ (غط فخذك فان الفخذ) بفتح فكسر (عورة) قاله وما بعده لمعمر

ستره بثوب الفضل الذى يلبسه عند اجتماع الناس بعد أن كان مستورا بالثوب الذى يلبسه عند المهنة فلم يكن مكشوفا قبل ذلك
(قوله حرمة عورته) من اضافة الصفة للموصوف أى عورته الحرام (قوله الصغير) أى مميزا كان أولا (قوله ولا ينظر الله) أى نظر رحمة
بل نظر غضب وانتقام (قوله ليلة) ٤ أبهمها للاعتناء بذلك جميع الليالى والا فهى معينة فى شهر كيهك فينبغى الاعتناء
بذلك فى جميع ليالى كيهك لئلا يصادفها فن شرب منه يصيبه ذلك الداء (قوله لايحل) أى يفك (قوله ولا يفتح بابا) أغلق اى مع ذكر اسم الله عليه والا فلا ثمرة للغلق والتغطية والربط ويفهم من ذلك أن الغلق مع التسمية انما يمنع الشيطان الذى هو خارج البيت دون الذى كان داخله ولا مانع من أن الغلق مع التسمية يطرد الشيطان الذى هو داخل البيت أيضا الى خارجه (قوله أن يعرض) أى يجعل عودا فى عرض انائه فهو فيما له عرض او طول فان كان الاناء مدورا وضعه فى أى جهة شاء (قوله الفويسقة) أى الفارة فانها تعمل كعمل الفساق فان كان السراج نحو قنديل فلا بأس بابقائه لعدم تمكن الفارة منه (قوله تضرم) من أضرم أى توقد (قوله وأسلم) بضم اللام كما فى العزيزى والمناوى الصغير وبفتحها كما فى المناوى الكبير قال شيخنا والجارى على الالسنة الفتح لكن حيث ذكر الشراح ذلك وهم ثقات علم أنهما لغتان (قوله وعصية) بالتصغير (قوله اقتضى) أى طلب دينه ممن هو عليه واذا كان ذلك فى الامم السابقة مقتضيا للغفران ففى هذه الامة
اشدته
بالاولى فينبغى الحرص على ذلك (قوله أماط) أى أزال (قوله بكلب) أى محترم لايجوز قتله وان كان سقى الذى يجوز قتله فيه الثواب لانه من احسان القتلة

غمر أو جرهد وهو كاشف فخذه (ك عن محمد بن عبد الله بن جحش) الاسدى واسناده صحيح
ﷺ (غط فخذك فان فخذ الرجل من عورته) فيحرم نظر رجل الى عورة رجل وهى ما بين سرته وركبته ولو من محرم (حم ك عن ابن عباس ﷺ غطوا حرمة عورته) أى عورة الصبى (فان حرمة عورة الصغير كحرمة عورة الكبير) محمول على من لم يبلغ حد الشهوة أو على الندب (ولا ينظر الله) نظر رحمة وعطف (الى كاشف عورة) قاله لما رفع اليه محمد بن عياض الزهرى وهو صغير وعليه خرقة لم توار عورته (ك عن محمد بن عياض الزهرى ﷺ غطوا الاناء وأوكئوا) بالهمز وتركه (السقاء) مع ذكر اسم الله (فان فى السنة ليلة) أبهمها للحث على فعل ذلك فى جميع السنة وفى رواية يوما قال العجم فى كانون الاول وهو غير منصرف للعلمية والعجمة لانه علم على الشهر قال الشيخ وهو كيهك بالقبطى (ينزل فيها وباء) من السماء (لا يمر باناء لم يغط ولا سقاء لم يوكا الا وقع فيه من ذلك الوبا) بالقصر والمد والقصر أشهر قال الجوهرى جمع المقصور أوباء وجمع الممدود أوبية الطاعون والمرض العام (حم م عن جابر ﷺ غطوا الاناء وأوكئوا السقاء وأغلقوا الابواب وأطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا) أغلق مع ذكر اسم الله عليه (ولا يكشف اناء) كذلك (فان لم يجد أحدكم الا أن يعرض) بفتح المثناة التحتية وضم الراء (على انائه عودا) اى ينصبه عليه (و يذكر اسم الله) عليه (فليفعل) ولا يتركه (فان الفويسقة) أى الفارة سماها فويسقة لما فيها من الاذى (تضرم) بضم المثناة الفوقية وسكون الضاد المعجمة (على أهل البيت بيتهم) أى تحرقه سريعا قال العلقمى قال أهل اللغة ضرمت النار بكسر الراء وتضرمت وأضرمت أى التهبت وأضرمتها أنا وضرمتها (م ه عن جابر) بن عبد الله ﷺ (غفار) بكسر الغين المعجمة وخفة الفاء غير منصرف باعتبار القبيلة (غفر الله لها) ذنب سرقة الحاج فى الجاهلية (وأسلم) بفتح اللام (سالمها الله) بفتح اللام من المسالمة وترك الحرب أى صالحها لدخولها فى الدين اختيارا وهذا خبر أريد به الدعاء (وعصية) بمهملتين ومثناة تحتية مصغر بطن من بنى سليم (عصت الله ورسوله) بقتلهم القراء ببئر معونة ونقضهم العهد (حم ق ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (غفر الله لرجل ممن كان قبلكم كان سهلا اذا باع سهلا اذا اشترى سهلا اذا اقتضى) فيه الحث على التأسى به (حم ت هق عن جابر) قال العلقمى قال فى الكبير حسن صحيح غريب ﷺ (غفر الله عز وجل لرجل أماط غصن شوك عن الطريق) لئلا يؤذى الناس (ما تقدم من ذنبه وما تأخر) لانه تعالى لا يضيع عمل عمل وان كان يسيرا (ابن زنجويه عن أبى سعيد) الخدرى (وأبى هريرة) معا ﷺ (غفر) بالبناء للمفعول بضبط المؤلف أى غفر الله (لامرأة) لم تسم (مومسة) بضم الميم الاولى وكسر الثانية أى فاجرة زانية من بنى اسرائيل (مرت بكلب على رأس ركى) بفتح الراء وكسر الكاف وشدة التحتية بئر (يلهث) بمثلثة يخرج لسانه لشدة الظمأ (كاد يقتله العطش)

(قوله فنزعت خفها) ولم تسقه من نفس الخف لاحتمال انها اراقته فى حفرة فلا يدل على طهارة سؤر الكلب كما قال به بعض الائمة
على أنه لو شرب من الخف يمكن أنها طهرته (قوله مات على دين ابراهيم اى مات غير ٥ مخالف للشرع فلم يؤاخذ بشئ (قوله

لشدته (فنزعت خفها فاوثقته) أى شدته (بخمارها) بكسر المعجمة أى بغطاء رأسها (فنزعت) أى جذبت (له من الماء) فسقته (فغفر لها بذلك) أى بسبب سقيها للكلب على الوجه المشروح فانه تعالى يتجاوز عن الذنب الكبير بالعمل اليسير (خ عن ابى هريرة ۞ غفر الله عزوجل لزيد بن عمرو) بن نفيل (ورحمه) هذا دعاء أو خبر (فانه مات على دين ابراهيم) الخليل (ابن سعد) فى الطبقات (عن سعيد بن المسيب مرسلا ۞ غلظ القلوب والجفاء) بالمد (فى اهل المشرق) قال النووى كان ذلك فى عهده صلى الله عليه وسلم ويكون حتى يخرج الدجال وهو فيما بين ذلك منشأ الفتن العظيمة (والايمان والسكينة) أى الطمأنينة والسكون (فى اهل الحجاز) لا يعارضه خبر الايمان يمان اذ ليس فيه النفى عن غيرهم (حم م عن جابر) بن عبد الله رضى الله عنهما (غنيمة مجالس الذكر الجنة) أى غنيمة موصلة للدرجات العالية فى الجنة لما فيه من مزيد الثواب (حم طب عن ابن عمرو) ابن العاص باسناد حسن ۞ (غير الدجال اخوف على امتى من الدجال) يعنى أخاف على امتى من غير الدجال اكثر من خوفى منه أعنى بالغير (الائمة المضلين) قال المناوى كذا وقع فى رواية بالنصب وفى رواية بالرفع تقديره الائمة المضلون أخوف من الدجال (حم عن ابى ذر) واسناده جيد ۞ (غيرتان) تثنية غيرة وهى الحمية والانفة (احداهما يحبها الله تعالى (والاخرى يبغضها الله تعالى ومخيلتان) تثنية مخيلة وهى الكبر (احداهما يحبها الله والاخرى يبغضها الله الغيرة فى الريبة) أى عند قيامها (يحبها الله والغيرة فى غير الريبة) بل بمجرد سوء الظن (يبغضها الله) وهذه الغيرة تفسد المحبة وتوقع العداوة (والمخيلة اذا تصدق الرجل يحبها الله) لان الانسان تهزه اريحية السخاء فيعطيها طيبة بها نفسه ولا يستكثر كثيرا (والمخيلة فى الكبر يبغضها الله عزوجل حم طب ك عن عقبة) بالقاف (ابن عامر) باسناد صحيح ۞ (غيروا الشيب) ندبا بخضوحناء أو كتم (ولا تشبهوا باليهود) فى ترك الخضاب (حم ن عن الزبير) بن العوام (ت عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن صحيح ۞ (غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى) فى عدم تغييره (حم حب عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ (غيروا الشيب ولا تقربوه) قال الشيخ بشدة الراء (السواد) فانه يحرم لغير جهاد (حم عن انس) قال العلقمى رحمه الله بجانبه علامة الصحة ۞ (الغازى فى سبيل الله عزوجل والحاج والمعتمر وفد الله) أى قادمون عليه امتثالا لامره (دعاهم فاجابوه وسألوه فاعطاهم) ما سألوه (ه حب عن ابن عمر) باسناد صحيح ۞ (الغبار فى سبيل الله) يحتمل ان المراد فى قتال الكفار ويحتمل ان المراد العموم فيشمل الغبار الحاصل فى كل طاعة والى هذا يرشد الحديث الذى بعده (اسفار الوجوه) بكسر الهمزة (يوم القيامة) اى يكون ذلك نورا على وجوههم فيها (حل عن انس) بن مالك ۞ (الغدو والرواح الى المساجد من الجهاد فى سبيل الله) لانه جهاد للشيطان والنفس (طب عن ابى امامة) باسناد حسن ۞ (الغدو والرواح فى تعليم العلم) الشرعى (افضل عند الله من الجهاد فى سبيل الله) مالم يتعين الجهاد (ابو مسعود الاصبهانى فى معجمه وابن

غلظ القلوب) اى قسوتها وعدم قبولها الحق والجفاء اى الشدة وعدم اللين فى أهل المشرق أى ما عدا أهل الحجاز منهم لئلا ينافى ما بعده (قوله الجنة) أى غنيمة أهل الذكر المراتب العالية فى الجنة (قوله أخوف) أى أشد خوفا اى انى لا أخاف على أمتى من فتنة الدجال مثل خوفى عليهم من الائمة المضلين لان الدجال عرفت امتى كفره وحاله بخلاف الائمة المضلين (قوله الائمة) أى ذلك الغير هم الائمة الخ (قوله غيرتان) تثنية غيرة وهى الحمية (قوله ومخيلتان) تثنية مخيلة بمعنى الترفع من خال اذا تكبر وترفع (قوله اذا تصدق الرجل) اى اذا هز السخاء الشخص وتصدق وحصل له بذلك ترفع وفرح كان ذلك الترفع محبوبا له تعالى لكونه فى الخير (قوله غيروا الشيب) اى لونه بالحناء فهو سنة اى ان لم يكن فى بلد لا يفعلون ذلك أصلا والا فلا يسن الخضب بالحناء لانه يصير عندهم حينئذ كالمبتدع ويكون مثلة كما نص عليه المناوى وأقره شيخنا وهذا يقتضى جريانه فى جميع السنن المشهورة وفيه ما فيه (قوله الغبار فى سبيل الله) يطلق سبيل الله على الجهاد وعلى كل طريق خير موصل له تعالى والمراد هنا الثانى (قوله اسفار الوجوه) أى يكون ضياء فى وجوههم يوم القيامة ونورا وبياضا (قوله فى تعليم العلم) اى الواجب

النجار) في تاريخه (فر عن ابن عباس ﷺ الغرباء في الدنيا أربعة قرآن في جوف ظالم) يحتمل أن المراد بكونه غريبا في جوفه عدم العمل به (ومسجد في نادي قوم لا يصلى فيه) بالبناء للمفعول والنادي مجتمع القوم (ومصحف في بيت لا يقرأ فيه ورجل صالح مع قوم سوء فر عن ابي هريرة ﷺ الغرفة) أي في الجنة (من ياقوتة حمراء أو زبرجدة خضراء أو درة بيضاء ليس فيها فصم) بالفاء تصدع ولا كسر قال العلقمي أصل الفصم بالفاء القطع بلا إبانة وبالقاف القطع بإبانة وقال في النهاية الفصم أن ينصدع الشيء ولا يبين تقول فصمته فانفصم وقال في المصباح فصمته فصما من باب ضرب كسرته (ولا وصم) أي عيب قال في المصباح الوصم العيب والعار يقال ما في فلان وصمة (وان أهل الجنة يتراءون الغرفة) أي أهلها (منها كما تتراءون الكوكب الدري الشرقي أو الغربي في أفق السماء وان أبا بكر وعمر منهم وانعما) قال المناوي بكسر العين أي هما أهل لذلك (الحكيم عن سهل بن سعد) الساعدي ﷺ (الغريب إذا مرض فنظر عن يمينه وعن شماله ومن أمامه ومن خلفه فلم ير أحدا يعرفه يغفر الله له ما تقدم من ذنبه ابن النجار عن ابن عباس ﷺ الغريق شهيد والحريق شهيد والغريب شهيد والملدوغ) بالدال المهملة والغين المعجمة بذوات السم وأما اللذع بذال معجمة وعين مهملة فهو لذع النار (شهيد والمبطون شهيد ومن يقع عليه البيت فهو شهيد ومن يقع من فوق البيت فتندق رجله أو عنقه) أو نحو ذلك (فيموت فهو شهيد ومن يقع عليه الصخرة فهو شهيد والغيرى) بفتح الغين وسكون المثناة التحتية (على زوجها) غيرة محمودة (كالمجاهد في سبيل الله فلها أجر شهيد ومن قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون نفسه فهو شهيد ومن قتل دون أخيه) في الدين (فهو شهيد ومن قتل دون جاره) المعصوم أي في الدفع عمن ذكر (فهو شهيد والآمر بالمعروف والناهي عن المنكر شهيد) أي إذا أمر ظالما بمعروف أو نهاه عن منكر فقتله فهو شهيد فهؤلاء كلهم من شهداء الآخرة (ابن عساكر عن علي) أمير المؤمنين ﷺ (الغريق في سبيل الله شهيد) قال المناوي أي الغازي في البحر إذا غرق فيه فهو شهيد من شهداء الآخرة والغريق في غير الجهاد من شهداء الآخرة أيضا (تخ عن عقبة بن عامر) رضي الله عنه بإسناد حسن ﷺ (الغزو خير لوديك) قال الشيخ بكسر المهملة وشدة المثناة التحتية قال العلقمي وسببه وتمامه كما في الكبير عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من بني حارثة ألا تغزو يا فلان قال يا رسول الله غرست ودياي وإني أخاف ان غزوت أن يضيع فقال الغزو خير لوديك فغزا الرجل فوجد وديه كأحسن الودي وأجوده (فر عن أبي الدرداء ﷺ الغزو غزوان) غزو من ابتغى وجه الله وغزو من لا يبتغيه (فأما من غزا ابتغاء وجه الله تعالى) أي طالبا للأجر الأخروي منه لا لأجل حظه من الغنيمة ولا ليقال شجاع (وأطاع الإمام) في غزوه فأتى به على أمره (وأنفق الكريمة) أي الناقة العزيزة عليه المختارة عنده وقيل نفسه (وياسر الشريك)

(قوله الغرباء) سماها غرباء بجامع عدم الاعتناء بكل (قوله في نادي قوم) أي في محل تجتمع فيه القوم ومع ذلك لا يصلون فيه (قوله من ياقوتة) أي مخلوقة جميعها من ياقوتة واحدة حمراء أو زبرجدة الخ أي تجوف الواحدة من ذلك وتكون غرفة أي محلا عاليا في الجنة (قوله فصم) أي صدع [illegible] وكسر من غير فصل الأجزاء والقصم هو الكسر مع فصل الأجزاء فهذا هو الفرق بين الفصم والقصم (قوله يتراءون) أي ينظرون الغرفة منها أي من جملة الغرف (قوله كما تراءون) أي تتراءون أي فيبصرونهم من بعد جدا لعلوهم عنهم (قوله منهم) أي من جملة أهل الجنة الذين يبصرون تلك الغرف العالية عنهم فحينئذ المراد بتلك الغرف غرف الأنبياء حتى تكون عالية حتى عن أبي بكر وعمر ويحتمل أن المراد من قوله وان أبا بكر وعمر منهم أي من أهل تلك الغرف فيكون بيانا لعلو شأنهما ويدل لهذا الاحتمال الثاني قوله وانعما أي وأنعم بهما أي بأبي بكر وعمر وحينئذ هذه الغرف غرف الأخيار من الأنبياء ونحو الخلفاء الأربع والأئمة الأربع وان تفاوتت في العلو (قوله والملدوغ) بالدال المهملة لأن المراد هنا ذو السم (قوله والغيرى على زوجها) أي غيرة محمودة كأن زجرته عن مخالطة النساء الأجانب فقتلها هو أو غيره بسبب ذلك كانت شهيدة (قوله دون أخيه) أي لأجل الدفع عنه (قوله الغريق في سبيل الله شهيد) خصه لكونه أكثر ثوابا وإلا فالغريق شهيد مطلقا أي سواء كان غريقا في الجهاد أولا (قوله خير لوديك) قاله لمن قال له ألا تغزو فقال شغلني غرس الودي عن ذلك قال ثم يحتمل أن المعنى خير من وديك أي ثواب الغزو أكثر من ثواب غرس الودي ويحتمل أن المعنى أن الغزو خير لوديك أي إذا غزوت حصلت بركة الغزو لوديك ونما أكثر من كونك تعاهده وقد حصل أنه ذهب وغزا فجاء فرآه نما أكثر (قوله وياسر الشريك) أي الرفيق

قال الخطابي معناه الاخذ باليسر والسهولة مع الشريك والصاحب والمعاونة لهما (واجتنب الفساد في الارض) بأن لم يتجاوز المشروع في نحو قتل (فان نومه ونبهه) بفتح النون وسكون الموحدة هو الانتباه من النوم (اجركله) أي ذوأجر والمراد أن من هذا شأنه مثاب في جميع حالاته من حركة وسكون ونوم ويقظة (واما من عزا فخرا ورياء) بالمد (وسمعه) بضم السين أي ليراه الناس ويسمعوه (وعصى الامام وافسد في الارض فانه لن يرجع بالكفاف) قال المناوي أي الثواب مأخوذ من كفاف الشئ وهو خياره اه وقال العلقمي لن يرجع بالكفاف أي سواء بسواء والكفاف هو الذي لا يفضل عن الشئ ويكون بقدر الحاجة اليه (حم دن ك هب عن معاذ) بن جبل وهو حديث صحيح ﷺ (الغسل يوم الجمعة سنة مؤكدة لا واجب وهذا ما عليه الجمهور (طب حل عن ابن مسعود ﷺ الغسل واجب على كل مسلم في سبعة ايام) أي في كل سبعة ايام مرة يوم الجمعة (شعره وبشره) قال الشيخ بالجر بدل (طب عن ابن عباس ﷺ الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم) أي بالغ تقدم تأويله (وان يستن) أي وعليه ان يدلك أسنانه بالسواك (وان يمس) بفتح الميم على الافصح (طيبا) أي طيب كان (ان وجد) قال في الفتح متعلق بالطيب أي ان وجد الطيب مسه ويحتمل تعلقه بما قبله أيضا (حم ق دعن ابي سعيد) الخدري رضي الله عنه ﷺ (الغسل يوم الجمعة على كل محتلم والسواك) عليه أيضا (ويمس من الطيب ماقدر عليه) أي يفعل منه ماأمكنه (ولو من طيب المرأة) المكروه للرجال لظهور لونه وهو ماظهر لونه وخفي ريحه (الا انه يكثر) قال المناوي أي من طيب المرأة اه وقال العلقمي قال الزين ابن المنير فيه تنبيه على الرفق وعلى تيسير الامر في التطيب بأن يكون بأقل ما يمكن حتى أنه يجزئ مسه من غير تناول قدر ينقصه تحريضا على امتثال الامر فيه (ن حب عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (الغسل) يندب لغاسل الميت (من الغسل) أي من أجل تغسيله للميت (والوضوء) يندب (من الحمل) اي حمل الميت يفسره خبر من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ (الضياء) في المختارة (عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (الغسل صاع) أي ذو صاع أي يندب أن يكون ماؤه صاعا (والوضوء مد) أي ذو مد أي يندب أن يكون ماؤه مدا والمد رطل وثلث بالبغدادي والصاع أربعة أمداد (طس عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (الغسل في هذه الايام واجب) بالمعنى المار (يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة) بالجر على البدل أي هو متأكد في هذه الايام مخصوص في يوم عرفة بالواقف بعرفة (فر عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (الغضب من الشيطان) أي ينشأ عن وسوسته واغوائه فأسنداليه (والشيطان خلق من النار والماء يطفئ النار فاذا غضب أحدكم فليغتسل) ندبا (ابن عساكر عن معاوية) بن أبي سفيان ﷺ (الغفلة) قال في المصباح الغفلة غيبة الشئ عن بال الانسان وعدم تذكره له تكثر (في ثلاث) من الخصال (عن ذكر الله) باللسان والقلب (وحين يصلي الصبح الى طلوع الشمس) بأن لا يشتغل ذلك الزمان بشئ من الأوراد المأثورة (وغفلة الرجل عن نفسه في الدين) بالفتح (حتى يركبه) بأن يسترسل في الاستدانة حتى تتراكم عليه الديون فيعجز عن وفائها (طب هب عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ﷺ (الغل) بكسر المعجمة الحقد (والحسد يأكلان الحسنات كما

أي عامله باليسر والرفق (قوله ونبهه) أي تيقظه وضبطه الشارح بفتح النون وسكون الباء والذي في اللغة انه بضم النون وسكون الباء ولعلهما لغتان وعلى كل هو اسم مصدر لانتبه والمصدر الانتباه وتنبه مصدره التنبه ومعنى كل التيقظ (قوله لن يرجع بالكفاف) أي الثواب هذا هو المراد بالكفاف هنا وكونه لا يرجع بالثواب لا ينافي أنه يرجع بالاثم اذ هو آثم بما ذكر فكونه خاليا من الثواب معه الاثم (قوله واجب على كل مسلم) أي متأكد ليوافق ماقبله (قوله شعره وبشره) بدلان من مسلم ولابد أن يكون بماء طهور خلافا لمن قال يكفي نحو ماء الورد لكون القصد النظافة فالمعول عليه أن القصد العبادة بدليل التيمم عند فقد الماء (قوله يستن) اي يدلك أسنانه بالسواك (قوله ولو من طيب المرأة) هو ماظهر لونه وخفي ريحه ففيه اشارة الى تأكد التطيب (قوله من الشيطان) اي من وسوسته (قوله الغفلة في ثلاث) أي الغفلة المذمومة توجد في هذه الثلاث أكثر من غيرها (قوله الغل) بالكسر اي الحقد أما بالضم فما يوضع في العنق من حديد ونحوه

تأكل النار الحطب ابن صصرى) قال المناوى بفتح الصادين المهملتين (فى اماليه عن الحسن ابن على ﷺ الغلة بالضمان) هو بمعنى حديث الخراج بالضمان وسببه كما تقدم ان رجلا اشترى غلاما واستغله ثم اطلع فيه على عيب فرده فقال البائع يارسول الله الخراج بالضمان قال فى النهاية والغلة الدخل الذى يحصل من الزرع والثمر واللبن والاجارة والنتاج ونحو ذلك (حم هق عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (الغناء) بالكسر والمد قال القرطبى هو رفع الصوت بالشعر وما قاربه من الرجز نحو مخصوص * قال العلقمى (فائدة) الغناء مثلث و بالمد مع الكسر الصوت كما ذكر وقد يقصر والغنى بالكسر مع القصر اليسار والغناء بالفتح والمد النفع (ينبت النفاق) قال فى النهاية أصله فى اللغة معروف يقال نافق منافقة ونفاقا وهو مأخوذ من النافقاء أحد جحرى اليربوع اذا طلب من واحد هرب الى آخر وخرج منه وقيل هو من النفق وهو السرب الذى يستتر فيه لستره كفره اه وقال فى المصباح والنفق بفتحتين سرب فى الارض يكون له مخرج من موضع آخر ونافق اليربوع اذا أتى النافقاء ومنه قيل نافق الرجل اذا اظهر الاسلام لاهله واضمر غير الاسلام واتاه مع أهله أيضا (فى القلب كما ينبت الماء البقل) قال المناوى أى هو سبب النفاق ومنبعه وأصله فيكره سماعه فان خاف الفتنة حرم (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (ذم الملاهى عن ابن مسعود) رضى الله عنه وفى اسناده من لم يسم ﷺ (الغناء) رفع الصوت بالشعر وقيل أراد غنى المال (ينبت النفاق فى القلب كما ينبت الماء الزرع هب عن جابر) باسناد ضعيف ﷺ (الغنى) هو (اليأس) أى القنوط (مما فى ايدى الناس) فليس الغنى الحقيقى كثرة المال بل هو غنى النفس وقنعها بما قسم (حل والقضاعى) والدارقطنى (عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ﷺ (الغنى الاياس) بكسر الهمزة (مما فى ايدى الناس ومن مشى منكم الى طمع من طمع الدنيا فليمش رويدا) أى مشيا برفق وتمهل فانه لا يناله الا ما قسم له فلا فائدة للكل (العسكرى فى كتاب (المواعظ عن ابن مسعود ﷺ الغنى الاياس مما فى ايدى الناس واياك والطمع) أى احذره واجتنبه (فانه الفقر الحاضر العسكرى) فى المواعظ (عن ابن عباس ﷺ الغنم بركة) أى زيادة فى النمو والخير فيندب اقتناؤها (ع عن البراء) باسناد صحيح ﷺ (الغنم بركة والابل عز لاهلها والخيل معقود بنواصيها الخير الى يوم القيامة وعبدك اخوك) فى الدين (فاحسن اليه) بالقول والفعل والقيام بحقه (وان وجدته مغلوبا فاعنه) على ما كلفته من العمل فيحرم تكليفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام (البزار عن حذيفة) بن اليمان رضى الله عنهما باسناد حسن ﷺ (الغنم من دواب الجنة فامسحوا رغامها) قال الشيخ الرغام بضم الراء وبالغين المعجمة أو والعين المهملة المخاط و بفتح الراء والغين المعجمة التراب (وصلوا فى مرابضها) جوازا (خط عن أبى هريرة ﷺ الغنم اموال الانبياء) أى هى معظم اموال الانبياء ومامن نبى الا ورعاها (فر عن ابى هريرة) رضى الله عنه باسناد ضعيف ﷺ (الغنيمة الباردة الصوم فى الشتاء) أى الصوم فيه يشبه الغنيمة الباردة وهى

(قوله الغلة بالضمان) هو بمعنى حديث الخراج بالضمان والمراد بالغلة والخراج ما يحصل من المبيع من صوف ولبن ونحوهما عند المشترى فاذا ظهر فى المبيع عيب ورده ضمن نحو الصوف واللبن الذى أخذه المشترى هذا هو ظاهر الحديث انظر هل قال به احد وعندنا هو محمول على الزيادة المتصلة أى اذا ارده رده بصوفه المتصل به وسمنه القائم به ولبنها الذى فى ضرعها ونحو ذلك اما الزيادة المنفصلة فهى للمشترى لوقوعها فى ملكه وكون هذا حديثا باعتبار اقراره صلى الله عليه وسلم والا فهو لم يتلفظ به بل قاله بعض الصحابة بحضرته لما رد المبيع بعيب (قوله الغناء) بالكسر والمد أى التغنى بدليل مقابلته بالذكر فى رواية أخرى وهى والذكر ينبت الايمان فى القلب كما ينبت الماء الزرع وبدليل روايته فى ذم الملاهى اما الغناء بالفتح والمد فالنفع واما الغنى بالكسر والقصر فضد الفقر فهذه الكلمة مثلثة وسماع التغنى من المرأة مكروه حيث لا فتنة حصل به لهو اولا ومن الرجل مكروه ان حصل به لهو والا فلا كراهة (قوله ومن مشى) أى سعى فى طلب الرزق (قوله الفقر الحاضر) لانه متى كانت صفته الطمع لم يقنع بشئ وان بلغ ماله ما بلغ (قوله الغنم بركة) وهى أموال الانبياء كما يأتى أى غالب الانبياء والا فسيدنا يحيى وعيسى لا مال لهما ولا غنم لهما أصلا (قوله رغامها) بالضم اى مخاطها اكراما لها اما الرغام بالفتح فهو التراب كما يقال على رغم أنفه (قوله فى مرابضها) أى لا تكره الصلاة فى مراحها لعدم نفارها (قوله الباردة) اى التى تحصل بسهولة وعدم مشقة فشبه بالغنيمة التى تحصل لا بمقاتلة بل بسهولة

التي حصلت بلا حرب شديد ولا مشقة شبهت بها الان كلا منهما حصول نفع بلا جهد ومشقة (ت عن عامر بن مسعود) قال المناوي التابعي فكان حقه أن يقول مرسلا (الغلام مرتهن) بالبناء للمفعول (بعقيقته) قال العلقمي قال شيخنا قال في النهاية أي ان العقيقة لازمة له لابد منها فشبهه في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن في يد المرتهن قال الحافظ تكلم الناس في هذا وأجود ما قيل فيه ما ذهب اليه أحمد بن حنبل قال هذا في الشفاعة يريد أنه اذا لم يعق عنه فمات طفلا لم يشفع في والديه وقيل معناه انه مرهون باذى شعره واستدلوا بقوله وأميطوا عنه الاذى وهو ما علق به من دم الرحم وقال شيخنا قال ابن القيم في كتاب أحكام المولود اختلف في معنى هذا الارتهان فقالت طائفة هو محبوس مرتهن عن الشفاعة لوالديه قاله عطاء وتبعه عليه أحمد وفيه نظر لا يخفى اذ لا يقال لمن لم يشفع لغيره انه مرتهن ولا في اللفظ ما يدل على ذلك فالمرتهن هو المحبوس على أمر كان بصدد نيله وحصوله والاولى أن يقال ان العقيقة سبب انفكاك رهانه من الشيطان الذي تعلق به من حين خروجه الى الدنيا وطعنه في خاصرته فكانت العقيقة فداء وتخليصا له من حبس الشيطان له في أسره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته فهو بالمرصاد للمولود من حين يخرج الى الدنيا يحرص أن يجعله في قبضته وتحت أسره ومن جملة أوليائه فيعمل للوالدين أن يفكا رهانه بذبح يكون فداءه فاذا لم يذبح عنه بقي مرتهنا ولهذا قال فاهريقوا عنه الدم وأميطوا عنه الاذى أمر باراقة الدم عنه الذي يخلص به من الارتهان ولو كان الارتهان يتعلق بالابوين لقال فاهريقوا عنكم الدم لتخلص اليكم شفاعته فلما أمر بازالة الاذى الظاهر عنه وباراقة الدم للاذى الباطن بارتهانه علم أن ذلك تخليص للمولود من الاذى الباطن والظاهر والله أعلم بمراده ومراد رسوله (فاهريقوا) بفتح الهاء (عنه الدم وأميطوا) أي أزيلوا (عنه الاذى) قال في النهاية يريد الشعر والنجاسة وما يخرج على رأسه حين يولد وقال المناوي أي شعر رأسه وما علمه من قذر طاهر ونجس ليخلف الشعر شعر أقوى منه وأنفع للرأس مع ما فيه من فتح المسام (هب عن سلمان بن عامر) الضبي ﷺ (الغلام مرتهن) أي محتبس عن الشفاعة لوالديه أو تحت يد الشيطان وقهره وقيل لا ينمو نموّ مثله حتى يعق عنه (بعقيقته) من عق يعق بكسر العين وضمها لان مذبحها يعق أي يشق ويقطع تسمية للشئ باسم سببه اذ هي الذبيحة عن المولود عند حلق شعر رأسه (تذبح عنه يوم السابع) من ولادته أي الافضل ذلك ويدخل وقتها من حين ولادته والعاق عنه من تلزمه نفقته بتقدير عسره (ويسمى) باسم حسن يوم السابع أو يوم ولادته ولو سقطا بلغ زمن نفخ الروح فيه وذكر النووي في اذكاره ان السنة تسميته يوم السابع أو يوم ولادته واستدل لكل منهما باخبار صحيحة وحمل البخاري أخبار يوم الولادة على من لم يرد العق وأخبار يوم السابع على من أراده قال ابن حجر شارحه وهو جمع لطيف لم أره لغيره (ويحلق رأسه) أي كله للنهي عن القزع ولا يطلى بدم العقيقة (ت ك عن سمرة) بن جندب رضي الله عنه باسناد حسن ﷺ (الغلام الذي قتله الخضر) كان جميلا غير بالغ اسمه حيسور (طبع يوم طبع كافرا) قال المناوي أي جبل على الكفر وكتب في بطن أمه من الاشقياء وقال النووي غلام الخضر يجب تأويله قطعا لان أبويه كانا مؤمنين فيكون هو مسلما فيتأول على أن معناه أن الله تعالى علم انه لو بلغ لكان كافرا لا انه كافر في الحال ولا تجري عليه أحكام الكفار (ولو عاش) حتى بلغ (لارهق ابويه طغيانا وكفرا) أي لحملهما حبه على اتباعه في كفره (م د ت عن ابي بن كعب) رضي الله عنه ﷺ (الغيبة

(قوله مرتهن) بمعنى انه اذا ولد كان تحت حبس الشيطان وسلطنته عليه فاذا عق عنه انفك عنه الشيطان ولم يضره ببركتها وقيل المراد انه مرتهن وممنوع من الشفاعة في أبويه حتى يعق عنه وسميت عقيقة لان مذبحها يعق أي يقطع وعلة التسمية لا يلزم اطرادها فليس كل مذبوح يسمى عقيقة (قوله فاهريقوا) بفتح الهاء وقد تسكن اي اريقوا (قوله يوم السابع) أي الاولى ذلك ويصح قبله اذ وقتها يدخل بانفصاله من أمه (قوله طبع يوم طبع كافرا) أي علم الله تعالى انه لو بلغ كان كافرا وأرهق أبويه الكفر لحبهما له فلذا أمر الخضر بقتله نظرا للحقيقة وان كان ظاهر الشرع ينكر ذلك ولذا أنكر عليه سيدنا موسى ثم بين له وهذا الغلام في النار كبقية أولاد كفار الامم السابقة كما قاله الشوبري على المنهج وأقره شيخنا (قوله الغيبة) اى المحرمة ومنها الاشارة الى شخص بشئ يكرهه اذا فهمت تلك الاشارة ومنها قول الشخص لا حول ولا قوة الا بالله فلان لا يسهل بنا أن يفعل هذا الفعل فهو حرام حيث كره ذلك وان كان ذلك القول على سبيل الشفقة

(قوله الغيرة) أي الحمية على الزوجة من كمال الايمان لكون ذلك فيه حفظ العرض والنسل ومحل طلب الحمية على الزوجة اذا وجدت ريبة والافهو من سوء الظن ١٠ المذموم (قوله والمذاء) أي القيادة بان يدخل رجلا أجنبيا على حريمه يفعل فيه الفحشاء

ذكرك أخاك) في الدين بلفظ أو اشارة (بما) أي بالشيء الذي (يكره) لو بلغه (د عن أبي هريرة) وسكت عليه فهو صالح (الغيبة تنقض الوضوء والصلاة) قال المناوي أخذ بظاهره قوم من المتنسكين فأوجبوا الوضوء بالنطق المحرم (فر عن ابن عمر) بن الخطاب

﴿الغيرة﴾ بفتح الغين وسكون التحتية عند حصول الريبة (من الايمان والمذاء) قال الشيخ بكسر الميم والمد (من النفاق) العلقمي قال في النهاية قيل هو أن يدخل الرجل على أهله ثم يخليهم يماذي بعضهم بعضا يقال أمذى الرجل وماذى اذا قاد على أهله مأخوذ من المذى (البزار هب عن أبي سعيد) الخدري باسناد حسن

﴿الغيلان﴾ بكسر المعجمة وسكون المثناة التحتية (سحرة الجن) بسين وحاء مهملتين جمع ساحر قال العلقمي قال شيخنا قالوا وخلقها خلق الانسان ورجلاها رجلا حمار قال القزويني ورأى الغول جماعة من الصحابة منهم عمر حين سافر الى الشام قبل الاسلام وضربه بالسيف وروى الترمذي والحاكم وأبو الشيخ في العظمة عن أبي أيوب الانصاري أنه قال كانت لنا سهوة فيها تمر فكانت الغول تجيء كهيئة السنور فتأخذ منه فشكوت ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذا رأيتها فقل بسم الله أجيبي رسول الله وقال أبو الشيخ حدثنا أبو سعيد بن يحيى حدثنا محمد بن علي المقرى حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن عمرو الدباغ عن أبيه انه سلك طريقا فيها غول وقد كان نهي أن يسلك ذلك الطريق قال فسلكتها واذا امرأة عليها ثياب معصفرة على سرير وقناديل وهي تدعوني فلما رأيت ذلك أخذت في قراءة يس فطفئت قناديلها وهي تقول يا عبد الله ماصنعت بي فسلمت منها قال المقري فلا يصيبنكم شيء من خوف أو مطالبة من سلطان أو عدو الا اقرؤا يس فانه يدفع عنكم بها (ابن أبي الدنيا في) كتاب (مكايد الشيطان عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلا)

﴿حرف الفاء﴾

﴿فاتحة الكتاب﴾ سميت بذلك لافتتاح القرآن بها (شفاء من السم) لمن تدبر وتفكر وأخلص وقوي يقينه (ص هب عن أبي سعيد) الخدري (أبو الشيخ في الثواب عن أبي هريرة وأبي سعيد معا)

﴿فاتحة الكتاب شفاء من كل داء﴾ قال المناوي من أدواء الجهل والمعاصي والأمراض الظاهرة والباطنة (هب عن عبد الملك بن عمير) رضي الله عنه (مرسلا)

﴿فاتحة الكتاب تعدل بثلثي القرآن﴾ لاشتمالها على أكثر مقاصده (عبد بن حميد عن ابن عباس)

﴿فاتحة الكتاب أنزلت من كنز تحت العرش﴾ ابن راهويه عن علي

﴿فاتحة الكتاب وآية الكرسي لا يقرؤهما عبد في دار فيصيبهم﴾ أي أهل الدار (ذلك اليوم عين انس او جن) قال المناوي وفي الثواب لابي الشيخ عن عطاء اذا أردت حاجة فاقرأ بفاتحة الكتاب تقضى (فر عن عمران بن حصين)

﴿فاتحة الكتاب تجزى﴾ أي تقضي وتنوب (ما لا يجزى شيء من القرآن) فيجب قراءتها في الصلاة عند الشافعي وقال أحمد ومالك تسن (ولو أن فاتحة الكتاب جعلت

(قوله من النفاق) أي العملي وهو الخروج عن الاستقامة (قوله الغيلان سحرة الجن) أي فالغول هو المتمرد من الجن السحرة وصورته صورة انسان وحوافره حوافر حمار وقد شاهده سيدنا عمر رضي الله عنه وهم أن يضربه بسيفه وفي الاحاديث وشروحها مايدل صريحا على وجود الغول فقوله

• فأفهمت ان المستحيل ثلاثة الخ مراده أن وجود الغول بكثرة مستحيل عادة اذ لم يوجد كثيرا وانما وجد قليلا وقد مر بعض الاصفياء فوجد غولة متمردة من الجن وحولها سرج موقدة وهي تؤذي من مر عليها فقرأ الفاتحة باخلاص فخمدت وطفئت سرجها فقالت له ماذا فعلت بي يا عبد الله وهكذا كل من قرأ الفاتحة باخلاص على شيء من الجن أو غيره كفي ضرره

﴿حرف الفاء﴾

(قوله من السم) أي ومن كل داء كما في الحديث الذي بعده بأن تتلى على العضو المسموم مثلا أو تكتب وتمحى وتسقى وتخلف الشفاء لسوء الطوية (قوله تعدل بثلثي) وفي نسخة تعدل ثلثي أي ثواب قراءتها يعدل ثواب قراءة ثلثي القرآن من غير مضاعفة بأن يكون له بكل حرف حسنة واحدة فقط بخلاف من قرأ ثلثي القرآن فله بكل حرف عشر حسنات وكذا يقال في حديث قل هو الله أحد ونحوه (قوله من كنز) أي كالكنز في النفع مدخر تحت العرش لهذه الامة (قوله فيصيبهم) بالنصب في جواب النفي في

(قوله كفة) بفتح الكاف وكسرها (قوله سبع مرات) لا ينافي ماسبق من أنها تعدل ثلث القرآن لاختلاف ذلك بحسب الناس خشوعا وتدبرا (قوله فارس) أي جيش فارس وبلاد فارس فطحة أو نطحتان أي غزوة أو غزوتان أي يقاتلون المسلمين مرة أو مرتين ثم لا فارس بعدها أبدا أي لا يحصل منهم قتال بعد ذلك لهلاكهم وانقراضهم (قوله ذات القرون) جمع قرن بمعنى القبيلة (قوله أهل) أي هم أهل صبر على القتال (قوله أصحابكم) أي فيهم السلطنة الى ظهور المهدي ولا ينافي ذلك حديث ان السلطنة باقية في قريش الى يوم القيامة لحمله على ما لو استقاموا ونصروا الدين ولم يقع ذلك فقد فرطوا في نصر الحق والدين فسلط الله تعالى عليهم الروم فقهروهم وأخذوا السلطنة منهم مع أنها حقهم (قوله بضعة) بفتح الباء أفصح من الضم والكسر (قوله اغضبها) أي بسبب أذية أحد من أولادها مثلا فينبغي احترام الاشراف وعدم ١١ التعرض لهم إلا بحق شرعي وينبغي

في كفة الميزان) بكسر الكاف وتفتح (وجعل القرآن) أي باقيه (في الكفة الاخرى لفضلت فاتحة الكتاب على القرآن سبع مرات) قال المناوي لاحتوائها على ما فيه وزيادتها باسرار (فر عن ابي الدرداء ﷺ فارس) أي أهل فارس (نطحة او نطحتان ثم لا فارس بعدها ابدا) قال في النهاية معناه أن فارس تقاتل المسلمين مرة ومرتين ثم يبطل ملكها ويزول فحذف الفعل لبيان معناه (والروم ذات القرون) جمع قرن (كلما هلك قرن خلفه قرن اهل صبر واهله لآخر الدهر هم اصحابكم ما دام في العيش خير) قال المناوي يريد بأصحابكم أن فيهم السلطنة والامارة على العرب اه وهذا لا يعارضه الحديث الآتي لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي في الناس اثنان اى الى يوم القيامة لانه مقيد بما اذا اقاموا امور الدين فاذا لم يقيموها خرج عليهم بتسليط غيرهم عليهم (الحرث) بن أبي اسامة (عن ابي محيريز) باسناد ضعيف ﷺ (فاطمة) بنته صلى الله عليه وسلم وامها خديجة رضي الله تعالى عنهما ولدت في الاسلام وقيل قبل البعثة (بضعة) بفتح الموحدة وتضم وتكسر اي جزء (مني) كقطعة لحم مني وللبعض من الاجلال والتوقير ما للكل (فمن اغضبها) بفعل ما لا يرضيها (اغضبني خ عن المسور ﷺ فاطمة بضعة) وفي رواية مضغة (مني يقبضني ما يقبضها) اى اكره ما تكرهه (ويبسطني ما يبسطها) اي يسرني ما يسرها (وان الانساب تنقطع يوم القيامة) قال تعالى فلا انساب بينهم يومئذ (غير نسبي وسببي) النسب بالولادة والسبب بالزواج (وصهري) قال في النهاية الصهر حرمة التزويج والفرق بينه وبين النسب أن النسب ما رجع الى ولادة قريبة من جهة الآباء والصهر ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها التزويج (حم ك عنه) اى عن المسور ﷺ (فاطمة سيدة نساء اهل الجنة الا مريم بنت عمران) قال السبكي الذي ندين الله به أن فاطمة افضل ثم خديجة ثم عائشة (ك عن ابي سعيد) وصححه وأقروه ﷺ (فاطمة احب الي منك) يا علي (وانت اعز علي منها) وقوله (قاله لعلي) مدرج للبيان من الصحابي أو المؤلف (طس عن أبي هريرة) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (فتح) بالبناء للمفعول (اليوم) بالنصب على الظرفية (من ردم) اى سد (يأجوج ومأجوج) بالهمز وتركه ومنع الصرف للعلمية والعجمة أي السد الذي بناه ذو القرنين وهما قبيلتان من ولد يافث بن نوح وروى الحاكم من حديث حذيفة مرفوعا يأجوج امة

العفو عن المسيء منهم (قوله ويبسطني) الظاهر أنه بضم السين من بسطه يبسطه من باب نصر فان سمع أبسطه يبسط فهو بكسر السين قرره شيخنا ولم يذكر صاحب القاموس ولا المختار ولا المصباح بسطه بمعنى سره فلعله معنى مجازي كما يؤخذ من كلام الشهاب الخفاجي في كتابه شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل حيث قال البسط ضد القبض ويكون بمعنى السرور ومنه قولهم البسط صدف وفي الحديث فاطمة بضعة مني يبسطني الخ اي يسرني ما يسرها ويسوءني ما يسوءها لان الانسان اذا انسر انبسط وجهه واستبشر ولذا قالوا انبسط اليه اذا هش واظهر البشر وفي ضده يقال انقبض انتهى فيؤخذ من قوله لان الانسان اذا الخ انه مجاز مرسل لانه يستعمل حقيقة في التوسعة نحو الله يبسط الرزق لمن يشاء فاطلق على السرور لملزومه لها أو بالاستعارة بأن شبه انبساط الاعضاء وانتشارها بسبب الفرح ببسط الرزق وكثرته وعلى كل يقرأ في الحديث بفتح اوله اذ لم نر أبسط في كلامهم وفي لسان العرب من أسمائه تعالى الباسط يبسط الرزق لعباده ويوسعه عليهم ويبسط الارواح في الاجساد عند الحياة والبسط نقيض القبض بسطه يبسطه بسطا فانبسط وبسطه فتبسط وبسط الشيء نشره انتهى فلم يذكر ابسط اصلا وقوله غير نسبي وسببي المراد بالسبب التزوج منهم فانه سبب لكثرة أهل البيت فذلك نافع يوم القيامة (قوله قاله لعلي) أي لما قال له انا احب اليك أم فاطمة وكونه أعز من حيث نصره الاسلام (قوله فتح اليوم من ردم) أي من السد الذي بيننا وبينهم مثل هذه أي قدر نقرة يسيرة لكونه احكم عقد يده بأن قرط عليها فانهم كل يوم يفتحون السد ثم يعود كما كان فاذا جاء وقت خروجهم قالوا ان شاء الله نفتحه غدا فلا يعود بل يبقى بحاله فاخبر

وما جوج امة كل امة اربعمائة الف رجل لا يموت أحدهم حتى ينظر الى الف رجل منهم من صلبه كلهم قد حمل السلاح لا يمرون على شئ اذا خرجوا الا اكلوه ويأكلون من مات منهم اه وقيل هم ثلاث اصناف صنف أجسادهم كالارز بفتح الهمزة وسكون الراء ثم زاى وهو شجر كبار جدا وصنف أربعة أذرع فى أربعة أذرع وصنف يفترشون آذانهم ويلتحفون بالاخرى وقيل أطولهم ثلاثة اشبار واقصرهم شبر (مثل) بالرفع نائب الفاعل (هذه) اى كالحلقة الصغيرة (وعقد بيده تسعين) قال العلقمى وصورتها ان يجعل طرف السبابة اليمنى فى أصل الابهام ويضمها ضما محكما بحيث تنضم عقدتاها حتى تصير مثل الحية المطوقة (حم ق عن ابى هريرة) ❁ (وفتح الله) تعالى (بابا للتوبة من المغرب عرضه مسيرة سبعين عاما لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه) اى من جهته (تخ عن صفوان بن عسال) قال الشيخ بالتشديد ❁ (فتنة الرجل) اى ضلاله ومعصيته أو ما يعرض له من الشر (فى اهله) بأن يفعل لاجلهم ما لا يحل (وماله) بأن يأخذه من غير حله أو يمنع الحق الواجب فيه (ونفسه) بالركون الى شهواتها (وولده) بنحو فرط محبته والشغل به عن المطلوبات الشرعية (وجاره) بنحو حسد وفخر ومزاحمة فى حق واهمال تعهد والفتنة لا تختص بهذه الاربع بل كل ما يلهى عن الله تعالى فهو فتنة (يكفرها) اى الفتنة المتصلة بما ذكر (الصيام والصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر) قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيآت (ق ت ه عن حذيفة) بن اليمان ❁ (فتنة القبر فى) اى تكون فى السؤال عن نبوتى فمن أجاب حين يسأل بأنه عبد الله ورسوله وانه آمن به نجا ومن تلعثم عذب (فاذا سئلتم عنى) فى القبر (فلا تشكوا) أى لا تأتوا بالجواب على الشك بل اجزموا وانجوا (ك عن عائشة) رضى الله عنها ❁ (فجرت اربعة انهار من الجنة الفرات والنيل وسيحان وجيحان) تقدم الكلام عليه فى حديث سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة وتقدم ان العلقمى قال هو على ظاهره ولها مادة من الجنة وقال المناوى اى هى لعذوبة مائها وكثرة منافعها ومزيد بركتها كأنها من الجنة أو اصولها منها (حم عن ابى هريرة) باسناد صحيح ❁ (فجور المرأة الفاجرة) أى المنبعثة فى المعاصى (كفجور الف) رجل (فاجر) فى الاثم والفساد والاضرار (وبر المرأة) أى عملها فى وجوه الخير (كعمل سبعين صديقا) قال المناوى أى يضاعف لها ثواب عملها حتى يبلغ ثواب عمل سبعين صديقا (ابو الشيخ عن ابن عمر) ❁ (فخذ المرء المسلم) قال المناوى بزيادة المسلم تزيينا للفظ (من عورته) فيجب ستره عن أعين الناس وفى الصلاة لا فى الخلوة (طب عن جرهد) بضم الجيم والهاء وفتحهما قال الشيخ حديث صحيح ❁ (فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف والرابع للشيطان) قال النووى قال العلماء معناه ان ما زاد على الحاجة فاتخاذه انما هو للمباهاة والاختيال والالتهاء بزينة الدنيا واضيف الى الشيطان لانه يرتضيه ويوسوس به ويحسنه وقيل انه على ظاهره وانه اذا كان لغير حاجة كان للشيطان عليه مبيت ومقيل كما انه يحصل له المبيت بالبيت الذى لا يذكر الله تعالى صاحبه عند دخوله عشاء (حم م د ن عن جابر) ❁ (فرج) بضم الفاء وخفة الراء المكسورة وبالجيم اى فتح قال العلقمى والحكمة فيه ان الملك انصب اليه من السماء

صلى الله عليه وسلم انهم حصل منهم فى زمنه فتح يسير فى ذلك اليوم (قوله وعقد بيده تسعين) هذا توضيح من الراوى وذلك انه لما عقد السبابة فى أصل الابهام بقى ثلاثة أصابع ١٢ كل فيه عقد ثلاثة كل عقدة بعشرة فالجملة تسعون (قوله يكفرها الصيام الخ) أى اذا حصل لرجل أو امرأة فتنة بما ذكر كان الصيام الخ مكفرا لذلك حيث كان الذنب المفتتن به من الصغائر (قوله فى) أى بسببى اى بسبب السؤال عن نبوتى فاذا سئلتم عن نبوتى فاجيبوا فورا ولا تشكوا فمن تلجلج فتن عذب ففيه تنبيه الامة على استحضار الجواب فى القبر (قوله فجرت الخ) أى نزلت من الجنة ومع ذلك لا يكره تطهير النجاسة بها (قوله وسيحان وجيحان) هما غير سيحون وجيحون كما جزم به المناوى خلافا لمن قال انهما هما فجملة الانهار ستة اربعة منها من الجنة واما سيحون وجيحون فليسا من الجنة (قوله من عورته) أى بعض عورته والتقييد بالمسلم لكونه الذى يمتثل الاوامر والنواهى والا فالكافر كذلك بناء على انه مخاطب بفروع الشريعة (قوله فراش للرجل الخ) فيه حث على ترك التبسط بالدنيا فاذا اراد التبسط ولا بد فليجعل له فراشا ولامرأته فراشا وللضيف فراشا ولا يزيد على ذلك فحينئذ ليس فى الحديث ما يدل على طلب اتخاذ ثلاثة فرش لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن له الا فرش واحد فى بيت السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها وظاهره انه لم يكن له فى بيت بقية ازواجه فراش أصلا (قوله للشيطان) يعنى انه يحبه ويرضاه لكونه من زخرفة الدنيا والميل اليها ويجر الى التوغل فيها أو يعنى انه ينام عليه لكونه خاليا (قوله فرج

الصبابة واحدة ولم يعرج على شئ سواه مبالغة فى المفاجأة وتنبيها على ان الطلب وقع على غير ميعاد ويحتمل ان يكون السر فى ذلك التمهيد لما وقع من شق صدره فكأن الملك اراه بانفراج السقف والتئامه فى الحال كيفية ما سيصنع به لطفا به وتنبيها له (سقف بيتى) اضافه لنفسه لصدق الاضافة بادنى ملابسة والا فهو بيت أم هانئ (وانا بمكة) جملة حالية (فنزل جبريل) من الموضع الذى فتحه من السقف فانطلق به من البيت الى الحجر ومنه كان الاسراء (ففرج) بفتحات اى شق (صدرى) قال المناوى ما بين النحر الى اللبة انتهى وفى رواية فنزل جبريل فشق من ثغرة نحره الى أسفل بطنه والحكمة فى شق صدره اطمأنينة لما يرى من عظم الملكوت وقال مكى المراد بالصدر القلب لانه وعاء الفهم والعلم وانما ذكر الصدر لقربه من القلب وقال الحكيم الترمذى ذكر الصدر دون القلب لان محل الوسوسة فى الصدر فازال تلك الوسوسة وأبدلها بدواعى الخير وقد تكرر شق الصدر الشريف أربع مرات الاولى وهو صغير فى بنى سعد الثانية وهو ابن عشر سنين روى عبد الله بن الامام أحمد فى زوائد المسند بسند رجاله ثقات أن أبا هريرة قال يارسول الله ما أول ما ابتدئت به من أمر النبوة فقال انى افى صحراء ابن عشر حجج بكسر الحاء وفتح الجيم الاولى السنون اذا أنا برجلين فوق رأسى يقول أحدهما لصاحبه أهو هو قال نعم فاخذانى فاستقبلانى بوجوه لم أرها من خلق قط وأرواح لم ارها من خلق قط وثياب لم أرها على أحد قط فأقبلا الى يمشيان حتى أخذ كل واحد منهما بعضدى لا أجد لاخذهما مسا فقال أحدهما لصاحبه أضجعه فأضجعانى بلا قصر ولا عصر فقال أحدهما لصاحبه افلق صدره فهوى أحدهما الى صدرى ففلقه فيما أرى بلا دم ولا وجع فكان أحدهما يختلف بالماء فى طست من ذهب والآخر يغسل جوفى ثم قال فشق قلبه فشق قلبى فقال أخرج الغل والحسد منه فأخرج شبه العلقة فنبذ به ثم قال أدخل الرأفة والرحمة فى قلبه فأدخل شيأ كهيئة الفضة ثم قال أحدهما لصاحبه أغلق صدره فاذا صدرى فيما أرى مغلوقا لا أجد له وجعا ثم أخرج ذرورا كان معه فذره عليه ثم نقر ابهامى ثم قال اغد واسلم فرجعت بما لم أغد به من رحمتى للصغير ورأفتى للكبير المرة الثالثة عند البعث المرة الرابعة ليلة الاسراء والحكمة فى تكرر ذلك ان الاولى فى زمن الطفولية لينشأ على أكمل الاحوال من العصمة من الشيطان ثم عند التكليف وهو ابن عشر تقريبا حتى لا يتلبس بشئ مما يعاب على الرجال ثم عند البعث زيادة فى الكرامة ليتلقى ما يلقى اليه بقلب قوى فى أكمل الاحوال من التطهير ثم عند ارادة العروج ليتأهب للمناجاة (ثم غسله) ليصفو ويزداد قابلية لما عجز القلب عن معرفته (بماء زمزم) قال العلقمى يؤخذ منه أنه أفضل المياه وبه جزم البلقينى قال ابن أبى جمرة انما لم يغسل بماء الجنة لما اجتمع فى زمزم من كون أصل مائها من الجنة ثم استقر فى الارض فأريد بذلك بقاء بركته صلى الله عليه وسلم فى الارض (ثم جاء) جبريل (بطست) بفتح الطاء وبكسرها وسكون السين المهملة وقد تدغم السين فى التاء بعد قلبها سينا خصه دون بقية الاوانى لأنه آلة الغسل عرفا (من ذهب) خص لكونه أعلى أوانى الجنة ولسرور القلب برؤيته لا يقال فيه استعمال آنية الذهب لنا لانا نقول هذا الاستعمال فعل الملائكة لا فعلنا أو كان ذلك قبل تحريم آنية الذهب (ممتلئ) صفة لطست كذا وقع بالتذكير على معنى الاناء لا على لفظ الطست لانها مؤنثة وفى رواية ممتلئا قال أبو البقاء بالنصب على الحال وصاحب الحال طست لانه وان كان نكرة فقد وصف بقوله من ذهب

سقف بيتى) اى شق على خلاف العادة واضافة البيت له صلى الله عليه وسلم لكونه جالسا فيه اذ ذاك والا فهو بيت أم هانئ وانما شق السقف ولم يأت من الباب لاجل ان يكون نزول سيدنا جبريل من غير انحراف ولاجل ان يرى النبى صلى الله عليه وسلم ذلك الامر الخارق للعادة فيحصل له اطمئنان بشق صدره وغيره من الامور الخارقة للعادة (قوله بماء زمزم) خص بذلك لكونه من ماء الجنة وقدم على الكوثر لكونه فيه مزية وهى انه يقوى القلب وهو أفضل المياه بعد النابع ثم الكوثر الخ ومعنى الافضلية ان استعمال ماء زمزم أكثر ثوابا من استعمال ماء الكوثر وهكذا ويترتب على الافضلية أيضا الايمان والتعاليق (قوله بطشت) بفتح الطاء وكسرها وبالشين المعجمة والمهملة (قوله من ذهب) لكون لونه يحدث السرور صفراء فاقع لونها تسر الناظرين

فقرب من المعرفة ويجوز أن يكون حالا من الضمير في الجار لان تقديره بطست كائن من ذهب أو مصنوع من ذهب فنقل الضمير الى الجار (حكمة) أى علما وحلما (وايمانا) أى تصديقا أو كمالا استعد به لخلافة الحق ونصبهما على التمييز والمعنى أن الطست جعل فيها شئ يحصل به كمال الايمان والحكمة فسمى حكمة وايمانا مجازا أو مثلا له بناء على جواز تمثيل المعانى كما يمثل الموت كبشا (فافرغها) أى الطست والمراد ما فيها (فى صدرى) صبها فيه (ثم اطبقه) غطاه وجعله مطبقا وختم عليه (ثم اخذ بيدى) قال العلقمى استدل به بعضهم على ان المعراج وقع غير مرة لكون الاسراء الى بيت المقدس لم يذكر هنا ويمكن ان يقال هو من اختصار الراوى والاتيان بثم المقتضية للتراخى لا ينافى وقوع أمر الاسراء بين الامرين المذكورين وهما الاطباق والعروج بل يشير اليه وحاصله ان بعض الرواة ذكر ما لم يذكره الآخر اه قال الشيخ نجم الدين الغيطى ثم أتى بالبراق مسرجا ملجما وهو دابة أبيض طويل فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه مضطرب الاذنين اذا أتى على جبل ارتفعت رجلاه واذا هبط ارتفعت يداه له جناحان فى فخذيه يحفز بهما رجليه بحاء مهملة بعدها فاء فزاى قال فى النهاية الحفز الحث والاستعجال فاستصعب عليه فوضع جبريل يده على معرفته ثم قال الا تستحيى يا براق فوالله ما ركبك خلق أكرم على الله منه فاستحيا حتى ارفض عرقا أى جرى عرقه وسال وقر حتى ركبها وكانت الانبياء تركبها قبله وقال سعيد بن المسيب غيره وهى دابة ابراهيم التى كان يركب عليها فانطلق به وجبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره وعن أبى سعيد فكان الآخذ بركابه جبريل وبزمام البراق ميكائيل فساروا حتى بلغوا أرضا ذات نخل فقال له جبريل انزل فصل هنا ففعل ثم ركب فقال أتدرى أين صليت قال لا قال صليت بطيبة واليها المهاجرة فانطلق البراق يهوى به يضع حافره حيث أدرك طرفه فقال له جبريل انزل فصل ففعل ثم ركب فقال له جبريل أتدرى أين صليت قال لا قال صليت بمدين عند شجرة موسى ثم ركب فانطلق البراق يهوى به ثم قال انزل فصل ففعل ثم ركب فقال أتدرى أين صليت قال لا قال صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى ثم بلغ أرضا بدت له منها قصور فقال له جبريل انزل فصل ففعل ثم ركب فانطلق البراق يهوى به فقال له جبريل أتدرى أين صليت قال لا قال صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى وبينما هو يسير على البراق اذ رأى عفريتا يطلبه بشعلة من نار كلما التفت رآه فقال له جبريل ألا أعلمك كلمات تقولهن اذا قلتهن طفئت شعلته وخر لفيه فقال بلى فقال جبريل قل أعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ فى الارض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن طوارق الليل والنهار الا طارقا يطرق بخير يا رحمن فانكب لفيه وانطفأت شعلته فساروا أتى على قوم يزرعون فى يوم ويحصدون فى يوم كلما حصدوا عاد كما كان فقال يا جبريل ما هؤلاء قال هؤلاء المجاهدون فى سبيل الله تضاعف لهم الحسنة بسبعمائة ضعف وما أنفقوا من شئ فهو يخلفه ووجد ريحا طيبة فقال يا جبريل ما هذه الرائحة قال هذه رائحة ماشطة بنت فرعون وأولادها بينما هى تمشط بنت فرعون اذ سقط المشط فقالت بسم الله تعس فرعون فقالت ابنة فرعون أولك رب غير أبى قالت نعم قالت افأخبر بذلك أبى قالت نعم فأخبرته فدعاها فقال لها ألك رب غيرى قالت نعم ربى وربك الله وكان للمرأة ابنان وزوج فارسل اليهم فراود المرأة وزوجها أن يرجعا عن دينهما فأبيا فقال انى قاتلكما قالت

(قوله فملئ حكمة) كناية عن زيادة ايمانه وتصديقه أو انه لا مانع من تجسم المعانى خرقا للعادة (قوله ثم أخذ بيدى

احسانا

احسانا منك الينا ان قتلتنا أن تجعلنا في بيت واحد وتدفننا جميعا فقال ذلك لك علينا من الحق فأمر ببقرة وهي اناء كبير من نحاس يشبه القدر فأحميت ثم أمر بها تلقى فيها هي وأولادها فألقوا واحدا بعد واحد حتى بلغوا أصغر رضيع فيهم فقال يا أماه قعي ولا تقاعسي فانك على الحق فالقيت هي وولدها قال وتكلم أربعة وهم صغار هذا وشاهد يوسف وصاحب جريج وعيسى ابن مريم وقد تكلم في المهد جماعة غيرهم قد وصلوا بالاربعة المذكورة عشرة ففي الصحيحين من حديث ابي هريرة مرفوعا لم يتكلم في المهد الا ثلاثة فذكر عيسى وصاحب جريج وابن المرأة التي مر عليها بامرأة يقال لها زنت وفي صحيح مسلم في قصة أصحاب الاخدود أن امرأة جيء بها لتلقى في النار لتكفر ومعها صبي مرضع فتقاعست فقال يا أمه اصبري فانك على الحق وفي رواية عند ابن قتيبة أنه كان ابن سبعة أشهر وروى الثعلبي عن الضحاك أن يحيى بن زكريا تكلم في المهد وذكر البغوي في تفسيره أن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم تكلم في المهد وفي سيرة الواقدي ان نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم تكلم في أوائل ما ولد وقد تكلم في زمنه مبارك اليمامة وهو طفل كما في الدلائل فهؤلاء عشرة وأما قوله صلى الله عليه وسلم المروي في الصحيحين كما تقدم لم يتكلم في المهد الا ثلاثة الى آخره فقال الزركشي من بني اسرائيل وقال غيره قاله قبل أن يعلم الزيادة وقد نظم أسماء المتكلمين في المهد العشرة الحافظ الجلال السيوطي رحمه الله تعالى فقال

تكلم في المهد النبي محمد * ويحيى وعيسى والخليل المكرم
ومبري جريج ثم شاهد يوسف * وطفل لدى الاخدود يرويه مسلم
وطفل عليه مر بالامة التي * يقال لها تزني ولا تتكلم
وماشطة في عهد فرعون طفلها * وفي زمن الهادي المبارك يختم

وأتى على قوم ترضخ رؤسهم أي تدق وتكسر كلما رضخت عادت كما كانت ولا يفتر عنهم من ذلك شيء فقال يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء الذين تتثاقل رؤسهم عن الصلاة المكتوبة ثم أتى على قوم على اقبالهم رقاع وعلى أدبارهم رقاع يسرحون كما تسرح الابل والغنم ويأكلون الضريع وهو نبت بالحجاز له شوك كبار والزقوم ورضف جهنم وحجارتها فقال من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين لا يؤدون صدقات أموالهم وما ظلمهم الله تعالى شيأ ثم أتى على قوم بين أيديهم لحم نضيج في قدور ولحم آخر نيء خبيث فجعلوا يأكلون من النيء الخبيث ويدعون النضيج الطيب فقال ما هؤلاء يا جبريل قال هذا الرجل من أمتك يكون عنده المرأة الحلال الطيب فيأتي امرأة خبيثة فيبيت عندها حتى يصبح والمرأة تقوم من عند زوجها حلالا طيبا فتأتي رجلا خبيثا فتبيت معه حتى تصبح ثم أتى على خشبة على الطريق لم يمر بها ثوب ولا شيء الا خرقته فقال ما هذا يا جبريل قال هذا مثل أقوام من أمتك يقعدون على الطريق فيقطعونه وتلا ولا تقعدوا بكل صراط توعدون ورأى رجلا يسبح في نهر من دم يلقم الحجارة فقال ما هذا يا جبريل قال آكل الربا ثم أتى على رجل قد جمع حزمة حطب لا يستطيع حملها وهو يزيد عليها فقال ما هذا يا جبريل قال هذا الرجل من أمتك تكون عنده أمانات الناس لا يقدر على أدائها ويريد أن يتحمل عليها وأتى على قوم تقرض ألسنتهم وشفاههم بمقاريض من حديد كلما قرضت عادت لا يفتر عنهم فقال من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء خطباء الفتنة أي المفتنون من خطباء أمتك يقولون ما لا يفعلون ومر بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم فقال من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم وأتى على جحر صغير

يخرج منه ثور عظيم فيجعل الثور يريد أن يرجع من حيث خرج فلا يستطيع فقال ما هذا يا جبريل فقال هذا الرجل يتكلم بالكلمة العظيمة ثم يندم عليها فلا يستطيع أن يردها وبينما هو يسير اذ دعاه داع عن شماله يا محمد انظرني أسالك فلم يجبه فقال ما هذا يا جبريل قال هذا داعي اليهود أما انك لو أجبته لتهودت امتك وبينما هو يسير اذ دعاه داع عن يمينه يا محمد انظرني أسالك فلم يجبه فقال ما هذا يا جبريل قال هذا داعي النصارى أما انك لو أجبته لتنصرت امتك وبينما هو يسير اذا هو بامرأة حاسرة عن ذراعيها وعليها من كل زينة خلقها الله تعالى فقالت يا محمد انظرني أسالك فلم يلتفت اليها فقال من هذه يا جبريل قال تلك الدنيا أما انك لو أجبتها لاختارت امتك الدنيا على الآخرة وبينما هو يسير فاذا هو بشيخ يدعوه متنحيا عن الطريق يقول هلم يا محمد فقال جبريل بل سر يا محمد فقال من هذا فقال هذا عدو الله ابليس اراد أن تميل اليه ثم سار فاذا هو بعجوز على جانب الطريق فقالت يا محمد انظرني أسالك فلم يلتفت اليها فقال من هذا يا جبريل قال انه لم يبق من عمر الدنيا الا ما بقي من عمر هذه العجوز وسار حتى أتى بيت المقدس ودخله من بابه اليماني ثم نزل عن البراق وربطه بباب المسجد بالحلقة التي كانت تربط بها الانبياء عليهم الصلاة والسلام وفي رواية أن جبريل أتى الصخرة فوضع أصبعه فيها فخرقها وشد بها البراق ودخل المسجد من باب تميل فيه الشمس والقمر ثم صلى هو وجبريل كل واحد ركعتين فلم يلبث الا يسيرا حتى اجتمع ناس كثير فعرف النبيين من بين قائم وراكع وساجد ثم أذن مؤذن وأقيمت الصلاة فقاموا صفوفا ينتظرون من يؤمهم فأخذ جبريل بيده فقدمه فصلى بهم ركعتين وعن كعب فأذن جبريل ونزلت الملائكة من السماء وحشر الله له المرسلين فصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالملائكة والمرسلين فلما انصرف قال جبريل يا محمد أتدري من صلى خلفك قال لا قال كل نبي بعثه الله تعالى ثم أثنى كل نبي من الانبياء على ربه بثناء جميل فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم أثنى على ربه وأنا مثن على ربي ثم شرع يقول الحمد لله الذي أرسلني رحمة للعالمين وكافة للناس بشيرا ونذيرا وأنزل علي الفرقان فيه تبيان لكل شيء وجعل امتي خير امة أخرجت للناس وجعل امتي امة وسطا وجعل امتي هم الاولون والآخرون وشرح لي صدري ووضع عني وزري ورفع لي ذكري وجعلني فاتحا خاتما فقال ابراهيم عليه الصلاة والسلام بهذا فضلكم محمد أي غلبكم في الفضل واخذ النبي صلى الله عليه وسلم من عطش أشد ما أخذه فجاءه جبريل باناء من خمر واناء من لبن فاختار اللبن فقال له جبريل يا محمد اخترت الفطرة أي علامة الاسلام والاستقامة ولو شربت الخمر لغوت امتك ولم يتبعك منهم الا القليل وفي رواية أن الآنية كانت ثلاثة والثالث فيه ماء وأن جبريل قال له لو شربت الماء لغرقت امتك وفي رواية أن أحد الآنية التي عرضت عليه كان فيه عسل بدل الماء وأنه رأى عن يسار الصخرة الحور العين وسلم عليهن فرددن عليه السلام وسألهن فأجبنه بما تقر به العين ثم أتي بالمعراج الذي تعرج عليه أرواح بني آدم فلم تر الخلائق أحسن منه له مرقاة من فضة ومرقاة من ذهب وهو من جنة الفردوس منضد باللؤلؤ عن يمينه ملائكة وعن يساره ملائكة (فعرج) بالفتح أي صعد (بي) جبريل (الى السماء الدنيا) أي القربى منا وهي التي تلينا (فلما جئنا السماء الدنيا) أقام المظهر مقام المضمر للايضاح (قال جبريل لخازن السماء الدنيا افتح) أي بابها وذا يدل على أن الباب كان مغلقا قال ابن المنير حكمته التحقق أن السماء لم تفتح الا من أجله بخلاف ما لو وجده مفتوحا (قال) الخازن (من هذا)

فعرج بي الخ) فيه اختصار من الراوي والاصل ثم خرجت من بيتي الى الحطيم ثم ركبت البراق وأسري بي الى بيت المقدس ثم عرج بي الخ فالعروج من بيت المقدس لا من مكة كما يقتضيه ظاهر هذا الحديث (قوله افتح الخ) هذا يقتضي انها كانت مغلقة عند عروجه وهو كذلك اشارة الى أن ذلك الفتح له صلى الله عليه وسلم لا لجبريل لانه كبقية الملائكة لا يحتاجون الى فتح ولا استئذان وأيضا اشارة الى علو منزلته صلى الله عليه وسلم حيث خدمته الملائكة بالفتح

الذي قال افتح (قال هذا جبريل) قال المناوي لم يقل أنا لان قائلها يقع في العنا وقال العلقمي فيه من أدب الاستئذان أن المستأذن يسمي نفسه لئلا يلتبس بغيره (قال هل معك أحد قال نعم معي محمد) قال المناوي فيه اشارة الى أنه ما استفتح الا لصاحبه غيره من الانس والى أن السماء محروسة لا يدخلها أحد الا باذن (قال فارسل اليه) قال العلقمي يحتمل أن يكون خفي عليه أصل ارساله لاشتغاله بعبادته ويحتمل أن يكون استفهم عن الارسال اليه للعروج الى السماء وهو الأظهر لقوله اليه ويؤخذ منه ان رسول الرجل يقام مقام اذنه لان الخازن لم يتوقف عن الفتح له على الوحي اليه بذلك بل عمل بلازم الارسال (قال نعم فافتح) ففتح (فلما علونا السماء الدنيا فاذا) للمفاجأة (رجل عن يمينه اسودة) قال العلقمي بوزن ازمنة وهي الاشخاص من كل شئ اه والمراد جماعة من بني آدم (وعن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك) فرحا وسرورا (واذا نظر قبل شماله بكى) غما وحزنا (فقال) أي فسلمت عليه فقال (مرحبا) مفعول مطلق أي لقيت رحبا وسعة لا ضيقا وهي كلمة تقال عند تأنيس القادم (بالنبي الصالح والابن الصالح قلت يا جبريل من هذا) قال العلقمي ظاهره أنه سأل عنه بعد أن قال له آدم مرحبا ورواية مالك بن صعصعة بعكس ذلك وهي المعتمدة فتحمل هذه عليها اذ ليس في هذه اداة ترتيب (قال هذا آدم) أبو البشر (وهذه الاسودة التي (عن يمينه وعن شماله نسم بنيه) أي أرواحهم والنسم قال العلقمي بالنون والمهملة المفتوحتين جمع نسمة وهي الروح وظاهره أن أرواح بني آدم من أهل الجنة والنار في السماء وهو مشكل قال القاضي عياض قد جاء أن أرواح الكفار في سجين وان أرواح المؤمنين منعمة في الجنة يعني فكيف تكون مجتمعة في سماء الدنيا وأجاب بانه يحتمل انها تعرض على آدم أوقاتا فصادف وقت عرضها مرور النبي صلى الله عليه وسلم اه وقال المناوي ولا يلزم منه كون أرواح الكفار في السماء لان الجنة في جهة يمينه والنار في جهة يساره فالرائي في السماء والمرئي في غيرها (فاهل اليمين اهل الجنة والاسودة التي عن شماله أهل النار فاذا نظر قبل يمينه ضحك واذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال خازنها مثل ما قاله خازن السماء الدنيا ففتح فلما مررت بادريس) فيها (قال) لي (مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت) لجبريل (من هذا) المرحب (قال هذا ادريس) النبي (ثم مررت بموسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح فقلت من هذا قال هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال مرحبا بالنبي الصالح والاخ الصالح قلت من هذا قال عيسى ابن مريم ثم مررت بابراهيم) الخليل (فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا قال ابراهيم) ورؤيته كل نبي في سماء تدل على تفاوت رتبهم وعبوره على كلهم يدل على أنه أعلاهم رتبة قال العلقمي ليس ثم هنا على بابها في الترتيب الا ان قيل بتعدد المعراج اذ الروايات متفقة على أن المرور به أي بعيسى كان قبل المرور بموسى فهي للترتيب الاخباري لا الترتيب الزماني * ثم قال فوائد الاولى اذا لم نقل بتعدد المعراج فأثبت ما قيل في ترتيبهم في السموات ان في الاولى آدم وفي الثانية يحيى وعيسى وفي الثالثة يوسف وفي الرابعة ادريس وفي الخامسة هرون وفي السادسة موسى وفي السابعة ابراهيم أشار الى ذلك في الفتح الثانية استشكل رؤية الانبياء في السموات مع أن أجسادهم مستقرة في قبورهم وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم أو أحضرت أجسادهم الاقاته صلى الله عليه وسلم تلك الليلة تشريفا وتشريفا له

(قوله هذا جبريل) لم يقل أنا جبريل تباعدا عن لفظ أنا التي تستعمل غالبا للتكبر المقتضي للطرد وان كان سيدنا جبريل منزها عن ذلك (قوله فأرسل اليه) أي هل أرسل للعروج وليس المراد أرسل اليه بالوحي والنبوة لان ذلك معلوم عند جميع الملائكة (قوله اسودة) أي جماعة كثيرة لانها ترى من بعد سوادا (قوله ضحك) أي سر وبكى أي حزن (قوله مرحبا) كلمة تقال للقادم ازالة لوحشته (قوله بالنبي) لم يقل بالرسول مع انه أفضل ازالة للبس لانه لو قال بالرسول لربما توهم انه جبريل لشهرته بأنه رسول الوحي (قوله والابن) تشريف بنسبته اليه بالبنوة الصالح أي القائم بحقوق الله تعالى وحقوق عباده (قوله نسم) أي اشخاص بنيه أي أرواحهم مصورة ومجسمة بأجسام (قوله التي عن شماله أهل النار) لا يقتضي ذلك ان أرواح الكفار في السماء لان المراد انهم في جهة يساره في أسفل الارضين وهو ينظر اليهم من تلك الجهة

الذين صلوا معه في بيت المقدس فيحتمل الارواح خاصة ويحتمل الاجساد بأرواحها وقال المناوي والمرئي أرواحهم لا أجسادهم الا عيسى الثالثة اختلف في حكمة اختصاص من ذكر من الانبياء بالسماء التي لقيه فيها والاشهر على حسب تفاوتهم في الدرجات وعلى هذا قال ابن أبي جمرة اختص آدم بالاولى لانه أول الانبياء وأول الآباء وهو الاصل فكان أولا في الاولى ولاجل تأنيس النبوة بالابوة وعيسى بالثانية لانه أقرب الانبياء عهدا من محمد صلى الله عليه وسلم ويليه يوسف لان أمة محمد تدخل الجنة على صورته وادريس في الرابعة لقوله تعالى ورفعناه مكانا عليا والرابعة من السبع وسط معتدل وهرون في الخامسة لقربه من أخيه وموسى أرفع منه لفضل كلام الله تعالى وابراهيم فوقه لانه أفضل الانبياء بعد النبي صلى الله عليه وسلم الرابعة قول الانبياء بالابن الصالح والنبي الصالح واقتصارهم على ذلك وتواردهم عليه الان الصالح صفة تشمل خلال الخير ولذلك كررها كل منهم عند كل صفة والصالح هو الذي يقوم بما يلزمه من حقوق الله وحقوق العباد فمن ثم كانت كلمة جامعة لخلال الخير وفي قول آدم بالابن الصالح اشارة الى افتخاره بابوة النبي صلى الله عليه وسلم الخامسة عبر ادريس بالاخ تلطفا وتواضعا اذ الانبياء اخوة وانما لم يقل والابن كما قال آدم لانه لم يكن من آبائه صلى الله عليه وسلم (ثم عرج بي حتى ظهرت) أي ارتفعت (بمستوى) بفتح الواو موضع مشرف مستوى عليه (اسمع فيه صريف الاقلام) بفتح الصاد المهملة صريرها على اللوح حال كتابتها في تصاريف الاقدار (ففرض الله عزوجل على أمتي خمسين صلاة) قال العلقمي في رواية عند مسلم ففرض الله على خمسين صلاة في كل يوم وليلة ونحوه في البخاري فيحتمل أن يقال في كل من رواية الباب والرواية الاخرى اختصارا ويقال ذكر الفرض عليه يستلزم الفرض على الامة وبالعكس الا ما يستثنى من خصائصه أشار الى ذلك في الفتح (فرجعت بذلك) أي بما فرض (حتى مررت على موسى) في رواية ونعم الصاحب كان لكم (فقال موسى ماذا فرض ربك على أمتك قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال لي موسى فراجع ربك) في رواية فارجع الى ربك أي الى المحل الذي ناجيته فيه (فان امتك لا تطيق ذلك فراجعت ربي فوضع) عني (شطرها) يعني بعضها قال العلقمي قال شيخنا في رواية مالك بن صعصعة فوضع عني عشرا وفي رواية ثابت حط عني خمسا قال ابن المنير ذكر الشطر أعم من كونه وقع دفعة واحدة زاد في الفتح قلت وكذا العشر فكأنه وضع العشر في دفعتين والشطر في خمس دفعات أو المراد بالشطر في حديث الباب البعض وقد حققت رواية ثابت ان التخفيف كان خمسا خمسا وهي زيادة معتمدة يتعين حمل باقي الروايات عليها (فرجعت الى موسى فاخبرته) بذلك (فقال راجع ربك) أي ارجع الى محل المناجاة (فان أمتك لا تطيق ذلك) أي الدوام عليه (فراجعت ربي فقال هي خمس) عددا (وهي خمسون) ثوابا (لا يبدل القول لدي فرجعت الى موسى فقال راجع ربك) قيل ما وجه اعتناء موسى عليه الصلاة والسلام بهذه الامة من بين سائر الانبياء المذكورين في الحديث وأجيب بأنه لما قال يارب اجعلني من أمة محمد صلى الله عليه وسلم لما رأى من كرامتهم على ربهم اعتنى بهم كما يعتني بالقوم من هو منهم (فقلت قد استحييت من ربي) أي راجعت حتى استحييت فلا أرجع فان رجعت كنت غير راض ولكن ارضى وأسلم أمري وأمرهم الى الله تعالى قال ابن المنير رحمه الله تفرس النبي صلى الله عليه وسلم من كون التخفيف وقع خمسا خمسا انه لو سأل التخفيف بعد أن صارت خمسا لكان سائلا في رفعها مع ما فهم من الالزام في الاخير بقوله هي خمس وهي خمسون لا يبدل

(قوله ظهرت) أي وصلت بمستوى أي بمحل عال مستوى عليه (قوله على أمتي) أي وعلى (قوله ماذا فرض ربك الخ) أي لعله بطريق من الطرق حصول الفرض فسأل عن قدره (قوله قال لي موسى فراجع ربك) انما خص سيدنا موسى بذلك لانه طلب أن يكون من هذه الامة لاطلاعه على فضلها فاعتنى بها كاعتنائه الشخص بنفسه (قوله شطرها) أي جزأها (قوله قد استحييت من ربي) أي لاني سمعت الخطاب بأنهن خمس الخ فلا تفيد المراجعة

القول الذى" وفيه دليل على عدم فرضية مازاد على الصلوات الخمس كالوتر وعلى جواز النسخ فى الانشاآت وعلى جواز النسخ قبل الفعل (ثم انطلق بى) جبريل (حتى انتهى الى سدرة المنتهى) والسدرة واحدة السدر وهى شجرة النبق سميت بذلك لانه ينتهى اليها ما يهبط من فوقها فيقبض منها واليها ينتهى ما يعرج من الارض فيقبض منها يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن أى غير متغير وأنهار من لبن لم يتغير طعمه وأنهار من خمر لذة للشاربين وأنهار من عسل مصفى يسير الراكب فى ظلها سبعين عاما لا يقطعها (ونبقها) بفتح النون والموحدة ويجوز اسكان الموحدة (مثل قلال) أى جرار (هجر وورقها كآذان الفيلة) كاد الورقة تغطى هذه الامة) كالتشبيه فى الشكل لا فى الكبر وفى رواية الورقة منها تظل الخلق على كل ورقة ملك وقلال هجر الواحدة منها تسع قربتين أو أكثر وهى قرية بقرب المدينة النبوية قال ابن دحية اختيرت السدرة دون غيرها لان فيها ثلاثة أوصاف ظل مديد وطعم لذيذ ورائحة ذكية فكانت بمنزلة الايمان الذى يجمع القول والعمل والنية فالظل بمنزلة العمل والطعم بمنزلة النية والرائحة بمنزلة القول وقال العلقمى قال النووى سميت سدرة المنتهى لان علم الملائكة ينتهى اليها ولم يجاوزها أحد الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال القرطبى ظاهر حديث أنس انها فى السابعة لقوله بعد ذكر السماء السابعة ثم ذهب بى الى سدرة المنتهى وفى حديث ابن مسعود أنها فى السادسة وهذا تعارض لا شك فيه وحديث أنس هو قول الاكثرين وهو الذى يقتضيه وصفها بانها التى ينتهى اليها علم كل نبى مرسل وكل ملك مقرب على ما قاله كعب قال وما خلفها غيب لا يعلمه الا الله أو من أعلمه ويترجح حديث أنس بأنه مرفوع وحديث ابن مسعود بانه موقوف كذا قال ولم يعرج على الجمع بل جزم بالتعارض قلت ولا يعارض قوله انها فى السادسة ما دلت عليه بقية الاخبار انه وصل اليها بعد أن دخل فى السماء السابعة لانه يحمل على أن أصلها فى السادسة وأغصانها وفروعها ومعظمها فى السابعة وليس فى السادسة منها الا أصل ساقها (فغشيها ألوان لا ادرى ماهى) قال العلقمى فيه من الابهام للتفخيم والتهويل مثل ما فى بقية حديث ابن مسعود قال الله تعالى اذ يغشى السدرة ما يغشى قال فراش من ذهب كذا فسر المبهم فى قوله ما يغشى بالفراش ووقع فى رواية يزيد بن أبى مالك عن أنس جراد من ذهب قال البيضاوى وذكر الفراش وقع على سبيل التمثيل لأن من شأن الشجر أن يسقط عليه الجراد شبهه وجعلها من ذهب لصفاء لونها واضاءتها فى تغشيها اه ويجوز أن تكون من الذهب حقيقة ويخلق فيه الطيران والقدرة صالحة لذلك وفى حديث أبى سعيد وابن عباس عند البيهقى تغشاها الملائكة وفى حديث أبى سعيد عند البيهقى على كل ورقة منها ملك ووقع فى رواية ثابت عن أنس عند مسلم فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تغيرت فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها وفى رواية حميد عن أنس عند ابن مردويه نحوه لكن قال تحولت ياقوتا ونحو ذلك اه وروى مرفوعا غشيها نور من الله عز وجل حتى ما يستطيع أحد ينظر اليها ففى هذه الروايات بيان المبهم ويغشى السدرة أى يسترها أو من معنى الاتيان يقال فلان يغشانى كل وقت أى يأتينى (ثم أدخلت الجنة) فى رواية وهى جنة المأوى (فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ) بجيم فنون فموحدة بعد الالف فذال معجمة جمع جنبذ بضم أوله وثالثه وهو ما ارتفع من الشئ واستدار كالقبة فارسى معرب (واذا ترابها المسك) فيه أن الجنة فى السماء وأنها موجودة (ق عن أبى ذر) الغفارى (الا قوله ثم عرج بى) جبريل (حتى ظهرت

(قوله ثم ادخلت الجنة) أى وكذا النار أى أطلع عليها وعلى أهلها (قوله جنابذ) جمع جنبذ أى اللؤلؤ المجوف الذى كالقبة

يستوى اسمع فيه صريف الاقلام فانه عن ابن عباس وابى حبة البدرى) بحاء مهملة مفتوحة الانصارى ۞ (فرخ الزنا) قال المناوى بخاء معجمة بخط المؤلف فما فى نسخ بالجيم تصحيف (لايدخل الجنة) قال المناوى أى مع السابقين الاولين اه وهذا يعارضه قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى وقد يقال منعه من الدخول مع السابقين فيه زجر للام عن الزنا لو فور شفقتها على ولدها فاذا علمت ذلك انكفت عن الزنا وسعت فى طلب الحلال فالمراد الزجر عن الزنا (عد عن ابى هريرة ۞ فرغ الله عزوجل الى كل عبد من خمس) متعلق بفرغ (من اجله) أى عمره (ورزقه واثره) أى أثر مشيه فى الارض (ومضجعه) أى سكونه وجمع بينهما ليشمل جميع أحواله (وشقى او سعيد) بالرفع أى وهو شقى وقد تقدم معناه فى ان أحدكم (حم طب عن ابى الدرداء) واسناده صحيح ۞ (فرغ) بالبناء للمفعول (الى ابن آدم من اربع الخلق) بسكون اللام (والخلق) بضمها (والرزق والاجل) أى انتهى تقدير هذه الامور فى الازل وكذا يقال فيما قبله (طس عن ابن مسعود) باسناد حسن ۞ (فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس) أى لبس العمامة على القلنسوة وهى ما يلف عليه العمامة فالمسلمون يلبسون القلنسوة وفوقها العمامة ولبس القلنسوة وحدها زى المشركين فلبس العمامة سنة (دت عن ركانة) بضم الراء وتخفيف الكاف ابن عبد يزيد ۞ (فسطاط) بضم الفاء وتكسر (المسلمين) قال فى النهاية هى المدينة التى فيها مجتمع الناس وكل مدينة فسطاط (يوم الملحمة الكبرى) قال فى النهاية الملحمة هى الحرب وموضع القتال والجمع الملاحم مأخوذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها كاشتباك لحمة الثوب بالسدا وقيل هى من اللحم لكثرة لحوم القتلى فيها تكون (بارض يقال لها الغوطة) اسم البساتين والمياه التى حول دمشق وهى غوطتها (فيها مدينة يقال لها دمشق) هى (خير منازل المسلمين يومئذ) أى يوم وقوع الملحمة أى الحرب والقتال (حم عن ابى الدرداء ۞ فصل) بصاد مهملة (ما بين) النكاح (الحلال والحرام ضرب الدف) بالضم والفتح معروف (والصوت) قال الشيخ أى صوت الغناء الجائز (فى النكاح) تنازعه ضرب والصوت والمراد الحث على اعلان النكاح فيندب اظهاره (حم ت ن ه ك عن محمد بن حاطب) بحاء وطاء مهملتين قال ك صحيح واقروه ۞ (فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر) قال النووى المشهور وضبطه الجمهور بفتح الهمزة مصدر للمرة من الاكل كالغدوة والعشوة وان كثر المأكول وضبطه المغاربة بالضم قال القرطبى وفيه بعد لان الاكلة بالضم هى اللقمة وليس المراد أن المتسحر يأكل لقمة واحدة قال ويصح أن يقال عبر عما يتسحر به باللقمة لقلته أى الفارق والمميز بين صيامنا وصيام اليهود والنصارى السحور وذلك ان الله أباح لنا الى الفجر ما حرم عليهم من نحو أكل وجماع بعد النوم (حم م ٣ عن عمرو بن العاص

(قوله لايدخل الجنة) اى مع السابقين وان كان من الصالحين لرجوع شؤم خصلة أبويه عليه أو المراد لايدخل الجنة أصلا ان بلغ واستحل فعل ابويه والاقرب الجواب بأن المراد لايكون تابعا لابويه فى اللحوق فى أعمالهم فى الجنة فلا يكون داخلا فى قوله تعالى والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بايمان ٢٠ ألحقنا الخ واندفع استشكال الحديث بأنه لم يفعل ذلك الزنا فكيف يؤاخذ به (قوله فرغ الله) اى انتهى تقديره (قوله الى كل عبد) الى بمعنى من أو على بابها والتقدير منتهيا الى كل عبد (قوله واثره) اى اثر مشيه (قوله ومضجعه) اى محل اضطجاعه (قوله وشقى) أى وهو شقى او سعيد (قوله من اربع) لاينافى قوله قبل خمس لان الاخبار بالقليل لاينافى الاخبار بالكثير (قوله فرق ما) اى الشئ الذى بيننا الخ فلبس العمامة سنة للتمييز بيننا وبين الكفار وتكون بقدر عادة أهل البلد (قوله فسطاط المسلمين) أى البناء الذى ينبغى الالتجاء اليه وقت ظهور الفتن العظيمة دمشق الشام لان المسلمين تنحاز اليها فى ذلك الوقت (قوله الملحمة) أى القتال سمى بذلك لالتصاق لحم المقاتلين ببعض (قوله الكبرى) أى العظيمة (قوله يقال لها الغوطة) الغوطة اسم للاشجار والمياه سميت دمشق وما حولها غوطة لكثرة الاشجار والمياه هناك (قوله ما بين الحلال) أى الوطء الحلال والوطء الحرام ضرب الدف فان ذلك انما يكون فى العقد والزواج أما الزنا فليس فيه ضرب دف ولا رفع صوت (قوله والصوت) أى رفع الصوت فى قضاء حوائج النكاح وليس المراد رفع الصوت بالتغنى اذ التغنى مذموم لا مطلوب (قوله أكلة السحر) بفتح الهمزة وضمها فليس الاكل بعد نصف الليل وهو السحور لمخالفة صيام الكفار فانهم لايتسحرون

۞ (فصل

ﷺ فضل) بالضاد المعجمة (ما بين لذة المرأة ولذة الرجل) فى الجماع (كأثر المخيط) بالكسر الابرة (فى الطين) وذلك تأثير بليغ فلذتها أبلغ من لذة الرجل (الا ان الله تعالى يسترهن بالحياء) فهن يكتمن ذلك (طس عن ابن عمرو) باسناد صحيح ﷺ (فضل الجمعة) أى صلاتها (فى رمضان كفضل رمضان) أى صيامه (على الشهور) أى على جميعها (فر عن جابر ﷺ فضل الدار القريبة من المسجد على الدار الشاسعة) أى البعيدة عنه (كفضل الغازى على القاعد) قال المناوى أضاف الفضل للدار والمراد أهلها على حذف واسأل القرية اه والظاهر أن المراد غير مراد لانه ورد أعظم الناس أجرا فى الصلاة أبعدهم اليها ممشى فابعدهم وأجاب العلقمى عن التعارض بأن ما هنا فى نفس البقعة وذلك فى الفعل فالبعيد دارا مشيه أكثر وثوابه أعظم والبيت القريب أفضل من البيت البعيد (حم عن حذيفة) واسناده حسن ﷺ (فضل الشاب العابد الذى تعبد) بمثناة فوقية (فى) حال (صباه على الشيخ الذى تعبد بعد ما كبرت) بكسر الموحدة (سنه) أى طعن فى السن (كفضل المرسلين على سائر الناس) هذا من قبيل الترغيب فى لزوم العبادة للشاب (ابو محمد التكريتى) قال الشيخ بمثناتين فوقيتين (فى) كتاب معرفة النفس (فر عن انس) بن مالك ﷺ (فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير سواك سبعين ضعفا) وفى رواية سبعين صلاة قال أبو البقاء وقع فى الرواية سبعين وصوابه سبعون وتقديره فضل سبعين اه يعنى بحذف المضاف وبقى المضاف اليه على حاله وهو قليل (حم ك عن عائشة) باسناد صحيح ﷺ (فضل العالم على العابد كفضلى على امتى) قال المناوى قال الغزالى أراد العلماء بالله (الحرث) بن أبى أسامة (عن ابى سعيد) الخدرى رضى الله عنه ﷺ (فضل العالم على العابد كفضلى على ادناكم) أى نسبة شرف العالم الى شرف العابد كنسبة شرف النبى صلى الله عليه وسلم الى أدنى شرف الصحابة (ان الله عز وجل وملائكته واهل السموات والارضين حتى النملة فى جحرها وحتى الحوت) فى البحر (ليصلون على معلم الناس الخير) ولا رتبة فوق رتبة من يرحمه الله وتشتغل الملائكة وجميع الخلق بالاستغفار والدعاء له (ت عن ابى امامة) وهو حديث حسن ﷺ (فضل العالم) العامل بعلمه وكذا يقال فيما قبله وما بعده (على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب) المراد بالفضل كثرة الثواب الشامل لما يعطيه الله للعبد فى الآخرة من درجات الجنة ولذاتها وما كلها ومشاربها ومناكحها وما يعطيه الله تعالى للعبد من مقامات القرب ولذة النظر اليه وسماع كلامه (حل عن معاذ) ابن جبل ﷺ (فضل العالم على العابد سبعين درجة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض) لان نفعه متعد بخلاف العابد (ع عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ فضل المؤمن العالم على المؤمن العابد سبعون درجة) فيه الحث على تعلم العلم والاخلاص فيه (ابن عبد البر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (فضل العالم على غيره كفضل النبى على امته) لانه وارثه وقائم مقامه فى التبليغ والهداية (خط عن انس ﷺ فضل العلم احب الى من فضل العبادة) قال المناوى أى نفل العلم أفضل من نفل العمل كما ان فرض العلم أفضل من فرض العمل (وخير دينكم الورع) أى من أرفع خصال دينكم الورع (البزار طس ك عن حذيفة) بن اليمان (ك عن سعد) بن أبى وقاص ﷺ (فضل القرآن على سائر الكلام كفضل

باعتبار الغالب والا فقد يكون بعض الرجال أكثر شهوة من بعض النساء (قوله بالحياء) ولولا ذلك لتخطفن الرجال من الازقة (قوله فضل الجمعة الخ) أى كما أن رمضان أفضل الشهور كذلك الجمعة أفضل أيام الاسبوع (قوله الشاسعة) اى البعيدة أى فضل اهل الدار القريبة الخ وذا محمول على من يتوقف عليه الجماعة من امام وغيره فسكناه قريبا من المسجد أفضل من بعده عنه وما ورد من أن أهل الدار البعيدة عن المسجد اكثر ثوابا بالكثرة السعى والمشى فى الخبر محمول على من لم تتوقف عليه الجماعة (قوله كبرت سنه) نسخة كبر بدون تاء (قوله سبعين) أى فضل سبعين بحذف المضاف وأبقى المضاف اليه بحاله (قوله العالم) أى كثير العلم على العابد أى كثير العبادة وان كان فى كل علم وعبادة (قوله حتى النملة الخ) لنفعهما بالعلم وهو الامر بدفع ضررها بالاخف فالاخف والنهى عن حرقها مثلا فلا يتوهم من أنها تخرق وتها أن تكون مستغنية عن الخلق فلا يصل لها نفع العالم ويقال نحو ذلك فى الحوت (قوله ليلة البدر الخ) فانه حينئذ فرق بعيد بين الانتفاع بنوره وبنور الكواكب فنورها كالعدم حينئذ بالنسبة لنور القمر (قوله على سائر الكلام) أى من الكتب المنزلة والاحاديث القدسية والنبوية

الرحمن) تعالى (على سائر خلقه) وهذا لا ينافي ان بعض الاذكار والادعية قد تكون أفضل من قراءة القرآن في مواضع مخصوصة (ع في معجمه هب عن ابي هريرة ﷺ فضل الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها كفضل المكتوبة على التطوع) أخذ بظاهره الحنفية ومذهب الشافعي ان المشي امامها أفضل لدليل آخر (ابو الشيخ عن علي) كرم الله وجهه واسناده ضعيف ﷺ (فضل الوقت الاول على الآخر) أي فضل الصلاة في أول الوقت على الصلاة في آخره (كفضل الآخرة على الدنيا) قال المناوي هذا نص صريح في أن الآخرة أفضل من الدنيا وبه قال جمع فقول جمع الدنيا أفضل لانها مزرعة الآخرة يرده هذا (ابو الشيخ عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره) من المساجد (مائة الف صلاة وفي مسجدي الف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة) تقدم الكلام عليه في صلاة في مسجدي هذا (هب عن ابي الدرداء ﷺ فضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده خمس وعشرون درجة وفضل صلاة التطوع في البيت على فعلها في المسجد كفضل صلاة الجماعة على) صلاة (المنفرد) وورد ما يفيد الزيادة على ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا قال بعض الشراح فصلاة النفل في البيت أفضل منها بمسجد المصطفى بل والحرم المكي الا المكتوبة وكل نفل شرع جماعة (ابن السكن عن ضمرة بن حبيب) الزبيدي الحمصي (عن ابيه) حبيب ﷺ (فضل صلاة الجميع) أي الجماعة (على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر) قال العلقمي وفي رواية في العصر والفجر قال في الفتح قيل هم الحفظة وقال القرطبي الاظهر عندي أنهم غيرهم ويقويه أنه لم ينقل ان الحفظة يفارقون العبد ولا أن حفظة الليل غير حفظة النهار وبأنهم لو كانوا هم الحفظة لم يقع الاكتفاء في السؤال منهم عن حالة الترك دون غيرها في قوله كيف تركتم عبادي قال عياض والحكمة في اجتماع الملائكة في هاتين الصلاتين من لطف الله تعالى بعباده واكرامه لهم بأن جعل اجتماع ملائكته في حال طاعة عباده لتكون شهادتهم لهم باحسن الشهادة (ق عن ابي هريرة ﷺ فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس كفضل المكتوبة على النافلة) لسلامته من الرياء والمراد النفل الذي لا تشرع له جماعة وأما الفرض فاظهاره أولى لانه شرع لاشادة الدين (طب عن صهيب) بالتصغير (ابن النعمان) باسناد حسن ﷺ (فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية) قال المناوي يؤخذ منه أن المقتدى به المعلم غيره صلاة النهار في حقه أفضل كما في اظهار المقتدى به الصدقة بقصد أن يتبعه الناس (ابن المبارك) عبدالله (طب حل عن ابن مسعود) واسناده صحيح ﷺ (فضل غازي البحر على غازي البر كفضل غازي البر على القاعد في اهله وماله) لما فيه من المشقة (طب عن ابي الدرداء) واسناده حسن ﷺ (فضل غازي البحر على غازي البر) فضل (عشر غزوات في البر (طب عن ابي الدرداء) رضي الله تعالى عنه ﷺ (فضل حملة القرآن على الذي لم يحمله كفضل الخالق على المخلوق) المراد بحملته حفظته العاملون به (فر عن ابن عباس ﷺ فضل الثريد) الخبز المفتوت في مرق اللحم وعليه اللحم (على الطعام كفضل عائشة على النساء) لم يذكر المؤلف من خرجه فيما رأيت من النسخ لكن في شرح المناوي (ع عن

أي ففضلها شئ يسير بالنسبة لفضل القرآن كما أن فضل الخلق بالنسبة لادنى فضل الله تعالى مثلا شئ يسير (قوله خلف الجنازة الخ) مذهبنا ان المشي أمام الجنازة أفضل ولو راكبا على المعتمد وعندنا قول ضعيف أن الراكب يكون خلفها ووجه مذهبنا بأن المشيع للجنازة شافع والشافع يتقدم أمام المشفوع له ولنا دليل آخر مقدم على هذا الحديث (قوله فضل الوقت) أي صلاة الوقت الاول الخ (قوله الصلاة في المسجد الحرام) أي الصلاة المكتوبة والنافلة التي يطلب فعلها في المسجد أما غيرها ففي البيت أفضل (قوله ملائكة الليل الخ) أي الحفظة فقط كذا قيل وفيه انهم لا يفارقونه فالمعول عليه أن المراد بهم الملائكة الذين يكتبون أعمال الليل والنهار (قوله كفضل صدقة السر الخ) يؤخذ من هذا التشبيه أنه لو كان يصلي في النهار لقصد تعليم الناس اوليقتدي به غيره كان أفضل من صلاة الليل كما ان صدقة العلانية حينئذ أفضل (قوله الثريد) المراد به الفت في مرق اللحم بخلاف الفت في اللبن ونحوه (قوله كفضل عائشة) بجامع كثرة النفع وسهولة المصاحبة فان عائشة رضي الله تعالى عنها كانت سهلة المعاشرة كثيرة

النفع (قوله نظرا) أى فى المصحف لان القراءة عبادة والنظر فى المصحف عبادة ثانية ومحل ذلك مالم تكن القراءة عن ظهر قلب أخشع (قوله وان النبوة فيهم) ولازم لقوله أنى اى بأنى منهم وان الحجابة أى كونهم حاجبين وحافظين للكعبة أى معهم بوابة الكعبة فالبواب الذى معه مفتاح الكعبة منهم وهو يسمى حاجبا (قوله ٢٣ السقاية فيهم) كانت مع العباس جاهلية

انس) بن مالك رضى الله عنه ۞ (فضل قراءة القرآن نظرا) فى المصحف (على من يقرؤه ظاهرا كفضل الفريضة على النافلة) قال بعضهم هذا ان استوى خشوعه وتدبره فى القراءة فى المصحف والقراءة عن ظهر قلب فان حصل له الخشوع والتدبر فى القراءة عن ظهر قلب ولم يحصل له ذلك فى القراءة فى المصحف فالقراءة عن ظهر قلب أفضل (ابو عبيد) الهروى (ف فضائله) أى القرآن (عن بعض الصحابة) رضى الله عنهم ۞ (فضل الله قريشا بسبع خصال لم يعطها احد قبلهم ولا يعطاها احد بعدهم فضل الله قريشا) أعاده تأكيدا (انى) أى بأنى (منهم وان النبوة فيهم) أى النبى صلى الله عليه وسلم العربى المبعوث آخر الزمان منهم (وان الحجابة فيهم) هى سدانة الكعبة بكسر السين وبالدال المهملتين أى خدمتها والقيام بأمرها وكانت أولا بيد بنى عبد الدار ثم صارت فى بنى شيبة بتقرير المصطفى (وان السقاية فيهم) قال المناوى أى المحل الذى يتخذ فيه الشراب فى الموسم وقال العلقمى هى ما كانت قريش تسقيه الحجاج من الزبيب المنبوذ فى الماء وكان يليها العباس بن عبد المطلب فى الجاهلية والاسلام واقره النبى صلى الله عليه وسلم فهى لآل العباس أبدا (ونصرهم على الفيل وعبدوا الله) تعالى (عشر سنين) أى من أسلم منهم (لا يعبده) من العرب (غيرهم) فى تلك المدة وهى ابتداء البعثة (وأنزل الله فيهم سورة من القرآن لم يذكر فيها احد غيرهم) وهى سورة (لئلاف قريش) بكمالها (تخ طب ك والبيهقى فى الخلافيات عن ام هانئ) بنت عم المصطفى أبى طالب رضى الله عنها قال الشيخ رحمه الله حديث صحيح ۞ (فضل الله قريشا بسبع خصال فضلهم بانهم عبدوا الله عشر سنين لا يعبد الله) فيها (الا قريش) وذلك فى ابتداء الاسلام والمراد لا يعبده عبادة صحيحة الا هم ليخرج أهل الكتابين (وفضلهم بانه نصرهم يوم الفيل) على أصحاب الفيل (وهم مشركون وفضلهم بانه نزلت فيهم سورة من القرآن لم يدخل فيها احد من العالمين) معهم (وهى لئلاف قريش وفضلهم بأن فيهم النبوة والخلافة) أى الامامة العظمى لا يجوز أن يليها الا قرشى (والحجابة) للبيت (والسقاية) للحجاج أيام الموسم (طس عن الزبير بن العوام) رضى الله عنه ۞ (فضلت على الانبياء بست) لا يعارضه لا تفضلونى لان هذا اخبار عن الامر بالواقع لا أمر بالتفضيل (اعطيت جوامع الكلم) أى جمع المعانى الكثيرة فى ألفاظ يسيرة (ونصرت بالرعب) بقذف فى قلوب أعدائى (واحلت لى الغنائم) وكان من قبله لا يحل له منها شئ بل كانت تجمع فتأتى نار من السماء فتحرقها (وجعلت لى الارض طهورا) بفتح الطاء (ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة) لا يعارضه أن نوحا بعد الطوفان أرسل للكل لان ذلك انما كان لانحصار الخلق فى الذين بقوا معه ونبينا عموم رسالته فى أصل البعثة (وختم بى النبيون) فلا نبى بعده وعيسى انما ينزل بتقرير شرعه (م ت عن ابى هريرة ۞ فضلت على الانبياء بخمس) من الخصال (بعثت الى الناس كافة وذخرت شفاعتى لامتى) الى يوم القيامة (ونصرت بالرعب شهرا امامى

واسلاما وأقره صلى الله عليه وسلم فهى لآ ولاده من بعده ولا يجوز اعطاؤها لغيرهم ماداموا موجودين وهى وضع الزبيب أو التمر فى ماء زمزم واسقاؤه للحجيج (قوله وعبدوا الله الخ) أى فى صدر البعثة أى بادروا بالاسلام قبل غيرهم وعبدوا الله عشر سنين عبادة صحيحة بخلاف غيرهم من قبائل العرب فلم يعبدوا الله فى هذه المدة لكونهم لم يسلموا فى هذا الوقت وبخلاف أهل الكتابين اليهود والنصارى فانهم وان عبدوا الله تعالى فى هذه المدة فى البيع والكنائس الا أن عبادتهم باطلة لنسخ شرعهم ببعثته صلى الله عليه وسلم (قوله لم يذكر فيها احد غيرهم) أى اسم احد غيرهم (قوله والخلافة) أى السلطنة فهى حقهم وكونها مع غيرهم الآن انما هو بالتغليب (قوله بست) لا ينافى قوله فيما يأتى بأربع أو بخمس لان العدد لا مفهوم له ولا يدل على الحصر (قوله لى الارض) أى ترابها طهورا يتيمم به ويدل لهذا التقدير رواية وتربتها طهورا واخذ أبو حنيفة ومالك بظاهر هذا الحديث فقالا بصحة التيمم بسائر أجزاء الارض (قوله الى الخلق كافة) وعموم رسالة سيدنا آدم وسيدنا نوح اتفاقى أى لاتفاق انه لم يوجد غيرأولاد سيدنا آدم فى وقت ارساله لهم ولم يوجد غير من كان مع سيدنا نوح (قوله شهرا أمامى) لا ينافيه قوله فى الحديث الآتى من مسيرة شهرين بين يدى أى أمامى لان الاخبار بالقليل الخ أو ان قوله بين

(وشهرا خلفي وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي) تمسك به ابو حنيفة ومالك على صحة التيمم بجميع أجزاء الارض وخصه الشافعي وأحمد بالتراب لحديث مسلم وجعلت تربتها لنا طهورا (طب عن السائب بن يزيد) باسناد ضعيف ۞ (فضلت بأربع) أي بخصال أربع (جعلت لي الارض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أتى الصلاة فلم يجد ما يصلي عليه وجد الارض مسجدا وطهورا وارسلت الى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهرين يسير بين يدي واحلت لي الغنائم) لا تنافي بين قوله أربع وقوله آنفا ست وخمس لان ذكر العدد لا يدل على الحصر وقد يكون أعلم أولا بأربع ثم بأكثر (هق عن ابي امامة) الباهلي ۞ (فضلت بأربع جعلت انا وامتي) نصف (في الصلاة كما تصف الملائكة) المراد به التراص وانضمام الصفوف واتمامها الاول فالاول (وجعل الصعيد) أي التراب (لي وضوأ) بفتح الواو (وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا واحلت لي الغنائم طب عن ابي الدرداء ۞ فضلت على الناس بأربع) خصها باعتبار ما فيها من النهاية التي لا ينتهي اليها أحد غيره لا باعتبار مجرد الوصف (بالسخاء) أي الجود فانه كان أجود من الريح المرسلة (والشجاعة) قال المناوي هي خلق غضبي بين افراط يسمى تهورا وتفريط يسمى جبنا (وكثرة الجماع) بكمال قوته (وشدة البطش) فيما ينبغي على ما ينبغي (طب والاسمعيلي في معجمه عن انس) ورجال الطبراني موثقون ۞ (فضلت على آدم بخصلتين كان شيطاني كافرا فاعانني الله) تعالى (عليه حتى اسلم وكن ازواجي) الحق الفعل علامة الجمع كما في قوله أو مخرجي هم وذلك لغة (عونالي) على طاعة ربي (وكان شيطان آدم كافرا) أي ولم يسلم (وكانت زوجته عونا على خطيئته) فانها حملته على أن أكل من الشجرة (البيهقي في الدلائل) أي دلائل النبوة (عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (فضلت سورة الحج على القرآن بسجدتين) فسجدات التلاوة أربع عشرة منها سجدتا الحج وغيرها ليس فيها الا سجدة واحدة (د في مراسيله هق عن خالد بن معدان) بفتح الميم (مرسلا ۞ فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين ومن لم يسجدهما لم يقرأها) أي السورة بكمالها (حم ت ك طب عن عقبة بن عامر) رضي الله عنه ۞ (فضلت المرأة على الرجل بتسعة وتسعين جزأ من اللذة) أي لذة الجماع (ولكن الله القى عليهن الحياء) فهو المانع لهن من اظهار تلك اللذة والاستكثار من نيلها (هب عن ابي هريرة ۞ فضلنا) أي هو وامته (على الناس بثلاث جعلت صفوفنا) في الصلاة (كصفوف الملائكة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء) أو خيف من استعماله (واعطيت هذه الآيات) اللاتي (من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطها نبي قبلي حم من عن حذيفة) بن اليمان رضي الله عنه ۞ (فضوح الدنيا اهون من فضوح الآخرة) قال

المناوي

تدي أي من امامي شهر ومن خلفي شهر فيوافق هذا الا ان الظاهر الاول لان قوله بين يدي ظاهر في الامام دون الخلف (قوله في الصلاة) أي نصف في الصلاة كما تصف الملائكة (قوله وجعل الصعيد) أي الارض أي ترابها على ما مر وضوأ بفتح الواو أي آلة للطهارة فالتراب آلة للتيمم كما أن الماء آلة للوضوء والغسل وازالة النجاسة (قوله والشجاعة) هي ملكة يصل بها الشخص الى مقصوده من اعدائه بين التهور وهو الاقدام على الشئ من غير تأمل والجبن ولذا كان صلى الله عليه وسلم في القتال كجميع المسلمين بل أشد ولذا قاتل على بغلته مع انها لا تصلح للكر والفر (قوله وكثرة الجماع) وذلك مدح في حقه صلى الله عليه وسلم لانه يدل على شدة القوة (قوله وشدة البطش) أي على أعدائه المستحقين لذلك (قوله خطيئته) أي بحسب الظاهر والا فلا اثم ولا عصيان في نفس الامر لانه أمر أمرا باطنيا بالاكل من الشجرة ليترتب عليه ما ترتب من الخير العظيم (قوله فضلت) أو فضلت سورة الحج الخ أي ليس في القرآن سورة فيها سجدتان سوى سورة الحج فالسجدات أربع عشرة عندنا وعند الحنفية منها سجدتا الحج عندنا وليس منها سجدة ص فانها سجدة شكر لا تلاوة عندنا وعند الحنفية هي سجدة تلاوة ويسقطون من الحج سجدة فلا يعدون فيها الا سجدة واحدة (قوله ومن لم يسجدهما) هذا هو الصواب وفي نسخة ومن لم يسجدها وهو تحريف (قوله فضلت المرأة الخ) أي فالشهوة مائة جزء منها جزء في الرجل والباقي في المرأة (قوله ولكن الله الخ) ولولا ذلك لتخطفن الرجال من الاسواق (قوله فضوح الدنيا أهون الخ) ولذا لما وقع بعض الصحابة في الزنا وعرف هذا الحديث أقر بذلك له صلى الله عليه وسلم ليحده ولم يرجع عن الاقرار مع تعريضه صلى الله عليه وسلم له بالرجوع لعلمه بان فضيحته في الدنيا باقامة الحد أهون من فضيحة الآخرة

المناوى اى العار الحاصل للنفس من كشف العيب فى الدنيا بقصد التنصل منه أهون من كتمانه الى يوم القيامة حتى ينتشر ويشتهر فى الموقف اه وفيما قاله نظر لان المطلوب من الانسان الستر على نفسه فالاولى حمل الحديث على ما اذا حصل له ذلك بغير اختياره (طب عن الفضل) بن عياض ﷺ (فطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون وعرفة يوم تعرفون) قال الشيخ بفتح العين المهملة قال الخطابى معنى الحديث أن الخطأ موضوع عن الناس فيما سبيله الاجتهاد فلو أن قوما اجتهدوا فلم يروا الهلال الا بعد الثلاثين فلم يفطروا حتى استوفوا العدد ثم ثبت عندهم أن الشهر كان تسعا وعشرين فان صومهم وفطرهم ماض ولا عتاب عليهم وكذا فى الحج اذا أخطؤا يوم عرفة فانه ليس عليهم اعادة ويجزيهم أضحاهم وهذا تخفيف من الله ورفق بعباده (الشافعى) فى مسنده (هق عن عطاء مرسلا) ورواه الدارقطنى عن عائشة ﷺ (فطركم يوم تفطرون واضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف) المراد بجمع مزدلفة وقد مر شرحه (د هق عن ابى هريرة) واسناده صحيح (فعل المعروف يقى مصارع السوء) أى الوقوع فى الهلكات (ابن ابى الدنيا فى قضاء الحوائج عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (فقدت) بالبناء للمجهول (امة) جماعة أو طائفة (من بنى اسرائيل لا يدرى) بالبناء للمفعول (ما فعلت وانى لا أراها) بضم الهمزة (الا الفار) بسكون الهمزة اى لا أظنها الا اياها مؤكدا يقرب من الرؤية البصرية (الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشرب) لان لحوم الابل وألبانها حرمت على بنى اسرائيل (واذا وضع لها البان الشاء) بفتح المعجمة والمد أى الغنم (شربت) لانه حلال لهم كما مر قال العلقمى قال النووى معنى هذا ان لحوم الابل وألبانها حرمت على بنى اسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على أنها مسخ من بنى اسرائيل وقال فى الفتح ذكر عند النبى صلى الله عليه وسلم القردة والخنازير فقال ان الله تعالى لم يجعل لمسخ نسلا ولا عقبا وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك وعلى هذا يحمل قوله صلى الله عليه وسلم لا أراها الا الفار على أنه كان يظن قبل ذلك ثم أعلم بأنها ليست هى هى (حم ق عن ابى هريرة ﷺ فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل اغنيائهم بخمسمائة عام) وفى رواية بأربعين خريفا وفى رواية بسبعين وذلك مختلف باختلاف أحوال الناس (ت عن ابى سعيد) الخدرى واسناده حسن ﷺ (فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد) قال الطيبى رحمه الله لان

(قوله يوم تفطرون) أى وان تبين خلاف الصواب وان وجب القضاء حينئذ فهو فطر من حيث عدم الاثم والمؤاخذة للعذر وان وجب القضاء حيث تبين خلاف الصواب وكذا اذا ضحى الناس اعتد بالضحية فى ذلك اليوم وان كان يوم التاسع فى نفس الامر حيث لم يتبين الحال ويعتد بالوقوف وان تبين خلاف الصواب حيث لم يكن شرذمة قليلة (قوله وأضحاكم) أى ضحيتكم يوم تضحون أى يوم يضحى الناس وان لم يوافق ما فى نفس الامر حيث لم يتبين الحال أصلا أو تبين بعد أيام التشريق أما لو تبين فى أثنائها فيقع شاة لحم ويعيد التضحية (قوله يوم تعرفون) أى يوم وقوف الناس بعرفة وان لم يوافق الواقع (قوله وكل فجاج مكة) اى كل فج ومحل من مكة صالح للنحر وكل محل من منى منحر أى محل للنحر وكل جمع موقف أى كل محل من جميع محال عرفة صالح للوقوف من سائر الجهات (قوله فعل المعروف فى الدنيا) من لين الكلام وقضاء حوائج الناس ومواساتهم ونحو ذلك يقى مصارع السوء فى الدنيا والآخرة (قوله فقدت أمة من بنى اسرائيل) أى لم توجد على صورها (قوله لا يدرى ما فعلت) أى لا يدرى أحد ما فعلت وما فعل الله بها (قوله لا أراها) أى لا أظنها الا الفار وذلك بحسب ظنه صلى الله عليه وسلم ولذا استدل على ذلك بقوله الا ترونها الخ لان بنى اسرائيل حرم عليهم لحوم الابل وألبانها فلم تشربها لذلك فذلك يدل على المسخ لكنه نزل عليه بعد ذلك بأن من مسخ لا يجعل الله له نسلا واخبرنا بذلك فهذا الظن منه صلى الله عليه وسلم لم يطابق الواقع كالظن فى كل ذلك لم يكن فى أقصرت الصلاة وهذا الا يدل للقول بجواز الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم وجواز الخطأ فيه ثم ينبه لان هذا ظن بغير اجتهاد لانه انما يكون فى الاحكام فالفارة الموجودة خلق مستقل لا من نسل الممسوخ وقول مر وغيره فى تشطير الهران الفار من نسل الممسوخ قبل ثلاثة أيام لان الممسوخ لا يعيش بعدها غير مسلم لانه ذكره مجرد احتمال لا بطريق الجزم (قوله فقراء المهاجرين) وفى رواية المؤمنين أى من المهاجرين ليوافق هذه الرواية (قوله فقيه واحد) أى عالم بالفقه ودسائس النفوس وذلك لا يكون الا من أهل التصوف اذ العارف بمجرد أحكام نحو الطلاق والحيض لا يعرف دسائس النفس حتى يرد الشيطان بل ربما يكون قلبه أقسى من قلب الجاهل

(قوله فكرة ساعة الخ) أى التفكر فى مصنوعات الله وفى سكرات الموت وعذاب القبر وأهوال القيامة خير من كثير من العبادة لما يترتب على ذلك الفكر من الخير ولذا عبد شخص ربه سبعين سنة ثم سأل الله تعالى حاجة فلم تقض فرجع وتفكر وقال لنفسه هى منك لانك لم تخلصى فى العبادة فتلك العبادة لم تنفعنى لتلوث نفسى وعدم تطهيرها فأرسل الله تعالى له ملكا أخبره بأن تفكره هذه الساعة خير من عبادته فى السبعين سنة المذكورة وقضى حاجته

الشيطان كلما فتح بابا على الناس من الاهواء وزين الشهوات فى قلوبهم بين الفقيه العارف مكايده وفسد ذلك الباب وجعله خائبا خاسرا بخلاف العابد فانه ربما يشتغل بالعبادة وهو فى حبائل الشيطان ولا يدرى (ت ه عن ابن عباس ﷺ فكرة ساعة خير من عبادة ستين سنة) قال العلقمى قال فى المصباح الفكر بالكسر تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعانى ولى فى الامر فكرة أى نظر وروية ويقال هو ترتيب أمور فى الذهن يتوصل بها الى مطلوب يكون علما أو ظنا اه قلت والمراد من الحديث فكرة ساعة فى علم شرعى أو فى مصنوعات الله تعالى الدالة على وحدانيته لزيادة الايمان وقوته ونحو ذلك اه وقال المناوى أى صرف الذهن لحظة من العبد فى تأمل تفريطه فى حق الحق أو الخلق (أبو الشيخ فى العظمة عن ابى هريرة) رضى الله عنه باسناد واه ﷺ (فكوا العانى) بمهملة ونون وزن القاضى قال ابن بطال فكاك الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال اسحق بن راهويه من بيت المال (واجيبوا الداعى) الى نحو وليمة أو اغاثة أو شفاعة (واطعموا الجائع) ندبا أو وجوبا ان كان مضطرا (وعودوا المريض) ندبا ان كان مسلما والافجوازا ان كان نحو قريب كافر أو رجى اسلامه (حم خ عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (فلق البحر لبنى اسرائيل) فدخلوا فيه فتبعهم فرعون وجنوده فكان ما كان (يوم عاشوراء) بالمد عاشر المحرم فمن ثم صاموه شكرا على نجاتهم وهلاك عدوهم فيه (ع وابن مردويه عن أنس رضى الله عنه ﷺ (فن اعدى الاول) قاله لمن استشهد على العدوى باعداء البعير الاجرب للاول وهو من الاجوبة المسكتة اذ لو جلبت الادواء بعضها بعضا لزم فقد الداء الاول لفقد الجالب فالذى فعله فى الاول هو الذى فعله فى الثانى وهو الله سبحانه وتعالى الخالق القادر على كل شئ (ق د عن ابى هريرة ﷺ فناء امتى) أى بعضها (بالطعن) أى طعن بعضهم بعضا أو فى جهاد الكفار (والطاعون) وهو (وخز اعدائكم من الجن وفى كل) من الطعن والطاعون (شهادة حم طب عن ابى موسى) الاشعرى (طس عن ابن عمر) ابن الخطاب وهو حديث صحيح ﷺ (فهلا) تزوجت (بكرا تلاعبها وتلاعبك) اللعب معروف وقيل من اللعاب وهو الريق ويؤيد الاول قوله (وتضاحكها وتضاحكك) وذلك نشأ عنه تمام الالفة قاله لجابر بن عبد الله لما أخبره أنه تزوج ثيبا بعد قوله له أتزوجت بعد أبيك وفيه ندب تزوج البكر والملاعبة الا لعذر كضعف آلته عن الافتضاض أو احتياجه الى من يقوم على عياله ومنه ما اتفق لجابر فانه لما قال له النبى صلى الله عليه وسلم ما تقدم اعتذر له فقال ان أبى قتل يوم أحد وترك تسع بنات فكرهت أن أجمع اليهن جارية خرقاء مثلهن ولكن امرأة تمشطهن وتقوم عليهن فقال له النبى صلى الله عليه وسلم أصبت (حم ق د ن ه عن جابر) رضى الله تعالى عنه ﷺ (فهلا بكرا تعضها وتعضك) على وجه اللعب فيدوم بذلك الائتلاف وبعد وقوع الطلاق الذى هو أبغض الحلال الى الله (طب عن كعب بن عجرة) رضى الله عنه

(قوله العانى) أى الاسير أى خلصوه من قهر العدو ومن الشدة التى هو فيها ولو بدفع مال من مالكم أو من مال بيت المال فذلك من تفريج الكرب ومن فرج كربة مسلم فى الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة (قوله المريض) وان لم تعرفوه (قوله فلق البحر) أى شق فرقتين وصارت الطريق من وسطه لنجاة بنى اسرائيل وهلاك عدوهم (قوله يوم عاشوراء) ولذا سن صومه وصومه من الشرائع القديمة (قوله فناء امتى) أى هلاكهم بالطعن بنحو الحربة تعديا من الغير ليكون شهادة للمطعون (قوله وخز) أى ضرب أعدائكم الكفار من الجن (قوله وفى كل شهادة) حيث كان الاول ظلما كما مر (قوله بكرا الخ) وقول الحكماء ان وطء البكر فيه ألم وضرر فالثيب خير منها مردود أو محمول على ما اذا لم يفتض بكارتها وصار يطأها من خارج الفرج بان يدخل طرف الحشفة فى طرف الفرج فذلك مضر يورث المنافى واسناده البدن (قوله تلاعبها) أى تأخذ فى أسباب لعبها وضحكها فان ذلك من الائتلاف المطلوب بين الزوجين ولو ثيبا (قوله تعضها) أى تأخذ بعض لحمها بطرف أسنانك للايلاف

واسناده صحيح ۞ (فوالهم) بضم الفاء والف التثنية أمر لحذيفة وابيه وسببه كما فى الكبير عن حذيفة أن المشركين أخذوه وأباه وأخذوا عليهما العهد أن لا يقاتلاهم يوم بدر فقالا للنبى صلى الله عليه وسلم ذلك فذكره أى قبل عذرهما وأمرهما بالوفاء والتوكل على الله فى دفع شرهم كما صرح به فى قوله (ونستعين الله عليهم) أى على قتالهم فانما النصر من عند الله لا بكثرة عدد ولا عدد (حم عن حذيفة ۞ فى الابل صدقتها وفى الغنم صدقتها وفى البقر صدقتها وفى البر صدقته) قال المناوى الذى فى المستدرك البر بضم الموحدة وراء مهملة وقيل هو بفتح الموحدة وزاى (ومن رفع دنانير ودراهم او تبرا وفضة لا يعدها لغريم ولا ينفقها فى سبيل الله فهو) أى ما ذكر (كنز يكوى به يوم القيامة) قال تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم (ش حم ك هق عن ابى ذر) واسناده صحيح ۞ (فى الابل فرع وفى الغنم فرع) قال الشيخ الفرع بالتحريك أول ولادة الابل والغنم يذبح ويتصدق به قال العلقمى قال فى النهاية قيل كان الرجل فى الجاهلية اذا تمت ابله مائة قدم بكرا فذبحه لصنمه وهو الفرع وقد كان المسلمون يفعلونه فى صدر الاسلام ثم نسخ (ويعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم) فيه ندب العقيقة والمنع من التضمخ بالنجس (طب عن يزيد بن عبد الرحمن المزنى عن أبيه) واسناده صحيح ۞ (فى الاسنان خمس خمس من الابل) أى الواجب فى كل سن خمس من الابل (د ن عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (فى الاصابع عشر عشر) أى الواجب فى كل أصبع من أصابع اليدين والرجلين عشر من الابل (حم د ن عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنهما ۞ (فى الانف الدية اذا استوعى) قال المناوى كذا هو بخط المؤلف والظاهر انه سبق قلم وانه استوفى بالفاء أو انه استوعب اه ورأيت فى بعض النسخ استوفى (جدعه مائة من الابل وفى اليد خمسون وفى الرجل خمسون وفى العين خمسون وفى المأمومة) وفى نسخ الآمة بالمد وشدة الميم بدل المأمومة وهى التى تبلغ خريطة الدماغ (ثلث النفس وفى الجائفة) وهى جرح ينفذ الى جوف باطن محيل أو طريق له كبطن أو صدر (ثلث النفس وفى المنقلة) وهى ما ينقل العظم من موضعه وخصه الشافعى بما اذا سبقت بايضاح أوهشم (خمس عشرة وفى الموضحة خمس وفى السن خمس وفى كل اصبع مما هنالك عشر هق عن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ۞ (فى الانسان ستون وثلثمائة مفصل فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة) قالوا ومن يطيق ذلك قال (النخاعة) قال العلقمى هى البزقة التى تخرج من أصل الفم مما يلى أصل النخاع والنخامة البزقة التى تخرج من أصل الحلق من مخرج الخاء المعجمة (فى المسجد تدفنها) أى دفنها يجزى عنك (والشئ تنحيه) أى وتنحية الشئ المؤذى (عن الطريق) يجزى عنك

(قوله فوالهم) خطاب لأمر لحذيفة وابيه اليمان فانهما لما أسرهما الكفار عاهدوهما على أن يفكوهما بشرط أن لا يقاتلاهم مع المسلمين فلما جهز النبى صلى الله عليه وسلم الجيش لغزوة بدر طلب حذيفة وأبا ه القتال فأخبراه بما عاهدتهما الكفار الذين أسروهما على ترك قتالهم اذا فكوا أسرهما فقبل صلى الله عليه وسلم عذرهما وذكر الحديث وأمرهما بوفاء العهد بقوله فوا أى أوفيا عهدهم ونحن نستعين الله أى به على قتالهم فان النصر منه تعالى لا بكثرة عدد ولا عدد وقد وقع نصر عظيم فى هذه الغزوة فاذا طلب وفاء عهد الكفار فوفاء عهد المسلم على شئ من باب أولى (قوله وفى البز) أى أمتعة التاجر وفى رواية البر أى القمح (قوله رفع) أى ادخرها ومنع التصرف فيها (قوله لا يعدها لغريم) أى دائن له عليه دين (قوله فهو) أى الرفع المذكور كنز الخ (قوله فرع) أى بكر كانت الجاهلية اذا بلغ عند الواحد منهم مائة من الابل أو الغنم ذبح واحدا منها صغيرا صدقة عنها وذا باق طلبه من حيث ندب الصدقة وقول الشارح وفعل فى صدر الاسلام ثم نسخ أى نسخ وجوب ذلك (قوله ويعق عن الغلام) أى والجارية (قوله فى الاسنان) أى كل سنة خمس وكل أصبع عشر وان تفاوتت فى النفع اذ بقية الاسنان ليست كالانياب والاضراس فى النفع وبقية الاصابع ليست كالابهام والسبابة فى النفع اذ نحو الكتابة لا تكون الا بهما مع الوسطى (قوله اذا استوعى جدعه) النسخة الصحيحة استوفى جدعه أو استوفى جدعه بالبناء للفاعل أو المفعول (قوله وفى الآمة) بالمد يقال لها المأمومة (قوله وفى المنقلة) أى مع الهشم والايضاح خمس عشرة والا ففيها وحدها خمس فقط (قوله مفصل) كمجلس (قوله النخاعة) هى الخارجة من أسفل الحلق الخارجة من الصدر كمخرج الخاء والنخامة هى الخارجة من مخرج الخاء النازلة من الدماغ

(فان لم تقدر فركعتا الضحى تجزى عنك حم د حب عن بريدة) واسناده صحيح ﷺ (فى الانسان ثلاث من الخصال) يحتمل أن المراد جنس الانسان وقال المناوى يعنى قلما يخلو انسان منها (الطيرة) بكسر الطاء وفتح الياء وقد تسكن هى التشاؤم بالشئ وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه وأخبر انه ليس له تأثير فى جلب نفع أو دفع ضر (والظن) قيل أراد سوء الظن (والحسد فمخرجه من الطيرة ان لا يرجع) بل يتوكل على الله ويمضى (ومخرجه من الظن ان لا يحقق) ما خطر فى قلبه (ومخرجه من الحسد ان لا يبغى) على المحسود (هب عن أبى هريرة ﷺ فى البطيخ عشر خصال هو طعام وشراب وريحان وفاكهة واشنان) أى يغسل به الايدى كالاشنان (ويغسل البطن) فى رواية المثانة (ويكثر ماء الظهر) اى المنى (ويزيد فى الجماع ويقطع الابردة وينقى البشرة) اذا دلك به ظاهر البدن فى الحمام (الرافعى) فى تاريخ قزوين (فر عن ابن عباس ابو عمر والنوقانى فى كتاب (البطيخ عنه موقوفا) قال المناوى ولا يصح فى البطيخ شئ ﷺ (فى الحلبة شفاء من كل داء) مر توجيهه (الحارث) ابن ابى اسامة (عن انس) بن مالك ﷺ (فى الجمعة) اى فى يومها (ساعة) أى لحظة لطيفة (لا يوافقها) لا يصادفها (عبد) مسلم (يستغفر الله الا غفر له) وفيها اكثر من أربعين قولا أرجحها قولان أحدهما ورجحه المناوى على الآخر انها ما بين قعود الامام على المنبر الى انقضاء الصلاة والآخر انها ساعة بعد العصر (ابن السنى عن ابى هريرة) ورواه مسلم رحمه الله بلفظ ان فى الجمعة لساعة الخ ﷺ (فى الجنة مائة درجة ما بين كل درجتين) مسيرة (مائة عام) قال المناوى فى رواية خمسمائة وفى اخرى اكثر ولا تعارض لاختلاف السير فى السرعة والبطء والنبى صلى الله عليه وسلم ذكره تقريبا للافهام (ت عن ابى هريرة ﷺ فى الجنة ثمانية ابواب) أصلية (فيها باب يسمى الريان لا يدخله الا الصائمون) تطوعا والسبعة الباقية باب الانفاق فى سبيل الله وباب الصلاة وباب الصدقة وباب الجهاد وباب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والباب الايمن باب المتوكلين الذى يدخل منه من لا حساب عليهم ولا عذاب قال ابن حجر وأما الثامن فلعله باب الذكر ويحتمل أنه باب العلم وأن يكون المراد بالابواب التى يدعى منها أبواب من داخل ابواب الجنة الأصلية لان الأعمال الصالحة أكثر عددا من ثمانية قال وبقى من الأبواب الحج فله باب بلا شك اه والمراد ما يتطوع به من الاعمال المذكورة لا واجباتها (خ عن سهل بن سعد الساعدى ﷺ (فى الجنة باب يدعى الريان) مشتق من الرى وهو مناسب لحال الصائمين

(قوله فى الانسان) اى غير الكامل المطهر النفس ثلاثة أى خصال مذمومة (قوله والظن) أى السيئ كأن يظن فى شخص أنه زان أو سارق مثلا (قوله فمخرجه) أى الطريق الخاص له من ذلك (قوله ان لا يبغى) على المحسود بأن يتسبب فى ضرره وازالة نعمته (قوله وريحان) أى له رائحة طيبة وفاكهة يتفكه بها (قوله واشنان) أى يزيل وسخ الايدى كالأشنان وذلا يدل على جواز غسل الايدى بلحم البطيخ اذ هو ربوى لان المراد اذا تعدى وغسل به كان كالاشنان أو المراد أنه يغسل بقشره الخالى عن اللحم (قوله ويغسل البطن) أى ينقيه من امراضه لاسيما ان كان قبل الطعام ولا بد أن يسبقه طعام اذا كله على خلو يضر وأكله عقب الطعام يحيله استحالة ينشأ عنها الضرر فيطلب أن يكون بين طعامين بعد قرب انهضام الاول (قوله ويزيد فى الجماع) هو لازم لكونه يكثر ماء الظهر اى المنى (قوله ويقطع الابردة) أى اذا كان فى بدنه برودة وأكله قطعها وينقى البشرة اذا دلك بقشره ظاهر البدن فى الحمام ومن فوائده أنه اذا وضع لحمه على العين المروضة لاسيما الوارمة شفيت أو على رأس الصغير المروضة شفيت بأن يربط لحمه على ظاهر العين أو على رأس الصغير والمراد البطيخ المعروف بسائر أنواعه أى كل ما يسمى بطيخا فى العرف ولو البرلسى (قوله النوقانى) نسبة الى نوقان مدينة (قوله ساعة) أى لحظة لطيفة بدليل انه صلى الله عليه وسلم صار يقللها بيده والارجح انها ما بين قعود الامام على المنبر الى انقضاء الصلاة فيختلف زمنها باختلاف جلوس الائمة على المنابر فاذا جلس زيد على المنبر فمن وقت جلوسه بالنسبة اليه ثم جلس عمرو بعده فمن وقت جلوسه بالنسبة اليه وهكذا (قوله يستغفر الله) (يدعى) أو يدعوه بأى دعوة كانت (قوله مائة درجة) أى عظام وفى اثنائها درج صغيرة بالنسبة لها وتلك المائة العظام فى أثناء درج أعظم منها دون المائة فى العدد فلا تنافى بين هذه الرواية ورواية خمسمائة درجة وفى أخرى اكثر وأقل (قوله الريان) فى التسمية مناسبة لظمأ الصائمين الداخلين منه

(قوله ومن دخله) أى قدر له الدخول منه بأن كان من الصائمين لا يظمأ أبدا لا بعد الدخول ولا قبله فى مدة وقوفه فى المحشر فحينئذ
لا يقال لا خصوصية للصائمين لان كل من دخل الجنة من أى باب كان لا يظمأ أبدا بعد الدخول والخصوصية انما هى فى عدم
الظمأ فى الموقف (قوله ما يرون) أى ليس يرون الآخرين لاتساعها (قوله يطوف الخ) أى يجامعهن كلهن فى وقت واحد على
التعاقب لشدة قوته (قوله كما بين السماء الخ) أى خمسمائة سنة (قوله تفجر) أى تتفجر الانهار الاربعة الاصول ثم يتفجر من تلك
الاربع جميع أنهار الجنة وهى كثيرة ومع ذلك لا تخرج عن الاربع

(يدعى) يوم القيامة (له الصائمون فمن كان من الصائمين دخله ومن دخله لا يظمأ أبدا
ت ه عنه) أى عن سهل بن سعد الساعدى ❁ (فى الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها
ستون ميلا فى كل زاوية منها أهل لا يرون الآخرين يطوف عليهم المؤمن) قال المناوى أى
يجامعهم فالطواف كناية عنه (حم م ت عن أبى موسى ❁ فى الجنة مائة درجة ما بين كل
درجتين كما بين السماء والارض والفردوس أعلاها درجة ومنها تفجر) أى تتفجر (أنهار
الجنة الاربعة) نهر الماء ونهر اللبن ونهر الخمر ونهر العسل (ومن فوقها يكون العرش) أى
عرش الرحمن فهو سقفها (فاذا سألتم الله) الجنة (فسلوه الفردوس) لانها أعلى الجنان
وأشرفها وأنورها وأجلها لقربها من العرش (ش حم ت ك عن عبادة بن الصامت) رضى
الله عنه ❁ (فى الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) أى فيها من النعيم
ما لا يحصى (البزار طس عن أبى سعيد) واسناده صحيح ❁ (فى الحبة السوداء شفاء
من كل داء) بالمد فهى نافعة جميع الامراض الباردة وتدخل فى الامراض الحارة بالعرض
فتوصل قوى الادوية الباردة الرطبة اليها واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت بالماء الحار
أذابت الحصاة وأدرت البول والطمث واذا طبخت بالخل وتمضمض بها نفعت من وجع الاسنان
الكائن عن برد (الا السام) وهو الموت فيه أن الموت داء من الادواء (حم ق ه عن أبى
هريرة ❁ فى الحجم شفاء) وهو فى البلاد الحارة أنجح من الفصد (سمويه حل والضياء عن
عبد الله بن سرجس) ورواه مسلم رحمه الله بلفظ ان فى الحجم شفاء ❁ (فى الخيل السائمة فى
كل فرس دينار) يعارضه خبر ليس فى الخيل والرقيق زكاة وخبر عفوت عن الخيل والرقيق
وخبر ليس على المسلم فى عبده ولا فى فرسه صدقة (قط هق عن جابر) رضى الله عنه ❁ (فى
الخيل وأبوالها وأرواثها كف من مسك الجنة) أى مقدار قبضة منه قال المناوى ولا يلزم أنا نشم
ذلك والمراد خيل الجهاد (ابن أبى عاصم فى) كتاب (الجهاد عن عريب) بفتح المهملة
وكسر الراء (المليكى) بضم ففتح بضبط المؤلف واسناده ضعيف ❁ (فى الذباب أحد جناحيه)
قال الشيخ بالجر على البدل قيل هو الايسر (داء) أى سم كما ورد فى رواية (وفى الآخر شفاء فاذا
وقع فى الاناء) الذى فيه مائع كعسل (فارسبوه) أى اغمسوه (فيذهب شفاؤه بدائه) فيه
أن الماء القليل لا ينجس بالميتة التى لا يسيل دمها عند قتلها أو شق عضو منها لان الغمس قد
يفضى الى القتل (ابن النجار عن على) كرم الله وجهه ❁ (فى الركاز) وهو دفين الجاهلية

الماء واللبن والخمر والعسل
(قوله من كل داء) أى توافق الحبة السوداء طبع صاحبه لا مطلقا لانها حارة فلا توافق من طبعه الحرارة وكذا كل حديث قيل فيه شفاء من كل داء المراد ذلك التقييد بموافقة الطبع (قوله الا السام) فيه تسمية الموت داء (قوله كف من مسك الجنة) هذا الحديث من المتشابه فنؤمن به وان لم نعلم معناه (قوله أحد جناحيه) بدل بعض مما قبله (قوله فارسبوه) بالقطع من أرسب وقول الشارح فى كبيره رسب يرسب رسوبا اذا سفل انما هو فى اللازم وهذا متعد بالهمز فهو رباعى قال فى المختار رسب الشئ فى الماء سفل وبابه دخل زاد فى المصباح ان مصدره يقال فيه رسب أيضا كما يقال فيه رسوب أى فله مصدران كما يعلم من قول القاموس ككرم ونصر أى ثقل وصار الى الاسفل
لكن هذا كله فى اللازم وما نحن فيه متعد ولم يذكر المصباح ولا المختار ولا القاموس أنه يتعدى بالهمزة بأن يقال أرسبه
ولا بدون الهمزة بأن يقال رسبه بل اقتصروا على ذكر اللازم فظاهره أنه لا يتعدى اصلا بل فى القاموس ما يقتضى أنه بالهمزة
لازم أيضا مثل كب وأكب حيث قال وارسبوا ذهبت أعينهم فى رؤسهم جوعا وفى لسان العرب ما يوافق هذا الحديث من أنه
يتعدى بالهمزة حيث قال رسب الشئ يرسب رسوبا ورسب صار سفلا الى أن قال وفى حديث حسن يصف أهل النار اذا طفت بهم
النار أرسبتهم الاغلال أى اذا رفعتهم وأظهرتهم حطتهم الاغلال بثقلها الى أسفلها اهـ على انه قيل ان التعدى بالهمزة ينقاس
فى كل لازم

قال العلقمي سمي ركازا لان صاحبه قد كان ركزه في الارض (الخمس) لسهولة نيله واختلفوا في مصرف الركاز فقال أبو حنيفة يصرف مصرف الفيء وقال الشافعي يصرف مصرف الصدقات واحتجوا لابي حنيفة بأنه مال مأخوذ من أيدي المشركين واحتجوا للشافعي بأنه مال مستفاد من الارض كالزرع وبأن الفيء يكون أربعة أخماسه للمقاتلة وهذا يختص به الواجد له كمال الصدقة (هـ عن ابن عباس طب عن أبي ثعلبة طس عن جابر وعن ابن مسعود ﷺ في الركاز العشر) مذهب الائمة الاربعة ان فيه الخمس لكن شرط الشافعي النصاب والنقد لا الحول (أبو بكر بن أبي داود في جزء من حديثه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (في السماء ملكان احدهما يامر بالشدة والآخر باللين كلاهما مصيب أحدهما جبريل والآخر ميكائيل ونبيان احدهما يأمر باللين والآخر بالشدة وكل) منهما (مصيب ابراهيم ونوح ابراهيم باللين ونوح بالشدة ولي صاحبان احدهما يأمر باللين والآخر بالشدة أبو بكر وعمر) فأبو بكر يشبه ميكائيل وابراهيم وعمر يشبه جبريل ونوحا (طب وابن عساكر عن أم سلمة) رضي الله عنها باسناد صحيح ﷺ (في السمع مائة من الابل) أي اذا جنى على مسلم معصوم فابطل سمعه فعليه دية كاملة وهي مائة من الابل (وفي العقل مائة من الابل) كذلك (هق عن معاذ) بن جبل ﷺ (في السواك عشر خصال) فاضلة (يطيب الفم) أي يذهب بريحه الكريه ويكسبه ريحا طيبة (ويشد اللثة) لحم الاسنان (ويجلو البصر ويذهب البلغم ويذهب الحفر) بفتح المهملة والفاء داء يصيب الاسنان (ويوافق السنة) أي الطريقة المحمدية (ويفرح الملائكة) لانهم يحبون الرائحة الطيبة (ويرضي الرب) أي يثيب فاعله (ويزيد في الحسنات) لان فعله منها (ويصحح المعدة) أي ما لم يبالغ فيه جدا ويستحب أن يكون السواك باليد اليمنى وبيدأ بجانب فمه الايمن الى الوسط ثم يفعل بالايسر كذلك قال الحنفية يكون السواك غلظ الخنصر وطوله شبرا وهل تتأدى السنة بمجرد الاستياك أولا بد من زوال الرائحة الكريهة قال العراقي مقتضى التعليل بتأذي الملائكة بالرائحة الكريهة الثاني (أبو الشيخ في الثواب وأبو نعيم في) كتاب (السواك عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (في الضبع) اذا قتله المحرم أو أزمنه أو غير المحرم وكان بالحرم (كبش) وهو ذكر الضأن والانثى نعجة قال شيخ الاسلام زكريا والضبع بضم الموحدة وتسكن ويقال للذكر والانثى عند جماعة وللانثى فقط عند الاكثر وأما الذكر فضبعان بكسر الضاد واسكان الباء فمن منع اخراج الذكر عن الانثى يحمل الضبع على الذكر أو يستثني هذا الخبر أخذا بظاهر المأثور اهـ وقال العلقمي واجب الضبع في قول الاكثر نعجة لا كبش (هـ عن جابر) بن عبد الله ﷺ (في الضبع كبش وفي الظبي) الغزال (شاة) من الغنم تم لها سنة فتتناول الذكر والانثى من ضأن ومعز (وفي الارنب عناق) وهي انثى المعز اذا قويت ما لم تبلغ سنة وفي الروضة وأصلها انها انثى المعز من حين تولد حتى ترعى (وفي اليربوع جفرة) هي أنثى المعز اذا بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها والذكر جفر سمي به لانه جفر جنباه أي عظما اهـ قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة وظاهر كلامه أي الناظم ان الذكر لا يجزي

(قوله العشر) لم يأخذ به أحد من الائمة الاربع اما لعدم صحته أو لان هناك ما هو أصح منه فقدم عليه (قوله بالشدة) أي في دين الله تعالى ولا يأمر باللطف في أمور الدين ٣٠ وهو سيدنا جبريل وسيدنا ميكائيل يأمر باللين واللطف في كل ما يرسل به وان لم يكن وحيا وكلاهما مصيب لان أمر سيدنا جبريل بالشدة انما هو في المحل الذي لا يناسبه اللين وأمر سيدنا ميكائيل باللين انما هو في المحل الذي لا يناسبه الشدة (قوله ولي صاحبان الخ) فالقصد من هذا الحديث الاشارة الى ان كلا من أبي بكر وعمر متصف بوصف من أوصاف الانبياء وأوصاف الملائكة وأن كلا مصيب لان الشدة انما هي في المحل الذي لا يناسبه اللين واللين انما هو في المحل الذي لا يناسبه الشدة (قوله عشر خصال) أعلاها رضا الرب سبحانه وزيد على ذلك أمور كثيرة منها أن ملازمته تورث الغنى وتذهب الصداع ووجع الاضراس الخ (قوله الحفر) داء في الاسنان (قوله السنة) أي الطريقة المحمدية اذ هو منها فالعامل به عامل بالسنة (قوله ويصحح المعدة) أي لخاصية فيه علمها الشارع (قوله في الضبع) أي الذكر كبش أما الانثى فيقال لها ضبعة وفيها نعجة وقيل الضبع يطلق على الذكر والانثى فيكفي في الانثى كبش عند بعض الائمة وبعض الائمة يقول لا بد من نعجة في الانثى وذلك معلوم في الفروع والمراد اذا قتل الضبع المحرم أو الحلال اذا كان قتله في الحرم وكذا ما بعده (قوله وفي الظبي) أي الذكر اما الانثى فيقال لها ظبية وفيها نعجة وقيل يكفي الكبش ومحل ذلك الفروع عن

(قوله ازق) جمع زق والاصل أزقق فهو جمع قلة نقلت حركة القاف الى الساكن قبلها وأدغمت وهذا الحديث غير صحيح وعلى فرض صحته لم يأخذ به امامنا لوجود ما هو أصح منه عنده فليس في العسل الفصل زكاة عندنا (قوله فاهريقوا) أي اريقوا

عن الارنب واليربوع والظبي وايس كذلك كما مر بيانه قال الشيخان أي الرافعي والنووي والمراد بالجفر هنا مادون العناق اذ الارنب خير من اليربوع (هق عن جابر) بن عبد الله (عد هق عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (في العسل في كل عشرة أزق) بفتح الهمزة وضم الزاي وشدة القاف وفي رواية أزقاق (زق) بكسر الزاي وبه أخذ أبو حنيفة واحمد والشافعي في القديم فاوجبوا فيه العشر وفي الجديد لازكاة في العسل وهو مذهب مالك قال العلقمي اتفق الحفاظ على ضعف ماجاء في زكاة العسل (ت ه عن ابن عمر) وهو حديث منكر ۞ (في الغلام عقيقة فأهريقوا) بفتح الهاء (عنه دما واميطوا عنه الاذى) اي ازيلوه عنه (ن عن سلمان بن عامر) الضبي رضي الله عنه ۞ (في الكبد الحارة أجر) أي في سقي كل ذي روح من الحيوان المحترم ثواب (هب عن سراقة) بضم المهملة (ابن مالك ۞ في اللبن صدقة) قال المناوي أي زكاة ولم أر من أخذ بقضيته (الروياني عن ابي ذر) رضي الله تعالى عنه وهو حديث ضعيف ۞ (في اللسان الدية اذا منع) بالبناء للمفعول (الكلام وفي الذكر الدية اذا قطعت الحشفة وفي الشفتين الدية عد هق عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (في المؤمن) أي الغير الكامل الايمان (ثلاث خصال الطيرة والظن) السيئ (والحسد فمخرجه من الطيرة ان لا يرجع) عن مقصده بل يعزم ويتوكل على ربه (ومخرجه من الظن ان لا يحقق) بالدوام عليه بل يترك (ومخرجه من الحسد أن لا يبغي) على المحسود (ابن صصري في اماليه فر عن ابي هريرة ۞ في المنافق ثلاث خصال اذا حدث كذب واذا وعد أخلف واذا ائتمن خان) والمراد النفاق العملي أو الانذار والتخويف كما تقدم (البزار عن جابر) باسناد فيه مجهول ۞ (في المواضح) جمع موضحة وهي التي ترفع اللحم عن العظم وتوضحه أي تظهر بياضه (خمس خمس من الابل) ان كانت في راس أو وجه والا ففيها الحكومة عند الشافعي (حم ٤ عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (في الوضوء اسراف) أي مجاوزة الحد في قدر الماء أو الغسلات (وفي كل شئ) يتأتى فيه الاسراف (اسراف) بحسبه وهو مذموم (ص عن يحيى بن أبي عمرو) الشيباني مرسلا قال الذهبي ثقة ۞ (في أحد جناحي) قال المناوي في خط المؤلف جناح بالافراد وهو سبق قلم (الذباب سم والآخر شفاء فاذا وقع في الطعام) المراد المائع دل على ذلك قوله (فامقلوه) قال في النهاية أي اغمسوه (فيه) يقال مقلت الشئ أمقله مقلا اذا غمسته في الماء ونحوه (فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء) والأمر للندب (ه عن ابي سعيد) الخدري ۞ (في ابوال الابل والبانها شفاء للذربة بطونهم) قال المناوي الذرب بالتحريك فساد المعدة وقيل داء يعرض لها الا تهضم الطعام وقيل الذرب الاستسقاء وبه أخذ من قال بطهارة بول مأكول اللحم كمالك وأحمد اه ولا دليل فيه لان التداوي بالنجس غير الخمر جائز (ابن السني وابو نعيم في الطب عن ابن عباس) وفيه ابن لهيعة ۞ (في اصحابي) قال النووي معناه الذين ينتسبون الى صحبتي كما قال في الرواية الاخرى في أمتي (اثنا عشر منافقا) قال المناوي هم الذين جاؤه متلثمين قاصدين قتله ليلة العقبة بخماء الله (منهم ثمانية لا يدخلون الجنة) زاد

(قوله في اللبن صدقة) لم يأخذ به أحد فيما نعلم الا أن يحمل على ما اذا اتجر في اللبن فتجب فيه زكاة التجارة حينئذ (قوله اذا منع الكلام) فان ذهب بعضه فبالقسط كما في الفروع (قوله اذا قطعت الحشفة) فان كان مقطوع الحشفة وقطعه لزمه حكومة فقط (قوله خمس خمس) انما كرره لانه قال المواضح بالجمع أي كل موضحة فيها خمس (قوله للذربة) أي الفاسدة بطونهم وهذا يدل لقول سيدنا مالك بطهارة بول مأكول اللحم واما نايجب بان هذا من باب التداوي وهو يجوز بالنجس ولو المغلظ حيث أخبر الطبيب العدل بانه ينفع ولا يقوم غيره من الطاهر مقامه وأما حديث لم يجعل الله شفاء أمتي فيما حرم عليها فهو محمول على الخمر الصرف فلا يجوز التداوي به وان أخبر بنفعه ألف طبيب عارف (قوله فامقلوه) من مقله غمسه (قوله يقدم السم) أي الجناح الذي فيه السم (قوله في اصحابي) أي الذين هم مخالطون لي مخالطة الاصحاب ويدعون صحبتي وهم كاذبون في دعواهم لكونهم مصرين على الكفر باطنا فليس المراد أصحابي بالمعنى المصطلح عليه أي من اجتمع به صلى الله عليه وسلم مؤمنا به الخ (قوله ثمانية لا يدخلون الجنة) أي لكونهم يموتون على الكفر كما اطلعني ربي والاربعة بقية الاثني عشر تسلم وتدخل الجنة

فى رواية ولا يجدون ريحها (حتى يلج الجمل فى سم الخياط) قال العلقمى وسم الخياط بفتح السين وضمها وكسرها والفتح أشهر وبه قرأ القراء السبعة وهو ثقب الابرة ومعناه لا يدخلون أبدا كما لا يدخل الجمل فى ثقب الابرة (حم م عن حذيفة) بن اليمان ۞ (فى امتى خسف ومسخ وقذف) رمى بالحجارة من جهة السماء (ك عن ابن عمرو) وقال صحيح على شرط مسلم ۞ (فى امتى كذابون ودجالون) مكارون ملبسون من الدجل وهو التلبيس أى هم كثيروا الكذب والتلبيس قال المناوى يزعمون النبوة ولعل مراده أن بعضهم ادعى النبوة (سبعة وعشرون منهم اربع نسوة وانى خاتم النبيين لا نبى بعدى) وعيسى انما ينزل بشرعه (حم طب والضياء عن حذيفة) بن اليمان واسناده صحيح ۞ (فى بيض النعام يصيبه المحرم) اى يتلفه (ثمنه) قال المناوى أى يضمن قشره بقيمته لانه ينتفع به بخلاف قشر بيض غيره (ه عن ابى هريرة ۞ فى بيضة نعام) يتلفها المحرم أو الحلال وهو بالحرم (صيام يوم أو اطعام مسكين) مدا من طعام وهذا محمول على ما اذا كانت قيمتها تساوى مدا او أقل (هق عن ابى هريرة ۞ فى ثقيف) اسم قبيلة (كذاب) قال المناوى قيل هو المختار ابن عبيد الزاعم ان جبريل يأتيه (ومبير) أى مهلك وهو الحجاج لم يكن أحد فى الاهلاك مثله قتل مائة وعشرين ألفا صبرا (ت عن ابن عمر) بن الخطاب (طب عن سلامة بنت الحر) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ (فى ثلاثين من البقر تبيع) التبيع ماله سنة كاملة سمى تبيعا لانه يتبع أمه وقيل لان قرنه يتبع اذنه (أو تبيعة) فتجزئ عن الذكر بطريق الاولى للانوثة (وفى اربعين من البقر مسنة) وتسمى ثنية وهى ما لها سنتان كاملتان سميت مسنة لتكامل أسنانها (ت ه عن ابن مسعود) باسناد حسن ۞ (فى جهنم واد وفى الوادى بئر يقال لها) وفى نسخة شرح عليها المناوى له (هبهب) فانه قال سمى به للمعانه لشدة اضطراب النار فيه أو لسرعة ايقاد ناره اه وهبهب قال الشيخ بفتح الهاءين وسكون الموحدة ومنع الصرف (حق على الله أن يسكنها كل جبار) أى كافر متمرد على الله عات متكبر (ك عن ابى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث صحيح ۞ (فى خمس من الابل شاة) قال شيخ الاسلام زكريا ولو ذكرا لصدق الشاة به فيجزئ الذكر ان أخرج عن الابل وتمحضت ماشيته ذكورا والشاة المخرجة جذعة ضأن لها سنة وان لم تجذع أى تسقط مقدم أسنانها أو أجذعت وان لم يتم لها سنة أو ثنية معز لها سنتان (وفى عشر شاتان وفى خمس عشرة ثلاث شياه وفى عشرين أربع شياه وفى خمس وعشرين ابنة مخاض الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة

(قوله فى امتى) اى آخر الزمان خسف الخ والذى رفع المسخ والخسف العامان ولو مسخ الآدمى حيوانا مأكولا لا يجوز أكله نظرا الاصله اذ الذات باقية خلافا لبعضهم حيث قال بجوازأكله نظرا لصورته (قوله وقذف) أى رمى بالحجارة من السماء (قوله ودجالون) جمع دجال وهو علم على الخبيث الذى يظهر آخر الزمان وجمعه باعتبار أن المراد الجنس لا العلم لانه واحد فقط أى كل دجال يلبس على الناس بأن يخفى الحق ويظهر الباطل من الدجل وهو الستر والاخفاء للحق واظهار الباطل (قوله سبعة وعشرون) أى الدجالون ٣٢ الذين يدعون النبوة ويبالغون فى الكذب فى ذلك جدا بعدى سبعة وعشرون ثلاثة وعشرون من الرجال والاربعة من النساء فلا تصدقوهم فانا خاتم النبيين ولا نبى بعدى وهؤلاء غير الذين ادعوا النبوة فى زمنه صلى الله عليه وسلم فهم لم يبالغوا فى الكذب فى ذلك مثل من ظهر بعده صلى الله عليه وسلم وادعى النبوة فلذا خصهم بالذكر دون من ادعاها فى زمنه صلى الله عليه وسلم (قوله يصيبه المحرم) أى يتلفه ثمنه أى قيمته يتصدق بها وخص بيض النعام لان قشره متقوم ينتفع به فيضمنه المحرم بقيمته بخلاف بيض نحو الدجاج أما اذا أتلفه الحلال فلا شئ عليه لان فرض المسئلة أنه مباح فلو كان مملوكا ضمنه لمالكه كغيره من البيوض فلا خصوصية لبيض النعام فى ذلك (قوله صيام الخ) لم يأخذ به امامنا لضعفه او لتقديم غيره عليه فلا يضمنه الا بالقيمة كما مر (قوله ثقيف) قبيلة الحجاج (قوله كذاب) اسمه المختار ادعى النبوة (قوله ومبير) أى مهلك وهو الحجاج فقد قتل مائة وعشرين ألفا صبرا أى حبسهم حتى ماتوا وقتل فى الحرابة خلقا آخر فيها كثيرين (قوله أو تبيعة) اى بالاولى لان الانثى تزيد على الذكر بالدر والنسل (قوله يقال له) فى نسخة لها وهى صريحة فى أن الضمير للبئر فيؤول له بالمذكور أو ذكر لان البئر بمعنى المكان (قوله هبهب) ممنوع الصرف من هب اذا أسرع سمى به لاجل لمعانه لشدة اضطراب النار فيه أو لسرعة ايقاد ناره (قوله حق على الله) أى بطريق وعيد من يستحق النار (قوله شاة) أى جذعة ضأن أو ثنية معز (قوله ابنة مخاض) سميت بذلك لان امها آن لها أن تصير من المخاض أى الحوامل

ففيها ابنة لبون الى خمس وأربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فاذا زادت واحدة ففيها جذعة) وسميت الاولى من المخرجات من الابل بنت مخاض لان أمها آن لها أن تحمل مرة ثانية فتكون من المخاض أى الحوامل والثانية بنت لبون لان أمها آن لها ان تلد ثانيا فتكون ذات لبن والثالثة حقة لانها استحقت أن يطرقها الفحل أو أن تركب ويحمل عليها والرابعة جذعة لانها اجذعت مقدم اسنانها أى اسقطت واعتبر فى الجميع الانوثة لما فيها من رفق الدر والنسل (الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين ومائة فاذا كانت الابل أكثر من ذلك) أى بعشر كما يفيده ما بعده (ففى كل خمسين حقة وفى كل أربعين بنت لبون فاذا كانت احدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومائة فاذا كانت أربعين ومائة ففيها حقتان وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومائة فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فاذا كانت ستين ومائة ففيها اربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا وستين ومائة فاذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وبنت لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فاذا كانت مائتين ففيها أربع حقاق أو خمس بنات لبون أى السنين وجدت اخذت وفى سائمة الغنم) أى راعيتها الا المعلوفة (فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين ومائة فاذا زادت واحدة فشاتان الى مائتين فاذا زادت على المائتين ففيها ثلاث الى ثلثمائة فاذا كانت الغنم أكثر من ذلك) أى بمائة كما يفيده قوله (ففى كل مائة شاة) بالجر (شاة ليس فيها شئ حتى تبلغ المائة ولا يفرق) بضم أوله وفتح ثالثه مشددا (بين مجتمع) بكسر الميم الثانية (ولا يجمع) بضم أوله وفتح ثالثه أى لا يجمع المالك والساعى (بين متفرق) بتقديم المثناة على الفاء (مخافة) وفى رواية للبخارى خشية (الصدقة) أى مخافة المالك كثرة الصدقة أو وجوبها والساعى قلتها أو سقوطها وفيه أن الخلطة تجعل مال الخليطين كواحد لكن بشروط (وما كان من خليطين فانهما يتراجعان) قال المناوى أى مهما كان من خليطين أى مخلوطين أو مخالطين فانهما أى الخليطين بالمعنى الثانى أو مالكيهما بالمعنى الاول (بالسوية) أى بالنسبة يعنى اذا أخذ الساعى الواجب من مال أحدهما رجع على الآخر بقدر ما يخصه من مثله فى المثلى أو قيمته فى المتقوم (ولا يؤخذ فى الصدقة هرمة) بكسر الراء أى كبيرة السن (ولا ذات عوار) بفتح العين وضمها أى عيب (من الغنم ولا تيس الغنم) أى فحل المعز (الا ان يشاء المصدق) قال المناوى بتخفيف الصاد أى الساعى وبشدتها أى المالك والمراد لا يأخذ الساعى شرار الاموال كما لا يأخذ كرائمها اه والظاهر أن الاستثناء راجع لقوله ولا تيس الغنم وان المصدق المالك (حم ٤ ك عن ابن عمر

۞ فى دية الخطا) أى قتل الرجل المسلم خطأ (عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنى مخاض ذكر) لم يأخذ بهذا الحديث الشافعى

(قوله أى السنين وجدت أخذت) كذا بضبط قلم وفيه ان السن مذكر فكان يقول وجد أخذ فالظاهر ان يقرأ هكذا أى السنين وجدت أخذت (قوله ولا يفرق الخ) أى اذا خلطا ابلا أو بقرا أو غنما (قوله مخافة الصدقة) أو عدمها كان كان لكل مالك عشرون شاة فلا يقول لهما الساعى اجمعاها مخافة عدم الصدقة واذا كانا جامعين لها فلا يقول أحدهما للآخر اعزل نصيبى من نصيبك خوفا من وجوب الزكاة (قوله بالسوية) أى النسبة فلو كان لكل عشرون ودفع أحدهما شاة من خالص ملكه فيرجع بقيمة النصف ولو كانت أثلاثا فبالنسبة وهكذا (قوله ولا تيس الغنم) أى فحل المعز لانه فى الغالب يزيد فى القيمة للاحتياج اليه فى الطروق وحينئذ يظهر ضبط المصدق فى قوله الا أن يشاء المصدق بتشديد الصاد كما ضبطه العزيزى أى المتصدق وهو المالك لان ذلك أعلى من الواجب أى بناء على ما مر من الاحتياج اليه فى الطروق أو لكون غنمه كلها ذكورا صغارا وهذا أمر عظيم عليه فيتوقف على اجازته ويكون متبرعا بقيمة الزائد فقلبت التاء صادا وأدغمت فى الصاد الثانية وقال المناوى يصح ايضا أن يقرأ المصدق بتخفيف الصاد أى الساعى المصدق المالك فى أن الواجب عليه تلك الهرمة أو ذات العوار أى العيب أو ذلك الذكر لكون ابله مثلا كذلك بناء على ان الانثى أعلى من الذكر لانها تنفع فى الدر والنسل ومعنى التعليق على المشيئة أنه ان شاء ذلك بان ظهر له صدق المالك صح والا فلا (قوله بنى مخاض ذكر)

بل أوجب عشرين بني لبون بدل بني المخاض قال شيخ الاسلام زكريا في شرح البهجة لخبر
الترمذي وغيره بذلك من رواية ابن مسعود قالوا وأخذ به الشافعي لانه أقل ما قيل واختار
البلقيني على أصل الشافعي في الاخذ بأقل ما قيل وجوب عشرين بني مخاض بدل بني اللبون
وقد قال به ابن مسعود وأبو حنيفة وأحمد وإسحق ولم يبلغ ذلك الشافعي قال الشارح يعني
الشيخ ولي الدين العراقي وسبقه لاختيار ذلك لهذا المدرك ابن المنذر ولم يصح في ذلك حديث
(د عن ابن مسعود) رضي الله عنه قال الدارقطني والبيهقي رحمهما الله الصحيح وقفه ﴿ (في
طعام العرس مثقال من ريح الجنة) قال المناوي الله أعلم بمراد نبيه (الحرث عن عمر) وفي
نسخة شرح عليها المناوي عمير فانه قال بالتصغير ﴿ (في عجوة العالية) موضع بالمدينة مما
يلي نجد (أول البكرة) بضم فسكون أول النهار (على ريق النفس) أي قبل أن يأكل شيئا
(شفاء من كل سحر أو سم) لخاصية فيه أو لدعاء النبي صلى الله عليه وسلم له أو لغير ذلك (حم
عن عائشة ﴿ في كتاب الله) القرآن (ثمان آيات للعين الفاتحة وآية الكرسي) تمامه
لا يقرؤها عبد في دار فيصيبهم في ذلك اليوم عين انس أو جن (فر عن عمران بن حصين)
مصغر ﴿ (في كل اشارة في الصلاة عشر حسنات) لعله أراد الاشارة بالمسبحة في التشهد
عند قوله الا الله (المؤمل بن اهاب في جزئه عن عقبة بن عامر) الجهني ورواه الطبراني
بنحوه واسناده حسن ﴿ (في كل) أي في ارواء كل (ذات كبد) بفتح فكسر (حرى) قال
في النهاية الحرى فعلى من الحر وهو تأنيث حران وهي للمبالغة يريد أنها لشدة حرها قد عطشت
ويبست من العطش والمعنى أن في سقي كل ذي كبد حرى (أجر) قال العلقمي قال النووي
ان عمومه مخصوص بالحيوان المحترم وهو ما لم يؤمر بقتله فيحصل الثواب بسقيه ويلحق به
اطعامه وغير ذلك من وجوه الاحسان وقال ابن التيمي لا يمتنع اجراؤه على عمومه يعني فيسقى
ثم يقتل لانا أمرنا بأن نحسن القتلة ونهينا عن المثلة (حم ه عن سراقة بن مالك حم عن ابن
عمرو) ورواه الشيخان عن أبي هريرة ﴿ (في كل ركعتين تسليمة) أي بعد التشهد لمن
أراد وذلك في صلاة النافلة ورواتب الفرائض ونحوها (ه عن أبي سعيد) رضي الله عنه
﴿ (في كل ركعتين التحية) قال العلقمي قال النووي فيه حجة لاحمد بن حنبل ومن وافقه من
فقهاء أصحاب الحديث على أن التشهد الاول والاخير واجبان وقال مالك وأبو حنيفة والاكثرون
هما سنتان ليسا بواجبين وقال الشافعي الاول سنة والثاني واجب واحتج أحمد بهذا الحديث
مع قوله صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني أصلي وبقوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا
التشهد كما يعلمنا السورة وبقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى أحدكم فليقل التحيات والامر للوجوب
واحتج الاكثرون بأن النبي صلى الله عليه وسلم ترك التشهد الاول وجبره بسجود السهو ولو وجب
لم يصح جبره كالركوع وغيره من الاركان قالوا واذا ثبت هذا في الاول فالاخير بمعناه وبأن النبي
صلى الله عليه وسلم لم يعلمه الاعرابي حين علمه الصلاة اه قلت ويجاب بأنه كان معلوما عنده
كما لم يعلمه النية والسلام (م عن عائشة ﴿ في كل ركعتين تشهد وتسليم على المرسلين وعلى
من تبعهم من عباد الله الصالحين) وهم القائمون بما عليهم من حقوق الله وحقوق عباده

(طب

الذي في الفقه بدل بني المخاض بنو اللبون فلينظر هل أخذ بها هنا أحد (قوله عجوة) أي تمر العالية أول البكرة أي أول النهار وعلى ريق النفس أي الذات أي قبل أن يتعاطى شيئا (قوله شفاء الخ) أي اذا لازم ذلك في ذلك الوقت شفي من السحر والسم لخاصية في ذلك التمر أو لدعائه صلى الله عليه وسلم بالشفاء من ذلك لكل من أكله (قوله الفاتحة) سبع آيات وآية الكرسي آية واحدة (قوله اشارة) أي اشارة بالسبابة عند الا الله وعند سيدنا مالك يشير بها في جميع التشهد (قوله حرى) بالقصر كعطشى أي كل ذات فيها حياة وروح من الحرارة أي حرارة الحياة وفي رواية رطبي أي بالحياة فان الميت لا حرارة فيه ولا رطوبة (قوله أجر) أي في اطفاء حرارة كل حي بسقية الماء أجر ومثل السقي كل خير يصل للشخص قال الشارح هو عام مخصوص بحيوان محترم اه وقد يقال حتى غير المحترم يطلب اسقاؤه ونحوه لان ذلك من احسان القتلة (قوله تسليمة) أي في النفل فهو أفضل من صلاة أربع مثلا بسلام واحد (قوله التحية) أي التشهد فيه حجة لاحمد في وجوب التشهد الاول كالاخير وبعض الائمة يرى أن كلا سنة وعندنا الاول سنة والثاني فرض ولم يقل أحد بالعكس (قوله في كل ركعة) كذا في نسخة وأكثر النسخ ركعتين فيؤول قوله في كل ركعة أي بعد ركعة أولى أو يؤول بما لو اقتصر على ركعة واحدة في النفل فانه لا بد لها من التشهد

(طب عن ام سلمه ﷺ فى كل قرن من امتى سابقون) هم البدلاء الصديقون الذين بهم يرفع البلاء عن وجه الارض (الحكيم عن انس) رضى الله عنه واسناده ضعيف ﷺ (فى ليلة النصف من شعبان يغفر الله لاهل الارض الا المشرك اومشاحن) اى مخاصم واستثنى فى رواية أخرى جماعة أخر (هب عن كثير بن مرة) بالضم (الحضرمى) بالفتح (مرسلا) هو الحمصى ﷺ (فى ليلة النصف من شعبان يوحى الله الى ملك الموت بقبض كل نفس) من الآدميين وغيرهم (يريد قبضها) اى موتها (فى تلك السنة) كلها والمراد غير شهداء البحر الذين يتولى قبض ارواحهم (الدينورى) أبو بكر أحمد بن مروان (فى) كتاب (المجالسة عن راشد بن سعد مرسلا) وهو الحمصى ﷺ (فى مسجد الخيف قبر سبعين) بالاضافة (نبيا) وفى رواية قبر سبعون نبيا بيناء قبر للمفعول (طب عن ابن عمر) بن الخطاب رضى الله عنهما ﷺ (فى هذا مرة وفى هذا مرة يعنى القرآن والشعر) يشير الى أنه ينبغى للطالب عند وقوف ذهنه ترويحه بشعر جائز أوحكاية فان الفكر اذا أغلق ذهب عن تصور المعنى (ابن الانبارى) بالفتح (فى) كتاب (الوقف) والابتداء (عن أبى بكرة) الثقفى ﷺ (فى هذه الامة خسف ومسخ وقذف فى أهل القدرية عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما ﷺ (فى هذه الامة خسف ومسخ وقذف) ويكون ذلك (اذا ظهرت القيان) بكسر القاف (والمعازف) جمع معزف (وشربت الخمور ت عن عمران بن حصين) رضى الله عنه باسناد حسن ﷺ (فيما سقت السماء) اى المطر قال العلقمى قال فى المصباح والسماء المطر مؤنثة لانها فى معنى السحابة (والانهار) جمع نهر وهو الماء الجارى المتسع (والعيون أو كان عثريا) بفتح المهملة والمثلثة وكسر الراء وتشديد التحتانية هو ما سقى بالسيل الجارى فى حفر ويسمى البعل ومنه مايشرب من النهر بلا مؤنة أو بعروقه لقربه من الماء (العشر) زكاة (وفيما سقى بالسوانى) بالنون بخط المؤلف جمع سانية وهو البعير الذى يسنى عليه أى يستقى (أو النضح) بفتح النون وسكون المعجمة بعدها مهملة هو السقى بالرشاء فواجبه (نصف العشر) والفرق ثقل المؤنة وخفتها وذا مخصوص بخبر الشيخين ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة (حم خ ٤ عن ابن عمر ﷺ فيهما فجاهد) وذا قاله لرجل استأذنه فى الجهاد فقال أحى أبواك قال نعم فذكره أى ان كان لك أبوان فابلغ جهدك فى برهما فانه يقوم مقام الجهاد (يعنى الوالدين) مدرج للبيان قال العلقمى قال جمهور العلماء يحرم الجهاد اذا منع الابوان أو أحدهما بشرط أن يكونا مسلمين لان برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية فاذا تعين الجهاد فلا اذن (حم ق ٣ عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (الفاجر الراجى لرحمة ربه اقرب منها من العابد المقنط) أى الآيس من الرحمة لان الفاجر الراجى لعلمه بالله قريب من الرحمة فقربه الله والعابد المقنط جاهل به وبجهله بعد منها (الحكيم) الترمذى (والشيرازى فى الالقاب عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ﷺ (الفار من الطاعون كالفار من الزحف) فكما يحرم الفرار من الزحف يحرم الخروج من بلد وقع فيها الطاعون

(قوله سابقون) الى الجنة يدخلونها قبل غيرهم قيل المراد بهم المجددون لهذه الامة أمر دينها وقيل هم الاولياء البدلاء أى الابدال

(قوله المشرك) فان الله لا يغفر أن يشرك به (قوله بقبض كل نفس) غير الغرق فانه تعالى يتولى قبض أرواحهم بيده كما قاله الشارح واقره شيخنا (قوله يعنى القرآن) أو غيره من العبادة كطلب العلم فاذا حصل للمشتغل بذلك سآمة ينبغى له ان يروح نفسه بالاشتغال بالشعر الجائز ونحوه من حكايات الصالحين مثلا (قوله أهل القدر) اى القدرية المبتدعة يحصل لهم ذلك الخسف والمسخ والقذف بالخصوص (قوله فى هذه الامة خسف) اى لبعض الاماكن (قوله القيان) أى النساء المغنيات وفى نسخة القينات والمعازف اى آلات الملاهى (قوله عثريا) أى يسقى بالسيل الجارى فى حفر وتسمى الحفرة عاثوراء لتعثر المار بها (قوله بالسوانى) جمع سانية وهى كل حيوان من ابل وغيرها يحمل الماء للشرب ففيها نصف العشر وان كان ذلك الحيوان الذى ينقل الماء طاهرا يرعى فى كلا مباح لان ذلك بمعالجة (قوله فيهما) اى الوالدين أى فى برهما فجاهد فهو افضل من الجهاد فى الكفار حيث لم يتعين عليه (قوله الفاجر) أى ذو الفجور والتعدى الراجى لرحمة الله لعلمه بوسع رحمته تعالى واحسانه (قوله المقنط) اسم فاعل على غير قياس اذ القياس القانط لانه من قنط لا اقنط المتعدى بالهمزة لانه بمعنى صير الغير قانطا (قوله من الزحف) أى جهاد الكفار وهو فى الاصل مصدر أطلق على الجيش العظيم لانه يرى لكثرته كأنه يزحف باسته أى دبره على الارض أى حيث قصد الفرار فان خرج لنحو زيارة أو تجارة فلا بأس بذلك

(قوله الفأل) أى التفاؤل الحسن فقد حذف الصفة مرسل من قبل الله تعالى فاذا عزم على سفر فسمع من يقول باسلام أو باسلامة أو كان مريضا فسمع من يقول باشافى يا معافى فهو مرسل من الله تعالى تبشيرا لهذا الشخص (قوله والعطاس) أى من المتكلم أو من أحد الحاضرين (قوله الفتنة) هى ما يحصل به ضرر للعبد فى دينه أو دنياه (قوله نائمة) أى ساكنة (قوله من

بقصد الفرار (والصابر فيه كالصابر فى الزحف) فى حصول الثواب (حم وعبد بن حميد عن جابر ۞ الفار من الطاعون كالفار من الزحف ومن صبر فيه كان له أجر شهيد) لما فى الثبات من الرضا والوقوف مع المقدور (حم عن جابر) باسناد ضعيف ۞ (الفأل مرسل) أى الفأل الحسن مرسل من قبل الله يستقبلك به كالبشير لك فاذا تفاءلت فقد أحسنت الظن به والله عند ظن عبده به (والعطاس شاهد عدل) أى دلالة صادقة على صدق الحديث الذى قارنه (الحكيم) فى نوادره (عن الرويهب) تصغير راهب السلمى ۞ (الفتنة نائمة لعن الله من أيقظها) أى أبعده عن رحمته (الرافعى عن انس) بن مالك ۞ (الفجر فجران فجر يحرم فيه) على الصائم (الطعام) والشراب أى الاكل والشرب (وتحل فيه الصلاة) أى صلاة الصبح (وفجر تحرم فيه الصلاة ويحل فيه الطعام) وهو الفجر الكاذب الذى يطلع كذنب السرحان ثم يذهب وتعقبه ظلمة (ك هق عن ابن عباس) قال ك على شرطهما ۞ (الفجر فجران فاما الفجر الذى يكون كذنب السرحان) ثم يذهب وتعقبه ظلمة (فلا يحل الصلاة) أى صلاة الصبح فان وقتها لا يدخل به (ولا يحرم الطعام) والشراب على الصائم (واما الفجر الذى يذهب مستطيلا) باللام هذا ما رأيته فى النسخ التى اطلعت عليها وعبارة شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة ثم يطلع الفجر مستطيرا بالراء أى منتشرا (فى الافق) أى نواحى السماء (فانه يحل الصلاة) لدخول وقت الصبح (ويحرم الطعام) والشراب على الصائم فالفجر الاول ويسمى الكاذب لا معول عليه (ك هق عن جابر) بن عبد الله رضى الله عنهما ۞ (الفخذ عورة) أى من العورة التى يجب سترها وذا قاله لما مر على جرهد وهو كاشف فخذه (ت عن جرهد) بفتح الجيم وسكون الراء وفتح الهاء الاسلمى من أهل الصفة (وعن ابن عباس ۞ الفخر) قال فى النهاية ادعاء العظم والكبر والشرف (والخيلاء) بالضم والمد الكبر والعجب (فى أهل الابل) وفى نسخة شرح عليها المناوى الوبر بدل الابل فانه قال فى أهل البيوت المتخذة من الوبر (والسكينة والوقار فى أهل الغنم) لانهم غالبا دون أهل الابل فى التوسع والكثرة (حم عن ابى سعيد) باسناد صحيح ۞ (الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف) فى لحوق الاثم وفى نسخة الفار من الطاعون كالفار من الزحف (ابن سعد عن عائشة ۞ الفردوس ربوة الجنة) بفتح الراء وضمها (واعلاها واوسطها) أى أشرفها وافضلها (ومنها تفجر انهار الجنة) الاربعة (طب عن سمرة) بن جندب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (الفريضة) تكون (فى المسجد) فيندب فعلها فيه (والتطوع) الذى لا تشرع له جماعة يكون (فى البيت) ففعله فيه أفضل لبعده عن الرياء (ع عن عمر) بن الخطاب ۞ (الفضل) الكامل (فى ان تصل من قطعك وتعطى من حرمك وتعفو عمن ظلمك) وانما يعين على ذلك أن يلاحظ بعمله وجه الله

أيقظها) أى أثارها كأن يلقى المبتدع شبهة على المسلمين وكأن يقول شخص لطائفة ان عدوكم فلان يريد قتالكم ليحركهم للقتال من غير أصل وهكذا (قوله السرحان) أى الذئب (قوله مستطيلا) باللام أو بالراء أى منتشرا (قوله فانه يحل الصلاة) اسناد مجازى وكذا قوله ويحرم (قوله عورة) أى جزء من العورة والسوأتان أفحش أجزاء العورة (قوله فى أهل الوبر) أى البيوت المتخذة من الوبر أى شعر الابل كخيش العرب فان عندهم الكبر بالنسبة لاهل البيوت المتخذة من نحو الحشيش وفى رواية فى أهل الابل وذلك أن الغالب على من كثر ماله الكبر وعلى من قل ماله التواضع وأهل الابل أكثر مالا من أهل الغنم ومن غير الغالب ان المعدم قد يكون على غاية من الكبر (قوله ربوة) بفتح الراء وضمها محل ذو أشجار وأنهار وقوله وأوسطها أى خيارها قال تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا أى خيارا فلا ينافى قوله وأعلاها أى أعلاها مكانا وأوسطها أى خيارها (قوله تفجر) أى تتفجر أنهار الجنة الاربعة المذكورة فى قوله تعالى فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن الخ (قوله والتطوع فى البيت) أى أفضل من المسجد ولو المسجد الحرام الا النفل الذى تشرع له الجماعة (قوله فى ان تصل) أى ثابت فى ان تصل الشخص المسلم الذى أقطعك الخ وذلك أشق شئ على النفس فلا يقدر عليه الا من كانت نفسه مطهرة (هناد

(قوله بفطر الناس) وان خالف الواقع (قوله الفطرة) أي زكاة الفطر (قوله أزين) أي أشد شئ يتزين به (قوله على خد الفرس) فعذارها بحسنها جدا (قوله ومن باح به) بأن قال اني فقير واشهر ذلك (قوله فلذا خوانه) أي كلفهم أن يعطوه من أموالهم حيث أخبرهم بفقره فيطالب بكتم الفقر الا اذا اضطر فيخبر بقدر الحاجة (قوله شين) أي قبيح مزر (قوله وزين عند الله) لما يترتب عليه من الخير العظيم حيث كان صابرا والمعتمد أن الغني الشاكر أفضل منه وهو من ينفق ما زاد على حاجته في الخير (قوله أمناء الرسل) أي ناصرون للحق مدمرون للباطل كالرسل (قوله ما لم يدخلوا في الدنيا) بأن يتهمكوا في طلبها بخلاف

(هناد عن عطاء مرسلا) ۞ الفطر يوم يفطر الناس والاضحى يوم يضحي الناس) تقدم الكلام على معناه (ت عن عائشة) باسناد صحيح (الفطرة) أي زكاة الفطر واجبة (على كل مسلم) عن نفسه وعمن تلزمه نفقته (خط عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (الفقر الذي لا يؤدي الى الاحتياج الى الناس (أزين على المؤمن من العذار الحسن على خد الفرس طب عن شداد ابن أوس هب عن سعيد بن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (الفقر امانة فمن كتمه كان) كتمه (عبادة ومن باح به فقد قلد اخوانه المسلمين) أي قلدهم كلفة التوسعة عليه وفيه ندب كتمان الفقر ما لم يضطر (ابن عساكر عن عمر) باسناد ضعيف ۞ (الفقر شين عند الناس وزين عند الله يوم القيامة) لسلامة صاحبه في الدارين (فر عن انس) واسناده ضعيف ۞ (الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان فاذا فعلوا ذلك فاحذروهم) قال المناوي فان ضررهم على الدين والمسلمين أعظم من ضرر الجاهلين (العسكري) في الامثال (عن علي) باسناد حسن ۞ (الفقه) أي الفهم في الدين (يمان والحكمة) أي العلم المصحوب بالعمل (يمانية) بتخفيف الياء وتشدد (ابن منيع عن ابن مسعود ۞ الفلق) بالتحريك (جب) أي بئر (في جهنم مغطى) أي عليه غطاء اذا كشف عنه خرج منه نار تصيح جهنم من شدة ما يخرج منه كذا في حديث (ابن جرير) في تفسيره (عن ابي هريرة) ورواه الديلمي عن ابن عمر واسناده ضعيف ۞ (الفلق سجن في جهنم يحبس فيه الجبارون والمتكبرون وان جهنم لتتعوذ بالله منه) أي من شدة عذابه وسببه وأوله كما في الدر المنثور عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله قل أعوذ برب الفلق قال هو سجن في جهنم فذكره (ابن مردويه عن ابن عمرو) بن العاص

﴿حرف القاف﴾

۞ (قابلوا النعال) أي اعملوا لها قبالا وهو السير الذي يكون بين الاصبعين وقيل المراد أن يضع احدى نعليه على الاخرى في المسجد (ابن سعد والبغوي والماوردي طب وابو نعيم عن ابراهيم الطائفي) الثقفي (وماله غيره ۞ قاتل الله اليهود) قتلهم الله ولعنهم أو عاداهم فأخرج في صورة المغالبة (ان الله عز وجل لما حرم عليهم الشحوم) أي أكلها زعمهم اذ لو حرم عليهم بيعها لم يكن لهم حيلة في اذابتها المذكورة بقوله (جملوها) بفتح الجيم أي أذابوها لتخرج عن

من جاءته الدنيا من غير طلب مع عزة نفسه واحترام عليه فلا بأس بها لا سيما ان صرفها في الخير (قوله ويتبعوا السلطان) أي من له سلطنة وامارة (قوله يمان) أي كثرة الفقه وفهم الاحكام الشرعية في أهل اليمن والقطر الحجازي والرواية المشهورة الايمان يمان ورواية الفقه يمان رواية غير مشهورة (قوله والحكمة) أي العلم المصحوب بالعمل يمانية أي أكثر ما توجد في أهل اليمن والالف فيهما عوض عن ياء النسب فأصل يمان يمني وأصل يمانية يمنية بياء النسب المشددة فخففت احدى الياءين في الثاني وعوض منها الالف (قوله الفلق جب) أي بئر في جهنم وهذا تفسير للفلق المذكور في الآية ذكره حين سئل عن معناه (قوله لتتعوذ بالله منه) أي حين يكشف غطاؤه فانه حينئذ يخرج منه نار تصيح جهنم من شدة حر ما يخرج منه (قوله قابلوا النعال) أي اعملوا الحاقبها أي لكل نعل قبال وهو الجلد الذي يجعل بين الاصابع ليستمسك به النعل والنعال جمع نعل وهو ما يلبس في الرجل من الجلد وقيل المراد أن يضع احدى نعليه من أسفلها على الاخرى في المسجد ونحوه خوفا من وقوع نجاسة منه لو لم يقابل وعلى هذا المعنى الثاني يشمل كل ملبوس (قوله وماله غيره) أي ليس لابراهيم الطائفي غير هذا الحديث وهو صحابي وقيل تابعي (قوله حرم عليهم الشحوم) أي أكلها لا بيعها وأكل ثمنها كذا زعموا فلذا فعلوا الحيلة المذكورة في قوله جملوها أي أذابوها الخ ولا تنفعهم هذه الحيلة لان الواقع أنهم حرم عليهم سائر الانتفاعات بها حتى بثمنها الا الاستصباح بها لغائرهم

اسم الشحم فاسم ما بعد الاذابة تسمى ودكا (ثم باعوها) مذابة (فأكلوا اثمانها) قال العلقمي وتحريم البيع مشكل لانه غير متعلق التحريم أى لان متعلقه الاكل والجواب انه عليه السلام لما لعن اليهود لكونهم فعلوا غير الاكل دل ذلك على أن المحرم عموم منافعها لا خصوص أكلها وفى هذا ابطال كل حيلة يتوصل بها الى كل محرم فانه لا يتغير حكمه بتغير هيئته وتبديل اسمه (حم ق ٤ عن جابر) بن عبد الله (ق عن ابى هريرة حم ق ن ه عن عمر ﷺ قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد) قال المناوى أى اتخذوها جهة قبلتهم لما فيه من المغالاة فى التعظيم وخص اليهود لابتدائهم هذا الاتخاذ فهم أظلم وضم اليهم فى رواية النصارى وهم وان لم يكن لنبيهم قبر لان المراد النبي و كبار أتباعه (ق د عن ابى هريرة ﷺ قاتل الله قوما يصورون ما لا يخلقون) قال المناوى قاله لما دخل الكعبة ورأى فيها التصاوير فيها (الطيالسى والضياء عن اسامة بن زيد ﷺ قاتل دون مالك) من أراد أخذه أو اتلافه أى يجوز لك دفعه بالاخف فالاخف فان لم يندفع الا بالقتل فقتلته فلا ضمان عليك الا اذا كان مضطرا الى طعامك فيجب عليك أن تعطيه ما يحتاج اليه ان فضل عن كفايتك بثمنه ان لم تسمح (حتى تحوز مالك او تقتل فتكون من شهداء الآخرة) والتسليم أفضل من المقاتلة ان كان المقاتل مسلما (حم طب عن مخارق ﷺ قاتل عمار) بن ياسر (وسالبه) آخذ ثيابه (فى النار) قتله طائفة معاوية فى وقعة صفين قال العلقمي والسبب فى قتله انه قاتل مع على بن أبى طالب فى صفين قتالا شديدا وكان عمره يزيد على سبعين سنة وكانت الحربة فى يده ويده ترعد وقال هذه راية قاتلت بها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات وهذه الرابعة ودعا بقدح من لبن فشرب منه ثم قال صدق الله ورسوله اليوم ألقى الاحبة محمدا وحزبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان آخر رزقى من الدنيا ضيح من لبن والضيح اللبن الرقيق الممزوج ولم يزل يقاتل حتى استشهد رضى الله تعالى عنه (طب عن عمرو بن العاص وعن ابنه) عبد الله ﷺ (قارئ سورة الكهف) مبتدأ خبره محذوف أى يحال بينه و بين النار دل عليه قوله (تدعى) أى تسمى (فى التوراة الحائلة) لانها (تحول بين قارئها و بين النار) فتمنعه من دخولها وتخلصه من الزبانية (هب فر عن ابن عباس ﷺ قارئ اقتربت) تبيض وجهه يوم القيامة (تدعى) أى السورة (فى التوراة المبيضة) لانها (تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه) وهو يوم القيامة (هب فر عن ابن عباس ﷺ قارئ الحديد واذا وقعت الواقعة والرحمن يدعى فى ملكوت السموات والارض ساكن الفردوس) قال المناوى أى محكوم له بانه سيسكنها (هب فر عن فاطمة) الزهراء ﷺ (قارئ ألهاكم التكاثر) أى سورتها بكمالها (يدعى فى الملكوت مؤدى الشكر) لله تعالى (فر عن اسماء بنت عميس) رضى الله عنها واسناده ضعيف (قاربوا) اقصدوا أقرب الامور فيما تعبدتم به ولا

تغلوا

(قوله ثم باعوها) أى مذابة قائلين انما حرم الله علينا الشحم وهذا ودك أى دهن (قوله مساجد) أى جعلوا قبورهم أمامهم حين الصلاة بحيث بالغوا فى تعظيمهم حتى سجدوا جهة قبورهم مبالغة فى التعظيم كالسجود لله وخص اليهود بذلك لانهم أول من فعل ذلك وتبعهم النصارى فى ذلك والصلاة عندنا فى المقبرة المنبوشة وعلى نفس القبر مكروهة تنزيها حيث كانت على حائل يمنع النجاسة (قوله ما لا يخلقون) أى ما لا يقدرون على خلقه (قوله دون مالك) أى فيجوز القتال لاجل المال وان كان الافضل ترك القتال والتسليم فى المال (قوله قاتل عمار الخ) رماه شخص من طائفة سيدنا معاوية بسهم فنزل آخر وقطع رأسه ثم جاآ لسيدنا عمرو بن العاص وكل منهما يفتخر ويقول أنا قتلته فقال لهما سيدنا عمرو انتما فى النار وروى الحديث أى لان محل عدم المؤاخذة اذا كان باجتهاد امام كان مع سيدنا معاوية وليس من أهل الاجتهاد فهو مؤاخذ لتبين ان سيدنا معاوية كان مخطئا فى اجتهاده فلا يؤاخذ لاجتهاده اما من ليس من أهل الاجتهاد فيؤاخذ لكون قتالهم بغيا فى نفس الامر (قوله قارئ سورة الكهف) مبتدأ خبره محذوف يدل عليه ما بعده أى يحال بينه وبين النار ويحتمل أن المراد الملازم على قراءتها أو المراد قراءتها ليلة الجمعة ويومها او المراد من قرأها ولو مرة فى عمره وفضل الله واسع وكذا يقال فيما بعده (قوله قارئ اقتربت) خبره محذوف دل عليه ما بعده أى وجهه مبيض يوم القيامة (قوله المبيضة) اسم فاعل (قوله التكاثر) أى جمع المال والافتخار به وفهم الصوفية بطريق الاشارة أن المراد بالتكاثر الكثرة والتعدد أى نسبة الافعال للخلق أى ألهاكم ذلك عن وحدة الذات فهم لا يرون فعلا لغيره تعالى فلم يشتغلوا بغيره قط

(قوله ينكبها) أى المصيبة يصاب بها فى دينه أودنياه وقوله قاضيان الخ المراد كل من يحكم بين الناس (قوله يصوب الله رأسه فى النار) أى يدخله النار منكسا رأسه الى أسفل ورجلاه الى أعلى بحيث تكون رأسه داخلة أولا والمراد قاطع سدر فى فلاة يستظل به فيخرج مالو كان مملوكا له أواشتراه أو كان لا يستظل به فليس له هذا الوعيد ومثل السدر كل ما يستظل به أخذا من العلة (قوله لاتعجز) من عجز يعجز من باب ضرب أفصح من عجز يعجز من باب تعب (قوله أربع ركعات) هى الفجر وسنته وقيل صلاة الضحى والاول أولى (قوله فى نبأ عظيم) وذلك النبأ هو أنه تعالى يخلق الخلق و يرزقهم ومع ذلك يعبدون غيره ويشكرون غيره فذلك أمر عظيم فالنبأ هو بمعنى الامر والشأن العظيم و بينه بقوله أخلق الخ والمراد من قوله والجن والانس الجنس لا جميعهم لان كثيرا منهم يعبدونه ويشكرونه وسكت عن الملائكة لان كل فرد منهم معصوم

لا توجد منه عبادة لغيره تعالى أصلا

تغلوا فيه ولا تقصروا (وسددوا) اقصدوا السداد فى كل أمر (ففى كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة) بالجر (ينكبها أوالشوكة يشاكها) قال المناوى ولذلك سأل بعض أفاضل الصحب أن لا يزال محموما فأجيب قال أبو هريرة لما نزل من يعمل سوأ يجز به بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فذكره (حم م ت عن أبى هريرة ﷺ قاضيان فى النار وقاض فى الجنة قاض عرف الحق فقضى به فهو فى الجنة وقاض عرف الحق فجار متعمدا اوقضى بغير علم فهما فى النار) فيحرم على من ليس أهلا للقضاء أن يتولاه (ك عن بريدة ﷺ قاطع السدر يصوب الله رأسه فى النار) قال المناوى المراد قاطع سدر فى فلاة يستظل به ابن السبيل وغيره بغير حق (هق عن معاوية بن حيدة) واسناده حسن ﷺ (قال الله تعالى) أى تنزه عن كل ما لا يليق بكماله (يا ابن آدم لا تعجز) بكسر الجيم أفصح من فتحها (عن أربع ركعات) اى عن صلاتها (من أول النهار أكفك آخره) اى شر ما يحدث فى آخر ذلك اليوم من المحن والبلايا (حم د عن نعيم بن همار طب عن النواس) بن سمعان ﷺ (قال الله تعالى يا ابن آدم صل لى اربع ركعات من أول النهار أكفك آخره) قيل هذه الاربع الفجر وسنته (حم عن ابى مرة الطائفى ت عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح (قال الله تعالى انى والجن والانس فى نبأ) وفى نسخة شأن (عظيم اخلق ويعبد) بالبناء للمفعول (غيرى وارزق ويشكر) بالبناء للمفعول (غيرى) لكن وسعهم حلمه فأخرهم ليوم تشخص فيه الابصار (الحكيم هب عن ابى الدرداء ﷺ قال الله تعالى من لم يرض بقضائى ولم يصبر على بلائى فليلتمس ربا سواى) فيه الحث على الرضا بالقضاء والصبر على البلاء (طب عن أبى هند الدارى ﷺ قال الله تعالى من لم يرض بقضائى وقدرى فليلتمس ربا غيرى) أمر تهديد (هب عن انس ﷺ قال الله تعالى الصيام جنة) بالضم (يستجن) بفتح أوله (بها العبد من النار وهو لى وانا اجزى به) صاحبه بأن أضاعف له الجزاء بلا حساب (حم هب عن جابر) واسناده حسن ﷺ (قال الله تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه) خالص (لى وانا اجزى به) قال العلقمى اختلف فى

(قوله بقضائى) اما المقضى فتارة يطلب الرضا به كفقد ولد ومال وتارة لا كالزنا وشرب الخمر وذكر الحافظ هنا نيفا وستين حديثا من الاحاديث القدسية قال الشارح فى الكبير والفرق بينها وبين القرآن من وجهين الاول أن القرآن تحدى به بخلافها الثانى أنه نزل باللفظ والمعنى والحديث القدسى نزل بالمعنى وعبر عنه صلى الله عليه وسلم بلفظ من عنده بخلاف الحديث النبوى فاللفظ والمعنى كلاهما من عنده صلى الله عليه وسلم بنور النبوة فلا يكون الا موافقا للحق لكن الذى فى شرح المحلى على جمع الجوامع وارتضاه شيخنا فى تعريف القرآن ما يفيد أن الحديث القدسى منزل باللفظ والمعنى من عند الله تعالى وأن الفرق بينه وبين القرآن من حيث التحدى والتعبد بالتلاوة وحرمة بيعه أو كراهته الخ وسميت قدسية نسبة الى روح القدس وهو جبريل لانه نزل بها وعلة التسمية لا توجب التسمية فلا يقتضى أن كل ما نزل به يسمى قدسيا وتسمى الاحاديث الالهية والربانية نسبة للاله والرب لان لفظها من عنده تعالى واما الاحاديث النبوية فنزل معناها دون لفظها بأن يخبره جبريل عن الله بأن الحكم كذا فيعبر بلفظ من عنده أى فى الحكم الذى لم يكن عن اجتهاده ٢ فاللفظ والمعنى من عنده صلى الله عليه وسلم ولكنه كالوحى فى أنه موافق لما فى نفس الامر هذا هو حاصل المعول عليه (قوله جنة) اى وقاية يستجن اى يستتر بها العبد (قوله وهو لى) أضافه له تعالى لمناسبته لوصفه تعالى لان فيه الكف عن الاكل والشرب وهو تعالى لا جوف له ولا يأكل ولا يشرب (قوله اجزى به) اى جزاء تاما ولذا لا يوفى منه للخصوم بل هو لرفع الدرجات فقط على ما قيل والراجح أنه يوفى منه أيضا (قوله كل عمل ابن آدم له)

٢ (قوله فاللفظ الخ) لعله مفرع على محذوف تقديره اما ما كان عن اجتهاده فاللفظ الخ اه مصححه



معناه لان الاعمال كلها لله تعالى وهو الذي يجزي بها فقيل انما خص الصوم لانه ليس
يظهر من ابن آدم ولا يطلع عليه وانما هو شيء في القلب بخلاف سائر الاعمال فانها افعال
وحركات ترى وتشاهد ويؤيده حديث الصيام لا رياء فيه يعني بمجرد فعله والا فقد يدخله الرياء
بأن يخبر بأنه صائم وقيل المعنى ان العبادات قد كشف مقادير ثوابها للناس وانها تضعف من
عشرة الى سبعمائة ضعف الا الصوم فان الله تعالى تفرد بمقدار علم ثوابه وتضعيف حسناته فقوله
وأنا أجزي به أي جزاء كثيرا من غير تعيين لمقداره وقيل معناه أنه أحب العبادات الي والمقدم
عندي وقيل ان الصيام لم يعبد به غير الله تعالى بخلاف الصلاة والصدقة والطواف ونحو ذلك
وقيل ان جميع العبادات توفى منها مظالم العباد الا الصوم أخرج البيهقي عن ابن عيينة قال اذا
كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من عمله حتى ما يبقى له الا الصوم
فيتحمل الله ما بقي عليه من المظالم ويدخله بالصوم الجنة (والصيام جنة) قال العلقمي زاد أحمد
وحصن حصين من النار والجنة بضم الجيم الوقاية والستر وقد تبين متعلق هذا الستر وانه من
النار وبهذا جزم ابن عبد البر وأما صاحب النهاية فقال معنى كونه جنة أنه يقي صاحبه ما يؤذيه
من الشهوات (واذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث) بتثليث الفاء لا يتكلم بقبيح (ولا يصخب)
بصاد وسين مهملتين وبخاء معجمة أي لا يصيح ولا يخاصم قال في النهاية الصخب والسخب
الضجة واضطراب الاصوات للخصام (وان سابه أحد) أي شاتمه (او قاتله) أي أراد مقاتلته
(فليقل) بقلبه ان كان صيامه نفلا وبلسانه وقلبه ان كان في رمضان (اني امرؤ صائم)
ليكف نفسه عن المسابة والمقاتلة (والذي نفس محمد بيده) أي بقدرته وتصريفه (لخلوف)
بضم الخاء المعجمة واللام وسكون الواو بعدها فاء قال عياض هذه الرواية الصحيحة وبعض
الشيوخ يقوله بفتح الخاء قال الخطابي وهو خطأ وحكى عن القابسي بالوجهين وبالغ النووي
في شرح المهذب فقال لا يجوز فتح الخاء واحتج غيره لذلك بأن المصادر التي جاءت على فعول
بفتح أوله قليلة ذكرها سيبويه وغيره وليس هذا منها أي ريح (فم الصائم) فيه رد على من قال
لا تثبت الميم في الفم عند الاضافة الا في ضرورة الشعر لثبوتها في هذا الحديث وغيره قاله في
الفتح (أطيب عند الله من ريح المسك) قال العلقمي قال في الفتح اختلف في كون الخلوف
أطيب عند الله من ريح المسك مع أنه سبحانه وتعالى منزه عن استطابة الروائح اذ ذلك من
صفات الحيوان ومع أنه يعلم الشيء على ما هو عليه والجواب على أوجه قال الماوردي هو مجاز
لانه جرت العادة بتقريب الروائح الطيبة منا فاستعير ذلك من الصوم لتقريبه من الله فالمعنى انه
أطيب عند الله من ريح المسك عندكم أي يقرب اليه أكثر من تقريب المسك اليكم وقيل المراد
أن ذلك في حق الملائكة وأنهم يستطيبون ريح الخلوف أكثر مما يستطيبون ريح المسك وقيل
المراد ان الله يجزيه في الآخرة فتكون نكهته أطيب من ريح المسك كما يأتي المكلوم وريح
جرحه يفوح مسكا وقيل المراد ان صاحبه ينال من الثواب ما هو أفضل من ريح المسك ولا سيما
بالاضافة الى الخلوف وقال الداودي وجماعة المعنى أن الخلوف أكثر ثوابا من المسك المندوب
اليه في الجمع ومجالس الذكر ورجح النووي هذا الاخير وحاصله حمل معنى الطيب على القبول
والرضا وقد نقل القاضي حسين في تعليقه ان للطاعات يوم القيامة ريحا يفوح فرائحة الصيام
فيما بين العبادات كالمسك وقال شيخنا قد تنازع ابن عبد السلام وابن الصلاح في ذلك هل
هو خاص بالآخرة أم لا فذهب الاول الى اختصاصه بها كدم الشهيد لحديث عند مسلم وأحمد

أي مضاف له لانه ظاهر مشاهد يطلع عليه الناس فهو مظنة الرياء بخلاف الصوم في ذلك (قوله ولا يصخب) أي لا يرفع صوته في مخاصمة (قوله وان سابه أحد) أي شرع في سبه (قوله فليقل) أي لنفسه ليكفها عن مكافأة خصمه (قوله عند الله) أي عند ملائكة الله اي فريح فم الصائم وان كان عندكم كريها لتغيره بالصوم فهو عند الملائكة أطيب من ريح المسك أو المراد الثواب المترتب على تغيره أطيب اي أكثر عند الله من الثواب المترتب على التطيب بالمسك في يوم الجمعة وغيره

والنسائي عن أبي صالح أطيب عند الله يوم القيامة وخالفه ابن الصلاح لحديث البيهقي وغيره فان خلوف أفواههم حين يمسون وهذا صريح في كونه في الدنيا قال وأما ذكر يوم القيامة في تلك الرواية فلانه يوم الجزاء وفيه يظهر رجحان الخلوف في الميزان على المسك المستعمل لدفع الرائحة الكريهة طلبا لرضا الله حيث يؤمر باجتنابها وتطيره ان ربهم بهم يومئذ لخبير اذ هو خبير بهم في كل يوم ويؤخذ من الحديث تفضيل الخلوف على دم الشهيد لان الدم شبيه بريح المسك والخلوف وصف بأنه أطيب (وللصائم فرحتان يفرحهما) أصله يفرح بهما فحذف الجار ووصل الضمير (اذا أفطر فرح بفطره) قال العلقمي قال القرطبي فرح بزوال جوعه وعطشه حيث أبيح له الفطر وهذا الفرح طبيعي وهو السابق للفهم وقيل ان فرحه بفطره انما هو من حيث انه تمام صومه وخاتمة عبادته وتخفيف من ربه ومعونة على مستقبل صومه قلت ولا مانع من الحمل على ما هو أعم مما ذكره ففرح كل أحد بحسبه لاختلاف مقامات الناس في ذلك فمنهم من يكون فرحه مباحا وهو الطبيعي ومنهم من يكون مستحبا وهو من يكون بسبب شيء مما ذكره (واذا لقي ربه فرح بصومه) أي بجزائه وثوابه أو بالنظر الى وجه ربه (ق ن عن أبي هريرة ﷺ قال الله تعالى ثلاثة أنا خصمهم) زاد ابن خزيمة وابن حبان ومن كنت خصمه خصمته (يوم القيامة) والخصم مصدر خصمته أخصمه نعت به للمبالغة كعدل يطلق على الواحد وعلى الاثنين وعلى أكثر من ذلك وقال الهروي الواحد بكسر أوله وقال الفراء الاول قول الفصحاء ويجوز في الاثنين خصمان وفي الثلاثة خصوم (رجل أعطى بي ثم غدر) مفعوله محذوف والتقدير أعطى يمينه بي أي عاهد عهدا وحلف عليه بالله ثم نقضه (ورجل باع حرا فأكل ثمنه) خص الاكل لانه أعظم مقصود وانما كان اثمه شديدا لان المسلمين أكفاء في الحرية فمن باع حرا فقد منعه التصرف فيما أباح الله له وألزمه الذل الذي أنقذه الله منه والحر عبد الله فمن جنى عليه فخصمه سيده (ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه) ما استأجره لاجله من العمل (ولم يعطه أجره) لانه استوفى منفعته بغير عوض واستخدمه بغير أجرة فكأنه استعبده (حم خ عن أبي هريرة ﷺ قال الله تعالى شتمني ابن آدم) الشتم هو الوصف بما يقتضي النقص والمراد بعض بني آدم وهم من أنكر البعث من العرب وغيرهم من عباد الاوثان والدهرية ومن ادعى أن لله تعالى ولدا من العرب أيضا ومن اليهود والنصارى (وما ينبغي له أن يشتمني) بكسر التاء (وكذبني ابن آدم وما ينبغي له أن يكذبني أما شتمه اياي فقوله ان لي ولدا) سماه شتما لما فيه من التنقيص اذ الولد انما يكون عن والدة تحمله ويستلزم ذلك سبق نكاح والتناكح يستدعي باعثا والله تعالى منزه عن ذلك (وأنا الله الاحد الصمد) السيد المصمود اليه في الحوائج (لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد) ومن هو كذلك فكيف ينسب اليه ذلك (وأما تكذيبه اياي فقوله ليس يعيدني كما بدأني) وهو قول منكر البعث من عباد الاوثان وغيرهم (وليس أول الخلق بأهون علي من اعادته) أي الخلق (حم خ ن عن أبي هريرة ﷺ قال الله تعالى كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فزعم) بصيغة الماضي (اني لا أقدر أن أعيده كما كان وأما شتمه اياي فقوله لي ولد فسبحاني ان أتخذ صاحبة او ولدا) قال العلقمي انما سماه لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون أي عادة من والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والتناكح يستدعي باعثا له على ذلك والله سبحانه وتعالى منزه عن

أقسام ثلاثة فرح العوام بالتلذذ بالمأكل والمشارب وفرح الخواص بتمام عبادتهم وفرح خواص الخواص بما أعد لهم مولاهم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت الخ كمشاهدة الذات العلية (قوله فرح بصومه) أي بمشاهدة جزاء صومه عيانا في الآخرة (قوله أنا خصمهم) أي ومن كنت خصمه قصمته وقهرته وخص الثلاثة المذكورة بذلك مع أن ثم ما هو أشد منها كالقتل لان المقام يقتضي ذلك أي وقت التكلم بهذا الحديث كان هناك من يخالف فيها (قوله أعطى بي) أي أعطى قسمه به تعالى بأن عاهد عهدا أي حلف يمينا بالله تعالى على شيء وخالف (قوله فأكل) أي استولى عليه وتصرف فيه وخص الاكل لانه أعظم مقاصد الدنيا (قوله شتمني) أي وصفني بالنقص (قوله أن يشتمني) بكسر التاء من باب ضرب (قوله وكذبني) أي نسب الي الكذب حيث أخبرته بأني أعيده يوم القيامة وهو ينكر البعث ويكذبني في ذلك الاخبار وذلك واقع في غير عبدة الاوثان أيضا فان أكثر العرب الذين في البوادي ينكرون البعث ويقولون هذا من أكاذيب الفقهاء

جميع ذلك (خ عن ابن عباس ﷺ قال الله تعالى اعددت) أي هيأت (لعبادى الصالحين) أي القائمين بما وجب عليهم من حقوق الحق والخلق (ما لا عين رأت ولا اذن سمعت) قال المناوى بتنوين عين واذن وروى بفتحهما (ولا خطر على قلب بشر) تمامه ثم قرأ فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين قال العلقمى وسببه كما فى الدر المنثور أن موسى عليه الصلاة والسلام سأل ربه فقال أى رب أى أهل الجنة أدنى منزلة فقال رجل يجئ بعد ما دخل اهل الجنة فيقال له ادخل فيقول كيف أدخل وقد نزلوا منازلهم وأخذوا أخذاتهم فيقال له أترضى أن يكون لك مثل ما كان الملك من ملوك الدنيا فيقول نعم أى رب قد رضيت فيقال له فان لك هذا وعشرة أمثاله معه فيقول رضيت أى رب فيقال له فان لك مع هذا ما اشتهت نفسك ولذت عينك فقال موسى أى رب فأى أهل الجنة أرفع منزلة قال اياها أردت وسأحدثك عنهم انى غرست كرامتهم بيدى وختمت عليها فلا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر (حم ق ت عن ابى هريرة ﷺ قال الله تعالى اذا هم عبدى بحسنة ولم يعملها) لامر عاقه عنها (كتبتها له حسنة فان عملها كتبتها له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف واذا هم بسيئة ولم يعملها لم اكتبها عليه) ان تركها خوفا منه تعالى ومراقبة له بدليل زيادة مسلم انما تركها من جرائى أى من أجلى فان تركها لامر آخر صده عنها فلا (فان عملها كتبتها سيئة واحدة) عملا بالفضل فى جانبى الخير والشر (ق ت عن ابى هريرة ﷺ قال الله تعالى اذا احب عبدى لقائى) بترك الشواغل عن الاعمال الصالحة واقباله على الآخرة وجعل الموت نصب عينيه والتوبة ورد المظالم الى أهلها (احببت لقاءه) اى أردت له الخير (واذا كره لقائى كرهت لقاءه مالك حم خ ن عن ابى هريرة ﷺ قال الله تعالى قسمت الصلاة) أى قراءتها (بينى وبين عبدى نصفين) قال المناوى باعتبار المعنى لا اللفظ لان الدعاء من قوله اياك نعبد واياك نستعين يزيد على الثناء (ولعبدى ما سأل) أى له السؤال ومنى العطاء (فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين) تمسك به من لا يرى البسملة منها لكونه لم يذكرها قال العلقمى وأجاب أصحابنا وغيرهم ممن قال ان البسملة آية من الفاتحة بأجوبة أحدها ان التنصيف عائد الى جملة الصلاة لا الى الفاتحة هذا حقيقة اللفظ والثانى ان التنصيف عائد الى ما يختص بالفاتحة من الآيات الكاملة والثالث معناه فاذا انتهى العبد فى قراءته الى الحمد لله رب العالمين (قال الله تعالى حمدنى عبدى) اى مجدنى وأثنى على بما أنا أهله (فاذا قال) العبد (الرحمن الرحيم) أى الموصوف بكمال الانعام (قال الله تعالى أثنى على عبدى) لاشتمال اللفظين على الصفات الذاتية والفعلية (فاذا قال) العبد (مالك يوم الدين قال مجدنى عبدى) أى عظمنى قال العلقمى ووجه مطابقة هذا لقوله مالك يوم الدين أن الله تعالى منفرد بالملك ذلك اليوم ويجزى العباد ويحاسبهم والدين الحساب وقيل الجزاء ولا دعوى لاحد فى ذلك اليوم

(قوله ما) أى شيأ عظيما لم تره عين أبدا ولم تسمعه اذن أبدا ولم يخطر على قلب أحد أبدا وخص البشر لكونهم هم الذين أعد لهم التنعم بذلك والا فلم يخطر ببال أحد لا من البشر ولا من الجن ولا من الملائكة لكونه أمرا خارقا للعادة على أن الملائكة أجسام نورانية ليس لهم جوارح محسوسة من نحو قلب واذن وعين فلذا لم يقل على قلب بشر ولا ملك اذ لا قلب للملك ولا يرد أنه صلى الله عليه وسلم اطلع ليلة الاسراء على الجنة ونعيمها وكذا سيدنا جبريل لانه تعالى بعد اطلاعهما على ذلك أعد لعباده الصالحين أمورا كثيرة لم يطلعا عليها (قوله هم) أى عزم عزما مصمما (قوله أحب عبدى لقائى) بأن عمل عمل المحب لمحبوبه عند لقائه وذلك بامتثال الاوامر والنواهى أحببت لقاءه أى هيأت له الاكرام العظيم كما يهيئ المحب لمحبوبه الشئ العظيم اذا جاءه فليس المراد من الحديث ان الانسان يحب الموت اذ الطبع البشرى جبل على حب الحياة الا ما قل (قوله كره لقائى) أى بأن عمل عمل من يكره لقاء شخص وذلك بارتكاب المعاصى (قوله كرهت لقاءه) أى عاملته معاملة من يكره لقاء شخص فانه اذا لقيه أوصل اليه ما يكره وذلك بأن يعذبه بما شاء الا ان عفى سبحانه عنه (قوله قسمت الصلاة) أى الفاتحة فسميت صلاة لانها معظم اركانها فهى على حد الحج عرفة أو أن الفاتحة لها اسماء كثيرة منها انها تسمى الصلاة (قوله نصفين) أى قسمين لا النصف الحقيقى والا فقسم الدعاء يزيد على قسم الثناء لا حقيقة (قوله ولعبدى ما سأل) أى حيث اعترف بالعبودية وسألنى أعطيته سؤاله (قوله فاذا قال العبد الحمد لله) أى بعد البسملة عند من يرى وجوبها (قوله أثنى على عبدى) أى وما قبله وان كان فيه ثناء الا انه فيه لفظ الحمد فلذا قال حمدنى ولم يقل أثنى على وان كان بمعناه (قوله مجدنى) أى عظمنى

لاحقيقة ولامجازا وأما في الدنيا فلبعض العباد ملك مجازي ويدعي بعضهم دعوى باطلة وكل هذا منقطع في ذلك اليوم هذا معناه والا فالله سبحانه وتعالى هو المالك على الحقيقة في الدارين وما فيهما ومن فيهما وكل من سواه مربوب له عبد مسخر ثم في هذا الاعتراف من التعظيم والتمجيد وتفويض الامر ما لا يخفى (فاذا قال) العبد (اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل) قال المناوي فالذي للعبد منها اياك نعبد والذي لله منها اياك نستعين (فاذا قال) العبد (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل) قال العلقمي وفي رواية هؤلاء لعبدي وفي هذه الرواية دليل على أن اهدنا وما بعدها الى آخر السورة ثلاث آيات لا آيتان وفي المسألة خلاف مبني على أن البسملة هل هي من الفاتحة أم لا ومذهبنا ومذهب الاكثرين أنها آية منها وان اهدنا وما بعدها آيتان ومذهب مالك وغيره ممن يقول انها ليست من الفاتحة قال ان اهدنا وما بعدها ثلاث آيات وللاكثرين أن يقولوا قوله هؤلاء المراد به الكلمات لا الآيات وهذا احسن من أن الجمع محمول على آيتين لان هذا مجاز عند الاكثرين فيحتاج الى دليل على صرفه عن الحقيقة الى المجاز (حم م ٤ عن ابي هريرة ﷺ قال الله تعالى يا عبادي) قال المناوي جمع عبد وهو شامل للاماء اي النساء بقرينة التكليف (اني حرمت) اي منعت (الظلم على نفسي) قال المناوي أي تقدست وتعاليت عنه لانه مجاوزة الحد او التصرف في ملك الغير وكلاهما مستحيل في حقه تعالى انتهى والظلم لغة وضع الشئ في غير موضعه قال العلقمي قال الطوفي قلت هذا قول الجمهور وقد ذهب قوم الى أنه عز وجل قادر على الظلم لكنه لا يفعله عدلا منه وتنزها عنه واحتجوا بقوله وما أنا بظلام للعبيد وهو تمدح بنفي الظلم والحكيم لا يتمدح الا بما يقدر عليه ويصح منه ولو قال الاعمى اني لا أنظر الى المحرمات على جهة التمدح لضحك منه الناس وقالوا الشئ لا يقدر عليه كيف يتمدح بتركه (وجعلته محرما عليكم) أي حكمت بتحريمه عليكم فاذا علمتم ذلك (فلا تظالموا) قال المناوي بشدة الظاء وتخفيفه أصله تتظالموا أي لا يظلم بعضكم بعضا (يا عبادي كلكم ضال) قال العلقمي قال النووي قال المازري ظاهر هذا انهم خلقوا على الضلالة الا من هداه الله وفي الحديث المشهور كل مولود يولد على فطرة الاسلام قال فقد يكون المراد بالاول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم اليهم أو لو انهم تركوا مع ما في طباعهم من ايثار الشهوات والراحة واهمال النظر ضلوا وهذا الثاني أظهر اه وقال المناوي كلكم ضال اي غافل عن الشرائع قبل ارسال الرسل (الا من هديته) وفقته للايمان اي للخروج عن مقتضى طبعه (فاستهدوني) سلوني (اهدكم) أنصب لكم أدلة واضحة على ذلك (يا عبادي كلكم جائع الا من أطعمته) قال العلقمي وذلك لان الناس عبيد لا يملكون شيأ وخزائن الرزق بيد الله عز وجل فمن لا يطعمه بفضله بقي جائعا بعدله اذ ليس عليه اطعام احد فان قلت كيف هذا مع قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها قلت هذا التزام منه تفضلا لا أن للدابة حقا بالاصالة فان قيل كيف ينسب الاطعام الى الله عز وجل ونحن نشاهد الارزاق مرتبة على هذه الاسباب الظاهرة من الحرف والصناعات وانواع الاكتساب قلت هو المقدر لتلك الاسباب الظاهرة بقدرته وحكمته الباطنة فالجاهل محجوب بالظاهر عن الباطن والعارف محجوب بالباطن عن الظاهر وفي نص الحكمة ابن آدم انت اسوأ برك ظنا حيث كنت اكمل عقلا لانك تركت الحرص جنينا محمولا ورضيعا مكفولا ثم ادعته عاقلا قد

(قوله بيني وبين عبدي) أي فاياك نعبد للعبد واياك نستعين لله تعالى لانه طلب الاعانة منه تعالى وما الطف هذا الخطاب المقتضي تشريف العبد حيث أضافه تعالى لنفسه مرارا وجعل ذلك بينه وبين مولاه مع احتقار العبد في جانب مولاه كل الاحتقار وهذا كله اذا كانت القراءة مع حضور القلب والا بأن كانت بمجرد اللسان فيقول حمدني لسان عبدي وأثنى على لسان عبدي الخ ومالك يوم الدين من الملك وهو التعلق بالامور المملوكة اي الله تعالى متعلقة قدرته بسائر الامور بالقهر والغلبة وقراءة ملك من الملك وهو التصرف بالامر والنهي ولذا سمي الملك ملكا لتصرفه في ملكه بالامر والنهي وخص يوم الدين بذلك لانه حينئذ ليس ثم من يضاف له ملك شئ ولو على سبيل المجاز بخلاف الدنيا ففيها من يضاف له ذلك ظاهرا ولذا الخواص لا تضيف شيأ لانفسها لشهودهم أن الاشياء له تعالى (قوله تظالموا) بالتخفيف أي تتظالموا وبالتشديد للظاء للادغام (قوله كلكم ضال) أي قبل ارسال الرسل وانزال الكتب فحينئذ لا يقال كيف يقول كلكم مع أن البعض مهدي والبعض ضال (قوله هديته) أي دللته على الاحكام والدلائل او وصلته

أصبت رشدك وبلغت أشدك (فاستطعموني) اطلبوا مني الطعام (أطعمكم) أيسر لكم أسباب تحصيله (يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني أكسكم) قال العلقمي واعلم أن العالم جماده وحيوانه مطيع لله عز وجل طاعة العبد لسيده فكما أن السيد يقول لعبده أعط فلانا كذا واهد لفلان كذا وتصدق على هذا الفقير بكذا كذلك الله عز وجل يسخر السحاب فيسقي أرض فلان أو البلد الفلاني ويحرك قلب فلان لاعطاء فلان ويحوج فلانا الى فلان بوجه من الوجوه لينال منه نفعا ونحو ذلك وتصرفات الباري عز وجل في العالم عجيبة لمن تدبرها ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين (يا عبادي انكم تخطؤن) بضم أوله وكسر ثالثه أي تفعلون الخطيئة عمدا (بالليل والنهار) قال العلقمي هذا من باب مقابلة الجمع بالجمع أي تصدر منكم الخطيئة ليلا ونهارا من بعضكم ليلا ومن بعضكم نهارا اذ ليس كل العباد يخطئ بالليل والنهار مع أنه غير ممتنع فيجوز أن يكون مرادا (وانا اغفر الذنوب جميعا) قال العلقمي هو كقوله تعالى ان الله يغفر الذنوب جميعا وهو عام مخصوص بغير الشرك وما شاء الله أن لا يغفره (فاستغفروني) اي اطلبوا مني المغفرة (اغفر لكم) وجاء في الحديث لو أنكم لم تذنبوا لذهب الله تعالى بكم وجاء بقوم غيركم فيذنبون فيستغفرون فيغفر لهم واصل الغفر الستر وغفرت المتاع سترته والمغفرة وقاية تستر الراس في الحرب وغفر الذنب ستره ومحو أثره وامن عاقبته (يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني) بالنصب جوابا للنفي (ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني) بالنصب كذلك اذ لا يتعلق بي ضرر ولا نفع فتضروني أو تنفعوني لاني الغني المطلق وأنت العبد الفقير المطلق (يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيأ يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيأ) قال العلقمي معناه ان تقوى العالم باجمعه لا يزيد في ملك الله تعالى شيأ وكذلك فجورهم لا ينقص من ملكه شيأ لان ملك الله تعالى مرتبط بقدرته وارادته وهما ذاتيتان لا انقطاع لهما فكذلك ما ارتبط بهما وانما عائد التقوى والفجور على اهلهما نفعا او ضرا (يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد) أي في أرض واحدة ومقام واحد (فسألوني فاعطيت كل انسان مسئلته ما نقص ذلك مما عندي) لان أمره تعالى بين الكاف والنون اذا أراد شيأ أن يقول له كن فيكون فان قيل هل يعقل ملك يعطي منه هذا العطاء العظيم ولا ينقص قلنا كالنار والعلم يقتبس منهما ما شاء الله ولا ينقصان بل يزيد العلم بالبذل (الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر) المخيط بكسر الميم وفتح الياء هو الابرة قال النووي قال العلماء هذا تقريب الى الافهام ومعناه لا ينقص شيأ لان ما عند الله تعالى لا يدخله نقص وانما يدخل النقص المحدود الفاني وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه وهما صفتان قديمتان لا يتطرق اليهما نقص فضرب المثل بالمخيط في البحر لانه غاية ما يضرب به المثل في القلة والمقصود التقريب الى الافهام بما شاهدوه فان البحر من أعظم المرئيات عيانا وأكبرها والابرة من أصغر الموجودات مع انها صقيلة لا يتعلق بها ماء (يا عبادي انما هي اعمالكم) أي جزاء اعمالكم (احصيها) أي أضبطها وأحفظها (لكم) بعلمي وملائكتي الحفظة قال العلقمي فان قيل ما الحاجة الى الحفظة مع علمه قيل ليكونوا شهودا بين الخالق وخلقه ولهذا يقال لبعض الناس يوم القيامة كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا وبالكرام

(قوله فتضروني) منصوب بأن مضمرة في جواب النفي وكذا ما بعده (قوله وانسكم وجنكم) أي وملائكتكم (قوله انما هي) أي الاعمال الصالحة المفهومة من قوله على اتقى قلب الخ أو الطالحة المفهومة من قوله على أفجر قلب الخ

الكاتبين شهودا وقيل فيه غيرذلك (ثم اوفيكم اياها) أي اعطيكم جزاءها وافيا تاما والتوفية اعطاء الحق على التمام (فمن وجد خيرا فليحمد الله) قال العلقمي أي أن الطاعات التي يترتب عليها الثواب والخير بتوفيق الله عزوجل فيجب حمده على التوفيق (ومن وجد غير ذلك) أي شرا (فلا يلومن الا نفسه) لان المعاصي التي يترتب عليها العقاب والشر وان كانت بقدر الله وخذلانه العبد فهي كسب للعبد فليلم نفسه لتفريطه بالكسب القبيح (م عن أبي ذر) ﷺ قال الله تعالى اذا ابتليت عبدا من عبادي مؤمنا فحمدني وصبر على ما ابتليته فانه يقوم من مضجعه ذلك) بفتح الجيم والظاهر أن المراد عافيته من ذلك البلاء (كيوم) بفتح الميم أفصح من الجر (ولدته امه) سالما (من الخطايا ويقول الرب عزوجل للحفظة اني انا قيدت عبدي هذا وابتليته فأجرواله) بفتح الهمزة (ما كنتم تجرون له قبل ذلك من الاجر وهو صحيح) قال الغزالي لان الصبر على ذلك شديد على النفس فلما قاسى مرارة الصبر عليه جوزي بهذا الجزاء العظيم (حم ع طب حل عن شداد بن اوس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (قال الله تعالى يا ابن آدم انك ماذكرتني) أي مدة ذكرك اياي أوما شرطية والجواب (شكرتني) ويرشد الى الثاني قوله (واذا ما) بزيادة ما وفي نسخة اسقاطها (نسيتني كفرتني) أي كفرت انعامي عليك (طس عن ابي هريرة) واسناده واه ﷺ (قال الله عزوجل أنفق) بفتح الهمزة وسكون القاف بصيغة الامر بالانفاق أي على عيالك والفقراء والمساكين ان وجدت سعة (انفق عليك) بضم الهمزة وسكون القاف على الجواب بصيغة المضارع ومنه قوله تعالى وما انفقتم من شئ فهو يخلفه (حم ق عن ابي هريرة) ﷺ قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم) قال القرطبي معناه يخاطبني من القول بما يتأذى به من يجوز في حقه التأذي والله منزه عن أن يصل اليه الاذى وانما هذا من التوسع في الكلام والمراد ان من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله تعالى (يسب الدهر) قال المناوي وهو اسم لمدة العالم من مبدأ تكوينه الى انقراضه (وانا الدهر) بالرفع بمعنى الداهر أي المدبر المصرف لما يحدث أوهو على حذف المضاف أي صاحب الدهر ومدبر الامور التي ينسبونها الى الدهر وكان عادتهم اذا اصابهم مكروه أضافوه الى الدهر فقالوا بؤسا للدهر وتبا للدهر فمن سب الدهر من أجل أنه فاعل هذه الامور عاد سبه الى ربه الذي هو فاعلها وقال أحمد من نسب شيأ من الافعال الى الدهر حقيقة كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر لكن يكره له ذلك لتشبهه باهل الكفر في الاطلاق وقال بعضهم يجوز في الدهر النصب على الظرف أي فان الله باق مقيم أبدا لا يزول (بيدي الامر اقلب الليل والنهار) أي أنا فاعل ما يضاف الى الدهر من الحوادث (حم ق د عن ابي هريرة رضي الله عنه) ﷺ قال الله تعالى يؤذيني ابن آدم) قال النووي أي يعاملني معاملة توجب الاذى في حقكم (يقول) اذا أصابه مكروه (ياخيبة الدهر) بفتح النداء المعجمة واسكان التحتانية بعدها موحدة الحرمان وهو دعاء على الدهر بالخيبة (فلا يقولن احدكم ياخيبة الدهر فاني انا الدهر) فيه ما تقدم (اقلب ليله ونهاره فاذا شئت قبضتهما) وسببه أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف أو غير ذلك فيقولون ياخيبة الدهر ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر فنهاهم

بأن لم يحصل منه ضجر ولا سخط ولا بأس بقوله لنحو طبيب اني مريض أو وجع امداواته أو لنحو صالح ليدعو له (قوله من مضجعه) كناية عن حصول الشفاء له (قوله كيوم ولدته) بفتح يوم وكسره (قوله قيدت عبدي) أي منعته عن عبادته ولولا ذلك لعبدني (قوله فأجرواله) أي اكتبوا له ما كنتم تجرون أي تكتبون له وهو صحيح (قوله ماذكرتني) أي مدة ذكرك اياي او ان ذكرتني شكرتني فما ظرفية أو شرطية (قوله كفرتني) أي كفرت نعمتي ففيه حث على ملازمة الذكر (قوله أنفق أنفق عليك) أي فالانفاق سبب للخير والتوسعة على العبد والتقتير بضده (قوله يؤذيني ابن آدم) المراد لازم ذلك وهو الغضب والانتقام أي يفعل معي ما هو سبب في الغضب بحيث لو فعل مع أحدكم لتأذى منه اذ يستحيل عليه تعالى أن يصل اليه أحد بأذية فقد أطلق الملزوم وأراد لازمه (قوله وانا الدهر) أي وانا خالق الدهر ومدبره فقول الشخص خيب الله الدهر الذي فعل بي كذا مثلا يوهم اسناد الفعل للدهر مع انه تعالى الفاعل لكل شئ والدهر لا يفعل شيأ اذ هو مخلوق له تعالى وهو اسم لاول زمن بدء الخلق الى يوم القيامة وقد يطلق على الزمن الطويل (قوله قبضتهما) أي الليل والنهار بأن أمسكهما فلم يتغيرا ولم يوجدا

عن ذلك أى لا تسبوا فاعل النوازل فانكم اذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لانه هو فاعلها ومنزلها (م عن ابى هريرة ﷺ قال الله تعالى سبقت رحمتى غضبى) أى غلبت آثار رحمتى على آثار غضبى والمراد من الغضب لازمه وهو ارادة ايصال العذاب الى من يقع عليه الغضب (م عن ابى هريرة ﷺ قال الله تعالى ومن أظلم ممن ذهب) أى قصد (يخلق خلقا كخلقى) من بعض الوجوه (فليخلقوا حبة) بفتح الحاء والمراد حبة القمح بقرينة ذكر الشعير (اوليخلقوا ذرة) بفتح المعجمة وشدة الراء نملة صغيرة (أو ليخلقوا شعيرة) والغرض تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو أشد وأخرى بتكليفهم خلق جماد وهو أهون ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك (حم ق عن ابى هريرة ﷺ قال الله تعالى لا يأتى ابن آدم النذر بشئ) ابن آدم بالنصب مفعول مقدم والنذر بالرفع هو الفاعل (لم أكن قد قدرته) يعنى النذر لا يأتى بشئ غير مقدر (ولكن يلقيه) بالقاف (النذر الى القدر) بالتحريك (وقد قدرته) اى النذر له فالنذر لا يصنع شيأ وانما يلقيه الى القدر فان كان قدر وقع والا فلا قال العلقمى قال الكرمانى فان قيل القدر هو الذى يلقيه الى النذر قلنا تقدير النذر غير تقدير الاتيان فالاول يلجئه الى النذر والنذر يلجئه الى الاعطاء (استخرج به من البخيل) معناه انه لا يأتى بهذه القربة تطوعا مبتدئا بل فى مقابلة نحو شفاء مريض مما علق النذر عليه (فيؤتينى عليه ما لم يكن يؤتينى عليه (من قبل) يعنى أن العبد يؤتى الله على تحصيل مطلوبه بالنذر ما لم يكن آتاه من قبل ففيه اشارة الى ذم ذلك قال شيخ الاسلام زكريا وعن النص أنه مكروه وجزم به النووى فى مجموعه لانه صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال انه لا يرد شيأ وانما يستخرج به من البخيل وقال القاضى والمتولى والغزالى انه قربة وهو قضية قول الرافعى النذر تقرب فلا يصح من الكافر وقول النووى النذر عمدا فى الصلاة لا يبطلها فى الاصح لانه مناجاة لله تعالى كالدعاء وأجيب عن النهى بحمله على من ظن أنه لا يقوم بما التزمه أو أن للنذر تأثيرا كما يلوح به الخبر وقال ابن الرفعة الظاهر انه قربة فى نذر التبرر دون غيره (حم خ ن عن ابى هريرة) باسناد حسن ﷺ (قال الله تعالى اذا تقرب الىّ العبد) أى طلب قربه منى بالطاعة (شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الىّ ذراعا تقربت منه باعا) وهو قدر مد اليدين (واذا أتانى مشيا أتيته هرولة) قال الكرمانى المعنى من تقرب الىّ بطاعة قليلة جازيته بثواب كثير وكلما زادنى فى الطاعة أزيده فى الثواب وان كانت كيفية اتيانه بالطاعة بطريق التأنى تكون كيفية اتيانى بالثواب بطريق الاسراع وقال صاحب النهاية المراد بقرب العبد من الله تعالى القرب بالذكر والعمل الصالح والمراد بقرب الله تعالى من العبد قرب نعمه والطافه وبره واحسانه وترادف مننه لديه وفيض مواهبه عليه (خ عن انس) ابن مالك (وعن ابى هريرة طب عن سلمان) الفارسى ﷺ (قال الله تعالى لا ينبغى لعبدلى) قال المناوى من الانبياء اه فغيرهم بطريق الاولى (ان يقول انا خير)

(قوله سبقت) وفى رواية البخارى غلبت ثم ان كان المراد من الرحمة والغضب صفة الفعل فالسبق ظاهر لان صفات الافعال حادثة وان كان المراد صفة الذات أى ارادة الرحمة وارادة الانتقام فالسبق باعتبار الآثار أى سبق آثار رحمتى آثار غضبى بمعنى أنه تعالى اذا أراد انتقاما من عبد كانت آثار الرحمة سابقة فى الوصول اليه على الانتقام بحيث يحصل له لطف أو عفو بالمرة فيما لو كان قضاء معلقا (قوله ذهب) أى قصد وشرع بصور صورة كتصويره تعالى من بعض الوجوه اذ لا يتأتى أن يكون مثله من كل وجه كنفخ الروح وغيره أى لا أحد أظلم من هذا وفيه أن الكافر أظلم وأجيب بأنه محمول على من صور الصنم للعبادة فهو كافر ويزيد عذابه على سائر الكفار بالتصوير (قوله حبة) أى حبة بر بقرينة ذكر الشعيرة أو هى أعم وأخذ منه مجاهد حرمة تصوير ما لا روح فيه كالشعيرة المذكورة هنا وخالفه الجمهور لحديث آخر أحيوا ما خلقتم وذكر الحبة والشعيرة هنا لا يدل له اذ هو أمر بمعنى التعجيز لا أنه ذم لمن صور صورة شعيرة مثلا (قوله ابن آدم) مفعول مقدم والنذر فاعل مؤخر (قوله الى القدر) أى النذر لا يوجب شيأ وانما اذا أراد تعالى تعليق الشفاء مثلا على نذر شئ ألجأه تعالى الى النذر ليوافق القدر أى ارادته تعالى حصول الشفاء المعلق عليه والنذر قربة وان كان معلقا الا نذر اللجاج فمكروه (قوله من قبل) أى لولا النذر لم يفعل تلك القربة لبخله فذلك الشخص مذموم من حيث البخل وان مدح من حيث اتيانه بقربة النذر (قوله شبرا الخ) المراد القرب المعنوى والمعنى أن العبد اذا أطاعه تعالى بشئ قليل أثابه بثواب كثير (قوله الىّ) أى الى طاعتى (قوله مشيا) بدون اسراع أسرعت فى ايصال الثواب والرحمة اليه (قوله لعبد) أى من الانبياء وغيرهم بالاولى فلا يقول ما ذكر اذ لا يماثل أحد منا الانبياء وان بلغ ما بلغ واذا كان القائل من الانبياء فلا يقول ذلك اذ النبوة وفى

لاتفاوت فيها والمراد اذا حصل لاحد من الانبياء شئ مما حصل لسيدنا يونس فلا ينبغي أن يقول أنا أفضل منه لكوني صبرت أكثر منه لقلة صبره على أذى قومه لان ذلك لحكمة علمها الله تعالى لا لدنو مرتبة سيدنا يونس عليه السلام ومتى اسم أمه ولم يشتهر أحد من الانبياء ممن له أب وأم باسم أمه الا هو فلا يرد سيدنا عيسى (قوله أغنى الشركاء) تسميتهم شركاء بحسب زعم من أشرك في عبادته غيره تعالى والا فلا شريك له تعالى أصلا (قوله تركته وشركه) أي مع شركه أي مع عمله الذي أشرك فيه فلا أثيبه عليه بل له العقاب وفي رواية وشركته أي ومتعلق شركته وهو العمل الذي أشرك فيه وفي رواية

أخرى وشريكه أي أهملته مع شريكه فلم أنظر اليهما نظر رحمة (قوله أنا الرحمن) أي ذو الرحمة التي لا تماثل (قوله الرحم) أي القرابة سواء قربت أو بعدت (قوله اسما) وهو الرحم من اسمي وهو الرحمن (قوله وصلته) أي بالرحمة مني (قوله ومن بتها بتته) أي قطعته عن رحمتي فهو عطف لتأكيد (قوله الكبرياء) أي الترفع على كل شئ فهذا خاص به تعالى والعظمة أن يرى نفسه أعظم من غيره ومعنى كونه رداء الخ أنهما مختصان به تعالى كاختصاص الشخص بردائه وازاره فلا يرتدي ولا يتزر به غيره وفي الكلام استعارة تمثيلية أو غير تمثيلية بأن شبه الهيئة الخ أو شبه الكبرياء بالرداء بجامع الاختصاص الخ بخلاف غيرهما من الصفات كالكرم والرحمة فان العبد يتصف بنحو ذلك (قوله أعجلهم فطرا) أي من صوم الفرض والنفل اذا تحقق الغروب أو ظن بالاجتهاد لان تعجيل الفطر سنة الانبياء وفي جعل المندوب انما هو التعجيل اشارة الى أن أصل الفطر واجب لحرمة الوصال علينا (قوله في جلالي) أي لاجل ملاحظة جلالي تنصب لهم منابر من نور يجلسون عليها (قوله يغبطهم النبيون الخ) الغبطة تمني مثل ما للغير من الخير مع بقائه له فهو محمود بخلاف الحسد ولا مانع من كون الغبطة تقع من النبيين بالفعل لانهم وان كانوا أعلى منهم لا مانع من كونهم يتمنون أن يتصفوا بهذا الوصف زيادة على ما هم فيه وهذا الوصف وان كان قائما بهم أيضا الا انه متمكن في المتحابين أكثر لانه قد يوجد في المفضول الخ أو ان المتحابين في الله لا حساب عليهم أصلا والنبيون

وفي رواية أنا أفضل (من يونس بن متى) بفتح الميم وشد المثناة الفوقية مقصورا أي من حيث النبوة فان الانبياء فيها سواء وانما التفاوت في الدرجات قال العلماء وما جرى ليونس عليه السلام لم يحطه من النبوة مثقال ذرة وخص يونس بالذكر لما جرى له مما هو مذكور في قصته عليه السلام (م عن ابي هريرة) ۞ قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء) باضافة أغنى وجر الشركاء (عن الشرك من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) قال النووي هكذا وقع في بعض الاصول وشركه وفي بعضها وشريكه وفي بعضها وشركته ومعناه أنا غني عن المشاركة وغيرها فمن عمل شيئا لي ولغيري لم أقبله بل أتركه لذلك الغير والمراد أن عمل المرائي باطل لا ثواب فيه ويأثم اه وقال المناوي المراد بالشرك هنا العمل (م ه عن ابي هريرة) ۞ قال الله تعالى أنا الرحمن أنا خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي) قال الخطابي في هذا بيان صحة القول بالاشتقاق في الاسماء اللغوية ورد على الذين أنكروا ذلك وزعموا أن الاسماء كلها موضوعة وفيه دليل على ان اسم الرحمن عربي مأخوذ من الرحمة ورد على من زعم أنه عبراني (فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ومن بتها بتته) أي قطعته لان البت القطع فعطفه على ما قبله لتأكيد (حم خد د ت ك عن عبد الرحمن بن عوف ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة ازاري) قال في النهاية ضرب الازار والرداء مثلا في انفراده بصفة العظمة والكبرياء أي ليستا كسائر الصفات التي قد يتصف بها الخلق مجازا كالرحمة والكرم وغيرهما وشبههما بالازار والرداء لان المتصف بهما يشملانه كما يشمل الرداء الانسان ولانه لا يشاركه في ازاره وردائه أحد كذلك الله تعالى لا ينبغي أن يشركه فيهما أحد اه وقال المناوي أي هما صفتان مختصتان بي فلا يليقان الا بي (فمن نازعني واحدا منهما قذفته) أي رميته (في النار) لتشوفه الى ما لا يليق الا بالواحد القهار (حم د ه عن ابي هريرة ه عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (قال الله تعالى الكبرياء ردائي فمن نازعني في ردائي قصمته) أي أذللته وأهنته أو قربت هلاكه (ك عن ابي هريرة) ۞ قال الله تعالى الكبرياء ردائي والعز ازاري فمن نازعني في شئ منهما عذبته) أي عاقبته (سمويه عن ابي سعيد) الخدري (وأبي هريرة) ۞ قال الله تعالى أحب عبادي) الصوام (الي أعجلهم فطرا) أي أسرعهم مبادرة الى الفطر بعد تحقق غروب الشمس (حم ت حب عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ۞ (قال الله تعالى المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون

والشهداء) الغبطة هي تمني مثل ما للمغبوط من غير زوال النعمة عنه والمراد انهم يتمنون أن يكون لهم مثلهم لانهم لا يسئلون والانبياء لابد من سؤالهم عن التبليغ (ت عن معاذ) رضي الله عنه ۞ (قال الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين فيّ والمتجالسين فيّ والمتباذلين فيّ والمتزاورين فيّ) لأن قلوبهم لهت عن كل شئ سواه (حم طب ك هب عن معاذ) بن جبل رضي الله عنه باسناد صحيح ۞ (قال الله تعالى احب ما تعبدني به عبدي) بفتح المثناة الفوقية (الي) بشدة الياء (النصح لي) قال المناوي والنصح له وصفه بما هو أهله (حم عن ابي امامة) ۞ قال الله تعالى ايما عبد من عبادي يخرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمنت له ان ارجعه) الى وطنه (ان رجعته) اليه (بما) أي بالذي (اصاب من اجر وغنيمة وان قبضته) أي توفيته (ان اغفر له وارحمه وادخله الجنة) لجوده بنفسه في رضا خالقه (حم ن عن ابن عمر) باسناد صحيح ۞ (قال الله تعالى) يا محمد (افترضت على امتك خمس صلوات) في اليوم والليلة (وعهدت عندي عهدا انه من حافظ عليهن لوقتهن ادخلته الجنة) أي مع السابقين الاولين (ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي) فان شاء عفا عنه وان شاء عذبه (ه عن أبي قتادة) باسناد حسن ۞ (قال الله تعالى اذا بلغ عبدي) يعني المؤمن (اربعين سنة عافيته من البلايا الثلاث من الجنون والجذام والبرص واذا بلغ خمسين سنة حاسبته حسابا يسيرا واذا بلغ ستين سنة حببت اليه الانابة) أي الرجوع اليه بالتوبة (واذا بلغ سبعين سنة احبته الملائكة واذا بلغ ثمانين سنة كتبت حسناته والقيت سيئاته) قال الشيخ بالبناء للمفعول فيهما (واذا بلغ تسعين سنة قالت الملائكة اسير الله في ارضه فغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ويشفع في اهله) قال الشيخ ببناء غفر ويشفع للمفعول قال المناوي قياسه واذا بلغ أرذل العمر لكي لا يعلم من بعد علم شيأ كتب الله له مثل ما كان يعمل في صحته من الخير وان عمل سيئة لم تكتب (الحكيم) في نوادره (عن عثمان) بن عفان وفيه مجهول وضعيف ۞ (قال الله تعالى اذا وجهت الى عبد من عبيدي مصيبة) أي شدة وبلاء (في بدنه او في ولده او في ماله فاستقبلها بصبر جميل استحييت يوم القيامة ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا) أي أترك النصب والنشر ترك من يستحيي أن يفعلهما (الحكيم عن أنس) واسناده ضعيف ۞ (قال الله تعالى حقت) قال الشيخ بالبناء للمفعول فيه وفيما بعده وقال بعضهم بالبناء للفاعل (محبتي للمتحابين فيّ وحقت محبتي للمتواصلين فيّ وحقت محبتي للمتناصحين فيّ وحقت محبتي للمتزاورين فيّ وحقت محبتي للمتباذلين فيّ المتحابون فيّ) يكونون يوم القيامة (على منابر) جمع منبر (من نور يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون والشهداء) قال المناوي وليس المراد أن الانبياء ومن معهم يغبطون المتحابين حقيقة بل القصد بيان فضلهم وعلو قدرهم عند ربهم على آكد وجه وأبلغه (حم طب ك عن عبادة بن الصامت) رضي الله تعالى عنه باسناد صحيح ۞ قال الله تعالى

يحاسبون أي يسألون عن التبليغ فيتمنون هذا الوصف وهو انهم لا يسألون أصلا مثل المتحابين في الله فتكون الغبطة على هذا بالنسبة للبعض اذ الشهداء لا يحاسبون أصلا (قوله وجبت) أي حقت وثبتت محبتي أي لازمها وهو الرحمة والاحسان (قوله والمتجالسين فيّ) لنحو علم أو قرآن ولذا كان بعض العارفين الملازم للخلوة اذا جاءه بعض اقرانه خرج له وجالسه وتحدث معه ثم يقول له ما خرجت لك الا لعلمي بأنه أفضل من خلوتي لانه يدخلنا في سلك المتجالسين في الله (قوله والمتباذلين فيّ) أي بأن يبذل احدهم مالا مثلا لصاحبه لله تعالى وصاحبه يصنع كذلك لا على وجه المقابلة بل لله تعالى ولذا أعطى بعض المشايخ لمريده ثوبه فذهب ثم قال له الشيخ هل عندك شئ تعطيه لي فقال عندي مصادتي فاعطاها للشيخ ثم قال له الشيخ لم أردها في مقابلة الثوب بل انما بذلته لك لوجه الله تعالى والقصد من ذلك الدخول في سلك حديث والمتباذلين فيّ (قوله النصح لي) بأن يعتقد فيه تعالى الاعتقاد الصحيح أو أن المراد نصح بعض الناس لبعض بأن يأمر غيره بالطاعة وبكل ما هو خير له في دينه ودنياه (قوله ان رجعته) بالتخفيف وفي رواية رجعته بالتشديد ورجع يستعمل لازما ومتعديا قال تعالى فان رجعك الله الخ ولا يقال ارجع فقوله ان ارجعه بفتح أوله من رجع لا بضمه من ارجع اذ لم يسمع أصلا (قوله فلا عهد له) أي لا ميثاق له عندي بأني أدخله الجنة بغير حساب بل ان شئت عذبته وان شئت عفوت عنه (قوله حببت اليه الانابة) أي الرجوع عما وقع منه في زمن الرعونة (قوله فغفر له) بالبناء للمجهول وكذا قوله ويشفع في أهله (قوله استحييت الخ) أي فعلت معه فعل المستحيي فلا انصب له ميزانا ولا انشر له ديوانا أي كتابا فيه أعماله التي يؤاخذ بها

اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه) أي بفقدهما قال العلقمي بالتثنية وقد فسرهما في الحديث بقوله (يريد عينيه) ولم يصرح بالذي فسرهما والمراد بالحبيبتين المحبوبتان لانهما احب أعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات رؤية ما يريد رؤيته من خير فيسر به أو شر فيجتنبه وقال المناوي فسرهما الراوي أو المصنف (ثم صبر) زاد الترمذي واحتسب قال العلقمي والمراد أنه يصبر مستحضرا ما وعد الله به الصابرين من الثواب (عوضته منهما الجنة) أي دخولها مع السابقين وهذا أعظم العوض (حم خ عن انس ﷺ قال الله تعالى اذا سلبت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين لم ارض له بهما ثوابا دون الجنة اذا حمدني عليهما) أي على فقدهما واذا كان له عمل صالح آخر يزاد له في الدرجات (طب حل عن عرباض) بن سارية واسناده ضعيف ﷺ (قال الله تعالى اني انا الله لا اله) أي لا معبود بحق (الا انا من اقر لي بالتوحيد دخل حصني ومن دخل حصني امن من عذابي) الشديد وهو الخلود في نار جهنم أو المراد من أقر لي بالتوحيد وامتثل أمري (الشيرازي عن علي) كرم الله وجهه واسناده ضعيف ﷺ (قال الله تعالى يا ابن آدم مهما عبدتني) قال المناوي كذا بخط المصنف وفي نسخ دعوتني بمغفرة ذنوبك كما يدل عليه السياق الآتي (ورجوتني) بأن ظننت تفضلي عليك (ولم تشرك بي شيأ غفرت لك) ذنوبك (على ما كان منك) قال المناوي من المعاصي وان تكررت وتكثرت اه ويحتمل على ما كان منك من العبادة والدعاء والرجاء وعدم الاشراك والتوبة النصوح (وان استقبلتني بملء السماء والارض خطايا وذنوبا استقبلتك بملئهن من المغفرة واغفر لك ولا ابالي) بكثرتها (طب عن ابي الدرداء) واسناده حسن ﷺ (قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء) قال العلقمي قال البيضاوي يصح اجراء الظن على ظاهره أي فاني أعامله على حسب ظنه وأفعل به ما يتوقعه مني اه قال العلقمي والمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف وحسن الظن بالله تعالى ويجوز أن يفسر بالعلم والمعنى أنا عند يقينه بي وعلمه بأن مصيره الي وحسابه علي وان ما قضيت له من خير أو شر فلا مرد له ولا معطي لما منعت ولا مانع لما أعطيت أي اذا تمكن العبد في مقام التوحيد ورسخ في الايمان والوثوق بالله تعالى قرب منه ورفع دونه الحجاب بحيث اذا دعاه أجاب واذا سأله استجاب (طب ك عن واثلة) بن الاسقع رضي الله عنه واسناده صحيح ﷺ (قال الله تعالى انا عند ظن عبدي بي ان ظن خيرا فله) مقتضى ظنه (وان ظن بي شرا) أي اني أفعل به شرا (فله) ما ظن (حم عن ابي هريرة ﷺ قال الله تعالى يا ابن آدم قم الي امش اليك وامش الي اهرول اليك) أي اذا تقربت الي بالخدمة تقربت منك بالرحمة (حم عن رجل) من الصحابة واسناده حسن ﷺ (قال الله تعالى لعيسى) بن مريم (يا عيسى اني باعث من بعدك

(قوله اذا ابتليت الخ) أي أزلت البلاء بعينيه حتى يصير أنه لا يرى بهما (قوله الجنة) أي دخولها فاذا كان له عمل آخر زيد له في درجاته وهذا عند عدم التضجر والسخط أخذا من قوله في الحديث الآتي اذا هو حمدني عليهما لانه لا أنفع من نعمة البصر اذ به ادراك المحسوسات كما أن بالبصيرة ادراك المعقولات وقد ورد أنه تعالى يأتي بسيدنا شعيب ويعطيه لواء ويعطيه العمي ويذهب بهم وملائكة النور تزفهم حتى يمروا على الصراط كالبرق وهم كالعروس التي تزف وورد أنه تعالى يستحي منهم حيث أخذ ابصارهم ويجازيهم أحسن الجزاء (قوله وهو بهما ضنين) أي بخيل بفقدهما فلا يحصل فقدهما الا قهرا عنه (قوله من أقر) بالتوحيد لي بأن قال لا اله الا الله معتقدا معناها وفضلها مشهور فان من قالها ولازمها تحاتت خطاياه ودخل ساحة الرضا والاحاديث الدالة على الترغيب في ذلك لا ينبغي الاغترار بظاهرها بأن ينهمك في المعاصي ويقول أنا أقول لا اله الا الله فتغفر ذنوبي لان القصد من تلك الاحاديث انما هو منع الشخص من اليأس والا فاهل الله تعالى لا ينفكون عن مقام الخوف وان بلغوا ما بلغوا ولذا دخل حماد على سفيان الثوري يزوره وهو مريض فقال سفيان أيغفر لي ربي مع تقصيري هذا فقال له حماد ان خيرت بين محاسبة ربي لي ومحاسبة والدي لي اخترت محاسبة ربي لانه تعالى أرحم بي من والدي فقد خفف عنه الخوف رضي الله تعالى عنهما (قوله ظن عبدي الخ) فان ظن أني أغفر له ذنوبه غفرت له أو أني أعذبه عذبته ولذا لما حوسب شخص وأمر به الى النار فالتفت فأمر تعالى به فجاء فقال له ما ألفتك فقال يارب اني فعلت تلك الذنوب اظن غفرانك لي فقال تعالى كذب عبدي بل فعلها وهو غافل عني ولكن حيث قال ذلك غفرت لك (قوله أمش اليك) أي أسرع لك بوصول الرحمة مجازاة لك كما أن الشخص اذا كان جالسا وقدم عليه آخر فقام له هرول الجاني له مجازاة على قيامه له

امة ان اصابهم ما يحبون حمدوا) الله (وشكروا) له (وان اصابهم ما يكرهون صبروا واحتسبوا ولا حلم) باللام (ولا علم قال يارب كيف يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم قال اعطيهم من حلمي وعلمي) قال المناوى قال الطيبي قوله لا حلم ولا علم تأكيد لمفهوم صبروا واحتسبوا لان معنى الاحتساب أن يبعثه على العمل الاخلاص وابتغاء مرضات الرب لا الحلم ولا العلم (حم طب ك هب عن أبي الدرداء) واسناده صحيح ﴿قال الله تعالى يا ابن آدم اثنتان لم يكن لك واحدة منهما) احداهما انى (جعلت لك نصيبا من مالك حين أخذت بكظمك) بفتح الكاف والظاء أى جعلت لك أن توصى بالثلث عند خروج نفسك وانقطاع نفسك قال المناوى والكظم بالتحريك مخرج النفس من الحلق (لاطهرك به) من ادناسك (وازكيك و) الثانية (صلاة عبادى عليك بعد انقضاء اجلك) قال العلقمى قال الدميرى قال ابن القاكهانى من خصائص هذه الامة الصلاة على الميت والايصاء بالثلث (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (قال الله تعالى من علم انى ذو قدرة على مغفرة الذنوب) أى واستغفرنى (غفرت له) وظاهر شرح المناوى انه يغفر له وان لم يستغفر فانه قال فالاعتراف بالذنب سبب الغفران وأما العلقمى فقال سيأتى الكلام على معناه فى حديث وفيه الاستغفار (ولا ابالى) قال العلقمى أى بذنوبك لانه سبحانه وتعالى لا حجر عليه فيما يفعل ولا معقب لحكمه ولا مانع لعطائه وكأنه من البال فاذا قال القائل لا ابالى كأنه قال لا يشتغل بالى بهذا الامر أو شبه ذلك (ما لم يشرك بى شيأ) لان الشرك لا يغفر الا بالايمان (طب ك عن ابن عباس) رضى الله عنهما ﴿ (قال الله تعالى ابن آدم اذكرنى بعد الفجر وبعد العصر ساعة اكفك ما بينهما) أشار به الى أن الاعمال بالخواتيم فاذا كان الابتداء والختام بخير شمل الخير الكل (حل عن ابى هريرة ﴿ قال الله تعالى ان المؤمن منى بعرض كل خير انى انزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمدنى) قال المناوى قال بعض الصحابة مررت بسالم مولى أبى حذيفة فى القتلى وبه رمق فقلت اسقيك قال جرّنى قليلا الى العدوّ واجعل الماء فى الترس فانى صائم فان عشت الى الليل شربته (الحكيم) فى نوادره (عن ابن عباس وعن ابى هريرة معا) رضى الله عنهم ﴿ (قال الله تعالى انا اكرم واعظم عفوا من ان استر على عبد مسلم فى الدنيا ثم افضحه) بفتح الهمزة والضاد فى الآخرة (بعد اذ سترته ولا ازال اغفر لعبدى ما استغفرنى) أى مدة دوام استغفاره أى طلب المغفرة منى وان تاب ثم أذنب ثم تاب وهكذا الى ما لا يحصى (الحكيم) فى نوادره (عن الحسن) البصرى (مرسلا عق عنه) أى الحسن (عن انس) واسناده ضعيف ﴿(قال الله تعالى حقت محبتى على المتحابين اظلهم فى ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل الا ظلى) لانهم لما تحابوا فى الله تواصلوا وتألفوا بمحبته فالحب فى الله من أرفع الطاعات (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان عن عبادة بن الصامت ﴿ قال الله تعالى لا يذكرنى عبد فى نفسه الا ذكرته فى ملا) بفتح الميم واللام مهموز أى جماعة (من ملائكتى ولا يذكرنى فى ملا) قال المناوى

(قوله أعطيهم من حلمي وعلمي) وحينئذ يكون لهم حلم فما معنى النفى السابق وأجيب بأن المراد لا حلم ولا علم لهم بقدرتهم واكتسابهم واغا ذلك من اعطائى وفضلى (قوله نصيبا من مالك) وهو الوصية بالثلث فأقل عند الموت هذه واحدة والثانية الصلاة عليه أى صلاة الجنازة قيل وهاتان الخصلتان من خصوصيات هذه الامة أى الوصية بالثلث وصلاة الجنازة أى بهذه الكيفية من خصوصياتنا (قوله بكظمك) هو مخرج النفس من الحلق أى أخذ بذلك المحل بان كتمه حتى تخرج روحه أى عند خروج نفسك وانقطاع نفسك (قوله من علم) أى أذعن وتحلى قلبه بأنى ذو قدرة الخ (قوله بعد الفجر الخ) أى اجعل فى طرفى النهار عبادة أغفر لك ما بينهما والمراد بالساعة القطعة من الزمن لا الفلكية بل الزمانية (قوله بعرض كل خير) أى متصف منى بان يكون له أمر مرضى وذلك الامر هو كل خير ومن جملة ذلك الخير انى أخرج نفسه من جسده مع شدة الالفة بينهما وهو يحمدنى فى تلك الحالة ومن جملة ذلك أنه تعالى أظهر فضله وشرفه فى الملا الاعلى حيث قال للملائكة انى جاعل فى الارض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها الخ فوكل ملكين يسألان الميت فى القبر بعد موته عن التوحيد فلما يجيبهما يقول تعالى للملائكة انظروا عبدى فانى قد أخرجت روحه من جسده وصيرت ماله وزوجته لغيره ومع ذلك هو يقر لى بالوحدانية ولنبيى بالرسالة ألم أقل لكم انى أعلم ما لا تعلمون (قوله نفسه) أى روحه (قوله حقت) أى ثبتت محبتى أى احسانى ورحمتى للشخصين اللذين تحابا لاجلى لا لغرض دنيوى (قوله فى نفسه) أى سرا بان لا يطلع عليه أحد سواء ذكر وحده أو عند جماعة لكنهم لم يطلعوا على ذكره

أي جماعة من خواص خلق المقبلين على ذكر (الا ذكرته في الرفيق الاعلى) يحتمل أن المراد به جماعة من خواص الملائكة (طب عن معاذ بن انس) بن مالك ﷺ (قال الله تعالى عبدي) بحذف حرف النداء (اذا ذكرتني خاليا) عن الخلائق (ذكرتك خاليا) اى بالثواب والرحمة سرا (وان ذكرتني في ملا ذكرتك في ملا خير منهم واكبر) وفي رواية خير من الملا الذي ذكرتني فيهم (هب عن ابن عباس) ورواه عنه البزار باسناد حسن ﷺ (قال الله تعالى اذا ابتليت عبدي المؤمن) اى اختبرته وامتحنته (فلم يشكني) اى لم يخبر بما عنده من الالم (الى عواده) اى زواره في مرضه وكل من أتاك مرة بعد اخرى فهو عائد لكنه اشتهر في عيادة المريض (اطلقته من اساري) من ذلك المرض (ثم ابدلته لحما خيرا من لحمه) الذي أذهبه الالم (ودما خيرا من دمه ثم يستأنف العمل) اى يكفر المرض عمله السيء ويخرج منه كيوم ولدته امه ثم يستأنف وفيه ان الشكوى تحبط الثواب ومحله اذا كان على وجه الضجر والسخط (ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (قال الله تعالى عبدي المؤمن احب الي من بعض ملائكتي) فخواص البشر أفضل من خواص الملائكة وعوام البشر أفضل من عوام الملائكة (طس عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (قال الله تعالى وعزتي وجلالي لا اجمع لعبدي امنين ولا خوفين ان هو امنني) بفتح الهمزة وكسر الميم غير ممدود (في الدنيا اخفته يوم اجمع عبادي) اى يوم القيامة (وان هو خافني في الدنيا) اى مع حضور الرجاء (امنته) بشدة الميم (يوم اجمع عبادي) فيه ترجيح الخوف على الرجاء قال المناوي فمن كان خوفه في الدنيا أشد كان أمنه يوم القيامة أكثر وبالعكس (حل عن شداد بن اوس) باسناد ضعيف ﷺ (قال الله تعالى يا ابن آدم ان ذكرتني في نفسك) اى سرا اخلاصا وتجنبا للرياء (ذكرتك في نفسي) اى أسر بثوابك على منوال عملك (وان ذكرتني في ملا) أي جماعة افتخارا بي واجلالا لي بين خلقي (ذكرتك في ملا خير منهم) اى من الملائكة المقربين وأرواح المرسلين مباهاة بك واعظاما لقدرك

(قوله في الرفيق الاعلى) المراد به خواص الملائكة اظهارا لرتبته وهذا مما يدل على فضل الذكر بل قيل ان المكثر للذكر أفضل من الشهيد الذي لم يذكر (قوله ذكرتك خاليا) اى أثبت لك ثوابا سرا بحيث لم يطلع عليه أحد من الملائكة ولا غيرهم فلا تكتبه الملائكة بل هو ثابت عنده تعالى (قوله خير منهم) وهو ملأ الملائكة فهو خير من ملا الانس أي ما عدا النبيين على ان أرواح الانبياء مع الملا الاعلى فهم من جملة الملا الذي هو خير من ملا الانس (قوله عواده) جمع عائد وهو في الاصل من يعود ويرجع للشيء مرة بعد أخرى ثم غلب على من زار المريض ولو مرة واحدة أي لم يشك لعواده شكوى تضجر ولا بأس بنحو اخبار الطبيب بالمرض ولا ذكر المرض لاظهار الضعف وعدم القوة ولذا لما مرض سيدنا علي وسأله عواده كيف حالك فقال بشر فصار الجالسون ينظر بعضهم لبعض أي مثل هذا الامام لا يليق به ان يقول ذلك فقال أليس يقول الله تعالى ونبلوكم بالشر والخير والمرض شر والقصد من ذلك اظهار ضعفي فلا ينبغي لمثلي أن يقول حالي قوي شديد بأن أقابل قوة الله تعالى بقوتي بل الذي ينبغي لي أن أظهر الضعف وعدم القدرة على ازالة ذلك المرض وغيره واني في غاية الضعف لا أقدر على رفع شيء ما عن نفسي ولا عن غيري وهكذا الواصلون يظهرون التألم بأدنى شيء كقرصة البرغوث ليظهر عجزه عن أدنى شيء بخلاف السالكين فانهم يظهرون الشكر ليصلوا الى مرادهم (قوله من أساري) أي أسري (قوله خيرا من لحمه) أي الذي أذهبه المرض وخيرا من دمه الذي أذهبه المرض ثم بعد ذلك يستأنف المرض العمل أي تكفيره أي بعد الابدال المذكور يقع التكفير كذا قرره شيخنا والظاهر ما أشار له الشارح الصغير من أن الضمير راجع للشخص لا للعمل حيث قال أي يكفر المرض عمله السيء ويخرج منه كيوم ولدته أمه ثم يستأنف انتهى اذ يلزم على الأول أنه لا يكفر الا بعد الشفاء لا حال المرض وفيه بعد فتأمل (قوله من بعض ملائكتي) فخواص البشر أفضل من خواص الملك وعوام البشر كأبي بكر وعمر من كل شخص مقرب محفوظ أفضل من عوام الملك أما أهل الرعونة فليس لهم في سلك التفضيل انتظام (قوله ان هو أمنني) بالقصر مع فتح الهمزة وكسر الميم وقوله أمنته بهذا الضبط كذا الرواية كما يعلم من ضبط العزيزي بذلك وان كان المعنى يصح أن يقرأ آمنته قرره شيخنا أما ضبط أمنني فيعلم من قول المصباح أمن زيد الاسد مثل سلم وزنا ومعنى والاصل أن يستعمل في سكون القلب اه وهذا الاصل هو المراد هنا وأما ضبط أمنته بالتشديد فلم يذكره المصباح كالمختار الا في أمن فلان على الدعاء قال عنده آمين فهو لازم ومعناه غير مراد هنا فالظاهر أن يقرأ أمنته بالتخفيف كما يؤخذ من قول المختار وأمنته غيره من الامن والامان حرره

(وان دنوت مني شبرا دنوت منك ذراعا وان دنوت مني ذراعا دنوت منك باعا وان أتيتني تمشي أتيتك اهرول) يعني من دنا الي وتقرب مني بالاجتهاد والاخلاص في طاعتي قربته بالهداية والتوفيق وان زاد زدت (حم عن انس) ورجاله رجال الصحيح ﷺ (قال الله تعالى يا ابن آدم انك ما دعوتني) أي مدة دعائك اياي (ورجوتني) أي أملت مني الخير (غفرت لك) ذنوبك (على ما كان منك) قال المناوي من الجرائم لان الدعاء مخ العبادة وهو سؤال النفع والصلاح والرجاء يتضمن حسن الظن بالله تعالى فان الله عز وجل يقول انا عند ظن عبدي بي وعند ذلك تتوجه رحمة الله الى العبد واذا توجهت لا يتعاظمها شئ لانها وسعت كل شئ (ولا ابالي) بكثرة ذنوبك (يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان) بفتح المهملة قيل هو السحاب وقيل ما عن لك منها أي ظهر اذا رفعت رأسك (السماء) أي ملأت الارض والفضاء حتى ارتفعت الى السماء (ثم استغفرتني) أي طلبت مني المغفرة (غفرت لك ولا ابالي يا ابن آدم لو انك اتيتني بقراب الارض) بضم القاف وكسرها لغتان والضم أشهر ومعناه ما يقارب ملأها وقيل ملؤها وهو أشبه لان الكلام في سياق المبالغة وهو مصدر قارب يقارب (خطايا ثم لقيتني) أي مت حال كونك لا تشرك (بي شيأ) أي معتقدا توحيدي مصدقا برسولي محمد صلى الله عليه وسلم وبما جاء به وهو الايمان (لاتيتك بقرابها مغفرة) قال المناوي ما دمت تائبا عنها ومستقيلا منها وعبر به للمشاكلة والا فمغفرة الله ابلغ وأوسع ولا يجوز الاغترار به واكثار المعاصي اه فالمراد الحث على التوبة وان الله تعالى يقبل توبة التائب وان كثرت ذنوبه (ت والضياء عن انس) بن مالك ﷺ (قال الله تعالى عبدي) بحذف حرف النداء (انا عند ظنك بي وانا معك) بالتوفيق والمعونة أو انا معك بعلمي (اذا ذكرتني) قال المناوي أي اذا دعوتني فأسمع ما تقول فاجيبك قال الحكيم هذا وما أشبهه من الاحاديث في ذكر عن يقظة لا عن غفلة لان ذلك هو حقيقة الذكر فيكون بحيث لا يبقى عليه مع ذكره في ذلك الوقت ذكر نفسه ولا ذكر مخلوق فذلك الذكر هو الصافي لانه قلب واحد فاذا اشتغل بشئ ذهل عما سواه وهذا موجود في المخلوقات لو ان رجلا دخل على ملك في الدنيا لاخذه من هيبته ما لا يذكر في ذلك الوقت غيره فكيف بملك الملوك (ك عن أنس) بن مالك رضي الله عنه ﷺ (قال الله تعالى للنفس اخرجي) من الجسد (قالت لا اخرج الا كارهة) ليس المراد نفسا معينة بل الجنس مطلقا (خد عن أبي هريرة) باسناد صحيح ﷺ (قال الله تعالى يا ابن آدم ثلاثة واحدة لي وواحدة لك وواحدة بيني وبينك فاما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيأ وأما التي لك فما عملت من عمل) هو شامل للخير والشر (جزيتك به فان اغفر) ما عملت من السيآت (فانا الغفور الرحيم وأما التي بيني وبينك فعليك الدعاء والمسئلة وعلى الاستجابة والعطاء) تفضلا وتكرما لا وجوبا والتزاما (طس عن سلمان) الفارسي قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (قال الله تعالى من لا يدعوني) باثبات حرف العلة (اغضب عليه) فينبغي للانسان أن لا يغفل عن الطلب من ربه (العسكري في) كتاب (المواعظ عن ابي هريرة) باسناد حسن ﷺ (قال ربكم انا اهل ان اتقى) بالبناء للمفعول أي أخاف واحذر (فلا يجعل معي اله فمن اتقى ان يجعل معي الها فانا أهل ان اغفر له) قال العلقمي سببه عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية فقال قال ربكم فذكره وفي رواية عند ابن مردويه عن ابن عباس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله هو أهل التقوى وأهل المغفرة قال يقول

(قوله بقراب) أي قريب ملئها هذا هو المعنى الاصلي والمراد هنا ملؤها لا القريب منه بقرينة المقام (قوله عند ظنك بي) أي فان ظن أنه تعالى يغفر له أو أنه يجيب دعاءه كان كذلك وعكسه بعكسه (قوله وأنا معك) المعية ثلاثة أنواع معية العوام معية علم ومعية الخواص معية انصباب الرحمة ومعية خواص الخواص معية الحفظ والعصمة من كل ما لا يليق فاذا قيل الله مع العوام أي بالعلم ومع الخواص أي بانصباب الرحمات عليهم بخلاف العوام فليسوا أهلا لانصباب الرحمة عليهم وانا بتم الثواب الجزيل كالخواص واذا قيل الله مع خواص الخواص أي يحفظ جوارحهم عما لا يليق بمقامهم في ساحة القرب منه تعالى اذا سألوه أعطاهم الخ (قوله للنفس) أي الروح (قوله الا كارهة) أي لذلك فيخرجها تعالى قهرا اما بواسطة الملائكة أو من غير واسطة كقبض أرواح الغرقى (قوله فانا اغفر الخ) أي وان أعذب فمن عدلي (قوله الاستجابة) أي الاجابة (قوله من لا يدعوني أغضب عليه) من اسم موصول مبتدأ وما بعده خبرها وليست شرطية والا لقال من لا يدعني بحذف حرف العلة للجازم (قوله انا أهل ان اتقى الخ) هو تفسير لقوله تعالى هو أهل التقوى وأهل المغفرة أي أهل أن يتقى ويحفظ من جعل شريك معه ومن المعاصي

الله أنا أهل أن أتقى فلا يجعل معي شريك فاذا اتقيت ولم يجعل معي شريك فانا أهل أن أغفر ماسوى ذلك اهـ وقال البيضاوي في تفسير قوله تعالى هو أهل التقوى حقيق بأن يتقى عقابه وأهل المغفرة حقيق بأن يغفر لعباده سيما المتقين منهم (حم ت ن ك عن انس) قال ت حسن غريب ﷺ (قال ربكم لو ان عبادي اطاعوني) بفعل المأمور وتجنب المنهي (لاسقيتهم المطر بالليل ولاطلعت عليهم الشمس بالنهار) فتنتفي عنهم المشقة الحاصلة لهم بوجود المطر وعدم الشمس بالنهار (ولما اسمعتهم صوت الرعد حم ك عن ابي هريرة ﷺ قال لي جبريل لو رأيتني) يا محمد حين قال فرعون لما أدركه الغرق آمنت (وأنا آخذ من حما البحر) أي طينه الاسود المنتن (فادسه في في فرعون) عندما أدركه الغرق (مخافة أن تدركه الرحمة) أي رحمة الله التي وسعت كل شيء وجواب لو محذوف أي لرأيت أمرا عظيما أو لتعجبت أو نحو ذلك (حم ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (قال لي جبريل بشر خديجة) ام المؤمنين (ببيت في الجنة من قصب) اللؤلؤ (لا صخب) بفتح المهملة والمعجمة والموحدة أي لا صياح (فيه ولا نصب) بالتحريك أي لا تعب (طب عن) عبد الله (بن ابي اوفى) قال المناوي باسناد صحيح ﷺ (قال لي جبريل قلبت مشارق الارض ومغاربها فلم اجد رجلا أفضل من محمد وقلبت مشارق الارض ومغاربها فلم اجد بني اب افضل من بني هاشم) قال المناوي انما طاف لينظر للاخلاق الفاضلة لا للاعمال لانهم كانوا اهل جاهلية (الحاكم في كتاب (الكنى) والالقاب (وابن عساكر) في التاريخ (عن عائشة ﷺ قال لي جبريل من مات من امتك لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان) أي وان زنى وان سرق ومات مصرا على ذلك (خ عن ابي ذر) الغفاري رضي الله عنه ﷺ (قال لي جبريل ليبك الاسلام) أي أهله (على موت عمر) بن الخطاب (طب عن ابي) بن كعب باسناد فيه كذاب ﷺ (قال لي جبريل يا محمد عش ماشئت فانك ميت) يحتمل أنه أمره بذلك وما بعده لينبه امته ويأمرهم بالاكثار من ذكر الموت ومحبة الصالحين والعمل الصالح (واحبب من شئت فانك مفارقه) قال المناوي تأمل من تصاحب من الاخوان عالما بأنه لا بد من مفارقته فلا تسكن اليه بقلبك (واعمل ماشئت فانك ملاقيه الطيالسي هب عن جابر) باسناد ضعيف ﷺ (قال لي جبريل قد حببت اليك الصلاة) بالبناء للمفعول أي فعلها (فخذ) أي افعل (منها ماشئت) فان فيها قرة عينك وجلاء فهمك وتفريج كربك وتفريج قلبك (حم عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (قال لي جبريل راجع حفصة) بنت عمر بن الخطاب وكان طلقها (فانها صوامة قوامة) كثيرة

(قوله بالليل) لان نزول المطر بالليل فيه مزيد رحمة لعدم مشقتهم به حينئذ وأيضا نزول المطر بالنهار يمنع من طلوع الشمس لوجود الغيم فلا يحصل لهم انتفاع بضوء الشمس أي لو أطاعوني لدفعت عنهم جميع المشاق فلم أسمعهم ما يزعجهم من الرعد ولم امنعهم الانتفاع بالشمس نهارا بسبب نزول المطر بل أنزله ليلا (قوله لو رأيتني) أي لحصل لك السرور وفعل ذلك من سيدنا جبريل ليس لكراهة اسلامه بل اعلامه بانه لا ينفعه الاسلام حينئذ لكونه وقت الغرغرة واسبق علمه تعالى بشقاوته وانما منعه من النطق بذلك مخافة حصول بعض رحمة له مع كونه من الفجار (قوله قصب) المراد به هنا اللؤلؤ المجوف (قوله لا صخب) أي لا صياح فيه ولا نصب أي تعب أو مبالغة في نعيم ذلك القصر وان كان جميع محال الجنة لا تعب فيها (قوله قلبت مشارق الخ) أي طفت بجميع تلك الامكنة لافتش على أفضل الناس فلم اجد الخ قال في المصباح قلبت الشيء قلبا من باب ضرب جعلت أعلاه أسفله وقلبت الشيء للابتياع رأيت ظاهره وباطنه وقلبت الارض للزراعة وقلبت بالتشديد في الكل للمبالغة والتكثير قال تعالى وقلبوا لك الامور انتهى (قوله بني أب) أي قبيلة (قوله أفضل من بني هاشم) أي هم أفضل من حيث الكرم والشجاعة والنجدة لا من حيث الدين لانها قبيلة جاهلية فهنالك قبائل اسلامية أفضل منها من حيث الدين (قوله قلت وان) في رواية قلت وان زنى وان سرق على رغم أنف ابي ذر فهو مبالغة في الفضل وسعة الرحمة (قوله ليبك الاسلام) أي أهله على موت عمر لأن بموته تظهر الفتن التي كانت ساكنة في مدة خلافته وقد وقع ذلك (قوله واحبب من شئت الخ) أي فلا ينبغي التغالي في محبة مخلوق ويشتغل به عن مولاه لأنه لا بد أن يفارقه فلا ينفعه الا الاشتغال بمولاه والعمل الصالح والقصد من ذلك تعليم الامة والا فهو صلى الله عليه وسلم ملاحظ الموت وعامل بمقتضاه فلم يشتغل قلبه بغير مولاه (قوله راجع حفصة الخ) سبب طلاقها أنه صلى الله عليه وسلم دخل بيتها في نوبة السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها فلم يجدها ووجد السيدة مارية في بيتها فواقعها فغارت حفصة فوجدته يقطر عرقا

الصيام والقيام (وانها زوجتك في الجنة) وكذا جميع زوجاته (ك عن انس) بن مالك (وعن قيس بن زيد) الجهني واسناده حسن ﴿ (قال موسى بن عمران لربه يارب من اعز عبادك عندك قال من اذا قدر غفر) أي عفا وسامح (هب عن ابي هريرة) رضي الله عنه ﴿ (قال موسى) بن عمران (يارب كيف شكرك آدم قال علم ان ذلك) كان (مني فكان ذلك شكره) قال المناوي أي كان بمجرد هذه المعرفة شاكرا فلا شكر الا بأن تعترف أن الكل منه واليه (الحكيم) في نوادره (عن الحسن) البصري رحمه الله تعالى (مرسلا ﴿ قال موسى لربه عز وجل ما جزاء من عزى الثكلى) بالمثلثة والشكل فقد الولد أي من مات ولدها والتعزية الحمل على الصبر بوعد الاجر (قال اظله في ظلي) أي ظل عرشي (يوم لا ظل الا ظلي) واذا كان هذا جزاء المعزى فجزاء المصاب أعظم والمراد من عزاها من النساء والمحارم وغيرهم (ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي بكر) الصديق (وعمران بن حصين ﴿ قال داود) نبي الله (يازارع السيآت انت تحصد شوكها وحسكها) قال في النهاية الحسك جمع حسكة وهي شوكة صلبة معروفة فيه التنفير عن فعل السيآت (ابن عساكر عن ابي الدرداء ﴿ قال داود ادخالك يدك في فم التنين) بكسر المثناة الفوقية وشدة النون المكسورة وسكون المثناة التحتية ضرب من الحيات كالنخلة السحوق (الى أن تبلغ المرفق فيقضمها) بضاد معجمة من باب سمع يسمع أي يعضها وأصل القضم الكسر باطراف الاسنان (خير لك من ان تسأل من لم يكن له شئ ثم كان) أي من كان معدما فصار غنيا وليس هو من بيت شرف قال العلقمي روى السلفي في بعض تخاريجه عن سفيان الثوري قال أوحى الله الى موسى عليه السلام ياموسى لأن تدخل يدك الى المنكبين في فم التنين خير من أن ترفعهما الى ذى نعمة قد عالج الفقر ونظم معنى ذلك شاعر العصر الفارضي رحمه الله تعالى فقال

ادخالك اليد فا التنين توصلها * لمرفق منك مستعل فيقضمها
خير من المرء يرجى في الغنى وله * خصاصة سبقت قد كان يسأمها

﴿وقال غيره﴾

لا تحسبن الموت موت البلا * وانما الموت سؤال الرجال
كلاهما موت ولكن ذا * أشد من ذاك لذل السؤال

﴿ومما ينسب للامام الشافعي رضي الله عنه﴾

أعز الناس نفسا من تراه * يعز النفس عن ذل السؤال
ويقنع باليسير ولا يبالي * بفضل فات من جاه ومال
فكم دقت ورقت واسترقت * فضول العيش اعناق الرجال

﴿وقال غيره﴾

سل الفضل أهل الفضل قدما ولا تسل * غلاما ربي في الفقر ثم تمولا
فلو ملك الدنيا جميعا بأسرها * تذكره الايام ما كان أولا

(ابن عساكر عن ابي هريرة ﴿ قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة) كناية عن الجماع واللام

فعرفت انه واقعها فقالت في بيتي وعلى فراشي يا رسول الله فقال لها اكتمي ذلك عن عائشة وابشرك في نظير ذلك بان اباك يتولى الخلافة بعد أبي بكر فذهبت واخبرت عائشة فلما دخل صلى الله عليه وسلم على عائشة ذكرت له ذلك فعلم أن حفصة أخبرتها فطلقها طلقة رجعية فنزل جبريل وأمره بمراجعتها وكل ذلك تشريع للامة وفيه في مراعاة الزوجة والتلطف بها كما فعل صلى الله عليه وسلم ذلك مراعاة للسيدة عائشة لخشي من علمها بذلك مع كونه غير محرم جبرا لخاطرها (قوله أعز عبادك) بالاضافة (قوله شكرك آدم قال علم) أفاد بذلك أن الشكر لا يتوقف على النطق باللسان بل يحصل بالاذعان القلبي (قوله شكره) بالنصب خبر كان (قوله من عزى الثكلى) هي الفاقدة لولدها فمن عزاها كان أمرها بالصبر وبشرها بما يترتب عليه ودعا لها بجبر المصيبة حصل له هذا الخير العظيم فالخير الحاصل لها أعظم من ذلك حيث صبرت بأن لم تضجر والبكى والحزن لا ينافيان الصبر فقد قال سيدنا يعقوب انما اشكو بثي وحزني الى الله ومع ذلك عد من الصابرين (قوله وحسكها) عطف خاص لانه أقوى الشوك (قوله المرفق) وفي رواية المنكب فيقضمها اي يكسرها خبر الخ لانه لا يفيدك من سؤاله الا اراقة ماء وجهك واراقة ماء الحياة خير من اراقة ماء المحيا

جواب

جواب لقسم محذوف أي والله لأطوفن (على مائة امرأة) قال العلقمي وفي رواية سبعين وفي أخرى تسعين قال في الفتح ومحصل الروايات ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة وجمع بينها بأن الستين حرائر وما زاد عليهن كن سراري وقد حكى وهب بن منبه في المبتدا انه كان لسليمان ألف امرأة ثلثمائة مهرية وسبعمائة سرية (كلهن تأتي بفارس) اى كل واحدة تلد ولدا او يصير فارسا (يجاهد في سبيل الله) قاله على سبيل التمني للخير وانما جزم به لانه غلب عليه الرجاء لكونه قصد به الخير وأمر الآخرة لا لغرض الدنيا (قال له صاحبه) اى وزيره أو الملك الذي يأتيه بالوحي (قل ان شاء الله) ذلك (فلم يقل ان شاء الله) بلسانه لنسيان عرض له لا اباء عن التفويض الى الله تعالى بل كان ذلك ثابتا في قلبه فصرف عن الاستثناء بلسانه ليتم القدر السابق (فطاف عليهن) أي جامعهن (ولم تحمل منهن الا امرأة واحدة جاءت بشق انسان) قال العلقمي حكى النقاش في تفسيره أن الشق المذكور هو الجسد الذي ألقى على كرسيه وفي قول غير واحد من المفسرين ان المراد بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد والنقاش صاحب مناكير (والذي نفس محمد بيده لو قال ان شاء الله لم يحنث) قال المناوي أي لم يفت مطلوبه (وكان دركا) بفتح الدال والراء اسم من الادراك وهو كقوله تعالى لاتخاف دركا أي لحاقا أي كان لاحقا (لحاجته) أي محصلا للمطلب ولا يلزم من اخباره صلى الله عليه وسلم في حق سليمان في هذه القصة ان يقع ذلك لكل من استثنى في أمنيته (حم ق ن عن ابي هريرة) ﷺ قال يحيى بن زكريا لعيسى ابن مريم انت روح الله) قال المناوي أي مبتدأ منه لانه خلق بلا واسطة أصل وسبق مادة (وكلمته) بقوله كن بعد تعلق الارادة بغير واسطة نطفة (وانت خير مني) أي أفضل عند الله (فقال عيسى بل انت خير مني سلم الله تعالى عليك وسلمت على نفسي) قاله تواضعا أو قبل علمه بأنه أفضل منه (ابن عساكر عن الحسن مرسلا) وهو البصري ﷺ (قال رجل لا يغفر الله لفلان) أي لفاعل المعاصي (فاوحى الله تعالى الى نبي من الانبياء انها) بفتح الهمزة أي الكلمة التي قالها (خطيئته فليستقبل العمل) أي يستأنف عمله للطاعات فانها قد أحبطته بتأليه على الله وهذا خرج مخرج الزجر والتهويل (طب عن جندب) بن جنادة ﷺ (قالت ام سليمان بن داود لسليمان) وكانت من

(قوله على مائة امرأة) وفي رواية ستين وفي أخرى سبعين وفي أخرى تسعين وفي أخرى تسعة وتسعين ولا منافاة لان الاخبار بالقليل لا ينافي الكثير او ان رواية الستين محمولة على الزوجات وما زاد محمول على الاماء (قوله كلهن) أي كل واحدة منهن تأتي بفارس الخ أي فليس الحامل له على الوطء قضاء الوطر بل حصول ولد يجاهد في سبيل الله فقد تمنى حصول أولاد يحصل بهم نصر الحق وقمع أعداء الله تعالى (قوله صاحبه) يحتمل أن المراد وزيره أو الملك الذي ينزل عليه بالوحي (قوله فلم يقل) أي سهوا ليحصل ما أراده تعالى من عدم حصول ما تمناه من الاولاد (قوله فطاف عليهن) أي جميعا بعد الاغتسال من كل واحدة وذلك قوة عظيمة وخرق للعادة اذ الليلة لا تسع ذلك وهي أي قوة الجماع مدح في الرجال (قوله بشق) أي نصف انسان حقيقة وقيل شيطان في صورة شق انسان (قوله دركا) أي مدركا ولاحقا لمطلوبه (قوله أنت روح الله) أي أنت الروح التي أرسلها الله الى مريم وذلك أنه تعالى حين أخذ الميثاق على الارواح في ظهر آدم جاءت روح سيدنا عيسى فارسلها تعالى لمريم فكلمها فدخلت تلك الروح من فيها فحصل لها حمل فهو سبع ساعات أو تسع ساعات فالقت عيسى مخلقا من هذه الروح في يومها فكان حملها ووضعها له في يوم واحد فلهذا قال أنت روح الله وأضافها لله تشريفا أي أنت الروح التي خلقها الله فتخلق منها ذاتك الشريفة وقد وقع ذلك وقوله وكلمته أي الكلمة التي تضاف لله لكونها لم تكن عن قدرة مخلوق وتكلم بها سيدنا عيسى ولم يتكلم بها غيره فانه حين وضع قال اني عبد الله آتاني الكتاب الخ وقيل المراد كلمة كن أي قال تعالى لك كن فتخلقت بكن من غير واسطة نطفة على خلاف العادة (قوله بل أنت خير مني) قاله تواضعا كما هو شأنه والا فهو أفضل لكونه من أولى العزم (قوله سلم الله عليك) في قوله تعالى وسلام عليه يوم ولد ويوم الخ وقوله وسلمت على نفسي أي في قوله والسلام على يوم ولدت الخ وقد ورد أنه تعالى يخرج من النار بشفاعة سيدنا عيسى قدر أهل الجنة (قوله أنها خطيئته) بفتح الهمزة كما ضبطه العزيزي أي بأنها الخ وأصله لكونه الرواية والا فالعربية تصح الكسر على الاستئناف (قوله قالت أم سليمان) أي ناصحة لابنها سيدنا سليمان وذلك أن الليل وقت مناجاة المولى فلا ينبغي ضياعه قال بعض العارفين رأيت امرأة في نومي ذات جمال لم أر مثلها فقلت من أنت فقالت حوراء فقلت لها زوجيني نفسك فقالت اخطبني من سيدي وامهرني أي ادفع مهري فقال وما هو فقالت كثرة التهجد بالليل

(قوله قبضات التمر) والذا قبضات لقم الخبز اذا تصدق بها على المساكين وكذا صلاة التهجد مهور الخ (قوله المصافحة) اى
المطلوبة دون القبلة (قوله وسبابه) هو أبلغ من السب فان السب ذمه بما هو فيه والسباب ذمه بما ليس فيه كما أن

العابدات الصالحات (يابنى لا تكثر النوم بالليل فان كثرة النوم بالليل تترك الانسان فقيرا يوم
القيامة) لقلة عمله قال العلقمى كان شباب يتعبدون فى بنى اسرائيل فكانوا اذا حضر عشاؤهم
قام فيهم عالمهم فقال يامعشر المريدين لا تأكلوا كثيرا فترقدوا كثيرا فتخسروا كثيرا وعن
الثورى أنه قال خصلتان يقسيان القلب كثرة الشبع وكثرة النوم وعن مكحول أنه قال ثلاث
خصال يحبها الله عزوجل وثلاث خصال يبغضها الله عزوجل اما اللاتى يحبها فقلة الاكل وقلة
النوم وقلة الكلام وأما اللاتى يبغضهن فكثرة النوم وكثرة الاكل وكثرة الكلام أما النوم
فى مداومته طول الغفلة وقلة العقل ونقصان الفطنة وسهو القلب وفى هذه الثلاثة الفوت وفى
الفوت الحسرة بعد الموت (ن ه هب عن جابر ❁ قبضات التمر للمساكين مهور الحور العين)
يعنى التصدق بقليل التمر اذا تقبله الله يكون له بكل قبضة حوراء فى الجنة (قط فى الافراد عن
ابى امامة) قال ابن الجوزى موضوع ❁ (قبلة المسلم اخاه) أى فى الدين هى (المصافحة)
قال المناوى أى هى بمنزلة القبلة وقائمة مقامها فهى مشروعة والقبلة غير مشروعة (المحاملى فى
اماليه فر عن انس) بن مالك باسناد ضعيف ❁ (قتال المسلم اخاه) فى الدين (كفر)
ان استحل أو يشبه عمل الكفار أو اراد الكفر اللغوى وهو التغطية (وسبابه) بكسر المهملة
وخفة الموحدة أى سبه له (فسوق) خروج عن طاعة الله (ت عن ابن مسعود ن عن
سعد) بن أبى وقاص قال الشيخ حديث صحيح ❁ (قتال المسلم) بالاضافة للمفعول أو الفاعل
والمفعول محذوف فيشمل الكافر المعصوم (كفر وسبابه فسوق ولا يحل لمسلم أن يهجر اخاه
فوق ثلاثة ايام) بغير عذر (حم ع طب والضياء عن سعد) بن أبى وقاص قال الشيخ
حديث صحيح ❁ (قتل الرجل صبرا) قال العلقمى قال فى الدر قتل الصبر أن يمسك الحى ثم
يرمى بشئ حتى يموت وكل من قتل فى غير معركة ولا حرب ولا خطأ فانه مقتول صبرا اه والمرأة
مثل الرجل والمراد أن ذلك بغير حق (كفارة لما قبله من الذنوب) قال المناوى جميعها حتى
الكبائر على ما اقتضاه اطلاق الخبر (البزار عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة
❁ (قتل الصبر لا يمر بذنب الا محاه) قال المناوى ظاهره وان كان المقتول عاصيا ومات بلا
توبة ففيه رد على الخوارج والمعتزلة (البزار عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة
❁ (قتل المؤمن) بغير حق (اعظم عند الله من زوال الدنيا) فهو أكبر الكبائر بعد
الشرك بالله (ن والضياء عن بريدة) تصغير بردة واسناده حسن ❁ (قد تركتكم على
الشريعة (البيضاء ليلها كنهارها) يعنى واضحة سهلة (لا يزيغ عنها بعدى الا هالك ومن
يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا) وذا من معجزاته اذ هو اخبار عن غيب وقع (فعليكم بما
عرفتم من سنتى) أى الزموا ما اصلته لكم من الاحكام الاعتقادية والعملية (وسنة الخلفاء
الراشدين المهديين) قال المناوى والمراد بهم الخلفاء الاربعة والحسن (عضوا) قال المتولى
ضبطه النووى بفتح العين (عليها بالنواجذ) قال العلقمى بالذال المعجمة هى الاضراس
وقيل الضواحك وقيل الانياب والعض بالنواجذ مثل فى التمسك بهذه الوصية بجميع ما يمكن

الفسوق أبلغ من العصيان لشمول العصيان للصغيرة وهى لا تقتضى الفسق (قوله فوق ثلاثة أيام) أى لغير غرض دينى والا فلا بأس به ولو ابدا (قوله قتل الرجل) اى المؤمن صبرا أن يضرب بشئ حتى يموت أو بأن يحبسه بلا أكل وشرب حتى يموت فالمراد أن يكون فى غير معركة بغير حق (قوله من زوال الدنيا) أى لو تأتى من شخص أن يزيل الدنيا بارضها وسمائها وما فيهما فقتل المؤمن أعظم من ذلك (قوله قد تركتكم الخ) وعظ صلى الله عليه وسلم أصحابه ذات يوم حتى وجلت قلوبهم وذرفت أعينهم فقال له بعض الصحابة انها موعظة مودع فاذكر لنا ما ينفعنا بعدك فذكر لهم هذا الحديث (قوله كنهارها) أى فلا ظلمة فيها معنوية كما أن النهار لا ظلمة فيه حسية (قوله من سنتى) أى طريقتى الشاملة للواجب والمندوب والمباح لا خصوص المندوب (قوله كثيرا) فقد اختلفت فرق كثيرة بعده كالزيدية والروافض والخوارج والمعتزلة (قوله وسنة الخلفاء) أى فى زمنهم وما شابهه أما فى هذا الزمن فلا يجوز لنا تقليدهم ولا تقليد غيرهم من بقية الصحابة لا لنقص فيهم بل لعدم علمنا بأحكام مذاهبهم من
لعدم نقلها الينا على وجه التواتر فلم ينقلها لنا الثقات بخلاف المذاهب الاربع فيجب على كل شخص تقليد واحد منهم لنقل
الثقات مذاهبهم لنا بالتواتر خلفا عن سلف (قوله بالنواجذ) هى الاضراس أو الضواحك والمراد هنا جميع الاسنان

من الاسباب المعينة عليه كمن يتمسك بشئ يستعين عليه بأسنانه استظهارا للمحافظة (وعليكم بالطاعة) للولاة اى الزموها (وان) كان المولى عليكم (عبدا حبشيا) فأطيعوه واسمعوا له قال العلقمي هذا ورد على سبيل المبالغة لا التحقيق كما جاء من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة يعنى لا تستنكفوا عن طاعة من ولى عليكم ولو كان أدنى الخلق وقال الدميري يريد طاعة من ولاه الامام وان كان عبدا حبشيا ولم يرد بذلك أن يكون الامام عبدا حبشيا وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الائمة من قريش قال الخطابي وقد يضرب المثل فى الشئ بما لا يكاد يصح فى الوجود كقوله صلى الله عليه وسلم من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة ونظير هذا فى الكلام كثير (فانما المؤمن كالجمل الانف) قال فى النهاية أى المأنوف وهو الذى عقر الخشاش أنفه فهو لا يمتنع على قائده وقيل الانف الذلول يقال أنف البعير اذا اشتكى أنفه من الخشاش وكان الاصل أن يقال مأنوف لانه مفعول به وانما جاء هذا شاذا ويروى الآنف بالمد وهو بمعناه قال فى الدر والخشاش عويد يجعل فى أنف البعير يشد به الزمام ليكون اسرع لانقياده و بعير مخشوش جعل فى أنفه الخشاش (حيثما قيد) بالبناء للمفعول (انقاد) بلا مشقة على قائده (حم ه ك عن عرباض) بالكسر ابن سارية قال وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا يا رسول الله ان هذه موعظة مودع فماذا تعهد الينا فذكره ﴿ (قد كان فيما مضى قبلكم من الامم اناس محدثون) بفتح الدال المشددة جمع محدث بالفتح اى ملهم أو صادق الظن أو من يجرى الصواب على لسانه بلا قصد أو تكلمه الملائكة بلا نبوة (فان يك فى امتى منهم احد) هذا شأنه (فانه عمر بن الخطاب) كأنه جعله لانقطاع قرينه فى ذلك كأنه نبى فلذلك عبر بان بصورة الترديد للتأكيد فكان عمر يزن الوارد بميزان الشرع فلا يخطئ ويؤيده حديث لو كان بعدى نبى لكان عمر (حم خ عن ابى هريرة حم ت م ن عن عائشة) ﴿ قد افلح من اخلص قلبه للايمان وجعل قلبه سليما) من الامراض (ولسانه صادقا ونفسه مطمئنة) ساكنة راضية بما قدره الله تعالى (وخليقته مستقيمة واذنه مستمعة وعينه ناظرة) واسناد هذه الافعال الى الشخص على سبيل المجاز والفاعل الحقيقى هو الله سبحانه وتعالى (حم عن ابى ذر) باسناد حسن ﴿ (قد افلح من اسلم ورزق كفافا) قال العلقمى أى بقدر الحاجة قال النووى هو الكفاية لا زيادة ولا نقص وقال القرطبى هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات ولا يلحق باهل الترفهات قال ومعنى هذا الحديث أن من حصل له ذلك فقد حصل على مطلوبه فظفر بمرغوبه فى الدنيا والآخرة (وقنعه الله) بشدة النون (بما آتاه) فلم تطمع نفسه لطلب ما زاد (حم م ت ه عن ابن عمرو) بن العاص ﴿ (قد افلح من رزق لبا) اى عقلا كاملا (هب عن قرة

(قوله وان عبدا) اى وان كان المولى عليكم من جهة السلطان عبدا فانه يجوز للسلطان تولية الرقيق على أمر مخصوص وان كان المراد وان كان المولى السلطنة عبدا فهو على المبالغة اذ لا يجوز تولية الرقيق السلطنة وخص الحبشى لان الزنجى لا يرغب فيه كالحبشى فلا يولى على شئ غالبا بخلاف الحبش فيولون كثيرا على الامور (قوله الانف) بالقصر والانف الذى ثقب انفه بجعل عقلة فيها حبل يربط ذلك الحبل بعقوده (قوله محدثون) اى تحدثهم الملائكة وان لم يكن وحيا أو تحدثهم قلوبهم بالهام موافق للواقع فيجوز بالامور المغيبة (قوله عمر الخ) فقد أخبر بالمغيبات وخاطب سارية مع طول المسافة وقصر ذلك على سيدنا عمر بالنسبة لزمانه والا فقد وجد فى هذه الامة أولياء كثيرون يخبرون بالغيب فهم عوض عن انبياء بنى اسرائيل فى الامم السابقة الذين كانوا يخبرونهم بالغيب وقد وقع ان شخصا سأل وليا عن مسئلة تتعلق بأهل الله فالتفت الى يمينه ويساره ثم الى قلبه وأجابه وقال سألت ملك اليمين ثم ملك اليسار عن جواب سؤالك فكل قال لا ادرى فسألت قلبى فوجدت جوابك كذا وكذا فعرفت ان قلبى اعلم من الملكين لكن محل جواز العمل بما الهم به الولى فى نفسه وغيره ان وافق الشريعة فان لم يجده منصوصا فى الشرع ترك العمل به فى نفسه

ه مزى ث وغيره (قوله وجعل قلبه سليما) الجاعل حقيقة هو الله تعالى ولكنه أسنده للشخص اشارة الى الجزء الاختيارى والى أنه مكلف بالاسباب وقوله مطمئنة بان ينقلها من كونها لوامة الى ان تصير مطمئنة وخليقته أى طبيعته مستقيمة واذنه مستمعة للخير وعينه ناظرة لما يوصلها الخير (قوله قد أفلح) أى ظفر بالخير العظيم (قوله كفافا) اى من حلال والا كان هالكا لا مفلحا (قوله وقنعه الله) بحيث رضى بذلك (قوله لبا) اى عقلا كاملا يمنعه من ارتكاب كل ما لا يليق فان نقص عن ذلك سمى عقلا فقط

فالب أخص من العقل (قوله اكره الخ) لما فيه من ايهام التشريك وان لم تقصدوه ولان المعنى الذى شاءه الله وشاءه محمد كائن وبعلم من ذلك اجتناب كل ما اوهم التشريك كقولهم لله ولك وقولهم والله وحياتك وانا مفوض امرى لله ولك وتوكلت على الله وعليك وانا بالله وبك ومالى الا الله وانت الخ (قوله ابنيها) مفعول رحمت اجاءت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم ومعها ابناها فأعطاها ثلاث تمرات على عددهم اشارة الى أن لكل واحد واحدة فاعطت كل واحد منهما واحدة فاكلاهما ثم نظرا اليها تطلبا الاخذ الثالثة فشقتها وأعطت كل واحد نصفا فذكر الحديث وقد ورد فى حديث آخر لا يرحم الله من لا يرحم ولده (قوله عن الجمعة) فسحة من

بضم القاف وشدة الراء (ابن هبيرة) مصغرا ﷺ (قد كنت أكره لكم ان تقولوا ما شاء الله وشاء محمد) قال المناوى لايهامه التشريك وقال العلقمى ومعنى الكراهة التشريك فى المشيئة (ولكن قولوا ما شاء الله ثم ما شاء محمد) قال المناوى وانما أتى بثم لكمال البعد مرتبة وزمانا (الحكيم ن والضياء عن حذيفة) بن اليمان ﷺ (قد رحمها الله تعالى برحمتها ابنيها) قال العلقمى سببه كما فى الكبير عن السيد الحسن قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعها ابنان لها فاعطاها ثلاث تمرات فاعطت ابنيها كل واحد منهما تمرة فاكلا تمرتيهما ثم جعلا ينظران الى أمهما فشقت تمرتها نصفين بينهما فذكره (طب عن الحسن بن على مرسلا) باسناد حسن ﷺ (قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان فمن شاء) من أهل القرى الذين يبلغهم نداء الجمعة من بلد (أجزأه) حضوره العيد (عن الجمعة) أى عن حضورها ومن شاء فليصل الجمعة (وانا مجمعون ان شاء الله) قاله فى يوم جمعة وافق العيد فاذا حصل ذلك وحضر من تلزمه الجمعة من أهل القرى وصلوا العيد سقطت عنهم الجمعة عند الشافعى والجمهور لهذا الحديث ولخبر زيد ابن أرقم قال اجتمع عيدان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم واحد فصلى العيد فى أول النهار وقال يا أيها الناس ان هذا يومكم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن أحب أن يشهد معنا الجمعة فليفعل ومن أحب أن ينصرف فليفعل رواه أبو داود والحاكم وقال صحيح الاسناد ولخبر البخارى عن عثمان انه قال فى خطبته يا أيها الناس قد اجتمع عيدان فى يومكم فمن أراد من أهل العالية فلينصرف ولأنهم لو كلفوا بعدم الرجوع الى أوطانهم أو بالعود الى الجمعة لشق عليهم والجمعة تسقط بالمشاق وقال احمد تسقط الجمعة عن أهل القرى وأهل البلد ولكن يجب الظهر وقال أبو حنيفة لا تسقط الجمعة عن أهل البلد ولا عن أهل القرى (د ه ك عن أبى هريرة ه عن ابن عباس وعن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (قد عفوت عن الخيل والرقيق) أى لم أوجب زكاتها عليكم وقد أوجب الله عليكم الزكاة فاذا أردتم معرفة ما يجب فيه وقدر الواجب (فهاتوا صدقة الرقة) بكسر الراء وفتح القاف مخففا قال المناوى الدراهم المضروبة اه ويجب (من كل أربعين درهما) أيضا فى غير المضروب الا الحلى المباح (درهم وليس فى تسعين ومائة شئ فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم) واذا سألتم عن حكم ما زاد (فما زاد فعلى حساب ذلك وفى الغنم فى كل اربعين شاة) بالنصب على التمييز (شاة) قال المناوى مبتدأ وفى الغنم خبره اه ويحتمل أن فى الغنم متعلق بمحذوف وفى كل اربعين هو الخبر أى وتجب الزكاة

الجمعة والمعنى عليها أى من أن يأتى لصلاة الجمعة قاله لمن حضر من أهل القرى لصلاة العيد أى فتسقط فى حقهم الجمعة لمشقة اقامتهم من الصبح للزوال ومشقة ذهابهم ورجوعهم قرب الزوال (قوله وانا مجمعون) أى مقيمون الجمعة لكوننا مقيمين بمحلها فمن ارتكب المشقة وأقام صلاتها معنا وان لم تكن لازمة له (قوله قد عفوت) أى بأمر الله تعالى (قوله عن الخيل والرقيق) أى وسائر المواشى غير النعم وسائر الامتعة ما عدا النقدين الا الحلى منهما نعم فى الخيل ونحوها زكاة التجارة (قوله فهاتوا) أى اعطونى (قوله الرقة) هى فى الاصل الدراهم المضروبة والمراد هنا الاعم لا الحلى المباح (قوله وليس فى تسعين الخ) بل وتسعة وتسعين لعدم بلوغها النصاب فهذا بيان لاول نصابها حيث قال فاذا بلغت الخ وأما قوله قبل فى اربعين درهما درهم فهو بيان لكون الواجب ربع العشر لا بيان لاول نصابها فى (قوله فعلى حسابه) فلا وقص عندنا فى النقود وبعض الائمة يرى الوقص فيها كالمواشى فما زاد على النصاب لا شئ فيه حتى يبلغ نصابا ثانيا (قوله شاة) تمييز وشاة الثانى مبتدأ خبره ما قبله كما قاله العزيزى ونقل المناوى عن الطيبى أن الاول مرفوع أيضا على الابتداء والثانى تأكيد له ووجهه بأنه لما قال وفى الغنم فى كل أربعين علم أن الاربعين شياه من قوله وفى الغنم فلا يحتاج للتمييز بقوله شاة بخلاف قوله قبل صدقة الرقة من كل أربعين مبهم اذ يحتمل أربعين أوقية أو رطلا مثلا فميزها بقوله درهما ولم يرتضه أستاذنا قال لانه خلاف الظاهر

في الغنم وفي هذه الرواية اختصار وظاهرها ان في كل أربعين شاة مطلقا وليس مرادا وقد تقدم التفصيل في حرف الفاء (فان لم يكن الا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شئ وفي البقر في كل ثلاثين تبيع وفي الاربعين مسنة وليس في العوامل شئ) جمع عاملة وهي ما يعمل من ابل وبقر في نحو حرث وسقي فلا زكاة فيها عند الثلاثة وأوجبها مالك (وفي خمس وعشرين من الابل خمسة من الغنم) تقدم في حرف الفاء أن فيها ابنة مخاض (فاذا زادت واحدة) بالنصب (ففيها ابنة مخاض فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر الى خمس وثلاثين فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس وأربعين فاذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل الى ستين) وهنا اختصار في الرواية أي فاذا كانت واحدة وستين ففيها جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين (فاذا كانت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل الى عشرين ومائة فان كانت الابل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة) قال المناوي نهى المالك عن الجمع والتفريق بقصد سقوطها أو تقليلها (ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عور) بالفتح العيب (ولا تيس) أي فحل الغنم (الا أن يشاء المصدق) بفتح الدال وكسرها الساعي أو المالك والاستثناء يختص بقوله تيس الغنم الا أن يسمح المالك وتمحضت ماشيته ذكورا أو كان المخرج عن الابل (وفي النبات) أي فيما يقتات منه اختيارا (ما سقته الانهار وسقت السماء العشر وما سقى بالغرب) أي الدلو (نصف العشر حم د عن علي) باسناد صحيح ۞ (قدر الله المقادير) أي أي أجرى القلم على اللوح واثبت فيه مقادير الخلائق ما كان وما يكون الى الابد (قبل ان يخلق الله السموات والارض بخمسين ألف سنة) المراد طول الامد بين التقدير والخلق (حم ت عن ابن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما باسناد حسن ۞ (قدمت المدينة ولاهل المدينة يومان يلعبون فيهما في الجاهلية) يوم النيروز ويوم المهرجان (وان الله تعالى قد أبدلكم بهما خيرا منهما يوم

(قوله خمسة من الغنم) لم يأخذ به امامنا الشافعي بل أخذ بحديث يفيد ان في الخمسة والعشرين بنت مخاض ولم يشترط الزيادة على الخمس والعشرين (قوله طروقة الجمل) بالرفع بدل أو خبر لمحذوف لا صفة لانه معرفة وكذا يقال في قوله طروقتا الجمل (قوله ولا يفرق) بالبناء للمفعول (قوله متفرق) بكسر الراء (قوله خشية الصدقة) أي وجوبها أو كثرتها بالنسبة للمالك وخشية قلتها أو سقوطها بالنسبة للعامل (قوله عوار) أي عيب (قوله المصدق) بفتح الدال أي المعطي ويكون الاستثناء مختصا بقوله ولا تيس لان رب المال ليس له أن يخرج ذات عوار وتيسا وكسر الدال أكثر أي ما يراه المصدق أنفع للمستحقين فكأنه وكيلهم اه من الكبير ومثله في الصغير وليس بظاهر واقتصر شيخنا على المصدق بكسر الدال وتشديد الصاد أصله المتصدق قلبت التاء صادا وادغمت أي المالك بأن كانت غنمه صغارا فانه لا يجب عليه التيس وهو الفحل العظيم فاذا ادى شاة كان متبرعا بالزيادة وتقدم ان هذا الضبط هو الذي اقتصر عليه العزيزي وتقدم ان المناوي جوّز ان يقرأ المصدق أي الساعي المصدق المالك في ان الواجب عليه تلك الهرمة أو ذات العوار أو الذكر لكونه واشيه كذلك ومعنى التعليق أنه ان شاء ذلك بان ظهر صدق المالك صح والا فلا وأما ضبط المناوي هنا في شرحيه بفتح الدال والكسر فغير ظاهر اذ لا وجه لفتح الدال فتأمل قال العزيزي وفي هذا الحديث اختصار في الرواية اى ففي واحد وستين جذعة الى خمس وسبعين فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون الى تسعين فاذا زادت واحدة ففيها حقتان الخ فقد أسقط ذلك اختصارا وقال شيخنا تلك الزيادة مأخوذة من رواية أخرى غير هذه (قوله بالغرب) هو الدلو العظيم والمراد هنا ما يشمله وغيره من كل ما هو بعلاج (قوله بخمسين ألف سنة) وتقدير الزمن بالخمسين لانها قدر حركة الفلك الاعظم الذي هو العرش فيفيد ان خلق العرش قبل خلق السموات والارض فهو أوّل ما خلق الله تعالى وجعله على الماء وجعل الماء على الريح أي أوّل نسبي وكذا أوّلية القلم نسبية اذ الاوّل على الاطلاق بعد النور المحمدي الريح ثم الماء ثم العرش وأما ما قيل ان أوّل الخلق العقل خلقه وقال له اقبل الخ فلم يثبت بطريق صحيح (قوله يلعبون فيهما) هما أوّل نزول الشمس في برج الميزان وهو أوّل توت القبطي المسمى بيوم النوروز (٣) أوّل نزول الشمس برج الحمل المسمى بيوم المهرجان (قوله يوم

٣ قول المحشي المسمى بيوم النوروز الخ الذي صرح به برهان قاطع ان نزول الشمس برج الميزان وهو أوّل فصل الخريف يسمى المهرجان ونزولها برج الحمل وهو أوّل فصل الربيع يسمى النوروز اه

الفطر ويوم الاضحى) قال المناوى زاد فى رواية أما يوم الفطر فصلاة وصدقة وأما يوم الاضحى فصلاة ونسك والنيروز قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة هو الوقت الذى تنتهى فيه الشمس الى أول برج الميزان وقال المتولى هو أول يوم من توت والمهرجان هو الوقت الذى تنتهى فيه الشمس الى برج الحمل (هق عن انس) واسناده حسن ۞ (قدمتم خير مقدم وقدمتم من الجهاد الاصغر) قال المناوى جهاد العدو المباين (الى الجهاد الاكبر) وهو جهاد العدو المخالط (مجاهدة العبد هواه) بأن يكف نفسه عن المنهيات ويحثها على فعل المأمورات (خط عن جابر) واسناده ضعيف ۞ (قدموا قريشا ولا تقدموها) بفتح المثناة والقاف والدال المشددة على حذف احدى التاءين أى ولا تتقدموا عليها فى أمر شرع تقديمها فيه كالامامة ونحوها (وتعلموا منها ولا تعالموها) بفتح المثناة والعين المهملة واللام وضم الميم مفاعلة من العلم أى لا تغالبوها بالعلم ولا تفاخروها فيه (الشافعى) فى مسنده (والبيهقى فى المعرفة) أى معرفة الصحابة (عن ابن شهاب بلاغا) أى قال بلغنا عن المصطفى ذلك (عد عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ۞ (قدموا قريشا ولا تقدموها وتعلموا من قريش ولا تعلموها) بضم أوله قال المناوى لان التعليم انما يكون من الاعلى للادنى ومن الاعلم لغيره فنهاهم أن يجعلوهم فى مقام التعليم والمغالبة بالعلم اهـ فان احتاجوا للتعلم فلا حرج (ولولا ان تبطر قريش) أى تطغى بالنعمة (لاخبرتها ما لخيارها عند الله) من المنازل العالية يعنى اذا علمت ما لها من الثواب ربما بطرت وتركت العمل اتكالا عليه (طب عن عبد الله بن السائب) باسناد ضعيف ۞ (قدموا قريشا ولا تقدموها ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها بما لها) أى بما لخيارها (عند الله) من الخير والاجر (البزار عن على) باسناد ضعيف ۞ (قده) بضم القاف وسكون الدال المهملة (بيده) وسببه كما فى الكبير ان النبى صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان قد ربط يده الى انسان آخر بسير أو بخيط أو بشئ غير ذلك فقطعه النبى صلى الله عليه وسلم وذكره (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (قراءة القرآن فى الصلاة

الفطر) فيه صلاة وصدقة ويوم النحر فيه صلاة ونسك بالذبح ففى كل عبادتان مالية وبدنية (قوله خير مقدم) لكونكم كنتم فى ثواب لكن لا تتكلوا على ما وجد منكم بل حيث قدمتم الى أوطانكم فعليكم بالجهاد الاكبر فان بدن المكلف كالمدينة وفيها سلطان وهو العقل وله جنود كالروح وله أعداء كالنفس والشيطان والهوى ولكل جنود من عجب وكبر وحسد الخ فيستعين العقل بجنوده ويسل سيوف المجاهدة على قهر أعدائه (قوله مجاهدة العبد هواه) بالرفع كما يؤخذ من قول الشارح فى كبيره قالوا وما الجهاد الاكبر قال مجاهدة الخ والهوى هنا الميل للباطل (قوله قدموا قريشا) أى بنى هاشم والمطلب أى قدموها فيما حقهم التقدم فيه كالسلطنة فانها لهم واذا تولاها غيرهم تغلبا نفذت أحكامه للضرورة فهو سلطان ضرورة وكذا يقدم القرشى فى امامة الصلاة ونحوها حيث لم يكن هناك من هو مقدم على القرشى فى الامامة كالراتب

(قوله وتعلموا) أى العلم من علمائهم (قوله ولا تعالموها) أى لا تتعالموها أى لا تغالبوها فى العلم وتباحثوها وتفاخروها فيه ومن هذا الحديث كالذى بعده يؤخذ تقديم امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه على غيره من الائمة لكونه من قريش وان كان الكل على خير وهم أبواب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكل من تمسك بواحد منهم وصل للمقصود والتفاضل لا يقتضى قدحا فى مذاهب الائمة الاخيار رضى الله تعالى عن الجميع (قوله ولا تعلموها) اى لا تبدؤها بالتعليم قبل ان يسألوكم ذلك تباعدا عن تعاليكم عليهم فان المعلم أعلى من المتعلم فان احتاجوا للتعليم وسألوكم فيه فلا بأس به بل خير عظيم لكن مع توقيرهم ورعاية مقامهم (قوله ان تبطر) بفتح الطاء لانه من باب فرح فالمصدر البطر أى لولا خوف البطر الخ لان البطر مما جبلت عليه النفوس (قوله بما لها) أى بما لخيارها عند الله بدليل ما قبله لان أشرارها ليس لهم الا الشرف قريش قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم شبيهة بالارض الطيبة التى لم ينزل عليها مطر ولا نيل فهى محل لخروج الشوك فلما جاءها النيل والمطر أنبتت كل خير لجودتها فعدم انباتها أولا لعدم السبب فهم قبل البعثة فيهم النجابة والفصاحة والكرم والشجاعة وليس فيهم مدح فى الدين حينئذ لعدم وجوده فلما بعث صلى الله عليه وسلم وهدى الله تعالى من أراد له الخير منهم واسلم كان له المدح فى الدين أيضا فقد كان منهم الصحابة المجتهدون والائمة الاخيار فهم خير القبائل جاهلية واسلاما (قوله قده بيده) سببه انه صلى الله عليه وسلم مر برجل فى الطواف فوجده ربط يده برجل آخر بخيط أو سير وجره منه وصار يطوفه فقطعه النبى صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث (قوله فى الصلاة

افضل من قراءة القرآن فى غير الصلاة) لانها محل المناجاة (وقراءة القرآن فى غير الصلاة افضل من التسبيح والتكبير) اى فيما لم يرد فيه ذكر بخصوصه (والتسبيح افضل من الصدقة) المالية (والصدقة افضل من الصوم) أى صوم التطوع يحتمل أن المراد فى بعض الاحوال (والصوم جنة من النار) اى وقاية من نار جهنم (قط فى الافراد هب عن عائشة ﴿ قراءة الرجل القرآن فى غير المصحف) ذات (الف درجة وقراءته فى المصحف تضاعف على ذلك الى الفى درجة) والظاهر أن غير الرجل مثله فى ذلك (طب هب عن اوس ابن ابى اوس الثقفى) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (قراءتك نظرا) فى المصحف (تضاعف على قراءتك ظاهرا) اى عن ظهر قلبك (كفضل) الصلاة (المكتوبة على) صلاة (النافلة ابن مردويه عن عمرو بن اوس ﴿ قرب اللحم) أى العظم الذى عليه اللحم (من فيك) عند الا كل (فانه اهنأ وامرأ) كلاهما بالهمزة قال العلقمى يقال هنأ الطعام صار هنيئا ومرأ صار مريئا وهو أن لا يثقل على المعدة وينهضم عنها طيبا وفى نسخة شرح عليها المناوى وابرأ بالباء الموحدة بدل الميم فانه قال أى أسلم من الداء و روى امرأ بالميم وسببه عن صفوان بن أمية قال كنت آكل مع النبى صلى الله عليه وسلم فأخذ اللحم من العظم بيده فذكره (حم ك طب هب عن صفوان بن امية) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (قرصت نملة نبيا من الانبياء) قال المناوى هو عزير أو موسى أو داود وهو فى الذا انوم (فامر بقريته) اى وطن (النمل فاحرقت فاوحى الله اليه أن) بفتح الهمزة (قرصتك نملة) أى من أجل ذلك (احرقت) أنت (امة) اى طائفة (من الامم تسبح) الله وان من شئ الا يسبح بحمده حقيقة أو مجازا أى أن يكون سببا للتسبيح قال العلقمى قال النووى هذا الحديث محمول على أنه كان جائزا فى شرع ذلك النبى صلى

افضل) اى فرضا كانت أو نفلا لان الصلاة محل مناجاة الرب وافضل عبادات البدن الظاهرة (قوله افضل من التسبيح) اى فى غير الاوقات التى يطلب فيها التسبيح ونحوه فهو عقب الصلاة أفضل من قراءة القرآن وكذا التكبير والتحميد حينئذ وكذا الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة أفضل من قراءة القرآن غير الكهف أما ذات القرآن فهى أفضل من غيرها مطلقا والكلام اغا هو فى الاشتغال (قوله أفضل من الصوم) اى فى بعض الاحيان والا فصدقة بتمرة على غير مضطر لا تساوى صوم يوم لما يترتب عليه من المشقة (قوله قراءة الرجل القرآن فى غير المصحف الخ) المراد بالرجل الشخص فيشمل الانثى والخنثى فهو وصف طردى (قوله الف درجة) أى ذات وصاحبة الف درجة ليصح الحمل (قوله تضاعف) اى تتضاعف فى الثواب ومحل ذلك اذا كانت قراءته فى المصحف اخشع كما هو الغالب وفيه عبادات اخر كالنظر وحمل المصحف فان كان عن ظهر قلب أخشع كان أفضل (قوله قرب اللحم من فيك) بأن يأخذ اللحم من فوق العظم بفيه ولا يأخذه بيده و يخلصه من عظمه و يضعه فى فمه فانه أهنأ أى لا ينغصه شئ وامرأ أى محمود العاقبة وفى رواية ابرأ اى اسلم من الداء (قوله بقرية النمل) اى محل اجتماعها اى جحرها واطلاق القرية على ذلك كاطلاق الغابة على بيت الاسد مع انها متسعة أشمولها الجهات بيته (قوله فأحرقت الخ) وسبب ذلك ان ذلك النبى مر بقرية اهلكها الله تعالى فوقع فى نفسه ان فيها الصلحاء ومن لا ذنب عليهم فكيف اهلك الله الجميع بذنب البعض فامتحنه الله تعالى بأن نزل فى شدة الحر تحت شجرة ليستظل ويستريح فنام فقرصته نملة وآذته بقرصتها فأمر بقتل جميع النمل المجتمع فى ذلك المحل ليصل الى قتل من قرصته فعاتبه الرب على ذلك بأنك كيف تقتل الجميع والمذنب واحدة فقط اى فحكمتى اقتضت اهلاك جميع اهل القرية لان البلاء يعم فقد قرصتك نملة فاهلكت الجميع قال النووى وهذا الحديث محمول على انه كان جائزا فى شرع ذلك النبى قتل النمل وجواز التعذيب بالنار فان العتاب ليس على الاحراق بل على الزيادة على النملة الواحدة واما فى شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بالنار الا فى القصاص بشرطه وكذا لا يجوز عندنا قتل النمل لنهيه صلى الله عليه وسلم عن قتل النملة والنحلة اه وقد قال غيره كالخطابى المنهى عن قتله من النمل السليمانى أى الفارسى وقال البغوى النمل الصغير الذى يقال له الذر يجوز قتله قال المناوى واما فى شرعنا فاحراق الحيوان كبيرة اه عزيزى من قال النووى وهذا الحديث محمول الى آخره وفى زى فى الاطعمة وفى الروضة كاصلها فى كتاب الحج انه يحرم قتل النمل وفى شرح السنة للبغوى ان صغار النمل المؤذية يدفع عاديها بالقتل اه (لطيفة) وهى ان بعض العلماء دخل بلدا فحاق عليه الناس فقال سلونى عما شئتم وكان فى الحلقة أبو حنيفة وهو صغير فقال سلوه عن نملة سليمان هى ذكر ام انثى فافحم فقال ابو حنيفة هى انثى فقيل له من اين لك فقال من قوله قالت نملة والا لقال قال نملة واما التاء فى نملة فهى للوحدة فلا تدل على التأنيث

الله عليه وسلم جواز قتل النمل وجواز التعذيب بالنار فانه لم يقع عليه العتب في أصل القتل ولا في الإحراق بل في الزيادة على النملة الواحدة وأما في شرعنا فلا يجوز احراق الحيوان بالنار الا في القصاص بشرطه وكذا لا يجوز عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة انتهى وقد قيده غيره كالخطابي النهي عن قتل النملة من النمل السليماني وقال البغوي النمل الصغير الذي يقال له الذر يجوز قتله اهـ قال المناوي وأما في شرعنا فاحراق الحيوان كبيره (ق د ن هـ عن ابي هريرة ❁ قرض الشيء خير من صدقة) بالتنوين وفي نسخة خير من صدقته بالاضافة وتقدم الكلام عليه وأن الصدقة أفضل عند الشافعي (هق عن انس ❁ قرض) بالتنوين (مرتين في عفاف) أي عن الربا وما يؤدي اليه (خير من صدقة مرة ابن النجار) في تاريخه (عن انس) بن مالك ❁ (قريش) أي المؤمنون منهم (صلاح الناس ولا يصلح الناس الابهم) يحتمل ان المراد العلماء منهم (ولا يعطى الاعليهم) قال المناوي الظاهر أن المراد اعطاء الطاعة (كما ان الطعام لا يصلح الا بالملح عد عن عائشة) باسناد ضعيف ❁ (قريش خالصة الله فمن نصب لها حربا سلب) بالبناء للمفعول (ومن ارادها بسوء خزي في الدنيا والآخرة) لعناية الله تعالى بها وهدايته اياها بدليل أنهم لم يكن فيهم منافق في حياة المصطفى وارتدت العرب بعده صلى الله عليه وسلم ولم يرتدوا (ابن عساكر عن عمرو بن العاص) باسناد ضعيف ❁ (قريش على مقدمة الناس) قال الشيخ بفتح الميم وسكون القاف (يوم القيامة ولولا ان تبطر قريش لاخبرتها بالمحسنها عند الله تعالى من الثواب عد عن جابر) باسناد ضعيف ❁ (قريش والانصار وجهينة ومزينة) بالتصغير فيهما (واسلم واشجع) بوزن أفعل فيهما (وغفار موالي) بشدة التحتية والاضافة الى النبي صلى الله عليه وسلم أي انصاري واحبابي (ليس لهم مولى دون الله ورسوله) ومن كان الله ورسوله مولاه لا أفلح من عاداه وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل والمراد من آمن منهم والشرف يحصل للشيء اذا حصل لبعضه قيل انما خصوا بذلك لانهم بادروا الى الاسلام ولم يسبوا كما سبي غيرهم وهذا اذا سلم يحمل على الغالب (ق عن ابي هريرة) رضي الله عنه ❁ (قريش ولاة الناس في الخير والشر) أي في الجاهلية والاسلام ويستمر ذلك (الى يوم القيامة) فالخلافة فيهم ما بقيت الدنيا ومن تغلب على الملك بالشوكة لا ينكر ان الخلافة فيهم (حم ت عن عمرو بن العاص) باسناد صحيح ❁ (قريش ولاة هذا الامر) أي الامامة العظمى (فبر) بفتح الباء الموحدة وشدة الراء (الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم) أي هكذا كانوا في الجاهلية ويكونون في الاسلام كذلك (حم عن ابي بكر) الصديق

(قوله قرض الشيء الخ) المعتمد عندنا ان الصدقة افضل من القرض لحديث آخر متقدم على هذا ويدل لذلك قوله في الحديث الذي بعده قرض مرتين الخ فمفهومه ان الصدقة افضل من قرض مرة واحدة وهو المعتمد عندنا (قوله قريش) تصغير قرش حيوان في البحر يأكل كل ما مر به والمراد بقريش بنو هاشم والمطلب وهم أولاد النضر أي من أسلم منهم وصرف لانه علم على الاشخاص لا على القبيلة حتى يكون فيه التأنيث والعلمية ٢٦ (قوله صلاح الناس) أي بهم يحصل صلاحهم (قوله ولا يعطى) اي لا اطاعة الا عليهم اي الا لهم أي لا جلهم لان الامامة العظمى لهم فتجب طاعتهم (قوله كما ان الطعام الى آخره) راجع لقوله قريش صلاح الناس (قوله سلب) بالبناء للمفعول وكذا خزي (قوله على مقدمة الناس) أي مقدمون على سائر الناس (قوله أن تبطر) أي تتكبر ويحصل عندهم غلظة في انفسهم (قوله ومزينة) بالتصغير كجهينة (قوله موالي) بالاضافة له صلى الله عليه وسلم أي هم ناصري جمع مولى بمعنى الناصر وان كان المولى يطلق على معان اخر فلا يصلح هنا الا الناصر (قوله ليس لهم مولى) أي ناصر (قوله ولاة الناس) أي يتولون أمور الناس قبل الاسلام وبعده وهو المراد بقوله في الخير أي بعد الاسلام والشر أي قبل الاسلام اي هم مقدمون على الناس في الخير اي في وقت الخير اي بعد الاسلام وفي وقت الشر أي وقت الكفر قبل الاسلام فهم مقدمون جاهلية واسلاما ولذا كانت السلطنة لهم فليس المراد انهم مقدمون في الشر بان يكونوا أشد شرا من غيرهم بل المراد (وبعد) في وقت الشر والكفر اي قبل البعثة (قوله فبر الناس تبع لبرهم) اي بعد الاسلام هم مقدمون اي من أسلم منهم مقدم على غيره بحيث يكون البر الصالح من غيرهم تبعا للبر الصالح منهم وقبل الاسلام كذلك مقدمون في نحو الكرم والشجاعة بحيث يكون الفاجر من غيرهم تبعا للفاجر منهم اي تبعا في نحو الكرم والشجاعة لا في الفجور اذ المقام لمدحهم فالمراد ان الكفار الفجار منهم قبل البعثة مقدم على الكفار الفجار من غيرهم اي مقدم في نحو الكرم والفصاحة فالمراد من هذا الحديث كالذي قبله انهم مقدمون جاهلية واسلاما

(وسعد) ابن أبي وقاص رضي الله عنه ۞ (قسم) بفتح القاف والسين المهملة المخففة والتنوين (من الله) أي واقع منه (تعالى لا يدخل الجنة بخيل) وهو مانع الزكاة وقيل من لا يقري الضيف أي لا يدخلها مع السابقين (ابن عساكر عن ابن عباس) باسناد ضعيف

۞ (قسمت) بالبناء للمفعول (النار سبعين جزأ فللآمر) بمد الهمزة بالقتل (تسع وتسعون جزأ منها (وللقاتل جزء حسبه) أي يكفيه وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن القاتل والآمر فذكره ويحتمل أن المراد الزجر والتنفير عن الامر بالقتل بغير حق (حم عن رجل) صحابي واسناده صحيح

۞ (قصوا الشوارب واعفوا) بفتح الهمزة (اللحى) بالقصر أي وفروها والامر للندب (حم عن ابي هريرة) باسناد صحيح

۞ (قصوا الشوارب مع الشفاه) قال المناوي أي سووها مع الشفة بأن تقطعوا ما طال عليها ودعوا الشارب مساويا لها فلا تستأصلوه اه لكن تقدم أن بعضهم ذهب الى أن يستأصل (طب عن الحكم بن عمير) بالتصغير باسناد ضعيف

۞ (قصوا أظافيركم) أي اقطعوا ما طال منها (وادفنوا قلاماتكم) أي غيبوا ما قطعتموه منها في الارض فان جسد المؤمن ذو حرمة (ونقوا براجمكم) أي نظفوا ظهور عقد مفاصل أصابعكم قال في النهاية البراجم هي العقد التي في ظهور الاصابع يجتمع فيها الوسخ الواحد برجمة بالضم (ونظفوا لثاتكم) أي لحوم أسنانكم قال في النهاية اللثة بالكسر والتخفيف عمود الاسنان وهي مغارزها (من) أثر (الطعام واستاكوا) نظفوا أفواهكم بخشن يزيل القلح لئلا تتغير النكهة (ولا تدخلوا على) بالتشديد (قحرا) قال الشيخ بضم القاف وسكون الحاء المهملة أي مصفرة أسنانكم (بخرا) بضم الموحدة قال في النهاية البخر تغير ريح الفم (الحكيم) الترمذي (عن عبد الله بن بسر) المازني رضي الله عنه

۞ (قص الظفر ونتف الابط وحلق العانة) يكون (يوم الخميس) أي الاولى كون ذلك يوم الخميس (والغسل والطيب واللباس) الابيض يكون (يوم الجمعة التيمي) أبو القاسم اسمعيل بن محمد بن الفضل (في مسلسلاته فر عن على) أمير المؤمنين كرم الله وجهه

۞ (قفلة) هي المرة من القفول وهو الرجوع من سفر (كغزوة) يعني أن أجر الغازي في انصرافه كأجره في ذهابه لان في قفوله راحة للنفس واستعدادا بالقوة للعدو وحفظا لاهله برجوعه اليهم (حم دك عن ابن عمرو) بن العاص واسناده صحيح

۞ (قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن) قال العلقمي قال شيخنا قيل معناه أن القرآن على ثلاثة انحاء قصص وأحكام وصفات لله تعالى وقل هو الله أحد متمحضة للصفات فهي ثلث وجزء من ثلاثة أجزاء وقيل معناه أن ثواب قراءتها يضاعف بقدر ثواب قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف وقيل هذا من متشابه الحديث الذي لا يدري تأويله (مالك حم خ د ن عن ابي سعيد) الخدري (خ عن قتادة بن النعمان م عن ابي الدرداء ت ه عن ابي هريرة ه ن عن ابي ايوب حم ه عن

(قوله قسم من الله تعالى) اى وقع قسم منه تعالى بذلك (قوله بخيل) اى ممسك لما زاد عن حاجته من مأكل ومشرب وملبس وورد لجاهل كريم احب الى الله من عالم بخيل اى لانه حينئذ غير عامل بمقتضى علمه (قوله وللقاتل) اى المباشر للقتل فظاهره يدل على ان الآمر اى بالقتل اشد عذابا من المباشر وليس مرادا بل القصد بذلك التنفير عن الامر بالقتل والتسبب فيه بوجه ما ولو بشطر كلمة (قوله حسبه) اى يكفيه هذا القدر من العذاب (قوله واعفوا اللحى) اى عظموها ووفروها (قوله مع الشفاه) أي قصوها حتى تصير مساوية للشفة بأن تقطعوا ما طال عليها حتى تظهر حمرة الشفة ولا تستأصلوها بالكلية ونقل العزيزي أنه تقدم عن بعضهم أنها تستأصل ايضا أي تقص بحيث لا يبقى منها شئ أو شئ يسير (قوله أظافيركم) جمع أظفور وأما أظافر فجمع ظفر والاولى أن يبدأ بسبابة اليمين على الولاء ثم يختم بالابهام ويبدأ بخنصر اليسار على الولاء الى الابهام فهي أفضل من كيفية خوابس أو خسب لانه منظور فيها الى أمر طبي وهو ان التخالف أمان من الرمد على ان الكيفية الاولى فيها تخالف ايضا حيث لم يبدأ بالابهام الذي هو الاول ففيها الامر الطبي أيضا (قوله براجكم) اى عقل أصابعكم والمراد النقر التي بينها فينبغي تعهدها (قوله من الطعام) اى من أثره لان بقاءه يورث النتن وفساد الاسنان بالسوسة ونحوها (قوله قحرا) اى مصفرة اسنانكم بخرا متغيرة رائحتكم جمع اقحر وابخر (قوله قفلة) هي المرة من القفول وهو الرجوع من السفر يقال قفل من سفره قفولا من باب قعد رجع والمراد هنا ان الرجوع من الجهاد كغزوة اى كثواب مرة من الذهاب الى الجهاد فالمراد ان سفر الرجوع من الجهاد فيه ثواب كسفر الذهاب اليه لان الرجوع فيه استراحة ليقوى على قتال العدو مرة اخرى (قوله تعدل ثلث القرآن) اى بدون مضاعفة كما مر والمراد ان القرآن مشتمل على صفات

واحكام وقصص وهى فيها الصفات فهى ثلثه بهذا الاعتبار بقطع النظر عن الثواب فهو مسكوت عنه على هذا (قوله اللهم اجعل سريرتى الخ) هو من الادعية النبوية التى علمها صلى الله عليه وسلم لاصحابه وهى نافعة لكل من دعا بها عند الشروط من أكل الحلال ولبسه وحضور القلب وظن اجابة الدعاء واعتقاد النفع فى ذلك (قوله سريرتى) اى ما خفى منى (قوله صالحة)

ابى مسعود الانصارى طب عن ابن مسعود وعن معاذ حم عن ام كلثوم بنت عقبة) رضى الله عنها (البزار عن جابر) ابن عبد الله (ابو عبيد) القاسم بن سلام (عن ابن عباس) وهو متواتر ۞ (قل هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقل يا ايها الكافرون تعدل ربع القرآن) كما مر قال المناوى فائدة لسورة الاخلاص أسماء كثيرة ذكرت فى أحاديث متفرقة منها سورة التجريد سورة التفريد سورة التوحيد سورة الاخلاص سورة النجاة سورة الولاية لأن من عرف الله تعالى على هذا الوجه فقد والاه سورة النسبة لانها وردت جوابا لقول الكفار انسب لنا ربك سورة المعرفة لأن معرفته تعالى لا تتم الا بمعرفتها سورة الصمد سورة الاساس المانعة لانها تمنع من فتانى القبر سورة المحضرة لان الملائكة تحضر عند سماعها سورة المنفرة لان الشيطان ينفر من قراءتها سورة البراءة لان قارئها برىء من الشرك سورة المذكرة لانها تذكر العبد خالص التوحيد سورة النور سورة الامان (طب ك عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (قل اللهم اجعل سريرتى) اى ما اخفيه (خيرا من علانيتى) اى ما أظهره (واجعل علانيتى صالحة اللهم انى اسألك من صالح ما تؤتى الناس من المال والاهل والولد غير الضال) فى نفسه (ولا المضل) لغيره (ت عن عمر) بن الخطاب (قل اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة رب كل شئ ومليكه) بالنصب وهو من أمثلة المبالغة قال الجلال المحلى رحمه الله تعالى فى تفسير قوله تعالى عند مليك مقتدر مثال مبالغة أى عزيز الملك واسعه (اشهد ان لا اله الا انت اعوذ بك من شر نفسى ومن شر الشيطان وشركه قلها اذا اصبحت واذا امسيت واذا أخذت مضجعك) بفتح الجيم أى أردت النوم فى محل ضجوعك (حم د ت حب ك عن ابى هريرة ۞ قل اللهم انى اسألك نفسا مطمئنة تؤمن بلقائك) أى بالبعث بعد الموت (وترضى بقضائك وتقنع بعطائك طب والضياء عن ابى امامة ۞ قل اللهم انى ضعيف فقونى وانى ذليل فأعزنى وانى فقير فارزقنى ك عن بريدة) بالتصغير قال الحاكم صحيح ۞ (قل اللهم مغفرتك اوسع من ذنوبى ورحمتك ارجى عندى من عملى) فانه لن يدخل أحد الجنة بعمله ولا الاكابر الا ان يتغمدهم الله برحمته (ك والضياء عن جابر) رضى الله عنه باسناد حسن ۞ (قل اذا اصبحت) اى دخلت فى الصباح (بسم الله على نفسى واهلى ومالى فانه) اى الشأن (لا يذهب لك شئ) قال المناوى هذا من الطب الروحانى المشروط نفعه بالاخلاص وحسن الاعتقاد (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن ابن عباس) قال شكا رجل الى المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الآفات فذكره واسناده ضعيف ۞ (قل كلما اصبحت واذا امسيت بسم الله على دينى ونفسى وولدى واهلى ومالى) فمن لازم على هذا بنية صادقة أمن على المذكورات (ابن عساكر عن ابن مسعود ۞ قل اللهم اغفر لى وارحمنى وعافنى وارزقنى فان هؤلاء) الكلمات (تجمع لك) أمر (دنياك و) أمر (آخرتك) وسببه كما فى العلقمى ان رجلا

اى والسريرة خير منها فهى أصلح (قوله من صالح ما تؤتى الناس) فتكون الاموال حلالا والاهل أى الزوجة صالحة والولد غير عاق (قوله غير الضال) فى نفسه والمضل لغيره وهو حال من الثلاثة لكن المال لا يقال فيه ضال فى نفسه فهو حال له باعتبار الناس المعطين المال فانه قال من صالح ما تؤتى الناس من المال أى حالة كون الناس المعطين المال غير ضالين وغير مضلين (قوله فاطر) اى فاطرهما أى مبدعهما على غير مثال سابق والغيب ما غاب والشهادة ما شوهد وقدم النفس للترقى من الادنى للاعلى فى الشر (قوله أخذت مضجعك) بفتح الجيم أى أردت النوم (قوله مطمئنة) أى مستقرة آمنة به تعالى (قوله بلقائك) أى بالبعث والوقوف بين يديك أى مصدقة بذلك (قوله بقضائك) أى بكل ما قضيته فلا يكون عندها انهماك على الدنيا (قوله فقونى) أى ارزقنى قوة على طاعتك والقيام بحقك وخلق الانسان ضعيفا (قوله فأعزنى) أى بعز الطاعة وذل كل من اراد ذلى (قوله فارزقنى) أى الكفاية فطلب ذلك انى وان كان عنده مال كثير اذ الخلق كلهم محتاجون لله يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله (قوله اوسع الخ) فاذا تجليت على بالمغفرة اضمحلت ذنوبى وان بلغت ما بلغت (قوله من عملى) اذ لا عبرة به (قوله لا يذهب لك شئ) اى اذا قلت ذلك مع حسن النية وحضور القلب واكل الحلال الخ (قوله دنياك وآخرتك) اى خيرهما

أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله كيف أقول حين أسأل ربي فذكره (حم م ه عن طارق) بن أشيم (الأشجعي ﷺ قل اللهم إني ظلمت نفسي) بارتكاب ما يوجب العقوبة (ظلما كثيرا) قال النووي روي كثيرا بالمثلثة وكبيرا بالموحدة فيستحب أن يقول الداعي كثيرا كبيرا ليجمع بينهما (وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة) أي عظيمة قاله العلقمي (من عندك) أي تفضلا من عندك وإن لم أكن لها أهلا وإلا فالمغفرة والرحمة وكل النعم من عنده تعالى (وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم) أي الكثير المغفرة والرحمة قال وسببه كما في ابن ماجه عن أبي بكر الصديق أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمني دعاء أدعو به في صلاتي فذكره وهذا الدعاء وإن كان ورد في الصلاة فهو حسن نفيس ويستحب في كل موطن وقد جاء في رواية في صلاتي وفي بيتي وقال القرطبي إنما خص الصلاة بالذكر لأنها بالإجابة أجدر وقد استحب بعض العلماء أن يدعو بهذا الدعاء في الصلاة قبل التسليم والصلاة كلها عند علمائنا محل الدعاء غير أنه يكره الدعاء في الركوع وأقربه للإجابة السجود كما تقدم أي في حديث أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا فيه الدعاء ويجوز الدعاء في الصلاة بكل دعاء سواء كان بألفاظ الكتاب والسنة أو بغير ذلك خلافا لمن منع ذلك إذا كان بألفاظ الناس وهو أحمد وأبو حنيفة (حم ق ت ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن أبي بكر الصديق ﷺ (قل آمنت بالله) أي جدد إيمانك بالله ذكرا بقلبك ونطقا بلسانك (ثم استقم) أي الزم عمل الطاعات والانتهاء عن المنهيات قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن سفيان بن عبد الله الثقفي قال قلت يا رسول الله قل لي في الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك فذكره وفي ابن ماجه قال قلت يارسول الله حدثني بأمر أعتصم به قال قل ربي الله ثم استقم ورواه الترمذي وزاد قلت يارسول الله ما أخوف ما يخاف علي قال هذا وأخذ بلسانه (حم م ت ن ه عن سفيان بن عبد الله الثقفي ﷺ قل اللهم اهدني) قال النووي الهداية هنا هي الرشاد أي أرشدني (وسددني) قال النووي معنى سددني وفقني واجعلني مصيبا في جميع أموري مستقيما (واذكر) أي تذكر في حال دعائك (بالهدى هدايتك الطريق و) اذكر (بالسداد سداد السهم) أي سدادا كسداد السهم وسداد السهم بفتح السين تقويمه فكذا الداعي ينبغي أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السنة وقال المناوي أمره أن يسأل الله الهداية والسداد وأن يكون في ذكره وخاطره أن المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق وأخذ في المنهج المستقيم وسدادا كسداد السهم نحو الغرض اه قال الشيخ والكاف في قوله وهدايتك ضمير علي رضي الله عنه إذ الخطاب معه قال العلقمي وأوله كما في مسلم عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم فذكره (م د ن عن علي ﷺ قلب الشيخ شاب على حب اثنتين حب العيش) أي طول الحياة (والمال) قال العلقمي قال النووي هذا مجاز واستعارة ومعناه أن قلب الشيخ كامل الحب للمال محتكم ذلك فيه كاحتكام قوة الشاب في شبابه هذا صوابه وقيل في تفسيره غير هذا مما لا يرتضى وكأنه أشار إلى قول عياض هذا الحديث فيه من المطابقة وبديع الكلام الغاية وذلك أن الشيخ من شأنه أن يكون آماله وحرصه على الدنيا قد بليت على بلا جسمه إذا انقضى عمره ولم يبق له إلا انتظار الموت فلما كان الأمر بضده ذم وقال القرطبي في هذا الحديث كراهة الحرص على طول العمر وكثرة المال وإن ليس ذلك بمحمود (م ه عن أبي هريرة ﷺ قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة وكثرة المال حم ت

(قوله الأشجعي) جاء له صلى الله عليه وسلم وقال يارسول الله علمني كلاما أقوله فقال قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير فقال هذه لربي وأي شيء لي فقال قل اللهم اغفر لي الخ (قوله آمنت بالله) أي مذعنا بقلبك مع إقرارك بلسانك ثم استقم على الطاعة فحينئذ يحصل لك كل خير دنيوي وأخروي (قوله اهدني) أي وصلني إلى كل خير (قوله وسددني) أي اجعلني موفقا مصيبا في جميع الأمور (قوله واذكر بالهدى) أي عند قولك اهدني فإن هداية الطريق أن لا يجد فيها اعوجاجا ولا مؤذيا وسداد السهم أن يجعله مستقيما (قوله هدايتك الطريق) أي كما تنصب ما يوصلك في سلوك الطريق إلى مقصودك فقل اللهم اجعل لي هداية توصلني إلى مقصودي المعنوي كالهداية التي توصل في السلوك الحسي (قوله سداد السهم) أي نحو الغرض أي استقامة معتدلة قوية مسددة كسداد السهم الذي يرمى للغرض (قوله شاب) أي كالشاب في قوته وانهماكه ولذا قال بعض العارفين حين كبر سنه كل شيء مني ضعيف بكبر مني إلا الأمل وحب المال فهما على حالة الشبوبية لم يضعفا

لك عن ابى هريرة هـ د وابن عساكر عن انس) قال الحاكم على شرطهما واقره الذهبي ۞ (قلب المؤمن حلو يحب الحلاوة) قال المناوى أشار الى أن المؤمن الخير فى الحيوان كالنحل يأخذ أطايب الشجر والنور الحلو ثم يعطى الناس ما يكثر نفعه ويحلو طعمه (هب عن ابى امامة خط عن أبى موسى) وهو حديث ضعيف ۞ (قلب شاكر ولسان ذاكر وزوجة صالحة تعينك على امر دنياك ودينك خير ما اكتنز الناس) خبر المذكورات أى خير ما اتخذوه كنزا (هب عن ابى امامة) واسناده حسن ۞ (قلوب بنى آدم) وفى نسخ ابن بالافراد قال المناوى ولعله من تصرف النساخ (تلين فى الشتاء وذلك لان الله خلق آدم من طين والطين يلين فى الشتا) فتلين فيه تبعا لاصلها والمراد بلينها انها تصير منقادة للعبادة أكثر (حل عن معاذ) ابن جبل وهو حديث ضعيف ۞ (قليل الفقه) وفى رواية العلم وفى أخرى التوفيق (خير من كثير العبادة) لانه المصحح لها (وكفى بالمرء فقها اذا عبد الله وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برأيه) قال المناوى اراد أن العالم وان كان فيه تقصير فى عبادته أفضل من جاهل مجتهد (وانما الناس رجلان مؤمن وجاهل) يحتمل أنه أراد بالمؤمن العالم لمقابلته بالجاهل (فلا تؤذ المؤمن ولا تحاور) بحاء مهملة من المحاورة قال فى المصباح المحاورة المجاوبة وقال فى المصباح وحاورته راجعته الكلام (الجاهل) أى لا تكالمه وفيه النهى عن المجادلة (طب عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (قليل التوفيق) وهو خلق قدرة الطاعة فى العبد (خير من كثير العقل والعقل فى امر الدنيا مضرة) لما ينشأ عنه من الحرص على تحصيلها وعدم المسامحة والمساهلة فيها (والعقل فى امر الدين مسرة) لصاحبه (ابن عساكر عن ابى الدرداء ۞ قليل العمل ينفع مع العلم) لصحته معه (وكثير العمل لا ينفع مع الجهل) لان العبادة بدون العلم باطلة وان وافقت الصحة (فر عن انس) بن مالك ۞ (قليل) من المال (تؤدى شكره) المخاطب ثعلبة الذى قال ادع الله ان يرزقنى (خير من كثير لا تطيقه) فخير الرزق ما كان بقدر الكفاية (البغوى والباوردى وابن قانع وابن السكن وابن شاهين عن ابى امامة) الباهلى (عن ثعلبة بن حاطب) بمهملتين الانصارى ۞ (قم فصل) خطاب لابى هريرة وكان يشكو وجع بطنه (فان فى الصلاة شفاء) من الامراض قال العلقمى وسببه كما فى رواية لابن ماجه ولابن السنى وابى نعيم عن أبى هريرة قال دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وانا نائم فى المسجد فقال ستبود أشكمت دردقات نعم قال قم فصل فذكره وقوله ستبود أى أى شئ وقع لك وقوله

(قوله حلو يحب الحلاوة) أى للخير كما يأتى فى تفسيره أى قلب المؤمن الكامل الايمان كالنحل فكما ان النحل يأكل من أطايب الثمار ليعطى الناس العسل الحلو الذى يكثر نفعه ويحلو طعمه كذلك قلب المؤمن يشتغل بالعلوم والمعارف ليفيد الناس بما هو أنفع من العسل (قوله خير ما اكتنز الناس) أى من جمع هذه الامور وان كان فقيرا هو خير ممن كنز الاموال (قوله تلين فى الشتاء) أى لينا معنويا بالطاعات فالمراد قلوب المؤمنين لا مطلق الناس (قوله من كثير العبادة) لان الفقه يصحح العمل الكثير بخلاف العمل فربما كان باطلا (قوله اذا عبدالله) أى يكفيه من فقهه عبادة الله تعالى (قوله أعجب الخ) فانه غفلة وانما يليق الانكسار والتواضع (قوله مؤمن) أى عالم بدليل المقابلة (قوله فلا تؤذ المؤمن) أى العالم اذ الذى ينبغى تعظيمهم كالانبياء (قوله ولا تحاور) من المحاورة وهى المخاصمة والمجادلة (قوله من كثير العقل) فقد لا ينتفع به اذا لم يوفق صاحبه والتوفيق خلق قدرة الطاعة فهو خير من العقل (قوله فى أمر الدنيا) كالاعمال العجيبة كصنع الساعات ونحوها الا ترى انه صرف عقول الكفار الى اتقان تلك الامور بحيث لا يحسنها غيرهم مثلهم (قوله عن ثعلبة) هو الذى نزل فيه ومنهم من عاهد الله الخ جاء له صلى الله عليه وسلم وقال ادع الله لى بكثرة الرزق فقال له أما ترضى أن تكون مثل رسول الله لو سألت الله أن يسير معى الجبال ذهبا لسارت قليل تؤدى شكره الخ فقال ادع الله لى وكرر ذلك ثلاثا وقال والذى بعثك بالحق نبيا لئن آتانى الله مالا لاوتين بشكره فدعا له فاتخذ غنما فكثرت حتى ضاقت بها المدينة فخرج بها الى البادية وكان يحضر معه صلى الله عليه وسلم الجماعات ليلا ونهارا فانقطع فى الليل ثم انقطع ليلا ونهارا وترك الجمعة والجماعة وافتتن بالدنيا ولما طلب منه صلى الله عليه وسلم الزكاة قال ان هذا الوقت وقت أخذ الجزية من الكفار أفعلى المسلمين جزية مثلهم ولم يؤدها فلما نزلت فيه الآية صار يحثو التراب على رأسه ووجهه ولم تقبل توبته وحكم بكفره وانما رووا هذا الحديث عنه قبل نزول الآية والحكم بكفره والا فلا تصح الرواية عن الكافر (قوله فصل الخ) قاله لابى هريرة لما شكا له وجع بطنه

اشكمت

أشكمت دردأى اشكيت البطن ودردالوجع والمهنى أى شئ وقع لك تشتكى وجع بطنك (حم ه عن ابى هريرة ﷺ قم فعلمها عشرين آية وهى امراتك) قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يارسول الله انى قد وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقال رجل يارسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة فقال ما تحفظ من القرآن قال سورة البقرة والتى تليها قال قم فعلمها فذكره اه قال المناوى فيه أنه يجوز جعل تعليم بعض القرآن صداقا واليه ذهب الشافعى مخالفا للثلاثة (د عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه باسناد حسن ﷺ (قمت على باب الجنة) فتأملت فيها (فاذا عامة من دخلها المساكين واذا اصحاب الجد) بفتح الجيم أى الغنى (محبوسون للحساب (الا) قال المناوى بمعنى لكن (اصحاب النار) أى الكفار (فقد أمر بهم الى النار) فلا يوقفون بل يساقون اليها وقال العلقمى قوله الا أصحاب النار فقد أمر بهم الى النار معناه من استحق من أهل الغنى النار بكفره أو معاصيه (وقمت على باب النار) فنظرت من فيها (فاذا عامة من يدخلها النساء) لانهن يكفرن العشير وينكرن الاحسان (حم ق ن عن اسامة) بن زيد ﷺ (قوائم منبرى رواتب فى الجنة) قال المناوى يقال رتب الشئ اذا استقر ودام وعد المؤلف ذا من خصائصه اه ورأيت بهامش نسخة رواتب درجات عالية (حم ن حب عن ام سلمة طب لك عن ابى واقد) بالقاف الليثى باسناد ضعيف ﷺ (قوام امتى) قال الشيخ بكسر القاف قال فى النهاية وقوام الشئ عماده الذى يقام به يقال فلان قوام أهل بيته وقوام الامر (شرارها) قال المناوى استقامة أمتى وانتظام أحوالها انما يكون بوجود الاشرار فيها وفى نسخ قوام امتى شرارها باسقاط الموحدة من شرار وضم القاف وشدة الواو أى القائمون بامورها وهم الامراء شرار الناس غالبا (حم طب عن ميمون بن سنباذ) قال المناوى بكسر السين المهملة وذال معجمة أبو المغيرة العقيلى قيل له صحبة قال الذهبى وفيه نظر ﷺ (قوام المرء) أى عماده الذى يقوم به (عقله) لانه بدونه كالبهيمة (ولا دين لمن لا عقل له) فرتبة كل انسان فى الدين على قدر رتبة عقله (هب عن جابر ﷺ قوا باموالكم عن اعراضكم) أى

(قوله فعلمها الخ) جاءت امرأة اليه صلى الله عليه وسلم وطلبت منه ان يتزوجها فسكت صلى الله عليه وسلم فقال له بعض الحاضرين ان لم يكن لك فيها غرض فزوجنيها يارسول الله فقال هل معك صداق فقال لا فقال هل تحفظ شيأ من القرآن فقال سورة البقرة فقال له قم فعلمها عشرين آية أى من البقرة اذ هى التى يحفظها وهى امراتك أى بعد العقد عليها بذلك الصداق وان لم يعلمها بالفعل أما لو علمها من غير عقد فلا تكون امراته بذلك (قوله قمت) أى أقوم يوم القيامة على باب الجنة لانظر أهلها فالماضى بمعنى المضارع وكذا ما بعده (قوله المساكين) أى المنكسرة قلوبهم بسبب قلة مالهم مع صبرهم ونحو ذلك (قوله أصحاب الجد) أى الاغنياء الذين لم يشكروا الله فى غناهم أما الاغنياء الشاكرون أى الباذلون لاموالهم فيما يرضى الله فهم أولى بذلك من المساكين على الراجح من أن الغنى الشاكر أفضل من الفقير الصابر فلا يحبسون فالكلام هنا مع الاغنياء غير الشاكرين (قوله الا أصحاب النار) أى الكفار بالنصب على الاستثناء نظرا للفظ الا وان كان بمعنى لكن فهو استثناء منقطع وفى رواية غير بدل الا (قوله أمر بهم الى النار) أى للتخليد فيها اذ ليس لهم حسنة حتى يقفون ليخفف أو يعفى عنهم بها (قوله النساء) لانهن ناقصات عقل ودين بخلاف الخيرات منهن وهن أقل من الغراب الاعصم لانهن يكفرن العشير متى رأت من الرجل أدنى شئ قالت ما رأيت منك خيرا قط وان أحسن اليها جميع الدهر (قوله منبرى) أى الذى أخطب عليه فى مسجدى رواتب فى الجنة أى ثابتة معى فى الجنة فهى خصوصية له صلى الله عليه وسلم لظهور شرفه وشرف ما لازمه (قوله قوام أمتى) أى استقامتها فهو بضم القاف وكسرها مع التخفيف وقول الشارح فى كبيره بالفتح غير ظاهر وقد ورد معنى هذا فى حديث ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وورد ان هذا الدين لينصره أناس ليسوا منه (قوله قوا) أى توقوا وادفعوا باموالكم عن اعراضكم كما اذا مدحك شاعر فان لم تدفع له ما لا هجاك ولذا مدح شاعر النبى صلى الله عليه وسلم راجيا المال فأمر باعطائه شيأ قال ليكف عنا أذاه فتطلب المداراة بدفع المال أو الكلام الحسن أو السعى للشخص الى بيته ونحو ذلك فقد قال صلى الله عليه وسلم انا لنبش فى وجوه قوم وقلوبنا تلعنهم حين طرق بابه طارق فقيل من بالباب فقال فلان فقال صلى الله عليه وسلم بئس أخو العشيرة ثم قال افتحوا له فلما دخل بش فى وجهه وألان له القول فلما خرج قيل له ما هذا وما ذاك فقال أنا الخ أى ما قلته أولا مستحق له وما فعلته ثانيا من المداراة

أعطوا الشاعر ونحوه ممن تخافون لسانه ما تدفعون به شره وقيمته في اعراضكم (وليصانع أحدكم بلسانه عن دينه) فليقبل على أهل الشر ويدارهم بسلامة دينه (عد وابن عساكر عن عائشة) رضي الله عنها باسناد ضعيف (قوتوا طعامكم يبارك لكم فيه) ضبطه بعضهم بضم القاف وسكون الواو وبعضهم بفتح القاف وشدة الواو ومكسورة قال العلقمي قال في النهاية سئل الاوزاعي عنه فقال صغروا الارغفة وقال غيره هو مثل قوله كيلوا طعامكم وسيأتي الكلام عليه (طب عن ابي الدرداء) واسناده حسن ﷺ (قولوا اللهم صل على محمد) أي ارحمه وعظمه في الدنيا باعلاء ذكره وابقاء شرعه وفي الآخرة بتشفيعه في أمته (وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم) أي ذريته من اسمعيل واسحق والمراد المسلمون منهم وقد اختلف العلماء في قوله كما صليت على ابراهيم مع أن محمدا صلى الله عليه وسلم أفضل واجيب بان المراد كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم وعلى آل ابراهيم فنسأل منك الصلاة على محمد وعلى آل محمد بطريق الاولى لان الذي يثبت للفاضل يثبت للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال عن الايراد أو أن التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب بيان حال من لا يعرف بما يعرف لانه في المستقبل والذي يحصل لمحمد صلى الله عليه وسلم من ذلك أقوى وأكمل أو أن التشبيه وقع للمجموع بالمجموع لان مجموع آل ابراهيم أفضل من مجموع آل محمد لان في آل ابراهيم الانبياء بخلاف آل محمد أو أن ذلك كان قبل أن يعلم الله نبيه انه أفضل من ابراهيم وغيره من الانبياء أو أن معناه اللهم صل على محمد وتم الكلام هنا ثم استأنف وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وهذا محكي عن الشافعي رضي الله عنه (انك حميد) أي محمود (مجيد) من المجد وهو صفة من كمل في الشرف قال المناوي وهو مستلزم للعظمة والجلال (اللهم بارك على محمد) أي أثبت وأدم ما أعطيته من التشريف والكرامة (وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد) قال العلقمي واستدل بهذا الحديث على جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم من أجل قوله فيه وعلى آل محمد وأجاب من منع بأن الجواز مقيد بما اذا وقع تبعا والمنع بما اذا وقع مستقلا وهل المنع من ذلك حرام أو مكروه او خلاف الاولى حكى الاوجه الثلاثة النووي في الاذكار وصحح الثاني وسببه كما في البخاري عن كعب بن عجرة قال قيل يارسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف الصلاة عليك قال في الفتح والمراد بالسلام ما علمتم اياه في التشهد من قولهم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته والسائل عن ذلك هو كعب بن عجرة نفسه وقد وقع السؤال عن ذلك لبشر بن سعد أيضا عند مسلم بلفظ أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك وروى الترمذي عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته الآية قلنا يارسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك زاد أبو مسعود في رواية اذا نحن صلينا عليك في صلاتنا فذكره وذكر أبو داود أن الامر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كان في السنة الثانية من الهجرة وقيل في ليلة الاسراء (حم ق دن ه عن كعب ابن عجرة) ﷺ (قولوا خيرا تغنموا) ثوابه (واسكتوا عن شر تسلموا) من العقاب عليه (القضاعي عن عبادة ابن الصامت) ﷺ (قوموا الى سيدكم) سعد بن معاذ القادم عليكم لما له من الشرف المقتضي للتعظيم أو معناه قوموا للاعانة في النزول عن الدابة لمرضه والخطاب للانصار أو لمن حضر منهم ومن المهاجرين قال النووي يستحب القيام للقادم من أهل الفضل وقد جاءت به أحاديث ولم يصح في النهي عنه شئ صريح (د عن ابي سعيد) الخدري رضي

(قوله قوتوا) أو قوتوا روايتان أي صغروا خبزكم فان فيه البركة ولذا كانت الصوفية تصغر قرص العيش وهو موجود الى الآن في بعض الزوايا كزاوية بني وفى (قوله كما صليت الخ) هو راجع للآل فقط فيكون من تشبيه ناقص بكامل لان آل نبينا دون آل ابراهيم لانهم أنبياء أو هو راجع للنبي أيضا وليس من تشبيه ناقص بكامل لانه صلى الله عليه وسلم أكمل الخلق بل من تشبيه غير المعلوم بالمعلوم أي الصلاة المطلوبة لي هي مثل الصلاة المعلومة لكم التي حصلت لسيدنا ابراهيم وآله (قوله قوموا الخ) يؤخذ منه سن القيام لنحو العلماء تعظيما للعلم لا عجبا ورياء أما القيام للامراء فيطلب للمداراة وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قام لبعض الصحابة كعكرمة فالاولى حمل الحديث على أن الامر بالقيام لسيدنا سعد بن معاذ تعظيما له أولى من حمله على القيام لاجل تنزيله عن الدابة لكونه به مرض

الله

الله عنـه واسـناده صحيح (قيام ساعة فى الصف للقتال فى سبيل الله) لاعلاء كلمة الله (خـير من قيام سـتين سنة) قال المناوى أى من التهجد بالليل مدة ستين سـنة وهذا فيما اذا تعين القتال (عدوابن عساكر عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ۞ (قيد) ناقتك (وتوكل) على الله فان التقييد لاينافى التوكل (هب عن عمرو بن امية الضمرى) قال يارسول الله أرسل ناقتى وأتوكل فذكره قال الشيخ حديث صحيح ۞ (قيدوا العلم بالكتابة) لانكم قد تعجزون عن حفظه ويعرض لكم النسيان قال المناوى وقد كره كتابة العلم جمع منهم ابن عباس ثم انعقد الاجماع الآن على الجواز ولا يعارضه حديث مسلم لاتكتبوا عنى شيأ غير القرآن لان النهى خاص بوقت نزوله خوف لبسه بغيره أو النهى متقدم والاذن ناسخ عند أمن اللبس فكتابة العلم مستحبة وقيل واجبة (الحكيم) فى نوادره (وسمويه عن انس) بن مالك (طب ك عن ابن عمرو) بن العاص رضى الله عنهما واسناده صحيح ۞ (قيلوا فان الشياطين لاتقيل) قال فى النهاية والمقيل والقيلولة الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم (طس وابونعيم فى الطب عن انس) بن مالك قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (قيم) بفتح القاف وتشديد المثناة التحتية المكسورة (الدين الصلاة) أى عماده (وسنام العمل) أى أعلاه (الجهاد فى سبيل الله) (وافضل اخلاق الاسـلام الصمت) يحتمل أن المراد الحث على السكوت عما لاينبغى من نحو غيبة وشتم لا مطلق السكوت كما يشير اليه قوله (حتى يسلم الناس منك) وأما اذا كان خاليا عن الناس فأى خصلة من خصال الاسلام ليس السكوت أفضل منها (ابن المبارك فى الزهد (عن وهب بن منبه مرسلا) ۞ (القائم بعدى) بالخلافة وهو الصديق (والذى يقوم بعده) وهو عمر (والثالث) وهو عثمان (والرابع) وهو على (فى الجنة) خبر لمن ذكر (ابن عساكر عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (القاتل لايرث) من المقتول شيأ أخذ بعمومه الشافعى فمنع توريثه مطلقا وقال أحمد الا الخطأ وورثه مالك من المال دون الدية (ت ه عن ابى هريرة) وهو حديث حسن لغيره ۞ (القاص) بالقاف وشدة الصاد المهملة الذى يقص على الناس ويعظهم ويأتى بأحاديث باطلة أو يعظ ولا يتعظ (ينتظر المقت) من الله تعالى (والمستمع) للعلم الشرعى (ينتظر الرحمة) من الله تعالى (والتاجر) الصدوق الامين (ينتظر الرزق) أى الربح من الله تعالى (والمحتكر) الحابس فى زمن الغلاء ما يقتات ليبيعه بأغلى (ينتظر اللعنة) أى الطرد والبعد عن مواطن الرحمة (والنائحة) على الميت (ومن حولها من كل امرأة مستمعة) الى نوحها والرجل مثل المرأة فى ذلك (عليهن لعنة الله

قوله قيد وتوكل) اى ملاحظا بقيدك أن الحافظ هو الله تعالى فان أراد ضياعها ضاعت ولو مقيدة والا بقيت ولو مطلقة لكن المأمور به تعاطى الاسباب وهى لاتنافى التوكل (قوله بالكتاب) نسخة بالكتابة فيطلب تقييد العلم بالكتابة ليرجع اليها عند النسيان وبعض العلماء كره كتابة العلم لانه ربما اتكل الشخص عليها فلا يحفظ شيأ فى ذهنه والذى انعقد عليه الاجماع الاول وما ورد من النهى عن كتابة الحديث عنه صلى الله عليه وسلم ذاك لخوف ان يشتبه بالقرآن لان النهى كان وقت نزول القرآن شيأ فشيأ (قوله قيلوا) أى ناموا وقت القيلولة ندبا لمن يقوم فى الليل للتهجد ونحوه كمطالعة العلم من كل خير والاستراحة فى هذا الوقت أى وقت الظهر ولو بلا نوم مطلوبة كالنوم حينئذ بهذا القصد أما النوم حينئذ لمن لايقوم لعبادة فى الليل فلا ثواب فيه وليس مطلوبا كما ان السحور لا يطلب الا لمن يصوم فمن يأكل بعد نصف الليل ولا يصوم لاثواب له بخلاف مالو أكل حينئذ لاجل الصوم فله الثواب عليه أما من نام فى النهار لاجل أن يسمع الشاعر مثلا فى الليل فهو مذموم والمطلوب له تركه لينام كل الليل حتى لايسمع ذلك (قوله قيم الدين) أى الذى يقوم به الدين (قوله وسنام العمل) اى اعلاه شبه بسنام البعير (قوله والثالث والرابع الخ) هذا مما يدل على القطع بدخول الخلفاء الاربعة الجنة وهو لاينافى ان غيرهم من بقية المبشرين بدخولها مقطوع له بالدخول ايضا فالقصد من تخصيصهم هنا بالذكر الاخبار بعلو شأنهم وتعظيمهم والافسيدنا الحسن متمم للخلافة ثلاثين سنة وهو من خيار أهل الجنة (قوله القاتل) أى من له مدخل فى القتل عندنا لان من استعجل بشئ قبل أوانه عوقب بحرمانه (قوله القاص الخ) فان ابليس للانسان بالمرصاد فيأتى له أولا ويرغبه فى الوعظ للنفع ثم يحسن له فعله ويقول له قد هدى على يديك كثير من الناس فرغبهم فى العمل واذكر لهم أحاديث تدل على فضل العمل ولو كذبا لانه يترتب على ذلك فعل الخير والعبرة بالمقاصد وما درى ان ترغيبهم فى العمل لا يساوى كذبه عليه صلى الله عليه وسلم (قوله ينتظر المقت الخ) أى حاله حال من ينتظر ذلك بسبب تهيئته لذلك (قوله والمستمع الخ) اى لعدم علمه بكذبه فيما حدث به

(قوله القبلة) أى لابنه الصغير وابن ابنه وبنته الخ في ذلك حسنة والحسنة بعشر أمثالها الا ان التقبيل للاكرام والشفقة وقد ورد لا يرحم الله من لا يرحم ولده وهذا أى تقبيله للشفقة لا ينافى طلب تاديبه اذا فعل ما يستحق عليه الادب (قوله القتل فى سبيل الله) أى قتل المسلم الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى (قوله كل خطيئة) ولو كبيرة الا حقوق الآدميين لبنائها على المشاحة فنبه بالدين لكونه الغالب وجودا على جميع حقوق الآدميين أى اذا عصى به كأن غصب حيوانا أو ثوبا أو استدان وهو عازم على عدم الوفاء لانه يلزم نية الاداء بخلاف ما لو استدان لحاجة فلا معصية حتى تكفر وذكر بعض الشراح هنا أن هذا اذا كان الجهاد

والملائكة والناس اجمعين) ان لم يتب والحديث مسوق للزجر والتنفير عن فعل ذلك والاصغاء اليه أو الرضا به فانه حرام (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وابن عمرو بن العاص (وابن عباس وابن الزبير ﷺ القبلة) بضم القاف وسكون الموحدة (بحسنة والحسنة بعشرة) قال العلقمى والمراد قبلة الولد (حل عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (القتل فى سبيل الله يكفر كل خطيئة الا الدين) قال المناوى أى ما تعلق بذمته من دين الآدمى لان حق الآدمى لا يسقط الا بعفو أو وفاء وقال العلقمى يمكن أن يقال ان هذا محمول على الدين الذى هو خطيئة بأن أخذ بحيلة أو غصب فثبت فى ذمته البدل أو استدان غير عازم على الوفاء لان الدين استثنى من الخطايا والاصل فى الاستثناء أن يكون من الجنس ويكون الدين المأذون فيه مسكوتا عنه فى هذا الاستثناء لانه ليس بخطيئة وهذا فى شهيد البر لان القتل فى سبيل الله فى البر يكفر حقوق الله تعالى فقط وفى البحر يكفر الحقوق كلها كما فى حديث (هـ عن ابن عمرو) بن العاص (ت عن أنس) بن مالك ﷺ (القتل فى سبيل الله يكفر الذنوب كلها الا الامانة) أى الخيانة فيها والمراد الوديعة ونحوها لما تقدم (والامانة) تكون (فى الصلاة) أى تقع عليها (والامانة) تكون (فى الصوم) أى تقع عليه (والامانة) تكون (فى الحديث) يحتمل ان المراد اذا حدثك شخص بحديث والتفت فهو امانة يجب عليك كتمه ويحتمل غير ذلك (واشد ذلك الودائع) لان حق الآدمى مبنى على المشاحة والمضايقة وحق الله تعالى مبنى على المسامحة (طب حل عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﷺ (القتل فى سبيل الله شهادة والطاعون شهادة والبطن شهادة والغرق شهادة والنفساء) المراد الموت بسبب الولادة (شهادة) أى الميت بذلك ما عدا الاول من شهداء الآخرة فقط (حم والضياء عن عبادة بن الصامت ﷺ القتل فى سبيل الله شهادة والطاعون شهادة والغرق شهادة والبطن شهادة والحرق شهادة والسل) مرض معروف قال العلقمى وفى نسخة بفتح السين بعدها مثناة تحتية اهـ وهو تكرار مع قوله والغرق (شهادة والنفساء يجرها ولدها بسرره الى الجنة) قال المناوى أفردها عما قبلها لانها أرفع درجة (حم عن راشد بن حبيش) بالتصغير واسناده صحيح ﷺ (القدر) بالتحريك أى اعتقاد أن الله تعالى قدر الاشياء وان كل شئ حصل من خير وشر فهو بقضاء الله تعالى خلقه وايجاده (نظام التوحيد) اذ لا يتم نظامه الا باعتقاد أن الله تعالى منفرد بايجاد الاشياء وان كل نعمة منه فضل وان كل نقمة منه عدل (فمن وحد الله وآمن بالقدر) أى صدق به وان الخلق لو اجتمعوا على ان ينفعوه لم ينفعوه الا بشئ قدره الله تعالى له ولو اجتمعوا على أن يضروه

فى البر أما لو كان فى البحر فيكفر حتى حقوق الآدميين والذى سمعناه من أفواه مشايخنا أن حقوق الآدميين لا يكفرها الا التوبة أو الحج المبرور بشرطه لكن فضل الله واسع وهذا الشارح ثقة وقد تقدم التصريح بذلك فى أحاديث كثيرة (قوله الا الامانة) أى الخيانة فى الامانة (قوله والامانة فى الصلاة) بأن يؤديها على ما يجب فيها وفى الصوم بأن لا يفطر وفى الحديث بأن لا يكذب فيما يحدث به وظاهر هذا الحديث ان الخيانة فى ذلك لا تكفر بالقتل فى سبيل الله فتضم للدين السابق (قوله والطاعون) أى القتل المرتب على وخز الجن (قوله والبطن) أى القتل المرتب على داء البطن أى هؤلاء من شهداء الآخرة فقط ما عدا الاول فانه شهيد الدنيا والآخرة ان قاتل لاعلاء كلمة الله (قوله والحرق) أى القتل المرتب عليه كما مر نظيره (قوله والسل) مرض معروف قاله العلقمى وفى نسخة بفتح السين بعدها ياء تحتية وهو تكرار مع قوله والغرق انتهى عزيزى لكن قال الاستاذ هو عطف خاص فلا تكرار وأما قول الشارح المناوى انه بكسر السين وبالياء التحتية أى الغرق فى الماء كذا ضبطه المؤلف سبق قلم أو تحريف من النساخ والصواب بفتح السين كما فى الشرح الكبير (قوله بسرره) أى ما بقى من سره المتصل بسرته فالسرة لا تقطع والذى يقطع السر المعبر عنه بالسرر وفى نسخة بسررها وأضيف اليها لكونه منفصلا منها (قوله نظام التوحيد) أى قوامه (قوله وآمن بالقدر) أى بأن الخير والشر منه تعالى وكل أفعال الخلق بايجاده لم

لم يضروه الا بشي قدره الله عليه (فقد استمسك بالعروة الوثقى) قال البيضاوي طلب الامساك من نفسه بالعروة الوثقى من الحبل الوثيق وهي مستعارة لتمسك المحق من النظر الصحيح والرأي القويم (طس عن ابن عباس) باسناد ضعيف ۞ (القدر سر الله) قال المناوي قال بعضهم استأثر الله تعالى بسر القدر ونهى عن طلبه ولو كشف لهم عنه وعن عاقبة امرهم لما صح التكليف قال العلقمي لم يذكر المخرج ولا الراوي وقال في درر البحار القدر سر الله فلا تفشوا سره (حل عن ابن عمر ۞ القدرية مجوس هذه الامة) قال العلقمي القدرية مسلمون والمراد انهم كالمجوس في اثبات فاعلين لا في جميع معتقد المجوس وقال الخطابي انما جعلهم مجوسا لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالاصلين وهو النور والظلمة يزعمون ان الخير من فعل النور والشر من فعل الظلمة فصاروا ثنوية وكذلك القدرية يضيفون الخير الى الله تعالى والشر الى غيره والله تعالى خالق الامرين معا زاد في النهاية لا يكون شيء منهما الا بمشيئته فهما مضافان الى الله تعالى خلقا وايجادا والى الفاعلين لهما عملا واكتسابا (ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم) قال المناوي أي لا تحضروا جنائزهم ولا تصلوا عليهم لاستلزام ذلك الدعاء لهم بالصحة والمغفرة اهـ وهذا ظاهره ينافي كونهم مسلمين اذ المسلم الفاسق تجب الصلاة عليه فيحتمل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك لينزجروا عن اعتقادهم اذا بلغهم عنه ذلك والله تعالى أعلم بمراد نبيه (د ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ۞ (القراء عرفاء اهل الجنة) قال المناوي لان فيها عرفاء وأمراء فالامراء الانبياء والعرفاء القراء (ابن جميع) بضم الجيم (في معجمه والضياء) في المختارة (عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره (القرآن شافع) قال في النهاية الشفاعة هي السؤال في التجاوز عن الذنوب والجرائم (مشفع) بالبناء للمفعول أي مقبول الشفاعة (وماحل) قال في النهاية أي خصم مجادل وقيل ساع من قولهم محل بفلان اذا سعى به الى السلطان (مصدق) بالبناء للمفعول يعني ان من اتبعه وعمل بما فيه فانه شافع له مقبول الشفاعة ومصدق عليه فيما يدفع من مساويه اذا ترك العمل به (من جعله امامه) بفتح الهمزة أي اقتدى به بالتزام ما فيه من الاحكام (قاده الى الجنة ومن جعله خلفه ساقه الى النار) نار الخلود ان لم يؤمن ونار التطهير ان آمن ولم يعمل (حب هب عن جابر) بن عبد الله (طب هب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (القرآن غنى) بكسر المعجمة (لا فقر بعده) قال المناوي أي فيه غنى لقلب المؤمن اذا استغنى بمتابعته عن متابعة غيره (ولا غنى دونه) قال لان جميع الموجودات عاجزة فقيرة ذليلة فمن استغنى بفقير زاد فقره ومن تعلق بغير الله انقطع حبله (ع ومحمد بن نصر عن أنس) باسناد ضعيف ۞ (القرآن الف الف حرف وسبعة وعشرون الف حرف فمن قرأه صابرا) على العمل بما فيه (محتسبا كان له بكل حرف) يقرأه (زوجة) في الجنة (من الحور العين) غير ما له من نساء الدنيا (طس عن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف

(قوله بالعروة الوثقى) شبه الايمان بالقدر بالعروة الوثقى والتمسك به بالتمسك بالعروة الوثقى أي بالحق المشبه بالعروة الوثقى أي الحبل المتين (قوله مجوس) أي كالمجوس من حيث ان المجوس يقولون بالهين وهؤلاء يقولون افعال العبيد مخلوقة لهم فكأنهم الهان يخلق والله يخلق فكأنهم قالوا بالهين كالمجوس الا انهم مؤمنون لكونهم قالوا بأن خالقهم فعل أنفسهم بالقدرة التي خلقها الله تعالى فيهم فقوله لا تعودوهم ولا تشهدوهم محمول على الزجر والتنفير عن خصلتهم والا فهم مسلمون تجب الصلاة عليهم (قوله القراء) أي الملازمون لقراءته ان امتثلوا مأموراته واجتنبوا منهياته (قوله عرفاء الخ) أي لهم منزلة علية تلي منزلة الانبياء (قوله وماحل مصدق) أي مجادل مخاصم من ترك العمل به فهو حجة لك أو عليك ولذا قال من جعله أمامه أي نصب عينه في العمل به ومن جعله خلفه لم يعتن به ولم يهتم به فلم يعمل به (قوله غنى لا فقر بعده) أي اذا تمسكت به جعل الله قلبك غنيا ويدك غنية ففيه الغنى الحسي والمعنوي وفقر أهل القرآن وضيقهم انما هو لعدم عملهم به وتمسكهم بدنياتهم فالعائق من جهة أنفسهم ولذا لازم رجل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه فلم يجده مقبلا على الطاعة فقال له يا هذا هاجرت الى الله أو الى عمر فانقطع عنه مدة ثم جاءه فقال ما قطعك عنا فقال وجدت في باب الله غنى عن باب عمر فقال وماذاك فقال اشتغلت بالقرآن قال وما وجدت فيه قال قوله تعالى وفي السماء رزقكم وما توعدون الخ فبكى عمر أي لكونه لم يتخلق بهذا الخلق وان كان متصفا بما هو اكمل منه (قوله صابرا) أي على مشاق قراءته وامتثال مأموراته محتسبا أي قاصدا بقراءته وجه الله تعالى

﴿(القرآن يقرأ على سبعة أحرف) لغات أو أوجه كما تقدم (فلا تماروا في القرآن) المراد الجدال (فان مراء في القرآن كفر) قال المناوي أي كفر للنعمة وقال العلقمي قال أبو عبيد وليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف في التأويل ولكنه على الاختلاف في اللفظ وهو أن يقول الرجل على حرف فيقول الآخر ليس هو كذا ولكنه على خلافه وكلاهما منزل مقروء به فاذا جحد كل واحد قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون ذلك مخرجه الى الكفر لانه نفى حرفا أنزله الله على نبيه صلى الله عليه وسلم والتنكير في المراء ايذان بأن شيأ منه كفر فضلا عما زاد عليه (حم عن أبي جهيم) تصغير جهم بن حذيفة واسناده صحيح ﴿(القرآن هو النور المبين) أي الضياء الذي يستضاء به الى سلوك سبيل الهدى (والذكر) قال المناوي أي المذكور وما يتذكر به أي يتعظ (الحكيم) قال المناوي المحكم آياته أو ذو الحكمة وقال الجلال المحلي في تفسير المحكم بعجيب النظم وبديع المعاني (والصراط المستقيم) فمن اتبعه اهتدى ومن أعرض عنه ضل (هب عن رجل) صحابي واسناده ضعيف ﴿(القرآن هو الدواء) من الامراض القلبية والبدنية كما تقدم في عليكم بالشفاءين (السجزي في الابانة والقضاعي عن علي) أمير المؤمنين واسناده حسن ﴿(القصاص ثلاثة أمير أو مأمور أو مختال) قال العلقمي قال في النهاية والقص البيان والقصص بالفتح الاسم وبالكسر جمع قصة والقاص الذي يأتي بالقصة على وجهها كأنه يتتبع معانيها وألفاظها ومنه الحديث لا يقص الا أمير أو مأمور أو مختال أي لا ينبغي ذلك الا لامير يعظ الناس ويخبرهم بما مضى ليعتبروا أو مأمور بذلك فيكون حكمه حكم الامير ولا يقص تكسبا أو يكون القاص مختالا وهو من يفعل ذلك متكبرا على الناس أو مرائيا يرائي الناس بقوله وعمله لا يكون وعظه وكلامه حقيقة وقيل أراد الخطبة لان الامراء كانوا يلونها في الاول ويعظون الناس فيها ويقصون عليهم أخبار الامم السالفة ومنه الحديث القاص ينتظر المقت لما يعرض في قصصه من الزيادة والنقصان (طب عن عوف بن مالك وعن كعب ابن عياض) واسناده حسن ﴿(القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق فقضى به فهو في الجنة ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار) فاعتبروا يا أولي الابصار قال المناوي ورتبة القضاء شريفة لمن تبع الحق وحكم على علم (ع ٤ ك عن بريدة) قال الذهبي صححه الحاكم والعهدة عليه ﴿(القضاة ثلاثة قاضيان في النار وقاض في الجنة قاض قضى بالهوى) يحتمل أن المراد بما تهواه نفسه (فهو في النار وقاض قضى بغير علم فهو في النار) وان أصاب (وقاض قضى بالحق فهو في الجنة) فيه انذار عظيم للقضاة التاركين للعدل والقاضين بغير علم (طب عن ابن عمر) باسناد صحيح

(قوله أحرف) أي سبعة أوجه وطرق بحسب الروايات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم (قوله تماروا) بضم التاء من مارى يماري وبفتحها بحذف احدى التاءين والاصل تتماروا يقال تمارى يتمارى فهو مضارع على كل أي لا تختلفوا وتجادلوا فيه بغير علم بأن تسمعوا من يقرأ بوجه من هذه الاوجه فتنازعوه بغير علم فتثبتوا فيه ما ليس منه أو تنفوا منه ما هو فيه (قوله مراء في القرآن كفر) أي للنعمة (قوله الحكيم) أي المحكم ٧٢ المتقن الذي لا فصاحة بعده (قوله المستقيم) أي كالصراط المستقيم الذي ينصب بين جهنم والجنة فلا يمكن الوصول للجنة الا بالمرور عليه فكذا القرآن من مشى معه وانقاد لاحكامه وصل الى الجنة (قوله هو الدواء) أي الحسي والمعنوي أي حيث خلا الشخص عن عائق قام به من عدم نية صادقة فحينئذ يحصل الشفاء بكل آية منه فلا تقل اني أقرأ القرآن كله أو بعضه بقصد الشفاء من المرض القلبي أو الحسي فلا يحصل فان العائق جاءك من نفسك فلو طهرت لما تخلف ذلك كما أخبر الصادق (قوله القصاص) جمع قاص أي الذين يذكرون القصص جمع قصة وهي المشتملة على خبر الامم السابقة مع وعظ وحكم وفي الحديث اشارة الى أن الجلوس لوعظ الناس وذكر القصص لهم انما يكون للسلطان ونوابه بأمره كما كان في الزمن الاول فكان لا يجلس شخص لذلك الا باذن الامام وذلك ليكون للجالس تول من السلطان بحيث اذا لم يمتثل بعضهم لما أمر به من المواعظ زجره وعزره بما يليق بحاله لان له ولاية من السلطان بخلاف من جلس لذلك بغير اذن السلطان ونوابه فليس له ذلك وهو مختال أي متكبر معجب بنفسه حيث رأى نفسه وأن له رتبة علية حتى استحق الجلوس لذلك من غير اذن وقيل المراد بالقصاص الخطباء فقد كان في الزمن الاول لا يخطب الا السلطان أو نوابه بأمره (قوله على جهل) أي وان صادف الواقع وكذا المفتي من غير علم معاقب وان صادف الواقع فالمفتي تأتي فيه الاقسام الثلاثة أيضا (قوله عرف الحق الخ) وهو أقبح واشد مما قبله (قوله بالهوى) أي هوى نفسه بهوديا يأخذها فهو يعدل عن الحق عمدا لذلك

﴿(القلب ملك وله جنود) اى اتباع (فاذا فسد الملك فسدت جنوده واذا صلح الملك صلحت جنوده) أى اذا أفسده صاحبه فسد الكل وان أصلحه صلح الكل (والأذنان قمع والعينان مسلحة) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح اللام والحاء اى سلاح يتقى بهما (واللسان ترجمان) عما فى الضمير (واليدان جناحان والرجلان بريد) البريد يطلق على الرسول (والكبد رحمة) أى فيه الرحمة (والطحال) بالكسر (ضحك) أى الضحك فيه (والكليتان مكر) اى فيهما المكر (والرئة نفس) أى النفس بالتحريك فى الرئة قال المناوى هكذا نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم الانسان كما فى خبر الطبرانى بين به كيف كان القلب ملكا والجوارح جنوده (هب عن أبى هريرة) قال الشيخ حسن المتن ﴿(القلس) بفتح القاف واللام وسين مهملة قال فى المصباح قلس قلسا من باب ضرب خرج من بطنه طعام أو شراب الى الفم وسواء ألقاه أو أعاده الى بطنه اذا كان ملء الفم أو دونه فاذا غلب فهو قىء والقلس بفتحتين اسم للمقلوس (حدث) أى ينقض الوضوء وبه أخذ أحمد وأبو حنيفة وشرطا أن يملا الفم وعورض بما فى حديث أنه قاء وغسل فمه ولم يتوضأ فقيل له الا تتوضأ فقال حدث القىء يجب غسله وبأنه منسوخ وبهذا أخذ الشافعى فأوجب غسله فقط (قط عن الحسين بن على) وهو حديث ضعيف ﴿(القناعة) قال العلقمى هى الاكتفاء بما تندفع به الحاجة من مأكل وملبس وغيرهما وهى ممدوحة ومطلوبة (مال لا ينفد) بفتح التحتية والفاء بينهما نون ساكنة قال فى المصباح نفد من باب تعب نفادا فنى وانقطع ويتعدى بالهمزة قال تعالى ما عندكم ينفد اه وفى رواية كنز لا ينفد وفى أخرى كنز لا يفنى لان الانفاق منها لا ينقطع كلما تعذر عليه شىء من امور الدنيا اقتنع بما دونه ورضى وثمرة القناعة فى الدنيا السلامة من المطالبة بالحقوق وما يتبعها من التعب وفى الآخرة السلامة من طول الحساب (القضاعى عن أنس) وهو حديث ضعيف ﴿(القنطار ألفا اوقية) قال المناوى بضم الهمزة وشدة المثناة التحتية (ك عن أنس) قال سئل المصطفى صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والقناطير المقنطرة فذكره ﴿(القنطار اثنتا عشرة الف اوقية كل اوقية خير مما بين السماء والارض) قال الشيخ هذا جواب سؤال عن قناطير الباقيات الصالحات لما ذكر أنه يعطى عشرة قناطير اه وقال المناوى فى تفسير القناطير المقنطرة قال أبو عبيد لا تعرف العرب وزن القنطار قال ابن الاثير الاوقية فى غير هذا الحديث نصف سدس رطل وهى جزء من اثنى عشر جزأ وتختلف باختلاف البلدان (هحب

(قوله جنود) وهى الاعضاء فتتنور عند صلاحه وتظلم عند فساده فهو كالسلطان المتصرف فى الرعية ان صلح صلحت رعيته الى آخره (قوله قمع) بوزن ضلع كما ضبطه فى النهاية وأقره شيخنا وتكون ال فى الاذنين للجنس ليصح الاخبار هذا والذى فى المصباح والمختار أن القمع بوزن عنب فى لغة الحجاز وبوزن حمل للتخفيف فى لغة تميم آلة تجعل فى فم السقاء ويصب فيها الزيت ونحوه والجمع أقماع زاد فى المختار ان فى المفرد لغة قليلة وهى قمع بوزن سمع فعلى هذا الا يتعين ضبط النهاية بل يصح أن يقرأ قمع على لغة تميم وقمع على اللغة القليلة الا أن ضبط النهاية بوزن ضلع لكونه لغة الحجاز وهى الفصحى وعلى كل هو مفرد والجمع أقماع انتهى (قوله قمع) أى كالقمع والوعاء التى يوضع فيها الشىء فان وضعت فى الاناء شيأ نفيسا نفس وعكسه بعكسه فينبغى حفظ الاذنين عن سماع نحو الغيبة من كل قذر معنوى فانه يقذر القلب أشد من القذر الحسى الذى ينتن الاناء (قوله مسلحة) أى بمنزلة السلاح للقلب فينبغى لمن رأى منكرا أن يجاهد فى منعه ومن رأى معروفا جاهد فى الامر به وهكذا فهما بمنزلة السلاح فى أنهما سبب لما يوصل للمقصود من الخير (قوله جناحان) أى بمنزلتهما فى الوصول للمقصود (قوله بريد) يطلق البريد على معان منها الرسول وهو المراد هنا أى هما بمنزلة الرسول فى أن كلا يوصل للمقصود (قوله والطحال ضحك) أى محل له وكذا قوله والكليتان مكر والرئة نفس أى محل لذلك (قوله حدث) أى بمنزلة الحدث فى أن كلا يحتاج للغسل بالماء وجوبا هكذا يؤوله امامنا ومن وافقه (قوله لا ينفد) بالدال المهملة من باب فرح وفى رواية كنز لا يفنى والقناعة هى الرضا بما أعطيه وعدم الكد فيما منع منه (قوله أوقية) بالهمزة وقد تحذف فيقال وقية (قوله اثنتا عشرة ألف الخ) لعل الجمع بينه وبين ما قبله بحسب اختلاف الاقطار فقسره بتفسيرين نظرا الى اقليمين وهو تفسير للقناطير المقنطرة فى الآية حين سئل عنها اى عن قدرها لان جنسها علم من الآية حيث بين بقوله تعالى من الذهب والفضة انتهى (قوله كل أوقية خير الخ) أى اذا صرفت ذلك القدر فى خير كالتصدق به كان ثواب ذلك لو جسم خيرا أى أعظم مما بين السماء والارض

(قوله من الشيطان) أي يحبها ويميل اليها ويسعى في سببها فينبغي للشخص التباعد عن أسبابها (قوله من الله) أي لا دخل للشيطان فيه وهو الذي وصف به صلى الله عليه وسلم وضحكه التبسم

﴿حرف الكاف﴾ (قوله كاتم العلم) أي الشرعي وآلاته بأن تسوّل له نفسه الانفراد به فتقول له لا تعلمه لاحد لاجل أن تنفرد به ونحو ذلك من الاغراض الشيطانية مثل كتمه لاجل طلب الدنيا على تعليمه (قوله يلعنه) أي يدعو عليه كل شئ بالبعد عن الرحمة حتى الحوت الخ لان نفعه يتعدى اليه فاذا اصاد طيرا لا يحبسه بدون أكل وشرب مثلا (قوله الحكيم) أي العالم العامل بعلمه

(قوله كفرا) أي من غير من طهرا لله نفسه فيقول ماذا عملت يارب منعت عني الرزق وأعطيته لهؤلاء الجهلة

عن ابي هريرة) باسناد صحيح ۞ (القهقهة) أي الضحك مع صوت قال المناوي في الصلاة (من الشيطان والتبسم) أي الضحك من غير صوت (من الله) وظاهر الحديث الاطلاق (طس عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه

(حرف الكاف)

(كاتم العلم) عن اهله (يلعنه كل شئ حتى الحوت في البحر والطير في السماء) قال المناوي لما مر أن العلم يتعدى نفعه الى الكل فكتمه اضرار لهما ولغيرهما (ابن الجوزي) في كتاب (العلل المتناهية في الاحاديث الواهية (عن ابي سعيد) الخدري قال المناوي فيه كذاب اه ۞ (كاد الحليم ان يكون نبيا) أي قرب من درجة النبوة يحتمل أن يكون المراد به من أوتي العلم والعمل ويحتمل غير ذلك واقتران المضارع بأن بعد كاد قليل (خط عن انس) باسناد ضعيف ۞ (كاد الفقر) أي الاحتياج الى ما لا بد منه (ان يكون كفرا) أي قارب أن يوقع في الكفر لانه يحمل على عدم الرضا بالقضاء وتسخط الرزق وذلك يجر الى الكفر (وكاد الحسد ان يكون سبق القدر) قال المناوي أي كاد الحسد في قلب الحاسد أن يغلب على العلم بالقدر فلا يرى أن النعمة التي حسد عليها انما صارت اليه بقضاء الله وقدره (حل عن انس) وهو حديث ضعيف ۞ (كادت النميمة) أي قارب نقل الحديث من قوم لقوم على وجه الافساد (ان تكون سحرا) أي خداعا ومكرا واخراجا للباطل في صورة الحق قال العلقمي واذا أطلق السحر ذم فاعله وقد يستعمل مقيدا فيما يمدح ويحمد نحو قوله عليه الصلاة والسلام ان من البيان لسحرا أي ان بعض البيان سحر لان صاحبه يوضح الشئ المشكل ويكشف عن حقيقته بحسن بيانه فيستميل القلوب كما تستمال بالسحر وقيل هو السحر الحلال (ابن لال في المكارم (عن انس) وهو حديث ضعيف ۞ (كافل اليتيم) قال النووي هو القائم بأموره من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه أو من مال اليتيم بولاية شرعية (له) بأن يكون قريبا له (او لغيره) بأن يكون أجنبيا والجار والمجرور نعت لليتيم أو حال منه (انا وهو كهاتين) وأشار بالسبابة والوسطى (في الجنة) أي مصاحب لي فيها والقصد الحث على الاحسان الى الايتام (م عن ابي هريرة ۞ كان اول من اضاف الضيف) خبر كان (ابراهيم) الخليل اسمها وهو أول من اختتن

مع أني عالم عامل فربما جره للكفر ولذا لما نظر ابن الراوندي الى هذا المعنى قال

كم عاقل عاقل أعيت مذاهبه
وجاهل جاهل تلقاه مرزوقا
هذا الذي ترك الاوهام حائرة
وصير العالم النحرير زنديقا

اي أعيته وأتعبته طرقه في طلب المعيشة أما من طهره الله تعالى فالفقر زينة له ولذا كان حلية الانبياء والاولياء وورد أنه يطلب للشخص اذا جاءه الفقر أن يقول مرحبا مرحبا بشعار الصالحين وورد أنه تعالى يحمي عبده المؤمن من الدنيا كما يحمي أحدكم عليله من الطعام والشراب (قوله سبق القدر) أي العلم بالقدر لانه اذا تمنى زوال نعمة الغير فقد غفل عن ان ذلك منه تعالى (قوله النميمة) هي نقل الحديث بين الناس على وجه الافساد وهي من الكبائر عند الصدق فما بالك اذا كانت كذبا وذلك كأن يذهب الى شخص ويقول له فلان قال فيك كذا (قوله سحرا) أي يجامع ترتب المفاسد على كل (قوله وقس

اليتيم له) بأن كان قريبه كأخيه أو لغيره بأن كان أجنبيا منه أي من ذلك الكافل فينبغي القيام بشأن الايتام لتحصيل تلك المرتبة العظيمة أعني مصاحبته صلى الله عليه وسلم في الجنة وناهيك بها منزلة (قوله أوّل) خبر مقدم وابراهيم اسمها (قوله من أضاف الضيف) وكان على الميل والميلين ليجد من يأكل معه فكان لا يتغذى غداء ولا عشاء الا مع ضيف فان لم يجد مشى الميل والميلين الخ وقدم عليه ضيف فقال له كل بسم الله فقال لا أعرف الله فأراد منعه فنزل عليه جبريل وقال له ان ربه يطعمه منذ خلقه مع كونه عاصيا له أتبخل عليه بلقمة فيطلب الرفق بالخلق ولو عصاة وجاءت له ملائكة في صورة بشر فدعاهم للاكل فخيلوا له أن بهم

وقص شاربه ورأى الشيب (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (قرى الضيف عن ابى هريرة ﷺ كان على موسى) الكليم (يوم كلمه الله كساء صوف وجبة صوف وكمة صوف) قال العلقمى قال شيخنا بضم الكاف وتشديد الميم وقيل بكسر الكاف الكمة القلنسوة الصغيرة وقال الجوهرى القلنسوة المدورة وقال صاحب المحكم هى القلنسوة ولم يقيد (وسراويل صوف) قال المناوى لعدم وجدانه ما هو أرفع أو القصد التواضع وترك التنعم أو انه اتفاقى (وكانت نعلاه من جلد حمار ميت) أى مدبوغ أو كان فى شرعه جواز استعمال غير المدبوغ فلذلك قيل له اخلع نعليك أو لان لبس النعلين لا ينبغى بين يدى الملك أو لتصيب قدميه بركة هذا الوادى (ت عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان ايوب) نبى الله (احلم الناس) أى أكثرهم حلما قال فى المصباح وحلم بالضم حلما بالكسر صفح وستر فهو حليم (واصبر الناس) أى أكثرهم صبرا على البلاء (واكظمهم للغيظ) قال فى المصباح كظمت الغيظ كظما من باب ضرب وكظوما امسكت على ما فى نفسك منه على صفح أو غيظ وفى التنزيل والكاظمين الغيظ أى الكافين عن امضائه مع القدرة (الحكيم) فى نوادره (عن ابن ابزى) قال الشيخ بفتح الهمزة وسكون الموحدة التحتية وفتح الزاى ﷺ (كان داود) نبى الله (اعبد البشر) قال المناوى فى زمنه أو مطلقا والمراد اشكرهم (ت ك عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن ﷺ (كان الناس يعودون داود ويظنون ان به مرضا وما به) شئ (الا شدة الخوف من الله تعالى) لما غلب على قلبه من هيبة الجلال (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﷺ (كان زكريا) بالمد والقصر والتشديد والتخفيف وزكرى كعربى (نجارا) فيه ان النجارة فاضلة لادناءة فيها لا تسقط المروأة وان الحرف والصناعات غير الركيكة لا تنقص مقام أهل الفضائل بل يحصل لهم بها التواضع فى أنفسهم والاستغناء عن غيرهم وخير ما أكل الرجل من كسب يده وقد كان آدم عليه الصلاة والسلام حراثا ونوح نجارا وكذلك زكريا وادريس خياطا وداود زرادا يعنى حدادا يعمل الدروع وابراهيم زراعا ولوط زراعا أيضا وصالح تاجرا ولقمان خياطا وموسى وشعيب ومحمد عليهم الصلاة والسلام رعاة بل كلهم أى الانبياء قد رعى الغنم (حم م عن ابى هريرة ﷺ كان نبى من الانبياء) ادريس أو دانيال أو خالد بن سنان (يخط) أى يضرب خطوطا كخطوط الرمل فيعرف الامر بالفراسة بتوسط تلك الخطوط (فمن وافق خطه) أى من وافق خطه فى الصورة والحالة وهى قوة الخاطر فى الفراسة وكماله فى العلم والورع (فذاك) الذى يصيب والاشهر نصب خطه فيكون الفاعل مضمرا وروى بالرفع

جدا ما يختبر وهل يأكل معهم أولا فقال الآن وجب ان آكل معكم شكرا لله تعالى الذى عافانى من ذلك البلاء فهذا من مزيد الرفق بالخلق (قوله وكمة) بضم الكاف وكسرها ولبسه الصوف المذكور اتفاقى فانه كان يلبس كل ما وجد وذا كان خلق نبينا صلى الله عليه وسلم أو لانه لم يجد غير الصوف اذ ذاك أو انه تواضع منه صلى الله عليه وسلم (قوله ميت) أى بعد الدبغ أو قبله وكان جائزا فى شرعه (قوله واصبر الناس) أى على البلاء فكان اذا سقطت منه دودة ردها وقال كلى من رزق الله الذى اعده لك من جسدى قرره شيخنا وقال ان عصمتهم من نحو ذلك انما هو باعتبار بواطنهم وان كان يقع نحو ذلك بظواهرهم لكن الذى فى التوحيد انهم معصومون عن منفر طبعا حتى بحسب ظواهرهم ولا أصل لقصة تناثر الدود من سيدنا ايوب (قوله أعبد البشر) أى الذين فى زمانه أو مطلقا والمراد أعبدهم فى جهة من العبادات فلا ينافى أن نبينا أفضل منه لانه يوجد فى المفضول الخ (قوله ان به مرضا) أى لغلبة سلطان الخوف على قلبه فيرى انه مقصر فى حق ربه لغلبة صفة الجلال عليه وكان له جاريتان فكان اذا اعترته الرعدة من خوف ربه جلست احداهما على رجليه والاخرى على صدره مخافة ان تتفرق مفاصله من شدة الرعدة فاذا كان هذا حال هذا النبى فلا يغتر احد بعمله وان بلغ ما بلغ بل يكون على غاية الخوف الا ان يخاف القنوط فيقوى الرجاء حينئذ (قوله زكريا) بالمد والقصر مع التشديد والتخفيف لكن التخفيف لم يقرأ به لا مع المد ولا مع القصر (قوله نجارا) فيه اشارة الى أن الحرفة مطلوبة حيث لم تكن دنيئة مزرية بل قيل ما من نبى الا وقد رعى الغنم (قوله فذاك) أى فذاك هو الذى يصيب وكانت العرب تفعل ذلك فكانوا اذا أتاهم طالب ذلك خطوا خطوطا بسرعة ثم يسقطون ذلك اثنين اثنين فان بقى اثنان قدموا على هذا الامر الذى قصده لانه نجاح وان بقى واحد حجموا وهذا الفعل حرام لانه لا معرفة لنا بكيفية هذا العلم ولم ينقله لنا الثقات عن هذا النبى الذى هو سيدنا ادريس وقيل غيره

فالمفعول محذوف قال النووي الصحيح أن معناه من وافق خطه فهو مباح له ولكن لا طريق لنا في العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح والمقصود أنه لا يباح الا بيقين الموافقة وليس لنا بها يقين حصل من مجموع كلام العلماء الاتفاق على النهي عنه وسببه أن معاوية بن الحكم سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أشياء فأجابه عنها وسأله قائلا ومنا رجال يخطون فذكره (حم د ن عن معاوية بن الحكم) السلمي ❁ (كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه) أي غلامه (اذا أتيت معسرا فتجاوز عنه) قال العلقمي يدخل في لفظ التجاوز الانتظار والوضيعة وحسن التقاضي (لعل الله ان يتجاوز عنا فلقي الله) بالموت (فتجاوز عنه) أي غفر ذنوبه مع افلاسه من الطاعات وفي الحديث ان اليسير من الحسنات اذا كان خالصا لله كفر كثيرا من السيئات وفيه أن الاجر يحصل لمن يأمر به وان لم يتول ذلك بنفسه (حم ق ن عن أبي هريرة) ❁ كان هذا الامر) أي الخلافة (في حمير) بكسر فسكون ففتح (فنزعه الله) تعالى (منهم وجعله في قريش وسيعود اليهم) في آخر الزمان (حم طب عن ذي مخمر) بكسر فسكون ففتح ابن أخي النجاشي قال العلقمي وبجانبه علامة الحسن ❁ (كان الحجر الاسود أشد بياضا من الثلج حتى سودته خطايا) مشركي (بني آدم) قال المناوي ولا يلزم من تسويده أن تبيضه طاعات المؤمنين فقد يكون فائدة بقائه مسودا أن يأتي بسواده يوم القيامة شهيدا عليهم (طب عن ابن عباس) ❁ كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فأماطها رجل فادخل الجنة) بسبب اماطتها (ه عن أبي هريرة) باسناد حسن ❁ (كبر كبر) وفي رواية للبخاري وأبي داود الاكبر الاكبر أي ليبل الكلام أو ليبدأ بالكلام الاكبر أو قدموا الاكبر ارشادا الى الادب في تقديم الاسن وسببه أن جماعة جاؤه للكلام في قتيل فبدأ بالكلام أصغرهم فذكره (حم ق د عن سهل بن أبي حثمة) بحاء مهملة ومثلثة (حم عن رافع بن خديج ❁ كبرت الملائكة على آدم اربعا) في الصلاة عليه قال المناوي وفيه رد لقول الفاكهي الصلاة على الجنائز من خصائص هذه الامة (حم ك عن أنس) بن مالك (حل عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ❁ (كبرت) بفتح فضم أي عظمت (خيانة) أنث باعتبار التمييز (ان تحدث اخاك) فاعل كبرت (حديثا هو لك به مصدق وأنت له به كاذب) لانه ائتمنك فيما تحدثه به فاذا كذبت فقد خنت أمانته وخنت أمانة الايمان فيما وجب من نصيحة الاخوان

(قوله كان رجل الخ) أي في الامم السابقة فهو اخبار منه صلى الله عليه وسلم بما سبق وفي هذا الحديث ترغيب في الرفق بالمدين وله طرق بأن يبرئه منه أو يسقط عنه بعضه أو ينظره الى اليسار أو يطالبه برفق ولطف ونحو ذلك (قوله فلقي الله) أي بالموت في القبر أو المعنى يلاقيه يوم القيامة (قوله فتجاوز عنه) أي مع كونه كثير الذنوب (قوله في حمير) قبيلة في اليمن أي كان متولي الخلافة منهم قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم فلما بعث نزعت منهم وجعلت في قريش وستعود اليهم آخر الزمان فيكون الخلافة من علامات قيام الساعة (قوله مخمر) بكسر فسكون ففتح كما في العزيزي (قوله من الثلج) أي حين نزل به جبريل من الجنة ووضعه على جبل أبي قبيس فكان كالبدر في الليل وكالشمس في النهار (قوله خطايا بني آدم) أي المشركين منهم لانه وضع في البيت وكانت المشركون تطوف به وبقي مسودا ولم يبيض بالطاعات ليكون شاهدا يوم القيامة على من سوده من المشركين بذنوبه فلتج الخطايا باظهار أثرها الحسي في هذا الحجر كما ان من عصى الله نكتت في قلبه نكتة سوداء وهي الران حتى يسود قلبه (قوله فادخل الجنة) فلا ينبغي احتقار عمل وان قل وكما انه تعالى يجازي الخير الكثير على العمل الصالح القليل قد يجازي على العمل السيئ القليل فمن حكمته تعالى انه أخفى غضبه في المعاصي لتجتنب كلها وأخفى رضاه في العمل الصالح لاجل ان يجتهد في جميعه (قوله كبر كبر) قاله لجمع جاؤا له صلى الله عليه وسلم للكلام في قتيل فلما أرادوا سؤاله صلى الله عليه وسلم بدأ صغيرهم بالسؤال فقال النبي كبر أي ليسألني أكبركم ومحل ذلك اذا لم يكن الصغير أحسن ملكة من الكبير والنبي صلى الله عليه وسلم عالم بأن في القوم من هو أكبر وأحسن ملكة أو مساو للصغير فيقدم حينئذ ولذا نهاهم عن تولية الكلام لصغيرهم (قوله على آدم الخ) أي والخصوصية كونها بهذه الكيفية أي قراءة الفاتحة والصلاة على النبي وهذا جمع بين القولين (قوله كبرت خيانة ان تحدث الخ) كان الظاهر كبر لان الفاعل مذكر أي تحديثك ويجاب بأنه أنث مراعاة لقوله خيانة لانه هو الفاعل في المعنى أي اذا سمع شخص حديثك وصدقه لاعتقاده فيك الصدق والحال انك تحدثه بامور كذبا كان أكبر خيانة لانه ائتمنك في الحديث وأنت قد خنته فيه (قوله اخاك) في الاسلام وان لم يكن أخا في النسب

الاخوان (خدد عن سفيان بن اسيد) بفتح الهمزة واسناده ضعيف كما فى الاذكار (حم طب عن النواس) بن سمعان باسناد جيد ۞ (كبر) بضبط ماقبله (مقتا) قال البيضاوى المقت اشد البغض (عند الله الاكل من غير جوع والنوم من غير سهر) اى من غير احتياج اليه (والضحك من غير عجب وصوت الرنة عند المصيبة) اى رفع الصوت عندها (والمزمار عند النعمة) فالمزامير كلها حرام الا النفير (فر عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف ۞ (كبروا على موتاكم بالليل والنهار اربع تكبيرات) اى فى الصلاة على الميت (حم عن جابر) باسناد حسن ۞ (كبرى الله) ياأم هانئ اى قولى الله أكبر (مائة مرة واحمدى الله) اى قولى الحمد لله (مائة مرة وسبحى الله) اى قولى سبحان الله (مائة مرة) فثواب ذلك (خير لك من) ثواب (مائة فرس ملجم مسرج) أعد للجهاد (فى سبيل الله) لك (وخير من) ثواب نحو (مائة بدنة) يفرق لحمها على الفقراء (وخير من) عتق (مائة رقبة) زاد فى رواية منقبلة وسببه كما فى ابن ماجه عن أم هانئ قالت أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله دلنى على عمل فانى قد كبرت وضعفت فذكره (ه عن ام هانئ) اخت على أمير المؤمنين واسناده حسن ۞ (كتاب الله) اى حكم كتاب الله (القصاص) من الجانى بشروطه المذكورة فى كتب الفقه وسببه أن الربيع بضم الراء والتشديد وهى ابنة النضر كسرت ثنية جارية وفى رواية ثنية امرأة بدل جارية فطلبوا الارش أى دفعه وطلبوا العفو فأبوا فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم فأمرهم بالقصاص فقال أنس بن النضر أتكسر ثنية الربيع يارسول الله لا والذى بعثك بالحق لاتكسر ثنيتها فذكره فرضى القوم وعفوا فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره وقد تقدم استشكال حلفه والجواب عنه فى أن من عباد الله (حم ق د ن ه عن انس) بن مالك ۞ (كتاب الله) أى القرآن (هو حبل الله الممدود من السماء الى الارض) أى هو العروة الوثقى التى يستمسك بها (ش وابن جرير) الطبرى (عن ابى سعيد) الخدرى باسناد حسن ۞ (كتب الله تعالى مقادير الخلائق) أى أجرى القلم على اللوح بتحصيل تقاديرها على وفق ما تعلقت به ارادته (قبل ان يخلق

(قوله والنوم من غير سهر) أى بأن ينام من أول الليل ويتعاطى أسبابه من غير أن تكون له عادة بالقيام فى الليل بل يستمر نائما من أوله الى آخره فانه مضر لاسيما اذا تحيل عليه لاسيما بالنهار فان نوم النهار مضر بالبدن ماعدا وقت القيلولة وقوله قبل من غير جوع أى لانه يورث ثقلا فى البدن وتكاسلا عن الطاعة وداء شديدا (قوله من غير عجب) اى من غير سبب للضحك حتى وان وجد السبب ينبغى أن لايتجاوز التبسم لانه صفته صلى الله عليه وسلم والضحك يميت القلب ويسقط المروأة ويرضى الشيطان (قوله وصوت الرنة عند المصيبة) كالصياح عند الموت فانه تضجر وعدم رضا بالقضاء (قوله عند النعمة) أى عند حدوثها كما يقع الآن عند حدوث الافراح من زواج وغيره يأتون بالمزمار ونحوه من الامور المحرمة اذ الذى ينبغى مقابلة النعمة بالطاعة والشكر والمزمار كله حرام الا النفير فيحرم على الشخص شراؤه لولده الصغير فالمطلوب ان يربيه على الخير والاصلاح وفى نسخة عند النغمة بالغين المعجمة اى نغمة التغنى لكن المهملة أظهر فى المعنى (قوله بالليل والنهار) أى فلا تتقيد صلاة الجنازة بالنهار بل تصح ليلا فاذا مات ليلا وأمكن تجهيزه فيه فعل ولا يؤخر للنهار لانه تطلب المبادرة به (قوله وخير من مائة الخ) زاد فى كبيره وقول لا اله الا الله لاتترك ذنبا ولا يشبهها عمل انتهى فدل ذلك على أن لا اله الا الله أفضل وقد ورد أن من قالها تساقطت عنه ذنوبه كما يتساقط ورق الشجرة اليابس عنها (قوله كتاب الله) أى حكم كتاب الله القصاص قاله لما كسرت الربيع بنت النضر سن امرأة من الانصار فجاء أهل الربيع وأرادوا أن يدفعوا دية السن فأبى أهل الانصارية وطلبوا القصاص فلما جاؤا له صلى الله عليه وسلم ذكر الحديث فقال سعد أخو الربيع رضى الله تعالى عنه اتكسر سن الربيع يارسول الله لا والذى بعثك بالحق نبيا فلما سمع أهل الانصارية ذلك قالوا يارسول الله قد عفونا فقال صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم على الله لابره ولعله اوكاتهم فى العفو (قوله حبل الله) أى بمنزلة الحبل المذكور فمن أراد القرب لمولاه تمسك بحدوده وأوامره فحينئذ يصل لدرجة المقربين كما أن الحبل الحسى يوصل للمقصود البعيد (قوله كتب الله الخ) أى أمر القلم أن يكتب ذلك فى اللوح على طبق ما سبق فى العلم الازلى (قوله على الماء) أى الحقيقى اذ لامانع من ذلك فلا حاجة لتأويل بعضهم بأن المراد به العلم فشبه بالماء بجامع الاتساع ثم الماء على الريح فالعرش والماء والريح كل خلق قبل السموات والارض بزمن طويل وانظر ما الذى خلق

السموات والارض بخمسين ألف سنة) معناه طول الامد وتكثير ما بين الخلق والتقدير لا التحديد وليس المراد هنا أصل التقدير لانه أزلى لا أول له بل المراد تحديد وقت الكتابة يعنى بين كتابة المقادير والخلق مدة طويلة لا يعلمها الا الله (وعرشه على الماء) جملة حالية أى قبل خلق السموات والارض قال المناوى قال بعضهم ذلك الماء هو العلم (م عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (كتب ربكم على نفسه بيده قبل ان يخلق الخلق) قال التوربشتى يحتمل أن يكون المراد بالكتاب اللوح المحفوظ و يحتمل أن يكون القضاء الذى قضاه (رحمتى سبقت غضبى) قال العلقمى قال النووى غضب الله تعالى ورحمته راجعان الى عقوبة العاصى واثابة المطيع والمراد بالسبق هنا و بالغلبة فى الحديث الآخر كثرة الرحمة وشمولها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة اذا كثر منه وقال الطيبى الحديث على وزان قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة أى أوجب وعدا ان يرحمهم قطعا بخلاف ما يترتب على مقتضى الغضب من العقاب فان الله غفور رحيم متجاوز عنه بفضله وأنشد شعرا

وانى وان أوعدته أو وعدته * لمخلف ايعادى ومنجز موعدى

والمراد بالسبق هنا القطع بوقوعها اه وقال الدميرى قال العلماء غضب الله تعالى ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فارادته الاثابة للطيع ومنفعة العبد تسمى رضا ورحمة وارادته العقاب للعاصى وخذلانه تسمى غضبا (هعن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (كتب على الاضحى) أى التضحية (ولم تكتب عليكم) أيها الامة (وأمرت بصلاة الضحى ولم تؤمروا بها) أى امر ايجاب (حم طب عن ابن عباس) ﷺ (كتب على ابن آدم) أى قضى عليه وأثبت فى اللوح المحفوظ (نصيبه من الزنا) قال المناوى أى مقدماته (مدرك) أى فهو مدرك (ذلك) أى ما كتب عليه (لا محالة فالعينان زناهما النظر) الى ما لا يحل (والاذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا) بالضم أى نقل الاقدام الى ما لا يحل (والقلب يهوى و يتمنى) بفتح الواو والنون ما لا يحل (ويصدق ذلك الفرج ويكذبه) أى بالاتيان بما هو المقصود من ذلك أو بالترك قال المناوى ولما كانت المقدمات من حيث كونها طلائع تؤذن بوقوع ما هى وسيلة اليه سمى ترتب المقصود عليها وعدم ترتبه صدقا وكذبا (م عن ابى هريرة) ﷺ (كثرة الحج والعمرة تمنع العيلة) أى الفقر أى هما سببان للغنى لخاصية علمها الشارع (المحاملى) أبو الحسين بن ابراهيم (فى اماليه عن ام سلمة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كخ كخ) قال العلقمى بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلا ومخففا وبكسرها منونة وغير منونة فيخرج من ذلك ست لغات والثانية تأكيد للاولى وهى كلمة تقال لردع الصبى عند تناوله ما يستقذر قيل عربية وقيل أعجمية وزعم الداودى أنها معربة وقد أوردها البخارى فى باب من تكلم بالفارسية فى آخر الجهاد قالها للحسن وقد أخذ تمرة من تمر

الصدقة

أولا من الثلاثة قرره شيخنا هنا وتقدم الخلاف فى ذلك فراجعه (قوله كتب ربكم) أى وعد وعد الامتنان فضلا منه وكرما لا وجوبا عليه ولا ايجابا (قوله بيده) أى بفضله وانعامه (قوله قبل أن يخلق الخلق) أى ان ذلك كان فى علمه قبل أن يبرز الخلق (قوله غضبى) أى على المذنبين الموجبة ذنوبهم الغضب والعقاب أى اذا وجدت موجبات الغضب والانتقام سبقت الرحمة أى غلبت كما فى رواية فيضمحل معها العقاب ويذهب (قوله ولم يكتب عليكم) أى كتب ايجاب بل كتب ندب وهذا الحديث يعارض من قال بوجوب الضحية بشروط (قوله لا محالة) أى حيث قدر عليه فى الازل الا أن الانسان له جزء اختيارى يترتب عليه العقاب وان كان مقهورا فى نفس الامر (قوله زناهما النظر) أى المحرم والاستماع أى المحرم والكلام أى المحرم الخ أى انه تعالى جعل للزنا الحقيقى مقدمات أطلق عليها اسم الزنا وان كان ليس زنا حقيقيا فهو يشبهه بجامع التحريم وان تفاوت الاثم وربما جر الى الزنا الحقيقى (قوله الخطا) بالمد جمع خطوة بمعنى المرة كركوة وركاء أما الخطا بدون مد فجمع خطوة بالضم ما بين القدمين كما فى المختار والمراد هنا المرة والقلب أى اللطيفة يهوى أى يميل (قوله ويصدق الخ) اسناد مجازى أى يترتب على هذه المقدمات الفعل الحقيقى تارة وتارة لا (قوله العيلة) أى الفقر (قوله كخ كخ) فيه ست لغات بينها الشرح والثانية تأكيد للاولى كلمة ردع للصبى عند تناوله ما يستقذر قيل عربية وقيل اعجمية وزعم الداودى أنها معربة وقد أوردها البخارى فى باب من تكلم بالفارسية فى آخر الجهاد قالها للحسن وقد أخذ تمرة الخ أفاده العزيزى فلما وضع التمرة فى فيه و جعل يلوكها لم يقره عليه بل زجره وفى رواية انه ادخل يده فى فيه وجعل يخرجها فعلم منه ان على الولى زجر الصبى عن صورة المعصية وياثم الولى وان لم يأثم

الصدقة فجعلها فى فيه فزجره وقال (ارم بها) قال العلقمى قال فى الفتح وفى رواية حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عند أحمد فنظر اليه فاذا هو يلوك تمرة فحرك خده وقال ألقها يا بنى ويجمع بين هذا وبين قوله كخ كخ بأنه كلمه أوّلا بهذا فلما تمادى قال كخ كخ اشارة الى استقذار ذلك له ويحتمل العكس بان يكون كلمه أوّلا بذلك فلما تمادى نزعها من فيه (اما) بالتخفيف (شعرت) بالفتح وفى رواية البخارى فى الجهاد أما تعرف ولمسلم أما علمت (انا) آل محمد (لا ناكل الصدقة) فى مسلم لا تحل لنا الصدقة وفى رواية معمر أن الصدقة لا تحل لآل محمد والمراد الفرض لانه الذى حرم على آله وفى الحديث تأديب الاطفال عما ينفعهم ومنعهم مما يضرهم ومن تناول المحرمات وان كانوا غير مكلفين ليتدربوا بذلك واستنبط بعضهم منه منع ولى الصغيرة اذا اعتدت من الزينة وفيه اعلام لسبب النهى ومخاطبة من لا يميز بقصد اسماع من يميز لان الحسن كان اذ ذاك طفلا (ق عن ابى هريرة ☼ كذب النسابون) الذين يدعون معرفة الانساب (قال الله تعالى وقرونا) أى أقواما وقال البيضاوى اهل أعصار وقيل القرن اربعون سنة وقيل سبعون وقيل مائة وعشرون (بين ذلك) أى بين عاد وأصحاب الرس (كثيرا) لا يعلمها الا الله قال ابن دحية أجمع العلماء على أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا انتسب لم يجاوز عدنان (ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس ☼ كرامة) وفى رواية اكرام (الكتاب ختمه) زاد فى رواية القضاعى وذلك قوله تعالى انى ألقى الىّ كتاب كريم قيل وصفته بالكرم لكونه مختوما (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ☼ (كرم المرء دينه) قال الله سبحانه وتعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم (ومروأته عقله) اذ به يتميز عن الحيوان (وحسبه) بالتحريك (خلقه) بالضم أى ليس شرفه بشرف آبائه بل بشرف اخلاقه (حم ك هق عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ☼ (كسب الاماء حرام) قال المناوى أى بالزنا أو الغناء وكان أهل الجاهلية شأنهم ذلك (الضياء عن انس) باسناد صحيح (كسر عظم الميت) المحترم (ككسره حيا) فى كونه حراما شديد التحريم قال المناوى وماذكر من ان الحديث هكذا هو ما وقع فى نسخ الكتاب والموجود فى أصوله القديمة المصححة كسر عظم الميت واذاه الى آخره هكذا هو عند مخرجيه المذكورين فسقط من قلم المؤلف وأذاه (حم د ه عن عائشة ☼ كسر عظم الميت) المحترم (ككسر عظم الحى فى الاثم) فهو محترم بعد موته كاحترامه حال حياته (ه عن ام سلمة ☼ كفى بالدهر) أى كفى تقلبه باهله (واعظا) مذكرا ومنبها على زوال الدنيا (وبالموت مفرقا) وسببه أن رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان فلانا جارى يؤذينى فقال اصبر على اذاه وكف عنه اذاك قال فما لبثت الا يسيرا اذ جاءه فقال يا رسول الله ان جارى ذاك مات فذكره (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ☼ (كفى بالسلامة داء) لان دوام سلامة العبد فى نفسه وماله واهله من المصائب لانها تورثه البطر والعجب والكبر وتنسيه الآخرة وتحبب اليه

الصبى أى ليعوّده فعل الخير (قوله ارم بها) لا ينافى رواية اطرحها أو ألقها الا انه كلمه أوّلا فلما تمادى زاد لفظ ارم بها أو اطرحها الخ على ماسبق من قوله كخ كخ أو زاد لفظ كخ كخ ان كان الذى سبق ارم بها الخ (قوله شعرت) أى علمت (قوله النسابون) أى الذين يذكرون الانساب الكثيرة (قوله بين ذلك) أى بين زمن عاد وأصحاب الرس ولذا كان صلى الله عليه وسلم اذا انتهى فى النسب الى عدنان أمسك (قوله كرم المرء دينه) اى ليس الكرم النافع هو بذل المال وقرى الضيفان فقط بل كرمه النافع نفعا تاما هو دينه أى امتثاله للاوامر والنواهى والمراد بكرمه شرفه وقربه من الله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم (قوله كرامة الكتاب) أى شرفه وصونه ختمه عند ارساله بنحو شمع بعد طيه لان فيه صون سر المرسل والمرسل اليه فالمراد الختم الذى خارجه لا الذى داخله فما يفعله الناس الآن فليس بمطلوب (قوله وحسبه) أى شرفه خلقه فان كان جميلا فهو شريف والا فلا وان كانت آباؤه أشرافا بعلم ونحوه قال

ان الفتى من يقول ها أنا ذا
ليس الفتى من يقول كان أبى

(قوله كسب الاماء) أى بنحو الزنا والتغنى حيث خشى الفتنة بسماع صوت المرأة والا كان الكسب بالتغنى جائزا حينئذ عندنا (قوله مفرقا) لان تفريقه لا عود بعده الا فى الآخرة بخلاف فرقة غير الموت (قوله داء) لانها تورث البطر والغرور واذا أحب الله عبدا ابتلاه لاجل أن يأتى يوم القيامة مطهرا فانه تعالى يكره العفريت النفريت الذى لا يمرض ولا يرمد وعسى أن تكرهوا شيأ وهو خير لكم وهذا لا ينافى طلب العافية فى الاحاديث لان المراد منها التى عاقبتها سليمة

الدنيا (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(كفى بالسيف شاهدا) قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن سلمة بن المحبق قال قيل لابي ثابت سعد بن عبادة حين نزلت آية الحد وكان رجلا غيورا أرأيت لو أنك وجدت مع أم ثابت رجلا أي شئ كنت تصنع قال كنت ضاربهما بالسيف أأنتظر حتى أجيء بأربعة الى ماذاك قد قضى حاجته وذهب أو أقول كذا وكذا فيضربوني الحد ولا يقبلوا لي شهادة أبدا قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال كفى بالسيف شاهدا قال وجه دث سعد بن عبادة في مسلم بالفاظ منها عن أبي هريرة ان سعد بن عبادة الانصاري قال يا رسول الله أرأيت الرجل يجد مع امرأته رجلا يقتله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا قال سعد بلى والذي أكرمك بالحق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا الى ما يقول سيدكم قال النووي قال المازري وغيره ليس هذا القول النبي صلى الله عليه وسلم ومخالفة من سعد لامره وانما معناه الاخبار عن حالة الانسان عند رؤيته الرجل مع امرأته واستيلاء الغضب عليه فانه حينئذ يعاجله بالسيف وان كان عاصيا زاد الدميري وقال الخطابي يشبه أن تكون مراجعة سعد النبي صلى الله عليه وسلم طمعا في الرخصة لا ردا لقوله صلى الله عليه وسلم فلما أبى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنكر عليه قوله سكت سعد وانقاد وقد اختلف الناس في هذه المسئلة فكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول من لم يأت بأربعة شهداء أعطى بر منه أي أقيد به وروي عن عمر أنه أهدر دمه ولم يرفيه قصاصا ويشبه أن يكون انما رأى دمه مباحا فيما بينه وبين الله تعالى اذا تحقق الزنا منه فعلا وكان الزاني محصنا وذكر الشافعي حديث علي ثم قال بهذا نأخذ غير أنه قال ويسعه فيما بينه وبين الله تعالى قتل الرجل وامرأته اذ كانا ثيبين وعلم أنه قد نال منها ما يوجب القتل ولا يسقط عنه القود في الحكم وكذلك قال أبو ثور وقال أحمد ان جاء ببينة أنه وجده مع امرأته في بيته فقتله فيهدر دمه وكذلك قال اسحق انتهى والمراد ان السيف كالشاهد الذي يقطع الخصومة (هعن سلمة بن المحبق ﴿ كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما يسمع) قال المناوي أي لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمعه لكفاه في الكذب لان جميع ما يسمعه ليس بصدق بل بعضه كذب فلا يحدث الا بما ظن صدقه (د ك عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت) أي من يلزمه قوته (حم د ك هق عن ابن عمرو) ابن العاص باسناد صحيح ﴿(كفى بالمرء سعادة ان يوثق به في امر دينه ودنياه) لانه انما يوثق به ويعتمد عليه اذا كان أمينا عدلا فثقة المؤمنين به شهادة له بالصدق والوفاء فيسعد بشهادتهم لانهم شهداء الله في أرضه (ابن النجار عن انس) ابن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(كفى بالمرء شرا ان يستخط ما قرب اليه) أي ما قربه له المضيف من الضيافة لان التكلف للضيف منهي عنه فاذا تسخط ما حضر فقد باء بشر عظيم (ابن أبي الدنيا في) كتاب (قرى) بكسر القاف (الضيف وأبو الحسين بن بشران) بكسر الموحدة (في اماليه عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (كفى بالمرء علما ان يخشى الله) قال الله تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء (وكفى بالمرء جهلا ان يعجب بنفسه) لما ينشأ عنه من الكبر والخيلاء وذا انما يصدر عمن جهل ان الكبرياء

(قوله كفى بالسيف شاهدا) قاله لما نزل قوله تعالى والمحصنات من النساء الآية فقال سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف ولم أمهله لا آتي بأربعة شهداء اذ لو أمهلته لقضى وطره فلا فائدة في تحصيل الشهود ثم ان قلت انها زنت طلب مني البينة أو الحد فقال صلى الله عليه وسلم كفى بالسيف شاهدا وهذا أي قتله بالسيف انما يجوز باطنا حيث علم أنه زان محصن ثم ان علمنا ذلك طالبناه بالبينة والا قتلناه (قوله بكل ما يسمع) أي فلا ينبغي التحدث الا بما ظن صدقه وان كان لا يحرم التحدث الا بما علم انه كذب ونقله أما لو نقل كلاما يجهله فلا اثم وان كان الاولى تركه (قوله من يقوت) أي من عليه قوته ونفقته لاسيما الزوجة فان نفقتها متأكدة (قوله ان يوثق به) اي أن يثق الناس بحديثه في أمور الدين والدنيا فمتى شهد الناس بصلاح شخص لا لغرض دنيوي بل لثقتهم به وعلمهم صلاحه كان دليلا على أنه من الناجين ولذا مر بجنازة فاثنوا الخ (قوله ما قرب اليه) أي ما قربه المضيف من الضيافة فلا ينبغي للضيف أن يحتقر طعام المضيف ولذا اضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أصحابه فقدم له خلا لعدم وجود غيره فقال صلى الله عليه وسلم نعم الادم الخل تطييبا لخاطره (قوله ان يعجب بنفسه) يقرأ بالبناء للمفعول على مقتضى قول المصباح كالمختار واعجب زيد بنفسه بالبناء للمفعول اذا ترفع وتكبر وقوله بنفسه أي علما أو عبادة مثلا بل المطلوب الاعتراف بالتقصير وان بلغ ما بلغ ومن أين له قبول ذلك والعظمة

(قوله اذا عبد الله) لانه اذا صح عبادته كماه دلك من الفقه (قوله برأيه) فذلك من الكبر المذموم والمطلوب التخلق بالضعف

والعظمة لله سبحانه وتعالى (هب عن مسروق مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿كفى بالمرء فقها اذا عبد الله﴾ لجمعه بين العبادة والفقه المصحح لها (وكفى بالمرء جهلا اذا اعجب برايه) لما تقدم (حل عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث ضعيف ﴿كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع﴾ قال العلقمى قال شيخنا تبعا للنووى لانه يسمع فى العادة الصدق والكذب فاذا حدث بكل ما سمع فقد كذب لامحالة لاخباره بما لم يكن والكذب الاخبار عن الشئ بخلاف ما هو عليه وان لم يتعمد زاد النووى لكن التعمد شرط فى كونه اثما (م عن ابى هريرة ﴿كفى بالمرء من الشر أن يشار اليه بالاصابع﴾) قال المناوى تمامه قالوا وان كان خيرا فهى مذلة الا من رحم الله وان كان شرا فهو شر (طب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث حسن ﴿كفى بالمرء من الكذب ان يحدث بكل ما سمع وكفى بالمرء من الشح ان يقول﴾ لمن له عليه دين (آخذ حقى منك لا اترك منه شيأ) فيه الحث على المسامحة فى المعاملة حيث جعل المضايقة فيها من الشح قال المناوى ولهذا عد الفقهاء المضايقة فى التافه مما ترد به الشهادة (ك عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿كفى بالموت واعظا﴾ فينبغى الاكثار من تذكره فانه يزهد فى الدنيا ويرغب فى الآخرة (وكفى باليقين) اى السكون الى الله واعتقاد أن ما قدر له لا يفوت (غنى) للنفس فمن حصل له ذلك فقد اوتى الغنى الاكبر (طب عن عمار) بن ياسر وضعفه المنذرى ﴿كفى بالموت﴾ أى الاكثار من تذكره (مزهدا فى الدنيا ومرغبا فى الآخرة) فى الاكثار من الاعمال النافعة فيها (ش حم فى الزهد عن الربيع بن انس مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﴿كفى اثما ان تحبس عمن تملك قوته﴾ قوته مفعول تحبس قال العلقمى بوب عليه النووى فقال باب فضل النفقة على العيال والمملوك واثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم ثم قال مقصود الباب الحث على النفقة على العيال وبيان عظم الثواب فيه لان منهم من تجب نفقته بالقرابة ومنهم من تكون مندوبة وتكون صدقة وصلة ومنهم من تكون واجبة بملك النكاح أو ملك اليمين وهذا كله فاضل محثوث عليه وهو افضل من صدقة التطوع ولهذا قال صلى الله عليه وسلم فى رواية ابن ابى شيبة أعظمها أجرا الذى انفقته على أهلك مع انه ذكر قبله النفقة فى سبيل الله وفى العتق والصدقة ورجح النفقة على العيال على هذا كله لما ذكرناه (م عن ابن عمرو) بن العاص ﴿كفى ببارقة السيوف﴾ أى بلمعانها (على راسه) يعنى الشهيد (فتنة) فلا يفتن فى قبره ولا يسئل اذ لو كان فيه نفاق لفر عند التقاء الجمعين قال العلقمى وسببه عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون فى قبورهم الا الشهيد فذكره (ن عن رجل) صحابى قال الشيخ حديث صحيح ﴿كفى بك اثما ان لا تزال مخاصما﴾ فالمستمر على الخصام الماهر فيه من ابغض الخلق الى الله تعالى (ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﴿كفى به شحا ان اذكر عند رجل فلم يصل على﴾ لانه فوت على نفسه صلاة الله عليه بالمرة الواحدة عشرا ولهذا أوجب جمع الصلاة عليه كلما ذكر (ص عن الحسن مرسلا) وهو البصرى قال الشيخ حديث ضعيف ﴿كفى بالمرء

ان كان يطلب ذلك ويحبه ويفتخر به ويقول لنفسه الامارة من مثلك اتباعا بخلاف ما لو اشير اليه بالاصابع لكونه صالحا أو عالما عاملا ألقى الله حبه فى قلوب الخلق ولم يغتر بذلك فلا بأس به بل يربو ايمانه بسبب ذلك لانه يشكر الله تعالى على هذه النعمة العظيمة التى أعطاها له مع احتقاره نفسه فيقول من انا حتى يقال فى ذلك ولذا قيل لبعض الاصفياء حين ذكر الحديث أنت يشار اليك بالاصابع فقال ليس ذلك (قوله آخذ حقى) أى كله من المدين الخ فينبغى اسقاط البعض عنه رفقا به (قوله بالموت واعظا) فيطلب مداومة تذكره لتطهير نفسه (قوله باليقين) أى علمه ان ما كان لابد منه ولا ينفع الكد ولا التعب (قوله غنى) اى قلبى وهو المحمود (قوله مزهدا فى الدنيا) بحيث يقتصر منها على ما لابد منه (قوله عمن تملك قوته) اى عمن تملك شأنه ليشمل نحو الزوجة فانها ليست مملوكة كالرقيق والدابة الا انه يملك شأنها (قوله فتنة) اى فشهيد المعركة لا يفتن

فى قبره ومثله شهيد الآخرة وان كان ظاهر هذا الحديث القصر على شهيد المعركة حيث قال ببارقة السيوف أى لمعانها (قوله ان لا تزال مخاصما) أى تكثر المخاصمة مع الخلق (قوله كفى به) أى بذلك الرجل

المعلوم من قوله أن أذكر عنده رجل الخ فتسن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند سماع اسمه أو ضميره (قوله في معاصي الله) أي متى رأى شخص عدوه منهمكا في المعاصي كفاه ذلك نصرا عليه لانه مخذول دنيا وأخرى ولا بد أن يحصل له الوبال والدمار في الدنيا وعذاب الآخرة أشد فقد رأى في عدوه ما يسره (قوله بالرجل) أي الانسان أن يكون بذيا أي يؤذي الناس بلسانه بسب ونحوه فاحشا أي يتكلم بالالفاظ الفاحشة القبيحة بأن يبدل لفظ الجماع بالنون والياء والكاف ولفظ الفرج باللفظ المعلوم عند العامة ولا يكني عن ذلك ونحوه بخيلا لحبس المال عن مستحقه (قوله وتقل حقيقته) أي ذاته أي طاعات ذاته بقلة الطاعة وكثرة الذنوب من اسباب مكر الله به أي فلو لم يرتكب شيأ يقتضي النقص الا هذه الامور لكفته هذا هو معنى قوله كفى بالمرء الخ ونقص الحلم بسبب نقص الطاعات بقدر ما نقص من حلمه (قوله بطال) أي لا حرفة له فاذا لم يحترف بصنعة فليحترف بقراءة القرآن ونحوها لان البطالة تفضي الى ما لا ينبغي (قوله هلوع) أي شديد الجزع والضجر اذا نزل به ضرر في بدنه أو ماله أو عياله (قوله رتوع) أي كثير الميل للأكل والمشرب والملبس (قوله ان يشار الخ) أي ان تسرع الناس اليه بالثناء وكان يحب ذلك الى آخر ما مر (قوله مزلة) قال شيخنا بكسر الزاي كما ضبطه العزيزي نقلا عن مشايخه وان كان المشهور على الالسنة فتح الزاي ثم وجد في المصباح ان كسر الزاي أفصح من فتحها وبهامش ان رواية الداودي بالذال المعجمة المكسورة وعبارة المختار والمزلة بفتح الزاي وكسرها المكان الدحض وهو موضع الزلل انتهى وعبارة المصباح والمزلة المكان الدحض وهو بفتح الميم وأما الزاي فالكسر أفصح من الفتح يقال أرض مزلة تزل فيها الاقدام وزل في منطقه أو فعله يزل من باب ضرب زلة أخطأ اه ولم يذكرا أعني المختار والمصباح المذلة بالذال في مادة الذال أصلا لكن في القاموس ذل يذل ذلا وذلالة بضمهما وذلة بالكسر ومذلة وذلالة هوان اه فعليه يكون ضبط الداودي بالذال صحيحا الا انه قيد بكسرها مع أنه بفتحها ضبط القلم في نسخة القاموس المعتمدة وهو قياس القاعدة الصرفية من ان مفعل اذا أريد به المصدر وكان مضارعه مكسورا الثاني فتح (قوله كفاك الحية) الحية بدل من الكاف والفاعل ضربة أي كفى الحية ضربة في الامر المطلوب منك أي اذا فرت منك بعد الضربة ولم تدركها فلا تندم لانه يكفيك الضربة التي حصلت أما اذا لم تفر ولم تمت بالضربة فيطلب تكرار الضرب الى أن تموت أو الى أن تذهب ففي كل ضربة ثواب حتى تموت كما ورد أن تكرار الضرب للوزغ فيه مزيد الاجر الى أن يقتله أو يذهب (قوله الندامة) أي اذا وجدت بقية شروط التوبة أما مجرد الندم من غير اقلاع الخ فلا يكفر الذنوب وسواء كان الذنب صغيرة أو كبيرة فان التوبة بشروطها تكفر الذنب ولو كبيرة وهذا من خصوصياتنا وكان في بعض الامم اذا أذنب الشخص ذنبا حرمت عليه المآكل والمشارب الطيبة ولا تقبل توبته ويصبح وذنبه مكتوب

نصرا أن ينظر الى عدوه) خائضا (في معاصي الله) فان ذلك سبب هلاكه (فر عن علي) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (كفى بالرجل) من الشر وكذا غيره من أنثى وخنثى (ان يكون بذيا) البذاء الفحش في اللسان أي (فاحشا بخيلا) فيه الحث على اجتناب هذه الخصال (هب عن عقبة بن عامر) الجهني قال الشيخ حديث ضعيف (كفى بالمرء في دينه) من الخسران والنقص (ان يكثر خطؤه) أي اثمه وذنوبه (وينقص حلمه وتقل حقيقته) يحتمل أنه على حذف مضاف أي طاعات حقيقته أي الطاعات الصادرة عنه (جيفة بالليل) أي نائم طول الليل كأنه جسد ميت لا روح فيه لا يتهجد ولا يذكر الله (بطال بالنهار) لا حرفة له (كسول) كثير الكسل عن القيام بالطاعة (هلوع) أي شديد الجزع والضجر (منوع) كثير المنع للخير (رتوع) أي متسع في الخصب (أكول) بنهمة وشره (حل عن الحكم بن عمير) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (كفى بالمرء اثما ان يشار اليه بالاصابع ان كان خيرا) أي ان كان اشتهاره في خير (فهي مزلة) قال الشيخ بكسر الزاي فربما أعجب بنفسه (الا من رحم الله) بان رزقه الله الاخلاص (وان كان شرا فهو شر) فيه أن الخمول محمود وان الاشتهار مذموم الا من شهره الله لشهر العلم من غير طلب منه للشهرة (هب حب عن عمران بن حصين) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (كفاك الحية) بالنصب بدل من الكاف (ضربة بالسوط) سواء (اصبتها أم اخطأتها) قال الشيخ أراد وقوع الكفاية بها في الاتيان بالمأمور ولم يرد المنع من الزيادة على ضربة فليس منسوخا بحديث اقتلوا الحيات (قط في الافراد هق عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (كفارة الذنب الندامة) قال في المصباح ندم على ما فعل ندما وندامة فهو نادم والمرأة نادمة اذا حزن أو فعل شيأ ثم كرهه

على باب داره (قوله لاتى الله بقوم الخ) أى لاظهار أثر وصفه تعالى أعنى الغفار والمراد من ذلك عدم القنوط من المغفرة اذا وقع من العبد والحث على الاستغفار والتوبة حينئذ فليس فيه حث على الذنوب كما قد يتوهم (قوله كفارة المجلس اى الذنوب الواقعة فيه من الصغائر (قوله وبحمدك) أى واثنى عليك الثناء اللائق بك (قوله اذا لم يسم) بان قال لله على نذر فيلزمه كفارة يمين وهو مذهب مالك وعندنا لا يلزمه شئ بذلك ويحمل هذا الحديث على نذر اللجاج كأن قال ان لم يكن الامر كما قلت فعلى صوم يوم فانه يخير بين كفارة يمين وما التزم فقوله كفارة يمين أى ان لم يفعل ما التزمه لكن قال شيخنا حمله على خصوص نذر اللجاج غلط لانه قال فى الحديث اذا لم يسم وفى نذر اللجاج قد يسمى النذر فهذا الحمل فاسد اه الا أن يقال لا مفهوم لقوله اذا لم يسم والاحسن أن يقال لم يعمل امامنا بهذا الحديث لكونه وجد ما هو أقوى منه مثلا فتأمل (قوله ان تستغفر له) أى قبل ان تبلغه الغيبة والا فلابد من استحلاله ويطلب المبالغة فى طلب الغفران بنفسه بان يقول اللهم اغفر لى وله ولو امكن الذهاب له ليستحله من غير أن يخشى ضررا لم يكف الاستغفار له بل لابد من استحلاله حيث تيسر ولم يخش ضررا ومحل ذلك أيضا فى غير غيبة نحو أهل العلم أما هم فغيبتهم من الكبائر فلا يكفرها الاستغفار لهم بل التوبة بشروطها المعروفة (قوله اسباغ الوضوء) أى اتمامه على المكاره أى على الحالة الشاقة بأن كان الماء باردا ولم يجد ما يسخنه فذلك مما يكفر الصغائر وقول المناوى مع اجتناب الكبائر فيه نظر لان اجتناب الكبائر نفسه مكفر للصغائر (قوله واعمال الاقدام) بفتح الهمزة وقول العزيزى بكسر الهمزة غير ظاهر ولعله راجع لقوله اعمال لا للاقدام فيكون احترازا عن أن يقرأ اعمال بفتح الهمزة (قوله وان دق) أى وان خفى كأن الحق به الولد للفراش بالامكان فلا يجوز له نفيه حيث احتمل انه منه ولو على بعد فنفى النسب وان خفى كفر للنعمة فلا يجوز نفى الولد الا بالشروط المعروفة فى الفروع وكذا نفى الولد نسب أبيه كأن يقول لست أبى انى ابن فلان فلا يجوز كما يعلم مما بعده أعنى كفر بامرئ ادعاء الخ (قوله كفر الخ) أى هؤلاء العشرة فعلوا فعلا لا ينبغى فعله الا من الكفار أو انه محمول على المستحل أو هو على حذف مضاف أى كفر بنعمة الله العظيم الخ

(ولو لم تذنبوا لاتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم) أى ليتوبوا فيغفر لهم (حم طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كفارة المجلس) أى اللغط الواقع فيه وفى نسخة شرح عليها المناوى المسجد بدل المجالس فانه قال ويسن ذلك فى غير المسجد أيضا وانما خصه لانه فيه أهم وآكد (ان يقول العبد) بعد أن يقوم كما فى رواية الطبرانى (سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت وحدك لا شريك لك استغفرك واتوب اليك طب عن ابن عمرو) بن العاص (وعن ابن مسعود) واسناده حسن ۞ (كفارة النذر اذا لم يسم كفارة يمين) قال المناوى حمله الشافعية على نذر اللجاج والغضب ومالك والجمهور على النذر المطلق وأحمد على نذر المعصية وجمع محدثون على جميع أنواع النذر أما المقيد فلابد من الوفاء به (حم م ش عن عقبة بن عامر) الجهنى ۞ (كفارة من اغتبت) أى ذكرته بما يكره فى غيبته ولم يبلغه (ان تستغفر له) أى تطلب له المغفرة من الله تعالى أما لو بلغه فلابد من استحلاله ما لم تتعذر مراجعته بموت أو سفر لا يمكن الوصول اليه فان تعذرت استغفر له (ابن ابى الدنيا فى) كتاب فضل (الصمت عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كفارات الخطايا اسباغ الوضوء) أى اتمامه الاتيان بفروضه ومندوباته (على المكاره) من نحو برد وقد يعجز عن تسخين الماء (واعمال) بكسر الهمزة (الاقدام الى المساجد) أى السعى اليها لصلاة (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) فى المسجد أو غيره فذلك يكفر الصغائر (ه عن ابى هريرة) واسناده صحيح ۞ (كفر) بضم فسكون بصيغة المصدر (بالله) أى بنعمته (تبرؤ) بصيغة المصدر أيضا أى تبرؤ الاصل أو الفرع (من نسب) فرعه أو أصله (وان دق) النسب أى أمكن كونه حيث أمكن كونه منه قال الشيخ والكفر هنا بمعنى الكبيرة لانها من أقرب شئ اليه (البزار عن ابى بكر) الصديق باسناد حسن ۞ (كفر) كائن (بامرئ ادعاء) بالمد (نسب لا يعرف او جحده وان دق) كأنه كذب على الله كأنه يقول ما خلقنى الله من فلان بل من فلان قال المناوى والمراد كفر النعمة (ه عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (كفر) فعل ماض (بالله العظيم عشرة من هذه الامة) أى فعل كل واحد منهم فعل أهل الكفر

(الغال) من نحو غنيمة (والساحر والديوث) قال فى النهاية هو الذى لا يغار على أهله (وناكح المرأة) أى امرأته (فى دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعى فى الفتن وبائع السلاح أهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه) قال المناوى فكل منهم بكفران استحل ذلك لكن ينبغى استثناء الوطء فى دبر امرأته (ابن عساكر عن البراء ابن عازب) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (كف شرك عن الناس فانها صدقة منك على نفسك) اى تؤجر عليها كما تؤجر على الصدقة (ابن أبى الدنيا فى الصمت عن ابى ذر) واسناده حسن ﴿ (كف عنا جشاءك) أى هذه الخصلة بالمد قال فى المصباح تجشأ الانسان تجشأ والاسم الجشاء مثل غراب وهو صوت مع ريح يحصل من فم المعدة عند حصول الشبع (فان اكثرهم) اى الناس (شبعا فى الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة) وسيأتى ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطنه والنهى عن الجشاء نهى عن سببه وهو الشبع وهو مذموم شرعا وطبا وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال تجشأ رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كف فذكره (ت ه عن ابن عمر) قال ت حسن غريب ﴿ (كف عنه اذاك واصبر لاذاه فكفى بالموت مفرقا) وسببه كما فى الكبير قال شكا رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جاره فذكره (ابن النجار عن ابى عبد الرحمن) عبد الله بن يزيد (الحبلى) قال الشيخ بضم المهملة والموحدة (مرسلا) قال وهو حديث حسن ﴿ (كفوا صبيانكم) عن الانتشار (عند العشاء) بالكسر اى اول الليل (فان للجن) حينئذ (انتشارا) تفرقا (وخطفة) قال العلقمى قال فى المصباح خطفه يخطفه من باب تعب استلبه بسرعة وخطفه خطفا من باب ضرب لغة واختطف يختطف مثله والخطفة مثل تمرة المرة اهـ وقال المناوى وخطفة بالتحريك أى جماعة منهم يختطفون الاطفال بسرعة (د عن جابر) بن عبد الله باسناد صحيح ﴿ (كفوا عن اهل لا اله الا الله) اى عن قتلهم واذاهم فمن نطق بالشهادتين عصم نفسه وماله (لا تكفروهم بذنب) ارتكبوه (فمن كفر اهل لا اله الا الله) أى حكم بكفرهم (فهو الى الكفر اقرب) منه الى الايمان (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ﴿ (كل آية فى القرآن) حفظها الشخص (درجة) له (فى الجنة) فيقال للقارئ ارق على قدر ما كنت تقرؤه (ومصباح) اى نور (فى بيوتكم) اى يضىء لاهل السماء بتلاوة القرآن منها كما تضىء المصابيح (حل عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف ﴿ (كل ابن آدم يأكله التراب) اى كل اى جزء ابن آدم تبلى (الا عجب الذنب) بفتح العين وسكون الجيم ويقال عجم بالميم العظم اللطيف الذى فى اسفل الصلب وهو رأس العصعص (منه خلق) أى منه ابتدئ خلق الانسان (ومنه يركب) خلقه عند قيام الساعة وهذا عام خص منه الانبياء ونحوهم فان الله حرم على الارض ان تأكل اجسادهم كما صرح به فى الحديث (م د ن عن ابى هريرة ﴿ كل احد احق بماله من والده وولده والناس اجمعين) فيجب ان يقدم الشخص نفسه فى النفقة على كل احد حتى على زوجته (هق عن حبان) بن حبلة الجمحى قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿ (كل البواكى) على موتاهن (يكذبن)

(قوله الغال) أى الخائن فى الغنيمة أو غيرها (قوله وشارب الخمر) أى عمدا ولو قطرة (قوله شبعا الخ) لان الشبع يؤدى للكسل عن عبادة الله وهو مضر للبدن باجماع الاطباء فقوله كف عنا جشاءك بالهمز كما يعلم من قول المختار والاسم الجشأة بالهمز والجشاء ايضا بالضم والمد انتهى وهو فى الحقيقة نهى عن سببه وهو الشبع (قوله كف عنه الخ) قاله لمن جاءه يشكو من اذى جاره له (قوله عند العشاء) اى وقت اشتداد الظلمة فانه وقت شدة انتشار الشياطين (قوله وخطفة) جمع خاطف اى فيهم من يخطف ويصح سكون الطاء كما نقله العزيزى عن العلقمى عن المصباح ويدل له قول الشارح فى كبيره اى استلاء بسرعة (قوله عن اهل لا اله الا الله) اى عن اهل كلمة الشهادة فانه يحكم باسلام من نطق بها وان لم يعلم ما فى قلبه ولذا لما قال بعض الصحابة دعنى يا رسول الله اضرب عنق فلان فانه منافق قال له صلى الله عليه وسلم هل شققت عن قلبه (قوله اقرب) لان من كفر مسلما بغير حق فقد كفر (قوله درجة) اى سبب صعود درجة فى الجنة بعد دخولها حين يقال له اقرأ وارق (قوله ومصباح) اى من كثرة انوار الملائكة وهو حسى لارباب الكمال ومعنوى لمن لم يدرك (قوله منه خلق) أى ابتدئ خلقه فان المنى يتعقد أولا عجب ذنب ثم يتخلق بقية البدن من ذلك (قوله من والده وولده) فاذا استولى على مال والده او والده كان غاصبا وخبر انت ومالك لابيك محمول على النفقة الواجبة عليه لابيه اذا احتاج اليها (قوله يكذبن) اى فيما يصفن به ولاهن من الاوصاف البالغة الا ام سعد بن معاذ فانها بكت اى نزلت دموعها من غير نوح وشق جيب ووصفت ابنها

فيما وصفن به موتاهن من الفضائل (الا ام سعد) بن معاذ فانها لم تكذب فيما وصفته به
(ابن سعد عن سعد بن ابراهيم مرسلا) هو الزهري ﷺ (كل الخير ارجو من ربي) اي أؤمل
منه أن يجمع في ما تفرق من الخير في الانبياء وقد حقق الله رجاءه (ابن سعد) في طبقاته
(وابن عساكر) في تاريخه (عن العباس) بن أحمد ﷺ (كل الذنوب يؤخر الله تعالى ما شاء
منها الى يوم القيامة) أي يؤخر جزاءه (الا عقوق الوالدين فان الله يعجله لصاحبه) أي فاعله
(في الحياة الدنيا قبل الممات) عقبه أو بعد حين (طب ك عن ابي بكرة) قال الشيخ حديث
صحيح ﷺ (كل العرب) قال المناوي الموجودين حال التحدث (من ولد اسمعيل بن ابراهيم)
اي كلهم ذريته قال فاولاد جرهم ليسوا من العرب (ابن سعد عن علي) بضم المهملة وفتح
اللام (ابن رباح مرسلا) هو اللخمي ﷺ (كل الكذب يكتب على ابن آدم) أي اثمه
(الا ثلاث) يحتمل أنه منصوب على طريقة المتقدمين الذين يرسمون المنصوب بلا ألف
ويحتمل أن النفي مقدر اي لا يترك من كتابة الكذب الا ثلاث (الرجل) يجوز رفعه ونصبه
اي كذب الرجل حال كونه (يكذب في الحرب) لمصلحة محاربة الاعداء فلا يكتب عليه فيه
اثم (فان الحرب خدعة) علة لاباحة الكذب فيه قال المناوي بل قد يجب اذا دعت اليه
الضرورة (والرجل يكذب المرأة) قال المناوي أي حليلته أو نحو بنته (فيرضيها) بذلك
(والرجل يكذب بين الرجلين) الذين بينهما فتنة أو عداوة (ليصلح بينهما طب وابن السني)
في عمل يوم وليلة (عن النواس) بن سمعان قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كل المسلم)
اي المسلم وما تعلق به (على المسلم) متعلق بالخبر وهو قوله (حرام ماله) بالرفع وكذا
ما بعده بيان لكل أي أخذ ماله بنحو غصب (وعرضه) اي هتك عرضه بالتكلم فيه بما
يشينه والعرض محل المدح والذم من الانسان (ودمه) اي اراقة دمه أو قتله بلا حق
(حسب امرئ من الشر) أي يكفيه منه (ان يحقر اخاه المسلم) اي يزريه ويزدريه ولا يعبأ به
وهذا كالتتميم للعموم المستفاد من كل (د عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كل امتي
معافى) بفتح الفاء والتنوين قال المناوي يعني عفا الله عنه أو سلمه الله وسلم منه (الا المجاهرين)
بالمعاصي من تجاهر بكذا يعني جهر به أو المراد الذين يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي فالمفاعلة
على بابها (وان من الجهار) وفي رواية الاجهار وفي أخرى المجاهرة قال العلقمي والثلاثة
بمعنى الظهور والاظهار (ان يعمل الرجل بالليل عملا) سيئا (ثم يصبح وقد ستره الله) تعالى (فيقول
عملت البارحة) قال في الفتح هي أقرب ليلة مضت من وقت القول (كذا وكذا وقد بات
يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه) باظهار ذنبه فاذا كان الحق لله تعالى فالمطلوب أن

سعد باوصاف جميلة فان تلك الاوصاف التي عددتها موجودة في سعد فلم تكذب كغيرها من النساء (قوله كل الخير أرجو)
قاله عند مرض بعض عاده ليعلمه حسن الظن بمولاه اي فكن مقتديا بي وأما السليم فان طمعت نفسه وطلب منه أن يقدم الخوف على
الرجا (قوله الا عقوق الوالدين) اي جميع الاصول ولو بواسطة ولذا النظر للامرد حيث كان محرما فانه تعالى يعجل عقوبته في
الدنيا ولذا أصيب بعض العارفين فقال عرفت من أين أتيت لقد نظرت الى أمرد من مدة أربعين سنة وهذا
من الاعتناء به حيث نبهه ورجع لمولاه واستغفر ووقع لابن سيرين انه أصابه غم بسبب دين فقال اني عوقبت أي من مدة أربعين سنة فلا يغتر الشخص بتأخير العقوبة (قوله كل الكذب) اي الاخبار بخلاف الواقع يكتب على ابن آدم اي يحاسب عليه (قوله الا ثلاث) يقرأ بالنصب وان رسم بصورة المرفوع على لغة ربيعة (قوله الرجل) اي كذب الرجل كان يقول للكفار عند زحفهم على المسلمين أتاكم المسلمون من خلف كذبا ليهزمهم أو يقول ان في المسلمين عددا أو عددا لا تطيقونها كذبا او يقول انهم كسروا لكم في محل كذا ليخدعهم (قوله خدعة) بهمزة أو بفتح الدال وكسرها وضمها مع سكون الدال في الثلاثة ففيه أربع لغات (قوله على المرأة) أي حليلته أو بنته مثلا كان يقول لبنته انت عندي خير من اختك فان المرأة يرضيها أقل شئ (قوله ليصلح بينهما) كان
يقول لاحدهما فلان يثني عليك خيرا او يقول انما دخل الناس بيننا والا فهو لا مثل له (قوله حرام) خبر كل وعلى المسلم متعلق به
قدم عليه (قوله أن يحقر) بابه ضرب وهذا تأكيد لما علم مما قبله فانه داخل في قوله عرضه حرام وذلك كأن لا يقوم له احتقارا له
أو لا يبدأ بالسلام أو لا يرد عليه السلام أو لا يزوره احتقارا له أما بدون قصد ذلك فلا بأس به (قوله المجاهرين) أي بالمعاصي كأن
لا يبالي الشخص بسرقة أو شرب خمر مثلا وقوله ان يعمل الرجل الخ وان لم يكن منهمكا على المعاصي كأن يقول كنا في اجتماع نسمع
الآلات نسب فلانا أو نغتابه أو سرقنا كذا الخ ومن ذلك أن يخبر بما وقع بينه وبين زوجته من الامور التي يستحيا من ذكرها فقد

يستر الشخص على نفسه ويتوب ويرجو رحمة ربه لان الله تعالى أ رم الاكرمين ورحمته سبقت غضبه واذا ستره في الدنيا لم يفضحه في الآخرة وفي الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله وضرب من العناد والظاهر ان هذا خرج مخرج الحث على ترك المجاهرة (ق عن ابى هريرة) ۞ (كل أمتى معافى الا المجاهرين) اى المظهرين معاصيهم ثم فسر المجاهر بأنه (الذى يعمل العمل) السيئ (بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول يا فلان انى عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عز وجل عنه) فيؤاخذ به في الدنيا باقامة الحد او التعزير عليه وفي العقبى بالعقاب لان من صفاته تعالى ستر القبيح فاظهاره كفر لهذه النعمة واستهانة بستره تعالى وتخصيص الليل لا لاخراج النهار بل لوقوع ذلك فيه غالبا دون النهار (طس عن ابى قتادة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كل امتى) اى امة الاجابة (يدخلون الجنة الا من ابى) بفتح الهمزة والموحدة أى عصى منهم بترك الطاعة او اراد امة الدعوة ومن ابى من كفر قالوا ومن يأبى يا رسول الله قال (من اطاعنى دخل الجنة ومن عصانى) بعدم التصديق أو بفعل المنهى (فقد ابى) فان كان كافرا لم يدخل الجنة أصلا أو مسلما لا يدخلها حتى يطهر بالنار وقد يدركه العفو فلا يعذب أصلا (خ عن ابى هريرة) ۞ (كل امرئ) اى كل انسان (مهيأ) اى مصروف مسهل (لما خلق له) من خير وشر (حم طب ك عن ابى الدرداء) واسناده حسن ۞ (كل امرئ) يكون (فى ظل صدقته) يوم القيامة حتى تدنو الشمس من الرؤس (حتى يقضى) قال المناوى لفظ رواية الحاكم حتى يفصل (بين الناس) بمعنى أن المتصدق يكفى المخاوف ويصير فى كنف الله وستره (حم ك عن عقبة بن عامر) واسناده صحيح ۞ (كل امرئ ذى بال) اى حال يهتم به شرعا (لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو اقطع) اى ناقص وقليل البركة (هق عن ابى هريرة) باسناد حسن ۞ (كل امرئ ذى بال) قال المناوى وفى رواية كل كلام والامر أعم لانه قد يكون فعلا (لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم اقطع) قال المناوى والمراد بالحمد ما هو أعم من لفظه فلا تعارض بين رواية الحمد والبسملة (عبد القادر الرهاوى) قال المناوى بضم الراء نسبة الى رها بالضم حى من مذحج (فى) أول كتاب (الاربعين عن ابى هريرة) باسناد حسن ۞ (كل امرئ ذى بال لا يبدأ فيه بحمد الله والصلاة على فهو اقطع ابتر ممحوق من كل بركة) الحافظ عبد القادر (الرهاوى) بضم الراء فى الاربعين (عن ابى هريرة) قال العلقمى زاد فى الكبير الديلمى وقال الرهاوى غريب تفرد بذكر الصلاة فيه اسمعيل بن أبى زياد وهو ضعيف جدا لا يعتد بروايته ولا بزيادته ۞ (كل أهل الجنة يرى مقعده من النار فيقول لولا ان الله هدانى فيكون له شكر) قال العلقمى قال شيخنا قال ابو البقاء شكر فى هذه الرواية مرفوع ووجهه أن يكون بمعنى يحدث وهى تامة وشكر فاعلها ولو روى بالنصب لكان خبر يكون اه قلت ظاهره ان الرواية بالرفع وهى فى خط شيخنا فى الاصل بالنصب فلعل هناك رواية اخرى بالنصب ويرشد اليه قوله فى هذه الرواية (وكل اهل النار يرى مقعده من الجنة فيقول لو ان الله هدانى فيكون عليه حسرة) قال المناوى تمامه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت فى جنب الله (حم ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ۞ (كل بناء) لا يحتاج اليه ولا يقصد به قربة (وبال على صاحبه يوم القيامة الا مسجدا) أو نحوه كمدرسة ورباط واستثنى فى خبر آخر ما لا بد منه لحاجة الانسان (هب عن انس) باسناد حسن ۞ (كل بنيان) بوصفه

نصوا على ان ذلك من عدم المروأة (قوله بالليل) غير قيد فالمدار على ان يعمل خفية ولو نهارا الا أن الغالب أن الاخفاء بالليل قوله يدخلون الجنة أى ابتداء أو بعد التطهير بالنار لان الجنة لا يدخلها الا طاهر (قوله مهيأ الخ) فاذا رأيت شخصا مهيأ لامتثال المأمورات واجتناب المنهيات فاعلم انه مهيأ لدخول الجنة وعكسه بعكسه لان العاقبة منطوية عنا والاعمال دليل لنا ولا يضر الاول هفوة ما (قوله فى ظل صدقته) يحتمل أنه على حقيقته بان تجسم صدقته وتكون ظلا فوق رأسه من حر الشمس ويحتمل انه كناية عن صيرورته فى كنف الله تعالى (قوله ذى بال) اى شأن يهتم به شرعا ليس بحرام ولا مكروه ولم يجعل الشارع له مبدأ غير البسملة وانما أتى فى هذا الحديث كالذى قبله بلفظ فى البينية اشارة الى انه لا بد أن يكون البدء بالبسملة لأجل ما شرع فيه فيخرج ما لو بدأ فى أكل مثلا مبسملا لا لاجله ووافق التأليف عقب هذه البسملة فلا تكفى له فهذه نكتة عجيبة أشار اليها أفصح الفصحاء (قوله أقطع) أى ناقص من حيث ترك الاتيان بالمأمور به وهو الابتداء بذلك (قوله يرى مقعده الخ) فكل انسان له مقعدان مقعد فى الجنة وآخر فى النار (قوله وبال) أى عذاب أى الا ان كان بقدر حاجته لأجل ستره أو وقاية اللصوص و...ذاك والمسجد بخلاف من وسع فى الدنيا زيادة على ذلك ولذا

السارق

قدم الناس يزدحمون على درجة الحسن لصعود اليه فوقعت فزجرهم ولده فنعه عنهم وقال ما معناه لو كانت الدنيا دار بقاء لاتخذت لكم بناء تصعدون عليه واغنم بالاجتماع بكم اى لكن الدنيا ليست دار بقاء ومر على بيت مبنى فقال ما معناه ان هذا لا ينبغى فانه عمر دنياه واخرب آخرته وعزته اهل الدنيا ومقتته اهل السماء اى بغضته الملائكة وقد بنى لسيدنا نوح خص فنظر اليه وقال هذا كثير على من يموت (قوله وكل علم وبال) اى عذاب على صاحبه فمن لم يعمل بعلمه يكون علمه زيادة فى عذابه لانه حجة عليه فالعاصى الخالى من العلم أخف منه عذابا (قوله كل بنى آدم يمسه الشيطان) اى يطعنه فى جنبه حقيقة بدليل الرواية الآتية وخير ما فسرته بالوارد فينشأ عن ذلك بكاؤه اى كل فرد من افراد بنى آدم الا مريم وعيسى لاستجابة دعوة حنة أم مريم حيث قالت انى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ومثل سيدنا عيسى جميع الانبياء لعصمتهم من الشيطان وانما نص على مريم وعيسى فقط لدعوة حنة وغيرهما من بقية الانبياء ملحق بهما

وان ذهب بعضهم الى ان هذا خصوصية لعيسى وامه لانه قد يوجد فى المفضول الخ فالظاهر ما سبق من ان بقية الانبياء ملحقة بهما (قوله يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه) وفى رواية باصبعه وهذا الطعن حقيقى خلافا لمن قال انه كناية عن الطمع فى الاغواء (قوله غير عيسى) اى ومريم كما تقدم فان الراوى للحديث السابق أثبت مريم ايضا وهذا أثبت عيسى فقط ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وجواب الشارح بان هذا فى الطعن وذاك فى المس غير ظاهر لما مر له من تفسير المس بالطعن (قوله الحجاب) اى المشيمة التى فيها سيدنا عيسى فلم يصل اليه الطعن (قوله كل بنى آدم حسود) اى الا من عصمه الله من الانبياء وحفظه من الصلحاء والمراد بكونه حسودا اى جبل على الحسد (قوله ولا يضر حاسدا حسده) اى لا يضره ضررا عظيما والا فالحسد كبيرة وان لم يعمل بمقتضى حسده فان عمل بمقتضاه كأن دعا على المحسود بسلب ماله او سلب ماله بيده كان احرق ماله او سرقه كان اشد ذنبا ممن لم يعمل (قوله كل بنى آدم خطاء) اى كثير الخطا الا من حفظه الله تعالى (قوله التوابون) قال الله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين

رب شخص تقوده الاقدار * للمعالى ومالذاك اختيار غافل والسعادة احتضنته * وهو منها مستوحش نفار
يتعاطى القبيح عمدا فاقا * جهلا فقلبه دينار كلما قارف الذنوب أتته * توبة طهرته واستغفار

وانما المحرومون اهل الرعونات الذين يفرحون بالذنوب ولا يتوبون (قوله ولد فاطمة) مفرد مضاف فيعم اولاد الحسن والحسين وزينب وام كلثوم لكن الشرف الاعلى لاولاد الحسن والحسين فليس غيرهم كفؤا ولو من بنى هاشم والمطلب وما ورد اولاد هاشم

السابق (وبال على صاحبه) يوم القيامة ظاهر هذا الحديث وما أشبهه حرمة البناء حينئذ ولم أر من قال بذلك (الا ما كان هكذا واشار بكفه) قال المناوى اى الا ما كان قليلا بقدر الحاجة فلا يوسعه ولا يرفعه (وكل علم وبال على صاحبه يوم القيامة الا من عمل به) اى بعلمه (طب عن واثلة) بن الاسقع باسناد ضعيف ﷺ (كل بنى آدم يمسه الشيطان) اى يطعنه باصبعه فى جنبه (يوم) اى وقت (ولدته امه الا مريم) بنت عمران (وابنها) عيسى لاستجابة دعاء حنة لها بقولها انى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم قال النووى هذه فضيلة ظاهرة وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى وامه واشار القاضى الى ان جميع الانبياء يشاركونه فيها (م عن ابى هريرة) ﷺ كل بنى آدم) بالنصب مفعول (يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه) قال العلقمى بالافراد للاكثر ولابى ذر والجرجانى جنبيه بالتثنية (حين يولد) زاد فى رواية للبخارى فيستهل صارخا (غير عيسى ابن مريم ذهب يطعن فطعن فى الحجاب) اى المشيمة التى فيها الولد اقتصر على عيسى هنا دون الاول قال المناوى لان هذا بالنسبة للطعن فى الجنب وذاك بالنسبة للمس وقد ذكر العلقمى هذا عن صاحب الفتح ثم قال والذى يظهر ان بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر والزيادة من الحافظ مقبولة (خ عن ابى هريرة) ﷺ كل بنى آدم حسود) كثير الحسد (ولا يضر حاسدا حسده) لانه مما جبل عليه (ما لم يتكلم باللسان او يعمل باليد) قال المناوى هذا الحديث سقط منه من قلم المؤلف جملة ولفظ مخرجه ابى نعيم كل بنى آدم حسود وبعض الناس افضل فى الحسد من بعض ولا يضر حاسدا حسده الى آخره (حل عن انس) بن مالك ﷺ (كل بنى آدم خطاء) بتشديد الطاء والمد والتنوين اى غالبهم كثير الخطا (وخير الخطائين التوابون) فالعبد لا يضره ذنب وانما يضره ترك التوبة (حم ت ه ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كل بنى آدم ينتمون الى عصبة الا ولد فاطمة فانا وليهم وانا عصبتهم) قال المناوى ومن خصائصه ان اولاد بناته ينتسبون اليه بخلاف غيره

وأولاد بنات بناته لا يشاركون أولاد الحسنين في الانتساب اليه وان كانوا من ذريته (طب عن فاطمة الزهراء) قيل سميت بذلك لانها لم تحض قال الشيخ حديث حسن ﴿ (كل بني أنثى فان عصبتهم لابيهم ما خلا ولد فاطمة فاني انا عصبتهم وانا ابوهم) قال المناوي خص التعصيب بأولادها دون أختيها ولذلك ذهب جمع الى أن ابن الشريفة غير شريف اذا لم يكن أبوه شريفا (طب عن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﴿ (كل بيعين) بتشديد المثناة التحتانية فيه بعد الموحدة (لا بيع) لازم (بينهما حتى يتفرقا) من مجلس العقد فيلزم البيع بالتفرق فليس لاحدهما فسخه (الا بيع الخيار) قال المناوي فيلزم باشتراطه ولم يظهر لي معنى كلامه فان قيل مراده الا البيع الذي اختير فيه لزوم البيع قبل التفرق فيلزم وان لم يتفرقا قلت بعيد والظاهر ان المراد الا البيع المشروط فيه الخيار ثلاثة أيام فأقل فلا يلزم بالتفرق وانما يلزم بانقضاء المدة (حم ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (كل جسد) وفي رواية كل لحم (نبت من سحت) أي من أكل ما لا يحل (فالنار أولى به) وعيد شديد يفيد أن أكل اموال الناس بالباطل كبيرة (هب حل عن أبي بكر) باسناد ضعيف ﴿ (كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو) أي فالمراد به (الطاعة حم ع حب عن أبي سعيد) باسناد حسن ﴿ (كل خطبة ليس فيها تشهد) وفي رواية شهادة والمراد الشهادتان من اطلاق الجزء على الكل (فهي كاليد الجذماء) أي المقطوعة التي لا فائدة بها لكن يحتمل ان المراد نفي الكمال لان الشهادة ليست من أركان الخطبة (د عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (كل خطوة) هي بفتح الخاء المرة الواحدة وبالضم اسم لما بين القدمين (يخطوها أحدكم الى الصلاة يكتب له بها حسنة ويمحو عنه بها سيئة) يحتمل بناء الفعلين للمفعول والواو في يمحو مقحمة عن الماء واصله يمحى والظاهر بناء الاول للمفعول والثاني للفاعل وهو الله تعالى ان قرئ بالمثناة التحتية والملائكة ان قرئ بالفوقية (حم عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿ (كل خلة) بفتح المعجمة وشدة اللام أي خصلة (يطبع عليها المؤمن) أي يمكن ان يطبع عليها (الا الخيانة والكذب) فلا يطبع عليهما وانما يحصل له ذلك بالتطبع (ع عن سعد) قال الشيخ ابن أبي وقاص باسناد حسن ﴿ (كل خلق الله تعالى حسن) قال المناوي أي أخلاقه المخزونة عنده التي هي مائة وسبعة عشر كلها حسنة فمن أراد به خيرا منحه منها شيأ فعلى هذا خلق بضمتين ويحتمل انه بسكون اللام بمعنى مخلوق (حم طب عن الشريد بن سويد)

والمطالب اكفاء فمحمول على غير أولاد الحسن والحسين مع غيرهما فالزينبيون الموجودون ليسوا اكفاء لاولاد الحسن والحسين أما العلامة الخضراء فليس لها أصل في السنة وانما احدثها بعض السلاطين سنة سبع وسبعمائة لتمييزهم عن غيرهم فلا يجوز لاولاد غيرهما لبسها حيث قصد التلبيس وايهام انه منهم فان لم يقصده أو كان في خلوة جاز وهي خاصة بأولاد الظهور عندنا دون أولاد البطون (قوله بيعين) أي بائع ومشتر لا بيع أي لازم بينهما الا بعد التفرق فما داما في المجلس لم يلزم البيع الا اذا اختارا أو أحدهما اللزوم فاذا تفرقا لزم البيع الا بيع الخيار أي المشروط فيه الخيار والذي يحصل فيه الخيار بظهور عيب قديم فان فيه الخيار بعد التفرق أي خيار الشرط مدة ثلاثة أيام فأقل أو خيار العيب وقت ظهوره ولو بعد سنة مثلا (قوله فالنار أولى به) مالم يتب توبة صحيحة بأن يقلع ويرد المظالم الخ (قوله يذكر فيه القنوت الخ) هو تفسير للقنوت الوارد في قوله تعالى وقوموا لله قانتين أي طائعين (قوله تشهد) اي اقرار لله بالوحدانية وله صلى الله عليه وسلم بالرسالة فينبغي المحافظة على ذلك في كل خطبة فهي من الاكمل وليست ركنا من اركان الخطبة اي خطبة الجمعة أو العيد مثلا (قوله خطوة) أي نقل قدم أما بالضم فما بين القدمين قال الشارح في كبيره وقد ضبط الحديث بهما أي فما بين القدمين يكتب له به ثواب أيضا الى الصلاة أي محلها وان لم يصلها جماعة لان صلاة المكتوبة في المسجد أفضل من غيره ولو فرادى (قوله يكتب) بالبناء للمجهول ويمحو بالبناء للفاعل أي الله تعالى (قوله خلة) اي خصلة أي كل الصفات القبيحة خلق الانسان على حبها الا الكذب والخيانة فلم يخلق على الميل لهما وانما يحصل له بالتطبع فينبغي أن لا يعود نفسه ذلك (قوله كل خلق الله) اي صفاته تعالى جميلة أي الصفات المخزونة عنده التي هي مائة وسبعة عشر كلها جميلة ومعنى انها مخزونة أنها محفوظة عنده لم يعطها الا لمن يحبه أي لم يحلها ولم يتصف بها الا من أحبه الله تعالى

باسناد

باسناد حسن ﴿كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد﴾ قال المناوي كذا هو بخط المؤلف وفي نسخ ينعقد وهي رواية ﴿فليست لها ذكاة﴾ قال المناوي أي فهي ميتة اه وقال الشيخ أي لا يلزم ذكاتها وما قاله الشيخ هو الظاهر ولعله مراد النبي صلى الله عليه وسلم (طب عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد ضعيف ﴿كل دعاء محجوب﴾ عن القبول ﴿حتى يصلى﴾ بالبناء للمفعول أي حتى يصلي الداعي ﴿على النبي صلى الله عليه وسلم﴾ ظاهره ولو بعد طول الزمن وان لم يقصد الداعي بصلاته على النبي صلى الله عليه وسلم طلب الاجابة وقال المناوي بمعنى أنه لا يرفع الى الله حتى يستصحب الرافع معه الصلاة عليه لانها الوسيلة الى الاجابة (فر عن انس) بن مالك مرفوعا (هب عن علي موقوفا) قال الشيخ حديث حسن ﴿كل ذنب عسى الله ان يغفره﴾ أي نرجي مغفرته ﴿الا﴾ ذنب ﴿من مات مشركا﴾ يعني كافرا وخص الشرك لغلبته حينئذ ﴿او قتل مؤمنا متعمدا﴾ هذا محمول على من استحل القتل او على الزجر والتنفير اذ ما عدا الشرك من الكبائر يجوز ان يغفر وان مات صاحبه بلا توبة (د عن ابي الدرداء حم ن ك عن معاوية) باسناد صحيح ﴿كل ذي مال احق بماله﴾ فيجب أن يقدم نفسه في الانفاق على كل من تلزمه نفقته ﴿يصنع به ما شاء﴾ مما لم ينه الشارع عنه (هق عن ابن المنكدر مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿كل ذي ناب من السباع﴾ يصول به ﴿فأكله حرام﴾ بخلاف ماله ناب لا يصول به كضبع فأكله حلال (م ن عن ابي هريرة) ﴿كل راع مسؤل عن رعيته يوم القيامة﴾ يدخل فيه الولاة والمنفق على زوجة أو قريب أو رقيق أو بهيمة هل قام بحقها أم لا (خط عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﴿كل سارحة ورائحة على قوم حرام على غيرهم﴾ يحتمل أن يكون المراد مال الانسان حرام على غيره بغير اذنه بلا ضرورة وهذا الاحتمال هو ظاهر شرح الشيخ وعبارته ولاشك ان تحريم الاموال على غير من هي له اتفق عليه أهل الملل أي لا يجوز لاحد أن يأخذ من مال غيره شيأ والسروح الغدو أول النهار والروح آخره (طب عن ابي امامة) باسناد ضعيف ﴿كل سبب ونسب﴾ قال الشيخ السبب الاسلام والتقوى والنسب بالانساب ولو بالمصاهرة والرضاع ﴿منقطع يوم القيامة الا سببي ونسبي﴾ قال المناوي وهذا لا يعارضه قوله لاهل بيته لا أغني عنكم من الله شيأ لان معناه انه لا يملك لهم نفعا لكن الله يملكه نفعهم بالشفاعة فهو لا يملك الا ان ملكه ربه (طب ك هق عن عمر طب عن ابن عباس وعن المسور) قال الشيخ حديث صحيح ﴿كل سلامى﴾ بضم المهملة

(قوله منعقد) وفي رواية ينعقد والمعنى واحد أي يسيل اذا ذبحت الشاة مثلا ولم يسل دمها بسبب جناية عليها قبل الذبح كانت ميتة لان عدم سيل دمها أمارة على ان الجناية أوصلتها الحركة المذبوح فان كان ذلك بسبب مرض حلت حيث كانت فيها الروح وقت الذبح وان كانت في آخر رمق وهذا كله ظاهر في دواب البر فقوله من دواب البحر والبر أي لو فرض ان من الانعام ما يعيش في البحر كان حكمه ذلك والا فكل سمك البحر يحل أكله وان لم يذبح وانما يسن ذبح سمكة كبيرة يطول عيشها (قوله يصلى الخ) أي أوّل الدعاء أو آخره أو وسطه والاكمل أن تكون أوّله وآخره ليقبل ما بينهما لان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مقبولة حيث خلت عن نحو رياء وسمعة والله كريم فلا يرد ما صاحبها من الدعاء وسواء قصد الاتيان بها ليقبل دعاؤه أو لم يقصد ذلك (قوله عسى الله) أي أرجو من الله غفرانه (قوله أو قتل مؤمنا الخ) أي حيث استحل ذلك وان كان داخلا في المشرك أو القصد التنفير عن ذلك فهو من باب التهويل والتخويف وان جاز غفرانه حيث مات مؤمنا (قوله يصنع به ما يشاء) أي ما لم يكن محرما فيحجر عليه حينئذ في ماله حيث صرفه في المعاصي (قوله كل ذي ناب) أي يصول به كالكلب والسبع والذئب (قوله عن رعيته) من زوجة وولد ودواب وارقاء فن علم انه مسؤل عنه ولابد كان عليه أن يتعهده (قوله سارحة) أي دابة سارحة وقت الغداة للرعي في كلإ مملوك أو مباح (قوله ورائحة) أي راجعة من المرعى بعد الزوال (قوله على قوم) أي مقصورة على قوم بان كانت مملوكة لهم ويطلقونها للرعي فهي حرام على غيرهم أي حرام على غيرهم أخذها أو منعها من الرعي في الكلإ المباح (قوله كل سبب) أي مصاهرة وزواج أو المراد به ما يشمل الاسلام أي كل ما يوصل الى الخير (قوله ونسب) أي قرابة فلا ينفع قريبا قرابته يوم القيامة وهو المراد بقوله منقطع الخ بل عمله الصالح وهذا الخبر لا يعارضه (قوله افاطمة) يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيأ وقوله لاهل بيته لا أغني عنكم من الله شيأ لان معناه انه لا يملك لهم نفعا لكن الله يملكه نفعهم بالشفاعة فهو لا يملك الا ما ملكه ربه (قوله الا سببي) أي فمن كان له مصاهرة أو قرابة له صلى الله عليه وسلم اكرم بها زيادة على العمل الصالح

وحقة اللام أعلة أومفصل من المفاصل الثلاثمائة وستين التى فى كل أحد (من الناس عليه) كان القياس ان يقول عليها مراعاة للمضاف اليه كما فى قوله سبحانه وتعالى كل نفس ذائقة الموت قال العلقمى لكن دل مجيئها فى هذا الحديث على الجواز أى جواز مطابقة المضاف ويجوز ان يكون ضمن السلامى معنى العظم أو المفصل فذكر الضمير لذلك والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه (صدقة) لله تعالى على سبيل الشكر له بأن جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط وخصت بالذكر لما فى التصرف بها من دقائق الصنائع التى اختص بها الآدمى (كل يوم تطلع فيه الشمس) بنصب كل على الظرفية قال المناوى وليس المراد هنا بالصدقة المالية فقط بل كنى بها عن نوافل الطاعة كما يفيده قوله (تعدل) قال العلقمى فاعله الشخص المسلم المكلف وهو فى تأويل المصدر مبتدأ خبره صدقة نحو تسمع بالمعيدى خير من أن تراه وقوله سبحانه وتعالى ومن آياته يريكم البرق خوفا وطمعا (بين الاثنين) متحاكمين أو متخاصمين أو متهاجرين (صدقة) عليهما لوقايتهما مما يترتب عليه الخصام من قبيح قول أو فعل (وتعين الرجل على دابته فيحمل عليها) المتاع أو الراكب بأن يعينه فى الركوب أو يحمله كما هو (أو ترفع له عليها متاعه صدقة) وظاهر كلام العلقمى أن تعدل وتعين وترفع مبدوأة بالمثناة التحتية لكن قال المناوى فى ترفع بمثناة فوقية بضبط المؤلف وفى تعين ما ذكر وسكت عن تعدل (والكلمة الطيبة صدقة) أى أجرها كأجر الصدقة (وكل خطوة) بفتح الخاء المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين (تخطوها الى الصلاة صدقة) أى ثوابها كثواب الصلاة (ودل الطريق صدقة) على الضال عنها (وتميط) بضم أوله أى تنحى (الاذى) أى ما يؤذى المارة من نحو شوك وحجر (عن الطريق صدقة) على المارة (حم ق عن أبى هريرة ﷺ كل سنن قوم لوط) أى طرائقهم (فقدت الا ثلاثا) منها فانها باقية يفعل الناس لها (جر نعال السيوف) قال الشيخ نعل السيف ما يجعل من فضة فى آخره يجرونها على الارض اعجابا بها (وخصف الاظفار) فى أكثر النسخ بمعجمة فمهملة ففاء أى تزيينها مجازا عن استواء السواد والبياض وفى نسخة شرح عليها الشيخ رحمه الله تعالى خضب بمعجمتين وموحدة تحتية ثم قال كفعل النساء فى تقميع الانامل (وكشف عن العورة) بحضرة من يحرم نظره اليها وهو وما عطف عليه بالرفع خبر مبتدأ محذوف ويحتمل النصب على البدل ولا يشكل عليه قوله وكشف عن العورة بصورة المرفوع لاحتمال انه منصوب على طريقة المتقدمين من المحدثين الذين يرسمون المنصوب بلا ألف (الشاشى وابن عساكر عن الزبير) بن العوام ﷺ (كل شراب اسكر فهو حرام) أى شأنه الاسكار وورد ما أسكر كثيره فقليله حرام سواء كان من عنب أو زبيب أو غيرهما وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن البتع بكسر الموحدة ومثناة فوقية ساكنة وهو نبيذ العسل فذكره (حم ق ع عن عائشة ﷺ كل شرط ليس فى كتاب الله تعالى) أى فى حكمه (فهو باطل وان كان مائة شرط) أى وان شرط مائة مرة وقد تقدم الكلام عليه (البزار طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كل شئ بقدر) اى جميع الامور انما هى بتقدير الله تعالى (حتى العجز والكيس) قال القاضى رويناه برفع العجز والكيس

(قوله عليه صدقة) أى على صاحبه صدقة لاله فاذا تصدق عند طلوع الشمس ولو بالذكر ونحوه كان مؤديا لشكر تلك الاعضاء فانه لو سكن منها محركا أو حرك ساكنا لكان فى مشقة عظيمة ويقوم مقام هذه التصدقات لهذه السلاميات كلها ركعتا الضحى كما فى رواية (قوله تعدل بين الاثنين) أى تنظر بينهما بالحكم الشرعى (قوله فيحمل عليها) بيان لما يعان عليه والكلمة الطيبة مثل كيف أصبحت أو امسيت أو وحشتنا (قوله ودل الطريق) أى الدلالة على الطريق (قوله سنن) أى طرق قوم لوط الخبيثة (قوله جر نعال السيوف) بان يطيل السيف أو يطيل حمائله حتى يجر على الارض فانه من التكبر (قوله وخصف) فى رواية وخضب الاظفار أى تطريفها بنحو الحناء والعناب فيجعل فيها بياضا وسوادا أو حمرة فهو فعل النساء وكانت تفعله الرجال فى قوم لوط واخبر صلى الله عليه وسلم بان الرجال من هذه الامة تفعله أى كالمخنثين الآن (قوله وكشف عن العورة) أى بحضرة من يحرم نظره اليها كما يقع كثيرا فى نحو الحمامات (قوله كل شراب اسكر) أى مائع وان قل كقطرة فخرج الجامد من نحو حشيش وجوز الطيب فلا يحرم قليله بل ما أسكر منه ويجب كتم ذلك على العوام فيقال لهم تعاطى ذلك حرام لئلا يتعاطون الكثير ويقولون هو قليل (قوله مائة شرط) القصد التكثير لا الحصر كشرط عدم بيعه أو ان الولاء للبائع (قوله حتى العجز) أى البلادة فى نحو البيع والشراء والكيس أى الذكاء والحذق فى نحو البيع والشراء ومعاشرة الناس فاذا

عطفا

رأيت شخصا ابتدا في ذلك فلا تعترض عليه لانه بقدر الله بل اشكر الله الذي عافاك من ذلك وفيه رد على المعتزلة (قوله ظل بيت) أي عند ظل تستريح به في بيتك (قوله وجلف الخبز) أي الخبز اليابس والماء أي الذي يشربه ويقوم به بدنه ويحتاجه للطهارة لم يكن لابن آدم فيه حق فهو فضل منه تعالى عليك وليس من حقك والقصد تعليم العبد القناعة فلا يستكثر من الدنيا لانها فانية قال

خبز وماء وظل * هو النعيم الاجل * جحدت نعمة ربي * ان قلت اني مقل

فالمطلوب ادخار ما ينفع في الآخرة (قوله ملاعبة الرجل امرأته) أو أمته أي لان ذلك لما كان يؤدي لحصول الوطء المقتضي للنسل والعفة كان ملحقا بالعبادة وان كان لعبا وافقا لهوى النفس (قوله وتأديب الرجل فرسه) أي تعليمها أنواع الرماحة (قوله بين الغرضين) أي الصفين في القتال فصف المسلمين غرض لصف الكفار وصف الكفار غرض لصف المسلمين أي كالغرض الذي يقصد بالرمي والمراد باللعب بين الصفين التبختر بينهما اظهارا للتجلد وزغيرة له لقتاله ويحتمل أن المراد مشي الرجل بين الصفين ليجمع السهام التي سقطت على الارض ايثارا لها للمسلمين فيخاطر بنفسه لاعانة المقاتلين أي فهذه الاربعة في الظاهر لعب وفي الحقيقة خير (قوله في صيامه) أي الواجب وكذا المندوب اذا اراد اتمامه والا فيجوز قطعه عندنا (قوله ما خلا ما بين رجليها) كناية عن الجماع ولم يصرح به تباعدا من الالفاظ الفاحشة التي يستحي من ذكرها لانه صلى الله عليه وسلم كان أشد حياء من البكر في خدرها (قوله ينقص) في رواية يغيض أي ينقص وقول الشارح أي يزيد سبق قلم (قوله يزاد فيه) أي من أصحاب النفوس الخبيثة (قوله جاوز الكعبين) اي كل محل من بدن بن آدم جاوزه الازار بعد الكعبين فهو في النار كناية عن عذابه أي لانه شعار الخيلاء والكبر فان لم يقصد ذلك لم يحرم لكن الاولى تركه ومثل الازار كل ملبوس وخص الازار لغلبته في ذلك الزمن ويستثني النساء ومن أسبله لضرورة كجرح أو لعادة أهل البلد كالعلماء في مصر (قوله خلق من الماء) أي أعظم أجزائه الماء أو المراد بقاء خلقه وحياته بالماء وحينئذ قوله خلق أي بقي خلقه وحفظت حياته بسبب الماء فلا يعيش بدونه عادة والمراد كل شيء من حيوانات الدنيا فلا ترد الملائكة لانها لا تشرب ولا تأكل (قوله سوى الحديدة) أي

عطفا على كل ويجره عطفا على شيء قال ويحتمل ان العجز هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو كناية عن ترك ما يجب فعله والتسويف به وتأخيره عن وقته قال ويحتمل العجز عن الطاعات ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة والكيس ضد العجز وهو النشاط والحذق في الامور ومعناه ان العاجز قد قدر عجزه والكيس قد قدر كيسه (حم م عن ابن عمر) بن الخطاب

(كل شيء فضل عن ظل بيت وجلف الخبز) قال الشيخ الجلف بكسر الجيم وسكون اللام وقال المناوي وهو الخبز لا ادم معه أو الخبز اليابس (وثوب يواري عورة الرجل والماء لم يكن لابن آدم فيه حق) يحتمل أن المراد الحث على ترك التنعم والزهد في الدنيا فلا ينافي الامر بالاقتداء في أحاديث (حم عن عثمان) باسناد حسن

(كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب) وذلك مذموم (الا ان يكون اربعة) أي واحدا منها (ملاعبة) يجوز رفعه ونصبه (الرجل امرأته وتأديب الرجل فرسه ومشي الرجل بين الغرضين) والغرض بمعجمتين بينهما راء مرمى السهم يحتمل أن المراد مشيه بينهما في القتال ليجمع السهام المرمي بها أو مبارزة للقتال (وتعليم الرجل السباحة) بكسر المهملة وفتح الموحدة العوم (ن عن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير) بالتصغير الانصاري واسناده حسن

(كل شيء للرجل حل من المرأة في حال (صيامه ما خلا ما بين رجليها) كناية عن جماعها فتجوز القبلة ان لم تحرك شهوته (طس عن عائشة) باسناد ضعيف

(كل شيء ينقص) وفي نسخة يغيض بغين وضاد معجمتين قال الشيخ وغاض الشيء نقص ضد فاض بالفاء أي ينقص بقلته وتداوله بين الناس (الا الشر فانه يزاد فيه) حم طب عن ابي الدرداء) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة

(كل شيء جاوز الكعبين من الازار في النار) يعني صاحبه ان قصد به الخيلاء وهذا في حق الرجال لما تقدم في حرف الذال من قوله صلى الله عليه وسلم ذيل المرأة شبر ذلك ذراع (طب عن ابن عباس) باسناد حسن

(كل شيء خلق من الماء) فهو مادة الحياة وأصل العالم كله (حم ك عن أبي هريرة) واسناده صحيح

(كل شيء قطع من الحي فهو ميت) والميتة نجسة فهو نجس ويستثنى منه نحو شعر المأكول فهو طاهر (حل عن أبي سعيد) قال الشيخ حديث صحيح

(كل شيء سوى الحديدة) قال المناوي وفي رواية للدارقطني كل شيء سوى السيف وهي مبينة للمراد (خطأ) أي غير صواب يعني من وجب قتله فقتله المستحق بغير السيف كان مخطئا (ولكل خطأ ارش) قال المناوردي في تفسير قوله سبحانه وتعالى ومن

قتل مؤمنا خطأ في تفسير هذا الخطأ قولان أحدهما انه القتل بغير الحديدة فهو خطأ لا يجب فيه القود بل تجب فيه الدية وهذا قول أبي حنيفة والثاني أن يقصد غير انسان كصيد أو شجرة فيقتل انسانا معصوما أو يتلف شيأ من بدنه مما له مقدر فان لم يكن له مقدر فحكومة وما وجب في الخطأ فهو على عاقلة القاتل وهم عصبته سوى الاصل والفرع ويوزع الواجب عليهم في ثلاث سنين على الغني منهم نصف دينار والمتوسط ربع دينار كل سنة فان لم يفوا فمن بيت المال فان تعذر فعلى الجاني (طب عن النعمان) بن بشير ﷺ (كل شئ ساء المؤمن فهو مصيبة) فيؤجر عليه اذا صبر واحتسب (ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابي ادريس الخولاني مرسلا) واسناده ضعيف ﷺ (كل شئ بينه وبين الله تعالى حجاب الا شهادة ان لا اله الا الله ودعاء الوالد لولده) فليس بينهما وبين الله تعالى حجاب أي هو اسرع وصولا وقبولا (ابن النجار في تاريخه (عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (كل شئ يتكلم به ابن آدم فانه مكتوب عليه) أي يكتبه الملكان الحافظان (فاذا اخطأ الخطيئة ثم احب ان يتوب الى الله عز وجل فليأت بقعة) أي ليفارق موضع المعصية الى بقعة أخرى والاولى كونها (مرتفعة فليمدد يديه الى الله تعالى ثم يقول اللهم اني اتوب اليك منها لا ارجع اليها ابدا فانه يغفر له ما لم يرجع في عمله ذلك) قال المناوي فانه يؤاخذ بالاول والآخر لكن في أحاديث أصح من هذا انه تصح توبته بشروطها وان عاد بعد ذلك لا يقدح العود في الماضي (طب ك عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كل صلاة) فرضا كانت أو نفلا (لا يقرأ فيها بام الكتاب) وفي نسخة القرآن أي الفاتحة (فهي) ذات (خداج) بكسر المعجمة أي فصلاته ذات نقصان نقص فساد وبطلان فلا تصح الصلاة بدونها ولو لمقتد عند الشافعي وجمهور العلماء وقال أبو حنيفة وطائفة قليلة لا تجب قراءة الفاتحة بل الواجب آية من القرآن (حم ه عن عائشة حم ه عن ابن عمرو) بن العاص (هق عن علي) بن ابي طالب (خط عن ابي امامة) قال الشيخ حديث حسن (كل طعام لا يذكر اسم الله عليه) عند أكله (فانما هو داء) قال المناوي أي يضر بالجسد أو بالروح أو بالقلب (ولا بركة فيه وكفارة ذلك) يعني ما تحصل البركة فيه (ان كانت المائدة موضوعة) والطعام باقيا (أن تسمي الله وتعيد يدك) أي لتناول الطعام (وان كانت قد رفعت أن تسمي الله) تبارك وتعالى (وتلعق اصابعك) التي اكلت بها يحتمل أن يكون المراد ان تذكر عن قرب ولم يغسلها فان كان غسلها سمى بلا لعق (ابن عساكر عن عقبة بن عامر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كل طلاق جائز) أي واقع (الا طلاق المعتوه) أي المجنون (والمغلوب على عقله) يحتمل أن يكون العطف للتفسير أو هو أعم فيدخل فيه السكران غير المتعدي والنائم والمغمى عليه واستثنى الشافعية أيضا الصبي فلا يقع طلاقه لدليل آخر (ت عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كل عرفة موقف) والافضل أن يقف بجبل الرحمة قال شيخ الاسلام زكريا الانصاري وحد عرفات ما جاوز وادي

القتل بالسيف الا في القصاص فتجب فيه المماثلة كالقتل بمثقل ما لم يلزم عليه التهري فلو قتل شخص آخر بالنار أو السم مثلا لم يقتل بمثله لانه يتهرى به كما هو معلوم في الفروع (قوله فهو) وفي نسخة فهي مصيبة وأنث باعتبار الخبر ومراعاة الخبر أولى أي ومن أصيب وصبر واحتسب جوزي أحسن ٩٢ الجزاء في الآخرة أو في الدنيا والآخرة قال تعالى أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة الخ فكل بلاء ومشقة من هم المعيشة وغيرها ظاهره المشقة وباطنه رحمة خصوصا وقد ورد ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا المصائب من أمراض وهموم الخ (قوله حجاب) أي مانع من القبول (قوله ودعاء الوالد الخ) فهاتان الخصلتان لا مانع عنهما من القبول (قوله يتكلم به) أي أو يفعله (قوله بقعة مرتفعة الخ) حث على الانتقال من محل المعصية والتوبة في محل آخر وهذا متأكد كرفع اليدين والا فالتوبة تصح بشروطها وان لم ينتقل من محل المعصية الى محل عال أولا وان لم يرفع يديه وان لم يتلفظ بالتوبة (قوله ما لم يرجع في عمله) هناك أحاديث أخر مقدمة على هذا دالة على صحة التوبة وان رجع (قوله خداج) أي ذات خداج أي نقص يقتضي البطلان عندنا ولو مأموما وبعض الائمة يرى عدم قراءتها للمأموم اخذا من قوله قراءة الامام قراءة للمأموم وبعضهم يرى عدم قراءتها في الجهرية (قوله طعام) أي مأكول أو مشروب فانه يسمى طعاما (قوله أن تسمي وتعيد يدك) ليس قيدا بل الشرط في حصول السنة والبركة ودفع الداء التسمية وان لم يعد يده للاكل ثانيا وان كانت باقية لم ترفع قرب رفعها أولا وكذا قوله وتلعق أصابعك ليس قيدا بل المدار على الاتيان بالبسملة عقب الاكل في دفع الكراهة ودفع الداء عاد بيده أو لا رفع الطعام أو لا ويكفي في الخروج من الكراهة بسم الله فقط (قوله جائز) أي نافذ وواقع فليس المراد بالجواز مقابل الحرمة والكراهة (قوله المعتوه) هو المطبق الجنون والمغلوب على عقله هو الذي يجن تارة ويفيق

عرفة

عرفة الى الجبال المقابلة ابساتين ابن عامر وليس منها عرنة ولا نمرة وآخر مسجد ابراهيم منها وصدره من عرفة وعجزه منها ماصخرات كبار وجبل الرحمة وسط عرصة عرفات وموقف النبي صلى الله عليه وسلم عنده معروف ﷺ (وكل منى منحر) أى محل للنحر (وكل المزدلفة موقف وكل فجاج) جمع فج وهو الطريق الواسع (مكة طريق ومنحر) لدخولها ونحر الدماء لكن الافضل فى الدماء الواجبة فى العمرة أن تذبح بالمروة والواجبة فى الحج أن تذبح بمنى (د ه عن جابر) سكت عليه أبو داود فهو صالح ﷺ (كل عرفة موقف وارفعوا عن بطن عرنة) بضم المهملة وفتح الراء والنون موضع بين منى وعرفة (وكل المزدلفة موقف وارفعوا عن بطن محسر) بصيغة اسم الفاعل واد بين منى ومزدلفة سمى به لان فيل أبرهة أعيا فيه فحسر أصحابه بفعله (وكل منى منحر الاما وراء العقبة) فلا يجزئ النحر فيه عن الواجب لكونه من غير أرض الحرم (ه عن جابر ﷺ كل عرفات موقف وارفعوا عن عرنة وكل المزدلفة موقف وارفعوا عن بطن محسر وكل فجاج منى منحر وكل أيام التشريق ذبح) فلا يختص الذبح بيوم العيد (حم عن جبير بن مطعم) واسناده صحيح (كل عمل منقطع) ثوابه (عن صاحبه اذا مات الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمى له عمله ويجرى عليه رزقه الى يوم القيامة) يعنى ثواب المرابطة لا ينقطع بالموت ويستثنى مع ذلك صور مرت (طب حل عن العرباض) واسناده حسن ﷺ (كل عين نظرت) الى نحو أجنبية قصدا ولو بلا شهوة (زانية) اى آثمة (والمرأة اذا استعطرت فمرت بالمجلس) أى مجلس الرجال ليجدوا ريحها كما تقدم (فهى زانية) أى آثمة (حم ت عن ابى موسى) قال ت حسن صحيح ﷺ (كل عين باكية يوم القيامة الا عينا غضت عن محارم الله تعالى وعينا سهرت فى سبيل الله تعالى وعينا خرج منها مثل رأس الذباب من الدموع (من خشية الله تعالى) فيه الحث على هذه الخصال والترغيب فيها لما ينشأ عنها من الامن والسرور وقت اشتداد الكرب وليس الحصر مرادا كما يعلم مما تقدم (حل عن عن ابى هريرة) باسناد حسن ﷺ (كل قرض صدقة) اى يؤجر عليه المقرض كما يؤجر على الصدقة (طس حل عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ﷺ (كل قرض جر منفعة) الى المقرض (فهو ربا) اى فى حكم الربا فيكون حراما وعقد القرض باطل (الحرث) بن أبى أسامة (عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم) أى مقطوع البركة أو ناقصها (د عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (كل كلم) بفتح الكاف وسكون اللام (يكلمه) بضم أوله وسكون الكاف وفتح اللام أى كل جرح يجرحه (المسلم فى سبيل الله) قيد يخرج ما يصيب مسلما من الجراحات فى غير سبيل الله وزاد فى رواية والله أعلم بمن يكلم فى سبيله وفيه اشارة الى أن ذلك انما يحصل لمن خلصت نيته (يكون يوم القيامة كهيئتها) أعاد الضمير الى الكلم مؤنثا باعتبار الجراحة (اذا) اى حين (طعنت)

أخرى فلا ينفذ طلاقه حيث وقع وقت الجنون (قوله وارفعوا) أى تباعدوا (قوله بطن محسر) فليس من مزدلفة فلا يكفى فى الوقوف المطلوب بمزدلفة وسمى محسرا لان الفيل أعيا فيه فحسر أبرهة وأصحابه على اعيائه (قوله عن عرنة) أى عن الوقوف فيه لانه ليس من عرفة (قوله فجاج) اى طرق منى منحر أى مكان ومحل للنحر الاما وراء العقبة فانه ليس من أرض الحرم (قوله ذبح) اى يكفى فيه الذبح (قوله الا المرابط) ولو كان قاطنا فى تلك البلدة التى بطرف بلاد الاسلام خلافا لمن قال ان ذلك خاص بالغريب اذا جاء نحو الاسكندرية ودمياط ورابط بها بخلاف من كان متوطنا فيها فالمدار على الاقامة بقصد رد الكفار لو أتوا (قوله ينمى) أى يكثر له عمله قال فى المصباح نمى الشئ ينمى من باب رمى نماء بالفتح والمد كثر قال الاصمعى وزعم بعض الناس أن ينمو لغة من باب قعد لغة ويتعدى بالهمزة اه (قوله ويجرى عليه رزقه) اى من أكل وشرب يتلذذ به فالمرابطة من الصدقة الجارية وهى عشرة نظمها السيوطى بقوله اذا مات ابن آدم ليس يجرى الخ والعدد لا مفهوم له فذكر الثلاثة فى حديث اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث لا ينافى الزيادة (قوله كل عين) أى نظرت الى محرم زانية أى كالزانية فى مطلق الاثم أو انها تجر للزنا الحقيقى (قوله فهى زانية) أى لها حكم الزنا من الاثم وان لم يكن مثله من كل وجه لان عطرها يجر الى الزنا بها (قوله باكية) أى بكاء حزن وحسرة على ما فرطت من حقوق الله تعالى (قوله سهرت فى سبيل الله) المراد به كل ما يقرب اليه تعالى من التهجد أو حراسة المسلمين من الكفار أو نحو ذلك (قوله جر منفعة) كان أقرضه فضة بشرط أن يردها ريالات أو ذهبا (قوله أجذم) أى ناقص من حيث فوات سنة الابتداء بالحمد (قوله كلم) أى جرح يكلمه أى يجرحه فى سبيل الله أى فى جهاد الكفار (قوله كهيئتها) اى الكلم وانث لكونه بمعنى الجراحة (قوله طعنت) أى تلك الجراحة تفجر أى تنفجر

قال العلقمي فان قلت ما وجه التأنيث في طعنت والمطعون هو المسلم قلت أصله طعن بها وقد حذف الجار ثم أوصل الضمير والمجرور الى الفعل (تفجر) بفتح الجيم المشددة وحذف المثناة الاولى أي تتفجر (دما واللون لون الدم والعرف) بفتح المهملة وسكون الراء آخره فاء الريح (عرف) ريح (مسك) والحكمة في كون الدم يأتي يوم القيامة على هيئته أنه يشهد لصاحبه بفضله وعلى ظالمه بفعله وفائدة رائحته الطيبة أنه ينتشر في أهل الموقف اظهارا لفضيلته أيضا ومن ثم لم يشرع غسل شهيد المعركة (ق عن أبي هريرة ﷺ كل ما صنعت) اى كل معروف صنعته (الى اهلك) من زوجة وغيرها بقصد التقرب به والاحتساب أي طلب الثواب (فهو صدقة عليهم) أي يثاب عليه ثواب الصدقة (طب عن عمرو بن امية الضمري قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كل مال النبي) أل فيه للجنس (صدقة) على المسلمين (الا ما اطعمه اهله وكساهم) يعني ما تركه بعد موته لا يكون لورثته كما صرح به بقوله (انا) معشر الانبياء (لا نورث) تكرمة لهم كما قال الاكثرون أو تخفيفا كما قاله الامام الغزالي (د عن الزبير) واسناده حسن ﷺ (كل مال ادى زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا تحت الارض وكل مال لا تؤدى زكاته فهو كنز وان كان ظاهرا) على وجه الارض (هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كل ما توعدون في مائة سنة) قال المناوي أي من أشراط الساعة يكون في مائة سنة وهذا مؤول اه والله أعلم بمراد نبيه (البزار عن ثوبان) واعله ابن الجوزي ﷺ (كل مؤدب) بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الدال المهملة (يحب ان تؤتى مأدبته) بضم الدال وفتحها وهو الطعام الذي يصنعه الرجل يدعو اليه الناس يعني كل مولم يحب ان تأتيه الناس في وليمته (وادبة الله القرآن) قال الشيخ بضم الهمزة وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة التحتية اي مأدبته اي مدعاته شبه القرآن بصنيع صنعه الله للناس لهم فيه خير ومنافع (فلا تهجروه) اي عليكم بالاكثار من تلاوته وتفهم معناه (هب عن سمرة بن جندب) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كل مؤذ في النار) أي كل من اذى الناس في الدنيا يعذبه الله بنار الآخرة (خط وابن عساكر عن علي) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كل مسجد فيه امام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح) قال المناوي أخذ به الحنابلة فقالوا لا يصح الاعتكاف الا بمسجد جماعة وقال الثلاثة يصح بكل مسجد (قط عن حذيفة) وهو حديث ضعيف ﷺ (كل مسكر حرام) سواء كان من عنب أو من غيره قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن أبي موسى قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم أنا ومعاذ بن جبل الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بأرضنا يقال له المزر وشرابا يقال له البتع من العسل فذكره (حم ق د ن ه عن أبي موسى) الاشعري (حم ن عن انس) بن مالك (حم د ن ه عن ابن عمر حم ن ه عن ابي هريرة ه عن ابن مسعود) قال المؤلف وهو متواتر ﷺ (كل مسكر خمر) أي يخامر العقل ويغطيه قال العلقمي قال الخطابي يتأول على وجهين أحدهما ان الخمر اسم لكل ما يوجد فيه الاسكار من الاشربة كلها ومن ذهب الى هذا قال ان للشريعة ان تحدث الاسماء بعد أن لم تكن كما ان لها أن تضع الاحكام بعد ان لم تكن والآخر أن يكون معناه أنه

(قوله والعرف) أي الريح (قوله كل ما صنعت الى أهلك) من نفقة وكسوة ولو واجبة فيثاب على ذلك ثواب الواجب وغير الواجبة يثاب عليه ثواب المندوب (قوله صدقة) أي ما خلفه يتصدق به على الفقراء بعد موته ولا يورث لئلا يتمنى أحد موتهم فيهلك (قوله الا ما اطعمه أهله وكساهم) أي في حال حياته فانهم حينئذ يعوزون به (قوله فليس بكنز الخ) هو تفسير للكنز في الآية (قوله كل ما) أي شئ توعدون به من أشراط الساعة العظام يوجد في مائة سنة آخر الزمان قبل قيام الساعة وبهذا التأويل أعني التقييد بالعظام اندفع ما يقال ان بعض أشراطها قد وجد متفرقا في السنين قبل تلك المائة وهذا التأويل نقله العزيزي عن مشايخه المحققين بعد ان قال والله تعالى أعلم بمراد نبيه أي فهذا التأويل ليس مقطوعا بأنه مراده صلى الله عليه وسلم (قوله كل مؤدب) أي آت بالمائدة وهي الطعام التي يهيأ لحادث سرور ولو لغير عرس وتجب الاجابة او تسن بالشروط المعروفة يحب أن تؤتى مأدبته فالله تعالى كذلك يحب ان تؤتى مأدبته وهي قراءة القرآن فلا تهجروه (قوله وادبة الله) في نسخة ومأدبة الله القرآن (قوله كل مؤذ) أي كل من آذى غيره بغير حق عذب بدخول النار ان لم يتجاوز الله عنه بالعفو (قوله فيه امام ومؤذن) مفهومه ان المسجد اذا لم تقم فيه الجماعة لا يصح فيه الاعتكاف وبه أخذ الحنابلة وقيد بالمؤذن لان الغالب للجماعة المؤذن فالشرط عندهم اقامة الجماعة فيه وليس ذلك بشرط عند الائمة الثلاثة (قوله خمر) أي وان لم يكن من العنب لانه يخمر العقل ويغطيه كالخمر

(قوله وكل مسكر) وفى رواية وكل خمر حرام فيكون قياسا من الشكل الاول (قوله لم يشربها فى الآخرة) يعنى لم يدخل الجنة
مع السابقين ثم يدخلها ويشربها بعد ذلك أو المراد انه يحرم شربها أبدا بأن ينسيه الله تعالى اشتهاء شربها (قوله الفرق) الرواية
بفتح الراء وان كان المعنى يصح بالسكون والمعنى ان ما أسكر كثيره حرم قليله فمل ء الكف والفرق ليس قيدا بل المراد التكثير
والتقليل فيحرم أقل من مل ء الكف (قوله كل مصور) لذى روح آدمى أو غيره طاهر كسبع أو نجس كخنزير وكلب

كالخمر فى الحرمة ووجوب الحد على شاربه وان لم يكن عين الخمر وانما الحق بالخمر حكما اذ كان
فى معناها (وكل مسكر حرام) من المحرمات الكبائر (ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو
يدمنها لم يتب) أى مصر على شربها (لم يشربها فى الآخرة) قال المناوى يعنى لم يدخل الجنة
لان الخمر شراب أهل الجنة أو يدخلها ويحرم شربها بأن ينزع منه شهوتها (حم م ٤ عن
ابن عمر) ۞ كل مسكر حرام وما أسكر منه الفرق) قال المناوى بالتحريك مكيلة تسع ستة عشر
رطلا وبالسكون تسعمائة وعشرين رطلا (فمل ء الكف منه حرام) عبارة عن التكثير والتقليل
لا التحديد (د ت عن عائشة) باسناد صحيح ۞ (كل مشكل) قال المناوى أى كل حكم اشكل
علينا (حرام) يحتمل ان يكون التحريم من حيث الحكم والافتاء والعمل وفى المصباح اشكل
الامر التبس اه فلو التبست ميتة بمذكاة حرمت المذكاة ووجب تركهما لبقائه على اشكاله
(وليس فى الدين) أى دين الاسلام (اشكال) قال المناوى عند الراسخين فى العلم غالبا
لعلمهم الحكم فى الحادثة بنص أو اجماع أو قياس أو غيرها (طب عن تميم) الدارى وهو حديث
ضعيف ۞ (كل مصور) لذى روح (فى النار) أى يكون يوم القيامة فى جهنم (يجعل) بالبناء
للمفعول (له بكل صورة صورها نفس) وفى رواية نفسا بالنصب وبناء يجعل للفاعل وهو الله
سبحانه وتعالى (فتعذبه فى جهنم) أى تعذبه نفس الصورة بأن يجعل فيها روح أو يجعل له
بعدد كل صورة شخص يعذبه (حم م عن ابن عباس) رضى الله عنهما ۞ (كل معروف صدقة)
أى كل ما يفعل من أعمال البر والخير فثوابه كثواب من تصدق بالمال (حم خ عن جابر)
ابن عبد الله (حم م د عن حذيفة) بن اليمان وهو متواتر ۞ (كل معروف صنعته الى غنى أو
فقير فهو صدقة) سواء كان المفعول معه من أهل المعروف أم من غير أهله (خط فى الجامع عن
جابر طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كل معروف صدقة وما انفق المسلم
من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة وما وقى به المرء المسلم عرضه) أى يعطيه لمن يخاف شره
(كتب له به صدقة وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها) تفضلا (والله) تعالى (ضامن الا
نفقة فى بنيان) لم يقصد به وجه الله (أو معصية) قال المناوى ظاهره أنه لا يشترط لحصول الثواب
نية القربة لكنه قيده فى أحاديث أخر بالاحتساب فيحمل المطلق على المقيد (عبد بن حميد ك
عن جابر) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كل معروف صدقة والدال على الخير كفاعله والله
يحب اغاثة اللهفان) أى المتحير فى أمره الحزين المسكين أى يثيب عليها (هب عن ابن عباس)
قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كل من ورد القيامة عطشان) قال المناوى فترد كل أمة
على نبيها فى حوضه فيسقى من أطاعه منهم (حل هب عن انس) واسناده ضعيف
۞ (كل مولود) من بنى آدم (يولد على الفطرة) اللام للعهد والمعهود فطرة الله التى فطر

(قوله صورة صورها نفس) وفى رواية نفسا فيقرأ يجعل حينئذ بالبناء للفاعل والضمير لله تعالى وما فى الشرح الكبير تحريف فاذا صور عشرين صورة مثلا خلق الله تعالى له عشرين صورة تعذبه وهكذا بعدد ما صور الا أن يتجلى الله تعالى عليه بالعفو (قوله معروف) أى عرف فى الشرع بانه قربة من قول أو فعل (قوله على نفسه) حيث قصد بكسوة نفسه ستر العورة المحرم النظر اليها أو دفع الهلاك مثلا وقصد بأكله التقوى على العبادة مثلا وأما من لبس وأكل بقصد التبسط فلا ثواب له لانه مباح (قوله وما وقى الخ) كاعطاء الشاعر يخاف هجوه والسفيه يخاف لسانه (قوله خلفها) وعد الشارع المنفق بالخلف والممسك بالتلف (قوله ضامن) أى فضلا منه تعالى واحسانا سواء كان من الجنس أولا فى العاجل أو الآجل (قوله الا نفقة فى بنيان) أى زائد على قدر الحاجة وفى غير نحو مسجد اما بناء المسجد
أو بيت لاهله بقدر الحاجة فهو خير (قوله كفاعله) فمن دل على التصدق كفاعله ومن دل الجائر على الطريق كان كمن قاده
وذهب به فيها أى والدال على الشر كفاعله (قوله اغاثة اللهفان) كان ضاع منه شئ أو تعرض له ظالم فاغاثته بدلالته على
ضالته وبقمع الظالم (قوله من ورد القيامة عطشان الخ) أى فينبغى التسبب فيما يكون سببا فى الرى فى هذا اليوم الذى هو يوم
عطش

الناس عليها اى الخلقة التى خلقهم عليها من الاستعداد بقبول الدين (حتى يعرب عنه لسانه) فحينئذان ترك بحاله على طبعه ولم يتعرض له من يصده عن النظر الصحيح فيما نصب من الادلة الجلية على التوحيد وصدق الرسول لم يختر الا الملة الحنيفية اذا علمت ذلك (فابواه) هما اللذان (يهودانه او ينصرانه او يمجسانه) اى جعلهما الله تعالى سببا لما قضاه من دخوله فى دين اليهودية أو النصرانية أو المجوسية (ع طب هق عن الاسود بن سريع) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كل ميت يختم على عمله) قال العلقمى المراد به طى صحيفته وأن لا يكتب له بعد موته عمل (الا الذى مات مرابطا فى سبيل الله فانه ينمو) وفى رواية ينمى وهما الغتان (له عمله) أى يزيد (الى يوم القيامة) يعنى ان ثوابه يجرى له دائما ولا ينقطع بموته (ويؤمن) بضم ففتح فتشديد (من فتان القبر) اى فتانيه وهما منكر ونكير قال العلقمى يحتمل أن يكون المراد ان الملكين لا يجيئان اليه ولا يختبرانه بل يكفى موته مرابطا فى سبيل الله تعالى شاهدا على صحة ايمانه ويحتمل انه يجيئان اليه لكن لا يضرانه ولا يحصل بسبب مجيئهما فتنة (د ت ك عن فضالة بن عبيد حم عن عقبة بن عامر) الجهنى واسناده صحيح ﷺ (كل ميسر لما خلق له) قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عمران بن حصين قال قال رجل يا رسول الله أتعرف أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون قال كل فذكره وفى الحديث اشارة الى أن المآل محجوب عن المكلف فعليه أن يجتهد فى عمل ما أمر به فان عمله أمارة الى ما يؤول اليه أمره غالبا وان كان بعضهم قد يختم له بغير ذلك كما فى حديث ابن مسعود وغيره لكن لا اطلاع له على ذلك فعليه أن يبذل جهده ويجاهد نفسه فى عمل الطاعة ولا يترك وكولا الى ما يؤول أمره اليه فيلام على ترك المأمور ويستحق العقوبة (حم ق د عن عمران بن حصين ت عن عمر) بن الخطاب (حم عن ابى بكر) الصديق ﷺ (كل نائحة تكذب الا ام سعد) بن معاذ القائلة حين حمل نعشه ويل ام سعد سعدا صرامة وحدا وسيدا سيد به مسدا ومن خصائص المصطفى أن يخص ما شاء بما شاء (ابن سعد عن محمود بن لبيد) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كل نادبة كاذبة الا نادبة حمزة) بن عبد المطلب رخص لها فى ذلك وللشارع أن يخص من العموم ما شاء (ابن سعد عن سعد بن ابراهيم مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة الا نسبى وصهرى ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كل نعيم زائل الا نعيم اهل الجنة وكل هم منقطع الا هم اهل النار) الخالدين فيها الدوام عذابهم (ابن لال عن انس) بن مالك وهو حديث ضعيف ﷺ (كل نفس تحشر على هواها فمن هوى) بكسر الواو بمعنى الميل وأما بفتحها فبمعنى السقوط أى فمن مال الى (الكفرة فهو مع الكفرة ولا ينفعه عمله شيئا) قال المناوى هذا ورد على طريق الزجر والتنفير عن مصادقة الكفار (طس عن جابر) باسناد حسن ﷺ (كل نفس من بنى آدم سيد فالرجل سيد اهله) اى عياله من زوجة وولد وخادم (والمرأة سيدة بيتها) قال المناوى ومن لا أهل له ولا زوج سيد على

(قوله حتى يعرب عنه) أى الى التمييز فانه حينئذ يعلم أبواه وقوله كل ميت بالتخفيف والتشديد (قوله يختم على عمله) أى بعد موته فتطوى صحيفته ولم يكتب له عمل الا الخصال العشرة المنظومة (قوله ينمو له عمله) أى يزيد ويكثر والرواية هنا ينمو وفى الحديث السابق ينمى وهما الغتان على ما تقدم (قوله من فتان القبر) مفرد فتان فيهم أو فتان جمع فاتن والمراد بالجمع ما فوق الواحد اذ هما منكر ونكير ومعنى الامن منهما انهما لا يأتيانه أصلا ويحتمل انهما يأتيانه ولا يضرانه (قوله لما خلق له) اى فالامر مغيب عنا فلا نعرف الناجى من غيره الا أن الشارع نصب لنا دليلا على ذلك فمن رأيناه منكبا على الطاعة علمنا انه ناج وعكسه بعكسه (قوله الا ام سعد) أى فما ذكرته من صفات سعد صدق لا مبالغة فيه ولا كذب فهو جائز لها فهو رخصة لها وذا من خصائصها ومن خصائص نادبة حمزة ترخيصا لهما والا فلو ناحت امرأة أو ندبت بكلام صادق فى الميت لم يجز فذلك خصوصية لهما لا مر علمه الشارع فيهما فمن خصائصه صلى الله عليه وسلم ان يخص ما شاء بما شاء كجعله شهادة خزيمة بشهادة رجلين وترخيصه فى ارضاع سالم وهو كبير وفى تعجيل صدقة عامين للعباس ونحو ذلك (قوله وصهرى) أى مناسبتى بالزواج فيدخل فيه كل من تزوج شريفة الآن ولما سمع سيدنا عمر هذا الحديث بادر الى تزوج ام كلثوم ليدخل فى سلك هذا الحديث (قوله على هواها) فاذا اهوى أهل الصلاح حشر معهم أو اهل الفسق فكذلك جوارحه (قوله فمن هوى) بكسر الواو أى مالت نفسه اما بفتحها فمعناه سقط (قوله مع الكفرة) أى مخلدا فى النار معهم ان كان ميله اليهم على وجه يقتضى الكفر والا فلا لا تجد قوما يؤمنون بالله الآية (قوله سيد) أى له السيادة على شئ فعلى كل من ذكر أن يلاحظ ماله

جوارحه (ابن السني في عمل يوم وليلة عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره

﴿(كل نفقة ينفقها العبد يؤجر فيها الا البنيان) الزائد على قدر الحاجة ولم يقصد به وجه الله (طب عن خباب) بن الارت قال الشيخ حديث حسن ﴿(كل نفقة ينفقها المسلم يؤجر فيها على نفسه وعلى عياله وعلى صديقه وعلى بهيمته الا في بناء الا بناء مسجد) ونحوهما (يبتغى به وجه الله هب عن ابراهيم مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿(كل عين يحلف بها دون الله شرك) قال المناوى أراد شرك الاعمال لا شرك الاعتقاد (ك عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كلكم بنوا آدم وآدم خلق من تراب) فلا يليق بمن أصله التراب الفخر والتكبر (لينتهين) اللام موطئة للقسم والفعل مبنى على الفتح أى والله لينتهين (قوم يفتخرون بآبائهم أو ليكونن) بضم النون الاولى وبقاء الفعل معرب بالفاصل المقدر (اهون على الله تعالى من الجعلان) قال المناوى دويبة سوداء قوتها الغائط فان شمت رائحة طيبة ماتت انتهى وفي العلقمي التصريح بأنه جمع جعل كصرد ويقال له أبو جعفران بالكسر (البزار عن حذيفة) باسناد حسن ﴿(كلكم يدخل الجنة الا من شرد على الله شراد البعير على اهله) قال في النهاية أى خرج عن الطاعة وفارق الجماعة اه فان كان المراد انه امتنع من الايمان فواضح والا فالمراد نفى الدخول مع السابقين وشبهه به لقوة نفاره (طس ك عن ابى امامة) واسناده صحيح

﴿(كلكم راع) قال العلقمى الراعى هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما ائتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه (وكلكم مسؤل عن رعيته) فى الآخرة فان وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الاوفر والا طالبه كل أحد منهم بحقه فى الآخرة (فالامام) الاعظم اونائبه (راع) فهو ولى عليهم (وهو مسؤل عن رعيته) هل راعى حقوقهم أولا (والرجل راع فى اهله) زوجته وغيرها (هو مسؤل عن رعيته) هل وفاهم حقوقهم من كسوة ونفقة وغيرهما كحسن عشرة أولا (والمرأة راعية فى بيت) زوجها بحسن تدبير المعيشة والنصح له والشفقة والامانة وحفظ نفسها وماله وأطفاله (وهى مسؤلة عن رعيتها) هل قامت بما عليها أولا (والخادم راع فى مال سيده) بحفظه والقيام بمصالحه (وهو مسؤل عن رعيته) هل وفى بما عليه اولا (والرجل راع فى مال ابيه) بحفظه وتدبير مصلحته (وهو مسؤل عن رعيته) هل وفى بذلك أولا (فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته) قال المناوى عمم ثم خصص وقسم الخصوصية الى جهة الرجل وجهة المرأة وهكذا ثم عمم آخرا تأكيدا لبيان الحكم أولا وآخرا اه قال العلقمى والفاء فى قوله فكلكم جواب شرط محذوف ودخل فى هذا العموم المنفرد الذى لا زوج له ولا خادم فانه يصدق عليه انه راع فى جوارحه حتى يعمل المأمورات ويجتنب المنهيات (حم ق د ت عن ابن عمر) ﴿(كلما طال عمر المسلم) الكامل الاسلام (كان) أى حصل (له خير) يعنى كلما طال عمره كثرت أعماله الصالحة هذا اكثر ما رأيته فى أكثر النسخ من رفع خير ويحتمل نصبه أى كان طول عمره خيرا له ورسم بلا ألف على طريقة المتقدمين من المحدثين الذين يرسمون المنصوب بلا ألف (طب عن عوف بن مالك) باسناد حسن ﴿(كلمات الفرج) أى

عليه السيادة والرعاية كما يلاحظ السيد ارقاءه (قوله الا البنيان) أى لغير نحو مسجد وما كان للحاجة وقد بلغ سيدنا عمر أن أبا الدرداء رضى الله تعالى عنهما بنى كنيفا بيته بحمص فأرسل له يهدده ونفاه ٩٧ من حمص الى الشام لكونه لم يكن فى عهده صلى الله عليه وسلم (قوله شرك) أى بمنزلته فهو منهى عنه نهى تنزيه (قوله أو ليكونن أهون الخ) أى فمن افتخر وتكبر لازم له أحد الامرين فمن تكبر داوى كبره بتذكر ان أصل أبيه سيدنا آدم من التراب (قوله الجعلان) بضم الجيم وكسرها (قوله من شرد على الله) فان خرج عن فعل المأمورات واجتناب المنهيات لم يدخلها مع السابقين وان خرج عن الاسلام بالمرة لم يدخلها أصلا (قوله على أهله) أى من أهله أى ملاكه وخص البعير لشدة نفاره (قوله راع) أى حافظ على شئ يقوم به والرعاية والحفظ مختلف فالسلطان أكثرهما فى ذلك فان عليه حفظ جميع رعيته والذب عنهم وكذا نوابه فكل عليه حفظ ما تحت يده وهكذا الزوج ونحوه فعلى الامام الفحص عن جميع رعيته بنفسه أو نوابه الخ (قوله فكلكم راع الخ) تأكيد لما ذكر أولا أى اذا علمتم ما فصل لكم فأذكر لكم تأكيدا لما ذكر أولا ان كلكم الخ (قوله طال عمر المسلم) أى الكامل المحفوظ عن المعاصى والا فالفاسق

كلما طال عمره زاد شرا وقد يقال المراد الاعم لان المسلم الصحيح الايمان دائما على خير فانه وان وقع منه المعاصى فان طاعاته غالبة فتكفر سيئاته بحسناته (قوله له خير) يقرأ بالنصب لانه خبر كان أى كان طول عمره خيرا له فهو على لغة ربيعة برسم المنصوب بصورة المرفوع ويصح قراءته بالرفع على أنه فاعل كان بمعنى حصل ووجد (قوله فى الفرج) أى فى كتاب الفرج

الكلمات التي يحصل بها الفرج عند الشدة (لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلي العظيم لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم) قال المناوي هذا الدعاء كان مشهورا عند أهل البيت يسمونه دعاء الفرج فيتكلمون به في النوائب والشدائد فتعارف عندهم الفرج به (ابن ابي الدنيا في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلاة) وهي (الله أكبر سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله وحده لا شريك له ولا حول ولا قوة الا بالله لو كانت خطاياه مثل زبد البحر لمحتهن حم عن ابي ذر) باسناد حسن ۞ (كلمات من قالهن عند وفاته دخل الجنة) مع السابقين أو من غير سبق عذاب (لا اله الا الله الحليم الكريم) يقولها (ثلاثا) من المرات (الحمد لله رب العالمين) يقولها (ثلاثا تبارك الذي بيده الملك يحيي ويميت وهو على كل شئ قدير) ظاهر السياق ان هذه يقولها مرة واحدة (ابن عساكر عن علي) ۞ (كلمات لا يتكلم بها أحد في مجلسه عند فراغه) قال المناوي أي عند انتهاء لفظ ذلك المجلس وارادة القيام منه (ثلاث مرات الا كفر) بالبناء للمفعول (بهن عنه) ما وقع فيه من اللغو (ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر الا ختم الله بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة) وهي (سبحانك اللهم وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك) فينبغي المحافظة عليها لذلك (د حب عن ابي هريرة) باسناد صحيح ۞ (كلمتان) أراد بالكلمة الكلام (خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان) وصفهما بالخفة والثقل لبيان قلة العمل وكثرة الثواب (حبيبتان) أي محبوبتان والمعنى محبوب قائلهما (الى الرحمن) ومحبته تعالى للعبد ارادة ايصال الخير له والتكريم قال العلقمي وفي هذه الالفاظ الثلاثة سجع مستعذب والحاصل ان المنهي عنه ما كان متكلفا أو متضمنا الباطل لا ما جاء عفوا من غير قصد اليه (سبحان الله) معنى التسبيح تنزيه الله عما لا يليق به من كل نقص (وبحمده) قيل الواو للحال والتقدير أسبح الله متلبسا بحمدي له من أجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير أسبح الله والتبس بحمده ويحتمل أن تكون الباء متعلقة بمحذوف متقدم والتقدير وأثني عليه بحمده فيكون سبحان الله جملة مستقلة وبحمده جملة أخرى (سبحان الله العظيم) قال الكرماني صفات الله تعالى وجودية كالعلم والقدرة وهي صفات الاكرام وعدمية كلا شريك له ولا مثل وهي صفات الجلال فالتسبيح اشارة الى صفات الجلال والتحميد اشارة الى صفات الاكرام وترك التقييد مشعر بالتعميم والمعنى انزهه عن جميع النقائص وأحمده بجميع الكمالات اه وكلمتان خبر مقدم وخفيفتان وما بعده صفة والمبتدأ سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم (حم ق ت ه عن ابي هريرة) ۞ (كلمتان احداهما ليس لها ناهية دون العرش) قال الشيخ أي دافعة تدفعها عن العرش من نهاه عن الشئ صده ودفعه عنه بل تستمر صاعدة حتى تنتهي وتستقر عنده (والاخرى تملأ ما بين السماء والارض) أي يملأ ثوابها ما ذكر (لا اله الا الله والله أكبر) لف ونشر مرتب (طب عن معاذ بن جبل) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كلمتان قالهما فرعون ما علمت لكم من اله غيري الى قوله أنا ربكم الاعلى كان بينهما أربعون عاما فأخذه الله) قال الشيخ أهلكه الله بالغرق بعد الاربعين (نكال) أي عقوبة الكلمة (الآخرة) وهي قوله

أي كتاب مؤلف فيه أحاديث تفريج الكرب والتخاف انما هو لعاتق من المستعمل وهذا من الطب النبوي (قوله لمحتهن) أي الصغائر وبعض أهل الله يقول حتى الكبائر (قوله كلمات) جمع كلمة والمراد بها هنا الكلام (قوله عند وفاته) أي يكثر من ذلك في مرضه قبل الاحتضار اما عند الاحتضار فالمطلوب لا اله الا الله أو مع لفظ أشهد فقد ورد ان من كان آخر كلامه من الدنيا لا اله الا الله دخل الجنة (قوله في مجلس خير الخ) أي فيطلب ذكر ذلك عقب كل مجلس خير أو شر (قوله كلمتان) أي كلامان (قوله خفيفتان) أي لما كان لفظهما يسيرا يسرع النطق بهما كانتا شبيهتين بالشئ الخفيف الذي يسهل حمله على العاتق (الى الرحمن) اختاره دون بقية الاسماء اشارة الى سعة الرحمة فلا تستكثر هذا الثواب العظيم على هذا اللفظ القليل لانه تعالى واسع الرحمة (قوله ناهية) أي دافع من نهاه دفعه وصده أي مانع وحجاب من القبول أي فمن قالها كان في ساحة القبول والرضوان (قوله لا اله الا الله والله أكبر) لف ونشر مرتب عزيزي أي فالتي تملأ الميزان لو جسم ثوابها هي الله أكبر والتي ليس بينها وبين الله حجاب هي لا اله الا الله كما بين ذلك في حديث آخر (قوله فأخذه الله نكال الآخرة) بأن لم يجعل له في الآخرة رتبة بل العذاب الاليم والاولى بأن أغرقه وقومه في الدنيا أي فمن فعل معصية ولم تعجل له العقوبة فلا يغتر بذلك لانه تعالى يمهل ولا يهمل فيمهل عبده

العاصي فاذا تاب عامله بالاحسان وان تمادى فى المعاصي واغتر بحلم الله اخذه كاخذ فرعون فانه لما قال ما علمت لكم من اله غيرى امهله الله تعالى فاغتر فقال بعدار بعين سنة انا ربكم الاعلى فاهلكه الله تعالى (قوله بيت لحم) محل مشهور قرب جبل بيت المقدس (قوله قيد رمح) اى سبعة اذرع وهذا خطاب لضعيف اليقين لانه ربما صادف القدر وحصل له الجذام فيظن انه عداه من غير اسناد ذلك لقدرة الله تعالى فيخشى عليه فى دينه اما قوى اليقين فلا بأس عليه ولذا جاءه صلى الله عليه وسلم مجذوم فامر انسانا ان يطوى البساط أى لئلا يخشى عليه ليعلم ضعيف اليقين البعد عنه وجاء

مرة اخرى مجذوم فاكل معه ليعلم قوى اليقين انه لا بأس عليه بذلك (قوله كل الثوم نيأ) هذا الامر للاباحة لئلا يتوهم من امتناعه من أكله صلى الله عليه وسلم انه حرام فاشار بهذا الامر الى ان النهى عنه للتنزيه وبين وجه امتناعه انه ليس لحرمته بل لاجل انه يناجى الملك بكسر اللام أى الله تعالى كما بخط عبد البر أى يناجيه على الدوام فيطلب أن يكون على أحسن الاحوال بخلافنا فان مناجاتنا له تعالى ليست على الدوام بل فى نحو الصلاة وقراءة القرآن (قوله فى بطن الناقة) مثلها غيرها من كل مأكول وخصها لانها أكثر أموال العرب (قوله كل) أى ايها المجذوم مع حالة كونك قائلا بسم الله فذلك كاف فى أصل السنة والا كمل الرحمن الرحيم (قوله ثقة) أى انى واثق ثقة بالله اى معتمد عليه

أنا ربكم الاعلى (والاولى) وهى قوله ما علمت لكم من اله غيرى (ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن المتن ﷺ (كلم الله موسى ببيت لحم) موضع ببيت المقدس أى فيه قال الشيخ وهو الموضع الذى ولد فيه عيسى والجبل يسمى بهذا الاسم (ابن عساكر عن انس) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (كلم) بشدة اللام المكسورة (المجذوم) أى من أصابه الجذام (وبينك وبينه قيد) بكسر فسكون أى قدر (رمح أو رمحين) لئلا يعرض لك جذام فتظن أنه أعداك مع ان ذلك لا يكون الا بتقدير الله وذا خطاب لمن ضعفت نيته أو وقف نظره عند الاسباب (ابن السنى وابو نعيم فى الطب) النبوى (عن عبد الله بن ابى اوفى) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كل الثوم) بضم المثلثة (نيأ) بكسر النون والمد (فلولا انى اناجى الملك لاكلته) قال المناوى عورض باحاديث النهى عن أكل الثوم وأجيب بأن هذا حديث لا يصح فلا يقاوم الصحيح وبأن الامر بعد النهى للاباحة (حل وابو بكر فى الغيلانيات عن على) وهو حديث ضعيف ﷺ (كل الجنين فى بطن الناقة) التى ذكيتموها فان ذكاته ذكاة امه (قط عن جابر) قال الشيخ حديث حسن (كل) مع ايها المجذوم (باسم الله) القياس وصل الباء بالسين (ثقة بالله) اى أثق ثقة بالله (و) أتوكل (توكلا على الله) قال العلقمى وقد ورد فر من المجذوم فرارك من الاسد ثم قال فبعض الناس يكون قوى الايمان ثابت الجنان فخاطبه بطريق التوكل وبعضهم لا يقوى على ذلك فخاطبه بالاحتياط والاخذ بالتحفظ وكذلك هو صلى الله عليه وسلم يفعل الحالين معا تارة بما فيه من البشرية وتارة بما يغلب عليه من القوة الالهية ليتأسى به فى ذلك وسببه كما فى ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد مجذوم فوضعها فى القصعة ثم قال كل فذكره (٤ حب ك عن جابر) واسناده حسن ﷺ (كل فلعمرى لمن أكل برقية باطل) أكل بغير حق دل على هذا قوله (لقد اكلت برقية حق) قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن خارجة بن الصلت التميمى عن عمه قال أقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتينا على حى من العرب فقالوا انا انبئنا انكم جئتم من عند هذا الرجل بخير فهل عندكم من دواء أو رقية فان عندنا معتوها فى القيود قال فقلنا نعم قال فجاؤا بمعتوه فى القيود قال فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية أجمع بزاقى ثم أتفل فكأنما انشط من عقال قال فأعطونى جعلا فقلت لا حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال كل فذكره (حم دك عن عم خارجة) وهو حديث صحيح ﷺ (كل ما أصميت) قال فى النهاية الاصماء ان تقتل الصيد مكانه ومعناه سرعة ازهاق الروح من قولهم للسريع

ومفوض أمرى اليه فلا يضرنى اكلك معى (قوله فلعمرى لمن اكل الخ) جواب القسم محذوف اى فقد اكل اكلا باطلا وذا قاله لما قدم اصحابه صلى الله عليه وسلم على جماعة عندهم معتوه أى مجنون فقالوا انكم قدمتم بخير من هذا الرجل يعنونه صلى الله عليه وسلم فارقوا لنا هذا المعتوه فرقاه بعض الصحابة ثلاثة أيام كل يوم صباحا ومساء فشفى فأعطوه جعلا فقال لا حتى أسأل المصطفى فذكره (قوله لقد اكلت برقية حق) اى بخلاف من رقى بكلام سريانى لا يعرف معناه او كلام لا يليق كما يفعله بعض الناس فانها رقية باطلة أى حرام لا يجوز أخذ عوض عليها (قوله ما أصميت) أى مات بضرب السهم بحضرتك

صمیان (ودع ماانمیت) قال فی النهایة الانماء ان تصيب اصابة غير قاتلة فی الحال ومعناه
اذا صدت بكلب أو سهم أو غيرهما فمات وأنت تراه غير غائب عنك فكل منه وما أصبته ثم
غاب عنك فمات بعد ذلك فدعه فانك لاتدرى أمات بصيدك أم بعارض آخر اه وقال فی
المصباح صمى الصيد يصمى صميا من باب رمى مات وأنت تراه ويتعدى بالالف فيقال أصميته
اذا قتلته بين يديك وأنت تراه وقال الازهرى والمعنى كل ماقتله كلبك وأنت تراه وقال الجوهرى
نمى الصيد ينمى من باب رمى غاب عنك ومات بحيث لاتراه ويتعدى بالالف فيقال أنميته
(طب عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ❁ (كل) من السمك (ماطفا)
أى علا (على البحر) قال فی المصباح طفا الشئ فوق الماء طفوا من باب قال وطفوا على
فعول اذا علا ولم يرسب ومنه السمك الطافی وهو الذی يموت فی الماء ثم يعلو فوق وجهه (ابن
مردويه عن أنس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ❁ (كل مافرى الاوداج) أى كل
مذبوح ماقطع الاوداج (مالم يكن) القطع (قرض) بضاد معجمة (سن أو حز ظفر)
وكذا سائر العظام لايحل الذبح بها (طب عن أبى امامة) واسناده ضعيف ❁ (كل ماردت
عليك قوسك) قال العلقمى وسببه كما فی أبی داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن
أعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يارسول الله ان لی كلابا مكلبة فافتنی فی صيدها فقال النبی صلى
الله عليه وسلم ان كان لك كلاب مكلبة أی مسلطة على الصيد معودة بالاصطياد فكل مما أمسكن
عليك ذكيا أو غيره كى قال يارسول الله أفتنی فی قوسی قال كل ماردت عليك قوسك (حم
عن عقبة بن عامر وحذيفة بن اليمان حم د عن ابن عمرو) بن العاص (د عن أبی ثعلبة الخشنی)
بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين واسناده حسن (كل مع صاحب البلاء) كاجذم وأبرص
(تواضعا لربك وايمانا) أى ثقة به فانه لايصيبك منه شئ الا بقدر وهذا خطاب لمن قوى يقينه
(الطحاوی عن أبی ذر) قال الشيخ حديث حسن ❁ (كلوا الزيت وادهنوا به فانه) يخرج
(من) ثمر (شجرة مباركة ت عن عمر) بن الخطاب (حم ت ك عن أبی اسيد) بفتح الهمزة
وكسر السين واسناده صحيح ❁ (كلوا الزيت وادهنوا به فانه طيب مبارك) أی كثير النفع
(هـ ك عن أبی هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (كلوا الزيت وادهنوا به فان فيه شفاء من
سبعين داء) المراد بالسبعين التكثير لاالتحديد أی من أدواء كثيرة (منها الجذام أبو نعيم فی
الطب) النبوی (عن أبی هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁ (كلوا التين فلو قلت
ان فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم لقلت هی التين وانه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس)
قال الشيخ بكسر النون فسكون القاف فراء فسين مهملة داء شنيع وفی القاموس وجع شديد
فی مفصل الكعبين وأصابع الرجلين وله منافع منها أنه يفتح السدد ويدر البول ويحسن اللون
وينفع السعال المزمن ويلين ويبرد على الريق يفتح مجاری الغذاء (ابن السنی وأبو نعيم فر عن
أبی ذر) قال الشيخ حديث ضعيف ❁ (كلوا التمر على الريق فانه يقتل الدود) قال المناوی أی
هو مع حرارته فيه قوة ترياقية فاذا أديم استعماله على الريق خفف مادة الدود وأضعفه وقتله
وهو فاكهة وغذاء ودواء وحلوى وشراب (أبو بكر فی الغيلانيات فر عن ابن عباس) وهو

(قوله ودع ماانميت) أی ماأصبته بنحو سهم ولم يمت حالا بان غاب ولم يعلم هل مات بذلك أو بسبب آخر يقال صمى يصمى ونمى
ينمى واصماء يصميه وانماء ينميه (قوله مافری) أی قطع الاوداج أی مجاورها وهو الحلقوم والمریء اذ قطع الودجين
سنة لافرض (قوله قرض سن الخ) مثلهما بقية العظام لافرق بين كون كل من السن والظفر متصلا أو منفصلا وبعض الائمة فصل بين المتصل والمنفصل (قوله ماردت عليك قوسك) أی ماصدته بقوسك ورده عليك بسببه بعد أن كان شاردا (قوله البلاء) أعم من جذام وبرص وغيرهما (قوله وايمانا) أی تصديقا بانه لايصيبك الا ماقدر عليك (قوله وادهنوا به) يقال ادهن اذا دهن بنفسه والمراد دهن شعر الرأس وينبغی أن لايكثر منه لئلا يضر البصر ولاسيما فی البلاد الباردة كالشام ولا يتركه بالكلية لئلا يتشعث شعره ويؤخذ من الحديث أن المشروب يقال له أكل وان صححه بعضهم عنائعضع وكثرة نفع أكله والادهان به فی البلاد الحارة والامر للارشاد لاللندب لانه صلى الله عليه وسلم شفوق بامته يرشدهم لمصالح دينهم ودنياهم (قوله مبارك) أی نبت بارض مباركة أو كثير الخير وهذا الثانی أعم (قوله عجم) بفتحتين كما فی المختار قال والعامة قد تسكن الجيم أی نوى وكل ما فی جوف مأكول كالزبيب والواحدة عجمة كقصبة وقصب اه (قوله النقرس) بكسر النون وسكون القاف داء فی مفصل حديث
القدم والاصابع والجاف من التين أجود من الرطب فی النفع فی ذلك (قوله كلوا التمر على الريق) أورده ابن الجوزی فی الموضوعات

حديث ضعيف ﴿ (كلوا البلح بالتمر) البلح ثمر النخل مادام أخضر وهو بارد يابس والتمر حار رطب ففي كل واحد منها اصلاح للآخر ﴿ (كلوا الخلق) بالتحريك أى العتيق (بالجديد فان الشيطان اذا رآه غضب وقال عاش ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد) قال العراقى وهذا الحديث معناه ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة لان الشيطان لا يغضب من حياة ابن آدم بل من حياته مؤمنا مطيعا (ن ه ك عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿ (كلوا جميعا) أى مجتمعين على طعامكم (ولا تفرقوا فان البركة مع الجماعة عن عمر ﴿ كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الثلاثة والاربعة كلوا جميعا ولا تفرقوا فان البركة فى الجماعة) أفاد أن الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وجمع بين الامر والنهى وكرر ذلك لمزيد التأكيد (العسكرى فى المواعظ عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (كلوا) ندبا (لحوم الاضاحى) اذا كانت غير واجبة والافضل ان يأكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدى الثلث ويجب التصدق بجزء منها نيأ (وادخروا) قال المناوى قاله لهم بعد ما نهاهم عن الادخار فوق ثلاث لجهد أصاب الناس فالامر للاباحة لا للوجوب (حم ك عن ابى سعيد) الخدرى (وقتادة بن النعمان) واسناده صحيح ﴿ (كلوا فى القصعة من جوانبها ولا تأكلوا من وسطها) حتى تأكلوا ما فى جوانبها (فان البركة تنزل فى وسطها) مع ما فيه من القناعة والبعد عن الشره والامر للندب (حم هق عن ابن عباس) واسناده حسن ﴿ (كلوا من حواليها وذروا ذروتها) بكسر فسكون أى اتركوا أعلاها ندبا (يبارك فيها) لاده عن عبد الله بن بشر) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (كلوا) قائلين (بسم الله من حواليها واعفوا راسها) أى اتركوا الاكل من أعلاها (فان البركة تأتيها من فوقها) قال المناوى تحقيق هذه البركة وكيفية نزولها أمر ايمانى لا يطلع على حقيقته (ه عن واثلة) بن الاسقع قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا فى غير اسراف) أى مجاوزة حد (ولا مخيلة) كعظيمة أى بلا عجب ولا تكبر قال العلقمى وفى الحديث من الخيلاء ما يحبه الله تعالى يعنى فى الصدقة وفى الحرب أما الصدقة بان تهزه أريحية السخاء فيعطيها طيبة بها نفسه فلا يستكثر كثيرا ولا يعطى منها شيأ الا وهو مستقل وأما الحرب بان يتقدم فيها بنشاط وقوة جنان وقال عبد اللطيف البغدادى هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير مصالح النفس والجسد والدنيا والآخرة (حم ن ه ك عن ابن عمرو) بن العاص قال

(قوله البلح) هو الاخضر واذا أخذ فى التلون سمى بسرا فاذا تم لونه سمى زهوا فاذا ارطب سمى رطبا فاذا جف سمى تمرا (قوله الخلق) أى القديم وهو التمر وغضب الشيطان من حيث معيشة ابن آدم مطيعا الا من حيث عيشه وادراكه الجديد وأكله بالخلق لانه انما يغضب من فعل الخير بخلاف من عمر عاصيا فانه يفرح بذلك شر كم من طال عمره وساء عمله (قوله ولا تفرقوا) أى تتفرقوا فان الاكل مع الناس من الكرم والاكل منفردا من البخل وهو مذموم ولو من عالم عابد والكريم ممدوح من حيث كرمه وان كان فاسقا فله الذم من جهة والمدح من أخرى (قوله يكفى الاثنين) لو تركا الشبع المعتاد واقتصرا على القوت كفاهما وكذا ما بعده (قوله كلوا جميعا الخ) تأكيد لما ذكره أولا (قوله لحوم الاضاحى) أى المندوبة فيسن التصدق بالثلث واهداء الثلث وأكل الثلث بخلاف الواجبة وهذا من خصوصياتنا بخلاف الامم السابقة فكانت اذا تقربت بلحوم ذبحتها لتها فالمقبول منها تأتى نار من السماء تأخذه والمردود يبقى بحاله فيتركونه ولا يأكلونه (قوله وادخروا) أمر للاباحة لانه بعد النهى عنه أى يباح لكم ذلك بعد أن نهيتم عنه لان النهى كان لسبب الضيق على الناس وقد زال بحصول الخصب والسعة (قوله فى القصعة) بفتح القاف والمراد هنا مطلق الاناء بخلاف الخزانة فبكسر الخاء ولذا قيل من اللطافة والبلاغة لا تفتح الخزانة ولا تكسر القصعة وكان له صلى الله عليه وسلم قصعة تسمى الغراء اذا امتلأت حملها أربعة رجال فاثر عليها ساذات يوم فجثى صلى الله عليه وسلم على ركبتيه ليوسع للجماعة وأكل معهم فقال له اعرابى ما هذه الجلسة فقال ان الله تعالى بعثنى كريما ولم يبعثنى جبارا عنيدا أى فبعثنى كريما متواضعا آكل معكم مثل واحد منكم أى أجلس كما يجلس العبد وآكل كما يأكل العبد (قوله ولا تأكلوا من وسطها) ليس المراد أن يترك الوسط بالمرة بل لا يبدأ به بأن يبدأ بالجوانب فاذا احتيج لما فى الوسط أكل منه فان أفضل شئ لعق أصابعه والالعق الاناء أيضا (قوله تنزل فى وسطها) قيل لسر علمه الشارع وقيل لانه أهنأ وأمر لان الاكل من الوسط ربما تعاف النفس منه فلا يحصل به نفع بل ربما يضره (قوله ذروتها) أى أعلاها ووسطها (قوله مخيلة) أى تكبر كعظيمة وفى نسخة مخيلة كفعلة

الشيخ حديث صحيح ﴿كلوا السفرجل﴾ بفتح الجيم ﴿فانه يجلي عن الفؤاد ويذهب بطخاء الصدر﴾ أي الغشاء الذي عليه (ابن السني وأبو نعيم عن جابر) باسناد ضعيف ﴿كلوا السفرجل على الريق فانه يذهب وغر الصدر﴾ بغين معجمة أي غليانه وحرارته والسفرجل جيد للمعدة ان أكل على الريق قبض وان أكل بعد الطعام لين (ابن السني وأبو نعيم في الطب فر عن انس) واسناده ضعيف ﴿كلوا السفرجل فانه يجم﴾ بالجيم ﴿الفؤاد﴾ أي يريحه ﴿ويشجع القلب﴾ اي يقويه ﴿ويحسن الولد﴾ قال الشيخ اذا أكلته الحامل قال المناوي قيل يجمعه على صلاحه ونشاطه (فر عن عوف بن مالك) وهو حديث ضعيف ﴿كما تكونوا يولى عليكم﴾ فان اتقيتم الله وخفتم عقابه ولى عليكم من يخافه فيكم وعكس حكمه بحكم عكسه قال الشيخ والرواية بحذف النون واثبات الياء في يولى وما مصدرية أعملت حملا على ان المصدرية كما أهملت ان حملا على ما (فر عن ابي بكرة هق عن ابي اسحق) السبيعي مرسلا ﴿كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار وهما طريقان فايهما اخذتم ادركتم﴾ فعليكم بطريق الابرار واجتنبوا طريق الفجار قال المناوي وهذا عد من الحكم والامثال (ابن عساكر عن ابي ذر) واسناده ضعيف ﴿كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار فاسلكوا أي طريق شئتم فأي طريق سلكتم وردتم على اهله﴾ قال المناوي فمن سلك طريق أهل الله ورد عليهم فصار من السعداء ومن سلك طريق الفجار ورد عليهم فصار من الاشقياء (حل عن يزيد بن مرثد مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿كما لا ينفع مع الشرك شئ﴾ من أعمال الخير ﴿كذلك لا يضر مع الايمان شئ﴾ لان الله تعالى فتح للمؤمن باب التوبة وغلقه على المشرك (خط عن عمر حل عن ابن عمرو) ﴿كما يضاعف لنا﴾ معشر الانبياء ﴿الاجر كذلك يضاعف علينا البلاء﴾ فاشد الناس بلاء الانبياء ثم الامثل فالامثل كما في خبر (ابن سعد عن عائشة) باسناد حسن ﴿كما تدين تدان﴾ اى كما تفعل تجازى بفعلك وكما تفعل يفعل معك (عد عن ابن عمر) وهو حديث حسن لغيره ﴿كم من اشعث اغبر ذي طمرين﴾ أي ثوبين خلقين ﴿لا يؤبه له﴾ اي لا يعتنى به ﴿لو اقسم على الله لابره﴾ أي لامضى ما اقسم لاجله اكرامته عليه ﴿منهم البراء بن مالك﴾ أخو انس لابويه (ت والضياء عن انس) وهو حديث صحيح ﴿كم من ذي طمرين لا يؤبه له لو اقسم على الله لابره منهم عمار بن ياسر (ابن عساكر عن عائشة)﴾ قال

(قوله يجلي عن الفؤاد) اي القلب (قوله ويذهب بطخاء الصدر) أي ضيقه ووجعه (قوله يذهب وغر الصدر) أي حرارته وألمه (قوله يجم) اي يريح (قوله ويشجع) أي يقوي وفي المختار وشجعه تشجيعا قال له انك شجاع أي قوى قلبه وتشجع تكلف الشجاعة اه (قوله ويحسن الولد) اي اذا أكلته الحامل نزل الولد نبيها فطنا صالحا فالمراد حسن الصفات لا الذات (قوله كما تكونوا) نصب بها حملا على ان كما أهملت ان حملا على ما ولهذا الحديث لما سمع انسان آخر يسب الحجاج قال له لا تفعل وذكر الحديث بل ينبغي الدعاء بنحو اللهم لا تسلط علينا بذنوبنا من لا يخافك ولا يرحمنا كما كان يفعل صلى الله عليه وسلم فاذا ولى عليكم ظالم فارجعوا لانفسكم ولوموها فانه بسبب ظلمكم لبعض (قوله العنب) نائب فاعل يجتنى (قوله كذلك لا ينزل الفجار منازل الابرار) أي اذا اجتنيت الشوك فلا تجد فيه عنبا بل ما يؤذيك فكذا اذا سلكت طريق الفجار لا تجد فيه الا الهلاك (قوله فايهما أخذتم) بالنصب وكذا قوله فأي طريق (قوله مع الشرك شئ) اي نفعا تاما منجيا وان كان قد يخفف عن الكفار عذاب غير الشرك بنحو صدقة في الدنيا (قوله مع الايمان) أي الكامل أي المؤمن الكامل لا تضره المعاصي بمعنى أنه يحفظ من الوقوع فيها أو انه اذا وقع فيها وفق للتوبة فتبدل سيآته حسنات فلا يقبل عليه تعالى الا مطهرا وبعض أهل الضلال الذي لم يفهم المراد من الحديث أخذ ظاهره وقال باباحة المعاصي للمؤمن فلا يعاقب عليها وعكسه بعكسه (قوله لنا) أي معشر الانبياء اذ لا احد يساويهم في الاجر الشيخ (قوله تدين) أي تجازي من فعل معك خيرا بالخير تدان أي تجزى خيرا مثله أو المراد كما تفعل مع غيرك ولو ابتداء تجازى بمثله فينبغي لك الرفق باولاد غيرك ليرفق باولادك وليخش الذين لو تركوا الآية (قوله لا يؤبه له) أي لا يعتنى به حضر او غاب وفي المختار لا يؤبه له ولا يؤبه به أي لا يبالى به اه (قوله البراء بن مالك) شقيق انس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان في غزوة فتكاثر الكفار وقربوا من الظفر بالمسلمين فقال له بعض الصحابة أنت الذي قال فيك رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اقسمت على الله لابرك فاقسم عليه أن يهزم هؤلاء الكفار فقال بالله عليك يارب أن تهزمهم فهزموا ثم عادوا وهلكوا قنطرة وقربوا من الظفر بالمسلمين فقيل له مثل ما تقدم

الشيخ حديث حسن لغيره ﴿كم من عذق﴾ بكسر العين المهملة غصن من نخلة وأما بفتحها فالنخلة بكمالها (معلق) وفي رواية الحرث بن أبي اسامة مذال بدل معلق (لابي الدحداح في الجنة) بدالين وحاءين مهملات ولا يعرف اسمه قال العلقمي قال النووي قالوا سببه ان يتيما خاصم أبا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم أعطه اياها ولك بها عذق في الجنة فقال لا فسمع بذلك أبو الدحداح فاشتراها من أبي لبابة بحديقة له ثم قال للنبي صلى الله عليه وسلم الي بها عذق في الجنة ان أعطيتها اليتيم قال نعم فأعطاها اليتيم فذكره (حم م د ت عن جابر بن سمرة ﴿كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول يارب هذا أغلق بابه دوني فمنع معروفه) فيه حث على مواساة الجار ومراعاة حقه (خد عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كم من عاقل عقل عن الله امره) ففعل المأمورات واجتنب المنهيات (وهو حقير عند الناس ذميم المنظر ينجو غدا) أي يوم القيامة (وكم من ظريف اللسان جميل المنظر عظيم الشان هالك غدا في القيامة) لاعراضه عن أمر به من فعل المأمورات واجتناب المنهيات (هب عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف (كم من اصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد) لكونه لم يخلص (وكم ممن قد مات على فراشه حتف انفه عند الله صديق شهيد) سببه انه عليه الصلاة والسلام قال من تعدون الشهيد فيكم قالوا من أصابه السلاح فذكره (حل عن ابي ذر) قال الشيخ حديث صحيح (كم من حوراء عيناء) واسعة العين (ما كان مهرها الا قبضة من حنطة او مثلها من تمر) أي ما كان مهرها الا التصدق بذلك (عق عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿ (كم من مستقبل يوما لا يستكمله) بل يموت فيه (ومنتظر غدا لا يبلغه) فاحذر واطول الامل (فر عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كمل) بتثليث الميم (من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا آسية) بنت مزاحم (امرأة فرعون ومريم بنت عمران وان فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) لا تصريح فيه بأفضلية عائشة على غيرها لان فضل الثريد على غيره انما هو لسهولة مساغه وتيسير تناوله وكان أجل أطعمتهم يومئذ وهذا لا يستلزم الافضلية له من كل جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات أخرى (حم ق ت ه عن ابي موسى) الاشعري ﴿ (كن في الدنيا كأنك غريب او) بل (عابر سبيل) شبه الناسك السالك بالغريب الذي ليس له مسكن يأويه ثم ترقى وأضرب عنه الى عابر السبيل لان الغريب قد يسكن في بلد الغربة

فقال بالله عليك يارب ان تهزمهم وأن تقبضني اليك فاستشهد في الحال أي قتله بعض الكفار وهزمهم الله تعالى اجابة لما طلب (قوله لابي الدحداح) جزاء له على جبره لخاطر اليتيم الذي تشاجر مع ابي لبابة في نخلة فتشفع النبي صلى الله عليه وسلم عند ابي لبابة في أن يترك النخلة لليتيم ويكون له بها عذق في الجنة فذكر الحديث (قوله عقل عن الله أمره) اى فهم عنه امره فعمل بمقتضاه وتمسك به بان امتثل المأمورات واجتنب المنهيات (قوله المنظر) بفتح الظاء أى فلا يغتر بظاهر الصور أن الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم (قوله ليس بشهيد) أى لكونه لم يخلص في غزوه (قوله حتف أنفه) اى بلا اصابة سلاح يقال مات حتف أنفه اذا مات بدون سلاح (قوله حوراء) أى ذات حور أى بياض (قوله عيناء) أى واسعة العين (قوله قبضة من حنطة) أى يتصدق بها على الفقراء (قوله أو مثلها) بالنصب عطفا على قبضة وهذا الحديث موضوع (قوله ومنتظر غدا الخ) اشارة الى أنه ينبغي للشخص أن يحاسب نفسه فان أزمنته ثلاثة ماض وحال ومستقبل فالماضي ذهب فان كان عمل فيه خيرا حمد الله تعالى أو شرا تاب واستغفر والحال ينبغي أن يجد فيه بالطاعة والمستقبل فلا ينبغي أن ينتظره ليعمل فيه خيرا لانه قد لا يدركه (قوله كمل من الرجال) أى بصفات عظيمة شريفة لا بالنبوة لان النبوة لا تكون للنساء (قوله آسية) قيل انها عمة سيدنا موسى وقيل انها ابنة عم فرعون (قوله كفضل الثريد على سائر الطعام) أى في سهولة مساغه وتناوله فتفضل السيدة عائشة على سائر النساء من حيث سهولتها وحسن معاشرتها فلا ينافي أن مريم وآسية افضل منها للخلاف في نبوتهما وكذا افضل من السيدة فاطمة من تلك الحيثية وهي أفضل منهما من حيث انها بضعته صلى الله عليه وسلم (قوله غريب) لان شأن الغريب عدم السكون والطمأنينة بل دائما قلبه متعلق بالرجوع لوطنه فهو قد ذهب في الغربة ليكتسب لاهله ما يتبسط به في وطنه فينبغي للمؤمن أن يكون مسارعا في اكتساب ما ينفعه في وطنه الدائم وهو الآخرة فان من اشتغل في غربته باللهو واللعب ولم يكتسب ربحا رجع الى أهله ووطنه بدون ربح فيعيش معهم في كد وتعب ونكد فكذا من اشتغل بالدنيا بهوى نفسه رجع الى الآخرة فرا اليدين فلم يجد ما ينفعه بل ما يضره (قوله أو) اى بل عابر سبيل طريق فانه

بخلاف عابر السبيل وهذا الحديث أصل في الحث على الفراغ عن الدنيا والزهد فيها والاحتقار لها والقناعة فيها بالبلغة وقال النووي معنى الحديث لا تركن الى الدنيا ولا تتخذها وطنا ولا تحدث نفسك بالبقاء فيها ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه وقال غيره عابر السبيل هو المار على الطريق طالبا وطنه فالانسان كعبد أرسله سيده في حاجة فحقه أن يبادر لقضائها ثم يعود الى وطنه قال العلقمي واوّله كما في البخاري عن عبد الله ابن عمر قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي وقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وكان ابن عمر يقول اذا أمسيت فلا تنتظر الصباح واذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك أى اعمل ما تلقى نفعه بعد موتك وبادر أيام صحتك بالعمل الصالح فان المرض قد يطرأ فيمنع من العمل فيخشى على من فرط في ذلك ان يصل الى المعاد بغير زاد ولا يعارض ذلك الحديث الماضي اذا مرض العبد أو سافر كتب الله تعالى له من الاجر مثل ما كان يعمل صحيحا مقيما لانه ورد في حق من يعمل والتحذير الذي في حديث ابن عمر في حق من لم يعمل شيأ فانه اذا مرض ندم على ترك العمل وعجز لمرضه عن العمل فلا يفيده الندم قال بعض العلماء كلام ابن عمر منتزع من الحديث المرفوع وهو متضمن لنهاية قصر الامل (خ عن ابن عمر زاد حم ت ه وعد نفسك من اهل القبور) أى استمر سائرا وعد نفسك من الاموات ۞ (كن ورعا تكن اعبد الناس وكن قنعا تكن اشكر الناس) اى من اشكرهم (واحب للناس ما تحب لنفسك) من الخير (تكن مؤمنا) كامل الايمان يعني انك اذا صفت بهذه الخصلة كان ايمانك أكمل منه بدونها فلا يقال كمال الايمان يتوقف على خصال أخر (واحسن مجاورة من جاورك تكن مسلما واقل الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب) أى تصيره مغمورا في الظلمات بمنزلة الميت (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كنت اول الناس في الخلق وآخرهم في البعث) بأن جعله الله حقيقة تقصر عقولنا عن معرفتها وأفاض عليها وصف النبوة من ذلك الوقت فكان هذا له باطنا ثم ظهر وفي رواية كنت اول الانبياء خلقا وآخرهم بعثا (ابن سعد عن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد) قال المناوي يعني انه تعالى أخبره بمرتبته وهو روح قبل ايجاده الاجسام الانسانية كما أخذ الميثاق على بني آدم قبل ايجاد اجسامهم وقال العلقمي تنبيه ما اشتهر على الالسنة بلفظ كنت نبيا وآدم بين الماء والطين فقال ابن تيمية والزركشي وغيرهما من الحفاظ لا اصل له وكذا كنت نبيا ولا آدم ولا طين (ابن سعد حل عن ميسرة الفجر) من أعراب البصرة (ابن سعد عن ابن ابي الجدعاء حب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (كنت بين شر جارين بين ابي لهب وعقبة بن ابي معيط ان كانا) بكسر الهمزة مخففة من الثقيلة (ليأتيان بالفروث) وهي الاشياء المأكولة التي في كرش البهيمة (فيطرحانها على بابي حتى انهم) فيه اطلاق الجمع على المثنى أو المراد هما وبعض أتباعهما (ليأتون ببعض ما يطرحونه من الاذى) كالغائط والدم (فيطرحونه على بابي) والبعض الآخر يطرحونه على غير بابه يحتمل أنهم كانوا يفعلون ذلك لئلا يطلع عليهم أحد فيقولون وقع بغير اختيارنا

يترع حينئذ لعدم تحمل بأويه ونخوفه من الحشرات والوحوش فهو اضراب ومبالغة في شدة التعلق بالآخرة والاقتصار من الدنيا على ما لا بد منه (قوله ورعا) أى متكفا عن كل ما فيه شبهة أى ثم زاهدا فانه أخص من الورع فحينئذ تكون أشد الناس شكرا وقوله مؤمنا ومسلما أى كاملا فيهما (قوله قنعا) أى بما اعطيت (قوله واقل الضحك) فاذا غلبك الضحك فامنع نفسك وهذا الخطاب لعامة الناس وهناك طائفة انسها بالله فتضحك كثيرا لما شاهدوه من الانوار فلم يضرهم ولذا وجد في مجلس بعض أهل الله شاب يضحك مع ان الناس يبكون من الوعظ فقيل له ما هذا فقال ان أنسي بربي فلم افكر في جنة ولا نار لانه سيدي يفعل بي ما شاء بل اشتغالي بربي فلما افاض الانوار على قلبي صرت أضحك فرحا بذلك واسلم له كل ما فعل بي (قوله في الخلق) أى أول ما خلق على الاطلاق النور المحمدي الذي كونت جميع الاشياء منه (قوله وآخرهم في البعث) أى الارسال فلا نبي بعده (قوله بين الروح والجسد) أى حين كانت روح آدم مع الارواح قبل خلق جسده وأما حديث كنت نبيا وآدم بين الماء والطين فلا اصل له (قوله شر جارين) أى بين جارين هما شر الجيران (قوله معيط) بضم الميم وفتح العين (قوله ان كانا الخ) أى انه أى الشأن كانا الخ (قوله بالفروث) جمع فرث كفلس وفلوس وهو ابن السرجين ما دام في الكرش افاده المختار (قوله ببعض ما يطرحون الخ) أى والبعض الآخر يطرحونه بغير بابه صلى الله عليه وسلم

(ابن سعد عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كنت من اقل الناس فى الجماع حتى انزل الله على الكفيت) بفتح الكاف وسكون الفاء وفتح المثناة التحتية أى اتانى به جبريل فاكلت منه (فما اريده) أى الجماع (من ساعة الا وجدته) اى وجدت لى قدرة عليه (وهو قدر فيها لحم) مع بر (ابن سعد عن محمد بن ابراهيم مرسلا وعن صالح بن كيسان مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(كنت نهيتكم عن الاشربة) جمع شراب وهو كل مائع يعتق بشرب أى عن اتخاذها فى ظروف مخصوصة (الا فى ظروف الادم) بفتحتين أى الجلد لانه رقيق لا يجعل الماء حارا فلا يصير مسكرا وأما الآن (فاشربوا) وانتبذوا (فى كل وعاء) ولو غير الادم (غير ان تشربوا مسكرا) ورد النهى فى صدر الاسلام عن الانتباذ فى المزفت والدباء والحنتم والنقير خوفا من أن يصير المنبوذ فيها مسكرا ولا يعلم به لكثافتها فتتلف ماليته وربما شربه الانسان ظانا انه لم يصر مسكرا وكان العهد قريبا باباحة المسكر فلما طال الزمان واشتهر تحريم المسكرات وتعذر ذلك فى نفوسهم نسخ ذلك وأبيح الانتباذ فى كل وعاء بشرط أن لا يشربوا مسكرا (م عن بريدة) ابن الحصيب ﴿(كنت نهيتكم عن الاوعية) أى عن الانتباذ فى ظروف مخصوصة (فانتبذوا) فى أى وعاء كان (واجتنبوا كل مسكر) اى ما شأنه الاسكار (ه عن بريدة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كنت نهيتكم) نهى تنزيه أو تحريم (عن لحوم الاضاحى) أى عن ادخارها والاكل منها (فوق ثلاث) من الايام ابتداؤها من يوم الذبح أو النحر وأوجبت عليكم التصدق بها بعد مضى ثلاث (ليتسع ذوو الطول) علة للنهى أى ليوسع أصحاب الغنى (على من لا طول له) أى الفقير (فكلوا ما بدا لكم) أى من الاضحية المتطوع بها لا المنذورة (واطعموا وادخروا) هذا تصريح بزوال النهى عن ادخارها فوق ثلاث قال العلقمى تتمة قال ابن المنذر ومن أكل من بعض الاضحية وتصدق ببعضها هل يثاب على جميعها أو على ما يتصدق به فقط وجهان قال الرافعى ينبغى أن يقال له ثواب التضحية بالجميع وثواب التصدق بالبعض قال النووى وهذا هو الصواب (ت عن بريدة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كنت نهيتكم عن زيارة القبور) خوفا عليكم من فعل الجاهلية من الجزع وذكر ما لا ينبغى فى ابتداء اسلامكم والآن استحكم فيكم الاسلام وصرتم أهل تقوى (فزوروا القبور) ندبا والامر للرجال دون النساء قال العلقمى قال العلماء ينبغى لمن أراد علاج قلبه وانقياده بسلاسل القهر الى طاعة ربه أن يكثر من ذكر هاذم اللذات ومفرق الجماعات وميتم البنين والبنات ويواظب على مشاهدة المحتضرين وزيارة قبور أموات المسلمين فمن قساقلبه وكثرت ذنوبه فليستعن بهذه الامور على دوائه (فانها تزهد فى الدنيا وتذكر الآخرة) لمن تدبر وتأمل وتذكر ما يصير اليه (ه عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فانها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة) ان صحبها ما تقدم (ولا تقولوا هجرا) بالضم أى قبيحا أو فحشا (ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كنس المساجد مهور الحور العين) يعنى ان له بكل كنسة يكنسها المسجد حوراء فى الجنة (ابن الجوزى عن انس) وهو حديث ضعيف ﴿(كونوا فى الدنيا

لاجل انه اذا رآهم شخص وتعرض لهم بكلام قالوا انه وقع منا بغير اختيارنا وقد كانا أشد الناس ايذاء له صلى الله عليه وسلم فقد وضعوا الفرث على ظهره صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة (قوله الكفيت) * ١٠٠ * هو لحم مع بر مطبوخ بمعنى الهريسة التى باللحم فانها نافعة ومقوية للجماع نزل بها جبريل فى قدر فأكل منها صلى الله عليه وسلم (قوله فما أريده) أى الجماع فى أى وقت كان الا وجدته أى وجدت قوة عليه وكثرة الجماع محمودة من حيث ترتب النسل وتكثير المسلمين ونحو ذلك (قوله وهو قدر) أى مظروف قدر (قوله عن الاشربة) أى فى الظروف الا فى الادم وذلك ان الجاهلية كانت تنبذ التمر فى الماء فى الظروف الخضر وغيرها حتى تسكر فنهيتكم عن ذلك فلما عرف المسكر من غيره ابحت لكم الاشربة فى جميع الظروف حيث لم تكن فيها شدة مطربة والا فهى نجسة وحرام (قوله فوق ثلاث) أى انهم نهوا عن ادخار لحم الاضاحى زيادة على ما يكفيهم ثلاثة أيام لاجل ان يتصدقوا بما زاد على ذلك على الفقراء فيحصل لهم التوسعة فقوله ليتسع ذووا الطول أى ليوسع أصحاب الغنى على الفقراء ثم نسخ هذا النهى وجاز الادخار فوق ثلاثة من الايام (قوله عن زيارة القبور) لان الجاهلية كانت اذا زارت القبر تكلمت بما لا يليق من نحو النوح والبكاء فنهوا عن زيارتها

خوفا عليهم ان يتشبهوا بهم ثم لما قوى الاسلام وتجنبوا الحرام أباح لهم ذلك لما يترتب عليه من ايصال الخير للميت واتعاظ الزائر (قوله ترق القلب وتدمع العين الخ) تعليل فى المعنى لطلب الزيارة (قوله مهور الحور) فله بكل كنسة للمسجد

حوراء في الجنة حيث كان احتسابا أما بالاجرة فليس له خصوص ماذكر وان كان له ثواب عظيم (قوله بيوتا) أى محلا لاقامتكم لنحو صلاة واعتكاف لا لما لا فائدة فيه (قوله وعودوا قلوبكم الرقة) اى بأن تأخذوا فى أسباب ذلك كمطالعة كتب التصوف (قوله والبكا) بالقصر أى دمع العين بان تكونوا بحالة ينشأ عنها دمع العين من خشية الله تعالى (قوله التفكر) اى فى مصنوعاته لا فى ذاته تعالى (قوله مالا تسكنون) ولذا بنى بعض الملوك قصرا عظيما فمدحه كل الناس فاحضر شخصا حقيرا مزدرى به فقال انه نفيس لكن لا بد من موت صاحبه وهدمه فاتعظ وتركه (قوله رعاة) جمع راع بمعنى الحافظ أى كونوا له حافظين بالعمل بمقتضاه ولا تكونوا رواة فقط بان تقتصروا على نقله وتعليمه للناس من غير عمل به (قوله كله عليه) حتى المباح فان عليه السؤال عنه فيقال له لم صرفت الزمن فى هذا المباح أو المكروه ولم لم تصرفه فيما ينفعك حتى يندم على عدم صرفه فى الخير أما المحرم فيعاقب عليه ان لم يعف الله تعالى عنه فكل كلام الشخص محاسب عليه اما بعقاب فى المحرم ان لم يعف عنه أو عتاب فى غيره الا ما كان فى الخير كالذكر (قوله كلام أهل السموات) أى الغالب عليهم فى ذكرهم الله تعالى هذه الكلمة والا فلهم اذكار أخر غير هذه (قوله لا ينسخ كلام الله) الجمهور على ثبوت الاقسام الاربعة نسخ القرآن بالقرآن وبالسنة ونسخ السنة بالسنة وبالقرآن وهذا الحديث موضوع وان وردمعناه بالنظر لبعض الاقسام (قوله كيف أنتم) أى كيف تصنعون فلما حذف جهلت الفعل انفصل الضمير (قوله من) أى فى دينكم فمن بمعنى فى هنا وفيما يأتى (قوله فى مثل القمر) متعلق بمحذوف حال من دينكم أى حالة كون الدين كائنا فى مثل القمر الخ أى فى الظهور أى اذا كان الدين ظاهرة أدلته وأحكامه كظهور القمر ليلة البدر ومع ذلك لا يدركه كل أحد بل القليل من الناس وهو البصير المتبصر النير البصيرة فكيف حالكم حينئذ فهو كناية عن عظم أمر الدين وانه لا يدركه الا القليل من الناس وهو من نور الله تعالى قلبه ووفقه لفهمه والعمل به (قوله وامامكم منكم) يعنى سيدى محمد المهدى (قوله ياعويمر) تصغير عامر للشفقة والحنو ومضمون هذا الحديث الحث على العلم مع العمل به

اضعافا) أى لكن حالكم فيها حال الضعيف من العزم على الرحيل وعدم الاستيطان (واتخذوا المساجد بيوتا) لعبادتكم من صلاة واعتكاف (وعودوا قلوبكم الرقة) بما تقدم ودوام الذكر (واكثروا التفكر) فى مصنوعات الله كما تقدم فى حديث تفكروا فى الخلق ولا تفكروا فى الخالق (والبكا) بالقصر وهو الدمع وأما بالمد فهو رفع الصوت كما قاله الجوهرى من خشية الله تعالى (ولا تختلفن بكم الاهواء) اى أهواء الدنيا القاطعة عن الاستعداد للآخرة (تبنون مالا تسكنون) بل عن قريب منه راحلون أو المراد ما يزيد على قدر حاجتكم (وتجمعون مالا تأكلون) أى ما يزيد على كفايتكم (وتؤملون مالا تدركون) فيه الحث على قصر الامل والاستعداد للآخرة (الحسن بن سفيان) فى مسنده (حل عن الحكم بن عمير) باسناد حسن ۞ (كونوا للعلم رعاة) أى عاملين به (ولا تكونوا له رواة) قال المناوى تمامه عند مخرجه فقد يرعوى من لا يروى وقد يروى من لا يرعوى انكم لن تكونوا عالمين منتفعين بعلمكم حتى تكونوا بما علمتم عاملين (حل عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كلام ابن آدم كله عليه لا له) أى لا ثواب له فيه بل عليه الاثم أو لا ثواب ولا اثم (الا أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر أو ذكر الله عز وجل) فينبغى للانسان ان لا يتكلم بكلمة حتى يتدبرها قبل أن يتكلم بها (ت ه ك هب عن ام حبيبة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (كلام أهل السموات لا حول ولا قوة الا بالله) قال المناوى أى هذا هو ذكرهم الذى يلازمونه (خط عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كلامى لا ينسخ كلام الله وكلام الله ينسخ كلامى وكلام الله ينسخ بعضه بعضا) قال المناوى وهذا من خصائص هذه الشريعة واحتج به من منع نسخ الكتاب بالسنة والجمهور على جوازه قالوا والخبر منكر (عد قط عن جابر) ۞ كيف انتم اذا كنتم من دينكم فى مثل القمر ليلة البدر لا يبصره منكم الا البصير) يحتمل ان المراد اذا صرتم متغافلين عنه بعد كماله وبيانه والله أعلم بمراد نبيه (ابن عساكر عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (كيف انتم اذا جارت عليكم الولاة) أتصبرون أم تقاتلون وترك القتال واجب وان جارت الولاة (طب عن عبد الله بن بشر) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ (كيف انتم اذا نزل) عيسى (ابن مريم فيكم وامامكم منكم) قال العلقمى قال بعضهم يعنى انه يحكم بالقرآن لا بالانجيل وقال المناوى أى والخليفة من قريش أو وامامكم فى الصلاة رجل منكم وهذا استفهام عن حال من يكون حيا عند نزول عيسى كيف سرورهم بلقيه وكيف يكون فخر هذه الامة وروح الله يصلى وراء امامهم (ق عن ابى هريرة) ۞ كيف انت ياعويمر اذا قيل لك يوم القيامة اعلمت أم جهلت فان قلت علمت قيل لك فماذا عملت فيما علمت وان قلت

جهلت قبل لك فما كان عذرك فيما جهلت الائمات) هو استعظام لما يقع يومئذ (ابن عساكر عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (كيف بكم اذا كنتم من دينكم كرؤية الهلال) اى كيف تفعلون اذا خفيت عليكم أحكام دينكم لغلبة الجهل واستيلاء الرين على القلب وهو استعظام لما سيكون (ابن عساكر عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كيف يقدس الله امة لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم) اى كيف يطهر الله قوما لا ينصرون الضعيف العاجز على القوى الظالم مع تمكنهم اى لا يطهرهم الله قال العلقمى واوله وسببه كما فى ابن ماجه عن جابر رضى الله عنه قال لما رجعت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرة البحر قال الا تحدثونى باعجب ما رأيتم بارض الحبشة قالت فتية منهم بلى يارسول الله بينا نحن جلوس مرت بنا عجوز من عجائز رهابينهم تحمل على رأسها قلة من ماء فمرت بفتى منهم فجعل احدى يديه بين كتفيها ثم دفعها فخرت على ركبتيها فانكسرت قلتها فلما ارتفعت اليه قالت سوف تعلم يا غدرة اذا وضع الله تعالى الكرسى وجمع الاولين والآخرين وتكلمت الايدى والارجل بما كانوا يكسبون فسوف تعلم أمرى وأمرك عنده غدا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت صدقت كيف يقدس الله فذكره قال الدميرى اختلف الناس فى الكرسى الذى وصفه الله تعالى بأنه وسع السموات والارض فقال ابن عباس كرسيه علمه ورجحه الطبرى وقال غيره الكرسى مخلوق عظيم بين يدى العرش نسبته من العرش كموضع القدمين من أسرة الملك وقال الحسن البصرى الكرسى مخلوق عظيم بين يدى العرش والعرش أعظم منه وقد قال صلى الله عليه وسلم ما السموات السبع فى الكرسى الا كحلقة ملقاة فى فلاة وما الكرسى فى العرش الا كحلقة من حديد القيت فى فلاة من الارض (ه حب عن جابر) باسناد صحيح ﷺ (كيف يقدس الله أمة) استخبار فيه انكار وتعجب (لا يأخذ ضعيفها حقه من قويها وهو غير متعتع) بفتح المثناتين الفوقيتين من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه أفاد أن ترك ازالة المنكر مع القدرة عظيم الاثم (ع هق عن بريدة) واسناده حسن ﷺ (كيف وقد قيل) قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن عقبة بن الحرث انه تزوج ابنة لابى اهاب بن عزيز فأتته امرأة فقالت انى قد أرضعت عقبة والتى تزوج بها فقال لها عقبة ما أعلم انك أرضعتنى ولا اخبرتنى فركب اى من مكة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف فذكره اى كيف تباشرها وتفضى اليها وقد قيل انك أخوها من الرضاع فانه بعيد من المروأة والورع ففارقها ونكحت غيره واحتج بالحديث من قبل شهادة المرضعة وحدها وذهب الجمهور الى أنه لا يكفى فى ذلك شهادة المرضعة لانها شهادة على فعل نفسها ولو فتح هذا الباب لم تشأ امرأة أن تفرق بين زوجين الا فعلت وقال الشافعى تقبل مع ثلاث نسوة فى ثبوت الحرمة دون ثبوت الاجرة لها على ذلك وعن أبى حنيفة لا تقبل فى الرضاع شهادة النساء المتمحضات (خ عن عقبة بن الحرث) ﷺ (كيلوا طعامكم) اى عند الشراء ودخول البيت أو اذا أخرجوه بكيل معلوم (يبارك لكم فيه) اى يبارك لكم فى المدة التى قدرتم لامتثالكم أمر الشارع وقال بعضهم يشبه ان تكون هذه البركة للتسمية عليه عند الكيل قال المهلب ليس بين هذا الحديث وحديث عائشة كان عندى شطر شعير آكل منه حتى طال على فكلته ففنى معارضة لان معنى حديث عائشة أنها كانت تخرج قوتها وهو شئ يسير بغير كيل فبورك لها فيه مع بركة النبى صلى الله عليه وسلم فلما كالته علمت المدة التى يبلغ اليها عند انقضائها (حم خ عن المقدام) بكسر الميم

(قوله كرؤية الهلال) اى فى الخفاء فان الهلال أول ليلة خفى فهو استعظام لما يقع لهم حينئذ من الهول العظيم الذى لا مخلص منه (قوله كيف الخ) استفهام انكارى مشوب بتعجب وتوبيخ فهو بمعنى النفى (قوله متعتع) بفتح التاءين وبالقاف اى غير ذليل كذا ضبطه شيخنا والذى فى نسخ المتن متعتع بالعين وعليه حل المناوى والعزيزى حيث قالا اى من غير ان يصيبه تعتعة أو يزعجه اه فالضمير راجع للضعيف ويدل لكونه بالعين قول القاموس وتعتعه قلقله وحركه بعنف أو اكرهه فى الامر حتى قلق وفى الكلام تردد من حصر أوعى اه ولم يذكر مادة قتع لا هو ولا المختار ولا المصباح حرره ثم رأيت فى بعض نسخ القاموس مادة قتع وهى القتع بالكسر خلية النحل فى غار غير ذى غور وبالتحريك دود حمر تأكل الخشب الواحدة بهاء أو الارضة والمقاتعة المقاتلة والقنعة محركة الذليل وقتع كمنع قتوعا ذل وهو أقتع منه اسم مفعوله مقتع ومطاوعه متقتع وجزم شيخنا الحفنى بانه بالقاف نقلا عن القاموس ولم يرتض كلام الشراح (قوله كيلوا طعامكم) اى مع البسملة فيطلب أن يكال

(ابن معدیکرب) غیر منصرف (تخ عن عبد الله بن بشر حم عن ابی ایوب) الانصاری
(طب عن ابی الدرداء) ﴿کیلوا طعامکم یبارک لکم فیه﴾ (کیلوا طعامکم فان البرکة فی الطعام المکیل) بقصد امتثال امر الشارع
واذا لم یمتثل الامر فیه بالاکتیال نزعت البرکة لشؤم العصیان وحدیث عائشة محمول على انها
كالته للاختبار فلذلك دخله النقص وهو شبیه بقول ابی رافع لما قال له النبی صلى الله علیه وسلم
فی الثالثة ناولنی الذراع قال وهل للشاة الا ذراعان فقال لو لم تقل هذا لناولتنی مادمت اطلب
منك فیخرج من شؤم المعارضة انتزاع البرکة (ابن النجار عن علی) قال الشیخ حدیث حسن
﴿الكافر یلجمه العرق یوم القیامة حتى یقول ارحنی﴾ یارب (ولو الى النار) لكونه یرى أن
ما فی الموقف اشد من جهنم (خط عن ابن مسعود) ﴿الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدین
وقتل النفس﴾ بغیر حق (والیمین الغموس) أی الكاذبة سمیت بذلك لانها تغمس صاحبها
فی الاثم أو فی النار (حم خ ت ن عن ابن عمرو) بن العاص ﴿الكبائر سبع الاشراك
بالله﴾ بان یتخذ معه الها غیره (وعقوق الوالدین وقتل النفس التی حرم الله) قتلها (الا
بالحق) كالقصاص والردة والرجم (وقذف) المرأة (المحصنة) قال المناوی بفتح
الصاد التی أحصنها الله من الزنا وبكسرها التی أحصنت فرجها منه والرجل مثل المرأة فی
ذلك (والفرار من الزحف) یوم القتال فی جهاد الكفار حیث یحرم الفرار (وأكل الربا)
ای تناوله (وأكل مال الیتیم) بغیر حق (والرجوع الى الاعرابیة بعد الهجرة) قال
المناوی هذا خاص بزمنه صلى الله علیه وسلم كانوا یعدون من رجع الى البادیة بعد ما هاجر الى
المصطفى كالمرتد لوجوب الاقامة معه لنصرته (طس عن ابی سعید) الخدری قال الشیخ
حدیث حسن ﴿الكبائر الشرك بالله﴾ والایاس بكسر الهمزة (من روح الله) بفتح الراء
ای من رحمته (والقنوط من رحمة الله) فهو كفر قال المناوی لا تعارض بین عدها سبعا وأربعا
وثلاثا وغیرها لانه لم یتعرض للحصر فی شیء من ذلك (البزار عن ابن عباس) واسناده حسن
﴿الكبائر الاشراك بالله وقذف﴾ المرأة (المحصنة) ای رمیها بالزنا (وقتل النفس
المؤمنة) وكذا من لها عهد أو أمان (والفرار یوم الزحف) ای الادبار یوم الازدحام
للقتال (وأكل مال الیتیم وعقوق الوالدین المسلمین والالحاد بالبیت) ای المیل عن الحق
فی الكعبة ای حرمها (قبلتكم) یحتمل رفعه ونصبه وجره (احیاء وامواتا هق عن ابن عمر)
باسناد صحیح ﴿الكبر﴾ بكسر فسكون (من بطر الحق) ای دفعه وأنكره وترفع عن قبوله
وهذا على حذف مضاف قبل الكبر أو بعده وقیل من ای صاحب الكبر أو الكبر خصلة من
بطر الحق (وغمط الناس) بفتح الغین المعجمة والمیم وتكسر وطاء مهملة قال المناوی كذا
بخط المؤلف وهو روایة مسلم وروایة الترمذی غمص بغین معجمة وصاد مهملة والمعنى واحد
والمراد ازدراهم واحتقرهم وهم عباد الله أمثاله أو خیر منه (دك عن ابی هریرة) قال الشیخ
حدیث صحیح ﴿الكبر الكبر﴾ بضم الكاف وسكون الموحدة والنصب على الاغراء ای
قدموا الاكبر سنا قاله وقد حضر الیه جمع فی شان قتیل فبدأ أصغرهم بالكلام (ق د عن

الطعام عند البیع والشراء وادخاله البیت واخراجه منه للتقوت مع مصاحبة البسملة (قوله یقول ارحنی الخ) ای فعذاب
الكفار لیس خاصا بالنار بل یكون فی نحو الموقف أیضا فیلجمه العرق ای یصل الى فیه فیشتد
علیه الامر حتى یظن ان
النار أهون فیقول الخ (قوله
الغموس) هی الحلف كذبا
لیقتطع بها مال امرء مسلم
فهو كبیرة (قوله سبع)
العدد لا مفهوم له (قوله
الى الاعرابیة) ای الى
البادیة التی سكانها الاعراب
(قوله من روح) ای رحمة
الله فذكر ما بعده
للتفنن (قوله الاشراك
بالله) المراد الكفر بسائر
أنواعه لا خصوص الشرك
(قوله وعقوق الوالدین)
ای ولو بواسطة ای ایذاؤهم
بالقول أو الفعل ولو كفارا لهم
ذمة أو عهد وانما قید
بالمسلمین لان أذاهم أشد
من أذى الكفار (قوله
قبلتكم) بالجر بدل من
البیت ویصح النصب والرفع
ای فعل المعاصی فی الحرم
من الكبائر ای أعظم من
فعلها فی غیره والا فالصغیرة
لا تنقلب كبیرة فی الحرم
(قوله الكبر) ای ذو الكبر
من بطر الخ (قوله الكبر
الكبر) بضم الكاف وسكون
الباء كما فی العزیزی ای قدموا
الكبر ای الاكبر سنا لانه أوفر
عقلا قاله لجماعة أراد صغیرهم
ان یتكلم فی شان قتیل وكان
المتهمون بالقتیل جماعة من الیهود فقال صلى الله علیه وسلم لاولیاء القتیل وهم جماعة من الانصار تأتون بالبینة على
من قتل فقالوا ما لنا بینة فقال حلفوهم فقالوا ان الیهود لا ایمان ولا أیمان فلا تقبل یمینهم فوداه صلى الله علیه وسلم بمائة من ابل
الصدقة كراهة أن یبطل دمه فتثیر الفتنة فالمصلحة فی ذلك تسكین تلك الفتنة

سهل بن ابى حثمة) انا زرجى ۞ (الكذب كله اثم الا ما نفع به مسلم أودفع به عن دين) بكسر الدال وبناء الفعلين للمفعول (الروياني عن ثوبان) قال العلقمى حديث حسن ۞ (الكذب يسود الوجه) يوم القيامة (والنميمة) وهى نقل الكلام بين الناس على وجه الافساد (عذاب القبر) أى هى من أسبابه قال المناوى أوردها عقب الكذب اشارة الى أن من الصدق ما يذم (هب عن ابى برزة) واسناده ضعيف ۞ (الكرسى لؤلؤ والقلم لؤلؤ وطول القلم سبعمائة سنة) أى مسيرتها والمراد التكثير لا التحديد (وطول الكرسى حيث لا يعلمه العالمون) أى يقصر علمهم عن ادراكه (الحسن بن سفيان حل عن محمد بن الحنفية مرسلا) واسناده ضعيف ۞ (الكرم التقوى والشرف التواضع) قال المناوى أراد أن الناس متساوون وان احسابهم انما هى بافعالهم لا بانسابهم (واليقين الغنى) لان من تيقن ان له رزقا قدر له لا يتخطاه استغنى عن الجد فى الطلب (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (اليقين عن يحيى بن ابى كثير مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ۞ (الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم) ابن الاول مرفوع وما بعده مجرور وكذا قوله (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) لانه جازمع كونه ابن ثلاثة أنبياء شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا والرياسة والملك (حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب (حم عن ابى هريرة ۞ الكشر) بكسر الكاف وسكون المعجمة ظهور الاسنان للضحك (لا يقطع الصلاة ولكن تقطعها القرقرة) أى الضحك العالى ان ظهر به حرفان أو حرف مفهم ولم يغلبه الضحك فان غلبه عذر مع القلة (خط عن جابر) واسناده حسن ۞ (الكلب الاسود البهيم) أى الاسود الخالص (شيطان) ومن ثم قال أحمد لا يصح الصيد به قال المناوى سمى به لكونه أخبث الكلاب وأقلها نفعا وأكثرها نعاسا (حم عن عائشة) واسناده صحيح ۞ (الكلمة الحكمة ضالة المؤمن) الحكمة كل شئ منع من الجهل وزجر عن القبيح وقيل العلم والعمل والمراد بالكلمة الجملة المفيدة أى يسعى فى طلبها كما يسعى الرجل فى طلب ضالته (فحيث وجدها فهو احق بها) أى بالعمل بها (ت ه عن ابى هريرة ابن عساكر عن على) باسناد حسن ۞ (الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم ثم همزة قال المناوى شئ أبيض كالشحم ينبت بنفسه وقال غيره يشبه القلقاس (من المن) الذى نزل على بنى اسرائيل من حيث حصوله بلا تعب أو أراد بالمن النعمة (وماؤها شفاء للعين حم ق ت عن سعيد بن زيد حم ن ه عن ابى سعيد وجابر) بن عبد الله (ابو نعيم فى الطب عن ابن عباس و) عن (عائشة

(قوله نفع به مسلم) كأن جاء لشخص متخاصم مع غيره يريد ضرره بقتل أو نحوه وقال له ان خصمك يمدحك ويثنى عليك بخير فما نقل لك لا أصل له والحال انه كاذب لقصد الاصلاح بينهما (قوله أودفع به عن دين) كقوله للكفار أتاكم المسلمون من خلفكم كذبا لاجل هزمهم (قوله يسود الوجه) أى يأتى صاحبه يوم القيامة مسود الوجه افضيحته بين الخلائق فهو خصلة رديئة قل من تعودها وتاب منها فينبغى للشخص ان لا يعود نفسه الكذب (قوله عذاب القبر) أى سبب عذابه ويكفى بالنميمة ذما أنها كبيرة وان كان ما نقله النمام صدقا كأن قال انه يقول فيك كذا وكذا والحال انه وقع ذلك القول من الخصم (قوله الكرسى لؤلؤ الخ) بيان لما ركب منه وفى الحديث رد على من انكر وجود الكرسى (قوله سبعمائة الخ) أى مسيرة ذلك والمراد التكثير (قوله لا يعلمه العالمون) أى لا يمكن أن يدرك مسافة طوله أحد من الخلق بحسب العادة (قوله الكرم التقوى) أى لا خصوص بذل الطعام والمال ان اكرمكم عند الله اتقاكم والتواضع أى للمسلمين (قوله ابن الكريم) ترسم ألف ابن هنا خلافا لمن أسقطها الحاقا للصفة بالعلم وابن الثانى والثالث بالجر والاول بالرفع كما ان قوله ابن يعقوب بالرفع وما بعده من ابن الثانى والثالث بالجر وقوله القرقرة أى الضحك العالى ان ظهر منه حرفان أو حرف مفهم عندنا والكشر هو التبسم (قوله البهيم) أى الخالص السواد فليس فيه علامة بيضاء مثلا (قوله شيطان) أى مثله فى الخبث ولذا قال الامام أحمد لا يحل الصيد به لكن الجمهور على اقتنائه اذا كان فيه نفع الحراسة أو الصيد ويحل الصيد به ويسن قتل العقور سواء كان أسود ولا (قوله الكلمة) أى الكلام المشتمل على حكمة أى وعظ وخير فينتفع به فى دينه كضالة المؤمن اينما وجدها أخذها وان كانت فى يد خسيس أو كافر ولذا كتب بعض أهل الله فائدة عن مخنث فاعترض عليه فنهاهم وذكر الحديث وبعض أهل الله أخذ فوائد عن ابليس ولم ينظر لخبثه وكذا سمع بعض العارفين كلاما مشتملا على وعظ من بعض الكفار فكتبه عنه (قوله وماؤها شفاء للعين) أى حيث أضيف لغيره أو توتياء لانه وحده يضر العين

(الكمأة من المن والمن من الجنة وماؤها شفاء للعين) قال المناوى اذا خلط بنحو توتياء لامفردا وقيل ان كان الرمد حارا فماؤها حسب والافخلوط (ابونعيم عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح (الكنود الذى يأكل وحده ويمنع رفده ويضرب عبده) بغير ذنب قاله لما سئل عن تفسير الآية وقال البيضاوى فى تفسيره الكنود من كند النعمة كنودا أو العاصى بلغة كندة أو البخيل بلغة بنى مالك (طب عن ابى امامة) قال الشيخ حديث ضعيف (الكوثر نهر فى الجنة حافتاه) أى جانباه (من ذهب) حقيقة أو مثله فى النضار والضياء والنفاسة (ومجراه على الدر والياقوت) لا يعارضه حديث ان طينه مسك لجواز كون المسك تحتهما (تربته اطيب ريحا من المسك وماؤه احلى من العسل واشد بياضا من الثلج حم ت ه عن ابن عمر) باسناد حسن (الكوثر نهر اعطانيه الله فى الجنة) قال المناوى وهو النهر الذى يصب فى الحوض فهو مادة الحوض كما فى البخارى (ترابه مسك ابيض) أى ماؤه أبيض (من اللبن واحلى من العسل ترده طائر اعناقها مثل اعناق الجزر) بضمتين جمع جزور (آكلها) بالمد (انعم منها) يحتمل انها منعمة وآكلها اكثر نعيما منها أو بالقصر اى أكل الآكل لها انعم والذ من رؤيتها والتلذذ بها فى غير الاكل (ك عن انس) ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح (الكيس) بالتشديد قال فى النهاية أى العاقل المتبصر فى الامور الناظر فى العواقب وقد كاس يكيس كيسا والكيس العقل (من دان نفسه) اذلها وحاسبها وقهرها حتى صارت مطيعة منقادة وعمل لما بعد الموت قبل نزوله ليصير على نور من ربه (والعاجز) المقصر فى الامور (من اتبع) بسكون المثناة الفوقية (نفسه هواها) فلم يكفها عن الشهوات (وتمنى على الله الامانى) بالتشديد جمع أمنية أى هو مع تفريطه فى طاعة ربه واتباع شهواته لا يعتذر بل يتمنى على الله أن يعفو عنه ويعد نفسه بالكرم قال الغزالى وهذا غاية الجهل والحمق اورده الشيطان فى غاية الدين قال الدميرى قال العلماء فائدة هذا الحديث فيه تنبيه العبد على التيقظ للموت والاستعداد له بحسن الطاعة والخروج عن المظالم وقضاء الدين والوصية بماله وعليه (حم ت ه ك عن شداد بن اوس) قال الشيخ حديث صحيح (الكيس من عمل لما بعد الموت والعارى) هو (العارى من الدين) بكسر الدال (اللهم لاعيش) يعتبر أو يدوم (الاعيش الآخرة هب عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره

(باب كان وهى الشمائل الشريفة)

قال المؤلف فى شرحه على الشمائل قال الحافظ أبو الفضل بن حجر الاحاديث التى فيها صفة

(قوله ويمنع رفده) أى احسانه ومعروفه الناس (قوله عبده) أى ونحوه من الخادم والزوجة وغيرهما فهو البخيل السيئ الخلق (قوله نهر فى الجنة) يصب منه فى حوضه صلى الله عليه وسلم خارج الجنة بعد الصراط وقيل قبله ليشرب منه الظمآن فالخصوصية كون هذه الامة تشرب منه قبل دخول الجنة اما بعد دخولها فلا خصوصية لهذه الامة بل كل من فى الجنة يشرب منه (قوله من ذهب) حقيقة (قوله مجراه الخ) أى يجرى على الدر والياقوت ومن تحتهما التراب كما يدل له قوله تربته أطيب الخ وذلك التراب هو المسك كما فى الحديث الآتى (قوله أطيب ريحا من المسك) أى مسك الدنيا (قوله الجزر) جمع جزور (قوله آكلها) اسم فاعل (قوله انعم منها) أى ابن الجسد أكثر منها فى المختار نعم الشئ صار ناعما لينا وبابه سهل أى فالشخص الذى يأكلها أكثر تنعما منها فهو أحسن منها ويصح أن يقرأ أكلها بصيغة المصدر أى التنعم بأكلها أحسن وأشد من التنعم بالنظر اليها (قوله الكيس) أى العاقل الحاذق هو من دان نفسه أى أدبها وحملها على الطاعات (قوله اتبع نفسه هواها) أى صيرها تابعة لمايهواه الشهوات فلم يكفها عن محرم أصلا (قوله وتمنى على الله الامانى) اى فهو مع تفريطه لا يعتذر أى اذا قيل له ارجع واستغفر الى متى هذا الانهماك والتقصير لا يعتذر بانه مقدر مثلا وانه يرجو التوبة بل يقول دعنى عفو الله واسع وأتمنى على الله المغفرة وما ادرى هذا المسكين أن التوغل فى المعاصى دليل على استدراج الله تعالى له فقد قال صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له فالذى ينبغى له أن يعد نفسه مقصرا مستحقا للهلاك والدمار لانه يعد نفسه بالمغفرة والكرم ويقول فضل الله واسع فان ذلك تمن لانه طلب ما لا طمع فيه أو ما فيه عسر لحديث كل ميسر لما خلق له فالشارع أوعده بالعذاب فكيف يعد نفسه بالمغفرة وانما ينبغى له الوعد بالمغفرة بعد أن يتوب فيقول لعل الله يقبل توبتى و يغفر لى لان هذا حينئذ من الترجى لا من التمنى لاخذه فى الاسباب (قوله العارى من الدين) أى لا العارى من الثياب لان مشقة ذلك فى الدنيا ومشقة العارى عن الدين فى الآخرة ولا نسبة بينهما

(باب كان وهى الشمائل الشريفة)

النبى صلى الله عليه وسلم داخلة فى قسم المرفوع بالاتفاق مع انها ليست قولا له صلى الله عليه وسلم ولا فعلا ولا تقريرا اه قال العلقمى والى هذا أشار العلامة شمس الدين الكرمانى حيث قال اعلم ان علم الحديث موضوعه هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث أنه رسول الله وحده هو علم يعرف به أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله وغايته هو الفوز بسعادة الدارين اه ۞ (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض مليحا مقصدا) بفتح الصاد المشددة أى مقتصدا أى ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير كان خلقه نحى به القصد من الامور (م ت فى الشمائل) النبوية (عن ابى الطفيل ۞ كان ابيض كأنما صيغ من فضة) باعتبار ما كان يعلو بياضه من الاضاءة ولمعان الانوار فلا تدافع بينه وبين ما بعده من انه كان مشربا بحمرة (رجل الشعر) بفتح الراء وكسر الجيم وفتحها وسكونها ثلاث لغات اى لم يكن شديد الجعودة ولا شديد السبوطة أى خاليا عن التكسر بل بينهما وفسر بما فيه تثن قليل قال القرطبي وكان شعره صلى الله عليه وسلم بأصل الخلقة مسرحا (ت فيهما عن ابى هريرة) واسناده صحيح ۞ (كان ابيض مشربا) بالتخفيف (بياضه بحمرة) أى يخالط بياضه حمرة كأنه سقى بها (وكان اسود الحدقة) بالتحريك أى شديد سواد العين (اهدب) بالدال المهملة (الاشفار) جمع شفر بالضم وبفتح حروف الاجفان التى ينبت عليها الشعر أى طويل شعر الاجفان كثيرا (البيهقى فى) كتاب (الدلائل عن على ۞ كان ابيض مشربا) بسكون المعجمة (بحمرة ضخم الهامة) بالتخفيف أى عظيم الرأس والهامة الرأس وعظمه ممدوح لانه أعون على الادراكات والكمالات (اغر) أى صبيحا (ابلج) الابلج الحسن المشرق المضىء (اهدب الاشفار البيهقى) فى الدلائل (عن على) وفى جانبه علامة الصحة ۞ (كان احسن الناس وجها) حتى من يوسف (واحسنهم خلقا) قال المناوى بالضم فالاول اشارة الى الحسن الحسى والثانى الى المعنوى وقال العلقمى قال شيخنا قال القاضى ضبطناه بفتح الخاء وسكون اللام لان المراد صفات جسمه قال وأما ما فى حديث أنس فرويناه بالضم لانه انما أخبر عن معاشرته (ليس بالطويل البائن) بالهمز أى المفرط طولا (ولا بالقصير) بل كان الى الطول أقرب كما أفاده وصف الطويل بالبائن دون القصير بمقابله قال العلقمى وفى حديث عائشة لم يكن احد يماشيه من الناس ينسب الى الطول الا طاله رسول الله صلى الله عليه وسلم (ق عن البراء) ابن عازب ۞ (كان احسن البشر قدما) بفتحتين وهى من الانسان معروفة (ابن سعد) فى طبقاته (عن عبد الله بن بريدة) تصغير بردة (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان احسن الناس خلقا) بالضم لحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه وكمال الخلق ينشأ عن كمال العقل لانه الذى تقتبس به الفضائل وتجتنب الرذائل (م د عن أنس) بن مالك ۞ (كان احسن الناس) صورة وسيرة (واجود الناس) بكل ما ينفع (وأشجع الناس) قال النووى فيه بيان ما أكرمه الله تعالى به من جميل الصفات وان هذه صفات كمال (ق ن ه عن انس) بن مالك ۞ (كان احسن الناس صفة واجملها كان ربعة

(قوله ابيض) أى بياضا مشربا بحمرة لا خالصا كالبهق لانه لا جمال فيه وقوله مليحا أى جميلا لم يقارب جماله صلى الله عليه وسلم أحد وما أعطى يوسف انما هو جزء ما أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله مقصدا) أى متوسطا فى سائر أحواله (قوله فيهما) أى الشمائل وكذا ما بعده (قوله مشربا) بالتخفيف والتشديد وقد مدحه عمه ابو طالب بذلك حيث قال

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

(قوله أهدب) أى طويل شعر العينين والاشفار جمع شفر وهو حرف الجفن الذى ينبت عليه الشعر وجعله اسما للشعر غلط فمعنى أهدب الاشفار ان لاشفاره هدبا أى شعرا أطول من غيره أخذا من أفعل التفضيل (قوله ابلج) أى مشرقا مضيئا أو نقيا أى خالى الشعر بين الحاجبين فليس بأقرن الحاجبين لان العرب تمدح بعدم القرن (قوله واحسنهم خلقا) أى لطفا ومعاشرة فكان يعامل كل شخص بما يناسبه ولذا لما أراد اليهودى اختبار خلقه صلى الله عليه وسلم وكان له دين عنده صلى الله عليه وسلم ولم يحل الاجل فجاء له صلى الله عليه وسلم وهو جالس بين أصحابه ومنهم عمر فأخذ بمجامع ثوبه الخ ويصح خلقا بالفتح بل قال العزيزى انه المناسب لان الكلام فى صفات الجسم أى أى جزء نظرت من أمه سائر بدنه وجدته حسنا لا يساويه أحد من رأسه الى قدمه (قوله وأشجع الناس) أى أقواهم بأسا ولذا أمر بقتال الكفار جميعا وكان ركب بغلته لاقتال عليها مع انها لا تصلح للكر والفر وكانت الصحابة يلجؤن اليه فى الشدائد ولم يفر قط وسمع صياح فى المدينة فخرج الناس فوجدوه راجعا متقلدا بسيفه وقد قمع الاعداء فقال لا تراعوا أى لا يحصل لكم خوف (قوله صفة) أى صفة كمال (قوله واجملها)

الى الطول ماهو) يحتمل ان ما صلة أو صفة لمصدر محذوف والجار والمجرور متعلق بمحذوف أى هو يميل الى الطول ميلا قليلا (بعيد) بفتح فكسر (ما بين المنكبين) أى عريض اعلى الظهر ويلزمه عرض الصدر وذلك علامة النجابة (اسيل الخدين) قال الشيخ بكسر المهملة وفى رواية سهل الخدين أى ما ثالهما ليس فيهما نتوء ولا ارتفاع أو أراد أنهما قليلا اللحم رقيقا الجلد (شديد سواد الشعر اكحل العينين) قال العلقمى قال فى الدر كأصله الكحل بفتحتين سواد فى أجفان العين خلقة قال المناوى وربما أشكل بانه أشكل اه وسيأتى رد هذا الاشكال (اهدب الاشفار اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له اخمص) بفتح الميم أى غير معتدل (اذا وضع رداءه عن منكبيه فكأنه سبيكة فضة واذا ضحك يتلألأ) أى يلمع ويضيء ثغره قال العلقمى تنبيه قال صاحبنا العلامة محمد بن يوسف الدمشقى ذكر كثير من المداح ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا مشى على الصخر غاصت قدماه فيه ولا وجود لذلك فى كتب الحديث البتة اه (البيهقى) فى الدلائل (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن (كان ازهر اللون) قال العلقمى هو الابيض المستنير المشرق وهو احسن الالوان أى ليس بالشديد البياض (كأن) بالتشديد (عرقه) بالتحريك ما يترشح من جلد الانسان (اللؤلؤ) فى الصفاء والبياض (اذا مشى تكفأ) بالهمز ودونه قال الازهرى معناه انه يميل الى سننه وقصد مشيه وقال فى الدر تكفأ أى تمايل الى قدام بالتشديد كالسفينة فى جريها قال المناوى أى يسرع كأنه يميل تارة الى يمينه وأخرى الى شماله (م عن انس) ابن مالك

﴿(كان اشد حياء) بالمد (من) حياء (العذراء) البكر (فى خدرها) فى محل الحال أى كائنة فى خدرها بالكسر سترها الذى يجعل بجانب البيت والعذراء فى الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجه لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها قال العلقمى والظاهر ان المراد تقييده بما اذا دخل عليها فى خدرها لاحيث تكون منفردة فيه ومحل وجود الحياء منه صلى الله عليه وسلم فى غير حدود الله تعالى ولهذا قال للذى اعترف بالزنا أنكتها لا يكنى (حم ق ه عن أبى سعيد) الخدرى

﴿(كان اصبر الناس على اقذار الناس) قال العلقمى لعل المراد ما يكون من فعلهم القبيح وفعلهم السيئ (ابن سعد عن اسمعيل بن عياش) بشدة المثناة التحتية وشين معجمة (مرسلا) هو العنسى عالم الشام فى عصره قال الشيخ حديث صحيح

﴿(كان افلج الثنيتين) قال فى النهاية الفلج بالتحريك فرجة ما بين الثنايا والرباعيات (اذا تكلم رئى) كقيل (كالنور يخرج من بين ثناياه) جمع ثنية وهى الاسنان الاربع التى فى مقدم الفم ثنتان من فوق وثنتان من تحت وحاصله يخرج كلامه من بين الثنايا الاربع شبهها بالنور (ت فى) كتاب (الشمائل طب والبيهقى عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح

﴿(كان حسن السبلة) بالتحريك مقدم اللحية وما انحدر منها على الصدر وقيل الشارب (طب عن العداء) قال الشيخ بفتح العين وشدة الدال المهملتين والمد (ابن خالد) قال الشيخ حديث حسن لغيره

﴿(كان خاتم النبوة فى ظهره بضعة) بفتح الموحدة قطعة لحم (ناشزة) بمعجمتين أى مرتفعة (ت فيها عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح

﴿(كان خاتمه غدة حمراء) أى تميل الى حمرة فلا تدافع بينه وبين رواية انه كان لون بدنه (مثل بيضة الحمامة) أى قدرا وصورة لا لونا (ت عن جابر بن سمرة) قال الشيخ حديث صحيح

﴿(كان ربعة من القوم) بفتح الراء وسكون الموحدة أى مربوعا والتأنيث باعتبار النفس (ليس بالطويل البائن) أى

المفرط

أى الناس (قوله ماهو) ماصلة وقيل غير ذلك (قوله اذا وطئ الخ) وهو مشى الشجاع (قوله ليس له أخمص) أى خارج عن الحد فله خصوصية أزيد من الناس كما يأتى لكنها مع عدم الافراط المخل بالجمال (قوله واذا ضحك) أى تبسم (قوله يتلألأ) أى يضيء ويظهر من ثغره نور (قوله تكفأ) أى كأنما ينحط من صبب فلا يمشى مثل الضالة مرة واحدة بل يتمايل يمينا وشمالا تمايلا جميلا فهو جميل حتى فى مشيته (قوله اشد حياء الخ) الا لاجل أمر شرعى ولذا قال لمن أقر بالزنا أنكتها ولا يكنى خوفا من كونه يعتقد ما ليس بزنا زنا (قوله على أقذار الناس) أى الاما فيه حد فيقيمه على من استحقه (قوله أفلج الثنيتين) هما اثنتان من أعلى واثنتان من أسفل أى بين ثنيته فرجة لطيفة فانه يدل على الفصاحة والقدرة على الكلام وتعدها العرب جمالا فراده بالثنيتين الجنس والا فهى أربعة كما علمت والرباعيات أربع أسنان بجانب الثنايا (قوله حسن السبلة) أى ما سبل من مقدم اللحية الذى تحت العنفقة وفوقها العارضان (قوله فى ظهره) أى فى أعلاه عند كتفه الايسر وهذا من خصوصياته وأما خاتم غيره ففى اصبعه (قوله غدة) أى مثلها فى كونه طريا يتحرك بالتحريك (قوله مثل بيضة الخ)

المفرط فى الطول (ولا بالقصير) زاد البيهقى عن على وهو الى الطول أقرب (ازهر اللون) مشرقه نيره (ليس بالابيض الامهق) اى الكريه البياض كالجص بل كان نير البياض وفى رواية أمهق ليس بأبيض مقلوبة (ولا بالآدم) بالمد اى ولا بشديد السمرة وانما يخالط بياضه حمرة فالمراد بالسمرة فى رواية كان أسمر حمرة يخالطها بياض والعرب قد تطلق على من كان كذلك أسمر (وليس) شعره (بالجعد) بفتح فسكون (القطط) بفتح القاف والطاء الاولى وتكسر اى الشديد الجعودة (ولا بالسبط) بفتح فكسر أو فسكون المنبسط المسترسل الذى لا تكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة (ق ت عن انس ﷺ كان شثن الذراعين) قال المناوى بشين معجمة فوحدة مفتوحة فنون مهملة عريضهما ممتدهما (بعيد ما بين المنكبين) المنكب بفتح أوله وسكون ثانيه وكسر ثالثه مجتمع راس العضد والكتف وبعد ما بين المنكبين يدل على سعة الصدر والظهر قال المناوى وفى رواية بعيد بالتصغير تقليلا للبعد المذكور (أهدب أشفار العينين) اى طويلها وغزيرها (البيهقى) فى دلائله (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان شعره دون الجمة) بالضم (وفوق الوفرة) قال العلقمى الجمة من شعر الراس ما سقط على المنكبين والوفرة شعر الراس اذا وصل الى شحمة الاذن اه قال ابن حجر فى شرحه على الشمائل هذه الرواية باعتبار الرتبة فقوله دون الجمة اى أقصر منها وقوله وفوق الوفرة اى أطول منها وفى رواية فوق الجمة ودون الوفرة قال ابن حجر هذه الرواية باعتبار المحل فقوله فوق الجمة اى لم يصل لمحلها وهو المنكبان وقوله ودون الوفرة اى انزل من محلها وهو شحمة الاذن (ت فى الشمائل ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان شيبه نحو عشرين شعرة) قال المناوى تمام الحديث بياضها فى مقدمه ولا ينافيه رواية لا يزيد على عشر شعرات لان المراد فى عنفقته والزائد فى صدغيه وجمع أيضا باختلاف الازمان (ت فيهما ه عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان ضخم الراس) اى عظيمه كما فى رواية (واليدين) اى الذراعين كما فى رواية (والقدمين) قال المناوى يعنى ما بين الكعب الى الركبة اه يحتمل انه سقط من قلمه اى الرجلين قبل يعنى (خ عن انس ابن مالك) ﷺ (كان ضليع الفم) بفتح الضاد المعجمة وبعين مهملة اى عظيمه او واسعه والعرب تمدح بذلك اى لكونه فى الذكر دون الانثى وقيل ضليع الفم مهزوله وذابله والمراد ذبول شفتيه ورقتهما (اشكل العينين) اى فى بياض عينيه حمرة قال المناوى وذا يشكل بكونه ادعج ولم يظهر وجه الاشكال اذ الشكلة حمرة فى بياض العين والدعج شدة سواد العين مع سعتها ومن المعلوم ان سواد العين لا يكون فى بياضها (منهوس العقب) باعجام السين واهمالها اى قليل لحم العقب بفتح فكسر مؤخر القدم (م ت عن جابر بن سمرة ﷺ كان ضخم الهامة) اى كبير الراس وكبرها يدل على الرزانة والوقار ووفور العقل (عظيم اللحية) اى كثير شعرها (البيهقى) فى الدلائل (عن على) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان فخما) بفتح الفاء وسكون الخاء المعجمة اى عظيما فى نفسه (مفخما) اى معظما فى الصدور والعيون عند كل من رآه (يتلألأ وجهه تلألؤ القمر) اى يشرق ويضئ مأخوذ من اللؤلؤ (ليلة البدر) اى ليلة أربع عشرة قال المناوى سمى بدرا لانه يسبق طلوعه مغيب الشمس (اطول من المربوع) عند امعان التأمل وربعة فى بادئ النظر فالاول بحسب الواقع

وضعفه (قوله ازهر اللون) اى مشرقه من البريق وكل لون براق فهو ازهر سواء كان ابيض او اسود او أحمر او غير ذلك (قوله بعيد) او بعيد روايتان (قوله الجمة) هى من شعر الراس ما سقط على المنكبين والوفرة شعر الرأس اذا وصل الى شحمة الاذن وكان تارة وتارة بحسب الطول شيأ فشيأ لانه حلق سنة سبع وسنة ثمان وسنة تسع وسنة عشر (قوله نحو عشرين) الذى انضبط عليه كلام المحدثين انها لم تصل الى العشرين بل هى ثمانية عشر فى العنفقة والعارضين (قوله ضخم الراس) اى عظيمه لانه يدل على قوة الحواس والذكاء والفطنة (قوله ضليع الفم) اى واسعه لان سعته تدل على الفصاحة (قوله اشكل العينين) اى فى بياضهما خطوط حمر وهو من الجمال عند العرب وهذا لا ينافى ادعج العينين لانه سعة العين مع سوادها (قوله عظيم اللحية) اى ليست خفيفة ولا يقال كثيفة للادب (قوله مفخما) اى معظما فى قلب كل أحد حتى الكفار وما وقع من بعضهم من رميه بالحجارة ونحو ذلك انما هو من العناد فى الكفر مع اعتقاد عظمه وتفخيمه (قوله ليلة البدر) سمى بذلك لانه حينئذ يبدر بطلوع الشمس اى يطلع من المشرق قبل غروب الشمس بيسير

والثاني بحسب الظاهر (وافصر من المشذب) بميم مضمومة فشين فذال مشددة معجمتين مفتوحتين فباء موحدة وهو البائن الطول مع نحافة أى نقص فى اللحم (عظيم الهامة رجل الشعران انفرقت عقيقته) بقافين على المشهور شعر الرأس سمى عقيقة تشبيها بشعر المولود قبل ان يحلق فاذا حلق ونبت ثانيا زال عنه اسم العقيقة وربما يسمى الشعر عقيقة بعد الحلق على الاستعارة ومنه هذا الحديث وروى عقيصته بقاف وصاد مهملة وهى اسم للشعر المعقوص قال العلقمى والمراد ان انفردت عقيقته من ذات نفسها وقال المناوى أى قبلت الفرق بسهولة (فرق) أى جعل شعره نصفين نصفا عن يمينه ونصفا عن يساره (والا فلا) أى والا تتفرق بنفسها فلا يفرقها بل يتركها (يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفره) أى أعفاه من الفرق (ازهر اللون واسع الجبين) الجبين ما فوق الصدغ والصدغ ما بين العين الى الاذن ولكل انسان جبينان وهما جانبا الجبهة من يمين وشمال (ازج الحاجبين) الزجج دقة الحاجبين وسبوغهما الى محاذاة آخر العين مع تقوس (سوابغ فى غير قرن) قال العلقمى القرن بالتحريك اتصال شعر الحاجبين وقال المناوى يعنى ان طرفى حاجبيه سبغا أى طالا حتى كادا يلتقيان ولم يلتقيا (بينهما) أى الحاجبين (عرق) بكسر فسكون (يدره الغضب) بضم أوله وكسر ثانيه وتشديد ثالثه أى يحركه ويظهره كان اذا غضب امتلأ ذلك العرق دما كامتلاء الضرع لبنا اذا أدر فيظهر ويرتفع (اقنى) بقاف ساكنة فنون مفتوحة (العرنين) العرنين بكسر العين وسكون الراء المهملتين وكسر النون الانف وقنوه طوله ودقة أرنبته مع ارتفاع فى وسطه (له) أى للعرنين أو للنبى (نور يعلوه) يعلبه من حسنه وبهائه (يحسبه) بضم السين وكسرها (من لم يتأمله) يمعن النظر فيه (اشم) بفتح المعجمة وشدة الميم أى مرتفعا قصبة الانف (كث اللحية) بفتح الكاف وثاء مثلثة وكسر اللام أى كثير شعرها مع استدارة فلحيته صلى الله عليه وسلم كانت كثيرة الشعر مستديرة غير طويلة (سهل الخدين) ليس فيهما نتو ولا ارتفاع (ضليع الفم اشنب) بشين معجمة فنون فموحدة أى أبيض الاسنان مع بريق وتحديد فيها (مفلج الاسنان) أى منفرج ما بين الثنايا (دقيق) بالدال المهملة وروى بالراء (المسربة) بفتح الميم وسكون المهملة وضم الراء وفتح الباء الموحدة ما دق من شعر الصدر كالخط سائلا الى السرة (كأن) بالتشديد (عنقه) بضم العين والنون وقد تسكن (جيد) بكسر الجيم وسكون المثناة التحتية أى عنق (دمية) بضم الدال المهملة واسكان الميم وتحتية مفتوحة الصورة المنقوشة من نحو رخام أو عاج ولما كان هذا التشبيه يوهم أنه تشبيه لبياضها أيضا دفع ذلك بقوله (فى صفاء الفضة) أى نير مشرق مضىء (معتدل الخلق) أى متناسب الاعضاء والاطراف أى لا تكون متباينة فى الدقة والغلظ والطول والقصر (بادنا) ضخم البدن ولما كان اطلاق البادن يوهم الافراط فى السمن قال (متماسكا) يمسك بعضه بعضا فليس هو بمسترخ (سواء البطن والصدر) يعنى ان بطنه غير خارج فهو مساو لصدره (عريض الصدر) واسعه (بعيد ما بين المنكبين)

(قوله المشذب) بفتح الذال (قوله رجل) بكسر الجيم أفصح من فتحها وسكونها (قوله ان انفرقت عقيقته) أى شعر رأسه شبه بعقيقة المولود وفى رواية عقيصته أى ان سهل فرق الشعر فرقه خصلتين واحدة جهة اليمين وواحدة جهة اليسار والا تركه خصلة واحدة فكان أولا لا يفرقه ثم أمر بفرقه لمخالفة اليهود فصار يفرقه ان سهل والا تركه (قوله هو وفره) أى تركه بلا فرق (قوله أزهر) أى نير اللون ومشرقه فى كل أجزاء بدنه (قوله أزج الحواجب) أى رقيقها مع تقوس وغزارة وهما حاجبان فقط وانما قال الحواجب مبالغة فى حسنها وغزارة شعرها فكأنها حواجب (قوله سوابغ) أى غزيرة الشعر حتى ان من لم يتأملهما رآه أقرن وفى نفس الامر لا قرن ولذا قال فى غير قرن (قوله يدره الغضب) وكان صلى الله عليه وسلم لا يغضب الا لله تعالى كما اذا انتهكت حرمات الله تعالى (قوله أقنى العرنين) من القنا وهو ارتفاع أعلى الانف واحديداب وسطه أى ارتفاعه كما يعلم من قول المختار الحدب ما ارتفع من الارض والحدبة التى فى الظهر وقد حدب من باب طرب فهو حدب واحدودب مثله انتهى فالمعنى ان أعلى أنفه مرتفع ووسطه كذلك لان وسطه منخفض كما فى بعض الناس فهو بشع بل هو مساو لبعضه فى الارتفاع معتدل (قوله جيد) هو بمعنى عنق فغاير تفننا ودفعا للتكرار اللفظ حيث لم يقل كأن عنقه عنق دمية أو كأن جيده جيد دمية وهى الصورة المنقوشة وذلك من نحو رخام أو عاج وكانوا يبالغون فى تحسين عنقها لكن لما كان لون العاج او الرخام غير صاف قال فى صفاء الفضة فهو بمعنى الاستدراك (قوله بادنا) أى سمينا لكنه ليس مفرطا بحيث يترجرج ولذا قال متماسكا (قوله سواء البطن والصدر) أى بطنه وصدره

وذلك يدل على سعة الصدر والظهر (ضخم الكراديس) قال في النهاية هي رؤس العظام واحدها كردوس وقيل هي ملتقى كل عظمين ضخمين كالركبتين والمنكبين والمرفقين أراد به ضخم الاعضاء (انور المتجرد) بجيم وراء مشددة مفتوحتين ما كشف عنه الثوب من البدن يعني انه كان مشرق الجسد نير اللون فوضع الانور موضع النير والمراد أن كل جزء كشف من بدنه صلى الله عليه وسلم كان نيرا (موصول ما بين اللبة) بفتح اللام وتشديد الموحدة المفتوحة النحر وهي المتطامن الذي فوق الصدر وأسفل الحلق الترقوتين وفيه تنحر الابل (والسرة بشعر يجري) عند شبهه بجريان الماء وهو امتداده في سيلانه (كالخط) الطريق المستطيلة في الشيء وروى كالخيط والتشبيه بالخط ابلغ (عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك) ليس عليهما شعر سوى المسربة المتقدم ذكرها الذي جعله جاريا كالخط (أشعر) أي كثير شعر (الذراعين) تثنية ذراع ما بين مفصل الكف والمرفق (والمنكبين واعالي الصدر) أي كان على هذه الثلاثة شعر غزير (طويل الزندين) بفتح الزاي قال العلقمي عظم الذراعين زاد المناوي تثنية زند كفلس وهو ما انحسر عنه اللحم من الذراع (رحب الراحة) قال العلقمي أي واسع الكف وقال في النهاية يكنون بذلك عن السخاء والكرم (سبط) بفتح السين المهملة وسكون الباء وكسرها وحكى الفتح أيضا وبالطاء المهملة (القصب) بقاف فصاد مهملة فوحدة جمع قصبة وهي كل عظم اجوف فيه مخ أي ممتدها أي ليس في ذراعيه وساقيه وفخذيه نتو ولا تعقد (شثن الكفين والقدمين) بشين معجمة فثاء مثلثة فنون هو الذي في انامله غلظ بلا قصر ويحمد ذلك في الرجال ويذم في النساء (سائل الاطراف) بسين مهملة وآخره لام من السيلان ورواه بعضهم بالنون بدل اللام قال ابن الانباري وهما بمعنى ورواه بعضهم بالراء من السير أي ممتدها طولا ليست منعقدة ولا منقبضة (خمصان) قال العلقمي ضبطه بعضهم بضم المعجمة وبعضهم بفتحها (الاخمصين) بفتح الميم قال في النهاية الاخمص من القدم الموضع الذي لا يلصق بالارض منها عند الوطء والخمصان المبالغ منه أي ان ذلك الموضع الذي من أسفل قدميه شديد التجافي عن الارض لكن المراد كما قال ابن الاعرابي ان اخمصه صلى الله عليه وسلم معتدل الخمص (مسيح القدمين) بميم مفتوحة فسين مهملة مكسورة فمثناة تحتية فحاء مهملة ملساوهما مستويهما لينهما بلا تكسر ولا تشقق جلد بحيث (ينبو عنهما الماء) أي يسيل ويمر سريعا اذا صب عليهما لملاستهما يقال نبا الشيء ينبو اذا تباعد (اذا زال زال تقلعا) أي اذا ذهب وفارق مكانه رفع رجليه رفعا بائنا متداركا احداهما بالاخرى مشية أهل الجلادة (ويخطو تكفيا) أي يميل الى قدام (ويمشي هونا) بفتح الهاء وسكون الواو أي في لين ورفق غير مختال ولا معجب (ذريع) كسريع وزنا ومعنى (المشية) بكسر الميم أي سريعها ولا تنافي بينه وبين ما قبله لان معناه أنه كان مع تثبته في المشي يتابع بين الخطوات ويوسعها فيسبق غيره (اذا مشى كأنما ينحط من صبب) بفتح الصاد المهملة والباء الموحدة الموضع المنحدر من الارض وذلك دليل على سرعة مشيه (واذا التفت التفت جميعا) قال العلقمي أي انه لا يسارق النظر وقيل لا يلوي عنقه يمنة ويسرة اذا نظر الى الشيء وانما يفعل ذلك الطائش الخفيف ولكن كان يقبل جميعا ويدبر جميعا قاله في النهاية (خافض الطرف) أي البصر يعني اذا نظر الى شيء خفض بصره (نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء) قال المناوي

عظام بدنه (قوله أنور المتجرد) أي كل جزء جرد وكشف من بدنه كان أنور من بدن غيره (قوله يجري كالخط) هو المسربة السابقة وهذه أبلغ من رواية كالخط (قوله رحب الراحة) مساو معنى (قوله سبط القصب) أي ليس في قصبه نتوء ولا تعقد جمع قصبة وهي كل عظم مجوف (قوله شثن الكفين) بالمثلثة كما يعلم من قول المصباح في مادة الشين مع الثاء المثلثة ورجل شثن الاصابع وزان فلس غلظها فقول الشارح بالثاء المثناة فوق غير ظاهر ولعله تحريف (قوله خمصان الاخمصين) أي له خموصة أكثر من غيره لكنها لم تخرج عن حد الاعتدال فقوله مسيح القدمين الخ أي أملسهما من ظهرهما لوجود الخموصة في بطنهما (قوله اذا زال) أي انتقل زال تقلعا أي بهمة (قوله هونا) أي لا كالجاهل الاهوج وهذا لا ينافي كونه سريع المشية لانه كان يمد خطوته مع كون مشيه بسكينة (قوله واذا التفت) أي لشخص ناداه مثلا (قوله نظره الى الارض) أي حال السكوت لانه حال المتفكر واذا تكلم مع أحد نظر الى السماء وهذا كله خارج الصلاة أما فيها فلا ينظر

لانه كان دائم المراقبة متواصل الفكر ونظره اليها ربما فرق فكره (جل نظره) بضم الجيم معظمه (الملاحظة) مفاعلة من اللحظ أى النظر بشق العين مما يلى الصدغ (يسوق أصحابه) أى يقدمهم امامه ويمشى خلفهم كأنه يسوقهم (ويبدأ من لقيه بالسلام) حتى الاطفال (ت فى الشمائل) النبوية (طب هب عن هند بن ابى هالة) وكان وصافا لحلية النبى صلى الله عليه وسلم واسناده حسن ❁ (كان فى ساقيه حموشة) الحموشة بفتح الحاء المهملة وشين معجمة الدقة (ت ك عن جابر بن سمرة) وهو حديث حسن ❁ (كان فى كلامه ترتيل) اى تأن وتمهل مع تبيين الحروف والحركات بحيث يتمكن السامع من عدها (أو ترسيل) عطف تفسير او شك من الراوى (د عن جابر) بن عبد الله ❁ (كان كثير العرق) بالتحريك رشح البدن وكانت ام سليم تجمعه فتجعله فى الطيب لطيب ريحه (م عن انس ❁ كان كثير شعر اللحية) غزيرها مستديرها (م عن جابر بن سمرة ❁ كان كلامه كلاما فصلا) أى بينا ظاهرا يفصل بين الحق والباطل قال ابن رسلان والفصيح فى اللغة المطلق اللسان فى القول الذى يعرف جيد الكلام من رديئه ويحتمل ان يكون المعنى فيه انه كان يفصل فى كلامه بين كل حرفين ليبين الحروف أو بين كل كلمتين ليبين الكلام بحيث (يفهمه كل من سمعه) قال المناوى من العرب وغيرهم لظهوره (د عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (كان وجهه مثل الشمس والقمر) اى مثل الشمس فى الاضاءة والقمر فى الحسن والملاحة وانما قال جابر (وكان مستديرا) ردا على من قال كان وجهه مثل السيف فأراد ان يزيل ما توهمه القائل من معنى الطول الذى فى السيف الى معنى الاستدارة التى فى القمر وصرح بهذا وان علم بالتشبيه بالقمر لمزيد الرد والتأكيد لئلا يتوهم ان التشبيه بالقمر فى الحسن لا فى الاستدارة (م عن جابر ابن سمرة كان ابغض الخلق) بالنصب اى اعمال الخلق (اليه الكذب) لما يترتب عليه من المفاسد فان خلا عن المفسدة وترتب عليه مصلحة جاز (هب عن عائشة) باسناد حسن ❁ (كان احب الالوان اليه) قال المناوى من الثياب وغيرها (الخضرة) لانها من لباس الجنة وبه اخذ بعضهم ففضل الاخضر على غيره وقال جمع

(قوله الملاحظة) أى اذا خاطب شخصا ونظر له نظر له بمؤخر العين (قوله يسوق أصحابه) أى يمشى خلفهم ليخلى ظهره للملائكة الا اذا دعا لمشيه أمامهم داع فقد دعاهم يوما لبيت بعض الصحابة ومشى أمامهم لان المطلوب من الداعى لجماعة أن يمشى أمامهم (قوله من لقيه) ولو صبيا (قوله هند بن أبى هالة) كان كثير الوصف له صلى الله عليه وسلم ولذا ذكر ما تقدم من الصفات وهو ربيبه صلى الله عليه وسلم لانه ابن خديجة من غيره قبل أن يتزوجها صلى الله عليه وسلم ولما قتل فى وقعة الجمل وترك مطروحا اشتغل الناس بانفسهم فصاح مناد ينادى واربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سمع الناس ذلك تركوا اشغالهم واحتملوه فوق أعناقهم (قوله حموشة) بفتح الحاء المهملة وعليها اقتصر فى الصغير وزاد فى الكبير أو بضم الخاء المعجمة ومعناهما دقة ولعل الثانى تفسير مراد والافق المصباح خمشت المرأة وجهها بظفرها جرحت ظاهر البشرة ثم أطلق الخمش على الاثر وفى المختار الخموش بالضم الخدوش انتهى فاطلاقها على الدقة هنا تفسير مراد (قوله أو ترسيل) هو بمعنى الترتيل ففى المصباح الترسيل فى القراءة التحقيق بلا عجلة وهو شك من الراوى خلافا لقول الشارح او عطف تفسير لانه لا يكون باو (قوله كثير العرق) وكان عرقه أطيب من أنواع الطيب * وكل اناء بما فيه ينضح * فكل من كانت سريرته طيبة كان عرقه كذلك وعكسه بعكسه فخلفاؤه صلى الله عليه وسلم عرقهم طيب وان لم يساو بل لم يقارب عرقه صلى الله عليه وسلم (قوله شعر اللحية) أى مع اعتدال شعرها واستدارتها فلا طول فيها (قوله فصلا) أى فاصلا أو عبر بفصل مبالغة فكأنه نفس الفصل (قوله مثل الشمس) اى فى مزيد الاشراق والاضاءة لكنه ليس مثلها فى كونه لا يستطاع النظر اليه ولذا قال والقمر فى قوة النظر اليه ولما كان قد يتوهم عدم استدارته قال وكان مستديرا أى يتوهم ان التشبيه من حيث الاشراق والنور فقط لا من جهة الاستدارة أيضا (قوله أبغض الخلق) أى صفات الخلق أو أن الخلق بمعنى المخلوقين لان الكذب مخلوق ومفترى ولما علمت الكفار كراهته للكذب جدا بادروه به اغاظة له حيث قالوا انه ساحر الخ (قوله الخضرة) لانها تورث السرور كالماء الجارى والجمال كما قيل ثلاثة يذهبن الحزن الماء والخضرة والوجه الحسن ولانها لباس أهل الجنة ولا يلزم من كونها أحب الالوان اليه أن يديم لبسها فقد ذكر أن أحب الصيام صيام داود ومع ذلك كان يديم الصوم حتى تظن الصحابة انه لا يفطر ويديم الفطر حتى يظنون انه لا يصوم ولا ينافى ذلك أيضا كون لبس البياض أفضل يوم الجمعة ولبس الجديد الابيض

الابيض افضل لخبر خير ثيابكم البياض فالاصفر فالاخضر فالاكهب فالازرق فالاسود (طس وابن السني وابو نعيم في الطب عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (كان أحب التمر اليه العجوة) قيل عجوة المدينة وقيل مطلقا (ابو نعيم عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان احب الثياب اليه القميص) أي كانت نفسه تميل الى لبسه أكثر من غيره من نحو رداء أو ازار لانه استر منهما ولانهما يحتاجان الى الربط والامساك بخلاف القميص لانه يستر عورته ويباشر جسمه بخلاف ما يلبس فوقه من الدثار (د ت ك عن ام سلمة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان احب الثياب اليه الحبرة) قال الطيبي والحبرة خير كان يوزن عنبة برد يماني ذو الوان من التحبير وهو التزيين والتحسين قال ابن رسلان انما كانت الحبرة احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه ليس فيها كثرة زينة ولانها اكثر احتمالا للوسخ من غيرها (ق د ن عن انس ﷺ كان احب الدين) بالكسر يعني التعبد (اليه ما داوم عليه صاحبه) وان قل ذلك العمل (خ ه عن عائشة ﷺ كان احب الرياحين) جمع ريحان كل نبت طيب الريح (اليه الفاغية) هي نور الحناء (طس هب عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان احب الشاة اليه مقدمها) لكونه اقرب الى المرعى وابعد عن الاذى واخف على المعدة واسرع انهضاما (ابن السني وابو نعيم في الطب) النبوي (هق عن مجاهد مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان احب الشراب اليه الحلو البارد) أي الماء العذب قال الشيخ وفي لفظ الماء البارد (حم ت ك عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان احب الشراب اليه اللبن) لكثرة منافعه ولكونه يجزئ عن الطعام والشراب (ابو نعيم في الطب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان احب الشراب اليه العسل) أي الممزوج بالماء كما قيد به في رواية (ابن السني وابو نعيم في الطب) النبوي (عن عائشة ﷺ) (كان احب الشهور اليه ان يصومه) المصدر محله نصب على التمييز أي أحب الشهور اليه صوما (شعبان) قال المناوي أخذ من هذا الحديث أن أفضل الصوم بعد رمضان شعبان اه قال العلقمي وقوله صلى الله عليه وسلم أفضل الصيام بعد رمضان المحرم محمول على التطوع المطلق وكذا قوله أفضل الصلاة بعد المكتوبة قيام الليل انما أريد به تفضيل قيام الليل على التطوع المطلق دون السنن الرواتب قبل الفرض وبعده فكذلك ما كان قبل رمضان أو بعده من شوال تشبيها له بالسنن الرواتب (د عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان احب الصباغ اليه الخل) قال المناوي أي أحب المصبوغ اليه ما صبغ بالخل والخل اذا أضيف اليه نحو نحاس صبغ أخضر أو نحو حديد صبغ أسود اه وقال الشيخ والمراد أحب الادام وآثره بذلك لصبغه اللقمة ويؤيد ما قاله الشيخ كون الحديث مخرجا في كتب الطب (ابو نعيم)

أفضل يوم العيد ولو احمر أو نحوه لان كل ذلك الحظ فيه ولا ينافي ذلك أيضا ما يأتي ان أحب الثياب اليه القميص أو الحبرة مع كون لونها الحمرة ونحوها لان المراد ان الخضرة أحب اليه من أنواع الملبوسات والحبرة يرتدي بها لا تلبس أو ان المراد تارة يكون الاحب اليه الخضرة وتارة الحبرة وتارة القميص فلا تنافي بين هذا والحديثين الآتيين (قوله العجوة) تمر المدينة تمر صغير معروف أنه أجود التمر (قوله أحب الدين) أي العبادة (قوله الرياحين) المراد بها هنا كل نبت له ريح طيب ولو من غير الريحان المعروف (قوله الفاغية) هي نور الحناء لها فوائد كثيرة منها اذهاب الصداع (قوله مقدمها) لانه ابعد من النجاسة بخلاف مؤخرها وكان أحب المقدم اليه الذراع فقد قال اصحابي جالس معه على المائدة ناولني الذراع فناوله له ثم قال ناولني الذراع فناوله الثانية ثم قال ناولني الذراع فقال يا رسول الله كم ذراع للشاة ولو سكت وناوله لوجد أذرعة بعدد طلبه صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى يفعل له مراده صلى الله عليه وسلم (قوله احب الشراب) أي المشروب (قوله الحلو البارد) أي الماء العذب فانه اذا كان باردا كان نافعا للبدن سواء خلط بنحو العسل والتمر اولا والمراد أحب المشروب اليه من الماء فلا ينافي ما بعده من كون أحب الشراب اليه اللبن وابن الابل أجود وكثرة شرب اللبن وادامته مضرة تورث ضعفا في البصر وفي اللبن ضرر يدفعه اضافة العسل أو السكر اليه (قوله شعبان) أي فصومه بالنسبة لرمضان بمنزلة النفل المؤكد للصلاة الفرض لانه يعوّد الصوم وصومه بالنسبة لاشهر الحرم بمنزلة النفل المطلق فأفضل صيام الشهور الاشهر الحرم وافضلها المحرم وبعدها في الفضل شعبان (قوله العسل) الممزوج بشئ من الماء العذب (قوله الخل) أي هو احب شئ يصبغ به الخبز بأن تغمس اللقمة فيه وتؤكل وقيل المراد صبغ الثياب لانه اذا أضيف للخل النحاس صبغ أصفر واذا

أضيف اليه الحديد فصبغ أسود ولامانع من ارادة المعنيين فهو أعم (قوله الصبغ اليه الصفرة) أي للثياب أو الشعر والقول بانه
لم يرد في المصبوغ شئ مردود بانه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم لبس

في الطب (عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان احب الصبغ اليه الصفرة) قال الشيخ أي الخضاب بها في الشعر من الرأس وغيره (طب عن) عبد الله (بن ابي اوفى) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان احب الطعام اليه الثريد من الخبز) تقدم الكلام عليه (والثريد من الحيس) الحيس طعام يتخذ من تمر واقط وسمن وقال ابن رسلان وصفته ان يؤخذ التمر أو العجوة فينزع منه النوى ويعجن بالسمن أو نحوه ثم يدلك باليد حتى يبقى كالثريد وربما جعل معه سويق (د ك عن ابن عباس) واسناده صحيح ﷺ (كان أحب العراق اليه) قال المناوي بضم العين جمع عرق بالسكون العظم اذا أخذ عنه اللحم اه وعبارة القاموس العرق العظم بلحمه فاذا أكل لحمه فعراق أوكلاهما لكليهما (ذراع الشاة) بالافراد وفي نسخة شرح عليها المناوي بالتثنية وذلك لانها أحسن نضجا وايسر تناولا واسرع هضما (حم د وابن السني وابو نعيم عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﷺ (كان أحب العمل اليه ما دووم عليه وان قل) لان المداومة توجب الفة النفس للعبادة فيدوم الثواب (ق ن عن عائشة وام سلمة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان احب الفاكهة اليه الرطب والبطيخ) بكسر الموحدة وكان يأكل هذا بهذا فدفعا لضرر كل منهما ولاصلاحه بالآخر (عد عن عائشة النوقاني في كتاب ماجاء في فضل (البطيخ عن ابي هريرة) ﷺ كان احب اللحم اليه الكتف) لما تقدم في الذراع المتصلة بها (ابو نعيم) في الطب (عن ابن عباس ﷺ كان احب ما استتر به لحاجته) اي لقضائها (هدف) بفتح الهاء والدال ما ارتفع من الارض (اوحائش نخل) بحاء مهملة وشين معجمة نخل مجتمع ملتف كأنه لالتفافه يحوش بعضه بعضا ولا يشكل على هذا كراهة قضاء الحاجة تحت الشجر الذي من شأنه ان يثمر لان فضلاته صلى الله عليه وسلم كانت طاهرة ويحتمل غير ذلك (حم م د ه عن عبد الله بن جعفر) ذي الجناحين ﷺ (كان اخف) قال المناوي لفظ رواية مسلم من أخف (الناس صلاة) اذا صلى اماما لامنفردا (في تمام) الاركان والسنن (م ت ن عن انس ﷺ كان اخف الناس صلاة على الناس) يعني المقتدين به (واطول الناس صلاة لنفسه حم ن عن ابي واقد) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (كان اذا اتى مريضا) عائدا له (اواتي به) اليه قال المناوي شك من الراوي (قال) في دعائه له (أذهب) بفتح الهمزة (الباس) قال المناوي بغير همز للمؤاخاة وأصله الهمز اي الشدة أو المرض (رب الناس) وغيرهم (اشف) بحذف المفعول كما في كثير من النسخ وفي نسخة شرح عليها المناوي ذكره فانه قال والضمير للعليل (وانت) قال المناوي وفي رواية حذف الواو (الشافي) قال المناوي أخذ منه جواز تسميته تعالى بما ليس في القرآن بشرط ان لا يوهم نقصا (لاشفاء) بالمد والفتح والخبر محذوف تقديره لنا أوله (الاشفاؤك) بالرفع بدل من محل لاشفاء (شفاء) مصدر منصوب بقوله اشف (لايغادر) بغين معجمة يترك (سقما) بضم فسكون وبفتحتين وفائدة التقييد بذلك انه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض آخر وكان يدعو له بالشفاء المطلق لابمطلق الشفاء وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وثواب كما تظافرت الاحاديث بذلك والجواب ان الدعاء

ثوبا أصفر نعم نهى عن لبس المزعفر والمعصفر (قوله الثريد) هو فت الخبز في المرق لا في تمر اللبن فلا يسمى ثريدا (قوله أحب العراق) جمع عرقة كما في العزيزي وهو العظم اذا نهش لحمه بالفم أي أحب نهش اللحم بالفم من على العظم اليه أن يكون لحم الذراعين وما قاربهما من مقدم الشاة كالكتف (قوله أحب العمل الخ) ليس مكررا مع ما سبق لان ذاك الدين بدل العمل (وقوله دووم هنا بالبناء للمفعول وهناك بالبناء للفاعل فاللفظ مختلف (قوله والبطيخ) أي المعروف لانه بارد والرطب حار فيطلب أكل هذا بهذا ليتعادلا (قوله الكتف) أي كالذراع المتصلة به (قوله أحب ما استتر به هدف) كل ما ارتفع من من الارض (قوله أو حائش نخل) لا يقال ان قضاء الحاجة تحت ما يثمر مكروه لان فضلاته صلى الله عليه وسلم طاهرة وأيضا الارض تبتلعها (قوله في تمام) أي مع تمام الاركان والسنن (قوله شفاء لايغادر) أي لايترك سقما يخالف هذا المرض فهو دعاء بالشفاء المطلق

الدعاء عبادة ولا ينافى الثواب والكفارة لانهما يحصلان باول المرض وبالصبر عليه والداعى بين حسنيين اما ان يحصل له مقصوده او يعوض عنه بجلب نفع او دفع ضر وكل ذلك من فضل الله سبحانه وتعالى (ق ه عن عائشة ﷺ كان اذا اتى باب قوم) لنحو زيارة (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) كراهة ان يقع النظر على ما لا يراد كشفه مما هو داخل البيت (ولكن يستقبله (من ركنه الايمن او الايسر ويقول السلام عليكم السلام عليكم) قال المناوى اى يكرر ذلك ثلاثا او مرتين عن يمينه وشماله وذلك لان الدور يومئذ لم يكن لها ستور (حم د عن عبد الله ابن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة واسناده حسن ﷺ (كان اذا اتاه الفىء) بالهمز (قسمه) بين مستحقيه (فى يومه) اى يوم وصوله اليه (فاعطى الآهل) بالمد اى الذى له اهل زوجة او زوجات (حظين) نصيبين نصيب له وآخر لزوجته او زوجاته (واعطى العزب) الذى لا زوجة له ويقال فى لغة رديئة اعزب (حظا) واحدا لان المتزوج اكثر حاجة هذا ما فى شرح المناوى ويؤخذ من التعليل ما عليه الشافعية من ان كل واحد يعطى قدر كفايته وكفاية من يمونه من ولد وزوجة وعبد وخص واذالك بمن ارصد للقتال وفيه مبادرة الامام الى القسمة ليصل كل واحد الى حقه ولا يجوز التأخير الا لعذر (د ك عن عوف بن مالك كان اذا اتاه رجل فراى فى وجهه بشرا) بكسر فسكون طلاقة وجه وامارة سرور (اخذ بيده) ايناسا له (ابن سعد) فى الطبقات (عن عكرمة مرسلا) قال المناوى هو مولى ابن عباس ﷺ (كان اذا اتاه الرجل وله اسم لا يحبه حوله) بالتشديد اى نقله الى ما يحبه لانه كان يحب الفأل الحسن (ابن منده عن عتبة بن عبد) السلمى ﷺ (كان اذا اتاه قوم بصدقتهم) اى بزكاة اموالهم (قال) امتثالا لقول ربه وصل عليهم (اللهم صل على آل فلان) قال العلقمى فى رواية على فلان وفى رواية على آل ابى اوفى يريد ابا اوفى نفسه لان الآل يطلق على ذات الشىء كقوله فى قصة ابى موسى لقد اوتى مزمارا من مزامير آل داود وقال المناوى اى زك اموالهم التى بذلوا زكاتها واجعلها لهم طهورا واخلف عليهم (حم ق د ن ه عن) عبد الله (ابن ابى اوفى علقمة بن الحرث ﷺ كان اذا اتاه الامر يسره قال الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات واذا اتاه الامر يكرهه قال الحمد لله على كل حال) لانه لم يأت بالمكروه الا لخير علمه لعبده واراده له (ابن السنى فى عمل يوم وليلة ك عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان اذا اتى بطعام) زاد فى رواية احمد من غير اهله (سأل عنه) عمن اتى به (اهدية ام صدقة) بالرفع اى اهذا هدية ام صدقة اى عينوا لى احد الامرين (فان قيل) هو (صدقة قال لاصحابه) اى من حضر منهم (كلوا ولم يأكل) لان الصدقة حرام عليه (وان قيل هو (هدية ضرب بيده) اى شرع فى الاكل مسرعا ومثله ضرب فى السير اذا اسرع فيه (فأكل معهم) وذلك لان الهدية يقصد فيها اكرام المهدى اليه والصدقة لم يقصد بها ذلك بل يقصد بها ثواب الآخرة ففيها نوع ذل للآخذ (ق ن عن ابى هريرة ﷺ كان اذا اتى) بالبناء للمفعول (بالسبى) النهب (اعطى اهل البيت) المسبيين والمراد اعطى الاقارب الذين سبوا (جميعا) لمن شاء (كراهية ان يفرق بينهم) لما جبل عليه من الرأفة والشفقة

(قوله أتى باب قوم الخ) اى مخافة ان يقع بصره على ما لا يجوز النظر اليه لانهم كانوا لا يضعون سترة كالآن (قوله من ركنه الايمن الخ) فكان يجعل وجهه جهة بين الباب او شماله (قوله اذا اتاه الفىء) المراد به هنا ما يشمل خراج الارض وما اخذ من الكفار بلا قتال وان خصه الفقهاء بالثانى دون الاول (قوله فى يومه) فيطلب للسلطان ونائبه اذا حصل عنده مال تعجيل قسمته بين مستحقيه الا لعذر (قوله حظين) اى حظا له وحظا لزوجته او زوجاته (قوله العزب) هو افصح من لغة الاعزب الواقعة فى بعض الاحاديث ففى المصباح عزب الرجل من باب قتل فهو عزب قال ابو حاتم ولا يقال رجل اعزب قال الازهرى واجازه غيره انتهى اى فهو لغة قليلة (قوله اخذ بيده) اى متى قدم عليه رجل من اى حصل فى وجهه طلاقة وسرور اخذ بيده ايناسا له وتوددا ليعرف ما عنده من الاخبار الحسنة لان بشر وجهه علامة على ان عنده خبرا سارا (قوله وله الاسم لا يحبه) كشرارة ونور الدين لشخص جاهل حوله اى غيره الى اسم يحبه (قوله اللهم صل على آل فلان) ومحل كراهة الصلاة على غير الانبياء ما لم تقع من ذى حقه وكذا كراهة افرادها عن السلام فى غير حقه صلى الله عليه وسلم (قوله ابى اوفى) بفتح الواو كذا بهامش واقره شيخنا (قوله يكرهه قال الحمد لله الخ) لانه يستحق الحمد على كل حال ولان البلاء فى طيه نعمة (قوله بالسبى) من حيوان وغيره وقوله اعطى اهل البيت جميعا اى لمن شاء يعنى انه اذا كان فى السبى

فيستحب للامام والكل من ولى أمر السبي وغيره ان يجمع شملهم ولا يفرقهم (حم ه عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿(كان اذا اتى بلبن قال بركة) أى هو بركة وكان صلى الله عليه وسلم تارة يشربه صرفا وتارة بمزجه بماء (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان اذا اتى بطعام اكل مما يليه) قال المناوى تعليما للامة آداب الاكل فالاكل مما يلى الغير مكروه لما فيه من الشره وايذاء من أكل معه (واذا اتى بالتمر جالت) بالجيم (يده) أى دارت فى جهاته وجوانبه فيتناول منه ماشاء (خط عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿(كان اذا اتى بباكورة الثمرة) أى اول مايصلح للاكل منها (وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال) فى دعائه (اللهم كما ارتيتنا اوله فارنا آخره) ذكره على ارادة النوع أو الشئ المأكول (ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان) لكونهم ارغب فيه (ابن السنى عن ابى هريرة طب عن ابن عباس الحكيم) فى نوادره (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان اذا اتى بمدهن الطيب لعق منه) بكسر العين (ثم ادهن) قال المناوى والمدهن بضم الميم والهاء مايجعل فيه الدهن والدهن بالضم مايدهن به من نحو زيت لكن المراد هنا الدهن المطيب (ابن عساكر عن سالم بن عبد الله بن عمر) بن الخطاب أحد فقهاء التابعين (والقاسم بن محمد مرسلا) من طريقين قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان اذا اتى بامرئ قد شهد بدرا) أى غزوة بدر التى أعز الله بها الاسلام (والشجرة) أى والمبايعة التى كانت تحت الشجرة والمراد اتى به ميتا للصلاة عليه (كبر عليه تسعا) أى افتتح الصلاة عليه بتسع تكبيرات لان لمن شهدهما تمن فضلا على غيره (واذا اتى به قد شهد بدرا ولم يشهد الشجرة او شهد الشجرة ولم يشهد بدرا كبر عليه سبعا واذا اتى به لم يشهد بدرا ولا الشجرة كبر عليه اربعا) قال المناوى قالوا وذا منسوخ لخبر آخر جنازة صلى عليها النبى صلى الله عليه وسلم كبر اربعا وانعقد عليه الاجماع (ابن عساكر عن جابر) وهو حديث ضعيف ﴿(كان اذا اجتلى النساء) قال المناوى أى كشف عنهن لارادة جماعهن (اقعى وقبل) أى قعد على اليتيه ناصبا فخذيه (ابن سعد عن ابى اسيد الساعدى) قال الشيخ يحتمل ان بعض نساء النبى صلى الله عليه وسلم ذكره فهو مرسل

امرأة وابنها او رجل وابنه او اخت واختها او اخ واخوه لا يعطى المرأة لشخص وابنها لآخر ولا الاب لشخص وابنه لآخر ولا الاخ لشخص وأخاه لآخر بل يعطى الاثنين لشخص واحد كراهة التفريق بينهما لما جبل عليه من الرحمة (قوله بركة) ويشربه تارة صافيا وتارة يمزجه بالماء لدفع حرارته مع كون اللبن لا حرارة وكان اذا شرب منه قال اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه بخلاف غيره فيقول وأبدلنا خيرا منه (قوله مما يليه) فيطلب ذلك حيث لم يتنوع الطعام والافلا بأس بمد اليد الى الآنية التى فيها الطعام الذى يشتهيه وان لم تكن تليه كما لا بأس بمد اليد الى الثمرة البعيدة عنه التى تشتهيها نفسه ولذا كانت تجول يده صلى الله عليه وسلم فى التمر ويقاس عليه نحوه من مشمش وخوخ الخ نعم ان قامت قرينة على تخصيص قوم بنوع لا يجوز لغيرهم الاكل منه من غير علمهم برضا صاحبه (قوله وضعها على عينيه الخ) أى سرورا بها وجبرا لخاطر من أتى بها (قوله اللهم كما ارتيتنا الخ) فيسن ان اقول ذلك (قوله آخره) أى ذلك النوع (قوله من الصبيان) أى ايثارا على نفسه لفرحهم به وشدة تعلقهم وتطلبهم لذلك وهو سيد من يؤثر على نفسه فان لم يكن عنده صبيان حينئذ احتمل أنه يعطيه نحو الرجال وانه يدخره للصبيان الى أن يأتوا وان يأكله (قوله بمدهن) بضم الميم وضم الهاء كما يعلم من قول المصباح والمدهن بضم الميم والهاء مايجعل فيه الدهن وهو من النوادر التى جاءت بالضم وقياسه الكسر انتهى أى قياسه مدهن لانه اسم آلة فقد خالف القياس فى ضم الميم وضم الهاء فقوله وقياسه الكسر أى مع فتح الهاء لا يقال انه يقرأ مدهن بضم الميم وفتح الهاء ويكون خالف القياس فى ضم الميم فقط ويكون قوله والهاء أى وبالهاء لان المراد وبضم الهاء لانا نقول يمنع من ذلك قول متن تصريف العزى وشذ مدهن ومسعط ومدق ومنخل ومكحلة ومحرضة بضم الميم والعين هى وعاء الاشنان انتهى وأصل مدق مدقق نقلت حركة القاف الخ فقوله وضم العين أى ولو باعتبار الاصل ليشمل مدق (قوله لعق منه) من باب سمع (قوله بامرئ) أى ميت للصلاة عليه (قوله كبر تسعا) أى اول الصلاة لتكبيرات صلاة العيد وهذا قد نسخ وصار الاشرف مساويا لغيره فى عدم الزيادة على الاربع تكبيرات المعروفة (قوله ولم يشهد الشجرة) أى بيعة الشجرة (قوله اذا اجتلى النساء) أى كشف عنهن لارادة الجماع اقعى أى قعد على أليتيه ناصبا فخذيه وقبل أى فيسن أن لا يفجأ الشخص زوجته بالجماع لانه كفعل البهائم بل يسن الملاعبة والتقبيل أولا لتقوى الشهوة فيأتى الولد قويا

(قوله اذا اجتهد في اليمين) اي اراد تأكيده (قوله نفس أبي القاسم) كان الظاهر نفسي بيده الا انه جرد من نفسه شخصا يسمى أبا القاسم وهو هو وكان يعبر بذلك في بعض الاوقات (قوله مضجعه) اي مكان ضجوعه ونومه ليلا أو نهارا (قوله تحت خده الايمن) أي فالسنة النوم على الجانب الايمن لان القلب حينئذ لا يستريح فلا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فان القلب يستريح فيثقل نومه فيفوته خير كثير وملازمة النوم على اليسار ينشأ عنه ضرر لان القلب اذا استراح توجهت اليه العروق المسماة بالشرايين وصبت فيه داءها بخلاف ملازمة النوم على اليمين لا تتوجه اليه بذلك (قوله من الليل) قيد به لانه الاغلب والا فمثله النهار وكذا ما بعده (قوله وضع يده) اي اليمنى تحت خده أي الايمن بدليل ما سبق فلزم ان النوم على الشق الايمن (قوله باسمك) لفظ اسم مقحم اي بك اي بقدرتك أحيا أي استيقظ وبك اموت اي انام (قوله واخسأ شيطاني) اي أخذله وابعده عني (قوله وفك رهاني) اي نفسي المرهونة في سجن المخالفة وهذا تشريع كما ان قوله وثقل ميزاني كذلك بناء على أن الانبياء والملائكة لا توزن لهم أعمال اذ لا سيآت لهم فان قيل بوزنها كان الذي يوضع في الكفة الاخرى صحف اذ لا سيآت لهم ويكون الوزن لاظهار شرفهم وانظر النص في ذلك وحرره (قوله في الندى الاعلى) أي الملا الاعلى وهم الملائكة (قوله الوعك) أي حرارة الحمى ومثلها بقية الامراض فما ذكر نافع لجميع الامراض (قوله بالحساء) وهو ان يصنع قدرا من الشعير المطحون ويزن قدره من الماء خمس مرات ويوقد عليه بنار لطيفة حتى يذهب ثلاثة أخماس الماء فانه يسكن العطش والحرارة وينفع من كل داء لان الشعير بارد وفيه كيفية أخرى وهي أن يطحنه ويأخذ دقيقه ويضيف له شيئا من دهن اللوز او الورد او نحوهما وشيئا من الماء ويطبخه (قوله فصنع) بالبناء للمفعول (قوله فحسوا) اي تناولوه (قوله ليرتو) أي يقوى ويسرو أي يكشف ويزيل (قوله اذا ادهن) أي أراد (قوله في راحته اليسرى) ثم يأخذ باليمنى ويدهن (قوله ثم رأسه) أي ثم عنفقته ثم عارضيه ثم بقية لحيته

مرسل صحابي ﴿كان اذا اجتهد في اليمين قال لا والذي نفس ابي القاسم﴾ أي ذاته وجملته (بيده) اي بقدرته وتدبيره (حم عن ابي سعيد) واسناده صحيح ﴿كان اذا أخذ مضجعه﴾ بفتح الميم والجيم أي اراد النوم في كل ضجوعه اي وضع فيه جنبه بالارض (جعل يده اليمنى تحت خده الايمن) وقال الذكر الوارد (طب عن حفصة) ام المؤمنين واسناده صحيح ﴿كان اذا أخذ مضجعه من الليل﴾ من للتبعيض أو بمعنى في (وضع يده) يعني اليمنى (تحت خده) الايمن (ثم يقول باسمك اللهم) أي بذكر اسمك (احيا) قال الشيخ بالبناء للفاعل (وباسمك اموت) اي وعليه اموت (واذا استيقظ) من نومه (قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا) اي أيقظنا بعد ما انامنا (واليه النشور) من القبور للجزاء (حم م ن عن البراء) بن عازب (حم خ ٤ عن حذيفة) بن اليمان (حم ق عن ابي ذر) الغفاري ﴿كان اذا اخذ مضجعه من الليل قال بسم الله﴾ وفي رواية باسمك اللهم (وضعت جنبي اللهم اغفر لي ذنبي واخسأ شيطاني) بوصل الهمزة أي اجعله خاسئا أي مطرودا (وفك رهاني) خلصني من عقال ما اقترفت نفسي من الاعمال التي لا ترتضيها بالعفو عنها فالمراد بالرهان نفس الانسان لانها مرهونة بعملها (وثقل ميزاني) يوم توزن الاعمال (واجعلني في الندي) بفتح فكسر القوم المجتمعون في مجلس ومنه النادي لمكان الاجتماع أي الملا (الاعلى) من الملائكة (دك عن ابي الازهر) واسناده حسن ﴿كان اذا اخذ مضجعه من الليل (قرأ قل يا ايها الكافرون حتى يختمها)﴾ ثم ينام على خاتمتها لانها براءة من الشرك (طب عن عباد) بالفتح والتشديد (ابن اخضر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿كان اذا اخذ اهله الوعك﴾ الحمى أو ألمها (امر بالحساء) بالفتح والمد طبيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن (فصنع) بالبناء للمفعول (ثم امرهم فحسوا) أي فشربوا (وكان يقول انه ليرتو) بفتح المثناة التحتية وراء ساكنة فمثناة فوقية أي يشد ويقوى (فؤاد الحزين) قلبه (ويسرو) قال العلقمي بسين مهملة وراء (عن فؤاد السقيم) أي يكشف عن فؤاده الالم ويزيله (كما تسرو احداكن الوسخ بالماء عن وجهها) أي تكشفه وتزيله وقال ابن القيم هذا ماء الشعير المغلي (ت ه عن عائشة) باسناد صحيح ﴿كان اذا ادهن﴾ أي اراد أن يدهن (صب) الدهن (في راحته اليسرى فبدأ بحاجبيه) فدهنهما (ثم عينيه ثم رأسه) قال المناوي وفي رواية كان اذا ادهن لحيته بدأ بالعنفقة (الشيرازي في الالقاب عن عائشة)



قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا أراد الحاجة) أى القعود لبول اوغائط (لم يرفع ثوبه) أى لم يتم رفعه (حتى يدنو من الارض) فيندب رفعه شيأ فشيأ محافظة على الستر ما لم يخف تنجس ثوبه والا رفعه بقدر حاجته (د ت عن انس) بن مالك (وعن ابن عمر) بن الخطاب (طس عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا اراد الحاجة) بالصحراء وهناك غيره (أبعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح (ه عن بلال بن الحرث) المزنى (حم ن ه عن عبد الرحمن بن ابى قراد) بضم القاف وشدة الراء ضبط المؤلف السلمى واسناده حسن ﷺ (كان اذا اراد أن يبول فأتى عزازا من الارض) بفتح العين المهملة والزاى ما صلب واشتد منها (اخذ عودا فنكت به فى الارض حتى يثير من التراب ثم يبول فيه) لأمن عود الرشاش عليه فيندب فعله لمن بال بمحل صلب (د فى مراسيله والحرث) ابن ابى أسامة (عن طلحة بن ابى قنان مرسلا) قال الشيخ وفى التقريب قنان بفتح القاف والنون وهو حديث حسن ﷺ (كان اذا اراد ان ينام وهو جنب غسل فرجه) أى ذكره (وتوضأ للصلاة) اى كوضوئه للصلاة وليس المعنى أنه توضأ لاداء الصلاة وانما المراد انه توضأ وضوأ شرعيا لا لغويا (ق د ن عن عائشة كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأ وضوأه للصلاة واذا اراد ان يأكل او يشرب وهو جنب غسل يديه) وورد أنه كان يتوضأ أيضا عند ارادة الاكل وقيس بالاكل الشرب وكالجنب فى ذلك الحائض والنفساء اذا انقطع دمهما (ثم يأكل ويشرب) قال المناوى لان أكل الجنب بدون ذلك يورث الفقر (د ن ه عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (كان اذا اراد ان يباشر امرأة من نسائه وهى حائض امرها ان تتزر) بتشديد المثناة وفى رواية تأتزر بهمزة ساكنة وهى افصح أى تستر ما بين سرتها وركبتها بالازار (ثم يباشرها) أى يضاجعها ويمس بشرتها وتمس بشرته فالمراد بالمباشرة هنا التقاء البشرتين لا الجماع وفعل ذلك تشريعا للامة فالاستمتاع بما بين سرة الحائض وركبتها بلا حائل حرام على الاصح عند الشافعية (خ د عن ميمونة) زوجته صلى الله عليه وسلم ﷺ (كان اذا اراد من الحائض شيأ) يعنى مباشرة فيما دون الفرج (ألقى على فرجها ثوبا) ظاهره ان الاستمتاع المحرم انما هو بالفرج فقط وهو قول للشافعى وهو مذهب الحنابلة (د عن بعض امهات المؤمنين) ﷺ (كان اذا اراد سفرا) لنحو غزو (اقرع بين نسائه فايتهن) بتاء التأنيث وفى رواية فايهن بغير تاء أى اية امرأة (خرج سهمها خرج بها معه) فيه مشروعية القرعة والرد على من منع منها (ق د ه عن عائشة كان اذا اراد ان يحرم يتطيب باطيب ما يجد) قال العلقمى فيه دلالة على استحباب الطيب عند ارادة الاحرام وان يكون باطيب الطيب وانه لا بأس باستدامته ولا ببقاء وبيص المسك وهو بريقه ولمعانه بعد الاحرام وانما يحرم ابتداؤه فى الاحرام وهذا مذهبنا وبه قال خلائق من الصحابة والتابعين وجماهير المحدثين والفقهاء وقال آخرون بمنعه منهم الزهرى ومالك ومحمد بن الحسن وحكى عن جماعة من الصحابة والتابعين (حم عن عائشة) ﷺ كان اذا اراد ان يتحف الرجل بتحفة) بسكون الحاء وقد تفتح قال العلقمى التحفة طرفة الفاكهة وتستعمل فى غيرها وقال فى المصباح التحفة ما أتحفت به غيرك (سقاه من ماء زمزم) لعموم فضائله وعموم فوائده (حل عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان اذا اراد ان يدعو على احد) وهو فى صلاته (او يدعو لاحد) فيها (قنت) بالقنوت المشهور عنه (بعد الركوع) قال العلقمى تمسك بمفهومه من قال ان القنوت قبل الركوع قال وانما

(قوله لم يرفع ثوبه الخ) أى مبالغة فى دوام الستر فينبغى ذلك لكل شخص الا لعذر (قوله فنكت به فى الارض حتى يثير الخ) أى لئلا يصيبه الرشاش لصلابة الارض (قوله وتوضأ للصلاة) أى تخفيفا للحدث (قوله غسل يديه الخ) أى الاقل ذلك والاكمل أن يتوضأ كما فى الفقه وغسل اليدين مطلوب عند الاكل وان لم يكن جنبا وانما قيد بالجنب لتأكد ذلك فيه اكثر من غيره (قوله ثم يباشرها) المراد بالمباشرة التقاء البشرتين بدون جماع تعليما للامة جواز الاستمتاع حينئذ بلا جماع (قوله ألقى على فرجها ثوبا) وكذا بقية العورة كما يعلم مما قبله وخص الفرج بالذكر اهتماما بستره (قوله يتطيب الخ) فالمحرم انما يحرم عليه ابتداء الطيب وهو محرم لا دوامه اذا تطيب قبل الاحرام (قوله يتحف) من أتحف

يكون

يكون بعد الركوع عند ارادة الدعاء على قوم أو لقوم وتعقب باحتمال ان مفهومه ان القنوت لم يقع الا في هذه الحالة ويؤيده ما أخرجه ابن خزيمة بسند صحيح عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يقنت الا اذا دعا لقوم أو دعا على قوم (خ عن ابي هريرة) ﴿كان اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه﴾ قال المناوي أي انقطع فيه وخلا بنفسه بعد صلاة الصبح لا أن ذلك الوقت ابتداء اعتكافه بل كان يعتكف من الغروب ليلة الحادي والعشرين (د ت عن عائشة) واسناده حسن ﴿كان اذا اراد ان يستودع الجيش قال استودع الله دينكم وامانتكم وخواتيم اعمالكم﴾ استحفظ الله هذه الامور لان السفر من شأنه المشقة فيكون سببا لاهمال بعض أمور الدين (د ك عن عبد الله بن يزيد الخطمي) واسناده صحيح ﴿كان اذا اراد غزوة ورى﴾ بتسهيل الهمزة (بغيرها) أي ستر تلك الغزوة بغيرها وعرض بغزو غيرها فالتورية ان تطلق لفظا ظاهرا في معنى وتريد به معنى آخر يتناوله ذلك اللفظ لكنه خلاف ظاهره (ق د عن كعب بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح ﴿كان اذا اراد ان يرقد وضع يده اليمنى تحت خده﴾ وفي رواية رأسه (ثم يقول اللهم قني عذابك) أي اجرني من عذابك من نار جهنم وغيرها (يوم تبعث) وفي رواية تجمع (عبادك) أي من القبور الى المحشر للحساب يقول ذلك (ثلاث مرات د عن حفصة) أم المؤمنين قال الشيخ حديث حسن ﴿كان اذا اراد امرا﴾ اي فعل أمر (قال اللهم خر لي واختر لي) أصلح الامرين واجعل لي الخيرة فيه (ت عن ابي بكر) واسناده ضعيف ﴿كان اذا اراد سفرا قال﴾ عند خروجه له (اللهم بك اصول) اي اسطو واحمل على العدو (وبك احول) أي اتحول وقيل أحتال وقيل أدفع وأمنع (وبك اسير) الى العدو فانصرني عليه (حم عن علي) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿كان اذا اراد ان يزوج امرأة من نسائه﴾ أي من أقاربه (يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها يا بنية) بالتصغير (ان فلانا قد خطبك فان كرهتيه) باثبات الياء في كثير من النسخ وهو لغة (فقولي لا فانه لا يستحي احد أن يقول لا وان احببت فان سكوتك اقرار) زاد في رواية فان حركت الخدر لا يزوجها والا أنكحها (طب عن عمر) باسناد حسن ﴿كان اذا استجد ثوبا﴾ أي لبس ثوبا جديدا (سماه باسمه قميصا) أي سواء كان قميصا (أو عمامة أو رداء) بأن يقول رزقني الله هذه العمامة (ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسألك من خيره وخير ما صنع له) أي استعماله في طاعة الله وعبادته (واعوذ بك من شره وشر ما صنع له) أي استعماله في المعاصي قال العلقمي لفظ الترمذي خيره باسقاط من التبعيضية وفيه دليل على استحباب افتتاح الدعاء بالحمد لله والثناء عليه (حم د ت ك عن ابي سعيد) واسناده صحيح ﴿كان اذا استجد ثوبا لبسه يوم الجمعة﴾ لكونه أفضل أيام الاسبوع فتعود بركته على الثوب

(قوله أن يستودع) أي يودع كما في نسخة فيسن قول ذلك عند السفر وان كان الحديث في سفر الغزاة فمثله غيره من بقية الاسفار (قوله استودع) أي أطلب منه تعالى أن يكون دينكم وديعة عنده تعالى وهو تعالى خير من يحفظ الودائع (قوله ورى بغيرها) أي ذكر لفظا يوهم السامعين التوجه لمكان آخر مع أن مراده غيره كما اذا أراد غزوة خيبر مثلا وقال ما أحلى ماء مكة وما أطيب ما لها فهذا ليس بكذب بل ايهام غير المراد لئلا يتنبه العدو مع أن المقصود أخذه بغتة (قوله تحت خده) أي الايمن كهيئة نوم الميت في القبر (قوله خر لي) أي فوضت أمري اليك أن تختار لي ما فيه خير وتدفع عني ما فيه شر وقوله واختر لي أي خير الامرين أي اذا كان الامران خيرا فاختر لي الاكثر خيرا منهما فلا تكرار (قوله سفرا) أي الغزو أو نحوه (قوله أحول) أي اتحول عن المعصية أو اتحول وأنتقل عن مكاني أي ذهابي الى العدو انما هو بقدرتك تعاليت (قوله امرأة) أي بكرا بدليل ما بعده (قوله من نسائه) أي النساء المنسوبين اليه بقرابة أو ولاية لاصحابه عليها (قوله سماه باسمه) أي ان كان يلبس سماه قميصا وان كان يوضع على الكتف سماه رداء أو على الرأس سماه عمامة (قوله من خيره) أي الخير الذي يصاحب لبسه كشكر الله تعالى على تيسيره وخير ما صنع له بان توفقني للطاعة فيه كالصلاة فهما متقاربان فقوله وخير ما صنع له كالتفسير لقوله من خيره وقوله من شره أي الشر المصاحب للبسه كالعجب به وشر ما صنع له أي لا يقع مني عصيان فيه كزنا وشرب خمر وليس المراد أنه صنع بقصد المعصية كما هو ظاهر الحديث فهما متقاربان أيضا (قوله يوم الجمعة) أي لتعود عليه بركة يوم الجمعة فيطلب لبس الجديد فيه حيث كان أبيض أو غير أبيض وليس عنده أبيض والا لبسه لحظة وعمل فيه عملا صالحا ثم خلعه ولبس الابيض

ولابسه (خط عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (كان اذا استراث الخبر) أى استبطأه قال فى المصباح راث ريثا من باب باع أبطأ (تمثل ببيت طرفة) بن عبد وهو قوله (ويأتيك بالاخبار من لم تزود) واوله ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا (حم عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (كان اذا استسقى) أى طلب الغيث عند الحاجة (قال اللهم اسق عبادك وبهائمك) جمع بهيمة وهى كل ذات اربع (وانشر رحمتك) أى ابسط بركات غيثك ومنافعه على عبادك (واحى بلدك الميت) يريد بعض البلاد التى لاغيث فيها فسماه ميتا على الاستعارة (د عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ﷺ (كان اذا استسقى قال اللهم انزل فى ارضنا (بركتها وزينتها) أى نباتها الذى يزينها (وسكنها) بفتح السين والكاف أى غياث أهلها الذى تسكن اليه نفوسهم (وارزقنا وانت خير الرازقين) فيندب قول ذلك فى الاستسقاء (ابو عوانة) فى صحيحه (طب عن سمرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا استفتح الصلاة قال) بعد التحرم (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك) الاسم هنا صلة (وتعالى جدك) أى علا جلالك وعظمتك (ولا اله غيرك) ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه (دت ه ك عن عائشة ق ه ك عن ابى سعيد طب عن ابن مسعود وعن واثلة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا استلم الركن) اليمانى (قبله ووضع خده الايمن عليه) قال المناوى ومن ثم ندب جمع من الائمة ذلك لكن مذهب الائمة الاربعة انه يستلمه ويقبل يده ولا يقبله (هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا استن) أى تسوك من السن وهو امرار شئ فيه خشونة على آخر (اعطى السواك الاكبر) أى ناوله بعد تسوكه به الى اكبر الحاضرين لانه توقير له قال الشيخ وهذا يشعر بجواز دفع السواك للغير لكن ينبغى حمله على جواز بكراهة فى شأن غير الشارع على انه كان يفعل مثل ذلك لبيان الجواز فلا ينافى حينئذ كراهة الاستياك بسواك الغير (واذا شرب اعطى الذى عن يمينه) ولو مفضولا صغيرا كما مر (الحكيم) فى نوادره (عن عبد الله بن كعب) بن مالك السلمى قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان اذا اشتد البرد بكر بالصلاة) أى بصلاة الظهر يعنى صلاها فى اول وقتها (واذا اشتد الحر ابرد بالصلاة) أى دخل بها فى البرد بأن يؤخرها الى أن يصير للحيطان ظل يمشى فيه قاصد الجماعة (خ عن انس) ﷺ كان اذا اشتد الريح الشمال) بسكون الميم مقابل الجنوب (قال اللهم انى اعوذ بك من شر ما ارسلت فيها) وفى رواية من شر ما ارسلت به لانها قد تبعث عذابا على قوم فتعوذ منه (ابن السنى طب عن عثمان بن ابى العاص) واسناده حسن ﷺ (كان اذا اشتدت الريح قال اللهم) اجعلها (لقحا) بفتح اللام والقاف أى حاملا للماء كاللقحة من الابل (لا عقيما) أى ولا تجعلها الاماء فيها كالعقيم من الحيوان الذى لا ولد له قال تعالى وارسلنا

(قوله استراث) أى استبطأ الخبر الذى يتطلع له (قوله تمثل) أى أنشد (قوله ويأتيك بالاخبار الخ) ظاهره ان قوله تمثل ببيت طرفة أى بصدره (٢) لكن جاء فى رواية انه ينشد البيت بتمامه ستبدى لك الايام الخ ومن لم تزود أى من لم تصنع له زادا (قوله اسق) بالهمز وبالوصل (قوله وبهائمك) ذكرها لما ورد ما معناه انما تسقون او ترزقون ببهائمكم (قوله وانشر) أى عمم رحمتك (قوله واحى الخ) فيه استعارة (قوله بركتها) أى المطر الذى يحصل به بركتها أى الارض (قوله وسكنها) أى مكان السكنى وهو على حذف مضافين أى غياث اهل سكنها (قوله استفتح الصلاة) أى اراد افتتاحها بعد تكبيرة الاحرام قال ما ذكروه به أخذ الحنفية وعندنا الافضل فى دعاء الافتتاح نحو وجهت وجهى الخ وان تأدت السنة بهذا أيضا فالخلاف فى الافضل فقط (قوله وتبارك اسمك) أى تباركت فلفظ اسم مقحم أو المعنى تنزه اسمك عما لا يليق كما تنزهت ذاتك (قوله وتعالى جدك) أى عظم علاك (قوله اذا استن) أى استعمل السواك فى اسنانه (قوله اعطى السواك الاكبر) أى أكبر الحاضرين وان لم يكن على يمينه بخلاف الاكل أو الشرب فيسن البداءة بمن على اليمين ولو صغيرا ومفضولا ويؤخذ من هذا الحديث عدم كراهة الاستياك بسواك الغير اذا كان باذنه وهو كذلك ففى شرح م ر ولا يكره بسواك غيره باذنه ويحرم بدونه ان لم يعلم رضاه الرباح به اه قال ع ش قوله ولا يكره أى لكنه خلاف الاولى الا للتبرك كما فعلته عائشة اه (قوله الشمال) بسكون الميم كما فى العزيزى (قوله ما ارسلت فيها) فى رواية ما ارسلت به (قوله لقحا) أى حاملة للماء لا عقيما أى خالية عن الماء فشبهها بالعقيم التى لا تلد من

الرياح لواقح أي حوامل شبه الريح التي جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر بالحامل كما شبه مالا يكون كذلك بالعقيم (حب ك عن سلمة بن الاكوع) واسناده صحيح ﴿كان اذا اشتكى﴾ اى مرض (نفث) بمثلثة أى أخرج الريح من فمه مع شئ من ريقه (على نفسه بالمعوذات) بشدة الواو أى المعوذتين وسورة الاخلاص ففيه تغليب أى قرأها ونفث الريح على نفسه (ومسح عنه بيده) قال الشيخ أى الاذى أى أزاله وقال المناوى أى مسح عن ذلك النفث بيمينه قال العلقمى قال عياض فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذى ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر وقد يكون على سبيل التفاؤل بزوال ذلك الالم عن المريض كانفصال ذلك عن الراقى (ق د ه عن عائشة ﴿كان اذا اشتكى رقاه جبريل قال بسم الله يبريك من كل داء) متعلق بقوله (يشفيك ومن شر حاسد اذا حسد وشر كل ذى عين) قال المناوى عطف خاص على عام لان كل عائن حاسد ولا عكس وهى سهام تخرج من نفس الحاسد أو العائن نحو المحسود والمعيون (م عن عائشة ﴿كان اذا اشتكى اقمح) وفى رواية تقمح أى استف (كفا) أى ملء كف (من شونيز) بضم المعجمة الحبة السوداء (وشرب عليه ماء وعسلا) أى ماء ممزوجا بعسل لان لذلك سرا بديعا فى حفظ الصحة (خط عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿كان اذا اشتكى احد رأسه) أى وجع رأسه (قال) له (اذهب فاحتجم) اى أمره بالحجامة (واذا اشتكى رجله) اى وجعها (قال) له (اذهب فاخضبها بالحناء) فانه بارد نافع من حرق النار والورم الحار (طب عن سلمى امرأة ابى رافع) داية فاطمة الزهراء قال الشيخ حديث حسن ﴿كان اذا اشفق من الحاجة ينساها ربط فى خنصره) بكسر اوله وثالثه (اوفى خاتمه الخيط) ليتذكرها به (ابن سعد فى تاريخه (والحكيم) فى نوادره (عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ﴿كان اذا اصابته شدة فدعا) لدفعها (رفع يديه) حال الدعاء (حتى يرى) بالبناء للمفعول (بياض ابطيه) قال المناوى أى لو كان بلا ثوب او كان كمه واسعا فيرى بالفعل (ع عن البراء) بن عازب باسناد حسن ﴿كان اذا اصابه رمد او) أصاب (احدا من اصحابه دعا بهؤلاء الكلمات) يحتمل أن المراد وأمر من أصابه الرمد أن يدعو بها وهى (اللهم متعنى ببصرى واجعله الوارث منى وارنى فى العدو ثارى وانصرنى على من ظلمنى) اى مع بقاء بصرى (ابن السنى ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿كان اذا اصابه غم) اى حزن (او كرب) اى هم (يقول حسبى الرب من العباد) أى كافينى من شرهم (حسبى الخالق من المخلوقين حسبى الرازق من المرزوقين حسبى الذى هو حسبى حسبى الله ونعم الوكيل حسبى الله الذى لا اله الا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم) الذى ضمنى اليه

الحيوانات (قوله بالمعوذات) فيه تغليب الفلق والناس على الاخلاص فهذا هو الطب النبوى فيقرأ الانسان ذلك على نفسه أو غيره وكان صلى الله عليه وسلم تارة يرقى بالطب الروحانى كهذا وتارة بالجسمانى كالاجزاء وتارة بهما (قوله ومسح عنه بيده) اى المحل الذى تصل اليه يده وان زاد على محل الوجع (قوله بسم الله يبريك) اى ببركة اسمه يبريك أو أن لفظ بسم مقحم أى الله يبريك ومن كل داء متعلق بيشفيك (قوله حاسد) اى متمن زوال النعمة (قوله اقمح) وفى رواية تقمح وأما ما فى بعض النسخ من أنه اقتحم أو تقحم فتحريف (قوله شونيز) هى الحبة السوداء (قوله وعسلا) أى لا سكرا فان الذى فى الطب العسل كما هنا (قوله رأسه) أى بالصداع لانه الذى ينفعه الاحتجام (قوله فاخضبها بالحناء) أى اذا كان الوجع يناسبه ذلك وقد ذكر الاطباء جميعا ان الصغير اذا طلع له الجدرى المعروف وخضبت رجلاه بالحناء كان أمانا له من افساد عينيه (قوله أشفق) اى خاف نسيان حاجة أى سهوا لان النسيان ممنوع على الانبياء أو أن هذا تشريع للغير وقوله اذا أصابته شدة فدعا أى فى الصلاة (قوله بياض ابطيه) لا يدل على عدم وجود الشعر فيهما لاحتمال ان ذلك عقب ازالة شعرهما فانه يرى بياضهما حينئذ ولم يثبت أن من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه لا ينبت فى ابطيه شعر خلافا لمن قال بذلك أخذا من هذا الحديث اذ هو لا يدل على ذلك كما علمت (قوله دعا بهؤلاء الكلمات) أى لنفسه أو لغيره الا ان يأتى بعبارة غير هذه تناسب بأن يقول اللهم متعه ببصره الخ (قوله الوارث الخ) كناية عن بقائه الى الموت والا فالوارث يبقى بعد الموت والبصر لا يبقى بعد الموت (قوله ثارى) أى مثل ما فعل بى أو أعظم منه لينقمع عنى (قوله من المخلوقين) أى كافينى من شرهم (قوله من المرزوقين) أى من شرهم (قوله ونعم الوكيل) أى نعم من يفوض له الامر

(قوله الاردن) بفتح فسكون فضم (قوله من فجاءة الخير) بالمد كذا الرواية وان صح القصر أى من الخير

وقربني منه ووعدني بالجميل (ابن ابي الدنيا في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (من طريق الخليل بن مرة) قال الشيخ وفي التقريب خليل بن مرة الضبعي بضم المعجمة وفتح الموحدة البصري (عن فقيه أهل الاردن بلاغا) أى قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كان اذا اصبح واذا امسى يدعو بهذه الدعوات اللهم انى اسألك من فجاءة الخير) بالضم والمد أى عاجله الآتي بغتة (واعوذ بك من فجاءة الشر فان العبد لا يدري ما يفجؤه اذا اصبح واذا امسى) قال المناوي من جرب هذا الدعاء عرف قدر فضله وهو يمنع وصول اثر العائن ويدفعه بعد وصوله بحسب قوة ايمان القائل واستعداده (ع وابن السني عن انس) باسناد حسن ۞ (كان اذا اصبح واذا امسى قال اصبحنا على فطرة الاسلام) بكسر الفاء أى دينها الحق (وكلمة الاخلاص) وهي كلمة الشهادة (ودين نبينا محمد) قال المناوي لعله قاله جهرا ليسمعه غيره فيتعلمه منه (وملة ابينا ابراهيم) الخليل (حنيفا) أى مائلا الى الدين المستقيم (مسلما وما كان من المشركين حم عن عبد الرحمن بن ابزى) الخزاعي واسناده صحيح ۞ (كان اذا اطلى) بالنورة (بدأ بعورته) أى ما بين سرته وركبته (فطلاها بالنورة) المعروفة (و) طلى (سائر) أى باقي (جسده اهله) بالرفع فاعل طلى أى بعض أهله أى زوجاته (ه عن ام سلمة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان اذا اطلى بالنورة ولى عانته وفرجه بيده) فلا يمكن احدا من أهله من مباشرتهما لشدة حيائه (ابن سعد عن ابراهيم وعن حبيب بن ابي ثابت مرسلا) واسناده صحيح ۞ (كان اذا اطلع على احد من اهل بيته) أى من عياله وحزبه (كذب كذبة) بفتح الكاف وتكسر والذال ساكنة فيهما (لم يزل معرضا عنه) تأديبا له وزجرا (حتى يحدث توبة) من تلك الكذبة الواحدة (حم ك عن عائشة) واسناده صحيح ۞ (كان اذا اعتم) أى لف العمامة على رأسه (سدل عمامته) أى ارخاها (بين كتفيه) من خلفه نحو ذراع فالعذبة لذلك سنة (ت عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان اذا اغتم) بغين معجمة ومثناة فوقية (اخذ لحيته) أى تناولها (بيده ينظر فيها) كأن يتفكر او يسلي بذلك حزنه قال في المصباح غمه الشيء غما من باب قتل غطاه ومنه قيل للحزن غم لانه يغطي السرور (الشيرازي) في الالقاب (عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كان اذا افطر قال ذهب الظمأ) مهموز الآخر بلا مد أى العطش (وابتلت العروق) لم يقل وذهب الجوع لان أرض الحجاز حارة فكانوا يصبرون على قلة الطعام لا العطش (وثبت الاجر) أى زال التعب وبقي الاجر (ان شاء الله) ثبوته بأن تقبل الصوم وتولى جزاءه بنفسه كما وعد (د ك عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (كان اذا افطر) من صومه (قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت) قدم المعمول على العامل دلالة على الاختصار (د عن معاذ بن زهرة) الضبي (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان اذا افطر قال اللهم لك صمت وعلى رزقك افطرت فتقبل مني انك انت السميع العليم طب وابن السني عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كان اذا افطر) من صومه (قال الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني فافطرت) أى يسر لي ما أفطر عليه فيندب قول ذلك عند ما افطر من الصوم فرضا أو نفلا (ابن السني هب

الذي يأتي بغتة ويقال مثل ذلك فيما بعده (قوله فان العبد الخ) بيان منه صلى الله عليه وسلم لوجه طلب الدعاء بذلك فلا يقوله الداعي بل يقتصر على حد من فجاءة الشر فمن قال ذلك حفظ من بغتة الشر الى المساء أو الصباح (قوله اذا اطلى بالنورة بدأ بعورته) أى بيد نفسه وما عدا العورة بأمر بعض زوجاته بطلائها وانما لم يمكن بعض الزوجات من طلاء عورته مع أنه يجوز للزوجة نظر عورة زوجها باذنه لشدة حيائه صلى الله عليه وسلم (قوله وسائر جسده أهله) معطوف على الهاء من طلاها أى وطلا سائر جسده أهله أى زوجاته أى بعضهن وقول الشارح أى وولي سائر أى باقي جسده أهله حل معنى لانه يشير الى انه مفعول بمحذوف اذ لا حاجة لذلك (قوله من أهل بيته) أى من خدمه وغيرهم (قوله كذبة) أى مرة من الكذب سواء قرئ بالكسر او الفتح وليس فيه كذبة اذ لم يذكره الشراح وذلك لشدة بغضه صلى الله عليه وسلم للكذب لما يترتب عليه من المفاسد وان كان نحو الزنا أشد منه اثما (قوله اغتم) أى حزن يقال غم الشيء أى ستره وسمي الحزن غما لانه يستر السرور ويغطيه (قوله اذا أفطر) أى من صومه ولو نفلا (قوله أفطرت) في رواية زيادة وبك آمنت وعليك توكلت

عن معاذ) بن زهرة قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (كان اذا افطر عند قوم قال) فى دعائه لهم (افطر عندكم الصائمون) خبر بمعنى الدعاء (واكل طعامكم الابرار ونزلت عليكم الملائكة) ملائكة الرحمة بالبركة والخير (حم هق عن انس بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا افطر عند قوم قال افطر عندكم الصائمون وصلت عليكم الملائكة) أى استغفرت لكم (طب عن ابن الزبير) باسناد حسن ﷺ (كان اذا اكتحل اكتحل وترا) ثلاثا فى كل عين (واذا استجمر) تبخر بنحو عود (استجمر وترا) قال المناوى وارادة الاستنجاء هنا بعيدة (حم عن عقبة بن عامر) الجهنى واسناده صحيح ﷺ (كان اذا اكل طعاما لعق اصابعه الثلاث) قال المناوى زاد فى رواية الحاكم التى أكل بها اه قال العلقمى فيه استحباب الاكل بثلاث اصابع ولا يضم اليها الرابعة ولا الخامسة الا لعذر كأن يكون مرقا لا يمكن بثلاث (حم م ٣ عن انس) بن مالك ﷺ (كان اذا اكل لم تعد) بفتح المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وضم الدال أى لم تجاوز (اصابعه ما بين يديه) لان تناوله كان تناول تقنع وترفع عن الشره (تخ عن جعفر بن ابى الحكم) الاوسى (مرسلا ابو نعيم فى) كتاب (المعرفة عنه عن الحكم ابن رافع بن سنان) قال الشيخ بفتح السين المهملة وشدة المثناة التحتية آخره راء وقال المناوى كذا هو بخط المؤلف والظاهر انه سبق قلم وانما هو سنان بنونين كما ذكره ابن حجر وغيره (طب عن الحكم بن عمرو الغفارى) من بنى ثعلبة قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان اذا اكل او شرب قال) عقبه (الحمد لله الذى اطعم وسقى وسوغه) أى سهل دخوله فى الحلق قال العلقمى قال فى النهاية وساغ الشراب فى الحلق يسوغ اذا دخل سهلا وقال فى المصباح ساغ يسوغ سوغا من باب قال سهل مدخله فى الحلق واسغته اساغة جعلته سائغا ويتعدى بنفسه فى لغة وقوله تعالى ولا يكاد يسيغه أى يبتلعه (وجعل له مخرجا) أى السبيلين (د ن حب عن ابى ايوب) الانصارى باسناد صحيح ﷺ (كان اذا التقى الختانان) اى تحاذيا فالمراد دخول الحشفة فى الفرج اذ بدخولها فى الفرج يصير محل ختان الرجل محاذيا لمحل ختان المرأة وليس المراد بالالتقاء ان يتماسا أى كان اذا أدخل الحشفة فى الفرج (اغتسل) وان لم ينزل (الطحاوى عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (كان اذا انتسب) فى آبائه (لم يجاوز فى نسبته معد بن عدنان بن ادد) قال الشيخ بكسر النون وسكون المهملة بضم الهمزة ودال مهملة مفتوحة (ثم يمسك) عما زاد (ويقول كذب النسابون) اى الرافعون النسب الى آدم (قال الله تعالى وقرونا بين ذلك كثيرا) ولا خلاف ان عدنان من ولد اسمعيل انما الخلاف فى عدد من بين عدنان واسمعيل من الآباء وبين ابراهيم وآدم وقد انكر مالك على من رفع نسبه الى آدم وقال من أخبره (ابن سعد عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا انزل عليه الوحى) قال المناوى اى حامل الوحى (نكس) بشدة الكاف (راسه) لما يحصل له من الشدة ولهذا كان يكثر عرقه (ونكس اصحابه رؤسهم فاذا اقلع عنه) أفاق و (رفع راسه م عن عبادة بن الصامت ﷺ كان اذا انزل عليه الوحى كرب) قال الشيخ بفتح الكاف وضم الراء وقال المناوى بضم الكاف وكسر الراء (لذلك) اى حصل له شدة

(قوله ونزلت عليكم الملائكة) أى بالرحمة والبركة وفى رواية صلت كما فى الرواية الآتية (قوله وترا) أى ثلاثا متوالية فى اليمين ثم ثلاثا متوالية فى الشمال هذا هو الافضل وان كان أصل السنة يحصل بكيفيات أخر فى الوتر (قوله استجمر) أى تبخر ثلاث مرات وسمى التبخر استجمارا لان نحو العود يوضع على الجمر وما قيل ان المراد اذا استعمل الحجر فى الاستنجاء بعيد عن السياق وان كان صحيحا (قوله طعاما) أى يلوث الاصابع (قوله لعق أصابعه الثلاث) فيه اشارة الى أنه لا ينبغى الشره فى الاكل بأن يأكل بجميع يده بل يقتصر على أصابعه الثلاثة الا اذا كان نحو ثريد مما يحوج الى الاكل بجميع اليد وينبغى للشخص لعق أصابعه أى بعد الفراغ من الاكل لئلا يستقذره من يأكل معه فان كان يأكل وحده ولم يكن بعده من يأكل من انائه فلا بأس باللعق فى الاثناء وان كان لا يغنى عن اللعق بعد الفراغ (قوله لم تعد) أى لم تجاوز ما يليه الا اذا كان الطعام أنواعا أو تمرا كما مر (قوله أطعم وسقى) فان كان واحدا قال أطعمنى وسقانى والا قال أطعمنا وسقانا وكذا يقال فى قوله الآتى أطعمنا وسقانا الخ (قوله اذا انتسب) أى ذكر نسبه (قوله معد) بتشديد الدال (قوله نكس راسه) اى أى لثقل الوحى اذا نزل عليه الملك فى غير صورة رجل حتى أنه يحصل له مزيد العرق وان كان فى شدة البرد (قوله ونكس أصحابه رؤسهم) أى لادراكهم نزول الوحى عليه بسبب اطراقه راسه (قوله أقلع) أى الوحى بمعنى حامله اى سرى وكشف عنه (قوله كرب لذلك) بالبناء للمجهول

كماضبطه الشراح واهل الروايه فتتبعهم لانهم لا يقدمون على مثل ذلك الا بتثبت والا فلا مانع من قراءته كرب بالبناء للفاعل من باب نصر كما فى المختار بل هو الظاهر لكونه لازما الا انه صح بناؤه للمفعول لانابة المجرور كما فى مربزيد واما قول العزيزى بفتح الكاف وضم الراء فغير ظاهر اذ ليس فى القاموس كالمختار والمصباح الا انه من باب نصر قرره شيخنا (قوله وتربد

(وتربد) قال المناوى رواية مسلم وتربد له ولعلها سقطت من قلم المؤلف او من الناسخ وهو بالراء وشدة الموحدة (وجهه) اى علته ربدة وهى تغير البياض الى السواد وذلك لعظم موقع الوحى وهذا حيث لا يأتيه الملك فى صورة رجل والا فلا (حم م عنه) اى عن عبادة ﷺ (كان اذا انزل عليه الوحى سمع) بالبناء للمفعول (عند وجهه) شئ (كدوى) بفتح الدال المهملة (النحل) اى سمع من جهة وجهه صوت خفى كدوى النحل كان الوحى ينكشف لهم انكشافا غير تام (حم ق عن عمر ﷺ كان اذا انصرف من صلاته) اى سلم منها (استغفر الله ثلاثا) زاد فى رواية البزار ومسح وجهه بيده اليمنى (ثم قال اللهم انت السلام) اى المختص بالتنزه عن النقائص والعيوب لا غيرك (ومنك السلام) اى الامان (تباركت) اى تعظمت وتمجدت (ياذا الجلال والاكرام) لا تستعمل هذه الكلمة فى غير الله تعالى (حم ٤ عن ثوبان ﷺ كان اذا انصرف) اى من صلاته بالسلام (انحرف) بجانبه بان يدخل يمينه فى المحراب ويساره الى الناس على ما عليه الحنفية او عكسه على ما عليه الشافعية فيندب ذلك للامام الا اذا كان فى مسجد المدينة فالافضل موافقة الحنفية لئلا يصير مستدبرا لقبره صلى الله عليه وسلم (د عن يزيد بن الاسود) واسناده حسن ﷺ (كان اذا انكسفت الشمس او القمر صلى) صلاة الكسوف (حتى تنجلى) اى ينكشف القرص والمعتمد عند الشافعية ان صلاة الكسوف لا تتكرر لبطء الانجلاء لكن لمن صلاها ان يعيدها مع الامام وقيل تتكرر لظاهر هذا الخبر قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة وينبغى الجزم به ان صلاها كسنة الظهر وقال الرملى اجاب الوالد رحمه الله تعالى اى عن هذا الخبر بانه يحتمل ان ما صلاه بعد الركعتين لم ينو به الكسوف فان وقائع الاحوال اذا تطرق اليها الاحتمال كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال (طب عن النعمان بن بشير) واسناده حسن ﷺ (كان اذا اهتم اكثر من مس لحيته) فيعرف بذلك كونه مهموما (ابن السنى وابو نعيم فى الطب) النبوى (عن عائشة ابو نعيم عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (كان اذا اهمه الامر رفع رأسه الى السماء) مستغيثا مستعينا متضرعا (وقال سبحان الله العظيم واذا اجتهد فى الدعاء قال ياحى ياقيوم) وقد اختار بعضهم انه اسم الله الاعظم (ت عن ابى هريرة ﷺ كان اذا اوى) بالقصر (الى فراشه) اى دخل فيه (قال الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وكفانا) دفع عنا شر خلقه (وآوانا) فى كن نسكن فيه يقينا الحر والبرد (فكم ممن لا كافى ولا مؤوى) اى كثير من الخلق لا يكفيهم الله شر الاشرار ولا يجعل لهم مكانا (حم م ٣ عن انس ﷺ كان اذا اوحى اليه وقذ) بضم الواو وكسر القاف وبذال معجمة اى سكت (لذلك ساعة كهيئة السكران) فان الطبع لا يناسبه فلذلك يشتد عليه وينحرف له مزاجه (ابن سعد عن عكرمة) مولى ابن عباس (مرسلا ﷺ كان اذا بايعه الناس يلقنهم) اى يقول لاحدهم (فيما استطعت)

وجهه) اى تغير بياضه المشرب بحمرة بقابل سواد لا يشوه ثم يزول عند زواله فلا يقدح فى ذلك جماله لعدم بقائه ولانه يسير ولكونه ليس خلقيا (قوله استغفر ثلاثا) واقله استغفر الله والاكمل زيادة العظيم الذى لا اله الا هو الحى القيوم واتوب اليه (قوله ومنك السلام) اى السلامة من النقائص لمن اردت له ذلك (قوله حتى تنجلى) ظاهره طلب تكرارها وليس كذلك بل يشتغل بعدها بالدعاء الى الانجلاء نعم ان صلاها فرادى سن له اعادتها جماعة بالشروط المعروفة فى الفروع (قوله الى السماء) لانها قبلة التوجه والدعاء (قوله ياحى ياقيوم) اخذ منه انه الاسم الاعظم والراجح انه لفظ الله وعدم الاستجابة به فورا لنقص فى الدعاء ومعنى القيوم القائم بمصالح عباده (قوله اوى) بالقصر كما فى العزيزى وان كان يستعمل ممدودا ايضا قال تعالى سآوى الى جبل فأووا الى الكهف واما قوله وآوانا فبالمد فقط لانه متعد (قوله لا كافى) بدون همز من الكفاية اما بالهمز فمن الكفاءة وليست مرادة هنا (قوله ولا مؤوى) بميم مضمومة فهمزة ساكنة فواو مكسورة (قوله وقذ) بضم الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة اى سكت (قوله اذا بايعه الناس) اى على الطاعات كأن يقول الشخص منهم بايعتك يارسول الله على انى اصلى كذا واصوم كذا الخ فيقول له صلى الله عليه وسلم فيما استطعت اى قل فيما استطعت حتى لا يلزمك غير ما تطيق

شفقة

شفقة عليهم لئلا يدخل في البيعة ما لا يطيقونه (حم عن انس) باسناد حسن ﴿كان اذا بعث جيشا أو سرية بعثهم من أول النهار﴾ اى اذا أراد أن يرسل جيشا يرسله في غدوة النهار لانه بورك له ولامته في البكر (د ت ه عن صخر بن وداعه) قال الشيخ حديث حسن ﴿كان اذا بعث احدا من اصحابه في بعض امره﴾ أي مصالحه (قال بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا) اى سهلوا على الناس ولا تنفروهم بالتعسير والتشديد (د عن ابى موسى) الاشعرى باسناد صحيح ﴿كان اذا بعث اميرا﴾ على جيش أو نحو بلدة (قال) فيما يوصيه به (اقصر الخطبة) بضم الخاء (واقل الكلام فان من الكلام سحرا) أى نوعا يستمال به القلوب كما يستمال بالسحر وليس المراد خطبة الجمعة بل ما اعتادوه من تقديمهم امام المقصود خطبة بليغة (طب عن ابى امامة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿كان اذا بلغه عن الرجل الشئ﴾ الذي يكرهه (لم يقل ما بال فلان يقول كذا) والظاهر أن المراد بالقول ما يشمل الفعل (ولكن يقول) منكرا عليه (ما بال اقوام) أى ما شأنهم (يقولون كذا وكذا) اشارة الى ما أنكره يعني كان شأنه أن لا يشافه احدا معينا حياء منه ويكنى عما اضطره الكلام مما يكره استقباحا للتصريح به (د عن عائشة) واسناده صحيح ﴿كان اذا تضور﴾ بفتح المثناة الفوقية والضاد المعجمة وشدة الواو وفراء أى تلوى وتقلب في فراشه (من الليل) من تبعيضية أو بمعنى في (قال لا اله الا الله الواحد القهار رب السموات والارض وما بينهما العزيز الغفار) فيندب التأسي به في ذلك (ن ك عن عائشة) واسناده صحيح ﴿كان اذا تعار﴾ بفتح المثناة الفوقية والعين المهملة وشدة الراء قال في النهاية أى هب من نومه واستيقظ والتاء زائدة (من الليل قال رب اغفر وارحم واهد للسبيل الاقوم) أى دلني على الطريق الواضح الذى هو اقوم الطرق (محمد ابن نصر في) كتاب (الصلاة عن ام سلمة) زوجته صلى الله عليه وسلم قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿كان اذا تكلم بكلمة اعادها ثلاثا حتى تفهم﴾ وفي رواية للبخاري لتفهم (عنه) كان (اذا اتى على قوم فسلم عليهم) هو من تتميم الشرط (سلم عليهم ثلاثا) جواب الشرط قال العلقمي قال الاسماعيلي يشبه أن يكون ذلك اذا سلم سلام الاستئذان على ما رواه أبو موسى وغيره واما أن يمر المار مسلما فالمعروف عدم التكرار قال في الفتح قلت وقد فهم البخاري هذا بعينه فأورد هذا الحديث مقرونا بحديث أبي موسى في قصة عمر لكن يحتمل أن يكون ذلك كان يقع أيضا منه اذا خشي أن لا يسمع سلامه (حم خ ت عن انس) ﴿كان اذا تغدى لم يتعش واذا تعشى لم يتغد﴾ اى لا يأكل في يوم مرتين تنزها عن الدنيا أو تقويا على العبادة وتقديما للمحتاج على نفسه ففي قلة الاكل فوائد منها رقة القلب وقوة الفهم والادراك وصحة البدن ودفع الامراض فان سببها كثرة الاكل ومنها خفة المؤنة فان من تعود قلة الاكل كفاه من المال قدر يسير ومنها التمكن من التصدق بما فضل من الاطعمة على الفقراء والمساكين وليس للعبد من ماله الا ما تصدق فأبقى أو اكل فأفنى (حل عن ابى سعيد) باسناد ضعيف ﴿كان اذا تهجد﴾ اى صلى ليلا بعد استيقاظه من النوم (يسلم بين كل

(قوله في بعض امره) كان أمره على جيش فيأمره بالتسهيل عليهم وعدم التشديد المقتضى لتنفيرهم وقول من قال المراد ولا تنفروا الطير عند ارادة السفر لتقدموا اذا طارت يمينا وترجعوا اذا طارت يسارا فمردود لان المخاطب بذلك الصحابة وهم لا يفعلون التطير الذى كانت عليه الجاهلية حتى ينهاهم عنه (قوله اقصر الخطبة) أى التى يقدمها المتكلم امام كلامه على عادتهم في تقديم خطبة على مقصودهم فليس المراد خطبة نحو الجمعة (قوله الشئ) أى الذى يكرهه صلى الله عليه وسلم نحو ما بال اقوام يشترطون شروطا ليست الخ (قوله تضور) أى استيقظ في الليل وهذا التضور في الدعاء ليس مقصودا له صلى الله عليه وسلم فلا بأس به حيث لم يتكلف (قوله تعار) أى انتبه متكلما ولذا اختار هذه المادة دون نحو انتبه فيسن لمن انتبه ليلا أن تذكر الله وان لم يرد التهجد بأى ذكر كان وهذا الذكر ونحوه مما ورد أولى (قوله تغدى) بالدال المهملة لمقابلته بالعشاء اذ هو بالذال المعجمة شامل للغداء والعشاء فينبغي تقليل الاكل حتى يقتصر على أكلة واحدة قبل الزوال ويسمى غداء من طلوع الشمس الى الزوال وبعد الزوال يسمى عشاء (قوله بكلمة) اى لتفهم أعادها ثلاثا أى اذا كان في القوم من لم يفهمها من مرة أو مرتين (قوله ثلاثا) أى في سلام الاستئذان بأن أراد الدخول على قوم في محلهم فيكرر لهم السلام ثلاثا اذا لم يعلم سماعهم من مرة أو مرتين ليعلمهم انه يستأذنهم في الدخول

(قوله فلضح به فرجه) تعليما للامة دفع الوسوسة والا فهو معصوم من الشيطان (قوله فضل ماء) أى من بقية الوضوء ليضعه على الجبهة أو على الارض التي يسجد عليها فيسن ذلك ولم يأخذ به امامنا الشافعي فليس بسنة عندنا (قوله

(لعتبن ابن نصر عن ابى ايوب) باسناد حسن ﴿ (كان اذا توضأ) اى فرغ من الوضوء (اخذ كفا من ماء فنضح) اى رش (به فرجه) دفعا للوسوسة وتعليما للامة اولينقطع البول لان البارد يقطعه (حم د ن ه ك عن الحكم بن سفيان) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (كان اذا توضأ فضل ماء) من ماء الوضوء (حتى يسيله) قال الشيخ بفتح السين وشدة المثناة (على موضع سجوده) قال المناوى أى من الارض ويحتمل أن المراد جبهته (طب عن الحسن) بن على (ع عن الحسين) بن على واسناده حسن ﴿ (كان اذا توضأ حرك خاتمه) عند غسل اليد التى هو فيها ليصل الماء الى ما تحته يقينا فيندب ذلك فان لم يصل الماء الى ما تحته الا بنزعه لشدة ضيقه وجب نزعه (ه عن ابى رافع) مولى المصطفى واسمه أسلم او ابراهيم او صالح او ثابت قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كان اذا توضأ ادار الماء على مرفقيه) تثنية مرفق بكسر ففتح سمى به لانه يرتفق به فى الاتكاء وفيه وجوب ادخال المرفقين فى الغسل (قط عن جابر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كان اذا توضأ خلل لحيته بالماء) أى أدخل الماء فى خلالها باصابعه فيندب تخليل اللحية الكثة لان لحيته صلى الله عليه وسلم كانت كثة (حم ك عن عائشة ت ك عن عثمان) بن عفان (ت ك عن عمار بن ياسر ك عن بلال) المؤذن (ه ك عن انس) بن مالك (طب عن ابى امامة) بضم الهمزة (وعن ابى الدرداء وعن ام سلمة) أم المؤمنين (طس عن ابن عمر) بن الخطاب باسانيد صحيحة ﴿ (كان اذا توضأ اخذ كفا) بفتح الكاف (من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته وقال) لمن حضره (هكذا امرنى ربى) أى أمرنى بتخليلها وتمسك به المزنى فى ذهابه الى الوجوب قال المناوى ثم مقتضى هذا الحديث انه كان يخلل بكف واحدة لكن فى رواية لابن عدى خلل لحيته بكفيه (د ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (كان اذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك) أى عركا خفيفا (ثم شبك لحيته باصابعه) أى أدخل اصابعه مقلوبة فيها (من تحتها) وهذه هى الكيفية المحبوبة فى تخليل اللحية (ه عن ابن عمر) باسناد حسن ﴿ (كان اذا توضأ صلى ركعتين) عقب الوضوء (ثم خرج الى الصلاة) اى فى المسجد مع الجماعة وهاتان الركعتان سنة الوضوء وفيه ان الافضل فعلها فى البيت (ه عن عائشة) ﴿ كان اذا توضأ دلك اصابع رجليه بخنصره) قال المناوى أى بخنصر احدى يديه والظاهر أنها اليسرى (د ت ه عن المستورد) بن شداد قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كان اذا توضأ مسح وجهه بطرف) بالتحريك (ثوبه) قال المناوى فيه أن تنشيف ماء الوضوء لا يكره أى اذا كان لحاجة فلا يعارضه أنه رد منديلا أتى به له لذلك (ت عن معاذ) بن جبل وهو حديث ضعيف ﴿ (كان اذا تلا) قوله تعالى (غير المغضوب عليهم ولا الضالين قال) فى صلاته عقب ذلك (آمين) بقصر او مد وهو أفصح مع خفة الميم فيهما أى استجب ويقولها رافعا بها صوته قليلا (حتى يسمع) بضم أوله (من يليه من الصف الاول) فيسن للامام بعد الفاتحة آمين والجهر بها فى الجهرية ويقارن المأموم تأمين امامه (د عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كان اذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة واذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة

حتى يسيله) فى نسخة برفع يسيل بضبط القلم فتكون حتى ابتدائية تفريعية (قوله على مرفقيه) يعلم منه وجوب غسل المرفقين (قوله عرك عارضيه بعض العرك) أى دلكهما دلكا خفيفا لاجل وصول الماء الى ما تحت الشعر من البشرة (قوله بخنصره) أى خنصر يده اليسرى مبتدئا بخنصر الرجل اليمنى خاتما بخنصر اليسرى هذا هو الافضل ويحصل أصل السنة بأى كيفية (قوله بطرف ثوبه) فعله لحاجة كشدة برد والا فالاولى ترك التنشيف أو أنه صلى الله عليه وسلم فعله لبيان الجواز كما أن كونه بطرف ثوبه لبيان الجواز والا فالاولى اذا احتيج الى التنشيف أن يكون بنحو منديل لا بطرف ثوبه لانه يورث الفقر (قوله حتى يسمع الخ) فيسن الجهر بها فى الصلاة الجهرية ويقارن المأموم تأمين امامه ليوافق تأمين الملائكة (قوله دخل البيت) اى الكعبة أو بيت معتكفه بخلافه فى الصيف اى لقصر الليل عن العبادة قرره شيخنا تبعا للشارح وبخط بعضهم أنه غير مناسب بل المناسب ان المراد دخل البيت الذى فى صحن الدار لكونه كنا وفى الصيف خرج منه الى البيت الذى فى أعلى الدار لكونه كشفا كما تقدم التصريح بذلك فى حديث آخر ولذا عبر بدخل المناسب للكن وبخرج المناسب للكشف تأمل

الجمعة) قال المناوي يحتمل أن المراد بيت الاعتكاف ويحتمل الكعبة اه وسكت عن احتمال ما اعتاده الناس من دخولهم البيوت في الشتاء والخروج منها في الصيف والظاهر انه المراد (واذا لبس ثوبا جديدا حمد الله تعالى وصلى ركعتين) عقب لبسه شكرا لله تعالى عليه (وكسا) الثوب (الخلق) بفتح اللام أي كسا الثوب البالي غيره من الفقراء فيندب ذلك (خط وابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁(كان اذا جاءه جبريل فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم علم أنها سورة) لكون البسملة أول كل سورة (ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ❁(كان اذا جاءه مال) من نحو فيء أو غنيمة أو خراج (لم يبيته) بالتشديد فيهما أي ان جاءه آخر النهار لم يمسكه الى الليل أو أوله لم يمسكه الى وقت القيلولة بل يعجل قسمته (هق خط عن الحسن بن محمد بن علي مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ❁(كان اذا جرى به الضحك) أي غلبه (وضع يده على فيه) قال المناوي حتى لا يبدو شيء من باطن فيه وحتى لا يقهقه وهذا نادر وأما في غالب أحواله فكان لا يضحك الا تبسما (البغوي) في معجمه (عن والد مرة) الثقفي قال الشيخ حديث ضعيف ❁(كان اذا جاءه أمر يسر به خر ساجدا شكرا لله) تعالى فسجدة الشكر سنة عند حدوث نعمة وكذا عند اندفاع نقمة (د ك عن أبي بكرة) وهو حديث حسن لغيره ❁(كان اذا جلس مجلسا) أي قعد مع أصحابه يتحدث (فأراد أن يقوم استغفر) الله تعالى (عشرا الى خمس عشرة) أي يقول أستغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم وأتوب اليه كما ورد في خبر وكان تارة يكرره عشرا وتارة يزيد الى خمس عشرة وتسمى هذه كفارة المجالس (ابن السني) في عمل يوم وليلة (عن أبي امامة) الباهلي قال الشيخ حديث حسن لغيره ❁(كان اذا جلس احتبى بيديه) زاد البزار ونصب ركبتيه أي جمع ساقيه الى بطنه مع ظهره بيديه عوضا عن جمعهما بثوب فالاحتباء باليدين غير منهي عنه الا اذا كان ينتظر الصلاة كما في حديث (د هق عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث حسن ❁(كان اذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه الى السماء) انتظارا لما يوحى اليه وشوقا الى الملأ الأعلى قال المناوي وكان يرفع بصره اليها في الصلاة أيضا حتى نزلت آية الخشوع فتركه (د عن عبد الله بن سلام) بالتخفيف واسناده حسن ❁(كان اذا جلس يتحدث يخلع نعليه) لتستريح قدماه (هب عن أنس) باسناد ضعيف ❁(كان اذا جلس) يتحدث (جلس اليه أصحابه حلقا حلقا) بكسر الحاء

(قوله وكسا الخلق) أي تصدق به على الفقير فيسن لمن رزق ثوبا جديدا أن يتصدق بالقديم (قوله علم أنها سورة) أي اذا نزل عليه جبريل بآية أو آيات لم يقرأ البسملة واذا نزل بسورة قرأ قبلها البسملة حتى براءة الا أنها لما نزلت بالسيف للمشركين وليسوا أهلا للرحمة أمر بترك تلاوتها في أولها وقيل انها ملحقات الى الأنفال فهي التي في أثنائها (قوله لم يبيته) ولم يقيله تعجيلا للخير (قوله اذا جاءه أمر يسر به الخ) أي بغتة فلا يسن سجود الشكر لكل نعمة كدوام العافية والجاه والا لزم استغراق العمر في سجود الشكر فاندفع قول بعضهم لا يسن سجود الشكر لانه يؤدي الى استغراق العمر فيه لانه انما يسن لهجوم نعمة الخ (قوله جرى الخ) أي وجد سببه وقوي عليه ولم يقدر على رده أخذ في أسباب منعه بوضع يده على فيه لئلا يقهقه (قوله الى خمس عشرة) أي وزاد الى خمس عشرة تعليما للامة والا فجلسه صلى الله عليه وسلم مصون عن اللغط وما لا يليق وقد ورد كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك (قوله احتبى بيده) أي تارة وتارة بنحو رداء ومحل كونه بيديه ما لم يكن في المسجد ينتظر الصلاة لكراهة التشبيك حينئذ الا أن يكون بقبض الرسغ من غير تشبيك ومحل احتبائه في غير وقت فراغه من صلاة الصبح أما حينئذ فيجلس متربعا مستقبل القبلة الى طلوع الشمس كما هو المطلوب وانما كانت عادة العرب الاحتباء لانهم في البادية غالبا وهي ليس فيها حائط يستندون اليها فالاحتباء لاجل الراحة ولذا قيل الاحتباء حيطان العرب (قوله يكثر أن يرفع طرفه الى السماء) أي انتظارا للوحي وتشوقا لجبريل حتى أنه كان يفعل ذلك في الصلاة قبل أن ينزل النهي عن ذلك والامر بالخشوع في الصلاة ولا ينافي ذلك ما مر في الحديث نظره الى الارض أطول من نظره الى السماء لان محل ما هنا اذا كان ينتظر الوحي وذلك عند عدم ذلك (قوله يخلع نعليه) لاجل راحة قدميه وقد طلب يوما من ولد بعض أصحابه أن يناوله النعل فقال يا رسول الله ادع لي أسألك ففعل وقال اللهم انه قد أحبك فأحبه أي أنه تقرب اليك بخدمة رسولك فهنيئا له بهذه الدعوة من سيد البشر (قوله حلقا حلقا) أي لاستفادة ما يعلمهم

وفتح اللام لاستفادة ما يلقيه من العلوم ويفشره من الاحكام الشرعية (البزار عن قرة) بضم القاف وشدة الراء (ابن اياس) بكسر الهمزة وهو حديث ضعيف ﴿ (كان اذا حزبه امر) بحاء مهملة وزاى فوحدة مخففة وفى رواية حزنه بنون قال فى النهاية أى اذا نزل به هم واصابه غم اه وقال فى المصباح وحزبه أمر يحزبه من باب قتل أصابه (صلى) لان الصلاة معينة على دفع النوائب ومنه أخذ بعضهم ندب صلاة المصيبة وهى ركعتان عقبها وكان ابن عباس يفعل ذلك ويقول نفعل ما أمرنا الله به بقوله واستعينوا بالصبر والصلاة (حم د عن حذيفة) ابن اليمان قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (كان اذا حزبه) بضبط ما قبله (امر قال) مستعينا على دفعه (لا اله الا الله الحليم) الذى يؤخر العقوبة مع القدرة (الكريم) الذى يعطى النوال بلا سؤال (سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين) وهذا ذكر كان يستفتح به الدعاء (حم عن عبد الله بن جعفر) واسناده حسن ﴿ (كان اذا حلف على يمين لا يحنث) أى لا يفعل المحلوف عليه وان احتاج الى فعله (حتى نزلت كفارة اليمين) اى الآية المتضمنة لمشروعية الكفارة وهى قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم الآية قال المناوى وتمامه عند مخرجه فقال لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يمينى ثم أتيت الذى هو خير (ك عن عائشة) واسناده صحيح ﴿ (كان اذا حلف) على شئ (قال والذى نفس محمد بيده) وتارة نفس أبى القاسم بيده أى بقدرته وتصريفه (ه عن رفاعة الجهنى) واسناده حسن ﴿ (كان اذا حم) اى أخذته الحمى التى هى حرارة بين الجلد واللحم (دعا بقربة من ماء فافرغها على قرنه) بفتح القاف أى راسه (فاغتسل بها) قال المناوى وذلك نافع فى فصل الصيف فى القطر الحار فى الحمى العرضية أو الغب الخالصة التى لا ورم معها ولا شئ من الامراض الرديئة والا فهو ضار (طب ك عن سمرة) بن جندب قال الشيخ حديث حسن ﴿ (كان اذا خاف قوما) أى شر قوم (قال اللهم انا نجعلك فى نحورهم) أى فى ازاء صدورهم (ونعوذ بك من شرورهم) قال المناوى خص النحر تفاؤلا بنحرهم أو لانه أسرع وأقوى فى الدفع (حم د ك هق عن ابى موسى) الاشعرى وأسانيده صحيحة ﴿ (كان اذا خاف أن يصيب شيأ بعينه) يعنى كان اذا أعجبه شئ (قال اللهم بارك فيه ولا تضره) وهذا كان يقوله تشريعا والا فعينه انما تصيب الخير والنفع لا الشر (ابن السنى عن سعيد بن حكيم) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (كان اذا خرج من الغائط) أى من محل قضاء حاجته من بول أو غائط (قال غفرانك) أى أسألك غفرانك وغفران الذنب ستره وعدم المؤاخذة به فيندب لمن فرغ من حاجته أن يقوله سواء كان بصحراء أم بنيان (حم ٤ حب ك عن عائشة) بأسانيد صحيحة ﴿ (كان اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى وعافانى) من احتباس ما يؤذى ويضعف الجسد (ه عن انس ن عن ابى ذر ﴿ كان اذا خرج من الغائط قال الحمد لله الذى احسن الى فى أوله وآخره) أى فى تناول الغذاء أولا واغتذاء البدن بما صلح منه ثم باخراج الفضلة ثانيا (ابن السنى عن انس ﴿ كان اذا خرج من بيته قال بسم الله) زاد فى الاحياء الرحمن الرحيم (التكلان على الله) بضم التاء الاعتماد عليه (لا حول ولا

من العلوم (قوله حزبه أمر) أى بغته غم صلى فينبغى لمن نزل به غم أن يشتغل بخدمة مولاه من صلاة وذكر ونحوهما فانه تعالى يفرجه عنه وروى اذا حزنه بالنون أى أهمه أمر من الامور (قوله الكريم) أى الذى يعطى النوال بلا سؤال وأصل الكرم اعطاء ما ينبغى الخ (قوله حلف على يمين) أى يمين (قوله لا يحنث) او لا يحنث نفسه وان كان غيرها خيرا (قوله اذا حلف) أى وأراد تأكيد اليمين قال والذى الخ (قوله على قرنه) أى راسه ومحل طلب ذلك اذا كان بقطر حار فى زمن حار ولم تحدث فيه الحمى ورما والاضره الماء انتهى (قوله فى نحورهم) أى ندفعهم بك وخص النحر لانه أسرع فى الدفع أى نجعلك فى ازاء صدورهم لتحول بيننا وبينهم (قوله اذا خاف أن يصيب الخ) هو تشريع وتعليم للامة والا فعينه صلى الله عليه وسلم لا يتأتى منها ضرر بل نظره لشئ ما عين الرحمة له (قوله غفرانك) وروى تكراره ثلاثا والمعنى كما مننت على بالاكل والشرب ونفع ذلك فى بدنى واخراج أذى ذلك من جوفى فاطلب منك أن تمن على بغفر ذنوبى هذا أولى من توجيه طلب ذلك بأنه مقصر عن الذكر حال قضاء الحاجة (قوله من الخلاء) أى أو انتقل عن محل قضاء الحاجة الذى فى الصحراء وان لم يكن معدا فانه يسن قول ذلك ونحوه (قوله بسم الله) أى أعتصم وقد ورد أن الشخص اذا خرج الى السفر فقال أول توجهه بسم الله الرحمن الرحيم توكلت على الله وقرأ آية الكرسى كان محفوظا فى سفره الى أن يرجع الى محله وانما أمر الشخص بقول ذلك عند الخروج

قوة

قوة الا بالله) أى لاتحول عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بتيسيره واقداره (هك وابن السنى عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله) أى اعتمدت عليه فى جميع أمورى (اللهم انا نعوذ بك من ان نزل) بفتح النون وكسر الزاى من الزلل أى من ان نقع فى معصية قال العلقمى وروى بالذال من الذل (او نضل) بفتح النون وكسر الضاد أى عن الحق (او نظلم) بفتح النون وكسر اللام (او نظلم) بضم النون وفتح اللام (او نجهل) بفتح النون على أحد (او يجهل علينا) أى ان نفعل بغيرنا ما يضره أو يفعل بنا غيرنا ما يضرنا (ت وابن السنى عن ام سلمة) قال ت حسن صحيح ۞ (كان اذا خرج من بيته قال بسم الله رب اعوذ بك من ان ازل او اضل) بفتح فكسر فيهما (او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل على) الاول فيهما مبنى للفاعل والثانى للمفعول (حم ت هك عن ام سلمة) واسناده صحيح (زاد ابن عساكر وان ابغى او) ان (يبغى على) والظلم والجهل والبغى متقاربة المعنى أو جمع بينها تفننا ۞ (كان اذا خرج يوم العيد) أى عيد الفطر أو الاضحى (فى طريق) لصلاته (رجع فى غيره) ليشمل الطريقين ببركته أو ليستفتيه أهلهما أو ليتصدق على فقرائهما أو ليحترز عن كيد الكفار (ت ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (كان اذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اعوذ بك من ان اضل او اضل او ازل او ازل او اظلم او اظلم او اجهل او يجهل على او ابغى او يبغى على) ببناء الاول منهما للفاعل والثانى للمفعول (طب عن بريدة) تصغير بردة قال الشيخ حديث صحيح ۞ (كان اذا خطب) أى وعظ (احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه كأنه منذر جيش) أى كمن ينذر قوما من جيش عظيم قصد الاغارة عليهم (يقول صبحكم مساكم) أى أتاكم وقت الصباح أو المساء أى كأنكم به وقد أتاكم كذلك شبه حاله فى خطبته وانذاره بقرب القيامة بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم يقصد الاحاطة بهم بغتة (م ه ك عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (كان اذا خطب فى الحرب خطب على قوس واذا خطب فى الجمعة خطب على عصا) قال المناوى ولم يحفظ عنه انه توكأ على سيف وكثير من الجهلة يظن أنه كان يمسك السيف على المنبر (ه ك هق عن سعد القرظ) قال الشيخ بفتح القاف والراء آخره معجمة قال وهو حديث حسن لغيره ۞ (كان اذا خطب يعتمد على عنزة) بالتحريك رمح قصير (او عصا) عطف عام على خاص اذ العنزة عصا فى أسفلها زج بالضم أى سنان (الشافعى) فى مسنده (عن عطاء) بن أبى رباح (مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (كان اذا خطب المرأة قال اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة) بفتح الجيم وسكون الفاء القصعة العظيمة وتمامه تدور معى كلما درت قال المناوى وذلك ان المصطفى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان سعد يبعث اليه كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم أو لبن قال الشيخ والمراد المثل والنظير كناية عن مزيد العيش ترغيبا للمرأة فى تزوجه (ابن سعد عن ابى بكر محمد بن عمرو بن

من منزله لان مخالطة الناس ربما توقع فيما لا يليق (قوله من ان نزل أو نضل أو نظلم أو نظلم الخ) القصد منه تعليم الامة والا فهو صلى الله عليه وسلم معصوم من الظلم والجهل الخ (قوله او نجهل) أى نفعل مع غيرنا فعل الجاهلين (قوله رجع فى غيره) أى ليعم بصدقته أهل الطريقين اذا كان متصدقا أو ليشهد له الطريقان وقيل غير ذلك (قوله وعلا صوته واشتد غضبه) أى لله تعالى خوفا عليهم من أن يفعلوا المنكر (قوله منذر جيش) أى مخوف قوما من جيش قصد الاغارة عليهم يقول صبحكم مساكم أى العدو (قوله فى الحرب) أى فى وقته اتكأ على قوس لانه لا يوجد غيره غالبا حينئذ وفى الجمعة فى غير الحرب يستند على عصا أعم من أن يكون لها حديدة فى طرفها أم لا أو يستند على عنزة وهى رمح فى طرفها حديدة وكانت معه حتى فى البرية يتوكأ عليها واذا لم يجد سترة للصلاة غرزها امامه وصلى ليمنع المار (قوله جفنة سعد ابن عبادة) وذلك أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان سعد يبعث اليه كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم وهو الغالب أو بلبن يأكل منها هو وزوجته التى تكون لها النوبة وقيام سعد بذلك لعلمه بشغله صلى الله عليه وسلم بربه وعدم التعلق بالمآكل والمشارب وزخارف الدنيا وليس فى ذلك منة على رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ ما فيه سعد وغيره منه صلى الله عليه وسلم لانه ما وصل نعمة لاحد الا بواسطته صلى الله عليه وسلم وانما أمرهم بذكر ذلك للمرأة التى يخطبها لئلا تقل رغبتها فيه صلى الله عليه وسلم خوفا من الجوع بالمقام معه لعلمها بانه صلى الله عليه وسلم مقبل على مولاه ومعرض عن الدنيا بالمرة



خرم د عن عاصم بن عمر بن قتادة مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان اذا خطب امرأة (فرد لم يعد) الى خطبتها ثانيا (فخطب امرأة فأبت ثم عادت) فأجابت (فقال قد التحفنا لحافا) بكسر اللام ما يتغطى به كنى به عن المرأة لكونها تستر الرجل من جهة الاعفاف وغيره (غيرك) اى تزوجنا امرأة غيرك وذا من شرف النفس وعلو الهمة (ابن سعد عن مجاهد مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان اذا خلا بنسائه الين الناس واكرم الناس ضحاكا بساما) فيستحب للزوج فعل ذلك مع زوجته اقتداء به صلى الله عليه وسلم (ابن سعد وابن عساكر عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا دخل الخلاء) بالفتح والمد والمراد المحل الذى تقضى فيه الحاجة أى أراد دخوله (وضع) أى نزع (خاتمه) من اصبعه ووضعه خارج الخلاء لكونه كان عليه محمد رسول الله وهذا أصل فى ندب وضع ما عليه اسم معظم عند دخول الخلاء (٤ حب ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا دخل) أى أراد دخول (الخلاء قال) عند شروعه فى الدخول (اللهم انى اعوذ) خبر ومعناه الدعاء أى اعذنى (بك من الخبث) بضم أوله وثانيه قال المناوى وقد يسكن والرواية بهما جمع خبيث (والخبائث) جمع خبيثة أى من شر ذكران الشياطين واناثهم أو الخبث الشياطين والخبائث المعاصى (حم ق ٤ عن انس) بن مالك ﷺ (كان اذا دخل الكنيف) بفتح فكسر موضع قضاء الحاجة أى أراد ان يدخله ان كان معدا والافلا تقدير (قال بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث) خص به الخلاء لانه مأوى الشياطين (ش عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا دخل الخلاء قال ياذا الجلال) أى صاحب العظمة أعوذ بك من الخبث والخبائث (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن عائشة ﷺ كان اذا دخل الغائط) وهو المكان المطمئن من الارض تقضى فيه الحاجة (قال اللهم انى أعوذ بك من الرجس النجس) قال العلقمى بكسر الراء والنون وسكون الجيم فيهما لانه من باب الاتباع وهو أنواع فيه اتباع حركة فاء كلمة حركة فاء أخرى لكونها اقترنت معها وسكون عين كلمة لسكون عين أخرى أو حركتها كذلك قال الفارابى فى ديوان الادب يقال رجس نجس فاذا أفردوا قالوا نجس (الخبيث المخبث) بضم فسكون فكسر أى الذى يوقع الناس فى الخبث أى يفرح بوقوعهم فيه (الشيطان الرجيم) المرجوم قال المناوى قال العراقى ينبغى الاخذ بهذه الزيادة وان كانت غير قوية للتساهل فى أحاديث الفضائل (د فى مراسيله عن الحسن مرسلا) وهو البصرى (ابن السنى عنه) أى عن الحسن (عن انس عد عن بريدة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا دخل المرفق) بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف (لبس حذاءه) بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة وبالمد أى نعله صونا لرجله عما يصيبها (وغطى راسه) قال المناوى حياء من ربه تعالى (ابن سعد عن حبيب بن صالح) الطائى (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا دخل الخلاء قال اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم واذا خرج قال الحمد لله الذى اذاقنى لذته) اى المأكول والمشروب (وابقى فى قوته واذهب عنى اذاه) باخراج فضلته (ابن السنى عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا دخل المسجد قال) حال شروعه فى دخوله (اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم) أى ذاته (وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم وقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم (اذا قال) ابن آدم (ذلك حفظ منه سائر اليوم)

(قوله لم يعد) اى اشرف نفسه وعدم الاعتناء بمن لم يعتن به (قوله بساما) أى كثير التبسم وهو تفسير لضحاكا فينبغى ملاطفة الزوجات ونحوهن (قوله الخلاء) سمى بذلك من تسمية المحل باسم ما يسكنه وقيل لانه خال عن الناس فى غالب الاوقات فى غير وقت قضاء الحاجة ومثل الخلاء أى محل البنيان لقضاء الحاجة الصحراء اذا أراد قضاء الحاجة فيها فيسن تنحية ما عليه من معظم ويسمى الخلاء كنيفا ومرفقا وحشا وقوله اذا دخل اى اراد الدخول وكذا ما بعده (قوله والخبائث) وفى رواية رب أعوذ بك من همزات الشيطان (قوله بسم الله الخ) قدمت هنا على التعوذ لان التعوذ انما يقدم عليها فى التلاوة (قوله الخبث أى فى نفسه المخبث أى لغيره أى يوقع غيره فى الخبائث والنجاسات الحسية والمعنوية والنجس بكسر النون وسكون الجيم (قوله المرفق) أى الكنيف (قوله وغطى رأسه) أى حياء لان هذا المحل محل انكشاف العورة (قوله حفظ منى) أى من وسوستى

(قوله أبواب رحمتك) قال ذلك ههنا لان المسجد محل الرحمة والعبادة بخلاف الخروج فقال أبواب فضلك لانه محل طلب الرزق غالبا (قوله هذه السوق) أنثها لانه أفصح من تذكيرها ولذا يقال في تصغيرها سويقة (قوله بالسواك) فيسن السواك عند دخول البيت للائكته أو لازالة تغييره لانه ربما قبل زوجاته فيكون على أطيب حالة لكون أدعى لمحبة زوجاته له هذا تعليم للامة والا فرائحة فمه صلى الله عليه وسلم أطيب من رائحة الطيب (قوله الجبانة) أي محل دفن

لكن في نسخ وعليها شرح المناوي حفظ مني بدل منه وعبارته وقال يعني الشيطان اذا قال ابن آدم الى آخره وهو مشكل والصواب ان فاعل قال النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم والتقدير اذا قال ذلك يقول الشيطان حفظ مني (د عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن

﴿ كان اذا دخل المسجد يقول بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك واذا خرج قال بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك) خص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لان الداخل يشتغل بما يقربه الى الله فناسب ذكر الرحمة والخارج يبتغي الرزق فناسب ذكر الفضل (حم ه طب عن فاطمة الزهراء)

﴿ كان اذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك واذا خرج صلى على محمد وسلم وقال رب اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك) طلب المغفرة تشريع للامة (ت عن فاطمة الزهراء) قال الشيخ حديث حسن

﴿ (كان اذا دخل المسجد قال بسم الله اللهم صل على محمد وازواج محمد) فيه ندب الصلاة على أزواجه صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد (ابن السني عن أنس) واسناده حسن

﴿ (كان اذا دخل السوق) أي أراد دخولها (قال بسم الله اللهم اني أسألك من خير هذه السوق وخير ما فيها وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها) وورد أن الشياطين تدخل السوق مع أول داخل وتخرج مع آخر خارج (اللهم اني أعوذ بك ان أصيب فيها يمينا فاجرة أو صفقة خاسرة) قال المناوي أنث السوق لان تأنيثه أفصح وسأل خيرها واستعاذ من شرها لاستيلاء الغفلة على أهلها (طب ك عن بريدة) باسناد ضعيف

﴿ (كان اذا دخل بيته بدأ بالسواك) قال المناوي لاجل السلام على أهله فان السلام اسم شريف فاستعمل السواك للاتيان به أو ليطيب فمه لتقبيل زوجاته اه واخذ بعضهم بظاهر الحديث فندب السواك لدخول المنزل وأطلق (حم د ن ه عن عائشة)

﴿ كان اذا دخل) يعني بيته قبل الزوال (قال) لاهله (هل عندكم طعام فان قيل لا قال اني صائم) وان قيل نعم أمرهم بتقديمه اليه (د عن عائشة) واسناده صحيح

﴿ (كان اذا دخل الجبانة) قال المناوي بالفتح والتشديد محل الدفن سمي به لانه يجبن ويفزع عند رؤيته ويذكر الحلول فيه (يقول السلام عليكم أيتها الارواح الفانية) أي الفاني أجسادها (والابدان البالية والعظام النخرة) أي المتفتتة (التي خرجت) صفة للارواح (من الدنيا وهي بالله مؤمنة) مصدقة (اللهم أدخل عليهم روحا) بفتح الراء سعة (منك وسلاما منا) قال المناوي أي دعاء مقبولا وفيه ان الاموات يسمعون اذ لا يخاطب الا من يسمع (ابن السني عن ابن مسعود)

﴿ كان اذا دخل على مريض يعوده قال) له (لا بأس) عليك (طهور) بفتح الطاء أي هو مطهر لك من الذنوب جملة دعائية قيدها بقوله (ان شاء الله خ عن ابن

- الاموات سواء الصحراء وغيرها مأخوذة من الجبن وهو الخوف لان الشخص اذا دخلها حصل له مزيد الخوف (قوله الفانية) أي الفانية أجسادها اذ الارواح لا تفنى ولذا أتى بالجملة بعدها مفسرة لذلك أعني والابدان البالية أي في غير نحو الشهداء (قوله روحا) أي سعة ورحمة وفي رواية ان من دخل الجبانة فقال السلام عليكم ورحمة الله دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون اللهم رب هذه الارواح الفانية والاجساد البالية والعظام النخرة والجلود الممزقة التي خرجت من الدنيا وهي بك مؤمنة أنزل عليها رحمة من عندك وسلاما مني غفر له بعدد من مات من لدن خلق آدم الى أن تقوم الساعة قال شيخنا وهذا الغفران حاصل أيضا برواية المتن (قوله يعوده الخ) يعلم منه أنه ينبغي للسلطان ونوابه عيادة المرضى من رعاياهم لتأليفهم والرفق بهم اذ هو صلى الله عليه وسلم أعظم الخلق ومع ذلك يعود الفقير وغيره (قوله لا بأس) أي عليك أي لا ضرر ولا مشقة عليك (قوله طهور) أي سبب لطهارة البدن من الذنوب ولذا لما عاد صلى الله عليه وسلم الاعرابي المحموم وقال له طهور الخ فقال كيف أنها طهور مع انها أسقمتني وشوشت حالي فقال له ما معناه هذه المشقة التي حصلت لك سبب لطهارتك من الذنوب

عباس ﷺ كان اذا دخل رجب قال اللهم بارك لنا فى رجب) بالتنوين (وشعبان وبلغنا رمضان وكان اذا كانت ليلة الجمعة قال هذه ليلة غراء) أى مضيئة (ويوم ازهر) أى نير مشرق (هب وابن عساكر عن انس) وفيه ضعيف كما فى الاذكار ﷺ (كان اذا دخل رمضان اطلق كل اسير) كان عنده (واعطى كل سائل) فانه كان أجود الناس وكان أجود ما يكون فى رمضان وفيه ندب العتق فى رمضان والتوسعة على الفقراء فيه (هب عن ابن عباس ابن سعد عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان اذا دخل شهر رمضان شد مئزره) قال المناوى بكسر الميم ازاره كناية عن الاجتهاد فى العبادة واعتزال النساء (ثم لم يأت فراشه حتى ينسلخ) أى يمضى (هب عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (كان اذا دخل شهر رمضان تغير لونه) قال المناوى الى صفرة أو حمرة كما يعرض للرجل الخائف خشية من عدم الوفاء بحق أداء العبودية فيه (وكثرت صلاته وابتهل) أى اجتهد (فى الدعاء واشفق) أى تغير (لونه) حتى يصير كلون الشفق (هب عن عائشة ﷺ كان اذا دخل العشر) زاد فى رواية ابن أبى شيبة الاخير من رمضان (شد مئزره) كناية عن التشمر للطاعة وتجنب غشيان النساء (واحيا ليله) أى ترك النوم وتعبد معظم الليل لا كله بقرينة خبر عائشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح (وايقظ اهله) أى زوجاته المعتكفات معه بالمسجد واللاتى فى بيوتهن (ق د ن ه عن عائشة ﷺ كان اذا دعا الرجل اصابته الدعوة وولده وولد ولده) أى استجيب دعاؤه للرجل وذريته (حم عن حذيفة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (كان اذا دعا بدأ بنفسه) فيندب للداعى أن يبدأ بنفسه (طب عن ابى ايوب) الانصارى واسناده حسن ﷺ (كان اذا دعا فرفع يديه) وذلك عند طلب نعمة (مسح وجهه بيديه) عند فراغه تفاؤلا وتيمنا بان كفيه ملئتا خيرا فأفاض منه على وجهه (د عن يزيد) باسناد حسن ﷺ (كان اذا دعا جعل باطن كفه الى وجهه) وورد أيضا انه كان يجعل باطن كفه الى السماء وتارة يجعل ظهر كفه اليها وحمل الاول على الدعاء بحصول مطلوب والثانى على الدعاء برفع البلاء الواقع (طب عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (كان اذا دنا من منبره) أى قرب منه (يوم الجمعة) ليصعد للخطبة (سلم على من عنده) أى من بقربه (من الجلوس فاذا صعد المنبر) أى بلغ الدرجة التالية للمستراح (استقبل الناس بوجهه ثم سلم قبل ان يجلس) فيسن فعل ذلك لكل خطيب (هق عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا ذبح الشاة يقول ارسلوا بها) أى ببعضها (الى اصدقاء خديجة) زوجته صلة منه لها وحفظا لعهدها وتصدقا عنها قال العلقمى وأوله كما فى مسلم عن عائشة قالت ماغرت على نساء النبى صلى الله عليه وسلم الا على خديجة وانى لم ادركها قالت وكان رسول الله

(قوله اذا دخل رجب) أى الشهر الذى هو فرد من أفراد الاشهر الحرم (قوله بارك لنا فى رجب وشعبان) أى وفقنا للاعمال الصالحة فيهما (قوله وبلغنا رمضان) لم يقل ورمضان بل زاد وبلغنا ليمده عن أول رجب (قوله كانت) أى وجدت ليلة الجمعة (قوله ويوم ازهر) أى ويومها يوم أزهر ولذا طلب فيه أعمال صالحة كالكهف وكذا ليلتها وكثرة الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم وفيه اشارة الى ندب الدعاء بالبقاء الى الازمنة الفاضلة لمن من الله تعالى عليه بالاعمال الصالحة وحفظه من المعاصى خيركم من طال عمره وحسن عمله فهو لا يغرس الا ما ينفعه فى الآخرة بخلاف من ساء عمله فانما يغرس الشوك الذى يضره فى الآخرة (قوله كل سائل) فانه حينئذ أجود من الريح المرسلة صلى الله عليه وسلم (قوله شد مئزره) حقيقة أو كناية عن الاجتهاد فى العبادة ولا مانع من ارادتهما معا اذ الجمع بين الحقيقة والمجاز جائز كما فى البيان (قوله لم يأت فراشه) أى غالب الليل أو انه كان ينام فى غير الفراش فلا ينافى خبر عائشة ما علمته قام ليلة حتى الصباح (قوله تغير لونه) خوفا من عدم الوفاء بحق اداء العبودية فيه وهو تعليم لامته ولانه على قدر علم المرء يعظم خوفه وقوله واشفق لونه أخص مما قبله لخصوص هذا بالحمرة وقوله العشر الخ لان ليلة القدر فيها على بعض المذاهب ويأتى فى قوله شد مئزره وأحيا ليله ما مر وقوله وايقظ أهله أى للتهجد فيسن ايقاظ من وثق بقيامه (قوله اذا دعا الرجل) أى بخير (قوله وولده الخ) أى ذريته (قوله بدأ بنفسه) وكذا قصة الانبياء كما فى القرآن حكاية عن بعضهم رب اغفر لى الخ فهو من الشرائع القديمة (قوله مسح الخ) أى فى غير صلى الصلاة أما فيها فلا يطلب المسح أصلا ولا الرفع الا فى القنوت (قوله ثم قبل أن يجلس) فيسن ذلك لكل خطيب ويجب رد السلام عليه عندنا معشر الشافعية لانها تحية (قوله الى اصدقاء خديجة) أى بعد موتها حفظا لعهدها ولذا قالت عائشة ما غبطت أحدا مثل ما غبطت خديجة فينبغى للشخص اذا مات صاحبه أن يلاحظ أقاربه حفظا لوده

صلى الله عليه وسلم اذا ذبح الشاة الى آخره ففيه دليل لحفظ العهد وحسن الود ورعاية حرمة الصاحب وعشيرته فى حياته ووفاته واكرام أهل ذلك الصاحب (م عن عائشة ﷺ كان اذا ذكر احدا فدعا له بدأ بنفسه) ثم ثنى بمن أراد الدعاء له ثم عمم (٣ حب ك عن ابى) بن كعب واسناده صحيح ﷺ (كان اذا ذهب المذهب) بفتح الميم واسكان الذال المعجمة وفتح الهاء أى ذهب فى المذهب الذى هو محل الذهاب لقضاء الحاجة (ابعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح ويغيب شخصه عن الناس فيندب التباعد لقضاء الحاجة (٤ ك عن المغيرة) ابن شعبة واسناده صحيح ﷺ (كان اذا رأى المطر قال اللهم صيبا) أى اسقنا صيبا (نافعا) احترز به عن الصيب الضار (خ عن عائشة ﷺ كان اذا رأى الهلال صرف وجهه عنه) قال المناوى حذرا من شره لقوله لعائشة فى حديث الترمذى استعيذى بالله من شره فانه الغاسق وما وقب قال البيضاوى ومن شر غاسق ليل عظيم ظلامه اذا وقب دخل ظلامه فى كل شئ وقيل المراد به القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله فى الكسوف (د نخ عن قتادة مرسلا ﷺ كان اذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد) الظاهر انه منصوب بمقدر اى اللهم اجعله كما سيأتى التصريح به فى حديث كان اذا نظر الى الهلال (آمنت بالذى خلقك) ويكرره (ثلاثا ثم يقول الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا د عن قتادة بلاغا) اى قال بلغنا ذلك عن النبى صلى الله عليه وسلم (ابن السنى عن ابى سعيد ﷺ كان اذا رأى الهلال قال هلال خير ورشد) اضافه للخير والرشد رجاء ان يقعا فيه وتعليما للامة (اللهم انى اسألك من خير هذا الشهر ثلاثا اللهم انى اسألك من خير هذا الشهر وخير القدر) بالتحريك (واعوذ بك من شره) اى ماذكر منهما يقول ذلك (ثلاث مرات) فيه ندب الدعاء عند رؤية الهلال (طب عن رافع بن خديج) باسناد حسن ﷺ (كان اذا رأى الهلال قال اللهم اهله علينا باليمن) اى البركة (والايمان) اى بدوامه وكماله (والسلامة والاسلام) الانقياد للاحكام (ربى وربك الله) فهو المعبود بحق دون غيره (حم ت ك عن طلحة) بن عبد الله باسناد حسن ﷺ (كان اذا رأى الهلال قال الله اكبر الله اكبر) اى يكرر التكبير (الحمد لله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اسألك من خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر ومن شر يوم المحشر) قاله تعليما لامته واعترافا بالعبودية (حم طب عن عبادة بن الصامت ﷺ كان اذا رأى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والتوفيق) خلق قدرة الطاعة فينا (لما تحب وترضى ربنا وربك الله طب عن ابن عمر) بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان اذا رأى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام والسكينة والعافية والرزق الحسن) اى الحلال الحاصل بلا تعب (ابن السنى عن جدير) بالتصغير ابن أنس (السلمى) قال المناوى قال الذهبى لاصحبة له فكان على المؤلف أن يقول مرسلا ﷺ (كان اذا رأى الهلال قال هلال خير الحمد لله الذى ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا اسألك) فيه التفات (من خير هذا الشهر ونوره وبركته وهداه وطهوره ومعافاته) نسبة الهدى وما بعده اليه على سبيل المجاز والمراد حصول ذلك فيه (ابن السنى عن عبد الله بن مطرف) الازدى الشامى ﷺ (كان اذا رأى سهيلا) الكوكب المعروف (قال لعن الله سهيلا فانه كان عشارا) اى مكاسا يأخذ العشور وفى رواية للدارقطنى كان عشارا من عشارى اليمن يظلمهم (فمسخ) شهابا (ابن

(قوله ابعد) أى لقضاء الحاجة فيسن ذلك الا اذا دعت ضرورة كان يخاف الشخص من البعد ضررا ولذا كان صلى الله عليه وسلم تارة يأمر من يستره عند اتيانه سباطة قوم لقضاء الحاجة (قوله صيبا) اى كثير الوقع والاصابة (قوله صرف وجهه عنه) أى حذرا من شره أى ربما جاءت صاعقة من جهته مثلا (قوله من خير هذا الشهر واعوذ الخ) هو تعليم للامة والا فهو محفوظ من جميع الشرور (قوله وطهوره) بفتح الطاء (قوله عشارا) اى فى قطر من الاقطار

(ابن السني عن علي) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان اذا رأى ما يحب قال الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات) قال الحسن ما من رجل يرى نعمة الله عليه فيقول الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات الا أغناه الله وزاده (واذا رأى ما يكره قال الحمد لله على كل حال رب اعوذ بك من حال اهل النار) بين به ان شدائد الدنيا يلزم العبد الشكر عليها اذ هي نعم في الحقيقة اذ بها تمحى السيئات وترفع الدرجات (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان اذا راعه شئ) من الروع الفزع والخوف (قال الله الله ربي لا شريك له) أي لا مشارك له في ملكه (ن عن ثوبان) باسناد حسن ﷺ (كان اذا رضي شيأ) من قول احد أو فعله (سكت) عليه ويعرف الرضا في وجهه صلى الله عليه وسلم (ابن منده عن سهيل) بالتصغير (ابن سعد الساعدي اخي سهل) بن سعد ﷺ (كان اذا رفأ) بفتح الراء وشدة الفاء وهمز وبدونه (الانسان) وفي رواية انسانا أي هنأه (اذا تزوج) قال العلقمي قال الطيبي اذا الاولى شرطية والثانية ظرفية (قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير) جواب الشرط قال المناوي قال الزمخشري معناه انه كان يضع الدعاء له بالبركة موضع الترفئة المنهي عنها وهي قولهم للمتزوج بالرفاء والبنين (حم ٤ ك عن ابي هريرة) واسانيده صحيحة ﷺ (كان اذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه) تفاؤلا بحصول المراد وهذا اذا كان خارج الصلاة (ت ك عن ابن عمر ﷺ كان اذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت) فيه أن القنوت سنة في الصبح وانه بعد الركوع (محمد بن نصر عن ابي هريرة) باسناد حسن ﷺ (كان اذا رفع بصره الى السماء قال يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك) قال المناوي هذا تعليم لامته أن يكونوا ملازمين لمقام الخوف مشفقين من سلب التوفيق (ابن السني عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (كان اذا رفعت مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الحمد لله الذي كفانا) أي دفع عنا شر المؤذيات (وآوانا) في كن نسكنه (غير مكفي) بفتح الميم وسكون الكاف وكسر الفاء وتشديد التحتية خبر مقدم وربنا مبتدأ مؤخر أي ربنا غير محتاج للطعام فيكفى (ولا مكفور) أي مجحود فضله (ولا مودع) بفتح الدال المشددة أي غير متروك فيعرض عنه (ولا مستغنى عنه) بفتح النون وبالتنوين (ربنا) بالرفع قال العلقمي خبر مبتدأ محذوف أي هو ربنا أو على أنه مبتدأ خبره مقدم ويجوز الجر على أنه بدل من الضمير في عنه وقال غيره على البدل من الاسم في قوله الحمد لله وقال ابن الجوزي ربنا بالنصب على النداء مع حذف أداة النداء (حم خ ت د ه عن ابي امامة) الباهلي ﷺ (كان اذا ركع سوى ظهره) أي جعله كالصفيحة الواحدة (حتى لو صب عليه الماء لاستقر) مكانه قال العلقمي قال الدميري الواجب في الركوع عندنا أن ينحني بحيث تنال راحتاه ركبتيه ولا يجب وضعهما على الركبتين وتجب الطمأنينة في الركوع والسجود والاعتدال من الركوع والجلوس بين السجدتين وبهذا كله قال مالك واحمد وداود وقال أبو حنيفة يكفيه في الركوع أدنى انحناء ولا تجب الطمأنينة في شئ من هذه الاركان واحتج له بقوله تعالى اركعوا واسجدوا واصل الركوع الانخفاض والانحناء وقد أتى به واحتج اصحابنا والجمهور بحديث أبي هريرة في قصة المسيء صلاته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها رواه البخاري ومسلم (ه عن وابصة) بن معبد (طب عن ابن عباس ه عن ابن مسعود) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان اذا ركع قال) في

(قوله على كل حال) لانه وان لم يوافق الطبع الآن ففي طيه رحمة (قوله راعه) أي خاف من شئ وهو تعليم للامة (قوله رفأ) بالهمز وبدونه أي دعا لشخص تزوج قال له ما ذكر وعدل عن قول الجاهلية بالرفاء والبنين فعلم امته ما يدعون به (قوله غير مكفي الخ) خبر مقدم وربنا مبتدأ مؤخر أي لان هذه الصفات انما تكون للحوادث

ركوعه (سبحان) أى أنزه (ربى العظيم) عن النقائص (وبحمده) قيل الواو للحال
والتقدير أنزهه ملتبسا بحمدى له من أجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير وأنزهه وألتمس حمده
ويحتمل أن تكون الباء متعلقة بمحذوف متقدم والتقدير وأثنى عليه بحمده فيكون سبحان ربى
العظيم جملة مستقلة وبحمده جملة أخرى (ثلاثا) أى يكرر ذلك فى ركوعه ثلاث مرات
(واذا سجد قال) فى سجوده (سبحان ربى الاعلى وبحمده ثلاثا د عن عقبة بن عامر) قال
العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان اذا ركع فرج اصابعه واذا سجد ضم اصابعه) لانه ابلغ
فى التمكين والتحامل المطلوب (ك هق عن وائل بن حجر) بتقديم الحاء على الجيم ابن ربيعة
باسناد حسن ﷺ (كان اذا رمى الجمار مشى اليه) أى الى المرمى (ذاهبا وراجعا) قال
المناوى فيه أنه يسن الرمى ماشيا وقيده الشافعية برمى غير النفر (ت عن ابن عمر) باسناد
صحيح ﷺ (كان اذا رمى جمرة العقبة) وهى التى تلى مكة (مضى ولم يقف) قال المناوى أى
لم يقف للدعاء كما يقف فى غيرها من الجمرات انتهى قال العلقمى رمى جمرة العقبة عندنا
واجب وليس بركن وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد وداود وقال ابن المنذر واجمعوا على أنه
لا يرمى يوم النحر الا جمرة العقبة (تتمة) يجوز الرمى بما يسمى حجرا ولا يجوز بما لا يسمى حجرا
كالرصاص والحديد والذهب والفضة والكحل ونحوها وبه قال مالك وأحمد وداود وقال أبو
حنيفة يجوز بكل ما يكون من جنس الارض كالكحل والزرنيخ والمدر ولا يجوز بما ليس من
جنسها (ه عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (كان اذا رمدت عين امراة من نسائه لم يأتها)
أى لم يجامعها (حتى تبرأ عينها) لان الجماع حركة كلية عامة للبدن (ابو نعيم فى الطب عن
ام سلمة ﷺ كان اذا زوج او تزوج) امراة (نثر تمرا) قال المناوى فيه أنه يندب لمن اتخذ وليمة
أن ينثر للحاضرين تمرا او زبيبا او سكرا أو لوزا أو نحو ذلك انتهى لكن نص الشافعى وما عليه
الجمهور أن ذلك ليس بمندوب والاولى تركه وأما أخذه فالاولى تركه أيضا الا اذا عرف ان الآخذ
ان الناثر لا يؤثر بعضهم على بعض ولم يقدح الاخذ فى مروأته فلا يكون ترك الاخذ أولى (هق
عن عائشة ﷺ كان اذا سأل الله تعالى) خيرا (جعل باطن كفه اليه) بالافراد وفى نسخة
بالتثنية (واذا استعاذ) من شر (جعل ظاهرها اليه) اشارة الى رفع ذلك (حم عن السائب
ابن خلاد ﷺ (كان اذا سال السيل قال اخرجوا بنا الى هذا الوادى الذى جعله الله طهورا)
أى جعل ما سال فيه مطهرا (فنتطهر منه) الطهارة تشمل الغسل والوضوء والافضل عند
الشافعية الجمع بين الغسل والوضوء ثم الغسل ثم الوضوء (ونحمد الله عليه) أى على حصوله
(الشافعى هق عن يزيد بن الهاد مرسلا ﷺ كان اذا سجد جافى) مرفقيه عن جنبيه (حتى نرى)
بالنون وفى رواية بمثناة تحتية (بياض ابطيه) لكثرة تجافيه (د عن جابر) واسناده
حسن ﷺ (كان اذا سجد رفع العمامة عن جبهته) وسجد على جبهته وأنفه (ابن سعد عن
صالح بن خيران) بخاء معجمة (مرسلا ﷺ كان اذا سر استنار وجهه) أى أضاء (كأنه)
قال المناوى أى الموضع الذى يتبين فيه السرور وهو جبينه (قطعة قمر) قال العلقمى ويحتمل
أن يكون أراد بقوله قطعة قمر القمر نفسه وقد روى الطبرانى حديث كعب بن مالك من طرق
وفى بعضها كأنه دارة قمر انتهى وقال المناوى لم يشبهه به كله لان القمر فيه قطعة يظهر فيها
سواد وهو الكلف (ق عن كعب بن مالك ﷺ كان اذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات سبحان
ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين) قال المناوى أخذ منه

(قوله وبحمده) أى وأحمده بحمده أى أثنى عليه بالثناء الجميل فالواو عاطفة لجملة على جملة (قوله ثلاثا) وهو أدنى الكمال وأكمل منه خمس ثم سبع الى آخر ما فى الفروع (قوله فرج) أى تفرجا وسطا (قوله نثر تمرا) لم يأخذوا بهذا الحديث فى الفروع فلا يسن النثر بل هو مباح (قوله طهورا فنتطهر منه) أى بوضوء أو غسل وجمعهما أفضل (قوله رفع العمامة الخ) ليتمكن من السجود (قوله سر) أى بشئ استنار وجهه أى رؤى فيه البشر (قوله قطعة قمر) لم يشبهه به كله لان فى القمر عيبا وهو السواد الذى فى وسطه قال * شبهته بالبدر قال ظلمتنى * الخ

أن الاولى عدم وصل السنة التالية للفرض بل يفصل بينهما بنحو ورد (ع عن ابي سعيد ﷺ كان اذا سلم لم يقعد) قال المناوي بين الفرض والسنة قال العلقمي وفي البخاري عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم مكث يسيرا قال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي والظاهر أن القعود هنا القعود الذي كان عليه في الصلاة أي مستقبل القبلة (الا مقدار ما يقول اللهم انت السلام) أي ذو السلامة من نقص (ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والاكرام) ثم يجعل يمينه للناس ويساره للقبلة جمعا بين الاحاديث لما صح أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس (م ٤ عن عائشة ﷺ كان اذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى اذا بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله) المراد به اظهار الفقر الى الله تعالى بطلب المعونة (حم عن ابي رافع) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان اذا سمع المؤذن يتشهد قال وانا وانا) أي يقول عند اشهد ان لا اله الا الله وانا وعند اشهد ان محمدا رسول الله وانا فقوله وانا مبتدأ خبره محذوف أي وانا أشهد (د ك عن عائشة ﷺ كان اذا سمع المؤذن يقول حي على الفلاح قال اللهم اجعلنا مفلحين) أي فائزين بكل خير ناجين من كل ضير (ابن السني عن معاوية) واسناده ضعيف ﷺ (كان اذا سمع صوت الرعد والصواعق) قال المناوي جمع صاعقة وهي قطعة رعد تنقض معها قطعة من نار (قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك) أي أدركنا برحمتك (حم ت ك عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا سمع بالاسم القبيح حوله الى ما هو احسن منه) فينبغي لمن كان اسمه قبيحا أن يحوله اقتداء به صلى الله عليه وسلم (ابن سعد عن عروة مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا شرب الماء قال الحمد لله الذي سقانا عذبا فراتا) قال المحلي في تفسير قوله تعالى هذا عذب فرات شديد العذوبة وقال البيضاوي قامع العطش من فرط عذوبته وقال البغوي الفرات عذب المياه (برحمته ولم يجعله ملحا اجاجا) بضم الهمزة مرا شديد الملوحة (بذنوبنا حل عن ابي جعفر) محمد بن علي بن الحسين (مرسلا) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان اذا شرب تنفس) بعد رفع الاناء عن فيه (ثلاثا) من المرات يسمي الله في أولهن ويحمده في آخرهن (ويقول هو) أي هذا الفعل (اهنأ) بالهمز من الهناء (وامرأ) بالهمز قال العلقمي أي ألذ وأنفع وقيل أسرع انحدارا عن المرئ لسهولته وخفته عليه (وابرأ) من البرء أي أكثر برءا أي صحة للبدن لتردده على المعدة الملتهبة دفعات فتسكن الدفعة الثانية ما عجزت الاولى عن تسكينه والثالثة ما عجزت الثانية عنه وأيضا فانه أسلم لحرارة المعدة وأبقى عليها من أن يهجم عليها البارد وهلة واحدة فيطفئ الحرارة الغريزية ويؤدي الى فساد مزاج المعدة والكبد والى أمراض رديئة وقد علم بالتجربة أن ورود الماء على الكبد بالعب يؤلمها ويضعف حرارتها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الكباد من العب والكباد بضم الكاف وتخفيف الباء وجع الكبد واذا ورد بالتدريج شيأ فشيأ لم يضاد حرارتها ولم يضعفها ومثاله صب الماء البارد على القدر وهي تفور لا يضره صبه قليلا قليلا (حم ق ٤ عن انس) بن مالك ﷺ (كان اذا شرب تنفس مرتين) قال المناوي أي تنفس في اثناء الشرب مرتين فيكون قد شرب ثلاث مرات وسكت عن التنفس الاخير لكونه ضروريا فلا تعارض (ت ه عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (كان اذا شرب تنفس في) شربه من (الاناء ثلاثا) يعني كان يشرب بثلاث دفعات (يسمي عند كل نفس) بفتح الفاء أي أول كل مرة

(قوله لم يقعد) أي مستقبل القبلة الا مقدار قول ذلك ثم يلتفت ويجعل يمينه للناس ويساره للقبلة (قوله وانا وانا) أي وانا أشهد الخ فلا تحصل سنة الاجابة بالاقتصار على لفظ وانا بل لابد من ان يقول وانا أشهد الخ أو يقتصر على اشهد الخ بدون لفظ أنا (قوله فراتا) أي عذبا وجمع بينهما لان المقام مقام اطناب ودعاء (قوله أجاجا) أي شديد الملوحة (قوله ثلاثا) ويشرب في الاولى يسيرا وفي الثانية أكثر من الاولى وفي الثالثة الى أن يحصل الري (قوله هو) أي الشرب كذلك أهنأ الخ ويسن الشرب مصا لان العب يورث وجعا في الكبد (قوله مرتين) أي بعد الاولى وبعد الثانية (قوله في الاناء) أي في حال شربه من الاناء والتنفس خارج الاناء لان التنفس فيه قبيح منهي عنه لانه يغير الماء وهو تعليم للامة والا فهو أطيب الناس أفواها

(ويشكر

(ويشكر) الله تعالى (فى آخرهن) أى يقول الحمد لله الخ مامر والحمد رأس الشكر كما فى حديث (ابن السنى طب عن ابن مسعود) قال المناوى ضعيف من طريقه ﷺ (كان اذا شهد جنازة) أى حضرها (اكثر الصمات) بضم الصاد السكوت (واكثر حديث نفسه) فى أحوال الموت وما بعده فان قيل حديث النفس لا يطلع عليه الناس فما مستند الراوى فى الاخبار بذلك فيحتمل انه أخبر بذلك اعتمادا على قرينة الحال أو ان النبى صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك (ابن المبارك وابن سعد عن عبد العزيز بن ابى رواد) قال الشيخ بشدة الواو (مرسلا ﷺ كان اذا شهد جنازة رؤيت) قال الشيخ بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة الفوقية (عليه كآبة) بالمد قال فى النهاية الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن (واكثر حديث النفس) فى احوال الآخرة (طب عن ابن عباس ﷺ كان اذا شيع جنازة علا كربه) قال العلقمى الكرب بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحدة هو ما يدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه (واقل الكلام واكثر حديث نفسه) تفكرا فيما اليه المصير (الحاكم فى الكنى) والالقاب (عن عمران بن حصين) بالتصغير ﷺ (كان اذا صعد المنبر) للخطبة (سلم) قال العلقمى يسن للامام السلام على الناس عند دخوله المسجد يسلم على من هناك وعلى من عند المنبر اذا انتهى اليه واذا وصل أعلى المنبر وأقبل على الناس بوجهه يسلم عليهم ولزم السامعين الرد عليه وهو فرض كفاية وسلامه بعد الصعود هو مذهبنا ومذهب الاكثرين وبه قال ابن عباس وابن الزبير وعمر بن عبد العزيز والاوزاعى والامام أحمد وقال مالك وابو حنيفة يكره (ه عن جابر) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان اذا صلى الغداة) أى الصبح (جاءه خدم اهل المدينة بآنيتهم فيها الماء فما يؤتى باناء الاغمس يده فيه) للتبرك بيده الشريفة (حم م عن انس ﷺ كان اذا صلى الغداة جلس فى مصلاه) يذكر الله تعالى كما فى رواية الطبرانى (حتى تطلع الشمس) فيه استحباب الجلوس فى المصلى بعد صلاة الصبح الى طلوع الشمس مع ذكر الله تعالى (حم م ٣ عن جابر بن سمرة ﷺ كان اذا صلى بالناس الغداة أقبل عليهم بوجهه فقال هل فيكم مريض اعوده فان قالوا لا قال فهل فيكم جنازة اتبعها فان قالوا لا قال من راى منكم رؤيا يقصها علينا) أى لنعبرها له (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (كان اذا صلى ركعتى الفجر اضطجع) قال المناوى للراحة من تعب القيام (على شقه الايمن) قال العلقمى قال فى الفتح قيل الحكمة فيه ان القلب فى جهة اليسار فلو اضطجع عليه لاستغرق نوما لكونه أبلغ فى الراحة بخلاف اليمنى فيكون القلب معلقا فلا يستغرق قال شيخ الاسلام زكريا روى ابو داود باسناد صحيح اذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه فيندب الفصل بين صلاة الصبح وسنته بالاضطجاع وان لم يتهجد لظاهر هذا الحديث ولا يكفى الفصل بالتحدث ولا بالتحول (خ عن عائشة ﷺ كان اذا صلى صلاة اثبتها) قال المناوى أى داوم عليها بان يواظب على ايقاعها فى ذلك الوقت أبدا وسبب هذا الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم نسى سنة الظهر البعدية وقيل سنة العصر فتذكرها بعد صلاة العصر فصلاها وداوم عليها فسئلت عائشة عن ذلك فذكرته (م عن عائشة ﷺ كان اذا صلى) قال المناوى أى أراد أن يصلى ويحتمل فرغ من صلاته (مسح بيده اليمنى على راسه ويقول بسم الله الذى لا اله غيره الرحمن الرحيم اللهم اذهب عنى الهم والحزن) يحتمل أن العطف للتفسير وقال المناوى الهم ما يهم الانسان والحزن هو الذى يظهر منه فى القلب ضيق وخشونة

(قوله فى آخرهن) أى متأكدا كذلك والا فيطلب الشكر عقب كل مرة (قوله حديث نفسه) أى التفكر فى الموت وما بعده ولعل مستندهم فى ذلك اخباره صلى الله عليه وسلم به والا فهو أمر خفى لا يطلع عليه أفاده العزيزى (قوله أكثر الصمات الخ) أى ليعلم أمته أن هذا وقت تذكر أحوال الآخرة (قوله كآبة) أى حزن (قوله الغداة) أى الصبح جلس أى متربعا مستقبل القبلة يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس بيضاء ويزول شعاعها فيطلب فعل ذلك فان ثوابه عظيم جدا وقوله يقصها علينا أى لانه محب لاصحابه وسيد العارفين بالتعبير والمطلوب قص الرؤيا على حبيب عارف بالتعبير (قوله الايمن) هو الافضل ويحصل أصل السنة بالاضطجاع على الايسر (قوله أثبتها) أى لازم عليها الا فى حالة التشريع كما فى بيان النفل المستحب من المؤكد فانه ترك الاول أحيانا (قوله اذا صلى) أى اراد أو فرغ لانه يقول ذلك فى اثناء الصلاة

وقيل هما ما يصيب القلب من الالم لفوت محبوب (خط عن انس) بن مالك ﷺ (كان اذا صلى الغداة فى سفر مشى عن راحلته قليلا) قال المناوى وتمامه عند مخرجه وناقته تقاد (حل هق عن انس ﷺ كان اذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن) اليمانى زاد فى رواية وكبر (فى كل طواف) أى فى كل طوفة (ك عن ابن عمر) وهو حديث صحيح ﷺ (كان اذا طهر فى الصيف استحب ان يظهر ليلة الجمعة واذا دخل البيت فى الشتاء استحب ان يدخل ليلة الجمعة) تيمنا وتبركا بها (ابن السنى وابو نعيم فى الطب) النبوى (عن عائشة ﷺ كان اذا عرس) بمهملات مفتوحات والراء مشددة أى نزل وهو مسافر آخر الليل للنوم والاستراحة (وعليه ليل) أى زمن ممتد منه (توسد يمينه) اى جعل يده اليمنى وسادة لرأسه ونام نوم المتمكن لبعده من الصبح (واذا عرس قبل الصبح) اى قبيله (وضع رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده) لئلا يتمكن من النوم فتفوته الصبح كما وقع فى قصة الوادى (حم حب ك عن ابى قتادة) باسانيد صحيحة ﷺ (كان اذا عصفت الريح) أى اشتد هبوبها (قال اللهم انى اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به) قال العلقمى وتمامه كما فى مسلم قالت أى عائشة واذا تخيلت السماء تغير لونه وخرج ودخل واقبل وادبر فاذا مطرت سرى عنه فعرفت ذلك فسألته فقال لعله يا عائشة كما قال تعالى فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا الآية وكان خوفه صلى الله عليه وسلم أن يعاقبوا بعصيان العصاة كما عوقب قوم عاد وسروره بزوال الخوف قال ابو عبيد وغيره وتخيلت السماء من المخيلة بفتح الميم وهى سحابة فيها رعد وبرق تخيل اليه انها ماطرة ويقال اخالت اذا تغيرت (حم م ت عن عائشة ﷺ كان اذا عطس) بفتح الطاء (حمد الله) بكسر الميم (فيقال له يرحمك الله فيقول يهديكم الله ويصلح بالكم) أى حالكم (حم طب عن عبد الله بن جعفر) واسناده حسن ﷺ (كان اذا عطس وضع يده اوثوبه على فيه وخفض بها صوته) قال المناوى وفى رواية لابى نعيم خمر وجهه وفاه (د ت ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (كان اذا عمل عملا اثبته) تقدم معناه قريبا فى كان اذا صلى (م د عن عائشة ﷺ كان اذا غزا) أى خرج للغزو (قال اللهم انت عضدى) أى معتمدى فى جميع الامور سيما فى الحرب (وانت نصيرى بك احول وبك اصول وبك اقاتل) العدو (حم د ت ه حب والضياء) المقدسى (عن انس) واسانيده صحيحة ﷺ (كان اذا غضب احمرت وجنتاه) وهذا لا ينافى ما وصف به من الرحمة (طب عن ابن مسعود وعن ام سلمة ﷺ كان اذا غضب وهو قائم جلس واذا غضب وهو جالس اضطجع فيذهب غضبه) لان ذلك أبعد عن المسارعة الى الانتقام واسكن للحدة

(قوله مشى عن راحلته) أى وهو يقودها لاجل ان يريحها من تعب السفر لكمال رحمته صلى الله عليه وسلم بالخلق (قوله طهر فى الصيف) أى خرج من حجره وحانه للعبادة واذا دخل البيت أى الكعبة للعبادة فقرره شيخنا وتقدم أن المناسب ظهر من الركن الى الكشف وفى الشتاء يدخل الركن أى فيجعل ذلك ليلة الجمعة لانها ليلة مباركة فيجعل أطواره وانتقاله من حال الى حال ليلة الجمعة تيمنا وتبركا وهو تعليم للامة والا فالعصر تتبرك وتفتخر به صلى الله عليه وسلم (قوله عرس الخ) قال فى النهاية التعريس نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة يقال فيه عرس تعريسا ولغة قليلة أعرس والمعرس موضع التعريس اه علقمى (قوله توسد يمينه) أى لانه لا يخشى فوت الصبح لوثوقه بالتيقظ لطول زمن النوم (قوله وخير ما ارسلت به) بالبناء للفاعل أو المفعول وكذا ما بعده وكان اذا تخيلت السماء أى تغيمت تغير لونه فعرفت ذلك عائشة فسألته فقال لعله يا عائشة كما قال قوم عاد فلما رأوه عارضا الآية ففيه الاستعداد بالمراقبة لله تعالى والالتجاء اليه عند اختلاف الاحوال وحدوث ما يخاف بسببه وكان خوفه صلى الله عليه وسلم أن يعاقبوا بعصيان العصاة وسروره بزوال الخوف علقمى وهذا لا ينافى قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم لانه يخاف ان يكون عذابا مخصوصا أو معلقا على شئ كما قال بعض المبشرين بالجنة لو كانت احدى رجلى داخل الجنة والاخرى خارجها ما امنت مكر الله (قوله عطس) بابه ضرب ونصر (قوله فيقال الخ) أى فلا يسن تشميت العاطس (ابن الا بعد أن يحمد الله تعالى ويسن تذكيره بالحمد (قوله اوثوبه الخ) أى فيسن ذلك لئلا يتطاير منه شئ على الحاضرين (قوله عضدى) أى اتقوى بك كما يتقوى الشخص بعضده (قوله نصيرى) أى كثير النصر لى على أعدائى (قوله غضب) أى لله تعالى (قوله جلس) اى لبعده عن التهيئ للبطش والانتقام وكذا الاضطجاع وهو تعليم للامة والا فغضبه صلى الله عليه وسلم لله تعالى فلا ينبغى تسكينه

(ابن ابى الدنيا فى كتاب ذم الغضب عن ابى هريرة) ﷺ كان اذا غضب لم يجترئ) قال الشيخ بسكون الهمزة (عليه احد الا على) بن ابى طالب لما علمه من مكانته عنده وتمكن وده من قلبه بحيث يحتمله فى حال حدته (حل ك عن ام سلمة) ﷺ كان اذا غضبت عائشة عرك بانفها) بزيادة الموحدة ملاطفا لها (وقال يا عويش) منادى مصغر مرخم (قولى اللهم رب محمد اغفر لى ذنبى واذهب غيظ قلبى واجرنى من مضلات الفتن) أى الفتن المضلة فمن قال ذلك بصدق واخلاص ذهب غضبه (ابن السنى عن عائشة) ﷺ كان اذا فاتته) الركعات (الاربع المطلوبة (قبل الظهر) بأن صلى الظهر قبل فعلها (صلاها بعد الركعتين) اللتين (بعد الظهر) قال العلقمى قال الدميرى انما كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك لان التى بعد الظهر هى التى تجبر الخلل الواقع فى الصلاة فاستحقت التقديم وأما التى قبله فانها وان كانت أيضا جابرة فسنتها التقديم على الصلاة وتلك تابعة فكان تقديم التابع الجابر أولى من غيره (ه عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (كان اذا فرغ من) أكل (طعامه قال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين) فيسن قول ذلك عقب الفراغ من الاكل (حم ٤ والضياء عن ابى سعيد) الخدرى باسناد حسن ﷺ (كان اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه) أى على قبره هو وأصحابه (فقال استغفروا لاخيكم) فى الاسلام (وسلوا) الله (له التثبيت) أى اطلبوا له منه أن يثبت لسانه وجنانه لجواب الملكين (فانه الآن يسئل) أى يسأله الملكان منكر ونكير فهو أحوج الى الدعاء (د عن عثمان) بن عفان باسناد حسن ﷺ (كان اذا فرغ من) أكل (طعامه قال اللهم لك الحمد اطعمت وسقيت واشبعت وارويت ولك الحمد غير مكفور) أى مجحود فضلك ونعمتك (ولا مودع ولا مستغنى عنك حم عن رجل من بنى سليم) واسناده حسن ﷺ (كان اذا فرغ من تلبيته سأل الله رضوانه) بكسر الراء (ومغفرته واستعاذ برحمته من النار) وذلك أعظم ما يسئل (هق عن خزيمة بن ثابت) ﷺ كان اذا فقد) بالبناء للفاعل (الرجل من اخوانه) أى لم يره (ثلاثة ايام سال عنه فان كان غائبا) أى مسافرا (دعا له وان كان شاهدا) أى حاضرا بالبلد (زاره وان كان مريضا عاده) فينبغى الاقتداء به فى ذلك (ع عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (كان اذا قال الشئ ثلاث مرات لم يراجع) بالبناء للمفعول لوضوح ذلك بعد الثلاثة أو لهيبته (الشيرازى عن ابى حدرد) بمهملات الاسلمى ﷺ (كان اذا قال بلال) المؤذن (قد قامت الصلاة نهض فكبر) تكبيرة التحريم ولا ينتظر فراغ بقية ألفاظ الاقامة قاعدا (سمويه) فى فوائده (طب عن) عبد الله (ابن ابى اوفى) ﷺ كان اذا قام من الليل) أى فيه قال العلقمى وظاهر قوله من الليل عام فى كل

وكان تارة يتوصل لاطفاء الغضب (قوله لم يجترئ عليه أحد) أى لم يستطع احد أن يخاطبه الا الامام على رضى الله تعالى عنه (قوله يا عويش) تصغير مرخم وتلطف وكذا التصغير فى رواية يا حميراء لا تفعلى تصغير حمراء (قوله واذهب) بالقطع (قوله مضلات الفتن) أى الفتن الموقعة فى الضلال (قوله الاربع قبل الظهر) أى الركعتان المستحبتان والمؤكدتان (قوله بعد الركعتين بعد الظهر) أى لان السنة البعدية مطلوبة عقب الفرض فلا يفصل بينها وبين الفرض بالسنة القبلية (قوله وسقانا) قال ذلك لان الغالب الشرب أثناء الاكل أو ان المراد وسقانا فى هذا الوقت وغيره (قوله غير مكفور) أى مجحود نعمته ولا مودع أى متروك ويصح من حيث المعنى مودع بكسر الدال أى ولا انا تارك لك الا أن الرواية بفتحها (قوله ولا مستغنى عنك) يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله الخ (قوله اذا قال الشئ) أى اذا أمر بشئ ثلاث مرات لم يراجع بل يعمل بما أمر به للعلم بتحتمه حينئذ ولذا جاءه صلى الله عليه وسلم يهودى وذكر له أن له حقا على بعض الصحابة واحضره وقال له اعطه حقه فخاف أنه لم يكن عنده شئ يوفيه منه فقال له اعطه فخالف الثانية والثالثة ثم قال والذى نفسى بيده لم يكن عندى شئ وقد واعدته أنى اذا رجعت من خيبر أحفه حقه مما يحصل لى من الغنيمة وكان أمر النبى بغزو خيبر ثم ذهب مع اليهودى الى السوق وفك عمامة نفسه واتزر بها وفك الازار وأعطاه له فى حقه لعلمه بتحتم هذا الامر بالثلاث فلم يراجعه بعدها ولم يكن يملك غير الازار والعمامة فاتزر بها وأعطاه الازار وفائدة حلفه كل مرة التأكيد (قوله نهض) أى قبل تمام الاقامة ليبادر بالاتيان بتكبير الاحرام عقب الفراغ من الاقامة لكن الافضل عندنا أن لا يقوم الا بعد الفراغ من الاقامة وهذا الحديث مقدم عليه (قوله من الليل) اى للتهجد أولا لان الغالب تغير الفم من النوم فيطلب السواك وان لم يكن متهجدا

حاله ويحتمل أن يختص بما اذا قام الى الصلاة قلت ويدل عليه رواية اذا قام الى التهجد ولمسلم نحوه وحديث ابن عباس يشهد له (يشوص) بفتح أوله وشين معجمة مضمومة وصاد مهملة (فاه بالسواك) أي يدلكه وينظفه وينقيه والشوص دلك الاسنان بالسواك عرضا وقال ابن دريد الاستياك من سفل الى علو (حم ق د ن ه عن حذيفة) بن اليمان ﷺ (كان اذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين) لخفة القراءة فيهما أو لكونه يقتصر فيهما على الفاتحة لينشط لما بعدهما واستعجالا لحل عقد الشيطان وهو وان كان منزها عن عقده لكنه فعله تشريعا (م عن عائشة) ﷺ (كان اذا قام الى الصلاة رفع يديه) حذاء منكبيه (مدا) قال العلقمي قال ابن سيد الناس يجوز أن يكون مصدرا مختصا كقعد القرفصاء أو مصدرا من المعنى كقعدت جلوسا أو حالا من فاعل رفع (ت عن ابي هريرة) باسناد صحيح ﷺ (كان اذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم) قال العلقمي قال الدميري السنة أن يقبل الخطيب على القوم في جميع خطبته ولا يلتفت في شئ منها وان يقصد قصد وجهه وقال أبو حنيفة يلتفت يمينا وشمالا في بعض الخطبة كما في الاذان وقال أصحابنا ويستحب للقوم الاقبال بوجوههم عليه وجاءت فيه أحاديث كثيرة ولانه الذي يقتضيه الادب وهو أبلغ في الوعظ وهو مجمع عليه قال امام الحرمين سبب استقبالهم له واستقباله اياهم واستدباره القبلة انه يخاطبهم فلو استدبرهم كان خارجا عن عرف الخطاب فلو خالف السنة وخطب مستقبل القبلة مستدبر الناس صحت خطبته مع الكراهة هكذا قطع به جمهور الاصحاب وفي وجه شاذ لا تصح خطبته وطرده الدارمي الوجه اذا استدبروه (ه عن ثابت) باسناد حسن ﷺ (كان اذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه) قال العلقمي وكيفية ذلك عند الشافعية أن يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى وبعض الساعد والرسغ باسطا أصابعها في عرض المفصل أو ناشرا لها صوب الساعد ويضعهما أي اليدين بين السرة والصدر والحكمة في جعلهما تحت الصدر أن يكونا فوق أشرف الاعضاء وهو القلب فانه تحت الصدر (طب عن وائل بن حجر) باسناد حسن ﷺ (كان اذا قام) قال المناوي عن جلسة الاستراحة اه وظاهر الحديث الاطلاق وهو المنقول في كتب الفقه (اتكأ) بالهمزة (على احدى يديه) كالعاجن بالنون فيندب ذلك لكل مصل (طب عنه) أي عن وائل ﷺ (كان اذا قام من المجلس استغفر الله عشرين مرة) ليكون كفارة لما جرى في ذلك المجلس (فأعلن) بالاستغفار أي نطق به جهرا تعليما لمن حضر (ابن السني عن عبد الله الحضرمي) ﷺ كان اذا قدم عليه الوفد) جمع وافد كصحب جمع صاحب من وفد اذا خرج الى ملك لامر (لبس احسن ثيابه وأمر علية) بكسر فسكون (اصحابه بذلك) فيه طلب التجمل في بعض الاحيان فلا ينافي خبر البذاذة من الايمان (البغوي) في المعجم (عن جندب بن مكيث) ﷺ كان اذا قدم من سفر) قال المناوي زاد البخاري ضحى (بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين) زاد البخاري قبل أن يجلس (ثم يثني بفاطمة) الزهراء فيدخل اليها (ثم يأتي أزواجه) ثم يخرج الى الناس (طب ك عن ابي ثعلبة) الخشني باسناد حسن ﷺ (كان اذا قدم من سفر تلقي) فعل ماض مبني للمفعول (بصبيان أهل بيته)

(قوله خفيفتين) استعجالا لحل عقد الشيطان وهذا يقتضي ان حل عقده لا يحصل بالذكر ومسح الوجه ولا بالوضوء ولا بالشروع في الصلاة بل بالفراغ منها أي تمام الحل يحصل بذلك وان أصله يحصل بالذكر ومسح الوجه والوضوء وقد يقال انما خففهما لينشط لما بعدهما (قوله مدا) أي رفعا فهو على حد قعدت جلوسا وذلك الرفع مطلوب عند تكبير التحرم والركوع الى آخر ما في الفروع وهيئته معلومة فيها (قوله بوجوههم) وان لزم انحرافهم عن القبلة وبعض الائمة يرى أنهم يستمرون على استقبال القبلة ويستقبلون الخطيب بسمعهم وأبصارهم (قوله بيمينه) فالافضل أن يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى الخ فلو بسط اليمنى صوب الساعد أو أرسلها كان آتيا بالسنة (قوله على احدى يديه) في رواية على يديه وهي التي أخذ بها امامنا رضي الله تعالى عنه (قوله أحسن ثيابه) لانه أهيب وأدعى لامتثال أمره والعمل بوعظه (قوله علية أصحابه) بكسر العين أي معظمهم وهم من عندهم ثياب حسنة (قوله جندب) بفتح الدال وضمها (قوله بفاطمة) تقدمها لصلة رحمه (قوله تلقى بصبيان أهل بيته) قال جعفر قدم من سفر فسبق بي اليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد بني فاطمة فاردفه خلفه فأدخلنا المدينة ثلاثة على دابة اه قال النووي هذه سنة مستحبة أن يتلقى الصبيان المسافر وان يركبهم وان يردفهم ويلاطفهم أي لا كما يفعل أهل التكبر من التباعد عن الاطفال وزجرهم اذ المطلوب ملاطفتهم وان بلغ الشخص ما بلغ للتواضع فيركب

(قوله طورا) أي تارة يجهر في بعض الركعات وتارة يسر (قوله كان اذا قرأ) واذا مر بآية رحمة سأل الرحمة أو بآية عذاب استعاذ منه تعالى اللازمة فيسن لنا ذلك ويسن لنا التسبيح عند تلاوة آية فيها تنزيه كما أشار له في الحديث الآتي فالمراد بقوله اذا قرأ سبح اسم الخ أي ونحوها من كل آية فيها تنزيه (قوله أليس الخ) أي في الصلاة أو خارجها فيسن قول بلى

عند تلاوتها بين الآيتين ونحوهما

فيركب بعضهم بين يديه وبعضهم خلفه فيسن فعل ذلك (حم م د عن عبد الله بن جعفر) ﴿ كان اذا قرأ من الليل رفع﴾ قراءته (طورا وخفض طورا) قال ابن الاثير الطور الحالة وفيه أنه لا بأس باظهار العمل لمن أمن على نفسه الرياء (ابن نصر عن أبي هريرة) واسناده حسن ﴿ (كان اذا قرأ أليس ذلك بقادر على أن يحيي الموتى قال بلى واذا قرأ أليس الله بأحكم الحاكمين قال بلى) قال المناوي لانه قول بمنزلة السؤال (ك هب عن أبي هريرة) وهو حديث صحيح ﴿ (كان اذا قرأ سبح اسم ربك الاعلى) أي سورتها (قال سبحان ربي الاعلى) أي يقول ذلك عقب قراءتها ويحتمل عقب قوله الاعلى (حم د ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿ (كان اذا قرب اليه طعام) ليأكله (قال بسم الله) فأصل السنة يحصل بذلك والاكمل بسم الله الرحمن الرحيم (فاذا فرغ) من الاكل (قال اللهم انك أطعمت وسقيت واغنيت واقنيت) قال السيوطي في تفسير قوله تعالى وأنه هو أغنى وأقنى أغنى الناس بالكفاية بالاموال وأقنى أعطى المال المتخذ قنية (وهديت واجتبيت) أي اخترت لدينك ولنصرته (اللهم فلك الحمد على ما أعطيت حم عن رجل) صحابي واسناده صحيح ﴿ (كان اذا قفل) بقاف ثم فاء أي رجع وزنا ومعنى (من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف) بفتح المعجمة والراء بعدها فاء هو المكان العالي (من الارض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد) قال المناوي زاد الطبراني في رواية يحيي ويميت (وهو على كل شئ قدير) قال العلقمي يحتمل أنه كان يأتي بهذا الذكر عقب التكبير وهو على المكان المرتفع ويحتمل أنه يكمل الذكر مطلقا عقب التكبير ثم يأتي بالتسبيح اذا هبط قال القرطبي وفي تعقيب التكبير بالتهليل اشارة الى أنه المنفرد بايجاد جميع الموجودات وانه المعبود في جميع الاماكن (آيبون) جمع آيب أي راجع وزنا ومعنى وهو خبر مبتدأ محذوف والتقدير نحن آيبون وليس المراد الاخبار بمحض الرجوع فانه تحصيل الحاصل بل الرجوع في حالة مخصوصة وهي تلبسهم بالعبادة المخصوصة والاتصاف بالاوصاف المذكورة (تائبون) قال العلقمي فيه اشارة الى التقصير في العبادة أو قاله صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع أو تعليما لامته أو المراد أمته وقد تستعمل التوبة لارادة الاستمرار على الطاعة فيكون المراد أن لا يقع منهم ذنب (عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده) في اظهار دينه وكون العاقبة للمتقين (ونصر عبده) يريد نفسه يوم الخندق (وهزم الاحزاب وحده) أي من غير فعل أحد من الآدميين قال العلقمي واختلف في المراد بالاحزاب هنا فقيل هم كفار قريش ومن وافقهم من العرب واليهود الذين تحزبوا أي تجمعوا في غزوة الخندق ونزل في شأنهم سورة الاحزاب (مالك حم ق د ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (كان اذا كان) أي وجد (الرطب لم يفطر) من صومه (الا على الرطب واذا لم يكن الرطب) موجودا (لم يفطر الا على التمر) لتقويته للبصر الذي أضعفه الصوم ولانه يرق القلب (عبد بن حميد)

مما فيه استفهام تقريري (قوله بسم الله) والافضل اكمال البسملة (قوله وسقيت) أي ولو في غير هذا الوقت أو هو مبني على الغالب من الشرب وقت الاكل (قوله واغنيت) أي رزقت المال الذي يحصل بسببه الغنى واقنيت أي أعطيت المال المتخذ قنية كما فسر به المحلي قوله تعالى أغنى وأقنى أي رزقت المال الذي يقتنى كالبهائم والامتعة (قوله واجتبيت) أي اخترت من اصطفيته من الناس ووفقته للحق (قوله على ما فرد) أي كل فرد مما أعطيته لنا (قوله قفل) أي رجع ومنه القافلة أي الراجعة (قوله من غزو الخ) وغير ذلك من كل سفر مباح خلافا لمن قال انه يأتي بالتكبير فهذا في سفر المعصية للتفكير حتى الذكر بخصوصه لا يقال الا عند سفر غير محرم على الراجع (قوله ثلاث تكبيرات) أي هذا غاية ما كان يقول صلى الله عليه وسلم والا فالزيادة على الثلاث زيادة خير (قوله تائبون) قريب من معنى آيبون ويقدر مع كل من هذه الاوصاف لربنا

فيكون حذف من الاول لدلالة الثاني (قوله وعده) أي ما وعد به من نصر أهل الاسلام (قوله الاحزاب) أي الكفار المجتمعين للقتال يوم الخندق ويحتمل عموم الكفار في ذلك اليوم وغيره ولو شاء لاغنى عن القتال الا أنه تعالى أراد أن يرتب الثواب على الغزو (قوله كان) أي وجد الرطب فالفطر عليه أفضل حتى من ماء زمزم ثم التمر ثم شئ حلو كالزبيب

ثم الماء فالمرادمن قوله الاعلى التمر حيث تيسر لما ورد انه يحسو حسوات من ماء (قوله العشر الاواخر) أى طلبا لليلة القدر لانها محصورة فيها عند امامنا الشافعي رضى الله تعالى عنه وارضاه (قوله واذا سافر) أى ولم يتيسر له الاعتكاف فى السفر (قوله عشرين) أى العشرة الوسط بدل مافاته فى السفر والعشرة الاخيرة على عادته (قوله فى وتر) أى فرد كالاولى والثالثة فى الرباعية أى فى ركعة يقوم عنها فانه تسن جلسة الاستراحة حينئذ بخلاف ركعة يتشهد بعدها (قوله امر رجلا) أى عند الغروب (قوله فأوفى) أى استعلى وصعد على شئ عال وفيه دليل لجواز اعتماد خبر الواحد عن مشاهدة (قوله قال سبحانك الخ) أى ثلاثا الى أحد عشر ويسن فى الركوع سبحان ربى العظيم وفى السجود سبحان ربى الاعلى (قوله بيوم) هو يوم السابع ويسمى يوم الزينة ويوم الثامن هو يوم التروية لتروبهم الماء فيه (قوله كبر للصلاة) اى تكبيرة الاحرام وهذا يدل لنا من من تفريق أصابعه حينئذ تفريقا وسطا وبعض الائمة لا يرى ذلك ويجيب عن هذا الحديث (قوله كره شيأ) اى مما يعاب وليس بمعصية اذ المعصية لا يسكت عليها أصلا (قوله رؤى ذلك) اى أثر ذلك فى وجهه ولم يتكلم به لشدة حيائه صلى الله عليه وسلم فلا يواجه أحدا بما يكره والذى يرى فى وجهه بعض تغير لان وجهه شبه بالشمس والقمر

بغير اضافة (عن جابر ﷺ كان اذا كان) أى وقع (يوم عيد) فكان تامة (خالف الطريق) أى رجع فى غير طريق ذهابه الى المصلى قال المناوى فيذهب فى أطولهما تكثيرا للاجر ويرجع فى أقصرهما اه قال العلقمى وهذا اختيار الرافعى وتعقب بانه يحتاج الى دليل وبان أجر الخطا يكتب فى الرجوع أيضا وذكر لذلك فوائد منها أنه فعل ذلك ليشهد له الطريقان وقيل سكانهما من الجن والانس وقيل ليسوى بينهما فى مزيد الفضل بمروره أوفى التبرك بها أو ليشم رائحة المسك من الطريق التى يمر بها لانه كان معروفا بذلك وقيل لاظهار شعار الاسلام فيهما وقيل لاظهار ذكر الله وقيل ليغيظ المنافقين أو اليهود وقيل ليرهبهم بكثرة من معه وقيل فعل ذلك ليعم فقراء الطريقين بالصدقة وقيل ليزور أقاربه الاحياء والاموات وقيل ليصل رحمه وقيل ليتفاءل بتغير الحال الى المغفرة والرضا وقيل فعل ذلك لتخفيف الزحام وهذا رجحه الشيخ أبو حامد وأيده المحب الطبرى وقيل لان الملائكة تقف فى الطرقات فاراد أن يشهد له فريقان منهم وقال ابن أبى جمرة هو فى معنى قول يعقوب لبنيه لا تدخلوا من باب واحد فأشار الى أنه فعل ذلك حذرا من اصابة العين وأشار صاحب الهدى الى أنه فعل ذلك لجميع ما ذكر من الاشياء المحتملة القريبة وهل يختص ذلك بالامام أم لا قال العلقمى والذى فى الام أنه يستحب للامام والمأموم وبه قال أكثر الشافعية وقال الرافعى لم يتعرض فى الوجيز الا للامام اه وبالتعميم قال أكثر أهل العلم (خ عن جابر ﷺ كان اذا كان مقيما اعتكف العشر الاواخر من رمضان واذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين) أى الاوسط والاخير من رمضان وفيه أن الاعتكاف يشرع قضاؤه (حم عن انس) باسناد حسن ﷺ (كان اذا كان فى وتر من صلاته لم ينهض) الى القيام عن الجلسة الثانية (حتى يستوى قاعدا) قال العلقمى قال ابن رسلان فيه دليل على مشروعية جلسة الاستراحة وهى جلسة خفيفة بعد السجدة الثانية فى كل ركعة يقوم عنها قلت ولو صلى أربع ركعات بتشهد جلس للاستراحة فى كل ركعة منها لانها اذا ثبتت فى الاوتار فعل التشهد أولى وأما خبر وائل بن حجر أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع رأسه من السجود استوى قائما فغريب أو محمول على بيان الجواز (د ت عن مالك بن الحويرث ﷺ كان اذا كان صائما أمر رجلا أوفى) اى أشرف (على شئ) عال يرتقب الغروب (فاذا قال غابت الشمس افطر لـ عن سهل بن سعد) الساعدى (طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان اذا كان راكعا أو ساجدا قال سبحانك) زاد فى رواية ربنا (وبحمدك استغفرك واتوب اليك) ويكرره ثلاثا (طب عن ابن مسعود) باسناد حسن ﷺ (كان اذا كان قبل التروية بيوم) وهو سابع الحجة ويوم التروية ثامنه (خطب الناس) بعد صلاة الظهر أو الجمعة خطبة فردة عند باب الكعبة (فاخبرهم بمناسكهم) الواجبة والمندوبة فيسن ذلك للامام أو نائبه (لـ هق عن ابن عمر) وهو حديث صحيح ﷺ (كان اذا كبر للصلاة نشر أصابعه) مفرقا بينها رافعا لها بحيث تحاذى راحتاه منكبيه (ت لـ عن ابى هريرة ﷺ كان اذا كربه امر) أى شق عليه وأهمه شأنه (قال يا حى يا قيوم برحمتك استغيث ت عن انس) بن مالك ﷺ (كان اذا كره شيأ رؤى) قال الشيخ بضم الراء وكسر الهمزة وفتح المثناة التحتية (ذلك فى وجهه) اى عرف أنه كرهه بتغير وجهه من غير أن يتكلم به (طس عن

انس ﷺ كان اذا لبس قميصا بدأ بميامنه) أي ادخل اليد اليمنى في القميص أولا (ت عن ابي هريرة) واسناده صحيح ﷺ (كان اذا لقيه أحد من أصحابه فقام) اي وقف ذلك الاحد (معه) أي مع النبي صلى الله عليه وسلم (قام) أي وقف النبي صلى الله عليه وسلم (معه) أي مع ذلك الاحد (فلم ينصرف حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه واذا لقيه أحد من اصحابه فتناول يده ناولها اياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه) زاد في رواية ابن المبارك ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذي يصرفه (واذا لقي احدا من اصحابه فتناول اذنه) أي قرب منها ليكلمه سرا (ناوله اياها ثم لم ينزعها عنه حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه) أي لا ينحي أذنه عن فيه حتى يفرغ الرجل من حديثه (ابن سعد عن انس) بن مالك ﷺ (كان اذا لقيه الرجل من اصحابه مسحه) أي مسح يده بيده يعني صافحه (ودعا له) قال المناوي تمسك به مالك على كراهة معانقة القادم وتقبيل يده ونوزع (ن عن حذيفة) بن اليمان باسناد حسن ﷺ (كان اذا لقي اصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم) اعلاما لهم بأن السلام هو التحية العظمى تحية أهل الجنة في الجنة فيندب تقديم السلام على المصافحة (طب عن جندب ﷺ كان اذا لم يحفظ اسم الرجل الذي يريد نداءه (قال له يا ابن عبد الله ابن السني عن جارية الانصاري) قال الشيخ بالجيم ﷺ (كان اذا مر بآية خوف تعوذ) بالله من النار (واذا مر بآية رحمة سأل الله) الرحمة والجنة (واذا مر بآية فيها تنزيه لله سبح) قال المناوي اي قال سبحان ربي الاعلى قال النووي فيه استحباب هذه الامور لكل قارئ في الصلاة أو غيرها (حم م ٤ عن حذيفة) بن اليمان ﷺ (كان اذا مر بآية فيها ذكر النار قال ويل لاهل النار اعوذ بالله من النار) فيسن ذلك لكل قارئ اقتداء به صلى الله عليه وسلم (ابن قانع) في معجمه (عن ابي ليلى) باسناد حسن ﷺ (كان اذا مر بالمقابر) أي مقابر المؤمنين (قال السلام عليكم اهل الديار) أي المقابر (من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات والصالحين والصالحات وانا ان شاء الله بكم لاحقون) قيد بالمشيئة للتبرك والتفويض الى الله تعالى (ابن السني عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (كان اذا مرض احد من اهل بيته نفث) أي نفخ (عليه) نفخا لطيفا بلا ريق (بالمعوذات) بكسر الواو وقال العلقمي قال النووي فيه استحباب النفث في الرقية وعليه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وكان مالك ينفث اذا رقى نفسه وكان يكره الرقية بالحديد والملح والذي يعقد والذي يكتب خاتم سليمان والعقد عنده أشد كراهة لما في ذلك من مشابهة السحر وانما خص المعوذات لانهن جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلا ففيها الاستعاذة من شر ما خلق فيدخل فيه كل شئ ومن شر النفاثات في العقد ومن السواحر ومن شر حاسد اذا حسد ومن شر الوسواس الخناس (م عن عائشة ﷺ كان اذا مشى لم يلتفت) قال المناوي لانه كان يواصل السير ويترك التواني ومن يلتفت لا بد له من أدنى وقفة أو لئلا يشغل قلبه بمن خلفه اهـ وهذا لا ينافيه ما تقدم من انه كان اذا التفت التفت جميعا لامكان حمل ما تقدم على غير حالة المشي أو ما هنا على الغالب (ك عن جابر ﷺ كان اذا مشى مشى اصحابه امامه) لان المشي خلف الشخص صفة المتكبرين وكان سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم لا متكبرا ولا متجبرا (وتركوا ظهره للملائكة) يحرسونه من أعدائه (ه ك عن

فكما يعرض لهما الكسوف والتغير كذلك وجهه يعرض له التغير (قوله قميصا) أي ونحوه من فروجة ونعل بخلاف خلع ذلك فانه يطلب ان يكون باليسار (قوله فقام) اي ذلك الصحابي أي وقف ولم يمش بل قام معه أي وقف معه صلى الله عليه وسلم فلم يهمله وينصرف ويتركه وذلك من كمال الرفق بأصحابه (قوله فتناول) أي ذلك الصحابي يده صلى الله عليه وسلم ليصافحه فلم ينزع يده منه وان طال الزمن (قوله أذنه) أي أذن النبي صلى الله عليه وسلم ليلقي اليه سرا (قوله حتى يسلم) أي فلا يبدأ بالمصافحة (قوله عن جارية) بالجيم كما في العزيزي (قوله مر بآية) أي في الصلاة وغيرها وبعض الائمة خصه بغير الصلاة لكن الحديث عام (قوله أعوذ بالله من النار) هو تعليم للامة والا فهو صلى الله عليه وسلم معصوم من العذاب (قوله أهل الديار) أطلق على القبور ديارا لانها تشبه دار الدنيا من حيث الاقامة فيها (قوله ان شاء الله) هي للتبرك لان الموت واقع لا محالة أو لتعليق اللحوق بهم في الاسلام أو في الدفن معهم في خصوص هذا المكان (قوله نفث عليه) اي نفخ من ريق لطيف قرره شيخنا ثم رجع الى قول الشرح بلا ريق (قوله بالمعوذات) فيه تغليب لان المراد قل هو الله أحد والمعوذتان اى نفث حال كونه مصاحبا للمعوذات (قوله لم يلتفت) لكون أصحابه أمامه فهو يراعيهم ويلاحظهم ويعلمهم

(قوله اسرع) ليس المراد هرولة بل المراد اظهار القوة فى مشيته من غير مشقة فلا يمشى دبيبا كما هو عادة المتكبرين (قوله فلا يدركه) فهو معجزة له صلى الله عليه وسلم (قوله أقلع) اى مشى بقوة كأنه يقلع رجليه من الارض (قوله يتوكأ)

جابر) بن عبد الله ﷺ (كان اذا مشى اسرع حتى يهرول الرجل وراءه فلا يدركه) قال فى النهاية الهرولة بين المشى والعدو وقال فى المصباح هرول هرولة أسرع فى مشيه دون الخبب وقد تقدم أنه كان مع ذلك يمشى على هينته والجواب عنه (ابن سعد عن يزيد بن مرثد مرسلا ﷺ كان اذا مشى اقلع) قال فى النهاية اذا مشى تقلع اراد قوة مشيه كأنه يرفع رجليه من الارض رفعا قويا لا كمن يمشى اختيالا ويقارب خطاه فان ذلك من مشى النساء ويوصف به (طب عن ابن عتبة) بكسر ففتح ﷺ (كان اذا مشى كأنه يتوكأ) قال الازهرى الاتكاء فى كلام العرب يكون بمعنى السعى الشديد (د ك عن انس) باسناد صحيح ﷺ (كان اذا نام نفخ) أى علا نفسه وارتفع وقال المناوى من النفخ وهو ارسال الهواء من مبعثه بقوة قال العلقمى وأوله وتمامه كما فى مسلم عن عبد الله بن عباس قال بت عند خالتى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم عندها تلك الليلة فتوضأ ثم قام فصلى فقمت عن يساره فأخذنى فجعلنى عن يمينه فصلى فى تلك الليلة ثلاث عشرة ركعة ثم نام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفخ وكان اذا نام نفخ ثم أتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ فيه ان الجماعة فى غير المكتوبة صحيحة (حم ق عن ابن عباس ﷺ كان اذا نام من الليل) عن تهجده (او مرض) فمنعه المرض منه (صلى) بدل ما فاته منه (من النهار) أى فيه (ثنتى عشرة ركعة) قال المناوى أى واذا شفى يصلى بدل تهجده كل ليلة ثنتى عشرة ركعة (م عن عائشة ﷺ كان اذا نام) أى أراد النوم (وضع يده اليمنى تحت خده) زاد فى رواية الايمن (وقال اللهم قنى عذابك يوم تبعث عبادك) قال المناوى زاد فى رواية يقول ذلك ثلاثا والظاهر أنه كان يقرأ بعد ذلك الكافرون ويجعلها خاتمة كلامه (حم ت ن عن البراء) بن عازب (حم ن عن حذيفة) بن اليمان (حم ه عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (كان اذا نزل منزلا) فى سفره لنحو استراحة (لم يرتحل منه حتى يصلى الظهر) قال المناوى أى ان اراد الرحيل فى وقته فان كان فى وقت فرض غيره فالظاهر أنه كذلك فالظهر مثال (حم د ن عن انس) بن مالك باسناد حسن ﷺ (كان اذا نزل منزلا فى سفره او دخل بيته) يحتمل عند رجوعه من السفر ويحتمل الاطلاق وهو ظاهر الحديث فكان كلما دخل (لم يجلس حتى يركع ركعتين) فيندب ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (طب عن فضالة بن عبيد ﷺ كان اذا نزل عليه الوحى ثقل لذلك وتحدر جبينه عرقا) بالتحريك تمييز (كأنه جمان) بضم الجيم وتخفيف الميم أى لؤلؤ لثقل الوحى عليه (وان كان فى البرد) لضعف القوة البشرية عن تحمل مثل ذلك الوارد العظيم (طب عن زيد بن ثابت) باسناد صحيح ﷺ (كان اذا نزل عليه الوحى صدع) بالبناء للمفعول أى أصابه الصداع أى وجع الرأس (فيغلف) بشدة اللام (رأسه بالحناء) ليخفف حرارته (ابن السنى وابو نعيم فى الطب عن ابى هريرة ﷺ كان اذا نزل به هم او غم قال يا حى يا قيوم برحمتك استغيث) أستعين وأنتصر (ك عن ابن مسعود ﷺ كان اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلى فيه ركعتين) غير الفرض (هق عن انس ﷺ كان اذا نظر وجهه) أى صورة وجهه (فى المرآة) بالمد (قال الحمد لله الذى سوى خلقى)

أى كان يمشى بشدة بحيث يرى كأنه يتوكأ على عكازة ولم يتوكأ فان الذى يتوكأ يمشى بقوة (قوله اذا نام نفخ) فيه اشارة الى ان النفخ حال النوم ليس بعيب (قوله من الليل) اى فيه (قوله يده اليمنى) اى ساعده بتمامه اذا كان القبر بعيدا فان كان قريبا نصب ساعده ووضع راسه على كفه ليكون قريبا من التيقظ ليصلى الفجر (قوله قنى عذابك) هو تعليم للامة كما مر (قوله كان اذا نزل منزلا) أى فى سفره فى وقت صلاة الظهر ومثلها غيرها كما يأتى (قوله الظهر) أى ويجمع العصر معه جمع تقديم ان كان سفر قصر ومثل الظهر غيره فتى نزل المسافر فى وقت صلاة كالعصر أو المغرب فلا ينبغى له أن يرتحل حتى يصلى فرض ذلك الوقت (قوله ثقل لذلك) أى النزول (قوله عرقا) أى لثقله ولخوفه من تقصيره فى تبليغه (قوله جمان) هو اللؤلؤ الابيض (قوله صدع) أى حصل له صلى الله عليه وسلم وجع الرأس فيغلف رأسه أى يعممه بالحناء كالغلاف لان طبعها البرودة فتذهب حرارة الصداع (قوله ركعتين) أى نفلا ويحتمل ان المراد ركعتا الفرض أى الظهر مثلا مقصورة (قوله سوى خلقى) أى بفتح صورة خلقى

بفتح فسكون (فعدله وكرم صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين ابن السني عن أنس) ﷺ كان
إذا نظر في المرآة قال الحمد لله الذي حسن خلقي) بسكون اللام (وخلقي) بضمهما (وزان
مني ما شان من غيري) أي يقول الأول تارة وهذا أخرى (وإذا اكتحل جعل في عين اثنتين) أي
في كل واحدة اثنتين (وواحدة بينهما) قال المناوي أي في هذه أو هذه ليحصل الإيتار المطلوب
انتهى وقال الشيخ أي يجعل في كل عين مرودين وواحدا يقسم بينهما فالمجموع وتر وهو خمس مراود
وثلاث في كل عين (وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمين) أي بإدخال الرجل اليمين (وإذا خلع خلع
اليسرى) أي بدأ بخلعها (وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى وكان يحب التيمن في كل شيء
أخذ وعطاء) ونحو ذلك مما هو من باب التكريم (ع طب عن ابن عباس) بإسناد ضعيف ﷺ (كان
إذا نظر إلى البيت) أي الكعبة (قال اللهم زد بيتك هذا تشريفا وتعظيما وتكريما وبرا ومهابة)
أي إجلالا وعظمة (طب عن حذيفة بن أسيد) بفتح الهمزة والتنوين بإسناد ضعيف
ﷺ (كان إذا نظر إلى الهلال قال اللهم اجعله هلال يمن ورشد) أي يسر لنا فيه صلاح الدنيا والدين
(آمنت بالذي خلقك فعدلك تبارك الله أحسن الخالقين ابن السني عن أنس) بن مالك
ﷺ (كان إذا هاجت ريح استقبلها بوجهه وجثا على ركبتيه) أي قعد عليهما (ومد يديه) للدعاء
(وقال اللهم إني أسألك من خير هذه الريح وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر
ما أرسلت به اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) فالمجموعة
يراد بها الرحمة والمفردة يراد بها العذاب ولم ترد في القرآن مفردة والمراد بها الرحمة إلا في موضع
واحد وهو قوله تعالى وجرين بهم بريح طيبة (طب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة
الحسن ﷺ (كان إذا واقع بعض أهله) أي جامع بعض زوجاته صلى الله عليه وسلم (فكسل أن
يقوم) ليغتسل أو يتوضأ (ضرب يده) مفرد مضاف فيعم أي ضرب يديه (على الحائط فتيمم)
قال المناوي فيه أنه يندب للجنب إذا لم يرد الوضوء أن يتيمم ولم أر من قال به إذا كان الماء
موجودا اهـ ورأيت بهامش نسخة قال إمام الحرمين إذا كسل عن وضوء السنة مع وجود الماء
تيمم (طس عن عائشة) ﷺ كان إذا وجد الرجل راقدا على وجهه) أي مضطجعا عليه (ليس
على عجزه شيء) يستره (ركضه برجله) أي ضربه بها ليقوم (وقال هي أبغض الرقدة) قال الشيخ
بكسر الراء (إلى الله تعالى) ومن ثم قيل إنها نوم الشياطين (حم عن الشريد بن سويد)
قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان إذا ودع رجلا أخذ بيده فلا يدعها) أي يتركها (حتى يكون
الرجل هو الذي يدع يده ويقول) هو (أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك) أي
أكل كل ذلك منك إلى الله واستحفظه إياه ومن توكل على الله كفاه قال المناوي عن جده الشرف
المناوي والأمانة هنا ما يخلفه الإنسان في البلاد التي سافر منها (حم ت ن هـ ك عن ابن عمر)

(قوله فعدله) أي بسبب كونه كرم صورته فيسن النظر في المرآة وقول ذلك ولو كانت صورة وجهه ليست حسنة لأن المراد الحسن
النسبي بالنسبة لغيره وكذا يقول حسن خلقي الآتي وإن كان سيئ الخلق لأن المراد بالنسبة لمن هو أسوأ منه خلقا (قوله في عين)
أي في كل عين مرودين ثم يأتي بخامس يكتحل ببعضه في اليمنى وببعضه في اليسرى ليحصل الإيتار والأفضل الاكتحال في كل عين
ثلاثا ولاء (قوله خلع اليسرى) أي لتمكث اليمين لابسة بعدها زمنا إذ اللبس تكريم فاليمين أولى به (قوله في
كل شيء) أي من باب التكريم (قوله زد بيتك الخ) هذا الدعاء للتعظيم للكعبة (قوله إلى الهلال) أي أول ليلة أو ثاني أو ثالث ليلة وبعد ذلك يسمى قمرا وليلة أربع عشرة يسمى بدرا (قوله ورشدا) أي هداية (قوله فعدلك) أي حسن صورتك (قوله هاجت ريح) أي اشتد هبوبها والريح المفرد في القرآن للشر إلا في موضع واحد بخلاف المجموعة فللخير غالبا ولذا قيل اللهم اجعلها رياحا الخ ولا ينافي خوفه من الريح قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم لاحتمال أن المراد في وقت دون آخر أو أن المراد قومك الذين هم مخالطون لك فيخاف نزول العذاب بغير المخالطين وقيل غير ذلك (قوله وجثا على ركبتيه) أي ثانيا ركبتيه (قوله فكسل أن يقوم) أي ترك ذلك لفقد الماء إذ لا يصح التيمم معه وأيضا الكسل لا يليق به صلى الله عليه وسلم فيكون
أراد لازمه وهو الترك وسببه فقد الماء وهذا التأويل على تقدير صحة الحديث وقوله على الحائط أي الذي له غبار (قوله ليس
على عجزه شيء) ظاهره أن كراهة الرقدة من حيث كشف العورة وإن كانت مكروهة من حيث الهيئة أيضا كما ثبت في غير هذا
الحديث وأشار له في هذا الحديث بقوله الرقدة أي الهيئة (قوله استودع الله الخ) أي جعلت هذه الأمور في وديعة الله وحفظه
(قوله وخواتيم عملك) لأن العبرة في العمل بخواتيمه

(قوله وضع الميت) بالبناء للمفعول أى وضعه النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره (قوله بسم الله) أى قائلا بسم الله لتصاحبك بركته وبالله أى دفنتك حال كونى مستعينا فى دفنك بالله (قوله وفى سبيل الله) أى دفنتك وجعلتك فى طريق الخير (قوله والعيال) وروى بالعباد وهى أعم (قوله أكثر أيمانه) اسم كان وخبرها الا ومصرف الخ ١٥٠ ويصح العكس وهو أحسن لان المحدث عنه الثانى لكن قوله

قال الشيخ حديث صحيح ﴿كان اذا وضع الميت فى لحده قال بسم الله وبالله وفى سبيل الله وعلى ملة رسول الله﴾ فيندب لمن يدخل الميت القبر أن يقول ذلك قال شيخ الاسلام زكريا الانصارى ويسن التلقين بعد الدفن فيجلس عند رأسه انسان ويقول يا فلان بن فلان أو يا عبد الله ابن أمة الله اذكر العهد الذى خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله وأن الجنة حق وأن النار حق وأن البعث حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور وأنك رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وبالقرآن اماما وبالكعبة قبلة وبالمؤمنين اخوانا ولا يلقن الطفل ونحوه ممن لم يتقدمه تكليف لانه لا يفتن فى قبره (د ت ه هق عن ابن عمر) باسناد حسن ﴿كان ارحم الناس بالصبيان والعيال﴾ قال المناوى قال النووى هذا هو المشهور وروى بالعباد وكل منهما صحيح (ابن عساكر عن انس) ﴿كان اكثر أيمانه﴾ بفتح الهمزة جمع يمين ﴿لا ومصرف القلوب﴾ قال المناوى أى لا أفعل أو لا أقول وحق مقلب القلوب ومصرف القلوب قسم وفيه جواز الحلف بغير تحليف (ه عن ابن عمر) باسناد حسن ﴿كان اكثر دعائه يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك فقيل له فى ذلك﴾ يعنى قالت له أم سلمة لما رأته يكثر ذلك ان القلوب لتنقلب ﴿قال انه ليس آدمى الا وقلبه بين اصبعين من اصابع الله﴾ يقلبه كيف يشاء ﴿فمن شاء اقام ومن شاء ازاغ﴾ قال المناوى تمامه عند أحمد فنسأل الله تعالى أن لا يزيغ قلوبنا بعد اذ هدانا ونسأل الله أن يهب لنا من لدنه رحمة انه هو الوهاب (ت عن ام سلمة) باسناد حسن ﴿كان اكثر دعائه يوم عرفة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شئ قدير﴾ قال المناوى خص الخير بالذكر فى مقام النسبة اليه تعالى مع كونه لا يوجد الشر الا هو لانه ليس شرا بالنسبة اليه (حم عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﴿كان اكثر ما يصوم الخميس والاثنين فقيل له﴾ لم تخصهما باكثار الصوم ﴿فقال الاعمال تعرض﴾ على الله تعالى ﴿كل اثنين وخميس﴾ أى فأحب أن يعرض عملى وأنا صائم كما فى رواية ﴿فيغفر لكل مسلم الا المتهاجرين﴾ أى المسلمين المتقاطعين ﴿فيقول﴾ الله تعالى للملائكة ﴿اخروهما﴾ حتى يصطلحا (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿كان اكثر صومه﴾ من الشهر ﴿السبت﴾ قال المناوى سمى به لانقطاع خلق العالم فيه والسبت القطع ﴿والاحد﴾ سمى به لانه أول أيام الاسبوع عند جمع ابتدئ فيه خلق العالم ﴿ويقول هما يوما عيد المشركين فاحب ان اخالفهم﴾ سماهم مشركين لان النصارى تقول المسيح ابن الله واليهود تقول عزير ابن الله (حم طب ك هق عن ام سلمة) ﴿كان اكثر دعوة يدعو بها ربنا آتنا فى الدنيا حسنة﴾ نعمة وقيل الصحة والكفاف والتوفيق للخير ﴿وفى الآخرة حسنة﴾ هى الجنة ﴿وقنا عذاب النار﴾ بعفوك وغفرانك (حم ق د عن انس) ﴿كان بابه يقرع بالاظافير﴾ أى يطرق باطراف أظافير الاصابع طرقا خفيفا تأدبا معه ومهابة له (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب

فى الحديث الآتى أكثر ما يصوم الاثنين يعين الاول والاقتال الاثنان وأما جعل اسم كان ضميرا يعود له صلى الله عليه وسلم لا يظهر لان ضميره مذكور فى قوله أيمانه فهو كاف وأيضا يلزم على ذلك نصب أكثر على الخبرية فيضيع قوله لا ومصرف الخ من الاعراب مع أنه لا يتم المعنى الا به ويؤخذ من هذا الحديث جواز الحلف من غير استحلاف بأن يكون للتأكيد (قوله ثبت قلبى الخ) قاله تعليما للامة والا فقلبه ثابت ودائم له ذلك لعصمته (قوله أقام) أى أقام قلبه على الدين الحق ومن شاء أزاغه أى أماله الى الدين الباطل (قوله دعائه) أى ذكره لان هذا ذكر وسماه دعاء لانه طريق لرضا الله تعالى كما أن الدعاء كذلك (قوله المتهاجرين) أى المتخاصمين (قوله أخروهما) أى حتى يصطلحا فليحذر الخصام المحرم لانه سبب فى عدم الغفران (قوله السبت والاحد) أى معا لان افرادهما كيوم الجمعة مكروه (قوله المشركين) أى الكفار ولو بغير شرك أو قال ذلك لان أصل كفر النصارى واليهود الشرك وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله (قوله أخالفهم) أى لانهم يجعلونهما يومى لهو ولعب فأنا أجعلهما يومى عبادة (قوله حسنة) أى توفيقا للاعمال الصالحة ورزقا يكفينا ولا يشغلنا عن طاعتك وحسنة الآخرة هى الجنة (قوله يقرع بالاظافير) أى تأدبا معه صلى الله عليه وسلم وكذا العلماء ينبغى

(عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (كان تنام عيناه ولا ينام قلبه) ليعي الوحي الذي يأتيه في نومه وكذا سائر الانبياء ورؤيا الانبياء وحي ولا يشكل بقصة النوم في الوادي لان القلب انما يدرك الحسيات المتعلقة به لاما يتعلق بالعين (ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان خاتمه) بفتح التاء وتكسر (من ورق) بكسر الراء فضة (وكان فصه حبشيا) قال العلقمي يحتمل أنه أراد من الجزع أو العقيق لان معدنهما اليمن والحبشة وفي مفردات ابن البيطار انه نوع من الزبرجد يكون ببلاد الحبش لونه الى الخضرة ما هو ومن خواصه أنه ينفي العين ويجلو ظلمة البصر (فائدة) سئل ابن الاكفاني عن الحكمة في خلق الجواهر النفيسة فقال من وجوه أحدها ما أودعه الله تعالى فيها من الخواص الجليلة كتفريح الياقوت وترياقية الزمرد وغير ذلك الثاني أنها تتحلى بها الغواني زيادة لجمالهن الثالث كمال قدرة الله تعالى في خلقه في تخوم الارض واعماق البحار جواهر تشبه نجوم السماء في الضياء والاشراق الرابع ان يكون أنموذجا في هذه الدنيا لامثالها في الجنة (م عن انس) بن مالك ﷺ (كان خاتمه من فضة فصه منه خ عن انس) بن مالك ﷺ (كان خلقه) بالضم (القرآن) أي ما دل عليه القرآن من أوامره ونواهيه وغير ذلك (حم م د عن عائشة ﷺ كان رحيما بالعيال) قال المناوي أي رقيق القلب رفيقا بعياله وعيال غيره (الطيالسي) أبو داود (عن انس) باسناد صحيح ﷺ (كان رايته سوداء) قال المناوي أي غالب لونها أسود بحيث ترى من بعيد سوداء الا ان لونها أسود خالص (وكان لواؤه ابيض) قال ابن القيم وربما جعل فيه السواد والراية العلم الكبير واللواء العلم الصغير (ه ك عن ابن عباس ﷺ كان ربما اغتسل يوم الجمعة) غسلها (وربما تركه) وقوله (احيانا) يشعر بأن الغالب كان الفعل وفيه دليل على عدم وجوبه (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (كان ربما اخذته الشقيقة) بشين معجمة وجع أحد شقي الرأس (فيمكث اليوم واليومين لا يخرج) من بيته لشدة ما به من الوجع (ابن السني وابو نعيم) في الطب (عن بريدة) بن الحصيب ﷺ (كان ربما يضع يده على لحيته في الصلاة من غير عبث) قال المناوي فلا بأس بذلك اذا خلا عن المحذور وهو العبث ولا يلحق بتغطية الفم في الصلاة حيث كره (عد هق عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (كان رحيما بالعيال) أي عياله وعيال غيره (الطيالسي) ابوداود (عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان رحيما) حذف المعمول ليفيد العموم (وكان لا يأتيه احد) يسأله شيأ (الا وعده وانجزله ان كان عنده) قال المناوي والا أمر بالاستدانة عليه (خد عن انس)

أن لا يقرع بابهم بشدة بل بلطف وكذا أهل الله المشغولون بذكره تعالى بل لا ينبغي قرع بابهم أصلا فقد كان بعض العارفين اذا أراد زيارة بعض الاولياء ووجد بابه مغلقا لم يقرعه أصلا بل يقف اذا فتح له دخل والا انصرف وذلك لانه ربما كان حاضرا مع مولاه فيشوش عليه القرع فيصاب ذلك القارع (قوله خاتمه) سمي خاتما لانه يختم به الا أنه صار في العرف اسما لكل ما يلبس في اليد ولبسه سنة والافضل أن يكون فصه مما يلي الكف ويحرم كونه من الذهب أو مما طلي به اذا تحصل منه شئ بالعرض على النار (قوله حبشيا) أي من جزع او عقيق أو نوع من الزبرجد لونه الى الخضرة من خواصه انه ينفي العين ويجلو ظلمة البصر (قوله فصه منه) أوله الشارح ولا مانع من تعدد خواتمه صلى الله عليه وسلم (قوله خلقه) بالضم الهيئة والطبيعة أما بالفتح فهو ما يرى بالبصر لانه بمعنى المخلوق أي يتصف بأوامر القرآن ويجتنب نواهيه (قوله كان رايته الخ) هي ما يربط في الرمح تضربه الرياح وهي الى النصف أو أكثر بخلاف اللواء فهو ما يربط صغيرا في أعلى الرمح ويكون مع السلطان أو أمير الجيش ليجتمع له الجيش عند القتال (قوله ربما الخ) هي هنا للتكثير ومن تركه احيانا يعلم أن معنى غسل الجمعة واجب متؤكد (قوله الشقيقة) هي وجع شق الرأس اليمين أو اليسار قيل وذلك مرض القطب الغوث الفرد الجامع (قوله عبث) أي لعب والا بطلت الصلاة ومن غير ثلاث حركات أيضا لانها اذا توالت أبطلت الصلاة انتهى (قوله بالعيال) ولو لغيره ولذا لما دخل يوم فتح مكة المسجد ووجد فيه جماعة من الكفار وأشار أصحابه بقتلهم أبى وقال لهم ما تقولون في فقالوا أخ رحيم وابن رحيم فأمنهم وقال أنتم الطلقاء فأطلق وكان الحسن أو الحسين يقدم عليه وهو يخطب يتعثر في ثيابه فينزل من فوق المنبر ويحمله ويصعد به المنبر (قوله الا وعده وانجز الخ) والا امره بالاستدانة عليه وقد وقع أنه امره فصار بالاستدانة عليه بحضرة عمر فقال له يارسول الله ان الله لم يكلفك بذلك فغضب وتغير وجهه فقال بعض الانصار انفق يارسول الله ولا تخش من ذي العرش اقلالا فرؤي البشر في وجهه صلى الله عليه وسلم وقال بهذا أمرت

واسناده حسن ﷺ (كان شديد البطش) فقد اعطى قوة اربعين رجلا فى البطش والجماع كما فى
خبر الطبرانى (ابن سعد عن محمد بن على مرسلا ﷺ كان طويل الصمت قليل الضحك)
والمراد الصمت عما لا ثواب فيه (حم عن جابر بن سمرة) واسناده صحيح ﷺ (كان فراشه نحوا)
بالنصب والتنوين أى مثلا قريبا (مما) أى من الفراش الذى (يوضع) أى يفرش
(للانسان) الميت (فى قبره) وقد وضع فى قبره صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء كان فراشه
للنوم نحوها (وكان المسجد عند راسه) أى كان اذا نام تكون راسه الى جانب المسجد (د عن
بعض آل ام سلمة) واسناده حسن ﷺ (كان فراشه مسحا) بكسر فسكون أى بلاسا من شعر
أو ثوب خشن معد للفراش من صوف يشبه الكساء قال فى المصباح المسح البلاس والجمع
مسوح مثل حمل وحمول (ت فى الشمائل عن حفصة) أم المؤمنين قال العلقمى بجانبه
علامة الحسن ﷺ (كان فرسه يقال له المرتجز) قال الشيخ بصيغة اسم الفاعل قال المناوى وكان
أشهب (وناقته القصواء) بضم القاف والمد وقيل بفتحها وهى التى تسمى العضباء وقيل
غيرها (وبغلته الدلدل) بضم المهملتين وسكون اللام سميت به لانها تضطرب فى مشيها من
شدة الجرى (وحماره عفير) بالتصغير وشاته بركة (ودرعه) بكسر الدال المهملة زرديته
(ذات الفضول) بالضاد المهملة (وسيفه ذو الفقار) بفتح الفاء والقاف (طب عن
على ﷺ كان فيه دعابة) بضم الدال المهملة (قليلة) أى مزاح يسير فكان يمزح قليلا ولا
يقول الاحقا (خط وابن عساكر عن ابن عباس ﷺ كان قراءته المد) أى ذات مد أى يمد ما فى
كلامه من حروف المد واللين (ليس فيها ترجيع) يتضمن زيادة أو نقصا كهمز غير المهموز
ومد غير الممدود (طب عن ابى بكرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان قميصه
فوق الكعبين) أى الى انصاف ساقيه كما فى رواية (وكان كمه مع الاصابع) أى مساويا لها
(ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان كم قميصه الى الرسغ) بضم الراء
وسكون السين المهملة وغين معجمة ويقال الرصغ بالصاد وهو مفصل ما بين الكف والساعد
قال العلقمى وجمع بعضهم بين هذا وبين الحديث الاول بأن هذا كان يلبسه فى الحضر وذاك
فى السفر (د ت عن اسماء بنت يزيد) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان كثيرا
ما يقبل عرف) ابنته (فاطمة) الزهراء قال المناوى وكان كثيرا ما يقبلها فى فمها أيضا
والعرف بالضم أعلى الرأس اهـ وقال الشيخ العرف بالمهملة والفاء الرقبة أخذا من معرفة
الفرس أى منبت شعره من رقبته (ابن عساكر عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف

(قوله شديد البطش) أى القوة عند الاحتياج الى ذلك ولذا قاتل على البغلة التى لا تصلح للكر والفر وكانت الصحابة اذا اشتد
عليهم الخوف فى القتال انحازوا الى ظهره صلى الله عليه وسلم ليحميهم لانه أعطى قوة أربعين شجاعا ومع كونه شديد البطش لا يخلو
بطشه عن رحمة ولذا قال أبو يزيد البسطامى لما سمع بطش الله وبطش رسوله أنا اشد بطشا منهما اى لان بطشهما لا يخلو عن رحمة
بخلاف بطشى لانى لا اصل الى رحمتهما ففيه حسن أدب لا ضده (قوله طويل الصمت) أى فى غير أوقات الذكر (قوله قليل الضحك)
لشدة خوفه منه تعالى وتبعه لسبب

من الاسباب المقتضية لذلك ومع ذلك هو عبادة فى حقه صلى الله عليه
وسلم (قوله نحوا) أى مثلا الخ أى قليل الثمن وكان فراشه يوضع له رداء واحدا فثنى طبقتين ثم أربعا فلما استيقظ سأل عنه وقال ردوه كما كان فانه منعنى التهجد وهو للتعليم لان لين الفرش سبب للاستغراق فى النوم (قوله المسجد عند راسه) أى بضم راسه جهة المسجد لا رجليه (قوله مسحا) هو البلاس والجمع مسوح مثل حمل وحمول مصباح (قوله المرتجز) من الارتجاز وهو شدة التحرك عند المشى (قوله القصواء) بالمد كما فى العزيزى والمناوى وقوله تعالى وهم بالعدوة القصوى غير هذه (قوله الدلدل) من الدلدلة وهى الاضطراب فى المشى (قوله عفير) وهو غير اليعفور فكل أهداه له ملك غير الآخر فله صلى الله عليه وسلم حماران ولما توفى رسول الله صلى
الله عليه وسلم جاء اليعفور الى بئر والقى نفسه فيها فمات فيها لئلا يركبه أحد بعده صلى الله عليه وسلم ﷺ (كان
(قوله ذات الفضول) أى اطوله (قوله الفقار) بفتح الفاء وفتح القاف (قوله دعابة) اى مزاح قليل للتشريع كقوله لا يدخل
الجنة عجوز فلما علم صلى الله عليه وسلم منها الخوف والغم أوضح لها المراد (قوله المد) أى اذا قرأ مد ودام مده ولم يقصره (قوله
فوق الكعبين) الى نصف الساق الا اذا جرى عرف بلد بالزيادة كاهل العلم الآن فانه يزرى بهم ذلك (قوله عرف فاطمة) اى أعلى
رأسها وتارة كان يقبل فمها وتارة كان يمص لسانها شفقة ورحمة بها

(قوله برد) أى رداء يرتدى به طوله أربعة أذرع وعرضه ثلاثة أذرع ولونه الخضرة

﴿(كان له برد) بضم فسكون قال المناوى فى رواية أخضر (يلبسه) بفتح الموحدة (فى العيدين والجمعة) وكان يتجمل به للوفود أيضا (هق عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن ﴿(كان له جفنة) قال المناوى بضم الجيم وفتحها (لها أربع حلق) ليحملها أربعة رجال معدة للأضياف (طب عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة قال الشيخ حديث حسن ﴿(كان له حربة) بفتح فسكون رمح قصير قال الشيخ والمراد العنزة (يمشى بها) بالبناء للمفعول (بين يديه) على الأعناق (فإذا صلى ركزها بين يديه) فيجعلها سترة يصلى إليها قال المناوى وكان يمشى بها أى يتوكأ عليها أحيانا (طب عن عصمة بن مالك) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(كان له حمار اسمه عفير) بضم العين وفتح الفاء تصغير عفر قال ابن حجر وهو غير يعفور على الأصح سمى به لعفرة لونه والعفرة بياض غير ناصع (حم عن على طب عن ابن مسعود) وإسناده حسن ﴿(كان له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء) فيه أنه لا يكره التنشيف بعده بل ظاهره أنه مطلوب اقتداء به صلى الله عليه وسلم قال المناوى وكرهه جمع تمسكا بخبر أن ميمونة أتته بمنديل فرده وجمع عياض بأن الخرقة كانت لضرورة التنشيف بها لخوف شدة برد ورد المنديل لمعنى رآه فيه أو تواضعا (ت ك عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(كان له سكة) بضم المهملة وشد الكاف نوع من الطيب يجمع من الأشياء ويحتمل أن السكة وعاء للطيب (يتطيب منها د عن أنس) وإسناده حسن ﴿(كان له سيف محلى) بفضة أى مزين بها لأن التحلية لم تكن عامة لجميعه كما بينه بقوله (قائمته من فضة ونعله) هى الحديدة التى فى أسفل قرابه (من فضة وفيه حلق من فضة وكان يسمى ذا الفقار) سمى به لأنه كان فيه حفر متساوية وهو الذى رأى فيه الرؤيا يوم أحد وكان لا يفارقه (وكان له قوس يسمى ذا السداد) بفتح المهملة (وكان له كنانة) هى جعبة السهام (تسمى) بمثناة فوقية وسكون السين (ذا الجمع) بضم الجيم (وكان له درع) بكسر الدال وسكون الراء المهملتين (موشحة بنحاس تسمى ذات الفضول وكان له حربة تسمى النبعاء) بنون مفتوحة فموحدة ساكنة فعين مهملة وبالمد (وكان له مجن) بكسر الميم وفتح الجيم أى ترس (يسمى الذقن وكان له فرس أشقر) أى أحمر فى حمرته صفاء (يسمى المرتجز) لحسن صهيله (وكان له فرس أدهم) أى أسود (يسمى السكب) بفتح فسكون سمى به لكثرة جريه (وكان له سرج يسمى الداج وكان له بغلة شهباء) قال المناوى أى يغلب بياضها سوادها (تسمى الدلدل) بضم الدالين أهداها له يوحنا ملك أيلة (وكان له ناقة تسمى القصواء وكان له حمار يسمى يعفور وكان له بساط) بكسر الموحدة (يسمى الكز) بزاى مشددة ﴿(وكان له عنزة) بالتحريك (تسمى النمر) بفتح النون وكسر الميم (وكان له ركوة) بفتح الراء وسكون الكاف (تسمى الصادر) سميت بذلك لأنها يصدر عنها الرى أى رى الشارب منها (وكان له مرآة) بالمد (تسمى المدلة) بضم الميم وكسر الدال المهملة وشدة اللام (وكان له مقراض) بكسر الميم وضاد معجمة وهو المسمى بالمقص (يسمى الجامع وكان له قضيب) أى غصن مقطوع من شجرة (شوحط) بضم المعجمة وفتح المهملة فظاء معجمة (يسمى الممشوق طب عن ابن عباس) بإسناد ضعيف ﴿(كان له فرس يقال له اللحيف) بحاء مهملة كرغيف وقيل بالتصغير سمى بذلك لطول ذنبه كأنه يلحف الأرض بذنبه وقيل هو بخاء معجمة وقيل بالجيم وحكى ابن الجوزى أنه روى بالنون بدل اللام من النحافة (خ عن

(قوله حلق) بفتح الحاء وكسرها كذا بهامش ونطق به شيخنا بالفتح (قوله حربة) أى رمح قصير وهى المسماة بالعنزة (قوله يمشى بها الخ) أى يحملها شخص على عاتقه (قوله ركزها الخ) لتكون سترة إذا رآها شخص مر من خلفها (قوله يتنشف الخ) أخذ به بعضهم وعندنا أنه خلاف الأولى إلا لخوف شدة برد (قوله سكة) نوع من الطيب أو وعاء الطيب (قوله محلى) أى مزين وتزيينه قائمته الخ (قوله الفقار) سمى بذلك لأن فيه حفرا متساوية تشبه فقار الظهر (قوله كنانة) بالكسر أى وعاء السهام وهى قبيلة أيضا (قوله موشحة بنحاس) أى موضوع فيها نحاس (قوله النبعاء) بالمد (قوله الذقن) بالفتح والمجن بالكسر (قوله شهباء) بالمد (قوله بساط يسمى الكز) بفتح الكاف والزاى (قوله النمر) بفتح فكسر (قوله ركوة) يشرب منها تسمى الصادر لصدور الرى عنها (قوله مرآة) يرى فيها وجهه الشريف (قوله المدلة) بضم فكسر (قوله قضيب) أى غصن مقضوب أى مقطوع من شجرة يقال لها شوحط فإضافة قضيب لشوحط من إضافة الجزء الخ والممشوق بالفتح (قوله اللحيف) أو اللحيف سمى بذلك لطول ذنبه فهو يلحف الأرض بذنبه

سهل بن سعد) الساعدي ﷺ (كان له فرس يقال له الظرب) بفتح المعجمة وكسر الراء (وآخر يقال له اللزاز) بكسر اللام وبزايين خفيفتين قال المناوي وجملة افراسه سبعة وقيل خمسة عشر (هق عنه) باسناد صحيح ﷺ (كان له قدح) قال الشيخ بالتنوين اه ويحتمل انه مضاف الى (قوارير) اي من زجاج (يشرب فيه) أهداه له النجاشي (ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان له قدح من عيدان) بفتح العين المهملة وسكون المثناة التحتية ودال مهملة قال في الصحاح العيدان الطوال من النخل الواحدة عيدانة وكان يجعل (تحت سريره يبول فيه بالليل) قال المناوي تمامه فطلبه فلم يجده فسأل فقالوا شربته برة خادم أم سلمة فقال لقد احتظرت من النار بحظار انتهى قال العلقمي قال شيخنا الشيخ ولي الدين يعارضه ما رواه الطبراني في الاوسط بسند جيد عن عبد الله بن مرثد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع وروى ابن ابي شيبة عن ابن عمر قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول قال ويجاب بأن المراد بانتقاعه طول مكثه وما يجعل في الاناء لا يطول مكثه غالبا (د ن ك عن اميمة بنت رقيقة) بضم ففتح فيهما مخففين ورقيقة بقافين بنت خويلد اخت خديجة أم المؤمنين واسناده حسن ﷺ (كان له قصعة) بفتح القاف (يقال لها الغراء) قال ابن رسلان تأنيث الاغر مشتق من الغرة وهي بياض الوجه واضاءته ويجوز أن يراد بها من الغرة وهي الشئ النفيس المرغوب فيه فتكون سميت بذلك لرغبة الناس فيها لنفاسة ما فيها اي لكثرة ما تسعه (يحملها اربعة رجال) يحلق أربعة لعظمها (د عن عبد الله بن بسر) واسناده حسن ﷺ (كان له مكحلة) قال الشيخ بضم الميم والحاء وعاء الكحل (يكتحل منها) عند النوم بالاثمد (كل ليلة ثلاثا في هذه) العين (وثلاثا في هذه) العين (ت ه عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان له ملحفة) بكسر الميم الملاءة يلتحف بها (مصبوغة بالورس) بفتح فسكون نبت أصفر يصبغ به يشبه الزعفران لونا وريحا (والزعفران) قال الشيخ وهذا قبل النهي أو محمول على الخصوصية (يدور بها على نسائه) فاذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء (واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء واذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء) اي الممزوج بالطيب ويحتمل أن ذلك اغاء ولتبريدها لكون قطر الحجاز حارا (خط عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (كان له مؤذنان بلال) مولى أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه (وابن ام مكتوم) بالتنوين (الاعمى) وهو عمرو بن قيس واسم ام مكتوم عاتكة ولا يعارضه خبر كان له ثلاثة مؤذنين والثالث أبو محذورة لان الاولين كانا يؤذنان بالمدينة وأبو محذورة بمكة قال العلقمي وسعد القرظ أذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء مرات وفي هذا الحديث اتخاذ مؤذنين للمسجد يؤذن أحدهما قبل طلوع الفجر والآخر عند طلوعه كما كان بلال وابن أم مكتوم يفعلان قال أصحابنا واذا احتاج الى أكثر من مؤذنين اتخذ ثلاثة وأربعة فأكثر بحسب الحاجة وقد اتخذ عثمان رضي الله تعالى عنه أربعة للحاجة عند كثرة الناس قال أصحابنا ويستحب أن لا يزاد على أربعة الا لحاجة ظاهرة قال أصحابنا واذا ترتب للاذان اثنان فصاعدا فالمستحب أن لا يؤذنوا دفعة بل ان اتسع الوقت ترتبوا فيه فان تنازعوا في الابتداء أقرع بينهم وان ضاق الوقت فان كان المسجد كبيرا أذنوا متفرقين في اقطاره وان كان ضيقا وقفوا معا وأذنوا وهذا اذا لم يؤد اختلاف الاصوات الى تهويش فان أدى الى ذلك لم يؤذن الا واحد فان تنازعوا أقرع (م عن

(قوله من قوارير) أي زجاج ماؤه يكفي الرجلين والثلاثة وغالب النسخ باسقاط من والمعنى عليها (قوله عيدان) جمع عيدانة أي من نخل وبوله فيه لبيان الجواز لا ينافي اكرموا عمتكم النخل لان محل اكرامه اذا كان مغروسا مثمرا أما بعد قطعه فيجوز أخذ خشبه للنار والبول فيه وغير ذلك (قوله يبول فيه) أي ولا يتغوط فيه وذلك كان قبل اتخاذهم بيوت الاخلية المعروفة وفي العلقمي ولا يعارض هذا الحديث ما رواه الطبراني في الاوسط بسند جيد عن عبد الله بن يزيد عنه صلى الله عليه وسلم قال لا ينقع بول في طست في البيت فان الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول منتقع لان المراد بانتقاعه طول مكثه وما يحصل في الاناء لا يطول مكثه غالبا اه أي فانه يراق عن قرب (قوله الغراء) بالمد تأنيث الاغر مشتق من الغرة وهي الشئ النفيس المرغوب فيه فسميت بذلك لرغبة الناس فيها أو لكثرة ما تسعه (قوله مكحلة) بضم الميم وضم الحاء (قوله ثلاثة في هذه الخ) هذه أفضل كيفيات الاكتحال (قوله ملحفة) أي ملاءة يلتحف بها (قوله والزعفران) أي قبل النهي عن الصبغ بالزعفران (قوله مؤذنان) يعني بالمدينة في وقت واحد فلا ينافي انه أذن له غير الاثنين بغير المدينة وقد كان أبو محذورة مؤذنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة وسعد القرظي اذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم بقباء مرات علقمى

ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (كان لنعله قبالان) بكسر القاف مخففا تثنية قبال وهو زمام النعل وهو السير الذي يجعل بين الاصابع يدخل بين الابهام والتي تليها في قبال والاصابع الاخر في قبال (ت عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (كان من اضحك الناس) قال العلقمي قال العلامة محمد بن يوسف الدمشقي قال أبو الحسن بن الضحاك صحت الاخبار وتظاهرت بضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير موطن حتى تبدو نواجذه وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يضحك الا تبسما ويمكن الجمع بينهما بأن يقال ان التبسم كان الاغلب عليه فيمكن أن يكون الناقل عنه أنه كان لا يضحك الا تبسما لم يشاهد من النبي صلى الله عليه وسلم غير ما أخبر به ويكون من روى عنه أنه ضحك حتى بدت نواجذه قد شاهد ذلك في وقت ما فنقل ما شاهده فلا اختلاف بينهما لاختلاف المواطن والاوقات ويمكن أن يكون في ابتداء أمره كان يضحك حتى تبدو نواجذه في الاوقات النادرة وكان آخر أمره لا يضحك الا تبسما وقد وردت عنه صلى الله عليه وسلم أحاديث تدل على ذلك ويمكن أن يكون من روى عنه أنه كان لا يضحك الا تبسما شاهده ضحكه حتى بانت نواجذه نادرا فأخبر عن الاكثر وغلبه على القليل النادر على أن أهل اللغة قد اختلفوا في النواجذ ما هي فقال جماعة ان النواجذ أقصى الاضراس من الفم موضعا فعلى هذا تحقق المعارضة ويمكن الجمع بين الاحاديث بما قلنا ومنهم من قال ان النواجذ هي الانياب وقال آخرون هي الضواحك فعلى هذا لا يكون في ظاهر الاخبار معارضة لان المتبسم يلزمه ذلك قال في النهاية النواجذ بكسر الجيم وبالذال المعجمة وهي من الاسنان الضواحك وهي التي تبدو عند الضحك والاكثر الاشهر أنها أقصى الاسنان والمراد الاول لانه ما كان يبلغ به الضحك حتى تبدو أضراسه كيف وقد تقدم ان جل ضحكه التبسم وان أريد بها الاضراس فالوجه فيه أن يراد به مبالغة مثله في ضحكه من غير أن يراد ظهور نواجذه في الضحك وهو أقيس القولين لاشتهار النواجذ بأواخر الاسنان (وأطيبهم نفسا) بل كان أجود الناس على الاطلاق وأحسنهم خلقا (طب عن ابي امامة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (كان من افكه الناس) قال المناوي أي من أمزحهم اذا خلا بنحو أهله اه وقال العلقمي قال في النهاية الفاكه المازح والاسم الفكاهة وقال في المصباح الفكاهة بالضم المزاح لانبساط النفس بها (ابن عساكر عن انس ﴿ كان مما يقول) قال المناوي أي كان كثيرا ما يقول (للخادم ألك حاجة) أي كان كثيرا ما يفعل ذلك بخادمه وخادم غيره اه ويحتمل أن من للتبعيض أي كان بعض ما يقوله للخادم ألك حاجة (حم عن رجل) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (كان له ناقة تسمى) قال المناوي بضم فسكون (العضباء) بفتح فسكون وبالمد (وبغلة الشهباء وحمار) يسمى (يعفور) بمثناة تحتية وعين مهملة ساكنة وفاء (وجارية تسمى خضرة) بفتح الخاء وسكون الضاد المعجمتين (هق عن جعفر بن محمد عن ابيه مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (كان لا يأخذ بالقرف) بفتح القاف وسكون الراء وفاء قال في النهاية القرف التهمة والجمع القراف (ولا يقبل قول احد على احد) وقوفا مع العدل (حل عن انس) واسناده ضعيف ﴿ (كان وسادته) بكسر الواو ومخدته (التي ينام عليها بالليل من ادم) بفتحتين جمع ادمة أو أديم الجلد المدبوغ (حشوها ليف) وهذا يدل على كمال زهده صلى الله عليه وسلم (حم د ت ه عن عائشة) واسناده حسن ﴿ (كان لا يؤذن له في العيدين) ولا يقام بل ينادي الصلاة جامعة (م ت عن جابر بن سمرة ﴿ كان لا يأكل الثوم) بضم المثلثة أي

(قوله قبالان) أى سيران يكونان بين الاصبعين (قوله من أضحك الناس) فقد ثبت فى مواطن أنه صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه ولا ينافيه خبر كان لا يضحك الا تبسما لان الاغلب عليه التبسم فيمكن أن الناقل عنه أنه كان لا يضحك الا تبسما لم يشاهد غير ما أخبر به (قوله وأطيبهم نفسا) بالجر وان كان الشيخ عبد البر ضبطه بالنصب (قوله من أفكه الناس) أى أمزحهم اذا فاكه المازح (قوله خضراء) بكسر الضاد (قوله ادم) هو الجلد المدبوغ (قوله بالقرف) أى التهمة والجمع القراف (قوله الثوم) بالهمز وقد يخفف بتركها

(قوله الكاوتين) تثنية كاوة أي لقربهما من محل البول (قوله ولا يطأ عقبه رجلان) ولا أكثر كما يفعله الملوك يتبعهم الناس
كالخدم أي لا يكون له من يمشي خلفه من الاتباع كالسلطان فيكون موطئ العقب لان من كان ذا مال أو سلطان اتبعه

النيء (ولا الكراث) بضم الكاف (ولا البصل) كذلك (من اجل ان الملائكة تأتيه وانه يكلم
جبريل) فكان يكره أكل ذلك لئلا تتأذى الملائكة (حل خط عن انس) بن مالك قال
الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(كان لا يأكل الجراد ولا الكلوتين) بضم الكاف لقربهما
من الفضلات (ولا الضب) أي كان يعاف المذكورات (من غير أن يحرمها) وقد أكل
الضب على مائدته وهو ينظر (ابن صصرى في أماليه) الحديثية (عن ابن عباس) قال
الشيخ حديث حسن لغيره ﴿(كان لا يأكل متكئا) أي مائلا على أحد شقيه معتمدا عليه
وحده لان المراد الاعتماد على وطاء تحته مع الاستواء كما وهم (ولا يطأ عقبه) أي لا يمشي
خلفه (رجلان) ولا أكثر كما تفعل الملوك يتبعهم الناس كالخدم (حم عن ابن عمرو)
ابن العاص باسناد حسن ﴿(كان لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها ان يأكل منها للشاة)
أي لاجل قصة الشاة (التي اهديت له) يوم خيبر وفيها سم فأكلوا منها فمات بعض صحبه
وصار المصطفى صلى الله عليه وسلم يعاوده الاذى حتى توفي (طب والبزار عن عمار بن ياسر)
واسناده صحيح ﴿(كان لا يتطير) أي لا يسيء الظن بالله ولا يفر من قضائه وقدره ولا يرى
الاسباب مؤثرة في حصول المكروه (ولكن) كان (يتفاءل) أي اذا سمع كلاما حسنا
تيمن به تحسينا لظنه بربه (الحكيم) في نوادره (والبغوي) في معجمه (عن بريدة) بن
الحصيب باسناد حسن ﴿(كان لا يتعار من الليل الا اجرى السواك على فيه) فالسواك
يتأكد في مواضع منها الاستيقاظ من النوم (ابن نصر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث
حسن لغيره ﴿(كان لا يتوضأ بعد الغسل) قال المناوي أي كان اذا توضأ قبله لا يأتي به بعده اه
قال العلقمي قال ابن رسلان قال النووي وغيره لو أفاض الماء على جميع بدنه من غير وضوء صح
غسله واستباح به الصلاة وغيرها ولكن الافضل أن يتوضأ قال وتحصل الفضيلة بالوضوء قبل
الغسل وبعده اه والافضل تقديم الوضوء (حم ت ن ه ك عن عائشة) قال الشيخ حديث
صحيح ﴿(كان لا يتوضأ من موطئ) قال العلقمي قال شيخنا لفظ الحاكم كنا نصلي مع النبي
صلى الله عليه وسلم ولا نتوضأ من موطئ وهو بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطاء مهموز قال
الخطابي ما وطئ من الاذى في الطريق وأصله الموطوء قال وأراد بذلك انهم لا يعيدون الوضوء
للاذى اذا أصاب أرجلهم لانهم كانوا لا يغسلون أرجلهم ولا ينظفونها من الاذى اذا أصابها
وحمله البيهقي على النجاسة اليابسة وأنهم كانوا لا يغسلون الرجل من مسها وقال الشيخ ولي الدين
يحتمل أن يحمل الوضوء هنا على اللغوي وهو التنظيف ويكون المعنى أنهم كانوا لا يغسلون أرجلهم
من الطين ونحوه مما يمشون عليه بل يبنون على أن الاصل فيه الطهارة (طب عن أبي امامة)
باسناد ضعيف ﴿(كان لا يجد من الدقل) بفتح الدال المهملة والقاف ردئ التمر يأسه
(ما يملأ بطنه) هذا مسوق لما كان عليه من الاعراض عن الدنيا وعدم الاهتمام بملاذها
ونعيمها (طب عن النعمان بن بشير) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان لا يجيز على شهادة
الافطار) من رمضان (الا رجلين) ظاهره ولو صاموا ثلاثين يوما وهو ما عليه المالكية
اذا كانت السماء مصحية (هق عن ابن عباس وابن عمرو) باسناد حسن ﴿(كان لا يحدث)

الناس ومشوا خلفه (قوله للشاة الخ) أي لاجل الشاة التي وضع له فيها السم ومات بعض أصحابه وصار المصطفى صلى الله عليه وسلم يعاوده الاذى حتى توفي به ليجمع الله تعالى له جميع مراتب الكمال (قوله لا يتطير) أي لا يتشاءم بأمر كما تفعله الجاهلية عند ارادة السفر مثلا من تنفير الطير فان طار يمينا أقبلوا أو يسارا تركوا وهذا لا يفعله من يعرف أن كل شئ بقضاء وقدر (قوله يتفاءل) أي يتيمن بالكلام الحسن (قوله لا يتعار) أي لا يستيقظ وقوله من الليل مثله النهار (قوله بعد الغسل) قال النووي لو أفاض الماء على جميع بدنه من غير وضوء صح غسله واستباح الصلاة وغيرها ولكن الافضل أن يتوضأ قبله أو بعده ولكن اذا توضأ قبله لا يأتي به بعده هذا الحديث أفاده العلقمي وقال شيخنا لا يتوضأ بعد الغسل أي اكتفاء بالوضوء قبله أو لاندراجه في الغسل (قوله من موطئ) أي لا يغسل قدمه من طين الشارع اذا أصابه لانه طاهر أو معفو عنه اذا كان نجسا يقينا فالمراد الوضوء اللغوي (قوله من الدقل) رديء التمر وذلك لاعراضه

عن الدنيا وعن السعي في تحصيلها والا فقد راودته عن نفسه فأبى وجعلها خلف ظهره (قوله الا رجلين) وأما بالنسبة يحتمل
لدخول رمضان فكان يكتفي برجل استصحابا للاصل في كل مع مراعاة الاحتياط لان الاصل فيما قبل شوال الصوم وفيما قبل رمضان

يحتمل بناؤه للمفعول وبناؤه للفاعل (حدثنا الا تبسم) أى حدثنا بناء بسبب التبسم قال فى المصباح بسم بسما من باب ضرب ضحك قليلا من غير صوت وابتسم وتبسم كذلك ويقال هو دون الضحك (حم عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﴿(كان لايخرج) من بيته (يوم الفطر) الى المصلى (حتى يطعم) بفتح الياء والعين أى يأكل (ولا يطعم يوم النحر حتى يذبح) الاضحية فيأكل منها قال العلقمى قال الدميرى قال أصحابنا السنة أن يأكل يوم الفطر قبل الصلاة وعكسه فى الاضحى حتى يفرغ من الصلاة فان لم يأكل قبل الخروج فليأكل قبل الصلاة ويستحب كون المأكول تمرا وكونه وترا قال الشافعى فى الام ونحن نأمر من اتى الصلاة أن يأكل ويشرب قبل أن يغدو الى المصلى فان لم يفعل أمرناه بذلك فى طريقه أو المصلى ان أمكنه فان لم يفعل ذلك فلا شئ عليه ويكره له أن لا يفعل هذا نصه بحروفه وقال بعضهم لان الفطر كان فى ابتداء الاسلام محرما قبل الصلاة فقدم ليعلم نسخه والسنة فى عيد الاضحى أن يمسك عن الاكل حتى يرجع من الصلاة فيأكل من اسكه وانما فرق بينهما لان السنة أن يتصدق فى عيد الفطر قبل الصلاة فاستحب له الاكل ليشارك المساكين فى ذلك والصدقة فى عيد النحر انما هى بعد الصلاة من الاضحية فاستحب موافقتهم ولان ماقبل يوم الفطر يحرم فيه الاكل فندب الاكل فيه قبل الصلاة فيتميز عما قبله وفى الاضحى لايحرم الاكل قبله فاخر ليتميز (حم ت ه ك عن بريدة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان لايدخر شيأ لغد) لمزيد ثقته بربه أى لايدخر مليكا بل تمليكا فلا ينافى أنه ادخر قوت سنة لعياله فانه كان خازنا قاسما فلما وقع المال بيده قسم لعياله كما قسم لغيرهم فان لهم حقا فى المال قال بعض الصوفية ولا بأس بادخار القوت لامثالنا لان النفس اذا احرزت قوتها اطمأنت وحقق بعضهم فقال من كانت نفسه مطمئنة بربها كانت غناه وسكونه اليه فلا يلتفت لذلك (ت عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان لايدع اربعا) من الركعات (قبل الظهر) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال الداودى وقع فى حديث ابن عمر أن قبل الظهر ركعتين وفى حديث عائشة أربعا وهو محمول على أن كل واحد منهما وصف ما راى قال ويحتمل نسيان ابن عمر ركعتين من الاربع قلت هذا الاحتمال بعيد والاولى أن يحمل على حالين فكان تارة يصلى ثنتين وتارة يصلى أربعا وقيل هو محمول على أنه كان فى المسجد يقتصر على ركعتين وفى بيته يصلى أربعا ويحتمل أن يكون يصلى اذا كان فى بيته ركعتين ثم يخرج الى المسجد فيصلى ركعتين فرأى ابن عمر ما فى المسجد دون ما فى بيته واطلعت عائشة على الامرين ويقوى الاول ما رواه أحمد وأبو داود فى حديث عائشة رضى الله عنها كان يصلى فى بيته قبل الظهر اربعا ثم يخرج وقال أبو جعفر الطبرى الاربع كانت فى كثير من أحواله والركعتان فى قليلها (وركعتين قبل الغداة) أى الصبح وكان يقول انهما خير من الدنيا ومافيها (خ د ن عن عائشة ﴿كان لايدع قيام الليل) اى التهجد وهو الصلاة فيه بعد النوم (وكان اذا مرض او كسل) كفرح (صلى قاعدا) ومع ذلك فصلاته قاعدا كصلاته قائما فى الاجر بخلاف غيره قال العلقمى هكذا رواه ابن خزيمة فى صحيحه وروى عن ابن حبان فى صحيحه عن ام سلمة قالت مامات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته وهو جالس وكان أحب العمل اليه ما داوم عليه صاحبه وان كان يسيرا (د ك عن عائشة ﴿ كان لايدع ركعتى الفجر) أى صلاة سنة الصبح (فى السفر ولا فى الحضر ولا فى الصحة ولا فى السقم) بفتحتين المرض أو المرض الطويل قال فى الصحاح السقم والسقم مثل حزن وحزن وقد سقم

الفطر هذا والمعتمد عندنا الاكتفاء برجل فى كل بالنسبة للعبادات وبالنسبة لغيرها الابد من من اثنين (قوله الا تبسم) قال فى المصباح بسم بسما من باب ضرب ضحك قليلا من غير صوت وابتسم وتبسم كذلك (قوله حتى يطعم) قال الدميرى بفتح الياء والعين قال أصحابنا السنة أن يأكل يوم الفطر قبل الصلاة وعكسه فى الاضحى حتى يفرغ من الصلاة فان لم يمكن يأكل قبل الخروج فليأكل قبل الصلاة ويستحب كون المأكول تمرا وكونه وترا علقمى (قوله ولا يطعم) أى يأكل (قوله أو كسل) الكسل التثاقل عن الامر وبابه طرب فهو كسلان وقوم كسالى بضم الكاف وفتحها وان شئت كسرت اللام كما فى الصحارى أفاده المختار (قوله صلى قاعدا) ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم ان صلاته قاعدا كهى قائما

بالكسر يسقم فهو سقيم فهما أفضل الرواتب ما عدا الوتر (خط عن عائشة) ﴿كان لا يدع صوم
أيام﴾ الليالي (البيض) الثالث عشر وتالييه قال العلقمي وسميت بيضا لان القمر يطلع
فيها من أولها الى آخرها (في سفر ولا حضر) أي كان يلازم صومها فيهما (طب عن ابن
عباس) واسناده حسن ﴿كان لا يدفع عنه الناس ولا يضربوا عنه﴾ ببناء الفعلين للمفعول
وحذف النون للتخفيف وذلك لعظيم تواضعه وبراءته من الكبر الذي هو شان الملوك واتباعهم
(طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﴿كان لا يراجع بعد ثلاث﴾ قال المناوي أي
غالبا ومن أكابر صحبه وخاصته والا فقد ورد أن جمعا من المؤلفة أكثروا سؤاله حتى غضب
(ابن قانع) في المعجم (عن زياد بن سعد) واسناده حسن ﴿كان لا يرد الطيب﴾ اذا
أهدي اليه لانه كما في مسلم لكن بلفظ ريحان بدل طيب خفيف المحمل طيب الريح (حم خ ت
ن عن انس) ﴿كان لا يرقد من﴾ بمعنى في (ليل ولا نهار فيستيقظ الا تسوك) قال المناوي
وتمامه عند مخرجه قبل أن يتوضأ (ش د عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره
﴿كان لا يركع بعد الفرض﴾ أي لا يصلي نفلا (في موضع يصلي فيه الفرض) بل ينتقل
الى موضع آخر ويتحول من المسجد الى بيته (قط في الافراد عن ابن عمر بن) الخطاب ﴿كان
لا يسئل شيأ﴾ بالبناء للمفعول (الا أعطاه) للسائل ان كان عنده (أو سكت) ان لم يكن
عنده كما بينه هكذا في رواية وفي أخرى ومن سأله حاجة لم يرده الا بها أو بميسور من القول أي
بعدة ودعاء (ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﴿كان لا يستلم﴾ من البيت (الا
الحجر) الاسود (والركن اليماني) فيسن استلامهما دون غيرهما (ن عن ابن عمر)
باسناد صحيح ﴿كان لا يصافح النساء﴾ الاجانب (في البيعة) بل يبايعهن بالكلام فقط
قال المناوي وزعم أنه كان يصافحهن بحائل لم يصح (حم عن ابن عمرو) بن العاص واسناده
حسن ﴿كان لا يصلي المغرب﴾ اذا كان صائما (حتى يفطر) على شئ حلو (ولو على
شربة من ماء) وفي نسخة اسقاط من (ك هب عن انس) وهو حديث صحيح ﴿كان
لا يصلي قبل العيد﴾ أي قبل صلاته (شيأ) أي من النفل في المسجد (فاذا) صلى العيد
و(رجع الى منزله صلى ركعتين ه عن ابي سعيد) ﴿كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة ولا الركعتين
اللتين﴾ (بعد المغرب الا في اهله) أي في بيته (الطيالسي عن ابن عمر) باسناد حسن ﴿كان
لا يصيبه قرحة ولا شوكة الا وضع عليها الحناء﴾ قال المناوي لانها قابضة باردة يابسة فهي مناسبة
للقروح (ه عن سلمى) قال الشيخ ﴿كان لا يضحك الا تبسما﴾ أي غالبا (حم
ت ك عن جابر بن سمرة) ﴿كان لا يطرق اهله ليلا﴾ أي لا يقدم عليهم من سفر ولا غيره في
الليل على غفلة فيكره ذلك لان القادم اما أن يجد أهله على غير أهبة أو يجدها بحالة غير مرضية
(حم ق ن عن انس) ﴿كان لا يطيل الموعظة﴾ في الخطبة (يوم الجمعة) لئلا يمل السامعون
قال العلقمي وتمامه كما في أبي داود وانما هي كلمات يسيرات أي مفهومات أي بليغات
(د ك عن جابر بن سمرة) وهو حديث صحيح ﴿كان لا يعرف فصل السورة﴾ أي انقضاءها
(حتى ينزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم) زاد ابن حبان فاذا نزلت علم أن السورة قد انقضت

(قوله أيام البيض) فيه حذف الموصوف أي أيام الليالي البيض (قوله ولا يضربوا عنه) حذفت نون الرفع تخفيفا (قوله بعد
ثلاث) لان الغالب حصول الفهم بعد الثلاث (قوله الطيب) أي الريحان كما في رواية لانه خفيف المحمل
لقلة ثمنه بخلاف نحو المسك
والعنبر فلا كراهة في رده
عند المنة (قوله الا تسوك)
وهذه غير سنة الاستياك
للوضوء وان أوهم كلام
الشارح خلافه (قوله في
موضع يصلي فيه الفرض)
بل ينتقل الى موضع آخر
ويتحول من المسجد الى بيته
أو الى موضع آخر لتكثر مواضع
السجود فتشهد له (قوله أو
سكت) أو وعد بأن يقول
اذا جاءنا شئ دفعناه ولا يرد
بقوله لا جبرا للسائل (قوله
لا يستلم) أي بيده (قوله في
البيعة) واذا كان سيد الخلق
صلى الله عليه وسلم تباعد عن
النساء فما بالك بغيره
(قوله حتى يفطر) فينبغي
المبادرة بالافطار اذا تحقق
الغروب أو ظنه بالاجتهاد
(قوله لا يصلي قبل العيد
شيأ) أخذ به الحنفية فيكره
النفل قبل صلاة العيد في
المصلى خاصة عندهم وعندنا
كذلك في حق الامام أما
غيره فيصلي التحية (قوله
في أهله) أي بيته ليكون له
بياض بالاصل
من صلاته نصيب (قوله
قرحة) بفتح القاف أو ضمها
خراج في البدن والحناء
مبردة لذلك فهو من الطب
النبوي (قوله الا تبسما)
أي غالبا والا فقد ضحك بصوت وبقية الانبياء والرسل مثله في ذلك (قوله لا يطرق) من باب دخل فهو طارق اذا
جاء ليلا أفاده المختار (قوله حتى ينزل عليه بسم الخ) يدل لمن قال البسملة آية من كل سورة لاجل قوله ينزل عليه
ونزلت

ونزلت أخرى وفيه حجة لمن ذهب الى أنها آية من كل سورة (د عن ابن عباس) واسناده صحيح ﷺ (كان لا يعود مريضا الا بعد ثلاث) من الايام من ابتداء مرضه قال العلقمي وفي اطلاق الحديث أي حديث البخاري أطعموا الجائع وعودوا المريض وفكوا العاني أن العيادة لا تتعين بوقت دون وقت لكن جرت بها العادة طرفي النهار اه وقال الدميري والاحاديث الصحيحة تدل بعمومها على خلاف حديث الباب (ه عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان لا يغدو يوم عيد (الفطر) أي لا تذهب الى صلاته (حتى يأكل) في منزله (سبع تمرات) فيندب ذلك (طب عن جابر بن سمرة ﷺ كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس) من الآلات (المرآة) بكسر الميم والمد (والمكحلة) وعاء الكحل (والمشط) بضم الميم عند الاكثر (والسواك والمدرى) بكسر الميم قال في النهاية شئ يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد ويستعمله من لا مشط له (عق عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث) أي لا يقرؤه كاملا في أقل من ثلاثة أيام وهذا يصدق بصور أمر بقراءة القرآن فيها تقدم الكلام عليها (ابن سعد عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (كان لا يقعد في بيت مظلم حتى يضاء له بالسراج) لكنه يطفئه عند النوم (ابن سعد عن عائشة ﷺ كان لا يقوم من مجلس الا قال سبحانك اللهم ربي) وفي رواية ربنا (وبحمدك لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك وقال لا يقولهن) أي هذه الكلمات (احد حيث يقوم من مجلسه الا غفر له ما كان منه في ذلك المجلس) فيه شمول للصغائر والكبائر وهو مقيد بما عدا حقوق العباد (ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان لا يكاد يدع احدا من اهله) أي عياله وحشمه وخدمه (في يوم عيد) أصغر او أكبر (الا اخرجه) معه ليشهد صلاة العيد قال المناوي وهذا في زماننا للنساء لا يندب لغلبة الفساد (ابن عساكر عن جابر) بن عبد الله ﷺ (كان لا يكاد يسئل شيأ) من متاع الدنيا (الا فعله) أي جاد به على طالبه أي ان كان عنده على مامر (طب عن طلحة ﷺ كان لا يكاد يقول لشئ لا) أي لا أعطيه أو لا أفعل (فاذا هو سئل فاراد أن يفعل قال نعم وان لم يرد أن يفعل سكت) ولا يصرح بالرد (ابن سعد عن محمد بن الحنفية مرسلا ﷺ كان لا يكل طهوره) بفتح الطاء (الى احد) من خدمه بل يتولاه بنفسه لان غيره قد يتساهل في ماء الطهر أو أراد الاستعانة في غسل الاعضاء فانها مكروهة (ولا) يكل (صدقته التي يتصدق بها) الى أحد (يكون هو الذي يتولاها بنفسه) لان غيره قد يغل الصدقة أو يضعها في غير موضعها (ه عن ابن عباس ﷺ كان لا يكون في المصلين الا كان اكثرهم صلاة ولا يكون في الذاكرين الله الا كان اكثرهم ذكرا) لانه أعلمهم بالله ولهذا قام حتى تورمت قدماه (ابو نعيم في اماليه خط وابن عساكر عن ابن مسعود) واسناده حسن ﷺ (كان لا يلتفت وراءه اذا مشى وكان ربما تعلق رداؤه بالشجرة فلا يلتفت) لتخليصه (حتى يرفعوه عليه) قال المناوي زاد الطبراني لانهم كانوا يخرجون ويضحكون وكانوا قد أمنوا التفاته (ابن سعد) في طبقاته (والحكيم) في نوادره (وابن عساكر) في تاريخه (عن جابر) باسناد حسن ﷺ (كان لا يلهيه عن صلاة المغرب طعام

(قوله الا بعد ثلاث) هو حديث ضعيف وقيل منكر فلا يعمل به لان الاحاديث الصحيحة مصرحة بطلب العيادة قبل الثلاث وبعده ولو من رمد على المعتمد (قوله والمدرى) بدون همز وبالدال المهملة وبخط الشيخ عبد البر المدرى والمدراة شئ يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من اسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر المتلبد ويستعمله من لا مشط له اه فهو بالدال المهملة لا المعجمة قال في القاموس في فصل الدال من باب الياء والواو ودراسه أي وأدرى راسه حكه بالمدرى وهو المشط القرن أي معوج مثله كالمدراة والمدرية وأدرت المرأة وتدرت سرحت شعرها اه والمشط بضم الميم عند الاكثر وتميم تكسرها وهو القياس (قوله يضاء له) أي يوقد له السراج (قوله الا قال سبحانك الخ) أي قبل قيامه أو عقبه وهي كفارة المجلس أي الذنوب الواقعة فيه مطلقا أو خصوص الصغائر عند الجمهور (قوله ما كان منه) أي الا حقوق الخلق من نحو غيبة أو أخذ مال فلا بد من رده أو استحلاله (قوله سكت) أي أو وعد كما مر (قوله لا يكل طهوره الخ) انما خص هاتين الخصلتين بأن يتولاهما بنفسه لحديث لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول فربما يتهاونون فيهما من وكله بهما ولانه أقرب الى التواضع وأيضا مناولة السائل تقي ميتة السوء (قوله الا كان أكثرهم صلاة الخ) ولهذا قام في الصلاة حتى تورمت قدماه صلى الله عليه وسلم (قوله كان لا يلتفت الخ) وذلك لشدة استغراقه صلى الله عليه وسلم في جلال مولاه وكذا خلفاؤه لا يلتفتون لشئ من الدنيا الا عراضهم عنها ولذا انهدمت حائط

المقصود ولم يشعر به بعض العارفين الجالسين فيه (قوله لهيه) بضم أوله (قوله طعام) أي يطول زمنه فلا ينافي أنه كان يقدم الاكل على صلاة المغرب في الصوم كما مر وهذا ان لم يكن عنده توقان للطعام الذي حضر أو قرب حضوره والاسن تقديم الطعام لتفرغ النفس (قوله أسيد) بالتصغير (قوله يستن) أي يدلك أسنانه بالسواك (قوله بدأ بالسواك) وهذا غير الاستياك عند ارادة الوضوء (قوله لا ينبعث في الضحك) فكان اذا غلبه الضحك قطعه وذلك لشدة خوفه من جلال مولاه فكان غالب أوقاته الحزن لانه

(لا غيره) أي ما لم يكن صائما لما تقدم من أنه كان لا يصلي المغرب حتى يفطر ويمكن الجمع بانه كان يفطر على شيء قليل لا يلهي (قط عن جابر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان لا يمنع) بالبناء للفاعل (شيأ يسئله) بالبناء للمفعول (حم عن أبي اسيد الساعدي) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان لا ينام حتى يستن) من الاستنان وهو تنظيف الاسنان بدلكها بالسواك (ابن عساكر عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان لا ينام الا والسواك عند رأسه) ليسهل تناوله (فاذا استيقظ بدأ بالسواك) عقب استيقاظه لشدة حرصه عليه (حم ومحمد بن نصر عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان لا ينام حتى يقرأ) سورة (بني اسرائيل و) سورة (الزمر حم ك عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل السجدة وتبارك الذي بيده الملك) ظاهره أن القرآن (حم ت ن ك عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان لا ينبعث في الضحك) أي لا يسترسل فيه بل اذا وقع منه ضحك في بعض الاوقات رجع الى الوقار (طب عن جابر بن سمرة) واسناده حسن ﷺ (كان لا ينزل منزلا الا ودعه بركعتين) عند ارادة الرحيل منه فيندب ذلك منه (ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان لا ينفخ في طعام ولا شراب) فمن آداب الاكل أن لا ينفخ في الطعام الحار بل يصبر الى ان يبرد فيأكله وان كان النفخ لاجل قذاة أبصرها أماطها باصبعه (و) كان (لا يتنفس في الاناء) لانه يغير الماء (ه عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (كان لا يواجه احدا في وجهه بشيء يكرهه) لئلا يشوش عليه فكان يقول ما بال أقوام يفعلون كذا وهذا أبلغ واعم نفعا لحصول الفائدة فيه لكل سامع مع ما فيه من حصول المواراة والستر على الفاعل وتألف القلوب (حم خد د ن عن انس) باسناد حسن ﷺ (كان لا يولي واليا حتى يعممه) أي يدير عمامته على رأسه بيده (ويرخي لها عذبة) من خلفه (من جانب الايمن نحو الاذن) فيه ندب العذبة وكونها من الجهة اليمنى قال المناوي فهو رد على الصوفية في جعلها في الجهة اليسرى (طب عن ابي امامة) باسناد ضعيف ﷺ (كان يأتي ضعفاء المسلمين ويزورهم) في مواطنهم تلطفا بهم (ويعود مرضاهم) كذلك ويدنو من المريض ويسأله كيف حاله (ويشهد جنائزهم) أي يحضرها للصلاة عليها (ع طب ك عن سهل بن حنيف) بالتصغير قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يؤتى بالتمر) ليأكله (فيه دود فيفتشه يخرج السوس منه) بدل أو حال أي ثم يأكله فأكل التمر بعد تنظيفه من نحو الدود وغيره نهي عنه وقال الشافعية في الدود المتولد من الفاكهة والجبن والخل والحبوب ونحوها بجواز أكله مع ما تولد

أشد الناس خوفا من الله واذا انسر تبسم وضحك قليلا لبيان الجواز وكثرة الضحك تميت القلب وتخل بالمروءة (قوله ودعه بركعتين) فيسن لكل من نزل مكانا أن لا يرتحل منه الا اذا صلى فيه ركعتين (قوله لا ينفخ الخ) بل اذا كان الطعام حارا صبر حتى يبرد واذا كان فيه نحو ذبابة أخرجها بنحو اصبعه أو عود ولا ينفخ في الطعام لاخراجها أو لتبريده لان ذلك مما تعافه الانفس وربما خرج من ريقه شيء في الطعام وذلك تعليم للامة والا فنفسه الشريفة وريقه مما يشتفى به (قوله بشيء يكرهه) بل اذا أراد نصح شخص قال ما بال اقوام يفعلون كذا وذلك لانه لو واجه شخصا بمكروه ربما حقد عليه صلى الله عليه وسلم فيهلك فيطلب من كل من أراد نصح شخص أن ينصحه فيما بينه وبينه فانه أبلغ في قبول النصيحة أو يرسل له ورقة مثلا ولا يواجهه بما يكرهه عند الناس (قوله لا يولي واليا) أي حاكما على جهة من جهات الاسلام والقصد من ذلك تعليم الامراء التجمل ليكونوا مهابين في أعين الناس (قوله عذبة) بالذال المعجمة (قوله ويشهد جنائزهم) فيطلب ذلك من كل مسلم وان بلغ في العظم ما بلغ ولا يقول ان ذلك ربما يخل بمقامي فان أعظم الخلق مقاما رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يفعل ذلك ويحرص عليه (قوله فيفتشه يخرج السوس) أي الدود منه وهذا لا ينافي ما يأتي من أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يفتش التمر عند أكله لان محله اذا لم يكن فيه دود والا فتشه وان كان يجوز أكل دود الفاكهة معها حيا وميتا

حيث عسر تمييزه فيعفى عنه حينئذ فلا ينجس الفم (قوله فيبرك عليهم) أى يدعو لهم بالبركة ويحنكهم بتمر المدينة لبركته (قوله بيساره) أى يأخذه أولا بيساره ثم اذا أكل الرطب بيمينه نقل البطيخ من اليسار الى اليمين وأكله باليمين فلا يقال انه كان يأكل باليسار وقول العزيزى كالمناوى فيه جواز الأكل باليدين معا غير ظاهر ولئن ثبت ذلك فهو محمول على بيان الجواز لكن الذى انحط عليه كلامهم التأويل السابق (قوله خمسا خمسا) يحتمل خمس آيات أو أحزاب أو سور لم يثبت تعيين ذلك (قوله المسك الخ) فيسن التطيب بسائر أنواع الطيب وأفضله المسك ولاعبرة بقول العامة انه طيب النساء (قوله من عرضها وطولها) أى يأخذ الشعر الزائد فى الطول لتقرب من التدوير من جميع الجوانب لان الاعتدال محبوب والطول المفرط يشوه ولذا قيل من طالت لحيته كان خفيف العقل أى غالبا ومحله فى الطول المفرط الخارج عن حيز الاعتدال وهو نادر وقد وقع أن المأمون كان جالسا مع أصحابه فدخل عليهم رجل ذو وقار وهيئة حسنة ولحيته طويلة فقال الجلساء للمأمون انه يصلح للقضاء فقال له انى أريد أن أسألك فقال سل ماشئت فقال اذا اشترى شخص شاة فخرجت بعرة من دبرها فاتلفت عين شخص مثلا فهل الضمان على البائع أو المشترى فقال على البائع فقال له لم فقال لانه مقصر حيث لم يخبر المشترى بأن فى استها منجنيقا فضحك المأمون حتى استلقى على ظهره واستدل بذلك على خفة عقله وانه من الغالب اذ لاضمان على احد هنا ولا يعارض هذا الحديث قصوا الشارب واعفوا اللحى لان محله مالم يكن فيها شعر زائد فى الطول والاطلب أخذه لتقرب من التدوير لانه من التجمل المطلوب (قوله البطيخ) أى الاصفر والاخضر

منه على الاصح ان عسر تمييزه لامنفردا ولا اذا لم يعسر التمييز (د عن انس ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم) أى يدعو لهم بالبركة (ويحنكهم) بنحو تمر من تمر المدينة المشهود له بالبركة قال النووى اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود يوم ولادته بتمر فان تعذر فبما فى معناه أو قريب منه من الحلو فيمضغ المحنك التمرة حتى تصير مائعة بحيث تبتلع ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ليدخل منها شئ جوفه ويستحب أن يكون المحنك من الصالحين وممن يتبرك به رجلا كان أو امرأة فان لم يكن حاضرا عند المولود حمل اليه (ويدعو لهم) بالامداد والهداية الى طرق الرشاد (ق د عن عائشة ﷺ كان يأخذ الرطب بيمينه والبطيخ بيساره فيأكل الرطب بالبطيخ) فيكسر حر هذا ببرد هذا وعكسه (وكان) أى البطيخ (احب الفاكهة اليه) فيه جواز الأكل باليدين معا قال المناوى وأما أكله البطيخ بالسكر فلا أصل له الا فى حديث معضل مضعف (طس ك وابو نعيم فى الطب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان يأخذ القرآن من جبريل خمسا خمسا) قال الشيخ أى خمس آيات غالبا (هب عن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (كان يأخذ المسك فيمسح به راسه ولحيته) ظاهره أن استعمال الطيب مطلوب مطلقا ولو كان الشخص خاليا عن الناس (ع عن سلمة ابن الاكوع) باسناد حسن ﷺ (كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها) قال المناوى أى بالسوية كما فى رواية ابن الجوزى (ت عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (كان يأكل البطيخ بالرطب) لما تقدم (ه عن سهل بن سعد) الساعدى (ت عن عائشة طب عن عبدالله بن جعفر) واسناده صحيح ﷺ (كان يأكل الرطب ويلقى النوى على الطبق) قال المناوى أى الطبق الموضوع تحت الرطب لا الذى فيه الرطب فانه يعاف (ك عن انس) باسناد صحيح ﷺ (كان يأكل العنب خرطا) قال فى النهاية يقال خرط العنقود واخترطه اذا وضعه فى فيه ثم يأخذ حبه ويخرج عرجونه عاريا (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف

بالرطب ليحصل التعادل فينفع المعدة فان الرطب حار والبطيخ بارد أى الاصفر والاخضر كل منهما بارد وان كان فيه بعض حرارة بقدر ما فيه من الحلاوة لقول الاطباء كل حلو حار لكن عبارة الموجز فى الطب البطيخ بارد فى أول الثانية أى فهو قريب من الاعتدال رطب فى آخرها والظاهر ان الاصفر ليس كذلك بل الحلو منه حار فى الاولى سريع الاستحالة الى الصفراء والنضيج من البطيخ لطيف والفج كثيف فى طبع القثاء اه فيحمل الحديث على الاخضر وهو ظاهر والاصفر حيث كان غير حلو او كان فجا أى غير نضيج كالدرش فانه بارد كطبع القثاء هذا وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم أكل البطيخ الاخضر والاصفر والغالب عليه أكل الاصفر ولم يثبت انه أكله بالسكر لا بالخبز قرره شيخنا ثم رجع وقرر أن الذى ثبت أكله للاصفر فقط وان كان مثله الاخضر فى ذلك أى طلب معادلته بالرطب ولم يثبت أنه عليه الصلاة والسلام أكل السكر أصلا وثبت أن ابن عمر أكله وكان يحبه وكان يتصدق به ويقرأ لن تنالوا البر الآية (قوله البطيخ) أى الاصفر لانه الذى ثبت أنه أكله وان كان مثله الاخضر (قوله خرطا) أى يضعه فى

۞(كان يأكل الخربز) وهو بكسر المعجمة وسكون الراء وكسر الموحدة بعدها زاي نوع من البطيخ الاصفر لا الاخضر كما قيل (بالرطب ويقول هما الاطيبان) اي هما اطيب أنواع الفاكهة (الطيالسي عن جابر) واسناده حسن ۞(كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة) لما في الهدية من الاكرام والصدقة من الذل ولهذا اختص بتحريم صدقة الفرض والنفل عليه (حم طب عن سلمان) الفارسي (ابن سعد) في طبقاته (عن عائشة وعن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞(كان يأكل القثاء) بكسر القاف والمد (بالرطب) الباء للمصاحبة أو للملاصقة لأن في الرطب حرارة وفي القثاء برودة فاذا أكلا معا اعتدلا (حم ق ٤ عن عبد الله ابن جعفر ۞كان يأكل بثلاث أصابع ويلعق يده) يعني اصابعه (قبل أن يمسحها) بالمنديل فيسن ذلك (حم م د عن كعب بن مالك ۞كان يأكل البطيخ) قال المناوي بتقديم الطاء لغة في البطيخ بوزنه (بالرطب) قال والمراد الاصفر بدليل ثبوت لفظ الخربز بدل البطيخ في الرواية المارة وكان يكثر وجوده بالحجاز بخلاف الاخضر (ويقول يكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا) وهذا من التدبير الحافظ للصحة (د هق عن عائشة ۞كان يأكل بثلاث اصابع ويستعين بالرابعة) بالبنصر (طب عن عامر بن ربيعة ۞كان يأكل مما مست النار ثم يصلي ولا يتوضأ) وأما حديث كان يتوضأ مما مست النار فمنسوخ بحديث جابر كما سيأتي (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞(كان يأمر بالباءة) يعني النكاح (وينهى عن التبتل) اي الانقطاع عن النساء وترك النكاح وامرأة بتول منقطعة عن الرجال لا شهوة لها فيهم وبها سميت مريم أم المسيح عليهما السلام وسميت فاطمة البتول لانقطاعها عن نساء زمانها فضلا ودينا وحسبا وقيل لانقطاعها عن الدنيا الى الله تعالى فليس المراد مطلق التبتل الذي هو ترك الشهوات والانقطاع للتعبد (نهيا شديدا) قال المناوي تمامه عند مخرجه ويقول تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الامم يوم القيامة (حم عن انس) واسناده صحيح ۞(كان يأمر نساءه اذا أرادت احداهن ان تنام ان تحمد) بفتح الميم أي تحمد الله تعالى (ثلاثا وثلاثين وتسبح ثلاثا وثلاثين وتكبر ثلاثا وثلاثين) وهي الباقيات الصالحات في قول ابن عباس فيندب ذلك عند ارادة النوم (ابن منده عن حابس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞(كان يأمر بالهدية) أي بالتهادي (صلة بين الناس) لان ذلك من أعظم أسباب التحابب بينهم (ابن عساكر عن انس) واسناده حسن ۞(كان يأمر بالعتاقة في صلاة الكسوف) قال العلقمي العتاقة بفتح العين مصدر من عتق يعتق عتقا كضرب يضرب ضربا وعتاقا وعتاقة كلها بفتح الاوائل وافعال البر كلها مندوبة عند الآيات يدفع الله بها البلاء عن عباده لا سيما العتق والصدقة الكثيرة (ك د عن اسماء) بنت ابي بكر الصديق قال الشيخ حديث صحيح ۞(كان يأمر ان يسترقى من العين) بالبناء للمفعول (م عن عائشة ۞كان يأمر باخراج الزكاة) أي زكاة الفطر (قبل الغدو للصلاة) اي صلاة العيد (يوم الفطر) قال العلقمي يستحب اخراجها قبل صلاة العيد للامر به في هذا الحديث وغيره والتعبير بالصلاة جرى على الغالب من فعلها أول النهار فان أخرت استحب الاداء أول النهار للتوسعة على

فيه فيأخذ حبه ويخرج عرجونه فلا يفرط العنب بيده صلى الله عليه وسلم قبل وضعه في فيه كما تفعله الناس الآن (قوله الخربز) يوجد في البلاد الحجازية كثيرا وهو نوع من البطيخ الاصفر ومثله في ذلك الاخضر والقثاء كما يأتي (قوله بثلاث أصابعه) الوسطى والسبابة والابهام اي غالبا وتارة يأكل بيده بتمامها (قوله قبل أن يمسحها) اي بالمنديل ويبدأ بلعق الوسطى لكونها أكثر مباشرة للطعام (قوله بالرابعة) أي البنصر (قوله ولا يتوضأ) هذا آخر الامرين من فعله صلى الله عليه وسلم فهو ناسخ لوجوب الوضوء مما مسته النار (قوله عن التبتل) أي ترك النساء لانه صفة اليهود فينبغي للشخص أن يجامع زوجاته ما دام فيه قوة لاجل التناسل وما ورد ان السيدة مريم تسمى البتول وكذا السيدة فاطمة فالمراد أن لهما نوع انقطاع للعبادة لا الاعراض عن الشهوة بالكلية فالسيدة فاطمة لم تترك الشهوة بالمرة والا لم يحصل لها نسل بل المراد أنها ليست ملتفتة لذلك كغيرها من النساء لاشتغالها بمولاها (قوله يأمر نساءه الخ) فيندب ذلك عند ارادة النوم لهن ولغيرهن من رجال ونساء وقوله في صلاة الكسوف وكذا عند كل أمر يخشى منه فان الصدقة والعتق ونحوهما من أسباب دفع البلاء (قوله صلة) أي محبة اي لان الهدية تذهب وحر الصدر تهادوا وتحابوا وقوله بالعتاقة أي العتق وقوله من العين أي من شرها بنحو المعوذتين ماشاء الله لا قوة الا بالله (قوله قبل الغدو) وله تأخيرها الى الغروب ويحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر وتكون قضاء

المستحقين ويحرم تأخيرها عن يوم العيد بلا عذر كغيبة مال أو المستحقين لان القصد اغناؤهم عن الطلب فيه وتقضى وهو بالفور فيما اذا أخر بلا عذر (ت عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (كان يأمر بناته ونساءه ان يخرجن في العيدين) الى المصلى لتصلي من لا عذر لها وتنال بركة الدعاء من لها عذر (حم عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (كان يأمر بتغيير الشعر) أي بتغيير لونه الابيض بالخضاب بغير سواد كحناء أما تغييره بالسواد فحرام لغير الجهاد (مخالفة للاعاجم) علة التغيير فانهم لا يصبغون شعورهم (طب عن عتبة) بمثناة فوقية (ابن عبد) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان يأمر بدفن الشعر والاظافر) المنفصلين من الآدمي لان الآدمي محترم فكذا أجزاؤه لكن على سبيل الندب لا الوجوب (طب عن وائل ابن حجر) بتقديم الحاء قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يأمر بدفن سبعة اشياء من الانسان الشعر والظفر والدم والحيضة) بكسر المهملة خرقة الحيض (والسن والعلقة والمشيمة) لما تقدم (الحكيم) في نوادره (عن عائشة ﷺ كان يأمر من اسلم ان يختتن وان كان ابن ثمانين سنة) فقد اختتن ابراهيم عليه السلام بالقدوم وهو ابن ثمانين (طب عن قتادة) بن عياض (الرهاوي) بضم الراء وقيل الجرشي واسناده حسن ﷺ (كان يباشر نساءه فوق الازار) أي يتمتع بهن بغير وطء (وهن حيض) بضم الحاء وشدة المثناة التحتية جمع حائض قال العلقمي اعلم أن مباشرة الحائض بالجماع في الفرج حرام باجماع المسلمين ومباشرتها فيما فوق السرة وتحت الركبة بذكر أو غيره حلال باتفاق العلماء ومباشرتها فيما بين السرة والركبة في غير القبل والدبر المشهور من مذهبنا الحرمة وهو قول مالك وأبي حنيفة وأكثر العلماء واعلم أن تحريم الوطء والمباشرة يكون في مدة الحيض وبعد انقضائه الى أن تغتسل أو تتيمم بشرطه هذا مذهبنا ومذهب مالك وأحمد وجماهير السلف والخلف وقال أبو حنيفة اذا انقطع الدم لاكثر الحيض حل وطؤها في الحال واحتج الجمهور بقوله تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا تطهرن فأتوهن (م د عن ميمونة) أم المؤمنين ﷺ (كان يبدأ بالشراب اذا كان صائما) أي يقدم شرابه على أكل الطعام أي ان لم يجد تمرا ولا رطبا فلا يعارضه ما يأتي أو كان تارة يفطر على هذا وتارة على ذلك فأخبر كل راو بما رأى (وكان) اذا شرب (لا يعب) قال في النهاية العب الشرب بلا تنفس وقال في المصباح عب الرجل عبا من باب قتل شرب من غير تنفس بل (يشرب مرتين او ثلاثا) بأن يشرب ويزيل الاناء عن فيه ويتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا (طب عن ام سلمة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان يبدأ اذا افطر) من صومه (بالتمر) أي ان لم يجد رطبا (ت عن انس) واسناده حسن ﷺ (كان يبدو الى التلاع) بكسر المثناة الفوقية جمع تلعة بفتحها وهو مجاري الماء من أعلى الوادي الى أسفله والمراد كان يخرج الى البادية لاجلها (د حب عن عائشة) باسناد صحيح ﷺ (كان يبعث الى المطاهر) جمع مطهرة بكسر الميم كل اناء يتطهر منه والمراد هنا نحو الحياض والفساقي المعدة للوضوء (فيؤتى) اليه (بالماء) منها (فيشرب به يرجو) أي راجيا به (بركة ايدي المسلمين) الذين تطهروا من ذلك الماء وهذا شرف عظيم للمتطهرين (طس حل عن ابن عمر) باسناد

(قوله بناته ونساءه الخ) هذا في الزمن الذي لم يكثر فيه الفساد أما الآن فيحرم خروجهن للعيد لكثرة التطلع للنساء (قوله بتغيير الشعر) أي بنحو الحناء وكذا بالسواد في الجهاد لاجل اظهار القوة ومخالفة الاعاجم (قوله الشعر) من رأس أو لحية فدفنه سنة لا واجب كدفن جملته فقول الشارح وأجزاؤه أي الآدمي حرمة كله ليس من كل وجه (قوله والمشيمة) هي ما يكون فيه المولود حين نزوله من بطن امه وقد وقع أنه صلى الله عليه وسلم دفع دما لبعض أصحابه ليدفنه فتوارى وشربه فقال له هل واريته فقال نعم في محل لا يطلع عليه أحد فقال هل شربته فقال نعم فقال ويل لك من الناس وويل للناس منك أي للشدة التي حصلت له باختلاط دمه بدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقاتل الناس ويقاتلونه وان كان شرب دمه صلى الله عليه وسلم جائزا مطلوبا للتبرك الا انه يحصل منه الشدة المترتب عليها ما ذكر (قوله بالشراب) اي حيث لم يجد رطبا ولا تمرا والا قدمه (قوله لا يعب) أي لا يشرب مرة واحدة بدون تنفس فانه يورث الكباد أي وجع الكبد فيطلب التنفس مرة أو مرتين (قوله يبدو الى التلاع) أي يخرج لها لينظر اليها او ليتناول منها شيأ جمع تلعة ككلاب جمع كلبة وهي الماء المنحدر من علو الى أسفل (قوله يبعث الى المطاهر) أي المباحة لا الموقوفة جمع مطهرة بفتح الميم على أنه مصدر ميمي او اسم مكان وبكسرها على أنه اسم آلة من نحو الحياض (قوله يرجو بركة الخ) لانهم محبوبون لله تعالى بدليل أن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ولذا استحب ادامة الوضوء وبعض

صحيح ﷺ (كان يبيت الليالى المتتابعة طاويا) اى خالى البطن جائعاهو (واهله) فيه العطف على الضمير المتصل من غير فاصل وقوله (لايجدون عشاء) بالفتح مايؤكل آخر النهار مستأنف استئنافا بيانيا كأنه قيل ما سبب طيهم فقال لايجدون عشاء (وكان اكثر خبزهم خبز الشعير حم ت ه عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (كان يبيع نخل بنى النضير) كـكريم قبيلة من يهود خيبر أى يبيع ثمره (ويحبس لاهله قوت سنتهم) قال العلقمى قال ابن دقيق العيد فى الحديث جواز الادخار للاهل قوت سنة وفى السياق مايؤخذ منه الجمع بينه وبين حديث كان لايدخر شيأ لغد فيحمل على الادخار لنفسه وحديث الباب على الادخار لغيره واختلف فى جواز ادخار القوت لمن يشتريه من السوق قال عياض اجازه قوم واحتجوا بهذا الحديث ولا حجة فيه لانه انما كان من مغل الارض ومنعه قوم الا ان كان لايضر بالسعر وهو متجه ارفاقا بالناس ثم محل هذا الاختلاف اذا لم يكن فى حال الضيق والا فلا يجوز الادخار فى تلك الحالة (خ عن عمر) بن الخطاب ﷺ (كان يتبع) بفتح أوله وتشديد ثانيه وقيل بفتح أوله وسكون ثانيه (الحرير من الثياب) أى الحرير الخالص أوما أكثره حرير (فينزعه) عن الرجال ويمنعهم من لبسه لما فيه من الخنوثة التى لاتليق بهم (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﷺ (كان يتبع الطيب) بكسر فسكون لمحبته له (فى رباع النساء) أى فى منازل نسائه ومواضع الخلوة بهن ليتناوله والرباع كسهام جمع ربع كسهم محل القوم ومنزلهم (الطيالسى عن انس) باسناد حسن ﷺ (كان يتبوأ) بالهمز (لبوله) أى يطلب موضعا يصلح له (كما يتبوأ لمنزله) أى كما يطلب موضعا يصلح للسكنى والمراد انه يبالغ فى طلب مايصلح لذلك (طس عن ابى هريرة) ﷺ كان يتحرى صيام الاثنين والخميس) أى يتعهد صومهما أو يجتهد فى ايقاع الصوم فيهما لان الاعمال تعرض فيهما كما علله به فى خبر (ت ن عن انس) واسناده حسن ﷺ (كان يتختم فى يمينه) قال العلقمى قال الدميرى أجمعوا على جواز التختم فى اليمين وعلى جوازه فى اليسار ولا كراهة فى واحد منهما وانما اختلفوا فى الافضل منهما فتختم كثيرون من السلف فى اليمين وكثيرون فى اليسار واستحب مالك اليسار وكره اليمين وفى مذهبنا وجهان لاصحابنا الصحيح ان اليمين أفضل لانه زينة واليمين أشرف وأحق بالزينة والاكرام اه وقال شيخنا الحافظ ابن حجر ورد تختمه صلى الله عليه وسلم فى اليمين من رواية تسعة من الصحابة وفى اليسار من رواية ثلاثة منهم ووردت رواية ضعيفة أنه تختم اولا فى اليمين ثم حوله الى اليسار أخرجها ابن عدى من حديث ابن عمر واعتمد عليها البغوى فى شرح السنة فجمع بين الاحاديث المختلفة بانه تختم اولا فى يمينه ثم تختم فى اليسار وكان ذلك آخر الامرين (خ ت عن ابن عمر م ن عن انس حم ت ه عن عبد الله بن جعفر) ﷺ كان يتختم فى يساره) قاله لبيانا لحصول أصل السنة به (م عن انس) بن مالك (د عن ابن عمر) ﷺ كان يتختم فى يمينه ثم حوله فى يساره) تقدم الكلام عليه (عد عن ابن عمر) بن الخطاب (ابن عساكر عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (كان

الصوفية ذهب الى وجوب ادامة الوضوء لانه يرى نوراعلى أعضائه (قوله عشاء) أى مايؤكل فى وقت العشاء (قوله أكثر خبزهم خبز الخ) فكانوا يأكلونه من غير نخل بالمنخل لان هذا المنخل بدعة فكانوا ينفخون الدقيق حتى يذهب قشره ولا ينخلونه (قوله نخل الخ) اى ثمر نخل الخ (قوله لاهله قوت سنتهم) وهو جائز حيث لم يكن فيه تضييق على الناس (قوله يتبع) اى أو يتبع وكذا مابعده (قوله الحرير) اى الخالص اوما أكثره حرير فيأمره بنزعه لحرمة لبسه على الرجال (قوله فى رباع) جمع ربع محل السكنى (قوله يتختم) بخاتم فضة وكان أولا من ذهب فنهى عنه فتركه ولبس الفضة والسنة أن يجعل فصه مما يلى الكف لئلا يحصل به خيلاء واشتغال بنقشه (قوله فى يساره) أى احيانا وبه أخذ مالك وعندنا الافضل اللبس فى اليمين لان احاديثه أكثر وأصح (قوله ثم حوله الى يساره) هو حديث ضعيف ولولا ذلك لكان ناسخا لسن اللبس فى اليمين (قوله ودرك الشقاء) اى الامر الشاق المؤدى الى الهلاك (قوله الجبن) هو البخل بالنفس خوفا من الموت فلا يقاتل الاعداء (قوله وسوء العمر) بان لا يصرفه فى الطاعات وهذا تعليم للامة (قوله وفتنة الصدر) أى القلب أى فتنة الامور القبيحة التى تكون فى القلب كالحقد والكبر الخ وهذا أيضا تعليم للامة والا فهو معصوم من ذلك (قوله من الجان)

قول المحشى (قوله ودرك الشقاء) من هنا الى قوله كان يتنور بالصحيفة التالية لهذه ليست الاحاديث التى تكلم عليها المحشى فى هذه الحواشى موجودة فى رواية الشارح التى شرح عليها فى هذا المحل وقد وجدت فى اماكن متفرقة فى غير هذا المحل فاقتصر اه مصححه

﴿ (كان يتنور) أي يطلى بالنورة (في كل شهر) مرة قال المناوي قال المؤلف والتنور مباح لا مندوب لعدم ثبوت الامر به وفعله وان حمل على الندب لكن هذا من العادات فهو لبيان الجواز ويحتمل ندبه لما فيه من الامتثال والكلام اذا لم يقصد الاتباع والا كان سنة (ويقلم اظفاره في كل خمسة عشر يوما) مرة (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث ضعيف ﴿ (كان يتوضأ عند كل صلاة) قال المناوي غالبا ور بما صلى صلوات بوضوء واحد وهذا محمول على الندب دون الوجوب (حم خ ٤ عن انس) بن مالك ﴿ (كان يتوضأ مما مست النار) هذا منسوخ بحديث جابر كان آخر الامرين تركه الوضوء مما مست النار (طب عن ام سلمة) واسناده صحيح ﴿ (كان يتوضأ ثم يقبل) بعض نسائه (ويصلي ولا يتوضأ) من القبلة قال المناوي وذا من أدلة الحنفية على أن المس لا ينقض اه وأجاب الرملي بأن هذه واقعة حال فيحتمل أنه قبل من فوق حائل ووقائع الاحوال اذا تطرق اليها الاحتمال كساها ثوب الاجمال وسقط بها الاستدلال (حم ه عن عائشة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿ (كان يتوضأ) مرة (واحدة واحدة و) مرة (اثنتين اثنتين و) مرة (ثلاثا ثلاثا كل ذلك يفعله) وكان الغالب من فعله التثليث (طب عن معاذ) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (كان يتيمم بالصعيد) أي التراب أو وجه الارض (فلم يمسح يديه ووجهه الا مرة واحدة) ولا يندب فيه التثليث بخلاف الوضوء والغسل (طب عن معاذ) وهو حديث ضعيف ﴿ (كان يجتهد في العشر الاواخر) من شهر رمضان (ما لا يجتهد في غيرها) أي يجد في العبادة زيادة على العادة بأن يزيد في العبادة في العشر الاواخر من شهر رمضان باحياء لياليه بالعبادة قال الدميري وأما قول أصحابنا يكره قيام كل الليل فمعناه الدوام عليه (حم م ت ه عن عائشة) ﴿ كان يجعل يمينه) أي يده اليمنى (لاكله وشربه ووضوئه) يحتمل أن يكون المراد وأخذ ماء وضوئه (وثيابه) قال المناوي للبس ثيابه أو تناولها (وأخذه وعطائه) مما الادناءة فيه (و) كان يجعل (شماله لما سوى ذلك) قال المناوي وما زائدة اه ولا يتعين كونها زائدة (حم عن حفصة) أم المؤمنين باسناد صحيح ﴿ (كان يجعل فصه) بكسر الفاء يعني الخاتم (مما يلي كفه) فيندب ذلك (ه عن انس

أي من شر ضرر الجان وضرر العين فكان يتعوذ بصيغة من صيغ التعوذ نحو أعوذ بالله من الجان الخ فلما نزل المعوذتان صار يتعوذ بهما فهو أفضل من التعوذ بغيرهما من صيغ التعوذ (قوله نزلتا) نسخة نزلت وهي صحيحة على نسخة المعوذات على التغليب أي بادخال قل هو الله أحد (قوله الفجأة) أي أو الفجاءة لانه لا يمكن الشخص فيه الاستعداد للموت وقوله أن يمرض الخ وقد وقع أنه صلى الله عليه وسلم مرض اثني عشر يوما ومات (قوله يتفاءل) بالكلمة الحسنة نحو يا سالم فيستبشر بالسلامة (قوله الاسم الحسن) وكان كثيرا ما يغير الاسم القبيح نحو مرة باسم حسن (قوله يتمثل بالشعر) أي ينشده ولا ينشئه (قوله من لم تزود) أي من لم تصنع له زادا وهذا قول طرفة بفتح الراء كما ضبطه في القاموس وغيره وكان صلى الله عليه وسلم يزيد بعد قوله من لم تزود للاخبار فلا يكون شعرا حينئذ موزونا لانه لا يراعي الوزن بل المعاني وكان صلى الله عليه وسلم يحب شعر أمية بن أبي الصلت لاشتماله على المواعظ الكثيرة ولذا قال صلى الله عليه وسلم لمن أردفه خلفه هل عندك شئ من شعر امية قال نعم وأنشده فصار صلى الله عليه وسلم يقول ايه حتى أنشده مائة بيت من شعره ولكنه غلبته المقادير ومات كافرا (قوله بهذا البيت كفى بالاسلام الخ) أصله بيت شعر موزون الا أنه صلى الله عليه وسلم قدم وأخر فصيره غير موزون اذ ملحظه المعاني فقط كما مر ولفظه * كفى الشيب والاسلام للمرء ناهيا * وقد كان سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه يعترض على الشاعر ويقول الاولى تقديم الاسلام (قوله يتنور) أي يزيل عانته بالنورة (قوله عند كل صلاة) قيل وجوبا والنسخ في حق الامة لا في حقه فهو من الخصوصيات والراجح أنه نسخ في حقه أيضا بدليل أنه صلى الخمس في بعض الغزوات بوضوء واحد فهو محمول على التجديد المندوب (قوله ثم يقبل الخ) أجاب عنه الشافعي بانه من وقائع الاحوال الفعلية ويحتمل كونه بحائل فلا يستدل به للقاعدة أن وقائع الاحوال اذا طرقها الاحتمال الخ (قوله واحدة واحدة الخ) لبيان الجواز والا فالسنة التثليث (قوله الا مرة واحدة) فلا يسن فيه التثليث لان التراب يشوه الخلقة (قوله سوى ذلك) مما ليس من باب التكريم وشماله بالنصب أي ويجعل شماله الخ (قوله فصه) أي فص خاتمه والفص مثلث الفاء لكن الكثير الفتح فقول بعض الشراح بكسر الفاء ان كانت الرواية كذلك فسلم والا فلا وجه للعدول عن الكثير الى القليل

وعن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يجل العباس) عمه (اجلال الولد للوالد) فهو بمنزلته فى التعظيم والتوقير والاكرام (ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (كان يجلس القرفصا) قال المناوى بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصر والراء ساكنة أى يقعد محتبيا بيديه وهذا فى وقت فقد كان يجلس متربعا (طب عن اياس ابن ثعلبة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان يجلس على الارض) أى من غير حائل (ويأكل على الارض) أى من غير مائدة ولا خوان (ويعتقل الشاة) قال المناوى أى يجعل رجليه بين قوائمها ليحلبها ارشادا الى التواضع (ويجيب دعوة المملوك) يحتمل أن المراد اذا أمره سيده بذلك لان المملوك يمتنع عليه الاطعام من مال سيده بغير اذنه (على خبز الشعير) زاد فى رواية والاهالة السنخة أى الدهن المتغير الريح (طب عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (كان يجلس اذا صعد) بكسر العين (المنبر) أى أعلاه فيكون قعوده على المستراح ووقوفه على الدرجة التى تليه (حتى يفرغ المؤذن) قال العلقمى يعنى الواحد اذا لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم الجمعة الا مؤذن واحد وهو بلال (ثم يقوم فيخطب) خطبة بليغة مفهومة قصيرة (ثم يجلس) قال العلقمى نحو سورة الاخلاص وان قرأها فهو أولى (ولا يتكلم) حال جلوسه (ثم يقوم) ثانيا (فيخطب) خطبة ثانية (د عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (كان يجمع) تقديما وتأخيرا (بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء) ولا يجمع الصبح مع غيرها ولا العصر مع المغرب (فى السفر) قال العلقمى أى يجمع فى السفر الطويل المباح واطلق فى حديث الباب وهو حديث أنس وقيد فى حديث ابن عمر بما اذا جد به السير وحديث ابن عباس بما اذا كان سائرا والعمل بالمطلق أولى لان المقيد فرد من أفراده فيجوز الجمع بالسفر سواء كان سائرا أم لا وسواء كان فى سفره مجدا أم لا وبهذا الاطلاق أخذ كثير من الصحابة والتابعين ومن الفقهاء الثورى والشافعى وأحمد واسحق وأشهب (حم خ عن انس) بن مالك ﷺ (كان يجمع) فى الاكل (بين الخربز والرطب) تقدم ضبطه وأنه نوع من البطيخ الاصفر (حم ت فى الشمائل ن عن انس) باسناد صحيح ﷺ (كان يحب أن يليه المهاجرون والانصار فى الصلاة ليحفظوا عنه) كيفية الصلاة المشتملة على فروض وأبعاض وهيئات وحب المصطفى للشئ اما باخباره للصحابى أو بقرينة (حم ن ه ك عن انس) واسناده صحيح ﷺ (كان يحب) أكل (الدباء) بضم المهملة وشدة الموحدة والمد ويقصر القرع أو المستدير منه (حم ت فى الشمائل ن ه عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يحب التيامن) قال المناوى لفظ مسلم التيمن أى الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم (ما استطاع) أى مادام مستطيعا (فى طهوره) بالضم أى فى تطهره شامل للوضوء والغسل (وتنعله) أى لبس نعله (وترجله) بالجيم أى ترجيل شعره قال العلقمى وهو تسريحه ودهنه قال فى المشارق رجل شعره اذا مشطه بماء أو دهن زاد أبو داود وسواكه (وفى شانه) اى حاله (كله) اى فى جميع حالاته مما هو من باب التكريم قال العلقمى قال فى الفتح لاكثر الرواة بغير واو ولابى الوقت باثبات الواو وقال الشيخ تقى الدين هو عام مخصوص لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيهما باليسار اه هذا على تقدير اثبات الواو وأما على اسقاطها فقوله فى شانه كله متعلق بيحبه لا بالتيمن أى يحبه فى شانه كله التيمن فى تنعله الخ أى لا يترك ذلك سفرا ولا حضرا ولا فى فراغه ولا شغله ونحو ذلك وقال الطيبى قوله فى

(قوله يجل العباس الخ) لانه فى مقام الاب لكونهما من أصل واحد ولذا كان صلى الله عليه وسلم يقول انما عم الرجل صنو ابيه أى فهو كصنو النخلة فى كونهما من أصل واحد (قوله القرفصاء) أى يجلس على وركيه وينصب ساقيه ويحتبى بيديه وهذا فى بعض الاوقات والاغلب جلوسه صلى الله عليه وسلم التربع (قوله يجلس على الارض) أى من غير فرش بل يباشر التراب ويجيب دعوة المملوك أى اذا كان باذن سيده اذ لا يجوز أكل ما فى يد الرقيق الا باذن سيده (قوله على خبز الشعير) أى وان كان المدعو عليه خبز الشعير بان اخبر بذلك بل وان كان فيه دهن ذو رائحة غير مألوفة وهذا لكونه لا يسلك مسالك المتكبرين فيجلس على الارض ويجيب الرقيق الخ (قوله ثم يجلس فلا يتكلم) أى بكلام الدنيا والا فالافضل قراءة الاخلاص فى الجلسة التى بين الخطبتين التى هى واجبة حتى لو خطب الخطبتين من غير جلوس بينهما حسبتا خطبة واحدة (قوله الخربز) هو نوع من البطيخ الاصفر طويل غير مستدير واذا كبرت القثاء واصفرت اشبهته (قوله الدباء) بالمد والقصر نوع من القرع والمراد سائر أنواعه سواء الطويل والمستدير لانه بارد نافع ولذا ورد أنه اذا أكله جالت يده

شأنه بدل من قوله فى تنعله باعادة الجار قال وكأنه د كر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح أبواب العبادة فكأنه نبه على جميع الاعضاء فيكون كبدل الكل من الكل انتهى كلام العلقمى وقوله تطهره متعلق بيعجبه يعنى فى رواية من رواه كان يعجبه بدل كان يحب (حم ق ٤ عن عائشة) ﷺ كان يحب أن يخرج اذا غزا يوم الخميس) قال العلقمى وسبب الخروج يوم الخميس ما روى من قوله صلى الله عليه وسلم بورك لامتى فى بكورها يوم الخميس وهو حديث ضعيف أخرجه الطبرانى وكونه صلى الله عليه وسلم كان يحب الخروج يوم الخميس لا يستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه وقد خرج فى بعض أسفاره يوم السبت (حم خ عن كعب بن مالك) ﷺ كان يحب أن يفطر) من صومه (على ثلاث تمرات) لما فيه من تقوية البصر الذى أضعفه الصوم (او شئ لم تصبه النار) أى ليس معالجا بنار كلبن وعسل (ع عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان يحب من الفاكهة العنب والبطيخ) أى كان يكثر من استعمالهما لما فيهما من الفضائل فأخبر الصحابى عنه بذلك (أبو نعيم فى الطب عن معاوية بن يزيد العبسى) بعين مهملة فوحدة تحتية واسناده ضعيف ﷺ (كان يحب الحلواء) بالمد على الاشهر ويقصر والمد ويرسم بالالف والمقصور يرسم بالياء قال الازهرى الحلواء اسم لما يؤكل من الطعام اذا كان معالجا بحلاوة اه وقال النووى المراد بالحلواء هنا كل شئ حلو أى وان لم تدخله صنعة وحبه صلى الله عليه وسلم لها ليس على معنى كثرة التشهى لها وانما معناه أنه اذا كان قدم له الحلواء نال منها نيلا صالحا فيعلم من ذلك أنه قد أعجبه طعمها وحلاوتها (والعسل) عطف خاص على عام تنبيها على شرفه ومزيته قال النووى وفيه جواز أكل لذيذ الاطعمة والطيبات من الرزق وان ذلك لا ينافى الزهد والمراقبة لا سيما اذا حصل اتفاقا (ق ٤ عن عائشة) ﷺ كان يحب العراجين) قال فى النهاية العرجون هو العود الاصفر الذى فيه شماريخ العذق وجمعه عراجين (ولا يزال فى يده منها) ينظر اليها (حم د عن ابى سعيد) باسناد حسن ﷺ (كان يحب الزبد) بضم الزاى وسكون الموحدة ما يستخرج بالمخض من لبن بقر أو غنم (والتمر) بمثناة فوقية يعنى يحب الجمع بينهما فى الاكل (ت ه عن ابن بسر) باسناد حسن ﷺ (كان يحب القثاء) بالمد لانعاش ريحها الروح (طب عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وشدة المثناة التحتية المكسورة (بنت معوذ) بصيغة اسم الفاعل الانصارية باسناد حسن ﷺ (كان يحب هذه السورة) سورة (سبح اسم) قال المحلى فى تفسيره أى نزه (ربك) عما لا يليق به واسم زائد (الاعلى حم عن على) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (كان يحتجم) قال المناوى حجمه أبو طيبة وغيره وأمرنا بالحجامة وأثنى عليها وأعطى الحجام أجرته (ق عن انس) بن مالك ﷺ (كان يحتجم على هامته) أى رأسه (وبين كتفيه ويقول من اهراق) بالتحريك أى اراق (من هذه الدماء فلا يضره ان لا يتداوى بشئ لشئ) يعنى انها تغنى عن كثير من الادوية (د ه عن أبى كبشة) عمر بن سعد أو سعد بن عمر واسناده حسن ﷺ (كان يحتجم

(قوله يوم الخميس) لما ورد بورك لامتى فى يوم الخميس والجمعة والسبت ولان الخميس من أسماء الجيش أيضا ففيه تفاؤل بنصر الجيش وقد ورد انه خرج يوم السبت أيضا (قوله تمرات) أى ان لم يجد رطبا وذلك لان التمر يرد قوة البصر التى اذهبها الصوم (قوله أو شئ) أى حلو لم تصبه النار كاللبن والعسل النحل الذى لم يعالج بالنار (قوله العنب والبطيخ) أى يأكلهما معا لان العنب حار فيقمع برودة البطيخ (قوله الحلواء) بالمد ويقصر أى كل شئ حلو سواء كانت حلاوته خلقية أو بعلاج كطبخ الطعام بنحو العسل ومحبة النبى للشئ تعلم باخباره أو برؤيته تعاطيه أكثر من غيره لا انه ينهمك عليه اذ هو صلى الله عليه وسلم لا ينهمك على ملاذ الدنيا وان بلغت ما بلغت (قوله العراجين) جمع عرجون وهو القنو الذى يكون فيه البلح (قوله الزبد) ما يستخرج بالمخض من لبن بقر أو غنم معز أو ضان فلا يسمى ما استخرج من لبن الابل ونحوها زبدا فى اللغة (قوله القثاء) لانها باردة (قوله يحب هذه السورة) أى تلاوتها ولفظ اسم مقحم أو غير مقحم لانه يجب تنزيه الاسم كتنزيه الذات عما لا يليق (قوله من اهراق) أى اراق من هذه الدماء أى باخبار من يعرف بأن اراقة الدم نافعة لذلك الشخص (قوله بشئ من الادوية) لشئ من الامراض فتنفعه الحجامة فى جميع الامراض اذا أخبره العارف بذلك لا سيما فى القطر الحار

(قوله ام مغيث) لانها تغيث من المرض (قوله في الاخدعين) هما عرقان في محل الحجامة من العنق

في رأسه ويسميها) اي الحجامة (ام مغيث) بصيغة اسم الفاعل وفي رواية ويسميها المغيثة وفي أخرى المنقذة وأخرى النافعة (خط عن ابن عمر ﷺ كان يحتجم في الاخدعين) عرقين في محل الحجامة من العنق (والكاهل) مابين الكتفين (وكان يحتجم لسبع عشرة) تمضي من الشهر (وتسع عشرة واحدى وعشرين ت ك عن انس طب ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يحدث حديثا) يبالغ في ايضاحه وبيانه بحيث (لو عده العاد) اي لو أراد المستمع عد كلماته أو حروفه (لاحصاه) اي أمكنه ذلك بسهولة (ق د عن عائشة ﷺ كان يحفي شاربه) بحاء مهملة (طب عن ام عياش) بعين مهملة ومثناة تحتية وشين معجمة (مولاته) وقيل مولاة رقية قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان يحلف) فيقول (لا ومقلب القلوب) قال العلقمي لا نفي للكلام السابق ومقلب القلوب هو المقسم به والمراد بتقليب القلوب تقليب أعراضها وأحوالها لا تقليب ذات القلب (حم خ ت ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (كان يحمل ماء زمزم) من مكة الى المدينة (ت ك عن عائشة ﷺ كان يخرج الى العيد) أي صلاته (ماشيا ويرجع ماشيا) في طريق آخر (ه عن ابن عمر ﷺ كان يخرج الى العيدين) أي لصلاتهما في الصحراء (ماشيا ويصلي) صلاة العيد (بغير اذان ولا اقامة ثم يرجع ماشيا في طريق آخر) لما مر (ه عن ابي رافع ﷺ كان يخرج في العيدين) قال المناوي الى المصلى الذي على باب المدينة الشرقي ولم يصل العيد بمسجده الامرة واحدة لمطر (رافعا صوته بالتهليل والتكبير) وبه أخذ الشافعي وفيه رد على ابي حنيفة في قوله رفع الصوت بالتكبير بدعة (هب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يخطب) خطبة الجمعة (قائما) قال المناوي فيه اشتراط القيام للقادر وعليه الشافعي ورد على الثلاثة المجوزين للقعود (ويجلس بين الخطبتين) قدر سورة الاخلاص كما مر (ويقرأ آيات) من القرآن (ويذكر الناس) ما غفلوا عنه من الاشتغال بامور الآخرة ويأمرهم بالتقوى ونحو ذلك قال العلقمي وتمامه وكانت خطبته قصدا وصلاته قصدا أي متوسطة بين الطول والقصر والتطويل في الخطبة مكروه للتشدق والاملال وقد روى عن عمار أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طول الصلاة وقصر الخطبة مئنة من فقه الرجل بفتح الميم ثم الهمزة مكسورة ثم نون مشددة أي علامة ولا مخالفة بين هذا الحديث وبين الامر بتخفيف الصلاة فالمراد بهذا الحديث أن الصلاة تكون طويلة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلا يشق على المأمومين (حم م د ن ه عن جابر بن سمرة ﷺ كان يخطب بقاف) أي بسورتها (كل جمعة) لاشتمالها على البعث والموت والمواعظ الشديدة والزواجر الاكيدة وقوله كل جمعة يحمل على الجمع التي حضرها الراوي فلا ينافي أن غيره سمعه يخطب بغيرها (د عن) ام هشام (بنت الحرث بن النعمان) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يخطب النساء) أي احداهن (ويقول) لمن خطبها (لك كذا وكذا وجفنة سعد) بن عبادة (تدور معي اليك كلما درت) كناية عن كثرة العيش لترغب المرأة في نكاحه كما مر (طب عن سهل بن سعد) واسناده حسن ﷺ (كان يخيط ثوبه ويخصف نعله) قال في مختصر النهاية وخصف النعل خرزها (ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم)

(قوله لسبع عشرة) أي مضت من الليالي لان القمر حينئذ في النقصان بخلاف الحجامة لثلاث عشرة مثلا فان الحجامة والقمر في الزيادة مذمومة (قوله لو عده العاد الخ) اي كان يتأنى في حديثه ولا يسرع ليفهمه السامع ويبالغ في التأني بحيث لو عده الخ فينبغي لمن أفاد الناس أن لا يسرع في كلامه (قوله يحفي شاربه) اي يقصه بحيث تظهر حمرة الشفة لانه يحلقه جميعه (قوله لا) نفي للكلام السابق ومقلب الخ قسم على ذلك النفي واذا حلف على الاثبات قال نعم أو اي مثلا ومقلب الخ اي كان أكثر حلفه بمقلب القلوب وقد يحلف بغير ذلك والمراد تقلب صفاتها لان ذواتها ثابتة لا تتقلب (قوله يحمل ماء زمزم) أي من مكة الى المدينة ويهديه لاصحابه وكان يستهديه اي يطلبه ممن حمله اعظم نفعه (قوله ماشيا) فيطلب المشي للعبادة فهو أفضل من الركوب (قوله ولا اقامة) أي فيقال الصلاة جامعة عندنا معشر الشافعية وعند غيرنا لا يقال شئ (قوله ويذكر الناس) أي نعم الله وأهوال الآخرة (قوله ويخصف نعله) أي يخرزه ليضبطه عما يستمسك به

من



من أشغال المهنة لكمال تواضعه ومكارم أخلاقه صلى الله عليه وسلم (حم عن عائشة) واسناده صحيح ﴿ (كان يدخل الحمام ويتنور) قال المناوي أي يطلي عانته وما قرب منها بالنورة (ابن عساكر عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث ضعيف ﴿ (كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله) زاد في رواية في رمضان من غير حلم (ثم يغتسل ويصوم) بيانا لصحة صوم الجنب قال العلقمي قال القرطبي في هذا فائدتان احداهما انه كان يجامع في رمضان ويؤخر الغسل الى بعد طلوع الفجر بيانا للجواز والثانية ان ذلك كان من جماع لامن احتلام لانه كان لايحتلم اذ الاحتلام من الشيطان وهو معصوم منه (مالك ق ٤ عن عائشة وام سلمة * كان يدعى) بالبناء للمفعول (الى خبز الشعير والاهالة) بكسر الهمزة دهن اللحم (السنخة) بسين مهملة مفتوحة فنون مكسورة فخاء معجمة وبزاي بدل السين أي متغيرة الريح (ت في الشمائل عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن * (كان يدعو عند) حلول (الكرب) قال العلقمي وفي رواية كان اذا حزبه أمر وهو بفتح المهملة والزاي وبالموحدة أي هجم عليه أو غلبه يقول (لا اله الا الله العظيم) الذي لاشيء يعظم عليه (الحليم) الذي يؤخر العقوبة مع القدرة (لا اله الا الله رب العرش العظيم) نقل ابن التين عن الداودي انه رواه برفع العظيم وكذا برفع الكريم في قوله ورب العرش الكريم على انهما نعتان للرب والذي ثبت في رواية الجمهور بالجر على انه نعت للعرش وكذلك قرأ الجمهور في قوله تعالى رب العرش العظيم ورب العرش الكريم بالرفع وقرأ ابن محيصن بالجر فيهما وجاء ذلك أيضا عن ابن كثير وعن أبي جعفر المدني ورجح أبو بكر الأصم الاول لان وصف الرب بالعظيم أولى من وصف العرش به وفيه نظر لان وصف ما يضاف للعظيم بالعظيم أقوى في تعظيم العظيم وقد وصف الهدهد عرش بلقيس بانه عرش عظيم ولم ينكر عليه سليمان (لا اله الا الله رب السموات السبع ورب العرش الكريم) المعطي فضلا قال الطبري معنى قول ابن عباس يدعو وانما هو تهليل وتعظيم يحتمل أمرين أحدهما ان المراد تقديم ذلك قبل الدعاء كما ورد من طريق يوسف بن عبد الله وفي آخره ثم يدعو بعد وكذا هو عند أبي عوانة في مستخرجه وعند عبد بن حميد كان اذا حزبه أمر قال فذكر الذكر المأثور وزاد ثم دعا وفي الادب المفرد عن ابن عباس وزاد في آخره اللهم اصرف عني شره قال الطبري ويؤيده هذا ما روى الاعمش عن ابراهيم قال كان يقال اذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء استجيب واذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على الرجاء ثانيهما ما أجاب به ابن عيينة عن الحديث الذي فيه كان أكثر ما يدعو به النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة لا اله الا الله وحده لاشريك له الحديث فقال سفيان هو ذكر وليس فيه دعاء ولكن قال النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل من شغله ذكري عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي السائل قال وقال أمية بن أبي الصلت في مدح عبد الله بن جدعان

أأذكر حاجتي أم قد كفاني * حياؤك ان شيمتك الحياء
اذا أثنى عليك المرء يوما * كفاه من تعرضه الثناء

قال سفيان فهذا مخلوق نسب الى الكرم اكتفى بالثناء عليه عن السؤال فكيف بالخالق قلت ويؤيد الاحتمال الثاني حديث سعد بن أبي وقاص رفعه دعوة ذي النون اذ دعا بها وهو في بطن الحوت لا اله الا أنت سبحانك اني كنت من الظالمين فانه لم يدع بها رجل مسلم في شيء قط الا استجاب الله تعالى له أخرجه الترمذي والنسائي وفي لفظ للحاكم فقال رجل كانت ليونس

(قوله يدخل الحمام الخ) تكلم في هذا الحديث فهو شديد الضعف حتى قيل انه لم يثبت انه رأى الحمام بعينه فضلا عن كونه دخلها (قوله من أهله) أي لامن احتلام اذ لا يجوز عليه صلى الله عليه وسلم وهذا الفعل لبيان الجواز والا فالافضل الاغتسال قبل الفجر (قوله كان يدعو) أي يذكر فان هذا ذكر لادعاء وقد حبس بعض الملوك عالما فرأى شخص النبي صلى الله عليه وسلم وقال له قل لفلان يستعمل دعاء الكرب الذي في البخاري يفرج عنه فأخبره ففعل ففرج عنه والمدار على صدق النية

(قوله رب السموات السبع ورب العرش) كذا بالنسخ التي بايدينا والذي في نسخ المتن رب السموات السبع ورب الارض ورب العرش الكريم اه مصححه

خاصة أم للمؤمنين عامة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تسمع الى قول الله تعالى وكذلك ننجي المؤمنين اه وهذا دعاء جليل ينبغي الاعتناء به والاكثار منه عند الشدائد (حم ق ت ه عن ابن عباس طب وزاد) في آخره (اصرف عني شر فلان) قال المناوى ويعينه باسمه ﷺ (كان يدور على نسائه) كناية عن جماعهن (في الساعة الواحدة من الليل والنهار) وتمام الحديث كما في البخاري وهن احدى عشرة قال العلقمي وفي الحلية عن مجاهد انه صلى الله عليه وسلم أعطي قوة أربعين رجلا كل رجل من رجال أهل الجنة وفي الترمذي وصححه ان قوة الرجل من أهل الجنة بمائة رجل وقد قيل ان كل من كان اتقى الله فشهوته اشد وورد ان الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة في الاكل والشرب والجماع والشهوة فعلى هذا يكون حساب نبينا صلى الله عليه وسلم قوة أربعة آلاف (خ ن عن انس) بن مالك ﷺ (كان يدير العمامة على رأسه ويغرزها) أي يغرز طرفها (من ورائه ويرسل لها ذؤابة) بضم المعجمة والمد (بين كتفيه) وتارة عن يمينه وهذا هو الاصل في ندب العذبة (طب هب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يذبح اضحيته بيده) قال المناوى مسميا مكبرا وربما وكل واتفقوا على جواز التوكيل للقادر (حم عن انس) واسناده صحيح ﷺ (كان يذكر الله تعالى) بقلبه وبلسانه (على) أي في (كل احيانه) أي أوقاته قال العلقمي قال الدميري مقصود الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله متطهرا ومحدثا وقائما وقاعدا ومضطجعا وماشيا وراكبا وانما اختلف العلماء في جواز القراءة للجنب والحائض والجمهور على تحريم القراءة عليهما اه وقال الرملي لا تحرم القراءة عليهما الا بقصد القراءة فان قصد الذكر او اطلقا لم تحرم القراءة (م د ت ه عن عائشة) ﷺ كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء) أي يرى في الظلمة كما يرى في الضوء (البيهقي في الدلائل عن ابن عباس عد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان يرى للعباس) من الاجلال (ما يرى الولد لوالده يعظمه ويفخمه ويبر) بفتح الموحدة (قسمه) ويقول انما عم الرجل صنو أبيه (ك عن عمر) بن الخطاب واسناده صحيح ﷺ (كان يرخي الازار) أي ازاره (من بين يديه ويرفعه من ورائه) حال المشي لئلا يصيبه نحو قذر (ابن سعد عن يزيد) من الزيادة (ابن أبي حبيب مرسلا) ﷺ كان يردف خلفه) من شاء (ويضع طعامه) عند الاكل (على الارض) أي لا يرفعه على خوان (ويجيب دعوة المملوك) قال المناوى المأذون له من سيده في الوليمة أو المراد العتيق باعتبار ما كان (ويركب الحمار) مع وجود الخيل فركوب الحمار ممن له منصب لا يخل بمروأته ولا برفعته قال الشيخ لكن كان اكثر مراكب النبي صلى الله عليه وسلم الخيل والابل (ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يركب الحمار عريا ليس عليه شئ) من اكاف أو برذعة تواضعا وهضما لنفسه وتعليما للامة (ابن سعد عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلا) ﷺ كان يركب الحمار ويخصف) بكسر الصاد المهملة (النعل ويرقع) بالقاف

(قوله على نسائه) وهن احدى عشرة كما في تمام الحديث أي احرار واماء اذ لم يجتمع معه بالكتاب احدى عشرة بل تسعة وريحانة ومارية فاثنتان من الاماء والتسعة من الزوجات (قوله ويغرزها من ورائه) لتكون العذبة من خلف لا من امام فالذؤابة هي العذبة واقلها أربعة أصابع والافضل جعلها بين الكتفين فانها أكثر أحواله صلى الله عليه وسلم وكان تارة يجعلها قريبة من الاذن اليمين كما مر (قوله بيده) ويصح التوكيل فيها وان كان قادرا على الذبح لكن الافضل لمن يحسنه ان يباشر بنفسه (قوله على كل احيانه) في غير محل القاذورات كمحل قضاء الحاجة مما يكره فيه الذكر (قوله يرى بالليل الخ) لانه تعالى أكمل له القوة البصرية كما كمل له القوة الادراكية (قوله يعظمه الخ) ولذا أمر سيدنا عمر الصحابة أن يستسقوا بالعباس لكونه صلى الله عليه وسلم كان يعظمه (قوله ويبر قسمه) بفتح الباء كما في العزيزي فهو من بر يبر من باب علم قال شيخنا فعلى هذا يكون بر متعديا بحرف وفيه أن هذا لازم اذ لا يقال بر زيد عمرا في قسمه وانما يقال ابر زيد اليمين فيقرأ يبر من ابر ولم يذكر في القاموس والمختار والمصباح ان بر يتعدى بنفسه بل بحرف الجر يقال بر في يمينه وأبر الله في بر كما يعلم من قول المصباح وفي لغة يتعدى بالهمزة فيقال أبر الله الحج أي قبله وأبررت القول واليمين انتهى فيعلم منه أن بر لازم وقد يتعدى بالهمز حرره (قوله يرخي) من أرخى * قلت لها سيري وارخي زمامها * (قوله ويرفعه من ورائه) لئلا يصيبه نحو قذر (قوله عريا) أي تعليما للتواضع (قوله ويرقع) أي من لونه ومن غير لونه وهو من باب قطع كما في المختار ومثله في المصباح حيث قال رقعت الثوب رقعا من باب نفع اذا جعل مكان القطع خرقة فقوله ويرقع بالتخفيف كما بخط عبد

البر ويعلم من قول المختار وترقيع الثوب ان ترقعه في مواضع انه يصح أن يقرأ برقع بالتشديد لان الترقيع مصدر رقع مشددا كما
يعلم من قاعدته أول الكتاب لكن لا يصح قراءته مشددا الا ان ثبت أنه صلى الله عليه وسلم رقع ثوبه في مواضع لا في موضع واحد
فقط فتأمل (قوله فليس مني) أي ليس على طريقتي الكاملة (قوله يستاك بفضل وضوئه) المراد

(القميص) أي يجعل فيه رقعة من نوعه وغير نوعه (ويلبس) بفتح الموحدة (الصوف)
رداء وازارا وعمامة (ويقول) منكرا على من يترفع عن ذلك هذه سنتي و (من رغب عن
سنتي) أي طريقتي وهديي (فليس مني) أي من السالكين مناهجي وهذه سنة الانبياء
قبله (ابن عساكر عن ابي ايوب) ۞ (كان يركع قبل الجمعة اربعا) من الركعات (وبعدها
اربعا لا يفصل في شيء منهن) بتسليم وعليه الحنفية قال المناوي فيه ان الجمعة كالظهر في الراتبة
القبلية والبعدية (ه عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ۞ (كان يزور الانصار ويسلم
على صبيانهم ويمسح رؤسهم) أي كان له اعتناء بفعل ذلك معهم أكثر منه مع صبيان غيرهم
(ن عن انس) باسناد صحيح ۞ (كان يستاك بفضل وضوئه) بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به
يحتمل انه كان يبل السواك ويلينه بفضل ماء الوضوء ويستاك به (ع عن انس) ۞ (كان
يستاك عرضا) أي في عرض الاسنان أما اللسان والحلق فيستاك فيهما طولا (ويشرب
مصا) من غير عب (ويتنفس ثلاثا ويقول هو) قال المناوي أي التنفس ثلاثا اه
ويحتمل رجوعه لما ذكر من الشرب مصا والتنفس ثلاثا (اهنأ وامرأ وابرأ) بالهمز لان ذلك
اقوى على الهضم وأسلم لحرارة المعدة من أن يهجم عليها البارد دفعة فربما أطفأ الحرارة
الغريزية (البغوي وابن قانع طب وابن السني وابو نعيم في الطب) النبوي (عن بهز)
بالتنوين القشيري (هق عن ربيعة بن اكثم) بوزن افعل بالفتح واسناده ضعيف
۞ (كان يستحب اذا افطر) من صومه (ان يفطر على لبن) قال المناوي اذا فقد الرطب أو
التمر او الحلو او كان يجمع بينه وبينها جمعا بين الاخبار (قط عن انس) واسناده حسن
۞ (كان يستجمر) أي يتبخر (بألوة) قال الشيخ بفتح الهمزة وضمها وضم اللام وفتح الواو
مشددة العود الذي يتبخر به (غير مطراة) قال الشيخ بضم الميم وفتح الطاء المهملة والراء
المشددة فالف فهاء التأنيث أي غير معمول معها شيء من أنواع الطيب أي عود خالص اه وقال
المناوي الالوة العود الذي يتبخر به والمطراة التي يعمل معها انواع الطيب كعنبر ومسك
(وبكافور يطرحه مع الالوة) قال المناوي يخلطه به ثم يتبخر به (م عن ابن عمر) ۞ (كان
يستحب الجوامع من الدعاء) قال المناوي وهو ما جمع مع الوجازة خير الدارين نحو ربنا آتنا
في الدنيا حسنة الآية أو هي ما يجمع الاغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة أو ما يجمع الثناء
على الله وآداب المسألة (ويدع ما سوى ذلك) من الادعية في غالب الاحيان (د ك عن
عائشة) واسناده صحيح ۞ (كان يستحب أن يسافر يوم الخميس) لانه بورك له ولامته فيه
كما مر (طب عن ام سلمة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (كان يستحب ان يكون
له فروة مدبوغة يصلي عليها) بين به أن الصلاة على الفروة لا تكره ولا تنافي كمال الزهد وأنه
ليس من الورع الصلاة على الارض (ابن سعد عن المغيرة) ابن شعبة واسناده ضعيف
۞ (كان يستحب الصلاة في الحيطان) قال المناوي يعني البساتين لاجل الخلوة او لتعود بركة

بالاستياك هنا التنظيف أي بعد
أن يتوضأ يأخذ ماء من فضل
وضوئه وينظف به فيه مبالغة
وزيادة في التنظيف (قوله
مصا) أي شيأ فشيأ لا دفعة
لانه يورث وجع الكبد
بسبب حبسه الحرارة (قوله
ثلاثا) أي يبسمل ابتداء
كل ويحمد عقب كل أفضل
من الاقتصار على البسملة
أول الثلاث والحمد عقب
الاخيرة وان حصل أصل
السنة بذلك كما يأتي في
حديث بعد (قوله هو) أي
التنفس ثلاثا ويحتمل وهو
الاحسن أنه راجع لما ذكر
من التنفس ثلاثا والمص
(قوله اهنأ وأمرأ وأبرأ)
بالهمز في الثلاثة (قوله على
لبن) أي ان لم يجد رطبا ولا
تمرا ولا حلوا (قوله بالالوة)
بضم الهمزة وفتحها العود
العود الهندي الذي يتبخر به
غير مطراة أي غير مخلوط
بطيب آخر كمسك وعنبر)
وفي بعض الاحيان يخلط به
الكافور ثم يتبخر به (قوله
يستحب) أي يحب وكذا
ما بعده الدعاء الجامع لخير
الدارين أي اللفظ المختصر
الجامع للمعاني الكثيرة

(قوله ويدع) أي يترك ما سواه من الادعية (قوله يوم الخميس) أي في غالب أحواله والا فقد سافر يوم السبت (قوله يصلي
عليها) هو تعليم للامة اذ ليس من الورع والتواضع الصلاة على الارض اذ محل ذلك القلب (قوله في الحيطان) أي البساتين
جمع حائط

الا ملاءة على ثمارها أو غير ذلك (ت عن معاذ) وهو حديث حسن ۞ (كان يستعذب له الماء) أي يطلب له الماء العذب لكون أكثر مياه المدينة مالحة وهو يحب الحلو (من بيوت السقيا) بضم المهملة وبالقاف مقصور عين بينها وبين المدينة يومان قال المؤلف كغيره (وفي لفظ) للحاكم وغيره (يستقى له الماء العذب من بئر السقيا حم د ك عن عائشة) واسناده صحيح ۞ (كان يستعط بالسمسم) أي بدهنه (ويغسل رأسه بالسدر) بكسر فسكون ورق شجر النبق المسحوق (ابن سعد عن أبي جعفر مرسلا ۞ كان يستغفر) الله (للصف المقدم) في الصلاة (ثلاثا وللثاني مرة) قال العلقمي الصف المقدم هو الصف الاول وهو الذي يلي الامام سواء جاء صاحبه متقدما أو متأخرا وسواء تخلله منبر أو مقصورة أو عمود أو غيرها هذا هو الصحيح وهو الذي تقتضيه ظواهر الاحاديث وصرح به المحققون وقالت طائفة من العلماء الصف الاول هو المتصل من طرف المسجد الى طرفه الآخر لا يتخلله مقصورة ولا نحوها فان تخلل الذي يلي الامام فليس بأول بل الاول الذي لا يتخلله شئ وان تأخر وقيل الصف الاول عبارة عن مجيء الانسان الى المسجد أولا وان صلى في الصف المتأخر فهذان القولان غلط صريح (حم ه ك عن عرباض) بن سارية وهو حديث صحيح ۞ (كان يستفتح دعاءه بسبحان ربي العلي الاعلى الوهاب) أي يبتدئه به ويجعله فاتحته (حم ك عن سلمة بن الاكوع) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (كان يستفتح ويستنصر) أي يطلب النصر والفتح (بصعاليك المسلمين) أي بدعاء فقرائهم (ش طب عن أمية) بن خالد (بن عبد الله) بن أسيد الاموي قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان يستمطر) يحتمل أن المراد يطلب أن يصيب المطر بدنه (في أول مطره) أي العام وقال المناوي في أول مطر السنة (ينزع ثيابه كلها) ليصيب المطر بدنه (الا الازار) أي الساتر للسرة وما تحتها أي الملاصق للساقين (حل عن أنس) بن مالك ۞ (كان يسجد) في صلاته (على مسح) بكسر فسكون أي بلاس قال الشيخ من صوف أو شعر شبيه البساط (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان يسلت) أي يميط ويزيل (المني من ثوبه بعرق الاذخر) بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمة حشيش له ريح طيب يسقف به البيوت أي كان يزيله لاستقذاره لا لنجاسته (ثم يصلي فيه) من غير غسل (ويحته من ثوبه يابسا ثم يصلي فيه) أفاد أن المني طاهر وهو مذهب الشافعي (حم عن عائشة) باسناد صحيح ۞ (كان يسمي الانثى من الخيل فرسا) ولا يقول فرسة لانه لم يسمع (د ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح ۞ (كان يسمي التمر واللبن الاطيبان) أي هما أطيب ما يؤكل (ك عن عائشة) باسناد صحيح ۞ (كان يشتد عليه أن يوجد) أي يظهر (منه الريح) قال المناوي المراد ريح تغير النكهة لا الريح الخارج من الدبر كما وهم اه وظاهر شرح الشيخ انه الخارج من الدبر (د عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان يشد صلبه بالحجر من الغرث) بغين معجمة

(قوله يستعذب له الماء) أي يطلب له الماء العذب من البئر المسماة بالسقيا بالقصر بينها وبين المدينة يومان وأصلها من حفره صلى الله عليه وسلم فقد كان مع أصحابه في ذلك المحل فحفر بيده فخرج الماء العذب فبنوا عليه وجعلوه بئرا (قوله يستعط بالسمسم) أي بدهنه وهو الشيرج فيدخله في أنفه (قوله بالسدر) أي مع الماء بأن يمزجه به (قوله المقدم) أي لمسارعته للخير وللثاني مرة لتقصيره ولم يذكر الثالث وما بعده لزيادة تقصيره (قوله يستفتح) أي يطلب فتح بلاد الكفار (قوله بصعاليك) أي بدعاء فقراء المسلمين لقربه من الاجابة بسبب انكسار قلوبهم لخلو أيديهم من الاموال (قوله يستمطر) أي يطلب المطر ونزوله وقوله ينزع ثيابه جملة حالية وضمير مطره للعام والمراد بأول مطر العام أول مطر ينزل بعد طول انقطاعه (قوله مسح) شئ منسوج من سعف النخل أي خوصه ومثل السعف الليف بقدر ما يضع جبهته ويديه فان زاد على ذلك بحيث يسع بدن المصلي سمي مصلى وسجادة (قوله يسلت) من باب قتل كما في المصباح وقوله بعرق أي عود الاذخر حشيش طيب الرائحة يسقف به البيوت (قوله ويحته) من باب قتل مصباح أي يفركه يابسا وما تقدم في الرطب (قوله فرسا) لم يقل فرسة لانه أفصح الناس ولم يسمع ذلك من كلام العرب وفيه اشارة الى طلب تسمية دواب الشخص ليميز بعضها عن بعض (قوله الاطيبان) كذا بخط العجمي فهو على لغة من يلزم المثنى الالف أي هما فراء أطيب ما يؤكل وكان يخلطهما ويأكلهما (قوله الريح) أي تغير الفم من ريح العسل الذي كان يتناوله فقد شكا له ذلك بعض زوجاته ففيه اشارة الى طلب ازالة تغير ريح الفم المستكره (قوله يشد صلبه الخ) أي تعليما لمن اشتد جوعه كيف يصنع والا

فراء مفتوحة فثلثة قال الجوهري الغرث الجوع اهـ قال المناوي لكن مر أن جوعه كان اختيارا لا اضطرارا (ابن سعد عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يشير في الصلاة) أي يومئ باليد أو الرأس عند الاحتياج الى ذلك اشارة الى أن القليل من ذلك لا يضر أو المراد يشير باصبعه فيها عند قوله الا الله (حم د عن انس) واسناده حسن ﷺ (كان يشرب ثلاثة انفاس يسمي الله في أوله ويحمد الله في آخره) أي الشرب المفهوم من يشرب (ابن السني عن نوفل بن معاوية) الديلمي قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يصافح النساء) قال المناوي في بيعة الرضوان كذا هو في رواية مخرجه (من تحت الثوب) قال المناوي قيل هذا مخصوص به صلى الله عليه وسلم لعصمته فلا يجوز لغيره مصافحة أجنبية لعدم أمن الفتنة اهـ كلامه هنا وتقدم في حديث كان لا يصافح النساء في البيعة انه مقيد بالاجانب فيمكن أخذ الجمع بين الحديثين من كلامه (طس عن معقل بن يسار) ﷺ كان يصغي) بغين معجمة أي يميل (للهرة الاناء فتشرب) منه بسهولة (ثم يتوضأ بفضلها) أي بما فضل من شربها ففيه طهارة الهر وسؤره وانه لا يكره الوضوء بفضل سؤره خلافا لابي حنيفة (طس حل عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يصلي) حال كونه واضعا رجليه (في نعليه) فلا حاجة لدعوى تعدد الظرفية ومحله حيث لا خبث عليهما غير معفو عنه قال العلقمي ثم هي من الرخص كما قال ابن دقيق العيد لا من المستحبات قلت قد روى أبو داود والحاكم من حديث شداد بن أوس مرفوعا خالفوا اليهود فانهم لا يصلون في نعالهم ولا في خفافهم فيكون استحباب ذلك من جهة قصد المخالفة المذكورة (حم ق ت عن انس) بن مالك ﷺ (كان يصلي الضحى ست ركعات) قال العلقمي قال الحافظ زين الدين العراقي في شرح الترمذي ليس في الاحاديث الواردة في اعدادها ما ينفي الزائد ولا ثبت عن أحد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم انها تنحصر في عدد بحيث لا يزيد عليه وانما ذكر ان أكثرها اثنا عشر الروياني فتبعه الرافعي ثم النووي ولا سلف له في هذا الحصر ولا دليل وفي المسئلة مؤلف والمعتمد عند بعض الشافعية ان أكثرها وأفضلها ثمان ركعات (ت في الشمائل عن أنس) واسناده صحيح ﷺ (كان يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء الله) قال العلقمي قال شيخنا هذا دليل لما اخترناه من ان صلاة الضحى لا تنحصر في عدد مخصوص اذ لا دليل على ذلك اهـ قال المناوي فصلاة الضحى سنة مؤكدة وانكار عائشة رضي الله تعالى عنها كونه صلاها يحمل على المشاهدة أو على انكار صنف مخصوص كثمان أو ست أو في وقت دون وقت (حم م عن عائشة) ﷺ كان يصلي على الخمرة) قال العلقمي بضم المعجمة وسكون الميم وهي سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل تنسج الخيوط بقدر ما يوضع عليه الوجه والكفان فان زاد على ذلك حتى يكفي الرجل لجسده كله فهو حصير وليس بخمرة (خ د ن ه عن ميمونة) أم المؤمنين ﷺ (كان يصلي) النافلة (على راحلته حيثما توجهت به) في أي جهة مقصده فجهة مقصده بدل عن القبلة (فاذا اراد ان يصلي المكتوبة) وكذا المنذورة وصلاة الجنازة (نزل فاستقبل القبلة) أفاد ان غير النفل لا يجوز على الراحلة وهي سائرة وان أمكنه القيام والاستقبال واتمام الركوع والسجود لان فعلها منسوب اليه فان كانت واقفة وأمكن ما ذكر جاز (حم ق عن جابر) ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين) ظاهر كلام العلقمي انه كان يصلي القبلية والبعدية في المسجد (وبعد المغرب ركعتين في بيته) ظاهره انها راتبة المغرب وهذا يعارضه حديث

فلا سلطنة للجوع عليه صلى الله عليه وسلم (قوله يشير في الصلاة) أي لعروض شئ يريد تفهيمه للغير ويحتمل أن المراد يشير باصبعه عند قول الا الله فانه سنة ويسن النظر للسبابة حينئذ (قوله من تحت الثوب) أي بلا حائل وهذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم لعصمته ولا ينافي هذا ما مر انه صلى الله عليه وسلم لم يصافح النساء في البيعة بل بايعهن بالقول فقط لان هذا مخصوص ببيعة الرضوان وذاك عام في سواها (قوله يصغي) أي يميل الاناء للهرة لتشرب وهذا من كمال رفقه بالخلق فينبغي ملاحظة الدواب التي عند الشخص والرفق بهم (قوله في نعليه) أي واضعا رجليه فيهما لمخالفة اليهود حيث لا خبث فيهن فذلك سنة حيث قصد مخالفة اليهود والا فمباح (قوله ما شاء الله) تمسك به من قال لا حصر لها وعند الشافعية لا تزيد على ثمانية على الراجح لحديث آخر مقدم على هذا (قوله الخمرة) في المصباح الخمرة وزان غرفة حصير صغيرة قدر ما يسجد عليه انتهى (قوله ركعتين وبعدها الخ) الغرض منه بيان النفل المؤكد فقط وانه يسن صلاته في البيت ولا يصلي في المسجد الا الفرض أو نحو صلاة العيد مما هو مذكور في الفروع

عجلوا الركعتين بعد المغرب فيحتاج الى الجمع بينهما (وبعد العشاء ركعتين) ظاهر كلام المناوى انه كان يصليهما فى بيته وعبارته وقوله فى بيته متعلق بجميع المذكورات (وكان لا يصلى بعد الجمعة حتى ينصرف) من المحل الذى أقيمت فيه الى بيته (فيصلى ركعتين بيته) قال العلقمى قال ابن بطال انما أعاد ابن عمر ذكر الجمعة بعد ذكر الظهر من أجل انه كان صلى الله عليه وسلم يصلى سنة الجمعة فى بيته بخلاف الظهر قال والحكمة فيه ان الجمعة لما كانت بدل الظهر واقتصر فيها على ركعتين ترك التنفل بعدها فى المسجد خشية أن يظن انها التى حذفت (مالك د ق ن عن ابن عمر) بن الخطاب ❁ (كان يصلى من الليل) اى فى بعض الليل (ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر) قال العلقمى وقد ورد عن عائشة ان الوتر احدى عشرة ركعة قال فى الفتح وظهر لى ان الحكمة فى الزيادة على احدى عشرة ان التهجد والوتر مختص بصلاة الليل وفرائض النهار الظهر وهى أربع والعصر وهى أربع والمغرب وهى ثلاثة وتر النهار فناسب أن تكون صلاة الليل كصلاة النهار فى العدد جملة وتفصيلا واما مناسبة ثلاث عشرة فتضم صلاة الصبح لكونها نهارية الى ما بعدها (ق د عن عائشة ❁ كان يصلى قبل العصر ركعتين) قال العلقمى استدل به على أن سنة العصر ركعتان قال ابن قدامة قوله صلى الله عليه وسلم رحم الله امرأ صلى قبل العصر أربعا ترغيب فى الاربع ولم يجعلها من السنن الرواتب وعن الشافعى ان الاربع قبلها من السنن الرواتب لما روى أحمد والترمذى والبزار والنسائى من حديث عاصم بن ضمرة عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى قبل الظهر أربعا وقبل العصر أربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين (د عن على) باسناد صحيح ❁ (كان يصلى بالليل ركعتين ركعتين ثم ينصرف) أى يسلم (فيستاك) لكل ركعتين (حم ن ه ك عن ابن عباس) واسناده صحيح ❁ (كان يصلى على الحصير والفروة المدبوغة) اى كان يصلى على الحصير تارة وعلى الفروة أخرى (حم د ك عن المغيرة) واسناده صحيح ❁ (كان يصلى بعد العصر وينهى عنها) قال العلقمى وحاصل ما أجابوا به أنه فى الركعتين من خصائصه أو هما اللتان كانتا بعد الظهر فحصل فيهما فوات فقضاهما بعد العصر وكان اذا عمل عملا أثبته اه وقال المناوى والركعتان بعده من خصائصه صلى الله عليه وسلم فاتتاه قبله فقضاهما بعده وداوم عليهما (ويواصل) فى الصوم (وينهى عن الوصال) فالوصال فى الصوم وهو أن يصوم يومين متواليين لم يتعاط مفطرا بينهما من خصائصه صلى الله عليه وسلم أيضا ويحرم على غيره (د عن عائشة) باسناد صحيح ❁ (كان يصلى على بساط) بكسر الموحدة أى حصير متخذ من خوص وعلى الخمرة وعلى الفروة وعلى الارض وعلى الماء والطين وكيف اتفق (ه عن ابن عباس) واسناده حسن ❁ (كان يصلى قبل الظهر أربعا اذا زالت الشمس لا يفصل بينهن بتسليم ويقول أبواب السماء تفتح اذا زالت الشمس) قال المناوى زاد فى رواية البزار وينظر الله تعالى بالرحمة الى خلقه قال الحنفية وفيه ان الافضل صلاة الاربع قبل الظهر بتسليمة واحدة وقال هو حجة على الشافعى فى صلاتها بتسليمتين اه ويحتمل انها غير راتبة الظهر وقد تقدم ان سنة الزوال غير راتبة الظهر (ه عن ابى ايوب) الانصارى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ❁ (كان يصلى بين المغرب) والعشاء لم يذكر عدد الركعات التى كان يصليها بينهما وقال الفقهاء ومن النفل صلاة الاوابين وتسمى صلاة الغفلة وأقلها ركعتان وأكثرها عشرون بين المغرب والعشاء

(قوله منها الوتر) أى احدى عشرة ركعة وركعتا الفجر تكون الجملة ثلاث عشرة ركعة فمن فى قوله منها الوتر للبيان لا للتبعيض

(طب

(طب عن عبيد) بالتصغير (مولاه) أى مولى النبى صلى الله عليه وسلم قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (كان يصلى والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره) لشدة رأفته بالاطفال (حل عن ابن مسعود) واسناده حسن ﴿ (كان يصلى على الرجل) الذى (يراه يخدم أصحابه) يحتمل أن المراد يدعو له أو ان المراد يصلى عليه اذا مات (هناد عن على) بضم أوله وفتح اللام (ابن رباح مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (كان يصوم عاشوراء) بالمد (ويأمر به) أى بصومه (حم عن على) باسناد حسن ﴿ (كان يصوم الاثنين والخميس) لان الاعمال تعرض فيهما فيحب أن يعرض عمله وهو صائم كما فى حديث وقوله الاثنين قال المناوى بكسر النون على ان اعرابه بالحرف وهو القياس من حيث العربية قال القسطلانى وهى الرواية المعتبرة ويجوز فتح النون على ان لفظ المثنى علم لذلك اليوم فأعرب بالحركة لا بالحرف (ه عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿ (كان يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام وقلما كان يفطر يوم الجمعة) قال العلقمى قال شيخنا قال العراقى يحتمل أن يراد بغرة الشهر أوله وان يراد الايام الغر وهى البيض اهـ أى أيام الليالى البيض أى المقمرة (ت عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (كان يصوم تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء وثلاثة ايام من كل شهر اول اثنين من الشهر والخميس والاثنين من الجمعة الاخرى) فينبغى المحافظة على ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (حم د ن عن حفصة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (كان يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين) قال المناوى قال الطيبى أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم أن يبين سنية صوم جميع أيام الاسبوع فصام من الشهر هذه الثلاثة (ومن الشهر الآخر الثلاثاء والاربعاء والخميس) انما لم يصم الستة متوالية لئلا يشق على أمته الاقتداء به (ت عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (كان يضحى بكبشين) قال المناوى الكبش فحل الضأن فى أى سن كان (اقرنين) اى لكل منهما قرنان معتدلان أو الاقرن الذى لا قرن له أو العظيم القرن ففاقد القرون تجوز التضحية به (املحين) تثنية أملح بمهملة قال العلقمى هو الذى فيه سواد وبياض والبياض أكثر ويقال هو الاغبر وهو قول الاصمعى وزاد الخطابى وهو الابيض الذى فى خلل صوفه طبقات سود ويقال الابيض الخالص قاله ابن الاعرابى وبه تمسك الشافعية فى تفضيل الابيض فى الاضحية وقيل الذى يعلوه حمرة وقيل الذى ينظر فى سواد ويأكل فى سواد ويمشى فى سواد ويبرك فى سواد اى ان مواضع هذه منه سواد وما عدا ذلك أبيض واختلف فى اختياره هذه الصفة فقيل لحسن منظره وقيل لشحمه وكثرة لحمه (وكان يسمى) الله (ويكبر) اى يقول بسم الله والله أكبر فيندب ذلك عند الذبح (حم ق ن ه عن انس) بن مالك ﴿ (كان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله) اى جميع اهل بيته وبه قال الجمهور وقال الطحاوى لا تجوز شاة عن اثنين وادعى نسخ هذا الخبر (ك عن عبد الله ابن هشام) بن زهرة وهو حديث صحيح ﴿ (كان يضرب فى الخمر) أى فى الحد على شربه (بالنعال) بكسر النون جمع نعل (والجريد) من النخل قال الدميرى واذا ضرب بجريدة فلتكن خفيفة بين اليابسة والرطبة ويضرب ضربا بين ضربين فلا يرفع يده فوق رأسه ولا يكتفى بالوضع بل يرفع ذراعه رفعا معتدلا (ه عن أنس) واسناده صحيح ﴿ (كان يضع اليمنى على اليسرى فى الصلاة) لانه أقرب الى الخشوع وابعد عن العبث (وربما مس لحيته وهو يصلى)

(قوله على ظهره) أى من حيث السجود وكان يطيل السجود لطفا بهما ولا يقال ان هذه الحالة تنافى كمال الخشوع المطلوب فى الصلاة لانه صلى الله عليه وسلم أكمل الناس خشوعا وحضورا بقلبه مع ربه وان كان ظاهره مع الخلق كما أن خلفاءه كذلك فلا حاجة للجواب بأن ذلك للتشريع (قوله يخدم) بالضم كما فى المختار أصحابه أى فلا يستنكف عن حضور جنازة خادم أصحابه والصلاة عليه أو المراد بالصلاة عليه الدعاء له (قوله من غرة) أى أول كل شهر أو المراد الايام البيض أى الثالث عشر وتالياه كما يسن صوم الايام السود (قوله يوم الجمعة) وكان يضم له يوما قبله أو بعده لكراهة افراده (قوله أول اثنين الخ) بدل من ثلاثة أيام من كل شهر (قوله عن جميع أهله) أى ليحصل لهم الثواب (قوله يضرب) أى يجلد فى حد شرب الخمر بالنعال جمع والجريد أى السياط أى ضربا متوسطا لا مهلكا ولا من غير ايلام (قوله على اليسرى) فوق السرة وتحت الصدر وعند الحنفية تحت السرة وعند المالكية يرسل يديه (قوله مس لحيته الخ) فيه اشارة الى أن الحركة الخفيفة لا تضر فى الصلاة

(قوله يضمر الخيل) أى يقال علف الفرس مدة ثم يدخلها مكانا ضيقا ويضع عليها الجل ليحصل لها مزيد العرق ويجف عرقها فيخف لحمها فتقوى على الجرى ويضمر من أضمر ويصح أن يقرأ يضمر من ضمر ففى المختار وقد ضمر الفرس من باب دخل وأضمره صاحبه وضمره تضميرا انتهى وفى المصباح نحوه حيث قال ضمر الفرس ضمورا من باب قعد وضمر ضمرا مثل قرب قربا دق وقل لحمه وضمرته وأضمرته أعددته للسباق وهو أن تعلفه قوتا بعد السمن فهو ضامر انتهى (قوله يطوف على جميع الخ) المراد بالطواف الجماع أى لانه أعطى قوة أربعين الخ (قوله نسائه) فيه تغليب الزوجات التسع على الامتين ريحانة ومارية فالجملة احدى عشرة كما مر (قوله بغسل واحد) فيتوضأ بين ذلك وتارة كان يغتسل بعد كل جنابة (قوله يعبر على الاسماء) فاذا أخبره شخص برؤيا

فيه ان تحريك اليد فى الصلاة لاينافى الخشوع اذا كان بغير عبث (ه ق عن عمرو بن حريث) بضم فتح المخزومى ❁ (كان يضمر الخيل) قال المناوى هو ان يقال علف الفرس مدة ويدخل بيتا ويجلل ليعرق ويجف عرقه فيخف لحمه فيقوى على الجرى (حم عن ابن عمر) باسناد صحيح ❁ (كان يطوف) فى بعض الاوقات (على جميع نسائه) أى يجامعهن (فى ليلة واحدة) (بغسل واحد) لكنه كان يتوضأ بين ذلك قال المناوى وهذا قبل وجوب القسم كما مر اه وهذا على القول بوجوب القسم عليه صلى الله عليه وسلم وقال الاصطخرى من خصائصه صلى الله عليه وسلم انه لايجب عليه القسم بين زوجاته (حم ق ٤ عن انس) بن مالك ❁ (كان يعبر على الاسماء) قال المناوى أى يعبر الرؤيا على ما يفهم من اللفظ من حسن أو غيره (البزار عن انس ❁ كان يعجبه الرؤيا الحسنة) وكان يسأل هل رأى أحد منكم رؤيا فنعبرها له (حم ن عن انس) واسناده صحيح ❁ (كان يعجبه الثفل) وفى رواية كان يحب الثفل بضم المثلثة وكسرها قال فى المصباح الثفل مثل قفل حثالة الشئ وهو الثخين الذى يبقى اسفل الصافى اه قال المناوى وفسر فى خبر بالثريد وهو المراد هنا (حم ت فى الشمائل ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (كان يعجبه اذا خرج لحاجته ان يسمع يا راشد يا نجيح) لانه كان يحب الفأل الحسن (ت ك عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (كان يعجبه الفاغية) نور الحناء وتسميها العامة تمر حنا (حم عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ❁ (كان يعجبه القرع) لانه من ألطف الاغذية وأسرعها انهضاما (حم حب عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (كان يعجبه أن يدعى الرجل بأحب اسمائه اليه واحب كناه) اليه لما فيه من التواصل والتحابب (ع طب وابن قانع والباوردى عن حنظلة بن حذيم) بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية التميمى قال الشيخ حديث حسن ❁ (كان يعجبه) أكل (الطبيخ) بتقديم الطاء لغة فى البطيخ بوزنه (بالرطب) أى معه (ابن عساكر عن عائشة ❁ كان يعجبه أن يفطر على الرطب ما دام الرطب) موجودا (وعلى التمر اذا لم يكن رطب) أى اذا لم يتيسر ذلك الوقت (ويختم بهن) قال المناوى أى يأكل التمرات عقب الطعام (ويجعلهن وترا ثلاثا وخمسا وسبعا) فيسن فعل ذلك (ابن عساكر عن جابر ❁ كان يعجبه التهجد من الليل) فالتنفل فى الليل أفضل من التنفل فى النهار (طب عن

يعرف أنها حسنة بأول اسم منها فان قيل له رأيت شخصا اسمه حسن قال رؤيا حسنة وان قيل له رأيت شخصا اسمه مرة قال رؤيا قبيحة (قوله الرؤيا الحسنة) وكان يسأل هل رأى أحد منكم رؤيا نعبرها له وقد وقع ان امرأة قالت له صلى الله عليه وسلم رأيت الليلة أنى دخلت الجنة فسمعت فيها وجبة وحركة عظيمة فاذا باثنى عشر رجلا شهداء هم وضع لهم كراسى من ذهب واجلسوا عليها وكان صلى الله عليه وسلم بعث سرية للغزو فجاءه له خبر اثنى عشر رجلا من أصحابه استشهدوا فصار لهذه المرأة شأن عنده صلى الله عليه وسلم لان صدق رؤيتها يدل على حسن حالها (قوله الثفل) أى الثريد سمى بذلك لانه يرسب فى أسفل الاناء دون غيره من المائعات كاللبن

(قوله يا راشد) يدل على الرشد ونجيح يدل على النجاح والظفر بالمقصود فهو من التفاؤل الحسن (قوله الفاغية) لانها سلطان الرياحين (قوله القرع) سائر أنواعه لانه يرطب البدن وينفعه نفعا كثيرا (قوله أن يدعى الرجل بأحب اسمائه اليه وأحب كناه) اى جبر الخاطر وليحصل التواد والمحبة (قوله ويختم بهن) أى يأكل التمرات عقب الطعام لانه يصلحه لاسيما الصيحانى فانه أجود تمر المدينة وسمى بذلك لانه صلى الله عليه وسلم دخل بستانا فى المدينة و بيده سيدنا على فصاح نخله محمد رسول الله وعلى سيف الله فقال صلى الله عليه وسلم والناس يسمعون هذا يسمى الصيحانى أى لانه صاح بما ذكر (قوله من الليل) من بمعنى فى

جندب) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (كان يعجبه أن يدعو ثلاثا وان يستغفر) الله (ثلاثا) فأكثر بحيث يكون وترا فالاقل ثلاث فخمس فسبع وهكذا فمن آداب الدعاء ان يكرره الداعي وان يلح (حم د عن ابن مسعود) باسناد حسن ﷺ (كان يعجبه) أكل لحم (الذراع) أي ذراع الشاة لانها اعجل نضجا واسهل تناولا (د عن ابن مسعود) واسناده حسن ﷺ (كان يعجبه الذراعان والكتف) لما تقدم ولبعدها عن الاذى (ابن السني وأبو نعيم في الطب عن ابي هريرة) باسناد حسن ﷺ (كان يعجبه الحلو البارد) أي الماء الحلو البارد والمراد الشراب الحلو البارد من نقيع تمر او زبيب أو عسل ممزوج بماء ونحو ذلك (ابن عساكر عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يعجبه الريح الطيبة) الظاهر ان المراد الرائحة الطيبة وعلل المناوي ذلك بقوله لانها غذاء الروح وهي مطية القوى والقوى تزداد بالطيب وهو ينفع الدماغ والقلب ويفرحه (د ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يعجبه الفأل) بالهمز ويجوز ترك همزه (الحسن) أي الكلمة السارة يسمعها (ويكره الطيرة) بكسر ففتح بوزن عنبة وهي التشاؤم وكانوا في الجاهلية يتطيرون فينفرون الظباء والطيور فاذا اخذت ذات اليمين تبركوا بذلك ومضوا في سفرهم وحوائجهم واذا أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم وتشاءموا بها وكانت تصدهم في كثير من الاوقات عن مصالحهم فنفى الشرع ذلك وابطله ونهى عنه وأخبر انه ليس له تأثير بنفع ولا ضر (ه عن ابي هريرة ك عن عائشة) وهو حديث حسن ﷺ (كان يعجبه ان يلقى العدو) للقتال (عند زوال الشمس) لانه وقت تفتح فيه أبواب السماء (طب عن ابي أوفى) باسناد حسن ﷺ (كان يعجبه النظر الى الاترج) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم قال المناوي وفي رواية الاترنج بزيادة نون وهو مذكور في القرآن ممدوح في الحديث (وكان يعجبه النظر الى الحمام الاحمر) قال المناوي ذكر ابن قانع عن بعضهم انه اراد به التفاح (طب وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي كبشة) وهو حديث ضعيف ﷺ (كان يعجبه النظر الى الخضرة) أي الشجر والزرع الاخضر بقرينة قوله (والماء الجاري) أي كان يحب النظر اليهما (ابن السني وأبو نعيم عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (كان يعجبه الاناء المنطبق) قال العلقمي قال في النهاية والدر والطبق كل غطاء لازم على الشيء اه أي يعجبه الاناء الذي له غطاء لازم له (مسدد) في المسند (عن أبي جعفر مرسلا ﷺ كان يعجبه العراجين) أي عراجين النخل (أن يمسكها بيده) بدل من العراجين أي يعجبه رؤيتها وامساكها بيده (ك عن ابي سعيد) وهو حديث صحيح ﷺ (كان يعجبه ان يتوضأ من مخضب) بكسر الميم وسكون المعجمة أي اجانة (من صفر) بضم المهملة وسكون الفاء صنف من جيد النحاس (ابن سعد عن زينب بنت جحش) أم المؤمنين ﷺ (كان يعد الآي) جمع آية (في الصلاة) قال المناوي الظاهر ان المراد الآيات التي يقرأها بعد الفاتحة بأصابعه ليقرأ في الركعة الاولى أكثر من الثانية (طب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (كان يعرف بريح الطيب اذا اقبل) قال المناوي وكانت رائحة الطيب صفته وان لم يمس طيبا (ابن سعد عن ابراهيم مرسلا) قال

(قوله أن يدعو ثلاثا الخ) أي أقل ما يدعو ويستغفر الثلاث والا فقد كان يزيد على ذلك كثيرا (قوله الذراع) لانه سريع النضج وابعد عن النجاسة فهو انفع للمعدة (قوله الحلو البارد) من ماء وغيره كنقيع التمر والزبيب (قوله الريح الطيبة) من كل نوع من مسك وغيره (قوله الفال الحسن) هو الكلمة التي يفهم منها معنى محبوب وشرطه أن لا تتطلع اليه بأن يأتي بغتة وفي رواية الصالح بدل الحسن (قوله أن يلقى العدو الخ) لانه وقت فتح أبواب السماء فيحصل الظفر بالمقصود (قوله الاترج) لانه طيب الريح نافع ومن خصوصياته أن الجن لا تدخل بيتا وجد فيه ولذا كان الامام الحنفي يجتمع عليه الجن لاخذ العلم عنه فانقطعوا عنه مدة فلما أتوه أخبروه بأنهم لم يدخلوا بيتا فيه الاترج (قوله الحمام) المراد به التفاح فيكون من باب الاستعارة ولم يقل أحد من الشراح التي بأيدينا ان المراد به الطير المعروف (قوله والماء الجاري) لان ذلك يذهب الحزن ويذهب مرض السوداء (قوله المنطبق) أي المغطى بغطاء محكم منطبق عليه من سائر الجوانب (قوله من صفر) فيه رد على من قال يكره الوضوء من اناء النحاس (قوله يعد الآي) جمع آية وذلك لعزمه على قراءة قدر مخصوص من الآيات فيعدها ليستوفيه أو انه يعدها لاجل أن يطيل قراءة الاولى على الثانية وكان عد ذلك بأصابعه لان حركة الاصبع لا تبطل الصلاة أو انه كان يعدها بأصابعه لاجل ان تشهد له اصابعه يوم القيامة (قوله يعرف بريح الطيب اذا أقبل) أي لانه صلى الله عليه وسلم رائحة الطيب

الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يعقد) أى يعد (التسبيح) على أصابعه لتشهد له فانهن مستنطقات مسؤلات (ت ن لئ عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (كان يعلمهم) أى أصحابه ذكرا نافعا (من) ألم (الحمى ومن الاوجاع كلها) أى يعلمهم (ان يقولوا بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق) بكسر فسكون (نعار) قال العلقمى بالنون والعين المهملة قال فى النهاية نعر العرق بالدم اذا ارتفع وعلا وفى القاموس نعر العرق فار منه الدم أو صوت بخروج الدم ويروى عرق يعار بالمثناة التحتية اى مصوت بخروج الدم وأصل اليعار صوت الغنم (ومن شر حر النار) فمن قال ذلك ولازمه بنية صادقة نفعه من جميع الآلام والاسقام (حم ت لئ عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (كان يعمل عمل) أهل (البيت) من ترقيع الثوب وخصف النعل وحلب الشاة وغير ذلك (وأكثر ما) كان (يعمل) فى بيته (الخياطة ابن سعد عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يعود المريض وهو معتكف) قال العلقمى هو محمول عند الشافعى على أن المعتكف يعود المريض اذا خرج لما لابد له منه وعاده فى طريقه ولم يخرج لعيادته وفيه جمع بين الاحاديث (د عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يعيد الكلمة) التى يتكلم بها (ثلاثا) من المرات (لتعقل عنه) أى ليتدبرها من يسمعها ويرسخ معناها فى ذهنه (ت لئ عن أنس) بن مالك ﷺ (كان يغتسل بالصاع) أى بمقدار ما يسع الصاع من الماء قال العلقمى والصاع اناء يسع خمسة ارطال وثلثا بالبغدادى وقال بعض الحنفية ثمانية وربما زاد فى غسله صلى الله عليه وسلم على الصاع الى خمسة امداد والى ستة عشر رطلا كما رواه البخارى وربما نقص عنه فقد اغتسل هو وعائشة من اناء يسع ثلاثة امداد كما رواه مسلم (ويتوضأ بالمد) قال العلقمى هو بضم الميم مكيال يسع قدر رطل وثلث عند أهل الحجاز ورطلين عند أهل العراق وربما زاد عليه أو نقص عنه فقد توضأ من اناء يسع رطلين ومن اناء يسع ثلثى مد كما رواه ما أبو داود والجمع بين هذه الروايات كما نقله النووى عن الشافعى انها كانت اغتسالات ووضوآت فى أحوال وجد فيها أكثر ما استعمله واقله وهو يدل على انه لا حد لقدر ماء الطهارة وهو كذلك لكن السنة أخذا من غالب أحواله صلى الله عليه وسلم أن لا ينقص ماء الوضوء عن مد والغسل عن صاع وهذا لمن جسده كجسد النبى صلى الله عليه وسلم اما نحيف الجسد وعظيمه فيسن لهما أن يستعملا من الماء قدرا يكون نسبته الى جسدهما كنسبة المد والصاع الى جسد النبى صلى الله عليه وسلم (ق د عن انس) ﷺ كان يغتسل هو والمرأة من نسائه من اناء واحد) قال العلقمى قال فى الفتح والمرأة يجوز فيها الرفع على العطف والنصب على المعية واللام فيها للجنس (حم خ عن انس) ﷺ كان يغتسل يوم الجمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة) فيندب الاغتسال فى هذه الايام (حم طب عن الفاكه ابن سعد) ﷺ كان يغسل مقعدته) أى دبره (ثلاثا) قال الشيخ أى بعد تحقق الانقاء اه والظاهر أن مراده أن الفعل الذى يحصل به الانقاء بعد غسلة واحدة ويستحب بعد ذلك غسلتان قال العلقمى قال الدميرى قال ابن عمر فعلناه فوجدناه دواء وطهورا (ه عن عائشة) ﷺ كان يغير الاسم القبيح) أى الى اسم حسن (ت عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يفطر) من صومه (على رطبات قبل أن يصلى) المغرب (فان لم تكن رطبات) أى ان لم تتيسر (فتمرات) أى فيفطر على تمرات (فان لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء) قال العلقمى

صفته وان لم يمس طيبا فكلما مر على محل عبق طيبا فكان الشخص اذا شم ذلك الطيب عرف أنه صلى الله عليه وسلم مار من ذلك المحل وان لم يره ذاته (قوله نعار) أى يسمع له صوت من تفجر الدم وفورانه (قوله وهو معتكف) أى اذا خرج لنحو التبرز وعلم مريضا عاده حرصا على هذه المكرمة لا فرق بين أن يكون رفيعا أو حقيرا مسلما أو كافرا فقد عاد خادمه اليهودى وعاد عمر قبل أن يسلم لاجل التأليف (قوله لتعقل عنه) فيسن للمعلم ذلك فان علم أن المتعلم لم يفهم بعد الثلاث طلب منه الزيادة الى أن يفهم (قوله بالصاع) أى من غسل الجنابة أو غيرها (قوله من اناء واحد) بأن يأخذ كل منهما الماء بيده ويغسل بدنه وحمله امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه على نية الاغتراف المانعة من استعمال الماء (قوله مقعدته) يحتمل فى الاستنجاء ويحتمل للتنظيف من عرق أو وسخ وغسل المقعدة بالماء البارد نافع للبواسير ويخط بعضهم ثلاثا أى بعد الاستنجاء وهو أمان من البواسير (قوله القبيح) فقد سمع من اسمها عاصية فغيره الى اسم حسن وسمع من اسمه عبد النار فغيره وسمع اسم جمرة فغيره فيطلب منا ذلك (قوله رطبات الخ) والافضل أن يكون وترا فى الكل والشئ الحلو كالزبيب مقدم على الماء فقوله فان لم يكن تمرات أى ولا نحوها من كل حلو حسى الخ

بحاء

بحاءوسين مهملتين جمع حسوة بالفتح وهي المرة من الشرب والحسوة بالضم الجرعة من الشراب بقدر ما يحسى (حم ت عن انس) واسناده صحيح ﴿(كان يفلي) بفتح فسكون من فلى يفلي كرمى يرمي (ثوبه) قال المناوي ومن لازم التفلي وجود شيء يؤذي كبرغوث وقيل وزعم انه لم يكن القمل يؤذيه فيه ما فيه (ويحلب شاته ويخدم نفسه حل عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(كان يقبل الهدية ويثيب عليها) قال العلقمي قال في الفتح اي يعطي للذي يهدي له بدلها والمراد بالثواب المجازاة واقله قيمة ما يساوي الهدية اه قال المناوي وهذا مندوب لا واجب عند الشافعي كالجمهور وان وقع من الادنى الى الاعلى (حم خ د ت عن عائشة ﴿ كان يقبل بوجهه) على حد رأيته بعيني (وحديثه) عطف على الوجه (على شر) قال المناوي في رواية أشر (القوم يتألفهم بذلك) الاقبال (طب عن عمرو بن العاص) واسناده حسن ﴿(كان يقبل بعض ازواجه ثم يصلي ولا يتوضأ) قال العلقمي قال عبد الحق لا اعلم لهذا الحديث علة توجب تركه وقال الحافظ في تخريج أحاديث الرافعي اسناده جيد قوي قال واجاب بكون ذلك من الخصائص بعض الشافعية لما اورد هذا الحديث عليهم الحنفية في أن اللمس لا ينقض مطلقا (حم د ن عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان يقبل) المرأة (وهو صائم) قال العلقمي قال النووي القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته لكن تركها اولى له وأما من حركت شهوته فهي حرام في حقه على الاصح وقيل مكروهة وروى ابن ابي وهب عن مالك اباحتها في النفل دون الفرض قال النووي ولا خلاف أنها لا تبطل الصوم الا ان انزل بها اه وقال المناوي أخذ بظاهره أهل الظاهر فجعلوا القبلة مندوبة للصائم والجمهور على أنها تكره لمن حركت شهوته (حم ق ٤ عن عائشة ﴿ كان يقبل وهو محرم) بالحج أو العمرة (قط عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(كان يقسم بين نسائه فيعدل) أي لا يفضل بعضهن على بعض في مكثه قال المناوي حتى أنه كان يحمل في ثوب فيطاف به عليهن وهو مريض (ويقول اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك) مما لا حيلة لي في دفعه من الميل القلبي والداعية الطبيعية يريد به ميل النفس وزيادة المحبة لاحداهن فانه ليس باختياره قال العلقمي قال النووي مذهبنا أنه لا يلزم الزوج ان يقسم بين نسائه بل له اجتنابهن كلهن لكن يكره له تعطيلهن مخافة من الفتنة عليهن والاضرار بهن فان اراد القسم لم يجز له أن يبتدئ بواحدة منهن الا بقرعة ويجوز له ان يقسم ليلة ليلة وليلتين ليلتين وثلاثا ثلاثا ولا يجوز اقل من ليلة ولا تجوز الزيادة على الثلاث الا برضاهن هذا هو الصحيح من مذهبنا واتفقوا على أنه يجوز أن يطوف عليهن كلهن ويطأهن في الساعة الواحدة برضاهن ولا يجوز ذلك بغير رضاهن واذا قسم كان لها اليوم الذي بعد ليلتها ويقسم للمريضة والحائض والنفساء لانه يحصل لها الانس به ولانه يستمتع بها بغير الوطء من قبلة ولمس ونظر وغير ذلك قال أصحابنا واذا قسم لا يلزمه الوطء ولا التسوية فيه بل له أن يبيت عندهن ولا يطأ واحدة منهن وله أن يطأ بعضهن في نوبتها دون بعض لكن يستحب له أن لا يعطلهن وان يسوي بينهن في ذلك (حم ٤ ك عن عائشة ﴿ كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم) أي كان يفعل ذلك لبيان الجواز (قط هق عن عائشة) باسناد حسن ﴿(كان يقطع قراءته آية آية) يقول (الحمد لله رب العالمين ثم يقف)

(قوله يفلي ثوبه) أي ينقي ما فيه من نحو القمل وفيه رد على من قال كان لا يهواه القمل (قوله ويخدم نفسه) أي في بعض الاحيان وتارة يباشر اموره خدمه فقد ثبت أن له خدما (قوله الهدية) لانها تساق على وجه الاكرام بخلاف الصدقة فلم يقبلها (قوله على شر) اي اشر اي اكثرهم شرا التأليفه لا لخوفه من شره أو لتعليمنا المداراة فقد طرق بابه شخص فقيل من فقال فلان فقال بئس أخو العشيرة افتحوا له فلما جاء انبسط في وجهه وألان له القول فلما خرج قيل له ما هذا وماذاك فقال انا لنبش في وجوه قوم وقلوبنا تلعنهم (قوله ولا يتوضأ) هو محمول عندنا على انه بحائل أو انه منسوخ (قوله وهو صائم) اي لانه صلى الله عليه وسلم مأمون من الشهوة وقبلة الصائم انما تحرم حيث حركت شهوته والا كرهت وقول الشارح انها تكره لمن حركت شهوته ضعيف والراجح الحرمة حينئذ (قوله يقسم بين نسائه) وأما كونه يطوف عليهن في ساعة كما مر فاما أن يكون باذنهن أو كان قبل وجوب القسم عليه وان صح ما نقل عن السيوطي أن من خصائصه صلى الله عليه وسلم عدم وجوب القسم عليه فلا اشكال ويكون القسم على جهة الندب لكنه خلاف ظاهر الحديث (قوله ويتم الخ) اي تارة يأخذ بالرخصة وتارة بالعزيمة لغرض شرعي (قوله الحمد لله) أي يقول الحمد لله الخ وهو بيان للتقطيع وهو سنة عندنا

ويقول (الرحمن الرحيم ثم يقف) وهكذا ولهذا ذهب البيهقي الى أن الافضل الوقوف على رؤس الآي وان تعلقت بما بعدها ومنعه بعض القراء (ت ك عن ام سلمة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يقلس له) بضم المثناة التحتية وفتح القاف وشدة اللام المفتوحة قال العلقمي قال الجوهري التقليس الضرب بالدف والغناء أي يضرب بين يديه بالدف والغناء وقيل التقليس استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو والمقلسون الذين يلعبون بين يدي الامير اذا وصل الى البلد أي يضرب بين يديه بالدف والغناء (يوم) عيد (الفطر) قال المناوي فالدف مباح لحادث سرور قال العلقمي واختلف العلماء في الغناء فأباحه جماعة من أهل الحجاز وهي رواية عن مالك وحرمه ابو حنيفة وأهل العراق ومذهب الشافعي كراهته وهو المشهور من مذهب مالك (حم ه عن قيس بن سعد) بن عبادة ﷺ (كان يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح الى الصلاة) قال المناوي قال ابن حجر المعتمد انه يسن كيفما احتاج اليه ولم يثبت في القص يوم الخميس او الجمعة ولا في كيفيته (هب عن ابي هريرة ﷺ كان يقول لاحدهم) أي لاحد أصحابه (عند المعاتبة) وفي نسخة المعتبة بفتح الميم وسكون المهملة قال الخليل العتاب مخاطبة الادلال ومذاكرة الموجدة (ماله ترب جبينه) قال الخطابي ويحتمل أن يكون دعاء على وجهه باصابة التراب جبينه ويحتمل أن يكون دعاء له بالعبادة كأن يصلي فيترب جبينه والاول أشبه لان الجبين لا يصلى عليه قال العلقمي واوله كما في البخاري عن أنس بن مالك قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول فذكره (حم خ عن انس ﷺ كان يقوم) الى تهجده (اذا سمع الصارخ) أي الديك (حم ق د ن عن عائشة ﷺ كان يقوم من الليل) يصلي (حتى تتفطر) وفي رواية تتورم وفي أخرى تورمت (قدماه) أي تتشقق فقيل له لم تفعل هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا وفي رواية أفلا احب أن أكون عبدا شكورا والفاء في قوله أفلا أكون للسببية وهي عن محذوف تقديره أأترك تهجدي فلا أكون عبدا شكورا والمعنى ان المغفرة سبب لكون التهجد شكرا فكيف أتركه وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل هذا لان حاله كان أكمل الاحوال وكان لا يمل من عبادة ربه وان أضر ذلك ببدنه بل صح أنه قال وجعلت قرة عيني في الصلاة وأما غيره صلى الله عليه وسلم اذا خشي الملل فلا ينبغي له أن يكد نفسه وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا (ق ت ن ه عن المغيرة) بن شعبة ﷺ (كان يكبر بين اضعاف الخطبة يكثر التكبير في خطبة العيدين) ظاهره أن التكبير لا يتقيد بعدد (ه ك عن سعد) بن عائذ وابن عبد الرحمن (القرظ) المؤذن كان يتجر في القرظ قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة الى صلاة العصر آخر أيام التشريق) قال المناوي سر التكبير في هذه الايام ان العيد محل سرور ومن طبع النفس تجاوز الحد فشرع الاكثار منه ليذهب من غفلتها ويكسر من سورتها اه وهذا يقتضي طلب التكبير عقب الصلاة في عيد الفطر أيضا ولا يخفى ما فيه (هق عن جابر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلى) قال المناوي هذه السنة تداولتها العلماء وصحت الرواية بها (ك هق عن ابن عمر) واسناد ضعيف

فيقف على البسملة وما بعدها وانما يطلب وصل البسملة بما بعدها خارج الصلاة فيطلب الوقف على كل آية وان كانت متعلقة بما بعدها خلافا لبعض القراء حيث منع الوقف اذا تعلقت بما بعدها (قوله يقلس له) أي يضرب بين يديه بالدف (قوله يوم الجمعة) أي اتفق انه وقع ذلك يوم الجمعة لانه يطلب تأخيره الى يوم الجمعة أو الخميس بل المدار على الحاجة الى ذلك ولم يثبت في تخصيص يوم بالقص شئ وقولهم انه في يوم السبت آكلة الخ لا أصل له ولا في كيفيته شئ كما قاله حج لكن صح عندنا كما في الفقه أنه يطلب البدء بسبابة اليمين الخ (قوله عند المعتبة) أي اللوم على فعل فعله ماله أي أي شئ ثبت له حتى يفعل ذلك الفعل (قوله ترب جبينه) هو دعاء عليه أي التصق جبينه بالتراب أي أصابه أمر خفيف كالتصاق التراب بجبينه وقول الشارح يحتمل انه دعاء له بالعبادة أي بكثرة السجود خلاف الظاهر لان الجبين لا يصح عليه السجود (قوله الصارخ) أي الديك لانه في الغالب انما يصيح بعد نصف الليل (قوله حتى تتفطر) أي تتشقق فقيل له لم الخ قال أفلا أكون عبدا شكورا أي دائم الشكر له بالعبادة بسبب انعامه (قوله اضعاف) أي خلال الخطبة أي خطبة العيدين فقط فقوله يكثر الخ بيان لقوله كان يكبر بين أضعاف الخطبة (قوله الى صلاة العصر) وليس في الفطر تكبير مقيد بل مرسل من غروب الشمس الى الدخول في الصلاة

ضعيف ۞ (كان يكتحل بالاثمد) بكسر الهمزة والميم (وهو صائم) فيه ان الاكتحال لا يفطر وهو مذهب الشافعي (طب هق عن ابي رافع) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كان يكتحل كل ليلة) بالاثمد ويقول انه يجلو البصر وخص الليل لانه فيه أنفع وأبقى (ويحتجم كل شهر) مرة (ويشرب الدواء كل سنة) مرة ظاهره انه كان يفعل ذلك مطلقا قال المناوى فان عرض له ما يوجب شربه اثناء السنة شربه أيضا (عد عن عائشة) وقال انه منكر ۞ (كان يكثر القناع) بكسر القاف أى اتخاذه وهو تغطية الرأس وأكثر الوجه قال العلقمى ومن اكثاره صلى الله عليه وسلم التقنع استعماله اياه حالة الجماع برداء أو غيره وذلك لما علاه من الحياء من ربه (ت فى الشمائل هب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ۞ (كان يكثر القناع ويكثر دهن رأسه) وهو سبب كثرة التقنع (ويسرح لحيته) قال المناوى تمامه عند مخرجه بالماء (هب عن سهل بن سعد) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (كان يكثر الذكر) أى ذكر الله تعالى (ويقل اللغو) أى لا يلغو أصلا (ويطيل الصلاة ويقصر الخطبة) ويقول ان ذلك من فقه الرجل (وكان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشى مع الارملة والمسكين والعبد حتى يقضى له حاجته ت ك عن ابن ابى أوفى ك عن ابى سعيد) الخدرى وهو حديث صحيح ۞ (كان يكره نكاح السر حتى يضرب بدف) قال المناوى تمامه عند مخرجه ويقول أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم (عم عن أبى حسن المازنى) الانصارى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (كان يكره الشكال من) قال المناوى وفى رواية فى (الخيل) فسره فى بعض طرق الحديث عند مسلم بأن يكون فى رجله اليمنى وفى يده اليسرى بياض أو فى يده اليمنى ورجله اليسرى وكرهه لكونه كالمشكول لا يستطيع المشى وقيل يحتمل ان يكون جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة وقال بعض العلماء اذا كان مع ذلك أغر زالت الكراهة وقال القرطبي يحتمل أن يكون كره اسم الشكال من جهة اللفظ لانه يشعر بتنقيص ما تراد الخيل له (حم م عد عن ابى هريرة ۞ كان يكره ريح الحناء) قال العلقمى وليس هذا الحديث بمناقض لما تقدم من الامر بالاختضاب فان كراهة النبى صلى الله عليه وسلم لريحه ليس أمرا شرعيا وانما هو أمر طبعى والطباع تختلف والناس يتعبدون باتباعه صلى الله عليه وسلم فى الامور الشرعية (حم د ن عن عائشة) باسناد حسن ۞ (كان يكره التثاؤب فى الصلاة) أى يكره سببه وهو كثرة الاكل كما تقدم (طب عن أبى امامة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (كان يكره أن يرى الرجل) والمرأة أولى (جهيرا) أى (رفيع الصوت) قال الجوهرى رجل مجهر بكسر الميم اذا كان من عادته أن يجهر بكلامه وامرأة جهيرة عالية الصوت (وكان يحب ان يراه خفيض الصوت) قال المناوى أخذ منه أنه يسن

(قوله بالاثمد وهو صائم) فيه أنه لا يفطر وان وجد طعمه بباطنه لان العين ليس لها منفذ مفتوح وبعض الائمة يرى أنه يفطر حينئذ وعندنا الاكتحال للصائم خلاف الاولى ويكون فعله صلى الله عليه وسلم لبيان الجواز (قوله كل ليلة) لان العين تنطبق عليه فيحصل النفع فالاكتحال عند النوم أنفع لما ذكر (قوله كل شهر) لانه بالحجاز الحار (قوله كل سنة) ما لم يعرض ما يوجب شربه أثناء السنة ولو مرات كثيرة (قوله القناع) أى تغطية الراس وأكثر الوجه وذلك لما علاه من الحياء من ربه ولذا كان يتقنع عند الجماع لانه يستحيا منه عادة وان كان جائزا والقناع عند أهل الله يسمى الخلوة الصغرى لانه يمنع من كثرة الاشتغال بالخلق والنظر اليهم وقوله ويسرح لحيته أى بالماء أو ماء الورد ونحوه (قوله اللغو) أى المزاح فالمراد باللغو غير الذكر من المزاح فيقع منه قليلا وهذا أظهر من حمل اللغو على حقيقته فانه حينئذ يضيع قوله يقل اذ المعنى حينئذ لا يلغو أصلا (قوله ويقصر الخطبة) فمن علامة فقه الرجل أن يطيل الصلاة ويقصر الخطبة وقوله الارملة أى التى لا زوج لها وجاءته امرأة وقالت لى اليك حاجة فقال اجلسى فى أى طريق من طرق المدينة شئت أجلس اليك أى لتخبرينى بحاجتك فاقضيها لك لانه سيد المتواضعين صلى الله عليه وسلم (قوله ولا يستكبر) تفسير لقوله ولا يأنف (قوله نكاح السر) أى العقد على الزوجة من غير اعلان فيطلب افشاء ذلك (قوله الشكال الخ) لانه يدل على عدم جودة الفرس الا اذا كان أغر أى له بياض فى جبهته فانه حينئذ لا يكون الشكل فيه دليلا على عدم جودته (قوله يكره التثاؤب) أى سببه وهو كثرة الاكل لانه المفضى الى التكاسل عن العبادة لان من أكل كثيرا شرب كثيرا فنام كثيرا ففاته خير كثير ويطلب لمن غلبه التثاؤب أن يضع ظهر يده اليسرى على فيه لدفع الشيطان وقوله فى الصلاة أى كراهة شديدة والا فهو مذموم مطلقا لانه من الشيطان ولذا لم يقع من الانبياء لعصمهم من الشيطان (قوله أن يرى الرجل جهيرا) ويقال مجهر فمعناهما واحد أى عالى الصوت فقوله رفيع تفسير له

(قوله رفع الصوت عند القتال) أي اعجابا أو كبرا كان يقول أنا فلان اعجابا أما اذا كان لغير الاعجاب ونحوه فلا بأس به ولذا أخبر صلى الله عليه وسلم أن صوت بعض أصحابه في الحرب خير من ألف مقاتل لارهاب الكفار (قوله أن يرى الخاتم) أي خاتم النبوة الا اذا دعت حاجة الى رؤيته ولذا رأى شخصا من الكفار يحوم حوله فعرف أن مراده رؤية الخاتم ليستدل به على نبوته فكشف له حتى رآه فأسلم وآمن به (قوله ١٨٤ يكره الكي) أي لا يلائمه أو عند وجود ما يقوم مقامه فان دعت اليه ضرورة بان لم يوجد ما يقوم مقامه فهو مطلوب ولذا كوى جماعة من أصحابه وقال آخر الطب الكي فينبغي أن لا يبادر به (قوله ولكن يمين وشمال) أي ولكن يطأ يمينا وشمالا أي جهة اليمين وجهة الشمال فيمينا وشمالا منصوبان على الظرفية لكنهما رسما على صورة المرفوع على لغة ربيعة أي فكانت أصحابه لا تمشي خلفه بل يمينه وشماله وأمامه كما في رواية لتخلي ظهره للملائكة وليعلمهم آداب الشريعة (قوله يكره المسائل) أي السؤال عنها أي امتحانا أو زيادة على قدر الحاجة لانه يشعر بقلة الادب (قوله أبو رزين) كان الظاهر فاذا سألته لانه الراوي المحدث عن نفسه لكنه التفت الى الاسم الظاهر للتشريف به ورزين بضم الراء كما في المناوي الصغير والكبير وهو المشهور على الالسنة وفي العزيزي بفتح الراء وكسر الزاي ولعل فيه الضبطين (قوله سورة الدم) أي حدته ثلاثا من الايام فلا يباشر بحائل الا بعد مضي الثلاث أما بدون حائل فحرام مطلقا ما لم ينقطع (قوله من رأس) أي وسط الطعام رجليها
(قوله فورة دخانه) أي حدته وغليانه (قوله في المسجد) أي أشد كراهة والا فهي مذمومة مطلقا لانها من الشيطان كالتثاؤب (قوله أثر حناء الخ) لان في ذلك نوع ستر لبشرة يديها وللتجمل للزوج فيطلب للمرأة المتزوجة أن تحلي بحناء أو خضاب بخلاف الخالية والرجل الا لضرورة

للعالم صون مجلسه عن اللغو واللغط ورفع الاصوات (طب عن أبي أمامة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يكره رفع الصوت عند القتال) كأن ينادي بعضهم بعضا أو يفعل بعضهم فعلا له أثر فيصيح ويعرف نفسه فخرا فلا يعارضه الحديث المتقدم صوت أبي طلحة في الجيش خير من ألف رجل (طب ك عن أبي موسى) الاشعري واسناده صحيح ﷺ (كان يكره أن يرى) بالبناء للمفعول (الخاتم) أي خاتم النبوة وهو أثر بين كتفيه نعت به في الكتب المتقدمة علامة على نبوته ومحل الكراهة عند عدم المصلحة فلو ترتب على النظر الى الخاتم مصلحة كتصديق الرائي فلا كراهة (طب عن عبادة بن عمرو) ﷺ (كان يكره الكي) وينهى عنه أي ما لم يتعين بأن لم يقم غيره مقامه ولهذا كوى جمع من الصحابة كما تقدم (والطعام الحار) أي أكله (ويقول عليكم بالبارد) أي بحيث تقبله اليد واللسان بلا مشقة أي الزموا أكله (فانه ذو بركة ألا) بالتخفيف حرف تنبيه (وان الحار لا بركة فيه) لان الآكل لا يستمريه ولا يلتذ به (حل عن أنس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان يكره أن يطأ أحد عقبه) أي يمشي خلفه (ولكن يمين وشمال) أي ولكن يطأ يمينا وشمالا فيمين وشمال منصوبان على الظرفية وطريقة المتقدمين من المحدثين يرسمون المنصوب بلا ألف قال المناوي فكان لا يرى أن يمشي امام القوم بل وسطهم أو في آخرهم تواضعا وتعليما لاصحابه آداب الشريعة (ك عن ابن عمرو بن العاص) واسناده حسن ﷺ (كان يكره المسائل) أي السؤال عن المسائل (ويعيبها) ممن عرف منه التعنت أو عدم الادب في ايراد الاسئلة (فاذا سأله أبو رزين) بفتح الراء (أجابه وأعجبه) لحسن أدبه وحرصه على احراز الفوائد (طب عن أبي رزين) واسناده حسن ﷺ (كان يكره سورة الدم) بفتح السين المهملة حدته (ثلاثا) أي مدة ثلاث من الايام والمراد دم الحيض (ثم يباشر) المرأة (بعد الثلاث) قال الشيخ يحتمل أن يكون حيضهن كان ينقطع لذلك ويجوز حمل المباشرة على غير الجماع اهـ وقال المناوي ويظهر أن المراد أنه كان يباشرها بعد الثلاث بحائل (طب عن أم سلمة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يكره أن يؤخذ) أي يؤكل (من رأس الطعام) ويقول دعوا وسط القصعة وخذوا من حولها فان البركة تنزل في وسطها (طب عن سلمى) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يكره أن يأكل الطعام الحار حتى تذهب فورة دخانه) أي غليانه لان الحار لا بركة فيه (طب عن جويرية) مصغر جارية واسناده حسن ﷺ (كان يكره العطسة الشديدة في المسجد) قال المناوي زاد في رواية انها من الشيطان ومفهومه انها في غير المسجد لا يكرهها ويعارضه انه كان يكره رفع الصوت بالعطاس وقد يقال ان ذلك بالمسجد أشد كراهة (هق عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان يكره أن يرى المرأة ليس في يدها أثر حناء أو أثر خضاب) بكسر المعجمة قال المناوي وفيه أن المرأة تخضب

(قوله أن يطلع من نعليه الخ) فيطلب أن يكون النعل على قدر القدم (قوله من الشاة) أى الذكر أو الانثى وكل حيوان له مرارة الا الجمل (قوله سبعا) أى من الاجزاء (قوله والمثانة) أى مجمع البول والحيا بالقصر وقول بعض الشراح بالمد غير ظاهر (قوله والغدة) التي تخرج في جسد البعير كالسلعة وعبارة المصباح الغدة لحم يحدث عن داء بين اللحم والجلد يتحرك بالتحريك والغدة للبعير كالطاعون للانسان اه (قوله والدم) أى غير المسفوح كالكبد والطحال وأكله من كبد أضحيته لبيان الجواز واشارة الى طلب أكل شئ منها أما الدم المسفوح فحرام والكلام في الحلال الذى تعافه النفس (قوله مقدمها) المراد به الذراع والكتف خلافا لمن أدخل فيه الرأس أيضا (قوله الكليتين) ويقال الكلوتين بالواو (قوله بنائه خمر) جمع خمار ككتب جمع كتاب والابريسم مايؤخذ من القز كما يؤخذ الدقيق من الحنطة (قوله برده الاحمر) أى لبيين حل لبس ذلك فلا ينافي طلب الابيض في الجمعة وأنه كان يلبس الابيض مع الاحمر (قوله قصير الكمين) الى أطراف أصابعه وقيل الى الرسغ وجمع بأنه كان أولا الى أطراف الاصابع ثم قطعه الى أن صار الى الرسغ (قوله والطول) أى وقصير الطول الى نصف الساق (قوله مستوى الكمين الخ) يقال فيه ما مر (قوله قلنسوة) هى ما يلبس في الرأس وتلف عليه العمامة كالعرقية والطربوش لكنها بهيئة مخصوصة وهى موجودة كثيرا في الحجاز وتارة يكون لها آذان أى أذنان وتارة لا وكان يلبس ذات

رجليه أو يديه بما يغير سواد اه وقال الشيخ عطف الخضاب طاهر في غير الحناء الاعبايد حله النشادر المعروف عند من يخضب (هق عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (كان يكره أن يطلع من نعليه شئ عن قدميه) قال المناوى أى يكره أن يزيد النعل على قدر القدم أو ينقص (حم في الزهد عن زيادة بن سعد مرسلا ﷺ كان يكره أن يأكل الضب) لكونه ليس بأرض قومه فلذلك كان يعافه لا لحرمته (خط عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (كان يكره من الشاة سبعا) أى أكل سبع مع كونها حلالا (المرارة) أى ما في جوف الحيوان فيها ماء أخضر (والمثانة والحيا) بالقصر يعنى الفرج (والذكر والانثيين والغدة والدم) غير المسفوح لان الطبع السليم يعافها وليس كل حلال تطيب النفس لا كله (وكان أحب الشاة اليه مقدمها) لانه أبعد عن الاذى وأخف على المعدة (طس عن ابن عمر هق عن مجاهد مرسلا عد هق عنه عن ابن عباس ﷺ كان يكره الكليتين) تثنية كلية (لمكانهما من البول) أى لقربهما منه (ابن السنى في الطب عن ابن عباس ﷺ كان يكسو بنائه خمر) بضم المعجمة والميم (القز والابريسم) جمع خمار ككتب وكتاب والخمار ما تغطى به المرأة رأسها وفيه حل القز والحرير للاناث (ابن النجار) في تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يلبس برده الاحمر في العيدين والجمعة) لبيين حل لبس ذلك (هق عن جابر) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان يلبس قميصا قصير الكمين والطول) لانه أحفظ من النجاسات وأسهل على اللابس فلا يمنعه خفة الحركة (ه عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (كان يلبس قميصا فوق الكعبين مستوى الكمين بأطراف أصابعه) أى مساويا لها وتقدم الجمع بينه وبين حديث كان كم قميصه الى الرسغ (ابن عساكر عن ابن عباس ﷺ كان يلبس قلنسوة بيضاء) بفتح القاف واللام وسكون النون وضم المهملة من ملابس الرأس وقد تقدم الكلام عليها في العمامة على القلنسوة (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ٢ ﷺ (كان يلبس القلانس تحت العمائم وبغير العمائم ويلبس العمائم بغير قلانس وكان يلبس القلانس اليمانية وهن البيض المضربة ويلبس) القلانس (ذوات الآذان في الحرب وكان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه وهو يصلى) قال المناوى أى اذا لم يتيسر له ما يستتر به أو بيانا للجواز (وكان من خلقه) بالضم (أن يسمى سلاحه ومتاعه ودوابه) كقميصه وردائه وعمامته كما مر (الروياني وابن عساكر عن ابن عباس ﷺ كان يلبس النعال) قال العلقمى جمع نعل وهى مؤنثة قال ابن الاثير هى التي تسمى الآن تاسومة

الآذان في الحرب (قوله لاطئة) بالهمز على الياء كذا انضبط بالقلم وهو المأخوذ من قول المصباح لطئ بالارض يلطأ مهموز مثل لزق وزنا ومعنى اه وقال شيخنا بدون همز ومعنى لاطئة أى لاصقة برأسه غير مقببة أشار به الى قصرها (قوله وبغير العمائم) هذا في البيت أما عند الخروج للناس فكان لابد أن يلف العمامة للهيبة الباعثة على امتثال أمره (قوله من خلقه) أى وصفه أن يسمى سلاحه الخ

٢ سقط من نسخ الشارح التي بأيدينا هذا حديث كان يلبس قلنسوة بيضاء حديث آخر ونصه مع شرح المناوى (كان يلبس قلنسوة بيضاء) زاد في رواية شامية (لاطئة) أى لاصقة برأسه غير مقببة أشار به الى قصرها (ابن عساكر عن عائشة) اه وهو موجود في نسخ المتن

وقال ابن العربي النعل لباس الانبياء وانما اتخذ الناس غيرها لما في أرضهم من الطين وقد يطلق النعل على كل ما يقي القدم (السبتية) بكسر المهملة وسكون الموحدة بعدها مثناة نسبة الى السبت قال أبو عبيد هي المدبوغة التي حلق شعرها لان السبت معناه القطع والحلق بمعناه (ويصفر لحيته بالورس) بفتح فسكون نبت أصفر باليمن يصبغ به (والزعفران) قال العلقمي قال الشيخ عبد الجليل القصري انما صبغ صلى الله عليه وسلم لان النساء غالبا يكرهن الشيب ومن كره من النبي صلى الله عليه وسلم شيأ فقد كفر واختلف العلماء رضي الله عنهم هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم أم لا قال القاضي منعه الاكثرون وهو مذهب مالك وقال النووي المختار انه صبغه في وقت وتركه في معظم الاوقات فاخبر كل بما رأى وهو صادق قال وهذا التأويل كالمتعين فحديث ابن عمر في الصحيحين لا يمكن تركه ولا تأويل له قال الحافظ ابن حجر والجمع بين حديث أبي رمثة وابن عمر وحديث أنس أن يحمل نفي انس على غلبة الشيب حتى يحتاج الى خضابه ولم يتفق انه رآه وهو يخضب ويحمل حديث من أثبت الخضاب على انه فعله لارادة بيان الجواز ولم يواظب عليه وأما ما رواه الحاكم عن عائشة ما شانه الله تعالى ببيضاء فمحمول على أن تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شيء من حسنه صلى الله عليه وسلم وقد أنكر الامام أحمد انكار انس وذكر حديث ابن عمر ووافق الامام مالك النافي انكاره المخضبات وتأول ما ورد فيه وفي التأويل بعد وخضاب كتاب ما يختضب به وورد ان طول نعله صلى الله عليه وسلم شبر واصبعان وعرضها مما يلي الكعبان سبع أصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض ما بين القبالين اصبعان قال الحافظ الكبير زين الدين العراقي في ألفية السيرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام

ونعله الكريمة المصونه * طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالان بسير وهما * سبتيتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر واصبعان * وعرضها مما يلي الكعبان
سبع أصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذا فست فاعلم
ورأسها محدد وعرض ما * بين القبالين اصبعان اضبطهما
وهذه مثال تلك النعل * ودورها أكرم بها من نعل

(ق عن ابن عمر بن الخطاب ﷺ كان يلحظ) وفي رواية يلتفت (في الصلاة يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره) حذرا من تحويل صدره عن القبلة (ت عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يلزق صدره ووجهه بالملتزم) تبركا به وهو ما بين باب الكعبة والحجر الاسود وقال المناوي سمي به لان الناس يعتنقونه ويضمونه الى صدورهم وصح ما دعا به ذو عاهة الابرئ (هق عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (كان يليه في الصلاة الرجال) لكمالهم (ثم الصبيان) لكونهم من الجنس (ثم النساء) لنقصهن (هق عن أبي مالك الاشعري) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان يمد صوته بالقراءة) في الصلاة وغيرها (مدا) مصدر مؤكد أي يمد ما كان من حروف المد واللين (حم ن ه ك عن أنس) باسناد حسن ﷺ (كان يمر بالصبيان فيسلم عليهم) قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال في السلام على الصبيان تدريبهم على آداب الشريعة وفيه طرح الاكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب قال المتولي من سلم على صبي لم يجب عليه الرد لان الصبي ليس من أهل الفرض وينبغي لوليه أن

بأسماء خاصة غير الاسماء العامة (قوله السبتية) أي حلق شعرها او دبغت من السبت وهو القطع لقطع شعرها (قوله ويصفر لحيته الخ) أي يستر به الشيب رفقا بنسائه لان شأن النساء كراهة الشيب لشدة شهوتهن الباعثة على حب الشاب وكراهة الشائب وما ورد من أنه صلى الله عليه وسلم لم يصبغ فمعناه لم يداوم عليه فتارة يصبغ وتارة لا (قوله يلحظ) وفي رواية يلتفت وهذا لحاجة كانتظار الرسول الذي أرسله للكفار أو أنه فعله لبيان الجواز أي أنه ليس بمحرم والا فالالتفات لغير حاجة مكروه (قوله يلزق صدره) أي يلصقه به ففي القاموس لزق به كسمع لزوقا والتزق به لصق انتهى وهذا في اللازم وما هنا متعد من ألزق يلزق (قوله بالملتزم) أي تبركا به وصح ما دعا به ذو عاهة الابرئ فاذا طلب شخص ثم الشفاء ولم يشف فهو لعدم صدق نيته (قوله ثم الصبيان) أي ان وجدوا وكذا ما بعده ولا يكمل صف الرجال بالنساء والخناثى ويكمل بالصبيان كما هو مبسوط في الفروع (قوله يمد الخ) في حروف المد واللين بخلاف غيرها فلا يمد (قوله فيسلم عليهم) ليمرنهم على آداب الشريعة وان كان لا يجب عليهم الرد ويطلب من الولي تعليمهم رد السلام وان كان ليس بواجب

بأمره بالرد ليتمرن على ذلك ويستثنى من السلام على الصبي مالو كان وضيئا وخشي من السلام عليه الافتتان فلا يشرع ولاسيما ان كان مراهقا منفردا (ه عن أنس) بن مالك ﷺ (كان عر بنساء فيسلم عليهن) قال المناوي حتى الشواب فيكون له تحية المرأة وذوات الهيئة لانه كالمحرم لهن اه وأما غيره فيكره له تحية المرأة الاجنبية ابتداء وردا ويحرم عليها تحيته ابتداء وردا (حم عن جرير) البجلي واسناده حسن ﷺ (كان يمسح على وجهه) بزيادة على تزيينا اللفظ (بطرف) بالتحريك (ثوبه في الوضوء) قال المناوي واضعف هذا الخبر رجح الشافعية ان الاولى ترك التنشيف لان ميمونة أتته بمنديل فرده (طب عن معاذ) واسناده ضعيف ﷺ (كان يمشي مشيا يعرف فيه انه ليس بعاجز ولا كسلان) فكان اذا مشى كأن الارض تطوى له (ابن عساكر عن ابن عباس) ﷺ (كان يمص اللسان) أي يمص لسان حلائله (الترقفي) بمثناة مفتوحة فراء ساكنة فقاف مضمومة ثم فاء نسبة الى ترقف من اعمال واسط (في جزئه الحديثي) (عن عائشة) ﷺ (كان ينام) أي في بعض الاحيان (وهو جنب ولا يمس ماء) أي للغسل والا فهو كان لا ينام وهو جنب حتى يتوضأ أو يتيمم ويمكن حمل هذا الحديث على انه كان يتيمم قبل أن ينام وهو جنب بدلا عن الوضوء كما مر قال العلقمي وترك الوضوء في بعض الاحيان ليبين الجواز اذ لو واظب عليه لاعتقدوا وجوبه (حم ت ن ه عن عائشة) ﷺ (كان ينام حتى ينفخ) قال المناوي قال وكيع وهو ساجد (ثم يقوم فيصلي) اي يتم صلاته (ولا يتوضأ) لان نومه بعينه لا بقلبه وكذا سائر الانبياء (حم عن عائشة) باسناد صحيح ﷺ (كان ينام أول الليل ويحيي آخره) بالصلاة فيه (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (كان ينحر أضحيته بيده (بالمصلي) محل صلاة العيد ليقتدي به الناس في أفعاله في منازلهم وانما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ليجمع لهم البيان القولي في الخطبة والبيان الفعلي بالذبح في المصلى وقول الاصحاب الافضل للانسان ان يضحي في داره ليشهدها أهله وتعمهم بركتها وخيرها مخصوص بغير الامام فقد قال الامام يختار للامام أن يضحي للمسلمين كافة من بيت المال ببدنة في المصلى فان لم يتيسر فبشاة وورد أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبش وقال هذا عني وعمن لم يضح من امتي وتضحية النبي صلى الله عليه وسلم والامام عن الرعية مستثنى من قول الاصحاب لا يضحي عن الغير بغير اذنه لانها عبادة لم يرد من الشارع اذن في فعلها عن الغير وقال الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه لا يضحي عن الحمل في بطن امه ولا يضحي عن الميت ان لم يوص بها قال الرافعي والقياس جوازها عنه لانها ضرب من الصدقة تصح عن الميت ويصل ثوابها اليه (خ د ن ه عن ابن عمر) ﷺ (كان ينصرف من الصلاة عن يمينه) أي اذا لم يكن له حاجة والا فالى جهة حاجته (ع عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (كان ينفث في الرقية) بضم الراء وسكون القاف وفتح المثناة التحتية قال المناوي بأن يجمع كفيه ثم ينفث فيهما ويقرأ الاخلاص والمعوذتين ثم يمسح بهما الجسد (ه عن عائشة) باسناد حسن ﷺ (كان يوتر من أول الليل وأوسطه وآخره) قال العلقمي ولمسلم من طريق مسروق من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى

(قوله فيسلم عليهن) حتى الشواب لعصمته فهو كالمحرم لهن وأما نحن فيكره منا الابتداء والرد ويحرم منهن ذلك لانه يطمع فيهن الرجال (قوله بطرف ثوبه) لبيان الجواز والا فهو منهي عنه ويورث الفقر الا لعذر (قوله ولا كسلان) بل كانت أصحابه تجهد في المشي معه فلا تدركه مع كون مشيه الهوينا فكأن الارض تطوى له فهو معجزة (قوله اللسان) أي لسان زوجاته وكذا بنته فاطمة فقط دون بقية بناته فلم يثبت فيهن ذلك انتهى (قوله ولا يمس ماء) أي للغسل فلا ينافي انه لابد أن يتوضأ قبل النوم اذا كان جنبا أو يتيمم ان فقد الماء وهذا بيان للجواز والا فالافضل الغسل قبل النوم (قوله كان ينام) أي في سجوده ثم يقوم ويتم صلاته (قوله ويحيي آخره) لان آخر الليل محل الرحمات العظيمة (قوله بالمصلي) أي اظهارها للناس ليقتدوا به فيسن للامام ونوابه اظهار الاضحية ونحرها خارج البيت ليحصل الاظهار أما الآحاد فالافضل لهم ذبحها في البيت لتحصل بركتها لاهل البيت والافضل للقادر ذبحها بيده والا وكل غيره (قوله فيكله الخ) أي لانه ليس في صلاة ولا في خطبة فهو لبيان جواز ذلك حيث لم يطل الفصل لان موالاة الصلاة والخطبة واجبة (قوله عن يمينه) أي اذا لم يكن له حاجة والا فالى جهة حاجته ولو عن اليسار

قوله ينفث في الرقية) بأن يجمع كفيه ويقرأ الاخلاص والمعوذتين ثم ينفث فيهما ثم يمسح بهما رأسه ومقدم بدنه وما نالته يداه من بقية جسده في أي وقت كان لاسيما عند النوم فيطلب منا ذلك للحفظ من المكاره (قوله وآخره) أشار الى أن الليل كله وقت للوتر لكن الافضل تأخيره الى آخر الليل لمن وثق بالمقظة وان كان يلزم على التأخير صلاته فرادى ولو قدمه

الله عليه وسلم من أول الليل وأوسطه وآخره فانتهى وتره الى السحر وعند البخارى عن عائشة قالت كل الليل أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتهى وتره الى السحر اه وكل بالنصب على الظرفية وبالرفع على الابتداء والجملة خبر والتقدير أوتر فيه ومحل هذه الاحاديث ان الليل كله وقت للوتر لكن أجمعوا على ان ابتداءه مغيب الشفق بعد صلاة العشاء وعند مسلم من حديث جابر من طمع منكم أن يقوم آخر الليل فليوتر من آخره فان صلاة آخر الليل مشهودة وذلك أفضل ومن خاف منكم أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر من أوله (حم عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﴿(كان يوتر على البعير) قال المناوى أفاد أن الوتر لا يجب للاجماع على أن الفرض لا يفعل على الراحلة أى اذا كانت سائرة (ق عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(كان يلاعب زينب بنت ام سلمة) زوجته صلى الله عليه وسلم وهي بنتها من أبي سلمة (ويقول يازوينب يازوينب) بالتصغير (مرارا) لان الله تعالى جبله على التواضع والايناس (الضياء) فى المختارة (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان آخر كلامه الصلاة الصلاة) أى احفظوها بتعلم أركانها وشروطها والاتيان بها فى أوقاتها فهو منصوب على الاغراء وكرره للتأكيد (اتقوا الله فيما ملكت ايمانكم) بالانفاق عليهم والرفق بهم (د ه عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث صحيح ﴿(كان آخر ما تكلم به) قال المناوى أى من الذى كان يوصى به أهله وصحبه فلا يعارضه ما بعده (ان قال قاتل الله اليهود والنصارى) أى قتلهم (اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) قال المناوى أى كانوا يسجدون لقبور أنبيائهم تعظيما لها أى فلا تفعلوا مثلهم أما من اتخذ مسجدا بجوار صالح او صلى بمقبرته فلا حرج اه قال العلقمى وقد استشكل ذكر النصارى فيه لان اليهود لهم أنبياء بخلاف النصارى فليس بين عيسى وبين نبينا صلى الله عليه وسلم نبي غيره وليس له قبر والجواب أنه كان فيهم انبياء ايضا لكنهم غير مرسلين كالحواريين ومريم فى قول أو الجمع فى قوله أنبيائهم بازاء المجموع من اليهود والنصارى او المراد الانبياء وكبار أتباعهم فاكتفى بذكر الانبياء ويؤيده قوله فى رواية لمسلم قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ولهذا لما أفرد النصارى فى حديث قال اذا مات فيهم الرجل الصالح ولما افرد اليهود فى حديث قال قبور أنبيائهم أو المراد بالاتخاذ أعم من ان يكون ابتداعا أو اتباعا فاليهود ابتدعت والنصارى اتبعت ولا ريب ان النصارى تعظم قبور كثير من الانبياء الذين تعظمهم اليهود (لا يبقين دينان) بكسر الدال (بارض العرب) قال المناوى فى رواية بجزيرة العرب وهى مبينة للمراد فيخرج من الحجاز من دان بغير ديننا (هق عن ابى عبيدة عامر بن الجراح ﴿كان آخر ما تكلم به) مطلقا (جلال ربى) أى اختار

الصلاة جماعة فى وتر رمضان كما هو مبسوط فى الفروع (قوله على البعير) وهو متوجه لمقصده ولو الى غير القبلة لانه نفل ومن قال بوجوبه يؤول ذلك بأن البعير كان واقفا أو سائرا الى جهة القبلة ويتم الاركان (قوله بنت أم سلمة) من ابى سلمة وهى ربيبته صلى الله عليه وسلم (قوله يازوينب) تصغير حنو وشفقة (قوله آخر كلامه الصلاة) أى الزموها أى آخر كلامه مما يتعلق بنصح الامة والاعمال المطلوبة منهم وكذا ما بعده فان فيه نهيا للامة عن مثل فعل اليهود من اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد اما آخر كلامه على الاطلاق فجلال ربى الرفيع وقيل الرفيق الاعلى وجمع بأنه نطق بهما معا بان قال جلال ربى الرفيع الرفيق الاعلى أى أختار جلال ربى الرفيع الرفيق الاعلى فكل بالنصب بمحذوف لانه ورد ما من نبي يحتضر الا خيره الله تعالى بين أن يعيش فى الدنيا وان يلقى ربه فلما سمعت منه السيدة عائشة ذلك ورأسه فى حجرها قالت اختار ربه ولم يخترنا واما أول ما تكلم به صلى الله عليه وسلم بعد ولادته فالله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا (قوله فيما ملكت أيمانكم) أى فيما ملكتم من الارقاء والدواب وخص اليمين لان أكثر تصرف الشخص فيما ملكه بيده اليمنى فاضيف الملك اليها لذلك (قوله قاتل الله اليهود) أى قتلهم واهلكهم (قوله قبور أنبيائهم الخ) هذا ظاهر فى اليهود دون النصارى اذ ليس لهم نبي مدفون لان سيدنا عيسى رفع وليس بينه وبين نبينا نبي أصلا فاما أن يكون اتخذوا راجعا لليهود فقط واما أن يكون راجعا للنصارى ايضا باعتبار اطلاق لفظ الانبياء على أحبارهم تجوزا لانهم كانوا يعظمونهم كتعظيم الانبياء ويسجدون الى قبورهم وهذا نهى لامته عن مثل فعلهم وتكره الصلاة فى المقبرة المنبوشة دون غيرها ولا بأس ببناء مسجد بقرب المقبرة (قوله لا يبقين دينان بأرض العرب) أى مكة والمدينة واليمامة وقراها فهو نهى عن اقامة الكفار بأرض الحجاز فيجب اخراجهم منها على التفصيل المعروف فى الفروع (قوله جلال ربى) بالنصب كما مر

جلال ربى (الرفيع فقد بلغت) ما أمرت بتبليغه (ثم قضى) أى مات فهذا آخر ما نطق به (ك عن انس) بن مالك

﴿حرف اللام﴾

(لله) اللام لام الابتداء (اشد فرحا بتوبة عبده من احدكم اذا سقط عليه بعيره) اى صادفه بلا قصد (قد اضله) اى نسى محله وقال ابن السكيت اضللت بعيرى أى ذهب منى وضللت بعيرى اى لم أعرف موضعه (بارض فلاة) أى مفازة قال العلقمى قال فى الفتح اطلاق الفرح فى حق الله سبحانه وتعالى مجاز عن رضاه وقال ابن العربى كل صفة تقتضى التغير لا يجوز أن يوصف الله تعالى بحقيقتها فان ورد شئ من ذلك حمل على معنى يليق به وقد يعبر عن الشئ بسببه أو ثمرته الحاصلة عنه فان من فرح بشئ جاد لفاعله بما سأل وبذل له ما طلب فعبر عن عطاء البارى وواسع كرمه بالفرح وقال الخطابى معنى الحديث ان الله تعالى أرضى بالتوبة واقبل لها (ق عن انس) بن مالك (لله افرح بتوبة عبده من العقيم الوالد ومن الضال الواجد) اى الذى ضل راحلته ثم وجدها (ومن الظمآن) العطشان (الوارد) للماء ابن عساكر فى اماليه عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره (لله افرح بتوبة التائب من الظمآن الوارد ومن العقيم الوالد ومن الضال الواجد) أى الذى يجد ضالته والمراد ان الله سبحانه وتعالى يبسط رحمته على عبده التائب (فمن تاب الى الله توبة نصوحا) قال المناوى اى توبة صادقة ناصحة خالصة (انسى الله حافظيه) بالتثنية (وجوارحه وبقاع الارض كلها خطاياه وذنوبه) والجمع بين الخطايا والذنوب لمزيد التعميم (ابو العباس) أحمد بن أبى نعيم ابن أحمد (ابن تركان) بمثناة فوقية مضمومة وسكون الراء ونون بعد الكاف (الهمدانى فى كتاب التائبين عن ابى الجون مرسلا) (لله اشد اذنا) بفتح الهمزة والذال المعجمة اى استماعا واصغاء وهذا المعنى فى حق الله سبحانه وتعالى محال وانما هو من باب التوسع على ما جرى فى عرف التخاطب وهو فى حق الله سبحانه وتعالى لاكرام القارئ واجزال ثوابه ووجهه هذا التوسع أن الاصغاء الى الشئ قبول له واعتناء به ويترتب على ذلك اكرام المصغى اليه فعبر عن الاكرام بالاصغاء اذ هو نتيجته (الى الرجل الحسن الصوت بالقرآن) حال كونه (يجهر به من صاحب القينة) بفتح القاف (الى قينته) أى امته التى تغنيه وفائدة هذا الحديث حث القارئ على اعطاء القراءة حقها فى ترتيلها وتحسينها وتطييبها بالصوت الحسن ما أمكن (ه حب ك هب عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) بالتصغير قال الشيخ حديث صحيح (لله اقدر عليك منك عليه) قال العلقمى وسببه كما فى الترمذى عن ابى مسعود قال كنت اضرب مملوكا لى فسمعت قائلا من خلفى يقول اعلم أبا مسعود فالتفت فاذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لله أقدر عليك منك عليه قال أبو مسعود فما ضربت مملوكا لى بعد ذلك (حم ت عن ابى مسعود) البدرى باسناد صحيح (لأنا) بفتح لام الابتداء أوهى موطئة للقسم (اشد عليكم خوفا) تمييز محول عن المبتدا أى خوفى عليكم (من النعم الحاصلة) بكم أشد (منى) أى من خوفى عليكم (من الذنوب) لان النعم تحمل على الاشر والبطر (الا) بالتخفيف

عليه (قوله العقيم) هو من لا يلد طول عمره (قوله نصوحا) أى خالصة من الخلل بان استوفت الشروط (قوله حافظيه الخ) أى مبالغة فى الستر عليه (قوله وبقاع الارض) لان كل بقعة تشهد على من عصى الله فيها كالجوارح (قوله لله أشد اذنا) بفتحتين أى استماعا واصغاء والمراد لازم ذلك من القبول والاكرام والانعام (قوله (قوله الرجل) أى الانسان الشامل للانثى والخنثى (قوله الحسن الصوت) المراد بالصوت الحسن أن يكون بأحكامه ومدوده ومخارجه (قوله من صاحب) أى من استماع صاحب القينة وهى المرأة المغنية الحسنة الصوت وأشار بقوله الى قينته أى امته التى تغنيه الى أنها حاملة من زوجة أو أمة والاحرم سماعها ان حصل شهوة أو فتنة فقوله الى قينته متعلق باستماع المقدر (قوله لله) مبتدأ خبره أقدر وعليك ومنك متعلقان بأقدر وعليه حال من الكاف وهذا خطاب لابى مسعود حين رآه يضرب مملوكه فما ضرب مملوكا له بعد ذلك قط فطلب الرفق بالمماليك ولا يضربوا الا بقدر التأديب (قوله من النعم منى من الذنوب) أى لان الذنوب تورث الذل والانكسار المترتب عليهما التوبة بخلاف النعم فانها تورث كبرا واغترارا كان يقول الشخص المنعم عليه ان الله تعالى راض على ولذا أسدل نعمه على والحال أنه منهمك على المعاصى فهذا من الخسران وقوله

مني متعلق بأشد أي أنا متعلق بي خوفان عليكم خوف من الذنوب وخوف من النعم فخوفي عليكم من النعم أشد مني أي من خوفي عليكم من الذنوب (قوله الحتف) أي الهلاك يقال مات حتف أنفه اذا مات بدون سبب يعرف (قوله حلوة) من حيث المذاق خضرة من حيث المنظر فشبهها بالخضرة

بجامع حسن المنظر وميل الطبع الى كل (قوله لان أذكر الخ) خص هذين

حرف تنبيه (ان النعم التي لا تشكر هي الحتف القاضي) أي الهلاك المحتم (ابن عساكر عن المنكدر) بن محمد بن المنكدر (بلاغا) أي قال بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك

(لأنا من فتنة السراء أخوف عليكم من فتنة الضراء انكم) اذا (ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم وان الدنيا حلوة خضرة) أشار بذلك الى أن النفوس تميل اليها وترغب فيها لان كل واحد من الوصفين يرغب فيه على انفراده فمع اجتماعهما تزداد الرغبة ومقصود الحديث الحث على الزهد في الدنيا والتحذير عن الرغبة فيها (البزار حل هب عن سعد) بن أبي وقاص قال الشيخ حديث حسن

(لأن) بفتح الهمزة بعد لام القسم (أذكر الله تعالى مع قوم بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس احب الي من الدنيا وما فيها ولأن أذكر الله مع قوم بعد صلاة العصر الى أن تغرب الشمس أحب الي من الدنيا وما فيها) قال المناوي وحكمته الذكر في هذين الوقتين انهما وقت رفع الملائكة الاعمال الى الكبير المتعال (هب عن أنس) واسناده حسن

(لان أطأ على جمرة أحب الي من ان أطأ على قبر) قال المناوي المراد قبر المسلم المحترم وظاهره اخراج قبور أهل الذمة قال وظاهر الحديث الحرمة واختاره كثير من الشافعية لكن المصحح عندهم الكراهة والكلام في غير حالة الضرورة (خط عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره

(لان أطعم أخا في الله مسلما) أي من تطلب مؤاخاته من المسلمين بأن يكون من الصالحين (لقمة) من نحو خبز (احب الي من ان أتصدق بدرهم ولان أعطي أخا في الله مسلما درهما أحب الي من أن أتصدق بعشرة) دراهم (ولان أعطيه عشرة احب الي من ان أعتق رقبة) قال العلقمي بضم الهمزة وكسر التاء قال المناوي مقصود الحديث الحث على الصدقة على الاخ في الله وبره واطعامه وان ذلك يضاعف على الصدقة على غيره وهذا بالنسبة للعتق وارد على ما اذا كان في زمن مخمصة (هناد هب عن بديل) بضم الموحدة وفتح المهملة (مرسلا) وهو ابن ميسرة العقيلي قال الشيخ حديث ضعيف

(لأن اعين أخي المؤمن على حاجته) أي على قضائها (احب الي من صيام شهر واعتكافه في مسجد) وفي نسخة في المسجد (الحرام) قال المناوي لان الصيام والاعتكاف نفعه قاصر وهذا نفع متعد (أبو الغنائم النرسي) قال المناوي بفتح النون وسكون الراء ووهم وحرف من جعلها واوا وكسر السين المهملة نسبة الى نرس نهر بالكوفة عليه قرى (في) كتاب (قضاء الحوائج عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن لغيره

(لأن) بفتح الهمزة واللام للقسم (أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى) ظاهره وان لم يكن ذاكرا وان الاستمتاع بقوم مقام الذاكر وهم القوم لا يشقى جليسهم وان الذكر لا يختص بلا اله الا الله (من صلاة الغداة) أي الصبح (حتى تطلع الشمس) ثم أصلي ركعتين أو أربعا كما في رواية (أحب الي من أن أعتق) بضم الهمزة وكسر التاء (أربعة من ولد اسمعيل) زاد أبو يعلى دية كل واحد منهم اثنا عشر ألفا (ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله) تعالى (من) بعد (صلاة العصر الى أن تغرب الشمس أحب الي من ان أعتق أربعة)

الوقتين فيهما لان اجتماع الملائكة الكتبة من ملائكة الليل والنهار الذين يصعدون بالاعمال والمراد بأي ذكر كان (قوله على قبر) ظاهره حرمة ذلك فيحمل على ما اذا وطئ القبر ووضع عقبه عليه ليبول أو يتغوط فانه يحرم البول ونحوه عليه أما مجرد المشي على القبر فمكروه الا لحاجة كأن كان لا يصل الى زيارة قبره الا بالمشي على القبور فلا بأس به حينئذ للحاجة فان كان المراد من الحديث مجرد المشي على القبر كان المراد منه التنفير عنه لانه حرام (قوله لان أطعم أخا) أي تطلب مؤاخاته ومجالسته لكونه صالحا تطلب معاشرته (قوله أتصدق بدرهم) أي على من لم يكن كذلك وهذا مما يرغب في الاحسان الى الاخوان (قوله أعتق) من أعتق (قوله أعين) من أعان قال تعالى وأعانه عليه قوم آخرون (قوله مع قوم يذكرون الله) لم يقل ذاكرا معهم لافادة أن ذلك لا يتوقف على ما اذا ذكر معهم فما بالك اذا ذكر معهم لانهم القوم لا يشقى جليسهم (قوله أربعة من ولد اسمعيل) انما خص هذا العدد أعني الاربعة لان فيه ذكر القعود والذكر والاستمرار الى طلوع الشمس وصلاة ركعتين من كما في رواية وخص ولد اسمعيل لشرفهم لكونه صلى الله عليه وسلم منهم (قوله أربعة) أي من ولد اسمعيل فحذف من الثاني الخ

(قوله والله أكبر) ولا بأس بزيادة ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم (قوله مما طلعت الخ) أى من التصدق به لو فرض أنه ملكه (قوله لان أمتع) بالتخفيف كما نطق به شيخنا وفى بعض النسخ بضبط القلم أمتع والظاهر جوازالوجهين كما يعلم من قول المختار وأمتعه بكذا ومتعه تمتيعا بمعنى وقرئ بالوجهين قوله تعالى ومن كفر فأمتعه قليلا فأمتعه بالتخفيف (قوله فى سبيل الله) اى طريق الخير كالحاج فلا يختص بالغازى (قوله أحب الى من أن أعتق ولد الزنا) اى محبوب فأفعل ليس على بابه وذلك لان أمر الجارية بالزنا لتأتى) بولد فيكون مملوكا لسيدها فيعتقه ليس محبوبا بل هو معصية فالقصد من الحديث التحذير من أمر الاماء بالزنا ليعتق اولادهن فقد توهم بعض الصحابة ان هذا قربة من حيث انه طريق للعتق لما نزلت فلا اقتحم العقبة قالوا ماعندنا ما نعتقه الا أن أحدنا له الجارية تخدمه فلو امرناهن يزنين الخ فذكره ردا لهم عن هذا التوهم اما لو زنت الامة بدون اذن السيد واتت بولد واعتقه ففى اعتاقه الاجر وليس هذا مرادا من الحديث بدليل الحديث الآتى فهو مبين لهذا حيث قال فيه ان آمر بالزنا الخ (قوله أوسيف) أى حد سيف ليجرحنى (قوله أخصف نعلى برجلى) اى أخيط نعلى بجلد مقطوع من رجلى (قوله وما ابالى أوسط القبر الخ) اى وأحب الى من عدم المبالاة بقضاء الحاجة فى وسط القبر أووسط السوق فما نافية معطوفة على امشى على قبر مسلم أى مشى على جمرة تحرق جلدى ولحمى الخ احب الى من شيئين المشى على القبر أى لقضاء الحاجة كما مر وعدم المبالاة بما ذكر كذا قرر العزيزى وأحب الى من عدم المبالاة الخ وهو مأخوذ من المناوى الكبير وقرره شيخنا (قوله فى حجرتها) اقربها من الناس بخلاف بيتها فان المراد به المحل المرتفع البعيد عن اطلاع الناس فهو من داخل الحجرة والدار اى وسطها أقرب للناس من الحجرة فالقصد المبالغة فى الستر وتقديمه على صلاة الجماعة فى المسجد (قوله حبله) أى الذى يربط به الحطب (قوله يسأل الناس) أى اذا كان فى السؤال ذل أو الحاح أو اذى للمسئول كان يقول له أنت بخيل أنت لاتؤدى الزكاة أوكان غير محتاج فالسؤال لايجوز الا بهذه الشروط الاربعة فان فقد احدها حرم لان غير المحتاج لايجوز له أخذ ما أعطيه على ظن الاحتياج

من ولد اسمعيل قال المناوى قال المؤلف رحمه الله تعالى وفيه أن الذكر أفضل من العتق والصدقة (د عن انس) واسناده حسن ﴿لأن اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الى مما طلعت عليه الشمس﴾ لانها الباقيات الصالحات (م ت عن ابى هريرة ﴿لأن امتع بسوط فى سبيل الله﴾) قال العلقمى قال فى المصباح المتاع فى اللغة كل ما ينتفع به كالطعام والبز وأثاث البيت واصل المتاع ما يتبلغ به من ذلك اهـ وقال المناوى أى لأن اتصدق على نحو الغازى بشئ ولو قل كسوط ينتفع به الغازى أو الحاج فى مقاتلته أو سوق دابته (احب الى من ان اعتق ولد الزنا) لفظ رواية الحاكم ولد زنية ومقصود الحديث التحذير من حمل الاماء على الزنا ليعتق اولادهن وأن لايتوهم احد ان ذلك قربة (ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿لأن أمتع بسوط فى سبيل الله احب الى من ان آمر بالزنا ثم اعتق الولد﴾ الحاصل منه أفعل التفضيل ليس على بابه قال المناوى قاله لما نزلت فلا اقتحم العقبة قالوا ماعندنا ما نعتقه الا أن أحدنا له الجارية تخدمه فلو أمرناهن يزنين فيجئن باولاد فأعتقناهم فذكره (ك عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿لأن امشى على جمرة او حد (سيف او اخصف) قال فى القاموس خصف النعل يخصفها خرزها وخصف الورق على بدنه ألزقها واطبقها عليه ورقة ورقة (نعلى برجلى احب الى من ان امشى على قبر مسلم وما ابالى أوسط القبر قضيت حاجتى) من بول أو غائط (اووسط السوق) أى واحب الى من عدم مبالاتى بقضاء الحاجة على القبر أو فى الطريق وظاهر الحديث حرمة ذلك وهو كذلك فى قضاء الحاجة على القبر واما فى الطريق والمشى على القبر فالراجح الكراهة (ه عن عقبة بن عامر) قال الشيخ حديث حسن ﴿لأن تصلى المرأة فى بيتها خير لها من ان تصلى فى حجرتها ولأن تصلى فى حجرتها خير من أن تصلى فى الدار ولان تصلى فى الدار خير لها من ان تصلى فى المسجد﴾ لطلب زيادة الستر فى حقها (هق عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿لان يأخذ احدكم حبله ثم يغدو﴾ أى يذهب (الى الجبل) محل الحطب (فيحتطب) أى يجمع الحطب (فيبيع) ما احتطبه (فيأكل) من ثمنه (ويتصدق) منه (خير له من ان يسأل الناس) قال العلقمى خير ليست بمعنى افعل التفضيل اذ لا خير فى السؤال مع القدرة على الاكتساب والاصح عند الشافعية أن سؤال من هذا حاله حرام ومقابل الاصح مكروه بثلاثة شروط أن لايذل نفسه ولا يلح فى السؤال ولا يؤذى المسئول فان فقد أحد هذه الشروط فهو حرام

بالاتفاق وفي الحديث الحض على التعفف عن المسئلة والتنزه عنها ولو امتهن المرء نفسه في طلب الرزق وارتكب المشقة في ذلك ولولا قبح المسئلة في نظر الشرع لم يفضل ذلك عليها وذلك لما يدخل على المسؤل من الضيق في ماله ان أعطى كل سائل (ق ت عن ابي هريرة) ﷺ (لان يؤدب الرجل ولده) اي يعلمه الآداب الشرعية والمندوبة (خير له من ان يتصدق بصاع) قال المناوي لانه اذا ادبه صارت أفعاله من صدقاته الجارية وصدقة الصاع ينقطع ثوابها (ت عن جابر بن سمرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (لان يتصدق المرء في حياته) اي في صحته (بدرهم خير له من ان يتصدق بمائة عند موته) لانه في حال حياته يشق عليه اخراج ماله لما يخوفه به الشيطان من الفقر وطول العمر والاجر على قدر النصب (د حب عن ابي سعيد) باسناد صحيح ﷺ (لان يجعل احدكم في فيه ترابا خير له من ان يجعل في فيه ما حرم الله) مقصود الحديث التحذير من اكل الحرام وذكر التراب مبالغة فانه لا يؤكل (هب عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لان يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده) اي تصل اليه (خير له من ان يجلس على قبر) قال العلقمي قيل اراد للاحداد والحزن وهو ان يلازمه فلا يرجع عنه وقال المناوي هذا مفسر بالجلوس للبول والغائط فالجلوس والوطء عليه لغير ذلك مكروه لا حرام عند الجمهور (حم م د ن ه عن ابي هريرة) ﷺ (لان يزني الرجل بعشر نسوة خير له من ان يزني بامرأة جاره) اي ايسر عقوبة من زناه فيها (ولان يسرق الرجل من عشرة ابيات ايسر له) عقوبة (من ان يسرق من بيت جاره) اذ من حق الجار على الجار ان لا يخونه ومقصود الحديث التحذير من اذى الجار بفعل او قول (خد حم طب عن المقداد بن الاسود) واسناده صحيح ﷺ (لان يطأ الرجل على جمرة خير له من ان يطأ على قبر) لانسان مسلم محترم (حل عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لان يطعن) بالبناء للمفعول (في راس احدكم بمخيط) بكسر الميم وفتح المثناة التحتية ما يخاط به كالابرة (من حديد خير له من ان يمس امرأة لا تحل له طب عن معقل) بفتح الميم وكسر القاف (ابن يسار) واسناده صحيح ﷺ (لان يلبس) بفتح الموحدة (احدكم ثوبا من رقاع) جمع رقعة وهي خرقة تجمع مكان القطع من الثوب (شتى) اي متفرقة (خير له من ان يأخذ بامانته ما ليس عنده) قال المناوي اي خير له من ان يظن الناس فيه الامانة اي القدرة على الوفاء فيأخذ منهم لسبب امانته نحو ثوب بالاستدانة مع انه ليس عنده ما يرجو الوفاء منه فانه قد يموت ولا يجد ما يوفي به (حم عن انس) واسناده حسن ﷺ (لان يمتلئ جوف احدكم) وفي نسخة رجل (قيحا) اي مدة (حتى يريه) بفتح المثناة التحتية ثم راء ثم مثناة تحتية من الوري بوزن الرمي غيرمهموز اي حتى يغلبه فيشغله عن القرآن والذكر او حتى يفسده وفي رواية اسقاط حتى قال العلقمي قال ابو عبيد الوري ان يأكل القيح جوفه (خير له من ان يمتلئ شعرا) ولا فرق في ذلك بين ان ينشئه او يتعانى حفظه من شعر غيره لانه يشغله عن القرآن وعن ذكر الله سبحانه وتعالى فهو مخصوص بالمذموم منه وهو ما فيه هجو او تشبيب باجنبية او نحو ذلك دون المحمود كمدح الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وما يشتمل على

فاذا اعطاك شخص شيأ على ظن الاحتياج والحال انك غني عن ذلك وجب عليك ان ترده أو تقول له اني غير محتاج اليه فان أعطيته لي اكراما قبلته والا فلا

(قوله لان يؤدب الرجل ولده) اي يعلمه الآداب الشرعية خير الخ لانقطاع ثواب الصدقة بخلاف تأديبه فله ثوابه ما دام الولد يعمل بذلك فهو من الصدقة الجارية أدب ولدك في الصغر ينفعك أدبه في الكبر (قوله في حياته) اي صحته قبل مرض موته لانه أشق على النفس لتخويف الشيطان له من الفقر وطول الحياة الشيطان يعدكم الفقر فالصدقة حينئذ فيها مزيد قهر للنفس والشيطان وقصر الامل والوثوق بما عند الله تعالى (قوله ترابا) اي يمضغه ويبلعه وذلك مبالغة في التنفير عن تناول المحرم (قوله فتخلص) أي تصل الى جلده (قوله خير له من أن يزني الخ) أي انه أخف وأقل عذابا فبعض الشر أهون من بعض (قوله يطعن الخ) اي ذلك أهون عليه من تعذيبه يوم القيامة على مس المرأة الاجنبية فانه أشد من طعن رأسه بالمخيط (قوله شتى) اي متفرقة من الوان مختلفة لعدم وجود غير المخيط من الرقاع فصبر الانسان على نفسه ويلبس ما ذكر خير له من ان يشتري له ثوبا نفيسا بثمن في الذمة ولم يعلم ما يوفي منه فانه اذا مات حينئذ ولم يوف حبست روحه على ذلك الدين حيث قصر في الوفاء ولم يخلف تركة (قوله جوف رجل) او جوف أحدكم قيحا اي مدة لم يخالطها دم واذا وصلت الى القلب مات ذلك الشخص اي فكونه يمتلئ جوف الشخص قيحا المؤدي الى موته بوصوله الى قلبه خير له من انشاء الشعر المحرم أو انشاده أو حفظه

الذكر والزهد فى الدنيا وسائر المواعظ مما لا افراط فيه قال العلقمى ويؤيده حديث عمرو بن الشريد عن ابيه عند مسلم قال استنشدنى النبى صلى الله عليه وسلم من شعر امية بن ابى الصلت فأنشدته حتى انشدته مائة قافية (حم ق ٤ عن ابى هريرة)

﴿لان يهدى الله على يديك رجلا) واحدا كما فى رواية (خير لك) عند الله (مما طلعت عليه الشمس وغربت) فتصدقت به قال المناوى لان الهدى على يديه شعبة من الرسالة فله حظ من ثواب الرسل (طب عن ابى رافع) واسناده حسن

﴿(لئن بقيت) فى رواية لئن عشت (الى قابل) أى الى المحرم الآتى (لاصومن اليوم (التاسع) قال القرطبى ظاهره انه كان عزم على ان يصوم التاسع بدل العاشر وهذا هو الذى فهمه ابن عباس وقال المناوى الارجح انه اراد اضافته الى العاشر فى الصوم وبه تشعر بعض روايات مسلم وخبر احمد صوموا يوم عاشوراء وخالفوا اليهود وصوموا يوما قبله ويوما بعده قال العلقمى وسببه كما فى مسلم عن ابن عباس قال حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا كان العام المقبل ان شاء الله صمنا اليوم التاسع قال فلم يأت العام المقبل حتى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم (م ه عن ابن عباس)

﴿لتأخذوا عنى مناسككم) قال المناوى وهى مواقف الحج واعمالها (فانى لا أدرى) الظاهر ان مفعول أدرى محذوف اى لا أدرى انى أحج (لعلى) أى اظن انى (لا أحج بعد حجتى هذه) قال المناوى قاله فى حجة الوداع قال العلقمى وأوله كما فى مسلم عن جابر رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يرمى على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا فذكره (م عن جابر)

﴿لتؤدن) بضم المثناة الفوقية وفتح الهمزة والدال المباشرة نون التوكيد الثقيلة (الحقوق) بالرفع نائب الفاعل (الى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء) بالمد اى الجماء وهى التى لا قرن لها (من) الشاة (القرناء) بالمد التى لها قرن (تنطحها) قال العلقمى قال النووى هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة واعادتها فى القيامة كما يعاد أهل التكليف من الآدميين وكما يعاد الاطفال والمجانين وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة قال الله سبحانه وتعالى واذا الوحوش حشرت واذا ورد لفظ الشرع مستبعدا من اجرائه على ظاهره ولم يمنع منه عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر والاعادة فى القيامة المجازاة والعقاب والثواب أما القصاص من القرناء للجلحاء فليس هو من قصاص التكليف اذ لا تكليف عليها بل هو قصاص مقابلة (حم م خد ت عن ابى هريرة)

﴿لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر) بنون التوكيد فى الفعلين (أو ليسلطن الله عليكم شراركم فيدعو خياركم فلا يستجاب لهم) اى والله ان احد الامرين لكائن (البزار طس عن ابى هريرة) واسناده حسن

﴿(لتركبن) قال المناوى فى رواية لتتبعن (سنن) بفتح السين طريق (من كان قبلكم شبرا بشبر او ذراعا بذراع) اى اتباع شبر ملتبس بشبر وذراع ملتبس بذراع (حتى لو ان احدهم دخل جحر ضب لدخلتم) وخصه لشدة ضيقه أو لانه مأوى العقارب (و) حتى (لو ان احدهم جامع امرأته فى الطريق لفعلتموه) قال المناوى هو كناية عن شدة الموافقة لهم فى المخالفات والمعاصى لا الكفر وهذا خبر معناه النهى عن اتباعهم والمقصود أن هذه الامة

ولذا مر صلى الله عليه وسلم فلقى شاعرا فقال اطردوا عنى هذا الشيطان أما الشعر المشتمل على حكم فطلوب سماعه كما فى شعر امية بن أبى الصلت (قوله مما طلعت الخ) اى من التصدق بذلك لو فرض انه ملكه وذلك لان هداية الناس وظيفة الرسل (قوله لأصومن التاسع) فصومه سنة لعزمه صلى الله عليه وسلم عليه وان لم يفعله (قوله الجلحاء الخ) تحقيقا للعدل لا قصاصا اذ لا تكليف على الدواب ومن أنكر حشر الدواب لا يكفر حيث كان عنده تأويل كان يقول ان فائدة الحشر الحساب وهى لا تكليف عليها ورد بأن الحشر لتحقيق العدل فلا يلزم أن يختص بالمكلفين (قوله لتأمرن) مثل لتضربن فى تصريفه ولتنهون اصله تنهون فحركت الواو للتخلص ولم تحذف هنا لعدم ما يدل عليها اذ قبلها فتحة لا ضمة (قوله فيدعو خياركم) اى برفع تسلط الاشرار عن القوم الذين تركوا الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فلم يستجب لهم لتركهم الامر بالمعروف الخ حيث وجب عليهم ذلك بان توفرت الشروط من القدرة والامن الخ فدعاء الاولياء والصلحاء لمن ترك الامر بالمعروف الخ غير مستجاب (قوله جحر ضب) مبالغة فى الاتباع والضب يعيش سبعمائة سنة وهو قاضى الحيوانات ولذا لما نزل آدم الى الارض أخبرت الحيوانات الضب بذلك فقال لهم هذا يخرج الحوت من البحر ويرمى الطير من السماء فمن كان له جناح فليطر ومن كان ذا مخلب فليذهب

تتشبه بأهل الكتاب فى كل ما يفعلونه حتى لو فعلوا هذا الذى يخشى منه الضرر البين لاتبعوهم فيه فلم يأت العام المقبل حتى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل أصل ذلك أن الحية تدخل على الضب جحره فتخرجه منه وتسكنه ومن ثم قالوا أظلم من حية فمعنى الحديث حتى لو فعلوا من الظلم ما تفعله الحية بالضب من ازعاج أحد من محله والسكنى فيه ظلما لفعلتموه اه فاذا فعلتم ذلك فعليكم بالتوبة فهى الملجأ فقد ورد لوأخطأتم حتى تبلغ خطايا كم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم وكان من فعلهم قتل أنبيائهم فلما عصم الله رسوله قتلوا خلفاءه (ك عن ابن عباس) واسناده صحيح ۞ (انى لمزدحم) بفتح الميم (هذه الامة) امة الاجابة (على الحوض) الكوثر يوم القيامة (ازدحام ابل وردت لخمس) اى منعت عن الماء أربعة أيام ثم أوردت فى اليوم الخامس انظر ما فائدة الاخبار بالازدحام على الحوض (طب عن العرباض بن سارية) وهو حديث حسن ۞ (لتستحلن طائفة من امتى الخمر باسم يسمونها اياه) فيقولون هذا نبيذ مع انه مسكر وكل مسكر خمر لانه يخامر العقل (حم والضياء عن عبادة بن الصامت) واسناده حسن ۞ (لتفتحن) بالبناء للمفعول (القسطنطينية) قال المناوى بضم القاف وسكون السين وفتح الطاء وسكون النون أعظم مدائن الروم (ولنعم الامير أميرها ولنعم الجيش ذلك الجيش) أى جيشه لايلزم منه كون يزيد بن معاوية مغفورا له لكونه من ذلك الجيش لان الغفران مشروط بكون الانسان من أهل المغفرة وقد تقدم الكلام عليه فى حديث أول جيش من أمتى يركبون البحر (حم ك عن بشر الغنوى) باسناد حسن ۞ (لتملأن الارض جورا وظلما) الظلم هو الجور فالجمع بينهما اشارة الى انه ظلم فوق ظلم بالغ متضاعف (فاذا ملئت جورا وظلما يبعث الله رجلا منى) اى من أهل بيتى (اسمه اسمى واسم ابيه اسم ابى فيملأها عدلا وقسطا كما ملئت جورا وظلما فلا تمنع السماء شيأ من قطرها ولا الارض شيأ من نباتها يمكث فيكم سبعا أوثمانيا فان اكثر فتسعا) من السنين وهذا هو المهدى المنتظر خروجه آخر الزمان (البزار طب عن قرة) بن اياس (المزنى) واسناده ضعيف ۞ (لتملأن الارض ظلما وعدوانا ثم ليخرجن) بالبناء على الفتح والبناء للفاعل مضارع خرج (رجل من أهل بيتى حتى يملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وعدوانا) العدوان هو الظلم فالجمع لمثل ما مر (الحرث) بن ابى أسامة (عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث حسن ۞ (لتنتقون) بالبناء للمفعول وضم الواو اى لتنظفون (كما ينقى التمر) الجيد (من الحثالة) أى الردىء يعنى لتنظفون كما ينظف التمر الجيد من الردىء (فليذهبن خياركم) بالموت (وليبقين شراركم) يعنى قرب قيام الساعة والمراد تقل الاخيار وتكثر الاشرار (فموتوا ان استطعتم) اى فان كان الموت باستطاعتكم فموتوا فان الموت عند انقراض الاخيار خير من الحياة فى هذه الدار فان قيل ما فائدة الاخبار بهذا الحديث فالجواب أن كل أحد يكره أن يكون من الاشرار فكلما طال عمره بعد علمه بهذا الحديث اجتهد فى العمل خوفا من ان يكون من الاشرار ففائدته التيقظ للعمل الصالح (ه ك عن أبى هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (لتنتهكن الاصابع) بالبناء للفاعل وضم الكاف بالطهور (أو لتنتهكنها النار) اى أو لتبالغن نار جهنم فى احراقها فأحد الامرين كائن لامحالة

(قوله باسم الخ) فيقولون هذا نبيذ أو نحو ذلك مثلا مع انه حرام يحد شاربه حيث كان يخامر العقل (قوله لتفتحن القسطنطينية) بناها أمير يقال له قسطنطين وهو أول من تنصر من أهل الروم فسميت باسمه (قوله لتملأن الارض جورا الخ) اى عند قرب الساعة قربا شديدا (قوله منى) اى من أهل بيتى كما بينه فى الحديث الذى بعده (قوله اسم أبى) يعنى عبد الله وقوله وقسطا هو العدل (قوله فلا تمنع السماء الخ) اى ببركته يحصل الخصب العظيم (قوله فتسعا) أى من السنين وما قيل انه يمكث أربعين سنة فمحمول على ما تقدمه من زمن وزرائه كعلى بن عبد الله بمصر وقاسم ويحيى بن يحيى البجائى بالغرب كما بين ذلك أهل الله أخذا من الاحاديث التى اطلعوا عليها وذكر الشيخ الاكبر وزراءه فى دائرة اى فبهم يحصل عدل عظيم فيجىء من بالمغرب ويجتمع مع من بمصر ويذهبوا الى قتال الكفار الذين ملكوا بيت المقدس فيخرجونهم منه ثم يظهر الامام المهدى بعرفات ويسمع مناد من قبل السماء هذا امامكم فاتبعوه فيتعلقون بأذياله فيتنكر ويختفى ثلاث سنين ثم يظهر ظهورا تاما (قوله لتنتقون) اى تنظفون كتنظيف التمر الجيد من الحثالة اى الردىء أى فتذهب الاخيار وتبقى الاشرار انما يسرع بخياركم لانه تعالى يمنع الناس بأهل الخير فاذا أراد ازالة أماتهم قبل ذلك (قوله فليذهبن خياركم) اى فوالله ليذهبن الخ فاللام فى جواب القسم وكذا فى قوله وليبقين (قوله لتنتهكن) اى تنظفن الاصابع وهذا محمول على الاصابع الملتفة التى لا يصل لها الماء الا بالتخليل أما

اما المبالغة في ايصال الماء اليها بالتخليل وامان تخللها نار جهنم وهذا محمول على ما اذا كانت الاصابع ملتفة لا يصل الماء اليها الا بالتخليل والا فهو مندوب لا واجب (طس عن ابن مسعود) باسناد حسن ﷺ (لتنتقضن) بالبناء للمفعول اى تنحل (عرا الاسلام) جمع عروة وهي في الاصل ما يستمسك به ويستوثق فاستعير لما يستمسك به من أمر الدين ويتعلق به من شعب الاسلام (عروة عروة) قال المناوي بالنصب على الحال وظاهر شرحه انه مفعول مطلق اى نقضا متتابعا اى شيأ بعد شئ (فكلما انتقضت عروة تشبث) بمثناة فوقية فشين معجمة فوحدة فمثلثة اى تعلق (الناس بالتي تليها فاولهن نقضا الحكم) قال العلقمي المراد به هنا القضاء بالعدل وظهر مصداق قوله عليه الصلاة والسلام من نقض الحكم في هذه الايام حتى في القضية الواحدة كم فيها من نقض وابرام وقال بعض خطباء العصر وصارت الاحكام دائرة على الدراهم والدنانير المنقوشة الواسعة الدائرة (وآخرهن الصلاة) حتى ان أهل البوادي لا يصلون اصلا وأما اهل القرى فالصلاة فيهم قليلة ومن يحسن شروطها اقل من القليل (حم حب ك عن ابي امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (لجهنم سبعة أبواب باب منها لمن سل السيف على أمتي) قال المناوي وقاتلهم به والمراد الخوارج (حم ت عن ابن عمر) ﷺ (لحجة أفضل) عند الله (من عشر غزوات) لمن لم يحج (ولغزوة أفضل) عند الله (من عشر حجات) لمن قد حج (هب عن أبي هريرة) ﷺ (لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصاد لكم) قال العلقمي وأخرجه الترمذي باسقاط لحم فقال صيد البر الخ وقوله او يصاد لكم قال شيخنا كذا في النسخ والجاري على قوانين العربية او يصد لانه معطوف على المجزوم انتهى ويحتمل ان أو بمعنى الا والمضارع منصوب بأن مضمرة كما قالوه في حديث البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول احدهما للآخر اختر اى حلال لكم مدة عدم صيدكم اياه الا ان يصاد لكم قال الشافعي هذا أحسن حديث روى في هذا الباب واقيس والعمل على هذا وهو قول أحمد واسحق (ك عن جابر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم) فهو أكبر الكبائر بعد الاشراك بالله (ن عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح (لسان القاضي بين جمرتين اما الى جنة واما الى نار) اى يقوده الى الجنة ان قضى بالحق والى النار ان جار وقضى عن جهل (فر عن أنس) واسناده ضعيف ﷺ (لست أخاف على أمتي غوغاء) بالمد (تقتلهم) قال المناوي الغوغاء الجراد حين يخف للطيران فاستعير للسفلة المسارعين الى الشر (ولا عدوا يجتاحهم) بتقديم الجيم اى يهلكهم (ولكني أخاف على أمتي أئمة مضلين ان أطاعوهم فتنوهم وان عصوهم قتلوهم) قال المناوي وهذا من معجزاته صلى الله عليه وسلم فانه وقع كما أخبر (طب عن أبي امامة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لست أدخل دارا فيها نوح) على ميت (ولا كلب اسود) قال الشيخ التقييد بالاسود لا مفهوم له (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (لست من) أهل (دد) بفتح الدال الاولى

(قوله لتنتقضن عرا الاسلام) اى شعبه وخصاله كناية عن ذهابها (قوله تشبث الناس) اى تعلقوا بالتي تليها الذهاب ما قبلها (قوله الحكم) أي بالحق كالآن فان حكم القضاة الآن تابع لبذل المال ولو بالباطل (قوله الصلاة) حتى ان أهل البوادي لا يصلون أصلا واذا صلوها كغيرهم صلاته باطلة كالعدم (قوله لمن سل السيف) اى لمن قاتلهم بسيف أو رمح مثلا وخص السيف لانه أشد آلات القتال فهذا الوعيد اى تخصيصهم بباب من أبواب جهنم لا يدخل منه غيرهم في حق الخوارج أي الروافض الذين خرجوا على أهل العدل وقاتلوهم (قوله لحجة الخ) اى لمن لم يحج فهي حجة الاسلام وهذا ان لم تدخل الكفار بلادنا والا فالغزو مقدم على حجة الاسلام حينئذ لتعينه على كل شخص (قوله لكم حلال) اى بأن صاده غير محرم وأتى به للمحرم اتفاقا لا قصدا فيجوز له أكله حينئذ فان صاده الحلال للمحرم حرم عليه (قوله أو يصاد) كان الظاهر أو يصد الا أن يقدر أو كان يصاد لكم (قوله أهون الخ) اى فمن قتل مسلما يعذب عذابا أشد من ازال الدنيا بأسرها لو فرض ذلك (قوله اما الى الجنة) اى اما يخلصه من بين الجمرتين الى الجنة ان قضى بالحق عن علم والا فالنار (قوله غوغاء الخ) اى جماعة اخساء أسافل يقتلونهم فشبههم بالغوغاء لانه يمكن التحرز منهم (قوله يجتاحهم) اى يهلكهم ومنه الجائحة (قوله أئمة) اى يقتدى بهم من علماء أو امراء (قوله وان عصوهم) بفتح الصاد قال تعالى فان عصوك فقل انى برئ والا لا يعصون الله ما أمرهم فضارع والقاعدة في الماضي الذي آخره ألف ان يفتح حين اتصل به واو نحو رموا وغزوا (قوله اسود) لا مفهوم له وانما خصه لانه أشد كراهة والا فالكلب بسائر أنواعه يمنع دخول الملائكة الا اذا كان للحراسة (قوله من دد) أي من

أهل دد أي لعب ومزحه صلى الله عليه وسلم كان حقا (قوله ولا الدد) أي اللعب مني أي من طريقتي ولا من طريقة من اتبعني (قوله من الباطل) أي من أهله ولا الباطل مني أي من طريقتي ولا من طريقة من اتبعني (قوله من الدنيا) أي ممن يركن اليها او يشتغل بها عن الله تعالى فالمراد الدنيا الشاغلة عن الله تعالى وليست مني أي من طريقتي ولا من طريقة من اتبعني

(ولا الدد مني) أي من أشغالي فالمضاف مقدر في الموضعين قال في النهاية الدد اللهو واللعب ونكر الدد الأول للشياع وأن لا يبقى شيء منه إلا وهو منزه عنه وعرف الثاني لأنه صار معهودا بالذكر (حد هق ه عن أنس) بن مالك (طب عن معاوية) بإسناد حسن ۞ (لست من دد ولا دد مني) قال العلقمي هو محذوف اللام (ولست من الباطل ولا الباطل مني) وإنما لم يقل ولا هو مني لأن الصريح آكد وأبلغ (ابن عساكر عن أنس) بن مالك ۞ (لست من الدنيا وليست) الدنيا (مني إني بعثت والساعة) بالنصب على المفعول معه (نستبق) (الضياء عن أنس) بن مالك وهو حديث حسن ۞ (لسفرة في سبيل الله) لمن حج (خير) له (من خمسين حجة أبو الحسن الصيقلي في) كتاب (الأربعين عن أبي المضاء) ۞ (لسقط) قال في النهاية السقط بالكسر والفتح والضم والكسر أكثرها الولد الذي يسقط من بطن أمه قبل تمامه (أقدمه بين يدي أحب إلي من) رجل (فارس أخلفه خلفي) أي بعد موتي لأن الولد إذا مات ولده قبله يكون أجر مصيبته بفقده في ميزانه وإذا مات الوالد قبل يكون في ميزان الولد (ه عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (لشبر) أي موضع شبر (في الجنة خير من الدنيا وما فيها) لبقائه وزوالها والباقي وإن قل خير من الكثير الفاني (ه عن أبي سعيد) الخدري (حل عن ابن مسعود) بإسناد حسن ۞ (لصوت أبي طلحة) واسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو الأنصاري (في الجيش خير من فئة) أي أشد على المشركين من أصوات جماعة قال الشيخ لا يعارضه حديث كان يكره رفع الصوت عند القتال لإمكان تخصيصه بغير أبي طلحة أو بمن أراد الافتخار أو ما هنا كناية عن شدة شجاعته (حم ك عن أنس) بن مالك وإسناده صحيح ۞ (لصوت أبي طلحة في الجيش خير من ألف رجل) وكان من شجعان الصحابة وأكابرهم وكان صيتا راميا مقداما ومن مناقبه ما أخرجه ابن حبان في صحيحه عن أنس أن أبا طلحة قرأ سورة براءة فأتى على هذه الآية انفروا خفافا وثقالا فقال ألا أرى ربي استنفرني شابا وشيخا جهزوني فقال له بنوه قد غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قبض وغزوت مع أبي بكر حتى مات وغزوت مع عمر حتى مات فاقعد ونحن نغزو عنك قال جهزوني فجهزوه فركب البحر فمات فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أيام فلم يتغير (ك عن جابر) وهو حديث صحيح ۞ (لعثرة) قال العلقمي العثرة المرة من العثار في المشي وأول المراد هنا السقوط (في كد حلال) قال في النهاية الكد الإتعاب يقال كد يكد في عمله كدا إذا استعجل وتعب (على عيل) بالتشديد أي صاحب عيال وعلى يحتمل أنها بمعنى من (محجوب) أي ممنوع (أفضل عند الله من ضرب بسيف) في الجهاد (حولا) أي عاما (كاملا لا يجف دما) أي لا يجف دمه الحاصل من الضرب به كناية عن استمرار الجهاد (مع إمام عادل) مقصود الحديث الحث على القيام بأمر العيال والتحذير من تضييعهن وأن القيام بهن أفضل من الجهاد في سبيل الله (ابن عساكر عن عثمان) بن عفان ۞ (لعلك ترزق به)

(قوله والساعة) أي مع الساعة نستبق كناية عن قرب الساعة فإذا نظرت إلى بعثته صلى الله عليه وسلم وقيام الساعة وجدته زمنا قليلا بالنسبة لما مضى (قوله لسقط الخ) المراد به من مات قبل البلوغ لا خصوص النازل قبل تمام أشهره وقد ورد أن السقط يقف بباب الجنة كالمغضب فيقال له ادخل الجنة فيقول لا أدخل إلا مع والدي ويكونان قد استحقا النار فيغفر لهما بسببه (قوله لشبر) أي موضع قليل صغير في الجنة خير الخ (قوله من فئة) أي جماعة كثيرة لأن الكفار إذا سمعوا صوته وقع الرعب في قلوبهم ومحل النهي عن التكلم والأمر بالسكوت في الحرب إذا كان في الكلام افتخار مثل أنا فلان من يبارزني وأبو طلحة ليس كذلك بل يقصد إرعابهم وكان إذا كان معه صلى الله عليه وسلم في غزوة لا يمكن إلا أن يكون أمام النبي ويقول السهم في نحري من السهم فداك يا رسول الله وهذا من كمال الإيمان حيث يفدي النبي بنفسه فيجعلها وقاية له صلى الله عليه وسلم من سهم العدو (قوله من ألف رجل) أي يقاتلون لمزيد رعب الكفار من صوته (قوله عيل الخ) قال فيه مزيد ثواب في السعي على العيال وأنه أفضل من الجهاد سنة مع إمام عادل أي في الجهاد وإن لم يكن عادلا في غيره (قوله محجوب) أي ممنوع من المال الذي ينفق منه لفقره وعدم وجدانه (قوله لا يجف دما) أي دمه فهو تمييز محول عن الفاعل

قال العلقمي وسببه كما في الترمذي عن أنس قال كان اخوان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أحدهما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يحترف فشكا المحترف الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعلك فذكره (ت ك عن انس) قال العلقمي قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح غريب ﴿ (لعلكم تستنقعون بعدي مدائن عظاما وتتخذون في اسواقها مجالس) للبيع والشراء والتحدث ﴿ (فاذا كان ذلك فردوا السلام وغضوا من ابصاركم) قال المناوي أي احفظوها عن نظر ما يكره النظر اليه كتأمل النساء في الازر المعهودة الآن فانها تحكي ما وراءها من عطف وردف وخصر (واهدوا الاعمى) أي دلوه على الطريق (واعينوا المظلوم) على من ظلمه (طب عن وحشي) باسناد حسن ﴿ (لعنة الله على الراشي والمرتشي) قال المناوي وللحديث عند مخرجه تتمة وهي في الحكم وأصل اللعن الطرد والابعاد من الله ومن الخلق السب والدعاء والنبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث لعانا وانما أوحى الله اليه أن الله لعن فاخبر عن الله أنه لعن لانه أنشأ دعاء منه عليه الصلاة والسلام وكذا كل ما ورد عنه من اللعن فانه مؤول بذلك قاله المؤلف رحمه الله وأل في الراشي والمرتشي للجنس وفي جواز لعن العصاة خلاف حاصله أن لعن الجنس يجوز بخلاف المعين (حم د ت ه عن ابن عمرو) بن العاص قال الترمذي حديث صحيح ﴿ (لعن الله الخامشة وجهها) أي جارحته بأظفارها وخادشته ببنانها (والشاقة جيبها) أي جيب قميصها عند المصيبة (والداعية) على نفسها (بالويل) كقولها ياويلي قال في النهاية الويل الحزن والهلاك والمشقة من العذاب ومعنى النداء ياحزني أقبل وياهلاكي أقبل وياعذابي احضر فهذا وقتك وأوانك وكأنه نادى الويل أن يحضره لما عرض له من الامر الفظيع (والثبور) الهلاك (ه حب عن ابي امامة ﴿ لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها) أي مشتريها (وعاصرها ومعتصرها) أي طالب عصرها (وحاملها والمحمولة اليه وآكل ثمنها) بالمد أي آخذه وخص الاكل لانه أغلب وجوه الانتفاع (د ك عن ابن عمر) وهو حديث صحيح ﴿ (لعن الله الراشي والمرتشي في الحكم) سيأتي أن الرشوة لا تتقيد بالحكم (حم ت ك عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يمشي بينهما) قال العلقمي قال في المصباح الرشوة بالكسرة ما يعطيه الشخص للحاكم أو غيره ليحكم له أو يحمله على ما يريد وقال شيخنا الرشوة الوصلة الى الحاجة بالمصانعة والراشي من يعطي الذي يعينه على الباطل والمرتشي الآخذ والرائش الذي يسعى بينهما يستزيد هذا وينقص هذا (حم عن ثوبان ﴿ لعن الله الربا وآكله) متناوله (وموكله) معطيه (وكاتبه وشاهده وهم يعلمون) انه ربا (والواصلة) شعرها بشعر اجنبي (والمستوصلة) هي التي تأمر من يفعل بها ذلك (والواشمة) فاعلة الوشم (والمستوشمة) الطالبة أن يفعل بها ذلك (والنامصة) أي الناتفة شعر الوجه منها أو من غيرها (والمتنمصة) الطالبة أن يفعل بها ذلك والمراد غير اللحية قال الشيخ والتحريم محمول على ما اذا كانت خلية أو لم يأذن الزوج (طب عن ابن

وأبعدهما عن منازل الاخيار فليس هو ابتداء لعن ودعاء منه صلى الله عليه وسلم الحديث لم أبعث لعانا (قوله والداعية بالويل الخ) بأن تقول ياويلاه ياثبوراه أي هلاكاه تفعل جميع ذلك ضجرا لما نزل بها من موت وغيره (قوله لعن الله الخمر) أي أبعدها من ساحة الرحمة لكونها السبب من الضلال أو المراد لعن الله شارب الخمر ويكون قوله وشاربها الخ بيانا لذلك (قوله ومعتصرها) أي طالب عصرها (قوله في الحكم) قيد به لانه الغالب والا فآخذ الرشوة ملعون وان لم يكن قاضيا يحكم فكل من أخذ رشوة على أمر باطل من أمير ونحوه داخل في هذا (قوله الذي يمشي بينهما) أي من يقول للظالم هو غني خذ منه أكثر من ذلك أو يقول للمظلوم هذا الذي دفعته قليل فزد عليه فهو داخل في اللعن وهذا تفسير للرائش لخفائه أما الراشي فهو من يدفع المال لاجل الاعانة على الباطل والمرتشي آخذ ذلك (قوله وهم يعلمون) أما من كان قريب عهد بالاسلام مثلا ولم يعلم حرمة ذلك فليس داخلا في اللعن لعذره وقيد بالعلم في ذلك مع ان غيره كذلك لخفائه أكثر من غيره (قوله والنامصة) أي الناتفة لشعر الوجه غير اللحية بنحو اللبان الشامي وانه يحرم ذلك حيث كانت خلية أو متزوجة ولم يأذن لها الزوج فيه والا فلا بأس به أما اللحية فيسن ازالتها لدفع التشبه بالرجال (قوله والمتنمصة) أي الطالبة لذلك

مسعود) واسناده حسن ﷺ (لعن الله الرجل) الذى (يلبس لبسه) بكسر اللام (المرأة والمرأة) التى (تلبس لبسة الرجل) أفاد ان ذلك حرام أى بلاضرورة (د ك عن أبى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (لعن الله الرجلة) بفتح الراء وضم الجيم وفتح اللام (من النساء) قال فى النهاية المتشبهة بالرجال فى زيهم وهيئتهم وأما فى العلم والرأى فمحمود (د عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (لعن الله الزهرة فانها هى التى فتنت الملكين) بفتح اللام (هاروت وماروت) قال المناوى قيل هى امرأة سألتهما عن الاسم الاعظم الذى يصعدان به السماء فعلماها فتكلمت به فعرجت فمسخت كوكبا (ابن راهويه وابن مردويه عن على) قال الشيخ حديث حسن لغيره (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده) أى يسرقهما فيعتاد السرقة حتى يسرق ماتقطع فيه وهو ربع دينار أو مايساويه وهذا التأويل متعين جمعا بين الاحاديث قال العلقمى ولما نظم أبو العلاء المعرى بيته الذى شكك به على الشريعة وهو قوله

يد بخمس مئين عسجد وديت * مابالها قطعت فى ربع دينار

فأجاب القاضى عبد الوهاب بقوله

صيانة العضو أغلاها وأرخصها * خيانة المال فافهم حكمة البارى

وله بيت آخر وهو قوله

صيانة النفس أغلاها وأرخصها * خيانة المال فافهم حكمة البارى

يعنى لما كانت امينة كانت ثمينة فلما خانت هانت وفى حفظى ان لفظ البيت

عز الامانة أغلاها وأرخصها * ذل الخيانة فافهم حكمة البارى

(حم ق ن ه عن أبى هريرة) ﷺ لعن الله العقرب ماتدع) أى تترك (المصلى وغير المصلى) الالدغته (اقتلوها فى الحل والحرم) سواء المحرم والحلال قال المناوى وذا قاله لما لدغته وهو يصلى (ه عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لعن الله العقرب ماتدع نبيا ولاغيره الالدغتهم) قال المناوى قاله لما لدغته عقرب فدعا باناء فيه ماء وملح فجعل يضع الملدوغ فيه ويقرأ المعوذات حتى سكنت (هب عن على) أمير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لعن الله القاشرة والمقشورة) قال العلقمى قال فى النهاية القاشرة التى تعالج وجهها أو وجه غيرها بالحمرة ليصفو لونها والمقشورة هى التى يفعل بها ذلك كأنها تقشر أعلى الجلد (حم عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (لعن الله الذين يشققون الخطب) بضم ففتح جمع خطبة قال فى الدر وتشقيق الكلام التكلف فيه ليخرجه أحسن مخرج (تشقيق الشعر) بكسر فسكون أى يتكلفون فيها الكلام الموزون حرصا على التفصح واستعلاء على الغير (حم عن معاوية) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء) وسببه أن امرأة مرت على المصطفى صلى الله عليه وسلم متقلدة قوسا فذكره (حم د ت ه عن ابن عباس) ﷺ لعن الله المحلل) بكسر اللام الاولى (والمحلل له) المحلل الذى تزوج مطلقة غيره ثلاثا بقصد أن يطلقها بعد الوطء

(قوله لبسة المرأة) كالخلخال ونحو الخمار وان لم يقع منه تكسر فذلك زيادة فى الاثم (قوله الرجلة) اى المتشبهة بالرجال كلبس سبتة أو عمامة (قوله الزهرة) أى المرأة التى مال هاروت وماروت اليها فسألتهما عن الاسم الاعظم الذى يصعدان به الى السماء فمسخها الله كوكبا سيارا فان السيارة سبعة منظومة على الترتيب فى السموات فى قوله

زحل شرى مريخه من شمسه * فتزاهرت لعطارد الاقمار

فزحل فى السماء السابعة والمشترى فى السادسة والمريخ فى الخامسة والشمس فى الرابعة والزهرة فى الثالثة وعطارد فى الثانية والقمر فى الاولى (قوله فتنت الملكين) أى العابدين اللذين أكثرا فى العبادة حتى اتصفا بصفة الملائكة وأطلق عليهما اسم الملكية والا فالملائكة معصومون من الافتتان (قوله ماتدع المصلى وغير المصلى) هذا بيان لوجه اللعن أى لاتحترم الصلاة ولاغيرها ولانبيا ولاغيره (قوله اقتلوها فى الحل والحرم) سواء كان القاتل محرما أولا والامر للندب (قوله القاشرة) اى التى تقشر وجهها وتحسنه بنحو حسن يوسف لما فيه من تغيير خلق الله والمقشورة التى وقع عليها ذلك الفعل وان لم تباشر بنفسها (قوله يشققون الخطب) أى يتعمقون فيها ويتكلفون فيها السجع ونحوه حرصا على التفصح تكبرا على الغير فان تكلف ذلك من غير قصد التكبر على الغير بل للاتيان بكلام فصيح فقط لم يحرم بل يكره (قوله المحلل الخ) محمول على ما اذا شرط فى صلب العقد مايخل بالنكاح والا كره تنزيها عندنا وبعض ايحل

ايحل للمطلق نكاحها قيل سمي محللا لقصده الى التحليل قال المناوي وانما لعنه لما فيه من هتك المروءة وخسة النفس وحمله ابن عبد البر على ما اذا صرح باشتراط انه اذا وطئ طلق بخلاف ما اذا نواه بدليل ما في قصة رفاعة (حم ٣ عن علي ت ن عن ابن مسعود ت عن جابر) قال الترمذي حديث حسن صحيح ﷺ (لعن الله المختفي والمختفية) بصيغة اسم الفاعل أي نباش القبور والمختفي النباش عند أهل الحجاز وهو من الاختفاء ضد الاستخراج أو من الاستتار لانه يسرق في خفية (هق عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لعن الله المخنثين من الرجال) قال العلقمي المخنث بكسر النون وبفتحها من يشبه خلقه النساء في حركاته وكلامه وغير ذلك فان كان من أصل الخلقة لم يكن عليه لوم وعليه أن يتكلف ازالة ذلك وان كان بقصد منه وتكلف له فهو المذموم ويطلق عليه اسم المخنث سواء فعل الفاحشة أو لم يفعلها قال المناوي من خنث يخنث اذا لان وتكسر (والمترجلات من النساء) أي المتشبهات بالرجال فلا يجوز لرجل تشبه بامرأة في نحو لباس أو هيئة ولا عكسه لما فيه من تغيير خلق الله تعالى (خ د ت عن ابن عباس) ﷺ لعن الله المسوفات) جمع مسوفة قيل ومن هي قال (التي يدعوها زوجها الى فراشه فتقول سوف) آتيك مرارا (حتى تغلبه عيناه) أي حتى يغلبه النوم (طب عن ابن عمر) باسناد فيه ضعف وانقطاع ﷺ (لعن الله المفسلة) بميم مضمومة وسين مهملة مشددة قبلها فاء قيل ومن هي قال (التي اذا اراد زوجها أن يأتيها) أي يجامعها (قالت أنا حائض) قال المناوي تمامه عند مخرجه وليست بحائض (ع عن ابي هريرة) ﷺ لعن الله النائحة والمستمعة) لنوحها (حم د عن ابي سعيد) الخدري قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (لعن الله الواشمات) جمع واشمة وهي التي تشم غيرها (والمستوشمات) جمع مستوشمة وهي التي تطلب الوشم قال العلقمي قال اهل اللغة الوشم بفتح ثم سكون أن يغرز في العضو ابرة أو نحوها حتى يسيل الدم ثم يحشى بنورة أو غيرها فيخضر وتعاطيه حرام بدليل اللعن ويصير الموضع الموشوم نجسا لان الدم انحبس فيه فتجب ازالته ان أمكنت ولو بالجرح الا ان يخاف منه تلفا أو شينا أو فوات منفعة عضو فيجوز بقاؤه وتكفي التوبة في سقوط الاثم ويستوي في ذلك الرجل والمرأة (والمتنمصات) قال العلقمي جمع متنمصة وحكى ابن الجوزي متنمصة وهي التي تطلب النماص والنامصة هي التي تفعله والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصا لذلك وهي حديدة يؤخذ بها الشعر ويقال ان النماص يختص بازالة شعر الحاجبين لترفيعهما أو لتسويتهما وقال النووي يستثنى من النماص ما اذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة فلا يحرم عليها ازالتها بل يستحب وقال بعض الحنابلة ان كان النمص اشتهر شعارا للفواجر امتنع والا كره تنزيها قالوا ويجوز الحف والتحمير والنطريف اذا كان باذن الزوج لانه من الزينة وقال النووي يجوز التزين بما ذكر الا الحف فانه من جملة النماص (والمتفلجات) جمع متفلجة والفلج بالفاء واللام والجيم تباعد ما بين الثنايا والرباعيات بمبرد ونحوه (للحسن) أي لاجله (المغيرات خلق الله) قال العلقمي هي صفة لازمة لمن تصنع النمص والوشم والفلج وكذا الوصل على احدى الروايات اه قال المناوي وفيه ان ذلك حرام بل عده بعضهم من الكبائر للوعيد عليه باللعن (حم ق ٤ عن ابن مسعود) ﷺ لعن الله الواصلة) شعرها بشعر آخر (والمستوصلة) الطالبة ذلك (والواشمة والمستوشمة) فيحرم ذلك كما تقدم (حم ق ٤ عن ابن عمر) ﷺ لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده) قال

الاثم يرى بطلان العقد حيث علم بذلك وان لم يشرط في العقد (قوله المختفي) أي نباش القبور فانه أقبح من سرقة مال الحي لهتك حرمة الميت والمختفية أي السارقة لذلك (قوله المخنثين) بكسر النون وفتحها اي من تشبه بالنساء أو من وقع عليه هذا الوصف فباعتبار أنه متشبه اسم فاعل وباعتبار وقوع الوصف عليه اسم مفعول (قوله المسوفات) جمع مسوفة بأن تقول سوف آتيك (قوله المفسلة) بالفاء أي المفترة لشهوة زوجها بسبب كذبها بالحيض (قوله الواشمات) أي من تغرز الجلد بنحو الابرة ليخرج الدم وتذر عليه ما يصير به أخضر أو أزرق فهو لغير ضرورة من الكبائر لتضمخ بالنجاسة (قوله والمتفلجات) أي من تسعى في تفريق اسنانها تفريقا لطيفا لتظهر انها جميلة لان الفلج نوع من الجمال (قوله للحسن) راجع لجميع ما قبله أي بخلاف من فعلت الوشم مثلا لاجل ضرورة فليس بمنهي عنه (قوله المغيرات خلق الله) فكل ما كان كذلك حرام الا ما استثنى كالكحل فانه مطلوب مع ان فيه تغييرا لخلق الله لان الشخص يولد بدون اكتحال وخص النساء بالذكر في الحديث لكون الاغلب وقوع ذلك منهن فان فعل ذلك الذكور كان الحكم كذلك (قوله آكل الربا) أي آخذه سواء أكله أولا

النووي هذا تصريح بتحريم كتابة المبايعة بين المترابيين والشهادة عليهما وفيه تحريم الاعانة على الباطل (حم د ت ه عن ابن مسعود) واسناده صحيح ﷺ (لعن الله آكل الربا وموكله وكاتبه ومانع الصدقة) أي الزكاة (حم ن عن علي) باسناد صحيح ﷺ (لعن الله زائرات القبور) قال المناوي لانهن مأمورات بالقرار في بيوتهن فمن خالفت وهي يخشى منها أو عليها الفتنة استحقت اللعن أي البعد عن منازل الابرار اه وهذا لا يتعلق بزيارة القبور فالاولى حمله على ما اذا ترتب على زيارتهن نوح ونحوه (والمتخذين عليها المساجد) تقدم الكلام عليها (والسرج) بضم المهملة بضم جمع سراج وهو ما يستضاء به ومحل ذلك حيث لا ينتفع بها الاحياء ولهذا قال الفقهاء لا يصح الوقف والوصية على سراج الاضرحة فان كان هناك من ينتفع به صح ذلك (٣ ك عن ابن عباس) قال الترمذي حديث حسن ﷺ (لعن الله زوارات القبور) قال العلقمي قال الدميري قال صاحب المهذب والبيان من أصحابنا لا يجوز للنساء زيارة القبور لظاهر هذا النهي قال النووي وقولهما شاذ في المذهب والذي قطع به الجمهور انها مكروهة كراهة تنزيه قال الحافظ أبو موسى الاصبهاني واستلام القبور وتقبيلها الذي يفعله العوام الآن من المبتدعات المنكرة شرعا ينبغي ان يجتنب فعله وينهى فاعله فان ذلك فعل النصارى قال ومن قصد السلام على ميت سلم عليه من قبل وجهه فان أراد الدعاء له تحول عن موضعه واستقبل القبلة (حم ه ك عن حسان بن ثابت حم ت ه عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (لعن الله من سب أصحابي) لما لهم من نصرة الدين فسبهم من الكبائر (طب عن ابن عمر) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (لعن الله من قعد وسط الحلقة) قال المناوي وفي رواية الجماعة أراد الذي يقيم نفسه مقام السخرية ويقعد وسط القوم ليضحكهم أو الكلام في معين علم منه نفاقا وقال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي هذا مؤول على وجهين أحدهما ان يأتي حلقة قوم فيتخطى رقابهم ويقعد وسطها ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس والثاني ان يقعد وسط الحلقة فيحول بين الوجوه فيحجب بعضهم عن بعض فيتضررون به (حم د ت ك عن حذيفة) بن اليمان واسناده صحيح ﷺ (لعن الله من يسم في الوجه) فانه تغيير لخلق الله والوسم الكي للعلامة فوسم الآدمي حرام مطلقا وأما غيره فيحرم في وجهه فقط (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ﷺ (لعن الله من فرق بين الوالدة) الامة (وولدها) ببيع ونحوه قبل التمييز ولا يحرم ذلك بالعتق لانه قربة (وبين الاخ وأخيه) كذلك واحتج به الحنفية والحنابلة على منع التفريق بالبيع بين كل ذي رحم محرم ومذهب الشافعي ومالك اختصاصه بالاصول قال العلقمي وفي قول لا تزول الحرمة حتى يبلغ لحديث عبادة بن الصامت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يفرق بين الام والولد قيل الى متى قال حتى يبلغ الغلام وتحيض الجارية رواه الحاكم وصححه والدارقطني وضعفه وقال أبو حاتم انه ليس بشيء (ه عن أبي موسى) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لعن الله من لعن والديه) أباه وأمه وان عليا (ولعن الله من ذبح لغير الله) بأن يذبح باسم غير الله كوثن أو صليب أو لموسى أو لعيسى أو للكعبة فكله حرام ولا تحل ذبيحته فان قصد مع ذلك

(قوله زائرات القبور) أي مع وجود نحو تعديد أو نوح أو كشف عورة وان كان ذلك يحرم بدون زيارة أيضا (قوله عليها) أي القبور المساجد بأن تجعل القبور في أسفل المسجد فهو حرام وان شرطه من بنى المسجد كأن قال وقفت هذا مسجدا بشرط ان أدفن فيه فلا يعمل بهذا الشرط ويحرم دفنه فيه وذلك لان فيه تعظيما من نوع تعظيم الله فان قصد شخص تعظيم صاحب ذلك القبر كتعظيم الله تعالى كفر نعم من استثنى محلا من المسجد قبل وقفه مسجدا للدفن فيه بأن قال وقفت هذا مسجدا ما عدا هذا المحل فلا بأس بالدفن فيه سواء كان في وسط المسجد أو بجواره (قوله والسرج) جمع سراج فيحرم اسراج القناديل على قبر الولي ونحوه حيث لم يكن ثم من ينتفع به لما فيه من اضاعة المال لا لغرض شرعي وتعظيم الولي بمثل ذلك غير مطلوب (قوله زوارات) المبالغة ليست مرادة كما يعلم من الحديث السابق (قوله من سب أصحابي) فسبهم كبيرة لا كفر ولو الخلفاء وانكار صحبة أبي بكر كفر (قوله وسط الحلقة) أي بأن يقيم نفسه مقام السخرية ويقعد في وسط القوم ليضحكهم أو محمول على من يتخطى رقاب الناس ويدخل وسط الحلقة ولم يعلم مسامحتهم بالتخطي فانه حينئذ حرام (قوله في الوجه) سواء وجه آدمي أو حيوان غير آدمي لان الوجه مجمع المحاسن فيحرم تشويهه (قوله الوالدة) مثلها الوالد وان علا قبل التمييز وبعض الائمة يرى حرمة التفريق الى البلوغ وفي البهائم يحرم التفريق بغير ذبح قبل الاستغناء عن اللبن (قوله من لعن والديه) أي مباشرة بنفسه أو تسبب تعظيم

تعظيم المذبوح له غير الله والعبادة له كان ذلك كفرا (ولعن الله من آوى) بالمد أى ضم اليه وحمى (محدثا) بكسر الدال أى جانيا بأن يحول بينه و بين خصمه و يمنعه القود و بفتحها وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء عليه التقرير والرضا (ولعن الله من غير منار الارض) بفتح الميم علامات حدودها جمع منارة وهى العلامة التى تجعل بين حدين للجارين وتغييرها ان يدخلها فى أرضه (حم م ن عن على ﷺ لعن الله من مثل بالحيوان) أى صيره مثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهى قطع أطراف الحيوان او بعضها وهو حى (حم ق ن عن ابن عمر ﷺ لعن) بالبناء للمفعول (عبد الدينار لعن عبد الدرهم) أى الحريص على جمعهما زاد فى روايه ان اعطى رضى وان منع سخط (ت عن أبى هريرة) باسناد حسن ﷺ (لعنت القدرية) الذين يضيفون افعال العباد الى قدرهم (على لسان سبعين نبيا) تمامه عند مخرجه آخرهم محمد (قط فى) كتاب (العلل عن على) وهو حديث ضعيف ﷺ (لغدوة) بفتح الغين المعجمة وسكون المهملة وهو السير من اول النهار الى انتصافه (فى سبيل الله أو روحة) بفتح الراء وهى السير من الزوال الى آخر النهار واو للتقسيم لا للشك (خير من الدنيا وما فيها) أى التنعم بالثواب المترتب على ذلك خير من التنعم بجميع ملاذ الدنيا لانه زائل ونعيم الآخرة باق (ولقاب) بتخفيف القاف وآخره موحدة معناه القدر وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة ثم دال و بموحدة بدل الدال (قوس احدكم) أى قدره (او موضع قده) بكسر القاف وتشديد الدال أى سوطه المتخذ من الجلد (فى الجنة خير من الدنيا وما فيها) لما تقدم (ولو اطلعت امرأة من نساء أهل الجنة الى الارض) أى نظرت اليها وأشرفت عليها (لملأت ما بينهما) أى الجنة والارض (ريحا) طيبة (ولاضاءت ما بينهما) من نور بهائها (ولنصيفها) بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتية ساكنة ثم فاء وهو الخمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم (على رأسها خير من الدنيا وما فيها) صرح ببعض ما يتنعم به فى الجنة وهو نساؤها ترغيبا فى الجهاد (حم ق ت ه عن أنس ﷺ لغزوة فى سبيل الله أحب الى من اربعين حجة) قال المناوى ليس هذا تفضيلا للجهاد على الحج فان ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص وانما هذا وقع جوابا لسائل اقتضى حاله ذلك (عبد الجبار الخولانى فى تاريخ) مدينة (داريا) بفتح الدال والراء وشدة المثناة التحتية بعدها ألف قرية بالغوطة (عن مكحول مرسلا ﷺ لقد اكل الدجال الطعام ومشى فى الاسواق) قال المناوى قيل قصد به التورية لالقاء الخوف على المكلفين من فتنته ولا التجاء الى الله من شره اه أى فكأنكم به وقد أتاكم (حم عن عمران بن حصين) باسناد حسن ﷺ (لقد امرت) أى امرنى ربى (ان اتجوز) بفتح الواو مشددة (فى القول فان الجواز فى القول هو خير) قال العلقمى واوله كما فى أبى داود ان عمرو بن العاص قال يوما وقام رجل فأكثر القول فقال عمرو لو قصد فى قوله لكان خيرا له فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد فذكره (د هب عن عمرو بن العاص) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (لقد انزل على عشر آيات من اقامهن) أى قرأهن فأحسن قراءتهن أو عمل بما فيهن (دخل الجنة) بغير عذاب (قد افلح المؤمنون الآيات) العشر من أولها (حم ك عن عمر) ابن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (لقد اوذيت) بالبناء للمفعول (فى الله) أى آذانى قومى حين بعثت اليهم

فى اسمهما بأن لعن أصل شخص فلعن ذلك الشخص أصله (قوله محدثا) أى من احدث جناية على غيره و بفتح الدال أى الامر المبتدع ومعنى ايوائه الرضا به (قوله لعن عبد الدينار الخ) وفى رواية تعس أى المنهمك عليهما المضيع لحقوق الله تعالى (قوله القدرية) القائلين بان العبد يخلق فعل نفسه وهم مجوس هذه الامة (قوله ولقاب) أى قدر قوس احدكم او قدر قده أى وتره اعنى سير القوس (قوله اطلعت) اى نظرت امرأة من نساء الجنة أى الحور أو نساء الدنيا بعد دخولهن الجنة (قوله ما بينهما) أى المرأة الناظرة والارض (قوله ريحا) اى طيبا (قوله من أربعين حجة) أى مندوبة أو المراد الغزو المتعين على كل شخص بأن دخل الكفار بلادنا فانه حينئذ أفضل من الحج الفرض والافرض العين افضل من الكفائى على الراجح (قوله لقد أكل الدجال الخ) أى يأكل ويخرج ويمشى فى الاسواق عن قرب فعبر بالماضى لتحقق خروجه وقربه والقصد التحذير من من فتنته (قوله اتجوز) أى اختصر فيه قاله لما أكثر شخص فى القول (قوله أقامهن) أى قرأهن على الوجه المرضى أو عمل بمقتضاهن (قوله فى الله) أى فى اظهار دينه ودعاء الكفار للاسلام أى أوذيت وحدى لعدم من يذب عنى لكونى منفردا حينئذ اولقلة من أسلم معى حينئذ فمنهم من وضع رداءه فى عنقه وجذبه بعنف حتى قيل انه يارسه فى الارض فجاء أبو

بسبب اظهار دينه واعلاء كلمته (وما يؤذى) بالبناء للمجهول (احد) من الناس فى ذلك الزمان (واخفت فى الله) أى هددت وتوعدت بالتعذيب والقتل بسبب اظهار الدعاء الى الله سبحانه وتعالى واظهار دينه (وما يخاف) قال الشيخ بالبناء للمفعول (احد) بسبب ذلك (ولقد أتت على ثلاثون من بين يوم وليلة) أى ثلاثون يوما بلياليها (ومالى ولبلال) أى ليس لنا أى معنا (طعام يأكله ذو كبد الا شئ يواريه) أى يستره (ابط بلال) قال العلقمى ومعنى هذا الحديث أنه حين خرج النبى صلى الله عليه وسلم هاربا من مكة ومعه بلال انما كان مع بلال من الطعام ما يحمل تحت ابطه (حم ت ه حب عن انس) باسناد صحيح ﴿لقد بارك الله لرجل فى حاجة﴾ أى بسبب حاجة (أكثر الدعاء فيها) أى الطلب من الله (أعطيها أو منعها) أى حصل له الزيادة فى الخير بسبب طلبه من ربه سواء أعطى الحاجة أو منعها فانه انما منعها لما هو أصلح (هب خط عن جابر) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿لقد رأيتنى يوم احد﴾ أى يوم وقعة احد المشهورة (وما فى الارض قربى مخلوق غير جبريل عن يمينى وطلحة عن يسارى) أى حال كونهما حافظين فى الجهتين حارسين لى من الكفار (ك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿لقد رأيت رجلا يتقلب فى الجنة﴾ أى يتنعم بملاذها (فى شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى الناس) أى بسبب قطعه اياها قال العلقمى فيه فضل ازالة الاذى عن الطريق سواء كان الاذى شجرة تؤذى أو ما يلحق بها من غصن شوك أو حجر يعثر به أو قذر أو جيفة أو غير ذلك واماطة الاذى عن الطريق من شعب الايمان وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين أو أزال عنهم ضررا (م عن أبى هريرة) ﴿لقد رأيت الملائكة تغسل حمزة﴾ بن عبد المطلب لما استشهد يوم أحد قال الشيخ ولا ينافى ذلك كون الشهيد لا يغسل لان ذلك من باب التكرمة (ابن سعد عن الحسن مرسلا) وهو البصرى قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿لقد رأيت﴾ بفتحتين وفى رواية أريت بضم الهمزة وكسر الراء (الآن) ظرف بمعنى الوقت الحاضر (منذ) بدل من الظرف قبله (صليت لكم) أى بكم وكانت صلاة الظهر (الجنة والنار ممثلتين) أى مصورتين (فى قبلة هذا الجدار) أى فى جهته وفى رواية فى عرض هذا الحائط بضم العين أى جانبه أو وسطه (فلم أر كاليوم فى الخير والشر) قال العلقمى أى ما أبصرت شيأ كالخير الذى فى الجنة والشر الذى فى النار أو ما أبصرت شيأ مثل الطاعة والمعصية فى سبب دخولهما أوله كما فى البخارى عن أنس بن مالك قال صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم ثم رقى المنبر بفتح أوله وكسر القاف من الارتقاء أى صعد وزنا ومعنى فأشار بيده قبل قبلة المسجد ثم قال لقد فذكره (خ عن أنس) ﴿لقد هممت أن لا أقبل هدية الا من قرشى أو انصارى أو ثقفى أو دوسى﴾ لمكارم أخلاقهم وتقدم سببه فى أن فلانا أهدى الى ناقة (ن عن أبى هريرة) باسناد صحيح ﴿لقد هممت أن أنهى عن الغيلة﴾ قال المناوى هى بكسر الغين المعجمة أن يجامع امرأته وهى مرضع أو حامل اه وقال ابن السكيت

بكر وتخلصه منه ومنهم من وضع الفرث عليه فى الصلاة ومنهم من رماه بالحجارة حتى جلس من شدة ما أصابه فأقامه صغارهم وضربوه ثانيا وغير ذلك وهو على غاية من الصبر (قوله وما يخاف أحد) أى غيرى حينئذ (قوله من بين يوم وليلة) أى ثلاثون يوما بلياليها وذلك فى وقت خروجه من مكة (قوله ومالى ولبلال طعام الخ) يحتمل أن أبا بكر لم يكن معهما فى ذلك الوقت أى وقت الخروج من مكة أولا وانما لحقهما بعد هذه المدة ويحتمل انه معهما وانما خص بلالا بالذكر لكونه الحامل للزاد الذى يأكله هو ورسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ذو كبد) أى حيوان آدمى أو غيره ولو سأل الله لاعطاه لكنه علم أمته الصبر (قوله بارك الله لرجل) أى أعطاه خيرا كثيرا (قوله رأيتنى) أى علمتنى يوم غزوة أحد المعروفة (قوله مخلوق) أى يغازى معى (قوله جبريل) أى يحفظنى وطلحة يغازى معى وهذه منقبة عظيمة لطلحة (قوله فى شجرة) أى بسبب ازالتها ومثلها كل ما يؤذى من الشوك ونحوه ففى ازالته الثواب والنعيم العظيم فانه من شعب الايمان (قوله تغسل حمزة) هذا من باب الاكرام حتى لو لم تغسله يحرم تغسيله لانه شهيد (قوله منذ صليت) بدل من الآن (قوله ممثلتين الخ) أى تصورتا له (قوله فى الخير والشر) أى لم أر خيرا مثل هذا الخير الذى هو نعيم الجنة ولا شرا مثل هذا الشر الذى هو عذاب النار أو لم أر خيرا مثل الطاعة المقربة لهذا النعيم ولا شرا مثل المعصية المقربة لهذا العذاب (قوله أو ثقفى أو دوسى) قاله لما أهدى اليه اعرابى بكرة وأعطاه صلى الله عليه وسلم فيها ستة فاستقلها الاعرابى فاستقلها الدناءة نفسه وهؤلاء القبائل نفسهم شريفة لا ينظرون للبدل وفيه اشعار بطلب رد الهدية لمن أتى بها قاصدا البدل أو قضاء حاجة (قوله عن الغيلة) أى وطء المرأة وهى مرضع أو حامل لانه حينئذ يضر الولد

هى أن ترضع المرأة وهى حامل (حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك) اى يجامعون المرضع والحامل (فلا يضر أولادهم مالك حم م ٤ عن جدامة) قال المناوى بجيم ودال مهملة أو معجمة (بنت وهب) رضى الله تعالى عنها ﴿ (لقد هممت ان آمر) بالمد وضم الميم (رجلا يصلى بالناس ثم احرق) بالتشديد (على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم) بالنار عقوبة لهم قال العلقمى وعند مسلم أيضا عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الصبح ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ولقد هممت ان آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيصلى بالناس ثم انطلق معى برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار اه قال شيخ الاسلام زكريا الانصارى وهذا وارد فى قوم منافقين يتخلفون ولا يصلون فرادى والسياق يؤيده ولانه صلى الله عليه وسلم لم يحرقهم وانما هم بتحريقهم فان قلت لو لم يجز تحريقهم لما هم به قلنا لعله هم بالاجتهاد ثم نزل وحى بالمنع أو تغير الاجتهاد ذكره فى المجموع (حم م عن ابن مسعود ﴿ لقلب ابن آدم اشد انقلابا من القدر اذا استجمعت غليانا) قال المناوى فان التطارد لا يزال فيه بين جندى الملائكة والشياطين فكل منهما يقلبه الى مراده اه وقال الشيخ وذلك يتقلب أصابع الرحمن اه يعنى بقدرة الله سبحانه وتعالى وارادته وكلام المناوى يرجع الى هذا أيضا (حم ك عن المقداد بن الاسود) واسناده صحيح ﴿ (لقنوا موتاكم) أى من قرب من الموت وسماهم موتى لان الموت قد حضرهم (لا اله الا الله) قال الدميرى نقل فى الروضة عن الجمهور الاقتصار على لا اله الا الله ونقل جماعة من الاصحاب انه يضيف اليها محمد رسول الله لان المراد ذكر التوحيد والمراد موته مسلما وهو لا يسمى مسلما الا بهما والاول أصح اما اذا كان المحتضر كافرا فينبغى الجزم بتلقين الشهادتين لانه لا يصير مسلما الا بهما قالوا وينبغى أن يكون الملقن غير وارث حتى لا يتهمه باستعجال موته فان لم يكن عنده الا الورثة لقنه أبرهم به وأحبهم اليه ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم أى قولوا لهم ذلك وذكروهم به عند الموت وتلقين الموتى هذه الكلمة سنة مأثورة عمل بها المسلمون ليختم لهم بالسعادة فيدخلون الجنة ولتنبيه المحتضر على ما يدفع به الشيطان فانه يتعرض للمحتضر حينئذ ليفسد عليه عقيدته ولا يلح عليه فى التلقين لئلا يضجر فيمتنع من ذلك فيشمت به الشيطان ولا يقول له قل لا اله الا الله بل يقول بحضرته ذلك حتى يسمع ليتفطن فيقولها الا ان يكون كافرا فيقول له قل كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه أبى طالب وللغلام اليهودى فاذا قالها مرة لا تكرر عليه ما لم يتكلم ولا كلام بعدها لتكون آخر كلامه فان تكلم بعدها أعيد التلقين ليختم بها أقواله أماتنا الله عليها بمنه وكرمه (حم م ٤ عن أبى سعيد) الخدرى (م ه عن أبى هريرة ن عن عائشة ﴿ لقيام رجل فى الصف فى سبيل الله عز وجل ساعة أفضل من عبادة ستين سنة) أراد به الترغيب فى الجهاد (عق خط عن عمران بن الحصين) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (لقيد) بكسر القاف (سوط احدكم) أى قدره (من الجنة خير مما بين السماء والارض) لما تقدم (حم عن أبى هريرة) واسناده صحيح ﴿ (لكل أمة مجوس ومجوس أمتى الذين يقولون لا قدر ان مرضوا فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم) يحتمل أن المراد زجرهم عن اعتقادهم اذ المسلم الفاسق تجب الصلاة عليه (حم عن ابن عمر ﴿ لكل باب من أبواب البر باب من أبواب الجنة وان باب الصيام يدعى الريان) تقدم الكلام عليه فى حديث

(قوله حتى ذكرت الخ) اى فقوله أو لا هممت الخ حاصل بالاجتهاد او هو من باب الوحى المخبر فيه بناء على القول بامتناع الاجتهاد عليه صلى الله عليه وسلم (قوله يصلى بالناس) اى بدلى ثم اذهب بحزم حطب لأحرق على هؤلاء الذين يتخلفون عن الجمعة او عن جماعة الصبح والعشاء وذلك كان فى صدر الاسلام اذ لا يجوز التعذيب بالنار ولو الكفار (قوله أشد انقلابا الخ) لان الملائكة والشياطين دائما تقلب فى قلب ابن آدم فالملائكة تجذبه الى الطاعات والشياطين تجذبه للمعاصى فمن غلب عليه اجتذاب الملائكة فهو من أهل السعادة والا فبضده (قوله لقنوا موتاكم) اى فهموهم ولا تقولوا قل لا اله الا الله ولا تأت بالشهادتين لان المقصود التفهيم اما الكافر فيلقن الشهادتين واذا لقن المسلم لا يكرر عليه اذا قالها الا اذا تكلم بعدها بكلام فيطالب تلقينه ثانيا ليكون آخر ما سمعه وتكلم به لا اله الا الله واذا لقنها فقال لا لم يظن به سوء فانه فعل ذلك شخص ثم افاق فأخبر بذلك فقال ان ابليس قال لى مت على دين النصرانية فانه خير لك فقلت له لا (قوله لا قدر) اى القدرية الذين يضيفون الافعال لقدرة العبد (قوله باب من أبواب الجنة) فمن فرح الصبيان له باب يدخل منه بالخصوص ومن أكثر من الصوم كذلك الخ

في الجنة ثمانية أبواب (طب عن سهل بن سعد) ﴿ لكل داء دواء فاذا أصيب دواء الداء) بالاضافة (برئ) المريض (باذن الله تعالى) فهو الفاعل والتداوي من قدره تعالى (حم م عن جابر) ﴿ لكل داء دواء ودواء الذنوب الاستغفار) المقرون بالتوبة قال العلقمي لم يذكر له مخرجا وقال في درر البحار فر عن علي بلا سند ﴿ (لكل سهو سجدتان بعد ما يسلم) قال العلقمي قال ابن رسلان ما ملخصه هذا الحديث احتج به لمسئلتين مخالفتين لمذهب الامام الشافعي وغيره الاولى على ان المقتضي لسجود السهو اذا تعدد يجب لكل سهو سجدتان وحكاه النووي في شرح مسلم عن ابن أبي ليلى والذي عليه جمهور العلماء أن سجود السهو لا يتعدد وان تعدد مقتضيه لان النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ذي اليدين سلم وتكلم ومشى ناسيا ولم يسجد الا سجدتين وعلى تقدير ثبوته والاحتجاج به فلا دلالة فيه على تعدد السجود بتعدد السهو بل معنى قوله صلى الله عليه وسلم لكل سهو سجدتان محمول على الكلية المقتضية للعموم في كل ساه لا العموم المقتضي للتفصيل فيفيد هذا الحديث أن كل من سها في صلاته بأي سهو كان يشرع له سجدتان جبرا له وانهما لا يختصان بالمواضع التي سها فيها النبي صلى الله عليه وسلم ولا بالانواع التي فيها الثانية في الحديث تصريح بأن السجود للسهو ومحله بعد السلام وبه قال أبو حنيفة سواء كان بزيادة أو نقصان وقال أبو بكر البيهقي ورد أن سجود السهو قبل السلام وبعده وكل صحيح والاشبه بالصواب جواز الامرين جميعا والى هذا ذهب كثير من أصحابنا اه كلام ابن رسلان وقال شيخنا زكريا قال الزهري وفعله قبل السلام هو آخر الامرين من فعله صلى الله عليه وسلم ولانه لمصلحة الصلاة فكان قبل السلام كما لو نسي سجدة منها وأجابوا عن سجوده بعده في خبر ذي اليدين بحمله على انه لم يرد لبيان سجود حكم السهو وسواء كان بزيادة أم نقصان أم بهما (حم د ه عن ثوبان) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (لكل سورة حظها من الركوع والسجود) قال المناوي فلا تكره قراءة القرآن فيهما وبه أخذ بعضهم وكرهه الشافعية (حم عن رجل) صحابي باسناد صحيح ﴿ (لكل شيء آفة تفسده وآفات هذا الدين ولاة السوء) لان العامة تعتقد وجوب طاعتهم (الحرث) بن أبي أسامة (عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (لكل شيء اس) قال المناوي الاس بتثليث الهمزة الاصل (واس الايمان الورع ولكل شيء فرع) قال المناوي الفرع من كل شيء أعلاه وهو ما يتفرع من أصله يقال فرع فلان قومه علاهم شرفا (وفرع الايمان الصبر ولكل شيء سنام) سنام الشيء علوه (وسنام هذه الامة عمي العباس ولكل شيء سبط) السبط أصله انبساط في سهولة ويعبر به عن الجود وعن ولد الولد (وسبط هذه الامة الحسن والحسين ولكل شيء جناح) الجناح العضو واليد ونفس الشيء (وجناح هذه الامة أبو بكر وعمر ولكل شيء مجن) بكسر الميم وفتح الجيم أي ترس (ومجن هذه الامة علي بن أبي طالب) قال المناوي وهذا كله على الاستعارة (خط وابن عساكر عن ابن عباس) ﴿ لكل شيء حصاد وحصاد أمتي ما بين الستين الى السبعين) من السنين (ابن عساكر عن انس) بن مالك ﴿ (لكل شيء حلية وحلية القرآن الصوت الحسن) تقدم حسنوا القرآن بأصواتكم (عب والضياء عن أنس) ﴿ لكل شيء زكاة) أي

(قوله دواء) أي مناسب للداء مقدر له انه ينفعه فان صادفه حصل الشفاء والا فلا (قوله فاذا أصيب دواء الداء) أي هدى الله تعالى له ان أراد شفاءه والا صرفه عنه (قوله الاستغفار) دواء للصغائر وان أريد به التوبة كان دواء للكبائر وهذا دواء روحاني بعد ذكر الدواء الحسي (قوله لكل سهو سجدتان) أي تجبران السهو الواقع في الصلاة وان تعدد وليس المراد أن السجود يتعدد بتعدد السهو وقوله بعد ما يسلم أخذ به بعض الائمة (قوله من الركوع والسجود) أخذ به بعض الائمة وعندنا تكره القراءة فيهما الحديث غير هذا مقدم عليه (قوله ولاة السوء) أي الجور والظلم كابن زيد وجماعته من بني أمية (قوله اس) أي أصل يبنى عليه غيره فالورع يبنى عليه غيره من أمور الدين (قوله الصبر) أي فهو يتفرع عن الايمان الكامل (قوله سنام) أي شيء مرتفع عال وكون هذا الحديث يدل على ان العباس مرتفع عال على هذه الامة لا ينافي ان أبا بكر ونحوه أفضل منه (قوله سبط) أي شيء متفرع عنه والشيء المتفرع عني في هذه الامة الحسن والحسين (قوله أبو بكر) فهو لها بمنزلة الجناح الذي يتوصل به الى المقصود وكذا عمر (قوله مجن) أي ترس فعلي بمنزلة الترس الحافظ الواقي من المكاره (قوله حصاد) أي ذهاب وذهاب أمتي الخ فما يجاوز ذلك الا النادر (قوله حلية) أي شيء نفيس يتحلى ويتزين به فيحصل به الحسن والقبول (قوله زكاة) أي شيء يطهره ومطهر الجسد الصوم فهو كزكاة المال من حيث ان كلا ينقص في الحس ويزيد في المعنى

صدقة

صدقة (وزكاة الجسد الصوم) قال العلقمي قال الدميري وانما كان الصوم زكاة البدن لانه سر من اسرار الله سبحانه وتعالى وسبب لنحول الجسد وزيادة بركته وخيره المعنوي فأشبه الزكاة المالية فانها وان نقصته حسا زادته بركة وتوافه كذلك الصوم (ه عن ابي هريرة طب عن سهل بن سعد ﷺ لكل شئ زكاة وزكاة الدار بيت الضيافة) فينبغي لمن وسع الله عليه أن يتخذه (الرافعي عن ثابت ﷺ لكل شئ سنام) أي علو (وان سنام القرآن سورة البقرة وفيها آية هي سيدة آي القرآن) وهي (آية الكرسي) وقد مر توجيهه (ت عن أبي هريرة ﷺ لكل شئ صفوة) قال العلقمي قال في النهاية الصفوة بكسر الصاد خيار الشئ وخلاصته وما صفا منه واذا حذفت الهاء فتحت الصاد (وصفوة الصلاة التكبيرة الاولى ع هب عن ابي هريرة حل عن عبد الله بن ابي اوفى) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لكل شئ طريق) يوصل اليه (وطريق الجنة العلم) الشرعي المعمول به (فر عن ابن عمر ﷺ لكل شئ عروس وعروس القرآن الرحمن) أي سورة الرحمن (هب عن علي) واسناده حسن ﷺ (لكل شئ معدن) قال العلقمي قال في النهاية المعدن مركز كل شئ (ومعدن التقوى قلوب العارفين) بالله قال العلقمي قال بعضهم العارف هو دائم الشغل به عمن سواه وعالم بأنه لا حافظ له ولا مالك الا اياه (طب عن ابن عمر هب عن عمر ﷺ لكل شئ مفتاح ومفتاح السموات قول لا اله الا الله) يحتمل أن المراد أنها مفتاح نزول الرحمة وكل بركة وخير ورزق فيها (طب عن معقل بن يسار ﷺ لكل شئ مفتاح ومفتاح الجنة حب المساكين والفقراء) قال المناوي وتمامه والفقراء الصبر هم جلساء الله عز وجل يوم القيامة (ابن لال) أبو بكر في المكارم (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (لكل عبد صيت) بكسر فسكون قال في النهاية أي ذكر وشهرة في خير أو شر في الملا الاعلى (فان كان) صيته (صالحا وضع في الارض وان كان سيئا وضع في الارض) فما جرى على السنة بني آدم ناشئ عما عند الملائكة (الحكيم) في نوادره (عن ابي هريرة ﷺ لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند افطاره) في صومه كل يوم (أعطيها) أي يعطيه الله عين ما طلب بها (في الدنيا او ذخر) أي ادخر (له) ثوابها (في الآخرة) قال المناوي وهذا من خصائص هذه الامة (الحكيم) في نوادره (عن ابن عمر) واسناده حسن ﷺ (لكل غادر) قال المناوي وهو الذي يقول قولا ولا يفي به (لواء) أي علم (يعرف به يوم القيامة حم ق عن أنس) بن مالك (حم م عن ابن مسعود م عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (لكل غادر لواء عند استه) بوصل الهمزة (يوم القيامة) ليعرف به فيها ويشتهر امره (م عن ابي سعيد) قال المناوي وتتمته عنده الا ولا غادر اعظم غدرا من أمير عامة أي لان ضرر غدره متعد ﷺ (لكل قرن من أمتي سابقون) قال المناوي فالصوفية سباق الامم والقرون وباخلاصهم تمطرون وتنصرون (حل عن ابن عمر ﷺ لكل قرن سابق) قال المناوي أي متقدم في الخيرات ويحتمل أن المراد

(قوله بيت الضيافة) أي البيت المعد من الدار للضيفان سبب لحفظ بقية الدار ونموها كزكاة المال (قوله سورة البقرة) فهي أعلى سور القرآن وأفضلها لما اشتملت عليه من كثرة الاحكام والمواعظ وآية الكرسي منها أفضل آي القرآن لذلك (قوله صفوة) أي خيار فتكبيرة الاحرام خيار الصلاة من حيث انها لا تصح الا بها (قوله العلم) ٢٠٣ أي الشرعي وآلاته فينبغي للشخص صرف الهمة في تحصيله والعمل به ليوصله للجنة ويعطيه كله ليعطيه بعضه ولذا قال بعضهم العلم لا ينال الا بترك البستان وتخريب الدكان وهجر الاخوان أي الذين يشغلون عن العلم (قوله عروس) هي المرأة التي زفت لزوجها ودخل بها والرجل الذي دخل بزوجته يقال له عروس أيضا فهو مما يستوي فيه المذكر والمؤنث فشبه سورة الرحمن بالعروس بجامع الحسن والميل والطرب بكل فان العارف اذا قرأ سورة الرحمن وتذكر النعم المكررة فيها حصل له الطرب بقدر مقامه وصفاء باله (قوله معدن) أي محل يحفظ فيه فمعرفة العارفين تمنعهم من ارتكاب الفواحش (قوله قول لا اله الا الله) فاذا قالها الشخص فتحت له أبواب السموات لقبول دعائه (قوله حب المساكين والفقراء الخ) وحبهم يستدعي مراعاتهم واكرامهم وهذا الحديث متكلم فيه بالوضع (قوله صيت) أي أي ذكر وشهرة فمن اشتهر عند الخلق بالصلاح ومالت له القلوب كان دليلا على سعادته وعكسه بعكسه (قوله عند افطاره) أي كل يوم من الصوم الفرض أو النفل فاذا دعا حينئذ استجيب له ولابد اما بعينه أو بغيره فلا ينبغي أن يقول الشخص قد دعوت ولم يستجب لي (قوله غادر) أي من يقول قولا خيرا ويخالفه كأن ينذر شيأ ولا يفي أو يوعد بشئ ولا يفي أو يقول كلاما الشخص يظهر له انه لا يفعل به سوأ وفي قلبه اضمار السوء عليه (قوله عند استه) أي ليفتضح بين الناس ويعرف بأنه مؤاخذ على هذه الخصلة (قوله سابقون) أي الى الجنة اسبقهم غيرهم للاعمال الحسنة

(قوله تركة) أو تركة لغتان أي شيء متروك ومخلف بعده وان لم يورث (قوله وضيعتي الانصار) فمن أضاعهم أضاعه الله لكونه ضيع وصيته صلى الله عليه وسلم عليهم فيطالب تعظيم وا كرام كل مؤمن عرف أنه من نسل الانصار لكونهم نصروه صلى الله

من يبعث ليجدد لهذه الامة أمر دينها (حل عن أنس) بن مالك ۞ (لكل نبي تركة) بسكون الراء (وان تركتي وضيعتي الانصار فاحفظوني فيهم) باكرامهم وتوقيرهم وتعظيمهم (طس عن أنس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (لكل نبي حرم وحرمي المدينة) النبوية حرمها كما حرم ابراهيم مكة فيحرم التعرض لما في حرمها من الصيد والشجر لكن لا ضمان بخلاف حرم مكة كما تقدم (حم عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (لكل نبي خليل في أمته وان خليلي عثمان بن عفان) وقد ورد ذلك في حق أبي بكر الصديق (ابن عساكر عن أبي هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (لكل نبي رفيق في الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان) قال المناوي الرفيق الذي يرافقك قال الخليل ولا يذهب اسم الرفقة بالتفرق (ت عن طلحة) بن عبد الله (ه عن أبي هريرة) ۞ (لكل نبي رهبانية ورهبانية هذه الامة الجهاد في سبيل الله) لاعلاء كلمته فهو لها بمنزلة الترهب وهو التبتل وترك الشهوات والانقطاع للعبادة الذي عليه النصارى (حم عن أنس) واسناده حسن ۞ (للامام والمؤذن مثل أجر من صلى معهما) قال المناوي هذا وارد على طريق الترغيب في الامامة والاذان وليس المراد الحقيقة (أبو الشيخ) في الثواب (عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ۞ (للبكر سبع وللثيب ثلاث) قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن أبي بكر بن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة فدخل عليها فأراد أن يخرج أخذت بثوبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت زدتك وحاسبتك به للبكر سبع وللثيب ثلاث والكلام عليه مبسوط في كتب الفقه (م عن أم سلمة ه عن أنس) ابن مالك ۞ (للتوبة باب بالمغرب مسيرة) أي سعته قدر مسيرة (سبعين عاما) ذكر السبعين للتكثير لا للتحديد (لا يزال كذلك) أي مفتوحا للتائبين (حتى يأتي بعض آيات ربك طلوع الشمس من مغربها) بدل مما قبله فاذا طلعت من المغرب انسد فلا يقبل منهم توبة ولا ايمان (طب عن صفوان بن عسال) ۞ (للجار حق) على جاره ولو ذميا (البزار والخرائطي في مكارم الاخلاق عن سعيد بن زيد) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (للجنة ثمانية أبواب سبعة مغلقة وباب مفتوح للتوبة حتى تطلع الشمس من نحوه) أي من جهته أي من المغرب (طب ك عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ۞ (للحرة) أي للزوجة الحرة (يومان) في القسم (وللامة) أي من فيها رق ولو مستولدة (يوم) وبهذا أخذ الامام الشافعي ويمكن اجتماع الزوجة الامة مع الحرة في صور مذكورة في كتب الفقه منها ما لو قدر على الحرة بعد تزوجه الامة (ابن منده عن الاسود بن عويم) السدوسي وهو حديث حسن لغيره ۞ (للرجال حواري وللنساء حوارية) أي لي في الرجال حواري وفي النساء حوارية والحواري المختص المتصل والناصر (فحواري الرجال الزبير وحوارية النساء عائشة ابن عساكر عن يزيد بن أبي حبيب معضلا) ۞ (للرحم لسان عند الميزان تقول يارب من قطعني فاقطعه ومن وصلني فصله) نبه به على انها تجسم عند وزن عمل العبد وتدعو على القاطع وللواصل وفي ذكر ذلك ما يدل على استحباب الدعاء (طب عن بريدة) باسناد حسن ۞ (للسائل حق وان جاء على فرس) أي

عليه وسلم (قوله المدينة) أي أما مكة فتحريمها قبله صلى الله عليه وسلم وهو الذي أنشأ تحريم المدينة باذن من الله تعالى فلا يقطع شجرها الخ (قوله خليلي الخ) لا ينافي حديث لو اتخذت خليلا غير ربي لاتخذت أبا بكر لأنه قبل الأذن له من الله باتخاذ الاخلاء من أصحابه (قوله عثمان الخ) وكذا أبو بكر ورد أنه خليله صلى الله عليه وسلم أيضا (قوله ورفيقي الخ) أي محله قريب من محلي جدا (قوله رهبانية) أي انقطاع للعبادة وترك الشهوات (قوله للامام والمؤذن) أي احتسابا لا ما باجرة فليس لهم مثل ثواب كل فرد صلى معهم وان كان لهم ثواب عظيم حيث لم يغلب الباعث الدنيوي (قوله عن أم سلمة) لما تزوجها صلى الله عليه وسلم و بات عندها ثلاثا وأراد القسم بعد ذلك أمسكته وطلبت الزيادة على الثلاث فقال لها ان شئت سبعت عندك وقضيت لهن الخ (قوله لا يزال كذلك) أي مفتوحا لقبول توبة من تاب من المعاصي أو الكفر (قوله من نحوه) أي جهته أي المغرب فاذا طلعت الشمس من جهة المغرب لا تقبل توبة ولا ايمان (قوله للرجال حواري) أي ناصر وهو الزبير بن عمته له صلى الله عليه وسلم كما قال فحواري الرجال الزبير (قوله وللنساء حوارية) أي ولي في النساء حوارية وهي عائشة كما قال وحوارية النساء عائشة (قوله لسان الخ) فتجسم وتنطق (قوله فصله) أي ثقل ميزانه (قوله على فرس) أي وان كان غنيا لكن

له حق الاعطاء وعدم الرد قال العلقمي قال الخطابي معناه الامر بحسن الظن بالسائل اذا تعرض فقد يكون له الفرس يركبه ووراء ذلك عائلة ودين يجوز له معها اخذ الصدقة اه فلا تعارض بينه وبين خبر لاتحل الصدقة لغني (حم د والضياء عن الحسين) بن علي (د عن علي) امير المؤمنين (طب عن الهرماس بن زياد) الباهلي قال الشيخ حديث حسن ﷺ (للصف الاول) وهو الذي يلي الامام عند الشافعي (فضل على) جميع (الصفوف طب عن الحكم بن عمير) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (للعبد المملوك الصالح) أي المسلم القائم بما عليه من حق الله وحق سيده (اجران) أجر لادائه حق الله تعالى وأجر لادائه حق سيده من خدمته وحفظ ماله (حم ق عن أبي هريرة) ﷺ (للغازي أجره) الذي جعله الله له على غزوه (وللجاعل) قال المناوي أي المجهز الغازي تطوعا لا استئجارا لعدم جوازه (اجره) أي ثواب ما بذل من المال (واجر الغازي) أي مثل أجره لاعانته على القتال (د عن ابن عمرو) ﷺ (للمائد) أي الذي يدور رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة (أجر شهيد وللغريق أجر شهيدين) قال المناوي ان ركبه لطاعة كغزو وحج وطلب علم وكذا التجارة وغلبت السلامة (طب عن ام حرام) ﷺ (للمرأة ستران) قيل وما هما قال (القبر والزوج) قال المناوي تمامه عند الطبراني قيل فأيهما أفضل قال القبر وفي رواية الديلمي للمرأة ستران القبر والزوج وأسترهما القبر (عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف (للمسلم على المسلم ست) خصال ملتبسة (بالمعروف) وهو ما عرف في الشرع والعقل حسنه (يسلم عليه اذا لقيه) اي يقول له السلام عليكم (ويجيبه اذا دعاه) أي ناداه ويحتمل اذا دعاه لوليمة (ويشمته اذا عطس) بفتح الطاء بأن يقول له يرحمك الله (ويعوده اذا مرض ويتبع جنازته اذا مات) أي يصحبه للصلاة عليه والا كمل الى دفنه (ويحب له ما يحب لنفسه) من الخير (حم ت ه عن علي) باسناد حسن ﷺ (للمصلي ثلاث خصال) الاولى (يتناثر البر من عنان السماء) بفتح العين السحاب وقيل ما عن لك منها أي اعترض وبدا لك اذا رفعت رأسك (الى مفرق رأسه و) الثانية (تحف به الملائكة من لدن قدميه الى عنان السماء و) الثالثة (يناديه مناد لو يعلم المصلي من يناجي ما انفتل) عن جهة القبلة تاركا للصلاة (محمد بن نصر في الصلاة عن الحسن مرسلا) وهو البصري ﷺ (للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف) أي اللائق بأمثاله (ولا يكلف من العمل الا ما يطيق) الدوام عليه ﷺ (حم م عن أبي هريرة) ﷺ (للمملوك على سيده ثلاث خصال) الاولى (لا يعجله عن صلاته) المفروضة (و) الثانية (لا يقيمه عن طعامه) اذا جلس للاكل (و) الثالثة (يشبعه كل الاشباع) أي الاشباع المحمود (طب عن ابن عباس) ﷺ (للمؤمن اربعة اعداء مؤمن يحسده ومنافق يبغضه وشيطان يضله وكافر يقاتله) أي فليلتجئ الى الله تعالى وليكثر من الدعاء وقد ورد الدعاء سلاح المؤمن قال المناوي وما عدا الاول أعداؤه على الحقيقة لانهم يريدون افساد دينه وذلك أعظم من ارادة زوال نعمته الدنيوية (د عن ابي هريرة) ﷺ (للمهاجرين منابر من ذهب يجلسون

لا يجوز له السؤال الا اذا كان محتاجا والمعطى له الثواب وان كان السائل آثما (قوله للصف الاول) وللجانب الذي على اليمين فضل على الذي على اليسار (قوله وللجاعل) أي الدافع مالا للغازي تطوعا الا أنه يستأجره اذ لا يجوز الاستئجار على الجهاد (قوله أجر شهيد) أي شهيد الآخرة والدنيا ان كان سفره للغزو والا فشهيد الآخرة حيث كان سفره طاعة كبر بارة ولي أو لتجارة لاجل الاحتياج لا لتكثير المال وهو غني عنها والا فليس له هذا الفضل اذا غرق او دارت رأسه في السفينة (قوله ستران الخ) لان للمرأة عورات عشرة فالزوج يستر واحدة منها والقبر يستر الجميع (قوله اذا عطس) من باب ضرب وفي لغة من باب قتل كما في المصباح ويحكى ان ملكا أرسل لقاض وكانوا أوشوا فيه انه يحابي فاحضره فعطس الملك فلم يشمته فقال لم لم تشمتني فقال لانك لم تحمد الله فقال حمدته في قلبي فقال وأنا شمتك في قلبي فقال اذا كنت أنا الملك ولم تحابني فالناس من باب أولى فرده لولايته لعلمه بأنه لم يحاب أحدا وانه لم يخش في الله لومة لائم (قوله ويتبع) أو يشيع (قوله يتناثر البر الخ) كناية عن كثرة الخير والبركة (قوله مفرق كمقعد (قوله لو يعلم الخ) أي يناديه بهذا اللفظ فيقول لو يعلم الخ (قوله لا يعجله) أي لا يستعجله من العجل قال تعالى وما أعجلك عن قومك وفي المصباح عجل من باب تعب أسرع واعجلته حملته على أن يعجل (قوله كل الاشباع) اي بقدر ما يكفيه لا الزيادة المذمومة (قوله يحسده) أي يتمنى زوال نعمته سواء تمناها لنفسه أو لغيره (قوله يبغضه) من أبغض ففي المصباح أبغضته ابغاضا قالوا ولا يقال بغضته بغير ألف اه (قوله للمهاجرين) اي من بلاد الكفار الى بلاد الاسلام وهذا مستمر الآن فكل من هاجر الى بلاد الاسلام له هذا الاجر العظيم

(قوله بسخط الله) كان غضب من شخص فلم يشف غيظه الا بكونه يضربه أو يسبه فاذا امكن نفسه من ذلك كان له ذلك

عليهم يوم القيامة قد امنوا من الفزع الاكبر) حين يؤمر بأهل الجنة الى الجنة وأهل النار الى النار (حب ك عن ابى سعيد) الخدرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿(للنار) سبعة ابواب منها (باب لا يدخل منه) يوم القيامة (الا من شفى غيظه بسخط الله تعالى) بارتكاب ما حرم الله (الحكيم) في نوادره (عن ابن عباس) ﴿لم تؤتوا) بالبناء للمفعول (بعد كلمة الاخلاص) وهى الشهادة (مثل العافية) اى السلامة من البلايا والمكاره الدنيوية والاخروية فالعفو داخل فيها (فسلوا الله العافية هب عن ابى بكر) باسناد حسن ﴿(لم تحل الغنائم لاحد سود الرؤس) يحتمل اضافته الى سود ويحتمل تنوينه وسود بدل منه اى لم تحل لاحد من بنى آدم الكائنين (من قبلكم كانت تجمع وتنزل نار من السماء فتأكلها) فتمليك الغنائم من خصائص هذه الامة (ت عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿(لم يبعث الله تعالى نبيا الا بلغة قومه) ومصداقه وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه (حم عن ابى ذر) ﴿لم يبق) زاد فى رواية بعدى (من النبوة) ال فى النبوة للعهد اى لم يبق بعد النبوة المختصة بى (الا المبشرات) بكسر الشين المعجمة جمع مبشرة ثم فسرها بقوله (الرؤيا الصالحة) اى الحسنة او الصحيحة المطابقة للواقع قال العلقمى قال ابن التين معنى الحديث ان الوحى ينقطع بموتى ولا يبقى ما يعلم منه ما سيكون الا الرؤيا ويرد عليه الالهام فان فيه اخبارا بما سيكون وهو للانبياء بالنسبة للوحى كالرؤيا ويقع لغير الانبياء كما فى الحديث فى مناقب عمر رضى الله تعالى عنه قد كان فيمن مضى محدثون وفسر المحدث بفتح الدال بالملهم بالفتح ايضا وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور مغيبة وكانت كما اخبر والجواب ان الحصر فى المنام لكونه يشمل آحاد المؤمنين بخلاف الالهام فانه يختص بالبعض ومع كونه مختصا فانه نادر وانما ذكر المنام لشموله وكثرة وقوعه (خ عن أبى هريرة) ﴿لم يتكلم فى المهد) قال المناوى مصدر سمى به المهد للصبى فى مضجعه (الا اربعة) اى من بنى اسرائيل (عيسى) ابن مريم (وشاهد يوسف) المذكور فى قوله سبحانه وتعالى وشهد شاهد من أهلها (وصاحب جريج) الراهب وقصته مشهورة قال العلقمى وكانت امرأة ترضع ابنا لها من بنى اسرائيل فمر بها رجل راكب ذو شارة فقالت اللهم اجعل ابنى مثله فترك ثديها واقبل على الراكب فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل على ثديها يمصه ثم مر بامة زاد احمد عن وهب بن جرير تضرب وفى رواية الاعرج عن أبى هريرة تجرو يلعب بها فقالت اللهم لا تجعل ابنى مثل هذه فترك ثديها فقال اللهم اجعلنى مثلها فقالت لم ذلك فقال الراكب جبار من الجبابرة وهذه الامة يقولون زنت سرقت ولم تفعل (وابن ماشطة) بنت (فرعون) لما اراد فرعون القاء امه فى النار فقال اصبرى وتقدم فى حديث المعراج انهم كملوا عشرة بل احد عشر وقد نظمهم

تكلم فى المهد النبى محمد * ويحيى وعيسى والخليل ومريم
ومبرى جريج ثم شاهد يوسف * وطفل لدى الاخدود يرويه مسلم
وطفل عليه مر بالامة التى * يقال لها تزنى ولا تتكلم
وماشطة فى عهد فرعون طفلها * وفى زمن الهادى المبارك يختم

(ك عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﴿(لم تحسدنا اليهود بشئ ما حسدونا بثلاث) فى فهمه قلاقة فيحتمل أن يكون المعنى لم يحسدونا بشئ مثل حسدهم بثلاث أى عليها اى هم

الوعيد (قوله تؤتوا) بالبناء للمفعول (قوله فاسألوا الله العافية) اى فى الدين والبدن (قوله سود الرؤس) يعنى بنى آدم (قوله بلغة قومه) اى من سريانية وعبرانية الخ (قوله من النبوة) اى من اثرها (قوله المبشرات) اى والمنذرات كما اذا رأى الانسان فرأى فى نومه نحو العقارب والحيات فانه يعلم ان سبب ذلك عصيانه فتكون تلك الرؤيا من أثر النبوة اى الوحى لكونها أنذرته وخوفته فيرجع ويتوب (قوله المهد) المراد به المحل المهيأ للصغير الذى لم يميز ليرتاح فيه (قوله الا الخ) اى الا اربعة من بنى اسرائيل أو ان هذا الحديث قبل علمه صلى الله عليه وسلم بالزيادة والا فهم عشرة أو احد عشر منهم نبينا والخليل وعيسى ومريم وموسى (قوله وصاحب جريج) حيث كانت امه ترضعه فمر راهب جميل الهيئة ومركوبه حسن المنظر فقالت أمه اللهم اجعل ابنى مثله فقال اللهم لا تجعلنى مثله ومر بامرأة تعذب فقالت اللهم لا تجعل ابنى مثلها فقال اللهم اجعلنى مثلها فقالت له لم فقال لان الراهب من الجبابرة وهذه المرأة مظلومة متهمة بسرقة وهى بريئة فلها مزيد الثواب (قوله ما حسدونا الخ) ما مصدرية وهناك مضاف مقدر اى مثل حسدهم

شديد

(قوله ربنا ولك الحمد) أي حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه فاذا قال ذلك الشخص تسارع مائة ملك ونيف وعشرون أو نيف وثلاثون في كتابة ثوابه (قوله معتدلا) أي مستقيما لاخلل فيهم حتى حصل ماذكر فحصل الخلل والقول بالرأي فضلوا وهذا تحذير لهذه الامة من الدخيل فيهم فلا يتبعوه لئلا يضاهيهم لكونه بدعي الاجتهاد وليس من أهله فيقول برأيه

شديدوا الحسد عليها الكثرة ثوابها (القسليم) أي سلام التحية عند التلاقي (والتأمين) أي قول آمين عقب الدعاء (و) قول (اللهم ربنا ولك الحمد) بعد الرفع من الركوع قال المناوي فلما خصت هذه الامة به اشتد حسدهم لهم زيادة على ما كان (هق عن عائشة) ﴿لم ير﴾ بالبناء للمفعول (للمتحابين مثل النكاح) قال المناوي اراد ان أعظم الادوية التي يعالج بها العشق النكاح فهو علاجه الذي لا يعدل عنه الى غيره اذا وجد اليه سبيل (ه ك عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿لم يزل أمر بني اسرائيل﴾ هم ذرية يعقوب بن اسحق بن ابراهيم واسرائيل لقب يعقوب واسرا بالعبرانية عبد وائل اسم الله تعالى فمعناه عبد الله (معتدلا) أي منتظما لا اعوجاج فيه ولا اختلال يعتريه (حتى نشأ فيهم المولدون) جمع مولد بالفتح وهو الذي ولد ونشأ بينهم وليس منهم (وابناء سبايا الامم التي كانت بنوا اسرائيل تسبيها فقالوا بالرأي فضلوا واضلوا) فاحذروا ذلك (ه طب عن ابن عمرو) ابن العاص واسناده صحيح ﴿لم يسلط﴾ بالبناء للمفعول (على الدجال) أي على قتله (الا عيسى ابن مريم) فانه ينزل حين يخرج فيقتله ولا يقبل من أهل الكتاب الا الاسلام فلا يقرهم بالجزية (الطيالسي عن ابي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿لم يقبر﴾ أي لم يدفن (نبي الا حيث يموت) أي الا في المكان الذي يموت فيه قال المناوي وفي رواية ابن منيع لم يدفن نبي الا حيث يقبض (حم عن ابي بكر) واسناده حسن ﴿لم يكذب من نمى﴾ بالتخفيف (بين اثنين ليصلح) بينهما أي لا اثم عليه في الكذب بقصد الاصلاح بينهما (د عن ام كلثوم) بالضم (بنت عقبة) بالقاف ابن أبي معيط قال الشيخ حديث حسن ﴿لم يكن مؤمن ولا يكون الى يوم القيامة الا وله جار يؤذيه﴾ ابو سعيد النقاش) بالقاف (في معجمه وابن النجار في تاريخه (عن علي) ﴿لم يلق ابن آدم شيأ قط منذ خلقه الله﴾ تعالى (اشد عليه من الموت) فمفارقة الروح للبدن لا تحصل الا بألم عظيم لهما (ثم ان الموت لأهون مما بعده) من القبر والحشر والفزع الاكبر (حم عن انس) قال الشيخ حديث حسن ﴿لم يمت نبي حتى يؤمه رجل من قومه﴾ قال المناوي لما قاله كشف ستر او فتح بابا في مرضه فنظر الى الناس يصلون خلف ابابكر فسر بذلك فذكره وقال العلقمي أتم صلى الله عليه وسلم بعبد الرحمن بن عوف في الركعة الاخيرة من صلاة الصبح (ك عن المغيرة) ابن شعبة وهو حديث صحيح ﴿لم يمنع قوم زكاة اموالهم الا منعوا القطر من السماء﴾ عقوبة لهم بمنعهم الزكاة (ولولا البهائم) والاطفال ونحوهم (لم يمطروا) أي لم ينزل الله عليهم المطر (طب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث حسن ﴿لما صور الله تعالى آدم﴾ أي طينته (في الجنة تركه ما) أي مدة (شاء الله ان يتركه) فيها قال المناوي ظاهره انه خلق في الجنة وقد اشتهر في الاخبار انه خلق من طين وألقي ببطن عمان واد بعرفة ويجمع بأن طينته لما خمرت في الارض وتركت حتى استعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة فصورت (فجعل ابليس يطيف به)

فمضل الناس امامن فيه ملكة الاجتهاد فهو مثاب (قوله الاحيث يموت) أي في المحل الذي خرجت روحه فيه فلا يجوز نقله الى غيره ولذا دفن صلى الله عليه وسلم في حجرة عائشة التي قبض فيها (قوله من نمى بين اثنين) أي بلغ الحديث على وجه الخير كان يقول انه عدحك ويثني عليك خيرا قال في المختار نميت الحديث مخففا أي بلغته على وجه الاصلاح والخير ونميته تنمية أي نقلته على وجه النميمة والافساد به (قوله لم يكن مؤمن) أي فيما مضى ولا يكون أي في المستقبل (قوله وله جار يؤذيه) هذا باعتبار الغالب (قوله أشد الخ) وهو تطهير للمؤمن (قوله لاهون مما بعده) أي في حق من لم يتهيأ للقاء مولاه بالتقوى اماهو فما بعد الموت أهون عليه منه (قوله يؤمه) أي يصلي به اماما ولذا لما غاب صلى الله عليه وسلم وقدموا عبد الرحمن ابن عوف للصلاة وجاء صلى الله عليه وسلم بعد ان صلى ركعة اقتدى به وأمه أبو بكر أيضا (قوله البهائم) أي

ونحوها من الصبيان والمشايخ لولا بهائم رتع الخ (قوله لما صور الله تعالى آدم) أي لما جمع التراب الذي منه خلق من سائر أجزاء الارض وخمر حتى صار صلصالا نقله الى الجنة وصوره فيها فحينئذ طاف به ابليس فعرف بظنه ان كل من كان مجوفا كان محلا للاغواء والوسوسة (قوله يطيف به) أي يستدير حوله يقال طاف يطوف واطاف يطيف بمعنى واحد فهما لغتان

أى يستدير حوله قال العلقمى قال النووى قال أهل اللغة طاف بالشئ يطوف طوفا وطوافا وأطاف يطيف اذا استدار حوله (ينظر اليه) من جميع جهاته (فلما رآه أجوف) أى صاحب جوف أى داخله خلو (عرف انه خلق) أى مخلوق (لا يتمالك) قال العلقمى لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسوسة عنه وقيل لا يملك نفسه عند الغضب والمراد جنس بنى آدم (حم م عن أنس ﷺ لما عرج بى ربى عز وجل مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون وجوههم) أى يخدشونها (وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون فى اعراضهم) أى يغتابونهم (م د والضياء عن أنس) ابن مالك قال الشيخ حديث صحيح (لما نفخ فى آدم الروح مارت وطارت) أى دارت وترددت (فصارت فى رأسه فعطس فقال الحمد لله رب العالمين فقال الله يرحمك الله) يا آدم فأعظم بها من كرامة فكان أول ما جرت فيه بصره وخياشيمه (حم حب ك عن أنس) باسناد صحيح ﷺ (لما خلق الله عز وجل جنة عدن خلق فيها ما لا عين رأت) زاد فى رواية ولا أذن سمعت (ولا خطر على قلب بشر ثم قال لها) خطاب رضا واكرام (تكلمى فقالت قد أفلح المؤمنون) زاد فى رواية فقال وعزتى لا يجاورنى فيك بخيل (طب عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لما ألقى ابراهيم فى النار) التى أعدها النمروذ ليحرقه فيها (قال اللهم انت فى السماء واحد) أى الذى فى السماء أمره وحده (وانا فى الارض واحد أعبدك ع حل عن ابى هريرة) باسناد حسن ﷺ (لما ألقى ابراهيم) الخليل (فى النار قال حسبى الله) أى كافينى الله (ونعم الوكيل) هو الموكول اليه (فما احترق منه الا موضع الكتاف) بأن نزع الله عن النار طبعها التى طبعت عليه من الاحراق وأبقاها بالاضاءة والاشراق والله على كل شئ قدير (ابن النجار عن ابى هريرة ﷺ لما كذبنى) وفى رواية كذبنى باسقاط التاء (قريش حين اسرى بى) بالبناء للمفعول (الى بيت المقدس) وطلبوا منه ان يصفه لهم قال العلقمى قال فى الفتح وقد وقع بيان ذلك فى طريق أخرى فروى البيهقى فى الدلائل من طريق صالح بن كيسان عن الزهرى عن أبى سلمة قال افتتن ناس كثير يعنى عقب الاسراء فجاء ناس الى ابى بكر فذكروا له فقال أشهد أنه صادق فقالوا وتصدقه بأنه أتى الى الشام فى ليلة واحدة ثم رجع الى مكة قال نعم أصدقه فى أبعد من ذلك أصدقه بخبر السماء قال فسمى بذلك الصديق (قمت فى الحجر فجلى الله) بالجيم وتشديد اللام كشف (لى بيت المقدس فطفقت) شرعت (أخبرهم عن آياته) علاماته التى سألوا عنها (وانا انظر اليه) قال العلقمى وفى حديث ابن عباس فجئ بالمسجد وانا أنظر اليه حتى وضع عند دار عقيل فنعته وانا انظر اليه وهذا أبلغ فى المعجزة ولا استحالة فيه فقد احضر عرش بلقيس لسليمان فى طرفة عين (حم ق ن ت عن جابر ﷺ لما أسلم عمر أتانى جبريل فقال قد استبشر اهل السماء باسلام عمر) قال المناوى وذلك لان النبى صلى الله عليه وسلم قال اللهم أعز الاسلام بأبى جهل أو بعمر فأصبح عمر فأسلم فأتى جبريل فذكره (ك عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لمعالجة ملك الموت) للانسان عند قبض روحه (اشد) أى أكثر ألما (من ألف ضربة بالسيف خط عن أنس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ان تخلو الارض من ثلاثين مثل

(قوله يخمشون الخ) أى فهم يوم القيامة يكونون على هذه الصفة يعذبون أنفسهم بأيديهم على رؤس الاشهاد لاظهار فضيحتهم ففيه تنفير عن هذه الخصلة الذميمة (قوله فقال الله يرحمك الله) أكرم بها من منقبة حيث دعا الله تعالى لآدم بالرحمة وجعلها سنة فى أولاده (قوله جنات عدن) وقد ورد أنه لا يدخلها بخيل بالمال الواجب أو المندوب وان كان يدخل الجنة فهو لا يدخل جنة عدن بل غيرها (قوله فى السماء واحد) أى معبود فى السماء واحد فى ذاتك وصفاتك وأفعالك (قوله واحد أعبدك) أى لا يماثلنى أحد فى مشاهدة وحدتك ذاتا وصفات وأفعالا واذا كان كذلك فأنت الغياث لا غيرك ولذا لما استأذن ملك المطر الرب فى اطفاء النار بالمطر قال الرب له ان استغاث بك فأغثه وكذا بعض الاصفياء استأذن الرب فى اغاثته فقال له ان استغاث الخ فلم يستغث بأحد غير ربه فصير النار عليه بردا وسلاما (قوله موضع الكتاف) أى احرقت الشئ الذى كتف به لكونه كان مضيقا عليه ففى احراقه ازالة المشقة عنه (قوله فجلى الله) أى كشف الحجب بينى وبينه حتى رأيته وفى رواية فجئ بالمسجد (قوله فطفقت) أى شرعت (قوله لما أسلم عمر) أى بسبب دعوته صلى الله عليه وسلم حيث قال اللهم أعز الاسلام بأحد العمرين فأصبح عمر مسلما (قوله استبشر أهل السماء) أى حصل لهم البشر والسرور (قوله أشد من ألف) أى من معالجة ألف الخ (قوله مثل ابراهيم

ابراهيم) بالجر صفة لاثنين وهذا الحديث موضوع من حيث السند والافهنا وارد كما في الحديث الذي بعده فانه حسن فهو يدل على ثبوت الابدال وانهم اربعون رجلا اى غير النساء وهم لا يتزوجون يحصل بهم الغياث من كل كرب وانزال المطر والرزق (قوله مثل خليل الخ) بالنصب صفة رجلا (قوله طلوع النجوم) أى فتأخير الافطار الى هذا الوقت مخالف للسنة فمن فعل ذلك لم يكن على سنته صلى الله عليه وسلم أى لم يقم بها (قوله كل قبيلة منافقوها) ٢٠٩ اى نفاقا عمليا فهم مسلمون فكل من جاوز

ابراهيم خليل الرحمن بهم تغاثون) بغين معجمة ومثلثة (وبهم ترزقون وبهم تمطرون) وهم الابدال (حب فى تاريخه عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف ۞ (لن تخلو الارض من اربعين رجلا مثل خليل الرحمن فبهم تسقون) الغيث (وبهم تنصرون ما مات منهم احدا الا ابدل الله مكانه آخر) قال النووى تمامه عند مخرجه الطبرانى قال سعيد سمعت قتادة يقول لسنا نشك ان الحسن منهم (طس ه عن انس ۞ لن تزال امتى على سنتى مالم ينتظروا بفطرهم) من الصوم (طلوع النجوم) فتعجيل الفطر بعد تحقق غروب الشمس مندوب (طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ۞ (لن تزول قدم شاهد الزور) عن المكان الذى ادى الشهادة فيه (حتى يوجب الله له النار) قال العلقمى أى استحقها بما ارتكب من فعل الكبيرة وامره الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له اذا مات قبل التوبة (ه عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث صحيح ۞ (لن تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقوها) نفاقا عمليا أى يصيرون رؤساء مقدمين (طب عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞ (لن تهلك امة انا فى اولها وعيسى ابن مريم فى آخرها والمهدى فى وسطها) اراد بالوسط ما قبل الآخر لان نزول عيسى عليه الصلاة والسلام لقتل الدجال فى زمن المهدى (ابونعيم فى) كتاب (اخبار المهدى عن ابن عباس) باسناد حسن ۞ (لن يبتلى عبد بشئ اشد من الشرك) بالله (ولن يبتلى بشئ بعد الشرك اشد من ذهاب بصره ولن يبتلى عبد بذهاب بصره فيصبر الا غفر الله له) قال المناوى ذنوبه الصغائر قياسا على النظائر ويحتمل العموم (البزار عن بريدة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (لن يبرح هذا الدين قائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة) أى لم يزل هذا الدين قائما بسبب مقاتلة هذه الطائفة الى قرب قيام الساعة (م عن جابر بن سمرة ۞ لن يجمع الله على هذه الامة سيفين سيفا منها وسيفا من عدوها) يدل عليه ما قبله قال العلقمى فمن خصائص هذه الامة ورحمة الله تعالى بها أن لا يجمع عليها قتال كفار ومسلمين فى وقت واحد ولو كانوا فى قتال مسلمين ووقع قتال كفار رجع المسلمون عن القتال واجتمعوا على قتال الكفار لتكون كلمة الله هى العليا (د عن عوف بن مالك) باسناد حسن ۞ (لن يدخل النار رجل شهد بدرا) أى وقعة بدر (و) صلح (الحديبية) لما توجه المصطفى وصحبه الى زيارة البيت فصدهم المشركون ثم وقع الصلح على أن يدخلها فى العام القابل (حم عن جابر) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (لن يزال العبد فى فسحة من دينه مالم يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله عنه ستره) فيما عمله من المعاصى ظهر وانتشر بين الناس (وكان الشيطان وليه وسمعه وبصره ورجله يسوقه الى كل شر ويصرفه عن كل خير) قال المناوى فانه اذا شربها

الحد فى آخر الزمان ساد وقدم على أهل الحق (قوله لن تهلك أمة) اى لا يحصل لجميعها الهلاك استئصالا (قوله فى وسطها) أراد به ما ليس بأولها ولا آخرها اى ما قابل الطرفين وفى زمن المهدى تلعب الصبيان بالحيات وتخالط الاسود الحيوانات ولا تؤذيها لشدة العدل (قوله اشد من الشرك) أى الكفر بشرك أو غيره وخص الشرك لانه الغالب فى ذلك الوقت (قوله فيصبر الا غفر الله له) ظاهره ولو الكبائر وحمله الجمهور على الصغائر اذ الكبائر لا يكفرها الا التوبة أو عفو الله تعالى (قوله عصابة) اى جماعة من أهل الحق (قوله سيفا منها) بأن يقتل بعض المسلمين بعضا وسيفا من عدوها بأن يقتل الكفار المسلمين فلا يجمع الله الامرين حتى تستأصل الامة أى أمة الاجابة بأسرها بل اذا قاتل المسلمون بعضهم بعضا وجاءت الكفار تقاتلهم رجعت المسلمون عن قتال بعضهم واجتمعوا

٢٧ عزيزى ث وقاتلوا الكفار فلا يستمر السيفان فيهم حتى تستأصل بل سيف فقط اما سيف بعضهم واما سيف الكفار (قوله فى فسحة) أى سعة من دينه بأن يوفق للخير وكثرة الطاعة فتكون طاعته واسعة كثيرة مالم يشرب الخمر فالمراد بالدين هنا الطاعات فاذا شرب الخمر أى كل ما خامر العقل وستره قلت طاعاته وكثرت معاصيه (قوله ستره) بأن يظهر الله معاصيه للناس وان كتمها (قوله وسمعه وبصره ورجله) أى كان بمنزلة ذلك منه

(قوله من خير) أي علم ففي الحديث منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا رواه الطبراني وقال ابن مسعود منهومان لا يشبعان طالب العلم وصاحب الدنيا ولا يستويان أما صاحب الدنيا فيتمادى في الطغيان وأما صاحب العلم فيزداد من رضا الرحمن قال البيهقي انه موقوف منقطع ويمكن ان ابن مسعود كان يحدث به مرفوعا اذا لم يزد عليه شيأ واذا زاد عليه قوله ولا يستويان الخ حدث به موقوفا عليه وقد روى من طرق يقوى بعضه وعها وان كانت مفرداتها ضعيفة فهو حسن لغيره أفاده المواهب مع شرحه فاذا رأيت شخصا يطلب العلم ثم صد عنه كان علامة على شذ لانه لا خبار الصادق بأن المؤمن لا يشبع من مطالعة العلم فلا يصد عنه (قوله ان يعجز الله هذه الخ) لم يوضح الشراح معنى هذا الحديث والذي يظهر أن المراد أن يوم القيامة قدر ألف سنة فهذه الامة تمكث قدر نصفه أي خمسمائة عام ثم تدخل الجنة تتنعم فيها وبقية الامم تمكث الخمسمائة الباقية تمام اليوم في مشقة المحشر قرره شيخنا ح ف ثم الخمسمائة التي تمكثها هذه الامة تختلف طولا وقصرا بحسب أعمال الناس لكن هذا ينافيه مارواه الترمذي وأحمد عن أبي سعيد الخدري أنه صلى الله عليه وسلم قال ابشروا يامعاشر الصعاليك تدخلون الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم وذلك خمسمائة عام وعن أبي هريرة يدخل فقراء أمتي قبل أغنيائهم بيوم مقداره ألف سنة انتهى ووجه المنافاة ان ماتقدم عن شيخنا الحنفي صريح في ان غاية ماتمكث هذه الامة خمسمائة عام فقط وحديث دخول الفقراء قبل الاغنياء بخمسمائة عام يقتضي مكث الاغنياء في المحشر اكثر من خمسمائة ورواية أبي هريرة المذكورة صريحة في دخول الفقراء قبل الاغنياء بالف سنة فقد مكث ثبت أغنياء هذه الامة ألف سنة فالظاهر أن المراد من حديث لن يعجز الله هذه الامة من نصف يوم ان ذلك اليوم قدره خمسون ألف سنة كما في حديث أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعا يوم يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة فيهون ذلك على المؤمن كتدلي الشمس للغروب الى ان تغرب اه فغاية ماتمكثه هذه الامة خمسة وعشرون ألف سنة ثم هذا القدر يختلف طولا وقصرا بحسب أعمال الناس فمنهم من يكون عليه اكثر من ألف سنة أو ألفين مثلا ومنهم من يكون عليه قدر سنة أو سنتين مثلا والمؤمن الكامل يكون عليه مقدار ركعتي الصبح وهو المراد من قوله كتدلي الشمس الخ هكذا املاه لي سيدي عبد الرحمن العيدروس نفعنا الله به من الكتب المعتمد عليها (قوله لن يفلح قوم ولوا الخ) أي لن يظفروا بمطلوبهم وذا قاله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ان فارسا ولوا ابنت كسرى الملك عليهم ولذا لما جهزت السيدة عائشة الجيوش لقتال سيدنا علي في وقعة الجمل وخرجت على الجمل متولية عليهم وطلبت بعض الصحابة ليقاتل معها امتنع لملاحظة هذا الحديث أعني لن يفلح قوم ولوا الخ فانتصر جيش سيدنا علي على جيشها ثم خاطبها سيدنا علي وذهب عنها وأوصلها الى المدينة رضي الله تعالى عنهم أجمعين

صار عقله مع الشيطان كالاسير في يد كافر (طب عن قتادة بن عياش) بشدة المثناة التحتية وشين معجمة ۞ (لن يشبع المؤمن من خير) أي علم (يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة) أي حتى يموت فيدخل الجنة مع السابقين ان عمل به (ت حب عن أبي سعيد) الخدري قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ (لن يعجز الله هذه الامة من نصف يوم) قال المناوي تمامه عند الطبراني من حديث المقدام يعني خمسمائة سنة اه وقال الشيخ تقدم اني لارجو أن يسبقوا به الناس الى الجنة (د ك عن أبي ثعلبة) باسناد صحيح ۞ (لن يغلب عسر يسرين ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا) كرره اتباعا للفظ الآية اشارة الى ان العسر في المحلين واحد واليسر الاول غير الثاني لان النكرة اذا كررت فالثانية غير الاولى والمعرفة الثانية عينها (ك عن الحسن) البصري (مرسلا) وهو حديث صحيح ۞ (لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة) لنقصها وعجزها والوالي مأمور بالبروز للقيام بشأن الرعية والمرأة عورة لا تصلح لذلك فلا يصح أن تتولى الامامة ولا القضاء قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أبي بكرة قال لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان فارسا ملكوا ابنة كسرى فقال لن يفلح فذكره قوله لقد نفعني الله في رواية حميد عصمني الله بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله أيام الجمل أي التي كانت بين علي وعائشة بالبصرة وسميت بذلك لان عائشة رضي الله عنها سارت فيها الى البصرة لقتال علي على جمل اسمه عسكر اشتراه لها يعلى بن أمية من عرينة بمائتي دينار (حم خ ت ن عن أبي بكرة ۞ لن يلج النار أحد) من المسلمين

(صلى

(صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها) قال العلقمى وتمامه كما فى مسلم يعنى الفجر والعصر وخصهما لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما بالاولى (حم م د ن عن عمارة بن رويبة) براء فواو فمثناة تحتية فموحدة مصغرا ۞ (لن يلج الدرجات العلى من تكهن) قال فى النهاية الكاهن هو الذى يتعاطى الخبر عن الكائنات فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الاسرار (او استقسم) اى طلب القسم الذى قسم له وقدر مما لم يقسم ولم يقدر كانوا اذا أراد أحدهم سفرا أو تزويجا أو نحو ذلك من المهام ضرب بالازلام وهى الاقداح وكان على بعضها مكتوب أمرنى ربى وعلى الآخر نهانى ربى وعلى الآخر غفل فان خرج أمرنى مضى لشأنه وان خرج نهانى أمسك وان خرج غفل عاد وضرب بها أخرى الى أن يخرج الامر أو النهى (أو رجع من سفر تطيرا) كان أحدهم ينفر الطير فاذا ذهبت ذات اليمين سافر والا رجع وكان ذلك يصح معهم تزيينا من الشيطان (طب عن أبى الدرداء) ۞ (لن ينفع حذر من قدر ولكن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل فعليكم بالدعاء عباد الله) اى الزموه يا عباد الله تفلحوا (حم ع طب عن معاذ) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم) قال العلقمى قال فى النهاية يقال أعذر فلان من نفسه اذا أمكن منها يعنى انهم لا يهلكون حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم فيستوجبون العقوبة ويكون لمن يعذبهم عذر كأنهم قاموا بعذره ويروى بفتح الياء من عذرت وهو بمعناه (حم د عن رجل) صحابى باسناد حسن ۞ (لو أن الدنيا كلها بحذافيرها) بالفاء قال فى النهاية الحذافير الجوانب وقيل الاعالى واحدها حذفار وقيل حذفور (بيد رجل من أمتى ثم قال الحمد لله لكانت الحمد لله أفضل من ذلك كله) لان الدنيا فانية وثواب ذلك باق (ابن عساكر عن أنس) بن مالك ۞ (لو أن العباد لم يذنبوا لخلق الله خلقا يذنبون) ثم يستغفرون (ثم يغفر لهم وهو الغفور الرحيم) أى لو فرض عدم وجود عاص لخلق الله من يعصيه فيستغفره فيغفر له (ك عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ۞ (لو أن الماء) أى المنى (الذى يكون) اى يتكون (منه الولد اهرقته على صخرة) خبر ان اى صببته عليها (لاخرج الله تعالى منها ولدا وليخلقن الله تعالى نفسا هو خالقها) سواء عزل المجامع أم لا قاله حين سئل عن العزل (حم والضياء المقدسى (عن أنس) بن مالك واسناده حسن ۞ (لو أن ابن آدم هرب من رزقه كما يهرب من الموت لأدركه رزقه كما يدركه الموت) فليطلب الرزق برفق (حل عن جابر) قال الشيخ حديث

(قوله قبل طلوع الشمس الخ) يعنى من لازم على صلاة العصر والصبح لم يدخل النار أصلا أو انما اذا دخلها لم يطل مكثه كثيره وخص هذين لكون ملائكة الاعمال تجتمع فى وقتهما ولانهما يشتغل عنهما غالبا لكون الصبح وقت النوم والعصر وقت الاشتغال بأسباب المعاش فاذا واظب الشخص عليهما واظب على غيرهما بالاولى (قوله لن يلج) اى لن يدخل الدرجات العلى فى الجنة (قوله من تكهن) اى أخبر بالغيب اعتمادا على الظن (قوله أو استقسم) اى طلب ما قسم له بضرب الازلام جمع زلم أو زلم أى الاقداح جمع قدح وهو السهم من النشاب فكانت الجاهلية اذا أرادوا أمرا أتوا الى خادم الاصنام الذى عنده تلك السهام قيل سبعة وقيل تسعة مكتوب على واحد منها أمرنى ربى وعلى آخر نهانى ربى وعلى آخر غفل فيخلط بعضها ببعض ويأخذ واحدا فواحدا فاذا طلع الذى عليه أمرنى ربى فعل ذلك الامر أو الذى عليه نهانى ربى تركه أو الذى عليه غفل أعاد الخلط والاخراج الى أن يخرج أحد الاولين (قوله حتى يعذروا من أنفسهم) اى حتى يرتكبوا امورا قبيحة ويقيموا عذرا من أنفسهم غير نافع كأن يحتجوا بالقدر أو حتى يكثروا من الذنوب فلا لوم عليه تعالى حينئذ فى اهلاكهم لعذره بكثرة ذنوبهم وهذا المعنى الثانى بطريق اللازم لان يعذروا من أعذر أى أن يبدى عذرا من نفسه يقال أعذرته أى أبديت له عذرا ويلزم من ابداء عذر غير نافع انه تعالى معذور فى اهلاكهم (قوله بحذافيرها) أى جوانبها (قوله أفضل من ذلك) اى من التصدق به جميعه لو فرض ملكه له (قوله لخلق الله خلقا الخ) ليظهر أثر اسمه الغفور (قوله اهرقته) اى أرقته الخ وفيه النهى عن العزل فانه قبيح حيث كان لخوف كثرة العيال اى حرام فى الحرة بغير اذنها ان تأذت بذلك وخلاف الاولى حيث لم تأذن ولم تتضرر فان أذنت كان مباحا وفى الامة مكروه ان تأذت والا فمباح براوى عن م ر وأما اذا خاف صيرورة الامة أم ولد فحرام ايضا أما اذا كان خوفا على الرضيع فان الحمل عليه يضره بسبب تغير اللبن فلا بأس به مطلقا (قوله وليخلقن الله الخ) فلا فائدة فى العزل بل يسبق المنى قهرا حيث أراد تعالى منه حصول ولد (قوله كما يهرب من الموت الخ) أى فلا ينبغى الانهماك فى طلب الرزق واراقة ماء الوجه بل يطلب بالوجه المرضى ولا يطلب ترك الاسباب بالمرة فقد فعل ذلك شخص وصار

حسن ﴿لو أن أحدكم يعمل في صخرة صماء ليس لها باب ولا كوة لأخرج﴾ بالبناء للمفعول (عمله للناس كائنا ما كان) مقصود الحديث التحذير من عمل المعاصي سرا (حم ع حب ك عن أبي سعيد) الخدري باسناد حسن صحيح ﴿لو أن أحدكم اذا نزل منزلا قال أعوذ بكلمات الله﴾ قال المناوي أي كلمات علم الله وحكمته (التامة) السالمة من النقص والعيب (من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه ه عن خولة بنت حكيم) الانصارية واسناده حسن (لو أن أحدكم اذا أراد أن يأتي) أي يجامع (أهله) حليلته من زوجة أو أمة (قال) حين ارادة الجماع (بسم الله اللهم جنبنا الشيطان) أي أبعده عنا (وجنب الشيطان ما رزقتنا من الاولاد فانه ان قضى) بالبناء للمفعول قدر (بينهما ولد) ذكر أو أنثى (من ذلك) الاتيان (لم يضره الشيطان أبدا) قال العلقمي وفي رواية شيطان بالتنكير واختلفوا في الضرر المنفي فقيل المعنى لم يسلط عليه من أجل بركة التسمية بل يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وقيل المراد لم يطعن في بطنه وهو بعيد وقيل المراد لم يصرعه وقيل لم يضره في بدنه وقال ابن دقيق العيد يحتمل أن لا يضره في دينه أيضا وقال الداودي معنى لم يضره أي لم يفتنه في دينه أي الى الكفر وليس المراد عصمته منه عن المعصية وقيل لم يضره بمشاركة أبيه في جماع أمه كما جاء عن مجاهد ان الذي يجامع ولا يسمي يلتف الشيطان على احليله فيجامع معه ولعل هذا أقرب الاجوبة (حم ت ع عن ابن عباس) ﴿لو أن امرأ اطلع عليك﴾ أي على بيتك الذي أنت فيه (بغير اذن) منك له فيه احترازا به عمن اطلع باذن (فخذفته) بخاء معجمة عند بعضهم والجمهور على أنه بخاء معجمة أي رميته (بحصاة) أو نحوها (ففقأت عينه) بقاف فهمزة ساكنة أي شققتها وأطفأت ضوءها (لم يكن عليك جناح) أي حرج فلا اثم ولا قصاص ولا دية عند الشافعي (حم ق عن أبي هريرة) ﴿لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت الى الارض لملأت الارض من ريح المسك ولأذهبت ضوء الشمس والقمر﴾ من جمالها وطيب ريحها (طب والضياء عن سعيد بن عامر) واسناده حسن ﴿لو أن أهل السماء وأهل الارض اشتركوا في دم مؤمن﴾ أي في سفكه ظلما (لكبهم الله عز وجل) على وجوههم (في النار) قال المناوي وفي رواية أكبهم بالهمز والصواب الاول (ت عن أبي سعيد) الخدري (وأبي هريرة معا) ﴿لو أن بكاء داود﴾ نبي الله حين وقع منه تلك الهفوة (وبكاء) جميع (أهل الارض يعدل بكاء آدم) حين عصى ربه (ما عدله) بل ينقص عنه بكثير وكيف لا وقد خرج من جوار الرحمن الى محاربة الشيطان (ابن عساكر عن بريدة) بالتصغير ﴿لو أن حجرا مثل سبع خلفات﴾ في المقدار قال المناوي جمع خلفة بفتح فكسر الحامل من الابل اهـ وقال العلقمي قال في المصباح وجمعها مخاض وربما جمعت على لفظها فقيل خلفات (ألقي من شفير جهنم هوى فيها سبعين خريفا لا يبلغ قعرها) القصد تهويل أمر جهنم وفظاعتها وبعد قعرها (هناد) في الزهد (عن أنس بن مالك)

الى الجبل يعبد الله فنعه الله الرزق ثم سمع النداء أتريد أن تبطل حكمتي وورعك الخ (قوله في صخرة) أي في داخلها ولم يطلع عليه أحد كشف الله ستره وأطلع الناس عليه كما في حكاية الزغلي المشهورة وذلك بعد التمادي في المعاصي لانه تعالى من فضله اذا عصاه شخص أول مرة قال للملائكة استروا عليه فاذا تمادى قالت الملائكة يا رب لم يفد الستر فلم ينزجر فأذن لنا في كشف ستره فيأذن لهم فكشف ستر العاصي دال على انه قد تكرر منه الذنب (قوله قال أعوذ بكلمات الله) أي مخلصا بنية صادقة وكلمات الله قيل هي صفات ذاته من العلم والقدرة الخ وقيل القرآن خاصة وقيل كلامه من القرآن وغيره من سائر الكتب المنزلة (قوله قال بسم الله الخ) أي قبل ادخال الذكر (قوله لم يضره الشيطان أبدا) أي كاضرار من لم يسم عليه بما ذكر فلا يقتضي عصمته وحفظه من الشيطان بالمرة أو المراد لم يضره الشيطان بالفتنة عند الموت ففيه بشارة لذلك الولد بأنه يموت مسلما ولا بدع وناهيك بها مكرمة (قوله فخذفته) المشهور أن الرواية بالخاء المعجمة وان صح المعنى بالمهملة اذ هما بمعنى واحد (قوله جناح) بالضم الاثم مصباح ومختار أي حرج فلا دية ولا قود عندنا وبعض الائمة يرى وجوب الدية بدون قود وبعضهم يرى وجوب القود بدون دية (قوله لكبهم الله الخ) قاله لما وجد قتيل في زمنه صلى الله عليه وسلم فسألهم هل تعرفون قاتله فقالوا الله أعلم فخطب خطبة وذكر هذا الحديث ففيه مزيد التنفير عن القتل (قوله يعدل) أي يقابل بكاء آدم ما عدله لان سيدنا آدم خرج من دار النعيم وجوار مولاه تعالى (قوله خلفات) أي نوق حوامل وهذا الحديث يدل على بعد عمق جهنم ففيه كالاحاديث الآتية التنفير عن الذنوب التي تقتضي دخولها واسناده

واسناده ضعيف ﴿لو أن دلوا من غساق﴾ قال في النهاية الغساق بالتخفيف والتشديد ما يسيل من صديد أهل النار وغسالتهم وقيل ما يسيل من دموعهم وقيل هو الزمهرير (يهراق) بزيادة الهاء المفتوحة أي يراق (في الدنيا) أي يصب فيها (لانتن أهل الدنيا) فهذا شرابهم اذا استغاثوا من العطش (ت حب ك عن أبي سعيد) الخدري وهو حديث صحيح ﴿لو أن رجلا يجر على وجهه من يوم ولد الى يوم يموت هرما في مرضات الله تعالى لحقره يوم القيامه) لما يحصل له من الثواب العظيم والنعيم الذي لا ينقطع (حم تخ طب عن عتبة بن عبد) قال الشيخ حديث حسن ﴿لو أن رجلا في حجره دراهم يقسمها وآخر يذكر الله كان الذاكر لله أفضل) قال المناوي صريح في تفضيل الذكر على الصدقة بالمال (طس عن أبي موسى) قال الشيخ حديث حسن ﴿لو أن شرارة من شرر جهنم بالمشرق لوجد حرها من بالمغرب) لشدته (ابن مردويه) في تفسيره (عن انس) بن مالك ﴿لو أن شيأ كان فيه شفاء من الموت لكان في السنا) بالقصر وبمد نبت معروف وأجوده ما يكون بمكة قال العلقمي قال في الهدى شرب مائه مطبوخا أصلح من شربه مدقوقا ومقدار الشربة منه الى ثلاثة دراهم ومن مائه الى خمسة دراهم وله منافع كثيرة تقدم الكلام عليها في حديث ثلاث فيهن شفاء من كل داء الا السام منها أنه اذا طبخ في زيت وشرب نفع من أوجاع الظهر والوركين (حم ت ه ك عن أسماء بنت عميس) وهو حديث صحيح ﴿لو أن عبدين تحابا في الله واحد في المشرق وواحد في المغرب لجمع الله) تعالى (بينهما يوم القيامة يقول هذا الذي كنت تحبه في) فيه فضل الحب في الله (هب عن أبي هريرة) باسناد ضعيف ﴿لو أن قطرة من الزقوم) شجرة خبيثة كريهة الطعم والريح يكره أهل النار على تناولها (قطرت في دار الدنيا لافسدت على أهل الدنيا معايشهم فكيف بمن تكون طعامه) فيه التحذير من العمل المؤدي الى دخول النار (حم ت ن ه حب ك عن ابن عباس) قال ت حسن صحيح ﴿لو أن مقمعا من حديد) أي سوطا رأسه معوج وحقيقته ما يقمع به أي يكف بعنف (وضع في الارض فاجتمع له الثقلان) الانس والجن قال المناوي بهمامه لثقلهما على الأرض (ما أقلوه من الارض) أي ما رفعوه (ولو ضرب الجبل بمقمع من حديد كما يضرب أهل النار لتفتت وعاد غبارا) فاعتبروا يا أولي الابصار (حم ع ك عن أبي سعيد) وهو حديث حسن ﴿لو أنكم تكونون على كل حال على الحالة التي انتم عليها عندي) من التفكر في مصنوعات الله تعالى (لصافحتكم الملائكة بأكفهم ولزارتكم في بيوتكم) اجلالا لكم (ولو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون كي يغفر لهم) فبادروا بالتوبة عند حصول الذنب قال الشيخ وفي ابن ماجه والصحيح قلت يا رسول الله ما لنا اذا كنا عندك رقت قلوبنا وزهدنا في الدنيا وكنا من أهل الآخرة فاذا خرجنا من عندك فأتينا أهلنا وشممنا أولادنا أنكرنا أنفسنا فذكره (حم ب عن أبي هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿لو أنكم اذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليه)

(قوله غساق) اى صديد اهل النار السائل منهم يهراق اى يراق (قوله لانتن أهل الدنيا) أي صاروا جميعا منتنين من شدة الرائحة الخبيثة المنتنة (قوله يجر على وجهه) كناية عن بذل الجهد في الطاعة والصبر على ترك المعاصي (قوله هرما) حال من فاعل يموت أي حصل له الهرم أ من تلك المجاهدة (قوله لحقره) أي لعده حقيرا بالنسبة لما أعطاه مولاه من النعيم (قوله في حجره دراهم الخ) هذا يدل على أن الذكر أفضل من الصدقة وليس على اطلاقه فقد تكون الصدقة أفضل اذا كانت لنحو عالم أو محتاج (قوله يقسمها) أي بين الناس تصدقا عليهم (قوله شررة الخ) أي ففيه كالاحاديث الآتية تنفير عن الذنوب الموجبة للتعذيب بذلك (قوله في السنا) وأجوده المكي فقد أجمعت الاطباء على مزيد نفعه (قوله في الله) اى لأجله لا لغرض دنيوي (قوله في) اى بسببي ولاجلي فيزيد نعيمه في الجنة برؤية من يحبه فانها أسر شئ على النفس (قوله معايشهم) أي لكراهتها ومرارتها (قوله طعامه) خبر تكون واسمها مستتر وكيف خبر مقدم لمن والباء زائدة (قوله مقمعا) أي ما يعذب به في النار أهلها فيضربون فيها بذلك زيادة على ما هم فيه (قوله التي أنتم عليها عندي) اى من مزيد الخشية والخوف منه تعالى لحصول الانوار المحمدية لهم حال اجتماعهم به حال حياته واذا فارقوه ذهبت عنهم تلك الحالة وهو خطاب للصحابة ولا تحصل هذه الحالة لمن زار القبر الشريف وان حصل بعضها لبعض الناس وأشار بذلك كما قال الكمال بن أبي شريف الى التفاوت باعتبار اعتراض الغفلات فنبه على ان الغفلة تختلف (قوله لصافحتكم الملائكة) أي عيانا ولزارتكم أي عيانا والا فالملائكة تصافح وتزور أهل الذكر

عندي (اصابتكم) الملائكة (بطرق المدينة) قال المناوي وخص الطريق لانها محل
الغفلات واذا اصافحتهم فيها ففي غيرها أولى ونبه بذلك على أن الغفلة تعتريهم في غيبتهم عنه لا في
حضورهم عنده (ع عن أنس) باسناد صحيح ۞ (لو أنكم توكلون) بحذف احدى التاءين
للتخفيف (على الله حق توكله) بأن تعلموا انه لا فاعل الا الله وان كل موجود من خلق ورزق
وعطاء ومنع من الله ثم تسعون في الطلب بوجه جميل وتوكل (لرزقكم كما رزق الطير) قال
المناوي بمثناة فوقية مضمومة أوله بضبط المؤلف (تغدو خماصا) بكسر الخاء المعجمة وآخره صاد
مهملة جمع خميص وهو الضامر أي تذهب بكرة وهي جياع (وتروح) ترجع (بطانا) بكسر
الموحدة جمع بطين وهو العظيم البطن أي ترجع عشاء وهي ممتلئة البطون قال العلقمي قال
البيهقي في شعب الايمان ليس في هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب بل فيه ما يدل
على طلب الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق لان الطير اذا غدت فانما تغدو لطلب الرزق
دائما أراد والله أعلم لو توكلوا على الله في ذهابهم ومجيئهم وتصرفهم ورأوا أن الخير بيده ومن
عنده لم ينصرفوا الا سالمين غانمين كالطير تغدو خماصا وتروح بطانا لكنهم يعتمدون على
قوتهم وجلادتهم ويغشون ويكذبون ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل اهـ وقال عامر بن
عبد الله قرأت ثلاث آيات في كتاب الله تعالى فاستغنيت بهن عما أنا فيه فاستغنيت بقوله سبحانه
وتعالى وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو وان يردك بخير فلا راد لفضله فقلت ان أرادني
بضر لم يقدر أحد أن ينفعني وان أعطاني لم يقدر أحد أن يمنعني وقوله تعالى فاذكروني
أذكركم فاستغنيت بذكره عن ذكر شيء سواه وقوله سبحانه وما من دابة في الارض الا على
الله رزقها فوالله ما اهتممت برزقي منذ قرأتها فاسترحت (حم ت ه ك عن عمر) بن الخطاب
واسناده صحيح ۞ (لو آمن بي عشرة من اليهود) أي من أحبارهم فالمراد عشرة مخصوصة ممن
ذكر في سورة المائدة والا فقد آمن به أكثر (لآمن بي اليهود) كلهم وفي رواية لم يبق يهودي
الا أسلم قال العلقمي والذي يظهر أنهم الذين كانوا حينئذ رؤساء في اليهود ومن عداهم كانوا تبعا
لهم فلم يسلم منهم الا القليل كعبد الله بن سلام وكان من المشهورين بالرياسة (خ عن أبي
هريرة) ۞ (لو أخطأتم حتى تبلغ خطاياكم السماء ثم تبتم لتاب الله عليكم) أي لقبل توبتكم
(ه عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (لو أذن الله تعالى في التجارة لاهل
الجنة لاتجروا في البز) قال العلقمي قال في المصباح البز بالفتح قيل نوع من الثياب وقيل
الثياب وقيل الثياب خاصة من أمتعة البيت وقيل أمتعة التاجر من الثياب ورجل بزاز والحرفة
البزازة بالكسر (والعطر) بالكسر الطيب فهما أفضل ما يتجر فيه (طب عن ابن عمر) بن
الخطاب واسناده ضعيف ۞ (لو أعلم لك فيه خيرا لعلمتك ولكن أدع بما شئت بجد واجتهاد
وانت موقن بالاجابة لان أفضل الدعاء ما خرج من القلب بجد واجتهاد فذلك الذي يسمع
ويستجاب وان قل) قاله لمن سأله عن الاسم الاعظم (الحكيم) في نوادره (عن معاذ) بن
جبل ۞ (لو اغتسلتم) أي لو وجب عليكم الغسل (من المذي لكان أشد عليكم من الحيض) لانه
أغلب منه وأكثر وقوعا ففي عدم وجوب الغسل منه تخفيف (العسكري في الصحابة عن حسان
ابن عبد الرحمن الضبعي مرسلا) قال الشيخ حديث حسن ۞ (لو أفلت أحد من ضمة القبر لافلت
هذا الصبي) وسببه ان صبيا دفن فقيل يا رسول الله أيضم القبر مثل هذا فذكره (طب عن أبي
أيوب) واسناده صحيح ۞ (لو أقسمت أبررت) بكسر الراء أي لم أحنث (لا يدخل الجنة قبل سابق

أمتي)

(قوله تغدو خماصا) أي في
أول النهار وتروح أي ترجع
في آخر النهار (قوله عشرة
من اليهود) أي من أحبارهم
(قوله لآمن بي اليهود) أي
كلهم تقليدا للاحبار العشرة
ولم يؤمن من أحبارهم
الا واحدا وهو عبد الله بن
سلام (قوله في البز) الاقمشة
والعطر الطيب فهما أفضل
ما يتجر فيه (قوله لو أعلم لك
فيه) أي في تعليم الاسم الاعظم
الذي طلبت وذلك لانه صلى
الله عليه وسلم علم انه لو عرفه
اقتصر عليه وترك الجد
والاجتهاد في الدعاء وانه
ربما طلب به ما فيه حظ
نفس فأرشده الى ما هو خير
وهو الدعاء بجد وصدق نية
وتضرع (قوله أفلت الخ)
فلا ينجو منها غير الانبياء
والرسل على المعتمد ولو أولياء
وشهداء والخلاف في
الصبيان انما هو في سؤالهم
فقيل يسئلون والمعتمد عندنا
لا يسئلون (قوله ابررت)
أي لم أحنث في يميني (قوله
قبل سابق

امتى) اى لايدخلها سابق قبل سابق أمتى قال المناوى اى سابقهم الى الخيرات فالسابق الى الخير منهم يدخلها قبل السابق اليه من جميع الامم (طب عن عبد الله بن عبد) بالتنوين (الثمالى) بكسر المثلثة قال الشيخ حديث حسن ﴿(لو اقسمت لبررت ان احب عباد الله الى الله لرعاة الشمس والقمر) اى المؤذنون (وانهم ليعرفون يوم القيامة بطول أعناقهم) اى بكثرة رجائهم وقيل غير ذلك (خط عن أنس) باسناد ضعيف ﴿(لو اهدى الى كراع) كغراب قال فى الدر والكراع يد الشاة (لقبلت) ولم أرده على المهدى وان كان حقيرا جبرا لخاطره (ولو دعيت عليه) قال المناوى اى ولو دعانى انسان الى ضيافة كراع (لاجبت) ولا احتقرقلته والكراع ايضا موضع بين الحرمين ويحتمل أن يراد بالثانى الموضع اه وفى ارادته بعد (حم ت حب عن انس) بن مالك باسناد صحيح ﴿(لو بغى جبل على جبل) اى تعدى عليه قال فى النهاية البغى مجاوزة الحد (لدك) بالبناء للمفعول (الباغى منهما ابن لال عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(لو بنى مسجدى هذا الى صنعاء) بلدة باليمن مشهورة (كان مسجدى) قال المناوى أى فتضاعف الصلوات فى المزيد وبهذا أخذ المحب الطبرى وفيه الرد على النووى فى قوله تختص المضاعفة بما كان فى زمن المصطفى (الزبير بن بكار فى) كتاب (اخبار المدينة) النبوية (عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(لو ترك احد لاحد) اى لاجله (ترك ابن المقعدين) لهما وسببه عن ابن عمر قال كان بمكة مقعدان لهما ابن شاب فاذا اصبح نقلهما فأتى بهما المسجد فكان يكتسب يومه فاذا كان المساء احتملهما ففقده النبى صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقيل مات فذكره (هق عن ابن عمر) قال الشيخ حديث ضعيف ﴿(لو تعلم البهائم من الموت ما يعلم بنو آدم) منه (ما اكلت) وفى نسخة ما أكلتم منها (سمينا) فيه تنبيه القلوب الغافلة والنفوس اللاهية بحطام الدنيا (هب عن ام صبية) بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة وشد المثناة التحتية الجهنية خولة بنت قيس على الاصح ﴿(لو تعلم المرأة حق الزوج) الذى عليها (لم تقعد) بل تقف (ما حضر غداؤه وعشاؤه) أى مدة دوام اكله (حتى يفرغ منه) لانه سترها (طب عن معاذ) قال الشيخ حديث حسن ﴿(لو تعلمون قدر رحمة الله) تعالى (لاتكلتم عليها) قال المناوى زاد فى رواية أبى الشيخ وما عملتم الا قليلا ولو تعلمون قدر غضب الله لظننتم أن لا تنجوا وتكونوا راجين خائفين (البزار عن أبى سعيد) ﴿ لو تعلمون ما أعلم) من عظمة الله تعالى وانتقامه ممن يعصيه والاهوال التى تقع عند الفزع والموت وفى القبر ويوم القيامة لما ضحكتم اصلا وهو المعبر عنه بقوله (لضحكتم قليلا) اذ القليل بمعنى العدم كما يدل عليه السياق (ولبكيتم كثيرا) فالمعنى منع البكاء لامتناع علمكم بالذى أعلم قال العلقمى ولهذا جاء لهذا الحديث سبب أخرجه بسنده الطبرانى عن ابن عمر خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى

أمتى الخ) الفاعل محذوف أى أحد من الامم السابقة أو هو مستتر يعود على الداخل المفهوم من يدخل والمراد بقوله سابق أمتى أبو بكر وقيل السابق الى الخيرات ثم يدخل الجنة من الامم السابقة قبل سابق هذه الامة بضعة عشر رجلا منهم ابراهيم الخليل واسمعيل واسحق وعيسى والاسباط (قوله بطول اعناقهم) يصح كسر الهمزة بمعنى سرعة المسير على الصراط (قوله ولو دعيت عليه) اى الكراع بمعنى المحل البعيد الذى بين الحرمين أى فاتحمل المشقة فى الذهاب الى المحل البعيد لمن دعانى الى الضيافة فيه جبرا له وقيل بمعنى يد الشاة أو البقرة (قوله لو تعلم البهائم الخ) قاله لما قالت له الغزالة المعقولة بخباء شخص أطلقنى لارضع ولدى ولك على العهد بالرجوع ففعل ورجعت فأخبر صلى الله عليه وسلم صاحبها بذلك وذكر الحديث أى فانها وان كانت معجزة لى لكنها لا تعلم الموت وأهواله لانها لو علمت ذلك لهزلت الخ (قوله ما اكلتم منها سمينا) أى لهزالها من شدة الخوف مع كونها غير مكلفة فما بالك بمن عليه العقاب (قوله يفرغ) بضم الراء وأما قوله تعالى افرغ عليه قطرا فمن افرغ (قوله قدر رحمة الله الخ) ولذا لو عاش الشخص طول عمره كافرا وأسلم آخره غفر له جميع ما سبق الا ترى الى سحرة فرعون حيث غفلوا عن مولاهم وقالوا بعزة فرعون انا لنحن الغالبون ولما آمنوا قربهم واختارهم وناهيك باصطفاء أهل الكهف مع ما وقع منهم قبل ذلك حتى أكرم كلبهم (قوله ولبكيتم) بفتح الكاف من بكى يبكى فمقام الخوف يقتضى أعظم من ذلك ولذا لما مرض سيدنا عمر ووضع ابنه رأسه فى حجره قال له ضع رأسى على التراب وذكر ما يقتضى شدة خوفه فقيل له لم ذلك وانت فتحت البلاد الخ فقال وددت ان اخرج من الدنيا كما دخلت فيها أى فليس مراده الا النجاة من النار

المسجد فاذا قوم يتحدثون ويضحكون فقال والذي نفسي بيده فذكر الحديث وعن الحسن البصري من علم أن الموت مورده والقيامة موعده والوقوف بين يدي الله تعالى مشهده فحقه أن لا يطول في الدنيا حزنه (حم ق ت ن ه عن انس) قال خطب المصطفى خطبة ما سمعت مثلها قط فذكره ۞ (لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا) لغلبة الحزن واستيلاء الخوف (ولما ساغ لكم الطعام ولا الشراب ك عن ابي ذر) قال الشيخ حديث حسن ۞ (لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ولخرجتم الى الصعدات) بضمتين جمع صعيد كطريق وزنا ومعنى (تجأرون) بفتح فسكون ترفعون اصواتكم بالاستغاثة (الى الله تعالى لا تدرون تنجون أو لا تنجون) بالبناء للفاعل وضم الجيم فيه ما يؤذن بأنه ينبغي كون الخوف أكثر من الرجاء سيما عند غلبة المعاصي (طب ك هب عن ابي الدرداء) واسناده صحيح ۞ (لو تعلمون ما اعلم) مما يؤول اليه حالكم (لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا يظهر النفاق وترتفع الامانة وتقبض الرحمة ويتهم الامين ويؤتمن غير الامين ناخ بكم الشرف) بضم الشين المعجمة وسكون الراء ثم فاء (الجون) اى النوق السود قالوا وما الشرف الجون قال (الفتن كأمثال الليل المظلم) شبه الفتن في اتصالها وامتدادا أوقاتها بالنوق المسنة السود والجون من الالوان يقع على الاسود والابيض والمراد هنا الاسود الشبيه بالليل المظلم وروى الشرق بالقاف يعني الفتن التي تأتي من قبل المشرق (ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (لو تعلمون ما ادخر لكم) عند الله من النعيم في الجنة (ما حزنتم) بكسر الزاي (على ما ذوي عنكم من الدنيا (حم عن العرباض) بن سارية واسناده صحيح ۞ (لو تعلمون ما لكم عند الله) من الثواب (لاحببتم ان تزدادوا فاقة وحاجة) قاله لاهل الصفة لما رأى خصاصتهم وفقرهم (ت عن فضالة بن عبيد) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (لو تعلمون من الدنيا ما أعلم) من انها متعبة (لاستراحت) اى لتركتموها واذا تركتموها استراحت (انفسكم منها) لان الزهد فيها يريح القلب والبدن (هب عن عروة) بن الزبير (مرسلا) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (لو تعلمون ما في المسئلة) اى ما في سؤال الناس شيأ من اموالهم من الذل وايذاء المسؤل (ما مشى احد الى احد يسأله شيأ) فيحرم السؤال من غير احتياج (ن عن عائذ) بمثناة تحتية وذال معجمة (ابن عمرو) المزني باسناد حسن ۞ (لو تعلمون ما في الصف الاول) من الفضل (ما كانت) الخصلة او الحالة القاطعة للنزاع بينكم (الاقرعة) اى لتنازعتم على الصلاة فيه حتى تقترعوا ويتقدم من خرجت قرعته (م ه عن ابي هريرة ۞ لو تعلمون ما انتم لاقون بعد الموت) من الاهوال والشدائد (ما اكلتم طعاما على شهوة ابدا ولا شربتم شرابا على شهوة ابدا ولا دخلتم بيتا تستظلون به ولمررتم الى الصعدات تلدمون) بفتح فسكون فضم المهملة اي تضربون (صدوركم وتبكون على انفسكم) فاصل الامل رحمة للعباد والاسترسال فيه مذموم (ابن عساكر عن ابي الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ۞ (لو جاء العسر فدخل هذا الجحر) بتقديم الجيم (لجاء اليسر فدخل عليه فاخرجه) قال الله تعالى ان مع العسر يسرا (ك عن انس بن مالك) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (لو خشع قلب هذا الرجل الذي يصلي ويعبث في صلاته (خشعت جوارحه) أعضاؤه الظاهرة (الحكيم في نوادره (عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (لو خفتم الله تعالى حق

قوله تنجون) أصله تنجوون (قوله الشرف) جمع شرفاء كحمراء وحمر والجون السود فقيل له وما هي فقال الفتن الخ أي وهي الفتن الخ (قوله ما في المسئلة) أي من الذل ولذا يحرم السؤال لغير حاجة (قوله ما كانت) اى الحالة أو المشية الى الصف الاول الاقرعة (قوله تلدمون) أي تضربون (قوله هذا الجحر الخ) فلا ينفي العسر من العسر فانه يعقبه اليسر ولابد (قوله لو خشع الخ) قاله لمن رآه يعبث بلحيته في الصلاة (قوله لو خفتم الله تعالى حق

خيفته اعلم ثم العلم الذى لاجهل معه) أى لوهبكم الله ذلك من غير اكتساب (ولو عرفتم الله حق معرفته) بمعرفة ما يجب له و يستحيل عليه وامتثال أمره ونهيه (لزالت لدعائكم الجبال) يعنى من عرف الله حق معرفته صار مجاب الدعاء (الحكيم) الترمذى (عن معاذ) بن جبل قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لودعا لك اسرافيل وجبريل وميكائيل وحملة العرش وانا فيهم ماتزوجت الا المرأة التى كتبت لك) أى قدر الله لك فى الازل أن تتزوج بها وذا قاله لمن قال له ادع لى أن أتزوج فلانة (ابن عساكر عن محمد السعدى ﷺ لو دعى) بالبناء للمفعول (بهذا الدعاء على شئ بين المشرق والمغرب) أى على حصوله من مسافة بعيدة (فى ساعة من يوم الجمعة لاستجيب لصاحبه) والدعاء (لا اله الا انت يا حنان يا منان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام) بقوله ويذكر حاجته (خط عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لو رأيت الاجل ومسيره) لتنبهت وبادرت بالعمل الصالح و(ابغضت الامل وغروره) لانه يغرك فتقول سوف أفعل سوف أتوب فينقضى الاجل قبل صلاح العمل (هب عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لو رجمت احدا بغير بينة لرجمت هذه) قاله لامرأة اشتهر عنها الزنا وشاع ولكن لم تقم البينة عليها بذلك ولا اعترفت فدل على أن الحد لا يجب بالاستفاضة (فر عن ابن عباس ﷺ لو عاش ابراهيم) يعنى ابنه صلى الله عليه وسلم (لكان صديقا نبيا) قال المناوى قال ابن عبد البر لاادرى ما هذا فقد كان ابن نوح غير نبى ولو لم يلد النبى الا نبيا كان كل أحد نبيا لانهم من ولد نوح واجيب بأن القضية الشرطية لا يلزم منها الوقوع (البارودى عن انس) بن مالك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن جابر) بن عبد الله (وعن ابن عباس وعن ابن ابى اوفى ﷺ لو عاش ابراهيم ما رق له خال) أى لاعتقت أخواله القبطيين جميعا اكراما له (ابن سعد) فى طبقاته (عن مكحول مرسلا) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (لو عاش ابراهيم لوضعت الجزية) قال المناوى يصح بناؤه للفاعل والمفعول (عن كل قبطى) بكسر القاف نسبة الى القبط وهم نصارى مصر (ابن سعد) فى الطبقات (عن) ابن شهاب (الزهرى) بضم الزاى وسكون الهاء (مرسلا ﷺ لو غفر لكم ما تأتون الى البهائم) أى ما تفعلون بها من الضرب وتكليفها فوق طاقتها من الحمل والركوب (لغفر لكم كثير) من الذنوب (حم طب عن ابى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لو قضى) بالبناء للمفعول أى لو اراد الله بقضاء شئ فى الازل (كان) قال أنس خدمت المصطفى عشر سنين ما بعثنى فى حاجة قط ولم تتهيأ فلامنى لائم الا قال دعوه ولو قضى كان (قط فى الافراد حل عن انس) بن مالك ﷺ (لو قيل لاهل النار انكم ما كثون فى النار عدد كل حصاة فى الدنيا لفرحوا بها) لما علموه من الخلود فيها (ولو قيل لاهل الجنة

خيفته الخ) قال تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله أى لان من نظر الى صفات الجلال تلاشى عنده الخوف من غيره بكل حال وأشرق نور اليقين على فؤاده فتجلت له العلوم وانكشف له السر المكتوم قال الشاذلى غت ليلة فى سياحتى فأطافت بى السباع فما وجدت انسا مثل تلك الليلة فاصبحت فخطر لى أنه حصل لى من مقام الانس بالله شئ فهبطت واديا فيه طيور الحجلة فاحست بى فطارت فخفق قلبى رعبا فنوديت يا من كان البارحة يأنس بالسباع مالك وجلت من خفقان الحجلة لكنك البارحة كنت بنا واليوم بنفسك وقد قصد شخص زيارة أبى الخير الاقطع فصلى المغرب فلم يقرأ الفاتحة مستويا فقال فى نفسه ضاع سفرى فلما سلم خرج فقصده سبع فخرج الاقطع خلفه وصاح على الاسد ألم أقل لك لاتتعرض لاضيافى فتنحى ثم قال اشتغلتم بتقويم الظاهر فخفتم الاسد واشتغلنا بتقويم القلب فخافنا الاسد وحكى ان سفينة أرست على جزيرة فوجدوا فيها أمة سوداء تصلى ولا تحسن القراءة ولا الركوع ولا السجود ولا عدد الركعات فقالوا لها ما هو كذا افعلى كذا وكذا ثم سارت السفينة عنها بعيدا فاذا هم بها تجرى على وجه الماء وتقول قفوا علمونى فانى نسيت فبكوا وقالوا ارجعى وافعلى ما كنت تفعلين اه من الشارح الكبير (قوله فى ساعة من يوم الجمعة) أى أى ساعة كانت لا خصوص ساعة الاجابة والا فلا خصوصية لهذا الدعاء (قوله يا حنان) أى كثير التحنن على عباده ومنان كثير الانعام عليهم (قوله صديقا) أى عظيم الصدق مع الله تعالى (قوله ما رق له خال) أى ما رق أحد من الكفار الذين منهم أم ابراهيم وهم قبطة مصر (قوله عن كل قبطى) أى من قبطة مصر وهذه الاحاديث تدل على تعظيم ابراهيم (قوله ما تأتون الى البهائم) فيه زجر لهم عن تكليفهم البهائم ما لا تطيق وضربهم الضرب العنيف (قوله لو قضى كان) قاله لبعض الصحابة حيث لام انسا وقال له انك توانيت فى هذه الحاجة التى بعثك النبى صلى الله عليه وسلم فلم تقضها

(قوله عند الثريا) أى لو كان بعيدا بعدا قويا فوق السموات السبع وذلك مدح لسلمان الفارسى وأمثاله بقوة الايمان (قوله رجلا) أى لو تخلق وتصور بصورة رجل الخ فينبغى التخلق به وبالصبر والبعد عن العجب لانه لو تصور كان رجل سوء (قوله معلقا بالثريا الخ) حمله بعض المحققين على أبى حنيفة كما حمل حديث عالم قريش الخ على امامنا الشافعى رضى الله عنه وحمل حديث تضرب اكباد الابل الى عالم المدينة على سيدنا مالك فيكون من أعلام النبوة بأنه سيوجد ائمة فى تلك المواضع يكثر النفع بهم لكثرة علومهم (قوله خلقا) أى لو تصور حيوانا آدميا أو غيره لكان أشر خلق الله فيطلب اجتنابه وقد كتب شخص ورقة للحكيم نصير الدين الطوسى فيها يا كلب يا ابن الكلب فكان جوابه أما قولك كذا فليس بصحيح لان الكلب من ذوات الاربع وهو نابح طويل الاظفار وأنا منتصب القامة بادى البشرة عريض الاظفار ناطق ضاحك واطال فى نقض ما قاله بذكر الفصول والخواص الفارقة برطوبة وحشمة من غير انزعاج يحمله على التكلم بالفحش فلم يكتب له فى الجواب كلمة فاحشة (قوله اهاب) أى جلد بلا دبغ فكذا الحافظ له العامل به لا تحرقه النار قيل وأل فى النار للجنس والاولى جعلها للعهد أى نار جهنم أو التى تطلع على الافئدة أو التى وقودها الناس والحجارة ذكره القاضى وقيل هذا كان معجزة للقرآن فى زمنه صلى الله عليه وسلم كما تكون الآيات فى عصر الانبياء وقيل المعنى من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة فجعل جسم حافظ القرآن كالاهاب (قوله من يؤذيه) اما بضرب أو وجهه سب أو نحو ذلك لان المؤمن محبوب لله تعالى فيجعل ذلك تكفير الذنوبه اورفع الدرجاته ووبالا على ذلك المؤذى (قوله حتى أنفقه) أى اجعله نافقا رائجا من النفاق وهو الرواج يقال سلعة نافقة أى رائجة وفيه اشعار بانه انما يطلب للمرأة التحلى لاجل نفاقها أى رواجها الزوجها ولو متوقعا وأخذ منه جواز تحلى الصغيرة من مالها لاجل رواجها للازواج أى يجوز لوليها أن يشترى لها ذلك من

انكم ما كنتم) فى الجنة (عدد كل حصاة لخزنوا ولكن) هذا الاقبال لانه (جعل لهم الابد طب عن ابن مسعود ﷺ لو كان الايمان عند الثريا) فى رواية لو كان معلقا بالثريا وفى رواية لو كان الدين معلقا بالثريا (لتناوله رجال من) أبناء (فارس) أشار به الى سلمان الفارسى وحمله بعضهم على الامام الاعظم أبى حنيفة النعمان وأصحابه وقيل أراد بفارس هنا أهل خراسان لان هذه الصفة لا تجدها فى المشرق الا فيهم (ق ت عن ابى هريرة ﷺ لو كان الحياء رجلا لكان رجلا صالحا) اى لو قدر ان الحياء رجل كان صالحا فكيف تترك كونه (طس خط عن عائشة) قال الشيخ حديث ضعيف ﷺ (لو كان الصبر رجلا لكان رجلا كريما) ولذا قال الحسن البصرى الصبر كنز من كنوز الجنة لا يعطيه الله الا لعبد كريم عنده (حل عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (لو كان العجب رجلا كان رجل سوء طب عن عائشة ﷺ لو كان العسر فى جحر) بضم الجيم وسكون المهملة (لدخل عليه اليسر حتى يخرجه) منه قال المناوى وتمامه عند مخرجه ثم قرأ ان مع العسر يسرا وهذا عبارة على ان الفرج يعقب الشدة (طب عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لو كان العلم معلقا بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس) فيه فضيلة لهم وتنبيه على علو هممهم (حل عن ابى هريرة الشيرازى فى الالقاب عن قيس بن سعد) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (لو كان الفحش) أى التكلم بالقبيح (خلقا) بالفتح اى انسانا أو حيوانا (لكان شر خلق الله) فتجنبوه فان تجنبه من العبادة (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (الصمت عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (لو كان القرآن فى اهاب) أى لو صور وجعل فى اهاب أى جلد (ما أكلته النار) أى ما مسته ولا أحرقته فكيف بالمؤمن المواظب على تلاوته والعمل بما فيه قال العلقمى قال فى النهاية قيل كان هذا معجزة للقرآن فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم كما تكون الآيات فى عصور الانبياء وقيل المعنى من علمه الله القرآن لم تحرقه نار الآخرة فجعل جسم حامل القرآن كالاهاب (طب عن عقبة بن عامر) الجهنى (وعن عصمة بن مالك) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لو كان المؤمن فى جحر ضب لقيض الله له) فيه (من يؤذيه) لرفع درجاته لانه تعالى اذا أحب عبدا ابتلاه (طس هب عن انس ﷺ لو كان المؤمن على قصبة فى البحر لقيض الله له من يؤذيه) لتكثر أجوره فينبغى أن يقابل ذلك بالرضا والتسليم (ش عن) لم يذكر المؤلف له صحابيا قال الشيخ حديث حسن ﷺ (لو كان أسامة) بضم الهمزة مخففا (جارية) اى انثى (لكسوته وحليته) بحاء مهملة اى اتخذت له حليا وألبسته اياه وزينته (حتى أنفقه) بشدة الفاء بضبط المؤلف قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت عثر أسامة بعتبة الباب فشج فى

وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم أميطي عنه الاذى فتقذرته فجعل يمص منه الدم ويمجه عن وجهه ثم قال لو قذركره (حم ه عن عائشة) واسناده حسن ۞ (لو كان بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب) فيه اشارة الى مزيد فضله وان الله منحه من خصال الانبياء (حم ت ك عن عقبة بن عامر) الجهني (طب عن عصمة بن مالك) وهو حديث حسن ۞ (لو كان جريج الراهب فقيها عالما لعلم ان اجابته دعاء امه اولى من) اتمام (عبادة ربه) لانه كان يصلي بصومعته فنادته أمه فلم يقطع صلاته لاجابتها فدعت عليه أن يبتليه الله بالمومسات أى الزانيات فاستجاب الله تعالى دعاءها فوقع له ما وقع حتى تكلم المولود وبرأه الله تعالى وقصته مشهورة (الحسن بن سفيان) فى مسنده (والحكيم) فى نوادره (وابن قانع) فى معجمه (هب عن حوشب) بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة فرحده ابن يزيد (الفهري ۞ لو كان حسن الخلق رجلا يمشي فى الناس) أى بينهم (لكان رجلا صالحا الخرائطي فى مكارم الاخلاق عن عائشة ۞ لو كان سوء الخلق رجلا يمشي فى الناس لكان رجل سوء) بالضم (وان الله تعالى لم يخلقني فحاشا) أى فاحشا اى ناطقا بما يستقبح (الخرائطي فى مساوي الاخلاق عن عائشة ۞ لو كان شئ سابق القدر لسبقته العين) اى لو فرض ان شيئا له قوة وتأثير عظيم سبق القدر لكان العين (حم ت ه عن اسماء بنت عميس ۞ لو كان شئ سابق القدر لسبقته العين واذا استغسلتم) بالبناء للمفعول أى سئلتم الغسل (فاغسلوا) أى فأجيبوا اليه بأن يغسل العائن اطرافه وداخل ازاره ثم يصبه على المصاب (ت عن ابن عباس) واسناده صحيح ۞ (لو كان لابن آدم واد من مال) وفى رواية من ذهب وفى أخرى من فضة وذهب (لابتغى) بغين معجمة طلب (اليه ثانيا ولو كان له واديان لابتغى لهما ثالثا) وهلم جرا (ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب) هو كناية عن الموت أى لا يشبع من الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره والمراد بابن آدم الجنس باعتبار طبعه (ويتوب الله على من تاب) أى يقبل التوبة من الحريص كما يقبلها من غيره قال العلقمي وفيه اشارة الى ذم الاستكثار من جمع المال وتمني ذلك والحرص عليه والى أن الذي يترك ذلك يطلق عليه انه تاب (حم ق ت عن انس ابن مالك (حم ق عن ابن عباس خ عن ابن الزبير) ابن العوام (ه عن ابي هريرة حم عن ابي واقد) بالقاف (تخ والبزار عن بريدة) تصغير بردة ۞ (لو كان لابن آدم واد من نخل لتمنى مثله ثم تمنى مثله حتى يتمنى أودية) كثيرة (ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب) الا من وفقه الله وزهده فى الدنيا (حم حب عن جابر ۞ لو كان لى مثل) جبل (أحد ذهبا) تمييز لمثل (لسرني) جواب لو أى ما سرني (ان لا يمر على ثلاث) لا زائدة أى مرور ثلاث من الليالي والايام (وعندي منه شئ الا) أى غير (شئ أرصده) بضم الهمزة وكسر الصاد (لدين)

مالهما (قوله لكان عمر الخ) لكن لا نبي بعدي تنتهي النبوة فلا يكون عمر نبيا وهذا يدل على اتصاف سيدنا عمر بصفات الانبياء بحيث لو كان بعدي نبي لكان لانتفاء النبوة وان كان الصديق أفضل منه لانه قد يوجد فى المفضول الخ (قوله دعاء امه الخ) وذلك انها نادته فى صلاته فلم يجبها فقالت اللهم ان كان ميتني ولم يجبني فأره وجوه المومسات أى الزانيات فاجيبت دعوتها وهذا يدل على ان قطع العبادة لاجابة الوالدين افضل فى شرعهم وعندنا ان كان فى الفرض لا يجوز مطلقا وفى النفل تفصيل ان تأذى الخ (قوله رجلا) اى لو قدر ذلك كان رجلا صالحا لا يأتى الا بخير فكذا حسن الخلق لا يأتى منه الا الخير (قوله فحاشا) أى فاحشا فلذا لم ينطق بكلمة فحش قط وان وردت فى الشرع واللغة بل يبدلها بكلمة حسنة كلفظ الجماع بدل مادة النون والياء والكاف (قوله العين) أى فاصابتها حق وقد دخل رجل قرشي مع ابنه على جماعة وكان ابنه حسن الصورة فقال بعض الحاضرين وهو من الاخيار هكذا تكون أولاد قريش فعانه حتى انه نزل مع أبيه فوقع فى محل الدواب فطافت به الدواب وركضته حتى مات وأصاب والده الاكلة فى رجله أيضا حتى أخبرته الاطباء بأنه ان لم يقطعها اسرى ذلك الى جميع بدنه فقطعها وأخذها فى يده وصار يقول والله لم أمش بها فى حرام قط ومما يدفع ضرر العين أن تنادى من توهمت منه العين باسمه فقط فتقول يا فلان أو تقول اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق (قوله الا التراب) كناية عن دوام حرصه الى الموت فاذا مات وامتلأ جوفه من التراب انقطع حرصه وهذا باعتبار غالب الناس والا فمن طهره الله تعالى لا يطلب من الدنيا الا قدر الضرورة واذا لم يجد ما يتقوت به صبر وانتظر رحمة مولاه (قوله أرصده لدين) لان قضاء الدين واجب فهو مقدم على الصدقة المندوبة

أى احفظه لاداعدين لانه مقدم على الصدقة (خ عن ابى هريرة ﴿ لو كان) الميت (مسلما فاعتقتم عنه او تصدقتم عنه او حججتم عنه بلغه) أى نفعه (ذلك) فالميت المسلم ينفعه الدعاء والصدقة بخلاف الكافر (د عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ﴿ (لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة) مثل لغاية القلة والحقارة (ماسقى كافرا منها شربة ماء) أى فهى لاتعدل فسقاه (ت والضياء) المقدسى (عن سهل بن سعد) الساعدى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (لو كنت آمرا) بمد الهمزة اسم فاعل (احدا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها) لانه سترلها كما فى حديث (ت عن ابى هريرة حم عن معاذ) ابن جبل (ك عن بريدة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (لو كنت آمرا احدا ان يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن) وعلل ذلك بقوله (لما جعل الله لهم عليهن من الحق) والقصد الحث على عدم عصيان الزوج قال العلقمى وسببه عن قيس بن سعد قال أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن يسجد له قال فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له انى أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فأنت يارسول الله احق أن نسجد لك قال أرأيت لو مررت بقبرى أكنت تسجد له قال قلت لا قال فلا تفعلوا لو كنت فذكره وكان من المعلوم عندهم ان القبر لا يسجد له ولا يصلى له ويدل عليه رواية مسلم عن جندب بن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس يقول ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد انى أنهاكم عن ذلك قوله الحيرة بكسر المهملة وسكون المثناة تحت بعدها راء مفتوحة وهاء تأنيث البلد المشهور بظهر الكوفة قوله لمرزبان لهم بفتح الميم وسكون الراء المهملة وضم الزاى هو الرئيس من الفرس (د ك عن قيس بن سعد ﴿ لو كنت متخذا من امتى خليلا دون ربى) أرجع اليه فى حاجتى وأعتمده فى مهماتى (لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن) هو (أخى وصاحبى) فاخوة الاسلام وصحبته ثابتة بينى وبينه قال العلقمى قال فى الفتح ما ملخصه قد تواردت الاحاديث على نفى الخلة عن النبى صلى الله عليه وسلم لاحد من الناس وأما ماروى عن ابى بن كعب قال ان أحدث عهدى بنبيكم قبل موته بخمس دخلت عليه وهو يقول انه لم يكن نبى الا وقد اتخذ من امته خليلا وان خليلى أبو بكر الا فان الله اتخذنى خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا أخرجه أبو الحسن الحربى فى فوائده فهذا يعارضه مافى رواية جندب عند مسلم انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت بخمس انى ابرأ الى الله أن يكون لى منكم خليل فان ثبت حديث ابى أمكن ان يجمع بينهما بأنه لما برئ من ذلك تواضعا لربه واعظاما له أذن الله له فى ذلك لما رأى من تشوقه اليه اكراما لابى بكر بذلك فلا يتنافى الخبران أشار اليه الطبرى وقد روى من نحو حديث أبى أمامة نحو حديث ابى بن كعب دون التقييد بالخمس أخرجه الواحدى فى تفسيره والطبرانى واصبهان وخلة الله تعالى للعبد نصرته ومعاونته (حم خ عن الزبير) ابن العوام (خ عن ابن عباس ﴿ لو كنت مؤمرا على أمتى أحدا) قال المناوى يعنى أمير جيش بعينه أو طائفة معينة لا الخلافة فانه غير قرشى (من غير مشورة منهم لامرت عليهم ابن ام عبد) عبد الله ابن مسعود لجودة رايه وحسن تدبيره (حم ت ه ك عن على) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (لو كنت امرأة لغيرت) لون (اظفارك بالحناء) أمرها بالخضاب لتستر بشرتها قال العلقمى وسببه كما فى النسائى عن عائشة ان امرأة مدت يدها الى النبى صلى الله عليه وسلم بكتاب فقبض

(قوله لو كان) أى الميت مسلما الخ أشار به الى أن الميت ينتفع بكل مافعل له من الخير (قوله لو كنت آمرا الخ) قاله حين جاء جماعة وقالوا يارسول الله ان لنا جملا تعاصى علينا فى العمل وصار كلبا أكاب فقال اذهبوا بى اليه فذهبوا له فى البستان فقالوا يارسول الله انا نخاف عليك منه فقال ما على منه شئ فلما قدم عليه جاء الجمل وسجد بين يديه صلى الله عليه وسلم وانقاد للعمل فقالوا يارسول الله اذا كان هذا جملا وسجد لك فنحن أولى بذلك فامرنا بالسجود لك فذكر الحديث (قوله ولكن أخى) أى اخوة خاصة وصاحبى صحبة خاصة والافلا خصوصية لابى بكر فى ذلك اذ كل مسلم أخوه فى الدين وكل من اجتمع به فهو صاحبه (قوله ابن أم عبد) كنية لعبد الله بن مسعود أى لكمال شفقته ورحمته أوى ماوقع من انه صلى الله عليه وسلم أمر على السرايا فى الغزوات على الجيش فى السفر فذلك بمشورة ورضا باقيهم والمنفى كونه بغير مشورة (قوله لو كنت امرأة الخ) أى لو كنت متخلقة باخلاق النساء الخ لان المرأة يطلب لها ان تحنى كفيها استر بشرتهما الظهورهما غالبا والرجل ينهى عن ذلك

يده فقالت يارسول الله مددت يدى اليك بكتاب فلم تأخذه فقال انى لم ادر ايد امرأة هى أو يد رجل فقالت بل يد امرأة فقال لو كنت امرأة لغيرت أظفارك بالحناء وفى رواية لو كنت امرأة لغيرت أظفارك فقد كره (حم د عن عائشة) باسناد حسن ﴿ (لو كنتم تغرفون) بغين معجمة (من بطحان) بضم الموحدة وسكون المهملة وحاء مهملة وقيل بفتح فكسر اسم واد بالمدينة يسمى به لسعته وانبساطه والبطحانيون ينسبون اليه (ما زدتم) وذا قاله لمن أتاه يستعينه فى مهر فقال كم أصدقتها فقال مائتى درهم فذكره (حم ك عن أبى حدرد) واسناده صحيح ﴿ (لو لم تذنبوا لجاء الله تعالى بقوم يذنبون ليغفر لهم) بعد استغفارهم لما فى ايقاع العباد فى الذنوب أحيانا من الفوائد التى منها تنكيس المذنب رأسه واعترافه بالعجز وتبرؤه من العجب (حم عن ابن عباس ﴿ لو لم تكونوا تذنبون لخفت) قال المناوى فى رواية لخشيت (عليكم ما هو أكبر من ذلك العجب العجب) يحتمل نصبه بدلا من ما ورفعه خبر مبتدا محذوف وكرره زيادة فى التنفير ومبالغة فى التحذير (هب عن أنس ﴿ لو لم يبق من الدهر الا يوم لبعث الله تعالى رجلا من أهل بيتى يملؤها عدلا كما ملئت جورا حم د عن على ﴿ لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلا من أهل بيتى) قال العلقمى أى لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتى (يواطئ) بهمزة بعد الطاء أى يوافق (اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى) فيقال له محمد بن عبد الله (يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا) القسط بالكسر العدل والظلم الجور فالجمع للمبالغة (د عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطوله الله حتى يملك رجل من أهل بيتى جبل الديلم) جيل من الناس (والقسطنطينية) بضم القاف وسكون المهملة وضم الطاء الاولى وكسر الثانية (ه عن أبى هريرة) واسناده حسن ﴿ (لو مرت الصدقة على يدى مائة لكان لهم من الاجر مثل اجر المبتدئ) أى المتصدق (من غير أن ينقص) أى المثل الحاصل لكل واحد منهم (من اجره) أى المبتدئ (شيأ خط عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (لو نجا احد من ضمة القبر) وفى رواية من ضغطة القبر (لنجا) منها (سعد بن معاذ ولقد ضم) بالبناء للمفعول (ضمة ثم روخى عنه طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿ (لو نزل موسى) بن عمران أى لو فرض وجوده (فاتبعتموه وتركتمونى لضللتم) أى لعدلتم عن الاستقامة لان الله تعالى جعله خاتم النبيين والمرسلين (أنا حظكم من النبيين وأنتم حظى من الامم هب عن عبد الله بن الحرث ﴿ لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم) ولا يتمكن المدعى عليه من صون ماله ودمه وأما المدعى فيمكنه صيانتهما بالبينة (ولكن اليمين على المدعى عليه) اذا لم يكن له بينة لدفع

(قوله تغرفون) من باب ضرب وبطحان بضم فسكون أو بفتح فكسر سوق بالمدينة واسع وخصه لقربه منها وذا قاله لمن أتاه يستعينه فى مهر فقال كم أمهرتها فقال مائتى درهم فذكره ولم يذكر الشراح معنى هذا الحديث والذى يؤخذ من ذكر سببه ان المراد لو غرفتم من المال الكثير الذى يتعامل به فى سوق بطحان ما زدتم على ما قدر الله لكم من الارزاق (قوله لجاء الله بقوم الخ) اخبار بأنه لا بد من أن يقع من هذه الامة أى بعضها وغالبها الذنوب لظهر آثار اسمه تعالى ولا ينبغى الوقوع فى الذنوب اتكالا على ذلك بل المطلوب التباعد جدا فلو فرض انه وقع فلا يأس بل يتوب فيحصل له الغفران (قوله لخفت) فى رواية لخشيت (قوله العجب العجب) بالنصب بدل من ما وبالرفع خبر لمحذوف فكأنه قيل وما ذلك الاكبر فقال العجب أى هو العجب وذلك أن المعجب بعمله مغرور راض عن نفسه فيهلك من حيث لا يشعر والعاصى معترف بالتقصير فيرجى له التوبة والخير ولذا قال فى الحكم وكل معصية أورثت ذلا واستغفارا الخ (قوله يبعث فيه رجل) فى نسخة يبعث رجلا (قوله وعدلا) هو بمعنى قسطا وظلما بمعنى جورا (قوله حتى يملك رجل الخ) هو المهدى (قوله جبل الديلم) الديلم قبيلة والقسطنطينية هى المدينة التى أنشأها قسطنطين أول ما دخل فى دين النصرانية فهى بنيت قبل النبى وقبل ظهور النصارى (قوله مثل أجر المبتدى الخ) وان كان باذل الصدقة من ماله أعظم كيفا من المتناول (قوله ثم روخى عنه) أى لم يدم عليه هذا العذاب وانما حصل له ذلك لكونه كان لم يفعل الاستبراء المندوب فظهر بذلك ليقبل على ربه مطهرا حتى عن المكروه وأما المحرم فهو محفوظ منه رضى الله تعالى عنه فهو من باب حسنات الابرار سيآت المقربين فذلك له بمنزلة الدواء من الرحيم بخلقه ففى الحديث اشارة الى أن الضمة لا ينجو منها اولى ولا غيره وان بلغ ما بلغ الا الانبياء والرسل (قوله لو نزل موسى) أى من سماء الدنيا بتقدير كونه موجودا فى السماء لضللتم أى مع كون سيدنا موسى كلمه الله تعالى وذلك لان شريعته صلى الله عليه وسلم ناسخة لجميع الشرائع (قوله حظكم) أى نصيبكم وأنتم حظى أى نصيبى من اتباعكم لى ونجاتكم بالايمان بى والا فجميع الامم أمة

مادعى به عليه وفى رواية لو يعطى الناس بدعواهم لادعى قوم دماء قوم واموالهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من انكر قال العلقمى وفى هذا الحديث دلالة لمذهب الشافعى والجمهور من سلف الامة وخلفها ان اليمين تتوجه على كل من ادعى عليه حق سواء كان بينه وبين المدعى اختلاط ام لا وقال المالكية لا تتوجه الا اذا كان بينهما خلطة لئلا تبتذل السفهاء اهل الفضل بتحليفهم مرارا فى اليوم الواحد فاشترطت الخلطة دفعا لهذه المفسدة واختلفوا فى تفسير الخلطة فقيل هى معرفته بمعاملته ومداينته بشاهد أو شاهدين وقيل تكفى الشهرة وقيل هى ان يليق به ان يعامله بمثلها ودليل الجمهور هذا الحديث الذى نحن فيه ولا اصل لاشتراط الخلطة فى كتاب ولا سنة ولا اجماع (حم ق ه عن ابن عباس ﴿لو يعلم الذى يشرب وهو قائم ما) يحصل (فى بطنه) من الضرر (لاستقاء) أى لتكلف القىء (هق عن ابى هريرة ﴿لو يعلم المار بين يدى المصلى) أى امامه بالقرب منه وعبر باليدين لكون أكثر الشغل يقع بهما (ماذا عليه) قال العلقمى زاد الكشميهنى من الاثم وليست هذه الزيادة فى شئ من الروايات غيره لكن فى مصنف ابن أبى شيبة يعنى من الاثم فيحتمل أن تكون ذكرت فى أصل البخارى حاشية فظنها أصلا لانه لم يكن حافظا ولا من أهل العلم بل كان راويه وقد رواها الطبرانى فى الاحكام للبخارى واطلق فعيب عليه وعلى صاحب العمدة فى ايهامه انها فى الصحيحين وأنكر ابن الصلاح فى مشكل الوسيط على من أثبتها فى الخبر (لكان أن يقف اربعين خيرا له) بنصب خيرا على انه خبر كان وروى بالرفع على أنه اسمها وان يقف الخبر (من أن يمر بين يديه) يعنى أن المار لو علم مقدار الاثم الذى يلحقه من مروره بين يدى المصلى لاختار أن يقف المدة المذكورة حتى لا يلحقه ذلك الاثم ولم يتعرض المناوى لتمييز الاربعين وقال العلقمى وأبدى الكرمانى لتخصيص الاربعين بالذكر حكمتين احداهما كون الاربعة أصلا لجميع الاعداد فلما أريد التكثير ضربت فى عشرة ثانيهما كون كمال أطوار الانسان بالاربعين كالنطفة والمضغة والعلقة وكذا بلوغه الاشد ويحتمل غير ذلك اه وفى ابن ماجه وابن حبان من حديث أبى هريرة لكان أن يقف مائة عام خيرا له من الخطوة التى خطاها وهذا مشعر بأن اطلاق الاربعين للمبالغة فى معظم الامر لا لخصوص عدد معين وجنح الطحاوى الى أن التقييد بالمائة وقع بعد التقييد بالاربعين زيادة فى تعظيم الاثم على المار وقال شيخنا زكريا ماذا عليه ما استفهامية وهى مبتدأ وذا خبره وهى اسم اشارة أو موصول وهو أولى لافتقاره الى ما بعده والجملة سادة مسد مفعولى يعلم وقد علق عمله بالاستفهام وأبهم الامر ليدل على الفخامة وجواب لو محذوف أى لو يعلم ذلك لوقف ولو وقف لكان خيرا له فقوله لكان أن يقف أربعين خيرا له جواب لو المحذوفة لا المذكورة (مالك ق ٤ عن ابى جهيم) تصغير جهم بن الحرث ﴿لو يعلم المار بين يدى المصلى لاحب ان ينكسر فخذه ولا يمر بين يديه) اذ عقوبة الدنيا وان عظمت أهون من عقوبة الآخرة وان صغرت (ش عن عبد الحميد بن عبد الرحمن) عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز (مرسلا) قال المناوى وعبد الحميد روى عن التابعين فالحديث معضل لا مرسل ﴿(لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة) أى من غير التفات الى الرحمة (ما طمع فى) دخول (الجنة احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة) أى من غير التفات الى العقوبة (ما قنط من الجنة احد ت عن ابى هريرة ﴿لو يعلم المؤمن ما يأتيه بعد الموت) من الاهوال والشدائد

له صلى الله عليه وسلم اى اتباعه من حيث أخذ الميثاق على الانبياء بانهم لو ادركوه آمنوا به ونصروه (قوله ما فى بطنه) أى ما يحصل له من الداء والمرض لاستقاء أى تكلف اخراجه ليترتب عليه الشفاء وخروج الداء وشربه صلى الله عليه وسلم قائما لبيان الجواز ومعلوم انه لا يضره شئ (قوله المار الخ) بخلاف الواقف أو الجالس وخرج بقوله بين يديه أى معترضا بينه وبين السترة التى نصبها على التفصيل الذى فى الفروع ما لو مر غير معترض بأن مر من جانبه وان صار امامه من بعد (قوله أن ينكسر فخذه) أى يحصل له عذاب شديد فى الدنيا بكسر فخذ أو غيره أهون له من أدنى عذاب فى الآخرة (قوله ما عند الله من العقوبة) أى يعلم ذلك بكونه ينظر فى آياته وأحاديثه

(ما اكل اكلة ولا شرب شربة الا وهو يبكي ويضرب على صدره) خوفا من ذلك (طص عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ﴿(لو يعلم الناس من الوحدة) بفتح الواو وتكسر (ما اعلم) من الضرر الديني كفقد الجماعة والدنيوي كفقد المعين (ما سار راكب بليل وحده) قيد بالراكب والليل لان الخطر بالليل اكثر والضرر فيه أصعب وانفور المركوب براكبه من ادنى شئ وربما اوقعه في وهدة قال العلقمي قال ابن المنير السير لمصلحة الحرب اخص من السفر والخبر ورد في السفر فيؤخذ من حديث جابر وهو ندب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الخندق فانتدب الزبير وفي بعض طرقه ما يدل على ان الزبير توجه وحده جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة (حم خ ت ه عن ابن عمر) ﴿لو يعلم الناس) وضع المضارع موضع الماضي ليفيد استمرار العلم (ما في النداء) اى التأذين (والصف الاول) من الفضل وابهم فيه الفضيلة ليفيد ضربا من المبالغة وانه مما لا يدخل تحت الوصف (ثم لم يجدوا) قال العلقمي في رواية لا يجدوا بحذف النون وهو ثابت لغة وان كان قليلا فان قلت ما الموجب لحذف النون قلت جوز بعضهم حذف النون بدون الناصب والجازم قال ابن مالك حذف نون الرفع في موضع الرفع لمجرد التخفيف ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه وان كان قليلا (الا ان يستهموا) بالتخفيف (عليه) اى المذكور من الاذان والصف (لاستهموا) والمعنى أنهم لو علموا فضيلة الاذان والصف الاول وعظم جزائهما ثم لا يجدون طريقا يحصلونهما به لضيق الوقت او لكونه لا يؤذن للمسجد الا واحد لاقترعوا في تحصيلهما (ولو يعلمون ما في التهجير) اى التبكير بأي صلاة كانت ولا يعارضه بالنسبة للظهر الابراد لانه تأخير قليل (لاستبقوا اليه) اى التهجير (ولو يعلمون ما في العتمة والصبح) اى ما في صلاة العشاء والصبح في جماعة من الثواب (لاتوهما ولو) كان الاتيان (حبوا) بفتح الحاء وسكون الموحدة اى مشيا على الركب واليدين وهذا لا ينافي النهي عن تسمية العشاء عتمة لاحتمال تأخر النهي او ان راوي هذا رواه بالمعنى بدليل ما في رواية اخرى العشاء والصبح ولم يطلع على النهي او انه ذكره لبيان ان النهي للتنزيه (مالك حم ق ن ه عن ابي هريرة) ﴿لو يعلم الناس ما لهم في التأذين) من الثواب (لتضاربوا عليه بالسيوف حم عن ابي سعيد) الخدري ﴿(لو يعلم احدكم ماله) من الاثم (في ان يمر بين يدي اخيه) في الاسلام (معترضا في الصلاة لكان ان يقيم) اى يقف ولا يمر بين يديه (مائة عام خيرا له من الخطوة التي خطاها) تقدم الكلام عليه (حم ه عن ابي هريرة) واسناده حسن ﴿(لو يعلم صاحب المسئلة) اى الذي يسأل الناس شيأ من اموالهم من غير احتياج (ماله فيها) من الذل والهوان والخسران (لم يسأل) احدا من الخلق (طب والضياء عن ابن عباس) واسناده حسن ﴿(لولا ان اشق على امتي) اى لولا المشقة موجودة (لامرتهم) اى امر ايجاب (بالسواك عند كل صلاة) فرضا ونفلا (مالك حم ق ت ن ه عن ابي هريرة حم د ن عن زيد بن خالد) ﴿لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة ولاخرت العشاء الى ثلث الليل) ليطول مدة انتظار الصلاة والانسان في صلاة ما انتظرها فمن وجد به قوة على تأخيرها ولم يغلبه النوم ولم يشق على احد من المقتدين فتأخيرها العشاء الى الثلث افضل عند مالك واحمد والشافعي في احد قوليه (ت والضياء عن زيد بن خالد الجهني) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع كل وضوء) فيتأكد السواك

(قوله اكلة) بالضم اى مأكول قرره شيخنا ح ف ولا يتعين الا اذا كانت الرواية هكذا (قوله من الوحدة) اى من الانفراد عن الصاحب بأن يسير الشخص منفردا وخص الليل لان الضرر فيه أعظم فمثله النهار وهذا لمن لم يكن انسه بمولاه كانسه بالخلق أو اعظم أو كان مستوحشا من الخلق وانسه بالله وحده (قوله الا أن يستهموا) أي يضربوا القرعة أو يتضاربوا بالسهام (قوله العتمة) أي صلاة العشاء وتسميتها عتمة لبيان الجواز أو لدفع توهم ارادة المغرب لو ذكر العشاء فانها تسمى العشاء الاولى وخص العشاء والصبح بذلك للتكاسل عنهما غالبا لما في حضور المسجد من المشقة ومحل طلب حضور المسجد ان لم تتعطل جماعة بيته (قوله بالسيوف) لما ورد لا يسمع مدى صوت المؤذن انس ولا جن ولا شئ الا شهد له يوم القيامة (قوله الخطوة) اى المرة (قوله ماله فيها) أي من الذل فقد قيل

اربعة فيها ذل عظيم الدين ولو درهم والبنت ولو مريم
والسفر ولو ميل والسؤال ولو الى أين السبيل

فان اراقة ماء الحيا ة دون اراقة ماء المحيا
فكن رجلا رجله في الثرى وهامة همته في الثريا

(قوله لامرتهم الخ) هذا يدل على جواز الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم أو انه تعالى فوض اليه الامر في ذلك

الوضوء ولا يجب (مالك والشافعي هق عن ابي هريرة طس عن علي) واسناده حسن ۞ (لولا ان اشق على امتي لامرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك) اى امر ايجاب كما تقدم (حم ن عن ابي هريرة) واسناده صحيح ۞ (لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك عند كل صلاة كما فرضت عليهم الوضوء) تمسك بعمومه من لم يكره السواك للصائم بعد الزوال فقالوا اشمل الصائم (ك عن العباس بن عبد المطلب) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (لولا ان اشق على امتي لفرضت عليهم السواك مع الوضوء ولاخرت صلاة العشاء الآخرة الى نصف الليل) لما مر وخصت العشاء بندب التأخير لطول وقتها وتفرغ الناس من الاشغال (ك هق عن ابي هريرة) باسناد صحيح ۞ (لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك والطيب عند كل صلاة) ظاهره ولو صلى منفردا (ص عن مكحول مرسلا) قال الشيخ واسناده صحيح ۞ (لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يستاكوا بالاسحار ابو نعيم في كتاب السواك عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها كلها) اى امتنع امري بقتلها كلها لكونها امة من الامم فلا آمر بقتلها كلها ولا ارضاه لدلالتها على الصانع وما من خلق الا وله حكمة وضرب من المصلحة واذا امتنع استئصالها بالقتل (فاقتلوا منها) اخبثها واشرها (الاسود البهيم) اى الشديد السواد فانه اضرها واعقرها ودعوا ما سواه ليدل على قدرة من سواه ولتنتفعوا به وعن اسحق ابن راهويه واحمد بن حنبل انهما قالا لا يحل صيد الكلب الاسود (د ت عن عبد الله ابن مغفل) واسناده حسن ۞ (لولا ان المساكين يكذبون) في دعواهم الفاقة والحاجة (ما افلح من ردهم) مع تمكنه من اعطائهم (طب عن ابي امامة) واسناده ضعيف ۞ (لولا ان لا تدافنوا) بحذف احدى التاءين اى لولا خوف ترك التدافن اى ان يترك بعضهم دفن بعض من تلك الاهوال (لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر) قال المناوي لفظ رواية احمد لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي اسمع اه وذلك ليزول عنكم استعظامه واستبعاده وقال العلقمي اعلم ان مذهب أهل السنة اثبات عذاب القبر خلافا للخوارج ولمعظم المعتزلة وبعض المرجئة فانهم نفوا ذلك ثم المعذب عند أهل السنة الجسد بعينه او بعضه بعد اعادة الروح اليه او الى جزء منه فان قيل نحن نشاهد الميت على حاله في قبره فكيف يسأل ويقعد ويضرب بمطارق من حديد ولا يظهر له أثر فالجواب ان ذلك غير ممتنع بل له نظير في العادة وهو النائم فانه يجد لذة وآلاما لا نحس نحن بشيء منها وكذا يجد اليقظان لذة وألما لما يسمعه او يتفكر فيه ولا يشاهد ذلك جليسه منه وكذا الحاضرون وكل هذا ظاهر جلي (حم ن عن أنس) بن مالك ۞ (لولا انكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون) فيستغفرون (فيغفر لهم) قال المناوي رحمه الله تعالى لم يرد بذلك الاحتقار بمفارقة الذنوب بل انه كما احب ان يحسن الى المحسن احب التجاوز عن المسيء والمراد فيه اظهار صفة الكرم والحلم (حم م ت عن ابي أيوب) ۞ (لولا المرأة لدخل الرجل الجنة) اى بغير عذاب او مع السابقين لانها تحمله على الوقوع في المعاصي (الثقفي في الثقفيات عن انس) وهو حديث ضعيف ۞ (لولا النساء لعبد الله حقا حقا) قال المناوي لانهن أعظم الشهوات القاطعة عن العبادة ولذلك قدمهن في آية ذكر الشهوات (عد عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (لولا النساء لعبد الله حق عبادته) لما تقدم (فر عن انس) ۞ (لولا بنو اسرائيل) أولاد يعقوب (لم يخبث الطعام) بخاء معجمة اى لم يتغير

(ولم)

قوله أمة) اى جماعة من خلق الله تعالى وليس المراد انهم كانوا آدميين ومسخوا (قوله الاسود الخ) خصه لكونه يكون عقورا غالبا والمراد العقور ولو غير اسود (قوله من ردهم) اى فمن ردهم له نوع عذر لكذبهم غالبا فقد سمع بعض الصحابة اعني السيدة عائشة سائلا يقول من يعشيني وله من ثمر الجنة فعشته فذهب يقول ماذكرتانيا فقالت انه ليس بمسكين بل تاجر اى قصده تحصيل الدنيا (قوله لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم الخ) يحتمل ان لا زائدة والمعنى لولا الخوف عليكم من الموت والدفن بسبب سماع ذلك لدعوت الخ ويحتمل أن تكون اصلية أى لولا الخوف عليكم من ترك دفن موتاكم لما يحصل لكم من الفزع والدهشة المقتضية لترك مصالحكم حتى تتركوا دفن موتاكم (قوله لولا المرأة الخ) هذا باعتبار غالب النساء اللاتي يلهين أزواجهن عن الطاعة ويحملنهم على المعاصي ومنهن من يكن سببا للخير والسعادة (قوله لولا بنو اسرائيل) اى عبد الله لانهم نهوا عن خزن اللحم فخالفوا النهي وخزنوا اللحم أى لحم الطير السماني فخزوا نتنه وتغيره أى لولا مخالفة بني اسرائيل النهي الخ

(ولم يخنز) بخاء معجمة وكسر النون بعدها زاى لم يتغير ولم ينتن (اللحم) قال العلقمي أصله أن بني اسرائيل ادخروا لحم السلوى وكانوا نهوا عن ذلك فعوقبوا بذلك حكاه القرطبي وذكره غيره عن قتادة وقال بعضهم معناه لولا ان بني اسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى أنتن لادخر فلم ينتن (ولولا حواء) بالهمز ممدود امرأة آدم سميت بذلك لانها أم كل حي (لم تخن انثى زوجها) لانها الجأت آدم عليه السلام الى الاكل من الشجرة مطاوعة للشيطان وذلك منها خيانة له فنزع العرق في بناتها وليس المراد بالخيانة هنا الزنا قال المناوي ورواية مسلم لم تخن أنثى زوجها الدهر فلفظ الدهر مزيد على البخاري (حم ق عن ابي هريرة) رضي الله تعالى عنه ۞ (لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم لاخرت صلاة العتمة) أي العشاء الى ثلث الليل أو نصفه على ما مر (طب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (لولا عباد لله ركع وصبية رضع وبهائم رتع) قال العلقمي قال في المصباح رتعت الماشية رتعا من باب نفع ورتوعا رعت كيف شاءت اه وقال في النهاية الرتع الاتساع في الخصب وكل مخصب مرتع (لصب عليكم العذاب صبا ثم رص) بضم الراء وشدة الصاد المهملة (رصا) قال العلقمي قال في المصباح رصصت البنيان رصا من باب قتل ضممت بعضه الى بعض وقال في النهاية تراصوا في الصفوف أي تلاصقوا حتى لا يكون بينكم فرجة وأصله تراصصوا من رص البناء يرصه رصا اذا الصق بعضه ببعض فادغم ومنه الحديث لصب عليكم العذاب صبا ثم لرص عليكم رصا (طب هق عن مسافع الديلي) قال الشيخ حديث حسن ۞ (لولا ما مس الحجر من انجاس الجاهلية ما مسه ذو عاهة) كأجذم وأبرص (الا شفي وما على الارض شئ من الجنة غيره) قال المناوي يعني أنه لماله من التعظيم والكرامة والبركة يشارك جواهر الجنة فكان منها وان خطايا البشر تكاد تؤثر في الجماد وظاهر الاحاديث أنه منها حقيقة (هق عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ۞ (لولا مخافة القود يوم القيامة) ظرف للقود لان المخافة موجودة الآن (لأوجعتك) بكسر الكاف (بهذا السواك) قال المناوي وفي رواية بهذا السوط وسببه أنه كان بيده سواك فدعا وصيفة له أو لام سلمة فابطأت حتى استبان الغضب في وجهه فخرجت أم سلمة اليها وهي تلعب ببهمة فقالت ألا أراك تلعبين ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فقالت لا والذي بعثك بالحق نبيا ما سمعتك فذكره (حب حل ك عن ام سلمة) قال الشيخ حديث صحيح لغيره ۞ (ليأتين) اللام جواب قسم محذوف (هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من استلمه بحق) قال المناوي كذا في نسخ الكتاب والذي رأيته في الاصول المحررة يشهد لمن استلمه بحق وعلى من استلمه بغير حق (هب عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (ليأتين على القاضي العدل يوم القيامة ساعة يتمنى) من هول الحساب (أنه لم يقض بين اثنين في تمرة قط) قال المناوي وفي رواية في عمره اه ومقصود الحديث التحذير من تولية القضاء ما لم يتعين عليه فان تعين عليه بأن لم يوجد في القطر من يصلح غيره وجب عليه قبوله (حم عن عائشة) واسناده حسن ۞ (ليأتين على الناس زمان يكذب فيه الصادق ويصدق فيه الكاذب ويخون فيه الامين ويؤتمن) فيه (الخؤون) بنائهما للفاعل وللمفعول (ويشهد المرء ولم يستشهد ويحلف ولم يستحلف ويكون اسعد الناس) خبر مقدم

(قوله ولم يخنز) بفتح النون لانه من باب فرح كما في القاموس والمصباح ولم يذكره في المختار وقول بعض الشراح بكسر النون سبق قلم اذ لا يصح مع قوله ان الماضي بكسر النون اه ح ف الا أن تكون الرواية هكذا فيكون أتى من باب ضرب أيضا وان لم نطلع عليه أو يكون كسر النون في المضارع شاذا تأمل الكاتبه (قوله ركع) أي انحنى ظهرهم من الكبر (قوله رص رصا) أي ضم بعضه الى بعض لكثرته (قوله من انجاس) أي ذنوب الخ ففيه اشارة الى أن الذنوب تؤثر حتى في الحجر فتذهب بركته فما بالك بما اذا أصابت قلب المكلف (قوله غيره) أي فهو من الجنة حقيقة فلا حاجة للتأويل (قوله يوم القيامة) ظرف للقود لا للمخافة لان المخافة حال التكلم وذا قاله لما كان في بيت أم سلمة ونادى خادمة لها أو لأم سلمة فلم تجبه لشغلها باللعب فغضب صلى الله عليه وسلم وذكره (قوله بحق) بأن لا يكون مرائيا ولا نحوه (قوله يتمنى) أي بسبب ما يحصل له من العتاب لتوانيه في بعض الاحكام الشرعية فما بالك بغير العادل (قوله يكذب فيه الصادق) أي لعدم استقامتهم يكذبون من علموا صدقه ويصدقون من علموا كذبه لكثرة ماله أو لجاهه (قوله ويخون فيه الامين) بشد الواو (قوله ويؤمن) نسخة ويؤتمن الخؤون (قوله ويشهد المرء) أي يبادر بالشهادة وان لم يستشهد ويحلف أي يبادر بالحلف وان لم يستحلف

(قوله لكع الخ) هو اللئيم والمراد هنا الكافر بدليل قوله لا يؤمن الخ (قوله يتبعه أربعون امرأة يلذن به) أى لقضاء حوائجهن
(قوله بما أخذ من المال) أى بالذى أخذه من المال وفى نسخة باسقاط من هكذا بما أخذ المال فتكون ما استفهامية

(بالدنيا لكع بن لكع لا يؤمن بالله ورسوله) قال المناوى اللكع أصله العبد ثم استعمل فى الحمق والذم وأكثر ما يقع فى النداء وهو اللئيم أو الوسخ اهـ وظاهر الحديث أنه الكافر (طب عن أم سلمة) واسناده حسن ❁ (ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد أحدا يأخذها منه) لكثرة المال واستغناء الناس أو لكثرة الفتن والهرج وشغل كل أحد بنفسه قال العلقمى والظاهر أن ذلك يقع فى زمن كثرة المال وفيضه وقرب الساعة كما قال ابن بطال وقال ابن التين انما يقع ذلك بعد نزول عيسى عليه السلام حين تخرج الارض بركاتها حتى تشبع الرمانة أهل البيت ولا يبقى فى الارض كافر (ويرى) بضم أوله مبنيا للمفعول (الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به) لقضاء مصالحهن (من قلة الرجال وكثرة النساء ق عن أبى موسى) الاشعرى ❁ (ليأتين على الناس زمان لا يبالى الرجل فيه بما أخذ) أى بأى وجه أخذ (المال) وفيه اثبات ألف ما الاستفهامية المجرورة بالحرف وهو قليل وفى نسخة بم أخذ من المال وعليها الاشكال (أمن حلال) يأخذ (أم من حرام) ووجه الذم من جهة التسوية بين الامرين والا فأخذ المال من الحلال ليس مذموما (حم خ عن أبى هريرة) ❁ (ليأتين) اللام جواب قسم محذوف (على الناس زمان لا يبقى منهم أحد الا أكل الربا الخالص (فان لم يأكله أصابه من غباره) أى وصل اليه من أثره كأن يكون متوسطا فيه أو كاتبا أو شاهدا أو معاملا المرابى أو نحو ذلك (د هـ ك عن أبى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ❁ (ليأتين على أمتى) قال المناوى أى أمة أهل الدعوة فيشمل كل أهل الملل أو أمة الاجابة والمراد الثلاث وسبعون فرقة (ما أتى على بنى اسرائيل) أى ما فعلوه من القبائح (حذو) بالنصب على المصدر (النعل بالنعل) أى اتباعا مطابقا والحذو بحاء مهملة وذال معجمة القطع يعنى ان أمتى يتبعون آثار من قبلهم مثلا بمثل كما يقدر الحذاء طاقة النعل التى يركب عليها طاقات أخرى (حتى ان) أى لو (كان منهم من أتى أمه علانية لكان فى أمتى من يصنع ذلك) أى القبيح (وان بنى اسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين ملة) يعنى كل واحدة تتدين بغير ما تتدين به الاخرى فسمى ذلك ملة مجازا (كلهم فى النار) أى متعرضون لما يدخلهم النار من الاعمال القبيحة (الا ملة واحدة) أى أهل ملة واحدة وهى (ما أنا عليه وأصحابى) فالناجى من اهتدى بهديهم (ت عن ابن عمرو) ❁ (ليؤذن لكم خياركم) أى صلحاؤكم ليؤمن نظرهم للعورات ويحافظوا على التأذين فى الاوقات (وليؤمكم قراؤكم) وكان الاقرأ فى زمنه الافقه (د هـ عن ابن عباس) ❁ (ليأكل كل رجل) ندبا المراد كل انسان (من أضحيته) المندوبة والافضل أن يأكل الثلث ويتصدق بالثلث ويهدى الثلث والاولى أن يقدم فى الاكل كبدها على غيره وقال بعضهم الاولى أن يتصدق بجميعها الا لقيمات يسيرة يتبرك بأكلها أما الواجبة فيحرم الاكل منها (طب حل عن أنس) واسناده حسن ❁ (ليأكل أحدكم بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه) ما كان من الاشياء النظيفة تخصيصا لها بالشرف (فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعطى بشماله

وثبتت ألفها على غير القياس ولا يتعين ذلك اذ يصح كونها حينئذ مصدرية أى بأخذ المال (قوله لا يبقى منهم أحد الا أكل الربا الخ) أى أحد من المنهمكين على تحصيل الدنيا والا فكثير من هذه الامة محفوظ من ذلك فى كل زمان (قوله ليأتين على أمتى الخ) أى ليغلبن عليهم ما غلب على بنى اسرائيل فضمن أتى معنى غلب فعداه بعلى وكذا يقال فى كل ما سبق (قوله حذو النعل) أى يحذونهم حذوا الخ أى يوافقونهم موافقة النعل للنعل فان النعل اذا طابق مساواة طاقات أخر لها وضعت عليه وقطعت بقدره (قوله حتى ان كان الخ) ان هنا بمعنى لو فلذا اقترن جوابها باللام (قوله وان بنى اسرائيل تفرقت على ثنتين الخ) فى الاعتقاد وكلهم فى النار وكذا هذه الامة منها اثنتان وسبعون فرقة فى النار وواحدة فى الجنة كما أشار اليه بقوله الا ملة واحدة وهى ما عليه أهل السنة (قوله ليؤذن لكم خياركم) أى لان المؤذن مؤتمن على الاوقات (قوله قراؤكم)

أى ان لم يكن ثم أفقه من الاقرا والا قدم على ما بين فى الفروع وكذا يقال فيما يأتى (قوله ليأكل كل رجل) ويأخذ
أى انسان (قوله ويشرب بشماله الخ) وقد وقع للشيخ الشعرانى أنه دخل على القزاز وهو عبد أسود فلم يحترم الشيخ ولم يقم له فسكت الشيخ حتى جىء له بما يشربه فأخذه بشماله وشرب فقال له الشيخ خذ بيمينك يا شيطان فان الشيطان يشرب بشماله فبهت وانخذل

ويأخذ بشماله) الاشياء النظيفة والاعمال الشريفة قال المناوي يعني يحمل أولياءه من الانس على ذلك ليضاده عباد الله الصالحين (ه عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(ليؤمكم) أي يصلي بكم اماما (اكثركم قراءة للقرآن ن عن عمرو ابن سلمة) واسناده حسن ﴿(ليؤمكم احسنكم وجها فانه احرى أن يكون احسنكم خلقا) بالضم والاحسن خلقا اولى بالامامة (عد عن عائشة) وهو حديث ضعيف ﴿(ليؤمن هذا البيت) الحرام (جيش) أي يقصدونه (يغزونه حتى اذا كانوا ببيداء من الارض) قال العلقمي قال النووي وفي رواية ببيداء المدينة قال العلقمي البيداء كل أرض ملساء لاشئ بها وبيداء المدينة الشرف الذي قدام ذي الحليفة الى جهة مكة (يخسف بأوسطهم وينادي أولهم آخرهم ثم يخسف بهم ولا يبقى) منهم (الا الشريد الذي يخبر عنهم) بأنه قد خسف بهم (حم م ن ه عن حفصة) بنت عمر بن الخطاب ﴿(ليبشر) بفتح اللام وضم المعجمة (فقراء المؤمنين) وفي نسخة شرح عليها المناوي فقراء أمتي فانه قال أي امة الاجابة (بالفوز) أي بالسبق الى الجنة (يوم القيامة قبل الاغنياء بمقدار خمسمائة عام) من اعوام الدنيا (هؤلاء) يعني الفقراء (في الجنة ينعمون وهؤلاء) أي الاغنياء في المحشر (يحاسبون) على أموالهم (حل عن أبي سعيد) الخدري واسناده حسن ﴿(ليبعثن الله تعالى من مدينة بالشام يقال لها حمص) بكسر فسكون (سبعين الفا يوم القيامة لا حساب عليهم ولا عذاب مبعثهم فيما بين الزيتون والحائط في البرث الاحمر منها) بموحدة فراء مثلثة محركا قال المناوي والبرث كما في القاموس وغيره الارض السهلة أراد بها أرضا قريبة من حمص قتل فيها جماعة شهداء وصلحاء (حم طب ك عن عمر) بن الخطاب ﴿(ليبلغ شاهدكم غائبكم) قال العلقمي أي ليبلغ الحاضر في المجلس الغائب عنه وهو على صيغة الامر وظاهر الامر الوجوب فعلم منه أن التبليغ واجب والمراد هنا اما تبليغ حكم هذه الصلاة أو تبليغ الاحكام الشرعية (لا تصلوا بعد الفجر) أي بعد طلوعه (الا سجدتين) قال العلقمي أي ركعتين بدليل رواية الترمذي بلفظ لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر ثم قال أجمع عليه أهل العلم وكرهوا أن يصلي الرجل بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر واستدل به الامام أحمد بن حنبل ومن تبعه على كراهة الصلاة بعد طلوع الفجر حتى ترتفع الشمس الا ركعتي الفجر وفرض الصبح وهو وجه عند الشافعية والاصح عند الشافعية وقول الجمهور ان ابتداء وقت الكراهة من بعد صلاة الفرض وعند وقت الكراهة بتقديم فعل الفرض ويقصر بالتأخير وذكر ابن تيمية أحاديث النهي الصحيحة وقال هذه النصوص الصحيحة تدل على أن النهي في الفجر لا يتعلق بطلوعه بل بالفعل كالعصر وأوله كما في أبي داود عن يسار مولى ابن عمر بالتحتية والسين المهملة قال رآني ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر فقال يا يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة فقال ليبلغ شاهدكم غائبكم فذكره (د ه عن ابن عمر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(ليبيتن أقوام من امتي على اكل ولهو ولعب ثم ليصبحن) ممسوخين (قردة وخنازير) فيه وقوع المسخ في هذه الامة (طب عن أبي امامة) واسناده ضعيف ﴿(ليت شعري) قال المناوي ليت شعوري (كيف أمتي) أي كيف حالها (بعدي) أي بعد وفاتي (حين تتبختر رجالهم وتمرح نساؤهم) قال العلقمي قال في المصباح مرح مرحا فهو مرح مثل فرح

(قوله أحرى) أي احق ان يكون أحسنكم خلقا لان حسن الوجه يدل غالبا على حسن الخلق (قوله ليؤمن) أي ليقصدن (قوله ببيداء) أي بقرب المدينة (قوله يخسف بأوسطهم) أي ثم بباقيهم ولا ينجو منهم الا واحد يشرد أي يهرب ليبلغ خبرهم كما قال وينادي أولهم آخرهم الخ والممنوع الخسف العام والمسخ العام فيأتي في الحديث قريبا ان المسخ يقع لبعض الاشخاص كالخسف (قوله ليبشر فقراء) في نسخة ليبشرن أي ليحصل لهم الفرح والسرور بذلك واللام لام القسم (قوله قبل الاغنياء) الذين أشغلهم غناهم عن مولاهم فضيعوا حقوقه والا فكم من غني صرف المال في مصارفه فيكون أفضل من الفقير (قوله بين الزيتون والحائط) اسما موضعين (قوله في البرث) أي الارض السهلة منها الحمراء (قوله الا سجدتين) أي ركعتين وهما سنة الصبح فيحرم النفل المطلق بعد الفجر أي وبعد صلاة الفرض أما قبل صلاة الفرض فيكره تنزيها فان حمل الحديث على ذلك كان النهي للتنزيه وتفصيل ذلك في الفروع (قوله ليبيتن أقوام الخ) أي منهمكون على المعاصي ثم ليصبحن قردة الخ فالممنوع المسخ العام (قوله ليت شعري) أي ليت علمي بذلك حاصل أي فهو أمر عظيم حتى صار كالخفي على

فرحا فهو فرح وزنا ومعنى وهو فرح شديد (وليت شعري) كيف يكون حالهم (حين يصيرون صنفين صنفا ناصبي نحورهم في سبيل الله وصنفا عصاة لغير الله) اي للرياء والسمعة وقصد الغنيمة (ابن عساكر عن رجل) صحابي ﴿ (ليتخذ احدكم قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وزوجة مؤمنة تعينه على أمر الآخرة) قال لما نزل في الذهب والفضة ما نزل من الوعيد الشديد قالوا أي مال نتخذ فذكره قال العلقمي قال الحافظ ابن حجر في نظم هذه الثلاثة ما نصه

من خير ما يتخذ الانسان في * دنياه كيما يستقيم دينه

قلبا شكورا ولسانا ذاكرا * وزوجة صالحة تعينه

(حم ت عن ثوبان) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (ليتصدق الرجل من صاع بره وليتصدق من صاع تمره) أي ليتصدق الانسان مما عنده وان قل (طس عن ابي جحيفة) واسناده حسن ﴿ (ليتق احدكم وجهه عن النار ولو بشق تمرة) ولا يستحقر ذلك فان ثوابه عظيم خصوصا مع نحو فقر قال المناوي والاتقاء كناية عن محو الذنوب (حم عن ابن مسعود) واسناده صحيح ﴿ (ليتكلف احدكم من العمل ما يطيق) المداومة عليه (فان الله تعالى لا يمل) اي لا يقطع عنكم ثوابه (حتى تملوا) اي تنقطعوا عن العبادة (وقاربوا وسددوا) اي اقصدوا باعمالكم السداد ولا تتعمقوا فانه لن يشاد هذا الدين احد الا غلبه (حل عن عائشة) واسناده حسن ﴿ (ليتمنين اقوام) يوم القيامة (ولوا) قال المناوي بضم الواو وشدة اللام (هذا الامر) يعني الخلافة والامارة (انهم خروا) سقطوا على وجوههم (من الثريا) النجم المعروف (وانهم لم يلوا شيأ) لما يحل بهم من الخزي والندامة يوم القيامة (حم عن ابي هريرة) واسناده حسن ﴿ (ليتمنين اقوام لو اكثروا من السيآت) اي الاكثار منها فقالوا ومن هم يا رسول الله قال (الذين يبدل الله عز وجل سيآتهم حسنات) اتوبتهم توبة نصوحا (ك عن ابي هريرة) واسناده حسن (ليجيئن) بفتح الهمزة (اقوام يوم القيامة ليست في وجوههم مزعة) بضم الميم وسكون الزاي وفتح العين المهملة قطعة (من لحم قد اخلقوها) يعني يعذبون في وجوههم حتى تسقط لحومها لمشاكلة العقوبة في موضع الجناية من الاعضاء لكونهم اذلوا وجوههم بالسؤال وانهم يبعثون ووجوههم كلها عظم بلا لحم والمراد من سأل تكثرا وهو غني لا تحل له الصدقة كما يدل عليه رواية لا يزال العبد يسأل وهو غني حتى يخلق وجهه فلا يكون له عند الله وجه قال ابن أبي جمرة معناه انه ليس في وجهه من الحسن شئ لان حسن الوجه هو بما فيه من اللحم (طب عن ابن عمر) باسناد صحيح ﴿ (ليحجن) بالبناء للمفعول (هذا البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج) ولا يلزم من حج الناس بعد خروج يأجوج ومأجوج امتناع الحج في وقت ما عند قرب الساعة فلا تدافع بينه وبين خبر لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت قال العلقمي ويظهر والله أعلم أن المراد بقوله ليحجن هذا البيت اي مكان البيت لما في حديث ان الحبشة اذا خربوه لم يعمر بعد ذلك (حم خ عن ابي سعيد) الخدري ﴿ (ليخرجن قوم من امتي من النار بشفاعتي يسمون الجهنميين) فيه اشارة الى طول تعذيبهم في جهنم حتى أطلق عليهم هذا الاسم قال العلقمي وفي مسلم فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم (ت ه عن عمران بن حصين) باسناد حسن

(قوله ناصبي نحورهم في سبيل الله) أي الجهاد لاعلاء كلمة الله (قوله عصاة لغير الله) أي لرياء وسمعة ولو في غير الجهاد او يجاهدون لقصد منصب أو غنيمة فهو اخبار بانه لا بد من فرقة طائعة وفرقة مخالفة في هذه الامة (قوله من صاع بره الخ) ليس العطاء من الفضول الخ (قوله ليتق) اي يحفظ (قوله ليتكلف أحدكم من العمل ما يطيق) أى ما يستطيع المداومة عليه (قوله لا يمل) اي لا يترك اثابتكم حتى تملوا (قوله وسددوا) أي ائتوا السداد أي الصواب وهو التوسط في الامور وفي الشهاب على الشفاء السداد بالفتح الاستقامة وبالكسر ما يسد به فهو اسم آلة لما يسد به الشئ فهو نظير حزام وركاب (قوله ليتمنين أقوام ولوا) بضم الواو (قوله انهم خروا) أي سقطوا على وجوههم من عند الثريا وأنهم لم يلوا شيأ من الخلافة والامارة (قوله لو أكثروا من السيآت) اي لتبديلها لهم بالحسنات لكونهم وفقوا للتوبة في الدنيا (قوله مزعة) اي قطعة قد اخلقوها أي صيروها كالثوب الخلق البالي بسبب اراقة ماء الوجه بذل السؤال (قوله ليحجن هذا البيت) بالبناء للمفعول وكذا قوله وليعتمرن ولا ينافي ذلك ان الكعبة تهدم لانه يبقى لها بقية وتعاد فيحجها الناس (قوله ليخرجن) أو ليخرجن فقوم فاعل او نائبه (قوله يسمون الجهنميين) وقال

وقال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (ليخش احدكم) بالجزم بلام الامر قال العلقمي قال في المصباح خشي خشية خاف فهو خشيان وامرأة خشي مثل غضبان وغضبي (ان يؤخذ عند ادنى ذنوبه) أي يستصغر ذلك (في نفسه) فان محقرات الذنوب قد تكون مهلكة لصاحبها الابشر (حل عن محمد بن النضر الحارثي مرسلا ﷺ ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا وسبعمائة الف) شك من الراوي (متماسكين) بنصبه على الحال ورفعه على الصفة قال النووي وهو ما في معظم الاصول (آخذ) بصيغة اسم الفاعل (بعضهم ببعض لا يدخل) الجنة (أولهم حتى يدخل آخرهم) هو غاية للتماسك المذكور قال العلقمي وهذا ظاهره يستلزم الدور وليس كذلك بل المراد انهم يدخلون صفا واحدا فيدخل الجميع دفعة واحدة وفي ذلك اشارة الى سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة (وجوههم على صورة القمر ليلة البدر) ليلة أربعة عشر وفيه ان أنوار أهل الجنة تتفاوت بتفاوت الدرجات (ق عن سهل بن سعد ﷺ ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا) قال المناوي المراد بالمعية مجرد دخول الجنة بغير حساب وان دخلوها في الزمرة الثانية أو الثالثة (حم عن ثوبان) باسناد حسن ﷺ (ليدخلن الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر من بني تميم) قيل هو أويس القرني وقيل هو عثمان (حم م حب ك عن عبد الله بن ابي الجذعاء) واسناده صحيح ﷺ (ليدخلن الجنة بشفاعة رجل ليس بنبي مثل الحيين ربيعة ومضر انما اقول ما اقول) بضم الهمزة وفتح القاف وواو مشددة قال العلقمي أي ما القنته وعلمته او القي على لساني من جانب أو من وحي حقيقة والثالث عندي أظهر (حم طب عن ابي امامة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (ليدخلن بشفاعة عثمان) ابن عفان (سبعون الفا كلهم قد استوجبوا النار الجنة بغير حساب ابن عساكر عن ابن عباس) قال الشيخ حديث حسن لغيره ﷺ (ليدركن الدجال قوما مثلكم او خيرا منكم) وهم من يكون في زمن المهدي وعيسى عليه الصلاة والسلام (ولن يخزي الله امة انا اولها وعيسى ابن مريم آخرها (ك عن جبير بن نفير) الحضرمي قال الشيخ حديث حسن (ليذكرن الله عز وجل قوم في الدنيا على الفرش الممهدة يدخلهم الدرجات العلا) بسبب مداومتهم على الذكر (ع حب عن ابي سعيد) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ليردن) بشدة النون (علي) بشدة الياء (ناس من أصحابي) قال المناوي في رواية أصيحابي (الحوض) الكوثر للشرب منه (حتى اذا رأيتهم وعرفتهم اختلجوا) بالبناء للمفعول أي نزعوا أو جذبوا قهرا عليهم (دوني) أي بالقرب مني (فاقول يارب) هؤلاء (اصيحابي اصيحابي) قال العلقمي بالتصغير وفي رواية الكشميهني أصحابي بغير تصغير والتكرير للتأكيد (فيقال لي انك لا تدري ما احدثوا بعدك) هذا دليل لصحة تأويل من تأول أنهم أهل الردة ولهذا قيل فيهم سحقا سحقا ولا يقول ذلك في مذنبي الامة بل يشفع لهم ويهتم لامرهم وقيل هم أهل الكبائر والبدع وقيل المنافقون

أي يسميهم أهل الجنة بذلك ثم ينسى الله تعالى أهل الجنة هذا الاسم في الجنة (قوله ليخش أحدكم) نسخة ليخشين أي فينبغي للشخص ان لا يستصغر ذنبا (قوله متماسكون) أي يمسك بعضهم بيد بعض كما بين ذلك بقوله آخذ بعضهم الخ وهم صف واحد فيدخلون معا في صف واحد فهذا يدل على سعة الباب الذي يدخلون منه جدا كما اشار الى ذلك بقوله لا يدخل أولهم الخ (قوله على صورة القمر) اي في الضياء والاشراق (قوله رجل) قيل هو أويس القرني من خيار التابعين وقيل هو عثمان بن عفان كما بينه في الحديث الآتي (قوله من بني تميم) خصهم لكثرتهم في ذلك الزمان (قوله الحيين) تثنية حي (قوله ما اقول) أي ليس من عندي ان هو الا وحي يوحى وقال ذلك حين سألوه في شأن ما قاله لما استغربوه (قوله ولن يخزي الله الخ) اي فامتي محفوظون من الدجال وانما يتبعه اليهود ومن أضله الله تعالى (قوله الممهدة الخ) أي في كونه متنعما لا ينافي اشتغال قلبه بمولاه لينال الدرجات العلا (قوله يدخلهم) أي الله تعالى (قوله الحوض) مفعول يردن وهذا قبل المرور على الصراط لان هؤلاء الاشخاص هم الذين ارتدوا بعد بعثته صلى الله عليه وسلم والمرتد لا يمر على الصراط فهذا مما يدل على ان الحوض قبل الصراط (قوله اختلجوا دوني) أي جذبوا عني وابعدوا عن حوضي قهرا عنهم (قوله اصيحابي) في رواية أصحابي بالتكبير فيهما (قوله فيقال لي) أي من قبل الله تعالى (قوله ما احدثوا بعدك) أي من الردة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك سحقا سحقا وقيل هم أهل الكبائر وعلى الاول انما جاؤا عند الحوض لتزيد عليهم الحسرة

(حم ق عن انس) بن مالك (وعن حذيفة) بن اليمان ﷺ (ليسأل احدكم ربه حاجته
كلها حتى يسأله شسع نعله اذا انقطع) اى يطلب منه جميع ما يحتاج اليه وان قل (ت حب
عن أنس) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ليسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله الملح) ونحوه
من الاشياء التافهة (وحتى يسأله شسعه) أى شسع نعله اذا انقطع (ت عن ثابت البنانى
مرسلا) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ليستتر احدكم فى الصلاة بالخط بين يديه وبالحجر وبما
وجد من شئ) مما هو قدر مؤخرة الرحل كما فى حديث آخر ليكمل خشوعه (مع ان المؤمن
لا يقطع صلاته شئ) مر بين يديه (ابن عساكر عن انس) قال الشيخ حديث حسن لغيره
ﷺ (ليستحى احدكم من ملكيه) بفتح اللام أى الحافظين (اللذين معه كما يستحى من رجلين
صالحين من جيرانه وهما معه بالليل والنهار) لا يفارقانه طرفة عين (هب عن ابى هريرة
ﷺ ليسترجع احدكم) اى ليقل انا لله وانا اليه راجعون (فى كل شئ) اساءه (حتى فى
انقطاع (شسع نعله فانها) اى الحادثة التى هى انقطاعه (من المصائب ابن السنى فى عمل يوم
وليلة عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (ليستغن احدكم) عن سؤال الناس (بغناء الله)
بالفتح والمد أى كفايته (غداء يومه وعشاء ليلته) بالجر على البدل أو بالرفع خبر مبتدأ محذوف
أى ما يكفيه ويكفى من تلزمه مؤنته فى كل يوم (ابن المبارك) فى الزهد (عن واصل
ابن عطاء) مرسلا ﷺ (ليسلم الراكب على الراجل) أى الماشى (وليسلم الراجل على القاعد
وليسلم الاقل على الاكثر) فلو عكس جاز وكان خلاف الافضل (فمن اجاب السلام فهو
له) اى فالثواب له عند الله (ومن لم يجب فلا شئ له) من الاجر بل عليه الاثم ان ترك بغير
عذر (حم حد عن عبد الرحمن بن شبل) واسناده حسن (ليس الاعمى من يعمى بصره
انما الاعمى من تعمى بصيرته) قال تعالى فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى
الصدور (الحكيم هب عن عبد الله بن جراد) واسناده ضعيف ﷺ (ليس الايمان بالتمنى)
التشهى أى تشهى الامر المرغوب فيه وقيل هو من التمنى بمعنى القراءة والتلاوة يقال تمنى
اذا قرأ (ولا بالتحلى) أى التزين بالقول أو الصفة (ولكن هو ما وقر فى القلب وصدقه العمل)
أى تصديق القلب وعمل الجوارح (ابن النجار فر عن أنس) ﷺ (ليس البر) بالكسر
الاحسان (فى حسن اللباس والزى) بالكسر الهيئة وزى المسلم مخالف لزى الكافر (ولكن
البر السكينة والوقار) جملة معرفة الطرفين تفيد الحصر لكن المراد الحث على السكون
والوقار (فر عن أبى سعيد) ﷺ ليس البيان كثرة الكلام ولكن فصل فيما يحب الله ورسوله)
اى قول قاطع يفصل بين الحق والباطل (وليس العى عى اللسان) بكسر العين المهملة اى
ليس التعب والعجز عجز اللسان وتعبه وعدم اهتدائه لوجه الكلام (ولكن) العى هو (قلة
المعرفة بالحق فر عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (ليس الجهاد ان يضرب الرجل بسيفه
فى سبيل الله انما الجهاد) الاكبر السعى فى طلب الكسب الحلال للقيام بأمر النفس والعيال
يدل على هذا قوله (من عال والديه وعال ولده) أى أصوله وفروعه المحتاجين (فهو فى
جهاد) لان جهاد الكفار ببلادهم فرض كفاية والقيام بنفقة من تلزمه نفقته فرض عين

(قوله شسع نعله) أى خيطه الذى يستمسك به (قوله وبالحجر) وبما وجد من شئ مما هو قدر مؤخرة الرحل كما بين فى الفروع وبعض الائمة لا يرى حصول الستر بالخط (قوله مع ان المؤمن الخ) أى ففعل السترة ليس لكونه لو لم يفعل ذلك بطلت صلاته بالمرور بين يديه بل لدفع المار فقط (قوله ليسترجع الخ) قال تعالى وبشر الصابرين الذين اذا الخ (قوله بغناء الله) بالقصر اذ هو بالمد التغنى (قوله غداء يومه) هو ما يؤكل قبل الزوال (قوله وعشاء ليلته) هو ما يؤكل بعد الزوال (قوله ليسلم الراكب الخ) أى فلو ابتدأ الماشى او القاعد وجب الرد وفات الراكب والماشى الاولى (قوله الاقل على الاكثر) عند المالكية ان الابتداء من الاكثر أولى لان القصد منه الامان والمطلوب تأمين الاكثر الاقل لا عكسه فقد أخذوا بحديث غير هذا (قوله من يعمى بصره الخ) لان البصر الظاهر بلغته ومنفعته فقط (قوله ما وقر) أى ثبت فى القلب (قوله والزى) الهيئة (قوله كثرة الكلام) أى التفصح والتأنق فى الكلام بأن يتكلف النطق بالفاظ فصيحة (قوله ولكن فصل) أى ولكن البيان المحمود فصل اى قول يفصل بين الحق والباطل وان لم يشتمل على فصاحة قوله وليس العى عى اللسان) أى ليس التعب تعب اللسان بل تعب القلب بسبب قلة معرفة الحق (قوله ليس الجهاد) أى الاكبر فان الجهاد جهادان أكبر وأصغر فالاكبر ان يجاهد نفسه ويحبسها على حالة جميلة فثواب ذلك أعظم من ثواب الجهاد فى سبيل الله

(ومن

(قوله ليس الخبر كالمعاينة) أي لا يفيد مثل المشاهدة سواء كان الخبر مقطوعا بصدقه كخبر الله تعالى أولا (قوله ألقى الالواح) أي وذلك جائز في شريعته وأخذ بلحية أخيه ورأسه يجره اليه فقد حصل له عند المشاهدة ما لم يحصل عند اخبار الله تعالى له مع القطع بصدقه (قوله ومن نيته ان يفي) حال حالية أي ثم منعه عذر فلا يكون حينئذ من علامة النفاق (قوله ان يعد الرجل الخ) أي باعطاء شئ أو باجابة لوليمة مثلا (قوله بالصرعة) أي ليس الشديد شدة محمودة المتلبس بصرع الابطال ورميهم في الارض بل هو القاهر لنفسه وهواه لقهره أعداءه من الشياطين والنفس الذين هم أشد من أعدائه الظاهر ولذا لما اشتهر عن امامنا الشافعي رضي الله تعالى عنه الحلم وأراد تفصيل ما بوس عند جماعة صنعوا له كما طويلا من جهة والجهة الاخرى بدون كم أصلا ليختبروا حلمه فلما أخذ ذلك ولبسه قال جزاهم الله خيرا قد صنعوا لي كما لاضع فيه ما احتاجه وتركوا الكم من الجهة الثانية لئلا يحوجني من ثقله فالحليم من شأنه هكذا فلا يغضب أصلا وان غضب وتغير لا يعمل بمقتضى غضبه (قوله ليس الصيام) أي الممدوح مدحا قويا (قوله فان سابك الخ) كأنه قيل فان فرض ان شخصا سبني فماذا أصنع فقال فان سابك الخ أي فليقل ذلك لاجل أن ينكف خصمه عنه أو لكف نفسه عن اللغو أي الكلام بما لا

(ومن عال نفسه ليكفها عن الناس فهو في جهاد) افضل من جهاد الكفار لما تقدم (ابن عساكر عن انس) واسناده ضعيف ﴿ (ليس الخبر كالمعاينة) أي المشاهدة اذ هي تفيد العلم القطعي بخلاف الخبر (طس عن انس) بن مالك (خط عن ابي هريرة) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ليس الخبر كالمعاينة ان الله) تعالى (اخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الالواح فلما عاين ما صنعوا) من اتخاذ العجل وعبادته (ألقى الالواح فانكسرت) فليس حال الانسان عند معاينة الشئ كحاله عند الخبر عنه (حم طس ك عن ابن عباس) واسناده صحيح (ليس الخلف ان يعد الرجل ومن نيته ان يفي) بما وعد به فان تعذر عليه الوفاء فلا لوم عليه وان لم يتعذر كره عدم الوفاء (ولكن الخلف ان يعد الرجل ومن نيته ان لا يفي) بما وعد به فعليه الاثم (ع عن زيد بن ارقم) واسناده حسن ﴿ (ليس الشديد بالصرعة) قال العلقمي بضم الصاد المهملة وفتح الراء الذي يصرع الناس كثيرا بقوته والهاء للمبالغة في الصفة والصرعة بضم الصاد وسكون الراء بالعكس وهو من يصرعه غيره كثيرا ووقع بيان ذلك في حديث ابن مسعود عند مسلم وأوله ما تعدون الصرعة فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال قال ابن التين ضبطناه بفتح الراء وقرأه بعضهم بسكونها وليس بشئ لانه عكس المطلوب وضبط أي في بعض الكتب بفتح الصاد وليس بشئ انتهى والظاهر ان الباء في قوله بالصرعة زائدة والصرعة خبر ليس أي ليس الشديد من يصرع الناس كثيرا بقوته كما تقدم (انما الشديد الذي) تحمد شدته الذي (يملك نفسه عند الغضب) أي عند ثورانه فيقهر نفسه ويكظم غيظه (حم ق عن ابي هريرة ﴿ ليس الصيام من الاكل والشرب) وجميع المفطرات (انما الصيام) الكامل المثاب عليه (من اللغو والرفث) أي الفحش من الكلام وجميع القبائح (فان سابك احد او جهل عليك فقل) بلسانك أو بقلبك وبهما أولى وبعضهم فرق بين رمضان وغيره (اني صائم اني صائم) بقصد كف نفسك عن السب وزجرا لمن جهل عليك (ك هق عن ابي هريرة ﴿ ليس الغنى) بكسر أوله والقصر قال العلقمي وقد مد في ضرورة الشعر وأما الغناء بالفتح والمد فهو الكفاية وبالكسر والمد ما طرب به من الصوت ناشدا أو مغنيا (عن كثرة العرض) بفتح المهملة والراء ثم ضاد معجمة ما ينتفع به من متاع الدنيا وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض وأما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا قال ابن بطال معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال لان كثيرا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد فكأنه فقير من شدة حرصه (ولكن الغنى) أي حقيقة (غنى النفس) وفي رواية غنى القلب فالغني من استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب وقال القرطبي معنى الحديث ان الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس وبيانه انه اذا استغنت نفسك كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة

يعني ومحله ان لم يخف رياء (قوله أو جهل عليك) أي بنحو ضرب وسب وغير ذلك فهو أعم مما قبله (قوله العرض) بفتحتين اما العرض فمقابل الطول ومقابل النقد والعرض بالكسر محل الذم والمدح (قوله غنى النفس) بان لا ينهمك في تحصيل الدنيا بل يقتصر على قدر الحاجة

(قوله ليس الكذاب) أي الذي يأثم ويؤاخذ بكذبه وان كان كاذبا في الواقع (قوله بالذي) أي بالكذاب الذي يصلح بكذبه بين الناس فهو كذب جائز بل قد يكون واجبا لاسيما على الزوجة لاصلاح حالها كأن يقول لها انت أحب الي من ضرتك والحال بالعكس (قوله بوائقه) أي مهلكاته فالمطلوب الاحسان للجار ومنه الزوجة والخادم ونحوهما فانهما أشد جوارا من الجار الملاصق للدار فطلب الاحسان لهم أكثر وقد جاء شخص له صلى الله عليه وسلم وقال له ان جاري يؤذيني فأمره صلى الله عليه وسلم بالقائه متاع نفسه في ٢٣٢ الطريق ففعل فكل من مر وسأل عن ذلك واخبر بأن جاره قد آذاه لعن ذلك الجار المؤذي فلما بلغه كثرة لعن الناس له أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال له صلى الله عليه وسلم هذا أخف من لعن الله لك فانه قد لعنك قبل ذلك ثم اظهره بلعن الناس لك فانكف بسبب ذلك عن اضراره فذلك من الحكم المتسبب عنها دفع الاذى (قوله جائع الى جنبه) أي بجنبه أو منضما الى جنبه فينبغي للانسان أن لا يشبع الا اذا شبع جاره من زوجة وخادم الخ ولذا دعا شخص النبي صلى الله عليه وسلم لضيافة فقال له ان كان فتكون معي عائشة فلم يرض فترك صلى الله عليه وسلم اجابته لكراهته أن يشبع وزوجته جائعة لعدم وجود شيء في حجر أزواجه صلى الله عليه وسلم اذذاك (قوله بالطعان) أي كثير الطعن والتكلم في الناس واعراضهم فانه كالطعن بالحراب بجامع التأثير بكل

جراحات السنان لها التئام * ولا يلتام ماجرح اللسان (قوله ولا اللعان) أي كثير اللعن للناس اما بلفظ اللعن أو بمقاربه كغضب الله على فلان وأهلك الله فلانا فالمراد باللعن الكلام المؤذي جدا (قوله ولا البذي) أي بذي اللسان فهو من عطف الخاص لانه الفاحش في كلامه والفاحش المذكور قبله بمعنى الفاحش في كلامه أوفعاله (قوله ليس المسكين) أي الكامل بل هو مسكين ناقص بالنسبة للمسكين الذي لا يسأل الناس ولا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له

والشرف والمدح أكثر من الغني الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه فانه يورطه في رذائل الامور فيكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون أصغر من كل حقير وأذل من كل ذليل (حم ق ت ه عن أبي هريرة) ۞ ليس الفجر بالابيض المستطيل في الافق وتسميه العرب ذنب السرحان وبطلوعه لا يدخل وقت صلاة الصبح ولا يحرم الطعام ولا الشراب على الصائم (ولكنه الاحمر) أي الذي تعقبه حمرة بخلاف الاول فانه تعقبه ظلمة (المعترض) أي المنتشر ضوؤه في نواحي السماء (حم عن طلق بن علي) واسناده حسن ۞ (ليس الكذاب) آثما (بالذي) أي بالكذب الذي (يصلح) به (بين الناس) أو الباء زائدة (فينمي) بفتح المثناة التحتية وكسر الميم مخففا أي يبلغ (خيرا) على وجه الاصلاح (ويقول خيرا) للاصلاح بين متشاجرين أو متباغضين (حم ق د ت عن أم كلثوم بنت عقبة) بالقاف ابن أبي معيط (طب عن شداد بن اوس) الخزرجي ۞ (ليس المؤمن) الكامل الايمان (الذي لا يأمن جاره بوائقه) قال العلقمي بالموحدة والقاف جمع بائقة وهي الداهية والشيء المهلك والامر الشديد الذي يوافي بغتة وفي حديث ابن مسعود من خاف زاد أحمد والاسماعيلي والواحدي قالوا ما بوائقه قال شره اه قال المناوي وفي حديث الطبراني ان رجلا شكا الى النبي صلى الله عليه وسلم من جاره فقال له أخرج متاعك في الطريق ففعل فصار كل من مر عليه يقول مالك فيقول جاري يؤذيني فبلغه فجاء الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال ماذا لقيت من فلان أخرج متاعه فجعل الناس يلعنوني ويسبوني فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لعنك قبل أن يلعنك الناس (طب عن طلق بن علي) واسناده حسن ۞ (ليس المؤمن) الكامل (بالذي) الظاهر أن الباء زائدة (يشبع وجاره جائع الى جنبه) لاخلاله بحق الجوار (ك هق عن ابن عباس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ليس المؤمن بالطعان) بالتشديد الوقاع في اعراض الناس بنحو ذم أو غيبة (ولا اللعان) قال العلقمي اللعن من الله الطرد والابعاد ومن الخلق السب والدعاء (ولا الفاحش) هو ذو الفحش في كلامه وأفعاله (ولا البذي) أي الفاحش في منطقه وان كان الكلام صدقا (حم خد ت حب ك عن ابن مسعود) وهو حديث حسن ۞ (ليس المسكين) بكسر الميم أي الكامل في المسكنة (الذي يطوف على الناس) يسألهم (فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان) بمثناة فوقية فيهما (ولكن) بالتخفيف (المسكين) بالرفع (الذي لا يجد غنى) بالكسر والقصر أي يسارا (يغنيه) قال العلقمي فسر المسكين بما ذكره وفسر بمن يقدر على

مال أو كسب يقع موقعا من حاجته ولا يكفيه وفى الحديث دلالة لمن يقول ان الفقير أسوأ
حالا من المسكين وأن المسكين الذى له شئ لكنه لا يكفيه والفقير الذى لا شئ له ويؤيده قوله
تعالى أما السفينة فكانت لمساكين يعملون فى البحر فسماهم مساكين مع أن لهم سفينة
يعملون فيها وهذا قول الشافعى وجمهور أهل الحديث والفقه وعكس آخرون فقالوا المسكين
أسوأ حالا من الفقير وقال آخرون هما سواء وهذا قول ابن القاسم وأصحاب مالك وقيل الفقير
الذى يسأل حكاه ابن بطال وظاهره أيضا أن المسكين من اتصف بالتعفف وعدم الالحاف فى
السؤال لكن قال ابن بطال معناه المسكين الكامل وليس المراد نفى أصل المسكنة عن
الطواف بل هى كقوله أتدرون من المفلس الحديث وقوله ليس البر الآية (ولا يفطن له)
بضم أوله وفتح ثالثه اى لا يعلم بحاله (فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس) بنصب يسأل
ويتصدق ومقصود الحديث الحث على الكف عن السؤال (مالك حم ق د ن عن
ابى هريرة) ﴿ ليس الواصل بالمكافئ) الذى يعطى لغيره نظير ما أعطاه ذلك الغير وقد أخرج
عبد الرزاق عن عمر موقوفا ليس الواصل أن تصل من وصلك ذلك القصاص (ولكن
الواصل) أن تصل من قطعك ولكن قال العلقمى قال الطيبي الرواية فيه بالتشديد ويجوز
التخفيف اى الواصل الكامل الذى يعتد بوصله (هو الذى اذا انقطعت رحمه وصلها) قال
العلقمى فى بعض الروايات بالبناء للمجهول وفى أكثرها بفتحتين قال الطيبي المعنى ليست
حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته من يكافئ صاحبه بمثل فعله ولكنه من يتفضل على صاحبه
وقال شيخنا فى شرح الترمذى المراد بالواصل فى هذا الحديث الكامل فان فى المكافأة نوع
صلة بخلاف من اذا وصله قريبه ولم يكافئه فان فيه قطعا باعراضه عن ذلك وأقول لا يلزم من
نفى الوصل ثبوت القطع فهم ثلاث درجات مواصل ومكافئ وقاطع فالمواصل من يتفضل ولا
يتفضل عليه والمكافئ الذى لا يزيد فى الاعطاء على ما يأخذ والقاطع الذى يتفضل عليه ولا
يتفضل وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين فمن بدأ حينئذ
فهو الواصل فان جوزى سمى من جازاه مكافئا (حم خد د ت عن ابن عمرو) بن العاص
﴿ (ليس احد احب اليه المدح) اى الثناء الجميل (من الله) تعالى اى انه يحب المدح من عباده
اى يثيبهم على مدحهم الذى هو بمعنى الشكر والاعتراف بالعبودية (ولا احدا كثر معاذير من
الله) يعنى لا يؤاخذ عبده بما ارتكبه حتى يعذر اليهم المرة بعد الاخرى وهذا غاية الاحسان
والامتنان (طب عن الاسود بن سريع) قال المناوى بل رواه البخارى قال العلقمى بجانبه
علامة الصحة ﴿ (ليس احد افضل عند الله) تعالى (من مؤمن يعمر) بالبناء للمفعول (فى
الاسلام) وذلك (لتكبيره وتحميده وتسبيحه وتهليله) اى لاجل صدور ذلك منه قال المناوى
ولفظ رواية أحمد لتسبيحه وتكبيره وتهليله (حم عن طلحة) باسناد صحيح ﴿ (ليس احد أحق
بالحدة من حامل القرآن لعزة القرآن فى جوفه) عند رؤية ما يخالف الشرع (أبو نصر
السجزى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (فر عن أنس) واسناده ضعيف ﴿ (ليس
احد من امتى يعول ثلاث بنات) له (أو ثلاث اخوات) له قال العلقمى قال فى النهاية عال

(قوله بالمكاف) قال شيخنا بدون همز لانه يقال كافاه يكافيه مكافاة اه أقول الذى نصوا عليه فى نحو حدا يوافى نعمه ويكافئ مزيده انه بالهمز وفى المختار الكفء بالمد النظير وكل شئ ساوى شيأ فهو مكافئ له وكافأه مكافأة وكفاء بالكسر والمد جازاه اه (قوله اذا انقطعت رحمه) أكثر النسخ قطعت قال الشارح بالبناء للمفعول اى لم تصله رحمه بان قطعته بسبب شخص تسبب فى القطع اى قطعه الغير وقال شيخنا بالبناء للفاعل وهو مقتضى حل الشارح أى قطعته رحمه من نفسها أو بسبب شخص حملها على ذلك أى فالواصل الكامل من وصل من قطعه وأعطى من حرمه وعفا عمن ظلمه طلبا للمودة ورضا الله تعالى (قوله أحب اليه المدح الخ) فانه تعالى مدح نفسه بقوله الرؤف الرحيم الخالق البارئ الخ (قوله ولا أحد أكثر معاذير من الله تعالى) أى اذا اذنب العبد واعتذر بنحو استغفار وتوبة وعمل صالح قبله ولو تكرر منه ذلك طول عمره مع انه أرسل الرسل وانزل الكتب بخلاف العبد اذا اعتذر له فقد لا يقبل (قوله يعمر فى الاسلام الخ) يشير الى حديث خيركم من طال عمره وحسن عمله (قوله أحق بالحدة) اى الغيرة على انتهاك حرمات الله تعالى فهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر أشد من غيره واما الحدة المذمومة فالله يكرهها اى حامل القرآن العامل به يكون عنده حدة للامر الخ (قوله ثلاث بنات) أى فأكثر أى كما ستر عورتهن ومنعهن البروز جعلهن الله سترا من النار

الرجل عياله يعولهم اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة وغيرهما وقال الكسائي يقال عال الرجل يعول اذا كثر عياله واللغة الجيدة أعال يعيل (فيحسن اليهن) بما تقدم وبالقول الحسن (الا كن له) اى ثواب قيامه بهن (سترا من النار) اى وقاية من دخول جهنم (هب عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (ليس احد منكم با كسب من احد) ولكن (قد كتب الله المصيبة والاجل وقسم المعيشة والعمل فالناس يجرون) اى يستدعون السعي المتواصل (فيها) أى فى هذه الدار (الى منتهى) اى الى نهاية أعمالهم (حل عن ابن مسعود ﷺ ليس احد اصبر على اذى يسمعه من الله انهم ليدعون له ولدا و يجعلون له ندا) اى شريكا فى العبادة قال العلقمي أصبر أفعل تفضيل من الصبر ومن أسمائه تعالى الحسنى الصبور ومعناه الذى لا يعاجل العصاة بالعقوبة وهو قريب من معنى الحليم والحليم ابلغ فى السلامة من العقوبة والمراد بالاذى أذى رسله وصالحي عباده لاستحالة تعلق أذى المخلوقين به وكونه صفة نقص وهو تعالى منزه عن كل نقص ولا يؤخر النقمة قهرا بل تفضلا وتكذيب الرسل فى نفي الصاحبة والولد عن الله أذى لهم فأضيف الاذى الى الله تعالى للمبالغة فى الانكار عليهم والاستعظام لمقالتهم ومنه قوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فان معناه يؤذون أولياء الله وأولياء رسوله فأقيم المضاف مقام المضاف اليه (وهو مع ذلك) يحبس عقوبته عنهم و (يعافيهم) اى يدفع عنهم المكاره (و يرزقهم) فهو أصبر على الاذى من الخلق (ق عن أبي موسى) الاشعرى ﷺ (ليس بحليم من لم يعاشر بالمعروف من لا بد له من معاشرته) كزوجة وأصل وفرع وجار وخادم (حتى يجعل الله له من ذلك مخرجا) فيه الحث على حسن المعاشرة بلين الكلمة وكف الاذى والاحسان بحسب الامكان (هب عن ابى فاطمة الايادى ﷺ ليس بخيركم من ترك دنياه لآخرته ولا) من ترك (آخرته لدنياه) ولكن خيركم من سعى فى طلب ما يكفيه من الحلال وقام بما عليه من حق ذى الجلال (حتى يصيب منهما جميعا فان الدنيا بلاغ الى الآخرة) لمن وفقه الله فاعملوا الدنيا كم وآخرتكم (ولا تكونوا كلا) أى عيالا وثقلا (على الناس) فاربح الناس من جعل دنياه مزرعة للآخرة واخسرهم من شغلته دنياه عن الآخرة (ابن عساكر عن أنس ﷺ ليس بمؤمن) كامل (من لا يأمن جاره غوائله) قال العلقمي قال فى الدر الغائلة صفة لخصلة مهلكة والجمع غوائل (ك عن انس ﷺ ليس بمؤمن مستكمل الايمان من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة) قال المناوى تمامه قالوا كيف يا رسول الله قال ان البلاء لا يتبعه الا الرخاء وكذلك الرخاء لا يتبعه الا البلاء (طب عن ابن عباس ﷺ ليس بين العبد والشرك) أى ليس شئ وصلة بين العبد والشرك (الا ترك الصلاة فاذا تركها فقد اشرك) أى فعل فعل أهل الشرك ولا يكفر حقيقة الا من جحد وجوبها (ه عن انس) باسناد صحيح ﷺ (ليس بى رغبة عن أخى موسى) بن عمران أى عما كان يألفه من المسكن فيكفينى (عريش كعريش موسى) وكان من خشبات وسعفات فلا تبنوا القصور ولا تزخرف الدور (طب عن عبادة بن الصامت) باسناد حسن ﷺ (ليس شئ أثقل فى الميزان من الخلق الحسن) لان صاحبه يتحمل أذى الناس ويكف أذاه عن الناس فبذلك

(قوله ليس احد من امتى) اى امة الاجابة يعول اى يقوم بهن من نفقة الخ (قوله فيحسن) بالنصب فى جواب النفى (قوله با كسب من احد الخ) اى

فى جلب السعي ليس با كثر تحصيلا ممن ترك السعي لكون كل لا ينال الا ما قدر له (قوله المعيشة) اى ما يتعيش به من الرزق (قوله على أذى يسمعه) المراد باذى الله أذى رسله أو المراد بأذى الله فعل شئ معه بحيث لو كان مع من يصل اليه الاذى لتأذى وقوله انهم ليدعون الخ بيان لكونه أصبر اذ نسبة الولد والانداد له تعالى فيه أذى لرسله ولله تعالى بمعنى لو كان مع من يصل اليه الخ ويكونه يعافيهم ويرزقهم مع ذلك يكون أصبر من غيره بمعنى تأخير العقوبة (قوله بحكيم) اى عالم عامل بعلمه (قوله ليس بخيركم الخ) هذا الحديث يفيد أن تحصيل الدنيا ليس بمذموم حيث لم تشغله عن الآخرة بل محمود حيث اعانته على الآخرة كاطعام الجائع واكساء العارى فيطلب التكسب لاجل ذلك (قوله بمؤمن) اى كامل (قوله نعمة) فينبغى للعبد أن يعد البلاء نعمة من حيث اذهابه للذنوب ومن حيث انه لا بد من زواله ويعقبه الفرج وأن يعد الرخاء مصيبة من حيث انه يعقبه البلاء ولئلا تكون نفسه خبيثة فتغتر بالرخاء وتتمادى فى المعاصى (قوله والشرك) أى وفعل أهل الشرك (قوله فقد أشرك) أى حقيقة ان جحد وجوبها والا فالمراد فعل فعل أهل الشرك (قوله كعريش موسى) مصنوع من اعواد خشب بالية تقي حر الشمس وعريش مبتدأ خبره محذوف اى كاف عريش كعريش موسى يقال



ينال أعلى من درجة الصائم القائم (حم عن أبى الدرداء) باسناد صحيح ﴿ (ليس شئ أحب الى الله تعالى من قطرتين وأثرين قطرة دموع من خشية الله وقطرة دم تهراق فى سبيل الله) لاعلاء كلمته ونصر دينه وقطرة يجوز جرها ورفعها (وأما الاثران فأثر فى سبيل الله) هو أعم مما قبله (وأثر فى فريضة من فرائض الله) قال المناوى الاثر ما يبقى بعده من عمل يجرى عليه أجره من بعده انتهى ورأيت بهامش نسخة والاثر فى الفريضة هو الخطا الى المساجد (ت والضياء) المقدسى (عن أبى امامة) الباهلى ﴿ (ليس شئ أطيع) بالبناء للمفعول (الله تعالى) أى أطاعه (فيه) عباده (أعجل ثوابا من صلة الرحم) أى الاحسان الى الاقارب بقول أو فعل (وليس شئ أعجل عقابا من البغى) أى التعدى على الناس (وقطيعة الرحم) بنحو اساءة أو هجر (واليمين الفاجرة) أى الكاذبة (تدع) أى تترك (الديار بلاقع) بفتح الموحدة واللام وكسر القاف جمع بلقع وهى الارض القفراء التى لا شئ فيها يريد أن الحالف كاذبا يفتقر ويذهب ما فى بيته من الرزق (هق عن أبى هريرة) واسناده حسن ﴿ (ليس شئ أكرم) بالنصب خبر ليس (على الله تعالى من الدعاء) لدلالته على اعتراف الداعى بالعجز والافتقار الى ربه والذل والانكسار (حم خد ت لـ عن أبى هريرة) وأسانيده صحيحة ﴿ (ليس شئ أكرم على الله تعالى من المؤمن) فهو أفضل عنده من جميع المخلوقات (طس عن ابن عمرو ابن العاص ﴿ (ليس شئ خيرا من ألف مثله الا الانسان) قال المناوى يشير الى أنه قد يبلغ بقوة ايمانه وايقانه وتكامل أخلاق اسلامه الى ثبوت فى الدين واقامة بمصالح الاسلام والمسلمين بعلم ينشره أو مال يبذله أو شجاعة يسد بها مسد ألف (طب والضياء) المقدسى (عن سلمان) الفارسى واسناده حسن ﴿ (ليس شئ من الجسد) قال المناوى أى جسد المكلف (الا وهو يشكو ذرب) أى فحش (اللسان) قال المناوى وبقية الحديث عند مخرجه على حدته والذرب بالذال المعجمة والراء المفتوحتين (ع هب عن أبى بكر) الصديق قال الشيخ حديث حسن ﴿ (ليس شئ الا وهو أطوع لله) تعالى (من ابن آدم) قال المناوى لان طاعة الآدمى من بين الشهوات والوساوس وما غيره فلم يسلط عليه ذلك فهو أسهل انقيادا (البزار عن بريدة) واسناده صحيح ﴿ (ليس صدقة أعظم أجرا من ماء) أى من سقى الماء للظمآن (هب عن أبى هريرة ﴿ ليس عدوك الذى ان قتلته كان) أى ثواب قتله (لك نورا) يسعى بين يديك فى القيامة (وان قتلك دخلت الجنة) ونلت درجة الشهداء (ولكن أعدى عدولك ولدك الذى خرج من صلبك) لانه يحمل أباه على تحصيل المال من غير حله وعلى منع الصدقة ونحو ذلك ومقصود الحديث التحرز من الوقوع فى ذلك لا ترك النكاح فانه مستحب يثاب عليه بشرطه (ثم) بعد الولد (أعدى عدولك مالك الذى ملكت يمينك) فانه يحمل على الطغيان الا اذا اتقى الله فأدى حقه واحترز فى جمعه من الوقوع فى الآثام فجمع بين دنياه وآخرته ولم يكن كلا على الناس كما تقدم (طب عن أبى مالك الاشعرى ﴿ ليس على الرجل جناح) أى اثم (ان يتزوج بقليل أو كثير من ماله اذا تراضوا) قال المناوى يعنى الزوج والزوجة والولى (وأشهدوا) على عقد النكاح فيه ان النكاح ينعقد بأقل متمول وانه يشترط فيه الاشهاد وعليه الشافعى (هق عن أبى سعيد ﴿ ليس على الماء جنابة) أى لا ينتقل له حكم الجنابة وهو المنع من استعماله باغتسال الغير منه وقد تقدم سببه فى حديث ان الماء لا يجنب (طب عن ميمونة)

(قوله فأثر فى سبيل الله) أى من مشقة مشى وعدو فى الجهاد وضرب فيه بالسلاح ونحو ذلك (قوله وأثر فى فريضة من فرائض الله) كمشقة المشى للمسجد ووضع جبهته على نحو حصى أو ارض حارة الخ (قوله ليس شئ أطيع الله الخ) فينبغى الحرص على صلة الرحم جدا لتحصيل رضا الله تعالى (قوله من المؤمن) أى العامل بمقتضى الايمان فهو أفضل من كل مخلوق حتى من الملائكة فى الجملة فخواص البشر أفضل من خواص الملك الخ (قوله من ألف مثله الا الانسان) فقد يكون فيه خصال تصيره خيرا من ألف كتشييع جنازة واطعام جائع وأمر بمعروف الخ (قوله ذرب اللسان) لانه أكثر من اشتغاله بما لا يعنى فيضر جميع الجسد بالعذاب (قوله وهو أطوع لله الخ) أى حتى الجماد فانه أطوع لله من ابن آدم لعدم الشهوة فيه المانعة من الانقياد (قوله من ماء) أى من سقى الماء (قوله جناح) أى اثم (قوله ليس على الماء جنابة) أى اذا كان قلتين فأكثر لا يصير مستعملا بالاغتسال فيه بخلاف القليل فيستعمل بذلك

باسناد حسن ﴿ليس على الماء جنابة ولا على الارض جنابة ولا على الثوب جنابة﴾ قال المناوى أراد أنه لا يصير شئ منها جنبا بالملامسة الجنب اياه (قط عن جابر) ﴿ليس على المختلس قطع﴾ قال العلقمى المختلس هو الذى يعتمد الهرب مع أخذه معاينة اه وظاهر كلامهم انه لا قطع وان أخذ من الحرز وقول المناوى لان من شروط القطع الاخراج من الحرز مخالف لذلك (ه عن عبد الرحمن بن عوف) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ليس على المرأة احرام﴾ أى تجرد (الا فى وجهها) فلها ولو امة ستر جميع بدنها الا الوجه فيحرم عليها ستره بملاصق (طب هق عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ﴿ليس على المسلم فى﴾ عين (عبده ولا فى) عين (فرسه صدقة) أى زكاة والمراد غير زكاة الفطر وخرج بالعين القيمة فتجب فيهما اذا كانا للتجارة وخص المسلم لان الكافر لا يطالب بها فى الدنيا (حم ق ع عن أبى هريرة) ﴿ليس على المسلم زكاة فى كرمه ولا فى زرعه اذا كان أقل من خمسة أوسق﴾ فشرط وجوب الزكاة النصاب وهو خمسة أوسق تحديدا (ك هق عن جابر) واسناده صحيح ﴿ليس على المعتكف صيام الا أن يجعله على نفسه﴾ بنحو نذر قال المناوى وذا حجة للشافعى وأحمد على صحة الاعتكاف بدون صيام و بالليل وحده ورد على من شرطه (ك هق عن ابن عباس) واسناده صحيح ﴿ليس على المنتهب﴾ هو الذى يعتمد القوة والغلبة و يأخذ عيانا (ولا على المختلس) لاخذه عيانا والسارق يأخذ خفية (ولا على الخائن) فى نحو وديعة (قطع) لانهم ليسوا سراقا والقطع أنيط فى القرآن بالسرقة وكل منهم ليست فعلته سرقة قال الرملى وفرق من حيث المعنى بأن أخذه أى السارق خفية لا يتأتى منعه فشرع القطع زجرا له وهؤلاء يقصدونه عيانا فيمكن منعهم بالسلطان كذا قاله الرافعى وفى كون الخائن يقصد الاخذ عيانا وقفة (حم ع حب عن جابر) قال ت حسن صحيح ﴿ليس على النساء﴾ فى النسك (حلق) بل يكره (انما على النساء التقصير) على سبيل الندب قال العلقمى والمستحب لهن فى التقصير أن يأخذن من أطراف شعورهن مقدار انملة من جميع الجوانب فان حلقن حصل النسك ويقوم مقام الحلق والتقصير ازالة الشعر بنتف واحراق وغير ذلك من أنواع الازالة (د عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ليس على أبيك كرب بعد اليوم﴾ قال العلقمى وسببه وتمامه كما فى البخارى عن أنس قال لما ثقل النبى صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاه فقالت فاطمة وا كرب أباه فذكره (خ عن أنس) ﴿ليس على أهل لا اله الا الله﴾ أى من نطق بها بصدق واخلاص (وحشة فى الموت) أى فى حال نزوله (ولا فى القبور وفى النشور كأنى أنظر اليهم عند الصيحة) أى نفخة اسرافيل النفخة الثانية للقيام من القبور ثم حشر (ينفضون رؤسهم من التراب يقولون الحمد لله الذى أذهب عنا الحزن) قال المناوى أى الهم من خوف العاقبة أو من أجل المعاش وقلته أو من وسوسة الشيطان أو خوف الموت أو عام (تنبيه) قال الحكيم الترمذى من قدم على ربه مع الاصرار على الذنوب فليس من أهل لا اله الا الله انما هو من اهل قول لا اله الا الله ولذلك قال تعالى فو ربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون وما قال عما كانوا يقولون (طب عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿ليس على الرجل نذر فيما لا يملك﴾ أى لو نذر عتق من لا يملكه فملكه لم يلزمه عتقه (ولعن المؤمن كقتله) فى الحرمة والابعاد عن الرحمة (ومن قتل نفسه بشئ) قال المناوى زاد مسلم فى الدنيا (عذب به يوم القيامة) زاد مسلم فى نار جهنم قال العلقمى هذا من باب مجانسة العقوبات الاخروية

(قوله ولا على الارض) أى التى مسها الجنب ولا الثوب الذى لبسه الجنب جنابة أى بحيث يغسلان كما يغتسل الجنب (قوله فى وجهها) فيحرم عليها ستره بخلاف بقية البدن فيجوز لها ستره حتى يديها فيجوز سترهما وانما يحرم عليها لبس القفازين ونحوهما فيهما لحديث آخر (قوله قطع) أى السرقة وان كان على المنتهب قطع لاجل كونه قاطع الطريق فى بعض أحواله المقررة فى الفروع (قوله انما على النساء) أى المطلوب منهن التقصير فالحصر بالنظر للطلب لا للاجزاء اذ الحلق منهن يجزى وان كان مكروها (قوله على أبيك) خطاب للزهراء حين قالت واكرب اباه لكربك يا أبتاه (قوله على أهل لا اله الا الله) أى من نطق بها عاملا بمقتضاها حتى يسمى من أهلها لا مجرد من نطق بها اذ هو لا يقال له من أهلها بل من أهل قولها (قوله ينفضون) من باب نصر كما فى المختار (قوله ولعن المؤمن كقتله) بجامع عظم الاثم فى كل (قوله عذب به الخ) فمن قتل نفسه بالسم مثلا عذب به فى جهنم

للجنايات الدنيوية ويؤخذ منه ان جناية الانسان على نفسه كجنايته على غيره فى الاثم لان نفسه ليست ملكا وانما هى لله تعالى فلا يتصرف فيها الا بما اذن له فيه (ومن حلف بملة سوى الاسلام كاذبا) قال المناوى بأن قال ان كنت فعلت كذا فهو يهودى أو برىء من الدين وكان فعله (فهو كما قال) قال المناوى القصد به التهديد والمبالغة فى الوعيد لا الحكم بصيره كافرا اه وقال العلقمى قال بعض الشافعية ظاهر الحديث أنه يحكم عليه بالكفر اذا كان كاذبا والتحقيق التفصيل فان اعتقد تعظيم ما ذكر كفر وان قصد حقيقة التعليق فينظر فان كان المراد أن يكون متصفا بذلك كفر لان ارادة الكفر كفر وان أراد البعد عن ذلك لم يكفر هذا ان تعلقت صورة الحلف بالماضى وكذا ان تعلقت بمستقبل كقوله ان فعلت كذا فهو يهودى أو نصرانى لا يكفر عند الاطلاق فان قصد الرضا بذلك ان فعل كفر حالا (ومن قذف مؤمنا بكفر) كأن قال له يا كافر (فهو) أى القذف (كقتله) فى التحريم أو فى التألم ووجه المشابهة أن النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل فى ان المتسبب للشئ كفاعله (حم ق ٤ عن ثابت ابن الضحاك) ﴿ ليس على رجل طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك ولا بيع فيما لا يملك) قال العلقمى قال الدميرى أجمعوا على انه اذا خاطب اجنبية بطلاق لا يترتب عليه حكم ولو تزوجها واختلفوا فيما اذا علق الطلاق بنكاحها فالذى ذهب اليه الشافعى وجماعة من السلف أن الطلاق لا يقع لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق فيما لا يملك رواه احمد والاربعة والحاكم وصحح اسناده وقال البخارى انه أصح شئ ورد أى فى الباب وروى الدارقطنى أن رجلا اتى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان أمى عرضت على قرابة لها أتزوجها فقلت هى طالق ان تزوجتها فقال لا بأس فتزوجها وبهذا قال جماعة من الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار وتعليق بالملك كتعليق بالطلاق من غير فرق وقال مالك ان عمم بأن قال كل امرأة أتزوجها فهى طالق لم يقع وان خص محصورات أو امرأة معينة وقع وقال أبو حنيفة يقع عمم أو خصص (حم ن عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ليس على مسلم جزية) اى اذا اسلم ذمى أثناء الحول لم يطالب بحصة الماضى منه (حم د عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿ (ليس على مقهور) اى مغلوب (يمين) فالمكره على الحلف لا تنعقد يمينه ولا يلزمه كفارة ولا يقع طلاقه (قط عن ابى امامة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (ليس على من استفاد مالا) يشترط لوجوب الزكاة فيه الحول (زكاة حتى يحول عليه الحول) وربح مال التجارة يزكى بحول أصله بشرطه (طب عن ام سعد) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (ليس على من نام ساجدا) أو راكعا أو قائما فى الصلاة أو غيرها (وضوء) قال المناوى اى واجب (حتى يضطجع فانه اذا اضطجع استرخت مفاصله) قال المناوى وذلك لان مناط النقض الحدث لا عين النوم وليس مظنة النقض الا الاضطجاع وبه أخذ الحنفية ومذهب الشافعى النقض بالنوم مطلقا الا القاعد ممكن مقعدته من الارض (حم ٤ عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (ليس على ولد الزنا من وزر ابويه شئ) قال المناوى بقيته لا تزر وازرة وزر أخرى (ك عن عائشة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ليس عليكم فى غسل ميتكم غسل) اى واجب فيحمل حديث من غسل ميتا فليغتسل على الندب (ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﴿ (ليس عند الله يوم ولا ليلة تعدل الليلة الغراء واليوم الازهر)

(قوله ومن حلف بملة الخ) ليس المراد بالحلف الاقسام بذلك بل المراد التعليق كأن يقول ان فعل كذا فهو كافر أو يهودى مثلا فان رضى بالكفر كفر فى الحال وان قصد ابعاد نفسه عن الفعل كان آثما فقط (قوله ومن قذف مؤمنا) أى سبه بكفر فالمراد بالقذف هنا السب لا خصوص الرمى بالزنا (قوله مقهور) أى مكره فلا ينعقد يمينه بالله ولا بالطلاق (قوله حتى يحول عليه الحول) هذا فى غير المعدن والركاز اذ لا يشترط فيهما الحول بل يزكيان فى الحال (قوله غسل) أى واجب اذ يندب الغسل ان غسل ميتا

ليلة الجمعة ويومها (ابن عساكر عن ابى بكر) الصديق ﷺ (ليس فى الابل العوامل) فى نحو حرث وسقى (صدقة) أى زكاة لانها لا تقتنى للنماء بل للاستعمال ومثل الابل غيرها من النعم (عد هق عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ليس فى الاوقاص) جمع وقص قال المناوى بفتحتين وقد تسكن القاف ما بين الفريضتين من نصب الزكاة (شئ) من الزكاة بل هو عفو (طب عن معاذ ﷺ ليس فى البقر العوامل صدقه) اى زكاة قال العلقمى وذلك بان يستعملها القدر الذى لو علفها فيه سقطت الزكاة كما نقله البندنيجى عن الشيخ ابى حامد (ولكن) الصدقة فى غير العوامل (فى كل ثلاثين تبيع) قال فى المصباح التبيع ولد البقرة فى السنة الاولى وجمعه اتبعة مثل رغيف وارغفة والانثى تبيعة وجمعها تباع مثل مليحة وملاح سمى تبيعا لانه يتبع امه فهو فعيل بمعنى فاعل اه والمراد هنا ماله سنة كاملة ويجزئ عنه تبيعة وهى اولى للانوثة (وفى كل اربعين مسن او مسنة) وتسمى ثنية وهى ما لها سنتان كاملتان وسميت مسنة لتكامل أسنانها (طب عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (ليس فى الجنة شئ مما فى الدنيا الا الاسماء) قال المناوى واما المسميات فبينها من التفاوت ما لا يعلمه البشر اه أى ليس فى الدنيا شئ مما فى الجنة الا الاسماء (الضياء) المقدسى (عن ابن عباس ﷺ ليس فى الحلى زكاة) قال العلقمى أى الحلى المباح المتخذ للاستعمال فلو اتخذه للكنز وجبت فيه الزكاة لانه صرفه عن الاستعمال فصار مستغنى عنه كالدراهم المضروبة ويشترط أن لا يكون فيه اسراف فلو اتخذت المرأة خلخالا وزنه مائتا مثقال وجبت فيه الزكاة لان المقتضى لاباحة الحلى للمرأة هو التزين للرجال المحرك للشهوة الداعى لكثرة النسل ولا زينة فى مثل ذلك بل تنفر منه النفس لاستبشاعه فتى وجد فيه سرف وجبت الزكاة وان لم يحرم لبسه لان ما أبيح أصله لا يمنع من اباحته قليل السرف بدليل القليل فى النفقة والزيادة على الشبع ما لم ينته الى الاضرار بالبدن ولان السرف وان لم يحرم يكره والحلى المكروه تجب فيه الزكاة وظاهر ان الطفل فى ذلك كله كالمرأة (قط عن جابر ﷺ ليس فى الخضراوات زكاة) قال المناوى هى الفواكه كتفاح وكمثرى وقيل البقول (قط عن انس) بن مالك (وعن طلحة ابن معاذ) (ت عن معاذ) بن جبل ﷺ (ليس فى الخيل والرقيق زكاة) أى زكاة عين (الا زكاة الفطر فى الرقيق) فانها تجب على سيده وخرج بالعين التجارة كما تقدم (د عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (ليس فى الصوم رياء) بمثناة تحتية لانه سر بين الله تعالى وعبده لا يطلع عليه الا هو (هناد) فى الزهد (هب عن ابن شهاب) الزهرى (مرسلا ابن عساكر عن انس) بن مالك ﷺ (ليس فى العبد صدقة الا صدقة الفطر) تقدم الكلام عليه (م عن ابى هريرة ﷺ ليس فى القطرة ولا القطرتين من الدم) الخارج من أى مكان من البدن غير السبيلين (وضوء) واجب (حتى يكون دما سائلا) قال المناوى وبه أخذ الحنابلة وقال الحنفية تنقض القطرة الواحدة وصرفوا الحديث عن ظاهره ومذهب الشافعى انه لا وضوء الا بالخارج من السبيلين (قط عن ابى هريرة ﷺ ليس فى المال) المعهود ذهنا وليس المراد جميع أفراده (زكاة حتى يحول عليه الحول قط عن أنس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (ليس فى المال حق سوى الزكاة) قال المناوى رحمه الله أى ليس فيه حق سواها بطريق الاصالة وقد يعرض ما يوجبه كوجود مضطر فلا تدافع بينه وبين خبر ان فى المال حقا سوى الزكاة (ه عن فاطمة بنت قيس) قال العلقمى قال الدميرى قال

(قوله ولكن فى كل ثلاثين) أى من غير العوامل التى ترعى فى كلا مباح (قوله الا الاسماء) مثل العنب والتفاح والخوخ كل منها يشارك فواكه الدنيا فى هذا الاسم فكل يسمى عنبا مثلا وان كان عنب الجنة متفاوت اللذة عن عنب الدنيا بما لا يعلمه الا الله تعالى (قوله فى الخضراوات) أى بقول الارض انما الزكاة فى الحبوب (قوله ليس فى الخيل والرقيق) أى فى عينهما فلا ينافى وجوب زكاة التجارة فيهما (قوله الا زكاة الفطر) فانها تجب على سيده (قوله حتى يحول الخ) أى فى غير الركاز والمعدن كما مر (قوله حق الخ) أى بطريق الاصالة والا فقد يعرض ما يوجب كنفقة قريب وزوجة ونذر واطعام مضطر

النووى وهو ضعيف جدا ﷺ (ليس فى المأمومة) وهى الشجة التى تبلغ خريطة الدماغ وكذا غيرها من جراحات الوجه والرأس ماعدا الموضحة (قود) اى قصاص لعدم انضباطها بل فيها ثلث الدية (هق عن طلحة) بن عبيدالله ﷺ (ليس فى النوم تفريط) اى تقصير (انما التفريط فى اليقظة) خبر اول أى كائن فى اليقظة (ان تؤخر) بالبناء للمفعول (صلاة حتى يدخل وقت صلاة اخرى) عمدا فلا اثم على النائم والناسى بلا تقصير وهذا فى غير صلاة الصبح فوقتها الى طلوع الشمس (حم حب عن ابى قتادة) ﷺ ليس فى صلاة الخوف سهو طب عن ابن مسعود خيثمة فى جزئه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ليس فيما دون خمسة أوسق) بفتح الهمزة وضم السين جمع وسق قال العلقمى وفيه لغتان فتح الواو وهو المشهور وكسرها واصله فى اللغة الحمل والمراد بالوسق ستون صاعا كل صاع خمسة ارطال وثلث بالبغدادى ورطل بغداد مائة درهم وثمانية وعشرون درهما واربعة أسباع درهم وهل التقدير بالارطال تقريب او تحديد وجهان أصحهما التقريب فاذا نقص ذلك يسيرا وجبت الزكاة (من التمر) بالمثناة الفوقية ونحوه مما يقتات اختيارا (صدقة) أى زكاة (وليس فيما دون خمس ذود) بفتح المعجمة وآخره مهملة قال العلقمى الرواية المشهورة خمس ذود باضافة خمس الى ذود وروى بتنوين خمس ويكون ذود بدلا منه والمعروف الاول قال أهل اللغة الذود من الثلاثة الى العشرة لا واحد له من لفظه انما يقال فى الواحد بعير قالوا وقولهم خمس ذود كقولهم خمسة أبعرة قال سيبويه تقول ثلاث ذود لان الذود مؤنث (من الابل صدقة) أى زكاة فاذا بلغت خمسا ففيها شاة (وليس فيما دون خمس اواق) قال المناوى جمع أوقية كاضاحى جمع اضحية وقال العلقمى فى رواية أواقى بثبوت الياء وفى رواية أواق بحذف الياء وكلاهما صحيح قال أهل اللغة الاوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وجمعها أواقى بتشديد الياء وتخفيفها وأواق بحذفها واجمع اهل الحديث والفقهاء وأئمة اللغة على أن الاوقية الشرعية اربعون درهما وهى أوقية الحجاز (من الورق) بكسر الراء وسكونها الفضة (صدقة مالك والشافعى حم ق ٤ عن أبى سعيد) الخدرى ﷺ (ليس فى مال المكاتب زكاة حتى يعتق) لان ملكه غير تام اذ ليس له أن يتصرف بغير اذن سيده (قط عن جابر) ﷺ ليس فى مال المستفيد) قال المناوى اى المقبر (زكاة حتى يحول عليه الحول) لكن الربح يزكى بحول اصله كما تقدم (هق عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (ليس للحامل المتوفى عنها) بفتح الفاء (زوجها نفقة) وبه قال الشافعى قال شيخ الاسلام زكريا لانها بانت بالوفاة والقريب تسقط ونفقته بها نفقتها انما وجبت للحمل وانما لم تسقط فيما لو توفى بعد بينونتها لانها وجبت قبل الوفاة فاغتفر بقاؤها فى الدوام لانه أقوى من الابتداء (قط عن جابر) بن عبدالله ﷺ (ليس للدين) بفتح الدال (دواء الا القضاء) اى أداؤه لصاحبه (والوفاء) بجميعه (والحمد) اى الثناء على رب الدين (خط عن ابن عمر) ﷺ ليس للفاسق المجاهر (غيبة) فيما تجاهر به (طب عن معاوية بن حيدة) ﷺ ليس للقاتل من الميراث شئ) قال المناوى لانه لو ورث لقتل بعض الاشرار مورثه (هق عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ﷺ (ليس للقاتل شئ) من تركة المقتول (وان لم يكن له وارث) خاص (فوارثه أقرب

(قوله ليس فى المأمومة) ولا غيرها من سائر انواع الشجاج الا الموضحة (قوله فى النوم) أى قبل الوقت وان قصد به اخراج الصلاة عن وقتها أو بعده حيث وثق بقيامه كما هو مبسوط فى الفروع (قوله حتى يدخل وقت الخ) هذا فى غير الصبح اما هى فحتى تطلع الشمس (قوله سهو) مذهبنا معشر الشافعية طلب سجود السهو فى صلاة الخوف كصلاة الامن وهذا الحديث ضعيف (قوله خمسة أوسق) جمع وسق وهو ستون صاعا والصاع اربعة أمداد والمد رطل وثلث فمتى نقص النصاب ولو يسيرا لا زكاة فيه (قوله خمس ذود) من اضافة البعض للكل لان الذود اسم للثلاثة فما فوق الى التسعة اى خمس التى هى بعض الذود أو بيانية لان الخمسة يطلق عليها انها ذود لما علمت وهذا هو الظاهر لان الاول يقتضى ان الذود اسم لمجموع الثلاثة وما فوقها الى التسعة فيكون اسما للتسعة فقط حتى تكون الخمسة بعضه مع انه اسم للثلاثة والاربعة والخمسة الى التسعة فكل من ذلك يطلق عليه ذود ثم عرضت ذلك على شيخنا فارتضاه بعد أن قرر الاول (قوله أواق) جمع أوقية وهى اربعون درهما فالنصاب مائتا درهم (قوله المستفيد) اى طالب الفائدة بالتجارة لا طالب الفائدة باخراج المعدن أو الركاز فتجب زكاتهما حالا (قوله والوفاء) اى توفيته له بتمامه بان لم ينقص منه شيأ (قوله والحمد) اى الثناء على رب الدين أو الثناء على الله تعالى حيث وفى عنه دينه ولا مانع من ارادة المعنيين معا (قوله غيبة) اى اذا ذكر بما فسق به وكان معلنا (قوله أقرب

الناس اليه) قال المناوى أى من ذوى الارحام وظاهر الحديث أن ذوى الارحام تقدم على بيت
المال وهو مذهب الحنفية (ولا يرث القاتل) ولو بحق من المقتول (شيأ) والظاهر ان التكرير
لمزيد التأكيد (د عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ﴿ (ليس للمرأة أن تنتهك شيأ
من مالها الا باذن زوجها) قال المناوى تمامه عند مخرجه الطبرانى اذا ملك عصمتها وبهذا
قال مالك وخالف الشافعى (طب عن واثلة بن الاسقع ﴿ ليس للمرأة أن تنطلق للحج الا باذن
زوجها) وان كانت حجة الفرض عند الشافعى (ولا يحل للمرأة أن تسافر ثلاث ليال الا ومعها
ذو محرم) بسكون الحاء أى يحرم عليه نكاحها وفى نسخة ذو رحم براء بدل الميم (هق عن ابن
عمر) بن الخطاب ﴿ (ليس للنساء فى اتباع الجنائز اجر هق عن ابن عمر ﴿ ليس للنساء فى
الجنازة نصيب) مع وجود الرجال فان فقد الرجال وجب عليهن التجهيز (طب عن ابن عباس
﴿ ليس للنساء نصيب فى الخروج) من بيوتهن (الا مضطرة ليس لها خادم الا فى العيدين
الاضحى والفطر وليس لهن نصيب فى الطرق الا الحواشى) اى جوانب الطريق دون وسطه
والمقصود الحث على انعزالهن عن الرجال فلو كان الطريق خاليا فلا حرج (طب عن
ابن عمر ﴿ ليس للنساء وسط الطريق) لما يخشى من مخالطتهن للرجال من الفتنة عليهن
أو بهن (هب عن ابن عمرو بن حماس) قال الشيخ بشدة الميم (د عن أبى هريرة ليس للنساء
سلام) على الرجال الاجانب بل يحرم عليهن السلام والرد عليهم (ولا عليهن سلام) من الرجال
الاجانب بل يكره سلامهم وردهم عليهن (حل عن عطاء) الخراسانى (مرسلا ﴿ ليس للولى
مع الثيب امر) ظاهره انها تزوج نفسها وحمله الشافعى على اجبارها على النكاح جمعا بين
الاحاديث (واليتيمة) قال المناوى يعنى البكر البالغ كما فسره خبر الايم أحق بنفسها من وليها
والبكر تستأمر الخ (تستأمر وصمتها اقرارها) اى وسكوتها قائم مقام اذنها (د ن عن ابن
عباس) وهو حديث صحيح ﴿ (ليس لابن آدم حق فيما سوى هذه الخصال) قال المناوى أراد
بالحق ما يستحقه الانسان لافتقاره اليه وتوقف عيشه عليه (بيت يسكنه وثوب يوارى عورته
وجلف الخبز) بكسر الجيم وسكون اللام أى كسرة خبز قال فى النهاية الجلف الخبز وحده لا ادم
معه وقيل الخبز الغليظ اليابس و يروى بفتح اللام جمع جلفة وهى الكسرة من الخبز وقال
الهروى الجلف ههنا الظرف يريد ما يتركب فيه الخبز فتلخص انه يروى بسكون اللام وفتحها وما
قاله الهروى بسكون اللام وهو الوعاء الذى يتركب فيه الخبز (والماء) اى شربة ماء (ت ك
عن عثمان) بن عفان واسناده صحيح ﴿ (ليس لاحد على احد فضل الا بالدين او عمل صالح)
قال تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فلا ينبغى لاحد احتقار أحد فقد يكون المحتقر اطهر قلبا
وازكى عملا (حسب الرجل أن يكون فاحشا بذيا بخيلا جبانا) اى يكفيه من الشر والحرمان
من الخير كونه متصفا بذلك (هب عن عقبة بن عامر) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة
﴿ (ليس لقاتل ميراث) لما تقدم قال الرافعى عن ان يرث المقتول من القاتل بأن جرح
مورثه ثم مات قبل أن يموت المجروح بتلك الجراحة (ه عن رجل) صحابى قال العلقمى
بجانبه علامة الحسن ﴿ (ليس لقاتل وصية) فلا تصح ومحله اذا أوصى لمن يقتله أو يقتل

الناس اليه) أى من ذوى الارحام ولا يرثه بيت المال حيث لم يكن منتظما عندنا (قوله الا باذن زوجها) اخذ به مالك وعندنا يجوز
لها التصرف فى مالها حيث كانت رشيدة بغير اذن زوجها (قوله ثلاث ليال) مثلها ما دونها من كل ما يسمى سفرا
(قوله اجر) بل عليهن وزر
لما يلزم على خروجهن من
نحو كشف العورات غالبا
(قوله فى الجنازة نصيب) أى
من اتباعها والصلاة عليها
وغسلها وتكفينها الخ نعم
اذا كان الميت أنثى غسلها
النساء والذى يتولى حملها
ودفنها الرجال (قوله الا
مضطرة) أى لنحو نفقة
وليس لها خادم (قوله يعنى
ليس لها خادم) موجود فى
فى بعض النسخ فيكون مدرجا
من الراوى (قوله الا فى
العيدين) أى لحضور صلاتهما
حيث لم تكن ذات هيئة
كما هو مبسوط فى الفروع
(قوله الحواشى) أى جوانب
الطريق دون وسطه لئلا
يحصل منهن مس للرجال
(قوله ولا عليهن) اى يكره
للرجل الابتداء على
الاجنبية والرد اذا لم تكن
جميلة والا حرم الابتداء منه
والرد منها (قوله واليتيمة)
اى البكر يتيمة أولا (قوله
تستأمر) ندبا فى الاب والجد
ووجوبا فى غيرهما (قوله
وجلف الخبز والماء) اى
كسرة خبز تدفع جوعه وشربة
ماء تدفع عطشه بخلاف بعنى
قليل من الخبز والماء (قوله
الا بالدين) واما غيره فلا تفخر
به (قوله حسب الرجل) أى كافيه من الشر اتصافه بتلك الصفات (قوله جبانا) اى غير شجاع (قوله لقاتل غيره
وصية) بأن قال اوصيت لمن يقتلنى فلا تصح لانها اعانة على معصية بخلاف ما لو أوصى لرجل فاتفق انه قتله فالوصية صحيحة

(قوله ويوم عاشوراء) ويوم عرفة فانه أفضل من عاشوراء (قوله مزوقا)

غيره لانها معصية أما لو أوصى لرجل فقتله فهي صحيحة وتصح الوصية لكافر ولو حربيا ومرتدا بخلاف ما لو أوصى لمن يرتد أو يحارب لما مر (هق عن علي) ﷺ ليس ليوم فضل على يوم في الصيام الا شهر رمضان ويوم عاشوراء) فله فضل على غيره من النفل الا ما خص بدليل (طب هب عن ابن عباس) ﷺ ليس لي أن أدخل بيتا مزوقا) أي مزينا منقوشا قال المناوي سببه ان رجلا ضاف عليا فصنع له طعاما فقالت فاطمة لو دعوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكل معنا فجاء فرفع يديه على عضادتي الباب فرأى القرام قد ضرب في ناحية البيت فرجع فذكره (حم طب عن سفينة) مولى المصطفى واسناده حسن ﷺ (ليس من البر) بالكسر أي ليس من العبادة (الصيام في السفر) أي الصيام الذي يؤدي الى اجهاد النفس واضرارها بقرينة الحال ودلالة السياق فانه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا ظلل عليه فقال ما هذا قالوا صائم فذكره قال العلقمي يجوز أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك لمن هذه لغته أو تكون هذه لغة الراوي التي لا ينطق بغيرها لا أن النبي صلى الله عليه وسلم أبدل اللام ميما قال الازهري والوجه أن لا تثبت الالف في الكتابة لانها ميم جعلت كالالف واللام فظاهر كلامه ان النسخة التي شرح عليها ليس من امبر امصيام في امسفر (حم ق د ن عن جابر) بن عبد الله (ه عن ابن عمر) ابن الخطاب قال المؤلف متواتر ﷺ (ليس من الجنة في الارض شئ الا ثلاثة أشياء غرس العجوة والحجر) الاسود (وأواق) جمع أوقية (تنزل في الفرات كل يوم بركة من الجنة) قال المناوي ولم يرد نظير ذلك في غيره من الانهار (خط عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ليس من الصلوات صلاة أفضل من صلاة الفجر يوم الجمعة في الجماعة) فآكد الجماعات بعد الجمعة الجماعة في صبحها ثم صبح غيرها ثم العشاء ثم العصر ثم الظهر ثم المغرب وأفضل الصلوات العصر ثم الصبح ثم العشاء ثم الظهر ثم المغرب (وما احسب من شهدها منكم الا مغفورا له) قال المناوي اي الصغائر على قياس نظائره (الحكيم طب عن أبي عبيدة) بن الجراح واسناده حسن ﷺ (ليس من المروءة) بضم الميم (الربح على الاخوان) قال المناوي في الدين والمراد من بينك وبينه صداقة منهم فينبغي للتاجر ونحوه اذا اشترى منه صديقه شيأ أن يعطيه برأس ماله فانه من مكارم الاخلاق اه وقال العلقمي المروءة آداب نفسانية تحمل مراعاتها الانسان على الوقوف عند محاسن الاخلاق وجميل العادات (ابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث منكر ﷺ (ليس من أخلاق المؤمن التملق) قال المناوي أي الزيادة في التودد فوق ما ينبغي ليستخرج من الانسان مراده (ولا الحسد الا في طلب العلم) قال المناوي فينبغي للمتعلم التملق للعالم لينصحه في تعليمه وينبغي له اذا رأى من فضل عليه في العلم أن يوبخ نفسه ويحملها على الجد في الطلب ليصير مثله (هب عن معاذ بن جبل) ﷺ ليس من رجل) من زائدة (ادعى) بالتشديد أي انتسب (لغير أبيه) واتخذه أبا (وهو يعلمه) أي يعلم انه غير أبيه (الا كفر) قال العلقمي في رواية الا كفر بالله وعليها فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم وعلى عدمها فالمراد كفر النعمة اذ ظاهر اللفظ غير مراد وانما ورد على سبيل التغليظ زجرا عن ذلك كما يقول الرجل لابنه لست مني أو المراد باطلاق الكفران فاعله فعل فعلا شبيها بفعل أهل الكفر (ومن ادعى ما ليس له فليس منا) قال العلقمي قال النووي قال العلماء ليس على هدينا

أي فيه زخارف وصور لان الانبياء لا ينظرون الى زخارف الدنيا ولا يقرون عليها (قوله ليس من البر الخ) قاله لما رأى رجلا ظلل عليه من الحر فقال ما هذا قالوا صائم فذكره هذه رواية وفي رواية ان شخصا سأله صلى الله عليه وسلم فقال اليس من امبر الخ فأجابه بلغته فقال ليس من امبر الخ فترسم الميم بدون ألف على هذه اللغة لان الالف انما ترسم مع اللام لا مع بدلها (قوله غرس) أي مغروس العجوة يعني النخل يحتمل على العموم ويحتمل نخل المدينة الذي ثمرها أجود التمر (قوله وأواق جمع أوقية كذا في الشرح وفي بعض نسخ المتن أوراق ولم يحل عليه الشراح أي ينزل من ماء الجنة من الكوثر أو غيره كل يوم في ذلك النهر وزن أواق ولا يلزم من ذلك تفضيل ذلك النهر على نيل مصر خلافا لبعضهم (قوله ليس من المروءة الربح الخ) فمن اشترى شيأ اذا باعه لصديقه ينبغي له أن يبيعه له بما اشتراه به ولا يربح منه (قوله الا في طلب العلم) راجع للامرين أي فينبغي حسد الغبطة في العلم وينبغي التملق أي كثرة التودد مع المعلم للعلم لينصح له في التعليم

(قوله ادعى) أي انتسب لكن انتسب للصين كذبا فانه يحرم (قوله كفر) أي فعل مثل فعل الكفار ان لم يستحله والا فهو على حقيقته (قوله فليس منا) أي على طريقتنا الكاملة

وجميل طريقتنا (وليتبوأ مقعده من النار) قال العلقمي أي ليتخذ منزلاً من النار وهو اما دعاء واما خبر بمعنى الامر ومعناه هذا جزاؤه ان جوزي وقد يعفى عنه وقد يتوب فيسقط عنه (ومن دعا رجلاً بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه) بمهملتين اي رجع ذلك القول على القائل قال المناوي فاذا قال لمسلم يا كافر بلا تأويل كفر فان اراد كفر النعمة فلا (ولا يرمي رجل رجلاً بالفسق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت) اي رجعت (عليه) تلك الكلمة التي رماه بها (ان لم يكن صاحبه كذلك) قال العلقمي وهذا يقتضي ان من قال لآخر انت فاسق او قال له انت كافر فان كان ليس كما قال كان هو المستحق للوصف المذكور وانه اذا كان كما قال لم يرجع عليه شيء لكونه صدق فيما قال ولا يلزم من كونه لا يصير بذلك فاسقاً ولا كافراً ان لا يكون آثماً في صورة قوله له انت فاسق بل في هذه الصورة تفصيل ان قصد نصحه او نصح غيره ببيان حاله جاز وان قصد تعييره وشهرته بذلك ومحض اذاه لم يجز لانه مأمور بالستر عليه وتعليمه وموعظته بالحسنى فمهما امكنه ذلك بالرفق لا يجوز له ان يقوله بالعنف لانه قد يكون سبباً لاغرائه واصراره على ذلك الفعل كما في طبع كثير من الناس من الانفة لا سيما ان كان الآمر دون المأمور في المنزلة وفي الحديث تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء الى غيره وفيه جواز اطلاق الكفر على المعاصي لقصد الزجر (حم ق عن ابي ذر) ﴿ ليس من عبد يقول لا اله الا الله مائة مرة الا بعثه الله يوم القيامة ووجهه كالقمر ليلة البدر ولم يرفع لاحد يومئذ عمل افضل من عمله الا من قال مثل قوله او زاد عليه) قال المناوي وفائدة لا اله الا الله لا تحصى منها حصول الهيبة للمداوم عليها (طب عن ابي الدرداء) ﴿ ليس من عمل يوم الا وهو يختم عليه فاذا مرض المؤمن قالت الملائكة يا ربنا عبدك فلان قد حبسته) اي منعته من عمل الطاعة بالمرض (فيقول الرب اختموا له على مثل عمله حتى يبرا) من مرضه (او يموت) وهذا في مرض ليس سببه معصية كأن مرض من كثرة شرب الخمر (حم طب ك عن عقبه) بالقاف (ابن عامر) قال ك صحيح ورده الذهبي مناوي ﴿ (ليس من غريم يرجع من عند غريمه راضياً) عنه (الا صلت عليه دواب الارض) اي دعت له بالمغفرة (ونون البحار) اي حيتانها (ولا) من (غريم يلوي غريمه) اي يمطله بحقه (وهو يقدر على وفائه الا كتب الله) تعالى (عليه) اي قدر او امر الملائكة ان تكتب (في كل يوم وليلة اثماً) حتى يوفيه حقه (هب عن خولة بنت قيس امرأة حمزة) بن عبد المطلب ﴿ (ليس من ليلة الا والبحر) اي الملح (يشرف فيها) اي يطلع (ثلاث مرات يستأذن الله تعالى ان ينتضخ) بالخاء المعجمة اي ينفتح ويتسع (عليكم فيكفه الله) تعالى عنكم فاشكروا هذه النعمة (حم عن عمر) بن الخطاب ﴿ (ليس منا) اي من اهل سنتنا (من انتهب) اي اخذ مال الغير قهراً جهراً (او سلب) انساناً ثوبه وما ثيابه (او اشار بالسلب طب ك عن ابن عباس) ﴿ ليس منا من تشبه بالرجال من النساء) اي ليس منا نساء تشبهن بالرجال (ولا من تشبه بالنساء من الرجال) اي وليس منا رجال تشبهوا بالنساء قال المناوي اي لا يفعل ذلك من هو من اشياعنا المقتفين لآثارنا (حم عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن ﴿ (ليس منا من تشبه بغيرنا) فيما يأتي (لا تشبهوا) بحذف احدى التاءين تخفيفاً (باليهود ولا بالنصارى فان تسليم اليهود الاشارة بالاصابع وتسليم النصارى الاشارة بالاكف) قال المناوي فيكره تنزيهاً الاشارة بالسلام كما صرح به النووي لهذا الحديث اه وقال الرملي في

(قوله ومن دعا رجلاً بالكفر) بأن قال يا كافر (قوله او قال عدو الله) اي يا عدو الله (قوله يقول لا اله الا الله) اي مخلصاً وهذا الحديث كامثاله يدل على شرف هذه الكلمة فمن سمع فضلها وترك الاشتغال بها كان محروماً من الخير الكثير ومن لازمها تغيرت نفسه من كونها امارة الى كونها لوامة الى آخر المراتب السبعة لكن لا بد من شيخ مسلك عارف بدواء النفس بحيث يشغله بذكر يناسب محق نفسه الامارة ثم ينقله اذا عرف انها صارت لوامة الخ (قوله اختموا الخ) حيث لم يكن سبب المرض معصية (قوله يلوي غريمه) اي يمطله بحقه وهو من باب رمى يقال لواه بدينه لياً وليانا ايضاً مطله مصباح (قوله يشرف) اي يطلع وفي المختار اشرف المكان علاه واشرف عليه اطلع من فوق اه وقوله ان ينتضخ في نسخة ينفضخ (قوله ليس منا من انتهب الخ) اي ليس على طريقتنا الكاملة لكن هذا التأويل لا يقال الا في مقام التعليم فلا يقال للعامة لئلا تتساهل في ذلك (قوله الاشارة الخ) فتكره الاشارة بالسلام ويسن الجمع بين السلام والاشارة باليد

شرح الزبدوالاشارة به بلا لفظ خلاف الاولى ولا يجب لهارد والجمع بينها و بين اللفظ أفضل (ت عن ابن عمرو بن العاص) قال ت اسناده ضعيف ۞ (ليس منا من تطير ولا من تطيرله) بالبناء للمفعول (اوتكهن اوتكهن له اوتسحرا وتسحرله) لان ذلك من فعل الجاهلية (طب عن عمران بن حصين ۞ ليس منا من حلف بالامانة) قال المناوى فانه من ديدن أهل الكتاب ولعله كما قال البيضاوى اراد به الوعيد عليه فانه حلف بغير الله ولا يتعلق به كفارة (ومن خبب) بمعجمة وموحدتين أى خدع وأفسد (على امرئ زوجته او مملوكه فليس منا) فهو من الكبائر (حم حب ك عن بريدة) وهو حديث صحيح ۞ (ليس منا من خبب امرأة على زوجها) أى أفسدها عليه (او) أفسد (عبدا على سيده دك عن ابى هريرة) باسناد صحيح (ليس منا من خصى) أى سل خصية غيره (اواختصى) سل خصية نفسه أى ليس فاعل ذلك ممن يهتدى بهدينا فانه فى الآدمى حرام شديد التحريم (ولكن) اذا أردت تسكين شهوة الجماع (صم) أى أكثر الصوم (ووفر شعر جسدك) المراد شعر عانتك فان ذلك يضعف الشهوة قال المناوى قاله لعثمان بن مظعون لما قال له انى رجل شبق فأذن لى فى الاختصاء (طب عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (ليس منا من دعا الى عصبية) قال المناوى أى من يدعو الناس الى الاجتماع الى عصبية وهى معاونة الظالم اه وقال فى النهاية العصبى هو الذى يغضب لعصبته يحامى عنهم فالعصبى من يعين قومه على الظلم والعصبة الاقارب من جهة الاب والتعصب المحاماة والمدافعة (وليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية) أى على هذه الحالة ولم يتب منها (د عن جبير ابن مطعم) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ليس منا من سلق) بالقاف أى رفع صوته فى المصيبة بالبكاء والنوح (ولا من حلق) شعره فى المصيبة (ولا من خرق) ثوبه جزعا (ن عن ابى موسى) الاشعرى واسناده صحيح ۞ (ليس منا من عمل بسنة غيرنا) كمن عدل عن السنة المحمدية الى ترهب أهل الديور (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (ليس منا من غش) الغش ضد النصح قال فى المصباح غشه غشا من باب قتل والاسم غش بالكسر أى لم ينصحه وزين له غير المصلحة (حم د ه ك عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ليس منا من غش مسلما اوضره) الضر ضد النفع (اوما كره) أى خادعه (الرافعى) شيخ الشافعية (عن على) امير المؤمنين قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (ليس منا من لطم الخدود) عند المصيبة أى ليس من أهل سنتنا وطريقتنا وليس المراد به اخراجه من الدين ولكن فائدة افراده

(قوله ولا من تطيرله) بأن يأمر غيره بتنفير الصيد و ينظرله اى جهة ذهب (قوله أو تكهن له) بأن ذهب الى الكاهن ليخبره بأمر مغيب والذى تكهن هو نفس الكاهن المخبر بالغيب أو المصدق له من غير ذهابه اليه أو سحر بنفسه أو سحرله أى أمر غيره بأن يسحرله (قوله ومن خبب على امرئ زوجته أو مملوكه) كأن يقول لها ان ملك يرضى بهذا الرجل ان طلقتيه تزوجتك ويقول للملوك أنت لا تصلح الا لفلان العظيم سيدك هذا لا يعرف مقامك وخبب من باب قتل كذا فى المصباح وفى المختار الخب بالفتح والكسر الرجل الخداع تقول منه خببت يا رجل بالكسر خبا بالكسر أيضا اه (قوله ووفر شعر جسدك) أى شعر عانتك فان حلقها يقوى الشهوة ولذا جاء شخصان للملك يدعى أحدهما على الآخر أنه زنا بهذه المرأة ولا بينة فأمر الملك بكشف عانتهما فاذا هما يحلقان فأمر بحدهما لكونه عرف منهما الزنا لشدة شهوتهما بسبب الحلق فظهر بعد ذلك موافقة ذلك الحكم لما فى نفس الامر وهكذا شأن الملوك الذين لهم تدبير فى الامور (قوله الى عصبية) أى جماعة متعصبين على الباطل فيدعو الناس الى نصرهم لكونه منهم كالطائفتين المعروفتين بأهل سعد وأهل حرام فكل من كان من احدى الطائفتين يدعو الناس لنصر طائفته ويقاتل معها حتى يموت (قوله سلق) أى رفع صوته بالبكاء عند المصيبة أو حلق شعره جزعا على الميت أو خرق ثوبه أى شق جيبه أى طوقه جزعا فهذا الحديث وأمثاله تعليم للامة الصبر على المصائب ليكمل لها الثواب وقد كان أبو بكر رضى الله تعالى عنه محتبيا فى المسجد فقيل له ان ابنك قد مات فلم يفك حبوته وانما قال جهزوه فسلم فى عمله وهكذا شأن الكامل الملاحظ لمولاه فى جميع أحواله (قوله من غش) أى فى سلعة بيعها أو من طلب منه النصح فى شئ كاجتماع على شخص فوصفه بأوصاف جيدة كذبا أو نحو ذلك (قوله مسلما) خصه لكونه أولى بالملاحظة والرفق من غيره (قوله أو ما كره) أى فعل معه ما يضره وهو لا يشعر (قوله الخدود) المراد بالجمع ما فوق الواحد فاذا ضرب الخدين أو خدا واحدا جزعا من المصيبة لم يكن على طريقتنا الكاملة

(قوله من لم يتغن بالقرآن) فيه طلب احسان الصوت الخلقي أو المكتسب بالقرآن بشرط أن لا يخل بشئ من أحكامه فحسن الصوت أدعى لسماعه وقبوله فقد سمع كافر اذان شخص صيت فاسلم ثم سمع أذان شخص سيء الصوت فقال

بهذا اللفظ المبالغة في الردع عن الوقوع في مثل ذلك كما يقول الرجل لولده عند معاتبته لست منك ولست مني أي ما أنت على طريقتي وقيل المعنى ليس على ديننا الكامل وكأن السبب في ذلك ما تضمنه ذلك من عدم الرضا بالقضاء وخص الخد بذلك لكونه الغالب في ذلك والا فضرب بقية البدن داخل في ذلك (وشق الجيوب) جمع جيب من جابه أي قطعه قال تعالى وثمود الذين جابوا الصخر بالواد وهو ما يفتح من الثوب ليدخل فيه الرأس للبسه وجمع الخدود والجيوب وان لم يكن للانسان الا خدان وجيب واحد باعتبار ارادة الجمع للتغليظ (ودعا بدعوى الجاهلية) وهي زمن الفترة قبل الاسلام أي نادى بمثل ندائهم نحو وا كهفاه وا جبلاه واسناده (حم ق ت ن ه عن ابن مسعود) ۞ (ليس منا من لم يتغن بالقرآن) أي لم يحسن صوته به (خ عن أبي هريرة حم د حب ك عن سعد) بن أبي وقاص (د عن أبي لبابة بن عبد المنذر) واسمه بشير (ك عن ابن عباس وعن عائشة ۞ ليس منا من لم يرحم صغيرنا) قال العلقمي يعني الصغير من المسلمين بالشفقة عليه والاحسان اليه ومداعبته (ويوقر كبيرنا) سيأتي الكلام عليه (ت عن انس) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا) بما يستحقه من التعظيم والتبجيل وهو معنى توقيره (حم ت ك عن ابن عمرو) قال الشيخ حديث صحيح (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر) بشرطه وفيه اثبات حرف العلة مع الجازم وهو لغة (حم ت عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا ويعرف لعالمنا حقه) قال المناوي وذلك بمعرفة حق العلم بأن يعرف حقه بما رفع الله من قدره فانه قال يرفع الله الذين آمنوا منكم ثم قال والذين أوتوا العلم فاحترام العلماء ورعاية حقوقهم توفيق وهداية واهمال ذلك خذلان وعقوق وحرمان (حم ك عن عبادة بن الصامت) واسناده حسن ۞ (ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا ولا يكون العبد مؤمنا) كاملا (حتى يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه) من الخير (طب عن ضميرة) بالتصغير واسناده حسن ۞ (ليس منا من وسع الله عليه ثم قتر على عياله) أي ضيق وقال ولم ينفق بما وسع الله تعالى عليه (فر عن جبير بن مطعم) واسناده ضعيف ۞ (ليس منا من وطئ حبلى) قال المناوي أي من السبايا فليس المراد النهي عن وطء حليلته الحامل كما وهم فاذا وقعت المسبية في سهم رجل من الغنيمة حرم عليه وطؤها قبل استبرائها دون بقية الاستمتاعات وفارقت المسبية غيرها ممن حدث ملكها بغير سبي حيث يحرم الاستمتاع بها قبل استبرائها بأن غايتها أن تكون مستولدة حربي وذلك لا يمنع الملك وانما حرم وطؤها صيانة لمائه لئلا يختلط بماء حربي لا لحرمة ماء الحربي (طب عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (ليس منكم من رجل الا وانا) وفي نسخة الا انا باسقاط الواو (ممسك بحجزته) بما أمرت به ونهيت عنه مخافة (ان يقع في النار طب عن سمرة بن جندب) واسناده حسن ۞ (ليس مني) أي ليس متصلا بي (الا عالم) بالعلم الشرعي النافع (أو متعلم) لذلك (ابن النجار عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه مجهول ۞ (ليس مني ذو حسد ولا نميمة) نقل الكلام بين الناس

ما هذا فقيل له هذا شخص ضاع له حمار ينادي عليه خوفا عليه من الارتداد (قوله يرحم صغيرنا) فللجنة باب يسمى باب مفرح الاطفال (قوله يجل كبيرنا) أي يوقره (قوله حقه) فمن حق العالم انك اذا جلست عنده لا تلتفت الى الجهات ولا تتكلم بحضرته حتى يخاطبك ولا توجه السؤال لغيره واذا سئل لا تبادر بالجواب وان كنت تفهمه بل تسكت حتى يجيب واذا سئلت بحضرته تأمر السائل أن يسأله الخ ولاجل هذا الحديث أخذ ابن عباس بركاب زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنهما (قوله ليس منا) أي على طريقتنا المرضية من رزقه الله مالا يمكن منه التوسعة على عياله ويقتر عليهم حبا في الدنيا وبخلا بها مع انها مزرعة للآخرة (قوله من وطئ حبلى) أي من سبايا الكفار صونا لمائه خلافا لمن قال مطلقا بأن يمتنع وطء الحبلى مطلقا (قوله بحجزته) أي مجمع ثوبه أو ردائه أو هو كناية عن الحفظ وهذا بالنظر لغالب أمة الاجابة فلا ينافي انه لابد من تعذيب طائفة منهم بالنار (قوله ليس مني) أي متصلا بي الا عالم أو متعلم للعلم الشرعي والآلة العامل به وهذا يدل على شرف أهل العلم وقربهم منه صلى الله عليه وسلم

على وجه الافساد (ولا كهانة) الكاهن الذي يخبر بالمغيبات (ولا انا منه) قال المناوي تمامه عند مخرجه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا الآية (طب عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ليس يتحسر اهل الجنة على شئ) مما فاتهم في الدنيا (الاعلى ساعة مرت بهم لم يذكروا الله عز وجل فيها) أي على ثواب الذكر الذي فاتهم في تلك الساعة (طب هب عن معاذ) بن جبل واسناده حسن ﷺ (ليست السنة) بفتح السين الجدب والقحط ومنه قوله تعالى ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين (بان لا تمطروا) اى عدم المطر فالباء زائدة (ولكن السنة) حقيقة (ان تمطروا وتمطروا) أي تمطروا المرة بعد الاخرى مطرا كثيرا (ولا تنبت الارض شيأ الشافعي حم م عن ابي هريرة ﷺ ليسوقن رجل من قحطان الناس بعصا) قال الشيخ هو كناية عن الدرة عن الدين وملتقى مع ابن مريم عليه الصلاة والسلام بعد المهدي اه وقال المناوي يعني ان ذلك من اشراط الساعة (طب عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ليشترك) الامر للاباحة (النفر) بفتح النون والفاء (في الهدى) فتجزئ البقرة والبدنة عن سبعة (ك عن جابر) بن عبد الله قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ليشربن اناس) قال المناوي في رواية ناس (من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها) قال العلقمي قال في النهاية يريد انهم يشربون النبيذ المسكر المطبوخ ويسمونها طلاء تحرجا ان يسموه خمرا قال المناوي وذلك لا يغني عنهم من الحق شيأ قال ابن العربي والذي اقدرهم هم الحنفية (حم د عن ابي مالك الاشعري) واسناده صحيح ﷺ (ليشربن اناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها ويضرب على رؤسهم بالمعازف) قال في النهاية العزف اللعب بالمعازف وهي الدفوف وغيرها مما يضرب وقيل ان كل لعب عزف وقال الجوهري المعازف الملاهي قال في المصباح الواحد عزف مثل فلس على غير قياس (والقينات) أي الاماء باآلة اللهو والغناء اولئك (يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم قردة وخنازير) قال المناوي دعاء اوخبر قال ابن العربي يحتمل ان المسخ حقيقة كما وقع في الامم الماضية او هو كناية عن تبدل اخلاقهم (ه حب طب هب عنه) أي عن أبي مالك واسناده صحيح ﷺ (ليصل الرجل في المسجد الذي يليه) أي يقربه (ولا يتتبع المساجد) قال المناوي أي لا يصلي في هذا مرة وهذا مرة على وجه التنقل فيها فانه خلاف الاولى (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (ليصل احدكم نشاطه) قال العلقمي بفتح النون أي مدة نشاطه وقال شيخنا زكريا أي حين طابت نفسه للعمل قال في القاموس نشط كسمع نشاطا بالفتح فهو ناشط ونشيط أي طابت نفسه للعمل وفي نسخة بنشاط أي ملتبسا به (فاذا كسل) بالكسر (اوفتر) بفتح المثناة الفوقية بمعنى كسل (فليقعد) أي فاذا فتر في اثناء قيامه فليتم صلاته قاعدا او اذا فتر بعد فراغ بعض تسليماته فليأت بما بقي من نوافله قاعدا او فليترك حتى يحدث له نشاط أخذا من حديث أنس السابق اذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ وسببه كما في البخاري عن أنس قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم فاذا حبل ممدود بين السارتين فقال ما هذا الحبل قالوا هذا حبل لزينب فاذا فترت تعلقت به فقال لا حلوه ليصل فذكره وقوله دخل النبي صلى الله

(قوله ليست السنة) أي الجدب والقحط فالمراد بالسنة هنا الجدب (قوله ولا تنبت الارض شيأ) أي لا مساكه تعالى لها من الانبات وتنبت من أنبت وأما تنبت بالدهن فلازم (قوله ليسوقن رجل من قحطان) اسم قبيلة أي يسوق الناس الى الخير بعصا فهو من وزراء المهدي المعين له على الخير (قوله ليشترك النفر) أي الاشخاص في الهدى في الحج فالبدنة تكفي عن سبعة (قوله بغير اسمها) فيسمونها نبيذا أو طلاء (قوله ويضرب على رؤسهم بالمعازف) أي بعد شربهم الخمر يفعلون ذلك طربا (قوله والقينات) أي المغنيات (قوله قردة الخ) أي حقيقة وذلك في آخر الزمان والممنوع المسخ العام (قوله ولا يتتبع المساجد) بان تخيل له نفسه أن يصلي في كل مسجد صلاة فالاولى الصلاة في المسجد القريب (قوله نشاطه) أي وقت نشاطه وذا قاله لما رأى حبلا مربوطا في المسجد فسأل عنه فقيل انه حبل فلانة اذا كسلت أمسكته لتصلي من قيام فذكرهم اعن ذلك أي لان الدين يسر فاما أن تصلي النفل من قعود أو تترك حتى يحصل لها نشاط (قوله كسل) من باب فرح كما في القاموس ومثله في المختار حيث قال من باب طرب فقول بعض الشراح من باب ضرب تحريف اذ المضارع يكسل (قوله أوفتر) عطف مرادف

عليه وسلم زاد مسلم في روايته المسجد قوله بين السارتين أي اللتين في جانب المسجد قوله قالوا هذا حبل لزينب قال شيخنا بنت جحش ولابي داود لحمنة بنت جحش ولابن خزيمة لميمونة بنت الحرث (حم ق د ن ه عن أنس ﷺ ليضع احدكم) اذا اراد ان يصلي (بين يديه) أي امامه (مثل مؤخرة) بضم الميم وسكون الهمزة وكسر المعجمة أفصح من فتح الهمزة والخاء المشددة العود الذي في آخر (الرحل) بحاء مهملة يستند اليه الراكب (ولا يضره) في كمال صلاته وقال المناوي في صحتها اذا فعل ذلك (ما مر بين يديه) أي امامه بينه وبين سترته فلا يقطع الصلاة مامر بين يدي المصلي من امرأة أو حمار أو كلب ولو أسود خلافا لاحمد (الطيالسي ابوداود (حب عن طلحة) بن عبيد الله ﷺ (ليعزي المسلمين) اللام موطئة للقسم (في مصائبهم المصيبة بي) قال المناوي فانها أعظم المصائب لانقطاع الوحي وفقد نور النبوة ولهذا قال أنس ما نفضنا أيدينا من دفنه صلى الله عليه وسلم حتى اظلمت قلوبنا (ابن المبارك) في الزهد (عن القاسم) بن محمد (مرسلا ﷺ ليغسل موتاكم) أيها المؤمنون (المأمونون) قال الدميري قال في شرح المهذب رواه المصنف باسناد ضعيف غير ان حكمه صحيح فالمستحب أن يكون الغاسل أمينا ان رأى خيرا ذكره وان رأى غيره ستره الا لمصلحة دين ونحو ذلك فاذا كان الميت مبتدعا يظهر البدعة فيظهر ما رأى لينزجر بذلك الناس وكذلك ان رأى ظالما متجاهرا بظلمه (ه عن ابن عمر بن الخطاب) باسناد ضعيف (ليغشين) لام قسم (امتي من بعدي) أي بعد موتي أي يغطيهم ويحيط بهم (فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيه مؤمنا ويمسي كافرا يبيع اقوام دينهم بعرض من الدنيا قليل) وذلك من الاشراط (ك عن ابن عمر) وهو حديث صحيح ﷺ (ليفرن الناس من الدجال) عند خروجه في آخر الزمان (في الجبال) قال المناوي تمامه قالت أم شريك يارسول الله فأين العرب يومئذ قال هم قليل (حم م ت عن ام شريك) العامرية أو الدوسية ﷺ (ليقتلن) عيسى (ابن مريم الدجال بباب لد) بضم اللام وتشديد الدال المهملة والتنوين مدينة من مدائن الشام معروفة (حم عن مجمع) قال الشيخ بضم الميم الاولى وتشديد الثانية (ابن جارية) الانصاري قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ليقرأن) بالبناء على الفتح (القرآن ناس من امتي يمرقون من الاسلام) أي يجوزونه ويخرقونه وينفذونه (كما يمرق السهم من الرمية) أي كما يخرق السهم المرمي به ويخرج منه والرمية بكسر الميم وشدة المثناة التحتية الصيد الذي ترميه فتصيبه وينفذ فيه سهمك قال المناوي والمراد يخرجون من الدين بغتة كخروج السهم اذا رماه رام فأصاب ما رماه وهؤلاء هم الحرورية (حم ه عن ابن عباس) واسناده صحيح (ليقل احدكم) ندبا مؤكدا (حين يريد أن ينام) بعد اضطجاعه في الفراش (آمنت بالله وكفرت بالطاغوت وعد الله حق وصدق المرسلون اللهم اني اعوذ بك من طوارق هذا الليل الا طارقا يطرق بخير) ثم يقرأ الكافرون وينام على خاتمتها (طب عن ابي مالك الاشعري) واسناده ضعيف ﷺ (ليقم الاعراب) في الصلاة (خلف المهاجرين والانصار ليقتدوا بهم في الصلاة) أي ليفعلوا كفعلهم لانهم أوثق وأعرف وأضبط والاعراب لا يهتدون الى الاحكام الا بواسطتهم (طب عن سمرة)

(قوله ولا يضره الخ) مفهومه انه اذا لم يضع السترة ومر شخص بين يديه أبطل صلاته وليس مذهبنا معاشر الشافعية بل ذلك خلاف السنة ٢(قوله ليعز) أي يسل المسلمين في مصائبهم المصيبة بي أي فاذا حصل الشخص مصيبة كموت ولد قال لنفسه تسلى بفقده صلى الله عليه وسلم فانها أعظم مصيبة لانقطاع الوحي ونور النبوة (قوله المأمونون) جمع مأمون لفشي الخير لاهل الصلاح والشر للمتجاهر بالفسق (قوله ليغشين أمتي) أي يعتريهم وينزل بهم (قوله ويمسي كافرا) أي فلا يصبر على الايمان الى وقت المساء كناية عن سرعة زوال ايمانه بعرض قليل من الدنيا (قوله ليفرن الخ) قالت ام شريك يارسول الله فاين العرب يومئذ أي لان لهم حمية وشدة قال هم قليل أي فلا يقدرون على بطشه (قوله لد) قرية بالشام قريبة من الرملة (قوله يمرقون من الاسلام الخ) أي فلا تنفعهم تلاوة القرآن بشئ (قوله من الرمية) أي المرمية أي الغرض الذي يرمى بالسهام فتمرق منه من الجهة الثانية (قوله يطرق) من باب دخل اذا جاء ليلا أي يقول ذلك بعد اضطجاعه ومن قال حينئذ باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه ان حبست نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ومات مات ناجيا وان لم يمت حفظ من الشيطان حيث قال ذلك باخلاص (قوله ليقم الاعراب الخ) أي لعدم معرفتهم باحكام الصلاة فيتعلمون من المهاجرين والانصار

ابن

٢(قول المحشي ليعز) ظاهره ان اللام للامر وهو يخالف ما مشى عليه العزيزي فلتحرر الرواية اه مصححه

ابن جندب واسناده حسن ﴿ (ليكف الرجل منكم) من الدنيا (كزاد الراكب) أى ليقلل من الدنيا ويقتصر على قدر ما يكفيه على وجه الكفاف كما أن الراكب يقصد التخفيف ويقتصر في حمل الزاد على ما يبلغه المقصد قال المناوى والباعث على ذلك قصر الامل اه قال العلقمى قال الدميرى روى الطبرانى فى معجمه الاوسط من حديث أبى ذر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال من أصبح والدنيا أكبر همه فليس من الله والزم قلبه أربع خصال هما لا ينقطع عنه أبدا وشغلا لا يفرغ منه أبدا وفقرا لا يبلغ غناه أبدا وأملا لا يبلغ منتهاه أبدا (هب عن سلمان) الفارسى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ليكف احدكم من الدنيا خادم ومركب) بفتح الكاف قال المناوى لان التوسع فى نعيمها يوجب الركون اليها والانهماك فى لذاتها يعنى وليست دار اقامة وحق على كل مسافر أن لا يحمل بقدر زاده فى سفره (حم ن والضياء عن بريدة) تصغير بردة قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ليكونن فى هذه الامة خسف وقذف ومسخ وذلك اذا شربوا الخمور واتخذوا القينات) أى المغنيات (وضربوا بالمعازف قيل أراد الحقيقة وقيل أراد مسخ القلوب (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (ذم الملاهى عن أنس) ابن مالك قال الشيخ حديث حسن لغيره ﴿ (ليكونن من) وفى نسخة فى (ولد) قال المناوى بضم فسكون (العباس) بن عبد المطلب (ملوك يلون امر امتى) يعنى الخلافة (يعز الله تعالى بهم الدين) وهذا من معجزاته فانه اخبار عن غيب وقع (قط فى الافراد عن جابر) وهو حديث ضعيف ﴿ (ليلة الجمعة ويوم الجمعة اربع وعشرون ساعة لله تعالى فى كل ساعة منها ستمائة الف عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار) أى نار التطهير (الخليلى فى مشيخته (عن انس) بن مالك قال الشيخ حديث ضعيف منجبر ﴿ (ليلة القدر ليلة سبع وعشرين) من رمضان قال المناوى وبه قال جمهور الصحابة والتابعين وكان أبى بن كعب يحلف عليه (د عن معاوية) الخليفة واسناده صحيح ﴿ (ليلة القدر ليلة اربع وعشرين) قال المناوى أخذ به راويه بلال وحكى عن ابن عباس والحسن وقتادة (حم عن بلال) المؤذن (الطيالسى) ابو داود (عن ابى سعيد) واسناده حسن ﴿ (ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان (فى الخامسة أو الثالثة) منه (حم عن معاذ) بن جبل واسناده صحيح ﴿ (ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة وعشرين) وعليه جمع (ان الملائكة تلك الليلة) يكونون (فى الارض اكثر من عدد الحصى) يحضرون مجالس الذكر ويستغفرون للمؤمنين ويؤمنون على دعائهم فاذا طلع الفجر صعدوا (حم عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (ليلة القدر ليلة بلجة) قال المناوى أى مشرقة نيرة (لا حارة ولا باردة) أى معتدلة (ولا سحاب فيها ولا مطر ولا ريح) أى شديدة (ولا يرمى فيها بنجم ومن علامة يومها تطلع الشمس لا شعاع لها) قال المناوى قيل معناه ان الملائكة لكثرة اختلافها فى ليلتها ونزولها الى الارض وصعودها تستر بأجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس (طب عن واثلة) بن الاسقع قال

(قوله كزاد الراكب) فانه لا يحمل زيادة على ما يوصله الى مقصده لكونه يثقل دابته بلا فائدة فكذا ينبغى للانسان ان لا يجمع من الدنيا زيادة على ما يكفيه ولا يدخر الاقوت سنة (قوله ومركب) أى دابة يركبها (قوله وقذف) أى بالحجارة من السماء (قوله ولد العباس) بضم فسكون كذا فى الشارح والاوله لكونه الرواية والافصح ولد (قوله تكون امراء امتى) فى نسخة يلون أمر امتى والمعنى واحد وقد وقع ذلك وهذا لا ينافيه وجود الجور من بعض ملوك العباسية لانهم حصل بهم قمع الكفار والمفسدين ونصر الاسلام وان حصل منهم جور فى بعض الامور (قوله اربع وعشرون ساعة) هذا يقتضى ان المراد الساعة الفلكية وقوله فى كل ساعة منها الخ أى لحظة مبهمة فى الساعة الفلكية لا يعلمها الا من اصطفاه الله وخصه بالاطلاع عليها (قوله عتيق من النار) أعم من نار التطهير والخلود بأن يوفق من يسلم فى ذلك الزمن فهو من نار الخلود لان الشخص لا يدخل الجنة حتى يكون ملكيا أى مطهرا كالملائكة لا ذنب عليه (قوله ليلة سبع وعشرين) القصد من ذكره مع ما بعده ابهامها فى العشر الاواخر كما هو مذهب الامام الشافعى رضى الله تعالى عنه فالشارع يعلم عينها لكنه أخبر تارة بكذا وتارة بكذا القصد الابهام ليجتهد الناس فى احياء الجميع (قوله عدد الحصى) وفى رواية عدد النجوم (قوله بلجة) أى معتدلة وقوله لا حارة ولا باردة تفسير لبلجة (قوله لا شعاع لها) هو الذى يرى كالحبال والخيطان الحمر وذلك لستر الملائكة باجنحتها ضوء الشمس وان كانت اجسامها لطيفة فيحصل منها نوع حجب

العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (ليلة القدر ليلة سمحة طلقة) أي سهلة طيبة (لا حارة ولا باردة تصبح الشمس صبيحتها ضعيفة) اي ضعيفة الضوء (حمراء) أي شديدة الحمرة (الطيالسي هب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (ليلة اسرى بي) من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى (ما مررت على ملا) أي جماعة (من الملائكة الا امروني بالحجامة) لكونها موافقة لارض الحجاز وليلة يحتمل أنها مبتدا والرابط محذوف أي ما مررت فيها ويحتمل أنها ظرف لمررت لكن يرد عليه أن ما بعد ما النافية لا يعمل فيما قبلها (طب عن ابن عباس ﷺ ليلني) بكسر اللامين وخفة النون من غير ياء قبل النون و باثباتها مع شدة النون على التوكيد والبناء على الفتح والجازم لا يؤثر في المبني وقول الطيبي من حق هذا اللفظ ان تحذف منه الياء لانه على صيغة الامر وقد وجد باثبات الياء وسكونها في سائر كتب الحديث والظاهر انه غلط غير مسلم الا ان اثبت الرواية بسكونها أي ليدن مني (منكم اولوا الاحلام والنهى) بضم النون قال العلقمي قال ابن سيد الناس الاحلام والنهى بمعنى واحد وهي العقول وقال بعضهم المراد بأولي الاحلام البالغون وبأولي النهى العقلاء وقال في النهاية أي ذووا الالباب واحدها حلم بالكسر كأنه من الحلم بمعنى الاناة والتثبت في الامور وذلك من شعار العقلاء والنهى هي العقول واحدها نهية بالضم سميت بذلك لانها تنهى صاحبها عن القبيح (ثم الذين يلونهم) أي يقربون منهم في هذا الوصف كالمراهقين (ثم الذين يلونهم) كالصبيان المميزين قال أصحابنا فان كثر المصلون فان كان من كل جنس جماعة فالرجال مقدمون افضلهم ثم الصبيان لانهم من جنس الرجال ثم الخناثى لاحتمال ذكورتهم ثم النساء لكن لا يحول صبيان حضروا اولا لرجال حضروا ثانيا لانهم من جنسهم بخلاف الخناثى والنساء ولان الصبيان سبقوا الى مكان مباح فاستحقوه فان نقص صف الرجال كمل بالصبيان (ولا تختلفوا فتختلف) بالنصب (قلوبكم) قال العلقمي قال في النهاية أي اذا تقدم بعضهم على بعض في الصفوف تنافرت قلوبهم ونشأ بينهم الخلف اه والمراد تختلف عن التوادد والالفة الى التباغض والعداوة (واياكم وهيشات) بفتح الهاء وسكون التحتية واعجام الشين (الاسواق) أي اختلاطها والمنازعة والخصومات واللغط فيها والفتن التي تقع فيها وارتفاع الاصوات (م ٤ عن ابي مسعود) البدري ﷺ (ليلني منكم) اهل الفضل (الذين يأخذون عني) احكام الصلاة ليبلغوها الامة (ك عن ابي مسعود) باسناد صحيح ﷺ (ليمسخن قوم) من أمتي (وهم على اريكتهم) الاريكة السرير أي على سررهم (قردة وخنازير بشربهم) اي بسبب شربهم (الخمر وضربهم بالبرابط) جمع بربط قال في النهاية هو ملهاة تشبه العود وهو فارسي معرب واصله بربت لان الضارب به يضعه على صدره واسم الصدر بر بت (واتخاذهم القينات) جمع قينة قال المناوي قال ابن القيم انما مسخوا قردة لمشابهتهم لهم في الباطن والظاهر مرتبط به أتم ارتباط وعقوبة الرب جارية على وفق حكمته (ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي عن الغاز بن ربيعة مرسلا ﷺ لينتهين اقوام) قال المناوي أي هم خوف كسر قلب من يعينه لان النصيحة في الملا فضيحة (عن ودعهم) أي تركهم (الجماعات) قال العلقمي قال شيخنا قال عياض والقرطبي

(قوله طلقة) تفسير اسمحة ولا حارة ولا باردة تفسير لطلقة (قوله ضعيفة) أي ضوءها غير قوي لكثرة الملائكة الخ (قوله ليلني) أي ليقرب مني البالغون من غير حائل بيني وبينهم لشرفهم ولقوة حفظهم الاحكام التي يشاهدونها مني في الصلاة فيبلغونها عني وترتيب الصفوف كما في الفروع أن يقدم البالغون ثم المراهقون ثم المميزون ثم الخناثى ثم النساء (قوله ولا تختلفوا) أي بابدانكم بان لا تسووا أقدامكم فتختلف قلوبكم ان اختلفت أبدانكم بان لا تقفوا عند الحق (قوله وهيشات) جمع هيشة وهي الصوت واللغط (قوله ليمسخن قوم) أي ليتغيرن صورة قوم بصورة قردة وخنازير في الدنيا او في القبر بعد الموت أو قلوب قوم بقلوب قردة الخ بأن لا تقبل الحق فالمراد الاعم من مسخ الذوات والقلوب وأكثر ما يكون في ذلك في العالم الغير العامل وفي المنهمك على المعاصي (قوله على أريكتهم) أي سررهم أي مستقرون عليها سواء كانوا جلوسا أو نياما عليها (قوله بشربهم الخمر) أي كل مسكر ولو غير خمر (قوله بالبرابط) جمع بربط واصله بربت فارسي فعرب ببربط وهي ملهاة تشبه العود وسميت بذلك لانها وقت الضرب عليها تجاور البربط أي الصدر (قوله والقيان) جمع قين وفي نسخة القينات جمع قينة (قوله عن ودعهم) أي تركهم الجماعات فقول النحاة انهم اماتوا ماضي يدع ومصدره أعني ودع ودعا استغناء بترك تركا معناه أن الغالب عدم استعمالهما استغناء عنهما بما هو أخف منهما الا أن معناه عدم استعمالهما أصلا والا نافاه استعمال قال

الودع فى هذا الحديث الفصيح فالحق ثبوت استعمالها فى فصيح الكلام وحمل كلام النحاة على ما مر (قوله أو ليختمن الله) أى يطبعن على قلوبهم بالرين ومن ختم على قلبه بالرين قد يتيقظ للخير فى بعض الاوقات بخلاف الغافل عن مولاه فلا يتفطن للخير أصلا ولهذا ترقى فقال ثم ليكونن من الغافلين أى ثم يترقى بهم فى الشر الى هذه المرتبة (قوله لينتهين) كذا فى نسخ المتن باثبات الياء بعد الهاء وفى نسخ الشرح بحذفها هكذا لينتهن قال الشارح فى كبيره بضم الياء والهاء بالبناء للمفعول قال شيخنا ولعله الرواية والا فالقياس البناء للفاعل لانه من انتهى زيد فهو لازم ٢٤٩ واللازم لا يبنى للمجهول الا اذا كان نائب الفاعل المجرور نحو مر بزيد وهنا لفظ أقوام وليس مجرورا فلعله يكون مأخوذا من مادة غير انتهى كأن يكون من مادة نهى فيكون المعنى لينهن أقوام كقولك نهى زيد فانهم قد يعطون حكم مادة لمادة أخرى أو ان النسخة التى وقعت للشارح لينهن فحرره (قوله فى الصلاة) اما خارج الصلاة فلا بأس بالنظر الى السماء لانها قبلة الدعاء وكان أولا لا بأس بالنظر اليها فى الصلاة فلما أمر صلى الله عليه وسلم بالخشوع فى الصلاة وكان اذذاك ناظرا الى السماء فى الصلاة خفض بصره ونظر الى الارض (قوله أو لا ترجع اليهم أبصارهم) بأن تقلع أعينهم أو يذهب ضوءها مع بقاء الحدقة (قوله أو لأحرقن بيوتهم) هذا الوعيد يقتضى ان الجماعة فرض عين الا أن يقال انه للتنفير عن تركها فلا ينافى انها فرض كفاية أو سنة على الخلاف فيها وجواز الحرق الذى اقتضاه هذا الحديث وان لم يقع محمول على جماعة منافقين أو مسلمين ممتنعين من القيام بأحكام الشرع كالجماعة ولا يمكن ردهم للحق الا بالتحريق (قوله لينصرن) بنون التوكيد الثقيلة وكذا لينظرن (قوله فانه) أى النهى المترتب عليه منعه من ظلمه له نصرة على أعدائه الذين يوقعونه فى الهلاك الاخروى وهم الشيطان والنفس والهوى

قال شمر زعمت النحاة ان العرب أماتوا مصدر يدع وماضيه والنبى صلى الله عليه وسلم أفصح قال القرطبى وقد قرأ ابن أبى عبلة ما ودعك ربك مخففا أى ما تركك قال والاكثر فى الكلام ما ذكره شمر عن النحويين اهـ وأما بالتشديد فقال البيضاوى ما قطعك قطع المودع وقال عياض فى مواضع اخر النحاة ينكرون ان يأتى منه ماض أو مصدر قالوا وانما جاء منه المستقبل والامر لا غير وقد جاء الماضى فى قوله

وكل ما قدموا لانفسهم * أكثر نفعا من الذى ودعوا

وقوله ليت شعرى عن خليلى ما الذى * غاله فى الحب حتى ودعه

وقال ابن الاثير فى النهاية النحاة يقولون ان العرب أماتوا ماضى يدع ومصدره واستغنوا عنه بترك والنبى صلى الله عليه وسلم أفصح وانما يحمل قولهم على قلة استعماله فهو شاذ فى الاستعمال صحيح فى القياس وقال التوربشتى لا عبرة بما قال النحاة فان قول النبى صلى الله عليه وسلم هو الحجة القاضية على كل ذى فصاحة (أو ليختمن الله على قلوبهم) قال المناوى اى يطبع عليها ويغطيها بالرين كناية عن اعدام اللطف وأسباب الخير فان تركها يجلب الرين على القلب وذلك يجر الى الغفلة كما قال (ثم ليكونن من الغافلين) معنى الترديد ان أحد الامرين كائن لا محالة اما الانتهاء عن تركها أو الختم فان اعتياد تركها يزهد فى الطاعة ويجر الى الغفلة (حم م ن ه عن ابن عباس وابن عمر ﵁ لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء فى الصلاة أو لا ترجع لهم أبصارهم) أى أحد الامرين كائن اما الانتهاء أو خطف الابصار قال العلقمى قال النووى نقل الاجماع فى النهى عن ذلك قال القاضى عياض واختلفوا فى كراهة رفع البصر الى السماء فى الدعاء فى غير الصلاة فكرهه جماعة وجوزه الاكثرون قالوا لان السماء قبلة الدعاء كما ان الكعبة قبلة الصلاة فلا يكره رفع الابصار اليها كما لا يكره رفع اليد (حم م د عن جابر بن سمرة ﵁ لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء فى الصلاة الى السماء أو لتخطفن أبصارهم) قال المناوى لان ذلك يوهم نسبة العلو المكانى الى الله تعالى ثم يحتمل كونها خطفة حسية ويحتمل كونها معنوية (م ن عن أبى هريرة ﵁ لينتهين رجال عن ترك) الصلاة فى (الجماعة أو لأحرقن بيوتهم) بالنار عقوبة لهم قال المناوى وهذا هم به ولم يفعله فلا دلالة فيه على ان الجماعة فرض عين أورد فى قوم منافقين يعنى يتخلفون ولا يصلون (ه عن أسامة بن زيد ﵁ (لينصر الرجل أخاه) فى الدين (ظالما) كان (أو مظلوما) ثم بين كيفية نصره بقوله (ان كان ظالما فلينهه) عن ظلمه (فانه له نصرة ان كان مظلوما فلينصره حم ق عن جابر ﵁ لينظرن أحدكم) اى ليتأمل ويتدبر (ما الذى

يتمنى) اى يشتهى على الله (فانه لا يدرى ما يكتب له من امنيته) اى تشهيه وامل المراد الحث على طلب ما يتعلق بالآخرة (ت عن ابى سلمة) واسناده حسن ﴿لينقضن الاسلام عروة عروة) قال المناوى وفى رواية عند مخرجه احمد عن ابى امامة بلفظ لينقضن الاسلام عروة عروة كلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتى تليها (حم عن فيروز الديلمى ﴿ليودن) اى يتمنى (اهل العافية) فى الدنيا (يوم القيامة ان جلودهم قرضت بالمقاريض) تحسرا على ما فاتهم من الثواب المعطى على البلاء كما أفاده قوله (مما يرون من ثواب اهل البلاء) لانه تعالى طهرهم فى الدنيا ورفع درجاتهم فى الآخرة (ت والضياء عن جابر) واسناده حسن ﴿(ليودن رجل) يوم القيامة (انه خر) سقط (من عند الثريا) اى النجم العالى المعروف (وانه لم يل من امر الناس شيأ) من الخلافة والامارة والقضاء (الحرث) بن ابى اسامة (ك عن ابى هريرة ﴿ليهبطن عيسى ابن مريم حكما) أى حاكما (واماما مقسطا) اى عدلا يحكم بهذه الشريعة (وليسلكن فجا) اى طريقا واسعا (حاجا او معتمرا وليأتين قبرى حتى يسلم على ولاردن عليه) السلام قال المناوى وهو خليفة نبينا صلى الله عليه وسلم لكن لا يلزم من ذلك عدم الايحاء اليه كما توهمه العلامة التفتازانى فان نسخ شريعته لا يستلزم ان لا يوحى اليه (ك عن ابى هريرة ﴿لى) بفتح اللام وتشديد الياء أى مطل (الواجد) الغنى (يحل) بضم أوله (عرضه) قال العلقمى شكايته وقال المناوى يحل عرضه بأن يقول له المدين انت ظالم انت مماطل ونحوه مما ليس بقذف ولا فحش (وعقوبته) بأن يعزره القاضى على الاداء بنحو حبس (حم د ن ه ك عن) عمرو بن الشريد عن أبيه (الشريد) وهو حديث صحيح ﴿(لية لا ليتين) بالنصب وفتح اللام والتشديد والخطاب لام سلمة أمرها ان يكون الخمار على رأسها وتحت حنكها عطفة واحدة لا عطفتين حذرا من التشبه بالمتعممين قال العلقمى قال شيخنا قال الخطابى يشبه ان يكون انما كره لها ان تلوى الخمار على رأسها ليتين لئلا تكون اذا تعصبت بخمارها صارت كالمتعمم من الرجال يلوى اكوار العمامة على رأسه وهذا على معنى نهيه النساء عن لباس الرجال وعن تشبههن بهم وقال فى النهاية اى تلوى خمارها على رأسها مرة واحدة ولا تديره مرتين لئلا تشبه بالرجال اذا اعتموا واقامت ونصبه بفعل مقدر دل عليه الحال اى اختمرى أو اجعليه او اللفظ اى الويه وسببه كما فى أبى داود عن ام سلمة ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهى تختمر فقال لية لا ليتين (حم د ك عن ام سلمة ﴿اللباس) الملبوس الحسن من ثياب وغيرها (يظهر الغنى) بين الناس (والدهن) اى دهن شعر الراس واللحية (يذهب البؤس والاحسان الى المملوك يكبت الله به العدو) اى يهينه ويذله ويخزيه (طس عن عائشة ﴿اللبن) اى شربه (فى المنام فطرة) اى يدل على تمكن الايمان وحصول علم التوحيد فانه الفطرة التى فطر الله الخلق عليها (البزار عن ابى هريرة) واسناده حسن ﴿(اللحد لنا والشق لغيرنا) قال العلقمى قال اهل اللغة يقال لحدت الميت والحدته لغتان وفى اللحد لغتان فتح اللام وضمها مع اسكان الحاء وهو ان يحفر فى حائط القبر من أسفله الى ناحية القبلة قدر ما يوضع الميت فيه ويستره واصل الالحاد الميل واجمع العلماء

(قوله يتمنى) اى على الله تعالى من الخير فانه اذا تمنى شيأ ربما أعطاه له مولاه فان كان خيرا كالعلم والصلاح كان سببا للسعادة وان كان شرا كقتل عدو أوشرب خمر كان سببا للشقاوة فلا ينبغى الا تمنى الخير (قوله عروة الخ) وقد ورد ان اول ما ينقض الحكم بالعدل ثم الصلاة بأن تهمل أو تفعل لا على وجهها المرضى وقد ظهرت مبادى ذلك فاين الحكم بالعدل الآن (قوله ليودن) اى يتمنين (قوله ليهبطن) اى لينزلن من السماء (قوله وليسلكن) اى يذهبن فى الطريق للحج فاذا تم نسكه اتى الى قبره صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه فيرد عليه السلام والناس يسمعون (قوله لى الواجد) من الوجد وهو الغنى (قوله يحل عرضه) اى للدائن فقط بأن يقول له انت ظالم أو مماطل مثلا ولا يجوز لغيره أن يقول ذلك (قوله لية) أى اختمرى لية ولا تختمرى ليتين بالمسامة لانها اذا لوت الخمار ليتين ربما اشبه العمامة ولانه زيادة من غير حاجة اليها فالناصب لذلك اختمرى المقدر (قوله والدهن) بالفتح اى دهن الشعر وبالضم أى استعماله فى الشعر أى شعر الراس واللحية يذهب البؤس أى الضرر (قوله الى المملوك) اى لك أو لغيرك فان المملوك فى ذل الرق ففى الاحسان اليه مرضى يقتضى قهر العدو والنصر عليه (قوله يكبت الله به العدو) أى يهينه ويقمعه لسر علمه الشارع (قوله اللبن) أى شربه كما فى العزيزى فطرة أى فطر عليها من دين الاسلام فمن رأى أنه يشربه مناما دل ذلك على انه قوى الايمان وانه على الفطرة الاصلية

على أن الدفن فى اللحد والشق جائز ان امكن ان كانت الارض صلبة لا ينهار ترابها فاللحد أفضل وان كانت رخوة فالشق أفضل وهو أن يحفر فى وسط القبر قدر ما يسع الميت ويسقف عليه وسببه ان النبى صلى الله عليه وسلم جلس على جانب قبر عند ارادة الدفن فيه وقال الحد واولا تشقوا فان اللحد قد كره (٤ عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(اللحد لنا) اى هو الذى نختاره ونؤثره بشرطه (والشق لغيرنا من أهل الكتاب) وقال المتولى اللحد أفضل مطلقا الظاهر هذا الحديث وغيره (حم عن جرير) واسناده ضعيف ﴿(اللحم) مطبوخا (بالبر) بالضم القمح (مرقة الانبياء) اى انهم كانوا يكثرون عمل ذلك وأكله (ابن النجار عن الحسين) بن على ﴿(الذى تفوته صلاة العصر) بلا عذر (كأنما وتر) بالبناء للمفعول والنائب عن الفاعل ضمير فى وتر عائد الى الذى لانه يتعدى الى اثنين قال الله تعالى وان يتركم أعمالكم (أهله وماله) قال النووى روى بنصب الاسمين ورفعهما والنصب هو الصحيح المشهور الذى عليه الجمهور فمن نصب جعله مفعولا ثانيا واضمر نائب الفاعل ومن رفع لم يضمر وجعل الاهل نائب الفاعل اى كأنه نقصهما وسلبهما فصار وترا أى فردا لا أهل له ولا مال وقيل الرفع على البدل من الضمير والنصب على التمييز وقيل بنزع الخافض وخص العصر لاجتماع ملائكة الليل والنهار فيها أو لغير ذلك (ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿(الذى لا ينام حتى يوتر حازم) اى ضابط راجح العقل وهذا فيمن لا يثق بانتباهه فان وثق بانتباهه آخر الليل فتأخيره أفضل (حم عن سعد) ابن أبى وقاص قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿(الذى يمر بين يدى الرجل) يعنى الانسان (وهو يصلى عمدا يتمنى يوم القيامة أنه شجرة يابسة) لما يراه من شدة العقاب أو العتاب والمراد الذى يصلى الى سترة معتبرة (طب عن ابن عمرو) بن العاص ﴿(اللهو) المطلوب المحبوب المثاب عليه كائن (فى ثلاث) من الاشياء (تأديب فرسك) بالاضافة للمفعول وفى نسخة بالاضافة للفاعل أى تعليمه ليصلح للجهاد (ورميك بقوسك وملاعبتك اهلك) بقصد المعاشرة بالمعروف والجهاد فى سبيل الله (القراب) بفتح القاف وشد الراء (فى) كتاب (فضل الرمى عن ابى الدرداء ﴿الليل خلق) بسكون اللام (من خلق الله) أى مخلوق من مخلوقاته تعالى (عظيم) قال المناوى فيه اشعار بانه أفضل من النهار وبه أخذ بعضهم وخولف (د فى مراسيله هق عن ابى رزين مرسلا ﴿الليل والنهار مطيتان فاركبوهما) اى أكثروا فيهما من العمل الصالح (بلاغا الى الآخرة) أى توصلا الى مطلوبكم فى الآخرة قال فى النهاية البلاغ ما يتبلغ به ويتوصل الى الشئ المطلوب (عد وابن عساكر عن ابن عباس)

﴿حرف الميم﴾

(قوله اللحم) أى طبخه بالبر اى الحنطة مرقة الانبياء أى انهم كانوا يكثرون من طبخ اللحم بالبر فان ذلك يورث قوة فى البدن لا يورثها طبخ اللحم مع غير البر وهذا رد على الطائفة الممتنعة من أكل اللحم لما فيه من تعذيب الحيوان بالذبح فقد أحل الله لنا ذلك وفعله الانبياء ويكفيهم انهم حرموا انفسهم من هذه النعمة وقول الصوفية لا ينبغى اكثارا كل اللحم لانه يقسى القلب ذلك لحظ آخر وهو التقشف وترك التنعم لاجل تأديب النفس وليس مرادهم النهى والمنع من أكل اللحم (قوله كأنما وتر أهله) اى افنى أهله وماله وصار وترا لا أهل له ولا مال فالتهاون فى صلاة العصر حتى يخرج وقتها سبب لاهلاك الاهل والمال (قوله حازم) اى كامل العقل حيث لم يقصر فى تلك الصلاة أى اختلاف فى وجوبها وهذا فيمن لم يثق بانتباهه للتهجد أما هو فتأخيره الوتر افضل لخبر اجعلوا آخر صلاتكم وترا (قوله يدى الرجل) اى الشخص ولو أنثى (قوله اللهو) اى المطلوب فى ثلاث وما عداها فاللهو به مذموم (قوله أهلك) اى بقصد تفريغ الشهوة للعفة أو لحصول ولد اما ملاعبة الحليلة لمجرد الشهوة من غير ملاحظة لما ذكر فليس مطلوبا ولا مزية فيه (قوله عظيم) به اخذ من فضل الليل على النهار وبعضهم فضل النهار لان الفروض التى فيه أكثر اذ هى ثلاثة الصبح والظهر والعصر وفى الليل اثنان المغرب والعشاء فالمسئلة ذات خلاف وكل مارجح ظهر له (قوله مطيتان) اى كمطيتين فاركبوهما بفعل الطاعات لا باللهو واللعب (قوله بلاغا) اى توصلا الى الآخرة اى الى نعيمها

﴿حرف الميم﴾

أى الاحاديث التى أولها حرف ميم مع بقية حروف المعجم

(ماء البحر) اى الملح (طهور) اى مطهر للحدث والخبث (ك عن ابن عباس) وهو حديث صحيح (ماء الرجل) اى منيه (غليظ أبيض) غالبا (وماء المرأة رقيق أصفر) غالبا (فأيهما سبق) زاد ابن ماجه أو علا قال العلقمى المراد بالعلو الكثرة والقوة بحسب كثرة الشهوة (أشبهه الولد) قال المناوى فان استويا كان الولد خنثى وقد يرق ويصفر ماء الرجل لعلة ويغلظ ويبيض ماء المرأة لفضل قوة اه قال العلقمى وأوله مع ذكر سببه كما فى ابن ماجه عن أنس ان أم سليم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأت ذلك فأنزلت فعليها الغسل فقالت أم سلمة يارسول الله أيكون هذا قال نعم ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فأيهما سبق أو علا أشبهه الولد وأم سليم هى أم أنس بن مالك بلا خلاف واختلف فى اسمها فقيل سهلة وقيل رميلة ويقال لها الرميصاء والغميصاء وكانت من فاضلات الصحابة ومشهوراتهن (حم م ن ه عن أنس) بن مالك ﷺ (ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فاذا اجتمعا) فى الرحم (فعلا) قال المناوى فى رواية فغلب (منى الرجل منى المرأة) اى كثر وقوى (أذكرا باذن الله) تعالى اى ولدته ذكرا بحكم الغلبة (وان علا منى المرأة منى الرجل آنثا) بفتح الهمزة وشد النون اى ولدته أنثى (باذن الله) وأشار بقوله باذن الله الى ان الطبيعة ليس لها دخل فى ذلك وانما هو بفعل الله تعالى (م ن عن ثوبان) بالضم مولى المصطفى ﷺ (ماء زمزم لما شرب له) فمن شربه باخلاص وجد مطلوبه وقد شربه جمع صلحاء وعلماء لمطالب فنالوها (ش حم ه هق عن جابر بن عبد الله هب عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (ماء زمزم لما شرب له فان شربته) بنية (تستشفى به شفاك الله وان شربته مستعيذا) من شئ (اعاذك الله وان شربته لتقطع ظمأك قطعه الله وان شربته لشبعك اشبعك الله وهى) اى بئر زمزم (هزمة جبريل) بفتح الهاء وسكون الزاى اى غمزته بعقب رجله (وسقيا اسمعيل) حين تركه ابراهيم مع امه وهو طفل والقصة مشهورة (قط ك عن ابن عباس) ﷺ ماء زمزم لما شرب له من شربه لمرض شفاه الله او لجوع اشبعه الله او لحاجة قضاها الله) مع الاخلاص وصدق النية وسميت زمزم لكثرة مائها ويستحب أن يقول عند ارادة الشرب منها اللهم انه بلغنى عن نبيك محمد صلى الله عليه وسلم انه قال ماء زمزم لما شرب له وانى أشربه لتغفر لى ويذكر ما يريد وكان بعضهم يقول لظمأ يوم القيامة وكان ابن عباس اذا شربه قال اللهم انى أسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء (المستغفرى فى) كتاب (الطب) النبوى (عن جابر) بن عبد الله ﷺ (ماء زمزم شفاء من كل داء) ان شربه مصاحبا لما تقدم قال العلقمى فائدة وقع السؤال هل ماء زمزم أفضل أم ماء الكوثر فقيل ماء زمزم وقيل ماء الكوثر وقيل ماء زمزم أفضل مياه الدنيا وماء الكوثر أفضل مياه الآخرة وهذا الجواب كما ترى ليس فيه نص على تفضيل أحدهما على الآخر (فر عن صفية) واسناده ضعيف ﷺ (ما الدنيا فى الآخرة الا كما يمشى أحدكم الى اليم) اى البحر (فادخل اصبعه فيه فما خرج منه فهو الدنيا) كناية عن حقارتها وخستها (ك عن المستورد) وهو حديث صحيح ﷺ (ما الذى

(قوله غليظ أبيض) أى غالبا وقد يكون أصفر رقيقا لضعف شهوته أو لعلة ببدنه (قوله رقيق أصفر) أى غالبا وقد يكون أبيض غليظا اذا قويت شهوتها أو صح بدنها (قوله فأيهما سبق الخ) قيل المراد بالسبق الكثرة والقوة فهو سبق معنوى وقيل هو على حقيقته وكذا قوله فعلا منى الرجل منى المرأة فيه الاحتمالان المذكوران اى بمعنى سبق أو كثر وقوى (قوله أشبهه الولد) أى فى الخلقة ومن جملتها الذكورة والانوثة فاذا سبق منى الرجل جاء الولد ذكرا مشبها لابيه فى الصورة واذا سبق منى المرأة جاء انثى مشبهة لامها فى الصورة واذا استويا فى السبق جاء الولد خنثى مشبها لهما فى الصورة (قوله اذكرا) اى أتيا به ذكرا وقوله آنثا اى أتيا به انثى وفى نسخ الشارح أذكر وأنث بدون ألف أى ولدته ذكرا أو ولدته أنثى (قوله ماء زمزم) سميت بذلك لانها زمت أطرافها من أعلى اى حوط على أطرافها بالتراب ولولا ذلك لسالت حتى ملأت الوادى ويطلب عند شربها أن يقال ما كان يقول ابن عباس اللهم انى أسألك علما نافعا ورزقا واسعا وشفاء من كل داء فاذا قاله بنية صالحة اعطى ما طلب (قوله مستعيذا) أى من عدو أو نحو سبع وحية (قوله المستغفرى) نسبة للمستغفر جد من أجداده (قوله ما الدنيا فى الآخرة) أى بالاضافة والنسبة الى الآخرة (قوله فما خرج منه) أى على أصبعه فهو الدنيا أى فهو مثل الدنيا فى القلة والحقارة والفنا

(ما الذى يعطى من سعة باعظم اجرا من الذى يقبل اذا كان محتاجا) قال المناوى بل قد يكون القبول واجبا لشدة الضرورة فيزيد أجره على أجر المعطى (طس حل عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة (ما المعطى من سعة بافضل من الآخذ اذا كان محتاجا) فهو مساوله فى الاجر (طب عن ابن عمر) باسناد ضعيف (ما الموت فيما بعده الا كنطحة عنز) أى هو مع شدته أمر هين بالنسبة لما بعده من أهوال القبر والحشر وغيرهما (طس عن ابى هريرة (ما آتى الله عالما علما الا اخذ عليه الميثاق ان لا يكتمه) فعلى العلماء أن لا يبخلوا على المستحق بتعليم ما يحسنون وان لا يمتنعوا من افادة ما يعلمون ومن كتم علما ألجم بلجام من نار كما فى عدة أخبار (ابن نظيف فى جزئه وابن الجوزى فى) كتاب (العلل المتناهية عن ابى هريرة) وهو حديث ضعيف (ما آتاك الله من هذا المال) اشار الى جنس المال (من غير مسئلة ولا اشراف) أى تطلع اليه وتعرض له (فخذه) أى اقبله (فتموله) أى اتخذه مالا (او تصدق به ومالا) أى وما لا يأتيك بلا طلب منك (فلا تتبعه نفسك) أى لا تجعلها تابعة له أى لا توصل المشقة الى نفسك بل اتركه ولو لم يكن محتاجا وجاءته صدقة من غير سؤال قال بعضهم يأخذها ويتصدق بها قال المناوى وعليه اكثر المتأخرين وقضية كلام الاحياء ان الترك أفضل (ه عن عمر) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة (ما آتاك الله من أموال السلطان من غير مسئلة ولا اشراف) أى تطلع وطلب (فكله وتموله) قال المناوى قال ابن الاثير اراد ما جاءك منه وأنت غير ملتفت له ولا طامع فيه وفيه أن الاخذ من عطايا السلطان جائز وهو شامل لما اذا غلب الحرام فى يده لكن يكره وبذلك صرح فى المجموع مخالفا للغزالى فى ذهابه الى التحريم (حم عن ابى الدرداء) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة (ما آمن بالقرآن من استحل محارمه) قال العلقمى قال شيخنا من استحل ما حرم الله فقد كفر مطلقا فخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته (ت عن صهيب (ما آمن بى من بات شبعان وجاره جائع الى جنبه وهو يعلم به) المراد نفى الايمان الكامل وذلك لانه يدل على قسوة قلبه وكثرة شحه وسقوط مروأته ودناءة طبعه (البزار طب عن انس) وهو حديث حسن (ما ابالى ما رددت به عنى الجوع) من كثير أو قليل حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه (ابن المبارك فى الزهد عن الاوزاعى) فقيه الشام (معضلا) ورواه عنه أبو الحسن الضحاك (ما ابالى ما اتيت) بفتح الهمزة والتاء الاولى وما الاولى نافية والثانية موصولة والعائد محذوف والموصول مع الصلة مفعول أبالى (ان انا شربت ترياقا) بالتاء أو الدال أو الطاء أوله مكسورات أو مضمومات فهذه ست لغات والشرط جوابه محذوف دل عليه ما تقدم أى ان فعلت هذه الثلاثة أو شيأ منها فما أبالى كل شئ فعلته هل هو حلال أو

(قوله ما الذى يعطى من سعة) أى يعطى ما زاد على مؤنته مؤنة من تلزمه مؤنته اذ لا يجوز التصدق بمؤنة عياله (قوله من الذى يقبل) أى فثوابه كثواب المعطى لكونه وسع على عياله مثلا بما أعطاه له (قوله اذا كان محتاجا) والا حرم القبول حيث علم انه انما أعطاه لاجل كونه محتاجا (قوله كنطحة عنز) أى فقاساة خروج الروح وان عظم يسير ٢٥٣ بالنسبة لما بعده قال تعالى يوم يفر المرء من أخيه الخ (قوله آتى) أى أعطى الله عالما علما شرعيا وآلاته (قوله من هذا المال) قيل المراد به المأخوذ فى مقابلة جمع الصدقات والاولى ان المراد الاعم أى جنس المال وهذا نهى لبعض الصحابة حيث رد ما أعطى من المال وقال للشخص الذى أعطاه أعطه أحوج منى فينبغى أخذ المال الذى جاءك من غير سعى وصرفه فى مصارفه ولو من نحو سلطان وان كان أغلب ماله حراما حيث لم يظن انه من عين الحرام لان الاصل الحل وان كان الورع ترك أموال مثل من ذكر (قوله فتموله) أى اتخذه مالا وانتفع به (قوله فلا تتبعه نفسك) أى لا تجعلها نادمة له تاعبة فى تحصيله (قوله من استحل محارمه) أى فهو كافر لاستحلاله الحرام المنصوص عليه فى القرآن وخص القرآن لعظمه والا فمن استحل المجمع على تحريمه المعلوم ضرورة كافر أيضا (قوله ما أبالى ما رددت الخ) ما الاولى نافية والثانية موصولة أى ما أبالى الذى دفعت به الجوع سواء كان قليلا أو كثيرا جليلا أو حقيرا فلا ألتفت الى غيره ما هو خبز وطل * هو النعيم الاجل * حمدت نعمة ربى * ان قلت انى مقل (قوله ما أبالى ما أتيت ان انا شربت ترياقا الخ) أى ان أتيت هذه الامور المحرمة فما أبالى من شئ فعلته من المعاصى فهو تنويه بعظم حرمة فعل هذه الاشياء لان الترياق نجس لاختلاطه بلحوم الحيات والتداوى بالنجس حرام الا اذا أخبره الطبيب العدل أو كان عارفا بالطب انه ينفعه ولا يقوم غيره مقامه كما فى الفروع

(قوله أو تعلقت تميمة) هي خرزة تعلقها العرب وتزعم انها تؤثر في دفع العين (قوله من قبل نفسي) بأن يقصد انشاءه من عنده فهو ممنوع منه لقوله تعالى وما ينبغي له وحكمته قطع حجة المعاندين لئلا يقولوا انه أتى بالقرآن من عنده لكونه شاعرا بليغا أما انشاده اشعر الغير فلا يضر وكذا انشاده من غير قصد الشعر نحو ان أنت الا أصبع دميت * وفي سبيل الله ما لقيت والمراد من ذلك تحذيرنا من فعل هذه الامور ومحله في الشعر ان اشتمل على نحو هجو (قوله ما اتقاه) أي لكونه اعتزل الناس ويقيم الصلاة في أوقاتها وهذا مطلوب لمن لم يصل مع ملاحظة كف شره عن الناس لا كف شرهم عنه فهو وان كان محمودا لكن ذلك أكمل اما من وصل فالمخالطة له أفضل لنفع الناس به مع قدرته على حفظ نفسه (قوله ما اتقاه) اي ما اعظم تقواه وكرره تأكيدا وراعي بدل من الضمير أعني الهاء في اتقاه فهو من ابدال الظاهر من المضمر (قوله الرجاء) بالمد والمعتمد انه يطلب غلبة الخوف حال الصحة وغلبة الرجاء حالة المرض قرره شيخنا وفي شرح م ر طلب التسوية حال الصحة وغلبة الرجاء حال المرض فراجعه (قوله قوم) أي ذكور وان كان القوم يطلق على النساء لانه لا يطلب اجتماع النساء في نحو المساجد لكونه يؤدي الى اختلاطهم بالرجال وخرج باجتمع من تلا القرآن في المسجد وحده فليس له هذه الخصوصية والمراد ببيت الله المسجد والحق به نحو مدرسة ورباط ومسكن (قوله وغشيتهم) أي عمتهم الرحمة (قوله وحفتهم الملائكة) أي أحاطت بهم ملائكة الرحمة حالة كون عددهم مطابقا لعددهم فلكل واحد واحد (قوله مغفورا لكم) أي الصغائر (قوله عن أنتن من جيفة) فيه توبيخ لهم

حرام وهذا وان أضافه النبي صلى الله عليه وسلم اليه فالمراد به اعلام غيره بالحكم وتحذيره من ذلك قال في النهاية انما كره من أجل ما فيه من لحوم الافاعي والخمر وهي حرام نجسة والترياق أنواع فاذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلا بأس به وقيل الحديث مطلق فالاولى اجتنابه كله اه وقيل هذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة (أو تعلقت تميمة) قال الخطابي يقال انها خرزات كانوا يعلقونها يرون انها تدفع عنهم الآفات وقال في النهاية كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين في زعمهم (أو قلت شعرا من قبل) أي من جهة (نفسي) فخرج ما قاله حاكيا له عن غيره وما قاله لا على قصد الشعر فجاء موزونا لكن الشعر في حق أمته جائز بشرطه (حم د عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (ما اتقاه ما أتقاه ما اتقاه) أي ما أكثر تقوى هذا مؤمن وكرره للتأكيد والاقتداء به (راعي غنم) يحتمل نصب راعي على البدل من الضمير (على رأس جبل يقيم فيها الصلاة) اشارة به الى العزلة (طب عن أبي امامة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (ما اجتمع الرجاء والخوف في قلب مؤمن الا اعطاه الله عز وجل الرجاء وآمنه) بالمد (الخوف) أي منه فلا يريح ريح النار كما تقدم في حديث أقسم للخوف والرجاء قال المناوي والعمل على الرجاء أعلى منه على الخوف ذكره الغزالي والذي عليه الجمهور أن الاولى غلبة الخوف حال الصحة والرجاء حال المرض (هب عن سعيد بن المسيب مرسلا ﴿ ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله) أي مسجد والحق به نحو مدرسة ورباط (يتلون كتاب الله) تعالى (ويتدارسونه بينهم) قال المناوي أي يشتركون في قراءته بعضهم مع بعض ويتعهدونه خوف النسيان اه وقال العلقمي قال النووي فيه دليل لفضل الاجتماع على تلاوة القرآن في المسجد يعني جماعة (الا نزلت عليهم السكينة) أي الوقار والطمأنينة (وغشيتهم الرحمة) أي علتهم وسترتهم (وحفتهم الملائكة) أي أحاطت بهم ملائكة الرحمة يستمعون الذكر (وذكرهم الله) قال المناوي أثنى عليهم أو أثابهم (فيمن عنده) من الانبياء وكرام الملائكة والعندية عندية تشريف ومكانة وأخذ منه فضل ملازمة الصوفية للزوايا والربط على الوجه المعروف المرضي شرعا (د عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿ (ما اجتمع قوم على ذكر الله تعالى (فتفرقوا عنه الا قيل لهم) من قبل الله تعالى (قوموا مغفورا لكم من أجل الذكر) قال المناوي وفيه رد على مالك حيث كره الاجتماع لنحو قراءة أو ذكر (الحسن بن سفيان في جزئه (عن سهل ابن الحنظلية) باسناد حسن ﴿ (ما اجتمع قوم ثم تفرقوا عن غير ذكر الله وصلاة على النبي) صلى الله عليه وسلم (الا قاموا عن أنتن) أي مجلس أنتن (من جيفة) قال المناوي هذا على طريق استقذار مجلسهم العاري عن ذلك اه وفي أكثر النسخ على أنتن (الطيالسي) أبو داود (هب والضياء) المقدسي (عن جابر) واسناده صحيح

﴿ (ما اجتمع قوم فتفرقوا عن غير ذكر الله الا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار) لعدم مكفر ما يقع من السقطات والهفوات (وكان ذلك المجلس عليهم حسرة) يوم القيامة قال المناوى زاد فى رواية البيهقى وان دخلوا الجنة لما يرون من الثواب الفائت بترك ذلك (حم عن ابى هريرة ﴿ ما اجتمع قوم فى مجلس فتفرقوا) منه (ولم يذكروا الله) عقب تفرقهم (و) لم يصلوا على النبى صلى الله عليه وسلم (الا كان مجلسهم ترة) بفتح المثناة الفوقية والراء (عليهم يوم القيامة) أى الا كان حسرة وندامة (حم حب عن ابى هريرة ﴿ ما احببت من عيش الدنيا الا الطيب والنساء) ومحبته لهما لا تنافى الزهد فانه ليس بتحريم الحلال كما تقدم فى حديث الزهادة ليس بتحريم الحلال (ابن سعد عن ميمون مرسلا) فى الطبقات ﴿ (ما احب عبد عبدا) بالتنوين (لله الا اكرم ربه) عز وجل فى رواية الا اكرم الله (حم عن ابى امامة) واسناده صحيح ﴿ (ما احب ان اسلم على الرجل) وفى نسخة على رجل (وهو يصلى ولو سلم على لرددت عليه) السلام قال المناوى هذا كان أولا ثم نسخ بتحريم الكلام فيها (الطحاوى عن جابر) واسناده صحيح ﴿ (ما احب ان احدا) هو جبل معروف (تحول) بمثناة فوقية مفتوحة قال المناوى وفى رواية بتحتية مضمومة (لى ذهبا يمكث عندى منه) أى من الذهب (دينار فوق ثلاث) من الليالى (الا دينارا ارصده) بضم الهمزة وكسر الصاد من رصدته رقبته (لدين) قال المناوى هذا محمول على الاولوية لان جمع المال وان كان مباحا لكن الجامع مسؤل عنه وفى المحاسبة خطر (خ عن ابى ذر) جندب بن جنادة ﴿ (ما احب ان لى الدنيا وما فيها بهذه الآية) أى بدلها وهى قوله تعالى (يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم الى آخر الآية) وهى ارجى آية فى القرآن (حم عن ثوبان) واسناده صحيح ﴿ (ما احب انى حكيت انسانا) أى ما يسرنى انى تحدثت بعيبه أو ما يسرنى أن احاكيه بأن افعل مثل فعله أو اقول مثل قوله على جهة التنقيص (وان لى كذا وكذا) أى ولو اعطيت كذا وكذا (من الدنيا) أى شيأ كثيرا منها على ذلك قال العلقمى وسببه كما فى ابى داود عن عائشة قالت قلت للنبى صلى الله عليه وسلم حسبك أى يكفيك من زوجتك صفية كذا وكذا قال غير مسدد تعنى قصيرة فقال لقد قلت كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته يحتمل ان يراد أن ريق فلك حين قلت هذه الكلمة المنتنة لو مزج هذا الريق اليسير المنتن من ماء الكلمة بماء البحر العظيم المحيط بالدنيا وخالطه لمزجته واغلب ريحها على ريحه فى النتن وناهيك بماء البحر وطعمه وهذا كله

(قوله جيفة حمار) خصها لكونها أنتن الجيف واشارة الى انهم كالحمار فى البلادة (قوله ترة) أى حسرة وندامة أى فى القيامة على ما فاتهم من الخير العظيم اذ لا حسرة فى الجنة (قوله ما احببت من عيش الدنيا) اى مما يتعيش به فى الدنيا اى لم يحببنى الله تعالى فى شئ من أمور الدنيا سوى هذين فقلبه صلى الله عليه وسلم مشغول بمولاه فى جميع الاوقات الا أن الله تعالى حببه فى هذين الامرين لامر دينى لا لشهوة نفس دنيوية بل لاجل انتفاع الملائكة بالطيب لكونه لهم كالقوت ولاجل اذاعة نسائه صلى الله عليه وسلم أوصافه والاحكام التى تقع عندهن مما لا يطلع عليه غير نسائه (قوله ما أحب عبد عبدا لله) أى لا لجاه أو مال أو نحو ذلك بل لكونه صالحا أو عالما مثلا (قوله أكرم ربه) اى أرضاه اى فعل ما يرضيه تعالى (قوله ما احب ان أسلم الخ) لشغله بالصلاة وان كان يجوز التكلم فيها الان هذا الحديث وارد قبل تحريم الكلام فى الصلاة بدليل قوله ولو سلم على لرددت عليه اذ لا يجوز للمصلى ان يسلم على أحد بعد تحريم الكلام فى الصلاة (قوله ما احب ان أحدا) الجبل المشهور (قوله دينار فوق الخ) بل اصرفه على مستحقيه لخسة قدر الدنيا عنده صلى الله عليه وسلم (قوله ارصده لدين) اى ابقيه لوفاء دين (قوله ما احب ان لى الدنيا وما فيها بهذه الآية) أى بدلها اى لو اعدمت هذه الآية واعطيت بدلها جميع الدنيا ما أحببت ذلك وخصت لكونها أرجى آية فى القرآن حيث دلت على غفران جميع الذنوب حتى الكفر أى بالتوبة الصحيحة من الكفر والكبائر والافضر بهذه الآية مثلها فى كونه صلى الله عليه وسلم لا يرضى بجميع الدنيا بدلها (قوله ما احب انى حكيت) أوحاكيت انسانا بأن أقول مثل قوله او افعل مثل فعله على وجه التنقيص كأن يذكر شخص ألثغ او اعرج فيتكلم شخص سليم بمثل لسانه أو يمشى مثل مشيته تنقيصا له فهو من الغيبة المحرمة ولذا لما قالت السيدة عائشة له صلى الله عليه وسلم حسبك من صفية كذا وكذا تعنى قصرها قال لها صلى الله عليه وسلم قد تكلمت بكلمة لو مزجت بالبحر لغيرته أى لو جسمت ومزجت بالبحر لانتنته مع اتساعه وعظمه

مبالغة عظيمة وزجر شديد فى ترك الغيبة والاستماع اليها قالت وحكيت له انسانا فقال ما احب فذكره (د ت عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿(ما احد اعظم عندى يدا من ابى بكر) الصديق قال المناوى أى ما احد أكثر عطاء وانعاما علينا منه (واسانى بنفسه) قال المناوى أى جعل نفسه وقاية فى سد المنفذ فى الغار بقدمه خوفا عليه من لدغ حية فجعلت الحية تلدغه ودموعه تجرى ولا يرفعها خوفا عليه (وماله وانكحنى ابنته) عائشة (طب عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(ما احد أكثر من الربا الا كان عاقبة أمره الى قلة) اى لانه وان كان زيادة فى المال عاجلا فانه يؤل الى نقص لقوله تعالى يمحق الله الربا ويربى الصدقات قال العلقمى اى ينقص الله مال الربا ويذهب بركته وان كان كثيرا ويربى الصدقات يزيد فيها ويبارك عليها قال ابن عطية جعل الله تعالى هذين الفعلين بعكس ما يظنه الحريص الجشع من بنى آدم يظن ان الربا يغنيه وهو فى الحقيقة محق ويظن ان الصدقة تفقره وهى فى الحقيقة نماء فى الدنيا والآخرة (ه عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(ما احدث رجل اخاء) بكسر الهمزة ممدودا (فى الله تعالى) اى لاجله لا لغرض آخر من نحو احسان أو خوف (الا احدث الله له درجة فى الجنة) بسبب احداثه ذلك الاخاء (ابن ابى الدنيا فى كتاب الاخوان عن انس) وهو حديث حسن لغيره ﴿(ما أحدث قوم بدعة) مذمومة (الا رفع مثلها من السنة) ظاهره انه بحدوث البدعة يبطل العمل بسنة ففيه التحذير عن ارتكاب البدع المذمومة والله أعلم بمراد نبيه (حم عن غضيف) بمعجمتين والتصغير (ابن الحرث) واسناده ضعيف ﴿(ما احرز الولد او الوالد فهو لعصبته من كان) أى عند فقد أصحاب الفروض أو عدم استغراقهم قال الدميرى هذا الحديث يدل على ان عصبة المعتق يرثون (حم د ه عن عمر) بن الخطاب قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(ما أحسن القصد) أى التوسط بين طرفى الافراط والتفريط اى لم يسرف ولم يقتر (فى الغنى) بالكسر والقصر (ما أحسن القصد فى الفقر) ولذلك لما رأى المصطفى من ثيابه وسخة فقال اما يملك هذا ما يغسل به ثيابه (واحسن القصد فى العبادة) فانه اذا قصد لا يمل فلا ينقطع قال المناوى والقصد فى الاصل الاستقامة فى الطريق ثم استعير للتوسط فى الامور (البزار عن حذيفة) بن اليمان قال الشيخ حديث حسن ﴿(ما احسن عبد الصدقة) قال المناوى بأن دفعها عن طيب قلب من أطيب ماله (الا احسن الله الخلافة على تركته) قال الشيخ بسكون الراء قال المناوى على أولاده والمراد ان الله تعالى يخلفه فى أولاده وعياله بحسن الخلافة من الحفظ لهم وحراسة

(قوله ما احد) أى من الامة أعظم عندى يدا اى نعمة وبين وجه الاعظمية بقوله واسانى الخ وسميت النعمة يدا لانها تتناول باليد اذا كانت محسوسة (قوله واسانى) اى فادانى بنفسه وأكرمنى بماله فقد انفق عليه اربعين ألف درهم وواسانى ايضا بمفارقة اهله حيث هاجر معه صلى الله عليه وسلم ولم يبال بتركه أهله ووطنه (قوله أكثر من الربا) اى أكثر تحصيل المال بالربا والا فالربا محرم ولو مرة (قوله الى قلة) أى الى قلة بركة وذهاب مال بنص يمحق الله الربا لانه من أعظم الشرور ويربى اى يزيد الصدقات لانها خير عظيم (قوله اخاء فى الله) اى لاجل الله بأن يتخذه أخا للاعانة على الخير وعلى دفع الشر اما اتخاذه لاجل جاه او اعانة على شر فهى اخوة للشيطان لا لله تعالى وقد كان بعض اهل الله له ثلثمائة وستون أخا فى الله تعالى يمكث عند كل واحد يوما عدد ايام السنة وكان لبعضهم ثلاثون اخا يزور كل شهر واحدا فما أكثر فينبغى اكثار الاخوان الذين يعينون على الخير (قوله بدعة) أى امر ينكره الشرع الا رفع مثلها من السنة اى من الامور المحمودة شرعا اى فمن أحدث بدعة عليه وزران وزر البدعة ووزر ذهاب السنة اى فشؤم البدعة يتسبب عنه ضياع سنة من ذلك الشخص (قوله غضيف) بهذا الضبط (قوله فهو لعصبته) اى من النسب او الولاء اى ان لم يكن أصحاب فروض والا فليس للعاصب الا ما فضل عن الفروض (قوله من كان) اى من وجد منهم اى واحد كان (قوله القصد) اى التوسط فى الغنى لئلا يوقعه الا كثار فى الاسراف المحرم (قوله ما احسن عبد مالهم الصدقة) بأن تكون من ماله الحلال مدفوعة لمستحقها اسرا ان خاف الرياء وجهرا ان كان مخلصا يقتدى به غيره (قوله على تركته) أى ما تركه من أولاده أو ماله بأن يحفظ الله تعالى أولاده بأن يوفقهم للخير ويوقظ لهم من يراعيهم بعده وحسن الخلافة فى المال بعد موته بأن يحفظه الله تعالى من الانفاق فى غير محله وضبط العزيزى تركته بسكون الراء وهو ظاهر ان كانت الرواية كذلك والا فيقال تركه وتركة بكسر الراء وسكونها

ماهم (ابن المبارك) في الزهد (عن ابن شهاب) الزهري (مرسلا) واسناده صحيح ﴿(ما احل الله شيأ ابغض اليه من الطلاق) قال المناوي لما فيه من قطع حبل الوصلة المأمور بالمحافظة على توفيته اه قال العلقمي البغض والفرح والغضب من صفات المخلوقين التي تعرض لهم والمراد ببغض الله الطلاق الزجر عنه والتحذير منه في غير ما بأس فيستدل به على كراهته وانما عبر بالبغض للتقريب على الافهام بالخطاب المتعارف الجاري على ألسنة العرب ووجوه الاستعارات صحيحة ثابتة عند اهل اللغة (د عن محارب بن دثار مرسلا ك عن ابن عمر) باسناد صحيح ﴿(ما أخاف على امتي الاضعف اليقين) لان سبب ضعفه ميل القلب الى المخلوق وبقدر ميله له يبعد عن ربه وبقدر بعده عنه يضعف يقينه اي يضعف الجزم بأن كل شئ جرى في الكون بقضاء الله تعالى (طس هب عن ابي هريرة) باسناد صحيح ﴿(ما اخاف على امتي فتنة اخوف عليها من النساء والخمر) قال المناوي لانها اعظم مصائد الشيطان والنساء اعظم فتنة وخوفا (يوسف الخفاف في مشيخته عن علي) أمير المؤمنين ﴿(ما اختلج عرق ولا عين الا بذنب وما يدفع الله عنه) اي عن المذنب (اكثر) قال تعالى وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير (طس والضياء) المقدسي (عن البراء) بن عازب باسناد صحيح ﴿(ما اختلط حبي بقلب عبد الاحرم الله جسده على النار) قال المناوي والمراد تحريم نار الخلود اه ولا يخفى ما فيه اذ كل مسلم كذلك فالمراد دخول الجنة مع السابقين لان من احبه اتبعه بفعل ما أمره به واجتناب ما نهى عنه (حل عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(ما اختلفت امة بعد نبيها) اي بعد موته (الاظهر أهل باطلها على اهل حقها) قال المناوي اي غلبوا عليهم وظفروا بهم لكن ريح الباطل تخفق ثم تسكن ودولته تظهر ثم تضمحل (طس عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(ما اخذت الدنيا من الآخرة الا كما اخذ المخيط) بالكسر الابرة (غرس في البحر من مائه) لان الدنيا منقطعة فانية والآخرة باقية (طب عن المستورد) واسناده حسن ﴿(ما اخشى عليكم الفقر) الذي تخافونه تقاطع أهل الدنيا وحرصوا وادخروا (ولكني اخشى عليكم التكاثر) أي الغنى الذي هو مطلوبكم (وما اخشى عليكم الخطأ ولكني أخشى عليكم التعمد)

(قوله من الطلاق) لما فيه من قطع الوصلة المترتب عليه قطع النسل (قوله الاضعف اليقين) اى العلم المتيقن وهو علمنا بوجود الله تعالى وصفاته وصفات رسله فانه يضعف بكثرة الاشتغال بالخلق وغفلته عن مولاه فيطلب ترك الاجتماع بالناس الا بقدر الحاجة ليقوى ايمانه (قوله اخوف) اى أعظم خوفا من النساء والخمر فان شرب الخمر يغطي العقل فيترتب عليه مفاسد لا تحصى والنساء يشغلن عن الله تعالى خصوصا اذا استولى جمالهن على القلب فيكدرن معاش الرجال ولذا لما خلق الله حواء قال لها سيدنا آدم ما اسمك قالت حواء قال لم تسميت بذلك قالت لاني احتوي على ظاهرك وباطنك فقال لها غيري هذا الاسم فقالت تسميت امرأة فقال لم فقالت لاني أمرر معاشك وأكدره فقال لها غيري هذا الاسم فقالت لا اغيره والمراد أن شأن جنسها من ذريتها مع ذرية آدم ما ذكر (قوله ما اختلج) اي تحرك عرق ولا عين تحركا فيه أذى الا بسبب ذنب ففيه تنبيه لذلك المذنب ليتوب ويرجع (قوله عنه) أي المذنب المفهوم من ذنب أو عفه اي ما ذكر من العرق والعين (قوله ما اختلط حبي الخ) بان صرت عنده أحب اليه من نفسه وماله وولده والناس أجمعين (قوله جسده على النار) فلا يدخلها أصلا بل يدخل الجنة مع السابقين وقول الشارح المراد نار الخلود ممنوع اذ كل من مات مؤمنا كذلك فلا خصوصية لهذا حينئذ شيخنا وقد يقال الخصوصية ان فيه بشارة بالموت على الايمان ولابد (قوله ظهر) اي غلب أهل باطلها اي عقب موت ذلك النبي ثم يضمحل أهل الباطل ويظهر أهل الحق فلا يستمر ظفر أهل الباطل باهل الحق (قوله ما أخذت الدنيا) اي ما يقع من التنعمات التي في الدنيا بالنسبة لتنعمات الآخرة تافه كالقدر الذي يأخذ المخيط اذا غرس اي غمس في البحر (قوله التكاثر) لما يترتب عليه غالبا من العجب والكبر ومنع الزكاة ونحو ذلك فهو من الاخبار بالغيب وانه يحصل الغنى للخلق آخر الزمان حتى تظهر الكنوز فيخاف عليهم من ذلك الغنى فهو تحذير لهم اذ حصل لهم ذلك عن الاغترار بالمال والدنيا وحث لهم على صرفه في مصالحه من نحو التصدق على المحتاجين من غير امتنان بل يرى المنة للآخذ لكونه أعانه على الثواب فاذا قام بمصالحه كان غنيا شاكرا أفضل من الفقير الصابر (قوله الخطأ ولكني أخشى عليكم التعمد) اي لان الله تجاوز عن هذه الامة الخطأ

(قوله ما أذن الخ) يستعمل أذن بمعنى أصغى وهو مستحيل هنا فالمراد ما رضي وقبل وأثاب مثل رضاه بذلك وقيل معنى اذن هنا
سمع فالمراد حينئذ سماع قبول واثابة (قوله لنبي حسن الصوت) مثل النبي في ذلك غيره (قوله يتغنى بالقرآن) أي يقرؤه بصوت
حسن مع تحزن وتخشع وتدبر لمعناه وقيل المعنى يجهر به كما في بعض النسخ من زيادة يجهر به فهو تفسير ليتغنى لكن الجمهور على
تفسيره بما تقدم وليس المراد انه يقرؤه بالانغام المعروفة اذ هي محرمة ان اقتضت الخروج عن أحكامه والا فلا بأس بها سواء
كانت عن قصد اولا لكنها لا تنبغي حيث اشغلت عن التدبر في معانيه (قوله ما أذن الله لعبد الخ) أي ما رضي وقبل وأثاب (قوله
البر) أي الخير والاحسان ليذر أن ينثر (قوله مما خرج منه) أي مما ظهر منه وهو كلامه تعالى فالخروج بمعنى الانفصال
مستحيل عليه تعالى فهو بمعنى الظاهر ويحتمل ان الضمير للعبد أي بأفضل مما خرج من ذلك العبد من
تلاوة القرآن (قوله ما ارى الامر) اي الموت الأعجل من ذلك أي البناء الذي اشتغلتم به وذا قاله لما مر على بعض أصحابه فوجدهم يصلحون خصا لهم فقال ما هذا فقالوا خص لهم نريد بناءه فذكره تحذيرا عن الاشتغال بالبناء زيادة على القدر الذي لا بد منه ولذا لم يتخذ سيدنا نوح غير خص يقيه الحر والبرد مع طول عمره (قوله الاقدر خاتمي هذا) أي اخرج من كوة سعتها قدر دائرة الخاتم فقد ورد ان الله تعالى لما أمر الملائكة باخراج الريح على عاد قوم سيدنا هود قالوا يارب أنخرجه من قدر منخر ثور أي من كوة سعتها قدر طاقة منخر الثور فقال تعالى اذا تهلك الارض والسموات وما فيهن فقالوا فقدر ماذا
نخرجه يارب فأشار اليهم أن أخرجوه من كوة قدر دائرة الخاتم كما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم اى
فالريح أعظم جنود الله تعالى (قوله من السلطان) أي من له سلطنة وامارة ليشمل نوابه فهو تحذير عن الاجتماع بهم الا بقدر
الحاجة لان غالب مجالسهم لهو وشغل عن الله تعالى واكثر اموالهم حرام وكثرة الاجتماع بهم توقع في تعاطي أموالهم وهو
حسرة وندامة (قوله ولا كثرت اتباعه) أي ذلك السلطان لاغتراره بذلك قرره شيخنا والمتبادر أن الضمير راجع لذلك الرجل لانه
المحدث عنه فتأمله (قوله ما أزين الحلم) أي ما أحسنه لانه يمنع النفس من الانتقام عند هيجان الغضب ولذا جاء شخص لزين
العابدين وسبه فأرادت خدمه ومماليكه أن تنتقم منه فسكفهم عنه وقال له يا هذا ما استتر عنك من ذنوبنا أكثر مما رأيت فبسبب
ما رأيت سلطت علينا ألك حاجة واعطاه الف درهم فخجل ذلك الشخص منه حياء

ففيه الاثم دون الخطأ قال المناوي فيه حجة لمن فضل الفقر على الغنى (ك هب عن ابي هريرة)
وهو حديث صحيح ۞ (ما اذن الله) بكسر الذال المعجمة (لشيء) مثل (ما اذن لنبي حسن
الصوت) قال العلقمي ما استمع ولا يجوز حمله هنا على الاصغاء لانه محال عليه تعالى ولان سماعه
تعالى لا يختلف فيجب تأويله على انه مجاز وكناية عن تقريبه القارئ واجزال ثوابه (يتغنى
بالقرآن) قال العلقمي قال النووي معناه عند الشافعي واصحابه واكثر العلماء تحسين صوته به
وعند سفيان بن عيينة يستغني به عن الناس وقيل عن غيره من الاحاديث والكتب قال
عياض القولان منقولان عن سفيان يقال تغنيت بمعنى استغنيت وقال الشافعي وموافقوه
تحزين القراءة وترقيقها واستدل له بحديث آخر زينوا القرآن باصواتكم وقال الهروي
معنى يتغنى به يجهر به فقوله (يجهر به) تفسير من قال يستغني به وخطئ من حيث اللغة والمعنى
والخلاف جار في الحديث الآخر ليس منا من لم يتغن بالقرآن (حم ق د ن ه عن ابي هريرة
۞ ما اذن الله لعبد في شيء افضل من ركعتين اوا كثر) من ركعتين (وان البر ليذر فوق رأس
العبد ما كان في الصلاة) اى مدة دوام كونه مصليا (وما تقرب عبد الى الله عز وجل بافضل
مما خرج منه) يعني بافضل من كلامه (حم ق عن ابي امامة ۞ ما اذن الله لعبد في الدعاء) اى
النافع المقبول (حتى اذن له في الاجابة حل عن انس) واسناده ضعيف ۞ (ما ارى الامر) اى
الموت (الا اعجل من ذلك) اى من أن يبني الانسان لنفسه بناء فوق مالا بد منه (ت ه عن ابن
عمرو) بن العاص قال مر النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نعالج خصا فذكره قال العلقمي بجانبه
علامة الصحة ۞ (ما ارسل على عاد) هم قوم هود الذين عصوا ربهم (من الريح الا قدر خاتمي
هذا) يعني هو شيء قليل جدا فهلكوا به حتى انها كانت تحمل الفسطاط فترفعها في الجو كأنها
جرادة وفي تفسير البيضاوي ان عجوزا من عاد توارت في سرب فانتزعها فاهلكت (حل عن
ابن عباس ۞ ما ازداد رجل من السلطان قربا الا ازداد عن الله بعدا ولا كثرت اتباعه الا كثرت
شياطينه ولا كثر ماله الا اشتد حسابه) ولهذا يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمس مائة عام
(هناد) في الزهد (عن عبيد بن عمير) بتصغيرهما (مرسلا) هو الليثي قاضي مكة (ما ازين الحلم)

اى ما أجمله وأحسنه وهو كف النفس عند هيجان الغضب لارادة الانتقام قال ابن شوذب والحلم ارفع من العقل لان الله تسمى بالحلم ولم يتسم بالعقل ولجلالة مرتبته أثنى به على خواص خلقه فقال ان ابراهيم لحليم وقال فبشرناه بغلام حليم والحلم سعة الخلق والعقل عقال عن التعدى فالواسع فى أخلاقه حر عن رق النفس (حل عن انس) بن مالك (ابن عساكر) فى تاريخه (عن معاذ) بن جبل واسناده ضعيف ﴿ (ما استرذل الله تعالى عبدا) قال العلقمى الارذل الخسيس (الاحرم) بالبناء للمفعول (العلم) أى النافع وفى افهامه أنه تعالى ما اجل عبدا الامنحه العلم النافع (عبدان فى الصحابة وابو موسى فى الذيل عن بشير بن النهاس) العبدى قال المناوى قال الذهبي يروى عنه حديث منكر أى وهو هذا ﴿ (ما استرذل الله تعالى عبدا الاحظر) بالتشديد (عليه العلم والادب) اى منعهما عنه (ابن النجار عن أبى هريرة) قال المناوى قال الذهبي باطل ﴿ (ما استفاد المؤمن) اى ما ربح (بعد تقوى الله عز وجل خيراله من زوجة صالحة ان امرها اطاعته وان نظر اليها سرته وان أقسم عليها ابرته) اى أبرت قسمه (وان غاب عنها نصحته فى نفسها) بصونها عن الزنا ومقدماته (وماله) فيه الحث والترغيب فى تزوج المرأة الصالحة (ه عن ابى امامة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (ما استكبر من اكل معه خادمه وركب الحمار بالاسواق واعتقل الشاة فحلبها) ولما اوتى المصطفى من التواضع مالم يؤت احد كان يفعل ذلك كثيرا (خد هب عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (ما اسر عبد سريرة) قال العلقمى قال فى المصباح السر ما يكتم وهو خلاف الاعلان والجمع اسرار (الا البسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر) يعنى ان ما يضمره يظهر على صفحات وجهه وفلتات لسانه (طب عن جندب) بن سفيان (البجلى) ﴿ ما اسفل من الكعبين من الازار) اى محل الازار (ففى النار) قال المناوى حيث أسبله تكبرا فكنى بالثوب عن بدن لابسه ومعناه ان الذى دون الكعبين من القدم يعذب فهو من تسمية الشئ باسم ماجاوره وحل فيه والمراد الشخص نفسه اه قال الطيبى والكرمانى ما موصول وبعض صلته محذوف وهو كان واسفل منصوب خبره ويجوز أن يرفع اسفل اى ما هو اسفل أى الذى هو اسفل وعلى التقديرين هو أفعل وقال الزركشى من الاولى لابتداء الغاية والثانية للبيان (خ ن عن ابى هريرة ﴿ ما اسكر كثيره فقليله حرام) قال المناوى فيه شمول للمسكر من غير العنب وعليه الائمة الثلاثة وخالف الحنفية اه وقال العلقمى قال الدميرى قال ابن المنذر أجمعت الامة على أن خمر العنب اذا غلت ورمت بالزبد انها حرام وأن الحد واجب فى القليل منها والكثير وجمهور الامة على ان ما أسكر كثيره من غير خمر العنب أنه يحرم كثيره وقليله والحد فى ذلك واجب وقال ابو حنيفة وسفيان وابن ابى ليلى وابن سيرين وجماعة من فقهاء الكوفة ما اسكر كثيره من غير عصير العنب فحرام وما لا يسكر منه حلال واذا سكر أحد منه دون أن يتعمد الوصول الى حد السكر فلا حد عليه قال ابن عطية وهذا القول لابى بكر وعمر والصحابة على خلافه (حم د ت هب) فى نسخ حب بدل هب (عن جابر) واسناده صحيح (حم ن ه عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف (ما اسكر منه الفرق) بفتح الفاء والراء مكيلة تسع ستة عشر رطلا (فمل ء الكف منه حرام) فهو بمعنى ما قبله (حم عن عائشة ﴿ ما اصاب المؤمن) بالنصب (مما يكره فهو مصيبة) يكفر الله عنه بها خطاياه (طب عن ابى امامة) واسناده

(قوله ما استرذل الله تعالى عبدا) أى منعه الشرف الاحرم العلم أى فمن أراد الله تعالى له ٩ ه ٢ الشرف والعظام والاجلال وفقه لطلب العلم ورزقه اياه ومن أراد خسته واسترذاله منعه من ذلك (قوله حظر) أى منع (قوله والادب) أى ما يتأدب به من آداب الشرع (قوله سرته) لكونه يحبها بحسب طبعه (قوله أقسم عليها) اى ان تفعل شيأ او تتركه أبرت قسمه (قوله وركب الحمار) لاسيما اذا كان عريانا والسين والتاء فى استكبر زائدتان أى ما تكبر عن فعل ما ذكر ففعل ذلك يدل على التواضع وعدم الكبر (قوله سريرة) أى امرا أسره وعزم على فعله من خير أوشر ٣ (قوله ما أسفل الكعبين) أى الجزء المحاذى للكعبين فى النار أى صاحب ذلك الجزء فى النار حيث أسبله تكبرا والا فلا بأس به بل هو مطلوب لاشراف الناس فى بلادنا الآن (قوله فقليله حرام) وان لم يسكره (قوله الفرق مكيال) يسع ستة عشر رطلا (قوله المؤمن مما يكره) أى ولو قليلا كقطع شراك النعل فقد قطع شراك نعله صلى الله عليه وسلم فاسترجع أى قال انا لله الخ فقالوا هذا مصيبة فقال نعم وذكر الحديث وقد ورد أن سبب المصائب الذنوب وما اصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير

٣ قول المحشى ما أسفل الكعبين يخالف ما فى العزيزى من زيادة من فلتحرر الرواية اه مصححه

(قوله شئ منها) أى من دنيا كم قاله لما أكل من الشاة المسمومة (قوله وآدم فى طينته) كناية عن تقدم التقدير والا فالتقدير سابق على وجود طينة آدم أى فهو صلى الله عليه وسلم لما كان مقامه مقام الشهود لقضاء الله تعالى وقدره لم يقتص لنفسه من التى سمت له الذراع ولما مات أحد أصحابه الذى أكل معه منها قتلها قصاصا فيه لكونه لا يهمل حقوق الخلق وان كان مشاهدا لكونه بقضاء الله تعالى (قوله ما أصبحت غداة قط) أى فى زمان من الازمنة وضبط بالقلم ما أصبحت غداة ولم يرتضه

ضعيف ۞ (ما أصاب الحجام) بالرفع والمفعول محذوف اى ما اكتسبه بالحجامة (فاعلفوه الناضح) الجمل الذى يستقى به الماء قال المناوى وهذا أمر ارشاد للترفع عن دنئ الاكتساب (حم عن رافع بن خديج) الصحابى قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (ما اصابنى شئ منها) أى الشاة المسمومة التى أكل منها بخيبر (الا وهو مكتوب على وآدم فى طينته) قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن ابن عمر قال قالت أم سلمة يا رسول الله لا يزال يصيبك فى كل عام وجع من الشاة المسمومة التى أكلت منها قال ما أصابنى فذكره قال القرطبى لم يضر ذلك السم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طول حياته غير ما أثر بلهواته وغير ما كان يعاوده منه فى أوقات فلما حضر وقت وفاته أحدث الله ضرر ذلك السم فى جسد النبى صلى الله عليه وسلم فتوفى بسببه كما قال عليه أفضل الصلاة والسلام لم تزل أكلة خيبر تعتادنى الى ان قطعت أبهرى فجمع الله لنبيه صلى الله عليه وسلم فى النبوة والشهادة مبالغة فى الترفيع والكرامة (ه عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (ما اصبحت غداة قط الا استغفرت الله تعالى) أى طلبت منه المغفرة (فيها مائة مرة) مما يحجزه عن عظيم مقامه ويراه ذنبا بالنسبة لعظيم قدره وان كان مباحا (طب عن ابى موسى) الاشعرى واسناده حسن ۞ (ما اصبنا من دنيا كم الا النساء كم) أى والطيب كما يفيده قول عائشة كان يعجبه ثلاثة الطيب والنساء والطعام وأصاب اثنين ولم يصب واحدة أصاب النساء والطيب ولم يصب الطعام (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (ما أصر من استغفر الله) قال فى النهاية أصر على الشئ يصر اصرارا اذا لزمه وداومه وثبت عليه واكثر ما يستعمل فى الشر والذنوب يعنى من أتبع الذنب بالاستغفار فليس بمصر عليه وان تكرر منه (وان عاد فى اليوم سبعين مرة) المراد التكثير لا التحديد (د ق ت عن ابى بكر الصديق ۞ (ما اصيب عبد بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب بصره) قال المناوى لان الاعمى كما قيل ميت يمشى على وجه الارض (وما ذهب بصر عبد فصبر واحتسب الا دخل الجنة) اى بغير عذاب أو مع السابقين (خط عن بريدة) ابن الحصيب واسناده ضعيف ۞ (ما اطعمت زوجتك فهو لك صدقة وما اطعمت ولدك فهو لك صدقة وما اطعمت خادمك فهو لك صدقة وما اطعمت نفسك فهو لك صدقة) اى ان نواها فى الكل كما دل عليه تقييده فى الخبر الصحيح بقوله يحتسبها صدقة (حم طب عن المقدام بن معديكرب) باسناد صحيح ۞ (ما اظلت الخضراء) اى السماء (ولا اقلت الغبراء) اى حملت الارض (من ذى لهجة) بفتح الهاء افصح من سكونها اى لسان فصيح وفى مختصر النهاية اللهجة اللسان (اصدق من ابى ذر) قال المناوى مفعول أقلت يريد به التأكيد والمبالغة فى صدقه أى هو متناه فى الصدق لانه أصدق من غيره مطلقا وفيه ان السماء خضراء وما يرى من الزرقة انما هو لون البعد (حم ت ك عن

شيخنا (قوله من استغفر) أى تاب بالنسبة للكبائر وعلى حقيقته بالنسبة للصغائر فلا يحصل له الران لذهابه شيأ فشيأ بذلك والسين والتاء فى استغفر للطلب اى طلب منه المغفرة اما بالتوبة أو بعمل صالح كذكر وغيره مما يترتب عليه المغفرة (قوله فصبر) والا لم يحصل له ذلك الفضل العظيم (قوله بعد ذهاب دينه) اى بالمعاصى فان الاشتغال بها يذهب الدين فهى أعظم من مصائب البدن (قوله ما اطعمت زوجتك الخ) اشار بهذا الى أن الانسان يثاب على النفقة الواجبة عليه كثواب الصدقة أى حيث نوى بها التقرب الى الله والا سقط عنه الواجب من غير ثواب لان الواجب الذى لا يتوقف على نية كالحرام والمكروه فى أنه لا يثاب عليه الا اذا قصد الامتثال بخلاف نحو الصلاة لا يتوقف الثواب على قصد الامتثال نعم يتوقف على عدم قصد غيره كفعله لخوف ونحوه أفاده ابن عبد الحق على شرح الورقات (قوله صدقة) أى كالصدقة والا لم تجز الزوجة مثلا اذا كانت هاشمية لان الصدقة الواجبة محرمة عليهم كالزكاة (قوله ما أظلت الخضراء) اى السماء أى من تحتها وان كان فى الشمس فالمراد بكونه فى ظلها كونه تحتها (قوله الغبراء) أى الارض سميت بذلك لما فيها من الغبار (قوله أصدق الخ) هو مبالغة فى وصفه بالصدق والا فابو بكر أفضل منه فى الصدق وغيره

ابن

ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ما اعطى) بالبناء للمفعول (اهل بيت الرفق الا نفعهم) قال المناوي تمامه عند مخرجه ولا منعوه الاضرهم (طب عن ابن عمر) ﷺ ما اعطى الرجل امرأته فهو له صدقة) بشرطه السابق (حم عن عمرو بن امية الضمري) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (ما اعطيت امة من اليقين) قال المناوي ما ملأ الله قلوب امة نورا اشرح به صدورها لمعرفته (افضل مما اعطيت امتي) بل لا مساوي لها ولذلك مدحهم في التوراة صفوة الرحمن (الحكيم) في النوادر (عن سعد بن مسعود الكندي) ﷺ ما اقفر من ادم بيت فيه خل) قال في النهاية أي ما خلا من الادم ولا عدم أهله الادام والقفار الطعام بلا ادم واقفر الرجل اذا اكل الخبز وحده من القفر والقفار وهي الارض الخالية التي لا ماء بها وجمعه قفار واقفر فلان من أهله اذا انفرد والمكان من سكانه اذا خلا قال المناوي وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على أم هانىء فقال أعندك شئ فقالت لا الا خبز يابس وخل فذكره (طب حل عن ام هانىء) قال المناوي رواه الترمذي عن أم هانىء (الحكيم عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن (ما اكتسب مكتسب مثل فضل علم يهدي صاحبه الى هدى) بضم أوله والتنوين كتقوى وصبر وشكر ورجاء وخوف وزهد (أو يرده عن ردى) بفتح أوله والتنوين كغل وحقد وحسد وغش وخيانة وكبر وطول أمل وبخل (ولا استقام دينه حتى يستقيم عقله) قال المناوي بأن يعقل عن الله أمره ونهيه (طس عن عمر) بن الخطاب ﷺ (ما اكرم شاب شيخا لسنه) أي لطول عمره في الاسلام (الا قيض الله له من يكرمه عند سنه) مجازاة له على فعله (ت عن أنس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (ما اكفر رجل رجلا قط) كأن قال له يا كافر (الا باء بها) الا رجع باثم تلك المقالة (احدهما) أي رجع بتلك الكلمة أحدهما فان القائل ان صدق فالمقول له كافر وان كذب بأن لم يعتقد كفر المسلم فهو سب لم يكن كفرا اجماعا (حب عن ابي سعيد) باسناد صحيح ﷺ (ما اكل احد) قال العلقمي زاد الاسماعيلي من بني آدم (طعاما قط خيرا) قال المناوي بالنصب أي أكلا خيرا وبالرفع أي هو خير اه والظاهر أنه نعت طعاما ولا يضر الفصل بين الصفة والموصوف بالظرف (من ان يأكل من عمل يده) أي من طعام اكتسبه بعمل يده وافضل المكاسب عند الشافعية الزراعة ثم عمل اليد ثم التجارة بدليل آخر (وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) وفي الحديث ان التكسب لا يقدح في التوكل قال العلقمي والذي يظهر أن الذي كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع وبيعها ولا يأكل الا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك قال تعالى وشددنا ملكه (حم خ عن المقدام) بن معد يكرب ﷺ (ما التفت عبد قط في صلاته الا قال له ربه اين تلتفت يا ابن آدم انا خير لك مما تلتفت اليه) فالالتفات في الصلاة بالوجه مكروه وبالصدر حرام مبطل لها (هب عن ابي هريرة) ﷺ ما امرت بتشييد المساجد) أي ما أمرت برفع بنائها ليجعل ذريعة الى الزخرفة والتزيين الذي هو فعل أهل الكتاب فانه مكروه (د عن ابن عباس) ﷺ ما امرت كلما بلت ان اتوضأ) أي استنجي بالماء (ولو فعلت) ذلك (لكانت) وفي نسخة لكان (سنة) أي طريقة لازمة لامتي فيمتنع عليهم الترخص باستعمال الحجر فيلزم الحرج وهذا قاله لما بال

كشف رباني ومنهم من وصل لحق اليقين وهو مشاهدة الامور المعقولة كالمحسوسة فغير هذه الامة لم يساوها في هذه المراتب بل ولم يدانها (قوله ما اقفر) أي ما خلا من ادم بيت فيه خل وذا قاله لام هانئ لما دخل لها وقال هل عندك شئ فقالت لا بل خبز يابس وخل وانما قالت لا لكونها تستقل ذلك في قرى سيد الخلق صلى الله عليه وسلم (قوله الى هدى) أي أمر محبوب شرعا (قوله عن ردى) أي أمر مذموم شرعا (قوله عقله) وفي رواية عمله (قوله لسنه) أي لاجل سنه لا لغيره (قوله قيض الله) أي سبب وحضر له ذلك ومن أهانه قيض الله له من يهينه عند كبر سنه ان عاش (قوله قط) أي في زمن من الازمان (قوله وان نبي الله داود الخ) انما خصه لكونه كان خليفة في الارض ومع ذلك لم يأكل الا من كسب يده (قوله ما التفت الخ) فيكره ذلك بالرأس ويحرم بالصدر اذا كان في الفرض اما النفل فيجوز قطعه عندنا (قوله بتشييد المساجد) أي علو بنائها ومثل ذلك نقشها فيكره من غير مال

الوقف والاحرم (قوله أن أتوضأ) يحتمل ان المراد الوضوء اللغوي أي ان أزيل النجاسة في الاستنجاء ويحتمل ان المراد الشرعي أي ما أمرت أمر ايجاب ان أتوضأ كلما انتقض وضوئي لان ادامة الوضوء سنة

فقام عمر خلفه بكوز من الماء (حم د ه عن عائشة ﷺ ما امعر حاج قط) قال في النهاية اي ما افتقر واصله من معر الراس وهو قلة شعره وقد معر الرجل بالكسر فهو معر وارض معرة مجدبة والمعنى ما افتقر من يحج (هب عن جابر ﷺ ما انت محدث قوما حديثا لا تبلغه عقولهم الا كان على بعضهم فتنة) قال المناوي لان العقول لا تحتمل الا قدر طاقتها فاذا زيد عليها ما لا تحتمله استحال الحال من الصلاح الى الفساد (ابن عساكر عن ابن عباس ﷺ ما انزل) اي احدث (الله داء الا انزل) الله (له شفاء) علمه من علمه وجهله من جهله (ه عن ابي هريرة ﷺ ما انعم الله تعالى على عبد نعمة فقال الحمد لله الا كان الذي اعطى) بالبناء للفاعل اي كان الذي أعطاه الحامد وهو حمده وشكره لله تعالى (افضل مما اخذ) بالبناء للفاعل أيضا وهو المحمود عليه لان نعمة الشكر اجل من المال وغيره (ه عن انس) بن مالك ﷺ (ما انعم الله على عبد نعمة فحمد الله عليها الا كان ذلك الحمد افضل من تلك النعمة وان عظمت) قال المناوي لا يلزم منه كون فعل العبد افضل من فعل الله لان فعل العبد مفعول له تعالى أيضا ولا بدع في كون بعض مفعولاته أفضل من بعض (طب عن ابي امامة ﷺ ما انعم الله تعالى على عبد نعمة من أهل ومال وولد فيقول ما شاء الله لا قوة الا بالله فيرى فيه آفة دون الموت) وقد قال تعالى ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله الآية (ع هب عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ﷺ (ما انعم الله على عبد من نعمة فقال الحمد لله الا ادى شكرها فان قالها الثانية جدد الله له ثوابها فان قالها الثالثة غفر الله له ذنوبه) اي الصغائر (ك هب عن جابر ﷺ ما انفق الرجل في بيته واهله وولده وخدمه فهو له صدقة) أي يثاب عليه ثواب التصدق بشرطه (طب عن ابي امامة) وهو حسن لشواهده ﷺ (ما انفقت) بالبناء للمفعول (الورق) بكسر الراء الفضة (في شيء احب الى الله تعالى من نحير) قال المناوي كذا هو بخط المؤلف أي منحور فما في نسخ من انه بعير تحريف (ينحر في يوم عيد) اي يضحى به فيه (طب هق عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (ما انكر قلبك) اي لم ينشرح له صدرك (فدعه) أي اتركه (ابن عساكر) في تاريخه (عن عبد الرحمن بن معاوية بن خديج) قال المناوي ولم يصح له صحبة فهو مرسل ﷺ (ما اهدى المرء المسلم لاخيه في الدين (هدية أفضل من كلمة حكمة يزيده الله بها هدى أو يرده بها عن ردى) قال المناوي ومن ثم قيل كلمة لك من أخيك خير لك من مال يعطيك (هب وابو نعيم عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ما اهل مهل قط بحج او عمرة) والاهلال رفع الصوت بالتلبية (الا آبت) بالمد أي

(قوله ما أمعر) أي ما افتقر حاج أي بحج مبرور واقط فاذا حصل له فقر فهو لتقصيره في النسك وعدم ادائه على الوجه المرضي (قوله ما أنت محدث الخ) أي فلا ينبغي القاء كلام للناس لا يفهمونه لانه سبب للفتنة فلذا نهي عن مطالعة كتب الصوفية الغامضة كالانسان الكامل للجيلي والفتوحات للشيخ الاكبر فقد قالوا نحن قوم لا يجوز لغيرنا أن يطالع كتبنا الا اذا ذاق مذاقنا وشرب مشربنا أي بأن جاهد نفسه حتى صارت مطهرة تدرك المعاني الدقيقة والرموز الخفية وقد كان بعض أهل الله تعالى اذا أراد مطالعة كتبهم أخذ من تلامذته شخصا أو اثنين ممن عرف نجابته ودخل الخلوة وأغلق الباب وأخذ المفتاح ووضعه تحت ركبته مخافة أن يدخل عليهم من ليس من أهل ذلك الشأن فيسمع التكلم في وحدة الوجود أو وحدة الصفات مثلا فيضل لعدم فهم المراد فقد كفر كثير ممن طالع كتبهم مع عدم الأهلية وعدم شيخ يوقفه على رموزها (قوله على بعضهم فتنة) وذلك البعض هو الذي لا يدرك المعنى المراد لعدم تطهر نفسه وتأهلها لذلك (قوله الا أنزل له شفاء) اي مع الملك الموكل بتدبير ذلك فيضعه في العقاقير ونحوها علمه من علمه وجهله من جهله (قوله أعطى) بالبناء للفاعل كما ضبطه العزيزي وأقره شيخنا أي الحمد الذي أعطاه أي كسبه وتلبس به أفضل مما أخذ من النعمة وضبطه الشارح اصغيرا أعطي بالبناء للمفعول أي أعطاه الله له من الحمد بأن وفقه له والظاهر جواز الامرين الا اذا علمت الرواية (قوله فيرى فيه آفة دون الموت) أي اذا قال ذلك بنية صالحة حفظ الله تعالى ما أنعم به عليه (قوله صدقة) أي كصدقة التطوع (قوله من نحير) أي منحور (قوله يوم عيد) أي عيد الاضحى لا الفطر فهو حث على التضحية (قوله قلبك فدعه) هذا خطاب لاصحاب القلوب المطهرة أما غيرهم فلا يعول على انكار قلوبهم (قوله خديج) بالتصغير (قوله يزيده الله بها هدى او يرده بها عن ردى) صفة كاشفة لكلمة الحكمة لان شأنها ذلك (قوله ما أهل مهل) اي ما حج حاج (قوله آبت

رجعت (الشمس بذنوبه) ومر أن الحج يكفر الصغائر والكبائر بل قيل حتى التبعات واعتمده الزيادي (هب عن ابي هريرة ﷺ ما أهل مهل قط ولا كبر مكبر قط الا بشر بالجنة) أي بشرته الملائكة أو الكاتبان بها (طس عن ابي هريرة ﷺ ما أوتي عبد في هذه الدنيا خيرا له من أن يؤذن له) من الله بالهامه تعالى وتوفيقه (في ركعتين يصليهما) لان المصلي مناج لربه (طب عن ابي امامة ﷺ ما أوتيكم) مضارع مرفوع ومفعوله الثاني (من شئ) مجرور بمن الزائدة أي أعطيكم شيأ (وما أمنعكموه ان) ما (انا الا خازن اضع) العطاء (حيث امرت) أي حيث امرني الله (حم د عن ابي هريرة) باسناد حسن ﷺ (ما أوذي احد) اذى مثل (ما أوذيت) أي آذوني قومي فقد آذوه اذى لا يطاق فرموه بالحجارة حتى أدموا رجليه فسال الدم على نعليه ونسبوه الى السحر والكهانة والجنون وفيه ان الصبر على ما ينال الانسان من غيره من مكروه من اخلاق اهل الكمال قال الغزالي والصبر على ذلك تارة يجب وتارة يندب قال بعض الصحابة ما كنا نعد ايمان الرجل ايمانا اذا لم يصبر على الاذى (عد وابن عساكر عن جابر) واسناده ضعيف ﷺ (ما أوذي احد ما أوذيت في الله) أي في مرضاته حيث دعوت الناس الى افراده بالعبادة ونهيت عن الشرك (حل عن انس ابن مالك ﷺ (ما بر اباه) وكذا أمه (من شد اليه الطرف) أي البصر (بالغضب) عليه وان لم يتكلم وما بعد البر الا العقوق فالعقوق كما يكون بالقول والفعل يكون بمجرد اللحظ المشعر بالغضب والمخالفة (طس وابن مردويه عن عائشة) باسناد ضعيف ﷺ (ما بعث الله نبيا الا عاش نصف ما عاش النبي الذي كان قبله) قال المناوي زاد الطبراني في روايته وأخبرني جبريل أن عيسى عاش عشرين ومائة سنة ولا اراني الا ذاهبا على رأس الستين قال ابن عساكر والصحيح أن عيسى لم يبلغ هذا العمر فقط وانما أراد مدة مقامه في امته (حل عن زيد بن ارقم ﷺ ما بلغ ان تؤدى زكاته) أي المال الذي بلغ نصابا (فزكي فليس بكنز) وما لم تؤد زكاته فهو كنز وان كان على وجه الارض وهو المراد بقوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة الآية (د ه عن ام سلمة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (ما بين السرة والركبة عورة) مطلقا الا في حق الرجل وحليلته وأما الحرة فعورتها في الصلاة ما عدا وجهها وكفيها وأما ما زاد على ما بين السرة والركبة فليس بعورة ان اتحد الجنس وكذا المحرم والطبيب ان فقد الطبيب من الجنس وكذا ان احتيج الى النظر لمعاملة أو شهادة ونحو ذلك (ك عن عبد الله بن جعفر ﷺ ما بين المشرق والمغرب) أي ما بين مشرق الشمس ومغربها (قبلة) قال

الشمس) بالمد أي رجعت بجميع ذنوبه ولو الكبائر حتى حقوق الآدميين ان مات قبل التمكن من رد المظالم (قوله خيرا له من أن يؤذن له في ركعتين) بأن يلهمه ذلك ويوفق له (قوله ما أوتيكم الخ) أي ما أعطيتكم شيأ الا انتم تستحقونه ولا أمنعكموه أي لا أمنعكم شيأ الا اذا كنتم لا تستحقونه (قوله ما أوذي احد ما أوذيت) أي لم يقع لاحد أذى بغير قتل مثل ما وقع لي فلا يعترض بأن سيدنا زكريا ويحيى قتلا فاذاهما أشد ومما أوذي به صلى الله عليه وسلم أنه رمي بالحجارة في السقيفة عند الطائف حتى سال دم رجليه على نعليه فاذا جلس أقامه صغار الرامين ليرموه ثانيا ولم يتوجه صلى الله عليه وسلم فيهم بشئ لان مقام الكمل هكذا بخلاف أرباب الاحوال فيتوجهون وتظهر لهم الكرامات فقد وقع ان شخصا منهم آذاه جيرانه فتوجه فيهم فصار طعامهم كله دودا فقال له آخر لو صبرت لكان أكمل فقال لا يصبر على ذلك الا مثلكم أيها الابدال ولو صبرت لانجر الاذى الى كثير من أمثالي وقد قال سيدي علي الملحي للسيد البدوي لما أخبره بأن البعض يموتون بتوجهه والبعض بدون ذلك الاكمل لك أن لا تتوجه في احد وأما الذين يموتون بدون توجهك فهم خلق الله تعالى يفعل فيهم ما يشاء وكان شخص طلب من شيخه تعليم الاسم الاعظم وأسراره فأمهله حتى جاء به الى السوق وهو حامل حزمة حطب الشوك وهي تؤذي الناس فصاروا يضربونه فقال له التلميذ توجه فيهم فقال له عندي أسرار الاسم الاعظم ولو توجهت بها الى الجبال لدكت لكني لا أفعل ذلك لشهود الفعل له تعالى فكيف تطلب مني تعليم ذلك ولو علمتك لاهلكت غالب الناس (قوله ما بر آباه) وكذا أمه بالاولى لان لها ثلثي البر (قوله من شد اليه الطرف بالغضب) أي نظر اليه نظر غضب وان لم يتكلم (قوله نصف ما عاش الخ) أي تقريبا (قوله أن تؤدى زكاته) بأن بلغ نصابا فزكي الخ والا فهو كنز (قوله قبلة) أي جهة قبلة اذ لا يكفي عندنا استقبال الجهة بل العين وهذا في حق أهل المدينة اما غيرهم فليس ما بين المشرق والمغرب جهة قبلتهم بل جهتها في نحو أهل مصر المشرق فقط

العلقمي يجوز أن يكون أراد به قبلة أهل المدينة ونواحيها (ت ه ك عن أبي هريرة) قال ت حسن صحيح وقال ك على شرطهما وقيل منكر ﷺ (ما بين النفختين أربعون) قال العلقمي ولفظ الشيخين ما بين النفختين أربعون قالوا يا أبا هريرة أربعون يوما قال أبيت قالوا أربعون شهرا قال أبيت قالوا أربعون سنة قال أبيت أي أبيت أن أعين انها أربعون سنة أو شهرا أو يوما بل أرويها مجملة لانه ليس عندي في ذلك توقيف وقال الحليمي اتفقت الروايات ان بين النفختين أربعين سنة الاولى يميت الله كل حي والاخرى يحيي الله بها كل ميت وقال القرطبي قول أبي هريرة أبيت فيه تأويلان الاول معناه امتنعت من بيان ذلك وتفسيره وعلى هذا كان عنده علم من ذلك سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم والثاني معناه أبيت أن أسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وعلى هذا لم يكن عنده علم قال والاول اظهر وانما لم يبينه لانه لا ضرورة اليه وقد ورد من طريق آخر أن بين النفختين أربعين عاما (ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل) من الارض (وليس من) جسد (الانسان) غير النبي والشهيد (شئ الا يبلى) بفتح اوله أي يفنى وتنعدم اجزاؤه بالكلية (الاعظم واحدوهو عجب) بفتح فسكون ويقال عجم بالميم (الذنب) بالتحريك عظم لطيف كحبة خردل عند رأس العصعص مكان رأس الذنب من ذوات الاربع قال العلقمي لله في هذا سر لا نعلمه لان من يظهر الوجود من العدم لا يحتاج الى شئ يبني عليه ويحتمل أن يكون ذلك جعل علامة للملائكة على احياء كل انسان بجوهره لتعلم انه انما اراد بذلك اعادة الارواح الى تلك الاعيان أي الى امثال الاجساد لا الى نفس الاجساد (ومنه يركب الخلق يوم القيامة) قال العلقمي وقوله في رواية الاعرج منه خلق يقتضي انه اول شئ خلق من الآدمي ولا يعارضه حديث سلمان ان أول ما خلق من ابن آدم رأسه لانه يجمع بينهما بأن هذا في حق آدم وذلك في حق بنيه أو المراد بقول سلمان نفخ الروح في آدم لا خلق جسده (ق عن أبي هريرة) ﷺ (ما بين بيتي ومنبري) قال العلقمي وفي رواية ما بين القبر فعلى هذا المراد بالبيت بيت عائشة الذي صار فيه قبره صلى الله عليه وسلم وقد ورد الحديث بلفظ ما بين المنبر وبيت عائشة (روضة من رياض الجنة) أي كروضة في نزول الرحمة وحصول السعادة مما يحصل من ملازمة حلق الذكر ولاسيما في عهده صلى الله عليه وسلم فيكون تشبيها بغير اداة أو المعنى ان العبادة فيها تؤدي الى الجنة فيكون مجازا أو هو على ظاهره وأن المراد هو روضة حقيقة بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة الى الجنة وفيه الترغيب في سكنى المدينة (حم ق ن عن عبد الله بن زيد المازني عن علي) أمير المؤمنين (وأبي هريرة) قال المؤلف متواتر ﷺ (ما بين خلق آدم الى قيام الساعة امر أكبر من الدجال) قال المناوي والنووي المراد اكبر فتنة وأعظم شوكة (حم م عن هشام ابن عامر) ابن أمية الانصاري ﷺ (ما بين لابتي المدينة) النبوية التي هاجر اليها النبي صلى الله عليه وسلم (حرام) أي لا ينفر صيده ولا يقطع شجره واللابة الحرة وهي أرض ذات حجارة سود (ق ت عن أبي هريرة) ﷺ ما بين مصراعين من مصاريع) باب من أبواب (الجنة) اي شطري باب من أبوابها قال في المصباح والمصراع من الباب الشطر (مسيرة اربعين عاما وليأتين عليه يوم وانه لكظيظ) أي وان له لكظيظا أي امتلاء وازدحاما من كثرة الداخلين ولا يعارضه حديث الشيخين ان ما بين مصراعين منها كما بين مكة وهجر لان المذكور هنا أوسع الابواب وما عداه دونه (حم عن معاوية بن حيدة) واسناده حسن ﷺ (ما بين منكبي

(قوله عجب الذنب) عظم لطيف عند رأس العصعص بمنزلة رأس الذنب من الحيوانات تعرف الملائكة جسد كل شخص منه (قوله بيتي) أي قبري فدخل بقية البيت الذي بين المنبر والقبر في كونه روضة حقيقة أو في نزول الرحمات فيه كنزولها في الجنة (قوله من الدجال) أي من فتنته فلم يوجد أعظم منها قط (قوله مصراعين) أي نصفين لان المصراع نصف الباب (قوله أربعين عاما) أي لو سار سائر من أوله الى الجهة الاخرى لم يصلها الا بعد أربعين سنة فهذا يدل على سعة الجنة جدا وعظم أبوابها (قوله لكظيظ) أي مزدحم مع سعة هذا الباب فهو يدل على كثرة داخلي الجنة فضلا وكرما

(الكافر) تثنية منكب وهو مجتمع العضد والكتف (فى النار مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع) فى السير وعند أحمد من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم أهل النار حتى ان بين شحمة أذن أحدهم الى عاتقه مسيرة سبعمائة عام اه وانما عظم خلقه فيها ليعظم عذابه ويتضاعف عقابه وتمتلئ النار منهم (ق عن ابى هريرة) ﷺ ماتجالس قوم مجلسا فلم ينصت بعضهم لبعض الانزع من ذلك المجلس البركة) فعلى الجليس ان يصمت عند كلام صاحبه حتى يفرغ من خطابه وفيه ذم ما يفعله غوغاء الطلبة فى الدرس الآن (ابن عساكر عن محمد بن كعب القرظى مرسلا) تابعى كبير ﷺ (ماتجرع عبد جرعة) أصل الجرعة الابتلاع والتجرع شرب فى عجلة فاستعير لذلك والجرعة من الماء كاللقمة من الطعام وهو مايجرع مرة واحدة والجمع جرع مثل غرفة وغرف (افضل عند الله من جرعة غيظ كظمها ابتغاء وجه الله تعالى) وقال فى النهاية كظم الغيظ تجرعه واحتمال سببه والصبر عليه (حم طب عن ابن عمر) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (ماتحاب اثنان فى الله تعالى الا كان افضلهما) أى أعظمهما قدرا وأرفعهما منزلة عنده (اشدهما حبا لصاحبه) أى فى الله تعالى لالغرض دنيوى والضابط أن يحب له مايحبه لنفسه من الخير فمن لايحب لاخيه مايحبه لنفسه فاخوته نفاق (خد حب ك عن انس) بن مالك واسناده صحيح ﷺ (ماتحاب رجلان فى الله تعالى الاوضع الله لهما كرسيا) يوم القيامة فى الموقف (فاجلسا عليه) أى اجلس كل منهما على كرسى (حتى يفرغ الله من الحساب) أى حساب الخلائق مكافأة لهما على تحابهما فى الله وفيه اشعار بأنهما الايحاسبان (طب عن ابى عبيدة) بن الجراح (ومعاذ) بن جبل ﷺ (ماترفع ابل الحاج رجلا ولا تضع يدا) حال سيرها بالناس فى الحج (الا كتب الله تعالى) أى أمر وقدر (له بها حسنة ومحا عنه سيئة أو رفعه بها درجة) ان لم يكن عليه سيئة (هب عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ماترك عبد لله امرا لايتركه الا لله) أى لمحض الامتثال من غير مشاركة غرض من الاغراض (الا عوضه الله ماهو خير له منه فى دينه ودنياه) لانه لما قهر نفسه وهواه لاجل الله جوزى بما هو أفضل وانفع (ابن عساكر عن ابن عمر) بن الخطاب مرفوعا وموقوفا والمعروف وقفه ﷺ (ماتركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء) قال العلقمى فى الحديث ان الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن ويشهد له قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعلهن من عين الشهوات وبدأ بهن قبل بقية الانواع اشارة الى أنهن الاصل فى ذلك ويقع فى المشاهدة حب الرجل ولده من امرأته التى هى عنده محبوبة أكثر من حبه ولده من غيرها ومن أمثلة ذلك قصة النعمان بن بشير فى الهبة وقد قال بعض الحكماء النساء شر كلهن وأشر مافيهن عدم الاستغناء عنهن ومع أنها ناقصة العقل والدين تحمل الرجل على تعاطى مافيه نقص العقل والدين اشغاله عن طلب أمور الدين وتحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك أشد الفساد وقد أخرج مسلم من حديث ابى سعيد فى أثناء حديث واتقوا النساء فان أول فتنة بنى اسرائيل كانت فى النساء (حم ق ت ن ه عن اسامة) بن زيد ﷺ (ماترون مما تكرهون) من البلايا والمصائب (فذلك ماتجزون به) عن مايكون منكم

(قوله ثلاثة أيام) أى ليعظم عذابه ولذا ورد ان ضرسه كجبل احد (قوله ماتجالس) أى ماجلس (قوله فلم ينصت بعضهم الخ) معلوم ان ذلك فى الكلام الخير والمباح لافى غيبة ولانميمة وفيه ذم مايقع من الطلبة فى الدرس من الغوغاء أى تكلم بعضهم مع بعض (قوله جرعة) بالضم جمعها جرع كغرفة وغرف والجرعة الشربة بسرعة من الماء ونحوه فقد شبه هنا عدم مخالفة الحق بشتمة أو كلمة سوء عند الغيظ بالجرعة بجامع التأثر بكل (قوله ابتغاء وجه الله) أى لالغرض دنيوى (قوله فى الله) أى لاجله تعالى أى لالغرض دنيوى من مال وجاه ونحوهما بل كان اجتماعهما وحبهما على خير كقراءة قرآن وعلم وذكر ونحو ذلك من وجوه الخير (قوله أفضلهما أشدهما) أى أكثرهما حبا لصاحبه (قوله كرسيا فأجلسا عليه حتى يفرغ الخ) أى فهما فى التنعم وقت كون الناس فى الحساب فهو يدل على عظم قدرهما وهذا الحديث موضوع (قوله ماترفع ابل الخ) مثل الابل فى ذلك غيرها من نحو الخيل والحمير وسائر الدواب وهذا يدل على عظم ثواب الحاج (قوله لايتركه الا لله) أى فلا يشدد فى طلب ذلك الامر لكون تركه فيه رفق بالمسلمين فيتركه امتثالا لله تعالى (قوله من النساء) ولذا لما خلق الله المرأة قال ابليس أنت نصف جندى بك أصول وبك أوسوس وبك أرمى السهام (قوله مما تكرهون) من البلاء فى المال أو الولد أو النفس فذلك تكفير للسيئات وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم

من الذنوب (يؤخر الخير لاهله فى الآخرة) لانه من حوسب فى الدنيا خف ظهره فى الآخرة ووجد فيها جزاء ما عمله من الخير (ك عن ابى اسماء الرحبى مرسلا) واسمه الفضيل ﷺ (ما تستقل الشمس) أى ترتفع وتتعالى قال فى النهاية يقال أقل الشئ يقله واستقله يستقله اذا رفعه وحمله ومنه الحديث حتى تقالت الشمس أى استقلت فى السماء وارتفعت وتعالت (فيبقى شئ من خلق الله) أى مخلوقاته (الا سبح الله بحمده) بلسان المقال أو الحال (الا ما كان من الشياطين واغبياء بنى آدم) بالغين المعجمة والباء الموحدة والمد قال فى النهاية الاغبياء جمع غبى كغنى وأغنياء والغبى القليل الفطنة وقد غبى يغبى غباوة اه وقال المناوى هو القليل الفطنة الجاهل بالعواقب (ابن السنى حل عن عمرو بن عبسة) ﷺ ما تشهد الملائكة) أى ما تحضر (من لهوكم الا الرهان والنضال) قال المناوى الرهان بالكسر كسهام تراهن القوم بأن يخرج كل واحد رهنا ليفوز بالكل اذا غلب وذلك فى المسابقة والنضال كسهام ايصال الرمى وتناضل القوم تراموا للسبق (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ما تصدق الناس بصدقة افضل من علم ينشر) بين الناس بالافادة والتعليم اذا كان نشره لله والمراد العلم الشرعى (طب عن سمرة) بن جندب ﷺ (ما اغبرت) بغين معجمة وموحدة مشددة (الاقدام فى مشى) أى ما علاها الغبار فى مشى (احب الى الله من رقع) بفتح الراء وسكون القاف (صف) أى ما اغبرت القدم فى مشى أحب الى الله من اغبرارها للسعى الى سد الفرج الواقعة فى صفوف الجهاد واحتمال ارادة صف الصلاة بعيد من السياق (ص عن ابن سابط مرسلا ﷺ ما تقرب العبد الى الله بشئ افضل من سجود خفى) أى من صلاة نفل فى بيته حيث لا يراه الا الله (ابن المبارك فى الزهد عن ضمرة بن حبيب) بن صهيب (مرسلا ﷺ ما تلف مال فى بر ولا بحر الا بحبس الزكاة) زاد فى رواية الطبرانى فى الدعاء فأحرزوا أموالكم بالزكاة وداووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا طوارق البلاء بالدعاء (طس عن عمر) بن الخطاب ﷺ (ما تواد) بالتشديد (اثنان فى الله فيفرق) بالبناء للمجهول (بينهما الا بذنب يحدثه احدهما) فيكون التفرق عقوبة ذلك الذنب (خد عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (ما توطن) بمثناة فوقية أوله (رجل مسلم) بزيادة رجل (المساجد للصلاة والذكر) والاعتكاف ونحو ذلك (الا تبشبش الله له) من حين يخرج من بيته (كما يتبشبش اهل الغائب بغائبهم اذا قدم عليهم) قال الزمخشرى التبشبش بالانسان المسرة به والاقبال عليه وهو مثل لارتضاء الله فعله ووقوعه الموقع الجميل عنده (ه ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (ما ثقل) بالتشديد (ميزان عبد كدابة تنفق له فى سبيل الله) أى تموت فى الجهاد (أو يحمل عليها فى سبيل الله) قال المناوى هذا على الحاق الشئ المفضل بالاعمال الفاضلة ومعلوم ان الصلاة أعلى منه (طب عن معاذ ﷺ ما جاءنى جبريل الا امرنى بهاتين الدعوتين) أى ان أدعو بهما وهما (اللهم ارزقنى طيبا) أى حلالا هنيئا (واستعملنى صالحا) أى فى عمل صالح (الحكيم) فى نوادره (عن حنظلة ﷺ ما جاءنى جبريل) قط (الا امرنى بالسواك

(قوله الا سبح الله) تعالى أى بلسان القال فى القادر على النطق والحال فى غيره فقوله الا ما كان من الشياطين واغبياء بنى آدم استثناء من لسان القال فلا ينافى ٢٦٦ منهم التسبيح بلسان الحال لقدرتهم على لسان القال (قوله والنضال) اى الرمى بالسهام اذا كان لقصد الاستعانة بذلك على قتال الكفار اما اذا كان لشهوة النفس فالملائكة تنفر من ذلك فلا تحضره (قوله ينشر) بالتعليم ووقف كتب العلم (قوله من رقع صف) اى سد فرجة فيه فشبه بترقيع الثوب والمراد الاعم من صف الجهاد وصف الصلاة فلا بعد فى ارادة صف الصلاة خلافا للشارح لانها عبادة عظيمة أفضل من الجهاد (قوله سجود خفى) اى لا يطلع عليه أحد لبعده عن الرياء والمراد صلاة ذات سجود من اطلاق الجزء على الكل (قوله فيفرق بينهما) أى بحيث يتركه ولا يجتمع عليه لا خصوص التفرق من المجلس فتفرقهما من المصائب حيث كان اجتماعهما على خير (قوله الا بذنب الخ) أى فينبغى التفطن لذلك الذنب والتوبة منه ليحصل الاجتماع على الخير ثانيا (قوله والذكر) أى ونحو ذلك كالاعتكاف وقراءة العلم (قوله تبشبش الخ) اصل البشبشة البشر وطلاقة الوجه وهذا مستحيل عليه تعالى فالمراد لازمه من الانعام الكثير (قوله ما ثقل ميزان عبد كدابة) أى مثل دابة تنفق له فى سبيل الله أى تموت فى الجهاد أى يستعان بها فى الجهاد الى موتها (قوله الا امرنى الخ) اى كل مرة جاءه صلى الله عليه وسلم أمره بذلك للتأكيد والاهتمام به اى وأمره صلى الله عليه وسلم بذلك أمر لامته فينبغى لنا المواظبة على ذلك الدعاء (قوله طيبا) أى حلالا (قوله قط) أى فى زمن من الازمنة (قوله بالسواك) أى باستعمال الآلة

حتى لقد خشيت ان احفى مقدمي (حم طب عن أبي امامة) واسناده صحيح ﷺ (ما جلس قوم يذكرون الله تعالى فيقومون حتى يقال لهم قوموا قد غفر الله لكم ذنوبكم وبدلت سيئاتكم حسنات) أي اذا كان مع ذلك توبة صحيحة (طب هب والضياء عن سهل بن حنظلة) باسناد حسن ﷺ (ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة) بمثناة فوقية وراء مفتوحتين أي تبعة (فان شاء عذبهم) بذنوبهم (وان شاء غفر لهم) كرما منه (ت ه عن أبي هريرة وأبي سعيد) قال ت حسن ﷺ (ما جمع شئ الى شئ أفضل من علم الى حلم) باللام وذلك لان الحلم سيد الاخلاق واذا كان هناك علم ولم يكن هناك حلم ساء خلقه وتكبر بعلمه لان للعلم حلاوة ولكل حلاوة شرة فاذا ضاقت أخلاقه لم ينتفع بعلمه قالوا وذا من جوامع الكلم (طس عن علي) ﷺ (ما حاك) أي تردد (في صدرك) أي قلبك الذي في صدرك (فدعه) أي اتركه قال المناوي لان نفس المؤمن الكامل ترتاب من الاثم والكذب وتردده في شئ أمارة كونه حراما (طب عن أبي امامة) قال قال رجل ما الاثم فذكره واسناده صحيح ﷺ (ما حبست الشمس على بشر قط الا على يوشع) قال المناوي يقال بالشين والسين (ابن نون ليالي سار الى بيت المقدس) لا يعارضه حديث رد الشمس على علي لان هذا حديث صحيح وحديث علي قيل موضوع وبفرض صحته خبر يوشع في حبسها قبل الغروب وخبر علي في ردها بعده قال العلقمي وعلى تقدير التسليم يقال هذا يحتمل أن يكون قبل حديث رد الشمس على علي (خط عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (ما حسدتكم اليهود على شئ ما حسدتكم) أي مثل حسدهم لكم (على السلام) الذي هو تحية أهل الجنة (والتأمين) قال الدميري قال العلماء كلمة آمين لم تكن قبلنا الا لموسى وهارون عليهما السلام ذكره الحكيم الترمذي في نوادر الاصول (خد ه عن عائشة) باسناد صحيح ﷺ (ما حسدتكم اليهود على شئ ما حسدتكم على قول آمين) في الصلاة وعقب الدعاء (فأكثروا من ذكر قول آمين) وفيه كالذي قبله أن التأمين من خصائص هذه الامة الا ما استثنى (ه عن ابن عباس) وهو حديث حسن لغيره ﷺ (ما حسن الله تعالى خلق) بضم الخاء واللام (رجل) وكذا المرأة والخنثى فالمراد الانسان (ولا خلقه) بفتح فسكون (فتطعمه النار أبدا) استعار الطعم للاحراق مبالغة كأن الانسان طعامها تتغذى به (طس هب عن أبي هريرة) وضعفه المنذري ﷺ (ما حق امرئ مسلم) أي ما الحزم والاحتياط لانه قد يفجأه الموت وهو على غير وصية ولا ينبغي لمؤمن أن يغفل عن ذكر الموت والاستعداد له (له شئ) في رواية له مال (يريد أن يوصي فيه) صفة شئ (يبيت) كأن فيه حذفا تقديره أن يبيت وهو كقوله تعالى ومن آياته يريكم البرق خوفا الآية ويجوز أن يكون يبيت صفة لمسلم وبه جزم الطيبي حيث قال هي صفة ثانية ومفعول يبيت محذوف تقديره آمنا أو ذاكرا وقال ابن التين تقديره موعوكا والاول أولى لان استحباب الوصية لا يختص بالمريض (ليلتين) في رواية ليلة أو ليلتين وفي رواية يبيت ثلاث ليال واختلاف الروايات دال على انه للتقريب لا للتحديد والمعنى لا يمضي

المعروفة (قوله ان أحفى الخ) أي ان يحصل لمقدمي مشقة شديدة من كثرة استعماله (قوله مناد) أي من الملائكة باذن الله تعالى (قوله قوموا) أي اذا أردتم القيام فقوموا مغفورا لكم الصغائر والكبائر ان وجدت التوبة فليس المراد الامر بالقيام من مجالس الذكر لانه تطلب ادامته (قوله ترة) أي حسرة وندامة (قوله ما جمع شئ الى شئ أفضل) بالرفع صفة لشئ الاول وبالجر صفة لشئ الثاني (قوله ما حاك في صدرك) أي انه اثم وهذا خطاب لمن نار قلبه والافلا عبرة بحديث نفسه (قوله ليالي سار الخ) لما خاف غلق أبواب مدينة بيت المقدس اذا غربت الشمس ولا يعارضه هذا حديث رد الشمس لسيدنا علي رضي الله تعالى عنه لان ذلك رد لها بعد غروبها وما هنا حبس لها لا رد لها بعد الغروب والمراد ما حبست على بشر غير يوشع فيما مضى من الزمان لان حبس فعل ماض فلا ينافي وقوع الحبس بعد ذلك لبعض أولياء الله تعالى (قوله ما حسدتكم) أي مثل حسدكم على السلام والتأمين عقب الدعاء لاسيما عقب فاتحة الامام ليوافق تأمين الملائكة والقبلة ويوم الجمعة فقد ضلوا عن ذلك أي القبلة ويوم الجمعة واهتدينا لهما (قوله ما حسن الله خلق رجل ولا خلقه) أي ما جعل الله تعالى شخصا جميل الصورة حسن الخلق الا كان دليلا على عدم احراقه بالنار فيدخل الجنة مع السابقين (قوله فتطعمه النار) أي فتحرقه (قوله ما حق امرئ مسلم) أي ما الحزم والتشمير ومثل المسلم الذمي وخص المسلم لمسارعته امتثاله (قوله يريد أن يوصي فيه) فان لم يرد الوصية أصلا فهو أشد ذما من الذي يريدها ويؤخرها زمنا كثيرا (قوله ليلتين) المراد الزمن القليل لا التحديد أي لا ينبغي ان يمضي عليه زمن وان

عليه زمان وان كان قليلا (الا ووصيته مكتوبة عنده) اى مشهود بها اذ الغالب فى كتابتها الشهود ولان اكثر الناس لا يحسن الكتابة والجملة الواقعة بعد الا خبر المبتدا قال العلقمى والوصية مندوبة لا واجبة لقوله يريد أن يوصى فيه حيث جعلها متعلقة بارادته نعم تجب على من عليه حق كزكاة وحج أو حق لآدمى بلا شهود (مالك حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (ما حلف بالطلاق مؤمن) كامل الايمان (ولا استحلف به الا منافق) نفاقا عمليا (ابن عساكر) فى تاريخه (عن انس) بن مالك ۞ (ما خاب من استخار) الله (ولا ندم من استشار) من ينصحه (ولا عال من اقتصد) اى ما افتقر من استعمل القصد فى النفقة على عياله (طس عن انس) باسناد ضعيف ۞ (ما خالط قلب امرء رهج) بفتح الراء والهاء أى غبار قتال (فى سبيل الله) اى فى جهاد الكفار (الا حرم الله عليه النار) أى حرمه على النار قال المناوى والمراد نار الخلود اه وفيه نظر لان كل مسلم كذلك فالمراد أنه يدخل الجنة من غير سبق عذاب ويدل له حديث من [illegible] ل جوفه الرهج لم تدخله النار (حم عن عائشة) باسناد صحيح ۞ (ما خالطت الصدقة) أى الزكاة (مالا الا اهلكته) أى محقته واستأصلته لان الزكاة حصن له أو اخرجته عن كونه منتفعا به لان الحرام غير منتفع به شرعا (عد هق عن عائشة) باسناد ضعيف ۞ (ما خرج رجل من بيته يطلب علما) شرعيا (الا سهل الله له طريقا الى الجنة) بأن يوفقه للعلم به وقال المناوى أى يفتح عليه عملا صالحا يوصله اليها (طس عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (ما خففت عن خادمك من عمله فهو أجرك فى موازينك يوم القيامة) ولهذا كان عمر رضى الله عنه يذهب الى العوالى فى كل سبت فاذا وجد عبدا فى عمل لا يطيقه وضع عنه منه (ع حب هب عن عمرو بن حريث) باسناد صحيح ۞ (ما خلف عبد على اهله) اى عياله وأولاده عند سفره لنحو حج وغزو (افضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد سفرا) أى حين يتأهب للخروج اليه فيسن له عند ارادته الخروج من بيته صلاة ركعتين (ش عن المطعم) بضم الميم وكسر العين (بن المقدام) بالكسر (مرسلا) ۞ (ما خلق الله شيأ فى الارض اقل من العقل وان العقل فى الارض اقل) وفى رواية اعز (من الكبريت الاحمر) والعقل أشرف صفات الانسان (الروياني) فى مسنده (وابن عساكر) فى تاريخه (عن معاذ) بن جبل ۞ (ما خلق الله من شئ الا وقد خلق له ما يغلبه وخلق رحمته تغلب غضبه) قال العلقمى و يشهد له ما اخرجه ابن ابى حاتم وأبو الشيخ عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله الارض جعلت تميد فخلق الجبال فألقاها عليها فاستقرت فعجبت الملائكة من خلق الجبال فقالت يا رب هل من خلقك أشد من الجبال فقال الحديد فقالت يا رب فهل من خلقك أشد من الحديد قال نعم النار فقالت فهل من خلقك اشد من النار قال نعم الماء فقالت يا رب فهل من خلقك أشد من الماء قال نعم الريح قالت فهل من خلقك شئ أشد من الريح قال نعم ابن آدم يتصدق بيمينه يخفيها عن

قوله الا ووصيته الخ ويجب الاشهاد على ما عنده من نحو الودائع والحقوق التى بدون بينة لئلا تضيع على اربابها (قوله مؤمن) أى كامل الايمان لان عدوله عن الحلف باسمائه تعالى وصفاته المنزلة لذلك الى الطلاق نقص ايمان (قوله ولا استحلف) أى طلب حلفه به الا منافق نفاقا عمليا لأن يظهر خلاف ما يبطن فاظهار الايمان يقتضى الامتثال لاحكامه وطلب الحالف بالطلاق ليس من أحكام الايمان اذ الحلف انما يكون باسم من أسمائه تعالى أو صفة من صفاته (قوله من استخار) اى دعا وطلب من الله تعالى خير الامرين المباحين أو المندوبين أما الواجب فلا كلام فيه والاولى أن يكون بعد صلاة ركعتين (قوله ولا ندم من استشار) ولما نزل قوله تعالى وشاورهم فى الامر قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ونبيه غنيان عن الخلق ولكنه علم أمتى المشاوره فى الامر (قوله ولا عال) اى افتقر من توسط فى النفقة على عياله (قوله رهج) أى غبار قتال فى الجهاد والمراد ما تأثر قلب من غبار الا الخ والا فالغبار لا يصل للقلب (قوله الصدقة) اى الزكاة اى اذا لم تخرج من مال وجبت فيه أهلكته أى محقته بان سلطت عليه الآفات كسرقة وغصب أو المراد فاتت بركته حتى لا ينتفع به وان كان موجودا فهو حينئذ كالهالك المعدوم (قوله رجل) أى انسان ولو خنثى وانثى (قوله طريقا الى الجنة) أى وفقه لعمل الخير من فعل المأمورات وترك المنهيات فيكون سببا للنجاة ودخول الجنة (قوله ما خلف عبد الخ) أى فذلك علامة على حصول الخير له ولاهله (قوله المطعم) بهذا الضبط شماله (قوله أقل من العقل) أى الكامل فوجود اهله قليلون جدا بالنسبة لاهل العقل الغير الكامل الذين يرتكبون ما لا يليق فمن كمل عقله لا يرتكب غير اللائق وذلك المعصومون والمحفوظون (قوله الكبريت الاحمر) أى فهو قليل الوجود (قوله رحمته)

شمـاله وماأخرجه الطبراني في الاوسط بسند جيد عن علي قال أشـد خلق ربك عشرة الجبال والحـديد ينحت الجبال والنار تأكل الحديد والماء يطفىء النار والسحاب المسخر بين السماء والارض يحمل الماء والريح ينقل السحاب والانسان يتقي الريح بيـده ويذهب فيها لحاجته والسكر يغلب الانسان والنوم يغلب السكر والهم يمنع النوم فأشد خلق ربك الهـم (البزار عن ابي سعيد) الخدري قال ك صحيح ورواه الذهبي وقال بل منـكر ۞ (ماخلا يهودي قط بمسـلم الاحـدث نفسه بقتله) قال المناوي يحتمل ارادة اليهودي في زمنه ويحتـمل العموم (خط عن ابي هريرة ۞ ماخيب الله عبـدا قام في جوف الليـل فافتتح سورة البقرة وآل عمران ونعم كنز المؤمن البقرة وآل عمران) اى نعم الثواب المدخر له على قراءتهـما (طس حل عن ابن مسعود) واسناد الطبراني حسن ۞ (ماخير عمار) بن ياسر (بين امرين الا اختار ارشدهما) لـكمال عقله وجودة رأيه (ت ك عن عائشة) ورواه أحمد عن ابن مسعود واسـناده حسن ۞ (ماذا في الامرّين) قال المناوي بفتح الميم وشـدة الراء (من الشفاء الصـبر) هو الدواء المعروف (والثفاء) الخردل وقال المناوي انما قال الامرّين والمراد أحدهـما لانه جعـل الحرافة والحـدة التي في الخردل بمنزلة المرارة أوهو من باب التغليب اه قال العلقـمي وورد موصولا من حـديث ابن عباس الصبر كثير المنافع ولاسيما الهنـدي منه ينقي الفضول الصفراوية التي في الدماغ وأعصاب البصر وينفع من قروح الانف والفم واذا طلي على الجبهة والصـدغ بدهن الورد نفع من الصـداع (د في مراسـيله هق عن قيس بن رافع الاشجعي ۞ ماذكر لي رجل من العرب الارأيته دون ماذكر لي الاما كان من زيد) بن مهلهل الطائي المعروف بزيد الخير (فانه لم يبلغ) بالبناء للمفعول (كل مافيـه) أى لم يبلغ الواصف وصـفه بكل مافيه نحو البلاغة والفصاحة وكمال العقل وحسن الادب (ابن سعد عن ابي عمير الطائي ۞ ما) بمعنى ليس (ذئبان) اسمها (جائعان) صفة له (ارسلا في غنم) الجملة صفة ثانيـة

أى آثار رحمته تغلب آثار غضبه (قوله قط) أى في زمن من الازمنة لان في ملة اليهود اذا خلا احدهم بمسلم خال عن السلاح ولم يقتله ارتد عن دينه ولذا كان يقرأ بعض العلماء على يهودي فحدثته نفسه بقتله فنبهه لكونه فاضلا عظيما وقال له لا تأتني من هذا الوقت الا بسلاح ولو نحو مقشط (قوله ماخيب الله الخ) أى ماحرمه الثواب (قوله قام في جوف الليل) يقتضي انه بعد نوم في أي وقت من الليل أوله أووسطه أوآخره وفيه حث على قراءتهما في الليل أعم من أن يكون في تهجد أوفي غير صلاة (قوله فافتتح بسورة الخ) وفي نسخة سورة بدون الباء أى واستمر حتى ختمها سواء كانت قراءتهما في صلاة أولا (قوله ونعم كنز الخ) اى قراءتهما في الليل بعد النوم ولوفي غير صلاة مشبه بالكنز بجامع كثرة النفع (قوله ماخير عمار) هو من السابقين للاسلام أى ماخير بين مباح ومندوب أو بين مندوبين أحدهما أكثر ثوابا (قوله أرشدهما) أى الاكثر ثوابا (قوله ماذا في الامرين) تثنية أمر اسم تفضيل من المرارة أى ما أعظم النفع الذي فيهما فما استفهامية مشوبة بتعجب وفي الامرين تغليب اذ الثفاء هو الخردل وقيل حب الرشاد وكل ليس فيه مرارة بل حدة وحرافة أى لذع في اللسان والذي فيه المرارة هو الصبر فقط فغلبه أو انه نزل الحرافة منزلة المرارة ومن فوائد الصبر انه لو مزج بدهن الورد وطلي به جبهة من به صداع وصدغه برئ لوقته ان شاء الله تعالى (قوله والثفاء) بالفاء كما نطق به شيخنا وفي أكثر النسخ بالقاف لكنه غير ظاهر فلعله تحريف ففي المصباح في مادة الثاء مع الفاء الثفاء وزان غراب هو حب الرشاد الواحدة ثفاءة وهو في الصحاح والجمهرة مكتوب بالتثقيل ويقال الثفاء الخردل اه وفي القاموس الثفاء كقراء الخردل او الحرف واحدته بهاء اه (قوله ماذكر لي رجـل) أى بصفات جميلة (قوله من زيد) كان اسمه في الجاهلية مزيد فغيره صلى الله عليه وسلم بزيد الخير (قوله لم يبلغ كل مافيه) أى لم يبلغني الواصف الذي بلغني كل الاوصاف التي فيه (قوله ماذئبان) تثنية ذئب وأرسلا بالبناء للمفعول ولد ينه متعلق بافسد أى ما الذئبان الجائعان باشد افسادا للغنم من افساد المرء المذكور لدينه فان الحرص على المال والجاه يوقعان في البخل والبطر والكبر المفسدات لصاحبها وقوله هارب بها أى الهارب منها وهذا تعجب من حال هذا الشخص اذ المناسب لمن خاف من النار وطلب الجنة أن لا ينام ويجـد في الطاعات واجتناب المنهيات وقد ورد أن الارواح اذا اجتمعت بمن مات و بخته وتقول له الم تعتبر بنا وتجـد في الطاعة وقوله منظرا قط أى محل نظر الا والقبر أفظع أى أقبح مايرى من الامور المتقصة لانه محل الوحشة والدود والمناقشة وهـذا في حق العصاة واذا كان حال القبر عليهم فظيعا فما بعده أفظع منه أما أهل الخير فملأ عليهـم روحا وريحانا ويفسح لهم مد بصره واذا كان حال القبر هكذا فما بعده أسهل وأكثر تنعما منه وقوله ولا أوسع من الصبر أى على البلايا

وعلى فعل المأمورات وترك الشهوات وقوله مارفع قوم الخ فيه ندب رفع الكفين عند طلب الخير منه تعالى ورفع البصر الى السماء أى
في غير الصلاة (قوله الى الله) أى الى سماء الله (قوله حقا على الله) أى فضلا وكرما وليس المراد انه يجب عليه تعالى بل

(بافسد) خبر ما والباء زائدة أى اشد فسادا (لها) أى للغنم (من حرص المرء) هو المفضل عليه لاسم التفضيل (على المال) متعلق بالحرص (والشرف) عطف على المال والمراد به الجاه وقوله (لدينه) اللام فيه للبيان كأنه قيل بأفسد لاى شئ قيل لدينه والقصد أن الحرص على المال والشرف أكثر افسادا للدين من افساد الذئبين للغنم (حم ت عن كعب ابن مالك) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (ما رأيت مثل النار نام هاربها) الجملة حال ان لم تكن رأيت من أفعال القلوب والا فهي مفعول ثان قال المناوي أى النار شديدة والخائفون منها نائمون غافلون وليس هذا شأن الهارب بل طريقته ان يهرب من المعاصي الى الطاعات (ولا مثل الجنة نام طالبها) وليس هذا شأن الطالب بل طريقه ترك النوم والاكثار من الاعمال الصالحة (ت عن ابي هريرة) وضعفه المنذري (طس عن انس) بن مالك وحسنه الهيثمي ﷺ (ما رأيت منظرا) بالفتح منظورا (قط) بشد الطاء وتخفيفها ظرف للماضي المنفي (الا والقبر افظع) أى اقبح وابشع (منه) قال العلقمي واوله كما في ابن ماجه عن هانئ مولى عثمان قال كان عثمان بن عفان اذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان القبر أول منازل الآخرة فان نجا العبد منه فما بعده أيسر منه وان لم ينج منه فما بعده اشد منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت فذكره (ت ه ك عن عثمان (٢) بن عفان) قال ك صحيح ونوزع ﷺ (ما رزق عبد) شيأ (خيرا له ولا اوسع من الصبر) وهو حبس النفس على كريه تتحمله أو لذيذ تفارقه قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا استعينوا بالصبر على المعاصي وحظوظ النفس (ك عن ابي هريرة) وقال صحيح ﷺ (ما رفع قوم اكفهم الى الله تعالى يسألونه شيأ الا كان حقا على الله أن يضع في ايديهم الذي سألوا) تفضلا منه وكرما لانه أكرم الاكرمين وفيه ندب رفع اليدين في الدعاء (طب عن سلمان) الفارسي وهو حديث صحيح ﷺ (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه) بفرض سهم يعطاه مع الاقارب وقيل المراد انه ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة (حم ق د ت عن ابن عمر) بن الخطاب (حم ق ٤ عن عائشة) ﷺ ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه يورثه وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت انه يضرب له اجلا ووقتا) الظاهر أنه شك من الراوي (اذا بلغه عتق) أى من غير اعتاق (هق عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (ما زالت اكلة خيبر) أى اللقمة التي أكلها من الشاة المسمومة (تعاودني) بنون الوقاية أى تراجعني (في كل عام) أى يراجعني الالم فأجده في جوفي كل عام (حتى كان هذا اوان) قال العلقمي قال المناوي يجوز في أوان الضم والفتح على البناء زاد العلقمي لاضافته الى مبني فظاهر كلامهما ان (قطع) فعل ماض وأما اذا كان مصدرا فأوان بالنصب لا غير (ابهري) بفتح الهاء عرق في الصلب أو الذراع أو القلب اذا انقطع مات صاحبه أى انه نقض عليه سم الشاة ليجمع الى منصب النبوة منصب الشهادة ولا يفوته مكرمة قال السبكي كان ذلك سما قاتلا من ساعته مات منه بشر بن البراء فورا وبقي المصطفى وذلك معجزة في حقه (ابن السني وابو نعيم في الطب) النبوي (عن

المراد انه يحصل ولابد كالواجب عليكم (قوله أن يضع الخ) كناية عن سرعة الاجابة والافلاس ثم وضع محسوس (قوله بالجار) أى جار الدار لاجار المسجد او الرباط او المدرسة (قوله سيورثه) أى يجعله وارثا من جاره بأن يأمرني عن الله تعالى بجعل سهم له في مال جاره فيطلب مراعاة الجار والقريب اشد من البعيد بأن ينصحه في دينه ويواسيه في دنياه (قوله يضرب له أجلا ووقتا اذا بلغه عتق) بان يقول له اذا خدمك شهرا مثلا عتق (قوله ما زالت اكلة خيبر) أى اللقمة التي أكلها من الشاة المسمومة وقد أخبرته الشاة بانه مسمومة (قوله تعاودني) أى يراجعني ألمها كل عام وفي نسخة تعتادني أى الى أن جاءت وقت فراغ أجله صلى الله عليه وسلم فتحرك عليه ومات به ليجمع الله تعالى له بين منصب النبوة والشهادة (قوله كان هذا أوان قطع أبهري) قال المناوي يجوز بناء أوان على الضم والفتح زاد العلقمي لاضافته للمبني وظاهر كلامهما ان قطع فعل ماض فان قرئ قطع مصدرا تعين النصب لا غير أفاده العزيزي وقوله تعين النصب أى على انه خبر كان وهذا اسمها والاشارة لوقت فراغ

(٢) قوله عن عثمان بن عفان في نسخة المتن عن ابي هريرة اه

(عن ابى هريرة) واسناده حسن ۞ (مازان الله العباد بزينة افضل من زهادة فى الدنيا وعفاف فى بطنه وفرجه) أى العبد الذى هو مفرد العباد قال فى النهاية العفاف الكف عن الحرام وسؤال الناس انتهى أى من غير اضطرار (حل عن ابن عمر ۞ مازويت الدنيا) اى قبضت ومنعت (عن احد الا كانت) الخصلة وهى منعها عنه أى منع مازاد عن كفايته (خيرة له) لان الغنى مأشرة مبطرة وكفى بقارون عبرة (فر عن ابن عمر) بن الخطاب وهو حديث ضعيف ۞ (ماساء عمل قوم قط الا زخرفوا مساجدهم) قال العلقمى قال فى الدرر والزخرف الذهب وزخرفت الشئ نقشته وموهته به (ه عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (ماستر الله على عبد ذنبا فى الدنيا فيعيره به يوم القيامة) المراد عبد مؤمن سقط فى ذنب ولم يصر بل ندم واستغفر (البزار هب عن ابى موسى ۞ ماسلط الله القحط) اى الجدب (على قوم الا بتمردهم على الله) أى بعتوهم واستكبارهم على الله وطغيانهم وشرادهم على الله كشراد البعير على أهله (قط فى) كتاب (رواة مالك) بن أنس (عن جابر) بن عبد الله باسناد ضعيف ۞ (ماشئت ان ارى جبريل متعلقا باستار الكعبة وهو يقول يا واحد يا ماجد لا تزل عنى نعمة انعمت بها على الا رأيته) يعنى كلما وجه خاطره نحو الكعبة أبصره بعين قلبه متعلقا بأستارها وهو يقول ذلك لما يرى جبريل من شدة عقاب الله لمن غضب عليه (ابن عساكر عن على) أمير المؤمنين ۞ (ماشبهت خروج المؤمن من الدنيا) بالموت (الا مثل خروج الصبى من بطن أمه من ذلك الغم والظلمة الى روح الدنيا) قال المناوى بفتح الراء سعتها ونسيمها والمراد بالمؤمن هنا الكامل كما يفيده قول مخرجه الحكيم عقب الحديث فالمؤمن البالغ فى ايمانه الدنيا سجنه قال وهذا غير موجود فى العامة اه واعلم أن للنفس اربع دور كل دار منها أعظم من التى قبلها الاولى بطن الام وذلك الغم والحصر والضيق والظلمات الثلاث الثانية هذه الدار التى نشأت فيها واكتسبت فيها الخير والشر الثالثة دار البرزخ وهى اوسع من هذه واعظم ونسبة هذه الدار اليها كنسبة الاولى الى هذه الرابعة الدار التى لا دار بعدها دار القرار الجنة والنار (الحكيم عن أنس) بن مالك ۞ (ماشد سليمان) نبى الله (طرفه الى السماء) اى ما رفع بصره اليها (تخشعا) اى لاجل الخشوع (حيث أعطاه الله ما أعطاه) من الحلم والعلم والنبوة والملك فكان ذلك لعظم الحياء من الله والمقصود من الحديث أن أهل الكمال كلما عظمت نعمة الله على أحدهم اشتد حياؤه وخوفه منه (ابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف

الاجل اى كان هذا الوقت اى وقت فراغ الاجل او ان قطع ابهرى اى العرق الذى له اتصال بالشرايين من ى وقطع ما [illegible] (قوله مازان الله تعالى العبد) اى الانسان حرا كان أو رقيقا (قوله من زهادة فى الدنيا) بأن لا ينهمك فى تحصيلها فلا يذل نفسه بالسؤال الا اذا كان مضطرا فيقتصر على قدر الحاجة لان الانهماك فى تحصيلها عدم ثقة به تعالى (قوله فى بطنه وفرجه) بأن يحفظهما عما لا يليق (قوله مازويت الدنيا) اى أمسكت (قوله الا كانت) أى الخصلة المذكورة وهى امساك الدنيا عنه خيرة له لان الغنى يوقع فى المهالك لان الانسان ليطغى أن رآه استغنى ولذا جعل الله رزق سيدنا موسى على يد بنى اسرائيل المتعلقين به مع كونه كليم الله فقال يارب اتجعل رزقى على يد بنى اسرائيل يغدينى أحدهم يوما ويعشينى آخر يوما فقال الله تعالى جعلى رزقك على يد البطالين من عبادى خير لك من أن أرزقك بلا واسطة والمراد بالبطالين غير المشتغلين بما يقربهم لمولاهم لشغلهم بالدنيا (قوله زخرفوا) أى زينوا وهو حرام من مال الوقف مطلقا ومن غيره ان كان من النقدين والا كره (قوله فيعيره به الخ) اى فلا يؤاخذه بهذا الذنب ومحله فى غير المنهمك فى المعاصى بأن يتوب ويستغفر من كل ذنب حصل منه أما المنهمك فيؤاخذ و يعيروان ستره فى الدنيا (قوله القحط) أى الغلاء بسبب منع نحو المطر والنيل (قوله ماشئت ان ارى جبريل الخ) سيأتى مبطل نفى ما آخر الحديث اعنى قوله الا رأيته وقوله متعلقا باستار الكعبة وهو يقول ماذكر اى فهو فى غالب الاوقات متعلق باستار الكعبة يقول ماذكر خوفا من سطوة الجبار لان مقام المقربين المراقبة وعظم الخوف فتى توجه خاطره صلى الله عليه وسلم نحو الكعبة أبصره بعينه يقول ذلك (قوله لا تزل) من ازال (قوله ماشبهت خروج المؤمن) اى الكامل فقد ورد فى حديث آخر الدنيا سجن المؤمن فهو فى الدنيا فى غاية الضيق بالنسبة لما اعد له فى الآخرة وان كان منعما فيها (قوله مثل خروج الخ) اى فهو مادام فى بطن امه فهو فى ظلمة وكرب (قوله ماشد سليمان) أى ما رفع بصره الى السماء تخشعا اى لاجل الخشوع الحاصل له بسبب ما أنعم الله تعالى عليه (قوله حيث أعطاه الله) أى لاجل الذى أعطاه الله له دون اخوته القسمة عشر فهو مع كونه على غاية من العبادة لا يزال خاشعا خائفا من تقصيره فى القيام بشكر نعم مولاه التى أسداها عليه

(قوله بجهد) أى قلة وضيق عيش مع صبرهم الجميل وتوجههم لمولاهم فاذا انقضت الثلاثة أيام ولم يأتهم رزق فهو لتقصيرهم فى الصبر الجميل (قوله ما صدقة أفضل الخ) لا يفهم منه فضل الذكر على الصدقة لصدقه بالتساوى لكن المأخوذ من حديث آخر تفضيل الذكر حيث لم تكن الصدقة لمضطر (قوله ما صف الخ) فيطلب اصطفاف الناس ثلاثة صفوف وان لم يكمل الصف الاول ولهم الكمل الثواب بخلاف صلاة الجماعة فأقل الصف هنا اثنان فاذا كانوا ستة أشخاص كانوا ثلاثة صفوف (قوله أوجب) أى الاصطفاف له الجنة (قوله فى أشد بيتها ظلمة) أى لانه يطلب منها الستر ما أمكن فاذا صلت فى بيتها يطلب أن تصلى فى المكان الاشد ظلمة من غيره مبالغة فى الستر واذا كان هذا فى الصلاة فما بالك بغيرها فيحرم على الشخص اذنه لزوجته فى الخروج الآن لما يترتب عليه من المفاسد (قوله ما صيد صيد الخ) لان كل شئ يسبح الله تعالى بلسان القال

فاذا أراد تعالى أن يصاد الصيد أو يقطع الشجر أغفله عن التسبيح حتى يؤخذ وما ورد أن العود الاخضر يسبح على القبر ما دام أخضر فذاك بعد قطعه ما حال كونه متصلا بأصله فلا يلزم أن يسبح على الدوام بل قد يغفل فى بعض الاوقات اذا أراد الله تعالى تسليط من يقطعه أو من يصيده (قوله بتضييع) اى غفلة عنه (قوله بمتحابين) بالتثنية أى لان المحبة تقتضى عدم ضيق الصدر ولما يوجد من السرور باجتماع الاحباب وقد دخل الاصمعى على الخليل بن أحمد وهو جالس على حصير ضيق فقال له اجلس فقال أضيق عليك فقال له مه الدنيا تضيق بمتباغضين وما ضاق مجلس بمتحابين لكن ينبغى اذا كان فى المجلس سعة أن يكون بين كل اثنين ثلاثة أذرع لانه الادب ومما يعزى لامامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه

ومن لم يكن بين اخوان يسر بهم * فان أوقاته نقص وخسران

وأطيب الارض ما للنفس فيه هوى * سم الخياط مع الاحباب ميدان * وأخبث الارض ما للنفس فيه اذى * خضر الجنان مع الاعداء نيران *

﴿(ما صبر اهل بيت على جهد) شدة جوع (ثلاثا) من الايام (الا آتاهم الله برزق) من حيث لا يحتسبون (الحكيم) الترمذى (عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﴿(ما) أى ليس (صدقة أفضل من ذكر الله تعالى) هو صادق بالمساواة والمراد أن ذكر الله أفضل من التصدق بالمال (طس عن ابن عباس) باسناد صحيح ﴿(ما صف صفوف ثلاثة من المسلمين على ميت) أى فى الصلاة عليه (الا أوجب) قال المناوى غفر له كما صرحت به رواية الحاكم اه وقال العلقمى قال شيخنا أى وجبت له الجنة (ه ك عن مالك بن هبيرة) السكونى ﴿(ما صلت امرأة صلاة احب الى الله من صلاتها فى اشد بيتها ظلمة) لتكامل سترها من نظر الناس مع حصول الاخلاص وانتفاء الرياء (هق عن ابن مسعود) واسناده حسن ﴿(ما صيد صيد ولا قطعت شجرة الا بتضييع التسبيح) قال المناوى قال الزمخشرى لا يبعد أن يلهم الله الطير والشجر دعاءه وتسبيحه كما ألهمنا العلوم الدقيقة التى لا يهتدى اليها وفى حديث أخرجه أبو الشيخ ما أخذ طائر ولا حوت الا بتضييع التسبيح (حل عن ابى هريرة) ﴿ما ضاق مجلس بمتحابين) ولذا قيل

رحب الفلاة مع الاعداء ضيقة * سم الخياط مع الاحباب ميدان

(خط عن انس) ﴿ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار) مخافة أن يغضب الله عليه فيعذب بها وفيه اشعار بأن خلق ميكائيل متقدم على خلق جهنم (حم عن انس) واسناده حسن ﴿(ما ضحى) بفتح فكسر بضبط المؤلف (مؤمن ملبيا حتى تغيب الشمس الا غابت بذنوبه فيعود كما ولدته امه) قال المناوى قال البيهقى يريد المحرم يكشف للشمس ولا يستظل (طب هب عن عامر بن ربيعة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(ما ضر احدكم) بالنصب (لو كان فى بيته محمد ومحمدان وثلاثة) فيه ندب التسمى به قال مالك ما كان فى أهل بيت اسم محمد الا كثرت بركته (ابن سعد) فى طبقاته (عن عثمان العمرى مرسلا) ﴿ما ضرب من) فى رواية على (مؤمن عرق) بكسر فسكون (الا حط الله به عنه خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له به درجة (ك عن عائشة) قال الشيخ حديث حسن ﴿(ما ضل قوم بعد هدى) بضم الهاء (كانوا

(قوله ما ضحى مؤمن الخ) أى ما لبى محرم وكشف رأسه للشمس الا غابت بذنوبه (قوله ما ضر احدكم لو كان الخ) فيه حث على التسمية بمحمد ومثله أحمد فقد ورد انه تعالى يوقف عبدين بين يديه ويقول لهما انطلقا الى الجنة فانى آليت على نفسى أن لا اعذب بالنار من اسمه محمد أو أحمد اكراما له صلى الله عليه وسلم المسمى بهما فى السماء وفى الارض وورد ما حرم اهل بيت من بركة فيهم اسم محمد (قوله ما ضرب من مؤمن عرق الخ) اى ما تحرك تحركا يؤلمه وصبر عليه الا حط الله الخ

عليه الا اوتوا الجدل) اى الخصومة بالباطل قال العلقمى وتمامه ثم تلا هذه الآية بل هم قوم خصمون (حم ت ه ك عن ابى امامة) قال الشيخ حديث صحيح ﴿(ما طلب) بالبناء للمفعول (الدواء) أى التداوى (بشئ أفضل من شربة عسل) قال المناوى هذا وقع جوابا لسائل اقتضت حالته ذلك (ابو نعيم فى الطب) النبوى (عن عائشة ﴿ما طلع النجم صباحا قط وبقوم عاهة الا رفعت عنهم او خفت) قال العلقمى قال فى النهاية النجم فى الاصل اسم لكل واحد من كواكب السماء وجمعه نجوم وهو بالثريا أخص جعل علما لها فاذا أطلق فانما تراد وهى المرادة هنا وأراد بطلوعها طلوعها عند الصبح وذلك فى العشر الاوسط من ايار وسقوطها مع الصبح فى العشر الأوسط من تشرين الآخر والعرب تزعم أن بين طلوعها وغروبها أمراضا ووباء وعاهات فى الناس والابل والثمار ومدة مغيبها نيف وخمسون ليلة لانها تخفى لقربها من الشمس قبلها قال الحربى انما أراد بهذا الحديث أرض الحجاز لأن فى ايار يقع الحصاد بها وتدرك الثمار وحينئذ تباع لانها قد أمن عليها من العاهة قال وأحسب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد عاهة الثمار خاصة (حم عن ابى هريرة) باسناد حسن ﴿(ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر) بن الخطاب أى ان ذلك سيكون له فى بعض الازمنة الآتية وهو مدة افضاء الخلافة اليه الى موته فانه حينئذ أفضل أهل الارض (ت ك عن ابى بكر) قال ت غريب ﴿(ما طهر الله كفا فيها خاتم من حديد) أى ما نزهها فالمراد الطهارة المعنوية فيكره التختم بالحديد (تخ طب عن مسلم ابن عبد الرحمن) باسناد حسن ﴿(ما عال من اقتصد) فى المعيشة أى ما افتقر من أنفق فيها قصدا من غير اسراف ولا تقتير ولهذا قيل صديق الرجل قصده وعدوه سرفه (حم عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(ما عبد الله بشئ أفضل من فقه فى دين) لان صحة العبادة تتوقف عليه (هب عن ابن عمر ﴿ما عدل وال اتجر فى رعيته) لانه يضيق عليهم (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن رجل) صحابى ﴿(ما عظمت نعمة الله على عبد الا اشتدت عليه مؤنة الناس) المؤنة الثقل اى فاحذروا أن تملوا وتضجروا من حوائج الناس (فمن لم يحتمل تلك المؤنة للناس فقد عرض تلك النعمة للزوال) لان النعمة اذا لم تشكر زالت ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم (ابن ابى الدنيا ابو بكر (فى) كتاب فضل (قضاء الحوائج) وكذا الطبرانى (عن عائشة) وضعفه المنذرى (هب عن معاذ) بن جبل ﴿(ما على أحدكم اذا اراد أن يتصدق لله صدقة تطوعا أن يجعلها عن والديه اذا كانا مسلمين) أى لا حرج عليه فى جعلها عن أصليه المسلمين وان عليا (فيكون لوالديه أجرها وله مثل أجورهما بعد أن لا ينقص من أجورهما شيئا (ابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف ﴿(ما على احدكم ان وجد سعة أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبى

(قوله أوتوا الجدل) أى الخصومة بالباطل أى فتبع قوم هوى أنفسهم ابتلاهم الله تعالى بالجدل فينبغى للشخص اذا كان على هدى أن يحرص عليه والا ابتلى بالجدل المذموم أما اذا كان لاحقاق حق أو ابطال باطل بأن يقابل حجة بحجة لاظهار حق الخ فمحمود (قوله عسل) أى نحل وهذا محمول على من يوافقه الشئ الحار والا تباعد عنه اذ لا بد من مراعاة الطباع (قوله ما طلع النجم) أى الثريا سبعة أنجم أو تسعة باختلاف الناظر بقوة البصر وضعفه وهو فى الاصل اسم لكل كوكب فى السماء لكنه غلب على الثريا وهى تغيب نيفا وخمسين يوما وفى تلك المدة تحصل العاهات للثمار وللحيوانات الشاملة للآدميين من سائر الاقطار خلافا لمن خصها بالثمار أو بالقطر الحجازى (قوله خير من عمر) أى فى زمن خلافته رضى الله تعالى عنه فحينئذ هو أفضل أهل الارض ولا ينافى ان أبا بكر الراوى لهذا الحديث أفضل منه (قوله ما طهر الله كفا الخ) أى ما نزهها عن القذر المعنوى فيكره التختم بالحديد والسنة الفضة وذا قاله لما كان صلى الله عليه وسلم يبايع الناس فجاءته امرأة تبايعه فقال لها غيرى كفك أى بصفرة أو حمرة ثم جاءه رجل يبايعه فوجد فى كفه خاتما من حديد فذكره (قوله من فقه) أى فهم ما شرعه الله تعالى من الاحكام الشرعية والحق بها آلاتها (قوله ما عدل وال) أى ما سلك سبيل العدل اذا اتجر فى رعيته لانه يضيق عليهم لكونهم يخافون منه فى البيع والشراء فيحابونه (قوله ما عظمت نعمة الله الخ) أى متى احب الله تعالى عبدا صرف وجوه الناس اليه واجرى حوائجهم على يديه وهو المراد بقوله الا اشتدت عليه مؤنة الناس فمن يحتمل تلك المؤنة بأن تضجر منهم ومل فقد عرض تلك النعمة للزوال (قوله ما على احدكم الخ) اى فلا يترك ذلك الا جهل الناس وأغباهم (قوله ما على احدكم) أى حرج فلا يكون ذلك اسرافا فهو مباح بل مطلوب من حيث طلب التجمل لا سيما الخطيب (قوله سعة)

أى مالا يتوسع فيه زيادة على ما يحتاجه لنفسه وعياله فحينئذ يطلب شراء ذلك للتجمل فان كانا أى الثوبين من البياض كان ذلك سنة والا كان من باب التوسعة (قوله مهنته) أى قضاء حاجته (قوله قبل ان يستغفر منه) كناية عن سرعة المغفرة لرجوعه لمولاه وعدم اتهما كه فى المعاصى (قوله أن لا تعزلوا) لا زائدة أى لا حرج عليكم فى اخراج المنى الى خارج الفرج فالعزل فى الحرة مكروه ان لم تتأذن وفى الامة جائز (قوله من ذكر الله) متعلق بانجى أى فجميع أعمال الخير تنجى من عذاب

مهنته) يعنى ليس على احد كم حرج فى ذلك ولا اسراف فيه بل هو محبوب فانه تعالى جميل يحب الجمال ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده (د عن يوسف بن عبد الله بن سلام) بالتخفيف (ه عن عائشة) واسناده حسن ۞ (ما علم الله من عبد ندامة على ذنب الا غفر له قبل ان يستغفر منه) اى قبل أن ينطق بلفظ الاستغفار اذا وجدت بقية شروط التوبة (ك عن عائشة) وقال صحيح ورده الذهبى ۞ (ما عليكم أن لا تعزلوا) أى لا حرج عليكم أن تعزلوا فانه جائز فى الامة بلا كراهة وفى الحرة مع الكراهة (فان الله قد رما هو خالق الى يوم القيامة) فاذا أراد الله خلق شئ أوصل من الماء المعزول الى الرحم ما يخلق منه الولد واذا لم يرده لم ينفعه ارسال الماء (ت عن ابى سعيد) الخدرى (وابى هريرة) واسناده صحيح ۞ (ما عمل آدمى عملا أنجى له من عذاب الله من ذكر الله) قال الله تعالى ولذكر الله أكبر قال المحلى فى تفسيره أكبر من غيره من الطاعات (حب عن معاذ) ۞ ما عمل ابن آدم شيأ افضل من الصلاة وصلاح ذات البين وخلق حسن) أى معالجة النفس على تحصيله (تخ هب عن ابى هريرة) باسناد حسن ۞ (ما عمل آدمى من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق الدم) قال العلقمى قال ابن العربى لان قربة كل وقت أخص به من غيرها واولى ولاجل ذلك أضيف اليه ثم هو محمول على غير فروض الاعيان كالصلاة (انها) اى الاضحية (لتأتى يوم القيامة بقرونها واشعارها واظلافها) قال العراقى يريد انها تأتى بذلك فتوضع فى ميزانه كما صرح به فى حديث على (وان الدم ليقع من الله بمكان قبل ان يقع على الارض) قال العراقى أراد أن الدم وان شاهده الحاضرون يقع على الارض فيذهب ولا ينتفع به فانه محفوظ عند الله لا يضيع كما فى حديث عائشة ان الدم وان وقع فى التراب فانما يقع فى حرز الله حتى يوفيه صاحبه يوم القيامة (فطيبوا بها نفسا) قال العراقى الظاهر أن هذه الجملة مدرجة من قول عائشة وليست بمرفوعة لان فى رواية أبى الشيخ عن عائشة أنها قالت يا أيها الناس ضحوا وطيبوا بها نفسا لانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من أحد يوجه اضحيته الحديث (ت ه ك عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (ما فتح رجل باب عطية بصدقة أوصلة الا زاده الله تعالى بها كثرة) فى ماله بأن يبارك له فيه (وما فتح رجل باب مسئلة) أى طلب من الناس (يريد بها كثرة) فى معاشه (الا زاده الله تعالى بها قلة) بأن يمحق البركة منه ويحوجه حقيقة الى أرذل الناس (هب عن أبى هريرة) رواه عنه أحمد ورجاله رجال الصحيح ۞ (ما فوق الركبتين) محسوب (من العورة وما اسفل السرة من العورة قط هق عن ابى ايوب) الانصارى واسناده ضعيف ۞ (ما فوق الازار وظل الحائط وجر الماء) بفتح الجيم وشد الراء وجلف الخبز كما فى رواية اخرى (فضل يحاسب به العبد يوم القيامة) واما المذكورات فلا يحاسب عليها اذا كانت من

الله لكن الذكر اعظم نجاة من غيره بأى صيغة كان من صيغ الذكر (قوله وصلاح ذات البين) اى اصلاح الطائفة ذات الشقاق (قوله وخلق حسن) سمى الخلق عملا مع انه جبلة باعتبار أسبابه كالعفو عمن ظلمك وصلة من قطعك (قوله من اهراق) أى اراقة دم (قوله واشعارها الخ) أى ودمها الذى يشاهد ذهابه فى الارض فيجمعه الله تعالى يوم القيامة ليوضع فى ميزانه (قوله فطيبوا بها نفسا) هذا مدرج من كلام السيدة عائشة (قوله ما فتح رجل الخ) المقصود من هذا الحديث انه ينبغى للشخص ان لا يطلب شيأ من المال الا لحاجة نفسه أو عياله فان الله تعالى يبارك له حينئذ فى ماله فان طلبه لتكثير ماله نزع الله البركة من ماله (قوله أوصلة) عطف خاص لان صلة الرحم صدقة أيضا (قوله ما فوق الركبتين من العورة) اى الى السرة بدليل قوله بعد وما أسفل السرة الخ ويجب ستر جزء من السرة والركبة ليتحقق ستر الواجب وهذا بيان لعورة الرجل فى الصلاة وتفصيل العورة محله الفروع (قوله ما فوق الازار) أى ما زاد على ستر العورة من الملبوس يحاسب عليه الشخص وظل الحائط اى الجدار أى ما زاد على الاستظلال بالجدار بأن استظل بالاشجار والبساتين يحاسب عليه (قوله وجر الماء) جمع جرة وتجمع على جرار أيضا أى وما زاد على الماء الموضوع فى الجرة يحاسب عليه بأن يأخذ ما زائدا على الحاجة فضل أى فهو فضل أى زيادة

حلال

حلال (البزار عن ابن عباس ﷺ ما فى الجنة شجرة الا وساقها من ذهب) وجذعها من زمرد وسعفها كسوة لاهل الجنة وثمرتها أمثال القلال وماؤها اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل (ت عن ابى هريرة) وقال حسن غريب ﷺ (ما فى السماء ملك الا وهو يوقر عمر) بن الخطاب (ولا فى الارض شيطان الا وهو يفرق) قال الشيخ بفتح أوله أى يخاف (من عمر) لانه بصفته من يخافه الخلق لغلبة خوف الله على قلبه (عد عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (ما قال عبد لا اله الا الله قط مخلصا) من قلبه (الا فتحت له ابواب السماء) أى فتحت لقوله ذلك ولا تزال كلمة الشهادة صاعدة (حتى تفضى الى العرش) أى تنتهى اليه (ما اجتنبت) وفى نسخة ما اجتنب (الكبائر) من الذنوب (ت عن ابى هريرة) وحسنه الترمذى واستغربه البغوى ﷺ (ما قبض الله تعالى نبيا الا فى الموضع الذى يجب أن يدفن فيه) اكراما له (ت عن ابى بكر) وهو ضعيف لضعف ابن ابى مليكة ﷺ (ما قبض الله تعالى عالما من هذه الامة الا كان) قبضه (ثغرة) فتحت (فى الاسلام لا تسد ثلمته الى يوم القيامة السجزى فى) كتاب (الابانة) عن أصول الديانة (والموهبى) بكسر الهاء (فى) كتاب فضل (العلم) واهله (عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (ما قدر فى الرحم سيكون) أى ما قدر ان يوجد فى بطون الامهات سيوجد ولا يمنعه العزل (حم طب عن ابى سعيد الزرقى) قال المناوى بفتح الزاى وسكون الواو بضبط الذهبى واسمه عمارة بن سعيد قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (ما قدر الله لنفس ان يخلقها الا وهى كائنة) أى لا بد من وجودها قاله لما سئل عن العزل (حم ه حب عن جابر) باسناد صحيح ﷺ (ما قدمت ابا بكر) الصديق (وعمر) الفاروق ما اشرت بتقديمهما للخلافة أو ما أخبرتكم بانهما افضل أو ما قدمتهما فى المشورة أو فى المحافل (ولكن الله) هو الذى (قدمهما) قال المناوى وتمامه ومن بهما على فاطيعوهما واقتدوا بهما ومن أرادهما بشر فانما يريدهما والاسلام (ابن النجار عن انس) بن مالك قال ابن حجر حديث باطل ورجاله مذكورون بالكذب ﷺ (ما قطع من البهيمة) بنفسه أو بفعل فاعل (وهى حية فهو ميتة) فان كانت ميتتها طاهرة فطاهر او نجسة فنجس فبعض الآدمى والجراد والسمك طاهر والبعض الخروف نجسة كميتته ويستثنى من ذلك الشعر والصوف والوبر والريش والمسك وفأرته لعموم الحاجة اليها وسببه كما فى الترمذى عن ابى واقد الليثى قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يجبون أسنمة الابل ويقطعون أليات الغنم فقال ما قطع فذكره (حم د ت ك عن ابى واقد) الليثى واسمه الحرث بن عوف (ه ك عن ابن عمر) بن الخطاب (ك عن ابى سعيد) الخدرى (طب عن تميم ﷺ ما قل) من الدنيا (وكفى خير مما كثر) منها (والهى) عن طاعة الله فينبغى التقليل منها ما امكن فان كثيرها يلهى عن كثير من الآخرة قال السهروردى أجمع القوم على اباحة لبس جميع انواع الثياب الا ما حرم الشرع لبسه لكن الاقتصار على الدون والخلق والمرقعات أفضل لهذا الحديث ومقصود الحديث الحث على القناعة واليسير من الدنيا قال ذو النون من قنع استراح عن أهل زمانه واستطال على أقرانه وقال بشر لو لم يكن فى القناعة الا التمتع بالعز لكفى وقال بعضهم انتقم من حرصك بالقناعة كما تنتقم من عدوك بالقصاص وقال على كرم الله وجهه القناعة سيف لا ينبو (ع والضياء المقدسى (عن ابى سعيد) الخدرى باسناد صحيح ﷺ (ما كان الفحش فى شئ قط الا شانه)

يحاسب الخ (قوله يوقر) أى يعظم عمره (قوله يفرق) أى يخاف من عمر لان من خاف منه تعالى خاف منه كل شئ فقد جاء بعض الصحابة فرأى أناسا قياما فقال ما بالكم قالوا أسد منع الناس المرور فأقبل عليه وأمسكه من اذنه وطرده وقال من خاف منه تعالى خاف منه كل شئ وهذا الحديث معناه وارد لكن لفظه موضوع على ما انحط عليه كلامهم (قوله حتى تفضى الى العرش) أى فترتفع رفع قبول وتعرض على الملا الاعلى اظهارا لشرف ذلك القائل ان اجتنب الكبائر والا فليس له هذه المزية وان أثيب عليها (قوله نبيا) أى روح نبى (قوله يجب أن يدفن فيه) ضمير يجب راجع لله تعالى أو لذلك النبى الذى قبض (قوله عالما) أى عاملا من هذه الامة أى امة الاجابة (قوله ثغرة فى الاسلام لا تسد ثلمته الخ) فموته نقص فى الدين ولذا ورد أن ابليس يفرح بموته أكثر من فرحه بموت سبعين عابدا (قوله والموهبى) بهذا الضبط (قوله ما قدمت ابا بكر الخ) اى بحظ نفسى بل بأمر الله تعالى (قوله فهو ميتة) أى يعطى حكمها من طهارة ونجاسة (قوله مما كثر والهى) أى فينبغى لمن نفسه غير مطهرة التباعد عن تحصيل الدنيا بل يقتصر على قدر الحاجة لان كثرتها تطغيه أما المطهر فلا بأس عليه بكثرتها لانه يصرفها فى محلها (قوله الفحش) أى قبح اللسان وتكلمه بما لا يليق فى شئ من حيوان

اى عابه (ولا كان الحياء فى شئ قط الا زانه) أى لو قدر ان يكون الفحش او الحياء فى جماد لشانه او زانه فكيف بالانسان (حم د خد ت ه عن انس) باسناد صحيح ۞ (ما كان الرفق فى شئ الا زانه ولا نزع من شئ الا شانه) لان به تسهل الامور و يأتلف ما تنافر (عبد بن حميد) قال المناوى بغير اضافة يعنى فابن صفة عبد (والضياء) المقدسى (عن انس) واسناده صحيح ۞ (ما كان بين عثمان) بن عفان (ورقية) بنت النبى صلى الله عليه وسلم (و بين لوط) نبى الله (من مهاجر) قال المناوى يعنى هما اول من هاجر الى ارض الحبشة بعد لوط فلم يتخلل بين هجرة لوط وهجرتهما هجرة (طب عن زيد بن ثابت) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (ما كان من حلف) بكسر المهملة وسكون اللام أى معاقدة ومعاهدة على نصر المظلوم واعانة الضعيف على خلاص حقه (فى الجاهلية) قبل الاسلام (فتمسكوا به) لانه مطلوب محبوب فالاسلام أولى به (ولا حلف فى الاسلام) المنفى ما كان على خلاف ما تقدم كالاعانة على الباطل فان الاسلام نسخ حكمه (حم عن قيس بن عاصم) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (ما كان ولا يكون الى يوم القيامة مؤمن الا وله جار يؤذيه) وذلك سنة الله فى خلقه قال الزمخشرى وقد عاينت هذا (فر عن على) أمير المؤمنين قال المناوى وفيه نظر ۞ (ما كانت نبوة قط الا كان بعدها قتل وصلب) يحتمل أن المراد أن ذلك وقع فى امة كل نبى و يقع فى أمته (طب والضياء عن طلحة ۞ ما كانت نبوة قط الا تبعتها خلافة ولا كانت خلافة قط الا تبعها ملك ولا كانت صدقة قط الا كان) اعطاؤها (مكسا) أى يشق على مخرجها كما يشق عليه اعطاء المكس (ابن عساكر عن عبد الرحمن بن سهل ابن زيد بن كعب الانصارى) باسناد ضعيف ۞ (ما كبيرة بكبيرة مع الاستغفار) فان الاستغفار المقرون بالتوبة يمحو أثر الكبائر (ولا صغيرة بصغيرة مع الاصرار) فان الاصرار على الصغيرة يصيرها كبيرة (ابن عساكر عن عائشة) وهو حديث حسن لغيره ۞ (ما كربنى امر الا تمثل لى جبريل فقال يا محمد قل توكلت على الحى الذى لا يموت والحمد لله الذى لم يتخذ ولدا ولم يكن له شريك فى الملك ولم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا) أمره بالتوكل على الله وعرفه أن الحى الذى لا يموت حقيق بأن يتوكل عليه دون غيره (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (الفرج) بعد الشدة (والبيهقى فى) كتاب (الاسماء) والصفات (عن اسمعيل بن ابى فديك) مصغرا (مرسلا ابن صصرى فى اماليه عن ابى هريرة ۞ ما كرهت ان تواجه به

اوجهرفان الشئ يشمل الجماد أى لو فرض ذلك فى حجر لكان معيبا وكذا يقال فيما بعده (قوله ما كان الرفق) أى اللطف ولذا جاء شاب له صلى الله عليه وسلم وقال ائذن لى فى الزنا فدعا صلى الله عليه وسلم الى الجلوس بقربه وقال له أتحب ان يزنى بأمك فقال لا فقال بابنتك فقال لا وهكذا عدد عليه فى عمته وخالته وهو يقول لا فقال اذا لا تفعل ما تكره أن يفعل باقاربك فترك الزنا ولم يخطر بباله من ذلك الوقت وسببه رفقه صلى الله عليه وسلم به (قوله من مهاجر) من زائدة فى اسم كان أى لم يوجد شخص هاجر الى أرض الحبشة بعد سيدنا لوط سوى ٢٧٦ سيدنا عثمان والسيدة رقية (قوله من حلف الخ) كانت الجاهلية تجتمع وتتحالف على نصرة الحق ودفع الباطل ورد الظالم عن المظلوم الخ فأمرهم صلى الله عليه وسلم بعد الاسلام بالتمسك بذلك لانه خير ونهاهم عن هذا الاجتماع والحلف فى الاسلام لان الاسلام نسخ حكمه أى فدين الاسلام مغن عن هذا الاجتماع والتحالف لانه آمر بنصر الحق ودفع الباطل سواء حصل تحالف أم لا فقوله فتمسكوا به أى باحكامه من حيث أن دين الاسلام آمر بها لا من اجل التحالف (قوله جار يؤذيه) فينبغى الصبر على ذلك و ينبغى لمن ابتلى بذلك الرجوع والتوبة منه (قوله قتل وصلب) أى فى أمة ذلك النبى من بعده (قوله قط) أى فى زمن من الازمان سواء كانت نبوتى أو نبوة من قبلى من الانبياء (قوله الا تبعتها خلافة) أى خلفاء بعد ذلك النبى ينصرون الحق و يقمعون الباطل ووقع ذلك لنبينا خلفاؤه الاربع وسيدنا الحسن مكمل لمدة الخلافة الثلاثين سنة و بعدها ملك لا خلافة أى ملك يطاع أمره ونهيه على أى وجه كان (قوله الا كان مكسا) أى كان اعطاؤها مكسا أى مشبها للمكس من حيث مشقة الاخراج على النفس لمحبة المال وهذا باعتبار غالب الناس الذين يشق عليهم اخراج الزكاة كمشقة النفس والا فبعض الناس يخرجونها عن طيب نفس (قوله بكبيرة) أى ليست كبيرة متصفة بكونها كبيرة مع اقترانها بالاستغفار المقرون بالتوبة وكذا قوله بصغيرة أى متصفة بكونها صغيرة مع الاصرار بل تكون حينئذ كبيرة (قوله ما كربنى الخ) هو تعليم للامة اذا أصابهم كرب أن يقولوا ذلك

اخاك

أخاك) في الدين (فهو غيبة) فيحرم ذلك (ابن عساكر عن انس) بن مالك ۞ (ما كرهت أن يراه الناس منك فلا تفعله بنفسك اذا خلوت) عنهم بحيث لا يراك الا الله والحفظة وهذا ضابط وميزان (حب ت عن اسامة ابن شريك) باسناد صحيح ۞ (مالقي الشيطان عمر ابن الخطاب منذ اسلم الاخر) أي سقط (لوجهه) هيبة له (ابن عساكر عن حفصة أم المؤمنين ۞ (مالي أراكم عزين) بكسر الزاي قال المناوي بتخفيف الزاي مكسورة أي متفرقين جماعة جماعة جمع عزة وهي الجماعة المفرقة وذا قاله وقد خرج الى أصحابه فرآهم حلقا وذا لا ينافي تعدد حلق الذكر والعلم لانه انما كره تحلقهم على ما لا فائدة فيه اه قال العلقمي معناه النهي عن التفرق والامر بالاجتماع (حم د ن عن جابر بن سمرة ۞ مالي وللدنيا) أي ليس لي ألفة ومحبة معها (ما أنا في الدنيا الا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها) أي ليس حالي معها الا كحاله (حم ت ه ك والضياء) المقدسي (عن ابن مسعود) واسناده صحيح ۞ (ما مات نبي الا ودفن حيث يقبض) والافضل في حق من عدا الانبياء الدفن في المقبرة كما مر قال أبو بكر رضي الله عنه لما مات النبي صلى الله عليه وسلم واختلفوا في المكان الذي يحفر له فيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما مات نبي الى آخره (ه عن ابي بكر) الصديق ۞ (ما محق الاسلام) أي كماله (محق الشح) أي كمحقه (شئ) من الخصال الذميمة (ع عن انس) وضعفه المنذري ۞ (ما مررت ليلة اسري بي بملا) أي جماعة (من الملائكة الا قالوا يا محمد مر امتك بالحجامة) ظاهر الحديث العموم وخصه بعضهم باهل الحجاز ومن يقرب منهم (ه عن انس) بن مالك (ت عن ابن مسعود) قال الشيخ حديث حسن ۞ (ما مسخ الله تعالى من شئ فكان له عقب ولا نسل) فليست القردة والخنازير الموجودون الآن من نسل من مسخ من بني اسرائيل (طب) وأبو نعيم (عن ام سلمة) واسناده حسن ۞ (ما من نبي من الانبياء الا وقد اعطي من الآيات) أي المعجزات الخوارق (ما مثله آمن عليه البشر) ما موصولة أو موصوفة وقعت مفعولا ثانيا لأعطي ومثله مبتدأ وجملة آمن عليه البشر خبره والمثل يطلق ويراد به عين الشئ وما يساويه والمعنى ان كل نبي اعطي آية أو أكثر من شأن من يشاهدها من البشر أن يؤمن لاجلها وعلى بمعنى اللام أو الباء الموحدة والنكتة في التعبير بها تضمنها معنى الغلبة أي يؤمن بذلك مغلوبا عليه بحيث لا يستطيع دفعه عن نفسه لكن قد يجحد فيعاند كما قال تعالى وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا قال الطيبي وموقع المثل موقعه من قوله تعالى فأتوا بسورة من مثله أي على صفته من البيان وعلو الطبقة في البلاغة (وانما كان الذي أوتيته وحيا أوحاه الله الي) أي معجزتي التي تحديت بها الذي أنزل الي وهو القرآن لما اشتمل عليه من الاعجاز الواضح وليس المراد حصر معجزاته فيه ولا انه لم يؤت من المعجزات ما أوتي من تقدمه بل المراد أنه المعجزة العظمى التي اختص بها دون غيره لان كل نبي أعطي معجزة خاصة لم يعطها بعينها غيره تحدى بها قومه وكانت معجزة كل نبي تقع مناسبة لحال قومه كما كان السحر فاشيا عند فرعون فجاءه موسى بالعصا على صورة ما يصنع السحرة لكنها تلقفت ما صنعوه

(قوله فهو غيبة) أي يحرم أن تذكره به اذا لم يكن حاضرا كما لو كان حاضرا (قوله ما كرهت أن يراه الناس الخ) خطاب لمن طهر الله قلبه ونوره (قوله الاخراج) يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل فلا يرد ان أبا بكر أفضل منه ومع ذلك لم تظهر فيه هذه المنقبة (قوله عزين) أي متفرقين حلقا حلقا فهو منهي عنه لغير حاجة أما التحلق لنحو ذكر وطلب علم فلا بأس به (قوله مالي وللدنيا) أي لست راكنا اليها ولا متعلقا بها بل أنا كمسافر يجلس زمنا يسيرا تحت شجرة يستظل بها ثم يرحل الى وطنه الصائر اليه وذا قاله لما جاءه بعض أصحابه فرآه نائما على حصير قد علم منه أثرا في جسده الشريف فقال له يا رسول الله أتتخذ لك فرشا لينة كقيصر وكسرى فلهم فرش لينة وأنت سيد الخلق فأنت أولى منهم بذلك فذكره (قوله حيث يقبض) وهذا من خصوصيات الانبياء أما غيرهم فيكره دفنهم في البيوت (قوله ما محق الاسلام) أي آثاره من الطاعات محق الشح شئ فاعل محق أي لم يكن شئ ماحقا للطاعات مثل محق الشح لها لكونه يمنع من صرف الاموال في محالها (قوله بالحجامة) لما فيها من صحة البدن واخراج الدم الفاسد وذلك في القطر الحار أما البارد والمعتدل فالفصد فيه أولى وأنفع ومحله ما لم يخبر الطبيب العدل بأن الحجامة في البارد أو المعتدل نافعة والا اتبع (قوله ولا نسل) فمن زعم ان هذه القردة من نسل القردة التي مسخت من بني اسرائيل فزعمه باطل من غير علم (قوله مثله آمن عليه) أي لاجله

ولم يقع ذلك لغيره وكذلك احياء عيسى الموتى وابراء الاكمه والابرص لكون الاطباء والحكماء كانوا فى ذلك الزمان فى غاية الظهور فأتى من جنس علمهم بما لم تصل قدرتهم اليه ولهذا لما كانت العرب الذين بعث فيهم النبى صلى الله عليه وسلم فى الغاية من البلاغة جاءهم بالقرآن الذى تحداهم أن يأتوا بسورة من مثله فلم يقدروا على ذلك وقيل المعنى ان معجزات الانبياء انقرضت بانقراض أعصارهم فلم يشاهدها الا من حضرها ومعجزة القرآن مستمرة الى يوم القيامة وخرقه العادة فى أسلوبه وبلاغته واخباره بالمغيبات فلا يمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شئ مما اخبر أنه سيكون يدل على صحة دعواه (فارجو) أى آمل (ان اكون اكثرهم تابعا يوم القيامة) رتب هذا الكلام على ما تقدم من معجزة القرآن المستمرة لكثرة فائدته وعموم نفعه لاشتماله على الدعوة والحجة والاخبار بما سيكون فعم نفعه من حضر ومن غاب ومن وجد ومن سيوجد (حم ق عن أبى هريرة) ﴿ما من الذكر﴾ بزيادة من (أفضل من لا اله الا الله ولا من الدعاء أفضل من الاستغفار) وتمامه ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه لا اله الا الله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وروى الحكيم ان الاستغفار يخرج يوم القيامة فينادى يارب حقى حقى فيقال خذ حقك فيحتفل أهله (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ما من القلوب قلب الا وله سحابة كسحابة القمر بينما القمر يضئ اذ علته سحابة فأظلم او﴾ يحتمل أن او بمعنى الى أى اظلم الى أن وفى نسخة اذ (تجلت) فابن آدم بارتكاب الذنوب يسود قلبه ويعلوه الرين فاذا تاب صقل قلبه وانجلى وزال عنه الرين (طب عن على) امير المؤمنين ﴿ما من آدمى﴾ من زائدة (الا وفى) نسخة الا وفى (رأسه حكمة) بفتحتان قال فى النهاية الحكمة حديدة فى اللجام تكون على أنف الفرس وحنكه تمنعه من مخالفة راكبه ولما كانت الحكمة تأخذ بفم الدابة وكان الحنك متصلا بالرأس جعلها تمنع من هى فى رأسه كما تمنع الحكمة الدابة (بيد ملك) موكل به (فاذا تواضع) للحق والخلق (قيل للملك) من قبل الله (ارفع حكمته) اى قدره ومنزلته (واذا تكبر قيل للملك ضع حكمته) كناية عن اذلاله فان من صفة الذليل أن ينكس رأسه فثمرة التكبر فى الدنيا الذلة بين الخلق وفى الآخرة دخول النار (طب عن ابن عباس البزار عن أبى هريرة) واسناده حسن ﴿ما من احد يدعو بدعاء الا آتاه الله ما سأل او كف عنه من السوء مثله ما لم يدع باثم أو قطيعة رحم﴾ فكل داع يستجاب له لكن تتنوع الاجابة فتارة تقع بعين ما دعا به وتارة يعوضه الله بحسب المصلحة (حم ت عن جابر) ﴿ما من أحد يسلم على الا رد الله على روحى﴾ أى رد على نطق لانه حى دائما وروحه لا تفارقه لان الانبياء أحياء فى قبورهم (حتى أرد عليه السلام د عن أبى هريرة) واسناده حسن ﴿ما من أحد يموت الا ندم

(قوله ما من الذكر) اى ما شئ من الذكر افضل من لا اله الا الله ولا شئ من الدعاء أى الطلب أفضل من طلب المغفرة له تعالى (قوله سحابة) اى فالقلب يحصل له حائل يمنعه الادراك فاذا زال أدرك كالقمر له سحابة تغطى نوره اذا ازالت عنه أضاء فقوله فاظلم راجع لقوله اذا علته سحابة وقوله اذا تجلت راجع لقوله يضئ أى اذا تجلت يضئ بعد اظلامه فهو ظرف لقوله يضئ بعد تقييده بقوله اذا علته سحابة فأظلم (قوله حكمته) كناية عن أمر الملك بعلو شأنه او اذلاله فهو رفع لوضع معنوى كرفع رأس الدابة حسا بنحو اللجام والمراد كل آدمى مؤمن غير الانبياء اما الكافر فدائما مذلول لتكبره على الله تعالى ورسله وأما الانبياء فدائما مرفوعون لتنزههم عن التكبر دائما (قوله أو كف الخ) فلا بد من اجابة الدعاء وان لم يكن بعين ما طلب حيث لم يكن دعاء محرما (قوله أو قطيعة رحم) كأن يدعو على عمه بالهلاك وهو من عطف الخاص فأو بمعنى الواو لانه لا يكون بأو ويقدر فى قوله باثم أى غير قطيعة رحم فيكون عطف مغاير أى مباين (قوله ما من أحد) أى مؤمن يسلم الخ ظاهره ولو بعيدا عن القبر لكن خصه بعض الائمة بالقريب منه أما البعيد فيبلغه الملك وأراد بالروح النطق من اطلاق اللازم وارادة الملزوم أى فهو صلى الله عليه وسلم فى البرزخ مشغول بالمشاهدة كما كان فى الدنيا الا أنه تعالى أعطاه قوة فى الدنيا على تبليغ الاحكام والاشتغال بالخلق ظاهرا مع شغل باطنه بشهود مولاه وفى البرزخ لا شغل له بالخلق أصلا بل بالشهود فلا ينطق بالكلام الا اذا سلم عليه شخص فيرد عليه اكراما له فنطقه صلى الله عليه وسلم موجود بالقوة فلما لم يوجد بالفعل لشغله بحضرة القدس صار كالممنوع من النطق فلذا قال رد الله على روحى أى نطقى أو يقال رد النطق كناية عن الالتفات من مقام الشهود الى مخاطبة المسلم فالله تعالى لما صيره ملتفتا لذلك كأنه رد عليه نطقه

ان كان محسنا ندم ان لا يكون ازداد) خيرا أى من عمله (وان كان مسيئا ندم ان لا يكون نزع) عن الذنوب ونزع نفسه عن ارتكاب المعاصى وتاب وصلح عمله (ت عن ابى هريرة) وضعفه المنذرى ۞ (مامن أحد يحدث فى هذه الامة حدثا لم يكن) اى لم يشهد له أصل من اصول الشريعة (فيموت حتى يصيبه ذلك) اى وباله (طب عن ابن عباس) باسناد صحيح ۞ (مامن احد يدخله الله الجنة الازوجه ثنتين وسبعين زوجة) أى جعلهن زوجات له وقيل قرنه بهن من غير تزوج (ثنتين من الحور العين وسبعين من ميراثه من أهل النار) قال هشام يعنى رجالا دخلوا النار فورث أهل الجنة نساءهم (مامنهن واحدة الا ولها قبل) بضمتين فرج (شهى وله ذكر لا ينثنى) وان توالى جماعه وكثر ومضى عليه أحقاب وفى رواية للمؤمن فى الجنة ثلاث وسبعون زوجة فقلنا يارسول الله أوله قوة ذلك قال انه ليعطى قوة مائة وفى رواية قيل يارسول الله هل نصل الى نسائنا فى الجنة فقال ان الرجل ليصل فى اليوم الى مائة عذراء وفى رواية ان الرجل من اهل الجنة ليدخل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله وثنتين من ولد آدم لهما فضل على من انشأ الله لعبادتهما الله فى الدنيا وانه لينظر الى مخ ساقيها كما ينظر أحدكم الى السلك فى قصبة الياقوت (ه عن ابى امامة) واسناده ضعيف ۞ (مامن احد يؤمر على عشرة) اى يجعل اميرا عليها (فصاعدا) أى فما فوقها (الاجاء يوم القيامة) أى الى الموقف (فى الاصفاد والاغلال) حتى يفكه عدله او يوبقه جوره كما فى حديث آخر (ك عن ابى هريرة) وقال صحيح واقره ۞ (مامن أحد يكون) واليا (على شئ من أمور هذه الامة فلا يعدل فيهم الا كبه الله تعالى فى النار) أى صرعه فالقاه فيها على وجهه ان لم يدركه العفو (ك عن معقل بن يسار ۞ مامن احد الا وفى راسه عروق من الجذام تنعر) أى تتحرك وتعلو وتهيج (فاذا هاج) عرق منها (سلط الله عليه الزكام فلا تداووا له) اى للزكام أى لمنعه (ك فى الطب عن عائشة) وهو حديث ضعيف ۞ (مامن احد يلبس ثوبا ليباهى) اى يفاخر (به فينظر الناس اليه الا لم ينظر الله اليه حتى ينزعه متى ما نزعه) وفى نسخة متى نزعه باسقاط ما فان طال لبسه اياه طال اعراض الله عنه والمراد بالثوب ما يشمل العمامة والازار وغيرهما (طب عن أم سلمة) وضعفه المنذرى ۞ (مامن احد من اصحابى يموت بارض الا بعث قائدا) اى يبعث ذلك الصحابى قائد الاهل تلك الارض الى الجنة (ونورا لهم يوم القيامة) يسعى بين أيديهم فيمشون فى ضوءه (ت والضياء عن بريدة ۞ مامن احد من اصحابى الا ولو شئت لاخذت عليه فى بعض خلقه) بالضم (غير ابى عبيدة ابن الجراح) بين به انه انما كان امين هذه الامة لطهارة خلقه ويؤخذ منه أن الامانة من حسن الخلق والخيانة من سوء الخلق (ك عن الحسن مرسلا ۞ مامن امام اووال) يلى من أمور الناس شيأ (يغلق بابه دون ذوى الحاجة

(قوله نزع) أى تاب من ذنبه وهذا الحديث ظاهره شمول الانبياء ولا مانع منه فيندم أن لا يكون زاد فى الاحسان اذ الكامل يقبل الكمال (قوله يحدث فى هذه الامة حدثا) اى يبتدع فيها أمرا لم يوافق قواعد الشرع فلا يموت حتى يصيبه ذلك أى وبال ذلك الامر المبتدع (قوله ثنتين وسبعين زوجة) لا ينافى ما ورد من الزيادة على ذلك لان العدد لا مفهوم له وقوله زوجة أى أعطاه والا فلا عقد فى الجنة (قوله من أهل النار) أى الكفار فانه يهيئ لكل كافر نساء يتمتع بهن لو نجا فاذا دخل النار للخلود أعطيت للمسلمين (قوله شهى) أى مشتهى وقوله لا ينثنى كناية عن دوام الشهوة جميع الاوقات لانه على حقيقته (قوله عشرة) المراد جماعة قلوا او كثروا لا خصوص هذا العدد (قوله فى الاصفاد) هى ما يوضع فى الايدى والارجل والاغلال ما يوضع فى الاعناق (قوله فلا يعدل فيهم الا كبه الله الخ) اى ألقاه على وجهه أى الغالب ذلك وقد يعفو عنه (قوله تنعر) أى تتحرك من باب ضرب كما فى النهاية كذا بهامش وهو يؤخذ من قول القاموس ونفرت العير وغيرها تنفر وتنفر نفورا هاجت وفى المصباح نفر من باب ضرب فى اللغة العالية ونفر نفورا من باب قعد لغة ونفر الجرح نفورا ورم (قوله فاذا هاج) أى الجذام (قوله فلا تداووا له) أى للزكام أى لمنعه لانه وان كان مرضا الا أن يدفع ما هو أعظم منه كما ان السعال يقطع عرق الفالج والرمد يقطع عرق العمى قال لعل عتبك محمود عواقبه * وربما صحت الاجساد بالعلل (قوله ثوبا) المراد به كل ملبوس من نحو ازار وعمامة الخ (قوله لم ينظر الله اليه) أى نظر رحمة (قوله من أصحابى) سواء كان صغيرا او كبيرا طالت عشرته بالنبى صلى الله عليه وسلم أولا أى من ثبتت له الصحبة (قوله ونورا لهم) أى يمشى أمامهم فينور لهم الطريق (قوله لاخذت عليه فى بعض خلقه) أى فلا بد أن يكون فى خلقه ما يقتضى المؤاخذة الا أبا عبيدة (قوله أو وال يلى أمور الناس) من نحو قاض وغيره (قوله يغلق بابه)

والخلة) بفتح المعجمة أي الحاجة والفقر (والمسكنة) أي منعهم من الولوج عليه وعرض احوالهم عليه (الا أغلق الله ابواب السماء دون خلته وحاجته ومسكنته) يعني منعه عما يبتغيه وحجب دعاءه من الصعود اليه جزاء وفاقا وفيه وعيد شديد للحكام (حم ت عن عمرو بن مرة) بالضم والتشديد واسناده حسن ۞ (ما من امام يعفو عند الغضب الا عفا الله عنه يوم القيامة) أي تجاوز عن ذنوبه مكافأة له على احسانه الى خلقه قال الله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فمن عفا فقد أخذ بحظ من اولى العزم من الرسل فقد كان المصطفى صلى الله عليه وسلم يضربه كفار قريش حتى يسيل دمه على جبينه فاذا أفاق قال اللهم اغفر لقومي فانهم لا يعلمون (ابن ابي الدنيا) القرشي (في ذم الغضب عن مكحول مرسلا) وهو الشامي التابعي الكبير ۞ (ما من أمة الا وبعضها في النار وبعضها في الجنة الا امتي فانها كلها في الجنة) قال المناوي أراد بامته هنا من اهتدى به وأراد اختصاصهم من بين الامم بعناية الله ورحمته والافبعض اهل الكبائر يعذب قطعا (خط عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ۞ (ما من أمة ابتدعت بعد نبيها بدعة) أي احدثت في دينه ما ليس منه (الا أضاعت مثلها من السنة) يحتمل ان يكون المراد أن ارتكابهم بدعة يكون سببا لترك العمل بسنة مما سنه ذلك النبي ورغب فيه ويحتمل انه كناية عن نقص ثوابهم وان عملوا والله أعلم بمراد نبيه (طب عن غضيف) بغين وضاد معجمتين مصغرا (ابن الحرث اليماني) وضعفه المنذري ۞ (ما من امرء مسلم يحيي أرضا فيشرب منها كبد حرا) بشد الراء (او يصيب منها عافية) أي طالب رزق من انسان او بهيمة او طير والعوافي طلاب الرزق وقد تقع العافية على الجماعة يقال عفوته واعتفوته أي أتيته اطلب معروفه (الا كتب الله له بها) أي باحيائها وفي نسخة به أي بالاحياء (اجرا) عظيما ويتعدد الاحياء بتعدد الآكلين والشاربين (طب عن ام سلمة) واسناده حسن ۞ (ما من امرء مسلم ينقي لفرسه شعيرا) أو نحوه مما تأكل الخيل (ثم يعلقه عليه الا كتب) أي كتب الله وفي نسخة التصريح بالفاعل الله (له بكل حبة) منه (حسنة) والمراد خيل الجهاد (حم هب عن تميم) الداري ۞ (ما من امرئ يخذل) بضم الذال المعجمة (امرأ مسلما) اي يخلي بينه وبين من يظلمه ولا ينصره قال في النهاية الخذل ترك الاعانة والنصرة (في موطن ينتقص فيه من عرضه) بكسر العين وهو محل الذم والمدح من الانسان (وينتهك فيه من حرمته) بأن يتكلم فيه بما لا يحل والحرمة هنا ما لا يحل انتهاكه (الا خذله الله تعالى في موطن يحب فيه نصرته) أي موضع يكون فيه أحوج الى نصرته وهو يوم القيامة فخذلان المؤمن حرام شديد التحريم (وما من احد ينصر مسلما في موطن ينتقص فيه من عرضه وينتهك فيه من حرمته الا نصره الله في موطن يحب فيه نصرته) وهو يوم القيامة جزاء وفاقا (حم د والضياء عن جابر وابي طلحة بن سهل) وهو حديث حسن ۞ (ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوأها وخشوعها وركوعها) وجميع أركانها وشروطها (الا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم تؤت كبيرة) قال النووي معناه أن الذنوب كلها تغفر الا الكبائر وليس المراد أن الذنوب تغفر ما لم تكن كبيرة فان كانت فلا يغفر شيء من الصغائر (وذلك الدهر كله) قال المناوي في الشرح الكبير بالنصب على الظرفية وكله توكيد أي مستمر في جميع الازمان فالاشارة لتكفير الصغائر بالفرائض (فائدة) قال العلقمي قال شيخنا قال النووي قد يقال اذا كفر الوضوء

بأن يتخذله حجابا او يترفع عن مقابلة الناس والحاجة والخلة بمعنى واحد وهو طلب الامر المحتاج اليه وان لم يضطر له فان اضطر له سمي فقرا ومسكنة فهما أخص من الحاجة والخلة (قوله دون خلته الخ) فلا يجيب دعاءه (قوله كلها في الجنة) أي كل أمة الاجابة مآلها الى الجنة ولو عصاة بخلاف الامم السابقة فان بعض عصاتهم يخلد في النار أي يمكث مكثا طويلا أزيد من مكث عصاة هذه الامة أو يدوم في النار على الدوام كالكفار (قوله مثلها من السنة) أي شؤم البدعة يقتضي ضياع سنة فينبغي اتباعها دونها (قوله حر) بالقصر كعطشى وزنا ومعنى كما في المختار في مادة حرر (قوله عافية) أي طالب رزق ومنه العوافي أي طلاب الرزق (قوله ينقي الخ) فيه حث على الرفق بالدواب (قوله ينتقص الخ) بيان لقوله يخذل وينتهك الخ بأن يسبه ويشتمه (قوله الدهر كله) أي حاصل في جميع الازمنة لا خاص بوقت دون غيره

الذنوب فاذا تكفر الصلاة والجماعات ورمضان أي صومه وصوم عرفة وعاشوراء وموافقة تأمين الائكة فقد ورد في كل أنه يكفر والجواب ما أجاب به العلماء ان كل واحد من المذكورات صالح للتكفير فان وجد ما يكفره من الصغائر كفره وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت به حسنات ورفعت به درجات وان صادف كبيرة او كبائر ولم يصادف صغيرة رجونا ان يخفف من الكبائر (م عن عثمان) بن عفان ﷺ (مامن امرء يكون له صلاة بالليل وعزمه ان يقوم عليها (فيغلبه عليها نوم الا كتب الله له اجر صلاته) وهذا لمن كان عادته ذلك وقيل يكون له اجر نيته أو اجر من تمنى ان يصلي تلك الصلاة أو اجر تأسفه على مافات منها والاول اظهر لاسيما مع قوله (وكان نومه عليه صدقة) من الله تعالى (د ن عن عائشة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (مامن امرئ يقرأ القرآن) أي يحفظه على ظهر قلبه (ثم ينساه الا لقي الله يوم القيامة اجذم) بذال معجمة أي مقطوع اليد أو به داء الجذام وقال الخطابي معناه ماذهب اليه ابن الاعرابي لقي الله خالي اليد من الخير صفرها من الثواب (د عن سعد بن عبادة) واسناده حسن ﷺ (مامن امير عشرة) أي فما فوقها (الا وهو يؤتى به يوم القيامة) للحساب (مغلولا) ويده مغلولة الى عنقه (حتى يفكه العدل او يوبقه) بموحدة تحتية فقاف أي يهلكه وقال المناوي بمثناة فوقية فغين معجمة أي يهلكه (الجور) اي الظلم (هق عن ابي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (مامن امير عشرة الا يؤتى به يوم القيامة ويده مغلولة) مكتوفة (الى عنقه) قال المناوي زاد في رواية احمد ولا يفكه من ذلك الغل الا العدل (هق عن أبي هريرة ﷺ مامن امير يؤمر على عشرة الا سئل عنهم يوم القيامة) هل عدل فيهم أو جار ويجازى بما فعله ان خيرا فخير وان شرا فشر (طب عن ابن عباس ﷺ مامن اهل بيت عندهم شاة الا وفي بيتهم بركة) اى زيادة خير من درها ونسلها وصوفها أو شعرها (ابن سعد عن الهيثم بن التيهان) بالمثناة الفوقية فشد المثناة التحتية ﷺ (مامن اهل بيت تروح) اى تمر (عليهم) اى على مالكها (ياعشى ثلة) بفتح المثلثة وشد اللام جماعة (من الغنم) قال في النهاية الثلة بالفتح جماعة الغنم (الا باتت الملائكة تصلي عليهم) اى تستغفر لهم (حتى تصبح) اى يدخلوا في الصباح وكذا كل ليلة (ابن سعد عن ابي ثفال عن خاله) واسمه ثمامة بن خالد ﷺ (مامن اهل بيت يغدو عليهم فدان) قال في المصباح الفدان بالتثقيل آلة الحرث ويطلق على الثور ين يحرث عليهما في قران والجمع فدادين وقد يخفف فيجمع على افدن وفدن (الاذلوا) فقلما تخلوا عن مطالبة الولاة بخراج أو عشر فمن أدخل نفسه في ذلك عرضها للذل وليس هذا ذما للزراعة فانها محمودة لكثرة أكل العوافي منها ولا تلازم بين ذل الدنيا وحرمان ثواب الآخرة (طب عن ابي امامة ﷺ مامن اهل بيت واصلوا) قال المناوي الصوم بأن لم يتعاطوا مفطرا بين اليومين (الا اجرى الله تعالى عليهم الرزق وكانوا في كنف الله تعالى) اخذ بظاهره من قال بحل الوصال وللمانعين ان يقولوا ان المراد لم يتعاطوا مفطرا لعدم وجود القوت لا للصوم (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (مامن ايام احب الى الله تعالى ان يتعبد) أي التعبد (له فيها من عشر ذي الحجة) اى التعبد في عشر ذي الحجة احب الى الله تعالى من التعبد في غيره (يعدل صيام كل يوم منها بصيام سنة) ليس

(قوله صدقة) أي عبادة فيثيبه الله حالة نومه لعذره بالنوم (قوله بنساه الخ) فنسيانه أو آية منه كبيرة (قوله اجذم) أي مقطوع اليد حقيقة أو مقطوع يد النجاة مالم يعف الله تعالى عنه (قوله يوبقه الجور) أي يهلكه كذا في أكثر النسخ وفي بعضها يوتغه بمثناة فوقية وغين معجمة كما في الشارح (قوله شاة الخ) فيه حث على طلب اقتناء الشاة لانه ينتفع بجميع اجزائها (قوله تروح) أي ترجع عليهم من المرعاة ثلة أي جماعة (قوله فدان) كشداد الثور أو الثوران يقرن للحرث بينهما ولا يقال للواحد فدان أو هو آلة الثورين اه قاموس فتسمية الارض التي تزرع فدانا من تسمية المحل باسم الحال فيه مجازا مرسلا (قوله الاذلوا) أي بسبب طلب الخراج فقد لا يكون حاضرا معهم فيهانوا على عدم دفعه بنحو الحبس والضرب كما هو مشاهد وقوله يغدو عليهم فدان أي يدخلون في وقت الغداة ولهم ذلك (قوله واصلوا) أي تركوا الاكل بين الصومين لعدم القوت لا للصوم فلا يقال ان الوصال حرام فكيف يكون سببا لاجراء الرزق وجعلهم في كنف الله وحفظه (قوله أن يتعبد) في تأويل مصدر فاعل أحب أي مامن أيام أحب الى الله التعبد له فيها من عشر الخ فهي كمسئلة الكحل في رفع أفعل التفضيل الظاهر (قوله يعدل) بالبناء للمفعول لاجل الباء في قوله بصيام

فيها عشر ذى الحجة (وقيام كل ليلة منها بقيام ليلة القدر) فاعمال الطاعات فيه أفضل منها في غيره ولهذا كان يصوم تسع ذى الحجة كما رواه أحمد (ت ه عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿ (مامن بعير الا وفى ذروته شيطان فاذا ركبتموها) اى الابل (فاذكروا نعمة الله تعالى عليكم كما أمركم الله) في القرآن (ثم امتهنوها لانفسكم) قال في القاموس امتهنه استعمله في المهنة والمهنة بالفتح الخدمة (فانما يحمل الله عز وجل) فلا تنظروا الى ظاهرها وعجزها وسببه ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل بعض اصحابه على ابل من ابل الصدقة فقيل يارسول الله مانرى أن تحملنا هذه فذكره (حم ك عن ابى الاوس) واسناده صحيح ﴿ (مامن بقعة يذكر اسم الله فيها الا استبشرت بذكر الله الى منتهاها من سبع ارضين والا فخرت على ماحولها من بقاع الارض وان المؤمن اذا اراد الصلاة من الارض) اى فيها (تزخرفت له الارض) لكنه لا يبصر (ابو الشيخ في) كتاب (العظمة عن انس) بن مالك ورواه عنه ايضا أبو يعلى والبيهقى واسناده حسن ﴿ (مامن بنى آدم مولود الا يمسه) في رواية ينخسه (الشيطان) اى يطعنه باصبعه في جنبه (حين يولد فيستهل) اى يرفع المولود صوته (صارخا) اى باكيا (من) الم (مس الشيطان) باصبعه وهذا مطرد في كل مولود (غير مريم) بنت عمران (وابنها) روح الله عيسى فانه ذهب ليطعن فطعن في الحجاب الذى في المشيمة وهذا الطعن ابتداء التسلط فحفظ مريم وابنها ببركة استعاذة أمها ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى وفى رواية اسقاط مريم قال العلقمى والذى يظهر أن بعض الرواة حفظ مالم يحفظه الآخر والزيادة من الحافظ مقبولة (خ عن ابى هريرة) ﴿ مامن ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة) جماعة (الا استحوذ عليهم الشيطان) اى غلب عليهم واستولى (فعليكم بالجماعة) الزموها (فانما يأكل الذئب) الشاة (القاصية) اى المنفردة عن القطيع البعيدة منه يريد أن الشيطان تسلطا على الخارج من الجماعة (حم ن ه حب ك عن ابى الدرداء) باسناد حسن ﴿ (مامن جرعة اعظم اجرا عند الله) تعالى (من جرعة غيظ كظمها عبد ابتغاء وجه الله) قال تعالى والكاظمين الغيظ الآية (ه عن ابن عمر) ﴿ مامن جرعة احب الى الله تعالى من جرعة غيظ كظمها عبد ما كظمها عبد الا ملأ الله جوفه ايمانا) مجازاة له على كظم غيظه شبه جرع غيظه ورده الى باطنه بتجرع الماء (ابن ابى الدنيا في) كتاب (ذم الغضب عن ابن عباس) ﴿ مامن حافظين رفعا الى الله تعالى ما حفظا فيرى في اول الصحيفة خيرا وفى آخرها خيرا) لفظ رواية البزار استغفارا بدل خيرا في الموضعين (الا قال الله تعالى للملائكة اشهدوا انى قد غفرت لعبدى ما بين طرفى الصحيفة من السيآت ع) والبزار (عن انس) ﴿ مامن حافظين يرفعان الى الله تعالى بصلاة رجل) قال المناوى الباء زائدة (مع صلاة الا قال الله تعالى اشهدكما انى قد غفرت لعبدى ما بينهما) اى من الصغائر (هب عن

(قوله ليلة القدر) أى فثواب قيام ليلة من عشر ذى الحجة خير من الف شهر كليلة القدر والثواب توقيفى (قوله ثم امتهنوها) أى بالاستعمال بتحميلها الاثقال بقدر طاقتها ولا تكرموها بترك ذلك خوفا عليها اذ الله تعالى يحمل عنها (قوله من سبع ارضين) فيه ان الارض سبع طباق كالسماء خلافا لمن خالف (قوله فخرت) أى بالذكر فيها (قوله تزخرفت) أى تزينت وان ٢٨٢ كنا لا نشاهد ذلك للحجب المانعة لنا من ذلك فقد شاهد ذلك أرباب البصائر (قوله مولود الا يمسه) أى ينخسه (قوله غير مريم وابنها) أى واما بقية الانبياء فيحصل لهم ذلك لكن لا تضرهم وقد نخس الشيطان سيدنا عيسى فلم تصبه بل جاءت في المشيمة ولما ولد سيدنا عيسى نكست الاصنام فجاءت الجن وأخبرت ابليس بذلك فقال لهم قد حدث في الارض حادث فذهب يغوص في البحار ونواحى الارض حتى وجد سيدنا عيسى قد ولد بجانب مدود حمار فرجع وأخبر الجن بانه قد ولد نبى وقال لهم قد حصل لكم اليأس من عبادة الاصنام ولكن وسوسوا لهم بغير ذلك (قوله في قرية) أى عمار قرية كان او بلدا او مدينة بدليل المقابلة بالبدو أى البادية الخارجة عن العمار (قوله بالجماعة) وفى نسخة بالصلاة أى صلاة الجماعة (قوله جرعة) بالضم الحسو من الماء كما في المختار وفى القاموس والجرعة مثلثة من الماء حسوة منه أو بالضم والفتح الاسم من جرع الماء كسمع ومنع بلعه وبالضم ما اجترعت اه (قوله حافظين) أى من الملائكة (قوله انس) (قوله فيرى) أى الله تعالى (قوله غفرت لعبدى ما بين الخ) أى من الصغائر وكذا لو ختم السنة بعمل خير وافتتح المحرم بعمل خير غفر الله تعالى له ما بينهما من الصغائر التى في جميع السنة (قوله مع صلاة الخ) أى متى رفع الحافظان صلاتى فرض لعبد كالصبح والعشاء أو الظهر والعصر الا غفر الله تعالى له ما بينهما من الصغائر وانما قيدنا بصلاة الفرض لان الصلاة اذا أطلقت انصرفت للكاملة

(قوله آخذ بقفاه) فهو قاهر له (قوله حتى يقفه) أى يقف به (قوله فى مهوى) أى محل يهوى فيه أربعين خريفا أى عاما وكانت العرب تؤرخ أعوامهم بالخريف الى زمن خلافة سيدنا عمر فصاروا يؤرخون بالهجرة النبوية (قوله أحب الخ) صفة لحالة (قوله يعفر) أى يمرغ (قوله طلب العلم) أى الشرعى وآلاته بخلاف نحو علم الكيمياء والزايرجا والرمل بحانى فهو مذموم لانه

انس) بن مالك ۞ (مامن حاكم) نكرة فى سياق النفى فيشمل العادل وغيره (يحكم بين الناس الا يحشر يوم القيامة وملك) بفتح اللام (آخذ بقفاه حتى يقف على جهنم ثم يرفع رأسه الى الله تعالى فان قال الله تعالى القه) أى فى جهنم (ألقاه فى مهوى اربعين خريفا) أى عاما قال المناوى والعرب كانت تؤرخ أعوامهم بالخريف لانه أوان قطافهم وذكر الاربعين للتكثير لا للتحديد (حم هق عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ۞ (مامن حالة يكون عليها العبد احب الى الله تعالى من ان يراه ساجدا يعفر وجهه بالتراب) أى من أن يراه يصلى حال كونه خاضعا لله ذليلا (طس عن حذيفة ۞ مامن خارج خرج من بيته فى طلب العلم) الشرعى ابتغاء وجه الله (الا وضعت له الملائكة اجنحتها رضا بما يصنع حتى يرجع) الى بيته (حم ه حب ك عن صفوان ابن عسال ۞ مامن دابة طائر ولا غيره يقتل بغير حق الا ستخاصمه) أى يخاصم قاتله (يوم القيامة) أى ويقتص له منه (طب عن ابن عمرو) واسناده ضعيف ۞ (مامن دعاء احب الى الله تعالى من ان يقول العبد اللهم ارحم امة محمد رحمة عامة) أى فى الدنيا والآخرة أو للمرحومين والمراد بامته هنا من اقتدى به وكان له باقتفاء آثاره مزيد اختصاص فلا ينافى أن البعض يعذب قطعا (خط عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ۞ (مامن دعوة يدعو بها العبد افضل من) قول (اللهم انى اسألك المعافاة فى الدنيا والآخرة) (عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن ۞ (مامن ذنب اجدر) بسكون الجيم أى أحق وفى رواية أحرى (ان يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة فى الدنيا مع ما يدخره له فى الآخرة) من العذاب (من البغى وقطيعة الرحم) قال العلقمى ولا خلاف ان صلة الرحم واجبة فى الجملة وقطيعتها معصية كبيرة (حم خد د ت ه حب ك عن ابى بكرة) وهو حديث صحيح ۞ (مامن ذنب اجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة فى الدنيا مع ما يدخره له فى الآخرة) من العقوبة أيضا (من قطيعة الرحم) أى القرابة بنحو اساءة وهجر (والخيانة) فى شئ مما ائتمن عليه من حق الخالق (والكذب) أى لغير مصلحة (وان اعجل الطاعة ثوابا لصلة الرحم) وحقيقة الصلة العطف والرحمة (حتى ان أهل البيت ليكونوا) بحذف النون تخفيفا فى اكثر النسخ (فجرة فتنموا اموالهم ويكثر عددهم اذا تواصلوا) أى عطف بعضهم على بعض ورحم بعضهم بعضا (طب عن ابى بكرة) واسناده حسن ۞ (مامن ذنب بعد الشرك) يعنى الكفر (اعظم عند الله من نطفة وضعها رجل فى رحم لا يحل له) وقضيته ان الزنا اكبر الكبائر بعد الكفر لكن فى أحاديث أصح من هذا أن اكبرها بعده القتل (ابن ابى الدنيا عن الهيثم بن مالك الطائى ۞ مامن ذنب الا وله عند الله توبة الا سوء الخلق فانه) أى فان صاحبه (لا يتوب من ذنب الا رجع الى ما هو شر منه ابو الفتح الصابونى فى) كتاب (الاربعين عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (مامن ذى غنى) أى صاحب مال

سبب لضلال صاحبه غالبا (قوله أجنحتها) يحتمل الحقيقة ويحتمل انه كناية عن الرفق به والاكرام له (قوله بغير حق) بخلاف قتل نحو الحية فهو مطلوب وكما يحرم قتل الحيوان الذى لا يستحق القتل يحرم الدعاء عليه بغير حق (قوله أمة محمد) أى أمة الاجابة أى الاتقياء منهم لاجل قوله رحمة عامة بان لا تعذب أصلا فلا ينافى تعذيب بعض العصاة قطعا أفاده الشارح ولم يقرره شيخنا بل قرر أن المراد الغير المنهمكة على المعاصى لان المنهمك ورد تعذيبه (قوله المعافاة) مبالغة فى العافية وفى رواية الجمع بينهما (قوله وقطيعة الرحم) بان يصل الى رحمه منه ضرر بنحو سب وغيبة سواء كان الرحم قريبا أم بعيدا فى القرابة فذلك كبيرة يترتب عليها تعجيل العقوبة فى الدنيا وان كان أذية الاجانب كبيرة أيضا الا أنها لا يترتب عليها تعجيل ماذكر أما قطيعة الرحم بمعنى عدم زيارتهم وعدم الاحسان اليهم فلا يترتب عليها ذلك الوعيد بل هو انحطاط عن رتبة الكمال فقط (قوله ليكونوا فجرة) بحذف النون تخفيفا (قوله الا سوء الخلق) أى الا الذنوب التى تنشأ عن سوء الخلق والمراد بعدم التوبة منها انه لا يستمر على التوبة بل كلما تاب من ذنب رجع له لسوء خلقه المقهور له على ذلك كما اشار لذلك بقوله فانه لا يتوب الخ والا فأى ذنب كان تصح التوبة منه (قوله شر منه) أى أشر منه (قوله ذى غنى) بأن أعطى مالا كثيرا زائدا على حاجته فاذا حسب عليه يوم القيامة من اين اكتسبه وفيم صرفه تمنى أن لا يكون أعطى الا قدر

(الاسود يوم القيامة) أي يحب (لو كان ما اوتي من الدنيا قوتا) اي بقدر ما يقتات لما يحصل له من مشقة المحاسبة وفيه تفضيل الفقر على الغنى (هناد) في الزهد (عن انس ﷺ ما من راكب يخلو في مسيره بالله وذكره الا ردفه ملك) اي ركب معه خلفه ليحفظه (ولا يخلو بشعر) بكسر فسكون (ونحوه) كحكايات مضحكة (الا كان ردفه شيطان) لان القلب الخالي عن الذكر محل استقرار الشيطان والشعر قرآنه كما في حديث (طب عن عقبة ابن عامر) واسناده كما قال المنذري حسن ﷺ (ما من رجل مسلم) وكذا الخنثى والانثى (يموت فيقوم على جنازته) يعني يصلي عليه (أربعون رجلا لا يشركون بالله شيأ الا شفعهم الله تعالى فيه) قال العلقمي قال النووي وفي رواية ما من ميت يصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعهم الله تعالى فيه وفي حديث آخر ثلاث صفوف رواه اصحاب السنن قال القاضي عياض هذه الاحاديث خرجت أجوبة لسائلين سألوا عن ذلك فاجاب كل سائل عن سؤاله هذا كلام القاضي ويحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بقبول شفاعة مائة فاخبر به ثم أخبر بقبول شفاعة اربعين ثم ثلاث صفوف وان قل عددهم فاخبر به ويحتمل أيضا ان يقال هذا مفهوم عدد ولا يحتج به جمهور الاصوليين فلا يلزم من الاخبار عن قبول شفاعة مائة منع قبول شفاعة ما دون ذلك وكذا في الاربعين مع ثلاثة صفوف (حم م د عن ابن عباس ﷺ ما من رجل يغرس غرسا الا كتب له من الاجر قدر ما يخرج من ثمر ذلك الغرس) قال المناوي قضيته ان اجر ذلك يستمر ما دام الغرس مأكولا منه وان مات غارسه وانتقل ملكه عنه (حم عن ابي أيوب الانصاري) باسناد صحيح ﷺ (ما من رجل مسلم يصاب بشئ في جسده فيتصدق به الا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة) قال المناوي اي اذا جنى انسان على آخر جناية فعفا عنه لوجه الله تعالى نال هذا الثواب وسببه ان رجلا قلع سن رجل فاستعدى فذكر له فعفا عنه (حم ت د ه عن ابي الدرداء ﷺ ما من رجل) اي مسلم (يجرح) بالبناء للمفعول (في جسده جراحة) بالنصب مفعولا مطلقا (فيتصدق بها) بأن يعفو عن الجاني (الا كفر الله تعالى عنه) من ذنوبه (مثل ما تصدق) به جزاء وفاقا (حم والضياء) عن عبادة بن الصامت واسناده صحيح ﷺ (ما من رجل يعود مريضا ممسيا الا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يصبح) أي يدخل في الصباح (ومن أتاه مصبحا خرج معه سبعون الف ملك يستغفرون له حتى يمسي ك عن على) بن ابي طالب ﷺ (ما من رجل يلي امر عشرة فما فوق ذلك الا أتى الله مغلولا يده) مرفوعا بمغلول (الى عنقه فكه بره أو اوثقه اثمه أولها) أي الامارة (ملامة وأوسطها ندامة) اي يلوم نفسه ثم يندم (وآخرها خزي يوم القيامة) الا من وفقه الله فعدل في رعيته فان الله تعالى يظله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله (حم عن ابي امامة) واسناده حسن ﷺ (ما من رجل يأتي قوما ويوسعون

ما يكفيه وعياله لما شاهد من مشقة حسابه ففي الحديث تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر الذي يصرف المال في مصارفه والراجح العكس (قوله يسود) أي يتمنى تمنيا شديدا (قوله قوتا) اي قدر ما يكفيه وعياله فقط وهو قوت نبينا وآل بيته ولذا قال اللهم اجعل رزق آل محمد كفافا (قوله وذكره الا ردفه ملك) اي يحفظه (قوله ولا يخلو بشعر) اي محرم كهجو وغيبة أما الجائز فلا بأس به والمشتمل على الوعظ مطلوب فقد كان صلى الله عليه وسلم يطلب انشاد شعر أبي الصلت (قوله ردفه شيطان) فان الشعر قرآن الشيطان والمزمار اذانه (قوله أربعون) فان لم يتيسر ذلك صلى عليه ثلاثة صفوف وينبغي تأخير الجنازة لكثرة المصلين ما لم يخش التغير (قوله لا يشركون بالله شيأ) المراد لا يكفرون بشرك ولا غيره فحضور الكفار كالعدم (قوله غرسا) أي نخلا أو غيره مما يثمر غرسه بنفسه أو بعامله غرسه لعياله أو لعموم المسلمين بقي على ملكه او زال عن ملكه فهو من الصدقة الجارية (قوله فيتصدق به) أي يعفو عنه (قوله خطيئة) أي من الصغائر (قوله مثل ما تصدق به) أي كفر عنه مثل التكفير الحاصل بسبب التصدق بالمال (قوله ممسيا الخ) واذا عاده أثناء النهار أو أثناء الليل كان له هذا الاجر العظيم أيضا (قوله سبعون ألف ملك) القصد منه التكثير لا التحديد فمن ضيع هذا الفضل وترك عيادة مرضى المسلمين ولو عصاة وان لم يعرفهم فهو محروم (قوله أوثقه اثمه) أي منعه من النجاة (قوله خزي يوم القيامة) أي اذا لم يعدل كما هو الغالب فهو صلى الله عليه وسلم قد أخبر بحسب الغالب على الولاة من عدم العدل والمراد بالخزي الملامة أي تلومه الناس على طلبها فيقولون ليته تباعد لما فيها من عدم القيام بحقوق الخلق (قوله ويوسعون

له) فى المجلس الذى هم فيه (حتى يرضى) يحتمل الغاية والتعليل (الا كان حقا على الله رضاهم) قال المناوى الحق بمعنى الواجب بحسب الوعد والاخبار (طب عن ابى امامة) باسناد ضعيف ۞ (مامن رجل يتعاظم فى نفسه و يختال فى مشيته) قال المناوى فى غير الحرب (الا لقى الله) يوم القيامة أو بالموت (وهو عليه غضبان) أى مالم يرجع عن التعاظم والاختيال (حم خد ك عن ابن عمر) بن الخطاب باسناد صحيح ۞ (مامن رجل ينعش) أى يحيى (بلسانه حقا فعمل به من بعده) اى بعد موته (الا اجرى عليه اجره الى يوم القيامة) أى مادام يعمل به (ثم وفاه الله ثوابه يوم القيامة حم عن انس ۞ مامن رجل ينظر الى وجه والديه) أى اصليه المسلمين وان عليا (نظر رحمة الا كتب الله) اى قدر أو امر الملائكة أن تكتب (له بها حجة مقبولة مبرورة) أى ثوابا مثل ثوابها (الرافعى) فى تاريخ قزوين (عن ابن عباس ۞ مامن رجل) يعنى انسانا ميتا ولو أنثى (يصلى عليه مائة الا غفر الله له) تقدم الجمع بين الروايات (طب حل عن ابن عمر ۞ مامن ساعة تمر بابن آدم) من عمره (لم يذكر الله تعالى فيها) بلسانه ولا بقلبه (الا حسر عليها يوم القيامة) قال المناوى أى قبل دخول الجنة لانه لا حسرة فيها (حل هب عن عائشة ۞ مامن شئ فى الميزان اثقل من حسن الخلق حم د عن ابى الدرداء ۞ مامن شئ يوضع فى الميزان اثقل من حسن الخلق وان صاحب حسن الخلق ليبلغ به) أى بحسن خلقه (درجة صاحب الصوم والصلاة) قال الطيبى المراد به نوافلهما (ت عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن ۞ (مامن شئ يصيب المؤمن فى جسده يؤذيه) فيصبر ويحتسب كما فى رواية حتى يلقى ربه طاهرا مطهرا فالمصائب تخفف الاثقال الى يوم القيامة (الا كفر الله عنه به من سيآته حم ك عن معاوية) واسناده صحيح ۞ (مامن شئ الا يعلم انى رسول الله) هو شامل لجميع المخلوقات (الا كفرة الجن والانس طب عن يعلى بن مرة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ (مامن شئ احب الى الله تعالى من شاب تائب) أو شابة تائبة (ومامن شئ ابغض الى الله تعالى من شيخ مقيم) أى مصر (على معاصيه) أو شيخة كذلك (ومافى الحسنات حسنة احب الى الله تعالى من حسنة تعمل فى ليلة الجمعة او يوم الجمعة ومامن الذنوب ذنب ابغض الى الله تعالى من ذنب يعمل فى ليلة الجمعة او يوم الجمعة) فعقاب ذلك الذنب المفعول فيهما أشد منه لو فعل فى غيرهما (ابو المظفر السمعانى فى اماليه عن سلمان) الفارسى ۞ (مامن صباح يصبح العباد الا مناد) مبتدأ والواو مقدرة وفى نسخة الا ومناد (ينادى) من الملائكة (سبحان الملك القدوس) قال المناوى وفى رواية سبحوا الملك القدوس أى نزهوا عن النقائص من تنزه عنها أو قولوا سبحان الملك القدوس أى الطاهر المنزه عن كل عيب ونقص

له) أى فى المجلس لاجل رضاه حيث أجلسوه معهم ولم يجعلوه آخر المجلس (قوله حقا الخ) أى أرضاهم ولا بد فضلا منه واحسانا (قوله يتعاظم فى نفسه) أى يعد نفسه أعظم من غيره وأكثر ما يكون ذلك فى اهل العلم فيحتقرون الجهال و يرون انهم دونهم ودواء ذلك أن يقول الشخص لنفسه من اين علمت القبول يحتمل ردك وقبول هذا الجاهل (قوله غضبان) اى منتقم منه (قوله ينعش) أى يظهر حقا بلسانه (قوله فعمل) فى نسخة فيعمل به أى ليكون من الصدقة الجارية فاذا لم يعمل به بعده كان له ثواب عظيم لكن لا يجرى له الى يوم القيامة كما اذا عمل به بعده (قوله أجرى عليه أجره) أى كتب له ثوابه (قوله ينظر الى وجه والديه الخ) فيه حث على بر الوالدين ولو بنظر الشفقة والمحبة (قوله حسر عليها) أى تلهف وندم لما رآه مما اعد للذاكرين (قوله أثقل من حسن الخلق) أى لما يترتب عليه من الطاعات العظيمة كالعفو عن ظالمك وايصال من قطعك الخ وهذا الحديث ظاهر فى ان الاعمال نفسها توزن فتجسم وتوضع فى الميزان وهو الراجح وقيل ان الموزون هو صحف الملائكة المرقوم فيها الاعمال (قوله درجة صاحب الصوم والصلاة) أى له ثواب كثواب الصائم القائم (قوله مامن شئ يصيب المؤمن) اى من الامراض ونحوها كالجناية على جسده ظلما وكل مؤلم (قوله كفر الله الخ) أى ورفع به درجاته (قوله مامن شئ) أى من جماد وحيوان الا يعلم أنى رسول الله أى علما نافعا منجيا الا كفرة الجن والانس فانهم وان علموا أنى رسول الله لكنهم لم يؤمنوا فلم ينفعهم علمهم (قوله ابغض الى الله الخ) فالحسنات فى كل وقت محمودة والمعاصى فى كل وقت مبغوضة الا انها فى ليلة الجمعة و يومها أشد بغضا والحسنات أشد ثوابا (قوله الملك) أى المتصرف بالامر والنهى القدوس أى الكامل فى الطهارة والقصد من مناداة الملك بذلك حث الناس على قول ذلك كما صرح بذلك فى الحديث بعده

(ت عن الزبير ﴿ ما من صباح يصبح العباد) فيه (الا صارخ يصرخ) من الملائكة أى يصوت فيه بأعلى صوته (ايها الخلائق سبحوا الملك القدوس رب الملائكة والروح) ما بعد الا جملة حالية والواو مقدرة (ع وابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن الزبير) بن العوام واسناده ضعيف ﴿ (ما من صباح يصبح العباد الا وصارخ يصرخ يا ايها الناس لدوا للتراب واجمعوا للفناء وابنوا للخراب) قال المناوى اللام فى الثلاثة لام العاقبة ونبه به على أنه لا ينبغى جمع المال الا بقدر الحاجة ولا بناء مسكن الا بقدر ما يدفع الضرورة وماعداه مفسد للدين (هب عن الزبير) واسناده ضعيف ﴿ (ما من صباح ولا رواح الا وبقاع الارض ينادى بعضها بعضا ياجارة هل مر بك اليوم عبد صالح صلى عليك او ذكر الله فان قالت نعم رأت ان لها بذلك فضلا طس حل عن انس) واسناده ضعيف ﴿ (ما من صدقة افضل من قول) بالتنوين أى من لفظ تدفع به عن محترم أو تشفع له (هب عن جابر) واسناده ضعيف ﴿ (ما من صدقة احب الى الله من قول الحق) من نحو أمر بمعروف أو نهى عن منكر (هب عن ابى هريرة ﴿ ما من صلاة مفروضة الا وبين يديها ركعتان) فيه ندب الرواتب القبلية للفرائض (حب طب عن الزبير) بن العوام ﴿ (ما من عام الا والذى بعده شر منه حتى تلقوا ربكم) يعنى غالبا (ت عن انس ﴿ ما من عام الا ينقص الخير فيه ويزيد الشر) أى يقل الخير فى الطاعات وتكثر فيه المعاصى قال المناوى قيل للحسن فهذا ابن عبد العزيز بعد الحجاج قال لابد للزمان من تنفيس (طب عن ابى الدرداء ﴿ ما من عبد يسجد لله سجدة) فى الصلاة (الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة) زاد فى رواية وكتب له بها حسنة (حم ت ن حب عن ثوبان ﴿ ما من عبد مسلم) المراد انسان مسلم (يدعو لاخيه) فى الدين وان لم يكن من النسب (بظهر الغيب) أى فى غيبة المدعو له أى بحيث لا يعلم وان كان حاضرا فى المجلس (الا قال الملك) زاد فى رواية الموكل به (ولك بمثل) بكسر الميم وسكون المثلثة على الاشهر وروى بفتحهما وتنوينه عوض عن المضاف اليه والباء زائدة أى ولك مثل ما طلبته له (م د عن ابى الدرداء ﴿ ما من عبد يمر بقبر رجل) انسان (كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الا عرفه ورد عليه السلام) ولا مانع من خلق هذا الادراك برد الروح فى بعض بدنه قال المناوى وقوله يعرفه يفهم منه انه اذا لم يعرفه لا يرد وهو غير مراد فقد أخرجه ابن أبى الدنيا وزاد وان لم يعرفه رد عليه السلام (خط وابن عساكر عن ابى هريرة ﴿ ما من عبد يصرع صرعة من مرض الا بعثه الله منها طاهرا) لان المرض يكفر الذنوب (طب والضياء المقدسى (عن ابى امامة ﴿ ما من عبد يسترعيه الله رعية) أى يفوض اليه رعاية رعية بأن ينصبه على القيام بمصالحهم وجملة (يموت) خبر ما (يوم) ظرف لما قبله (يموت) فى محل جر باضافة يوم اليه (وهو غاش) أى خائن (لرعيته) قال المناوى المراد من يوم يموت وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا تقبل فيها التوبة اه ويمكن أن تكون جملة يوم يموت معترضة

(قوله يصرخ) من باب نصر (قوله لدوا) أى توالدوا (قوله واجمعوا) اى المال (قوله ما من صباح ولا رواح) اى ما من زمن من الازمان سواء وقت الغدو أى من الفجر الى الزوال او وقت الرواح أى من الزوال الى الغروب (قوله بعضها بعضا) أى تنادى كل بقعة البقعة التى بجوارها أى بلسان الحال وان كنا لانسمعه وهذا مما يدل على عظيم فضل الصلاة والذكر (قوله صالح) أى مسلم (قوله من قول) أى من قول حق كما فى الحديث بعده أى من امر بمعروف ونهى عن منكر فالصدقة التى من بين فكيه أفضل من الصدقة التى من بين كفيه (قوله قول الحق) شامل للذكر (قوله وبين يديها) مجاز عن القبلية (قوله ما من عام) بل ولا يوم الا واليوم الذى بعده شر منه أى غالبا فلا يرد زمن عمر بن عبد العزيز بعد زمن الحجاج وزمن سيدنا عيسى آخر الزمان ومن آثار السلف ما بكيت من زمن الا بكيت عليه أى بعد مروره لكونه وجد ما بعده أشق منه (قوله سجدة) أى فى صلاة فسجدة التلاوة مثلا ليس فيها هذا الفضل العظيم (قوله بظهر الغيب) ظهر مقحم اى من غير شعور له بذلك وان كان بالمجلس (قوله بمثل) أى فيدعو له الملك بمثله ودعاء الملك لا يرد بل هو مقبول ولا بد فذلك من الحيلة على اجابة الدعاء (قوله كان يعرفه) لامفهوم له ففى رواية أخرى عرفه أو لم يعرفه وفيه حث على طلب زيارة القبور (قوله يصرع صرعة) أى يحصل له مرض سواء كان قليلا او كثيرا أى فقد يكون العبد لا عبادة له فيبتلى بالامراض لتكفر سيآته (قوله يسترعيه الله) أى يجعله راعيا وحافظا على جماعة من المسلمين (قوله يوم يموت) اى وقت موته (قوله وهو غاش) اى خائن بأن لم ينصح فى امورهم ويفعل الامر الاطهر منه

بين الدال وصاحبها وهو فاعل يموت الاول أي يموت حال كونه غاشا لرعيته (الاحرم الله عليه الجنة) أي ان استحل أو هو زجر وتخويف (ق عن معقل بن يسار ۞ مامن عبد يخطب خطبة الا الله سائله عنها ما اراد بها) قال المناوي وكان مالك اذا احدث بهذا الحديث بكى حتى ينقطع صوته ثم يقول تحسبون عيني تقر بكلامي وأنا أعلم أن الله سائلي عنه (هب عن الحسن البصري (مرسلا ۞ مامن عبد يخطو خطوة الا سئل عنها) يوم القيامة (ما اراد بها) من خير أو شر ويعامله بقضية ارادته (حل عن ابن مسعود ۞ مامن عبد) مسلم (الا له بابان في السماء باب ينزل منه رزقه وباب يدخل فيه عمله وكلامه فاذا فقداه بكيا عليه) لفراقه (ع حل عن أنس) واسناده ضعيف ۞ (مامن عبد من امتي يصلي على صلاة صادقا بها) قال المناوي زاد في رواية من قلبه وقيد به فان الصدق قد لا يكون عن اعتقاد اه وماذكره يغني عنه (من قبل نفسه الا صلى الله تعالى بها عليه عشر صلوات وكتب له بها عشر حسنات ومحا عنه بها عشر سيئات حل عن سعيد بن عمير الانصاري ۞ مامن عبد يبيع تالدا) أي مالا قديما والطارف نقيضه قال في النهاية وقال في المصباح ويقال التالد والتليد والتلاد كل مال قديم وخلافه الطارف والطريف (الا ساط الله عليه تالفا) وقال العسكري التالد ماورثه من آبائه والتالف ما يتلف من ثمنه (طب عن عمران) بن حصين بالتصغير باسناد ضعيف ۞ (مامن عبد كانت له نية في اداء دينه الا كان له من الله عون) على ادائه فيسبب له رزقا يؤدي منه (حم ك عن عائشة ۞ مامن عبد يريد أن يرتفع في الدنيا درجة فارتفع الا وضعه الله في الآخرة درجة أكبر منها واطول) تمامه عند الطبراني ثم قرأ وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلا (طب حل عن سلمان) الفارسي ۞ (مامن عبد ولا امة) أي مامن ذكر ولا انثى حر ولا رقيق (استغفر الله في كل يوم سبعين مرة الا غفر الله تعالى له سبعمائة ذنب وقد خاب عبد او امة عمل في اليوم والليلة أكثر من سبعمائة ذنب) وذلك لان كل مرة من الاستغفار حسنة والحسنة بعشر امثالها فتكون سبعمائة حسنة في مقابلة سبعمائة سيئة فتكفرها (هب عن انس) واسناده ضعيف ۞ (مامن عبد يسجد) في صلاته (فيقول) في سجوده (رب اغفر لي) ويكرر ذلك (ثلاث مرات الا غفر الله له قبل ان يرفع رأسه) من سجوده قال المناوي والظاهر أن المراد الصغائر اذا قارن الاستغفار توبة (طب عن والد ابي مالك الاشجعي ۞ مامن عبد يصلي علي الا صلت عليه الملائكة ما دام يصلي علي فليقل) بكسر القاف وشدد اللام (العبد من ذلك اوليكثر) منه (حم ه والضياء عن عامر بن ربيعة ۞ مامن عبد مؤمن يخرج من عينيه من الدموع مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى) رجاء رحمته (فيصيب) أي ما خرج من الدموع (حر وجهه) بضم الحاء المهملة قال في مختصر النهاية ما أقبل منه (فتمسه النار ابدا) ان قارن ذلك توبة (ه عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ۞ (مامن عبد ابتلى ببلية في الدنيا الا بذنب والله أكرم واعظم عفوا من أن يسأله عن ذلك الذنب يوم القيامة) فالبلاء في الدنيا دليل على ارادة الله تعالى الخير لعبده وحيث عجل له عقوبته في الدنيا ولم يؤخره للآخرة التي عقوبتها اشد (طب عن ابي موسى) الاشعري ۞ (مامن عبد مؤمن الا وله ذنب يعتاده الفينة بعد الفينة) أي يعود اليه حينا بعد حين (او ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا ان المؤمن خلق مفتنا) أي ممتحنا أي يمتحنه الله بالبلاء والذنوب

(قوله حرم الله عليه الجنة) أي مع السابقين أو دائما ان استحل ذلك (قوله الا الله سائله عنها) هل قصد وجه الله او امرا دنيويا (قوله خطوة) فينبغي التحري في السعي والاخلاص فيه له تعالى (قوله وكلامه) عطف خاص اهتماما به لشدة حركة اللسان وان كان عمل القلب أهم وان اريد بالعمل غير عمل اللسان كان عطف الكلام عليه عطف مغاير (قوله على صلاة) اي بأي صيغة كانت (قوله من قبل نفسه) أي وقلبه مخلص بذلك (قوله تالدا) اي فاذا احتاج الشخص لبيع شئ من ماله يطلب له ان يبيع من الطريف أي المال الجديد فان احتاج لبيع المال القديم لعدم غيره فلا بأس به (قوله عون) أي اعانة (قوله الا وضعه الله الخ) فلا ينبغي التعلق الا بأمور الآخرة والسعي فيها لا في تحصيل امور الدنيا الا بقدر الحاجة (قوله سبعمائة ذنب) اي من الصغائر فهذا يدل على تطهيره من جميع الصغائر يوم القيامة (قوله اوليكثر) فينبغي له حينئذ الاكثار والكف عن الاقلال لما علم من هذا الخير العظيم والمراد بصلاة الملائكة استغفارها له (قوله حر وجهه) أي المقبل منه (قوله الا بذنب) يشير الى قوله تعالى وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم (قوله الفينة بعد الفينة) أي الحين بعد الحين

والمفتن بفتح الفاء وشد المثناة الفوقية مفتوحة الممتحن الذي فتن كثيرا (توابا نسيا اذا ذكر ذكر) أي يتوب ثم ينسى فيعود ثم يتذكر فيتوب وهكذا (طب عن ابن عباس ﷺ ما من عبد يظلم رجلا) يعني انسانا (مظلمة) بتثليث اللام والكسر أشهر (في الدنيا لا يقصه) بضم التحتية وكسر القاف وصاد مهملة مشددة أي لا يمكنه من أخذ القصاص (من نفسه الا اقصه الله منه يوم القيامة) بأن يمكنه أن يفعل به مثل فعله من قتل وقطع قال المناوي هذا هو الأصل وقد يتحمله الله بعفوه ويعوض المستحق (هب عن ابي سعيد) واسناده حسن ﷺ (ما من عبد الا وله صيت في السماء) أي ذكر وشهرة بحسن أو قبيح (فان كان صيته في السماء حسنا وضع في الارض) ليحبه أهلها ويعاملوه بأنواع المهابة والاعتبار وينظروا اليه بعين الود (وان كان صيته في السماء سيئا وضع في الارض) فيعامله أهلها بالهوان وينظرون اليه بعين الاحتقار وأصل ذلك الوضع محبة الله تعالى للعبد أو عدمها فمن أحبه الله احبه أهل مملكته ومن أبغضه الله أبغضوه (البزار عن ابي هريرة ﷺ ما من عبد استحيا من الحلال) قال المناوي من فعله أو اظهاره (الا ابتلاه الله بالحرام) أي بفعله أو اظهاره جزاء وفاقا اه ويحتمل أن المراد استحيا من تعاطي الكسب الحلال أو التزوج ونحو ذلك (ابن عساكر عن أنس) بن مالك ﷺ (ما من عثرة ولا اختلاج عرق ولا خدش عود) يحصل لكم (الا بما قدمت أيديكم) أي بسببه (وما يغفر الله أكثر) وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير (ابن عساكر عن البراء) بن عازب ﷺ (ما من غازية) أي جماعة (تغزو في سبيل الله فيصيبون) وفي نسخة فيصيبوا (الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الآخرة) وهما السلامة والغنيمة (ويبقى لهم الثلث فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم) قال العلقمي اختلف العلماء في معنى هذا الحديث والصواب الذي لا يجوز غيره ان معناه ان الغزاة اذا سلموا وغنموا يكون اجرهم أقل من اجر من لم يسلم أو سلم ولم يغنم وان الغنيمة في مقابلة جزء غزوهم فاذا حصلت لهم أي مع السلامة فقد تعجلوا ثلثي أجرهم المرتب على الغزو وتكون هذه الغنيمة من جملة الاجر (حم م د ن ه عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (ما من قاض من قضاة المسلمين الا ومعه ملكان يسددانه الى الحق ما لم يرد غيره فاذا أراد غيره وجار) في الحق (متعمدا تبرأ منه الملكان ووكلاه) بالتخفيف (الى نفسه) فيلزمه حينئذ الشيطان (طب عن عمران) بن حصين قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (ما من قلب الا وهو معلق بين اصبعين من اصابع الرحمن ان شاء اقامه وان شاء ازاغه) هذا عبارة عن كونه مقهورا مغلوبا (والميزان بيد الرحمن) بقدرته وارادته (يرفع اقواما ويضع آخرين الى يوم القيامة حم ه ك عن النواس) بن سمعان وهو حديث صحيح ﷺ (ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم اعز) أي أمنع (وا كثر ممن يعمله ثم لم يغيروه الا عمهم الله منه بعقاب) لان من لم

(قوله توابا) أي كثير التوبة وهو علامة قوة الايمان ان الله يحب التوابين فالمصر المتمادي في الذنوب وعدم التوبة والاثم مالك عليها (قوله نسيا اذا ذكر ذكر) أي كثير النسيان لما وقع منه من الذنب والتوبة فاذا ذكر أي تذكر الذنب ذكر الله أي خاف منه وتاب ورجع (قوله لا يقصه من نفسه) أي لا يمكنه من أن يقتص منه فيما لو كان فعل معه ما يوجب القطع من نحو موضحة وقطع (قوله اقصه الله) اى أخذ الله تعالى له منه القصاص ما لم يعف عنه ويرضى المستحق فان حقوق الخلق مبنية على المشاحة (قوله صيت) هو في الاصل الذكر الحسن والمراد هنا مطلق الذكر بحسن أو قبيح بقرينة قوله سيأ فمحبة الخلق للعبد وثناؤهم عليه دليل محبة المولى وعكسه بعكسه (قوله بالحرام فمن استحى من الزواج ابتلاه الله بالوقوع في نحو الزنا لا سيما ان كان له وفور شهوة أو كان ذا لما يقتدى به في الزواج لو فعله فيتأكد في حقه حينئذ فعله وترك الحياء منه لئلا يقع في المحرم (قوله ما من عثرة ولا اختلاج عرق ولا خدش عود الخ) يشير لقوله وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير (قوله في سبيل الله) اى في قتال الكفار والحاصل ان للغازي جهات ثلاثة قتاله للكفار وهذه مثاب عليها ولا بد وغنمه للمال وسلامته ورجوعه الى أهله فان قاتل ولم يغنم ومات تم له اجره وان غنم وسلم نقص منه الثلثان وان سلم ولم يغنم أو بالعكس نقص منه الثلث (قوله أصبعين) اى القدرة والارادة والسلف يفوضون مع التنزيه (قوله أقامه) أى أقام ذلك القلب يعمل الى الحق ووفقه له وقوله ازاغه أي اماله عن الحق (قوله والميزان الخ) شبه الامر والميل الذي يخلقه في العبد فيميله الى الحق أو الى الباطل بالميزان الحسي بجامع الرجحان القهري في كل (قوله يرفع أقواما) أي بتوفيقهم للحق ويخفض آخرين بزيغهم عن الحق (قوله عمهم ٢ الله تعالى منه بالعقاب) وقد ورد ان مدينة فيها ثمانية عشر الفا يعملون بعمل الانبياء وفيهم جماعة قليلة

٢ قول المحشي تعالى ليس في متن العزيزي مثله ولعله رواية فليحرر اه مصححه

يعمل اذا كانوا أكثرممن يعمل كانوا قادرين على تغيير المنكر غالبا فتركهم له رضا به (حم د ه حب عن جرير) بن عبد الله ﷺ (مامن قوم يقومون من مجلس لا يذكرون الله تعالى فيه الا قاموا عن مثل جيفة حمار) أى مثلها فى النتن والقذارة وذلك لما يخوضون فيه من الكلام فى أعراض الناس (وكان ذلك المجلس) أى ما وقع فيه (عليهم حسرة يوم القيامة) أى ندامة لازمة لهم لاجل ما فرطوا فى مجالسهم ذلك من ذكر الله تعالى فيتحسر المؤمن يوم القيامة على كل لحظة من عمره لم يعمل فيها ما يحصل الله له به الثواب (د ك عن أبى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (مامن قوم يذكرون الله الا حفت) أى أحاطت (بهم الملائكة وغشيتهم) أى علتهم (الرحمة ونزلت عليهم السكينة) أى الوقار (وذكرهم الله فيمن عنده) يعنى فى الملائكة المقربين (ت ه عن أبى هريرة وأبى سعيد) الخدرى ﷺ (مامن قوم يظهر فيهم الربا الا أخذوا بالسنة) بفتح السين الجدب بالدال المهملة والقحط (ومامن قوم يظهر فيهم الرشا الا أخذوا بالرعب) أى وقع الخوف فى قلوبهم من العدو (حم عن عمرو بن العاص) ﷺ (مامن قوم يكون فيهم رجل صالح) بأداء حق الحق وحق الخلق (فيموت فيخلف فيهم مولود) أى يحدث بعد موته (فيسمونه باسمه الا خلفهم الله تعالى بالحسنى) قال الشيخ أى البركة التى كانت فى ذلك الصالح الخ (ابن عساكر عن على) أمير المؤمنين ﷺ (مامن ليل ولا نهار) قال المناوى الذى وقفت عليه فى مسند الشافعى مامن ساعة من ليل أو نهار (الا السماء تمطر فيها) أى فى تلك الساعة المصرح بها فى بعض الروايات (يصرفه الله حيث يشاء) من أرضه يعنى المطر لا يزال ينزله الله من السماء لكنه يرسله الى حيث شاء من الارض قال الزمخشرى روى أن الملائكة يعرفون عدد المطر وقدره كل عام لانه لا يختلف لكن تختلف فيه البلاد (الشافعى عن المطلب ابن عبد الله (بن حنطب) المخزومى تابعى روى عن أبى هريرة فهو مرسل ﷺ (مامن مؤمن الا وله بابان) فى السماء (باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه) قال المناوى تمامه فذلك قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض (ت عن أنس) ﷺ مامن مؤمن يعزى) أى يسلى (أخاه بمصيبة) بأن يحمله على الصبر عليها (الا كساه الله تعالى من حلل الكرامة يوم القيامة) فيه أن التعزية سنة وانها لا تختص بالموت (ه عن عمرو بن حزم) الخزرجى قال النووى اسناده حسن ﷺ (مامن مسلم يأخذ مضجعه يقرأ سورة من كتاب الله الا وكل الله به ملكا يحفظه فلا يقربه شئ يؤذيه حتى يهب متى هب حم ت عن شداد بن أوس ﷺ مامن

يعملون المعاصى ولم ينههم الاوّل فأهلك الله الجميع فى جلس مع لابس الحرير مثلا أو المغتاب ولم ينهه عوقب بمثل عقابه (قوله لا يذكرون الله) فيطلب الذكر المكفر لذنوب المجالس الصغائر أعنى سبحانك اللهم الخ (قوله يذكرون الله) بأى ذكر كان ومنه مجلس قراءة العلم فان الملائكة تحيط بهم (قوله وغشيتهم) أى عمتهم الرحمة (قوله أخذوا بالسنة) أى الجدب والقحط فان السنة تطلق على العام المعروف وعلى الشدة الحاصلة بسبب القحط (قوله الرشا) بضم الراء جمع رشوة كذا لفظ شيخنا ونقل لى بعض الثقات ان المفرد مثلث الراء والجمع بالضم أو الكسر فقط وفى المختار الرشوة بكسر الراء وضمها والجمع رشا بكسر الراء وضمها انتهى ومثله فى المصباح الا أنه جعل الضم لغة والاصل الكسر فى المفرد والجمع أى بان يأخذوا الرشوة المحرمة كأخذ مال لابطال حق أما الجعالة على قضاء حاجة فجائزة ولا يجوز أخذ الجاعل عليه الا بعد قضاء الحاجة (قوله فيخلف فيهم مولود) أى سواء كان ابن ذلك الميت أو غيره على هذه النسخة الموافقة لغالب النسخ وفى بعض النسخ فيخلف فيهم مولودا أى ذلك الميت فقط أى جنينا يؤل أمره الى أن يكون مولودا أو انه مولود حقيقة لكنه مات أبوه عقب ولادته وقبل تسميته فيطلب تسميته باسم أبيه الصالح لتحصل فيه بركته أما لو مات أبوه بعد تسميته فلا يطلب تغيير اسمه الا أن يحمل على الاسم اللقب بان يلقب بلقب أبيه (قوله خلفهم الله تعالى بالحسنى) أى الكرامة والاحسان والخير أى عوضهم

٣٧ يزى مث الاحسان والخير الذى كان فى الميت الصالح (قوله يعزى أخاه الخ) ووقتها من خروج الروح الى ثلاثة أيام فى الحاضر ومن وقت قدوم الغائب الى ذلك (قوله سورة) أى سورة كانت مع حسن نية واخلاص (قوله فلا يقربه شئ) فى المصباح قربت الامر أقربه من باب تعب وفى لغة من باب قتل قربانا بالكسر فعلته أو دانيته ومن الاوّل ولا تقربوا الزنا ومن الثانى لا تقرب الحمى أى لا تدن منه ومنه أيضا فلا يقربوا المسجد الحرام انتهى وفى المختار قرب بالضم قربانا بضم القاف أى دنا انتهى وقوله حتى يهب أى يستيقظ قال فى المصباح هبت الريح هبوبا من باب قعد هاجت وهب من نومه هبا من باب قتل استيقظ اه

(قوله من الولد) أي ذكوراً أو اناثاً أو البعض كذا والبعض كذا (قوله لم يبلغوا الحنث) وفي قول وان بلغوا لكنه مرجوح (قوله الا تلقوه الخ) أي ليشفعوا في دخوله الجنة (قوله مامن مسلم الخ) خصه لان الكافر لا يجد حلاوة العبادة المذكورة مادام على كفره وان كان مخاطباً بالفروع (قوله اول رمقة) انما قال ذلك لانه ربما تقع افتة من الشخص قهراً فيجب عليه الغض فوراً فلا ينافي أن المكلف مخاطب بالغض من أول الامر في النظرة الاولى وغيرها (قوله عبادة) أي خشية في القلب بسببها تحصل حلاوة العبادة والمعاصي بعد ذلك (قوله مامن مسلم يزرع الخ) أما الكافر فلا ثواب له بسبب الزرع (قوله شوكة الخ)

مسلم) خرج الكافر (يموت له ثلاثة) في رواية ثلاث وهو شائع لان المميز محذوف (من الولد) قال المناوي أولاد الصلب (لم يبلغوا الحنث) أي سن التكليف الذي يكتب فيه الاثم وفسر الحنث في رواية بالذنب وهو مجاز من تسمية المحل بالحال وقال الراغب عبر بالحنث عن الذنوب (الا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية) زاد النسائي لا يأتي باباً من أبوابها الا وجده عنده يسعى في فتحها (من ايها شاء دخل حم ه عن عتبة) بمثناة فوقية (بن عبد) السلمي واسناده حسن ﷺ (مامن مسلم ينظر الى امرأة) أجنبية (اول رمقة) بفتح الراء وسكون الميم أي أول نظرة يقال رمقه بعينه رمقاً أطال النظر اليه (ثم يغض بصره) يكف عنها (الا احدث الله له عبادة يجد حلاوتها في قلبه) لانه لما رفع بصره الى محاسنها اوجب الغضب فاذا امتثل الامر فقد قمع نفسه عن شهواتها فجوزي باعطائه نوراً يجد به حلاوة العبادة (حم طب عن ابي امامة) وضعفه المنذري ﷺ (مامن مسلم يزرع زرعاً او يغرس غرساً فيأكل منه طير او انسان أو بهيمة الا كان له به) أي بالاكل (صدقة) ظاهره وان أثم الآكل وقال المناوي ان لم يضمنه الآكل (حم ق ت عن انس) بن مالك ﷺ (مامن مسلم يصيبه اذى) بالتنوين (شوكة فما فوقها الا حط الله تعالى به) أي بسبب ما يصيبه (سيآته كما تحط الشجرة ورقها ق عن ابن مسعود ﷺ مامن مسلم يشاك بشوكة فما فوقها الا كتب الله له بها درجة) أي منزلة عالية في الجنة (ومحيت عنه بها خطيئة م عن عائشة ﷺ مامن مسلم يشيب شيبة في الاسلام الا كتب الله له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة) ظاهره يشمل من شاب وهو صغير السن ولا يشمل من طعن في السن ولم يشب (د عن ابن عمرو ﷺ مامن مسلم يبيت على ذكر الله) تعالى من نحو قراءة وتهليل وتكبير وتحميد وتسبيح (طاهراً) يعني من الحدثين والخبث (فيتعار) بعين مهملة وراء مشددة وبالرفع أي ينتبه من فرشه مع صوت أو هو بمعنى يتمطى (من الليل) أي وقت كان قال العلقمي قال بعضهم ولعل هذه فضيلة مختصة بنوم الليل دون النهار لقوله يبيت ولقوله من الليل (فيسأل الله تعالى خيراً من أمر الدنيا والآخرة الا اعطاه الله اياه حم د عن معاذ) بن جبل واسناده حسن ﷺ (مامن مسلم كسا مسلماً ثوباً الا كان في حفظ الله تعالى مادام عليه منه خرقة ت عن ابن عباس ﷺ مامن مسلم تدرك له ابنتان فيحسن اليهما ما صحبتاه الا ادخلتاه الجنة) أي ادخله قيامه بهما والاحسان اليهما الجنة أي مع السابقين أو بغير عذاب (حم خد حب ك عن ابن عباس ﷺ مامن مسلم يعمل ذنباً الا وقفه الملك) أي الحافظ الموكل بكتابة السيآت عليه بأمر

ولذا عثرت زوجة شخص فقلم أصبعها فضحكت فقال لها زوجها الم تؤلمك العثرة فقالت شغلني ما أعد لي بسبب ذلك عن التألم وهكذا شأن المقربين يشاهدون النعم في طي البلايا (قوله شيبة في الاسلام) فيه مدح من طال عمره وحسن عمله واوّل من شاب سيدنا ابراهيم فقال ما هذا يارب قيل وقار فقال اللهم زدني وقاراً وقد كان ملك كلما ظهر له شعرة بيضاء نتفها فجاءت محظيته مرة واخذت شعرة القاها ووضعتها عند أذنها فقال لها لم فقالت اسمع ما تقول فقال اى شئ تقول فقالت تقول استطلت على اضعفي وغداً يأتيك جيشي فلا تقدر عليه وأنشدت تقول

ولا تحية بالشيب لاحت بعارضي
فعاجلتها بالنتف خوفاً من الحتف
فقالت على ضعفي استطلت وانما * رويدك حتى يلحق الجيش من خلفي

صاحب

(قوله طاهراً) حال من مسلم (قوله فيتعار) أي يهب ويستيقظ من الليل أي في الليل أي وقت كان فيه وان كان السحر أولى (قوله أعطاه اياه) أي بعينه أو ادخر له ما هو أحسن منه أو دفع عنه به بلاء (قوله خرقة) أي رقعة (قوله تدرك له ابنتان الخ) خص زمن الادراك والبلوغ لان الغالب الضجر من الانفاق على البنات بعد البلوغ لكونهن آن وقت تزويجهن بخلاف زمن قبل البلوغ (قوله أدخلتاه الجنة) أي مع السابقين (قوله قوله وقفه الملك) أي أمهله ملك السيآت بأمر ملك الحسنات

صاحب اليمين له بذلك (ثلاث ساعات فان استغفر) الله تعالى (من ذنبه) أى طلب منه مغفرته (لم يوقفه) أى لم يكتبه (عليه ولم يعذب يوم القيامة) على ذلك الذنب وفى حديث آخران كاتب الحسنات يأمره بالتربص ست ساعات (ك عن ام عصمة) العوصية وهو حديث صحيح ﷺ (مامن مسلم يصاب فى جسده) بشئ من الامراض أو العاهات (الاامرالله تعالى الحفظة) يعنى كاتب اليمين (فقال اكتبوا لعبدى فى كل يوم وليلة من الخيرما كان يعمل مادام محبوسافى وثاقى) أى قيدى والوثاق بالكسر القيد والحبل ونحوه (ك عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث صحيح ﷺ (مامن مسلم يظلم مظلمة) بفتح اللام وتكسر (فيقاتل) عليها من عليها ظالمه (فيقتل) بسبب ذلك (الاقتل شهيدا) فهو من شهداء الآخرة (حم عن ابن عمرو بن العاص ﷺ مامن مسلم يعود مريضا) زادفى رواية مسلما (لم يحضره اجله فيقول) فى دعائه له (سبع مرات أسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الاعوفى) من مرضه ذلك (ت عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (مامن مسلم يلبى الالبى ماعن يمينه وشماله) أى الملبى (من حجر اوشجراومدر حتى تنقطع الارض من ههنا وههنا) اى الى منتهى الارض من جانب الشرق والى منتهى الارض من جانب الغرب يعنى يوافقه فى التلبية كل رطب ويابس فى جميع الارض (ت ه ك عن سهل بن سعد) الساعدى واسناده صحيح ﷺ (مامن مسلم يموت يوم الجمعة اوليلة الجمعة الاوقاه الله) تعالى (فتنة القبر) قال المناوى بأن لا يسئل فى قبره انتهى وهذا خلاف ظاهر الحديث والذى اعتمده الزيادى ان السؤال فى القبر عام لكل مكلف الاشهيد المعركة وماورد فى جماعة من أنهم لا يسئلون محمول على عدم الفتنة فى القبر اى يسئلون ولا يفتنون (حم ت عن ابن عمرو) بن العاص قال الشيخ حديث حسن ﷺ (مامن مسلمين) رجلين أو امرأتين (يلتقيان فيتصافحان) زاد ابن السنى ويتكاثران بودونصيحة (الاغفرلهما قبل ان يتفرقا) فيسن ذلك (حم د ت والضياء عن البراء) وهو حديث حسن ﷺ (مامن مسلمين يموت لهما) وفى رواية بينهما (ثلاثة من الولدلم يبلغوا الحنث) اى حدا يكتب عليهم فيه الحنث وهو الاثم (الاادخلهم الله الجنة) أى ولم تمسهم النار الاتحلة القسم (بفضل رحمته اياهم) اى بفضل رحمة الله الاولاد وذكر العدد لا ينافى حصول ذلك فى اثنين (حم ن حب عن ابى ذر) واسناده صحيح ﷺ (مامن مصل الا وملك عن يمينه وملك عن يساره فان اتمها) اى أتى بها تامة الشروط والاركان والسنن (عرجا بها وان لم يتمها) بأن اخل بشرط أو ركن (ضربا بها وجهه) كناية عن خيبته وحرمانه (قط فى الافراد عن عمر ﷺ مامن مصيبة) قال الكرمانى المصيبة فى اللغة ما ينزل بالانسان مطلقا أى من خير أوشر وفى العرف ماينزل به من مكروه خاصة وهو المراد هنا (تصيب المسلم) قال العلقمى وفى رواية مسلم من طريق مالك ويونس جميعا عن الزهرى مامن مصيبة يصاب بها المسلم (الا كفرالله بها عنه ذنوبه حتى الشوكة) قال العلقمى جوزوا فيه الحركات الثلاث فالجر بمعنى الغاية أى تنتهى الى الشوكة أو بالعطف على لفظ مصيبة والنصب بتقدير عامله أى حتى وجدانه الشوكة والرفع عطفا على الضمير فى تصيب وسكت عن احتمال العطف على الضمير المجرور بالباء أوكونه الابتدائية (يشاكها) بضم أوله اى يشوكه غيره بها قال ابن التين حقيقة هذا اللفظ يعنى قوله يشاكها أى يدخلها غيره قلت ولا يلزم من كونه الحقيقة أن لا يراد به ما هو أعم من ذلك حتى يدخل ما اذا دخلت هى بغير ادخال

(قوله ثلاث ساعات) وفى رواية ست (قوله استغفر) أى مع التوبة ان كان الذنب كبيرة (قوله لم يوقفه عليه) اى الذنب أى لم يقيده ويكتبه عليه وفى نسخة لم يكتب عليه فهى مفسرة لتلك (قوله اكتبوا الخ) اى بشرط انه لولا المرض لعمل (قوله لم يحضر أجله) والا فلا ينفعه شئ (قوله ان يشفيك) فى رواية يشفاك (قوله الالبى الخ) اى بلسان القال وان لم نسمعه (قوله فيتصافحان) أى يضع أحدهما يده فى يد الآخر ويؤخذ من قوله يلتقيان ان المصافحة بعد صلاة الصبح أو العصر مثلا بدعة لكن لا بأس بها وكذا المعانقة مع تقبيل نحو الرأس بدعة لا بأس بها اى لان ذلك ابلغ فى الود وقد قال بعض الصحابة أينضم أحدنا أخاه اذا لقيه فقال النبى لا فقال أيعانقه ويقبله فقال لا فقال أيصافحه ويسلم عليه فقال نعم وذكر الحديث وأما الانحناء كالركوع فنهى عنه وان قصد تعظيمه كتعظيم الله فهو كفر (قوله من الولد) أى ذكورا أو اناثا والبعض والبعض (قوله اياهم) اى الاولاد وهو معمول رحمته وقدورد أن الولد يقف بباب الجنة كالمغضب حتى يدخل أبويه الجنة قيل ومثل الثلاثة الاثنان والواحد قيل يارسول الله ومن لم يكن له ولد فقال انا فرط من لا فرط له (قوله حتى الشوكة) بالجر عطفا على مصيبة وبالرفع على الابتداء

(قوله بمرض) اى المرض الذى يموت فيه (قوله بين الدنيا) اى بين الاقامة فى الدنيا وتحمل غصصها لانها اعظم سجن للانبياء لانها سجن المؤمن فمابالك بالمؤمن الكامل والراحلة الى الآخرة لانها دار نعيمهم وهذا كما يفعل الشخص مع من هو عنده عزيز اذا دعاه الى اكرام فيقول له ان شئت جئتنا الى الاكرام اشارة الى عدم التحكم عليه فكذا يقول المولى لانبيائه ان شئتم أقمتم فى الدنيا مع تحمل غصصها لانها أعظم سجن لامثالكم ولو فرض انه اختار الدنيا أقام فيها على الدوام لكنه لا يختار ذلك لما علم بما أعد له فى الآخرة ولذا لما جاء ملك الموت لسيدنا موسى لطمه لطمة غضب لعلمه بان الله تعالى لا يقبض روحه الا بعد التخيير لعله يعظم قدره عند مولاه فلما جاء لقبض روحه من غير تخيير لطمه (قوله الا اربعين صباحا) قيل معناه انه لا يمكث فى القبر الا تلك المدة وبعد ذلك يرفع الى عليين ليعبد الله تعالى مع الملا الاعلى اى عبادة تلذذ لا تكليف ويدل لذلك انه أزيل بعض جدار الحجرة الشريفة فظهرت قدم فحصلت ضجة للناس لظنهم انها قدمه الشريف فأخبروا بعض الاخيار بذلك فقال لا يصح انها قدمه صلى الله عليه وسلم لانه رفع الى عليين فذهبوا وتأملوا فوجدوها قدم سيدنا عمر رضى الله تعالى عنه وقيل المعنى انه بعد الاربعين يكون حيا يخرج من القبر ويمشى فى الدنيا حيث شاء لكن المشهور أن المعنى انه يمكث هذه المدة فى قبره على الحالة التى مات عليها مع كونه فى غاية التنعم ثم بعدها يكون حيا مثلنا يصلى ويصوم كما يدل لذلك تمام الحديث وما ورد من رد السلام على من سلم عليه بقرب قبره عند مخرجه الطبرانى حتى ترد اليه روحه ومررت ليلة أسرى بى بموسى وهو قائم يصلى فى قبره وهذا لا ينافى ما ورد من ان أرواح الانبياء فى قناديل ذهب الخ لان لها اتصالا قويا بالاجساد بحيث تكون مثل حياتنا فى الدنيا بل أقوى مع كونها فى محالها وأمور البرزخ ليست كاحوال الدنيا بل هى من الخارق للعادة فلا يقال كيف يكون واقفا يصلى مع كون روحه تحت العرش مثلا ولا ينافى هذا وما قبله ما ورد صحيحا بل متواترا أن سيدنا موسى نقل سيدنا يوسف من قبره بمصر الى الشام عند آبائه لانه حين أراد نقله كان على الحالة التى مات عليها المألوفة للناس وبعد نقله صار حيا يصلى الخ

احد وفى هذا الحديث تعقب على الشيخ عز الدين بن عبد السلام حيث قال ظن بعض الجهلة أن المصاب مأجور وهو خطأ صريح فان الثواب والعقاب انما هو على الكسب والمصائب ليست منه بل الاجر على الصبر والرضا ووجه التعقب أن الاحاديث الصحيحة صريحة فى ثبوت الاجر بمجرد حصول المصيبة وأما الصبر والرضا فقدر زائد يمكن أن يثاب عليهما زيادة على ثواب المصيبة قال القرافى المصائب كفارات جزما سواء اقترن بها الرضا أم لا لكن ان اقترن بها الرضا عظم التكفير والاقل كذا قال والتحقيق أن المصيبة كفارة لذنب يوازيها وبالرضا يؤجر على ذلك فان لم يكن للمصاب ذنب عوض عن ذلك من الثواب بما يوازيه وزعم القرافى أنه لا يجوز لاحد أن يقول للمصاب جعل الله هذه المصيبة كفارة فسؤال التكفير طلب لحصول الحاصل وهو اساءة أدب على الشارع كذا قال وتعقب بما ورد من جواز الدعاء بما هو واقع كالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم وسؤال الوسيلة وأجيب عنه بأن الكلام فيما لم يرد فيه شئ واما ما ورد فهو مشروع ليثاب من امتثل الامر فيه على ذلك قالت عائشة طرق رسول الله صلى الله عليه وسلم وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكى فقلت لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه قال ان الصالحين يشدد عليهم ثم ذكره (حم ق عن عائشة)

❁ (ما من ميت تصلى عليه امة) اى جماعة (من الناس) المسلمين (الا شفعوا فيه) بالبناء للمجهول اى قبلت شفاعتهم فيه وتقدم فى رواية التقييد بالاربعين وفى الاخرى بمائة (ن عن ميمونة) أم المؤمنين واسناده حسن

❁ (ما من نبى يمرض الا خير) بالبناء للمفعول أى خيره الله (بين الدنيا والآخرة) أى بين الاقامة فى الدنيا والرحلة الى الآخرة لتكون وفاته على الله وفاة محب مخلص مبادر (ه عن عائشة) باسناد حسن

❁ (ما من نبى يموت فيقيم فى قبره الا اربعين صباحا) قال المناوى قال البيهقى أى فيصيرون كسائر الاحياء يكونون حيث ينزلهم الله تعالى وتمام الحديث عند مخرجه الطبرانى حتى يرد اليه روحه ومررت ليلة أسرى بى بموسى وهو قائم يصلى فى قبره انتهى وروى كافة أهل المدينة أن جدار قبر النبى المصطفى لما انهدم ايام خلافة الوليد بدت لهم قدم ففزعت الناس خوفا أن تكون قدم الرسول فقال ابن المسيب جثة الانبياء لا تقيم فى الارض أكثر من اربعين يوما ثم ترتفع فجاء سالم فعرفها أنها قدم عمر جده اه وقال الشيخ فى المواهب وفى الوفاة بلفظ ثم يقوم بين يدى الله تعالى يصلى حتى ينفخ فى الصور (طب حل عن أنس) وهو حديث حسن لغيره

❁ (ما من يوم الا يقسم فيه) بالبناء للمجهول اى تقسم الملائكة بأمر

ربهم (مثاقيل من بركات الجنة فى الفرات) اى نهر الفرات المشهور وهذه المثاقيل تمثيل وتخييل (ابن مردويه) فى تفسيره (عن ابن مسعود ﷺ ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطن) بالتنوين عوضا عن المضاف اليه أى من بطنه وفى نسخة التصريح به قال المناوى لان امتلاءه من الطعام يفضى الى فساد الدين والدنيا اه فغالب الامراض تنشأ عن كثرة الاكل وادخال الطعام على البدن قبل هضم الاول (بحسب) بسكون السين (ابن آدم) أى يكفيه (أكلات) قال المناوى بفتحات جمع أكلة بالضم وهى اللقمة أى يكفيه هذا القدر فى سد الرمق وامساك القوة وقال العلقمى بضم الهمزة والكاف جمع أكلة بالضم وهى اللقمة (يقمن صلبه) أى ظهره (فان كان لا محالة) من التجاوز عما ذكر فليكن أثلاثا (فثلث) يجعله (لطعامه وثلث لشرابه وثلث) يدعه (لنفسه) بفتح الفاء قال العلقمى فاذا توسط فى الغذاء وتناول منه قدر الحاجة وكان معتدلا فى كميته وكيفيته كان انتفاع البدن منه أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير ومراتب الغذاء ثلاثة احداها مرتبة الحاجة والثانية مرتبة الكفاية والثالثة مرتبة الفضلة فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم أنه يكفيه لقيمات يقمن صلبه فلا تسقط قوته ولا تضعف معها فان تجاوزها فليأكل فى ثلث بطنه ويدع الثلث الآخر للماء والثلث للنفس وهذا من أنفع ما للبدن والقلب فان البطن اذا امتلأ من الطعام ضاق على الشراب فاذا ورد عليه الشراب ضاق على النفس وعرض له الكرب والتعب بحمله عليه بمنزلة حامل الحمل الثقيل والشبع المفرط يضعف القوى والبدن وانما يقوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء لا بحسب كثرته ولما كان فى الانسان جزء أرضى وجزء مائى وجزء هوائى قسم النبى صلى الله عليه وسلم طعامه وشرابه ونفسه الى الاجزاء الثلاثة فان قيل فأين الحظ النارى قيل فى هذه المسئلة خلاف فمن الناس من يقول ليس فى البدن جزء نارى وعليه طائفة من الاطباء وغيرهم ومنهم من أثبته اه قال المناوى تنبيه لم يبينوا مقدار ثلث البطن وقد بينه الغزالى حيث قال ينبغى أن يقنع بنصف مد لكل يوم وهو ثلث البطن قال وكذا كان عمر وجماعة من الصحابة قوتهم ذلك قال ومن زاد على ذلك فقد مال عن طريق السالكين المسافرين الى الله تعالى (حم ت ه ك عن المقدام بن معديكرب) قال ك صحيح ﷺ (ما نحل والد ولده) أى ما أعطاه عطية (افضل من ادب حسن) قال المناوى أى من تعليمه ذلك ومن تأديبه بنصح وتوبيخ وتهديد وضرب على فعل الحسن وتجنب القبيح فان حسن الادب يرفع العبد المملوك الى رتبة الملوك قال الاصمعى قال لى أعرابى ما حرفتك قلت الادب قال نعم الشئ فعليك به فانه ينزل المملوك فى حد الملوك (ت ك عن عمرو بن سعيد بن العاص ﷺ ما نفعنى مال قط ما نفعنى مال ابى بكر) الصديق وتمامه فبكى أبو بكر وقال هل أنا ومالى الا لك يا رسول الله (حم ده عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (ما نقصت صدقة من مال) من زائدة أى ما نقصت صدقة مالا أو صلة لنقصت بمعنى ما نقصت شيأ من مال بل تزيده فى الدنيا بالبركة فيه ودفع المفسدات عنه وفى الآخرة باجزال الاجر (وما زاد الله عبدا بعفو) أى بسبب عفوه (الا عزا) قال العلقمى قيل فى الدنيا وقيل فى الآخرة (وما تواضع احد لله الا رفعه الله) فيه قولان أيضا قال النووى وقد يكون المراد الوجهين معا فى الامور الثلاثة والتواضع الانكسار والتذلل ونقيضه التكبر والترفع والتواضع يقتضى متواضعا له فان المتواضع له هو الله أو من أمر الله بالتواضع له كالرسول والامام والحاكم والعالم والوالد فهذا التواضع الواجب المحمود الذى يرفع الله به صاحبه فى الدنيا والآخرة وأما التواضع لسائر الخلق

(قوله وعاء شرا من بطنه) جعل البطن كالوعاء الحسى بجامع ان كلا ظرف للخير والشر فان اقتصر على ما يتقوى به على العبادة فهو خير الاوعية والا فهو شرها لان كثرة الاكل تؤدى الى الثقل وكثرة النوم وترك العبادة (قوله بحسب ابن آدم) أى حسبه وكافيه ذلك (قوله فثلث الخ) لم يضبطوا قدر هذه الاثلاث وانما هى بحسب ظن الشخص وعبارة عن قلة الاكل (قوله ما نحل) من النحلة وهى العطية أى ما أعطى الخ (قوله عن عمرو ابن سعيد) هو تابعى لا صحابى على الصحيح فهو حديث مرسل سقط منه الصحابى (قوله مال قط ما) أى مثل ما نفعنى مال أبى بكر فما الاولى نافية والثانية مصدرية على حذف مضاف أى مثل نفع مال أبى بكر ولذا كان صلى الله عليه وسلم يتصرف فى ماله فى غيبته كحضوره (قوله من مال) من زائدة أو أصلية متعلقة بنقصت مفعول ثان والاول محذوف أى ما نقصت شيأ من مال أى معنى وان نقصته حسا وقد لا تنقصه حسا فقد ورد أن شخصا كان عنده عشرون درهما فتصدق بدرهم ثم وزن التسعة عشر فوجدها عشرين وهذا فى صدقة التطوع فما بالك بالواجبة (قوله بعفو) أى بسبب عفوه عمن ظلمه

فالاصل فيه أنه محمود فيه ومندوب اليه ومرغوب فيه اذا قصد به وجه الله تعالى ومن كان كذلك رفع الله قدره فى القلوب وطيب ذكره فى الافواه ورفع درجته فى الآخرة واما التواضع لاهل الدنيا ولاهل الظلم فذلك هو الذل الذى لا عز معه والخسة التى لا رفعة معها بل يترتب عليها ذل الآخرة وكل صفقة خاسرة نعوذ بالله من ذلك (حم م ت عن ابى هريرة ﷺ ما وضعت قبلة مسجدى هذا حتى فرج لى ما بينى وبين الكعبة) فوضعتها وانا انظر الى الكعبة وهذا من معجزاته (الزبير بن بكار فى) كتاب (أخبار المدينة عن ابن شهاب مرسلا) وهو الزهرى ﷺ (ما ولد فى أهل بيت غلام الا اصبح فيهم عز لم يكن) فانه نعمة وموهبة من الله وكرامة (طس هب عن ابن عمر) باسناد صحيح ﷺ (ما يحل لمؤمن ان يشتد الى اخيه) فى الاسلام (بنظرة تؤذيه) فان ايذاء المؤمن حرام ونبه بحرمة النظر على حرمة ما فوقه بالاولى (ابن المبارك) فى الزهد (حمزة بن عبيد مرسلا) ﷺ ما يخرج رجل) اى انسان (شيأ من الصدقة حتى يفك عنها لحيى سبعين شيطانا) بفتح اللام لان الصدقة يقصد بها رضا الله تعالى والشياطين يصدون ابن آدم عن ذلك (حم ك عن بريدة) باسناد صحيح ﷺ (مانع الحديث أهله كمحدثه غير أهله) فى كونهم فى الاثم سواء بسبب اضاعة العلم (فر عن ابن مسعود) ﷺ مانع الزكاة) يكون (يوم القيامة فى النار) خالدا فيها ان منعها جاحدا وجوبها أو حتى يطهر من خيانته ان لم يجحد وجوبها قال المناوى وفى حلية الابرار للنووى ان الله تعالى ينزل فى كل سنة ثنتين وسبعين لعنة لعنة على اليهود ولعنة على النصارى وسبعين لعنة على مانع الزكاة (طس عن أنس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (مثل الايمان مثل القميص تقمصه مرة وتنزعه مرة) قال فى مختصر النهاية قمصته قميصا ألبسته اياه لان الايمان نوره يضئ على القلب فاذا ولجته الشهوات حالت بينه وبين النور فحجب عن الرب فاذا تاب راجعه النور (ابن قانع) فى المعجم (عن والد معدان) بفتح الميم قال الذهبى حديث منكر ﷺ (مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان) بضم الجيم وشد الموحدة وروى بنون (من حديد من ثديهما) بضم المثلثة وكسر الدال المهملة ومثناة تحتية مشددة جمع ثدى (الى تراقيهما) جمع ترقوة العظم المشرف على أعلى الصدر (فاما المنفق فلا ينفق شيأ الا سبغت) بفتح المهملة وموحدة مخففة وغين معجمة امتدت وعظمت (على جلده حتى تخفى) بضم المثناة الفوقية وخاء معجمة ساكنة وفاء مكسورة أى تستر (بنانه) بفتح الموحدة وتونين اصابعه (وتعفو) بالنصب (أثره) محركا أى تمحو اثر مشيه لسبوغها يقال عفت الدار اذا غطاها التراب والمعنى ان الصدقة تستر خطاياه كما يغطى الثوب الذى يجر على الارض أثر صاحبه اذا مشى بمرور الذيل عليه (وأما البخيل فلا يريد ان ينفق شيأ الا لزقت) بكسر الزاى أى التصقت (كل حلقة) بسكون اللام (مكانها) قال العلقمى فى رواية مسلم انقبضت او فى رواية همام عضت كل حلقة مكانها او فى رواية سفيان عند مسلم قلصت (فهو يوسعها ولا تتسع) قال العلقمى قال فى الفتح قال الخطابى وغيره هذا مثل ضربه النبى صلى الله عليه وسلم للبخيل والمتصدق فشبههما برجلين أراد كل واحد منهما ان يلبس درعا يستتر بها من سلاح عدوه فصبها على رأسه ليلبسها والدروع أول ما تقع على الصدر والثديين الى أن

(قوله مسجدى هذا) أى النبوى ولذا لا يجوز الاجتهاد فى قبلته مطلقا بخلاف محاريب المسلمين فيجوز الاجتهاد فيها يمنة ويسرة لا جهة فاذا اجتهد شخص فى محراب المسجد النبوى وأداه اجتهاده الى أن فيه انحرافا فاجتهاده خطأ شيطانى (قوله أن يشتد) له أى ينظر له نظرة غضب تؤذيه (قوله حتى يفك عنها لحيى سبعين شيطانا) المراد من السبعين التكثير أى كأنه يفسد لحاهم ويفسخها كناية عن قهرهم وغلبتهم (قوله كمحدثه غير أهله) بأن رآه معرضا عن العلم ومتكبرا ويتعلمه ليمتحن به الناس فيحرم حينئذ تعليمه كما يحرم منع طالبه المستحق له (قوله مثل القميص تقمصه) اى تلبسه مرة وتنزعه مرة أخرى اى فكما تلبس الثوب مرة وتخلعه مرة أخرى لنحو غسله كذا الايمان تتحلى به تارة وتارة يفترق منك بالمرة بالردة أو يفتر كماله بسبب ترك المأمورات وفعل المنهيات (قوله جبتان) اى ثوبان من حديد (قوله ثديهما) جمع ثدى كفلس وفلوس (قوله تراقيهما) جمع ترقوة وهى العظم الناتئ فى العنق (قوله سبغت) اى عمت جميع جلده حتى تخفى اى تغطى بنانه أى اصابعه وتعفو أثره أى تمحو أثر مشيه لكونها سائلة على الارض لطولها وهذا كناية عن كون الصدقة تعم جميع الخطايا وتمحوها (قوله لزقت كل حلقة الخ) لزق به كسمع لزوقا والتزق به لصق قاموس وهو كناية عن منع نفسه من التصدق فاذا أراد التصدق بشئ خيلت له نفسه وشيطانه الفقر فيمسك ولا يتصدق

يدخل الانسان يديه في كميها فجعل المنفق والمتصدق كمثل من لبس درعا سابغة فاسترسلت عليه حتى استتر جميع بدنه وجعل البخيل كمثل رجل غلت يداه الى عنقه كلما اراد لبسها اجتمعت الى عنقه فلزمت ترقوته وهو معنى قلصت أى تضامت واجتمعت والمراد ان الجواد اذا هم بالصدقة انفتح لها صدره وطابت نفسه فتوسعت فى الانفاق والبخيل اذا حدث نفسه بالصدقة شحت نفسه فضاق صدره وانقبضت يداه ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (حم ق ن عن ابى هريرة) ﷺ مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه كمثل الحى والميت) قال العلقمى هذه رواية مسلم ورواية البخارى مثل الذى يذكر ربه عز وجل ثم قال هذا اللفظ تواردعليه جمع من الحفاظ وهو يدل على أن الذى يوصف بالحياة والموت حقيقة هو الساكن لا المسكن وان اطلاق الحى والميت فى وصف البيت انما يراد به ساكن البيت فشبه الذاكر بالحى الذى ظاهره متزين بنور الحياة و باطنه بنور المعرفة وغير الذاكر بالميت الذى ظاهره عاطل و باطنه باطل وقيل موضع التشبيه بالحى والميت لما فى الحى من النفع لمن يواليه والضرر لمن يعاديه وليس ذلك فى الميت (ق عن ابى موسى) الاشعرى (مثل الجليس) على وزن فعيل (الصالح والجليس السوء كمثل) بزيادة الكاف اى مثل (صاحب المسك) وفى رواية حامل والمسك بكسر الميم المعروف (وكير الحداد) بكسر الكاف بعدها تحتية ساكنة معروف وحقيقته البناء الذى يركب عليه الزق والزق هو الذى ينفخ فيه فاطلق على الزق اسم الكير مجازا لمجاورته له وقيل الكير هو الزق نفسه واما البناء فاسمه الكور (لا يعدمك من صاحب المسك) بفتح اوله وكذلك الدال من العدم النفع او الضر أى لا يعدوك تقول ليس يعدمنى هذا الامر أى ليس يعدونى وفى رواية أبى زيد بضم اوله وكسر الدال أى لا يعدمك صاحب المسك احدى الخصلتين (اما تشتريه أو تجد ريحه وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحا خبيثة) قال العلقمى ولم يتعرض لذكر البيت فى رواية أبى أسامة وهى أوضح وفى الحديث النهى عن مجالسة من يتأذى بمجالسته فى الدين والدنيا والترغيب فيمن ينتفع بمجالسته فيهما (خ عن أبى موسى) الاشعرى ﷺ (مثل الجليس الصالح كمثل العطار ان لم يعطك من عطره أصابك من ريحه) مقصوده الارشاد الى مجالسة من ينتفع بمجالسته فى نحو دين أو حسن خلق والتحذير من ضده (د ك عن أنس) واسناده صحيح ﷺ (مثل) المرأة (الرافلة فى) ثياب (الزينة) أى المتبخترة فيها (فى غير اهلها) أى بين من يحرم نظره اليها (كمثل) بزيادة الكاف أى مثل (ظلمة يوم القيامة) قال المناوى أى تكون يوم القيامة كأنها ظلمة (لا نور لها) الضمير للمرأة قال الديلمى يريد المتبرجة بالزينة لغير زوجها قال فى النهاية ترفل فى ثوبها أى تتبختر والرفل الرمل ورفل ازاره اذا اسبله وتبختر فيه (ت عن ميمونة بنت سعد) أو سعيد صحابية ﷺ (مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار) بفتح الهاء وسكونها (عذب) بالعين المهملة والذال المعجمة والموحدة قال العلقمى قال فى النهاية الماء العذب هو الطيب الذى لا ملوحة فيه اه قلت وفى رواية مسلم نهر جار غمر قال شيخنا تبعا للنووى بفتح الغين المعجمة وسكون الميم وهو الكثير وقال فى النهاية والغمر بفتح الغين وسكون الميم الكثير أى الذى يغمر من دخله ويغطيه اه فلعل الاولى رواية الامام أحمد يجرى (على باب احدكم) اشارة لسهولته وقرب تناوله (يغتسل فيه كل يوم خمس مرات فما) استفهامية فى محل

(قوله مثل البيت) أى ساكن البيت الذى الخ مثل الشخص الحى بجامع الانتفاع أو الميت بجامع عدم الانتفاع (قوله لا يعدمك الخ) فان لم تشتر مسكا انتفعت برائحته فكذا مجالسة الصالح ان لم تنتفع منه بمسئلة انتفعت منه بالنظر اليه فانه يورث السرور فى القلب كالنظر الى الخضرة بل أقوى (قوله يحرق بيتك) قال فى القاموس وحرقه بالنار يحرقه وأحرقه وحرقه بمعنى اه وفى المصباح أحرقته النار احراقا ويتعدى بالحرف فيقال أحرقه بالنار وحرق تحريقا اذا أكثر الاحراق انتهى (قوله الرافلة) أى المتبخترة بجمالها وثيابها (قوله ظلمة يوم القيامة) كناية عن شدة العذاب يوم القيامة (قوله جار) أى غير راكد اشارة الى اذهاب الذنوب كجرى الماء (قوله فما

نصب لقوله (يبقى) بضم أوله وكسر ثالثه وقدم عليه لان الاستفهام له الصدر (ذلك من الدنس) بالتحريك الوسخ قال فى النهاية الدنس الوسخ وقد دنس الثوب اتسخ قال المناوى فائدة التمثيل التأكيد وجعل المعقول كالمحسوس حيث شبه المذنب المحافظ عليها بحال مغتسل فى نهر كل يوم خمسا بجامع أن كلا منهما يزيل الاقذار اه وظاهر الحديث انه شبه الصلاة بالنهر فالصلاة تزيل الذنوب وهى غير محسوسة والنهر يزيل الوسخ وهو محسوس (هب عن جابر) بن عبد الله باسناد حسن ﷺ (مثل العالم الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه كمثل السراج يضئ للناس) فى الدنيا (ويحرق نفسه) بنار الآخرة (طب والضياء عن جندب) باسناد حسن ﷺ (مثل القلب كمثل الريشة تقلبها الرياح بفلاة) كذى شاهت قال العلقمى المثل هنا بمعنى الصفة لا القول السائر والمعنى صفة القلب العجيبة الشأن وورود ما يرد عليه من عالم الغيب وسرعة تقلبه كصفة ريشة واحدة تقلبها الرياح بأرض خالية من العمران فان الرياح أشد تأثيرا فيها منها فى العمران (ه عن ابى موسى) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (مثل الذى يعتق) وفى رواية يتصدق (عند الموت) أى عند احتضار (كمثل الذى يهدى اذا شبع) ظاهره أن الصدقة بما يحتاج اليه أفضل من الصدقة بما لا يحتاج اليه وانما أن نقول لا نسلم أن هذا هو الظاهر لان المفضول تأخير اعتاق ما لا يحتاج اليه الى احتضاره لكن يشكل عليه تشبيهه بالمهدى اذا شبع (حم ت ن ك عن ابى الدرداء) وهو حديث حسن ﷺ (مثل الذى يتعلم العلم ثم) بعد تعلمه (لا يحدث به) من يستحقه (كمثل الذى يكنز الكنز فلا ينفق منه) فى كون علمه وبالا عليه يوم القيامة (طس عن ابى هريرة ﷺ مثل الذى يتعلم العلم فى صغره كالنقش على الحجر ومثل الذى يتعلم العلم فى كبره كالذى يكتب على الماء) قال المناوى لانه فى الصغر خال عن الشواغل وما صادف قلبا خاليا تمكن منه فالكبير أوفر عقلا لكنه أكثر شغلا (طب عن ابى الدرداء) باسناد ضعيف ﷺ (مثل الذى يجلس يسمع الحكمة) هى كل ما منع عن الجهل وزجر عن القبيح (ولا يحدث عن صاحبه الا بشر ما يسمع كمثل رجل أتى راعيا فقال يا راعى اجزرنى شاة من غنمك) أى أعطنى شاة أجزرها أى أذبحها (قال اذهب فخذ باذن خيرها) أى الغنم (شاة فذهب فأخذ باذن كلب الغنم) فهذا مثله فى كونه آثر الضار على النافع (حم عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (مثل الذى يتكلم يوم الجمعة والامام يخطب كمثل الحمار يحمل اسفارا) أى كتبا كبارا من كتب العلم فهو يمشى بها ولا يدرى منها الا ما يمر بجنبيه وظهره من الكد والتعب (والذى يقول له أنصت لا جمعة له) أى كاملة مع كونها صحيحة فالكلام فى حال الخطبة حرام عند الائمة الثلاثة ومكروه عند الشافعى (حم عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (مثل الذى يعلم الناس الخير وينسى نفسه) أى يهملها ولا يحملها على العمل بما علمت (كمثل الفتيلة) التى (تضئ للناس وتحرق نفسها) هذا مثل ضرب لمن لم يعمل بعلمه وفيه عقاب شديد (طب عن ابى برزة) براء ثم زاى الاسلمى واسناده حسن ﷺ (مثل الذى يعين قومه على غير الحق مثل بعير تردى وهو يجر) بالبناء للمفعول (بذنبه) معناه انه وقع فى الاثم وهلك كالبعير اذا تردى فى البئر فصار ينزع بذنبه ولا يمكنه الخلاص (هق عن ابن مسعود ﷺ مثل الذين

ترك العمل بعلمه (قوله مثل القلب) أى اللطيفة (قوله بفلاة) خصها لان الرياح أشد تأثيرا فيها من العمران

وما سمى الانسان الا لنسيه
وما القلب الا انه يتقلب

(قوله يهدى اذا شبع) أى فليس فيه كبير أجر (قوله فى كبره الخ) أى لكثرة شغل باله حينئذ وهذا بحسب الغالب فلا يرد نحو الامام القفال والامام القدورى فان كلا تعلم بعد الشيب وصار اماما عظيما (قوله الا بشر ما يسمع) أى بأن يأخذ العلم عن شخص ويكتمه واذا سمع منه ما لا يليق أذاعه وأفشاه عنه فهذا من سوء الحال (قوله أجزرنى) بهمز قطع كما يعلم من قول القاموس وأجزره أعطاه شاة يذبحها اه وهذا المعنى هو المراد هنا أى أعطنى شاة أذبحها وأما قول المصباح جزرت الجزور وغيرها من باب قتل نحرتها فليس مرادا هنا (قوله باذن خيرها) أى الغنم (قوله باذن كلب الغنم) أى الكلب الذى يحرس الغنم فلذا أضيف لها أى فما أخذ الاحيوانا نجسا هذا مثله (قوله أنصت) بالقطع أى فيطلب أن يشير له بالسكوت ولا يقول له أنصت (قوله وهو يجر بذنبه) أى لكونه تردى بمقدم بدنه ولا يمكنه الخلاص لان الذنب لا قوة له على جذب جميع الجثة

يغزون من امتى ويأخذون الجعل يتقوون به على عدوهم مثل أم موسى ترضع ولدها وتأخذ أجرها) قال المناوى فالاستئجار على الغزو صحيح وللغازى أجرته وثوابه اه وقال صاحب البهجة للامام ان يكترى للغزو أهل الذمة قال شيخ الاسلام زكريا الانصارى فى شرحه عليها وخرج بأهل الذمة المسلمون فليس للامام ولا غيره ان يكتريهم لذلك لانه يجب عليهم (د فى مراسيله هق عن جبير بن نفير) بالتصغير (مرسلا) هو الحضرمى ۞ (مثل المؤمن) الكامل الايمان (كمثل العطار ان جالسته نفعك وان ماشيته نفعك وان شاركته نفعك) فمعاشرة المؤمن الكامل الايمان تنفع فى الدارين (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال الشيخ حديث حسن ۞ (مثل المؤمن) الكامل الايمان (مثل النخلة ما اخذت منها من شئ نفعك) وجه الشبه أن أصل دين الاسلام ثابت وان ما يصدر عنه من العلوم والخير قوت للارواح مستطاب وانه لا يزال مستورا بدينه وانه ينتفع بكل ما يصدر عنه حيا وميتا وقال بعضهم وجه الشبه بينهما كثرة خيرهما كما تقدم فى حديث أخبرونى عن شجرة تشبه الرجل المسلم (طب عن ابن عمر) واسناده صحيح ۞ (مثل المؤمن اذا لقى المؤمن فسلم عليه كمثل البنيان يشد بعضه بعضا) فيه الحث على افشاء السلام (خط عن ابى موسى) الاشعرى ۞ (مثل المؤمن) الكامل الايمان (كمثل النحلة) بحاء مهملة (لا تأكل الا طيبا ولا تضع الا طيبا) وجه الشبه بينهما كثرة النفع والتنزه عن القاذورات (طب حب عن ابى رزين) قال المناوى مصغرا العقيلى باسناد ضعيف ۞ (مثل المؤمن مثل السنبلة تميل احيانا وتقوم احيانا) أى يحصل له الامراض والمصائب احيانا ويخلو منها احيانا (ع والضياء عن انس) بن مالك باسناد ضعيف ۞ (مثل المؤمن كمثل السنبلة تستقيم مرة وتخر) أى تسقط (مرة ومثل الكافر مثل الأرزة) بفتح الهمزة وفتح الراء المهملة ثم زاى على ما ذكره أبو عمرو وقال أبو عبيدة بكسر الراء فاعلة وهى الثابتة فى الارض وقيل بسكون الراء شجرة الصنوبر (لا تزال مستقيمة حتى تخر ولا تشعر) فالمؤمن لا يخلو من بلاء يصيبه فهو عمله تارة كذا وتارة كذا لانه لا يطيق البلاء ولا يفارقه والمنافق على حالة واحدة (حم والضياء عن جابر ۞ مثل المؤمن مثل الخامة) بخاء معجمة وخفة الميم هى الطاقة الغضة اللينة التى لم تشتد من النبات (تحمر تارة وتصفر أخرى والكافر كالارزة) بفتح الراء شجرة الارز وبسكونها شجرة الصنوبر (حم عن أبى) بن كعب ۞ (مثل المؤمن كمثل خامة الزرع من حيث اتتها الريح كفتها) قال العلقمى وفى رواية كفأتها الريح بفتح الكاف والهمزة أى أمالتها (فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن يكفأ بالبلاء) بضم المثناة التحتية وسكون الكاف وهمزة آخره (ومثل الفاجر) أى الكافر (كالارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله تعالى اذا شاء) أى فى الوقت الذى سبقت ارادته ان يقصمها فيه ومعنى الحديث ان المؤمن كثير الآلام فى بدنه أو أهله او ماله وذلك مكفر لسيآته ورافع لدرجاته وأما الكافر فقليلها وان وقع به شئ لم تكفر سيآته بل يأتى بها كاملة يوم القيامة (ق عن ابى هريرة ۞ مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن كمثل الأترجة) بضم الهمزة والراء مشددا الجيم وقد تخفف وقد تزاد نون ساكنة قبل الجيم (ريحها طيب وطعمها طيب)

(قوله يتقوون الخ) الذى فى الفروع انه لا يجوز استئجار المسلم للجهاد لوجوبه بخلاف أهل الذمة فيجوز للسلطان ونوابه استئجارهم وكذا الارضاع الواجب (قوله مثل المؤمن) اى الكامل الذى مخالطته كلها نفع من مشى وقعود الخ (قوله فسلم عليه) مثل السلام لقيه بالبشر وطلاقة الوجه (قوله الاطيبا الخ) فالمؤمن الكامل لا يتعاطى الشبهات بل يأكل طيبا أى حلالا كالنحلة لا ترعى الا جيدا (قوله السنبلة) هى الحنطة تميل احيانا عند هبوب الارياح وتقوم احيانا عند سكون الارياح فالمؤمن تارة يستقيم ويسلم من البلايا وتارة يبتلى فى نفسه وماله وولده ليقدم عليه تعالى مطهرا (قوله تستقيم الخ) كناية عن سلامته وتخر الخ كناية عن ابتلائه (قوله الارزة) بفتح الراء شجر الصنوبر وبسكون الراء ثمرة ذلك الشجر وذلك الشجر مستقيم دائما فكذا الكافر لا يبتلى ليقدم موفرا بذنوبه ليشتد عذابه (قوله الخامة) أى خامة الزرع كما فى الحديث الآتى وهى الزرع الذى على ساق واحد فهو ضعيف لم يشتد (قوله كفتها) اى امالتها وكذا قوله يكفأ بالبلاء اى يمال وينصرف عن الاستقامة اى الصحة والاعتدال وكان قياس كفتها انه بالهمز هكذا كفأتها ففى المصباح كفى الشئ يكفى كفاية اغنى عن غيره الى ان قال وكفأته كفأ من باب نفع كببته وقد يكون بمعنى أملته اه فالمراد هنا الاخير المهموز ولعل الناسخ حرّف الحديث (قوله صماء) أى صلبة من قولهم حجر أصم اى صلب مصمت (قوله يقصمها) بابه ضرب (قوله كمثل الأترجة) او الاترنجة

(قوله كمثل الريحانة) من حيث الريح لخروج كلام الله تعالى من فيه فأورثه طيب الرائحة في الظاهر والقلب خبيث (قوله وضعت طيبا) وهو العسل النحل (قوله نخر) أي بال لم تكسره من باب ضرب (قوله احمرت وان وزنت لم تنقص شيأ) هذا كله

وجوفها كبير ومنظرها حسن وملمسها لين (ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة) بمثناة فوقية (لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر) المقصود بضرب المثل بيان علو شأن المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شأن المنافق واحباط عمله (حم ق ٤ عن ابي موسى) الاشعري (مثل المؤمن مثل النحلة) بحاء مهملة (ان اكلت أكلت طيبا وان وضعت وضعت طيبا وان وقعت على عود نخر) بنون وخاء معجمة أي بال (لم تكسره) لضعفها (ومثل المؤمن مثل سبيكة الذهب ان نفخت عليها احمرت وان وزنت لم تنقص هب) وكذا احمد (عن ابن عمرو) بن العاص واسناد احمد صحيح ﷺ (مثل المؤمن كالبيت) وفي نسخة مثل البيت (الخرب في الظاهر فاذا دخلته وجدته مؤنقا) قال الشيخ بالبناء للمجهول فهو بضم الميم وفتح الهمزة وتشديد النون آخره قاف أي مزينا محسنا قال المناوي معجبا حسنا (ومثل الفاجر كمثل القبر المشرف) بالتشديد (المجصص يعجب من رآه وجوفه ممتلئ نتنا) وهذا تمثيل حق لا تعتري الشبهة بساحته (هب عن ابي هريرة) واسناده حسن ﷺ (مثل المؤمنين) الكاملين في الايمان (في توادهم) بتشديد الدال مصدر توادد أي تحابب (وتراحمهم) أي تلاطفهم (وتعاطفهم) أي عطف بعضهم على بعض (مثل الجسد) الواحد بالنسبة لجميع اعضائه وجه الشبه التوافق في التعب والراحة (اذا اشتكى منه) أي مرض (عضو تداعى) أي دعا بعضهم بعضا الى المشاركة في الالم (له سائر الجسد) أي باقيه (بالسهر) بفتح الهاء ترك النوم لان الالم يمنع النوم (والحمى) لان فقد النوم يثيرها قال ابن ابي جمرة شبه صلى الله عليه وسلم الايمان بالجسد واهله بالاعضاء لان الايمان أصل وفروعه التكاليف فاذا أخل المؤمن بشيء من التكاليف شان ذلك الاخلال الاصل وكذلك الجسد أصل كالشجرة اذا ضرب غصن من أغصانها اهتزت الاغصان كلها بالتحريك والاضطراب اه فالمؤمن الكامل اذا حصل للمؤمنين مصيبة تألم لها كما يتألم الجسد لتألم بعض اعضائه (حم م عن النعمان) بن بشير ﷺ (مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهد في سبيله) أشار به الى اعتبار الاخلاص والجملة معترضة بين ماقبلها وما بعدها (كمثل الصائم القائم الدائم) شبهه به في نيل الثواب في كل حركة وسكون كما يفيده قوله (الذي لا يفتر) ساعة (من صيام ولا صدقة) أي لا يفتر ساعة من العبادة فأجره مستمر وكذا المجاهد لا يضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب (حتى يرجع وتوكل الله تعالى للمجاهد في سبيله) أي تكفل له كما في رواية (ان توفاه ان يدخله الجنة) قال العلقمي قال القاضي يحتمل أن يريد عند موته كما ورد في الشهداء وان يريد عند دخول السابقين ومن لا حساب عليهم (او يرجعه سالما مع اجر او غنيمة) قال العلقمي قيل أو بمعنى الواو وقيل مع أجر ان لم يغنم أو غنيمة ان غنم وقال المناوي مفهومه ان لا اجر مع الغنيمة وليس مرادا (ق ت ن عن ابي هريرة) ﷺ (مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الاعصم) وهو (الذي احدى رجليه بيضاء) قال العلقمي وصف النبي صلى الله عليه وسلم الغراب الاعصم بهذه الصفة وقيل هو

في المؤمن الكامل (قوله مؤنقا) أي حسنا يعجب من رآه (قوله المشرف المجصص) أي المحسن بالجص (قوله والحمى) أي الحرارة التي في القلب فتضعف جميع الجسد فالمؤمن الكامل يكون كالعضو من جميع المؤمنين لشدة بعضهم بعضا في دفع الكرب وتحصيل الخير والعضو بضم العين أشهر من كسرها كل عظم وافر من الجسد مصباح (قوله لا يفتر) من باب دخل في المصباح فتر عن العمل فتورا من باب قعد انكسرت حدته وهذا تأكيد لما علم من قوله الدائم أي على ذلك الصوم والقيام أي الليل (قوله وتوكل الله) أي تكفل له أي للمجاهد ان توفاه أن يدخله الجنة أي مع السابقين والا فلا خصوصية له بل كل من مات مسلما دخل الجنة (قوله أو يرجعه) بالفتح من رجع على الافصح في المصباح ويتعدى بنفسه في اللغة الفصحى يقال رجعت الكلام وغيره رددته وبها جاء القرآن فان رجعك الله وهذيل تعديه بالالف اه وفي المختار رجع الشيء بنفسه من باب جلس ورجعه غيره من باب قطع وهذيل تقول أرجعه غيره بالالف (قوله أو غنيمة) أو مانعة خلو (قوله كمثل الغراب الخ) أي يجامع عزة الوجود فالمرأة المكثرة شهوتها أو قلة عقلها ندر صلاحها

الابيض

الابيض الجناحين وقيل الابيض الرجلين اراد قلة من يدخل الجنة من النساء لان هذا الوصف في الغربان عزيز قليل (طب عن ابي امامة) باسناد ضعيف ﷺ (مثل المنافق كمثل الشاة العائرة) بعين مهملة المترددة المتحيرة (بين الغنمين) أي القطيعين من الغنم (تعير الى هذه مرة والى هذه مرة) أي تعطف على هذه وعلى هذه (لاتدري أيهما تتبع) وكذلك المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم (حم م ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (مثل ابن آدم) قال المناوي بضم الميم وشدة المثلثة مكسورة أي صور ابن آدم (والى جنبيه تسعة) وفي نسخة تسع (وتسعون منية) أي موتا يعني أن أصل خلقة الانسان وشأنه ان لا يفارقه البلاء كما قيل البرايا أهداف المنايا (ان اخطأته) تلك (المنايا) على الندرة جمع منية وهي الموت والمراد به هنا ما يؤدي اليه من أسبابه (وقع في الهرم حتى يموت) اي أدركه الموت الذي لا دواء له بل يستمر به الى الموت (ت والضياء) المقدسي (عن عبد الله ابن الشخير) قال ت حسن ﷺ (مثل اصحابي) في أمتي (مثل الملح في الطعام) بجامع الاصلاح اذ بهم صلاح الدين والدنيا (كما لا يصلح الطعام الا بالملح) بحسب الحاجة الى القدر المصلح له (ع عن انس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (مثل أمتي مثل المطر لا يدري أوله خير ام آخره) قال العلقمي لا يحمل هذا الحديث على التردد في فضل الاول على الاخير فان القرون الاول هم المفضلون على سائر القرون من غير مرية ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وانما المراد نفعهم في بث الشريعة فالمراد وصف الامة قاطبة سابقها ولاحقها أولها وآخرها بالخيرية اه وقال المناوي نفي تعلق العلم بتفاوت طبقات الامة في الخيرية وأراد به نفي التفاوت لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النماء لا يمكن انكارها (حم ت عن أنس) بن مالك (حم عن عمار) بن ياسر (ع عن علي طب عن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ﷺ (مثل اهل بيتي) زاد في رواية فيكم (مثل سفينة نوح) في رواية في قومه (من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق) قال المناوي ولهذا ذهب جمع الى أن قطب الاولياء في كل زمن لا يكون الا منهم (البزار عن ابن عباس د عن ابن الزبير ك عن ابي ذر) وقال صحيح ﷺ (مثل بلال) المؤذن (كمثل نحلة) بحاء مهملة (غدت تأكل من الحلو والمر ثم يمسي) أي يصير (حلوا كله) بالرفع توكيد لمرفوع يمسي ولم أر من تعرض لوجه الشبه من الشراح فيحتمل ان وجه الشبه كون ما يخرج منها طيبا وما يصدر عنه طيبا والله أعلم بمراد نبيه (الحكيم) الترمذي (عن ابي هريرة) واسناده حسن ﷺ (مثل بلعم) بفتح الموحدة (بن باعوراء في بني اسرائيل كمثل امية بن ابي الصلت في هذه الامة) في كونه آمن شعره وكفر قلبه (ابن عساكر عن سعيد بن المسيب مرسلا) ﷺ (مثل مني) بالتنوين (كالرحم في ضيقه فاذا حملت وسعها الله وكذلك منى صغيرة فاذا كان أوان الحج وسعت الحجيج) (طس عن ابي الدرداء) ﷺ (مثل هذه

(قوله العائرة) الغريبة من الغنم (قوله تعير) اي تعطف وفي نسخة تسير ولعل تعير مأخوذ من قول المختار والمصباح عار الفرس يعير من باب باع عيارا انفلت وذهب هنا وهنا من مرجه اه (قوله تتبع) فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين فهو في الظاهر مسلم وفي الباطن كافر (قوله مثل ابن آدم والى جنبيه) أي مثل الذي الى جنبيه تسعة الخ كذا في نسخة مقابلة على المؤلف والظاهر ما في بعض النسخ تسع الا أن يقال ان منية مجازي التأنيث فيجوز تذكير عدده وتأنيثه (قوله منية) أي موتا اي اسبابه كثيرة متعددة ان اخطأه واحد وقع في الآخر فان أخطأه الجميع وقع في السبب الذي يفضي اليه ولا محالة وهو الهرم فهذا كناية عن حصول الموت ولا بد لكل فرد من بني آدم (قوله لا يدري أوله خير) اي انفع بحسب ما يجري على يديه من النفع للناس الديني والدنيوي والمراد مجموع أول الامة مع مجموع آخرها والا فمعلوم ان كل فرد فرد من أفراد الصحابة خير وأنفع من كل فرد فرد من غيرهم ممن بعدهم ما عدا سيدنا عيسى (قوله لا يصلح) من صلح من باب دخل ونقل صلح أيضا بالضم اه مختار (قوله غرق) من باب تعب كما في المصباح فينبغي احترامهم والاقتداء بعلمائهم (قوله غدت) أي صارت تأكل من الحلو والمر كناية عن وقوع الاعمال الصالحة من سيدنا بلال وبعض امور لا تليق بمقامه لكنه في مقام المحبوبية فتبدل سيآته حسنات كما أشار لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم ثم يمسي حلوا كله (قوله كمثل أمية الخ) بجامع ان كلا كان فصيحا بليغا في أمته ومع ذلك هو من أشقاهم وبلعم كجعفر كما في القاموس (قوله مني كالرحم الخ) فان الرحم بحسب الظاهر لا يسع حملا فاذا وجد فيه الحمل بالفعل وسعه الله

الدنيا مثل ثوب شق من أوله الى آخره فبقي معلقا بخيط فى آخره فيوشك ذلك الخيط ان ينقطع) هذا مثل ضربه المصطفى للدلالة على نقص الدنيا وخستها وسرعة زوالها (هب عن انس) واسناده ضعيف ﴿مثلى ومثل الساعة كفرسى رهان يستبقان ومثلى ومثل الساعة كمثل رجل بعثه قوم طليعة كلما خشى أن يسبق الاح بثوبه) مصغر ثوب بضبط المؤلف (اتيتم اتيتم) بالبناء للمفعول (اناذاك اناذاك) قال العلقمى أصل ذلك ان الرجل اذا أراد انذار قومه واعلامهم بمخوف وكان بعيدا نزع ثوبه واشار به اليهم فأخبرهم بما دهمهم وهو ابلغ فى الحث على التأهب للعدو وكذا النبي صلى الله عليه وسلم (هب عن سهل ابن سعد) الساعدى واسناده حسن ﴿مثلى ومثلكم كمثل رجل) اى صفتى وصفة ما بعثنى الله به من ارشادكم لما ينجيكم كصفة رجل (أوقد نارا فجعل) وفى رواية فلما اضاءت ما حولها جعل (الفراش) جمع فراشة بفتح الفاء دويبة تطير فى الضوء شغفا به وتوقع نفسها فى النار (والجنادب) جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وتضم نوع على خلقة الجراد يصرف فى الليل صرا شديدا (يقعن فيها وهو يذبهن عنها) اى يدفعها عن النار والوقوع فيها (وانا آخذ) قال العلقمى روى بوجهين أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال والثانى فعل مضارع بضم الذال والاول اشهر وهما صحيحان (بحجزكم) جمع حجزة بضم الحاء وسكون الجيم معقد الازار يعنى أنا آخذ كم حتى أبعدكم (عن النار وأنتم تفلتون من يدى) قال العلقمى روى بوجهين احدهما فتح التاء والفاء واللام المشددة والثانى فتح التاء واسكان الفاء وكسر اللام المخففة وكلاهما صحيح يقال فلت منى وتفلت اذا نازعك للفلت والهرب ثم غلب وهرب ومقصود الحديث أنه صلى الله عليه وسلم شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم فى نار الآخرة وحرصهم على الوقوع فى ذلك مع منعه اياهم وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفراش فى نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه فكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع فى ذلك لجهله (حم م عن جابر) بن عبد الله ﴿مجالس الذكر) اى أصحابها (تنزل عليهم السكينة وتحفهم الملائكة) من جميع جهاتهم (وتغشاهم) اى تعلوهم (الرحمة ويذكرهم الله على عرشه) وفيه شمول لتدبر القرآن والتفقه فى الدين وتعدد نعم الله علينا (حل عن ابى هريرة وابى سعيد) باسناد حسن ﴿مداراة الناس) اى ملاطفتهم بالقول والفعل (صدقة) اى يثاب عليها ثواب الصدقة ولهذا كان من أخلاق المصطفى المحافظة على المداراة وبلغ من مداراته أنه وجد قتيلا من اصحابه بين اليهود ففداه بمائة ناقة من عنده وكان من مداراته أنه لا يذم طعاما ولا ينهر خادما ولا يضرب امرأة وبالمداراة واحتمال الاذى يظهر جوهر النفس ومحل ذلك ما لم يشبها معصية والا صارت مداهنة (حب طب هب عن جابر) بن عبد الله ﴿مررت ليلة اسرى بى على موسى) حال كونه (قائما يصلى فى قبره) قال المناوى اى يدعو الله ويثنى عليه ويذكره فالمراد الصلاة اللغوية وقيل الشرعية وموت الانبياء انما هو راجع الى تغيبهم عنا بحيث لا ندركهم مع وجودهم وحياتهم وذلك كحالنا مع الملائكة فانهم موجودون أحياء ولا يراهم أحد من نوعنا الا من خصه الله بكرامة من أوليائه انتهى وقال العلقمى قال النووى فان قيل كيف يحجون ويلبون وهم أموات وهم فى الدار الآخرة وليست دار عمل فاعلم ان للمشايخ وفيما ظهر لنا عن هذا أجوبة احدها انهم كالشهداء بل أفضل منهم والشهداء أحياء عند ربهم يرزقون فلا يبعد ان يحجوا ويصلوا كما ورد فى الحديث وان يتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا لانهم وان كانوا قد توفوا فهم

تعالى فكذا منى تتسع حتى تسع جميع الطوائف وجميع الهدايا (قوله فبقى متعلقا بخيط الخ) اى فلا بد من ذهاب الدنيا كما انه لا بد من انقطاع ذلك الخيط لعدم قوته على حمل الثوب (قوله كفرسى رهان) كناية عن سرعة ذهاب الدنيا وقرب القيامة بمبعثه صلى الله عليه وسلم (قوله بعثه قوم طليعة) حال من الهاء فى بعثه والطليعة من يذهب لينظر خبر العدو (قوله ان يسبق الاح) اى اشار لقومه بثوبه ان القوم هجموا عليكم فاحترسوا منهم (قوله اناذاك) اى انا الطليعة التى بعثتموها (قوله فجعل الفراش) بالفتح جمع فراشة التى تهافت فى السراج أفاده القاموس والجنادب نوع على خلقة الجراد (قوله تفلتون) أصله تتفلتون وفى القاموس وتفلت منى انفلت (قوله وتحف) من باب رد كما فى المختار وفى القاموس وحفه بالشئ كمده أحاط به (قوله مداراة الناس) هى ترك الدنيا لاجل الدين عكس المداهنة وبلغ من مداراته صلى الله عليه وسلم انه وجد قتيلا من أصحابه بين اليهود فوداه بمائة ناقة من عنده والحال ان أصحابه محتاجون الى بعير واحد يتقوون به (قوله يصلى) أى الصلاة الشرعية اى كشف له صلى الله عليه وسلم عنه بان أزيل الحائل فرآه فى قبره كذلك

في هذه الدنيا التي هي دار العمل حتى اذا فنيت مدتها وتعقبها الآخرة التي هي دار الجزاء انقطع العمل الوجه الثاني أن عمل الآخرة ذكر ودعاء قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانك اللهم الوجه الثالث أن يكون هذا رؤيا منام في غير ليلة الاسراء وفي بعض ليلة الاسراء كذا قال في رواية ابن عمر بينا أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة وذكر الحديث في قصة عيسى الوجه الرابع انه صلى الله عليه وسلم أري حالهم التي كانت في حال حياتهم ومثلوا له في حال حياتهم كيف كانوا وكيف حجهم وتلبيتهم كما قال صلى الله عليه وسلم كأني أنظر الى موسى وكأني أنظر الى يونس وكأني أنظر الى عيسى الوجه الخامس أن يكون أخبر عما أوحي اليه صلى الله عليه وسلم من أمرهم وما كان منهم وان لم يرهم رؤية عين (حم م ن عن أنس) بن مالك ﴿مررت ليلة اسري بي بالملا الأعلى وجبريل كالحلس البالي من خشية الله تعالى) الحلس بكسر الحاء المهملة وسكون اللام فسين مهملة الكساء الذي يلي ظهر البعير تحت القتب (طس عن جابر) واسناده صحيح ﴿مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال والله لانحين) لم يقل لأقطعن لان الشجرة كانت ملكا للغير أو مثمرة (هذا عن المسلمين) بابعاده عن الطريق (لا يؤذيهم) أي لئلا يضرهم (فادخل الجنة) أي فبسبب فعله ذلك أدخله الله اياها مكافأة له على صنعه (حم م عن ابي هريرة) بل هو متفق عليه ﴿(مروا) وجوبا (أولادكم) وفي رواية أبناءكم (بالصلاة) المكتوبة (وهم أبناء سبع سنين) أي عقب تمامها ان ميزوا والا فعند التمييز (واضربوهم) ضربا غير مبرح وجوبا (عليها) أي على تركها (وهم أبناء عشر سنين) أي عقب تمامها واعتمد جماعة من الشافعية أن الضرب يجب بالشروع في العاشرة وذلك ليتمرنوا عليها ويعتادوها بعد البلوغ وأخر الضرب للعشرة لانها عقوبة والعشر زمن احتمال البلوغ بالاحتلام مع كونه حينئذ يقوى ويحتمله غالبا ويجب على الولي أن يعلم الطفل أركان الصلاة وشروطها قبل أن يأمره بفعلها قال العلقمي وأجرة التعليم في مال الصبي ان كان له مال والا فعلى الولي ويعطى من مال الصبي أجرة التعليم للسنن أيضا وعلى السيد تعليم مملوكه الكبير ما لا تصح الصلاة الا به وتخليته وقت التعليم (وفرقوا بينهم في المضاجع) التي ينامون فيها اذا بلغوا عشرا حذرا من غوائل الشهوة (واذا زوج احدكم خادمه) جاريته (عبده او اجيره فلا ينظر الى مادون السرة وفوق الركبة) فان ما بين السرة والركبة عورة (حم د ك عن ابن عمرو) ابن العاص ﴿(مروا) بضمتين (ابا بكر) الصديق (فليصل) بسكون اللام الاولى (بالناس) الظهر أو العصر أو العشاء قاله لما ثقل في مرض موته (ق ت ه عن عائشة ق عن أبي موسى) الاشعري (خ عن ابن عمر) بن الخطاب (ه عن ابن عباس وعن سالم بن عبيد) الاشجعي ﴿(مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل ان تدعوا فلا يستجاب لكم) ولهذا كان المصطفى اذا رأى رجلا فعل منكرا يقول ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا فانه أوقع في الزجر (ه عن عائشة ﴿مروا بالمعروف وان لم تفعلوه وانهوا عن المنكر وان لم تجتنبوه كله) لانه يجب ترك المنكر وانكاره فلا يسقط بترك أحدهما وجوب الآخر (طص عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف ﴿(مسئلة) أي سؤال (الغنى) الناس شيأ من أموالهم اظهارا للفاقة واستكثارا (شين) أي عيب (في وجهه يوم القيامة) مع ما فيه من الذل والهوان في الدنيا (حم عن عمران) بن حصين واسناده صحيح ﴿(مشيك الى المسجد وانصرافك الى أهلك في الاجر

فهو على حذف اللام مع أن (قوله مروا أولادكم) أي ذكورا كانوا أو أناثا والامر للوجوب على الاولياء سبع سنين أي بعد تمامها ان ميز لا في أثنائها ونص على السبع لان الغالب حصول التمييز فيها (قوله عشر سنين) أي في أثنائها فيضرب عقب التاسعة على المعتمد خلافا للشارح (قوله أحدكم خادمه) أي أمته عبده أي لعبده أو لاجيره فانه يجوز له أن ينظر لجميع جسد أمته قبل تزويجها وبعده لا ينظر الا ما فوق السرة ودون الركبة (قوله مروا أبا بكر الخ) وفي رواية مري خطاب لعائشة وفيه اشارة لكونه الخليفة بعده حيث قالوا اقدارتضاه صلى الله عليه وسلم لديننا أفلا نرضاه لدنيانا فلما صلى أبو بكر بهم حصل له صلى الله عليه وسلم خفة فخرج ليصلي فلما رآه أبو بكر أراد التأخر فأشار له أن دم على صلاتك وصلى بجانبه مقتديا به من جلوس (قوله وانهوا عن المنكر) أي عند الفاعل والا فلا ينكر كأن رأى حنفي شافعيا يأكل لحم الخيل فلا ينكر عليه (قوله وان لم تجتنبوه كله) فلا يتوقف على أن يكون الناهي منتهيا وهذا معنى قولهم يجب على متعاطي الكاس أن ينكر على الجلاس

الا انه لا يفيد الا اذا كان ممتثلا كما وقع لابن الجوزي لما قال لمن طلب منه الحث على العتق أمهلني الخ (قوله الى أهلك) أي الى

النفقة عليهم والقيام بما يكفيهم ثوابه مثل ثواب الذهاب للمجد في أصل الاجر والا فذاك أعظم (قوله مصوا الماء) أي اشربوه شيأ فشيأ ولا تعبوه أي تنزلوه دفعة واحدة فانه يورث الكباد بالضم وجع في الكبد (قوله مضمضوا) أمر من مضمض

سواء) أي يؤجر على رجوعه كما يؤجر على ذهابه (ص عن يحيى بن ابي يحيى الغساني مرسلا ﷺ مصوا الماء مصا ولا تعبوه عبا) زاد في رواية فان الكباد من العب (هب عن انس ﷺ مضمضوا) أي تمضمضوا بالماء (من) شرب (اللبن فان له دسما) قال في المصباح دسم الطعام دسما فهو دسم من باب تعب والدسم الودك من شحم ولحم ودسمت اللقمة تدسيما لطختها بالدسم (ه عن ابن عباس د عن سهل بن سعد الساعدي) واسناده صحيح ﷺ (مطل الغني ظلم) قال العلقمي أصل المطل المد قال ابن فارس مطلت الحديدة مطلا اذا مددتها لتطول وقال الازهري المطل المدافعة والمراد هنا تأخير ما استحق اداؤه بغير عذر والغني مختلف في تعريفه ولكن المراد به هنا من قدر على الاداء فأخره ولو كان فقيرا وهو من اضافة المصدر للفاعل عند الجمهور والمعنى انه يحرم على الغني القادر أن يمطل بالدين بعد استحقاقه بخلاف العاجز وقيل هو من اضافة المصدر للمفعول والمعنى يجب وفاء الدين ولو كان مستحقه غنيا ولا يكون غناه سببا لتأخير حقه واذا كان كذلك في حق الغني فهو في حق الفقير أولى (فاذا اتبع) بسكون التاء مبنيا للمفعول أي أحيل (أحدكم على ملي) كغني لفظا ومعنى وفي رواية ملئ بالهمز بوزن فعيل وضمن اتبع معنى أحيل فعدا بعلى (فليتبع) بسكون التاء وقيل بتشديدها مبنيا للفاعل أي فليحتل وذلك لما فيه من التيسير على المديون والامر للندب عند الجمهور لا للوجوب خلافا للظاهرية وبعض الحنابلة بل قيل للاباحة لانه وارد بعد الحظر أي للاجماع على منع بيع الدين بالدين واغتفرت للحاجة وفي الحديث الزجر عن المطل ولفظ المطل يشعر بتقديم الطلب فيؤخذ منه أن الغني لو أخر الدفع مع عدم طلب صاحب الحق له لم يكن ظالما وه والمشهور وقضيته كونه ظالما انه كبيرة لكن قال النووي مقتضى مذهبنا اعتبار تكراره ورده السبكي بأن مقتضاه عدمه لان منع الحق بعد طلبه وانتفاء العذر عن أدائه كالغصب والغصب كبيرة لا يشترط فيها التكرار (ق ٤ عن ابي هريرة ﷺ مع كل ختمة) يختمها القارئ من القرآن (دعوة مستجابة) ولهذا استحب جمع الدعاء عقب ختمه بكل نافع دينا ودنيا (هب عن أنس ﷺ مع كل فرحة ترحة) اي مع كل سرور حزن اي يعقبه حتى كأنه معه اي العادة الالهية جرت بذلك لئلا تسكن نفوس العقلاء الى نعيمها قال في النهاية الترح ضد الفرح وقال في المصباح ترح ترحا فهو ترح مثل تعب تعبا فهو تعب اذا حزن ويتعدى بالهمزة (خط عن ابن مسعود ﷺ معاذ بن جبل) الانصاري (أعلم الناس بحلال الله وحرامه) لا يعارضه حديث أقضاكم علي لان القضاء يرجع الى التفطن لوجوه حجاج الخصوم وقد يكون غير الاعلم أعظم فطنة وفراسة (حل عن ابي سعيد) واسناده ضعيف ﷺ (معاذ بن جبل امام العلماء) بفتح الهمزة أي قدامهم (يوم القيامة برتوة) بفتح الراء وسكون المثناة الفوقية قال في الدرر أي برمية سهم وقيل بميل وقيل مد البصر زاد المناوي وقيل بخطوة وقيل بدرجة (طب حل عن محمد بن كعب) القرظي (مرسلا ﷺ معترك المنايا) أي منايا هذه الامة التي هي آخر الامم (ما بين الستين) من السنين (الى السبعين) ولم يجاوز ذلك منهم الا القليل قال في الدرر المعركة والمعترك موضع القتال (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة ﷺ معقبات لا يخيب قائلهن) هن (ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة في دبر كل صلاة مكتوبة)

(قوله مطل الغني) يصح انه من اضافة المصدر للمفعول اي ان تمطل الغني أي فغيره بالاولى كبيرة أي ان تكرر وقوله فليتبع اي اذا كان غنيا باذلا فان كان فقيرا أو عرف باللدود أي الخصومة فلا تسن الحوالة بل تجوز فتارة تسن وتارة تجوز ولا تكون واجبة وقوله مع كل ختمة المراد بالمعية التعقيب فأشار به الى طلب المبادرة فكأنها معها وقوله ترحة هم وحزن حتى اذا فرحوا بما أتوا الخ

هي الدنيا تقول بملء فيها
حذار حذار من بطشي وفتكي
فلا يغرركمو مني ابتسام
فقولي مضحك والفعل مبكي

(قوله أعلم الناس الخ) هذا يدل على أنه أعلم الصحابة بالحلال والحرام (قوله امام العلماء) أي قدامهم (قوله برتوة) اي رمية سهم وهو كناية عن تقدمه عليهم (قوله معترك المنايا الخ) المعترك محل القتال والمراد هنا تعلق الموت بالشخص أي اشتباك المنايا في ذلك السن باعتبار غالب الناس فمن جاوز ذلك قليل بالنسبة لمن لم يجاوزه وان كثر في نفسه (قوله معقبات) اي كلمات معقبات أي تقال عقب المكتوبة (قوله لا يخيب) أي لا يحصل له أبدا خسار بل يحصل له مزيد الثواب والفوز

قال

قال النووي معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلوات قال أبو الهيثم سميت معقبات لانها تفعل مرة بعد أخرى وظاهر كلام النووي وابن الهيثم ان معقبات بفتح القاف (حم م ت ن عن كعب بن عجرة) ﴿معلم الخير﴾ أى العلم الشرعي (يستغفر له كل شئ حتى الحيتان فى البحر) هذا فى معلم قصد بتعليمه وجه الله دون التطاول والتفاخر (طس عن جابر) بن عبد الله (والبزار) فى مسنده (عن عائشة) واسناده حسن ﴿مفاتيح الغيب﴾ أى خزائنه أو ما يتوصل به الى المغيبات فهو مجاز على جهة الاستعارة قال المناوي فمن ادعى علم شئ منها كفر (خمس) اقتصر عليها وان كانت مفاتيح الغيب لا تتناهى لان العدد لا ينفي الزائد (لا يعلمها الا الله) قال القرطبي لا مطمع لاحد فى علم شئ من هذه الامور الخمسة بهذا الحديث وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم قول الله تعالى وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو بهذه الخمس وهو فى الصحيح قال فمن ادعى علم شئ منها غير مستند الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان كاذبا فى دعواه بل قال المناوي كفر وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على تحريم أخذ الاجرة والجعل واعطائهما فى ذلك (لا يعلم أحد ما يكون فى غد) من خير أو شر (الا الله ولا يعلم أحد ما يكون فى الارحام) أذكر أم انثى واحد أم متعدد تام أم ناقص شقي أم سعيد (الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله) ان الله عنده علم الساعة (ولا تدري نفس) برة أو فاجرة (بأى أرض تموت) أى أين تموت كما لا تدري فى أى وقت تموت (الا الله ولا يدري أحد متى يجئ المطر الا الله) تعالى قال المناوي نعم اذا أمر به علمته الملائكة الموكلون به ومن شاء الله من خلقه قال الشيخ وقد أعطى صلى الله عليه وسلم علمها بعد ذلك (حم خ عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿مفاتيح الجنة شهادة ان لا اله الا الله﴾ فيه استعارة لان الكفر لما منع من دخول الجنة شبه بالغلق المانع ولما كان الاسلام سبب دخولها شبه بالمفاتيح (حم عن معاذ) بن جبل ﴿مفتاح الجنة الصلاة﴾ أى دخولها مع السابقين مع اتيانه بما بقي من الواجبات (ومفتاح الصلاة الطهور) قال العلقمي قال الرافعي بضم الطاء فيما قيده بعضهم ويجوز الفتح لان الفعل انما يتأتى بالآلة قال ابن العربي هذا مجاز عما يفتحهما من غلقها وذلك أن الحدث مانع منها فهو كالقفل يوضع على المحدث حتى اذا توضأ انحل القفل وهذه استعارة بديعة لا يقدر عليها الا النبوة وكذلك قوله مفتاح الجنة الصلاة لان أبواب الجنة مغلقة يفتحها الطاعات وركن الطاعات الصلاة اهـ وفيه اشتراط الطهارة لصحة الصلاة (حم هب عن جابر) واسناده صحيح ﴿مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير﴾ قال المناوي أى سبب كون الصلاة محرمة ما ليس منها التكبير اهـ وقال العلقمي قال ابن العربي هو مصدر حرم يحرم ويشكل استعماله هنا لان التكبير جزء من اجزائها فكيف يحرمها فقيل مجاز عن احرامها يقال احرم اذا دخل فى البلد الحرام والشهر الحرام ولما كانت الصلاة تحرم أشياء قيل لاول ذلك وهو التكبير تحريم وقال ابن الاثير فى النهاية ان المصلي بالتكبير والدخول فى الصلاة صار ممنوعا من الكلام والافعال الخارجة عن كلام الصلاة وافعالها وقيل للتكبير تحريم لمنعه المصلي من ذلك ولهذا سميت تكبيرة الاحرام أى الاحرام بالصلاة ولما صار المصلي بالتسليم يحل له ما حرم عليه فيها بالتكبير من الكلام والافعال الخارجة عن كلام الصلاة وافعالها كما يحل للمحرم بالحج عند الفراغ منه ما كان حراما عليه قبل (وتحليلها التسليم) قال العلقمي وقد روى محمد بن أسلم فى مسنده هذا الحديث بلفظ واحرامها

(قوله معلم الخير) أى العلم الشرعي (قوله حتى الحيتان) لما يحصل لها من الاحسان من العلم حيث يأمر بحسن الذبح (قوله الا الله) قال ذلك فى ابتداء الامر فلا ينافى انه صلى الله عليه وسلم أعلمه الله تعالى اياها قبل موته فمن أخبر عن حصول شئ فى المستقبل بحسب التنجيم أو سر القلم فذلك ليس بعلم حقيقي بل هو ظن فقط (قوله شهادة أن لا اله الا الله) أى وأن محمدا رسول الله مع بقية الواجبات فان لم يأت بالشهادتين فهو كافر أغلقت عنه الجنة وخلد فى النار (قوله مفتاح الجنة الصلاة) أى هى مع بقية الواجبات سبب لدخولها مع السابقين والا فأصل الدخول لا يتوقف على الصلاة بل المتوقف على الصلاة والقيام بسائر الفروض الدخول مع السابقين (قوله الطهور) أى التطهر بالماء أو التراب

قوله لما صار الخ هكذا فى النسخ التي بأيدينا الطبع والخط ولعل فى العبارة سقطا والتقدير ولما كان المصلي بالتكبير يحرم عليه ما كان حلالا له صار بالتسليم الخ

التكبير واحلالها التسليم وهذا الحديث أصح شئ في هذا الباب (حم د ت ه عن علي) باسناد صحيح ﷺ (مقام الرجل في الصف في سبيل الله أفضل من عبادة ستين سنة) وفي رواية أخرى أقل وفي أخرى أكثر والقصد تضعيف أجر الغزو على غيره وهو يختلف باختلاف الاشخاص والنيات والاحوال والمواضع (طب ك عن عمران) بن حصين واسناده صحيح ﷺ (مكارم الاخلاق من أعمال الجنة) أي من الاعمال المقربة اليها (طس عن أنس) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (مكارم الاخلاق عشرة) الحصر اضافي باعتبار المذكورهنا اذهي كثيرة جدا او المراد أصولها أو أمهاتها (تكون في الرجل) يعني الانسان (ولا تكون في ابنه وتكون في الابن ولا تكون في الاب وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله لمن أراد به السعادة) الاخروية الابدية (صدق الحديث) لان الكذب يجانب الايمان لانه اذا قال كان كذا ولم يكن فقد افترى على الله (وصدق الباس) أي الثبات عند الحروب شجاعة وسماحة لانه من الثقة بالله (واعطاء السائل) لانه من الرحمة (والمكافأة) بالهمزة (بالصنائع) اي صنائع المعروف بأن يكافئ من صنع معه معروفا لانه من الشكر (وحفظ الامانة) لانه من الوفاء (وصلة الرحم) لانها من العطف (والتذمم للجار) بأن يحفظ ذمامه أي حرمته (والتذمم للصاحب) أي الصديق كذلك (واقراء الضيف) لانه من السخاء (ورأسهن) كلهن (الحياء) قال المناوي فكل خلق من هذه الاخلاق مكرمة لصاحبها فمن فقهها يسعد باحدها فكيف بمن جمعها (الحكيم) في نوادره (هب والحاكم عن عائشة ﷺ مكان الكي التكميد) أي يقوم مقامه ويغني عنه لمن ناسب علته الكي وهي ان تسخن خرقة دسمة وتوضع على العضو مرة بعد أخرى ليسكن ألمه (ومكان العلاق السعوط) اي بدل ادخال الاصبع في حلق الطفل عند سقوط لهاته ان يسعط بالقسط البحري مرارا (ومكان النفخ اللدود) بأن يسقي المريض الدواء من أحد شقي فمه قال الشيخ كانوا اذا اشتكى أحدهم حلقه نفخوا فيه فهذه الثلاثة تبدل من هذه الثلاثة وتوضع محلها فتؤدي مؤداها في النفع وهي أسهل وأهون وقوله مكان الى آخره يحتمل انه مرفوع في المواضع الثلاثة أي كل واحد من الثلاثة بدل الآخر يقوم مقامه وهو ظاهر كلام المناوي وقال الشيخ منصوب باضمار اجعلوا مثلا (حم عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (مكتوب في الانجيل كما تدين) بفتح المثناة وكسر الدال (تدان) بضم المثناة الفوقية (وبالكيل الذي تكيل تكتال) اي كما تجازي تجازى وكما تصنع يصنع بك وبذريتك (فر عن فضالة) بالضم (بن عبيد ﷺ مكتوب في التوراة من بلغت له ابنة اثنتي عشرة سنة فلم يزوجها فاصابت اثما فاثم ذلك عليه) لانه السبب فيه بتأخير تزويجها المؤدي الى فسادها وذكر الاثنتي عشرة لانها مظنة البلوغ وهيجان الشهوة (هب عن عمر) بن الخطاب (و) عن (انس) بن مالك واسناده صحيح ﷺ (مكتوب في التوراة من سره ان

(قوله مقام الرجل) اي اقامته في صف الجهاد (قوله مكارم الاخلاق) أي الامور المستحسنة شرعا التي تنشأ عن الخلق الجميل كصدقة وعيادة وتشييع جنازة (قوله من أعمال الجنة) أي الاعمال الموصلة لدخول الجنة (قوله وصدق الباس) اي الثبات في الحرب حتى ينكي الاعداء (قوله والمكافأة بالصنائع) اي صنع المعروف بأن تفعل معروفا مع من فعل معك مثله أو أكثر فان لم تقدر على مكافأته فادع له (قوله والتذمم للجار) بأن تحفظ حرمته وكذا الصاحب وتراعيهما بما ينفعهما وتزيل ما يضرهما (قوله الحياء) لانه ينشأ عنه كل خير (قوله مكان الكي التكميد) اي يقوم مقامه فلا ينبغي الكي ما وجد ما يقوم مقامه من التكميد وهو تسخين خرقة دسمة أي دنسة وسخة من نحو زيت وتوضع على المرض مرة بعد أخرى حتى يبرأ ومحله ان أخبره الطبيب بأن التكميد يناسب مرضه ويقوم مقام الكي (قوله ومكان العلاق السعوط) هو أن يسعط شئ من القسط البحري في أنف الطفل مرارا حتى تبرأ لهاته فانه يقوم مقام العلاق الذي هو ادخال الاصبع في حلق الطفل عند سقوط لهاته لاصلاحها (قوله ومكان النفخ اللدود) كانوا ينفخون في فم المريض اذا اشتكى حلقه ليبرأ فيقوم مقام ذلك النفخ اللدود وهو ما يسقاه المريض من ماء ونحوه من جانب الفم شيخنا وعبارة القاموس واللدود كصبور ما يصب بالمسعط من الدواء في أحد شقي الفم كاللديد وجمعه ألدة اه (قوله تدين) اي تجازي تدان أي تجازى وبالكيل الذي تكيل تكتال هو بمعنى ما قبله (قوله فاثم ذلك عليه) أي عليه اثم مثل اثم زناها في ترتب العقاب على كل وان لم يكن مثله حقيقة لانه السبب في زناها بتأخير تزويجها مع انهن أشد شهوة من الرجال

(قوله ويزاد في رزقه الخ) فصلة الرحم من أسباب البركة في العمر والمال (قوله أم القرى) أى أصلها لانه تعالى أول ما خلق من الارض أرض البيت ثم استمد منه جميع الاراضى من القرى وغيرها فمن أسماء مكة أم القرى وبكة وغير ذلك (قوله ومرو أم خراسان) اى أعظمها وأجلها (قوله مناخ لاتباع رباعها الخ) اخذ به أبو حنيفة وعندنا مؤول بأن المراد بمكة خصوص بيوت الصحابة الذين هاجروا معه صلى الله عليه وسلم كأنه يقول كل من هاجر معى وترك بيته فى مكة فليس له به تعلق ببيع ولا غيره لخروجه عن ملكه بذلك تعظيما لاجرهم حيث كانت هجرتهم سببا لزوال ملكهم

عن بيوتهم وقطعا التعلق آمالهم بها

تطول حياته ويزاد فى رزقه فليصل رحمه) فان صلتها تزيد فى العمر والرزق بالمعنى المار مرارا (ك عن ابن عباس) وقال صحيح وأقروه ﷺ (مكة ام القرى ومرو) بفتح فسكون (ام خراسان) بالضم اى قصبتها اقليمها (عد عن بريدة ﷺ مكة مناخ) بضم الميم أى محل للاناخة أى ابراك الابل ونحوها (لاتباع رباعها) بكسر الراء (ولا تؤاجر بيوتها) لانها غير مختصة بأحد بل موضع لاداء المناسك وبه أخذ أبو حنيفة فقال لا يجوز تملكها لاحد وخالفه الجمهور وأولوا الخبر (ن هق عن ابن عمرو) بن العاص قال ك صحيح ﷺ (ملىء) بضم الميم وفتح الهمزة (عمار) بن ياسر (ايمانا الى مشاشه) بضم الميم ومعجمتين مخففا رؤس العظام كالمرفقين والركبتين أى اختلط الايمان بلحمه ودمه وعظمه وامتزج بجميع أجزائه امتزاجا لا يقبل التفرقة فلا يضره الكفر حين أكرهه الكفار عليه (ه د عن على ك عن ابن مسعود) واسناده صحيح ﷺ (ملعون من أتى امرأة فى دبرها) أى جامعها فيه فهو من الكبائر وما نسب الى مالك فى كتاب السر ومحمد بن كعب القرظى والى أصحاب مالك من حله فباطل وهم مبرؤن منه لان الحكمة فى خلق الازواج طلب النسل فغير موضع النسل لا يناله ملك الزوج هذا هو الحق وقد قيل ان القذر فى النجو أكثر من دم الحيض (حم د عن ابى هريرة ﷺ ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سئل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسئل هجرا) بضم الهاء قال الشيخ الهجر الكلام القبيح قال المناوى لا يناقضه استعاذة النبى صلى الله عليه وسلم بوجه الله لان ما هنا فى طلب تحصيل الشئ من المخلوق وذاك فى سؤال الخالق او المنع فى الامر الدنيوى والجواز فى الاخروى (طب عن ابى موسى) الاشعرى واسناده حسن ﷺ (ملعون من ضار مؤمنا) الضر بالفتح مصدر ضره يضره من باب قتل اذا فعل به مكروها (او مكر به) قال فى المصباح مكر مكرا من باب قتل خدع فهو ماكر (ت عن ابى بكر ﷺ ملعون من سب اباه ملعون من سب امه ملعون من ذبح لغير الله) كالاصنام (ملعون من غير تخوم الارض) قال فى النهاية أى معالمها وحدودها واحدها تخم قيل اراد به حدود الحرم خاصة وقيل هو عام فى جميع الارض وأراد المعالم التى يهتدى بها فى الطريق وقيل هو أن يدخل الرجل فى ملك غيره فيقتطعه ظلما ويروى تخم الارض بفتح التاء على الافراد وجمعه تخوم بضم التاء والخاء (ملعون من كمه) بشدة الميم (اعمى عن طريقه) أى أضله عنه أو دله على غير مقصده (ملعون من وقع على بهيمة ملعون من عمل بعمل قوم لوط) من اتيان الذكور شهوة من دون النساء (حم عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (ملعون

(قوله ولا تؤجر) أكثر النسخ ولا تؤاجر (قوله الى مشاشه) أى رؤس عظامه كالمرفقين والكتفين والركبتين وهذا كناية عن قوة ايمانه وسريانه فى جميع جسده (قوله فى دبرها) أى ولو زوجته فيحرم ادخال الحشفة فى دبرها وما نقل عن مالك من حله مردود وان قواه بعض أصحابه اما التلذذ بدبرها بدون ادخال الحشفة فجائز (قوله ملعون من سأل بوجه الله) القصد منه التنفير والادب والا فلا يحرم السؤال بذلك بل الاولى تركه لما فيه من الالحاح فى الطلب وعدم اجماله اتقوا الله وأجملوا فى الطلب ثم منع سائله أى مع القدرة على اعطائه (قوله هجرا) أى فحشا أى شيأ محرما (قوله من ضار مؤمنا) أى آذاه بأى نوع من أنواع الايذاء أو مكر به أى خادعه بالبشر فى وجهه ليفعل به امرا مكروها (قوله من سب أباه الخ) لانه جازى صنعهما المعروف معه بحسن تربيته بالاساءة (قوله من ذبح لغير الله) كالاصنام وهو ظاهر فى حق الكفار اما فى المسلم فمعنى ذبحه لغير الله أن يذبح المأكول لنحو تجر بمعدية مثل تذبح ولا لا قصد حل أكله فهو لغير الله أى لغير الذى أمر به الله تعالى من قصد حل أكله (قوله تخوم الارض) أى حدود أرض الحرم أو معالم الطريق أى العلامات الموضوعة للدلالة على الطريق وقيل غير ذلك كأن يدخل فى أرضه ما ليس له (قوله كمه اعمى) أى أضله عن الطريق كأن يقول له خذ على يمينك والحال انه غير مقصده

من فرّق) قال المناوى زاد الطبرانى بين الوالدة وولدها (ك هق عن عمران) بن حصين وهو حديث صحيح ﷺ (ملعون من لعب بالشطرنج) قال المناوى بكسر الشين المعجمة بضبط المؤلف (والناظر اليها كالآكل لحم الخنزير) قال المناوى ومن ثم ذهب الائمة الثلاثة الى تحريم اللعب بها وقال الشافعى يكره ولا يحرم (عبدان) فى الصحابة (وابو موسى) الاشعرى فى الذيل (وابن حزم عن حبة بن مسلم مرسلا) تابعى لا يعرف الا بهذا الحديث وفى الميزان انه منكر ﷺ (ملك موكل بالقرآن فمن قرأه من اعجمى أو عربى فلم يقومه قومه الملك ثم رفعه) الى الله تعالى (قواما) المراد بعدم تقويمه تحريفه أو اللحن فيه (الشيرازى فى) كتاب (الالقاب والكنى (عن انس) بن مالك ﷺ (مملوكك يكفيك) أى مؤنة الخدمة (فاذا صلى فهو اخوك) أى فى الدين فينبغى اقتفاؤه وحثه على الصلاة (فأكرموهم) أى المماليك (كرامة اولادكم واطعموهم مما تأكلون) أى من جنس أقواتكم والافضل من نفس طعامكم (ه عن أبى بكر) الصديق ﷺ (من الله) تعالى (لا من رسوله لعن الله تعالى قاطع السدر) أى سدر الحرم (طب هق عن معاوية بن حيدة ﷺ من البر) اسم جامع لانواع الخير (ان تصل صديق ابيك) فى حياته وبعد موته (طس عن انس) بن مالك قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من التمر) بمثناة فوقية (والبسر) قال المناوى بكسر الموحدة بضبط المؤلف ولعل مراده أنه أفصح (خمر) أى الخمر التى جاء القرآن بتحريمها تكون منهما أيضا ولا تختص بماء من ماء العنب وعليه الثلاثة وخالف الحنفية (طب عن جابر) واسناده حسن ﷺ (من الجفاء) وهو ترك البر والصلة وغلظ الطبع (ان اذكر عند الرجل) لم يرد معناه وكالنكرة (فلا يصلى على) فمن ذكر عنده ولم يصل عليه فقد جفاه وذلك حرمان (عب عن قتادة مرسلا ﷺ من الحنطة خمر ومن التمر خمر ومن الشعير خمر ومن الزبيب خمر ومن العسل خمر) قال المناوى تمامه عند مخرجه وأنا انهاكم عن كل خمر وفيه رد على أبى حنيفة فى قوله الخمر ماء عنب اسكر فغيره حلال طاهر لان الخمر حقيقة شرعية فيه ومجاز فى الغير فيلزم النجاسة والحرمة (حم عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (من الزرقة يمن) قال المناوى أى زرقة العين قد تكون دالة على البركة والخير غالبا اسر عليه الشارع (خط عن ابى هريرة ﷺ من الصدقة ان تسلم على الناس وانت طلق الوجه) أى ببشاشة واظهار بشر ففاعل ذلك يكتب له ثواب المتصدق بشئ من ماله (هب عن الحسن مرسلا) وهو البصرى ﷺ (من الصدقة ان تعلم) بضم المثناة الفوقية وفتح العين وشد اللام مكسورة (الرجل العلم فيعمل) أى فبسبب ذلك يعمل (به ويعلمه) بضم أوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا ذكره القاضى والرجل مثال والمراد الانسان (ابو خيثمة فى كتاب العلم عن الحسن مرسلا) وهو البصرى ﷺ (من الكبائر استطالة الرجل فى عرض رجل مسلم) المراد بالرجل الانسان قال العلقمى يقال طال عليه واستطال وتطاول

(قوله من فرّق) أى بين والدة وولدها الذى لم يستغن عنها اما التفريق بين الاخوين فلا يحرم عندنا ويحرم عند بعض الائمة (قوله بالشطرنج) بالشين المعجمة أو المهملة المكسورة (قوله والناظر اليها كالآكل لحم الخنزير) فى مطلق الاثم وبه قال الائمة الثلاثة وعندنا مكروه فقط وهذا الحديث لم يصح حتى يحتج به بل هو منكر (قوله قواما) أى خاليا عن الخلل وهذا فى حق من عذر كأن سبق لسانه أو سها أما من تعمد الخلل فيرفع كما هو ليكون حجة عليه لاجل أن يؤاخذ بذلك ما لم يتجاوز الله عليه بالغفران (قوله فاذا صلى) أى فاذا أسلم وصلى فهو أخوك فى الدين فالصلاة كناية عن اسلامه فحينئذ أكرموهم بالاكل معكم وبأن لا تحملوهم ما لا يطيقون وفى الحديث اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه أى حيث لا ريبة بأن كان أمرد جميلا (قوله لا من رسوله) أى ليس هذا باجتهاد من رسوله (قوله السدر) أى شجر نبق الحرم بخلاف شجر غير الحرم فيجوز لمالكه قطعه وغيره من التصرفات (قوله من البر) أى الاحسان (قوله صديق أبيك) سواء كان أبوك حيا أو ميتا (قوله من التمر والبسر خمر) أى فلا يتقيد الخمر باتخاذه من العنب والبسر بكسر الباء أفصح من ضمها (قوله من الجفاء) أى ترك البر والاحسان لان ذلك علامة عدم حبه له (قوله عند الرجل) مثله المرأة والخنثى (قوله من الزرقة) أى بعض الزرقة يمن أى بركة وذلك البعض هو زرقة العين فهو يدل على بركة فيها اسر عليه الشارع (قوله من الصدقة) أى مما يثاب عليه ثواب الصدقة وكذا ما بعده (قوله ان تعلم) بضم التاء وفى بعض نسخ الشارح بفتح التاء وهو تحريف فيعمل به ويعلمه بالنصب فيهما (قوله مسلم) خصه لكونه أشد والا فالذمى يحرم الاستطالة فى عرضه وان كانت غيبته صغيرة عندنا

(قوله السبتان بالسبة) وهى المرة من السب ظاهره أن السبة عثلها ليست كبيرة وان كانت محرمة كأن قيل لك يازانى فقلت له انت الزانى فيحرم ذلك من الصغائر كما هو ظاهر الحديث وانما يكون من الكبائر ان زاد فالذى يجوز له ان يقول له عند سبه بمثل ذلك ياظالم و يشهد عليه ليحده عند القاضى (قوله من المذى) هو ماء ابيض او اصفر يخرج غالبا عند ثوران الشهوة بشهوة غير قوية وبعض الائمة يرى أن به يحصل لذ كر جنابة (قوله ان ينصت الخ) لان الاعراض عن سماع حديثه

اذا علاه وترفع عليه ومنه الحديث اربى الربا الاستطالة فى عرض الناس أى استحقارهم والترفع عليهم والوقيعة فيهم (ومن الكبائر السبتان) بموحدة تحتية فمثناة فوقية (بالسبة) اى شتم الرجل اباك مرة واحدة فتشتمه مرتين فى مقابلتها (ابن ابى الدنيا فى كتاب (ذم الغضب عن ابى هريرة ﷺ من المذى الوضوء ومن المنى الغسل) قال العلقمى المذى ماء ابيض رقيق يخرج عند الملاعبة لابشهوة ولا تدفق ويعقبه فتور وربما لا يحس بخروجه ويكون ذلك للرجل والمرأة وهو فى النساء اكثر منه فى الرجال وفيه لغات مذى بفتح الميم واسكان الدال ومذى بكسر الذال وتشديد الياء ومذى بكسر الذال وتخفيف الياء فالاولتان مشهورتان اولهما افصحهما واشهرهما والثالثة حكاها ابو عمر والزاهد عن ابن الاعرابى ويقال مذى وامذى ومذى الثالثة بالتشديد أجمع العلماء على أنه لا يوجب الغسل وقال ابو حنيفة والشافعى واحمد والجماهير يوجب الوضوء لهذا الحديث وفى هذا الحديث من الفوائد انه لا يوجب الغسل وانه يوجب الوضوء وانه نجس ولهذا اوجب صلى الله عليه وسلم غسل الذكر والمراد به عند الشافعى والجماهير غسل ما اصابه المذى لا غسل جميع الذكر وحكى عن مالك واحمد فى رواية عنهما ايجاب غسل جميع الذكر (ت عن على) قال ت حسن صحيح ﷺ (من المروءة) بضم الميم (ان ينصت الاخ لاخيه) اى فى الاسلام (اذا حدثه) فلا يعرض عنه ولا يشتغل بحديث غيره فان فيه استهانة به (ومن حسن المماشاة ان يقف الاخ لاخيه) فى الدين (اذا انقطع شسع نعله) حتى يصلحه ويمشى معه لان مفارقته تورث ضغينة بينهما (خط عن أنس) بن مالك ﷺ (من اخون الخيانة تجارة الوالى فى رعيته) فيما تعم حاجتهم اليه لانه بذلك يضيق عليهم (طب عن رجل) صحابى ﷺ (من اسوء الناس منزلة) اى عند الله (من اذهب آخرته بدنيا غيره) ومن ثم سماه الفقهاء أخس الاخساء (هب عن ابى هريرة ﷺ من اشد امتى لى حبا ناس يكونون بعدى يود احدهم لو رآنى باهله وماله) اى يتمنى احدهم أن يكون مفديا لى (م عن ابى هريرة ﷺ من اشراط الساعة ان يتباهى) اى يتفاخر (الناس) المسلمون (فى المساجد) اى فى بنائها وزخرفتها وتزيينها كما فعل أهل الكتاب بعد تحريفهم دينهم وانتم صائرون الى حالهم فاذا صرتم كذلك فقد جاء اشراطها (ن عن أنس) بن مالك ﷺ (من اشراط الساعة الفحش) النطق بالقبيح (والتفحش وقطيعة الرحم وتخوين الامين وائتمان الخائن طس عن أنس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من اشراط الساعة أن يمر الرجل فى المسجد لا يصلى فيه ركعتين) تحيته (وان لا يسلم الرجل الا على من يعرف) دون من لم يعرف (وان يبرد) بضم اوله وكسر ثالثه (الصبى الشيخ) اى يجعله بريدا اى رسولا فى حوائجه (طس عن ابن مسعود ﷺ من أفضل الشفاعة ان تشفع بين اثنين فى النكاح ه عن

يورث الضغينة والجفاء (قوله شسع نعله) هو السير الذى يمسك به النعل وقوله اخون اى من أعظم الخيانة الخ (قوله الوالى) أى من له ولاية على محل فان اهل ذلك المحل يحابونه غالبا بل ربما جار عند المحاورة فى البيع والشراء فلا يتقيد بالتجارة فيما تعم حاجتهم اليه خلافا للشارح (قوله منزلة) اى مرتبة (قوله آخرته بدنيا غيره) كاعوان الظلمة ويسمى أخس الاخساء فلو اوصى بمال لاخس الاخساء صرف لمن ذكر والخسيس من باع آخرته بدنياه (قوله لو رآنى باهله الخ) اى يتمنى ان يراه ولو يبذل ماله واهله (قوله فى المساجد) ببنائها عالية وبالرخام مثلا فيحرم من مال الوقف ويكره من غيره حيث لم يكن فيه تضييع مال والاحرم أيضا كالتمويه بالنقدين (قوله الفحش) اى النطق بذلك (قوله وتخوين الخ) أى نسبته للخيانة وائتمان نسبته للامانة (قوله ان يمر الرجل فى المسجد) أى يجعله طريقا ولا يصلى ولا يعتكف فيه مع انه انما اعد للعبادة (قوله وان يبرد الصبى الشيخ) اى يجعله رسولا فى قضاء حاجته (قوله ان تشفع بين اثنين) اى الزوج والزوجة فى النكاح بان يذكر المرأة بخير عند من يريد تزويجها او يذكر الرجل بخير عند من تريد تزويجه حملا على النكاح بشرط أن لا يذكر الا حقا

الجارهم ﷺ من افضل العمل ادخال السرور على المؤمن) ثم بين ذلك بقوله (تقضى عنه دينا تقضى له حاجة تنفس له كربة) فكل واحدة من هذه الخصال من أفضل الاعمال (هب عن ابن المنكدر مرسلا ﷺ من اقتراب الساعة انتفاج الاهلة) اى عظمها وهو بالجيم من انتفج جنبا البعير ارتفعا وعظما وروى بخاء معجمة وهو ظاهر وذلك ان يرى لليلة مثل ابن ليلتين (طب عن ابن مسعود ﷺ من اقتراب الساعة ان يرى الهلال قبلا) بفتح القاف والموحدة اى يرى ساعة ما يطلع لعظمه ووضوحه من غير ان يطلب (فيقال) هو (لليلتين) اى هو ابن ليلتين (وان تتخذ المساجد طرقا) للمارة يدخل الرجل من باب ويخرج من آخر فلا يصلى فيه تحية ولا يعتكف لحظة (وان يظهر موت الفجأة) فيسقط الانسان ميتا وهو قائم يكلم صاحبه أو يتعاطى مصالحه (طس عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (من اقتراب الساعة هلاك العرب) قال المناوى لفظ الرواية ان من الخ اه وظاهر الحديث هلاك الجميع (ت عن طلحة بن مالك) الخزاعى وقيل الاسلمى واسناده حسن ﷺ (من اقتراب الساعة كثرة القطر) اى المطر (وقلة النبات) اى الزرع (وكثرة القراء) للقرآن (وقلة الفقهاء) اى الفقهاء بعلم طريق الآخرة (وكثرة الامراء وقلة الامناء) ولهذا قال ابن عمر لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم وأمنائهم فاذا أخذوه عن صغارهم وشرارهم هلكوا (طب عن عبد الرحمن ابن عمرو) الانصارى وفى اسناده وضاع حسن ﷺ (من أكبر الكبائر الشرك بالله) بأن يتخذ معه الها غيره (واليمين الغموس) اى الكاذبة سميت به لانها تغمس صاحبها فى الاثم أو فى النار والاول هو أكبر الكبائر (طب عن عبد الله بن انيس) تصغير أنس واسناده صحيح ﷺ (من اكفاء) بكسر الهمزة (الدين) اى انقلابه وامارته وهذه (تفصح النبط) بنون فوحدة مفتوحة جيل يتولدون بسواد العراق ثم استعمل فى اخلاط الناس وعوامهم (واتخاذهم القصور فى الامصار) وذلك من اشراط الساعة (طس عن ابن عباس) وذا حديث منكر ﷺ (من بركة المرأة على زوجها تبكيرها بالانثى) قال المناوى تمامه ألم تسمع قوله تعالى يهب لمن يشاء اناثا فبدأ بالاناث (ابن عساكر والخطيب عن واثلة) باسناد ضعيف ﷺ (من تمام التحية الاخذ باليد) يعنى اذا لقى المسلم المسلم فسلم عليه فمن تمام السلام أن يضع يده فى يده فيصافحه فان المصافحة سنة مؤكدة (ت عن ابن مسعود ﷺ من تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده) والاولى كونها اليمين (على جبهته) حيث لا عذر (و يسأله عن حاله كيف هو) زاد ابن السنى يقول له كيف أصبحت كيف امسيت فان ذلك ينفس عن المريض كربته (وتمام تحيتكم بينكم المصافحة) اى مع حمد الله والدعاء لاخيه بالمغفرة (حم ت عن ابى امامة ﷺ من تمام الصلاة) اى مكملاتها (سكون الاطراف) اى اليدين والرجلين والرأس ونحوها فانه يورث الخشوع الذى هو روح العبادة (ابن عساكر عن ابى بكر) الصديق ﷺ (من تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار) قال المناوى من الاولى زائدة والمراد أن ذلك هو التمام واشار به الى قوله تعالى فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز قاله لمن قال له على دعوة ارجو بها خيرا ومقصود السائل المال الكثير فرده النبى صلى الله عليه وسلم أبلغ رد اه والظاهر أن من ليست زائدة وتمام النعمة النظر الى وجه الله تعالى

(قوله تقضى عنه دينا) وان كان قادرا على وفائه خلافا لمن قيد بالمحتاج تقضى له حاجة تنفس له كربة هذا تصوير لبعض افراد ادخال السرور عليه ومنه التبشير بحصول ولد أو قدوم غائب (قوله قبلا) اى أول ليلة من غير تطلع له بأن يكون ظاهرا لكل احد (قوله الفجأة) خرج بقوله يظهر اى يكثر ما لو وقع قليلا فلا يكون من اشراط الساعة (قوله هلاك العرب) اى عرب العرباء فما دامت كثيرة لا تقترب لانه صلى الله عليه وسلم من خيارهم اما هؤلاء العرب الاوباش فانقراضهم ليس من اشراط الساعة (قوله وقلة) اى مع قلة النبات وكذا ما بعده (قوله الشرك بالله) المراد به هنا الكفر بسائر انواعه لا خصوص اتخاذ اله مع الله وان كان هو أصل معناه (قوله اكفاء الدين) اى ضعفه وذهابه تفصح النبط هم جيل من أهل العراق والمراد هنا طمث الناس وأخسهم اى اذا تطاول اخس الناس بالقصور والفصاحة كان من اشراط الساعة (قوله تبكيرها بالانثى) موضوع لحديث ان من بركة المرأة تيسير مهرها وتبكيرها بالانثى فهو موضوع أيضا (قوله الاخذ باليد) اى المصافحة ويدعو لنفسه واخيه بالمغفرة فانه يستحب واما تقبيل الكتف والمعانقة مثلا فبدعة وان كانت مستحسنة (قوله سكون الاطراف) فتحريكها ولو مرة مكروه لانه علامة على عدم الخشوع اما تحريكها ثلاث مرات متوالية فهو حرام مبطل على ما هو معروف فى الفروع (ت

(ت عن معاذ) بن جبل ﷺ (من حسن الصلاة اقامة الصفوف) اى تسوية الصفوف واتمامها الاول فالاول (ك عن انس) وهو حديث حسن ﷺ (من حسن اسلام المرء) قال المناوى حسن الشئ غير الشئ الا ترى أن برد الماء غير الماء وريح المسك غير المسك وحلاوة العسل غير العسل وقبح الشر غير الشر (تركه مالا يعنيه) بفتح أوله من عناه الامر اذا تعلقت عنايته به والذى يعنيه ما تعلق بضرورة حياته فى معاشه مما يشبعه ويستر عورته ويعف فرجه دون ما زاد على ذلك وبه يسلم من كل آفة وشر كذا ذكر وقال الغزالى حد مالا يعنى هو الذى لو ترك لم يفت به ثواب ولم ينجر به ضرر ومن اقتصر من الكلام على هذا قل كلامه فيحاسب العبد نفسه عند ذكر مالا يعنيه بأنه لو ذكر الله لكان ذلك كنزا من كنوز السعادة فكيف يترك كنزا من كنوز السعادة ويأخذ بدله هذا (ت ه عن ابى هريرة) قال فى الاذكار حسن (حم عن الحسين بن على) قال الهيثمى صحيح (الحاكم فى الكنى عن ابى بكر الصديق الشيرازى فى الالقاب عن ابى ذر الغفارى ك فى تاريخه عن على بن ابى طالب طس عن زيد بن ثابت) باسناد ضعيف (ابن عساكر عن الحرث بن هشام) اشار باستيعاب مخرجيه الى رد زعم من ضعفه وممن صححه ابن عبد البر ﷺ (من حسن عبادة المرء حسن ظنه) بالله قال المناوى كذا بخط المؤلف وفى نسخ خلقه بدل ظنه (عد خط انس) قال مخرجه ابن عدى منكر ﷺ (من حين يخرج احدكم من منزله) ذاهبا (الى مسجده) لنحو صلاة أو اعتكاف (فرجل تكتب حسنة) أى تكتب بفعلها حسنة (والاخرى تمحو سيئة) والمراد الصغائر (ك هب عن ابى هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (من خلفائكم خليفة يحثو المال حثيا لا يعده عدا) قال المناوى قالوا هو المهدى (م عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (من خير خصال الصائم السواك) فيه ندب السواك للصائم لكن كره الشافعى له السواك بعد الزوال (ه عن عائشة ﷺ من خير طيبكم المسك) وهذا فى حق الرجال دون النساء كما تقدم لان المسك مما يخفى لونه ويظهر ريحه ومن زائدة فهو أطيب الطيب مطلقا كما فى حديث (ن عن أبى سعيد ﷺ من سعادة المرء حسن الخلق) بضمتين اذ به يبلغ العبد خيرى الدنيا والآخرة (ومن شقاوته سوء الخلق) قال المناوى فانه مقرب الى النار موجب لغضب الجبار والسعادة الفوز بالنعيم الاخروى والشقاوة ضد ذلك (هب عن جابر) واسناده ضعيف ﷺ (من سعادة المرء ان يشبه اباه) اى فى الخلق والخلق (ك فى مناقب الشافعى) وكذا القضاعى (عن انس) بن مالك ﷺ (من سعادة المرء خفة لحيته) قال العلقمى الذى رأيته بخط المصنف بالحاء المهملة ثم التحتية ثم الثاء المثناة الفوقية ورأيته بخطه أيضا بالتحتية فيهما ثم قال بعد لحييه أى بكثرة الذكر قاله الخطابى اه ما رأيته وكلام الخطابى يعين الثانى وقد يرد الاول الى الثانى أى اضطراب لحيته من كثرة الذكر اه قال المناوى وعلى الاول فالمراد بخفتها عدم عظمها وطولها لا خفة شعرها حتى ترى البشرة من خلاله لان المصطفى كان كث اللحية وكل صفة من صفاته أكمل الصفات على الاطلاق (طب عد عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (من سعادة ابن آدم استخارته الله) أى طلب الخير منه فى الامور والاستخارة طلب الخيرة فى الشئ (ومن سعادة ابن آدم رضاه بما قضى الله) له فان من رضى فله الرضا ومن سخط فله السخط (ومن شقاوة ابن آدم تركه استخارة الله ومن شقاوة ابن ادم سخطه بما قضى الله له) أى كراهته له وغضبه عليه ومحبته

(قوله مالا يعنيه) أى مالا يهتم به أى يعتنى به كأن يتعلم علم الجدال والرمل والسيمياء لمفيدها للناس فليس هذا حسن من اسلامه بل المطلوب اشتغاله بالعلم الشرعى وآلاته فقط (قوله من حين يخرج الخ) بجر حين على الافصح (قوله تكتب حسنة) اى يكتب له بسببها حسنة الخ (قوله يحثو المال حثيا) أى من غير عد وهو المهدى فانه تفتح له الكنوز ويعطى المال للمستحقين حثيا بلا عد (قوله من سعادة المرء) أى فى الدنيا ان يشبه أباه فانه حينئذ لا يقع فيه ريبة بخلاف ما لو لم يشبهه فلربما تكلم فيه بأنه ليس ابنه (قوله خفة لحيته) أى لان عظم اللحية كما لا يدل على الجمال فلربما يحصل لصاحبها اختيال وتكبر الا من حفظه الله تعالى ولذا كانت لحيته صلى الله عليه وسلم فى غاية الجمالة بخلاف خفيفها لا يحصل له اختيال لعدم جمالته والاختيال سبب للشقاوة فقد لبس شخص من بنى اسرائيل حلة عظيمة فتخايل عجبا فخسف به وهو يهوى فى الارض الى يوم القيامة وقيل ان الرواية خفة لحيته أى بالذكر فهو كناية عن كثرة ذكره هذا والحديث موضوع من اصله (قوله سخطه بما قضى الله) أى عدم رضاه به كأن يقول أى شئ فعلت لما نزل بى انا لا استحق ذلك غيرى فعل كذا وكذا ولم يحصل له مثلى

خلافه فيقول لو كان كذا كان أصلح لي مع أنه لا يكون الا الذي كان وقدر (ت ك عن سعد) بن ابي وقاص واسناده حسن ۞ (من سنن المرسلين الحلم والحياء والحجامة والسواك والتعطر) أي استعمال العطر في الثوب والبدن (وكثرة الازواج) فقد كان النبي سليمان صلى الله عليه وسلم له ألف زوجة وسرية (هب عن ابن عباس) ثم قال مخرجه اسناده غير قوي ۞ (من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء) قال العلقمي قال في الفتح قال ابن بطال هذا وان كان لفظه لفظ العموم فالمراد به الخصوص ومعناه أن الساعة تقوم أيضا على قوم فضلاء قلت ولا يتعين ما قال فقد جاء ما يؤيد العموم كقوله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وقوله ان الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير فلا تدع أحدا في قلبه مثقال ذرة من ايمان الا قبضته ولمسلم لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله وهو عند احمد بلفظ يقول لا اله الا الله والجمع بينه وبين حديث لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله يحمل الغاية في حديث لا تزال على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتهجم الساعة عليهم بغتة (خ عن ابن مسعود ۞ من شكر النعمة افشاؤها) أي اظهارها والاعتراف بها قال تعالى وأما بنعمة ربك فحدث والمنعم الحقيقي هو الله وقلوب الخلق خزائن الله ومفاتيحها بيده (عب عن قتادة مرسلا ۞ من فقه الرجل) يعني الانسان (رفقه في معيشته) أي هو من فهمه في الدين واتباعه طريق المسلمين (حم طب عن ابي الدرداء) باسناد لا بأس به ۞ (من فقه الرجل) أي جودة فهمه وحسن تصرفه (ان يصلح معيشته) أي ما يتعيش به بأن يسعى في اكتسابها من الحلال من غير كد ولا تهافت ويستعمل القصد في الانفاق من غير اسراف ولا تقتير (وليس من حب الدنيا طلب ما يصلحك) أي ما يقوم بأودك وحاجة عيالك وخدمك فانه من الضرورات التي لا بد منها فليس طلبه من محبة الدنيا المنهي عنها (عد هب عن ابي الدرداء) وضعفه البيهقي ۞ (من كرامة المؤمن على الله تعالى نقاء ثوبه) أي نظافته (ورضاه باليسير) من الملبوس أو من المأكل والمشرب أو من الدنيا فالمحمود في اللباس نظافة الثوب والتوسط في جنسه وكونه لبس مثله (طب عن ابن عمر) بن الخطاب وفيه بقية مدلس ۞ (من كرامتي على ربي اني ولدت مختونا) أي على صورة المختون اذ الختان قطع القلفة ولا قطع هنا (ولم ير احد سوأتي) كناية عن العورة قال الحكيم تواترت الاخبار بولادته مختونا ومراده بالتواتر الاشتهار المصطلح عليه (طس عن أنس) وصححه في المختار وقال العراقي في أخبار ولادته مختونا ضعف ۞ (من كنوز البر كتمان المصائب والامراض والصدقة) قال المناوي أي المفروضة وهذا التقييد خلاف ما عليه الشافعية وعبارتهم ودفع صدقة التطوع سرا وفي رمضان ولنحو قريب كزوجة وصديق فجار أقرب فأقرب أفضل وأما الزكاة فاظهارها أفضل في المال الظاهر وهو ماشية وزرع وثمر ومعدن وأما الباطن وهو نقد وعرض وركاز فاخفاء زكاته أفضل واستثنى ابن عبد السلام وغيره من اولوية صدقة السر ما لو كان المتصدق ممن يقتدى به فاظهارها أفضل (حل عن ابن عمر) واسناده ضعيف ۞ (من موجبات المغفرة اطعام

(قوله من سنن المرسلين) أي بعض سننهم واخلاقهم هذه الامور (قوله والتعطر) أي استعمال العطر اي الطيب في اي وقت ويتأكد في مواضع كاجتماع الناس لصلاة الجمعة والعيد (قوله وكثرة الازواج) اى من غير طلاق فقد اجتمع لسيدنا سليمان الف زوجة وسرية لكن الكثرة في هذه الامة منتهاها الى أربع بالعقد وبالملك من غير حصر ومحل جواز التزوج بالاربع اذا علم من نفسه القيام بواجبهن والا حرم (قوله وهم احياء) وهم من لا يقول الله الله وما ورد ان تزال هذه الامة قائمة بالحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله فالمراد بأمر الله ريح طيبة لينة من قبل اليمن تقبض روح كل مؤمن لا الساعة (قوله افشاؤها) ومنه شكر من وصلت لك على يديه والموفق يرى أنها منه تعالى وان شكر الموصل لها فهو يجمع بين شكر الله وشكر الناس لا يشكر الله من لا يشكر الناس (قوله من حب الدنيا الخ) اى لان طلب ما يحتاج اليه في المعاش محمود بل قد يجب وانما يذم من جمعها وحصلها للافتخار والتباهي بها وعدم صرفها في محالها فقد كان الجلال المحلي ونحوه يسعى في تحصيل الكسب ببيع القماش في الحانوت بعد العصر فقط وبقية النهار طالب العلم ومع ذلك كان يبيع أكثر من جالس جميع النهار (قوله مختونا) اى على صورة المختون والا فالختن الذي هو قطع القلفة لم يقع بل ختن بعد ذلك بقطع قلفته كما اعتمده مر (قوله العلم كتمان المصائب الخ) نعم لا بأس بذكر المرض للمداوي ليداويه (قوله والصدقة) اى النفل اما الواجبة ففيها تفصيل في الفروع

(قوله السغبان) أي من عنده سغب أي جوع (قوله منا الذي يصلي عيسى ابن مريم خلفه) هو المهدي أي في صلاة الصبح فقط أول نزول سيدنا عيسى و بعد ذلك يصلي سيدنا عيسى اماما جريا على قاعدة تقديم الافضل وانما خولفت في أول نزوله للاشارة الى انه ينزل بحكم هذه الشريعة لا بغيرها (قوله فليقبله) حيث لم يعلم ان اكثر ماله حرام والا فالاولى رده (قوله وجبت) أي ثبتت عليه اللعنة بأن يقول لعن الله من فعل ذلك وهو لعن على العموم فليس محرما وهو يفيد ٣١١ حرمة قضاء الحاجة في قارعة الطريق

المسلم السغبان) بسين مهملة وغين معجمة أي الجيعان وقيل لا يكون السغب الامع التعب (ك عن جابر ﷺ منا) أهل البيت (الذي يصلي عيسى ابن مريم خلفه) عند نزوله من السماء آخر الزمان فانه ينزل على المنارة البيضاء شرقي دمشق فيجد الامام المهدي يريد صلاة الصبح بالناس فيحس به فيتأخر ليتقدم فيقدمه عيسى ويصلي خلفه ليظهر أنه تابع لهذه الشريعة (ابونعيم في كتاب المهدي عن ابي سعيد) الخدري وفيه ضعيف ﷺ (من آتاه الله من هذا المال شيأ من غيران يسأله) اي يطلبه من الناس (فليقبله) ندبا أو ارشادا (فانما هو رزق ساقه الله اليه) فما اعطيه ممن تجوز عطيته سلطانا أو غيره عدلا أو فاسقا فله قبوله قال الغزالي اذا لم يكن ممن أكثر ماله حرام (حم عن ابي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (من آذى المسلمين في طرقهم) بنحو وضع حجر أو شوك فيها أو قضاء حاجة ببول أو غائط (وجبت عليه لعنتهم) فيه أن قضاء الحاجة في قارعة الطريق حرام وعليه جمع من الشافعية وغيرهم قال المناوي والمعتمد عند الشافعية الكراهة (طب عن حذيفة بن أسيد) الغفاري واسناده حسن ﷺ (من آذى العباس) بن عبد المطلب (فقد آذاني انما عم الرجل صنو أبيه) بكسر الصاد أي مثله في الاكرام والاحترام (ابن عساكر عن ابن عباس ﷺ من آذى عليا) بن أبي طالب (فقد آذاني) قال ذلك ثلاثا وقد كان الصحابة يعرفون له ذلك (حم تخ ك عن عمرو بن شاس) بمعجمة أوله ومهملة آخره الاسلمي وقيل الاسدي وهو حديث صحيح ﷺ (من آذى شعرة مني) يعني نسمة من ذريتي (فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله) زاد ابونعيم فعليه لعنة الله ملء السماء وملء الارض ومقصود الحديث الحث على اكرام أهل البيت لقوله تعالى قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة في القربى (ابن عساكر عن علي ﷺ من آذى أهل المدينة) النبوية قال المناوي وهم من كان بها في زمنه او بعده على منهاجه (آذاه الله وعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل) أي نفل ولا فرض والمراد نفي الكمال وقوله لا يقبل منه الخ يحتمل انه بيان لقوله آذاه الله (طب عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من آذى مسلما فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله) ومن آذى الله يوشك ان يهلكه (طس عن انس) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل رأيتك تتخطى رقاب الناس وتؤذيهم من آذى مسلما الى آخره واسناده حسن قال المؤلف واما من آذى جاره فقد آذاني فلم يرد ﷺ (من آذى ذميا) أو معاهدا أو مؤمنا (فانا خصمه) أي المطالب له بحقه (ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة) فيه تحريم اذية الذمي بغير حق وانه من الكبائر (خط عن ابن مسعود) قال مخرجه حديث منكر ﷺ (من آمن) بالمد كما يعلم من صنيع المؤلف رحمه الله لمن تأمل (رجلا على دمه فقتله فانا بريء من القاتل وان كان المقتول

قال الشارح وعليه جمع من الشافعية وغيرهم قال شيخنا البراوي وهو محمول على ما اذا علم اوظن ضرر الناس بذلك لضيق الطريق مثلا (قوله انما عم الرجل الخ) في معنى التعليل أي آذاني لان عم الرجل صنو ابيه اي شقيقه فهو بمنزلة الاب في الاكرام والمراعاة (قوله شاس) بمعجمة فمهملة (قوله شعرة) أي نسمة من أهل بيتي شبهت بالشعرة بجامع الاتصال في كل والاتصال حسي في الشعرة ومعنوي في الذرية (قوله فقد آذى الله) اي اغضبه فأطلق اسم الملزوم وأراد اللازم اي ومن اغضب الله استحق عذابه (قوله اهل المدينة) اي واحدا ممن هو مقيم بالمدينة في زمنه صلى الله عليه وسلم او بعده فينبغي احترام كل من اقام بها ولذا لما قدم بعض الملوك المدينة في زمن سيدنا مالك خرج يقابله فامال الملك عنقه الى عنق الامام مالك فقال له أنت قابل على المدينة وفيها الانصار والمهاجرون وأخذ يذكر له ما يحثه على تعظيمهم واكرامهم (قوله لا يقبل منه صرف) اي نفل ولا عدل اي فرض أي لا يقبل قبولا كاملا (قوله ذميا) اي او معاهدا او مؤمنا بخلاف الحربي (قوله ومن كنت خصمه خصمته) اي حججته وغلبته (قوله من أمن رجلا على دمه) أي أدخله تحت امانه فاغتاله وقتله اه شيخنا والواو في قوله وان كان المقتول كافرا للحال أو هي للغاية ويكون معنى أمنه انه سلم له الانقياد ولم يأخذ في نفسه خيانة منه ولو مسلما ويكون تخصيص ذلك لكونه اشد



كافرا) معصوما بخلاف ما اذا كان مرتدا أو حربيا (حم ن عن عمرو بن الحمق ﷺ من آوى) بالمد أي ضم اليه (ضالة فهو ضال) أي مفارق للصواب (ما لم يعرفها) قال النووي هذا دليل للمذهب المختار أنه يلزم تعريف اللقطة مطلقا سواء أراد تملكها أو حفظها على صاحبها وهذا هو الصحيح (حم عن زيد ابن خالد ﷺ من آوى يتيما أو يتيمين ثم صبر) على مشقة القيام بهما (واحتسب) ما أنفقه عند الله (كنت أنا وهو في الجنة كهاتين) تمامه عند مخرجه وحرك أصبعيه السبابة والوسطى (طس عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من ابتاع) أي اشترى (طعاما) هو ما يؤكل (فلا يبعه حتى يستوفيه) أي يقبضه كما جاء مصرحا به في رواية وفي رواية من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله وفي رواية ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه الى مكان سواه قبل أن نبيعه وفي رواية كنا نشتري الطعام من الركبان جزافا فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيعه حتى ننقله من مكانه وفي هذه الاحاديث النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه البائع (٢) واختلف العلماء في ذلك فقال الشافعي لا يصح بيع المبيع قبل قبضه سواء كان طعاما أو عقارا أو منقولا أو نقدا أو غيره قال عثمان البتي يجوز في كل مبيع وقال أبو حنيفة يجوز في كل شيء الا العقار وقال مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيما سواه ووافقه كثيرون وقال آخرون لا يجوز في المكيل والموزون ويجوز فيما سواه أما مذهب عثمان البتي فحكاه المازني والقاضي ولم يحكه الاكثرون بل نقلوا الاجماع على بطلان بيع الطعام المبيع قبل قبضه قال وانما الخلاف فيما سواه فهو شاذ متروك (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (من ابتاع) أي اشترى (مملوكا) عبدا أو أمة (فليحمد الله) على تيسيره له (وليكن أول ما يطعمه) اياه (الحلواء) أي ما فيه حلاوة خلقية أو مصنوعة (فانه أطيب لنفسه) مع ما فيه من التفاؤل والامر للندب (ابن النجار) في تاريخه (عن عائشة ﷺ من ابتغى العلم) أي طلب تعلمه (ليباهي به العلماء) أي يفاخرهم ويطاولهم به (أو يماري به السفهاء) أي يجادلهم به ويخاصمهم والممارة المجادلة والمحاجة (أو تقبل به أفئدة الناس) أي قلوبهم (اليه فالى النار) أي فالمبتغي لذلك مصيره الى النار وهذا تهديد وزجر عن طلب الدنيا بعمل الآخرة (ك هب عن كعب بن مالك) واسناده واه جدا ﷺ (من ابتغى القضاء) أي طلبه (وسأل فيه) أي في توليته (شفعاء) أي سأل جماعة أن يشفعوا له في توليته (وكل) بالبناء للمفعول أي وكله الله (الى نفسه) فلا يسدده ولا يعينه (ومن أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسدده) أي يوقع في نفسه اصابة الصواب ويلهمه اياه (ت عن أنس) قال ت حسن غريب ﷺ (من ابتلى) بالبناء للمفعول أي امتحن (من هذه البنات بشيء) هل بقوم يحقهن أولا قال العلقمي اختلف في المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن أو ابتلى بما يصدر منهن وكذا هل هو على العموم في البنات أو المراد من اتصف منهن بالحاجة وقال النووي تبعا لابن بطال انما سماه ابتلاء لان الناس يكرهون البنات فجاء الشرع بزجرهم ورغب في ابقائهن وترك قتلهن بما ذكر من الثواب الموعود به من أحسن اليهن وجاهد نفسه في الصبر عليهن وقال شيخنا في شرح الترمذي يحتمل ان يكون معنى الابتلاء هنا الاختبار أي من اختبر بشيء من البنات لينظر ما يفعل المحسن اليهن أولا (فأحسن اليهن) قال العلقمي قد اختلف في المراد بالاحسان هل يقتصر به على قدر الواجب

والاقتتال المسلم وان لم يكن آمنه على دمه النبي بريء منه بخبره (قوله من آوى ضالة) أي حيوانا ضالا ومنه الرقيق (قوله فهو ضال) أي مائل عن الحق والصواب (قوله ثم صبر) أي على تربيتهما واحتسب أي قصد وجه الله (قوله من ابتاع) أي اشترى طعاما ومثله غيره من كل ما يباع (قوله من ابتاع) أي اشترى مملوكا (قوله أول ما يطعمه الحلواء) أي تفاؤلا بحلاوة أخلاقه (قوله أو يماري) أي يجادل (قوله أو تقبل) أي به أفئدة الناس اليه (قوله فالى النار) أي فهو صائر الى النار ان لم يتفضل الله تعالى عليه بالغفران (قوله وسأل فيه شفعاء) أي تشفع بجماعة في توليته (قوله وكل الى نفسه) أي فلا يسدده الله تعالى ولا يوفقه للصواب (قوله بشيء) أي بنت أو أكثر

قوله البائع صوابه المشتري كما هو ظاهر اه

او

او مازاد عليه والظاهر الثانى قد جاء ان الثواب المذكور يحصل لمن أحسن لواحدة فقط ففى حديث ابى هريرة قلنا وثنتين قال وثنتين قلنا وواحدة قال وواحدة وشاهده حديث ابن مسعود ورفعه من كانت له ابنة فأدبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها وأوسع عليها من نعمة الله الذى أنعم عليه الى آخره (كن له سترا) قال العلقمى كذا فى أكثر الاحاديث ووقع فى رواية عبد المجيد حجابا وهو بمعناه (من النار) ليكون جزاؤه على ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم حائلا بينه وبينها وفى الحديث تأكد حق البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالح انفسهن بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الرأى وامكان التصرف فى الامور المحتاج اليها فى أكثر الاحوال (حم ق ت عن عائشة ﷺ من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فليعدل) وجوبا (بينهم فى لحظه) أى نظره الى من تحاكم اليه منهم (واشارته ومقعده ومجلسه) وجميع وجوه الاكرام (قط طب هق عن أم سلمة ﷺ من ابتلى بالقضاء بين المسلمين فلا يرفع صوته على أحد الخصمين مالا يرفع على الآخر) بل يسوى بينهم فى الرفع أو عدمه لوجوب التسوية كما تقرر (طب هق عن أم سلمة) قال المناوى رمز المؤلف لحسنه ﷺ (من ابتلى فصبر واعطى فشكر وظلم فغفر) ببناء ابتلى وأعطى وظلم للمفعول (وظلم) بفتحات أى نفسه أو غيره (فاستغفر الله) أى تاب توبة صحيحة (أولئك لهم الامن) فى الدنيا والآخرة (وهم مهتدون) استدل به على ان حصول الابتلاء وكل ما يترتب عليه التكفير لا يحصل به الوعد الا بضم الصبر عليه ونوزع (طب هب عن سخبرة) بمهملة مفتوحة فمعجمة ساكنة فوحدة مفتوحة هو الازهرى واسناده حسن ﷺ (من أتى المسجد) أى قصده (لشئ) يفعله فيه (فهو حظه) أى نصيبه من اتيانه لا يحصل له غيره فمن أتى المسجد لصلاة فيه كان له أجره ومن أتاه للصلاة وزيارة بيت الله حصل له ومن اتاه لهذين مع تعلم علم أو ارشاد جاهل فيه حصل له ما أتاه لاجله ففيه حث للقاصد على حسن نيته ومن أتاه للتفرج أو لحديث فيه أو انشاد ضالة فهو حظه (د عن أبى هريرة) واسناده حسن ﷺ (من ابلى) بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام (بلاء) أى انعم عليه بنعمة والبلاء يستعمل فى الخير والشر لكن أصله الاختبار والمحنة وأكثر ما يستعمل فى الخير قال الله تعالى بلاء حسنا (فذكره فقد شكره) من آداب النعمة أن يذكر المعطى فاذا ذكره فقد شكره ومع الذكر يشكره و يثنى عليه ويكون ذلك بحيث لا يخرجه عن كونه واسطة ولكنه طريق الى وصول النعمة اليه وذلك لا ينافى رواية النعمة من الله تعالى (وان كتمه فقد كفره) أى ستر نعمة المعطاء وغطاها وجحدها قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم ان عذابى لشديد والكفر فى اللغة التغطية ومنه قوله تعالى أعجب الكفار نباته أى الزراع سموا بذلك لانهم غطوا الحب الذى زرعوه بالتراب (د والضياء عن جابر ﷺ من اتى عرافا) بشدة الراء وهو الذى يستدل على الامور بأسباب ومقدمات يدعى معرفتها بها وقال المناوى هو من يخبر بالامور الماضية أو بما خفى (فسأله عن شئ) فهو آثم (لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) خص الاربعين على عادة العرب فى ذكر الاربعين والسبعين والتسعين للتكثير والليلة لان عادتهم ابتداء الحساب بالليالى والصلاة لكونها عماد الدين فصومه كذلك ومعنى عدم القبول عدم الثواب (حم م عن

(قوله سترا) أى حجابا من النار لانه سترهن عن أعين الناس بالقيام بنفقتهن فالجزاء من جنس العمل ففيه حث على تربية البنات لضعفهن بخلاف الذكور فليسوا كالبنات فى الضعف (قوله فى لحظه الخ) أى حيث اتفقوا فى الدين والا فيرفع المسلم على الكافر ولذا قال سيدنا على لما تخاصم مع الذمى على يد شريح لو كان خصمى مسلما لوقفت معه كما هو معلوم فى الفروع (قوله مالا يرفع على الآخر) بل يرفع على الاثنين او يخفض على الاثنين (قوله من ابتلى) بفقد مال أو ولد فصبر الخ مفهومه أن من لم يصبر لم يكن له الامن ولم يكن مهتديا وان أثيب على المصيبة (قوله فاستغفر) أى مالم يكن الذنب كبيرة والا فلا بد من التوبة بشروطها (قوله من ابلى بلاء) بالمديم الخير والشر لكن الغالب الشر والمراد هنا الاول أى من أنعم عليه بنعمة فذكرها لاجل الله تعالى فقد شكرها فينبغى لمن أنعم عليه بشئ أن يذكره شاكرا لله ما انعم به عليه (قوله فهو حظه) أى فاذا جاء المسجد لاعتكاف او صلاة أو طلب علم مثلا فحظه الثواب ومن اتاه للجلوس فيه بحسب العادة من غير عبادة أو للتفرج على الجالسين فيه فحظه عدم الاجر والثواب (قوله عرافا) هو من يخبر عن الامور الماضية كالسرق بواسطة حساب عنده ونحو ذلك أما الكاهن فهو من يخبر بما يحدث فى المستقبل لزعمه ذلك لسر عنده (قوله فسأله) أما اذا أخبره من غير ان يسأله فلا بأس عليه وان صدقه لانه قيد الوعيد بالسؤال والتصديق معا فلا يحصل بأحدهما

بعض امهات المؤمنين) وعينها الحميدى حفصة ﴿ (من اتى عرافا أو كاهنا) وهو من يخبر عما يحدث والفرق بينه وبين العراف أن الكاهن يتعاطى الاخبار عن الكائنات فى مستقبل الزمان والعراف هو الذى يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما ومن الكهنة من له ولى من الجن يخبره بما يطرأ أو يكون فى اقطار الارض (فصدقه بما يقول) اى والفرض انه سأله معتقدا صدقه (فقد كفر بما أنزل على محمد) من الكتاب والسنة اى ارتكب ذلك مستحلا له أو صدقه فيما قال على الحقيقة وقال فى النهاية فقد كفر أى كفر النعمة (حم ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿ (من اتى فراشه وهو ينوى أن يقوم يصلى من الليل فغلبته عينه) أى نام قهرا عليه (حتى يصبح كتب له ما نوى وكان نومه صدقة عليه من ربه) فيه ان الامور بمقاصدها (ن ه حب ك عن ابى الدرداء) واسناده صحيح ﴿ (من اتى الجمعة والامام يخطب كانت له ظهرا) قال المناوى أى فاتت الجمعة فلا يصح ما صلاه جمعة بل ظهر الفوات شرطها من سماعه للخطبة اه أى فالجمعة صحيحة لكن فاته ثواب التبكير فكأنه صلى ظهرا (ابن عساكر عن عمرو) بن العاص ﴿ (من اتى كاهنا فصدقه بما يقول واتى امرأة حائضا) أى جامعها حال حيضها (او اتى امرأة فى دبرها فقد برئ مما انزل على محمد) أى ان استحل ذلك او أراد الزجر والتنفير وليس المراد حقيقة الكفر والا لما امر فى وطء الحائض بالكفارة (حم ٤ عن ابى هريرة ﴿ من اتى كاهنا فسأله عن شئ) ظانا صدقه (حجبت عنه التوبة اربعين ليلة فان صدقه بما قال كفر) أى ستر النعمة فان اعتقد صدقه فى دعواه الاطلاع على الغيب كفر حقيقة (طب عن واثلة) بن الاسقع وضعفه المنذرى ﴿ (من اتى اليكم معروفا) أى جاء اليكم بمعروف (فكافؤه) لان فى ذلك التواصل والتحابب (فان لم تجدوا) ما تكافؤنه به (فادعوا الله (له) ان يكافئه عنكم (طب عن الحكم بن عمير) واسناده ضعيف ﴿ (من اتى امرأته فى حيضها فليتصدق) ندبا وقيل وجوبا (بدينار) أى مثقال من الذهب (ومن اتاها وقد ادبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار) ولا شئ على المرأة لانه حق تعلق بالواطئ فخوطب به الرجل دونها كالمهر (طب عن ابن عباس ﴿ من أتاه اخوه فى الدين متنصلا) أى متنفيا من ذنبه معتذرا اليه (فليقبل ذلك منه) ندبا مؤكدا (محقا) كان فى اعتذاره (او مبطلا) فيه (فان لم يفعل) أى لم يقبل معذرته (لم يرد على الحوض) يوم القيامة حين يرده المؤمنون فيسقيهم منه والمراد الحث على قبول المعذرة (ك عن ابى هريرة ﴿ من اتبع الجنازة فليحمل) ندبا (بجوانب السرير كلها) قال الدميرى ليس فى حمل الجنازة دناءة ولا اسقاط مروأة بل ذلك مكرمة وثواب وفعل أهل الخير فعله النبى صلى الله عليه وسلم ثم اصحابه ثم تابعوه (ه عن ابن مسعود ﴿ من اتبع كتاب الله) القرآن أى احكامه (هداه من الضلالة ووقاه سوء الحساب يوم القيامة) تمامه عند مخرجه وذلك لان الله عز وجل قال فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى (طس عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿ (من اتت عليه ستون سنة فقد

(قوله بما انزل على محمد) أى بالقرآن والسنة أى فعل مثل فعل الكافر او حقيقة ان استحل اخباره وتصديقه أو ان صدقه فى دعواه الاطلاع على الغيب أو المراد كفران النعمة (قوله وهو ينوى الخ) فينبغى النوم على نية خير ليثاب عليها وانما لكل امرئ ما نوى (قوله كانت له ظهرا) أى حيث كان من الاربعين لعدم سماعه جميع أركان الخطبة فالمراد كانت له ولبقية الجماعة ظهرا اذ لا يصح أن يقيم الجمعة أقل من اربعين عندنا أما اذا كان زائدا على الاربعين أو سمع أركان الخطبة فيصلى جمعة (قوله واتى امرأة فى دبرها) حائلة كانت أو لا ومثل ذلك فى هذا الوعيد بل أشد من أتى ذكرا فى دبره (فقد برئ بما انزل على محمد) من الكتاب والسنة حيث لم يعمل بهما فكأنه تبرأ منهما (قوله حجبت عنه التوبة) أى لم يوفق لها هذه المدة حيث صدقه والا فلا يدخل فى هذا الوعيد بمجرد السؤال له (قوله من اتى اليكم معروفا) بالقصر أى من جاء اليكم بمعروف أى من فعل معكم معروفا فكافؤه بمثله أو اكثر او اقل ولا يقرأ من آتى بالمد اى أعطى لاختلال ترتيب المتن حينئذ لانه يكون من الهمزة مع الالف بعد الميم والنون مع ان الكلام فى الهمزة مع التاء بعد النون مع الميم وذلك تقدم (قوله متنصلا) أى معتذرا

أقبل معاذير من يأتيك معتذرا
ان بر عندك فيما قال أو فجرا
لقد أطاعك من يرضيك ظاهره
وقد أجلك من يعصيك مستترا

(قوله لم يرد على الحوض) أى مع السابقين والا كمل ان يعتذر له بحضرة الجماعة التى تكلم عندهم فى حقه مما يوجب الاعتذار من غيبة ونحوها (قوله اتبع الجنازة) أى شيعها (قوله بجوانب السرير كلها) أى من الايمن والايسر من امام ومن خلف فهو يشير الى ان التربيع أفضل (قوله فقد اعذر

اعذرالله اليه فى العمر) أى أزال عذره والمعنى انه لم يبق له اعتذاركأن يقول لومدلى فى الاجل لفعلت ما أمرت به (حم عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (من اتته هدية وعنده قوم جلوس فهم شركاؤه فيها) لانه تعالى اوصى بالاحسان الى الجليس (طب عن الحسن بن على ﷺ من اتخذ من الخدم غيرما ينكح ثم بغين) اى زنين (فعليه مثل آثامهن) لانه السبب (من غيران ينقص من آثامهن شئ) لان فاعل السبب كفاعل المسبب ومقصود الحديث الزجرعن اتخاذ غيرما ينكح من الاماء (البزارعن سلمان) الفارسى وفيه ضعف وانقطاع ﷺ (من اتقى الله) أى أطاعه فى أمره ونهيه بقدر الاستطاعة (عاش قويا) فى دينه وبدنه حسا ومعنى (وسارفى بلاده) قال المناوى كذا وقع فى نسخ وهو ما فى خط مؤلفه ولفظ الرواية وسارفى بلاد عدوه (آمنا) مما يخاف وان تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيأ (حل عن على) باسناد ضعيف ﷺ (من اتقى الله اهاب الله منه كل شئ ومن لم يتق الله اهابه الله من كل شئ) لان من كان ذاحظ من التقوى امتلأ قلبه بنور اليقين فانفتح عليه من المهابة ما يهابه به كل من رآه (الحكيم) فى نوادره (عن واثلة) بن الاسقع ﷺ (من اتقى الله كل) بفتح الكاف وشد اللام (لسانه) أى أعيا (ولم يشف غيظه) ممن فعل به مكروها (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (التقوى عن سهل ابن سعد) الساعدى واسناده ضعيف ﷺ (من اتقى الله وقاه كل شئ) يخافه الأن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ومن كان فى شأن الآخرة اشتغاله حسن فى الدنيا والآخرة حاله (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابن عباس ﷺ من أثكل) بالمثلثة أى فقد قال فى الدر الثكل فقد الولد (ثلاثة من صلبه) بضم أوله المهمل (فى سبيل الله فاحتسبهم على الله وجبت له الجنة) تفضلا منه بانجاز وعده ولا يجب على الله شئ (طب عن عقبة ابن عامر) ورجاله ثقات ﷺ (من اثنيتم عليه خيرا) أى بخير (وجبت له الجنة) المراد بالوجوب هنا الثبوت لا الوجوب الاصطلاحى (ومن اثنيتم عليه شرا) أى بشر (وجبت له النار أنتم شهداء الله فى الارض) قال بعضهم اذا كان ثناؤهم بالخير مطابقا لافعاله والصحيح المختار أنه على عمومه واطلاقه سواء كانت أفعاله تقتضى ذلك ام لا لانه وان لم تكن افعاله مقتضية فلا تحتم عليه العقوبة بل هو فى خطر المشيئة فاذا الهم الله الناس الثناء عليه اشتهر للناس بذلك على أن الله سبحانه وتعالى قد شاء المغفرة له وبهذا تظهر فائدة الثناء وقوله صلى الله عليه وسلم وجبت وانتم شهداء الله ولو كان لا ينفعه ذلك الا أن تكون اعماله تقتضيه لم يكن للثناء فائدة وقد

أعذر الله اليه) أى لم يبق فيه موضع الاعتذار حيث امهله طول هذه المدة ولم يعتبر كذا بخط عبد البر وغيره وقرر شيخنا ان المراد أنه يقبل عذره ولم يبق فيه موضعا للاعتذار لكونه غفر له الذنوب فلم يبق ما يعتذر منه لانه تعالى يستحى أن يعذب من شاب فى الاسلام وكتب المناوى أى بسط عذره ودله على موضع التعلق له الخ اى بسط له العذر بطول هذا العمر حيث جعله محلا لقبول توبته لو تاب فان لم يعتذر بأن لم يتب فى هذا العمر الطويل لم يبق فيه موضع للاعتذار يوم القيامة فهو يؤيد ما مر عن عبد البر فتأمل (قوله هدية الخ) وقد اهدى الى ملك هدية عظيمة وكان عنده ملك آخر فدفعها كلها له وقال نحن معاشر الملوك لا نشارك فى الهدية فبلغ الرسول المهدى ذلك فقال كنت أود لو تأملها قبل أن يدفعها أى لانه مكث مدة أشهر يتأنق فيها وهذا يضد شخص آخر جاءته هدية وعنده جلوس فلم يعطهم فذكروا له الحديث ﷺ فقال هذا فى نحو التمر والزبيب لا فيما اعظم ثمنه (قوله ثم بغين) بفتح الغين من بغى يبغى كما يعلم من ضبط القاموس بالقلم حيث قال وبغت الامة تبغى بغيا وباغت مباغاة وبغاء فهى بغى وبغوعهرت (قوله مثل آثامهن) اى كمالا كيفا (قوله وسارفى بلاده) وفى رواية فى بلاد عدوه آمنا وقد قيل لبعضهم وقد كبر سنه ولم يختل منه عضو ما سبب ذلك فقال أعضاء حفظناها فى الصغر حفظها الله علينا فى الكبر (قوله كل لسانه) أى تعب ولم يشف غيظه ممن ظلمه وفى المصباح وكل يكل كلالة من باب ضرب تعب واعيا ويتعدى بالالف (قوله من اثكل ثلاثة) بالبناء للمجهول كما بخط عبد البر فنائب الفاعل ضمير يعود على من وثلاثة مفعول ثان أى من افقد ثلاثة أى من أفقده الله ثلاثة فثكل يتعدى لمفعول وبالهمز يتعدى لاثنين كما يعلم من قول المصباح ثكلت المرأة ولدها ثكلا من باب تعب فقدته ويعدى بالهمز فيقال أثكلها الله تعالى ولدها اه (قوله فى سبيل الله) يعنى الجهاد (قوله وجبت) اى ثبتت له الجنة وعبر بالوجوب اشارة لتأكد ذلك الثبوت فلا يتخلف (قوله عليه خيرا) أى بخير وجبت أى ثبتت له الجنة فالوجوب بالمعنى اللغوى وعبر بالوجوب اشارة لتأكد ذلك الثبوت وذلك ان طابق الثناء الواقع أو لم يعلم حاله أما اذا علم أنه فاسق واثنى عليه خيرا كذبا لاحسانه على المثنى فلا تثبت له الجنة بذلك وكذا لو أثنى عليه شرا

أثبت النبي صلى الله عليه وسلم فائدته فان قيل كيف مكنوا من الثناء بالشر مع الحديث الصحيح في البخاري وغيره في النهي عن سب الاموات قلنا هو في غير المنافق وسائر الكفار وفي غير المتظاهر بفسق أو بدعة أما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر للتحذير من طريقتهم ومن الاقتداء بهم وبآثارهم والتخلق بأخلاقهم وهذا محمول على أن الذي أثنوا عليه شرا كان مشهورا بنفاق أو نحوه مما ذكرنا هذا هو الصواب في الجواب عنه وفي الجمع بينه وبين النهي عن السب قال أهل اللغة الثناء بتقديم الثاء وبالمد يستعمل في الخير ولا يستعمل في الشر وأما النثا بتقديم النون وبالقصر فيستعمل في الشر خاصة وانما استعمل الثناء الممدود هنا في الشر مجاز التجانس الكلام كقوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها ومكروا ومكر الله (حم ق ن عن أنس ۞ من اجتنب اربعا) أي من الخصال (دخل الجنة) أي بغير عذاب أو مع السابقين (الدماء) بأن لا يريق دم امرئ ظلما (والاموال) بأن لا يتناول منها شيأ بغير حق (والفروج) المحرمة (والاشربة) بأن لا يدخل جوفه شرابا شأنه الاسكار وان لم يسكر (البزار عن أنس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (من أجرى الله تعالى على يديه فرجا لمسلم) معصوم (فرج الله عنه كرب الدنيا والآخرة) جزاء وفاقا (خط عن الحسن بن علي) وضعفه الدارقطني ۞ (من اجل سلطان الله اجله الله يوم القيامة) يحتمل أن المراد سلطان الله الامام الاعظم أو ما يقتضيه نواميس ألوهيته أو الكتاب والسنة (طب عن أبي بكرة ۞ من احاط حائطا على أرض) قال العلقمي أي جعل عليها جدارا من جميع الجوانب (فهي له) فيه حجة لاحمد أن من حوط جدارا على موات فانه يملكه وقال الشافعية ان الاحياء يختلف باختلاف المقاصد وحملوا هذا الحديث على من لم يقصد دارا وانما قصد حوشا أو نحوه ولهذا قال البغوي الاحياء يختلف باختلاف قصد المحيي من الارض وانما يعتبر في جميع مقاصده عرف الناس (حم د والضياء عن سمرة ۞ من احب لله) أي لاجله ولوجهه لا لميل قلبه ولا لهواه (وأبغض لله) لا لايذاء من أبغضه له بل لكفره وعصيانه (واعطى لله) أي لثوابه ورضاه لا لنحو رياء قال العلقمي قال ابن رسلان اجمعت الامة على ان الحب لله ولرسوله فرض كما يجب على الانسان اذا رأى من هو ملازم على طاعة الله أن يحبه لله فكذا اذا رآه مخالفا لله في أوامره ونواهيه يجب عليه بغضه لله (ومنع لله) أي لامر الله كأن لم يصرف الزكاة لكافر لخسته ولا لهاشمي لشرفه بل لمنع الله لهما منها (فقد استكمل الايمان) أي أكمله (د والضياء) المقدسي (عن أبي امامة) باسناد ضعيف ۞ (من احب لقاء الله) أي المصير الى الدار الآخرة يعني أن المؤمن عند الغرغرة يبشر برضوان الله فيكون موته أحب اليه من حياته (احب الله لقاءه) أي أفاض عليه فضله (ومن كره لقاء الله) حين يرى ماله من العذاب حالتئذ (كره الله لقاءه) أبعده عن رحمته وأدناه من نقمته قال العلقمي وتمامه كما في البخاري قالت عائشة أو بعض أزواجه انا لنكره الموت قال ليس ذلك ولكن المؤمن اذا حضره الموت بشر برضوان الله وكرامته فليس شئ أحب اليه مما أمامه فأحب لقاء الله وأحب الله لقاءه وان الكافر اذا حضره الموت بشر بعذاب الله وعقابه فليس شئ أكره اليه مما أمامه كره لقاء الله وكره الله لقاءه اه قال النووي هذا الحديث يفسر آخره أوله ويبين أن المراد بباقي الاحاديث المطلقة من أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله ومعنى الحديث ان الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في

كذبا لعدم احسانه أو كراهة مثلا لا يثبت ذلك النار والتعبير بالثناء في جانب الشر مشاكلة (قوله من اجتنب اربعا) أي لم يتلبس بشئ منها (قوله فرج الله الخ) لان الجزاء من جنس العمل (قوله من أجل سلطان الله) أي الامام الاعظم بأن وقره ودعا له ومفهومه ان من حاربه أو دعا عليه أذله الله يوم القيامة (قوله من أحاط) أي بنى حائطا والبناء شرط في احياء ما اريد فيه السكنى أما لو أريد جعله مزرعة مثلا فشرطه معلوم في الفروع (قوله من أحب لله) أي لا لغرض دنيوي كان أحب العادل لعدله لا لكونه يحسن اليه وكره الفاجر لاضراره بالمسلمين لا لخصوص كونه ظلمه (قوله وأعطى لله) أي لا لكونه ينصره مثلا اذا أراد الانتصار به (قوله من أحب لقاء الله) وذلك عند الغرغرة اذا رأى مقامه واستبشر أحب أن يسرع باخراج روحه ليقف بين يدي مولاه ويرى النعيم وليس المراد أنه يحب الموت اذ كل أحد يكرهه

حالة لا تقبل توبة ولا غيرها فحينئذ يبشر كل انسان بما هو صائر اليه وما أعد له ويكشف له عن ذلك فأهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا الى ما أعد لهم ويحب الله لقاءهم فيجزل لهم العطاء والكرامة وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه لما علموا من سوء ما ينقلبون اليه ويكره الله لقاءهم أي يبعدهم عن رحمته وكرامته ولا يريد ذلك بهم وهذا معنى كراهته سبحانه وتعالى لقاءهم وليس معنى الحديث ان سبب كراهة الله تعالى لقاءهم كراهتهم ذلك ولا أن حبه لقاء الآخرين حبهم ذلك بل هو صفة لهم اه وقال في النهاية وفيه من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه والموت دون لقاء الله تعالى قال في الفتح كذا أخرجه مسلم والنسائي أي بهذه الزيادة وهذه الزيادة من كلام عائشة فيما يظهر لي ذكرتها استنباطا مما تقدم اه ثم قال في النهاية المراد بلقاء الله المصير الى الدار الآخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض بلقاء الله الموت لان كلا يكرهه فمن ترك الدنيا وابغضها أحب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه بالموت وقوله والموت دون لقاء الله يبين أن الموت غير اللقاء ومعناه وهو معترض دون الغرض المطلوب فيجب أن يصبر عليه ويحتمل مشاقه على الاستسلام والاذعان لما كتب الله له وقضى حتى يصل الى الفوز بالثواب العظيم اه قال في الفتح بعد كلام النهاية قال الطيبي يريد أن قول عائشة انا لنكره الموت يوهم ان المراد بلقاء الله في الحديث الموت وليس كذلك لان لقاء الله غير الموت بدليل قوله في الرواية الاخرى والموت دون لقاء الله لكن لما كان الموت وسيلة الى لقاء الله عبر عنه بلقاء الله وقد سبق ابن الاثير الى تأويل لقاء الله بغير الموت الامام أبو عبيدة القاسم بن سلام فقال ليس وجهه عندي كراهة الموت وشدته لان هذا لا يكاد يخلو عنه احد ولكن المذموم من ذلك ايثار الدنيا والركون اليها وكراهته ان يصير الى الله والدار الآخرة قال ومما يبين ذلك أن الله تعالى عاب قوما بحب الحياة فقال ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها وقال الخطابي معنى محبة العبد للقاء الله ايثار الآخرة على الدنيا فلا يحب استمرار الاقامة فيها بل يستعد للارتحال عنها والكراهة بضد ذلك (حم ق ت ن عن عائشة وعن عبادة) بن الصامت ﷺ (من أحب الانصار) لما لهم من المآثر الحميدة في نصرة الدين (أحبه الله) أي أنعم عليه (ومن أبغض الانصار أبغضه الله) أي عذبه فان من أبغضهم لاجل كونهم انصارا كفر (حم تخ عن معاوية) بن أبي سفيان (ه حب عن البراء) بن عازب واسناده صحيح ﷺ (من احب ان يكثر الله) بضم فسكون (خير بيته فليتوضأ اذا حضر غداؤه) بفتحتين وكسر اولاهما (واذا رفع) قال المناوي قال المنذري المراد به غسل اليدين وانما كان خير البيت يكثر بذلك لان فيه مقابلة النعمة بالادب وذلك من شكرها والشكر يوجب المزيد قال العلقمي اشتهر في الاحياء وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم كذا رواه القضاعي في مسند الشهاب وهو في المعجم الاوسط للطبراني عن ابن عباس الوضوء قبل الطعام وبعده ينفي الفقر وفي سنن أبي داود والترمذي في حديث سلمان بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده وكلها ضعيفة قال القرطبي وقد ذهب قوم الى استحباب غسل اليدين قبل الطعام وبعده لما تقدم من الروايات ولا يصح شئ منها وكرهه قبله كثير من أهل العلم منهم سفيان ومالك والليث وقال مالك هو من فعل الاعاجم واستحبوه بعده اه وحديث بركة

(قوله من احب الانصار) وذريتهم الآن مثلهم في ذلك فاذا وقع من ذريتهم مخالفة كرههم من حيث الفعل وأحبهم من حيث نسبتهم للانصار ليحصل له ذلك الخير فينبغي تعظيم وحب من علم أنه من ذريتهم (قوله أن يكثر) بضم الياء وسكون الكاف لا يكثر (قوله غداؤه) بالذال المعجمة فهو شامل للغداء والعشاء (قوله (٢) أكثر من ذكره) بمدح أو ذم ولذا لما اجتمع جماعة من العلماء الزهاد عند رابعة وأكثروا من ذم الدنيا فذكرت لهم الحديث وقالت لهم لو كانت قلوبكم خالية عنها لم تذكروها أصلا

(قول المحشي أكثر من ذكره) ليس هذا في النسخة التي كتب عليها العزيزي وانما هو في نسخة وقعت له ونصه من أحب شيئا أكثر من ذكره فر عن عائشة ولعله يأتي آخر الباب اه مصححه

الطعام الى آخره قال أبو داود ضعيف وخرجه شيخنا فى الجامع الكبير ومقتضى ما أصله فى أوله انه صحيح لانه جعل من جملة المخرجين الحاكم ولم يتعقبه وأما تضعيف أبى داود فلعل طريقه غير طريق الحاكم (ه عن انس) وضعفه المنذرى ﴿ (من احب دنياه اضر بآخرته) لان حبها يشغله عن تفريغ قلبه لحب ربه ولسانه لذكره (ومن احب آخرته اضر بدنياه) فهما ككفتى ميزان فاذا رجحت احدى الكفتين خفت الاخرى (فآثروا ما يبقى على ما يفنى حم ك عن ابى موسى) الاشعرى قال الشيخ حديث صحيح ﴿ (من احب ان يسبق الدائب) بدال مهملة أى المجد قال فى النهاية الداب العادة والشأن وقد يحرك وأصله من داب فى العمل اذا جد وتعب الا ان العرب حولت معناه الى العادة والشأن (المجتهد) يقال جهد الرجل فى الشئ أى جد فيه وبالغ (فليكف عن الذنوب) لينشط للعبادة (حل عن عائشة) واسناده ضعيف ﴿ (من احب ان يتمثل له الرجال) قال عياض ينتصبون له (قياما فليتبوأ مقعده من النار) امر بمعنى الخبر كأنه قال من احب ذلك وجب له أن ينزل منزلة من النار وحق له ذلك قال العلقمى قال شيخنا قال الطبرى هذا الخبر انما فيه نهى من يقام له عن السرور بذلك لا من نقوم له اكراما وقال ابن قتيبة معناه من اراد أن يقوم الرجال على رأسه كما يقام بين يدى ملوك الاعاجم وليس المراد به نهى الرجل عن القيام لاخيه اذا سلم عليه ورجح النووى ما قاله الطبرى فقال الاصح والاولى بل الذى لا حاجة الى ما سواه أن معناه زجر المكلف أن يحب قيام الناس له قال وليس فيه تعرض للقيام بنهى ولا غيره وهذا متفق عليه قال والمنهى عنه محبة القيام فلو لم يخطر بباله فقاموا له فلا لوم عليه وان احب ارتكب التحريم سواء قاموا له أم لم يقوموا وقدح ابن القيم فى كلام ابن قتيبة بأن سياق الحديث يدل على خلاف ذلك لان معاوية انما روى الحديث حين خرج فقاموا له تعظيما له ولان ذلك لا يقال له القيام للرجل وانما هو القيام على رأس الرجل أو عند الرجل وأوله عن أبى مجلز قال خرج معاوية على ابن الزبير فقال معاوية لابن عامر اجلس فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب فذكره (حم ه ت عن معاوية) واسناده صحيح ﴿ (من أحب فطرتى فليستن بسنتى وان من سنتى النكاح) فيه ندب النكاح وله شروط مذكورة فى كتب الفقه منها أن تتوق نفسه اليه وان يجد أهبة (هق عن ابى هريرة ﴿ من أحب قوما حشر فى زمرتهم) ظاهره وان لم يعمل بعملهم ويحتمل أن محبته لهم تجره الى العمل بأعمالهم والاول هو ظاهر كلام المناوى وعبارته فمن أحب أولياء الرحمن فهو معهم فى الجنان ومن أحب حزب الشيطان فهو معهم فى النيران وفيه بشارة عظيمة لمن أحب الصوفية أو تشبه بهم وانه يكون مع تفريطه بما هم عليه معهم فى الجنة (طب والضياء عن ابى قرصافة) بكسر القاف فسكون الراء فصاد مهملة ففاء ﴿ (من احب الحسن والحسين فقد احبنى ومن ابغضهما فقد أبغضنى) ومن علامة حبهم حب ذريتهم (حم ه ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿ (من احب عليا فقد احبنى ومن أبغض عليا فقد ابغضنى) فيه ان له مزية على غيره (ك عن سلمان) الفارسى واسناده حسن ﴿ (من احب ان ينظر الى شهيد يمشى على وجه الارض فلينظر الى طلحة بن عبيد الله) قال المناوى هذا معدود من

(قوله فآثروا) اى اذا علمتم ذلك فقدموا ما يبقى على ما يفنى ولذا بنى ملك مدينة واحكمها وزخرفها وأمر بجمع الناس ينظرون اليها وأوقف جماعة على بابها يسألون كل من خرج عن حسنها فيقولون لم نر مثلها ويعدون الا ثلاثة أشخاص فقالوا وجدنا فيها عيبين فقيل وما هما قالوا خرابها وموت صاحبها فقالوا وما الذى لا يخرب ولا يموت صاحبه قالوا الآخرة لا تخرب ولا تموت أهلها فلا ينبغى التعمق الا فى زخرفتها الا فى زخرفة ما يفنى (قوله ان يسبق الدائب) اى المجتهد فى العبادة فقوله المجتهد صفة كاشفة (قوله من أحب ان يتمثل له الرجال الخ) فالمذموم حب ذلك سواء قاموا له اولا ومن لم يحب ذلك فلا بأس عليه وان قاموا له فمن كان عالما واحب ان تقوم له الناس دخل فى ذلك الوعيد وان كان انما طلب لهم القيام تعظيما للعلم فان لم يحب ذلك فلا بأس عليه وأما ما يفعله بعض الصوفية من قيام المريدين بين أيديهم ولا يجلسون الا باذنهم فذلك لقصدهم تطهيرهم وقمع أنفسهم ولذا اذا علموا طهارة نفسه وكماله أمروه بالجلوس فى حضرتهم واذا قدم عليهم قاموا له ومشوا له خطوات والاعمال بالنيات (قوله فليستن) أى يتلبس ويعمل (قوله من أحب الحسن الخ) قاله لما جاء صلى الله عليه وسلم حاملا لهما على عاتقه وقيل هذا امرة والآخر اخرى فقيل له انك تحبهما [illegible] كر الحديث فينبغى احترامهما معجزاته وذريتهما محسنهم ومسيئهم وان كان من فعل منهم ما يوجب الحد يحد وتجرى عليه أحكام جسده لكن مع احترامهم والادب

معجزاته فانه استشهد فى وقعة الجمل كما هو معروف (ت ك عن جابر ﷺ من احب أن يصل اباه فى قبره فليصل اخوان ابيه) أى أصدقاءه (من بعده) قال المناوى أى من بعد موته أو من بعد سفره ولا مفهوم له بل هو قيد اتفاقى (ع حب عن ابن عمر ﷺ من احب ان تسره صحيفته) أى صحيفة أعماله اذا رآها يوم القيامة (فليكثر فيها من الاستغفار) فانها تأتى يوم القيامة تتلألأ نورا كما فى حديث (هب والضياء عن الزبير) بن العوام واسناده صحيح ﷺ (من احب ان يجد طعم الايمان) أى حلاوته (فليحب المرء لا يحبه الا لله) فان من أحب شيأ سوى الله ولم تكن محبته له لله ولا لكونه معينا له على الطاعة أظلم قلبه فلا يجد حلاوة الايمان (هب عن ابى هريرة ﷺ من احب ان يبسط له فى رزقه) أى يوسع عليه ويكثر له فيه بالبركة والنمو والزيادة (وان ينسأ) بضم أوله وسكون النون بعدها مهملة ثم همزة أى يؤخر له (فى أثره) محركا بقية عمره سمى أثرا لانه يتبع العمر (فليصل) فليحسن بنحو مال وخدمة وزيارة (رحمه) أى قرابته وصلته تختلف باختلاف حال الواصل والموصول (ق د ن عن انس) بن مالك (حم خ عن ابى هريرة ﷺ من احتجب) من الولاة (عن الناس) بأن منع أصحاب الحوائج من الدخول عليه (لم يحتجب عن النار) يوم القيامة لان الجزاء من جنس العمل (ابن منده فى معجم الصحابة عن رباح) بالفتح والتخفيف ﷺ (من احتجم) يوم الثلاثاء (لسبع عشرة) تمضى (من الشهر وتسع عشرة واحدى وعشرين) الواو بمعنى أو (كان له شفاء من كل داء) قال المناوى معجم أى من كل داء سببه غلبة الدم ومحل اختيار هذه الاوقات اذا كانت لحفظ الصحة فان كانت لمرض فوقت الحاجة (د ك عن ابى هريرة ﷺ من احتجم يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر كان ذلك دواء لداء سنة) قال المناوى ولعله أراد بها يوما مخصوصا فلا ينافى حديث ان يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها الدم (طب هق عن معقل بن يسار) وضعفه الذهبى ﷺ (من احتجم يوم الاربعاء ويوم السبت فرأى فى جسده وضحا) أى برصا (فلا يلومن الا نفسه) فانه هو الذى عرض جسده لذلك بترتيب فيه (ك هق عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (من احتجم يوم الخميس فمرض فيه مات فيه) ومثل الحجامة الفصادة (ابن عساكر عن ابن عباس ﷺ من احتكر على المسلمين طعامهم) أى ادخر ما يشتريه منه وقت الغلاء ليبيعه بأغلى (ضربه الله بالجذام والافلاس) خصهما لان المحتكر اراد اصلاح بدنه وكثرة ماله فافسد بدنه بالجذام وماله بالافلاس (حم ه عن ابن عمر ﷺ من احتكر حكرة) أى جملة من القوت من الحكر بفتح فسكون الجمع والامساك (يريد ان يغلى) بضم فسكون (بها على المسلمين فهو خاطئ) قال المناوى وفى رواية ملعون أى مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار (وقد برأت منه ذمة الله ورسوله) لكونه نقض ميثاق الله

فى حقهم (قوله من بعده) أى بعد موته وبالاولى فى حياته وانما قيد بعده حثا على دوام الوصلة فى الحياة وبعد الموت فان اباه يسر بذلك ويكل طاعة فعلها الابن ويحزن لكل معصية لان أفعال الولد تعرض على الآباء من خير وشر (قوله ان تسره صحيفته) أى التى يكتب فيها أعماله وأقل الاكثار ثلثمائة كما قالوه فى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ليلة الجمعة ويومها (قوله الا لله) أى لكونه يفعل المأمورات ويجتنب المنهيات (قوله وان ينسأ له) أى يؤخر فى أثره أى بقية عمره أى يبارك له فيه أو ان يزاد فى عمره حقيقة بأن يكون ذلك معلقا على صلة رحمه كان يكتب وهو فى بطن امه ان عمره كذا وان وصل رحمه زيد له كذا والمراد أن يصلهم بقدر الاستطاعة ولو بارسال السلام (قوله لم يحتجب عن النار) أى فيحجب عن الجنة لان الجزاء من جنس العمل واذا حجب عن الجنة دخل النار (قوله لسبع عشرة) أى اذا صادف يوم الثلاثاء يوم سبعة عشر من الشهر (قوله كان) أى الاحتجام شفاء له من كل داء سببه فوران الدم ومثل الاحتجام الفصد ومحل التقييد بيوم مخصوص كسبع عشرة اذا كان الاحتجام لحفظ الصحة وأما اذا كان لمرض فوران الدم فيطلب اخراجه فى أى وقت ثار فيه الدم ولو فى نصف الشهر الاول أو آخر الشهر فمحل تقييده بالنصف الاخير اذا كان لحفظ الصحة (قوله وضحا) أى برصا (قوله يوم الخميس) فينبغى تجنب الاحتجام فيه وان كان سابع عشر الشهر (قوله من احتكر) أى خزنه فى زمن الغلاء ليبيعه بأغلى من السعر الواقع (قوله ضربه الله) أى ابتلاه بذلك (قوله حكرة) بفتح الحاء خلافا لمن ضبطها بالضم من الحكر وهو جمع المال أى المال المجتمع (قوله ان يغلى بها) أى بالحكرة (قوله وقد برئت منه ذمة الخ) أى لان الله تعالى عاهد الناس ان لا يضيقوا على المسلمين باحتكار اقواتهم ولا يؤذوا أحدا بأى نوع من أنواع الايذاء فاذا خالفوا ذلك تبرؤا من ذلك العهد

وعهده (حم لك عن ابى هريرة) قال البيهقى حديث منكر ﷺ (من احتكر طعاما على امتى اربعين يوما) لامفهوم له (وتصدق به لم يقبل منه) قال المناوى يعنى لم يكن كفارة لاثم الاحتكار والقصد المبالغة فى الزجر (ابن عساكر عن معاذ) بن جبل باسناد واه ﷺ (من احدث فى امرنا هذا) اى فى دين الاسلام (ما ليس منه) أى ما لا يشهد له اصل من اصوله من الكتاب والسنة والاجماع والقياس (فهو رد) أى مردود على فاعله (ق د ه عن عائشة ﷺ من احرم بحج او عمرة من المسجد الاقصى) زاد فى رواية الى المسجد الحرام (كان) أى صار (كيوم ولدته امه) أى خرج من ذنوبه كخروجه بغير ذنب من بطن امه يوم ولادته وفيه شمول للكبائر (عب عن ام سلمة ﷺ من احزن والديه) أى أدخل عليهما أو فعل بهما ما يحزنهما (فقد عقهما) وعقوقهما كبيرة (خط فى) كتاب (الجامع عن على) أمير المؤمنين ﷺ (من احسن الى يتيم او يتيمة كنت انا وهو فى الجنة كهاتين) وقرن بين أصبعيه السبابة والوسطى (الحكيم) فى نوادره (عن انس) بن مالك ﷺ (من أحسن الصلاة حيث يراه الناس ثم اساءها حيث يخلو) بنفسه (فتلك) الخصلة (استهانة استهان بها ربه) أى ذلك الفعل يشبه فعل المستهينين به فان قصد الاستهانة كفر (عب ع هب عن ابن مسعود ﷺ من احسن فى الاسلام) بفعل المأمورات واجتناب المنهيات (لم يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية ومن أساء فى الاسلام أخذ بالاول والآخر) قال العلقمى قال الخطابى ظاهره خلاف ما اجتمعت عليه الامة لان الاسلام يجب ما قبله قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف فالكافر اذا أسلم لم يؤاخذ بما مضى وان أساء فى الاسلام غاية الاساءة وركب شر المعاصى وهو مستمر على الاسلام فانه انما يؤاخذ بما جناه من المعصية فى الاسلام ويبكت بما كان منه فى الكفر كأن يقال له ألست فعلت كذا وأنت كافر فهلا منعك اسلامك من معاودة مثله وقال المناوى ومن أساء فى الاسلام أخذ بالاول الذى عمله فالمراد بالاساءة الكفر وهو غاية الاساءة فاذا ارتد ومات مرتدا كان كمن لم يسلم ويعاقب على ما قدمه (حم ق ه عن ابن مسعود ﷺ من أحسن فيما بينه وبين الله كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن اصلح سريرته اصلح الله علانيته) قال المناوى تمامه عند مخرجه ومن عمل لآخرته كفاه الله عز وجل دنياه (ك فى تاريخه) تاريخ نيسابور (عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (من أحسن منكم ان يتكلم بالعربية فلا يتكلم بالفارسية فانه) أى التكلم بها (يورث النفاق) العملى أو المراد الانذار والتخويف (ك عن ابن عمر) ابن الخطاب ﷺ (من أحسن الرمى) بالسهام (ثم تركه فقد ترك نعمة من النعم) الجليلة التى تعين على قتال العدو (القراب) بفتح القاف وشدة الراء آخره موحدة (فى) كتاب (الرمى عن يحيى بن سعد مرسلا) هو ابن سعيد بن العاص ﷺ (من احيا الليالى الاربع وجبت له الجنة

(قوله اربعين يوما) لامفهوم له (قوله ما ليس منه) من البدع المذمومة التى لا تؤخذ من كتاب ولا سنة ولا اجماع ولا قياس بخلاف المحمودة (قوله من المسجد الاقصى) أى الى المسجد الحرام كما فى رواية وقيد بالاحرام من الاقصى لكونه ابلغ فى التكفير والثواب والا فالحج المبرور مطلقا يكفر جميع الذنوب (قوله كيوم ولدته امه) فيكفر جميع الذنوب (قوله من احزن والديه) أى ادخل عليهما ما يحزنهما ويغمهما ٢٣ (قوله كهاتين) وقرن بين السبابة والوسطى (قوله استهان بها ربه) أى فعل فعلا مثل فعل من يهين الشخص فان قصد بذلك اهانة المولى حقيقة أى عدم اعتباره كفر (قوله من احسن فى الاسلام) بأن اسلم اسلاما خالصا بأن يطابق الظاهر الباطن لم يؤاخذ الخ قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف (قوله ومن اساء فى الاسلام) بأن ارتد عن الاسلام بعد اسلامه فهى تحبط سائر الاعمال (قوله من احسن فيما بينه) الخ بأن فعل المأمورات وترك المنهيات كفاه الله اذية الناس (قوله بالفارسية) أى ولا غيرها من سائر اللغات غير العربية والمراد النهى عن كثرة التكلم بغير العربية لان ذلك يكون سببا لثقل اللغة العربية عليه مع أن فهمها مطلوب لانه سبب لفهم كلام الله وكلام رسوله لكونهما بلغة العرب (قوله يورث النفاق) أى العملى بأن تكون كثرة التكلم بغير العربية سببا للران على القلب المقتضى للنفاق العملى أى يتسبب عنه ان يعامله الله تعالى بالنفاق العملى (قوله فقد ترك نعمة) لانه يعين على قتال العدو (قوله القراب) اسم راوى الحديث (قوله فى الرمى) أى فى الكتاب المؤلف فى الرمى أى فى مدحه وفضله (قوله من أحيا الليالى الخ) اقل الاحياء يحصل بصلاة العشاء فى جماعة والعزم على الصبح فى جماعة لكن المراد هنا احياء معظم الليل بعبادة من صلاة أو ذكر مثلا ليحصل هذا الفضل العظيم اعنى وجوب أى ثبوت الجنة وقد ورد فى حديث آخر طلب احياء أول ليلة من رجب وليلة نصف شعبان ليلة

ليلة التروية وليلة عرفة وليلة النحر وليلة الفطر) أى ليلة عيد الفطر وليلة عيد النحر (ابن عساكر عن معاذ) واسناده ضعيف ۞ (من احيا ليلة الفطر وليلة الاضحى لم يمت قلبه يوم تموت القلوب) أى قلوب الجهال وأهل الفسق والضلال فان قلب المؤمن الكامل لا يموت قال الدميرى اختلفوا فى معنى لم يمت قلبه فقيل لايشغف بحب الدنيا وقيل يأمن سوء الخاتمة (طب عن عبادة) بن الصامت ۞ (من أحيا ارضا ميتة) قال العلقمى بالتشديد وقال العراقى ولا يقال بالتخفيف لانه اذا خفف تحذف منه تاء التأنيث والميتة والموات بفتح الميم والواو هى الارض التى لم تعمر أو عمرت جاهلية ولاهى حريم لمعمور اه واحياؤها عمارتها (فهى له) أى يملكها بالاحياء وان لم يأذن الامام عند الشافعى وشرطه أبو حنيفة (وليس لعرق ظالم حق) قال العلقمى يروى بتنوين عرق وظالم نعت راجع لصاحب العرق أى لذى عرق ظالم وقد يرجع الى العرق أى عرق ذى ظلم ويروى بغير تنوين على الاضافة فيكون الظالم صاحب العرق أحد عروق الشجرة والمراد به ماغرس بغير حق اه ملخصا من كلام ابن رسلان وقال فى النهاية هو أن يجئ الرجل الى أرض قد أحياها رجل قبله فيغرس فيها غرسا غصبا ليستوجب به الارض والرواية لعرق بالتنوين وهو على حذف المضاف أى لذى عرق ظالم فجعل العرق نفسه ظالما والحق لصاحبه أو يكون الظالم من صفة صاحب الحق وان روى عرق بالاضافة فيكون لظالم صاحب العرق والحق للعرق وهو أحد عروق الشجرة واقتصر شيخنا فى حاشيته على أبى داود ومختصر النهاية على الرواية الاولى ومقتضاه وظاهر كلام النهاية انه لم يرو بالثانية فى جزم ابن رسلان بهما نظر الا أن يقال من حفظ حجة على من لم يحفظ (حم د ت والضياء عن سعيد بن زيد) قال ت حديث غريب ۞ (من احيا ارضا ميتة فله فيها اجر وما أكلت العافية) أى كل طالب رزق من آدمى اوغيره (منها فهو له صدقة حم ن حب والضياء عن جابر) باسناد صحيح ۞(من احيا سنتى) بصيغة الجمع عند جمع لكن الاشهر افراده (فقد احبنى ومن احبنى كان معى فى الجنة) واحياؤها اظهارها بعمله بها والحث عليها (السجزى فى الابانة (عن انس) وهو حديث منكر ۞(من اخاف اهل المدينة) النبوية (اخافه الله) زاد فى رواية يوم القيامة وفى أخرى وعليه لعنة الله وغضبه (حب عن جابر) بن عبد الله ۞ (من اخاف اهل المدينة فقد اخاف ما بين جنبىّ) بالتثنية أى قلبى وروحى ونفسى وهو مما تمسك به من فضلها على مكة(حم عن جابر ۞ من اخاف مؤمنا) بغير حق (كان حقا على الله ان لا يؤمنه من افزاع) قال الشيخ بفتح الهمزة (يوم القيامة) جزاء وفاقا (طس عن ابن عمر)

(قوله ليلة التروية) هى ليلة ثامن ذى الحجة (قوله يوم تموت القلوب) أى يوم القيامة فانه تموت فيه قلوب الفسقة واهل الضلال بمعنى انها لا تنتفع بالثواب والنعيم بخلاف قلوب أهل الكمال فلا تموت بمعنى انها تنتفع بذلك والمراد بالقلب هنا اللطيفة لا الجسم المعروف (قوله ميتة) شبهها بالميت بجامع عدم النفع وشبه تعميرها بالاحياء بجامع النفع (قوله لعرق ظالم) أى شخص ظالم بغرسه فى ملك الغير بغير حق فيجب نزعه وليس له ثواب فى أكل العوافى من ذلك المغروس (قوله العافية) أى المنتفعون من آدمى وغيره من الحيوانات (قوله صدقة) أى يثاب عليه ثواب الصدقة (قوله من أحيا سنتى) وفى رواية سنة أى من اظهر سنة متروكة بأن تسبب فى العمل بها واشهارها فقد شبه اظهارها بالاحياء بجامع النفع (قوله أهل المدينة) او بعضهم ولو واحدا بأن ازعجه بشئ ولو بالكلام (قوله ما بين جنبى) يعنى قلبه وناهيك بوعيد من اخاف قلبه صلى الله عليه وسلم فينبغى احترامهم والبعد عما يؤذيهم بأى نوع من انواع الايذاء الا اذا كان لاستخلاص حق توجه على احدهم فلا بأس باستخلاصه لكن بالوجه الشرعى مع الادب والاحترام وذلك لان الجار يكرم جاره وهم قد جاوروا خير خلق الله تعالى (قوله أخاف مؤمنا) أى بسلاح ونحوه ولو بالكلام (قوله حقا على الله) اى كان ثابتا له ذلك عند الله ثبوتا مؤكدا (قوله ان لا يؤمنه من افزاع الخ) بتخفيف يؤمن كما يعلم من قول المصباح أمن زيد الاسد أمنا وأمن منه مثل سلم منه وزنا ومعنى والاصل ان يستعمل فى سكون القلب يتعدى بنفسه وبالحرف ويعدى الى ثان بالهمزة فيقال آمنته منه انتهى ولم يذكر التشديد الا فى امنت على الدعاء تأمينا قلت عنده آمين ونحوه فى المختار والقاموس غير انه قال فى القاموس والامانة والامنة ضد الخيانة وأمنه وامنه وأمنه تأمينا اه فذكر التشديد فى ضد الخيانة ولم يذكره فى الدعاء كالمصباح واما فى ضد الخوف فقال فيه أمنه وامنه فقط

(قوله من اخذهم) اى حفظ السبع أى السور السبع اوّل القرآن الفاتحة والاعراف وما بينهما والمراد بأخذها معرفة ما فيها من الاحكام كذا بهامش (قوله خير) اى كثير عظيم عند الله تعالى (قوله من أخذ أموال الناس) اى بقرض او ايداع او لقطة الخ (قوله أداءها) أى ردها

لمكها أداه الله عنه اى يسر له ووفقه للاداء وان تلفت بغرق ونحوه (قوله أتلفه الله)

وضعفه المنذرى ﴿(من أخذ السبع) اى السور السبع الاول من القرآن (فهو خير) اى من حفظها واتخذ قراءتها وردا فذلك خير كثير يعنى به كثرة الثواب عند الله (ك هب عن عائشة ﴿ من اخذ أموال الناس) بوجه من وجوه التعامل أو للحفظ أو بقرض أو غير ذلك حال كونه (يريد اداءها ادى الله عنه) أى أعانه على أدائها (ومن اخذها يريد اتلافها) أى عدم ردها (اتلفه الله) أى أتلف أمواله فى الدنيا بكثرة المصائب ومحق البركة أو المراد اتلاف نفسه فى الدنيا أو تعذيبه فى الآخرة (حم خ ه عن ابى هريرة ﴿ من أخذ من الارض شيأ بغير حقه خسف به) أى هوى به الى اسفلها (يوم القيامة) بأن يجعل كالطوق فى عنقه حقيقة ويعظم عنقه ليسع ذلك أو يطوق اثم ذلك ويلزمه لزوم الطوق (الى سبع ارضين) بفتح الراء وتسكن فيه ان العقار يغصب وبه قال الشافعى مخالفا للحنفية وتحريم الظلم والغصب وانه من الكبائر (خ عن ابن عمر ﴿ من اخذ من الارض شيأ ظلما جاء يوم القيامة يحمل ترابها) أى الحصة المغصوبة (الى المحشر) بأن يجعل ما غصبه كالطوق فى عنقه كما فى الحديث قبله (حم طب عن يعلى بن مرة) واسناده حسن ﴿ (من اخذ من طريق المسلمين شيأ جاء به يوم القيامة يحمله من سبع ارضين) فيه أن الارض سبع طباق كالسموات وانها متراكمة لم يفتق بعضها من بعض لانها لو فتقت لا كتفى فى حق هذا الغاصب بتطويق التى غصبها لانفصالها عما تحتها أشار الى ذلك الداودى اه وأفاد فيما قبله ان الحمل ينتهى الى المحشر (طب والضياء عن الحكم بن الحرث) السلمى واسناده حسن ﴿ (من اخذ على تعليم القرآن قوسا قلده الله مكانها قوسا من نار جهنم) قاله لمعلم أهدى له قوس فقال هذه غير مال فارمى بها فى سبيل الله وأخذ به أبو حنيفة فحرم أخذ الاجرة عليه وأوّله الجمهور على انه كان متبرعا بالتعليم ناويا الاحتساب فيه فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضيع أجره بما يأخذه هدية فحذره منه وذلك لا يمنع أن يقصد به الاجرة ابتداء قال العلقمى وهذا الجواب ليس بناهض والاولى أن يدعى ان الحديث منسوخ بحديث الرقية وحديث ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله (حل هق عن ابى الدرداء) ثم قال البيهقى ضعيف ﴿ (من اخذ على) تعليم (القرآن اجرا فذاك حظه من القرآن) اى فلا ثواب له وتقدم ما فيه (حل عن ابى هريرة) وفيه كذاب ﴿ (من اخذ بسنتى فهو منى) اى من اتباعى وأهل ملتى (ومن رغب عن سنتى) اى تركها ومال عنها زهدا فيها (فليس منى) أى ليس على منهاجى وطريقتى أو ليس بمتصل بى (ابن عساكر عن ابن عمر) باسناد واه ﴿ (من اخرج اذى من المسجد) نجسا او طاهرا (بنى الله له بيتا فى الجنة) وفى رواية ان ذلك مهور الحور العين (ه عن ابى سعيد) باسناد ضعيف ﴿ (من اخرج من طريق المسلمين شيأ يؤذيهم) كشوك وحجر وقذر (كتب الله له به حسنة ومن كتب له عنده حسنة أدخله بها الجنة) تفضلا منه وكرما (طس عن أبى الدرداء) قال الشيخ حديث حسن ﴿ (من اخطأ

اى اتلف الله ماله وبدنه (قوله من اخذ من الارض شيأ) اى غصبه من مالكه (قوله خسف به الخ) لا مانع من حمله على حقيقته بأن يوجد الله تعالى الارضين حقيقة ويعذبه بالخسف به الى أسفلها وتجعل كالطوق فى عنقه حقيقة لاظهار عذابه وفضيحته بأن يطول عنقه ويحتمل أن المراد طوق اثمه بأن تجسم الحرمة وتجعل كالطوق فى عنقه وفى الحديث دلالة على ان الارضين سبع كالسموات الا أنها متصقة بعضها لا أن بينها فضاء كالسموات والا لم يطوق بالارضين السبع بل بالطبقة العليا فقط (قوله يحمل ترابها) اى ويستمر حمله ذلك الى المحشر بأن يكلف حمل ما غصبه من سبع ارضين ويستمر ذلك الى المحشر ولا مانع من حمل ذلك على حقيقته ايضا بأن يوجد الله تعالى الارض المغصوبة وان كانت فنيت فيعيدها الله تعالى (قوله قوسا قلده الله تعالى الخ) هذا الحديث منسوخ بحديث رقية اللديغ بالفاتحة حيث أقرهم على أخذ الاجرة على القرآن وبحديث ان أحق ما أخذتم عليه أجرا كتاب الله (قوله فذاك حظه) أى فلا ثواب له كامل فلا ينافى حصول أصل الثواب (قوله فهو منى) أى على طريقتى الكاملة بحيث يدخل الجنة مع السابقين وقوله فليس منى أى ليس على طريقتى الكاملة فينبغى التمسك بالسنة والعمل بها (قوله أذى) اى قذرا من المسجد طاهرا كان أو نجسا وقد ورد ان اخراج ذلك مهور الحور العين

خطيئة

(قوله ثم ندم) أي أتى بالتوبة التي من اعظم شروطها الندم ليشمل الكبيرة فان قوله اخطأ خطيئة أي كبيرة وقوله اذنب ذنباً أي صغيراً ويحتمل انهما بمعنى واحد وهو مطلق المعصية الشاملة للكبيرة والصغيرة (قوله من اخلص لله الخ) بأن استعمل جوارحه الظاهرة والباطنة في الخير واخذت الصوفية من هذا الخلوة الاربعينية وهي الخلوة ٣٢٣ الكبرى فلا يخرج منها الا وقد نار قلبه

خطيئة او اذنب ذنباً ثم ندم) على فعله (فهو) أي الندم (كفارته) لان الندم توبة أي هو معظم أركانها قال البيضاوي في قوله تعالى ومن يكسب خطيئة أي صغيرة او ما لا عمد فيه او اثما كبيرة وما كان من عمد (طب هب عن ابن مسعود) واسناده حسن ۞ (من اخلص لله اربعين يوما) بأن طهرت حواسه الظاهرة والباطنة من الاخلاق الذميمة (ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه) لان المحافظة على الطهارة المعنوية ولزوم المجاهدة يوصل الى حضرة المشاهدة (حل عن أبي ايوب) الانصاري باسناد ضعيف ۞ (من ادان دينا) حال كونه (ينوي قضاءه اداه الله عنه يوم القيامة) بأن يرضي خصماءه وفيه ان الامور بمقاصدها وهي احدى القواعد الاربع التي ردت جميع الاحكام اليها (طب عن ميمونة) وفي نسخة شرح عليها المناوي عن ميمون فانه قال الكردي واسناده صحيح ۞ (من ادى الى امتي حديثا لتقام به سنة او تثلم به بدعة) قال الشيخ من الثلم بمعنى الابطال (فهو في الجنة) قال المناوي أي يحكم له بدخولها ولفظ رواية مخرجه فله الجنة (حل عن ابن عباس) وفي اسناده كذاب ۞ (من ادى زكاة ماله فقد ادى الحق الذي عليه ومن زاد) على الواجب (فهو افضل هق عن الحسن مرسلا) وهو البصري واسناده حسن ۞ (من ادرك ركعة) من الصلاة المكتوبة (فقد ادرك الصلاة) أي من ادرك ركعة في الوقت وباقيها خارجه فقد ادرك الصلاة أي اداء خلافا لابي حنيفة (ق ٤ عن ابي هريرة) ۞ من ادرك من الجمعة ركعة فليصل اليها اخرى) قال العلقمي هو بضم الياء وفتح الصاد وتشديد اللام قال الشافعي والاصحاب اذا ادرك المسبوق ركوع الامام في ثانية الجمعة بحيث اطمأن قبل رفع الامام عن أقل الركوع كان مدركا للجمعة فاذا سلم الامام أتى بثانية وتمت جمعته وان ادركه بعد ركوعها لم يدرك الجمعة بلا خلاف عندنا فليصل بعد سلامه أربع ركعات وفي كيفية نيته هذا وجهان أحدهما ينوي الظهر لانها التي تحصل له واصحهما عند الجمهور أنه ينوي الجمعة موافقة للامام هذا تحرير مذهبنا واليه ذهب أكثر العلماء وقال عطاء وطاوس ومجاهد ومكحول من لم يدرك الخطبة صلى أربعا وقال الحكم وحماد وأبو حنيفة من أدرك التشهد مع الامام أدرك الجمعة فيصلي بعد سلام الامام ركعتين وتمت جمعته (ك ه عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ۞ (من ادرك عرفة) أي الوقوف بها (قبل طلوع الفجر) ليلة النحر (فقد ادرك الحج) أي معظمه لان الوقوف أعظم أعماله واشرفها فادراكه بادراك وقت الوقوف من زوال شمس عرفة الى فجر النحر (طب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (من ادرك رمضان وعليه من رمضان) أي من صومه (شيء لم يقضه) قبل مجيء مثله (فانه لا يقبل منه) ظاهره انه لا ثواب له ويحتمل أن المراد نفي الكمال والحث على قضائه قبل مجيئه ويحتمل أن لا يقبل الفائت حتى يصوم الحاضر (حتى يصومه حم عن ابي هريرة) واسناده حسن ۞ (من ادرك الاذان) كائنا في المسجد (ثم خرج لم يخرج لحاجته

وفاض النور على جسده ونطق لسانه بانواع الحكمة (قوله من ادان) أصله اذتان ابدلت تاء الافتعال دالا وادغمت في الدال وجوبا لاجتماع مثلين اولهما ساكن قال في الخلاصة في ادان وازدد وادكر دالا بقي (قوله ينوي) أي وهو ينوي قضاءه ولم يؤده اي لعدم وجدان مثلا أداه الله عنه يوم القيامة (قوله لتقام به سنة) أي بأن يعمل بها وتظهر او تثلم به بدعة أي تزال وتبطل (قوله الذي عليه) أي الواجب وان بقي عليه حق مندوب فقوله من زاد أي على الحق الواجب بان تطوع بالصدقة فهو أفضل لانه جمع بين الحق الواجب والمندوب (قوله من أدرك ركعة) أي في الوقت ولو بادراك ركوعها مع الامام وأتمها أي الركعة قبل خروج الوقت (قوله ركعة من الجمعة) أي مع الامام بادراك ركوعها معه (قوله فليصل اليها اخرى) اي فليصل أخرى مضمومة اليها (قوله قبل طلوع الفجر) اي فجر يوم النحر (قوله

فانه) أي الشخص لا يقبل منه صوم ما عليه من القضاء حتى يصومه أي حتى يصوم رمضان الاداء فاذا صام يوما في الاداء بنية القضاء لم يصح ولم يكفه عن الاداء ولا عن القضاء ويحتمل أن المراد لا يقبل منه صوم رمضان الاداء أي قبولا كاملا حتى يصوم ما عليه من القضاء (قوله من أدرك الاذان) اي سمع الاذان وهو في المسجد فلا يخرج لغير حاجة الا اذا صلى فان خرج بغير صلاة ولم ينو العود فهو منافق أي فعله مثل فعل المنافق (قوله لم يخرج لحاجته) جملة حالية أي والحال انه لم يخرج لحاجته فان خرج

وهو لا يريد الرجعة) الى المسجد ليصلى فيه مع الجماعة (فهو منافق) اى يكون ذلك دلالة على
نفاقه أو فعله يشبه عمل المنافقين (ه عن عثمان) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من
ادعى) اى انتسب (الى غير ابيه وهو يعلم) اى يظن أنه غير ابيه (فالجنة عليه حرام) اى ممنوعة
ان استحل اولا عند دخول الفائزين وأهل السلامة (حم ق د ه عن سعد) بن ابى وقاص
(وابى بكرة) ﷺ من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله) قال المناوى أى طرده
عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار (المتتابعة الى يوم القيامة) قال العلقمى قال النووى هذا
صريح فى غلظ تحريم انتساب الانسان الى غير ابيه أو انتماء العتيق الى ولاء غير مواليه لما فيه
من كفر النعمة وتضييع حقوق الارث والولاء والعقل وغير ذلك مع ما فيه من قطيعة الرحم
والعقوق (د عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (من ادعى ما ليس له) من
الحقوق (فليس منا) اى ليس من العاملين بطريقتنا (وليتبوأ مقعده من النار) قال المناوى
لا يحمل مثل هذا الوعيد فى حق المؤمن على التأبيد (ه عن ابى ذر) ﷺ من ادهن ولم يسم)
الله عند ادهانه (ادهن معه سبعون شيطانا) قال المناوى الظاهر ان المراد التكثير والقصد الزجر
والتنفير عن ترك التسمية (ابن السنى فى عمل يوم وليلة عن دويد بن نافع القرشى مرسلا) تابعى
مصرى مستقيم الحديث ﷺ (من اذل نفسه فى طاعة الله) بأن تواضع لله وفعل المأمورات
واجتنب المنهيات (فهو اعز ممن تعزز بمعصية الله) فان مصيره الى الهوان (حل عن عائشة
ﷺ من اذل) بالبناء للمجهول (عنده) قال المناوى اى بحضرته او بعلمه (مؤمن فلم ينصره
وهو يقدر على ان ينصره اذله الله على رؤس الاشهاد يوم القيامة) دعاء أو خبر فعدم نصره حرام
بل ظاهر الحديث انه من الكبائر قال المناوى دنيويا أو دينيا (حم عن سهل بن حنيف)
بالتصغير باسناد حسن ﷺ (من اذن) للصلاة (سبع سنين محتسبا) من غير اجرة (كتب الله له
براءة من النار ت ه عن ابن عباس) ﷺ من اذن ثنتى عشرة سنة) اى محتسبا (وجبت له الجنة)
قال العلقمى قال شيخنا قال القاضى جلال الدين البلقينى سئلت عن الحكمة فى ذلك فظهر لى
فى الجواب ان العمر الاقصى مائة وعشرون سنة وأكثر ما يعمر الانسان من أمة النبى صلى الله
عليه وسلم مائة وعشرون سنة والاثنتا عشرة عشر هذا العمر ومن سنة الله ان العشر يقوم مقام
الكل كما قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وكما قال الطبرى فى ايجاب العشر فى
المعشرات ان دفعه بمنزلة من تصدق بكل المعشر فكأن هذا تصدق بالدعاء الى الله تعالى كل
عمره لو عاش هذا القدر الذى هذا عشره فكيف اذا كان دونه وأما حديث من اذن سبع سنين
فانها عشر العمر الغالب (وكتب له بتأذينه فى كل يوم ستون حسنة وباقامته ثلاثون حسنة)
فيرفع بها درجاته فى الجنان (ه ك عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (من اذن خمس)
اى الخمس (صلوات ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن ام اصحابه خمس صلوات ايمانا
واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) من الصغائر وكم له من نظائر والخمس صادقة بأن تكون من يوم
وليلة أو من ايام (هق عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (من اذن سنة لا يطلب عليه) اى على

لها فلا بأس عليه سواء نوى الرجوع للصلاة أم لا فالمنهى عنه الخروج لغير حاجة مع عدم نية الرجوع فان نوى حينئذ الرجوع
ليصلى مع الجماعة فلا بأس (قوله من ادعى) اى انتسب الى غير ابيه كمن يدعى انه شريف كذبا فهو يدعى انه ابن
الحسن او الحسين فذلك كذب على الله تعالى لان الله خالقه من نطفة أبيه وهو يدعى أنه من نطفة غيره (قوله الى غير مواليه) بأن احتقر سيده وقال لم يعتقنى هذا وانما سيدى الذى اعتقنى فلان لشرفه أو جاهه مثلا (قوله فليس منا) أى ليس على طريقتنا الكاملة الناجية من كل شر (قوله وليتبوأ) اى يتخذ له متبوأ ومحلا فى النار (قوله من ادهن) أى دهن شعره ولم يسم الله الخ فينبغى التسمية عند الدهن والاكل والشرب واللبس والجماع الخ ليحرم الشيطان من مشاركته له فى ذلك ولذا اجتمع شيطان كافر على شيطان مسلم فرآه هزيلا فسأله فى ذلك فقال ان صاحبى يبسمل مع كل شئ فلا أشرب ولا آكل معه ولا ألبس معه فبسبب جوعى وعطشى وعريى حصل لى ما ترى فقال له الآخر وانا بالعكس من ذلك فلذا كنت سمينا كما ترى (قوله من اذل نفسه) أى اتعبها فى طاعة الله فهو فى غاية الشرف بخلاف من تعزز وافتخر بالمعاصى كقتل وسلب الاموال فهو فى الذل
والخسران (قوله من أذل عنده مؤمن) اى علم باذلاله سواء كان حاضرا عنده أو لا (قوله الاشهاد) اى لافتضاحه اذانه
(قوله سبع سنين الخ) اختلاف المدة فى هذا الحديث وما بعده بحسب اختلاف أحوال المؤذنين (قوله من اذن خمس صلوات)

اذانه (اجرا) من احد (دعى يوم القيامة ووقف على باب الجنة فقيل له اشفع لمن شئت) فانك تشفع ودعى ووقف بالبناء للمجهول والفاعل الملائكة باذن الله تعالى قال العلقمى قال ابن سعد الناس ولا تعارض بين هذه المدد المختلفة فى الاقامة ووظيفة الاذان بالطول والقصر لاختلاف الثواب المترتب عليها (ابن عساكر عن أنس) وفى اسناده كذاب ﷺ (من اذنب ذنبا) مما يتعلق بحقوق الحق لا الخلق (فعلم ان له ربا ان شاء ان يغفر له غفر له وان شاء ان يعذبه عذبه كان حقا على الله ان يغفر له) جعل اعترافه بالربوبية المستلزمة لاعترافه بالعبودية واقراره بذنبه سببا للمغفرة وهذا على سبيل التفضل لا الوجوب الحقيقى (ك حل عن أنس) ﷺ من اذنب ذنبا وعلم ان الله قد اطلع عليه غفر له وان لم يستغفر) ليس المراد منه الترخيص فى فعل الذنب بل بيان سعة عفو الله لتعظيم الرغبة فيما عنده من الخير (طص عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ﷺ (من اذنب وهو يضحك دخل النار وهو يبكى حل عن ابن عباس) ﷺ من ارى الناس فوق ما عنده من الخشية) لله (فهو منافق) نفاقا عمليا (ابن النجار) فى تاريخه (عن ابى ذر الغفارى) ﷺ (من اراد الحج) وكان مستطيعا (فليتعجل) قبل عروض مانع والامر للندب (حم د ك هق عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (من اراد الحج فليتعجل فانه قد يمرض المريض وتضل الضالة وتعرض الحاجة) هذا من قبيل المجاز باعتبار الاول اذ المريض لا يمرض بل الصحيح والقصد الحث على الاهتمام بتعجيل الحج قبل الموانع (حم ه عن الفضل) بن عباس ﷺ (من اراد ان يعلم ما له عند الله فلينظر ما لله عنده) زاد فى رواية الحاكم فان الله ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسه ورواه الحاكم بلفظ من كان يحب ان يعلم منزلته عند الله فلينظر كيف منزلة الله عنده فان الله ينزل العبد منه حيث أنزله من نفسه فمنزلة الله عند العبد انما هى فى قلبه على قدر معرفته اياه وعلمه به وبصفته واجلاله وتعظيمه والحياء والخوف منه والوجل عند ذكره واقامة الحرمة لامره ونهيه وقبول منته ورؤية تدبيره والوقوف عند احكامه بطيب نفس وتسليم له بدنا وروحا وقلبا ومراقبة تدبيره فى مصنوعاته ولزوم ذكره والنهوض باتصال نعمه واحسانه وحسن الظن فى كل ما فاته والناس فى ذلك على درجات فمنازلهم عنده على قدر حظوظهم من هذه الامور (قط فى الافراد عن انس) بن مالك (حل عن ابى هريرة وعن سمرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا) من الادناس المعنوية (فليتزوج الحرائر) ومعنى الطهارة هنا السلامة من الآثام المتعلقة بالفروج (ه عن انس) ابن مالك ﷺ (من اراد ان يصوم فليتسحر بشئ) ندبا ولو بجرعة من ماء فان البركة فى اتباع السنة لا فى عين المأكول (حم والضياء عن جابر) واسناده حسن ﷺ (من اراد اهل المدينة) النبوية (بسوء اذابه الله) أهلكه (كما يذوب) أى ذوبا كذوب (الملح فى الماء) قال العلقمى وفى رواية ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء الا أذابه الله فى النار ذوب الرصاص وذوب الملح فى الماء قال النووى قال القاضى الزيادة وهى قوله فى النار تدفع اشكال الاحاديث التى لم تذكر فيها هذه الزيادة وهى قوله فى النار وتبين ان هذا حكمه فى الآخرة قال وقد يكون المراد من ارادها فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم كفى المسلمون أمره واضمحل كيده كما يضمحل

على اسقاط اللام اى لخمس صلوات سواء كانت متوالية أم متفرقة من أيام وكذا يقال فيمن أم أصحابه (قوله دعى) دعاه الملك وكذا وقف اى اوقفه الملك باذنه تعالى (قوله من أذنب ذنبا) أى والحال انه موحد كما قال فعلم ان له ربا الخ وهذا الحديث وما بعده بيان لسعة عفو الله تعالى فلا ينبغى التمادى فى الذنوب والاتكال على ذلك بل المطلوب التباعد جدا عن الذنوب (قوله من أذنب وهو يضحك) كان اغتاب أو زنى أو سرق وهو يضحك مسرورا بذلك أى فينبغى لمن ابتلى بالذنوب أن يندم (قوله من أرى الناس الخ) بأن أظهر لهم انه على خوف من الله وتقوى والحال انه متجارئ على الذنوب (قوله فليتعجل) اى ندبا لانه موسع عندنا وبعض الائمة يرى الوجوب فى أول سنى الاستطاعة (قوله قد يمرض المريض) اى قد يطرأ المرض على الصحيح الذى يؤول أمره الى كونه مريضا ففيه مجاز الاول (قوله وتضل الضالة) اى تذهب وتنعدم (قوله وتعرض الحاجة) اى التى تمنعه عن اداء النسك (قوله ما له عند الله) اى هل هو من الناجين المحبوبين لله أم لا (قوله ما لله عنده) اى من الوقار والاجلال المستلزمين لامتثال الاوامر والنواهى (قوله طاهرا) اى فى نفسه مطهرا اى طهره الله من الآثام فليتزوج فان فيه تفريغ الشهوة التى تؤدى الى ما لا يليق فلا يكون عنده ميل للزنا وخص الحرائر لشدة ملازمتهن البيوت بخلاف الاماء أو لشرف الحرائر (قوله من اراد أن يصوم) فرضا أو نفلا فليتسحر فان فى السحور بركة (قوله من أراد) أى قصد أهل المدينة اى المقيمين بها من أهلها أو الوافدين عليها (قوله اذابه الله) اى بالعذاب فى جهنم وفى الدنيا بالدمار كما وقع لمسلم بن عقبة فانه هلك فى منصرفه عنها ثم هلك يزيد بن معاوية

الرصاص في النار ويكون ذلك لمن ارادها في الدنيا فلا يمهله الله ولا يمكن له سلطانا بل يذهبه الله عن قرب كما انقضى شأن من حاربها ايام بني أمية مثل مسلم بن عقبة فانه هلك في منصرفه عنها ثم هلك يزيد بن معاوية مرسله على أثره وغيره ممن صنع صنيعهما (حم م ه عن ابي هريرة م عن سعد بن ابي وقاص ﷺ من اراد ان تستجاب دعوته وان تنكشف كربته فليفرج عن معسر) بامهال او اداء او ابراء او تأخير مطالبة (حم عن ابن عمر) باسناد صحيح ﷺ (من اراد امرا فشاور فيه امرأ مسلما) اجتمع فيه صلاح دين وكمال عقل وتجربة (وفقه الله لارشد اموره) فيه ندب استشارة من ذكر (طس عن ابن عباس ﷺ من ارتد عن دينه فاقتلوه) أي من رجع عن دين الاسلام لغيره بقول أو فعل مكفر يستتاب وجوبا ثم يقتل ولو امرأة خلافا لابي حنيفة (طب عن عصمة بن مالك) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (من أرضى سلطانا بما يسخط ربه خرج من دين الله) ان استحل والا فهو زجر وتهويل (ك عن جابر بن عبد الله ﷺ من ارضى الناس بسخط الله وكله الله الى الناس) ومن وكله اليهم وقع في المهلكات (ومن اسخط الناس برضا الله كفاه الله مؤنة الناس) يحتمل أن المراد كفاه مكرهم وكيدهم واغناه عنهم (ت حل عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (من ارضى والديه) بطاعتهما والقيام بحقهما (فقد ارضى الله ومن اسخط والديه فقد اسخط الله) عام مخصوص بما اذا لم يكن في رضاهما مخالفة لحكم شرعي والا فلا طاعة لمخلوق في معصية الله (ابن النجار عن انس) بن مالك ﷺ (من اريد ماله) أي أخذ ماله (بغير حق فقاتل) في الدفع عنه (فقتل فهو شهيد) من شهداء الآخرة يعني ان له أجر شهيد (٤ عن ابن عمرو) واسناده صحيح ﷺ (من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا) لعلمه انه اشتغله عن الآخرة فالعلماء احق بالزهد في الدنيا من غيرهم قال المناوي ولهذا قال الحكماء العلم في غير طاعة الله مادة الذنوب (فر عن علي) واسناده ضعيف ﷺ (من اسبغ الوضوء) اي اتمه بأن أتى بواجباته ومستحباته وشروطه (في البرد الشديد كان له من الاجر كفلان) كفل على الوضوء وكفل على الصبر على ألم البرد والكفل النصيب (طس عن علي) باسناد ضعيف ﷺ (من أسبل ازاره في صلاته) اي أرخاه حتى جاوز الكعبين (خيلاء) بضم الخاء والمد (فليس من الله تعالى في حل ولا حرام) أي لا يؤمن بحلال الله تعالى وحرامه قال النووي معناه قد برئ من الله وفارق دينه والظاهر أن المراد التنفير عن الكبر (د عن ابن مسعود) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من استجد قميصا) أي اتخذه جديدا (فلبسه فقال حين يبلغ ترقوته) بفتح التاء الفوقية وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو والمثناة الفوقية العظم الناتئ بين ثغرة النحر والمنكب (الحمد لله الذي كساني ما اواري) اي استر (به عورتي واتجمل به في حياتي ثم عمد) بفتح الميم اي قصد (الى الثوب الذي أخلق) اي صار خلقا باليا (فتصدق به كان في ذمة الله وفي جوار الله) أي حفظه وحمايته (وفي كنف الله حيا وميتا) الكنف بفتحتين الجانب والساتر (حم عن عمر ﷺ من استجمر فليستجمر ثلاثا) من الاستجمار التبخر بالعود والطيب أو من الاستجمار الذي هو مسح المخرج بالجمار وهي الحجارة الصغيرة وقدم

مرسله على أثر ذلك فرضي الله عن معاوية وقبح ابنه يزيد (قوله وان تنكشف) اي تزال (قوله امرأ) مسلما أي عالما صالحا مجربا للامور وشاورهم في الامر (قوله فاقتلوه) بعد استتابته وجوبا ولو انثى (قوله سلطانا) اي ذا سلطنة وقهر وان لم يكن ملكا (قوله من دين الله) اي من كماله أو حقيقة ان استحل (قوله بسخط الله) كأن وافقهم على غيبة شخص ليرضوا عنه وعكسه كأن انكر عليهم محرما أو قام يصلي على غير مرادهم مثلا (قوله اريد ماله) اي اخذ ماله (قوله ولم يزدد في الدنيا زهدا) بأن كان علمه لصيد الدنيا فقط اي لان ثمرة العلم الادبار عن الدنيا والاقبال على الآخرة (قوله من اسبغ) اي اكمله بان اتى بواجباته ومندوباته وقوله كفلان اي نصيبان وقوله قبل وكله الله الى الناس اي لا يكون له معاونا ولا ناصرا (قوله خيلاء) اي عجبا وكبرا وخص الصلاة لانها محل الذل والخضوع فاذا تكبر فيها كان كبره اعظم كبرا وبالغا النهاية أما اذا أسبل ازاره للتجمل ولا كبر فلا بأس به لا سيما اذا كان عادة بلدته ذلك كالعلماء الآن (قوله في حل ولا حرام) اي ليس بمعتقد تحليلا ولا تحريما اعتقادا كاملا حيث تلبس بالكبر العظيم الاثم (قوله من استجد) اي طلب شيأ جديدا يلبسه قميصا او غيره (قوله ترقوته) هي العظم الناتئ عند ثغرة نحره (قوله عمد) من باب ضرب (قوله أخلق) صار خلقا اي باليا (قوله في ذمة الله) أي عهده وامانه الناشئ عنه حفظه من المكاره (قوله وفي جوار الله) أي حفظه لان شأن الجار حفظ جاره (قوله وفي كنف الله) اي ستره (قوله من استجمر) اي تبخر بالعود على الجمر او مسح المخرج بالاحجار وعليه فهو محمول على ما اذا حصل الانقاء بالثلاث ذلك

ذلك موضعا وفيه انه يجب في الاستنجاء بالحجر ثلاث مسحات ولا ينافيه حديث أبي داود من استجمر فليوتر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج لان معناه ان الايتار سنة فلا دليل فيه على عدم وجوب الاستنجاء الذي قال به ابو حنيفة (طب عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (من استحل بدرهم) قال المناوي في النكاح كذا هو ثابت في المتن في الرواية فسقط من قلم المؤلف (فقد استحل) اى طلب حل النكاح فيجوز جعل الصداق ولو درهما بل قال الشافعي اقل ما يتمول اى تقضى به حاجة ففيه رد على من جعل أقله عشرة دراهم (هق عن ابي لبيبة) بموحدتين تحتيتين تصغير لبة وهو حديث ضعيف ﷺ (من استطاب بثلاثة احجار ليس فيهن رجيع كن له طهورا) بضم الطاء ومن استطاب بأقل من ثلاثة لم يكفه كما صرحت به رواية مسلم وفي معنى الحجر كل جامد طاهر قالع غير محترم (طب عن خزيمة بن ثابت) واسناده حسن ﷺ (من استطاع) اى قدر (ان يموت بالمدينة) اى يقيم فيها حتى يدركه الموت فيها (فليمت فيها) اى فليقم بها حتى يموت فهو حث على لزوم الاقامة بها (فاني اشفع لمن يموت بها) اى اخصه بشفاعة غير العامة زيادة في الكرامة (حم ت ه حب عن ابن عمر) قال ت حسن صحيح غريب ﷺ (من استطاع منكم ان يكون له خبء) قال الشيخ بفتح المعجمة فسكون الموحدة فهمز الذخيرة والكنز وقال المناوي انه شئ مخبوء اى مدخر (من عمل صالح فليفعل) ذلك فحذف المفعول اختصارا (الضياء) والخطيب (عن الزبير) بن العوام ﷺ (من استطاع منكم ان ينفع اخاه) اى بالرقية (فلينفعه) قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى فجاء آل عمرو بن حزم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب وانك نهيت عن الرقى فقال اعرضوها علي فعرضوها عليه فقال ما ارى بأسا من استطاع فذكره قال النووي أجاب العلماء عنه بأجوبة احدها كان نهى اولا ثم نسخ ذلك واذن فيها وفعلها واستقر الشرع على الاذن والثاني ان النهي عن الرقى المجهولة والثالث أن النهي كان لقوم يعتقدون منفعتها وتأثيرها بطبعها كما كانت الجاهلية تزعمه في اشياء كثيرة (حم م ه عن جابر) ﷺ من استطاع منكم ان يقي دينه وعرضه) بكسر العين محل المدح والذم من الانسان (بماله فليفعل) ندبا مؤكدا (ك عن انس) ﷺ من استطاع منكم ان لا يحول بينه وبين قبلته احد) قال العلقمي يدخل فيه الرجل والمرأة والدابة والمستيقظ والنائم وغير ذلك (فليفعل) ذلك قال المناوي ندبا ويصلي الى سترة انتهى ويحتمل أن المراد أنه يدفع المار بين يديه فيندب لذلك ان يصلي الى ساتر بشرطه (د عن ابي سعيد) الخدري واسناده حسن ﷺ (من استطاع منكم ان يستر اخاه المؤمن بطرف) بالتحريك (ثوبه) الثوب يطلق على المخيط وعلى غير المخيط (فليفعل) ذلك فانه قربة يثاب عليها (فر عن جابر) واسناده حسن ﷺ (من استعاذ بالله فاعيذوه) قال العلقمي اى من يسألكم بالله أن تلجؤه الى ملجأ يتخلص به من عدو ونحوه فأعيذوه (ومن سألكم بوجه الله فاعطوه) قال العلقمي وروى الطبراني عن أبي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا اخبركم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال بينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني اسرائيل فأبصره رجل

والازدياد (قوله من استحل بدرهم) اى في النكاح كما في رواية (قوله من استطاب) اى طاب طيب محل خروج النجاسة (قوله أن يموت) أي ان يقيم بها فليمت أي فليقم بها الى ان يموت وهذا لا يقتضي ان المدينة افضل من مكة او قد يوجد في المفضول الخ (قوله ان يكون له خبء) بفتح الخاء وسكون الموحدة كما ضبطه العزيزي نقلا عن الشيخ أي شئ مخبوء ومدخر عند الله من الاعمال الصالحة زيادة على فعل الواجب عليه (قوله ان يقي دينه الخ) كان منعه شخص من الصلاة في أول وقتها ولا يندفع عنه الا باعطائه شيأ من المال فليفعل (قوله ان ينفع اخاه) بدفع ظلم أو شفاعة أو دفع مال الخ (قوله وبين قبلته احد) اى فيصلي الى سارية او شئ يستره ولا يجعل بينه وبين السترة حائلا من نائم أو بهيمة مثلا ويحتمل انه لدفع المار أي اذا صلى لسترة وجاء شخص يمر بينه وبينها فله دفعه ان استطاع ولا يضمنه لو مات بالدفع لكن يدفعه بالاخف فالاخف كما في الفروع والا ضمن (قوله بطرف ثوبه) أي استر عورته أو ابرده (قوله استعاذ بالله) اى التجأ بالله في الخلاص من كرب (قوله فاعطوه) أي ان وجدتم وقد رأى شخص الخضر عليه الصلاة والسلام فأقسم عليه بالله أن يعطيه شيأ لكونه استسمح وجهه فقال له ليس معي شئ لكنك قد سألت بعظيم فخذني وبعني وانتفع بثمني فقال وهل يكون ذلك فقال نعم فذهب به لسوق بني اسرائيل وباعه لواحد منهم بأربعمائة درهم ومكث الخضر يخدم ذلك المشتري له مدة

فقال اسألك بالله لما تصدقت علي فاني نظرت السماحة في وجهك ورجوت البركة عندك فقال آمنت بالله ما عندي شئ اعطيك الا ان تأخذني فتبيعني قال المسكين وهل يستقيم قال نعم لقد سألتني بأمر عظيم اما اني لا اخيبك بوجه ربي بعني قال فقدمه الى السوق فباعه بأربعمائة درهم فمكث عند المشتري زمانا يستعمله (حم د عن ابن عباس) واسناده حسن

❁(من استعاذكم) وفي رواية من استعاذ اي طلب الاعاذة متعيذا (بالله) من ضرورة نزلت به او حاجة حلت به او ظلم ناله او تجاوز عن جناية (فأعيذوه) اعينوه واجيبوه فان اغاثة الملهوف فرض (ومن سألكم بالله) شيأ من امور الدنيا والآخرة او العلوم (فاعطوه) ما يستعين به على الطاعة اجلالا لمن سألكم به فلا يعطي من هو على معصية وزاد لفظ بالله اشارة الى ان استعاذته وسؤاله بحق فمن سأل بباطل فانما سأل بالشيطان (ومن دعاكم فأجيبوه) وجوبا ان كان لوليمة عرس وندبا في غيرها ويحتمل من دعاكم لمعونة او شفاعة (ومن صنع اليكم معروفا فكافئوه) بمثله او خير منه (فان لم تجدوا ما تكافئونه به) في رواية باثبات النون وفي رواية المصابيح حذفها وسقطت من غير جازم ولا ناصب تخفيفا (فادعوا له) وكرروا الدعاء (حتى تروا) اي تعلموا (انكم قد كافأتموه) يعني من احسن اليكم اي احسان فكافئوه بمثله فان لم تجدوا فبالغوا في الدعاء له جهدكم حتى تحصل المثلية (حم د ن حب ك عن ابن عمر) بن الخطاب

❁(من استعجل اخطأ) لان العجلة تحمل على عدم التأمل والتدبر وقلة النظر في العواقب فيقع في الخطأ (الحكيم) في نوادره (عن الحسن مرسلا) وهو البصري ❁(من استعف) قال المناوي بفاء واحدة مشددة وفي رواية بفاءين اي طلب العفة عن السؤال (اعفه الله) اي جعله عفيفا من الاعفاف وهو اعطاء العفة وهي الحفظ عن المناهي (ومن استغنى) اي أظهر الغنى عن الخلق (أغناه الله) اي ملأ قلبه غنى (ومن سأل الناس) ان يعطوه من اموالهم شيأ مدعيا للفقر (وله عدل خمس أواق) من الفضة (فقد سأل الحافا) اي ملحفا اي سؤال الحاف وهو ان يلازم المسؤل حتى يعطيه (حم عن رجل من مزينة) من الصحابة وجهالته لا تضر لانهم كلهم عدول واسناده حسن ❁(من استعمل رجلا من عصابة) بكسر اوله اي جماعة اي نصب عليهم اميرا او قيما او عريفا او اماما للصلاة (وفيهم من هو ارضى لله منه) اي من ذلك المنصوب (فقد خان) الناصب له (الله ورسوله والمؤمنين) فيلزم الحاكم رعاية المصلحة وتركها خيانة (ك عن ابن عباس) ❁(من استعملناه) اي جعلناه عاملا او طلبنا منه العمل (على عمل فرزقناه) على ذلك (رزقا) بالكسر (فما اخذ بعد ذلك) زائدا عليه (فهو غلول) اي اخذ الشئ بغير حله حرام بل كبيرة (د ك عن بريدة) واسناده صحيح ❁(من استعملنا منكم) ايها المؤمنون قال المناوي خرج الكافر فلا يجوز استعماله على شئ من اموال بيت المال (على عمل فكتمنا) بفتح الميم أخفى عنا (مخيطا) بكسر الميم وسكون المعجمة (فما فوقه) اي شيأ يكون فوق المخيط وهو الابرة (كان ذلك غلولا) اي خيانة (يأتي به) اي بما غل (يوم القيامة) تفضيحا له وتعذيبا وهذا مسوق لحث العمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة ولو في تافه قال العلقمي قال النووي في شرح مسلم اجمع المسلمون على تغليظ تحريم الغلول وانه من الكبائر وان عليه رد ما غله فان تفرق الجيش وتعذر ايصال حق كل واحد اليه ففيه خلاف للعلماء فقال الشافعي وطائفة يجب تسليمه للامام او الحاكم كسائر الاموال الضائعة وقال ابن مسعود وابن عباس

ومعاوية

(قوله فادعوا له) اي كثيرا حتى تروا الخ (قوله اخطأ) اي غلب عليه الخطأ من عجل اخطأ أو كاد ومن تأنى أصاب أو كاد (قوله من استعف) اي طلب العفة من الله عن الحرام أعفه الله (قوله ومن استغنى) اي طلب الغنى ليحفظ ماء وجهه عن سؤال الناس أغناه الله اي رزقه ما يقي به ماء وجهه وجعل غناه في قلبه (قوله وله عدل) اي وزن خمس أواق بالقصر اي من فضة (قوله الحافا) اي الحاحا فهو حرام ان لم يعلم الناس بحاله وانه عنده ذلك ويعطوه (قوله من عصابة) اي ولى عليهم واحدا منهم وفيهم من هو أولى منه (قوله غلول) اي مثله في الحرمة اذ الغلول في الغنيمة (قوله فرزقناه رزقا) اي جعلنا له رزقا من بيت المال فأخذ زائدا عليه اختلاسا فهو حرام (قوله من استعملناه منكم) ايها المؤمنون اذ الكافر لا يصح توليته (قوله فكتمنا مخيطا) اي شيأ قليلا (قوله يأتي به يوم القيامة) اي ليفضح على رؤس الاشهاد

ومعاوية والحسن والزهري والاوزاعي ومالك والثوري والليث وأحمد والجمهور يدفع خمسه الى الامام ويتصدق بالباقي واختلفوا في صفة عقوبة الغال فقال جمهور العلماء وأئمة الامصار يعزر على حسب ما يراه الامام ولا تحرق ثيابه وهذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة ومن لا يحصى من الصحابة والتابعين ومن بعدهم (م د عن عدي بن عميرة ﷺ من استغفر الله دبر كل صلاة) اي عقبها (ثلاث مرات فقال استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم وأتوب اليه غفرت ذنوبه وان كان قد فر من الزحف) حيث لا يجوز الفرار (ع وابن السني عن البراء) بن عازب ﷺ (من استغفر الله في كل يوم سبعين مرة لم يكتب من الكاذبين) لانه يبعد أن المؤمن يكذب في اليوم سبعين مرة (ومن استغفر في ليلة سبعين مرة لم يكتب من الغافلين) عن ذكر الله والغالب وقوع الكذب بالنهار والغفلة بالليل فلا تخفى المناسبة (ابن السني عن عائشة ﷺ من استغفر الله (للمؤمنين والمؤمنات كتب الله له بكل) أي بعدد كل (مؤمن ومؤمنة حسنة) ولهذا قال علي العجب ممن يهلك ومعه النجا وهو الاستغفار (طب عن عبادة) بن الصامت ﷺ (من استغفر) الله (للمؤمنين والمؤمنات كل يوم سبعا وعشرين مرة كان من الذين يستجاب لهم الدعاء (ويرزق بهم اهل الارض) من الآدميين والدواب والحيتان (طب عن ابي الدرداء) واسناده حسن ﷺ (من استغنى) بالله عن سواه (اغناه الله) اي أعطاه ما يستغني به عن الناس وخلق في قلبه الغنى (ومن استعف) أي امتنع عن السؤال (اعفه الله) أي جازاه على استعفافه بصيانة وجهه ودفع فاقته (ومن استكفى) بالله (كفاه الله) ما أهمه ورزقه القناعة (ومن سأل الناس وله قيمة اوقية) وهي اثنا عشر درهما وقيل عشرة وخمسة اسباع درهم (فقد الحف) أي سأل الناس الحافا اي تبرما بما قسم له قال العلقمي وأوله كما في النسفي عن ابي سعيد قال سرحتني أمي الى رسول الله صلى الله وسلم فأتيته وقعدت فاستقبلني وقال من استغنى فذكره وفي آخره فقلت ناقتي الياقوتة خير من أوقية فرجعت ولم اسأله (حم ن والضياء عن ابي سعيد) الخدري واسناده صحيح ﷺ (من استفاد مالا) من نحو متجر (فلا زكاة عليه) واجبة (حتى يحول عليه الحول) فهو شرط وجوب الزكاة (ت عن ابن عمر ﷺ من استفتح اول نهاره بخير وختمه بخير) وفي نسخة بالخير كصلاة وذكر وتسبيح وتحميد وتهليل وصدقة (قال الله لملائكته) أي الحافظين الموكلين به (لا تكتبوا عليه ما بين ذلك من الذنوب) يعني الصغائر ويقال مثل ذلك في الليل وانما خص النهار لان اللغو واكتساب الحرام فيه أكثر (طب والضياء عن عبد الله ابن بسر ﷺ من استلحق شيأ) أي نسب انسان (ليس منه حته الله حت الورق) أي ورق الشجر عند تساقطه في الشتاء (الشاشي) أبو الهيثم قال العلقمي ابن كليب يروي الشمائل عن الترمذي (والضياء المقدسي عن سعد ﷺ من استمع الى آية من كتاب الله) أي أصغى الى قراءتها (كتبت له حسنة مضاعفة) الى سبعين ضعفا (ومن تلا آية من كتاب الله كانت له نورا) يسعى بين يديه (يوم القيامة) فيه اشارة الى ان الجهر بالقراءة أفضل ومحله اذا لم يخف رياء (حم عن ابي هريرة ﷺ من استمع) أي أصغى (الى حديث قوم وهم له كارهون) قال العلقمي الواو للحال وذو الحال فاعل استمع ويجوز أن تكون الجملة صفة للقوم والواو لتأكيد لصوق الصفة بالموصوف فان الكراهة حاصلة لهم لا محالة انتهى وقال المناوي

ولذا قال سيدنا علي عجبت لمن معه النجاء ولم ينج قيل وما النجاء قال الاستغفار فانه يزيل الران عن القلب ويكفر الذنوب استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء الآية (قوله قد فر من الزحف) أي بغير عذر فهو كبيرة (قوله لم يكتب من الغافلين) خص الليل بالغفلة لانه محل النوم والغفلة عن الذكر وخص النهار بالكذب لانه محله غالبا وانما كان من استغفر سبعين مرة لم يعد من الكاذبين لان كل مرة تكفر كذبة ويبعد أن يكذب الشخص سبعين مرة (قوله من استغنى بالله) اي بسؤاله عن سؤال غيره (قوله قيمة أوقية) اي فما فوق بالاولى كما عرف الحديث السابق (قوله الحف الخ) اي الح في السؤال (قوله مالا) أي بتجارة ونحوها (قوله يحول عليه الحول) أي وعنده النصاب (قوله ما بين ذلك) أي فما وقع منه بين ذلك مغفور له اي من الصغائر (قوله شيأ) اي انسانا ليس منه أي ليس ينسب اليه حته الله حت الورق أي قطع نفعه مثل قطع نفع ورق الشجر بسقوطها (قوله من استمع الى آية) فمن استمع بمعنى صغا فعداه بالى فهو يتعدى بنفسه (قوله كانت نورا له) فالقراءة أفضل من السماع (قوله كارهون) أي يكرهون سماعه حديثهم فيحرم ما لم يكن مراده بالاستماع ازالة منكر

أى حال كونهم يكرهون لاجل استماعه أو يكرهون استماعه اذا علموا ذلك (صب) بضم المهملة وشدة الموحدة (فى اذنيه الآنك) قال العلقمى هذا من الجزاء من جنس العمل والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف الرصاص المذاب وقيل هو خالص الرصاص الابيض وقيل الاسود والآنك وزنه افعل ولم يجئ مفرد على هذا البناء الا هذا اللفظ وأشد وقيل وزن الآنك فاعل لا افعل قال المناوى والجملة اخبار أو دعاء (ومن راى عينه فى المنام ما لم ير) أى قال رأيت فى منامى كذا وهو كاذب (كلف) يوم القيامة (ان يعقد شعيرة) زاد فى رواية يعذب بها وليس بفاعل وذلك لطول عذابه لان عقد طرفى الشعيرة مستحيل قال العلقمى قال الطبرانى انما أشتد الوعيد على الكذب فى المنام مع أن الكذب فى اليقظة قد يكون أشد مفسدة منه اذ قد يكون شهادة فى قتل أو حد أو أخذ مال لان الكذب فى المنام كذب على الله انه اراه ما لم يره والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين وانما كان الكذب فى المنام كذبا على الله لحديث الرؤيا جزء من النبوة وما كان من أجزاء النبوة فهو كذب على الله تعالى (طب عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (من استمع الى صوت غناء لم يؤذن له ان يسمع الروحانيين فى الجنة) قال المناوى تمامه عند مخرجه قيل من الروحانيون قال قراء أهل الجنة (الحكيم الترمذى (عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (من استحيى من) خروج (الريح) من دبره (فليس منا) اى ليس من العاملين بطريقتنا الآخذين بسنتنا فالاستحياء من الريح مكروه وان كان دبره رطبا (ابن عساكر عن جابر) واسناده ضعيف ﷺ (من استمع الى قينة) اى امة تغنى (صب فى اذنيه الآنك يوم القيامة) تقدم ضبطه وفيه تحريم الغناء واستماعه اذا خيف منه فتنة (ابن عساكر عن انس) بن مالك ﷺ (من استودع) بالبناء للمجهول (وديعة) فتلفت (فلا ضمان عليه) حيث لم يفرط قال الدميرى قال تعالى ما على المحسنين من سبيل والمودع محسن ومن الدليل لعدم الضمان ان المودع يحفظها للمالك فيده كيده ولانه لو ضمن المودع لرغب الناس عن قبول الودائع (ه هق عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث ضعيف ﷺ (من اسدى الى قوم نعمة فلم يشكروها له فدعا عليهم استجيب له) قال المناوى لكفرانهم بالنعمة واستخفافهم بحقها بعدم شكرهم ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله (الشيرازى فى الالقاب عن ابن عباس ﷺ من اسف على دنيا فاتته) أى حزن على فوتها وتحسر على فقدها (اقترب من النار مسيرة الف سنة) قال المناوى يعنى شيأ كثيرا فليس المراد التحديد (ومن اسف على آخرة فاتته) اى على شئ من الاعمال الاخروية (اقترب من الجنة مسيرة الف سنة) مقصود الحديث الحث على عدم الاحتفال بالدنيا والترغيب فيما يقرب الى الجنة (الرازى فى مشيخته عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (من اسلف) بمعنى أسلم أى أراد السلم وهو نوع من البيع لانه بيع موصوف فى الذمة بلفظ السلم أو نحوه (فى شئ فليسلف فى كيل معلوم) ان

كان

(قوله صب فى اذنيه) اى يوم القيامة الآنك وهو الرصاص أو القصدير المذاب (قوله أرى عينيه الخ) أى جعلهما رائيتين كذبا وفيه ان العين لا ترى فى النوم الا أن يقال انه اشار الى ان رؤيا المنام محققة بمنزلة المشاهد بالعين ومعنى أرى عينيه اى أخبر بمنام كذبا فهو كبيرة لهذا الوعيد وكان أشد من الكذب على شخص بشئ يترتب عليه سلب ماله أو ضربه مثلا لان الكذب على المنام كذب على الله تعالى لانه الذى يرى المنامات اه شيخنا ويؤيد ذلك قوله تعالى ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى الى ولم يوح اليه شئ فانها وان نزلت فى حق مسيلمة واضرابه ممن ادعى النبوة الا أن عمومها يتناول الكذب على المنام ففى تفسير الخطيب قال العلماء والآية تتناول كل من افترى على الله كذبا فى ذلك الزمن أو فيما بعده من الازمان لان خصوص السبب لا يمنع عموم الحكم اه (قوله أن يعقد شعيرة) أى من طرفيها فلا يمكنه فيطول عذابه (قوله صوت غناء) اى محرم كان خشى الفتنة والا فالاولى تركه فقط (قوله أن يسمع الروحانيين) أى قراء القرآن الكائنين فى الجنة أى لم يسمعهم فى المحشر وغيره يكشف له الحجاب حتى يسمع من يقرأ فى الجنة وهو واقف فى المحشر وليس المراد انه يمنع من سماعهم بعد دخوله الجنة لانها دار النعيم فلا يحرم من دخلها من التنعم فيها بشئ وسمى القراء روحانيين لانهم اشبهوا الملائكة فى الروحانية وشدة القرب منه تعالى (قوله قينة) اى امة وخصها لان ذلك الزمن كان الذى يغنى الاماء دون الحرائر والا فمثلها الحرة (قوله فدعا عليهم) اى بسبب اقتضاء جواز الدعاء غير عدم الشكر اذ لا يجوز الدعاء عليهم عند عدم شكرهم شيخنا أو المراد دعا عليهم بعدم البركة فى تلك النعمة التى اعطاها لهم (قوله من اسف) اى حزن وتحسر اقترب اى قرب من النار وتقدم على غيره الذى لم يحزن على

كان المسلم فيه مكيلا (ووزن معلوم) ان كان موزونا (الى اجل معلوم) قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن ابن عباس انه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في الثمار السنة والسنتين فقال من اسلف فذكره (حم ق ٤ عن ابن عباس ﷺ من اسلف في شيء فلا يصرفه الى غيره) اي لا يستبدل عنه قال العلقمي قال الدميري قال الخطابي اذا أسلف دينارا في قفيز حنطة الى شهر فحل الاجل فاعوزه البر فان أبا حنيفة يذهب الى أنه لا يجوز له أن يبيعه عرضا بالدينار ولكن يرجع برأس المال عليه قولا بعموم الخبر وظاهره وعند الشافعي يجوز له أن يشتري منه عرضا بالدينار اذا تقايلا وقبضه قبل التفرق لئلا يكون دينا بدين وأما قبل الاقالة فلا يجوز وهو معنى النهي عن صرف السلف الى غيره وعلم من منع الاستبدال انه لا يجوز بيع المسلم فيه قبل قبضه ولا التولية فيه ولا الشركة ولا الصلح وهو كذلك وكذا لو جعله صداقا لبنت المسلم اليه لم يجز وكذا ان كان المسلم اليه امرأة فتزوجها عليه أو خالعها لم يصح (د عن ابي سعيد) واسناده حسن ﷺ (من اسلم على يديه رجل) أو امرأة (وجبت له الجنة) قال المناوي المراد أسلم باشارته وترغيبه له في الاسلام (طب عن عقبة بن عامر الجهني) واسناده ضعيف ﷺ (من اسلم على يدي رجل فله ولاؤه) قال المناوي أي هو أحق بأن يرثه من غيره أو أراد بالولاء النصر والمعاونة والى كل ذاهبون (طب عد قط هق عن ابي امامة) واسناده ضعيف ﷺ (من اسلم على شيء فهو له) قال المناوي استدل به على ان من أسلم أحرز أهله وماله (عد هق عن ابي هريرة) واسناده ضعيف (من اسلم من) أهل (فارس فهو قرشي) قال المناوي هذا من قبيل سلمان منا أهل البيت (ابن النجار عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (من اشاد) اي أشاع (على مسلم عورة يشينه بها بغير حق شانه الله بها في النار يوم القيامة) قال العلقمي قال في النهاية يقال أشاده وأشاد به اذا أشاعه ورفع ذكره من أشيد البنيان فهو مشاد وشيدته اذا طولته فاستعير لرفع صوتك بما يكرهه صاحبك اه وخص المسلم لان حقه آكد واضراره أعظم والا فالذمي كذلك (هب عن ابي ذر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من اشار الى اخيه) في الدين (بحديدة) أي سلاح كسكين وسيف ورمح (فان الملائكة تلعنه) تدعو عليه بالطرد والبعد عن الرحمة (وان كان اخاه لابيه وامه) وان كان هازلا لان السلاح قد يسبق قال النووي فيه تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه (م ت عن ابي هريرة ﷺ من اشار بحديدة الى احد من المسلمين يريد قتله فقد وجب دمه) قال المناوي أي حل للمقصود بها أن يدفعه عن نفسه ولو أدى الى قتله (ك عن عائشة ﷺ من اشتاق الى الجنة سارع الى الخيرات) أي الى فعلها لكونها تقرب اليها (ومن اشفق من النار) أي خاف منها (لهى) قال المناوي في شرحه الكبير بكسر الهاء (عن الشهوات) أي عن فعلها في الدنيا لاشتعال نار الخوف في قلبه (ومن ترقب الموت) أي انتظره وتوقع حلوله به (هانت عليه اللذات) من نحو مأكل ومشرب (ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصيبات) فلا يضجر منها لعلمه بأنها مكفرات للعوام ودرجات للخواص (هب عن علي) واسناده ضعيف ﷺ (من اشترى سرقة) أي مسروقا (وهو يعلم انها سرقة فقد شرك في عارها واثمها) وفي رواية للطبراني من أكلها وهو يعلم انها سرقة فقد أشرك في اثم سرقتها (ك هق عن ابي هريرة ﷺ من اشترى ثوبا بعشرة دراهم) مثلا (وفيه)

(قوله فقد شرك) أي شرك نفسه مع السارق في عارها واثمها أي صار شريكاله في ذلك (قوله بعشرة دراهم) أو أكثر أو أقل

أسلم فلا يصرفه الى غيره أي لا يجوز له أن يستبدل عنه غيره قبل قبضه فاذا أسلم اليه في شعير مثلا لا يجوز له أن يأخذ بدله فولا قبل قبضه (قوله من أسلم على يديه) أي أشار له بالاسلام ورغبه فيه ودله عليه وجبت أي ثبتت له الجنة (قوله فله ولاؤه) أي نصره واعانته لا ولاء الارث (قوله على شيء) من زوجة أو مال فهو له أي فقد احرزه (قوله فهو قرشي) أي مثل القرشي في الاحترام والتعظيم والمراعاة فهو على حد سلمان منا اهل البيت فليس المراد انه ينسب لقريش (قوله من أشاد) أي اشاع وأظهر (قوله عورة) أي أمرا معيبا يشينه به أي يقتضي اعابته وذمه (قوله بغير حق) والا كان رآه يزني أو يأخذ مال شخص فاستغاث بمن يمنعه من ذلك أو من يقيم عليه الحد فلا بأس به (قوله شانه الله) أي شهره بها في النار (قوله فقد وجب دمه) أي ثبت اراقة دمه فانه يحل للمشار اليه أن يدفعه ولو بالقتل لانه صائل عليه (قوله من اشتاق الى الجنة) أي تعلق قلبه بها واشفق من النار أي خاف منها (قوله لها عن الشهوات) أي عن تناولها

اى فى ثمنه (درهم حرام لم يقبل الله له صلاة ما دام عليه) قال المناوى زاد فى رواية منه خرقة وعدم القبول لا ينافى الصحة (حم عن ابن عمر) واسناده ضعيف (من اصاب ذنبا) اى كبيرة توجب حدا (فاقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته) قال العلقمى ظاهره التكفير وان لم يتب وعليه الجمهور وقال المناوى بالنسبة لذات الذنب أما بالنسبة لترك التوبة منه فلا يكفرها الحد لانها معصية أخرى (حم والضياء عن خزيمة بن ثابت) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (من اصاب مالا من نهاوش) قال الشيخ بوزن مفاعل وقال المناوى روى بالنون من نهش الحية وبمثناة فوقية وبميم وكسر الواو جمع تهواش أو مهواش من الهوش الجمع وهو كل مال اصيب من غير حله (أذهبه الله فى نهابر) قال المناوى بنون أوله مهالك وأمور متبددة والمراد ان من أخذ شيأ من غير حله كنهب أذهبه الله من غير حله وأصل النهابر مواضع الرمل اذا وقعت فيها رجل البعير لا تكاد تخرج (ابن النجار عن ابى سلمة) الحمصى واسناده ضعيف ۞ (من اصاب من شئ فليلزمه) اى من اصاب من أمر مباح خيرا فينبغى له ملازمته وصح من رزق فى شئ فليلزمه (ه عن انس) بن مالك ۞ (من اصاب حدا) اى ذنبا يوجب الحد فاقيم المسبب مقام السبب (فعجل) وفى نسخة تعجلت (عقوبته فى الدنيا فالله اعدل من ان يثنى) بتشديد النون (على عبده العقوبة فى الآخرة ومن اصاب حدا) اى موجب حد (فستره الله عليه فالله أكرم من ان يعود فى شئ قد عفا عنه) قال المناوى أى بشئ ستره الله عليه وتاب منه فوضع غفران الله موضع التوبة اشعارا بترجيح جانب الغفران (ت ه ك عن على) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (من اصابته فاقة) اى حاجة قال فى المصباح والفاقة الحاجة وافتاق افتياقا احتاج وهو ذو فاقة (فانزلها بالناس) قال المناوى عرضها عليهم وسألهم سد خلته (لم تسد فاقته) قال العلقمى بل يغضب الله على من أنزل حاجته بغيره الا عاجز وهو قادر على قضاء حوائج خلقه كلهم من غير ان ينقص من ملكه شئ وقد قال وهب بن منبه لرجل يأتى الملوك ويحك تأتى من يغلق عنك بابه ويوارى عنك غناه وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل ونصف النهار ويظهر لك غناه فالعبد عاجز عن جلب مصالحه ودفع مضاره ولا معين له على مصالح دينه ودنياه الا الله تعالى (ومن انزلها بالله اوشك) بفتح الهمزة والشين اى أسرع (الله له بالغناء) بالكسر والمد أى الكفاية قال تعالى وان يمسسك الله بضر الآية وقال واسألوا الله من فضله وفى الترمذى من لا يسأل الله يغضب عليه (اما بموت آجل) بالمد (او غنى عاجل) وهو ضد الآجل (حم د ك عن ابن مسعود) قال ت حديث حسن ۞ (من اصابه هم او غم او سقم او شدة فقال الله ربى لا شريك له كشف) اى كشف الله ذلك (عنه) اذا قال ذلك بصدق نية واخلاص (طب عن اسماء بنت عميس) واسناده حسن ۞ (من اصبح وهو لا يهم بظلم احد) من الخلق (غفر له) بالبناء للمفعول أى غفر الله له (ما اجترم) زاد فى رواية وان لم يستغفر والمراد الصغائر (ابن عساكر عن انس) واسناده ضعيف

۞ (من

(قوله لم يقبل له صلاة) اى لم يثبه عليها وان أسقطت عنه الطلب (قوله فهو كفارته) أى بالنسبة لذات الذنب اما بالنسبة لترك التوبة منه فلا يكفرها الحد لانها معصية أخرى (قوله من نهاوش) او تهاوش أو مهاوش أى من جهة غير لائقة أى محرمة أذهبه الله أى اهلكه فى نهابر أى فى جهة غير لائقة اى محرمة اى من أخذ شيأ بوجه محرم لم يبارك له فيه بل يذهب منه فى المحرمات (قوله فليلزمه) هو بمعنى من بورك له فى شئ فليلزمه (قوله من أصاب حدا) اى سبب حد وهو الذنب بناء على أن الحد هو العقوبة المخصوصة اما على أن الحد يطلق على نفس الذنب أيضا كما قال تعالى تلك حدود الله أى محارمه فلا تقربوها فلا حاجة لتقدير هذا المضاف (قوله فعجل عقوبته) اى عجلها الله باقامة الحد وفى نسخة عجلت وهى الاوضح (قوله من ان يثنى) أى يعيد عليه العقوبة ثانيا (قوله فاقة) أى فقر وحاجة اشئ (قوله لم تسد فاقته) أى فى غالب الازمنة (قوله أوشك) أى أسرع الله له بالغنى أى الكفاية فليس المراد بالغنى كثرة المال بل ما يدفع حاجته (قوله اما بموت آجل) أى متأخر والظاهر عاجل بدل آجل كما فى بعض الروايات لانه اذا تأخر الموت حصل له المشقة فى تلك المدة فلم تسد فاقته (قوله فقال) أى بصدق نية والا فالسائق من جهته (قوله وهو لا يهم بظلم أحد) أى مع قدرته على الظلم غفر بسبب نيته والا لم يحصل الغفران المذكور لانه ترك ذلك لعجزه

(قوله والمد لعل الصواب والقصر اهـ

ﷺ (من اصبح وهمه التقوى ثم اصاب فيما بين ذلك) أى فيما بين صباح اليوم الاول والثانى (ذنبا غفر الله له) أى الصغائر كما تقرر (ابن عسا كر عن ابن عباس) وهو ضعيف ﷺ (من اصبح وهمه غير الله) يحتمل غير ما يرضى الله (فليس من الله) أى لا حظ له فى قربه ومحبته ورضاه (ومن اصبح لا يهتم بالمسلمين) اى باحوالهم (فليس منهم) اى من كاملهم (ك عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (من اصبح مطيعا لله فى) شأن (والديه) أى اصليه المسلمين (اصبح له بابان مفتوحان من الجنة وان كان) المطاع من الوالدين (واحدا فواحد) أى فالمفتوح باب واحد قال المناوى فيه ان طاعة الوالدين لم تكن طاعة مستقلة بل هى طاعة الله وكذا العصيان والاذى (ابن عسا كر عن ابن عباس) ﷺ من اصبح منكم آمنا فى سربه) قال المناوى بكسر السين على الاشهر أى فى نفسه وقيل بفتحها أى فى مسلكه وقيل بفتحتين أى فى بيته (معافى فى جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت) بكسر المهملة وزاى (له الدنيا) أى ضمت وجمعت قال فى المصباح حزت الشئ أحوزه حوزا وحازه يحيزه حيزا من باب سار لغة فيه (بحذافيرها) قال فى النهاية الحذافير الجوانب وقيل الاعالى واحدها حذفار وقيل حذفور أى فكأنما اعطى الدنيا بأسرها (خد ت ه عن عبيد الله بن محصن) وهو حديث حسن ﷺ (من اصبح يوم الجمعة صائما وعاد مريضا واطعم مسكينا وشيع جنازة لم يتبعه ذنب اربعين سنة) قال المناوى أى ان اتقى الله مع ذلك وامتثل الاوامر واجتنب النواهى اه وفيما قاله نظر (عد هب عن جابر) ﷺ من أصيب بمصيبة) او بشئ يؤذيه فى نفسه أو أهله أو ماله (فذكر مصيبته فاحدث استرجاعا) أى قال انا لله وانا اليه راجعون (وان تقادم عهدها) جملة معترضة بين الشرط وجوابه (كتب الله) أى قدر أو أمر الملائكة ان تكتب (له من الاجر مثله يوم اصيب) قال العلقمى جعل الله هذه الكلمات ملجأ لذوى المصائب وعصمة للممتحنين لما جمعت من المعانى المباركة فان قوله انا لله توحيد واقرار بالعبودية والملك وقوله وانا اليه راجعون اقرار بالملك على أنفسنا والبعث من قبورنا واليقين بان رجوع الامر كله اليه كما هو له قال سعيد بن جبير لم يعط الله نبيا هذه الكلمات مثل نبينا صلى الله عليه وسلم ولو عرفها يعقوب لما قال يا أسفا على يوسف (ه عن الحسين بن على) ﷺ من أصيب بمصيبة فى ماله أو جسده فكتمها ولم يشكها الى الناس كان حقا على الله) تفضلا منه وكرما (ان يغفر له) قال المناوى لا يناقضه قول المصطفى فى مرضه وارأساه لانه على وجه الاخبار لا الشكوى (طب عن ابن عباس) ﷺ من اصيب فى جسده بشئ فتركه لله) أى لم يأخذ عليه دية ولا ارشا (كان كفارة له) من الصغائر (حم عن رجل) صحابى واسناده حسن ﷺ (من اضحى) أى ظهر للشمس (يوما محرما) بحج أو عمرة (ملبيا) أى قائلا لبيك اللهم لبيك واستمر كذلك (حتى غربت الشمس غربت بذنوبه) قال المناوى أى غفر له قبل غروبها (فعاد كما ولدته امه) أى بغير ذنب وفيه شمول للكبائر (حم ه عن جابر) واسناده حسن ﷺ (من اضطجع مضطجعا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة) قال المناوى

(قوله فيما بين ذلك) أى ما بين صبح اليوم الاول وصبح اليوم الثانى (قول وهمه غير الله) أى معرض عن الله مشغول بدنياه (قوله لا يهتم بالمسلمين) أى باحوالهم من عيادة وتشييع جنازة ونحو ذلك (قوله فى والديه) أى بسبب طاعة والديه أى باربهما فطاعته للوالدين طاعة لله ومحله ان لم يأمره والداه بمعصية (قوله وان كان واحدا فواحد) أى ان لم يوجد له الا والد واحد واطاعه فتح له باب واحد ومفهومه انه اذا أصبح عاقا لهما فتح له بابان من النار وان عق أحدهما فتح له باب من النار جزاء وفاقا (قوله سربه) بكسر السين واسكان الراء أى نفسه وسربه بفتح السين والراء أى منزله (قوله معافى فى جسده) أى صحيحا (قوله حيزت) أى جمعت له الدنيا لان المقصود منها ما ذكر (قوله فقد اوجب) أى فعل ما يوجب ويثبت له الجنة (قوله لم يتبعه ذنب) أى من الصغائر أى ببركة فعله ذلك يغفر الله له ما وقع من الصغائر هذه المدة وفضل الله واسع (قوله وكتمها ولم يشكها الى الناس) أى لم يذكرها لهم على سبيل التضجر اما ذكرها للطبيب اولغيره لاجل أن يعذره فلا بأس به فقد قال صلى الله عليه وسلم وارأساه على وجه الاخبار لعذر (قوله فذكر) أى تذكر مصيبته ولو بعد الشفاء منها بزمن طويل (قوله مثله يوم اصيب) أى مثل أجره على المصيبة وقت نزولها به (قوله من أصيب فى جسده بشئ) أى كان جرحه شخص بترك القصاص أو الارش لاجل الله تعالى (قوله غربت بذنوبه) أى غربت ذنوبه قبل غروبها (قوله من اضطجع مضطجعا) بفتح الجيم (قوله كان) أى المضطجع بمعنى الاضطجاع (قوله ترة) بكسر التاء كذا فى الشارح وأقره شيخنا وتقدم انه ضبطها بفتح التاء

قول المحشى فقد أوجب ليس هذا فى نسخة العزيزى فلتحرر الرواية اه مصححه

غرره من نحو القاموس وفى المختار فى فصل الواو من باب الراء ما يقتضى كسر التاء حيث قال ووتره حقه يتره بالكسر وترا بالكسر أيضا نقصه وفى المصباح وترت زيدا حقه اتره من باب وعد نقصته اه فيعلم منهما كسر التاء لان اصل ترة وترة مثل تراث أصله وراث فأبدلت الواو المكسورة تاء مكسورة ونقل لنا الشيخ أحمد السجاعى عن الاذكار للنووى انه ضبط ترة بالفتح والكسر فهما لغتان وان اقتصروا فى بعض كتب اللغة على الكسر (قوله مقعدا) أى مجلسا فينبغى للشخص أن لا يغفل عن ذكر الله عند الجلوس فى مجالس وعند الاضطجاع والنوم (قوله ترة) أى حسرة وندامة ويصح رفع ترة على ان كان تامة أى وجد

بكسر المثناة الفوقية وفتح الراء أى نقصا وحسرة (يوم القيامة) فان النوم على غير ذكر الله تعطيل للحياة وربما قبضت روحه فيه فيكون مفارقا للدنيا على غير ذكر الله بخلاف من ذكر الله قبل أن ينام (ومن قعد مقعدا لم يذكر الله فيه كان عليه ترة يوم القيامة د عن ابى هريرة) واسناده حسن ۞ (من اطاع الله فقد ذكر الله وان قلت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن ومن عصى الله لم يذكره) وفى نسخة فلم يذكره أى فهو لم يذكره (وان كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن) مقصود الحديث الحث على فعل المأمورات وتجنب المنهيات والزجر عن فعل المعاصى (طب عن واقد ۞ من اطعم مسلما جائعا أطعمه الله من ثمار الجنة) قال المناوى زاد فى رواية ومن كسا مؤمنا عاريا كساه الله من خضر الجنة واستبرقها أى من نوع نفيس من ذلك والا فكل من دخل الجنة لبس من ذلك (حل عن ابى سعيد) واسناده ضعيف ۞ (من اطعم اخاه المسلم شهوته حرمه الله على النار) قال المناوى أى نار الخلود التى أعدت للكافرين اه وهذه محرمة على كل مسلم فالظاهر أن المراد على الذى استحق التعذيب بها على ذنب هذا الفعل كفارته ويمكن حمل كلامه على أن هذا الفعل علامة على حسن الخاتمة والله أعلم بمراد نبيه (هب عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث حسن لغيره ۞ (من اطعم مريضا شهوته اطعمه الله من ثمار الجنة) أى خصه بنوع أعلى كما تقدم (طب عن سلمان الفارسى) قال الشيخ حديث حسن ۞ (من اطفأ عن مؤمن سيئة) اى ذب عن عرضه (كان خيرا ممن احيا موؤدة) أى منع من قتلها مقصود الحديث حث الانسان على الذب عن عرض أخيه (هب عن ابى هريرة) واسناده حسن ۞ (من اطلع فى بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقؤا عينه) أى يرموه بحصاة وان فقئت عينه هدرت ان لم يندفع الا بذلك (حم ٤ خ عن ابى هريرة ۞ من اطلع فى كتاب اخيه) فى الاسلام (بغير اذنه فكأنما اطلع فى النار) أى فكأنما ينظر الى ما يوجب عليه دخول النار قال المناوى والكلام فى كتاب فيه سر وامانة يكره صاحبه أن يطلع عليها (طب عن ابن عباس ۞ من اعان مجاهدا فى سبيل الله) على مؤن غزوه (او) أعان (غارما فى عسرته او) أعان (مكاتبا فى) فك (رقبته) بنحو اداء بعض النجوم عنه كشفاعة له (اظله الله) من حر الشمس عند دنوها من الرؤس يوم القيامة (فى ظله) أى ظل عرشه (يوم لا ظل الا ظله) اكراما وجزاء لما فعل (حم ك عن سهل بن حنيف) قال الشيخ حديث حسن ۞ (من اعان على قتل مؤمن بشطر كلمة) قال المناوى نحو اق من اقتل (لقى الله مكتوب) فى نسخة بصورة

ترة أى حسرة له بذلك (قوله من أطاع الله) أى بامتثال الاوامر والنواهى دخل فى جملة الذاكرين الممدوحين فى الكتاب والسنة فليس المراد مجرد الذكر باللسان بل من ذكر بقلبه وعمل بمقتضى ذكره حتى يكون من الممدوحين (قوله من أطعم الخ) ومن كسا عريانا كسى من حلل الجنة ومن سقى ظمآنا سقى من رحيق الجنة (قوله حرمه الله على النار) أى نار الخلود ففيه بشارة بالموت على الايمان بان أطعم المسلم شيأ يشتهيه (قوله مريضا شهوته) حيث لم يشته شيأ يضره واذا أطعمه منه وطلب الزيادة ينبغى منعه من كثرته لانها تضره لضعف معدته (قوله من أطفأ عن مؤمن سيئة) أى كتمها وأخفاها فلم يفضحه بافشائها (قوله موؤدة) أى مقتولة انظر تفسير قوله تعالى واذا الموؤدة سئلت فانها موضحة فى التفاسير (قوله أن يفقؤا عينه) حيث لم يندفع الا به لانه صائل فيدفع بالاخف فالاخف (قوله من اطلع) أى نظر رجلا كان او امرأة (قوله فى كتاب أخيه) أى مكتوبه الذى فيه سر يحب كتمه عنه (قوله فكأنما اطلع فى النار) كناية عن قربه منها أو أنه كمن ينظر اليها عند وقوعه فيها تهديدا له على ذلك (قوله غارما) أى مدينا ولو بالشفاعة عند الدائن (قوله بشطر كلمة) نحو اق يعنى اقتله

المرفوع على طريقة المنقد من الذين يرسمون المنصوب بلا الف او مرفوع خبر مبتدا محذوف (بين عينيه آيس من رحمة الله) قال المناوي كناية عن كونه كافرا اذ لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون وهذا زجر وتهويل او المراد يستمر هذا حاله حتى يطهر بالنار ثم يخرج (ه عن ابي هريرة) وهو حديث حسن ﷺ (من اعان ظالما سلطه الله عليه) عدلا منه سبحانه وتعالى فانه احكم الحاكمين (ابن عساكر عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ﷺ (من اعان على خصومة بظلم) قال المناوي لفظ رواية الحاكم بغير حق (لم يزل في سخط الله حتى ينزع) قال في النهاية أصل النزع الجذب والقلع فالمعنى حتى يقلع عما هو عليه من الاعانة على الخصومة (ه ك عن ابن عمر) باسناد صحيح ﷺ (من اعان ظالما ليدحض) أي يبطل الظالم (بباطله) اي بسبب ما ارتكبه من الباطل (حقا فقد برئت منه) اي من المعين (ذمة الله وذمة رسوله) اي عهده وامانته (ك عن ابن عباس ﷺ من اعتذر اليه اخوه) في الدين (بمعذرة) اي طلب منه قبول معذرته (فلم يقبلها كان عليه من الخطيئة مثل صاحب مكس) أي مثل خطيئة المكاس قال المناوي وذلك من الكبائر (ه والضياء عن جرذان) قال الشيخ بضم الجيم ﷺ (من اعتز بالعبيد) قال المناوي بعين مهملة فمثناة فزاي كذا بخط المؤلف لكن الذي ذكره مخرجه الحكيم اعتز بغين معجمة وراء كذا هو بخطه (أذله الله) دعاء أو خبر (الحكيم) الترمذي (عن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (من اعتق رقبة مسلمة) زاد في رواية مسلم سليمة (اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار) قال العلقمي ظاهره ان العتق يكفر الكبائر وذلك لان للعتق مزية على كثير من العبادات لانه أشق من الوضوء والصلاة والصوم لما فيه من بذل المال الكثير ولذلك كان الحج أيضا يكفر الكبائر (حتى فرجه بفرجه) قال العلقمي قال الحافظ زين الدين العراقي في حرف الغاية في قوله حتى فرجه يحتمل ان تكون الغاية هنا للاعلى والادنى فان الغاية تستعمل في كل منهما فيحتمل أن يراد هنا الادنى لشرف أعضاء العبادة عليه كالجبهة واليدين ونحو ذلك ويحتمل الاعلى فان حفظه أشد على النفس والى هذا أشار المناوي وعبارته نص على الفرج لانه محل أكبر الكبائر بعد الشرك والقتل وأخذ منه ندب اعتاق كامل الاعضاء تحقيقا للمقابلة (ق ت عن ابي هريرة ﷺ من اعتقل رمحا في سبيل الله) الاعتقال ان يجعل الراكب الرمح تحت فخذه ويجر آخره على الارض وراءه (عقله الله من الذنوب يوم القيامة) أي حماه منها هذا دعاء أو خبر (حل عن ابي هريرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (من اعتكف عشرا في رمضان) من الايام بلياليها (كان ثواب اعتكافه كحجتين وعمرتين) اي كثوابهما (هب عن الحسين بن علي) واسناده ضعيف ﷺ (من اعتكف ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) قال المناوي من الصغائر حيث اجتنب الكبائر وتمامه عند مخرجه ومن اعتكف فلا يكثر من الكلام (فر عن عائشة ﷺ من اعطاه الله تعالى حفظ كتابه) القرآن (فظن ان احدا اعطى افضل مما اعطى فقد غلط) يحتمل انه بالتخفيف (اعظم) منصوب بنزع الخافض وفي رواية صغر اعظم (النعم تخ هب عن رجاء الغنوي مرسلا) واسناده ضعيف ﷺ (من اعطى حفظه

في سخط الله) أي غضبه حتى ينزع أي يقلع عما هو فيه (قوله صاحب مكس) فيه اشارة الى عظم جرم المكاس (قوله من اعتز) أو اغتر ضبطان فلا ينبغي التوجه للخلق في كرب من الكروب للاستنصار بهم بل يتوجه لمولاه نعم ان توجه للخلق نظرا لكونهم سببا ظاهرا وقد أمرنا بالاسباب مع ملاحظة أن الفعل حقيقة لله تعالى وانه المسبب للاسباب فلا بأس به فالمذموم التوجه للخلق مع الغفلة عن الله تعالى (قوله حتى فرجه الخ) خصه لانه ربما يختلف منهما فيكون المعتق ذكرا والمعتوق أنثى أو بالعكس فربما يتوهم عدم شمول العتق لذلك عند المخالفة فنص على ذلك الشمول وانه خصه اشارة الى عظم جرم الزنا فانه أعظم الذنوب بعد الشرك والقتل ففيه اشارة الى أن العتق يكفر الكبائر كالحج المبرور (قوله من اعتقل رمحا) أصل اعتقاله أن يضع طرف الرمح تحت فخذه وهو راكب ويترك باقيه يجر على الارض والمراد هنا حمل الرمح في الجهاد على أي وجه كان (قوله عشرا

في رمضان) سواء كانت الاولى أو الوسطى أو الاخيرة لكن الاخيرة افضل طلبا لليلة القدر وهذا ترغيب والا فمعلوم ان ثواب الحج أكثر (قوله فقد غلط اعظم النعم) اي غلط بأعظم النعم حيث صغره وعده حقيرا وفي رواية فقد صغر بدل غلط

من الرفق) أى نصيبه منه (فقد اعطى حظه من الخير ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من الخير) اذبه تنال المطالب الدنيوية والاخروية وبفوته يفوتان (حم ت عن ابى الدرداء) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من اعطى) بالبناء للمفعول (شيأ فوجد) مالا يكافئ به (فليجز به) مكافأة على الصنيعة (ومن لم يجد) مالا يكافئ به (فليثن به) على المعطى ولا يجوز له كتمان نعمته (فان اثنى) عليه (به فقد شكره) على ما أعطاه (وان كتمه فقد كفره) أى كفر نعمته (ومن تحلى بما لم يعط) قال المناوى اى تزين بشعار الزهاد وليس منهم (فانه كلابس ثوبى زور) اى كمن لبس قميصا وصل كمه بكمين آخرين موهما انه لابس قميصين فهو كالكاذب القائل مالم يكن (خد د ت حب عن جابر) باسناد صحيح ﷺ (من اعيته المكاسب) أى اعجزته ولم يهتد لوجوهها قال العلقمى قال فى المصباح عى بالامر وعن حمله وفى منطقه يعيا من باب تعب عجز ولم يهتد لوجهه (فعليه بمصر) قال المناوى أى فليلزم سكناها أو فليتجر فيها (وعليه بالجانب الغربى منها) فان المكاسب فيه ايسر وفى جانبها الغربى أيسر ولم يزل الناس يزدحمون فيها بكثرة الربح قديما وحديثا (ابن عساكر عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف ﷺ (من اغاث ملهوفا) اى مكروبا (كتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة فيها اصلاح امره كله) أى فى الدنيا والآخرة (وثنتان وسبعون له درجات يوم القيامة) فيه ترغيب عظيم فى الاغاثة والاعانة (تخ هب عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (من اغبرت قدماه) أى أصابهما غبار (فى سبيل الله) قال المناوى أى فى طريق يطلب فيها رضا الله فشمل الجهاد وغيره كطلب العلم (حرمه الله على النار) واذا كان ذا فى غبار قدميه فكيف بمن بذل نفسه حتى هلك (حم خ ت ن عن ابى عبس) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة عبد الرحمن بن جبير ﷺ (من اغتاب غازيا) اى ذكره بما يكره (فكأنما قتل مؤمنا) أى فى مطلق حصول الاثم وهو زجر وتهويل (الشيرازى فى الالقاب عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ﷺ (من اغتسل يوم الجمعة كان فى طهارة الى الجمعة الاخرى) والمراد الطهارة المعنوية (ك عن ابى قتادة ﷺ من اغتيب عنده اخوه المسلم فلم ينصره وهو يستطيع نصره اذله الله تعالى فى الدنيا والآخرة) بسبب تركه نصر اخيه أى زجره عن اغتيابه ومنعه من غيبته بنحو قوله هذا حرام عليك اتق الله (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (ذم الغيبة عن انس) وضعفه المنذرى ﷺ (من افتى) بالبناء للمفعول (بغير علم كان اثمه على من افتاه) ويجوز بناؤه للفاعل والمفعول محذوف أى من أفتى شخصا بغير علم كان اثمه على من أفتاه قال المناوى خرج بقوله بغير علم ما لو اجتهد من هو اهل للاجتهاد فاخطأ فلا اثم عليه بل له أجر (ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد فى غيره فقد خانه) بترك ما وجب عليه

(قوله حظه) اى نصيبه من الرفق وكذا قوله ومن حرم حظه اى نصيبه فالخير كله فى الرفق (قوله فليجز به) بأن يرد له مثله او اكثر (قوله فليثن به) أى بذلك الشئ المعطى أى يثنى على المعطى بما أعطاه له كأن يقول جزاه الله خيرا اعطانى كذا (قوله تحلى بما لم يعط) كأن اظهر أنه عالم بلبس زى العلماء أو صوفى أو متواضع والحال انه ليس كذلك (قوله ثوبى زور) اى فهو كذاب كمن لبس قميصا ووصل كمه بكمين آخرين يوهم انه لابس قميصين والحال انه قميص واحد فقد جعله قميصين زورا (قوله فعليه بمصر) أى بسكناها او بالتجارة فيها (قوله الغربى) هو الصعيد فانه قطر مبارك (قوله له درجات) اى رفع درجات (قوله من اغبرت قدماه) كناية عن سعيه واتعاب قدميه فى فعل أى خير وان كان اصل سبيل الله الجهاد (قوله من اغتاب) اى فعل ما يكره كأن ذكره بما يكره او مشى مثل مشيته كأن مشى بعرج تصنعا ليحاكى مشيته ومن الغيبة أن يذكر عندك شخص فتقول الله يغفر له الله يسامحه الله يلطف به مثلا فان هذا يشعر بارتكابه ما لا يليق فان كان قصدك الدعاء له بذلك فليكن سرا الا عند الناس فانهم يفهمون من ذلك سوء حاله وهذا يقع كثيرا ممن يدعى الورع فيظن انه على خير بالدعاء له والحال انه واقع فى شر (قوله فى طهارة) اى معنوية من الذنوب الصغائر فانه يكفرها (قوله فلم ينصره) ونصره منع المغتاب من ذلك فان لم يستطع فليقم من مجلسه فى علم الشخص ان هذا المجلس فيه غيبة ولم يقدر على تغييرها وجب عليه مفارقته ولا يكفيه عدم سماعه لها لانه مجلس من منكر فتجب مفارقته حيث لم يقدر على ازالة المنكر (قوله من افتى الخ) يعلم من ذلك أنه اذا استفتى شخص شخصا فأفتاه بغير علم كان الاثم على المفتى لا على المستفتى نعم ان كان المفتى مجتهدا فله اجر ان اخطأ والا كان له اجران (قوله خانه) لانه يجب على من استشير فى شئ بذل النصيحة فيه فاذا أشار عليه بشئ وهو يعلم ان الخير فى خلافه فقد خانه فى عدم بذل النصيحة له الواجبة عليه

(قوله من افتى بغير علم او فتنه الخ) لانه تجرأ على الله ورسوله وكذب عليهما سواء كان عالما بذلك او جاهلا اذ كان من حقه أن يسال قبل أن يفتى ومعنى لعنته دعت عليه بالطرد عن مقام الاخيار (قوله رخصة رخصها الله) كسفر ومرض (قوله لم يقض عنه صيام الدهر كله) أى فيسقط عنه الطلب لكن اثم التعدى بالفطر باق وكذا الكمال الذى كان يحصل له

من النصيحة (دك عن ابى هريرة) ﷺ من افتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والارض (ابن عساكر عن على) ﷺ من افطر يوما من رمضان فى غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر كله) قال المناوى هو مبالغة ولهذا أكده بقوله (وان صامه) أى الدهر ولم يفطر فيه وهذا مؤول بأن القضاء لا يقوم مقام الاداء وان صام عوض اليوم دهرا لان الاثم لا يسقط بالقضاء اه وانما يسقط بالتوبة وقال العلقمى مذهب الشافعية أنه يجب عليه قضاء يوم بدله وامساك بقية النهار وبرئت ذمته وبهذا قال أبو حنيفة ومالك وأحمد وجمهور العلماء وعن ربيعة بن عبد الرحمن انه يلزمه أن يصوم اثنى عشر يوما لان السنة اثنا عشر شهرا وقال سعيد بن المسيب يلزمه أن يصوم ثلاثين يوما وقال النخعى يلزمه ان يصوم ثلاثة آلاف يوم وقال على وابن مسعود لا يقضيه صوم الدهر واحتجا بهذا الحديث (حم والضياء عن ابى هريرة) وهو ضعيف وان علقه البخارى ﷺ (من افطر يوما من رمضان فى الحضر) بلا عذر (فليهد بدنة) قال المناوى وتمامه عند مخرجه فان لم يجد فليطعم ثلاثين صاعا من تمر للمساكين (قط عن جابر) وضعفه الدارقطنى ﷺ (من افطر يوما فى رمضان فمات قبل ما يقضيه فعليه) من تركته (بكل) يوم (مد) من جنس الفطرة (لمساكين) أو فقير وهذا حمله الشافعية على ما اذا فات بغير عذر والا كمن أفطر فيه لمرض ولم يتمكن من قضائه بان استمر مرضه حتى مات فلا اثم فى هذا الفائت ولا تدارك له بالفدية (حل عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (من افطر فى رمضان ناسيا) للصوم (فلا قضاء عليه ولا كفارة) قال المناوى وبه أخذ الشافعى وفيه رد على مالك فى ابطاله بالاكل ناسيا (ك هق عن ابى هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (من اقال مسلما) أى وافقه على نقض البيع (اقال الله تعالى عثرته) أى رفعه من سقوطه (د ه ن عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (من اقال نادما) زاد فى رواية صفقته قال العلقمى قال فى النهاية اى وافقه على نقض البيع وأجابه اليه اذا كان قد ندم أحدهما أو كلاهما اه وهذا فسخ لا بيع فلا يترتب عليها أحكام البيع من الاخذ بالشفعة وغيره (اقاله الله يوم القيامة) اى عفا عنه دعاء أو خبر (هق عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (من اقام مع المشركين) فى ديارهم بعد اسلامهم (فقد برئت منه الذمة) قال المناوى وهذا كان أولا حين كانت الهجرة الى النبي صلى الله عليه وسلم واجبة لنصرته ثم نسخ (طب هق عن جرير) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (من اقام البينة على اسير) اى على قتله والمراد قتل حربيا فى الحرب (فله سلبه) بشرط ان يكون القاتل مسلما والسلب بفتح اللام ثياب القتيل التى عليه والخف والران وهو خف بلا قدم والمركوب الذى قاتل عليه أو امسكه بعنانه والسرج واللجام والنفقة التى معه والجنيبة التى تقاد معه وكفاية شر الحربى مثل قتله كأن يفقأ عينيه او يقطع يديه او رجليه (هق عن أبى قتادة) واسناده صحيح ﷺ (من اقتبس) اى تعلم (علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر) المعلوم تحريمه قال المناوى ثم استأنف جملة بقوله (زاد ما زاد)

بصيام ذلك اليوم الذى تعدى بفطره لا يحصل له بصوم القضاء عنه وان كان جميع الدهر لان القضاء ليس مثل الاداء ففطر يوم عمدا فى رمضان اثمه عظيم (قوله بدنة) أى واحدة من الابل يتصدق بها لكن الحديث ضعيف فيعمل به فى الفضائل فيطلب التصدق بذلك رجاء تكفير الذنب (قوله بكل يوم مد) اى حيث مات بعد التمكن من القضاء او كان أفطر بلا عذر والا فلا شئ عليه ومحل وجوب مد فقط ان لم يدخل رمضان آخر مع تمكنه من القضاء والا وجب بموته مد ان مد للاصل ومد للتأخير وقوله من افطر فى رمضان ناسيا الخ فى اطلاق الافطار عليه عندنا تجوز (قوله أقال مسلما) اى من بيعة ندم عليها (قوله عثرته) أى يوم القيامة اى غفر له زلته لكونه فرج على اخيه المسلم ومثله الذمى والمعاهد والمؤمن (قوله برئت منه الذمة) اى العهد وهذا نسخ فقد كان كل من أسلم تجب عليه الهجرة من بلاد الحرب الى النبي

 صلى الله عليه وسلم لنصرته اما الآن ففيها تفصيل فى الفروع (قوله على أسير) أى حربى ومن السلب ما عليه من السلاح (قوله علما من النجوم) أى من علم تأثيرها بأن اعتقد تأثيرها فى العالم السفلى أو من علم الاخبار بالغيب كأن يقول وقت طلوع نجم كذا يحصل كذا أما علم الاوقات بالنجوم فمطلوب

يعني كلما زاد من علم النجوم زاد اثمه وقال العلقمي قال الخطابي علم النجوم المنهي عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان بأوقات هبوب الرياح ومجيء المطر وظهور الحر والبرد وتغير الاسعار وما كان في معناها من الامور التي يزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب في مجاريها واجتماعها وافتراقها ويدعون ان لها تأثيرا في السفليات وانها تجري على قضاء موجباتها وهذا منهم تهجم على الغيب وتعاطي علم قد استأثر الله به لا يعلم الغيب سواه واما علم النجوم الذي يدرك من طريق المشاهدة والخبر الذي يعرف به الزوال وتعلم به جهة القبلة فانه غير داخل فيما نهي عنه وذلك ان معرفة رصد الظل ليس بشيء اكثر من ان الظل ما دام ناقصا فالشمس بعد صاعدة نحو وسط السماء من الافق الشرقي واذا اخذ في الزيادة فالشمس هابطة من وسط السماء نحو الافق الغربي وهذا علم يصح دركه من جهة المشاهدة الا ان أهل هذه الصناعة قد دبروه بما اتخذوا له من الآلات التي يستغني الناظر فيها عن مراعاة مدته ومراصدته واما ما يستدل به من النجوم على جهة القبلة فانما هي كواكب رصدها أهل الخبرة بها من الائمة الذين لا نشك في عنايتهم بأمر الدين ومعرفتهم بها وصدقهم فيما اخبروا به عنها مثل ان شاهدوها بحضرة الكعبة وشاهدوها على حال الغيبة عنها وكان ادراكهم لدلالة منها بالمعاينة وادراكنا لذلك بقبولنا خبرهم اذ كانوا عندنا غير متهمين في دينهم ولا مقصرين في معرفتهم (حم د ه عن ابن عباس) باسناد صحيح ﷺ (من اقتصد في النفقة اغناه الله ومن بذر) فيها (افقره الله ومن تواضع) لله (رفعه الله ومن تجبر قصمه الله) قال المناوي اى أهانه واذله وقيل قرب موته (البزار عن طلحة) بن عبد الله ﷺ (من اقتطع ارضا) اى اخذها (ظلما) بالاستيلاء عليها بغير حق (لقي الله وهو عليه غضبان) قال العلقمي وفي الرواية الاخرى وهو عنه معرض قال النووي قال العلماء الاعراض والغضب والسخط من الله تعالى هو ارادته ابعاد ذلك المغضوب عليه من رحمته وتعذيبه وانكار فعله وذمه وسببه ان رجلين اختصما عنده في ارض فقال للمدعي بينتك قال ليس لي بينة قال يمينه قال اذن يذهب بها قال ليس الا ذلك فلما قام ليحلف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتطع فذكره (حم م عن وائل) بن حجر ﷺ (من اقتنى) الاقتناء بالقاف افتعال من القنية بالكسر وهي الاتخاذ (كلبا الا كلب ماشية او) كلبا (ضاريا) اى معلما الصيد معتادا له قال العلقمي وروى ضاري على لغة من يحذف الالف من المنقوص حالة النصب وأو للتنويع لا للترديد (نقص من عمله) اى من اجر عمله (كل يوم قيراطان) وفي رواية قيراط اى قدر معلوم عند الله قال المناوي فيه ايماء الى تحريم الاقتناء والتهديد عليه اذ لا يحبط الاجر الا معصية اه وفي كلام العلقمي ما يفيد جواز اقتناء غير العقور مع الكراهة الا لمنفعة فلا كراهة وسبب كراهة اتخاذها انها تروع الناس قال ويحتمل ان تكون العقوبة تقع بعدم التوفيق للعمل بمقدار قيراط مما كان يعمله من الخير لو لم يتخذ الكلب ويحتمل ان يكون الاتخاذ حراما والمراد بالنقص ان الاثم الحاصل باتخاذه يوازن قدر قيراط او قيراطين من الاجر فينقص من ثواب عمل المتخذ قدر ما يترتب عليه من الاثم باتخاذه وهو قيراط أو قيراطان وقيل سبب النقصان امتناع الملائكة من دخول بيته أو ما يلحق المارين من الاذى أو لان بعضها شياطين أو عقوبة لمخالفة النهي أو لولوغها في الاواني عند غفلة صاحبها فربما ينجس الطاهر منها فاذا استعمل في العبادة لم يقع

موقع

(قوله ومن بذر) أي صرف المال زيادة على المطلوب كما يعلم من مقابلته باقتصد اى توسط (قوله قصمه الله) أي أهلكه في الدنيا أو في الآخرة أو فيهما (قوله غضبان) كناية عن ظهور الانتقام فيه الذي هو اثر الغضب (قوله قيراطان) أي قدر ايعلمه الله تعالى والكلب ثلاثة اقسام يسن قتل العقور ويحرم قتل غيره ولو الذي بازقة المدينة ولا بأس باقتناء النافع لصيد او حراسة وهو خارج عن حديث لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب شيخنا لكن الذي رجحه النووي الشمول لذلك كما في حواشي الجوهرة خلافا للخطابي فشيخنا مشى على كلام الخطابي

موقع الطاهر منها واختلفوا في اختلاف الروايتين في القيراطين والقيراط فقيل الحكم للزائد لكونه حفظ ما لم يحفظ الآخر أو أنه صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بنقص قيراط واحد فسمعه الراوي الاول ثم أخبر ثانيا بنقص قيراطين زيادة في التأكيد في التنفير من ذلك فسمعه الراوي الثاني وقيل ينزل على حالين فنقص القيراطين باعتبار كثرة الاضرار باتخاذها ونقص القيراط باعتبار قلته وقيل يختص نقص القيراطين بمن اتخذها بالمدينة الشريفة خاصة والقيراط بما عداها والاصح عند الشافعي اباحة اتخاذ الكلاب لحفظ الدواب الحاقا لغير المنصوص بما في معناه كما أشار اليه ابن عبد البر واتفقوا على أن المأذون في اتخاذه ما لم يحصل الاتفاق على قتله وهو الكلب العقور وأما غيره فقد اختلف هل يجوز قتله أم لا واستدل به على جواز تربية الجرو الصغير لاجل المنفعة التي يؤول امره اليها اذا كبر ويكون القصد بذلك قائما مقام المنفعة به واستدل به على طهارة الكلب الجائز اتخاذه لان في ملابسته مع الاحتراز عنه مشقة شديدة وهو استدلال قوي لا يعارضه الا عموم الخبر الوارد في الامر من غسل ما ولغ فيه الكلب من غير تفصيل وتخصيص العموم غير مستنكر اذا سوغه الدليل اه وفي كلامه ما يؤخذ منه تحريم الاقتناء ويمكن حمله على العقور قال المناوي ولو اقتنى كلبين فما أكثر فهل ينقص بكل كلب قيراطان أو قيراطان للكل قال ابن الملقن تبعا للسبكي يظهر عدم التعدد بكل كلب لكن يتعدد الاثم فان اقتناء كل واحد منهي عنه وقال ابن العماد بتعدد القراريط (حم ق ت ن عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (من اقر بعين مؤمن) قال المناوي اي افرحها او اسرها او بلغها مناها حتى رضيت وسكنت وقال العلقمي قرة العين سرورها وفرحها مجازا ويقال أبرد الله دمعة عينيه لان دمعة الفرح والسرور باردة وقيل معنى أقر الله عينك بلغك أمنيتك حتى ترضى نفسك وتسكن عينك فلا تستشرف الى غيره (أقر الله بعينه يوم القيامة) جزاء وفاقا (ابن المبارك) في الزهد (عن رجل) تابعي (مرسلا) واسناده ضعيف ﷺ (من أقرض ورقا) بفتح وكسر أي فضة (مرتين كان كعدل صدقة مرة) فيه ان الصدقة أفضل من القرض (هق عن ابن مسعود) ثم قال اسناده ضعيف ﷺ (من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبدا) اسم علمه الشارع (هب عن ابن عباس) قال العلقمي قال ابن الجوزي انه موضوع وحاصل كلام شيخنا فيما كتبه على الموضوعات انه ليس بموضوع ﷺ (من اكتوى او استرقى فقد برئ من التوكل) قال العلقمي قال شيخنا قال البيهقي في شعب الايمان وذلك لانه ارتكب ما يستحب التنزيه عنه من الاكتواء لما فيه من الخطر ومن الاسترقاء بما لا يعرف في كتاب الله أو ذكره لجواز أن يكون شركا فقد وبنا الرخصة فيه بما يعلم من كتاب الله تعالى أو ذكره من غير كراهة وانما الكراهة فيما لا يعلم من لسان اليهود وغيرهم او استعملها معتمدا عليها الا على الله تعالى فيما وضع فيها من الشفاء فصار بهذا او بارتكابه المكروه بريئا من التوكل فان لم يوجد واحد من هذين بل وغيرهما من الاسباب المباحة لم يكن صاحبها بريئا من التوكل (حم ت ه ك عن المغيرة) بن شعبة باسناد صحيح ﷺ (من أكثر من الاستغفار) المقرون بالتوبة الصحيحة كما يشير اليه قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الآية (جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل

(قوله أقر بعين) أي من فرّح مؤمنا افرحا ما تبسأ بعينه والظاهر ان الباء زائدة وانه ضمن أقر معنى فعل يتعدى بالباء وأقر بمعنى أسر بخلاف قر فمعناه الدعاء بشق العين فقولك للشخص قرت عينك معناه ثقبت عينك فينبغي ادخال السرور على المؤمن بأي وجه كان ليدخل في هذا الوعد (قوله كعدل صدقة مرة) فالصدقة أفضل من القرض على المعتمد وان ورد ما يدل على خلافه فهو مؤول (قوله بالاثمد الخ) حديث موضوع وكذا جميع ما ورد في عاشوراء لا أصل له الا الصوم والتوسعة فقوز يارة العالم والاكتحال مطلوب من حيث عموم الاحاديث الدالة على ذلك وأما من حيث خصوص ذلك اليوم فغير مطلوب (قوله من اكتوى) أي مع وجود ما يقوم مقام الكي لانه لا ينبغي الكي الا اذا أخبر العارف بأنه لا ينفعه الا الكي ولذا قيل آخر الطب الكي أي أو اكتوى لا لموجب بل لحفظ الصحة (قوله او استرقى) أي تلى رقية على مريض فهو مذموم حيث كان فيها اسماء سريانية مثلا لا يعلم معناها عن ثقة لانه ربما تكلم بكلام كفر وهو لا يعلم (قوله فقد برئ من التوكل) اي حيث ركن اليها وغفل عن المولى فان فعلها مع اعتقاد انها أسباب أمرنا بها والشفاء حقيقة منه تعالى فلا ينافي ذلك التوكل (قوله أكثر من الاستغفار) أي عرفا اذلم يبينوا حد الكثرة فان قيس على الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم كان حد الكثرة ثلثمائة كما بينوه فيها بذلك والمراد الاستغفار اللفظي اما المقرون بالتوبة فهو في تكفير الكبائر استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء الآية

(قوله برئ من النفاق) أى طهر الله قلبه منه ببركة الذكر (قوله من أكرم القبلة) أى الكعبة أكرمه الله وهذا دعاء أو خبر
(قوله من أكرم امرأ مسلما) أى ٣٤٠ بأن يبش فى وجهه او يوسع له فى المجالس ونحو ذلك من انواع الاكرام (قوله الطين)

ضيق مخرجا ورزقه الله من حيث لا يحتسب) اى من وجه لا يخطر بباله (حم ك عن ابن عباس ﷺ من أكثر ذكر الله وقد برئ من النفاق) قال المناوى لان فى اكثاره دلالة على محبة الله تعالى فان من أحب شيأ أكثر من ذكره (طس عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (من أكثر ذكر الله احبه الله تعالى) ومن أحبه جعله من أوليائه (در عن عائشة) باسناد ضعيف ﷺ (من أكرم القبلة) بأن يستقبلها فى حال الذكر والعبادة والوضوء وان ينحرف عنها عند قضاء الحاجة وكشف العورة (أكرمه الله تعالى) فى الدنيا والآخرة أو فيهما (قط عن الوضين بن عطاء مرسلا ﷺ من أكرم امرأ مسلما فكأنما يكرم الله تعالى) قال المناوى لفظ رواية مخرجه الطبرانى من أكرم أخاه المؤمن (طس عن جابر) وهو حديث ضعيف ﷺ (من أكل لحما فليتوضا) أى لحم ابل كما بينه فى رواية أخرى أو المراد اللحم الذى مسته نار وكيف كان فهو منسوخ (حم طب عن سهل ابن الحنظلية) واسناده حسن ﷺ (من أكل الطين فكأنما اعان على قتل نفسه) لانه ردى مؤذ (طب عن سلمان ﷺ من أكل ثوما) بضم المثلثة (أو بصلا) أى نيأ (فليعتزلنا وليعتزل مسجدنا) وفى نسخة شرح عليها المناوى أو ليعتزل مسجدنا فانه قال شك من الراوى اى مسجد أهل ملتنا فليس النهى خاصا بمسجده صلى الله عليه وسلم (وليقعد فى بيته) فيه ان أكل الكريه يبيح ترك الجماعة (ق عن جابر) بن عبد الله ﷺ (من أكل بالعلم) يعنى اتخذ علمه ذريعة الى جلب المال (طمس الله على وجهه ورده على عقبه وكانت النار أولى به) من الجنة (الشيرازى) فى الالقاب (عن ابى هريرة ﷺ من أكل فشبع وشرب فروى) بفتح فكسر (فقال الحمد لله الذى اطعمنى واشبعنى وسقانى وأروانى خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه) فى كونه لا ذنب عليه (ع وابن السنى عن ابى موسى) الاشعرى ﷺ (من أكل قبل ان يشرب) فى الصوم (وتسحر ومس شيأ من الطيب) اى فى ليل الصوم (قوى على الصيام) وفى رواية وقال بدل ومس شيأ من الطيب أى استراح وقت القيلولة لان هذه الخصال تعين على الصوم أما ماعدا مس الطيب فواضح وأما الطيب فقال المناوى لانه غذاء الروح (هب عن انس) بن مالك ﷺ (من أكل فى قصعة) بفتح القاف أى من أكل طعاما فى آنية قصعة أو غيرها (ثم لحسها) تواضعا وتعظيما لما انعم الله به عليه (استغفرت له القصعة) قال المناوى لانه اذا فرغ من طعامه لحسها الشيطان فاذا لحسها الانسان فقد خلصها من لحسه فتستغفر له شكرا على ما فعله ولا مانع من أن يخلق الله تعالى فى الجماد تمييزا ونطقا اه وقال العلقمى قال الدميرى فى مسند البزار استغفرت له القصعة فتقول اللهم أجره من النار كما اجارنى من لعق الشيطان قال شيخنا قال العراقى يحتمل ان الله تعالى يخلق فيها تمييزا ونطقا تطلب به المغفرة وقد روى فى بعض الآثار انها تقول أجارك الله كما اجرتنى من الشيطان (حم ه ت عن نبيشة) الخير بضم النون ﷺ (من أكل مع قوم تمرا) قال المناوى ومثله ما فى معناه كتين وخوخ ومشمش (فلا يقرن) بفتح اوله اى يقرن تمرة بتمرة لما أكلوه معا (الا أن يأذنوا له) والنهى للتحريم ان كان مشتركا والا فلا كراهة (طب عن ابن عمرو) وفى نسخة بلا واو بعد الراء لكن قال المناوى ابن العاص واسناده حسن ﷺ (من اكل من هذه اللحوم شيأ

أى الذى يضر (قوله ثوما) بالهمز وقد يخفف أو بصلا أى نيأ (قوله مسجدنا) أى لان ملائكة المسجد يتضررون به أكثر من غيرهم فمثل مسجدنا كل مسجد من المساجد ومثل البصل والثوم كل ذى ريح كريه (قوله وليقعد فى بيته) هو تأكيد لما قبله (قوله طمس الله الخ) أى وان انتفع الناس بعلمه ورده على عقبه أى أخره عن قربه منه تعالى ولم يعجل له رجله (قوله فروى فقال الخ) فهذا يكفر الصغائر وفيه دليل على أن الشبع ليس مذموما حيث أبقى للنفس محلا (قوله وتسحر) أى أكل شيأ قبل الفجر وبعد نصف الليل (قوله ثم لحسها) ولو باصبعه خلافا لمن خصه باللسان وهذا الاستغفار اذا أكلتم فأفضلوا لانه محمول على ما لو كان ثم من ينتظر الفضلة أو أن هذا اذا لم يعمل بذلك بأن أكل جميع ما فى الاناء ولم يعمله محدث طالب الافضال فيسن له حينئذ لعق الاناء لئلا يلعقها الشيطان ولا يقال البسملة أول الاكل تمنعه من لعقها لانه لما فرغ من الاكل وأعرض عن الاناء زال سلطان البسملة فيجىء الشيطان ويلعقها (قوله تمرا) أى أو زبيبا أو عنبا مثلا فليتأمل
(قوله فلا يقرن) أى يحرم عليه ذلك حيث لم يعلم الرضا والا كره ذلك ان لم يكن وراءهم فاستعجل ليذهب له فحينئذ لا كراهة

فليغسل يده من ريح وضره) بفتح الواو والضاد المعجمة أي دسمه وزهومته بعد أكل اصابه (لا يؤذى) أي لئلا يؤذى (من حذاءه) بالمد من يقرب منه من الآدميين والملائكة قال المناوى فترك غسل اليدين من الطعام مكروه لتأذى الحافظين به (ع عن ابن عمر ﷺ من أكل طيبا) بفتح فتشديد أي حلال (وعمل في) موافقة (سنة وامن الناس بوائقه) أي دواهيه والمراد الشرور كالظلم والفحش والايذاء (دخل الجنة) أي مع السابقين (ت ك عن أبي سعيد الخدري) واسناده صحيح ﷺ (من الطف مؤمنا) يحتمل ان المعنى تلطف به (أو خف له) أي أسرع (في شئ من حوائجه صغر أو كبر كان حقا على الله ان يخدمه) بضم أوله أي يجعل له خدما (من خدم الجنة) مكافأة على خدمته لأخيه في الدنيا (البزار عن أنس) باسناد ضعيف ﷺ (من ألف المسجد) أي تعود القعود فيه لنحو صلاة كاعتكاف (ألفه الله تعالى) أي قربه من رحمته وأفاضها عليه وادخله في حفظه ورعايته (طس عن أبي سعيد) واسناده ضعيف ﷺ (من ألقى) قال المناوى لفظ رواية ابن عدى من خلع (جلباب الحياء فلا غيبة له) الجلباب كل ما يستر به من نحو ثوب والمراد ان المتجاهر بالفواحش لا يحرم ذكره بما تجاهر به وتقدم اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره الناس (هق عن أنس ﷺ من اماط أذى) كشوكة وحجر (عن طريق المسلمين كتب له) به (حسنة ومن تقبلت منه حسنة دخل الجنة) أي بغير عذاب أو مع السابقين اذ القبول والدخول بفضل رحمته تعالى فلا مانع من ان يحصل ذلك ان ارتكب كبائر فلا اشكال (خد عن معقل ابن يسار) واسناده حسن ﷺ (من أم قوما) أي صلى بهم اماما (وهم له كارهون) لمعنى مذموم فيه شرعا فان كرهوه لغير ذلك فلا كراهة في حقه بل الملام عليهم (فان صلاته لا تجاوز ترقوته) قال المناوى أي لا ترتفع الى الله تعالى رفع العمل الصالح بل أدنى شئ من الرفع (طب عن جنادة) بن أمية الازدى باسناد ضعيف ﷺ (من أم الناس فاصاب الوقت) أي وقت الصلاة التي صلاها بهم بان فعلها في وقتها (وأتم الصلاة) بان أتى بشروطها وأركانها ومندوباتها (فله ولهم) الثواب (ومن انتقص من ذلك شيأ) بان وقع في صلاته خلل ولم يعلم به المأمومون (فعليه ولا عليهم) قال العلقمى يحتمل ان يكون فيه حذف تقديره ولهم الثواب لا عليهم الاثم والمراد أن الامام ان كان في صلاته نقص وخلل بأن كان جنبا أو محدثا أو عليه نجاسة ولم يعلم المأمومون بحاله فللمأمومين الثواب ولا اثم عليه (حم د ه ك عن عقبة) بن عامر الجهنى واسناده حسن ﷺ (من أم قوما وفيهم من هو أقرأ منه لكتاب الله) تعالى (واعلم لم يزل في سفال) أي هبوط (الى يوم القيامة هق عن ابن عمر ﷺ من امركم من الولاة) أي ولاة الامور (بمعصية فلا تطيعوه) اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (حم ه ن عن أبي سعيد) الخدرى ﷺ (من امر بمعروف فليكن أمره بمعروف) أي برفق ولين فانه أدعى للقبول (هب عن ابن عمرو) بن العاص باسناد ضعيف ﷺ (من امسى) أي دخل في المساء (كالا من عمل يديه) في اكتسابه لنفسه وعياله من حلال (أمسى مغفورا له طس عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (من امسك بركاب اخيه المسلم)

(قوله وضره) أي دسمه (قوله من حذاءه) أي بجانبه (قوله طيبا) أي حلالا الا المستلذ من أي جهة كما يفعله المترفهون (قوله الطف مؤمنا) أي عامله باللطف في جلوسه أو لقيه الخ (قوله أو خف له) أي عاونه في شئ (قوله صغر أو كبر) أي ذلك الشئ وصغر بالضم كما في المختار وكبر من باب تعب كما في المصباح أما في المعانى فبالضم كبر مقتا عند الله (قوله جلباب الحياء) أي ستره بأن تجاهر بالمعاصى كأن صار يشرب الخمر على رؤس الاشهاد أو يزنى جهارا فيجوز حينئذ ذكره بما تجاهر به وان كره ذلك فيقال فلان يشرب الخمر أو يزنى أما اذا تجاهر بالزنا لا بشرب الخمر فقال شخص فلان يشرب الخمر حرم عليه لانه انما تجاهر بالزنا لا بالخمر وان كان يشربه سرا (قوله كارهون) أي لامر شرعى ككونه فاسقا والا فلا عبرة بكراهتهم له لكونه لا يحسن اليهم أو لا يعاملهم بالبشر والمراد بكارهون أي كلهم أو أكثرهم يكره ان يكون اماما لهم لامر مذموم شرعا كشرب خمر وزنا وسرقة (قوله فاصاب الوقت) أي أوقع صلاته في الوقت (قوله ولا عليهم) أي كأن كان جنبا أو ذا نجاسة خفية لان شأن ذلك عدم الاطلاع عليه أما لو رأى امامه يصلى وعلى ثيابه نجاسة ظاهرة فانه يعيد صلاته على ما هو مفصل في الفروع فان لم يعلم بها فلا اعادة عليه لعذره وان كانت ظاهرة (قوله واعلم) أي وأعلم بأحكام الصلاة من أركانها وشروطها (قوله في سفال) أي نقص (قوله كالا) أي تعبا بسبب عمل يديه في صنعته كحياكة وغيرها فان أفضل الاكتساب عمل الرجل بيده ولذا كان سيدنا داود لا يأكل الا من كسب يده (قوله بركاب اخيه) أي اعانه على الركوب أو مشى بجانبه ماسكا ركابه اكراما له لا يرجو منه مالا ولا جاها ولا يخاف منه

قال المناوى حتى يركب أو وهو راكب ذى معه (لا يرجوه ولا يخافه) بل اكراما لله لكونه نحو عالم أو صالح (غفر له) ذنوبه الصغائر (طب عن ابن عباس ﷺ من انتسب الى تسعة آباء كفار) انظر حكمة التقييد بهذا العدد وهل له حكمة أولا مفهوم له فى قصد بالانتساب الى الكفار الافتخار كان الحكم كذلك كما يشير اليه قوله (يريد بهم عزا وكرما) قال المناوى لفظ رواية مخرجه كرامة (كان عاشرهم فى النار) قال المناوى لان من احب قوما حشره الله معهم ومن افتخر بهم فقد احبهم وزيادة اه والظاهر ان المراد الزجر والتنفير عن الافتخار بهم (حم عن ابى ريحانة) قال الشيخ حديث حسن ﷺ (من انتقل) أى تحول ماشيا أو راكبا من محله الى محل آخر (ليتعلم علما) من العلوم الشرعية (غفر له) ما تقدم من ذنوبه الصغائر (قبل ان يخطو) خطوة من موضعه اذا أراد بذلك وجه الله تعالى (الشيرازى) فى الالقاب (عن عائشة ﷺ من انتهب) أى أخذ ما لا يجوز له أخذه قهرا جهرا (فليس منا) أى ليس على طريقتنا وسنتنا (حم ت والضياء عن انس) بن مالك (حم د ه والضياء عن جابر) واسناده صحيح ﷺ (من انظر معسرا) أى أمهل مديونا فقيرا (أو وضع عنه) أى حط عنه من دينه (اظله الله فى ظله يوم لا ظل الا ظله) قال المناوى أى ظل عرشه أو ظل الله والمراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك وقال ابن دينار المراد بالظل هنا الكرامة والكنف والكن من المكاره فى ذلك الموقف يقال فلان فى ظل فلان أى فى كنفه وحمايته وهذا أولى الاقوال وقيل المراد بالظل الرحمة (حم م عن ابى اليسر) قال الشيخ بفتح المثناة التحتية والسين المهملة كعب بن عمرو السلمى ﷺ (من انظر معسرا الى ميسرته انظره الله بذنبه الى توبته) أى الى ان يتوب فيقبل توبته ولا يعاجله بعقوبة ذنبه ولا يميته فجأة (طب عن ابن عباس ﷺ من انظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة) تمامه قبل ان يحل الدين فاذا حل الدين فانظره فله بكل يوم مثلاه صدقة قال العلقمى قال الدميرى قال الله تعالى وأن تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون ندب الله تعالى بهذه الآية الى الصدقة على المعسر وجعل ذلك خيرا من انظاره كذا قال جمهور الناس والابراء من الدين من أفضل الصدقات عليه فان قيل كيف خير بين واجب ومندوب فالجواب أن المندوب قد يفضل الواجب كالصدقة بالف دينار تطوعا فانها افضل من درهم من الزكاة وكذا ابتداء السلام أفضل من رده والابتداء سنة وقد يكون واجبا (حم ه ك عن بريدة) انفرد به ابن ماجه باسناد ضعيف ورواه أحمد والحاكم وقال صحيح الاسناد على شرط الشيخين ﷺ (من انعم عليه نعمة فليحمد الله) عليها ليصونها بذلك ويزيده الله من فضله (ومن استبطأ الرزق فليستغفر الله) فان الاستغفار يجلب الرزق (ومن حزبه) بحاء مهملة وزاى وباء موحدة أى اهمه واشتد عليه (امر فليقل لا حول ولا قوة الا بالله) فاذا قال ذلك بنية صادقة فرج الله عنه (هب عن على ﷺ من أنعم الله عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله) قال المناوى تمامه عند مخرجه الطبرانى ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولولا اذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله (طب عن عقبة ابن عامر) الجهنى وهو حديث ضعيف ﷺ (من انفق نفقة فى سبيل الله) قال المناوى أى فى جهاد أو غيره من وجوه القرب (كتبت له سبعمائة ضعف) قال المناوى أخذ منه بعضهم أن هذا نهاية التضعيف ورد بآية والله يضاعف لمن يشاء (حم ت ن ك عن خريم) بن فاتك باسانيد صحيحة ﷺ (من أهان

قريشا

(قوله الى تسعة آباء) او اكثر أو اقل كان أى هو عاشرهم فلا ينبغى العزة الا بالايمان (قوله قبل ان يخطو) أى فيغفر له بمجرد نيته الذهاب لطلب العلم قبل أن يتلبس بالفعل (قوله الا ظله) أى ظل عرشه حين تدنو الشمس من الرؤس فلا يبقى غير ظل العرش (قوله أنظره الله بذنبه) أى أخره فلا يعجل عقوبته فى الدنيا بل يؤخره حتى يتوب (قوله ان يحل الدين) أى يجىء وقت أجله وقوله مثلاه صدقة أى له ثواب كثواب المتصدق بماله والضمير فى قوله مثله ومثلاه يرجع لليوم أى له ثواب عظيم قدر طول اليوم مرة فى الاول ومرتين فى الثانى وصدقة بالرفع فيهما مبتدأ مؤخر خبره له كل يوم ومثله منصوب على الحال على قاعدة نعت النكرة اذا تقدم عليها لكن كان عليه أن يقول مثليه الا أن يقال هو على لغة من يلزم المثنى الالف لكن شيخنا نطق بمثله بالرفع فلعله لكونه هو المبتدأ وصدقة بدل منه خبره (قوله أنعم عليه نعمة فليحمد الله) ليقيدها أو يزيدها (قوله حزبه) أى أهمه أمر فليقل باخلاص (قوله فى سبيل الله) أى الجهاد كان يعين غازيا كتبت له سبعمائة ضعف أى على الانفاق فى غير الجهاد فالانفاق فى الجهاد

يضاعف على الانفاق فى غيره بسبعمائة ضعف (قوله قريشا) أي ولو احدا منهم فينبغى احترامهم خصوصا أولاد الحسنين وان وقع منهم ما وقع فان فعل أحدهم ما يوجب حدا أقيم عليه بالوجه الشرعى من غير انتقاص

قريشا أهانه الله) دعاء أو خبر (حم ك عن عثمان) واسناده صحيح ﷺ (من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له) ظاهره ان الاحرام من بيت المقدس له مزية على غيره ولهذا قال المناوى ولانه لا اهلال أفضل ولا أعلى منه (ه ن عن أم سلمة) واسناده حسن ﷺ (من بات) أى نام (على طهارة) من الحدثين والخبث (ثم مات من ليلته) أى فيها (مات شهيدا) أي يكون من شهداء الآخرة يعنى ان له ثوابا يخصه (ابن السنى) فى عمل يوم وليلة (عن أنس) بن مالك ﷺ (من بات كالا من طلب) الكسب (الحلال بات مغفورا له) لانه كالجهاد فى سبيل الله (ابن عساكر عن انس) بن مالك ﷺ (من بات) قال المناوى أى نام وعبر بالبيتوتة لكون النوم غالبا انما هو فى الليل (على ظهر بيت) أى مكان (عال ليس عليه حجاز) قال العلقمى ويروى حجاب بالباء وهو مانع من السقوط وقال المناوى حجاز أى حائط مانع من السقوط (فقد برئت منه الذمة) قال المناوى أى أزال عصمة نفسه وصار كالمهدر الذى لا ذمة له فربما انقلب من نومه فسقط فمات هدرا اه وقال فى النهاية لانه عرض نفسه للهلاك ولم يحترز لها (حد د عن على بن شيبان) ﷺ (من بات وفى يده غمر) بفتح الغين المعجمة والميم روائح اللحم ودسمه أو زهومته قال المناوى زاد أبو داود ولم يغسله (فأصابه شئ) أى ايذاء من بعض الحشرات أو الجن قال العلقمى وللبزار فأصابه خبل وفى رواية فأصابه لمم وهو المس من الجنون وفى رواية وأصابه وضح وهو البرص (فلا يلومن الا نفسه) بتقصيره بترك غسل يده (خد ت ك عن أبى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (من بات وفى يده ريح غمر) بالتحريك (فاصابه وضح) بفتح الضاد المعجمة فحاء مهملة برص أو بهق (فلا يلومن الا نفسه) لتقصيره (طس عن أبى سعيد) واسناده حسن ﷺ (من باع دارا ثم لم يجعل ثمنها فى مثلها لم يبارك له فيها) قال العلقمى قال الدميرى ورواه البيهقى ولفظه لم يبارك له فى شئ من ثمنها انتهى وظاهر الحديث النهى عن بيع العقار (ه والضياء عن حذيفة) بن اليمان ﷺ (من باع عيبا) قال العلقمى معناه معيبا كما يقال هذا ضرب الامير أى مضروبه ويحتمل أن يكون شيأ فصحفت على الكاتب وضابط عيب المبيع ما نقص العين أو القيمة نقصا يفوت به غرض صحيح الغالب فى جنس المبيع عدمه (لم يبينه) أى لم يبين عيبه للمشترى (لم يزل فى مقت الله) أى غضبه الشديد اذ المقت أشد الغضب (ولم تزل الملائكة تلعنه) لانه غش الذى ابتاع منه ولم ينصح له فاستحق ذلك (ه عن واثلة) بن الاسقع وهو حديث ضعيف ﷺ (من باع الخمر فليشقص الخنازير) قال العلقمى قال الخطابى معناه فليستحل أكلها والتشقيص يكون من وجهين أحدهما أن يذبحها بالشقص وهو نصل عريض والآخر أن يجعلها أشقاصا وأعضاء بعد ذبحها كما تفصل أجزاء الشاة اذا أرادوا اصلاحها للاكل ومعنى الكلام انما هو توكيد التحريم والتغليظ فيه يقول من استحل بيع الخمر فليستحل أكل الخنزير فانهما فى الحرمة والاثم سواء أى اذا كنت لا تستحل أكل لحم الخنزير فلا تستحل ثمن الخمر فليس المراد الامر بذبحها (حم د عن المغيرة) واسناده صحيح ﷺ (من باع عقر دار) بفتح العين المهملة هو أصلها وهو مقحم للتأكيد (من غير ضرورة سلط الله على ثمنها تالفا يتلفه) وهذا مشاهد فان الانسان لا يزال ينتفع بعقاره ويحصل له به ريعه ما دام باقيا فاذا

له (قوله أهانه الله) أى أنزل به العذاب (قوله من بيت المقدس الخ) لانه أحرم من محل فاضل الى أفضل منه وهذا مستثنى من قولهم يسن الاحرام من الميقات ان لم يكن مسكنه بعد الميقات والا فمن مسكنه أى الا اذا كان بيت المقدس فالافضل الاحرام منه (قوله من طلب الحلال) أى الرزق الحلال (قوله حجاب) أى حاجز يمنعه من الوقوع (قوله فقد برئت منه الذمة) أى العهدة فليس فى عهدتنا وحفظنا (قوله غمر) أى دسم الخ فليعد على نفسه باللوم لانه مقصر (قوله وضح) أى ألم فى بدنه من برص أو بهق (قوله دارا) أى محل سكنه (قوله فى مثلها) أى فى محل سكنه بدلها بان باعها ليتجر فى ثمنها لم يبارك له فى ذلك لانه تعالى جعل الارض محل سكن العبد فيها ففى بيعها لذلك ابطال لحكمته تعالى (قوله عيبا) أى معيبا ذا عيب يعلمه (قوله فليشقص) الخنازير أى فليذبحها بالمشقص وهو آلة يذبح بها أى فمن باع الخمر مثل من ذبح الخنزير لاكله فى حرمة كل أى فلا يتوهم ان المحرم شرب الخمرة دون بيعها (قوله عقر دار) أى أصلها أى من باع دارا متأصلة بأن ورثها من آبائه ومثلها ما اذا استحدث ملكها أما اذا كان لضرورة من تلزمه نفقته فلا بأس به (قوله يتلفه) اما حسا أو معنى بعدم البركة ويتلفه من اتلف ما تلف فلازم كما يعلم من المصباح

باعه تحرم ثمنه (طس عن معقل بن يسار ﷺ من باع جلد اضحيته فلا اضحية له) قال المناوى
أى لا يحصل له الثواب الموعود للمضحى على اضحيته اه فيحتمل أن المراد نفى الكمال وبيع
جلد الاضحية حرام ولا يصح سواء كانت منذورة أم لا ويحرم جعله أجرة للجزار أيضا وله أن
ينتفع بجلد الاضحية المندوبة دون الواجبة بنحو نذر (ك هق عن ابى هريرة ﷺ من بدأ
بالسلام) قال المناوى على من لقيه أوقدم عليه (فهو أولى بالله ورسوله) يحتمل أن المراد أولى
بأمان الله وأمان رسوله أى أولى لأن يرعاه من سلم عليه ويؤمنه لان السلام معناه الامان
فيجب الرد والله أعلم (حم عن ابى امامة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من بدأ
بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه) فيه حث على السلام والزجر عن تركه (طس حل عن ابن
عمر) بن الخطاب ﷺ (من بدا) بدال مهملة (جفا) قال فى النهاية أى من سكن البادية غلظ
طبعه لقلة مخالطة الناس والجفاء غلظ الطبع اه قال المناوى أى من سكن البادية صار فيه
جفاء الاعراب لتوحشه وانفراده وغلظ طبعه وبعده عن لطف الطباع (حم عن البراء)
واسناده صحيح ﷺ (من بدا جفا ومن اتبع الصيد غفل) بفتحات قال المناوى أى من شغل الصيد
قلبه ألهاه وصارت فيه غفلة اه والظاهر أن المراد غفل عن الذكر والعبادة وظاهره أن
الاكتساب بالاصطياد مفضول بالنسبة لبقية المباحات (ومن اتى ابواب السلطان افتتن)
قال المناوى لان الداخل عليهم اما أن يلتفت الى تنعمهم فيزدرى نعمة الله عليه أو يهمل
الانكار عليهم فيفسق اه ومحل ذلك مالم يدع الى اتيانه مصلحة وشفاعة والا فلا بأس (طب
عن ابن مسعود) واسناده حسن ﷺ (من بدل دينه) أى انتقل منه لغيره (فاقتلوه) بعد الاستتابة
وجوبا قال المناوى وعمومه يشمل الرجل وهو اجماع والمرأة وعليه الائمة الثلاثة خلافا للحنفية
وأما النهى عن قتل النساء فمحمول على الحربيات ويهودى تنصر وعكسه وعليه الشافعى
(حم خ ٤ عن ابن عباس ﷺ من بر والديه) أى أصليه المسلمين وان عليا وسيأتى أن زيارة
قبرهما من البر (طوبى له زاد الله فى عمره) بالبركة ورغد العيش وصفاء الوقت وصرفه فى طاعة
الله (خد ك عن معاذ بن انس) وهو حديث صحيح ﷺ (من بلغ حدا فى غير حد) أى فى تعزير
فمن توجه عليه تعزير فعلى الحاكم أن لا يبلغ به الحد بل ينقص عن أقل حدود المعزر فاذا بلغ به
الحد (فهو من المعتدين) فيأثم بذلك (هق عن النعمان) بن بشير ﷺ (من بلغه عن الله
فضيلة) فى كتابه أو سنة رسوله (فلم يصدق بها) كأن لم يصدق ان تعجيل الحج على المستطيع
سنة (لم ينلها) أى لم يعطه الله اياها (طس عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (من بنى) بنفسه أو بنى
له بأمره (لله مسجدا) أى محلا للصلاة بقصد وقفه لذلك فخرج البانى بالاجرة (بنى الله له) اسناد
البناء اليه تعالى مجاز وابراز الفاعل تعظيما وافتخارا (بيتا فى الجنة) متعلق ببنى أو بمحذوف
صفة لبيتا والمراد بيت مخصوص على أخص صفاته فلا يقال كل من دخل الجنة له فيها بيت قال
العلقمى وكذا المناوى وفيه ان فاعل ذلك يدخل الجنة (ه عن على) أمير المؤمنين وهو حديث
صحيح

(قوله فلا اضحية له) أى كاملة وقوله من بدأ بالهمزة من الابتداء (قوله فهو أولى بالله) أى برحمته واحسانه فهو أقرب للرحمة
من الذى رد السلام فالسنة أفضل من الفرض لئلا يتواكلوا والعكس (قوله بالكلام قبل السلام) نحو أنتم فى أمان الله السلام عليكم نعم
يقدم ما اذا أراد الدخول على شخص فى بيته ٣٤٤ فانه يطلب استئذانه قبل السلام عليه (قوله فلا تجيبوه) أى لا يجب عليكم الرد
شجعنا أو لا تجيبوه زجرا له عن
ذلك (قوله من بدا) أى
سكن البادية جفا أى غلظ
طبعه وبعد عن الاسرار
الربانية فينبغى سكنى
الحاضرة (قوله اتبع
الصيد) أى أكثر من
الاصطياد واشتغل به غالب
أوقاته غفل عما يقربه من
مولاه (قوله اتى ابواب
السلطان) أى كان من عماله
واتباعه اى من له سلطنة
ليشمل نوابه ومن داناهم
(قوله افتتن) لانه ربما
وافقهم على المنكر وقد اتفق
ان سلطانا سأل وزيره هل
هناك أنعم عيشا وبالا منا
فقال نعم من لا يعرفنا ولا
نعرفه لانه من عرفنا أطلنا
يومه وأطرنا نومه اى لانه اذا
عرفنا صار مشغولا برضانا
وبجو بالليل ونهارا وتكدر
عليه دينه ودنياه (قوله
فاقتلوه) أى بعد استتابته
(قوله زاد الله فى عمره) أى
بارك فيه أو زاد حقيقة بأن
كان معلقا زيادته على ذلك
وهذا خبر أو دعاء (قوله فى
غير حد) أى فى غير ما يقتضى
الحد (قوله فلم يصدق بها
الخ) أى فيطلب القبول بقلب
سليم والا لم ينلها أى لم ينل ثوابها وان فعلها (قوله من بنى لله مسجدا) البناء ليس قيدا بل المدار على وقفه مسجدا
كأن كان له بيت فوقفه مسجدا من غير تغيير لصفته أو حوط على محل ووقفه مسجدا من غير بناء فالتعبير بالبناء جرى على الغالب
(قوله بنى الله) أى أمر الملائكة بالبناء له

(قوله يبتغى به وجه الله) أى لا لرياء فالاولى ان لا يكتب على بابه مثلا بناه أو جدده فلان لانه أبعد عن الرياء (قوله

صحيح ﴿(من بنى مسجدا) قال العلقمى التنكير فيه للشيوع فيدخل فيه الكبير والصغير (يبتغى به وجه الله) أى يطلب به رضاه والمعنى بذلك الاخلاص (بنى الله له مثله فى الجنة) المقصود من المثلية ان جزاء هذه الحسنة من جنس البناء لا من غيره فلا يقال ان الحسنة بعشر أمثالها (حم ق ت ه عن عثمان) بن عفان ﴿(من بنى لله مسجدا ولو كمفحص قطاة) أى ما تحفره (لبيضها) وترقد عليه قال العلقمى حمل أكثر العلماء ذلك على المبالغة لان هذا المكان لا يكفى مقدارا للصلاة فيه وقيل بل هو على ظاهره والمعنى ان يزيد فى مسجد قدرا يحتاج اليه تكون تلك الزيادة هذا القدر أو يشترك جماعة فى بناء مسجد فتقع حصة كل واحد منهم ذلك القدر وهذا كله بناء على أن المراد بالمسجد المكان الذى يتخذ للصلاة فيه فان كان المراد بالمسجد موضع السجود وهو ما يسع الجبهة فلا يحتاج الى شئ مما ذكر وهل يحصل الثواب المذكور لمن جعل بقعة من الارض مسجدا بأن يكتفى بتحويطها من غير بناء وكذا من عمد الى بناء كان يملكه فوقفه مسجدا ان وقفنا مع ظاهر اللفظ فلا وان نظرنا الى المعنى فنعم وهو المتجه (فائدة) قال ابن الجوزى من كتب اسمه على المسجد الذى يبنيه كان بعيدا من الاخلاص (بنى الله له بيتا فى الجنة) ان كان بنى المسجد من حلال لوجه الله (حم عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿(من بنى لله مسجدا بنى الله له) بيتا (فى الجنة أوسع منه) فيه اشعار بأن المثلية لم يقصد بها المساواة من كل وجه (طب عن ابى امامة) باسناد ضعيف ﴿(من بنى بناء أكثر مما يحتاج اليه كان عليه وبالا يوم القيامة) قال المناوى ولهذا مات المصطفى ولم يضع لبنة على لبنة قط اه وظاهر هذه الاحاديث غير مراد بل المراد الحث على قصر الامل والتخفيف من الدنيا والاقتصار على قدر الحاجة (هب عن انس) ﴿(من بنى) بناء (فوق ما يكفيه) قال المناوى لنفسه وعياله على الوجه اللائق المتعارف لامثاله (كلف يوم القيامة ان يحمله على عنقه) وليس بحامل فهو تكليف وتعذيب (طب حل عن ابن مسعود) قال الذهبى حديث منكر ﴿(من بنى) بناء وجعل ارتفاعه (فوق عشرة اذرع ناداه مناد من السماء) من الملائكة (يا عدو الله الى أين تريد) والظاهر أن هذا فيمن رفعه بغير احتياج بدليل ان رجلا شكا له صلى الله عليه وسلم ضيق منزله فقال له ارفع البناء الى السماء واسأل الله السعة قال العلقمى لم يذكر الشيخ من خرجه وقال فى درر البحار الطبرانى (عن انس) وهو حديث ضعيف ﴿(من تاب) أى رجع عن ذنبه بشرطه (قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه) أى قبل توبته ورضيها وبعد طلوعها من مغربها لا تقبل توبته (م عن ابى هريرة) ﴿من تاب الى الله قبل أن يغرغر) أى يأخذ فى النزع (قبل الله منه) توبته ومن قبل توبته لم يعذبه أبدا أما فى حال الغرغرة وهى حالة النزع فلا تقبل توبته ولا غيرها ولا تنفذ وصيته ولا غيرها (ك عن رجل) ﴿ من تأنى أصاب أو كاد) أن يصيب أى قارب الاصابة (ومن عجل أخطأ أو كاد) أن يخطئ أى قارب الخطأ (طب عن عقبة بن عامر) باسناد حسن ﴿ (من تأهل فى بلد) أى تزوج بها أو نوى اقامة اربعة أيام صحاح (فليصل صلاة المقيم) أى يتم صلاته ويمتنع عليه القصر (حم عن عثمان) بن عفان ﴿(من تبتل) أى تخلى عن النكاح وانقطع عنه كما يفعل رهبان النصارى (فليس منا) أى ليس من العاملين بسنتنا (عب

مثله فى الجنة) أى مثله فى الشرف لا من كل وجه لان بيت الجنة أوسع وأعظم كما فى الحديث الآتى فلا ينافى ان الحسنة بعشر أمثالها (قوله كمفحص) أى عش قطاة كناية عن صغره جدا لانه على حقيقته اذ عشها لا يسع الشخص يصلى فيه فهو من ضرب المثل وانما خص عش القطاة بضرب المثل لان عادة العرب ضرب المثل به للصدق فيقولون هذا الكلام مثل مفحص القطاة أى صادق محقق مثل تحققه فكأنه قال من بنى مسجدا صادقا فى بنائه خالصا لله تعالى كصدق عش القطاة (قوله أكثر مما يحتاج) أى أكثر مما يقيه الحر والبرد ودفع اللصوص (قوله أن يحمله) اى فلا يطيق فيعذب وهذا على حقيقته ان كان من حرام والا فهو زجر وتنفير عن ذلك لكراهته (قوله فوق عشرة أذرع) أى وكانت العشرة أذرع تكفيه (قوله من تاب الخ) فالتوبة من الصغائر والكبائر مقبولة الا فى حالتين حالة طلوع الشمس من المغرب وحالة الغرغرة (قوله تأنى) فى اموره أصاب الحق او قرب من اصابته (قوله عجل) بكسر الجيم (قوله تأهل) اى تزوج بنية اقامة اربعة أيام صحاح (قوله تبتل) أى ترك التزوج مع توقانه له وقدرته على مؤنه (قوله فليس منا) أى ليس على طريقتنا لان هذه طريقة النصارى يزعمون أن النكاح يقطع عن الوصول الى الله وان تركه عبادة

عن ابى قلابة مرسلا ﷺ (من تبع جنازة) لانسان مسلم (وحملها ثلاث مرار) فى رواية مرات (فقد قضى ما عليه من حقها) قال المناوى يحتمل أن المراد أن يحمل حتى يتعب فيستريح ثم يفعل كذلك ثانيا وثالثا (ب عن ابى هريرة ﷺ من تتبع ما يسقط من السفرة) فأكله تواضعا وتعظيما لما رزقه الله وصيانة له عن الابتذال (غفر له) ما تقدم من الصغائر لتعظيم المنعم بتعظيم ما انعم به (الحاكم فى) كتاب (الكنى) والالقاب (عن عبد الله بن أم حرام ﷺ من تحلم) بالتشديد أى طلب الحلم بأن ادعى انه حلم حلما أى رأى رؤيا (كاذبا) فى دعواه أنه رأى ذلك فى منامه (كلف يوم القيامة ان يعقد بين شعيرتين) بكسر العين تثنية شعيرة (وان يعقد بينهما) أى لا يقدر على عقدهما فهو يعذب ليفعل ذلك ولا يمكنه فعله فهو كناية عن طول تعذيبه (ت ه عن ابن عباس) وهو حديث صحيح ﷺ (من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة اتخذ جسرا الى جهنم) بسبب ذلك قال العلقمى المشهور فى رواية هذا الحديث اتخذ على بنائه للمفعول بمعنى انه يجعل جسرا على طريق جهنم ليوطأ ويتخطى كما تخطى رقاب الناس فان الجزاء من جنس العمل ويجوز أن يكون على البناء للفاعل أى انه اتخذ لنفسه جسرا يمشى عليه الى جهنم بسبب ذلك كقوله من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وفيه بعد والاول اظهر وأوفق للرواية وقد ذكره صاحب مسند الفردوس بلفظ من تخطى رقبة أخيه المسلم جعله الله جسرا على باب جهنم للناس اه وظاهر الحديث أن ذلك حرام وقال شيخ الاسلام زكريا فى شرح البهجة واذا قلنا بالكراهة أى كراهة التخطى فكلام الشيخين يقتضى انها كراهة تنزيه وصرح به فى المجموع ونقل الشيخ أبو حامد عن نص الشافعى انها كراهة تحريم واختاره فى الروضة فى الشهادات للاخبار الصحيحة اه واعتمد الرملى انها كراهة تنزيه وهذا من غير امام أو رجل صالح لان الرجل الصالح يتبرك به ولا يتأذى الناس بتخطيه والحق بعضهم بالرجل الصالح الرجل العظيم ولو فى الدنيا قال لان الناس يتسامحون بتخطيه ولا يتأذون به وواجد فرجة لا يصلها الا بالتخطى ولم يرج سدها فلا يكره له وان وجد غيرها لتقصير القوم باخلائها لكن يسن له ان وجد غيرها أن لا يتخطى فان رجا سدها كأن رجا أن يتقدم أحد اليها اذا أقيمت الصلاة كره وقيد بعضهم جواز التخطى للفرجة برجل أو رجلين (حم ت عن معاذ) بن أنس ﷺ (من تخطى الحرمتين) قال العلقمى لم أر معنى ذلك فى شئ من الشروح ولا فى كتب الغريب ورأيت على طرة كتاب من هذا الجامع ما صورته اى زنى بمحرم كما اذا تزوج أما وبنتها أو أختين اه وقال المناوى لفظ رواية الطبرانى من تخطى الحرمتين الاثنتين فسقط لفظ الاثنتين من قلم المؤلف أى تزوج محرمه كزوجة أبيه بعقد (فخطوا وسطه بالسيف) أى اضربوه به والمراد اقتلوه فليس المراد توسطه بالسيف بل القتل به فلا دلالة فيه على القتل بالتوسط (طب هب عن عبد الله بن ابى مطرف) الازدى ﷺ (من تخطى حلقة) بسكون اللام (قوم بغير اذنهم فهو عاص) أى آثم (طب عن ابى امامة ﷺ من

(قوله من تبع جنازة) سواء كان بجنبها أو أمامها أو خلفها خلافا لمن خص التبعية بالخلف فالمراد تبعيتها من أى جهة وأما تخصيص بعض الائمة المشى أمامها ففى حديث آخر غير هذا وكذا من خصه بخلفها من حديث آخر (قوله وحملها ثلاث مرار) كل مرة تنتهى بأن يتعب (قوله من تحلم) أى أخبر بمنام كذبا وانما كان فيه هذا الوعيد الشديد أكثر من الكذب فى اليقظة وان كان قد يترتب عليه ما هو أعظم كالكذب على شخص بزنا أو بقتل لانه كذب على الله لان الرؤيا جزء من النبوة (قوله بين شعيرتين) انما خص الشعير لانه من الشعور فيناسب الشعور والعلم بالمنام الذى ادعاه كذبا لا يقال هذا تكليف بما لا يطاق وهو وان جاز لا يقع لان أحوال الآخرة لا تقاس على أحوال الدنيا والمراد بتكليفه أمره بذلك والا فلا تكليف بعد الموت (قوله من تخطى الخ) أى ما لم يكن المتخطى نحو عالم يتبرك به أو كان ثم فرجة لم يرج سدها والا فهو معذور (قوله من تخطى الحرمتين) أى فعلهما والمراد بهما العقد على نحو اخته وعمته من المحرمات والدخول بها بعد ذلك العقد فالعقد الفاسد حرمة والدخول المترتب عليه حرمة ثانية (قوله فخطوا وسطه بالسيف) أى اقتلوه بالرجم ان كان محصنا والا فلا يقتل الا اذا استحل ذلك فحينئذ يقتل بالسيف بعد استتابته لانه مرتد حينئذ فهذا محل الحديث لان المحصن يرجم لا أنه يقتل بالسيف كما هو ظاهر الحديث وخص السيف لانه أشهر آلة السلاح والا فالمراد ضرب عنقه بأى آلة لا يحصل بها تعذيب فليس المراد حقيقة التوسط كما ذهب اليه بعضهم (قوله حلقة قوم) أى قوما متحلقين فيحرم ذلك لما فيه من الايذاء

تداوى بحرام) كخمر أو غيره من سائر الأعيان النجسة مع وجود طاهر يقوم مقامه (لم يجعل الله فيه شفاء) فإن الله تعالى لم يجعل شفاء هذه الأمة فيما حرم عليها (أبو نعيم في الطب النبوي (عن أبي هريرة) ﷺ من ترك الجمعة) ممن تلزمه (من غير عذر فليتصدق) ندبا (بدينار فإن لم يجد فبنصف دينار) فإن ذلك كفارة الترك (حم د ن ه حب عن سمرة) بن جندب قال العلقمي هو حديث صحيح وكذا حديث ابن عباس المرفوع ﷺ (من ترك الجمعة بغير عذر) وهو من أهل الوجوب (فليتصدق) ندبا (بدرهم) من فضة (أو نصف درهم أو صاع أو مد) من غالب ما يقتات اختيارا قال المناوي وفي رواية أو نصف صاع وفي أخرى أو نصف مد (هق عن سمرة) وهو حديث ضعيف ﷺ (من ترك اللباس) قال المناوي أي لبس الثياب الحسنة المرتفعة القيمة (تواضعا لله وهو يقدر عليه دعاه الله تعالى يوم القيامة على رؤس الخلائق) أي يشهره بين الناس ويباهي به (حتى يخيره من أي حلل الإيمان شاء يلبسها) ومنه أخذ السهروردي أن لبس الخلقان والمرقعات أفضل (ت ك عن معاذ بن أنس) ﷺ من ترك صلاة) من الخمس بغير عذر ولم يتب (لقي الله تعالى وهو عليه غضبان) أي مستحقا العقوبة المغضوب عليهم فإن شاء سامحه وإن شاء عذبه (طب عن ابن عباس) وإسناده حسن ﷺ (من ترك صلاة العصر) قال العلقمي زاد معمر في روايته متعمدا وكذا أخرجه أحمد من حديث أبي الدرداء (حبط عمله) قال العلقمي بكسر الباء أي بطل ثواب عمله أو رده على سبيل التغليظ والزجر الشديد وظاهره غير مراد أو فكأنما حبط عمله وقال المناوي أي بطل كمال ثواب عمله يوم ذلك وخص العصر لأن فوتها أقبح من فوت غيرها لكونها الوسطى المخصوصة بالأمر بالمحافظة عليها (حم خ ن عن بريدة) بن الحصيب ﷺ (من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر جهارا) قال المناوي أي استوجب عقوبة من كفر أو قارب أن يكفر فإن تركها جاحدا لوجوبها كفر حقيقة (طس عن أنس) وإسناده حسن ﷺ (من ترك الرمي) بالسهام (بعدما علمه رغبة عنه فإنها) أي الخصلة التي هي ترك الرمي (نعمة كفرها) فإنه ينكي العدو فتعلم الرمي مندوب وتركه بعد معرفته مكروه (طب عن عقبة بن عامر) ﷺ من ترك ثلاث جمع تهاونا بها) قال العراقي المراد بالتهاون الترك من غير عذر (طبع الله على قلبه) المراد بالطبع ما يجعله الله في قلبه من الجهل والجفاء والقسوة قال في النهاية معنى طبع الله على قلبه ختم الله عليه وغشاه ومنعه ألطافه والطبع بالسكون الختم وبالتحريك الدنس وأصله من الصدأ والدنس يغشيان السيف يقال طبع السيف يطبع طبعا ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الأوزار والآثام وغيرهما من القبائح (حم ٤ ك عن أبي الجعد) وإسناده حسن ﷺ (من ترك ثلاث جمعات من غير عذر كتب من المنافقين) إن كان ممن تجب عليه (طب عن أسامة بن زيد) ﷺ من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان) قال المناوي في رواية نصف دينه والمقيم لدين المرء فرجه وبطنه وقد كفي بالتزوج أحدهما (وليتق الله في النصف الباقي) بأن لا يأكل إلا من حلال الإيمان لا يكمل إلا بفعل المأمورات واجتناب المنهيات والمراد الحث على التزوج (طس عن أنس) بإسناد ضعيف ﷺ (من

(قوله بحرام) أي خمر صرف فلا يجوز وإن لم يجد غيره أما النجس فيجوز التداوي به حيث أخبره الطبيب العارف بأنه لا يقوم غيره مقامه من الطاهرات (قوله بدينار الخ) هذا هو الأكمل وإلا فيحصل أصل السنة بالتصدق بالدرهم ونصفه والمد ونحوه كما يأتي في الحديث الآتي (قوله دعاه الله) أي أشهره يوم القيامة بهذه الخصلة العظيمة (قوله غضبان) أي مريد الانتقام منه (قوله حبط عمله) أي لم يقبل عمله في ذلك اليوم قبولا كاملا (قوله من ترك الصلاة) أي صلاة من الخمس (قوله فقد كفر جهارا) أي إن استحل ذلك وإلا فالمراد كفران النعمة لأن شكر نعمة الله تعالى إنما يكون بالمحافظة على فرائضه والتباعد عن منهياته أو المراد فعل الكافرين (قوله رغبة عنه) أي لا لطلب علم أو تجارة مثلا وإلا فلا بأس بترك الرمي حينئذ ونسيانه لأن ذلك أهم منه (قوله تهاونا بها) أي عدم اعتناء بها (قوله طبع) أي ختم الله على قلبه ومنعه من الطاعة ودخول الأسرار فيه فلا يكون محلا للأسرار والأنوار (قوله من المنافقين) أي نفاقا عمليا لا حقيقيا بحيث يصير يظهر خلاف ما يبطن في أموره أو المراد أن تركه الجمع الثلاث مثل عمل المنافقين (قوله في النصف الباقي) بأن يتحرى أكل الحلال لأن كمال إيمان الشخص بحفظ فرجه وبطنه فإذا تزوج فقد حفظ النصف واحتيج في حفظ النصف الثاني بعدم أكل الحرام

تزين بعمل الآخرة وهو لا يريدها ولا يطلبها لعن في السموات والارض) لكونه أظهر خلاف ما أبطن من طلب الدنيا بأعمال الآخرة قال المناوي أي تزيا ولفظ رواية مخرجه الطبراني الارضين بالجمع (طس عن أبي هريرة ﷺ من تشبه بقوم) قال المناوي أي تزيا في ظاهره بزيهم وقال العلقمي أي في لبسهم وبعض أفعالهم (فهو منهم) قال العلقمي أي من تشبه بالصالحين يكرم كما يكرمون ومن تشبه بالفساق لم يكرم ومن وضع عليه علامة الشرفاء أكرم وان لم يتحقق شرفه وفيه اشارة الى أن من تشبه من الجان بالحيات المؤذيات وظهر لنا في صورتهم فانه يقتل وانه لا يجوز في زماننا لبس العمامة الصفراء والزرقاء اذا كان مسلما (ابن رسلان د عن ابن عمر طس عن حذيفة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من تصبح كل يوم) بمثناة فوقية قال العلقمي في رواية من اصطبح وكلاهما بمعنى التناول صباحا أي قبل أن يأكل شيئا (بسبع تمرات) قال المناوي بمثناة فوقية وميم مفتوحة (عجوة) قال العلقمي باضافة تمرات الى عجوة اضافة بيانية وتنوينها ونصب عجوة على التمييز وتنوينهما مجرورين بجعل الثاني صفة للاول أو عطف بيان له زاد في رواية من تمر العالية وذلك خاص بها ومستمر الى الآن لخصوصية في تمرها وفي رواية بتمر المدينة قال في الفتح العجوة ضرب من التمر أكبر من الصيحاني أجود تمر المدينة واليته وقال ابن الاثير العجوة ضرب من التمر أكبر من الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بالمدينة (لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر) قال المناوي ببركة دعوة الشارع قال العلقمي وفي رواية الى الليل ومفهومه أن السر الذي في العجوة من دفع ضرر السحر والسم يرتفع اذا دخل الليل في حق من تناوله أول النهار وهل يكون من تناوله أول الليل كذلك حتى يدفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح الذي يظهر خصوصية ذلك بالمتناول أول النهار ويحتمل أن يلحق به من تناول أول الليل على الريق كالصائم وظاهر الاطلاق المواظبة على ذلك (حم ق د عن سعد ابن أبي وقاص ﷺ (من تصدق بشيء من جسده أعطي بقدر ما تصدق) أي جنى عليه انسان كأن يقطع منه عضوا فعفا عنه لله أثابه الله عليه بقدر تلك الجناية أي بحسبها (طب عن عبادة) بن الصامت قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من تطبب ولم يعلم منه طب) أي من تعاطى الطب ولم يسبق له تجربة (فهو ضامن) لمن طبه بالدية على عاقلته ان مات بسببه لتهوره بالاقدام على ما يقتل بغير معرفة وأما من سبق له بذلك تجارب فهو حقيق بالصواب وان أخطأ فمن بذل الجهد الصناعي أو قصور الصناعة فعند ذلك لا يكون ملوما (د ن ه ك عن ابن عمرو) بن العاص واسناده صحيح ﷺ (من تعذرت عليه التجارة فعليه

(قوله وهو لا يريدها) كان أظهر من حاله الصلاح وكان أظهر أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ولا يريد ذلك فهو تدليس لا ينبغي في الدين ولذا وقع لشخص صوفي كان يقول الله الله هو وهو في حال وجده ثم تعلق قلبه بحب مغنية فذهب اليها وصار يخدمها ورمى خرقة الصوفية التي كانت عليه وقال أخشى أن أتخلق بشيء لم أفعله فأكون مدلسا فلما علمت بحبه تابت ورجعت الى الله تعالى وانقادت له فذهب حبها من قلبه ورجع ولبس خرقة الصوفية وهكذا شأن أهل الله المراقبين له لا يبالون بأحد من الخلق في جميع أحوالهم (قوله لعن) أي أبعد عن رحمة الله الكاملة في السموات والارض (قوله فهو منهم) أي فله مثلهم من الاكرام والاهانة فمن تزيا بزي الفساق أهين وان لم يكن فاسقا في نفس الامر ومن لبس العمة الخضراء أكرم وان لم يكن شريفا في نفس الامر ولا ينبغي اتباع وساوس الشيطان والطعن في شرف الاشراف بأن يقال من أين جاءك أنك شريف في نفس الامر وقد وقع أن شخصا قال ذلك لشريف فذهب ذلك الشريف الى بيته ووضع العمة الخضراء وقال لا ألبسها حتى أتحقق أني من نسل الحسين ومن أين لي أني شريف حتى ألبسها فرأى في نومه جماعة يقلبون أوراقا ويقولون أخرجوا له نسبه فنسبوه الى جعفر الصادق فلما استيقظ سأل بعض العلماء فقال له وأي نسب أعظم من نسب جعفر الصادق اذهب فالبس العمة الخضراء ففعل (قوله من تصبح) أي أكل في الصباح (قوله تمرات عجوة) بالاضافة أو بتنوين تمرات وجر عجوة على انه صفة أو نصبه على التمييز وليس المراد بعمان العجوة المعروفة عندنا بل المراد تمر المدينة المشهور الذي غرس صلى الله عليه وسلم نخله بيده (قوله بشيء من جسده) يحتمل أن المراد جنى عليه شخص فقلع اصبعه مثلا فعفا عنه ويحتمل انه أزال شيأ من طريق المارة يؤذي من مر (قوله تطبب) أي تعاطى الطب عن جهل وأتلف شيأ ضمنه بخلاف من تعاطاه عن علم لا يضمن ما أتلفه لانه مجتهد

بعمان) بالضم والتخفيف صقع عند البحرين أى فيلزم التجارة بها فانها كبيرة الربح (طب عن شرحبيل بن السمط ﷺ من تعظم فى نفسه) أى تكبر (واختال فى مشيته) بكسر الميم أى تبختر وأعجب بنفسه فيها (لقى الله وهو عليه غضبان) فان شاء عذبه وان شاء عفا عنه والكلام فى الاختيال فى غير الحرب أما فيها فمطلوب قال المناوى تنبيه قال الغزالى من التكبر الترفع فى المجالس والتقدم والغضب اذا لم يبدأ بالسلام وجحد الحق اذا ناظر والنظر الى العامة كأنه ينظر الى البهائم وغير ذلك فهذا كله يشمله الوعيد والغالب وهو عليه غضبان لانه نازعه فى خصوص صفته اذ الكبر ياء رداؤه (حم حد عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده ضعيف ﷺ (من تعلق شيأ) قال فى النهاية أى من علق على نفسه شيأ من التعاويذ والتمائم وأشباهها معتقدا انها تجلب نفعا أو تدفع عنه ضرا (وكل اليه) أى وكل الله شفاءه الى ذلك الشئ فلا ينفع (حم ت ك عن عبد الله بن عليم) بضم ففتح ﷺ (من تعلم الرمى) بالسهام (ثم تركه فقد عصانى) قال المناوى لانه حصل له أهلية الدفاع عن الدين ونكاية العدو فتعين عليه القيام بالجهاد فاذا أهمله حتى جهله فقد فرط فى القيام بما تعين عليه فيأثم اه وقال العلقمى قال الدميرى هذا وعيد شديد فى نسيان الرمى بعد علمه وهو مكروه كراهة شديدة لمن تركه بلا عذر وسبب هذا الذم أن هذا الذى تعلم الرمى حصلت له أهلية الدفاع عن دين الله والنكاية فى العدو فتعين أن يقوم بوظيفة الجهاد فاذا ترك ذلك حتى يعجز عنه فقد فرط فى القيام بما تعين عليه فذم على ذلك وفى رواية مسلم فليس منا أى ليس على طريقتنا ولا سنتنا كما قال ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوة الجاهلية ومن غشنا ليس منا وهو ذم بلا شك (ه عن عقبة بن عامر ﷺ من تعلم علما لغير الله) من نحو جاه وطلب دنيا (فليتبوأ مقعده من النار) أى فليتخذ له فيها منزلا قال المناوى فيه سقط ولفظ رواية الترمذى من تعلم علما لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار (ت عن ابن عمر ﷺ من تقحم فى الدنيا فهو يتقحم فى النار) قال العلقمى قال الجوهرى وقحم فى الامر قحوما رمى بنفسه من غير روية اه والمعنى رمى بنفسه فى تحصيل الدنيا ولم يحترز فى التحصيل عن الحرام والشبه (هق عن ابى هريرة ﷺ من تمسك بالسنة) النبوية أى عمل بها باتيان المأمورات واجتناب المنهيات (دخل الجنة) أى مع السابقين (قط فى الافراد عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (من تمنى على امتى الغلاء ليلة واحدة احبط الله عمله اربعين سنة) قال المناوى المراد به الزجر والتهويل لا حقيقة الاحباط (ابن عساكر) فى تاريخه (عن ابن عمر) بن الخطاب وفى اسناده وضاع ﷺ (من تواضع لله) أى لاجل عظمة الله (رفعه الله) فى الدنيا والآخرة (حل عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (من توضأ كما امر) بالبناء للمفعول أى كما امره الله (وصلى) المكتوبات الخمس (كما امر غفر له ما قدم من عمل) أى من عمل الذنوب والمراد الصغائر (حم ن ه هب عن ابى أيوب) الانصارى (و) عن (عقبة بن عامر) الجهنى واسناده صحيح ﷺ (من توضأ على طهر) أى جدد وضوءه وهو على طهر الوضوء الذى صلى به فرضا أو نفلا فان لم يصل بالوضوء الاول صلاة ما فلا يستحب تجديد الوضوء (كتب له) بالبناء للمفعول (عشر حسنات) أى

(قوله بعمان) بضم العين وتخفيف الميم مدينة معروفة باليمن بخلاف عمان فهى بلدة بالشام فليست مرادة هنا وهذا بحسب ذلك الزمن فانها كثيرة الربح اما الآن فيمكن ان تم ماهو أكثر بحا منها (قوله تعظم فى نفسه) أى عد نفسه عظيما لكونه عالما أو صالحا أو غنيا مثلا فقال أنا خير من هذا ويلزم من ذلك التكبر فى المشى فقوله واختال فى مشيته من عطف اللازم فالموفق لا يرى أنه خير من أحد (قوله تعلق شيأ) أى شئ كان اعتقد أن الشفاء فى هذا الدواء أو هذه التميمة أو ان فلانا يحرسه وغفل عن مولاه اما اذا اعتقد أن الشفاء منه حقيقة وان هذه أسباب فلا بأس به اذ الاسباب لا تنافى التوكل ففيه حث على التوكل (قوله عصانى) أى فيأثم حيث ترك ما فيه نكاية العدو حتى نسيه من غير عذر (قوله تقحم فى الدنيا) بأن انهمك فى تحصيلها واعتكف على ذلك واشتغل به وضيع حقوق مولاه فهو يتقحم فى النار أى يقع فيها (قوله من تمسك بالسنة) أى طريقته صلى الله عليه وسلم الشاملة للواجب والمندوب (قوله الغلاء الخ) حديث موضوع وبفرض ثبوته هو زجر وتنفير عظيم (قوله تواضع لله) أى لاجل عظمة مولاه (قوله على طهر) على بمعنى مع أى وضوأ مصاحبا الطهر (قوله عشر حسنات) أى عشر وضوآت والوضوء بسبعمائة حسنة لان اقل المضاعفة سبعمائة زيادة على العشر المذكورة فى قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها على أحد الاقوال فالوضوء حسنة فيضاعف بعشرة ثم كل واحد من العشرة يضاعف بسبعمائة فينبغى الملازمة على

بالوضوء المجدد قال العلقمي قال ابن رسلان يشبه أن يكون المراد كتب الله به عشر وضوآت فان أقل ماوعد به من الاضعاف الحسنة بعشر أمثالها وقد وعد بالواحدة بسبعمائة ووعد ثوابا بغير حساب وقد يؤخذ من قوله توضأ أن الغسل لا تجديد فيه كالتيمم وهو الاصح (د ت ه عن ابن عمر) قال ت اسناده ضعيف ﷺ (من توضأ بعد الغسل فليس منا) قال المناوي أي ليس من العاملين بسنتنا يعني اذا توضأ المغتسل أوله أو في اثنائه لا يعيده بعده اه وظاهر الحديث انه اذا توضأ بعد الغسل لا يكون محصلا للسنة وقال الشافعية يحصل أصل السنة و يكون تاركا للافضل (طب عن ابن عباس) وهو حديث ضعيف ﷺ (من توضأ في موضع بوله فاصابه الوسواس) بفتح الواو أي توهم انه أصابه شئ من ذلك (فلا يلومن الا نفسه) فالوضوء في محل البول مكروه (عد عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف ﷺ (من توضأ يوم الجمعة فبها) قال العلقمي قال شيخنا قال العراقي فبطهارة الوضوء يحصل الواجب في التطهر للجمعة وقال الاصمعي فبالسنة أخذ أي بما جوزته السنة من الاقتصار على الوضوء وقال بعضهم معناه فبالرخصة أخذ لان السنة يوم الجمعة الغسل (ونعمت) بكسر فسكون وروى بفتح النون و كسر العين وهو الاصل في هذه اللفظة والتاء في نعمت للتأنيث أي ونعمت الخصلة هي أي الطهارة للصلاة (ومن اغتسل فالغسل افضل) فيه ان الغسل يوم الجمعة لا يجب واجابوا عن الاحاديث التي ظاهرها الوجوب بأن المراد أنه مندوب ندبا مؤكدا يقرب من الواجب (حم ٣ وابن خزيمة) في صحيحه (عن سمرة) بن جندب قال ت حسن ﷺ (من تولى غير مواليه) أي اتخذ غيرهم وليا يرثه و يعقل عنه (فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه) بكسر الراء فسكون الموحدة ففتح القاف قال العلقمي قال في النهاية والربقة في الاصل عروة في حبل يجعل في عنق البهيمة أو يديها تمسكها فاستعارها للاسلام يعني ما يشد به نفسه من عرى الاسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه وتجمع الربقة على ربق مثل كسرة وكسر و يقال للحبل الذي يكون فيه الربقة ربق ويجمع على رباق وارباق اه وذلك لانه كفر نعمة مولاه الذي أنعم عليه بالحرية ومن كفر نعمة العباد فهو بكفران نعمة الله أجدر (حم والضياء عن جابر) واسناده صحيح ﷺ (من جادل في خصومة) أي استعمل التعصب والمراء (بغير علم لم يزل في سخط الله حتى ينزع) أي يترك ذلك و يتوب منه توبة صحيحة (ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن ابي هريرة) ﷺ (من جامع المشرك) قال الشيخ مشى معه أي رافقه زاد المناوي أو معناه نكح الشخص المشرك يعني اذا أسلم فتأخرت عنه زوجته المشركة حتى بانت منه (وسكن معه فانه مثله) قال المناوي أي من بعض الوجوه لان الاقبال على عدو الله وموالاته توجب اعراضه عن الله ومن أعرض عنه تولاه الشيطان اه قال العلقمي فيه وجوب الهجرة على من قدر عليها وفي حديث عند الطبراني أنا بريء من كل مسلم مع مشرك وفي معناه أحاديث كثيرة (د عن سمرة بن جندب) واسناده صحيح ﷺ (من جر ثوبه خيلاء) اي بسبب الخيلاء أي العجب والتكبر في غير حالة قتال الكفار كما بينه في حديث آخر (لم ينظر الله اليه) قال العلقمي أي لا يرحمه والنظر اذا أضيف

هذا الاجر العظيم (قوله بعد الغسل) من الجنابة (قوله فليس) أي ليس على طريقتنا وهذا الحديث يقتضي ان الوضوء لا يكون سنة الا قبل الغسل او في أثنائه لا بعده ولم يأخذ به امامنا فعندنا يسن مطلقا أي قبله او معه او بعده (قوله فأصابه الوسواس) اي لان الشيطان يخيل له انه أصابه الماء المختلط ببوله والوسواس يطلق على الشيطان وعلى ما يوقعه في القلب من الوسوسة وهو المراد هنا (قوله ربقة الاسلام) أي أحكامه المشبهة بالربقة أي التي هي في الاصل عروة تجعل في عنق الدابة أي من انتسب لغير من أعتقه فقد حرم من العمل بأحكام الاسلام وترتيب ذلك فالحديث يدل على أن ذلك من الكبائر (قوله من جادل) أي لنصر كلامه الباطل على كلام خصمه الحق فهو مقابلة الدليل بمثله لابطال حق أو احقاق باطل وهو المذموم هذا هو المراد هنا اما اذا كان لاحقاق حق أو الابطال باطل فمحمود (قوله مثله) أي من بعض الوجوه لانه تحرم مودة الكفار نعم ان أسلم وله رحم كفار فتطلب صلتهم للقرابة لا مودتهم بالقلب فلذا نهي عن معاونتهم بقوله من جامع المشرك أي مناصراله ومقارناله لان من نصر شخصا أحبه وقد نهينا عن محبتهم (قوله خيلاء) اما اذا جره لا للخيلاء فلا بأس به ولذا قال أبو بكر يارسول الله اني قد اغفل فيجر ردائي على الارض فقال أنت لست منهم أي لست من أهل الكبر والمراد بالثوب كل ملبوس من ثوب وازار ونحو ذلك وتفصيل المطلوب في الفروع (قوله لم ينظر الله) اي لم يحسن اليه لان النظر وهو تقليب الحدقة في المنظور اليه محال على الله لكن يلزمه الاحسان للمنظور له الى

الى الله كان مجازا واذا أضيف الى المخلوق كان كناية يحتمل أن يكون المراد لا ينظر الله اليه نظر رحمة وقال شيخنا في شرح الترمذي عبر عن المعنى الكائن عن النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر نقمه والرحمة والمقت متسببان عن النظر وقال الكرماني نسبة النظر لمن يجوز عليه النظر كناية لان من اعتد بالشخص التفت اليه ثم كثر حتى صار عبارة عن الاحسان وان لم يكن هناك نظر وان لا يجوز عليه حقيقة النظر وهو تقليب الحدقة والله سبحانه وتعالى منزه عن ذلك فهو بمعنى الاحسان مجاز عما وقع فيه في حق غيره كناية (يوم القيامة) خصه لانه محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث قال العلقمي هذا يتناول الرجال والنساء في الوعيد المذكور على هذا الفعل المخصوص (حم ق عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (من جرد ظهر امرء مسلم) أي عراه من ثيابه (بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان) قال المناوي ويظهر أن المراد جرده من ثيابه ليضربه به وفعل أو أراد سلبه ثوبه المحتاج اليه (طب عن ابي امامة ﷺ من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي وابن الاثير معناه التحذير من طلب القضاء والحرص عليه بقوله من تصدى للقضاء وتولاه فقد تعرض للذبح فليحذره وليتوقه والذبح هنا مجاز عن الهلاك فانه من اسرع اسبابه وقوله بغير سكين يحتمل وجهين احدهما أن الذبح في العرف انما يكون بالسكين فعدل عنه ليعلم أن الذي أراده صلى الله عليه وسلم بهذا القول انما هو ما يخاف عليه من هلاك دينه دون هلاك بدنه والثاني ان الذبح العرفي الذي يقع به ازهاق النفس واراحة الذبيحة وخلاصها من طول الالم وشدة العذاب انما يكون بالسكين لانه يمر في حلق المذبوح ويمضي في مذابحه فيجهز عليه واذا ذبح بغير سكين كان ذبحه خنقا وتعذيبا فضرب به المثل ليكون أبلغ في الحذر من الوقوع فيه وأشد في التوقي منه اه ثم قال في محل آخر حمله الجمهور على الذم والترغيب عنه لما فيه من الخطر وحمله ابن القاص على الترغيب فيه لما فيه من المجاهدة (حم د ه ك عن ابي هريرة) باسانيد صحيحة ﷺ (من جلب على الخيل يوم الرهان) بكسر الراء (فليس منا) قال العلقمي الجلب يكون في السباق وهو ان يتبع الرجل فرسه شخصا فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثا له على الجري فنهى عن ذلك فليس منا أي ليس على طريقتنا (طب عن ابن عباس ﷺ من جمع بين الصلاتين من غير عذر) كسفر ومطر (فقد أتى بابا من أبواب الكبائر) قال المناوي تمسك به الحنفية على منع الجمع في السفر وقال الشافعي السفر عذر (ت ك عن ابن عباس) قال ك صحيح ورده الذهبي ﷺ (من جمع المال من غير حقه سلطه الله على الماء والطين) أي حبب اليه صرفه في البنيان اغير ما يحتاج اليه ولم يقصد به قربة (هب عن انس ﷺ من جمع القرآن) قال المناوي حفظه على ظهر قلبه (متعه الله بعقله) أي ببقائه سالما من الخلل (حتى يموت عد عن انس) باسناد ضعيف ﷺ (من جهز غازيا حتى يستقل) أي أعطاه جميع ما يحتاج اليه للغزو وعبارة العلقمي الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز وهو المراد بقوله حتى يستقل (كان له مثل اجره حتى يموت او يرجع) قال العلقمي يعني انه يستوي معه في الاجر الى أن تنقضي تلك الغزوة (ه عن عمر) باسناد حسن ﷺ (من حافظ على اربع

أي اضربه بغير حق أو المراد جرده ظهره حتى كشف عورته والاول أولى (قوله جعل قاضيا) مع كونه ليس أهلا له وقد يجب توليه اذا تعين عليه (قوله بغير سكين) كناية عن طول عذابه واهلاكه لانه يذبح حقيقة في الآخرة وتخرج روحه اذ ذلك اسهل له كما ان الذبح بظفر او خشب يطول عذابه ومدته (قوله من جلب على الخيل) بان يامر شخصا يصيح على فرسه وقت المسابقة لتعدو ويسبق خصمه اذ الرهان المسابقة على فرسين بعوض (قوله من أبواب الكبائر) لان اخراج الصلاة عن وقتها بدون عذر كبيرة (قوله على الماء والطين) اي لغير حاجة فذلك يدل على ان هذا المال من حرام فالغالب ان من جمع مالا من حرام أوقع الله في قلبه حب البنيان فوق الحاجة (قوله متعه الله بعقله) أي حفظه عليه الى خروج روحه وان حصل له كبر وهرم (قوله جهز غازيا) أي اعطاه ما يحتاجه من المال والدواب (قوله حتى يستقل) أي يكتفي (قوله مثل أجره) أي لا من كل وجه لانه لا يضاعف الا لمن باشر العمل بنفسه قرره شيخنا واختار القرطبي حصول المضاعفة فيه وهو في حواشي الجوهرة

ركعات قبل صلاة الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار) يحتمل أن المراد التي استحق بها التعذيب بارتكاب بعض الذنوب فتكون تلك الركعات مكفرة لذلك وقال المناوي أي نار الخلود (٤ ك عن ام حبيبة ﷺ من حافظ على شفعة الضحى) قال العلقمي قال العراقي المشهور في الرواية ضم الشين والهروي وابن الاثير انها تروى بالفتح والضم وهي مأخوذة من الشفع وهو الزوج والمراد ركعتا الضحى (غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر) ما يعلو على وجهه عند هيجانه مبالغة في الكثرة والمراد الصغائر (حم ت ه عن ابي هريرة ﷺ من حافظ على الاذان سنة وجبت له الجنة) أي دخولها مع السابقين قال المناوي المراد انه حافظ عليه محتسبا بلا أجر (هب عن ثوبان) واسناده ضعيف ﷺ (من حاول امرا) قال المناوي أي حصوله أو دفعه (بمعصية) لله (كان ابعد لما رجى) أي أمل (واقرب لمجيء ما اتقى) أي توقى حصوله (حل عن انس) واسناده ضعيف واه ﷺ (من حج) قال المناوي زاد في الطبراني واعتمر (لله) أي لابتغاء وجهه والمراد الاخلاص (فلم يرفث) قال العلقمي الرفث الجماع ويطلق على التعريض به وعلى الفحش في القول وقال الازهري الرفث اسم جامع لكل ما يريده الرجل من المرأة وكان ابن عباس يخصه بما خوطب به النساء وقال الرفث مثلث في الماضي والمضارع والافصح الفتح في الماضي والضم في المستقبل (ولم يفسق) قال المناوي أي يخرج عن حد الاستقامة بفعل اثم أو جدال أو مراء أو ملاحاة نحو اجير و رفيق (رجع) أي صار (كيوم ولدته امه) قال العلقمي أي بغير ذنب وظاهره غفران الكبائر والصغائر والتبعات وهو من أقوى الشواهد لحديث عباس بن مرداس المصرح بذلك وله شواهد من حديث ابن عمر في تفسير الطبري (حم خ ن ه عن ابي هريرة ﷺ من حج هذا البيت او اعتمر فليكن آخر عهده الطواف بالبيت) أي طواف الوداع فهو واجب (حم ٣ والضياء عن الحرث) بن أوس (الثقفي) قال المناوي قال الذهبي له حديث واحد وهو هذا ﷺ (من حج فزار قبري بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي) قال المناوي ومنه أخذ السبكي انه تسن زيارته حتى للنساء وان كانت زيارة القبور لهن مكروهة (طب هق عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده واه ﷺ (من حج عن ابيه او) عن (امه فقد قضى عنه حجته وكان له فضل عشر حجج) أي اذا كان الفاعل قد حج عن نفسه والقصد الترغيب في الحج عن الوالدين (قط عن جابر) باسناد ضعيف ﷺ (من حج عن والديه او قضى عنهما مغرما بعثه الله يوم القيامة مع الابرار) أي الاخيار الصلحاء (طس عن ابن عباس) وضعفه مخرجه الدارقطني ﷺ (من حدث عني بحديث يرى) قال العلقمي بضم أوله أشهر من فتحه وكلاهما بمعنى يظن أو الثاني بمعنى يعلم (انه كذب) قال المناوي بكسر الكاف مصدر وبفتح فكسر أي ذو كذب (فهو احد الكاذبين) بصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة وبالتثنية باعتبار المفترى والناقل عنه فليس لراوي حديث أن يقول قال رسول الله الا ان علم صحته ويقول في الضعيف روي ونحوه (حم م ه عن سمرة بن جندب ﷺ من حدث بحديث فعطس عنده) قال الشيخ ببناء عطس للمفعول وظاهر شرح المناوي بناء الفعلين للفاعل (فهو حق) لسر علمه الشارع (الحكيم) الترمذي (عن ابي هريرة) واسناده حسن ﷺ (من حسب) بفتحات

(قوله على الاذان) أى بدون اجرة والا فليس له هذا الفضل وان كان له ثواب عظيم (قوله وجبت له الجنة) اى دخولها مع السابقين (قوله من حاول امرا) أى حصول امر او دفعه بمعصية الله كأن التجأ الشخص وتقرب اليه بفعل معصية يحبها لاجل ان يحبه ويحصل له منه جاه أو ليدفع عنه الفقر أو الذل مثلا كان ذلك سببا لكونه يكرهه ويتسبب له في حصول ما خاف منه من الفقر او الذل أو كسر جاهه (قوله كان) أى ذلك الشخص ابعد لما رجا أى امل واقرب لمجيء ما اتقى اى ما خاف منه من نحو الذل والفقر (قوله فلم يرفث) أى لم يتكلم بقبيح سواء تعلق بنحو جماع أولا (قوله ولم يفسق) أى لم يفعل ما يخرجه عن العدالة الى سبب الفسق (قوله فليكن آخر الخ) هذا هو طواف الوداع فهو من الواجبات لا من الاركان (قوله عن ابيه الخ) أى ناب عنه في اداء النسك لكونه معضوبا او بعد موته (قوله وكان له فضل) أى ثواب عشر حجج أى ثواب عظيم ولا يسقط عنه حجة الاسلام ولا يصح أن يحج عن غيره الا اذا كان أدى فرضه فقوله فقد قضى حجته أى ان كان حج عن نفسه (قوله مغرما) أى دينا (قوله وهو يرى) أى يظن أو يدري أى يعلم (قوله كذب) او كذب (قوله فعطس) أى ذلك الشخص الذي حدث وقراءته عطس مبنيا للمفعول اعم واشمل فهو اولى من بنائه للفاعل (قوله حق) أى لسر علمه الشارع (قوله حسب) اى عد

أي عد (كلامه من عمله قل كلامه) خوفا من الوقوع في الاثم (الا فيما يعنيه) اى لا ينطق الا بما له فيه الثواب (ابن السني عن ابي ذر) الغفاري ﷺ (من حضر معصية) أي حضر فعلها (فكرهها فكأنه) وفي نسخة فكأنما (غاب عنها) هذا فيمن لا يقدر على منع مرتكبها من فعلها (ومن غاب عنها فرضيها فكأنه حضرها) قال المناوي لانه من ودشيأ ما كان من عمله (هق عن ابي هريرة ﷺ من حضر اماما) المراد الامام الاعظم ومثله نوابه (فليقل خيرا او ليسكت) ليغنم ويسلم (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (من حفظ على امتي) قال المناوي أي نقل اليهم بطريق التخريج والاسناد اه وقيل معنى حفظها أن ينقلها الى المسلمين وان لم يحفظها ولا عرف معناها (اربعين حديثا من السنة) صحاحا أو حسانا قيل او ضعافا يعمل بها في الفضائل (كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة) قال المناوي وفي رواية كتب في زمرة العلماء وحشر في زمرة الشهداء وحفظ الحديث مطلقا فرض كفاية (عد عن ابن عباس) قال العلقمي قال النووي قد روينا هذا الحديث عن علي وابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري من طرق كثيرة وروايات متنوعات واتفق الحفاظ على انه حديث ضعيف وان كثرت طرقه ﷺ (من حفظ على امتي اربعين حديثا من سنتي ادخلته يوم القيامة في شفاعتي) قال العلقمي الحفظ هو ضبط الشئ ومنعه من الضياع فتارة يكون حفظ العلم بالقلب وان لم يكتب وتارة في الكتاب وان لم يحفظ بقلبه فلو حفظ في كتاب ثم نقل الى الناس دخل في وعد الحديث ولو كتبها عشرين كتابا (ابن النجار عن ابي سعيد ﷺ من حفظ ما بين فقميه) قال في النهاية الفقم بالضم والفتح اللحى (ورجليه) يريد من حفظ لسانه وفرجه (دخل الجنة) أي بغير عذاب او مع السابقين (حم ك عن ابي موسى) الاشعري ورواته ثقات ﷺ (من حفظ عشر آيات من اول) في رواية من آخر (سورة الكهف عصم من فتنة الدجال) قال العلقمي قيل هذا من خصائص هذه السورة كلها فقد روي من حفظ سورة الكهف ثم ادركه الدجال لم يسلط عليه وعلى هذا تجتمع رواية من روى من اول سورة الكهف ورواية من روى آخرها ويكون ذكر العشر على جهة التدريج في حفظها كلها وذلك لما فيه من العجائب والآيات فمن تدبرها لم يفتتن بالدجال وقال الشيخ أكمل الدين في شرح المشارق يجوز أن يكون التخصيص بها لما فيها من ذكر التوحيد وخلاص أصحاب الكهف من شر الكفرة (حم م دن عن ابي الدرداء ﷺ من حفظ لسانه) أي صانه عن النطق بما لا يحل (وسمعه) عن الاستماع الى ما لا يحل (وبصره) عن النظر الى ما لا يحل (يوم عرفة غفر له من عرفة الى عرفة) ظاهره يشمل الواقف بعرفة وغيره (هب عن الفضل) بن عباس ﷺ (من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير

(قوله فكرهها) أي بقلبه حيث لم يقدر على تغييرها بيده أو لسانه ولم يقدر على مفارقة المجلس (قوله فرضيها) أي سر بها وفرح فهو آثم (قوله اماما) أي سلطانا او نائبا عنه وكل ذي امارة (قوله من حفظ على امتي) أي بلغ امتي اربعين حديثا تتعلق بما فيه نفع لهم من أحكام أو من تصوف مطهر للقلوب خلافا لمن خصه بالثاني فعلى للتعليل أي حفظ لاجل نفع امتي بأن يبلغهم ذلك أما لو حفظها ولم يبلغها لهم فلم يدخل في هذا الفضل وان كتبها في كتب عديدة (قوله في شفاعتي) أي الخاصة (قوله فقميه) أي لحييه وهو لسانه بأن يصونه عن التكلم بالمحرم وانما خص صون اللسان والفرج بالذكر لان أكثر المعاصي تقع منهما والفقم بضم الفاء وفتحها كما في المناوي واقتصر في المختار على الضم حيث قال ما بين فكيه ولعلها رواية وفي المصباح الفقم بالفتح اللحى ومثله في المختار لكن ذكر المختار الحديث في مادة فقم يقتضي انه الرواية وفي القاموس والفقم ويضم اللحى أو احدى اللحيين والفقم بضمتين الفم اهـ وذكر في مادة فغم بالغين ان الفغم بالضم وبضمتين الفم اجمع او الذقن بلحيته وبالفتح ما تخرجه من خلال اسنانك وهذا المعنى لا يناسب هنا فهو بالقاف لا بالغين (قوله عشر آيات) من اولها وفي رواية من آخرها والمراد على كل مع باقيها بدليل الرواية الاخرى من حفظ سورة الكهف أي مع تدبر معانيها عصم أي حفظ من فتنة الدجال المعهود أو من كل دجال يستر الحق بالباطل فأل للعهد أو الاستغراق فهذا الفضل لمن حفظها بتمامها (قوله يوم عرفة) أي وهو واقف بها عند الجمهور وبعضهم عمم فشمل من كان في مصر مثلا في ذلك اليوم وحفظ ما ذكر (قوله فليأت الذي هو خير الخ) قاله لمن أعتم عنده صلى الله عليه وسلم أي مكث عنده الى وقت العتمة وذهب الى أهله فوجد الصبية قد ناموا فلما أحضرت له زوجته الطعام حلف أن لا يأكل أي لكون الصبية ناموا ولم يأكلوا معه ثم بدا له أن يأكل فأكل ثم جاء وأخبره صلى الله عليه وسلم

بذلك فذكر له الحديث بلفظ عام ليشمل كل من حلف على شئ وغيره خير منه فليفعل المحلوف عليه ويكفر عن يمينه

وليكفر عن يمينه) قال العلقمي وسببه كما في مسلم عن أبي هريرة قال أعتم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى أهله فوجد الصبية قد ناموا فأتاه أهله بطعامه فحلف لا يأكل من أجل صبيته ثم بدا له فأكل فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فذكره قال النووي وفي رواية اذا حلف أحدكم على اليمين فرأى خيرا فليكفرها وليأت الذي هو خير وفي ذلك الدلالة على ان من حلف على فعل شئ او تركه وكان الحنث خيرا من التمادي على اليمين استحب له الحنث وتلزمه الكفارة وهذا متفق عليه (حم م ت عن ابي هريرة ﷺ من حلف بغير الله فقد اشرك) قال المناوي أي فعل فعل أهل الشرك وتشبه بهم اذ كانت أيمانهم بآبائهم وما يعبدونه من دون الله او فقد اشرك غير الله في تعظيمه (حم ت ك عن ابن عمر) باسناد صحيح ﷺ (من حلف) أي أراد أن يحلف (فليحلف برب الكعبة) قال المناوي لا بالكعبة لان القسم بمخلوق مكروه وان كان عظيما كالكعبة والنبي والملك (حم هق عن قتيلة بنت صيفي) الجهنية ﷺ (من حلف على يمين صبر) بفتح المهملة وسكون الموحدة أي حلف يمينا يصبر فيه بمعنى يحبس وهو اليمين اللازمة من جهة الحكم فيصبر لاجلها ولا يوجد ذلك الا بعد التداعي عليها (يقتطع بها مال) في رواية حق (امرء مسلم) قال المناوي يفتعل من القطع كأنه قطعه عن صاحبه أي أخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور (هو فيها فاجر) قال العلقمي المراد بالفجور لازمه وهو الكذب اى كاذب (لقي الله وهو عليه غضبان) قال المناوي يعامله معاملة المغضوب عليه من كونه لا ينظر اليه ولا يكرمه بل يعذبه أو يهينه اه وقد تدركه الرحمة فيرضى خصمه (حم ٤ عن الاشعث بن قيس وابن مسعود ﷺ من حلف على يمين فقال ان شاء الله فقد استثنى) قال العلقمي اذا كان الاستثناء متصلا باليمين لا حنث عليه لان المشيئة غير معلومة وعدمها كذلك والوقوع بخلاف المشيئة محال ولا فرق بين الحلف بالله أو بالطلاق أو بالعتاق عند أكثرهم وقال مالك والاوزاعي اذا حلف بطلاق أو عتق فالاستثناء لا يغني عنه شيأ وقالت المالكية الاستثناء لا يعمل الا في يمين تدخلها الكفارة فلا بد من قصد التعليق فلو قصد التبرك بذكر الله أو أطلق وقع الطلاق (د ن ك عن ابن عمر) باسناد صحيح ﷺ (من حلف بالامانة) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي سببه انه انما أمر أن يحلف بالله وصفاته وليست الامانة من صفاته وانما هي أمر من أمره وفرض من فروضه فنهوا عنه لما فيه من التسوية بينها وبين أسماء الله وصفاته وقال ابن رسلان أراد بالامانة الفرائض أي لا تحلفوا بالصلاة والحج والصيام ونحو ذلك اه واذا قال الحالف وامانة الله كانت يمينا عند أبي حنيفة ولم يعدها الشافعي يمينا (فليس منا) أي ذوي طريقتنا أي ليس من أكابر المسلمين (د عن بريدة) واسناده صحيح ﷺ (من حمل علينا السلاح) قال العلقمي قال في الفتح المراد من حمل عليهم السلاح لقتالهم لما فيه من ادخال الرعب عليهم لا من حمله لحراستهم مثلا فانه يحمله لهم لا عليهم (فليس منا) قال العلقمي أي ليس على طريقتنا واطلق اللفظ مع احتمال ارادة أنه ليس على الملة للمبالغة في الزجر والتخويف (مالك حم ق ن ه عن ابن عمر ﷺ من حمل بجوانب السرير) الذي عليه الميت (الاربع غفر له اربعون

حيث ان الحلف بالله تعالى لا بالطلاق (قوله فقد أشرك) أي فعل مثل فعل المشركين لانهم كانوا يحلفون بأسماء آلهتهم فيكره الحلف بغير الله تعالى ولو وليا أو ملكا أو نبيا (قوله برب الكعبة) أي ولا يحلف بالكعبة وان كانت معظمة (قوله على يمين صبر) أي يمين حبس أضيفت اليمين للحبس لانه يترتب عليها فيما اذا حلف المدعي او المدعى عليه كذبا عند القاضي وحكم بحبس من توجه عليه الحق ظاهرا (قوله وهو عليه غضبان) أي مريد منه الانتقام ان لم تشمله سائحة العفو (قوله مال امرئ) وفي رواية حق امرئ أعم من أن يكون مالا او غيره (قوله فقد استثنى) أي أتى بما يرفع اليمين حيث قصد التعليق واسمع نفسه الى آخر ما في الفروع (قوله بالامانة) أي بعدولها وهو الصلاة والصوم الخ كأن يقول وحق الصلاة وحق الصوم وحق الحج الخ ومن ذلك وحق الخاتم الذي على فم العباد أو حلف بلفظ الامانة كان قال وحق الامانة أو امانة الله فذلك مكروه فقوله فليس منا أي فليس على طريقتنا الكاملة (قوله من حمل) أي سل علينا السلاح لتخويفنا (قوله الاربع) فيه دلالة لمن ذهب الى أن التربيع أفضل وعليه غالب الائمة ومذهب الشافعي ان حملها بين العمودين أفضل (قوله أربعون

كبيرة

كبيرة) ظاهره أن حمل الميت يكفر بعض الكبائر ويحتمل أن المراد الترغيب في حمل الميت لما فيه من الكرامة (ابن عساكر عن واثلة) بن الاسقع واسناده ضعيف ﴿(من حمل من امتي اربعين حديثا) يحتمل أن المراد بالحمل الحفظ مع فهم المعنى والعمل به (بعثه الله يوم القيامة فقيها عالما) قال المناوي أي حشر يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء وأعطى مثل ثواب فقيه عالم (عد عن انس) واسناده ضعيف ﴿(من حمل) من السوق (سلعته) قال المناوي بكسر السين بضاعته اه وقال الحافظ ابن حجر في شرح البخاري بفتح السين واما بالكسر فاسم للغراج (فقد برئ من الكبر) بكسر فسكون لما فيه من التواضع وطرح النفس (هب عن ابي امامة) واسناده ضعيف ﴿(من حمل اخاه) في الدين (على شسع) قال المناوي في رواية على شسع نعل (فكأنما حمله على دابة في سبيل الله خط عن انس) وأورده ابن الجوزي في الواهيات ﴿(من حوسب عذب) بالبناء للمفعول أي من حوسب بمناقشته فالمراد ان الاستقصاء في الحساب يفضي الى العقاب (ت والضياء عن انس) ورواه مسلم ﴿(من خاف ادلج) قال العلقمي يقال أدلج بالتخفيف اذا سار من اول الليل وادلج بالتشديد اذا سار من آخره (ومن ادلج بلغ المنزل) قال المناوي يعني من خاف الله تعالى أتى منه كل خير ومن أمن اجترأ على كل شر (الا ان سلعة الله غالية) اي رفيعة القدر (الا ان سلعة الله الجنة) قال المناوي مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم لسالك الآخرة فان الشيطان على طريقه والنفس وأمانيه الكاذبة اعوانه فان تيقظ في سيره وأخلص في عمله أمن من الشيطان وقطع الطريق اه يعني من خاف الله في الاعمال الصالحة نال الدرجات العالية في الجنة (ت ك عن ابي هريرة) قال ت حسن وقال ك صحيح ﴿(من خبب) بمعجمة فموحدتين تحتيتين (زوجة امرئ) اي خدعها وأفسدها أو حسن اليها الطلاق ليتزوجها او يزوجها لغيره أو غير ذلك (او مملوكه) او امته اي افسده عليه بأن لاط او زنى به او حسن اليه الاباق او طلب البيع او نحو ذلك (فليس منا) اي من العاملين بأحكام شرعنا (د عن ابي هريرة) وفيه كذاب قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿(من ختم القرآن اول النهار صلت عليه الملائكة) اي استغفرت له (حتى يمسي ومن ختمه آخر النهار صلت عليه الملائكة حتى يصبح) قال المناوي يحتمل ان المراد الحفظة او ان المراد الموكلون بالقرآن وسماعه (حل عن سعد ابن ابي وقاص) باسناد واه ﴿(من ختم له بصيام يوم) قال المناوي اي من ختم عمره بصيام يوم بأن مات وهو صائم او عقب صومه (دخل الجنة) اي بغير عذاب (البزار عن حذيفة) واسناده صحيح ﴿(من خرج في طلب العلم) الشرعي النافع الذي أراد به وجه الله (فهو في سبيل الله) اي في حكم من خرج للجهاد (حتى يرجع) لما في طلبه من احياء الدين واذلال الشيطان قيل وفي قوله تعالى السائحون انهم الذاهبون في الارض لطلب العلم (ت والضياء عن انس) قال ت حسن غريب ﴿(من خضب) شعره (بالسواد) لغير الجهاد (سود الله وجهه يوم القيامة) دعاء او خبر فالخضاب به لغير جهاد حرام (طب عن ابي الدرداء ﴿من خلقه الله لواحدة من المنزلتين) الجنة والنار (وفقه لعملها) قال المناوي فمن وفقه للسعادة أقدره على أعمالها حتى تكون الطاعة أيسر المأمورات عليه

كبيرة) هو من باب الترغيب والا فالكبائر لا يكفرها الا التوبة أو الحج المبرور فلا ينبغي لاحد أن يستنكف من حمل الجنازة وان بلغ في الدرجة الغاية القصوى (قوله من حمل من أمتي الى آخره) اي حفظها وفهم معناها الخ وفيه دلالة على موته مسلما وفي قوله فقيها عالما تنبيه على فضل الفقهاء والعلماء (قوله سلعته) واولى اذا حمل سلعة غيره من السوق للبيت أو بالعكس وفيه حث على التواضع وتعاطي شؤنه بنفسه (قوله من حمل أخاه) اي أعانه على شسع اي تحصيل خيط يربط به نعله وكذا لو اعانه بثوب أو عمامة مثلا بالاولى (قوله حوسب) اي نوقش الحساب والا فقد يحاسب حسابا يسيرا لان العبد وان بلغ ما بلغ لا يقوم بشكر النعم فما بالك بفعل ما لا يليق (قوله من خاف ادلج) أي من خاف ان لا يبلغ المنزل سار من أول الليل وهذا الحديث من باب الكناية والمعنى ان من خاف من الله تعالى أدلج اي سبق غيره الى منازل الابرار بالجد في العبادة (قوله خبب زوجة امرئ) اي خدعها ولذا كان الشعراني اذا أتاه زوجة شخص او مملوكه أمر أهل بيته باذلاله واتعابه واجاعته ليرضى عن سيده او زوجها عكس ما يقع الآن (قوله صلت عليه الملائكة) اي دعت له بالمغفرة والرحمة (قوله دخل الجنة) ففيه دليل على الموت على الايمان (قوله في طلب العلم) أي الشرعي أو آلاته دون غيرهما كعلم الاوفاق (قوله من خضب) أي شعر لحيته (قوله بالسواد) أي لغير الجهاد حيث احتيج اليه فيه كان يخاف من طمع الكفار في الجهاد لولا ان يخضب بالسواد

(قوله البيت) أي العتيق ففيه ندب دخول الكعبة حيث لم يؤذ أحدا بدخوله (قوله الملكان) أي الحافظان أو مطلقا هذا ان
كشف عورته بحضرة من يحرم نظره لها وخص الحمام بالذكر لانه يغلب كشف العورات فيه والا فكشفها حرام

وللشقاوة منه الا الطاف حتى تكون الطاعة اشد شئ عليه (طب عن عمران) واسناده حسن ۞(من دخل البيت) أي الكعبة (دخل في حسنة وخرج من سيئة مغفورا له) الصغائر فيندب دخوله ما لم يؤذ او يتأذ بنحو زحمة (طب هق عن ابن عباس ۞من دخل الحمام بغير مئزر) ساتر لعورته عن العيون (لعنه الملكان) أي الحافظان حتى يستتر (الشيرازي عن أنس) بن مالك ۞(من دخلت عينه) أي نظر بعينه الى من في الدار من أهلها وهو بالباب (قبل أن يستأنس) أي يستأذن و يسلم (فلا اذن له) أي لا ينبغي لرب الدار أن يأذن له في الدخول (وقد عصى ربه) ومن ثم حل رميه بحصاة وان انفقأت عينه هدرت (طب عن عبادة ۞من دعا الى هدى) بالضم أي الى ما يهتدي به من العمل الصالح (كان له من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيأ ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيأ) ضمير الجمع في أجورهم وآثامهم يعود لمن باعتبار المعنى ولا فرق في الهدى والضلالة بين أن يكون ابتداء ذلك أو أن يكون مسبوقا اليه (حم م ٤ عن ابي هريرة ۞من دعا لاخيه) في الدين (بظهر الغيب) أي بحيث لا يشعر وان كان حاضرا في المجلس (قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل) بالتنوين أي بمثل ما دعوت به له (م د عن ابي الدرداء ۞من دعا على من ظلمه فقد انتصر) يعني فينقص ثواب المظلوم (ت عن عائشة) باسناد ضعيف ۞(من دعا رجلا بغير اسمه) المراد بلقب يكرهه لا بنحو يا عبد الله (لعنته الملائكة) أي دعت عليه بالبعد عن منازل الابرار (ابن السني عن عمير بن سعد) قال ابن الجوزي حديث منكر ۞(من دعى الى عرس) أي الى وليمة عرس (أو نحوه) كختان وعقيقة (فليجب) وجوبا في وليمة العرس وندبا في غيرها بشروطها المذكورة في كتب الفقه (م عن ابن عمر) بن الخطاب ۞(من دفع غضبه دفع الله عنه عذابه) مكافأة له على دفع غيظه وقهر نفسه لله (ومن حفظ لسانه) أي صانه عما لا يحل النطق به (ستر الله عورته) عن الخلق فلا يطلع الناس على عيوبه (طس عن انس) وضعفه المنذري ۞(من دفن ثلاثة من الولد حرم الله عليه النار) بأن يدخله الجنة بغير عذاب ظاهره وان ارتكب كبائر ويحتمل أن يكون ذلك سببا للتوبة فلا اشكال (طب عن واثلة) باسناد حسن ۞(من دل على خير فله) من الاجر (مثل أجر فاعله) قال العلقمي قال شيخنا قال النووي المراد أن له ثوابا كما ان لفاعله ثوابا ولا يلزم أن يكون قدر ثوابهما سواء اه وذهب بعض الائمة الى أن المثل المذكور في هذا الحديث ونحوه انما هو بغير تضعيف وقال القرطبي انه مثله سواء في القدر والتضعيف لان الثواب على الاعمال انما هو تفضل من الله يهبه لمن يشاء على اي شئ صدر منه خصوصا اذا صحت النية التي هي أصل الاعمال في طاعة عجز عن فعلها المانع منع منها فلا بعد في مساواة أجر ذلك العاجز لاجر القادر والفاعل او يزيد عليه قال وهذا جار في كل ما ورد مما يشبه ذلك الحديث من فطر صائما فله مثل اجره (حم م د ت عن ابي مسعود البدري ۞ من ذب) أي دفع (عن عرض اخيه المسلم (بالغيبة) قال المناوي كناية عن الغيبة كأنه قيل من ذب عن غيبة أخيه في غيبته (كان حقا على الله ان يقيه من النار) قال المناوي زاد في رواية وكان حقا علينا نصر المؤمنين

(حم

تامن عليه الملائكة مطلقا (قوله من دعا) أي غيره الى هدى (قوله بظهر الغيب) أي بالغيب فظهر مقحم أي دعا له وهو لا يسمع ولو بحضوره (قوله ولك بمثله) أي بمثل ما دعوت به (قوله انتصر) أي ممن ظلمه بخلاف ما لو تركه بلا دعاء فقد توفر اجره وانتقص الله تعالى له منه (قوله بغير اسمه) أي وصفه وصفا يتأذى به (قوله الملائكة) أي الحفظة أو مطلقا (قوله من دعى الى عرس) أي وليمة عرس وهو الدخول بالزوجة (قوله من دفع غضبه) أي لم يعمل بمقتضاه والغضب فوران دم القلب لارادة الانتقام (قوله من الولد) أي ولد صلبه او ولد ولده ذكورا أو اناثا أو البعض والبعض ويحتمل التقييد بولد الصلب (قوله على خير) أي أمر من امور الشرع (قوله مثل اجر الخ) أي لا من كل وجه ويؤخذ من الحديث أنه صلى الله عليه وسلم له مثل أجور جميع الامة منذ بعث الى يوم القيامة ثم ان ثواب الفاعل يضاعف بخلاف ثواب الدال على أن فضل الله تعالى واسع

(قوله بالغيبة) أي في غيبته وكذا في حضوره ان كان عاجزا (قوله حقا على الله) أي حاصل ولا بد فضلا منه وكرما

(حم طب عن اسماء بنت يزيد) واسناده حسن ﴿(من ذبح لضيفه) المسلم (ذبيحة كانت فداءه من النار) فيه ما تقدم (ك فى تاريخه) تاريخ نيسابور (عن جابر) قال المناوى هذا حديث منكر ﴿(من ذرعه) بذال معجمة وراء وعين مهملة مفتوحات قال فى النهاية اى سبقه وغلبه فى الخروج (القىء وهو صائم فليس عليه قضاء ومن استقاء) اى تكلف القىء عامدا عالما (فليقض) وجوبا لبطلان صومه (٤ ك عن ابى هريرة) قال العلقمى قال الدميرى قال الحاكم صحيح ثم قال والحاصل ان مجموع طرقه حسن وكذا نص على حسنه غير واحد من الحفاظ ﴿(من ذكر الله ففاضت عيناه) اى الدموع من عينيه فاسند الفيض الى العين مبالغة (من خشية الله حتى يصيب الارض) بالنصب أونحوها (من) أى بعض (دموعه) أومن زائدة (لم يعذبه الله يوم القيامة) وهذا لا ينافى حصول الرجاء (ك عن انس) وقال صحيح وأقروه ﴿(من ذكر الله عند الوضوء) اى سمى أوله (طهر جسده كله) اى ظاهره و باطنه (فان لم يذكر اسم الله) عنده (لم يطهر منه الا ما اصاب) اى أصابه (الماء) أى الظاهر دون الباطن (عب عن الحسن) البصرى (مرسلا ﴿من ذكر امرأ بما) أى بشئ (ليس فيه ليعيبه) به بين الناس (حبسه الله) عن دخول الجنة (فى نار جهنم حتى يأتى بنفاذ) بالذال المعجمة (ما قال) وليس بقادر على ذلك فهو كناية عن شدة تعذيبه (طب عن ابى الدرداء) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿(من ذكر رجلا بما فيه) من العيوب (فقد اغتابه) قال المناوى وتمامه عند مخرجه ومن ذكره بما ليس فيه فقد بهته (ك فى تاريخه عن ابى هريرة ﴿من ذكرت عنده) أى بحضرته (ولم يصل على فقد شقى) أى فاته فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم فاطلق الشقاء على حرمانه من الثواب (ابن السنى عن جابر) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(من ذكرت عنده فخطئ الصلاة على خطئ طريق الجنة) قال الشيخ بضم المعجمة فتشديد الطاء المهملة مبنى للمجهول فيهما والاول من الشيطان والثانى من الرحمن اه ويحتمل بناؤهما للفاعل فليتأمل (طب عن الحسين ابن على ﴿من ذكرت عنده فليصل على فانه) أى الشأن (من صلى على مرة) أى طلب لى دوام التشريف (صلى الله عليه عشرا) أى رحمه وضاعف أجره (ن عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(من ذهب بصره فى الدنيا يعنى قبل أن يموت (جعل الله له نورا يوم القيامة ان كان صالحا) قال المناوى الظاهر ان المراد مسلما كما قالوه فى خبر أو ولد صالح يدعوله (طس عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(من ذهب فى حاجة أخيه المسلم) من أجل الله (فقضيت له حاجته كتبت له حجة وعمرة وان لم تقض كتبت له عمرة) أى كتب له ثواب ذلك مكافأة له على ذلك (هب عن الحسن بن على ﴿من رأى عورة) أى خصلة قبيحة من أخيه المؤمن ولو معصية قد انقضت ولم يتجاهر بفعلها (فسترها) عليه (كان كمن احيا موؤدة من قبرها) قال المناوى وجه

(قوله ذبيحة) أى أى ذبيحة كانت ولو دجاجة ونحوها (قوله من ذرعه القىء) اى غلبه (قوله ومن استقاء) بالمد أما بدونه فطلب ماء الشرب (قوله ففاضت عيناه) اى فاض دموع عينيه فاضاف الافاضة للعين لانها محل الدمع وذلك كناية عن كثرة بكائه وان لم تصب الدموع الارض وقوله من خشية الله أما لو فاضت عيناه فرحا بذكر الله لا خوفا من خشية الله فليس له هذا الفضل العظيم فهذا بشرى لاهل الخوف منه تعالى (قوله يصيب الارض من دموعه) كناية عن كثرة دموعه (قوله عند الوضوء) من ذلك ذكر الاعضاء والذكر عقب الوضوء (قوله طهر جسده كله) أى ظاهره وباطنه والا فالظاهر فقط (قوله ليعيبه) من عاب (قوله حتى يأتى بنفاذ) اى ولا يمكنه ذلك فهو كناية عن طول عذابه على حد كلف ان يعقد بين شعيرتين ولا يمكنه ذلك (قوله بما فيه) حيث لم يتجاهر أى وبالاولى ما لم يكن فيه (قوله فقد شقى) اى بعد عن منازل المقربين وأخذ بعضهم بظاهره فاوجب الصلاة عليه عند ذكره صلى الله عليه وسلم والمعتمد عندنا سن ذلك (قوله ذكرت عنده) اى باسمى او بصفتى او بالصلاة على (قوله عشرا) أى رحمه عشر رحمات فخطئ او خطأ وكذا ما بعده أى ترك الصلاة على (قوله من ذهب بصره) أى فى حال صغره أو كبره (قوله ان كان صالحا) أى مسلما على حد أو ولد صالح يدعوله فليس المراد به من كان قائما بحقوق الله تعالى وحقوق عباده (قوله حجة وعمرة) اى ثواب حجة وعمرة مقبولتين (قوله موؤدة) أى نفسا ملقاة فى القبر وهى حية لتموت كما كانت الجاهلية تدفن البنات وهى حية واذا الموؤدة سئلت باى ذنب قتلت أى فساتر عيب أخيه له ثواب كثواب من تسبب فى احياء الموؤدة باخراجها من القبر لتحصل لها الحياة بعد أن اشرفت على الموت

(قوله لم تضره العين) وكذا لو قال باسم الله اللهم بارك فيه ولا تضره (قوله مخافة طالبها) أي المطالبة بدمها أو خوف ان تطالبه فتقتله لان ذلك جبن لا يليق (قوله فقال الحمد لله الخ) ويظهر ذلك له ان كان فاسقا متجاهرا كأن كان حدزنا الخ لينزجر غيره والا اخفاه (قوله فليغيره) أي يزله بيده ان كان مما يزال باليد ككسر آلة لهو ان امن الضرر وهذا التغيير فرض كفاية ان وجد جماعة يمكنهم التغيير والا ففرض عين (قوله أضعف الايمان) أي الاسلام أو هو على حذف مضاف أي ثمرات الايمان وذلك لان هذا التغيير ليس من الايمان الذي هو التصديق القلبي (قوله فقد رآني) أي حقيقة فلم يتحد الجزاء والشرط اذ لا يصح ان يقال ان قام زيد قام (قوله لا يتمثل بي) أي لا يتصور بي لا مناما ولا يقظة حفظا للشريعة المعلومة بالكتاب والسنة ثم ان رآه على صورته كان الرائي كاملا والا فهو ناقص فتكون الرؤية حينئذ تنبيها له ليتوب فمن رآه ميتا دل على موت الشريعة في الرائي فان كان مستقيما دل على موت الشريعة في ذلك المكان (قوله رأى الحق) أي الرؤية الحق بدليل قوله فان الشيطان لا يتزايا بي أي لا يتصور بصورتي وقول البعض المراد فقد رأى الحق أي الله تعالى ليس في محله (قوله فسيراني في اليقظة) قيل في الدنيا وقيل في الآخرة أي رؤية خاصة بصفة القرب فمن رآه صلى الله عليه وسلم في النوم رؤية كاملة أو ناقصة لا بد ان يراه في الآخرة رؤية خاصة وان يدخل الجنة فرؤيته على اى حال تدل على الموت على الايمان وكما يرى في مناما يرى يقظة وهو في حجرته لانه يخرج منها ويأتي لاحد وان بلغ ما بلغ وحديث سألت ربي أن لا امكث في قبري بعد اربعين فالمراد أن روحانيته تصعد الى عليين بعد ذلك فتترقى من رتبة الى رتبة أعلى وكذا ما ورد من حج الانبياء فالمراد روحانيتهم لا ذواتهم فقول الشاذلي لو حجب النبي عنى طرفة عين ما عددت نفسي مسلما وقول ابى العباس حين يسئل عن شئ حتى اسأل

الشيء ان الساتر دفع عن المستور الفضيحة بين الناس التي هي كالموت فكأنه أحياه كما دفع الموت عن الموؤدة من أخرجها من القبر قبل ان تموت (خد ك عن عقبة بن عامر) واسناده صحيح ۞ (من رأى شيأ يعجبه فقال ما شاء الله) أي ما شاء الله كان (لا قوة الا بالله) اى لا قوة على الطاعة ودفع شر العين (لم تضره) أي ذلك الشيء (العين ابن السني عن انس) واسناده ضعيف ۞ (من رأى حية فلم يقتلها مخافة طلبها) قال المناوي أي مخافة أن يطالب بدمها في الدنيا والآخرة (فليس منا) أي من العاملين بأوامرنا (طب عن ابى ليلى) واسناده حسن ۞ (من رأى مبتلى) في بدنه أو دينه أي علم بحضوره (فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا لم يصبه ذلك البلاء) ويستحب مع ذلك أن يسجد شكرا لله تعالى على سلامته من ذلك ويجهر له بذلك ان أمن من شره وكان سبب حصوله معصية (ت عن أبي هريرة ۞ من رأى) أي علم (منكم) معشر المسلمين (منكرا) اى شيأ قبحه الشرع فعلا أو قولا (فليغيره بيده) وجوبا ان استطاع (فان لم يستطع) تغييره بيده (فبلسانه) أي فليغيره بلسانه كاستهانة وتوبيخ (فان لم يستطع) تغييره بلسانه بأن خاف ضررا (فبقلبه) أي فالواجب انكاره بقلبه بأن يكرهه به ويعزم على تغييره ان قدر (وذلك) اى الانكار بالقلب (اضعف الايمان) قال المناوي أي خصاله فالمراد به الاسلام أو آثاره وثمراته (حم م ع عن ابى سعيد) الخدري ۞ (من رآني في المنام فقد رآني) قال المناوي أي رأى حقيقتي على كمالها (فان الشيطان لا يتمثل بي) قال العلقمي قال بعض العلماء خص الله سبحانه وتعالى النبي صلى الله عليه وسلم بأن رؤيا الناس اياه صحيحة وكلها صدق ومنع الشيطان أن يتصور في خلقته لئلا يتدرج بالكذب على لسانه في النوم كما خرق الله تعالى للانبياء بالمعجزة العادة دليلا على صحة حالهم وكما استحال أن يتصور الشيطان في صورته في اليقظة اذ لو وقع لاشتبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء من جهة النبوة مخافة من هذا التصور فحماها الله من الشيطان ونزغه ووسوسته والقائه وكيده على الانبياء قال الكرماني فان قلت الشرط ينبغي ان يكون غير الجزاء قلت ليس هو الجزاء حقيقة بل لازمه نحو فليستبشر فانه قد رآني وهو في معنى الاخبار أي من رآني فاخبره ان رؤيته حق ليست أضغاث أحلام ولا تخيلات الشيطان (حم خ ت عن انس ۞ من رآني فقد رأى) المنام (الحق فان الشيطان لا يتزايا بي حم ق عن ابى قتادة ۞ من رآني في المنام فسيراني في اليقظة) بفتح القاف قال العلقمي قال النووي فيه أقوال أحدها أن المراد به أهل عصره ومعناه أن من رآه في النوم ولم يكن هاجر وفقه الله تعالى للهجرة ورؤيته صلى الله عليه وسلم في اليقظة عيانا والثاني معناه انه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة وصحتها واستبعد أن يكون معناه سيراني في الدار الآخرة لانه يراه في الآخرة جميع أمته من رآه

في الدنيا ومن لم يره والثالث يراه في الآخرة رؤية خاصة من القرب منه وحصول شفاعته ونحو ذلك اه وحمله ابن ابي جمرة وطائفة على أنه يراه في الدنيا حقيقة ويخاطبه وان ذلك كرامة من كرامات الاولياء وقال ابن حجر هذا مشكل جدا لانه يلزم ان يكون هؤلاء اصحابه وتبقى الصحابة الى يوم القيامة ولان جمعا ممن رآه في المنام لم يروه في اليقظة والخبر الصادق لا يتخلف وأقول الجواب على الاول منع الملازمة لان شرط الصحبة أن يراه وهو في عالم الدنيا وذلك قبل موته وأما رؤيته بعد الموت وهو في عالم البرزخ فلا تثبت بها الصحبة وعن الثاني أن الظاهر أن من لم يبلغ درجة الكرامات ممن هو في عموم المؤمنين انما تقع له رؤيته قرب موته عند طلوع روحه أو عند الاحتضار ويكرم الله به من شاء قبل ذلك فلا يتخلف الحديث وأما أصل رؤيته صلى الله عليه وسلم في اليقظة فقد نص على امكانها ووقوعها جماعة من الائمة قال الغزالي ليس المراد انه يرى جسمه وبدنه بل مثالا له صار ذلك المثال آلة يتأدى بها المعنى الذي هو نفسه قال والآلة تارة تكون حقيقية وتارة تكون خيالية والنفس غير المثال المتخيل فما رآه من الشكل ليس هو روح المصطفى ولا شخصه بل هو مثال له على التحقيق قال ومثل ذلك من يرى الله تعالى في المنام فان ذاته تعالى منزهة عن الشكل والصورة ولكن تنتهي تعريفاته الى العبد بواسطة مثال محسوس من نور أو غيره ويكون ذلك المثال حقا في كونه واسطة في التعريف فيقول الرائي رأيت الله تعالى في المنام لا يعني أني رأيت ذات الله كما يقول في حق غيره (ولا يتمثل الشيطان بي) قال العلقمي استئناف فكأن قائلا قال وما سبب ذلك فقال لا يتمثل الشيطان بي يعني ليس ذلك في المنام من قبيل القسم الثاني وهو أن يمثل الشيطان في خيال الرائي ما شاء من التخيلات قال وهل هذا المعنى مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم أم لا قال بعضهم رؤية الله تعالى ورؤية الانبياء والملائكة عليهم السلام ورؤية الشمس والقمر والنجوم المضيئة والسحاب الذي فيه الغيث لا يتمثل الشيطان بشيء منها وذكر المحققون انه خاص به صلى الله عليه وسلم (ق د عن ابي هريرة) ۞ (من رأيتموه) أي علمتموه (يذكر ابا بكر وعمر بسوء) كسب أو تنقيص (فانما يريد الاسلام) فانما قصده به تنقيص الاسلام والطعن فيه فانهما شيخا الاسلام وبهما كان تأسيس الدين (ابن قانع) في المعجم (عن الحجاج السهمي) نسبة الى بني سهم وذا حديث منكر ۞ (من رابط) قال المناوي أي لازم الثغر أي المكان الذي بيننا وبين الكفار (فواق ناقة) قال في النهاية هو ما بين الحلبتين من الراحة وتضم فاؤه وتفتح وقال المناوي ما بين الحلبتين من الوقت لانها تحلب ثم تترك سويعة لتدر (حرمه الله تعالى على النار) أي يدخله الجنة مع السابقين وأما نار الخلود فكل مسلم محرم عليها (عق عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (من رابط) قال العلقمي قال الدميري الرباط مراقبة العدو في الثغور المقاربة لبلاده (ليلة في سبيل الله كانت له كألف ليلة صيامها وقيامها) أي كان ثوابها مثل ثواب ألف ليلة يصام يومها ويقام ليلها قال المناوي تبعا لابن عطية والقرطبي وذا فيمن ذهب يحرس المسلمين في الثغر لا ساكنه قال العلقمي وتقدم ما فيه من النظر يعني ولو اتخذه وطنا وسكنا (ه عن عثمان) بن عفان ۞ (من راح روحة في سبيل الله كان له بمثل ما أصابه من الغبار) الحاصل له في المعركة (مسكا يوم القيامة) قال العلقمي الروحة السير من الزوال الى آخر النهار ويحصل هذا الثواب بكل روحة الى الغزو ولو في طريقه أو موضع القتال (ه والضياء عن انس) واسناده حسن ۞ (من راءى)

نزال الحجب وتطوى المسافة بينهما (قوله رابط) سواء كان مسافرا الى ذلك أو مقيما بأهله على الراجح فالمدار على النية بأن يمكث بنية القتال وحفظ الاسلام (قوله فواق ناقة) كناية عن الزمن اليسير لان الفواق زمن ما بين الحلبتين وهو يسير وخص الناقة لانها أشرف أموال العرب والا فيقال فواق عنز فواق بقرة (قوله حرمه الله على النار) اي حفظه من المكث فيها طويلا (قوله صيامها) على حذف مضاف اي صيام نهارها اذ الصيام لا يكون ليلا (قوله روحة) اي مرة لقتال اعداء الله (قوله مسكا) اي طيبا يتطيب به حقيقة ويدل على نجاته ويحتمل انه ما كناية عن النعيم (قوله من ٣ رايا) اي سلك مسلك الرياء اي فعل قربة يقصد الرياء للناس قال العزيزي والذي في القاموس انه بالياء التحتية وبعدها الف اه فأصله راأيا بألف لينة بعدها همزتان على وزن قاتل قلبت الثانية ياء لتطرفها بعد همزة ثم قلبت الياء الفا لتحركها الخ فصار راءا بهمزة بين الفين فاجتمع شبه ثلاث ألفات فأبدلت الهمزة ياء فصار رايا بالفين بينهما ياء ففيه ثلاثة اعمال ولا بدع في ذلك كما في الاوضح وشرحه اه

(قول المحشي رايا الخ) يتأمل هذا مع ما مشى عليه العزيزي من أنها راءى الخ وليحرر اه مصححه

مرسوم فى نسخ بمثناة تحتية بعدها ألف (بالله) اى بعمل من أعمال الآخرة المقربة من الله (لغير الله) اى فعل ذلك ليراه الناس فيعتقدو يعطى ويعظم (فقد برئ من الله) اى لم يحصل له على ذلك العمل ثواب بل عقاب ان لم يعف عنه (طب عن ابى هند) الدارى ❁ (من ربى صغيرا حتى يقول لا اله الا الله لم يحاسبه الله) فيه شمول لولده وولد غيره اليتيم وغيره (طس د عد عن عائشة) واسناده ضعيف ❁ (من رحم) حيوانا ذبحه بنحو اسراع وسن مدية (ولو ذبيحة عصفور) قال المناوى سمى به لانه عصى وفر (رحمه الله) اى تفضل عليه واحسن اليه (يوم القيامة) ومن أدركته الرحمة يومئذ فهو من الفائزين (خد طب والضياء عن ابى امامة) واسناده صحيح ❁ (من رد عن عرض أخيه) فى الدين (رد الله عن وجهه النار يوم القيامة) المراد انه لا يعذبه قال المناوى وخص الوجه لان تعذيبه انكى فى الآلام واشد فى الهوان (حم ت عن ابى الدرداء) قال ت حسن ❁ (من رد عن عرض أخيه كان) الرد اى ثوابه (له حجابا من النار) يوم القيامة قال المناوى وذلك بظهر الغيب أفضل من حضوره (هق عن ابى الدرداء) واسناده حسن ❁ (من رد عادية ماء) قال المناوى اى من صرف ماء جاريا متعديا بالأى مجاوزا الى اهلاك معصوم (او) صرف (عادية نار) كذلك (فله أجر شهيد) اى مثل أجر شهيد من شهداء الآخرة (النرسى) قال الشيخ بضم النون فسكون الراء فكسر السين المهملة (فى) كتاب (قضاء الحوائج) للناس (عن على) امير المؤمنين ❁ (من ردته الطيرة) بكسر ففتح (عن حاجة فقد أشرك) اى صار مشابها للمشركين المعتقدين أن لله شريكا فى الخير والشر تعالى الله عن ذلك (حم طب عن ابن عمرو) بن العاص وهو حديث حسن ❁ (من رزق فى شئ فليلزمه) اى من جعلت معيشته من شئ فلا ينتقل عنه حتى يتغير لانه قد لا يفتح عليه فى المنتقل اليه فهو خلاف لما شاء لا لما تشاء فكن مع مراد الله فيك لا مع مرادك لنفسك (هب عن انس) واسناده حسن ❁ (من رزق تقى) اى فعل المأمورات وتجنب المنهيات (فقد رزق خيرى الدنيا والآخرة) فهو من المفلحين السابقين الى جنات النعيم (ابو الشيخ) فى الثواب (عن عائشة) واسناده ضعيف ❁ (من رزقه الله امرأة صالحة) اى دينة جميلة (فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله فى الشطر الثانى) قال المناوى لان اعظم البلاء القادح فى الدين شهوة البطن وشهوة الفرج وبها يحصل العفة عن الزنا وهو الشطر فيبقى الشطر الثانى وهو شهوة البطن فأوصاه بالتقوى فيه (ك عن انس) ❁ من رضى من الله باليسير من الرزق رضى الله منه بالقليل من العمل) قال المناوى فلا يعاقب على اقلاله من نوافل العبادة فمن سامح سومح (هب عن على) واسناده ضعيف ❁ (من رضى عن الله) فى قضائه وقدره (رضى الله تعالى عنه) قال المناوى بأن يدخله الجنة ويتجلى عليه فيها فيراه عيانا (ابن عساكر عن عائشة) ❁ من رفع راسه قبل) رفع (الامام او وضع) راسه قبل وضع الامام (فلا صلاة له) اى كاملة (ابن قانع عن شيبان)

(قوله برئ من الله) اى تباعد عن رحمة الله أوان فى العبارة قلبا اى برئ الله منه (قوله لم يحاسبه الله) اى حساب مناقشة وان حاسبه يسيرا (قوله ولو ذبيحة عصفور) خصه لانه أصغر ما يؤكل من الطيور فغيره بالاولى والمراد برحمتها ان يحد الشفرة ويكون فى غير مقابلتها الا أنه يرحمها بترك ذبحها فقد ورد ذبحة من ذابحها وجاءت له صلى الله عليه وسلم فقال لها اطيعى مولاك وامتثلى لامر الله والتفت اصاحبها وقال له ارحمها (قوله عن وجهه) اى ذاته اى لم يعذبه بالنار (قوله عادية ماء) اى ماء عاديا جاريا يخشى منه غرق محترم وكذا يقال فى النار (قوله أجر شهيد) اى من شهداء الآخرة (قوله الطيرة) من قول أو فعل كأن يسمع من يقول ارجع أو رأى فعلا يدل على الرجوع عن الحاجة المسعى لها فلا يرجع بل يستعيذ بالله تعالى من شر ذلك الفأل السيئ ويطلب منه تعالى الخير فى تلك الحاجة فانه يندفع عنه ضرر ذلك الفأل (قوله فى شئ) تجارة او منازعة فلا يعدل عنه الى غيره الا اذا تعطلت اسباب ذلك الشئ فينتقل الى غيره (قوله تقى) أى بأن وفقه الله تعالى لفعل المأمورات واجتناب المنهيات فقد رزق خير الدنيا بأن يرزقه الله من حيث لا يحتسب قال تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا الآية والآخرة بأن يجازيه احسن الجزاء (قوله فى الشطر الباقى) بان يجمل فى طلب الرزق ولا يجمع بأى وجه كان (قوله باليسير) من الرزق بأن لا يتسخط من ضيق العيش بل يرضى بما قسم الله تعالى له (قوله بالقليل من العمل) بأن يثيبه على العمل القليل مثل ثواب العمل الكثير (قوله من رضى عن الله) بأن سلم لقضائه وقدره من ضيق عيش وبلاء بدن وفقد ولد مثلا فلا يتسخط ولا يتشكى رضى الله تعالى عنه اى أثابه وأدخله الجنة ونعمه (قوله قبل الامام) اى قبل رفعه أو وضع اى راسه فسبق المأموم امامه بركن كبيرة ويبعض

ابن

ركن صغيرة كما هو مقرر في الفروع اما يخشى من يسبق الامام أن يحوّل وجهه وجه حمار (قوله من رفع حجرا) أي أو غيره من كل مؤذ وانما خص الحجر لكونه الاغلب في الطريق (قوله ثنتي عشرة ركعة) قيل المراد بها صلاة الضحى وهو قول عندنا والراجح انها ثمانية فقط عددا او ثوابا او صحة (قوله من رمى بسهم في سبيل الله) أي

في جهاد الكفار كان له ثواب بكل سهم مثل ثواب عتق عبد فقوله عدل محرر أي مثل ثواب عتق عبد محرر وخالص من الرق (قوله كقتله) أي عليه اثم كاثم القتل بل بكفر ان قصد حقيقة ذلك (قوله بالليل) أي فيه وذا قاله لما كانت المنافقون ترمي الصحابة بالسهام ليلا فقوله ليس منا أي فهو كافر ان استحل ذلك والا فالمراد ليس على طريقتنا الكاملة وفي رواية من رمانا بسهم بدل في الليل لكن سبب الحديث يدل لتلك الرواية (قوله روع مؤمنا) أي خوفه بنحو سلاح عليه ولو لعبا (قوله لم يؤمن الله الخ) لان الجزاء من جنس العمل (قوله سعى بمؤمن) أي لظالم ليؤذيه بأخذ مال او ضرب مثلا (قوله مقام ذل وخزي) عطف ملزوم اذ يلزم من الخزي الذل ولا عكس (قوله زار قبري) أي سعى لقبري لاجل زيارتي فيه لان الزيارة ليست للقبر بل لصاحبه (قوله شفاعتي) أي شفاعة تخصه غير شفاعة العامة (قوله محتسبا) أي مخلصا لله تعالى (قوله شهيدا)

ابن مالك الانصاري ❁ (من رفع حجرا عن الطريق) احتسابا لله (كتب له حسنة ومن كانت له حسنة) مقبولة (دخل الجنة) يعني اذا قبل الله الحسنة عفا عنه وأدخله الجنة مع السابقين (طب عن معاذ) واسناده صحيح ❁ (من ركع ثنتي عشرة ركعة بنى له بيت في الجنة) قال المناوي المراد صلاة الضحى وذلك هو أكثرها عند الشافعية اهـ واعتمد بعض المتأخرين منهم ان أكثرها وأفضلها ثمان (طس عن ابي ذر الغفاري) ❁ من ركع عشر ركعات فيما بين المغرب والعشاء بني له قصر في الجنة) قال المناوي تمامه فقال عمر اذا تكثر قصورنا يارسول الله (ابن نصر) في كتاب الصلاة (عن عبد الكريم بن الحرث مرسلا) ❁ من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل) قال المناوي بكسر العين وتفتح أي مثل (محرر) زاد في رواية الحاكم ومن بلغ بسهم فهو له درجة في الجنة وقال في النهاية العدل والعدل بمعنى المثل وقيل هو بالفتح ما عادله من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس (ت ن ك عن ابي نجيح) واسناده صحيح ❁ (من رمى) أي سب (مؤمنا بكفر) كأن قال هو كافر (فهو كقتله) في عظم الوزر لكن لا يلزم تساوي الوزرين (طب عن هشام) بن عامر بن امية الانصاري واسناده حسن ❁ (من رمانا بالليل) أي رمى الى جهتنا بالقسي ليلا (فليس منا) أي فليس على منهاجنا قال الشيخ وقد وقع أن رجلا أراد ان يعلم القوم بنفسه ليلا وكان في حاجتهم وكره التكلم والتصويت فرمى بسهم ليعلمهم فأفزع الناس فلما بلغ الشارع ذكره (حم عن ابي هريرة) واسناده حسن ❁ (من روع مؤمنا) أي أفزعه وخوفه (لم يؤمن الله) تعالى بشدة الميم (روعته يوم القيامة) حين يفزع الناس من هول الموقف (ومن سعى بمؤمن) الى سلطان ليؤذيه (اقامه الله تعالى مقام ذل وخزي يوم القيامة) فالسعاية حرام بل قضية الخبر انها كبيرة قال العلقمي وفي حديث كعب الساعي مثلث يريد أنه يهلك بسعايته ثلاثة نفر السلطان والمسعي به ونفسه (هب عن انس) وضعفه المنذري ❁ (من زار قبري) أي زارني في قبري فقصد البقعة غير قربة (وجبت) حقت ولزمت (له شفاعتي) أي سؤالي لله أن يتجاوز عنه (عد هب عن ابن عمر) باسناد ضعيف ❁ (من زارني بالمدينة) أي في حياته أو بعد موته (محتسبا) أي ناويا بزيارته وجه الله طالبا ثوابه (كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن (هب عن انس) ❁ (من زار قبر والديه او احدهما يوم الجمعة فقرأ عنده يس) أي سورتها (غفر له) الصغائر وكتب بارا بوالديه وان كان عاقا لهما في حياتهما فالميت تنفعه القراءة عنده وكذا الدعاء والصدقة (عد عن ابي بكر) باسناد ضعيف ❁ (من زار قبر والديه أو أحدهما في كل جمعة مرة غفر الله له) ذنوبه الصغائر (وكتب برا) بوالديه وان كان عاقا لهما في حياتهما قال المناوي قال ابن القيم هذا نص في ان الميت يشعر بمن يزوره والا لما صح تسميته زائرا واذا لم يعلم المزور بزيارة من زاره لم يصح أن يقال زاره هذا هو المعقول عند جميع الامم وكذا السلام فان السلام على من لم يشعر محال (الحكيم) الترمذي (عن ابي هريرة) واسناده ضعيف ❁ (من زار قوما

عزى ث أي بمزيد الفضل وشفيعا أي شفاعة خاصة به (قوله او أحدهما) أي أو قبر أحدهما (قوله في كل جمعة مرة) هذا يقتضي أن المداومة شرط في حصول الغفران وكتبه بارا والحديث الذي قبله لا يقتضي المداومة بل ولو مرة واحدة ويمكن أن يقال اذا زاره وقرأ يس أو تسبب في قراءتها بأن أمر من يقرؤها حصلت له المغفرة وكتب بارا ولو جمعة واحدة واذا زار ولم يقرأ يس

فلا يؤمهم) أى لا يصلى بهم اماما فى محلهم قال المناوى فيكره بدون اذنهم (وليؤمهم) ندبا (رجل منهم) حيث كان فيهم من يصلح للامامة قال العلقمى قال ابن رسلان ولا خلاف بين العلماء ان صاحب الدار أولى من الزائر واستدل على ترك ظاهر هذا الحديث بما رواه البخارى عن عتبان ابن مالك استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فأذنت له فقال أين تحب أن أصلى فى بيتك فأشرت له الى المكان الذى أحب فقام وصففنا خلفه قال ابن بطال فى هذا رد لحديث من زار قوما فلا يؤمهم ويمكن الجمع بينهما بأن ذلك على الاعلام بأن صاحب الدار أولى بالامامة الا ان يشاء رب الدار فيقدم من هو أفضل منه استحبابا بدليل تقديم عتبان فى بيته الشارع (حم د ت عن عن مالك ابن الحويرث) قال الذهبى حديث منكر ﴿من زرع زرعا فاكل منه طير أو عافية كان له صدقة) أى كان له فيما تأكله الهوام ثواب كثواب الصدقة (حم وابن خزيمة عن خلاد ابن السائب) باسناد صحيح ﴿من زنى خرج منه الايمان) ان استحل والا فالمراد نوره وذلك لان مفسدة الزنا من اعظم المفاسد (فان تاب تاب الله عليه) أى قبل توبته (طب عن شريك) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿من زنى أو شرب الخمر نزع الله منه الايمان) أى كماله (كما يخلع الانسان القميص من رأسه) أبرز المعقول بصورة المحسوس تحقيقا لوجه التشبيه وذلك لان الخمر أم الفواحش والزنا يترتب عليه المقت من الله تعالى (ك عن أبى هريرة ﴿من زنى زنى به) بالبناء للمفعول (ولو بحيطان داره) قال المناوى يشير الى أن من عقوبة الزانى ما لابد أن يحل فى الدنيا وهو أن يقع الزنا فى بعض أهل داره حتما مقضيا (ابن النجار عن أنس) بن مالك ﴿من زنى) بالتشديد (امة) أى رماها بالزنا (لم يرها تزنى جلده الله يوم القيامة بسوط من نار) فى الموقف على رؤس الاشهاد أو فى جهنم بيد الزبانية وفيه شمول لامته وأمة غيره (حم عن ابى ذر) واسناده حسن ﴿من زهد فى الدنيا) واتقى الله (علمه الله بلا تعلم) من مخلوق (وهداه بلا هداية) من غير الله (وجعله بصيرا) بعيوب نفسه (وكشف عنه العمى) أى رفع عن بصيرته الحجب فانجلت له الامور وانكشف له المستور (حل عن على ﴿من ساء خلقه عذب نفسه) باسترساله مع خلقه بكثرة الانفعال والقيل والقال (ومن كثر همه سقم) بكسر القاف كما فى المصباح (بدنه) مع انه لا يكون الا ما قدر (من لاحى الرجال) أى قاولهم وخاصمهم ونازعهم (ذهبت كرامته) عليهم وأهانوه (وسقطت مروءته) بالضم وردت شهادته (الحرث) ابن ابى أسامة (وابن السنى) فى عمل يوم وليلة (وابو نعيم فى الطب النبوى عن ابى هريرة) باسناد ضعيف ﴿من سأل الله الشهادة) أى ان يموت شهيدا (بصدق بلغه الله منازل الشهداء) قال العلقمى أعطى من ثواب الشهداء (وان مات على فراشه) فيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير (عد عن سهل بن حنيف) بضم المهملة قال المناوى وهو تابعى خلافا لما يوهمه صنيع المؤلف ﴿من سأل الله الجنة) أى دخولها بصدق (ثلاث مرات قالت الجنة) قال المناوى بلسان الحال ولا مانع من كونه بلسان القال والله على كل شئ قدير (اللهم ادخله الجنة ومن استجار) بالله (من النار ثلاث مرات قالت النار) كذلك (اللهم اجره من النار) فيه اشارة الى ان دعاءهما مقبول (ت ن ك عن انس) واسناده صحيح ﴿من سأل الناس أموالهم تكثرا) أى لتكثر ماله

لم يحصل له ذلك الا اذا داوم (قوله فلا يؤمهم) أى يكره ذلك بغير اذن وليؤمهم رجل منهم اى ندبا (قوله أو عافية) اى طالب الرزق من كل حيوان (قوله خرج منه الايمان) أى كماله فهو من باب التخويف والزجر أو على حقيقته ان استحل ذلك (قوله كما يخلع الخ) هو من باب التنفير أو محمول على المستحل كما مر (قوله زنى به) أى ابتلى بالزنا ولو بحيطان داره أى بمن تحويه حيطان داره من نحو زوجته أو بنته أو أخته ويحتمل أن يزنى بحيطان الدار حقيقة بأن يحك شخص ذكره بحائطه ويلتذ فيخرج منيه على الحائط (قوله زنى أمة) أى نسبها للزنا من غير علم بذلك سواء كانت أمته أو أمة غيره (قوله جلده الله الخ) بأن يأمر الزبانية بجلده بذلك فى الموقف على رؤس الاشهاد أو فى جهنم (قوله من زهد فى الدنيا) بأن لا يشتغل بتحصيل شئ منها الا قدر حاجته من مؤنة نفسه وعياله (قوله علمه الله) أى كشف عن قلبه العمى ليعلمه الاسرار والمعارف (قوله بصيرا) أى يدرك الامور بعين بصيرته (قوله العمى) أى عمى البصيرة (قوله عذب نفسه) لان سيئ الخلق يحصل منه أمور غير لائقة فيعذب نفسه وجليسه وصاحبه وأهله (قوله ومن كثر همه) أى فى طلب الدنيا والجاه مثلا سقم بدنه أى ابتلاه الله بمرض بدنه (قوله لاحى الرجال) لا أى خاصمهم (قوله الشهادة) الموت فى قتال الكفار (قوله منازل الشهداء) أى كما لا كيفا (قوله ثلاث مرات) أى أقل السؤال

لا لحاجة (فانما يسأل جمر جهنم) قال العلقمي قال النووي قال القاضي معناه انه يعاقب بالنار
قال ويحتمل ان يكون على ظاهره وان الذي يأخذه يصير جمرا يكوى به كما ثبت في مانع الزكاة
فاذا علم ذلك (فليستقل منه او ليستكثر) قال العلقمي قال القرطبي هو امر على جهة التهديد
او على جهة الاخبار عن مآل حاله ومعناه انه يعاقب على القليل من ذلك والكثير (حم
م ه عن ابي هريرة ﷺ من سأل) الناس (من غير فقر) أي من غير احتياج (فانما) قال
المناوي في رواية فكانما (يأكل الجمر) أما مع الاحتياج فقد يجب السؤال وذلك عند
الاضطرار (حم وابن خزيمة والضياء عن حبشي) بضم الحاء المهملة بضبط المؤلف فسكون
الباء الموحدة فشين معجمة (ابن جنادة) واسناده صحيح ﷺ (من سئل بالله فاعطى) السائل
(كتب له سبعون حسنة) قال المناوي المراد بالسبعين التكثير لا التحديد (هب عن ابن
عمر) باسناد حسن ﷺ (من سئل عن علم) يحتاج اليه السائل في دينه (فكتمه) عن أهله
(الجمه الله يوم القيامة بلجام من نار) أي جعل له في فيه جزاء له على فعله (حم ٤ ك عن ابي
هريرة) قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (من سب العرب فأولئك) أي السابون (هم المشركون)
أي يسبهم لكون النبي صلى الله عليه وسلم منهم (هب عن عمر ﷺ من سب اصحابي) أي شتمهم
(فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين) قال العلقمي قال القاضي سب أحدهم من المعاصي
الكبار ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل ولا يختلف في
أن من قال انهم كانوا على كفر أو ضلال كافر يقتل لانه أنكر معلوما ضرورة من الشرع فقد
كذب الله ورسوله فيما أخبر عنهم (طب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة
الحسن ﷺ (من سب الانبياء) أي سب نبيا من الانبياء (قتل) لانه صار مرتدا ولو كان السب
خاليا عن القذف واذا أسلم قال أبو اسحق المروزي يسلم من القتل وغيره كسائر المرتدين
ورجحه الغزالي وغيره ورجحه ابن المقري عن الاصحاب وقال أبو بكر الفارسي يصح اسلامه
ويقتل حدا لان القتل حد قذف النبي وحد القذف لا يسقط بالتوبة وادعى فيه الاجماع
ووافقه القفال وصوبه الدميري وقال الصيدلاني يصح اسلامه ويجلد ثمانين يعني
اذا كان السب بقذف لان الردة ارتفعت باسلامه وبقي جلده فعليه لو عفا واحد من بني
أعمام النبي ففي سقوط حد القذف احتمالان للامام (ومن سب اصحابي جلد) ولا يقتل على
ما مر (طب عن علي) باسناد ضعيف ﷺ (من سب عليا) بن أبي طالب (فقد سبني) أي
فكانه سبني (ومن سبني فقد سب الله) ظاهره أنه يصير مرتدا والظاهر أن المراد الزجر
والتنفير (حم ك عن ام سلمة) واسناده صحيح ﷺ (من سبح سبحة الضحى) أي صلى صلاته
(حولا محرما) بالجيم كمعظم أي حولا تاما (كتب الله له براءة من النار) أي خلاصا منها
(سمويه عن سعد) بن أبي وقاص ﷺ (من سبح في دبر) كل (صلاة الغداة) أي بعد صلاة
الصبح (مائة تسبيحة) بأن قال سبحان الله مائة مرة (وهلل) أي قال لا اله الا الله (مائة
تهليلة غفر له ذنوبه) الصغائر (ولو كانت) في الكثرة (مثل زبد البحر) وهو ما يعلو على
وجهه عند هيجانه (ن عن ابي هريرة) واسناده صحيح ﷺ (من سبق الى ما لم يسبقه اليه
مسلم فهو له) قال المناوي قال البيهقي أراد احياء الموات وخرج الكافر فلا حق له (د والضياء
عن ام جندب) بنت نميلة عن أمها سويدة بنت جابر عن امها عقيلة بنت أسمر عن أبيها أسمر

ثلاث وجاء في رواية سبع
مرات (قوله تكثرا) أي
لاجل تكثير ماله فهو مفعول
لاجله (قوله او ليستكثر)
أي ان قل سؤاله قل عذابه
بجمر جهنم وان كثر سؤاله
ذلك كثر عذابه بجمر جهنم
ولا بأس بسؤال المحتاج
وان كان قادرا على الكسب
وتركه (قوله بالله) أي بقدرة
الله أو بحمة الله الخ (قوله
عن علم) أي نافع من علم
الاديان أو الابدان (قوله
فكتمه) أي امتنع من تعليمه
(قوله من سب العرب) أي
لاجل كون النبي منهم فيكفر
حينئذ لكراهته له صلى الله
عليه وسلم أما لو سبهم لا لاجل
ذلك فهو عاص فقط فقوله
المشركون أي فعله مثل
فعلهم أو حقيقة على ما مر
(قوله اصحابي) أي كل فرد
منهم صغيرا أو كبيرا (قوله
جلد) أي تعزيرا بقدر
ما يليق بحاله (قوله فقد سب
الله) أي كانه سب الله (قوله
من سبح) أي صلى سبحة
الضحى أي صلاتها فالمراد
بالتسبيح والسبحة هنا الصلاة
(قوله محرما) أي كاملا (قوله
براءة من النار) فلا يدخلها
(قوله مثل زبد البحر)
كناية عن الكثرة (قوله
الى ما لم يسبقه) أي الى أرض
ميتة لم يحيها مسلم (قوله أم
جندب) كذا في غالب
النسخ والصواب أم جنوب
أفاده الوارسي

ابن نصر بن الطائي ﷺ (من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا ميتا) قال المناوي هذا فيمن لم يعرف بأذى الناس ولم يتجاهر بالفساد (طب والضياء عن شهاب ﷺ من ستر اخاه المسلم في الدنيا) بأن اطلع على قبيح صدر منه (فلم يفضحه) أي لم يحدث به الناس (ستره الله يوم القيامة) أي لم يفضحه فيها باظهار عيوبه وذنوبه (حم عن رجل) صحابي ورواه البخاري أيضا ﷺ (من سره ان يكون) أي أن يصير (اقوى الناس) في جميع اموره (فليتوكل على الله) في جميعها (ابن ابي الدنيا في) كتاب (التوكل عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (من سره ان يستجيب الله له عند الشدائد والكرب) قال المناوي بضم ففتح جمع كرب وهو غم يأخذ بالنفس لشدته (فليكثر الدعاء في الرخاء) أي قبل حصول الشدة والكرب (ت ك عن ابي هريرة) وهو حديث صحيح ﷺ (من سره ان يحب الله ورسوله فليقرأ) القرآن نظرا (في المصحف) قال المناوي لأن في القراءة نظرا زيادة ملاحظة للذات والصفات فيحصل من ذلك زيادة ارتباط توجب المحبة (حل هب عن ابن مسعود ﷺ من سره ان يجد حلاوة الايمان) قال المناوي استعار الحلاوة المحسوسة للكمالات الايمانية العقلية (فليحب المرء لا يحبه الا لله) أي لاجله لا لغرض أحد كاحسان قال المناوي والمراد الحب الكسبي لا الطبيعي (حم ك عن ابي هريرة) وحديث أحمد صحيح ﷺ (من سره ان يسلم) في الدنيا من أذى الخلق والآخرة من عقاب الحق (فليلزم الصمت) أي السكوت عما لا ثواب له فيه (هب عن انس ﷺ من سره ان ينظر الى سيد شباب اهل الجنة فلينظر الى الحسن) بن علي (ع عن جابر) واسناده حسن ﷺ (من سره ان ينظر الى تواضع عيسى) ابن مريم (فلينظر الى ابي ذر) قال المناوي في مزيد التواضع ولين الجانب وخفض الجناح يقرب منه (ع عن ابي هريرة) واسناده صحيح ﷺ (من سره ان يتزوج امرأة من أهل الجنة فليتزوج) حاضنة المصطفى (ام ايمن) بركة الحبشية قال المناوي ورثها من أبيه وزوجها من حبه زيد بن حارثة فولدت اسامة (ابن سعد) في طبقاته (عن سفيان بن عقبة مرسلا) هو أبو قبيصة ﷺ (من سره ان ينظر الى امرأة) قال المناوي أي يتأملها بعين بصيرته لا بصره وظاهر الحديث حل النظر الى المرأة الاجنبية بغير شهوة وعليه جمع لكن الى الوجه والكفين خاصة ﷺ (من الحور العين فلينظر الى ام رومان) بنت عامر بن عويمر الكنانية زوجة ابي بكر الصديق أم عائشة (ابن سعد عن القاسم بن محمد مرسلا ﷺ من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن) أي كامل الايمان لان هذا شأن من أيقن أن الله تعالى لا يخفى عليه شئ وانه مجازيه بعمله (طب عن ابي موسى) باسناد ضعيف ﷺ (من سعى بالناس) قال في النهاية الساعي الذي يسعى بصاحبه الى السلطان ليؤذيه (فهو لغير رشده) قال المناوي أي يسعى لغير رشده (اوفيه شئ منه) أي من غير الرشد لان العاقل الرشيد لا يتسبب في الايذاء اه فظاهر كلامه ان الرواية بضم الراء والاضافة للضمير لكن في المصباح رشدة بكسر أوله وفتحه ضد قولهم لزنية (ك عن ابي موسى ﷺ من سكن البادية جفا) صار فيه جفاء الاعراب أي وغلظ طبعه وصار جافيا بعد لطف

الطاعة وجميع الامور (قوله فليتوكل على الله) اى يفوض أموره اليه وان كان مكتسبا (قوله في الرخاء) أي حالة غناه وصحة بدنه (قوله ان يحب الله ورسوله) أي ان تزيد محبته لهما والا فكل مؤمن يحبهما والا خرج من الايمان (قوله في المصحف) لزيادة العبادة عن قراءة الغيب بالنظر ومس المصحف (قوله حلاوة الايمان) أي ثمراته والمراد من الايمان التصديق القلبي (قوله ان يسلم) اى في دينه ودنياه (قوله فليلزم الصمت) أي عما لا يعنيه اذا اتكلم بما يعني من علم وغيره مطلوب (قوله الى الحسن) وفي رواية الى الحسين (قوله ام ايمن) هذا مما يلحقها بالعشرة المبشرين بالجنة وفيه حث على عدم اخلائها من التزوج فاذا طلقت أومات زوجها ينبغي المسارعة في تزوجها لمزيد فضلها (قوله من الحور العين) أي مثلهم في الجمال والفضل فن بمعنى مثل (قوله ام رومان) زوجة ابي بكر أم عائشة (قوله سرته حسنته) اى فرح بها وساءته سيئته اى حصل له غم وهم بارتكابها فهو مؤمن اى كامل (قوله فهو لغير رشده) بكسر الراء وبالتاء لا بالضمير المضاف اليه كما نطق به شيخنا الاخلاق
وفي المصباح ان فتح الراء لغة وعبارته وهو لرشدة اي صحيح النسب بكسر الراء والفتح لغة انتهى أي فمن يسعى بالناس لمن يضرهم فهو لغير رشدة أي غير صحيح النسب اي نسبه ردىء اذ ذو النسب الصحيح المحمود لا يضر احدا ومقتضى قول المناوي في شرحيه أوفيه شئ منه

الاخلاق اذ يفقد من يروضه ويؤدبه (ومن اتبع الصيد غفل) بفتحات قال في النهاية أي يشتغل به قلبه ويستولى عليه حتى يصير فيه غفلة وقال المناوى غفل عن مصالحه (ومن أتى السلطان افتتن) لانه ان وافقه في مراده فقد خاطر بدينه وان خالفه خاطر بروحه (حم ٣ عن ابن عباس ﷺ من سل سيفه في سبيل الله) أي قاتل به الكفار لاعلاء كلمة الله (فقد بايع الله) فيجازيه على بيعته (ابن مردويه عن ابى هريرة ﷺ من سل علينا السيف) أي أخرجه من غمده لاضرارنا (فليس منا) حقيقة ان استحل والا فالمراد ليس من كاملينا (حم م عن سلمة بن الاكوع ﷺ من سلك طريقا يلتمس) يطلب (فيه علما) شرعيا أو آلة له (سهل الله له طريقا الى الجنة) في الدنيا بأن يوفقه للعمل الصالح أو في الآخرة بأن يسلك به طريقا لاصعوبة فيها ولاهول الى أن يدخل الجنة سالما (ت عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من سلم على قوم فقد فضلهم) أي زاد عليهم (بعشر حسنات وان ردوا عليه) فابتداء السلام وان كان سنة أفضل من رده وان كان فرضا (عد عن رجل) صحابي واسناده ضعيف ﷺ (من سمع المؤذن) أي اذانه (فقال مثل مايقول) الا في الحيعلتين (فله مثل أجره) قال المناوى ولا يلزم تساويهما (طب عن معاوية) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من سمع) بالتشديد (سمع الله به ومن رايا) بعمله (رايا الله به) قال المناوى قال النووى معناه من رايا بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه وقيل معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها أظهر الله عيوبه وقيل أسمعه المكروه وقيل أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه اياه ليكون ذلك حسرة عليه وحظه منه (حم م عن ابن عباس ﷺ من سمى المدينة) النبوية (يثرب) قال المناوى بفتح فسكون سميت به باسم من سكنها أولا (فليستغفر الله) قال المناوى لما وقع فيه من الاثم لان التثريب الفساد ولا يليق بها ذلك فتسميتها بذلك حرام لان الاستغفار انما هو عن خطيئة اه وقال الشيخ تسميتها بذلك مكروه تنزيها (هي طابة هي طابة) أي اللائق بها هذا الاسم دون الاول (حم عن البراء) بن عازب باسناد صحيح ﷺ (من سها في صلاته في ثلاث أو اربع) أي شك هل صلى ثلاثا أو أربعا (فليتم) وجوبا بأن يجعلها ثلاثا ويأتي برابعة (فان الزيادة خير من النقصان) أخذ به الشافعي فقال من شك عمل بيقينه فيأخذ بالاقل (ك عن عبد الرحمن بن عوف ﷺ من سود مع قوم) بفتح السين والواو المشددة من كثر سواد قوم بأن عاشرهم وناصرهم وسكن معهم (فهو منهم) أي في حكمهم (ومن روع) بالتشديد (مسلما لرضا) أي لاجل رضا (سلطان جيء به يوم القيامة معه) أي مقيدا مغلولا مثله فيحشر معه ويدخل النار معه (خط عن انس) بن مالك ﷺ (من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة) قال المناوى أي يصير الشعر نفسه نورا يهتدى به صاحبه والشيب وان كان ليس من كسب العبد لكنه اذا كان بسبب نحو جهاد أو خوف من الله ينزل منزلته قال العلقمى وسببه ماروى الخلال في جامعه عن الطارق بن حبيب أن حجاما أخذ من شارب النبي صلى الله عليه وسلم فرأى شيبة في لحيته فاهوى اليها ليأخذها فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم يده وقال من شاب فذكره وعلى هذا

اى من غير الرشد ان يقرأ الغير رشده بالاضافة للضمير لا بالتاء والا فالاقل أى من غير الرشدة (قوله ومن اتبع الصيد غفل) اى عن طاعة الله تعالى فهو مذموم الا اذا كان لنحو فاقة دين (قوله السلطان) اى من له سلطنة افتتن لانه حينئذ لا يرضى بحاله من ضيق العيش لان رضا النفس بما قسم الله لها اذا اطلعت على أكثر منه قليل جدا (قوله في سبيل الله) اى الجهاد (قوله بايع) أى باع نفسه لله فهو من البيع ويصح انه من المبايعة (قوله يلتمس فيه) اى بسبب سلوكه هذا الطريق في سببه أو المراد يلتمس في غايته ويؤخذ من هذا الحديث أن طالب العلم يموت مؤمنا (قوله طريقا الى الجنة) في الدنيا بالاعانة على اسباب الجنة من الطاعة وفي الآخرة بادخالها بلا سابقة عذاب حيث لم يكن عليه ما يمنعه (قوله سمع) اى قال قولا أو فعل فعلا لاجل ان يحمده الناس سمع الله به أى فضحه يوم القيامة باعلام الناس بانه مراء (قوله يثرب) فيكره ذلك وما في القرآن من تسميتها بذلك فقبل ورود النهى قرره شيخنا على انه حكاية من الله تعالى عن المنافقين حيث قال واذ قالت طائفة منهم يا أهل يثرب لا مقام لكم (قوله وأربع) نسخة او اربع (قوله سود) اى كثر جيش قوم بأن خالطهم فله حكمهم من صلاح وغيره (قوله روع) اى خوفه بنحو سل سيف وان لم يضر به (قوله نورا الخ) اى خلق الله له نورا يوم القيامة يسعى بين يديه

(قوله شد دسلطانه) اى قوى نفسه بارتكاب محرم كشرب خمر للقوة وقتل ايهاب افاده الشارح وقرره شيخنا اى اعان ذا سلطنة على معصية كما يقع لاعوان الظلمة (قوله اوهن) اى اظهر الله كيده لعدم قدرته على اقامة الحجة (قوله شرب الخمر) ولو قليلا وان لم يسكر (قوله حرمها) أى لعدم دخول الجنة او يدخلها ولكن يحرم التلذذ بها (قوله عطشان) نسخة عطشانا وليست ظاهرة لانه ممنوع الصرف (قوله نورالايمان) أى بعضه لا كماله أى لا جميعه (قوله لم يقبل الله الخ) أى لم يثبه هذه المدة وخص الصلاة لانها افضل اعمال البدن والا فغيرها كذلك (قوله بصقة) أى قدرها (قوله فاجلدوه ثمانين) ان كان حرا والا فاربعين (قوله يستباح بها مال الخ) لم يقل يستبيح لان الشاهد لا يستبيح بشهادته وانما الذى يستبيح المشهود له ولم يقل أو يسفك بها دم بل قال او يسفك بها دما لان شهادته سبب لسفك دمه فكانه السافك للدم وقد يقال انه يصح أن يقال يستبيح بها مال الخ أى يتسبب فى ذلك فكانه المستبيح فتأمل (قوله ثم وضعه) أى ضرب به فدمه هدر لانه صائل (قوله ايمانا) أى تصديقا بانه فرض واحتسابا أى اخلاصا لله من الرياء

فيكره نتف الشيب للفاعل والمفعول به قال النووى ولو قيل يحرم النتف للنهى الصريح فى الصحيح لم يبعد ولا فرق بين نتفه من اللحية والراس والشارب والعنفقة والحاجب والعذار وبين الرجل والمرأة (ت ن عن كعب بن مرة) واسناده حسن ۞ (من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نورا مالم يغيرها) أى بالسواد لغير الجهاد (الحاكم فى الكنى) والالقاب (عن ام سليم) بنت ملحان الانصارية واسناده حسن ۞ (من شدد سلطانه بمعصية الله) أى قوى حجته بارتكاب محرم (اوهن الله كيده يوم القيامة) أى أضعف تدبيره ورده خاسئا (حم عن قيس بن سعد) بن عبادة واسناده حسن ۞ (من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها) قبل أن يموت (حرمها) بضم فكسر (فى الآخرة) قال المناوى أى حرم دخول الجنة ان لم يعف عنه اذ ليس ثم الا جنة ونار والخمر من شراب الجنة فاذا لم يشربها لم يدخلها اه وقال العلقمى قال القرطبى يحتمل أنه لا يشتهى ذلك فى الجنة كما لا يشتهى منزلة من هو أرفع منه (حم ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (من شرب الخمر اتى عطشان يوم القيامة) قال المناوى لان الخمر يدفع العطش ومن استعجل على الشئ قبل أوانه عوقب بحرمانه (حم عن قيس بن سعد وابن عمرو) ابن العاص ۞ (من شرب خمرا) عالما مختارا (خرج نور الايمان من جوفه) فان تاب عاد اليه (طس عن ابى هريرة ۞ من شرب مسكرا ما) [2] أى سواء كان خمرا وهو المتخذ من ماء العنب أو غيره وهو المتخذ من غيره (لم يقبل الله له صلاة أربعين يوما) قال المناوى خص الصلاة لانها أفضل عبادات البدن والاربعين لان الخمر يبقى فى جوف الشارب وعروقه تلك المدة (طب عن السائب بن يزيد) واسناده حسن ۞ (من شرب بصقة من خمر) أى شيأ قليلا بقدر ما يخرج من الفم من البصاق (فاجلدوه ثمانين) ان كان حرا والا فعشرين (طب عن ابن عمرو) بن العاص ۞ (من شهد ان لا اله الا الله) أى ومحمد رسول الله فاكتفى بأحد الجزأين عن الآخر (دخل الجنة) أى لا بد من دخوله اياها وان عذب (البزار عن ابن عمر) باسناد صحيح ۞ (من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله) صادقا من قلبه كما فى رواية (حرم الله عليه النار) قال المناوى نار الخلود أو اذا اجتنب الذنوب أو تاب أو عفى عنه (حم م ت عن عبادة) بن الصامت ۞ (من شهد شهادة يستباح بها مال امرء مسلم) وكذا كل معصوم (او يسفك بها دما) ظلما (فقد اوجب النار) أى فعل فعلا أوجب له دخولها وتعذيبه بها (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ۞ (من شهر سيفه) من غمده للقتال (ثم وضعه) قال المناوى اراد بوضعه ضربه به (فدمه هدر) ان استحل والا فالمراد التنفير عن قتال المؤمنين (ن ك عن ابن الزبير) بن العوام ۞ ([7] من صام رمضان ايمانا) قال العلقمى قال فى الفتح المراد بالايمان الاعتقاد بحق فرضية الصوم (واحتسابا) المراد بالاحتساب طلب الثواب من الله تعالى قال أبو البقاء وفى نصب ذلك وجهان أحدهما هو مصدر فى موضع الحال أى من صام مؤمنا محتسبا كقوله تعالى يأتينك سعيا أى ساعيات والثانى هو مفعول لاجله أى للايمان والاحتساب (غفر له ما تقدم من ذنبه) مفرد مضاف فيعم جميع الذنوب والمراد الصغائر كما تقدم (وما تأخر) قال المناوى من الصغائر المتعلقة بحق

(2) فى نسخ المتن والمناوى من شرب مسكرا ما كان بزيادة كان بعد ما اه

(7) فى نسخ المتن والمناوى زيادة حديث قبل هذا الحديث ونصه من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه حم ق ع عن أبى هريرة اه

الله

الله (خط عن ابن عباس ﷺ من صام رمضان واتبعه ستا من شوال) قال العلقمي لم يقل ستة مع ان المعدود مذكر لانه اذا حذف جاز فيه الوجهان (كان كصوم الدهر) قال العلقمي قال شيخنا زاد النسائي من حديث ثوبان الحسنة بعشر فشهر رمضان بعشرة أشهر والستة بشهرين فذلك تمام السنة ولا يشكل على هذا ما قيل انه يلزم على ذلك مساواة ثواب الفرض بالنفل لانه انما صار سنة بالتضعيف وهو مجرد فضل من الله تعالى (حم م ٤ عن ابي ايوب) الانصاري ﷺ (من صام رمضان وستا من شوال والاربعاء والخميس دخل الجنة) بالمعنى المار قال المناوي وقوله الاربعاء والخميس يحتمل أن يكون من شوال غير تلك الستة منه ويحتمل كونهما من جميع الشهور وهو أظهر (حم عن رجل) صحابي ﷺ (من صام ثلاثة أيام من كل شهر) قال المناوي قيل الايام البيض وقيل أية ثلاثة كانت (فقد صام الدهر كله) لان صوم كل يوم حسنة ومن جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فمن داوم على ذلك كان من الصائمين وان كان من الطاعمين (حم ت ن ه والضياء عن ابي ذر) باسناد ضعيف ﷺ (من صام يوما في سبيل الله) قال النووي فيه فضيلة الصيام في سبيل الله وهو محمول على من لا يتضرر به ولا يفوت به حق ولا يختل به قتال ولا غيره من مهمات غزوه (بعد الله وجهه عن النار) قال النووي أي عافاه منها وباعده عنها (سبعين خريفا) اى سنة أي باعده عنها مسافة تقطع في سبعين سنة (حم ق ت ن عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (من صام يوم عرفة غفر الله له سنتين سنة أمامه وسنة خلفه) قال المناوي وهي التي هو فيها اى الذنوب الصادرة في العامين والمراد غير الكبائر وهو في حق غير الحاج اما الحاج فيكره له صومه (ه عن قتادة بن النعمان) واسناده حسن ﷺ (من صام يوما من المحرم فله بكل يوم ثلاثون حسنة) ولهذا ذهب جمع الى ان أفضل الصيام بعد رمضان المحرم (طب عن ابن عباس ﷺ من صام يوما تطوعا لم يطلع عليه احد لم يرض الله له بثواب دون الجنة) أى دخولها بدون عذاب (خط عن سهل بن سعد) باسناد ضعيف ﷺ (من صام الابد) أى سرد الصوم دائما (فلا صام ولا افطر) اخبار بأنه كالذى لم يفعل شيأ لانه اذا تعود ذلك انتفت عنه المشقة فكأنه لم يصم (حم ن ك عن عبد الله بن الشخير) باسناد صحيح ﷺ (من صام ثلاثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتب له عبادة سنتين) بنون قبل المثناة (طس عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (من صام يوما لم يخرقه) بما نهى الصائم عنه لغيبة (كتب له عشر حسنات حل عن البراء) بن عازب واسناده حسن ﷺ (من صبر على القوت الشديد) أي العيش الضيق (صبرا جميلا) اى من غير تضجر ولا شكوى (اسكنه الله من الفردوس حيث شاء) جزاء له على ذلك (ابو الشيخ في الثواب عن البراء) بن عازب واسناده حسن ﷺ (من صدع رأسه) اى حصل له وجع في رأسه (في سبيل الله) أى الجهاد أو الحج (فاحتسب) طلب بذلك الثواب عند الله (غفر له ما كان قبل ذلك من ذنب) والمراد الصغائر (طب عن ابن عمرو) وحسنه الترمذي ﷺ (من صرع عن دابته) أى سقط عنها فمات (فهو شهيد) اى من شهداء المعركة ان كان سقوطه بسبب القتال والا فمن شهداء الآخرة (طب عن عقبة بن عامر ﷺ من صلى الصبح) في جماعة كما في رواية مسلم فهو مقيد لمقيد الروايات المطلقة (فهو في ذمة الله) بكسر المعجمة عهده أو أمانه أو ضمانه (فلا يتبعنكم الله بشئ من ذمته) المراد النهى عن أذيته أى فلا

(قوله واتبعه ستا) أى متوالية أولا (قوله والاربعاء والخميس) اى من كل شهر دخل الجنة اى مع السابقين (قوله ثلاثة ايام) اى البيض او السود أو غيرهما (قوله في سبيل الله) أى الجهاد (قوله سنة أمامه وسنة خلفه) بخلاف يوم عاشوراء فيكفر سنة فقط لانه موسوى ويوم عرفة محمدى (قوله لم يطلع عليه احد) أى لبعده عن الرياء وقوله من صام الابد أى وهو يشق عليه صومه فلا صام اى فلا ثواب له ولا أفطر أى تلذذ بالفطر وقوله لم يخرقه اى بما نهى عنه من المعاصى (قوله الشديد) أى الضيق لشدته عليه في تحصيله (قوله الفردوس) هى أعلى الجنة وفيها مراتب بعضها أعلى من بعض فقولهم جنة الفردوس من اضافة العام للخاص أوهى للبيان وقوله حيث شاء أى فيخيره الله تعالى (قوله صدع الخ) الصداع وجع الرأس وقيل خاص بجانب الرأس الايمن او الايسر ومثل الصداع في ذلك غيره من سائر الامراض (قوله فلا يتبعنكم الله) أى لا يطالبكم بشئ من عهده ومنهياته

تتعرضوا له بالاذى (ت عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليصل الصبح) أى فليتمها بأن يأتى بركعة أخرى وتكون أداء (ك عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (من صلى البردين) قال العلقمى بفتح الموحدة وسكون الراء تثنية برد والمراد صلاة الفجر والعصر زاد فى رواية لمسلم يعنى العصر والفجر قال الخطابى سميا بردين لانهما يصليان فى بردى النهار وهما طرفاه حين يطيب الهواء وتذهب سورة الحر وقال القزاز فى توجيه اختصاص هاتين الصلاتين بدخول الجنة دون غيرهما من الصلوات ما محصله ان من موصولة لا شرطية والمراد الذين صلوهما أول ما فرضت الصلاة ثم ماتوا قبل فرض الصلوات الخمس لانها فرضت أولا ركعتين بالغداة وركعتين بالعشى ثم فرضت الصلوات الخمس فهى خبر عن أناس مخصوصين لا عموم فيه قلت ولا يخفى ما فيه من التكلف والاوجه ان من فى الحديث شرطية وقوله (دخل الجنة) جواب الشرط وعدل عن الاصل وهو فعل المضارع كأن يقول يدخل الجنة ارادة للتأكيد فى وقوعه بجعل ما سيقع كالواقع وقال المناوى بغير عذاب أو بعده ومفهومه أن من لم يصلهما لا يدخلها وهو محمول على المستحل واستدل به من قال الصلاة الوسطى هى الصبح والعصر معا (م عن ابى موسى ﷺ من صلى الفجر) فى جماعة (فهو فى ذمة الله) اى أمانه وخص الصبح لما فيها من المشقة (وحسابه على الله) فيما يخفيه من نحو رياء وليس المراد أنه لا يطالب بباقى الصلوات (طب عن والد ابى مالك الاشجعى) واسناده حسن (من صلى الغداة) أى الصبح (كان فى ذمة الله حتى يمسى) أى يدخل المساء (طب عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (من صلى العشاء فى جماعة) ثم صلى الصبح فى جماعة (فقد اخذ بحظه من ليلة القدر) قال المناوى أخذ به الشافعى فى القديم فقال من شهد العشاء والصبح فى جماعة ليلة القدر أخذ حظه منها ولم ينص فى الجديد على خلافه (طب عن ابى امامة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من صلى العشاء فى جماعة) أى معهم (فكأنما قام نصف ليله) أى اشتغل بالعبادة الى نصف الليل (ومن صلى الصبح فى جماعة فكأنما صلى الليل كله) قال العلقمى يعنى مع صلاة العشاء فى جماعة يحصل له ثواب جميع الليل قال المناوى وأخذ بظاهره الظاهرية فقالوا يحصل لمن صلاهما فى جماعة قيام ليلة ونصف ويرده رواية أبى ذر من صلى العشاء والصبح الخ (حم م عن عثمان ﷺ من صلى فى اليوم والليلة اثنتى عشرة ركعة تطوعا بنى الله له بيتا فى الجنة) قال العلقمى فى الحديث حجة لما ذهب اليه الجمهور أن الفرائض لها رواتب مسنونة وذهب مالك الى انه لا رواتب فى ذلك ولا توقيت ما عدا ركعتى الفجر قال العلماء والحكمة فى مشروعية النوافل التكميل للفرائض ان عرض فيها نقص ولم يبين فى هذه الرواية العدد المذكور وقد بينه النسائى عن أم حبيبة فقال أربع ركعات قبل الظهر وركعتين بعده وركعتين قبل العصر وركعتين بعد المغرب وركعتين قبل صلاة العشاء (حم م د ن ه عن ام حبيبة ﷺ من صلى قبل الظهر أربعا غفر له ذنوبه) الصغائر الواقعة (يومه ذلك خط عن انس ﷺ من صلى قبل الظهر أربعا كان) ثواب ذلك (كعدل رقبة) أى مثل ثواب عتق نسمة (من بنى اسمعيل) بن ابراهيم الخليل (طب عن رجل) صحابى انصارى واسناده حسن ﷺ (من صلى الضحى أربعا وقبل الاولى اربعا بنى له بيت فى الجنة) قال المناوى الظاهر أن المراد بالاولى الظهر لانها أول صلاة ظهرت وفرضت وفعلت

(قوله من الصبح الخ) مثل الصبح غيرها فى أنها تقع اداء بادراك ركعة (قوله البردين) خصهما لانهما فى وقت التكاسل اذ الصبح فى وقت النوم والعصر فى وقت الاشتغال بالمعاش فهما اشق على النفس من سائر الصلوات (قوله وحسابه على الله) أى فيستره ولا يطلع عليه ملكا ولا غيره بل يحاسبه بنفسه ويغفر له (قوله فكأنما قام نصف ليله الخ) لا من كل وجه (قوله من ليلة القدر) أى اذا صلى العشاء فى جماعة والصبح كذلك وصادف ذلك ليلة القدر حصل له ثواب قيام ليلة القدر وان نام بقية ليله (قوله تطوعا) أى غير الفرض وفيه رد على من نفى الرواتب لغير الصبح فقال هى نوافل والرواتب سنة الصبح فقط (قوله اربعا) بتسليمة أو تسليمتين ومثل الظهر الجمعة (قوله كعدل) بكسر العين وفتحها

(طس عن ابي موسى) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من صلى قبل العصر اربعا حرمه الله على النار) أي كفر الله عنه بذلك ذنوبه فلا يعاقب بالنار عليها او يحتمل غير ذلك قال المناوي وفي رواية لم تمسه النار وفيه ندب أربع قبل العصر وعليه الشافعي (طب عن ابن عمر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من صلى بعد المغرب ركعتين قبل ان يتكلم) قال المناوي أي بشيء من امور الدنيا او يحتمل الاطلاق (كتبتا) أي الركعتان أي ثوابهما (في عليين) قال المناوي علم لديوان الخير الذي دون فيه كل ما عمله صلحاء الثقلين (عب عن مكحول مرسلا) وهو الشامي واسناده صحيح ﷺ (من صلى بعد المغرب ست ركعات لم يتكلم فيما بينهن بسوء عدلن له) بالبناء للمفعول (بعبادة ثنتي عشرة سنة) قال المناوي والقليل قد يفضل الكثير بمقارنة ما يخصه من الاوقات والاحوال (ت ه عن ابي هريرة) قال العلقمي قال الدميري حديث ضعيف ﷺ (من صلى بين المغرب والعشاء) يحتمل ان من شرطية والجواب محذوف أي فاز بالاجر العظيم أو نحو ذلك (فانها صلاة الاوابين) قال المناوي تمامه ثم تلا قوله تعالى انه كان للاوابين غفورا واحياء ما بين العشاءين سنة مؤكدة (ابن نصر عن محمد بن المنكدر مرسلا) ﷺ من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة) قال المناوي فيه ندب صلاة الرغائب لانها مخصوصة بما بين العشاءين (ه عن عائشة ﷺ من صلى ست ركعات بعد المغرب قبل ان يتكلم غفر له بها ذنوب خمسين سنة) قال المناوي أي الصغائر الواقعة فيها ولا تعارض بينه وبين خبر الاثني عشر لان ذلك في الكتابة وهذا في المحو (ابن نصر عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة من ذهب) قال المناوي تمسك به من جعل الضحى ثنتي عشرة وهو ما في الروضة لكن الاصح عند الشافعية ان اكثرها ثمان (ت ه عن انس) واسناده ضعيف ﷺ (من صلى ركعتين في خلاء) أي في محل خال من الآدميين بحيث (لا يراه الا الله والملائكة) ومن في معناهم وهم الجن (كتب له براءة من النار) يحتمل أن الله سبحانه وتعالى بسبب ذلك يوفقه للتوبة أو يعفو عنه ويرضي خصماءه فلا تمسه النار (ابن عساكر عن جابر ﷺ من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا) وكلما ازداد زاده بتلك النسبة (حم م ٣ عن ابي هريرة ﷺ من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشر صلوات وحط عنه عشر خطيئات ورفع له عشر درجات) قال العلقمي قال شيخنا قال ابن العربي ان قيل قد قال الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها فما فائدة هذا الحديث قلنا أعظم فائدة وذلك ان القرآن اقتضى أن من جاء بحسنة تضاعف عشرة والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة فمقتضى القرآن أن يعطى عشر درجات في الجنة وأخبر ان الله تعالى يصلي على من صلى على رسوله عشرا وذكر الله العبد أعظم من الحسنة مضاعفة قال ويحقق ذلك ان الله تعالى لم يجعل جزاء ذكره الا ذكره وكذلك جعل جزاء ذكر نبيه ذكره لمن ذكره قال العراقي ولم يقتصر على ذلك حتى زاده كتابة عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات ورفعه عشر درجات كما ورد في الاحاديث وقال القاضي معناه رحمته وتضعيف اجره كقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها قال وقد تكون الصلاة على وجهها وظاهرها تشريفا له بين الملائكة كما في الحديث وان ذكرني في ملا ذكرته في ملا خير منه (حم حد ن ك عن انس) وهو حديث صحيح ﷺ (من صلى على

(قوله على النار) أي نار الخلود (قوله قبل أن يتكلم) أي بسوء وقيل مطلقا وهو اولى (قوله كتبتا) أي ثوابهما في عليين أي على وجه مخصوص اعلى من غيره والا فكل اعمال الخير تكتب في عليين (قوله عدلن) بالبناء للمفعول على نسخة بعبادة وعلى نسخة عبادة بحذف الباء يقرأ عدلن بالبناء للفاعل (قوله في خلاء) أي محل خال (قوله صلى علي) أي طلب ودعا لي بزيادة القرب منه تعالى (قوله صلى الله عليه) أي نجلى عليه فرحمه عشر رحمات

حين يصبح عشرا وحين يمسي عشرا ادركته شفاعتي يوم القيامة) قال المناوي المراد شفاعة خاصة غير العامة (طب عن ابي الدرداء ﷺ من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا) أي بعيدا عني (ابلغته) قال المناوي أي أخبرت به على لسان بعض الملائكة لان روحه تعلقا بمقره الشريف وحرام على الارض ان تأكل أجساد الانبياء فحاله كحال النائم (هب عن ابي هريرة ﷺ من صلى علي صلاة واحدة كتب الله له قيراطا) من الاجر (والقيراط مثل) جبل (احد) في عظم القدر (عد عن علي) باسناد حسن ﷺ (من صلى صلاة) مفروضة (لم يتمها) بأن أخل بشئ من ابعاضها أو هيئاتها (زيد عليها من سبحاته) أي نوافله (حتى تتم) أي تصير كاملة (طب عن عائذ بن قرط) الشامي ﷺ (من صلى خلف امام فليقرأ بفاتحة الكتاب) قال المناوي ولا تجزيه قراءة الامام وعليه الشافعي وقال الحنفية تجزيه (طب عن عبادة بن الصامت ﷺ من صلى عليه) وهو ميت (مائة من المسلمين غفر له ذنوبه) قال المناوي ظاهره حتى الكبائر (ه عن ابي هريرة ﷺ من صلى على جنازة في المسجد فلا شئ عليه) قال العلقمي في رواية فلا شئ عليه أوله بالشك تمسك به أبو حنيفة ومالك قال النووي في المشهور عنه محمول على ان معناه لا شئ عليه فاللام بمعنى على كما قال تعالى وان اسأتم فلها أي عليها كما قال الشاعر * فخر صريعا لليدين وللفم * وقيل هو محمول على نقصان اجره اذ لم يتبعها للدفن فان الغالب ان المصلي عليها في المسجد ينصرف الى أهله والمصلي عليها في الصحراء يحضر دفنها فينقص من أجره فيكون التقدير فلا أجر له كامل فان قيل لا حجة في حديث عائشة لاحتمال انه عليه الصلاة والسلام انما صلى على سهل في المسجد لمطر أو غيره أو انه وضعه خارج المسجد وصلى هو في المسجد أو أن المراد بالمسجد مصلى الاموات فالجواب أن قول عائشة وفعلها وفعل بقية أمهات المؤمنين يرد هذه الاحتمالات والظاهر أن باب المسجد لم يكن في صوب القبلة حتى يتهيأ لمن في المسجد الصلاة على الجنازة الخارجة عنه (د عن ابي هريرة ﷺ من صلى صلاة مفروضة فله دعوة مستجابة ومن ختم القرآن فله دعوة مستجابة) قال المناوي أي عقبها اما ان تعجل واما ان تؤخر له في الآخرة (طب عن العرباض ابن سارية ﷺ (من صمت) أي سكت عن النطق بما لا يعنيه أي ما لا ثواب له فيه (نجا) من العقاب والعتاب يوم المآب (حم ت عن ابن عمرو) باسناد ضعفه النووي ﷺ (من صنع اليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيرا فقد ابلغ في الثناء) لاعترافه بالعجز عن جزائه وهذا عند العجز عن مكافأته بالاحسان فان قدر على مكافأته فالجمع بينهما أفضل من الاقتصار على الدعاء (ت ن حب عن اسامة) بن زيد واسناده صحيح ﷺ (من صنع الى احد من اهل بيتي يدا) أي فعل معهم معروفا (كافأته عليها يوم القيامة) فيه الحث على الاحسان الى اهل البيت (ابن عساكر عن علي) باسناد ضعيف ﷺ (من صنع صنيعة الى احد من خلف) بكسر المهملة وسكون اللام وقال بعضهم بفتح المعجمة واللام (عبد المطلب) أي ذريته (في الدنيا فعلي مكافأته اذا لقيني) يعني في القيامة (خط عن عثمان بن عفان ﷺ من صور صورة) أي ذات روح (في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ) أي ليس بقادر على ذلك فهو كناية عن طول مدة تعذيبه (حم ق ن عن ابن عباس ﷺ من ضار) بشدة الراء أي

(قوله نائيا) أي بعيدا ابلغته أي بلغني الملك ذلك فيقول فلان يصلي عليك لا فرق في ذلك بين ليلة الجمعة وغيرها (قوله لم يتمها) بان حصل فيها خلل لم يشعر به ترك ركن نسيانا أو ترك ابعاض وهيئات لم ترفع كذلك اذ لا يرفع الا التام فيتمها الله تعالى من سبحاته أي نوافله لترفع تامة (قوله من صلى عليه) أي على جنازته (قوله مائة من المسلمين) وفي رواية سبعون وفي أخرى ثلاثة صفوف وان قل الصف كاثنين (قوله فلا شئ عليه) هذا يدل لما أورد على من كره صلاة الجنازة في المسجد (قوله صلاة فريضة فله) أي عقبها دعوة مستجابة بعين ما طلب أو بغيره عاجلا أو آجلا وكذا ما بعده (قوله من صمت) أي سكت عن كل ما يخالف الشرع نجا من العذاب والحساب ولذا قال صلى الله عليه وسلم كف عنك هذا وهل يكب الناس الخ ولذا جعل اللسان حصينا الاسنان والشفتان ليتأمل في الكلام قبل خروجه (قوله من أهل بيتي) هم أولاد الحسنين وسيأتي ذكر أولاد عبد المطلب أيضا أي المسلمون منهم (قوله كافأته الخ) أي فيلزم نجاته لان الله لا يرد رسوله فمن كافأه كان ناجيا فيطلب فعل المعروف معهم ما أمكن (قوله صورة) أي ذات روح لا صورة نحو شجر ومسجد (قوله وليس بنافخ) أي فتكليفه ذلك لاظهار سبب عذابه ومزيد المشقة والعذاب عليه ويؤخذ منه جواز التكليف بالمحال (قوله ضار) أي نفسه أو غيره ومن شاق أي أوصل مشقة لنفسه بحمل شئ

اوصل ضررا الى معصوم (ضر الله به) أى أوقع به الضرر البالغ (ومن شاق) بشدة القاف أى
أوصل مشقة الى معصوم (شق الله عليه) أى ادخل عليه ما يشق عليه (حم ٤ عن أبى
صرمة) بصاد مهملة مكسورة وراء ساكنة (مالك بن قيس) واسناده حسن ۞ (من ضحى)
أضحية (طيبة بها نفسه) أى من غير كراهة ولا تضرر بالانفاق (محتسبا لأضحيته) أى طالبا
للثواب بها عند الله (كانت له حجابا من النار) قال المناوى أى حائلا بينه وبين دخولها
اه فيحتمل أن الله تعالى بسبب ذلك يوفقه للتوبة ويحتمل غير ذلك (طب عن الحسن
ابن على ۞ من ضحى قبل الصلاة) أى ذبح أضحيته قبل صلاة العيد (فانما ذبح لنفسه) قال
العلقمى كما فى مسلم عن البراء قال ضحى خالى أبو بردة قبل الصلاة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تلك شاة لحم أى ليست أضحية ولا ثواب فيها قال المناوى وفى رواية فانما هو لحم قدمه
لأهله (ومن ذبح بعد الصلاة) للعيد (فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين) وهى التضحية
(ق عن البراء) بن عازب ۞ (من ضحك فى الصلاة) زاد فى رواية قهقهة (فليعد الوضوء
والصلاة) لبطلان وضوئه بالقهقهة وبه أخذ أبو حنيفة (خط عن أبى هريرة) واسناده واه
۞ (من ضرب غلاما) أى قناله (حدا لم يأته) أى لم يأت بموجب ذلك الحد (أو لطمه) أى
ضربه على وجهه (فان كفارته) أى ستره أو غفره (أن يعتقه) قال العلقمى هذا محمول على
الندب (م عن ابن عمر ۞ من ضرب مملوكه ظالما) وفى نسخة ظالما له أى حال كونه ظالما له
فى ضربه اياه (أقيد) بضم الهمزة وكسر القاف وفى رواية اقتص (منه يوم القيامة) قال
المناوى ولا يلزمه فى أحكام الدنيا شئ (طب عن عمار) بن ياسر قال المناوى حسن ۞ (من
ضرب بسوط ظلما اقتص منه يوم القيامة) وان كان المضروب عبده (هق عن أبى هريرة)
واسناده حسن ۞ (من ضم يتيما له) بأن كان من أقاربه (أو لغيره) أى ليس من أقاربه أى
تكفل بمؤنته وما يحتاجه (حتى يغنيه الله عنه وجبت له الجنة) أى دخولها مع السابقين
أو من غير عذاب (طس عن عدى بن حاتم) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (من
ضن) أى بخل (بالمال أن ينفقه) فى وجوه البر (وبالليل أن يكابده) فى قيامه للتهجد
(فليكثر من سبحان الله وبحمده) أى فليلازم قول ذلك بقلب حاضر وفؤاد يقظان فانه يقوم
له مقام الانفاق والصلاة (أبو نعيم ف) كتاب (المعرفة) أى معرفة الصحابة (عن عبد
الله بن حبيب ۞ من ضيق منزلا أو قطع طريقا أو آذى مؤمنا) فى الجهاد (فلا جهاد له) أى
كاملا أو لا أجر له فى جهاده قال العلقمى وسببه كما فى أبى داود عن سهل بن معاذ بن أنس الجهنى
عن أبيه قال غزوت مع نبى الله صلى الله عليه وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل
وقطعوا الطريق فبعث نبى الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادى فى الناس أن من ضيق منزلا
فذكره وكذا من ضيق طريق الحاج والمسجد والجامع وفيه دليل على أنه يستحب للامام
اذا رأى بعض الناس فعل شيأ مما تقدم أن يبعث مناديا ينادى بازالة ما تضرر به الناس
ويتأذون به وهذا لا يختص بالجهاد بل أمير الحاج كذلك وكذا الامير والحاكم بالمدينة ومن
يتكلم فى الحسبة ونحو ذلك (حم د عن معاذ بن أنس) الجهنى قال العلقمى بجانبه علامة
الحسن ۞ (من طاف بالبيت سبعا وصلى ركعتين كان كعتق رقبة) وفى رواية أبى نعيم كعدل رقبة
يعتقها (ه عن ابن عمر) ورواه عنه أيضا الترمذى وقال حسن ۞ (من طاف بالبيت خمسين

تقبيل مثلا أو لغيره (قوله كانت له الخ) أى كان ثوابها وجزاؤها نجاته من النار (قوله طيبة بها نفسه) أى بسماحة نفس (قوله قبل الصلاة) أى قبل دخول وقت صلاة العيد والا فهى أضحية وان لم يصل العيد (قوله غلاما) أى رقيقا له (قوله لم يأته) أى لم يأت سببه كأن حده حد الزنا ولم يزن (قوله مملوكه) أى ذكرا أو أنثى ظالما له بأن ضربه لا للتأديب ونحوه أقيد أى اقتص منه (قوله بسوط) أى مثلا فمثله غيره من جميع آلات الضرب (قوله يتيما له) أى له الولاية عليه كأن كان جده لا أباه والا فهو ليس بيتيم (قوله سبحان الله وبحمده) فهى تقوم مقام ذلك فى الجملة لا من كل وجه (قوله منزلا) أى محلا تنزل فيه الغزاة أو قطع طريقا تمر فيه الغزاة آذى مسلما فى سفره للجهاد

مرة) قال العلقمى قال شيخنا حكى المحب الطبرى عن بعضهم أن المراد بالمرة الشوط ورده وقال المراد خمسون أسبوعا وقد ورد كذلك فى رواية الطبرانى فى الاوسط قال وليس المراد أن يأتى بها متوالية فى آن واحد وانما المراد أن توجد فى صحيفة حسناته ولو فى عمره كله (خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه) اى صار مغفورا له (ت عن ابن عباس ﷺ من طلب) من الله (الشهادة صادقا) أى مخلصا فى طلبه اياها (أعطيها) اى اعطاه الله اجر الشهادة بأن يبلغه منازل الشهداء (ولو لم تصبه) الشهادة بان مات على فراشه (حم م عن انس) بن مالك ﷺ (من طلب العلم لله تكفل الله برزقه) قال المناوى تكفلا خاصا كما يؤخذ من قوله (من حيث لا يحتسب) تنبيه قال الغزالى لا تظن أن العلم يفارقك بالموت فالموت لا يهدم محل العلم أصلا وليس الموت عدما حتى تظن انك اذا عدمت عدمت صفتك بل معنى الموت قطع علاقة الروح من البدن (خط عن زياد ابن الحرث الصيرامى) واسناده ضعيف ﷺ (من طلب العلم فهو فى سبيل الله حتى يرجع) قال المناوى قال الغزالى هذا وما قبله وما بعده فى العلم النافع وهو ما يزيد فى الخوف من الله وينقص من الرغبة فى الدنيا (حل عن انس ﷺ من طلب العلم ليجارى به العلماء) قال العلقمى قال فى النهاية أى يجرى معهم فى المناظرة والجدل ليظهر علمه الى الناس رياء وسمعة (اوليمارى به السفهاء) اى يحاجهم ويجادلهم (أو يصرف وجوه الناس اليه) اى يطلبه بنية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العوام اليه (ادخله الله النار) جزاء بما عمل (ت عن كعب بن مالك من طلق البدعة الزمناه بدعته) قال المناوى كذا فى نسخة هذا الكتاب ولعله غير صواب اذ الذى فى الاصول الصحيحة من سنن البيهقى مخرجه وكذا الدارقطنى وغيرهما من طلق للبدعة الزمناه بدعته اى ان الطلاق البدعى يلزم ويقع وان كان حراما (هق عن معاذ) بن جبل واسناده ضعيف ﷺ (من ظلم قيد) بكسر القاف وسكون المثناة التحتية اى قدر (شبر من الارض طوقه) بالبناء للمفعول (من سبع ارضين) قال المناوى بفتح الراء وقد تسكن اى يوم القيامة فيجعل الارض فى عنقه كالطوق (حم ق عن عائشة وعن سعيد بن زيد ﷺ من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة) بضم الخاء المعجمة وتفتح والراء ساكنة ما يخترف اى يجنى من الثمر شبه ما يحوزه العائد من الثواب بما يحوزه المخترف من الثمر (حتى يرجع) وقيل المراد بالخرفة هنا الطريق (م عن ثوبان) مولى المصطفى ﷺ (من عاذ بالله فقد عاذ بمعاذ) بفتح الميم قال فى النهاية يقال عذت به أعوذ عوذا وعياذا ومعاذا اى لجأت اليه والمعاذ المصدر والمكان والزمان المعنى فقد لجأ الى ملجأ عظيم (حم عن عثمان) بن عفان (وابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ﷺ (من عال جاريتين) اى ربى صغيرتين وقام بمصالحهما فى نحو نفقة وكسوة (حتى تدركا دخلت انا وهو الجنة كهاتين) وضم اصبعيه السبابة والوسطى مشيرا الى قرب فاعل ذلك منه أى دخل مصاحبا الى قربنا (م ت عن انس) بن مالك ﷺ (من عال اهل بيت من المسلمين) اى قام بكفايتهم (يومهم وليلتهم غفر الله له ذنوبه) الصغائر (ابن عساكر عن على) امير المؤمنين ﷺ (من عال ثلاث بنات فادبهن) باداب الشريعة وعلمهن (وزوجهن وأحسن اليهن) قال المناوى بعد الزواج بنحو صلة وزيارة (فله الجنة) اى دخولها مع السابقين فيه تأكيد حق البنات على حق البنين لضعفهن عن الاكتساب (د عن ابى سعيد) واسناده صحيح ﷺ (من عد غدا من أجله فقد أساء

(قوله كيوم ولدته أمه) أى فيطهر من جميع الذنوب الصغائر (قوله الشهادة) أى الموت فى الجهاد (قوله من طلب العلم) أى الشرعى وآلاته (قوله فهو فى سبيل الله) فكأنه فى الجهاد حتى يرجع من الطريق فثوابه كثواب المجاهد لامن كل وجه أو المراد بسبيل الله عبادة الله (قوله من طلب البدعة) أى طلب أمرا مبتدعا مخالفا الشرع الزمناه بدعته أى وكلناه الى بدعته وعذبناه عليها وفى رواية من طلق للبدعة اى اوقع الطلاق فى زمن البدعة الزمناه وقوع الطلاق وان حرم فمن ذهب الى أن الطلاق البدعى لا يقع يرده هذا الحديث (قوله طوقه) بأن يطول عنقه ويجعل كالطوق فيه (قوله فى خرفة الجنة) أى ثمرها اى كأنه فى بستان الجنة يقتطف من ثماره (قوله من عاذ) أى استعاذ (قوله بمعاذ) بفتح الميم اى محل اعاذة وملجأ ولذا لما قالت بعض زوجاته صلى الله عليه وسلم للمستعيذ انه يحب كلمة تقولها له وهى أعوذ بالله منك وحملها على ذلك الغيرة فلما قالت ذلك جهلها بالحال طلقها صلى الله عليه وسلم (قوله جاريتين) أى بنتين صغيرتين (قوله كهاتين) وضم أصبعيه اشارة الى انه ينال بعض من مرتبته صلى الله عليه وسلم وذلك لعجز البنات وضعفهن عن الذكور (قوله ثلاث بنات) سواء كن له أو لغيره (قوله من عد غدا الخ) فلا يؤخر عمله لاصالح الليلة قبل

محبة الموت) القصد به الحث على قصر الامل (هب عن انس ﷺ من عرض عليه ريحان)
اى نبت طيب الريح من انواع المشموم (فلا يرده) قال المناوى بالرفع على الاشهر (فانه
خفيف المحمل) بفتح الميم الاولى وكسر الثانية أى خفيف الحمل (طيب الريح) قال المناوى
تعليل لبعض العلة لا لتمامها اذ المراد لا يرده لانه هدية قليلة تافهة لا يتأذى المهدى بها فلا وجه
لردها (د ن عن ابى هريرة ﷺ من عزى ثكلى) بفتح المثلثة مقصورا من فقدت ولدها
(كسى بردا فى الجنة) مكافأة له على تعزيتها لكن لا يعزى المرأة الشابة الا محرم وزوج (ت عن
ابى هريرة ﷺ من عزى مصابا) اى حمله على الصبر بوعد الاجر (فله مثل أجره) قال المناوى
أى له مثل اجر صبره اذ المصيبة ليست فعله ذكره ابن عبد السلام ونوزع اه فالمنازع له
يقول المصائب تكفر الذنوب ويحصل بها الثواب وان لم يصبر المصاب (ت ه عن ابن
مسعود) واسناده ضعيف ﷺ (من عشق) من يتصور حل نكاحه لها لا كالامرد انتهى وقال
الزيادى والامرد الذى لم يقصد نظره اليه بل وقع نظره عليه اتفاقا بشرط العفة والكتمان
(فعف ثم مات مات شهيدا) اى يكون من شهداء الآخرة قال المناوى لان العشق وان كان
مبدأه النظر لكنه غير موجب له فهو فعل الله بالعبد بلا سبب (خط عن عائشة) واسناده
ضعيف ﷺ (من عفا عند القدرة) على الانتصار لنفسه والانتقام من ظالمه (عفا الله عنه يوم
العسرة) قال المناوى أى يوم الفزع الاكبر وكفى بالعفو شرفا أن أجره مضمون العبد على الله
تعالى ففى خبر ابن عساكر والحكيم اذا كان يوم القيامة نادى مناد ليقم من كان أجره على
الله فلا يقوم الا العافون عن الناس (طب عن ابى امامة ﷺ من عفا عن دم لم يكن له ثواب
الا الجنة) اى دخولها مع السابقين (خط عن ابن عباس ﷺ من عفا عن قاتله) بان جرحه
جرحا يفضى الى الموت فعفا عنه (دخل الجنة) قال المناوى يعنى حصل له الامن من سوء الخاتمة
(ابن منده عن جابر الراسبى) بن عبد الله الدوسى ﷺ (من علق تميمة) قال فى النهاية خرزات
كانت العرب تعلقها على أولادهم يتقون بها العين بزعمهم (فقد أشرك) اى فعل فعل أهل
الشرك وهم يريدون دفع المقادير المكتوبة (حم ك عن عقبة بن عامر) الجهنى واسناده
صحيح ﷺ (من علق ودعة) بالتحريك شئ يخرج من البحر كالصدف على نحو ولده (فلا ودع الله
له) اى لا جعله فى دعة وسكون اى لا خفف الله عنه ما يخافه (ومن علق تميمة فلا تمم الله له)
ما أراده من الحفظ (حم ك عنه) أى عن عقبة بن عامر واسناده صحيح ﷺ (من علم ان الصلاة
عليه حق واجب دخل الجنة) يحتمل أن المراد حصل له الامن من سوء الخاتمة (حم ك عن
عثمان ﷺ من علم ان الله ربه وانى نبيه موقنا من قلبه حرمه الله على النار) قال المناوى اى نار
الخلود (البزار عن عمران) بن حصين ﷺ (من علم ان الليل يأويه الى اهله فليشهد الجمعة) اى

بل يبادر به الا انها الموت فينبغى قصر الامل وعدم أمل الحياة الا فى الخير (قوله ريحان) اى نبت ذو ريح طيب سواء
الاخضر وغيره من كل مشموم (قوله خفيف المحمل) أى قليل المؤنة (قوله عزى) التعزية الامر بالصبر والحث عليه بوعد الاجر
(قوله ثكلى) أى فاقدة ولدها وقوله فى الحديث الآتى من عزى مصابا أى بأى شئ كان أعم من فقد الولد وغيره (قوله من عشق)
من باب تعب والعشق المحبة مع تخلل الحب فى القلب فهو أخص من المحبة أى ولو لامرد كما فى الفروع خلافا للشارح
(قوله فعف) أى عن المحرمات فلا يقع منه نظر محرم ولا غيره كأن سمع صوته غيبة أو لاحت منه نظرة من غير قصد غيبة (قوله يوم العسرة) اى يوم القيامة (قوله من عفا عن دم) أى لنفسه كأن جرح فعفا عن جرحه أو لمورثه كأن عفا عن قاتل ولده او أخيه مثلا (قوله عن قاتله) اى بأن جرح جرحا يفضى الى موته فعفا عن جرحه ثم مات فيسقط حقه فى الآخرة اى ذنب الاقدام أما الوارث فحقه باق فى الدنيا لا يسقط بعفو المجروح (قوله الراسبى) بالموحدة (قوله تميمة) المراد بها الودعة الآتية فى الحديث الثانى وهى شئ يخرج من البحر كالصدف قرره شيخنا وفيه انه عطف التميمة على الودعة فى الحديث الآتى فهى غيرها من نحو كاغد يكتب فيه شئ من القرآن مثلا ويكون قوله فقد أشرك اى ان اعتقد انها تؤثر بطبعها والا فلا بأس بذلك بل يسن التبرك بحمل شئ من القرآن (قوله فلا ودع الله له) أى فلا
خفف عنه ولا جعله فى دعة وراحة مما يخاف منه (قوله دخل الجنة) لايمانه بما جاء عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يأويه) قال النووى
فى شرح مسلم فى آخر باب الحج نقلا عن القاضى عياض يقال آوى وأوى بالمد والقصر فى الفعل اللازم والمتعدى جميعا لكن
القصر فى اللازم أشهر وأفصح والمد فى المتعدى أشهر وأفصح اه من حاشية ابن علان على أذكار النووى (قوله فليشهد الجمعة) اى
ندبا اذ لا يجب الذهاب من محله الى محل اقامة الجمعة الا اذا سمع النداء من محله فاذا لم يسمعه لا يجب وان كان يرجع قبل دخول الليل

فتم يندب حيث رجع من يومه اما اذا لم يأوه الليل الى اهله بان احتاج الى المبيت في غير بلده فلا تطلب الجمعة حينئذ لمزيد المشقة (قوله من علم الرمي) اي النافع في الجهاد (قوله ميسرة المسجد) اي جانبه الايسر (قوله كفلين من الاجر) هذا لا يقتضي ان الصلاة في الجانب الايسر افضل من الايمن لانه مقيد بقلة اهل الجانب الايسر وتعطله فيزول بزوال هذا القيد (قوله الايسر)

فليحضرها (هق عن ابي هريرة) ﷺ من علم الرمي) بالسهام (ثم تركه) رغبة عن السنة وفي نسخة
ثم نسيه (فليس منا) اي ليس عاملا بامرنا (م عن عقبة بن عامر) الجهني ﷺ (من علم) بفتح
اللام المشددة غيره (علما فله اجر من عمل به) اي كاجره (لا ينقص) الاجر الحاصل
له (من اجر العامل شيأ ه عن معاذ بن انس) واسناده حسن ﷺ (من علم) غيره بالتشديد (آية
من كتاب الله تعالى او بابا من علم) شرعي (انمى الله اجره الى يوم القيامة) فلا ينقطع عونه
(ابن عساكر) في تاريخه (عن ابي سعيد) الخدري ﷺ (من عمر) بالتشديد (ميسرة المسجد)
قال المناوي اي صلى او اعتكف او ذكر الله في جهته اليسرى التي يعدل الناس عنها الى
اليمنى اه والظاهر ان المراد باليسرى اليسرى باعتبار الداخل ويحتمل باعتبار الامام والاول
اقرب الى كلام المناوي (كتب الله له كفلين من الاجر) اي نصيبين منه قاله لما ذكر له ان
ميسرة المسجد تعطلت (ه عن ابن عمر) ﷺ من عمر جانب المسجد الايسر) لقلة اهله (فله
اجران) قال المناوي لا يعارض ان الله وملائكته يصلون على ميامن الصفوف لان ما ورد
لعارض يزول بزواله (طب عن ابن عباس من عمر) بضم العين وكسر الميم مشددة اي
عاش (من امتي سبعين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر) اي لم يبق له عذرا في الرجوع اليه
بالطاعة لما ارسل اليه من الانذار (ك عن سعد بن سهل) باسناد صحيح ﷺ (من عمل عملا)
اي فعل فعلا (ليس عليه امرنا) واذننا (فهو رد) اي مردود عليه فلا يقبل منه (حم م عن
عائشة) رضي الله عنها ﷺ (من عير اخاه) في الدين (بذنب لم يمت حتى يعمله) قال المناوي
المراد بذنب قد تاب منه كما فسره ابن منيع (ت عن معاذ) رضي الله عنه ﷺ (من غدا الى
المسجد وراح) اي ذهب للصلاة فيه ورجع (اعد الله) اي هيأ (له نزلا) قال العلقمي بضم
النون والزاي اي محلا ينزله (من الجنة كلما غدا او راح) اي بكل غدوة وروحة الى المسجد (حم
ق عن ابي هريرة) ﷺ من غدا الى صلاة الصبح غدا براية الايمان ومن غدا الى السوق غدا
براية ابليس) قال المناوي اعلام بادامته في الاسواق واذا كانت موطنه فينبغي عدم دخولها
بلا ضرورة (ه عن سلمان) ﷺ من غدا او راح وهو في تعليم) اي تعلم (دينه فهو في الجنة) اي
ساع في رفع درجاته فيها (حل عن ابي سعيد) باسناد ضعيف ﷺ (من غرس غرسا لم يأكل منه
آدمي ولا خلق من خلق الله الا كان له صدقة) قال المناوي اي يثاب عليه ثواب الصدقة وان
لم يكن باختياره (حم عن ابي الدرداء) واسناده حسن ﷺ (من غزا في سبيل الله ولم ينو الا
عقالا) اي لا يريد من الغنيمة الا شيأ قليلا كالعقال الذي يربط به ركبة البعير (فله ما نوى)
القصد به الحث على قطع النظر عن الغنيمة وجعل الغزو خالصا لله تعالى (حم ن ك عن
عبادة) بن الصامت واسناده صحيح ﷺ (من غسل ميتا فليغتسل) ندبا وقيل وجوبا ولو غسل
موتى كفاه غسل واحد (حم عن المغيرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من غسل
ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ) قال المناوي ليكن حامله على وضوء ليتأهب للصلاة عليه

بالنصب صفة لجانب (قوله من عمر) بالبناء للمفعول اي عاش (قوله اعذر الله اليه في العمر) الهمزة للسلب اي سلب عذره اي لم يبق له عذرا فاذا بلغ هذا السن فلا عذر له في التهاون وترك الطاعة والعبادة (قوله حتى يعمله) اي يبتلى به فلا ينبغي ان يعير اخاه بل يستر عليه حيث تاب منه والا فيطلب توبيخه ليرجع ولذا يقال لو عير احد كلبا برضاع كلبة لرضع من ثديها الآخر (قوله من غدا الى المسجد) الغدو الذهاب بكرة النهار والمراد هنا مطلق الذهاب للمسجد في اي وقت فصلاة الفرائض في المسجد افضل من البيت وكذا كل نفل تسن فيه الجماعة (قوله براية الايمان) اي يوم القيامة يشهر بعلامة الايمان والنجاة (قوله الى السوق) اي الذي يشتمل على محرمات كالبيع الباطل والايمان الفاجرة والا فلا بأس بدخوله (قوله براية ابليس) اي فهو من جنده وحزبه (قوله من غدا او راح) اي ذهب في تعليم

دينه فهو في الجنة اي في عمل يوصله للجنة (قوله الا عقالا) اي لم ينو الا الغنيمة ولو عقالا من بعير حين
(قوله فليغتسل) اي لاحتمال اصابة النجاسة من تغسيل الميت ولضعف بدنه من مس جسد خال من الروح (قوله ومن حمله) اي اراد حمله ليكون حمله على طهارة

حير وصوله المصلى خوف الفوت (د ه حب عن ابى هريرة ﴿من غسل ميتا فستره) قال المناوى اى ستر عورته أو ستر ما بدا منه من علامة رديئة (ستره الله من الذنوب) اى لا يفضحه باظهارها يوم القيامة (ومن كفنه كساه الله من السندس) فى الجنة (طب عن ابى امامة ﴿من غسل ميتا فليبدأ) ندبا (بعصره) اى بعصر بطنه ليخرج ما فيه من اذى (هق عن ابن سيرين مرسلا) واسناده ضعيف ﴿(من غش) معصوما (فليس منا) اى ليس على سنتنا فى مناصحة الاخوان وذا قاله لما مر بصبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه (ت عن ابى هريرة) قال المناوى وهو فى مسلم ايضا ﴿(من غش العرب لم يدخل فى شفاعتى) يوم القيامة (ولم تنله مودتى) قال المناوى وغشهم ان يصدهم عن الهدى أو يحملهم على ما يبعدهم عن النبى صلى الله عليه وسلم فمن فعل ذلك فقد قطع الرحم بينهم وبينه فحرم شفاعته ومودته وغش غيرهم حرام لكن غش العرب اعظم جرما (حم ت عن عثمان) بن عفان ﴿(من غشنا فليس منا والمكر والخداع فى النار) اى صاحبهما يستحق دخولها (طب حل عن ابن مسعود ﴿من غل بعيرا أو شاة) أو بقرة أو نحو ذلك (اتى به يحمله يوم القيامة) يعنى من سرق شيأ من نحو زكاة أو غنيمة يجئ يوم القيامة وهو حامله وان كان حيوانا كبيرا (حم والضياء عن عبد الله بن أنيس ﴿من غلب على ماء) مباح اى سبق اليه (فهو احق به) من غيره حتى تنتهى حاجته (طب والضياء عن سمرة) بن جندب ﴿(من فاته الغزو معى فليغز فى البحر) قال المناوى زاد فى رواية فان غزوة فى البحر افضل من غزوتين فى البر وفيه ان غزو البحر افضل (طس عن واثلة بن الاسقع ﴿ من فدى اسيرا من ايدى العدو) اى الكفار (فانا ذلك الاسير) اى فكأنى أنا المأسور وقد فدانى والقصد الترغيب فى فك الاسرى (طس عن ابن عباس) واسناده حسن ﴿(من فر من ميراث وارثه) قال المناوى بأن فعل ما فوت به ارثه عليه فى مرض موته (قطع الله ميراثه من الجنة يوم القيامة) دعاء أو خبر فاذا حرمان الوارث حرام (ه عن أنس) وضعفه (المنذرى ﴿من فرق بين والدة وولدها) بما يزيل الملك (فرق الله بينه وبين احبته يوم القيامة) فالتفريق بين امة وولدها بنحو بيع حرام قبل التمييز عند الشافعى وقبل البلوغ عند ابى حنيفة (حم ت ك عن ابى ايوب) قال ت حسن غريب ﴿(من فرق) بين والدة وولدها (فليس منا) اى ليس من العاملين بشرعنا (طب عن معقل بن يسار ﴿ من فطر صائما كان له مثل اجره غير انه لا ينقص) اى لا ينقص الاجر الحاصل له (من اجر الصائم شيأ حم ت ه حب عن زيد بن خالد) الجهنى ﴿(من فطر صائما او جهز غازيا) اى أعطاه ما يحتاجه لغزوه (فله مثل اجره هق عنه) اى عن زيد الجهنى ﴿(من قاتل) الكفار (لتكون كلمة الله) اى كلمة توحيده (هى العليا) بالضم (فهو) اى المقاتل (فى سبيل الله) مفهومه أن من قاتل لنحو غنيمة أو اظهار شجاعة فليس فى سبيل الله فلا ثواب له (حم ق ٤ عن ابى موسى ﴿من قاتل فى سبيل الله فواق) بالضم (ناقة) ما بين حلبتيها

(قوله فستره) اى ستر عورته وقت التغسيل (قوله السندس) نوع من حرير الجنة (قوله من غش العرب) هم خلاف العجم من القبائل فمن لم ينتسب الى قبيلة فهو من العجم (قوله لم يدخل فى شفاعتى) اى الخاصة وفى هذا حث على مزيد الاعتناء بالعرب ونصحهم (قوله يحمله يوم القيامة) اى وذلك الحيوان يصوت ليزيد افتضاحه فالغلول حرام مطلقا اى ولو لغير الحيوان من نحو مال ومتاع لكن غلول الحيوان اشد فى الاثم والافتضاح (قوله فهو احق به) اى مستحق له فلا يجوز لغيره أخذ شئ منه الا اذا فضل عن حاجته من احيا محل ذلك الماء أو من سبق الى ذلك الماء المباح من غير احياء كأن ذهب الى جبل فوجد فيه ما يكفيه فقط فلا يجوز لمن جاء بعده اخذ شئ منه الا برضاه أما لو كفاه الماء ووسع غيره فلغيره أخذ ما زاد وان جاء بعده (قوله معى) أى فى البر فليغز فى البحر فغزو البحر افضل من غزو البر وذهب بعضهم الى العكس لان سائر غزواته صلى الله عليه وسلم كانت فى البر (قوله من فدى اسيرا) اى بدفع مال مثلا (قوله ذلك الاسير) اى وناهيك بمن خلص رسول الله صلى الله عليه وسلم من يد العدو ولو على طريق الفرض والتقدير (قوله من فر من ميراث الخ) اى فعل فى مرض موته ما يفوت به ارث وارثه من نحو هبة ماله (قوله بين والدة وولدها) وان رضيت الام بذلك التفريق بأن قالت بعنى وحدى وولدى وحده فلا يعتبر رضاها (قوله لا ينقص) اى ذلك الاجر الذى ناله المفطر فشيأ مفعول ينقص فهو يستعمل لازما نحو نقص المال ومتعديا بالواحد كما هنا ولاثنين نحو لم ينقصوكم شيأ فلو جاء الحديث برفع شئ على الفاعلية على أن يكون ينقص لازما لكان صحيحا فتأمله والمراد مثل أجره كما لا كيفا وكذا يقال فى نظائره

كما تقدم (حرم الله وجهه على النار) فالجهاد فى سبيل الله يكفر الكبائر وان كان فى البحر كفر
حقوق الله وحقوق العباد (حم عن عمرو بن عبسة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن
ﷺ (من قاد اعمى) قال المناوى مسلما ويحتمل أن يكون الذمى كذلك (اربعين خطوة وجبت
له الجنة) اى اذا قاده لغير معصية (ع طب عد حل هب عن ابن عمر عد عن ابن عباس وعن
جابر هب عن انس ﷺ من قاد اعمى اربعين خطوة غفر له) أى غفر الله له (ما تقدم من ذنبه)
من الصغائر (خط عن ابن عمر * من قال لا اله الا الله) محمد رسول الله (نفعته يوما من دهره)
قال المناوى نفعته عند فصل القضاء (يصيبه قبل ذلك) قال الشيخ المتبادر أنه غاية أى وان
أصابه قبل ذلك أى قبل قولها (ما أصابه) من الذنوب فيحتمل ان هذا فى حق الكافر فيكون
مطابقا لقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وأمّا اذا حمل على المسلم فهو
مثاب على قول لا اله الا الله وحدها (البزار هب عن أبى هريرة) واسناده حسن ﷺ (من
قال لا اله الا الله مخلصا) قال المناوى وفى رواية صدقا وفى رواية من قلبه (دخل الجنة) قال
المناوى ثم ان هذا وماقبله مشروط بسلامة العاقبة (البزار عن ابى سعيد) قال العلقمى بجانبه
علامة الصحة ﷺ (من قال سبحان الله وبحمده غرست له بها نخلة فى الجنة) اى غرس له
بكل مرة نخلة فيها (حبك عن جابر) باسناد صحيح ﷺ (من قال سبحان الله وبحمده فى يوم مائة
مرة) ولو متفرقة (حطت خطاياه) أى غفرت ذنوبه (وان كانت مثل زبد البحر) كناية عن
المبالغة فى الكثرة والمراد الصغائر قال العلقمى وسبحان الله معناه تنزيه الله عما لا يليق به من كل
نقص وهو مضاف لمفعوله منصوب بفعل محذوف أى سبحت الله تسبيحا فهو واقع موقع المصدر
ويجوز ان يكون مضافا الى الفاعل أى نزه الله نفسه والمشهور الاول (حم ق ت ه عن ابى
هريرة ﷺ من قال فى القرآن بغير علم) قال المناوى أى قولا يعلم أن الحق غيره أو من قال فى
مشكله بما لا يعرف (فليتبوأ مقعده من النار) أى فليتخذ لنفسه نزلا فيها (ت عن ابن
عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (من قال فى القرآن برأيه) قال العلقمى قال ابن
رسلان أى بما سنح فى ذهنه وخطر بباله (فاصاب) أى وافق هواه الصواب دون نظر فيما
قال العلماء واقتضته قوانين العلم كالنحو والاصول والاستدلال بقواعدهما (فقد اخطأ) فى
حكمه على القرآن بما لا يعرف أصله (ت ٣ عن جندب) بن عبد الله البجلى قال العلقمى
بجانبه علامة الحسن ﷺ (من قام رمضان) قال العلقمى أى قام لياليه مصليا والمراد من قيام
الليل ما يحصل به مطلق القيام وذكر النووى أن المراد بقيام رمضان صلاة التراويح يعنى انه
يحصل بها المطلوب وأغرب الكرمانى فقال اتفقوا على أن المراد بقيام رمضان صلاة التراويح
(ايمانا) أى تصديقا بوعد الله تعالى بالثواب عليه (واحتسابا) أى طلبا للاجر (غفر له) قال
العلقمى ظاهره يتناول الصغائر والكبائر وبه جزم ابن المنذر وقال النووى المعروف انه يختص
بالصغائر وبه جزم امام الحرمين وعزاه عياض لاهل السنة قال بعضهم ويجوز أن يخفف من
الكبائر اذا لم يصادف صغيرة (ما تقدم من ذنبه) زاد فى رواية وما تأخر قال العلقمى وقد
استشكلت هذه الزيادة من حيث ان المغفرة تستدعى سبق شئ يغفر والمتأخر من الذنوب لم
يأت فكيف يغفر ومحصل الجواب أنه قيل انه كناية عن حفظهم من الكبائر فلا تقع منهم
كبيرة بعد ذلك وقيل معناه ان ذنوبهم تقع مغفورة وبهذا أجاب جماعة منهم الماوردى فى

(قوله وجهه) أى ذاته على النار أى نار الخلود (قوله خطوة) بالفتح (قوله غفر له) فى نسخة غفر الله له (قوله من قال لا اله الا الله) والاكمل ان يضم لها محمد رسول الله (قوله يوما) أى فى يوم من دهره أى من عمره يصيبه قبل ذلك ما أصابه من الذنوب الصغائر فتكفر الصغائر الواقعة قبلها فيكون ناجيا وقد ذكر ابن العربى من أئمة التوحيد أن من قالها سبعين ألف مرة فى عمره اشترى نفسه من النار أو غيره كما فى حكاية الشاب المشهورة (قوله نخلة) خص النخل لانه من طينة سيدنا آدم أى ومن غرس له شئ فى الجنة لزم دخوله فيها فاستعمالها يدل على النجاة (قوله بغير علم) وان صادف الصواب.

الكلام

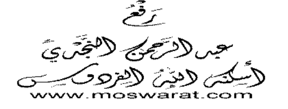
الكلام على حديث صيام عرفة وانه يكفر سنتين سنة ماضية وسنة آتية (ق ٤ عن ابى هريرة) ﷺ من قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) قال العلقمى الكلام فيه كالذى قبله (٣ خ عنه) أى عن ابى هريرة ﷺ (من قام ليلتى العيد) اى أحياهما (محتسبا لله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب) قال العلقمى معنى قوله لم يمت قلبه يوم تموت القلوب فقيل لا يشغف بحب الدنيا لانه موت قال عليه الصلاة والسلام لا تدخلوا على هؤلاء الموتى قيل من هم يارسول الله قال الاغنياء وقيل يأمن من سوء الخاتمة قال تعالى أومن كان ميتا فأحييناه اى كافرا فهديناه ويحصل ذلك بمعظم الليل وعن ابن عباس انه يحصل بأن يصلى العشاء والصبح فى جماعة (ه عن ابى امامة) ﷺ من قام فى الصلاة فالتفت رد الله عليه صلاته) قال المناوى أى لم يقبلها بمعنى انه لا يثيبه عليها واما الفرض فيسقط اه فحمل الحديث على التفات لا تبطل به الصلاة (طب عن ابى الدرداء) واسناده ضعيف ﷺ (من قام مقام رياء وسمعة) قال العلقمى قال فى المصباح الرياء هو اظهار العمل للناس ليروه ويظنوا به خيرا فالعمل لغير الله نعوذ بالله منه وقال فى النهاية وسمع فلان بعمله اى أظهره ليسمع (فانه فى مقت الله حتى يجلس) قال المناوى اى حتى يترك ذلك ويتوب (طب عن عبد الله الخزاعى) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من قبل بين عينى امه) اكراما لها وشفقة وتعظيما (كان له سترا من النار) قال المناوى أى حائلا بينها وبينه مانعا من دخوله اياها (عد هب عن ابن عباس) ﷺ من قتل حية فكأنما قتل رجلا مشركا قد حل دمه) ظاهره انه يثاب كثواب من قتل كافرا فى الحرب ويحتمل ان التشبيه فى مطلق حصول الاجر (حم عن ابن مسعود) واسناده صحيح ﷺ (من قتل حية او عقربا فكأنما قتل كافرا) حربيا (خط عن ابن مسعود) ﷺ من قتل حية فله سبع حسنات ومن قتل وزغة) بفتحات (فله حسنة) ومن له حسنة مقبولة دخل الجنة (حم حب عن ابن مسعود) باسناد صحيح ﷺ (من قتل عصفورا بغير حق) قال المناوى فى رواية حقها (سأله الله عنه) فى رواية عن قتله أى عاقبه عليه (يوم القيامة) قال المناوى تمامه عند مخرجه قيل وما حقها يارسول الله قال ان تذبحه فتأكله ولا تقطع رأسه فترمى بها (حم عن ابن عمر) رضى الله عنه ﷺ (من قتل كافرا) أو كفانا شره بان أثخنه او أعماه أو قطع يده اورجليه او أسره (فله سلبه) بالتحريك من ثياب وسلاح ومركوب يقاتل عليه أو ممسكا عنانه وهو يقاتل راجلا وآلته كسرج ولجام ومقود وكذا الباس زينة كمنطقة وسوار وجنيبة وهميان ومافيه من النفقة (ق د ت عن ابى قتادة حم د عن انس حم ه عن سمرة) ﷺ من قتل معاهدا) قال العلقمى المراد بالمعاهد من له عهد من المسلمين سواء كان لعقد جزية او هدنة من سلطان أوأمان من مسلم والمعاهد بفتح الهاء اسم مفعول وهو الذى عوهد بعهد أى صولح ويجوز كسر الهاء على الفاعل لان من عاهدته فقد عاهدك لكن الفتح اكثر (لم يرح) قال العلقمى بفتح الياء والراء واصله يراح أى وجد الريح أى لم يشم (رائحة

(قوله من قام ليلة القدر) بأن أحياه معظم الليل وأقله صلاة العشاء والصبح فى جماعة وكذا نظائره (قوله محتسبا لله) أى لا لرياء ولا لهو وأجرة يأخذها والا فليس له هذا الفضل وان أثيب على قدر قصده (قوله لم يمت قلبه) كناية عن نجاته يوم القيامة الذى تموت فيه القلوب اى تهلك ولا تنجو وحفظه من سوء الخاتمة (قوله فالتفت) أى لغير حاجة والا كملاحظة متاع أوخوف من عدو فلا بأس به (قوله رد الله عليه صلاته) أى يثيبه عليها ان التفت بعنقه فان التفت بصدره ردت بالمرة لبطلانها (قوله من قام مقام رياء) اى فى صلاة أوذكر أوقراءة مثلا بدون توبة (قوله من قبل بين عينى أمه) موضوع وان كان طلب تقبيل الام للشفقة واردا فهو موضوع من حيث اللفظ لا المعنى (قوله حية) وذلك لانها شاركت ابليس فى اخراج سيدنا آدم من الجنة حيث ادخلت ابليس فى فيها الجنة فقد أراد الله تعالى دخولها الجنة لاجل ما ترتب عليه ما وقع فاذا كان ثواب قتلها كثواب من جاهد فى الكفار (قوله وزغة) هى البرص المسماة بسام أبرص والافضل أن يقتلها بأول ضربة مسارعة فى ازالة ضررها فان له حينئذ مائة وخمسين حسنة وشدد فى قتلها لانها نفخت على النار التى ألقى فيها سيدنا ابراهيم (قوله بغير حقه) أى بغير استحقاقه القتل وكذا غيره من الحيوانات أى بغير وجه شرعى ومنه عدم احسان الذبح فمن رمى الطيور بالنبل والحجارة دخل فى هذا الوعيد (قوله فله سلبه) وان تعدد حتى لو قتل القافلة سلبهم فالمراد من قتل كافرا أى فى الجهاد (قوله معاهدا) أى غير حربى من معاهد أو مؤمن أو ذمى (قوله لم يرح) من راح يراح ويصح يرح بكسر الراء من راح يريح ويصح يرح بضم أوله من أراح يريح أى لم يشمها حين يشمها من لم يرتكب كبيرة وان كان لابد من

الجنة) وحكى ابن التين ضم أوله وكسر الراء قال والاول أجود وعليه الاكثر وحكى ابن الجوزى ثالثة وهو فتح اوله وكسر ثانيه من راح يريح والمراد بهذا النفى وان كان عاما التخصيص بزمان ما لما تعاضدت الادلة العقلية والنقلية ان من مات مسلما وكان من اهل الكبائر فهو محكوم باسلامه غير مخلد فى النار ومآله الى الجنة ولو عذب قبل ذلك (وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما) قال العلقمى قال شيخنا الاسماعيلى وغيره اربعين عاما وللطبرانى مائة عام وجميع ذلك بحسب اختلاف الاشخاص والاعمال وتفاوت الدرجات فيدركه من شاء الله من مسيرة ألف عام ومن شاء من مسيرة اربعين عاما وما بين ذلك قاله ابن العربى وغيره اه وقال بعضهم يجاب باحتمال ان لا يكون العدد مقصودا بل المقصود المبالغة فى التكثير (حم خ ن ه عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (من قتل معاهدا فى غير كنهه) قال العلقمى اى فى غير وقته او غاية امره الذى يجوز فيه قتله وقال فى النهاية كنه الامر حقيقته وقيل وقته وقدره وقيل غايته والمراد ههنا الوقت للمعاهد الذى بينك وبينه فيه عهد وأمان فاذا قتلته قبل وقته كان قتلك ظالما بغير ذنب (حرم الله عليه الجنة) قال العلقمى فان قيل كيف يحرم دخول الجنة والمؤمنون مقطوع لهم بدخول الجنة فالجواب أن المراد لا يدخلها مع اول من يدخلها من المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر (حم د ن ه ك عن ابى بكرة) واسناده صحيح ﷺ (من قتل مؤمنا فاعتبط بقتله) بعين مهملة اى قتله ظالما لا عن قصاص وقيل بمعجمة من الغبطة الفرح لان القاتل يفرح بقتل عدوه (لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا) قال العلقمى اى نافلة ولا فريضة وقيل غير ذلك والقتل أكبر الكبائر بعد الكفر قال المناوى وفى بعض الاحاديث التى لم أقف لها على طريق من هدم بنيان الله فهو ملعون أى من قتل نفسا ظلما قال العلقمى وهذا من الاستعارات التى لا أبلغ منها (د والضياء عن عبادة بن الصامت) واسناده صحيح ﷺ (من قتل وزغا) بفتح الزاى والغين المعجمتين قال فى النهاية الوزغ جمع وزغة بالتحريك هى التى يقال لها سام أبرص وجمعها أوزاغ ووزغان (كفر الله عنه سبع خطيآت طس عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من قتله بطنه) أى من مات بمرض بطنه قال القرطبى فى التذكرة فيه قولان أحدهما انه الذى يصيبه الذرب وهو الاسهال والثانى انه الاستسقاء وهو أظهر القولين فيه (لم يعذب فى قبره) قال المناوى واذا لم يعذب فى قبره لم يعذب فى غيره لانه أول منازل الآخرة فان كان سهلا فما بعده أسهل (حم ن ت حب عن خالد بن عرفطة و) عن (سليمان بن صرد) ﷺ (من قتل دون ماله) قال العلقمى أى من قاتل الصائل على ماله حيوانا كان أو غيره فقتل فى المدافعة (فهو شهيد) فى حكم الآخرة لا فى الدنيا أى له ثواب شهيد عند الله تعالى كما فى الشهيد فى سبيل الله مع ما بين الثوابين من التفاوت (ومن قتل دون دمه) أى قتل فى الدفع عن نفسه (فهو شهيد) من شهداء الآخرة (ومن قتل دون دينه) قال العلقمى أى قتل فى نصرة دين الله تعالى والذب عنه وفى قتال المرتدين عن الدين (فهو شهيد ومن قتل دون أهله) أى فى الدفع عن بضع حليلته أو قريبته (فهو شهيد) من شهداء الآخرة (حم ٣ حب سعيد بن زيد) وهو متواتر ﷺ (من قتل دون مظلمته) قال المناوى أى قدامها وهذا يعم ما تقدم فيما قبله (فهو شهيد) من شهداء الآخرة (ن والضياء عن سويد بن مقرن) المزنى بل رواه البخارى ﷺ (من قدم من نسكه) أى مجه

(شيأ)

شهيدا حيث مات مسلما لدخوله الجنة (قوله حرم الله عليه الجنة) أى مع السابقين (قوله صرفا ولا عدلا) أى لم يقبل منه نفلا ولا فرضا قبولا كاملا (قوله بطنه) أى مات بمرض بطنه كالاستسقاء والاسهال (قوله دون ماله) أى لاجله فدون وان كانت ظرفا فى الاصل الا ان القصد منها التعليل (قوله دينه) أى لاجل احياء الشريعة (قوله مظلمته) اى لاجل ظلمه بأن اراد شخص ظلمه فقاتله حتى مات



(شيأ أو أخره فلا شئ عليه) قال العلقمي يفسره مارواه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى يسألونه فجاءه رجل فقال يارسول الله اني لم أشعر فحلقت قبل ان أذبح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذبح ولا حرج وجاء رجل آخر فقال يارسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي فقال ارم ولا حرج قال فما سئل يومئذ عن شئ قدم أو أخر الا قال اصنع ولا حرج وقوله لم أشعر قال ابن رسلان أي بالترتيب (هق عن ابن عباس) واسناده حسن ❁ (من قذف مملوكه) أي رماه بالزنا (وهو برئ مما قال) سيده (جلد) سيده (يوم القيامة حدا) لانقطاع الرق بالموت (الا أن يكون) المملوك (كما قال) من كونه زانيا قال العلقمي قال الطيبي الاستثناء مشكل لان قوله وهو برئ يأباه اللهم الا أن يؤول قوله وهو برئ أي يظن براءته ويكون العبد كما قال في الواقع لا ما اعتقده فحينئذ لا يجلد لكونه صادقا فيه وفهم منه انه لا يجلد في الدنيا وهو كذلك (حم ق د ت عن أبي هريرة) ❁ من قذف ذميا) أي رماه بالزنا (حد له يوم القيامة بسياط من نار) أما في الدنيا فلا يحد مسلم بقذف ذمي لكنه يعزر (طب عن واثلة) ❁ من قرأ القرآن يتأكل به الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم ليس عليه لحم) قال المناوي أي من جعل القرآن وسيلة الى حطام الدنيا جاء يوم القيامة على أقبح صورة حيث عكس وجعل أشرف الاشياء وأعزها واسطة الى أذل الاشياء وأحقرها (هب عن بريدة) باسناد ضعيف ❁ (من قرأ بمائة آية في ليلة) يحتمل أن الباء زائدة أو المراد في الصلاة (كتب له قنوت ليلة) أي عبادتها (حم م عن تميم) الداري واسناده صحيح ❁ (من قرأ في ليلة مائة آية لم يكتب من الغافلين) اى عن تلاوة القرآن (ك عن أبي هريرة ❁ من قرأ سورة البقرة توج بتاج في الجنة) قال المناوي لما في حفظها والمواظبة على تلاوتها من المشقة (هب عن الصلصال) بفتح الصادين ابن الدلهمس بفتح الدال واللام والميم ❁ (من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة) أي عقب كل صلاة (مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة الا أن يموت) أي الا الموت (ن حب عن أبي امامة) باسناد حسن ❁ (من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه) قال المناوي أي أغنتاه عن قيام تلك الليلة بالقرآن أو أجزأتاه عن قراءة القرآن أو الكلام فيما يتعلق بالاعتقاد لما فيهما من الذكر والدعاء والايمان بجميع الكتب (٤ عن ابن مسعود) البدري بل رواه مسلم ❁ (من قرأ السورة التي يذكر فيها آل عمران يوم الجمعة صلى الله عليه وملائكته حتى تجب الشمس) قال المناوي أي تغرب شمس ذلك اليوم (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ❁ (من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة اضاء له من النور ما بين الجمعتين) فيندب قراءتها يوم الجمعة وكذا ليلتها نص عليه الشافعي (ك هق عن أبي سعيد) الخدري ❁ (من قرأ) الآيات (العشر الاواخر من سورة الكهف عصم من فتنة الدجال) فمن قرأها وأدرك زمنه أمن من فتنته (حم م ن عن أبي الدرداء ❁ من قرأ ثلاث آيات من أول الكهف عصم من فتنة الدجال ت عن أبي الدرداء ❁ من قرأ سورة الكهف يوم الجمعة اضاء له من النور ما بينه وبين البيت العتيق) قال المناوي وفي رواية بدل يوم الجمعة ليلة الجمعة وجمع بأن المراد اليوم بليلته والليلة بيومها (هب عن أبي سعيد) باسناد حسن ❁ (من قرأ يس كل ليلة غفر له) أي الذنوب الصغائر (هب عن أبي هريرة) واسناده ضعيف ❁ (من قرأ يس في ليلة أصبح مغفورا له) قال المناوي وقياسه ان من

(قوله شيأ) أي من أعمال يوم النحر كما في الفروع (قوله جلد يوم القيامة) أي لانقطاع الرق بالموت وان كان لا يحد بقذفه في الدنيا لحصول الرق المانع من التكافؤ بل يعزر فقط (قوله من قذف ذميا) ومثله المعاهد والمؤمن وان كان لا يحد به في الدنيا لان يوم القيامة يوم التقاص واظهار الفضيحة (قوله من قرأ) اى صلى بمائة آية فالمراد القراءة في الصلاة في أي ليلة كانت (قوله تجب الشمس) أي تسقط وتغرب ففي المصباح وجبت الشمس وجوبا غربت اه وظاهره انه من باب قعد قعودا فيكون أصل تجب توجب كتقعد وفيه أنه لا مقتضى لحذف الواو وحينئذ فالظاهر انه من باب ضرب كما يدل له كان يسمع وجبة الشمس اى سقطتها تحت العرش فيكون أصل تجب توجب حذفت الواو لوقوعها بين عدوتيها ويكون وجوبا مصدرا سماعيا ولذا نص عليه وفي القاموس ووجب يجب وجبة سقط والشمس وجبا ووجوبا غربت اه (قوله عصم) أي حفظ من فتنته أي حيث تلاها ذاكرا بتدبر ولو مرة واحدة

قرأها فى يومه أمسى مغفوراله (حل عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ۞ (من قرايس مرة فكأنما قرا القرآن مرتين) أى دون يس (هب عن ابى سعيد ۞ من قرايس مرة فكأنما قرا القرآن عشر مرات) قال المناوى لا يعارضه ما قبله لاختلاف ذلك باختلاف الاشخاص والاحوال والازمان وكلاهما خرج جوابا لسائل اقتضى حاله ما أجيب به (هب عن ابى هريرة ۞ من قرا يس ابتغاء وجه الله) قال المناوى أى ابتغاء النظر الى وجه الله تعالى فى الآخرة أى لا للنجاة من النار ولا للفوز بالجنة (غفرله ما تقدم من ذنبه) من الصغائر (فاقرؤها عند موتاكم) أى من حضره الموت (هب عن معقل بن يسار ۞ من قرا حم الدخان فى ليلة اصبح يستغفرله سبعون الف ملك) أى يطلبون له من الله المغفرة والمراد التكثير لا التحديد (ت عن ابى هريرة ۞ من قرا حم الدخان فى ليلة الجمعة غفرله) ذنوبه الصغائر (ن عن ابى هريرة ۞ من قرا سورة الدخان فى ليلة غفرله ما تقدم من ذنبه) ظاهره يشمل الكبائر (ابن الضريس عن الحسن) البصرى (مرسلا ۞ من قرا حم الدخان فى ليلة جمعة أو يوم جمعة بنى الله له بيتا فى الجنة) ظاهره أن ذلك يتكرر بتكرر قراءتها (طب عن ابى امامة) واسناده ضعيف ۞ (من قرا سورة الواقعة فى كل ليلة لم تصبه فاقة ابدا) لسر علمه الشارع قال المناوى هذا من الطب الالهى (هب عن ابن مسعود ۞ من قرا خواتيم الحشر فى ليل او نهار ثم قبض فى ذلك اليوم أو تلك (الليلة فقد اوجب الجنة) أى فعل شيأ أوجب له فعله الجنة أى دخولها (عد هب عن ابى امامة) وضعفاه ۞ (من قرا قل هو الله احد فكأنما قرا ثلث القرآن) قال المناوى لانها متضمنة لتوحيد الاعتقاد والمعرفة والاحدية ونفى الوالد والولد وهذه اصول مجامع التوحيد الاعتقادى المباين لكل شرك فلذلك عدلت ثلثه (حم ن والضياء عن ابى بن كعب واسناده صحيح ۞ (من قرا قل هو الله احد ثلاث مرات فكأنما قرا القرآن اجمع) اذ مدار القرآن على الخبر والانشاء والانشاء امر ونهى واباحة والخبر خبر عن الخالق وأسمائه وصفاته وخبر عن خلقه فاخلصت السورة الخبر عنه وعن اسمائه وصفاته فعدلت ثلثا (عق عن رجاء الغنوى) باسناد ضعيف ۞ (من قرا قل هو الله احد) قال المناوى تمامه حتى يختمها (عشر مرات بنى الله له بيتا فى الجنة حم عن معاذ بن انس) واسناده حسن ۞ (من قرا قل هو الله احد عشرين مرة بنى الله له قصرا فى الجنة) فينبغى الاكثار من تلاوتها (ابن زنجويه) قال المناوى واسمه حميد (عن خالد بن زيد) الانصارى ۞ (من قرا قل هو الله احد خمسين مرة غفر الله ذنوبه خمسين سنة) والمراد الصغائر (ابن نصر عن انس) بن مالك ۞ (من قرا قل هو الله احد مائة مرة فى الصلاة او غيرها كتب الله له براءة من النار) فلا يدخلها الا تحلة القسم (طب عن فيروز الديلمى) ابن أخت النجاشى واسناده ضعيف ۞ (من قرا قل هو الله احد مائة مرة غفر الله له خطيئته خمسين عاما ما اجتنب خصالا اربعا الدماء والاموال والفروج) المحرمة (والاشربة) المسكرة لانها امهات الكبائر (عد هب عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (من قرا قل هو الله احد مائتى مرة غفر الله له ذنوب مائتى سنة) الصغائر والظاهر أنها هنا يشترط التوالى فيها (هب عن انس) وهو حديث ضعيف ۞ (من قرا فى يوم قل هو الله احد مائتى مرة كتب الله له الفا وخمسمائة حسنة الا ان يكون عليه دين) يظهر أن محله اذا كان حالا وأمكنه وفاؤه ولم يفعل (عد هب عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ۞ (من قرا قل هو الله احد ألف

مرة

(قوله حم الدخان فى ليلة الجمعة غفرله الخ) لا ينافى هذا أن قراءة الكهف أفضل منها فى تلك الليلة (قوله فاقة ابدا) أى حيث واظب عليها كل ليلة (قوله القرآن أجمع) لكن من غير مضاعفة

مرة فقد اشترى نفسه من النار) أي جعل الله له ثواب قراءتها عتقه من النار وقال المناوي
وينبغي قراءتها لذلك عن الميت (الخبار جي في فوائده عن حذيفة) بن اليمان ﷺ (من قرأ بعد
صلاة الجمعة قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبع مرات) قال
المناوي في رواية قبل ان يتكلم (اعاذه الله بها من السوء الى الجمعة الاخرى) قال ابن حجر ينبغي
تقييده بما بعد المأثور في الصحيح (ابن السني عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (من قرا اذا سلم
الامام يوم الجمعة قبل ان يثني رجليه) أي قبل ان يصرف رجليه عن حالته التي هو عليها في
التشهد (فاتحة الكتاب وقل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس سبعا
سبعا) من المرات (غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر) قال المناوي أي من الصغائر اذا
اجتنبت الكبائر قال العلقمي فائدة الف الحافظ ابن حجر كتابا مما اخص الخصال المكفرة للذنوب
المقدمة والمؤخرة وسبقه الى ذلك الحافظ المنذري وقد رأيت ان ألخص احاديث هنا التستفاد
اخرج ابن أبي شيبة في مسنده ومصنفه وأبو بكر المروزي في مسند عثمان والبزار عن عثمان بن
عفان سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يسبغ عبد الوضوء الا غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر واخرج أبو عوانة في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قال حين يسمع المؤذن يقول اشهد ان لا اله الا الله رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا
وبمحمد نبيا وفي لفظ رسولا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج ابن وهب في مصنفه عن
أبي هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا أمن الامام فامنوا فان الملائكة تؤمن
فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر واخرج آدم ابن أبي اياس
في كتاب الثواب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى سبحة
الضحى ركعتين ايمانا واحتسابا غفر له ذنوبه كلها ما تقدم منها وما تأخر الا القصاص واخرج
ابو الاسعد القشيري في الاربعين عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرا اذا سلم
الامام يوم الجمعة قبل أن يثني رجليه فاتحة الكتاب وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق
وقل أعوذ برب الناس سبعا سبعا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج أحمد عن أبي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تأخر وأخرج النسائي في الكبرى وقاسم بن أصبغ في مصنفه عن أبي هريرة أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من قام شهر رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما
تأخر ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج ابو سعيد
النقاش الحافظ في أماليه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوم عرفة
غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج أبو داود والبيهقي في الشعب عن أم سلمة أنها
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الاقصى الى
المسجد الحرام غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووجبت له الجنة وأخرج أبو نعيم في الحلية
عن عبد الله هو ابن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء حاجا يريد وجه
الله غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج أحمد بن منيع وأبو يعلى في مسنديهما عن جابر
ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه
ويده غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج الثعلبي في تفسيره عن أنس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من قرأ آخر سورة الحشر غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج أبو
عبد الله بن مندة في أماليه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاد مكفوفا
أربعين خطوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخرج أبو أحمد الناصح في فوائده عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سعى لأخيه المسلم في حاجة غفر له ما تقدم من
ذنبه وما تأخر وأخرج الحسن بن سفيان وأبو يعلى في مسنديهما عن أنس عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال ما من عبدين يلتقيان فيتصافحان ويصليان على النبي صلى الله عليه وسلم
لم يتفرقا حتى يغفر الله لهما ذنوبهما ما تقدم منها وما تأخر وأخرج أبو داود عن معاذ بن جبل
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل طعاما ثم قال الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام
ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وقد تلخص من هذه الأحاديث
ستة عشر وقد نظمتها في أبيات على وزن يا سلسلة الرسل

قد جاء عن الهادي وهو خير نبي * أخبار مسانيد قد روين بإيصال
في فضل خصال وغافرات ذنوب * ما قدم أو أخر للماتي بأفضال
حج ووضوء قيام ليلة قدر * والشهر وصوم له ووقفة إقبال
آمين وقاري آخر حشر ومن قا * د لأعمى وشهيد إذا المؤذن قد قال
سعي لأخ والضحى وعند لباس * حمد ومجيء من إيلياء بإهلال
في جمعة يقرأ قل أو يصافح عبدا * مع ذكر صلاة على النبي مع الآل

(أبو الأسعد القشيري في) كتاب (الأربعين عن أنس) وهو حديث ضعيف ۞ (من قرأ القرآن فليسأل الله به) بأن يدعو بعد ختمه بالأدعية المأثورة أو أنه كلما قرأ آية رحمة سألها أو آية عذاب تعوذ منها (فإنه سيجيء أقوام يقرؤن القرآن يسألون به الناس) فيندب الدعاء عند ختمه وبالأمور الأخروية آكد (ت عن عمران بن حصين ۞ من قرض) قال الشيخ بقاف مفتوحة فراء مشددة وضاد معجمة (بيت شعر) صادق بأن أنشأه أو حكاه عن غيره (بعد العشاء) الأخيرة (لم يقبل له صلاة تلك الليلة حتى يصبح) قال المناوي هذا في شعر فيه هجو أو إفراط في مدح أو تغزل في نحو أمرد بخلاف نحو ما في الزهد والرقائق وذم الدنيا (حم عن شداد بن أوس) وإسناده حسن (من قرن بين حجة وعمرة أجزأه لهما طواف واحد) وكذا بقية الأعمال وبه قال الشافعي (حم عن ابن عمر) وإسناده حسن ۞ (من قضى نسكه) أي حجه أو عمرته (وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم من ذنبه) حتى الكبائر فإن الحج يكفرها (عبد بن حميد) بغير إضافة (عن جابر) بإسناد ضعيف ۞ (من قضى لأخيه المسلم حاجة) دنيوية أو أخروية (كان له من الأجر كمن حج واعتمر) أي حصل له أجر كما أن للحاج المعتمر أجرا ولا يلزم التساوي في المقدار (خط عن أنس ۞ من قضى لأخيه المسلم حاجة) ولو بالتسبب والسعي فيها (كان له من الأجر كمن خدم الله عمره) أي كمن صلى طول عمره فإن الصلاة هي خدمة الله في الأرض كما مر في حديث (حل عن أنس ۞ من قطع سدرة) شجرة نبق قال المناوي زاد في رواية للطبراني من سدر الحرم وهي مبينة للمراد دافعة للإشكال اهـ قال العلقمي وقيل أراد السدر الذي يكون في الفلاة يستظل به ابن السبيل والحيوان أو في ملك إنسان فيتحامل عليه ظالم فيقطعه بغير حق (صوب الله رأسه في النار) أي نكسه وألقاه

(قوله من قرض) أي نظم بيت شعر الخ ففي المصباح قرضت الشعر نظمته فهو قريض فعيل بمعنى مفعول لأنه اقتطاع عن الكلام اهـ قال شيخنا قرض بتخفيف الراء من باب ضرب أي قال وتكلم ببيت شعر محرم سواء أنشده أو أنشأه أما لو تكلم ببيت شعر جائز كذم الدربين أو نظم في علم فلا بأس به (قوله بعد العشاء) قيد بذلك لأنه ينبغي للشخص أن لا ينام إلا على حالة جميلة والا فهو حرام أي وقت كان (قوله لم تقبل له صلاة الخ) قبولا كاملا (قوله قرن بين حجة الخ) بأن نواهما معا والإفراد أفضل كما هو مبين في الفروع (قوله من لسانه ويده) بأن لا يرتكب ذنبا فيه حق آدمي (قوله خدم الله) أي أطاعه (قوله سدرة) أي من سدر الحرم أو سدر غيره حيث كان يستظل به الناس وإلا فلا بأس بقطعه حيث كان ملكه أو مباحا وقد ورد أن سدرة المنتهى قالت له صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء استوص بإخواننا من شجر الأرض خيرا تريد شجر النبق (قوله صوب الله الخ) أي ألقاه برأسه منكسا

على راسه فى نار جهنم وهذا دعاء أوخبر (د والضياء عن عبد الله بن حبشى) بحاء مهملة مضمومة واسناده صحيح ﴿من قطع رحما أو حلف على يمين فاجرة رأى وباله قبل ان يموت﴾ قال المناوى فى جمع اليمين الفاجرة مع القطيعة ما يلوح باشتراكهما فى القطيعة وفى هذا الاقتران من التحذير ما لايخفى على الضرير (تخ عن القاسم بن عبد الرحمن مرسلا) وهو تابعى كبير لقى مائة صحابى ﴿من قعد على فراش﴾ امرأة (مغيبة) بفتح الميم وكسر المعجمة التى غاب زوجها (قيض الله له ثعبانا يوم القيامة) أى ينهشه ويعذبه بسمه (حم عن أبى قتادة) ﴿من كان آخر كلامه﴾ فى الدنيا (لا اله الا الله دخل الجنة) قال العلقمى قال ابن رسلان معنى ذلك أنه لابد له من دخوله الجنة فان كان عاصيا غير تائب فهو فى أول امره فى خطر المشيئة يحتمل أن يغفر الله له ويحتمل أن يعاقبه ويدخل الجنة بعد العقاب ويحتمل أن يكون من وفق لان يكون آخر كلامه لا اله الا الله يكون ذلك علامة على ان الله تعالى يعفو عنه فلا يكون فى خطر المشيئة تشريفا له على غيره ممن لم يوفق أن يكون آخر كلامه ذلك (حم د ك عن معاذ) بن جبل وهو حديث صحيح ﴿من كان حالفا﴾ أى مريد الحلف (فلا يحلف الا بالله) أى باسم من أسمائه أو صفة من صفاته لان فى الحلف تعظيما وحقيقة العظمة لا تكون الا لله (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿من كان سهلا هينا لينا﴾ بالتخفيف فيهما فى معاملته فى بيع أو شراء أو قضاء أو اقتضاء أو غير ذلك (حرمه الله على النار) ومن ثم كان المصطفى فى غاية اللين (ك هق عن أبى هريرة) قال ك صحيح وأقروه ﴿من كان عليه دين فهم بقضائه لم يزل معه من الله حارس﴾ يحرسه أى من الشيطان أو السلطان أو منهما حتى يوفى دينه (طس عن عائشة) رضى الله عنها ﴿من كان فى المسجد ينتظر الصلاة فهو فى الصلاة﴾ أى فى حكم من هو فيها فى اجراء الثواب عليه (مالم يحدث) قال المناوى حدث سوء والمراد لم ينتقض طهره (حم ن حب عن سهل بن سعد) ﴿من كان فى قلبه مودة لاخيه﴾ فى الاسلام (ثم لم يطلعه عليها فقد خانه) فيندب اعلامه بذلك وظاهر الحديث الوجوب (ابن أبى الدنيا فى) كتاب فضل زيارة (الاخوان عن مكحول مرسلا) ﴿من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحرى﴾ قال فى النهاية يقال فلان حرى بكذا و بالحرى أن يكون كذا أى جدير وخليق (أن ينقلب منه كفافا) قال العلقمى قال فى النهاية فى حديث عمر رضى الله عنه وددت انى سلمت من الخلافة كفافا لا على ولا لى والكفاف هو الذى لا يفضل عن الشئ ويكون بقدر الحاجة اليه وهو نصب على الحال أى مكفوفا عنى شرها أى الخلافة وقيل معناه ان لاتنال منى ولا أنال منها أى تكف عنى وأكف عنها (ت عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿من كان له امام فقراءة الامام له قراءة﴾ قال المناوى أخذ به الامام أبو حنيفة فلم يوجب قراءة الفاتحة على المقتدى وقال العلقمى قال الدميرى اختلف العلماء فى قراءة المأموم خلف الامام فمذهبنا وجوب قراءة الفاتحة على المأموم فى كل الركعات من الصلوات السرية والجهرية وبه قال أكثر العلماء قال الترمذى فى جامعه القراءة خلف الامام قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول مالك والشافعى وأحمد واسحق (حم ه عن جابر) وضعفه الدارقطنى وغيره اه وقال ابن القاسم العبادى فى حاشيته على المنهج ويدل على وجوبها على المأموم حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال كنا نصلى خلف النبى صلى الله عليه وسلم فى الفجر

(قوله على يمين) أى يمين فاجرة أى كاذبة (قوله مغيبة) أى غاب عنها زوجها (قوله آخر كلامه) بالرفع والنصب بان لم يتكلم بعد ذلك بشئ (قوله لا اله الا الله) أى مع محمد رسول الله (قوله دخل الجنة) أى مع السابقين (قوله الا بالله) فيكره الحلف بغيره ولو باسم نبى أو ملك (قوله هينا لينا) بتخفيف الياء كما تلفظ به شيخنا وفى المصباح انه يجوز التشديد والتخفيف وأكثر ما جاء فى المدح التخفيف ولما كان خلق سيدنا عمر الشدة فى الدين قال للناس انى كنت بين يديه صلى الله عليه وسلم سيفه الذى يصول به أى فلا تعترضوا على لان هذا خلقى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أتغير عنه وأما أنتم فيطلب لكم التخلق بالسهولة واللين (قوله مالم يحدث) فينبغى ادامة الوضوء فى المسجد لتحصيل هذا الثواب العظيم (قوله لم يطلعه عليها الخ) فيطلب اطلاعه لكافئه على محبته له (قوله فبالحرى) أى فهو بالحقيق بذلك أى فهو جدير وحقيق بذلك (قوله كفافا) أى لا عليه ولا له وهذا تنفير عن القضاء مالم يتعين عليه (قوله له قراءة) هذا ضعيف من سائر طرقه فلا يرد علينا

فثقلت عليه القراءة فلما فرغ قال لعلكم تقرؤن خافي قلنا نعم قال لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فما ورد من ان قراءة الامام قراءة المأموم يحمل على السورة جمعا بينهما وخبر من صلى خلف الامام فقراءة الامام له قراءة ضعيف عند الحفاظ كما بينه الدارقطني وغيره ۞(من له كان له سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا) قال العلقمي قال الدميري اختلف العلماء في وجوب الاضحية على الموسر فقال جمهورهم هي سنة في حقه ان تركها بلا عذر لم يأثم ولا قضاء عليه وقال ربيعة والاوزاعي انها واجبة على الموسر والمشهور عند أبي حنيفة أنها واجبة على مقيم ملك نصابا وعندنا انه سنة من سنن الكفاية في حق أهل البيت الواحد (ه ك عن ابي هريرة ۞من كان له شعر فليكرمه) بتعهده بغسله وتسريحه ودهنه ولا يهمله حتى يتشعث فالمطلوب فعل ذلك وقتا بعد وقت لخبر نهى عن الترجل الا غبا أي يوما بعد يوم (د عن ابي هريرة) واسناده حسن ۞(من كان له صبي فليتصاب له) أي يتصاغر له بلطف ولين في القول والفعل ليفرحه (ابن عساكر عن معاوية ۞من كان له قلب صالح) أي نية صالحة (تحنن الله عليه) أي عطف عليه برحمته (الحكيم) الترمذي (عن بريدة ۞من كان له مال فلير عليه اثره) في ملبسه ونحوه فان الله يحب ان يرى أثر نعمته على عبده حسنا ويكره البؤس والتباؤس (طب عن ابي حازم) الانصاري ۞(من كان له وجهان في الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار) قال العلقمي معناه أنه لما كان يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه على وجه الافساد جعل له لسانين من نار كما كان في الدنيا له لسان عند كل طائفة (د عن عمار) بن ياسر واسناده حسن ۞(من كان يؤمن بالله) ايمانا كاملا (واليوم الآخر) قال المناوي وهو من آخر الحياة الدنيا الى آخر ما يقع الى يوم القيامة (فليحسن الى جاره) بكف الاذى وبذل الندى وتحمل الجفاء وغير ذلك (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي يوم القيامة (فليكرم ضيفه) الغني والفقير بما لا مشقة عليه في تحصيله (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي يوم القيامة (فليقل خيرا) أي كلاما يثاب عليه (أو ليسكت) ليسلم من الوقوع في المحرم والمكروه (حم ق ن ه عن ابي شريح وعن ابي هريرة ۞من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسق ماءه ولد غيره) قال المناوي أي لا يطأ أمة حاملة سباها أو اشتراها فيحرم اجماعا فان الجنين ينمو بمائه فيصير كأنه ابن لهما (ت عن رويفع) بن ثابت الانصاري واسناده حسن ۞(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يروعن) بالتشديد (مسلما) فان ترويعه حرام (طب عن سليمان بن صرد) واسناده حسن ۞(من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي

(قوله فلا يقربن مصلانا) أي فلا يكون مع جماعة المسلمين لكونه ليس على طريقتهم الكاملة (قوله صبي) أي صغير ذكرا أو أنثى (قوله فليتصاب له) أي فليفعل معه فعل الصبي مع الصبي ملاطفة له ولذا قال بعضهم ان سيدنا معاوية رضي الله عنه لما رآه يناغي صبيا جالسا على حجره فحج عنك هذا الصبي فقال لا رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث و يتصابى قال شيخنا مرسوم في النسخ بالياء و يتعين حذفها لانه مجزوم بلام الامر فاثباتها تحريف وان ثبتت الرواية بالياء فهي للاشباع على اللغة القليلة (قوله قلب صالح) أي متواضع ذليل (قوله تحنن) أي تعطف الله عليه بالاحسان (قوله فلير عليه اثره) في نسخة فليرك عليه (قوله لسانان من نار) اشتد عذابه بذلك وذلك واقع كثيرا فمن يتردد على الامراء لكسب مال أو جاه فانه اذا دخل على أمير مدحه وذم عدوه واذا دخل على ذلك العدو عكس الامر الا ان دخل لهم لحاجة فهو ممدوح مع صيانة دينه (قوله يؤمن بالله) أي يصدق بوجوده وعظيم قدرته واليوم الآخر أي يؤمن بوجوده وبما يقع فيه من الاهوال وسمي آخرا لانه لا ليل بعده (قوله الى جاره) الى أربعين والملاصق أولى والقريب أولى ممن هو أبعد منه واكرامه اما بالبشر أو قضاء الحاجة أو الاهداء اليه الخ فان كان فقيرا محتاجا وجب على جاره الموسر سد حاجته بالطعام وكسوة الخ اذ يجب على الاغنياء مواساة الفقراء واكرام الضيف بحسب ما يقتضيه الحال من اطعامه حتى يشبع ولا يجلس فوقه بل تحته ويهيئ له ما يركبه ان كان منزله بعيدا (قوله فلا يروعن مسلما) ولو هزلا كأن سرق ثوبه هزلا فاذا [illegible] يصدق أعطاه له بعد ذلك لم يخرج من هذا الوعيد ولذا أخذ شخص من الصحابة حاجة آخر فلما فتش عليها ضحك ذلك الآخذ واعطاها له فقال صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن الحديث زجرا له و يروعن بضم الياء وفتح الراء ويصح يروعن بفتح الياء وضم الراء ففي المختار وراعه من باب قال فارتاع أي افزعه ففزع وروعه ترويعا اه فلعل اقتصار الشارح على التشديد لكونه الرواية أو مراده تشديد النون

يصدق بلقاء الله والقدوم عليه (فلا يلبس) أي الرجل (حريرا ولا ذهبا) فانه حرام عليه لما فيه من الخنوثة التي لا تليق بشهامته (حم لئ عن ابي امامة ﷺ من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما) وسببه أنه صلى الله عليه وسلم دعا بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الآخر فرمى به فوقعت منه حية فذكره (طب عن ابي امامة) واسناده صحيح ﷺ (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار) يستر عورته وفي مسند أبي حنيفة مرفوعا لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يدخل الحمام الا بمئزر ومن لم يستر عورته من الناس كان في لعنة الله والملائكة والخلق أجمعين (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام) فانه لها مكروه الا لعذر كحيض ونفاس (ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار عليها الخمر) وان لم يشرب معهم لانه تقرير على منكر (ت ك عن جابر) وهو حديث صحيح ﷺ (٢ من كان يؤمن بالله ورسوله فليحب اسامة بن زيد) فانه حب رسوله ابن حبه (حم عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (من كتم شهادة اذا دعي اليها) أي لادائها عند حاكم أو محكم بشرطه (كان كمن شهد بالزور) فكتمان الشهادة من الكبائر (طب عن ابي موسى) باسناد صحيح ﷺ (من كتم على غال) اي ستر على من سرق من الغنيمة (فهو مثله) في الاثم في أحكام الآخرة لا الدنيا (د عن سمرة) واسناده حسن ﷺ (من كتم علما) شرعيا (عن اهله الجم) بالبناء للمفعول أي ألجمه الله (يوم القيامة بلجام من نار) قال تعالى ان الذين يكتمون ما أنزلنا الى قوله اللاعنون قال القرطبي وأما قول أبي هريرة حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين من علم أما أحدهما فقد حدثتكم به وأما الآخر فلو حدثتكم به لقطعتم مني هذا الحلقوم فحمل على ما يتعلق بالفتن من أسماء المنافقين ونحوهم أما كتمه عن غير أهله فمطلوب بل واجب (عد عن ابن مسعود ﷺ من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار) أي استنار وجهه وعلاه ضياؤها وقيل أراد أن وجوه أموره التي يتوجه اليها تحسن وتدركه المعونة الالهية في تصاريفه ويكون معانا فيحسن وجه مقاصده وأفعاله (ه عن جابر) وهو حديث ضعيف ﷺ (من كثر كلامه كثر سقطه) قال الشيخ هو بالتحريك الخطأ في القول (ومن كثر سقطه كثرت ذنوبه ومن كثرت ذنوبه كانت النار أولى به) لان اسقط ما لا نفع فيه فان كان لغوا الا اثم فيه حوسب على تضييع عمره وصرفه عن الذكر الى الهذيان ومن نوقش الحساب عذب (طس عن ابن عمر ﷺ من كذب بالقدر فقد كفر بما جئت به) قال المناوي وفي رواية فقد كفر بما أنزل على محمد وهذا مسوق للزجر والتهويل والاصح عدم تكفير أهل القبلة (عد عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ﷺ (من كذب في حلمه) بالضم (كلف يوم القيامة عقد شعيرة)

(قوله ينفضهما) من باب قتل (قوله بغير ازار) أي ونحوه مما يستر العورة (قوله فلا يدخل حليلته الحمام) أي لا يأذن لها في ذلك الا لعذر من نحو حيض لا للتنعم فيكره ذلك حيث لا محرم اما الآن فيحرم لكشف نحو حدقتهن (قوله يدار عليها الخمر) وان لم يشرب أو يشرب من غير ادارة ومثل ذلك مائدة فيها أوان من النقدين فيحرم الجلوس عليها لوجوب ازالة المنكر (قوله يحب الله ورسوله) أي حبا كاملا فليحب ما أحبه الله ورسوله ولذا من قال عند أكله الدباء أنا لا أحب ذلك كان من نقص ايمانه (قوله اذا دعي اليها) أي لادائها عند القاضي أو المحكم بشرطه أما من دعي لاداء الشهادة عند أمير أو في مجلس عرفي فامتنع فلا يدخل في هذا الوعيد (قوله غال) أي سارق من الغنيمة ظنا منه أن ذلك ستر ممدوح فهو آثم لان الستر لا يكون في المعاصي المشتملة على ضياع حقوق الناس (قوله فهو مثله) أي في مطلق الاثم في الآخرة لا من كل وجه وليس مثله في أحكام الدنيا اذ السارق تقطع يده ومن ستر عليه لا تقطع يده (قوله علما) أي شرعيا أو آلة له لا غير ذلك ويدخل في كتمه منع اعارة الكتب ولو مملوكة حيث منعها ممن هو أهل اذا كان تعلمه العلم لله لا لتحوريا ومجادلة ومماراة أي ينبغي الاعارة حينئذ ولا تجب الا اذا لم يوجد ذلك عند غيره لئلا يلزم ضياع ذلك العلم المحتاج اليه وله أخذ الاجرة على ذلك نظير ما قالوه في اعارة الفحل للضراب فانه يجب ابقاء للنسل ولو باجرة (قوله حسن ٤٩ يزين ث وجهه بالنهار) هذا الحديث موضوع (قوله كثر سقطه) أي تكلمه بما لا فائدة فيه ومن لازم ذلك كثرة كذبه فتكثر ذنوبه (قوله من كذب بالقدر فقد كفر) هذا من باب التنفير والتهويل والا فالقدرية القائلون بخلق العبد فعل نفسه لا يكفرون بذلك (قوله في حلمه) أي منامه بأن أخبر برؤيا كذبا وفي المختار الحلم بضم اللام وسكونها ما يراه النائم (قوله عقد شعيرة)

٢ قوله من كان يؤمن في نسخة من كان يحب الله اه

قال المناوى لان الرؤيا نوع من الوحى فاستحق التعذيب بتكليف مالا يمكنه (حم ت ك عن على ﷺ من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) قال المناوى فالكذب عليه كبيرة اجماعا حتى فى الترغيب والترهيب ولا التفات لمن شذ (حم ق ت ن ه عن انس) بن مالك (حم خ د ن ه عن الزبير) بن العوام (م عن ابى هريرة) الدوسى (ن عن على) أمير المؤمنين (حم ه عن جابر) بن عبد الله (وعن ابى سعيد ت ه عن ابن مسعود) عبد الله (حم ك عن خالد بن عرفطة) العذرى وصحح من قال عرفجة (وعن زيد بن ارقم) الانصارى الخزرجى (حم عن سلمة بن الاكوع) هو أبو عمرو بن الاكوع (وعن عقبة بن عامر) الجهنى (وعن معاوية بن ابى سفيان) الخليفة (طب عن السائب بن يزيد) بن سعيد بن ثمامة الكندى (وعن سلمان بن خالد الخزاعى وعن صهيب) الرومى (وعن طارق) بالقاف (ابن اشيم) بالمعجمة وزن أحمد بن أسود الاشجعى (وعن طلحة بن عبيد الله) أحد العشرة (وعن ابن عباس) بن عبد المطلب (وعن ابن عمر) بن الخطاب (وعن ابن عمرو) بن العاص (وعن عتبة بن غزوان) بفتح المعجمة وسكون الزاى ابن جابر المازنى صحابى جليل (وعن العرس بن عميرة وعن عمار بن ياسر) بكسر المهملة (وعن عمران ابن حصين) بضم المهملة (وعن عمرو بن حريث) تصغير حرث (وعن عمرو بن عبسة) بفتح المهملتين بينهما موحدة (وعن عمرو بن مرة الجهنى وعن المغيرة) بضم الميم (بن شعبة وعن يعلى بن مرة وعن ابى عبيدة بن الجراح وعن ابى موسى الاشعرى طس عن البراء وعن معاذ بن جبل وعن نبيط) بالتصغير (ابن شريط) بفتح المعجمة الاشجعى الكوفى صحابى صغير (وعن ابى ميمون قط فى الافراد عن ابى رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وبالمثلثة (وعن ابن الزبير وعن ابى رافع وعن ام ايمن) بركة الحبشية (خط عن سلمان الفارسى وعن ابى امامة) الباهلى (ابن عساكر عن رافع بن خديج) بفتح المعجمة وكسر المهملة (وعن يزيد بن اسد وعن عائشة بن صاعد فى طرقه عن ابى بكر الصديق وعن عمر بن الخطاب وعن سعد بن ابى وقاص وعن حذيفة بن اسيد وعن حذيفة بن اليمان ابو مسعود بن الفرات فى جزءه عن عثمان بن عفان البزار عن سعيد بن زيد عد عن اسامة بن زيد وعن بريدة وعن سفينة وعن ابى قتادة ابو نعيم فى المعرفة عن جندع بن عمرو وعن سعد بن المدحاس وعن عبد الله بن زغب بن قانع عن عبد الله بن ابى اوفى ك فى المدخل عن عفان بن حبيب عق عن غزوان وعن ابى كبشة ابن الجوزى فى مقدمة الموضوعات عن ابى ذر وعن ابى موسى الغافقى ﷺ من كذب على) اى متعمدا كما تقدم (فهو فى النار) حتى يطهر بها مالم يتب (حم عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (من كذب على فى حلمه متعمدا فليتبوأ مقعده من النار) قال المناوى أشار الى ان الكذب عليه فى الرؤيا كالكذب عليه فى الرواية وربما كان أغلظ (حم عن على) باسناد حسن ﷺ (من كرم اصله وطاب مولده) أى محل ولادته (حسن محضره) اى محل حضوره فكان مفتاحا للخير مغلاقا للشر ولا يذكر احدا فى المجالس الا بخير (ابن النجار عن ابى هريرة ﷺ من كظم غيظا) أى كف عن امضائه (وهو يقدر على انفاذه ملأ الله قلبه امنا وايمانا) قال المناوى لانه قهر النفس الامارة بالسوء فانجلت ظلمة قلبه فامتلأ يقينا وايمانا (ابن ابى الدنيا فى ذم الغضب عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (من كف غضبه) أى منع نفسه

وليس بعاقد فهو كناية عن طول عذابه (قوله كذب على) بان نقل عنى مالم اقله وقد أكثر المصنف من مخرجى هذا الحديث فيوهم أنه قد استوعب مخرجيه وليس كذلك فقد ذكر اهل الحديث ان هذا الحديث خرجه مائتان من الصحابة (قوله من كذب على) أى متعمدا بدليل ما قبله (قوله كرم أصله) بأن كانت أصوله محفوظة من الزنا والدناءة ونحو ذلك وقوله وطاب مولده أى محل ولادته وهو امه بأن لم تزن فيه وهذا تخصيص بعد تعميم (قوله محضره) أى مجلس حضوره فلا ينطق الا بخير لطيب أصله فهو مفتاح للخير مغلاق للشر ولا يذكر احدا فى المجلس الا بخير (قوله كظم غيظا) اى بأن لم يعمل بمقتضى غضبه من ضرب ونحوه

(قوله من كفن ميتا) وان خلف فى تركته ما يكفن به شـلا فان قيد بعدم ذلك (قوله فعلى مولاه) أى سيده ولما سمع ذلك بعض الصحابة قال أما يكفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نأتى بالشهادة واقام الصلاة وايتاء الزكاة الخ حتى يرفع علينا

عند هيجان الغضب عن اذى معصوم (ستر الله عورته) أى فى الدنيا ومن ستره فيها لا يهتكه فى الآخرة (ابن ابى الدنيا فى ذم الغضب عن ابى هريرة وعن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (من كفن ميتا) أى قام له بالكفن من ماله (كان له بكل شعرة منه حسنة) يعطاها فى الآخرة (خط عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (من كنت مولاه) أى وليه وناصره (فعلى مولاه) قال العلقمى قال شيخنا قال الشافعى أراد بذلك ولاء الاسلام لقوله تعالى ذلك بان الله مولى الذين آمنوا وان الكافرين لا مولى لهم وقيل سبب ذلك أن اسامة قال لعلى لست مولاى انما مولاى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صلى الله عليه وسلم ذلك (حم ه عن البراء) بن عازب (حم عن بريدة) بن الحصيب (ت ن والضياء عن زيد بن ارقم) قال المؤلف حديث متواتر ۞ (من كنت وليه فعلى وليه) يدفع عنه ما يكرهه (حم ن ك عن بريدة) واسناده حسن ۞ (من لبس الحرير فى الدنيا) من الرجال (لم يلبسه فى الآخرة) قال المناوى أى جزاءه أن لا يلبسه فيها لاستعجاله ما امر بتأخيره مخرم عند ميقاته (حم ق ن ه عن أنس) ۞ من لبس ثوب شهرة) أى ثوب تكبر وافتخار (اعرض الله عنه) أى لم ينظر اليه نظر رحمة (حتى يضعه متى يضعه) فيصغره فى العيون ويحقره فى القلوب (ه والضياء عن ابى ذر) وضعفه المنذرى ۞ (من لبس ثوب شهرة) بحيث يشتهر به (البسه الله يوم القيامة ثوبا مثله) كذا بخط المؤلف وفى نسخ ثوب مذلة أى يشمله بالذل كما يشمل الثوب البدن (ثم يلهب فيه النار) عقوبة له بنقيض فعله والجزاء من جنس العمل (د ه عن عمر) بن الخطاب قال المنذرى حسن ۞ (من لبس الحرير) من الرجال (فى الدنيا) عامدا عالما بغير ضرورة (البسه الله يوم القيامة ثوبا من نار) جزاء بما عمل (حم عن جويرية) واسناده حسن ۞ (من لطم مملوكه) أى ضربه على وجهه وهو حرام ولو فى التأديب (او ضربه) فى غير تعليم وتأديب (فكفارته ان يعتقه) ندبا واجمعوا على عدم وجوبه (حم د عن عمر بن الخطاب) ۞ من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله) وفى رواية مسلم من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده فى لحم الخنزير ودمه فاللعب به حرام فان التعويل فيه على ما يخرجه الكعبان أى الحصا ونحوه فهو كالازلام واما ما يكون المعول فيه على الفكر فاللعب به مكروه كالشطرنج (حم د ه ك عن ابى موسى) باسناد صحيح ۞ (من لعب بطلاق أو عتاق) بالفتح أى قال طلقت زوجتى أو أعتقت عبدى هازلا (فهو كما قال) أى فيقع الطلاق والعتق فان هزلهما جد (طب عن ابى الدرداء) ۞ من لعق الصحفة) بكسر العين المهملة (ولعق اصابعه) من آثار الطعام (اشبعه الله فى الدنيا والآخرة) دعاء أو خبر (طب عن العرباض) رضى الله عنه ۞ (من لعق العسل ثلاث غدوات) بضم فسكون (كل شهر) قال الطيبى كل شهر صفة غدوات أى غدوات كائنة فى كل شهر (لم يصبه عظيم من البلاء) لما فى العسل من المنافع للامراض قال المناوى وتخصيص الثلاث امر علمه الشارع (ه عن ابى هريرة) ۞ من لقى الله لا يشرك به شيأ دخل الجنة) قال المناوى بفضل الله ابتداء أو بعد عتاب أو عقاب ومن مات مشركا دخل

ابن أبى طالب فهل هذا من عندك أم من عند الله فقال صلى الله عليه وسلم والله الذى لا اله الا هو انه من عند الله فهو دليل على عظم فضل على (قوله وليه) أى ناصره فعلى وليه أى ناصره لانه تابع لى فى كل أمر محمود (قوله لبس الحرير فى الدنيا) أى لبسا محرما بأن كان اللابس ذكرا لغير ضرورة (قوله فى الآخرة) أى فى الجنة فيحرم لبس الحرير فيها لكونه تمتع به فى الدنيا (قوله ثوب شهرة) كأن يلبس الصوف ليوهم انه صوفى وهو بضده أو يلبس الثياب الرفيعة ليعرفه الناس ويشتهر عندهم (قوله ثم يلهب فيه النار) من الهب ففى القاموس الهبها أى النار فالتهبت (قوله من لطم مملوكه) أى ضربه على وجهه أو راسه لغير تأديب وفى المختار اللطم الضرب على الوجه بباطن الراحة وبابه ضرب وقوله أو ضربه أعم من أن يكون باللطم أو لا (قوله من لعق) بابه فهم كما فى المختار فيسن لعق الاناء بعد الفراغ ان لم يكن هناك من ينتظر الاكل من نحو

خادم لانه لا يدرى هل البركة فى الوسط أو الجوانب (قوله ولعق أصابعه) أى بعد الفراغ اما فى الاثناء فمذموم لكونه تعافه الانفس اذا وضع أصابعه بعد ذلك فى الاناء (قوله ثلاث غدوات) أى ثلاثة ايام فى كل شهر فيطلب لعق العسل الفصل فى كل شهر ثلاثة أيام منه فى أوله أو اثنائه (قوله من لقى الله) أى مات على الاسلام لابد من دخوله الجنة وان دخل النار للتطهير

النار وخلد فيها (حم خ عن انس) بن مالك ﷺ (من لقي الله بغير أثر) بالتحريك أي علامة من جراحة (من جهاد لقي الله وفيه ثلمة) أي نقصان وأصلها الكسر في نحو الجدار ثم استعيرت للنقص قال المناوي قيل وذا خاص بزمن النبي صلى الله عليه وسلم (ت ه ك عن أبي هريرة) واسناده واه ﷺ (من لقي العدو فصبر حتى يقتل أو يغلب لم يفتن في قبره) قال المناوي أي لم يسأله منكر ونكير فيه (طب ك عن ابي ايوب) واسناده حسن ﷺ (من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا) لان صلاته وبال عليه وهذه الآفة غالبة على غالب الناس (طب عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (من لم يأت بيت المقدس يصلي فيه فليبعث) اليه (بزيت يسرج فيه) فان ذلك يقوم مقام الصلاة فيه وذا قاله لما قالت له ميمونة افتنا في بيت المقدس قال ائتوه فصلوا فيه فقالت فان لم نستطع فذكره (هب عن ميمونة) باسناد لين ﷺ (من لم يأخذ من شاربه) ما طال حتى يبين الشفة بيانا ظاهرا (فليس منا) أي فليس من العاملين بسنتنا (حم ت ن والضياء عن زيد بن ارقم) قال ت حسن صحيح ﷺ (من لم يؤمن بالقدر) بالتحريك أي بالقضاء الالهي قال في النهاية القدر عبارة عما قضاه الله وحكم به (خيره وشره فأنا بريء منه ع عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﷺ (من لم يجمع) بضم فسكون (الصيام) أي يحكم النية (قبل) طلوع (الفجر فلا صيام له) قال المناوي حمله الاكثر على الفرض لا النفل جمعا بين الادلة (حم ٣ عن حفصة) واسناده صحيح ﷺ (من لم يبيت الصيام قبل الفجر) أي ينويه قبله (فلا صيام له) اذا كان فرضا (قط هق عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (من لم يترك) من الاموات (ولدا ولا والدا) يرثه (فورثته كلالة) فالكلالة الوارثون الذين ليس فيهم والد ولا ولد وتطلق الكلالة أيضا على الميت الذي ليس في ورثته ولد ولا والد كما في قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة الآية (هق عن ابي سلمة بن عبد الرحمن مرسلا) هو ابن عوف ﷺ (من لم يحلق عانته ويقلم اظفاره ويجز شاربه فليس منا) أي ليس على طريقتنا (حم عن رجل) صحابي ﷺ (من لم يخلل اصابعه) أي اصابع يديه ورجليه في الوضوء والغسل (بالماء خللها الله بالنار) أي أدخل النار بينها (يوم القيامة) وهو محمول على من لم يصل الماء بين أصابعه الا بالتخليل (طب عن واثلة) بن الاسقع ﷺ (من لم يدرك الركعة) من الوقت (لم يدرك الصلاة) اداء بل تكون قضاء (هق عن رجل) من الصحابة قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (من لم يدع) أي يترك (قول الزور) أي الكذب (والعمل به) أي بمقتضاه (فليس لله حاجة في ان يدع طعامه وشرابه) قال العلقمي قال ابن بطال ليس معناه أن يؤمر بأن يدع صيامه وانما معناه التحذير من قول الزور وقال ابن المنير هو كناية عن عدم القبول (حم خ د ت ه عن ابي هريرة) ﷺ (من لم يذر) بفتح الياء والذال المعجمة أي يترك (المخابرة) وهي العمل على الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من العامل (فليأذن بحرب من الله ورسوله) وجه النهي أن منفعة الارض ممكنة بالاجارة فلا حاجة الى العمل عليها ببعض ما يخرج منها (د ك عن جابر) بن عبد الله ﷺ (من لم يرحم صغيرنا) أي من لا يكون من أهل الرحمة لاطفالنا أيها المسلمون (ويعرف حق كبيرنا)

(قوله ثلمة) أي خلل ونقصان وخص الجهاد أي للكفار لكونه من أعظم خصال الاسلام لان به اظهاره (قوله يسرج فيه) أي لنفع الزائرين بذلك فذلك قائم مقام زيارته عند عدم استطاعتها (قوله من لم يجمع) الصيام أي من لم يعزم عليه ففي المصباح وأجمعت المسير والامر وأجمعت عليه يتعدى بنفسه وبالحرف عزمت عليه (قوله يحلق) من باب ضرب ويقلم أظفاره قال في المصباح قلمته قلما من باب ضرب قطعته وقلمت الظفر أخذت ما طال منه وقلمت بالتشديد مبالغة وتكثير وقوله ويجز شاربه قال فيه جززت الصوف جزا من باب قتل قطعته وكذلك النخل وقال بعضهم الجز القطع في الصوف وغيره انتهى وفي المختار وقلم ظفره من باب ضرب وقلم أظفاره شدد للكثرة (قوله من لم يدرك في الركعة) أي في الوقت لم يدرك الصلاة أي ثوابها الكامل بالنسبة لمن أدرك ركعة مع الامام (قوله فليس لله حاجة في أن يدع طعامه) أي لاجل الصوم اذ ينبغي للصائم حفظ لسانه وجوارحه (قوله يذر) أي يترك المخابرة التي فيها البذر من العامل فان كان من المالك فهي المزارعة) وبين في الفروع وجه بطلانهما والحيلة في صحتهما (قوله فليأذن) أي يعلم بذلك وهذا من التشديد والتنفير والا فهناك من يقول بصحة المخابرة من العلماء (قوله يرحم) أي يرفق ويتلطف به

كبيرنا) سنا أو علما (فليس منا) أى ليس على طريقتنا (خد د عن ابن عمرو) بن العاص واسناده حسن ۞ (من لم يرض بقضاء الله و يؤمن بقدر الله فليلتمس الها غير الله طس عن انس) واسناده حسن ۞ (من لم يشكر الناس لم يشكر الله) لانه لم يطعه فى امتثال أمره بشكر الناس الذين هم وسائط فى ايصال نعم الله عليه اذ الشكر انما يتم بطاوعته (حم ت والضياء عن ابى سعيد) واسناده حسن ۞ (من لم يصل ركعتى الفجر) فى وقتها (فليصلهما بعد ما تطلع الشمس) فيه أن الراتبة الفائتة تقضى (حم ت ك عن ابى هريرة) قال ك صحيح وأقروه ۞ (من لم يطهره البحر) الملح أى ماؤه (فلا طهره الله) قال المناوى دعاء عليه وفيه رد على من كره التطهير به من السلف قال الشيخ وفى ابن ماجه أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته من لم يطهره الخ (قط هق عن ابى هريرة) واسناده واه ۞ (من لم يقبل رخصة الله) أى لم يعمل بها (كان عليه من الاثم مثل جبال عرفة) فى عظمها تمسك به الظاهرية على ايجاب الفطر فى السفر قاله لما أتاه رجل فقال انى اقوى على الصوم فى السفر (حم عن ابن عمر) واسناده حسن ۞ (من لم يوتر فلا صلاة له) اى كاملة (طس عن ابى هريرة ۞ من لم يوص) قبل موته (لم يؤذن له فى الكلام مع الموتى) عقوبة له على ترك ما أمر به وتمامه عند مخرجه قيل يا رسول الله او يتكلمون قال نعم ويتزاورون (ابو الشيخ فى) كتاب (الوصايا عن قيس) بن قبيصة ۞ (من مات محرما حشر ملبيا) لان من مات على شئ بعث عليه (خط عن ابن عباس ۞ من مات مرابطا فى سبيل الله امنه الله من فتنة القبر) وهى التحير فى سؤال الملكين (طب عن ابى امامة) واسناده حسن ۞ (من مات على شئ) من خير أو شر (بعثه الله عليه) أى يقوم من قبره ملتبسا به (حم ك عن جابر) واسناده صحيح ۞ (من مات من امتى) وهو (يعمل عمل قوم لوط) ودفن فى مقابر المسلمين (نقله الله اليهم) أى الى منازلهم فيصير منهم (حتى يحشر معهم) فيكون معهم أينما كانوا والقصد بذلك الزجر والتنفير أو الكلام فى المستحل (خط عن انس) ثم قال حديث منكر ۞ (من مات وعليه صيام صام عنه) ولو بغير اذنه (وليه) جوازا لا لزوما عند الشافعى فى القديم المعمول به كالجمهور والولى كل قريب (حم ق د عن عائشة ۞ من مات لا يشرك بالله شيأ دخل الجنة) اى عاقبة أمره دخولها وان دخل النار للتطهير (حم ق عن ابن مسعود ۞ من مات بكرة فلا يقيلن الا فى قبره ومن مات عشية فلا يبيتن الا فى قبره) لان المؤمن مكرم واذا استحال جيفة ونتنا استقذرته النفوس فينبغى الاسراع بمواراته (طب عن ابن عمر ۞ من مات وهو مدمن خمر لقى الله وهو كعابد وثن) أى ان استحل شربها لكفره (طب حل عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (من مثل بالشعر) قال المناوى بفتحتين أى صيره مثلة بالضم بأن نتفه أو حلقه من الخدود

(قوله من لم يرض بقضاء الله الخ) أى بتقديره الاشياء وارادته لها ولا يلزم من الرضا بالقضاء الرضا بالمقضى فقد يكون كارها لما أصابه مع رضاه بفعله تعالى (قوله من لم يشكر الناس الخ) أى على فعل الخير الذى وقع على أيديهم من صنع اليكم معروفا فكافئوه ولو بالثناء عليه (قوله بعد ما تطلع) أى بعد طلوع الشمس (قوله من لم يقبل رخصة الله) بأن تركها لحظ نفسه أو رغبة عن السنة أو سولت له نفسه شبهة فى الدليل والا فلا يدخل فى هذا الوعيد بأن تركها اتفاقيا مع اعتقاده ثبوتها وصحتها (قوله لم يؤذن له فى الكلام الخ) ولا يزور الموتى ولا تزوره ولذا رأى شخص فى النوم امرأتين جالستين على حافة القبر واذا بامرأة جاءت فقالت الجالستان له لا تأت بهذه المرأة عندنا فاستيقظ فاذا بامرأة جيء بها للدفن فلم يدفنها عندهما ثم نام فرآهما فقال لم ذلك فقالتا انها لا تتكلم فى البرزخ لعدم وصيتها (قوله بعثه الله عليه) فمن مات يقرأ القرآن حشر مع المقربين وهو يقرؤه ومن مات وهو صائم حشر فى زمرة الصائمين وهكذا (قوله نقله الله) أى ملائكة الله ليحشر معهم فيفتضح (قوله عمل قوم لوط) قيل ولا يجوز اللواط فى الجنة لقذارته وقيل يجوز ذلك ورد التعليل المذكور بأن الجنة لا قذارة فيها ولا تناسل (قوله صام عنه وليه) أى قريبه عاصيا كان أو غيره ولو بلا اذن بخلاف الاجنبى لا بد من اذن الولى حتى يصح صومه عنه (قوله لا يشرك بالله شيأ) أى مات وليس متصفا بنوع من أنواع الكفر سواء الشرك وغيره (قوله يقيلن الخ) فيطلب الاسراع بتجهيز الميت ما أمكن (قوله كعابد وثن) أى فى مطلق الاثم أو حقيقة ان استحل (قوله من مثل بالشعر) أى جعله مثلة بأن نتفه أو حلقه من نحو خده أو المراد أزال نحو شعر لحيته من كل ما يشوه كشعر الحواجب فيكره ذلك أو غيره بالسواد ويصح ان يقرأ بالشعر بكسر الشين روايتان أى بأن تكلم بشعر محرم لاشتماله على نحو هجو

أوغيره بسواد (فليس له عند الله خلاق) بالفتح حظ ونصيب وقيل أراد بالشعر الكلام المنظوم (طب عن ابن عباس) وإسناده حسن ﴿من مثل﴾ بالتشديد (بحيوان) بأن قطع أطرافه أو بعضها (فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين طب عن ابن عمر) وإسناده حسن ﴿من مرض ليلة فصبر ورضي بها عن الله خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه﴾ فيه شمول للكبائر (الحكيم) الترمذي (عن أبي هريرة) ﴿من مس الحصى﴾ قال المناوي أي سوى الأرض للسجود فإنهم كانوا يسجدون عليها (فقد لغى) أي وقع في باطل أو فعل ما لا يعنيه ولا يليق به فيكره مس الحصى وغيره من أنواع اللعب في الصلاة وقال العلقمي قال الدميري فيه النهي عن مس الحصى وغيره من أنواع العبث في حال الخطبة وفيه إشارة إلى إقبال القلب والجوارح على الخطبة (م عن أبي هريرة) وإسناده حسن ﴿من مس ذكره فليتوضأ﴾ قال العلقمي قال الدميري مذهبنا انتقاض الوضوء بمس فرج الآدمي بباطن الكف ولا ينتقض بغيره وبه قال عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وعائشة وسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وأبان بن عثمان وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار ومجاهد وأبو العالية والزهري ومالك وقال الأوزاعي ينقض اللمس بالكف والساعد وهو رواية عن أحمد وعنه رواية أخرى أنه لا ينقض ظهر الكف وبطنها وأخرى أن الوضوء مستحب وأخرى بشرط اللمس بشهوة وهي رواية عن مالك وقالت طائفة لا ينقض مطلقا وبه قال علي بن أبي طالب وابن مسعود وحذيفة وعمار وحكاه ابن المنذر عن ابن عباس وعمران بن حصين وأبي الدرداء وربيعة والثوري وإليه ذهب أبو حنيفة وابن القاسم وسحنون واختاره ابن المنذر وقال بعض أهل العلم ينتقض بمس ذكر نفسه دون غيره قال القاضي أبو الطيب روى الوضوء من مس الذكر عن بضع عشرة نفسا من الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قيل قال ابن معين ثلاثة أحاديث لا تصح أحدها الوضوء من مس الذكر فالجواب أن الأكثرين على خلاف قوله فقد صححه الجماهير من الأئمة والحفاظ واحتج به الأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وهم أعلام أهل الحديث والفقه ولو كان باطلا لم يحتجوا به (مالك حم ٤ ك عن بسرة) بنت صفوان الأسدية أخت عقبة بن أبي معيط لأمه وهو حديث صحيح ﴿من مشى إلى﴾ أداء (صلاة مكتوبة) ليصليها (في الجماعة فهي) أي المشية أو الخصلة (كحجة) أي كثوابها (ومن مشى إلى صلاة تطوع فهي كعمرة نافلة) أي كثوابها لكن لا يلزم التساوي في المقدار (طب عن أبي أمامة) ﴿من مشى بين الغرضين﴾ قال الشيخ الغرض بالإعجام والتحريك المرمى ويسمى موضع الرمي به مشاكلة (كان له بكل خطوة حسنة) والحسنة بعشر أمثالها (طب عن أبي الدرداء) وفيه علاق بن مطر ضعيف ﴿من مشى﴾ يعني ذهب ولو راكبا (مع ظالم) ليعينه على ظلمه (وهو يعلم أنه ظالم فقد خرج من الإسلام) يعني خرج عن طريقة المسلمين أو إن استحل ذلك (طب والضياء عن أوس بن شرحبيل) بضم المعجمة وضعفه المنذري ﴿من ملك ذا رحم﴾ قال العلقمي بفتح الراء وكسر الحاء المهملة وأصله موضع تكون الولد ثم استعمل للقرابة فيقع على كل من بينك وبينه نسب (محرم) بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وفتح الراء مخففة ويقال محرم بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الراء المفتوحة والمحرم من لا يحل نكاحه من الأقارب (فهو حر) قال ابن الأثير ذهب إليه أكثر أهل العلم

(قوله خلاق) أي رتبة محمودة (قوله من مثل بحيوان) أي آدمي أو غيره في غير قصاص أما لو قطع يدي من أريد قتله قصاصا لكونه جنى بقطع اليدين فمات المجني عليه فهو جائز (قوله لعنة الله) أي طرده عن منازل الأبرار والملائكة والناس أي يدعون عليه بذلك الطرد (قوله ليلة) أي أو يوما وخص الليل لأنه أشق (قوله ورضي) أي لم يتسخط (قوله من مس الحصى) أي سواه وعدله ليسجد عليه فقد لغا أي وقع في لغو وباطل أي أمر غير لائق لكون المطلوب في الصلاة سكون الجوارح فإن احتاج إلى تسوية الحصى لأجل السجود عليه بسهولة فليسوه قبل الدخول في الصلاة أما فيها فيكره وربما أتى بأفعال تبطلها (قوله من مس ذكره) أو دبره أي بباطن الكف لخبر من أفضى إلى آخره والإفضاء المس بباطن (قوله مكتوبة) أي مشى ليصليها جماعة ولو في غير المسجد (قوله بين الغرضين) أي محل وقوف الرامي والغرض الذي يرمى إليه وتسمية محل وقوف الرامي غرضا تغليب أي تردد في ذلك المحل لتعلم الرمي المعين على الجهاد (قوله من الإسلام) أي من كماله (قوله ذا رحم) أي قرابة محرم أي لا يحل نكاحه

من الصحابة والتابعين واليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وأحمد أن من ملك ذا رحم محرم عتق عليه ذكرا كان أو أنثى وذهب الشافعي وغيره من الائمة والصحابة والتابعين الى أنه يعتق عليه الآباء والاولاد والامهات ولا يعتق عليه غيرهم من ذوي قرابته وذهب مالك الى انه يعتق عليه الولد والوالدان والاخوة ولا يعتق غيرهم (حم د ن ه ك عن سمرة) بن جندب قال ك على شرطهما وأقروه ﷺ (من منح منحة) أي أعطى عطية (ورق) قال المناوي وهي القرض (أو منحة لبن) بأن يعير ناقة أو شاة لصاحبه امدة ثم يردها (أو هدى زقاقا) بزاي مضمومة وقاف مكررة الطريق يريد من دل ضالا أو أعمى على طريق (فهو كعتق نسمة) وهو كل ذي روح والمراد هنا رقبة عبد أو أمة (حم ت حب عن البراء) قال ت حديث صحيح ﷺ (من منح منحة) بكسر الميم أي عطية (غدت بصدقة وراحت بصدقة) قال العلقمي قال الشيخ أكمل الدين الضمير في غدت وراحت للمنحة وبصدقة في موضع الحال (صبوحها وغبوقها) قال العلقمي قال شيخنا قال النووي هما منصوبان على الظرف والصبوح بفتح الصاد الشرب أول النهار والغبوق بفتح الغين المعجمة الشرب أول الليل قال وقال القاضي عياض هما مجروران على البدل من قوله صدقة قال ويصح نصبهما على الظرف (م عن أبي هريرة) ﷺ من منع فضل ماء أو كلأ) قال المناوي يعني أي انسان حفر بئرا بموات للارتفاق لزمه بذل ما فضل عن حاجته للمحتاج فان منعه (منعه الله فضله يوم القيامة) وهذا دعاء أو خبر (حم عن عمرو بن العاص) واسناده حسن ﷺ (من نام عن وتره أو نسيه فليصله اذا) انتبه في الاولى واذا (ذكره) في الثانية فيه أن الوتر يقضي كالفرض وعليه الشافعي (حم ٤ ك عن أبي سعيد ﷺ من نام بعد العصر فاختلس) بالبناء للمفعول (عقله فلا يلومن الا نفسه) حيث تسبب في ذلك (ع عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه) قال العلقمي قال في الفتح الطاعة أعم من أن تكون على واجب أو مستحب ويتصور النذر في فعل الواجب بأن يوقته كمن نذر أن يصلي الصلاة في أول وقتها فيجب عليه ذلك بقدر ما أقته وأما المستحب في جميع العبادات المالية والبدنية فينقلب بالنذر واجبا ويتقيد بما قيده به الناذر والخبر صريح في الامر بوفاء النذر اذا كان في طاعة وفي النهي عن الوفاء به اذا كان في معصية وهل يجب في الثاني كفارة يمين أولا قال الجمهور لا وعن أحمد والثوري واسحق وبعض الشافعية والحنفية نعم ونقل الترمذي اختلاف الصحابة في ذلك كالقولين واتفقوا على تحريم النذر في المعصية واختلافهم انما هو في وجوب الكفارة اهـ قال المناوي أي من نذر طاعة لزمه الوفاء بنذره أو معصية حرم عليه الوفاء به (حم خ ٤ عن عائشة ﷺ من نذر نذرا ولم يسمه) أي النذر يعني المنذور (فكفارته كفارة يمين) قال العلقمي قال الدميري اختلف العلماء في المراد بقوله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر كفارة يمين فحمله جمهور أصحابنا على نذر اللجاج والغضب وهو أن يقول انسان يريد الامتناع من كلام زيد مثلا ان كلمت زيدا فلله علي حجة أو غيرها فيكلمه فهو بالخيار بين كفارة يمين وبين ما التزمه وهذا هو الصحيح من مذهبنا وحمله مالك وكثيرون أو الاكثرون على النذر المطلق كقوله علي نذر وحمله أحمد وبعض أصحابنا على نذر المعصية كمن نذر أن يشرب الخمر وحمله جماعة من فقهاء أصحاب الحديث على جميع أنواع النذر فقالوا هو مخير في جميع المنذورات بين الوفاء بما التزمه وبين كفارة يمين (ه عن عقبة بن عامر)

(قوله منح) أي أعطى منحة ورق أي عطية من الفضة (قوله أو هدى) أي دل ضالا أو أعمى ولو ذميا على زقاق أي طريق (قوله فهو) أي فعله ماذكر (قوله غدت الخ) أي كتب له ثوابها وقت الغدو ووقت الرواح أي المساء فقوله صبوحها أي وقت الصباح وغبوقها أي وقت المساء أي يكتب له ثواب تلك الصدقة وقت الصباح ووقت المساء (قوله من نام عن وتره) أي أخره الى آخر الليل لوثوقه بيقظته فان الافضل تأخيره حينئذ فاذا اتفق انه استغرق في النوم حتى طلع الفجر قضاه ففيه دليل على قضاء النوافل اذا فاتت (قوله فاختلس عقله) أي اختل وأخذ وحصل له جنون (قوله فليطعه) أي وجوبا فاذا نذر صوم يوم مثلا وجب (قوله فلا يعصه) أي يحرم عليه ذلك (قوله ولم يسمه) كان قال ان كلمت زيدا فعلي عتق عبد فكلمه لزمه العتق أو كفارة يمين فهو عندنا محمول على نذر اللجاج والغضب

واسناده حسن ﴿(من نزل على قوم فلا يصوم تطوعا الا باذنهم) جبرا لخاطرهم والنهي للتنزيه (ت عن عائشة) وهو حديث منكر ﴿(من نسي صلاة) مكتوبة أو نافلة مؤقتة حتى خرج وقتها (اونام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها) ويبادر بالمكتوبة وجوبا ان فاتت بغير عذر والا فندبا (حم ق ت عن انس) بن مالك ﴿(من نسي الصلاة على خطئ) بفتح المعجمة وكسر الطاء وهمزة يقال خطئ واخطأ اذا سلك سبيل الخطأ ومن أخطأ (طريق الجنة) لم يبق له الا الطريق الى النار قال الدميري فان قيل هذا الحديث ان حمل على ظاهره أشكل فان الظاهر أنه ذم للناسي والنسيان لا يترتب عليه ذلك للحديث الحسن المشهور رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ولما تقرر أن الناسي غير مكلف وغير المكلف لا لوم عليه فالجواب أن المراد بالناسي التارك كقوله تعالى نسوا الله فنسيهم وكقوله كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى قال الهروي فالاولى معناها تركوا أمر الله فتركهم من رحمته وكذلك اليوم تنسى أي تترك في النار ولما كان التارك لها لا صلاة له والصلاة عماد الدين فمن تركها حق له ذلك (ه عن ابن عباس ﴿ من نسي) صومه (وهو صائم فاكل أو شرب) قليلا أو كثيرا وخصهما من بين المفطرات لندرة غيرهما كالجماع (فليتم صومه) أضافه اليه اشارة الى أنه لم يفطر وانما أمر بالاتمام لفوت ركنه ظاهرا وهذا مذهب الشافعي (فانما أطعمه الله وسقاه) قال العلقمي في رواية الترمذي فانما هو رزق رزقه الله وللدارقطني فانما هو رزق ساقه الله اليه (حم ق عن ابي هريرة) رضي الله عنه ﴿(من نصر اخاه) في الدين (بظهر الغيب) أي في غيبته (نصره الله في الدنيا والآخرة هق والضياء عن انس ﴿ من نظر الى اخيه) في الاسلام (نظرة ود) أي محبة لله (غفر الله له) ذنوبه الصغائر (الحكيم) الترمذي (عن ابن عمرو) بن العاص واسناده ضعيف ﴿(من نظر الى اخيه المسلم نظرة يخيفه بها في غير حق أخافه الله يوم القيامة) جزاء وفاقا (طب عن ابن عمرو ﴿ من نفس عن غريمه) قال في النهاية أي أخر مطالبته (أو محا عنه) أي أبرأه من الدين (كان في ظل العرش يوم القيامة) والافضل المحو قال تعالى وأن تصدقوا خير لكم (حم م عن ابي قتادة ﴿ من نيح عليه) بكسر النون مبني للمفعول وفي رواية ينح مضارع مبني للمفعول وفي رواية يناح على ان من موصولة (يعذب بما نيح) أي بالنياحة (عليه) ان أوصى بها قال المناوي أو أراد انهم اذا صرخوا عليه وهو في النزع كان تعذيبا له بالتحسر على فراقهم (حم ق ت عن المغيرة بن شعبة ﴿ من نوقش المحاسبة) أي من ضيق في محاسبته بحيث سئل عن كل شيء واستقصي عليه فلم يترك له كبيرة ولا صغيرة (هلك) لان التقصير غالب على العباد فمن لم يسامح عذب (طب عن ابن الزبير) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(من نوقش الحساب) أي عوسر فيه (عذب) أي لكون نفس تلك المناقشة عذابا أو سببا مقتضيا للعذاب (ق عن عائشة) رضي الله تعالى عنها ﴿(من هجر اخاه) في الدين (سنة) بلا عذر (فهو كسفك دمه) والمراد اشتراك القاتل والهاجر في الاثم لا في قدره فهجر المسلم حرام الا لمصلحة (حم خد د ك عن حدرد) بمهملات بفتح فسكون ففتح وهو حديث صحيح ﴿(من وافق من اخيه) في الدين (شهوة غفر له) أي ذنوبه الصغائر (طب عن ابي الدرداء) وهو حديث ضعيف ﴿(من وافق موته) من المؤمنين (عند انقضاء رمضان دخل الجنة) أي بغير عذاب (ومن وافق موته عند انقضاء عرفة) قال

(قوله من نزل على قوم) أي ضيفا لهم (قوله الا باذنهم) فان أذنوا له بالصوم فلا بأس به (قوله من نسي الصلاة على) أي تركها سهوا أو عمدا (قوله فليتم صومه) وجوبا في الواجب وندبا في المندوب (قوله بظهر الغيب) لفظ ظهر مقحم ومثل نصره بالغيب كأن منع من اغتيابه نصره بحضوره لكن الاول آكد (قوله يخيفه) حال من فاعل نظر (قوله أو محا عنه) أي ابرأه من الدين وهو أفضل من انظاره (قوله من نيح عليه يعذب الخ) بأن أوصى بذلك وفعلوه بالوصية بعد موته وهذا أولى من تأويل الحديث بان المراد نيح عليه قبل خروج روحه فانه يحصل له بذلك عذاب أي تألم وأسف على الفراق (قوله عذب) أي فنفس المناقشة عذاب ومقتضية للعذاب بعد ذلك نحو النار أي ومن لم يناقش الحساب لا يعذب بل يحاسب حسابا يسيرا أو لا يحاسب أصلا (قوله فهو) أي هجره سنة كسفك أي كاثم قتله لا من كل وجه (قوله شهوة) أي جائزة أي وصله لغرض من أغراضه الجائزة (قوله عند انقضاء رمضان) لكونه عقب عبادة مكفرة للذنوب وكذا ما بعده

المناوي

المناوى أى من وقف بها (دخل الجنة) كذلك (ومن وافق موته عند انقضاء صدقة) تصدق بها أو قبلت (دخل الجنة) بغير عذاب والا فكل من مات مؤمنا دخلها وان لم يوافق موته ماذكر (حل عن ابن مسعود) واسناده ضعيف ۞ (من وجد سعة) من الاموات بأن خلف تركة فاضلة عن دينه ان كان (فليكفن فى ثوب حبرة) كعنبة على الوصف والاضافة برد يمانى مخطط ذو ألوان والاصح أفضلية الابيض لحديث أصح (حم عن جابر ۞ من وجد من هذا الوسواس) بفتح الواو أى وسوسة الشيطان (فليقل آمنا بالله ورسوله ثلاثا فان ذلك يذهب عنه) ان قاله بنية صادقة وقوة يقين (ابن السنى عن عائشة ۞ من وجد تمرا) وهو صائم (فليفطر عليه) ندبا مؤكدا (ومن لا) يجده (فليفطر على الماء فانه طهور) فالفطر عليه محصل للسنة (ت ن ك عن انس) واسناده صحيح ۞ (من وسع على عياله) وهم من فى نفقته (فى يوم عاشوراء) بالمد عاشر المحرم (وسع الله عليه فى سنته كلها) دعاء أو خبر وذلك لان الله تعالى أغرق الدنيا بالطوفان فلم يبق الا سفينة نوح بمن فيها فرد عليهم دنياهم يوم عاشوراء (طس هب عن ابى سعيد) بأسانيد كلها ضعيفة ۞ (من وصل صفا) من صفوف الصلاة (وصله الله) أى زاد فى بره وأدخله فى رحمته (ومن قطع صفا قطعه الله) أى قطع عنه مزيد بره وهذا يحتمل الدعاء والخبر (ن ك عن ابن عمر) باسناد صحيح ۞ (من وضع الخمر على كفه) أى ليشربها أو ليسقيها غيره ثم دعا (لم تقبل له دعوة) مادام لم يتب توبة صحيحة (ومن ادمن) اى داوم (على شربها سقى من الخبال) قال فى النهاية جاء تفسيره فى الحديث انه عصارة أهل النار (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (من وطئ امرأته) أو أمته (وهى حائض فقضى) أى قدر (بينهما ولد) اى المعلوق منه بولد فى تلك الحالة (فأصابه) اى الولد أو الواطئ (جذام) اى يبتلى الولد او الوالد بداء الجذام (فلا يلومن الا نفسه) لتسببه فيما يورثه ولا يلوم الشارع فانه قد حذر منه (طس عن ابى هريرة) واسناده حسن ۞ (من وطئ امته فولدت له) ما فيه صورة آدمى (فهى معتقة عن دبر) منه أى يحكم بعتقها بموته (حم عن ابن عباس) واسناده حسن ۞ (من وطئ على ازار) اى علاه برجله لكونه قد جاوز كعبيه (خيلاء) أى تكبرا (وطئه فى النار) اى يلبس مثل ذلك الثوب الذى كان يرفل فيه فى الدنيا ويجره تعاظما فى نار جهنم ويعذب باشتعال النار فيه (حم عن صهيب) الرومى واسناده حسن ۞ (من وقاه الله شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه) أراد شر لسانه وفرجه (دخل الجنة) أى بغير عذاب أو مع السابقين (ت حب ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ۞ (من وقر صاحب بدعة فقد اعان على هدم الاسلام) لان الناس كلما ارتكبوا بدعة أضاعوا امثالها من السنة وتوقيره ينشأ عنه اتباع الناس له (طب عن عبد الله بن بسر) وهو حديث ضعيف ۞ (من وقى شر لقلقه) اى لسانه (وقبقبه) القبقب البطن من القبقبة وهى صوت يسمع من البطن فكأنها حكاية ذلك الصوت (وذبذبه) الذبذب الذكر سمى به لتذبذبه أى تحركه (فقد وجبت له الجنة) أى دخولها مع السابقين (هب عن انس ۞ من ولد له ثلاثة اولاد فلم يسم

(قوله من وجد سعة) بأن خلف تركة (قوله فى ثوب حبرة) بالاضافة وعدمها برد يمانى مخطط ذو ألوان وأقلام كالقطنية والالاجة المعروفة والاصح أن الابيض أفضل من ذلك لحديث أصح من هذا (قوله فليفطر عليه) أى التمر لكن يقدم عليه الرطب ثم البسر كما فى الفروع (قوله من وسع الخ) لم يصح فى ذلك اليوم الا حديث التوسعة والصوم لكن ينبغى العمل ببقية الامور المنظومة للاجهورى من نحو الاكتحال وعيادة المريض (قوله صفا) من صفوف الصلاة بأن وجد فرجة فسدها ومن قطعه بأن وجد فرجة فتركها وصير صفا آخر قطعه الله أى عن كمال بره واحسانه وهذا فى غير الجنازة لانه يطلب فيها كثرة الصفوف وان لم يتم الاول والثانى (قوله لم تقبل الخ) اى فلا يستجيب الله دعاءه (قوله من الخبال) أى صديد أهل النار (قوله فقضى) اى قدر بينهما ولد ولا يصح فقضى أى الله والا لقال ولدا (قوله فهى معتقة) أى بموته من غير صيغة اعتاق (قوله وطئ على ازار خيلاء) بأن أطال ازاره ونحوه من كل ملبوس حتى صار يجر على الارض ويطأ أى يمشى عليه تبها أما من فعل ذلك لا لكبر وعجب فلا يدخل فى ذلك الوعيد (قوله وطئه) أى ذلك الازار فى النار بأن يمشى عليه فى النار لطوله كما ٥٠ يزى ث كان فى الدنيا حالة كونه مشتعلا بالنار (قوله ما بين لحييه) أى لسانه (قوله وقر) أى عظم (قوله على هدم الاسلام) أى ومن عظم صاحب سنة فقد أعانه على تأسيس الاسلام وتأييده فينبغى التباعد عن أصحاب العقائد الرديئة (قوله لقلقه) أى لسانه وقبقبه أى بطنه وذبذبه أى فرجه

أحدهم محمدا فقد جهل) أى فعل فعل أهل الجهل أى جهل ما فى ذلك من عظيم البركة التى فاتته (طب عد عن ابن عباس) وإسناده ضعيف ﷺ (من ولد له ولد فأذن فى أذنه اليمنى) عقب ولادته كما تفيده الفاء (وأقام) أى ذكر ألفاظ الإقامة (فى أذنه اليسرى لم تضره أم الصبيان) قال فى النهاية ريح تعرض له فربما غشى عليهم منها قال المناوى وقيل أراد التابعة من الجن (ع عن الحسين) بن على وإسناده ضعيف ﷺ (من ولى شيأ من أمور المسلمين لم ينظر الله) له (فى حاجته حتى ينظر فى حوائجهم) فإذا نظر فى حوائجهم وقضى لهم مصالحهم يسر الله له ما يحتاج إليه (طب عن ابن عمر) بإسناد حسن ﷺ (من ولى القضاء فقد ذبح بغير سكين) قال المناوى أى عرض نفسه لعذاب يجد فيه ألما كألم الذبح بغير سكين فى صعوبته وشدته لما فيه من الخطر (د ت عن أبى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من وهب لغيره هبة فهو أحق بها) أى له الرجوع فيها (ما لم يثب منها) أى ما لم يعطه الموهوب له بدلها وبه أخذ المالكية والحنفية ومذهب الشافعى أنه بعد القبض ليس له الرجوع فيها إلا أن كان الموهوب له فرعا للواهب فله الرجوع ما دام باقيا فى ملك الفرع (لك هق عن ابن عمر) ﷺ (من لا حياء له فلا غيبة له) أى فلا تحرم غيبته أى لا يحرم ذكره بما تجاهر به من المعاصى ليعرف فيحذر (الخرائطى فى كتاب مساوى الأخلاق وابن عساكر عن ابن عباس) ﷺ (من لا يرحم) بالبناء للفاعل (لا يرحم) بالبناء للمفعول قال ابن بطال فيه الحض على استعمال الرحمة لجميع الخلق فيدخل المؤمن والكافر والبهائم ويدخل فى الرحمة التعاهد بالإطعام والسقى والتخفيف من الحمل وترك التعدى بالضرب وقال ابن أبى جمرة يحتمل أن يكون المعنى من لا يرحم نفسه بامتثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه لا يرحمه الله فى الآخرة (حم ق د ت عن أبى هريرة ق عن جرير) بن عبد الله وهو متواتر ﷺ (من لا يرحم الناس) قال المناوى أى المسلمين كما قيده به فى رواية (لا يرحمه الله) ومن رحمهم رحمه فالرحمة من الخلق العطف والرأفة ومن الله الرضا عمن رحمه (حم ق ت عن جرير) بن عبد الله (حم ت عن أبى سعيد) ﷺ (من لا يرحم من فى الأرض لا يرحمه من فى السماء) أمره وسلطانه فهو عبارة عن غاية الرفعة لا عن محل يستقر فيه تعالى عن ذلك (طب عن جرير) بن عبد الله قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من لا يرحم لا يرحم) قال المناوى أكثر ضبطهم فيه بالضم على الخبر اهـ وظاهر قوله فى الحديث الآتى لا يتب عليه أن هذه الأفعال مجزومة (ومن لا يغفر لا يغفر له حم عن جرير) وإسناده صحيح ﷺ (من لا يرحم لا يرحم ومن لا يغفر لا يغفر له ومن لا يتب لا يتب عليه) ومفهومه أن من يرحم يرحمه الله ومن يغفر يغفر الله له ومن يتب يقبل الله توبته (طب عن جرير) وإسناده صحيح ﷺ (من لا يستحى من الناس لا يستحى من الله) بياء واحدة فى بعض النسخ وفى بعضها بياءين وهو يوافق ما قاله المناوى وفيه إثبات حرف العلة مع الجازم ومفهومه أن من يستحى من الناس يستحى من الله ومن استحى من الله فعل ما أمر الله به واجتنب ما نهى عنه (طس عن أنس) وإسناده حسن ﷺ (من لا يشكر الناس لا يشكر الله) قال المناوى روى برفع الجلالة والناس والمعنى من لا يشكره الناس لا يشكره الله وبنصبهما أى من لا يشكر الناس بالثناء عليهم بما أولوه لا يشكر الله فإنه أمر بذلك خلقه (ت عن أبى هريرة) ﷺ (من يتزود فى الدنيا) من العمل الصالح (ينفعه فى الآخرة طب هب والضياء عن جرير) قال

(قوله من أمور المسلمين) نسخة أمر بالإفراد (قوله لم ينظر الله فى حاجته) أى لم يبلغه مراده (قوله ذبح الخ) أى عذب عذابا شديدا كعذاب الحيوان المذبوح بغير سكين كعسر وشقة (قوله ما لم يثب منها) أى بدلها وفى نسخة عنها بدل منها ومنطوقه يفيد أن الهبة الخالية عن الثواب لصاحبها الرجوع فيها بعد القبض ولو أجنبيا وبه أخذ مالك ومذهب الشافعى وبعض الأئمة أنه لا رجوع له بعد القبض إلا فى هبة الفرع (قوله من لا حياء له) بأن تجاهر بالفسق فلا غيبة فى ذكره بما تجاهر به ليعرف فيحذر (قوله من لا يرحم) بالرفع أو الجزم ارحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء أى أمره ونهيه (قوله ومن لا يغفر) أى يسامح (قوله ومن لا يتب) أى يندم مع الإقلاع والعزم على عدم العود ورد المظالم إن كان حق آدمى (قوله لا يتب) عليه أى لا يرجع به إلى رحمته (قوله من لا يستحى الخ) أى لأن علامة حيائه من ربه أن يستحى من خلقه (قوله من لا يشكر الناس) أى يجازيهم بما أولوه نحو الثناء عليهم (قوله من يتزود) أى من الطاعة وتزودوا فإن خير الزاد التقوى

الشيخ حديث حسن ﷺ (من يتكفل) بالرفع (لى ان لا يسأل الناس شيأ) مفعول يسأل وان لا يسأل مفعول تكفل اى من يلتزم على نفسه عدم السؤال (واتكفل له بالجنة) اى أضمن له على كرم الله الجنة قال العلقمى وفى آخره كما فى ابى داود فقال ثوبان أنا فكان ثوبان لا يسأل احدا شيأ وعند ق فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب فلا يقول لاحد ناولنيه حتى ينزل ويأخذه (د ك عن ثوبان) بالضم قال الشيخ حديث صحيح ﷺ (من يحرم الرفق) بالبناء للمفعول من الحرمان والرفق ضد العنف (يحرم الخير كله) اى يصير محروما من الخير فيه فضل الرفق وشرفه (حم م د ه عن جرير ﷺ من يخفر ذمتى) بضم أوله قال المناوى اى يزيل عهدى وينقضه والخفرة بضم الخاء المعجمة العهد اه قال فى النهاية وأخفرت الرجل اى نقضت عهده وذمامه والهمزة فيه للازالة اى أزلت خفارته (كنت خصمه يوم القيامة ومن خاصمته خصمته طب عن جندب) واسناده صحيح ﷺ (من يدخل الجنة ينعم) قال المناوى بفتح المثناة التحتية والعين اى يصيب نعمة أويدوم نعيمه (فيها لا يبأس) قال المناوى بفتح الهمزة لا يفتقر وفى رواية بضمها اى لا يحزن ولا يرى بأسا (لا تبلى ثيابه) لانها غير مركبة من العناصر (ولا يفنى شبابه) اذ لا هرم فيها ولا موت (م عن ابى هريرة ﷺ من يرائى) اى يظهر للناس العمل الصالح ليعظم عندهم وليس هو كذلك (يرائى الله به) اى يظهر سريرته على رؤس الخلائق ليفتضح (ومن يسمع) الناس عمله ويظهر لهم ليعتقدوه (يسمع الله به) أى علا أسماعهم ما انطوى عليه جزاء وفاقا (حم ت ه عن ابى سعيد) واسناده حسن ﷺ (من يرد الله به خيرا) اى عظيما كثيرا (يفقهه فى الدين) اى يفهمه أسرار أمر الشارع ونهيه بنور ربانى (حم ق عن معاوية حم ت عن ابن عباس ه عن ابى هريرة ﷺ من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين) اى يفهمه علم الشريعة (ويلهمه رشده) بياء موحدة أوله بخط المؤلف فيه كالذى قبله شرف العلم وفضل العلماء وأن الفقه فى الدين علامة على حسن الخاتمة (حل عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (من يرد الله يهديه يفهمه) أى فى الدين كما تقدم (السجزى عن عمر) باسناد حسن ﷺ (من يرد الله به خيرا يصب منه) بكسر الصاد للاكثر والفاعل الله أى يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها وقال بعضهم فتح الصاد أحسن وأليق بالادب لقوله تعالى واذا مرضت فهو يشفين (حم خ عن ابى هريرة ﷺ من يرد هوان قريش اهانه الله) قال المناوى خرج مخرج الزجر والتهويل ليكون الانتهاء عن أذاهم أسرع امتثالا والا فكم الله المطرد فى عدله ان لا يعاقب على الارادة (حم ت ك عن سعد) بن أبى وقاص واسناده جيد ﷺ (من يسر على معسر) مسلم أوغيره من المعصومين بابراء أوهبة أوصدقة أونظرة الى ميسرة (يسر الله عليه) مطالبه وأموره (فى الدنيا) بتوسيع رزقه وحفظه من الشدائد (والآخرة) بتسهيل الحساب والعفو عن العقاب (ه عن ابى هريرة ﷺ من يضمن لى ما بين لحييه) بفتح اللام وسكون المهملة والتثنية هما العظمان بجانبى الفم وأراد بما بينهما اللسان وهو ما يتأتى به النطق (وما بين رجليه) اى الفرج ويضمن بفتح أوله وسكون الضاد المعجمة والجزم من الضمان بمعنى الوفاء بترك المعصية فأطلق الضمان وأراد لازمه وهو أداء الحق الذى عليه فالمعنى من أدى الحق

(قوله وان تكفل له بالجنة) فيه تحذير عن سؤال الناس بلا حاجة وضرورة والافلا بأس به (قوله يحرم الرفق الخ) لان علامة حصول الخير للعبد رفقه بخلقه (قوله من يخفر) من أخفر نقض عهده أما خفر فمعناه أجار تقول خفر بالرجل أجاره أفاده المختار (قوله خصمته) اى غلبته وغلبته (قوله ينعم) اى يتنعم فيها دائما (قوله لا يبأس) بفتح تحتية ثم موحدة اى لا يفتقر (قوله ومن يسمع) بالتشديد كما يؤخذ من قول المختار وسمع به تسميعا شهره وفى الحديث من فعل كذا اسمع الله به أسامع خلقه يوم القيامة (قوله خيرا) اى كاملا (قوله يفقهه) اى يفهمه فى أحكام الدين (قوله ويلهمه رشده) اى يوفقه للصواب (قوله يهديه) بالرفع لان نصب أن محذوفة فى مثل هذا الموضع شاذ (قوله يصب منه) بكسر الصاد اى ينل الله تعالى منه أى من ذلك الشخص المعبر عنه بمن اى يبتليه تعالى بها وروى بفتح الصاد أى يوصل له المصائب عن الله فضمير يصب حينئذ راجع لمن وضمير منه راجع لله افاده الشارح وقرر شيخنا ان ضمير منه راجع للخير وانه بكسر الصاد أى يحصل له من ذلك الخير فهذا علامة ارادة الله تعالى له الخير (قوله من يرد) أى مع الفعل (قوله هوان قريش) أى المسلمين منهم (قوله يسر الخ) كأن دفع له ما يقوم به وبعياله (قوله فى الدنيا) اى بالمصائب وفى الآخرة بالعذاب

الذى على لسانه من النطق بما يجب عليه أو الصمت عما لا يعنيه وأدى الحق الذى على فرجه من وضعه فى الحلال وكفه عن الحرام وقال الداودى المراد بما بين اللحيين الفم قال فيتناول الاقوال والاكل والشرب وسائر ما يتأتى من الفم من الفعل قال ومن تحفظ من ذلك أمن من الشر كله لانه لم يبق الا السمع والبصر كذا قال وخفى عليه أنه بقى البطش باليدين وانما يحمل الحديث على أن النطق باللسان أصل فى حصول كل مطلوب فاذا لم ينطق الا فى خير سلم وقال ابن بطال دل الحديث على ان أعظم البلاء على المرء فى الدين لسانه وفرجه فمن وقى شرهما وقى أعظم الشر (اضمن له الجنة) بالجزم جواب الشرط أى دخوله اياها بغير عذاب (خ عن سهل ابن سعد) الساعدى ۞ (من يعمل سوأ يجز به فى الدنيا) قال المناوى زاد فى رواية الحكيم والآخرة أخبر بأن جزاءه اما فى الدنيا أو الآخرة ولا يجمع الجزاء فيهما لكن الكافر يجمع الجزاء عليه فيهما (ك عن ابى بكر) الصديق ۞ (من يكن فى حاجة اخيه) أى فى قضاء حاجة أخيه فى الدين (يكن الله فى حاجته) أى فى قضائها جلة (ابن ابى الدنيا فى قضاء الحوائج عن جابر) بن عبد الله واسناده حسن ۞ (منى مناخ من سبق) فلا يجوز البناء فيها لاحد لئلا يضيق على الحاج وهى غير مختصة بأحد بل موضع النسك ومثلها عرفة ومزدلفة قال العلقمى وسببه كما فى ابن ماجه عن عائشة رضى الله عنها قالت قلنا يا رسول الله الا نبنى لك بيتا يظلك قال لا منى مناخ من سبق (ت ه ك عن عائشة) واسناده صحيح ۞ (مناولة المسكين) أى اعطاؤه الصدقة (تقى ميتة) بكسر الميم (السوء) قال المناوى أى الموت مع قنوط من رحمة الله أو بنحو حرق أو غرق أو لدغ (طب هب والضياء عن حارثة بن النعمان ۞ منبرى هذا على ترعة من ترع الجنة) قال العلقمى قال فى النهاية الترعة فى الاصل الروضة على المكان المرتفع خاصة فان كانت فى المطمئن فهى روضة قال العتبى معناه أن الصلاة والذكر فى هذا الموضع يؤديان الى الجنة فكأنه قطعة منها (حم عن ابى هريرة) باسناد صحيح ۞ (منعنى ربى ان اظلم معاهدا ولا غيره) كمستأمن وذمى وهذا ليس من خصائصه فيحرم على أمته (ك عن على) أمير المؤمنين ۞ (منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا) فما للعلم غاية ينتهى اليها ولا للمال غاية ينتهى اليها قال المناوى فلهذا لا يشبعان قال بعضهم ما استكثر أحد من شئ الا مله وثقل عليه الا العلم والمال فانه كلما زاد اشتهى له (عد عن أنس البزار عن ابن عباس ۞ موالينا منا) فى الاحترام والاكرام لاتصالهم بنا (طس عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (موت الغريب شهادة) أى فى حكم الآخرة (ه عن ابن عباس) قال المناوى واسناده ضعيف ورواه عنه أيضا الطبرانى فى الكبير وزاد اذا احتضر ورمى ببصره عن يمينه ويساره فلم ير الا غريبا وذكر أهله وولده وتنفس فله بكل نفس يتنفسه يمحو الله عنه ألفى ألف سيئة ويكتب له ألفى ألف حسنة ۞ (موت الفجاءة) بفاء مضمومة مع المد ومفتوحة مع القصر البغتة (اخذة أسف) بفتح السين أى غضب وبكسرها والمد أخذة غضبان أى هو من آثار غضب الله فانه لم يتركه ليتوب ويستعد للآخرة ولم يمرضه ليكون كفارة (حم د عن عبيد ابن خالد) السلمى المهدى واسناده صحيح ۞ (موت الفجاءة راحة للمؤمن) أى المتأهب للموت المراقب له (واخذة اسف للفاجر) أى للكافر والفاسق الغير المتأهب له (حم هق عن عائشة) باسناد ضعيف لكن له شواهد ۞ (موتان الارض) أى مواتها الذى ليس بمملوك (لله ولرسوله فمن احيا منها شيأ) وفى نسخة منه شيأ (فهو له) وان لم يأذن الامام عند الشافعى وشرطه الحنفية (هق عن ابن

عباس

(قوله منى مناخ من سبق) اى كل من سبق غيره وابرك ابله فى محل فله الحق فى المحل الذى نزل به لانها لا تختص بأحد (قوله مناولة المسكين) أى دفع الصدقة اليه بيده (قوله ميتة السوء) كالغرق والحرق والموت على الكفر (قوله على ترعة الخ) ينقل بعينه ويكون فى الجنة على ترعة الخ وترعة بوزن جرعة كما فى المختار ونحوه فى المصباح (قوله ولا غيره) من كل من دخل دارنا بأمان (قوله منهومان) تثنية منهوم وهو شديد الشهوة المنكب على الشئ طلبا لحيازته أى من كان شديد الشهوة لجمع المال أو طلب العلم لا يشبع من ذلك (قوله موالينا) عتقاؤنا منا اى مثلنا فى الاحترام (قوله موت الغريب) أى حيث لم يكن عاصيا بغربته (قوله اسف) أى للكافر والفاسق ورحمة للطائع كما يدل عليه ما بعده (قوله موتان) بفتحتين فى المصباح وماتت الارض موتانا بفتحتين ومواتا بالفتح خلت من العمارة والسكان فهى موات تسمية بالمصدر وقيل الموات الارض التى لا مالك لها ولا ينتفع بها أحد والموتان التى لم يجر فيها احياء وموتان الارض لله ورسوله قال القارابى الموتان بفتحتين الموت وهو أيضا ضد الحيوان يقال اشتر من الموتان ولا تشتر من الحيوان اه

عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (موسى بن عمران صفي الله) أي اصطفاه الله من خلقه وشرفه بكلامه (ك عن انس بن مالك ﴿ موضع سوط في الجنة) قال المناوي خص السوط لان شأن الراكب اذا أراد النزول من منزل أن يلقي سوطه قبل نزوله (خير من الدنيا وما فيها) لان الجنة مع نعيمها لا انقضاء لها والدنيا مع ما فيها فانية (خ ت ه عن سهل ابن سعد) الساعدي (ت عن ابي هريرة ﴿ مولى القوم) أي عتيقهم (من انفسهم) أي ينتسب بنسبتهم ويعزى الى قبيلتهم ويرثونه ان لم يكن له عصبة من النسب (خ عن انس ﴿ مولى الرجل اخوه وابن عمه) قال العلقمي المولى اسم يقع على جماعة كثيرة فهو الرب والمالك والسيد والمنعم والمعتق والناصر والمحب والتابع والجار وابن العم والحليف والعقيد والصهر والعبد والمعتق والمنعم عليه واكثرها قد جاءت في الحديث فيضاف كل واحد الى ما يقتضيه الحديث الوارد فيه (طب عن سهل ابن حنيف ﴿ مهنة احداكن) بفتح الميم وتكسر خدمتها (في بيتها تدرك) بها (جهاد المجاهدين ان شاء الله) أي تدرك بها ثواب الجهاد لكن لا يلزم التساوي في المقدار (تخ عن انس) باسناد ضعيف ﴿ (ميامين الخيل في شقرها) أي بركتها في الاحمر الصافي (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) واسناده حسن ﴿ (ميتة البحر حلال وماؤها طهور) هو بمعنى خبر هو الطهور ماؤه الحل ميتته والمراد ما لا يعيش الا بالبحر فظاهره انه يحل اكلها (قط ك عن ابن عمرو) بن العاص ويؤخذ من كلام المناوي انه حديث حسن لغيره ﴿ (الماء لا ينجسه شئ) قال المناوي هذا متروك الظاهر فيما اذا تغير بنجاسة اتفاقا وخصه الشافعية والحنابلة بمفهوم خبر اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل خبثا فينجس ما دونهما مطلقا واخذ باطلاقه مالك فقال لا ينجس الماء الا بالتغير (طس عن عائشة) واسناده حسن ﴿ (الماء طهور الا ما غلب على طعمه أو ريحه) قال المناوي قال ابن المنذر أجمعوا على أن الماء قل أو كثر اذا حلت به نجس فغيره لونا أو طعما أو ريحا ينجس (قط عن ثوبان) باسناد ضعيف ﴿ (المائد في البحر) قال المناوي من ماد يميد اذا دار رأسه بشم ريح البحر (الذي يصيبه القيء له اجر شهيد) ان ركبه لطاعة (والغرق) بفتح فكسر (له اجر شهيدين) ان ركبه لنحو غزو وحج وفيه الحث على ركوب البحر للغزو (د عن ام حرام) واسناده حسن ﴿ (المؤذن يغفر له مدى صوته) أي غاية صوته يعني لو جسمت ذنوبه وملأت ما يصل اليه صوته لغفرت (ويشهد له كل رطب) أي نام (ويابس) أي جماد (وشاهد الصلاة) أي حاضرها في جماعة (يكتب له خمس وعشرون صلاة ويكفر عنه ما بينهما) قال المناوي أي ما بين الاذان الى الاذان من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر (حم د ن ه حب عن ابي هريرة ﴿ المؤذن يغفر له مدى صوته واجره مثل اجر من صلى معه طب عن ابي امامة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (المؤذن المحتسب) أي الذي أراد باذانه وجه الله (كالشهيد المتشحط في دمه) أي له اجر مثل اجره ولا يلزم التساوي في المقدار (اذا مات لم يدود في قبره) قال القرطبي ظاهره أن لا تأكله الارض كالشهيد (طب عن ابن عمرو) بن العاص وضعفه المنذري ﴿ (المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة) أي وقت الاذان منوط بنظر المؤذن ووقت الاقامة منوط بنظر الامام (ابو الشيخ في كتاب الاذان عن ابي هريرة) قال المناوي صوابه عن ابن عمر كما ذكره ابن حجر ﴿ (المؤذنون اطول الناس اعناقا) بالفتح جمع عنق (يوم القيامة) أي اكثرهم تشوقا الى رحمة الله لان المتشوق فهم مترجون للخير اكثر من غيرهم ويروى اعناقا بكسر الهمزة أي اسراعا للخير

(قوله من انفسهم) أي له ما لهم وعليه ما عليهم (قوله اخوه وابن عمه) أي كل منهما يطلق عليه اسم المولى (قوله مهنة الخ) قاله لما ذكرت النساء أن الرجال فضلت عليهن بالجهاد فكيف لهن بتحصيل هذا الفضل (قوله تدرك) بها جهاد أي ثوابا كثواب الجهاد لا من كل وجه (قوله ميامين الخيل في شقرها) جمع أشقر أي الخيل المباركة الشقر والشقرة في الانسان حمرة تعلو بياضا وفي الخيل حمرة صافية كما في المصباح (قوله ميتة البحر) أي الملح لانه المراد عند الاطلاق (قوله يصيبه القيء) بأن ركب البحر لاجل القتال فأصابه القيء ومات فله أجر شهيد والغرق أي بأن ركبه للقتال فمات غريقا فله أجر شهيدين (قوله مدى صوته) أي غايته (قوله رطب ويابس) المراد بالرطب كل شئ نام وباليابس كل جماد غير نام (قوله المحتسب) بأن أذن لله بدون أجرة (قوله المتشحط) أي المتلطخ (قوله لم يدود في قبره) في المصباح دود تدويدا وقع فيه الدود (قوله أملك الخ) أي فلا يحتاج الى اذن الامام بخلاف المقيم فلا يقيم الصلاة الا باذن الامام (قوله أعناقا) أي تطاولا للخير

يطيل عنقه الى ما تشوق اليه أو معناه اكثرثوابا (حم م ه عن معاوية) وهو متواتر ﷺ (المؤذنون امناء المسلمين على فطورهم وسحورهم) أي على وقتهما قال المناوي لانهم بأذانهم يفطرون من صيامهم ويصلون فعليهم بذل الوسع في تحرير دخول الوقت فمن قصر منهم فقد خان (طب عن ابي محذورة) واسناده حسن ﷺ (المؤذنون امناء المسلمين على صلاتهم) لانهم يعتمدون على دخول الوقت (وحاجتهم) المراد به حاجة الصائمين الى الافطار (هق عن الحسن البصري (مرسلا ﷺ المؤمن يأكل في معى واحد) بكسر الميم مقصور مصران واحد (والكافر يأكل في سبعة أمعاء) قيل ذا خاص بمعين أو عام لكنه أغلبي أو هو تمثيل لكون المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكأنه يأكل في وعاء واحد والكافر لشدة شهوته يأكل في سبعة (حم ق ت ه عن ابن عمر حم م عن جابر) بن عبد الله (حم ق ه عن ابي هريرة م ه عن ابي موسى ﷺ المؤمن يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة امعاء) بالمعنى المقرر فيما قبله (حم م ت عن ابي هريرة ﷺ المؤمن مرآة المؤمن) بهمزة ممدودة اي يبصر من نفسه ما لا يراه بدونه أو المؤمن في اراءة عيب أخيه كالمرآة المجلوة التي تحكي كلما ارتسم فيها من الصور (طس والضياء عن انس) باسناد حسن ﷺ (المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن اخو المؤمن) اي بينه وبينه اخوة ثابتة بسبب الايمان (يكف عليه ضيعته) اي يجمع اليه معيشته ويضمها له قال في النهاية وضيعة الرجل ما يكون من معاشه كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك (ويحوطه من ورائه) اي يحفظه ويصونه ويذب عنه في غيبته بقدر الطاقة (خد د عن ابي هريرة) واسناده حسن ﷺ (المؤمن للمؤمن) اي بعض المؤمنين لبعض (كالبنيان) اي يتقوى في أمر دينه ودنياه بمعونة أخيه كما أن البنيان (يشد بعضه بعضا) قال المناوي وتمامه ثم شبك بين أصابعه (ق ت ن عن ابي موسى ﷺ المؤمن من امنه الناس على اموالهم وانفسهم) أي حقه ان يكون موصوفا بذلك وقال العلقمي هو محمول على المؤمن الكامل (والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب) عطف تفسير أو عطف عام على خاص (ه عن فضالة بن عبيد) واسناده حسن ﷺ (المؤمن يموت بعرق الجبين) قال العلقمي قال شيخنا قال العراقي اختلف في معنى هذا الحديث فقيل ان عرق الجبين يكون لما يعالج من شدة الموت وعليه يدل حديث ابن مسعود وقال أبو عبد الله القرطبي وفي حديث ابن مسعود موت المؤمن بعرق الجبين يبقى عليه البقية من الذنوب فيجازى بها عند الموت أي يشدد عليه ليمحص ذنوبه هكذا ذكره في التذكرة ولم ينسبه الى من خرجه من أهل الحديث وقيل ان عرق الجبين يكون من الحياء وذلك ان المؤمن اذا جاءته البشرى مع ما كان اقترف من الذنوب حصل له بذلك خجل واستحياء من الله تعالى فعرق لذلك جبينه قال القرطبي في التذكرة قال بعض العلماء انما يعرق جبينه حياء من ربه لما اقترف من مخالفته لان ما سفل منه قد مات وانما بقيت قوى الحياة وحركاتها فيما علا والحياء في العينين فذلك وقت الحياء والكافر في عمى عن هذا كله والموحد المعذب في شغل عن هذا بالعذاب الذي قد حل به وانما العرق الذي يظهر لمن حلت به الرحمة فانه ليس من ولي ولا صديق ولا بر الا وهو مستحي من ربه مع البشرى والتحف والكرامات قال العراقي يحتمل أن عرق الجبين علامة جعلت لموت المؤمن وان لم يعقل معناه (حم ت ن ه ك عن بريدة) وهو حديث صحيح ﷺ (المؤمن يألف ولا خير فيمن

لا يألف

(قوله وحاجتهم) أي من الاكل والشرب في الفطور والسحور (قوله في معى) بالقصر أي مصير واحد الخ وهذا كناية عن قلة أكل المؤمن وكثرة أكل الكافر أي الشأن ذلك وقد يكون الكافر أقل أكلا من المؤمن فليس المراد تعدد إمعاء الكافر حقيقة دون المؤمن بل لشرهه وعدم اشتغاله بالعبادة كان شأنه كثرة الاكل (قوله مرآة المؤمن) أي يرى فيه عيوبه كما يراها في المرآة ثم يعظها عنه بوجه حسن فاذا أبصرت عيبا في أخيك فأخبره به وانصحه بما يقتضي اذهابه عنه بلطف أو عنف ان اقتضى الحال ذلك (قوله اخو المؤمن) أي اخوة الدين وهناك اخوة خاصة فوق ذلك وهي مؤاخاته صلى الله عليه وسلم بين اصحابه (قوله يكف عليه ضيعته) أي يجمعها ويضمها له وهي ما يتعيش به الشخص (قوله كالبنيان) بجامع الشدة في كل أي الشأن ذلك (قوله من أمنه الناس) اي ينبغي أن يتصف بذلك (قوله يموت بعرق) أي ملتبسا بعرق الخ بخلاف الكافر لا يموت بذلك (قوله يألف) أي الناس

لا يألف ولا يؤلف حم عن سهل بن سعد ﷺ المؤمن يألف ويؤلف) لحسن أخلاقه وسهولة طباعه ولين جانبه (ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس انفعهم للناس) قال المناوى لانهم كلهم عيال الله واحبهم اليه أنفعهم لعياله قال السهروردى وليس من اختار العزلة والوحدة يذهب عنه هذا الوصف فلا يكون ألفا ألوفا وانما أشار المصطفى الى الخلق الجبلى وذلك يكمل فى كل من كان أتم معرفة ويقينا وأرزن عقلا وأتم استعدادا وكان أوفر الناس الانبياء والاولياء وقد ظن قوم أن العزلة تسلب هذا الوصف فتركوها طلبا لهذه الفضيلة وهو خطأ بل العزلة فيه أتم وأهم لترتقى الهمم عن ميل الطباع الى تآلف الارواح فاذا وفوا النصفية حقها استمالت الارواح الى جنسها الاصلى بالتآلف الاول فلذلك كانت العزلة من اهم الامور عند من يألف ويؤلف (قط فى الافراد والضياء عن جابر) بن عبد الله ﷺ (المؤمن يغار) عند رؤيته من يخالف الشرع (والله اشد غيرا) بفتح الغين وسكون المثناة التحتية وأشرف الناس وأعلاهم همة أشدهم غيرة على نفسه وخواصه وعموم المؤمنين (م عن ابى هريرة ﷺ المؤمن غر) قال الشيخ بكسر المعجمة وتشديد الراء اى يغره كل احد ويغره كل شئ ولا يعرف الشر وليس بذى مكر فهو ينخدع لسلامة صدره وحسن ظنه (كريم) أى شريف الاخلاق (والفاجر) أى الفاسق (خب) بفتح المعجمة وقد تكسر اى يسعى بين الناس بالفساد والتخبب افساد زوجة الغير او عبده او أمته (لئيم د ت ك عن ابى هريرة) واسناده جيد ﷺ (المؤمن بخير على كل حال تنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمد الله) قال المناوى لان الدنيا سجنه وأمنية المسجون اخراجه من سجنه (ن عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (المؤمن) اى الكامل (من اهل الايمان) نسبته منهم (بمنزلة الرأس من الجسد) ثم بين وجه الشبه بقوله (يألم المؤمن لاهل الايمان) أى لما يؤلمهم (كما يألم الجسد لما يحصل فى الراس) فكامل الايمان يتأذى لما يحصل للمؤمنين من المصائب (حم عن سهل بن سعد) واسناده صحيح ﷺ (المؤمن مكفر) اى مرزء فى نفسه وماله لتكفر خطاياه فيلقى الله وقد خلصت سبيكة ايمانه من خبثها (ك د ن عن سعد) بن ابى وقاص وقال غريب صحيح ﷺ (المؤمن يسير المؤنة) اى قليل الكلفة على اخوانه (حل هب عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على اذاهم) الحاصل له منهم (أفضل من المؤمن الذى لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم) قال المناوى ولهذا عدوا من أفضل أنواع الصبر الصبر على مخالطة الناس وتحمل أذاهم اه وقال العلقمى ومال أكثر العباد والزهاد الى اختيار العزلة وقال أكثر التابعين باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والاخوان ومال الى هذا سعيد بن المسيب والشعبى وابن أبى ليلى وهشام بن عروة وابن شبرمة وشريح وشريك بن عبد الله وابن عيينة وابن المبارك والشافعى وأحمد بن حنبل (حم خد ه عن عمر) باسناد حسن ﷺ (المؤمن اكرم على الله من بعض الملائكة) قال المناوى لان الملائكة لا شهوة لهم تدعو الى قبيح والمؤمن سلطت عليه الشهوة والشيطان والنفس فهو أبدا فى مقاساة وشدائد فلذلك كان أكرم والمراد المؤمن الكامل

(قوله ولا يؤلف) أى لغلظ طبعه (قوله يغار) أى على نفسه وحريمه وعموم المؤمنين ويلزم من ذلك أنه يحفظهم ويدفع عنهم كل ما يؤذيهم فهذا هو غاية الغيرة وهو المراد بغيرة الله تعالى اذ كل وصف استحال عليه باعتبار مبدئه الخ (قوله اشد غيرا) أى غيرة قال فى المختار غار الرجل على أهله يغار غيرا وغيرة وغارا ورجل غيور اه ومعنى كون الله أشد غيرة أنه يحفظ من ذكر ويدفع عنهم كل ضرر فالمراد غاية هذا الوصف لاستحالة مبدئه (قوله غرّ) أى ينخدع لحسن ظنه كريم طيب الاصل (قوله خب) أى مسرع للفساد فى الارض لئيم لا ينخدع (قوله على كل حال) اى فى حال الرخاء والشدة (قوله وهو يحمد الله) فذلك علامة كمال الايمان (قوله كما يألم الجسد الخ) ولذلك كان بعض أهل الله اذا رأى امرأة تطلق حصل له تألم مثلها أو شخص يضرب بالسياط حصل له تألم مثله وهكذا فهذا من كمال الايمان (قوله مكفر) أى مكفرة ذنوبه بالبلايا والمصائب (قوله يخالط الناس الخ) ولذا كان أخوان أحدهما متوحش فى البرارى والآخر يخالط الناس فجاء الاول يزور الثانى راكبا سبعا فوقف على حانوته فلاحت منه نظرة لاجنبية جميلة فهاج السبع فقال له المخالط للناس تأدب فاطرق وقال لاخيه ليس الشأن ذلك انما الشأن من خالط الناس الخ اى حيث قدر على أمر بمعروف ونهى عن منكر وعلى معاونتهم فى امورهم فهذا هو الذى مخالطته أفضل والا فالافضل له العزلة (قوله من بعض ملائكته) أى عوام الملائكة اذ خواصهم لا يفضلهم الا الانبياء

(• عن ابى هريرة ﷺ المؤمن اخو المؤمن) أى فى الدين (لا يدع نصيحته على كل حال) قال المناوى أى لا ينبغى أن يترك نصيحته فى حال من الاحوال *(فائدة)* أخرج ابو نعيم عن أبى بن كعب خرج قوم يريدون الماء فأضلوا الطريق فعاينوا الموت أو كادوا فلبسوا أكفانهم واضطجعوا للموت فخرج جنى من خلال الشجر وقال أنا بقية النفر الذين استمعوا على محمد صلى الله عليه وسلم سمعته يقول المؤمن أخو المؤمن لا يخذله هذا الماء وهذا الطريق (ابن النجار عن جابر) بن عبد الله ﷺ (المؤمن لا يثرب) بالبناء للمفعول (على شئ أصابه) قال المناوى أى لا تقريع عليه ولا توبيخ فى شئ عمله (فى الدنيا انما يثرب على الكافر) قال فى النهاية التثريب التقريع والتوبيخ قال المناوى قاله فى قصة ابى الهيثم حين أكل عنده لحما ورطبا وماء عذبا فقيل يارسول الله هذا من النعيم الذى نسأل عنه فذكره (طب عن ابن مسعود ﷺ المؤمن كيس) أى عاقل والكيس العقل (فطن) أى حاذق (حذر) أى مستعد متأهب لما بين يديه والمراد الكامل (القضاعى عن انس ﷺ المؤمن هين لين) قال العلقمى هما بالتخفيف قال ابن الاعرابى العرب تمدح بالهين واللين مخففين وتذم بهما مثقلين وهين من الهون وهو السكينة والوقار والسهولة فعينه واو وشئ هين أى سهل (حتى تخاله من اللين احمق) أى تظنه من كثرة لينه غير متنبه لطريق الحق (هب عن ابى هريرة ﷺ المؤمن واه راقع) أى مذنب تائب شبهه بمن يهى ثوبه فيرقعه وقد وهى الثوب يهى وهيا اذا بلى وتخرق أى كلما تخرق دينه بمعصية رقعه بالتوبة (فالسعيد من مات على رقعه) أى مات وهو راقع لدينه بالتوبة (البزار عن جابر) وضعفه المنذرى ﷺ (المؤمن منفعة) أى كل شؤنه نفع لاخوانه (ان ماشيته نفعك) بارشاد الطريق والانس به (وان شاورته نفعك) بنصحه (وان شاركته نفعك) بمؤنته وتحمل المشاق عنك (وكل شئ من امره منفعة) والمراد المؤمن الكامل الايمان (حل عن ابن عمر ﷺ المؤمن اذا اشتهى الولد فى الجنة) أى حدوثه له (كان حمله ووضعه وسنه فى ساعة واحدة) ويكون ذلك (كما يشتهى) قال المناوى من جهة القدر والشكل والهيئة والمراد أنه يكون ان اشتهى كونه لكنه لا يشتهيه فلا يولد له فيها انتهى وقال الشيخ ولا ينافى ذلك حديث لا توالد فى الجنة لان المنفى ترتب الولادة على الجماع والمثبت هنا حصول الولد عند اشتهائه (حم ت ه حب عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (المؤمنون هينون لينون كالجمل الانف) اى كل واحد منهم لين مثل لين الجمل الانف بفتح فكسر قال فى النهاية أى المأنوف وهو الذى عقر الخشاش أنفه فهو لا يمتنع عن قائده للوجع الذى به (ان قيد انقاد وان انيخ على صخرة استناخ) فالمؤمن شديد الانقياد للشارع فى أمره ونهيه (ابن المبارك فى الزهد عن مكحول مرسلا هب عن ابن عمر ﷺ المؤمنون كرجل واحد ان اشتكى رأسه اشتكى كله وان اشتكى عينه اشتكى كله) قال العلقمى فيه تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد فى غير اثم ولا مكروه وفيه جواز التشبيه وضرب الامثال لتقريب المعانى الى الافهام (حم م عن النعمان بن بشير ﷺ الماهر بالقرآن) قال العلقمى أراد به الحاذق الكامل الحفظ الذى لا يتوقف ولا يشق عليه القرآن لجودة حفظه واتقانه (مع السفرة) بفتحات قال العلقمى هم الرسل جمع سافر لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله تعالى وقيل الكتبة (الكرام البررة) قال العلقمى هم المطيعون قال عياض يحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة ان له فى الآخرة منازل يكون فيها رفيقا للملائكة السفرة لاتصافه بصفتهم من حمل

(قوله لا يثرب عليه شئ الخ) أى لا يلام عليه فى تنعمه بشئ من نعيم الدنيا انما يلام على الكافر لانه ليس فى نعمة (قوله كيس) أى عاقل حذر على التباعد عما يضره فى دينه ودنياه (قوله هين) أى ذو خلق عظيم (قوله حتى تخاله) من اللين أحمق) أى قليل العقل (قوله واه) أى مضعف لدينه بالوقوع فى الذنوب راقع له بالتوبة فالسعيد من مات على رقعه أى بالتوبة (قوله المؤمن) أى الكامل منفعة الخ (قوله وكل شئ من أمره منفعة) تعميم بعد تخصيص أى كل شؤنه نفع لاخوانه (قوله اذا اشتهى الخ) اذا بمعنى ان التى للشك فهى مثل لو فى عدم اقتضاء الوقوع لان ذلك تقدير لا يقع أصلا (قوله كما يشتهى) أى من الحمل والوضع والسن فى ساعة واحدة أى لو اشتهى ذلك لوقع من غير بطء (قوله هينون لينون) بالتخفيف والتشديد كميت وميت (قوله الانف) بالقصر والمد الذى يوضع له برة لغلظه وشدته (قوله مع السفرة) أى الملائكة الذين ينقلون من اللوح ما ينزل على الانبياء من الاحكام

كتاب الله تعالى قال ويحتمل أنه عامل بعملهم وسالك مسالكهم (والذي يقرؤه ويتتعتع فيه) أي يتردد به ويتوقف في تلاوته (وهو عليه شاق له اجران) أجر بالقراءة وأجر بمشقته وليس المراد أن له من الاجر أكثر من الماهر بل الماهر أفضل وأكثر أجرا لان الاجر الواحد قد يفضل أجورا كثيرة قال ابن عبد السلام اذا لم يتساو العملان لا يلزم تفضيل أشقهما بدليل أن الايمان أفضل الاعمال مع سهولته وخفته على اللسان (ق د ه عن عائشة ☸ المتباريان) قال المناوي المتعارضان المتباهيان بفعلهما في الطعام (لا يجابان ولا يؤكل طعامهما) تنزيها فتكره اجابتهما وأكل طعامهما لما فيه من المباهاة والرياء (هب عن أبي هريرة ☸ المتحابون في الله) يكونون يوم القيامة (على كراسي من ياقوت حول العرش) لانهم لما أخلصوا محبتهم لله استوجبوا هذا الاعظام وجوزوا بهذا الاكرام (طب عن أبي أيوب) واسناده حسن ☸ (المتشبع بما لم يعط) بالبناء للمجهول (كلابس ثوبي زور) قال العلقمي وسببه كما في البخاري عن أسماء أن امرأة قالت يا رسول الله ان لي ضرة فهل علي جناح ان تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبع فذكره قال في الفتح المتشبع أي المتزين بما ليس عنده يتكثر بذلك ويتزين بالباطل كالمرأة تكون عند الرجل ولها ضرة فتدعي من الحظوة عند زوجها أكثر مما عنده تريد بذلك غيظ ضرتها وكذلك هذا في الرجال قال وأما قوله كلابس ثوبي زور فان الرجل يلبس الثياب المشبهة لثياب الزهاد يوهم انه منهم ويظهر من التخشع والتقشف أكثر مما في قلبه قال وفيه وجه آخر وهو أن يكون المراد بالثياب الانفس كقولهم فلان نقي الثوب اذا كان بريئا من الدنس وفلان دنس الثوب اذا كان مغموصا عليه في دينه وقال الخطابي الثوب مثل ومعناه انه صاحب زور وكذب كما يقال لمن وصف بالبراءة من الادناس طاهر الثوب والمراد به نفس الرجل وقال أبو سعيد الضرير المراد به ان شاهد الزور قد يستعير ثوبين يتجمل بهما ليوهم أنه مقبول الشهادة اه وهذا نقله الخطابي عن نعيم بن حماد قال كان يكون في الحي الرجل له هيئة وشارة فان احتاج الى شهادة زور لبس ثوبيه وأقبل فشهد فيقبل لهيئته وحسن ثوبيه فيقال أمضاها بثوبيه يعني الشهادة فأضيف الزور اليهما فقيل كلابس ثوبي زور وأما حكمة التثنية في قوله ثوبي زور فللاشارة الى أن كذب المتحلي مثنى لانه كذب على نفسه بما لم يأخذ وعلى غيره بما لم يعط وكذلك شاهد الزور يظلم نفسه ويظلم المشهود عليه وقال الداودي في التثنية اشارة الى انه كالذي قال الزور مرتين مبالغة في التحذير من ذلك وقيل ان بعضهم كان يجعل في الكم كما آخر يوهم ان الثوب ثوبان قاله ابن المنير قلت ونحو ذلك مما في زماننا هذا ما يعمل في الاطواق والمعنى الاول اليق وقال ابن التين هو أن يلبس ثوبي وديعة أو عارية يظن الناس أنهما له ولباسهما لا يدوم ويفتضح بكذبه وأراد بذلك تنفير المرأة عما ذكرت خوفا من الفساد بينها وبين زوجها وضرتها ويورث بينهما البغضاء فيصير كالسحر الذي يفرق بين المرء وزوجه وقال الزمخشري في الفائق المتشبع أي المتشبه بالشبعان وليس به فاستعير للتحلي بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس ثوبي زور أي ذي زور وهو الذي يتزيا بزي أهل الصلاح رياء وأضاف الثوبين اليه كأنهما كالملبوسين وأراد بالتشبيه أن المتحلي بما ليس فيه كمن لبس ثوبي زور ارتدى بأحدهما وتأزر بالآخر كما قيل

اذا هو بالمجد ارتدى وتأزرا

فالاشارة بالازار والرداء الى انه متصف بالزور من رأسه الى قدمه ويحتمل أن تكون التثنية اشارة الى انه حصل له بالتشبع حالتان مذمومتان فقدان

(قوله يتتعتع فيه) أي يشق عليه تلاوته لعدم طلاقة لسانه أو عدم حفظه واتقانه وربما يفهم من قوله له اجران انما أكثر ثوابا من الماهر به وليس كذلك بل ذاك أكثر بأضعاف (قوله المتباريان) أي المتفاخران بالطعام بأن يصنع أحدهما طعاما للفخر فيقول الآخر أنا أصنع أحسن منه وأفخر (قوله على كراسي) بتشديد الياء (قوله المتشبع بما لم يعط الخ) كأن تقول الضرة لضرتها زوجي أطعمني كذا وألبسني كذا كذبا لاجل مكايدة ضرتها فهي حينئذ كمن لبس ثوبي زور أي رداء وازارا من الزور

ما تشبع به واظهار الباطل وقال المطرزى هو الذى يرى انه شبعان وليس كذلك اه ما فى الفتح قلت وقال فى النهاية فى قوله المتشبع بما لم يعط اى المتكثر بأكثر مما عنده ويتجمل بذلك كالذى يرى أنه شبعان وليس كذلك ومن فعله فانما يسخر بنفسه وهو من أفعال ذوى الزور بل هو فى نفسه زور اى كذب وقوله كلابس ثوبى زور قال الازهرى معناه ان الرجل يجعل لقميصه كمين أحدهما فوق الآخر ليرى ان عليه قميصين وهما واحد وقيل كانت العرب اذا اجتمعوا فى المحافل كانت لهم جماعة يلبس أحدهم ثوبين حسنين فان احتاجوا الى شهادة شهد لهم بزور فيمضون شهادته لثوبيه يقولون ما أحسن هيئته و يجيزون شهادته لذلك قال فى النهاية والاحسن أن يقال فيه ان المتشبع بما لم يعط هو أن يقول أعطيت كذا الشئ لم يعطه فاما انه يتصف بصفات ليست فيه و يريد أن الله تعالى منحها اياه او يريد ان بعض الناس وصله بشئ خصه به فيكون بهذا القول قد جمع بين كذبين أحدهما اتصافه بما ليس فيه أو أخذه ما لم يأخذه والآخر الكذب على المعطى وهو الله تعالى أو الناس وأراد بثوبى الزور هذين الحالين اللذين ارتكبهما واتصف بهما والثوب يطلق على الصفة المحمودة لانه شبه اثنين باثنين اه وقال عبد الغافر الفارسى فى مجمع الغرائب وابن الجوزى فى غريب الحديث فى المراد به ثلاثة أقوال أحدها ان يلبس المرائى ثياب الزهاد يرى انه زاهد والثانى ان يلبس قميصا يصل كمه بكمين آخرين يرى أن عليه قميصين والثالث انه اذا أراد أن يشهد لبس ثوبين للحضور عند الحاكم وقال الفارسى فى موضع آخر معنى الحديث المتزين بأكثر مما عنده يتكثر بذلك و يتزين بالباطل كالمرأة تتزين وتدعى من الحظوة عند زوجها اكثر مما عنده تريد بذلك غيظ ضرتها وكذلك فى الرجال فهو من يلبس ثياب الزهد و يظهر من التخشع والتزهد اكثر مما عنده فى قلبه قال و يحتمل انه أراد بالثوب النفس وهو مشهور فى كلام العرب أراد انه يرى الناس أنه تقى النفس تقى القلب وليس كذلك وتخصيص الثوبين لانه سوّل نفسه كثوب خاصة و يرى الناس ذلك وهو كثوب العامة ففيه غرور وتغرير فعبر عنهما بالثوبين (حم ق د عن أسماء بنت ابى بكر م عن عائشة)

۞ المتعبد بغير فقه كالحمار فى الطاحون) فالمتعبد على جهل يتعب نفسه ولا ثواب له بل عليه الاثم ان قصر فى التعلم ووجه الشبه بينه و بين الحمار ظاهر وقال المناوى قال على كرم الله وجهه قصم ظهرى رجلان جاهل متنسك وعالم متهتك (حل عن واثلة) باسناد ضعيف

۞ (المتم الصلاة فى السفر كالمقصر فى الحضر) قال المناوى فيكون آثما وبهذا أخذ الظاهرية (قط فى الافراد عن ابى هريرة) باسناد ضعيف

۞ (المتمسك بسنتى عند فساد) أحوال (امتى له اجر شهيد) قال المناوى لان السنة عند غلبة الفساد لا يجد المتمسك بها من يعينه بل يؤذيه و يهينه فيصبره على ذلك يجازى برفعه الى منازل الشهداء (طس عن ابى هريرة) باسناد حسن

۞ (المتمسك بسنتى عند اختلاف امتى كالقابض على الجمر) فى حصول المشقة (الحكيم) فى نوادره (عن ابن مسعود

۞ المجالس بالامانة) قال المناوى فعلى الجليس أن لا يشيع حديث جليسه فيما يجب ستره (خط عن على) أمير المؤمنين

۞ (المجالس بالامانة) قال ابن رسلان الباء تتعلق بمحذوف لا بد منه ليتم به الكلام والتقدير المجالس تحسن أو حسن المجالس وشرفها بأمانة حاضرها

(قوله كالحمار الخ) بجامع اتعاب كل نفسه من غير نفع يعود عليه (قوله كالمقصر فى الحضر) أى الذى يقصر الصلاة فى الحضر ومن قصر الصلاة حضرا اثم فكذا من أتم فى السفر اثم وبه أخذ من قال بوجوب القصر فى السفر وفى أفضلية القصر على الاتمام أو الاتمام على القصر عند الشافعية تفصيل فى الفروع وكان القياس أن يقول كالقاصر لان فعله ثلاثى ففى المصباح قصرت الصلاة وبابه قتل هذه هى اللغة التى جاء بها القرآن فلا جناح عليكم ان تقصروا من الصلاة وفى لغة يتعدى بالهمز والتضعيف فيقال أقصرتها وقصرتها اه فهذا الحديث جاء على اللغة القليلة وهى لغة التعدية بالهمزة ان قرئ كالمقصر بالتخفيف أو لغة التضعيف ان قرئ كالمقصر بالتشديد ضد المطوّل (قوله المتمسك بسنتى) أى القائم بها الناصر لها (قوله كالقابض على الجمر) أى يحصل له مشقة عظيمة لعدم من يوافقه (قوله بالامانة) أى تحسن بالامانة فعلى الجليس ان لا يشيع حديث جليسه لانه غيبة أو نميمة نعم يجوز بل يجب فيما اذا كان فيه ضرر كما لو أسر لك جليسك انه يريد قتل فلان أو الزنا بزوجته أو أخذ ماله مثلا فيجب عليك اخباره ليحذر منه كما أشار لذلك بقوله فى الحديث الآتى الا ثلاثة مجالس سفك أى احدها سفك دم حرام وثانيها فرج أى وطء فرج حرام وثالثها اقتطاع مال الخ

لما يحصل في المجالس ويقع في الاقوال والافعال فكأنه صلى الله عليه وسلم يقول ليكن صاحب المجلس امينا لما يسمعه او يراه فيحفظه أن ينتقل الى من غاب عنه انتقالا يحصل به مفسدة وفائدة الحديث النهي عن النميمة التي ربما تؤدي الى القطيعة (الا) استثناء منقطع (ثلاثة مجالس سفك دم حرام) يجوز فيه وما بعده النصب على البدل والرفع خبر مبتدا محذوف تقديره أحدها سفك دم أي اراقة دم امرئ بغير حق (او فرج حرام) اى وطؤه على وجه الزنا (او اقتطاع مال) اى ومجلس يقتطع فيه مال مسلم او ذمي (بغير حق) فمن قال في مجلس أريد قتل فلان او الزنا بفلانة او اخذ مال فلان فلا يجوز للمستمع كتمه بل عليه افشاؤه دفعا للمفسدة (د عن جابر) باسناد حسن ۞ (المجاهد من جاهد نفسه) قال المناوي زاد في رواية في الله أي قهر نفسه الامارة بالسوء على ما فيه رضا الله تعالى عنه من فعل الطاعة وتجنب المعصية وجهادها أصل كل جهاد فانه ما لم يجاهدها لم يمكنه جهاد العدو (ت حب عن فضالة) بفتح الفاء (ابن عبيد) واسناده جيد ۞ (المحتكر) اى الذي يحتكر ما يقتات بأن يشتريه زمن الغلاء ويحبسه حتى يزيد السعر (ملعون) اى مطرود عن منازل الاخيار او عن دخول الجنة مع السابقين (ك عن ابن عمر ۞ المحرمة) أي التي تحرم بحج او عمرة (لا تنتقب) قال العلقمي قال الشافعية المرأة المحرمة تستر رأسها وسائر بدنها سوى الوجه فيحرم ستره او ستر شئ منه بما يعد سترا من نقاب او غيره (ولا تلبس) بفتح الباء (القفازين) بقاف مضمومة ثم فاء مشددة وبزاي بعد الالف وهو ثوب على اليدين يحشى بقطن ويكون له ازرار يزر على الكفين والساعدين من البرد وغيره وفيه دليل على تحريم لبس القفازين وهو مذهب الجمهور وقال الثوري وأبو حنيفة هذا من المرأة واما الرجل فيحرم عليه لبسهما بلا خلاف (د عن ابن عمر ۞ المحروم من حرم الوصية) قال المناوي قاله لما قيل له هلك فلان فقال اليس كان عندنا آنفا فقيل مات فجأة فذكره (ه عن انس) وضعفه المنذري ۞ (المختلعات) أي اللاتي يطلبن الخلع من أزواجهن من غير عذر (هن المنافقات) نفاقا عمليا (ت عن ثوبان ۞ المختلعات والمتبرجات) قال في النهاية التبرج هو اظهار الزينة للناس الاجانب وهو المذموم فاما للزوج فلا (هن المنافقات) بالمعنى المتقدم (حل عن ابن مسعود ۞ المدبر) أي عتقه (من الثلث) قال المناوي فسبيله كسبيل الوصايا وللموصي أن يعود فيما أوصى به وان كان سبيله سبيل العتق بالصفة فهو أولى بالجواز ما لم توجد الصفة المعلق بها (ه عن ابن عمر) واسناده حسن ۞ (المدبر لا يباع ولا يوهب) اى لا يصح بيعه ولا هبته (وهو حر من الثلث) قال المناوي أخذ بقضيته ابو حنيفة وجمع فمنعوا الذي دبره من بيعه وأجازه الشافعي (قط هق عن ابن عمر) باسناد ضعيف والصحيح وقفه ۞ (المدعى عليه أولى باليمين) اذا أنكر لان الاصل براءة ذمته (الا ان تقام) وفي نسخة تقوم (عليه البينة) فانه يعمل بها فالبينة على المدعي واليمين على من انكر (هق عن ابن عمرو ابن العاص) واسناده حسن ۞ (المدينة حرم آمن) بالمد (ابو عوانة عن سهل بن حنيف ۞ المدينة خير) قال المناوي لفظ رواية الطبراني والدارقطني المدينة أفضل (من مكة) لانها حرم الرسول ومهبط الوحي وبه تمسك من فضلها عليها وهو مذهب مالك والجمهور على أن مكة افضل (طب قط في الافراد عن رافع بن خديج) وهو حديث ضعيف ۞ (المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وارض الهجرة ومتبوأ الحلال والحرام) أي المكان المتخذ والمعد لظهور

(قوله المحتكر) هو من يدخر الطعام ليغلو سعره فيبيعه بأغلى ثمن (قوله لا تنتقب) أي يحرم عليها ستر شئ من وجهها بنقاب أو غيره (قوله المحروم) أي من الثواب والخير العظيم (قوله أولى باليمين) ان لم يرده على خصمه والا فاليمين على المدعي كما أنها عليه ابتداء في أيمان القسامة (قوله حرم آمن) أو امن محفوظ من دخول الدجال ومن دخول الطاعون ومن دخول كفار قريش لقتال أهله (قوله قبة الاسلام) أي محل ظهوره (قوله ومتبوأ الحلال والحرام) أي محل نزول أحكام الحلال والحرام واظهارهما والعمل بذلك

الاحكام الشرعية أى معظمها فان أكثر الاحكام نزلت بها (طس عن ابى هريرة) واسناده حسن ۞ (المراء) بالمد (فى القرآن كفر) قال المناوى أى الشك فى كونه كلام الله أو أراد الخوض فيه بأنه محدث أو قديم أو المجادلة فى الآى المتشابهة وذلك يؤدى الى الجحود فسماه كفرا باسم ما يخاف عاقبته (د ك عن ابى هريرة ۞ المرء فى صلاة ما انتظرها) أى مدة انتظار فعلها فى المسجد فحكمه حكم المصلى فى حصول الثواب (عبد بن حميد عن جابر) واسناده صحيح ۞ (المرء كثير باخيه) قال المناوى فى النسب أو فى الدين اراد أنه وان كان قليلا فى نفسه فانه كثير بأخيه اذا ساعده على الامر (ابن ابى الدنيا فى) كتاب (الاخوان عن سهل بن سعد) الساعدى ۞ (المرء) كائن (مع من احب) قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن ابن مسعود جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله كيف تقول فى رجل أحب قوما ولم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء فذكره وأخرج أبو نعيم فى كتاب المحبين من طريق مسروق عن عبد الله وهو ابن مسعود قال أتى أعرابى فقال يارسول الله والذى بعثك بالحق انى لأحبك فذكر الحديث (حم ق ٣ عن انس) بن مالك (ق عن ابن مسعود ۞ المرء مع من احب وله ما اكتسب) قال المناوى فى رواية وعليه فدل وله وفى رواية المرء على دين خليله (ت عن انس) واسناده صحيح ۞ (المرأة) تكون فى الجنة (لآخر ازواجها) فى الدنيا فلذلك حرم على أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أن ينكحن بعده لانهن أزواجه فى الجنة (طب عن ابى الدرداء خط عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (المرأة عورة) يعنى انه يستقبح ظهورها للرجال (فاذا خرجت) من خدرها (استشرفها الشيطان) قال المناوى يعنى رفع البصر اليها ليغويها أو يغوى بها فيوقع أحدهما أو كليهما فى الفتنة أو المراد شيطان الانس سماه به على التشبيه (ت عن ابن مسعود) وقال حسن غريب ۞ (المرض سوط الله فى الارض يؤدب به عباده) لانه يخمد النفس الامارة ويذلها ويذهلها عن طلب حظوظها (الخليلى فى جزء من حديثه عن جرير) بن عبد الله ۞ (المريض تحات) بحذف احدى التاءين تخفيفا (خطاياه) أى ذنوبه (كما يتحات ورق الشجرة) من هبوب الرياح (طب والضياء عن أسد بن كرز ۞ المزر) قال فى النهاية المزر بالكسر النبيذ من الذرة وقيل من الشعير والحنطة (كله حرام ابيضه واحمره واسوده واخضره) قال المناوى أى بأى لون كان وخص هذه لانها أصول الالوان (طب عن ابن عباس ۞ المستبان) أى اللذان يسب كل منهما الآخر (ما قالا) أى ما قالاه من السب والشتم (فعلى البادئ منهما) لانه السبب لتلك المخاصمة (حتى يتعدى المظلوم) قال النووى معناه ان اثم السباب الواقع من اثنين مختص بالبادى منهما كله الا أن يتجاوز الثانى قدر الانتصار فيقول للبادئ أكثر مما قاله فلا يكون الاثم على البادئ فقط بل عليهما وفى هذا جواز الانتصار ولا خلاف فى جوازه وقد تظاهرت عليه دلائل

(قوله المراء فى القرآن) أى الشك فيه أو الخوض فيه بما يخالف الكتاب والسنة (قوله ما انتظرها) مدة جلوسه فى المسجد ينتظر اقامتها (قوله مع من أحب) أى مصاحب له فى الدرجة العلية فينبغى مصاحبة الاخيار والتباعد عن الاشرار فمن أحب الله كان فى اعلى الدرجات ومن أحب رسوله كان معه فى درجته لا من كل وجه ومعنى محبتهما امتثال أوامرهما الخ (قوله وله ما اكتسب) أى وله جميع ما اكتسبه المحبوب أى مثل ذلك أى مثل ما اكتسبه من الخير فمن أحب انسانا كان له مثل عمله الصالح لانه معه فى درجته (قوله لآخر ازواجها) أى ان ماتت على عصمته فان ماتت خالية فهى لاحسن أزواجها خلقا الذى عاشرها بالمعروف وبهذا يجمع بين الحديثين هذا وحديث سئل عن المرأة يموت زوجها فتتزوج آخر ثم يموت فلمن هى قال لاحسنهما خلقا كان معها لان المراد به من فرق بينهما الطلاق لا الموت (قوله الشيطان) أى شيطان الانس فينظر لها بشهوة (قوله سوط الله) أى بمنزلة السوط الذى يضرب به للتأديب فاذا أراد الله تأديب عبده وتطهيره أمرضه (قوله كما يتحات) أى يتحاتت ويتفتت ورق الشجرة اذا جف وهب عليه الريح (قوله المزر) أى كل مسكر مائع وخص الالوان المذكورة لكونها الغالب على المسكر (قوله المستبان ما قالا) أى اثم ما قالاه على البادئ منهما حتى ينتصر الآخر لنفسه أى كل منهما آثم فان بدأ أحدهما فاثمه أكثر لكونه مبدأ قرره شيخنا فاذا قال لك شخص يا جاهل يا مرائى مثلا لا يجوز لك أن تقول له مثل ذلك وان كان كذلك وانما يجوز أن تقول له يا ظالم يا احمق لان كل شخص لا يخلو عن ذلك

الكتاب والسنة قال تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل وقال تعالى والذين
اذا أصابهم البغي هم ينتصرون ومع هذا فالعفو والصبر أفضل قال تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك
لمن عزم الامور وحديث ما زاد الله عبدا بعفو الا عزا واعلم أن سباب المسلم بغير حق حرام كما قال
عليه الصلاة والسلام سباب المسلم فسوق ولا يجوز للمسبوب أن ينتصر الا بمثل ما سبه ما لم يكن
كذبا أو قذفا أو سبا للاسلاف فمن صور المباح أن ينتصر بيا ظالم يا أحمق أو يا جافي ونحو ذلك
لانه لا يكاد أحد ينفك عن هذه الاوصاف قالوا واذا انتصر المسبوب استوفى ظلامته وبرئ
الاول من حقه وبقي عليه اثم الابتداء والاثم المستحق لله تعالى (حم م د ت عن أبي هريرة
* المستبان شيطانان يتهاتران) قال العلقمي قال في الصحاح والهرت الطعن يقال هرت
عرضه اذا طعن فيه وفي النهاية متهارت أي متشدق مكثار من هرت الشدق وهو سعته
(ويتكاذبان) اى كل منهما يقول للآخر ما ليس فيه (حم خد عن عياض بن حماد)
واسناده صحيح * (المستحاضة تغتسل من قرء) وهو الطهر بين الحيضتين (الى قرء) هذا ان
كانت ذاكرة لعادتها قدرا ووقتا والا اغتسلت لكل فرض (طس عن ابن عمرو) بن العاص
واسناده حسن * (المستشار مؤتمن) قال الطيبي معناه أنه أمين فيما يسأل من الامور ولا
ينبغي أن يخون المستشير بكتمان مصلحته (٤ عن أبي هريرة ت عن أم سلمة ه عن ابن مسعود)
قال المناوي وهو متواتر * (المستشار مؤتمن ان شاء أشار وان شاء لم يشر) قال المناوي أراد
انه لا يتعين عليه ما لم يتعين بترك اشارته حصول ضرر لمحترم اه وقال الشيخ محله على من لم
يأمن خوف العاقبة على نفسه أو ماله أو عرضه (طب عن سمرة) بن جندب * (المستشار
مؤتمن فاذا استشير) أحدكم في شيء (فليشر) على من استشاره (بما) أي بمثل الذي (هو
صانع لنفسه) مما لا اثم فيه (طس عن علي) قال الشيخ حديث حسن * (المسجد بيت كل
مؤمن) فكل مسلم له فيه حق قال المناوي وفي رواية كل تقي لكن لا يشغله بغير ما بني له
(حل عن سلمان) باسناد ضعيف لكن له شواهد * (المسجد الذي اسس على التقوى)
المذكور في قوله تعالى لمسجد أسس على التقوى هو (مسجدي هذا) مسجد المدينة قال
العلقمي قال النووي هذا نص بأنه المسجد الذي أسس على التقوى المذكور في القرآن ورد
لما يقوله بعض المفسرين انه مسجد قباء وقال شيخنا بعد ذكره كلام النووي انه مسجد المدينة
قلت يعارضه أحاديث أخر منها ما أخرجه أبو داود بسند صحيح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين في أهل قباء لانهم كانوا
يستنجون بالماء يعني بعد الاحجار والحق أن القولين مشهوران والاحاديث لكل منهما شاهدة
ولهذا مال الحافظ عماد الدين بن كثير الى الجمع وترجيح التفسير بأنه مسجد قباء لكثرة
أحاديثه الواردة بأنه هو سبب نزول الآية قال ولا ينافي ذلك حديث مسلم لانه اذا كان مسجد
قباء أسس على التقوى فمسجد النبي صلى الله عليه وسلم أولى بذلك والله أعلم (م ت عن أبي
سعيد حم ك عن أبي) بن كعب * (المسك أطيب الطيب) فيه أن المسك طاهر فهو
مستثنى من القاعدة أن الجزء المنفصل من الحي كميتته (م ت عن أبي سعيد * المسلم)
اى الكامل (من) اى انسان ذكرا كان أو انثى (سلم المسلمون) وغيرهم من أهل الذمة
(من لسانه ويده) فان قيل هذا يستلزم أن من اتصف بهذا خاصة كان كاملا ويجاب بأن
المراد بذلك مع مراعاة بقية الاركان قال الخطابي أفضل المسلمين من جمع الى أداء حقوق الله

(قوله شيطانان) أى مثل الشيطانين في كونهما يتهاتران أى يرتكبان الباطل الخ (قوله من قرء الخ) أى ان علمت عادتها قدرا ووقتا وتفصيل ذلك في الفروع (قوله لم يشر) أى يسكت ولا يجوز له أن يشير عليه بما يضره حيث لم يتحقق بترك اشارته ضرر محترم والا تعين عليه بل لو علمت ذلك وجب عليك النصح وان لم يستشرك (قوله بيت كل مؤمن) أى يقيم فيه ويشغله بنحو الاعتكاف والذكر لانه يشغله بنحو خياطة وبيع وشراء فيه وغير ذلك من أمور الدنيا (قوله مسجدي هذا) أى النبوي وقيل هو مسجد قباء ولا مانع من كون كل منهما أسس على التقوى (قوله أطيب الطيب) فمن أراد التطيب في وقت يسن له ذلك كيوم الجمعة فالافضل المسك فالتطيب به أكثر ثوابا من غيره (قوله من لسانه ويده) وبقية أعضائه وخص ما ذكر لان ضرره أكثر وأسرع

تعالى اداء حقوق المسلمين ويحتمل أن يكون المراد بذلك الاشارة الى الحث على حسن معاملة
العبد مع ربه لانه اذا أحسن معاملة اخوانه فالاولى أن يحسن معاملة ربه من باب التنبيه
بالادنى على الاعلى وخص اللسان واليد بالذكر لان الاذى بهما أغلب (م عن جابر) بن
عبد الله ﷺ (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم
واموالهم) قال المناوي يعني ائتمنوه وجعلوه أمينا عليها لكونه مجربا مختبرا في حفظها
وعدم الخيانة فيها وذكر المسلم والمؤمن بمعنى واحد تأكيدا وتقريرا (حم ت ن ك حب
عن ابى هريرة ﷺ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر) أى ترك
(ما نهى الله عنه) قال العلقمي والهجرة ضربان ظاهرة وباطنة فالباطنة ترك ما تدعو اليه
النفس الامارة بالسوء والشيطان والظاهرة الفرار بالدين من الفتن وكأن المهاجرين
خوطبوا بذلك لئلا يتكلوا على مجرد التحول من دارهم حتى يمتثلوا أوامر الشرع ونواهيه
ويحتمل أن يكون ذلك قيل بعد انقطاع الهجرة لما فتحت مكة تطييبا لقلوب من لم يدرك ذلك
بأن حقيقة الهجرة تحصل لمن هجر ما نهى الله عنه فاشتملت هاتان الجملتان على جوامع من
معاني الحكم والاحكام (خ د ن عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (المسلم اخو المسلم) اى
يجمعهما دين واحد قال العلقمي وسببه كما في أبي داود عن سويد بن حنظلة قال خرجنا نريد
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعنا وائل بن حجر فأخذه عدو له فتحرج القوم أن يحلفوا وحلفت
انه أخي فخلى سبيله فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته أن القوم تحرجوا ان يحلفوا
وحلفت انه اخي فقال صدقت المسلم أخو المسلم فذكره وقوله فأخذه عدو له أى ليقتلوه
فتحرج القوم أى امتنعوا من أن يحلفوا خوفا من الوقوع في الحرج وهو الاثم والضيق وهذه
اليمين واجبة لان فيها انجاء المعصوم (د عن سويد بن حنظلة ﷺ المسلم مرآة المسلم فاذا رأى به
شيأ فليأخذه) أى اذا أبصر ببدنه أو ثوبه نحو قذاة لم يشعر به فليمطه عنه وليريه اياه (ابن منيع
عن ابى هريرة ﷺ المسلمون اخوة) في الدين (لا فضل لاحد على احد الا بالتقوى) قال
المناوي والتقوى غيب عنا اذ محلها القلب فلا يجوز لمتقي أن يحقر مسلما (طب عن حبيب
ابن خراش ﷺ المسلمون شركاء في ثلاث في الكلا) بالهمز والقصر الحشيش النابت في الموات
(والماء) أى ماء السماء والعيون والانهار التي لا مالك لها (والنار) يعني الشجر الذي يحتطبه
الناس من المباح فيوقدونه أو الحجارة التي يقدح بها أما التي يوقدها الانسان فله أن يمنع غيره
من أخذها وقال بعضهم له أن يمنع من يريد أن يأخذ منها جذوة من الحطب الذي احترق
فصار جمرا وليس له أن يمنع من أراد أن يستصبح منها مصباحا لان ذلك لا ينقص من عينها (حم
د عن رجل) من المهاجرين ﷺ (المسلمون على شروطهم) الجائزة شرعا أى ثابتون عليها
واقفون عندها قال العلقمي قال المنذري وهذا في الشروط الجائزة دون الفاسدة وهو من باب
ما أمر فيه بالوفاء بالعقود يعني عقود الدين وهو ما ينفذه المرء على نفسه ويشترط الوفاء من
مصالحة ومواعدة وتمليك وعقد وتدبير وبيع واجارة ومناكحة وطلاق وزاد الترمذي بعد
قوله على شروطهم الا شرطا حرم حلالا أو حلل حراما يعني فانه لا يجب الوفاء به بل لا يجوز لحديث
كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وحديث من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد فشرط
نصرة الظالم والباغي وشن الغارات على المسلمين من الشروط الباطلة المحرمة (د ك عن

ابى

(قوله من أمنه الناس الخ) بأن لا يخافوا منه قتلا ولا أخذ مال فهذا يدل على كمال الايمان (قوله والمهاجر) أى هجرة ممدوحة كاملة من هجر الخ (قوله أخو المسلم) فينبغي له نصره واعانته على كل أموره لان اخوة الاسلام كأخوة النسب (قوله رأى به شيأ) أى قذرا مثل قشة على لحيته فينبغي أخذها عنه ويريه اياه لئلا يظن أنه يفعل به مكروها أو يسخر به (قوله لا فضل الخ) فينبغي لكل عاقل أن لا يرى نفسه أفضل من أحد ومن أين له القبول (قوله الا بالتقوى) أى وهي أمر مغيب عنا اذ محلها القلب ولا اطلاع لنا عليه فلا ينبغي للمتقي احتقار مسلم لاحتمال أن قلبه أتقى منه (قوله على شروطهم) فينبغي لمن توافق مع غيره على أمر جائز أن يكون جازما بفعل ذلك الامر وقت الاشتراط والتوافق ثم يفعله

(قوله فيما أحل يصح) بناؤه للفاعل أى فيما أحله الله بخلاف ما حرمه فاذا توافق أهل كلمة حرام على قتل أهل كلمة سعداء وبالعكس لا يجوز العمل بهذا الاشتراط والتوافق (قوله المشاؤن الى المساجد فى الظلم) أى لصلاة المغرب أو العشاء أو الصبح أو للاعتكاف فى ذلك الوقت لان المشى فى وقت الظلمة أكثر مشقة (قوله الخواضون الخ) أى تعم الرحمة كل واحد منهم من فرقه الى قدمه حتى صار كانه يخوض فيها (قوله جزاء) أى مكفرات للذنوب فى المسلم وانتقام للكافر (قوله تبيض وجه صاحبها الخ) قال فى المختار بيض الشئ تبييضا فابيض ابيضاضا اه فاذا ارتكب الشخص امرا يسود الوجه وحصل له مصيبة وصبر عليها فهى تبيض وجهه يوم القيامة ولذا قال بعض السلف لولا مصائب الدنيا وردنا يوم القيامة مفاليس أى كالليل اذا اغلس ظلمة آخر الليل

ابى هريرة ﷺ المسلمون عند شروطهم ما وافق الحق من ذلك) أى ما وافق منها كتاب الله (ك عن انس) وعن (عائشة ﷺ المسلمون عند شروطهم فيما احل) بخلاف غيره كما تقدم (طب عن رافع بن خديج) واسناده حسن ﷺ (المشاؤن الى المساجد فى الظلم) لصلاة او اعتكاف فيها (اولئك) هم (الخواضون فى رحمة الله ه عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن وقال الدميرى ضعيف. ﷺ (المصائب والامراض والاحزان فى الدنيا جزاء) لما اقترفه الانسان من الذنوب (ص حل عن مسروق مرسلا ﷺ المصيبة) الحاصلة للمسلم (تبيض وجه صاحبها يوم تسود الوجوه طس عن ابن عباس ﷺ المضمضة والاستنشاق سنة) قال المناوى وبه أخذ مالك والشافعى وأوجبهما أحمد (والاذنان من الرأس) قال المناوى لا من الوجه ولا مستقلتان فيمسحان بماء الرأس عند الثلاثة وقال الشافعى عضوان مستقلان (خط عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (المطلقة ثلاثا ليس لها) على المطلق (سكنى ولا نفقة) فى مدة العدة قال المناوى وعلله فى رواية بأنهما يجبان ما كانت له عليها رجعة واليه ذهب الجمهور (ن عن فاطمة بنت قيس) واسناده صحيح ﷺ (المعتدى فى الصدقة) قال المناوى بأن يعطيها غير مستحقها (كمانعها) فى بقائها فى ذمته (ن حم د ت ه عن انس) قال ت غريب ﷺ (المعتكف يتبع الجنازة) اى يشيعها ولا يبطل اعتكافه (ويعود المريض) كذلك وتمامه واذا خرج لحاجة قنع رأسه حتى يرجع (ه عن انس) بن مالك باسناد ضعيف ﷺ (المعتكف يعكف الذنوب) قال الشيخ أى يدفعها عن نفسه باجتنابه لها (ويجرى الله له من الاجر كاجر عامل الحسنات كلها) القصد به الحث على الاعتكاف والترغيب فيه (ه هب عن ابن عباس ﷺ المعروف باب من ابواب الجنة وهو) أى فعله (يدفع مصارع السوء) أى يردها (ابو الشيخ عن ابن عمر ﷺ المعك) بفتح الميم وسكون العين المهملة المطل واللى من الموسر (طرف من الظلم) فهو حرام (طب حل والضياء عن حبشى ابن جنادة ﷺ المغبون) أى المسترسل فى وقت المبايعة حتى دفع أكثر من القيمة (لا محمود ولا مأجور) لكونه لم يحتسب بما زاد على القيمة فيؤجر ولم يتحمل الى بائعه فيحمد (خط عن على) وضعفه (طب عن الحسن) بن على (ع عن الحسين) وفى كل منهما مقال لكن الحديث حسن لشواهده ﷺ (المغرب وتر النهار)

(قوله من الرأس) فيطلب مسحهما مع الرأس نظرا لهذا القول وان كانا عضوين مستقلين عندنا (قوله ليس لها) أى على المطلق سكنى ولا نفقة حديث صحيح بل فى مسلم لكنه مسلم فى عدم وجوب النفقة أى حيث لم تكن حاملا اما السكنى فتجب للطلقة ثلاثا بل وللمتوفى عنها زوجها فاما أن يكون هذا الحديث منسوخا بالنظر للسكنى بقوله تعالى أسكنوهن من حيث سكنتم فهى عامة فى البائن والمتوفى عنها وغيرهما أو يكون محمولا على ما لو طلقها فى حالة كونها ناشزة مثلا (قوله المعتدى فى الصدقة) أى الزكاة بأن يعطيها غير مستحقها لكونه جاره أو قريبه كمانعها فى بقائها فى ذمته أو المراد انه أعطاها لشخص لكونه يثنى عليه مثلا فلا ثواب له وان كان مستحقها لعدم اخلاصه فيها فهو كمانعها فى أنه لا ثواب له (قوله ويعود المريض) ولا يبطل اعتكافه على تفصيل فى الفروع (قوله يعكف الذنوب) أى يعتكف عنها أو يمنعها عن نفسه ويجرى له من الاجر الخ فمن اعتكف ولم يقترف ذنبا كتب له ثواب عامل جميع الحسنات (قوله المعروف) أى بسائر أنواعه (قوله باب) أى سبب من أسباب دخول الجنة (قوله المعك) أى المطل مطل الغنى ظلم (قوله المغبون) أى فى البيع والشراء (قوله ولا مأجور) أى لا ثواب له لعدم علمه بالقيمة فان علمها وسامح بالزائد كان مأجورا (قوله وتر النهار) أضافها للنهار مع كونها ليلية بدليل الجهر فيها لملاصقتها لآخر النهار أى وتر آخر النهار

وأطلق كونها وترا واقربها منه والافهى ليلة جهرية (فاوتروا صلاة الليل) ندبا لا وجوبا بدليل خبر هل على غيرها قال لا الا ان تطوع (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ۞ (المقام المحمود) الموعود به النبي صلى الله عليه وسلم (الشفاعة) فى فصل القضاء ووراء ذلك أقوال هذا الحديث يردها (حل هب عن ابى هريرة ۞ المقيم على الزنا) أى المصر عليه (كعابد وثن) فى مطلق التعذيب ولا يلزم منه استواؤهما بل ذاك يخلد وذا يخرج وورد أن مرتكب الكبائر اذا مات ولم يتب ترجى له رحمة الله فالاولى حمل هذا على المستحل أو على الزجر والتنفير (الخرائطى فى) كتاب (مساوى الاخلاق وابن عساكر عن انس) واسناده ضعيف ۞ (المكاتب عبد) قال العلقمى قال ابن رسلان أى تجرى عليه احكام العبودية والرق ولهذا جاء فى رواية المكاتب قن وفيه دليل على جواز بيع المكاتب لان العبد مملوك والمملوك يجوز بيعه وهبته والوصية به وان كان الشرع انما ورد ببيعه لان ما كان فى معنى المنصوص عليه يثبت الحكم فيه وهو القديم من مذهب الشافعى وبه قال أحمد وابن المنذر فقال بيعت بريدة بعلم النبى صلى الله عليه وسلم وهى مكاتبة ولم ينكر ذلك ففى ذلك أبين البيان ان بيعه جائز قال ولا اعلم خبرا يعارضه ولا دليلا على عجزها والجديد من قول الشافعى أنه لا يجوز بيعه وهو قول مالك وأصحاب الرأى وتأول الشافعى حديث بريرة على أنها كانت قد عجزت وكان بيعها فسخا للكتابة وهذا التأويل يحتاج الى دليل فى غاية القوة وعلى القول بجواز بيعه فمشتريه يقوم مقام المكاتب وولاؤه لمشتريه فان لم يبين البائع للمشترى انه مكاتب فهو مخير بين أن يرجع بالثمن أو يأخذ أرش ما بينه سليما ومكاتبا ولا خلاف أن للمكاتب أحكام المماليك فى شهاداته وجناياته والجناية عليه وفى ميراثه وحدوده وسهمه ان حضر القتال (ما بقى) قال المناوى بكسر القاف لغة القرآن (عليه من كتابته) أى من نجومها (درهم) فلا يعتق منه بقدر ما أدى وهو قول الجمهور (د هق عن ابن عمرو) بن العاص باسناد حسن (المكثرون) من المال (هم الاسفلون يوم القيامة) لطول حسابهم وتوقع عقابهم الا من وفقه الله لاداء الحق الواجب وصرف ما آتاه الله فى وجوه البر (الطيالسى) أبو داود (عن ابى ذر) واسناده صحيح ۞ (المكر والخديعة) أى صاحبهما (فى النار) أى يستحق دخولها قال البيضاوى المكر فى الاصل حيلة يجلب بها الانسان غيره الى مضرة (هب عن قيس بن سعد) بن عبادة قال الشيخ حديث صحيح ۞ (المكر والخديعة والخيانة فى النار) أى تدخل أصحابها فى النار (د فى مراسيله عن الحسن) البصرى (مرسلا ۞ الملحمة الكبرى) أى الحرب العظيم (وفتح القسطنطينية وخروج الدجال) يكون ذلك كله (فى سبعة أشهر) قال العلقمى قال شيخنا وفى حديث أحمد وأبى داود وابن ماجه عن عبد الله بن بسر بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين قال ابن كثير هذا مشكل اللهم الا ان يكون بين أول الملحمة وآخرها ست سنين ويكون بين آخرها وفتح المدينة وهى القسطنطينية مدة قريبة بحيث يكون ذلك مع خروج الدجال فى سبعة أشهر اه والملحمة الحرب وموضع القتال والجمع ملاحم (حم د ت ك عن معاذ) بن جبل ۞ (الملك) بضم الميم (فى قريش) أى الخلافة فيهم (والقضاء فى الانصار) خصهم به لانهم أكثر فقها (والاذان فى الحبشة) الذين منهم بلال (والامانة فى الازد) بسكون الزاى يعنى اليمن (حم ت عن ابى هريرة) مرفوعا وموقوفا قال ت والموقوف

(قوله الشفاعة) أى العظمى التى يعم نفعها لكل أحد حين يتبرأ جميع الرسل ويعتذر (قوله كعابد وثن) أى فى مطلق عظم الاثم والا فعابد الوثن ان مات على الكفر لا يجوز العفو عنه والزانى ان مات بلا توبة يجوز العفو عنه (قوله عبد) أى قن فلا يعتق منه شئ ما بقى عليه درهم ويجوز بيعه ويكون رجوعا عن الكتابة عند بعض الائمة وعند بعضهم لا يجوزونه وكالطرف ذلك (قوله المكثرون) من المال المنهمكون على جمعه الغير المؤدين لحقوقه من نحو زكاة وطعام جائع وكسوة عار (قوله الاسفلون) أى المخفضون المذلولون (قوله الملحمة الكبرى) أى آخرها فمن مدة آخرها الى طلوع الدجال نحو سبعة أشهر وحديث بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين أى بين أولها الى ذلك فلا تنافى (قوله وفتح القسطنطينية) أى بعد أن تملك آخر الزمان فانه يضعف السلطان ويملكها الافرنج آخر الزمان بنزولهم فى البحر ويكون السلطان بمحل آخر ثم يفتحها وزراء المهدى ويرجعون السلطان بها ويكونون من وزراء المهدى (قوله فى قريش) أى حق الخلافة لهم (قوله فى الازد) أى اليمن

أصح (المنافق لا يصلي الضحى ولا يقرأ قل يا أيها الكافرون) أي علامته أنه لا يفعلهما فإذا وجد من هو مداوم على تركهما أشعر بنفاق في قلبه ولعل هذا خرج مخرج الزجر عن تركهما (فر عن عبد الله بن جراد) وإسناده ضعيف ۞ (المنافق يملك عينيه) أي دمعهما (يبكي كما يشاء) قال المناوي لأنه أبدا ذو لونين باطن وظاهر ويقين وشك وإخلاص ورياء وصدق وكذب وصبر وجزع (فر عن علي) بإسناد ضعيف ۞ (المنتعل) أي لابس النعل (راكب) أي في معنى الراكب (ابن عساكر عن أنس) بن مالك ۞ (المنتعل بمنزلة الراكب) فلا يتأذى كالحافي (سمويه) في فوائده (عن جابر) بن عبد الله ۞ (المنحة) قال العلقمي قال في المصباح المنحة بالكسر الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلا يشرب لبنها ثم يردها إذا انقطع اللبن هذا أصله ثم كثر استعماله حتى أطلق على كل عطاء ومنحته منحا من بابي نفع وضرب أعطيته والاسم المنحة (مردودة) أي يجب ردها إلى مالكها (والناس على شروطهم ما وافق الحق) وما لا يوافقه فلا عبرة به (البزار عن أنس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (المهدي من عترتي) بالمثناة الفوقية (من ولد فاطمة) قال العلقمي قال الخطابي العترة ولد الرجل لصلبه وقد تكون الأقرباء أو بني العمومة وقال الحافظ عماد الدين بن كثير الأحاديث دالة على أن المهدي يكون من أهل البيت من ذرية فاطمة رضي الله عنها من ولد الحسن لا الحسين ويكون ظهوره من بلاد المشرق ويبايع له عند البيت اهـ قال المناوي لا يعارضه أنه من ولد العباس لحمله على أن فيه شعبة منه كما يأتي (د ه ك عن أم سلمة) وإسناده حسن ۞ (المهدي من ولد العباس عمي) حاول بعضهم التوفيق بأنه من ولد فاطمة لكنه يدلي إلى بعض بطون بني العباس (قط في الأفراد عن عثمان) بن عفان قال المناوي وفي إسناده كذاب ۞ (المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة) قال المناوي قيل إنه يصير متصرفا في عالم الكون بأسرار الحروف (حم ه عن علي) بإسناد حسن ۞ (المهدي مني أجلى الجبهة) أي منحسر الشعر من مقدم رأسه (أقنى الأنف) أي طويله (يملأ الأرض قسطا وعدلا) القسط بالكسر العدل فالجمع للإطناب (كما ملئت جورا وظلما) والجور الظلم فالجمع لما تقدم (يملك سبع سنين) قال المناوي زاد في رواية أو ثمان أو تسع وفي أخرى عدة الله بثلاثة آلاف من الملائكة (د ك عن أبي سعيد) ۞ المهدي رجل من ولدي وجهه كالكوكب الدري) قال المناوي قال في المطامح حكي أنه يكون في هذه الأمة خليفة لا يفضل عليه أبو بكر (الروياني عن حذيفة) ۞ الموت كفارة لكل مسلم) قال المناوي لما يلقاه من الآلام والأوجاع التي لم يقع له ما يقرب منها من قبل قال الغزالي أراد المؤمن حقا المسلم صدقا الذي سلم المسلمون من لسانه ويده (حل هب عن أنس) وإسناده حسن ۞ (الملائكة شهداء الله في السماء وأنتم أيها المؤمنون (شهداء الله في الأرض) قاله لما مر بجنازة فأثنوا عليها خيرا فقال وجبت ثم مر بأخرى فأثنوا عليها شرا فقال وجبت ثم ذكره (ن عن أبي هريرة) وإسناده صحيح ۞ (الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها) المراد بالثياب العمل أي يبعث على ما مات عليه من عمل صالح

(قوله المنحة) هي في الأصل كل عطية والمراد هنا ناقة أو شاة يعطيها الرجل لصاحبه ليشرب لبنها فهي باقية على ملك صاحبها يجب ردها له واللبن مأخوذ بطريق الإباحة (قوله من عترتي) أي من ذريتي من ولد الحسن ولا ينافيه ما بعده لأن المراد أن له شعبة متصلة بالعباس من بعض البطون والشعبة العظمى من ولد فاطمة (قوله يصلحه الله في ليلة) أي يهيئه تعالى للحكم بين الخلق ويفيض عليه العلوم في ليلة فليس ذلك بتمام ولا تربية (قوله أجلى الجبهة) أي منحسر الشعر عنها وهو مما يمدح به (قوله أقنى الأنف) أي طويله طولا معتدلا (قوله وعدلا) عطف تفسير وإن أطلق القسط على الجور أيضا وقوله سبع سنين بالفاء الكسر وفي رواية ثمان سنين بجبر كسر العام الأول أو الآخر وفي أخرى تسع بجبر الكسرين أي العام الذي قبل السبع والذي بعدها (قوله كفارة لكل مسلم) أي للصغائر وهو على حذف مضاف أي أهوال الموت وشدائده كفارة الخ

 (قوله شهداء الله في السماء) أي لمن عمل صالحا وأنتم شهداء الله في الأرض أي فتقبل شهادتكم للميت بالخير حيث لم تكن لحظ نفس بل لعلمهم صلاحها وجهلهم الحال (قوله في ثيابه) أي أعماله الصالحة أو ضدها فهي شبيهة بالثياب فمن مات يتلو القرآن بعث كذلك وهكذا وقيل هو محمول على حقيقته فيبعث الميت في ثيابه التي مات فيها ثم تتساقط في المحشر وما

أوسيئ وأخذ بعضهم بظاهره فلا ينافيه بعث الناس عراة لانهم يخرجون بثيابهم ثم تتناثر (د حب ك عن ابي سعيد) قال ك على شرطهما واقره الذهبي ۞(الميت من ذات الجنب شهيد) من شهداء الآخرة وهو من الامراض المخوفة (حم طب عن عقبة بن عامر) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞(الميت يعذب في قبره بما نيح عليه) ان أوصاهم بفعله (حم ق ن ه عن عمر) ۞(الميزان بيد الرحمن يرفع اقواما ويضع آخرين) قال المناوى اى جميع ما كان وما يكون بتقدير خبير بصير يعلم ما يؤول اليه أحوال عباده فيقدر ما هو اصلح لهم فيفقر ويغنى ويمنع ويعطى ويقبض ويبسط كما تقتضيه الحكمة الربانية قال ابن قتيبة في المعارف وابن دريد في الوشاح كان عمرو بن العاص جزارا بمكة ثم صار أمير مصر قال ابن الجوزى وكذا الزبير ابن العوام كان جزارا ثم رفع الله قدره واعلى ذكره (البزار عن نعيم بن همار) واسناده صحيح

(حرف النون)

۞(ناركم هذه) التي توقدونها في جميع الدنيا (جزء) واحد (من سبعين جزأ من نار جهنم لكل جزء منها حرها) أى حرارة كل جزء من السبعين جزأ من نار جهنم مثل حرارة ناركم (ت عن ابي سعيد) رواه مسلم عن أبي هريرة ۞(ناموا فاذا انتبهتم فاحسنوا) قال الشيخ عبادة ربكم اه وقد تقدم اذا استيقظ أحدكم فليقل الحمد لله الذى رد على روحى وعافانى في جسد واذن لى بذكره (هب عن ابن مسعود) باسناد ضعيف ۞(نبات الشعر في الانف امان من الجذام) وعدم نباته فيه لفساد المنبت يؤذن باستعداد البدن لمرض الجذام (ع طس عن عائشة) قال في الميزان عن البغوى باطل ۞(نبدأ بما بدأ الله به) فنبدأ بالصفا قبل المروة وهذا وان ورد على سبب لكن العبرة بعموم اللفظ فيقدم كل مقدم كالوجه في الوضوء (حم ٣ عن جابر) واسناده صحيح ۞(نجا اول هذه الامة باليقين) يحتمل أن يكون المراد تيقنهم أن ما قدر من الرزق وغيره لابد من حصوله وقال المناوى وهو أن يقذف الله النور في القلب فيسكن ويستقر فيه (والزهد) في الدنيا (ويهلك آخرها بالبخل و) طول (الامل) أما أصله فلا بد منه لقيام العالم قال المناوى ولهذا قال ابن عباس انتم اليوم أكثر صلاة وصياما وجهادا من أصحاب محمد وهم كانوا خيرا منكم قالوا فبم ذلك قال كانوا أزهد في الدنيا وارغب في الآخرة (ابن ابي الدنيا عن ابن عمرو) بن العاص ۞(نح الاذى) من نحو شوك وحجر (عن طريق المسلمين) فانه لك صدقة والامر للندب (ع حب عن ٧ ابي هريرة) باسناد حسن ۞(نزل الحجر الاسود من الجنة) حقيقة أو اتساعا على ما مر (وهو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بنى آدم) قال المناوى واعا لم يبيضه توحيد المؤمنين لانه طمس نوره لتستر زينته عن الظلمة (ت عن ابن عباس) وقال حسن صحيح ۞(نصبر ولا نعاقب) قال المناوى سببه أنه لما مثل يوم احد بحمزة أنزل الله يوم الفتح وان عاقبتم فعاقبوا الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصبر ولا نعاقب قال البيضاوى في تفسير الآية وقيل انه عليه الصلاة والسلام لما رأى حمزة وقد مثل به

وورد من التباهى بالاكفان ذلك في القبر وعند خروجهم من القبور فقد ورد ان الاموات تتزاور في القبور بالاكفان شيخنا وحمل بعضهم هذا الحديث على شهيد المعركة الذى يكفن في ثيابه (قوله الميزان الخ) اى القدرة التى يترجح بها أحد الامرين من غير معارض له تعالى فهو من باب التشبيه ولما قيل للعارف حين تلا كل يوم هو في شأن ما شأن ربنا الآن قال يرفع قوما ويضع آخرين (قوله حرها) اى كل جزء من السبعين فيه حرارة النار الموجودة في الدنيا بتمامها (قوله ناموا) أى استريحوا بالنوم فاذا انتبهتم من النوم فاحسنوا بنحو الوضوء والصلاة والذكر والقراءة أى افعلوا الاحسان من العبادة والصدقة (قوله الشعر في الانف) اى في باطنه فيدل على قوة البدن وضده بضده (قوله بما بدأ الله به) الجواب عام اى في كل شئ وان كان السؤال خاصا فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله نجاء أول هذه الامة باليقين) أى العلم ويهلك آخرها أى بعض آخرها لحديث لا تزال طائفة من امتى قائمة على الحق الخ (قوله والامل) اى طوله المذموم والا فاصل الامل لابد منه لاجل عمارة الدنيا (قوله نح الاذى) أى أزله (قوله نزل الحجر الاسود من الجنة) أى حقيقة (قوله فسودته الخ) حين قبلوه (قوله ولا نعاقب) في كلام الشارح ايجاز في بيان سببه وبسطه كما في العلقمى ما ذكره الترمذى وحسنه عن أبى ابن كعب قال لما كان يوم أحد اصيب من الانصار أربعة وستون رجلا ومن المهاجرين ستة منهم حمزة فمثلوا بهم فقالت الانصار لئن أصبنا منهم يوما مثل هذا لنربين عليهم فلما كان يوم فتح مكة أنزل الله وان عاقبتم الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نصبر ولا نعاقب

٧ قوله عن ابي هريرة في نسخة المتن عن ابي برزة اه

به فقال والله لئن ظفرني الله بهم لامثلن بسبعين مكانك فنزلت فكفر عن يمينه (حم عن ابي) ابن كعب ﷺ (نصرت) يوم الاحزاب (بالصبا) بالقصر قال المناوي الريح الذي يجيء من ظهرك اذا استقبلت القبلة ويسمى القبول بالفتح وقال العلقمي قال النووي الصبا بفتح الصاد وهي مقصورة الريح الشرقية وقال في الفتح الصبا يقال لها القبول بفتح القاف لانها تقابل باب الكعبة اذ مهبها من مشرق الشمس وضدها الدبور وهي التي اهلكت بها عاد ومن لطيف المناسبة كون القبول نصرت اهل القبول وأن الدبور اهلكت أهل الادبار وأن الدبور أشد من الصبا لما في قصة عاد أنها لم يخرج منها الا قدر يسير ومع ذلك استأصلتهم قال تعالى فهل ترى لهم من باقية ولما علم الله رأفة نبيه صلى الله عليه وسلم بقومه وقد رجا أن يسلموا سلط عليهم الصبا فكانت سبب رحيلهم عن المسلمين لما أصابهم بسببها من الشدة ومع ذلك فلم يهلك منهم أحد ولم تستأصلهم وذلك في غزوة الخندق وهي المرادة بقوله تعالى فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها كما جزم به مجاهد وغيره ومن الرياح ايضا الجنوب والشمال فهذه الاربع تهب من الجهات الاربع فأي ريح هبت من بين جهتين يقال لها النكباء بفتح النون وسكون الكاف بعدها موحدة (واهلكت) بضم الهمزة وكسر اللام (عاد) قوم هود (بالدبور) بفتح الدال قال المناوي التي تأتي من قبل الوجه اذا استقبلت القبلة (حم ق عن ابن عباس ﷺ نصرت بالصبا) قال المناوي في غزوة الخندق (وكانت عذابا على من كان قبلي) من الامم كعاد وغيرهم (الشافعي) في مسنده (عن محمد بن عمرو مرسلا ﷺ نصف ما يحفر لامتي من القبور من العين) وورد ثلث منايا أمتي من العين والمراد بكل منهما التقريب لا التحديد (طب عن اسماء بنت عميس ﷺ نضر الله) قال المناوي بضاد معجمة مشددة وتخفف من النضارة وهي الحسن أي خص بالبهجة والسرور (امرأ) انسانا (سمع منا شيأ) من الاحاديث (فبلغه) أي اداه الى من يبلغه (كما سمعه) من غير زيادة ولا نقص فمن زاد أو نقص فغير لا مبلغ (فرب مبلغ أوعى من سامع) لما رزق من جودة الفهم وكمال العلم والمعرفة (حم ت حب عن ابن مسعود) واسناده صحيح ﷺ (نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره) والمعنى خصه الله بالبهجة والسرور بما رزق بعلمه ومعرفته من علو القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في الآخرة حتى يرى رونق الرخاء ورفيق النعمة وانما خص حافظ سنته ومبلغها بهذا الدعاء لانه سعى في نضارة العلم وتجديد السنة فجازاه في دعائه له بما يناسب حاله في المعاملة (فرب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه) قال المناوي بين به أن رواي الحديث ليس الفقه من شرطه انما شرطه الحفظ وعلى الفقيه التفهم والتدبر (ت والضياء عن زيد بن ثابت ﷺ نطفة الرجل بيضاء غليظة) غالبا (ونطفة المرأة صفراء رقيقة) غالبا (فايهما غلبت صاحبتها) يحتمل أن المراد بالغلبة السبق كما تقدم (فالشبه له وان اجتمعا جميعا كان) الولد (منها ومنه) أي بين الشبهين (أبو الشيخ في العظمة عن ابن عباس ﷺ نظر الرجل لاخيه على شوق) منه اليه (خير) أي أكثر أجرا (من اعتكاف سنة في مسجدي هذا) أي مسجد المدينة والاعتكاف فيه مضاعف كتضعيف الصلاة والصلاة فيه بألف صلاة فيكون الاعتكاف فيه يعدل اعتكاف ألف سنة في جميع المساجد فجعل النظر على شوق منه خيرا من هذا الاعتكاف والمراد المحبة لله لكون المحبوب من الصالحين (الحكيم) الترمذي (عن ابن عمرو) بن العاص

كفوا عن القوم الأربعة اه (قوله بالصبا) أي بالريح المسماة بالصبا التي تأتي من جهة المشرق والدبور من جهة المغرب وهي التي سخرت لسيدنا سليمان غدوها شهر الخ وهي كانت خاصة بدن سيدنا سليمان كما في العلقمي خلافا للشارح وعامة لنبينا ولامته حيث نصرت بها أمته وتسمى بالقبول وفيها مناسبة حيث نصر بها أهل القبول وأهلك قوم هود بالدبور فهم أهل الادبار (قوله على من كان قبلي) اي من الامم وعلى وعلى امتي رحمة (قوله نصف الخ) أي كثير من امتي الخ فليس على التحديد (قوله نضر الله) اي حسن (قوله شيأ) اي من الاحاديث المشتملة على حكم او موعظة وقوله حامل فقه أي احاديث تشتمل على فقه (قوله مبلغ) بفتح اللام (قوله ليس بفقيه) أي بذي فهم قوي (قوله فايهما غلبت) أي سبقت في النزول في الرحم وان اجتمعا أي نزلا معا في الرحم (قوله فالشبه له) أي معظمه وقد يكون فيه شبه بعض اجداده أو جداته كما في حديث جذبه عرق من أصوله وقال شيخنا الشبه بالاجداد انما هو في نحو الكرم والشجاعة اما شبه الخلقة فبالابوين فقط (قوله على شوق الخ) فيه حث على التودد بين المسلمين

﴿نعم﴾ كلمة مدح (الادام) بكسر الهمزة ما يؤتدم به والجمع ادم وبضمتين ككتاب وكتب قال العلقمي والادم باسكان الدال مفرد كالادام (الخل) قال ابن القيم الخل مركب من الحرارة والبرودة وهي أغلب عليه وهو يابس في الثالثة قوي التجفيف يمنع من انصباب المواد ويلطف وينفع المعدة الملتهبة ويقمع الصفراء ويحلل اللبن والدم اذا جمد في الجوف ويدفع ضرر الادوية القاتلة وينفع الطحال ويدبغ المعدة ويعقل الطبيعة ويقطع العطش وينفع الورم حيث يريد أن يحدث ويعين على الهضم ويضاد البلغم ويلطف الادوية الغليظة ويرق الدم واذا شرب قلع العلق المتعلق بأصل الحنك واذا تمضمض به مسخنا نفع من وجع الاسنان وقوى اللثة وهو مشه للاكل يطيب الاطعمة صالح للشباب في الصيف ولسكان البلاد الحارة قال الحكيم الترمذي في نوادر الاصول في الخل منافع للدين والدنيا وذلك بأنه بارد يقطع حرارة الشهوة ثم اخرج من طريق ابن اسحق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن قال كان عامة أدم أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعده الخل ليقطع عنهن ذكر الرجال وسببه كما في مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم سأل اهله الادم فقيل ما عندنا الا خل فدعا به فجعل يأكل ويقول نعم الادام الخل (حم م ٤ عن جابر) بن عبد الله (م ت عن عائشة) ﴿نعم البئر بئر غرس﴾ بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وسين مهملة بئر بينها وبين مسجد قباء نحو نصف ميل (هي من عيون الجنة وماؤها اطيب المياه) أي اعظمها بركة بعد ماء زمزم (ابن سعد عن عمر بن الحكم مرسلا) ﴿نعم﴾ بكسر فسكون (الجهاد الحج) قاله حين سأله نساؤه عن الجهاد وفيه ان النساء لا يلزمهن الجهاد (خ عن عائشة) ﴿نعم السحور التمر﴾ أي فان في التسحر به ثوابا كبيرا لكن الرطب أفضل منه في زمنه (حل عن جابر) بن عبد الله ﴿نعم الشئ الهدية امام الحاجة﴾ وفي رواية نعم العون الهدية في طلب الحاجة (طب عن الحسين) بن علي واسناده ضعيف ﴿نعم العبد الحجام﴾ لفظ رواية الحاكم نعم الدواء الحجامة (يذهب بالدم ويخف الصلب ويجلو عن البصر) ما يضعفه (ت ك عن ابن عباس) قال ك صحيح ورده الذهبي ﴿نعم العطية كلمة حق تسمعها ثم تحملها الى اخ لك مسلم فتعلمها اياها﴾ لان فيها اصلاح الدارين (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿نعم العون على الدين﴾ بالكسر (قوت سنة) أي ادخاره لعياله وذلك لا ينافي الزهد (فر عن معاوية بن حيدة) واسناده ضعيف ﴿نعم الميتة﴾ بالكسر (ان يموت الرجل دون حقه) أي أن يقتل حال كونه يدافع عن حقه فانه يموت شهيدا كما مر (حم عن سعد) قال الشيخ حديث حسن ﴿نعم تحفة المؤمن﴾ التي يتحف بها أخاه (التمر) فينبغي للمسافر اذا قدم أن يهدي منه لاخوانه وجيرانه (خط عن فاطمة) بنت الحسن كذا رواه الخطيب قال المناوي فما أوهمه المؤلف من انها فاطمة الزهراء غير صواب ﴿نعم سلاح المؤمن الصبر والدعاء﴾ فانهما سلاح الفلاح وبهما يبلغ العبد النجاح (فر عن ابن عباس) قال الشيخ وهو حديث ضعيف ﴿نعمت الاضحية الجذع من الضأن﴾ وهو ما تم له سنة ودخل في الثانية (ت عن ابي هريرة) قال الشيخ وهو حديث ضعيف ﴿نعلان﴾ البسهما (احاهد فيهما خير من ان اعتق ولد الزنا) أي العامل بعمل ابويه المصر على ذلك قال الشيخ وسببه أن ميمونة

(قوله الخل) قاله لما طلب ادما من أهله حين جاؤا بالخبز فقط لعدم غيره وقال ما من أدم فقالوا ليس عندنا الا خل فذكره تطييبا لخاطر من جاءت به وهذا لا يقتضي انه أفضل من نحو اللحم والعسل واللبن بل هي أفضل وفيه حث على عدم احتقار الخل وانه ينبغي تقديمه للضيف حيث لم يكن غيره لانه أدم (قوله بئر غرس) فيه حث على التزود من مائها (قوله نعم الجهاد الحج) قاله تطييبا لخاطر النساء (قوله التمر) فيطلب تقديمه في الفطور والسحور ان لم يوجد رطب والا فهو مقدم (قوله الهدية امام الحاجة) فيطلب لمن كان له حاجة أن يهدي للفقراء أو غيرهم هدية فالصدقة أكبر سبب لقضاء الحاجة (قوله الحجام الخ) فيه مدح الحجامة أي في القطر الحار (قوله يذهب بالدم) أي الفاسد الضار (قوله ويخف الصلب) أي يريحه من أمراضه (قوله ويجلو عن البصر) أي أذاه (قوله كلمة حق تسمعها ثم تحملها الخ) فيطلب لمن سمع كلمة وعظ أو علم أن يعلمها لمن لم يسمعها لينتفع بها في دينه (قوله العون على الدين الخ) لان في ادخارة قوت عام عدم الاشتغال بذلك والتفرغ للعبادة والدين (قوله دون حقه) أي بسبب دفعه عن مال واهل من مات دون دمه فهو شهيد الحديث والميتة بالكسر أي الهيئة والخصلة من الموت (قوله تحفة المؤمن) أي شئ يتحف به أخاه فينبغي للمسافر اذا قدم أن يهدي لاخوانه وجيرانه من التمر ولا يحتقر ذلك (قوله الصبر) على ما أصابه والدعاء بكشفه وحصول مأموله فهما كالسلاح في تحصيل المطلوب (قوله من أن أعتق ولد الزنا) كأن زنت به أمته

سألت عن عتق رقيق سيئ الحال فذكره (حم ك عن ميمونة بنت سعد) او سعيد الصحابية وهو حديث ضعيف ﴿نعمتان﴾ تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة أو النفع المفعول على جهة الاحسان للغير (مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ) شبه المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لكونهما سببا للربح فمن عامل الله بامتثال أمره ربح ومن عامل الشيطان باتباع امره خسر قال العلقمي قال ابن بطال معنى الحديث أن المرء لا يكون فارغا حتى يكون مكفيا صحيح البدن فمن حصل له ذلك فليحرص على أن لا يغبن بأن لا يترك شكر الله على ما أنعم به عليه ومن شكره امتثال أوامره واجتناب نواهيه فمن فرط في ذلك فهو المغبون وقال غيره من استعمل فراغه وصحته في طاعة الله فهو المغبوط أي الرابح ومن استعملها في معصية الله فهو المغبون أي الخاسر (خ ت ه عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﴿نفس المؤمن﴾ أي روحه (معلقة) بعد مفارقة البدن (بدينه) أي محبوسة عن مقامها الذي أعد لها او عن دخول الجنة (حتى يقضى عنه) أي يقضيه وارثه أو يقضيه المديون يوم الحساب والمراد دين استدانه في فضول أو محرم (حم ت ه ك عن أبي هريرة) واسناده صحيح ﴿نفقة الرجل على أهله﴾ من زوجة وخادم وولد يريد بها وجه الله (صدقة) أي يؤجر عليها كما يؤجر على الصدقة بشرط الاحتساب كما تقدم (خ ت عن ابن مسعود) عقبة بن عمرو البدري ﴿نفي بعهدهم ونستعين الله عليهم﴾ قاله لحذيفة لما خرج هو وأبوه ليشهدا بدرا فمنعهما كفار قريش وأخذوا منهما عهدا أن لا يقاتلا معه صلى الله عليه وسلم فأتياه فأخبراه فقال انصرفا ثم ذكره قال العلقمي وهذا ليس للايجاب فانه لا يجب الوفاء بترك الجهاد مع الامام أو نائبه ولكن أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يشيع عن أصحابه نقض العهد وأن لا يلزمهم ذلك لان المشيع عليهم لا يذكر تأويلا (م عن حذيفة) بن اليمان ﴿نهران من الجنة النيل والفرات﴾ لا تعارض بينه وبين عدها أربعة في حديث لاحتمال أنه أعلم اولا باثنين ثم باثنين (الشيرازي عن أبي هريرة) واسناده حسن ﴿نهيتكم﴾ آنفا (عن زيارة القبور) وأما الآن (فزوروها فانها تذكركم الموت) فهذا ناسخ للنهي والمخاطب به الرجال (ك عن انس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها﴾ ندبا (فان لكم فيها عبرة) أي اعتبارا اذا تأملتم في احوال أهلها وما صاروا اليه (طب عن أم سلمة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿نهيت عن التعري﴾ نهيت بالبناء للمفعول عن التعري أي كشف العورة بحضرة الناس (الطيالسي) أبو داود (عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿نهيت ان امشي عريانا﴾ أي نهاني الله عن المشي عريانا من غير لباس يواري عورتي فما رؤيت عورته بعد ذلك قال الشيخ وذلك أن جبريل لطمه حين تعرى وكشف ازاره ووضعه على عاتقه ليحمل الحجر عليه كما كانت تفعل قريش فسقط على الارض مغشيا عليه ثم قام فذكر ذلك له عمه العباس حين سأله (طب عن العباس) بن عبد المطلب قال العلقمي

فثواب الجهاد في نعلين أعظم من ثواب اعتاق ولد الزنا العامل بعمل أبويه المصر على ذلك لان ابقاءه في الرق ربما يمنعه من العمل بالزنا والمراد شراء نعلين للجهاد فيهما أفضل من شراء ولد الزنا واعتاقه (قوله الصحة) أي للبدن والفراغ من الشواغل فان صرف صحته وفراغه في رضا مولاه فهو رابح كاسب وان صرفهما في شهواته فهو خاسر مغبون مغلوب (قوله معلقة) أي محبوسة عن مقامها الكريم حتى يقضى عنه بوفاء أو ابراء أو ارضاء الله تعالى خصماءه يوم القيامة (قوله صدقة) أي يثاب عليها ان نوى بالانفاق الامتثال ومحل كون الواجبات يثاب عليها وان لم يقصد الامتثال في غير هذا (قوله نفي بعهدهم الخ) قاله لحذيفة وأبيه لما عاهدا كفار قريش على عدم القتال معه صلى الله عليه وسلم حين أسروهما ولم يطلقوهما الا بهذا العهد (قوله من الجنة) أي نازلان منها وكذا سيحان وجيحان من الجنة (قوله فزوروها) خطاب للرجال أما النساء فالنهي باق في حقهن الا في زيارة نبي أو ولي (قوله عن التعري) أي عن كشف شئ من عورتي وهذا كان قبل النبوة لما نقل الحجارة لبناء البيت مع قريش قال العباس فانفردت قريش رجلان رجلان ينقلان الحجارة فكنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ننقل الحجارة على رقابنا وأزرنا تحت الحجارة أي مكشوف العورة فاذا غشينا الناس اتزرنا فبينما أنا أمشي وهو امامي ليس عليه ازار فخر فألقيت حجري وجئت أسعى فاذا هو ينظر الى السماء فوقه قلت ما شانك فقام فأخذ ازاره وقال نهيت الخ فكنت أكتمها مخافة أن يقولوا مجنون حتى أظهر الله نبوته فنهي قبل النبوة عن المشي عريانا ثم نهي بعدها عن التعري مطلقا أفاده الشارح في كبيره

بجانبه علامة الصحة ﴿(نهيت عن المصلين) أى عن قتل المصلين هكذا جاء فى رواية أخرى قاله مرتين (طب عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿(نهينا عن الكلام فى الصلاة الا بالقرآن والذكر) والدعاء فمن تكلم بغير ذلك بطلت صلاته (طب عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(نوروا منازلكم بالصلاة وقراءة القرآن) زاد فى رواية الديلمى فانها صوامع المؤمنين (هب عن أنس) بن مالك ﴿(نوروا بالفجر) أى صلوا صلاة الصبح اذا استنار الافق كثيرا (فانه) أى التنوير به (اعظم للاجر) بقيته عند مخرجه نور يا بلال بالفجر قدر ما يوقع القوم مواقع نبلهم (سمويه) فى فوائده (طب عن رافع ابن خديج) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(نوم الصائم) فرضا ونفلا (عبادة) قال المناوى كذا فى النسخ ورأيت السهروردى ساقه بلفظ نوم العالم عبادة فيحتمل انهار وايته ويحتمل ان احد اللفظين سبق قلم (وصمته تسبيح) أى بمنزلة التسبيح (وعمله مضاعف) الحسنة بعشر الى ما فوقها (ودعاؤه مستجاب وذنبه مغفور) أى ذنوبه الصغائر وهذا فى صائم لم يخرق صومه بنحو غيبة فالنوم وان كان عين الغفلة لكن كل ما يستعان به على العبادة يصير عبادة (هب عن عبد الله بن ابى اوفى) قال الشيخ وهو حديث ضعيف ﴿(نوم على علم خير من صلاة على جهل) لان تركها خير من فعلها معه فقد يظن المبطل مصححا والممنوع جائزا (حل عن سلمان) قال الشيخ وهو حديث ضعيف ﴿(نية المؤمن خير من عمله) لان النية عبودية القلب والعمل عبودية الجوارح وعمل القلب أبلغ وأنفع ووجهه الغزالى بأن النية والعمل تمام العبادة والنية أحد جزأيها لكنها خيرهما لان الاعمال بالجوارح غير مرادة الا لتأثيرها فى القلب فيميل للخير ويقلع عن الشر فيتفرغ للذكر والفكر الموصلين الى الانس والمعرفة الذين هما سبب السعادة الاخروية (هب عن انس) ثم قال هذا اسناده ضعيف ﴿(نية المؤمن خير من عمله وعمل المنافق خير من نيته) لانه لما كان المؤمن فى عزمه أن يعبد الله ما دام حيا ولا يشرك به شيأ كانت نيته خيرا من عمله لانها سابقة عليه وحال المنافق بالعكس (وكل يعمل على نيته فاذا عمل المؤمن عملا) صالحا (ثار فى قلبه نور) ثم يفيض على جوارحه وفيه وفيما قبله ان الامور بمقاصدها وهى قاعدة عظيمة من قواعد الشافعية يتفرع عنها من الاحكام ما لا يكاد يحصى (طب عن سهل بن سعد) الساعدى وضعفه العراقى ﴿(النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام) قال المناوى يعنى تحشر (يوم القيامة وعليها سربال) قال المناوى تفسير قوله تعالى سرابيلهم من قطران أى قمصانهم (من قطران ودرع من جرب) أى يصير جلدها أجرب حتى يكون الجرب كقميص على بدنها والدرع قميص النساء وهذا الوعيد أجرى على اطلاقه وقيد بالمشيئة فى رواية أخرى فيحمل المطلق على المقيد *(تنبيه)* قال الغزالى سر ذلك أن الاجرب سريع الالم لتقرح جلده والقطران يقوى اشتعال النار (حم م عن ابى مالك الاشعرى) ﴿(النائم الطاهر كالصائم القائم) فى حصول الاجر وان اختلف المقدار (الحكيم) الترمذى

(قوله عن المصلين) اى عن قتل من نراه يصلى وحسابه على الله ان أبطن خلاف الاسلام (قوله الا بالقرآن) أى فى القيام ونحوه دون الركوع والسجود فتكره القراءة فيهما ويطلب فيهما الذكر المخصوص فقوله الا بالقرآن أى فى محله والذكر اى فى محله (قوله بالصلاة) أى التنفل أو الفريضة حيث لزم فوات جماعة فى البيت لو صلاها فى المسجد (قوله نوروا بالفجر) اى صلوه اذا استنار الافق بمعنى اذا تحقق الفجر أو ظن بالاجتهاد وعند الحنفية اذا كثر النور وأضاء النهار (عبادة) أى اذا نوى به التقوى على خير ونوم المفطر وان كان كذلك الا أن نوم الصائم أكثر ثوابا لكونه فى عبادة الصوم وهو نائم قرره شيخنا والظاهر أن المراد نوم الصائم عبادة وان لم ينو به ماذكر لان المراد انه يكتب له ثواب عبادة الصوم حال النوم لا أنه يثاب على نفس النوم بل على الصوم حالة النوم (قوله تسبيح) أى يثاب عليه ثواب التسبيح (قوله مضاعف) أ كثر من مضاعفة عمل المفطر (قوله على علم) اى مع علم (قوله على جهل) اى معه لانه حينئذ لا يعلم المصححات من المبطلات (قوله خير من عمله) لان عمله ينقطع بالفراغ ونيته الصالحة لا تنقطع أولان النية خفية لا يدخلها الرياء بخلاف العمل (قوله وعمل المنافق خير من نيته) لان نيته الكفر دائما ولا تنقطع هذه النية وعمله ينقطع فهو خير بهذا الاعتبار والمراد عمله الذى لا يتوقف على نية والا فلا خير فيه أصلا لعدم صحته من الكافر (قوله نور) أى واذا عمل المنافق عملا ما زاده الا ظلمة فى قلبه لانه يعمل للناس لكونه (عن كافرا فى قلبه (قوله اذا لم تتب) أى وعظها اثابت انصح توبتها (قوله سربال) أى قميص ودرع أى قميص فالجمع بينهما تفنن والقطران يقوى اشتعال النار (قوله الطاهر الخ) فيطلب النوم على طهارة عن الحدثين

(عن عمرو بن حريث) واسناده ضعيف ﷺ (الناجش) أى الذى يزيد فى السلعة لا لرغبة بل ليخدع غيره قال المناوى أو من يمدح سلعة كاذبا ليغر غيره (آكل ربا) أى اثمه مثل اثم آكل الربا (ملعون) أى مطرود عن منازل الاخيار فالنجش حرام وظاهر الحديث أنه كبيرة (طب عن عبد الله بن ابى اوفى) ورجاله ثقات ﷺ (النار جبار) قال المناوى أراد بالنار الحريق فمن أوقدها بملكه فطيرتها الريح فاحرقت مال غيره لا يضمنه اه وقال العلقمى قال شيخنا قال الخطابى لم أزل أسمع أصحاب الحديث يقولون غلط فيه عبد الرزاق انما هو البئر جبار حتى وجدته لابى داود عن عبد الملك الصنعانى عن معمر فدل على ان الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق ومن قال هو تصحيف البئر احتج فى ذلك بأن أهل اليمن يميلون النار ويكسرون النون منها فسمع بعضهم عن الامالة فكتبه بالياء ثم نقله الرواة مصحفا وان صح الحديث على ماروى فانه متأول على النار يوقدها الرجل فى ملكه لارب له فيها فتطيرها الريح فتشعلها فى مال غيره من حيث لا يملكه ردها فيكون هدرا غير مضمون عليه (د ه عن ابى هريرة) ﷺ (النار عدو) لكم قال المناوى أى منافية لابدانكم وأموالكم منافاة العدو ولكن يتصل نفعها لكم بوسائط (فاحذروها) أى خذوا حذركم منها واطفئوا السراج قبل نومكم ويحتمل أن المراد نار الآخرة (حم عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (الناس تبع لقريش فى الخير والشر) قال النووى معناه فى الاسلام والجاهلية كما صرح به فى الرواية الاخرى لانهم كانوا فى الجاهلية رؤساء العرب وأصحاب حرم الله تعالى وأهل حج بيت الله وكانت العرب تنتظر اسلامهم فلما أسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس وجاءت وفود العرب من كل جهة ودخل الناس فى دين الله أفواجا وكذلك فى الاسلام هم أصحاب الخلافة والناس تبع لهم وبين صلى الله عليه وسلم أن هذا الحكم يستمر الى آخر الدنيا ما بقى من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه صلى الله عليه وسلم الى الآن الخلافة فى قريش من غير مزاحمة لهم فيها وتبقى كذلك ان شاء الله تعالى ما بقى اثنان (حم م عن جابر) ﷺ (الناس ولد آدم وآدم) خلق (من تراب) يحتمل ان المراد الحث على التواضع ولين الجانب وترك التعاظم قال المناوى وتمسك به من فضل الملك على البشر لان من خلق من نور أفضل ممن خلق من تراب والملك محض نور (ابن سعد عن ابى هريرة) واسناده حسن ﷺ (الناس رجلان عالم ومتعلم ولا خير فيما سواهما) قال المناوى لانه بالبهائم أشبه (طب عن ابن عباس) ﷺ (الناس ثلاثة سالم وغانم وشاجب) قال المناوى بشين معجمة وجيم وموحدة أى هالك وقال العلقمى قال فى النهاية فى مادة شجب بالشين المعجمة والجيم والموحدة شاجب أى هالك يقال شجب يشجب فهو شاجب وشجب يشجب فهو شجب أى اما سالم من الاثم واما غانم للاجر واما هالك آثم قال أبو عبيد ويروى الناس ثلاثة السالم الساكت والغانم الذى يأمر بالخير وينهى عن المنكر والشاجب الناطق بالخنا المعين على الظلم وقال فى النهاية أيضا الشاجب المتغير اللون والجسم لعارض من مرض أو سفر أو نحوهما (طب عن عقبة بن عامر) الجهنى (وابى سعيد الخدرى) ﷺ (الناس معادن) كمعادن الذهب والفضة ومعدن كل شئ أصله أى أصول بيوتهم تعقب أمثالها ويسرى كرم اعراقها الى فروعها (والعرق دساس وادب السوء كعرق السوء) قال المناوى أشار به الى ان ما فى معادن الطباع من الشرع كعرق السوء فلا ينبغى أن تعطى ولدك لمن يعقه ويؤدبه الا اذا كان ذلك المعلم من أهل الصلاح اذ لو كان فاسقا وأدبه بأدب سيئ تأصل فيه وكان كعرق السوء

أى لا ضمان على صاحبها اذا نقلها الريح من منزله الى منزل الجار مثلا وأحرقته (قوله عدو لكم) أى بمنزلة العدو فخذوا حذركم منها كالعدو فاطفئوا السراج قبل النوم لئلا تجره الفويسقة فتحرق البيت ويحتمل أن المراد نار الآخرة أى احذروها وتباعدوا عن كل عمل يقرب لها (قوله فى الخير) أى فى الاسلام والشر أى فى الجاهلية فهم متبوعون فى الجاهلية والاسلام فالكفار من غير قريش تبع للكفار منهم فى الجاهلية والمسلمون من غير قريش تبع للمسلمين منهم فى الاسلام فلهم التقدم جاهلية واسلاما لكون أمر الكعبة كان بيدهم (قوله من تراب) فلا يليق بهم التكبر لان أصلهم التراب (قوله ولا خير) أى كاملا والا فكل مسلم فيه خير فقوله الناس رجلان أى هما الممدوحان المعتبران (قوله فيما سواهما) هو المنهمك على لذات الدنيا كن عالما او متعلما أو سامعا أو محبا ولا تكن الخامسة فتهلك (قوله والعرق دساس) فينبغى التزوج بالاصيلة النسب (قوله وادب السوء) أى الادب المخالف

جواهر مكارم الاخلاق وضدها يستخرج برياضة النفس كما يستخرج جوهر المعدن بالمقاساة والتعب (هب عن ابن عباس) ﴿الناس تبع لكم يا اهل المدينة في العلم﴾ هذا اخبار بفضلهم وشرفهم واعتنائهم بأخذ العلم عنه صلى الله عليه وسلم وكفى بذلك فخرا (ابن عساكر عن ابي سعيد) واسناده ضعيف ﴿الناكح في قومه﴾ أي من أقاربه وعشيرته (كالمعشب في داره) قال في النهاية والعشب الكلأ ما دام رطبا ولا يقال له حشيش حتى يهيج قال الشيخ وسببه أن رجلا من الانصار استشار من ينكح فذكره له ووجه الشبه وجود الرفق فقرب الكلأ يحصل به رفق وعدم مشقة والتزوج من العشيرة كذلك (طب عن طلحة) بن عبد الله ﴿النبي لا يورث﴾ اللام للجنس بدليل نحن معاشر الانبياء لا نورث لاحتمال أن يتمنى وارثه موته فيهلك فما تركوه صدقة (ع عن حذيفة) بن اليمان باسناد صحيح ﴿النبي في الجنة والشهيد في الجنة والمولود﴾ أي الطفل الذي يموت قبل البلوغ (في الجنة والوئيد في الجنة) الوئيد بفتح الواو وكسر الهمزة الطفل المدفون حيا ولم يكتف بقوله عقب الكل في الجنة لان المراتب فيها متفاوتة والجنان متفاوتة قال العلقمي وسببه كما في أبي داود عن حسناء بفتح الحاء وسكون السين المهملتين والمد ويقال خنساء بالمعجمة وبتقديم النون على السين بنت معاوية الصريمية بفتح الصاد المهملة وكسر الراء قالت حدثنا عمي قال ابن رسلان قال المنذري عم حسناء هو أسلم بن سليم قال قلت يا رسول الله من في الجنة أي من يكون فيها قال النبي في الجنة فذكره (حم د عن رجل) من الصحابة قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿النبيون والمرسلون سادة أهل الجنة والشهداء قواد اهل الجنة وحملة القرآن﴾ أي حفظته العاملون بأحكامه (عرفاء اهل الجنة) أي رؤساؤهم وفيه مغايرة الرسول والنبي (حل عن ابي هريرة) ﴿النجوم﴾ أي الكواكب سميت به لانها تنجم أي تطلع من مطالعها في أفلاكها (أمنة) بفتحات بمعنى الامن (للسماء) فما دامت النجوم باقية لا تنفطر السماء ولا تنشق ولا يفنى أهلها (فاذا ذهبت النجوم) أي تناثرت (اتى السماء ما توعد) من الانفطار والطي كالسجل (وانا امنة لاصحابي فاذا ذهبت) أي مت (اتى اصحابي ما يوعدون) من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الاعراب واختلاف القلوب وقد وقع (واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون) من ظهور البدع وغلبة الاهواء واختلاف العقائد وظهور الروم وغيرها قال العلقمي وأوله مع ذكر سببه كما في مسلم عن أبي بردة عن أبيه قال صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قلنا لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء قال فجلسنا فخرج علينا فقال ما زلتم ههنا قلنا يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصلي معك العشاء قال أحسنتم أو أصبتم قال فرفع رأسه الى السماء وكان كثيرا ما يرفع رأسه الى السماء فقال النجوم فذكره (حم م عن ابي موسى) الاشعري ﴿النجوم أمان لاهل السماء﴾ بالمعنى المقرر (واهل بيتي أمان لامتي) أراد باهل بيته علماءهم ويحتمل الاطلاق لان الله تعالى لما خلق الدنيا لاجله جعل دوامها بدوام أهل بيته (ع عن سلمة بن الاكوع) واسناده حسن ﴿النخل﴾ بالخاء المعجمة (والشجر بركة على اهله وعلى عقبهم) أي ذريتهم (بعدهم اذا كانوا لله شاكرين) لان الشكر يجتلب به المزيد (طب عن الحسين) بن علي واسناده ضعيف ﴿الندم توبة﴾ أي هو معظم أركانها لانه متعلق بالقلب والجوارح تبع له فاذا ندم القلب انقطع عن المعاصي فرجعت برجوعه الجوارح قال المناوي قال بعض العارفين من المحال

ان

(قوله تبع لكم يا أهل المدينة) هذا الخطاب لمن كان في زمنه وما داناه كزمن التابعين والا فالآن كثر فيها الجهل (قوله في قومه) أي من قومه أي قبيلته وأقاربه البعداء (قوله كالمعشب في داره) أي كالذي يزرع العشب في داره فيرعى فيه غنمه بلا مشقة فكذا التزوج بذات القرابة غير القريبة فيه الراحة (قوله والوئيد في الجنة) أي الصغير الذي يدفن حيا ومنه واذا الموؤدة سئلت بأي ذنب قتلت (قوله قواد أهل الجنة) أي يقودونهم الى محل الخير (قوله عرفاء) أي رؤساء أهل الجنة غير الانبياء والشهداء (قوله أتى السماء ما توعد) من الانشقاق والانفطار والتبدد وموت الملائكة فيها (قوله امنة) أي امان (قوله وأهل بيتي) أي ذريتي فبسبب وجودهم يرفع البلاء عن الامة

ان يأتى مؤمن معصية توعد عليها فيفرغ منها الا ويجد فى نفسه ندما وقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم الندم توبة وقد قام بهذا المؤمن الندم فهو توبة فسقط حكم الوعيد بهذا الندم فانه لابد للمؤمن من كراهة المخالفة فهو من الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم (حم تخ ه ك عن ابن مسعود ك هب عن انس) واسناده صحيح ۞ (الندم توبة والتائب من الذنب كمن لاذنب له) فان التوبة تجب ماقبلها (طب حل عن ابى سعيد الانصارى) وضعفها البخارى وغيره ۞ (النذر يمين وكفارته كفارة يمين) اراد نذر اللجاج والغضب (طب عن عقبة) بن عامر قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ (النصر مع الصبر) اى ملازم له لا ينفك عنه فهما اخوان شقيقان والثانى سبب للاول (والفرج) يحصل سريعا (مع الكرب) فلا يدوم معه (وان مع العسر يسرا) كما نطق به القرآن مرتين ولن يغلب عسر يسرين لان النكرة اذا اعيدت تكون غير الاولى والمعرفة عينها (خط عن انس) واسناده ضعيف ۞ (النظر الى على عبادة) اى رؤيته تحمل على النطق بذكر الله كأن يقول الناظر سبحان الله لما علاه من سيما العبادة والبهاء والنور وصفات السيادة (طب ك عن ابن مسعود عن عمران بن حصين ۞ النظر الى الكعبة عبادة) اى من العبادات المثاب عليها (ابو الشيخ عن عائشة) واسناده ضعيف ۞ (النظر الى المرأة الحسناء والخضرة) اى الشئ الاخضر ويحتمل ان المراد الزرع والشجر فقط (يزيدان فى البصر) اى فى القوة الباصرة والمراد بالمرأة الحليلة فالنظر للاجنبية يظلم البصر والبصيرة (حل عن جابر) واسناده ضعيف ۞ (النفقة كلها فى سبيل الله) فيؤجر المنفق عليها (الا البناء فلا خير فيه) اى فى الانفاق فيه فلا أجر فيه وهذا فى بناء لم يقصد به قربة أو كان فوق الحاجة (ت عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (النفقة فى الحج كالنفقة فى سبيل الله) اى الجهاد (بسبعمائة ضعف) خبر ثان والله يضاعف لمن يشاء زيادة على ذلك (حم والضياء عن بريدة) واسناده ضعيف ۞ (النميمة والشتيمة) قال العلقمى قال الجوهرى الشتم السب والاسم الشتيمة (والحمية) قال فى النهاية هى الانفة والغيرة والمراد اصحاب هذه الصفات (فى النار لا يجتمعن فى صدر مؤمن) اى فى قلب انسان كامل الايمان (طب عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (النوم اخو الموت) لانقطاع العمل فيه (ولا يموت اهل الجنة) فلا ينامون قاله صلى الله عليه وسلم لما سئل اينام أهل الجنة (هب عن جابر) ورواه عنه الطبرانى ۞ (النية الحسنة تدخل صاحبها الجنة) قال المناوى تمامه عند مخرجه والخلق الحسن يدخل صاحبه الجنة والجوار الحسن يدخل صاحبه الجنة (فر عن جابر ۞ النية الصادقة معلقة بالعرش فاذا صدق العبد نيته) بالنصب مفعول صدق وصدق يرد متعديا قال الله تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق (تحرك العرش فيغفر له) يحتمل تحركه حقيقة ويحتمل أنه مجاز عن ملائكته والمراد الصغائر (خط عن ابن عباس)

﴿باب المناهى﴾

۞ (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاغلوطات) جمع اغلوطة وهى ما يغالط به العالم من المسائل المشكلة ليستزل لما فيه من ايذاء المسؤل واظهار فضل السائل مع عدم نفعها فى الدين (حم د عن معاوية) واسناده حسن ۞ (نهى عن الاخصاء) وهو قطع بيض الحيوان والنهى

(قوله النذر) اى نذر اللجاج يمين اى كاليمين فى الكفارة ان لم يفعل ما التزمه (قوله عبادة) اى تترتب عليه العبادة فاذا نظر شخص الى على بن أبى طالب ونحوه من كل من أشرق عليه نور التقوى ترتب عليه أن يقول سبحان الله لا اله الا الله الخ (قوله الى الكعبة الخ) فاذا نظر لها شخص فى أى وقت كان حصل له الثواب (قوله يزيدان فى البصر) أى قوة وحدة (قوله فى سبيل الله) اى فى طاعته فيثاب عليها (قوله سبعمائة ضعف) أى فنفقة الحج أكثر مضاعفة من نفقة الجهاد (قوله والشتيمة) أى السب (قوله والحمية) اى الانفة والكبر (قوله أخو الموت) بجامع عدم ذكر الله تعالى فى كل (قوله معلقة بالعرش) اى لها ارتباط به (قوله نيته) مفعول صدق لانه يتعدى بنفسه قال تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق أفاده العزيزى (قوله عن الاغلوطات) أى البحث مع الشخص لاظهار علمه وفضله عليه أما اذا كان لاظهار الحق أو ابطال الباطل فهو محمود

للتحريم فى الآدمى وما لا ينشأ عن خصيه طيب لحمه (ابن عساكر عن ابن عمر) ﷺ نهى عن الاختصار) وهو وضع اليد على الخاصرة (فى الصلاة) والنهى للتنزيه (حم د ت عن ابى هريرة) ﷺ نهى عن الاقران) قال العلقمى كذا للاكثر واخرجه أبو داود الطيالسى بلفظ القران بغير همز وهو أفصح من الاقران وهو ضم تمرة الى أخرى والنهى سببه ما كانوا فيه من ضيق العيش وهو حرام ان كان الطعام مشتركا (الا ان يستأذن الرجل اخاه) والا فهو مكروه (حم ق د عن ابن عمر) ﷺ نهى عن الاقعاء فى الصلاة) قال النووى الاقعاء نوعان أحدهما أن يلصق اليتيه بالارض وينصب ساقيه ويضع يديه على الارض كاقعاء الكلب وهذا النوع هو المكروه الذى ورد فيه النهى والثانى ان يجعل اليتيه على عقبيه بين السجدتين وهذا مذهب وقد نص الشافعى فى البويطى على استحبابه (ك هق عن سمرة) ﷺ نهى عن الاقعاء والتورك فى الصلاة) قال العلقمى وهو أن يرفع وركيه اذا سجد حتى يفحش فى ذلك وقيل هو أن يلصق اليتيه بعقبيه فى السجود وقيل هو أن يضع يده على وركيه فى الصلاة وهو قائم اه ويحتمل ان المراد نهى عن التورك فى غير الجلسة الاخيرة (حم هق عن أنس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن الاكل والشرب فى اناء الذهب والفضة) والنهى للتحريم (ن عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى عن التبتل) قال فى الفتح المراد بالتبتل الانقطاع عن النكاح وما يتبعه من الملاذ الى العبادة وأما المأمور به فى قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا فقد فسره مجاهد فقال أخلص اليه اخلاصا (حم ق د عن سعد حم ت ن ه عن سمرة) ﷺ نهى عن التبقر فى المال والاهل) قال المناوى هو التكثر والسعة والبقر الشق والتوسعة (حم عن ابن مسعود) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى عن التحريش بين البهائم) قال المناوى هو الاغراء وتهييج بعضها على بعض كما يفعل بين الكباش والديوك (د ت عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى عن التختم بالذهب) فيحرم التختم به على الرجال (ت ن عن عمران) بن حصين واسناده صحيح ﷺ (نهى عن الترجل) أى التمشط أى تسريح الشعر فيكره لما فيه من التنعم ولين الشعر لانه من زى العجم وارباب الدنيا (الاغبا) أى يوما بعد يوم فلا يكره بل يسن فالنهى عن المواظبة عليه (حم ٣ عن عبد الله بن مغفل) قال ت حسن صحيح ﷺ (نهى عن التكلف للضيف) أى ان يتكلف المضيف له ضيافة فوق اللائق بالحال لما فيه من الاضرار بل لا يمسك موجودا ولا يتكلف مفقودا وذكر أنه نزل بيونس عليه الصلاة والسلام أضياف فجمع لهم كسرا وجز لهم بقلا وقال كلوا لولا أن الله لعن المتكلفين لتكلفت لكم والتكلف تحمل ما ليس فى الوسع وهو مذموم فى كل شئ (ك عن سلمان) ﷺ نهى عن الجداد بالليل) بفتح الجيم وتكسر صرام النخل وهو قطع ثمرتها (والحصاد بالليل) بالفتح والكسر أى قطع الزرع قال العلقمى وانما نهى عن ذلك لاجل المساكين حتى يحضروا ذلك فيصرف عليهم منه وقيل لاجل الهوام لئلا تصيب الناس (هق عن الحسين) بن على واسناده حسن ﷺ (نهى عن الجدال فى القرآن السجزى) فى الابانة (عن ابى سعيد) واسناده حسن ﷺ (نهى عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر) لانه اقرار على معصية (وان يأكل الرجل) أى الانسان ولو انثى (وهو منبطح على بطنه) وفى نسخة على وجهه لانه مع ما فيه من قبح الهيئة يضر بالمعدة والامعاء (د ك عن ابن عمر) واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن

(قوله الاختصار) أى وضع الكف فى الخاصرة فهو منهى عنه فى الصلاة أما فى غير الصلاة فلا بأس به (قوله عن الاقران) أو القران لغتان والثانية هى اللغة الفصحى فيحرم أكل تمرتين أو زبيبتين مثلا معا من التمر أو الزبيب المشترك الا بأذن أو رضا (قوله عن الاقعاء) نعم نوع منه مسنون بين السجدتين فقط ويكره فيما عدا ذلك (قوله والتورك فى الصلاة) أى فى غير الجلوس الاخير اذ يطلب فيه عندنا (قوله عن التحريش) اى التهييج (قوله عن التختم بالذهب) أما بالفضة فسنة (قوله الاغبا) لان مداومة ذلك فعل النساء (قوله عن الجداد بالليل والحصاد بالليل) لما يترتب على ذلك من احرام الفقراء ولربما اصاب الذى يفعل ذلك نحو عقرب أو حية لعدم الضوء (قوله الجدال) اى المخاصمة فى القرآن لان ذلك يجر الى الانكار شئ من أحكامه أو حروفه (قوله على مائدة يشرب الخ) ان لم يقدر على ازالة المنكر والا وجب (قوله منبطح على وجهه) لانه يضر بالمعدة

(الجمة للحرة) قال في النهاية الجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين (والعقصة للامة) بالكسر بمعنى العقيصة أي الضفيرة أي نهيت الحرة عن سدل الشعر وارساله على كتفيها للتشبه بالرجال وعن العقيصة أي الشعر المعقوص للامة للتشبه بالحرائر (طب عن ابن عمرو) واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن الجلالة) أي التي تأكل الجلة أي العذرة (ان يركب عليها أو يشرب من البانها) أو يؤكل من لحمها بالاولى والنهي للتنزيه وعن احمد تحريم أكل الزرع والثمار التي سقيت بالنجاسات والجمهور على الطهارة لان النجاسة تستحيل في باطنها فتطهر بالاستحالة كالدم يستحيل في أعضاء الحيوانات لحما ويصير لبنا (د ك عن عمر) بن الخطاب ﷺ (نهى عن الحبوة) بكسر الحاء وضمها الاسم من الاحتباء وهو أن يضم الانسان رجليه الى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره وقد يكون باليدين (يوم الجمعة والامام يخطب) قال الخطابي وانما نهى عنه والامام يخطب لانه يجلب النوم ويعرض طهارته للانتقاض (حم د ت ك عن معاذ بن انس) قال ت حسن وقال ك صحيح ﷺ (نهى عن الحكرة بالبلد) أي اشتراء القوت وحبسه ليغلو (وعن التلقي) للركبان خارج البلد للشراء منهم (وعن السوم قبل طلوع الشمس) قال في النهاية هو أن تسام سلعته في ذلك الوقت لانه وقت ذكر الله فلا يشتغل بغيره وقد يجوز أن يكون من رعي الابل لانها اذا رعت قبل طلوع الشمس وعلى المرعى ندى أصابها منه الوباء وربما قتلها وذلك معروف عند أرباب المال من العرب (وعن ذبح ذي الغنم) بالقاف أي الذي يقتنى للولد والنهي في الاولين للتحريم وفي الآخرين للتنزيه (هب عن علي ﷺ نهى عن الخذف) بمعجمتين وفاء الرمي بحصاة أو نواة بين سبابتيه أو بين الابهام والسبابة أو على ظاهر الوسطى وباطن الابهام لانه يفقأ العين ولا يقتل الصيد (حم ق ده عن عبد الله بن مغفل ﷺ نهى عن الدواء الخبيث) السم أو النجس كالخمر ولحم غير المأكول أو أراد الخبيث المذاق (حم دت ه ك عن ابي هريرة) واسناده صحيح ﷺ (نهى) الرجال حالة الاختيار (عن) استعمال (الديباج) وهو الاستبرق (والحرير والاستبرق) وهو ما غلظ من الحرير قال المناوي ذكر الحرير بعد الديباج من ذكر العام بعد الخاص وعطف الاستبرق عليه عطف خاص على عام والمراد النهي عن الحرير بجميع أنواعه اه ومن أنواعه القز وهو ما قطعته الدودة وخرجت منه حية والحرير ما حل عن الدود بعد موته وقد يطلق الابريسم عليهما وهو معرب والسندس مارق من الحرير ويحرم المركب من ابريسم وغيره ان زاد الابريسم ويحل عكسه فان استويا فالاصح الحل (ه عن البراء) بن عازب ﷺ (نهى عن الذبيحة ان تفرس) بفاء ومهملتين والبناء للمفعول وهو بدل مما قبله أي ان تبان رأسها وقال في النهاية وهو كسر رقبتها (قبل ان تموت) قال المناوي والنهي للتنزيه (طب هق عن ابن عباس ﷺ نهى عن الرقى) بفتح القاف جمع رقية بالضم أي ما يرقى به مما لا يفهم معناه (والتمائم) جمع تميمة وهي خرزات تعلق على الطفل لدفع العين (والتولة) بكسر المثناة وزن

(قوله عن الجمة) أي ارسال الشعر بين الكتفين بدون عقص وضفر فانه شأن الارقاء والعقصة وفي نسخة العقيصة وهي للمرأة الشعر الذي يلوى وتدخل اطرافه في أصوله والعقصة مثلها وجمعها عقص مثل سدرة وسدر مصباح فهي الشعر المعقوص المضفور لان ذلك شأن الحرائر أي فيكره تنزيها فيهما لانه يكره للحرة التشبه بالامة وعكسه (قوله ان يركب عليها) أي بلا حائل فيكره ذلك كما في شرح المنهج ولعله لشدة التباعد عن النجاسة وان لم تنجس واذا علفت أربعين يوما زالت كراهة أكل لحمها وشرب لبنها الخ والتقييد بالاربعين جرى على الغالب والا فالمدار على زمن يطيب فيه لحمها (قوله عن الحبوة) أي خوفا من كشف العورة أو نقض الوضوء ان لم يكن متمكنا فقوله يوم الجمعة والامام يخطب أي انه حينئذ أشد كراهة فان أمن كشف العورة فلا كراهة في غير وقت الخطبة أما في وقتها فتكره مطلقا لانها تؤدي الى النوم المفوت لسماع الخطبة (قوله عن الحكرة) أي احتكار القوت أي حبسه لارادة الغلاء فيه (قوله قنى الغنم) أي ما يقتنى منها للنسل أو للدر فيكره ذبحه تنزيها لقطع النفع (قوله عن الخذف) بان يضع نحو حصاة على ابهامه ويرميها بسبابته مثلا لان ذلك يضر بفقء العين مثلا ولا ينفع في الجهاد حتى يباح (قوله الخبيث) أي النجس فلا يجوز الا اذا فقد الطاهر وغلب على الظن حصول الشفاء به باخبار عارف ولم يكن صرف خمر (قوله أن تفرس) أي تبان رأسها وفيها روح (قوله عن الرقى) بغير أسماء الله تعالى وصفاته والقرآن العظيم من الاسماء السريانية فانه يحرم تلاوتها لمن لم يعلم معناها (قوله والتمائم) أي ما يعلق على الطفل لدفع العين من الخرز أما تميمة القرآن مثلا فمطلوبة (قوله والتولة) ما يحبب المرأة للرجل من سحر ونحوه

عنه ما يحب المرأة للرجل (ك عن ابي مسعود ﷺ نهى عن الركوب على جلود النمار) هى السباع المعروفة واحدها نمر بفتح النون وكسر الميم ويجوز اسكان الميم مع فتح النون وكسرها ضرب من السباع والنهى لما فيه من الزينة والخيلاء ويحرم أكله لانه سبع ضار (د ن عن معاوية) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن الزور) قال العلقمى وتتمته كما فى النسائى والزور المرأة تلف على رأسها انتهى وقال المناوى قال قتادة ما يكثر به النساء شعورهن (وعنه) أى عن معاوية ﷺ (نهى عن السدل فى الصلاة) قال العلقمى قال شيخنا قال الخطابى هو ارسال الثوب حتى يصيب الارض وذلك من الخيلاء وقال فى النهاية هو أن يلتحف بثوبه ويدخل يديه من داخل فيركع ويسجد وهو كذلك وكانت اليهود تفعله فنهوا عنه وهذا مطرد فى القميص وغيره من الثياب وقيل هو أن يضع وسط الرداء على رأسه ويرسل طرفيه عن يمينه وشماله من غير أن يجعلهما على كتفيه اه وقال أبو عبيد فى غريبه السدل اسبال الرجل ثوبه من غير أن يضم جانبيه بين يديه فان ضمه فليس بسدل وقال الحافظ أبو الفضل العراقى فى شرح الترمذى يحتمل ان يراد بالسدل فى هذا الحديث سدل الشعر فانه ربما ستر الجبينين عن السجود اه لكن يعارض هذا الحديث نهى أن يصلى الرجل ورأسه معقوص ويمكن الجمع بحمل النهى عن السدل على ما يمنع من السجود فالمطلوب جعله فرقتين فرقة عن يمينه وفرقة عن شماله قال العلقمى قلت الارجح فى تفسير السدل القول الثانى من القولين اللذين حكاهما صاحب النهاية وهو الذى اختاره البيهقى والنووى فى الفريقين (وان يغطى الرجل) أى المصلى ولو أنثى (فاه) لانه من فعل الجاهلية كانوا يتلثمون بالعمائم فيغطون أفواههم فنهوا عن ذلك فى الصلاة (حم ٤ ك عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﷺ (نهى عن السواك بعود الريحان وقال انه يحرك عرق الجذام) لخاصية فيه علمها الشارع والنهى للتنزيه (الحرث) بن أبى اسامة (عن ضمرة بن حبيب مرسلا ﷺ نهى عن السوم قبل طلوع الشمس) وقد مر ذلك فى نهى عن الحكرة (وعن ذبح ذوات الدر) أى اللبن (ه ك عن على) واسناده ضعيف جدا ﷺ (نهى عن الشرب قائما) فيكره تنزيها لكثرة آفاته ومضاره وللشرب قائما آفات كثيرة منها أنه لا يحصل الرى التام به ولا يستقر فى المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء وأنه ينزل بسرعة وحدة الى المعدة فيخشى منه أن يبرد حرارتها ويسرع النفوذ الى أسافل البدن بغير تدريج وكل هذا يضر بالشارب فاما اذا فعله نادرا لحاجة فلا وفى رواية عن ابن عباس سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من ماء زمزم فشرب وهو قائم فالجواب أن فعله عليه الصلاة والسلام اذا كان بيانا للجواز لا يكون مكروها بل البيان واجب عليه صلى الله عليه وسلم قال الحافظ أبو الفضل ابن حجر رحمه الله

اذا رمت تشرب فاقعد تفز * بسنة صفوة أهل الحجاز

وقد صححوا شربه قائما * ولكنه لبيان الجواز

(والاكل قائما) فيكره لانه أخبث من الشرب قائما (الضياء) فى المختارة (عن انس) باسناد صحيح ﷺ (نهى عن الشرب من فى السقاء) أى فم القربة لان انصباب الماء دفعة فى المعدة ضار وقد يكون فيه ما لا يراه الشارب فيدخل جوفه فيؤذيه (خ دت ه عن ابن عباس ﷺ نهى عن الشرب من فى السقاء وعن ركوب الجلالة و) عن (أكل المجثمة) كل حيوان يرمى بالسهام ونحوها حتى يموت من غير تذكية لكنها تكثر فى نحو طير وارنب مما يجثم بالارض أى

(قوله على جلود النمار) لما فيه من الخيلاء فيكره ان لم يحصل به كبر وتفاخر بالفعل والاحرم شيخنا وفى شرح م ر انه يحرم مطلقا أى لان شأنه التفاخر والخيلاء (قوله عن الزور) أى وصل شعر النساء بشعر اجنبى أو صوف مثلا لان ذلك يشبه شهادة الزور(٧) (قوله وان يغطى الرجل فاه) اذا تثاءب فيطلب سد فيه حينئذ فى الصلاة وخارجها (قوله بعود الريحان) وكذا بعود الرمان كما جاء فى رواية (قوله الشرب قائما) لانه يورث وجع الكبد وأمراضا أخر (قوله من فى السقاء) أى من فم القربة لانه ربما نزل الماء دفعة واحدة فيضره بوجع الكبد وغيره ولذا نهى عن الشرب عبا ولو من نحو الابريق فالمقصود المص (قوله والمجثمة) كذا نطق به شيخنا بالتشديد والذى يؤخذ من قول المختار جثم الطائر تلبد بالارض وبابه دخل اه أن تقرأ مجثمة بالتخفيف كما يقال فى اسم مفعول قعد ودخل مقعد ومدخل بالتخفيف حرره وحقيقة المجثمة الحيوان الذى يرمى بنحو النبل والرصاص لقتله فهو ميتة ولو كان مأكولا اذ لا يحل المقتول بالسهام الا اذا كان متوحشا لا يقدر عليه

(٧) قول المحشى قوله وان يغطى الرجل فاه اذا تثاءب يتأمل فيه فان سياق الحديث ينافيه اه مصححه

الصق بها (حم ٣ ك عنه) أي عن ابن عباس واسناده صحيح ﷺ (نهى عن الشرب من ثلمة القدح) بضم المثلثة وسكون اللام وفتح الميم أي موضع الكسر منه وفي معناه الاكل من موضع الكسر وانما نهى عنه لانه لا يتماسك عليها فم الشارب وربما انصب الماء على ثوبه وبدنه وقيل لان موضعها لا يناله التنظيف التام اذا غسل الاناء (وان ينفخ في الشراب) قال العلقمي روى مالك في الموطأ أنه نهى عن النفخ في الشراب فقال له رجل يارسول الله اني لا أروى من نفس واحد فقال صلى الله عليه وسلم فأبن القدح عن فيك ثم تنفس قال فاني أرى القذاة فيه قال رقها وسبب النهي عن النفخ في الشراب ما يخاف أن يبدو من ريقه شئ فيقع فربما شرب بعده غيره فيتأذى به وكما نهى عن النفخ في الشراب نهى عن النفخ في الطعام لما روى البزار عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام والشراب وفي هذا كراهة النفخ في الطعام ليبرد بل يرفع يده منه ويصبر حتى يسهل أكله (حم دك عن أبي سعيد) باسناد حسن ﷺ (نهى عن الشرب) ومثله الاكل (في آنية الذهب والفضة) للرجال والنساء نهي تحريم (ونهى عن لبس الذهب والحرير) للرجال نهي تحريم (ونهى عن جلود النمور أن يركب عليها) لما مر (ونهى عن المتعة) أي النكاح المؤقت والنهي للتحريم (ونهى عن تشييد البناء) أي رفعه فوق الحاجة فيكره تنزيها (طب عن معاوية) ﷺ نهى عن الشراء والبيع في المسجد وان ينشد فيه ضالة وان ينشد فيه شعر) مذموم لا ما كان في الزهد وذم الدنيا ونحو ذلك (ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة) التحلق بحاء مهملة أي القعود حلقة حلقة لانه يقطع الصفوف مع كونهم مأمورين يوم الجمعة بالتبكير والتراص في الصفوف فيكره فعل جميع المذكورات تنزيها (حم ٤ عن ابن عمرو) قال ت حسن ﷺ (نهى عن الشغار) بمعجمتين مكسور الاول أي عن نكاح الشغار وهو أن يزوجه موليته على أن يزوجه موليته ويضع كل صداق الاخرى قال المناوي من شغر الكلب رفع رجله ليبول وشغر البلد عن السلطان خلا والنهي للتحريم ويبطل العقد عند الثلاثة وقال أبو حنيفة يصح بمهر المثل (حم ق ٤ عن ابن عمر) ﷺ نهى عن الشهرتين دقة الثياب وغلظها ولينها وخشونتها وطولها وقصرها ولكن سداد فيما بين ذلك واقتصاد) وخير الامور أوساطها قال العلقمي وهو بمعنى حديث نهى عن لبستين المشهورة في حسنها والمشهورة في قبحها قال في النهاية هي بكسر اللام الهيئة والحالة وروى بالضم على المصدر والاول أوجه وتقدم من لبس ثوب شهرة (هب عن أبي هريرة) وزيد بن ثابت ﷺ (نهى عن الصرف) قال المناوي أي بيع أحد النقدين بالآخر اه ولعل المراد اذا حصل تأخير أحد العوضين في المجلس أو حصل زيادة واتحد الجنس (قبل موته بشهرين) البزار طب عن أبي بكرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى عن الصماء) بالمد أي عن اشتمالها بأن يتخلل بثوبه ولا يمكنه اخراج يديه الا من أسفله فيخاف ظهور عورته سمى صماء لسد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق (وعن الاحتباء في ثوب واحد) بأن يقعد على اليتيه وينصب ساقيه ويلف عليها ثوبا وذلك خوف انكشاف عورته والنهي فيهما للتنزيه (د عن جابر) بن عبد الله ﷺ (نهى عن الصورة) أي عن تصوير حيوان لانه تشبه بخلق الله فيحرم (ت عن جابر) واسناده حسن ﷺ (نهى عن الصلاة الى القبور) أي عليها فيكره تنزيها وتصح الصلاة اذا لم تنبش أو صلى على طاهر (حب عن انس) واسناده صحيح ﷺ (نهى

(قوله من ثلمة القدح) أي محل كسره لانه ربما انصب عليه الماء (قوله وان ينفخ في الشراب) أي ثلمة المشروب بتنفسه فيه أو بنفخه فيه للتبريد اذا كان حارا فطلب تركه بلا نفخ حتى يبرد بنفسه (قوله التحلق) أي الجلوس حلقا حلقا (قوله عن الشهرتين) أي شهرة الترفه وشهرة التصوف فقوله دقة الثياب يرجع للاول وغلظها يرجع للثاني وكذا قوله ولينها وطولها يرجعان للاول وخشونتها وقصرها يرجعان للثاني فمن بالغ في دقة الثياب ولينها كان مترفها متحيلا ومن بالغ في غلظها وخشونتها توهم فيه أنه صوفي فالمطلوب السداد أي التوسط فيهما (قوله واقتصاد) عطف تفسير لسداد (قوله عن الصرف) أي بيع الذهب بمثله أو الفضة اذا لم توجد الشروط (قوله قبل موته الخ) أشار الى أن النهي عن ذلك وقع منه صلى الله عليه وسلم قرب موته (قوله عن الصماء) أي الاشتمال والالتفاف في ثوب واحد كالبردة التي يلتف فيها أهل الصعيد ويخرجون أيديهم من أسفلها فيخاف ظهور عورتهم (قوله عن الصورة) أي تصوير الحيوان ولو غير آدمي ومثل التصوير الاقرار عليه فيحرم استدامته ان كان على هيئة يعيش بها أما تصوير نحو الشجر فجائز (قوله على القبور) أو اليها فيكره تنزيها حيث لا نجاسة وحيث لم يستقبل قبر الانبياء والا حرم كما هو مبين في الفروع

عن الصلاة بعد) فعل (الصبح حتى تطلع الشمس) أي وترتفع كرمح (وبعد) فعل (العصر حتى تغرب) الشمس قال العلقمي قال في الفتح قال النووي اجمعت الامة على كراهة صلاة لا سبب لها في الاوقات المنهي عنها واتفقوا على جواز المؤداة فيها واختلفوا في النوافل التي لها سبب كصلاة تحية المسجد وسجود التلاوة والشكر وصلاة العيد والكسوف وصلاة الجنازة وقضاء الفائتة فذهب الشافعي وطائفة الى جواز ذلك كله بلا كراهة ومذهب ابي حنيفة وآخرين أن ذلك داخل في عموم النهي واحتج الشافعي بأنه صلى الله عليه وسلم قضى سنة الظهر بعد العصر وهو صريح في قضاء السنة الفائتة فالحاضرة أولى والفريضة المقضية اولى ويلحق بذلك ماله سبب قال وما نقله من الاجماع والاتفاق متعقب فقد حكى غيره عن طائفة من السلف الاباحة مطلقا وان احاديث النهي منسوخة وبه قال داود وغيره من أهل الظاهر وبذلك جزم ابن حزم وعن طائفة اخرى المنع مطلقا في جميع الصلوات وصح عن ابي بكرة وكعب بن عجرة المنع من صلاة الفرض في هذه الاوقات وحكى آخرون الاجماع على جواز صلاة الجنازة في الاوقات المكروهة وهو متعقب وما ادعاه ابن حزم وغيره من النسخ مستندا الى حديث من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فليصل اليها اخرى فانه يدل على اباحة الصلاة في الاوقات المكروهة اه وقال غيرهم ادعاء التخصيص اولى من ادعاء النسخ فيحمل النهي على ما لا سبب له ويخص منه ماله سبب جمعا بين الادلة وقال البيضاوي اختلفوا في جواز الصلاة بعد الصبح والعصر وعند الطلوع والغروب وعند الاستواء فذهب داود الى الجواز مطلقا وكأنه حمل النهي على التنزيه قلت بل المحكي عنه انه ادعى النسخ كما تقدم قال وقال الشافعي تجوز الفرائض وماله سبب من النوافل وقال أبو حنيفة يحرم الجميع سوى عصر يومه ويحرم المنذورة ايضا وقال مالك تحرم النوافل دون الفرائض ووافقه احمد لكنه استثنى ركعتي الطواف اه قال المناوي فلو أحرم بما لا سبب له أو بما له سبب متأخر أثم ولم ينعقد والنهي تعبدي عند قوم ومعقول عند آخرين لتعليله في خبر مسلم بانها تطلع بين قرني شيطان وحينئذ تسجد لها الكفار فاشعر بانه ابرك مشابهتهم (ق ن عن عمر) بن الخطاب ﴿ (نهى عن الصلاة نصف النهار) عند استواء الشمس قال المناوي لان ذلك أعلى امكنتها فربما توهم ان السجود لتعظيم شأنها فيكره تحريما (حتى تزول الشمس) أي تأخذ في الميل الى جهة المغرب (الا يوم الجمعة) فانه لا تكره فيه عند الاستواء (الشافعي) في مسنده (عن ابي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (نهى عن الصلاة في الحمام) داخله ومسلخه (وعن السلام على بادي العورة) أي مكشوفها عبثا أو لحاجة كقاضي الحاجة فيكره تنزيها فيهما (عق عن انس) واسناده ضعيف ﴿ (نهى عن الصلاة في السراويل) وحدها من غير رداء فيكره تنزيها (خط عن جابر) باسناد ضعيف ﴿ (نهى عن الضحك من الضرطة) قال المناوي تمامه عند الطبراني وقال لم يضحك أحدكم مما يفعل (طس عن جابر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (نهى عن الطعام الحار) أي عن اكله (حتى يبرد) قال المناوي أي يصير بين الحرارة والبرودة والنهي للتنزيه فان تحقق اضراره له حرم (هب عن عبد الواحد) بن معاوية بن خديج مرسلا ﴿ (نهى عن العب) بفتح المهملة الشرب (نفسا) بفتح الفاء (واحدا) لانه يورث وجع الكبد (وقال ذلك شرب الشيطان) نسب اليه لانه الآمر به الحامل عليه والنهي للتنزيه (هب عن ابن شهاب مرسلا) وهو الزهري ﴿ (نهى عن العمرة

قبل

(قوله بعد الصبح) أي بعد صلاته أداء مغنية عن القضاء (قوله على بادي العورة) فيكره تنزيها السلام عليه زجرا له ان كشفها بلا عذر والا فلا كشغله بقضاء الحاجة مثلا (قوله في السراويل) أي وحده من غير نحو قميص أو رداء لان السراويل يحكي حجم العورة بخلاف نحو القميص فلا تكره الصلاة فيه وحده (قوله من الضرطة) أي اخراج الريح بصوت وذلك لان الضحك من ذلك يخجل الفاعل مع كون ذلك قهرا عنه وقد يقع لمن ضحك مثل ذلك كما في تمام الحديث عند الطبراني وقال لم يضحك أحدكم مما يفعل (قوله عن العب) أي الكرع بالفم من نحو نهر وقناة لان ذلك يضر كبده وغيره ولو في انفاس متعددة فقوله نفسا واحدا لكونه أشد كراهة اذ يكره الشرب نفسا واحدا ولو من نحو الابريق من غير كرع بالفم (قوله شرب الشيطان) أي يحبه ويأمر به اذ مراده اضرار الانسان بأي وجه كان

قبل الحج) قال المناوى لا يعارضه أنه صلى الله عليه وسلم اعتمر قبل حجه لان النهى لسبب وقد زال بإكمال الدين اه قال العلقمى ويحتمل ان يكون النهى عن فسخ الحج الى العمرة قبل الحج فانه انما امر به لسبب وقد زال ذلك لما أكمل الله الدين اه فالمنهى عنه قلب الحج عمرة لا العمرة قبل الحج (د عن رجل) صحابى ﷺ (نهى عن الغناء) بالكسر والمد رفع الصوت بشعر ونحوه قال العلقمى فائدة الغناء مثلث فالمد مع الكسر الصوت كما ذكرنا وقد يقصر والغنى بالكسر مع القصر اليسار والغناء بالفتح والمد النفع (والاستماع الى الغناء) فالغناء واستماعه مكروه فان خيف الفتنة حرم (وعن القينة) بالفتح أى الامة المغنية (والاستماع الى القينة) وفى نسخة الغيبة بدل القينة (وعن النميمة والاستماع الى النميمة) أى الاصغاء اليها (طب خط عن ابن عمر) واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن الكى) والنهى للتحريم الا ان تعين طريقا للدواء (طب عن سعد الظفرى ت ك عن عمران) بن حصين ﷺ (نهى عن المتعة) قال العلقمى قلت وأوله كما فى البخارى أن عليا رضى الله عنه قال لابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة ولحوم الحمر الاهلية زمن خيبر والمتعة تزويج المرأة الى أجل فاذا انقضى وقعت الفرقة ونكاح المتعة هو المؤقت بمدة معلومة أو مجهولة وسمى بذلك لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسائر أغراض النكاح وقد كان جائزا فى صدر الاسلام ثم نسخ قال فى الفتح وقد وردت عدة احاديث صحيحة صريحة بالنهى عنها بعد الاذن فيها وأقرب ما فيها عهدا بالوفاة النبوية ما أخرجه أبو داود من طريق الزهرى قال كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال رجل يقال له ربيع بن سبرة أشهد على أبى أنه حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فى حجة الوداع (حم عن جابر) بن عبد الله (خ عن على ﷺ نهى عن المثلة) بضم الميم وسكون المثلثة قطع اطراف الحيوان أو بعضها وهو حى قال العلقمى قال فى المصباح ومثلت بالقتيل مثلا من بابى قتل وضرب اذا جدعته وظهر آثار فعلك عليه تنكيلا والتشديد مبالغة (ك عن عمران) بن حصين (طب عن ابن عمرو عن المغيرة ﷺ نهى عن المجر) قال المناوى لفظ الرواية عن بيع المجر بفتح الميم وسكون الجيم وقال العلقمى قال فى المصباح المجر مثل فلس شراء ما فى بطن الناقة أو بيع الشاة بما فى بطنها وقيل هو المحاقلة فيحرم ولا يصح (هق عن ابن عمر ﷺ نهى عن المحاقلة) بيع الحنطة فى سنبلها بالبر صافيا والنهى عنها لعدم العلم بالمماثلة فان المقصود من البيع مستور وليس من صلاحه (والمخاضرة) بمعجمة وضاد معجمة بين مفاعلة من الخضرة لان البيع وقع على شئ أخضر وهو الثمار والحبوب قبل بدو صلاحها وهى بيع زرع لم يشتد حبه أو بقول بغير شرط القطع أو القلع (والملامسة) وهى أن يلمس ثوبا مطويا أو فى ظلمة فيلمسه المستام فيقول له صاحب الثوب بعتكه بكذا بشرط أن يقوم لمسك مقام نظرك ولا خيار لك اذا رأيته (والمنابذة) بأن يجعل النبذ بيعا (والمزابنة) بيع تمر يابس برطب وزبيب بعنب كيلا فيحرم كل ذلك ولا يصح (خ عن انس) بن مالك ﷺ (نهى عن المخابرة) قال فى الفتح هى العمل فى الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من العامل فيفسد العقد لجهالة الاجرة (حم عن زيد بن ثابت) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن المراثى) أى ندب الميت بنحو واكهفاه واجبلاه فانه حرام قال العلقمى قال الخطابى أما الثناء والدعاء للميت فغير مكروه لانه رثى غير واحد من الصحابة

(قوله قبل الحج) حذرا من التمتع المفضول فان الافراد أفضل من التمتع والقران (قوله عن الغناء الخ) فيكره فعله واستماعه من نحو أمة ان لم يخف الفتنة والاحرم (قوله عن الكى) لانه تعذيب فلا يعدل له الا اذا لم يقم غيره مقامه ولذا قالت الحكماء آخر الطب الكى (قوله عن المثلة) أى ان لم يكن قصاصا فيفعل به كما فعل (قوله عن المجر) أى بيع ما فى بطون الحيوان فيحرم ولا يصح لعدم رؤيته والقدرة على التسليم وفى المصباح المجر مثال فلس شراء ما فى بطن الناقة أو بيع الشئ بما فى بطنها وقيل هى المحاقلة أى بيع البر فى سنبله بالبر صافيا للجهل بالمماثلة وهى كحقيقة المفاضلة (قوله والمخاضرة) أى بيع الشئ الاخضر قبل بدو صلاحه (قوله المخابرة) البذر فيها من العامل (قوله المراثى) ذكر الميت بصفات ليست فيه فان ذكرت صفاته لاجل اعلام الناس بموته فيكثر المصلون عليه فلا بأس بذلك كما وقع للنجاشى

(ه ك عن) عبدالله (بن ابى اوفى ﷺ نهى عن المزابنة) قال المناوى من الزبن وهو الدفع لان كلا من المتبايعين يزبن صاحبه عن حقه (ق ن ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (نهى عن المزابنة والمحاقلة) بالضم تقدم الكلام على ذلك (ق عن ابى سعيد) الخدرى ﷺ (نهى عن المزارعة) قال العلقمى قال فى الفتح هى العمل فى الارض ببعض ما يخرج منها والبذر من المالك قال الجمهور لا تجوز المخابرة ولا المزارعة وحملوا الآثار الواردة فى ذلك على المساقاة (حم م عن ثابت) بن الضحاك ﷺ (نهى عن المزايدة) اى فى السلعة بأن يزيد لا لرغبة فى الشراء بل ليضر غيره والنهى للتحريم (البزار عن سفيان بن وهب) الخولانى واسناده حسن ﷺ (نهى عن المفدم) بفاء ودال مهملة مشددة مفتوحة الثوب المشبع حمرة بالعصفر كأنه الذى لا يقدر على الزيادة عليه لتناهى حمرته فهو كالممتنع من قبوله الصبغ قال المناوى فيكره لبسه (ه عن ابن عمر ﷺ نهى عن المنابذة وعن الملامسة) وقد مر (حم ق د ن ه عن ابى سعيد ﷺ نهى عن المواقعة) وفى رواية الوقاع أى الجماع (قبل الملاعبة) وفى رواية المداعبة والنهى للتنزيه (خط عن جابر) بن عبد الله ﷺ (نهى عن المياثر الحمر) جمع ميثرة بكسر الميم مفعلة من الوثارة بمثلثة وهى لبدة الفرس من حرير أحمر تكون وسادة السرج يعنى نهى عن ركوب دابة على سرجها وسادة حمراء لانه زى المتكبرين (والقسى) بفتح القاف وكسر السين مشددة نوع من الثياب فيه خطوط من حرير نسبة الى قس قرية بمصر فان كان حريره أكثر فالنهى للتحريم والا فللتنزيه (خ ت عن البراء ﷺ نهى عن الميثرة الارجوان) بضم الهمزة والجيم شئ يتخذ كالفرش الصغير ويحشى بنحو قطن يجعله الراكب تحته فوق الرحل او السرج فان كانت من حرير فالنهى للتحريم والا فللتنزيه (ت عن عمران) بن حصين وحسنه ﷺ (نهى عن النجش) بفتح النون وسكون الجيم وشين معجمة الزيادة فى الثمن لا لرغبة بل ليخدع غيره لانه غش وخداع والنهى للتحريم (ق د ن ه عن ابن عمر ﷺ نهى عن النذر) قال العلقمى قال البيضاوى عادة الناس تعليق النذر على حصول المنافع ودفع المضار فنهى عنه فان ذلك فعل البخلاء اذ السخى اذا أراد أن يتقرب شيأ الى الله تعالى استعجل فيه وأتى به فى الحال والبخيل لا تطاوعه نفسه باخراج شئ من يده الا فى مقابلة شئ (ق د ن ه عن ابن عمر ﷺ نهى عن النعى) بفتح النون وسكون العين المهملة وتخفيف الياء وفيه أيضا كسر العين وتشديد الياء قال الجوهرى النعى خبر الموت والمراد به هنا النعى المعروف فى الجاهلية وقد تقدم ايضاحه فى اياكم (حم ت ه عن حذيفة) واسناده حسن ﷺ (نهى عن النفخ فى الشراب) فيكره لانه يغير رائحة الماء (ت عن ابى سعيد) وقال صحيح ﷺ (نهى عن النفخ فى الطعام) ولو حارا وفى حديث آخر ان النفخ على الطعام يذهب البركة (والشراب) لما تقدم (حم عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (نهى عن النهبى) بضم النون وسكون الهاء ثم بالموحدة مقصورا أخذ مال المسلم قهرا جهرا ومنه أخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير تسوية (والمثلة) قال المناوى وتمثيل المصطفى بالعرنيين كان أول الاسلام ثم نسخ أو مؤول (حم خ عن عبد الله بن زيد) الانصارى ﷺ (نهى عن النفخ فى السجود) لانه ينافى الخشوع فى الصلاة (وعن النفخ فى الشراب) بل ان كان حارا صبر حتى يبرد وان كان فيه قذاة أزالها بنحو خلال أو امال القدح لتسقط (م طب عن زيد بن ثابت) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى

(قوله المزايدة) كان يزيد فى ثمن السلعة لا لغرض الشراء بل ليغر غيره اولكونه مسكها مثلا فيستحى أن يتركها بلا زيادة (قوله المفدم) بالفاء الثوب المشبع حمرة بالعصفر فيكره المعصفر عندنا (قوله الملاعبة) وفى رواية المداعبة بالدال وذلك لانها تثير الشهوة (قوله المياثر الحمر) وهى لبدة الفرس فان كانت من حرير فالنهى للتحريم والا فللتنزيه لكونه زى المتكبرين وهذا التفصيل جار فى الحديث الآتى فى قوله عن الميثرة (قوله والقسى) ثوب مخطط من حرير نسبة الى قس قرية بمصر (قوله الارجوان) فهو بمعنى هذا الحديث (قوله عن النذر) أى المعلق كان شفى الله مريضى أو قدم فلان فعلى كذا لانه لم يفعل هذه القربة الا فى نظير ذلك فهو يستخرج به مال البخيل أما النذر المطلق كلله على كذا فمطلوب محمود (قوله النعى) بسكون العين أو النعى بكسرها وتشديد الياء (قوله فى السجود) لئلا يظهر منه حرفان فتبطل صلاته فيزيل التراب عن محل سجوده بيده مثلا لا بالنفخ

عن النهبة) تقدم الكلام على النهبة قريبا (والخليسة) قال العلقمي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وسكون التحتية وفتح السين المهملة قال في النهاية وهي ما يستخلص من السبع فتموت قبل أن تزكى من خلست الشئ أو اختلسته اذا سلبته وهي فعيلة بمعنى مفعولة اه لكن في كثير من النسخ حذف المثناة (حم عن زيد بن خالد) الجهني واسناده حسن ﷺ (نهى عن النوح) على الميت (والشعر) أي انشاده والمراد المذموم (والتصاوير) قال المناوي أي التي للحيوان التام (وجلود السباع) ان تفرش فانه دأب الجبابرة (والتبرج) أي اظهار المرأة زينتها ومحاسنها للاجنبي (والغناء) أي قوله واستماعه (والذهب) أي التحلي به للرجل (والخز والحرير) أي لبسه للرجال بلا عذر (حم عن معاوية) باسناد حسن ﷺ (نهى عن النوم قبل صلاة (العشاء) لتعريضها للفوات باستغراق النوم أو تفويت جماعتها (وعن الحديث بعدها) أي بعد صلاتها قال العلقمي أي فيما لا مصلحة فيه في الدين خوف السهر وغلبة النوم بعده فيفوت قيام الليل أو الذكر فيه أو الصبح أو الكسل عن العمل بالنهار في مصالح الدنيا وحقوق الدين أما ما فيه مصلحة في الدين كعلم وحكايات الصالحين ومؤانسة الضيف والعروس والأمر بالمعروف فلا كراهة فيه (طب عن ابن عباس نهى عن النياحة) وهي رفع الصوت بالندب نحو واجبلاه واكهفاه واحزناه (د عن ام عطية) باسناد صحيح ﷺ (نهى عن الوحدة أن يبيت الرجل) ومثله المرأة (وحده) في دار ليس فيها أحد فيكره (حم عن ابن عمر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى عن الوسم في الوجه) قال العلقمي قال النووي الوسم بالسين المهملة هذا هو الصحيح المعروف في الروايات وكتب الحديث قال القاضي ضبطناه بالمهملة وبعضهم يقول بالمهملة وبالمعجمة وبعضهم فرق فقال بالمهملة في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد والوسم أثر كية من السمة وهي العلامة قال المناوي فيحرم وسم الآدمي وكذا غيره في وجهه على الاصح ويجوز في غيره (والضرب في الوجه) قال العلقمي قال النووي من كل حيوان محترم فيحرم ولو غير آدمي لانه مجمع المحاسن ولطيف يظهر فيه أثر الضرب (حم م ت عن جابر) بن عبد الله ﷺ (نهى عن الوشم) بمعجمة قال المناوي فيحرم في الوجه بل وجميع البدن لما فيه من النجاسة المحتقنة وتغيير خلق الله (حم م عن أبي هريرة) واسناده حسن ﷺ (نهى عن الوصال) أي تتابع الصوم من غير فطر ليلا فيحرم علينا لايراثه الملل والضعف (ق عن ابن عمرو عن أبي هريرة وعن عائشة ﷺ نهى عن اجابة طعام الفاسقين) أي الاجابة الى أكله لان الغالب عدم تجنبهم للحرام والنهي للتنزيه (طب هب عن عمران) بن حصين واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن اختناث الاسقية) بسكون الخاء المعجمة وكسر المثناة من فوق ثم نون وبعد الالف ثاء مثلثة مصدر أخنث السقاء أي طوى فمه وقلبه ليشرب منه لانه ينتنها فيكره (حم ق د ت ه عن أبي سعيد) الخدري ﷺ (نهى عن استئجار الاجير حتى يبين له اجره) أي يبينه المستأجر فاذا لم يبين لا تصح الاجارة (حم عن أبي سعيد) واسناده حسن ﷺ (نهى عن أكل الثوم) بضم المثلثة أي النئ فيكره تنزيها لمريد حضور المسجد (خ عن ابن عمر ﷺ نهى عن أكل البصل) أي لمن يريد حضور المسجد كذلك (طب عن أبي الدرداء) واسناده حسن (نهى عن أكل البصل والكراث والثوم) كذلك (الطيالسي) أبو داود (عن أبي سعيد) واسناده صحيح ﷺ (نهى عن أكل) لحم (الهرة) فيحرم عند الشافعي لان لها نابا تعدو به وقال مالك يكره (وعن أكل ثمنها) فيحرم بيعها اذا كانت لا ينتفع بها لنحو صيد

(قوله عن النهبة) أخذ ما ليس له بغير حق كان يأخذ كل واحد من الجيش ما غنم بلا قسمة (قوله والخليسة) الشئ المختلس المختطف من فم السبع فيموت قبل تذكيته (قوله وجلود السباع) أي فيكره الجلوس عليها لما فيها من العجب والخيلاء (قوله الحديث بعدها) الا نحو ايناس ضيف (قوله الوحدة) لما فيه من الوحشة (قوله والضرب في الوجه) فلو ضرب ضربا جائزا وجب اتقاء الوجه لانه مجمع المحاسن (قوله الوشم) الا اذا اخبر طبيب عارف بأنه لا يشفى الا به (قوله عن الوصال) بين يومين بلا فطر وقيل الوصال أن يصوم السنة كلها حتى أيام العيدين والتشريق (قوله طعام الفاسقين) زجرا لهم ولان الغالب أن طعامهم حرام (قوله الثوم) بضم المثلثة كما يحفظه ولعله الافصح والا فقد ضبطه بعض الشراح الثوم بالفتح كما ضبطه بعض آخر بالضم قرره شيخنا (قوله البصل) وما ورد من أكله صلى الله عليه وسلم البصل ذلك في المطبوخ

(ت ه ك عن جابر) ﷺ نهى عن أكل الضب) لكونه يعاف لا لحرمته فيحل عند الشافعي (ابن عساكر عن عائشة وعن عبد الرحمن بن شبل) بكسر المعجمة وسكون الموحدة واسناده حسن ﷺ (نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع) يعدو بنابه منها كأسد وذئب ونمر والنهي للتحريم (ق ٤ عن أبي ثعلبة) الخشني ﷺ (نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب) بكسر فسكون ففتح (من الطير) كصقر وعقاب فيحرم (حم م ده عن ابن عباس) ﷺ نهى عن أكل لحوم الحمر الاهلية) أي التي تألف البيوت بخلاف الوحشية (ق عن البراء وعن جابر وعن علي وعن ابن عمرو عن أبي ثعلبة) ﷺ (ني) يوم خيبر (عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير) أخذ به كثير من الحنفية والمراد الاهلية (وكل ذي ناب من السباع) أخذ به كثير من الحنفية فحرم أكل الخيل وكرهه مالك وأباحه الشافعي وقال الحديث منسوخ (د ه عن خالد بن الوليد) قال العلقمي وظاهر صنيع شيخنا انه حديث حسن فانه رقم عليه بخطه علامة الحسن وقال الحافظ ابن حجر وحديث خالد لا يصح وقال انه حديث منكر وقال أبو داود انه منسوخ ﷺ (نهى عن أكل الجلالة وألبانها) تقدم الكلام عليه (د ت ه ك عن ابن عمر) ابن الخطاب قال ت حسن غريب ﷺ (نهى عن أكل المجثمة) بجيم ومثلثة بصيغة اسم المفعول (وهي التي تصبر بالنبل) أي تربط ويرمى اليها حتى تموت واذا ماتت حرم أكلها (ت عن أبي الدرداء) وقال غريب ﷺ (نهى عن أكل الطعام الحار حتى يمكن أكله) بأن يبرد قليلا فيكره أكل شديد الحرارة لانه لا بركة فيه (هب عن صهيب) الرومي ﷺ (نهى عن أكل الرخمة) طائر يأكل الجيف ولا يصيد فيحرم أكله عند الشافعي قال العلقمي وسبب تحريمها خبث غذائها وقال مالك يحل جميع الطير (عد هق عن ابن عباس) واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو) بلا همز (صلاحها) بأن يصير على الصفة المطلوبة منه وبيعه قبل ذلك لا يصح الا بشرط القطع (وعن بيع النخل حتى تزهو) بفتح أوله من زها النخل يزهو اذا ظهرت ثمرته قال الخطابي كذا روي والصواب في العربية تزهي من أزهى النخل اذا احمر أو اصفر وذلك علامة الصلاح فيه وخلاصه من الآفة قال العلقمي والمراد من الاحمرار والاصفرار الحمرة والصفرة لانهم اذا أرادوا اللون من غير تمكن قالوا حمر وصفر فاذا تمكن قالوا احمر واصفر فاذا زاد في التمكن قالوا احمار واصفار لان الزيادة تدل على التكثير والمبالغة (خ عن أنس) بن مالك ورواه مسلم أيضا ﷺ (نهى عن بيع ضراب الجمل) قال العلقمي معناه عن أجرة ضرابه وهو عسب الفحل المذكور في حديث آخر وقد اختلف العلماء في اجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب فقال الشافعي وأبو حنيفة وأبو ثور وآخرون استئجاره لذلك باطل وحرام لا يستحق به عوض ولو أكراه المستأجر لا يلزمه المسمى من الاجرة ولا أجرة مثل ولا شئ من الاموال قالوا لانه غرر ومجهول وغير مقدور على تسليمه وقال جماعة من الصحابة والتابعين ومالك وآخرون يجوز استئجاره للضراب مدة معلومة أو لضربات معلومة لان الحاجة تدعو اليه وهي منفعة مقصودة وحملوا النهي على التنزيه والحث على مكارم الاخلاق كما حملوا عليه ما قرنه به من النهي عن اجارة الارض (وعن بيع الماء) قال العلقمي في رواية لا يمنع فضل الماء ليمنع به الكلأ وفي رواية لا يباع فضل الماء ليباع به الكلأ أما النهي عن بيع فضل الماء ليمنع به الكلأ فمعناه أن يكون لانسان بئر مملوكة له بالفلاة وفيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء الا هذا ولا يمكن أصحاب المواشي رعيه الا اذا حصل لهم السقي من هذه البئر

(قوله الضب) دويبة فوق الفارة وأجمع العلماء على حله بدون كراهة فالنهي عنه لكراهة النفس له فمن عافته نفسه كره له تناوله من حيث كراهة طبعه له لا لأمر في الضب فهي كراهة طبيعية أي منشؤها كراهة الطبع فمن لا يعافه لا يكره له تناوله (قوله الاهلية) أما الوحشية فحلال (قوله تصبر) بالتشديد كذا في نسخة بضبط القلم والذي يؤخذ من المصباح انه يقرأ تصبر بالتخفيف حيث قال صبرته صبرا من باب ضرب قتلته صبرا وكل ذي روح يوثق حتى يقتل فقد قتل صبرا انتهى (قوله يبدو) أي يظهر صلاحها بالوجه المقرر في الفروع وعن النخل أي ثمره أي بيع ثمره حتى تزهو أي تلون فلا يجوز بيع شئ من ذلك قبل بدو صلاحه الا بشرط القطع

فيحرم عليه منع هذا الماء للماشية ويجب بذله لها بلا عوض لانه اذا منع بذله امتنع الناس من رعي الكلأ خوفا على مواشيهم من العطش ويكون بمنعه الماء مانعا من رعي الكلأ واما قوله لا يباع فضل الماء بالفلاة ليباع به الكلأ فمعناه اذا كان فضل الماء كما ذكرنا وهناك كلأ لا يمكن رعيه الا اذا تمكنوا من سقي الماشية من هذا فيجب عليه بذل هذا الماء للماشية بلا عوض ويحرم عليه بيعه لانه اذا باعه كأنه باع الكلأ المباح للناس كلهم الذي ليس مملوكا لهذا البائع وسبب ذلك أن أصحاب الماشية لم يبذلوا الثمن في الماء لمجرد ارادة الماء بل ليتوصلوا به الى رعي الكلأ فمقصودهم تحصيل الكلأ فصار بيع الماء كأنه باع الكلأ (والارض لتحرث) قال العلقمي معناه نهى عن اجارتها للزرع وذهب الجمهور الى صحة اجارتها بالدراهم والثياب وغيرها وتأولوا النهي بتأويلين أحدهما أنه نهي تنزيه ليعتادوا اعارتها وارفاق بعضهم بعضا والثاني أنه محمول على أن يكون لمالكها قطعة معينة من الزرع وحمله القائلون بمنع الزراعة على اجارتها بجزء مما يخرج منها (م ن عن جابر ﷺ نهى عن بيع فضل الماء) قال العلقمي هذه الرواية محمولة على التي فيها ليمنع به الكلأ ويحتمل أنها في غيره ويكون نهي تنزيه (م ن ه عن جابر حم ٤ عن اياس بن عبيد ﷺ نهى عن بيع الذهب بالورق الفضة (دينا) أي غير حاضر بالمجلس فيحرم ولا يصح بيع كل شيئين اشتركا في علة الربا الا مع الحلول والتقابض فان اتحد الجنس يشترط التماثل أيضا (حم ق ن عن البراء) بن عازب (و) عن (زيد بن ارقم ﷺ نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة) قال العلقمي قال الدميري قال الخطابي وجه النهي عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة عندي أن يكون انما نهى عما يكون فيه نسيئة من الطرفين فيكون من باب بيع الكالئ بالكالئ وقال النووي وان باع عبدا بعبدين أو بعيرا ببعيرين الى أجل فذهب الشافعي والجمهور جوازه وقال أبو حنيفة والكوفيون لا يجوز (حم ٤ والضياء عن سمرة) بن جندب قال ت حسن صحيح ﷺ (نهى عن بيع السلاح في الفتنة) قال العلقمي المراد بالفتنة ما يقع من الحروب بين المسلمين لان في بيعه اذ ذاك اعانة لمن اشتراه وهذا محله اذا اشتبه الحال فاما اذا تحقق الباغي فالبيع للطائفة التي في جانب الحق لا بأس به وقال ابن بطال انما كره بيع السلاح في الفتنة لانه من باب التعاون على الاثم (طب هق عن عمران) بن حصين واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن بيع السنين) أي بيع ما تثمره نخلة سنتين أو ثلاثا أو أربعا مثلا لانه غرر فلا يصح (حم م د ن ه عن جابر) بن عبد الله ﷺ (نهى عن بيع الثمر حتى يطيب) وفي رواية نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه (حم ق عن جابر) بن عبد الله ﷺ (نهى عن بيع الصبرة من التمر) التي (لا يعلم مكيلها) فلو علم صح وكذا لو قال بعتك هذه بهذه كيلا بكيل أو مكايلة ان خرجتا سواء (بالكيل المسمى من التمر) الباء متعلقة ببيع فهذا هو الثمن والصبرة هي المثمن قال العلقمي قال النووي هذا تصريح بتحريم بيع التمر بالتمر حتى تعلم المماثلة قال العلماء لان الجهل بالمماثلة في هذا الباب كحقيقة المفاضلة لقوله صلى الله عليه وسلم الا سواء بسواء ولم يحصل تحقق المساواة مع الجهل وحكم الحنطة بالحنطة والشعير بالشعير وسائر الربويات اذا بيع بعضها ببعض حكم التمر بالتمر (حم م ن عن جابر ﷺ نهى عن بيع الكالئ بالكالئ) بالهمز قال العلقمي قال في المصباح أي النسيئة بالنسيئة قال أبو عبيد صورته أن يسلم الرجل الدراهم في طعام الى أجل فاذا حل الاجل يقول الذي حل عليه الطعام ليس عندي طعام ولكن بعني اياه الى أجل

(قوله والارض لتحرث) أي نهى عن اجارتها للزرع والنهي للتنزيه أي حيث لم يخرج لذلك لقطع النفع بلا حاجة أو هو محمول على ما لو شرط عليه شرطا مفسدا كأن قال بشرط أن تحرثها ولا تزرعها بلا حرث (قوله نسيئة) هذا لا يوافق مذهبنا اذ الحيوان ليس بربوي الا أن يحمل على ذي اللبن أو البيض بمثله وفيه أنه يحرم بيع شاة ذات لبن بمثلها ولو غير نسيئة لعدم تماثل اللبنين الا أن يقال اذا كان نسيئة فالبطلان من وجهين فحرره (قوله بيع السلاح) أي لاهل الحرب أو لقطع الطريق (قوله بيع السنين) أي ثمرة نخله سنتين أو ثلاثا الخ (قوله من التمر) أي أو غيره (قوله لا يعلم مكيلها) جملة حالية

فهذه نسيئة انقلبت الى نسيئة فلو قبض الطعام ثم باعه منه أو من غيره لم يكن كالئا بكالئ (ك
هق عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (نهى عن بيع حبل الحبلة) قال العلقمي قال النووي هي بفتح
الحاء والباء في حبل وفي الحبلة قال القاضي رواه بعضهم باسكان الباء في الاول وهو قوله حبل
وهو غلط والصواب الفتح قال أهل اللغة الحبلة هنا جمع حابل كظالم وظلمة وفاجر وفجرة وكاتب
وكتبة قال الاخفش يقال حبلت المرأة فهي حابل والجمع نسوة حبلة وقال ابن الانباري
الهاء في الحبلة للمبالغة ووافقه بعضهم واتفق أهل اللغة على أن الحبل مختص بالآدميات
ويقال في غيرهن الحمل يقال حملت المرأة ولدا وحبلت بولد وحملت الشاة سخلة ولا يقال حبلت
قال أبو عبيد لا يقال لشئ من الحيوان حبل الا ما جاء في هذا الحديث واختلف العلماء في المراد
بالنهي عن بيع حبل الحبلة فقال جماعة هو البيع بثمن مؤجل الى أن تلد الناقة ويلد ولدها
وقد ذكر مسلم في هذا الحديث هذا التفسير عن ابن عمر رضي الله عنهما وبه قال مالك والشافعي
ومن تابعهم وقال آخرون هو بيع ولد ولد الناقة الحامل في الحال وهذا تفسير أبي عبيد ومعمر
ابن المثنى وصاحبه أبي عبيد القاسم بن سلام وآخرين من أهل اللغة وبه قال أحمد بن حنبل
واسحق بن راهويه وهذا أقرب الى اللغة لكن الراوي وهو ابن عمر قد فسره بالتفسير الاول
وهو أعرف ومذهب الشافعي ومحققي الاصوليين أن تفسير الراوي مقدم اذا لم يخالف الظاهر
وهذا البيع باطل على التفسيرين أما الاول فلانه بيع بثمن الى أجل مجهول والاجل يأخذ
قسطا من الثمن وأما الثاني فلانه بيع معدوم ومجهول وغير مملوك للبائع وغير مقدور على
تسليمه (حم ق ٤ عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (نهى عن بيع الثمر) بالمثلثة (بالتمر)
بالمثناة أي بيع الرطب بالتمر زاد في رواية ورخص في بيع العرايا أن تباع بخرصها قال العلقمي
وسواء عند جمهورهم كان الرطب والعنب على الشجر أو كان مقطوعا وقال أبو حنيفة ان كان
مقطوعا جاز بيعه بمثله من اليابس (ق د عن سهل ابن ابي حثمة) ﷺ نهى عن بيع الولاء) أي
ولاء العتق (وعن هبته) لانه حق كالنسب فلا يجوز نقل النسب وكذا لا يجوز نقله الى غير المعتق
والنهي للتحريم فيبطلان قال العلقمي وأجاز بعض السلف نقله ولعلهم لم يبلغهم الحديث (حم
ق ٤ عن ابن عمر) ﷺ نهى عن بيع الحصاة) قال العلقمي قال النووي فيه تأويلات أحدها أن
يقول بعتك هذه الاثواب ما وقعت عليه الحصاة التي أرميها أو بعتك من هذه الارض من هنا
الى ما انتهت اليه هذه الحصاة الثاني أن يقول بعتك بالخيار على أنك بالخيار الى أن أرمي هذه
الحصاة والثالث أن يجعل الرمي بالحصاة بيعا فيقول اذا رميت هذا الثوب بالحصاة فهو مبيع
منك بكذا (وعن بيع الغرر) أي الخطر وهو ما احتمل أمرين أغلبهما أخوفهما أو ما انطوت
عنا عاقبته قال النووي هذا أصل عظيم من أصول كتاب البيع يدخل فيه ما لا يحصى من
المسائل كبيع الآبق والمعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه (حم م ٤ عن أبي هريرة)
ﷺ نهى عن بيع النخل) أي ثمره (حتى يزهو) أي يبدو فيحمر أو يصفر (وعن السنبل)
أي بيعه (حتى يبيض) أي يشتد حبه (ويأمن العاهة) أي الآفة التي تصيب الزرع فتفسده
(م د ت عن ابن عمر) ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة) بأن يظهر صلاحها (طب
عن زيد بن ثابت) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن بيع الثمر بالتمر) الاول
بالمثلثة والثاني بالمثناة أي الرطب بالتمر (كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع
الزرع بالحنطة كيلا د عن ابن عمر) بن الخطاب قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن

(قوله عن بيع النخل) أي ثمره حتى يزهو (قوله وعن السنبل حتى يبيض ويأمن العاهة) بأن يبدو صلاحه وهذا في نحو الشعير من كل ما لا يستره سنبله أما نحو البر فلا يجوز بيعه في سنبله مطلقا (قوله تنجو من العاهة) بأن يبدو صلاحها (قوله بيع الثمر بالتمر) الاول بالمثلثة والثاني بالمثناة وذلك لان التمر ونحوه ينقص بالجفاف

بيع

بيع المضطر) الى العقد نحو اكراه عليه بغير حق فانه باطل أما بيع المصادر فيصح لكن يكره الشراء منه (وبيع الغرر وبيع الثمرة قبل ان تدرك) اى تصلح للأكل (حم د عن علي) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن بيع العربان) بضم المهملة بضبط المؤلف ويقال العربون بأن يدفع للبائع شيأ فان رضي المبيع فمن الثمن والا فهبة فيبطل عند الاكثر قال العلقمي واجازه احمد وروي عن ابن عمر اجازته (حم د ه عن ابن عمرو) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن بيع الشاة باللحم) قال العلقمي فيه انه لا يباع الحيوان ولو سمكا او جرادا بلحم ولو من سمك او جراد فيستوي فيه الجنس كغنم بلحم غنم وغيره كبقر بلحم غنم وسواء كان الحيوان مأكولا كما مثلنا او غيره كأكول كحمار وعبد كما يعطيه حديث الباب وصحح البيهقي اسناده ويؤخذ منه أنه لا يباع الحيوان بشحم وكبد ونحوهما كالية وطحال وقلب ورئة لان ذلك في معنى ما ورد ولا بجلد لم يدبغ وكان مما يؤكل غالبا كجلد سميط ودجاج بخلاف ما اذا دبغ او لم يؤكل غالبا وكاللحم في ذلك سائر اجزاء الحيوان المأكولة كما تقدم أما بيع بيض الدجاج ونحوه أو اللبن بالحيوان فجائز على الاصح (ك هق عن سمرة) بن جندب ﷺ (نهى عن بيع اللحم بالحيوان) فيحرم ولا يصح (مالك والشافعي ك عن سعيد بن المسيب مرسلا البزار عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (نهى عن بيع المضامين) قال في النهاية المضامين ما في اصلاب الفحول وهي جمع مضمون (والملاقيح) جمع ملقوح وهو ما في بطن الناقة (وحبل الحبلة) والنهي للتحريم فيحرم ذلك ولا يصح (طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (نهى عن بيع الثمار حتى يبدو) اى يظهر (صلاحها) ويكفي صلاح بعض ثمر البستان ان اتحد الجنس والعقد (وتأمن من العاهة) هي الآفة تصيب الزرع أو الثمر فتفسده (حم عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (نهى عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان) قال العلقمي وفي حديث جابر عند ابن ماجه صاع البائع وصاع المشتري قال الدميري وهذا النهي عن بيع المبيع قبل أن يقبضه البائع واختلف العلماء في ذلك فقال الشافعي لا يصح بيع المبيع قبل قبضه سواء كان طعاما أو عقارا أو منقولا او نقدا أو غيره وقال عثمان البتي يجوز في كل مبيع وقال ابو حنيفة لا يجوز في شيء الا العقار وقال مالك لا يجوز في الطعام ويجوز فيما سواه ووافقه كثيرون ٧ وقال آخرون لا يجوز في الطعام ويجوز فيما سواه فاما مذهب عثمان البتي فحكاه المازري والقاضي ولم يحكه الاكثرون بل نقلوا الاجماع على بطلان بيع الطعام قبل قبضه قالوا وانما الخلاف فيما سواه فهو شاذ متروك (فيكون لصاحبه الزيادة وعليه النقصان) مذهب الشافعي ان زوائد المبيع قبل قبضه للمشتري وهي امانة عند البائع (البزار عن ابي هريرة) ﷺ نهى عن بيع المحفلات) جمع محفلة قال العلقمي قال في النهاية المحفلة الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها صاحبها اياما حتى يجتمع لبنها في ضرعها فاذا رآها المشتري حسبها غزيرة اللبن فزاد في ثمنها ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن أيام تحفيلها سميت محفلة لان اللبن حفل في ضرعها اى جمع والنهي للتحريم للتدليس والغرر ومذهبنا صحة البيع وثبوت الخيار على الفور اذا علم بها ولو بعد مدة (البزار عن أنس) بن مالك قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن بيعتين في بيعة) قال العلقمي وصور الشافعية بيعتين في بيعة بأن يبيعه العبد مثلا على أن يشتري منه أيضا الثوب مثلا أو على أن يبيعه الآخر الثوب أو أن يبيعها العبد بالالف نقدا أو بالفين نسيئة ليأخذ بأيهما شاء هو أو البائع والبطلان في ذلك للشرط الفاسد في

(قوله بيع المضطر) اى المكره بأن قهر على البيع وقيل المراد انه علاه دين ولم ينظره اربابه بل ضيقوا عليه حتى اضطر الى بيع شيء من متاعه فهذا البيع منهي عنه لوجوب انظاره (قوله العربان) ويقال له العربون (قوله المضامين) ما في الاصلاب من الماء والملاقيح ما في البطون وحبل الحبلة أي بيع الحمل الذي تحمله ما في بطن الدابة (قوله حتى يجري فيه الصاعان) اى حتى يقبضه فلا يصح بيع شيء قبل قبضه (قوله المحفلات) من الحفل وهو الجمع اى المجموع لبنها في الضرع اى المصراة (قوله بيعتين في بيعة) كبعتك هذا بدينار حالا أو بدينارين مؤجلا فلا يصح لعدم الجزم بالصيغة فيجزم بأحدهما فقط ليصح البيع

(٧) قوله وقال آخرون لا يجوز الخ هكذا في النسخ التي بايدينا وهو عين ما قبله فتأمل اه

الاوابن وللعيل بالعوض فى الثالث (ت ن عن أبى هريرة) قال ت حسن صحيح ﷺ (نهى عن تلقى البيوع) وهو أن يتلقى السلعة الواردة لمحل بيعها قبل وصولها اليه والنهى للتحريم لكنه يصح مع ثبوت الخيار (ت ه عن ابن مسعود ﷺ نهى عن تلقى الجلب) قال العلقمى قال فى المصباح جلب الشئ جلبا من باب ضرب وقتل والجلب بفتحتين فعل بمعنى مفعول وهو ما يجلبه من بلد الى بلد وهو المعبر عنه بتلقى الركبان فيحرم أن يشترى أو يبيع لهم قبل دخولهم البلد وهو مذهب الشافعى ومالك والجمهور وقال أبو حنيفة والاوزاعى بجوازه اذا لم يضر بالناس (ه عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (نهى عن ثمن الكلب) نهى تحريم (وعن ثمن السنور حم ٤ ك عن جابر ﷺ نهى عن ثمن الكلب) لنجاسته والنهى عن اتخاذه (الا الكلب المعلم) فانه يجوز بيعه عند الحنفية للضرورة ومنعه الشافعى (حم ن عن جابر) ورجاله ثقات ﷺ (نهى عن ثمن الكلب الا كلب الصيد) فانه يحل أخذ ثمنه عند الحنفية ومنعه الشافعى (ت عن أبى هريرة) واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن ثمن الكلب وثمن الدم) فيحرم بيع الدم وأخذ ثمنه (وكسب البغى) أى الزانية أى كسبها بالزنا (خ عن أبى جحيفة) بالتصغير ﷺ (نهى عن ثمن الكلب وثمن الخنزير وثمن الخمر وعن مهر البغى) أى ما تأخذه على زناها سماه مهرا مجازا (وعن عسب الفحل) قال شيخ الاسلام زكريا الانصارى وهو ضرابه أى طروقه ويقال ماؤه وعليهما فيقدر مضاف ليصح النهى أى عن بدل عسب الفحل من أجرة ضرابه أو عن مائه أى بذل ذلك وأخذه (طس عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (نهى عن ثمن الكلب ومهر البغى وحلوان الكاهن) أى ما يأخذه على كهانته شبه بالشئ الحلو من حيث انه يأخذه بلا مشقة (ق ٤ عن أبى مسعود) البدرى ﷺ (نهى عن جلد الحد فى المساجد) وفى نسخة المسجد فيكره تنزيها وقيل تحريما احتراما للمسجد قال العلقمى والنهى فيه خشية التلويث بما قد يخرج منه من دم أو حدث وكما لا يجلد فى المسجد لا يعزر فيه أيضا (ه عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (نهى عن جلود السباع) أن تفترش للسرف أو للخيلاء أو لانه شأن الجبابرة (ك ه عن والد أبى المليح) بفتح فكسر وآخره حاء مهملة عامر بن اسامة ﷺ (نهى عن حلق القفا) لانه نوع من القزع وهو مكروه تنزيها (الا عند الحجامة) فلا يكره لضرورة توقف الحجم عليه أو كماله (طب عن عمر ﷺ نهى عن خاتم الذهب) أى لبسه فى حق الرجال (م عن أبى هريرة ﷺ نهى عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد) قال العلقمى قيل انما كره ذلك لانه حلية أهل النار أى زى الكفار وهم أهل النار والنهى عن الذهب للتحريم وعن الحديد للتنزيه (هب عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (نهى عن خصاء الخيل والبهائم) عطف عام على خاص (حم عن ابن عمر ﷺ نهى عن ذبائح الجن) قال فى النهاية كانوا اذا اشتروا دارا أو استخرجوا عينا أو بنوا بنيانا ذبحوا ذبيحة مخافة أن يصيبهم الجن فأضيفت الذبائح اليهم لذلك (هق عن) أبى شهاب (الزهرى مرسلا ﷺ نهى عن ذبيحة المجوس وصيد كلبه وطائره) أى نهى تحريم وهذا يدل لما قاله فقهاؤنا تحرم ذبائح سائر الكفار ممن لا كتاب له كالمجوس والوثنى والمرتد وصيدهم المفهوم من قوله تعالى وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم فمفهومه أن من لم يكن له كتاب لا تحل ذبيحته (قط عن جابر ﷺ (نهى عن ذبيحة نصارى العرب) قال المناوى ممن دخل فى ذلك الدين بعد نسخه وتحريفه أو بعد تحريفه ولم يجتنب المبدل هذا مذهب الشافعى وجوزه الحنفية (حل عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﷺ (نهى عن ركوب النمور) أى الركوب على ظهورها كالخيل

(قوله عن تلقى البيوع) أى تلقى الركبان وهو المراد بتلقى الجلب أى ما يجلب للبلد (قوله السنور) أى الهرة ومحله ان لم يقدر على تسليمها والا فبيعها صحيح حيث انتفع بها فى نحو الصيد (قوله الا الكلب المعلم) أخذ به بعض الائمة وعند الشافعى لا يصح بيعه لنجاسته وهذا الحديث ضعيف كالذى بعده (قوله وثمن الدم) فلا يصح بيعه لنجاسته (قوله وعن مهر البغى) المراد به ما تأخذه الزانية فى مقابلة الزنا من الكسب (قوله وحلوان الكاهن) أى ما يأخذه من المال فى مقابلة اخباره بالغيب (قوله جلد الحد) ومثله التعزير لانه ربما لوث المسجد بنحو دم (قوله عن جلود السباع) لنجاستها أو للخيلاء بها (قوله حلق القفا) لانه مثلة (قوله خصاء الخيل الخ) لما فيه من التعذيب (قوله ذبائح الجن) ان يخشى على شئ من الجن فيذبح ذبيحة لدفع الجن وأضيفت للجن لانها بسبب ذلك وقيل غير ذلك (قوله كلبه) أى الذى علمه وطائره الذى علمه

أو على جلودها المسامير (هـ عن أبي ريحانة ﷺ نهى عن سب الأموات) أي المسلمين والنهي للتحريم (ك عن زيد بن أرقم نهى عن سلف وبيع) كبعتك ذا بألف على أن تقرضني ألفا (وشرطين في بيع) كبعتكه نقدا بدينار ونسيئة بدينارين (وبيع ما ليس عندك) يريد العين لا الصفة (وربح ما لم يضمن) بأن يبيعه ما اشتراه ولم يقبضه (طب عن حكيم بن حزام) بفتح المهملة والزاي وإسناده حسن ﷺ (نهى عن شريطة الشيطان) قال العلقمي قال في النهاية هي الذبيحة التي لا تقطع أوداجها ولا يستقصى ذبحها وهو من شرط الحجام وكان أهل الجاهلية يقطعون بعض حلقها ويتركونها حتى تموت وإنما أضافها للشيطان لأنه هو الذي حملهم على ذلك وحسن الفعل لهم وسوله (د عن ابن عباس وأبي هريرة ﷺ نهى عن صبر الروح) سيأتي معناه في النهي عن قتل الصبر (وخصاء البهائم) التي لا يقصد من خصيها طيب لحمها (هق عن ابن عباس ﷺ نهى عن صوم ستة أيام من السنة ثلاثة أيام التشريق ويوم الفطر ويوم الأضحى ويوم الجمعة مختصة من الأيام) أي حال كون يوم الجمعة منفردا عن غيره والنهي في الجمعة للتنزيه وفيما قبله للتحريم (الطيالسي عن أنس) وإسناده ضعيف ﷺ (نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة) قال المناوي لأنه يوم عيد لأهل عرفة فيكره صومه لذلك وليتقوى على الاجتهاد في العبادة (حم د ه ك عن أبي هريرة ﷺ نهى عن صوم يوم الفطر و) يوم (الأضحى) فيحرم صومهما ولا ينعقد (ق عن عمر) بن الخطاب (وعن أبي سعيد) الخدري ﷺ (نهى عن صيام يوم قبل رمضان) ليتقوى بالفطر له فيدخله بقوة ونشاط (والأضحى والفطر وأيام التشريق) ولا يصح صومها وبه قال الشافعي وأبو حنيفة وقال مالك والأوزاعي وإسحق والشافعي في أحد قوليه يجوز صيامها للمتمتع إذا لم يجد الهدي ولا يجوز لغيره (هق عن أبي هريرة ﷺ نهى عن صيام رجب كله) قال المناوي أخذ به الحنابلة فقالوا يكره إفراده بالصوم وهو من تفردهم (هـ طب هب عن ابن عباس) وإسناده ضعيف ﷺ (نهى عن صيام يوم الجمعة) قال العلقمي ذهب الجمهور إلى أن النهي فيه للتنزيه وعن مالك وأبي حنيفة لا يكره واختلف في سبب النهي يوم الجمعة بالصوم قال شيخنا فقيل لأنه عيد والعيد لا يصام وقيل لئلا يضعف عن العبادة التي تقع فيه من الصلاة والدعاء والذكر وقيل خشية المبالغة في تعظيمه لئلا يفتتن به كما افتتن اليهود بالسبت وقيل خوف اعتقاد وجوبه وأقواها عندي الثالث وقوى ابن حجر الأول لحديث الحاكم يوم الجمعة يوم عيد فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده زاد ابن حجر وروى ابن أبي شيبة بإسناد حسن عن علي قال من كان منكم متطوعا من الشهر فليصم يوم الخميس ولا يصم يوم الجمعة فإنه يوم طعام وشراب اهـ فإن ضم إليه غيره لم يكره قال المناوي لأن فضيلة المضموم جابرة لما فاته بسبب الضعف (حم ق عن جابر ﷺ نهى عن صيام يوم السبت) وفي رواية لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم رواه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه على شرط الشيخين ولأن اليهود تعظم يوم السبت والنصارى يوم الأحد والمراد إفراده بالصوم والنهي فيه للتنزيه (ن والضياء عن بشر المازني ﷺ نهى عن ضرب الدف) قال المناوي لغير حادث سرور كنكاح وقال العلقمي هو حديث ضعيف ويكفي في رده قوله عليه الصلاة والسلام فصل ما بين الحلال والحرام الضرب بالدف وحديث أنه صلى الله عليه وسلم لما رجع إلى المدينة من بعض مغازيه جاءته جارية سوداء فقالت يا رسول الله إني نذرت إن ردك الله سالما أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى فقال لها إن كنت نذرت فأوف بنذرك رواه ابن حبان وغيره

(قوله سب الأموات) أي المسلمين (قوله ما ليس عندك) أي من الأعيان فلا يصح بيع عين لا يملكها أو غائبة لم تشاهد أما بيع شيء موصوف في الذمة فيصح وإن لم يكن مملوكا للبائع وقت البيع (قوله صبر الروح) بأن تمسك الدابة وترمى بالنبل مثلا حتى تموت (قوله ويوم الجمعة الخ) المكروه إفراده لا صومه وكذا يقال في يوم السبت أو الأحد (قوله بعرفة) أي فيكره صومه للحاج لاشتغاله بعمل الحج (قوله قبل رمضان) فيحرم صوم يوم الشك ما لم يصله بما قبله إلى آخر ما في الفروع (قوله رجب كله) هذا حديث ضعيف فلم يعمل به والذي صح طلب صومه كله (قوله ضرب الدف) الذي صح جوازه فقد ورد أن جارية أرادت الضرب به قدامه صلى الله عليه وسلم فأرادوا منعها فأخبرته صلى الله عليه وسلم بأنها نذرته فأمرها بتوفية النذر

ويصونه (ولعب الصنج) العربي بفتح المهملة وسكون النون حبم ما يتخذ من صفر ويضرب أحدهما بالآخر والعجمي وهو ذو الاوتار وكلاهما حرام (وضرب الزمارة) أي المزمار العراقي وهو الذي يضرب به مع الاوتار واليراع وهو الشبابة وكلاهما حرام وقال الشافعية كل المزامير حرام الا النفير (خط عن علي) واسناده ضعيف ﷺ (نهى عن طعام المتبارين ان يؤكل) قال العلقمي قال شيخنا قال البيهقي يعني المتباهين بالضيافة فخرا ورياء وقال الخطابي هما المتعارضان يفعل كل واحد منهما مثل فعل صاحبه ليرى أيهما يغلب صاحبه وانما كره ذلك لما فيه من الرياء والمباهاة (د ك عن ابن عباس ﷺ نهى عن عسب الفحل) تقدم معناه (حم خ ٣ عن ابن عمر ﷺ نهى عن عسب الفحل وقفيز الطحان) كان يقول استأجرتك لطحن هذه الحنطة بقفيز مثلا من دقيقها او القفيز مكيال معروف وسواء كان ذلك مع غيره أم لا (ع وقط عن ابي سعيد الخدري) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى عن عشر) بالتنوين (الوشر) بمعجمة وراء وهو معالجة الاسنان بما يحددها او يرقق اطرافها فيحرم لما فيه من تغيير خلق الله (والوشم) أي النقش وهو غرز الابرة بجلده ثم يذر عليه بما يخضره أو يسوده (والنتف) للشيب فيكره او للشعر عند المصيبة فيحرم (٧) ومكامعة الرجل الرجل) بالعين المهملة أي مضاجعته له (بغير شعار) أي حاجز بينهما فيحرم (ومكامعة الرجل المرأة) اي مضاجعتها (بغير شعار) كذلك أما فعل ذلك بالحليلة فجائز (وان يجعل الرجل في أسفل ثيابه حريرا مثل الاعاجم) أي ان يلبس الرجل ثوب حرير تحت ثيابه كلها التي تلي نعومته البدن وهذا التنفير لاجل قوله مثل الاعاجم والا فالحرير حرام على الرجال مطلقا الا لضرورة (وان يجعل الرجل على منكبيه حريرا مثل الاعاجم) بنصب مثل (وعن النهبي) بالضم والقصر بمعنى النهب (وركوب النمور) قال العلقمي أي جلودها وهي السباع المعروفة (ولبس الخاتم الا لذي سلطان) لحاجته الى الختم به وفي معناه من يحتاج للختم به وقد دلت أحاديث صحيحة على حل لبسه لكل أحد قال العلقمي قال الحافظ ابن حجر في اسانيده رجل مبهم فلم يصح وقال المناوي والشيخ حديث حسن فالجواب ان الاحاديث الدالة على الجواز أصح (حم د ن عن أبي ريحانه) واسمه شمعون بشين معجمة وعين مهملة ﷺ (نهى عن فتح التمرة) لتفتش ما فيها من السوس (وقشر الرطبة) بفتح القاف أن تزال قشرتها لتؤكل (عبدان وابو موسى) المديني كلاهما في الصحابة (عن اسحق ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان) قال العلقمي قال النووي أجمع العلماء على العمل بهذا الحديث وتحريم قتل النساء والصبيان اذا لم يقاتلوا فان قاتلوا قال جماهير العلماء يقتلون وأما شيوخ الكفار فان كان فيهم رأي قتلوا والا ففيهم وفي الرهبان خلاف وقال مالك وابو حنيفة لا يقتلون والاصح من مذهب الشافعي قتلهم وسببه كما في مسلم عن ابن عمر قال وجدت امرأة مقتولة في بعض تلك المغازي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان (ق عن ابن عمر ﷺ نهى عن قتل الصبر) وهو ان يمسك الحي ثم يرمى بشيء حتى يموت وكل من قتل في غير معركة وغير حرب ولا خطأ فانه مقتول صبرا (د عن ابي أيوب) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (نهى عن قتل أربع من الدواب النملة) بالجر والرفع وكذا ما عطف عليه قال العلقمي قال الخطابي انما أراد من النمل نوعا خاصا وهو الكبار ذوات الارجل الطوال لانها قليلة الاذى والضرر وكذا قاله البغوي وأما الصغير المسمى بالذر فقد صرح بعض اصحابنا بجواز قتله وكره مالك قتل النمل الا ان يضر ولا يقدر على دفعه

(قوله ولعب الصنج) كالكاس المشهور (قوله وضرب الزمارة) الا النفير (قوله المتبارين) أي المتفاخرين في الاطعمة (قوله وقفيز الطحان) بأن يقول له اطحن كذا بقفيز منه أو بقدح منه مثلا وذلك للجهل بقدر الدقيق الذي يخرج منه ولاحتمال تلفه ولذا لو آجره بجزء معلوم من طحين آخر بعد طحنه صح كما في الحلبي (قوله الوشر) هو ترقيق الاسنان وتدقيقها (قوله ومكامعة) أي مضاجعة (قوله شعار) أي حائل (قوله منكبيه حريرا) من ذلك ما يقع من وضع الشكير الحرير على الصدر عند الاكل (قوله النهبى) أخذ المال بغير حق ولو من غير الغنيمة (قوله لذي سلطان) الذي صح أن الخاتم الفضة يسن ولو لمن لم يحتج للختم (قوله فتح التمرة) أي لتفتيشها من السوس والدود وقشر الرطبة وذلك لما فيه من الترفه المؤدي للكبر (قوله قتل النساء والصبيان) ان لم يقاتلوا والا جاز (قوله قتل الصبر) بأن ترمى الدابة بنحو النبل حتى تموت (قوله النملة) أي السليمانية وهو النمل الفارسي أما النمل الصغير فيجوز قتله ان تضرر به وتوقف زواله على القتل

(٧) قوله ومكامعة الرجل الخ هكذا في نسخ الشرح وفي نسخ المتن والمناوي ومكامعة المرأة فانظر الرواية اهـ

دفعه الا بالقتل وقال النووي لا يجوز الاحراق بالنار للحيوان ولا قتل النمل (والنحلة) لما فيها من المنافع الكثيرة فيخرج من لعابها العسل والشمع فأحدهما ضياء والآخر شفاء (والهدهد) النهي عن قتله لتحريم أكل لحمه ولا منفعة في قتله وكل ما نهى عن قتله من الحيوانات ولم يكن ذلك لحرمته ولا لضرر فيه كان النهي لتحريم أكله كما في الصرد (والصرد) قال العلقمي بضم الصاد المهملة وفتح الراء طائر فوق العصفور ضخم الرأس والمنقار نصفه أبيض ونصفه أسود وقيل يؤكل لان الشافعي أوجب فيه الجزاء على المحرم اذا قتله وبه قال مالك وقال أبو بكر بن العربي نهي عن قتله لان العرب كانت تتشاءم به وبصوته قال المناوي والاصح عند الشافعية حرمته (حم د ه عن ابن عباس) واسناده حسن ﴿ (نهى عن قتل الضفدع) قال المناوي بكسر الضاد والدال وفتحها غير جيد (للدواء) أي لا لحرمتها بل لذاتها ونفرة الطبع عنها قال العلقمي وسببه كما في ابي داود عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها في دواء فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها لانها تسبح وقد روى البيهقي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفا لا تقتلوا الضفادع فان نعيقها تسبيح ولا تقتلوا الخفاش فانه لما خرب بيت المقدس قال يارب سلطني على البحر حتى أغرقهم (حم د ن ك عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي) واسناده قوي ﴿ (نهى عن قتل الصرد) قال المناوي طائر فوق العصفور أبقع ضخم الرأس (والضفدع والنملة والهدهد ه عن ابي هريرة) باسناد ضعيف ﴿ (نهى عن قتل الخطاطيف) قال العلقمي الخطاف بضم الخاء وتشديد الطاء يسمى زوار الهند ويعرف الآن بعصفور الجنة لانه زهد ما في أيدي الناس من الاقوات فيحرم أكله للنهي عن قتله (هق عن عبد الرحمن بن معاوية المرادي مرسلا) واسناده ضعيف ﴿ (نهى عن قتل كل ذي روح الا أن يؤذي) كالفواسق الخمس (طب عن ابن عباس) باسناد ضعيف ﴿ (نهى عن قسمة الضرار) بكسر المعجمة قال الشيخ أي القسمة التي يحصل بها الضرر كقسمة حمام صغير ونحوه مما يتعطل نفعه بالقسمة (هق عن نصير مولى معاوية مرسلا ﴿ نهى عن كسب الاماء) قال المناوي أي أجر البغايا كانوا في الجاهلية يأمرونهن بالزنا ويأخذون أجورهن (خ د عن أبي هريرة ﴿ نهى عن كسب الاماء حتى يعلم من أين هو) قال المناوي وفي رواية حتى يعرف وجهه لانهن اذا كان عليهن ضرائب لم يؤمن أن يكون فيهن فجور والنهي للتنزيه خوفا من الوقوع في الحرام (د ك عن رافع بن خديج ﴿ نهى عن كسب الحجام) تنزيها لا تحريما لانه صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجرته قال العلقمي والله أعلم لانه عمل على ثواب غير معلوم قبل العمل فأشبه الاجارة المجهولة من ناحية لما عسى أن لا تطيب بعده نفس أحدهما بالعوض ومن ههنا كان جماعة من العلماء الصالحين يرضون الحجامين بأكثر من المتعارف عندهم (ه عن ابن مسعود ﴿ نهى عن كل مسكر ومفتر) بالفاء والمثناة الفوقية ومن جعله بالقاف والمثناة التحتية فقد صحف أي كل شراب يورث الفتور أي ضعف الجفون والخدر في الاطراف كالحشيش المعروف قال العلقمي وحكى أن رجلا من العجم قدم القاهرة وطلب دليلا على تحريم الحشيشة فعقد لذلك مجلس حضره علماء العصر فاستدل الحافظ زين الدين العراقي بهذا الحديث فأعجب الحاضرين (حم د عن ام سلمة) باسناد صحيح ﴿ (نهى عن لبستين) قال العلقمي قال في النهاية هي بكسر اللام الهيئة والحالة وروى بالضم على المصدر والاول أوجه (المشهورة

(قوله للدواء) وكذا لغيره لانه غير مأكول وغير مؤذ (قوله قتل الخطاطيف) أي عصافير الجنة لعدم جواز أكلها وعدم اضرارها (قوله قسمة الضرار) أي القسمة التي فيها ضرر وجور (قوله من أين هو) فان علم أنه من نحو غزلها فلا بأس به (قوله كسب الحجام) أما كسب الفصادة فلا بأس به لعدم مباشرة النجاسة فيها (قوله ومفتر) أي مخدر للعقل كالحشيشة (قوله المشهورة) أي اللبسة المشهورة في الحسن واللبسة المشهورة في القبح لشدة خشونتها فيطلب التوسط نعم ان لبس الخشن البالغ في الخشونة لتربية نفسه الامارة فهو مطلوب

في حسنها والمشهورة في دفعها) مالم يقصد بذلك هضم نفسه (طب عن ابن عمر) باسناد ضعيف
ﷺ (نهى عن ابن الجلالة) قال العلقمي والنهي للتنزيه عند الشافعي (د ك عن ابن عباس
ﷺ نهى عن لقطة الحاج) أي عن أخذ لقطته في الحرم فلقطته يحرم أخذها للتملك قال العلقمي وأما
التقاطها للحفظ فقط فلا يمنع منه وقد أوضح هذا صلى الله عليه وسلم في قوله في الحديث الآخر
ولا تحل لقطتها أي مكة الا لمنشد والمنشد هو المعرف ومعنى الحديث لا تحل لقطتها لمن يريد أن
يعرفها سنة ثم يتملكها وبهذا قال الشافعي وعبد الرحمن بن مهدي وأبو عبيد وغيرهم وقال مالك
يجوز تملكها بعد تعريفها سنة كما في سائر البلاد وبه قال بعض أصحاب الشافعي ويؤولون
الحديث تأويلات ضعيفة (حم م د عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي ﷺ نهى عن محاش
النساء) بحاء مهملة وشين معجمة ويقال بمهملة أي عن اتيانهن في أدبارهن والنهي للتحريم
(طس ن عن جابر) ورجاله ثقات ﷺ (نهى عن نتف الشيب) قال المناوي من نحو لحية
أو رأس وقيل يحرم لانه نور ووقار (ت ن ه عن ابن عمرو) وحسنه الترمذي ﷺ (نهى عن
نقرة الغراب) أي تخفيف السجود بقدر وضع الغراب منقاره للاكل (وافتراش السبع) بسط
ذراعيه في سجوده ولا يرفعهما عن الارض (وان يوطن الرجل المكان في المسجد) اي يألف
مكانا فيه يلازم الصلاة فيه لا يصلي في غيره (كما يوطن البعير) أي كالبعير لا يلوي من عطنه
الا لبركه (حم د ن ه ك عن عبد الرحمن بن شبل ﷺ نهى أن يتباهى الناس في المساجد)
قال المناوي أي يتفاخروا بها بأن يقول رجل مسجدي أحسن فيقول آخر بل مسجدي والمراد
المباهاة في انشائها وعمارتها وزخرفتها (حب عن أنس) بن مالك ﷺ (نهى ان يشرب
الرجل) أي الانسان (قائما) فيكره تنزيها وشرب المصطفى قائما كان لبيان الجواز (م دت
عن انس) بن مالك ﷺ (نهى ان يتزعفر الرجل) أي يصبغ ثوبه بزعفران أو يتلطخ به لانه شأن
النساء فيحرم قال العلقمي قال ابن رسلان قال البيهقي في معرفة السنن نهى الشافعي الرجل
عن المزعفر وأباح له المعصفر قال الشافعي وانما رخصت في المعصفر لاني لم أجد أحدا يحكي
عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عنه الا على ما قال علي رضي الله عنه نهاني ولا أقول نهاكم
قال البيهقي وقد جاءت أحاديث تدل على النهي على العموم وقال شيخنا وقول الشافعي بحرم
على الرجل المزعفر دون المعصفر قال البيهقي فيه أن الصواب تحريم المعصفر أيضا عليه
للاخبار الصحيحة التي لو بلغت الشافعي لقال بها وقد أوصانا بالعمل بالحديث الصحيح (ق ٣
عن انس) بن مالك ﷺ (نهى أن تصبر البهائم) أي أن تمسك ثم يرمى اليها حتى تموت فيحرم
(ق د ن ه عن انس ﷺ نهى ان يمشي الرجل بين البعيرين يقودهما) قال الشيخ النهي فيه لعدم
أمن الاذى فيكره تنزيها (ك عن انس) باسناد صحيح ﷺ (نهى ان يصلى على الجنائز بين القبور)
فانها صلاة شرعية والصلاة في المقبرة مكروهة تنزيها (طس عن أنس) واسناده حسن ﷺ (نهى
ان ينتعل الرجل) يعني الانسان (وهو قائم) قال العلقمي وفي رواية نهى أن ينتعل الرجل
قائما قال ابن رسلان الظاهر ان هذا أمر ارشاد لان لبسها قاعدا أسهل له وأمكن وربما كان
القيام سببا لانقلابه وسقوطه فأمر بالقعود له والاستعانة باليد فيه ليأمن من غائلته ويحتمل
أن يختص هذا النهي بما في لبسه قائما تعب كالتاسومة التي يحتاج لابسها الى وضع سيرها
في أصبع الرجل والوطاء الذي له ساق كالخف وما في معناه وأما لبس القبقاب والسرموجة
والوطاء الذي ليس له ساق فلا يدخل في هذا النهي لسهولة لبسه وسرعته بلا تعب والاخذ

بعموم

(قوله ابن الجلالة ولحمها) وركوبها كما مر (قوله محاش النساء) أي وطؤهن في الدبر وما نقل عن بعض الائمة من جوازه باطل عنه وانما قال يجوز وطء المرأة من جهة دبرها ومراده وطؤها في قبلها من جهة دبرها لا وطؤها في دبرها كما توهمه بعضهم (قوله نقرة الغراب) بأن لا يطمئن في السجود (قوله وأن يوطن الرجل المكان الخ) فيطلب تعدد محال الصلاة لتشهد له (قوله يوطن البعير) أي يألف (قوله يتزعفر الرجل) أي يصبغ ثوبه أو لحيته مثلا بالزعفران (قوله تصبر الخ) بابه ضرب (قوله بين البعيرين يقودهما) بأن يأخذ زمام احدهما بيده اليمنى وزمام الآخر بيده اليسرى بحيث يكون بينهما فان ذلك يرث الفقر لسر علمه الشارع قيل ومثل البعيرين الفرسان والاصح خلافه وما اشتهر من أن المرور بين القطار يرث الفقر لم نقف عليه (قوله أن ينتعل الرجل الخ) أي نحو خف مما في لبسه قائما من المشقة وخوف كشف العورة اما لبس نحو البابوج قائما فلا بأس به لعدم ما ذكر



بعموم الحديث على ظاهره أحوط لاطلاق الحديث (ت والضياء عن انس ﷺ نهى أن يبال فى الماء الراكد) اى الساكن ولو كثيرا مالم يستبحر الكثير والنهى للتنزيه وفى القليل أشد لتحريمه بل قيل يحرم (م ن ه عن جابر ﷺ نهى أن يبال فى الماء الجارى) النهى للتنزيه فيكره فى القليل منه دون الكثير (طس عن جابر) واسناده جيد ﷺ (نهى ان يسمى كلب اوكليب) الظاهر انه منصوب ورسمه بلا ألف على طريقة المتقدمين من المحدثين كما تقدم (طب عن بريدة) واسناده ضعيف ﷺ (نهى ان يصلى الرجل فى لحاف) بكسر اللام هو كل ثوب يتغطى به والجمع لحف مثل كتاب وكتب (لا يتوشح به) قال العلقمى قال ابن رسلان حكى ابن عبد البر عن الاخفش ان التوشح هو أن يأخذ طرف الثوب الايسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على منكبه الايمن و يلقى طرف الثوب الايمن من تحت يده اليمنى على منكبه الايسر قال وهذا التوشح الذى جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم انه صلى فى الثوب الواحد متوشحا به (ونهى أن يصلى الرجل فى سراويل وليس عليه رداء) لان السراويل بمفرده يصف الاعضاء ولا يتجافى عن الجسد ولهذا قال أصحابنا ان لم يكن له قميص واراد الاقتصار على الثوب فالرداء أولى لانه يمكنه أن يستتر به العورة ويبقى منه مايطرحه على الكتف فان لم يكن فالازار أولى من السراويل لان الازار لا يتجافى عنه ولا يصف الاعضاء (د ك عن بريدة) واسناده ضعيف ﷺ نهى ان يقعد الرجل) يعنى الانسان (بين الظل والشمس) لانه ظلم للبدن حيث فاضل بين اعضائه فيكره (ك عن ابى هريرة د عن بريدة) واسناده صحيح ﷺ (نهى ان يتعاطى السيف مسلولا) فيكره تنزيها مناولته كذلك لانه قد يخطئ فى تناوله فيجرح شيأ من بدنه أو يسقط على أحد فيؤذيه (حم ت د ك عن جابر) واسناده صحيح ﷺ (نهى ان يستنجى ببعرة أو عظم) وفى رواية لمسلم ان يستنجى برجيع أو عظم نبه بالبعرة على جنس النجس وبالعظام على كل مطعوم فأفاد منع الاستنجاء بكل نجس ومطعوم خلافا لابى حنيفة (حم م د عن جابر ﷺ نهى أن يقعد على القبر) اى يجلس عليه فيكره لانه استهانة بالميت وأما الجلوس فى خبر مسلم لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تخلص الى جلده خير له من ان يجلس على قبر فمفسر فى رواية أبى هريرة بالجلوس للبول أو الغائط (وان يقصص) بقافين وصادين مهملتين اى يجصص كما فى رواية فيكره لانه نوع زينة فلا يليق بمن صار الى البلا (او يبنى عليه) كذلك بل يحرم فى مسبلة (حم م ن د عن جابر ﷺ نهى أن يطرق الرجل اهله) بضم الراء من الطروق وهو المجئ ليلا (ليلا) فقوله ليلا تأكيد فيكره لانه قد يهجم بها على قبيح فيكون سببا لبغضها وطلاقها (ق عن جابر ﷺ نهى ان يقتل شئ من الدواب صبرا) كما مر (حم م ه عن جابر ﷺ نهى أن يكتب على القبر شئ) قال المناوى فتكره الكتابة عليه ولو اسم صاحبه فى لوح أو غيره عند الثلاثة وقال أبو حنيفة لا تكره اه وقال شيخ الاسلام زكريا الانصارى فى شرح البهجة وفى كراهة كتابة اسم الميت نظر بل قال الزركشى لاوجه لكراهة كتابة اسم الميت وتاريخ وفاته (ه ك عن جابر) باسناد صحيح ﷺ (نهى ان يضع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على ظهره) تحريما ان لم يأمن كشف عورته والا فتنزيها وفعله لذلك لبيان الجواز (حم عن ابى سعيد) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى ان يدخل الماء) لنحو غسل (الا بمئزر) أى بشئ يستر عورته فتندب المحافظة

(قوله أن يبال فى الماء الراكد) مالم يستبحر (قوله فى الماء الجارى) أى القليل (قوله أن يسمى كلب أو كليب) يقرأ بالنصب فيهما وان كان رسمهما بغير ألف ورسم المرفوع على لغة ربيعة فنائب فاعل يسمى ضمير يعود على المولود فان قرئ يسمى بالبناء للفاعل فالمولود مفعول اول وكلبا مفعول ثان (قوله فى لحاف لا يتوشح به) لكشف عورته غالبا بسبب ذلك (قوله أن يصلى الرجل فى سراويل) اى لكونه يحكى حجم القبل والاليين (قوله يتعاطى السيف مسلولا) لانه ربما سقط على أحد (قوله أن يستنجى ببعرة) وكل نجس ومنه عظم غير المذكى أما المذكى فلكونه مطعوم الجن (قوله وان يقصص) اى يجصص (قوله أن يطرق الرجل أهله) اى يأتيهم امن السفر مثلا ليلا

على الستر (ك عن جابر) باسناد صحيح ۞ (نهى ان يمس الرجل ذكره بيمينه) فيكره تنزيها لا تحريما وفيه شمول لحاجة البول وغيرها (وان يمشي في نعل واحدة) أو خف واحدة فيكره كذلك (وان يشتمل الصماء وان يحتبي بثوب ليس على فرجه منه شيء) فيكره لانه اذا احتبى كذلك ربما تبدو عورته (ن عن جابر) بن عبد الله قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (نهى ان يقوم الامام فوق شيء) أي عال كدكة (والناس) أي المأمومون (خلفه) أسفل منه فيكره ارتفاع الامام على المقتدين بلا حاجة (ن ك عن حذيفة) واسناده حسن ۞ (نهى ان يقام الرجل من مقعده) بفتح الميم محل قعوده (ويجلس فيه آخر) فمن سبق الى مباح من نحو مسجد يوم جمعة أو غيره لصلاة أو غيرها يحرم اقامته منه (خ عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (نهى ان يسافر بالقرآن الى ارض العدو) أي الكفار قال العلقمي زاد ابن ماجه مخافة ان يناله العدو وفي مسلم فاني لا آمن أن يناله العدو والمراد بالقرآن المصحف لا القرآءة فيه والمراد بالمصحف ما كتب فيه القرآن كله أو بعضه متميزا لا في ضمن كلام آخر فلا ينافيه ما كتبه صلى الله عليه وسلم في كتابه الى هرقل من قوله يا أهل الكتاب الآية وفي مسند اسحق بن راهويه كره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن الى أرض العدو مخافة ان يناله العدو والنهي يقتضي الكراهة لانه لا ينفك عن كراهة التنزيه أو التحريم قال ابن عبد البر اجمع الفقهاء أن لا يسافر بالمصحف في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه واختلفوا في الكبير المأمون عليه فمنع مالك مطلقا وفصل أبو حنيفة وأدار الشافعية الكراهة مع الخوف وجودا وعدما وبه قال بعض المالكية (ق د ه عن ابن عمر ۞ نهى ان يستقبل) قاضي الحاجة (القبلتين) الكعبة وبيت المقدس (ببول او غائط) قال المناوي تحريما بالنسبة للكعبة بشرطه وتنزيها بالنسبة لبيت المقدس قال العلقمي قال أبو اسحق المروزي وأبو علي بن أبي هريرة انما نهى عن استقباله أي بيت المقدس حين كان قبلة ثم عن الكعبة حين صارت قبلة فجمعهما الراوي ظنا منه ان النهي مستمر وقال الامام احمد بن حنبل هو منسوخ بحديث ابن عمر ونقل الماوردي عن بعض المتكلمين أن المراد بالنهي أهل المدينة فقط لانهم اذا استقبلوا بيت المقدس استدبروا الكعبة فكان نهيهم لاستدبار الكعبة لا لاجل حرمة استقبال بيت المقدس (حم د ه عن معقل) بفتح الميم وسكون المهملة (الاسدي) قال المناوي بفتح السين وقيل بالزاي واسناده حسن ۞ (نهى ان يتخلى) قال العلقمي المراد بالخلاء هنا قضاء الحاجة (الرجل) يعني الانسان (تحت شجرة مثمرة) أي شأنها ان تثمر فيكره تنزيها (ونهى ان يتخلى على ضفة نهر جار) قال المناوي بضاد معجمة جانبه تفتح فتجمع على ضفات مثل جنة وجنات وتكسر فتجمع على ضفف مثل عدة وعدد (عد عن ابن عمر) باسناد ضعيف ۞ (نهى ان يبال في الجحر) قال هو بضم الجيم وسكون الحاء المهملة الثقب والثقب بفتح المثلثة افصح من ضمها وهو ما استدار ومثله السرب بفتح السين والراء ما استطال ويقال له الشق الحاقاله بالثقب والنهي فيهما للكراهة قيل لقتادة أحد رواة الحديث لم يكره في الجحر فقال كان يقال انها مساكن الجن (د ك عن عبد الله بن سرجس) باسناد صحيح ۞ (نهى أن يبال في قبلة المسجد) فيحرم ذلك وكذا يحرم في بقاعه لكن القبلة أشد (د في مراسيله عن ابي مجلز مرسلا) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي واسمه لاحق ۞ (نهى ان يبال بابواب المساجد د في مراسيله عن مكحول مرسلا) وهو الشامي ۞ (نهى ان

(قوله ذكره بيمينه) لان اليمين للتكريم (قوله ويجلس فيه آخر) ليس قيدا فيحرم اقامته منه وان لم يجلس فيه غيره (قوله بالقرآن) أي كله أو بعضه الكثير أما نحو مكتوب فيه آية مثلا فلا بأس به فقد كتب صلى الله عليه وسلم في مكتوب هرقل قل يا أهل الكتاب تعالوا الى كلمة الخ (قوله أن يستقبل) أي قاضي الحاجة القبلتين (قوله ضفة نهر) أي جانبه بفتح الضاد ويجمع على ضفات مثل جنة وجنات وبكسرها ويجمع على ضفف مثل عدة وعدد أفاده المصباح (قوله قبلة المسجد) وكذا سائر أجزائه لكن القبلة أشد (قوله بأبواب المسجد) مبالغة في تنزيهه عن النجاسة

يستنجي احد بعظم اوروثة اوحممة) بضم المهملة وفتح الميمين قال الخطابي هو الفحم وما احترق من الخشب والعظام ونحوها (د قط هق عن ابن مسعود) واسناده صحيح ۞(نهى ان يبول الرجل) يعني الانسان (في مستحمه) المحل الذي يغتسل فيه فيكره اذا لم يكن له مسلك او كان صلبا لانه يجلب الوسواس (ت عن عبدالله بن مغفل) واسناده حسن ۞ (نهى ان يجلس الرجل) يعني الانسان (في الصلاة وهو معتمد على يده اليسرى وقال انها صلاة اليهود) فيكره لانا أمرنا بمخالفتهم (ك هق عن ابن عمر) قال الشيخ حديث صحيح ۞(نهى ان يقرن بين الحج والعمرة) قال العلقمي في أبي داود عن أبي ان معاوية بن أبي سفيان قال لاصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا و كذا وركوب جلود النمور قالوا نعم قال فتعلمون انه نهى أن يقرن بين الحج والعمرة فقالوا اما هذا فلا فقال أما انها معهن ولكنكم نسيتم وفيه أن الحاكم اذا حضر عنده شهود في قضية فشهد بعضهم ولم يشهد غيره أن ترك شهادته لا يقدح في شهادة الشاهد ورواه البيهقي عن معاوية بلفظ ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يقرن فذكره قال النووي اسناده جيد ويشبه ان يكون النهي للتنزيه أو للارشاد لما في القران من النقص المجبور بدم (د عن معاوية) رضي الله عنه ۞(نهى ان يقد السير بين اصبعين) قال العلقمي زاد الطبراني ويقول ان في ذلك عيبين عيب القطع وتعرز يده وقال في النهاية أن يقطع ويشق لئلا تعقر الحديدة يده وهو شبيه بنهيه أن يتعاطى السيف مسلولا والقد القطع طولا كالشق (د ك عن سمرة) قال ك صحيح ۞(نهى ان يضحى بعضباء الاذن والقرن) قال العلقمي العضباء بعين مهملة وضاد معجمة وموحدة أي المقطوعة الاذن والمكسورة القرن قال في النهاية واستعمال العضب في القرن أكثر منه في الاذن (حم ٤ ك عن علي) رضي الله تعالى عنه باسناد صحيح ۞(نهى ان تكسر سكة المسلمين) أي الدراهم والدنانير المضروبة (الجائزة بينهم) لما فيه من اضاعة المال قال العلقمي وقيل كانت المعاملة بها في صدر الاسلام عددا لا وزنا وكان بعضهم يقص اطرافها فنهوا عنه (الا من بأس) اي أمر يقتضي كسرها كرداءتها فلا نهي (حم د ه ك عن عبدالله المزني) واسناده ضعيف ۞(نهى ان نجم) بنون مضمومة أوله بخط المؤلف (النوى طبخا) أي نبالغ في نضجه حتى يتفتت وتفسد قوته التي يصلح معها للغنم قال الشيخ وسببه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى مطبوخ عجوة يدعا به بالنار حتى كاد أن ينطبخ النوى فذكر ما يدل على ذلك (د عن ام سلمة) باسناد صحيح ۞(نهى ان يتنفس في الاناء) عند الشرب (أو ينفخ فيه) لان التنفس فيه ينتن الاناء فيعاف فيكره تنزيها (حم د ت ه عن ابن عباس) واسناده حسن ۞(نهى ان يمسح الرجل يده بثوب من لم يكسه) بضم السين المهملة وكسرها والمراد أنه لا يمسح يده الا بثوب من له عليه فضل ونعمة من نحو زوجة وكذا تلميذ يعتقد بركته ويود مسحه ليتبرك بآثار يده وهذا اذا علم ذلك منه وتحقق او غلب على ظنه فان شك في ذلك فلا كما في الاكل من طعام الصديق أو ركوب دابته من غير اذنه ويحتمل ان يكون هذا النهي له مخصوصا بمن لم يأذن له اما من اذن له في المسح في منديل الذفر فلا أزوان لم يكن عليه فضل قال المناوي أراد أن لا يستذل أحد من المؤمنين وان كان فقيرا (حم د عن أبي بكرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞(نهى ان يسمى اربعة أسماء) بنصب أربعة على انه مفعول

(قوله حممة) أي فحم او خشب محرق لعدم صلابته (قوله مستحمه) لانه يورث الوسوسة (قوله على يده اليسرى) بأن يضعها على الارض (قوله أن يقرن) اي الشخص بين الحج والعمرة لان الافراد أفضل (قوله بعضباء الاذن) اي مقطوعتها والقرن أي مكسورة القرن (قوله تكسر سكة المسلمين) فقص الفضة حرام الا من بأس اي من عذر كان قص النصف ليختبره هل هو فضة او نحاس مثلا (قوله أن يجم النوى طبخا) بأن يبالغ في طبخ الرطب أو التمر حتى يتفتت النوى من قوة النار فيفوت نفع الغنم بأكله وفي المصباح والجم العض والمضغ وبجمته بجما من باب قتل اذا مضغته (قوله بثوب من لم يكسه) أما اذا كسوت شخصا ثوبا ومسحت يدك فيه فهو جائز لرضاه بذلك غالبا فان تضرر حرم كالاجنبي فالمدار على التضرر وعدمه

ثان او بنزع الخافض والمفعول الاول ضمير واقع على المولود او الشخص (افلح ويسارا ونافعا ورباحا) فيكره تنزيها لانه قد يقال أفلح هنا فيقال لا فيتطير وكذا البقية (ت ه عن سمرة) باسناد حسن ﷺ (نهى ان تحلق المرأة رأسها) فيكره ذلك لانه مثلة في حقها وقيل يحرم فان كان لمصيبة حرم قولا واحدا (ت ن عن على ﷺ نهى ان يتخذ شئ فيه الروح غرضا) بفتح الغين المعجمة والراء والضاد المعجمة ما ينصب ليرمى اليه فيحرم لانه تعذيب لخلق الله (حم ت ن عن ابن عباس) واسناده صحيح ﷺ (نهى ان يجمع احد بين اسمه) أى النبى صلى الله عليه وسلم (وكنيته) ابى القاسم فيحرم حتى بعد زمنه عند الشافعى (ت عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﷺ (نهى ان ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه) أى ليس به حاجز يمنع من سقوط النائم فيكره (ت عن جابر ﷺ نهى ان يستوفز الرجل فى صلاته) أى أن يقعد فيها منتصبا غير مطمئن فيكره تنزيها (ك عن سمرة) بن جندب ﷺ (نهى ان يكون الامام مؤذنا) قال المناوى أى أن يجمع بين وظيفتين امامة وأذان فى محل واحد فيكره وبه أخذ بعضهم لكن الجمهور على عدم الكراهة (هق عن جابر) واسناده ضعيف ﷺ (نهى ان يمشى الرجل بين المرأتين) ولو محرمين فيكره لئلا يساء به الظن قال العلقمى ويحتمل أن يدخل فى النهى ان تمشى احدى المرأتين أمامه والاخرى وراءه ويكون الرجل بينهما وفى معنى النهى أن يجلس الرجل بين امرأتين فى المسجد أو على قارعة الطريق أو نحو ذلك لوجود معنى النهى (د ك عن ابن عمر ﷺ نهى ان يقام عن الطعام حتى يرفع) قال المناوى هذا فى غير مائدة أعدت لجلوس قوم بعد قوم (ه عن عائشة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن لكن قال الدميرى هو منقطع لان فى سنده مكحولا عن عائشة ومكحول لم يلق عائشة ﷺ (نهى ان يصلى الرجل ورأسه معقوص) قال العلقمى فى حديث ابن عباس الذى يصلى ورأسه معقوص كالذى يصلى وهو مكتوف أراد انه اذا كان شعره منشورا سقط على الارض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به واذا كان معقوصا صار فى معنى من لم يسجد وشبهه بالمكتوف وهو المشدود اليدين لانهما لا يقعان على الارض فى السجود اه والنهى للتنزيه (طب عن ام سلمة) واسناده صحيح ﷺ (نهى ان يصلى الرجل) أى الانسان (وهو حاقن) قال العلقمى وفى رواية وهو حقن حتى يتخفف والحاقن والحقن سواء وهو الذى حبس بوله كالحاقب بالموحدة للغائط فيكره ان لم يضق الوقت فان ضاق وجبت الصلاة به مالم يتضرر فان تضرر بدأ بتفريغ نفسه وان خرج الوقت (ه عن ابى امامة) واسناده حسن ﷺ (نهى ان يصلى خلف المتحدث والنائم) أى ان يصلى شخص وواحد منهما بين يديه لان المتحدث يلهى بحديثه والنائم قد يبدو منه ما يلهى (ه عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى ان يبول الرجل) ومثله الانثى والخنثى (قائما) فيكره تنزيها (ه عن جابر ﷺ نهى أن تتبع جنازة معها رانة) بنون مشددة أى امرأة صائحة قال العلقمى قال الدميرى الرنة الصوت يقال رنت المرأة ترن رنينا وأرنت ايضا صاحت والرنين الصياح الشديد والصوت الحزين عند الغناء والبكاء قاله ابن سيده وغيره ووقع فى بعض النسخ رابة بالباء وهو تصحيف (ه عن ابن عمر ﷺ نهى ان ينفخ فى الشراب وان يشرب من ثلمة القدح او اذنه) لما مر (طب عن سهل بن سعد) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى ان يمشى الرجل) أو المرأة (فى نعل واحدة أو خف واحدة) فيكره تنزيها لما مر (حم عن ابى سعيد) واسناده حسن ﷺ (نهى ان تكلم النساء) غير المحارم (الا

(قوله افلح الخ) لانه يتطير بذلك فى النفى (قوله رأسها) لانه مثلة فى حقها (قوله بين اسمه) أى النبى صلى الله عليه وسلم وكنيته بأن يسمى ابنه محمدا ابا القاسم (قوله مؤذنا) الذى صح انه يطلب الجمع بين الامامة والاذان ولذا قال سيدنا عمر ما منعنى عن الاذان الا الخلافة يعنى الخلافة (قوله عن الطعام حتى يرفع) ان لم يكن ثم من يجلس مكانه اذا قام والا طلب (قوله ورأسه معقوص) خرج المرأة والخنثى فيطلب عقص شعرهما الطلب المبالغة فى سترهما (قوله خلف المتحدث والنائم) أى تكره الصلاة بقرب أحدهما لان المتحدث يلهى بحديثه والنائم قد يبدو منه ما يلهو من نحو تحرك (قوله رانة) أى امرأة صائحة ان لم يقدر على ازالة المنكر (قوله ان تكلم النساء الخ) أما بالاذن فيجوز حيث لا خلوة

باذن أزواجهن) لانه مظنة الوقوع في الفاحشة بتسويل الشيطان أما باذن فيجوز حيث لا خلوة (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (نهى أن يلقى النوى) وفي نسخة أن تلقى النواة (على الطبق الذي يؤكل منه الرطب أو التمر) لئلا يختلط وهو مبتل بريق الفم بالتمر أو الرطب فيعاف (الشيرازي عن علي) رضي الله عنه ﷺ (نهى ان يسمى الرجل حربا أو وليدا أو مرة) قال المناوي لانه ربما يتطير به (أو الحكم أو ابا الحكم) لما فيه من تزكية النفس (او افلح او نجيحا او يسارا) لانه يتطير بنفيه (طب عن ابن مسعود) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى ان يخصى احد من ولد آدم) فخصى الآدمي حرام شديد التحريم (طب عن ابن مسعود) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى ان يتمطى الرجل في الصلاة) أي يمد أعضاءه قال الجوهري وتمطى أي تمدد (او عند النساء الا عند امرأته او جواريه) قال المناوي اللاتي يحل له وطؤهن (قط في الافراد عن ابي هريرة) ﷺ نهى ان يضحى ليلا) قال العلقمي وذلك لانه لا يأمن الخطأ في المذبح ولان الفقراء لا يحضرون فيه حضورهم بالنهار وقال أصحابنا يكره الذبح بالليل مطلقا عن التقييد بالاضحية وفيها أشد كراهة قال الاذرعي ولا معنى لكراهة الذبح اذا ترجحت مصلحته أو دعت اليه ضرورة كأن خشي فوت الاضحية أو نهبها أو احتاج هو وأهله الى الاكل منها أو نزل به أضياف أو حضر مساكين القرية وهم محتاجون الى الاكل منها (طب عن ابن عباس) ﷺ نهى ان تقام الصبيان في الصف الاول) قال العلقمي والمناوي أي اذا حضروا بعد تمام الصف الاول والظاهر أن مرادهما أنهم اذا حضروا قبل تمامه كل يوم (ابن نصر عن راشد بن سعد مرسلا) ﷺ نهى ان ينفخ في الطعام والشراب والثمرة) لانه يقذره فيكره تنزيها (طب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى أن يفتش التمر عما فيه) من سوس ودود ويجوز أكل دود الفاكهة معها العسر تمييزه (طب عن ابن عمر) باسناد حسن ﷺ (نهى ان يصافح المشركون) أي الكفار لشرك أو غيره (او يكنوا) بضم فسكون ففتح (او يرحب بهم) لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء الآية (حل عن جابر) بن عبد الله ﷺ (نهى ان يفرد يوم الجمعة بصوم) فيكره تنزيها عند الشافعي (حم عن ابي هريرة) باسناد حسن ﷺ (نهى ان يجلس) بالبناء للمفعول (بين الضح) قال الشيخ بكسر الضاد المعجمة وهو ضوء الشمس اذا استمكن من الارض (والظل) أي يكون بعضه في الظل وبعضه في الشمس (وقال انه مجلس الشيطان) قال المناوي أي مقعده أضيف اليه لانه الباعث على القعود فيه لافساده للمزاج لاختلاف حال المؤثرين المتضادين (حم عن رجل) صحابي قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (نهى ان يمنع نقع) بالنون والقاف (البئر) قال العلقمي قال في النهاية أي فضل مائها لانه ينقع به العطش أي يروى وشرب حتى نقع أي روى وقيل النقع الماء الناقع وهو المجتمع (حم عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (نهى ان يجلس الرجل بين الرجلين الا باذنهما) فيكره بدونه تنزيها (هق عن ابن عمر) ﷺ نهى ان يشار الى المطر) حال نزوله باليد أو بشيء فيها (هق عن ابن عباس) ﷺ نهى ان يقال للمسلم صرورة) قال العلقمي قال في النهاية في الحديث لا صرورة في الاسلام قال أبو عبيد هو في الحديث التبتل وترك النكاح أي ليس ينبغي لاحد أن يقول لا أتزوج لانه ليس من أخلاق المؤمنين وهو فعل الرهبان والصرورة أيضا الذي لم يحج قط وهو فعولة من الصر الحبس والمنع وقيل أراد من قتل

(قوله ان يتمطى الرجل) أي يمد أعضاءه (قوله في الصف الاول) الا اذا لم يكمل الا بهم (قوله أن تصافح المشركون او يكنوا أو يرحب بهم) لانه يحرم تعظيمهم بأي وجه كان (قوله بين الضح والظل) بكسر الضاد وتشديد الحاء كما في المختار أي ضوء الشمس اذا استمكن من الارض (قوله أن يمنع نقع البئر) أي فضل مائها (قوله بين الرجلين) أي القريبين أو الصديقين مثلا (قوله صرورة) كان في الجاهلية اذا قتل شخص آخر وطلب منه القصاص تعلق بالكعبة وقال اني صرورة أي لم أحج فيترك القصاص لاجل ذلك فمنع الاسلام هذا الامر

في الحرم قتل ولا يقبل منه أن يقول اني صرورة ما حججت ولا عرفت حرمة الحرم كان الرجل في الجاهلية اذا أحدث حدثا فلجأ الى الكعبة لم يهج فكان اذا لقيه ولي الدم في الحرم قيل له هو صرورة فلا تهجه اه وقال في المصباح والصرورة بالفتح الذي لم يحج وهذه الكلمة من النوادر التي وصف بها المذكر والمؤنث مثل ملولة وفروقة ويقال أيضا صروري على النسبة وصارورة ورجل صرورة لم يأت النساء سمي الاول بذلك لصره على نفقته لانه لم يخرجها في الحج وسمي الثاني بذلك لصره على ماء ظهره وامساكه له (هق عن ابن عباس ﷺ نهى ان تستر الجدر) أي جدر البيوت قال المناوي تحريما بالحرير وتنزيها بغيره (هق عن علي بن الحسين مرسلا) هو زين العابدين رضي الله تعالى عنهم أجمعين

(حرف الهاء)

ﷺ (هاجروا تورثوا ابناءكم مجدا) أي عزا وشرفا من بعدكم قال العلقمي قال في المصباح المجد العز والشرف ورجل ماجد كريم شريف (خط عن عائشة ﷺ هاجروا من الدنيا وما فيها) قال المناوي أي اتركوها لاهلها أو هاجروا من المعاصي الى التوبة (حل عن عائشة) واسناده ضعيف ﷺ (هذا القرع نكثر به طعامنا) قال المناوي أي نصيره بطبخه معه كثيرا يكفي العيال والأضياف قال العلقمي وسببه كما في ابن ماجه عن جابر عن أبيه طارق قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وعنده هذا الدباء فقلت أي شئ قال هذا القرع فذكره (حم ن ه عن جابر بن طارق) واسناده حسن ﷺ (هذه النار جزء من مائة جزء من نار جهنم) قال المناوي وورد أقل وأكثر والقصد من الكل الاعلام بعظم نار جهنم وانه لا نسبة بين نار الدنيا ونار الآخرة في شدة الاحراق (حم عن ابي هريرة) باسناد صحيح ﷺ (هذه الحشوش) قال المناوي بضم الحاء المهملة وشينين معجمتين جمع حش بتثليث الحاء قال العلقمي قال في النهاية يعني الكنف ومواضع قضاء الحاجة الواحد حش بالفتح وأصله من الحش البستان لانهم كانوا كثيرا ما يتغوطون في البساتين (محتضرة) قال المناوي أي يحضرها الشياطين لكونها محل الخبث وكشف العورة وعدم ذكر الله والخبيث للخبيث (فاذا دخل احدكم اليها (فليقل) عند دخوله ندبا (بسم الله) يقدمه على التعوذ ويقتصر عليه أي لا يأتي بالرحمن الرحيم (ابن السني عن انس) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (هاشم والمطلب كهاتين) وأشار باصبعيه يعني انهما لم يفترقا جاهلية ولا اسلاما (لعن الله من فرق بينهما) طرده وأبعده عن منازل الأخيار دعاء أو خبر (ربونا صغارا وحملونا كبارا) أي حملوا اثقالنا (هق عن زيد بن علي مرسلا) واسناده حسن ﷺ (ههنا تسكب العبرات) قال العلقمي جمع عبرة وهي تحلب الدمع قاله الجوهري وقال ابن سيده العبرة الدمع وقيل هو أن ينهمل الدمع ولا يسمع البكاء وقيل هي الدمعة قبل أن تفيض وقيل هي تردد البكاء في الصدر وقيل الحزن بغير بكاء والصحيح الاول (يعني عند الحجر) بالتحريك أي الاسود فانه محل تنزلات الرحمة وسببه كما في ابن ماجه عن نافع عن ابن عمر قال استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ثم وضع شفتيه عليه يبكي طويلا ثم التفت فاذا هو بعمر بن الخطاب يبكي فقال يا عمر ههنا فذكره (ه ك عن ابن عمر ﷺ هجاهم) أي كفار قريش (حسان) بن ثابت (فشفى) غيره (واشتفى) هو قال المناوي وجدوا أو جد الشفاء بهجائهم (م عن عائشة ﷺ هجر المسلم اخاه) في الدين

(قوله أن تستر الجدر) تحريما بالحرير وتنزيها بغيره لما فيه من الترفه (قوله هاجروا) من مكة الى المدينة ومن بلاد الكفر الى الاسلام (قوله مجدا) أي شرفا وعزا لان شرف الوالد شرف لولده (قوله من الدنيا) أي من الاشتغال بها الى الاشتغال عما يقربكم له تعالى أو المراد من المعاصي الكائنة في الدنيا واشتغلوا بالطاعة (قوله نكثر به الخ) قاله لمن دخل بيته فوجدهم يقطعون الدباء تقطيعا كثيرا فقال ما هذا (قوله محتضرة) أي تحضرها الجن (قوله كهاتين) وقرن بين السبابة والوسطى والمراد قبيلة هاشم وقبيلة المطلب (قوله من فرق بينهما) بأن سعى بين القبيلتين بالفتنة فينبغي السعي بينهما بكل جميل (قوله تسكب العبرات) أي تراق الدموع قاله لما قبل صلى الله عليه وسلم الحجر وبكى لحضوره مع ربه فلما رآه عمر يبكي بكى من خشية الله فقال صلى الله عليه وسلم يا عمر ههنا الخ

وان لم يكن فى النسب (كسفك دمه) أى يوجب العقوبة كما ان سفك دمه يوجبها ولا يلزم
تساوى العقوبتين (ابن قانع عن ابى حدرد) باسناد حسن ۞ (هدايا العمال غلول) بضم
المعجمة قال المناوى أصله الخيانة ثم شاع فى الغلول فى الفىء والمراد أن هدايا العمال للامام
الاعظم ونوابه من الفىء فلا يختص بها دون المسلمين (حم هق عن ابى حميد الساعدى)
باسناد ضعيف ۞ (هدايا العمال حرام كلها) قال المناوى على الامام ونوابه فتجعل فى بيت
المال (ع عن حذيفة ۞ هدية الله الى المؤمن السائل) بالرفع (على بابه) أى وجود
فقير يسأله شيأ من ماله (خط ى) كتاب (رواة مالك) عن نافع (عن ابن عمر) بن
الخطاب وضعف ۞ (هل ترون ما ارى) الرؤية علمية وقيل بصرية بأن مثلت له الفتن حتى
نظر اليها كما مثلت له الجنة والنار (انى لارى مواقع الفتن) أى مواضع سقوطها (خلال)
جمع خال وهو الفرجة بين شيئين (بيوتكم) أى نواحيها (كمواقع القطر) أى المطر شبه
سقوط الفتن وكثرتها بالمدينة بسقوط المطر فى الكثرة والعموم (حم ق عن اسامة ۞ هل
تنصرون وترزقون الا بضعفائكم) قال العلقمى وسببه كما فى البخارى عن مصعب بن سعد قال
رأى سعد ان له فضلا على من دونه فقال النبى صلى الله عليه وسلم هل تنصرون فذكره وفى
رواية النسائى انما نصر الله هذه الامة بضعفتهم بدعواتهم وصلاتهم واخلاصهم وعند أحمد
والنسائى انما ترزقون وتنصرون بضعفائكم قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال تأويل الحديث ان
الضعفاء أشد اخلاصا فى الدعاء وأكثر خشوعا فى العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخارف
الدنيا وقال المهلب أراد بذلك صلى الله عليه وسلم حض سعد على التواضع ونفى الزهو على غيره
وترك احتقار المسلم فى كل حالة وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول فى قصة سعد هذه
زيادة مع ارسالها فقال قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن
أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة
من الغنيمة فأعلمه صلى الله عليه وسلم ان سهام المقاتلين سواء فان كان القوى يترجح
بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه واخلاصه حينئذ (خ عن سعد
۞ هل تنصرون الا بضعفائكم) أى (بدعوتهم واخلاصهم) لان عبادة الضعفاء
أشد اخلاصا لتوقلوبهم عن التعلق بالدنيا وذلك من أعظم أسباب الرزق والنصر
(حل عن سعد) بن أبى وقاص قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ (هل من احد يمشى
على الماء الا ابتلت قدماه كذلك صاحب الدنيا لا يسلم من الذنوب) القصد به الحث على
الزهد فى الدنيا والتحذير منها (هب عن انس) بن مالك ۞ (هلاك امتى) قال العلقمى
المراد هنا أهل ذلك العصر ومن قاربهم لا جميع الامة الى يوم القيامة وقال المناوى المراد
بالامة من كان فى زمن ولايتهم يكون (على يدى) قال العلقمى كذا للاكثر بالتثنية
وللسرخسى والكشميهنى أيدى بصيغة الجمع قال ابن بطال المراد بالهلاك جاء مبينا بحديث آخر
لابى هريرة أخرجه على بن سعد وابن ابى شيبة من وجه آخر عن أبى هريرة رفعه أعوذ بالله
من امارة الصبيان قالوا وما امارة الصبيان قال ان اطعتموهم هلكتم أى فى دينكم وان
عصيتموهم أهلكوكم أى فى دنياكم باذهاب النفس أو باذهاب المال أو بهما (غلمة)
بوزن عتبة جمع غلام أى صبيان (من قريش) منهم يزيد بن معاوية وأضرابه من أحداث

(قوله العمال) أى السلطان ونوابه من أهل الولايات غلول أى خيانة (قوله السائل) خبر عن هدية أى وجوده بالباب هدية لصاحبه واكرام له من الله حيث صرف قلب السائل للوقوف بذلك الباب فيطلب اكرامه بالاعطاء (قوله هل ترون) أى تدركون وتبصرون ما ارى أى ما ادركه وأبصر بعينى بان مثلت له الفتن فى جدار او المراد ما ارى أى ما ادركه بعين بصيرتى (قوله مواقع) أى وقوع الفتن خلال بيوتكم (قوله كمواقع القطر) أى كوقوعه فى الكثرة وذلك كفتنة قتل سيدنا عثمان (قوله بضعفائكم) أى بدعائهم لكم (قوله على يدى) أو أيدى غلمة كغلمة كذا فى الكبير وقوله فى الصغير كعنبة تحريف أى صبيان من قريش كاليزيد

ملوك بني أمية فقد كان منهم ما كان من قتل أهل البيت وأكابر المهاجرين والمراد أنهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال (حم خ عن ابي هريرة) ۞ هلك المتنطعون) قال العلقمي قال في النهاية هم المتعمقون المغالون في الكلام المتكلمون بأقصى حلوقهم مأخوذ من النطع وهو ما ظهر من الغار الاعلى من الفم ثم استعمل في كل تعمق قولا وفعلا (حم م د عن ابن مسعود) ۞ هلك المتقذرون) بالذال المعجمة قال في النهاية يعني الذين يأتون القاذورات (حل عن ابي هريرة) ۞ هلكت الرجال حين أطاعت النساء) في شئ لا ينبغي ويحتمل أن المراد بالهلاك الوقوع في الاثم قال المناوي فانهن لا يأمرن بخير والحزم والنجاة في مخالفتهن (حم طب ك عن ابي بكرة) قال ك صحيح وأقروه ۞ (هلم) أى ائت (الى جهاد لا شوكة فيه) أى لا قتال (الحج) فالحج لمن يضعف عن الجهاد بمنزلته وسببه ان رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى جبان وضعيف فذكره (طب عن الحسين بن علي) رضي الله تعالى عنهما قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (همة العلماء الرعاية) قال المناوي أى الحفظ والاتقان والتفهم (وهمة السفهاء الرواية) من غير تصور ولا فهم فيروي من غير روية ويخبر من غير خبرة (ابن عساكر عن الحسن مرسلا) هو البصري ۞ (هن أغلب يعني النساء) قال العلقمي معناه ان النساء يغلبن الرجال قال الزمخشري في قوله تعالى ان كيدكن عظيم استعظم كيد النساء لانه وان كان في الرجال الا ان النساء ألطف كيدا وأنفذ حيلة ولهن في ذلك رفق وبذلك يغلبن الرجال قال الدميري وعن بعض العلماء أنه قال انى أخاف من النساء أكثر مما أخاف من الشيطان لان الله تعالى يقول ان كيد الشيطان كان ضعيفا وقال في النساء ان كيدكن عظيم (طب عن أم سلمة) ۞ الهدية الى الامام غلول) قال المناوي أى بمنزلة السرقة فيحرم عليه قبولها (طب عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (الهدية تذهب بالسمع والقلب) وفي نسخة شرح عليها المناوي والبصر فانه قال أى قبولها يورث محبة المهدى اليه للمهدي فيصير كأنه أصم عن سماع القدح فيه أعمى عن رؤية عيوبه لان النفس جبلت على حب من أحسن اليها (طب عن عصمة بن مالك) ۞ الهدية تعور عين الحكيم) قال المناوي أى تصيره أعور لا يبصر الا بعين الرضا فقط (فر عن ابن عباس) واسناده ضعيف ۞ (الهرة لا تقطع الصلاة) قال المناوي اذا مرت بين يدي المصلي (لانها من متاع البيت) زاد في رواية ان تقذر شيئا ولن تنجسه (ه ك عن ابي هريرة) ۞ الهوى مغفور لصاحبه) قال المناوي بالقصر ما يهواه العبد أى يحبه خفية وشهوة النفس وهو ميلها الملائم عليه وهو المراد هنا (ما لم يعمل به أو يتكلم) قال العلقمي هو داخل في معنى حديث الصحيحين ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به أنفسها (حل عن ابي هريرة) واسناده ضعيف

(حرف الواو)

۞ (والله) قال المناوي أقسم تقوية للحكم وتأكيدا له (ما الدنيا في الآخرة الامثل ما يجعل احدكم اصبعه هذه) قال العلقمي وأشار يحيى بالسبابة وفي رواية وأشار اسمعيل بالابهام قال الدميري قال النووي هكذا هو في نسخ بلادنا بالابهام وهو الاصبع العظمى المعروفة وكذا روى القاضي عن جميع الرواة الا السمرقندي فرواه الابهام قال وهو تصحيف قال القاضي

(قوله المتنطعون) أى المتعمقون في الكلام بأن يعربوا بالكلام البليغ المشتمل على نحو المجاز للتكبر على الغير (قوله المتقذرون) أى المتلطخون بالقذر المعنوى من المعاصي (قوله الحج) ومثله العمرة (قوله الرعاية) أى التدبر والفهم للمعاني (قوله السفهاء) أى الذين عقلهم ناقص غير وافر الرواية أى مجرد حفظ الالفاظ من غير فهم للمعاني (قوله غلول) أى خيانة (قوله تذهب بالسمع الخ) أى فلا يسمع ولا ينظر ولا يميل لخصمك الا بالانتقام ولك بالاكرام (قوله تعور عين الحكيم) أى تجعلها عوراء فلا ينظر الا بعين الرضا لا بعين الانتقام (قوله الهوى) أى ميل النفس الى ما لا يليق كأن تعلق قلبه بحب أمرد فلا مؤاخذة عليه حيث لم يتكلم أى لم يخبر أحدا ولم يعمل بمحرم فقد حب وعف وكتم (قوله الامثل الخ) بالرفع (قوله هذه) وأشار الى السبابة أو الابهام

(حرف الواو)

ورواية السبابة أظهر من رواية الابهام وأشبه بالتمثيل لان العادة الاشارة بها لا بالابهام ويحتمل أنه أشار بهذه مرة وبهذه مرة (فى اليم) هو البحر قال تعالى فاذا خفت عليه فالقيه فى اليم (فلينظر) قال المناوى نظر اعتبار وتأمل (بم ترجع) قال العلقمى ضبطوا ترجع بالمثناة فوق والمثناة تحت والاول أشهر فمن رواه بالتحتية أعاد الضمير الى أحدكم ومن رواه بالفوقية أعاده الى الاصبع وهو الاظهر ومعناه لا يعلق بها شئ كثير من الماء ومعنى الحديث ما الدنيا فى قصر مدتها وفناء لذتها بالنسبة الى الآخرة فى دوام لذتها ونعيمها الا كنسبة الماء الذى يعلق بالاصبع الى باقى البحر (حم م ه عن المستورد) ﷺ (والله لان) بفتح اللام التى هى جواب القسم وفتح همزة ان المصدرية (يهدى) بالبناء للمفعول قال العلقمى ولفظ البخارى فوالله لان يهدى الله بك رجلا واحدا (بهداك) أى لا ينتفع بك (رجل واحد) بشئ من أمر الدين مما يسمعه منك أو يراك عملته فيقتدى بك فيه ويعمل به (خير لك من حمر) بسكون الميم جمع أحمر (النعم) بفتح النون والعين أى الابل قال ابن الانبارى حمر النعم كرامها وأعلاها منزلة والابل الحمر هى أحسن أموال العرب يضربون بها المثل فى نفاسة الشئ وانه ليس عندهم شئ أعظم منه وتشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا انما هو لتقريب للفهم والافذرة من الآخرة لا تعادلها الدنيا وجميع ما فيها ولو كان مع الدنيا أمثال أمثالها قال العلقمى هذا قاله النبى صلى الله عليه وسلم لعلى بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه يوم وقعة خيبر (د عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (والله انى لاستغفر الله) قال العلقمى فيه القسم على شئ تأكيدا له وان لم يكن عند السامع فيه شك (وأتوب اليه) قال العلقمى وقد استشكل وقوع الاستغفار من النبى صلى الله عليه وسلم وهو معصوم والاستغفار يستدعى وقوع معصية وأجيب بعدة أجوبة منها قول ابن الجوزى هفوات الطبع البشرى لا يسلم منها أحد والانبياء وان عصموا من الكبائر لم يعصموا من الصغائر كذا قال وهو مفرع على خلاف المختار والراجح عصمتهم من الصغائر أيضا ومنها قول ابن بطال الانبياء أشد الناس اجتهادا فى العبادة لما أعطاهم الله تعالى من المعرفة فهم دائمون فى شكره معترفون له بالتقصير فى أداء الحق الذى يجب لله تعالى ويحتمل ان يكون لاشتغاله بالامور المباحة من أكل أو شرب أو جماع أو نوم أو راحة أو مخاطبة الناس والنظر فى مصالحهم ومحاربة عدوهم تارة ومداراته أخرى وتأليف المؤلفة وغير ذلك مما يحجبه عن الاشتغال بذكر الله والتضرع اليه ومشاهدته ومراقبته فيرى ذلك ذنبا بالنسبة الى المقام العلى وهو الحضور فى حضرة القدس ومنها ان استغفاره تشريع للامة أو من ذنوب الامة فهو كالشفاعة لهم وقال الغزالى فى الاحياء كان صلى الله عليه وسلم دائم الترقى فاذا ارتقى الى حالة رأى ما قبلها دونها فاستغفر من الحال السابق وهذا مفرع على ان العدد المذكور فى استغفاره صلى الله عليه وسلم كان مفرقا بحسب تعدد الاحوال وظاهر الحديث يخالف ذلك (فى اليوم) الواحد (أكثر من سبعين مرة) قال العلقمى أخرج النسائى بسند جيد من طريق مجاهد عن ابن عمر انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول أستغفر الله الذى لا اله الا هو الحى القيوم وأتوب اليه فى المجلس قبل أن يقوم مائة مرة وله من رواية محمد بن سراقة عن نافع عن ابن عمر بلفظ ان كنا لنعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى المجلس رب اغفر لى وتب على انك

(قوله أكثر من سبعين مرة) جاء مائة مرة

أنت التواب الغفور مائة مرة ووقع في حديث أنس اني لأستغفر الله في اليوم سبعين مرة فيحتمل أن يريد المبالغة ويحتمل أن يريد العدد بعينه قال صاحب المطالع كل ما جاء في الحديث من ذكر الاسباع قيل هو على ظاهره من حصر عدده وقيل هو بمعنى التكثير والعرب تضع السبع والسبعين والسبعمائة موضع الكثرة ومثله أيضا في النهاية وقد قال بعض الاعراب لمن أعطاه شيأ سمع الله لك الاجرأي كثره لك (خ عن ابي هريرة) (والله لا يلقي الله حبيبه في النار) فمن اراد أن يكون حبيب الله فليفعل ما أمر به ويجتنب ما نهي عنه قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله قال المناوي قاله لما مر مع صحبه وصبي بالطريق فلما رأت امه القوم خشيت على ولدها أن يوطأ فأقبلت تسعى وتقول ابني ابني فأخذته فقالوا يارسول الله ما كانت هذه تلقي ولدها في النار فذكره (ك عن انس) بن مالك (والله لا تجدون بعدي اعدل عليكم مني) قال المناوي قاله وقد أتاه مال فقسمه فقال له رجل ما عدلت اليوم في القسمة فغضب ثم ذكره (طب ك عن ابي برزة حم عن ابي سعيد) واسناده حسن (واكلي) ياعائشة (ضيفك فان الضيف يستحي أن يأكل وحده) فيندب ذلك وأن لا يقوم رب الطعام عنه مادام الضيف يأكل والضيف كان عجوزا كما هنا (هب عن ثوبان) (والشاة) مبتدأ (ان رحمتها رحمك الله) خبره قال المناوي قاله لقرة والد معاوية المزني لما قال له اني لآخذ الشاة لاذبحها فارحمها (طب عن قرة بن اياس وعن معقل بن يسار) ورواته ثقات (وأي داء أدوى من البخل) قال المناوي أي أي عيب أقبح منه لان من ترك الانفاق خوف الاملاق لم يصدق الشارع فهو داء مؤلم لصاحبه في الآخرة وان لم يكن مؤلما في الدنيا اه قال العلقمي قال عياض هكذا يرويه المحدثون غير مهموز والصواب ادوأ بالهمز لانه من الداء والفعل منه داء يداء مثل نام ينام فهو داء مثل جاء وغير المهموز من دوى الرجل اذا كان به مرض باطن في جوفه مثل سمع فهو دو اه قال بعضهم فيحمل على انهم سهلوا الهمزة وورد في سبب هذا الحديث أحاديث قال في الجامع الكبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سيدكم يا بني سلمة قالوا الجد بن قيس على بخل فيه قال وأي داء أدوأ من البخل بل سيدكم الابيض بشر بن البراء أخرجه أبو نعيم (حم ق عن جابر ك عن أبي هريرة) (وأي وضوء أفضل من الغسل) قال العلقمي وسببه كما في الكبير أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضوء بعد الغسل فذكره (ك عن ابن عمر) (وأي) بسكون الهمزة أي وعد (المؤمن حق واجب) أي بمنزلة الحق الواجب عليه في تأكد الوفاء به (د في مراسيله عن زيد بن أسلم مرسلا) (وجبت محبة الله) تفضلا منه وكرما اذ لا يجب عليه شئ (على من أغضب) بالبناء للمفعول (فحلم) فلم يؤاخذ من أغضبه قال المناوي وهذا في الغضب لغير الله (ابن عساكر عن عائشة) (وجب الخروج على كل) امرأة (ذات نطاق في العيدين) قال المناوي النطاق أن تلبس المرأة ثوبا ثم تشد وسطها بحبل ثم ترسل الاعلى على الاسفل اه وظاهر الحديث استحباب خروج المرأة لصلاة العيدين (حم عن عمرة بنت رواحة) أخت عبد الله بن رواحة واسناده حسن (وددت اني لقيت اخواني الذين آمنوا بي ولم يروني) فيه بيان فضلهم وشرفهم (حم عن انس) واسناده حسن (ورسول الله يحب العافية) قال المناوي قاله لابي الدرداء وقد قال يارسول الله لان أعافى فاشكر أحب الي من أن ابتلى فاصبر وقال

(قوله حبيبه) هو الملازم للاوامر والنواهي (قوله أعدل الخ) أي فلا يقع مني جور أصلا وهذا زجر وتعليم لمن قال له صلى الله عليه وسلم ان قسمة ان في هذه القسمة جورا (قوله ضيفك) أي المحرم اذ الاجنبي لا يجوز له الاكل مع الاجنبية (قوله ادوأ) بالهمز وتسكن تخفيفا (قوله من الغسل) واخذ الشافعية بحديث اقوى من هذا يدل على سن الوضوء قبل الغسل أو في اثنائه او بعده (قوله وأي المؤمن) أي وعده بشئ جائز (قوله فحلم) أي لم يعمل بمقتضى غضبه (قوله ذات نطاق) هذا على عادة نساء العرب من لبس النطاق والمراد كل امرأة لا يخشى من حضورها فتنة يطلب حضورها صلاة العيدين (قوله وددت) أي أحببت أني لقيت اخواني يوم القيامة أي انكم معشر الصحابة آمنتم بي لما شاهدتم من أنوار النبوة وهم آمنوا بالغيب فأحب أن أراهم يوم القيامة وأخصهم بمزيد الاكرام جزاء لهم على ذلك وحبه لذلك بشارة بحصوله ووقوعه ففيه بشارة عظيمة

العلقمي وسببه كما في الكبير عن أبي الدرداء أن رجلا قال يا رسول الله لأن أعافى فأشكر أحب الي من أن أبتلى فأصبر ويمكن الجمع بأنهما واقعتان فمرة قاله أبو الدرداء ومرة غيره (طب عن أبي الدرداء) واسناده ضعيف ❁(وزن حبر العلماء بدم الشهداء فرجح عليهم) أي رجح ثواب حبر العلماء على ثواب دم الشهداء (خط عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ❁(وسطوا الامام) قال العلقمي بتشديد السين المكسورة أي اجعلوه وسط الصف لينال كل واحد ممن على يمينه وشماله حظه من السماع والقرب وغيرهما كما أن الكعبة وسط الارض لينال كل جانب منها حظه من البركة ولذلك جعل المحراب الذي يقف فيه وسط القبلة ويحتمل أن يكون معنى وسطوا الامام من قولهم فلان واسطة قومه أي خيارهم حسبا وعلما لما روى الطبراني في الكبير عن مرثد بن أبي مرثد الغنوي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان سركم أن تقبل صلاتكم فليؤمكم علماؤكم فانهم وفدكم فيما بينكم وبين ربكم لكن سياق الحديث انما هو في الصف لا في الامام ويجوز أن يستدل به على أن امامة النساء تقف وسطهن لولا أن الخطاب للذكور لأن عائشة وأم سلمة أمتا نساء فقامتا وسطهن رواه الشافعي والبيهقي باسناد حسن وانما قيل الامام ولم يقل الامامة لأن أئمة اللغة نقلوا أن الامام من يؤتم به في الصلاة وأنه يطلق على الذكر والأنثى حتى قال بعضهم الهاء في الامامة خطأ والصواب حذفها لأن الامام اسم لا صفة (وسدوا الخلل) قال المنذري هو بفتح الخاء المعجمة واللام أيضا وهو ما يكون بين الاثنين من الاتساع عند عدم التراص (د عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ❁(وصب المؤمن) قال العلقمي الوصب دوام الوجع ولزومه وقد يطلق الوصب على التعب والفتور في البدن (كفارة لخطاياه) أي الصغائر منها (ك هب عن أبي هريرة) قال ك صحيح وأقروه ❁(وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) فلا يصح شئ من التصرفات القولية مع الاكراه لكن لو تكلم في الصلاة مكرها بطلت صلاته أما الفعلية فيثبت أثرها مع الاكراه كالرضاع والحدث والتحول عن القبلة وترك القيام للقادر في الصلاة الواجبة والقتل بالزنا والاصح تصور الاكراه على الزنا اذ الانتشار المتعلق بالشهوة ليس شرطا للزنا بل يكفي مجرد الايلاج والاكراه لا ينافيه وقد لا يثبت أثرها معه كالفعل في باب اليمين وهذا كله في الاكراه بغير حق فلو أكره المولى على الطلاق أو أكره الحربي أو المرتد على الاسلام صح ويبيح الاكراه النطق بكلمة الكفر والقلب مطمئن بالايمان ويبيح شرب الخمر (هق عن ابن عمر) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ❁(وعدني ربي في أهل بيتي من أقر منهم بالتوحيد ولي بالبلاغ أن لا يعذبهم) ظاهر الحديث أن لهم خصوصية ليست لغيرهم (ك عن أنس) قال الذهبي منكر ❁(وفد الله ثلاثة الغازي والحاج والمعتمر) قال المناوي زاد البيهقي أولئك الذين يسألون الله فيعطيهم سؤلهم (ن حب ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح ❁(وفروا اللحا وخذوا من الشوارب وانتفوا الابط وقصوا الاظافير) عند الحاجة والامر للندب (طس عن أبي هريرة) ❁(وفروا عثانينكم) بعين مهملة فمثلثة قال في النهاية جمع عثنون وهو اللحية (وقصوا سبالكم) قال العلقمي قال فقهاؤنا والسبالان طرفا الشارب قال الزركشي وهذا يؤيده ما رواه الامام أحمد في مسنده قصوا سبالاتكم ولا تشبهوا باليهود (هب عن أبي امامة) الباهلي رضي الله تعالى عنه ❁(وقت العشاء) أي

(قوله وسطوا الامام) أي اجعلوه وسط القوم بأن يكون من على يمينه قدر من على يساره وهذا في غير الجنازة اذ يطلب فيها اكثار الصفوف (قوله وصب المؤمن) أي وجعه (قوله وانتفوا الابط) أي ان لم يحصل ضرر بالنتف والا حلق (قوله وقصوا الاظافير) ان طالت (قوله عثانينكم) أي لحاكم (قوله وقصوا سبالكم) أي خذوا أطرافها

اول وقتها (اذا ملأ الليل) أى الظلام (بطن كل واد) وذلك عند مغيب الشفق الاحمر (طس عن عائشة) واسناده صحيح ۞ (وقروا من تعلمون منه العلم) قال المناوى بحذف احدى التاءين تخفيفا (ووقروا من تعلمونه العلم) قال المناوى فحق المعلم ان يجرى طالبه مجرى بنيه فانه لهم فى الحقيقة أب ومن توقيرهم أن لا يستعملهم فى قضاء حوائجه (ابن النجار عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (وكل بالشمس تسعة املاك يرمونها بالثلج كل يوم ولولا ذلك ما أتت على شئ الا احرقته) ولم يمكن الانتفاع بها (طب عن ابى امامة) باسناد ضعيف ۞ (ولد الرجل من كسبه من اطيب كسبه) قال العلقمى قال ابن رسلان فان قيل لم لا اقتصر على قوله من أطيب كسبه فان فيه ماقبله وزيادة قيل هذا من باب البدل والايضاح بعد الابهام وهو مفيد للتأكيد (فكلوا) ايها الاصول (من اموالهم) أى الفروع ان كنتم فقراء لوجوب نفقتكم عليهم (د ك عن عائشة) باسناد صحيح ۞ (ولد الزنا شر الثلاثة) اختلفوا فى تأويله فذهب بعضهم الى أن ذلك انما جاء فى رجل بعينه كان موسوما بالشر وقال بعضهم انما صار ولد الزنا شرا من والديه لان الحد قد يقام عليهما فتكون العقوبة تمحيصا لهما وهذا فى علم الله لا يدرى ما يصنع الله به وما يفعل فى ذنوبه وقال بعضهم هو شر الثلاثة لانه خلق من ماء الزانى والزانية وهو ماء خبيث وقد روى العرق دساس فلا نؤمن لذلك أن يؤثر الخبث فيه ويدب فى عروقه فيحمله على الشر ويدعوه الى الخبث وقال بعضهم انما قال النبى صلى الله عليه وسلم هو شر الثلاثة يعنى الاب لقول الناس الولد اشر الثلاثة وكان ابن عمر اذا قيل ولد الزنا شر الثلاثة قال بل هو خير الثلاثة وعلى الاول أى انه غير محوّل فقول ابن عمر انه خير الثلاثة فانما وجهه أنه لا اثم له فى الذى باشره والداه فهو خير منهما البراءته من ذنبهما وقال بعضهم انما قال ولد الزنا شر الثلاثة لان أبويه أسلما ولم يسلم وفى مسند أحمد عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر الثلاثة اذا عمل بعمل أبويه وفى سنن البيهقى عن الحسن قال انما سمى ولد الزنا شر الثلاثة لان أمه قالت له لست لابيك الذى تدعى له فقتلها فسمى شر الثلاثة (حم د ك هق عن ابى هريرة) باسناد حسن ۞ (ولد الزنا شر الثلاثة اذا عمل بعمل ابويه) قال المناوى أى وزاد عليهما بالمواظبة عليه (طب هق عن ابن عباس) باسناد حسن ۞ (ولد الملاعنة عصبته عصبة امه) أى يرث منه من يدلى اليه بالام دون من يدلى اليه بالاب فقط لانه انتفى عن أبيه باللعان (ك عن رجل) من الصحابة ۞ (ولد آدم كلهم تحت لوائى يوم القيامة وانا اول من يفتح له باب الجنة) تقدم الكلام عليه فى حديث أنا سيد ولد آدم (ابن عساكر عن حذيفة) ۞ (ولد نوح) مفرد مضاف فيعم ولهذا صح الاخبار عنه بقوله (ثلاثة سام وحام ويافث حم ك عن سمرة) قال ك صحيح واقروه ۞ (ولد نوح ثلاثة فسام ابو العرب وحام ابو الحبشة ويافث ابو الروم طب عن سمرة وعمران بن حصين) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ۞ (ولد لى الليلة غلام) قال المناوى فى ذى الحجة سنة ثمان من مارية القبطية سريته (فسميته باسم ابى ابراهيم) مفعول سميته الثانى والباء زائدة أى سميته ابراهيم ويحتمل غير ذلك قال العلقمى قال النووى فيه جواز تسمية المولود يوم ولادته وجواز التسمية بأسماء الانبياء صلوات الله وسلامه عليهم وقال المناوى قال ذلك عقب ولادته (حم ق د عن أنس) ۞ (وهبت خالتى فاختة بنت عمرو) الزهرية (غلاما وأمرتها أن لا تجعله

جازرا)

(قوله تعلمون) أى تتعلمون (قوله الا احرقته) ولم يحصل بها نفع فى شئ ما ولا هذا التبريد بالثلج (قوله اذا عمل الخ) والا فهو غير مؤاخذ لكنه لما خلق من ماء خبيث كان الاغلب عليه الخبث وتسمية الزانى أبا تجوز فانه يشبه الاب من حيث التخلق من مائه (قوله عصبة أمه) أى ليس له قرابة من جهة أبيه بل من جهة أمه فالمراد بالعصبة القرابة لا المصطلح عليها اذ أقارب الام ليسوا بعصبة (قوله كلهم تحت لوائى) حتى الكفار ثم ينجو من نجا ويهلك من هلك (قوله باسم أبى ابراهيم) وهو المعنى بحديث لو عاش ابراهيم لكان نبيا وهذه التسمية عقب ولادته وان كان الافضل التسمية ليلة السابع فهو بيان للجواز (قوله غلاما) أى يخدمها

جازرا) أى ذابحا للحيوان (ولا صائغا) بغين معجمة (ولا حجاما) قال العلقمى وفى أبى داود وهبت خالتى غلاما وأنا أرجو أن يبارك لها فيه فقلت لها لا تسلميه حجاما ولا صائغا ولا قصابا قال فى النهاية أى لا تعطيه لمن يعلمه احدى هذه الصنائع وانما كره الحجام والقصاب لاجل النجاسة التى يباشرانها مع تعذر الاحتراز وأما الصائغ فلما يدخل صنعته من الغش ولانه يصوغ الذهب والفضة وربما كان منه آنية أو حلى للرجال وهو حرام ولكثرة الوعد والكذب فى نجاز ما يستعمل عنده قال المناوى وفيه اشعار بدناءة هذه الحرف والتنفير منها (طب عن جابر ابن عبد الله ﷺ (ويح) قال العلقمى كلمة رحمة لمن وقع فى هلكة لا يستحقها كما أن ويل كلمة عذاب لمن يستحقه (الفراخ فراخ آل محمد من خليفة مستخلف مترف) قالوا أراد يزيد ابن معاوية وأضرابه من خلفاء بنى امية (ابن عساكر عن سلمة بن الاكوع ﷺ ويح عمار ابن ياسر (تقتله الفئة الباغية) قال البيضاوى يريد به معاوية وقومه (يدعوهم الى الجنة) اى الى سببها وهو طاعة الامام الحق (ويدعونه الى) سبب (النار) وهو عصيانه ومقاتلته وقد وقع ذلك يوم صفين قال العلقمى قيل ان فى قاتليه صحابة فكيف جاز لهم أن يدعوه الى النار وأجيب بأنهم يظنون أنهم يدعونه الى الجنة باجتهادهم فهم معذورون بظنهم أنهم يدعونه الى الجنة وان كان فى نفس الامر بخلاف ذلك فلا لوم عليهم فى اتباع ظنهم لان المجتهد اذا أصاب فله أجران واذا أخطأ فله أجر (حم خ عن ابى سعيد ﷺ ويحك أوليس الدهر كله غدا) قال العلقمى وسببه كما فى الكبير عن جعال بن سراقة قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوجه الى أحد يا رسول الله قيل لى انك تقتل غدا فذكره (ابن قانع عن جعال بن سراقة) الغفارى ﷺ (ويحك اذا مات عمر) بن الخطاب (فان استطعت أن تموت فمت) قال العلقمى وسببه كما فى الكبير عن عصمة بن مالك الخطمى قال قدم رجل من أهل البادية بابل له فلقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتراها منه فلقيه على فقال ما أقدمك فقال قدمت بابل لى فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فنقدك قال لا ولكن بعتها منه بتأخير فقال له على ارجع اليه فقل له يا رسول الله ان حدث بك حدث من يقضينى مالى فانظر ما يقول لك وارجع الى حتى تعلمنى فقال يا رسول الله ان حدث بك حدث فمن يقضينى قال أبو بكر فاعلم عليا فقال ارجع فاسأله فان حدث بأبى بكر حدث فمن يقضينى فجاء فسأله فقال عمر فجاء فاعلم عليا فقال له ارجع فسأله اذا مات عمر فمن يقضينى فجاءه فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك فذكره (طب عن عصمة بن مالك) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (ويل) اى تحسر وهلكة أو واد فى جهنم (للاعقاب) قال العلقمى أى المرئية اذ ذاك فاللام للعهد ويلحق بها ما يشاركها فى ذلك والعقب مؤخر القدم قال البغوى معناه ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين فى غسلها (من النار) وسببه كما فى البخارى عن عبد الله بن عمر قال تخلف النبى صلى الله عليه وسلم عنا فى سفرة وقد أرهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا فنادى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين أو ثلاثا قال فى الفتح انتزع البخارى من قوله ونمسح على ارجلنا أن الانكار عليهم كان بسبب المسح لا بسبب الاقتصار على غسل بعض الرجل (ق د ن ه عن ابن عمرو حم ق ت ه عن أبى هريرة ﷺ ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار) قال المناوى فمن توضأ كما تتوضأ المبتدعة فلم يغسل باطن قدميه ولا عقبه بل يمسح ظهرهما فالويل لعقبيه

(قوله جازرا) أى جزارا (قوله ويح الفراخ فراخ آل الخ) كلمة ترحم تقال لمن وقع فى بلاء لا يستحقه وقد تستعمل مكان ويل التى تقال لمن وقع فى بلاء يستحقه لكن الاغلب الاول كما هنا وهى منصوبة بمحذوف من معناها اى أشفق وأترحم ويح اى ترحما على الفراخ اى ذرية آل محمد من خليفة مستخلف اى ولاه غيره الخلافة مترف اى جائر متعمد كاليزيد واضرابه فقد أخبر صلى الله عليه وسلم بما وقع بعده قريبا من قتل المهاجرين والانصار وآل البيت ظلما من نحو اليزيد (قوله ويح عمار تقتله الفئة الباغية) أى المائلة عن الحق فى نفس الامر وان لم تكن مؤاخذة نظرا للاجتهاد فان طائفة معاوية فى الجنة للاجتهاد وان أخطؤا فى نفس الامر (قوله يدعوهم الى الجنة) أى الى سبب الجنة من الرد الى طاعة الامام (قوله ويدعونه الى النار) بحسب نفس الامر أى لو لم يكن عن اجتهاد لخطئهم فيه وان لم يؤاخذوا بل لهم أجر ولطائفة سيدنا على أجران وكلهم على الحق (قوله غدا) قاله لشخص قال له انى رأيت الليلة من يقول لى انى أقتل غدا فدفع بذلك ما فى نفسه من الخوف من القتل (قوله اذا مات عمر الخ) قاله لاعرابى باع له صلى الله عليه وسلم ابلا نسيئة انظر الشارح أى لان بموت عمر تظهر الفتن كقتل سيدنا عثمان فمن استطاع الموت فليمت

وباطن قدميه من النار (حم ك عن عبد الله بن الحرث) واسناده صحيح ۞ (ويل للاغنياء من الفقراء) تمامه عند مخرجه يقولون يوم القيامة ربنا ظلمونا حقوقنا التي فرضت لنا عليهم فيقول الله عز وجل لأدنينكم ولأباعدنهم (طس عن انس) باسناد ضعيف ۞ (ويل للعالم من الجاهل) حيث لم يعلمه معالم الدين ولم يرشده الى طريقه المبين مع انه مأمور (وويل للجاهل من العالم) حيث أمره بمعروف أونهاه عن منكر فلم يأتمر بأمره ولم ينته بنهيه اذ العالم حجة الله على خلقه (ع عن انس ۞ ويل للعرب من شر قد اقترب) قال العلقمي في رواية مسلم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب قال ابن رسلان هذا تنبيه على الاختلاف والفتن والهرج الواقع في العرب واول ذلك قتل عثمان ولذلك أخبر عنه بالقرب (أفلح من كف يده) أي عن القتال (ولسانه) عن الكلام في الفتن لكثرة خطر ذلك (د ك عن ابي هريرة ۞ ويل للذي يحدث فيكذب في حديثه ليضحك به القوم ويل له ويل له) كرره ايذانا بشدة هلكته (حم د ت ك عن معاوية) بن حيدة ۞ (ويل للمالك من المملوك) حيث كلفه على الدوام ما لا يطيقه على الدوام أو قصر في القيام بحقه من نفقة وغيرها (وويل للمملوك من المالك) حيث لم يقم له بما فرض له عليه من خدمته والجد في نصيحته (البزار عن حذيفة) بن اليمان ۞ (ويل للمتألين) بضم الميم وفتح المثناة الفوقية والهمزة واللام مشددة مكسورة (من امتي) قيل من هم قال (الذين يقولون فلان في الجنة وفلان في النار) وليكونن كذا أو ليغفرن الله لفلان أو لا يغفر له (تخ عن جعفر العبدي مرسلا ۞ ويل للمكثرين) من الدنيا (الا من قال بالمال هكذا وهكذا) أي فرقه على من عن يمينه وشماله من أهل الحاجة والمسكنة (ه عن ابي سعيد) الخدري واسناده حسن ۞ (ويل للنساء من الاحمرين الذهب والمعصفر) أي من التحلي بالذهب ولبس الثياب المعصفرة فان ذلك يحملهن على التبرج فيفتتن بهن (هق عن ابي هريرة) رضي الله عنه ۞ (ويل للوالي من الرعية الا والياً يحوطهم من ورائهم بالنصيحة) أي يحفظهم بها والمراد بالنصيحة ارادة الخير لهم والصلاح (الروياني عن عبد الله بن معقل ۞ ويل لامتي من علماء السوء) وهم الذين قصدهم بالعلم التنعم بالدنيا والتوصل الى الجاه والمنزلة ولا يعملون بعلمهم (ك في تاريخه عن انس ۞ ويل لمن استطال على مسلم فانتقص حقه) وهو وصف قد عم وطم سيما في هذا الزمان (حل عن ابي هريرة ۞ ويل لمن لا يعلم وويل لمن علم ثم لا يعمل) قاله ثلاثا (حل عن حذيفة) باسناد فيه كذاب ۞ (ويل لمن لا يعلم ولو شاء الله لعلمه واحد من الويل وويل لمن يعلم ولا يعمل سبع من الويل) صريح فان مرتكب المعصية مع العلم أشد اثما من ارتكبها مع الجهل (ص عن جبلة مرسلا ۞ ويل واد) أي اسم واد (في جهنم يهوي فيه الكافر أربعين خريفا) أي عاما (قبل ان يبلغ قعره) قال المناوي معناه أن فيها موضع سوء فيه من جعل له الويل فسماه بذلك مجازا (حم ت حب ك عن ابي سعيد) واسناده صحيح ۞ (الوائدة) قال المناوي بهمزة مكسورة قبل الدال أي التي تدفن الولد حيا كانت القابلة ترقب الولد في الجاهلية فان انفصل ذكرا امسكته أو انثى ألقتها في الحفرة وألقت عليها التراب (والموؤدة) المفعول لها ذلك وهي أم الطفل (في النار) أي هما في نار جهنم وقال العلقمي الوائدة هي الام التي تئد ولدها أي تدفنه حيا والموؤدة هي البنت

(قوله للعالم من الجاهل) حيث لم يعلمه الامر الواجب عليه تعلمه اذا تعين عليه (قوله من كف يده) ولذا كان أبو هريرة يأكل على مائدة معاوية وفي القتال يجلس على المزابل فسئل عن ذلك فقال طعام معاوية ادسم والجلوس على المزابل أسلم (قوله ليضحك الخ) لان ذلك سبب في موت قلبهم (قوله للمتألين من أمتي) فسرهم بقوله الذين الخ فلا يسوغ الجزم بذلك لان الامر مغيب (قوله والمعصفر) أي الثوب المعصفر (قوله السوء) الذين لا يعملون بالعلم لان غيرهم من العامة يقتدون بهم في عملهم ولو شرا فيقولون لو كان هذا حراما ما فعله ذلك العالم (قوله لمن لا يعلم) أي العلم الواجب عليه تعلمه (قوله واحد) أي له واحد من الويل وما بعده له سبع من الويل فقوله سبع أي له سبع من الويل (قوله الوائدة) هي القابلة التي تدفن الانثى فكان في الجاهلية اذا شرعت المرأة في الولادة جاءت القابلة وقعدت حفرة تحتها فاذا جاء ذكرا اخذته وان جاء أنثى ألقتها في تلك الحفرة ان لم يريدوا ابقاءها ودفنت عليها بالتراب وهي حية فالوائدة هي القابلة الدافنة لها والموؤدة هي البنت المدفونة واذا الموؤدة سئلت بأي ذنب قتلت كأن المراد بها هنا أم تلك البنت فهي في النار لامرها ورضاها بذلك فقولهم الموؤدة أي الموؤد لها وهي امها فلابد من هذا التأويل ليصح كونها في النار

المدفونة

المدفونة حية سميت بذلك لما يطرح عليها من التراب فيؤدها أي يثقلها حتى تموت وسبب هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن امرأة وأدت بنتا لها فقال الوائدة والموؤدة يعني الام وابنتها في النار أما الام فلأنها كانت كافرة وأما البنت فلاحتمال كونها بالغة كافرة أو غير بالغة لكن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر أنها من أهل النار اما بوحي أو غيره فلا يجوز الحكم على أطفال الكفار بأن يكونوا من أهل النار بهذا الحديث لان هذه واقعة عين في شخص معين ولا يجوز اجراؤه في جميع الموؤدين بل حكمهم على المشيئة بما سبق في علم الله تعالى وقد يحتج بهذا الحديث من يقول ان أولاد المشركين في النار فيأخذ بعمومه والصحيح لا حجة فيه لوروده على سبب كما تقدم (د عن ابن مسعود) واسناده صحيح ﴿(الواحد شيطان والاثنان شيطانان والثلاثة ركب) قال المناوي أي ان الانفراد والذهاب في الارض على سبيل الوحدة من فعل الشيطان أي شئ يحمل عليه الشيطان وكذا الراكبان وهو حث على اجتماع الرفقة في السفر (ك عن أبي هريرة) باسناد صحيح ﴿(الوالد أوسط أبواب الجنة) قال المناوي أي طاعته تؤدي الى دخول الجنة من أوسط أبوابها (حم ت ه ك عن أبي الدرداء) واسناده صحيح ﴿(الواهب أحق بهبته ما لم يثب منها) أي يعوض عنها قال المناوي ومنه أخذ الحنفية أن للواهب الرجوع فيما وهبه لاجنبي بحكم حاكم والمالكية لزوم الاثابة في الهدية (هق عن أبي هريرة) ﴿(الوتر حق فمن لم يوتر) أي لم يصل الوتر (فليس منا) أي ليس على سيرتنا ولا مستمسكا بسنتنا أخذ بظاهره أبو حنيفة فأوجب الوتر وأجاب الشافعية عن ذلك بأنه لا حجة فيه لان السنة قد توصف بأنها حق على مسلم كما في قوله عليه الصلاة والسلام حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام (حم د ك عن بريدة) ﴿(الوتر بليل) قال المناوي أي آخر وقته آخر الليل ذهب مالك وأحمد الى أنه لا وتر بعد الصبح وأظهر قولي الشافعي أنه يقضى (حم ع عن أبي سعيد) واسناده حسن ﴿(الوتر ركعة من آخر الليل) قال العلقمي فيه دليل على صحة الايتار بركعة وعلى استحباب آخر الليل ولا ينافي ذلك أمره صلى الله عليه وسلم بالنوم على وتر لان الاول فيمن وثق باستيقاظه آخر الليل بنفسه أو بغيره والثاني على من لا يثق بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل فيحمل باقي الاحاديث المطلقة على هذا التفصيل الصحيح الصريح (م د ن عن ابن عمر حم طب عن ابن عباس) ﴿الوحدة خير من جليس السوء) قال المناوي ولهذا كان مالك بن دينار كثيرا ما يجالس الكلاب على المزابل ويقول هو خير من قرناء السوء (والجليس الصالح خير من الوحدة) قال المناوي فيه حجة لمن فضل العزلة وأما الجلساء الصالحون فقليل (واملاء) بالمد (الخير) على الملك من أفعالك وأقوالك (خير من السكوت) بل قد يجب الاملاء ويحرم السكوت (والسكوت خير من املاء الشر ك هب عن أبي ذر) ﴿الود والعداوة يتوارثان) قال المناوي أي يرثهما الفروع عن الاصول جيلا بعد جيل الى أن يرث الله الارض ومن عليها (أبو بكر) الشافعي (في الغيلانيات عن أبي بكر) الصديق رضي الله تعالى عنه ﴿(الود يتوارث والبغض يتوارث) قال المناوي أي يرثه الاقارب بعد موت مورثهم وهذا يعني ما اشتهر على الالسنة ولا أصل له محبة في الآباء صلة في الابناء (طب ك عن عفير) ﴿الود يتوارث والبغض يتوارث في أهل الاسلام) قال المناوي أما الكفار فلا تودوهم وقد عاداهم الله تعالى ولا تقربوهم وقد أبعدهم

(قوله شيطان) أي معه شيطان والاثنان معهما شيطانان (قوله الوالد) أي طاعته وبره أوسط أبواب الجنة أي سبب في الدخول من أوسط أبوابها أي في الدخول من خير أبوابها والتنعم بذلك فليس المراد الوسط الحسي (قوله ما لم يثب) أخذ به بعض الائمة فقال بالرجوع في الهبة الخالية عن الثواب ولو من أجنبي وليس مذهب الشافعي (قوله حق) أي متأكد لا واجب بدليل هل علي غيرها (قوله بليل) أي أداؤه بليل فلا ينافي أنه يقضى بعد الفجر (قوله الوتر ركعة) أي أقله ركعة



(طب عن رافع ابن خديج) وضعفه الهيثمي ۞ (الورع) بكسر الراء هو (الذي يقف عند الشبهة) قال المناوي أي يتوقى الفعلة التي تشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فيجتنبها حذرا من الوقوع في الحرام (طب عن واثلة) بن الاسقع (الوزغ) بفتح الواو وسكون الزاي (فويسق) قال العلقمي هذا التصغير للتحقير والهوان والذم سميت فويسقة لانها من الفواسق الخمس وسميت بذلك لخروجها عن طباع أجناسها الى الاذى والوزغة عندها من أنواع الضرر والاذى الكثير ما خرجت به عن أجناسها من الحشرات المستضعفة ويحتمل أن يقال سميت به لخروجها عن الحرمة بالامر بقتلها أو لخروجها عن الانتفاع بها أو لتحريم أكلها (ن حب عن عائشة) واسناده صحيح ۞ (الوزن وزن اهل مكة) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي يريد وزن الذهب والفضة خصوصا دون سائر الاوزان ومعناه أن الوزن الذي يتعلق به حق الزكاة في النقود وزن أهل مكة وهي دارهم الاسلام المعدلة منها العشرة بسبعة مثاقيل فاذا ملك الرجل منها مائتي درهم وجبت فيها الزكاة وذلك أن الدراهم مختلفة الاوزان في بعض البلاد والاماكن فمنها البغلي ومنها الطبري ومنها الخوارزمي وأنواع غيرها فالبغلي ثمانية دوانق والطبري اربعة دوانق والدرهم الوازن الذي هو من دراهم الاسلام الجائزة بينهم في عامة البلدان ستة دوانق وهو نقد أهل مكة ووزنهم الجائز بينهم وكان أهل المدينة يتعاملون بالدراهم عددا وقت مقدم النبي صلى الله عليه وسلم اياها فأرشدهم صلى الله عليه وسلم الى الوزن فيها وجعل العيار وزن اهل مكة دون ما يتفاوت وزنه منها في سائر البلدان فأما أوزان الارطال والامنان فهي بمعزل عن هذا (والمكيال مكيال أهل المدينة) هو الصاع الذي يتعلق به وجوب الكفارات ويجب اخراج صدقة الفطر به ويكون تقدير النصاب وما في معناه بعياره وللناس صيعان مختلفة وصاع أهل الحجاز خمسة ارطال وثلث بالعراقي اه وقال المناوي اى الوزن المعتبر في اداء الحق الشرعي انما يكون بميزان أهل مكة لانهم أهل تجارة نخبرتهم للاوزان أكثر والمكيال المعتبر فيما ذكر مكيال أهل المدينة لانهم أهل زراعة فهم اعرف بأحوال المكاييل (د ن عن ابن عمر) باسناد صحيح ۞ (الوسق) بفتح الواو اشهر وأفصح من كسرها (ستون صاعا) والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادي عند الشافعي وعند الحنفية ثمانية (حم ه عن أبي سعيد ه عن جابر) بن عبد الله قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (الوسيلة درجة عند الله) في الجنة (ليس فوقها درجة فاسألوا الله ان يؤتيني الوسيلة حم عن ابي سعيد) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ۞ (الوضوء) يجب (مما مست النار) بنحو قلي أو شي أو طبخ قال المناوي وهذا منسوخ وقيل المراد اللغوي منه وهو غسل اليد والفم منه (م عن زيد بن ثابت ۞ الوضوء مما مست النار ولو من ثور اقط) أي قطعة من الاقط وهو لبن جامد (ت عن أبي هريرة) وقال حسن ۞ (الوضوء) يجب (مرة مرة) قال العلقمي قال النووي اجمع المسلمون على أن الواجب في غسل الاعضاء مرة مرة وعلى أن الثلاث سنة وقد جاءت الاحاديث الصحيحة في الغسل مرة مرة وثلاثا ثلاثا وبعض الاعضاء ثلاثا ثلاثا وبعضها مرتين وبعضها مرة قال العلماء فاختلافها دليل على جواز ذلك كله وان الثلاثة هي الكمال والواحدة تجزى وعلى هذا يحمل اختلاف الاحاديث وأما اختلاف الرواة فيه عن الصحابي في القصة الواحدة فذلك محمول على أن بعضهم حفظ وبعضهم نسي فيؤخذ بما زاد الثقة كما تقرر من قبول زيادة الثقة الضابط (طب عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه

(قوله الوزغ) بفتح الزاي في كتب اللغة وفي الشراح أنه بفتح الواو وسكون الزاي وهم مقدمون لعلمهم بالرواية فلعل السكون تخفيف (قوله وزن أهل مكة) لانهم أهل تجارة فهم أخبر بالوزن وأهل المدينة أهل زرع فهم أخبر بالكيل فاذا قيل في الوسق كذا من الزكاة رجع في قدر الوسق الى أهل المدينة في أنه ستون صاعا والصاع أربعة أمداد واذا قيل في المثقال كذا من الزكاة رجع في قدره الى وزن أهل مكة (قوله فسلوا الله أن يؤتيني الوسيلة) فمن سأله صلى الله عليه وسلم أعطى ثوابا عظيما

علامة الحسن ﷺ (الوضوء يكفر ما قبله) من الذنوب الصغائر (ثم تصير الصلاة) التى بعده (نافلة) أى زيادة فترفع بها درجاته (حم عن ابى امامة) واسناده صحيح (الوضوء مما خرج) قال المناوى من أحد السبيلين عند الشافعى ومالك وأخذ أبو حنيفة وأحمد بعمومه فاوجباه بخروج النجاسة من غيرهما (وليس مما دخل) وتمامه والصوم مما دخل وليس مما خرج (هق عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما ﷺ (الوضوء من كل دم سائل) قال المناوى أى يجب من خروج كل دم اذا سال حتى يجاوزه موضع التطهير وبه قال أبو حنيفة وأحمد وقال الشافعى لا نقض بالفصد وكل ما خرج من غير المخرج المعتاد وحمل الوضوء على الغسل جمعا بين الادلة لان النبى صلى الله عليه وسلم احتجم وغسل محاجمه ولم يتوضأ (قط عن تميم الدارى ﷺ الوضوء شطر الايمان) قال العلقمى قال فى النهاية لان الايمان يطهر نجاسة الباطن والطهور يطهر نجاسة الظاهر (والسواك شطر الوضوء) لانه ينظف الباطن (ش عن حسان بن عطية مرسلا ﷺ الوضوء قبل الطعام حسنة وبعد الطعام حسنتان) أراد بالوضوء غسل اليدين (لك فى تاريخه عن عائشة ﷺ الوضوء قبل الطعام وبعده ينفى الفقر) قال المناوى لان فيه استقبال النعمة بالادب وذلك شكر للنعمة ووفاء بحرمة الطعام المنعم به والشكر يوجب المزيد (وهو من سنن المرسلين) قال المناوى اى من طريقتهم وعادتهم فليس خاصا بهذه الامة اهـ والضمير يحتمل رجوعه للوضوء بالمعنى اللغوى ويحتمل رجوعه اليه بالمعنى الشرعى (طس عن ابن عباس ﷺ الوقت الاول من الصلاة رضوان الله) أى سبب رضوانه (والوقت الآخر عفو الله) والعفو يكون عن المقصرين وأفاد أن تعجيل الصلاة أول وقتها أفضل (ت عن ابن عمر) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (الولاء) بالفتح والمد عصوبة سببها نعمة المعتق وقال العلقمى حق ميراث المعتق بالكسر من المعتق بالفتح ثابت (لمن اعطى الورق) أى الفضة والمراد الثمن فعبر بالورق لغلبته فى الاثمان (وولى النعمة) قال العلقمى أى أعتق ومطابقته لقوله الولاء لمن أعتق أن صحة العتق تستدعى سبق ملك والملك يستدعى ثبوت العوض والمراد الولاء لمن أعتق كما فى رواية والحصر بالنسبة لولاء المباشرة والا فولاء السراية ثابت لغير المعتق (ق ٣ عن عائشة ﷺ الولاء لمن أعتق) قال المناوى فيه حجة للشافعى على نفى ولاء الموالاة بحمل لام الولاء للجنس وقال الحنفية للعهد فلا ينفيه (حم طب عن ابن عباس) باسناد حسن ﷺ (الولاء لحمة) بضم اللام (كلحمة النسب) قال المناوى اى اشتراك واشتباك كالسدى واللحمة فى النسج (لا يباع ولا يوهب) فهو بمنزلة القرابة فكما لا يمكن الانفصال عنها لا يمكن الانفصال عنه (طب عن عبد الله بن ابى اوفى ك هق عن ابن عمر ﷺ الولد للفراش) اى تابع للفراش أو محكوم به للفراش اى لصاحبه زوجا كان أو سيدا قال العلقمى وفراش الزوجة يثبت بالعقد عليها مع امكان وطئها وفى الامة لا يثبت الا بوطئها (وللعاهر) اى الزانى (الحجر) اى الخيبة ولا شئ له فى الولد الذى ادعاه وقيل هو على ظاهره اى الرجم بالحجارة ورد بان الرجم خاص بالمحصن ولانه لا يلزم من الرجم نفى الولد أى الذى الكلام فيه وسببه ذكره العلقمى عن البخارى ومحصله أن رجلين ادعيا غلاما فقال أحدهما هذا ابن أخى وقال الآخر هذا أخى فذكره (ق د ن ه عن عائشة حم ق ت ن ه عن ابى هريرة د عن عثمان ن عن ابن مسعود وعن ابن الزبير ه عن عمر وعن ابى امامة) قال المناوى وهو متواتر فقد جاء عن بضعة وعشرين من الصحابة ﷺ (الولد ثمرة القلب) لان الثمرة تنتجها الشجرة والولد بمنزلة ثمرته فكما أن الثمرة تنشأ عن الشجرة كذلك الولد ينشأ عن الاب

(قوله ثم تصير الصلاة نافلة) أى مقربة منه تعالى رافعة للدرجات وهذا جواب عما يقال اذا كفرت الذنوب بالوضوء فما فائدة الصلاة (قوله وليس مما دخل) من أكل وشرب وان مسته النار (قوله من كل دم سائل) ضعيف فلا يحتج به (قوله شطر الوضوء) لان السواك ينظف الباطن والوضوء ينظف الظاهر فهو نصف بهذا الاعتبار (قوله ينفى الفقر) اى فيورث الغنى (قوله الوقت الاول من الصلاة) اى الصلاة فى أول وقتها رضوان الله أى سبب لرضاه وفى آخره سبب لعفوه عن التقصير الذى حصل بذلك التأخير حيث لم يخرجها عن وقتها والا فهو مذنب (قوله لمن أعطى الورق) أى ثمن العبد ولو ذهبا وعبر بالورق لكونه أغلب الاثمان اذ ذاك وولى النعمة بالعتق فالولاء لمن اعتق لا للبائع وان شرط له (قوله للفراش) أى لصاحبه زوجا كان أو سيدا لكن السيد لا يلحق به الولد الا اذا أقر بالوطء بخلاف الزوج فيلحق به من امكان الاجتماع بعد العقد وان أنكر الوطء (قوله الحجر) أى الخيبة الشاملة للرمى بالاحجار فى المحصن وللجلد فى غيره أو ان الجلد معلوم من حديث آخر (قوله ثمرة القلب) فالقلب

الشجرة والولد بنتجه الاب (وانه مجبنة) أي يجبن أبوه عن الجهاد خوف ضيعته (مبخلة) أي يمتنع أبوه من الانفاق في الطاعة خوف فقره (محزنة) يحزن أبوه لمرضه خوف موته (ع عن أبي سعيد) باسناد ضعيف ﴿(الولد من ريحان الجنة) قال المناوي أي من رزق الله والريحان يطلق على الرحمة والرزق والراحة (الحكيم) الترمذي (عن خولة بنت حكيم ﴿الولد من كسب الوالد) قال المناوي بواسطة احبال أمه فله الاكل من كسبه (طس عن ابن عمر ﴿الوليمة اول يوم حق) قال العلقمي قال ابن رسلان أي واجب ثابت عند من يقول بوجوبها وعليه الاكثر (والثاني معروف) أي سنة معروفة بدليل رواية الترمذي بلفظ طعام اول يوم حق والثاني سنة وقال المناوي حق سنة مؤكدة والثاني معروف أي سنة معروفة دون الاول في التأكيد (واليوم الثالث سمعة ورياء) قال العلقمي ليرى الناس طعامه ويظهر لهم كرمه ويسمعهم ثناء الناس عليه ويباهي به غيره ليفتخر بذلك أو يعظم في نفوسهم وهو وبال عليه اه قال المناوي ومحله ما لم يدع فيهما من لم يدع في الاول ولم يمكنه استيعاب الناس في الاول لكثرتهم أو صغر منزله أو غيرهما قال الاذرعي فذلك في الحقيقة كوليمة واحدة دعا الناس اليها أفواجا في يوم واحد قال ولو اولم في يوم واحد مرتين فالظاهر أن الثانية كاليوم الثاني وينبغي تقييده بما تقدم (حم د ن عن زهير بن عثمان) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن لكن قال وذكر البخاري في تاريخه الكبير هذا الحديث في ترجمة زهير ابن عثمان وقال لا يصح اسناده ولا يعرف له صحبة ﴿(الويل كل الويل لمن ترك عياله بخير) أي ترك لورثته مالا (وقدم على ربه بشر) لكونه اكتسب ذلك من غير حله (فر عن ابن عمر) قال الذهبي هو وان كان معناه حقا فهو موضوع

(قوله من ريحان الجنة) أي هو كريحانها يجامع التبسط بكل أو المراد من رزق الله المساق بسهولة كرزق الجنة والريحان يطلق على الرزق (قوله أول يوم الخ) هذا ان لم يكن التعذر لعذر كضيق المحل والا فهي في اليوم الثالث أو الرابع مثلا كاليوم الاول (قوله الويل كل الويل الخ) هذا الحديث موضوع من حيث اللفظ وان ورد معناه

﴿حرف لا﴾

﴿(لا آكل وانا متكئ) قال العلقمي قال شيخنا اختلف في صفة الاتكاء فقيل أن يتمكن في الجلوس للاكل على أي صفة كان وقيل أن يميل على أحد شقيه وقيل أن يعتمد على يده اليسرى من الارض والاول المعتمد وهو شامل للقولين والحكمة في تركه انه من فعل ملوك العجم والمتعظمين وانه أدعى الى كثرة الاكل وأحسن الجلسات للاكل الاقعاء على الوركين ونصب الركبتين ثم الجثي على الركبتين وظهور القدمين ثم نصب الرجل اليمنى والجلوس على اليسرى وقال الخطابي يحسب أكثر العامة أن المتكئ هو المائل المعتمد على احد شقيه وليس معنى الحديث ذلك وانما المتكئ هنا المعتمد على الوطاء الذي تحته وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكئ وقال شيخنا قال البيهقي في شعب الايمان وعد القاضي أبو العباس يعني ابن القاص ترك النبي صلى الله عليه وسلم الاكل متكئا من خصائصه ويحتمل أن يكون لمختار لغيره أيضا ان يتركه فانه من فعل المتعظمين فان كانت برجل علة في بدنه فكان لا يتمكن مما بين يديه الا متكئا لم يكن في ذلك كراهة (حم خ د ه عن أبي جحيفة ﴿لا اجر لمن لا حسبة له) أي لمن لا يقصد الاحتساب بالانفاق ونحوه انما الاعمال بالنيات (ابن المبارك عن القاسم) بن محمد (مرسلا ﴿لا اجر الا عن حسبة) أي عن قصد طلب الثواب من الله (ولا عمل) معتد به (الا بنية فر عن أبي ذر ﴿لا اخصاء في الاسلام) الخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما وهو حرام في بني آدم بلا خلاف لما فيه من المفاسد مع تعذيب النفس والتشويه مع ادخال الضرر الذي قد يفضي الى الهلاك وأما غير بني آدم فقال النووي يحرم خصاء غير المأكول

(قوله وأنا متكئ) على أحد الجنبين أو على يدي على الارض فهو مكروه فيهما أو متكئ بظهري على نحو وسادة أو متربع فهو خلاف الاولى فيهما لان التربيع يؤذن بالشره وكثرة حرصه على الاكل والسنة أن يجلس على ركبتيه مستوفزا أو على رجل ويقيم الاخرى هذا محصل ما في شرح الشمائل للمناوي (قوله لمن لا حسبة له) أي لمن لا اخلاص له في العمل (قوله الا بنية) انما الاعمال بالنيات

مطلقا واما المأكول فيجوز فى صغيره دون كبيره وقال القرطبى يجوز ذلك فى الحيوان الكبير عند ازالة الضرر (ولا بنيان كنيسة) ونحوها من متعبدات اليهود والنصارى فيحرم احداث ذلك (هق عن ابن عباس) باسناد ضعيف (لا اسعاد فى الاسلام) هو أن تساعد المرأة جارتها فى النياحة على الميت وذا خص منه أم عطية فانها قالت له يا رسول الله ان فلانة اسعدتنى فأريد ان اسعدها فما قال النبى صلى الله عليه وسلم شيأ وفى رواية قال اذهبى فاسعديها ثم بايعينى (ولا شغار) بكسر الشين المعجمة وبالغين المعجمة أى لا ينكح رجل موليته لرجل بموليته ويجعل بضع كل منهما صداقا للاخرى واصله فى اللغة الرفع يقال شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول كأنه قال لا ترفع رجل ابنتى حتى أرفع رجل ابنتك وقيل هو من شغر البلد اذا خلا عن السلطان لخلوه عن الصداق (ولا عقر) بفتح (فى الاسلام) هو عقرهم الابل على قبور الموتى يزعمون أن الميت يكافأ بذلك عن عقره للاضياف فى حياته (ولا جلب فى الاسلام) اى لا ينزل الساعى موضعا ويرسل من يجلب له مال الزكاة من أماكنه أو أراد أن لا يتبع الرجل فرسه فى المسابقة شخصا يزجره ويجلب عليه ويصيح حثاله على الجرى (ولا جنب) بالتحريك هو ان يجنب فى السباق فرسا الى فرسه الذى يسابق عليه فاذا فتر المركوب تحول للمجنوب (ومن انتهب) من الغنيمة أو من مال الناس (فليس منا) أى من المتبعين لامرنا (حم ن حب عن أنس) بن مالك ۞(لا اسلال) قال فى النهاية الاسلال السرقة الخفية (ولا غلول) قال المناوى لا خيانة فى غنيمة ولا غيرها وقال العلقمى قال فى النهاية قد تكرر ذكر الغلول فى الحديث وهو الخيانة فى المغنم والسرقة من الغنيمة قبل القسمة وكل من خان فى شئ خفية فقد غل سميت غلولا لان الايدى فيها مغلولة أى ممنوعة مجعول فيها غل وهى الحديدة التى تجمع يد الاسير الى عنقه ويقال لها جامعة أيضا (طب عن ابن عمرو) بن عوف ۞(لا أشترى شيأ ليس عندى ثمنه) قال المناوى لا ينبغى وان جاز (حم ك عن ابن عباس) واسناده صحيح ۞(لا اعافى احدا قتل بعد اخذ الدية) قال العلقمى قال ابن رسلان بضم الهمزة وكسر الفاء اى لا اترك القتل عمن قتل بعد أخذ الدية من قوله تعالى فمن عفى له من أخيه شئ أى ترك بل أقتله البتة ولا امكن الولى من العفو عنه وبه قال قتادة وعكرمة والسدى وغيرهم وقال جماعة منهم مالك والشافعى هو كمن قتل ابتداء ان شاء الولى قتله وان شاء عفا عنه قال ابن المنذر وبه أقول لان القاتل لما عفا عنه صار دمه محرما كسائر الدماء وقال الحسن بل ترد اليه الدية ويبقى اثمه الى عذاب الآخرة وقال عمر بن عبد العزيز امره الى الامام يفعل فيه ما يشاء من العقوبة أو غيرها وفى الحديث دلالة على ذلك ويكون تقدير الحديث لا احكم بالعفو عمن قتل بعد اخذ الدية بل اجعل امره الى اجتهاد الامام وفى رواية لا اعفى من قتل بعد اخذ الدية بفتح الهمزة والفاء وهو دعاء عليه أى لا كثر ماله ولا استغنى قاله فى الدركاصله اه وقال المناوى المراد به التغليظ والزجر لا الحقيقة (الطيالسى عن جابر) باسناد صحيح ۞(لا اعتكاف الا بصيام) قال المناوى أخذ به أبو حنيفة ومالك فشرطا للاعتكاف الصوم ولم يشرطه الشافعى تمسكا بخبر ليس على المعتكف صيام اه فعلى قول الشافعى يقدر يكمل بدل يصح جمعا بين الادلة (ك هق عن عائشة) ۞(لا اله الا الله لا يسبقها عمل) قال العلقمى لانها مبدأ الاعمال المعتد بها فعمل الكافر لا اعتداد به الا أن يسلم فيثاب على ما تقدم منه من قربات كعتق وصدقة ونحو ذلك ان استمر على الاسلام ومات عليه (ولا تترك ذنبا) فاذا أتى بها

(قوله ولا بنيان كنيسة) أى فى الاسلام (قوله لا اسعاد فى الاسلام) فى القاموس أسعده الله أعانه أى لا تعين المرأة جارتها فى النياحة على الميت (قوله ولا عقر) كان يعقر الذبيحة بعد بنيان بيته لدفع العين (قوله ولا جلب) اى لا يتبع فرسه فى المسابقة شخصا يزجره ويجلب عليه ولا جنب أى يجنب فى السباق فرسا لفرسه يركبه اذا تعب فرسه (قوله لا اسلال) أى سرقة خفية ولا غلول اى خيانة فى الغنيمة اوغيرها فهو عطف عام على خاص اى لا خيانة بسرقة ولا بغيرها كانتهاب (قوله لا اشترى شيأ ليس عندى ثمنه) لان الدين يشغل البال فلا ينبغى الا عند الضرورة من نحو نفقة عياله كما نداين الشعير لاهله (قوله لا أعافى أحدا قتل الخ) ظاهره أن ولى القصاص اذا عفا على الدية ثم قتل الجانى تحتم قتله والمعمول به أنه لا يتحتم قتله بل يصح العفو عنه مجانا أو على الدية كما لو قتل ابتداء (قوله الا بصيام) أخذ به بعض الائمة وعند الشافعى يصح بدون الصيام (قوله لا يسبقها عمل فهى) ترفع قبل غيرها من الاعمال

الكافر مع قرينتها كفر الله عنه كل ذنب فان الاسلام يجب ما قبله (ه عن ام هانىء) بنت أبي طالب ۞ (لا ايمان لمن لا امانة له) قال المناوى فان المؤمن من أمنه الخلق على أنفسهم وأموالهم فمن خان وجار فليس بمؤمن أراد نفى الكمال لا الحقيقة (ولا دين لمن لا عهد له) المراد به الزجر والردع ونفى الكمال (حم حب عن انس) واسناده قوى ۞ (لا ايمان لمن لا امانة له ولا صلاة لمن لا طهور له ولا دين لمن لا صلاة له وموضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد) فى احتياجه اليه وعدم بقائه بدونه (طس عن ابن عمر) بن الخطاب ۞ (لا باس بالحديث قدمت فيه اواخرت اذا اصبت معناه) لان فى الزام الاداء باللفظ حرجا شديدا وربما يؤدى الى ترك التحديث فلا مانع من التقديم والتأخير والتعبير عن أحد المترادفين بالآخر وليس ذلك لغيره (الحكيم) فى نوادره (عن واثلة) بن الاسقع ۞ (لا باس بالحيوان) اى ببيع الحيوان (واحدا باثنين) اذا كان (يدا بيد) قال المناوى اى مقابضة فان كان نسيئة لم يجز عند أبى حنيفة وجوزه الشافعى اه قال العلقمى ومنع منه أحمد وقال مالك اذا اختلفت أجناسه فاحل بيعها نسيئة وان تشابهت لم يجز وجوز الشافعى بيعها نسيئة سواء كانت جنسا واحدا او اجناسا مختلفة اذا كان احد الحيوانين نقدا (حم ه عن جابر) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ۞ (لا باس بالقمح بالشعير) اى ببيعه به (اثنين بواحد) اذا كان (يدا بيد) اى مقابضة (طب عن عبادة) بن الصامت واسناده حسن ۞ (لا باس بالغنى لمن اتقى) الغنى بالكسر والقصر المال لمن اتقى بأن يجمعه من وجه حلال ويصرفه فى وجوه الخير (والصحة لمن اتقى خير من الغنى) لان صحة البدن عون على العبادة (وطيب النفس من النعيم) قال المناوى لان طيبها من روح اليقين وهو النور الوارد الذى أشرق على القلب (حم ه ك عن يسار بن عبد) واسناده صحيح ۞ (لابد من العريف) للناس يتعرف أمورهم ويلى أمر سياستهم (والعريف فى النار) الا من اتقى الله (ابونعيم فى المعرفة عن جعونة بن زياد) ۞ (لا بر ان يصام) اى لا بر حاصل بصيام (فى السفر) ان حصل به مشقة (طب عن ابن عمرو) ابن العاص واسناده حسن ۞ (لا تأتوا الكهان) الذين يدعون علم المغيبات اى لا تسألوا منهم ولا تصدقوهم فيحرم ذلك (طب عن معاوية بن الحكم) قال الشيخ حديث صحيح ۞ (لا تأتى مائة سنة وعلى الارض نفس منفوسة اليوم) اى مولودة تخرج الملائكة وابليس والخضر أيضا فانه لم يكن على الارض بل كان على البحر وهو عام مخصوص يعنى لا يعيش أحد ممن كان موجودا عند قول النبى صلى الله عليه وسلم ذلك أكثر من مائة سنة وكان آخر الصحب موتا أبو الطفيل ومات سنة عشر ومائة وهى رأس مائة سنة من قول النبى صلى الله عليه وسلم ذلك (م عن ابى سعيد) الخدرى ۞ (لا تأخذوا الحديث الا عمن تجيزون شهادته) فيشترط فى روايته العدالة (السجزى خط عن ابن عباس ۞ لا تؤخر الصلاة لطعام) ان ضاق وقتها بحيث لو أكل خرج الوقت فيحرم فان لم يضق قدم الاكل ان كان تائقا (ولا لغيره) الا لمن يجمع (د عن جابر) واسناده ضعيف (لا تؤخروا الجنازة اذا حضرت) قال العلقمى قال الدميرى المراد اذا تيقن موت الانسان لا تؤخر جنازته لزيادة المصلين للامر بالاسراع بها لكن لا بأس بانتظار الولى اذا لم يخف تغيرها وقد ورد فى الحديث حصول المغفرة للميت

(قوله لا ايمان) اى كامل (قوله لمن لا عهد له) أى بامتثال الاوامر والنواهى (قوله كوضع الرأس) فكما اذا قطع الرأس مات كذا اذا فقدت الصلاة فقد الدين اى كماله (قوله يدا بيد) ليس قيدا عند الشافعى فيصح بيع الحيوان بمثله أو أكثر نسيئة لانه غير ربوى (قوله لمن اتقى) يدل على أن الغنى الشاكر أفضل من الفقير الصابر (قوله خير من الغنى) أى مع العجز عن الطاعة (قوله وطيب النفس) اى سماحتها ببذل المال فيما يرضى وضده خبث النفس (قوله والعريف فى النار) اى اذا جار كما هو غالب (قوله أن يصام فى السفر) اى حيث حصل به مشقة فالصيام حينئذ ليس من البر والاحسان (قوله مائة سنة) اى من ذلك اليوم فكل من كان موجودا فى ذلك الوقت لا تأتى عليه مائة سنة الا وهو ميت وقوله منفوسة أى مولودة تخرج ابليس والملائكة لعدم ولادتهم وآخر الصحابة موتا أبو الطفيل ولا يرد سيدنا الخضر لانه كان على البحر فى وقت ذلك القول كذا قيل وليس بمرضى والاحسن أن المراد بقوله وعلى الارض نفس اى تشاهدونها وتخالطونها (قوله لا تؤخروا الصلاة) اى عن وقتها فان اتسع وقتها جاز التأخير لا كل حضر أو قرب حضوره اذا تاقته نفسه (قوله الجنازة) الا لزيادة المصلين بصلاة فقد ورد أن من صلى عليه مائة أو أربعون غفر له وشفعهم الله فيه وكان من الناجين

بصلاة مائة عليه أوار بعين كما سيأتي في الباب الذي بعده فينبغي اذا رجي حضور مثل هذا العدد عن قرب أن ينتظر استحبابا رعاية لحق الميت (ه عن علي ﷺ لاتأذن) بالرفع (امرأة في بيت زوجها) أي في دخوله أو في الأكل منه (الا باذنه) بصريح أو قرينة قوية (ولا تقوم من فراشها فتصلي تطوعا الا باذنه) ان كان حاضرا فان قامت وصلت بغير اذنه أثمت وصحت الصلاة لاختلاف الجهة فلا ثواب لها (طب عن ابن عباس) ورجاله ثقات ﷺ (لاتأذنوا قال المناوي ندبا أو ارشادا (لمن) أي لانسان استأذن في الدخول أو الجلوس أو الأكل (لايبدأ بالسلام) عقوبة له على اهماله تحية الاسلام (هب والضياء عن جابر) رضي الله عنه ﷺ (لاتؤذوا مسلما بشتم كافر) قال المناوي قاله حين شكى اليه عكرمة بن أبي جهل أنه يقال له هذا ابن عدو الله فقام خطيبا فذكره (ك هق عن سعيد بن زيد ﷺ لاتأكلوا البصل النيء) أي اذا أردتم حضور المسجد فانه مكروه (ه عن عقبة بن عامر) الجهني ﷺ (لاتأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال) فالأكل بها مكروه تنزيها (ه عن جابر) وهو حديث ضعيف ﷺ (لاتألوا على الله) من الألية اليمين أي لاتحلفوا عليه كأن تقولوا والله ليدخلن الله فلانا النار أو الجنة (فانه من تألى على الله أكذبه الله) فليس لأحد الجزم بالعفو أو العقاب لأحد بل هو تحت المشيئة (طب عن أبي امامة ﷺ لاتباشر) قال المناوي خبر بمعنى النهي (المرأة المرأة) أي لاتمس امرأة بشرة أخرى ولا تنظر اليها (فتنعتها) أي تصفها (لزوجها كأنه ينظر اليها) ليتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة والنهي منصب على المباشرة والنعت معا (حم خ د ت ق عن ابن مسعود ﷺ لاتباع أم الولد) قال المناوي أي لايجوز ولا يصح بيعها وبيعها في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل النسخ (طب عن خوات) قال الشيخ بفتح الخاء المعجمة وشدة الواو وآخره مثناة فوقية (ابن جبير) بن النعمان الأنصاري ﷺ (لاتباغضوا) أي لايفعل أحدكم بأخيه مايحمله على بغضه (ولا تدابروا) قال المناوي أي لاتقاطعوا أو لاتغتابوا (ولا تنافسوا وكونوا عباد الله اخوانا) صرح به للتأكيد (م عن أبي هريرة ﷺ لاتبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام) قال العلقمي قال النووي اختلف العلماء في رد السلام على الكفار وابتدائهم به فمذهبنا تحريم ابتدائهم به ووجوب رده عليهم بأن يقول وعليكم أو عليكم فقط (واذا لقيتم أحدهم في طريق) فيه زحمة (فاضطروه الى أضيقه) بحيث لايقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار أي لاتتركوا له صدر الطريق (حم م د ت عن أبي هريرة ﷺ لاتبرز فخذك) أي لاتكشفها (ولا تنظر الى فخذ حي ولا ميت) فيه أن الفخذ عورة (د ه ك عن علي ﷺ لاتبكوا على الدين اذا وليه أهله) يحتمل أن يكون المراد اذا ولي تعليم العلم وتعلمه الصلحاء المتقون (ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير أهله) أي غير من ذكر والله أعلم بمراد نبيه (حم ك عن أبي أيوب) الأنصاري واسناده حسن ﷺ (لاتتبع) بضم أوله وفتح ثالثه وهو خبر بمعنى النهي (الجنازة بصوت) أي مع صوت فالباء بمعنى مع وهو النياحة (ولا نار) قال العلقمي قال الشافعي والأصحاب يكره أن تتبع الجنازة بنار في مجمرة أو غيرها وأن يكون عند القبر مجمرة وسبب الكراهة كونه من شعار الجاهلية وقال ابن حبيب المالكي سببه التفاؤل بالنار وقال بعض أصحابنا يحرم ونسبه النووي الى الشيخ أبي نصر (ولا يمشي) بضم أوله (بين يديها) قال العلقمي أي بنار وتقدم الكلام على المشي أمامها وخلفها مستوفى في الجنازة متبوعة (د عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لاتتخذوا المساجد طرقا الا لذكر أو صلاة)

(قوله لاتأذن امرأة في بيت زوجها) أي في دخوله ولو لابويها (قوله البصل النيء) ومثله الثوم والكراث فتكره مطلقا وفي المسجد أشد كراهة أو أريد الحضور فيه (قوله لاتألوا على الله) أي لاتحلفوا عليه نحو والله فلان من أهل الجنة أو من أهل النار نظرا لاعمال لان الامر مغيب فقد يكون من تشاهده منهمكا على الطاعة من أهل النار وبالعكس (قوله لاتباشر المرأة المرأة الخ) المنهي عنه المباشرة والنعت معا كان تقول لزوجها مسست فلانة فاذا جسدها أنعم من الحرير أو وجهها كالقمر الخ أما اذا باشرتها في غير محل العورة ولم تنعت ذلك لزوجها فلا بأس به (قوله لاتباغضوا) أي لاتفعلوا أسباب البغض بل أسباب الود من البشر وطلاقة الوجه والابتداء بالسلام والقيام الخ (قوله ولا تدابروا) أي لايولي بعضكم ظهره الى وجه أخيه فانه سبب الحقد ولا تنافسوا في مكاسب الدنيا (قوله الى أضيقه) لان جعلهم في وسطه فيه تعظيم لهم وهو حرام ولذا حرم ابتداؤهم بالسلام للتعظيم ولانهم ربما ردوا بقولهم السام أي الموت عليك يوهمون السلام فاذا ردوا عليك لكونك سلمت عليهم غافلا فقل لهم وعليكم (قوله لاتبرز فخذك) أي لانه من العورة (قوله غير أهله) كان تصدى للافتاء أو القضاء من ليس أهلا (قوله ولا يمشي بين يديها) أي بنار كذا أول الشافعية وأخذ باطلاقه بعض الأئمة (قوله طرقا) بان يدخل من

أو اعتكاف أو نحو ذلك كالنوم فيها (طب عن ابن عمر) باسناد صحيح ﷺ (لا تتخذوا الضيعة) اي القرية التي تزرع وتستغل (فترغبوا في الدنيا) اي لا يتخذها من خاف التوغل في الدنيا فيلهو عن ذكر الله وينصرف عن توجه القلب وتستحكم علاقتها فيه فيثقل عليه الموت أما من وثق من نفسه بالقيام بالواجب عليه فيها فله الاتخاذ وقال العلقمي قال في النهاية والضيعة في الاصل المرة من الضياع وضيعة الرجل في غير هذا ما يكون منه معاشه كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك ومنه لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في الدنيا (حم ت ك عن ابن مسعود) واسناده حسن ﷺ (لا تتخذوا بيوتكم قبورا) اي لا تجعلوها كالقبور في خلوها عن الذكر والعبادة بل (صلوا فيها حم عن زيد بن خالد) الجهني ﷺ (لا تتخذوا شيأ فيه الروح غرضا) أي هدفا يرمى بالسهام لما فيه من التعذيب والنهي للتحريم قاله لما رأى ناسا يرمون دجاجة (م ن ه عن ابن عباس ﷺ لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون) أراد نارا مخصوصة وهي ما يخاف منها الانتشار (حم ق د ت ه عن ابن عمر ﷺ لا تترك هذه الامة شيأ من سنن) اي طرائق (الاولين) القبيحة (حتى تأتيه طس عن المستورد) بن شداد واسناده صحيح ﷺ (لا تتمنوا الموت) فيكره وقيل يحرم لما فيه من طلب ازالة نعمة الحياة وما يترتب عليها من الفوائد وزيادة العمل وقيده في حديث بأن يكون تمنيه لضر نزل به والمراد الدنيوي لا الديني (ه عن خباب) بخاء معجمة مفتوحة وموحدتين ابن الارت قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (لا تتمنوا لقاء العدو) لما فيه من الاعجاب والوثوق والقوة (واذا لقيتموه) وفي نسخة لقيتموهم أي الاعداء (فاصبروا) اي اثبتوا ولا تظهروا الجزع ان مسكم قرح (ق عن ابي هريرة ﷺ لا تثوبن) بمثلثة ونون التوكيد والخطاب لبلال (في شئ من الصلوات) اي لا تقولن بعد الحيعلتين الصلاة خير من النوم (الا في صلاة الفجر) فيثوب قوله مرتين في ثاني أذانيها أي اليقظة لها خير من راحة النوم وهو من ثاب اذا رجع لان المؤذن دعا الى الصلاة بالحيعلتين ثم عاد فدعا اليها بذلك وخص الصبح لما يعرض للنائم من التكاسل بسبب النوم ويثوب في أذان القضاء أيضا نظرا الى أصله (ت ه عن بلال) قال ت غريب ضعيف ﷺ (لا تجادلوا في القرآن فان جدالا فيه كفر) قال المناوي هو أن يسمع قراءة آية لم تكن عنده فيعجل على القارئ ويخطئه وينسب ما يقرأه الى انه غير قرآن أو يجادله في تأويل ما لا علم عنده منه وسماه كفرا لانه يشرف بصاحبه على الكفر (الطيالسي هب عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (لا تجار أخاك) قال العلقمي قال في النهاية أي لا تجر معه في المناظرة والجدال ليظهر علمك للناس رياء وسمعة (ولا تشاره) قال العلقمي هو تفاعل من الشر اي لا تفعل به شرا تحوجه أن يفعل بك مثله ويروى بالتخفيف (ولا تماره) أي تلتوي عليه وتخالفه أو لا تجادله ولا تغالبه فان ذلك يورث غلا ووحشة بل استعمل معه الرفق والحلم (ابن ابي الدنيا في ذم الغيبة عن حويرث بن عمرو) المخزومي ﷺ (لا تجالسوا اهل القدر) بالقدر بك قال المناوي فانه لا يؤمن أن يغمسوكم في ضلالتهم (ولا تفاتحوهم) قال العلقمي لا تحاكموهم وقيل لا تبتدؤهم بالمجادلة والمناظرة في الاعتقادات لئلا يقع أحد كم في شك فان لهم قدرة على المجادلة بغير الحق والاول أظهر لقوله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق أي لا ترفعوا الامر الى حكامهم وقيل لا تبتدؤهم بالسلام قال ابن عباس ما كنت أدري معنى قوله تعالى ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق حتى سمعت بنت ذي يزن تقول لزوجها تعال

افاتحك

باب ويخرج من آخر فالاولى تركه انما جعل المسجد لنحو الذكر والاعتكاف (قوله الضيعة) اي الحرفة لان صاحبها يضيع بتركها أو القرية التي تستغل لانها تضيع بترك العمارة (قوله قبورا) اي كالقبور بل أشغلوها بالصلاة النافلة أو الفرض اذا توقفت جماعة من في البيت عليه من نحو زوجة أو خادم والا صلاه في المسجد (قوله من سنن) اي طرق الاولين حتى تأتيه فكل قبح ومعصية وجدت في الامم السابقة وجدت في هذه الامة (قوله النار في بيوتكم الخ) من شمعة لا نحو قنديل (قوله لقاء العدو) اي الكفار لان تمني ذلك فيه فخر بالشجاعة فاذا جاءكم ونزل بكم فاصبروا لقتاله (قوله لا تثوبن) يا بلال بان تقول الصلاة خير من النوم من التثويب وهو الرجوع لانه رجع الى طلب الصلاة بهذا اللفظ بعد ان طلبها بالحيعلتين (قوله لا تجادلوا الخ) كان سمعت آية فتقول ليست هذه من القرآن فلا ينبغي بل تتثبت لاحتمال أن تكون تلك الآية بلغت القارئ ولم تبلغك أو تجادل في معنى آية من غير علم (قوله كفر) أي يؤدي الى الكفر (قوله لا تجار أخاك) أي لا تجر معه في المناظرة ليظهر علمك (قوله ولا تشاره) أي تفعل به شرا فيفعل بك مثله (قوله ولا تماره) أي تغالبه

(قوله الوقت) أى الميقات الاباحرام أى لاتجاوزوا وقت الاحرام بغير احرام ووقته المتعلق بالمكان عند وصول الميقات

افاضلك اى أعمالك (حم د ك عن عمر) بن الخطاب ﷺ (لاتجاوزوا الوقت) أى الميقات (الاباحرام) فيحرم على مريد النسك مجاوزته بغير احرام (طب عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (لاتجتمع خصلتان فى مؤمن) كامل الايمان (البخل والكذب) فاجتماعهما فى انسان علامة نقص الايمان (سمويه عن ابى سعيد) واسناده حسن ﷺ (لاتجزى صلاة لايقيم الرجل) يعنى الانسان (فيها صلبه فى الركوع والسجود) قال المناوى أى لاتصح صلاة من لايستوى ظهره فيهما وفيه وجوب الطمأنينة (حم ن ه عن ابى مسعود) عقبة بن عمرو واسناده صحيح ﷺ (لاتحملوا على العاقلة من قول معترف شيأ) قال العلقمى هذا مذهب الشافعى رضى الله تعالى عنه وكذلك لايقضى عليهم بالقتل بحلف المدعى بعد نكول المدعى عليه بناء على أن اليمين المردودة كالاقرار (طب عبادة) بن الصامت قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (لايجلس) قال العلقمى بضم أوله بالبناء للمجهول (بين رجلين) وكذا بين المرأتين والصبى بين الصبيين (الاباذنهما) قال العلقمى قال ابن رسلان الظاهر أن النهى عن الجلوس بين الاثنين بغير اذنهما لانه يوقع فى أنفسهما انتقاصهما واحتقارهما وتفاؤلا بحصول الفرقة بينهما اذا فرق بينهما فى الجلوس وربما احتاجا الى كلام فيسمع كلامهما والسر الذى بينهما ويؤدى ذلك الى التنافر والتهاجر فنهى عن ذلك الا باذنهما ويحتمل أن يكون ذلك فى أول الاسلام حين كان المنافقون يجالسونهم ويخشى منهم الاطلاع على أحوال المؤمنين (د عن ابن عمرو) واسناده حسن ﷺ (لاتجلسوا على القبور) النهى للتنزيه (ولا تصلوا اليها حم م ٣ عن ابى مرثد) بفتح الميم والمثلثة الغنوى ﷺ (لاتجمعوا بين اسمى وكنيتى) فيحرم حتى الآن عند الشافعى كامر (حم عن عبد الرحمن بن ابى عمرة) واسناده صحيح ﷺ (لاتجنى ام على ولد) قال المناوى نهى أبرزه فى صورة النفى للتأكيد أى ان جنايتها لاتلحق ولدها مع ما بينهما من شدة القرب وكمال الشبهة فكل من الاصل والفرع يؤاخذ بجنايته غير مؤاخذ بجناية الآخر (ن ه عن طارق المحاربى) واسناده حسن ﷺ (لاتجنى نفس على أخرى) أى لايؤاخذ أحد بجناية أحد ولاتزر وازرة وزر أخرى (ن ه عن اسامة بن شريك) ﷺ (لاتجوز الوصية لوارث الا أن يشاء الورثة) فى رواية الا أن يجيزها الورثة (قط هق عن ابن عباس) باسناد صالح ﷺ (لاتجوز شهادة بدوى على صاحب قرية) قال المناوى وعكسه وبه أخذ مالك وتأوله الشافعى كالجمهور على ما يعتبر فيه كون الشاهد من أهل الخبرة الباطنة (د ه ك عن ابى هريرة) ﷺ (لاتجوز شهادة ذى الظنة) بالكسر أى شهادة ظنين أى متهم فى دينه لعدم الوثوق به (ولا ذى الحنة) بحاء مهملة وبالتخفيف أى العداوة وهى لغة قليلة (ك هق عن ابى هريرة) قال ك صحيح ﷺ (لاتحدوا النظر الى المجذومين) لانه أحرى أن لاتعافوهم فتزدروهم أو تحقروهم (الطيالسى هق عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (لاتحرم) فى الرضاع (المصة) المرة الواحدة فى المص (ولا المصتان) فى رواية بدله الرضعة ولا الرضعتان قال العلقمى واختلف العلماء فى القدر الذى يثبت به حكم الرضاع فقالت عائشة والشافعى وأصحابه لايثبت بأقل من خمس رضعات وقال جمهور العلماء يثبت برضعة واحدة حكاه ابن المنذر عن على وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس وابن المسيب والحسن ومكحول والزهرى وقتادة والحكم وحماد ومالك والاوزاعى والثورى وأبى حنيفة رضى الله تعالى

(قوله من قول معترف) أى بالقتل فلا يلزم العاقلة الدية الا اذا ثبت القتل بالبينة أو اعترفت به فلا يكفى قول الجانى أنا قتلته خطأ أو شبه عمد الا اذا صدقته عاقلته (قوله بين رجلين) أى قريبين أو صديقين مثلا (قوله اليها) فيكره الجلوس على القبر والصلاة فى المقبرة حيث لانجاسة (قوله لاتجنى ام الخ) أى ولايجنى ولد على أمه أى لاتكون جناية أحدهما على شخص سببا للجناية على الآخر كل امرئ بما كسب رهين ولاتزر وازرة وزر أخرى فما يقع من أخذ الثار من أهل القرية والحال ان الجانى واحد منهم من الجور والظلم (قوله صاحب قرية) أى ساكن قرية أى ان وجد فيه سبب لرد شهادته من عداوة ونحوها (قوله الظنة) أى التهمة فى دينه تهمة تقتضى رد شهادته كشهادة الاصل لفرعه (قوله الحنة) أى العداوة (قوله لاتحدوا) أى لاتديموا النظر بل اصرفوا نظركم اذا وقع لكم نظرة عليهم وقولوا سرا الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى على كثير ممن خلقه تفضيلا فتأمنوا من ذلك المرض شيخنا وتقدم لفظ الحديث فى المتن الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى

 على كثير ممن خلق تفضيلا (قوله لاتحرم المصة) أى الرضعة ولا الرضعتان ولا الثلاث ولا الاربع عندنا

عنهم أجمعين وقال أبو ثور وأبو عبيد وابن المنذر وداود يثبت بثلاث رضعات ولا يثبت بأقل فأما قول الشافعي ومن وافقه فأخذوا بحديث عائشة خمس رضعات معلومات وأخذ مالك بقوله تعالى وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم ولم يذكر عددا وأخذ داود بمفهوم حديث لا تحرم المصة ولا المصتان وقال هو مبين للقرآن (حم ٤ عن عائشة ن حب عن الزبير) بن العوام رضي الله عنه ﴿(لا تخيفوا أنفسكم بالدين) بالفتح قال المناوي لفظ رواية الطبراني لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها قالوا وما ذاك قال الدين (هق عن عقبة بن عامر) الجهني ﴿(لا تدخل الملائكة) يعني ملائكة الرحمة أما الحفظة فلا يفارقون الآدمي بسبب شيء من ذلك (بيتا) ولا مكانا غير البيت ولا تصحب رفقة المسافرين (فيه جرس) بصوت قال العلقمي وفي معناه ما يعلق في أرجل النساء وآذانهن والبنات والصبيان لصوت وظاهر العلة بالتصويت أن الجرس إذا شد بخرقة ونحوها مما يمنع تصويته زالت الكراهة قال أبو عمرو ابن الصلاح فإن وقع في شيء من ذلك من جهة غيره يعني ولم يستطع الخروج من البيت ولا المنع من دخول البيت فليقل اللهم إني أبرأ إليك مما فعله هؤلاء فلا تحرمني صحبة ملائكتك والبيت معهم (د عن عائشة ﴿ لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب) قال المناوي ولو لصيد زرع أو حرس لنجاسته (ولا صورة) أي لحيوان بخلاف صورة غير ذي روح كشجر لعظم إثم المصور بمضاهاة الخالق (حم ق ت ن ه عن أبي طلحة ﴿ لا تدعن) بنون التوكيد والبناء على الفتح قال الشيخ ولم يضبطه المناوي ولا العلقمي مع احتمال أنه معرب مسند لواو الجماعة أو مبني مسند لنون النسوة (صلاة الليل) أي التهجد (ولو حلب شاة) أي مقدار حلبها (طس عن جابر ﴿ لا تدعوا ركعتي الفجر) أي صلاتهما (ولو طردتكم الخيل) أي خيل العدو من الكفار وغيرها بل صلوهما وإن كنتم ركبانا أو مشاة بالإيماء إلى الركوع والسجود أخفض ولو إلى غير القبلة فيكره تركهما (حم د عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(لا تدعوا الركعتين اللتين قبل صلاة الفجر فإن فيهما الرغائب) قال في النهاية أي ما يرغب فيه من الثواب العظيم (طب عن ابن عمر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(لا تدفنوا موتاكم بالليل) قال العلقمي قال الدميري قال بظاهر هذا الحديث الحسن البصري فإنه كره الدفن ليلا مستدلا بهذا الحديث وقال العلماء كافة لا يكره الدفن ليلا لكن المستحب الدفن نهارا وأجابوا عن هذا الحديث بأن النهي عنه إنما هو عن دفنه قبل الصلاة اهـ وقال المناوي الجمهور على أنه نسخ (إلا أن تضطروا) إليه لخوف انفجار الميت أو تغيره (ه عن جابر) قال العلقمي ورواه مسلم ﴿(لا تديموا النظر إلى المجذمين) قال المناوي بدون واو بخط المؤلف لكن في نسخ بواو بعد الجيم قال العلقمي قال في النهاية لأنه إذا أدام النظر إليه حقره ورأى لنفسه عليه فضلا وتأذى به المنظور إليه (حم ه عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿(لا تذبحن) شاة (ذات در) أي لبن قال المناوي ندبا أو إرشادا وهذا قاله لأبي الهيثم وقد أضاف النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه (ت عن أبي هريرة) وإسناده حسن ﴿(لا تذكروا هلكاكم) أي موتاكم (إلا بخير) قال العلقمي وسببه كما في النسائي عن عائشة قالت ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم هالك بسوء فقال لا تذكروا فذكره (ن عن عائشة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﴿(لا تذهب الدنيا حتى تصير) قال المناوي أي حتى يصير نعيمها أو الوجاهة فيها (للكع بن لكع) أي لئيم أحمق ابن لئيم أحمق وقال العلقمي

(قوله لا تخيفوا الخ) أي لا تستدينوا إلا لقدر الضرورة فإنه سبب للخوف من الحبس ونحوه (قوله الملائكة) أي ملائكة الرحمة إذ الحافظان لا يفارقان الشخص (قوله جرس) منه ما يجعل في عنق الأطفال (قوله كلب) ولو لحراسة أو أو صيد وذهب بعضهم إلى استثنائه ذلك ومثل الكلب في ذلك الخنزير بجامع النجاسة المغلظة في كل (قوله لا تدعن) أي تتركن صلاة الليل ولو زمنا يسيرا كقدر حلب شاة (قوله الرغائب) أي الثواب العظيم الذي يرغب فيه كل عاقل (قوله بالليل) أي الأولى عدم الدفن ليلا إلا إذا خيف من نحو عدو لو دفنوا نهارا (قوله المجذمين) بدون واو وجمع مجذم (قوله لا تذبحن ذات در) أي الأولى ترك ذلك لما فيه من قطع النفع بالألبان فذبحها خلاف الأولى لا مكروه (قوله هلكاكم) أي موتاكم إلا بخير فيحرم ذكرهم بالشر إلا إذا كان الميت متجاهرا وقصد بذكره بالشر زجر غيره والتباعد عن فعله فهو قصد حسن

قال في النهاية اللكع عند العرب العبد ثم استعمل في الحمق والذم وأكثر ما يقع في النداء وهو اللئيم وقيل الوسخ (حم عن أبي هريرة) وإسناده صحيح ﷺ (لا ترجعوا بعدي) أي لا تصيروا بعد موتي (كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض) قال العلقمي بجزم يضرب بشرط مقدر على أنه جواب الشرط وبرفعه على الاستئناف أو بجعله حالا فعلى الأول يقوى الحمل على الكفر الحقيقي ويحتاج إلى التأويل كالمستحل وعلى الثاني لا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل أن يكون متعلقا وجوابه ما تقدم اهـ وقال المناوي مستحلين لذلك أو لا تكن أفعالكم تشبه أفعال الكفار في ضرب رقاب المسلمين (حم ق ن ه عن جرير حم خ د ن ه عن ابن عمر خ ن عن أبي بكرة خ ت عن ابن عباس) ﷺ (لا تركبوا الخز) بفتح المعجمة وزاي قال المناوي أي لا تركبوا عليه لحرمة استعماله (ولا النمار) جمع نمر الحيوان المعروف أي عليها أو على جلودها لأنه شأن المتكبرين وقيل جمع نمرة وهي الكساء المخطط فيكره لما فيه من الزينة (د عن معاوية) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (لا تروعوا المسلم) لا تفزعوه روعه أفزعه وخوفه (فإن روعة المسلم ظلم عظيم) قال المناوي فيه إيذان بأنه كبيرة (طب عن عامر بن ربيعة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا تزال) بمثناة فوقية كما هو ظاهر شرح العلقمي (طائفة من أمتي ظاهرين) قال المناوي أي غالبين ومنصورين وهم جيوش الإسلام أو العلماء (حتى يأتيهم أمر الله) قال المناوي أي يوم القيامة اهـ وقال العلقمي وهذا يعارضه حديث لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس وأجاب بأن المراد بقوله في حديث عقبة حتى تأتيهم الساعة أي ساعتهم وهي وقت موتهم بهبوب الريح (وهم ظاهرون) على من عاداهم (ق عن المغيرة) بن شعبة ﷺ (لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الإفطار) وفي نسخة الفطر عقب تحقق غروب الشمس امتثالا للسنة قال العلقمي والحكمة في ذلك أن لا يزاد في النهار من الليل ولأنه أرفق بالصائم وأقوى له على العبادة (وأخروا السحور) ما لم يوقع التأخير في شك ويدخل وقته بنصف الليل (حم م عن أبي ذر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا تزال أمتي على الفطرة) أي السنة (ما لم يؤخروا المغرب) أي صلاتها (إلى اشتباك النجوم) أي انضمام بعضها إلى بعض وظهورها كلها (حم د ك عن أبي أيوب) الأنصاري (وعقبة بن عامر) الجهني (ه عن ابن عباس [١]) ﷺ لا تزال طائفة من أمتي قوامة على أمر الله فيحتمل أن المراد تدافع عن الدين ويرشد إلى هذا قول المناوي لتجلي ظلم أهل البدع (لا يضرها من خالفها) لئلا تخلو الأرض من قائم لله بالحجة (ه عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة) أي إلى قرب قيامها قال المناوي لأن الله تعالى يحمي إجماع هذه الأمة عن الخطأ حتى يأتي أمره (ك عن عمر) بإسناد صحيح ﷺ (لا تزوجن) بضم الجيم (عجوزا ولا عاقرا) وإن كانت شابة (فإني مكاثر بكم الأمم) يوم القيامة قال المناوي فتزوج غير الولود مكروه تنزيها (طب ك عن عياض بن غنم) بضم المعجمة وسكون النون الأشعري ﷺ (لا تزيدوا أهل الكتاب) في رد السلام إذا سلموا عليكم (على) قولكم (وعليكم) قال المناوي فإن الاقتصار لا مفسدة فيه فإنهم إن قصدوا السام أي الموت فقد دعوتم عليهم بما دعوا عليكم وإلا فهو دعاء لهم بالهداية (أبو عوانة عن أنس) وإسناده صحيح ﷺ (لا تسأل الناس شيئا) أي ما لم تضطر إلى سؤالهم (ولا سوطك) أي مناولته (وإن سقط منك) وأنت راكب (حتى تنزل إليه فتأخذه) قال

(قوله ظلم عظيم) فهو كبيرة ولو على سبيل الهزل كأن سرق متاع شخص هزلا فهو كبيرة لما فيه من ترويعه (قوله بخير) أي كامل ما عجلوا الإفطار أي بعد غروب الشمس يقينا أو ظنا بالاجتهاد وإلا فيحرم التعجيل وأخروا السحور أي تأخيره إلا ما وقع في شك (قوله الفطرة) أي السنة المحمدية (قوله إلى اشتباك النجوم) أي ظهورها بكثرة حتى تكون كالمشتبكة وفيه حث على تعجيل المغرب لقصر وقتها (قوله لا تزوجن) أي تتزوجن عجوزا لضعف الشهوة فلا يحصل حمل (قوله ولا عاقرا) ولو شابة بكرا ويعرف كونه لا تلد مع كونها بكرا بأقاربها (قوله مكاثر) أي مفاخر بكم الأمم (قوله لا تسأل الناس شيئا) أي إلا إذا احتجت لذلك احتياجا شديدا فإن السؤال ذل

(١) وفي نسخة عن العباس

المناوى تتميم ومبالغة فى الكف عن السؤال (حم عن ابى ذر) باسناد حسن ﴿ (لا تسأل الرجل) قال العلقمى قال ابن رسلان فى رواية ابى داود لا يسئل بضم اوله ورفع آخره (فيم ضرب امرأته) بحذف الالف وفى نسخة شرح عليها العلقمى فيما فانه قال قال ابن رسلان هكذا باثبات الالف وهى لغة شاذة عند اهل العربية والكثير حذف الالف نحو بم يرجع المرسلون فيم أنت من ذكراها قال ونظير ثبوت الالف فى الحديث ثبوتها فى عم يتساءلون فى قراءة عكرمة وعيسى ويجوز أن تكون موصولة أى لا تسأل عن السبب الذى ضربها لاجله ولعل سبب النهى عن سؤال الرجل عن ضربه زوجته أن ذكر ذلك يؤدى الى هتك ستر زوجته فانه قد يكون ضربها أوهجرها لامتناعها من جماعه أونحو ذلك مما يستقبح ذكره بين الرجال وكما لا يسأل الزوج عن الضرب اجنبى لا يسأله أبوها ولا أمها ولا أحد من أقاربها فمن حق الزوج أن لا يفشى سرها الا فى الطلاق ولا عند النكاح فقد روى مسلم وابو داود من حديث ابى سعيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى الى امرأته وتفضى اليه ثم ينشر أحدهما سر صاحبه ويروى عن بعض الصالحين أنه اراد طلاق امرأته فقيل له ما الذى يريبك منها فقال العاقل لا يهتك ستر امرأته فلما طلقها قيل له لم طلقتها فقال مالى ولامرأة غيرى (ولا تنم الا على وتر) أى صلاته ندبا أى ان لم يثق باستيقاظه فان وثق باستيقاظه فتأخيره أفضل (حم ه ك عن عمر) وهو حديث صحيح ﴿ (لا تسافر المرأة ثلاثة ايام الا مع ذى محرم) يحرم عليه نكاحها على التأبيد بسبب داع لحرمتها والزوج مثل المحرم فى ذلك (حم ق د عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (لا تسافر المرأة بريدا) وهو اربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة اميال والميل ستة آلاف ذراع والذراع اربعة وعشرون أصبعا معترضة معتدلة (الا ومعها محرم يحرم عليها) نكاحه زاده تأكيدا (د ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﴿ (لا تسافر المرأة الا مع ذى محرم) أطلق فى هذه الرواية قال العلقمى والحاصل أن كل ما يسمى سفرا تنهى عنه المرأة بغير زوج أو محرم (ولا يدخل عليها رجل الا ومعها محرم) أو زوج أو نسوة ثقات (حم ق عن ابن عباس ﴿ لا تسبوا الاموات) أى المسلمين كما دل عليه بلام العهد (فانهم قد أفضوا) قال المناوى بضم الهمزة والضاد وصلوا (الى ما قدموا) عملوا من خير وشر (حم خ ن عن عائشة ﴿ لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء) من أقاربهم (حم ت عن المغيرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿ (لا تسبوا الائمة) الامام الاعظم ونوابه وان جاروا (وادعوا الله لهم بالصلاح فان صلاحهم لكم صلاح) اذ بهم صلاح الدنيا والدين (طب عن ابى امامة) واسناده حسن ﴿ (لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر) أى فان الله هو الآتى بالحوادث لا الدهر (م عن ابى هريرة ﴿ لا تسبوا الديك فانه يوقظ للصلاة) أى قيام الليل بصياحه فيه ومن أعان على طاعة يستحق المدح لا الذم قال المناوى جرت العادة بأنه يصرخ صرخات متتابعات اذا قرب الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها فلا يجوز اعتماده الا ان جرب (د عن زيد بن خالد) الجهنى واسناده صحيح ﴿ (لا تسبوا الريح فانها من روح الله تعالى) بفتح الراء أى من رحمته لعباده (تأتى بالرحمة) أى بالغيث (والعذاب) أى اتلاف النبات والشجر وهلاك الماشية وهدم الابنية فلا تسبوها لانها مأمورة (ولكن سلوا الله من خيرها وتعوذوا بالله من شرها) المقدر فى هبوبها (حم ه عن ابى هريرة) باسناد صحيح

(قوله الا على وتر) أى صلاته الا اذا وثقت باليقظة فالتأخير أفضل عند الشافعية حينئذ وبعض الائمة يرى أن صلاة الوتر قبل النوم أفضل مطلقا (قوله ثلاثة أيام) وفى رواية الصحيحين يومين وكل ليس قيدا ففى رواية أخرى للصحيحين لا تسافر المرأة الا مع ذى محرم فهى مطلقة وهى التى أخذ بها امامنا انظر الفروع (قوله قد أفضوا) أى وصلوا الى ما قدموا من خير وشر (قوله هو الدهر) أى فمن أسمائه تعالى الدهر كذا قال شيخنا لكن الشرح أول الحديث بأن المراد أنه تعالى هو الخالق للحوادث فى الدهر لا أن الدهر هو الخالق لها (قوله من روح الله) أى من رحمته لكن قوله تأتى بالرحمة والعذاب يقتضى أن يقدر فى الاول من روح الله أى ومن غضبه ففيه اكتفاء ويمكن أن يقال لا تقدير وقوله والعذاب أى على الظالمين بحيث تدمرهم وفى تدميرهم رحمة لنا فتكون رحمة لاهل الخير على كل حال

﴿(لاتسبوا السلطان فانه فىء الله) أى ظله (فى ارضه) يأوى اليه كل مظلوم (هب عن ابى عبيد) بن الجراح باسناد ضعيف ﴿(لاتسبوا الشيطان) ابليس (وتعوذوا بالله من شره) فانه المالك لامره الدافع لكيده عمن شاء من عباده (المخلص) أبوطاهر (عن ابى هريرة ﴿لاتسبوا اهل الشام فان فيهم الابدال) زاد فى رواية فبهم تنصرون (طس عن على) باسناد حسن ﴿(لاتسبوا تبعا فانه كان قد اسلم) قال المناوى هو تبع الحميرى كان مؤمنا وقومه كافرين ولذلك ذم الله قومه ولم يذمه (حم عن سهل بن سعد) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿(لاتسبوا ماعزا) بن مالك الذى رجم فى الزنا لان الحد طهره (طب عن ابى الطفيل) عامر الخزاعى واسناده صحيح ﴿(لاتسبوا مضر) جد المصطفى الاعلى (فانه كان قد اسلم) وكان يتعبد على دين اسمعيل وابراهيم (ابن سعد عن عبد الله بن خالد مرسلا ﴿لاتسبوا ورقة بن نوفل فانى قد رأيت له جنة او جنتين) قال المناوى قال العراقى هذا شاهد لما قال جمع انه أسلم عند ابتداء الوحى (ك عن عائشة) وهو حديث صحيح ﴿(لاتسبى) قال المناوى خطاب لام السائب (الحمى فانها تذهب خطايا بنى آدم) من المؤمنين (كما يذهب الكير خبث الحديد م عن جابر) بن عبد الله ﴿(لاتستبطؤا الرزق فانه) اى الشان (لم يكن عبد ليموت حتى يبلغه) اى يصل اليه (آخر رزق هوله) فى الدنيا (فاتقوا الله واجملوا فى الطلب) والاجمال فيه (أخذ الحلال وترك الحرام ك هق عن جابر) واسناده صحيح ﴿(لاتسكن الكفور) اى القرى البعيدة عن المدن التى هى مجمع العلماء والصلحاء (فان ساكن الكفور كساكن القبور) اى بمنزلة الميت لايشاهد الجمع والاعياد فاهل الكفور لبعدهم عن العلماء وقلة تعاهدهم لامرديتهم كالموتى (خد هب عن ثوبان ﴿لاتسلموا تسليم اليهود والنصارى) فان تسليمهم اشارة بالكفوف وفى رواية بالاكف (والحواجب) فلا يكفى فى اقامة السنة ان يأتى بالتحية بغير لفظ كالاشارة والانحناء ولا بلفظ غير السلام ومن فعله لم يجب جوابه (هب عن جابر) وضعفه ﴿(لاتسم غلامك) اى عبدك (رباحا) من الربح (ولايسارا) من اليسر (ولا افلح) من الفلاح (ولانافعا) من النفع فيكره تنزيها التسمى بها وبما فى معناها كمبارك وسرور وفرج وخير فانك تقول أثم فلان ولا يكون فيقال لا كما علله به فى رواية فيتفاءل بنفيها (م ن عن سمرة ﴿ لاتسموا العنب الكرم) قال العلقمى وفى رواية لايقولن احدكم للعنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم وفى رواية فان الكرم قلب المؤمن وفى رواية لاتقولوا الكرم ولكن قولوا العنب والحبلة بفتح الحاء المهملة وبفتح الباء واسكانها شجرة العنب ففى هذه الاحاديث كراهة تسمية العنب كرما وكراهة تسمية شجر العنب كرما بل يقال عنب أو حبلة قال العلماء سبب كراهة ذلك أن لفظة الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر المتخذة من العنب سموها كرما لكونها متخذة منه ولانها تحمل على الكرم والسخاء فكره الشرع اطلاق هذه اللفظة على العنب وشجره لانهم اذا سمعوا اللفظ ربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم اليها فوقعوا فيها أو قاربوا ذلك وقال انما يستحق هذا الاسم الرجل المسلم أو قلب المؤمن لان الكرم مشتق من الكرم بفتح الراء وقد قال الله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فسمى قلب المؤمن كرما لما فيه من الايمان والهدى والنور والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم وكذلك الرجل المسلم قال أهل

(قوله فىء الله) اى ظله اى كالظل بجامع الاستراحة بكل (قوله لاتسبوا الشيطان) لانه مطرود من رحمة الله فلا فائدة فى الاشتغال بالدعاء عليه بالطرد اذ هو حاصل وانما الفائدة فى الاشتغال بالتعوذ من شره (قوله تبعا) لانه اسلم فلا يجوز سبه وان كان قومه كفارا (قوله ماعزا) لانه صلى الله عليه وسلم قد صلى عليه كغيره من بعض الزناة لعله بتوبته الصحيحة (قوله تذهب) اى تزيل الخطايا (قوله لاتستبطؤا) بالهمز (قوله أخذ الحلال الخ) بدل مما قبله بيان للاجمال فى الطلب (قوله الكفور) اى القرى سميت بذلك لانه يكفر فيها الحق اى يستر ويغطى فينبغى التباعد عن سكناها لذلك (قوله اشارة الخ) أما الاشارة مع السلام فلا بأس بها فالمذموم الاشارة فقط (قوله رباحا الخ) اى الاولى تجنب ذلك لما فيه من التطير عند النفى

اللغة يقال رجل كرم باسكان الراء وامرأة كرم ورجلان كرم ورجال كرم وامرأتان كرم ونسوة كرم كله بفتح الراء واسكانها بمعنى كريم وكريمان وكرام وكريمات وصف بالمصدر كضيف وعدل (ولا تقولوا) يا (خيبة الدهر) أى حرمانه (فان الله هو الدهر) أى مقلبه والمتصرف فيه أو الدهر بمعنى الداهر (ق عن ابى هريرة ﷺ لا تشتروا السمك فى الماء فانه غرر) فبيعه فيه باطل لعدم العلم به والقدرة على تسليمه فلو رآه وكان فى مكان ضيق يسهل اخذه منه بلا مشقة صح بيعه فيه (حم هق عن ابن مسعود ﷺ لا تشد) بالبناء للمفعول (الرحال) جمع رحل بفتح فسكون قال المناوى كنى به عن السفر (الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام) قال المناوى أراد هنا نفس المسجد لا الكعبة ولا الحرم كله (ومسجدى هذا والمسجد الاقصى) وهو بيت المقدس سمى به لبعده عن مسجد مكة أو لكونه لا مسجد وراءه وخصها لان الاول اليه الحج والقبلة والثانى أسس على التقوى والثالث قبلة الامم الماضية قال العلقمى قال شيخنا قوله لا تشد الرحال الخ قيل هو نفى بمعنى النهى وقيل لمجرد الاخبار لا نهى قال النووى معناه لا فضيلة فى شد الرحال الى مسجد غير هذه الثلاثة ونقله عن جمهور العلماء وقال العراقى من أحسن محامل الحديث أن المراد منه حكم المساجد فقط وأنه لا تشد الرحال الى مسجد من المساجد غير هذه الثلاثة وأما قصد غير المساجد من الرحلة فى طلب العلم وزيارة الصالحين والاخوان والتجارة والتنزه ونحو ذلك فليس داخلا فيه وقد ورد ذلك مصرحا به فى رواية أحمد ولفظه لا ينبغى للمصلى أن يشد رحاله الا الى مسجد يبتغى فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا وقال الشيخ تقى الدين السبكى ليس فى الارض بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد الرحال اليها لذلك الفضل غير البلاد الثلاثة قال ومرادى بالفضل ما يشهد الشرع باعتباره ورتب عليه حكما شرعيا وأما غيرها من البلاد فلا تشد اليها لذاتها بل لزيارة أو جهاد أو علم أو نحو ذلك من المندوبات أو المباحات وقد التبس ذلك على بعضهم فزعم ان شد الرحال الى الزيارة لمن فى غير البلاد الثلاثة داخل فى المنع وهو خطأ لان الاستثناء انما يكون من جنس المستثنى منه فمعنى الحديث لا تشد الرحال الى مسجد من المساجد أو الى مكان من الامكنة لاجل ذلك المكان الا الى الثلاثة المذكورة وشد الرحال الى زيارة أو طلب علم ليس الى المكان بل الى من فى ذلك المكان (حم ق د ن ه عن ابى هريرة حم ق ت ه عن ابى سعيد ه عن ابن عمرو ﷺ لا تشرب الخمر فانها مفتاح كل شر) قال المناوى أى أصله ومنبعه (ه عن أبى الدرداء) واسناده حسن ﷺ (لا تشغلوا قلوبكم بذكر الدنيا) قال المناوى لان الله تعالى يغار على قلب عبده أن يشتغل بغيره (هب عن محمد بن النضر الحارثى مرسلا ﷺ لا تشغلوا قلوبكم بسب الملوك ولكن تقربوا الى الله بالدعاء لهم) فان فعلتم (يعطف الله قلوبهم عليكم ابن النجار عن عائشة ﷺ لا تشمن ولا تستوشمن) أى لا تفعل الوشم ولا تطلبه لما فيه من التعذيب وتغيير خلق الله (خ ن عن ابى هريرة ﷺ لا تشموا الطعام كما تشمه السباع) لان ذلك يقذره فيكره تنزيها (طب هب عن أم سلمة) باسناد ضعيف ﷺ (لا تصاحب الا مؤمنا) وكامل الايمان أولى لان الطباع سراقة ولذلك قيل

ولا يصحب الانسان الا نظيره * وان لم يكونوا من قبيل ولا بلد

(قوله خيبة الدهر) أى لا تسندوا الفعل للدهر كأن تقولوا الخيبة للدهر فعل بى كذا فان الله هو الدهر أى هو الخالق للحوادث فى الدهر (قوله لا تشتروا السمك الخ) وان رؤى لعدم القدرة على تسليمه (قوله الرحال) أى الابل وليست قيدا بل المراد لا تسافروا على ابل أو غيرها الا لهذه الثلاثة (قوله الاقصى) سمى به لبعده عن مكة بالنسبة لمسجد المدينة (قوله لا تشغلوا) من شغل يشغل من باب سأل اما اشغل يشغل فلغة رديئة شغلتنا أموالنا (قوله يعطف الله) أى يلين (قوله لا تشمن ولا تستوشمن) أى لا تفعل الوشم ولا تطلبه (قوله لا تشموا الطعام) فيكره ذلك وانما ينبغى تعاطيه لا شمه

(ولا يأكل طعامك الا تقي) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي هذا في طعام الدعوة دون طعام الحاجة وانما حذر من صحبة من ليس بتقي وزجر عن مخالطته ومؤاكلته لان المطاعمة توقع الالفة والمودة في القلوب (حم د ت حب ك عن ابي سعيد) واسانيده صحيحة ﴿(لا تصحب الملائكة) أي ملائكة الرحمة لا الحفظة (رفقة) بضم الراء وتكسر (فيها كلب ولا جرس) بالتحريك أي جلجل قال العلقمي قال شيخنا قال الشيخ ولي الدين اختلف في علة ذلك فقيل انه لما نهى عن اتخاذها عوقب متخذها بتجنب الملائكة له صحبته غضبا عليه لمخالفته الشرع فحرم بركتها واستغفارها واعانتها له على طاعة الله ودفع كيد عدوه الشيطان فعلى هذا لا تمتنع الملائكة من صحبة الرفقة التي فيها كلب مأذون في اتخاذه وهذا مبني على أنه يجوز أن يستنبط من النص معنى يخصصه وقيل انما نافرتها الملائكة لكونها نجسة وهم المطهرون المقدسون عن مقاربتها وقيل لانها من الشيطان على ما وردوا الملائكة أعداء الشياطين في كل حال وقيل لقبح رائحتها وهم يكرهون الرائحة الخبيثة و يحبون الرائحة الطيبة وأما الجرس فقيل سبب منافرة الملائكة له أنه شبيه بالنواقيس وقيل سببه كراهة صوتها و يؤيده رواية الجرس مزامير الشيطان وهذا الذي ذكرناه من كراهة الجرس على الاطلاق هو مذهبنا ومذهب مالك وآخرين وهي كراهة تنزيه وقال جماعة من علماء متقدمي الشام يكره الجرس الكبير دون الصغير قال الطيبي عطف قوله ولا جرس على قوله فيها كلب وان كان مثبتا لانه في سياق النفي (حم م د ت عن ابي هريرة) ﴿لا تصحبن احدا لا يرى لك من الفضل كمثل) بزيادة الكاف أو مثل (ما ترى له) قال المناوي كجاهل قدمه المال (حل عن سهل بن سعد) باسناد ضعيف ﴿(لا تصلح الصنيعة) أي الاحسان (الا عند ذي حسب او دين) قال المناوي أي لا تنفع وتثمر حمدا وثناء وحسن مقابلة وجميل جزاء الا عند ذي أصل زكي وعنصر كريم وهذا لمن طلب العاجل فان قصد وجه الله تعالى فهي صالحة كيف كان (البزار عن عائشة) ﴿لا تصلوا صلاة في يوم مرتين) قال المناوي أي لا تفعلوها ترون وجوب ذلك أو لا تقضوا الفرائض لمجرد خوف الخلل أما اعادتها في جماعة فجائز بل سنة وقال العلقمي قال ابن رسلان لفظ النسائي لا تعاد الصلاة في يوم مرتين وفيه حجة للوجه الذي صححه الصيدلاني والغزالي وصاحب المرشد وغيرهم أن من صلى في جماعة ثم أدرك جماعة يصلون لا يصلي معهم كيف كانت لان الاعادة لتحصيل فضل الجماعة وقد حصلت له ولو قيل انه يعيدها القبل يعيدها ثانية وثالثة ورابعة وهو مخالف لما كان عليه الاولون والحديث الذي فيه الاعادة مختص بحالة الانفراد وفيه جمع بين الاحاديث قال في الاستذكار واتفق أحمد واسحق بن راهويه على أن معنى قوله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا صلاة في يوم مرتين أن ذلك أن يصلي الرجل صلاة مكتوبة عليه ثم يقوم بعد الفراغ منها فيعيدها على جهة الفرض أيضا قال وأما من صلى الثانية مع الجماعة على أنها نافلة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في أمره بذلك وقوله للذين أمرهم باعادة الصلاة في يوم مرتين لان الاولى فريضة والثانية نافلة فلا اعادة حينئذ اه وقال شيخنا لا تصلوا في يوم مرتين قال الدارقطني وهذا ان صح فمحمول على من كان قد صلاها في جماعة فلا يعيدها وفي لفظ البيهقي لا صلاة مكتوبة في يوم مرتين قال البيهقي أي كلتاهما على وجه الفرض وأوله كما في أبي داود عن سليمان يعني مولى ميمونة قال أتيت ابن عمر على البلاط موضع معروف بالمدينة وهم يصلون

(قوله ولا جرس) الا اذا ربط ومنع من التصويت (قوله لا يرى لك الخ) لانه حينئذ متكبر لا ينبغي مصاحبته (قوله الصنيعة) أي صنيعة المعروف وفعل الجميل (قوله مرتين) أي بسبب توهم ان الاولى باطلة لان هذا من الشيطان فيقول لك لعل فيها خللا فاعدها فان هذا يسلسل اما اعادتها في جماعة فسنة

فقلت الا تصلى معهم فقال قد صليت انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تصلوا فذكره (حم د عن بن عمر) ﷺ (لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث) قال المناوى يعارضه ما صح انه صلى الله عليه وسلم صلى وعائشة معترضة بينه وبين القبلة وقد يقال انها كانت مضطجعة لا نائمة (د هق عن ابن عباس) واسناده حسن ﷺ (لا تصلوا الى قبر ولا تصلوا على قبر طب عن ابن عباس) ﷺ (لا تصوم امراة) نفلا (الا باذن زوجها) الحاضر فيكره تنزيها فان منعها حرم لان له حق التمتع فى كل وقت والصوم يمنعه (حم د حب ك عن ابى سعيد) باسناد صحيح ﷺ (لا تصوموا يوم الجمعة مفردا) تقدم الكلام عليه فى النهى عن صوم يوم الجمعة (حم ن ك عن جنادة) الازدى واسناده صحيح ﷺ (لا تصوموا يوم الجمعة الا وقبله يوم او بعده يوم) قال المناوى لانه يوم عبادة وتبكير وذكر فيندب فطره اعانة عليها وبصوم يوم بعده او قبله يزول ما حصل بسببه من الفتور فى تلك الاعمال (حم عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (لا تصوموا يوم السبت الا فى فريضة) او ما يطلب صومه كيوم عرفة (وان لم يجد احدكم الا عود كرم او لحاء) بكسر اللام وحاء مهملة ومد (شجرة) اى قشر شجرة عنب (فليفطر عليه) قال المناوى هذا مبالغة فى النهى عن صومه لان قشر شجرة العنب جاف لا رطوبة فيه والنهى للتنزيه (حم د ت ه ك عن الصماء بنت بسر) المازنية واسناده صحيح ﷺ (لا تضربوا اماء الله) جمع امة وهى الجارية لكن المراد هنا المراة والنهى للتنزيه عند النشوز وللتحريم بدونه (د ن ه ك عن اياس بن عبد الله بن ابى ذباب) بضم الذال المعجمة ﷺ (لا تضربوا الرقيق) اى رقيقكم ضربا بالتشفى من الغيظ (فانكم ما تدرون ما توافقون) اى ما يقع عليه الضرب من الاعضاء فربما يقع على عين ففقأها او على عضو فيكسر ما ضربهم حدا او تاديبا فجائز بل قد يجب وعليه ان لا يتعدى (طب عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (لا تضربوا اماءكم) وسائر خدمكم (على) كسر (اناءكم) منهم فى نحو وضع ورفع (فان لها) اى الانية (آجالا كآجال الناس) فاذا انقضى الاجل حصل الكسر وان لم يقصر الخادم (حل عن كعب بن عجرة) باسناد ضعيف ﷺ (لا تطرحوا الدر فى افواه الخنازير) قال العلقمى زاد فى الكبير يعنى العلم وقال المناوى اراد بالدر العلم وبالخنازير من لا يستحقه من اهل الشر والفساد (ابن النجار عن انس) بن مالك واسناده ضعيف ﷺ (لا تطرحوا الدر فى افواه الكلاب) قال العلقمى زاد فى الكبير يعنى الفقه قال المناوى فان الحكمة كالدر بل اعظم ومن كرهها او جهل قدرها فهو شر من الكلاب والخنزير (المخلص) ابو الطاهر (عن انس) وهو حديث ضعيف ﷺ (لا تطرقوا النساء ليلا) تقدم الكلام عليه فى نهى ان يطرق الرجل اهله ليلا (طب عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا تطعموا المساكين مما لا تاكلون) فان الله طيب لا يقبل الا طيبا فالتصدق مما يحب الانسان افضل من غيره (حم عن عائشة) واسناده صحيح ﷺ (لا تطلقوا النساء الا من ريبة) اى تهمة ظاهرة فالطلاق لغير ذلك مكروه بالنسبة الى مستقيمة الحال (فان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات)

(قوله خلف النائم) اى تجاهه بينكم وبين القبلة بل تقدموا عليه لانه ربما تحرك فيشوش عليكم ولا المحدث لانه يشغلكم بحديثه وتكلمه (قوله زوجها) او سيدها (قوله مفردا) لانه يضعف عن اذكاره فان ضم اليه يوم قبله او بعده انتفت الكراهة للاستدمان على الصوم حينئذ ولو بالنية لما بعده فلا يضعف عن اذكاره (قوله او لحاء شجرة) اى قشر شجرة عنب اى فليمصها ليقطع صوم يوم السبت مبالغة فى التنفير عن افراده بالصوم لانه تعظمه اليهود فينبغى تعاطى المفطر فيه ولو بمص عود الكرم وهو مبالغة والا فالامساك بدون نية لا يضر فلا يطلب تعاطى المفطر (قوله اماء الله) اى النساء ولو احرارا (قوله اجلا) اى مدة مقدرة للانتفاع بها كمدة آجال الناس (قوله الدر) اى العلم شبه بالدر بجامع النفاسة تصريحية وشبه اهل الشر بالخنازير بجامع الخسة والاهانة تصريحية او انه شبه هيئة من يعلم العلم غير اهله بهيئة من يقلد الخنازير بالدر فهى استعارة تمثيلية كما يعرفه من له المام بعلم البيان (قوله لا تطرقوا النساء ليلا) الطروق هو القدوم ليلا فقوله ليلا تاكيد او انه على لغة من يستعمل الطروق فى مطلق القدوم ولو نهارا اى فينبغى لكم ان تنبهوا نساءكم قبل القدوم عليهم لئلا ترون ما تكرهون اذا فاجاتموهم فتضعف شهوتكم وترغبون عنهن (قوله لا تاكلون) بان تكرهه نفوسكم ولذا كان ابن عمر يتصدق فى العام ... وابعض بالف قنطار من السكر فسئل عن ذلك فقال انى احبه وقد قال تعالى لن تنالوا البر الآية (قوله الذواقين) هم من يتزوج بقصد افراغ الشهوة فاذا افرغت واذيقت سعى فى الفراق اذا القصد من التزوج حصول النسل واحياء السنة

وأبغض الحلال الى الله الطلاق كما مر (طب عن ابي موسى) ﴿ لا تظهر الشماتة لاخيك﴾ والشماتة الفرح ببلية من يعاديك أو تعاديه (فيرحمه الله و يبتليك) بنصب الفعلين (ت عن واثلة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (لا تعجبوا بعمل عامل حتى تنظروا ما يختم له) قبل موته من خيرا وشر قال المناوى والخاتمة بالخير أو الشر تفيد قوة الرجاء أو الخوف لا القطع بحاله الذى لا يعلمه الا الله (طب عن ابي امامة) الباهلي واسناده حسن ﴿ (لا تعجزوا فى الدعاء فانه) أى الشان (ان يهلك مع الدعاء أحد) لما مر أنه يرد القضاء المبرم (ك عن انس ﴿ لا تعذبوا) من استحق التعذيب (بعذاب الله) أى النار لانها أشد العذاب ولهذا كانت عذاب الكفار فمن استحق القتل قتل بالسيف ولا يجوز حرقه بالنار (د ت ك عن ابن عباس) قال المناوى ورواه البخاري ﴿ (لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة) بضم العين المهملة وسكون المعجمة وهى وجع يحصل بحلق الطفل فتغمز المرأة ذلك المرض باصبعها أو غيره (وعليكم بالقسط) البحرى لانه يقوم مقام الغمز وتقدم كيفية استعماله فى حديث علام تدغرن أولادكن (خ عن انس) بن مالك ﴿ (لا تعزروا فوق عشرة أسواط) قال المناوى أخذ به أحمد فمنع الزيادة عليها وأباطه الجمهور برأى الامام وعليه الشافعي لكنه شرط أن لا يبلغ تعزير كل انسان حده انتهى وقال العلقمي قال الامام مالك بن انس التعزير على قدر الجرم فان كان جرمه أعظم من القذف ضرب مائة وأكثر وقال أبو ثور التعزير على قدر الجناية وان جاوز الحد اذا كان الجرم عظيما مثل أن يقتل الرجل عبده أو يقطع منه شيأ فيكون العقوبة على ما يراه الامام اذا كان مأمونا عدلا (ه عن ابي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (لا تغالوا) بحذف احدى التاءين تخفيفا (فى الكفن فانه يسلبه سلبا سريعا) الظاهر أن الضمير الاول للميت والثانى للكفن وقال المناوى كأنه قال لا تشتروا الكفن بثمن غال فانه يبلى بسرعة وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو لفظ الحديث وليس كذلك فان الثابت فى الاصول القديمة عند مخرجه لا تغالوا فى الكفن فانه يسلب سلبا سريعا (د عن على) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﴿ (لا تغبطن فاجرا بنعمة ان له عند الله قاتلا) قال المناوى بمثناة فوقية بخط المؤلف (لا يموت) يحتمل انه كناية عن زوال نعمته وهلاكه (هب عن ابى هريرة) واسناده ضعيف ﴿ (لا تغضب) أى لا تفعل ما يحملك على الغضب أو لا تفعل بمقتضاه بل جاهد النفس على ترك تنفيذه وقال العلقمي قال الخطابي معنى لا تغضب اجتنب أسباب الغضب ولا تتعرض لما يجلبه وأما نفس الغضب فلا يتأتى النهى عنه وانما المنهى عنه الغضب المكتسب وقيل المعنى لا تفعل ما يأمرك به الغضب وقيل كان السائل غضوبا وكان صلى الله عليه وسلم يأمر كل أحد بما هو أولى فاقتصر به فى وصيته على ترك الغضب قال المطوفى وأقوى الاشياء فى دفع الغضب أن يستحضر أنه لا فاعل الا الله وانه لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه فانه اذا غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه وسببه كما فى البخاري عن ابى هريرة أن رجلا وهو جارية بالجيم ابن قدامة قال للنبي صلى الله عليه وسلم أوصنى قال لا تغضب زاد الطبرانى ولك الجنة زاد أحمد وابن حبان قال الرجل تفكرت فيما قال فاذا الغضب يجمع الشر كله (حم خ ت عن ابى هريرة حم ك عن جارية بن قدامة) ﴿ لا تغضب فان الغضب مفسدة) للظاهر بتغير اللون ورعدة الاطراف وقبح الصورة وللباطن باضمار الحقد

(قوله لا تظهر الشماتة الخ) نعم ان مات عدوك ففرحت لاجل الاستراحة من ضرره فلا بأس به (قوله لا تعجبوا بعمل عامل) المراد بالعجب به أن يجزم بنجاته أو بهلاكه (قوله لا تعجزوا فى الدعاء) بأن تستبطؤا الاجابة فتتركوا الدعاء وتعجزوا عنه (قوله بعذاب الله) اى النار اذ هى انما خلقت للانتفاع بها فى الدنيا لا للتعذيب بها (قوله بالغمز من العذرة) هى مرض يحصل للصبيان فى الحلق فتغمزهم المرأة باصبعها فى حلقهم فهو تعذيب ويغنى عنه القسط البحرى كما مر كيفيته وهو زهر البحر يحل بزيت أو ماء ويلحس ويدهن به كذا بهامش (قوله لا تغالوا) أى تتغالوا (قوله فانه) أى الميت يسلبه أى الكفن سلبا سريعا ثم يعود له ايتباهى به (قوله لا تغبطن فاجرا الخ) أى اذا رأيت شخصا أنعم الله تعالى عليه وليس شاكرا لنعمته بل هو مستغرق فى المعاصى فلا تغبطه لانه لا بد من زوال نعمته كما انه لا بد من قتل الحى وازهاق روحه وموته بقتل أو غيره فقوله ان له عند الله قاتلا أى فيموت كناية عن زوال نعمته ولا بد كما انه لا بد من ازهاق روح الحى بقتل أو غيره

واطلاق اللسان نحو شتم واليد نحو ضرب (ابن ابى الدنيا فى ذم الغضب عن رجل) قال المناوى هو ابو الدرداء او ابن عمر ﷺ (لا تغضب ولك الجنة) فان تركه يحصل الخير الدنيوى والاخروى (ابن ابى الدنيا طب عن ابى الدرداء) قال قلت يارسول الله دلنى على عمل يدخلنى الجنة فذكره وهو حديث صحيح ﷺ (لا تقعقع اصابعك وانت فى الصلاة) فيكره تنزيها وكذا وهو ينتظرها والتنقيع فرقعة الاصابع وغمز مفاصلها حتى تصوت (ه عن على) واسناده ضعيف ﷺ (لا تقام الحدود فى المساجد) قال المناوى صونا لها وحفظا لحرمتها فيكره (ولا يقتل الوالد بالولد) لانه كان السبب فى ايجاده فلا يكون سببا فى اعدامه (حم ت ك عن ابن عباس ﷺ لا تقبل صلاة بغير طهور) بالضم اى تطهر (ولا صدقة من غلول) بالضم قال العلقمى قال ابن العربى معناه ان الصدقة من مال حرام فى عدم القبول واستحقاق العقاب كالصلاة بغير طهور والغلول بضم الغين الخيانة واصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة (م ت ه عن ابن عمر ﷺ لا تقبل صلاة الحائض الا بخمار) هو ما يخمر به الرأس اى يستر قال العلقمى قال الدميرى المراد بالحائض البالغ سميت بذلك لانها بلغت سن الحيض والتقييد بالحائض خرج مخرج الغالب وهو ان التى دون البلوغ لا تصلى والا فلا تقبل صلاة الصبية المميزة الا بخمار والحديث مخصوص بالحرة فاما الامة فتصح صلاتها مكشوفة الرأس (حم ت ه عن عائشة) واسناده حسن ﷺ (لا تقتلوا الجراد) لغير الاكل (فانه من جند الله الاعظم) قال العلقمى قال شيخنا قال البيهقى وهذا ان صح اريد به اذا لم يتعرض لافساد الزرع فان تعرض له جاز التعرض له بالقتل وغيره (طب هب عن ابى زهير) النميرى او الانمارى واسناده ضعيف ﷺ (لا تقتلوا الضفادع فان نقيقهن) ترجيع صوتهن (تسبيح) اى تنزيه لله تعالى (ن عن ابن عمرو) بن العاص ﷺ (لا تقص الرؤيا الا على عالم او ناصح) الماسر (ت عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (لا تقطع يد السارق الا فى ربع دينار فصاعدا) قال العلقمى وفى رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق فى ربع دينار فصاعدا وفى رواية لا تقطع اليد الا فى ربع دينار فما فوقه وفى رواية لم تقطع يد السارق فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اقل من ثمن المجن وفى رواية قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم سارقا فى مجن قيمته ثلاثة دراهم قال النووى اجمع العلماء على قطع يد السارق واختلفوا فى اشتراط النصاب وقدره فقال اهل الظاهر لا يشترط نصاب بل يقطع فى القليل والكثير وبه قال ابن بنت الشافعى من اصحابنا وحكاه عياض عن الحسن البصرى واحتجوا بعموم الآية وقال جماهير العلماء لا يقطع الا فى نصاب لهذه الاحاديث واختلفوا فى قدره فقال الشافعى النصاب ربع دينار ذهبا او ما قيمته ربع دينار ولا يقطع فى اقل منه وبهذا قال كثيرون او الاكثرون وقال مالك واحمد واسحق فى رواية يقطع فى ربع دينار او ثلاثة دراهم او ما قيمته احدهما وقال ابو حنيفة واصحابه لا يقطع الا فى عشرة دراهم او ما قيمته ذلك والصحيح ما قاله الشافعى ومن وافقه لان النبى صلى الله عليه وسلم صرح ببيان النصاب فى هذه الاحاديث من لفظه وانه ربع دينار واما رواية انه قطع سارقا فى مجن قيمته ثلاثة دراهم فمحمولة على ان هذا القدر كان ربع دينار فصاعدا وهى قضية عين لا عموم لها فلا يجوز ترك صريح لفظه صلى الله عليه وسلم فى تحديد النصاب لهذه الرواية المحتملة بل يجب حملها على موافقة لفظه

(قوله لا تقعقع اصابعك) لانه من الشيطان فلا يناسب من هو فى الصلاة او منتظرها (قوله من غلول) اى من مال خيانة ولو فى غير الغنيمة (قوله الحائض) هى البالغ بحيض او غيره وخصها لان الغالب ان لا تصلى المرأة الا اذا بلغت والمراد هنا الانثى ولو صغيرة اذا كانت حرة اما الرقيقة فتستر ما بين السرة والركبة فقط (قوله الجراد) الا لاكله او لضرره بالزرع (قوله الضفادع) اذ لا ضرر فيها

وكذلك الرواية الاخرى لم تقطع يد سارق فى أقل من ثمن المجن محمولة على أنه كان ربع دينار واما ما يحتج به بعض الحنفية وغيرهم من رواية جاءت قطع فى مجن قيمته عشرة دراهم وفى رواية خمسة فهى رواية ضعيفة لا يعمل بها لو انفردت فكيف وهى مخالفة لصريح الاحاديث الصحيحة فى التقدير بربع دينار والمجن بكسر الميم وفتح الجيم هو اسم لكل ما يستجن به أى يستتر (م ن ه عن عائشة) رضى الله تعالى عنها ﴿(لا تقطع الايدى فى السفر) أى سفر الغزو ومخافة ان يلحق المقطوع بالعدو فاذا رجع واقطع وبه قال الاوزاعى قال وهذا لا يختص بحد السرقة بل يجرى حكمه فيما فى معناه من حد الزنا وحد القذف وغير ذلك والجمهور على خلافه (حم ٣ والضياء عن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة ابن ابى ارطاة ﴿لا تقولوا الكرم) اى للعنب (ولكن قولوا العنب والحبلة) بفتح المهملة والباء وقد تسكن هى أصل شجرة العنب والعنب يطلق على الثمر والشجر والمراد هنا الشجر نهى عن ذلك تحقيرا لها وتأكيدا لحرمة الخمر (م عن وائل) بن حجر ﴿(لا تقوم الساعة حتى يتباهى) أى يتفاخر (الناس فى المساجد) أى فى عمارتها ونقشها وتزويقها كفعل أهل الكتاب بمعابدهم (حم د ه حب عن أنس) بن مالك ﴿(لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله الله) بتكرار الجلالة ورفعها على الابتداء وحذف الخبر قال العلقمى قال النووى وقد يغلط بعض الناس فلا يرفعه قال القاضى وفى رواية ابن ابى جعفر بدله لا اله الا الله (حم م ت عن أنس ﴿ لا تقوم الساعة الا على شرار الناس) قال المناوى لانه تعالى يبعث الريح الطيبة فتقبض روح كل مؤمن فلا يبقى الا شرار الناس (حم م عن ابن مسعود ﴿لا تقوم الساعة حتى يكون اسعد الناس) قال المناوى اى احظاهم (بالدنيا) اى بطيباتها (لكع بن) بالنصب (لكع) اى لئيم احمق دنى ء بن لئيم احمق دنى ء (حم ت والضياء عن حذيفة) قال ت حسن غريب ﴿(لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتنى) كنت (مكانه) قال العلقمى ذكر الرجل جرى على الغالب والا فمثله المرأة كذلك ويتمنى ذلك لما يصيبه من البلاء والشدة حتى يكون الموت الذى هو أعظم المصائب أهون على المرء فيتمنى أهون المصيبتين فى اعتقاده (حم ق عن أبى هريرة ﴿لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت) قال المناوى لا يعارضه خبر ليحجن البيت بعد يأجوج لان المراد ليحجن محله لان الحبشة اذا خربوه لا يعمر (ع ك عن ابى سعيد) باسناد صحيح ﴿ (لا تقوم الساعة حتى يرفع الركن) المراد به الحجر الاسود (والقرآن (السجزى عن ابن عمر) بن الخطاب ﴿ (لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابا) قال المناوى اى يفترون الاحاديث أو يدعون النبوة (طب عن ابن عمرو) باسناد حسن ﴿ (لا تقوم الساعة حتى يكون الزهد رواية والورع تصنعا) اى لا تقوم حتى يفقدا (حل عن أبى هريرة) باسناد ضعيف ﴿(لا تكبروا فى الصلاة حتى يفرغ المؤذن من اذانه) قال المناوى اى وعضى هنيهة اه وتقدم حديث اجعل بين أذانك واقامتك نفسا (ابن النجار عن انس ﴿لا تكثر همك ما قدر) ما شرطية (يكن) جوابه اى لا بد من وجوده (وما ترزق يأتك) اى لا بد من حصوله (هب عن مالك بن عباد الليثى فى القدر عن ابن مسعود ﴿لا تكرهوا البنات فانهن المؤنسات الغاليات) لتوقف وجود الذكور على وجودهن صنع الله الذى

(قوله الأيدى فى السفر) اى سفر الغزو أى اذا سرق شخص فلا تقطع كل يده الا بعد رجوعه من سفر الغزو والجمهور على اقامة الحد وقطع يده فى السفر للغزو (قوله والحبلة) هى اصل شجرة العنب (قوله الله الله) أى موجود ومعبود فالخبر محذوف اى فتأتى ريح لطيفة قرب الساعة تقبض روح كل مؤمن (قوله أسعد الناس) اى أولاهم بالدنيا اى بنعيمها لكع اى خسيس ابن خسيس وهذا يدل على خستها (قوله حتى يمر الرجل الخ) ومثله المرأة (قوله لا يحج البيت) اى الكعبة اى لا تقصد بالنسك فهو من أشراط الساعة الكبرى ومنها طلوع الشمس من مغربها وآخر الاشراط الكبرى خروج الدجال ممسوح العين (قوله يرفع الركن) اى ما فيه وهو الحجر الاسود والقرآن يرفع من الصدور (قوله رواية) فيقال كان فلان كذا وفلان كذا وقلوبهم فارغة منه كما يقع من بعض الوعاظ الآن (قوله تصنعا) أى تكلفا يدعيه المدعى وليس متصفا به كأن يتكلف الصمت وحسن الهيئة ولبس ثياب اهل الخير وهو ليس كذلك فى الباطن (قوله لا تكبروا) اى لا تشرعوا فى الصلاة بتكبيرة التحرم الا بعد فراغ المؤذن (قوله لا تكثر همك) اى لا تشغل فكرتك فى أمور الرزق فاتق الله واجمل فى الطلب ولا تضيع مروءتك فضلا عن دينك (قوله المؤنسات) أى يحصل بهن أنس للنزل الازمن له وقوله الغاليات لانه يحصل منهن الذرية الحاصل بها تكثير أمته صلى الله عليه وسلم

اتقن كل شئ (حم طب عن عقبة بن عامر) واسناده حسن ۞ (لا تكرهوا مرضاكم على تناول (الطعام والشراب) اذا عافوه وقال العلقمي عن بعض الاطباء فلا يجوز اعطاء الغذاء في هذه الحالة (فان الله يطعمهم ويسقيهم) قال المناوي أي يمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب اه وقال العلقمي أي يشبعهم ويرويهم من غير تناول طعام وشراب وقال الحكيم الترمذي في نوادر الاصول معناه عندنا أنه يطهر قلوبهم من دنس الذنوب فاذا طهرهم من عليهم باليقين فأشبعهم وروّاهم فذلك اطعامه وسقياه لهم الاترى أنه يمكث الايام الكثيرة فلا يذوق شيأ ومعه قوته ولو كان ذلك في أيام الصحة لضعف عن ذلك ويعجز عن مقاساته والصبر عليه (ت ه ك عنه) وهو حديث حسن ۞ (لا تكلفوا) بحذف احدى التاءين تخفيفا (للضيف) لئلا تملوا الضيافة فترغبوا عنها قال العلقمي وقال في الكبير ما يصلح ان يكون سببا له فقال عن شقيق بن سلمة قال دخلت على سلمان الفارسي فاخرج لي خبزا وملحا فقال لي لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان يتكلف أحد لاحد لتكلفت لك أخرجه الروياني والبيهقي في الشعب وابن عساكر وفي رواية أخرى عن سلمان أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا نتكلف للضيف ما ليس عندنا وأن نقدم ما حضر أخرجه البخاري في تاريخه والبيهقي في الشعب (ابن عساكر عن سلمان) الفارسي ۞ (لا تكون زاهدا حتى تكون متواضعا) اى لين الجانب لعباد الله (طب عن ابن مسعود) وهو حديث ضعيف ۞ (لا تلاعنوا) بفتح التاء والعين أي لا تتلاعنوا لحذف احدى التاءين اختصارا (بلعنة الله) اى لا يلعن بعضكم بعضا فان اللعنة الابعاد عن رحمة الله وليس هذا من خلق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى رحماء بينهم (ولا بغضبه) أي لا يدع بعضكم على بعض بغضب الله (ولا بالنار) قال العلقمي كذا للترمذي ولغيره ولا بجهنم أي فلا يقل احد كما اللهم اجعله من أهل النار ولا أحرقك الله بنار جهنم اه وقال المناوي وهذا مختص بمعين (د ت ك عن سمرة) بن جندب قال ت حسن صحيح ۞ (لا تلومونا على حب زيد) قال المناوي ابن حارثة مولى المصطفى كيف وقد قدم ابوه وعمه في فدائه فاختاره عليهما ورضي بالعبدية لاجله (ك عن قيس بن أبي حازم مرسلا) هو البجلي تابعي كبير ۞ (لا تمار اخاك) أي لا تخاصمه (ولا تمازحه) بما يتأذى به (ولا تعده موعدا فتخلفه) فان الوفاء بالعهد سنة مؤكدة بل قيل بوجوبه (ت عن ابن عباس) وقال غريب ۞ (لا تمس القرآن) اي ما كتب عليه شئ من القرآن بقصد الدراسة (الا وانت طاهر) أي متطهر عن الحدثين فيحرم مسه بدون ذلك (طب قط ك عن حكيم بن حزام) واسناده صحيح ۞ (لا تمس النار مسلما رآني اورأى من رآني) قال المناوي المراد نار الخلود (ت والضياء عن جابر) بن عبد الله ۞ (لا تمسح يدك بثوب من لا تكسوا) اى اذا كانت ملوثة بنحو طعام فلا تمسحها بثوب انسان لم تكن أنت كسوته ذلك الثوب والمراد بالثوب الازار والمنديل والقصد النهي عن التصرف في مال الغير (حم طب عن ابي بكرة) وفيه راو لم يسم ۞ (لا تمنعوا اماء الله مساجد الله) قال المناوي أراد المسجد الحرام عبر عنه بلفظ الجمع للتعظيم فلا يمنعن من اقامة فرض الحج فان كان المراد مطلق المسجد فالنهي للتنزيه بشرط كونها عجوزا غير متطيبة

(قوله لا تكرهوا مرضاكم) أي اذا امتنعوا من الاكل او الشرب للمرض الذي قام بهم فلا تكرهوهم قال الموفق ما أغزر فوائد هذه الكلمة النبوية للاطباء لان المريض اذا عاف الطعام أو الشراب فذلك لاشتغال طبيعته بمجاهدة مادة المرض أو سقوط شهوته لموت الحار الغريزي وكيفما كان لا يجوز اعطاء الغذاء في هذه الحالة (قوله يطعمهم ويسقيهم) كناية عن حفظ أجوافهم من الضرر لا حقيقة ذلك (قوله لا تلاعنوا) فيحرم لعن المعين ولو كافرا لاحتمال أن يموت مسلما أما على الوصف فجائز نحو اللهم العن الكافر (قوله على حب زيد) مولى المصطفى وذلك لان اباه وعمه جاآ في فدائه فلم يرض واختار أن يكون عبداله صلى الله عليه وسلم فقالا له ويحك تختار العبودية على الحرية وتفوت أهلك فقال رضي الله تعالى عنه رأيت فيه صلى الله عليه وسلم ما يقتضي أن لا أفارقه ولا أقدم عليه غيره فاختاره صلى الله عليه وسلم عليهما (قوله ولا تمازحه) بما يتأذى به أو بما فيه كذب أو يكثر فان كثرة المزاح تميت القلب أما القليل منه مع عدم الايذاء والكذب فلا بأس به (قوله ولا تعده موعدا فتخلفه) لان خلف الوعد علامة النفاق (قوله لا تمس النار) أي نار الخلود أو المراد غالبا والا فقد تمس من رأى من رآه للتطهير لا للخلود (قوله بثوب من لا تكسو) أي ردائه أو منديله (قوله اماء الله) أي النساء فيطلب حضورهن المسجد للصلاة والاعتكاف ولا بشرط أمن الفتنة بأن تكون عجوزا غير متطيبة ومتحلية بحلي يحصل منه رنة ولا يلزم اختلاط نساء برجال والا منعوا للفتنة

ولا مترينة هذا اذا كان لها زوج أو سيد والا حرم المنع اذا وجدت الشروط وظاهر صنيع المؤلف أن هذا هو الحديث بتمامه وليس كذلك بل تتمته واخرجن متنقبات كما هو ثابت عند مخرجيه (حم م عن ابن عمر ﷺ لا تنزع الرحمة الا من شقى) قال العلقمى الا من قلب شقى وهو ضد السعيد واشارة الى الشقاء فى الآخرة وقد يكون فى الدنيا ويوضحه رواية الترمذى من لم يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لم يرحمه الله فهو شقى وحديث أبى دواد من لم يرحم صغيرنا فليس منا ومن ليس منا شقى وليس المراد بالرحمة رحمة أحدنا لصاحبه بل الرحمة العامة لرواية الطبرانى لن تؤمنوا حتى تراحموا قالوا يارسول الله كلنا رحيم قال انه ليس رحمة أحدكم لصاحبه ولكنها رحمة العامة (حم د ت حب ك عن ابى هريرة) واسناده صحيح ﷺ (لا توصل صلاة بصلاة) النهى للتنزيه (حتى تتكلم) بينهما (أو تخرج) من المسجد قال العلقمى قال النووى فيه دليل لما قاله اصحابنا ان النافلة الراتبة وغيرها يستحب أن يتحول لها من موضع الفريضة الى موضع آخر وأفضله التحول الى بيته والا فموضع آخر من المسجد أو غيره لتكثر مواضع سجوده ولتنفصل صورة النافلة عن صورة الفريضة وأن الفصل بينهما يحصل بالكلام أيضا ولكن الانتقال أفضل لما ذكرناه (حم د عن معاوية) باسناد حسن ﷺ (لا توله) بضم المثناة الفوقية (والدة عن ولدها) أى لا تعزل عنه ويفرق بينها وبينه من الوله وهى التى فقدت ولدها والمراد التفريق بنحو بيع قبل التمييز (هق عن ابى بكرة) واسناده ضعيف ﷺ (لا تيأسا) خطاب لاثنين شكيا اليه الفقر (من الرزق ما تهزهزت رؤسكما) أى مادمتما حيين (فان الانسان تلده امه أحمر لا قشر عليه ثم يرزقه الله) قال المناوى المراد بالقشر اللباس والقصد الاعلام بأن الرزق مضمون واليأس مع ذلك الضمان من ضعف الاستيقان (حم ه حب والضياء عن حبة) بحاء مهملة وموحدة تحتية (وسواء ابنى خالد) الاسديين أو العامريين أو الخزاعيين وهما المخاطبان بالحديث ﷺ (لا جلب) بالتحريك أى لا ينزل الساعى موضعا ويجلب أهل الزكاة اليه ليأخذ زكاتهم أو لا يتبع رجل فرسه من يحثه على الجرى (ولا جنب) بالتحريك أن يجنب فرسا الى فرس يسابق عليه فاذا فتر المركوب تحول له (ولا شغار فى الاسلام) وقد مر ذلك (ن والضياء عن انس) واسناده صحيح ﷺ (لا حبس) قال العلقمى يجوز أن تكون الحاء مضمومة ومفتوحة على الاسم والمصدر (بعد) ما نزل فى (سورة النساء) قال فى النهاية أراد به لا يوقف مال ولا يزوى عن وارثه وكأنه اشارة الى ما كانوا يفعلونه فى الجاهلية من حبس مال الميت ونسائه كانوا اذا كرهوا النساء لقبح أو قلة مال حبسوهن عن الازواج لان أولياء الميت

(قوله من شقى) فعدم الرحمة علامة الشقاء الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى ارحموا من فى الارض يرحمكم من فى السماء (قوله لا توصل صلاة بصلاة حتى تتكلم أو تخرج) من المسجد الى البيت قال النووى فيه دليل لما قاله أصحابنا انه يستحب التحول للنافلة راتبة أو غيرها من موضع الفريضة الى موضع آخر وأفضله التحول الى بيته والا فلموضع آخر من المسجد أو غيره لتكثر مواضع سجوده ولتنفصل صورة النافلة عن صورة الفريضة انتهى بخط عبد البر وعموم الحديث لجميع النوافل مسلم عند المالكية وسلمه شيخنا وان كان المشهور فى الفروع تخصيص ذلك بسنة الصبح فقط أى سن الفصل بالكلام أو التحول والا ففى الفروع سن الانتقال من محل الفريضة الى محل آخر للنافلة فى جميع النوافل (قوله توله) بالتشديد كما بخط عبد البر ونطق به شيخنا توله بالتخفيف حرره والذى يؤخذ من قول المصباح وولهتها توليها فرقت بينها وبين ولدها انه بالتشديد أى لا تفرق بينهما بنحو بيع قبل التمييز وكل انثى فارقت ولدها فهى والهة والوله ذهاب العقل والتحير من شدة الوجد من فرق بين والدة الخ (قوله لا تيأسا من الرزق الخ) خطاب لحبة وسواء ابنى خالد لما عملا عنده صلى الله عليه وسلم عملا ثم شكوا اليه الفقر فذكره (قوله ما تهزهزت الخ) كناية عن الحياة (قوله احمر لا قشر عليه) أى عريانا بدون لباس (قوله لا جلب) أى صياح فى السباق ولا جنب أى تحول من فرس الى آخر فى السباق اذا فتر المركوب والجلب فى الصدقة أن ينزل الساعى موضعا ويرسل من يجلب له الاموال من أماكنها ليأخذ زكاتها أصحاب الصدقة والجنب فى الصدقة أن ينزل الساعى بأقصى موضع أصحاب الصدقة ثم يأمر بالاموال أن تجنب اليه فكل من الجلب والجنب يكون فى السباق وفى الزكاة أفاده أبو عبيدة والشغار كأن يزوجه أخته على ان يزوجه أخته ويضع كل صداق الاخرى (قوله لا حبس الخ) قاله صلى الله عليه وسلم لما نزلت آية المواريث

كانوا أولى بمن عندهم (هق عن ابن عباس) ۞ (لاحليم الا ذو عثرة) أي لا حليم كامل الا من وقع في زلة وحصل منه خطأ واستحيا أحب أن يستره من رآه على عيبه فاذا أحب ذلك علم أن العفو عن الناس والستر عن عيوبهم محبوب (ولا حكيم الا ذو تجربة) أي جرب الامور وعلم مصالحها وضررها الصالح والفاسد قال العلقمي قال أبو أحمد العسكري لا هل اللغة في الحكيم هذا اقوال قال ابن الاعرابي هو المتيقظ المنتبه العالم وقال غيره الحكيم المتقن للعلم الحافظ له (حم ت حب ك عن ابي سعيد) واسناده صحيح ۞ (لا حمى) قال المناوي أي ليس لاحد منع الرعي في أرض مباحة كالجاهلية (الا لله ولرسوله) أي الا ما يحمى لخيل المسلمين وركابهم المرصدة للجهاد (حم خ د عن الصعب بن جثامة) ۞ لاحمى في الاسلام ولا مناجشة) فيحرم النجش وهو أن يزيد في ثمن السلعة لا ليشتريها بل ليغر غيره (طب عن عصمة بن مالك) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (لا حول ولا قوة الا بالله) قال العلقمي قال النووي هي كلمة استسلام وتفويض وأن العبد لا يملك من أمره شيأ وليس له حيلة في دفع شر ولا قوة في جلب خير الا باذن الله تعالى (دواء من تسعة وتسعين داء أيسرها الهم) قال المناوي لان العبد اذا تبرأ من الاسباب انشرح صدره وانفرج غمه وأتته القوة والغياث التأييد وسطت الطبيعة على ما في الباطن من الداء فدفعته (ابن ابي الدنيا في) كتاب (الفرج) بعد الشدة (عن ابي هريرة) باسناد حسن ۞ (لا خزام) قال في النهاية الخزام جمع خزامة وهي حلقة من شعر تجعل في احدى جانبي منخر البعير كان بنو اسرائيل تخزم أنوفها وتخرق تراقيها افنهى الشارع عنه (ولا زمام) قال المناوي اراد ما كان عباد بني اسرائيل يفعلونه من زم الانف بأن يخرق ويجعل فيه زمام يقاد به (ولا سياحة) قال المناوي أراد نفي مفارقة الامصار وسكنى البادية والجبال (ولا تبتل ولا ترهب في الاسلام) لان الله تعالى رفع ذلك عن هذه الامة (عب عن طاوس مرسلا) هو ابن كيسان الفارسي ۞ (لا خير في الامارة لرجل مسلم) قال المناوي لانها تفيد قوة بعد ضعف وقدرة بعد عجز والنفس أمارة بالسوء فيتخذها ذريعة للانتقام وهذا مخصوص بمن لم تتعين عليه (حم عن حبان) بكسر المهملة وموحدة تحتية أو مثناة (ابن بح) بضم الموحدة فمهملة ثقيلة الصدائي واسناده حسن ۞ (لا خير في مال لا يرزأ) بضم أوله أي لا ينقص (منه وجسد لا ينال منه) بألم أو سقم فان المؤمن ملقى والكافر موقى واذا أحب الله قوما ابتلاهم (ابن سعد عن عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلا) ۞ لا خير فيمن لا يضيف) أي لا يطعم الضيف اذا قدر (حم هب عن عقبة بن عامر) واسناده حسن ۞ (لا رضاع الا ما فتق) أي وسع (الامعاء) قال المناوي أي انما يحرم من الرضاع ما كان في الصغر ووقع موقع الغذاء بحيث ينمو بدنه فلا يؤثر الا كثير وسع الامعاء قال العلقمي ورواه الترمذي عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحرم من الرضاع الا ما فتق الامعاء في الثدي وكان قبل الفطام قال والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو أن الرضاعة لا تحرم الا ما كان دون الحولين وما كان بعد الحولين الكاملين فانه لا يحرم شيأ (ه عن الزبير) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ۞ (لا رقية الا من عين أو حمة) بضم المهملة وفتح الميم مخففة أي سم وتطلق على ابرة العقرب قال المناوي أي لا رقية أولى وأنفع من رقية

(قوله لا حليم) أي كامل الا ذو عثرة أي وقع منه زلة فيخجل ويحب لذلك أن من رآه يستر على عيبه ويعفو عنه فيعرف أن العفو كيف يكون محبوبا فيعفو عن غيره اذا افرط منه زلة (قوله لاحمى الخ) رد على ما كان عليه الجاهلية حيث كانوا اذا أرادوا حمى أرض جاؤوا بكلب في محل فيعوي ذلك الكلب فكل محل وصل اليه صوت الكلب حمى لا يرعاه الا أشرافهم وخاصتهم دون غيرهم وما يحميه صلى الله عليه وسلم يكون له وللمسلمين وما يحميه غيره من الائمة يكون للمسلمين كما حمى عمر رضي الله تعالى عنه أرضا لابل الصدقة وليس لغير الولاة أن يحموا شيأ (قوله من تسعة وتسعين) لا يعلم حكمة تخصيص ذلك العدد الا الشارع (قوله لا خزام) أي لا يجوز خزم البعير بأن يوضع في أنفه حلقة من نحو شعر ولا زمام بأن يوضع في أنف البعير حبل يقوده به وما مر حلقة فتغايرا بذلك والسياحة في البراري أي لا تسيحوا في الارض وتتركوا الجمعة والجماعة وتطلق على السياحة بين الناس بالشر ومر الكلام على التبتل والترهب (قوله لا يرزأ منه) أي لا ينقص منه بالصدقة فالرزء النقص ويطلق على المصيبة أيضا (قوله من لا يضيف) أي أحدا (قوله ما فتق الامعاء) فلا بد من خمس رضعات متفرقات (قوله لا رقية) أي كاملة يعتنى بها ويحتاج اليها الحتياجا قويا والا فتطلب الرقية من كل مرض (قوله أو حمة) أي ذي حمة أي سم كحية وعقرب

المعيون أي المصاب بالعين ومن رقية من لدغه ذو حمة والحمة السم (أو دم) أي رعاف لزيادة ضررها فالحصر بمعنى الأفضل (م ه عن بريدة حم د ت عن عمران) بن حصين ﷺ (لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول) هذا فيما يتخذ للنماء أما ما هو نماء في نفسه كحب وثمر ومعدن وركاز فلا يعتبر فيه الحول (ه عن عائشة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا زكاة في حجر) كياقوت وزمرد ولؤلؤ وكل معدن غير النقدين (عد هق عن ابن عمرو) ﷺ (لا سبق) قال العلقمي بفتح الباء وهو ما يجعل للسابق على سبقه فأما بسكونها فهو مصدر سبقت الرجل قال الخطابي والرواية الصحيحة في هذا الحديث بالفتح (إلا في خف) أي ذي خف (أو حافر) أي ذي حافر (أو نصل) أي سهم يريد أن الجعل لا يستحق إلا في سباق الإبل والخيل وما في معناهما كالبغال والحمير والنصال وهو الرمي لأن هذه الأمور عدة في قتال العدو وفي بذل الجعل عليها ترغيب في الجهاد وتحريض عليه (حم ٤ عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (لا سمر) بفتحتين من المسامرة الحديث بالليل (إلا لمصل أو مسافر) يحتمل أن المراد منتظر الصلاة (حم عن ابن مسعود) بإسناد صحيح ﷺ (لا شفعة إلا في دار أو عقار) عطف عام على خاص قال العلقمي قال في المصباح والعقار مثل سلام كل ملك ثابت له أصل كالدار والنخل قال بعضهم وربما أطلق على المتاع والجمع عقارات (هق عن أبي هريرة) ثم قال إسناده ضعيف ﷺ (لا شيء أغير من الله تعالى) أي لا شيء أزجر منه على ما لا يرضاه ولذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن غيرة على عبده أن يقع فيما يضره (حم ق عن أسماء بنت أبي بكر) ﷺ (لا صرورة) بفتح الصاد المهملة وضم الراء الأولى وفتح الثانية (في الإسلام) قال العلقمي قال الخطابي له تفسيران أحدهما أنه الرجل الذي انقطع عن النكاح وتبتل على مذهب رهبان النصارى والآخر أنه الذي لم يحج فمعناه على هذا أن سنة الدين أن لا يبقى أحد من الناس يستطيع الحج فلا يحج حتى لا يكون صرورة في الإسلام وفي النهاية قال أبو عبيد هو في الحديث التبتل وترك النكاح أي ليس ينبغي لأحد أن يقول لا أتزوج لأنه ليس من أخلاق المؤمنين وهو فعل الرهبان والصرورة أيضا الذي لم يحج قط (حم د ك عن ابن عباس) قال ك صحيح وأقره الذهبي ﷺ (لا صلاة) أي صحيحة (بعد الصبح) أي صلاته (حتى ترتفع الشمس) كرمح (ولا صلاة) صحيحة (بعد العصر) أي صلاتها (حتى تغرب الشمس) والمراد صلاة لا سبب لها (ق ن ه عن أبي سعيد حم د ه عن عمر) قال المناوي وهذا متواتر ﷺ (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) أي مجزئة أو كاملة قال العلقمي ونفي الإجزاء أقرب إلى نفي الحقيقة وهو السابق إلى الفهم ولأنه يستلزم نفي الكمال من غير عكس فيكون أولى ويؤيده رواية الإسماعيلي من طريق العباس بن الوليد النرسي بالنون المفتوحة ثم الراء الساكنة ثم السين المهملة أحد شيوخ البخاري عن سفيان بهذا الإسناد بلفظ لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب (حم ق ٤ عن عبادة) بن الصامت ﷺ (لا صلاة) صحيحة (لمن لا وضوء له ولا وضوء) كاملا (لمن لم يذكر اسم الله عليه حم د ه ك عن أبي هريرة ه عن سعيد بن زيد) ﷺ (لا صلاة) كاملة (بحضرة طعام) تتوق نفسه إليه (ولا وهو يدافعه الأخبثان) البول والغائط فتكره الصلاة تنزيها بل يؤخر ليأكل ويفرغ نفسه إن اتسع الوقت والأصلي ولا كراهة قال العلقمي والصواب أنه يكمل حاجته من الأكل وأما ما تأوله بعض أصحابنا على أنه يأكل لقما يكسر بها شدة الجوع فليس بصحيح (م د عن عائشة) ﷺ (لا صلاة) كاملة (للملتفت) بوجهه

(قوله لا سمر الخ) قال في النهاية الرواية بفتح الميم من المسامرة وهي الحديث بالليل ورواه بعضهم بسكون الميم وجعله المصدر وأصل السمر لون ضوء القمر سمي به الحديث لأنهم كانوا يتحدثون فيه (قوله إلا لمصل أو مسافر) فيندب ذلك (قوله أو عقار) عطف عام على خاص (قوله لا شيء أغير الخ) أي لا شيء يحصل منه انتقام بسبب شيء يكرهه أغير الخ وفيه جواز إطلاق الشيء عليه تعالى لأن الشيء هو الموجود وهو تعالى موجود (قوله لا صرورة في الإسلام) قال أبو عبيدة الصرورة التبتل وترك النكاح وقيل أراد أن من قتل في الحرم قتل ولا يقبل منه أن يقول إني صرورة ما حججت ولا عرفت حرمة الحرم كما كانت تفعل الجاهلية (قوله لمن لم يقرأ الخ) سواء كان إماما أو مأموما أو منفردا إلا ركعة مسبوق

فيها فان النفث بصدره بطلت صلاته (طب عن عبد الله بن سلام ﷺ لاصلاة لجار المسجد الا فى المسجد) هذا محمول على الفريضة وما ألحق بها فغعلها فى المسجد أفضل وما عدا ذلك ففعله فى البيت أفضل من فعله فى المسجد (قط هق عن جابر وعن ابى هريرة ﷺ لاضرر ولاضرار) قال فى النهاية الضر ضد النفع ضره يضره ضرا وضرارا وأضر به يضر اضرارا فمعنى قوله لاضرر أى لايضر الرجل أخاه فينقصه شيأ من حقه والضرار فعال من الضر أى لايجازيه على اضراره بادخال الضرر عليه والضرر فعل الواحد والضرار فعل الاثنين أو الضرر ابتداء الفعل والضرار الجزاء عليه وقيل الضرر ما تضر به صاحبك وتنتفع أنت به والضرار أن تضره من غير أن تنتفع انت وقيل هما بمعنى وتكرارهما للتأكيد (حم ه عن ابن عباس ه عن عبادة) واسناده حسن ﷺ (لاضمان على مؤتمن) قال المناوى تمسك به الشافعى وأحمد على أنه لاضمان على أجير لم يقصر (هق عن ابن عمرو ﷺ لاطاعة لمن لم يطع الله) فى أمره ونهيه فاذا أمر الامام بمعصية فلا سمع ولا طاعة (حم عن انس) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﷺ (لاطاعة لاحد) ولو أبا أو أما (فى معصية الله انما الطاعة فى المعروف) أى فيما رضيه واستحسنه (ق دن عن على) رضى الله تعالى عنه ﷺ (لاطاعة لمخلوق فى معصية الخالق) قال المناوى خبر بمعنى النهى (حم ك عن عمران و) عن (الحكم بن عمرو الغفارى) واسناده حسن ﷺ (لاطلاق قبل النكاح ولاعتاق قبل ملك) قال المناوى أى لاوقوع طلاق قبل نكاح ولانفوذ اعتاق قبل الشراء فيلغو الطلاق والعتق قبل التزوج والملك وبه قال الشافعى وخالف أبو حنيفة (ه عن المسور) بكسر الميم وفتح الواو ابن مخرمة واسناده حسن ﷺ (لاطلاق ولاعتاق فى اغلاق) قال المناوى أى اكراه لان المكره يغلق عليه الباب ويضيق عليه غالبا فلا يقع طلاقه عند الائمة الثلاثة وأوقعه الحنفية (حم د ه ك عن عائشة ﷺ لاطلاق الا لعدة) أى لايجوز ايقاعه الا فى زمن تشرع فيه المطلقة فى العدة (ولاعتاق الا لوجه الله) يحتمل أن المراد لايكمل ثوابه الا لمن قصد به وجه الله (طب عن ابن عباس) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﷺ (لاعدوى) أى لاسراية لعلة من صاحبها لغيره (ولاصفر) بفتحتين هو تأخير المحرم الى صفر وهو النسئ وذلك أن العرب كانت تحرم صفر وتستحل المحرم فجاء الاسلام برد ما كانوا يفعلونه (ولاهامة) بالتخفيف قال العلقمى وهى الرأس واسم طائر وهو المراد هنا لانهم كانوا يتشاءمون بالطيور فتصدهم عن مقاصدهم وهى من طير الليل وقيل البومة كانوا يتشاءمون بها اذا وقعت على بيت أحدهم يقول نعت الى نفسى أو أحدا من اهل دارى وقيل كانت العرب تزعم أن عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونها الصدى قال النووى وهذا تفسير أكثر العلماء وهو المشهور قال ويجوز أن يكون المراد النوعين وانهما جميعا باطلان وقيل كانت تزعم أن روح القتيل الذى لايدرك بثاره تصير هامة فتقول اسقونى اسقونى فاذا أدرك بثاره طارت انتهى وقال المناوى هى دابة تخرج من رأس القتيل وتتولد من دمه فلا تزال تصيح حتى يؤخذ بثاره كذا زعمه العرب فكذبهم الشرع (حم ق د عن ابى هريرة حم م عن السائب بن يزيد ﷺ لاعدوى ولاطيرة) بكسر ففتح من التطير وهى التشاؤم بالطيور (ولاهامة ولاصفر) تقدم الكلام عليه قال العلقمى وقيل ان العرب

كانت

(قوله لاصلاة لجار الخ) أى الفرائض وما ألحق بها أما النوافل فيطلب أن يجعل لبيته منها نصيبا وهذا اذا لم تتعطل جماعة بيته (قوله لاضرر) أى لاتحدث ضررا لاحد ولاضرار أى لاتقابل أحدا بالضرر بل تعفو عمن ضرك ولاتقابله بمثله (قوله فى المعروف) هو ماعرفه الشارع ورضيه وضد المنكر (قوله ولاعتاق) نسخة ولااعتاق (قوله ولا صفر) أى لاأن الامور الرديئة تقع فى صفر دون غيره بل هو كغيره من الشهور وذلك أن العرب كانت تحرم صفر وتحل المحرم أو ان العرب كانت تزعم أن فى البطن حية يقال لها صفر تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه والهامة فى الاصل الرأس وتطلق على طير من طيور الليل وهو المراد هنا كانوا يتشاءمون بها اذا حامت على بيت شخص قيل وهو البومة أى لاهامة يتشاءم بها وقيل كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذى لايؤخذ بثاره تصير هامة فيقول اسقونى اسقونى فاذا أخذ بثاره طارت وقيل كانوا يزعمون أن عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونها الصدى وقيل دابة تخرج من رأس القتيل أو تتولد من دمه وتصيح حتى يثأر له فنفى الاسلام جميع ذلك والغول كانت العرب تزعم أنه من جنس الشياطين يتراءى للناس فيضلهم عن الطريق ويهلكهم فلاغول أى لاوجود له ولايستطيع أن يضل أحدا عن الطريق

كانت تزعم أن فى البطن حية يقال لها الصفر تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وأنها تعدى فنفى الاسلام ماذكر من اعتقاداتهم المذكورة وأخبر انه ليس لها تأثير فى جلب نفع أودفع ضرر وكل ماذكر خبر أريد به النهى (ولاغول) قال العلقمى قال شيخنا قال النووى كانت العرب تزعم أن الغيلان فى الفلوات وهى جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول تغولا أى تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق فتهلكهم فأبطل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك وقال آخرون ليس المراد بالحديث نفى وجود الغول بل نفى فعله واغتيالها وانما معناه ابطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتيالها قالوا ومعنى لاغول أى لاتستطيع أن تضل أحدا ويشهد له حديث لاغول ولكن السعالى قال العلماء وهم سحرة الجن أى ولكن فى الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفى الحديث الآخر اذا تغولت الغيلان فنادوا بالاذان أى ادفعوا شرها بذكر الله وهذا دليل على أنه ليس المراد نفى أصل وجودها قالوا وخلقها خلق انسان ورجلاها رجلا حمار (فائدة) اشتهر على الالسنة قول الشاعر

الجود والغول والعنقاء ثالثها * أسماء أشياء لم توجد ولم تكن

أما الجود ففيه حكايات كثيرة وأما الغول فتقدم الكلام فيه وأما العنقاء فقيل طائر غريب يبيض بيضا كالجبال وعند بعضه يتألم الماشى شديدا ويبعد فى طيرانه وهو أعظم الطير جثة يخطف الفيل وكان بأرض أهل الرس جبل صاعد فى السماء قدر ميل به طيور كثيرة منها العنقاء وهى عظيمة الخلق لها وجه كوجه الانسان وفيها من كل حيوان شبه تأكل الوحوش وتخطف الصبيان الى أن نبى خالد بن سنان العبسى قبل النبى صلى الله عليه وسلم فشكوا اليه فدعا عليها فانقطع نسلها وانقرضت وقيل لاحقيقة لذلك وانه من الالفاظ الدالة على غير معنى كما قال الشاعر الجود البيت وقال الشاعر

لما رأيت بنى الزمان وما بهم * خل وفى للشدائد اصطفى
أيقنت أن المستحيل ثلاثة * الغول والعنقاء والخل الوفى

(حم م عن جابر) لاعقر فى الاسلام) قال المناوى كانوا فى الجاهلية يعقرون أى ينحرون الابل على قبور الموتى فنهى عنه (د عن انس) لاعقل كالتدبير) قال المناوى أراد بالتدبير العقل المطبوع (ولاورع كالكف) عن المحارم (ولاحسب كحسن الخلق) أى لامكارم مكتسبة كحسن الخلق مع الخلق بكف الاذى عنهم وتحمل أذاهم (هعن أبى ذر) واسناده ضعيف (لاغرار فى صلاة) بفتح المعجمة وراءين أى نقصان وغرار الصلاة على وجهين أحدهما أن لايتم ركوعه ولا سجوده والثانى أن يشك هل صلى ثلاثا أو أربعا فيأخذ بالاكثر ويترك اليقين (ولاتسليم) يروى بالجر والنصب فمن جره كان معطوفا على صلاة وغراره أن لايرد التحية كما سمعها من صاحبه بأن يقال له السلام عليكم ورحمة الله فيقتصر على قوله وعليكم أو وعليكم السلام ولايرده وافيا فيبخسه حقه من جواب التحية ومن نصبه كان معطوفا على غرار ويكون المعنى لانقص ولاتسليم فى الصلاة لان الكلام فى الصلاة بغير كلامها لايجوز (حم د ك عن أبى هريرة) باسناد صحيح (لاغصب ولانهبة) أى لايجوز ذلك فى الاسلام (طب عن عمرو بن عوف) لاغول) بضم المعجمة أى لاوجود له أو لايضر تلونه على مامر (د عن ابى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن (لافرع) بفاء وراء وعين مهملتين مفتوحات

(قوله لاعقر فى الاسلام) أى لاتذبحوا على قبر ميت شيأ أقوانه وقوله لاعقل أى كامل مثل التدبير فى الامور وقوله ولاحسب أى صفات جميلة مثل حسن الخلق (قوله لاغرار فى صلاة) بنقص هيئتها ولا تسليم فيها لان الكلام مبطل كذا بخط عبد البر قال شيخنا الغرار فى الصلاة نقصان هيأتها وفى التسليم الاقتصار على ماذكره البادئ بالسلام فيطالب زيادة ورحمة الله وبركاته (قوله ولانهبة) من النهب الغارة والسلب وتطلق على الغنيمة (قوله لافرع

وهو أول نتاج ينتج كانت الجاهلية تذبحه لطواغيتها (ولا عتيرة) بفتح المهملة وكسر المثناة الفوقية فمثناة تحتية ساكنة فراء ما يذبح أول رجب تعظيما له (حم ق ٤ عن أبي هريرة ﷺ لا قطع في ثمر) بفتح المثلثة والميم أي في سرقته قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي تأوله الشافعي على ما كان معلقا في النخل قبل أن يجذ ويحرز (ولا كثر) بفتح الكاف والمثلثة جمار النخل قال في النهاية وهو شحمه الذي في وسط النخلة قال المناوي وتمامه الا ما آواه الجرين فيبين الحالة التي يجب فيها القطع وهو كون المال في حرز مثله (حم ٤ حب عن رافع بن خديج ﷺ لا قطع في زمن المجاعة) قال المناوي أي في السرقة في زمن القحط والجدب لانه حالة ضرورة ولم أر من قال به (خط عن أبي امامة ﷺ لا قليل من أذى الجار) قال المناوي أي أذى الجار لجاره غير مغفور وان كان قليلا فهو وان كان قليل القدر لكنه كثير الوزر (طب حل عن أم سلمة ﷺ لا قود الا بالسيف) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة لكن قال شيخ شيخنا قال عبد الحق طرقه كلها ضعيفة وكذا قال ابن الجوزي وقال البيهقي لم يثبت له اسناد اهـ قال الدميري وعلى تقدير ثبوته فهو مستثنى من القاعدة وهي اعتبار المساواة في القصاص فاذا قتل بالسحر قتل بالسيف بالاتفاق لان عمل السحر حرام ولا ينضبط وتختلف تأثيراته وكذا لو قتله بالخمر واللواط على الأصح لان المماثلة ممتنعة للفاحشة وكذا لو سقاه بولا أو ماء نجسا فانه كالخمر في الاصح فيوجر ماء طاهرا وكذا لو شهدوا على رجل بالزنا فرجم ثم رجعوا فعليهم القصاص والاصح انه بالسيف وقيل بالرجم ولو قتله بسيف مسموم ففي قتله بمثله وجهان أصحهما نعم وان قتله بالغرق بماء ملح جاز تغريقه فيه وفي العذب ولو غرقه بالعذب لم يجز بالملح لانه أشق فان قيل روى البيهقي وغيره من حديث البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حرق حرقناه ومن غرق غرقناه فالجواب أن في اسناده بعض من يجهل وقال ابن الجوزي لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قاله زياد في خطبته (ه عن أبي بكرة وعن النعمان بن بشير ﷺ لا قود في المأمومة ولا الجائفة ولا المنقلة) وتعاريفها معلومة من كتب الفقه (ه عن العباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا كبيرة مع الاستغفار) أراد أن التوبة تمحو أثر الخطيئة وان كانت كبيرة (ولا صغيرة مع الاصرار) فانها بالمواظبة عليها تعظم فتصير كبيرة (فر عن ابن عباس ﷺ لا كفالة في حد) قال الديلمي الكفالة الضمان فمن وجب عليه حد فضمنه غيره فيه لم يصح (عد هق عن ابن عمرو ﷺ لا نذر في معصية) أي لا صحة له (وكفارته كفارة يمين) قال المناوي أي مثل كفارته وبه أخذ أبو حنيفة وأحمد وقال الشافعي ومالك لا ينعقد نذره ولا كفارة عليه اهـ قال العلقمي والرواية المشهورة رفع الكفارتين أي كفارة النذر وهي كفارة اليمين ويجوز نصب الثانية على تقدير كفارة النذر ككفارة اليمين فلما حذف الجار نصب وروى الترمذي عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة النذر اذا لم يسم كفارة اليمين وقد استدل بهذا على صحة النذر المبهم وهو أن يقول لله علي نذر فهذا تجب فيه الكفارة في قول أكثر أهل العلم كذا قال ابن قدامة وقال به جماعة من الصحابة قال ولا أعلم مخالفا غير الشافعي فقال لا ينعقد نذره ولا كفارة فيه (حم ٤ عن عائشة ن عن عمران بن حصين) قال العلقمي بجانبه علامة الصحة قلت قال النووي في الروضة هذا الحديث ضعيف باتفاق المحدثين وتعقبه الحافظ بن

(ولا عتيرة) الفرع أول ما تلده الناقة كانوا يذبحونه والعتيرة ما يذبح أول رجب تعظيما له (قوله ولا كثر) هو جمار النخل (قوله في زمن المجاعة) قال العزيزي لم يقل به أحد من الائمة فمتى كان من حرز مثله قطع به اجماعا لكن نقل عن المالكية القول به وانما المعتمد عندهم بشروط فراجعها (قوله لا قليل من أذى الجار) أي أذى الجار ذنبه عظيم لا قليل فأدنى أذاه عظيم الوزر (قوله الا بالسيف) أي اذا لم تجز المساواة كأن قتله بنحو لواط أو سحر (قوله مع الاستغفار) المراد به التوبة بشروطها (قوله كفارة يمين) لم يأخذ به امامنا فعندنا لا تجب كفارة اليمين الا في نذر اللجاج

حجر فقال صححه الطحاوى وأبو على بن السكن فابن الاتفاق اه وظاهر هذه العبارة أنه انما أراد الاتفاق لا الحكم بضعفه واول شيخنا مع الطحاوى ومن معه ﷺ (لا نعلم شيأ خيرا من ألف مثله الا الرجل المؤمن) الكامل الايمان (طس عن ابن عمر) باسناد ضعيف ﷺ (لا نكاح الا بولى) أى لا صحة له الا بعقد ولى فلا تزوج امرأة نفسها فان فعلت بطل وان أذن لها وليها عند الشافعى كالجمهور وصححه أبو حنيفة (حم ٤ ك عن ابى موسى ه عن ابن عباس) قال المناوى وهو متواتر ﷺ (لا نكاح الا بولى وشاهدين) قال المناوى أى لا نكاح صحيح الا ما كان كذلك وحمله على نفى الكمال لكونه بصدد دفع الاولياء بعدم الكفاءة عدول عن الظاهر بلا دليل (طب عن ابى موسى) الاشعرى واسناده حسن ﷺ (لا نكاح الا بولى وشاهدى عدل) والعدالة لغة التوسط وشرعا ملكة فى النفس تمنعها عن اقتراف الكبائر والرذائل المباحة (هق عن عمران) بن حصين (وعن عائشة) واسناده حسن ﷺ (لا هجرة بعد فتح مكة) قال المناوى أى لا هجرة واجبة من مكة الى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها دار الاسلام أما الهجرة من بلاد الكفر فباقية وقال العلقمى قال فى الفتح قال الخطابى وغيره كانت الهجرة فرضا فى أول الاسلام على من أسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى الاجتماع فلما فتح الله مكة ودخل الناس فى دين الله أفواجا سقط فرض الهجرة الى المدينة وبقى فرض الجهاد اه وكانت الحكمة أيضا فى وجوب الهجرة على من أسلم ليسلم من أذى ذويه من الكفار فانهم كانوا يعذبونه الى أن يرجع عن دينه (خ عن مجاشع بن مسعود ﷺ لا هجر بعد ثلاث) وفى رواية لمسلم أيضا لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فيحرم هجر المسلم فوق ثلاثة أيام لان الآدمى جبل على الغضب فعفى عن الثلاث ليذهب غضبه (حم م عن ابى هريرة ﷺ لا هم الا هم الدين) قال المناوى أى لا هم أشغل للقلب من هم دين لا يجد وفاءه (ولا وجع الا وجع العين) أى هو اشد وجعه ومنعه النوم والاستقرار كأنه لا وجع الا هو (عد هب عن جابر ﷺ لا وباء مع السيف) قال الشيخ تقدم اللهم اجعل فناء امتى وهو لا ينافى ما خصصه هنا بمريد الجهاد (ولا نجاء مع الجراد ابن مصرى فى أماليه عن البراء) بن عازب ﷺ (لا وتران) هذا على لغة من ينصب المثنى بالالف قال العلقمى قال ابن رسلان معناه أن من أوتر ثم صلى بعد ذلك لا يعيد الوتر (فى ليلة حم ٣ والضياء عن طلق بن على) قال ت حسن صحيح ﷺ (لا وصال فى الصوم) هو أن يصوم يومين من غير تعاطى مفطر بينهما فيحرم ذلك (الطيالسى عن جابر) واسناده صحيح ﷺ (لا وصية لوارث) قال المناوى زاد فى رواية البيهقى الا أن يجيز الورثة وليس المعنى نفى صحة الوصية له بل نفى لزومها اى لا وصية لازمة لوارث خاص الا باجازة بقية الورثة (قط عن جابر ﷺ لا وضوء الا من صوت أو ريح ت ه عن ابى هريرة) باسناد صحيح ﷺ (لا وضوء لمن لم يصل على النبى) قال المناوى أى لا وضوء كاملا لمن لم يصل على النبى صلى الله عليه وسلم عقبه (طب عن سهل بن سعد ﷺ لا وفاء لنذر فى معصية الله) قال المناوى زاد فى رواية ولا فيما لا يملك العبد (حم عن جابر) بن عبد الله ﷺ (لا يأتى عليكم عام ولا يوم الا والذى بعده شر منه) بحذف الالف عند الاكثر ولابى ذر باثباتها والاول افصح قال المناوى فيما يتعلق بالدين أو غالبا اه وفى العلقمى عن ابن مسعود لا يأتى عليكم يوم الا وهو أقل علما من اليوم الذى مضى قبله فاذا ذهب العلماء استوى الناس فلا يأمرون بالمعروف ولا

(قوله من ألف مثله الا الرجل الخ) وما الناس الا واحد بقبيلة يعد وألف لا تعد بواحد (قوله لا وباء مع السيف) اى الجهاد للكفار اى لا يجتمعان فى قطر واحد فى زمن واحد فمتى كان الجهاد موجودا لا يسلط الله الوباء على الخلق واذا سلط الله تعالى الجراد على جماعة فلا نجاء (قوله أو ريح) المراد علم خروج شئ منه فان شك فالاصل بقاء الطهارة (قوله لا وفاء لنذر الخ) اى لا يصح ولا يجوز الوفاء به (قوله شر منه) أى فيما يتعلق بالدين وذلك بنقص العلم بموت أهله شيأ فشيأ حتى يتخذ الناس رؤساء جهالا فيضلوا ويضلوا أو هو عام حتى فى أمور الدنيا لكنه حينئذ يحمل على الغالب اذ الزمن تنفيس

(٧) قوله قال الشيخ الخ هكذا بالاصل فليتامل فى معناه اه مصححه

ينهون عن المنكر فعند ذلك يهلكون (حتى تقتلوا إمامكم) أي تموتوا (حم خ ه عن أنس ﷺ لا يؤذن الا متوضئ) قال العلقمي يكره للمحدث ولو حدثا أصغر أن يؤذن من غير طهارة فيستحب أن يكون متطهرا لانه يدعو الى الصلاة فليكن بصفة من يمكنه فعلها والا فهو واعظ غير متعظ وقضيته انه يسن له الطهر من الخبث أيضا (ت عن ابي هريرة ﷺ لا يؤمن احدكم) ايمانا كاملا (حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين) قال العلقمي قال شيخنا قال الخطابي اراد به حب الاختيار لا حب الطبع لان حب الانسان نفسه وأهله طبع ولا سبيل الى قلبه قال فمعناه لا يصدق في ايمانه حتى يفني في طاعتي نفسه ويؤثر رضاي على هواه وان كان فيه هلاكه وقال عياض وغيره المحبة ثلاثة أقسام محبة اجلال واعظام كمحبة الوالد ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الولد ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس فجمع صلى الله عليه وسلم اصناف المحبة في محبته وقال ابن بطال معنى الحديث أن من استكمل الايمان علم أن حقه صلى الله عليه وسلم آكد من حق نفسه ابيه وابنه والناس أجمعين لانه صلى الله عليه وسلم استنقذنا من النار وهدانا من الضلالة (حم ق ن ه عن انس) بن مالك رضي الله عنه ﷺ (لا يؤمن احدكم) ايمانا كاملا (حتى يحب لاخيه) في الدين (ما يحب لنفسه) من الخير قال العلقمي قال النووي والمراد يحب له من الطاعات والاشياء المباحة ويدل عليه رواية النسائي حتى يحب لاخيه من الخير قال ابن ابي زيد المالكي جماع آداب الخير تتفرع من اربعة أحاديث لا يؤمن أحدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه وحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وحديث من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله للذي اختصر له في الوصية لا تغضب (حم ق ت ن ه عن انس ﷺ لا يدخل الجنة الا ولد بغي) أي ولد زنا (والا من فيه عرق منه) قال المناوي أي شعبة من الزنا لكونه واقعا في أحد أصوله (طب عن ابي موسى) باسناد حسن ﷺ (لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين) أي درجة المتقين (حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس) قال المناوي أي يترك فضول الحلال حذرا من الوقوع في الحرام ويسمى هذا ورع المتقين وهذه الدرجة الثانية من درجات الورع قال عمر كنا ندع تسعة أعشار الحلال خوف الوقوع في الحرام وكان بعضهم اذا أخذ ما يأخذ بنقصان حبة ويعطي ما عليه بزيادة حبة ولذلك اخذ عمر بن عبد العزيز بأنفه من ريح المسك الذي لبيت المال وقال هل ينتفع الا بريحه ومن ذلك ترك النظر الى تجمل أهل الدنيا فانه يحرك داعية الرغبة فيها (ت ه ك عن عطية السعدي) قال ت حسن غريب ﷺ (لا يبلغ احد (١) حقيقة الايمان) أي كماله (حتى يخزن من لسانه) قال المناوي أي يجعل فمه خزانة للسانه فلا يفتحه الا بمفتاح اذن الله (طس والضياء عن انس) باسناد حسن ﷺ (لا يجالس قوم الا بالامانة) أي لا ينبغي الا ذلك فلا يحل لاحدهم أن يفشي سر غيره (المخلص) ابو طاهر (عن مروان بن الحكم) بن أبي العاص قال المناوي ولم ير المصطفى صلى الله عليه وسلم ﷺ (لا يترك الله) تعالى (أحدا يوم الجمعة الا غفر له) الذنوب الصغائر (خط عن ابي هريرة ﷺ لا يتكلفن أحد لضيفه ما لا يقدر عليه) لان ذلك يؤدي الى استثقال الضيافة وتركها فيكره (هب عن سلمان) الفارسي واسناده حسن ﷺ (لا يتم بعد احتلام) قال العلقمي قال ابن رسلان أي اذا بلغ اليتيم أو اليتيمة زمن البلوغ الذي فيه يحتلم غالب الناس

(قوله الا ولد بغي) كذا بخط عبد البر وصح ولد بغي أي زنا (قوله والا من فيه عرق منه) بأن يكون وقع الزنا من أحد أصوله (قوله حتى يخزن لسانه) أي عن الشر (قوله لا يتكلفن أحد الخ) أي يكره ذلك

(١) وفي نسخة المتن العبد

زال

زال عنهما اسم اليتم حقيقة وجرى عليهما حكم البالغين سواء احتلما أو لم يحتلما وقد يطلق عليهما مجازا بعد البلوغ كما كانوا يسمون النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبير يتيم أبي طالب لانه رباه (ولا صمات يوم الى الليل) قال العلقمي بضم الصاد المهملة وهو السكوت وفيه النهي عما كان من أفعال الجاهلية وهو الصمت عن الكلام في الاعتكاف وغيره وظاهر الاحاديث تحريمه لان ظاهر النهي التحريم وقول أبي بكر في التي دخل عليها فرآها لا تتكلم ان هذا لا يحل صريح في التحريم ولم يخالفه أحد من الصحابة فيما علمناه ولو نذر ذلك في اعتكاف أو غيره لم يلزمه الوفاء به ولهذا قال الشافعي وأحمد وأصحاب الرأي لا نعلم فيه خلافا ولانه نذر منهي عنه اه وقال المناوي أي لا عبرة به ولا فضيلة له وليس مشروعا عندنا كما شرع للامم قبلنا (د عن علي) باسناد حسن ۞ (لا يتمنى أحدكم الموت) قال العلقمي كذا للاكثر بلفظ النفي والمراد به النهي أو هو للنهي وأشبعت الفتحة ولالكشميهني لا يتمنين بزيادة نون التوكيد وفي رواية همام لا يتمن أحدكم الموت ولا يدع به من قبل أن يأتيه لا لانه على عدم الرضا بما نزل من الله من المشاق لان الانسان (اما) ان يكون (محسنا فلعله يزداد) من فعل الخير (واما مسيأ فلعله يستعتب) أي يطلب العتبي من الله أي الرضا الله تعالى بأن يحاول ازالة غضبه بالتوبة واصلاح العمل ووقع في رواية أحمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وفيه أنه يكره تمني الموت لضر نزل به أما اذا خاف ضررا أو فتنة في دينه فلا كراهة فيه (حم خ ن عن ابي هريرة) رضي الله عنه ۞ (لا يجتمع كافر وقاتله في النار ابدا) قال العلقمي وفي رواية لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما الآخر قيل من هما يا رسول الله قال مؤمن قتل كافرا ثم سدد قال النووي قال القاضي في الرواية الاولى يحتمل أن هذا يختص بمن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها أو يكون بنية مخصوصة أو حالة مخصوصة ويحتمل أن يكون عقابه ان عوقب بغير النار كالحبس في الاعراف عن دخول الجنة أولا ولا يدخل النار أو يكون ان عوقب بها في غير موضع عقاب الكافر ولا يجتمعان في أدراكها قال وأما قوله في الرواية الثانية اجتماعا يضر أحدهما الآخر فيدل على انه اجتماع مخصوص قال وهو مشكل المعنى وأوجه ما فيه ان يكون معناه ما أشرنا اليه انهما لا يجتمعان في وقت ان استحق العقاب فيعيره بدخوله معه أن لم ينفعه ايمانه وقتله اياه وقد جاء مثل هذا في بعض الآثار لكن قوله في هذا الحديث مؤمن قتل كافرا ثم سدد مشكل لان المؤمن اذا سدد ومعناه استقام على الطريقة المثلى ولم يخلط لم يدخل النار أصلا سواء قتل كافرا أو لم يقتله قال القاضي ووجهه عندي أن يكون قوله ثم سدد عائد على الكافر القاتل ويكون معنى حديث يضحك الله لرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ورأى بعضهم أن هذا اللفظ تغيير من بعض الرواة وأن صوابه مؤمن قتله كافر ثم سدد ويكون معنى قوله لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما الآخر أي لا يدخلانها للعقاب ويكون هذا استثناء من اجتماع الورود وتخاصمهم على جسر جهنم هذا آخر كلام القاضي اه كلام النووي قال شيخنا استشكل القاضي قوله مؤمن قتل كافرا ثم سدد بأن السداد هو الاستقامة على الطريقة المثلى من غير زيغ ومن كان هذا حاله فانه لا يدخل النار أصلا قتل كافرا أم لا وانفصل عنه بحمل سدد على أسلم يعني أن القاتل كان كافرا ثم أسلم وصرفه للحديث الآخر الذي قال فيه يضحك الله لرجلين قال القرطبي والذي يظهر لي أن

(قوله يستعتب) أي بالتوبة والانسلاخ

المراد بالسداد أن يسدد حاله فى التخلص من حق وحق الآدميين لما تقدم ان الشهادة تكفر كل شئ الا الدين واذا لم تكفر الشهادة الدين كان أبعد أن يكفره قتل الكافر ثم قال ويحتمل أن يقال سدد بدوام الاسلام الى الموت أو باجتناب الموبقات التى لا تغفر الا بالتوبة قال شيخنا قلت وعندى أن مقصود الحديث الاخبار بأن هذا الفعل يكفر ما مضى من ذنوبه كلها كبائرها وصغائرها دون ما يستقبل منها فان مات عن قرب أو بعد مدة وقد سدد فى تلك المدة لم يعذب وان لم يعذب اخذ بما جناه بعد ذلك لا بما قبله لانه قد كفر عنه (م د عن ابى هريرة ﷺ لا يجزى ولد والدا) بفتح أوله وزاى أى لا يكافئه باحسانه وقضاء حقه والام مثله (الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه) قال المناوى أى يخلصه من الرق بسبب شراء ونحوه لان الرقيق كمعدوم لاستحقاق غيره منافعه ونقصه عن شريف المناصب فتسببه فى عتقه المخلص له من ذلك كأنه أوجده كما كان الاب سببا فى ايجاده وقال العلقمى اختلفوا فى عتق الاقارب اذا ملكوا فقال أهل الظاهر لا يعتق أحد منهم بمجرد الملك سواء الولد والوالد وغيرهما بل لابد من انشاء عتق واحتجوا بمفهوم هذا الحديث وقال جماهير العلماء يحصل العتق فى الآباء والاجداد والامهات والجدات وان علوا وفى الابناء والبنات وأولادهم الذكور والاناث وان سفلوا بمجرد الملك سواء المسلم والكافر والقريب والبعيد والوارث وغيره ومختصره أنه يعتق عمودا النسب بكل حال واختلفوا فيما وراء عمودى النسب فقال الشافعى واصحابه لا يعتق غيرهما بالملك لا الاخوة ولا غيرهم وقال مالك تعتق الاخوة أيضا وعنه رواية أنه يعتق جميع ذوى الارحام المحرمة ورواية ثالثة كمذهب الشافعى وقال أبو حنيفة يعتق جميع ذوى الارحام المحرمة وتأول الجمهور الحديث المذكور على أنه لما تسبب فى شرائه الذى يترتب عليه عتقه أضيف اليه (خد م د ت ه عن أبى هريرة ﷺ لا يجلد) تعزيرا (فوق عشرة أسواط الا فى حد من حدود الله تعالى) أخذ بظاهره الامام أحمد وأجاز الجمهور الزيادة وجعلوا ذلك منوطا برأى الامام وأجابوا عن الخبر بأجوبة منها قصره على الجلد واما الضرب بنحو اليد فتجوز الزيادة به (حم ق ٤ عن ابى بردة ابن نيار) واسمه هانى الانصارى ﷺ (لا يجلس الرجل بين الرجل وابنه فى المجلس) قال المناوى فيكره ذلك تنزيها ومثله الام وبنتها (طس عن سهل بن سعد) الساعدى ﷺ (لا يجوع أهل بيت عندهم التمر) قال المناوى هذا ورد فى بلاد غالب قوتهم التمر وحده كأهل الحجاز فى ذلك الزمن (م عن عائشة ﷺ لا يحافظ على ركعتى الفجر الا أواب) قال المناوى أى رجاع الى الله بالتوبة مطيع له وقد ذهب بعضهم الى وجوبهما (هب عن ابى هريرة ﷺ لا يحافظ على صلاة الضحى الا أواب وهى صلاة الاوابين) قال المناوى فيه رد على من كرههما وقال ان ادامتها تورث العمى (ك عن ابى هريرة) وقال صحيح ﷺ (لا يحتكر) أى لا يشترى القوت فى زمن الغلاء ويحبسه حتى يزيد السعر (الا خاطئ) أى آثم قال العلقمى قال فى النهاية يقال خطئ فى دينه اذا أثم فيه والخطأ الذنب والاثم واخطأ يخطئ اذا سلك سبيل الخطأ عمدا أو سهوا ويقال خطئ بمعنى أخطأ أيضا وقيل خطئ اذا تعمد وأخطأ اذا لم يتعمد ويقال لمن أراد شيأ ففعل غيره أو فعل غير الصواب أخطأ اه وقال فى المصباح والخطأ مهموز بفتحتين ضد الصواب ويقصر ويمد وهو اسم من أخطأ فهو مخطئ قال أبو عبيد خطئ خطأ من باب علم وأخطأ بمعنى واحد لمن يذنب على غير عمد وقال غيره خطئ فى الدين وأخطأ فى كل شئ عامدا كان

(قوله لا يجزى ولد الخ) أى جزاء كاملا (قوله فيعتقه) بالنصب (قوله بين الرجل وابنه) أو صديقه الا باذنه (قوله وهى صلاة الاوابين) لا ينافى أن صلاة الاوابين هى المشهورة بين المغرب والعشاء لانها المرادة عند الاطلاق فلا ينافى ان كل من فعل الخير يقال أواب (قوله الا خاطئ) أى عاص



أو غير عامد وقيل خطئ اذا تعمد مانهى عنه فهو خاطئ وأخطأ اذا أراد الصواب فصار الى غيره فان أراد غير الصواب وفعله قيل قصده أو تعمده والخطأ الذنب تسمية بالمصدر وقال المناوى والخاطئ من تعمد مالا ينبغي والمخطئ من أراد الصواب فصار الى غيره (حم م د ت ه عن معمر بن عبد الله ﷺ لا يحرم الحرام الحلال) قال العلقمي قال الدميري هذا يدل لمذهب الشافعي أن الزنا لا يثبت حرمة المصاهرة حتى يجوز للزاني أن ينكح أم المزني بها وبنتها وحتى يجوز لابيه وابنه أن ينكحها الا أن المصاهرة نعمة من الله عز وجل فلا تثبت حرمتها بالزنا كما لا يثبت به النسب وقال أبو حنيفة وأحمد يثبتها وهي مسئلة عظيمة في الخلاف وليس فيها حديث صحيح لا من جانبنا ولا من جانبهم وبحث الشافعي فيها مع من خالفه نحو ورقتين والمعتمد أنه لا دليل على التحريم ويؤخذ من عموم هذا الحديث أن الرجل اذا حرم زوجته أو أمته لم تحرم عليه واختلف العلماء فيما اذا قال لزوجته أنت علي حرام فمذهب الشافعي ان نوى طلاقها كان طلاقا وان نوى الظهار كان ظهارا وان نوى تحريم عينها لم تحرم وعليه كفارة يمين ولا يكون ذلك يمينا وان لم ينو شيأ فعليه كفارة يمين (ه عن ابن عمر هق عن عائشة) وضعفه البيهقي ﷺ (لا يحل لمسلم أن يروع مسلما) قال المناوى ولو هازلا لما فيه من الايذاء (حم د عن رجال) من الصحابة واسناده حسن ﷺ (لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين) في المجلس (الا باذنهما) قال المناوى بمعنى يكره له ذلك (حم د ت عن ابن عمرو) بن العاص قال ت حسن صحيح ﷺ (لا يخرف قارئ القرآن) أي لا يفسد عقله عند كبره قال في المصباح خرف الرجل من باب تعب فسد عقله لكبره فهو خرف (ابن عساكر عن أنس) بن مالك ﷺ (لا يدخل الجنة الا رحيم) قال المناوى تمامه عند مخرجه قالوا يا رسول الله كلنا رحيم قال ليس رحمة أحدكم نفسه وأهل بيته حتى يرحم الناس (هب عن أنس ﷺ لا يدخل الجنة قاطع) قال المناوى أي قاطع رحم أي لا يدخل الجنة المعدة لوصال الارحام أو لا يدخلها حتى يطهر بالنار قال العلقمي وللبخاري في الادب المفرد أن الرحمة لم تنزل على قوم فيهم قاطع رحم وذكر الطيبي أنه يحتمل أن يراد بالقوم الذين يساعدونه على قطيعة الرحم ولا ينكرون عليه ويحتمل أن يراد بالرحمة المطر وأنه يحبس على الناس عموما لشؤم القاطع (حم ق د ت عن جبير بن مطعم ﷺ لا يدخل الجنة خب) قال العلقمي قال في النهاية بالفتح وقال المناوى بخاء معجمة مكسورة وموحدة خداع يفسد بين الناس بالخداع أي لا يدخلها مع هذه الخصلة حتى يطهره منها بالنار (ولا بخيل) أي مانع للزكاة أو مانع للقيام بمؤنة ممونه (ولا منان) أي من يمن على الناس بما يعطيه (ت عن أبي بكر) وقال حسن غريب ﷺ (لا يدخل الجنة من لا يؤمن جاره بوائقه) بالموحدة جمع بائقة وهي الداهية والشر المهلك والامر الشديد الذي يأتي بغتة قال المناوى أي حتى يطهر بالنار أو يعفو عنه الجبار (م عن أبي هريرة ﷺ لا يدخل الجنة صاحب مكس) قال العلقمي قال ابن رسلان وهو من يأخذ العشر على ما كان يأخذه أهل الجاهلية مقيما على دينه لا يدخل الجنة لكفره ولاستحلاله لذلك ان كان مسلما وأخذه مستحلا وتاركا فرض الله وهو ربع العشر وأما من لم يستحل أخذ الحرام فهو محمول على أنه لا يدخل الجنة مع السابقين اليها أو لا يدخلها حتى يعاقب الا أن يغفر الله له وأصل المكس النقصان قال الاصمعي الماكس العشار وأصله الخيانة وصاحب المكس هو الذي يأخذ من التجار اذا مروا به مكسا باسم العشر أما من

(قوله لا يحرم الحرام الحلال) فالزنا بامرأة لا يحرم أمها ولا بنتها (قوله أن يفرق بين اثنين) أي في المجلس (قوله لا يخرف الخ) قال في المصباح خرف الرجل من باب تعب فسد عقله لكبره فهو خرف انتهى (قوله الا رحيم) أي بالمؤمنين لا بخصوص قرابته (قوله قاطع) أي لرحمه والمراد مع السابقين (قوله خب) بفتح الخاء وكسرها فهما لغتان وان اقتصر الشارح في الصغير على الكسر فقد ذكر الفتح في كبيره أي اللئيم يسعى بين الناس بالفساد (قوله بوائقه) أي ضرره

بعشرهم على مافرض الله سبحانه فحسن جميل وقد عشر جماعة من الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم وللخلفاء بعده وهو من يأخذ عشر ما سقته السماء وعشر أموال أهل الذمة في التجارة (حم د ك عن عقبة بن عامر) قال ك صحيح ﷺ (لا يدخل الجنة سيئ الملكة) قال العلقمي قال في النهاية أي الذي يسيء صحبة المماليك ضد حسن الملكة يقال فلان حسن الملكة اذا كان حسن الصنيع اليهم وقال الطيبي يعني أن سوء الملكة يدل على سوء الخلق وهو شؤم والشؤم يورث الخذلان ودخول النار (ت ه عن ابي بكر) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر) قال العلقمي لانقطاع الموالاة بينهما وان أسلم قبل أن يقسم الميراث فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الميراث لا بوقت القسمة عند الجمهور فلا يرث المسلم الكافر وقيل يرثه نظرا الاسلام يعلو ولا يعلى عليه والجمهور على المنع وأجابوا عن الخبر بأن معناه فضل الاسلام ولا تعرض فيه للارث فلا يترك النص الصريح لذلك لان الملل في البطلان كالملة الواحدة (حم ق ٤ عن اسامة) بن زيد ﷺ (لا يرد القضاء) المقدر (الا الدعاء) قال المناوي أراد الامر المقدر لولا دعاؤه أو أراد برده تسهيله حتى يصير كأنه رد (ولا يزيد في العمر الا البر) يعني العمر الذي كان يقصر لولا بره أو أراد بزيادته البركة فيه (ت ك عن سلمان) قال ت حسن غريب ﷺ (لا يزال هذا الامر) أي أمر الخلافة (في قريش) قال العلقمي وهو مقيد بالحديث الآخر ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم أحد الا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين فما مصدرية ظرفية أي ان هذا الامر في قريش مدة اقامتهم أمور الدين فاذا لم يقيموها خرج عنهم بتسليط غيرهم عليهم (ما بقي من الناس اثنان) قال المناوي أمير ومأمور عليه وليس المراد حقيقة العدد بل انتفاء كون الخلافة في غيرهم مدة بقاء الدنيا (حم ق عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر) قال المناوي لان تعجيله بعد تيقن الغروب من سنن الانبياء فمن حافظ عليه تخلق باخلاقهم (حم ق ت عن سهل بن سعد) رضي الله عنه ﷺ (لا يزال المسروق منه في تهمة ممن) يحتمل ان من زائدة أو بمعنى اللام (هو بريء منه) بأن لم يكن سرق ما اتهمه به (حتى يكون أعظم جرما من السارق هب عن عائشة) ﷺ (لا يسئل بوجه الله) أي ذاته (الا الجنة) قال المناوي كأن يقال اللهم انا نسألك بوجهك الكريم أن تدخلنا الجنة وقيل المراد لا تسألوا من الناس شيئا بوجه الله كأن يقال يا فلان أعطني لوجه الله فان الله أعظم من أن يسأل به اه وقال العلقمي قال ابن رسلان قال الحليمي هذا يدل على أن السؤال بالله تعالى يختلف فان كان السائل يعلم أن المسؤل اذا سأله بالله تعالى اهتز لاعطائه واغتنمه جاز له سؤاله بالله سبحانه وتعالى وان كان ممن يتلوى به ويتضجر ولا يأمن أن يرده فحرام عليه أن يسأله بالله تعالى وقررذلك ثم قال وأما المسؤل فينبغي اذا سئل بوجه الله تعالى أن لا يمنع ولا يرد السائل وأن يعطيه بطيب نفس وانشراح صدر لوجه الله تعالى (د والضياء عن جابر) ﷺ (لا يعدل) بضم المثناة التحتية (بالرعة) قال العلقمي قال في المصباح ورع عن المحارم يرع بكسرهما ورعا بفتحتين ورعة مثل عدة فهو ورع أي كثير الورع اه أي لا يعدل بالورع شيء من خصال الخير بل الورع أعظم فضلا (ت عن جابر) واسناده حسن (لا يعضه بعضكم بعضا) قال العلقمي قال في النهاية أي لا يرميه بالعضيهة وهي البهتان والكذب

(قوله سيئ الملكة) أي الخلق أي من يسيء عشرة مماليكه (قوله الا البر) أي الاحسان (قوله هذا الامر) أي الخلافة والسلطنة أي ما لم يحصل منهم الجور والا سلط الله عليهم من يسلبه منهم كما هو واقع الآن (قوله جرما) أي اثما (قوله بالرعة) أي الورع عن المحارم فهو أعظم خصال الخير فلا تعدله خصلة خير غيره (قوله لا يعضه) أي يكذب

قوله لان الملل الخ انظر المملول أين هو اه

(الطيالسي عن عبادة) بن الصامت واسناده حسن ﷺ (لا يغل) أي لا يخون في نحو غنيمة (مؤمن) كامل الايمان (طب عن ابن عباس) واسناده حسن (لا يغلق) لا نافية أو ناهية قال المناوي والاحسن جعلها نافية (الرهن) قال في النهاية يقال غلق الرهن يغلق غلوقا اذا بقي في يد المرتهن لا يقدر راهنه على تخليصه والمعنى أنه لا يستحقه المرتهن اذا لم يستفكه صاحبه وكان من أفاعيل الجاهلية أن الراهن اذا لم يؤد ما عليه في الوقت المؤقت ملك الرهن المرتهن فابطله الاسلام وقال الازهري الغلق في الرهن ضد الفك فاذا فك الراهن الرهن فقد أطلقه من وثاقه عند مرتهنه وقال في المصباح غلق الرهن غلقا من باب تعب استحقه المرتهن (ه عن أبي هريرة) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا يغني حذر من قدر) قال المناوي تمامه عند الحاكم والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل وان البلاء ينزل فيتلقاه الدعاء فيعتلجان الى يوم القيامة (ك عن عائشة) رضي الله عنها ﷺ (لا يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث) قال المناوي أي لا يفهم ظاهر معانيه من قرأه في أقل من هذه المدة (د ت ه عن ابن عمرو) ابن العاص قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ﷺ (لا يقبل الله صلاة أحدكم) قال العلقمي قال في الفتح والمراد بالقبول هنا ما يرادف الصحة وهو الاجزاء وحقيقة القبول ثمرة وقوع الطاعة مجزئة رافعة لما في الذمة ولما كان الاتيان بشروطها مظنة الاجزاء الذي القبول ثمرته عبر عنه بالقبول مجازا وأما القبول المنفي في مثل قوله صلى الله عليه وسلم من أتى عرافا لم تقبل له صلاة فهو الحقيقي لانه قد يصح العمل ويتخلف القبول لمانع (اذا أحدث) قال العلقمي قال رجل من حضرموت ما الحدث يا أبا هريرة قال فساء أو ضراط والمراد به الخارج من أحد السبيلين وانما فسره أبو هريرة بأخص من ذلك تنبيها بالاخف على الاغلظ ولانهما قد يقعان في أثناء الصلاة أكثر من غيرهما وأما باقي الاحداث المختلف فيها بين العلماء كمس الذكر ولمس المرأة والقيء ملء الفم والحجامة فلعل أبا هريرة كان لا يرى النقض بشيء منها وقيل ان أبا هريرة انما اقتصر على ما ذكر لعلمه أن السائل كان يعلم ما عدا ذلك وفيه بعد واستدل بالحديث على بطلان الصلاة بالحدث سواء كان خروجه اختياريا أم اضطراريا وعلى أن الوضوء لا يجب لكل صلاة لان القبول انتفى الى غاية الوضوء وما بعدها مخالف لما قبلها فاقتضى ذلك قبول الصلاة بعد الوضوء مطلقا (حتى يتوضأ) أي بالماء أو ما يقوم مقامه (ق د ت ه عن أبي هريرة) ﷺ (لا يقبل ايمان بلا عمل) اذ من جملة الاعمال النطق بالشهادتين فمن صدق بقلبه ولم ينطق بلسانه بالشهادتين مع التمكن لا ينفعه ايمانه (ولا عمل بلا ايمان طب عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ﷺ (لا يقتل) قال المناوي بجزمه على النهي (مسلم بكافر) ذميا كان أو غيره وعليه الشافعي وقال أبو حنيفة يقتل المسلم بالذمي (حم ت ه عن ابن عمرو) بن العاص قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا يقتل حر بعبد) وبه قال الشافعي كالجمهور (هق عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (لا يقرأ) بكسر الهمزة نهي وبضمها خبر بمعناه (الجنب ولا الحائض شيأ من القرآن) فيحرم عليهما ذلك حيث قصدا القرآن ومثلهما النفساء (حم ت ه عن ابن عمر) بن الخطاب ﷺ (لا يقص على الناس) أي لا يتكلم بالقصص والمواعظ (الا أمير) أي حاكم (أو مأمور) أي مأذون له فيه منه (أو مراء) قال المناوي وهو من عداهما سماه مرائيا لانه طالب رياسة (حم ه عن ابن عمرو) واسناده حسن

(قوله لا يغل) أي يخون مؤمن كامل الايمان (قوله لا يغلق الرهن) أي لا يترك للمرتهن ويملكه اذا لم يوف الراهن الدين في وقته كما كان في الجاهلية (قوله لا يفقه) أي لا يفهم قارئ القرآن ظاهر معانيه في أقل من ثلاث أي من الايام (قوله بلا عمل) بل لا بد من النطق بالشهادتين على ما فيه من الخلاف

﴿(لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) قال العلقمي قال شيخ شيوخنا قال ابن بطال وهذا الكلام مما لم يسبق اليه صلى الله عليه وسلم وأول ما قاله لابي عزة الجمحي وكان شاعرا فأسر ببدر فشكا عائلة وفقرا فمنّ عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأطلقه بغير فداء فظفر به باحد فقال من على وذكر فقرا وعائلة فقال لا تمسح عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين وأمر به فقتل أخرج قصته ابن اسحق في المغازي بغير اسناد وقال ابن هشام في تهذيب السيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال حينئذ لا يلدغ فذكره وقوله لا يلدغ المؤمن هو بالرفع على صيغة الخبر قال الخطابي هذا لفظه خبر ومعناه أمر أي ليكن المؤمن حازما حذرا لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد أخرى وقد يكون ذلك في أمر الدين كما يكون في أمر الدنيا وهو أولاهما بالحذر وقال أبو عبيد معناه لا ينبغي للمؤمن اذا نكب من وجه أن يعود اليه قلت وهذا الذي فهمه الاكثر ومنهم الزهري راوي الخبر وقال أبو داود الطيالسي لا يعاقب في الدنيا بذنب فيعاقب به في الآخرة وحمله غيره على غير ذلك قلت ان أراد قائل هذا أن عموم الحديث يتناول هذا فيمكن والا فسبب الحديث يأبى ذلك قيل المراد بالمؤمن في هذا الحديث الكامل الذي أوقفته معرفته على غوامض الامور حتى صار يحذر مما سيقع وأما المؤمن المغفل فقد يلدغ مرارا من جحر زاد في رواية الكشميهني واسرخسي واحد ووقع في بعض النسخ بجحر حية وهي زيادة شاذة قال ابن بطال وفيه أدب شريف أدب به النبي صلى الله عليه وسلم أمته ونبههم كيف يحذرون مما يخافون سوء عاقبته اه وقال المناوي هو تمثيل أي المؤمن الكامل يندم على خطيئته ويأخذ القلق ويتلوى كالديغ بخلاف المؤمن المخلط فانه يلدغ مرات ﴿حم ق د ه عن أبي هريرة حم ه عن ابن عمر﴾ ﴿لا يمس القرآن الا طاهر﴾ أي لا يجوز مسه الا على طهر من الحدثين ﴿طب عن ابن عمر﴾ واسناده صحيح ﴿لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى﴾ قال العلقمي قال العلماء هو تحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الخاتمة ومعنى احسان الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه قالوا وفي حال الصحة يكون خائفا راجيا ويكونان سواء وقيل يكون الخوف أرجح فاذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه لان مقصود الخوف الانكفاف عن المعاصي والقبائح والحرص على الاكثار من الطاعات وصالح الاعمال وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذا الحال فاستحب احسان الظن المتضمن للافتقار الى الله تعالى والاذعان له ويؤيده حديث يبعث كل عبد على ما مات عليه قال العلماء معناه يبعث على الحال التي مات عليها ومثله حديث ثم بعثوا على نياتهم قال شيخنا قال الطيبي نهى أن يموتوا على غير حالة حسن الظن وليس ذلك بمقدورهم بل المراد بتحسين الظن ليوافي الموت وهو عليه اه ونظيره ولا تموتن الا وانتم مسلمون قال المناوي وذا قاله قبل موته بثلاث صلى الله عليه وسلم ﴿حم م د ه عن جابر﴾ بن عبد الله

(قوله لا يلدغ المؤمن) أي الكامل (قوله لا يمس القرآن الطاهر) من الحدثين (قوله يحسن الظن بالله) بأن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه قالوا وفي الصحة يكون راجيا خائفا (قوله في التراب) أي البناء الزائد على الحاجة

﴿حرف الياء﴾

(يأتي على الناس زمان الصابر) قال المناوي كذا بخط المؤلف وفي نسخ القابض (فيهم على دينه كالقابض على الجمر) عن أنس ﴿يأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذل من شاته﴾ قال المناوي أي مقهورا مغلوبا عليه فهو مبالغة في كمال الذل ﴿ابن عساكر عن أنس﴾ ﴿يؤجر الرجل في نفقته كلها الا في التراب﴾ قال المناوي أي في نفقته في البنيان الذي لم يقصد به وجه

الله

الله وقد زاد على الحاجة (ت عن خباب) بن الارت واسناده صحيح ﴿يؤم القوم أقرؤهم للقرآن﴾ قال المناوى خبر بمعنى الامر وكان الاقرأ اذ ذاك أفقه (حم عن أنس) بن مالك واسناده صحيح ﴿يبصر احدكم القذى﴾ قال العلقمى جمع قذاة وهو ما يقع فى العين والماء والشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك ﴿فى عين أخيه﴾ فى الدين ﴿وينسى الجذع﴾ واحد جذوع النخل ﴿فى عينه﴾ قال المناوى مثل ضرب لمن يرى بغيره عيبا يسيرا فيعيره به وفيه من العيوب ما نسبته اليه كنسبة الجذع الى القذاة وذلك من أقبح القبائح (حل عن أبى هريرة) ﴿يبعث الناس على نياتهم﴾ أى أعمالهم فالطائع يجازى بعمله والعاصى تحت المشيئة (حم عن أبى هريرة) قال العلقمى بجانبه علامة الصحة ﴿يبعث العبد (١) على ما مات عليه﴾ قال المناوى أى على الحالة التى مات عليها من خير وشر ومنه أخذ المؤلف أن الزمار يأتى يوم القيامة بمزماره والسكران بقدحه والمؤذن يؤذن (م ه عن جابر) ﴿يتجلى لنا ربنا ضاحكا يوم القيامة﴾ قال المناوى أى يظهر لنا وهو راض عنا ويتلقانا بالرحمة والرضوان وتمامه عند مخرجه حتى ينظروا الى وجهه فيخرون له سجدا فيقول ارفعوا رؤسكم فليس هذا يوم عبادة (طب عن أبى موسى) واسناده حسن ﴿يترك للمكاتب الربع﴾ قال المناوى من نجوم الكتابة (ك عن على) ﴿يجزى من الوضوء مد ومن الغسل صاع﴾ من بمعنى فى قال العلقمى أجمع المسلمون على أن الماء الذى يجزئ فى الوضوء والغسل غير مقدر بل يكفى فيه القليل والكثير اذا وجد شرط الغسل وهو جريان الماء على الاعضاء وتعميمها قال الشافعى رحمه الله قد يرفق بالقليل فيكفى ويخرق بالكثير فلا يكفى والمستحب أن لا ينقص فى الغسل عن صاع ولا فى الوضوء عن مد والصاع خمسة أرطال وثلث بالبغدادى والمد رطل وثلث وذلك معتبر على التقريب لا على التحديد هذا هو الصواب المشهور وقال ابن عبد السلام اذا كان المتوضئ ضئيلا أو متفاحش الطول أو العرض يستحب له أن يستعمل ما يكون نسبته الى جسده كنسبة المد الى بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك الغسل فلا يمكن أن يكون فى الوجود أعلم منه صلى الله عليه وسلم ولا أرفق ولا أحوط ولا أسوس بأمور الشريعة (ه عن عقيل) قال العلقمى بجانبه علامة الحسن ﴿يجزى فى الوضوء رطلان من ماء﴾ قال المناوى وفى الغسل ثمانية أرطال وهذا يشهد لقول أبى حنيفة المد رطلان والصاع ثمانية وقال الشافعى المد رطل وثلث والصاع خمسة أرطال وثلث (ت عن أنس) بن مالك واسناده ضعيف ﴿يجزى من السواك الاصابع﴾ اذا كانت خشنة لحصول الانقاء بها وبه أخذ جمع وقد جوز الشافعية السواك بالاصبع غير الخشنة (الضياء عن أنس) واسناده لا بأس به ﴿يجير على أمتى أدناهم﴾ قال العلقمى قال فى النهاية أى اذا أجار واحد من المسلمين حر أو عبد أو امرأة واحدا أو جماعة من الكفار وخفرهم وأمنهم جاز ذلك على جميع المسلمين لا ينقض عليه جواره وأمانه (حم ك عن أبى هريرة) قال العلقمى حديث صحيح ﴿يحب الله العامل اذا عمل أن يحسن﴾ عمله (طب عن كليب بن شهاب) الجرمى قال الشيخ حديث حسن ﴿يحرم﴾ قال المناوى بالضم وشد الراء المكسورة وروى بالفتح وضم الراء ﴿من الرضاعة ما يحرم من النسب﴾ ويباح من الرضاع ما يباح من النسب (حم ق د ن ه عن عائشة حم م ن ه عن ابن عباس) ﴿يخرب الكعبة ذو السويقتين﴾ تثنية سويقة مصغرا

(١) فى نسخة المتن كل عبد اه

(قوله القذى) جمع قذاة وهى ما يقع فى العين أو الماء أو الشراب من نحو تبن أو تراب أو وسخ (قوله الجذع) واحد جذوع النخل (قوله على نياتهم) أى على أعمالهم التى ماتوا عليها فيأتى الزمار بالمزمار وشارب الخمر بالكاس الخ (قوله ضاحكا) أى راضيا عنا (قوله مد الخ) قال امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه قد يرفق بالماء القليل فيكفى ويخرق بالكثير فلا يكفى ويستحب أن لا ينقص فى الغسل عن صاع ولا فى الوضوء عن مد انتهى وقد أجمع المسلمون على أن الماء الذى يجزئ فيهما غير مقدر بل الشرط جريان الماء على الاعضاء وعمومها قليلا كان الماء أو كثيرا لكن السنة أن لا ينقص الخ (قوله رطلان من ماء) قيل هذا يدل لقول أبى حنيفة المد رطلان وفيه أن المعتبر فى المد من الماء الكيل لا الوزن ومعلوم أن الماء ثقيل فالمد منه مقدار رطلين لثقل الماء وان كان المد رطلا وثلثا من الاشياء الغير الثقيلة (قوله يجير على أمتى أدناهم) من حر أو عبد أو ذكر أو أنثى (قوله اذا عمل أن يحسن عمله) من صلاة وصوم ونحوهما (قوله ذو السويقتين) تثنية سويقة تصغير ساق أى له ساقان دقيقان فهو عاجز ضعيف حقير يقع على يديه هذا الامر القبيح

للتحقير (من الحبشة) بالتحريك نوع معروف من السودان اشارة الى أن الكعبة المحرمة يهتك حرمتها حقير نضو الخلق قال العلقمي قيل هذا الحديث يخالف قوله أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا ولان الله تعالى حبس عن مكة الفيل ولم يمكن أصحابه من تخريب الكعبة ولم تكن اذ ذاك قبلة فكيف يسلط عليها الحبشة بعد أن صارت قبلة للمسلمين وأجيب عن ذلك بأن ذلك محمول على أنه يقع في آخر الزمان قرب قيام الساعة حيث لا يبقى في الارض أحد يقول الله الله كما ثبت في صحيح مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله وقد وقع قبل ذلك فيه من القتال وغزو أهل الشام له في زمن يزيد بن معاوية ثم من بعده في وقائع كثيرة من أعظمها وقعة القرامطة بعد الثلثمائة فقتلوا من المسلمين في المطاف ما لا يحصى كثرة وقلعوا الحجر الاسود فحولوه الى بلادهم ثم أعادوه بعد مدة طويلة ثم غزي مرارا بعد ذلك وكل ذلك لا يعارض قوله تعالى أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا لان ذلك انما وقع بايدي المسلمين فهو مطابق لقوله صلى الله عليه وسلم ولن يستحل هذا البيت الا أهله فوقع ما أخبر به صلى الله عليه وسلم وهو من علامات نبوته وليس في الآية ما يدل على استمرار الامن المذكور فيها (ق ن عن ابي هريرة ﷺ يد الله على الجماعة) قال المناوي أي حفظه وكلاءته عليهم يعني أن جماعة أهل الاسلام في كنف الله فأقيموا في كنف الله بين ظهرانيهم ولا تفارقوهم وتمامه عند مخرجه ومن شذ شذ الى النار أي من خرج من السواد الاعظم في الحلال والحرام الذي لم يختلف فيه الامة فقد زاغ عن سبيل الهدى وذلك يؤديه الى دخول النار (ت عن ابن عباس) قال العلقمي بجانبه علامة الحسن ﷺ (يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير) قال العلقمي قال النووي قيل مثلها في رقتها وضعفها كالحديث الآخر أهل اليمن أرق قلوبا وأضعف أفئدة وقيل في الخوف والهيبة والطير أكثر الحيوان خوفا وفزعا كما قال تعالى انما يخشى الله من عباده العلماء وكان المراد قوم وقع عليهم الخوف كما جاء عن جماعات من السلف في شدة خوفهم وقيل المراد متوكلون (حم م عن ابي هريرة ﷺ يد المعروف على يد مائة رجل آخرهم فيه كأولهم) قال المناوي اي في حصول الاجر له فالساعي في الخير كفاعله والمعنى ان هذه كلها منتهية الى يد الله الذي يتقبل ذلك المعروف فهي في الثواب سواء (ابن النجار عن انس) بن مالك ﷺ (يذهب الصالحون) قال العلقمي وفي رواية يقبض بدل يذهب والمراد قبض أرواحهم أي يموتون (الاول فالاول ويبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر) بضم الحاء المهملة وفاء وروى حثالة بمثلثة قال الخطابي هو بالفاء وبالمثلثة الردي من كل شئ وقال ابن التين الحثالة سقط الناس قال المناوي وهو المراد هنا وأصلها ما تساقط من قشور التمر والشعير وغيرهما (لا يباليهم الله بالة) اي لا يرفع لهم قدرا ولا يقيم لهم وزنا والمبالاة الاكتراث وبالة مصدر لا يبالي وأصله بالية كعافاه وعافية (حم خ عن مرداس الاسلمي ﷺ يرث الولاء من يرث المال) قال المناوي تمامه عند مخرجه من ولد او والد (ت عن ابن عمرو ﷺ يستجاب لاحدكم) اي لكل واحد منكم في دعائه (ما لم يعجل يقول) بلفظه او في نفسه (قد دعوت فلم يستجب لي) قال العلقمي قال ابن بطال المعنى انه يسأم فيترك الدعاء فيكون كالمان بدعائه او انه اتى من الدعاء بما يستحق به الاجابة فيصير كالمبخل للرب الكريم الذي لا يعجزه الاجابة ولا ينقصه العطاء قال الداودي يخشى على من خالف وقال قد دعوت فلم يستجب لي أن يحرم الاجابة وما قام مقامها من الادخار

(قوله لا يباليهم الله تعالى بالة) اي لا يعتني بهم اعتناء

والتكفير



والتكفيل اه وفي هذا الحديث أدب من آداب الدعاء وهو أن يلازم الطلب ولا ييأس من الاجابة لما في ذلك من الانقياد والاستسلام واظهار الافتقار وفي الأحاديث دلالة على أن دعوة المؤمن لا ترد وأنها اما أن تعجل له الاجابة واما أن يدفع عنه من السوء مثلها واما أن يدخر له في الآخرة خير مما سأل أشار الى ذلك الداودي والجوزي بقوله اعلم ان دعاء المؤمن لا يرد غير انه قد يكون الاولى له تأخير الاجابة أو يعوض بما هو أولى له عاجلا أو آجلا فينبغي للمؤمن أن لا يترك الطلب من ربه فانه متعبد بالدعاء كما هو متعبد بالتسليم والتفويض ومن جملة آداب الدعاء تحري الاوقات الفاضلة كالسجود وعند الاذان ومنها تقديم الوضوء والصلاة واستقبال القبلة ورفع الايدي وتقديم التوبة والاعتراف بالذنب والاخلاص وافتتاحه بالحمد لله والثناء والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والسؤال بالاسماء الحسنى (ق د ت ه عن ابي هريرة ❁ يسروا) من اليسر ضد العسر أي يسروا على الناس بذكر ما يؤلفهم لقبول الموعظة والتعليم (ولا تعسروا) قال العلقمي ذكرتا كيدا والا فالامر بالشئ نهي عن ضده ولانه لو اقتصر على اليسروا صدق على من أتى به مرة وبالعسر في بعض أوقاته فلما قال ولا تعسروا انتفى العسر في كل الاوقات (وبشروا) من البشارة وهي الاخبار بالخير ضد النذارة أي بشروا بفضل الله وعظيم ثوابه وسعة رحمته (ولا تنفروا) قال العلقمي قابل به بشروا مع أن ضد البشارة النذارة لان المقصود من النذارة التنفير فصرح بالمقصود منها (حم ق ن عن انس ❁ يشفع يوم القيامة ثلاثة) أي ثلاثة طوائف مرتبين (الانبياء ثم العلماء ثم الشهداء) فاعظم بمنزلة هي بين النبوة والشهادة (ه عن عثمان) بن عفان باسناد حسن ❁ (يشفع) يوم القيامة (الشهيد في سبعين انسانا) (من اهل بيته) من أصوله وفروعه وزوجاته وغيرهم قال المناوي والظاهر أن المراد بالسبعين الكثرة لا التحديد (د عن ابي الدرداء) واسناده حسن (يشمت العاطس) ندبا (ثلاثا) أي ثلاث مرات في ثلاث عطسات (فما زاد) على العطسات الثلاث فلا تشمت فيه (فهو) أي فصاحبه (مزكوم) فيدعى له بالعافية والشفاء (ه عن سلمة بن الاكوع) واسناده حسن ❁ (يطبع المؤمن على كل خلق) قال المناوي غير مرضي أي يجعل الخلق طبيعة لازمة له يعسر تركه (ليس الخيانة والكذب) فلا يطبع عليهما بل قد يحصلان تطبعا وتخلقا اه ويجوز حمل المؤمن على الكامل والخلق على المرضي ويكون الاستثناء منقطعا وقال العلقمي يطبع أي يخلق عليها والطباع ما ركب في الانسان من جميع الاخلاق التي لا يكاد يزاولها من الخير والشر (هب عن ابن عمر) وهو حديث ضعيف ❁ (يعطى المؤمن) أي كل مؤمن (في الجنة قوة مائة) من الرجال (في النساء) أي في شان النساء وهو الجماع (ت حب عن انس) واسناده صحيح ❁ (يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين) أي الا حقوق العباد وهذا في شهيد البر اما شهيد البحر أي من قتل في قتال الكفار في البحر فيغفر له جميع الذنوب الصغائر والكبائر حتى حقوق العباد (حم م عن ابن عمرو ❁ يقتل) عيسى (ابن مريم الدجال بباب لد) بضم اللام وشد الدال المهملة قال العلقمي قال في النهاية هو موضع بالشام وقيل بفلسطين قال المناوي وفي رواية نعيم بن حماد دون باب لد بسبعة عشر ذراعا وفي رواية له أيضا دون باب لد أو الى جانب لد (ت عن مجمع بن جارية) بن عامر أحد بني مالك بن عوف قال العلقمي بجانبه علامة الصحة ❁ (يكسى الكافر لوحين من نار في قبره) قال المناوي أي واحد غطاء والآخر وطاء (ابن مردويه

(قوله ولا تنفروا) فلا ينبغي للشخص أن يقتصر على الوعيد ويترك الوعد لانه ربما قنط الناس (قوله الا الدين) ما لم يمكن في البحر والا غفر الدين أيضا كما مر (قوله عن مجمع) بضم ففتح فكسر (قوله لوحين) أحدهما غطاء والآخر وطاء

عن البراء) بن عازب ﴿(يكون في آخر الزمان عباد) بالضم والتشديد جمع عابد (جهال وقراء فسقة) قال المناوي أي ان ظهور ذلك من اشراط الساعة (حل ك عن انس يلبي المعتمر) قال العلقمي في عمرته كما يلبي في كل حال من أحواله من ركوب ونزول وصعود شرف ونزول واد وخلف كل صلاة فرضاً أو نافلة وعند اصطدام الرفاق وفي المساجد والطرق (حتى يستلم الحجر) أي بالتقبيل أو وضع اليد وظاهره انه يلبي في حال دخوله المسجد وبعد رؤية البيت وفي حال مشيه حتى يشرع في الاستلام فانه جعل غاية انقطاع التلبية الاستلام فما قبله يلبي لكن يستثنى منه ما فيه دعاء مخصوص كدخول المسجد ورؤية البيت وغير ذلك (د ه عن ابن عباس) واسناده حسن ﴿(يمن الخيل في شقرها) قال المناوي أي البركة فيها كان منها أحمر حمرة صافية جداً كلون الزبيب (حم د ت عن ابن عباس ﴿يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك) قال العلقمي وفي رواية على نية المستحلف وهو بكسر اللام قال النووي وهذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضي فاذا ادعى رجل حقاً على رجل فحلفه القاضي فحلف وورى فنوى غير ما نوى القاضي انعقدت يمينه على ما نواه القاضي ولا تنفعه التورية وهذا مجمع عليه ودليله هذا الحديث والاجماع فاما اذا حلف بغير استحلاف القاضي وورى فتنفعه التورية ولا يحنث سواء حلف ابتداء من غير تحليف أو حلفه غير القاضي وغير نائبه في ذلك ولا اعتبار بنية المستحلف غير القاضي أو نائبه وحاصله أن اليمين على نية الحالف في كل الاحوال الا اذا استحلفه القاضي أو نائبه في دعوى توجهت عليه فتكون اليمين على نية المستحلف وهذا مراد الحديث أما اذا حلف عند القاضي من غير استحلاف القاضي في دعوى فالاعتبار بنية الحالف وسواء في هذا كله اليمين بالله تعالى أو بالطلاق أو العتاق وانما يستحلف بالله تعالى واعلم أن التورية وان كان لا يحنث بها فلا يجوز فعلها حيث يبطل بها حق مستحق وهذا مجمع عليه هذا تفصيل مذهب الشافعي وأصحابه (حم م د ه عن ابي هريرة ﴿ينزل عيسى ابن مريم) من السماء آخر الزمان وهو نبي رسول (عند المنارة البيضاء) قال المناوي في رواية واضعاً يديه على أجنحة ملكين (شرقي دمشق) قال العلقمي قال شيخنا قال الحافظ ابن كثير هذا هو الاشهر في موضع نزوله قال وقد جددت منارة في زماننا في سنة احدى وأربعين وسبعمائة من حجارة بيض ولعل هذا يكون من دلائل النبوة الظاهرة حيث قيض الله بناء هذه المنارة لينزل عيسى ابن مريم عليها انتهى ومن دلائل النبوة بلا شك فانه صلى الله عليه وسلم أوحى اليه بجميع ما يحدث بعده مما لم يكن في زمنه وقد رويت مرة الحديث الصحيح وهو قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يبعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الامة أمر دينها فبلغني عن بعض من لا علم عنده أنه استنكر ذلك وقال ما كان التاريخ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم حتى يقول على رأس كل مائة سنة وانما حدث التاريخ بعده فقلت عرفوه أن النبي صلى الله عليه وسلم علم جميع ما يحدث بعده وان لم يكن في زمنه موجوداً ومن ألطف ذلك أن عثمان رضي الله تعالى عنه لما جمع القرآن في المصاحف روى له أبو هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان أشد أمتي حباً لي قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني يعملون بما في الورق المعلق قال أبو هريرة فأي ورق حتى رأيت المصاحف ففرح عثمان وأجاز أبا هريرة بعشرة آلاف درهم وقال له والله انك لتحفظ علينا حديث نبينا فليت شعري اذا عرض عليه هذا الحديث الصحيح الثابت في صحيح

مسلم

(قوله في شقرها) جمع اشقر
(قوله يمينك) أي عند الحلف لم تنفعه التورية المعتبرة بنية المستحلف لا الحالف

مسلم وغيره أقول ان دمشق كانت فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم دار كفر ولم يكن بها جامع ولا منارة فينكر الحديث الصحيح ويرده بذلك نعوذ بالله من غلبة الجهل ثم قال الحافظ ابن كثير وقد ورد فى بعض الاحاديث أن عيسى عليه الصلاة والسلام ينزل ببيت المقدس وفى رواية بالاردن وفى رواية بعسكر المسلمين والله أعلم قلت حديث نزوله ببيت المقدس عند ابن ماجه وهو عندى أرجح ولا ينافى سائر الروايات لان بيت المقدس هو شرقى دمشق بعسكر المسلمين اذ ذاك والاردن اسم الكورة كما فى الصحاح وبيت المقدس داخل فيه فاتفقت الروايات فان لم يكن فى بيت المقدس الآن منارة بيضاء فلا بد أن تحدث قبل نزوله اه قال المناوى واذا نزل وقع العموم الحقيقى فى الطريق المحمدى باتباع الكل له (طب عن اوس بن اوس) الثقفى ❁(ينزل فى الفرات كل يوم مثاقيل من بركة الجنة) قال المناوى أى شئ من بركة الجنة له وقع وذكر المثاقيل للتقريب للاذهان (خط عن ابن مسعود ❁يهرم ابن آدم ويبقى معه اثنتان) يعنى تستحكم هاتان الخصلتان فى قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب فى شبابه (الحرص) على المال والجاه والعمر (وطول الامل) والمذموم الاسترسال فيه وأما أصله فهو رحمة كما تقدم (حم ق ن عن انس) بن مالك ❁(يوزن يوم القيامة مداد العلماء) قال المناوى الحبر الذى يكتبون به فى الافتاء والتصنيف (ودم الشهداء) أى المهراق فى سبيل الله (فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء) ومعلوم أن أعلى ما للشهيد دمه وأدنى ما للعالم مداده (الشيرازى) فى الالقاب (عن انس) بن مالك (الموهبى) بفتح الميم وكسر الهاء (ق) فضل (العلم عن عمران) بن حصين (ابن عبد البر) كتاب (العلم عن ابى الدرداء ابن الجوزى فى) كتاب (العلل) المتناهية (عن النعمان بن بشير) بأسانيد ضعيفة لكن يقوى بعضها بعضا ❁(اليد العليا خير من اليد السفلى) يعنى المنفق خير من الآخذ ما لم تشتد حاجته (وابدأ بمن تعول) أى بمن تلزمك نفقته (حم طب عن ابن عمر) بن الخطاب واسناده حسن ❁(اليمن حسن الخلق) بالضم أى البركة والخير الالهى فيه (الخرائطى فى مكارم الاخلاق عن عائشة) واسناده ضعيف ❁(اليمين على نية المستحلف) تقدم الكلام عليه (م ه عن ابى هريرة) رضى الله عنه ❁(اليوم الموعود) المذكور فى قوله تعالى واليوم الموعود وشاهد ومشهود (يوم القيامة والشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة) قال الجلال المحلى فالاول موعود به والثانى شاهد بالعمل فيه والثالث يشهده الناس والملائكة (ويوم الجمعة ادخره الله لنا) فلم يظفر به أحد من الامم السالفة (وصلاة الوسطى) هى (صلاة العصر) والى هذا ذهب الجمهور (طب عن ابى موسى الاشعرى ❁اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عرفة والشاهد يوم الجمعة وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم أفضل منه) أى فى أيام الاسبوع (فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله بخير الا استجاب الله له ولا يستعيذ) بالله (من شر الا أعاذه الله منه ت هق عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه

{قال مؤلفه رحمه الله تعالى}

وافق الفراغ من تأليفه يوم الجمعة عاشر ربيع الاول سنة
خمس وأربعين وألف من الهجرة النبوية على
صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية
والله سبحانه وتعالى أعلم

(قوله يهرم ابن آدم) أى يكبر (قوله خير من اليد السفلى) الا اذا كان الآخذ مضطرا فانه حينئذ يكون خيرا من الدافع (قوله ذخره الله لنا) فلم يكن للامم السابقة (قوله على يوم أفضل منه) قد أفرد بعضهم فضائله بالتأليف (قوله عن أبى هريرة) قال ت حديث غريب لا نعرفه الا من حديث موسى ابن عبيدة وهو ضعيف الحديث ضعفه يحيى بن سعيد وغيره من قبل حفظه وقال فيه أحمد لا تكتب حديثه وقال ابن معين ليس بشئ وقال يعقوب صدوق ضعيف الحديث جدا والله تعالى أعلم بالصواب واليه المرجع والمآب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم آمين والحمد لله رب العالمين ❁ وكان الفراغ من قراءة شيخنا العلامة محمد الحفنى لهذا الجامع فى يوم السبت المبارك السابع من شهر ربيع الاول من شهور سنة تسعة وستين ومائة بعد الالف من الهجرة النبوية على صاحبها الصلاة والسلام

وجدنا فى نسخة المتن التى بأيدينا ما نصه قال مؤلفه رحمه الله فرغت منه يوم الاثنين ثامن عشرى ربيع الاول سنة سبع وتسعمائة أحسن الله عاقبتها وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

﴿ يقول مستنفح نفح العفو عما أثقل من الذنوب الظهر خادم التصحيح الفقير الى الله تعالى المسمى على صقر ﴾

حمدا لمن شرف نوع الانسان بمزية حسن الحديث من بين سائر الانواع وجمله بتحصيل الفضل وصحيح البيان وسلسل آلاءه عليه على اختلاف الطباع وصلاة وسلاما على سيدنا محمد المخصوص بارفع المزايا التي منها اتصال سند آثاره دون سائر الانبياء والمرسلين وعلى آله واصحابه القائمين بعده على أتم الوجوه ببث شريعته وتأييد قواعد الدين ﴿ وبعد ﴾ فقد آذن بدر طبع شرح العلامة العزيزي على متن الجامع الصغير بالتمام وفوحت بشائر اخباره بحسن الختام وهو شرح كاسمه عزيز المثال وتصنيف بديع محكم المنوال راقت موارد معانيه وطابت مشارب مبانيه كم اودع مؤلفه في خبايا كنوزه من نفيس الجواهر وكشف النقاب عن وجوه مخدرات احاديثه الغر الزواهر وتأنق في الاستكشاف عن بديع درر مباني أخباره الباهي الباهر واترع حياض معارفه من فيض سحب اشارات آثاره الهاطلة المواطر كيف لا وهو الباحث عن أحاديث السيد الاكمل المخصوص بالكلم الجوامع الشارح لكلام البشير النذير الذي تلتذ بحديثه المسامع ونتيجة فكر العلامة النحرير وعلم الفضل الشهير وكعبة التحقيق والتحرير الامام العزيزي ذي الصيت الفائق والمقام الكبير كما ان متنه مجمع ملك العلماء وبهجة الاولياء وامام الاتقياء وخادم سنة سيد الانبياء كعبة الفقهاء والمحدثين الامام العلامة السيوطي جلال الدين بل الله ثراهما بصيب الاحسان ومتعنا واياهما برؤية ذاته الاقدس في نعيم الجنان وقد طرزت حواشيه بطراز تقريرات هي من اللجين والعسجد ابهى واغلى ومن يتيم اللآلئ أزهى واعلى اعني حاشية علامة عصره ومحقق دهره من عليه ما ثر مزاياه تطرى وتثنى العالم النحرير الشيخ الحفني رحمه الله واكرم مثواه على هذا المتن الجليل المحتوي من الآداب والاحكام والتحذير والتبشير على كل معنى بديع جميل وقد تسابقت أداهم اليراع في اتقان تصحيحه كما ينبغي الطالب النحرير ويستطاع بذكائك عليه ولا ينبئك مثل خبير وشارك في تهذيبه وتنقيحه من ليس له في ميدان التصحيح مساوي الشيخ سيد حماد الفيومي الهماوي وكان طبعه الفائق الشهي وتحسين شكله الرائق البهي على ذمة الملاذ الافخم والنبيل الاكرم الشهم الذي لا يدرك شأوه في ميدان المكرم الشيخ محمد رمضان كان الله له حيث كان وذلك بالمطبعة العامرة الشرفية التي مركزها في مصر بخان أبي طاقيه أفاض الله على مديرها ومنشيها وافر الهبات ونظر بعين عنايته اليها واليه في جميع الحالات وفاح مسك الختام ولاح بدر التمام في منتصف شهر رمضان المعظم من عام ألف وثلاثمائة واربعة من هجرة النبي الاعظم صلى الله وسلم عليه وعلى آله واصحابه وعترته وتابعيه وسائر اخوانه

آمين


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com